الكتاب: تفريغ مجموعة أشرطة للشيخ الألباني (الهدى والنور، فتاوى جدة، فتاوى متنوعة)
تفريغ سلسلة الهدى والنور للشيخ الألباني
يحتوي على تفريغ الأشرطة: 1 - 4، 8 - 10، 13، 25، 33، 71 - 72، 81، 87، 162، 169، 184، 188 - 189، 222، 230، 244، 247، 301، 323، 327، 339، 341، 372، 377، 380 - 390، 392 - 393، 397، 404 - 406، 420، 425، 428، 439 - 441، 446، 453، 457 - 458، 460، 468، 470، 483، 489، 494، 500، 524 - 525، 538، 566، 568، 595 - 600، 605، 609، 620 - 623، 626، 640، 654، 656، 659، 665 - 666، 670، 676، 678، 688، 695، 725، 733، 737 - 738، 744، 754، 784، 786، 790 - 791، 795، 812، 830، 840 - 842، 852، 880، 900. (112 شريط)
تفريغ سلسلة فتاوى جدة للشيخ الألباني
يحتوي على تفريغ الأشرطة: 4، 10، 13 - 18، 20 - 21، 26أ، 31. (12 شريط)
مع: تفريغ فتاوى متنوعة للشيخ الألباني
مصدر الكتاب: موقع الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني
www.alalbany.net
[رقم الجزء = رقم الشريط]

سلسلة الهدى والنور - 001:

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

قام بالتفريغ: أبو خليل النجدي
[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني:
www.alalbany.net]

(1/1)

محتويات الشريط :-
1 - كلمة من الشيخ في بيان الابتداع المذموم والتحذير منه ، وجواز الابتداع في الدنيا وإباحته . (00:00:27)
2 - ما معنى السلفية .؟ وإلى من تنسب .؟ وهل يجوز الخروج عن فهم السلف الصالح في تفسير النصوص الشرعية.؟ (00:06:30)
3 - إذا رفض الوالدان زيارة ابنتهم لأخت لها في الله ، فهل يجوز أن تصلها خفية دون علم والديها.؟ وهل يجوز لها التورية في ذلك .؟ (00:23:01)
4 - ما حكم تغطية الوجه والكفين للمرأة في وقت الفتنة .؟ وهل يجب عليها طاعة والدها إذا منعاها من تغطيتهما .؟ (00:24:17)
5 - ما حكم لبس " الإيشارب " وهو ما ينوب عن الخمار .؟ وما هو التفسير الصحيح للخمار.؟ (00:25:36)
6 - هل يجوز للمرأة المسلمة أن تنتعل " الكعب العالي " (00:28:08)
7 - هل يجوز سب الكافر وغيبته .؟ (00:29:42)
8 - تفسير آية (لا يمسه إلا المطهرون) وبيان أنهم الملائكة ؟ وما حكم السفر بالمصحف إلى بلاد الكفار ؟ (00:30:33)
9 - هل يجوز للمحدث والجنب والحائض لمس

المصحف وقراءة القرآن .؟ وما صحة حديث (لا يقرأ القرآن جنب ولا حائض) .؟ وما حكم اتخاذ المحاريب في المساجد.؟ (00:42:37)
10 - ما حكم نتف الحاجبين للتجمُّل .؟ (00:47:45)
11 - ما حكم الاشتراط في الحج والعمرة ما ثمرته.؟ (00:48:46)
12 - بيان الشيخ وجوب التجمع والتقارب في المجالس وعدم التباعد والتفرق منها ، وذكر نصوص حديثية دالة على اهتمام الرسول صلى الله عليه وسلم بإصلاح تعابير الناس وظواهرهم .؟ ((00:51:28

(1/2)

[كلمة من الشيخ رحمه الله في بيان الابتداع المذموم والتحذير منه ، وجواز الابتداع في الدنيا وإباحته]

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى : إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ،من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ،أما بعد . فإن خير الكلام كلام الله ، وخير الهَدْيِ هَدْيُ محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثةٍ بدعة ، وكل بدعةٍ ضلالة ، وكل ضلالةٍ في النار .
لعل الإخوان الحاضرين جميعاً ، يعلمون من دلالة هذا الحديث وأمثاله ، مما هو ثابتٌ في كتب السنة وصحيح الإسناد إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، كحديث عائشة : (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ) ، وكحديث العرباض بن سارية رضي الله تعالى عنه قال : وعظنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم موعظةً وَجِلَتْ منها القلوب وذرفت منها العيون فقلنا : يا رسول الله ، أوصنا ، قال : (أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن وُلِيَ عليكم عبد حبشي ، وإنه من يَعِشْ منكم فسيرى اختلافاً كثيراً ،فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء

الراشدين المهديين من بعدي ، عضو عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور ، كل محدثةٍ بدعة ، وكل بدعةٍ ضلالة) ، هذه الأحاديث تؤكد ما أظنه أنكم تفهمونه وتعتقدونه : أن الابتداع في الدين كله ضلال ، وأعني في الدين ، لأن الابتداع المذموم هو خاصٌ في الدين ، وأما في أمور الدنيا ، فمنه ما هو ممدوح ، ومنه ما هو مذموم ، حسب هذا المحدث إذا كان عارض شرعاً فهو مذموم ، وإذا لم يعارض شرعاً فهو على الأقل جائز ، ومن أحسن ما يُنقل في هذه المناسبة : كلمة شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله حيث أنه وضع قاعدةً هامةً جداً استنبطها من تلك الأحاديث زايد من نصوصٍ أخرى تدل على أن الأصل في الأشياء الإباحة وهذه قاعدةٌ أصولية فقال رحمه الله : الأصل في الدين هو الامتناع إلا بنص والأصل في الدنيا الجواز إلا بنص ، فهو يعني : كل محدث في الدين ممنوع ، أما المحدث في الدنيا فهو مباح إلا إن عارض نصاًّ كما ذكرنا ، ثم مما ينبغي التنبيه عليه : هو أن قوله عليه السلام : (وإياكم ومحدثات الأمور) إنما يعني : كل عبادة حدثت بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فتكون ضلالةً وإن كان في ظن كثير من الناس يحسبونها أنها حسنة ، وبحقٍّ قال عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه : كل بدعةٍ ضلالة وإن رآها الناس حسنة ، ذلك لأن الاستحسان في الدين معناه أن هذا المستحسن قرن نفسه مع رب العالمين الذي ليس لأحد سواه أن يشرع إلا ما شاء الله عز وجل ، ولهذا قال الإمام الشافعي رحمه الله : من استحسن فقد شرع ، من استحسن فقد شرع ، لأنه ما يُدري هذا المستحسِن أن هذا الذي استحسنه بعقله وفكره فقط ولم يستمد ذلك من كتاب ربه أو من سنة نبيه ، من أين له أن يعرف أن هذا أمرٌ حسن ؟! لهذا يجب أن يكون موقفنا جميعاً من كل محدثةٍ في الدين الامتناع عنها بما سبق ذكره من أحاديث صحيحة .

[ما معنى السلفية ؟ وإلى من تنسب ؟ وهل يجوز الخروج عن فهم السلف الصالح في تفسير النصوص الشرعية ؟]

السائل : بعض الأخوة الجالسين يسمعون عن الدعوة السلفية سماعاً ويقرؤون عنها ما يُكتب من قِبَلِ خصومها لا من قِبَلِ أتباعها ودُعاتِها ، فالمرجو من فضيلتكم - وأنتم من علماء السلفية ودعاتها - شرح موقف السلفية بين الجماعات الإسلامية اليوم .
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى : أنا أجبتُ عن مثل هذا السؤال أكثر من مرة ، لكن لا بد من الجواب وقد طُرِحَ السؤال ، فأقول : أقول كلمة حقٍّ لا يستطيع أي مسلم أن يجادل فيها بعد أن تتبين له الحقيقة :
أول ذلك : الدعوة السلفية ، نسبة إلى ماذا ؟
السلفية نسبة إلى السلف ، فيجب أن نعرف من هم السلف إذا أُطلق عند علماء المسلمين : السلف ، وبالتالي تُفهم هذه النسبة وما وزنها في معناها وفي دلالتها ، السلف : هم أهل القرون الثلاثة الذين شهد لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخيرية في الحديث الصحيح المتواتر المخرج في الصحيحين وغيرهما عن جماعة من الصحابة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : (خير الناس قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم) هدول القرون الثلاثة الذين شهد لهم الرسول عليه السلام بالخيرية ، فالسلفية تنتمي إلى هذا السلف ، والسلفيون ينتمون إلى هؤلاء السلف ، إذا عرفنا معنى السلف والسلفية حينئذٍ أقول أمرين اثنين :
الأمر الأول : أن هذه النسبة ليست نسبة إلى شخص أو أشخاص ، كما هي نِسَب جماعات أخرى موجودة اليوم على الأرض الإسلامية ، هذه ليست نسبة إلى شخص ولا إلى عشرات الأشخاص ، بل هذه النسبة هي نسبةٌ إلى العصمة ، ذلك لأن السلف الصالح يستحيل أن يجمعوا على ضلالة ، وبخلاف ذلك الخلف ، فالخلف لم يأتِ في الشرع ثناء عليهم بل جاء الذم في جماهيرهم ، وذلك في تمام الحديث السابق حيث قال عليه السلام : (ثم يأتي من بعدهم أقوامٌ يَشهدون ولا يُستشهدون ،) إلى آخر الحديث ، كما أشار عليه السلام إلى ذلك في حديث آخر فيه مدحٌ لطائفةٍ من المسلمين وذمٌّ لجماهيرهم بمفهوم الحديث حيث قال عليه السلام : (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق ، لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله) أو (حتى تقوم الساعة) ، فهذا

الحديث خص المدح في آخر الزمن بطائفة ، والطائفة : هي الجماعة القليلة ، فإنها في اللغة : تطلق على الفرد فما فوق .
فإذن إذا عرفنا هذا المعنى في السلفية وأنها تنتمي إلى جماعة السلف الصالح وأنهم العصمة فيما إذا تمسك المسلم بما كان عليه هؤلاء السلف الصالح حينئذٍ يأتي الأمر الثاني الذي أشرتُ إليه آنفاً ألا وهو أن كلّ مسلم يعرف حينذاك هذه النسبة وإلى ماذا ترمي من العصمة فيستحيل عليه بعد هذا العلم والبيان أن - لا أقول : أن - يتبرأ ، هذا أمرٌ بدهي ، لكني أقول : يستحيل عليه إلا أن يكون سلفياً ، لأننا فهمنا أن الانتساب إلى السلفية ، يعني : الانتساب إلى العصمة ، من أين أخذنا هذه العصمة ؟ نحن نأخذها من حديث يستدل به بعض الخلف على خلاف الحق يستدلون به على الاحتجاج بالأخذ بالأكثرية - بما عليه جماهير الخلف - حينما يأتون بقوله عليه السلام : (لا تجتمع أمتي على ضلالة) ، (لا تجتمع أمتي على ضلالة) لا يصح تطبيق هذا الحديث على الخلف اليوم على ما بينهم من خلافات جذرية ، (لا تجتمع أمتي على ضلالة) لا يمكن تطبيقها على واقع المسلمين اليوم وهذا أمرٌ يعرفه كل دارس لهذا الواقع السيء ، يُضاف إلى ذلك الأحاديث الصحيحة التي جاءت مبينةً لما وقع فيمن قبلنا من اليهود والنصارى وفيما سيقع في المسلمين بعد الرسول عليه السلام من التفرق ، فقال صلى الله عليه وسلم : (افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة ، والنصارى على اثنتين وسبعين فرقة ، وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة) قالوا : من هي يا رسول الله ؟ قال : (هي الجماعة) هذه الجماعة : هي جماعة الرسول عليه السلام هي التي يمكن القطع بتطبيق الحديث السابق : (لا تجتمع أمتي على ضلالة) أن المقصود بهذا الحديث هم الصحابة الذين حكم الرسول عليه السلام بأنهم هي الفرقة الناجية ومن

سلك سبيلهم ونحا نحوهم ، وهؤلاء السلف الصالح هم الذين حذرنا ربنا عز وجل في القرآن الكريم من مخالفتهم ومن سلوك سبيل غير سبيلهم في قوله عز وجل : { ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نُوَلِّهِ ما تولى ونُصْلِهِ جهنم وساءت مصيرا } أنا لَفَتّ نظر إخواننا في كثيرٍ من المناسبات إلى حكمة عطف ربنا عز وجل قوله في هذه الآية { ويتبع غير سبيل المؤمنين } على مشاققة الرسول ، ما الحكمة من ذلك ؟ مع أن الآية لو كانت بحذف هذه الجملة ، لو كانت كما يأتي :
(ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى نُوَلِّهِ ما تولى ونُصْلِهِ جهنم وساءت مصيرا) لكانت كافية في التحذير وتأنيب من يشاقق الرسول صلى الله عليه وسلم ، والحكم عليه بمصيره السيئ ، لم تكن الآية هكذا ، وإنما أضافت إلى ذلك قوله عز وجل : { ويتبع غير سبيل المؤمنين } هل هذا عبث ؟! - حاشا لكلام الله عز وجل من العبث ـ إذن ما الغاية..؟ ما الحكمة من عطف هذه الجملة ((ويتبع غير سبيل المؤمنين)) على مشاققة الرسول..؟ الحكمة في كلام الإمام الشافعي، حيث استدل بهذه الآية على الإجماع، أي : من سلك غير سبيل الصحابة الذين هم العصمة - في تعبيرنا السابق - وهم الجماعة التي شهد لها الرسول عليه السلام أنها الفرقة الناجية ومن سلك سبيلهم ، هؤلاء هم الذين لا يجوز لمن كان يريد أن ينجو من عذاب الله يوم القيامة أن يخالف سبيلهم ، ولذلك قال تعالى : { ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نُوَلِّهِ ما تولى ونُصْلِهِ جهنم وساءت مصيرا } .
إذن على المسلمين اليوم في آخر الزمان أن يعرفوا أمرين اثنين :
أولاً : من هم المسلمون المذكورين في هذه الآية ثم ما الحكمة في أن الله عز وجل أراد بها الصحابة الذين هم السلف الصالح ومن سار سبيلهم ..؟ قد سبق بيان جواب هذا السؤال أو هذه الحكمة وخلاصة ذلك أن الصحابة كانوا قريب عهد بتلقي الوحي غضا طريا من فم النبي صلى الله عليه وآله وسلم أولاً ثم شاهدوا نبيهم صلى الله عليه وآله وسلم الذي عاش بين ظهرانيهم يطبق الأحكام المنصوصة عليها في

القرآن والتي جاء ذكر كثير منها في أقواله عليه الصلاة والسلام بينما الخلف لم يكن لهم هذا الفضل من سماع القرآن وأحاديث الرسول عليه السلام منه مباشرةً ثم لم يكن لهم فضل الاطلاع على تطبيق الرسول عليه السلام لنصوص الكتاب والسنة تطبيقاً عملياً ، ومن الحكمة التي جاء النص عليها في السنة : قوله عليه السلام : (ليس الخبر كالمعاينة ،) ومنه بدأ ومنه أخذ الشاعر قوله : (وما راءٍ كمن سمع) فإذن الذين لم يشهدوا الرسول عليه السلام ليسوا كأصحابه الذين شاهدوا وسمعوا منه الكلام مباشرة ورأوه منه تطبيقاً عمليا ، اليوم توجد كلمة عصرية نبغ بها بعض الدعاة الإسلاميين وهي كلمة جميلة جداً ، ولكن أجمل منها أن نجعل منها حقيقةً واقعة ، يقولون في محاضراتهم وفي مواعظهم وإرشاداتهم أنه يجب أن نجعل الإسلام يمشي واقعاً يمشي على الأرض ، كلام جميل ، لكن إذا لم نفهم الإسلام وعلى ضوء فهم السلف الصالح كما نقول لا يمكننا أن نحقق هذا الكلام الشاعري الجميل أن نجعل الإسلام حقيقة واقعية تمشي على الأرض ، الذين استطاعوا ذلك هم أصحاب الرسول عليه السلام للسببين المذكورين آنفاً ، سمعوا الكلام منه مباشرةً ، فَوَعَوْهُ خير من وَعِيَ ،ثم في أمور هناك تحتاج إلى بيان فعلي ، فرأوا الرسول عليه السلام يبين لهم ذلك فعلاً ، وأنا أضرب لكم مثلاً واضحاً جداً ،هناك آيات في القرآن الكريم ، لا يمكن للمسلم أن يفهمها إلا إذا كان عارفاً للسنة التي تبين القرآن الكريم ، كما قال عز وجل : { وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نُزِّلَ إليهم } مثلاً قوله تعالى : { والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما } الآن هاتوا سيبويه هذا الزمان في اللغة العربية فليفسر لنا هذه الآية الكريمة ، { والسارق } من هو ؟ لغةً لا يستطيع أن يحدد السارق ، واليد ما هي ؟ لا يستطيع سيبويه آخر الزمان لا

يستطيع أن يعطي الجواب عن هذين السؤالين ، من هو السارق الذي يستطيع أو الذي يستحق قطع

اليد ؟ وما هي اليد التي ينبغي أن تُقطع بالنسبة لهذا السارق ؟ اللغة : السارق لو سرق بيضة فهو سارق ، واليد في هذه لو قُطِعَتْ هنا أو هنا أو في أي مكان فهي يدٌ ، لكن الجواب هو : - حين نتذكر الآية السابقة : { وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نُزِّلَ إليهم } - الجواب في البيان ، فهناك بيان من الرسول عليه السلام للقرآن ، هذا البيان طَبَّقَهُ عليه السلام فعلاً في خصوص هذه الآية كمثل وفي خصوص الآيات الأخرى ، وما أكثرها ، لأن من قرأ في علم الأصول يقرأ في علم الأصول أنه هناك عام وخاص ومطلق ومقيد وناسخ ومنسوخ ، كلمات مجملة يدخل تحتها عشرات النصوص ، إن لم يكن مئات النصوص ، نصوص عامة أوردتها السنة ، ولا أريد أن أطيل في هذا حتى نستطيع أن نجيب عن بقية الأسئلة .

[إذا رفض الوالدان زيارة ابنتهم لأخت لها في الله ، فهل يجوز أن تصلها خفية دون علم والديها ؟ وهل يجوز لها التورية في ذلك ؟]

السائل : إذا رفض الأهل أن تزور ابنتهم أختاً لها في الله ومشتاقة لها ودائماً يرفضون هذه الزيارة ، أيسمح لها الإسلام بأن تخرج لزيارتها دون إخبارهم بذلك ؟ أم تقول لهم شيئاً غير حقيقيا ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : لا يجوز أن تزورها بدون إذن أبَوَيْها كما لا يجوز لها أن تكذب عليهما ، وإنما عليها أن تقنع الأبَوَيْن بأن هذه الزيارة الشارع الحكيم يأمر بها ، فإذا اقتنعوا كان بها وإذا ما اقتنعوا فلا يجوز للبنت ولاسيما إذا كانت تدعي أنها ملتزمة بالشريعة أن تخرج عن طاعة أبويها في مثل هذه الزيارة .
السائل : أستاذي ، بالنسبة لـ ، كذلك الدروس ينطبق على ذلك ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : نعم .
السائل : نحن في درس مثلاً في وعظ في شيء .
الشيخ الألباني رحمه الله : نفس الشيء لا بد من أن يكون ، .

[ما حكم تغطية الوجه والكفين للمرأة في وقت

الفتنة ؟ وهل يجب عليها طاعة والدها إذا منعاها من تغطيتهما ؟]

السائل : ما حكم لبس الخمار - غطاء الوجه والكفين - في الوقت الحالي ؟ وإذا شعرت الفتاة بالفتنة واختارت أن تلبس ولكن الأهل رفضوا وخصوصاً الوالدة ، فماذا تفعل ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : إذا كان الرفض قاصراً على الوجه والكفين فيجب إطاعة الوالدين في ذلك ، أما إذا كان الرفض يشمل أكثر من ذلك فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ، أي : يجب على المرأة أن تستر جميع بدنها إلا الوجه والكفين ، فسترهما غير واجب ، لكنه مستحب ، فإذا لم يرضَ الوالد ذلك لابنتهما أن تستر وجهها وكفيها فلا مانع من إطاعتها لهما ، ولا معصية في ذلك ، بخلاف ما إذا رغبوا منها أن تكشف عن غير الوجه والكفين ، فحينئذٍ لا طاعة لهما عليها ، لأن ذلك معصية .

(1/6)

[ما حكم لبس " الإيشارب " وهو ما ينوب عن الخمار ؟ وما هو التفسير الصحيح للخمار ؟]

السائل : ما حكم لبس الإيشارب أستاذنا ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : الإيشارب لا يكفي ، يجب أن يكون خماراً بحيث يستر جميع الرأس والنحر ، الإيشارب ليس سابغاً ، وليس سترته كافية .
السائل : تضم (كلام غير واضح) ، أستاذنا الكتفين كذلك ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : أي نعم ، هذا هو الخمار ، (كلام غير واضح) الخمار أنه فضفاض وواسع يستر الرأس ويستر المنكبين حينما نقول : يستر النحر ، فحينما يستر النحر يستر المنكبين لأنه واسع ، أما الإيشارب فكثيراً ما نرى النساء يبدو الشيء من العنق بسبب الإيشارب ، بينما الخمار يستر العنق والمنكبين معاً ، والله أمر بذلك ، فقال : { وليضرِبن بِخُمُرِهِنَّ على جيوبهن } أما الإيشارب هذا من باب - كما يقال اليوم : - أنصاف حلول ، وليس في الإسلام

أنصاف حلول .
السائل : أستاذي ، كثير الآن من بعض - يعني - الملتزمين والملتزمات في الدين وفي لباسهم يعتقدون أن الخمار هو غطاء الوجه ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : هذا جهل باللغة ، الخمار : هو غطاء الرأس ، فلذلك الرجل يختمر ، أي : يضع الخمار على رأسه ، والمرأة كذلك ، ولذلك قال : { وليضرِبن بِخُمُرِهِنَّ على جيوبهن } فلو كان الخمار يستر الوجه ، فلاَ يقول : (يضربن) ، يعني : يشده ، وإنما فيه سَدْل ، هذا جهل في اللغة .

[هل يجوز للمرأة المسلمة أن تنتعل " الكعب العالي " ؟]

السائل : إذا ما لبست المرأة كعباً عالياً في الحذاء ، يجوز لها ذلك ؟ وما الحكم ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : لا يجوز التشبه بالكافرات أو الفاسقات ، وأصل هذا من اليهوديات ، كُنَّ قديماً قبل الإسلام إذا أرادت الواحدة منهن أن تحضر المجتمع الذي يكون فيه عشيقها ، فلكي يراها كانت تلبس نوع من القبقاب العالي ، فتصبح طويلة فتُرى ، ثم مع الزمن تحَوَّل هذا إلى النعل بالكعب العالي ، أما هذا النعل الذي يجعل المرأة - يعني - تتغير مشيتها تميل يميناً ويساراً ، ومن أجل ذلك اخترع الفساق الكفار هذا النوع من النعال ، فلا ينبغي للمرأة المسلمة الملتزمة أن تلبس نعلاً بكعب عالي ، لاسيما في كثير من الأحيان بيكون سبب في إيذاءها ووقوعها على أم رأسها إذا ما تعثرت في الطريق لأدنى سبب .

[هل يجوز سب الكافر وغيبته ؟]

السائل : هل يجوز استغابة الكافر والمشركة ؟ وهل يجوز أن يسبهم ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : هل يجوز ايش ، الأول ؟
السائل : هل يجوز استغابة الكافر والمشرك ؟ أي نعم ، وهل يجوز أن يسبهم ؟

الشيخ الألباني رحمه الله : يجوز كل ذلك ، لأن الكافر لا حرمة له ، إلا إذا كان يترتب من ذلك مفسدة ، فمثلاً : إذا كان بسبة كافر في وجهه أو بقفاه ، فيبلغه ذلك ، فربما يسب المسلم ويسب دينه ونبيه إلى آخره ، فعند ذلك يحرم سب المسلم للمشرك .

[تفسير آية { لا يمسه إلا المطهرون } وبيان أنهم الملائكة ؟ وما حكم السفر بالمصحف إلى بلاد الكفار ؟]

السائل : في الآية : { لا يمسه إلا المطهرون } المقصود : بـ { المطهرون } المؤمنون أم المتوضئون ؟ وما الحكم من عدم أخذ القرآن للبلاد الكافرة ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : المقصود بالآية لا هذا ولا هذا ، وإنما المقصود : هي الملائكة ، وهو إخبار من الله عز وجل عن الملائكة وليس هذا القرآن ، وإنما الذي هو في اللوح المحفوظ ، فهذا المصحف الذي هو في اللوح المحفوظ { لا يمسه إلا المطهرون } وهم الملائكة المقربون ، أي : جملة خبرية ، وليست جملة إنشائية ، يعني : تصدر حكماً شرعياً ، الله يتحدث عن الواقع ، أن القرآن يعني الذي هو في الكتاب المكنون يعني اللوح المحفوظ ، هذا { لا يمسه إلا المطهرون } وهم الملائكة المقربون ، أما المصحف الذي بين أيدينا ، فهذا يمسه الصالح والطالح والمؤمن والكافر ، فليس يعني ربنا عز وجل بهذه الآية : البشر مطلقاً سواءٌ كانوا صالحين أو طالحين ، وإنما يعني - كما قلنا - : الملائكة المقربين ، أما السفر بالقرآن والمصحف إلى أرض العدو لا يجوز إلا إذا أُمِنَ أن يُمَسَّ بسوءٍ وأن يُهَنْ ، فيجوز حينذاك - إذا أمنا أن يُهان المصحف - يجوز إدخاله إلى أرض الكفار لعلهم - يعني - يتمكنون من قراءته ودراسته .
السائل : جزاك الله خيرا .

[هل يجوز للمحدث والجنب والحائض لمس المصحف وقراءة القرآن ؟ وما صحة حديث (لا يقرأ القرآن جنب ولا حائض) ؟ وما حكم اتخاذ المحاريب في

المساجد ؟]

الشيخ الألباني رحمه الله : تفضل .
السائل (الشيخ علي حسن الحلبي) : بالنسبة لقراءة القرآن ومس المصحف للجنب فما حكم ذلك ؟ و الطواف بالبيت كذلك (كلام غير واضح) .
الشيخ الألباني رحمه الله : (كلام غير واضح) ايش ؟
أحد الحضور مع الشيخ علي بن حسن الحلبي: والطواف بالبيت .
الشيخ الألباني رحمه الله : والطواف بالبيت ، نعم .
السائل (الشيخ علي بن حسن الحلبي) : مس المصحف وقراءة القرآن - يعني - لا هي جزء من آية ولا مثلاً تبرك أو (كلام غير واضح) شيء متعمد ، ويمس المصحف ويقرأ .
الشيخ الألباني رحمه الله : نعم .
السائل (الشيخ علي بن حسن الحلبي) : فما حكم ذلك كذلك ؟ أفيدونا أفادكم الله .
الشيخ الألباني رحمه الله : بارك الله في الجميع ، نقول : لا شك ، أن ذكر الله تبارك وتعالى له قداسته وله حرمته ، ولذلك فمن المجمع عليه عند علماء المسلمين أن قراءة القرآن على طهارة كاملة ، هو الأفضل وهو اللائق بعظمة كلام الله عز وجل ، وإذا كان قد صح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه أبى أن يتلفظ باسمٍ من أسماء الله عز وجل ألا وهو (السلام) إلا على طهارة في الحديث المعروف في السنن ومسند أحمد وغيره : أن رجلاً سلم على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فما كان منه عليه السلام إلا أنْ بادر إلى الجدار وتوضأ ورد السلام ، وقال : (إني كرهت أن أذكر

الله إلا على طهارة) ، أن نذكر الله لأن (السلام) اسم من أسماء الله ، كما أيضاً في الحديث الصحيح في كتاب الأدب المفرد للإمام البخاري من حديث عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : (السلام اسمٌ من أسماء الله وضعه في الأرض فأفشوه بينكم) ، (السلام اسمٌ من أسماء

الله وضعه في الأرض فأفشوه بينكم) ، هذا السلام كره الرسول عليه الصلاة والسلام أن يرده على من سلم عليه إلا على طهارة ، (1) القرآن وهو غير طاهر سواءً الطهارة الصغرى أو الكبرى ، لعدم وجود دليل يحرِّم على المسلم أن يقرأ القرآن وهو على غير طهارة ، ولكن هذا الحديث فيه حضٌّ واضح جداً على أن يقرأ القرآن وهو على طهارةٍ كاملة ، لكن هنا شيء : هذا الحكم وهو الأفضل (كلام غير واضح) الأكمل الكامل لا يستطيعه كل مكلفٍ من المسلمين إلا الرجال فقط ، أما النساء فتارةً وتارة ، وآنفاً سمعتم قول الرسول عليه السلام في السيدة عائشة التي حاضت قال لها : (اصنعي ما يصنع الحاج غير ألا تطوفي ولا تصلي) ، فهي إذن لا يُقال لها : توضئي كما نقول للرجل ، لأنها لا تستطيع سمعاً أن تتوضأ ، لا تستطيع شرعاً أن تتطهر ، ولذلك فلها أن تقرأ ما شاءت من القرآن بدون ما نقول : مرجوح وراجح كما نقول بالنسبة للرجل الجنب مثلاً ، نقول : عليه أن يغتسل ، لأنه يستطيع أن يغتسل ، وبذلك يتطهر ، فنقول : الأفضل لك أن تتوضأ ، أما المرأة الحائض أما المرأة النفساء التي يمضي عليها في بعض الأحيان أو في جنسٍ من أجناس النساء أربعون يوماً أو أكثر وهي في حالة النفاس فيُقال لها : لا تقرئي! ، ليس عندنا دليل يمنع المسلم عامةً رجالاً فضلاً عن النساء يمنعهم من قراءة القرآن إلا على طهارة ، والحديث الذي رواه الترمذي في سننه من حديث ابن عمر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا يقرأ القرآن حائض ولا جُنُب) هذا حديثٌ منكر كما يقول إمام السنة أحمد بن حنبل ، لا يصح هذا الحديث ، لو كان صحيحاً وجب الانتهاء إليه ، بالإضافة إلى ضعف هذا الحديث وما قد يكون في الباب من أمثاله من الضعاف ، فأمامنا حديث السيدة عائشة حيث أمرها وأذن لها أن تصنع كل شيءٍ يصنعه الحاج إلا أنها لا تصلي ولا تطوف ، ترى الحاج لا يقرأ القرآن ؟ وإلا هناك موسم لقراءة القرآن ، لأن هناك الفراغ وهناك التوجه من الحاج بِكُلِّيَتِهِ إلى الله تبارك تعالى ، بلا شك يقرأ القرآن ، فإذن هذا الحديث فيه إذنٌ مباشر للمرأة الحائض أن تقرأ القرآن ، فلا يجوز أن نمنع النساء من قراءة القرآن ، بحجة أنها غير طاهر ، لو أن الله منعها كما

منعها من الصلاة ، لوقفنا عند هذا المنع وانتهينا ، لكننا نجد الشارع الحكيم قد أوحى إلى الرسول الكريم بالتفريق بين الصلاة وبين أجزاء الصلاة ، لأن بعض الناس يقولون : يا أخي ، القراءة ركن من أركان الصلاة ! فلماذا لا نوجب الطهارة بهذه القراءة وهي جزء من أجزاء الصلاة ؟ فنقول : ليست القراءة فقط هي جزء من أجزاء الصلاة ، فأول ما تُستفتح الصلاة به هو قولنا : (الله أكبر) ، فلنقل : إذن ، لا يجوز لمسلمٍ أن يقول : (الله أكبر) إلا على طهارة ، لأنها ركن من أركان الصلاة ، كذلك يُقال عن التسبيح والتحميد والتكبير ، إلى آخره ، لا يوجد شيءٌ من ذلك أبداً ، مع الاحتفاظ بما ذكرناه من الأفضل أن يذكر الله على طهارة ، كذلك يُقال تماماً بالنسبة لمس القرآن ، أيضاً مس القرآن يُشرع ، فقد جاءت آثار عن بعض الصحابة أنهم كانوا يمتنعون فعلاً مش فكراً يمتنعون فكراً عن مس القرآن إلا على وضوء ، فهذا فيه بيان لما هو الأفضل لمن يريد أن يمس القرآن أو أن يقرأ القرآن ، أما الإيجاب والقول بأنه يحرم على المرأة غير الطاهر فضلاً عن الرجل أن يمس القرآن ، فهذا لا دليل عليه أبداً ، والناس بلا شك يتوهمون أن هناك أدلة ليست بدليل إطلاقاً ، من ذلك مثلاً ما يشتبه أمره على الكثير من الناس خاصة الذين لهم وَلَه ولهم عناية بتلاوة القرآن حين يقرأ قول الله عز وجل في

---

(1) - الظاهر أنه يوجد مسح في الشريط .

القرآن : { لا يمسه إلا المطهرون } وقد وصل الخطأ في حمل هذه الآية على هذا الموضوع الذي نحن فيه أي : بأن يفسروا قوله عز وجل : { لا يمسه } أي : هذا المصحف الذي بأيدينا ، { إلا المطهرون } أي : إلا المتوضئون ، وصل هذا الفهم إلى أن يُنشر على كل نسخة تُطبع في العالم الإسلامي من القرآن الكريم : عنوان { لا يمسه إلا المطهرون } ، وهذا خطأ يشبه خطأ آخر من حيث الخطأ الفكري العلمي أولاً ثم من حيث نشره وتعميمه للناس ثانياً ، الآية

التي تُكتب على المحاريب : { كلما دخل عليها زكريا المحراب وجد عنها رزقاً } المحراب يعني طاقة ، هذا كذب ، هذا جهل ، المقصود بالمحراب : هو مكان الصلاة ، { كلما دخل عليها زكريا المحراب } يعني : الغرفة التي كانت منعزلة فيها عن الناس تعبد الله عز وجل ، هذا هو المحراب ، وليس المحراب هو هذا الذي أُدْخِلَ إلى المساجد منذ قديم - مع الأسف الشديد - تأثراً بمحاريب الكنائس ، محاريب النصارى في كنائسهم ، وإلا في الإسلام لا يوجد محراب ، مسجد الرسول عليه السلام لم يكن فيه محراب ، وللحافظ المشهور المصري السيوطي - الحافظ السيوطي صاحب (الجامع الكبير) و (الجامع الصغير) - رسالة يمكن أنا نسيان عنوانها (1) - أي نعم - (إعلام الأريب) وهذا - يعني - بحث قَيِّم جداً ، ينقل هناك نصوصاً لأهل العلم أن وجود المحاريب في المساجد من محدثات الأمور ، الشاهد : الآية السابقة { لا يمسه إلا المطهرون } ليس لها علاقة بموضوع مس القرآن الذي هو بين أيدينا ، وهذا له شرح كبير أوجزه بقدر الاستطاعة فأقول : { لا يمسه } الضمير هنا يرجع إلى الكتاب المكنون المذكور من قبل ، لأن الله عز وجل يقول (2) : { لا يمسه إلا المطهرون } راجع للكتاب المكنون ، كتابنا هذا - والحمد لله - ليس مكنوناً ، لأنه شو معنى مكنون ؟ يعني مخفي ، محفوظ يعني ، ولا تراه ولا تطوله أيدي الشياطين ، ولذلك للإمام مالك رحمه الله - يعني - فهم جيد ولطيف جداً في كتابه الموطأ في تفسير هذه الآية ، حيث يقول : أحسن ما سمعتُ في تفسيرها أنها كالآية التي في سورة عبس { كلاَّ إنها تذكرة ، فمن شاء ذكره ، في صحفٍ مكرمة ، مرفوعةٍ مطهرة ، بأيدي سفرة ، كرامٍ بررة } مين هدول السفرة ؟ الملائكة ، هدولا الملائكة هم أنفسهم المقصود أنهم يمسون ، وأن غيرهم لا يمسون ذلك الكتاب المكنون ، هذا قرينة ، وهناك قرائن أخرى ، ومن أقواها : أنه قال تعالى : { إلا المطهرون } نحن معشر البشر لا يجوز أنْ نَصِفَ أنفسنا مهما سَمَوْنا وَعَلَوْنا في الصلاح والتقوى بأننا مُطهَّرون ، نحن لسنا مُطهَّرون ، ولا يجوز للإنسان أن يُطهَّر أبداً ، بل نحن مُلَوَّثون والصالح منا من يتكلف فيتطهَّر ، الصالح منا من يتكلف - يعني : يتصنع الطُّهْر - وهذا ليس من

شأنه أنه طاهر ، المطهَّرون هم الملائكة الموصوفون في القرآن الكريم بقوله عز وجل : { لا يعصون الله ما أمرهم ، ويفعلون ما يُؤمرون } أما البشر فهم الذين عناهم الله عز وجل : { إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين } كذلك لما ذكر مسجد قباء قال : { فيه رجالٌ يحبون أن يتطهروا } فنحن إذا كنا مثلهم فهنيئاً لنا ، يعني نتطهر ، أما مُطهَّرين ، فهيهات هيهات ، فالشاهد من الاستدلال بهذه الآية ، وربطها بهذا الموضوع هذا خطأ شائع ، ومن أحسن من تكلم على هذه الآية بأحسن مما ذكرنا ، ومنه نحن استمددنا ، هو العلامة ابن القيم الجوزية ، في كتابه (أقسام القرآن) ، فهناك أفاض و أجاد ، لعل في هذا كفاية إن شاء الله .

---

(1) - في هذه اللحظة قام الشيخ علي بن حسن الحلبي بتذكير الشيخ الألباني رحمه الله بعنوان الرسالة قائلاً : (إعلام الأريب ببدعة المحاريب) .
(2) - قال الشيخ علي بن حسن الحلبي محاولاً تذكير الشيخ بالآية : { إنه لفي كتاب لدينا } ،
اعترض بعض الحضور وحاول التذكير بالآية .
الشيخ الألباني رحمه الله : لأ ، لأ ، لأ ، لأ ،
الشيخ علي بن حسن الحلبي : { إنه لقرآن كريم ، في كتاب مكنون ، لا يمسه إلا المطهرون } .

(1/10)

[ما حكم نتف الحاجبين للتجمُّل ؟]

السائل : لو سمحت شيخي هالسؤال : ما حكم نتف الحاجبين للتجمل ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : [و بداية الجواب مبتورة]
قال عليه السلام : (كل خلق الله حسن) فإذن واحد أو واحدة ، حاجبه أو حاجبها مقرون مع الآخر هذا لا يملكه الإنسان ، هذا خلق الله فيجب أن نرضى بخلق الله كما قال تبارك وتعالى ، ما عم بتذكر الآية ، المهم أنه ربنا عز وجل ، الآن جاءت الآية : { وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة سبحان الله و تعالى عما يشركون } هذا الجواب على السؤال

الأخير .

[ما حكم الاشتراط في الحج والعمرة ما ثمرته ؟]

السائل: ما حكم الاشتراط في الحج والعمرة :
(اللهم محلي حيث حبستني) ، وماذا يلزم من
يشترط شروطا لإكمال نسكه ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : حكم الاشتراط : الجواز ، وثمرته : أنه إذا اشترط في من يريد الحج أو العمرة ثم أصابه شيء منعه من إتمام الحج أو العمرة وهذا يُعرف في لغة الشرع بـ (الإحصار) ، فإنْ أُحْصِرْ فما استيسر من الهدي ، هذا أمر واجب ، كل من لم يتمكن من إتمام الحج فعليه الهدي وعليه الحج من العام القابِل ، بخلاف من اشترط في أول إحرامه ، فقال : (اللهم محلي حيث حبستني) ، فهو في حل من وجوب إعادة الحج الذي حِيلَ بينه وبينه ، ثم لا يجب عليه الهدي ، بخلاف ما لو لم يشترط ، وهو الذي أراده الرسول عليه السلام في الحديث الصحيح المعروف عنه ، ألا وهو قوله عليه السلام : (من كُسِرَ أو مَرِضَ أو عَرَجَ فقد حَلَّ ، و عليه حِجَّة أخرى من قابِل) ، هذا إذا لم يشترط ، أما إذا اشترط ، فلا شيء عليه إطلاقاً ، مع التنبيه أن الإعادة عليه ولو كان قد حج فريضة أو حجة الإسلام ، فإذا لم يشترط وأُحْصِر ولم يتمكن من متابعة الحج فعليه من قابِل إعادة الحج ولو كان أدى فريضة الحج ، هذا جواب ما سألت .

[بيان الشيخ وجوب التجمع والتقارب في المجالس وعدم التباعد والتفرق منها ، وذكر نصوص حديثية دالة على اهتمام الرسول صلى الله عليه وسلم بإصلاح تعابير الناس وظواهرهم ؟]

الشيخ الألباني رحمه الله : [كلام منفصل عن السابق] يعني أنت تسأل عن حديث : (لا يرقون ولا يسترقون) ، هنا سؤال سألقيه عليكم مع جوابه إن شاء الله بعد أن ألقي كلمة وجيزة حول أدب من آداب المجالس التي أهملها اليوم خاصة الناس فضلاً عن عامتهم ، من هذه الآداب : هو التجمع والتكتل والتقارب في المجلس وعدم التباعد فيه ، وهذا من

حِكَم الشريعة في كثيرٍ من أحكامها الظاهرة ، والتي جاء التصريح بها في بعض الأحاديث الصحيحة ، فهناك مثلاً في صحيح مسلم حديث جابر بن سمرة - فيما أذكر - : أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : دخل المسجد يوما فرآهم متفرقين حلقات حلقات ، فقال لهم : (ما لي أراكم عزين) ، (ما لي أراكم عزين) أي :

متفرقين ، وأهم من هذا ما يرويه الإمام أحمد في كتابه المسند بالسند القوي عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه ، قال : كنا إذا سافرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ونزلنا تفرقنا في الشعاب والوديان ، فسافرنا يوماً ونزلنا كما كنا ننزل ، فقال لهم عليه الصلاة والسلام : (إنَّ تفرقكم في هذه الشعاب والوديان إنما هو من عمل الشيطان) قال : فكنا بعد ذلك إذا نزلنا في مكان اجتمعنا حتى لو جلسنا على بساط لوسعنا ، فـ (شو) رأيكم إنتم بأه جالسين هنا في سطح ممهد مسهب ، فهذا التفرق ليس من سنة الإسلام ، ولذلك فكلما تضامت الحلقة كلما كانت مشمولة برحمة الله عز وجل وفضله ، وكثير من الناس يجهلون أن هناك ارتباطاً وثيقاً جداً بين ظاهر الإنسان وباطنه ، وهذا الارتباط الوثيق ، مما توافرت كثير من أحاديث الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في الدلالة عليها ، ولعلكم تعلمون العبارة التي تُذكر في كثير من الكتب : الظاهر عنوان الباطن ، وهذا الذي أشار إليه الشاعر قديماً حين قال :

و مهما تكن عند امرئ من خليقةٍ . ... وإنْ خالها تخفى على الناس تعلم .

فلا بد ما يكون هناك ارتباط بين الظاهر وبين الباطن ، لذلك عُنِيَ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عناية بالغةً في إصلاح ظواهر المسلمين فضلاً عن باطنهم ، فهو عليه السلام كما جاء بإصلاح القلوب والبواطن ، كذلك جاء بإصلاح الأجساد و الظواهر معاً ، فليس الأمر فقط كما يقول كثير من الناس :

العبرة بما في الباطن ، نعم ، العبرة بما في الباطن ، لكن ذلك لا يستلزم عدم العناية بالظاهر ، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام حينما رأى ذلك الرجل أو سمع ذلك الرجل يقول - والرسول عليه السلام يعظ الناس على طاعة الله وإتباع كتابه ، قام ذلك الرجل ليقول له - : ما شاء الله وشئت يا رسول الله ، فغضب عليه السلام غضباً شديداً ، وقال : (قل : ما شاء الله وحده) ، (ما شاء الله وحده) ، هذا لفظٌ ظاهر ، ظهر من لسان ذلك الصحابي خطأً منه ، لكن هذا الظاهر خلاف باطنه يقيناً ، لأن باطنه كان عامراً بالإيمان بالله ورسوله صلى الله عليه وسلم ، ولكنه لما أخطأ في اللفظ لم يسكت الرسول عليه السلام عنه ، بل أصلح له عبارته وقال له : (قل : ما شاء الله وحده) ، رسول الله صلى الله عليه و سلم يعلم يقيناً أن هذا الرجل ما قصد ما دل عليه لفظه ، لفظه دل على أنه جعل الرسول شريكاً مع الله في إرادته تبارك وتعالى ، لكن هذا الصحابي يعلم أن مشيئة الله تبارك وتعالى قبل كل شيء وفوق كل شيء ، لأنه يقرأ في القرآن الكريم : { وما تشاءون إلا أن يشاء الله رب العالمين } ولا أحد يظن أن ذلك الصحابي يجهل هذه الحقيقة ، لكن أخطأه لسانه ، أخطأه لسانه ، لكن الرسول عليه السلام أصلحه إياه وَدَلَّهُ على ما يقول , قال له : (قل : ما شاء الله وحده) ، وفي رواية أخرى : (ما شاء الله ثم شئت) ، والأحاديث في هذا الصدد كثيرة ، ولستُ الآن في صدد بيانها ، لأنها كلمة حول التجمع في المجلس وعدم التفرق فيه ، و لكني قبل أن أنهيها أرى نفسي مضطراً أن أذكر بحديث آخر فقط ، لما فيه من الروعة في اهتمام الرسول صلوات الله وسلامه عليه في إصلاح تعابير الناس وظواهرهم ، ألا وهو قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : (لا يقولن أحدكم : خَبُثَتْ نفسي) ، (لا يقولن أحدكم : خَبُثَتْ نفسي ، ولكن : لَقِسَتْ) ما معنى : (لقست) ؟ في اللغة يساوي : (خَبُثَتْ) ، (لقست) لغة بمعنى : (خَبُثَتْ) ، لكن كلمة : الخبيثة ، خبيثة , فما أرادها الرسول عليه السلام ، أن يتلفظ بها المسلم ، حينما يجد في نفسه شيء من هذه الخباثة بلفظة : (الخبث) ، و إنما عدل به عنها إلى لفظة : (لَقِسَ) ، وهذه اللفظة بطبيعة الحال وأنتم عرب ،

لا تعرفونها ، لكن سيد العرب والعجم هو علمكموها ، وقال : (لا يقولن أحدكم : خَبُثَتْ نفسي ، ولكن : لقست) ، هذا في تأدب المسلم مع نفسه ، لأنه مسلم ، فما بالك بالتأدب مع الله

(1/12)

ومع نبيه عليه الصلاة والسلام ؟! فبالأحرى أن يتأدب المسلم مع الله ثم مع رسوله صلى الله عليه وسلم فلا يأتي بعبارة قد تمس مقام النبوة أو مقام الرسالة ، آنفاً ، والسائل ينبغي أن يلاحظ هذا ، سألني سائل بيني وبينه ، قال ، لعله قال : هل يشرع أو هل يجوز أن يقول السامع للأذان إذا قال المؤذن ... .
هنا انتهي الشريط الأول والفضل لله وحده ... .

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني : www.alalbany.net]

(1/13)

سلسلة الهدى والنور - 002 :

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

قام بالتفريغ : أبو خليل النجدي

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني : www.alalbany.net]

(2/1)

محتويات الشريط :-
1 - هل يجب العدل بين الأولاد في الهبة والعطية .؟ وهل يجوز للأب قسمة تركته عليهم في حياته.؟ (00:00:22)
2 - هل تختص زيارة القبر ليلاً بالرسول صلى الله عليه وسلم.؟ (00:01:56)
3 - إذا قال الحاكم في المستدرك (هذا حديث على شرط البخاري ولم يخرجه) ووافقه الذهبي على ذلك ، فهل يحتج بهذا الحديث كما يحتج بأي حديث في الصحيحين.؟ (00:02:06)
4 - كيف تتم تصفية السنة من الأحاديث الضعيفة واختلاف المحدثين قديماً وحديثاً في التصحيح والتحسين والتضعيف قائم .؟ وما رأيكم في طريقة تدريس الفقه المقارن حالياً في الجامعات الإسلامية.؟ (00:05:00)
5 - ما حكم تكرار العمرة في السفرة الواحدة من التنعيم .؟ وإذا كان لا يجوز للمعتمر فهل تجوز عن أحد الوالدين.؟ (00:11:15)
6 - ما حكم عقد البيع المبنى على الوعد الملزم للشراء .؟ (00:16:46)
7 - رجل أودع ماله في البنك أمانة فاتجر به البنك دون إذن صاحبه فهل يجوز لهم ذلك .؟ وهل تجب عليهم قسم الربح مع صاحب المال.؟ (00:17:34)
8 - ما حكم الخلو.؟ (00:19:40)
9 - البنك الإسلامي توزع الأرباح بين العميل والبنك وتخصص نسبة ثالثة (احتياطي مخاطر استثمار) فإذا سحب العميل أمواله لا يعطى شيئا من النسبة التي خصصت لاحتياطي مخاطر الاستثمار فما حكم ذلك مع الدليل.؟ (00:24:19)
10 - جاء في الحديث الصحيح : (من سمع النداء فلم يأته فلا صلاة له إلا من عذر) فهل العبرة هنا بالسماع المباشر أم العلم بدخول الوقت .؟ (00:25:29)
11 - ما حكم دخول مكة بدون إحرام لغير الحاج والمعتمر.؟ (00:27:08)
12 - هل الكفر يفسر (اصطلاحا) بالجحود فقط أم له صور أخرى كالإعراض والاستكبار والإباء وغير ذلك .؟ (00:28:47)

13 - ما تفسير اسم الخالق و البارئ وما الفرق بينهما مع ذكر كتاب يشرح الأسماء وفق فهم سلفنا الصالح. ؟ (00:30:09)
14 - هل يجوز جمع الأذكار الواردة في الركوع والسجود .؟ (00:31:49)
15 - هل مس الرجل فرج امرأته ينقض وضوءه وبالعكس ؟ (00:33:18)
16 - هل يمكن رؤية الله في المنام .؟ (00:33:53)
17 - هل يجب على التائب قضاء ما فاته من الصلاة قبل التوبة.؟ (00:34:13)
18 - هل رأى الرسول صلى الله عليه وسلم ربه في المنام .؟ (00:34:58)
19 - هل يجوز للطالب الذي يدرس في الخارج الزواج من الكتابية بنية الطلاق.؟ (00:35:11)
20 - هل من الضروري إذا اغتسل الإنسان يوم الجمعة أن يتوضأ حتى يصلي ؟
21 - هل يجوز تعليق صور غير ذوات الأرواح في البيوت ؟

(2/2)

---

20 - هل من الضروري إذا اغتسل الإنسان يوم الجمعة أن يتوضأ حتى يصلي .؟ (00:46:31)
21 - هل يجوز تعليق صور غير ذوات الأرواح في البيوت.؟ (00:46:50)

(2/3)

[هل يجب العدل بين الأولاد في الهبة والعطية ؟ وهل يجوز للأب قسمة تركته عليهم في حياته ؟]

السائل : [و أول سؤاله لم يتضح] وهم على قيد الحياة ، فما حكم الشرع في ذلك ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : إذا كان المقصود بالتوزيع ، هو الهبة والعطية فهذا له حكمه ، وإذا كان المقصود به تقسيم الإرث قبل حلول وقته فهذا له حكم آخر ، ثم لكل من الحكمين قسمة ، تخالف

قسمة الحكم الآخر , إذا كان الوالد يريد إذا قسم أمواله , أن يهب ما عنده من مال لأولاده , فهنا يأتي قوله عليه السلام: (اعدلوا بين أولادكم) ، فيجب أن يسوي هاهنا بين الذكر والأنثى ، أما إذا كان المقصود هو (قسمة الإرث) فهذا سابق لأوانه أولاً , ثم هو قد يوجد النزاع والخلاف بين الأولاد بسبب تعجيل تنفيذ الحكم , وهذا الحكم الذي ما جاء وقته بعد ، لأن الإرث إنما يتحقق بوفاة المورث .

[هل تختص زيارة القبر ليلاً بالرسول صلى الله عليه وسلم ؟]

السائل : هل زيارة الرسول صلى الله عليه و سلم المقبرة ليلاً ، خاصة به عليه الصلاة والسلام ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : لا ، ليس خاصاً به .

[إذا قال الحاكم في المستدرك (هذا حديث على شرط البخاري ولم يخرجه) ووافقه الذهبي على ذلك ، فهل يحتج بهذا الحديث كما يحتج بأي حديث في الصحيحين ؟]

السائل : إذا قال الحاكم في مستدركه : هذا حديث على شرط البخاري ولم يخرجه ، وأقره الذهبي على ذلك ، أو قال الذهبي عن الحديث أنه صحيح ، فهل يعتمد على مثل هذا الحديث حينئذ ؟ وهل يُحتج به كما يُحتج بأي حديث في الصحيحين ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : هنا الجواب يختلف بالنسبة لعامة الناس ، و بالنسبة لبعض خاصة الناس ، وهذا البعض أعني به : علماء الحديث ، فبالنسبة لعامة الناس , واجبهم ـ كما ابتدأنا في كلمة هذه الجلسة ـ أن يسألوا أهل العلم ، وبلا شك أن الحاكم هو من أهل العلم بالحديث تصحيحاً وتضعيفاً , لاسيما إذا قسناه بمن لا علم عنده ، لا أعني العامة ، بل خاصة آخر الزمان الذين لا يدرسون علم الحديث ، فهو من الواجب أن يرجعوا إليه , وأن ينظروا ، ما موقفه من الحديث ؟ إذا كان صححه فيتبعونه ، إلا إذا تبين خطأ الحاكم بحكم غيره ممن هو أعلم بعلم الحديث منه , فبالأولى والأحرى إذا كان الحاكم صحح حديثاً ووافقه الذهبي عليه ، فعلى

عامة المسلمين أن يتبعوا ذلك ، إلا إذا تبين لهم بنقل عن عالم , أن الحاكم وهم , والذهبي أيضاً تبعه في وهمه , فحينئذ يُرجع، لتباعه أو إتباعهما وإتباع الصواب الذي تبين له من غيرهما ، أما خاصة علماء الحديث فهم بما أتوا من علم بتراجم رواة الأحاديث أولاً , و ما أتوا من العلم بمصطلح الحديث ثانياً ، فهؤلاء لا يجب عليهم أن يتبعوا الحاكم ، حتى ولا الذهبي , لأنه يتبين لهم في كثير من الأحيان أنه وقع في تصحيحهما كثير من الوهم و الخطأ ، باختصار، فكما يجب على عامة المسلمين [قطع في الشريط] في حالة واحدة حينما يتبن لهم خطأ ذلك الفقيه أو خطأ ذلك المحدث فالخطأ لا يجوز إتباعه ، نعم .

(2/4)

**[كيف تتم تصفية السنة من الأحاديث الضعيفة واختلاف المحدثين قديماً وحديثاً في التصحيح والتحسين والتضعيف قائم ؟
وما رأيكم في طريقة تدريس الفقه المقارن حالياً في الجامعات الإسلامية ؟]**

**السائل : في نفس الباب أستاذ ، كيف تتم التصفية , وما يعتبر حديثاً عند بعض المحدثين ، يعتبر حديثاً حسناً عند الآخرين وما يعتبر سيئاً عند بعضهم ، يعتبر حسناً أو ضعيفاً عند آخرين ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : هذه ـ ولا مؤاخذة ـ (شنشنة نعرفها من أخزم) ، التصفية نعني ما أمكن منها ، الأحاديث الضعيفة و الموضوعة المنتشرة في كتب ـ التي ذكرناها ـ من كتب التفسير والحديث والسلوك والأخلاق ونحو ذلك أكثر من أن تحصر بالمئات ، بل بالألوف , فأنا شخص وحيد بلغ رقم الأحاديث الضعيفة و الموضوعة عندي حتى الآن قرابة ، فوق ستة آلاف حديث ضعيف ، أنا وحدي , فماذا تتصورون لو كان هناك في العالم الإسلامي وفرة و كثرة من أهل العلم متخصصين ؟ سينبشون مثل هذه الأحاديث من بطون الكتب أشكال كثيرة وكثيرة جداً ، فلماذا نأتي إلى بعض الأحاديث التي**

يختلف فيها بعض علماء الحديث ، كما يقول البعض : أنه هناك أحكام فقهية كمان اختلفوا فيها بعض العلماء ، فنحن نقول هناك مسائل , ثبت عند الباحثين في الفقه أنها خطأ مخالفة للكتاب والسنة فيجب تصفيتها و إزالتها من طريق الفقهاء , كذلك هناك أحاديث متفق على ضعفها بل وعلى وضعها فيجب إزالتها من بطون الكتب ومن أذهان طلاب العلم وكذلك العلماء ، تبقى هناك ولا شك بعض المسائل الفقهية , وبعض الأحاديث هي موضع خلاف , كونه يبقى شيء من ذلك ما يأتي مثل هذا السؤال لأنه نحن لا نعتقد خلافا لما يشيع أن بعض المغرضين أو الجاهلين أنه نحن نريد أن نوحد المذاهب كلها ، ونجعل المذاهب الأربعة مذهب واحد ، نحن ، ما أقول نحن من أعلم الناس ، نحن أعلم الناس أن هذا مستحيل ، مستحيل جمع الناس على مذهب واحد مستحيل جمع الناس على فكر واحد ، لكن ليس مستحيلاً التقريب بين الناس خاصة أهل السنة والجماعة ، ممكن التقريب ـ وهذا واقع ومشاهد ـ الذين يدرسون الفقه الذي يسمى اليوم بـ (الفقه المقارن) وإن كانت هذه الدراسة في الجامعات لا تزال سطحية ، لأن الدكتور المتخصص في الشريعة وفي الفقه يعرض المسألة والأقوال التي قيلت فيها وأدلتهم كلهم ثم يدع الطلبة حيارى ، لا يعرف ما هو الصواب من هذه الأقوال لأنه عرض أدلتها ، قد يكون هناك آية مجملة وحديث مفصل ، فهو لا يقول هذا الحديث يخصص الآية ، قد يكون مذهب يستدل بحديث صحيح وآخر بحديث ضعيف ، فلا يُعَرِّج على تمييز الصحيح من الضعيف وهكذا ، فيترك ايش ؟ الطلبة حيارى ، لذلك أقول : هذا الفقه المقارن اليوم يُدرس دراسة سطحية ، الذين يدرسون دراسة كاملة بحيث ـ كما يقولون اليوم أيضاً : ـ يضعون النقاط على الحروف ، يقولون : هذا دليله كذا وهذا دليله كذا وهذا دليله ، والراجح كذا وكذا , لسبب كذا وكذا ، هؤلاء يعرفون أن الذين يسلكون هذا المنهج الفقهي ـ وهو الذي يسمى بالفقه المقارن ـ أنه يقرب بين المسلمين ، وهاي [هاي = هذه] أمثلة بين أيدينا موجودة اليوم ، مَنْ مِنْ طلاب العلم لا يسمع بـ (الإمام الشوكاني) ، مَنْ مِنْ طلاب العلم لا يسمع بـ (الصنعاني) ، مَنْ مِنْ أهل العلم لا يسمع بـ (صالح

المقبلي) صاحب (العلم الشامخ بإيثار الحق على الآباء والمشايخ) ، من لا يسمع بهؤلاء ؟ لا أحد هؤلاء أصلهم زيدية ، زيود ، ليسوا لا مذهب حنفي ولا شافعي ولا مالكي ولا حنبلي ، يعني بتعبير هؤلاء ـ المذاهب الأربعة ـ أولئك الزيود ليسوا

(2/5)

من أهل السنة والجماعة ، لكنهم لما سلكوا هذا السبيل ، الذي ندعو المسلمين جميعاً أن يسلكوه حتى يتقاربوا و يتوادوا ولا يتباعدوا ولا يتباغضوا ، فحينئذٍ يتحقق فيهم ما تحقق في هؤلاء الأئمة الذين ذكرناهم ، حيث صاروا معنا ، صاروا سنيين ، صاروا يردوا على الزيود , لأنهم يخالفون السنة ، فإذن هذا المنهج يُوفِّق ولا يُفرِّق ، أما أن يبقى كل إنسان على مذهبه فهو الذي يُفرِّق ولا يُوَحِّد ، نعم .

[ما حكم تكرار العمرة في السفرة الواحدة من التنعيم ؟
وإذا كان لا يجوز للمعتمر فهل تجوز عن أحد الوالدين ؟]

السائل : هل يجوز أن أعتمر مرتين في سفرة واحدة وأنا من الأردن ، فالمرة الأولى من أبيار علي والمرة الثانية من التنعيم ، مثل : عائشة رضي الله عنها ، فإنْ كانت لا تجوز ، فهل يجوز عن والده المتوفى أو عن والدته ؟ و جزاكم الله خيرا .
الشيخ الألباني رحمه الله : الذي يريد أن يعيد العمرة ، ينبغي أن يعود إلى الميقات الذي أحرم منه , و سواء ذلك عن نفسه أو عن أبويه أما أن يحرم من التنعيم ، حيث أحرمت منه السيدة عائشة ، فهذا حكمٌ خاص بعائشة ومن يكون مثلها ، و أنا أعبر عن هذه العمرة من التنعيم بأنها عمرة الحائض ، ذلك لأن عائشة رضي الله عنها لما خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم حاجة في حجة الوداع وكانت قد أحرمت بالعمرة ، فلما وصلت إلى مكان قريب من مكة ، يعرف بـ " سَرِف " دخل عليها الرسول عليه السلام فوجدها تبكي ، فقال لها : (ما لكِ تبكين ؟ أنفستِ ؟

) قالت : نعم ، يا رسول الله ، قال عليه السلام :
(هذا أمر كتبه الله على بنات آدم ، فاصنعي ما يصنع
الحاج غير أن لا تطوفي ولا تصلي) فما طافت ولا
صلت ، حتى طَهُرَتْ في عرفات ، ثم تابعت مناسك
الحج وأدت الحج بكامله ، لما عزم الرسول عليه
السلام على السفر والرجوع إلى المدينة ، دخل
عليها في خيمتها فوجدها أيضاً تبكي ، قال: (مالكِ ؟
) قالت : مالي ؟ يرجع الناس بحج وعمرة ، وأرجع
بحج دون عمرة ، ذلك لأنه بسبب حيضها انقلبت
عمرتها إلى حج ، حج مفرد ، فهي الآن - تقول -
تبكي حسرة على ما فاتها من العمرة بين يدي الحج
بينما ضراتها مثل : أم سلمة وغيرها , رجعوا بعمرة
وحج و لذلك هي تبكي ، تقول : مالي لا أبكي ؟
الناس يرجعون بحج وعمرة وأنا أرجع بحج ، فأشفق
الرسول عليه السلام عليها , و أمر أخاها عبد الرحمن
بن أبي بكر الصديق أن يردفها خلفه على الناقة وأن
يخرج بها إلى التنعيم ففعل , ورجعت واعتمرت
فطابت نفسها ، فلذلك نحن نقول : من أصابها مثل
ما أصابها [أي عائشة] من النساء حيث حاضت وهي
معتمرة ولا تستطيع أن تكمل العمرة , فتنقلب
عمرتها إلى حج , فتعوِّض ما فاتها بنفس الأسلوب
الذي شرعه الله على لسان رسوله لعائشة , فتخرج
هذه الحائض الأخرى إلى التنعيم و تأتي بالعمرة ، أما
الرجال فهم والحمد لله لا يحيضون , فما لهم و لحكم
الحائض ؟ والدليل أنه كما يقول بعض العلماء
بالسيرة و بأحوال الصحابة : حج مع الرسول مئة ألف
من الصحابة ما أحد منه جاء بعمرة كعمرة عائشة
رضي الله عنها , فلو كان ذلك خيرا لسبقونا إليه ،
لذلك فالذي يريد أن يعتمر يرجع إلى الميقات ويحرم
من هناك سواء عن نفسه أو عن أمه وأبيه ، و بهذا
القدر كفاية و الحمد لله رب العالمين .
السائل : إذا سمحت لي ...
الشيخ الألباني رحمه الله : الساعة 11 ؟

(2/6)

[هنا حصل نقاش ودي بين الشيخ و بين بعض
السائلين في وقت جلستهم الشيخ يقول: انتهى ،

والسائل يطالب بعشر دقائق زيادة ، و لم أنقل هذا الكلام]

[ما حكم عقد البيع المبنى على الوعد الملزم للشراء ؟]

السائل : ما حكم عقد البيع المبني على الوعد الملزم بالشراء ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : عقد البيع ؟
السائل : المبني على الوعد الملزم بالشراء .
الشيخ الألباني رحمه الله : يعني ما وقع بيع ؟ بس وعد [بس = فقط] .
السائل : يشتري ، ليبيعه .
الشيخ الألباني رحمه الله : وعد .
السائل : إيه نعم ، وعد إنه يشتري ، فهو يشتري له .
الشيخ الألباني رحمه الله :ما دام ما صار البيع - أخي - فهذا الوعد لا يُلزم المتبايعين بالبيع ، لكن الوفاء بالوعد , هذا من حيث السلوك الخلقي واجب الوفاء ، لكن من حيث القضاء والحكم الشرعي فهو غير ملزم ، واضح الجواب ؟
السائل : نعم .
الشيخ الألباني رحمه الله : [مداعبا للسائل] خلاص السؤال إن شاء الله ؟
السائل : أيه ، نعم .

[رجل أودع ماله في البنك أمانة فاتجر به البنك دون إذن صاحبه فهل يجوز لهم ذلك .؟ وهل تجب عليهم قسم الربح مع صاحب المال ؟]

السائل : رجل أودع مالاً عند البنك الإسلامي , فاستعملها بالتجارة بدون إذن صاحبها , ولم يعطيه من ربحها شيئاً ، فهل يجوز له ذلك ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : تعني : البنك ، يجوز له ذلك ؟
السائل : نعم ، أليس كذلك ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : هو أودعه إيش ؟ أمانة ؟
السائل : إيه ، نعم .
الشيخ الألباني رحمه الله : فجاء البنك واستعمله ؟
السائل : نعم .

الشيخ الألباني رحمه الله : بدون إذن من صاحبه ؟
السائل : نعم .
الشيخ الألباني رحمه الله : طبعا هذا لا يجوز ، وعلى الأقل يجب أن يشاركه في الربح ، و أن لا يشاركه في الخسارة إنْ خسر لأنه إنْ خسر ، فلأنه [أي البنك] تصرف من دون إذنه ، فقد يقول قائل: فلم إذن ينبغي أن يشاركه في الربح ؟ لأنه أمامنا حديث الثلاثة الذين في الغار ، وكلكم يعرف ذلك وباعتبار الوقت محدود جدا فبخليه على حسابكم مش على حسابي ، [أي : سأجعل إجابة السؤال على حسابكم وليس على حسابي] ، لكن سأذكِّركم بطرف الحديث الذي هو موضع الشاهد ،

(2/7)

أن ذلك الرجل الذي عمل عند ذلك الغني على أجر سماه ـ وهو فرق من أرز ـ قال الرسول عليه السلام : (فلما قضى عمله , عرض عليه فرقه فرغب عنه) ، (فرق) يعني : أصبع أو كيل مش معروف ، قال : (ثم جاءه ـ يعني بعد سنين ـ قال يا عبد الله اتق الله و أعطني حقي , قال انظر إلى تلك البقر و الغنم اذهب و خذها , قال يا عبد الله اتق الله و لا تهزأ بي إنما لي عندك فرق من أرز !! قال اذهب و خذها فإنما تلك البقر من ذاك الفرق) فلازم البنك الإسلامي - باعتباره بنك إسلامي - يتخلق بهذا الخلق .

[ما حكم الخلو ؟]

السائل : ما حكم المفتاحية التي يشترطها صاحب الملك عن تأجيره لخازنه كأن يقول هذا المخزن مفتاحيته (5000دينار) وأجرته الشهرية (40 دينار) ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : هاي [هذه] يعني : قسم جديد ، يعني : خلو ، (خلو رجل) بيقولوا ، عنا [عنا = عندنا] بالشام عم بيسموها (فروية) ، هذه لأول مرة باسمع (مفتاحية) .
بعض الحضور : تسمية يعني .

الشيخ الألباني رحمه الله : تسمية ، بيسمونها بغير اسمها ، سبحان الله ، مهما حاولوا يستروا الحق ، فالحق واضح أبلج ، والباطل واضح ـ إيش بيقولوا ؟ ـ لجلج ، (مفتاحية) ، لما بيستأجر إنسان مكان ، بمفتاح أم بدون مفتاح ؟ طبعاً بمفتاح شو بقى (مفتاحية) ، كذلك لما بيستأجر مكان ، هل المكان فارغ أم مشغول ؟ فارغ ، إذن شو هاي (الفروية) أو (المفتاحية) ، هذا من باب أكل أموال الناس بالباطل ، أنا كثيراً ما سئلت عن هذا ، و جوابي لا زال هو الذي تعرفونه ، فيه (فروية) اسم على مسمى ، وفيه (فروية) اسم على غير مسمى ـ من هذا النوع ـ أما النوع الأول : فهو الرجل يكون في دكان أو عقار أو دار ، هو شاو متمتع فيه ، يأتي إنسان بيعرض عليه : ممكن تفرغ لي هذا مكان هذا وأعطيك شيء حتى ترضى ؟ فيتفقان على شيء فيفرغ له العقار ، هاي (فروية) فعلاً , اسم على مسمى .
أحد الحضور : خلال مجلس العقد ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : أي عقد تعني ؟
السائل : العقد الذي متفق معه ، يعني مثلاً : متفق معه خلال عشر سنوات أو سنة ، خلال السنة ممكن إذا كان [بقية الكلام غير مفهوم] ...
الشيخ الألباني رحمه الله : مش فاهم أنا عليك ، خليني أضرب لك المثال ، أنا في دكان أعمل فيها , تأتي أنت فتقول لي : تفرغ لي هذا الدكان ؟ أنا بحاجة إليه , فأقول لك : هذا الدكان أنا متسبب فيه ، أكسب رزقي وقوت عيالي ... إلى آخره , فتقول لي : نعم ، أنا عارف هذا , لذلك أعطيك شيء حتى ترضى ، فنتفق أفرغ لك هذا المكان إلى سنة سنتين ، إلى آخره ، (فروية) والأجل السنوي كذلك مسمى ، كما يتفق على الأجور يتفق عادةً إلى سنة سنتين ثلاثة أربعة إلى آخره ، هذا أقول : (الفروية) التي آخذها مقابل تفريغي لهذه الدكان لك يجوز أن آخذها فضلاً عن الأجرة السنوية أو الشهرية ، إلى هنا شو يرد كلامك السابق ؟
الرجل: خلال مدة العقد لـ (الفروية) هاي ، أنت الآن تستغل هذا الدكان خلال عام ، [لم يتضح لي بقية كلامه] ...

الشيخ الألباني رحمه الله : ما فهمت عليك ، أنا أقول : الصورة ، الصورة التي عرضت لك إياها ، الصورة التي عرضت لك إياها يرد عليها كلامك الأول الذي أنا ما فهمته .
السائل : [بعض كلامه غير متميز ، لكن الخلاصة أنه لم يفهم كلام الشيخ السابق ففهمه الشيخ، و انتهى هذا السؤال] .

[البنك الإسلامي توزع الأرباح بين العميل والبنك ، وتخصص نسبة ثالثة (احتياطي مخاطر استثمار) فإذا سحب العميل أمواله لا يعطى شيئا من النسبة التي خصصت لاحتياطي مخاطر الاستثمار فما حكم ذلك مع الدليل ؟]

السائل : البنك الإسلامي يوزع الأرباح بين البنك وبين العميل ، وتخصص نسبة ثالثة احتاطي مخاطر استثمار ، فإذا سحب العميل أمواله لا يعطى شيء من النسبة التي خُصصت لاحتياطي الاستثمار ، فما حكم ذلك ؟ وما الدليل على ذلك ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : ما أرى هذا يجوز في الإسلام ، لأنه من باب أكل أموال الناس بالباطل ، فيجب إذا سحب المال أن يسحب رأس المال والربح الذي يستحقه ، ولا يجوز ادخار قسم منه لمصالح هم يعرفونها ، و بهذا القدر كفاية والحمد لله رب العالمين .

[جاء في الحديث الصحيح : (من سمع النداء فلم يأته فلا صلاة له إلا من عذر) فهل العبرة هنا بالسماع المباشر أم العلم بدخول الوقت ؟]

السائل : قول النبي صلى الله عليه وسلم : (من سمع النداء فلم يأتيه , فلا صلاة له إلا من عذر) أو كما قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فهل العبرة هنا بالسماع المباشر أم بالعلم بدخول الوقت ؟ وخاصةً أن السماع في هذه الأيام قد يتعدى عدة كيلومترات بسبب وجود المكبرات وما شابه ذلك .
الشيخ الألباني رحمه الله : هو كما تنبه السائل ،

الآذان مذكر بدخول وقت الصلاة ، فإذا كان المسلم ذكر الوقت وجب عليه الحضور سواء سمع الأذان أو لم يسمع ، وليس له أن يتعلل بأنه أنا ما احضر الصلاة في جماعة لأني لا أسمع الأذان ، هذا تعلل لا قيمة له من الناحية الشرعية ، لأن المقصود من الآذان : الإعلام ، فإذا حصل الإعلام بطريقة عفوية ، رجل جاء إلى الذي في متجره في معمله في مصنعه في داره ، قال: حي على الصلاة ، قد أذن ، ما سقط عنه الإجابة ، لأنه لم يسمع الأذان مباشرة ، فقد علم بدخول الوقت ، العبرة بالعلم ، وليس بالوسيلة وسيلة الآذان ، فالأذان : إعلام ، لكن بألفاظ شرعية معروفة مضبوطة مروية عن الرسول عليه السلام بأسانيد صحيحة ، نعم .

[ما حكم دخول مكة بدون إحرام لغير الحاج والمعتمر ؟]

السائل : السؤال يقول : وردت بعض الآثار : أنه لا يجوز دخول مكة إلا بإحرام ، فهل هي صحيحة أولا ؟ وما هو حكم دخول مكة بدون إحرام ؟

(2/9)

الشيخ الألباني رحمه الله : لا نعلم حديثاً ثابتاً عن النبي صلى الله عليه وسلم يمنع المسلم من أن يدخل مكة إلا وهو محرم هذا أولاً , وثانياً : قد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعليه الخوذة الحربية هذه , وهو لو دخلها محرما لدخلها حاسر الرأس كما تعلمون ولذلك استدل العلماء بدخول الرسول عليه السلام مكة وعليه الخوذة هذه أنه دخلها وهو حلال ، دخلها وهو غير محرم ، ومن هنا : يؤخذ الجواب عن السؤال الأخير : ما حكم دخول مكة بغير إحرام ؟ هو أمر جائز ، إلا لمن كان قاصدا الحج أو العمرة فيحرم عليه أن يجاوز الميقات فضلاً عن أن يدخل مكة وهو غير محرم ، من أراد الحج والعمرة لا بد من الإحرام ، أما من لم يقصد الحج ولا العمرة فدخوله مكة كدخوله للمدينة ولا فرق .

[هل الكفر يفسر (اصطلاحاً) بالجحود فقط أم له صور أخرى كالإعراض والاستكبار والإباء وغير ذلك ؟]

السائل : هل الكفر يُفسر بالجحود فقط من الناحية الاصطلاحية ؟ أم أن هناك صور أخرى للكفر يُفسر بها كالإعراض والاستكبار والإباء وغيرها ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : نعم، هذا سؤال غير وارد ، لأننا نحن قسمنا الكفر إلى قسمين :
1 - كفر عملي .
2 - وكفر اعتقادي .
فإذن ، هذا جواب مقدَّم سلفاً لما تقدمنا بهذا التقسيم ، وقلنا أن الكفر قد يكون كفرا عملياً وليس كفراً اعتقادياً , فإذن ليس الكفر فقط يعني : الجحود ، وإنما يعني أيضاً معنى آخر ، من ذلك : ما جاء في سؤال السائل ، فقد يكون كفر نعمة ، مثلاً : يكفر بالنعمة ، أو يكفرن العشير ، كما جاء في حديث البخاري عن النساء ، فإذن ، الكفر له عدة معاني حقيقةً , لكن فيما كان يتعلق ببحثنا السابق ، كالكفر فيما يتعلق بتارك الصلاة وغير الصلاة ، إما أنْ يكون كفراً بمعنى الجحد فهو مرتد عن دينه ، وإما أنْ يكون كفراً بمعنى : أنه يعمل عمل كفار فلا يصلي ، فهذا لا يكفر به ، وإنما يفسق ، غيره .

[ما تفسير اسم الخالق و البارئ وما الفرق بينهما مع ذكر كتاب يشرح الأسماء وفق فهم سلفنا الصالح ؟]

السائل : بالنسبة لتفسير أسماء الله الحسنى سبحانه و تعالى ، ما هو تفسير اسم (الخالق) و (البارئ) والفرق بينهما ؟ واذكر لنا اسم كتاب يشرح الأسماء الحسنى على منهج السلف الصالح يتبع فيه كاتبه الكتاب و السنة ،
الشيخ الألباني رحمه الله : لا يحضرني الآن الفرق بين (الخالق) و (البارئ) ، لكن الإمام الخطابي له كتاب في تفسير الأسماء الحسنى ، ولا أعرف من المطبوعات شيء واضح ، فمن شاء رجع إليه إن شاء الله ، نعم .
الشيخ الألباني رحمه الله : [كلام منفصل عن الذي

قبله] ، وجوباً كفائياً ، والفرض العيني مقدم على الفرض الكفائي ، لكن طبعا لا أحد يفهم من جوابي هذا أنه واجب عليه أنه يتعلم قراءة القرآن

(2/10)

على القراءات السبع , بل العشر ، لا ، وإنما إذا قرأ الفاتحة يقرؤها كما أنزلت على قلب محمد عليه السلام ، إذا قرأ : { قل هو الله أحد } ، { إنا أعطيناك الكوثر } على الأقل من السور القصار هذه ، أيضاً : لا بد من أن يقرأها على الوجه الصحيح عند أهل العلم بالتلاوة , أما أن ينشغل عن ذلك بما ليس بفرض عيني عليه ، فهذا كالذي يصلي في الليل والناس نيام ، لكن ما زال [كلمة غير واضحة] فرائض في وضح النهار .

[هل يجوز جمع الأذكار الواردة في الركوع والسجود ؟]

السائل : هل يجوز تنويع الذكر في ركعة أو سجدة ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : يعني تسبيحات ؟
السائل : يعني عدة أوراد ، بعدة صيغ .
الشيخ الألباني رحمه الله : ما فيه مانع .
السائل : هل ورد ذلك ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : لا ، في نص ، ما فيه , لكن ورد أنه [كلام غير مفهوم] ...
السائل : يعني : جمعها في ركعة واحدة يجوز ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : جمعها في ركعة واحدة ؟
السائل : نعم ، يجمعها جميعاً في ركعة واحدة .
الشيخ الألباني رحمه الله : أنا ما فهمت هكذا السؤال .
رجل من الحضور : هذا قصده ، لكن لعله ، [الخلاصة أن الشيخ لم يفهم السؤال على مراد السائل ، فوضح رجل من الحضور السؤال للشيخ ، وهو : هل يجوز جمع أذكار الركوع جميعها في ركعة واحدة ؟]
الشيخ الألباني رحمه الله : حينئذٍ أقول الجواب : هذا الجمع إذا كان في مثل صلاة القيام أو التراويح يجوز ، وهذا أنا ذكرته في صفة الصلاة ، أما إذا كان

صلاة عادية فما في داعي يقول هذه .

[هل مس الرجل فرج امرأته ينقض وضوءه وبالعكس ؟]

السائل : إذا مس الرجل فرج امرأته هل ينتقض وضوءه , و بالعكس ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : إذا كان من غير شهوة ، لا ، إذا كان اللمس أو المس بغير شهوة لا ينتقض وضوءه .
بعض الحضور : شو حد الشهوة شيخنا ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : الرجل الفحل بيعرف ،

[هل يمكن رؤية الله في المنام ؟]

السائل : هل تمكن رؤية الله في المنام ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : يُقال هذا والله أعلم .

(2/11)

[هل يجب على التائب قضاء ما فاته من الصلاة قبل التوبة ؟]

السائل : إذا كان هناك رجل لا يصلي ، وتاب إلى الله وصار يصلي , فهل هذا عليه أن يصلي الصلوات التي فاتته أو يقضي الصيام الذي فاته ؟
الشيخ الألباني رحمه الله :
أولاً : عليه أن يتوب إلى الله ، مما فعل من إعراضه عن الصلاة في تلك الأيام .
ثانياً : التوبة معروف طبعا شروطها ، أن يواظب على الصلوات في أوقاتها ، وأن يكثر من النوافل ليعوض ما فاته من الخير الكثير بسبب تركه للصلاة في تلك الأيام ، غيره .

[هل رأى الرسول صلى الله عليه وسلم ربه في المنام ؟]

السائل : شيخي بالنسبة للحديث الأول : (من رأى

ربه في المنام) ، ما تفسيره ، قراءته تفسيره ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : هيك لكان ، [هيك لكان = نعم] .

[هل يجوز للطالب الذي يدرس في الخارج الزواج من الكتابية بنية الطلاق ؟]

السائل : هل يحق للطالب المسلم الذي خرج لطلب العلم في بلاد الكفر أن يتزوج من نصرانية ؟ وفي نفسه تبيت وتأكيد على أن يتركها ويطلقها بعد فترة معينة محددة ، دون الاتفاق معها مسبقاً على ذلك ، ولكن الأمر بينه وبين نفسه لما خشي على نفسه من الفتنة ؟
الشيخ الألباني رحمه الله :
أولاً : لا ننصح شاباً أن يتزوج كتابية اليوم , والسبب في ذلك : هو أن كثيراً من الشباب المسلم حينما يتزوجون بمسلمات فتكفهر حياتهم وتسوء ، بسبب : سوء أخلاق البنت المسلمة , وقد ينضم إلى ذلك : سوء أخلاق أهلها من أمها وأبيها وأخيها وأخواتها وإلى آخر ذلك ، فماذا سيكون المسلم إذا تزوج بنصرانية ؟ أخلاقها وعاداتها وغيرتها - ونحو ذلك - ونخوتها ، تختلف ، إن كان للغيرة والنخوة لها ذكر عندهم , فتختلف تماماً عما عندنا نحن معشر المسلمين ، لذلك لا ننصح بمثل هذا الزواج ، وإن كان القرآن صريح في دلالة إباحة ذلك , ولكن إنما أباح الله للمسلم أن يتزوج الكتابية في حالة كون المسلمين أعزاء أقوياء في دينهم في أخلاقهم في دنياهم ، تخشى رهبتهم الدول ، ولذلك فالمسألة تختلف من زمن إلى زمن ، في الزمن الأول كان المسلمون يجاهدون الكفار و يستأسرون المئات منهم و يسترقونهم , و يستعبدونهم ، فيكون استعبادهم إياهم سبب سعادتهم في دنياهم و آخرتهم ، سبب سعادة المستأسَرين و المسترَقين والمستعبدين ، يصبحون سعداء في الدنيا والآخرة ، وذلك لأن أسيادهم المسلمين كانوا يعاملونهم معاملة لا يجدونها في بلادهم بعضهم مع بعض وهم أحرار ، بسبب التعليمات التي كان الرسول عليه السلام يوجهها إلى أصحابه ، من ذلك : قوله عليه السلام : (أطعموهم مما تأكلون و ألبسوهم مما

تلبسون) إلى آخر ما هنالك من أحاديث كثيرة ، لا أستحضر الآن سوى هذا ،و قد أشار الرسول عليه السلام إلى هذه الحقيقة التي وقعت فيما بعد ، في قوله في الحديث الصحيح : (إن ربك ليعجب من أقوام يُجرون إلى الجنة في السلاسل

) ، (إن ربك ليعجب من أقوام) أي : من النصارى من الكفار , يُجرون إلى الإسلام الذي يؤدي بهم إلى الجنة بالسلاسل ، اليوم القضية معكوسة تماماً ، القوة والعزة للمسلمين ذهبت ، حيث استذلوا من أذل الناس كما هو الواقع مع الأسف الشديد ، فإذا فرضنا أن شاباً تزوج نصرانية وجاء بها إلى هنا ، فستبقى هذه النصرانية في الغالب على دينها وعلى تبرجها ، وسوف لا يجرفها التيار الإسلامي كما كان يجرف الأسرى فيطبعهم بطابع الإسلام ، لأن هذا المجتمع هو من حيث الاسم إسلامي ، لكن من حيث واقعه ليس كذلك ، فالتعري الموجود - مثلاً - في البيوت الإسلامية اليوم - إلا ما شاء الله منها - كالتعري الموجود في أوروبا ، وربما يكون أفسد من ذلك , فإذن ، هذه الزوجة النصرانية حينما يأتي بها سوف لا تجد الجو الذي يجرها ويسحبها إلى الإسلام سحباً .
رجل من الحضور : بتسحبه هي .
الشيخ الألباني رحمه الله : نعم ؟
السائل : بتسحبه هي .
الشيخ الألباني رحمه الله : أو كما قلت ، قد يكون العكس هذا أولاً .
ثانياً : إن تزوج من هؤلاء الشباب زوجة ، فليس هو بحاجة إلى أن ينوي تلك النية ، وهي : أنه سيبقى - مثلاً - في الدراسة هناك أربع سنوات , فهو ليحصن نفسه وليمنعها من أن تقع في الزنا يتزوج نصرانية من هناك وينوي في نفسه أن يطلقها إذا ما عزم على الرجوع إلى بلده , نقول له : هذه النية ، أولاً : لا تُشرع ، لأن نكاح المتعة وإن كان صورته في الاشتراط اللفظ بين المتناكحين الرجل والمرأة ، وهذا طبعاً نُسِخَ إلى يوم القيامة ، حُرم إلى يوم

القيامة ، القاعدة الإسلامية التي يتضمنها الحديث المشهور : (إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل ما نوى) تحول بين المسلم وبين أن يتزوج امرأة وهو ينوي أن يطلقها بعد أربع سنوات , هذا لو كان بهذه الناحية فائدة له أو فيه ضرورة تضطره إليها , لكن الحقيقة لا ضرورة لهذا الشاب إذا ما رأى نفسه بحاجة ليتزوج بنصرانية أن ينوي هذه النية السيئة , لأنه هو لماذا ينوي هذه النية ؟ وهو قد أعطاه الشرع سلفاً جواز التطليق حينما يشاء الرجل , هذا من ناحية , من ناحية أخرى : هذه النية إذا نواها وكان لها تأثير شرعاً ، معنى ذلك أنه ملزم بعد أربع سنوات أنه يطلقها ، وإلا : لماذا هو نوى هذه النية ؟ يعني : هذه النية إما أن يكون لها تأثير وإما أن لا يكون لها تأثير , نحن نعتقد أن لا تأثير لها , فإن كان هو معنا في ذلك ، فلماذا ينوي هذه النية ما دام ليس لها تأثير , وإن كان لها تأثير كما نظن من مثل هذا السؤال , فحينئذ لماذا يقيد نفسه بالأغلال , أليس له حرية تطليق إذا ما بدا له بعد سنة مش بعد أربع سنوات , يعني : قد يتزوج الرجل هذه الفتاة النصرانية ويجدها فتاة لا ترد يد لامس , بالمعنى الحقيقي وليس المعنى المجازي , فحينئذٍ إن كان عنده غيرة إسلامية سيضطر إلى تطليقها قبل مضي المدة التي فرضها على نفسه , إذن لا فائدة لا شرعاً ولا وضعاً أن ينوى الشاب هذه النية ، وإنما يتزوج هذه الفتاة وهو عارف أن الشرع يبيح له أن يطلقها إذا وجد المصلحة الشرعية أو الاجتماعية أن يطلقها , وقد يتمتع بها أربع سنوات ـ هذا يقع ووقع مراراً وإن كان هذا نادر ـ فيجدها أحسن من كثير من الزوجات المسلمات , فحينئذ لماذا ربط نفسه سلفاً انه بعد أربع سنوات يطلقها , ليفك نفسه من هذا القيد أو لا يقيد نفسه بهذا القيد , فإذا انتهت دراسته نظر بعلاقته مع هذه المرأة طبيعية وصالحة أن تعود معه إلى بلاد الإسلام ، فحينئذ يعود بها ، لأنه ذلك خير, لا والله هذه ما تصلح هناك لسبب أو أكثر من سبب يطلقها , عندنا ليس الزواج كالزواج الموجود عند النصارى , لا ، { الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان } فإذا الأمر كذلك فأي شاب ننصحه أن لا يتزوج من كتابية , فإن أبى إلا أن يتزوج تأتي النصيحة الثانية : لا يقيد نفسه بأنه

يطلقها بعد ما تنتهي السنوات الدراسية ، لأن له أن يطلقها متى شاء ، فقد يعجل التطليق ، وقد يبطئ بالتطليق ، وقد لا يطلق مطلقاً . والسلام عليكم ورحمة الله .

[هل من الضروري إذا اغتسل الإنسان يوم الجمعة أن يتوضأ حتى يصلي ؟]

السائل : هل من الضروري يوم الجمعة إذا اغتسل الإنسان أن يتوضأ حتى يصلي ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : إذا ما انتقض غسله ، لا ، ليس من الضروري ، والسلام عليكم .

[هل يجوز تعليق صور غير ذوات الأرواح في البيوت ؟]

السائل : بالنسبة لتعليق بعض الصور ، مثل : المسجد الأقصى ومسجد الصخرة ، يعني في البيوت ، بيجوز هذا أستاذنا ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : إذا كان مقصود من السؤال أن لها حكم الصور التي لها أرواح ، الجواب : ليست كذلك , لكن إذا كان المقصود بصورة عامة ، فنقول : أن هذا مما يكره ، لأنه من باب الزينة والزخارف التي لا يحث الإسلام على استعمالها ، بخاصة إذا كان الشيء المعلق يتضمن شيئاً لا يقره الشرع ، وهنا عندك نقطة مهمة جداً ، بمعنى مسجد الصخرة فيه صخرة من الخطأ أن يُعتقد فيها قداسة معينة أو فضل معين ، بالعكس هذا خطأ لا يقره الإسلام فحينما توضع صورة في البيت في مكان يشعر ويوحي أن هذا الواضع يؤيد قداسة هذا الذي وضع صورته في جداره ، لا شك أن هذا خطأ في خطأ ، هذا بالنسبة للصخرة ، لما بنترك الصخرة إلى مسجد الرسول عليه السلام - مثلاً - علقناها الصورة ، نفس الشيء يُقال ، فأنت تعليقك لها يوحي أو يشعر بأنك تقر مثل هذا الأمر القائم في هذه الصورة ، وهكذا ، فينبغي الابتعاد عن هذه الصور

.
رجل من الحضور : فيه شيء آخر أستاذي ،أن هذه الصور - طبعاً - قبة الصخرة ، تطالع مع الصورة حوالي أربع أو خمس كنائس في نفس الصورة , و أحيانا لا .
الشيخ الألباني رحمه الله : هذا أمر آخر .
السائل : طيب هذا بيجوز أستاذي ؟ [كلام مبتور لم يتضح] .
الشيخ الألباني رحمه الله : فيكفي في الجواب ما عرفت ، إذا كان هناك كنائس و صلبان فالأمر أخطر .

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني :
www.alalbany.net]

(2/14)

سلسلة الهدى والنور - 003:

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

قام بالتفريغ: أبو خليل النجدي

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني:
www.alalbany.net]

(3/1)

محتويات الشريط:-
1 - تنبيه الشيخ على وجوب تحية المسجد وأتخاذ السترة في الصلاة.؟ (00:00:26)
2 - بيان مشروعية الأذان الأول والثاني في صلاة

الفجر، وأن الأذان الثاني هو الذي يجب فيه الإمساك عن الطعام بالنسبة للصائم. (00:04:46)
3 - هل للجمعة سنة قبلية؟.مع تنبيه الشيخ على بدعية الأذان الأول يوم الجمعة. (00:10:54)
4 - ما حكم حلق اللحية.؟ وما معنى النمص شرعاً.؟ مع بيان حرمة التشبه بالكفار. (00:18:29)
5 - بيان الذكر المشروع بعد الأذان وحكم زيادة (انك لا تخلف الميعاد) فيه.؟ (00:25:09)
6 - ماهي الشروط التي يجب توفرها في لجهاد.؟ (00:29:10)
7 - ما حكم سؤال المخلوق للمخلوق أن يقضي حاجته أو يدعو له.؟ وما الجواب عن حديث الأعرابي الذي أتى النبي صلى الله عليه وسلم وطلب منه الدعاء.؟ (00:36:57)
8 - هل يجوز للمرأة أن تخرج للزيارات وزوجها غائب.؟ (00:39:08)
9 - هل يجوز للمرأة نمص شعر حاجبيها.؟ (00:42:51)
10 - ما حكم مشاهدة التلفاز.؟ (00:46:46)
11 - هل يجوز الكذب لدفع كارثة.؟ وذكر الشيخ لمناقشة وقعت له مع أحد القاديانيين في دمشق حول حديث كذبات إبراهيم عليه السلام الثلاثة. (00:48:59)
12 - تعاطت امرأة حامل حبوب منع الحمل وهي لا تعلم أن بها حملاً فسقط الجنين فهل عليها من كفارة.؟ (00:54:51)

(3/2)

[1 - تنبيه الشيخ على وجوب تحية المسجد واتخاذ السترة في الصلاة؟]

الشيخ الألباني رحمه الله: فيه عندي تنبيه على شيء، الناس في غفلة عن كثير من المسائل الشرعية.
منها: يدخل الداخل المسجد ـ مثل ما دخلنا إحنا ـ فيجلس ما بيصلي تحية المسجد , بينما قد صح عن الرسول عليه السلام أنه قال: (إذا دخل أحدكم

المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين) هذه واحدة. ثاني واحدة: بيدخل المسجد بيصلي في أي مكان تيسر له للصلاة، وهذه غفلة عن أحاديث، خلاصتها هذه الأحاديث أن كل مصلي يريد أن يصلي لازم يصلي إلى سترة , فأنا صليت هون [هون = هنا]- مثلاً - هاي سترتي [هاي = هذه] أخونا صلى هناك بين الخشب، هذا الجدار سترته، هذا هاي سترته، إنت - مثلاً - صليت هون، وين سترتك؟ ما فيه , والسبب؟ الناس في غفلة، ما فيه من يذكرهم مثل ما قلنا هناك فأنا أذكر والذكرى تنفع المؤمنين، حديثين عن الرسول عليه السلام:
أحدهما: يقول: (إذا صلى أحدكم فليصلِ إلى سترة لا يقطع الشيطان عليه صلاته).
الحديث الثاني: (إذا صلى أحدكم فليدنو من سترته) ليش ما دنيت أنت؟ الله يهديك [الشيخ يخاطب أحد الحضور]، (إذا صلى أحدكم فليدنو من سترته) يعني: لا يبعد عنها، هنا يرد سؤال، أد إيش [أد إيش = مقدار ماذا] لازم يكون قريب من السترة؟ جاء الحديث في صحيح البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا صلى يكون بينه ـ بين موضع سجوده ـ والسترة ممر شاة؟ يعني: شبر ونص، شبرين بالكثير، فهذه السترة مثلاً للي رأسه هني [للي رأسه هني = للذي يكون رأسه هنا]، ولا أيضاً بينطح السترة برأسه، يعني: بيلصق رأسه بالسترة، وإنما يجعل بين رأسه وبين السترة ممر شاة، هذا الذي أردت التنبيه عليه:
أولاً: إذا دخل الداخل المسجد لازم ما يقعد في المسجد إلا بعد ما يصلي ركعتين.
ثانياً: لازم يصلي إلى سترة جدار المسجد عمود المسجد ... إلى آخره.
أحد الحضور: مثلاً: أنت وجدت واحد [كلامه غير مفهوم، وهذا الذي فهمته من سؤاله: أني إذا وجدت الصف الأول كامل بالمصلين ولا يوجد عمود، فما هي سترتي؟].
الشيخ الألباني رحمه الله: إنت عم تحكي عن صلاة الجماعة؟؟
السائل: صلاة الجماعة وغير الجماعة [وبقية الكلام غير واضح]؟
الشيخ الألباني رحمه الله: سترتك الصف الأولاني

[الصف الأول]؟
السائل: الصف الأولاني؟
الشيخ الألباني رحمه الله: آآآآآآه [يعني: نعم].
السائل: جزاك الله خيرا.
الشيخ الألباني رحمه الله: وإياك.

[2 - بيان مشروعية الأذان الأول والثاني في صلاة الفجر، وأن الأذان الثاني هو الذي يجب فيه الإمساك عن الطعام بالنسبة للصائم.]

(3/3)

السائل: سؤال سيدي ...
الشيخ الألباني رحمه الله: تفضل.
السائل: بالنسبة لصلاة الفجر إنه فيه بعض المساجد بيأذن أذانين، فهل هو وارد أو غير وارد (الأذانين)؟
الشيخ الألباني رحمه الله: آآآآه كيف مو وارد؟
السائل: وارد؟
الشيخ الألباني رحمه الله: وارد في الصحيحين، صل تحية المسجد بارك الله فيك، ركعتين، واقترب من السترة من الجدار [الشيخ يخاطب أحدهم].
السائل: فيه يوم الجمعة، [الرجل يريد أن يسأل سؤال ثاني].
الشيخ الألباني رحمه الله: [مقاطعا له] هذا السؤال أنت أخذت رأس الجواب , بدي [بدي = أريد] أعطيك الدليل.
السائل: تفضل.
الشيخ الألباني رحمه الله: قال عليه الصلاة والسلام: (لا يغرنكم أذان بلال , فإنه يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم) شايف، فيه إلْهْ [فيه إله = يوجد لديه] مؤذنين:
أحدهما: بلال ـ ما فيه أحد ما بيعرفه ـ.
والثاني: ابن أم مكتوم , اسمه: عمرو.
قال لهم: لما تسمعوا أذان بلال لا تغتروا فيه وتقولوا: خلاص ما باقي فيه أكل، لا، هو بيؤذن بليل، وفي رواية: (فإنما يؤذن ـ يعني: قبل طلوع الفجر - يؤذن ليقوم النائم ويتسحر المتسحر، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم)، وكان رجلا أعمى لا يرى

الفجر , فكان لا يؤذن إلا إذا مر به بعض المارة وقد رأوا الفجر , قالوا له: أصبحتَ أصبحتَ، حينئذٍ يؤذن، لأنه ضرير لا يرى، الشاهد أنهم اثنين واحد بيأذن الأذان الأول ليستيقظ النائم، يدارك إما صلاة الوتر أو صلاة الليل، يدارك السحور إذا بده [بده = أراد] يتسحر، فبيقول الرسول: (فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم) متى كان يؤذن؟ إذا طلع الفجر ورآه المارة وبيقولوا له: أصبحت أصبحت، حينئذٍ بيؤذن، هذا الأذان الذي كان يؤذنه ابن أم مكتوم، هو الذي بيحرم الطعام وبيحلل الصلاة , شايف؟ ففيه أذانين وهذا فيه حكمة بالغة، مع الأسف اليوم ...
رجل من الحضور: [مقاطعا الشيخ] برمضان هذا طبعاً؟
الشيخ الألباني رحمه الله: كل أيام السنة.
السائل: كل أيام السنة؟
الشيخ الألباني رحمه الله: لكان [لكان = أجل ماذا]؟ لأنك أنت بتعرف فيه ناس بيصوموا في غير رمضان نفلاً , يوم الاثنين مثلاً، يوم الخميس، فيه ناس بيصوموا يوم بيفطروا يوم , فيه ناس عليهم قضاء، خاصة النساء الي الله بلاهم بالحيض هدول وشلون بيعرفوا صار وقت ترك الطعام ولا فيه وقت؟ أنا أعرف حوادث - يعني - مؤسفة جداً، ننزل إلى المسجد في رمضان قبل الفجر الثاني ـ الأذان الثاني ـ بينزل الواحد فيمر به بعض الناس متلهف ـ بتشعر أنه هلاَّ هو فاق من النوم ـ[الكلام الآتي الشيخ يتكلم فيه بلسان الرجل المتلهف] دخلك [دخلك = تعتقد] فيه وقت نتسحر؟

(3/4)

الشيخ الألباني رحمه الله: وكنت أسمع بأذني , الجواب: لا، ما فيه وقت، ليش؟ لأنه أذن، أذان الإمساك! تعرفوا أنتم أذان الإمساك، هذا أذان ضد الإمساك، لأن الرسول قال: (كلوا واشربوا) سبحان الله كيف تتغير الـ ... الرسول قال: (كلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم) متى كان يؤذن؟ إذا طلع الفجر، فالإمساك هم بيتصرفوا قبل الأذان بربع ساعة فبتلاقي شيخ وإمام مسجد بيجيه ملتهب،

بيقول: أنا ما تسحرت , فيه معي وقت؟ فيقول له: لا , لأنه أذن أذان الإمساك، بينما هو أذن أذان الإطعام: (فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم) الشاهد - أخي -: أن الأذانين طوال السنة، بعدين لا تنسى أن القضية مو بس من شان الصيام ذكرت لك، قال في رواية: (ليقوم النائم) يقوم يصلي، - يعني - وبتعرفوا فيما أظن أن تأخير قيام الليل أفضل من التبكير به , لكن هذا بطبيعة الحال مو كل الناس بيستطيعوه , لكن الذي لا يستطيع يؤخر قيام الليل , يصلي بعد العشاء , كما يفعل أكثر الناس اليوم , ما فيه مانع , لكن بعض الناس فيه عندهم قدرة عندهم فراغ [فراغ: هذا الذي يظهر من الكلمة] مثلاً , لكن قد لا يتنبه، بيسمع الأذان الأول , فيستيقظ كما يستيقظ للأذان الثاني للصلاة والذهاب إلى المسجد، فإذن، الأذان الأول مشروع كالأذان الثاني طوال السنة، واضح الجواب؟

السائل: جزاك الله خيرا.

الشيخ الألباني رحمه الله: طيب، غيره.

[3 - هل للجمعة سنة قبلية؟ مع تنبيه الشيخ على بدعية الأذان الأول يوم الجمعة.]

السائل: بالنسبة لصلاة الجمعة، يؤذن المؤذن، طبعاً تجي تصلي ركعتين سنة الجمعة [بقية السؤال غير واضحة]، هل هو جائز أم لا؟

الشيخ الألباني رحمه الله: (هل هو جائز؟) ما هو؟

السائل: الركعتين ... [كلام لم استطع تمييزه وفهمه].

الشيخ الألباني رحمه الله: ما فيه سنة جمعة يا أخي، سنة الجمعة هاي المعروفة اليوم عند كثير من الناس لا أصل لها في السنة، ليش؟ أنا بَرْوي لك حديث من صحيح البخاري ـ أصح كتاب بعد كتاب الله ـ بإسناده الصحيح عن السائب بن يزيد قال: كان الأذان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم الأذان الأول فقط إذا صعد الرسول عليه السلام المنبر أذن المؤذن , إذا انتهى المؤذن من الأذان قام الرسول يخطب، ما فيه مكان لصلاة سنة الجمعة القبلية , والحديث له تتمة إن شاء الله نأتي عليها قريباً , السنة يوم الجمعة التي لازم المسلم يحافظ عليها:

أولاً: التبكير بالذهاب إلى المسجد، كلما بَكَّر كل ما كان أحسن، لقوله صلى الله عليه وسلم: (من راح في الساعة الأولى فكأنما قَرَّبَ بدنة ـ بدنة يعني: جمل ـ ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قَرَّبَ بقرة , ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قَرَّبَ كبشاً , ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قَرَّبَ دجاجة , ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قَرَّبَ بيضة ثم تطوي الصحف) فكلما بَكَّر كان أحسن، دخل المسجد مبكراً أو متأخراً بيصلي ما تيسر له ركعتين، أربعة، ستة، ثمانية، بدون حساب، لأن هاي اسمها: نافلة، مش سنة حددها الرسول ببالـه عليه الصلاة والسلام، لا، ولذلك قال عليه السلام في الحديث الصحيح: (من غسل يوم الجمعة وغسل وبكر وابتكر ثم صلى ما بدا

(3/5)

له ثم دنا من الإمام واستمع إلا غُفِرَ له ما بينه وبين الجمعة التي تليها)، إذن هاللي بيدخل المسجد يوم الجمعة يصلي ما بدا له هو ونشاطه هو ووقته أما هذا الذي يقع اليوم فهذا ليس له أصل في السنة إطلاقاً أبداً، هَلِّي وقع، كيف صار فيه أذانين؟ في زمن عثمان بن عفان اتسعت المدينة بسكانها المدينة أول ما هاجر الرسول عليه الصلاة والسلام كانت شبه قرية طبعاً، انتشر الإسلام بدؤوا الصحابة يأتوا، يستوطنوا، شوي، شوي، في زمن عثمان الله يرضى عنه - يعني: خلافته - صارت المدينة ما شاء الله بلدة، عاصمة الدولة الإسلامية، فهو بدا له فكرة ـ ونعمت الفكرة ـ باعتبار أنه حتى إلى اليوم - كما تعلمون - الجمعة لا تصلى إلا في المسجد النبوي، كانوا كذلك في زمن الرسول وأبو بكر وعمر وعثمان , لكن بسبب: اتساع البنيان في المدينة صار الناس اللي برات المدينة وفي سوق ـ اسمه الزوراء ـ ما يسمعوا الأذان في المسجد النبوي فهو جعل أذان هناك، هذا فلنسميه (أذان ثاني)، لكن هذا في الواقع: أذان ثاني، باعتبار: أن الأذان الأول هو اللي جاء به الرسول عليه السلام، هذا اسمه: (أذان ثاني)، لأنه جاء به عثمان بعد الأول , لكن هو ما جاء به إلا لتسميع الناس اللي هم في السوق أنه حضرت صلاة

الجمعة يالله حي على الصلاة، وين جعل عثمان الأذان الثاني؟ في السوق ومكان معروف في كتب الحديث: الزوراء، استمر الأمر هكذا إلى عهد هشام بن عبد الملك الأموي، فهو بدا له أنه ينقل الآذان من الزوراء إلى المسجد , من يومها اختلف الوضع، ومع الزمن صار فيه فسحة بين الأذانين شغلوه الناس بما يسمونه بسنة الجمعة القبلية , وسنة الجمعة القبلية لا محل لها من الإعراب - كما يقول النحويون - لأن الرسول في زمانه - كما قلنا لكم - في صحيح البخاري: أنه كان يخرج من بيته يطلع المنبر يؤذن بلال ينتهي بلال من الأذان يشرع بالخطبة فما فيه كان مكان لصلاة السنة ركعتين فضلاً عن أربع ركعات , هذا هو الطريق لمن يأتي المسجد يوم الجمعة أن يصلي ما بدا له، فإذا صعد الإمام أنصت، وبس.

[4 - ما حكم حلق اللحية؟ وما معنى النمص شرعاً؟ مع بيان حرمة التشبه بالكفار.]

السائل: بدي يا أخي - يعني - تعطيني رأي الشرع في حلق الذقون؟ يعني حلق الذقن: هل يا ترى - يعني - بيجوز لهم في الشرع حلق الذقن أو لا؟
الشيخ الألباني رحمه الله: لا يجوز.
السائل: لا يجوز، قطعاً؟
الشيخ الألباني رحمه الله: لا يجوز قطعاً وباتفاق الأئمة الأربعة.
السائل: ما معنى التنمص في الحديث: (لعن الله النامصة والمتنمصة)؟ التنمص: هو شيل الشعر اللي على .. فوق الذقن أو خلفه أو كيف؟ [وسؤاله غير واضح].
الشيخ الألباني رحمه الله: في كل مكان في الحاجب , الوجنتين , الوجه، [هنا الشيخ يسأل عن الوقت، لم انقله] كل شيء، الرسول صلى الله عليه وسلم ما أذن فيه بالنمص، بس , أنتوا تعرفوا أظن أن نتف الإبط من الفطرة، فنتف الإبط سنة لكن نتف الحاجبين، نتف الوجنتين، نتف اللحية , حلقها حرام، فنتفها حرام، فلما قال الرسول صلى الله عليه وسلم: (لعن الله النامصات والمتنمصات والواشمات والمستوشمات والفالجات ـ ختم الحديث بقوله ـ المغيرات لخلق الله للحسن

) فكل شيء يفعله المسلم تزيناً وتجملاً مخالفاً فيه سنة الرسول عليه السلام فهو داخل في هذا الحديث، وبخاصة أنه اللحية فيه أحاديث كثيرة جداً: (حفوا الشارب , وأعفوا اللحى، خالفوا اليهود والنصارى) في رواية: (خالفوا المجوس) بعدين: (لعن الله المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال) في الحقيقة - يا أخواننا المسلمين - نحن عشنا زمن استعمرنا الكافر، هون الانجليز وهونيك [هونيك = هناك] فرنسا وما أدري، ولندن ... إلى آخره، هدولي لما دخلوا البلاد الإسلامية أدخلوا إليها عاداتهم وتقاليدهم وأزياءهم، فانطبع جماهير المسلمين بهذه المخازي كلها، وبخاصة انه نحن نحن وُجِدنا في آخر زمان بعيدين عن علم الإسلام , بعيدين عن التربية الإسلامية، فما كان فيه عندنا مناعة أنه نقاوم هالتقاليد التي جاء بها الكافر إلى بلادنا , وخرج الكافر إلى حيث لا رجعة , لكن خلَّف ثقافته , خلَّف عاداته وتقاليده كما نشاهدها اليوم، وإن كان اليوم الحمد لله فيه صحوة فيه فيئة [فيئة = إفاقة] فيه نهضة بلا شك، لكن كما يقال: أول الغيث قطر ثم ينهمر، يأتي بخير إن شاء الله ويكثر، نحن أدركنا طلاب العلم بدمشق يحطوا عمامة يسموها عندنا (لمليك) [وهي غير واضحة]، يعني: صفراء بس لها وضعيتها الخاصة، طلاب العلم كلهم حليقين، وشعارهم: اللفة الصفراء، مع أنه اللفة هذه ما لها أصل في الشريعة، بينما اللحية المذاهب الأربعة وغير الأربعة، آمرين فيها والأحاديث - كما ذكرنا بعضها - ما لها قيمة عندهم إطلاقاً، بس هذا الشعار لطالب العلم، فانعكس الموضوع اليوم، اليوم تلاقي شباب ما هم بطلاب علم ـ مثل ما أنتم شايفين ـ ملتحين، شو السبب؟ فهموا أن هذا - أولاً - سنة الرسول صلى الله عليه وسلم، حاشا أنه يحلق لحيته في زمنه ولو مرة، وهو معروف في أوصافه عليه السلام أنه كان له لحية جليلة وعظيمة، وبالإضافة إلى سنته الفعلية: سنته القولية، حض عليها، فالتفت الناس لهذه الحقائق الشرعية فصاروا يمشوا عليها ويطبقوها , لكن بقي كثيرون متأثرين

بالعادات القديمة السابقة، ولذلك نحن ننصح كل مسلم غيور على دينه وعلى الاقتداء بسنة نبيه عليه الصلاة والسلام أنه يخلِّص حاله من مصيبة حلق اللحية، لأنه هذا بلا شك فسق ومعصية فيه خلاف للقرآن، فيه خلاف لفعل الرسول عليه السلام، فيه خلاف لأقواله، فيه تشبه بالكفار، فيه تشبه بالنساء، شو بدكم مصيبة اكبر من هيك؟ ونسأل الله عز وجل أنه يوفقنا جميعاً لإتباع السنة حيث ما كانت، ونكتفي بهذا القدر والحمد لله رب العالمين.

[5 - بيان الذكر المشروع بعد الأذان، وحكم زيادة: (انك لا تخلف الميعاد) فيه.]

الشيخ الألباني رحمه الله: [الكلام أوله مبتور] ما بيصلوا على الرسول صلى الله عليه وسلم , تركوا هذه الصلاة للمؤذن بس، مع أن القضية معكوسة، المؤذن وظيفته: الأذان وبس، بينتهي أذانه بـ (لا إله إلا الله)، آخرين وظيفتهم: يصلوا على الرسول عليه السلام، والمنيح منهم [أي الجيد منهم]: اللي بيقول: اللهم صلِ على محمد، بينما لازم تكون صلاة كاملة، فيه صلاة بنصليها في الصلاة التي اسمها: (الصلاة الإبراهيمية) فهذا بعد الإجابة يأتي الأذان - أي: يأتي الصلاة - بعد الصلاة يأتي الدعاء له عليه السلام بالوسيلة، وهو أن يقول: (اللهم رب هذه الدعوة التامة، والصلاة القائمة، آتِ محمد الوسيلة والفضيلة، وأبعثه مقاماً محموداً الذي وعدته)، بس، لهون [أي = إلى هنا] ما فيه (إنك لا تخلف الميعاد) ما فيه هذه حاشية، أما هو قال عليه السلام

(3/7)

كما في صحيح البخاري: (من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة، والصلاة القائمة، آتِ محمد الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته، حَلَّتْ له شفاعتي يوم القيامة) هكذا الحديث، فتذكروا هذه القضايا من شان نكسب شفاعة الرسول عليه الصلاة والسلام، نجيب المؤذن، ثم نصلي على محمد عليه صلى الله عليه وسلم ثم ندعو

له بدعاء الوسيلة [هنا حصل تكرار في الشريط للكلام السابق، من قوله: ما بيصلوا على الرسول، حتى ثم ندعو له بدعاء الوسيلة].

[6 - ماهي الشروط التي يجب توفرها في الجهاد؟]

الشيخ الألباني رحمه الله: [الكلام مبتور أوله] بس أنا ذكرت له أنه الجهاد في سبيل الله اليوم فرض عين على كل المسلمين، لكن ليس فقط في أفغانستان، بل وفي كثير من بلاد ـ ما حبيت طبعاً أختصر الكلام ـ لكن كفلسطين مثلاً، لكن هناك حقيقتان لا بد من التنبيه أو التذكير بهما - قلت له: -:
أولاً: الجهاد يحتاج إلى أمرين اثنين، أو ينقسم إلى قسمين اثنين: جهاد معنوي، عفواً، يحتاج إلى أمرين اثنين:
1 - استعداد معنوي.
2 - واستعداد مادي.
أما الاستعداد المعنوي: فهو أن نكون مسلمين حقاً لنستحق بذلك نصر لله كما قال: {إن تنصروا الله ينصركم}، أما الاستعداد المادي: فهو معروف , والمسلمون اليوم ليس عندهم استعداد مادي، لأن أسلحتهم كلها تأتيهم من الخارج وبأثمان باهظة، و خلاصة الكلام: قلت له: الجهاد ليس جهاد أفراد , الجهاد يجب أن يكون جهاد الحكومات الإسلامية تهيئ شعوبها وتسلحها بالإيمان والعتاد، وهذا بلا شك غير واقع اليوم مع الأسف، وهذا المثال أمامنا: فلسطين، وأنا أخشى ما أخشى أن تعود أفغانستان فلسطين ثانية، ولذلك فإن كنت ترى أن هناك فيه استعداد للجهاد فجاهد، وإلا فالزم ما أنت عليه من الدراسة.
أحد الحضور: بيقولوا أن أفغانستان في مجال ... أما هون فلسطين مسكرة.
الشيخ الألباني رحمه الله: هذا الذي يقوله، القضية قضية طريق مفتوح، قضية استعدادات معنوية ومادية.
أولاً: يكون الأفغانيين أنفسهم - المسلمين مش الملاحدة، يكونوا - متفقين مع بعضهم البعض، ما يكونوا متفرقين.
ثانياً: يكون عندهم استعداد لصنع الأسلحة، مش

لشحاذتها، لا هم - مع الأسف أمر يرثى له - يعني: عايشين عم بيجاهدوا بالشحاذة، ومو حاصلين عليها، الضيفين اللي جونا من مدة من مصر، واحد كويتي وواحد سعودي، كنت أنت حاضر الاجتماع؟ جابوا لي مجلات لأول مرة أطلع، مجلات باسم الجهاد في أفغانستان [هنا مناقشة غير مفهومة بين الشيخ وأحد الحضور ليست مهمة] الشاهد: قرأت منهم - يعني - شيء مؤسف، بيقولوا: هناك حقائق أن أكثر الدول العربية لا تمدهم لا بالأفراد ولا بالعتاد، بعدين إنما هما دولتان: السعودية، والباكستانية، وبعدين ما بيمدوهم باللوازم، بيمشوا شهر على البغال والحمير لحتى يهاجموا النقطة الروسية السوفياتية، بدهم ـ كاتبين حساب دقيق ـ بدهم [بدهم = يريدون] بس من شان الخبز يحصلوا عليه كذا مليون دولار في الشهر، ومو محصلين، هدول وشلون بدهم يجاهدوا يا جماعة؟ هدول أنجى [أي عساهم]

(3/8)

يخلصوا أنفسهم من الموت الطبيعي، مش الموت: السلاح تبع الروس، والدول العربية جالسة عم بتتفرج، وأنا - والله - قلت: من سنة أو أكثر من سنة أن هذا كله تخطيط أجنبي، يعني: الإمدادات التي تأتيهم من طريق الأمريكان من طريق السعودية والباكستان هو إمداد أمريكي فبيمدوهم، أنه لهون بس إدام [قدام] ما بتقدر تمشي، بس لهون وهذا من شان يعيدوها فلسطين ثانية.
أحد الحضور: [كلامه غير مفهوم، أشبه بالتمتمة لأنه ليس قريب من مايك التسجيل].
الشيخ الألباني رحمه الله: ومن جملة الكاتبين، قال: فيه في باكستان (13) حزب سياسي، قال: ما بيأيدنا غير حزبين بس، هاي باكستان دولة إسلامية - يعني -، فيها (13) حزب سياسي ما بيأيدوا الأفغان في جهادهم غير حزبين!
رجل من الحضور: صار فيه كرامات كثيرة.
الشيخ الألباني رحمه الله: هذي سيدي إذاعات للدكتور هذا (درويش).
رجل من الحضور: هذا أسلوب السقاف، لكي يستحوذ

على عواطف الناس [هذا الذي يظهر من كلامه].
الشيخ الألباني رحمه الله: هو هذا.
رجل آخر من الحضور: [كلام لا استطيع تمييزه، ورد عليه الشيخ].

[7 - ما حكم سؤال المخلوق للمخلوق أن يقضي حاجته أو يدعو له؟ وما الجواب عن حديث الأعرابي الذي أتى النبي صلى الله عليه وسلم وطلب منه الدعاء؟]

السائل: شيخنا، هنا شيخ الإسلام رحمه الله بيقول: وأما سؤال المخلوقِ المخلوقَ أن يقضي حاجة نفسه أو يدعو له فلم يؤمر به، ويستدل على هذا الكلام ...
الشيخ الألباني رحمه الله: [الشيخ مقاطعا] نُهي عنه؟ لم يؤمر به، نُهي عنه؟ قبل ما تقرأ لي، نُهي عنه؟
السائل: لم يذكر نهي، ولا نعلم نهياً.
الشيخ الألباني رحمه الله: طيب، مو هذا كلام صحيح؟ لا تسأل الناس شيئا، ولو ناولني السوط، وكان الواحد إذا سقط السوط من يده من الناقة يبرك الناقة وينيخها حتى يأخذ السوط؟ ولاَّ يقول لأحد: من فضلك أعطني؟
السائل: هو ذكر هذا الحديث واستدل بهذا، وقال أن الدعاء - يعني - سؤال.
الشيخ الألباني رحمه الله: فعلاً سؤال، لكن مو حرام، هذا الأفضل.
السائل: يعني: الأفضل ما يسأل؟
الشيخ الألباني رحمه الله: ما أمكنه، ما أمكنه، آآآآآآه، فنسأل الله عز وجل أنه يخلصنا من هالفتن ما ظهر منها وما بطن - يعني - حياة صعبة جداً يعيشها الإنسان اليوم.
السائل: شيخنا، فيه حديث الأعمى الذي جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وطلب منه أن يدعو له، فَخَيَّرَه النبي صلى الله عليه وسلم بين أن يدعو له أو أن يصبر، هذا فيه إقرار من النبي صلى الله عليه وسلم على الدعاء.

الشيخ الألباني رحمه الله: طبعاً، لكنه قال: (إنْ صبرت، فهو خير لك).
سائل آخر: [كلامه غير مفهوم].

[8 - هل يجوز للمرأة أن تخرج للزيارات وزوجها غائب؟]

السائل: إحدى الأخوات كاتبة سؤال، وأعطته الأخ أبو أحمد، تقول في السؤال الأول: هل يجوز للمرأة أن تخرج للزيارات وزوجها غائب، يعني: مسافر، وما هي حدود خروجها من بيتها؟
الشيخ الألباني رحمه الله: الأصل في هذا: أن تعرف المرأة أنها خُلقت لتلزم بيتها وتخدم زوجها وتربي أولادها إنْ كان لها أولاد، وإنْ لم يكن لها ولد فَحَسْبُها أن تُعْنى ببيتها وزوجها، ثم يجوز لها أن تخرج لقضاء بعض المصالح التي لا يستطيع الزوج أو أحد أقاربها من محارمها أن يقوم بذلك أو لا يتيسر لغيرها أن يقوم لها بذلك، ثم لا بأس من خروجها لزيارة صواحبها أو أقاربها في حدود، ليست كثيرة كما هو الشأن بالنسبة للرجال، لأن الرجال لم يُخاطبوا بمثل ما خُوطبت النساء في قوله تبارك وتعالى: {وَقَرْنَ في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى} هذا ينبغي على المرأة أن تضع ذلك نصب عينها، أي: أن لا يكون خروجها كخروج الرجل دون حساب ودون حدود، حتى ولو لم يمانع زوجها في ذلك، إذا عُرف هذا دخلنا في صميم الإجابة عن السؤال، إذا كان الزوج مسافراً وكان خروجها مقنناً - أي: ليس كثيراً كما ذكرنا - وكان الزوج لا يمانعها في ذلك جاز لها الخروج وإلا فلا، باختصار: خروجها - الذي ضيقنا دائرته بالنسبة إليها بصفتها امرأة - الأصل فيه: أنه جائز، لكن المرأة ليس لها صلاحية التمتع بأن تأتي بكل أمر جائز ولو خالف الزوج في ذلك، فخروجها من بيتها لزيارة بعض صديقاتها - مثلاً - الأصل فيه: أنه جائز، لكن إذا كان الزوج يريد منها أن تلزم عقر دارها في غيبته عنها، فيجب أن لا تخرج ولا يجوز لها الخروج هذا هو جواب السؤال.

[9 - هل يجوز للمرأة نمص شعر حاجبيها؟]

السائل: هل يجوز - كما نعلم - قص الشعر الذي يصل حاجبين المرأة مع الدليل إذا كان جائز؟
الشيخ الألباني رحمه الله: شو الشعر؟
السائل: الذي يفصل حاجبين المرأة.
الشيخ الألباني رحمه الله: لا يجوز، {هذا خلق الله فأروني ماذا خلق الذين من دونه} فربنا عز وجل كما قال: {وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة سبحان الله وتعالى عما يشركون} فربنا يخلق أي شخص من ذكر أو أنثى كما يشاء، وكل ذلك في حكمة بالغة، فمثلاً: خلق امرأة قرناء الحاجبين، فلا يجوز لها أن تغير من خلق الله.
السائل: متصلات؟؟؟
الشيخ الألباني رحمه الله: آآآآه، وأخرى خلق لها حاجبين كثيفين ولنقل: غليظين، خاصة بالنسبة لبعض عقول النساء الغليظة، تجي هي وتدقق الحاجب، تحلقه، تنتفه، حتى يصير كخط الهلال هذا كله تغيير لخلق الله، وهذا لا يجوز، بل هو حرام، بل هو من الكبائر، لقوله صلى الله عليه

وعلى آله وسلم: (لعن الله النامصات والمتنمصات والواشمات والمستوشمات والفالجات المغيرات لخلق الله، للحسن) فالتي تفصل بنتف ما بين الحاجبين تفعل ذلك للحسن - بزعمها - فهي ملعونة.
السائل: شيخنا، البعض يقول: أن النمص في اللغة العربية: هو نتف شعر الحاجبين؟
الشيخ الألباني رحمه الله: غير صحيح، هذا كذب.
السائل: كذب على اللغة أو كذب؟
الشيخ الألباني رحمه الله: كذب على اللغة، (النمص) وزناً ومعنىً، (النتف) وزناً ومعنىً، (نمص) 3 أحرف، (نتف) 3 أحرف، هذاك (نون، ميم، صاد)، هذا (نون، تاء، فاء)، فهما وزناً ومعنىً، واحد.
السائل: يعني: مترادفات؟ نفس المعنى؟
الشيخ الألباني رحمه الله: نعم، مترادفات.
سائل آخر: كل شيء يدخل في هذا؟
الشيخ الألباني رحمه الله: كل شيء يدخل لم يأذن الله به لو كان هذا خاصاً، كيف قال: (خمس من

الفطرة) وذكر منهن: نتف الإبط، فهذا استعمال عربي بل نبوي: أن النتف لا يختص بالحواجب.
السائل: النبي صلى الله عليه وسلم استثنى العانة والإبط.
الشيخ الألباني رحمه الله: لا، استثنى الإبط، لأن العانة ما قال: نتف العانة، قال: (وحلق العانة)، لكن الشاهد: (خمس من الفطرة) ذكر منها: نتف الإبط، فكيف يُقال: نتف خاص بالحواجب؟!

[10 - ما حكم مشاهدة التلفاز؟]

السائل: نعلم أن مشاهدة التلفاز لا تجوز، ولكن ماذا عن الإنسان الذي ظروفه ترغمه على مشاهدته؟
الشيخ الألباني رحمه الله: ضيوفه؟
السائل: ظروفه.
الشيخ الألباني رحمه الله: ظروفه، ما أظن فيه ظروف - يعني -، هه، وشلون بيتكلوا هالناس؟ والله شيء عجيب!
[هنا جرت مناقشة قصيرة من بعض الحضور للشيخ، ليقنعوه أنه قد يكون هناك ظروف تجبر الشخص على مشاهدة التلفاز والمناقشة من أكثر من شخص، وهي غير واضحة فلم استطع أن انقلها]
رجل من الحضور: أستاذي، يعني: إحنا عنا الآن هون - مثلاً - وقت العشاء بالذات - يعني - لأنه هو بيلزمنا نجلس نتعشى مع بعضينا، بكون التلفاز شغال، لكن أنا كثير بعمل حالي بدخل جوا الغرف ... [كلام طويل لم أستطع تمييزه، ورد عليه الشيخ فيه].

(3/11)

[11 - هل يجوز الكذب لدفع كارثة؟ وذكر الشيخ لمناقشة وقعت له مع أحد القاديانيين في دمشق حول حديث كذبات إبراهيم عليه السلام الثلاثة.]

السائل: الكذب حرام، ولكن إذا اضطر الإنسان إليه ليمنع كارثة تكاد تقع لو صدق القول، أيبقى نفس الحكم؟
الشيخ الألباني رحمه الله: إذا صح هذا السؤال لا

يبقى على نفس الحكم , إذا صح التصوير لا يبقى نفس الحكم.
أحد الحضور: لا يصلح الكذب إلا في ثلاثة؟
الشيخ الألباني رحمه الله: نعم، لا يصلح الكذب إلا في ثلاث.
السائل: على هذا السؤال يجوز، لأنه كارثة.
الشيخ الألباني رحمه الله: نعم، هذا بيذكرني بمناقشة من المناقشات التي وقعت بيني وبين القاديانية في دمشق , هؤلاء - طبعاً - لهم انحرافات خطيرة جداً، الظاهر إني نسيت اسمه , المهم: جرت جلسات عديدة بيني وبينهم , وبعدين اتفقنا أننا نعمل مناقشة أو مناظرة كتابية [كلام غير واضح] أن هذا الحديث ما بيتناسب مع مقام الأنبياء , كيف إبراهيم بيكذب؟ وربنا يقول في القرآن الكريم: {وكان صديقاً نبياً} الله بيقول: {صديقاً نبياً} وهذا الحديث يقول: (كذب ثلاث كذبات) هذا حديث باطل، هذا النقاش كان بيني وبين داعيتهم الكبير من بعد هذاك الباكستاني، هذا (منير الحصني) عنوان مكتبه [كلام غير مفهوم]، فجرى بيني وبينه النقاش الآتي: لكنه منطقي وجميل جداً، قلت له: أنت بتنزه إبراهيم عليه السلام من هذه الكذبات الثلاث وهي مشفوعة بالحديث، فهل أفهم منك إن الكذب حرام ولو كان فيه تخليص نفس مؤمنة من كافر؟ قال لي: نعم، وكنا يومئذ حديث عهد بالثورة الفرنسية أو بالأحرى الثورة السورية على الفرنسيين، وكان الثوار بيهجموا [هذا الذي يظهر من الكلام] على ما يسمى عندنا بـ (الاستحكامات) , بيجي ثاير، اثنين، ثلاثة فدائيين حقيقة يضافوا للفرنساويين والسنغال كانوا يجيبوا من السود، ويرمي له قنبلتين ثلاثة، وبسرعة البرق يدخل بين الحارات وبين القبور، ويضيع عن الجماعة، وكان أمر طبيعي جداً، كما يقع اليوم في فلسطين - مع الاسف - سرعان ما بينشلوه يفتشوا عن مين؟ الفاعل، يالله يدخلوا البيوت يدقوا عالباب، فقلت له: هذا (منير الحصني)، قلت له: لو وقعت هيك واقعة ويجو بيدقوا عليك الباب، وكان لجأ عندك رجل من هؤلاء الثوار المسلمين، وهو جاك يسموه عندنا: (الجندرمة) يعني: العسكري، الفرنسي (جندرمة) دق عليك الباب، قال لك: دخل لعندك شخص اتخبى؟ شو بتقول له: دخلك؟ تقول له: إيه

نعم، قال: نعم، بقول له , هون جرى السؤال والجواب الآتي وهنا الدقة، قلت له: بدي اسألك سؤال الصدق وجب، لأنه مركب من ثلاثة أحرف هي (ص د ق)؟ والكذب حرم، لأنه مركب من ثلاثة أحرف أخرى هي (ك ذ ب)؟ أم لأنه في الصدق خير وفي الكذب شر؟ قال: طبعاً، هو هذا، قلت له: وفي حادثة ما اختلفت النتائج نتج من (ص د ق) ما ينتج عادةً من (ك ذ ب)، هل تعطيه حكم (ص د ق)؟؟ فَبُهِتَ الذي كَفَرْ.

[12 - تعاطت امرأة حامل حبوب منع الحمل، وهي لا تعلم أن بها حملاً، فسقط الجنين، فهل عليها من كفارة؟]

(3/12)

السائل: امرأة كانت حامل، وتعاطت حبوب منع الحمل، وهي لا تعلم أنها في حالة حمل، وبعد مدة تسببت هذه الحبوب في إسقاط الجنين. فهل عليها من كفارة؟
الشيخ الألباني رحمه الله: لا شك أنه هنا لا كفارة، لكن الجنين سقط - يعني - وعمره كم؟
السائل: لا ندري، وهل للعمر تأثير بالنسبة للمسألة؟
الشيخ الألباني رحمه الله: لا، ليس للتأثير، لكن قد يكون هناك شئ ينير لنا السبيل في تطوير الجواب.
السائل: لا ندري، لكن ربما يكون بعد الأربعين أو كذا.
الشيخ الألباني رحمه الله: أربعين يوماً؟
السائل: ربما يكون كذلك، ولا ندري.
الشيخ الألباني رحمه الله: على كل حال: إذا كانت لا تدري أن هذه الحبوب تسقط الجنين فلا إثم عليها إن شاء الله.
السائل: بالنسبة للاسم الأعلى بالنسبة للكفارة للقتل الخطأ؟
الشيخ الألباني رحمه الله: لا، ما فيه كفارة.
السائل: هل هناك مدة شهور معينة إذا سقط الجنين فيها في مثل هذه الأحوال يكون على من تسبب بقتله كفارة؟
الشيخ الألباني رحمه الله: بعد نفخ الروح.

السائل: يعني: بعد 4 أشهر و ... ؟
الشيخ الألباني رحمه الله: إيه نعم.
السائل: طيب فيها حديث بالنسبة لهذه المسألة محل خلاف بين أهل العلم، أنت الذي تراه أنه ينفخ فيه الروح بعد أربعة أشهر وعشرا؟
الشيخ الألباني رحمه الله: ما فيه خلاف في السنة، هذا خلاف بين الأطباء، أما السنة صريحة في ذلك.
السائل: السنة صريحة في ذلك؟
الشيخ الألباني رحمه الله: إيه نعم.
السائل: بارك الله فيك.
الشيخ الألباني رحمه الله: وفيك إن شاء الله.
السائل: بارك الله فيك ونفع بك وبعلمك.
الشيخ الألباني رحمه الله: شكراً يا أخي.

انتهى تفريغ الشريط (((الثالث))) من سلسلة الهدى والنور المباركة، وذلك بفضل الله تعالى.
ويتبعها إن شاء الله الشريط الرابع قريباً ...

(3/13)

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني:
www.alalbany.net]

(3/14)

سلسلة الهدى والنور - 004:

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

قام بالتفريغ: أبو خليل النجدي

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط

والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني:
[www.alalbany.net

(4/1)

محتويات الشريط:-
1 - هل تجوز الصلاة بين السواري بالنسبة للفرد أو الجماعة.؟ (00:00:20)
2 - هل الأفضل للمرأة أن تصلي في بيتها أم في المسجد القريب منها.؟ (00:01:11)
3 - هل يجوز للمسبوق أن يتعمد وضع سترة أمامه قبل دخوله في الصلاة حذراً من قطع صلاته عند قضائه ما تبقى منها.؟ (00:02:12)
4 - هل يجوز للمرأة الصلاة بدون جوارب أو بثوب قصير.؟ (00:03:32)
5 - هل يجوز للزوج مجالسة أصدقائه برفقة زوجه.؟ وما شروط ذلك.؟ (00:07:09)
6 - رجل لديه أموال اشترى بها أراضي بقصد التجارة فهل عليه فيها زكاة.؟ (00:11:24)
7 - بيان الشيخ حرمة الدخان ونصيحته المسلمين بتقوى الله وطلب الرزق الحلال، مع التنبيه على السبب الأساسي الذي أدى إلى ضعف المسلمين وتكالب الكفار عليهم. (00:12:15)

(4/2)

[1 - هل تجوز الصلاة بين السواري بالنسبة للفرد أو الجماعة؟]

الشيخ الألباني رحمه الله: [وأول الكلام مبتور]
وكذلك ما يُنافي كون الإنسان أصيب في قريبه أن يمضي فيما كان هو في صدده من الزواج، هذه عادة ما هي إسلامية أبداً.
السائل: أستاذي، ما حكم الصلاة بين السواري من غير ضرورة؟
الشيخ الألباني رحمه الله: إذا كان يصلي وحده فلا شيء عليه، أما إذا كان يصلي جماعة فذلك مما نهى

عنه الرسول عليه السلام، فقال: (لا تصفوا بين السواري)، فهو حرام لا يجوز أما ...
السائل [مقاطعا الشيخ]: طيب الصلاة؟
الشيخ الألباني رحمه الله: لا، الصلاة صحيحة، أما الضرورات: فالضرورات تبيح المحظورات، تبيح المحرمات.
السائل: بس ما تبطل - يعني -؟
الشيخ الألباني رحمه الله: لا، ما تبطل.

[2 - هل الأفضل للمرأة أن تصلي في بيتها أم في المسجد القريب منها؟]

السائل: هل المرأة: أفضل صلاتها بالبيت أو المسجد إذا المسجد قريب من البيت [بقية السؤال غير مفهوم]؟
الشيخ الألباني رحمه الله: الأفضل: أن تصلي في بيتها إلا اذا كان في المسجد درس أو وعظ تستفيد منه المرأة، فهون بينقلب الحكم، يصير الأفضل: أن تصلي في المسجد أما إذا كان مجرد صلاة، فبالبيت أفضل - يعني - لا يوجد في المسجد إلا صلاة الجماعة فصلاتها والحالة هذه في بيتها أفضل لها من صلاتها في مسجدها، بخلاف ما إذا كان في المسجد درس أو وعظ فحينئذ صلاتها في المسجد أفضل لها.

[3 - هل يجوز للمسبوق أن يتعمد وضع سترة أمامه قبل دخوله في الصلاة حذراً من قطع صلاته عند قضائه ما تبقى منها؟]

السائل: أستاذنا، إذا كانت الصلاة قائمة جماعة فلحقت في الركعة الأخيرة، تعمدت أني أقوم من إحدى الطاولات الموجودة في المسجد التي نحط عليها القرآن وأضعها أمامي، طبعاً - يعني - موجود يجانبي ناس عساس أنا أعمل سترة بس ينتهوا من الصلاة، بيجوز هذا الشيء؟
الشيخ الألباني رحمه الله: يعني إنت بعد ما شرعت في الصلاة؟
السائل: لا، قبل ما شرعت في الصلاة تناولت الطاولة ووضعتها وكبرت وبدأت معهم بالصلاة.
الشيخ الألباني رحمه الله: ما فيها شيء ما دام إنت

خارج.
السائل: إيه نعم.
الشيخ الألباني رحمه الله: شو الدافع للسؤال هذا؟ ما فيها شيء.

(4/3)

السائل: ما فيها شيء، يعني: أتعمد أحضر شيء وأحطه؟
الشيخ الألباني رحمه الله: ما دام أنت عم تنظر أنك مسبوق ...
السائل: إيه نعم ...
الشيخ الألباني رحمه الله: وعم تنظر بعد ما تنتصف من قبلتك من الإمام إنه لازم يكون أمامك سترة فاتخذت الحيطة ووضعت الطاولة أمامك ما فيه شيء إطلاقاً، بل هذا أمر حسن.
السائل: جزاك الله خير.

[4 - هل يجوز للمرأة الصلاة بدون جوارب أو بثوب قصير؟]

السائل: أستاذنا كثير من النساء تذهب للجامع للصلاة بدون جوارب، بيصلوا من دون جوارب.
الشيخ الألباني رحمه الله: هن سواء ذهبوا أو ما ذهبوا صلاتهم في بيتهم بدون جوارب صلاة باطلة.
السائل: حتى في البيت؟
الشيخ الألباني رحمه الله: حتى في البيت، فما بالك بالمسجد؟
السائل: جزاك الله خير.
الشيخ الألباني رحمه الله: وإياك.
سائل آخر: ولو تغطي رجلينها كلها؟
الشيخ الألباني رحمه الله: كيف تتصور أنها تغطي رجليها؟ ما في عندك اليوم نساء بيجروا ذيلهن، لكن لو تصورت هالصورة هاي، فالصلاة صحيحة، والقضية أنها مكشوفة أقدامها، أما إذا اتغطت مثلاً: حاطه العباية فضفاضة وطويلة، بحيث أنها تغطي رجليها هذا هو الذي نحن نريده من المرأة إذا صلت في بيتها أو في المسجد، لكن مع الأسف اللباس الطويل

اليوم غير موجود عند النساء.
السائل: طيب، الجوارب تستر أستاذ؟
الشيخ الألباني رحمه الله: الجوارب تستر ولا تستر، تستر لون البشرة , لكنها لا تستر حجم العضو، ولذلك فمن شروط الثوب الساتر للعورة في الرجال - فضلاً عن النساء -: أن لا يشد ولا يصف، (لا يشد) يعني: لا يكشف عن لون البشرة، (لا يصف) لا يحدد، فلا يكون الثوب شرعياً إلا إذا اتصف بهاتين الصفتين لا يشد ولا يحدد.
السائل: طيب، الجرابات تصف؟
الشيخ الألباني رحمه الله: قطعاً، تحجم.
السائل: طيب، كيف تستر في الصلاة؟
الشيخ الألباني رحمه الله: مع الوقت تستر، تستر ولا تستر، وفصلت لك كيف تستر ولا تستر.
السائل: يعني: المرأة عليها أن تلبس الجوارب في الصلاة؟
الشيخ الألباني رحمه الله: أنا قلت - وما أزال أقول -: عليها أن تستر قدميها بستار فضفاض واسع، أما الجوارب فتستر ولا تستر، كلامي صريح.
السائل: الأحوط: الجوارب؟
الشيخ الألباني رحمه الله: إذا كان ثوبها طويل [....]، إذا كان ثوبها طويل يغطي القدمين سواء لبست الجوارب أو ما لبست، والمقصود: الستر الذي ليس فيه تحجيم ولا فيه وصف للبشرة،

(4/4)

الجوارب بدون ثوب فوق منهن بيحجموا لكن بيستروا لون البشرة وهذا غير كافي، فلابد من الثوب أن يستر اللون والحجم.
السائل: أستاذنا، بالنسبة لإبطال الصلاة، لكن ما عندهم علم بهذا الشيء؟
الشيخ الألباني رحمه الله: إيه، ما عندهم علم بيتعلموا، فإذا علمن وتساهلن فصلاتهن باطلة؟

[5 - هل يجوز للزوج مجالسة أصدقائه برفقة زوجه؟ وما شروط ذلك]

السائل: جلوس الأصدقاء مع زوجاتهم، هل هناك شروط معينة نراعيها؟ أستاذ.
الشيخ الألباني رحمه الله:
أولاً: مثل هذا الجلوس لا يقره الإسلام، لأنه هذا نوع من الاختلاط.
ثانياً: إنْ كان ولا بد فالشروط - طبعاً - معروفة، لكن التزامها صعب.
فمن الشروط - ما ذكرناه آنفاً -:
1 - أنه يكون كل واحدة محتجبة الحجاب الشرعي، بمعنى: أنه لا تكون لابس ألبسة زاهية جميلة تلفت النظر، كما هو شأن النساء في بيوتهن، ثم أن لا تكون هذه الثياب فيها ضيق، فيها تقصير مثلاً، فيها تحجيم للساقين أو الفخذين أو ما شابه ذلك، المهم: أن تتوفر في ألبستهم شروط الحجاب التي كنت ذكرتها في مقدمة كتابي (حجاب المرأة المسلمة).
1 - زد على ذلك: أن الحديث في ذاك المجلس يجب أن يكون فيه كل الحشمة والأدب والوقار بحيث أنه ما يحمل الحديث أحد الجالسين من الرجال فضلاً عن النساء على التبسم وعلى الضحك فضلاً عن القهقهة.
فإذا كان الحديث بهذا الشرط أو بهذه الشروط فحينئذٍ الجلسة إذا وجد المقتضي لها فهي جائزة، لكن باعتقادي تحقيق هذه الشروط - وبخاصة في زماننا هذا - شبه مستحيل، لأنه مع الأسف الشديد عامة المسلمين اليوم لا يعرفون الأحكام الشرعية (ما يجوز) و (ما لا يجوز)، ثم من كان منهم على علم بالأحكام الشرعية فقليل منهم جداً الملتزم والمطبق لهذه الأحكام الشرعية، ولذاك فأنا لا أتصور مجلس يقام بين الأقارب وتتوفر فيه هذه الشروط كلها، هذا شيء خيالي محض , ولذلك فالأمر كما قال عليه الصلاة والسلام: (وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، ألا وإن لكل ملك حمى , ألا وإن حمى الله محارمه، ألا ومن حام حول الحمى يوشك أنْ يقع فيه)، ومن هذا الحديث: أخذ بعض الناس قديماً وجرى مثلاً عامياً: (ابعد عن الشر وغني له)، هذه حكمة عامية [.....]، والمثل الثاني: (هللي ما بده [هللي ما بده = الذي لا يريد أن] يشوف منامات مخربة لا ينام بين القبور) هكذا.

[6 - رجل لديه أموال اشترى بها أراضي بقصد التجارة فهل عليه فيها زكاة؟]

السائل:أستاذي، رجل عنده أموال اشترى بها أراضي بقصد التجارة، ما حكم الزكاة؟
الشيخ الألباني رحمه الله: ما فيه زكاة.

(4/5)

السائل: طيب، الأرض بقيت سنة سنتين أو ثلاثة أو أكثر أو أقل؟
الشيخ الألباني رحمه الله: ما شاء الله، فلتبقى، فإذا باعها ثم كنز قيمتها وحال الحول عليها حينذاك وجبت الزكاة.
السائل: [كلام غير مفهوم].
الشيخ الألباني رحمه الله: لأنه يشترط في المال الذي يجب عليه الزكاة، شرطان اثنان: ... [كأن هنا يوجد قطع في الشريط]

[7 - بيان الشيخ حرمة الدخان ونصيحته المسلمين بتقوى الله وطلب الرزق الحلال، مع التنبيه على السبب الأساسي الذي أدى إلى ضعف المسلمين وتكالب الكفار عليهم.]

الشيخ الألباني رحمه الله: الدخان [...] ومضر في الناحية وفي العلاقات الاجتماعية، فأنت تركب الباص أو تركب القطار وأنت ممن عافاك الله من شرب الدخان، فَتُبْتَلى بشخص يشرب الدخان، فيملأ الباص والغرفة من هالدخان الخبيث - الرائحة - ويضيق على الناس الذين حوله ولا يبالي، هذا الدخان الخبيث أصبح إذا تحدث أحد أهل العلم حوله بشيء من التفصيل وقد يأخذ ذلك نصف ساعة أو ساعة أحياناً ليُقيم الحجة بعد الحجة والدليل بعد الدليل على أن الدخان شربه حرام لا فرق في ذلك بين الغني والفقير، وإذا بأحد اللامبالين في المجلس يقول: يا أخي إن كان حرام حرقناه وإن كان حلال شربناه، هذه تسمعوها كثير.

الحضور: إيه نعم.
الشيخ الألباني رحمه الله: لهذا فالكلمة هذه تمثل واقع العالم الإسلامي اليوم إلا من شاء الله وقليل ما هم، فأكثرهم لا يتقون الله في تحصيلهم لكسبهم ورزقهم، مع أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول: (يا أيها الناس إن أحدكم لنْ يموت حتى يستكمل رزقه وأجله، فأجملوا في الطلب فإن ما عند الله لا يُنال بالحرام)، (إن أحدكم لنْ يموت حتى يستكمل رزقه وأجله، فأجملوا في الطلب) أي: اسلكوا الطريق والسبيل الجميل، أي: المشروع في طلب الرزق، لأنه لنْ يموت أحدكم حتى يستوفي الرزق كله، لا يدع من وراءه ولا فلس كما أنه أيضا يستوفي أجله [....]، كما قال تعالى: {فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون} والساعة في الآية: ليست الساعة التي عندنا (24)، لا، الساعة في الآية: اللحظة، يعني: {لا يستأخرون ساعة} أي: لحظة، {ولا يستقدمون} الشاهد: مع كل هذه الأوامر الشرعية والضمانات الإلهية بأن الإنسان سينال رزقه شاء أم أبى، فنحن نهتم بهذا الرزق إلى درجة أننا لا نسأل: حرام أو حلال، أما الغاية التي من أجلها خُلقنا: وهي أن نعبد ربنا فقد جعلنا ذلك نسياً منسياً، فبتلاقي هالمسلمين كالكفار يعملون ليلاً نهاراً في سبيل طلب ما هو مضمون، ويهملون ما من أجله خُلقوا، وهو عبادة الله تبارك وتعالى، ولذلك فكثير من عامة المسلمين - بل وبعض خاصتهم - يجهلون السبب الحقيقي الذي به وقع المسلمون في هذا الذل وفي هذا الاستبداد والاستعمار من الكفار جميعاً وبخاصة اليهود الذين احتلوا بلادنا، ما يعرفون السبب إلا قضاء الله وقدره، هيك [هكذا]، الله كاتب علينا، وكثير منهم من ينتقد ويعترض على الله، ويقول: شو اليهود أحسن منا؟ مو إحنا مسلمين؟ شلون حل اليهود محلنا في بلادنا؟ ذلك من جهلهم، لأن لله

عز وجل في هذا الكون سنناً وقوانين ونظم ، من أخذ بها وصل إلى غاياتها ومن أعرض عنها وتأخر

سواء في الدين أم في الدنيا ، لقد صح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : (ستتداعى عليكم الأمم ، كما تتداعى الأكلة إلى قصعتها)
قالوا : أوَ مِنْ قلة نحن يومئذٍ يا رسول الله ؟ قال : (لا ، بل أنتم يومئذٍ كثير ، ولكنكم غثاء كغثاء السيل ، ولينزعن الله الرهبة من صدور عدوكم ، وليقذفن في قلوبكم الوهن) قالوا : وما الوهن يا رسول الله ؟ قال : (حب الدنيا وكراهية الموت) .
رجل من الحضور : يُطَبَّق – سيدي – هذا الحديث ...
الشيخ الألباني رحمه الله : نعم ؟
الرجل : يُطَبَّق هالوقت ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : يُطَبَّق ؟ اتطبق وخَلَصَ ، وهذا بيؤكد لك الحديث الثاني : قال عليه السلام : (إذا تبايعتم بالعينة ، وأخذتم أذناب البقر ، ورضيتم بالزرع ، وتركتم الجهاد في سبيل الله ... [هنا قطع في الشريط]) ، هاي اليهود احتلوا بلادنا ، شو بدهم المسلمين ذل أكثر من أن يُستذلوا من أذل الناس ضُرِبَت عليهم الذلة والمسْكَنَةُ فباؤوا بغضب من الله ؟ وإذا بهؤلاء يستذلوننا نحن المسلمين ، هل نحن اسْتُذْلِلْنا من أذل الناس لأننا أعزة – كما قال ربنا عز وجل في القرآن : { ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين } ؟ لا ، خبر الله لا يتأخر ، { لله العزة ولرسوله وللمؤمنين } لكن من هم هدول المؤمنين ؟؟ هم الذين يتقون الله تبارك وتعالى وبيمشوا على شريعته ، فنحن مصيبتنا اليوم أننا أعرضنا عن المبدأ الأساسي الذي من أجله خلقنا ، وهو : عبادة الله تبارك وتعالى ، فأكثرنا لا يعبد الله ، والقليل الذي يعبد الله لا يعرف كيف يعبده ، فمن الأشياء التي نسيناها ، وهي في القرآن المحفوظ ، الذي امتن الله عز وجل علينا فقال : { إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون } فمما جاء في القرآن : { ومَنْ يَتَّقِ الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب } أصبحت هذه الآية كأنها منسوخة من القرآن ، مش مسطرة يقرأها المسلمون ليلاً نهاراً ، لكن شو فائدة القرآن المسطور في الصحف والمصاحف والذي تزين به الجدر أما القلوب فهي خاوية على عروشها ؟ هل القرآن أُنْزِلَ لنزين به بيوتنا ولنتلوه على أمواتنا ونبعده عن أحيائنا تطبيقاً ؟ لا ، مو عملاً ، قال تعالى : { لِتُنْذِرَ مَنْ كانَ

حياً وَيَحِقَّ القول على الكافرين } فالقرآن أُنْزَلَ للأحياء أولاً ، وليس للأموات ، ثم أنزل للأحياء ليعملوا به ، لا ليزينوا به بيوتهم وجدرانهم ، فهذه آية مما جاء في القرآن ، لكن أكثر المسلمين – وخاصة الذين أنعم الله عليهم بشيء من المال – يحرصون على المحافظة عليه ويَخْشَوْنَ ضياعه أو أن يُسرق منهم ، بخاصة هؤلاء نسوا هذه الآية : { ومن يَتَّقِ الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب } هذه الآية تعطي أمرين هامين جداًّ لمن يتقي الله :
الأمر الأول : إذا وقع في ضيق جعل له مخرجاً ، وإذا ضاق عليه الرزق ، رزقه من حيث لا يحتسب ، لأنه اليوم إذا وقعنا في ضيق ربما أحدنا يكفر بالله عز وجل ولا يلجأ إلى الله ولايتضرع إليه ولا يتوسل إليه بما يحبه ويرضاه ، كما وقع لبعض من قبلنا ممن حدثنا بحديثهم نبينا صلوات الله وسلامه عليه ، قصة وقعت لبعض الأقوام الذين كانوا قبل بعثة محمد عليه الصلاة والسلام ، فحكى القصة نبينا لنا لنتخذ ذلك عبرة ولا ننسى ، مثل : الآية السابقة : { ومن يَتَّقِ الله يجعل له مخرجا } هؤلاء قال فيهم الرسول صلوات الله وسلامه عليه : (بينما ثلاثة نفر ممن قبلكم يمشون إذا أخذهم المطر فلجئوا إلى غار في جبل – ما يجرهم المطر والسيل في الصحاري – فأووا إلى غار في جبل ، فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل ، فانطبقت عليهم – كانوا في مشكله يخشونها فإذا بهم

يواقعونها، خايفين من المطر يشتد ويصير سيل ويروحوا مع السيل، ولجئوا إلى الجبل يتحصنون به، وإذا من أعلى الجبل تلك الصخرة الضخمة لا تزحزحها الآلات الحديثة اليوم، وكأن الله وضعها في وجه الغار الذي هم فيه، هم ثلاثة أشخاص - فقال أحدهم: يا هؤلاء، انظروا أعمال عملتموها صالحة لله، لعل الله يفرجها عنكم - شافوا جبل انحط أمام وجهه في الغار، من الذي بيزيح الجبل؟ هو الذي أنزله، رب العالمين سبحانه وتعالى، لكن هذا رجل عاقل ورجل مؤمن تقي، يقول لأصحابه: شوفوا أعمالاً عملتموها

يوماً ما صالحة وقصدتم بها وجه الله، فتوسلوا بها إلى الله، لعل الله بيزيح الصخرة عن وجه الغار - فقام أحدهم وقال: اللهم إن كنت تعلم أنني كان لي أبوان شيخان كبيران، وامرأتي وكان لي صبية صغار أرعى عليهم، فإذا أرحت حلبت فبدأت بأبوي قبل بني، فنأى بي ذات يوم شجر فرجعت، وقد أمسيت فحلبت كما كنت أحلب، وجئت بالحلاب إليهما، فوجدتهما قد ناما ـ متأخر - قال: فكرهت أن أوقظهما من نومهما، وكرهت أن أسقي الصبية قبلهما، والصبية يتضاغون من الجوع عند قدمي - شو بيقول هذا الرجل؟ يقول أن كان عنده غنمات وإِلُهْ أبوين وزوجة وأولاد، كل يوم الصبح بكير بيأخذ الغنمات وبيسرح يتطلب إيش؟ الكلأ، النبات، من شان يرعى الغنم، الظاهر: قطع مسافة كبيرة ما وجد قريب، ولما رجع ما وصل إلى البيت إلا وقد أمسى المساء، وهو كعادته الطيبة إللي تدل على بره بأبويه، يأخذ هالوعاء إللي بيحلب فيه حليب، بيمليه حليب وبيبدأ بأبويه قبل عائلته، فحلب، أول ما جاء من البرية لما رجع المساء، وراح دخل عليهم وإذا بهم نايمين، شو بيساوي هذا الرجل؟ عنده عادة: بيبدأ بأبويه بالسقي قبل زوجه وأولاده، الآن وقع في مشكلة، أبوه وأمه نايمين، وولاده الصغار صايحين من الجوع، كل النهار ما جاء لعندهم، قال: فوقفت عند رؤوسهما أكره أن أوقظهما من نومهما، وأكره أن اسقي الصبية قبلهما، والصبية بيتضاغون من الجوع عند قدمي من الجوع، يعني: بيصيحوا - قال: فلم يزل ذلك دأبي ودأبهم حتى طلع الفجر ...).

انتهى تفريغ الشريط (((الرابع))) من هذه السلسة المباركة، وذلك بفضل الله وتوفيقه.

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني: www.alalbany.net]

سلسلة الهدى والنور - 008:

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

قام بالتفريغ: بومايد

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني:
www.alalbany.net]

(8/1)

محتويات الشريط:-
1 - كلمة من الشيخ في بيان سبيل طلب العلم الشرعي والحرص على سؤال أهل الذكر. (00:00:33)
2 - ما حكم الجهاد في أفغانستان لغير الأفغانيين.؟ وما سبب ضعف المسلمين اليوم.؟ (00:14:10)
3 - لم لا يجتمع العلماء في لجنة علمية لحل الخلافات الحاصلة في الساحة الإسلامية وللإجابة على أسئلة المسلمين.؟ (00:29:51)
4 - هل الإشهاد شرط لصحة الطلاق.؟ (00:36:27)
5 - ما حكم تارك الصلاة.؟ وما الفرق بين الكفر العملي والكفر الإعتقادي.؟ (00:41:01)
6 - ما هو تفسير حديث (الحمو الموت)؟ (00:47:50)
7 - ما حكم الجماعة الثانية في المسجد.؟ وما صحة أثر أنس رضي الله عنه في ذلك.؟ (00:53:55)

[(1 - كلمة من الشيخ في بيان سبيل طلب العلم الشرعي والحرص على سؤال أهل الذكر.)]

الشيخ الألباني رحمه الله: [إن الحمد لله] (1) نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن

يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبدهُ ورسوله، {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} [102:آل عمران]، {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا} [1:النساء]، {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا} [70 - 71:الأحزاب] أما بعد.

فقد سبق أن نبهنا في جلسات ماضية على أن من الطرق المشروعة في تعليم الناس وتفقيههم في دينهم هو أن يسألوا ثم أن يُجابوا، هذا أسلوب قرره الشارع الحكيم؛ لأنه -تبارك وتعالى- يعلم أن الناس لا يساقُون مساقاً واحداً في تعلمهم لأحكام دينهم، ومعلوم لدى الجميع أن الطريقة المتبعة في تلقي العلم إنما هي الحلقات العلمية التي كانت قديماً ولا تزالُ إلى العصرِ الحاضرِ قليلاً سبيلاً لتلقي العلم، حيث يجتمع من كان عنده رغبةٌ في طلبِ العلم مع بعض أهلِ العلم في

---

(1) - لم ترد العبارة في المادة الصوتية، ولكني أدرجتها لتوافقها مع السياق والسنة في خطبة الحاجة.

المسجدِ أو في مكانٍ آخر، فيتلقون منه العلمَ الذي يريدونه على جلساتٍ منظمة، وهذا كما رأيته من الجميع يتطلبُ نوعيةً معينة من الناسِ من ذلك أن يكونوا:

أولاً:- راغبين في طلب العلم في طريقة رتيبة منظمة .

وثانياً:- أن يكون عندهم الإستعداد النفسي من ذكاءٍ وحفظٍ ونحوِ ذلك .

وثالثاً:- وأخيراً أن يكون عندَهم الوقت الذي يساعدهم على الإنتظام في طلبِ العلم بهذه

الطريقة من الحلقات العلمية .
وكما قلت آنفاً، كثيراً من الناسِ لا يجدون في أنفسِهم هذه الخصال التي ينبغي أن تتوفر على طالب العلم، وقد تتوفر في بعضهم ثم لا يتوفر لهم العالِم الذي ينشدونه، ويرغبون أن يتعلموا منه، أو يجدونه ولكن لا يجدون عنده فراغاً، ولذلك فقد شرع الله –عز وجل- طريقة ووسيلة أخرى لتلقي العلم، وكأن هذا الأمر أصبح اليومَ حقيقة واقعة بسبب وجود الوسائل المقربة للأصوات وأعني بها بصورة خاصة: الهاتف، فتكثر الأسئلة بواسطة هذا الهاتف، وبذلكَ يتعلم الناس ما هم بحاجة إليه .
ثم من الفوارق التي تظهر بين الطريقة المتبعة سابقاً وهي طريقة تلقي العلم من المشايخ وأهل العلم، وبين طريقة السؤال والجواب، هو أن السؤال يُفسِح المجال لصاحب السؤال أن يسألَ عما يتعلق به شخصياً أو بأهله الذي هو مسؤول عنهم، بينما الطريقة الأولى يتعلم بها ما قد لا يشعر بأنه بحاجة إليها، وإن كان فيما بعد لا سيما إذا كان ينشد أن يصبح يوماً ما من أهلِ العلم، فسيجد فائدة طلب العلم بتلك الطريقة، لما كان أكثر الناس ليسوا كذلك من أجل هذا كله شرع الله –عز وجل- هذه الطريقة في طلبِ العلم، ألا وهو السؤال والجواب، كما قال –عزّ وجلّ- في القرآن الكريم: { فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ } [43:النحل] .
اللهُ عز وجل في هذه الآية الكريمة جعل المجتمع الإسلامي وقسمه إلى قسمين من حيث تعلقهم بالعلم: قسم لا يعلم ، وقسم يعلم ، وأوجب على كل من القسمين واجباً ، أوجب على الذين لا يعلمون أن يتعلموا بطريق السؤال، وأوجب على الذين يُسألون أن يجيبوا ، فهذه الآية صريحة في ذلك { فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ } [43:النحل] ، وأكد ذلك رسولُ الله –صلى الله عليه وعلى آله وسلم- في الحديث الثابت في السنن ، سنن أبي داود وغيره، من حديث جابر بن عبدِ الله الأنصاري - رضي الله عنه - أن النبي –صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أرسل سريّة –أي جهّز جيشاً ليجاهدوا في سبيلِ الله- وأمّر عليهم أميراً كما هي السُّنّة، السريّة هي التي تغزو وليس معها رسولُ اللهِ - صلى الله عليه وسلم - ، بخلاف الغزوة وهي التي يكون رسولُ الله - صلى

الله عليه وسلم - هو قائدهم وهو موجههم، فأرسل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوماً سريةَ ، فذهبوا وقاتلوا الكفار، ثم لمّا أرخى الليل سدوله وظلامه، ووضعتِ الحربُ أوزارها، وصلوا العشاء ثم ناموا، وفي الصباح استيقظوا لصلاة الفجر وإذا بأحدهم يجد نفسه قد احتلم، فوجب عليه الغُسل، ولكنه كان قد أصيب في المعركةِ بجراحات كثيرة في جسمه، فسأل من حوله لعله يجدون له رخصة في أن لا يغتسل وأن يتيمم، قالوا: لا، لابد لك من الغسل، فاغتسل الرجل وكان عاقبة ذلك أنه مات، اشتدت عليه الحرارة والجراحات أيضاً قامت عليه فكانت نفسُه فيها ، هلك ، فلما

(8/3)

بلغ خبرُه رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- غضب غضباً شديداً، ودعا على الذين أفتوه بعدمِ جوازِ التيمم وهو جريحٌ، فقال - عليه السلام -: (قتلوه قاتلهم الله، ألا سألوا حين جهلِوا، فإنما شفاءُ العي السؤال) فالشاهدُ من هذا الحديث أن النبي - صلى الله عليه وسلم - حضّ الذين أفتوه بغير علمٍ على أنه كان يجب عليهم أن يسألوا ليكونَ جوابُهم نابعاً من أهلِ العلمِ، أما هم لمّا كانوا ليسوا من أهلِ العلمِ، فأفتوه ذلك الجريح بجهلهم، فكانت فتواهم سبباً لقتله وموته، لذلك من الوسائل المشروعة في تلقي العلم: السؤال كما ذكرنا، ثم كما ذكرنا في الآية السابقة أوجب ربنا -عز وجل- على القسمِ الثاني من المجتمع الإسلامي وهم: العلماء أن يجيبوا، ولا يجوز للعالِم إذا سئل عن مسألة وعنده علمٌ بها إلا أن يجيب عليها، لقوله -عليهِ الصلاةُ والسلام- في الحديث المشهور الصحيح: (من سئل عن علمٍ فكتمه، ألجم يوم القيامة بلجام من نار).

ومن آداب السؤال نقول في هذه المناسبة، أن يسأل المسلم عما يتعلق بحياته سواءٌ حياته الخاصة بنفسه أو بأهله أو بمن يلوذ به أو له علاقةٌ ما به، وأن لا يتعمق في الأسئلة عن أمورٍ خيالية أو بعيدةُ الوقوع، وإن اشتغال المسلم بالواقع خيرٌ له من أن يسأل عن

شيء يتخيله ولا يمنع أن يتصور أنه قد يكون بأن من أدب علماءِ السلف -رضي اللهُ عنهم- أن أحدهم إذا جاءه السائل يسأله عن مسألة قال المسئول: هل وقعت؟، فإن أجاب بـ: نعم، أجابه بما عندَه من العلم، وإن قال: لمّا تقع، لسه ما وقعت، قال: انتظر حتى إذا وقعت سألتَ، وحينما تقع فلابد أن الله -عز وجل- يسخّر للسائل من يفتيه بعلمِه، لهذا نقول من الآداب أن نسمع الآن الأسئلة ونبدأ فيها بالأهم فالأهم، ونجيب عليها بما يسّر اللهُ -عز وجل- مذكرين لكم بأنه ليس من المفروض في العالم أن يجيب عن كل ما يسأل عنه، فقد جاء في بعض الآثار السلفية أن من أجاب عن كل ما يسأل عنه فهو مجنون، لأنه كما قال تعالى: {وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا} [85:الإسراء] فإذا عجزنا عن الإجابة عن بعض الأسئلة فلا يستغربن أحدٌ منكم ذلك، لأن ذلك طبيعةُ البشر الذين طبعهم اللهُ -عزّ وجلّ- بما سمعتم في الآية السابقة {وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا} [85:الإسراء] ولذلك أيضاً جاء في بعض الآثار: نصفُ العلم لا أدري، هات ما عندك.

[2 - ما حكم الجهاد في أفغانستان لغير الأفغانيين؟ وما سبب ضعف المسلمين اليوم؟]

السائل: ورد غير ما سؤال بعدة صيغ، أدقها ما حكمُ الجهادِ في أفغانستان لغيرِ الأفغانيين؟
الشيخ الألباني رحمه الله: الجهاد في الأفغان، كالجهاد في كل البلاد التي غزاها الكفار، ومن الغفلة إلى حد بعيد أن الناس يؤخذون بالعواطف، فتثور ثورة في بلد ما، فتثور عواطف ونريد أن نجاهد، فإذا ما مضى بضع سنين أصبحت الثورة هذه خامدة في نفوس الناس، وأصبح الجهادُ نسياً منسياً، فإذا ما أثيرت مشكلة أخرى

في بعض البلاد الإسلامية، أيضاً ثارت عواطف المسلمين وسألوا عن حكم الجهاد، فنقول:
الجهاد قبل حادثة أفغانستان ، وقبل حادثة سوريا ،

وقبل حادثة فلسطين، كل هذه الحوادث وهذه الحروب الظالمة التي وقعت في بعض البلاد الإسلامية من أهل الكفر والضلال الجهادُ فيها فرضُ عينٍ على المسلمين، لا يجوز لهم أن يتأخروا عن هذا الجهاد إطلاقاً لأن العلماء قسّموا الجهاد إلى قسمين:

1 – جهاد حكمه فرض العين .

2 – وجهاد حكمُه : فرض كفائي .

أما الجهادُ الأول الذي هو فرضُ عين: فهو إذا ما غُزيت بلدة واحدة من بلاد الإسلام، فعلى المسلمين أن يخرجوا أو على الأقل أن يخرج جماعة منهم يتحقق بهم الواجب ألا وهو صد هذا الكافر الذي غزا البلد المسلم، فإن لم يشف ذلك، فيتتابع المسلمون حتى لو فرضنا أنه يجب عليهم جميعاً أن يخرجوا فهو واجب وجوب عينيا، إذا تأخروا أثموا جميعاً، والآن ليست القضية قضية أفغانستان فقط، فهذه البلاد قريبة منكم وبعضكم منها، شريد وطريد ، وهي فلسطين ، فأصبحت فلسيطن الآن مع الأسف الشديد نسياً منسيّاً ، وهذا لا فرق في الجهاد هنا أو هناك، كله فرض عين .

لكن الحقيقة المؤسفة أن المسلمين مع وجود هذا الحُكم الصريح، وهو أن الجهاد فرض عيني، لا يستطيعون الجهاد، لا حكومات ولا شعوباً، ذلك لأن المسلمين ابتعدوا مع الأسف عن الجهاد النفسي الذي قال عنه رسول الله –صلى الله عليه وعلى آله وسلم- : (المجاهدُ من جاهدَ هواه لله) فنحن نجد اليوم المسلمين بعيدين كل البعد عن مجاهدتهم لأهوائهم ولنفوسهم في عقرِ دارهم، بل وفي عقرِ بيوتِهم مع أهليههم ومع أولادهم، ولذلك فمثل ذاك الجهاد الذي قلنا إنه فرضُ عين يتقدمُه عادةً وشرعاً جهادٌ لا يتساءل عنه كثير من المسلمين اليوم بل هم عنه غافلون، من أعظم الجهاد أن يبتعد المسلم عن ارتكاب المحرمات التي يستطيع أن يكون بعيداً عنها وليس هناك أي سلطة تفرض عليه الإرتكاب بما حرم الله –تبارك وتعالى- ، ولقد أشار النبي –صلى الله عليه وعلى آله وسلم- إلى بعض الأسبابِ التي تكونُ سبباً لوقوعِ المسلمين في مثل هذا الذل الذي يدفعنا أن نتساءل: ما حكمُ هذا الجهاد ؟ يجب أن ننظر إلى الأسباب التي أودت بالمسلمين إلى محاربة الكافرين

إياهم وعدم استطاعة المسلمين لصدهم عن بلادِ الإسلام، ما هي الأسباب؟ لقد ذكر رسولُ اللهِ -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- بعض الأسبابِ في بعضِ الأحاديث الثابته، من أشهرها قوله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: (إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهادَ في سبيلِ الله، سلّط اللهُ عليكم ذلاً لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم) فالرجوعُ إلى الدين هو الواجب الأول اليوم على المسلمين الذين يريدون أن يجاهدوا في سبيلِ اللهِ حقاً، والرجوع إلى الدين معناه الرجوع إلى أحكامِه التي أنزلها اللهُ -تبارك وتعالى- على قلبِ نبيه -عليهِ الصلاةُ والسلام- وبخاصّة الرجوع إلى الكسب

(8/5)

الحلال الذي ابتعد عنه كثير من المسلمين إن لم نقل أكثر المسلمون اليوم وبخاصّه التجّار منهم .
إذا ما وقع المسلمونَ فيها استحقوا الذُلّ أن يقع عليهم من عدوهم قال - عليه السلام - : (إذا تبايعتم بالعينة) التبايع بالعينة ذكرنا أكثر من مرة ولا أريد الآن العودة إلى ذلك وإنما هي الصورة من صور البيوع المحرمة، بل هي صورة من صور البيوع الربوية، وأصلُ هذا البيع يسمى ببيع العينة، ما ابتلوا المسلمون به اليوم جميعاً إلا قليلاً قليلاً جداً وهو معروف بين ظهرانيكم وواقع ، وهو بيع التقسيط، بيع العينة قائم على بيع التقسيط، بيع التقسيط من حيث هو وفاء على أقساط، فليس فيه شيء، بل هو أفضل من بيع النقد ، لكن إذا استغل هذا البيع بيع التقسيط بثمن زائد عن بيع النقد، فهو رباً بشهادة قول النبي - صلى الله عليه وسلم - : (من باع بيعتين في بيعة فلهو أوكسهُما أو رباً) ،
(أوكسهُما) أي : أنقصها ثمناً ، (أو رباَ) اليوم هؤلاء المسلمون الذين يريدون أن يجاهدوا في سبيلِ الله ويتحمسون للجهاد في سبيل الله ، ولا سبيلَ لهم إلى ذلك لما ذكرناه فيما سبق، لماذا لا يجاهدون أنفسهم فلا يبايعون بيعتين في بيعة واحدة بسعرين متفاوتين ؟ وهذا لا أحد يفرض عليهم، ذلك لأنهم

تكالبوا على الدنيا، وهذا ما أشار إليه الرسول - عليه السلام - في تمام الحديث حين قال: (إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر) كناية على ربطُ المزارعين وراءَ زرعِهم ووراء أبقارهم وحيواناتهم التي يستعملونها في تحصيل المال ولا يكفيهم تحصيل هذا المال بطريق الحلال بل ينكبون وراء تحصيلِ المال حتى يضيّعون واجباتهم، كثير من التجّار ومن المزارعين ينصرفون عن الصلاة وعن القيام حتى بالواجبات العائلية وراءَ تهجمهم على هذا الكسب الذي ذكره الرسول - عليه السلام - في هذا الحديث، حيث قال: (وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع) هذا التكالب في الدنيا هو الداء العضال إذا سيطر على الأمّة ، ماتت فيها غريزة الجهاد الشرعية التي بسبب تكالب الإنسان على المادة لا يبالي بالآخرة، ولذلك جعل الرسول - عليه السلام - هذه الأسباب سبباً شرعياً لإستحقاق المسلمين أن يقع الذل عليهم ثم وصف لهم العلاج في قوله - عليه السلام - : (لا يرفع اللهُ هذا الذل حتى ترجعوا إلى دينكم) والرجوع إلى الدين –وأوجز الآن الكلام- لأنه عندنا أسئلة مما يبدو كثيرة- الرجوع إلى الدين معناه الرجوع إلى فهمه –أولاً- فهماً صحيحاً على الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح –كما ندعو الله الناس دائماً إلى ذلك- وثانياً: العمل بهذا الدين الذي فهمناه فهماً صحيحاً، وأرجو الله –عزّ وجلّ- أن يكونَ هناك نور بصيص من نور نراه بين المسلمين اليوم حيثُ استأنفوا فهمهم لدينهم على ضوء الكتاب والسنة في كثير من البلاد الإسلامية، ثم ظهرَ أثرُ ذلك على كثير من الشباب المسلم في تعاملهم مع الناس وفي تخلقهم بالأخلاق الإسلامية بقدر ، والأمرُ يحتاج إلى –إن شاء الله- تتمة ليظهر ثمرةُ ذلك عمّا قريب – إن شاء اللهُ تبارك وتعالى .

السائل: استاذنا الآن نتمم سؤال آخر له علاقة بهذا البحث .

الشيخ الألباني رحمه الله : تفضل .

السائل: سؤال، فما موقف من جاهد نفسه بأن صار على منهج الله وعقيدة وفروعا وجهّز ماله ونفسه لقتال أعداء الدين في الأفغان مثلاً، كتيسير سبل الوصول إليها؟
الشيخ الألباني رحمه الله: نحنُ لا نرى مانعاً من الذهاب، لكن لا نعتقد أن الجهاد لصد هؤلاء الأعداء يكونُ جهاداً فردياً، لابد أن يكون جهاداً منظماً من المسلمين، وأن يكون عليهم قائد، والذي نسميه باللغة الشرعية خليفة للمسلمين، هو الذي يتولى توجيههم ويتولى تسييرهم، ويتولى إعدادهم، القضية مو قضيّة شخص متحمّس زعم بأنه قام بكل ما يجب عليه وفي هذه الدعوة مافيها من التسليم، هذا أمر جدلي أفترضه، مع ذلك إذا تحقق ذلك في بعض الأفراد فهؤلاء الأفراد لا يستطيعون أن يشكلوا جماعة التي تجاهد في سبيل الله تحت خليفة يبايع من الأمة المسلمة، فالقضية ليست بهذه البساطة التي يتصورها بعض المتحمسين للجهاد في سبيلِ الله، وهم بلا شك مثابون على حماسهم هذا، ولكن يجب أن يبتعدوا وأن يترووا في القضية ويعرفوا شروط الجهاد في سبيلِ الله، لا يكون ثورة، ولا يكونُ عاطفة جيّاشة، وإنما تكون عن تدبير [للقوة]. اليوم لو نظرنا إلى ناحية خُلقية فقط، ربنا -عزّ وجلّ- ذكر في القرآنِ الكريم أن من أسبابِ ضعف المسلمين هو التنازع والإختلاف، فيقول -عزّ وجلَّ-: {وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ} [46:الأنفال]، شايف، {تَذْهَبَ رِيحُكُمْ} يعني: قوتكم، اليوم المسلمون ليس فقط في هذا المجتمع الضخم مختلفون أشد الإختلاف، ولكن مع ذلك الأخبار تأتينا أن في المعركة هناك في أفغانستان هم مختلفون، ما بين سلفيين ما بين صوفيين ما بين إخوان مسلمين، أين هذا الجهاد وتحت أي راية يجاهد المسلم [المتحمس]؟ لذلك نقول يجب أن نبدأ من الأصل، أن نصلح ذوات أنفسنا، وهذا لا يحتاج إلى ساعات أو أيام أو شهور، يحتاج إلى سنين طويلة، وإلى إعداد مركّز ومدبّر، بحيث انه توجد هناك كتلة يصدرون عن رأي واحد، ويندرجون عن فكرة واحدة، لا خلاف بينهم، قلوبهم، قلب كل منهم واحد، على قلب رجل واحد منهم، على الكتاب والسنة، وعسى أن يحقق ربنا ذلك لنا ولو بعد لأيٍ إن شاء الله.

[3 - لم لا يجتمع العلماء في لجنة علمية لحل الخلافات الحاصلة في الساحة الإسلامية وللإجابة على أسئلة المسلمين؟]

السائل: استاذنا فيه سؤال أيضاً له علاقة بموضوع الإختلاف الذي ذكرته دون مسائل الجهاد.
السؤال يقول: هناك إختلافات كثيرة بين العلماء في بعض الفتاوى والتفسيرات، فلماذا لا تكون هناك حلقة تضم هؤلاء العلماء لحل هذه الخلافات على السنة والقرآن واتباع الأئمة الأربعة في ذلك؟
الشيخ الألباني رحمه الله: كيف في إتباع إيش؟
السائل: آه لحل هذه الخلافات على السنة والقرآن وإتباع الأئمة الأربعة في ذلك؟

(8/7)

الشيخ الألباني رحمه الله : همم، أما هذا السؤال فموضوع جوابه مثل موضوع الجهاد ، من الذي يشكل اللجنة التي تبحث في هذه الخلافات وتنظر إليها بمنظار الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح ؟ من ؟ أنا أنصح إخواننا أن يكونوا عمليين ولا يكونوا خياليين ، الآن نحنُ ما نستطيع أن نجتمع خمسين شخص على رأي واحد، وما بالنا نقول عالم إسلامي يشكل تسعمائة مليون أو أكثر من ذلك كما يقول البعض، وهناك علماء كثيرون، منهم علماء رسميون متخرجون من الجامعات، منهم علماء غير ذلك، فمن الذي يجمع هؤلاء ؟ من الذي يوحّد أفكارهم ؟، ونحن نجد الأمر أعسر من أن نتخيل تنفيذ مثل هذا الإقتراح الذي يطلبه الأخ السائل، نحنُ اليوم نتنازع في وجوب الرجوع إلى الكتاب والسنة .
أحد الحضور: اللهُ أكبر !
الشيخ الألباني رحمه الله : وعدم التعصب للأئمة، لا نزالُ مختلفين في هذا، كثير من المشايخ هنا وهناك، كثير من الدكاترة، ولعل بعضكم يذكر في بعض الجرائد أثارت هذه القضيّة من قريب، ورد أخونا علي عليه، فأثار النعرة هذه النعرة المذهبية -التعصب المذهبي- ، وهو دكتور ومتخرج من جامعة ويدرّس

في جامعة، لا يتفق بعدُ معنا على وجوب رجوع المسلمين في ما اختلفوا فيه من الأحكام الشرعية إلى الكتاب وإلى السُّنّة، هذا شيء .
الشيء الثاني الذي لاحظته من السؤال، يقول السائل: وعلى اتباع المذاهب الأربعة، هذا القيد ليس من الواجب على أي عالِم مسلم فضلاً عن العلماء إذا تيسر لهم هذا الإجتماع الذي يطلبه هذا السائل، ليس من اللازم عليهم في أن يتقيدوا بالمذاهب الأربعة، لأن هناك مذاهب أخرى، معروفة أن أصحابها كانوا من أئمة المسلمين، كسفيان الثوري، وكعبد الرحمن المهدي، وعبد الله بن المبارك ، والأوزاعي، كل هؤلاء أئمة من أئمة المسلمين، لهم آراءهم، لهم إجتهاداتهم، فما فرض اللهُ تباركَ وتعالى على علماء المسلمين أن يتقيدوا بمذهب من المذاهب الأربعة، خذوا مثلاً واقعيّاً الآن: لقد كُنّا منذ أن [...] في الطلقات الثلاثة إنما يقع عليها طلقة واحدة، وكان العالم الإسلامي كله إلى ما قبل عشرين أو ثلاثين سنة في المحاكم الشرعية يقضون بأن من قال لزوجته: أنتِ طالق ثلاثاً ، بانت منه بينونة كبرى، لكن أيقظتهم المصائب وليس السُّنّة واتباعها –مع الأسفِ الشديد- ، كثرة مشاكل الطلاق في المحاكم الشرعية اضطرّ بعض القضاة، حتى من المتعصبين منهم للمذهب وبخاصة للمذهب الحنفي أن يعيدوا النظر في هذا الفرع مما يسمونه بالأحوال الشخصية، يعيدون النظر في تطليق الزوجة بسبب قول الرجل لها: أنتِ طالق ثلاث، فما وسعهم إلا أن يأخذوا برأي ابن تيمية، ورأي ابن تيمية قائم على حديث صحيح لا يزال موجوداً في صحيح مسلم، كان الطلاق في عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - في عهدِ أبي بكر وشطر من خلافة عمر، كان الطلاق بلفظ ثلاث طلقة واحدة، ثم رأى عمر بن الخطاب أن يجعلها ثلاثاً ، فجعلها ثلاثاً لحكمة بدت له، واستمر العالم الإسلامي يمشي على هذا حتى هذا الزمن لما اضطُرَّ بعض القضاة إلى إعادة النظر في هذه المسألة فرجعوا إلى الحديث الصحيح، ما رجعوا إلى الحديث الصحيح الذي يعتبر الطلاق بلفظ ثلاث طلقة لأنه السنّه هكذا، وإنما

الحوادث الكثيرة التي أصبحت بيوت عديدة يصيبها الخراب واليباب بسبب تسرع رجل وقوله لزوجته: أنت طالق ثلاثة، فرجعوا إلى السُّنة رغم أنفوهم، لكن إلى الآن لا يزال كثير من المشايخ يفتون الرجل الذي يقول لزوجته: أنت طالق ثلاثاً، يقول طلقت منك، فلا تحلُ لك من بعدُ حتى تنكح زوجاً غيره.
المذاهب الأربعة -الشاهد- المذاهب الأربعة تقول هكذا، طلاق لفظ ثلاث، ثلاث، إقتراح الأخ أن يكون اجتماع هؤلاء العلماء وعلى اتباع المذاهب الأربعة، ليس صحيحاً من ناحية شرعية، لأنه في المذاهب الأربعة بعض الأفكار تخالف السنة، من ذلك قضية الطلاق بلفظ ثلاث، هذا خطأ، مخالف للحديث الذي رواه الإمام مسلم عن ابن عباس - رضي الله عنه - أن الطلاق بلفظ ثلاث في عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - وعهد أبي بكر وشطر من خلافة عمر كان طلقة واحدة، ثم ارتأى عمر أن يجعلها ثلاثاً تأديباً لهم، فإذا الرجوع إلى السُّنّة هو الواجب، وليس الرجوع إلى إتباع الأئمة؛ لأنهم أحياناً قد يجتهدون - كما اجتهد عمر- وتكون السُّنة في جانب وعلينا أن نتبع السنّة، سواء كان إمام من الأئمة الأربعة أو إمام آخر من غير الأئمة الأربعة لأنهم لم يشتهروا عند المسلمين، مثلاً من الأئمة المعروفين في كتب الفقه والحديث، الليث بن سعد المصري، هذا لما يترجمه العلماء يقولون بأنه أعلم من مالك، مالك إمام دار الهجرة، يقولون هو أحقّ بأن يتبع من الإمام مالك، لكن الإمام مالكٍ حفظه أصحابُه، أمّا الليث بن سعد فضيّعه أصحابه، كُتب لمالك أن يرفع مذهبه أما الليث بن سعد فمذهبه مسطور في كتب الحديث وكتب الآثار.
الخلاصة: هذا القيد الذي جاء في سؤال السائل في آخره ليس باللازم على علماء المسلمين إذا اجتمعوا أن يلتزموا به، وكذلك فليس باللازم على علماء المسلمين ولو لم يتيسر لهم الإجتماع إذا ما اجتهدوا في بعضِ المسائل إلا أن يلتزموا السُّنّة سواءٌ وافقت المذاهبَ الأربعة أو لم توافق، غيرُه.

[4 - هل الإشهاد شرط لصحة الطلاق؟]

السائل: سؤال له علاقة أيضاً بمسألة الطلاق التي تطرقت إليها، وهو: هل الإشهادُ شرطاً لصحة الطلاق؟
الشيخ الألباني رحمه الله: نعم، لأنه هناك قاعدة للعلماء أن الطلاق البدعي محرّم، ثم اختلفوا هل الطلاق البدعي يقع فيما إذا أوقعه الرجل هل ينفذ أو لا ينفذ؟
قولان للعلماء:
منهم من يقول: ينفذ.
ومنهم من يقول: لا ينفذ.
وهذا هو الأصل، أن الطلاق البدعي لا يقع لقوله -عليهِ الصلاةُ والسلام-: (من أحدث في أمرِنا هذا ما ليسَ منه فهو رد) أي: مردود على صاحبه، فإذا عرفنا هذه القاعدة، وتذكرنا حديث عمران بن حصين في سنن أبي داود أن السُّنّة في الطلاق الإشهاد، حينئذ يكون الطلاق بغير إشهاد طلاقا بدعيا، يضاف إلى هذا أنه لا يرتاب عاقل في أن الطلاق بالنسبة للنكاح هو كالهدِم بالنسبة للبناء، فإنسان

يبني دارا ثم يهدمها، يبني دارا ينفق عليها أموال طائلة وأوقات عديدة وو تكاليف ثم ما إذا أراد هدمها، هدمها بساعة من نهار، الهدِم أصعب من البناء، لأنه يضيع على الإنسان جهود كثيرة وكثيرة جداً، النِكاح هو بناء لأسرة حينما يتزوج المسلم فإنما يضع الأساس لإقامة أسرة مسلمة، وكلنا يعلم قول الرسول -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: (لا نكاح إلا بولي وشاهِدَيْ عدل) فأي نكاح لم يتحقق فيه الشهود العدول فلا يعتبر نكاحاً شرعياً، وهو بناء، فالطلاق الذي قلنا إنه أخطر من هذا النكاح فهو كالهدم بالنسبة للبناء، العقل والنظر السليم يؤيد أن يشترط فيه الإشهاد، ومعنى ذلك أن إنساناً ما قرر وعزم كما قال -عزّ وجلّ-: {وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ} (1)، عزم على الطلاق، ولكن هذا الطلاق وضع له الشارع الحكيم شروطاً وهذه الشروط هي في الواقع كالعرقلة لمنع وقوع هذا الطلاق، لأن الطلاق -كما قلنا- يترتب من وراءه هدم

الأسرة، فقال أن السُّنّة الإشهاد، فكأن الشارع الحكيم يقول للمطلق: لو عزمت على الطلاق وأردت تنفيذه فأتي بشاهدين، كما إذا أردت أن تنكح فخذ [..] الولي وأتي بشاهدين، وإلا فلا نكاح لك، هذا هو جواب ذاك السؤال.
السائل: جزاك اللهُ خير.
[وحصل بعدَه حوار بسيط من ثواني لم أفهم مضمونَه]

[5 - ما حكم تارك الصلاة؟ وما الفرق بين الكفر العملي والكفر الإعتقادي؟]

السائل: قلتم في بعض مجالسكم أن الخطأ في مسألةِ تكفيرِ تاركِ الصلاة مفتاح لباب من أبواب الضلال، نرجو أن تفصلوا لنا القولَ في هذه المسألة.
الشيخ الألباني رحمه الله: تفصيلُ هذه المسألة هو ما تكلمنا عنه مراراً وتكراراً في التفريق بين الكفر الإعتقادي والكفر العملي، لأن تارك الصلاة له حالتان:
1 - إما أن يؤمن بها، يؤمن بها بشرعيتها.
2 - وإما أن يجحد شرعيتها.
ففي الحالة الثانية فهو كافر بإجماع المسلمين، وكذلك كل من جحد أمراً معلوماً من الدين بالضرورة، من جحد الصيام مثلاً فهو كافر، الحج إلى آخر ما هنالك، من الامور المعروفة عند المسلمين جميعاً أنها من ضروريات الدين، فهذا لا خلاف فيه من جحد شرعية الصلاة فهو كافر.
لكن إذا كان هناك رجل لا يجحد الصلاة يعترف بشرعيتها ولكن من حيث العمل هو لا يقوم بها، لا يصلي، ربما لا يصلي مطلقاً، وربما يصلي تارة وتارة، ففي هذه الحالة إذا قلنا: هذا رجل كفَر، ما يصلح عليه هذا الكلام بإطلاقه، لأن الكفر هو الجحد وهو لا يجحد شرعية الصلاة، كما قال تعالى بالنسبة للكفار: {وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ} [14:النمل]، فإذا أخذنا مثالاً زيداً من الناس، لا يصلي

___

(1) - الشيخ قال الآية: {فإن عزموا الطلاق فإن الله من بعده لغفور رحيم}، بحثت عنها فما وجدتها، وما كتبتها هنا قريبة منها.

ولكن حينما يسأل، لماذا لا تصلي أخي؟ بيقولك: الله يتوب عليَّ، والله الدنيا شاغلتني هالأولاد شاغليني، من هذا الكلام، هذا الكلام طبعا ليس له عذر مطلقاً، لكن يعطينا فائدة لا نعرفها نحنُ لأننا لا نطلع عما في قلبه، يعطينا فائدة أن الرجل يؤمن بشرعية الصلاة، بخلاف ما لو كان الجواب لا سمح الله: يا أخي الصلاة هذي راح وقتها هذه كانت في زمن يعني كان الناس غير مثقفين كانوا بحاجة إلى نوعية من النظافة والطهارة والرياضة وهذا الآن ذهب زمانه الآن في وسائل جديدة تغنينا عن الصلاة، هذا كفر {وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ} [آل عمران:162]، أما إذا كان الجواب هو الأول، ليه ما بتصلي؟، الله يتوب علينا، الله يلعن الشيطان، من هذا الكلام اللي ينبي لنا أن الرجل لا ينكر شرعية الصلاة، فإذا قلنا هذا رجل كافر، نكون خالفنا الواقع، لأن هذا رجل مؤمن، مؤمن بشرعية الصلاة ومؤمن بالإسلام كله، فكيف نكفره؟!

من هنا نحنُ نقول لا فرق بين تاركِ الصلاة وتاركِ الصيام وتاركِ الحج وتاركِ أي شيء من العبادات العملية في أنه يكفّر وأنه لا يكفّر، متى يكفر؟ إذا جحد، متى لا يكفّر؟ إذا آمن، فالمؤمن لا يجوز تكفيره قولا واحداً، وعلى ذلك جاءت الأحاديث الكثيرة التي آخرها: (أدخلوا الجنة من قال: لا إله إلا الله وليس له من العمل مثقال ذرة) لكن له مثقال ذرة من إيمان فهذا الإيمان هو الذي يمنعه من أن يخلد في النار، ويدخل الجنة، ولو بعد أن صار فحماً أسود، لكن هذا الذي يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، ويؤمن بكل ما جاء عن الله ورسوله، لكن لا يصلي، أو لا يصوم أو لا يحج، أو نحو ذلك، أو يسرق، أو يزني، كل هذه الأمور لا فرق فيها إذا ما وضعت في ميزان الكفر العملي والكفر الإعتقادي، رجل مثلاً يزني، هل نكفره؟! ستقولون: لا، أنا أقول: لا، رويداً، ننظر، هل يقول الزنا حرام؟ هل بيقول كما يقول بعض الجُّهال: بلا حرام بلا حلال، إذا قال لي كلمة كفر، كذلك السارق، أي ذنب الرجل الذي -مثلاً- يغيب كثير الناس، نقول: اتق الله، الرسول قال: (الغيبة

ذكرُك أخاك بما يكره) بيقول: بلا قال الرسول بلا كذا، كَفَر، هكذا كل الأحكام الشرعية، سواء ما كان منها حكم إيجابي بمعنى فرض من الفرائض، أو كان حكماً سلبياً بمعنى المحرمات يجب أن يبتعد عنها، فإذا استحل شيء من هذه المحرمات في قلبه كفر، لكن إذا واقعها عمليا وهو يعتقد أنه عاصي، لا يكفر، فلا فرق في هذا بين الأحكام الشرعية كلها، سواء ما كانت من الفرائض أو ما كانت محرمات، الفرائض يجب القيام بها، ولا يجوز تركها، لكن من تركها كسلاً، لم يجز تكفيره، من تركها جحداً كفر، من استحل شيء من المحرمات كذلك يكفر، لا فرق في هذا -أبداً- بين الواجبات وبين المحرمات، هذا ما أردت بكلمتي السابقة.
السائل: جزاك الله خير.
الشيخ الألباني رحمه الله: نعم.

[6 - ما هو تفسير حديث (الحمو الموت)؟]

(8/11)

السائل: أستاذنا ذهب بعض أهل العلم رحمهم الله تعالى إلى تفسير قول الرسول - صلى الله عليه وسلم - : (الحمو الموت) بأنه أبو الزوج، فماذا ترون في ذلك جزاكم الله خيراً ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : بأنه أبو الزوج .
السائل: قول الدمشقي .
الشيخ الألباني رحمه الله : نعم. [...] ما عندي الإجابة المناسبة .
السائل: في الدخول على النساء، قال : فما بال الحمو ؟ قال: (الحمو الموت) .
الشيخ الألباني رحمه الله : لكن في اعتقادي أن هذا التفسير إذا جاز من الناحية العربية أنه يطلق الحمو ويراد مثلاً أبو الزوج فلا يصح تفسير الحمو في هذا الحديث بهذا المعنى؛ ذلك لأن الأحاديث الكثيرة والنصوص الشرعية القرآنية قاطعة الدلالة في جواز دخول الحمو الذي هو أبو الزوج على المرأة حتى ولو كانت غير متحجبة، نحن نعلم مثلاً ، أو نذكر مما نذكر ، حديث أبي داود رحمه الله أن النبي - صلى

الله عليه وسلم - دخل يوماً على ابنته فاطمة ومعه عبدٌ لها، فسارعت السيدة فاطمة لأنها كانت مضطجعة لتتستر فقال لها: (لا بأس عليك، إنما هو أبوكِ وغلامك) الغلام يجوز للمرأة أن يدخل عليها وأن تراه وأن يراها ببدلتها البيتيه في حدود قوله تعالى المنصوص عليه في القرآن الكريم: { لَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ } [31:النور] إلى آخر الآية، يعني : لا تظهر المرأة أمام المحرم أكثر من مواطن الزينة، فالأحاديث صريحة في جواز اختلاء المحرم مع من تحرُم عليه، ولذلك تفسير الحمو هنا بأحرم المحارم وهو أبو الزوج لا يصح ولا يستقيم هنا، وإلا لزم من ذلك رد أحاديث كثيرة، وأحكام متفق عليها بين علماء المسلمين .
إنما يمكن أن يقال هذا في بعض الظروف الخاصة، إذا فسد الزمان وساءت أخلاق الرجال، وغلب على الظن أن دخول أبو الزوج على المرأة قد يعرضهما لفتنة، فهذا حكم ممكن أن يتبنى، لكن عارضاً وليس مضطرداً، يمكن أن نقول هذا ، فقد سمعتم وقرأتم في بعض الجرائد حوادث يعني من الصعب على الإنسان أن يتخيلها، ولكنها وقعت الذي فعل بابنته، والذي فعل بأخته ، ونحو ذلك فهذه أمور لا ينبني عليها أحكام مضطردة إلا أنه إذا ظهر لأقارب الزوجة خلق سيء من بعض المحارم فمنعوها فهذا وارد تماما، لكن لا يجوز أن نجعله حكماً مضطرداً سارياً لأنه يخالف ما ذكرنا من الأدلة، غيرُه .
السائل: وافقكم بعضُ أهلِ العلم في مكة المكرمة بقوله الحافظ الألباني، فعندما سئل عن ذلك قال: هو القصد أنك وقفت على ما لم يقف عليه من قبلك من أهل العلم، وأيد ذلك بقول الحافظ ابن حجر العسقلاني من ترجمة شيخه العراقي في (النداء الغامض) بأن الحفظ المعرفة، ووقفت أنت وعرفت من المتون والأسانيد ما يزيد على ذلك، فما رأيكم ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : أنا على كل حال –أولاً- لا أرضى بهذا اللقب .
ثانياً: القضية تعود إلى المعنى المصطلح عليه، الذي تذكره الآن عن الحافظ ابن حجر مع شيخه العراقي، هذا اصطلاح خاص، ليس على الإصطلاح العام المذكور في كتب المصطلح، أن الحافظ الذي يحفظ كذا ألف حديث ، ما أذكر العدد بالضبط لعلك تذكره .

السائل: مائة ألف.
الشيخ الألباني رحمه الله: مائة ألف، هذا هو الإصطلاح العام، أما أن يقال أن المقصود هو الإطلاع على ما لم يطلع الآخرون والمعرفة أيضاً، هذا يكون إصطلاحاً خاصاً، وأنا على كل حال يعني أتبرأ من أن يصفني أحدٌ بهذه الصفة سواء بالمعنى الإصطلاحي العام أو بهذا المعنى الخاص، وإنما أنا كما أقول دائماً وأبداً، طالبُ علمٍ أجتهد أن أطلع بقدر ما أستطيع.
الحضور يكبرون: الله أكبر.

[7 - ما حكم الجماعة الثانية في المسجد؟ وما صحة أثر أنس رضي الله عنه في ذلك؟]

السائل: طيب ما رأيك في مسألة تكرار الجماعة الثانية في المسجد، يسأل أحد الأخوة عن أثر أنس الذي رواه البخاري في صحيحه ما هو الردُ عليه؟
الشيخ الألباني رحمه الله: طبعاً أنت تريد ما هو الجواب.
السائل: نعم
الشيخ الألباني رحمه الله: أما نحنُ لا نرد عليه.
[يضحك الشيخ ومن معه]
أولاً: أريد أن ألفت النظر أن هذا الأثر الوارد في صحيح البخاري معلّق وليس بمسند، لكن أنه أسند في خارج الصحيح بسندٍ صحيح، وهو ثابت عن أنس، لكن ليس له علاقة بموضوع الذي تبنيناه تباعاً لما كان عليه السلف من الناحية العملية، ثم تباعاً لأكثر الأئمة الأربعة الذين نصوا على أنه لا تُشرع تكرارِ الجماعة في المسجد الواحد، لكننا نقول تبعا له أيضاً: هذا المسجد الذي لا تُشرع فيه تكرارُ الجماعة ليس كل مسجد، وإنما له مواصفات، المسجد الذي لا تشرع فيه تكرار الجماعة، هو مسجد له إمام راتب وله مؤذن راتب.
أحد الأخوة: السلام عليكم.
الألباني: وعليكم السلام، له إمام راتب وله مؤذب راتب، هذا المسجد إذا دخل إليه جماعة ووجدوا الإمام قد صلى يصلّون فرادى كما قال الإمام الشافعي في

كتابه (الأم)، إذا عرفنا هذين الشرطين الذي فحواهما أن ليس كل مسجد تُكره فيه الصلاة، صلاة الجماعة الثانية، وإنما مسجد بهذين الشرطين، ورجعنا إلى أثر أنس بن مالك، ليس في هذا الأثر بيان أن هذا المسجد كان له إمام راتب ومؤذن راتب، وحينئذٍ فليسَ له علاقة بالموضوع إطلاقاً؛ لأننا لا نقول نحن بتكرار صلاة الجماعة في كل مسجد، وإنما في مسجد توفر فيه الشرطان السابقان ذكراً، الإمام الراتب والمؤذن الراتب.
هذا من ناحية، من ناحية أخرى، ممكن الإنسان أن يقيم جماعة في مسجد له إمام راتب وله مؤذن راتب لكن يكون له عذر، أنا أعرف من نفسي حينما كُنتُ سائر من دمشق إلى حلب كانت تدركنا صلاة في الطريق فندخل مسجداً، نراقب المسجد فيه أحد، لأن الناس صلوا وانتهوا، والمسجد في قرية بطبيعة الحال، فإن وجدنا ناس هناك صلينا فرادى، وإن لم نجد صلينا في زاوية من المسجد، لأن المحظور

(8/13)

الذي يُخشى أن يقع من القول بتكرار الجماعة هو أن يتحقق هذا الواقع المؤلم الموجود اليوم في كثير من المساجد هنا وهناك، مسجد بني أمية في دمشق من أكبر المساجد في العالم الإسلامي كله، كنّا ندخل بعد صلاة العصر قريب من المغرب وتجد هناك جماعة يصلون صلاة العصر، الله أعلم كم جماعة أقيمت ما بين العصر وما بين المغرب، في هذا تفريق لجماعة المسلمين، الحكمة من عدم شرعية الجماعة الثانية في المسجد الذي له إمام راتب ومؤذن راتب هو المحافظة على تكثير الجماعة الأولى، فإذا ما تساءل المسلمون كما هو واقع اليوم فعددوا الجماعات قلت الجماعة الأولى، ولذلك تجد المساجد لا تمتلأ بالمصلين في الجماعات بخلاف يوم الجمعة، أنا [...] يصلون الجمعة فقط ، لكن من أسباب كثرة الجماعة يوم الجمعة وقلتها في الصلوات الخمس هو أنهم يصلون جماعات متعددة بعد الجماعة الأولى، فمن باب سد الذريعة وسد تقليل الجماعة الأولى، منع عقد الجماعة الثانية بعد الإمام الأول، ففي مثل

الصور التي صورتها آنفاً في أننا مسافرين –مثلاً- ودخلنا مسجداً نعلم أن له إمام راتب ومؤذن راتب، ولكن ما أحد يوجد في المسجد، فنحن نصلي وننصرف ولا نبقي هناك أثراً لمثل هذه الجماعة الثانية، فممكن أن يكون وضع أنس في تلك الصلاة صلاها لاحظ ما نلاحظه نحنُ، وممكن أن يكون غير ذلك، لكن الذي يمكن أن يقال على أقل إحتمال أن هذا الأثر لا يوجد فيه وصف لذاك المسجد وأنه كان له إمام راتب ومؤذن راتب، ولذلك فلا يُنقَض بهذا الأثر ما ثبت من تعامل المسلمين في القرون الأولى في محافظتهم على الجماعة الأولى .
ثم نذكر بما يناقض هذا الأثر لو فرضنا أن فيه دليلاً لشرعية الجماعة الثانية، يعارضه مع الفرضية المذكورة أثر عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - أنه خرج مع صاحبين له إلى المسجد لصلاة الظهر – فيما أذكر- وإذا بالناس يخرجون من المسجد، يعني انتهت صلاة الجماعة، فما دخل بهم المسجد وإنما رجع فصلى في الدار، وهو يعلم يقيناً قول الرسول - عليه السلام - : (أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة) فما الذي منعه أن يدخل المسجد ويصلي في المسجد جماعة ؟ يعلم أنه لا تشرع الجماعة الثانية في مسجد صلى فيه هذا الإمام ولذلك آثر أن يصلي جماعة في الدار على أن يصلي جماعة في المسجد، لأنه هكذا جرت سُنّة الرسول - عليه السلام - والصحابة كما قال الحسن البصري: كان أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا دخلوا المسجد ووجدوا الإمام قد صلى صلوا فرادى ، وهذا الأثر رواه ابن أبي شيبة بسند قوي عن الحسن البصري، وتبناه الإمام الشافعي، وذكره أنه قضية مسلّمة .
الشيخ الألباني رحمه الله : فقال من الأدلة التي بيؤيد بها قوله: إذا دخل جماعة المسجد فوجدوا الإمام قد صلى صلوا فرادى، ثم ذكر السبب قال: لأنه لم يكن من عملِ السلف، قال وأنّا قد حفظنا أن جماعة من جماعة النبي - صلى الله عليه وسلم - فاتتهم الصلاة في جماعة فصلوا فرادى، وقد كانوا قادرين على أن يجمّعوا في المسجد مرة أخرى، ولكنهم لم يفعلوا لأنهم كرهوا أن يجمعوا في المسجد مرتين ، هذا كلام الإمام الشافعي وهو صريح

في المعنى وصريح في الإستدلال بالأثر الذي رواه ابن أبي شيبة في المصنّف، نعم .

(8/14)

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني:
www.alalbany.net]

(8/15)

سلسلة الهدى والنور - 009:

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

قام بالتفريغ: بومايد

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني:
www.alalbany.net]

(9/1)

محتويات الشريط:-
1 - ما حكم الأجبان المصنوعة من مواد مستخرجة من حيوان لم يذبح ذبحاً شرعياً.؟ مع بيان حرمة التحايل على الأحكام الشرعية. (00:00:28)
2 - هل يجوز لعن أناس ماتوا و كانوا سبباً في قتل كثير من أهل السنة.؟ ومتى تجوز الغيبة.؟ (00:14:36)
3 - كيف يتم التصرف في العقيقة.؟ (00:33:49)
4 - تاجر يعطي المتعاملين معه في جلب الزبائن إلى

محله 5% فما حكم ذلك.؟ (00:34:40)
5 - ما حكم الجماع أثناء الحيض وماذا على الرجل الذي يفعل ذلك.؟ (00:36:26)
6 - ما حكم رضاع الرجل من زوجته عند مداعبتها.؟ (00:37:15)
7 - ما حكم قراءة القرآن في العزاء.؟ وما حكم صنع الطعام في هذه المناسبة.؟ (00:37:48)
8 - ما حكم من يقول عند موت شخص (يذهب وليس هناك جنة ولا نار).؟ (00:42:23)
9 - ما هو الأفضل صلاة السنة في البيت أم في المسجد.؟ (00:43:59)
10 - هل ورد في كيفية السلام في الصلاة أنها تكون ابتداءً من جهة القبلة ثم يشير إلى اليمين.؟ (00:44:29)
11 - هل عذاب القبر متواصل أم منقطع.؟ (00:46:04)
12 - هل تزيين المنزل للقادم من الحج جائز.؟ (00:46:59)
13 - ما رأيكم في تقسيم ابن تيمية التصوف إلى سني وبدعي.؟ (00:48:36)
14 - قرية بها مسجد واحد فيه قبر هل تجوز الصلاة فيه.؟ (00:52:25)
15 - ما فقه حديث النهي عن المبيت منفرداً.؟ (00:55:06)
16 - جاء في الحديث (من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها لوقتها من الغد)، ما المراد بقوله (لوقتها من الغد).؟ (00:57:47)
17 - عدم توفر المحرم للمرأة بالنسبة للحج مع الاستطاعة المالية هل هو شرط وجوب أو شرط أداء.؟ (00:59:20)
18 - ما حكم التسبيح بالحصى أو بالسبحة.؟ (01:00:32)
19 - ما حكم تأخير الصلاة عن وقتها لفقد الماء.؟ (01:02:50)

[1 - ما حكم الأجبان المصنوعة من مواد مستخرجة من حيوان لم يذبح ذبحاً شرعياً؟ مع بيان حرمة التحايل على الأحكام الشرعية]

السائل: تبين أن الأجبان تصنع باستخدام مادة مستخلصة من معدة الضأن، هذا الكلام في أوروبا وليس هنا، وإن كانت هذه الكمية صغيرة جداً تكادُ تكون أقل من النصف بالمائة من الحليب الذي تصنع الأجبانُ منه، فما الحُكم؟
الشيخ الألباني رحمه الله: الجواب أن هذه المادة التي يفترض أنها نجسة لأنها استخرجت من حيوان لم يذبح ذبحاً شرعياً ولو كان في الأصل حلال الأكل، لكن إذا لم يُذبَح هذا الحيوان الذي أصله حلالٌ فيصبح كالميتة، والميتة نجسة كما يُفترض أن تكونوا على علمٍ بذلك، فهذه المادة التي تُصنع منها الأجبان لها حالةً من حالتين:
1 - إما أن يتغير عينُها بسبب التفاعل الكيماوي بينها وبين مادة الحليب الذي يتحول إلى جُبن.
2 - وإما أن تبقى محتفظة بشخصيتها وعينيتها.
فإن كانت الحالة هي الصورة الأولى، أي إنها تحولت فالتحول من المطهرات شرعاً، ومن الدليل على ذلك تحول الخمر إلى خل، فالخل يصبح طاهراً حلال مع أن أصله كان حراماً، وكذلك .. وهذا نص، لكن بعض العلماء يأتون بأمثلة أخرى، ينظرون فيها إلى واقع النجاسة المحرّمة والتي تحولت إلى شخصية ونوعية أخرى، [أطفي] فمن الأمثلة على أن تحول العين النجسة أو المحرمة إلى حقيقة أخرى أنها، أن هذا التحول من المطهرات، الحيوان الميّت الإفطيسي قد تتحول بسبب العوامل الطبيعية كالرياح والأمطار والشمس ونحو ذلك إلى ملح، مع الزمن هالميتة النجسة تتحول مع الزمن إلى ملح، فهل يُنظر شرعاً إلى واقع هذا الذي تحول وهو الملح أما يُنظر إلى أصله؟
الجواب: لا، لا نعود إلى الأصل وإنما نحنُ ننظر إلى هذا الواقع، هذا الواقع حسّاً ولمساً وذوقاً هو ملحٌ فليس هو الإفطيس الذي تعافه النفس رؤية فضلاً عن أنها تعافها لمساً فضلاً عن أن تعافها أكثر وأكثر أكلاً، فهذا النجس في الأصل والمحرم بسبب تلك العوامل لما تحوّل إلى طبيعة أخرى وهي الملِح صار

هذا المِلحُ حلالاً، على هذا إن كانت هذه المادة النجسة التي تُصنع منها الألبان قد تحولت بسبب التفاعل الكيماوي إلى عينية أخرى بحيث لو فُحص لكان جواب الفاحص هذا ليس هو الدهن أو تلكَ المادة النجسة، أمّا إذا افترضنا.
أحد الأخوة: السلام عليكم.
الشيخ الألباني رحمه الله: وعليكم السلام، أمّا إذا افترضنا أن هذه المادة لا تزال محتفظة بشخصيتها وعينيتها وهي النجاسة والحُرمة فحينئذ يُنظر إلى المسألة على التفصيل الآتي:
إن كانت هذه النجاسة التي احتفظت بشخصيتها وعينيتها في ذاك المركب الذي هو الحليب مثلاً أو الدواء، فحينئذ ننظر إلى نسبة هذه النجاسة مع الحليب أو مع أي سائل آخر كالدواء، فإن كانت هذه النجاسة تغلبت على طهارة الذي دخل فيه أو دخلت فيه هذه النجاسة فقد تنجس كل ذلك، وإن بقي الممزوج به محتفظاً بشخصيته، الحليب طعمه معروف، الدواء المركب من أجزاء كثيرة وكثيرة جداً أيضاً معروف، فإذا تحوّل بسبب هذه المخالطة إلى عينية أخرى الممزوج به وهو الحليب والدواء فهو نجس، وإلا فهو طاهر وإن كان فيه نجاسة، لأن الحكم الشرعي المقطوع به أنه ليسَ كل سائل وقعت فيه نجاسة تنجس وحرُم استعماله، لا، ومن الأمثلة الواقعية الحساسة في الموضوع: تَنْك الزيت، تقع فيها فأرة أو سمن في [صيف] سائل يقع فيه فأر، هل يجوز أولاً بيعُ هذا الزيت أو ذاك السمن ثم هل يجوز أكله واستعماله؟

(9/3)

الجواب: على التفصيل السابق:- إن كانت هذه النجاسة والتي هي هنا الفأرة، غيّرت من شخصية الزيت أو السمن الذي وقعت فيه وذلك بأن يتغير أحد أوصافه الثلاثة، الطعم أو اللون أو الريح، فتغير أحد هذه الأوصاف الثلاثة يعني أن هذا السائل الذي هو الزيت أو السمن قد خرج عن حقيقته الأصيلة وخالطته النجاسة بحيث ُتغلبت عليه فجعلته سائلاً آخر فهو حينذاك يكونُ نجساً لا يجوزُ بيعُه ولا أكله ولا

استعماله بأي طريقة من الطرق لأنه نجس ويجب إراقته؛ لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يقول: (لَعَنَ اللهُ اليهود، حُرِّمَت عليهم الشحوم فجمدوها ثم باعوها وأكلوا أثمانها، وإن الله إذا حرّم أكلْ شيءٍ حرّم ثَمَنَهُ) فهذا الزيت أو ذاك السمن إذا تنجس بنجاسة ما في مثالِنا نحنُ الفأرِ الميت، حينئذ أصبَح نجساً فلا يجوزُ بيعُه، لأن الله حرّم أكله، وبالتالي أكل ثمنِه، كما سمعتم في الحديث السابق: (لَعَنَ اللهُ اليهود، حُرِّمَت عليهم الشحوم فجمدوها ثم باعوها وأكلوا أثمانها، وإن الله - عزّ وجلّ - إذا حرّم أكلْ شيءٍ حرّم ثَمَنَهُ).

الشحم هو طيب وهو تابعٌ للحم في شريعتنا، القاهرة المهيمنة المسيطرة على كل الشرائع إلى يوم القيامة، أما في شريعة اليهود فقد كانَ اللهُ -عزّ وجلّ- حرّم عليهم شحومَ الدواب الحلال أكل لحومها، وقد صرّح بالقرآن بسبب هذا التحريم الذي قد يتساءل عنه بعض الجالسين فيقول: لماذا حرّم اللهُ على اليهود الشحوم؟

الجواب: في نفس القرآن الكريم {فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ} [160:النساء]، فالشحوم من الطيبات التي حرمها الله عليهم، وإن حرمها الله عليهم فلازم ذلك تحريم البيع والشراء، لكن اليهود الغُلف القلوب بنص التوراة عندَهم لم يصبروا على هذا الحكم الشرعي، بل احتالوا عليه؛ وذلك بأنهم أخذوا الشحوم و وضعوها في القدور و أوقدوا النار من تحتها فسالت وأخذت شكلاً مستوي السطح كما يُقال، بظنهم أو كما سولت لهم أنفسُهم الأمَّارة بالسوء أن هذا الشحم صار حقيقة أخرى ليس ذلك إلا باختلاف الشكل، أمّا الدهن فهو لا يزالُ دُهناً، ولذلك يستعمله الناس، فلعنهم الله -عزّ وجلّ- كما أخبر الرسول - عليه السلام - في الحديث السابق: (لَعَنَ اللهُ اليهود حُرِّمَت عليهم الشحوم)، لا تنسوا الآية: {فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ} [160:النساء]، (حُرِّمَت عليهم الشحوم فجمدوها) ايش معنى جمدوها؟ ذوبوها، (ثم باعوها وأكلوا أثمانها، وإن الله إذا حرّم أكلْ شيءٍ حرّم ثَمَنَهُ) على ذلك تنكة الزيت أو السمنة إذا وقعت فيها نجاسة ثم تغيرت أحد أوصافها الثلاثة فلا يجوز بيع ذلك وبالطبع لا

يجوز أكله ولا استعماله بأي طريق من الطرق، ويجب أن يُراق لأنه نجس.
أمّا إذا كان الأمر كما ذكرنا آنفاً، أن المادة النجسة التي وقعت فيه لم تؤثر في تغيير أحد أوصافه الثلاثة فيجوز استعمال هذا السمن أو ذاك الزيت بعد إخراج العين التي يمكن أنها إذا بقيت في هذا السائل مع الزمن تتفسخ و يُنتن هذا المُتفسخ ذاك السائل فيتنجس ولا يجوز أكله ولا بيعه ولا شراؤه، هذا ما يتعلق بذاك السؤال.
السائل: جزاك الله خير
الشيخ الألباني رحمه الله: وإيّاك.

[2 - هل يجوز لعن أناس ماتوا وكانوا سبباً في قتل كثير من أهل السنة؟ ومتى تجوز الغيبة؟]

الشيخ الألباني رحمه الله: فيه غيرُه شيء؟

(9/4)

السائل : نعم ، هل يجوز لعن أناس ميتين لأنهم قد تسببوا في قتل كثير من السُنيين و في إهانة الدين الإسلامي وآخرون لا يزالون على قيد الحياة من شاكلتهم ، هل يجوزُ لعنُهم ؟
الشيخ الألباني رحمه الله : إذا كان هؤلاء الذي ورد السؤال في حقهم هل يجوز لعنهم يجب أن تُدرس المسألة دراسة دقيقة جداً، هل هُم تسببوا بقتل جماعة من المسلمين بقصد سيء فحينئذٍ الجواب يجوزُ، أمّا إن كان ذلك خطأً منهم فلا يجوزُ، ولعنُ المجرِم في الإسلام أمر جائز بخلاف فيما يظن بعض الناس ؛ لأن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- قد دعا شهراً كاملاً على المشركين الذين غدروا بالقراء السبعين من الصحابة الذين أرسلهم الرسول -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- لدعوة المشركين إلى عبادة الله وحده لا شريكَ له، فأعطوهم الأمان ثم غَدروا بهم فقتلوهم جميعاً، سبعين من علماء الصحابة وقرائهم، فدعا عليهم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في الصلوات الخمس في القنوت، ثم نزل في حقهم قوله تبارك وتعالى : { لَيْسَ لَكَ

مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ } [128:آل عمران] انكشف سر نزول هذه الآية بعد مدة فقد جاءوا أولئك المشركون تائبين إلى الله –عزّ وجلّ- فليس في الحديث الصحيح دليل على منع الدعاء على أعيان معينين من المشركين لأن سبب نزُول هذه الآية أنه كان سَبَقَ في عِلم اللهِ -عزّ وجلّ- أن أولئك المشركين الذين قتلوا السبعين من قراء الصحابة ، سبق في عِلم اللهِ –عزّ وجلّ- أنهم سيؤمنون باللهِ ورسولِه و يكونون من أصحابِ الرسول - صلى الله عليه وسلم - ، وفي هذه الصورة جاء الحديث الصحيح : (إن الله – عزّ وجلّ - يعجبُ من قاتلٍ يَقْتُلُ مُسلماً ثم يُسلم القاتل فيدخلان معاً الجنّة) ، الكافر يقتُل مسلماً فمصيرُه النار بطبيعة الحال لكن هذا الكافر يؤمن بالله و رسوله ، والتوبة والإسلامُ يجبُّ ما قَبلَهُ، فإذاً هذا القاتل يدخل مع المقتول كلاهما الجنَّة { إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ } [47: الحجر] .

ماذا نستطيع أن نتخذ هذا الحديث في لعن الرسول - عليه السلام - أقوام معينين قتلوا طائفة كبيرة من المسلمين أنه دليل على جوازُ اللعن للكافر بعينه، بل يجوزُ لعنُ المجرم المعروف بإسلامه، قد يكونُ منافقاً يبطنُ الكفر ويظهر الإسلام، وقد يكون يُبطن الإسلامَ أيضاً ولكن إيمانُه بدينه ليس قوياً، ولذلك يقع منه معاصي وذنوب كبيرة من ذلك أن يقتل نفساً مؤمناً متعمداً، فهذا المُسلم الذي يرتكب معصية من المعاصي لاسيما إذا كان مُصرّ على ذلك وليست زلة قدم منه، فهذا أيضاً يجوزُ في الإسلام لعنُه كما جاء في ذلك حديث صحيحٌ وفي من هو أهون من قاتل النفس المسلمة.

جاء في الأدب المفرد للإمام البخاري، وسُنن أبي داود السجستاني ، وغيرِهِما أن رجلاً جاء إلى النبي – صلى اللهُ عليه وعلى آله وسلم - فقال: يا رسولَ الله جاري ظلمني ، جاري ظلمني ، فقال لهُ - عليه السلام - : (أخرِج متاعك فاجعله في قارعة الطريق) فكان الناس يمرون والمتاع الملقى في الطريق يُلفت نظرهم، والرجل واقف بجانب متاعه يُشعرهم بأنه كأنَّ أحداً أخرجه من دارِه وطرَده منه، فيقولون له: ما لك يا فُلان ؟ فيقول: جاري هذا ظلمني، فما يكونُ منهم إلا أن يسبّوه ويقولون:

قاتّلهُ الله، لعَنهُ الله ، و الظالم يسمع بأذنيه مسبة الناس ولعن الناس له، فكان ذلك أقوى رادع له عن ظلمه لأنه سار إلى النبي –صلى الله عليه وعلى آله وسلم- ليقولَ: يا رسولَ الله، مُر جاري بأن يعيد متاعه إلى دارِه، فقد لعنني الناس، فكان جوابه – عليهِ الصلاةُ والسلام - : (لقد لعنك من في السماء ، قبل أن يلعَنك من في الأرض) .
الحضور : الله أكبر .
الشيخ الألباني رحمه الله : الشاهدُ هنا : - أن النبيَّ – صلى الله عليه وعلى آله وسلم - أقرّ الناس الذين لعنوا هذا الظالم، وما أنكر ذلك عليهم حينما وصله خبرهم من هذا الظالم حين قال: لعنني الناس، ومن أجل ذلك يقول علماء الأصول: أن سُّنّة النبي – صلى الله عليه وعلى آله وسلم - تنقسم إلى ثلاثة أقسام :
1-

سنّة قوليه من كلاِمه .
2- و سنّة فعلية يفعلُها الرسول - عليه السلام - بين أصحابِه .
3- أو تقريره، يرى شيئاً فلا يُنكره، فيصبح هذا الشيء جائزاً في أقل أحواله .
ومن هنا حينما رأينا في هذا الحديث الصحيح أن النبي –صلى الله عليه وعلى آله وسلم- لم يُنكر على أولئك الناس الذين لعنوا الظالم، بل أقرّهم على ذلك، صار الحديثُ دليلاً على جواز اللعن للشخص بعينه بسبب جُرم يرتكبه بحق أخيه المسلم.
وقد يكون الجرم أعظم إذا كان فيه دعاية لجُرمه الذي هو واقعٌ فيه، وعلى ذلك جاء الحديث الصحيح من قوله – صلى الله عليه وعلى آله وسلم - :
(صنفانِ من الناس لم أرهما بعد، رجالٌ بأيديهم سياط كأذنابِ البقر يضربون بها الناس، و نساء كاسياتٌ عاريات مائلات مميلات رؤوسهن كأسنمة البُخت المائلة) زاد في حديثٍ آخر : (العنوهنّ فإنهنّ ملعونات ، لا يدخَلن الجنّة ولاً يجدن ريحها، وإن ريحها لتوجد من مسيرةِ كذا وكذا) ، وفي بعض الأحاديث الأخرى الصحيحة : (إن ريحَ الجنّة توجد من مسيرة

مائة عام) مع ذلِك هذا الجِنس من النساء المتبرجات الكاسيات العاريات، يقول الرسول – صلى الله عليه وعلى آله وسلم - : (لا يدخَلن الجنّة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها لتوجد من مسيرةِ مائة عام) (1) ، لهِذا يجوزُ لعن الكافر بل والفاسق من بابِ تأديبه، سواءٌ كان ذلك في وجهه أو في غيبته، من أجلِ هذا جمع بعض العلماءِ ست خصال يجوزُ للمسلم أن يستغيب بها من تمثلت فيه هذه الخصال، فقال الشاعر الفقيه :

القدحُ ليسَ بغيبةٍ في ستةٍ . ... متظلمٍ ومعرفٍ ومحذرِ .
ومجاهرٍ فسقاً ومستفتٍ ومن . ... قلب الإعانَة في إزالةِ مُنكرِ .

تعلمونَ جميعاً أن الغيبة محرمة أشدَّ التحريم بالكتابِ والسنّة، وأنّ تعريفها أوِ صفة الغيبة كما قال - عليه السلام - : (الغيبةُ ذكركَ أخاك بما يكره) قالوا : يا رسولَ الله ، أرأيت إنْ كان فيه ما قُلت ؟ قال : (إن قلت ما فيه فقد اغتبته، وإن قلت ما ليس فيه فقد بهته) فالبُهتان بلا شك جُرم عظيم، هذه الغيبة وهي أن تذكر أخاك المسلم بما فيه حرامٌ.
أحد الحضور : بما يكرهُ .
الشيخ الألباني رحمه الله : بما يكرهُ ، نعم ، إلا في هذه الخصال الست وهي: قال (متظلمٍ) رجل مظلوم فهو يذكر ظالِمه بظَلمتِه كما سَبق في الحديث السابق كيف شكاه للنبي فواضح جداً أن ذهابه للرسول وقوله في فلان ظلمني هذه غيبة، و وصفه بما فيه هذه غيبة، لكن الرسول –صلى الله عليه وعلى آله وسلم- ما نهره وما قال له هذه غيبة، لأنه هذه ليست من الغيبة المحرّمة، لأن مقصود الرجل كان أن ذكر ذلك ليصل إلى رفع الظلم عنه، وهذا أيضاً مؤيد بالقرآن الكريم: { لا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ } [148:النساء] ، هذا القسم الأول مما يحلُ استغابته وهو المظلوم يستغيب ظالمه وعلى هذا أيضاً جاء قولُه - عليه السلام - : (مَطلُ الغنيِّ ظلمٌ) فرجل له عند آخر ظِلمة دين مال ، أقرضه إياه لوجهِ الله، ثم هو يُماطل المحسن إليه وهو قادرٌ على الوفاء فلا يفعل، فهو

ظالِمِ فيجوزُ استغابته وقد جاء الحديث صريحاً في جِنسِه ألا وهو قول - صلى الله عليه وسلم - : (لَّيُّ الواجد يُحل عِرضَه و عقوبته) يحل عِرضَه يعني الطعن فيه بأن يقول فلان ظالِم ، فلان أكل حقي، ولا يتبادر إلى ذهِن أحدٍ أن المقصود بالعرضِ هنا أن ينال من عِرضِ أهله، حاشا ! ، وإنما ينال من عِرضِ هذا الظالِم وفي حدودِ ظُلمِه إيّاه ، (ليَّ الواجد يُحلّ عِرضه و عقوبته) ، هذا المتظلم .

---

(1) - يظهر والله أعلم أن الشيخ رحمه الله أدخل الجزء الأخير من الحديث الأول بالجزء الأخير مع الحديث الذي يليه، فراجعه .

(9/6)

والثاني: (مُتظلمٍ ومعرِّف) هذه مسألة هامّه جداً، لأن كثير من الناس بجهلِهم يوجدون مشاكلَ تورعاً [بالغاً] منهم، (معرِّف) يأتي إنسان إليك وأنت مسلم طيب ما تحب أن تعصي الله ورسوله، يسألكِ شو رأيك يا فلان، فلان أبو فلان تعرفه أنت جيداً، وهو يريد أن يشاركني، شو بتنصحني أشاركه؟ ولاَّ لا؟ فهو يعلم أنه خائن في تجارب سابقة مع بعض الناس أكل أموالهم، فما يتكلم بما يعرفه فيه وبيقول كلمه ما تأتي في بعضِ البلاد: كل الناس خير مني، كل الناس فيهم لخير و بركة، ولا بركة فيه لأنه هو خائن، لماذا؟ بيقول هذه غيبة هذا ما بيجوز، لكن جهِل أن الغيبة من هذا النوع ليسَ فقط يجوزُ بل يجبُ؛ لأن الدينَ النصيحة، كذلك من هذا القبيل وربما يكون أخطر يأتيك الرجل يريد أن يخطب بنت جارك، يا فلان شو رايك ببنت فلان؟ كمان بيأتي الجواب التقليدي: والله، كل الناس فيهم خير وبركة، وهو بيعرف لا سمح الله من البنت أنها شاردة وأنها فلتانه تروح وتجي وأشكال وألوان، فالواجب على هذا الجار أن يحكي ما يعلم وليس هذا من الغيبة في شيء أبداً، لأنه إذا لم يحكي الحقيقة. [انقطع فجأة ورجع الصوت للشيخ أبو ليلى الأثري].

بسمِ اللهِ الرحمنِ الرحيم من سلسلة الهدى والنور

أجوبة على أسئلة عبر الهاتف.
[جودة الصوت تغيرت في صوت الشيخ الألباني فاعذرونا على الخطأ في الكتابة]

[3 - كيف يتم التصرف في العقيقة؟]

الشيخ الألباني رحمه الله: نعم.
السائل: السلامُ عليكم.
الشيخ الألباني رحمه الله: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.
السائل: مساك الله بالخير.
الشيخ الألباني رحمه الله: مساك الله بلخيرات والبركات.
السائل: كيف حالك يا أستاذنا؟
الشيخ الألباني رحمه الله: الحمدُ لله بخير، كيفك أنت؟
السائل: الحمدُ لله رب العالمين بخير من الله.
الشيخ الألباني رحمه الله: إن شاء الله الجميع بخير.
السائل: الحمد لله كلهم بخير.
الشيخ الألباني رحمه الله: الحمد لله.
السائل: أستاذي!
الشيخ الألباني رحمه الله: نعم.
السائل: في عدنا كم سؤال بعد إذنك، هل العقيقة توزع أو تُطبخ أو تبقى في البيت، وما هي السنّة في ذلك؟
الشيخ الألباني رحمه الله: الذي يوزع العقيقة له ثلاث حالات فيها.
السائل: نعم.

الشيخ الألباني رحمه الله: مثلاً من الأشياء بأي شيء يراه من غيره، بمعنى إن شاء كذا لا عليه فيأكله كله.
السائل: نعم.
الشيخ الألباني رحمه الله: إن شاء وزعها كلها على الفقراء والمساكين [...].
السائل: إي نعم.
الشيخ الألباني رحمه الله: إن شاء وزع من هيك

وهيك وهيك، المهم هو حر.
السائل: نعم.

[4 - تاجر يعطي المتعاملين معه في جلب الزبائن إلى محله 5% فما حكم ذلك؟]

السائل: أستاذي يوجد رجل له صداقة مع أحد التجار، فقال له التاجر: إذا أحضرت لي زبائن فأنا أعطيك 5% إذا اشترى بمائة دينار، هل على هذا الصديق للتاجر يجوزُ له ذلك؟
الشيخ الألباني رحمه الله: بأن يشتري إيه؟
السائل: إذا جبت لي زبون بمائة دينار بيشتري من عندي أنا بعطيك 5 دنانير، يعني 5%.
الشيخ الألباني رحمه الله: إذا جابله زبون يشتري بمائة دينار؟
السائل: إيه نعم.
الشيخ الألباني رحمه الله: يعطيه بخمسة.
السائل: إيه نعم.
الشيخ الألباني رحمه الله: وإذا جابله زبون اشترى بخمسين؟
السائل: نسبة أستاذي، يأخذ نسبة أستاذي.
الشيخ الألباني رحمه الله: يأخذ نسب.
السائل: إيه نعم.
الشيخ الألباني رحمه الله: طيب إن كان يجد الخمسة بالمائة أو تقول النسبة بالمائة بيخرجه من كيسه وليس من كيس الزبون فهو جائز.
السائل: نعم.
الشيخ الألباني رحمه الله: أما إن كان بيعلقه من زبون وبيأخذ منه خمس بالمائة ويعطيه هذا الوسيط فهذا لا يجوز.
السائل: آه جزاك الله خير يا أستاذنا.
الشيخ الألباني رحمه الله: وإيّاك.

[5 - ما حكم الجماع أثناء الحيض وماذا على الرجل الذي يفعل ذلك؟]

السائل: أستاذي!
الشيخ الألباني رحمه الله: نعم.

السائل: ما حكم الجماع أثناء الحيض؟ وما على الرجل الذي فعل ذلك؟

الشيخ الألباني رحمه الله: قله يا أخي هذا خلاف القرآن {فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ} (1) وثانياً فيه أحاديث فيها وعيد شديد لمن أتى حائضاً (فقد كفر بما أنزل على محمد) ولمن فعل ذلك فعليه أن يتصدق بنصف دينار و ... .
السائل: ويتوب إلى الله؟
الشيخ الألباني رحمه الله: ويتوب إلى الله.

[6 - ما حكم رضاع الرجل من زوجته عند مداعبتها؟]

السائل: أستاذي!
الشيخ الألباني رحمه الله: نعم.
السائل: هل يجوزُ للزوج عند مداعبة زوجه أن يرضع من حليبها، أي من ثديها؟
الشيخ الألباني رحمه الله: ما فيه مانع.
السائل: جزاك الله خير أستاذنا.
الشيخ الألباني رحمه الله: وإياك.
السائل: السلامُ عليكم ورحمة الله وبركاته.
الشيخ الألباني رحمه الله: وعليكم السلام ورحمةُ الله وبركاته.

[7 - ما حكم قراءة القرآن في العزاء.؟ وما حكم صنع الطعام في هذه المناسبة؟]

السائل: السلام عليكم [وهنا انقطع صوت الشيخ الألباني نهائياً]، كيف حال أستاذنا؟ أنا أستاذي بتكلم الآن من بيت صهري بخصوص نحنا جالسين الآن بخصوص تعرف توفت رحمةُ الله عليها والدته، فيه بعض الأسئلة عما بتجهزها لنا الآن، أيه نعم، لو سمحت دقيقة واحدة، آه أستاذنا، سامعني؟ [هنا رجع صوته].
الشيخ الألباني رحمه الله: إيوه.
السائل: أستاذي بخصوص هذا الموقف، أنه طبعاً

يكون فيه الوفاة، كثير بعضهم يضع القرآن ليقرأه طبعاً في المسجل، فما رأيكم في ذلك؟
الشيخ الألباني رحمه الله: قراءة القرآن في هذه المناسبة من قارئ حي أو بالمسجل قراءة كلاهما لا يشرع في دين الإسلام، وعلى من أصيب بميت أولا أن يتلقى ذلك بالرضا والقبول، وبالصبر الجميل كما قال تعالى: {وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ * الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ * أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ} [155 - 156:البقرة].
ومن ذلك أن يقول: (إنّا لله وإنا إليه راجعون)، وكلما استحضر عظمة المصيبة كرر هذه العبارة الجميلة: (إنّا لله وإنا إليه راجعون)، ويكثرون الدعاء للمتوفى وإن كان لابد ما فيه [من] طريقة إلا هي، ولكن الابن والبنت للمتوفى لهما أن يقرءا من القرآن ما شاءا على روح المتوفى سواء كان أبا أو كان أم، أما الآخرين فلا يقرؤون القرآن على روح المتوفى وإنما لهم الدعاء {رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا

---

(1) - الشيخ قال الآية (ولا تقربوا النساء في المحيض) فبحثت عنها بالنص فما وجدتها والصحيح ما أثبتها في التفريغ.

وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا} [10:الحشر] هكذا ينبغي أن يكون موقف المُصابُ بمثلِ هذا المصابِ، ونسأل الله للميت أن يرحمه.
السائل: اللهم آمين.
الشيخ الألباني رحمه الله: ونسأل الله للمصابين الصبر.
السائل: أستاذي.
الشيخ الألباني رحمه الله: نعم
السائل: بخصوص الطعام.
الشيخ الألباني رحمه الله: الطعام إذا تقدم به أقارب الميت بالمصابين للميت، أما المُصابين فلا يجوز لهم

في شرعِ الله أن يصنعوا طعاماً وحسبهم ما نزلَ بهم من مصيبة، لقوله - عليه السلام - لبعض جيران وأقارب جعفر: (اصنعوا لآلِ جعفر طعاماً فقد شغلهم ما هم فيه) فهم في هذي الحالة في مصيبتهم لا يجوز أن يشتغلوا أنفسهم بضيافة واستقبال المعزين؛ لأنه هذا ليس عُرفاً، إنما هذا [غلط] فلا يجوز لهم صنع الطعام للمصابين، وإلا من الجيران بيصنعوا الطعام للمصابين، هذا فقط.

[8 - ما حكم من يقول عند موت شخص (يذهب وليس هناك جنة ولا نار)؟]

السائل: أستاذنا.
الشيخ الألباني رحمه الله: نعم.
السائل: بخصوص يعني مثل هذه المجالس أحياناً يعني يضطر البعض في بعض الأسئلة عن الدنيا والجنة والنار.
الشيخ الألباني رحمه الله: نعم.
السائل: من الجالسين أو من عامة الناس البعض منهم ينكرون الآخرة وينكرون الجنة يعني يقولون: أنه إذا مات الميت خلاص راح مات كالكلب، فمثل هذا الرجل أو هذا القائل يعني ما الحكم في ذلك؟
الشيخ الألباني رحمه الله: هذا ليس مسلماً ولا يهوديا ولا نصرانياً، واليهود والنصارى خيرٌ منه، يعني هذا دهري، هذا زنديق ملحد، وهو لا يؤمن بالله ولا برسوله، وفي القرآن الكريم {وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ * قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ} [78 - 79:يس] المهم أخي هذا ليس مجالَ البحث في حقه بمناسبة هذه الوفاة.
السائل: جزاك الله خير.
الشيخ الألباني رحمه الله: وإياك.
السائل: السلامُ عليكم.
الشيخ الألباني رحمه الله: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

[9 - ما هو الأفضل صلاة السنة في البيت أم في المسجد؟]

السائل: السلامُ عليكم.
الشيخ الألباني رحمه الله: وعليكم السلام ورحمة الله.
السائل: كيف حال أستاذنا؟
الشيخ الألباني رحمه الله: أهلاً وسهلاً.

(9/10)

السائل: في عندي كم سؤال تسمح لنا فيهم.
الشيخ الألباني رحمه الله: تفضل.
السائل: ما الأفضل صلاة السنة في البيت أو في المسجد أستاذي؟
الشيخ الألباني رحمه الله: في البيت.
السائل: في البيت!
الشيخ الألباني رحمه الله: معلوم، (أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة).
السائل: نعم.
الشيخ الألباني رحمه الله: هكذا يقول الرسول - عليه السلام -.
السائل: - صلى الله عليه وسلم -.

[10 - هل ورد في كيفية السلام في الصلاة أنها تكون ابتداءً من جهة القبلة ثم يشير إلى اليمين؟]

السائل: أستاذنا ما كيفية السلام الوارد عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في الصلاة وهل ورد أنه - عليه السلام - كان يبدأ السلام جهة القبلة ثم يشير إلى اليمين ثم إلى الشمال؟
الشيخ الألباني رحمه الله: هذا التفصيل لا أصل له في السنة وإنما كان يلتفت إلى يمينه قائلاً: السلامُ عليكم ورحمةُ الله ثم يلتفت إلى يساره قائلاً: السلامُ عليكم ورحمةُ الله، أما هذا التفصيل فلا أصل له في السنة، يقول به بعض المذاهب كمذهب الشافعي، لكن لم يرد في السنة.
السائل: أستاذنا بخصوص يعني يمين، فيه موعظة فيها هذا الشيء أو فيها يعني لها موعظة -مثلاً- عن اليمين والشمال، يعني مقصود فيها عن الملائكة يعني؟

**الشيخ الألباني رحمه الله: فيه قيل يعني أنه يسلم على من يمينه من المسلمين ومن على كتفيه من الملائكة، أما ذكر الملائكة هنا فلا أصل له أيضاً، كذلك لما بيسلم عن اليسار بيقصد من على يساره من المصلين ومن على [منكبه] الأيسر من الملائكة.
السائل: نعم.
الشيخ الألباني رحمه الله: لكن ذكر الملائكة سواء عن اليمين أو اليسار لم يرد له ذكر في السنة.**

[11 - هل عذاب القبر متواصل أم منقطع؟]

**السائل: أستاذنا، عذاب القبر هو عذاب حتى يوم القيامة أم متقطع وما الدليل على ذلك؟
الشيخ الألباني رحمه الله: ربنا قال في القرآن الكريم في حق فرعون وجماعته {النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا} [غافر:46] {غُدُوًّا وَعَشِيًّا}.
السائل: نعم.
الشيخ الألباني رحمه الله: هذا بالنسبة لهل أكفر الناس فرعون وجماعته، اللي اتخذوه إلهاً من دون الله، أما الآخرين لا شك يعني من الفساق من المسلمين بيكون عذابهم دون ذلك، أما تفصيل بين كم وكم فهذا ليس له ذكر في السنة.
السائل: نعم.**

[12 - هل تزيين المنزل للقادم من الحج جائز؟]

**السائل: أستاذي يوجد عندنا الآن في بعض الأهالي في هذا البلد يزينون باب بيوتهم لعودة المسلم من تأدية فريضة الحج، هل هذا الفعل من السنة؟
الشيخ الألباني رحمه الله: آه على العكس من ذلك، تزيين البيوت إذا كان يعني برضا الحاج القادم فهو إن كان لا يُفسد عمله فبما لا شك يُنقص عليه أجره، لأنه من باب الرياء والسمعة والرسول - عليه السلام - بيقول: (من راءى الناس راءى الله به ومن سمّع الناس سمّع الله به) وإن كان بدون رضا من الحاج فيكون المسؤولية والمؤاخذة منصبة على الأهل**

الذين يزينون المنزل بمناسبة قدوم الحاج.
السائل: الله يجزيكم الخير أستاذي.

[13 - ما رأيكم في تقسيم ابن تيمية التصوف إلى سني وبدعي؟]

الشيخ الألباني رحمه الله: فيه سؤال؟
السائل: نعم، السلامُ عليكم.
الشيخ الألباني رحمه الله: ألو.
السائل: نعم، نعم، أستاذي [انقطع فجأة ورجع الخط للسائل].
الشيخ الألباني رحمه الله: نعم.
السائل: السلامُ عليكم.
الشيخ الألباني رحمه الله: وعليكم السلام ورحمة الله.
السائل: أزعجناك يا أستاذنا.
الشيخ الألباني رحمه الله: عفوا.
السائل: عندي أحد الأخوة وفيه عنده هذا السؤال، يقول: يميل الشيخ ابن تيمية إلى تقسيم التصوف لسني وبدعي، فما قول فضيلتكم خاصّة وإن هذا الرأي يميل له الآن بعض دعاة السلفية كالدكتور مصطفى حلمي في كثير من كتبه؟
الشيخ الألباني رحمه الله: وهذا سلفي؟!
السائل: نعم.
الشيخ الألباني رحمه الله: مصطفى حلمي سلفي؟!
السائل: يقول إنه سلفي؟
الشيخ الألباني رحمه الله: شو الدليل على سلفيته؟
السائل: [يسأل صاحب السؤال] شو الدليل على سلفيته.
صاحب السؤال: يكتب في السلفية.
الشيخ الألباني رحمه الله: اسأل هذا الرجل الذي يسأل هذا السؤال: شو الدليل على سلفيته؟
السائل: [يخاطب صاحب السؤال] تكلم مع الشيخ.
صاحب السؤال: هو يزعم إنه سلفي، ينتصر لاثبات الصفات على مذهب السلف، بيذم مذهب الأشاعرة، ينتسب لمذهب السلف ودائماً يذم من عاب السلف باستمرار، وأكثر من كتب شيخ الإسلام ابن تيمية في الفترة الأخيرة، و أكثر من ... .

الشيخ الألباني رحمه الله: ألو.
السائل: نعم أستاذي، انته مش سامعه؟

الشيخ الألباني رحمه الله: عم بيقطع الكلام
السائل: أستاذي يعني بيذم ... تكلم، تكلم ... يعني أستاذي بيكتب في منهج السلف هذا الرجل.
الشيخ الألباني رحمه الله: شو له من الكتب؟
السائل: (ابن تيمية والتصوف).
الشيخ الألباني رحمه الله: هذا ما بيدل على أنه سلفي أخي، على كل حال التصوف لا يمدح لأنه تصوف لكن ما كان منه مطابقاً للكتاب والسنة فهو مما ينبغي عدم رده بمجرد أنه يقال إنه تصوف، يعني لاشك أن المذهب من المذاهب الأربعة للأئمة الأربعة هو الأقوى والأسلم من كثير من أقوال المتصوفة فكما أنه يوجد في كل مذهب من المذاهب ما يوافق الكتاب والسنة فيؤخذ به لموافقته للكتاب والسنة، لا لأنه مذهب إمام من الأئمة، وإذا وجد في مذهب من مذاهب هؤلاء الأئمة ما يخالف الكتاب والسنة رد ورفض، وإن كان قد قال به إمام من الأئمة، فالتصوف كذلك يُقالُ فيه، ما وافق الكتاب والسنة فهو صواب وما خالفه فليس بصواب، لكن لا ينبغي أن يقال هناك تصوف صالح وتصوف طالح لأن ما في الكتاب والسنة يغني عن كل ذلك، هذا رأيي واعتقادي.
السائل وصاحبه: جزاك الله خير.
الشيخ الألباني رحمه الله: وإياكم.
السائل: السلام عليكم.
الشيخ الألباني رحمه الله: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

[14 - قرية بها مسجد واحد فيه قبر هل تجوز الصلاة فيه؟]

المقدم: الله يجزيك الخير أستاذي بارك الله فيك عدنا هنا أخونا نعمان بريد يستفسر منك، إيه نعم ممكن؟، بخصوص مسألة، تفضل.

السائل: السلام عليكم.
الشيخ الألباني رحمه الله: وعليكم السلام ورحمة الله.
السائل: واللهِ فيه سؤال يا شيخ معليش، فيه تجمع سكني للمسلمين ولا يوجد به إلا مسجد واحد.
الشيخ الألباني رحمه الله: كيف؟
السائل: تجمع سكني للمسلمين، إسكان للمسلمين، لا يوجد به إلا مسجد واحد، وهذا المسجد مبني بجوار مقبرة، بل وجدنا أمام المحراب عدد من القبور، فهل يصلى به أم يصلي أبناء الحي منفردين؟ معظم مساجد الحي بعيدة عن المنطقة.
الشيخ الألباني رحمه الله: لا يصلون فيه ولا يصلون منفردين.
السائل: بارك الله فيك، يصلون به!
الشيخ الألباني رحمه الله: لا، لا، ما سمعتني.
السائل: لا يصلون فيه ولا يصلون منفردين، أين يصلون؟
الشيخ الألباني رحمه الله: وإنما يصلون مجتمعين ولو في دار أحدهم.
السائل: وإن تعسر ذلك؟
الشيخ الألباني رحمه الله: إلى أن يتمكنوا من بناء مسجد وهذا واجب عليهم.
السائل: نعم لكن إن تعسر هذا الأمر، من باب وجود الحرج عند البعض أو قلة الفهم الإسلامي.

الشيخ الألباني رحمه الله: لا يتعسر عند اثنين ثلاثة من المسلمين، وليس المقصود أن يجتمع المسلمون جميعاً، لأن المسجد الذي لا إشكال فيه لا يجتمعون فيه جميعاً، و {لا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ} [النساء:84].
السائل: ولو تعسر الاجتماع يصلي منفرداً ولا يصلي في المسجد؟
الشيخ الألباني رحمه الله: نعم، لكن نحن لا نقنع انه ما نصلي في المسجد على أساس أن نصلي منفرداً، وإنما نعمل دعوة لمن يترجى عندنا أنه يتجاوب معنا أن لا يصلي في هذا المسجد ويصلي في دار أحد هؤلاء المسلمين الطيبين.

السائل: بارك الله فيك.
الشيخ الألباني رحمه الله: يعني ما ينبغي أن نقنع بتهريبهم فقط من هذا المسجد ولا يغني أن يصلي كل واحد في البيت كسلاً لأن الصلاة في هذا المسجد لا تصح، وإنما على هؤلاء أن يسعوا وأن يتجمعوا اثنين ثلاثة في أي مكان، وبعد ذلك يرزق الله ما لا تعلمون.
السائل: جزاك الله خيراً.
الشيخ الألباني رحمه الله: وإيّاك.
السائل: السلام عليكم.

[15 - ما فقه حديث النهي عن المبيت منفرداً؟]

السائل: السلام عليكم.
الشيخ الألباني رحمه الله: نعم.
السائل: السلام عليكم.
الشيخ الألباني رحمه الله: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته.
السائل: كيف حالك أستاذنا؟
الشيخ الألباني رحمه الله: أحمده وأشكره.
السائل: الله يبارك فيك.
الشيخ الألباني رحمه الله: كيف حالك؟
السائل: الحمد لله.
الشيخ الألباني رحمه الله: كيف صحتك اليوم؟
السائل: الحمدُ لله أحسن الحمد لله بخير من الله.
الشيخ الألباني رحمه الله: إن شاء الله الجميع بخير؟
السائل: الحمدُ لله كلهم بخير ندعو لك بالسلامة أستاذنا.
الشيخ الألباني رحمه الله: الحمدُ الله، الله يسلمك.
السائل: الله يبارك فيك، أستاذي، فيه حديث في صحيح الجامع: (نهى رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم عن الوحدة، أن يبيت الرجل وحده)، هل هذا أستاذنا في الحديث ينطبق على الإنسان الذي أهله سافروا من هذا البلد إلى بلد آخر على هذا الإنسان، وهل يبيت أنا لوحدي في هذا البيت؟
الشيخ الألباني رحمه الله: الوحدة في هذا المثال اللي أنت متصوره، أن الضرورة لا بد منه، والضرورات تبيح المحظورات، والشرع دائماً بينهى عن شيء بإمكان الإنسان أن [يطبقه]، وليس لأيما

عارض، فهمتني؟
السائل: ايه نعم، أسمعك وأفهمك أستاذي.

(9/14)

الشيخ الألباني رحمه الله: طيب، ولذلك فما ينطبق الحديث على المثال اللي انته عم بتضربه.
السائل: إذاً أستاذنا بدنا معنى الحديث المفهوم من هذا الحديث.
الشيخ الألباني رحمه الله: ما وضحلك المفهوم يا أخي، إنه الإنسان ما [يفكر] ينام وحده.
السائل: إيه نعم.
الشيخ الألباني رحمه الله: أما الشي اللي هو بيعمله [بعدين] فبنقوله كلام.
السائل: طيب أستاذنا قد يكون من البعض أنه أن يتضايق من النوم مع زوجته حتى، يعني لا هو في غرفة وهي كمان في غرفة
الشيخ الألباني رحمه الله: ايه هذا عم بينصب الحديث عليه، هذا اللي بينصب الحديث عليه.
السائل: إيه نعم، جزاك الله خير.
الشيخ الألباني رحمه الله: وإياك.
السائل: أي خدمة أستاذي.
الشيخ الألباني رحمه الله: سلامتك بارك الله فيك.
السائل: أستاذي، هذا للتحريم أو للكراهة؟
الشيخ الألباني رحمه الله: للتحريم.
السائل: للتحريم.
الشيخ الألباني رحمه الله: آه.
السائل: السلامُ عليكم.

[16 - جاء في الحديث: (من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها لوقتها من الغد)، ما المراد بقوله: (لوقتها من الغد)؟]

السائل: السلامُ عليكم.
الشيخ الألباني رحمه الله: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.
السائل: مساك الله بالخير.
الشيخ الألباني رحمه الله: مساك الله بالخيرات

والبركات.
السائل: كيف حال أستاذنا؟
الشيخ الألباني رحمه الله: الحمد لله بخير، كيفك انت؟
السائل: الحمدُ لله رب العالمين.
الشيخ الألباني رحمه الله: كيفك اليوم؟
السائل: الحمدُ لله.
الشيخ الألباني رحمه الله: دائماً.
السائل: الحمدُ لله، أستاذي في حديث في صحيح الجامع: (من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها لوقتها من الغد)، ما المقصود (لوقتها من الغد)؟ ما هو المقصود من ذلك؟
الشيخ الألباني رحمه الله: بدك تجمع بين هذا الحديث والحديث الآخر، فليصلها حين يذكرها وليصلها غداً في وقتها.
السائل: نعم، نعم.
الشيخ الألباني رحمه الله: فهمتني؟
السائل: نعم، نعم أستاذي.

الشيخ الألباني رحمه الله: طيب، غيرُه.
السائل: أستاذي أعد مرة ثانية عفواً.
الشيخ الألباني رحمه الله: بقول: هذا الحديث ما بيتعرض لصلاة المنسية وإنما في صلاة اليوم الآتي ففي اليوم الآتي يأمر الرسول أن يصلي صلاة اليوم الآتي في وقتها، ولا يفوتها على نفسه كما فوت سابقتها، وسابقتها أن يصليها حين يذكرها، أما اللاحقة بها فيصليها لوقتها، واضح؟

[17 - عدم توفر المحرم للمرأة بالنسبة للحج ما الاستطاعة المالية هل هو شرط وجوب أو شرط أداء؟]

السائل: واضح أستاذي فيه أخونا عادل هنا بيسألك سؤال ثاني.
الشيخ الألباني رحمه الله: تفضل.
السائل: السلامُ عليكم.

الشيخ الألباني رحمه الله: عليكم السلام.
السائل: كيف حالك شيخنا؟
الشيخ الألباني رحمه الله: أهلين.
السائل: بالنسبة لأجيب المحرم مع المرأة للحج أو السفر، أجيبه للحج هل هو شرط أداء أم شرط وجوب مع توفر الاستطاعة المالية؟
الشيخ الألباني رحمه الله: لا، هو شرط وجوب، والحج صحيح.
السائل: شرط وجوب، والحج صحيح.
الشيخ الألباني رحمه الله: إيه نعم.
السائل: طيب امرأة ليس موجود معها محرم.
الشيخ الألباني رحمه الله: كيف؟
السائل: امرأة ليس موجود معها محرم.
الشيخ الألباني رحمه الله: [حجت]؟
السائل: إيه نعم.
الشيخ الألباني رحمه الله: إذا حجت فحجها صحيح.
السائل: هل تنيب خلافا على الرجل الذي لا يستطيع الثبات - مثلاً - على الدابة.
الشيخ الألباني رحمه الله: لا تنيب لأنه مش يعني فرض عليها.
السائل: آه.
الشيخ الألباني رحمه الله: لكن إذا أنابت كتب لها الأجر.
السائل: يعني فرق بين حجة، يعني كتب لها حجة؟
الشيخ الألباني رحمه الله: إيه نعم.
السائل: جزاك الله خيراً.
الشيخ الألباني رحمه الله: وإيّاك.
السائل: السلامُ عليكم.
الشيخ الألباني رحمه الله: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

[18 - ما حكم التسبيح بالحصى أو بالسبحة؟]

(9/16)

السائل: السلامُ عليكم.
الشيخ الألباني رحمه الله: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

السائل: كيف حالك أستاذنا؟
الشيخ الألباني رحمه الله: أهلين، الحمدُ لله.
السائل: كيف أصبحتم؟
الشيخ الألباني رحمه الله: بخير، كيفك أنت؟
السائل: الحمدُ لله بخير.
الشيخ الألباني رحمه الله: عسى ما فيه بأس؟
السائل: الحمدُ لله، لا، لا أراك الله بأساً.
الشيخ الألباني رحمه الله: الحمدُ لله.
السائل: أستاذي بخصوص المسبحة فيه عندي سؤال.
الشيخ الألباني رحمه الله: آه.
السائل: من المعلوم أن استعمال المسبحة ليس من السُّنّة، وقد احتج علينا بعض الناس بقوله أن هناك بعض الآثار الصحيحة وفيها نص استعمال المسبحة ويقول أن هذه الآثار قد وردت في كتاب للغماري في الرد عليه، فما مدى صحة هذا الكلام؟ وما مدى صحة هذا الآثار؟
الشيخ الألباني رحمه الله: الآثار في السبحة ما فيه، فيه آثار في التسبيح بالحصى.
السائل: نعم.
الشيخ الألباني رحمه الله: وما كان منها مرفوعاً إلى الرسول فلا يصح، وما كان منسوباً إلى بعض الصحابة، كنا إحنا ضعفناها كلها، وإن صح شيء منها فذلك غير ما ثبت في السنّة من العقد باليمين والأمر بذلك، فلو ثبت بأنه بعض الصحابة عد بالحصى بيكون خلاف السنّة، ولذلك فلا يلتفت إلى العد بالحصى فضلاً عن السبحة، السبحة ما لها أصل، وإن احتجوا بالآثار عم بينفذوا عن السنّة، السنّة العد بالأصابع، وأمر الرسول بذلك، وقال: (إنهن مسئولات يوم القيامة) الحصى والسبحة ما تسأل، فكل شيء بيخالف السنّة فما فيه شك في بدعيتها، فما يهمك ما يجعجعون حوله من بعض الآثار ومن رأس بعض الغماريين، هذولا طرقيين وصوفيين، بيحاولوا بيأيدوا بدعوى بعض ما عثروا عليه من الروايات، وأنا في صدد توفير الوقت لإتمام الرد عليهم.
السائل: قواك الله يا شيخنا.
الشيخ الألباني رحمه الله: الله يبارك فيك.
السائل: وأطال الله في عمرك.
الشيخ الألباني رحمه الله: الله يحفظك.

[19 - ما حكم تأخير الصلاة عن وقتها لفقد الماء؟]

السائل: أستاذنا فيه سؤال ثاني.
الشيخ الألباني رحمه الله: تفضل.
السائل: في الحضر إذا فُقد الماء وعلم أن الماء سيُحضر عند الصلاة الثانية، يعني على المثال أستاذنا، مثلاً ظهرية بدنا نصلي والعصر تحضر الصلاة الثانية، يعني بتحضر المايه، أيه الأفضل

(9/17)

أستاذي أتيمم حتى أصلي الظهر في وقتها وإلا أأجلها أستاذنا على أساس أنه الآن عم بيجوز لنا نعمل جمع التأخير؟
الشيخ الألباني رحمه الله: لا، لا، ما فيه داعي للتأخير، بيصلي الصلاة لوقتها بالتيمم.
السائل: جزاك الله خير.
الشيخ الألباني رحمه الله: وإياك.
السائل: السلام عليكم.
الشيخ الألباني رحمه الله: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني: www.alalbany.net]

(9/18)

سلسلة الهدى والنور (10)
محتويات الشريط:

4 - هل يجوز إعطاء شيء من الزكاة إلى أفغانستان؟. (00:49:21)
5 - هل يجوز نقل الزكاة من بلد إلى بلد؟. (00:51:41)
6 - هل تجوز التجارة في العملة الورقية؟. (00:53:54)
7 - ما معنى حديث (.. أدخلتهما طاهرتين ..)؟ (00:57:04)
8 - شبه حول السلفيين بأنهم غير منظمين؟. (00:59:17)
****
إخوة الإيمان:
هذا لقاء مع مندوب جريدة الشرق الأوسط حول الإفتراءات التي أشيعت على الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في بعض جرائد الإمارات العربية على لسان وزير الأوقاف الخزرجي.

(10/1)

[الصوت بدأ متقطعاً وغير مفهوم نوعاً ما، فاعذروني على عدم ضبط الكلمات]
المقدم: وأشاع على [...]، بل منكم [...]، وقال يشهد المسلمون والشرق الأوسط [...]، قلت واللهِ أنا [...] ألتقي بالشيخ وأراه يعني ....
إنه ترك الخبر هذا بالذات، قال له أنه خبر الرسالة إنه الشيخ أبو شقرة وهو متأثر به، ورسالة ثانية برضه ناس أعطينه [...]، يعني [...]، فاللي موقع الخبر هذا بدنا أنه مطلع و ليست لديه صورة واضحة أستطيع أقدم بها [...] المسلم في العالم العربي أو في كل مكان.
لا نريد إلا خيراً.
إيش كبداية بدنا نقول إيش تعليقك على هذا الكلام كله.
الشيخ: أقول، تعليقنا على هذا الكلام أن ناشر هذه الكلمة وكاتبها وفي ظني أنه لا يمكن أن يكون هو الوزير الخزرجي نفسه، لأني أتصور أن من كان في منزلته يتورع أن يكتب ما لا علم له به، وليس فقط أن يفتري الكذب على دولته ليس على شخصي أنا،

وإنما على دولته، حيثُ يقول
السائل: أنه سبق وقبل أربع سنوات ..
الشيخ: إيه نعم، إيش يقول هنا: ((ويذكر أن هذه الجماعة ظهرت في أول مرة قبل أربع سنوات وعادت في الظهور في الإمارات خلال رمضان، ويتزعمها شخص يُدعى ناصر الدين الألباني الذي لم يستطع نشر وترويج أفكاره رغم محاولته تلك في عدة دول إسلامية كما جرى طردُه من الإمارات قبل أربع سنوات))، فماذا يقول الإنسان إذا نحنُ أثبتنا دخولنا إلى الإمارات بطريقة رسمية وبجوازٍ منذُ سنة؟.

(10/2)

كيف يجرؤون على مِثِل هذه الفرية؟ وكنت أنا قدمت أو اقترحت على الأستاذ أبو مالِك قبل أن يلتقي بكم فيما يبدو، أنه يصور لي هذه، يصور هذه التأشيرة، كم تاريخه، كم؟.
أبو مالك: ثلاثة آلف وتسعمائة وخمس وثمانين، يعني قبل سنة!.
الشيخ: قبل سنة!، فماذا يقول إنسان عن مِثلِ هذه الفرية؟ أمّا وذلك أعظم بلا شك لكن هذه تدمغهم في الصميم، لكن أهم عندنا هذه التهم التي جاءت في هذا المقال من ذلك مثلاً:
قولهم: ((إن هذه الجماعة تُنْكِر المذاهب الإسلامية الأربعة)) ونحنُ لنا مؤلفات عديدة تبطل هذه الفرية أشد الإبطال؛ لأننا نتوسع جداً في الفقه الإسلامي بحيث أننا نصرح ونقول: إنّ اللهَ -تباركَ وتعالى- ....
فنحنُ نؤمنْ بالمذاهب الإسلامية وليس فقط بالمذاهب الأربعة، بل نحن نعتقد أن الإسلام أعظم من أن يُحصر في المذاهب الأربعة، فنحنُ إذا أردنا أن نتفقه في الإسلام استمددنا فقهنا من كتابِ الله ومن سنة رسول اللهِ -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أصالةً ثم مستعينين على ذلك ليسَ فقط بالمذاهبِ الأربعةِ بلْ وبالمذاهبِ الأخرىْ المدوَنَة في كتب المخطوطات في كُتُبِ الفقهِ، كمذهب الأوزاعي -مثلاً- و عبد اللهِ بن المباركْ وعبدُ اللهِ بن المهدي

وسُفيانْ الثوري و أمثالُهم كثير وكثيرٍ جداً، فهذه تُهمة.
والتُهمة الأكبر قولُ هذا الكاتِب: ((وتشككُ بسنةِ رسولِ اللهِ -صلى الله عليهِ وعلى آلهِ وسلّم)).

(10/3)

هذا في الحقيقة يعني واقعة لا علاج لها، نحنُ [نخدمُ] السنّة منذُ نحو نصف قرن من الزمان، ولنا مؤلفاتٍ معروفة عندِ العلماء وطلاب العِلمْ، ولسنا بحاجة أنُّ نسرد شيئاً من ذلك، لكن أهلِ العِلم يعلمون هذه الفرية، نحنُ تارة نسمى بأهلِ الحديث، تارة نسمى بأنصارِ السنّة، تارة نسمى بالسلفيين لأننا ننتسب إلى السلفِ الصالح، كمنهج علمي لفهم الكتاب والسنة، ولذلك فقول هذا القائل: ((وتشكك بسنة رسول اللهِ - صلى الله عليه وسلم -)) لعله يحسن أن يقال: رَمَتْنِي بِداءِها وانْسَلْتْ، ((عن طريق تكذيب أحاديث الصِحاح المعتمدة)):
أولاً:- هذا التعبير ليس تعبير علمياً دقيقاً؛ لأن أحاديث الصِحاح غير الأحاديث الصحيحة، الصِحاح كُتبْ، أشهرُها وأصحّها صحيح البخاري وصحيح مسلم، ثم يأتي من بعدها في مرتبة دون سابقتها كصحيح ابن حبّانٍ وابن خزيمة ومستدرك الحاكم ونحوُ ذلك.
فقولُهم: ((إنّها تُكذّبْ أحاديث الصِحاحْ المُعْتَمَدة)) هذا علمياً مُنتقد سواءً من حيثُ التعبيرْ أو من حيثُ المعنى؛ لأن أحاديث الصحاح ما دون البخاري ومسلم منتقدة من كثيرين من أهلِ العلِم، من أوضح الأمثلة على ذلك المُستدَرَك على الصحيحن لأبي عبدِ الله الحاكم النيسابوري، فهذا قد وضع عليه الإمام الحافظ الذهبي الدمشقي كتاباً سماه (تلخيص المستدرك) فانتقده في كثير من الأحاديث، فنحنُ لا ننتقد الأحاديث الصحيحة وإنما ننتقد بعض الكتب التي شذت عن التصنيف العلمي الدقيق تبعاً لكثيرٍ من أئمة الحديث، كالإمام الذهبي -الذي ذكرناه آنفاً- وأمثاله كالإمام الزيلعي والإمام العسقلاني ومثلهم كثير.

(10/4)

وكذلك قوله الآن عطفاً على ما سبق في التشكيك في صحة بعض الأحاديث النبوية الأخرى، هذا التشكيك إنما هو بالنسبة لأهل الجهلِ الذين لا علم عندهم بالأحاديث الصحيحة والضعيفة والموضوعة، يكون أحدهم في ذهنه أحاديث تلقاها من بعض الناس وربما سمعها من سِتَتِه أو جدته أو نحو ذلك ممن لا علم عندهم بالصحيح والضعيف، فيأتي أحدُنا ويضعّف حديثاً من هذه الأحاديث فيقول: ضعّف الأحاديث الصحيحة وهي ليست بصحيحة، وبهذه المناسبة نحنُ لنا كتبْ مشهورة والحمدُ لله ويتداولها أهلُ العلم فضلاً عن طلاب العلم، منها سلسلتان إحداهُما: سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، طُبع حتى الآن أربع مجلدات منتشرة في العالم الإسلامي، وكثير منها أعيدت طباعته تكراراً، والسلسلة الأخرى سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرُها السيء في الأمّة، فلا بأس من أن أضرب لك مثلاً مشهوراً:
كثير من المساجد هنا وهناك يرى الرائي على باب محراب المسجد، منبر المسجد حديثاً، قال -عليهِ الصلاةُ والسلام-: "إذا صعِد الخطيبُ المِنْبَر فلا صلاةَ ولا كلام، إذا صَعِد الخطيبُ المنبر فلا صلاةَ ولا كلامَ"؛ لا أصل لهُ، وهو مشهور عند الناس، فحينما يأتي بعض طلاب العلِم ويسمع هذا الحديث ويقول: هذا حديث لا أصل له، يأتي الجاهِل فيقول: ينكرون الأحاديث الصحيحة!، إلخ هناك نبهت في مذكرة ليس لنا الوقت في التنبيه، إنما هو قائم على جهل وعلى اتهام، وكما قيلَ: وهل يستقيمُ الظل والعودُ أعوج!.

(10/5)

أما قوله: ((إنه داءٌ يجبُ استئصالُه))؛ فهذا في الحقيقة بناءَ على ما استقر في أذهانهم من أن كل حديث يسمعونه هو حديث صحيح، بينما أجمعت الأمة الإسلامية كلّها، سلفها وخلفها، أن السنّة دخل فيها ما ليس منها، ولذلك ألفت الكتب التي تميز وتوضح الحديث الصحيح من الضعيف من أشهر هذه الكتب مثلاً (المقاصد الحسنة في الأحاديث المشتهرة على

الألسنة) للحافظ السخّاوي الذي هو من تلامذة الحافظ ابن حجر العسقلاني، وعلى كل حال من جهل شيئاً عاداهُ.
أمّا قوله: ((ويذكر أن هذه الجماعة ظهرت لأول مرة قبل أربع سنوات وعادت في الظهور في الإمارات خلال رمضان ويتزعمها شخصٌ يدعى ناصر الدين الألباني))؛ هذا أيضاً كذبٌ وافتراء لأني لا أتزعم جماعة؛ وإنّما أنا أدعو كما يدعو غيري من أهلِ العلِم إلى اتباع الكتاب والسنّة وعلى منهج السلف الصالِح، الذي أُمِرنَا أن نقتدي بِهِم في غيرما حديثٍ نبويٍ صحيح مثل قولِه عليه السلام في حديث معروف قال فيه: "وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النّار إلا واحدة" قالوا: من هي يا رسولُ الله؟ قال: "هي الجماعة" وفي رواية: "هي ما أنا عليه وأصحابي" ولذلك أمرنَا باتباع السلف الأول ألا وهم الصحابة الكرام، رضيَ اللهُ عنهم، لأنهم كانوا أوعى فهماً للإسلام وأحرص على تطبيقه كما تلقوه من فمِ الرسول - صلى الله عليه وسلم - غضاً طريّاً، فنحنُ لا نتزعم جماعة إطلاقاً، إنّما أنا طالبُ عِلم منكبّ على البحث والتحقيق، وأهلُ العِلمِ هم الذين يعرفون حقيقة ما أقول، ونسأل الله -عزّوجلّ- أن يصلح أحوال المسلمين وأن يحسّن أخلاقهم وأن يوفقهم لإتباع الكتاب والسنة وما كان عليه السلف الصالح رضيَ اللهُ عنهم أجمعين

(10/6)

السائل: بارك الله فيكم
الشيخ: وفيكم إن شاء الله
السائل: دقيقة، يعني أنت أوضحت النقطة هذي يعني بقية الرد كافي والشافي لا شك إن شاء الله، ولكن نحنُ نطلب، نريد بعض الإيضاحات أطال الله عمرك
الشيخ: تفضل
السائل: هي حول إرتيادَك إلى أبو ظبي و [المؤدى] إلى مثل هذا الكلام حتى نكون على بيّنة
الشيخ: هناك مسجد في دبي، اسمه مسجد خليل الرحمن ألقيت دروس هناك، هذا هو الهدف وهكذا

كنت في سوريا أدعو إلى اتباع الكتاب والسنّة ليس إلا
السائل: يعني أنتم زرتم الإمارات كما يبدو أكثر من مرة، المرة السابقة ...
الشيخ: بعد المرة السابقة أظن زرتها مرتين، و زرت قطر وزرت الكويت وهكذا
السائل: وهناك ألقيتم دروس.
الشيخ: ألقيت في مسجد خليل الرحمن.
السائل: طيب نستطيع أن نخرج يعني، ما هو حد قولكم يعني في نشر هذا الكلام في جريدة أو مجلة.
الشيخ: والله هذا يختلف باختلاف الأشخاص، فيه رأيي إنه سوء الفهم أو سوء القصد وقد يجتمعان.
السائل: هل زرتم السعودية [قبل]؟.
الشيخ: مراراً.

(10/7)

السائل: مراراً، ومن التقيتم هناك و؟
الشيخ: التقينا مع الشيخ ابن باز وأئمة الحرم والشيخ حمّاد الأنصاري مدرس الحديث في الجامعة الإسلاميّة، مدير الجامعة، وأئمة أفاضل ممن نعرفهم.
السائل: وعمر فلاتة؟.
الشيخ: فـ ...
السائل: في مجالِ العلِم ما هي نقاط الخلاف بينكم ونقاط الالتقاء بينكم وبين لنأخذ مثلاً ابن باز؟.
الشيخ: ما فيه مجال لنقاط الخلاف بيننا وبينهم قط والحمدُ لله، ولعله يحسن مادام سألت هذا السؤال أن أريك شيئاً.
السائل: نعم، هذا من، بسِم اللهِ الرحمنِ الرحيم، هذا من الشيخ ابن باز.
الشيخ: انظر هذا يدلك أولاً ولا تملك ذلك [الأخبار]، فاقرأ.
السائل: بسم الله الرحمن الرحيم [...] وزعم أن القطيعي زاد فيه أحاديث كثيرة موضوعة حتى صار ضِعْيفَه.
الشيخ: حتى صار ضعفه، بالتحقيق أنه لا زوائد للقطيعي فيه، الذب الأحمد عن مسند الإمام أحمد والرد على من طعن في صحة نسبته إليه، وزعم أن

القطيعي زاد فيه أحاديث كثيرة موضوعة حتى صار ضِعْفَيه، والتحقيق أنه لا زوائد للقطيعي فيه.
السائل: نعم، هلا إنّما يبدو أنك أنت في مقدمة لكتاب نُشر أم لم؟.
الشيخ: لا، لم ينشر.
السائل: لم ينشر بعد!

(10/8)

الشيخ: ورد -هذا- على من قال نُشر في بعض المجلات الهندية أو الباكستانية وتُرجِمْ فيه الطعن، وهذا رد عليه، بطلب ورغبة من الشيخ ابن باز.
السائل: وكان يبدو أنك أرسلت هذا إليه -أي ابن باز-؟
الشيخ: آه، وكتب الجواب.
السائل: المبين من الظرف، يبدو أنه سكر و [...]
الشيخ: هذا سيكون جواب عن سؤالك السابق.
السائل: نعم الذب الأحمد عن مسند الإمام أحمد والرد على من طعن في صحة نسبته إليه، وزعم أن القطيعي زاد فيه أحاديث كثيرة موضوعة حتى صار ضعفه
الشيخ: ضِعْفيْه.
السائل: ضعفيه وتحقيقاً أنه لا زوئد للقطيعي فيه شبهة لمعترض وغيرة للحق .... [وقرأ الكلام بسرعة] والسلام عليكم ورحمة الله، الرئيس العام هو الشيخ ابن باز وهذا ختمه التام، هذا جاي في تاريخ خمسة عشر ألف وأربعمائة وستة، في الذب الأحمد، نعم، سيدي هذا لا شك أنه واضح، وهذا حبذا لو أنه نحصل على رسالة على صورة منها.
الشيخ: لا أدري إن كان الشيخ يسمح بذلك!.
السائل: نعم، على كلٌ، فهذه كواقع نحن نأخذها كمستند أو كواضع أنه فيه رسالة جاءت فيه خمسة عشر ألف وأربعمئة وستة هي عن كتاب الذب الأحمد [وسرد العبارة السابقة]، وهذا يدل على أنه هو تحقيق من الشيخ صحيح، و شيء يُحمد عليه على التحقيق له في رسالة الذب الأحمد.

(10/9)

الشيخ: الذب الأحمد عن مسند الإمام أحمد.
السائل: نعم، الذب و [...] هكذا، [...]، زين، يعني هنا معناه أنه واضح إنه مافيش لا خلاف مثلا في الجوهر والأصل والمسائل في العقيدة.
الشيخ: إحنا درَّسنا في الجامعة الإسلاميّة ثلاث سنوات في المدينة المنورة يوم كان الرئيس الشيخ ابن باز، فنحن عشنا معه ثلاث سنوات.
السائل: انت تعرف ناصر محمد العفوجي؟.
الشيخ: أعرفه، الي هو بالرياض؟.
السائل: لا مش، [...].
الشيخ: وين؟.
السائل: في الرابطة.
الشيخ: الرابطة، أعرفه في الرياض هو كان بالأول في الجامعة ثم نُقل إلى الرياض
السائل: طيب إذاً بهذا الوضع وضحت، نرجع ونقول أنه الكلام الذي نُشر كما يبدو كلام نحتاج إلى التصحيح ويحتاج إلى الدفاع والرد ونحن إن شاء الله سنعمل على ذلك، لكن إذاً ننطلق من هذا المنطلق فهذه نقطة إن شاء الله، ننطلق نقول يعني طيب أنت الشيخ ناصر إيش موقفك من الإجتهاد وأهل العلم في الوقت الحاضر وواجبهم تجاه الكتاب والسنة؟.
الشيخ: أجبتك آنفاً، فنحن نسبونا إلى أننا نُنكر المذاهب الأربعة، نحن نؤمن بمذاهب أكثر مما يثبتونها هم.

(10/10)

السائل: لا شك في ذلك، نحن هذا موضوعنا مفروغ منه، ما هو موقفك [..] من موضوع الإجتهاد وظهوره في الوقت الحالي و ما هو واجب العلماء الدين والفقه أن يجتهدوا ويعملوا في هذا الوقت لإبراز الكتاب والسنة واتخاذ المسار الصحيح في هذا الوقت؟.
الشيخ: لنا مقدمة في صفة صلاة النبي، لنا كتاب اسمه (صفة صلاة النبي - صلى الله عليه وسلم -)، تحب تسمع ما قلته منذ عشرين سنة أو أكثر؟.

السائل: [.....]
الشيخ: آه، فإذاً من شاء التفصيل أحلناه على هذه المقدمة وهي في نحو خمسين صفحة، نحنُ قلنا آنفاً ندعو إلى اتباع الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح، ومعنى هذا أننا نحارب الجمود [...] وأننا ندعو المسلمين إلى أن يتحرروا من الجمود الفكري الذي ران على قلوبهم طيلة نحو عشر قرون وزيادة، ولا يحررهم من ذلك إلا أن يعودوا إلى الكتاب والسنة، وأن يطبقوا ولو آية واحدة ألا وهي قوله تعالى: {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا} [59:النساء].
من جهة أخرى نعتقد أن باب الإجتهاد مفتح على مصراعيه وأنه من رحمة الله -عزّ وجلّ- على عبادِه أن لم يُغلق عليهم باب الإجتهاد؛ لأن الإجتهاد هو رحمة من الله، وحاشا أن يُغلق باب رحمته على عباده، لا سيما وقد بشّر الرسول - صلى الله عليه وسلم - أمته بقوله: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله»، نعتقد من جانب آخر أن كون باب الإجتهاد مفتوحاً.

السائل: هل تشمل الضرورات؟.
الشيخ: كيف؟.
السائل: الحديث هذا تكملته؟.
الشيخ:: «لا يضرهم من خالفهم حتى تقوم الساعة».
السائل: نعم.
الشيخ: طبعاً، إيه نعم.
السائل: لأنه فيه حديث ثاني مشابه له طبعاً لازم [...] قالوا على من قال إنهم.
الشيخ: آه، الآن جاء المثال المناسب، أنا أقول لك هذا حديث ضعيف، ومن رأى العبرة بغيره فليعتبر.
السائل: ما فيه مانع، مش هو نفس الحديث؟.
الشيخ: هو رواية الحديث، وهو حديث ضعيف في السند بهذه الزيادة، و لكن عندنا في صحيح البخاري من حديث معاوية لما روى الحديث الذي ذكرته آنفاً:

«لا تزال طائفة من أمتي» قال: وهذا معاذ يقول وهم بالشام.
السائل: [لو تعيد لو تسمح]
الشيخ: معاوية لمّا روى الحديث عن الرسول عليه السلام يقول: وهذا معاذ يقول -أي معاذ- هم في الشام.
السائل: وماذا قال معاذ .... ؟.
الشيخ: أقرّه، أقرّه.
السائل: أقره.

(10/12)

الشيخ: آه معلوم.
السائل: إذاً فيه بهذا المعنى يسمى استطراد، هل في ذلك معنى للصحة يعني؟.
الشيخ: طبعاً، لكن ما بقول ... ، شوف الفرق الآن فيما يتعلق بعلم الحديث، إذا جاء حديث معناه صحيح ميه بالمية (100%)، لكن لفظه ما ثبت لدينا أن الرسول عليه السلام تكلم به، ما يجوز لنا إسلامياً وعلمياً حديثياً أن نقول قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، إذا رويناه وجب علينا أن نبين ضعفه، ثم إن كان معناه صحيحاً نقول معناه صحيح يشهد له كذا، وإن كان معناه غير صحيح قلنا إسناده ضعيف ومعناه منكر، فالحديث الذي ذكرتَه أنت من حيث الرواية والسند ضعيف لا يصح، لكن نحن أتيناك بالشاهد من صحيح البخاري حينما روى معاوية - رضي الله عنه - ذاك الحديث الصحيح المتفق عليه، قال: وهذا معاذ يقول: وهم بالشام.
السائل: نعم، لنعد ..
الشيخ: الشاهد، نعودُ، فمع كون باب الإجتهاد مفتّح الأبواب فهنا موقفان متباينان متعارضان.
الموقف الأول: أنّ كثير من الناس يجتهدون ولمّا تتوفر فيهم وسائل الإجتهاد.
أول ذلك: حفظ القرآن، ثاني ذلك: الأحاديث، معرفته بالأحاديث الواردة عن الرسول عليه السلام. ويتبع ذلك أن يميّز الصحيح من الضعيف فكثير من العلماء في كل عصر ليسوا من هذا العصر فقط، يوردون الأحاديث في كتبهم لا تصح عند علماء الحديث،

ومعروف أن كل عِلمْ له أهله، له المتخصصون فيه، ويجب في كل علم أن يبدع فيه من المتخصصين، فـ إذاً للذي يريد أن يجتهد فبالإضافة إلى رجوعه إلى

(10/13)

الكتاب والسنّة فينبغي أن يميّز السنّة الصحيحة فيبني عليها، من السُنّة الضعيفة فلا يعتمد عليها. الموقف الذي يُقابل هذا هو أن كثيرا من الناس إذا خُولفوا في رأيهم أو أهل الإجتهاد نقضوا على المخالفين وهذا تعصّب مقيت لا يجوز، وقد قال - عليه الصلاة والسلام- في الحديث الذي رواه البخاري في صحيحه: «إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر واحد»؛ لذلك، نحنُ إذا وجدنا عالماً حقاَ مما سلف أو خلف أخطأ في حكم ما، نحنُ لا نؤاخذُه لأنه مأجور بشهادة الحديث السابق، لكن ذلك لا يمنعنا أن نقول كما قال عليه السلام: "أخطأ"؛ لأنه فيه صواب وفيه خطأ، فإذا بدى لنا أن زيدا من الناس ممن سلف أو خلف فيما قلنا أخطأ في رأي ما؛ في مسألة ما، ذلك لا يحول بيننا وبين أن نقول: أخطأ زيد من الناس، لكن كلمة أخطأ يعني مأجور أجرا واحدا، وقد جاء في الحديث -أيضاً في صحيح البخاري- أن أبا بكر الصديق - رضي الله عنه - طلب من الرسول - صلى الله عليه وسلم - بأن يسمح له بتأويل رؤيا قُصت على مسامعه عليه السلام فأذن له، فسأله: هل أصبتُ يا رسول الله؟ قال: «أصبت بعضاً وأخطأت بعضاً»؛ فلا نتورع نحنُ أن نقول: فلان أخطأ لأن هذه الكلمة ليست قدح، وليس فيها أي مغمز أو طعن، عندما نفهم، الذي يفهم أن من أفتى مجتهداً فهو مأجور فليس في ذلك أي غمز أو لمز، وإنما الواقع ونحنُ نعرف أن كثيراً من الناسِ لا يعرفون هذه الحقيقة ولذلك يعظم عليهم أن يقال: فلان أخطأ، وقد خطّأ أفضل البشر أفضل الصحابة كما سمعتَ آنفاً، هذا موقفنا من الإجتهاد و أهل الإجتهاد، نُقرّ

(10/14)

الإجتهاد ولأهل الإجتهاد ولا ننقم على من أخطأ لكن ذلك لا يحولُ بيننا وبين بيان الخطأ بالدليل من الكتاب والسنّة.
السائل: الواقع كما أثبتم أنه [...] جماعة أنكم جماعة كما قلتم، فضلاً عنكم أنكم مجرد يعني أنكم مجموعة.
الشيخ: ممكن جماعة المسلمين كلهم نحنُ لا نتريث عليهم وندعوهم جميعا إلى كلمة سواء، يعودوا إلى كتاب الله وسنة رسول الله، ومنهاجنا في ذلك كلمة تُكتب بماء الذهب -في رأيي- رُويت عن الإمام مالك إمام دار الهجرة: "قال من ابتدع في الإسلامِ بدعةً يراها حسنة فقد زعم أن محمداً - صلى الله عليه وسلم - خان الرسالة، اقرؤوا قولَ اللهِ تبارك وتعالى: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا} [3:المائدة] قال: فما لمْ يكن يومئذٍ ديناً لا يكونُ اليومَ ديناً، ولا يصلُح آخرُ هذه الأمّة إلا بما صلُح به أولها"، هذا من ناحية.
السائل: الحقيقة كان يسعدني أن أستفيد أكثر وأكثر، ولكن نحن برضه لتقديم الوقت وما سنقوله إن شاء الله.
الشيخ: جميل.
السائل: نعم، آآه، نريدُ استعراض كلمة لحياة الشيخ الألباني من بدايتها حتى هذا الوقت ولو إستعراض خفيف من المقدمة.
الشيخ: إسمحلي لأنه تكلمنا في هذا كثيراً وفي جوانب صفحات منتشرة في ذلك
السائل: ولكن بدأتم فيما نقول، لنأخذ في [....]؟
الشيخ: خمس سنوات.

(10/15)

السائل: خمس سنوات، فماذا، يعني ما هو نشاطكم أو جل نشاطكم؟.
الشيخ: التأليف.
السائل: التأليف، تقريباً لو ذكرتوا لنا بعض المؤلفات التي وضعتوها.
الشيخ: المؤلفات تبلغ نحو مائة وخمسين كتاباً، وهنا عندنا نحو خمسين وأكثر، عندي كتاب مثلاً: "إرواء

الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل" في ثمان مجلدات، وعندي كتاب "تحقيق وتخريج مشكاة المصابيح" ثلاث مجلدات ضخمة، عندي كتاب "أحكام الجنائز وبدعها"، عندي "آداب الزفاف في السنة المطهرة"، عندي "صلاة العيدين في المصلى هي السنة"، عندي تحقيق للـ "الكلم الطيب" من كلام الرسول -عليه الصلاة والسلام-، و عندي "صحيح الجامع الصغير" و"ضعيف الجامع الصغير"، وعندي ما لا أذكره الآن وهذا بحث طويل.
السائل: الله يعطيك العافية، الله يعطيك العافية.
الشيخ: وإياك.
السائل: هل في نيتكم زيارة الأماكن المقدسة؟.
الشيخ: أنا ليّ عادة أعتمر في رمضان وأحج إلى بيت الله الحرام كل سنة.
السائل: ما شاء الله.
الشيخ: وربما حججت نحو ثلاثين حجة، ومثلها عمرة.
السائل: ما شاء الله.

(10/16)

الشيخ: إيه نعم، لكن هذه السنة شعرت أنا وعجوزتي بأنّ رمضان سوف يكون حرٌ علينا، ولذلك تقدمنا بالعمرة قبل رمضان بشهرين تقريباً وأديناها والحمدُ لله، ونسأل الله أن يسهل علينا الحج في هذه السنة كما حججنا في السنة السابقة.
السائل: بارك الله فيكم.
الشيخ: وفيكم إن شاء الله.
السائل: طيب تأليفكم فيما قلتم يعني، أليس لكم ما يشبه بالحلقة التي تدرسون فيها؟.
الشيخ: نحنُ كنّا في دمشق لنا حلقة، لكن هُنا المسؤولون لم يرُق لهم ذلك، ولذلك فنحنُ قابعون في صومعتنا هذه على التأليف فقط.
السائل: هل سبق أن تعاملتم مع رابطة العالم الإسلامي.
الشيخ: مع إيش؟.
السائل: رابطة العالم الإسلامي.
الشيخ: ما سبق، غير الجامعة الإسلاميّة، كنت فيها مدرساً، ثم كنت فيها عضواً في المجلس الأعلى ثلاث

سنوات.
السائل: نعم، على كُلٍ بارك الله فيك نحن ما بودنا أن نثقل عليك.
الشيخ: أهلاً ومرحباً.
السائل: ولكن نحنُ في مقدمة إن شاء الله أن تكون بداية خير إن شاء الله.
الشيخ: أهلاً ومرحباً.

(10/17)

السائل: نعم، إذاً، زي ما تفضلت [عقيدة] نشرت فيها أشياء كثيرة، ولكن أقدر أقولك كقالب مسند [مؤاخذة]، أو كرسالة عالم رغم أنه ما كانت عندي فكرة كاملة عنك، ممكن، نقصد أننا نحنُ إن شاء الله بقدر أن نستفيد من هذي، ما دام أننا نحنُ ننوي الخير فإن إن شاء الله يكون [إلا الخير]، فلا يكون من خلال فيه جريدة أسبوعية تصدر في الرابطة، فنأمل إن شاء الله أن ننشرها في جريدة مرة أخرى ونكون نحن في إعادة الصورة لكم.
الشيخ: جزاك الله خير.
السائل: ونشكركم على استقبالكم وإلى لقاء [وحدث حوار بسيط في أقل من دقيقة اختلطت فيه الأصوات بعض الشيء فما ضبطته]
[وهنا ينتهي اللقاء مع مندوب جريدة الشرق الأوسط]
2 - ما حكم من مات وهو يجهل التوحيد حيث أن الدعوة لم تصله؟. (00:41:51).
السائل: الحمدُ لله والصلاةُ والسلامُ على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن والاه، يا شيخ ما هو حكم من مات من المسلمين وهو يجهل التوحيد، حيث لم تصله الدعوة إما لجهله وهو لا يقرأ و يكتب، وإما لكون بعض العلماء الجاهلين تولوا نشر الدعوة بين الناس وأضرب مثلاً على ذلك: الصوفيّة، بعض الناس يتصوفوا ويعلموا أن الصوفية عبادة.

(10/18)

إن كنتم فضيلتكم تكلمتم عن قضية الدعوة و نشر الإسلام عن [...] القاديانية، ولم تصله الدعوة الحقة في نشر التوحيد فهم إن شاء الله لهم معاملة خاصة، فما رأي فضيلتكم؟.
الشيخ: عرفت فالزم، هذا هو الجواب، أي هذا النوع من المسلمين يعاملون -فيما نعلم- من دين الإسلام عند رب العالمين معاملة من لم تبلغه الدعوة.
السائل: [ما هو الجواب في هذا؟]
الشيخ: الجواب هو حسب ما جاء في السؤال، أنت وصفت الوضع الذي عاش فيه هذا الإنسان، يعني المجتمع الذي عاش ذلك الإنسان الذي مات وهو لم يفهم التوحيد يغلب عليه أو هو صورة ممثلة لهذا المجتمع الذي لم يفهم التوحيد، وإذا كان المشايخ أو العلماء في مثل ذاك المجتمع والذين هم المفروض فيهم أنهم يكونون هداة مهتدين هم أنفسهم ضالين منحرفين فما يكونُ شأن الآخرين؟، يعني كما قيل:
إذا كان ربُّ البيت بالدف ضارباً * * * فما على الساكنين فيه إلا الرقصُ

3 - كبير السن إذا تاب هل عليه أن يعيد الصلاة الفائتة.؟ (00:44:21):

السائل: هل يمكن أن يعيد الصلاة فيمن تاب وهو كبير السن يعني وهو في ظنه [...] فهل يرجح مثلا الصلاة أو ... ؟.
الشيخ: نعم الجواب توبته تجزيه وتفيده إذا كانت توبة نصوحاً مش كل شيء معروف عند الفقهاء، ولا يجب عليه القضاء، بل نقول ربما شيئاً لم تسمعه بعد بهذه الصراحة: "لا يجوزُ له القضاء".

(10/19)

السائل: [ما سمعت كلامه لكن يظهر لي أنه يريد التفصيل فيما ذكره الشيخ رحمه الله]
الشيخ: طيب؛ لأن القول بوجوب القضاء تشريع، والتشريع ليس لأحد منه نصيب، فإنه يأتي من رب العالمين تبارك وتعالى، كما يستفاد من قوله تعالى: {أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ} [الشورى: 21]. نحنُ لا ننكر أن علماء كبارٍ قالوا بوجوب القضاء، ولكن لمّا كان هؤلاء العلماء

الكبار من علمهم وفضلهم أنهم وجهوا الأمّة كلها إلى وجوب الرجوع عند التنازع إلى كتاب الله وإلى حديث رسول الله كما هو صريح القرآن فلما فعلنا واستجبنا لهم فيما به نصحونا، لم نجد عندهم دليلا ملزماً لما ذهبوا عليه من القول بوجوب القضاء، على أن بعض المتقدمين منهم لا يصرحون بالوجوب، وإنما يقولون: يقضي، والأدلة التي يستدلون بها لا تنهض بدعواهم بل هي تنقلب عليهم عند إمعان النظر فيها -في هذه الأدلة -مثلاً- ولا نطيل في هذا محافظة على الوقت- يقول بعضهم الدليل على ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «من نسي صلاة» فيما معناه «فليصلها حين يذكرها» يقولون: إذا كان النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أمر الناسي والنائمَ بالقضاء، فلأن أن يأمر المتعمّد من بابٍ أولى، نحنُ نقول هذا قياس معكوس تماماً، لأن الناسي والنائم مرفوع عنهم القلم، فكيف يقاس عليهما من لم يُرفع عنه القلم؟! وهذا القياس في الواقع هو كما يقول ابن حزم مع مبالغته المعهودة: بأنه يمكن القياس جملة وتفصيلاً، لكنه أحياناً حينما يناقش القياسين يقولُ: (هذا قياسٌ والقياسُ كلّهُ باطلٌ، ولو كان منه حقٌ لكن هذا منه عينُ الباطل)، الحقيقة هذا قياس هو عينُ الباطل، وكما يقولون أيضاً في مسألة

(10/20)

أخرى وهي مسألة الكلام في الصلاة بالنسبة للنائم أو بالنسبة للناسي أو الجاهل، يقولون: تبطل الصلاة قياساً على المتعمّد، كيف يجوز قياس المتعمّد على غير المتعمّد؟! فإذاً لا يجب على مثل هذا الإنسان الذي لم يكن يصلي في ما مضى من الزمان ثم تاب وأناب إلى الله -عزّ وجلّ- لا يجب عليه أن يقضي بل لا يجوزُ لأنه شرعٌ ما أنزل الله به من سلطان.

4 - هل يجوز إعطاء شيء من الزكاة إلى أفغانستان.؟ (00:49:21):

السائل: .. ثمن الزكاة زكاة أموالنا هل يجوز إعطاء الثمن للمجاهدين من الأفغان؟
الشيخ: إيش قلت الثُمن؟.

السائل: نعم.
الشيخ: لماذا خصصت الثمن؟ لماذا ما قلت الزكاة كلها -مثلاً- هل هناك شيء مخصوص به؟
السائل: [الصوت غير واضح] لأنه جاءت الزكاة مقسمة إلى ثمان أجزاء، فهناك من قال نقسمها إلى أجزاء ولكن أقل ما يقسم الثُمن؟.
الشيخ: ما فيش تحديد، هذا هو يجوز مطلقاً عندنا، لكن هذا التحديد إنما ينسجم أو هو نابع من الذين يقولون: يجب صرف الزكاة إلى الأصناف الثمانية، ولا يجوز صرف الزكاة إلى صنف واحد، وهذا لا دليل عليه، فيجوز إذا بدون هذا التضييق أو هذا التقسيم.

(10/21)

السائل: [يظهر لي أنه سأل عن الكيفية التي تصرف فيها الزكاة وذلك من جواب الشيخ رحمه الله].
الشيخ: الملزم أن تخرج الزكاة إلى مصرف من هذه المصارف الثمانية، فأنت مخيّر، نعم.
السائل: نقل عنكم أنكم توجبون الزكاة للمجاهدين فأقل جزء منها الثمن حتى نخرج [....].
الشيخ: لا لا، أنا أقول يعني تجب الزكاة بمعنى أنهم أهلٌ للزكاة، ما دام أنهم يجاهدون في سبيل اللهِ، لكن ما أعني أنه مثلاً عندك فقير تعرفه فقيراً، وأنه لا يجوز لك أن تعطي هذا الفقير وإنما تصرف زكاتك كلها إلى المجاهدين، ما أعني هذا.
5 - هل يجوز نقل الزكاة من بلد إلى بلد.؟ (00:51:41).
السائل: نعم، بالنسبة للزكاة الآن هل يجوز أن أنقلها من أقسام بلادنا؟.
الشيخ: تعني يعني تأجيلها؟.
السائل: تأجيل تسليمها، أضعها في مكان ...
الشيخ: تأجيل تسليمها يعني؟ نعم، إذا وضعت في مكان حريزي، وكُتب عليها احتياطا لعل المزكي إذا مرض أو مات إلى آخره بحيث أنّه يضمن أن تصل إلى أولئك الفقراء، فيجوز نقل الزكاة من بلد إلى بلد آخر، خلافاً لما يذهب إليه الشافعيه وغيرهم، لأنّ حديث معاوية الذي يستدلون به ليس صريحاً في المنع، وبخاصة تعرف حديث معاذ أظن لما أرسله

الرسول - صلى الله عليه وسلم - إلى اليمن وقال له: "فإن هم أجابوك فخذ من أموالهم لتردها على فقراءهم"، إيه نعم، فهذا الحديث أولا ما بيدل على أنه لا يجوز

إخراج الزكاة من بلد إلى بلد آخر؛ لأنه اليمن مجموعة بلاد، ما قال مثلاً إلى صنعاء، حدد يعني، فهذا من جهة، من جهة أخرى أنه لو حدد هذا لا يعني أنه لا يجوز إذا كان هناك فقراء في بلدةٍ أخرى هم مثلاً أحوج من البلدة الأولى، فيجوز إذاً حجز مال الزكاة لإيصالها إلى فقراء في بلدٍ أخرى، فيه شيء غيره.
6 - هل تجوز التجارة في العملة الورقية.؟ (00:53:54).
السائل: فيه لو سمحت ..
الشيخ: إيه تفضل، حتى يجي الشاهد ما عليش، نعم
السائل: سمعنا منكم فتوى بتقول: الأموال اللي يتاجر فيها الحقيقة نريد نفهم ذلك [...]
الشيخ: نعم
السائل: سمعنا بعض أهل العلم [الصوت غير واضح]
الشيخ: .... لأنه ما بتدري ما يفعل الله به، بيجوز إثبات التدوال أو يقف أو يتحسن الأمر، أنت فهمت الفكرة التي نحنُ نحملها وتحملنا على أن لا يجوز المتاجرة؛ لأنه هذه عملة ورقية لا قيمة لها، فقيمتها بما يرصد لها من ذهب، كما كانوا يقولون قديماً، فالمتاجرة بها هو أشبه -وبخاصة في هذا الزمان- كالمقامرة، أنت شايف مثلاً بعض العملات القوية كالدولار الأمريكي مثلاً، مرة بيخفضوه مرة بيرفعوه، هذا معناه حسب مصلحة الدولة الكبيرة يعني، فإذاً هذه مقامرة أنت تصبر في الوقت الذي بتظن أنه بيرتفع، وإذا أنت تصاب بخلاف ما كُنت ظّننْتَ، هذا مقامرة، لكن هي في الحقيقة لو كانت فيه عملة مستقرة ثابتة كان بتكون من باب بيع الذهب

بالذهب، متفاضلاً، وهذا لا يجوز بصريح الأحاديث المعروفة، فمن أجل ذلك نحن بنقول الصرف لا يجوز إلا في حدود الحاجة و الضرورة يعني، أما لأجل المتاجرة بها فلا.
السائل: ما هو حكم الصور التي تدخل في احتياج الصورة للتوضيح، وخاصة إذا كان هذا التوضيح في مسألة علمية مثلاً، كأن بيوضح [...] في الكتاب، هل الاقتناء هذا يعني فيه ضرر؟.
الشيخ: مفهوم، لا أعرِفُ في ذلك ضرراً إذا لم تُستعمل الصور كمنظَر أو ملهاة، وإنما فيه الحاجة للإِستفادة العلمية .... إلى الكتاب ثم يطبع كسائر الكُتب.
7 - ما معنى حديث (.. أدخلتهما طاهرتين ..)؟ (00:57:04):
السائل: ما هو المقصود من قول الرسول - صلى الله عليه وسلم - في المسح على الخُفين: «أدخلتهما طاهرتين»؛ فقد سمعنا من بعض الإخوة السلفيين أنهم علقوا ... على هذا الحديث فمن باب التوضيح، هل يعني توضأ الغسلة الأولى ثم لبس الحذاء ثم الغسلة الثانية ولبس الحذاء؟
الشيخ: مقصود طاهرتين [...] وإنما شرعا، طاهرتين؛ ممكن تفسيرهما يعني غير نجستين، ويمكن تفسيرهما وهذا الواجب طاهرتين يعني: موضأتين، وحينما يكون الرجل قد غسل قدمه اليمنى فما يقال توضأ؛ لأن وضوءه لا يتم إلا بغسل قدمه اليسرى، فأدخلتهما طاهرتين: يعني بطهارة كاملة بوضوء كامل، فالذين يفسرون خلاف هذا التفسير يفسرون باللغة فقط، وعندنا كما لا يخفى على الجميع لغتان: لغة

(10/24)

عِرْقِية عربية؛ ولغة شرعيّة، والأصل في تفسير العبارات الشرعيّة هو اللغة الشرعية وليس اللُغة العرقية، واضح؟
السائل: نعم، جزاك الله خير.
الشيخ: طيب، وإيّاك
8 - شبه حول السلفيين بأنهم غير منظمين.؟ (

.(00:59:17
السائل: بعض الجماعات الإسلاميةّ الموجودة على الساحة الآن يقولون السلفية: أنتم تقولون [...]، يعني الحقيقة نسمع أحياناً يقولون [وتكلم كلاماً غير مفهوم].
ما هو ردكم على هؤلاء من خلال قضية التنظيم أو التجمع أو هذه العبارات.
الشيخ: نحنُ غيرِ منظمين، صحيح، ولنا الفخر -إن صح- أن نقول ذلك، وغيرُنا هم منظمون فماذا فعلوا؟ إذاً حسبنا كما قيل:
هذه آثارنا تدلُّ علينا *****ـ فانظروا بعدَنا عند الآثار.
نحنُ السلفيّون تحرك العالم الإسلامي من دعوتهم، وهذه حقيقة لا يستطيع أحدٌ أن يُنكرها، حتى أولئك الذين يتهمون أو يرمون أو يصفون السلفيّة بما ذكرت لا يستطيعون أن ينكروا أثرُ الدعوة الإسلاميّة في ذواتِ أنفسِهم، لكن هم ماذا فعلوا، لقد أثاروا الفتن وأراقوا الدماء دونَ أن يستفيدوا شيئاً، ودون أن يتقدموا خطوة بل هم على النظام العسكري في بعض الأعراف العسكرية: مكانك ...
لكن الدعوة السلفية -والحمدُ لله- أيقظت العالم الإسلامي إلى الإسلام الصحيح ووجوب الرجوع فيه مع إصلاح السلوك في كل فرد من أفراد المسلمين إصلاحُ أهلِه وذويه وغيره وإلى آخره، فنحنُ غير منظمين فعلاً؛ لأن أساس كل دعوة تنطلق تبدأ

بأهم ما فيها، تبدأ بالعقيدة وتبدأ بالتوحيد وتبدأ بإصلاح العبادة وإصلاح السلوك، أولئك المنظمون، أو المنتظمون -زعموا- ماذا فعلوا في سبيل إصلاح عقيدتهم وتوحيدهم؟!
نحنُ لنا تجارب ومناقشات ومجادلات، حينما كنا نقول لهم أو نسألهم بعض الأسئلة التي كانت تعرِفُها رعاة الأغنام في عهد الرسول -عليهِ الصلاةُ والسلام- فلا يحيرون جواباً، وهم أساتذة ودكاترة ومرشدون ورؤساء أحزاب، إذاً ما الفائدة التي استفادوها من هذا التنظيم وهم بعد لم يفقهوا التوحيد؟
هذا إن وجد فيهم وفعلا قد وجد، وكان جواب

بعضهم: نعَم، نحنُ نعرف التوحيد والحمدُ لله، فكنا نجعلهم تحت الأمر الواقع، من أين جاءكم هذا التوحيد؟ هل نبع من دعوتكم؟ أم أنكم استوردتوها من دعوة غيركم، هذه حقيقة. ولذلك نحنُ لا نأسى ولا نأسف أبداً على ما يقول هؤلاء؛ لأننا نمشي كما قال تعالى: {قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ} [يوسف: 108].
اليوم صلينا المغرب في مسجد هناك اسمه مسجد عبد الله بن عمر، وإذ واحد مصري بينقم على الإمام أن يصلي نافلة [أبو عمّار] أنه حكاله أنه هذه مقامات والأضرحة الموجودة في مصر هذه غير مشروعة، فتخاصموا هو وإيَّاه، هو بيصلي وراه كل يوم، فماذا فعل لو قام المسلمون في مصر بالنسبة لهذه الشركيات والوثنيات القائمة على ساق وقدم في كل البلاد بطولها وعرضها، لا شيء أبداً، سوى الهتافات

(10/26)

هذه العاطفية التي تحرك المشاعر ثم تخبو ولا شيء بعد ذلك، فاللهُ المستعان على كل حال هذا جوابنا ....

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني: www.alalbany.net]

(10/27)

سلسلة الهدى والنور (13)
محتويات الشريط:
(A 13)
1 - من هو الحمو؟. وماهي حدود الاختلاط بالمحارم؟. (00:01:03)
2 - ما هي زينة المرأة المسموح بها للزوج؟. (00:02:40)
3 - الإسبال الذي أمر به النبي - صلى الله عليه

وسلم - أم سلمة في إرخاء ثوبها ذراعاً هل هو من الكعب أو من نصف الساق؟. (00:04:24)
4 - ما هو الفرق بين التصوير الفوتوغرافي والتصوير التلفزيوني؟. (00:05:02)
5 - هل يمكن حصول زواج رجل بجنية؟. وما حكمه؟. (00:05:19)
6 - ما صحة حديث (إذا غلب ماء الرجل ماء المرأة)؟. (00:07:33)
7 - ما معنى حديث (إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه)؟. (00:09:02)
8 - هل رجع أبو حامد الغزالي إلى مذهب أهل السنة في آخر عمره؟. (00:12:06)
9 - هل يجوز التيمم بالصخر؟. (00:12:32)
10 - ما حكم لبس أسفل الكعبين بالنسبة للرجل؟. (00:12:45)
11 - شُبَهٌ حول نقل الاعضاء؟. (00:13:37)
12 - أمر الرسول - صلى الله عليه وسلم - بالزواج بذات الدين فهل يجب على المرأة أيضاً أن تختار ذا

دين؟. (00:14:27)
13 - يطلق الأصوليون في كتبهم " الحاكم هو الله ولا حاكم إلا الله " فهل يصح هذا الإطلاق؟. (00:16:35)
14 - كيف يصوم السائق والفرّان؟. (00:17:13)
15 - ما الجواب على من تأول حديث (لا طاعة لمخلوق في معصية الله) بأن المراد: لا طاعة له إذا كان المطاع يعتقد أن ما أمر به معصية. مع ذكر الشيخ للنقاش الذي جرى له مع أحد أعضاء حزب التحرير في سجن سوريا. (00:22:07)
16 - ما حكم إدخال التلفزيون إلى البيت؟. (00:31:31).

- - - - - - - - - - - -

1 - من هو الحمو؟. وماهي حدود الاختلاط بالمحارم؟. (00:01:03).

السائل: يقول قال - صلى الله عليه وسلم -: «إياكم والدخول على النساء» قالوا: يا رسول الله، أرأيت الحمو؟. قال: «الحمو الموتَ»؛ السؤال:- هل يدخل أبو الزوج ضمن هذا الحديث؟.
الشيخ: لا يدخل.
السائل: وما حدود خلوة المحارم بعضهم مع بعضاً؟.
الشيخ: لا تدخل المحارم في هذا الحديث، وإنما المقصود بالحمو هنا أقارب الزوج الذين ليسوا محرماً للمرأة، أما المحارم فالأحكام الشرعية واضحة بأنه يجوز للمرأة أن

(13/2)

تظهر أمام المحرم بصورة لا يجوز أن تظهر أمام الأجنبي، كما في الآية المعروفة: {وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ .... } [النساء: 31] إلخ، هذه هي القاعدة ولكن لكل قاعدة شواذ، لأننا نسمع في هذا الزمان يعني حوادث يندى لها الجبين، فالقاعدة هكذا، لكن إذا عُرف عن أحدِ المحارم إنحراف في الخلق، حينئذٍ تؤخذ الحيطة ولا يُعامل على حسب القاعدة، فإمّا -مثلاً- أن يحضُر مَحْرَم آخر معروف تقواه وصلاحُه بحضور هذا المحرم، وإمّا أن يحال بينه وبين إختلاءه مع المحرَم، هذه صورة طبعاً نادرة ولكن لها قيمتها، نعم.
2 - ما هي زينة المرأة المسموح بها للزوج؟. (00:02:40).
السائل: سؤال يقول:- المرأة تتجمل لزوجها في البيت، وهي تريد بذلك إرضاء زوجها والظهور أمامه بمظهر جيّد.
الشيخ: ما شاء الله!!.
السائل: ما هو المانع من ذلك؟.، مع العِلم أن نوع التجميل هذه يُشترك فيها المسلمات والكافرات، فهي ليست خاصّة بالكافرة، ولا سيما أن طلاء الوجه كان معروفاً في عهدِ الصحابة رضي الله عنهم، وأنهنّ كنّ يطلين وجههن بالورد؟. نرجو التفصيل في الرد.
الشيخ: لا بأس للمرأة أن تتزين لزوجها بما لا مخالفة في هذه الزينة لشريعتها، أما إذا تزينت بما فيه

مخالفة فهذا لا يجوز لها، والطلي هذا الوارد في الحديث فهو طبعاً لا نستطيع إلا أن نقول بجوازه، لكن الطلي المعروف اليوم فهو أمر أجنبي، وليس من الإسلام في شيء، وإنما المسلمونَ تلقوه عن الكفّار حينما استعمروا من قبلهم، ثم لمّا

(13/3)

خرجوا، خرجوا وتركوا آثارهم من بعدهم، فنحن الذين نزعم أننا نريد أن نحاربهم نؤيدهم في هذه الآثار من حيثُ لا ندري ولا نشعُر، ولذلك فينبغي التفريق بين زينة غير من عادة الكفّار أو الكافرات وبين زينة أقل ما يُقال إنها عادة خاصّة بالمسلمين فهذه جائزة، وتلكَ لا تجوز، نعم.

3 - الإسبال الذي أمر به النبي - صلى الله عليه وسلم - أم سلمة في إرخاء ثوبها ذراعاً هل هو من الكعب أو من نصف الساق؟. (00:04:24).

السائل: سؤال آخر يقول:- في حديث في الإسبال قول النبي - صلى الله عليه وسلم - لأم سلمة: «زدن ذراعا» هل من الكعبين أم من نصف الساق؟.

الشيخ: الذراع المجموع شبرين، الشبر لستر العورة، والشبر الثاني لدفع المحظور الذي قد ينتج بسبب ريح.

السائل: من نصف الساق؟.

الشيخ: نعم؟.

السائل: من نصف الساق؟.

الشيخ: نعم .. كيف قلت؟.

السائل: من نصف الساق.

الشيخ: إيش هو من نصف الساق؟.

السائل: الذراع؟.

الشيخ: الذراع، نعم.

4 - ما هو الفرق بين التصوير الفوتوغرافي والتصوير التلفزيوني؟. (00:05:02

(13/4)

).
السائل: يسأل آخر يقول: ما الفرق بين التصوير الفوتوغرافي وتصوير التلفاز؟.
الشيخ: لا فرق، إلا عند أذناب الظاهريين، نعم.
5 - هل يمكن حصول زواج رجل بجنية؟. وما حكمه؟.
(00:05:19).
السائل: هل زواج المسلم الصحيح العقيدة بأحدى فتيات الجُنّ، هل هذا ممكن يحدث؟. وإن كان يمكن يحدث فهل هذا حلال أم حرام أم مكروه؟.
الشيخ: رحم الله البخاري لما سئل عن الخضر أحيٌ هو أم ميّت؟. قال: من أحالك على غائب فما أنصفك، وإيش يدريني الجن وما الجن ورجل يتزوج من امرأة جنية [يضحك رحمه الله تعالى] شو بيكون حال مثل الإنس والجن ولا إذا غلبوا ما هو هذا.
هذا بيذكرنا بترجمة محي الدين ابن عربي النكرة، في كتاب الميزان للإمام الذهبي، بعد ما بيترجمه لما كان عليه من الإنحراف في تصوفه بيقول: كان يقول بعدم إمكانية تزاوج الإنس مع الجن، قال فرؤي يوماً وقد عَصَبَ جبينَه لما سئل عن ذلك قال: اختلفت أنا وزوجتي الجنيّة فضربتني بالقبقاب في رأسي ففجتني، فهذه العصابة هو لأنه زوجته الجنيّة ضربته، فاعتبر ذلك الإمام ابن ذهبي غمزاً في صدقه، ما [بتشوف بتقول الأيام] أنه هذا لا يمكن، خُلق من طين، وخُلق من نار، فما بالك الآن بتقول أنه زوجتك الجنيّة ضربتك بالقبقاب؟. ههههه
السائل: [هل تثبت هذه القصة]؟.
الشيخ: اللهُ أعلم هذه القصة حقيقية.
السائل: أحد التابعين كان يدعو الله أن يرزقه بزوجة صالحة من الجن.

الشيخ: كيف؟.
السائل: ورد من أحد التابعين كان يدعو الله على المنبر؟.
الشيخ: [واللهِ] ما أدري لا على المنبر ولا على الأرض.
6 - ما صحة حديث (إذا غلب ماء الرجل ماء المرأة)؟.

(00:07:33).
السائل: شرح الحديث الذي عن الماء.
الشيخ: كيف؟.
السائل: «إذا غلب ماء الرجل ماء المرأة»؟.
الشيخ: آه
السائل: تابع الحديث، فما صحة [الحديث] بارك الله فيك؟.
الشيخ: الحديث كلّه صحيح، إيه نعم.
السائل: بس لو سمحت ممكن تقول الحديث.
الشيخ: الحديث طويل الحقيقة أنا ما أستحضره الآن، لكن في ذهني أنه هناك حديثين، فيه «إذا سبق ماء الرجل ماء المرأة» إيه نعم أذكر والعكسُ في هذا للأنثى.
السائل: سمعتُ أنه.
الشيخ: إسمع شويه، في حديث ثاني إذا .. يعني قلنا الحديث الأول في .. نعم
أحد الحضور: الحديث الثاني إذا علا؟.
الشيخ: الآن؛ أنا ما أذكر بالتفصيل، إن كان أحد يمكن يساعدنا على التذكر فبها.
أحد الحضور: حديث عبد الله بن سلام لما جاء
الشيخ: نعم بس إيش إلي فيه قضية الأسبقية ولا الغلبة ولا؟.

(13/6)

أحد الحضور: إذا غلب، إذا علا
السائل: «إذا سبق ماء المرأة الرجل جاء أنثى، وإذا سبق ماء الذكر .. »
الشيخ: ما هي الكلمة الـ .. ؟.
السائل: إذا علا
الشيخ: آه هيه
السائل: [إذا علا ماؤها ماء الرجل أشبه الولد أخواله، وإذا علا ماء الرجل ماءها أشبه أعمامه] (نقلته من صحيح مسلم لإزالة الإبهام).
الشيخ: إيه نعم، هذا الذي أذكره من الحديثين. غيره.
7 - ما معنى حديث (إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه)؟. (00:09:02).
السائل:ما معنى الحديث النبوي الشريف: «إذا أتاكم

من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير».
الشيخ: نعم هذا الحديث يقابل الحديث الآخر بالنسبة للمرأة: «تنكح المرأة لأربع لمالها وجمالها وحسبها ودينها؛ فعليك بذات الدين تربت يداك»، فهذا الحديث في الوقت الذي يأمر الرجل بأن يتزوج ذات الدين، حديث المسؤول عنه يأمر ولي البنت بأنه إن جاء خاطب لابنته أو لمن هو وليّها فعليه أن يختار بالرجل الديّن الحسن الخُلق، «إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه»، غالباً التزوج من ما عندك من النساء فعليك أن تتجاوب مع هذا الطالِب الراغب وإلا فامتناعك يكون سبب لوقوع فتنة، وهذا واضح جداً لمّا الناس بيزوجوا بناتهم لا يراعون في ذلك ديناً ولا خُلقاً، وإنما يراعون

(13/7)

في ذلك مالاً أو جاهاً أو منصباً أو أو شهرة أو إلى غير ذلك ... من أمور الدنيا، والواقع أنني أتعجب جداً كلما سمعت بخطوبة وإذا ليسَ هناك من يسأل عن الدين، إن سألوا عن شيء يمكن بيسألوا عن الخلق، وإن سألوا عن الخلق ففي حدود معينة فقط، ما بيشرب خمر، ما بيزني، هذا هو الخُلق كلّه، سبحان الله، يعني فيه غفلة شديدة جداً من آباء البنات اللي هنّ مشرفين على الزواج فأول شيء ما بيهتموا لأمر الدين، بيصلي بيصوم، بيروح على السينما ما بيروح على السينما، هذي كلها ما لها علاقة لا بالدين ولا بالخلق عندهم.
وإن سألوا -كما ذكرنا- عن الخلق ففي حدود ضيّقة جداً جداً، وهذا معنى الحديث "إذا أتاكم من ترضون دينه و خلقه" فواجب عليكم أن تزوجوه، لا تنظروا للمظاهر الدنيوية التي سبقت الإشارة إليها "فزوجوه إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض"، نعم.
8 - هل رجع أبو حامد الغزالي إلى مذهب أهل السنة في آخر عمره؟. (00:12:06).
السائل: يقول:- هل رجع أبا حامد الغزالي، هل رجع أبا حامد الغزالي إلى منهج السلف؟. وما مدى صحة

هذا؟.
الشيخ: لا مع الأسف، لكنه خطأ خطوات بطيئة جداً وقليلة نحو ذلك، وعسى اللهُ -عزّ وجلّ- أن يكون تاب عنه وعن أمثالِه من أهلِ العلم، نعم
9 - هل يجوز التيمم بالصخر؟. (00:12:32).
السائل: هل يجوز التيمم بالصخر؟.

(13/8)

الشيخ: ولو نزل عليه المطر، نعم.
10 - ما حكم لبس أسفل الكعبين بالنسبة للرجل؟. (00:12:45).
السائل: حكم اللباس أسفل الكعبين بالنسبة للرجل؟.
الشيخ: كيف؟.
السائل: حكم اللباس أسفل الكعبين بالنسبة للرجل.
الشيخ: في النار، في النار.
أحد الحضور: بقول تعقيب على التيمم.
الشيخ: تفضل قول ما شئت.
أحد الحضور: بالنسبة للتيمم، أحياناً الإنسان بيكون مثلا في سجن، يجوز التيمم على الجدار؟.
الشيخ: طبعاً، [والرسول تيمم]، هذا هو السؤال اللي مخبيه بتقول [ويضحك الشيخ ويضحكون حوله].
11 - شُبَهٌ حول نقل الاعضاء؟. (00:13:37).
السائل: أنه آدم عليه السلام [قاسم] عمره النبي داود عليه السلام أربعين عام.
قال فيه شبه بالموضوع الأول، يعني هل يصلح مثلاً شبهة وكذا موضوع [التبرعات] بالكلية والعين، لأنه أعطاه من عمره أربعين سنة.
الشيخ: إيه نعم.
أولاً: هذه قضية بين أنبياء، هذا أولاً، فلا يقاس الناس على الأنبياء.
ثانياً: ليس له علاقة في ذلك أبداً، ليش؟. لأن هو يُحسن إليه، إلى ولدِه بشيء ليس

(13/9)

فيه ضرر بالنسبة لنفسه، نعم.

12 - أمر الرسول - صلى الله عليه وسلم - بالزواج بذات الدين فهل يجب على المرأة أيضاً أن تختار ذا دين؟. (00:14:27).

السائل: على هذا يجب على الرجل أن يتزوج ذات الدين كذلك يجب على المرأة أن تتزوج ذا الدين؟.
الشيخ: طبعاً، النساء شقائق الرجال.
أحد الحضور: على الوجوب؟.
الشيخ: وأنت في شك من ذلك؟.
أحد الحضور: طيب لِم يقول المصطفى - صلى الله عليه وسلم -: «تنكح المرأة لمالها وحسبها» .. ؟ ..
الشيخ: هذا يتحدث عن الواقع، قلنا وهو عالم بالواقع فيقول فيقول، لا مش للأفضل [رد على أحد الحضور]، يأتي بالأمر، «فعليك بذات الدين تربت يداك»، هو يعالج الواقع يبين الواقع السيء ثم يعالجه بإصدار أمره الذي لا يجوزُ لنا أن نخالف إلى غيره، «فعليك بذات الدين تربت يداك»، يعني أنت في شك من أن هذا الأمر للوجوب؟.
أحد الحضور: لا
الشيخ: الحمدُ لله.
الشيخ: انت إيش عندك؟.
السائل: أنه هناك ليس في ذلك ضرر على آدم عليه السلام بإعطاءه من عمره لداود أربعين عاماً.

(13/10)

الشيخ: إيه نعم
السائل: قد تُعجِّل في موته.
الشيخ: تُعجّل في موته؟.
السائل: في موت آدم.
الشيخ: طيب ما فيه مانع، ما فيه مانع، ما دام أُذن له بذلك، شو المانع؟. شوف لما نقول أولاً ثانياً نعرف طبيعة الناس، الناس بيقتنعوا بالجواب الأول، الجواب الثاني ما بيقتنعوا فيه، بلاش ناس بالعكس ما بيقتنعوا بالجواب الأول يقتنعوا بالجواب الثاني بلى الأولاني وهكذا، ولذلك لا يحسن بالسائل إذا كان اقتنع بالجواب رقم واحد بيتركه للجواب رقم اثنين، اتركه وامسك الجواب رقم واحد، هذا اللي يريحك،

نعم
13 - يطلق الأصوليون في كتبهم " الحاكم هو الله ولا حاكم إلا الله " فهل يصح هذا الإطلاق؟. (00:16:35).
السائل: يذكرون في كُتب الأصول أن الله هو الحاكم ولا حاكم غيره، فهل يصح إطلاق هذا اللفظ على الله سبحانه وتعالى، أم أنه من باب الإخبار كقولنا الله موجود والله كذا .. ؟.
الشيخ: هو كذلك، من باب الإخبار، نعم.
أحد الحضور: ما هو الضابط في باب الإخبار؟.
الشيخ: أن لا تلتزم أن تقول: (الله حاكم)، تسميه بهذا الإسم وكذا، لكن هذا معنى تأخذه من آية: {وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ} [هود: 109] أو نحو ذلك، هذا هو الضابط.
14 - كيف يصوم السائق والفرّان؟. (00:17:13).

(13/11)

السائل: رجل يعمل فرّان أو سائق، فهل يُطعِم أم ماذا يفعل وحياته كلّها في الخبز والنار، أم في السيّارة في السفر؟.
الشيخ: كلها إيش؟.
السائل: يعني يقول رجل يعمل فرّان أو سائق.
الشيخ: إيه نعم.
السائل: فهل يُطعم يعني في الإفطار في رمضان؟.
الشيخ: بالنسبة للسائق ما فيه إشكال، السائق مهما كان لابد أن له أياماً يتمكن فيها من قضاء، أما بالنسبة للفرّان فأنا أقول في اعتقادي، لا أستطيع أتصور فرّاناً إذا أولاً ترك العمل في كل شهر رمضان أنه سيضطر أن يسأل الناس، يشحت يعني، لا أتصور إنسان هكذا لأنه يعمل طول السنة كل يوم بيومه هاللي [مثاله] أجر مثلاً إن كان أجيراً بيروح وثاني يوم ما عنده ولا فلس إنما يحصله في آخر النهار، ما أستطيع أقول إن هذا إنسان، لكل الجواب.
السائل: طيب الناس ..
الشيخ: طوّل بالك، طوّل بالك، هاه هاي مشكلة، هذا ممكن بيقول مين اللي بده يعالج إنسانه، إذا نحن ما علمنا بناتنا الطب في هذا التعليم المختلف، هذا

يُقال أيضاَ، جواب هذا وذاك الفاسق الفاجر هو اللي بيقوم بهذا الواجب، ولا هما في الأمر، لأنهم بيأتونا فسّاق أكثر من الصالحين اللي بيلتزموا بالأحكام الشرعيّة.
يعني كل مشكلة لها علاجها في هذه الحياة الدنيا، يعني هاي الكفّار الآن شو عم بنصنع نحن المسلمين من أسلحة لا شيء، كلها بتجيبها من برا، السيّارات ووسائل

(13/12)

الراحة والزينة والإعانة كلها من برا، الشاهد بالنسبة للفرّان أنا لا أتصور أنه تحيط بالفرّان ضرورة تبيح له أن يعمل فرّاناً في النهار يضطر من أجل هذا العمل أن يُفطر في رمضان، لا أتصور هذا أبداً إلا رجل طمّاع بيريد يوفر المال حتى في شهر رمضان، والمثال لأخونا هنا أنه إن وجد هذا الشيء بقول الخطوة التالية، وسيقال أيضاً إن تمام لم يوجد فعلى كل حال نشوف له اللي النهاية، يُقال أن بدل ما يخبز في النهار بيخبز في الليل، خاصة أنه رمضان الناس ما بدها خبز في النهار لأن الناس مفروض يكون في إيش؟. مفروض في صيام، فإذاً ما دام الناس ما لهم حاجة للخبز في النهار فهو ما يخبز في النهار يخبز في الليل، واللي خبزوا في الليل بيحتاج فيه كمان حيطة ثانية بحيث إذا قدموا عنده حاجة يطلع كأنه إيش؟. طازج جديد، إن إن يمكن ... بآه، إن إن بقول يعني بده يشحت يشحت ولا يفطر والسلامُ عليكم، لأنه الشحاتة ليست محرمة لمن يستحقها، لكن الإفطار محرّم لمن لا يجوز له الإفطار.
السائل: [وجرى حوار اختلطت فيه الأصوات]
15 - ما الجواب على من تأول حديث: «لا طاعة لمخلوق في معصية الله» بأن المراد: لا طاعة له إذا كان المطاع يعتقد أن ما أمر به معصية. مع ذكر الشيخ للنقاش الذي جرى له مع أحد أعضاء حزب التحرير في سجن سوريا. (00:22:07).
الشيخ: لا يجوز لأحد أن يطيعَ أحداً في معصيةِ اللهِ - عزّ وجلّ- سواءً كان أميراً حاكماً أو كان عالماً أو كان أباً أو أي شخص آخر له إمْرة وولاية على المسلم، فلا

يجوزُ له إطاعته في معصيةِ اللهِ عزّ وجلّ، هذا هو المعنى الذي يفهمه كلُّ عربيّ وعليه جرى علماء المسلمين قاطبة إلى يومنا هذا، ومن شؤم التحزب والتكتل الجماعي على غيرِ

(13/13)

الكتاب والسنة؛ وإنما على أو مع ميزان البعض أنه من المصلحة أن يتكتل المسلمون أو بعضهم على تجمع خاص، يوضع له منهج ونظام غير معتمد على الكتاب و السنّة، ويكون من آثار ذاك النظام أنه إن صُدم ببعض النصوص الشرعيّة تكلّف تأولها وتفسيرها تفسيراً لاَ يتعارض مع نظامه.

من الأمثلة على ذلك هذا الحديث الصحيح وقبل الخوض في توضيح مثال، نذكّر بسبب بروز الحديث، ذلك أن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أرسل سريّة وأمّر عليهم أميراً فبدا لهذا الأمير أن يجرّب أصحابه في طاعتهم إياه فأمرهم أن يجمعوا له حطباً، هذا أمر واجب الإتباع والتنفيذ شايف كيف؛ لأنه لمْ الحطب أمر عادي فما أمرهم بمخالفة الشرع، فجمعوا ثم قال لهم أوقدوا النارِ في هذا الحطب ففعلوا.

التفوا حوله ففعلوا، ألقوا أنفسكم فيها، وقفوا ونظر بعضهم لبعض قالوا: واللهِ ما آمنا برسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلا فراراً من النار، واللهِ لا نفعل حتى نسألِ رسولَ اللهِ - صلى الله عليه وسلم - فأرسلوا رسولاً إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: "لو دخلوها ما خرجوا منها إلى أن تقوم الساعة، لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق"، مع ذلك وُجد بعض الناس من تأول الحديث بخلاف تأويله الصحيح المعروف فقالوا: لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق إذا كان المُطاع يعتقد بأن ما أمر به معصية، أما إذا كان الأمير الآمر لا يعتقد أن ما أمر به معصية لكن المأمور يعتقد أنه معصية فيجوز له طاعة الأمير والحالة هذه.

وأنا أذكر جيداً مناقشة جرت بيني وبين جماعة من حزب التحرير كان جمعني معهم السجن في الحسكة

عندنا في شمال شرق سوريا، وهذا السجن من فضائل عبد

الناصر، فهو الذي بناه هناك وكان سجنا عالياً جداً و الأضوية معلقة بالسقف من فوق وكل ما سألناهم عن السر، قال حتى ما ينتحروا، ما يستعملوا زجاجة للإنتحار، وسبحان الله الشيء بالشيء يُذكر، كان هناك سؤال أنا حينما عرفت في آخر لحظة وقد أخذوني في سيارة لاند روفر هذه تبع الجيش أنني سأنفى إلى سجن الحسكة أرسلت بسرعة إلى أحد أولادي يجيبلي صحيح مسلم وشنطة وبراية وقلم رصاص إلخ مشان أشتغل هناك فيه، الشاهد فلما وصلنا للسجن وجدنا هناك جماعة من حزب التحرير أكثر من خمسة عشر شخص، فكنا نتناقش معهم ليل نهار، بيجيبوا هذه المسألة وهنا الشاهد، فضربت لهم مثلا الآتي لما ذكر صراحة أن الأمير إذا أمر بالشيء وهو لا يعتقد أن هذا الأمر حرام فعلى المأمورين طاعته ولو كانوا يعتقدون أنه حرام، ضربت لهم المثل الآتي، قلت أنت ماذا ترى في قوله عليه السلام: «ما أسكر كثيره فقليله حرام» هل تعتقد هذا ولا أنت مع رأي الحنفية اللي بيقولوا أنه القليل المحرم هو خمر العنب فقط أما المسكر غير خمر العنب فكثير هو المحرم والقليل جائز، أترى هذا الرأي وَلّا ترى قوله عليه السلام: «ما أسكر كثيره فقليله حرام»؛ «كل مسكر خمر وكل خمر حرام»؟. قال: لا أنا أرى كما جاء في الحديث، قلت له: هب أن أميرك كان حنفي المذهب ومش ضروري يكون حنفي المذهب في كل المسائل، هالمسألة فقط هو يرى ذلك، فأباح الخمر كله ما عدا خمر العنب، القمح و [...] إلخ بس التين بعد عنه أما أقل من الكثير لا تشرب، اشرب منه، تهين نفسك أن تطيعه؟. قال: إيه نعم، قلت له: الحديث: "لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق" ... هذا إذا كان لا يرى أن هذا حرام، هذا الشاهد، ولذلك هذا القيد الذي وضعناه هنا هذا ضروري جداً،

(13/15)

ضروري جداً، وما أدري إذا كان صاحبنا يعني لا يزال في بقية من هذا الرأي لأنه أنا عرفته منذ ثلاثين سنة، التقيت فيه في المسجد الحرام ومن هناك هو تبنى المذهب السلفي
السائل: التقى بك في ..
الشيخ: نعم التقى معي كثيراً لكن بقول أنه الأصل الإلتقاء الأول وهو سلفي لكن لما التقيت به كان حزبياً، وأول يوم ما فيه تحزب يعني كتكتل منظم لكن يخشى أن يكون فيه بقايا.
[وجرى حوار بسيط ما استطعت ضبطه]
16 - ما حكم إدخال التلفزيون إلى البيت؟. (00:31:31).
السائل: حكم إدخال التلفزيون يا شيخ، واحد قال أنه هذا التلفزيون حرام، جاب هذا الشخص بأنه التلفزيون حرام إلا بحالات: يكون حلال إذا كانت هناك ندوة دينية سماع، قالوا حرام إذا كان غناء وموسيقى، فقلت له: طيب لما انت بتخرج من البيت وبتيجي لأولادك؟. قلت له هذا ثابت في سؤال قال نعم، قلت له طيب لما كانوا على الموسيقى وعلى الأفلام كانوا في معصية ولا في طاعة، قال لا في معصية، قلت له فهذا حرام، فهذا جزاك الله خير ما قلت له.
الشيخ: أصبت، وصواب السؤال والجواب ما حكم إدخال التلفزيون في الدار؟.
فهيك الجواب لا يجوز، لماذا؟.؛ لأنه يستعمل في ما ذكرت أنت، هاه، لكن لو صورنا صورة خيالية الآن أنه واحد بيجيب تلفزيون في البيت ما بيستعمله إلا في مثل ما قال لك صاحبك، يعني في جلسات أو ندوات دينية، ممكن أن يقال هذا، لكن في

(13/16)

اعتقادي لو كان في بلادنا العربية مناهج تلفزيونية كثيرة، من حيث أنه التلفزيون الأردني الموجود عند التجار ممكن أن يتصل بمراكز التلفزيونات العالمية

كلها، فبتروح عليها وبتشغله كالراديو في الشيء النافع غير الضار، في هذه الحالة يمكن القول بالجواز. أما الآن لذلك المسلم يحتاط لنفسه وأهله وأولاده وما بيدخل التلفزيون في بيته.
أحد الحضور: من ناحية إسلامية، طيب من ناحية الصور هل يكون.
الشيخ: الصور التي يجوز أن تستعملها يجوز أن تصورها وإلا وقعت في التناقض، الصور التي تستعملها بيجوز أنك تصورها والصورة التي ما بتستعملها ما بيجوز تصورها.
أحد الحضور: شو التفصيل في هذا الكلام؟.
الشيخ: أخذت جواب سؤالك ولا لا [وجرى حوار اختلطت فيه الأصوات].

(13/17)

سلسلة الهدى والنور (13 B)
محتويات الشريط:
(13 B)
1 - تتمة الشريط السابق حول حكم إدخال التلفزيون الى البيت؟ (00:00:01).
2 - هل يجوز أن يحكم على الناس بالفسق؟. (00:06:29).
3 - هل يجوز استخدام الصور للتعليم؟. (00:14:00).
4 - خطبة جمعة من أحد الإخوة. (00:17:57).
****

1 - تتمة الشريط السابق حول حكم إدخال التلفزيون إلى البيت؟. (00:00:01).
الشيخ: .... سافر إلى العمرة وطلبوا مني صورة، طيب، يجوز أن أتصور عند المصور ولا لا؟.
السائل: نعم.
الشيخ: طيب، أنا عندي آلة تصوير فبدل ما اروح للمصور بصور حالي أنا بيجوز ولا لا؟.
السائل: نعم

(13/18)

الشيخ: أنا ابسألك الآن.
السائل: يعني إذا كان تعدي الإسم يعني ممكن أن [....]
الشيخ: الله يهديك، لا تنقض ما بنيته، أنا بدي أصور لحالي مشان أعتمر أو مشان أحج، تصويري هذا لنفسي أنا جائز ولا حرام؟.
2 - هل يجوز أن يحكم على الناس بالفسق؟. (00:06:29).
السائل: [في هذا ينظر] في هذا فاسق [...]
الشيخ: إيش فاسق ولا؟.
السائل: واحد فاسق بيصور على العموم.
الشيخ: أنا عما احكي أنا أنا، أنا بدي صوِّر حالي مشان أحج لبيت الله الحرام.
السائل: أنا اتصور [لأني] مضطر.
الشيخ: أنا بحكي عني، عني مش عنك أنت، بحكي عن نفسي أنا، أنا بدي أحج لبيت الله الحرام، بيجوز أصور حالي أنا ولا؟.
السائل: نعم
الشيخ: كويس، شو علاقة الفاسق الآن بالموضوع ألي بتحشره أنت
السائل: لا، بيكون أنا أصور نفسي [.....]
الشيخ: أنا عندي جهاز أنا بصور حالي قلت آنفاً بدل ما أروح هلا لحد تعبيرك لعند الفاسق ما بروح لعنده في البيت أنا بصور حالي بيجوز؟.
السائل: كلامك والله، في واحد فاسق بيقوم بالعمل ما فيه داعي أنه أروح في، يعني أن بعمل الحاجة بنفسي

الشيخ: يا أخي تراك خلصت حالنا مع الفاسق، أنا الآن عندي كاميرة، كويس، بدي أصور حالي لأروح لبيت الله الحرام لأنه ما بيجوز الطريقه إلا هكذا، بيجوز ولا ما بيجوز؟.
أحد الحضور: يجوز للإضطرار
الشيخ: إذا كان هاي مش مقتنع فيها بآه مشكلة [واختلطت الأصوات]
السائل: لو أنا في الطب يعني ...

الشيخ: يا أخي اترك حالك من القياس، انت تقيس مو كل واحد شاطر في القياس، أنت قبل ما بتقيس ادرس المسألة السهلة، أنا بقول عن نفسي، أنا بدي أصور حالي مشان أقدم هذه الصورة للجوازات بيسمحوا لي أن أحج لبيت الله الحرام يجوز هذا ولا لا؟.
السائل: آآه يجوز لأنك مضطر في ذلك.
الشيخ: طيب، إذا وقفت أنت منه، شو علاقة هذا الموضوع بقضية التشريح و الطب و و إلخ
[اختلطت الأصوات]
الشيخ: أنا قلت أنه يجوز أن أصور نفسي مشان الحج إلى بيت الله الحرام أو العمرة أو حتى سفر غير واجب علي إنما هو مباح، شوف الأنواع هذه كلها: سفر مباح، عمرة مستحبة، حج واجب، أنا بقول يجوز لي أن أصور نفسي بيدي حتى أحظى بالتمتع بهذه الأنواع الثلاثة، مقتنع أنت بهذا الكلام؟.
السائل: اقتنعت بهذا

(13/20)

الشيخ: كويس، ليش بتشرد عني وبتقول الطب وما الطب والقياس وما قياس مش وارد بالنص صح؟ هذا الذي أردت أنا أن أقول.
من قبل شو كنت أبا أقول، بقول أنا بروح لعند المصور وبتصور انت هذا أشكل عليك فيما بدا لنا منك آنفاً، أن هذا فاسق فاجر كذا كذا إلى آخره، طيب أنا بروح عنده لأنه ما فيه مصور أنا ما أستطيع أن أصوّر نفسي، فالآن انت وضح لك أن الصورة الي قدمتلك إياها إنه أنا بدي أصور نفسي بنفسي لهلأمور الثلاثة قلت هذا الأمر جائز، الآن بدي أروح لعند المصور الي أنت بتحكم عليه بأنه فاسق، على أنه أنا لا أستعجل فأقف نقطة: حكمك هذا خطأ فقهياً، ليه؟ لأنه ما بيجوز لك اتفسق رجل مسلم قد يصوم قد يصلي لأنه مرتكب محرّم في اعتقادك انت، وهو يمكن آخذ مائة فتوى خاصة في آخر الزمان بأن هذا التصوير أنه جائز و حلال، شلون بتقول عنه أنه فاسق؟.
السائل: لا مش بس التصوير، يعني في أمور ثانية

عدم الصلاة ....
الحضور: طيب خلينا نفصل هذا.
الشيخ: سبحان الله، مين عندك [الخاص] بالمصورين كلهم؟ [ويضحك الشيخ رحمه الله] ما بيجوز يا حبيبي هذا القياس ما بيجوز تقيس شعبان على رمضان، كل واحد له حكمه له وضعه، المهم نحن هلا أنت مكلّف أنه تكشف عن قلوب الناس وتعرف أنه هذا المصور فاسق شو وزن فسقه؟ شو نوع مرتبته؟ فاسق من حيث يكذب في المواعيد، فاسق من حيث يكذب في الكلام، إيه إيه شو كلفك في هالقضية؟.

(13/21)

إنت الآن بدك إتحج إلى بيت اللهِ الحرام ولا يسمح لك إلا أن تقدم لهم صورة أو صورتين بتروح تصور حالك عند هذا المصور ولا لا؟ أقول أنا: هُنا فيه ضرورة أجيزت أولاً و ثانياً -وهذا هو الأهم عندي بالنسبة لهذه المسألة- أن تحريم الصور ليس من باب تحريم للغاية وإلا من باب تحريم الوسائل، يعني خشية أن تنقلب هذه الصور يوماً ما أداة إفساد للعقيدة، خاصة ما يتعلق بعبادة الله وتوحيده، فإستحلال الصور هذه اللِّي هي محرمة تحريم الوسائل وليس تحريم الغايات هذه ممكن أن يواقعها المسلم بشرطين اثنين:-
1 - أن يكون في ذلك فائدة له.
2 - أن لا يكون فيه ضرر يمسه.
واضح هذا الكلام؟
السائل: مش واضح أوي يعني
الشيخ: ليش مش واضح أوي؟ أنا بقول ...
السائل: ضرر هذه.
الشيخ: هاه.
السائل: مقدار الفائدة هذه اللي تترتب على السفر ...
الشيخ: لا هذي مش قضية مش واضح!، الكلام واضح لكن انت بتريد تسأل سؤال على ضوء الكلام الواضح، ما فيه مانع أن تسأل، لكن لأنه في بالك سؤال، وما طرحته، وبالتالي نأخذ جوابه وبالتالي تقول الكلام مش واضح؟! لا الكلام السابق واضح مثاله: لو واحد

سأل سؤال أنه أكل الميتة حرام ولا لا؟. كان الجواب نعم،

(13/22)

أخي هذا حرام بدليل القرآن الكريم (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ) [المائدة: 3]، طيب واضح الجواب؟ لا مش واضح، ليش؟ لأنه انت في نفسك سؤال عن ميتة الجراد -مثلاً-، إيه ما بيصير تقول الجواب مش واضح! الجواب واضح لكن مش واضح باعتبار أنك أنت متخيل سؤال ومش عارف شو جواب هذا السؤال، إيه [هات] السؤال وبيصير جواب هذا السؤال المضمور واضحا أيضاً، أنا بقول واضح الكلام السابق ولا مش واضح؟.
السائل: واضح الآن
الشيخ: [يضحك الشيخ رحمه الله والحضور]
الشيخ: السؤال مفهوم من نفس الجواب، بس مش واضح عندك معذور، أنا قلت ثلاثة أمثلة جبت لك، فرض و مستحب ومباح، تذكر هذا؟ شو بآه محل سؤالك إنت: شو مقدار الفائدة؟، مقدار الفائدة تمتع بما أباح الله، شايف، لا بما حرّم الله، فما فوقه عمرة وهو المستحب، وما فوقه حج وعمرة وهو الواجب، اللي بدك أنت تسأل بدل سؤالك السابق الذي لا محل من الإعراب، لما تسألك شو الدليل على هذا الكلام؟ هذا السؤال المحرج القيّم، الدليل إنه نحنا نرى أن الرسول عليه السلام أباح للسيدة عائشة أن تتمتع بلعبها، تعرف هذا لابد، طيب، تعرف لي هذي، طيب، مستحب؟ لا ما بقلك مش مستحب، يمكن يكون مستحب، مباح؟ مباح حتماً، لكن مستحب أعلى درجة، فلما رأينا الرسول عليه السلام أباح لها اللعب من جهة، ورأينا في حديث ربيّع بنت معوّذ في صحيح مسلم أنهم كانوا يصومون صبيانهم في صوم عاشوراء، وكانوا يلهونهم باللعب من العهن والقطن، عن الطعام والشراب

(13/23)

حتى يأتي وقت الإفطار، إذا يجوز تعاطي مثل هذي الصور ما دام فيها فائدة، ولو هذه الفائدة زهيدة يعني مش ضروري تكون واجبة يعني، شايف؟، لهذا أنا بقول أنه يجوز إستعمال التلفزيون حينما لا يكون في إستعماله إرتكاب محرمات، ولو أن فيه صور لأنه الصور التي فيها منفعة للناس قد أباحها الشارع الحكيم، بهذا ينتهي جوابي عن السؤال.
طيب ما جات جماعة اللي بدهن يصلوا
السائل: الآن يعني ندعو الصور التي في المحاضرات الدينية أو شيء عن الطبيعة عن الحيوانات كل جايز أشوفها، جايز أصورها؟.
الشيخ: لا لا، لأنه يجب أن يكون فيها فائدة لا تحصل إلا بها.
السائل: إيه
الشيخ: إلا بالصور، إيه نعم
[وجرى حوار بسيط]
3 - هل يجوز استخدام الصور للتعليم؟. (00:14:00).
السائل: القضية المقترنة بالسؤال عن التلفزيون والصور الفوتوغرافية، هل يجوز للمعلم أن يرسم صوراً لحيوانات أو يصورها ليجعلها وسيلة إيضاح للطالب ليعلمه ويفهمه؟.
الشيخ: أقول يجوز ولا يجوز، البيان، إن كانت الصورة الي بده يصورها لا يمكن أنه يفهمها الصبي فيجوز، مثلاً صبيانا هونا شبعانين برؤية الحمير -مثلاً- فليش يصور حمار، قال بده يفهم الطفل الصغير، الطفل الصغير حيتربى وينشأ إذا كان ما

شاف الحمار راح يشوفه وراح يتعلمه بدون تصوير، وفي هذه الحالة ما أرى جواز التصوير، لكن في بعض البلاد الجمل ما بيعرفوه وما بيعرفوا لحمه حلال ولا حرام، وما بيعرفوا أنه لحمه ينقض الوضوء، فمشان تفهيمهم الحكم الشرعي الأخير بيصور لهم الجمل من أجل إيش الوصول للهدف الشرعي، هاه، أما هيك على الطريقة الأوروبية على علم بالعلم وبس، هذا ما بيجوز في الإسلام خاصة في قضية حساسة مثل هذي الأصل فيها التحريم.

واضح الجواب؟
السائل: واضح الجواب.
الشيخ: لكن مش واضح الجواب [يضحك الشيخ ممازحاً الحضور عما حدث سابقاً] شايف جوابك [بعيد]
السائل: في النفس حاجة.
الشيخ: في النفس حاجات الله عز وجلّ يوضحها.
السائل: ينطبق عليه وصف الأعضاء الداخلية في القلب أو ..... ؟
الشيخ: ما فيه مانع للتصوير، هو الممنوع في التصوير الذي فيه روح فيه حياة، والحياة التي تعيش بالروح، ولا الشجر فيه حياة كما نعلم، يمكن الصخر فيه حياة لكن حياة تتناسب مع صخريته وهكذا.
السائل: الصور في التلفزيون تمنع دخول الملائكة؟.
الشيخ: إذا كانت مباحة في المسألة قولان، منهم من يقول تمنع، ومنهم من يقول لا، وأنا مع الذين يقولون لا، لأنه ما دام الشارع أباح، ذهب المحظور من عدم دخول

(13/25)

الملائكة.
[وسأل أحد الإخوة سؤال لكن ما تمكنت من ضبطه في حدود أقل من الدقيقة]

4 - خطبة جمعة من أحد الإخوة. (00:17:57).
------------------- الخطبةُ الأولى-------------------
إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرورِ أنفسنا و من سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهدُ أن محمداً عبده ورسوله.
{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ} [آل عمران: 102] {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاء وَاتَّقُواْ اللّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا} [النساء: 1].

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا} [70 - 71:الأحزاب].
أما بعد: فإن أحسن الكلام كلامُ اللهِ تعالى، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ - صلى الله عليه وسلم -، وشر الأمور محدثاتُها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.
يقول اللهُ جل جلاله في مُحكمِ التنزيل {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ} [المائدة: 2] ويقول -عليهِ الصلاةُ والسلام-: «المؤمن للمؤمن

(13/26)

كالبنيانِ المرصوص يشدُّ بعضه بعضاً» أمر الله - سبحانه وتعالى- في هذه الآية بأن يتعاون المؤمنون جميعاً على طاعة الله ورضوانه وحذرهم -جلّ جلاله- من أن يتعاونوا على الفتنة والفساد والشر، وكذلك النبي - صلى الله عليه وسلم - شبّه أمة الإسلام بالبنيانِ المرصوص الذي يتكون في مجموعه من لبناتٍ، كل لبنة تضم إلى الأخرى، فباجتماعها يكونُ البنيانُ مرصوصاً قوياً، يكون البنيانِ قوياً عاتياً، وهكذا يشبه النبي - صلى الله عليه وسلم - أمّة الإسلامِ بذلك، فأمة الإسلام إذا ما تفككت وإذا ما اتبع كلَ واحد منها رأسه، واتبع منهاجاً بما تهوى الأنفس، وبما تشتهي فإنهم يكونون مثالهم كمثال الغنم التي لا راعي لها، مثالهم مثالُ الأغنام المشتتة التي ينفردُ بها الذئبُ واحدة واحدة فيقضي عليها، واليومُ دعاة الإسلام اليوم مدعوون لتطبيق أمر اللهِ
ولإمتثالِ أمرِ الله -سبحانه وتعالى- بالتعاونِ على البر والتقوى، فهم أولى الناس باتباع أوامرِ الله -سبحانه وتعالى- وهم أولى الناس باتباع هدي النبي - صلى الله عليه وسلم -.
وللأسف الشديد أننا نرى دعاة الباطلِ في كلِّ مكان، اجتمعوا على باطلهم وألفوا بينهم واجتمعوا على حربِ الإسلامِ والمسلمين، ولكن وللأسفِ الشديد أن دعاةِ الإسلامِ اليوم كلُ كما أخبر اللهُ سبحانه وتعالى: {كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ} [المؤمنون: 53]، وقد

ذمّ الله سبحانه وتعالى الإفتراق والإختلاف وعابه، فقال -جلّ جلاله-: «وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ * مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ} [31 - 32: الروم] وفي قراءة الإمامين، حمزةَ والكسائي: {وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ * مِنَ الَّذِينَ فَارَقوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا} [31 - 32: الروم] فعدّ اللهُ-جلَّ جلاله- الإختلاف في الدين من المفارقة، من مفارقة الدين

والعياذ بالله، فأنتم معشر الأحباب ومعشر الإخوة، مدعوون اليوم إلى أن ترصوا صفوفكم وإلى أن تجتمعوا على كلمة سواء بينكم، لأنكم دعاةٌ منهج الحق، ولأنكم آمنتم باللهِ رباً وبالإسلامِ ديناً وبمحمدٍ - صلى الله عليه وسلم - نبياً ورسولاً، فإذا كنتم -أنتم- أصحاب المنهج الحق كما تدندنون حول ذلك فليكن شعاركم وليكن دثاركم أن لا يتبع أحدٌ منّا هواه، وأن لا يغضبَ لنفسِه، وأن يؤثر الوحدة على الإفتراق؛ لأن الوحدة رحمة، والفرقة عذاب، الفرقة عذاب، لقد عانت الأمة الإسلامية من الفُرقةِ كثيراً، وعدوها لها بالمرصاد، يخطط لها صباح مساء، ينقضَّ عليها إنقضاض الفهد على فريسته، ولكن هيهات هيهات فإن التخدير قد سرى مفعوله في جسد الأمة الإسلامية -وللأسف الشديد- فإن أعداء الإسلام اليوم يعلمون من أين تؤكل الكتف، ها هم يخدرون الأمة الإسلامية، يدخلون إلى بيوتها الفتنة والفساد، إذا أدخلوا إلى بيوتها التلفاز وخلطوا الرجال بالنساء وفعلوا وفعلوا كل ذلك من أجل القضاءِ على الإحساس وعلى الشعورِ الإسلاميّ في روح وجسد الأمة الإسلامية فهل يعي دعاة الإسلام اليوم الخطر المحدق بهم من كل جانب؟ هل يفيقوا من غفلتهم؟ وهل يفيقوا من سباتهم فيتناسوا الخلافات التي بينهم؟ أقولُ الخلافات الخلافات التي قامت على الهوى وعلى حبِّ الرفعة وحبِّ الظهور الذي يقصمَ الظهور، وللأسفِ الشديد أن ما نرى كثيراً من إخواننا الذين على منهجِ الحق نراهم يغضبون لأتفه سبب يزمجرون ويصيحون وربما هجر أحدهم أخاه لغضب

نفسي ولشهوة في نفسه ولأنه لم يذعن له بما أراد منه أن يذعن له في المناقشة العلميّة، إذا لم تطعه في رأيه وفي وجهةِ نظره قاطعك واتخذك عدواً لدوداً، إنّ رجلاً حاله هذا لا يكون من الذين عناهم النبي - صلى الله عليه وسلم -

---

حين قال: «أوثق عرى الإيمان الحبُّ في الله والبغضُ في اللهِ» فأنتم مدعوون أيها الإخوة إلى أن ترصوا الصفوف و إلى أن تجندوا الطاقات وإلى أن تشمروا عن ساعدِ الجد، فتصلوا من قطعكم وتحسنوا إلى من أساء إليكم وتبروا المسلمين وتكرمونهم ولا تحتقروا أحداً منهم و تنصحوا لهم بالتي هي أحسن للتي هي أقوم، فإن أحد من المسلمين اعتدى على أحدٍ منكم أو سبّه أو شتمه فليصبر على ذلك أسوةً بالنبي - صلى الله عليه وسلم - فإن النبي - صلى الله عليه وسلم - قد فعل به المشركون ما فعلوا ولكنه لمّا دخل مكةَ فاتحاً، قال: يا أهل مكة، ما تظنون أني فاعلٌ بكم؟ قالوا: أخٌ كريم وابنُ أخٍ كريم، قال: اذهبوا فأنتم الطلقاء، فإذا كان النبي - صلى الله عليه وسلم - قد عفا عن قتلة عمه وقتلة أهل بيته وعن قتلة المؤمنين فما بالنا أيها الإخوة لا نعفو عن إخواننا ولا نرحم عليهم ولا نودهم ولا نصلهم ونوصيهم بالبر والتقوى؟.
أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم.
-------------------- الخطبةُ الثانية --------------------
الحمدُ للهِ رب العالمين، وأفضل الصلاةِ وأتمُ التسليم على المبعوثِ رحمةً للعالمين وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين، أيها الإخوة المؤمنون، اعلموا أن الله -سبحانه وتعالى- قد أمركم بأمرٍ عظيم، أمرٍ لابد لكم منه في دعوتكم، حيثُ قال -جلَّ جلاله-: {ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} [النحل: 125] هذا أمرٌ من اللهِ - سبحانه وتعالى- لأن به إستقامة الدعوة الإسلامية، ولأن به إستمرارية الدعوة الإسلامية، ولأن به يكون الود والإخاء بين المسلمين، أما الغضب لغير الله،

وأما الهجرُ لغيرِ الله، فذلك ليس في الإسلامِ من شيء

(13/29)

، النبيُّ - صلى الله عليه وسلم - معلِّمُ الناسِ الخلق الذي مدحه الله -سبحانه بقوله-: {وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ} [القلم:4] فكما أن النبي - صلى الله عليه وسلم - علّمنا المنهج الحق، كذلك - صلى الله عليه وسلم - علمنا الأخلاق الحسنة، قالت السيدةُ عائشةَ - رضي اللهُ عنها- تنعت صفة أخلاقِ النبي - صلى الله عليه وسلم - قالت: "كان خلقه القرآن". كان النبي - صلى الله عليه وسلم - لا يقول قولاً إلا التزمه في سلوكه وفي حياته، لذلك كانت دعوته مؤثرة في قلوبِ الآخرين، أما أن نجدَ الداعيةَ اليوم يتكلمُ الكلامَ الكثير ولكن قولَه يخالف فعله، فهذا العالم وهذا الداعية نصيحته لا تدخل الآذان، تصوروا أيها الإخوة تصوروا أن رجلاً يعظُ الناس ويذكرهم وينهاهم عن شربِ السجائر [وهنا انقطعت المادة الصوتية]
[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني: www.alalbany.net]

(13/30)

سلسلة الهدى والنور (25)
محتويات الشريط:-
1 - هل تسقط صلاة الجمعة للذاهب إلى رحلة؟ وهل يسمى سفراً.؟ (00:01:17)
2 - هل الدعاء للميت عند دفنه جماعي أم فردي؟ (00:01:45)
3 - بالنسبة للتسبيح دبر كل صلاة أليس من الأفضل أن نسبح قبل أن نخوض في أي كلام وهل ينقص من الأجر.؟ (00:02:10)
4 - هل يجوز التخلف عن صلاة الجماعة بسبب الدراسة.؟ وهل يجوز لهم أن يجمعوا بعد الانتهاء من الدوام في مسجد به إمام راتب.؟ (00:02:47)

5 - ما هو الاجماع المعتبر؟ (00:08:04)
6 - هل يشترط إقامة الجمعة في المسجد أم تجوز في كل مكان.؟ (00:08:20)
7 - إذا لم يوجد خطيب يخطب الجمعة فهل تصلى ظهراً؟ (00:12:50)
8 - ما هوالسفر شرعاً؟ (00:13:24)
9 - ماذا يفعل المأموم إذا انقطع الكهرباء ولم يسمع تكبيرات الإمام.؟ (00:17:44)
10 - هل يجوز تقدم المصلين على الإمام؟ (00:18:49)
11 - تنبيه الشيخ على فتح نافذة عن يمين أو يسار الإمام حتى يتمكن من هم بالطابق السفلي سماع صوته في حالة انقطاع الكهرباء. (00:19:18)
12 - هل يجوز للإمام أن يرتفع عن المأمومين.؟ (00:22:20)
13 - ما حكم الأناشيد الإسلامية؟ (00:24:39)
14 - متى يجوز للمسلم أن يستفتي قلبه.؟ (00:41:11)
15 - لتسهيل فهم العقيدة على الأطفال هل يجوز تعليمهم إياها على شكل قصة ليس لها أصل حقيقي بشكل بسيط وأسلوب مشوق لهم.؟ (00:41:49)
16 - هل يجوز حفظ الصور الفوتوغرافية في ألبوم للذكرى.؟ (00:44:38)
17 - ما ضبط كلمة (سباب) في حديث (سباب المؤمن المشرف على هلكة). (00:51:27)
18 - ما حكم " السبيرتو " الذي يستعمل في الطب.؟ (00:52:10)
19 - نحن نعلم أنه لا يجوز هجر المؤمن لأخيه أكثر من ثلاث أيام فإذا جاء الأخ أخاه بعد ثلاثة أيام وسلم عليه ورفض الثاني فما يفعل.؟ (00:55:27)

(25/2)

---

20 - هل يجوز تشريح الميت للدراسة في كلية الطب .؟ (00:56:07)
21 - صار خلاف بين اثنين وجاء شخص للإصلاح بينهما وأخفى ما يقول الأول في الثاني فهل على الإصلاح شيء.؟ (00:56:32)

22 - ما الجواب عمن قال : إن صفة كلام الله في التوراة والإنجيل غير المحرفين ليس كصفة كلامه في القرآن الكريم.؟ (01:01:34)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد؛

فهذا أحد أشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية

لشيخنا / محمد ناصر الدين الألباني -حفظه الله- نسأل الله أن ينفع به الجميع

والآن مع الشريط خمسة وعشرين على واحد .

الشيخ : المحافظة على النظام وترك الفوضى ، فواحد بيسأل إن شاف غيره ساكت يحركها فبيسأل ، أما اثتنين وتلاتة يندفعوا فى سؤال واحد هذا خطأ ، وإذا كان شاعر هو بإنه ما شاء الله فيه حماس للسؤال و طلب العلم ، فإذن بالإشارة ، "والحر تكفيه الإشارة" إن شاء الله .الحمد لله . تفضل

قال سائل : بالنسبة لرحلتنا هذه؟

الشيخ : ليست في السفر

(25/3)

السائل : إلي يخرج كل جمعة -زى هيك- وأهله في رحلة فهل يسمى هذا سفر ؟
الشيخ : لأ

السائل : بل لا يجوز له ان يترك صلاة الجمعة ؟

رد الشيخ:هذا السؤال لا محل له من الإعراب ، لا محل لهذا السؤال طالما عرفت الحكم يلحق بالمقيمين

قال سائل : حديث إستغفروا لأخيكم وأسألوا له الثبيت فهذا الأمر النبوي الكريم هل هو على سبيل يعني أنه الجماعة أنه واحد يدعو والبقية يؤمنوا عليه ولا فرادى ؟

رد الشيخ : لأ ، كلٌ لحاله .

السائل : أه كلٌ لحاله.

الشيخ : غيره

قال سائل :بالنسبة للتسبيح دبر الصلاة أليس من الأفضل قبل أن نقول أي كلام أن نسبح ؟ وهل بينقص من الأجر ؟

رد الشيخ : لأ

(25/4)

السائل : ما ينقص .

الشيخ : ينقص من الأجر ربما إذا لم تتكلم
السائل : تقصد الفصل يعنى ؟ نحن نتكلم يعني بنستغفر الله .

رد الشيخ : هذا مش كلام هذا تسبيح ، والفصل بيتحقق بشيئين إما الكلام وإما بتغير المكان .

قال سائل : بالنسبة لصلاة الطلاب هادول سألتك ما أجبت علي .

قال الشيخ: كنا بنبحث هادول بيجوا يصلوا المغرب جماعة تانية في المسجد.
قال السائل : الظهر . قبيل أن يبدأ دوام مدرستهم .

سئل الشيخ : وبيجوا منين ؟

رد السائل : هم جاين على المدرسة في أخر الساحة في جامع على الشارع وبيطل على ساحة المدرسة .
رد الشيخ :ويعنى هذا أول دوامهم ؟

السائل : أول دوامهم

الشيخ : وبيصلوا في هذا المسجد جماعة تانية .

السائل : نعم بيؤم واحد فيهم
الشيخ : ليس لهم أمام يعنى.
السائل :لا ، الجماعة موجودة في المسجد وأنا إمام المسجد .

(25/5)

الشيخ : وانت بتصلي فين ؟

السائل : لا، يعني إحنا قبل الوقت الإقامة بعد الآذان وهما بيصلوا وبيروحوا على دوامهم حتى يلاحقوا الدوام .
رد الشيخ : وأنت بتصلي بعدهم ؟
السائل : إحنا بصلي بعدهم، الجماعة الاولى نحن لكن هما بيصلوا علشان يلحقوا الدوام .

رد الشيخ : هلا وضحت المسألة. هل عندك علم بحكم الصلاة من هؤلاء إذا صلوا بعدك جماعة تانية ،هل عندك علم ما حكم هذه الجماعة الثانية ؟

رد السائل : قرأت فيها نعم . قرأت فيها قليل .
الشيخ : ما أجبتنى كالعادة .
السائل : نعم كالعادة .إحنا السائلين والسائل لا يسأل
الشيخ : انا السائل
السائل : الحكم للجماعة الثانية بعد الجماعة الأولى أو الجماعات بعد الجماعة الأولى .

قال الشيخ :أنا ما بسألك سؤال تحريري ، سؤال نقلك من حكم إلى حكم إن كنت تعلم قول أعلم لا

تعلم لا تعلم .
السائل : أناأعلم .
الشيخ : طيب ماهو ؟
السائل : انه لا تجوز إلا في مسجد الطريق أو الشارع .
الشيخ : طيب، ليس لهم إمام راتب ولا مؤذن راتب ، فجماعةهادول أولى بالكراهة لأنهم ( ) ويتقدمون على الإمام النظامي الرسمي

السائل : إذن ماذا يفعلون هؤلاء الطلبة ؟

(25/6)

رد الشيخ :هؤلاء ينبغي أن يصلوا مع الجماعة

السائل : لا يتمكنون

الشيخ : هذا لفساد المجتمع وفساد النظام .

السائل : طبعا . إذن ينتظرون حتى يأتوا من الدوام ؟

رد الشيخ : يعني كونهم لا يستطيعون المحافظة على المشروع ، ذلك لا يستلزم أن يأتوا بما هو غير المشروع ، لأن الغاية لا تبرر الوسيلة ، وهذا من فوائده إنه إلى بيعترف علما بخطأه ويستلزم ذلك عملاً يوما ما يرجى له العودة إلى الصواب أما الذي يعرف ثم ينحرف مبرراً لأنحرافه فهو مع الزمن سيعيش منحرفاً واضح هذا الكلام ؟

السائل: نعم .

الشيخ : يعني هؤلاء التلامذة إذا تركوا وشأنهم هذا مش شاعرين بأنهم مخالفين ، أما إذا شعروا بأنهم مخالفون على الأقل حينما يكونون خارج المدرسة يبقوا حريصين على أداء الصلاة مع الجماعة ، لأنه هذا متثبت في نفوسهم أما إذا تركناهم وشأنهم بإعتبار أن لهم عذراً - وهو فساد منهج الدراسة - فسيمضوا زمانهم وهم منحرفون عملياً عن الشريعة.

*** * الخلاصة أنه لا ينبغي أن يجمعوا ا بين يدي الأمام وإذا كان -كمعالجة شرعية الآن- إذا كان من الممكن للإمام أن يعجل بأداء بالصلاة قٌبيل عادته هو، وبٌعيد الآذان -مراعاة لهؤلاء - يكون هذا أولى يكون جمع بين مصلحتين ، مصلحة جماعة المسجد وربما يكونون قلة- أنا لا أدري الوضع هناك - وبين جماعة الطلبة .**

قال سائل :الصلاة في الملابس الضيقة ؟(7.16)
الشيخ :لا أرى جواز ذلك

(25/7)

قال سائل : الإجماع المعتبر فى ( )

رد الشيخ :هو المعلوم من الدين بالضرورة ، ولا يتصور إجماع إلا هكذا

قال سائل :الدليل على صلاة الجماعة في صلاة الجمعة التي صليناها قبل قليل على جوازها يعني؟

رد الشيخ :هما جوابين مختصر ومفصل

المختصر : عدم وجود الدليل المانع وهذا يكفي للفقيه العالم عدم وجود الدليل المانع . لإقامة للجماعة في كل مكان للجمعة في كل مكان إذا كان هذا يكفي ما في داعي ندخل للتفصيل

قال السائل : العبادة مقيدة ؟

الشيخ : بايه ؟

السائل :بما جاء فى الشرع .

رد الشيخ : كويس ،ماهو القيد الذى جاء فى الشرع ؟

قال السائل : إللي هو صلاة الجماعة في المسجد صلاة الجمعة في المسجد

رد الشيخ : أه ، وصلاة الجماعة ، ومن أ نطقك خطأَ فجعله صوابا .

السائل : صلاة الجمعة أقول في المسجد ؟

(25/8)

الشيخ : وأنا أقول والجماعة ؟
السائل : والجماعة جائزة .
الشيخ : هذا ما أقول ووين كانت تصلى ؟
السائل : في المسجد .

الشيخ : وكيف جازت خارج المسجد ؟

السائل : بعذر .

الشيخ : بعذر ما هو العذر ؟؟

السائل : إللي هو عدم سماع ......

ضحك الشيخ وضحك الحضور
الشيخ : لسنا فى سفر الان
طالب : نريد الجواب بالتفصيل الان
الشيخ : ما سمعت الجواب
طالب اخر : بايضاح
الشيخ : لقد ثبت أمر بعض الخلفاء الراشدين البدو النازلين على بعض المياه بأن يجَمعوا ، فكان هذا مؤيداً للأصل وهو ؟؟ الإباحة والجواز لعدم وجود الدليل المانع .

س: يصلى جمعة ولا جماعة ؟

الشيخ : لا ، يصلى جمعة ،لانه الجماعة تصلى وين ما كانت ، وربما بتعبيرى اختصارا ، أنا وهى فى "مصنف ابن ابى شيبة" ان يصلوا الجمعة حيث هم نازلون

السائل : فى غير الحديث يستعملون هذا العبارة أنهم يُجَمِعُون .

الشيخ : معلش ، لكن من شان الدقة فى الرواية – قلت ربما يكون أنا اختصرت الموضوع - ولكن التعبير صحيح . غيره

س:السؤال الى ذكره قبل قليل _ أنه يخرج الانسان واهله أو وزملائه واصحابه فى نزهة يوم الجمعة_ هل يكون فى هذا عذر عن التخلف عن صلاة الجمعة فى المسجد؟

الشيخ : هل يسمى هذا تخلفا ؟

السائل : عدم الذهاب إلى المسحد، وليس تخلف

الشيخ :11.05 على الماشى ، إذن هذا لا يعتبر تخلفا . طيب ، إذا كان لا يعتبر تخلفا فماذا عليه ؟

السائل : إذن يجوز أن يصلوا جمعة ويجوز أن يصلوا ظهر عادى؟

الشيخ : غيرت سؤالك ، والاول شو صار فيه ؟

السائل : 11.على الاول ،لا يعتبر تخلف وجائز ، أقول هل هم مخيرون فى أن يصلوها جمعة بخطبة طبعا وامام ، أم جماعة ؟

الشيخ : لا إذا وجد من يؤمهم ويخطب فيهم يصلوا جمعة

السائل : على الوجوب أم على الأفضلية ؟

الشيخ : على الوجوب لأن الاصل يوم الجمعة هو الجمعة، وإن لم يوجد من يخطب فيهم فيصلوها جماعة .

س: تعريف السفر ؟ او ما هو السفر شرعاً ؟ لغة وشرعا ؟

الشيخ : أما لغة فهو: الخروج من بنيان البلدة التى يسكنها .
أما شرعا : هو كل خروج يقترن به نية السفر التى تستلزم استعداداً غير استعداد المقيم ، المسافر يستعد بلا شك استعدادا خاصا لسفره وليس استعداد المقيم واول ذلك النية ، وانتم الان فى واقعكم الحالى لا اظن أحدا منكم نوى السفر بهذه الرحلة، ولا أحد منكم ودع ولدا له أو زوجه كما يفعل المسافر ، ولا هو استعد استعداد المسافر ، ولا شىء من الامور المتلازمة مع السفر حقيقةً .
فهذا ما يمكن أن يقال بالنسبة للسفر شرعا ، علما بأن المسألة فيها خلاف طويل جدا منذ القديم حتى اليوم ، بسبب دقة القضية وعدم وضوح التفسيرالقاطع والرافع للنزاع فى ادلة الكتاب والسنة ، لكن هذا الذى يترجح لدينا فى تحديد السفر شرعا .

س: جواز إقامة الجمعة فى المدينة المنورة فى الخلاء ؟ هل يختلف عن التفصيل الذى هنا أم نفسه ؟

الشيخ: وقد فعلناه ، كنا نخرج مع الجامعة وطلاب الجامعة إلى أُحد والى ما يعرف هناك بالغابة وهى التى أقتطع منها خشب منبر الرسول عليه السلام وكنا نصلى بالطلاب هناك صلاة الجمعة.

السائل : أنتم ولا الجامعة وأساتذة أخرون ؟

الشيخ : لا الذين كنا نخرج مع الطلاب فى الاصل هو أنا والشيخ محمد عبد الوهاب البنا وبعض الاساتذة الاخرين الذين لا تعرفونهم ، أما طبعا الشيخ بن باز ما كان يخرج وأمثاله يعنى ، ما كان يخرج.

السائل : هل وجه فعلكم بالانكار من قبل أساتذة اخرين ؟

الشيخ : لابد ، وفى مقدمتهم الشيخ عطية سالم،

الذى أتم الاَضواء !!

السائل: عطية محمد سالم
الشيخ : الشيخ عطية وكثير من المشايخ المصريين الذين كانوا اصلهم مذهبيين ، ثم...
طالب : تسلفوا

(25/11)

الشيخ : نعم احسنت تسلفوا ، وتخلفوا

السائل : بعض المساجد تتكون من طابقين والامام بالطابق الاعلى ومكبرات الصوت هى التى تقوم بتبليغ الى تحت عن الامام ،أحيانا تقطع الكهرباء فى أثناء الصلاة فماذا يفعل المصلون الذين لا يسمعون تكبيرات الامام ؟

الشيخ : يجب الانفصال ، يجب المفارقة

السائل : و يصلون فرادى ؟؟ لا يتقدمهم واحد استاذ ؟

الشيخ : لا، لا يتقدمهم واحد ، فرادى ، يسيرون جماعتين.
السائل : في المسجد أحياناً يتقدم ناس عن الإمام.
الشيخ : جاز، مثل ما وقع في المسجد النبوي.
السائل : جزاك الله خير
السائل : حكم هذه الأناشيد المسماة بالإسلامية ؟
الشيخ : أنها ليست إسلامية، قبل ما نخوض في هذا إن لزم الخوض ، أريد أن أعود للمسألة السابقة بحل.

وجدت فى الواقع مسجد الابرار عندنا وجدتهم قد فتحوا طاقة ، مسجد الابرار الذى هو فى الذهاب الى نادى السباق - الى هو قبل مسجد النور عندنا - ، ارى ان هذا امر ضرورى وينبغى ان يُنصح أهل المسجد بذلك.

السائل : بعمل طاقة ؟

الشيخ : وسأقول لك شىء لان الناس فى غفلة ، يعنى هذا المكان اللى بيصلى الامام فيه -فوق- ، فالطاقة تفتح بجانبه ، حتى إذا انقطع مكبر الصوت، يمكن ان يتسرب الصوت الى اسفل ، وأقول بجانبه لانه اذا فتح كما يتفق مع بعض الناس بدون تخطيط (19.05..) فبيكون سبب لانقطاع الصف ، اما حينما تفتح يمين الامام او عن يساره فهذا لا يكون سببا لقطع الصف لانه جنب الامام وعادة فارغ يمينا ويسارا ، هذه ملاحظة مهمة
الملاحظة الثانية من الناحية الهندسية: يجب أن يلاحظ وضعية البناء ، أحيانا قد يكون البناء منحرف ، بحيث انه بيجعل الصوت يرتد الى اسفل فى هذه الجهة اكثر من تلك الجهة ، وقد يكون العكس ، فإذن مانفتح الجهة اليمنى أواليسرى مطلقا ، وإنما مراعيين وضعية الجدار والقبلة ، فالجهة التى تساعد تسرب الصوت إلى هذه الفتحة أكثر بها تفتح هذه الطاقة ، واضح ؟

السائل : نعم

الشيخ :وهذا جيد جدا حتى ما يقع مثل هذا الذى سألت عنه.

السائل : أصلا فيه نهى أن يعلى الإمام عن المأمومين ،فلما بدو يفتح هذا الطاق جنبه ، بدو يشوف المأمومين اسفل ، فلو كان بدو يطبق الصلاة بالشكل الصحيح يكون هو الى تحت وهم الى فوق .

الشيخ : هذا وضع ثانى سواء فُتحت الطاقة أم لا . صح ولا لا ؟

السائل : نعم

الشيخ : طيب ، الاصل يصلى الامام اسفل ،لكن لا نعرف اذا كان هناك ضرورة ولا لا ؟ فإذا ما هى ضرورة بتعكس القضية الامام يصلى تحت والجماعة

فوق اذا ضاق الاسفل بهم .
** لكن انا بتصور انه فى بعض المساجد - بتصورها فى لبنان هكذا كانت - ان بيكون القسم الاعلى أوسع من الادنى ، فبيضطر الامام ان يصلى ويخطب فوق ، ويكون القسم الادنى هو الاحتياطى مايكون هو الاصل ،لأنه إما يكون ضيقا ، أو يكون منحرف ما فى استقامة على سمت القبلة ، الاصل كما تعلم أن الامام ما يكون اعلى من المؤتمين الا لضرورة ، قاعدة ينبغى ان يدرسها امام المسجد حتى لا يقع فى المخالفة .

(25/13)

س: حكم الأناشيد المسماة بالإسلامية؟

الشيخ : انها ليست إسلامية ، فى الحقيقة هذه الاناشيد التى تسمى بالاسلامية أو الدينية فهى مبتدعة اسما ومسمى ، لا يعرف السلف الاول شىء أسمه أناشيد دينية أو أناشيد اسلامية ، وبالتالى لا يعرفون مسماها .
*-يعنى السبحة مثلا - هذا الاسم لا وجود له فى اللغة - فهل يعرفونها بعينها وذاتها ؟ طبعا لا ، لذلك كان هذا من الناحية اللغوية دليلا صالحا للإستدلال على بدعية السبحة .

*-كذلك القول فى الاناشيد المسماة الاناشيد الدينية ، والسبب مع كونها محدثة ومبتدعة، أنها لها آثار سيئة منها - فى كثير من الاحيان اذا لم نقل فى أغلب الاحيان- تتضمن مبالغات فى مدح الرسول صلى الله عليه وسلم وفى الثناء عليه ومعلوم قوله صلى الله عليه وسلم: ((لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم ، إنما أنا عبد فقولوا: عبد الله ورسوله)) ..

*- وأيضا تتضمن مدح الرسول صلى الله عليه وسلم بحوادث ووقائع ومعجزات زعموها مستندهم فيها احاديث ضعيفة أو موضوعة ، ويساعدهم على ذلك القاعدة- المنحرفة عن الصواب فى رأينا - وهي "ان

الحديث الضعيف يعمل به فى فضائل الاعمال" ، ومن فضائل الاعمال مدح الرسول صلى الله عليه وسلم.
***-فالغرض أن هذه القاعدة – التى نراها خطأ- فى الواقع انها من اقوى الاسباب فى نشر البدع فى الاسلام والمسلمين ، لانه بنأخذها على إطلاقها "الحديث الضعيف يعمل به فى فضائل الاعمال"**
و أول شرط: يعمل به فى فضائل الاعمال هو أن يعرف أنه حديث ضعيف .
وثانى شرط : ألا يشتد ضرره بيجوا دول الجماعات المطرِبين والمُطِّربين بالاناشيد الدينية بيحققوا هذه القاعدة الحديثية فيما ينسبونه للرسول عليه السلام فى مدائحهم له صلى الله عليه وسلم من معجزات أو كرامات زعموا

(25/14)

***-والشاهد من هذه الامور التى ، فمن اسباب انكار الاناشيد الدينية انها تحوى احاديث ضعيفة بل وموضوعة كالاشارة في أناشيدهم ان النبى عليه السلام ولد مختونا مسرورا وهذا لا يصح عنه صلى الله عليه وسلم ، وسببا آخر – لعله ثالث – أنه حقيقة يحقق معنى انه يلهي، يلهي عن بعض الواجبات وعن بعض الطاعات .**

****أنا عارف فى سوريا وفي دمشق بصفة خاصة جماعة الإخوان المسلمين الذين فى أخر أمرهم تيسر لهم الاتصال ببعض أخواننا السلفيين ثم حضورهم لدروسنا ، وكانوا يسمعون إنكارنا على اناشيد الصوفية أمثالهم ، وقصيدة البوصيرى وما فيها من الشرك الصريح ،فاستفادوا هذا ، ولكن ارادوا ان يجدوا له بديلا ، فاصطنعوا أناشيد فيها اشارة للإسلام والدين والحماس والحرارة الاسلامية ، فصاروا يأتوا بأناشيد عصرية - ما فيها الشركيات الموجودة فى الأناشيد القديمة فعلاً - لكن تلحينها أولا على نمط التلحين القديم .**

**** ثم لم يطل زمن حتى انتقلت هذه الاناشيد الى إسلاميين من نوع الصوفيين ، فطعموها بآلات**

الطرب ودخلوا فيها الدف ، المقصود هكذا اطور الموضوع فصارت هذه الاناشيد الدينية العصرية ملهاة ، حتى تسرب هذا مع الاسف الى بعض اولادى - لأنهم مع الاسف لايعيشون في عصمتى – فكانوا بدل ما يحطوا مسجل يسمعوا القرآن، يسمعوا هذه الاشرطة لهذه الاناشيد المسماة الاناشيد الدينية ، فصارت عمليا ملهاة ، ليس من الضرورى فقط أن تكون الملهاة الالات الموسيقية اللى فيها الاغانى المحرمة نصا ، بل ويقوم مقامهافى الالهاء عن كتاب الله عز وجل الذى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه :(من لم يتغن بالقرآن فليس منا) و قال صلى الله عليه وسلم (اقرأوا هذا القرآن وتغنوا به فوالذي نفس محمد بيده لهو أشد تفلتا من قلوب الرجال من الإبل من عقلها)

***أمر الرسول عليه السلام فى هذا الحديث والذى قبله بالتغنى بالقرآن وهو لحكمة بالغة وضع بالاضافة الى أمره بالقراءة وتغنوا به لسببين اثنين :**

***الامر بقراءته ليس كما تقرأ الاشعار وإنما كما أنزله الله على قلب محمد عليه السلام وقرأه هو على الناس يعنى بقواعد علم التجويد .**

(25/15)

الشىء الثانى : ان يستغنى المسلم بالغناء القرآنى عن كل غناء على وجة الارض فلا يتخذ بديله أبدا ، وهذا مما ينافيه اتخاذ اناشيد دينية يتغنون بها الشباب فى اوقات فراغهم ، فيصدق عليهم قول الله عز وجل فى غيرهم (اتستبدلون الذى هو ادنى بالذى هو خير) استفهام استنكارى، فلهذه الاسباب لا تشرع هذه الاناشيد الدينية المزعومة .

السائل: يكون واحد بيقرأ فى مسألة علمية أو بحث أو يكتب أو كذا فلا يستطيع أن يضع شريطا للقرآن أو يقرأ القرآن فيضع مثل هذه الأناشيد فى هذه الفترة التى يقرأ فيها حتى يلتفت لها كثيرا ، تغيير جو فقط .

الشيخ : لكن هذه الاناشيد لما تستعمل فى هذه الصورة الضيقة التى وضعتها فيها فهذا لا يمكن التزامه .

السائل : لو على فرض بهذه الصورة ؟

الشيخ : كيف تعرف الجواب ونقول جاز على فرض

السائل : واستشهادهم بغناء الصحابة اثناء بناء المسجد النبوى ؟

الشيخ :هذا ما لا يفعلونه ، ولماذا ؟ لانه ليس من واديهم ، وليتهم فعلوا ذلك ، يعنى هذا شىء أخر اولا : لم يتخذ ديدنا ولا نشيدا ، وانما هو من وحى الساعة .
وإذن هو موجود مع الفعالين والعمال لان هذا يقال للتسلية فعلا ،
لكن انه ينشد كلام لا فائدة تحته فى اثناء العمل يلجأ الى الله و يذكر الله ويطلب منه النصر والقوة على اعداء الله .

السائل : لا يقال هذا من الغناء المباح ؟
الشيخ : نعم ، نقول من الغناء المباح ، لكن هل هذا له صلة بالاناشيد الدينية ؟ لما قالوا :

والله لولا الله ما اهتدينا *******ولا تصدقنا ولا صلينا
فانزل سكينة علينا ********وثبت الاقدام اذ لاقينا

(25/16)

وين هذا الغناء ؟ لكن لا يقفون عندها

السائل : قالوا انها تدخل السرور على قلب المسلم .

الشيخ : بعد كل ما قيل الان يقال ؟ من فهم ما قيل انفا فلا يقال هذا .

س : متى يجوز للمسلم أن يستفتي قلبه ونفسه؟

الشيخ : حينما تشكل عليه المسألة بعد إما سؤاله لأهل العلم -إن لم يكن منهم- أو بعد ان يكون درس المسألة هو في حدود استطاعته و اجتهاده ثم لم يتحرر له المسألة ولم يتبين له الصواب حين ذلك يستفتي قلبه.

...

س:لتسهيل فهم العقيدة على الأطفال الصغار. فهل هناك مانع أن تكتب هذه العقيدة على صورة حوار بين اشخاص ليس لهم وجود حقيقي على شكل قصة أو حكاية بسيطة الأسلوب ممتعة ومشوقة لهم .؟

الشيخ :إذا ان ممكن تفهيم الاطفال أن هذه القصة هى من بنات الخيال جاز ذلك وإلا فلا .

س: الذات يا شيخ : لفظ الذات أُطلق على الله ؟

(25/17)

الشيخ : لفظ الذات قد أُطلق من بعض الصحابة.

طالب :لفظ الذات ؟ ألم يرد فى الحديث:(تفكروا فى الاء الله ولا تتفكروا فى ذات الله) حديث حسن

الشيخ : أنا ماأذكر الآن الحديث

الطالب : الحديث فى صحيح الجامع يا شيخ

السائل : يعنى جائز ؟

الشيخ : جائز طبعابعد صحة الحديث، وورود ذلك عن السلف .

الطالب:

ولست أبالي حين أُقتل مسلماً على أي جنب كان في الله مصرعي

وذلك في ذات الإله وإن يشأ يبارك على أوصال شلوٍ ممزَّع ...

طالب اخر : وذلك فى ذات الاله كلام "عبد الله بن المبارك": الله فوق عرشه بذاته بائن من خلقه معهم بعلمه
الشيخ : أى نعم

س: هل يجوز حفظ الصور الفوتوغرافية(تصوير عائلى قديم) في ألبوم للذكرى طبعا محفوظة مش معروضة، وكل فترة يرجع ليتفرج عليها ؟

الشيخ : لا يجوزهذا.

(25/18)

السائل : اذا لو فرض فيه عندالشخص صور قديمة يمزعها بيكون افضل ؟

الشيخ : هذا هو الواجب ، وانت بتقول بنفسك انه اذا جه فى باله ان يطلع عليها ، فى هذه الحالة لما يطلع عليها ..

السائل : صور خاصة يعنى

الشيخ : حيدة كالعادة !!أنا بسألك لأنه .. ، خذواهذا تنبية:

***السؤال سهل والجواب صعب والسهل ما في حاجة ان الانسان يتعلم الشىء السهل هو بحاجةأن يتعلم الشىء الصعب، وهذا يلاحظ بصورة خاصة في الجماعة المبطلين أوالملاحدة او الغيبين أو نحو ذلك ،هادول دأبهم دائماأن يسألوا اسئلة للتعجيز، لان الحقيقة مهما كان الانسان عالما مهما كان قويا مهما كانت بديهته سريعةوحاضرة، فقد يعجز، ممكن**

فيه سؤال يحار فيه.

* غرضى من هذا كله ان انتم لازم تتعلمواالجواب وليس فقط السؤال، لان الجواب أصعب من السؤال. فانا لما سالتك انت بالذات انه لما خطر فى باله الصورالمستورة وغير المشهورة انه يشوفها ويطلعهاهذه بهاالساعة صارت مستورة ولا مشهورة؟

السائل : مشهورة

الشيخ : فاذن الامر الذى لا يجوز ما الذى أدى اليه؟ ذاك الامر الذى يُظن أنه يجوز، فماأدى مما يجوز إلى ما لا يجوز فلا يجوز .

*هذا كلام سليم لانه قال عليه الصلاةوالسلام: (ما اسكر ملء الفرق منه، فقليله حرام) ،(ما اسكر كثيره، فقليله حرام) هذا القليل ماذا يضره واحد عمل هيك بمعلقة صغيرة تبع الشاى شو بتضره ؟ ماتضره ، لكن ها المعلقة وين حطها؟ فى الحرام، هذا الحرام هو راح يتركه هناو ماراح يستعمله

(25/19)

،سبرتو مثلا يعنى، والسبرتو مسكر بل أم المسكرات ، لكن يخشى ان يستعمل هذا الحرام فعلا فيؤدى الى الحرام الأكبر.

* هذا الحديث وغيره له علاقة بقاعدة فى الشريع اسمها قاعدة "سد الذرائع" اى سد الطريق امام المنكر، المعروف نكارته.

? فانت اذا سبيت دين الماجوسي، دين باطل سييت المشرك ،فليس عليك شىء ، لكن هذا سيؤدى الى سب دينك اذن لا تسب دين حدا ولا ابا حدا، ده اسمه سد الزريعة .

* إذن لا تحط صور فى البيت لان لو فرضنا هذه الصورفى البيت- المستورة غير المشهورة - ما

بترتب من وراها مفسدة، هتكون سبب مفسدة ، الى يجى فى باله يشوف صورة ابوه ، صورة جده ياأخى اللى كان يركب الدابة ويطلع فيها على الجبل ، ذكريات قديمة -من هنا تدخل الوثنية ، وهذاالطريق الى الوثنية، فقطع لدابرالوثنية حرم التصوير.

السائل : فيه شىء تقدر تمزقه لانه ملكك ، وفيه شىء ما تقدرش لانه لغيرك، لاخوانك، لاهلك .

الشيخ : هذه ايضا مسألة أخرى توزن ايضا بميزان الشرع

س: ما ضبط كلمة (سباب) في حديث (سِباب المؤمن المشرف على هلك)؟
الشيخ :المبالغة فى السب .

س: ما حكم" السبيرتو " الذي يستعمل كدواء؟

(25/20)

الشيخ :أنا ظننت انك فهمت الحكم .

السائل : بدى اتنور اكتر .

الشيخ : خمر ،انت عارف انه خمر ؟

السائل : نعم، الا نستخدمه على الاطلاق ؟

الشيخ : يعنى السبرتو بتقولوا خمر، وقولك الحق، حتى فى الطب ،هل بيخرج عن كونه خمر ؟

السائل : لا

الشيخ : حرام، لاتغفلوا يا جماعة لعن الله الخمر عشرة

طالب : فيه نوعين للسبرتو الابيض والازرق.

الشيخ :اى نعم، هذا ان صدق قولهم أن الازرق هو سام وليس بمسكر.ما أدرى أنا الحقيقةصح هذا ولا لا .

طالب : إن كان مسكر فهو حرام

الشيخ : اه ، بلا شك .

س: جوزة الطيب يا شيخ ؟؟

(25/21)

الشيخ : جوزة الطيب ،اللي بعرفه عنها إن الكثير منها مخدرة، وليست مسكرة، فإذا ثبت أنها مسكره بالتحليل الكيمياوى المعروف فهي حرام ،

السائل: المخدر يحرم ؟

الشيخ :المخدر المضر منه يحرم

السائل : السبرتو الطبى ضروري لتعقيم موضع غرزالابرة مكان الابرة بالسبرتو ؟

الشيخ : فيه معقم غير السبرتو .

س : نحن نعلم أنه لا يجوز هجر المؤمن لأخيه أكثر من ثلاث أيام ،فإذا جاء أحدهماوسلم علي الاخر وحاول يتكلم معاه ورفض الثاني فما يفعل.؟

الشيخ : اذا صح هذا فكأنما تسفه المل يعنى كانك ترمى فى عينه الرماد

السائل : كام مرة أعيد هالشغلة يعنى ؟

الشيخ :كل ما تعيد بيتضاعف عليك الاجر واشتد عليه الوزر .

س:هل يجوز تشريح الميت للدراسة في كلية الطب؟

(25/22)

الشيخ : ما بيجوز الا فى أموات للكفار

السائل : النصارى يعنى

الشيخ : اشرح لك بقى أموات الكفار مين همه ؟

يضحك الجميع

س: صار خلاف بين اثنين وجاء شخص للإصلاح بينهما وأخفى ما يقول الأول تجاة الثاني فهل على المصلح شيء.؟

الشيخ : اذا بيعتقد إن هذا هو طريق الاصلاح فما عليه شىء ، شرعا ما عليه شىء ولو زاد، لو حكى خلاف الواقع .

السائل : يعنى يحكى خلاف الواقع ليقرب وجهات النظر ؟

الشيخ :أقول لك ما عليه شىء ولو زاد، لو نقل كلاما عن الخصم الى الخصم وهو كلام ليس بالصحيح واقعيا يعنى فى سبيل الاصلاح فهو جائز

**فى حديث صحيح أن النبى عليه الصلاةو السلام لم يرخص فى الكذب الا فى ثلاثة فى الاصلاح بين اثنين ، والرجل مع زوجته، والحرب، فما بالك اذا كتم شيئاوما حكاه؟ لكن تُرى هل تصفى النفوس فى هذا الزمان بهذا الطريق ؟ يجب ان يلاحظ هذا الوسيط – وسيط الخير –

(25/23)

طالب : حديث (ليس الكذاب من يصلح بين الناس)

السائل : مهما حاول المصلح للطرفين أو أحدهما

يبقى فيه شىء فى قلبه ، يعنى مهما حاول المصلح، لعل الله مع الزمن أن يصلحه هذا هو هدف المصلح .

الشيخ : هذا معروف لذلك اباح الكذب فى سبيل الاصلاح

السائل :إذا أنا بدى أسعى للإصلاح بين اثنين لكن ما استطعت اصلح بينهم ،ربما لتقصير منى أو اسلوبى غير جيد مثلا _ ما استطعت الاصلاح، فجه اخ أخر وجاء الصلح على ايده شو المفروض يكون موقفى انا ؟

الشيخ : شكر الله، بدك تقول الحمد لله الذى حصل صلح

السائل :يعنى الحمد لله الى جت على طريق غيرى ما بيصير أزعل أنا ؟

الشيخ : لا ماهو الحمد لله إلى جت عن طريق غيرك ،الحمد لله ان حصل إصلاح .

السائل : الحمد لله الذى لا يحمد على مكروة سواه، كنت أتمنى يطلع على إيدى أنا

طالب : بارك الله فيك ،أنت عملت طيب عملت خير ،غيرك كان ملهى

الشيخ : ما فيها شىء، الحمد لله، أما تحمد الله ان حصل الخير بيد غيرك هذا اقل ما يقال ان التعبير خطأ، عم قولك تعبيرك خطأ ،أنا فاهم قصدك ، بدك تقول الحمد لله اللي حصل الصلح ولو على طريق غيرى صح ولا لا ؟

السائل : صح

الشيخ : طيب فيه فرق بين هذا التعبير وذاك ولا لا ؟

السائل : طبعا فيه

(25/24)

الشيخ: اذن أنا عم بلفت نظرك أن تعبيرك خطأ

س: ما الجواب عمن قال: إن صفة كلام الله في التوراة والإنجيل غير المحرفين لا نعطيهما صفة كلام الله في القرآن الكريم. قال هذا حكاية عن كلام

الله. هو يؤمن بأن القران كلام الله بلا شك؟

الشيخ: طبعا هو يقصد الانجيل غير المحرف! الذي أنزل على قلب موسى وعيسى.

السائل: ايوة

الشيخ: طبعا هذا خطأ، عندنا فى القرآن وكلم الله موسى تكليما.

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني: www.alalbany.net]

(25/25)

سلسلة الهدى والنور (33)
محتويات الشريط:-
1 - تتمة الكلام حول بيع الأجل. (00:00:28)
2 - جاء في كتاب عناصر القوة في الإسلام لسيد سابق (إن التصوف علم من العلوم الإسلامية وهو في حقيقة أمره روح الإسلام) فما صحة هذا القول.؟ (00:18:15)
3 - ماهي قيمة مسند الربيع.؟ (00:20:39)
4 - كلمة من الشيخ في التحذير من الغلو في الدين على ضوء حديث (.. أنت سيدنا) وحديث (لا تطروني كما أطرت النصارى ...). (00:22:04)
5 - قوله عليه الصلاة والسلام لأبي بكر في الإسبال (.. انك لست ممن يفعل ذلك خيلاء ..) هل هي واقعة عين؟ أم تحمل على جواز الإسبال لغير الخيلاء.؟ (00:26:51)
6 - هل خدمة المرأة في الدار واجبة أم مستحبة؟ (00:33:49)

(33/2)

---

7 - هل صلى النبي عليه الصلاة والسلام يوماً ما حاسر الرأس .؟ (00:42:57)
8 - ما حكم أخذ المرأة من حاجبيها .؟ وهل هذا من النمص المنهي عنه .؟ (00:56:36)
9 - امرأة لها لحية كلحية الرجل فهل يجوز لها حلقها.؟ (01:04:29)
الشريط 33
****
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث
العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله - ونفع بها الجميع .
قام بتسجيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .
والآن مع الشريط الشريط الثالث والثلاثين على واحد

(33/3)

الشيخ : شوية شوية .. واحدة واحدة ، كيف يطبق فله كسبهما أو الربا فى بيع العينة
أبو الحارث : هذا يعكس الأمر تماما
الشيخ : فإذن ، تفضل
الطالب : هذاالشيخ ابن القيم يقول: "إن هذا البيع لا يكون بيع إلا عند التعاقد ، أما عند المساومة لا يسمى بيعا ، وفى كلتا الحالتين هذا لا يسمى إلا سوم ،
الشيخ : هذا صحيح
الطالب : والبيع عند التعاقد ، فإذا تعاقد له بهذه الشروط فيكون هنا وقع فى المحظور أو ما يسمى بالربا
الشيخ : هذه مش مشكلة أخى ، الحديث الأول الذى حكيت شبهة ابن القيم ، هذا بناء على التمسك بظاهر اللفظ ، لكن لو فسر الحديث الأول على ضوء الحديث الآخر مافى إشكال " من باع بيعتين فى بيعة " أى من عرض بيعتين فى بيعة واحدة ، هذا بسعر كذا وهذا بسعر كذا ، لكنه هو سيقع فى الحقيقة –

كما قلت وكما يقول كل إنسان عاقل – سيقع فى
النتيجة بيعة واحدة ، هذا مافيه إشكال ، لكن إيش
معنى "بيعتين فى بيعة " ؟ عرضين بصورة بيعتين ،
بيعة بنقد وبيعة بتقسيط بزيادة فى الثمن ، وإلا
أبو الحارث : ....1.59النبوى يعنى ؟

(33/4)

الشيخ : بلا شك ، بيع بالنقد بسعر وبيع بالتقسيط
بسعر زائد ، أما لو رفعنا السعر الزائد هنا ما يقول
الرسول صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم : " فله اوكسهما أو
الربا " بل هذا هو الأفضل كما قلنا أنفا بيكون ايش ؟
عم بيكسب صدقات فى أثناء المتاجرة أوالربا الحلال
الطالب : هو يعنى أيضا ذكر الحديث الثانى هذا ، فهو
يعنى متمسك أن هذا كله لا يسمى بيع إلا إذا إتفقوا
على هذا ، أنا بتصور الصورة الى هو ابن القيم أنهم
أتفقوا الآن على هذه سلعة
الشيخ : لسه ما اتفقوا
الطالب : لا هو هكذا يعنى
الشيخ : يا أخي أنا معك ومعه ، فى النتيجة بيعة
واحدة ، فهل أحد يقول أن هناك بيعتان حقيقة ؟
الطالب : لا أستاذى ، بيعة نهى بيعتين فى البيعة ،
يقصد بها البيعة الواحدة يقصد بها السلعة يعنى
المبيعة ، والبيعتين السعر إلى هو الأجل أو السعر
الى يدفعه حالا ، فيقول إذا إتفقوا يعنى التعاقد
بينهما إذا سعرها بكذا إن أحضرت المال الآن ، أو
سعرها بكذا إن أحضرت المال فيما بعد ، فاتفقوا
على هذا وأنتهى العقد على ذاك ، طبعا بذلك هو قد
يحضر له المال الآن وقد يحضر المال بعد ذلك ،
فيكون هنا النهى
الشيخ : ليش أنت أدخلت فى الموضوع القدقدة هذه
التى تفسد البحث ، لماذا أدخلت فى الموضوع
القدقدة قد يُدفع وقد يحضر ، نحن الآن نعالج
الواقع ، وإلى

(33/5)

بيتهرب من الواقع هذا أول دليل إفلاسه فى البحث ، نحن ندرس الواقع ، الواقع الآن
الطالب : هذاكلام ابن القيم
الشيخ : معلش لكن مالذى نستفيده من كلام ابن القيم ؟ حل مشكلة الواقع ، ماهو واقعنا اليوم ؟ ليس فى واقعنا اليوم قد يدفع وقد لا يدفع ، أليس كذلك ؟
الطالب : بلى
الشيخ : طيب ، الآن أنت تقول هو يقول :أنه ليس هناك من حيث الواقع إلا بيعة واحدة ، وأنا أختم على بياض ، صح ؟ لكن هو يستشكل كيف يكون بيعتين فى بيعة ، أنا اسألك الآن وأنت رجل عربى وأنا أعجمى ، إذا قلت لك كم تبيع هذه الحاجة نقدا ؟ قلت لى : بعشر ، هذه بيعة أم لا ؟
الطالب : إذا أنت وافقت على ذلك تكون بيعة
الشيخ : وافقت أو ما وافقت أنا بقول لك كم تبيع ، الموافقة فيما بعد ، كم تبيع ؟ فقلت لى : أنا أبيع بعشر ، طيب إذا أردت أن أشترى منك بأجل كم تبيع ؟ قلت بعشرة زائد واحد ، هذه بيعة أم ليست بيعة ؟ لكن ما انعقدت لا هذه ولا تلك ، صحيح ، الذى سينعقد واحدة وقد لا ينعقد أي شىء ، ما بيتفقوا ، فإذن الحديث واضح جدا " نهى عن بيعتين " يعنى صورة بيعتين كعرض لكن فى النهاية سينعقد الأمر على إحداهما " نهى عن بيعتين في بيعة " ، ثم تفسير الراوى -أعود الى سؤال الأخ سابقا- له قيمته لأن الراوى أدرى بمرويه من غيره ، حتى لو كان فى الأسفل ، هو أدرى بمن يأتى من بعد ويريدون أن يفسروا الحديث ، والراوى الذي يفترض أن الرواية نقلت إليه مع فقهها ، ولذلك نحن لما نقول أن

(33/6)

الرسول صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم حينما قال الله عز وجل مخاطبا له عَلَيْهِ السَلاّم { وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ { أنه عَلَيْهِ السَلاّم قد تولى بيان اللفظ وبيان المعنى ، من هنا يتجلى أهمية فهم الصحابة ، ولذلك نحن ننتسب إليهم ونفخر ، نحن سلفيون ، لماذا ؟ لأننا لا نُحكم

أفهامنا وآراؤنا المستعجمة ، وقد تكون هى عربية فى الأصل ، لكن مع الزمن استعجمت ، لأننا لا نُحكم اراءنا و بنقول شو السلف فهموا ؟ لأن السلف تلقوا البيان لفظا ومعنا ، حينما نلاحظ هذه الحقيقة - وهى حق مثل ما أنكم تنطقون - ننقل هذا البيان فيما يتعلق بأحاديث الرسول عَلَيْهِ السَلَاّم ، فحينما يروى الراوى حديثا ما – وبخاصة الراوى الأول وهو الصحابي ويفسره لنا بتفسير أغلق الباب بيننا وبين تفسير أخر ، نتلقى المفسر والتفسير معا ، ننزل من الصحابى والتابعى وهكذا ، سماك ابن حرب تابعى ، مش هيك مش هيك ؟

أبو اسحق : سماك بن حرب يروى عن جابر ابن سمرة

الشيخ : هذا هو ، فهذا التابعى تلقى الحديث عن ابن مسعود مفهوما ، مش مجهول المعنى ، فإذا فسر هذا الحديث بأنه بيعتين فى بيعة صورته كذا وكذا ، نحن نطمئن لهذا التفسير ولذلك تجد كثيرا من العلماء ما يعطلون هذا التفسير وهذا البيان لاسيما وقد صدر من كبار من أئمة الإسلام كسفيان الثورى كما ذكرت آنفا وغيره ممن لا أذكره الآن ، لكن هذا التفسير الذى تلقوه بالقبول يتأولونه بناء على مذهبهم ، فهم يقولون بيعتين فى بيعة هو كما قال سماك ، هذا بعشر الآن نقدا ، وهذا باحدى عشر نسيئة ، هذا هو المهنى عنه لماذا ؟ لأنه صار فيه صورتين – بيفهموا الحديث مثل فهمنا – صار فيه غرر ، صار فيه جهالة ، ماعرفنا يا ترى البيع حصل على السعر الأقل أم السعر الأكثر ، يعنى على النقد أم على التقسيط ، بنوا على هذا الفهم – وهو خطأ كما سأبينه – أنه لو قال له: هذه

(33/7)

تقسيطا بعشرة زائد الى عشر، هذا يجوز ، لماذا ؟ لأنه ما ذكر السعر الأخر ، ماعاد بقى فيه جهالة فى الموضوع ، نحن نقول أولا : فهم الحديث بعلة جهالة الثمن المتردد بين الزائد والناقص ، هذا خلاف الواقع الذى يشهد به المتعاملون البائع والشاري معا ، لم ؟

لأن الذى سيقع حين عرض بيعتين يعنى سعرين فى بيعة واحدة هو إما أن ينقده وإما أن لا ينقده ، فإن نقده فمعنى ذلك أنه وقع بيع نقد ، وإن لم ينقده معنى ذلك وقع بيع أجل ، وبخاصة اليوم اللى بتكتب صكوك وشو بيسموها هذه ؟ كمبيالات والى أخره ، من يقول أنه هنا فيه جهالة فى الثمن ؟ ايش معنى هذا التعليل ؟ هذا كما يقول النحاة لامحل له من الإعراب أبدا ، ثانيا : من أين جاءوا بهذا التعليل من أصله وفصله ؟ والرسول يعلل بعلة اخرى بيقول : " فله اوكسهما أو الربا " فهو جعل الزيادة فى الثمن ربا ، إذن هنا إعلال بالإجتهاد يخالف الإعلال المنصوص عليه فى الحديث ، وهذا بإتفاق الجميع أنه " إذا جاء الأثر بطل النظر ، وإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل " تفضل ايش عندك .

الطالب : شيخ من قبل ...فى بال الشيخ المسألة لقول النبى عَلَيْهِ السَلاّم (لا يبع أحدكم على بيع أخيه) هل يتصور ان يكون البيع تم والصورة انتهت وجاء آخر ليبيع على بيع أخيه ؟

الشيخ : أحسنت ، خذها ، أنت بعتلها كويس ، نعم

أبو اسحق : طب يمكن توضيحها يا شيخ ، يمكن توضيح الأخ

الطالب : حديث (ولا يسم أحدكم على سوم اخيه) أيضا ؟ ولا

الشيخ : لا موجود ، كلاهما

الطالب : هذا يختلف بعد

الشيخ : هذا ايش ؟

أبو اسحق : يختلف يعنى

الشيخ : كيف يختلف ؟

الطالب : يعنى غير البيع

الشيخ : طبعا ، يعنى تاجرين ، واحد عرض بضاعته لزبون يجى جاره ويعرض عليه ، بدو يبيعوا

الطالب :هذا السوم هذا ؟

الشيخ : لا ، هذا البيع ، هذا بيع شو اسمه ؟ على بيع أحد

أبو اسحق : على بيع أخيه

الشيخ : أخيه نعم ، نعم
أبو الحارث : فيه بالموضوع نفسه قاعدة يذكرها المالكية أظن أو غيرهم يقولون " الزمن له ثمن "
الشيخ : نعم يقولون بناء على قولهم بجواز بيع التقسيط
أبو الحارث : طيب ، هل لها قيمة من حيث الدليل هو البرهان
الشيخ : أبدا ، الدليل يرفضه

(33/9)

أبو ليلى : أستاذى ، بخصوص السؤال السابق ، لو أحد التجار يعني باع صنف من البضاعة كالجلباب ، فدخل زبون على المحل عندى وقال : هذا عندى فى محل أخر موجود ثمه بخمس دنانير ، وعندك مثلا بحداشر دينار ، فأنا الآن أريد أن ألفت نظر الزبون أن فيه فرق بين هذه البضاعة وبين هيك بضاعة ، بيجوز هذا أستاذنا ؟
الشيخ : بيجوز هذا ، لكن ما بيجوز هذا الكلام فى هيك مناسبة ، لأن أحنا بنتكلم فى بيع التقسيط ، ههههههه
أبو ليلى : يا أستاذى ، هذا على بيع أخيه ، يعنى الآن أنا
الشيخ : ها الى فهمته منك بيشوف جاك زبون فعرضت عليه بضاعة بسعر ، بيجى هو جارك بيقول له يا أخى أنا ببيعها بأقل
أبو ليلى : لا أستاذى ، هذا قصد أستاذى ، أن الآن بدى أحكى عن بضاعة هذا الرجل البضاعة الجيدة
الشيخ :مش ضرورى هذا الرجل ، أنت عم بتقول الزبون بيقول كذا وكذا
أبو ليلى :نعم
الشيخ : وين العارض في السعر الثانى ما فيه
أبو اسحق : أصله لا يبع أحكم على بيع أخيه ، يعنى هذا هو الجامع
طالب أخر : عفوا استاذ ، يبدو قصد أبو ليلى
الشيخ : لا ، مالك حق ، عم بيحكى الأستاذ هنا ، نعم

(33/10)

أبو اسحق : يعنى هو الأخ أبو ليلى لما قال لا يبع أحدكم على بيع اخيه وأنتم ذكرتم أنه لا يجوز التضارب بين الرجلين فى تخفيض السعر حتى لا يتضرر أحدهم
الشيخ : يعنى لا يتدخل البائع الثانى جار البائع الأول ، فيعرض بضاعته على الشارى بأقل حتى يسحبه من جاره إلى جنبه هو ، هذه صورة غير هذه
أبو اسحق : يعنى هذه صورة منهى عنها ؟
الشيخ : طبعا منهى عنها ، حتى ينفصلوا ، مثل الخطبة
الطالب : الصورة هذه باع على بيعه
الشيخ : أه
أبو اسحق : يعنى أنا راجل صاحب محل و عندى هذه بخمس دنانير ، ورجل اخر عنده هذه بحداشر دينار ، أنا أخذتها مثلا من المنطقة الحرة تهريبا بدون جمارك مثلا
الشيخ : لاتشكلها يا شيخ خليها بدون تهريب ، خليها طبيعية هاى
أبو اسحق : دخلت مثلا على بصورة ما رخيصة ، فأنا قلت هذه بخمسة دنانير ، أنا وضعت سعر على البضاعة ، وهذا وضع بحداشر دينار ، فأنا اصلا لا أقصد أن أضره أو نحو ذلك
الشيخ : ليس البحث فى هذا أبدا
أبو اسحق :يعنى هو لابد أن يكون
الشيخ : يا استاذ ، هذا تاجر وأنا لا سمح الله تاجر
يضحك الجميع
الشيخ : أنت إجيت لعنده ، رحت بدك تشتري جلباب – ههههه ، وهذا بنشوفه نحن فى الواقع - أنا لما حدا بيجى عندى – هو عنده الزباين كُثر – كل ما إجه واحد

لعنده أنا بطلع هيك ، وبسترق السمع - بسمع أنه بيعرض عليه جلباب بسعر غالي ، أنت بتروح لعنده بيعرض عليك جلباب بسعر غالي ، أنا بلمح لك هيك ، بقول لك تعالى عندى ،
يضحك الجميع

الشيخ : أو ربما اكون أوقح من هيك ، هههه ، بقول لك صراحة تعالى عندى أنا أبيعك أرخص
أبو اسحق : هذا المنهى عنه
الشيخ : هذا المنهى عنه ، هو الصورة تبعه غير هذا تماما
أبو اسحق : لكن اللى عرضتها جائزة ؟
الشيخ : الى أنت بتحط لافتة ، طبعا جائزة ، أنت صورتك – كما فهمته منك – أنت زبون إجه لعندك
أبو ليلى :نعم
الشيخ : عرضت عليه الجلباب الجيد بعشر دنانير ، قال لك يا أخى : غيرك بيبيعه بخمسه ، بسته ، ها !
أبو ليلى : اى نعم
الشيخ : وين البيعة الثانية الى بيزاحمك ؟ ما فيه ، الزبون نفسه عم بيقول لك السعر برة بأقل من هيك ، هاى مالها علاقة بموضوعنا السابق
أبو ليلى : لو كان معه جلباب وقال لى هذا هو الجلباب

(33/12)

الشيخ : نفس الصورة أخى مالها علاقة بالبيع على بيع أخيك مالها علاقة ابدا. شوف لى الجماعة تأخرت أنا .
أبو الحارث : مش نكمل الدورة استاذ
طالب : ماوصلنا الدور ياشيخ
الشيخ :الله لا يجيب لكم الدور ان شاء الله
يضحك الجميع
أبو اسحق : فيه سؤال السائل يقول : كنت قرأت فى كتاب (عناصر القوة في الإسلام) لسيد سابق "أن التصوف هو علم من العلوم الإسلامية ،وهو فى حقيقة أمره هو روح الإسلام" مامدى صحة هذا الكلام ؟
الشيخ : هذا الكلام هو رأي ووجهة نظر للشيخ سيد سابق ، لا نراه صوابا لا من قريب ولا من بعيد ، لأن إن كان المقصود بالتصوف هو النواحى التى تسمى اليوم بالأمور الروحية ، وتصفية القلوب وإحسان السلوك ونحو ذلك ، فهذا هو من الإسلام ، من كتاب الله ومن حديث رسول الله ، بينما التصوف أخذ

مفاهيم عديدة .
فما معنى يعنى أن نفسر جانبا من الإسلام بالتصوف ؟، وهذا التصوف فيه ما فيه من أمور تخالف الشريعة ، فإذا ما جُوبه بها المنتمون الى التصوف ، قالوا: لا ، نحنا ما نريد هذا إنما نعنى سمو فى الأخلاق وتصفية الروح و..و..الخ ، هذا فى الحقيقة يراد به – وهذه سياسة الجماعة الذين عرفوا من قبل بالإخوان المسلمين – انه ما يريدون أن يجابهوا المجتمع بما ينفرهم ، وهذا لا سبيل لأحد إليه يدعو إلى الحق ، لأنه لو كان هناك إنسان يستطيع ألا يصطدم مع الناس جميعا لكان هو

(33/13)

رسول الله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم، فكيف ؟ وهو من أسماءه الفارق يفرق بين الحق والباطل ، والمحق والمبطل ، وبين الأب الكافر والولد المسلم وهكذا ، فهذه حقيقة بعض الناس يتغافلون عنها ، أو يتجاهلونها أو لا يعرفونها ، وأحلاها مر .
والسلام عليكم
سائل : ايش قيمة مسند الربيع ؟
الشيخ : لا قيمة له إطلاقا
أبو اسحق : الربيع بن حبيب ؟
الشيخ : اي نعم

والآن مع جلسة ثانية
ابو الحارث : من عند الشيخ خالد شحاتة
الشيخ : لا إله إلا الله
أبو اسحق : بالنسبة للموعد الى كنا هنجتمعه ، هل حددتم موعده ؟
الشيخ : لا ، لسه الفتوح ما جاء
أبو اسحق : ههههه ، أصل أنا إن شاء الله يبدو أنى سأسافر بعد أسبوع ، فياريت يعنى لو ، يعنى خمس دقائق

(33/14)

الشيخ : قال عَلَيْهِ الصلاة والَسَلاّم بمناسبة قول بعضهم فى خطابهم اياه عَلَيْهِ الصلاة والَسَلاّم بمثل هذا اللفظ ألا وهو السيادة ، فخشى عَلَيْهِ الصلاة والَسَلاّم على هؤلاء أمرين اثنين، الأمر الأول : أن يوصلهم مدحهم للرسول عَلَيْهِ الَسَلاّم الى الغلو ، وهذا يكاد يكون صريحا في الحديث الآخر الذي جاء في مسند الإمام أحمد أن ناسا جاءوا الى النبى فقالوا له : أنت سيدنا وابن سيدنا ، وخيرنا وابن خيرنا فقال : قولوا بقولكم أو بنحو قولكم هذا ولا يستجرنكم الشيطان هو صريح أو كالصريح لأنه خشى من هؤلاء الذين خاطبوه بقولهم المذكور ، أن يمهد الشيطان لهؤلاء بمثل هذا الكلام فيصلوا إلى الغلو فى مدحه عَلَيْهِ الَسَلاّم ولذلك جاء الحديث المتفق عليه بين الشيخين وهو قوله عَلَيْهِ الصلاة والَسَلاّم (لا تطروني كما أطرت النصارى بن مريم فإنما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله) هذا هو السبب الأول وهو أنه خشى من الذين مدحوه بذلك المدح الجائز أصلا ، أن يوصلهم الشيطان إلى ان يقولوا فيه كما قالت النصارى .
والأمر الثانى : هو ان يلفت نظرهم أن السيد الحقيقى هو الله تبارك وتعالى لذلك قال لهم : (السيد الله) ، ومن هذا البيان نفهم أنه لامنافاة بين هذا الحديث وبين الحديث الآخر وهو قوله عَلَيْهِ الصلاة والَسَلاّم (أنا سيد ولد أدم ولا فخر) (أنا سيد الناس يوم القيامة وهل تدرون بم ذاك) ثم ذكر عليه الَسَلاّم حديث الشفاعة الطويل . هذا ماعندى جوابا على سؤالك هذا .
أبو اسحق : قوموا الى سيدكم أيضا يأخذ هذا المجرى ؟

(33/15)

الشيخ : سيدكم بمعناها اللغوى ، أي إلى رئيسكم ، فليس معنى السيادة هنا من باب التعظيم الذى يستحقه مثل الرسول عَلَيْهِ الصلاة والَسَلاّم وإنما كما لو قال لهم : قوموا الى أميركم ، فهو سيدهم بمعنى أميرهم .
أبو اسحق : طيب بالنسبة لتقصير القميص ، وواقعة

أبي بكرٍ مع النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم ، لما (قال له صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم : لست ممن يصنعه خيلاء) هل هذه واقعة عين؟ أم يجوز للرجل ان يطيل ثوبه ليس من باب الكبر أو نحو ذلك ؟
الشيخ : لا يجوز للمسلم أن يتعمد إطالة ثوبه بدعوى أنه لايفعل ذلك خيلاء ، وذلك لسببين اثنين ، السبب الأول- وهو الذى يتعلق بقول الرسول عَلَيْهِ الصلاة والسَلاّم لأبى بكر ما ذكرته أنفا (إنك لا تفعل ذلك خيلاء): ان أبا بكر لم يتخذ ثوبا طويلا فقال له عَلَيْهِ الصلاة والسَلاّم (إنك لا تفعل ذلك خيلاء) ، وإنما كان قوله جوابا لقوله بأنه كان يسقط الثوب عنه ، فيصبح كما لو أطال ذيله ، فأجابه الرسول بأن هذا أمر لا تؤأخذ عليه لأنك لا تفعله قصدا ، فلذلك لا يجوز أن نلحق بأبي بكر ناسا يتعمدون إطالة الذيول ثم يقولون نحن لا نفعل ذلك خيلاء ، فحادثة أبى بكر لا تشهد لهؤلاء مطلقا ، والسبب الآخر : هو أن النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم ، قد وضع نظاما للمسلم فى ثوبه ومقدار ما يجوز له أن يطيل منه ، فقال صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم ، (أزره المؤمن إلى نصف الساق فإن طال فإلى الكعبين فإن طال ففى النار)، فهنا لا يوجد العلة التى جاء ذكرها فى الحديث الصحيح (من جر ازاره خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة) فهذا وزر أشد من وزر من يطيل إزاره تحت ساقيه ، بمعنى أن إطالة الإزار تحت الساقين عمدا – بغض النظر هل فعل ذلك خيلاء أم لا – فهو

مؤاخذ عليه صاحبه وهو فى النار ، لكن إن إقترن مع هذه المخالفة لهذا النظام النبوى إلى نصف الساقين فإن طال فإلى مافوق الكعبين فإن طال ففى النار ، فإن إقترن مع هذه المخالفة لهذا النظام أنه يفعل ذلك خيلاء فهو الذى يستحق بعيد فقده لرحمة ربه ، وتوجه ربنا عز وجل إليه بالنظر بالرحمة إليه يوم القيامة ، ذلك لا ينبغى أن نأخذ من قصة أبى بكر جواز الإطالة بدون قصد الخيلاء لأن هذا يخالف نظام الحديث السابق ، وهذا واضح إن شاء الله .
أبو اسحق : طب يا شيخنا نلاحظ كثير من الأخوة

يلبس القميص قصير ويلبس تحته بنطلون طويل يعنى يصل أحيانا إلى ما تحت الكعبين هل هذا يدخل فى النهى أيضا ؟
الشيخ : كل الدروب على الطاحون ، لا يجوز أيضا
أبو اسحق : طب الجملة الى ..هههههه
أبو الحارث : هذا مثل عندنا فى الشام
الشيخ : كل الدروب على الطاحون ، يعنى كل طريق يصل الى المحرم فهو محرم ، ولا يجوز هذا لأن الإزار ليس هو المقصود بذاته ، إنما المقصود هو الثوب سواء كان إزارا أو كان قميصا أو كان عباءة أو نحو ذلك ، فلا ينبغي للمسلم أن يطيل هذا الثوب الى ما تحت الكعبين . نعم
الطالب : أستاذي هناك حديث (وإياك واسبال الازرار فان اسبال الإزار من المخيلة) هذا الحديث قد يدل على سواء نوى أن يكون هذا من الخيلاء أو لا يكون من الخيلاء هو بمجرد أن يسبل إزاره تحت الكعبين هذا يكون خيلاء
الشيخ : هذا صحيح ، هذا هو الأصل ، لكن الواقع أننا لا نستطيع أن ننكر واقع أخر ، وهو أن بعض الناس قد يفعلون ذلك ولا يدور فى خلدهم إطلاقا قصد

(33/17)

الخيلاء ، لكن هو إطالة الإزار المقصود منه هو الخيلاء ، فهذا الحديث الذى تذكره أنت يشير إلى الأصل ، لماذا يطيل الإزار ؟ هو خيلاء ، لكن هذا لا يعني ان نفرض على كل شخص أن نتهمه بأنه يفعل ذلك خيلاء ، وهو أدرى بنفسه إذ يقول أنا لا أفعله ، وإنما نلفت نظره والحالة هذه الى الحديث السابق الذى هو منهج لهذا القميص أو ذاك الثوب وهو من حديث أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه .
أبو اسحق : طب يا شيخ بالنسبة لخدمة المرأة فى الدار واجبة أم مستحبة ؟
الشيخ: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاء بِمَا فَضَّلَ اللّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا { {وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَة {فيجب على المرأة أن تخدم زوجها مقابل قيامه هو بالواجبات التى فرضها الله عز وجل عليه من الأنفاق والسكن ونحو ذلك ، فلا يجوز أن يقال ان حق الرجل

فقط منها الإستمتاع بها لأن هذا أمر مشترك بين الزوجين ، فكما هو يستمتع بها فهى تستمتع به ، فهنا صار الإثنين راس براس ، استويا ، فمقابل النفقة التى يقوم بها الرجل يجب على المرأة أن تقوم بخدمته ، ولا شك أن هذه الخدمة هى في حدود الطاقة والإستطاعة و { لاَ يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا { أما أن يصل الأمر إلى أن يقال – وقد قيل فعلا مع الأسف - أنه لا يجب عليها أن تقدم له كأس ماء
أحد الحضور : الله أكبر ، زوجة ايه دى !
يضحك الجميع
الشيخ: ولا أن تهيىء له الفراش ، ومأأدرى من سيهيىء له الفراش ؟هههههه، سبحان الله ، هذه الآية واضحة جدا لأن الرجل له حق على المرأة غير حق الإستمتاع ولذلك نجد سيرة الصحابة مع النساء وسيرة النساء مع رجالهن ، أنهن

(33/18)

كن يخدمن أزواجهن حتى بحمل النوى على رؤوسهن ، وليس هذا فقط فقد جاء فى صحيح البخاري : (أن السيدة فاطمة بنت رسول الله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم أن اشتكت الى أبيها ما تلقى من الرحى في يدها وأنها تريد خادم ، فقال النبي ألا أعلمكما ما هو خير لك من خادم : تسبحين الله عند النوم ثلاثا وثلاثين الى أخر الحديث) ، لو كان لا يجب عليها وهى بنت سيد البشر صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم أن لا تخدم زوجها لرجع إلى زوجها ليقول له عَلَيْهِ الصلاة والسَلَام : حسبك ، لا تكلف زوجك أن تخدمك وهذه اثار خدمة فى يديها ، لكنه تحمل ذلك لأنه هو الذى أنزل عليه تلك الاية الكريمة {وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَة {، فالآية مع السنة العملية التى كان عليها الصحابة مع أزواجهن وهن مع أزواجهن ، كل ذلك يدل على أن المرأة يجب عليها أن تخدم زوجها وفى حدود ما قلنا من الإستطاعة . نعم
أبو اسحق : لكن بعض الناس يا شيخنا يقول أن سكوت النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم هل يدخل فى دعوى الوجوب يعنى أنه سكت؟

الشيخ: نحن ما قلنا الحجة فقط هذا ، نحن نقول الحياة العملية هى تفسير للآية السابقة ، العمل وحده لا يكون دليلا بطبيعة الحال على الوجوب ، لكن لو جاء تفسيرا لنص فى القرآن أو فى السنة فحينذاك يدل على الوجوب .
أبو اسحق : طيب بعض الناس يقول لو كانت المرأة تُخدم فى بيت أبيها بخادم يجب على زوجها -حتى وإن كان فقيرا- أن يأتى لها بخادم هذا صحيح ؟
الشيخ : نقول هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين ، هذا طبعا ليس بصحيح ، لأنه كل قول يُدعى وليس عليه دليل من كتاب الله ولا من حديث رسول الله فهو بطبيعة الحال ساقط و بلا إعتبار ، فكيف وما سبق من البيان يكفى انه لا يجب على

الرجل أن يأتى بالخادم إلى زوجته ، ومع ذلك فنحن نقول إدخال الخادم إلى دار الزوجة سواء كان ذكرا أو أنثى ففي ذلك تعريض لأحد الزوجين للفتنة ، لأن الخادم إن كان إمرأة فإن الفتنة قد تقع للرجل ، وإن كان رجلا فإن الفتنة قد تقع فى المرأة . ولذلك فإن من المخاسر التى يتعرض لها العالم الإسلامى بسبب تركه الجهاد أولا ، ثم بسبب إنجراف كثير من الكتاب المسلمين إلي تبنى تحريم الرقيق ثانيا ، فهم خسروا حلا لمشكلة الزوجة التى قد تحتاج إلى من يخدمها ، فالزوج حينما يكون في مجتمع إسلامي حقا ، وترفع فيه راية الجهاد فى سبيل الله ونقل الدعوة من دار الإسلام إلى دار الكفر ، هناك سيقع للمسلمين اسرى من الرجال ومن النساء ، ويصبح الكثير منهم أرقاء للمسلمين ، وفى هذه الحالة يستطيع الرجل ان يدخل إلى داره سرية تحل له من جهة ، وتخدم زوجه من جهة أخرى . نعم
محاور : بعض الفقهاء فى ها المسألة قالوا : إذا طلبت المرأة إرضاع طفلها من الزوج وجب عليه أن يعطيها . فما دليلهم ؟
الشيخ : هذا كما سبق لا دليل عليه ، بل هذا نابع من النبع العكر المخالف لما سبق من الآية وهدى السلف الصالح ، حتى قال بعضهم – أزيدك وربما لا اقدم

إليك علما ، وإن قدمت إليك علما فلا أقدم إليك علما نافعا - هههههه ، لأن بعضهم قال يجب على الرجل أن يشترى الدخان للمرأة التى تدخن . ههههههه
يضحك الجميع
محاور : قبل مدة حصلت مشكلة وللأسف الشديد كان المتبني لها زميل وشيخ فمرضت زوجته ، فإذا به يناقشني أن الزوجة إذا مرضت ليس مداوتها عليه

(33/20)

إحتجاجا لقول الفقهاء ، فقلت أعطنى الدليل ، الزوجة إذا مرضت فمداوتها عليك ، وإذا أنجبت فإرضاعها عليها ، يعنى الزوجان متكافلان متضامنان فى الحياة
الشيخ : هو هذا ، تمام ، الزوجان هما بلا شك متعاونان ، كل عليه حق . نعم
أبو اسحق : بالنسبة للنبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم هل صلى حاسر الرأس مرة ؟
الشيخ : أنا لا أستطيع أن أقول صلى أو ما صلى ، وأستطيع ان أقول صلى كثيرا ، لا أستطيع أن أقول صلى أو ما صلى لأن سؤالك من حيث لفظه مطلقا ، لكن من حيث قصد المتلفظ له مقيد ، فإن كنت تقصد هههههههههه
أبو اسحق : هو كده يعنى ، هههههههه
الشيخ : واخد بالي هههههه ، ولذلك أنا اقول اللفظ كذا والقصد كذا ، القصد من السؤال هل صلى يوما ما حاسر الرأس وهو غير محرم ؟ يعنى فى الوضع الطبيعي ، وفى هذا القيد لا استطيع ان أقول صلى أو ما صلى ، لأنه لا يوجد لدينا نص يثبت أو ينفي ، اللهم إلا حديثا يرويه أبو الشيخ فى أخلاق النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ واله وَسَلَّم بإسناد ضعيف جدا (أن النبى إذا كان فى سفر كان يضع قلنسوته بين يديه يصلى إليها) فإذن هذا النص لو صح كنا نستطيع ان نقول صلى أحيانا حاسر الرأس متسترا بقلنسوته ، لكن هذا الحديث ضعيف الإسناد جدا فهو فى حكم المعدوم ، بل الحديث الضعيف سنده فيما صرح به الامام الحافظ ابن حبان هو فى حكم العدم، فكيف إذا ما إشتد ضعفه ، فحينئذ نحن نقول بما سمعت لا

نستطيع أن نقول صلى أو ما صلى ، أما فى حالة الإحرام بحج أو عمرة فهذا أمر معروف واضح .

(33/21)

ولكن هنا شىء غير واضح وهو : أن كثيرا من أنصار السنة عندكم ومن أنصار البدعة فى بعض بلاد المغرب – سبحان ربى – يحتجون بعدم إستحباب ستر الراس فى الصلاة قياسا على المحرم بالحج أو العمرة ، مثل هذا المنطق ليس غريبا أن يصدر من بعض المبتدعة ، وبخاصة ذاك الغماري الذى له كتيب صغير فيه رسالة سماها " كشف الإلتباس على الصلاة حاسر الرأس " ، رسالة صغيرة جدا يرد فيها على بعض الشباب المتعلم – كما يقول هو – أنهم قالوا له أن من الأدب أن يصلي المسلم ساتر الرأس ، وضرب للشيخ مثلا أن أحدنا إذا أراد أن يقابل بعض هؤلاء الرؤساء فهل يدخل عليه حاسر الرأس أم يتأدب ويتزين بأحسن زينة ؟ كان جواب الرجل بأن هذه المسألة تختلف إختلاف العادات ، ففى بعض البلاد من الأدب حسر الرأس ، وفى بعض البلاد ستر الرأس ، إذن القضية ليس لها نظام راتب وإنما هو حسب العادة ، هكذا يقول هو .
ثم ذكر أن الذين يذهبون إلى أن من الأدب ستر الرأس يحتجون بالحديث السابق – حديث ابن عباس - (أن النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ واله وَسَلَّم إذا كان فى سفر كان يضع قلنسوته بين يديه يصلى إليها) فلو كان يقول أن من الأدب الستر ما حسر ، ويتغاضى عن بيان الضعف الشديد أو يجهل والله أعلم بنيته ، أن فيه هذا الضعف الشديد الذى لا يسوغ أن يذكر بدون بيان هذا الضعف ، ثم لا يكتفى بذلك بل يذكر هذا القياس العجيب الغريب ، أنه لو كان من الأدب ستر الرأس فى الصلاة لكان الله بين للرسول فى الحج – سبحان الله – مغالطة عجيبة مكشوفة ، ويعجبنى فى هذه المناسبة ما كنت قرأته فى رسالة حجاب المرأة لشيخ الإسلام ابن تيمية ، ذكر هناك أثرا حتى هذه الساعة لم اقف عليه

(33/22)

مسندا يقول بأن ابن عمر رضي الله عنه رأى مولاه نافعا يصلى حاسر الرأس ، فبعد ان صلى قال له : أرأيت لو انك ذهبت لاحد هؤلاء يعنى الامراء أكنت تذهب اليه هكذا حاسر الراس ؟ قال : لا ، قال : فالله احق ان يتزين له .
هذا كأثر بين نافع ومولاه ابن عمر ذكره هو ولم يعزوه ولا وقفت عليه ، لكن أنا خرجت حديثا فى صحيح سنن ابى داوود – أظنه من سنن البيهقى بالسند الصحيح الى النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ واله وَسَلَّم قال : (من كان له ازار ورداء فليتزر وليرتدى فان الله احق ان يتزين له)
فهذه الجملة المرفوعة فى حديث ابن عمر رضي الله عنه يمكن إعتبارها شاهدا لأثر ابن عمر الذى ذكره ابن تيمية رحمه الله فى رسالته تلك ، فقول النبى عَلَيْهِ الصلاة والسَلَام (فان الله احق ان يتزين له) لا شك أنه بعمومه يوحى ان المسلم إذا قام لمناجاة ربه أن يكون فى أحسن هيئة ، كما فى الآية الكريمة } خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ{ وهي وإن كانت نزلت بمناسبة أن العرب فى الجاهلية كان بعضهم يطوف عاريا حتى النساء منهن ، فأنزل الله هذه الآية ، خُذُواْ زِينَتَكُمْ يعنى أستروا عوراتكم ، لكن كما تعلمون من قاعدة العلماء أن العبرة بعموم اللفظ وليس بخصوص السبب ، لا سيما إذا جاء العموم فى الحديث مرفوعا (فان الله احق ان يتزين له) فحينئذ ينبغي أن يدخل المسلم فى الصلاة ساتر الرأس ليس حاسرا عنه ، لأن هذا الحسر أمر طارىء على العالم الإسلامي ، إنما دخلهم حين دخل فيهم الكافر المستعمر ، فجلب إليهم كثيرا من عاداته وتقاليده ، فتبناها وقلدهم فيها من لا علم عنده أو لا حرص عنده بالتمسك بالأداب الإسلامية ، حتى غلب الحسر فى بعض البلاد على الستر ، لكن لا يزال هناك بلاد إسلامية

أخرى – خاصة الأعاجم هادول الى بيلمهم بعض القوميين – لا يزالون يحافظون على هذه الأداب .

ولذلك لا ينبغى أن يقال كما قال ذلك الشيخ أن القضية تختلف بإختلاف العادات ، القضية تختلف بإختلاف العادة – أعنى عادة الحسر - لوكانت عادة إسلامية ، أما وهى عادة غربية ، فنحن يجب أن نحاربها وأن نبعد الناس عنها لو كانت حتى خارج الصلاة ، فكيف بالصلاة ؟
محاور : لو سمحت يا فضيلة الشيخ ، الأمام أحمد - لا أعلم يعنى- وقفت على رأيه لأنى قرأته أن يكره إمامة
الشيخ : يا سيدى هو القضية تعود فعلا إلى ما ذكرناه أنفا أن هناك عادات وأداب إسلامية عامة كان إذا أخل بها المسلم ينسب إلى أنه ساقط المروءة ، فإذا كان ساقط المروءة فلا تقبل له شهادة ، ومن هذا الباب يقول بعض العلماء فيما ذكرته انفا ، وليس من الضرورى لأنه أنظر الآن إلى عورة المسلم من السرة إلى الركبة ، لكن لو خرج أحدهم – خاصة وإن كان شيخا فاضلا – منشان حتى يبين للناس إن العورة فقط من هنا إلى هنا
محاور : منظر سىء
الشيخ : فهذا بيقول عنه الناس مجنون ، وهذا بلا شك ساقط مروءة ، وهذا لا يجوز مع أن الأصل الجواز ، ولذلك سقوط المروءة لا تسقط بمجرد إرتكاب محرم ، لا ولو بإرتكاب شىء غير معتاد الظهور فيه على ملأ من الناس ، ومن هذه الزاوية كانوا يعتبرون الذى يمشى حاسر الرأس – كما يقول الأتراك – أدب سوس ، يعنى قليل الأدب هههههه ، فهو قليل الأدب فهو ساقط مروءة ساقط شهادة .

(33/24)

محاور : والواقع أنه استاذ ما تفضلت به يعنى حقيقة يلمسها فى النفوس ، عندما أدخل إلى مسجد وأرى من بعض طلبة الشريعة الذين يؤدون الصلاة بنا يؤديها حاسر الرأس أن النفس لا تطمئن إلى الصلاة وراءه
الشيخ : الله المستعان ، طيب ، تفضل
طالب : عزوت أثر (أن النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ واله وَسَلَّم إذا كان فى سفر كان يضع قلنسوته بين يديه

يصلى إليها) فى تمام المنة إلى ابن عساكر ، فهل هو من الطريق نفسه ؟
الشيخ : نعم من الطريق نفسه
أبو اسحق : قرأت فى كتاب أحكام النساء للإمام أحمد أنه إجاز للمرأة أن تأخذ من حاجبها بالموسى ، وقال هذا غير داخل فى عموم النماص ، لأن النماص هو قلع الشعر من الجدر ، وسمعت أنا فتوى فى السعودية من خلال الإذاعة أنهم يجيزون للمرأة أن تجعل حاجبها كالهلال بالموسى وليس بالشقر ، فهل هذا صحيح ؟
الشيخ : أنا لا أعتبر هذا الرأى صحيحا مهما كان قائله جليلا ، ذلك لأن النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ واله وَسَلَّم يقول فى الحديث الصحيح: (لعن الله النامصات والمتنمصات والواشمات والمستوشمات والمتفلجات المغيرات لخلق الله للحسن) وفى رواية للبخاري والواصلات يعنى ذكر رابعة (والواصلات المغيرات لخلق الله للحسن) لو كان الحديث لم يأتى معللا فى آخره لقوله عَلَيْهِ والَسَلَام (المغيرات لخلق الله للحسن) ولم يكن هناك فى القرآن الكريم مثل ذلك القول - الذى حكاه رب العالمين عن إبليس الرجيم – أنه قال: }وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الآنعَام وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللّهِ{ لولم يكن هذا النص القرآنى وذاك التعليل النبوى فى اخر الحديث ، وقال قائل بما ذكر أنفا لكنا قد نقول بقوله ، لأنه

(33/25)

ذكر النمص - أى النتف- ولم يذكر الحلق ، ولا شك أن النمص شر من الحلق ، ولكن مادام أن هناك علة شرعية ذكرت فى نهاية هذه الخصال التى رتب الشارع الحكيم على من تحققت فيه أو تحقق بها أن يكون مطرودا من رحمة الله ، علُل ذلك كله بقوله عَلَيْهِ الَسَلَام (المغيرات لخلق الله للحسن) فحينئذ نقول النمص تغير لخلق الله ، والحلق تغير لخلق الله ، وإن كان النتف شر من الحلق لأنه يؤثر فى التغير ويمد مدى التغير اكثر من الحلق .
لذلك فبالنظر إلى هذه العلة الشرعية لا يجوز للمرأة – فضلا عن الرجل - أن يحلق حاجبه أو خده أو أي

مكان من بدنه لم يؤذن بذلك من الشارع الحكيم ، لأنه داخل فى عموم قوله عَلَيْهِ السَلَام (المغيرات لخلق الله للحسن)
أبو اسحق : طب ابن جرير الطبرى بعد ما ذكر مثلما قلتم جوز للمرأة أن تأخذ الشعر الذى فوق الأنف مباشرة إذا تواصل الحاجبان . هذا جائز ولا ..؟
الشيخ : يفهم الجواب مما سبق ، كل تغيير لخلق الله لم يؤذن به فى الشرع فهو داخل فى النهى ، بل فى اللعن .

أبو اسحق : و إن كان منظرها مستبشع جدا يعنى ؟

الشيخ : عند العقول المستبشعة ، وهذا يذكرنى بحديث جميل جدا ، هناك حديث (أن النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ واله وَسَلَّم رأى أحد أصحابه – نسيت اسمه الآن – وقد أطال إزاره ، قال ارفع إزارك واتق الله ، قال إنى أحنف) وهو الذى تصتك ركبتاه ويكون فيه إنحراف هيك فى ركبتاه - يعنى هو أطال إزاره ليستر عيبا يتوهمه ، فماذا قال له نبيه ؟ (ارفع إزارك فكل خلق الله حسن) وصدق رسول الله ، لأن الله ما خلق شيئا عبثا ، ومن هنا يجب أن نؤمن بأن مشيئة الله

تبارك وتعالى دائما تكون مقرونة بالعدل وبالحكمة ، عرفها من عرفها وجهلها من جهلها ، فهذا عيب ولا شك –الفتحة اللى سماها الرجل - بالنسبة لعرف الناس ، السواد الفاحم الذى نحن نراه ، هذا عيب ، البياض الناصع عند السود عيب ، لكن هذا خلق الله ، وهذا خلق الله فأرونى الذين خلقوا من دونه .
لذلك فالقول بأن المرأة إذا كانت قرناء مثلا الحاجبين متصلة ، أو الرجل إذا كان له لحية كثة ، ولحيته لسعة دائرتها تكاد تغطى وجنتيه ، ثم قد يصل إلى جفنيه ، فهذا خلق الله فيجب ان نرضى بخلق الله تبارك وتعالى . هذا الجماعة بدهم ألا يشتغلوا بالدرس ، ودرس ودرس ما بيجتمعوا ، فحسبك الآن ، حتى تشتغل أنت بالدرس أيضا .
أبو اسحق : ما لهذا جئت ههههه

الشيخ : أنت ماجئت لهذا لكن لا بد من هذا
أبو اسحق : طيب ممكن نستفيد فى اثناء الأكل ؟ ههههه
الشيخ : كما تريد
طالب : يعنى حتى لا يزور الشيخ أتركه حتى يأكل قليلا
الشيخ : إذا أنت لا تريد أن تأكل أجيبك
أبو اسحق : ههه ، لا خلاص ، سأكل ، فيه فى بلدنا إمرأة لها لحية كلحية الرجل تماما ، ونحن رأيناها يعني بأعيننا ، هذه المرأة يجوز لها أن تحلق اللحية ؟
الشيخ : لا يجوز
أبو اسحق : لا يجوز !! هذا منظر بالنسبة للمرأة ههههه

(33/27)

الشيخ : والله صحيح أنا اقول أن توجد إمرأة لها لحية كلحية الرجل لا فرق عندي أبدا بين أن يوجد رجل كالمرأة لا لحية له .
أبو اسحق : لكن هذا لا يضر الرجل ، إنما هذا يضر المرأة
الشيخ : قولك لا يضر الرجل - لا تأكل بالشمال يا أستاذ - قولك لا يضر الرجل فيه ..

تم الشريط بفضل الله ومنه
وله الحمد والشكر والفضل
رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب
لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين
رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس
سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين
ولا تنسونا من دعائكم

(33/28)

12/شوال / 1430
[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني:
www.alalbany.net]

(33/29)

سلسلة الهدى والنور (71)
محتويات الشريط:-
1 - تتمة الشريط السابق عن الأخذ بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال والكلام عن كتاب المجموع للنووي. (00:00:01)
2 - هل الحديث الضعيف بتعدد طرقه يتقوى بذلك فيصل إلى درجة الحسن.؟ (00:09:51)
3 - ما الحديثان الضعيفان في البخاري و سبب ضعفهما.؟ (00:16:16)
4 - ما أقصى حد لقصر الصلاة؟ (00:25:34)
5 - إذا أجمع المسافر على الإقامة مدة معينة لدورة دراسية فهل يقصر الصلاة؟ (00:28:04)
6 - شرح قاعدة (إذا زالت العلة زال المعلول) مع ضرب مثال؟ (00:30:21)
7 - انحراف الصوفية عن منهج السلف الصالح؟ (00:36:57)
8 - بيان بدعية الذكر الجماعي عند الصوفية؟ وبيان قوله تعالى (الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم ..... الآية). (00:51:15)

****
تفريغ شريط 71
****

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. اما بعد، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى حفظه الله ونفع به الجميع.

(71/2)

قام بتسجيلها والتأليف بينها / محمد بن احمد أبو ليلى الاثرى .
اخوة الايمان والان مع الشريط الواحد والسبعين على واحد

الشيخ : فإن كل من ألف فى هذا المجال - أى فى الفقة المقارن - هو أنه جمع بين خصلتين ممتازتين ، الأولى : أنه حينما يتعرض لذكر وشرح المسألة فى وجهة نظر المذهب – أي نظر الشافعي - يعقد فصلا خاصا فيقول : مذاهب العلماء ، فيذكر مذاهب العلماء الأخرين وأدلتهم ، وكثيرا ما يختار من حيث الدليل خلاف مذهبه ، المزية الأخرى : أنه يخرج الأحاديث ، ويبين صحيحها من ضعيفها ، فى هذا الكتاب الذى هو المجموع ، يذكر فى مقدمته فصولا كفوائد ومقدمات لمن يريد أن يستفيد من قراءة هذا الكتاب العظيم ، هناك يذكر ايضا إتفاق العلماء على جواز العمل بالأحاديث الضعيفة ، مع ذلك إن فهم الإتفاق أنه لا مخالف هناك ، فالجواب : وُجد المخالفون ، وهذا مقرر فى كتب اصول الحديث – مصطلح الحديث - ، فالإمام مسلم فى مقدمة صحيحه ينفى نفيا باتا رواية الحديث الضعيف فضلا عن العمل به ، و الإمام أبو بكر بن العربى – ويجب لهذه المناسبة أن نتنبه فيما إذا قرأنا فى كتاب من كتب أهل العلم – قال ابن العربى وقال بن عربى ، أخدهما معرف والأخر منكر ، فهما رجلان ، إذا وجدنا المؤلف يقول : قال ابن العربى فهو يعنى أبا بكر بن العربى المغربى المالكى الفقية والمفسر والذى له كتاب أحكام القرآن ، وهو متقدم على الإمام القرطبى فى

كتابه الجامع لأحكام القرآن ، ويستقى أحكامه فيه من ابن بلده أبى بكر بن العربى المغربى المالكى ، فإذا قيل ابن العربى فهو الإمام الفقية المفسر ، أما إذا قيل ابن عربى النكرة ، فهو فعلا نكرة عند أهل العلم ، لأنه إمام القائلين من غلاة الصوفية بوحدة الوجود ، ولسنا الأن فى صدد الكلام عن وحدة الوجود

، وقد تكلمنا أيضا فيها فى بعض الجلسات وعند الاخ يمكن عنده بعض الأشرطة .
الشاهد : أبو بكر بن العربى من جملة المخالفين فى هذه المسألة ، وهو متقدم على الإمام النووى ، لكن انظر بقى المشكلة ، النووى شرقى وذاك مغربى ، ولم تكن هناك وسائل النقل والطباعة التى تيسر العسير وتقرب البعيد ، لم يكن ذلك متوفر فى ذلك الزمان ، ثم جاء من بعد الإمام النووى شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله – فكتب كلمات مبهرة فى عدم جواز العمل بالحديث الضعيف ، بل وصرح بذلك الإمام الحافظ أمير المؤمنين أحمد بن حجر العسقلانى ، له رسالة نافعة جدا من حيث الناحية الحديثية سماها ، " تبين العجب فيما ورد فى فضل رجب " ، رسالة جيدة هي ، وخلاصة هذه الرسالة كما قال الحافظ ابن رجب : لا يصح شىء فى فضل رجب ، هو يعالج هذه النقطة بالذات بصورة تفصيلية حديثية ، يقول هناك : والعمل بالحديث الضعيف يعنى الاستحباب ، والاستحباب حكم شرعى لايثبت إلا بما ثبت عن النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم

(71/4)

وأنا اذكر أنى كنت شرحت هذه المسألة فى بعض المؤلفات ، والأن يطبع المجلد الثالث من سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السىء فى الأمة ، وفيها مقدمة فى نحو أربعين خمسين صفحة ، عالجت أيضا هذه المسألة هناك ، وبينت أن الأمة الإسلامية هى فى غنية عن أن تكون بحاجة إلى أن تعمل بحديث ينسب إلى النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم ولم تصح نسبته إليه ، فالإسلام لا يقوم على ما يشبه الأوهام ، الحديث الضعيف بإتفاق العلماء لا يفيد إلا الظن ، والظن المرجوح ، وعلماء المسلمين قاطبة متفقون على أن حكما شرعيا لا يجوز إثباته بالظن المرجوح ، أما الظن الراجح فنعم ، و الحديث الضعيف لا يفيد إلا الظن المرجوح ، وإذا كان النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم حذر أمته عن أن تروى وتنسب إليه ما لم يصح ، فالأولى والأحرى ألا تعمل بما لم يصح ، لأن الحقيقة لماذا يروى العلماء الأحاديث

الصحيحة ؟ ليعمل المسلمين بها .
فإذن الرواية – يمكن ان نقول - بالنسبة للعمل المروى هو كالوسيلة مع الغاية ، ومفاده كالضوء مع الصلاة ، واحد أتوضا وما صلى ، شوف هايدى من هذه وطهارة من طهارة ، هى وسيلة هو اه ، كذلك نروى الحديث ولا نعمل به ، لا . هو الغاية منه العمل كما قال تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ اللَّهِ أَن تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ } أنا بقول قال رسول الله كذا ولا أعمل بما قال رسول الله.

(71/5)

فالرواية هو وسيلة ، فإذا أمر بالوسيلة شو بيكون الغاية ؟ مأمور بها من باب أولى ، فإذا نهى عن الوسيلة شو بتكون الغاية ؟ منهى عنها من باب أولى .
لذلك فالراجح من قولى العلماء ان الحديث الضعيف أولا : ليس متفق على جواز العمل به ، بل هو مختلف فيه كما ذكرت
وثانيا : الراجح من قولى العلماء فى هذه المسألة أنه لا يجوز العمل بالحديث الضعيف .
وخذوا الأذكار التى جاءت عن الرسول عَلَيْهِ الصلاة وَالسَّلَام كثيرة جدا ، فيها الصحيح وفيها الضعيف ، أنا أتحدى أعبد إنسان على وجه الأرض - ليس فى هذا الزمان بل فى الزمن الماضى ، فى زمن الطاعة والتفرغ للعبادة - أن يستطيع أن يعمل بكل ما صح عن رسول الله فى كل الأذكار والأوراد والأدعية ، لا يمكن ، خير وبركة واسعة جدا ، فما بالك فى زماننا ؟ زمانا هذا ضعف فيه الإيمان وانصرف الناس الى المادة وكسب المال الخ .
فإذن ما فينا من أحاديث صحيحة يغنينا عن الأحاديث الضعيفة ، هذه حقيقة نحن نلمسها لمس اليد ، هذا الجواب عن الشق الأول من السؤال . أما الشق الثانى
طالب : تكلمت فى هذا فى كتابك "غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام" فى مقدمته
الشيخ : نحن نقول ونتكلم فيها

(71/6)

طالب 2: أما الشق الثانى بيقول إذا كان هناك فى الحديث نفسه ، وأتفق أن جه هذا الحديث عن عدة رواة عن عدة طرق ، فوجد أن لهذا الحديث الضعيف عدة طرق ، قيل أن هذا يصل لدرجة الحسن . فهل هذا صحيح يا شيخ ؟

الشيخ : نعم هذا صحيح ، لكن بشىء من البيان والتفصيل لا بد منه ، بل أنا اقول قد يصل بمرتبة الصحيح وليس الحسن فقط ، لكن يجب أن نشرح فكرة العلماء الذين قالوا بهذا القول ، ثم نسرده فى ذلك .

أولا : هذا إطلاق ، يعنى الحديث الضعيف يتقوى بكثرة الطرق ليس على إطلاقه ، بل له قيد ، وهو : إذا لم يشتد ضعف الطرق ، وهذا يحتاج إلى شرح فى اصطلاح علماء الحديث ، شو معنى لم يشتد ضعف الطرق ؟ وشو حصيلة هذا الشرط ؟

حصيلته بإيجاز و إختصار شديد جدا : هو أن يكون الضعف ناتجا من سوء حفظ أحد الرواة ، لأنه هذا الراوى سىء الحفظ يمكن إذا تفرد برواية حديث يكون أخطأ فيه ، والخطأ يكون أنواعا _ وهذا طبعا مشروح شرح لا شرح بعده فى كتب الحديث ، الراوى سىء الحفظ بيكون الحديث من كلام الصحابى فيسهو ويقول قال رسول الله ، ويمكن يكون العكس ، يكون الحديث عن الصحابى عن رسول الله فينسى ويقول قال الصحابى الفلانى وهكذا ، والأمثلة كثيرة .

فالشرط هنا إذا لم يشتد ضعفه : أى كانت هذه الطرق تدور على رواة كلهم ثقات ، عدول ، صالحين ، ما بيكذبوا ، ولكن كل طريق لا يخلو من رجل فيه سوء حفظ ،

(71/7)

حينئذ – صحيح نظريا – ممكن سىء الحفظ يروى حديث يكون فيه خطأ ما أنكشف النا احنا ، شو بدكم موقفنا بالنسبة لحديثه ؟ نبتعد عنه ، لأننا ما نروى

الحديث ولا ننسبه للرسول إلا بعد ما يحصل عنا غلبة الظن أن هو قاله – كما سبق البيان أنفا - ، رواية سىء الحفظ للحديث الضعيف ما بيحقق غلبة الظن فى نفس الباحث أن الرسول قال هذا ، بل على العكس .
لذلك يجتنب العلماء حديث الصدوق سىء الحفظ ، لكن صدوق زائد صدوق – طريق تانى ، زائد صدوق – طريق تالت ، وعد على حسب الحديث وطرقه ، تزول الشبهة التى من أجلها لا يحتج علماء الحديث بحديث سىء الحفظ ، تزول ليه ؟ لأن كيف هذا أخطأ وذاك أخطأ وذاك أخطأ ؟ هذا بعيد جدا
يأتى بعض العلماء بمثال ، لو فرضنا أن شاعرا مجيدا نظم شعرا ، أربع خمس أبيات ، لايمكن لشاعر اخر أنه ينظم المعنى بنفس الألفاظ التى جاء بها الشاعر الأول ، قد يدندن حول المعنى لكن بلفظ وبقافية أخرى ، فإن إجتماع ضعيف مع ضعيف كما قيل :
لا تحارب بناظريك فؤادى * فضعيفان يغلبان قويا**
هادول إذا إجتمعوا ثلاثة أربعة من الضعفاء بيعطوا قوة للرواية هذه ، ثم دليل العلماء فى هذه القاعدة بعد توضيحها وبيان الشرط فيها أن الله عز وجل جعل شهادة المرأتين بمنزلة شهادة الرجل الواحد ، وقال فى التعليل الوارد } أَن تَضِلَّ إْحْدَاهُمَا

(71/8)

فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى{ فشهادة المرأة على النصف من شهادة الرجل ، لأن المرأة لها أوضاع خاصة ليس كالرجل ، فدعم ضعف الغريزة الموجود فى المرأة رب العالمين بشهادة أمرأة أخرى ، فأمرأتان تساوى شهادة رجل واحد ، فإذن ضعيفان من النوعية السابقة يساويان رواية ثقة ، فبهذا الشرط الحديث الضعيف إذا كثرت طرقه ، ولم تكن هذه الطرق شديدة الضعف فهو ينتقل إلى مرتبة الحسن ، بل قد ينتقل إلى مرتبة الصحيح كلما تكاثرت الطرق ، لأن تكاثر الطرق يقوى الظن الذى ألقى فى النفس من الطريقين أو الثلاث .
الطالب : الأن نقف بتقرير... 15.40 ، نحن نعلم أن كل مؤلف من هؤلاء المؤلفين أعتمد على طريقة

معينة فى جمع الحديث ، فالبخارى أعتمد على طريقة معينة ، ومسلم أعتمد على طريقة معينة وهكذا ، فالأن أنا سمعت أنك ضعفت حديثين للبخارى ، فنريد أن نعلم ما الحديث الذى ضُعف ؟ ولماذا ضُعف ؟

الشيخ : ضعف لأنه ثبت خطأ أحد الرواة ، أحد الحديثين حديث ابن عباس وهو فى الصحيحين وليس فى البخارى فقط ، قال : (تزوج رسول الله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم ميمونة وهو محرم) وقبل أن أتوسع قليلا فى الجواب لى وجهة نظر ، قد يمكن أن يقول واحد مثلى لى الفخر أن أضعف ما صححه الإمام البخارى ، لكن ليس لى أن أقول ذلك ، لأنى مسبوق إلى مثل هذا الشىء من كبار العلماء ، لكن مع الأسف الشديد – وهذا بيت القصيد من هذا الكلام - لجهل عامة طلاب العلم ، بل العلماء أنفسهم

(71/9)

بمثل هذا العلم ، وعدم دراستهم لكتب اهل العلم ، لما بيسمعوا الألبانى ، مين هذا الألبانى الأعجمى من ألبانيا ، وأقام فى سوريا ما شاء ثم هنا ، شو بيطلع بإيده يضعف صحيح البخارى وهو كتاب تلقته الأمة بالقبول ؟ لكن يا ترى هل الأمة تلقت صحيح البخارى وصحيح مسلم بالقبول كما تلقت المصحف الكريم ؟ طبعا لا ، بمعنى هل كل حرف فى صحيح البخارى هو ككل حرف فى القرآن الكريم ؟ ما أحد يجرأ يقول هذا الكلام ، لكن وحدة هذا التلقى فى قلوب الناس الذين لم يدرسوا صحيح البخارى دراسة علمية واعية متجردة عن العواطف الجامحة ، التى تصرف الناس عن الإيمان بالحقائق العلمية ، هى التى تجعلهم يستعظمون إذا ما بلغهم أو قرأوا فى كتاب من كتب الألبانى أن حديث البخارى لا يصح ، على الرغم من كونه فى الصحيح ، لكن مش أنا قلته ، قاله أئمة، هذا الحديث بالذات ضعفه ابن تيمية وابن القيم الجوزية والإمام ابن حجر العسقلانى فى صحيح البخارى .

الطالب : فى فتح البارى ؟

الشيخ : فى فتح البارى ، نعم

الطالب : ضعفه ابن حجر فى فتح البارى

الشيخ : اى نعم ، وهكذا كثير من العلماء ، الشاهد – نرجع الأن نقول - ابن عباس يقول عن ميمونة أن النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم تزوجها وهو محرم ، لكن قد صح من أكثر من طريق عن ميمونة نفسها أنها قالت : " تزوجنى رسول الله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ

(71/10)

وَسَلَّم وهو حلال "، فماذا يفعل الباحث فى هذه الحالة ؟ لابد من الترجيح ، رجعنا للترجيح ووجدنا الروايات عن ميمونة نفسها أولا ليست غريبة ، بمعنى لم يتفرد بها راو واحد ، الحديث الغريب عند علماء الحديث هو الذى يتفرد بروايته راو واحد ولو كان ثقة ، ولذلك هم يقسمون الغريب إلى صحيح وضعيف ، لأنهم يعنون بالغريب تفرد الراوى به ، فإن كان المتفرد به ثقة حافظا ضابطا ، فيكون حديثه غريبا صحيحا ، وإن كان ضعيفا فيكون غريبا وضعيفا ، حديث بن عباس غريب لم يروه عن رسول الله الا ابن عباس ، ثم عن ابن عباس رواه عكرمة وأظن له متابعون ، لكن الذى تفرد به ابن عباس ، أما حديث ميمونة فقد جاء من طرق عنها ، فرجح العلماء الذين أشرت إليهم وغيرهم من الذين لا أذكرهم الأن ، رجحوا رواية الحلال بملاحظة شيئين أثنين ، أحدهما: يتعلق بالغرابة وعدمها – وقد ذكرت ذلك أنفا - ، والأخرى أن الرواية الى جاءت من طرق عن ميمونة هى عن ميمونة نفسها صاحبة العلاقة ، فهى أدرى بنفسها ممن يروى عنها وهو ابن عباس ، فما فى غرابة هنا أن يقال أن حديث ابن عباس مع كونه فى صحيح البخارى فهو غريب بمعنى ضعيف ، لا من حيث الرواة الذين روا هذا الحديث فى صحيح البخارى أنهم ضعفاء أو كذابون ، لا ، وإنما لم ينجو الراوى من الخطأ بدليل الطرق الأخرى التى جاءت عن صاحبة القصة نفسها وهى ميمونة قالت :" تزوجنى رسول الله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم وهو حلال ".

(71/11)

أما الحديث الثانى فأظن أنك تعنى قوله عَلَيْهِ السَّلَام وهو فى البخارى من حديث – لا اذكر من هو الصحابى - وهو قوله عَلَيْهِ السَّلَام : " إنى لأعرف أمتى يوم القيامة ، قالوا : كيف يارسول الله ؟ قال : يأتونى غرا محجلين من اثار الوضوء، فمن إستطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل " .
الحديث دون قوله : " فمن إستطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل " صحيح ، أما هذه الزيادة فيسميها الحافظ ابن حجر العسقلانى وغيره – بالتعبير الحديثى – أنها زيادة مدرجة أى ليست من حديث الرسول عَلَيْهِ السَّلَام ، وإنما هى من بعض الرواة ، ولذلك فالحديث ينتهى " غرا محجلين من اثار الوضوء، ، أما زيادة "فمن إستطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل " فهذه زيادة من بعض الرواة ، ثم هى من حيث المعنى ليست صحيحة – كما يشرحون ذلك أيضا – ومن أدلتهم فى ذلك : أنها تعنى أن المسلم حين يتوضأ بدل ما يغسل من هون إلى هنا ، بيغسل مقدمة الرأس إلى أسفل الذقن ، بدل ما يغسل إلى فوق المرفقين بأصبع أو أصبعين ، يصل إلى العضد بيشمر هيك ، هذا خلاف السنة ، وقد جاء فى الحديث الثابت عن الرسول عَلَيْهِ السَّلَام فى مسند الإمام أحمد وغيره " أنه توضأ ثلاث ثلاث ثم قال : فمن زاد على هذا - اى كما وكيفا – فقد تعدى وظلم "
فلا يجب الزيادة على ما جاء به الرسول عَلَيْهِ السَّلَام ، لأنه كما تعلمون خير الهدى هدى محمد صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم .

(71/12)

كأنى أشعر شوى أن البحث هذا علمي شوى ، فأنا منتظر اسئلة أخرى تتحرك هاديك الجبهة شوية ، معلش ، ههههههه
طالب : الأخ قبل شوية سألك سؤال عن قصر الصلاة
السائل : أقصى حد لقصر الصلاة يعنى هو مثلا أنا بعرف أنه يجوز ستة أشهر إذا كنت غير مقيم يعنى أو مسافر
الشيخ : مادمت مسافرا فعلا فليس لهذا حد ينتهى اليه ، فإذا أنتهيت من كونك مسافرا فقد رجعت إلى

حالة الإقامة وأحكام الإقامة ، إذا بقيت مسافر مش سته أشهر قد يكون سنة ، لكن أنت قام فى ذهنك إن الستة أشهر دى رواية صحيحة عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه خرج غازيا مع أصحابه إلى أزربيجان وهى فى حدود ايران الأن - فهطلت أمطار كثيفة جدا ، فظلوا يقصرون ستة أشهر ، لكن يا ترى لو ظلت الثلوج كما هى ، سدت عليهم الطرق شهر تانى ، بيصير الستة أشهر سبعة وهكذا ، المهم إذا كان المسافر لا يزال متلبسا بحكم السفر شرعا ، فأحكام المسافر تجرى عليه ، سواء طالت المدة أو قصرت ، وذلك لا يكون إلا بأن ينوى الإقامة ، يعنى كما يقولون : يُجمع الإقامة ، يعنى يسكن هناك ، مش هو مرغم على السكن كما وقع للصحابة ، لا

(71/13)

ومن أسبابه : أنه هو يعمل ينتهى اليوم وبكرة تنتهى تجارته وبتنحل مصلحته إلى أخره ، فهذا لا يزال يقصر مهما طالت المسافة ، بإختصار لهذه المدة مدة معينة مسماة .
ما ذكرنا فى الحديث السابق قوله عليه السلام " صدقة تصدق الله بها عليكم فأقبلوا صدقته " تفضل
السائل : تفضلتم وقلت إنه إذا كان بيرجع يعنى لكن إذا عاد ، مثلا زى الى بيروح دورة مسافر مدة ستة اشهر أو سبعة أشهر هذا من حقه أنه يقصر وهذا ما هو عارف أنه بعد ستة أشهر بيرجع ، أو لازم يقيم فى البلاد الخارجية ستة أشهر أو سنة ؟
الشيخ : لا ، هذا أجمع الإقامة هذه المدة – كما تصور أنت الأن - فهذا يتم ولا يقصر ، هذا عزم على الإقامة ، هذا استقر هذا مقيم ، لعلك سمعتنى أقول
السائل : عفوا لو أنى أكمل السؤال كمان
الشيخ : تفضل
السائل : طالما أن هذه بيسموها جولات ، يعنى جولة من ستة شهور ثلاثة شهور أو اسبوعين أو كذا ، بيروحوا فى جولات ، فهل هذه تعتبر أن مدة معلومة ولا يقصر ، أما أنها مدة معلومة ويقصر ؟
الشيخ: هذا بارك الله فيك مش تمام السؤال ، هذا

سؤال تانى ، لا تحرمس علينا ، هههههه ، السؤال الاول كان واضح والجواب كذلك ، الان السؤال سؤال ثانى

(71/14)

والجواب ثانى وغير ومخالف الاول ، هذا مسافر الان ، هذا مترحل متنقل ، فهو لايزال يقصر حتى يعود لبلده ، فيختلف تماما الحكم
السائل : يعنى لو كان مسافر من بلد الى اخر وممكن يقيم هناك ثلاث ايام بردو أو أسبوع . فيعتبر مقيم ولا يعتبر مسافر ؟
الشيخ : لا ، السؤال الأول كان قائم أنه دورة ، سمعته وهو بيقول ، فهو ناوى الإستقرار ، هذا مش ناوى الإستقرار ناوى التنقل ، هنا ثلاث ايام وهناك خمسة أقل أكثر ..الخ ، هذا الوضع بيختلف عن الوضع الأول تماما فهو مسافر .
السائل : هو صحيح سؤالى كان بنفس السؤال ، هل الحكمة منه تيسير الأمور على المسلم ، أفرض المسلم كان قادر أنه يصلى ، مش الأفضل أنه يسويها ؟
الشيخ : لا ، بارك الله فيك ، المسألة يجب أن نفرق بين حكمة الشىء وبين علة الشىء ، أو حِكمة الحُكم وعلة الحكم ، فإذا عرفنا بطريق ما أن حكما ما علته كذا ، فإذا زالت العلة زال الحكم ، والرواية تقول وعلماء الأصول: " العلة تدور مع المعلول وجودا وعدما فإذا زالت العلة زال المعلول " مثال واضح عندهم الخمر كل إنسان يعلم علة تحريم الخمر وهو الإسكار ، فإذا تحولت الخمرة إلى خل ذهبت العلة ، فحلت بعد أن كانت محرمة ، كذلك مثلا الميتة حرام أكلها إذا تحولت إلى عين إلى حقيقة أخرى ، تنظر إلى هذه الحقيقة ، هذه هى فى حكم الشرع حلال أم حرام ؟ معروف لديكم جميعا أن الميتة بسبب العوامل الطبيعية من الشمس والرياح والأمطار ، وتقلب الأجواء على

(71/15)

هذه الميتة يتحول إلى ملح ، تُرى هل ننظر إلى أصل هذا الملح فنحرمه لأنه الأصل حرام ؟ أم نقول الملح حلال ؟ نقول : نعم زالت العلة ، وهى كونه فطيس و ميتة ، وتحول هذا إلى شىء أخر تماما ، إذا عرفنا علة الشىء حينئذ نقول : " إذا زالت العلة زال المعلول " ، تُرى ماهو علة الأمر بقصر الصلاة ؟ هل هو التخفيف والتيسير كما قلت ؟ أم هو شىء أخر ؟ نقول : ليست العلة هو التيسير على الناس ، بمعنى أذا لم يكن هناك مشقة أتم ، لا ، وإنما كما يقول العلماء بحق " العلة هو مظنة كون السفر مشقة "، مظنة كون الشىء مشقة غير أن تكون العلة هى المشقة ، لو كانت العلة هى المشقة فإنسان سافر واستراح ، يمكن بعض الناس خاصة إذا كانوا فقراء وأتيحت لهم بمناسبة ما أنه ينزل فى فندق فى المنام يمكن ما بيشوفه فارتاح فيه وهو مسافر ، هذا يسر له ، فهل يقصر أم يتم ؟ لو قلنا أن علة الأمر بالقصر هو المشقة زالت العلة هنا فزال المعلول ، لكن ليست العلة هى المشقة وإنما مظنة المشقة ، وهذا أمر يشعر به كثير من الناس تماما ، الفرق هذا ، قد تسافر أنت فتصوم فى رمضان مثلا ، وتقول والله أنا شايف حالى مرتاح تماما ، وإذا بك فى أثناء المشوار تشعر بأنك بحاجة إلى شراب مثلا ، فهنا يظهر الفرق بين كون السفر مظنة المشقة ، ولذلك ينبغى على المسلم أن يلتزم الحكم كما جاء مادام ليس معللا بالمشقة .

(71/16)

أضف إلى ذلك أنه لو كان له الخيار ، كان الشارع الحكيم ما فرق بين الصلاة وبين الصيام ، ففى الصلاة أمر بالقصر ، وفى الصوم قال صراحة كما فى صحيح مسلم : (أن رجلا من الصحابة أسمه حمزة بن عمرو الأسلمي سأل رسول الله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم فقال :يا رسول الله إني رجل أسرد الصوم أفأصوم في السفر ، قال : صم إن شئت وأفطر إن شئت) ، وكذلك جاء فى الصحيحين عن أنس بن مالك وغيره أن النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم سافر فى رمضان ، وسافر معه كثير من الصحابة ومنهم أنس "

قال سافرنا مع رسول الله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم في رمضان فمنا الصائم ومنا المفطر فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم" هذا حكم الصوم فى رمضان له الخيرة ، أما فى الصلاة – فكما سمعتم أنفا – أن الرسول لما خرج إلى حجة الوداع ، من ساعة خرج من المدينة فهو يقصر إلى أن رجع إليها ، وكل اسفاره هكذا ما أتم إلا مرة واحدة ، وأصحابه كذلك معه يقصرون .
بالإضافة إلى ذلك أحاديث تؤكد وجوب القصر منها " صدقة تصدق الله بها عليكم فأقبلوا صدقته "
محاور : قلتم أن ابن عربى وغلاة الصوفية يقولون بوحدة الوجود، معنى الكلام أن فيه هناك معتدلين لم يقولوا بوحدة الوجود.
الشيخ : عفوا، معتدلين بالنسبة اليهم لا بالنسبة الى السنة، لا أدرى يكفى هذا الجواب ولا لا ؟
المحاور : لا ما يكفى ، توضيح

(71/17)

الشيخ : الانحراف عن السنة له وجوة كثيرة جدا
المحاور : يعنى هناك من قال بعدم وحدة الوجود منهم ؟
الشيخ : قطعا ، مثلا كالجنيد، ما يقول بوحدة الوجود، الشيخ عبد القادر الجيلانى أيضا ما يقول بها ، وهو كبير فى الفقة الحنبلى ، كثيرون بل أكثرهم لا يقولون – والحمد لله - بوحدة الوجود ، لكن ابن عربى وعبد الغنى النابلسى ابن بلدنا هنا فى دمشق ، اى نعم ، هادول يقولون بوحدة الوجود ، يكفيك عنوانا أن ابن عربى فى مقدمة كتابه كبير الحجم لا القدر المسمى بالفتوحات المكية يقول شعر وهو سبحان الله أديب ، رجل أديب بمعنى الكلمة ، بيتكلم بأمور غيبية عميقة جدا ، لكن كلام عربى سلس ، شوفوا شعره هلا مع ضلاله : ذاك نفى مافى عبد يقول هو فى شرحه
العبد رب والرب عبد يا ليت شعري من المكلف
****إن قلت عبد فذاك نفى أو قلت رب أنى يكلف
وحدة الوجود ، إن قلت عبد فذاك نفى مافى عبد ، يقول هو فى شرحه : كل ما تراه بعينك فهو الله ،

مافى عبد ، مافى عبد ورب ، لذلك هم لا يقولون : لااله إلا الله كما يقول المسلمون وكما يقول القرآن الكريم ، "لا هو إلا هو" ، هذا ذكرهم ، فإذا إختصروا توصل القضية لعند " هو هو " ، مافى غيره ، حتى من التعابير المعروفة عندنا فى الشام العامى يقول: مافى غيره ، هو لا يعنى ذاك المعنى تماما ، هو بيعنى مافى غيره

(71/18)

، يعنى كوجود الحق يعنى كما يقول العلماء : واجب الوجود ، لكن هو نابع من ذاك المنبع العكر ، أنه هو وبس مافى غيره .
فالشاهد أن أكثر الصوفية الحمد لله ما يقولون ، لكن الصوفيون بصورة عامة ينحرفون فى السلوك ، ينحرفون مثلا فى غلوهم فى الزهد وإعراضهم عن الدنيا ، ويصل أحيانا معهم الغلو إلى مسائل تتعلق بالعقيدة ، لكن ليس من ناحية وحدة الوجود ، يقولوا لك مثلا " العلم حجاب" ، العلم عند الناس – فقهاء العلماء – نور ، هم يقولوا حجاب ، ويعنون حجاب يعنى عن انحرافهم الى بينحرفوا اليه ، فالمبالغة فى الزهد قصص كثيرة جدا تذكر فى كتاب " روضة الرياحين فى حكايات الصالحين " لأحد المتأخرين - منذ متين سنة تقريبا - يحكى هناك أشياء عجيبة من الزهد ، باقى عندى بعض الخلاصات ، أحدهم مثلا بيغطس فى الديدة فى اليوم البارد ، فى الليلة الباردة ، وبيطلع على سطح البيت ، والكيس الجنفيص بينقعه فى الماء جيدا وبيحطه على بدنه فى ها الجو البارد والرياح تعصف به ، ليش ؟ قال تهذيبا للنفس ، تربية للنفس ، هذا تعذيب للنفس وهذا منهى عنه شرعا .
سائل : برهمة
الشيخ : برهمة أحسنت. أحدهم يشتهى شىء فلا يأكله ، يقولوا له ليش :أنت عاجز؟ فيقول : لا ، بس قهرا للنفس ، طيب هذا الإنسان له حقوق ، الإنسان ما هو ملك ، الله طبعه على غرائز ، فهذه الغرائز تتطلب الإشباع ، منها مثلا ولا مؤاخذة الجماع ،

(71/19)

فما فيه رهبانية فى الإسلام ، فبعضهم يترهب ، ليش ؟ يرون حديثا فى هذا الصدد ، وهو والحمد لله حديث موضوع (ضاع العلم بين أفخاذ النساء)، فيترهبون حتى لا يضيعوا بين أفخاد النساء ، طيب الرسول عليه السلام هذا قدوتكم أنتم تزعمون ، فلماذا لا تقولون بقوله ولا تفعلون بفعله ؟ هو مو بس أتزوج أربعة ، أتزوج تسعة ، اتزوج حداشر ، بس مات عن تسعة ، لكن جعل الحكم خاص بالنسبة للناس عامة أنه يتزوج الى الرابعة فقط وأنتم ولا واحدة ، فهل كانت دلالة الرسول لأمته وهدايته لهم كانت خاصة ؟، حتى تأتوا أنتم وتكملوا وهو الذى يقول كما فى صحيح البخارى ومسلم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ ، فمن لم يستطع فعليه بالصوم ، ثم إذا صاموا خالفوا السنة ، صاموا صوم الوصال ، وقد رسول لله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن الوصال ، وهو أن يتبع النهار بالليل ، فإذا تسحر مثلا يوما ما بيسحبها، جاء أول المساء ما بياكل ، هيك السحور التانى ما بيتسحر ، هيك للمساء التالى وهكذا ، لحتى يصبح عظم ، ليه ؟ بدو يربى نفسه .

لكن سيد المربين ما هكذا علمنا أن نربى أنفسنا ، فأشطوا فى سلوك باسم تربية النفوس ، وسلكوا سبيل غير المسلمين كالبرهمى

السائل : هادول ما منهم من تمسك بالكتاب والسنة

الشيخ : ذكرت لك أنفا عبد القادر الجيلانى

(71/20)

السائل : هادول من هم ؟ من تمسك بالكتاب والسنة ، والاتباع ؟

الشيخ :لا ، لا ، الاتباع ما نتكلم عنه ، الاتباع ، مثل ما فعل أتباع محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فعل اتباع الجيلانى أكثر وأكثر ، فهل تعتقد أن أتباع محمد عَلَيْهِ

َالسَلَّامَ الذين جاءوا من بعده ساروا مسيرته ؟ طبعا لا ، وها نحن عايشين الأن
محاور : عفوا يا شيخ
الشيخ : نعم
سائل : نفس موضوع الصوفية
المحاور : نعم نفس الموضوع هذا ، ....قد تسرب الى الإسلام من أديان أخرى ، مثلا قضية وحدة الوجود ، وحدة الوجود - برأى الشخصى طبعا قد أكون مخطىء - تشبه تماما قضية التجسيد الى بيقول به المبتدعين أو النصارى ، أن الله سبحانه وتعالى – طبعا على حد زعمهم - تجسد فى شخص السيد المسيح ، طبعا ناس بيقولوا تجسد فيه وهو فى المهد ، وتجسد فيه بعد ما صارعمره عشر سنوات ، وتجسد فيه بعد ما صارعمره ثلاين سنة ، قضية التجسيد عند النصارى – إن الله تجسد - تشبه تماما القضية الى شرحتها الى قال العبد هو الرب والرب هو العبد على حد زعمه ، اعتقد يعنى أعتقد متشابه تماما أو بينهم خيط رفيع ، كأن بعض الديانات أو بعض الأفكار الأخرى تسربت الى هؤلاء الناس ، وحاولوا ينسبوها إلى الإسلام ، اللى تفضلت به فى قضية تعذيب النفس ، اللى يغطس حالة بالمية ويطلع فوق ، تماما

(71/21)

كالديانة الهندية تبع بوذا ، تبع البراهمة ، لا تختلف عنها شىء ... إسلامى على الأسف ، ألا تعتقد أن هؤلاء الناس نقلوا – سواء بيفهموا او ما بيفهموا - بعض الديانات الأخرى وحاولوا يطبقوها فى الإسلام ؟ الله أعلم قد تكون أكثر 45.00
الشيخ : هذا صحيح ، ولكن بقول لك ولا مؤاخذة ، مالفائدة أن يكون هذا الضلال نابع من عند أنفسهم أو كانوا ناقلين من غيرهم ؟ هذا الضلال سواء كان هكذا او هكذا ، وواجبنا أن نعرفه ونجتنبه ، كما قيل : عرفت الشر لا للشر لكن لتوقيه ** ومن لا يعرف الشر من الخير يقع فيه
لكن من اجل التاريخ بقى، ولا الدقة ، مافى داعى اله مادام كله ضلال ، ابن عربى النكرة يخالفك فيما

قلت ، لأنه يقول فى كتابه " إنما ضلت اليهود والنصارى لأنهم حصروا الله فى شخص ، اليهود حصروا الله فى عزير، والنصارى حصروا الله فى عيسى ، قال هو عن نفسه : " أما نحن فقد عممناه فى كل شىء " فهو بيرد عليك الأن ، هههههههه
المحاور : ....سماها التجسيد و سماه وحدة الوجود وسماها الحلول
الشيخ : شوف يا استاذ العلماء عندهم شيئين : عندهم وحدة الوجود وعندهم الحلول كما قال الأخ ، ولا شك أنه من حيث الواقع فيه فرق بين العقيدتين أو الفكرين أو الرأيين ، لكن كلاهما ينبعان من ايش ؟ من ضلالة ، وهو الكفر

(71/22)

المحاور : وحدة الوجود والحلول ....الجوهر واحد ، الحلول هى الديانة الهندية الاصلية
الهندوسية .....بتحل من واحد لواحد الى أخره ، ومن هذا عندهم عدم أكل لحم الحيوانات لأن هذا حلت وغيره ، فبعتقد أنه الشغلة حتى يقال أن هذه الديانة الهندية
الشيخ : الضلال وحده احنا بنوافق معك ، أما من حيث الفكرة والعقيدة مختلف جدا ، القائلون بوحدة الوجود كـ ابن عربى لا يؤمنون بأن هناك خالق ومخلوق ، القائلون بالحلول يقولون هناك خالق ومخلوق وأن الخالق بيحل فيما يصطفيه من مخلوقاته ، ففيه فرق كبير جدا ، لكن الحقيقة ولا مؤاخذة إذا قلت لك - إضاعة الوقت فى مثل هذه الفلسفة مالنا ولهذه التفاصيل ، كله ضلال ، انتهى الأمر ولا اله الا الله وبس . نعم
سائل : التواشيح الدينية والذكر بصوت عالى مع الترنح تسمى الحضرة . فهل هاى ممارسات مقبولة من الشريعة الإسلامية أم غير مقبولة ؟
الشيخ : لا ، إذا نحن نظرنا إلى ما قلناه أنفا : ((وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ))، نفهم أن هذه الممارسات تخالف سبيل المؤمنين ، لأنه بلا شك كل عالم دارس لسيرة الرسول عَلَيْهِ َالسَّلَامَ وأصحابه الكرام - سواء فى زمنه أو بعد وفاته - عَلَيْهِ الصلاة َالسَّلَامَ يعلم

يقينا أن هؤلاء الصحابة لم يكونوا يذكرون الله على هذه الطريقة التى يذكرها أصحاب الحلقات ، والنوبات ، أنت بتستعملوا كلمة نوبات هنا ؟

الحضور : الحضرات
الشيخ : لكن كلمة نوبات تستعمل عندنا فى سوريا وهى أنسب لهم ، لأن النوبات جمع نوبة هذه ، ههههههههههه ، فالمقصود أن هذه الحلقات وهذه الحضرات يقينا لم تكن فى عهد الرسول عَلَيْهِ َالسَلَّامَ ، ولذلك بالغ علماء المسلمين - الفقهاء منهم - بالتنديد بهؤلاء الذين يذكرون الله عز وجل مثل هذا الذكر الذى لا يقبله نقل ولا عقل ، أما النقل : فربنا عز وجل أمرنا أن نعزر نبيه ونعظمه ونوقره ، فهو عبد من عباده المصطفين الأخيار ، تُرى ماذا يكون موقف العبد مع الرب ؟ لاشك أنه سيجله، ليس بعده إجلال لأحد لأنه هو خالق الكل والجميع ، فإذا كان الأمر كذلك فالصحابة لم يكونوا يرفعون أصواتهم بالذكر ، ليس حلقات هكذا ولا فى مساجد ، وإنما فى الصحراء فى العراء لقد جاء فى صحيح البخارى وصحيح مسلم من حديث أبى موسى الأشعرى رضى الله قال كنا فى سفر مع النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فكنا إذا علونا جبلا كبرنا الله ، وإذا هبطنا واديا سبحنا الله ورفعنا اصواتنا ، فقال عَلَيْهِ الصلاة َالسَلَّامَ : " إربعوا على أنفسكم فإنكم لا تدعون أصمّ ولا غائبا ، إنكم تدعون سميعا قريبا ، والذي تدعونه أقرب إلى أحدكم من عنق راحلة أحدكم " .
ثم إلتفت الى وقال يا أبا موسى: " ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة ؟ قل لا حول ولا قوة إلا الله " فإذا كان الرسول صَلَّوات اللَّهُ وَسَلَّامَه عَلَيْهِ ينهى أصحابه أن يرفعوا أصواتهم فى الصحراء ، بعلة شرعية إن من تدعونه ليس بأصم ولا غائب الى اخر الحديث ، تُرى ماذا يقول الرسول عَلَيْهِ الصلاة َالسَلَّامَ لهؤلاء الناس الذين يرفعون

اصواتهم بذكر الله فى بيوت الله ؟ هنا فيه إخلال بأدبين إثنين : الاول : الأدب مع الرب وقد عُرف من حديث أبا موسى ، الثانى : الأدب مع العبد العابد لله فى المسجد ، إلى هذه الحقيقة أو الأدب الثانى أشار عَلَيْهِ الصلاة َالسَلَّامَ بقوله حينما سمع بعض الناس يرفع صوته بالذكر فى المسجد قال : "ياأيها الناس كلكم يناجى ربه فلا يجهر بعضكم على بعض فى القراءة" كلكم يناجى ربه يعنى إن من تدعونه ليس بأصم ولا غائب ، فلا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة جاء فى رواية أخرى " فتؤذوا المسلمين " هذه هى العلة الثانية فيها إيذاء للجالسين فى المسجد ، يذكرون الله ، يصلون على رسول الله ، يصلون ركعتين لله ، فهؤلاء يشوشون عليهم فيؤذونهم ، مثل هذه الأحاديث بتُكون فكرة عند الباحث بأن هؤلاء الذين يذكرون الله بهذه الأصوات - الحقيقة أنا ما رأيت هنا ما كان يحصل عندنا فى دمشق خاصة فى بعض الليالى كليلة القدر، ليلة 27 رمضان تدخل أكبر مسجد فى سوريا وهو المسجد الأموى فبدك تسد أذانيك ، حتى ما تصم أذانك بالأصوات المرتفعة ، هنا حلقة وهناك حلقة ، هنا قادرية وهناك رفاعية .. الخ – ولذلك يعجبنى قول ابن القيم الجوزية

متى علم الناس في ديننا... بأن الغناء سنة تتبع
وأن يأكل المرء أكل الحمار... ويرقص في الجمع حتى يقع
وقالوا: سكرنا بحب الإله... وما أسكر القوم إلا القصع
كذاك البهائم إن أشبعت... يرقصها ريها والشبع

(71/25)

ويسكره الناى ثم الغنا... ويس لو تليت ما انصدع
هنا الشاهد: فيا للعقول ويا للنهى... ألا منكر منكم للبدع
تهان مساجدنا بالسماع... وتكرم عن مثل ذاك البيع
وقال اخر :
ايا جيل ابتداع شرَّ جِيلِ=لقد جئتم بأمرٍ مستحيلِ
أفي القرآنِ قال لكم إِلهي=كلوا مثل ًالبهائم وارقصوا لى؟

يحاول هؤلاء بسبب جهلهم بشيئين اتنين : الأول: فقة الكتاب والسنة والآخر : ماكان عليه سلفنا الصالح ، بيتعربشوا " تعبير شامى " يتشبثون ببعض النصوص من الكتاب والسنة ماكان فى الكتاب يتأولونه بغير تأويله ويفسرونه بغير تفسيره، أما السنة فهى ما يحتجون به إما صحيح لا يدل على ما يذهبون إليه ، وإما صريح لكنه غير صحيح ، فمثلا من القرآن يحتجون بقوله تعالى : ((إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لأُولِي الأَلْبَابِ *الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ)) يقولوا ها هيك قال الله ويَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ .

نحن نقول من المنهج فى تفسير القرآن الكريم أن يفسر القرآن بالقرآن ، فإذا لم يوجد آية تفسر آية فبالحديث ، فإذا لم يوجد حديث فبأقوال السلف الصالح والمفسرين ، فهنا أنتم بتفسروا الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ فى حالة واحدة ، من هو المفسر لهذه الجملة من هذه الآية الكريمة بمثل هذا التفسير ؟ لا أحد قاطبة ،

(71/26)

إذا أخذنا تفسير ابن جرير وهو إمام المفسرين ، وتفسير ابن كثير وهو الذى جمع الكثير من التفاسير منها تفسير ابن جرير ، كلهم بدون اى استثناء يجمعون على أن هذه الآية يمكن تفسيرها بتفسيرين لا ثالث لهما ، التفسير الأول : الذين يذكرون الله قياما حالة كونهم قائمين، وقعودا حالة كونهم قاعدين وجنوبا حالة كونهم مضجعين ، هذا القول الأول. القول الثانى : وهذا القول سيظهر الفرق بينه وبين الآخر ، هذا القول يشمل الأحوال كلها مش بس فى الصلاة، فى أى حال ، الان أنت تقعد وتقول سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم ، أو تضع جنبك وتقرأ آية الكرسى ، هذا هو تفسير الآية على القول الأول ، القول الثانى والأخير : الذين يذكرون الله قياما فى صلاتهم حين الإستطاعة ، وقعودا حين

العجز عن القيام ، وعلى جنوبهم حين العجز عن القيام والقعود ، وهذا جاء صريحا فى صحيح البخارى عن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَتْ بِي بَوَاسِيرُ فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الصَّلاةِ ، فَقَالَ: صَلِّ قَائِمًا ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ) هذا الحديث يؤيد القول الثانى أو تفسير الآية بالقول الثانى ، أى فى الصلاة ، أي يذكرون الله قائمين فى الصلاة ، لأن القيام ركن من أركان الصلاة كما قال تعالى : {وَقُومُواْ لِلّهِ قَانِتِينَ { ، لا والله ما تستطيع إلا قاعدا فقاعدا ، فإن لم تستطيع إلا على جنب فعلى جنب .

(71/27)

ثم نقول تفسيركم هذا أول من ينقضه هو أنتم، لأنهم هم يجمعون بين القيام والقعود، لكن الجنوب لا يضعونها، ولذلك نقول عليكم بقى فى أثناء الذكر يميل بعضكم على بعض حتى يصيروا مضحكة عند الناس، وشىء أخر وأهم، الآية لها تتمة

تم الشريط بفضل الله ومنه
وله الحمد والشكر والفضل
رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا
وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب
لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين
رحم الله الشيخ رحمة واسعة واسكنه الفردوس
سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين
ولا تنسونا من دعائكم
7 / ذو القعدة / 1430

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني:
www.alalbany.net]

(71/28)

سلسلة الهدى والنور (72)
محتويات الشريط:-
1 - تتمة الشريط السابق عن بدعية الذكر الجماعي عن الصوفية. (00:00:27)
2 - ماهو التصوف ومن هم الصوفية.؟ (00:01:51)
3 - قصة الإمام أحمد مع الحارث المحاسبي، وسبب تحقيق الشيخ لـ (إحياء علوم الدين) (00:07:35)
4 - هل الوهابية أقرب إلى السنة؟ تنبيه حول تسمية الوهابية، وتكلم الشيخ على التدين بمذهب. (00:14:31)
5 - الغلو في الأولياء والصالحين. (00:29:49)
6 - بيان توحيد الألوهية والربوبية والأسماء والصفات (00:33:55)
7 - هل يجوز الحلف بغير الله؟ (00:43:05)
8 - كيف نفهم الحديث إن صح قول الصحابة في شعارهم " ومحمداه ".؟ (01:00:14)
****
تفريغ شريط 72
****
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. اما بعد، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى - حفظه الله - نسأل الله ان ينفع بها الجميع.

(72/2)

والان مع الشريط الثانى والسبعين على واحد

الشيخ : وشيء أخر وأهم ، الآية لها تتمة ((وَعَلَىَ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأرْضِ)) عمرهم ما بيتفكروا ، تفكيرهم فقط منصب على ذكرهم ، وليت هذا الذكر كان على نهج الرسول كما ذكرنا ، فهم يعنى أعرضوا عن العمل بالآية من أولها إلى أخرها لأن من تمامها وَعَلَىَ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأرْضِ ، لذلك جاء فى صحيح مسلم أن النبى صَلّى اللّه عَلَيْهِ وآله وَسَلّم كان إذا

قام من الليل رفع رأسه إلى السماء وقرأ هذه الآية
هذا من السنة ((إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ
وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لأُولِي الأَلْبَابِ *الَّذِينَ
يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ
فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلاً
سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ))
* فهو مبتدع كما سمعت
أيا جيل التصوف شر جيل **** لقد جئتم بشئ
مستحيل أفي القرآن قال لكم إلهي كلوا*** مثل
البهائم وارقصوا لي

ممممممممممم ، لااله إلا أنت ، نعم

(72/3)

طالب :الشيخ عبد القادر الجيلانى متمسك بالكتاب
والسنة فما معنى الصوفية لرجل متمسك بالكتاب
والسنة ، ماهى الصوفية ؟ وأضيف هل ممكن أن
يكون سلفى صوفى ؟
الشيخ : على حسب بقى تفسير الصوفية ، لما تجادل
صوفية أخر الزمان بيقولوا - بس هم غير صادقين -
بيقولوا يا اخى شو بتنكروا علينا ؟ الصوفية هى
الأخلاق التى جاء بها الإسلام ، وهى السلوك الذى
جاء به الإسلام ، نحن نقول : إذا فسرتم الصوفية
بهذا المعنى فمعنى ذلك أنكم على الكتاب والسنة ،
لكن انتم لا تقفون عند الكتاب والسنة ، بل تزيدون
على ذلك أشياء سواء من حيث المبالغة فى الزهد -
كما ذكرت انفا - أو الإنحراف فى السلوك فى الذكر
مثلا ونحو ذلك ، والترهب والإعراض عن نعم الدنيا
والتمتع بها
الطالب : يعنى بيهتموا بالباطن شوية
الشيخ : معلش ، إذا كان فى حدود الشرع فنحن
نرحب بهذه الصوفية ، لكن الصوفية ليس لها دلالة
محددة النطاق بحيث أنها ترفع الخلاف ، وعلى
العكس، نحن نقول كلمة صوفية دخيلة فى الإسلام
لفظا على الأقل ، كل منهم يعطى لهذا اللفظ معنى
، ولا تجدهم يتفقون على معنى واحد حتى نقول هذا
المعنى يطابق الكتاب والسنة .

إذن إذا كان هذا المعنى هو المقصود بالصوفية فأهلا وسهلا ، لكن لا يوجد هذا بين أيدى القوم إطلاقا ، فيه عندك مثلا كتاب حقائق عن الصوفية لأبن بلدنا هذا ، حقائق عن الصوفية بيجيب أشياء ثقافات وخرافات منها أن الصحابة كانوا إذا ذكروا الله مالوا فى ذكرهم كما تميل

(72/4)

الأشجار ، هذا حديث صوفى وكفاك ، ماله اصل فى كتب السنة إطلاقا ، كل من رواه إنما هو صوفى أيضا ، مع كونه من أهل الحديث يعنى يروى الحديث وهو أبو نعيم الأصبهانى فى كتابه حلية الأولياء تجد هذا الأثر فى الكتاب بسند لا تقوم به حجة .
فهذا يأتى بهذا الأثر فى كتابه على قاعدة لا إسلامية الغاية تبرر الوسيلة ، هو يريد أن يدعم ماهو فيه ولو أن يتعلق بخيوط العنكبوت أو بخيوط القمر ، فهو ألف هذا الكتاب ليثبت للناس أنه على السنة ، تُرى من يأخذ بالأحاديث التى لا تصح إطلاقا ولو على قول لا يكون من أهل السنة سواء قال انا صوفى أو قال أنا حنفى أو قال أنا حنبلى .
العبرة ليس بالأسماء هنا بقى الحقيقة – وإنما العبرة بالمسميات، ومادام أن لفظة التصوف صارت تفسر بعدة تفاسير فحينئذ " دع ما يريبك إلى ما لا يريبك " أنت أيها المنتمى إلى التصوف بالمعنى السالم ، مالذى يحملك على أن تسمى هذا المعنى السالم الذى جاء به الشرع بالتوصف ؟ وأنت تعرف أن هذا الإسم له معانى غير المعانى التى تدندن حولها ؟
فأقل ما يقال هنا " دع ما يريبك إلى ما لا يريبك " لكن الواقع أن الذين يعرفون عند الناس بأنهم من الصوفيين بلا شك أنهم لا يستون فى مدى تمسكهم بالتصوف ونوعية هذا التصوف، هل هو منحرف فى العقيدة ؟ أم منحرف فى السلوك ؟ أم منحرف فى الغلو فى الزهد ؟ وعدم الإنحراف فى السلوك شو مداه ؟ هل هو كثير أم قليل أشياء
الطالب : بدى أفهم شو هى هالمراقبة والمقامات الى بيحكوا فيها

(72/5)

الشيخ : صحيح ، لكن أخى الى بدو يقرأ كتب الحارث المحاسبى أو كتب الغزالى بدو يكون فقيه حتى ما تزل به القدم ، هل قرأت قصة الإمام أحمد مع الحارث المحاسبى ؟
الطالب : نعم
الشيخ : طيب ، تُرى من اعلم بالكتاب والسنة الحارث أم الإمام إمام السنة ؟ إمام السنة سمع درس وعظ الحارث المحاسبى وهو مخبىء بالتعبير السورى - باليوك – يعنى مكان توضع فيه الثياب وله ستارة - كان للإمام أحمد تلميذ بلغه أنه يحضر مجالس المحاسبى ووعظه فقال له : أخبرنى بيوم ميعاد مجىء الحارث أريد أن اسمع ، فأخبره وحطه فى مكان لا يشعر به احد ، والحارث بدء فى الوعظ والإرشاد، ومن شدة وعظة وتأثيره فى القلوب تأثر الإمام أحمد وبعد ما انصرف الجماعة خرج هو وقال له : انا ما سمعت كلاما يؤثر فى القلوب كهذا الكلام ومع ذلك أنصحك إلا تجلس معهم شو السبب ؟
الطالب : تكلم فى علم الكلام
الشيخ : ما أعتقد الحارث صوفى وليس من علماء الكلام ، المهم سواء كان هذا أو هذا هل أنت فى شك أن الحارث المحاسبى كان واعظا وكان يؤثر ؟ فسواء تكلم فى علم الكلام أو التصوف ، المهم أنه هذا فيه مزلق بل مزالق ، فاللى بدو يقرأ للحارث المحاسبى بدو يكون متمكن فى العلم الصحيح المستقى من الكتاب والسنة.
* أنا أحدثك عن نفسى قصتى طويلة لكن نقدم الخلاصة ، أنا أول ما بدأت العلم بكتاب الغزالى إحياء علوم الدين ، لكن ليس من أجل كتابه ، وإنما

(72/6)

من أجل الأحاديث التى أوردها هو فى كتابه وجاء الحافظ زين الدين العراقى من بعده وخرجها وميز صحيحها من ضعيفها ، فأنا لما علمت وكان عمرى يمكن ستاشر سبعتاشر سنة ، لما علمت أن فيه كتاب

بيخرج أحاديث الإحياء نزلت السوق مثل المجنون أسأل وين ها الكتاب حتى وجدته ، وأنا سنى صغير ووالدى معيل وفقير مافى عندنا طاقة نشترى هذا الكتاب فاستأجرته بالأجرة ، المهم بدأت أنسخ الكتاب – أى كتاب التخريج مش الإحياء – بطريقة مالنا فيها الأن ، لكن شو بيصير معى ، يجيب حديث مثلا شو علاقة هذا الحديث وشو البحث فيه ؟ واطلع فوق بقى ، الحديث تحت وكلام الغزالى فوق ، تشوفنى رحت مع الغزالى وقرأت صحيفة صحيفتين
مثلا عجائب القلب فصل كتاب من كتبه، كتاب الرياء ، كتاب العجب إلى أخره ، الحقيقة أنا أنتفعت منه من الناحية هذه ، لكن غيرى تضرر به شو السبب ؟ لأنه صار يقول مثلا بما يقول هو مثلا بما يقول هو فى أول كتاب فى كتابه الإحياء أسمه كتاب العقائد يقول فيه " لله تكليف العباد بما لا يطيقون " كيف وربنا يقول ((لاَ يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا))
الطالب : يقول لكنه لم يفعل
الشيخ : ها الوهمة بتكفينى منك ، هاى بيكفينى منك ، معناها أنت متأثر ، كيف كلف وهو يقول لا يكلف كيف أقول ((لاَ يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا)) لعلى أنا ما فهمت عليك ؟
الطالب : نعم : لا نافية للجنس يعنى لا يكلف أبدا

(72/7)

الشيخ : فيه أشياء أكتر من هيك - لعلك قرأت هذا - هم يقولون لله تعذيب الطائع وإثابة العاصى - وأظنك قرأت هذا- كيف هذا ؟ وربنا يقول: ((أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ، ما لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ،)) تعذيب الطائع ، إذا شرحنا هذا الكلام يعنى : يجوز على الله أن يأخذ محمد عليه السلام يوم القيامة يحطه فى اسفل سافلين ، ويأخذ إبليس الرجيم ويضعه فى المقام المحمود ، يجوز على الله هذا ، يجوز على الله ، هذا من كلام علم الكلام .
الطالب : الأشاعرة
الشيخ : نعم الاشاعرة بس خليها مستورة
أخر : لو سمحت سيدنا الشيخ بالنسبة للصوفية ، اللى بفهمه أنه لا صوفية فى الإسلام وطبعا فيه

قول عن الرهبنة فى المسيحية ، بدى أسأل مدى حكمكم على الوهابية التى تحرم الصوفية والأولياء والمزارات وها الشغلات هاى ، وتأخذ بالسنة كما نقرأ عنها ، هل هى أقرب شىء للسنة الصحيحة
الشيخ : بس بفهم منك كلمة قبل ما أجاوبك أنه الولياء بينكروا الأولياء
أخر : مش ينكروا ، هم لا يعتقدون يعنى
أخر : لا يؤمنون بزيارة الأولياء يعنى مثل فى مصر السيد البدوى والسيدة زينب والحسين يعنى زيارات للتبرك ما بيؤمنوا فيها، بيحرموها حتى، ولكن يمشوا على السنة والشغلات الرئيسية فى الإسلام ، طبعا الصوفية ما يعترفوا بها

(72/8)

الشيخ : بلا شك قبل ما بنتكلم بريد أن الفت نظرك ونظر الإخوان ، فيه ناس بيقولوا عن أنفسهم صوفيون ، لكن لا يوجد ناس يقولون على أنفسهم نحن وهابيون ، وحينئذ لا ينبغى لنا نحن أن نلمز ناس من الناس بلقب هم لا يتبنونه ، إذا قلت للشيعى أنت شيعى ، يقول لك بكل فخر ، إذا قلت للشيوعى أنت شيوعى ما بينكر ، إذا قلت للصوفى أنت صوفى بيقول لك نعم أنا صوفى ، لكن لا يوجد على وجة الأرض من يقول أنا وهابى ، هذه حقيقة تأريخية يجب أن نكون منها على بينة ، بعد ذلك أجيب عن سؤالك بعد هذا التنبيخ ، الناس اللى بيقولوا عنهم من لا يعرفون حقيقة أولئك الناس اللى يقولوا عنهم وهابية ، هؤلاء يقولون عنهم ما لا يعتقدون * مثلا أنت أنفا نقلت بانهم ينكرون زيارة الأولياء ، ما ينكرون زيارة الأولياء ، ما ينكرون زيارة المؤمنين كافة ، لكن ينكرون ما يقع من بعض الجهلة عند هذه القبور ، والحقيقة إن هذا خطأ - ولا مؤاخذة - ربما تكون أنت ناقل ، وناقل الكفر ليس بكافر ، وناقل الخطأ ليس بمخطىء ، لكن هذا الخطأ مسطور يعنى - قرأناها فى عديد من الرسائل - أن هادول اللى بيقولوا الناس عنهم وهابية بينكروا زيارة القبور ، لعلكم جميعا تعرفون أن هؤلاء الناس الذين لا يقولون عن أنفسهم نحن وهابيون ، إنما الناس هم

الذين يقولون عنهم وهابية ، هم لهم تاريخهم من أكثر من متين سنة لأنهم هم اتباع محمد بن عبد الوهاب .
*** هذا الذى يقوله محمد بن عبد الوهاب وجماعته إلى اليوم معروفين " النجديين أو السعوديين" هؤلاء وجدوا بعد ابن تيمية بنحو قول تقريبا ربعميت سنة خمسميت سنة ، فابن تيمية يقول بقولهم و بالمعنى الأدق**

(72/9)

هم يقولون بقول ابن تيمية ، فهل ابن تيمية وهابى وهو وجد قبل محمد بن عبد الوهاب بتلات أربع قرون ؟ طبعا لا
أخر : هو مؤسس مذهب عندهم ، لكن تعاليمه مشيت لحد الأن على اساس أنها هى السنة الصحيحة
اعتقدوا هيك ، لكن التسمية مش واردة وهى فعلا كما تفضلت مأخوذ عن ابن تيمية
الشيخ : أعتقد أن الوهابية يختلفون عن سائر المسلمين فى شىء ، نحن بنساير الناس فى الإسم ، لكننا لا نعتقد هذه الكلمة ، لأن فى الحقيقة يقول قائلهم :
إنِ كان تابع أحمدٍ متوهِّباً * * * فأنا المقرُّ بأنني وهَّابي
هذا على ميزان ما روى عن الإمام الشافعى حين قال :
إن كان رفضاً حب آل محمد * فليشهد الثقلان أني رافضي**
فهو اقتبس منه فقال:
إنِ كان تابع أحمدٍ متوهِّباً * * * فأنا المقرُّ بأنني وهَّابي
الجماعة النجديين هادول هالى بيقولوا عنه وهابية يلتقون مع المسلمين فى أصول التمذهب ، كما أنه غالب المسلمين اليوم إما حنفية أو شافعية أو مالكية أو حنابلة ، النجدين هادول حنابلة ، تراهم كسائر المسلمين تماما فى التمذهب ، يختلفون عن سائر المسلمين فى ناحية هامة جدا وهى فهمه للتوحيد فهما صحيحا ، فهمهم لكلمة لا إله إلا الله فهما

منجى لقائله من الخلود فى النار يوم الله ، لأنه قد جاء فى القرآن الكريم كما نعلم جميعا (إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ

(72/10)

يَشَاءُ..) اليوم أكثر المسلمين لا يعرفون أنواع الشرك التى تخل بعقيدة لا إله إلا الله بخلاف النجديين فقد درسوا هذه العقيدة دراسة دقيقة جدا ، الأطفال الصغار منهم يعنى يعرفون هذه العقيدة أحسن ما بيعرفها الكبراء منا .
فهم الحقيقة فى مسألة العقيدة قدوة للناس جميعا ، لكن من الناحية المذهبية هم مذهبيون ، نحن نلتقى معهم فى التوحيد ونختلف عنهم فى التمذهب ، فنحن لا نرى أنه يجوز للمسلم أن يتدين وأن يتقرب الى الله بالتمسك بمذهب إمام من أئمة المسلمين لسببين اثنين :
الأول : أن هذا التدين – وأنا لا أقول التقليد فأرجو الإنتباه – فأنا لا أقول لا أرى التقليد ، بل أرى التقليد أحيانا ضرورة لكبار العلماء ، لكنى أقول – وأكرر ما أقول - لا نرى التدين بالتقليد ، أي : أن ينشأ الإنسان ما يعرف من دينه إلا مذهبه ، ومذهبه شو مذهب أبوه ؟ لا فرق إن كان سنيا أو شيعيا أو زيديا أو قاديانيا أو.. أو.. الخ ، هذا التدين بالتقليد لا نراه لأن الله لام المشركين على تقليدهم لأبائهم.
*** لكننا نوجب على كل مسلم ما أوجبه الله تبارك وتعالى إن كان عالم أن يأخذ بالكتاب والسنة ، وإن كان غير عالم أن يستفيد من العلماء جميعا وليس من عالم واحد ، أنا حنفى ، حتى لعله من المعروف لديكم أنه هذا الجو مش مع اللى بيعيشه ، حتى الخاصة من المشايخ يأتى العامة ليسأل أحد المشايخ فيسأله أنت شو مذهبك ؟ يقول له حنفى ، يفتيه على المذهب الحنفى، شافعى بيفتيه على المذهب الشافعى ، هذا إن**

(72/11)

كان دارس المذاهب ، وإلا بيفتيه على مذهبه ، لانه ما بيعرف المذاهب ، بينما واجب العالم أن يفتيه بما قال الله وبما قال رسول الله ، وهنا فيه بحوث طويلة، الأئمة من وين أخذوا ؟ صحيح أخدوا من من كتاب الله ومن حديث رسول الله
ولكن هل كل إمام وكل ما أخذه هذا الإمام من الكتاب والسنة صواب ؟ إذن تعددت الصوابات وتناقضت الأحكام الشرعية .
ولعل المثال المعروف اليوم : واحد لمس يد أمرأة انتقض وضوئه ولا لا ؟ فى المسألة قولان :
1-انتقض إن كان بشهوة ،
2-وما انتقض إذا كان بغير شهوة ،
أما مسألة خروج الدم فيها ثلاث أقوال :
1- ينتقض مطلقا سواء كان قليلا أو كثيرا وهذا مذهب الحنفية ، مذهب الشافعى:
2-لا ينقض مطلقا سواء كان قليلا أو كثيرا ،
3-مذهب الحنابلة إن كان كثيرا نقض وإن كان قليلا لم ينقض
*** هذه أقوال أئمة بلا شك قالوها بإجتهاد وهم مأجرون على كل حال ، لكن هل هذه الأقوال التلاتة المتناقضة ممكن أن تكون وحى من السماء؟ هذا مستحيل لأن الله عز وجل مما وصف به كتابه تبارك تعالى : { وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافًا كَثِيرًا } فوجود الإختلاف الكثير فى المسألة الواحدة دليل أن هذا الإختلاف ليس**

من الله عزو جل إذن من أين هذا الإختلاف ؟ من الائمة فمن اصاب منهم له أجران ومن أخطأ له أجر واحد .
*** لذلك نحن مانرى أن الانسان يتدين بتقليد مذهب ، لأن بيجوز يكون المذهب الثانى فى مسألة ما اصح من المذهب الى عاش عليه ، فجماعة النجديين هؤلاء الذين يقال عنهم وهابين هم فى العقيدة لا يؤخذ عليهم شىء أبدا ، لكن من حيث التمذهب هم كسائر المسلمين ، إلا طبعا أفراد كما فى كل المذاهب ، علماء فحول يدرسون الشريعة على ضوء الكتاب**

والسنة ، ويفتون بما يعلمون من الكتاب والسنة ، فهؤلاء قلة هنا وهناك وفى كل البلاد ، لكن كأمة أو كشعب - بمعنى أصح لغة - الشعب النجدى حنبلى ، والشعب التركى مثلا حنفى والشعب المغربى مالكى والشعب السورى والأردنى والمصرى حنفى وشافعى ، لكن النجديين يتقول عليهم كثيرا بسبب أن عقيدتهم فى الواقع على الكتاب والسنة ، وبيخالفوا علماء المسلمين فى كثير من المسائل منها ماسبق ذكره أنفا ، هم لا يقولوا بأن الله يكلف عباده مالا يطيقون لأن هذا نص القرآن الكريم ،هم لا يقولون أنه يجوز على الله أن يعذب الطائع ويثيب العاصى مع أن هذا يقوله كثير من علماء الكلام ، لا أدرى إذا كنت أجبتك عن سؤالك ؟
أخر : سؤالى عن الأولياء
الشيخ : عفوا ، بقى كلمة حول الأولياء والصالحين فعلا ، كثير من المسلمين اليوم ليس فقط فى مصر كما أشرت حتى فى سوريا وربما هنا فيه مقامات يدعى أن مدفون فيها أولياء وصالحين ، فيُقصدون بقصد قضاء الحوائج ، ويتبركوا ، بيأخدوا الخرا عشان الولى يتذكره عند ربه

(72/13)

ويطلب منه الحاجة ويقضى له إيها ، هذه كلها تنافى الكلمة الطيبة لا إله إلا الله لآن معنى لا إله إلا الله لامعبود بحق فى الوجود إلا الله ، المسلم حينما يأتى يزور القبر ويطلب منه المدد ويطلب منه المعونة والشفاء ونحو ذلك هذه كلها شركيات ووثنيات يحاربها النجديون أشد محاربة لأن كتاب الله قام على ذلك.
*** من الحقائق العلمية التى يغفل عنها المسلمون اليوم إلا القليل منهم أننا نجهل ما الشرك الذى كان فيه المشركون الذين بعث اليهم الرسول مباشرة فقاتلوه وقاتلهم ايش هو شركهم ؟ يتوهم الكثير أن هؤلاء كانوا ينكرون وجود الله هذا فقط ، هم كانوا يؤمنون بوجود الله تبارك تعالى لأن صريح القرآن يقول: ((وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ))**

يصرحون بأن الخالق واحد لا شريك له ، وهذه آية من آيات كثيرة تحكى عنهم بأن الخالق واحد ، إذن ماهو كفرهم ؟ قال تعالى فى الآية الأخرى : ((وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى)) فإذن هم غايتهم الله ، وحينما اتخذوا الألهة من دون الله جعلوها وسيلة توصلهم وتقربهم الى الله تبارك وتعالى ، فمن الجهل الفاحش المقيت أن المسلمين يظنون أن الرسول صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وآله وَسَلَّم كان الخلاف بينه وبين المشركين أنهم كانوا ينكرون وجود الله ، لا ابدا ، وإنما كانوا ينكرون ألوهية الله ، ليس ربوبية الله ، ماكانوا يؤمنون بالوحدانية . لأن التوحيد عند أهل العلم ثلاث أقسام :

(72/14)

1-توحيد الربوبية
2- توحيد الألوهية وبعضهم يعبر بتوحيد العبادة وهذا أوضح بالنسبة لعامة الناس
3- توحيد الأسماء والصفات
فإن توفرت فى عقيدة مسلم فهو موحد حقا وهو الفاهم لمعنى لا اله الا الله ((فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ)) فمن أمن بالتوحيد الاول ، والمعنى بتوحيد الربوبية يعنى توحيد الخالقية ، يعنى مافى خالق مع الله ، كما سمعتم انفا نص القرآن حكاية عن المشركين ، ((وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ)) بيقولوا العزى ومناة الثالثة ؟ لا الخالق واحد عندهم
لذلك كان من ضلالهم فى تلبيتهم حول بيت ربهم يقولون : لبيك لا شريك لك إلا شريكا تملكه وما ملك ، شوف الضلال هذا ، تملكه وما ملك شو ها الشريك هذا ؟
هذا الشريك فى العبادة أى أنهم كانوا يعبدون غير الله ، ((وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى)) يعترفون ويصرحون أنهم يعبدون هؤلاء الأولياء والصالحين ، لكن لماذا ؟ لأنهم يستحقون العبادة من دون الله !!؟ لا ، مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إذن هادول كفروا بتوحيد العبادة القسم الثانى ، ما أمنوا لأنهم عم يعبدوا غير

الله ، وهذا فى صريح القرآن يا أخوانا ((وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى))

(72/15)

شو معنى الآية ؟ فيه هنا طى من الكلام ، إذا قيل لهم لماذا تعبدونهم ؟ قالوا لا نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى .
إذن شرك المشركين ليس هو جحدهم وإنكارهم توحيد الربوبية ، توحيد الخالقية ، وإنما هو توحيد العبادة توحيد الألوهية ، لذلك القرآن ((وإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ)) ((قالوا أَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَهاً وَاحِد))
*** كثير منا الى اليوم يفهمون الإله بمعنى الرب ، وهذا خطأ فاحش لغة وشرعا ، لأن الكافر المشرك من أى نوع كان ، من أى ملة كان ، إذا قال لا رب إلا الله لم يصبح مسلما ، وإنما إذا قال لا إله إلا الله يصبح مسلما ، وإذا قال لا إله إلا الله بمفهوم لا رب إلا الله لم يصر مؤمنا ، فيه إسلام ، فيه إيمان ، الإسلام ينجى المسلم من أن يدان فى الدنيا - أن يعامل معاملة الكفار - أما بيكون فيه حكم إسلامى فيه أهل ذمة ، وأهل الذمة لهم الحق يعيشوا تحت راية الإسلام وأحكام الإسلام ودمائهم محترمة وأموالهم ونسائهم تماما لأنهم عايشين تحت نظام الإسلام ، لكن هادول يوم الله ماهم ناجين لأنهم مشركون ، فهذا المشرك إذا قال لا رب إلا الله لا يصبح مسلما له مالنا وعليه ما علينا حتى يقول لا إله إلا الله ، إذا قال لا إله إلا الله صار مسلم ، لكن إذا قال لا إله إلا الله بمعنى لا رب إلا الله ، لم يصبح مؤمنا ، يعنى لا ينجو عند الله يوم القيامة لماذا ؟ لأنه ما زاد إلا أن ضل على شركه الأول ، لأن المشركين كانوا يؤمنون بخالق الكون ، وهو يقول لا رب إلا الله فهو مؤمن والمشركين كانوا مؤمنين بأن الله هو**

(72/16)

الرب الخالق الواحد ، وماذا طلب منهم رسول الله ؟ أن يعبدوا الله وحده لا شريك له وهم بإعتبارهم عرب لما يقول لهم قولوا لا إله إلا الله يستكبرون بصريح القرآن ((وإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ)) ليه؟؟، لأننا بدنا نخالف أبائنا وأجدادنا !؟هكذا وجدنا أبائنا على أمة ، ولذلك قالوا متعجبين َأَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَهاً وَاحِد ! ماقالوا أجعل الرب ربا واحد يا اخوانا ؟ بل كانوا يؤمنون بالرب الواحد ، لكن ماكانوا يؤمنون بالألة الواحد ، وأظن الأن وضح لكم المقصود بالإلة الواحد : المعبود الواحد ، ما كانوا يؤمنون بالمعبود الواحد ، كانوا يعبدون مع الله ألهة أخرى ويصرحون بقولهم السابق الذكر ((مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى))

فإذن توحيد الربوبية وحده لا يكفى ولا ينجى ، لأن المشركين كانوا يؤمنون بهذا التوحيد ، وإنما كان كفرهم بتوحيد العبادة أو توحيد الألوهية وهو شىء واحد ، أما توحيد الأسماء والصفات فهذا أبعد عن العرب ، لأنهم كانوا يعيشون فى الجاهلية ، كثير من المسلمين اليوم - الى ما درسوا التوحيد تلك الدراسة الدقيقة - يقعون فى هذه الإشكالات فيقول لا إله إلا الله أى لا رب إلا الله ، هذا التفسير قاصر خاطىء لا ينجو به المسلم من عذاب الله ، ولا تشمله المغفرة فى الآية السابقة :(إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ..)

(72/17)

*** فإذن كما أن التوحيد ثلاثة أنواع ، فالشرك أيضا ثلاثة أنواع ، كل توحيد من هذه التوحيدات الثلاث يقابله شرك : توحيد الربوبية ينافيه نفى الخالقية . كما هو مذهب الدهريين والشيوعيين وأمثالهم .**
2- توحيد العبادة يقول به كل من يؤمن بالخالق لكن لا يؤمن بالإسلام ، لأنه الإسلام هو اللى وضح هذه العقيدة ، عقيدة التوحيد بهذه الحقائق الثلاثة.
3- الذى يؤمن بأن الله رب واحد لا خالق معه، ويؤمن بأنه لا يستحق العبادة معه سواه ، ولا يعبد معه غيره بأى نوع من أنواع العبادة يبقى القسم الثالث وهو توحيد الأسماء والصفات

طالب : النافع والضار
الشيخ : هذا من الصفات طبعا ، لكن احنا بنجيب أمثلة واقعية ، اليوم لو أخذت اى مسلم بيقول لك الله هو النافع والضار ، لكن شو رأيك بمن يأتى اليه شخص ويطالبه بحق عليه ، والحق هو فى قراره نفسه هو ما بيجحده لكن بدو يأكله ، يقول له صاحب الحق إحلف بالله إنى انا مالى عليك حق ، بيحلف فى بالله كاذبا ، عندنا فى الشام بيقول الواحد للتانى " تعال أحلف عند السوجى " ما بيحلف هذا شو بيدلنا ؟ هذا بيدلنا ان هذا مش مؤمن بتوحيد الصفات ، يعنى ربنا قال: }وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَاهُ {

فالذى ينبغى أن يُخشى ويُخاف منه هو الله وحده لا شريك له ، فما بالك هذا المدين المنكر للحق الذى عليه يحلف بالله كاذبا ولا يخافه ، ولو طلب منه يحلف بالسوجى الموصوف عندنا ببطاح الجمل عنده سلطة بيتصرف فى الكون، بيبطح الجمال قوية ، ما بيحلف لأنه بيخاف أنه يجى بالليل يبطحه ، هو دى طريقته ، هذا معناه ما وحد الله فى الخوف من الله ، لا يخشى إلا الله ، وهذا له أمثلة وأمثلة كثيرة ، فلنأتى الأن بالمثال الواقعى
طالب : ممكن يحلف عند النبى شعيب ، أو يعمل
الشيخ : المقام كتير ، هذا كله لإلقاء الرهبة فى قلوب الناس
الطالب : هذا من الشرك ؟
الشيخ : هذا كله من الشرك ، بارك الله فيك ، هذا مش شرك الربوبية ولا شرك العبادة وإنما هو شرك الصفات ، بدنا نجيب لك الأن مثال مزدوج الضلال فيه ، اولا : شرك الصفات ومصيبة أخرى التبرك بهذا الشرك ، أظن انكم جميعا لعلكم تسمعون بالإمام البوصيرى الذى له قصيدة "البردى" فى مدح الرسول عليه السلام مما جاء فى شعره فى مدحه لنبيه عليه السلام قوله :
فإن من جودك الدنيا ودرتها ***ومن علومك علم

اللوح والقلم
سمعتوا هذا بلا شك ما أول مرة عم تسمعوه ، هذا بعد ما نعرف أنواع التوحيدات الثلاثة وما يقابلها من أنواع الشركيات الثلاثة ، حينئذ نعرف أن هذا الكلام شرك فى الصفات ، ليه ؟ لان ربنا عز وجل فى اكثر من آية يصف نفسه بأنه واحد فى العلم بالغيب ، فهو يقول : }عَالِمُ الْغَيْبِ

(72/19)

فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِن رَّسُولٍ{ ويقول }قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ {نفى متبع بالإثبات الى بيفيد ايش ؟ الحصر ، قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ كيف هذا بيقول من جودك الدنيا وزرتها ***ومن علومك علم اللوح والقلم وفى الحديث الصحيح : (أول ما خلق الله القلم فقال له أكتب ، قال : ما أكتب ؟ قال له : أكتب ما هو كائن الى يوم القيامة) إذا كان الرسول يعلم ما هو كائن الى يوم القيامة صار شريك مع الله فى علمه الغيب ، ونحن عم نقرأ فى القرآن لَّا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ لكن لم يقف صاحبنا البويصرى عند هذا ، بل قال هذا من بعض علمه عليه السلام ، لأن هذه من تبعيضيه عند النحويين ، فإن من جودك الدنيا ما قال فإن جودك الدنيا ودرتها وعلمك، قال فإن من جودك ودرتها ومن علمك، هذا الشرك فى الصفات ورفع الرسول عليه السلام الى مقام الإلة فى الصفة ، فى العلم بالغيب ، وهذا كفر بالقرآن ، فما بالك ونحنا بنحط المشربية فيها ماء وبنقرأ عليها البردة هاذى وفيها مثل هذا الشرك عشان نداوى فيها مرضانا ، هذا بيمرض المريض بزيادة ، ما يشفى لأن هذا طرح روح عليه الشرك والضلال لو كانوا يعلمون .
لذلك الحقيقة شرح التوحيد ها الى هو مداره كله حول الكلمة الطيبة لذلك قال عليه السلام : (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا

(72/20)

الله فإذا قالوها فقد عصموا منى دمائهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله) ، فهذه الكلمة حين تفهم فهما صحيحا بهذه المعانى التلاتة المقابلة لمعانى تلاتة أخرى ، هذا الذى تشمله الأحاديث المبشرة والمرغبة على القول بالكلمة الطيبة كمثل قوله عليه السلام (من قال لا اله الا الله دخل الجنة) ، قال لا اله إلا الله بمعنى لا رب إلا الله دخل النار مش الجنة ، قال لا اله إلا الله بالمفهوم الصحيح للعبادة والألوهية والربوبية مع منافاته وإبتعاده عن الشركيات والوثنيات ، وخلينا هنا ندخل كمان بواقع تانى - وإن كان دون الأول - الأول شرك صريح ، شو رأيكم بعالمنا الإسلامى اليوم ؟ يحلفون الكبير والصغير بغير الله عز وجل (من حلف بغير الله فقد أشرك) كم وكم من الناس هذا الى بيحلف برأسه والى بيحلف بشواربه - ويمكن ماله شوارب الى أخره - هذه كله شركيات ، لا يأبهون لها إطلاقاً ، نحن نذكر، الناس فى غفلة ، يعنى أحسن منها غفلة أهل الكهف ثلاثمائة سنة وازدادوا تسعة لماذا ؟ ما فى مذكر ما فى معلم خاصة حول ما بتعلق بالتوحيد ، فمثل الحلف هذا يجب على المسلمين ينتهوا منه ، ما يحلفون إلا بالله لأنه الأمر كما قال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه – شوفوا السلف كيف كان فهمهم قال " لإن أحلف بالله كاذبا أحب إلي لأن احلف بغير الله صادقا "

تُرى ما معنى هذا الكلام ؟؟ الكذب هو كبيرة من الكبائر ، الكذب بصورة عامة ، لكن هو يحلف كاذبا بالله هذا أكبر وأكبر ،مع ذلك يقول " لإن أحلف بالله كاذبا أحب الى لأن احلف بغير الله صادقا " الى بيفهم التوحيد

(72/21)

بالمعنى الصح السابق بيانه يسهل عليه فهم هذه الكلمة السلفية – كلمة صدرت من عبد الله بن مسعود رضى الله عنه لأن الحلف بغير الله صادق شرك ، أما الحلف بالله كاذبا هو كبيرة معصية يعنى ، لذلك دار الأمر عنده بين أن يحلف بالله كاذبا وبين أن

يحلف بغير الله صادقا ،لا بيقول لك الحلف بالله كاذبا أهون عنده من يحلف ان بغير الله صادقا ذلك لأنه شرك وقد قال عليه السلام (من حلف بغير الله فقد أشرك)
فيه من هذا النوع أيضا أشياء كثيرة - بس ما أدرى هل عندكم مثله ؟ ربما لأن البلاد قريبة بعضها من بعض - وأنا لسه ما تعودت على اللهجة الأردنية هنا ، عندنا فى بلدنا بيقول واحد بعد أن يكلفه بعمل وبينفصل أحدهما عن التانى بيقوله " ترى مالى غير الله وأنت " فيه عنكم هيك تعبير أنتم ؟؟
أحد الطلبة :" أعتمد على الله وعليك" ،
الشيخ : هيك كمان موجود عندنا ، هذا كله من نوع الشرك ، جاء فى الحديث الصحيح أن النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وآله وَسَلَّم خطب فى الصحابة يوما فقام رجل من الصحابة فقال ماشاء الله وشئت يارسول الله ، قال : أجعلتنى لله ندا ، قل ما شاء الله وحده) لكن انا ما بستغرب أن اليوم نقول نحنا ماشاء الله وشاء فلان وما يقول ماشاء الله وحده ، أو كما فى الرواية الأخرى بيقول ماشاء الله وشاء فلان ما بيقول ماشاء الله ثم شاء فلان ، لأنه نحن عرب اسما لكن أعاجم فعلا ، بعد ما عرفنا لغتنا العربية الأصيلة نسيناها ، مين من عامة الناس بيفرق بين ماشاء الله و فلان وماشاء الله ثم فلان ، ثم هاى بيفيد مرتبة تانية ، اما

(72/22)

الواو لمطلق الجمع ، لذلك أنكر الرسول صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وآله وَسَلَّم على ذاك الرجل لما قال :ما شاء الله وشئت يا رسول الله ، قال : أجعلتنى لله ندا ، قل ما شاء الله وحده) وفى الرواية الأخرى (قل ماشاء الله ثم شئت) فيه حديث أخر عجيب يأتى رجل من الصحابة الى رسول الله يقول : يارسول الله رأيت البارحة فى المنام بينما أنا أمشى فى طريق من طرق المدينة ، لقيت رجلا من اليهود ، فقلت له : يافلان نعم القوم أنتم معشر يهود لولا انكم تشركون بالله ، تقولون عزير ابن الله، بيقول الصحابى : فقال لى فى المنام : ونعم القوم أنتم

معشر المسلمين لولا أنكم تشركون بالله فتقولون ماشاء الله وشاء محمد ، ثم تابع طريقه فلقى رجلا من النصارى فقال له : نعم القوم أنتم معشر النصارى لولا أنكم تشركون بالله فتقولون عيسى ابن الله ، فقال له النصرانى : ونعم القوم أنتم معشر المسلمين لولا أنكم تشركون بالله فتقولون ماشاء الله وشاء محمد ، فقال له رسول الله : هذه رؤيا فهل قصصتها على أحد ؟ قال : لا ، فصعد رسول الله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وآله وَسَلَّم المنبر وجمع الصحابة ، فقال لهم : لقد كنت أسمع منكم كلمة تقولونها فأستحى منكم ، فلا يقولن أحدكم ماشاء الله وشاء محمد ، ولكن ليقل ماشاء الله وحده ، كل هذه الأشياء داخلة ليس فى شرك الربوبية ولا هو فى شرك العبادة وإنما هو شرك الصفات . ليه ؟؟ عادة الإنسان الفطرى يحلف بشىء حقير عنده ولا بشىء جليل ؟؟ لا شك بشىء جليل ، المفروض أن المسلم أجل شىء وأعظم شىء عنده هو الله تبارك وتعالى ، فلما بيعرض عن الحلف به والإستعانة به الى الحلف بعبد من عباد الله ليكن أبوه أو جده ، شيخه ، أستاذه ، الخ ،

(72/23)

معناها عظم هذا المخلوق دون الخالق فأشرك فى الصفة ، هذه دقائق ما يتعلق بعلم التوحيد وأكثر الناس غافلون، لذلك يُجمع علماء المسلمين قاطبة أن الأنبياء والرسل أول ما بعثوا بعثوا ((أَنِ اعْبُدُواْ اللّهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ)) ، هذه آية فى القرآن تعرفونها كلكم ((أَنِ اعْبُدُواْ اللّهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ)) ، نادر جدا جدا أن يتعرض ربنا عز وجل لمعالجة موضوع إثبات الرب كخالق يعنى ، لأن الناس بفطرتهم يؤمنون ، ولذلك لا تجدون أهل الأرض كلهم كالمشركين ، يؤمنون بخالق لكن يشركون بقى فى نوع من الشركيات التى ذكرنا انفا .
* ولذلك القرآن نادرا جدا ما عالج موضوع إثبات كونه موجود وكونه خالق ، لكن كثيرا وكثيرا جدا عالج ناحية توحيد العبادة ، كمثل الآية السابقة، الطاغوت هو كل ما يعبد من دون الله والعبادات أنواع ، وأنواع

كثيرة ، ونرى أن نكتفى الأن لأنى أرى النعاس بدأ يداعب بعض الأجفان ، ولذا بدنا نصلى .
طالب : قرأت فى كتاب العواصم أنه فى حرب الردة كان شعار المسلمين " وا محمداه" تفسيرها من ناحية الشرك
الشيخ : هنا أنا لا أذكر إذا كانت الرواية صحيحة وثابتة عن الصحابة ، ويجب ان تعلموا بهذه المناسبة وبعدين نكمل الجواب إن شاء الله ، أن فى التاريخ الإسلامى ما فى السيرة النبوية ، يعني أشياء لا تصح كثيرة جدا، فمثلا فيه هناك حديث أن مجلسا كان معقودا فيه عبد الله بن عمر رضى الله عنه فتشنجت رجل أحدهم ، فقال له ابن عمر : قل محمد ، فذكر

(72/24)

محمدا فراح التشنج ورجع الرجل طبيعى ، هذه الرواية موجودة لكن إسنادها غير صحيح ، كذلك يوجد فى التاريخ أكثر ما وجد فى الحديث فعلا لأنه علماء الحديث مع جهودهم الجبارة التى لا مثل لها فى العالم منذ خلق الله أدم الى أن تقوم الساعة فى تنقية السنة وتصفيتها، أفرغوا هذه الجهود مالم يفرغوا علماء التاريخ عشر معشاره فى تصفية التاريخ الإسلامى بسبب القبليات والعصبيات والشعوبية والعروبة ونحو ذلك ، ولذلك مبدئيا الأن أنا ما بقدر أعطيك الجواب إن هذا صحيح ولا لا حتى أرجع لسند هذه الرواية إن كان صحيحا أم لا ، ثم ان صح ذلك فهو لا يعنى الإستنجاد وطلب العون من الرسول ، وإنما كشعار، شعار أن نحن آمنا بنبينا بينما كفر مسيلمة وأتباعه، هكذا ينبغي أن تفسر إن صحت الرواية والله أعلم ، الشيخ : لا ، مش ضرورى تكون استغاثة ، بيسموها فى بعض التعابير اللغوية : ندبة أو ما أشبه ، يعنى هذا قد يكون استغاثة وقد لا يكون، حتما ليس استغاثة
طالب أخر : هل هناك جماعة ثانية بعد الجماعة الأولى ؟
الشيخ : أنت باين عليك ناوي تحيها الليلة
طالب : هنصلى
الشيخ : أنا ما عندى مانع ، بنصلي، بعدين إذا كان

عندكم نشاط ، ترى أن رجل متعود حتى الفجر، ما تنغشوا فى يعنى يلا سيدي اتفضل نستأذن من صاحب الدار .

(72/25)

تم الشريط بفضل الله ومنه
وله الحمد والشكر والفضل
رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب
لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين
رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس
سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين
ولا تنسونا من دعائكم
30 / شعبان / 1430
[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني : www.alalbany.net]

(72/26)

سلسلة الهدى والنور - 081:

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]
محتويات الشريط:-
1 - بيان أن السؤال وسيلة من وسائل طلب العلم. (00:00:36)
2 - ما حكم الصلاة بلباس عليه صورة؟ (00:05:38)
3 - هل تبطل الصلاة إذا ترك سجود السهو تعمداً.؟ (00:06:40)

(81/1)

4 - ما حكم من قرأ القرآن للأجر (أخذ المال على القراءة) ؟ وكذلك الآذان والإمامة .؟ (00:07:06)
5 - العجن في الصلاة .؟ (00:16:10)
6 - هل تقطع صلاة المرأة إذا مرت أمامها امرأة بالغة ؟ (00:16:44)
7 - هل في الحلي زكاة .؟ (00:20:00)
8 - دخل رمضان ولم أقضي ما بقي علي من رمضان السابق فماذا أفعل .؟ (00:21:00)
9 - الرجوع والكلام على السترة في المسجد الحرام . (00:22:40)
10 - ما حكم تارك الصلاة ؟ (00:25:29)
11 - إذا عقد رجل على إمرأة وهو لا يصلي هل هذا العقد صحيح .؟ (00:34:13)
12 - ما قولكم في أثر عائشة الوارد في حديث قطع الصلاة .؟ (00:35:14)
13 - ما حكم الجماعة الثانية في المسجد ؟ (00:36:50)
14 - ما حكم الدعاء بعد قراءة القرآن ؟ (00:39:20)
15 - ما درجة حديث علي (دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فوجته يبكي) .؟ (00:41:00)
16 - مسألة في إخراج الجني من جسم الإنسان . (00:42:39)
17 - ما حكم الخروج مع جماعة التبليغ ؟ (00:43:17)
18 - ما حكم الخضاب للرجال ؟ (00:44:53)

---

19 - ما حكم الاغتسال بالحناء ؟ (00:45:45)
20 - هل يجوز مخالفة الأب إذا أمر بترك بعض أعمال الخير .؟ (00:46:33)
21 - ما حكم إنفاق المرأة مالها دون علم أهلها ؟ (00:48:46)
22 - ما حكم خروج المرأة للدعوة إلى الله ؟ (00:49:33)
23 - ما حكم كتابة الآيات القرآنية على ورقة ثم تنقع

في ماء وتشرب ؟ (00:50:14)
24 - ما حكم الصلاة خلف من يلبس لباساً محرما ؟ (00:53:45)
25 - هل يجوز الخروج مع جماعة التبليغ .؟ وهل يأثم من لم يصل الوتر .؟ (00:55:23)
26 - هل الفخذ عورة ؟ (00:56:38)
27 - مسألة في التعامل بالعملات .؟ (01:01:16)

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله
اما بعد،
فهذا احد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا محمد ناصر الدين الالباني حفظه الله
نسأل الله ان ينفع به الجميع

(81/3)

والان مع الشريط واحد وثمانين على واحد

الشيخ بدأ كلامه قائلا :/ اما الان
فان خير الكلام كلام الله وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم ، وشر الامور محدثاتها ،وكل محدثة بدعة ،وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة فى النار .
مما جاء فى الكتاب والسنة الحض على التعلم وجعل للتعلم وسيلة مزللة ميسرة لكل الناس الا وهو وسيلة السؤال، والا فكلكم يعلم ان طلب العلم يتطلب امرا قل من يصبر عليه - وهو ملازمة اهل العلم فى مجالسهم وفى حلقات علمهم ونحو ذلك .
لكن هذه الوسيلة التى زللها الله عز وجل لكل الناس فهى عامة لكل الناس حتى ولو لم يكونوا من طلبة العلم، ذلك هو قول ربنا تبارك وتعالى (فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ)
وقد جاء تأكيد هذا الامر او هذه الوسيلة فى حديث فى سنن ابى داود وغيره ان النبى صلى الله عليه وسلم كان قد ارسل سرية للجهاد فى سبيل الله فلما لقى المسلمون الكفار وقاتلوهم وامسى بهم المساء وناموا اصبح احدهم قد احتلم وبه جراحات

كثيرة فى بدنه ، فسأل من كان حوله هل يجدون له رخصة فى ان لا يغتسل، فقالوا لابد لك من الاغتسال ، فاغتسل الرجل فمات - بسبب الجراحات التى كانت اصابته ، فلما بلغ خبره رسول الله صلى الله عليه وسلم دعى على أولئك الذين افتوه بالاغتسال فقال: (قتلوه قاتلهم الله الا سألوا حين جهلوا فانما شفاء العي السؤال)

(81/4)

الشاهد من هذا الحديث قوله عليه السلام فانما شفاء العب السؤال اى شفاء الجهل السؤال .
ولما كنا نحن معكم الان فى جلسة طارئه لا يمكن ان نكررها بسبب اننا على سفر ، فلعله من المناسب ان نفسح لكم المجال لان يورد كل منكم ما يهمه مما يتعلق بمشاكل حياته وامور دينه ، ولهذا اقول فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون ، وارجو ان يكون السؤال بعيدا عن الحيرة والاضطراب ونبدأ مثلا من اليمين ، فمن كان عنده سؤال يوجهه والا انتقل الدور الى الذى بعده وهكذا
عندك شىء ..اه
طالب :السلام عليكم
اتشيخ :وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ....نعم
س: ما حكم الصلاة فى لباس عليه صورة ؟
حكم الصلاة فى لباس عليه صورة هى صلاة مكروهة,وهى فى الوقت نفسه صحيحة
اما الكراهة فهى مما نعلم من كثرة الاحاديث التى تمنع من تعاطى التصوير اولا، ومن اقتناء الصور ثانيا ، ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام:
(لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة او كلب)، ولما كان لا يوجد فى الادلة الشرعية ما يقتضى بطلان الصلاة لمن كان يصلى فى ثوب فيه صورة ، لذلك نقول بصحة الصلاة مع الكراهة
غيره ..
س: هل تبطل الصلاة اذا تعمد ترك سجود السهو ؟

(81/5)

اذا تعمد ترك سجود السهو لا تبطل الصلاه لكنه يكون اثما بسبب تركه ما أمر به الرسول عليه الصلاة والسلام من سجدتي السهو .
س: ما حكم من قرأ القرأن بأجر؟
ج: ليس له أجر . من قرأ القرأن باجر فليس له اجر لا فى الدنيا ولا فى الاخرة ، اعنى لا يستحق الاجر الذى اتفق معه عليه ، ولا هو مأجور فى الاخرة بما ثبت من ادلة الشريعة عموما وخصوصا ان كل عبادة لا يقصد بها وجه الله تبارك وتعالى فهى ليست بعباده مقبولة، لن يكون صاحبها مأجورا من ذلك قوله عز وجل (وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين) الاخلاص لله عز وجل فى القراءة هو مما يدخل فى عموم هذه الايات وكذلك قوله عز و جل: "قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ" [يوسف: 108] ومن الاشراك فى العبادة ان يقصد المتعبد لله عز وجل غير وجه الله ..والله عز وجل يقول {فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحًا وَلاَ يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا} الكهف:110.
قال علماء التفسير كالقرطبى وابن كثير وغيرهما ان هذه الاية تعطينا ان العمل لا يكون صالحا الا بشرطين اثنين :
الشرط الاول : ان يكون موافقا للسنه هاهو العمل الصالح لا يكون بعضه صالحا الا اذا كان مطابقا للسنة .
والشرط الاخر :ان يكون العامل بهذا العمل الصالح مخلصا فيه لله عز و جل لا يبتغى من وراء ذلك امرا من امور الدنيا {فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحًا وَلاَ يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا} الكهف:110.
وقد جاء عن النبى

(81/6)

صلى الله عليه وسلم انه قال : (اقرءوا القران وتغنوا به قبل ان يأتى قوم يتعجلونه ولا يتأجلونه) يتعجلون اجر القراءة والتلاوة ، ولا يتأجلون اى لا يطلبون الاجر للاجل فى الاخرة
وهذا كله دليل قاطع على انه لا يجوز للمسلم ان

يقرأ القران للاجر الدنيوى وانما عليه ان يبتغى من وراء ذلك الاجر الاخروى الذى جاء عنه قوله صلى الله عليه وسلم (من قرأ القران فله بكل حرف عشر حسنات ، لا اقول الم حرف بل الف حرف لام حرف ميم حرف)
غيره..
س: ماحكم اخذ الاجر على الاذان ؟
الشيخ : نفس الجواب السابق، الاذان عبادة،والامامة عبادة، والخطبة عبادة ، والتعليم الدينى عبادة كل هذه الامور تدخل فى كلامنا السابق {فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحًا وَلاَ يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا} الكهف:110.
ولكن هنا شىء لا بد من بيانه، اخذ الاجر على العبادة شىء واخذ الراتب شىء اخر ، وينبغى ان لا يختلط الامر على طلاب العلم .
الراتب يرتبه الحاكم المسلم يجعله من المكان فى بعض الوظائف الدينية فهذا الراتب هو كالجعالة على من رتب له وجب الا يأخذه اجرا على عبادته وانما يأخده تعويضا وراتبا من دولته له ،ولعلكم تعلمون جميعا ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه حين توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم ونصبوه خليفة

(81/7)

للمسلمين جعلوا له راتبا لان فى اشتغاله بهذا المنصب العظيم صرفا له عن القيام بطلب الرزق بالوسائل التى كان هو يطلبها من قبل .
طبعا مع علمنا بان ابا بكر الصديق رضي الله عنه هو افضل الناس واتقاهم بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ذلك ما مضى عليه الا ايام قليلة حتى طلب منهم ان يزيدوه فى راتبه لانه شعر بالتطبيق العملى ان ما رتب له لن يكفيه فزادوه .
هذا الراتب ليس اجرا ،فلا ينبغى لطالب العلم اذا كان اماما او كان مؤذنا ان ياخذ ما ياخذ اولا كاجر وقد علمتم ان الاجر على العبادة معصية ، ويوزر ولا يؤجر.
وثانيا:ان ياخذه على انه راتب من قبل الدولة .

وللدولة لو كانت غنية ان ترتب راتبا ومعاشا لكل فرد من افراد المسلمين- كبيرهم وصغيرهم - هذا ليس مقابل عبادة يقوم بها كل فرد وانما هذا للتيسير على عامة المسلمين ولمساعدتهم على التفرغ لعبادة الله تبارك وتعالى وطاعته كل فى مجاله ، ذاك المتعبد فى عبادته ،وذاك العالم فى تعلمه ،وذاك الطالب للعلم تبارك وتعالى فى طلبه للعلم ،وهكذا والشاهد من هذا الكلام هو: الا تخلطوا بين الاجر الذى لا يجوز اخذه على العبادة وبين الراتب المرتب لطلاب العلم وأهل العلم
س: ما حكم العجن فى الصلاة ؟
العجن فى الصلاة سنة ، والاعتماد على الكفين والاعتماد يحصل باى كيفية سواء على الكف او على القبضة . لكن القبضة جاء فيها حديث وبينا حسنه وثبوته فى بعض كتبنا

(81/8)

س: هل المرأة البالغة تقطع صلاة المرأة البالغة ؟
هذا سؤال جديد .
هل المرأة البالغة تقطع صلاة المرأة البالغة اذا نظرت الى الحديث (اذا صلى احدكم وليس بين يديه مثل مؤخرة الرحل فانه يقطع صلاته الحمار والمرأة والكلب الاسود) يتبين ان الجواب : أن الصلاة تنقطع ولو كانت المصلية امرأة والمارة امرأة
لانه خطاب لجميع الامة (اذا صلى احدكم)
طالب يدخل الحلقة قائلا : السلام عليكم
الشيخ :وعليكم السلام ..احدكم يدخل فيه الذكر والانثى
الحكم واحد سواء كان المصلى رجلا او امرأة فصلاته تبطل بمرور شىء من هذه الاشياء الثلاثة . لكن ينبغى ان نعلم ان هذا المرور يشترط فيه كما ذكر فى الحديث ان لا يكون قد وضع السترة، اما إذا وضع السترة فلا يضره مامر بين يديه بعد ذلك.
نعم غيره
طالب يسأل :اذا كان ياشيخ - جزاك الله خير- بالنسبة بسبب الزحام فى مكة فى اثناء الحج فهل بردو نفس الطريق يعنى؟يعنى الانسان ما يتمكن

اداءالصلاة الا يعنى اثناء الدوران مثلا؟
الشيخ : اثناء الدوران ؟
الطالب : فى اثناء الطواف ، يكون الانسان يعنى اقامة الصلاة على طول ايش يكون اصطف مع الناس ففى هذه الحالة يعنى يقطع صلاة بردو ولا...؟
الشيخ : يعنى هو يكون يصلى فى المكان ؟

(81/9)

الطالب : نعم ،لا ،يعنى اثناء الصلاة..عندما تقام الصلاة كل الناس طبعا ايش يدخل الصلاة ففى هذه الحالة يعنى بعد ما ينتهى الصلاة يكون بعض المارين او البعض يطوف يعنى من الزحام .
الشيخ : من النساء يعنى؟
الطالب :من النساء والرجال يعنى ولا يكون امامه سترة يعنى
الشيخ : ....17:45.فنحن نتكلم فى الحديث الان ....صلاة فى الجماعة ولا صلاة منفرد ؟18.2
الطالب: منفردا يعمل –شو اسمه - يعمل حج عند الازدحام ففيه رخصة فى هذه المسألة ولا ..؟
الشيخ : يا أخى رخصة اطلاقا لكن معناها اتساءل ،مالذى يحشر المصلى ان يصلى فى الطواف؟لماذا لا يتأخر ؟
الطالب : الحرم طبعا يكون مزدحما
الشيخ :صحيح ، لكن لماذا يصلى فى الطواف ؟
_سؤال جاء للشيخ بالتليفون – ربما – من احدى النساء
الشيخ : نعم، وعليكم السلام ورحمة الله
سؤال للشيخ من احدى الاخوات عن زكاة الحلى
الشيخ :لابد من الزكاة،حتى الحلى اليس تقصدين الحلى ؟ نعم ، حلى الذهب عليها الزكاة وحلى الفضة عليها الزكاة ،الرسول عليه السلام راى امرأة وفى اصبعها خاتم من ذهب فقال لها اتخرجين زكاته ؟
قالت: لا ، فقال لها جمرة من نار. فلابد من اخراج الزكاة فى كل سنه

(81/10)

تتكلم السائلة
يرد الشيخ :اى نعم احسنت
سؤال اخر من احدى الاخوات عن قضاء ايام رمضان يعنى دخل رمضان الثانى وانت ما قضيت ما عليك من ايام ؟هذا لا يضر وعليك ان تباشرى فى اول فرصة فتقضين ما عليك من ايام ولو مر عليك رمضانات كثيرة
ما يضر هذا .
لكن الافضل ان يسارع الانسان الى قضاء ما عليه من صيام سواء كان رجلا او امرأة لقوله تعالى {وَسَارِعُواْ إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالأَرْضُ} ال عمران: 133
ولكن ان لم يسارع فابدا ما يسقط ذلك عنه فعليه القضاء ،ثم ان لم يسارع فليس عليه اكثر من القضاء.
لالا.... مانا قلت لك ليس عليه الا القضاء .
طيب
اذا ما عندك امكانية بطبيعة الحال ....20:40ولابد من ذلك السلام عليكم

س:بالنسبة لتارك الصلاة ؟

الشيخ :انتهينا من المسألة الاولى ؟

(81/11)

السترة لابد منها حتى فى المسجد الحرام وما يشاع وما يقوله بعض اهل العلم
من ان السترة فى المسجد الحرام ساقطة وليست بواجبة فهذا كلام لا دليل عليه كل ما يستدلون به حديث ان الرسول عليه السلام فى غزوة الفتح صلى فى حاشية المطاف والناس يمرون بين يديه .
هذا الحديث اولا اسناده ضعيف فيه جهاله واضطراب .هذا لو صح وثبت ذلك عن النبى صلى الله عليه وسلم اليس فيه ان الناس كانوا يمرون بينه وبين موضع سجوده وان المرور الممنوع هو المرور بين المصلى وبين موضع سجوده ، هذا هو الممنوع .
فاذا فرضنا ان من يصلى يصلى يقف هنا ويضع رأسه

هنا فمن مر دون هذا المكان وهذا المكان هذا هو المرور المحرم ،اما اذا مر من الخلف هذا لا بأس فيه .
طالب يسأل :يعنى من امام السترة ؟
الشيخ :من وراء السترة ، فاذا افترضنا ان المصلى يصلى ليس بين يديه سترة فمر مار من وراء السترة او كانت موجودة فهذا لا يضره .الحديث المذكور لا يحدد المرور الذى كان الناس يمرون فيه فممكن ان يكون مرور الناس بين يدى الرسول يعنى من وراء موضع السجود وهذا ليس فيه شىء .
على ان الحديث ضعيف لا يصح وتبقى الاحاديث التى تأمر اولا بالصلاة الى السترة عامة شاملة للمسجد الحرام والمسجد النبوى وكل المساجد تبقى بدون معارض.

س:استاذى عفوا ،بخصوص الصلاة فى المسجد الحرام او المسجد النبوى - او

(81/12)

بالاحرى فى المسجد الحرام -تكون احيانا بعض النساء تمر بينك وبين السترة يعنى هل ترفع يدك؟ وان رفعت ذلك قد تصيبها.
الشيخ:لا يضرك ،مايضرك ذلك ، عليك ان تمنع .

س:بالنسبة جزاك الله خير تارك الصلاة الان طبعا كثير من اهل العلم بعضهم يقول هو كافر وبعضهم يقول هو فاسق . ما حكمه فى هذه المسالة وهل هو كفر دون كفر ام هو كفر يخرج من الملة ؟؟
الشيخ :نحن ذكرنا المسألة فى سلسلة الاحاديث الصحيحة ، وذكرنا بان من ترك الصلاة عامدا متعمدا جاحدا لها فهو كافر، اما ان تركها كسلا معترفا بوجوبها ويتمنى من الله ان يهديه وان ويوفقه للصلاة فهذا ليس بكافر كفر يرتد به و يخرج به من الملة.
لان الكفر الذى يخرج به صاحبه من الملة مقره قلبه، فاذا كان هذا التارك للصلاة مؤمنا فى قلبه معترفا بما فرضه الله عليه من فرائض ، ولكنه يعترف ان

الشيطان والنفس الامارة بالسوء والتجارة ووو....الخ، -ولاشك ان هذا التعلل مردود عليه - ولكن يشفع له ان لا يكفر مادام انه يؤمن بما شرع الله تبارك تعالى.
والعلماء المحققون كابن تيمية وابن قيم الجوزية وغيرهم قد وضعوا قاعدة عامة الا وهى التفريق بين الكفر العملى والكفر الاعتقادى ، فمن وقع فى الكفر الاعتقادى فهو الذى يرتد عن الدين ، اما من وقع فى الكفر العملى فهذا لا يحكم بردته وانما بفسقه وفجوره. فتارك الصلاة هكذا لا يحكم بانه كافر الا اذا جحد ذلك جحدا، عندئذ يكفر.
ولذلك كان مذهب جماهير العلماء عدم تكفير تارك الصلاة الا مع الجحد، وهذه

رواية عن الامام احمد نفسه ووافق فيه جماهير الائمة على ان الترك لو كان ليس عن جحد فهو فسق وليس كفر .

س:طيب بالنسبة بارك الله فيك بالنسبة للحديث (العهد الذى بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر فياريت شرح الحديث
نعم، بارك الله فيك ليس هذاهو اول حديث يقال فيه من فعل كذا فقد كفر، عندكم الحديث المشهور (من حلف بغير الله فقد كفر) الا نقول نحن من قال وحياة ابى انه ارتد عن دينه
وانتم تعلمون حديث عمر بن الخطاب لما سمعه الرسول عليه السلام يحلف بابيه فقال عليه السلام (لا تحلفوا بابائكم من كان منكم حالفا فليحلف بالله او ليصمت)
وفى حديث ابنه عبد الله بن عمر قال: قال رسول صلى الله عليه وسلم (من حلف بغير الله فقد اشرك) وفى رواية اخرى (فقد كفر) ، فلا يلزم من مجىء اللفظ من فعل كذا فقد كفر او انه كفر كفر ردة ،وانما له معانى كثيرة منها مثلا (كفر) اى اشرف على الكفر، (كفر) كفرا عمليا ،ونحو ذلك من المعانى التى يضطر اليها اهل العلم للتوفيق بين

النصوص
(من ترك الصلاة فقد كفر)
نقول (من قال لا اله الا الله دخل الجنة)
(من قال لا اله الا الله نفعته يوما من دهره) كما جاء فى حديث البزار وغيره
(ايما عبد ابق من مولاه فقد كفر)
هذه الفاظ كثيرة وكثيرة جدا فقد كفر فقد كفر

(81/14)

ولا يوجد حديث يفسر هكذاعلى ظاهرة اذا جاء بلفظ فقد كفر .
هذا الحديث (من ترك الصلاة قد كفر) يعامل نفس المعاملة التى تعامل بها الاحاديث الاخرى التى تشترك مع حديث الصلاة فى لفظة فقد كفر.
هاهنا يأتى تآويل كثيرة لهذا النص ككثير من الاحاديث مثلا (لا يدخل الجنة قتات)
(لا يدخل الجنة نمام) هل معنى ذلك انه كفر بسبب مهنته ؟
الجواب ان كان يستحل ذلك بقلبه فقد حرمت عليه الجنة ، وان كان يعترف بتحريم ذلك ويعترف بانه مخطىء وانه مذنب ومجرم، فهو امره الى الله كما قال عز وجل (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَالِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ? وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا) (النساء: 48)
فترك الصلاة هو فعل فترك الصلاة فعل يعرض صاحبه ان يموت -والعياذ بالله - على غير الايمان ،وترك الصلاة هو من شيم الكفار الذين لا يصلون - لا يؤتون الزكاة ولا يصلون-. المسلم اذا لم يصلى فقد شابه الكفار فكفره هنا كفر عملى
والاحاديث كثيرة وكثيرة جدا والتى لابد من تأويلها مثلا قال عليه الصلاة والسلام فى حجة الوداع وقد خطب فيهم وامر جرير ابن عبد الله البدرى ان ينصت الناس فقال : (لا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض)
وقوله عليه الصلاة والسلام (سباب المسلم فسوق وقتاله كفر) فاذا قتل مسلم مسلما او قاتله فهل هذا يرتد عن دينه ؟

يرحمكم الله شمت الشيخ احد الطلاب
الجواب: لا لان الله قال (وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر الله) (الحجرات: 9)

(81/15)

اعتبر كل من الطائفتين- الباغية والمبغى عليها من المؤمنين، مع ان الرسول يقول فى الحديث السابق (سباب المسلم فسوق وقتاله كفر(،فبماذا يفسرون الكفر؟ كفر دون كفر، كفر عملى ,وهكذا ايضا احاديث الصلاة التى فيها التصريح بان من ترك الصلاة فقد كفر اما ان يقال انه اشرف على الكفر باعتقاده ،او اشرف على ان يموت على غير ملة الاسلام، او انه كفر كفرا عمليا .
هذا التأويل لابد منه حتى لا نضرب احاديث الرسول عليه السلام بعضها ببعض .
نعم،
س:طيب بالنسبة جزاكم الله خير- بالنسبة للموضوع - بالنسبة لولى المرأة اذا اردت ان اتزوج امرأة وكان نفس الولى حقها ما يصلى فى هذه الحال فهل العقد صحيح ؟ لان البعض قال ان العقد باطل يعنى .
الشيخ : هذا اخى الجواب عليه يتفرع من البحث السابق، من اعتبر ترك الصلاة كفرا
الطالب : هذا تكاسلا بردو
الشيخ : لا ده كله، من اعتبرترك الصلاة كفرا اعتبر الولى كافرا ، ومن اعتبر ترك الصلاة فسقا اعتبر الولى مؤمنا ، وعلى هذا التفصيل ياتى الجواب من اعتقد ان ترك الصلاة مع الايمان بوجوبها والاعتراف بتقصيره فيها هذا لا يخرجه من الملة و يكون النكاح صحيحا ومن لا فلا .
نعم تفضل
س: وجهة الخلاف بين حديث عائشة رضى الله عنها تقول (اجعلتمونا مع الحمر) والحديث الثاني (يقطع صلاة الرجل الحمار والكلب الاسود والمرأة الحائض)

(81/16)

وجه الخلاف بينهم؟
الشيخ : ليس ها هنا حديثان بارك الله فيك لانك تعلم ان الحديث حين اطلاق هو حديث الرسول عليه السلام اليس كذلك ؟ وهنا ليس حديثان انما هنا حديث واحد، انما هنا
حديث الرسول وكلام عائشة ، فاذا جاء حديث الرسول مخالفا لحديث عائشة فلا ينبغى ان نقيم الاختلاف بين نبيها وبينها هى ذاتها، واضح؟ يعنى هى تستكبر هذا الشىء لانها ما سمعت الحديث الذى يقول (يقطع صلاة احدكم المرأة ....) ما سمعت ذلك ممن الرسول فداخلها شك وقالت اجعلتمونا
كالحمير، قولها هذا لا يقام له وزن تجاه قول نبيها فحديث النبى مقدم على كلامها ، ولا نقول حديثها حتى لا يلتبس الامر.

س: ماحكم عقد جماعة الثانية بعد الجماعة الاولى ؟
هذه المسألة تكلمنا فيها كثيرا ، الذى يتتبع سيرة الرسول وسيرة اصحابه بعد وفاته يجد ان السلف الصالح لا يعرف جماعة ثانية فى المسجد الذى له امام راتب ومؤذن راتب ولذلك جاءت اقوال الائمة المشهورين تترا -يتبع بعضها بعضا- كلها تتفق على عدم شرعية الجماعة الثانية فى المسجد الذى له امام راتب ومؤذن راتب.
يقول الامام الشافعى فى كتابه العظيم الام (واذا دخل جماعة المسجد فوجدوا الامام قد صلى صلوا فرادى)
طالب : اسمح لى استاذى ، الشيخ نعم
الطالب:هذا الكلام الان موجود فى الاشرطة فى المدينة بدل ما نضيع الوقت فى هاى نسأل سؤال تانى يأخدوا الاشرطة يسمعوها. شو رأيكم؟

(81/17)

الشيخ : نختصر الكلام،
فوجدوا الامام قد صلى صلوا فرادى فان صلوا جماعة صحت صلاتهم واجزأتهم صلاتهم ، ولكنى اكره لهم ذلك لانه لم يكن من عمل السلف.

وقد حفظنا هذا تمام كلام الامام الشافعى ان جماعة من اصحاب النبى دخلوا المسجد ووجدوا الامام قد صلى صلوا فرادى، قال: وقد كانوا قادرين على ان يجمعوا فى المسجد مرة اخرى ولكنهم لم يفعلوا لانهم كرهوا ان يجمعوا فى المسجد مرتين .
هذا خلاصة الجواب على هذه المسألة .
س: بالنسبة للدعاء بعد قراءة القران فى الفجر، اذا كان جماعة فى حلقة من القران فالبعض يقول انه يجوز ان نقرأ يوميا باستمرار ، يعنى كل صلاة فجر يقرأوا الحلقة وبعدين الامام يرفع يده والباقين يأمنوا فهل هذا جائز؟
الشيخ : هذا الالتزام والاعتياد هذا لم يكن من عمل السلف، الذى ثبت عن انس بن مالك انه كان اذا ختم االقران جمع اهله ودعى ، هذا مشروع اما اعتياد ان كل جلسة قرأن تختم بدعاء جماعيا هذا ليس من السنة فى شىء .
س:هنا استحضر هذا الشيخ الكبير(خير الاعمال الحل والرحل) يذكر الحديث هذا فى هذا الموضوع ، يستدل به يعنى لان فى حديث انس قال :ان رسول الله قال (خير الاعمال الحل والرحل)
الشيخ : ماعلاقة هذا الحديث بالمسألة ؟؟
الطالب : بمسألة القرأن يعنى، بدعاء القران فى اثناء الحلقة عندما طالبناه بالدليل فاتى بهذا الدليل يعنى
الشيخ :اسألوه شو هالدليل هذا ؟ ليس فيه ذكر الدعاء وليس فيه ذكر الدعاء

(81/18)

جماعة
الطالب :والحديث الثانى هنا (من قرأ القرأن ثم دعى امن على دعائه اربع الاف ملك)
الشيخ : هذا صحيح ؟ لما يأتيكم احد بحديث لازم بأسا تسألوه هل انت مؤمن بان هذا الحديث صحيح ؟ هل تعلم ان هذا الحديث صحيح ؟ يجب ان تسأل هذا .هذا غير صحيح اما الحديث الاول لا استحضر الان- هو موجود فى بعض السنن- لكن ما استحضر الان ان كان صحيحا او لا .

س:نريد نعرف صحة هذا الحديث عن الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال دخلت أنا وفاطمة على رسول الله صلى الله عليه سلم فوجدته يبكى بكاء شديدا فقلت: فداك أبي و أمي يا رسول الله ما الذي بكاك فقال صلى الله عليه وسلم: يا علي ليلة اسري بي إلى السماء رأيت نساء من أمتي في عذاب شديد فأنكرت شأنهن لما رأيت من شدة عذابهن)
الشيخ : ليس بصحيح ، هذه الاحاديث توزع مع الاسف وتنشر بين الناس بما فيها من المبالغة و الغرابة وليس ذلك مما يصح عن رسول الله .
س: بالنسبة للشيخ على مشرف العمرى الى فى المدينة عندما يخرج الانسان يكون ملبوس بالجن عندما يخرج منه الجنى ويتحدث مع الجنى يذكر سبب دخول هذا الجنى ان الرجل الى فيه بالجنى لم يذكر اسم الله عندما صب ماء حار او عندما رمى بالحجر فهل في هذا الشىء اصل فى السنة ؟
الشيخ : لا اصل فى هذا . ليس لهذا اصل
س:اذا كنت انا مقبلا على الدين وليس لدى علم ودعونى جماعة لان اخرج معهم الى الدعوة فحذرنى بعض الاخوة الذين يقيمون فى المساجد ان هؤلاء الجماعة اسمهم جماعة التبليغ ولا يحق لى الخروج معهم لانهم عندهم معتقدات

(81/19)

فاسدة فما افعل ؟
الشيخ : اذكر العلة ؟ ايش المشكلة ؟ اذكر العلة ؟
الطالب :هل يجوز لى الخروج الان ؟
الشيخ : خروجهم ليس من السنة، جلوسهم فى المساجد يطلبون العلم ويتدراسون كتاب الله كما جاء فى الحديث الصحيح هذا هو الشرع. اما خروجهم هكذا جماعات واكثرهم لا يعلمون من الاسلام الا الشىء القليل هذا مما خالفوا فيه المسلمين من عهد الرسول الى هذا العهد، قبل هذا الزمن بنحو ثلاثين سنة او اربعين سنه لم يكن هناك جماعة يخرجون هكذا بالعشرات وبالمئات ولا يوجد فيهم ربما ولا عالم واحد هذا الان منتشرون فى الاردن وفى سوريا . ونحن ننصحهم بان يجلسوا مجالس

العلم وان يتعلموا كذلك نحن ننصحك نحن نقول لك احضر حلقات العلم و مجالس العلم وتعلم. اما هذا الخروج فليس له اصل فى السنة .

س: لو سمحت جوازالخضاب بالحنا للرجل ،ما حكمه؟
الشيخ : اذا كان شائبا ؟
الطالب: شائبا او شابا سواء فى اليد او فى الرجل؟
السيخ : اه باليد ، انت ما ذكرت اليد ، هذا لا يجوز ،الخضاب للنساء وليس للرجال الا فى حالة الشيب ، يعنى خضاب الكفين والرجلين وخضاب الشعر بالنسبة لغير الشائب هذا من خصوصيات النساء ،اما اذا شاب الرجل فهنا يأتى قوله عليه السلام (ان اليهود والنصارى لا يصبغون شعورهم فخالفوهم)
س: التعصب بالحنا ؟

(81/20)

الشيخ :ايش ؟ الاغتسال بالحنا؟؟
الطالب :نعم الشيخ :كيف يصير الاغتسال بالحنا
الشيخ :من يفعل هذا ؟
الطالب : بعض الناس يفعل هذا
الطالب :اى الخضاب، يعنى يصبغ بماءالحنا ، هل هو خضاب و لا شىء؟
الشيخ :وايش يصير بعده ببدنه ؟
الطالب : ما بيصير شىء
طالب : يصير ملون .... فيضحك الطلاب
الشيخ :على كل حال هذا ان قصد به التعبد فهى بدعة اما ان لم يقصد به التعبد فهى عادة اذا كان لا تضره .
الطالب :هى عادة .
الشيخ :اذن ما يضر .
س: ما الجواب اذا رجل التزم بدين الله وبعدين بدأ يعمل اعمال خيره ووالده يخالفه هذا الشىء ويمنعه من عملها مثلا يحب ان ينساق لعمل الدعوة ما جماعة التبليغ طبعا بل سلفى -او يحب يعمل اعمال خير للناس ووالده يمقت هذا الشىء ويحاربه فى هذا الشىء ويمنعه ،وهو يعملها بالخفاء بدون اخبار والده

حتى لا تصير هناك مشاكل او يحصل بينه وبين والده زعل او خصام. فما الحكم ؟
الشيخ : ما عمل الولد من خير دون اخبار ابيه او اعلامه بذلك فهو جائز، اما ان يعمل بعلم ابيه ما لا يأمره به فهذا لا يجوز الا ما كان فرضا ،اى ان الوالد يجب ان يطاع من الولد فيما لا معصية فيه ، لو قال له مثلا لا تصلى صلاة الجماعة

(81/21)

فى المسجد لا يطاع يذهب ويصلى صلاة الجماعة فى المسجد لان صلاة الجماعة فى المسجد فرض كالصلاة لقوله تعالى (وَأَقِيمُواْ الصَّلاةَ وَآتُواْ الزَّكَاةَ وَارْكَعُواْ مَعَ الرَّاكِعِينَ) (سورة البقرة آية 43) لكن لو قال له والده صلى فى المسجد جماعة لكن فور السلام تعالى الى الدار، فلا يجوز له ان يخالفه وعليه ان ياتى الى الدار فورا ، واضح على كلامى .
هذا العمل الخيرى الذى انت تشير اليه اذا كان خلسة وخفية عن ابيه فهذا جائز لانه عمل خير، لكن لا يجوز ان يفعل ذلك رغم انف ابيه لان فى هذا ازعاج له ومخالفة له وهذا لا يجوز.

س: لو كان استاذنا امرأة تريد عمل الخير والمساعدة للفقراء او الدعوة كذلك فهل يجوز لها بدون اخبار اهلها ؟
الشيخ :امرأة تقصد متزوجة ؟
الطالب :امرأة متزوجة او غير متزوجة طبعا ، يعنى نجمع بين الاثنين.
الشيخ :لا يا اخى كل سؤال له جوابه متزوجة او غير متزوجة ؟
سنقول :اذا كانت متزوجة فلا يجوز للمرأة ان تتصرف فى مالها الا باذن زوجها
اما اذا كانت غير متزوجة فساقول لها اب او لا ؟اذا كان لها اب فقد سبق الجواب
وان كان ليس لها اب فيجوز لها .
س: والدعوة استاذنا ؟ الدعوة ؟
الشيخ :كيف الدعوة ؟

الطالب: يعنى تدعى بين النساء لبيوتهم او تجتمع فيهم حتى تدعيهم مثلا ممكن تكون من هؤلاء النساء لها مثلا خلفية علمية .

الشيخ :النساء كالرجال اذا كانت تخرج متسترة متجلببة وتتكلم بعلم فلا بأس ان تذهب لبيوت بنات جنسها وتدعوهم الى الله تبارك وتعالى دون ان يكون هناك ملابسات كملابسات جماعة التبليغ .
س:هى -حواء- تقول: انه قيل لها انها -هى لا تلد- اذهبى الى امرأة ولدت فاجلسى على
الخلاص ،اجلسى عليه فسوف تلدين واردنا الجواب على هذا بشىء من التفصيل على هذه الشعوذة وما شابها من الشعوذات وغيرها .
وسؤال اخر: انا اسال واحد شيخ حتى هم يقولون يكتبوا ايه من القران يعملوا الورق مسحوق ثم يشرب الماء فهل هذا جائز ام لايجوز ؟
الشيخ : بالنسبة للمسألة الاولى هذه لا شك من خرافات عجائز النساء فلا يجوز العمل بمثل ذلك .لان الاسباب التى يتوصل بها المسلم الى المسببات ، تنقسم الى قسمين :
القسم الاول :اسباب شرعية
والقسم الاخر :اسباب كونية
كالطب التجريبى المعروف اليوم هذا اسباب علمية كونية ، فيه اسباب دينية كالدعاء مثلا كاستعمال العسل واستعمال الحبة السوداء التى الى الان لا يعرف الاطباء كنهة الشفاء الذى فى الحبة السوداء كما قال عليه السلام (الحبة السوداء شفاء من كل داء الا السام)
فاذا تعاطى المسلم سببا من هذين النوعين فهو على الجادة وعلى الاستقامة .

وهناك اسباب اخرى هى اسباب وهمية خرافية كالطيرة مثلا ونحو ذلك فلا يجوز للمسلم ان يتعاطى

شيئا من ذلك .
اما الخبر التى لا تحبل تجلس كما سمعتم هذا الجلوس العجيب الغريب هذا خرافة لم تأتى لا فى الشريعة ولا فى الطب التجريبى ولذلك فلا يجوز العمل به .
اما كتابة القرأن وغسل هذه الكتابة وشرب الماء هذا يقول به بعض العلماء لكن لا نعلم لذلك اصلا من السنة الصحيحة التى وردت عن النبى صلى الله عليه واله وسلم ،
عندنا التعوذ ، قراءة القرأن، الترقية بالقرأن وبما جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم ، هذا ثابت اما ان يقرأ ويكتب فى صحيفة ثم ينقع بالماء ويشرب هذا لا نعلم له اصلا فى السنة .
س: ما حكم الصلاة خلف امام مسبل متزين بالذهب مع علمه بالحكم ؟
الشيخ : الصلاة بارك الله فيك الصلاة صحيحة ،لان الرسول عليه السلام كان يقول فى حق الائمة : (يصلون بكم فان اصابوا فلكم ولهم وان اخطأوا فلكم وعليهم) لكن على المسلم ان يختار الصلاة وراء الامام الصالح العالم القارىء حتى تكون صلاته اقرب ما تكون ...
الطالب : قارىء لكن متزين بالذهب ومسبل للثياب
الشيخ : اخذت الجواب - بارك الله فيك ، لكن نحن الان بعد الجواب نقول عليه ان يختار الامام الصالح العالم التقى فاذا صلى وراء مثل هذا الرجل الذى يتزين

(81/24)

بما حرم الله هذا اثم ، واثمه على نفسه وعلى جنبه لقول ربنا عز وجل فى كتابه (ولا تزر وازرة وزر اخرى). اما الصلاة فليس لها علاقة بمثل هذا العصيان من هذا الامام ، كالامام الذى حليق اللحية مثلا او يصلى بالبنطلون ونحو ذلك فهذا اثمه عليه وليس على المصلين خلفه من شىء . نعم
س:ياشيخ : ذكرت بالنسبة للتبليغ طيب هل يجوز ان ننصح الشباب المبتدئين الا يخرجوا معاهم لانهم قاموا بهذا الموضوع جماعة التبليغ ويقولوا انتم

تجلسوا بالسنة والسنين تجدوا والناس تموت على الكفر فيما مضى ،وعالم الاف ملايين يدخلوا الاسلام وكم من تابوا وكم من شارب الخمر -تفكير خطير- اسلم وتاب على يدهم فيدافعون بهذه الطريقة والانسان العاطفى يندفع ويذهب معاهم الى الاسلوب الذى يتكلموا به. فهل يجوز لنا ان ننصح الشباب المبتدئين الا يخرجوا ام لا؟ لانهم يعارضوا فى هذا الموضوع ؟

الشيخ : يا شيخ ، الخروج ان كان مشروعا ننصحهم ان يخرجوا ،وان كان غير مشروع ننصحهم الا يخرجوا انتهى البحث عليها .

الخروج ان كان مشروعا ننصح الشباب ان يخرجوا وان كان غير مشروع كما نعتقد فننصحهم الا يخرجوا وان يجلسوا فى المساجد ويقرأون القران ويدرسون العلم .

س: من ترك الوتر عمدا او كسلا هل هو أثم ؟

الشيخ: ليس باثم ، لان الوتر سنة

س:بالنسبة لكشف العورة الركبة البعض يستدل بان الرسول عندما دخل عليه عثمان بن عفان غطى الازار . فهل الفخد عورة ام لا ؟

الشيخ : الفخد عورة لا شك بذلك .

الطالب : ومن استدل بهذا الحديث ؟

(81/25)

الشيخ : الفخذ عورة لمجىء احاديث كثيرة تصرح بان الفخذ عورة .

اما حديث البئر و اذا جاء الرسول عليه السلام بانه كان كاشفا عن فخذيه لما دخل ابو بكر ثم دخل عمر فلما دخل عثمان غطى فهذا لا يجوز الاستدلال به على انه يجوز لكل مسلم ان يكشف عن فخذيه .

والمسألة الحقيقة فيها يعنى بحث علمى دقيق

اولا :كما يقول بعض اهل العلم هذه الحادثة حادثة عين لا عموم لها ، وما كان من الحوادث هكذا فلا يجوز ان يعارض بها قول الرسول عليه السلام الذى يوجه الى الامة ويصير تشريعا عاما (الفخذ عورة) (ما بين السرة والركبة عورة)

لا يجوز ان يعارض هذا التشريع النبوى القولى بما

وقع منه عليه الصلاة والسلام فى تلك الحادثة
وذلك لاسباب : اولا يمكن ان يكون ذلك قبل تحريم كشف الفخذ ، اى قبل نزول ان الفخذ عورة ، ويمكن ان تكون ذلك خصوصية من خصوصيات الرسول صلى الله عليه واله وسلم ،
ثم يقال ان كان الرسول عليه السلام فعل ذلك فانما فعل ذلك لحاجة التبرد.
فاين هذا من ان يتخذ بعض المسلمين عادة وان يلبسوا لباسا قصيرا يكشف عن الفخذين بحجة ان الرسول عليه السلام كشف عن فخذيه فى تلك الحادثة .
هذه الحادثة وقعت مرة واحدة فى الحياة وانتهى امرها فهل يجعل هذا سنة مستمرة فيقال يجوز لبس التوبان باللغة العربية : البنطلون الشورت القصيرالذى ليس له اكمام اسمه التوبان ، ولبس التوبان لا يؤخذ من هذه الحادثة لان هذه الحادثة جزئية وقعت فى حياة الرسول صلى الله عليه واله وسلم

(81/26)

الطويلة المباركة فلو انه لو لم يكن عندنا حديث الفخذ عورة لم يجز ان نتخذ هذه الحادثة دليلا عاما مطردا على انه يجوز ان يكشف المسلم دائما عن فخذه ثم لماذا نأخذ هذه الحادثة فنطردها ونعممها ولا نأخذ حياة الرسول كلها الذى كان يلبس لباس الازارة التى تكون لنصف الساقين وليس كاشفاً عن فخذيه .
خلاصة القول هذه الحادثة لا يؤخذ منها حكم يعارض حكم الرسول عليه السلام (الفخذ عورة)

س: اولا ،عندنا بعض الاخوة يعنى يعملون فى تحرير العملات العملة من السعودية الى السودانية ياتى الواحد ويسلم الاخر المبلغ الذى يريده ،يريده الذى يصير للسودان مثلا يسلمه الف ريال فالاخ يسلمه ورقة للاخ التاجر الذى يتعاون معه فى السودان هذا الاخ يسلمه مبلغ بالعملة السودانية فهل هذا يجوز ؟
الشيخ : ما يجوز فيما نعتقد وهذه مشكلة .

الطالب : الادلة الظاهرة؟
القضية ليس فيها دليل يفهمه كل انسان لان هذه المشكلة حادثة لم تكن- كما تعلمون -العملة الورقية فى عهد النبوة والرسالة انما كان هناك العملة من الذهب والفضة والنحاس ، اما الدنانير واما الدراهم واما الفلوس
ولم يكن هناك العملة الورقية التى حدثت منذ قرن او قرنين فى العصور المتأخرة
وهذه العملة الورقية ليس لها قيمة ذاتية ، قيمتها بالنسبة لما ادخر لها من ذهب فى كل دولة لها عرفها الخاص، حينما تحول العملة من عملة الى عملة فكأنما تحول من ذهب الى ذهب لان هذه العملة الورقية ليس لها قيمة ذاتية لان قيمتها فيما ادخر لها من ذهب فى بنوكها فى بنوك الدول التى اصدرتها ،فحينما تحول

(81/27)

على هذه الطريقة كما لو حولت ذهبا بطريق القرض فهذا لا يجوز كما جاء فى الحديث (الذهب بالذهب يدا بيد مثلا بمثل هاء بهاء) يعنى نقدا.
فهذه العملة لما كانت بديل العملة الذهبية يجب ان تعامل معاملة الذهب فلا يجوز فيها التفاضل فمن اجل هذا لا يجوز للمسلم ان يتاجر بصرف هذه العملات وان يلاحظ هبوطها وارتفاعها
فمن هذه الحيثية نرى انه لا يجوز تحويل هذا إلا أولا يدا بيد وفى حدود الحاجة والضرورة
س: السنن الرواتب خاصة سنة الفجر - هل تقضى اذا قضى عليها يوم او يومين؟؟
الشيخ: بارك الله فيك الزمن الماضي ليس علة سلبية او ايجابية لكن المهم ان لا يكون ذلك بقصد كما كان من نسيان او نوم وكما نعلم من قول الرسول
وهنا انتهى الشريط بفضل الله ومنته

سلسلة الهدى والنور (87)
محتويات الشريط:-
1 - إذا تعارض حديث اختلف في وقفه ورفعه مع حديث آخر فما الذي يرجح.؟ (00:00:54)
2 - حديث (كان الله ولم يكن شيء قبله) ورواية (كان الله ولم يكن شيء غيره) ابن تيمية ووافقه الحاكم كذلك رجحا الرواية الأولى فهل يصار إلى الترجيح أو إلى الجمع.؟ (00:03:10)
3 - في كتاب السنة للبربهاري قال لكل نبي حوض إلا (النبي) صالح فحوضه بضع ناقته فما تعليقكم؟ (00:14:36)
4 - كتاب الإبانة لإبن بطة هل يؤخذ منه في باب الأسماء والصفات.؟ (00:18:35)
5 - هل يستطيع المسلم أن يرى ربه أو يسمع صوته في المنام؟ (00:25:39)
6 - ثبت عن بعض الصحابة أنه خاطب الرسول عليه الصلاة والسلام بعد وفاته؟ فهل يجوز للخطباء استعمال عبارة " فداك أبي وأمي يارسول الله ".؟ (00:27:46)
7 - ما حكم ركعتي تحية المسجد؟ (00:34:41)
8 - هل تبطل صلاةُ من لا يطمئن فيها.؟ (00:45:31)

---

9 - التوسل إلى الله بأعمال الغير ؟ أو بمحبة الغير .؟ (00:47:19)
10 - من توصي من المعاصرين بطلب مصطلح الحديث عنده ؟ (00:51:08)
11 - أجوبة على أسئلة عبر الهاتف . تكلم الشيخ على الغرباء . (01:00:09)
-********
الشريط 87
-********
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام

على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث
العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله –
نسأل الله أن ينفع بها الجميع .
والان مع الشريط سبعه وثمانين على واحد .

(87/3)

السائل: (ولم يخلق شيئا قبل الماء ، فلما أراد أن يخلق الخلق ، أخرج من الماء دخانا ، فارتفع ...) إلى آخر الحديث , هذا قلت عنه إسناده جيد .
الشيخ : ايوه
السائل : فكيف يجمع .... ؟
الشيخ : أما بالنسبة للحديث الأول فلا إشكال فيه لأنه ليس مرفوعاً إلى الرسول عليه الصلاة والسلام
السائل : لكن ، أليس له حكم الرفع ؟
الشيخ : له حكم الرفع حين لا يكون له معرف من المرفوع . أما الحديث الثاني نتأمل فيه قليلاً , هذا ليس صريحا فى لفظه ، من الذى قد صرحه ؟
السائل : من الذي قال ؟
الشيخ : ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في قوله كذا قالوا ، هؤلاء الناس
السائل : وكلمة قال ما هى المفروض قالوا ؟
الشيخ : معلش ، كان الأولى كذا ده بحث ثانى ، لكن مشان تحرير المسألة يجب الرجوع إلى تفسير الطبري والبيهقى فى الصفات .....2.20 ، ثم ابن خزيمه صفحه كذا , لعلك تعمل بحث

(87/4)

السائل : فإن كان ذلك ؟ إن كان موقوفا ؟
الشيخ : نفس الجواب
السائل : إن كان مرفوعا ؟
الشيخ : إن كان مرفوعا ، حين ذلك يقدم الأصح على الصحيح
أبو الحارث : عندى موعد استاذنا مع الجماعة ،

وأخلص شغلى معهم
الشيخ : اه طيب ، مع السلامة ، فى أمان الله
أبو الحارث : السلام عليكم
الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
السائل : يقدم ايش ؟
الشيخ : الأصح على الصحيح .
السائل : طيب مسألة متعلقة و متفرعة من هذه ، مسألة التسلسل يا شيخ ، حديث عمران بن الحصين
الشيخ : نعم
السائل : حديث عمران بن الحصين المعروف,
الحديث ورد كما تعلم في البخاري (إن كان الله و لم يكن شيء قبله) و (كان الله ولم يكن شيء

(87/5)

غيره) ابن تيميه له ترجيح و ابن حجر كذلك , يجب الترجيح بين كل منهما ولا..؟
الشيخ : نعم
الشيخ : أظن علقت على رواية ابن تيمية لم نجد لها, تذكر كلام ابن تيمية ؟
السائل : ابن تيمية يقول رواية قبله أرجح ، استشهادا في هذا الجانب لما قيل للرسول صلى الله عليه وسلم ،- تلك الروايتين فى البخارى -تكون (قبله أرجح من (غيره لأن الرسول الله صلى الله عليه وسلم عندما سئل أو قال في تفسيره : هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ ... إلى آخر الآية ,
قال الأول الذي ليس قبله شيء فقال : قول النبي صلى الله عليه (الأول الذي ليس قبله شيء) .
يرجح رواية (كان الله لم يكن شيء قبله)
و ابن حجر الحافظ يقول رواية (معه) هي الأرجح لأن , يعني , هي تشمل (قبله) , عندما نقول (كان الله لم يكن) يعني جمع ، قال نجمع بين الروايتين , لما نقول (كان الله لم يكن شيء معه) يعني (ولم يكن شيء قبله) تدخل فيها ، لكن لو رجحنا (قبله) فكأننا ألغينا (معه) . فكان هو جمع الروايتين.
الشيخ : هذا ما يلاحظه ابن تيمية ، هذا ملحظ ابن تيميه حينما يرجح رواية (قبله

(87/6)

السائل : هو يرجح رواية (قبله) احتمال على الحديث الآخر
الشيخ : يثبت أن يكون معه شيء من المخلوقات
السائل : نعم , هو يرى أن يثبت أن معه شيء
الشيخ : هذا الملحظ الكبير , نعم
السائل : طيب أي الترجيحين يعني ؟ الترجيح الأول أو ترجيح ابن حجر ؟
الشيخ : أنا مع الحافظ فى هذا ، و وأنا ذكرت شيء من هذا في تعليق على العقيده الطحاويه
السائل : ذكرت في العقيده الطحاويه نعم , و في أول مخلوق أوضح في الرد، لكن أنا أقصد من ناحية حديثيه
الشيخ : نعم
السائل : لما تأتي رواية من طريق واحد , مخرجها واحد و الحادثه واحده , لكن فيها كلمتين مختلفتين (قبله) و (غيره) ,
الشيخ : نعم
السائل : فهل هنا نجمع أم نرجح ؟
الشيخ : هذا هو الأصل ، الجمع و ليس الترجيح , الترجيح عند العجز عن الجمع

(87/7)

السائل : لكن الجمع يكون عندما تكون روايتين يعنى
الشيخ : صحيحتين
السائل: ايوة ، لكن هذه مو روايتين , هذه حادثه واحده و راوي واحد , يعني مخرجين , مخرجها واحد ,
الشيخ : ما تصير روايتين في حديث واحد ؟
السائل : مخرجها واحد يعني القائل واحد ، يعنى قال مثلا حادثه واحده لكن صحابيين مختلفين احدهما قال يعني كلمة و الثاني , عندما يكون مخرجها واحد و راويها واحد . فهل هنا أيضا نقول بالجمع ؟ ولا بالترجيح ؟
الشيخ : هو هذا الأصل , الأصل أن يكون المخرج واحد , واختفلت الروايات فلا بد من يصير الجمع . أما

لما يكون المخرج مختلف يعني صحابيان رويا حديثان أحدهما يرويه بلفظ والآخر يرويه بلفظ آخر ، فهنا إذا كان أيضا أمكن الترجيح فبها والا بيصير كما قلنا بالإبتداء و الوقوف يؤخذ الأصح , فالترجيح مبدأ عام , لا ينظر فيه اتحد المخرج أو اختلف , أنا ما أدري لم أنت تدندن حول هذه النقطه بالذات !
السائل : لعله يكون لنا فيه فاصل فى مسألة الجمع هل بين روايتين ولا
الشيخ : الجمع المطلق يعني مثلا , إذا كانت الحادثه متحدة و الرواة مختلفون فلابد من الجمع . أما إذا كانت الحادثه مختلفة فحينئذ تعمل كل

(87/8)

حادثه بذاتها , في القرآن مثلا في بعض الأحكام لعلكم تساعدون على تذكر حكم آية (فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ) في مكان آخر(فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ)
السائل : نعم
الشيخ: فلو اتحد هذا التحرير في حكم واحد فيؤخذ بزيادة التي جاءت وهي مؤمنه , أما إذا اختلف الحكم فيُعمل بالمطلق في آية تحرير رقبة ، و يؤخذ بالمقيد في رقبة مؤمنة , فهناك الرقبة المطلقة لا تلزم لأنها قيدت ووصفت بالمؤمنة، وهنا اطلقت فيؤخذ بالإطلاق , هذا إذا اختلف المخرج , أما حينما يكون الحادثه واحده لايهم حينها إذا كان المخرج متحد أم مختلف .
السائل : يعنى تقول يا شيخ بقول الحافظ ؟
الشيخ : أى نعم
السائل : الجمع بين الروايتين أولى ؟
الشيخ : نعم وهذا ماقلته نعم ..نعم .
السائل : طيب ، هذا السند في المسألة نفسها , حدثنا الخلاب بن الأسلم هذا من ابن جرير في ...... 8.40 يقول حدثنا الخلاب بن الاسلم فقال : أخبرنا النضر بن الحمير قال : اخبرني المسعودي . ونلاحظ كلها عن طريق الأعمش في صحيح البخاري قال : أخبرني المسعودي قال : جامع بن شداد عن صفوان بن محرز

في هذه الرواية (كان الله لم يكن شيء معه) .
فتلك كلها عن طريق الأعمش عن جامع عن صفوان إلا هذه عن المسعودي وقبل المسعودي رواة عنه النضر بن حمير و عن النضر رواة خلاب بن الأسلم . ما رأيك فيه ؟
الشيخ يتكلم هاتفيا مع احد ما
الشيخ : نعم سألنا عن هذا السند ما هو أخيرا ؟
السائل : قلنا أنه تلك الرواية عن الأعمش وفيها قبله و غيره , يعني هو قال ،فلما رجعنا للسند وجدنا أن هذا السند فيما أطلعنا عليه هو الوحيد الذى عن طريق المسعودي و لكن فيها معه) , هل هذا ممكن يرجح رواية معه ؟
الشيخ : هذا السند بلا شك استشهد به ....
10.10لأن المسعودي هذا كان اختلط
السائل : نعم تأكدنا من الإختلاط , أنه اختلط في بغداد، الرواية عنه صحيحه و قبله بصريون _ النضر و خلاب _ وكان اختلاطه قبل أن يموت بسنتين ، وكان في بغداد ، ورواية البصريين عنه صحيحة
الشيخ : نعم
السائل : وكان النضر من البصريين وكذلك في خلاب
الشيخ : يعني هذه الرواية رواها عنه في حالة الإختلاط ,

السائل : لا هم قالوا كذا أنه اختلط قبل أن يموت بسنتين
الشيخ : ايه و في أي حال كانت الرواية عنه ؟
السائل : قالوا رواية البصريين عنه صحيحة .
الشيخ : وهذا بصري ؟
السائل : هذا بصري ,
الشيخ: النضر بن حمير ، أنا لا اسمع غير هذا التفصيل الذى اتصل به ، فإن كان كذلك
السائل : فإن كان كذلك ؟
الشيخ : فيكون السند صحيحاً

السائل : وإن كان صحيحاً ؟ هل نقول هذه الرواية ترجح إذاً معه لأن هناك مخرجها عن طريق الأعمش , و هنا مخرجها عن طريق المسعودي ؟
الشيخ : الحافظ ابن الحجر لما رجح ذلك بناء على ماذا ؟
السائل : رجح بناءا على قبله) و معه) ، و أن - يعنى - ما تعنى الكلمتين نفسها , أن قبله) تدخل في معه) ، إذا قلنا معه فما نكون ألغينا كلمة – المعنى - قبله , لكن لو قلنا قبله) فنكون ألغينا معنى معه) ، على هذا المعنى

(87/11)

الشيخ : طيب ، هذا يؤيد ترجيح الحافظ ابن الحجر
السائل : نعم يؤيد ترجيح الحافظ
الشيخ : يعني هذا يزيد ترجيح الحافظ قوة
السائل : نعم , هذا
الشيخ : أنا بقول إذا كان الذي ذكرته أنت أن هذا روى عنه قبل الإختلاط فيكون السند صحيحا
السائل : بالتالي يرجح ترجيح الحافظ
الشيخ : يؤيد
السائل : يؤيد ترجيح الحافظ
الشيخ : اي نعم ، من الذي قلت , من الذي قال أن هذا وأمثاله روى عنه قبل الاختلاط ؟ من هو ؟
السائل : لا ، مو قالوا قبل الاختلاط , قالوا أنه رواة العلم ,
الشيخ : لازمهم ذلك
السائل : نعم ، أنا أقول لازمهم ، لأنهم قالوا رواية البصريين عنه صحيحه
الشيخ : اي نعم ، من الذي قال هذا ؟ مش مهم يعنى تذكر كلهم

(87/12)

السائل : اااااها ، ما أدرى لكن ربما الذى
الشيخ : في التهذيب يعني مذكور هذا ؟
السائل : عند القدري الذى ذكره

الشيخ : القدري !
السائل : نعم ، أظنه القدري قال ذلك
الشيخ : على كل حال هذا
السائل : يقال ايضا أهل اللغة عند ابن الحافظ كذلك
الشيخ : في التهذيب ,
السائل : في التهذيب يعني ما أظنه يخرج عن القدري
الشيخ : و هذا ابن جرير
السائل : هذا رواة ابن جرير في تفسير الآية السابعة من سورة هود (وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ)
الشيخ : طيب و السند هنا انتهى إلى صفوان , ماذا بعد صفوان ؟
السائل : عن عمران
الشيخ : عن عمران ؟

(87/13)

السائل : كلها عن عمران نعم , ورد فى كتاب السنة للبربهارى انه قال ,
الشيخ : كتاب السنة لمن ؟
السائل : البربهارى هذا مخطوط هو استاذ
الشيخ : ذلك اعلم على ، ما أعرف هذا الكتاب
السائل : ذكر وهو يتحدث عن حوض النبي صلى الله عليه وسلم قال :
(ان لكل نبي حوض إلا صالح فإن حوضه هو بضع ناقته) .
الشيخ :هذا شيء غريب , طيب ذكره بدون سند ؟
طالب : أقول اذكرله في الكتاب يعنى ، طبع او سوف يطبع
السائل: الكتاب سوف يطبع الان
الشيخ : سوف يطبع
السائل: سوف يطبع نعم
الشيخ : طيب ، هذا مخطوط
السائل : حقق الآن , هذه هو الكتاب ,
الشيخ : طيب وين ال. ذاكر السند ؟ طيب الصفحة اظن هو البربهارى هذا متكلم فيه من حيث الصفات ، حنبلى هو

(87/14)

طالب : فى اى قرن هو ؟
السائل : الرابع ، هو له كلام فيه 15.06
الشيخ : أنا في ذهني أن هذا متكلم فيه من حيث (...) في الصفات , هل هو كذلك ؟ البربهارى هذا ؟ من رأى بهذا ؟
السائل : عندما تحدث عنه المحقق أكد أقوال الأئمة بأنهم يثنون عليه ، وكان يعتبر أماما للسنة فى عصره
الشيخ : هو يثنى عليه من حيث أنه كان يحارب المبتدعة ، وكان يتمسح فى السنة وفى العقيدة السلفية ، لكن فى كثير من أمثال هؤلاء فيه غلو وتطرف ، مثلا كابن بطة الحنبلى صاحب الإبانة ، فهو على هذا النمط ، لكن هو يروى فى بناته ما هب ودب من أحاديث ، حتى ماكان منها متعلقا بالصفات ، فهذه نقطة مهمة جدا ، ليس كل من يكتب فى الصفات يكون متحققا فيما يذكر من الروايات ، وعلى كل حال هذا الإستثناء المذكور في هذه الفقرة – والى أول مرة سمعت به- وما أظنه يصح فى احاديث الحوض المتواترة ، وفى كتاب السنة لابن ابى عاصم طائفة كبيرة من احاديث الواردة فى الحوض وليس فيها مثل هذا الاستثناء ، فهو اقل ما يقال فيه أنه غريب وينبغى التوقف عن البت او الجزم به ، الى ان يأتى من طريق تقوم به الحجة
السائل : على ذكر ابن بطة فى كتابة الإبانة الصغرى الذى حققته فى الماضى ، هل نتوقف عنه فى الاسماء والصفات 17.40

(87/15)

الشيخ : ما استحضر الجواب الأن ،عندنا فى المكتبة الظاهرية نسخة خطية من الابانة مشوشة الترتيب ، وكانت فى السابق قد اصابها الماء ومحى كثيرا من كتابتها ، وكنت استفدت منها اشياء كثيرة منها ما تجلى لى أن ابن بطة من الحنابلة الذين عندهم شىء

من الغلو فى اثبات الصفات ، وقد يثبتون صفة بروايات لا تصح اسانيدها ، وان صحت فلا تصح نسبتها الى الرسول عليه السلام لانها تكون اما يعنى موقوفة واما مقطوعة ،اى نعم ، وعلى نحو هذا الدارمى فى رده على المغيسى 18
والحقيقة إن هذا الموضوع هام جدا ، وينبغى تصفية الروايات الضعيفة وابعادها عن العقيدة الصحيحة ، وهذا ما حاولت القيام به حينما اختصرت " العلو للعلى الغفار " أو للعلى العظيم للامام الذهبى ، الامام الذهبى كما تعلمون اماما فى هذا الصدد ، ومع ذلك تساهل فى ذكر بعض الروايات ومنها مثلا رواية مجاهد أن الله يجلس النبى معه على عرشه ، وهذه رواية تلقاها الكثير ممن في عقيدتهم أنه حديث مرفوع عن النبى ، مع ان لو قال مجاهد قال رسول الله فى حديث فقهى لكان هذا الحديث مرسلا ولا يرتبط به حكما فقهى ، فكيف وهو اولا لم يرفعه للرسول ، وثانيا : هو فى العقيدة وليس فى الفقة ، ومع ذلك تلقوه على طريقة التسليم أو المسلمات ، فالحقيقة ينبغى الإحتياط فى مثل هذه القضايا .
السائل : ....

(87/16)

الشيخ : هذا يحتاج الى شىء من السياق ، التعارض عندك ههههههههه .
يا الله ، نحن معكم على الموعد ان شاء الله
السائل : الله يبارك فيك
الشيخ : لكن باقى الموعد اخوانا
السائل : عشر دقائق
الشيخ : خمس دقائق تقريبا هههههههه

السائل :نكمل
الشيخ : نعم
السائل :على ذكر الكتابين السنة وكتاب الدارمى
الشيخ : أي نعم
السائل : سؤالين واريد الجواب ، كتاب السنة ما اكملته تخريجه هل هذا يعنى تستمر طبعة اخرى أو لماذا يعنى ؟

الشيخ : لا ، هذا قضية أنه سنكمل التأليف هذا فى علم الغيب

(87/17)

السائل : يعنى ما هو موجود الأن
الشيخ : نعم ..نعم هل سنتفرغ لإتمامه أم لا فهذا فى علم الغيب ، أما لماذا ؟ فذلك لآننى كنت قد كُلفت من الأخ زهير بتأليف هذا الكتاب فلما طال الأمد – لأن أنا عندى إنشغال بأمور أخرى – لما طال الأمد يبدو أنه قد سن له من ألح عليه بطباعة كتاب من اهل السنة ، ولذلك اخذ الاتحاف قبل أن يتم التخريج وطبعه كما ترون ، اما هل سنعود فالله أعلم هذا المستقبل
السائل : كتاب الدارمى طبع باسمك مع المتن والتخريج
الشيخ : هذه أعمال تجارية ، مع الأسف، وبهذه المناسبة لقد راينا ما هو اعجب من ذلك ،................. الكتاب لعلكم تذكرون ، رأيت كتابا نسب الى ابن قدامة الحنبلى وهو ليس له ، وتقصد من ذلك من اجل ترويج للكتاب ....، الان الناشرون عنهم طرق للتجارة بالكتب عجيبة جدا ، يستغلون أسماء بعض المشهورين فى سبيل نشر الكتاب ، ولو أن ينسب الكتاب لغير مؤلفه ، فهذا سهل بالنسبة لذاك مع الأسف
السائل : كتاب ذم التصوف فاكره ؟
الشيخ : ذم التصوف ! لمين هو ؟
السائل : فيه كتيب اسمه ذم التصوف
الشيخ : باسم مين ؟

(87/18)

السائل : لأبن قدامة
الشيخ : لا هو ليس طبعه زهير طباعة الخليل
السائل :هل يمكن للانسان أن يرى ربه أو يسمع صوته في المنام ؟
الشيخ : أما أن يُرى فى المنام فالأمر واسع ،لأنها

قضية اشبه ما يكون بالخيال ،لأن الله كما قال عليه السلام فى رواية من روايات حديث الدجال لما وصفه عليه الصلاة و السلام قال: (انه اعور وإن ربكم ليس بأعور) قال فى رواية فى صحيح مسلم (وان احدكم لن يرى ربه حتى يموت) أما عن الرؤية المنامية فهى رؤية خيالية ، وتنسب الرواية إلى الإمام أحمد بأنه رأى ربه كذا مرة ، والله أعلم بصحتها ، أما أن يسمع الصوت فهذا مستحيل الا ان يكون بردو فى هذا ايضا
السائل : نعم ، حديث (اتانى ربى فى أحسن صورة)
الشيخ : حديث صحيح هذا ، هذا فى المنام
السائل : ايوة ..فى المنام ، اذن هو يثبت الرؤية فى المنام
الشيخ : لكن هو السؤال كان عاما ، لم يكن فى خصوص الرسول عليه السلام
السائل : هل هو خاص بالرسول ؟
الشيخ : طبعا

(87/19)

السائل : إذن ابن تيمة يقول بجواز هذا ، أن يرى الإنسان ربه فى المنام ، لكن من هذا الحديث أن الإمام أحمد رأى ربه فى المنام .
الشيخ :أجبت نحو هذا ، لكن أنا أختلف عما تنقله عن ابن تيمية نقول الإستدلال بالحديث لا يصح لأن هذا ليس فيه عموم وانما هو خصوصية للرسول عليه السلام لكن من حيث الإمكان الخيالى هذا ممكن
السائل : ثبت عن بعض الصحابة انهم خاطبوا الرسول بعد وفاته كقول ابو بكر " طبت حيا وميتا يارسول الله " وقول ابن عمر " السلام عليكم يارسول الله " وقول فاطمة " ابتاه أجاب ربا دعاه "
الشيخ : قول ابن عمر ايش ؟
السائل : " السلام عليكم يارسول الله " فهل يصح مخاطبة الرسول بقول بعض الناس أو الخطباء " فداك ابى وامى يا رسول الله " بصيغة النداء مع عدم الإعتقاد انه يسمع اى الرسول ؟
الشيخ : بلا شك هذه الروايات التى ذكرتها هى ثابتة ، ومثل هذا النداء من حيث الأسلوب العربى يعنى سائد

وجائز ، العرب ينادون الأطفال مثلا والبلاد و .. و
الخ ، والليل والنهار والشمس والقمر ..الخ ، ولا
يترتب من وراء ذلك شىء ، لكن يختلف الأمر اليوم
عن ذاك الوقت ، فضلا عن عامتهم ، وما ان هذا
من........ الإشراك بالله عز وجل فى دعائهم،
فحينما نتسهب بمثل هذا النداء الذى كان سابقا
قائما ، لكن سابقا كانت عقيدة التوحيد سالمة من
أوساخ الشرك الأصغر فضلا عن الأكبر ، وليس

(87/20)

الأمر اليوم كذلك لهذا لا يحسن للخطيب أن يدفع
بعض الإشكال هذا على عامة الناس لبعدهم عن
فهمهم للتوحيد الصحيح ، أنت قلت أنفا كلمة حق
وهو أن هذا الذى ينادى يعتقد أن المنادى لا يسمع ،
لكن ما رايك اليوم فى خاصة المسلمين وعلمائهم
ماذا يعتقدون فى الموتى بصورة عامة؟ وبخاصة
الموتى بصورة خاصة ؟ هل يعتقدون أنهم لا
يسمعون أم انهم يسمعون ؟ الذى أن أعرفه أنهم -
وكلمنا عشرات منهم- أنهم يعتقدون أن الموتى
يسمعون ولهم فى ذلك شبهات كثيرة ، ولسنا الأن
فى صدد بيان هذا ، لكن لعلكم رأيتم كتابا بعنوان "
الأيات البينات فى عدم سماع الأموات عند الحنفية
السادات " ومقدمتى لهذا الكتاب بنحو خمسين
صفحة ، وهناك أنا عالجت هذه المسألة بالأدلة ،
وأكدت أن الموتى لا يسمعون ، لذلك انتم تعلمون أن
من الحكمة أن يكلم المسلم الناس على قدر عقولهم
كما جاء فى صحيح البخارى من حديث على موقوفا
عليه رضى الله عنه قال: " كلموا الناس على قدر
عقولهم ، اتريدون أن يكذب الله ورسوله"، فنحن إذا
نادينا وعقيدتنا سالمة وننادى كما نادى أبو بكر وغيره
من الصحابة ، لكن الذين حولنا ما يعتقدون أن هذا
النداء ليس من باب الإستغاثة وليس من باب
الإستعانة ، فحينئذ ينبغى أن ندع هذا ، وأن نعالج
عقيدة الناس حتى تستقيم على الكتاب والسنة بعد
ذلك يمكن استعمال هذا الأمر الذى احسن أحواله أنه
يجوز ، ولكن ليس كل ما يجوز يجوز فعله فى كل
مناسبة ، وبهذا القدر الكفاية والحمد لله رب

العالمين اليس كذلك ؟
السائل : يا شيخ ناصر ، الجماعة جايين من المنطقة الشرقية ، ونحنا بنشترك معاهم يعنى بالأسئلة ، إذا الشيخ ناصر عنده أسئلة

(87/21)

الشيخ : نحن ذكرنا
السائل : لن ننساه قبل العصر ، نحن نستفيد ان شاء الله
الشيخ : نحن ذكرنا لأخوانا أننا على موعد مع

السائل : نحنا جايين قبل اى شىء نريد أن نسلم عليك
الشيخ : سلمك الله
السائل : ونخبرك اننا نحبك فى الله
الشيخ : جزاك الله خير
السائل : وليست اول مرة و لكن نكرر هذه المحبة
الشيخ : ، وأحبك الله
السائل : وأحد الأخوان الطيبين ان شاء الله استعملهم على طاعة الله ، وثانيا أتينا لنسلم وندعوك فى دارنا للقيمات خفيفة ، وكذلك الفائدة تفيدنا وتفيد الأخوان عندنا فى المنطقة
الشيخ : فيكم الخير والبركة أنت تفيد الناس ان شاء الله

(87/22)

السائل :الله المستعان ، ثانيا : عندنا أسئلة كثيرة جدا ، والوقت لا يتسع لها ومنها ماهو خاص ومنها ما هو عام ، وماكان فى بالنا اسئلة لكن لما حضرنا جت الاسئلة ......32.47، وكل امر يفيد المسلمين لا بأس به ، فالأخوة إذا كان عندهم أسئلة نحن نريد الفائدة ، ما نحرمهم إن شاء الله من الأسئلة ، نستفيد منها
الشيخ : جزاك الله خير
السائل :أما نحن نجدد طلبنا ،اول شىء بطلبنا انك تحدد لنا موعد ان شاء الله

الشيخ : انا تكلمت مع الدكتور زاهر بالأمس القريب فهل جد شىء ؟
رفيق الشيخ : يعنى مساء هذا اليوم ؟
الشيخ : اه
السائل : يعنى الليلة ؟
رفيق الشيخ : الليلة
السائل : الحمد لله
الشيخ : لان الوقت عندى محجوز ، الا هذه الليلة فهى على حسابكم ، ههههه
السائل : طيب ، بارك الله فيكم بارك الله فيكم

(87/23)

رفيق الشيخ : ان شاء الله يعطيك الصحة والعافية
السائل : لى سؤال يا شيخ ، مشكل على
الشيخ : أتفضل
السائل : فيه حديث (بينما نحن حول رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ، فأقبل ثلاثة نفر ، فأقبل اثنان وادبر الثالث ، فأما أحدهما فوجد فرجة فجلس ففيه الجلوس بدون صلاة ركعتين ، وكذلك حديث أخر فى سنن النسائى بوب له النسائى بقوله باب الرخصة فى الجلوس فى المسجد والخروج منه بغير صلاة ، وذكر حديث كعب بن مالك الطويل الذى فيه : ثم جاءه المعتزون من المنافقين فجئت فسلمت عليه فلما سلمت عليه تبسم تبسم المغضب ثم قال لي : تعال فجئت أمشي حتى جلست بين يديه فقال لي وفيه الجلوس ايضا بدون الركعتين الذى يدخل المسجد لا لغرض الصلاة وانما لحلقة علم أو مثلا لدعوة شخص ما او لغير ذلك هل هذا ممكن ان يدخل فى النص العام ؟
الشيخ :أولا ليس فى كل من الحديثين - خاصة الحديث الأول ، الذى جلس فى الفرجة - أنه دخل من خارج المسجد أول الى الحلقة ، ممكن أن يكون صلى فى جانب من جوانب المسجد ، ثم أتى إلى حلقة الرسول عليه السلام فجلس الى حيث ......35 ، لو كان الحديث مصرحا بأن هذا الذى جلس فى الحلقة لم يصلى تحية المسجد جاز السؤال ، أما هوليس فيه هذا التصريح فليس فيه اشكال ، فذلك الحديث تلحظ

ليس فى هذا التصريح ، لكن يجاب عنه بجواب أخر وهو ان الأمور العارضة والمفاجئة لا تعالج

(87/24)

بالنظام العام ولا بالمبدأ العام ، لكن بالنسبة الينا نحن باعتبارنا مكلفين فهنا يجب علينا ان نعمل الحديث الصريح الذى عالج مثل هذا الموقف الذى تتصوره أنت بحديثيك ، وهو ليس بالضرورى أن يكون كذلك كما ذكرنا ، وقد وقع فى زمن الرسول عليه السلام مثل هذه الصورة التى صورتها وكان الجواب : يَا فُلَانُ أَصَلَّيْتَ ؟ قَالَ : لَا، قَالَ قُمْ فَارْكَعْ رَكْعَتَيْنِ وأنا أعنى غير حديث سليك الغطفانى مع أن حديث شريك الغطفانى حجة أقوى
السائل : ذاكره بالجمعة
الشيخ : أقول أنا مع أن حديث أقوى
السائل : في الثبوت لا فى الدلالة
الشيخ : أقوى فى اثبات تحية المسجد قبل الجلوس ، لكن أنا أذكر على كل حال الحديث الذى اشرت اليه ، الحديث فى صحيح مسلم و هو ما يقوله فى البخارى ايضا من حديث ابى قتادة النصارى أنه هو أو غيره - شك من عندى الأن – دخل المسجد والرسول جالس فيه فجلس عنده فَقَالَ له أَصَلَّيْتَ يَا فُلَانُ قَالَ لَا ، قَالَ قُمْ فَارْكَعْ رَكْعَتَيْنِ ، ثم ذكر الحديث المشهور: إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فليصلي ركعتين ثم ليجلس وفى الرواية الاخرى : إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلا يَجْلِسْ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ .، هذا حديث ابى قتادة فى غير يوم الجمعة ، ومن القواعد العلمية الفقهية أن الحديث صريح الدلالة يقدم على الحديث الذى ليس صريح الدلالة ، فلا

(87/25)

يجوز اهمال العمل بحديث ابى قتاده للحديثين الذى ذكرتهما لسببين أو أكثر ، أحدهما: سبق الجواب عنه ، والأخر: أنه يؤخذ من الأحكام الزايد فالزايد فممكن نحن أن نقول لو كان كل من الحديثين الذين

ذكرتهما صريح الدلالة فى عدم التحية وان الرسول اقر ذلك ، فسنقول : لكن هنا جاء تشريع جديد على نحو ما كنا نتحدث بالأمس القريب حول حديث المسىء صلاته ، فثم ممكن ان تجد احكام جديدة ، فهنا حديث ابى قتادة النصارى صريح فى هذا الموضوع ، جلس فأمره ألا يجلس إلا بعد التحية ، قلت أنفا فى تضاعيف كلامى أن حديث الجمعة أقوى دلالة لماذا؟ لأنه يصور لنا اهتمام النبى صلى الله عليه واله وسلم فى الأمر بالتحية أكثر من حديث ابى قتاده ، لأن كون الرسول فى حلقة عادية فى المسجد ويرى رجلا يجلس عنه فيأمره بالتحية شىء ، وكونه يخطب فى الناس فيقطع خطبته ليعلم هذا الذى دخل وهو سليك الغطفانى فَيقَولَ لَهُ :" يافلان أصليْتَ " ، قَالَ : لَا ، قَالَ : " قُمْ فَصلى رْكَعْتين . ثم يلتفت الى جمهور المصلين الحاضرين فيقول : إِذَا جاء أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ يوم الجمعة والإمام يخطب فليصلى ركعتين ثم ليجلس فهذا يؤكد أهمية تحية المسجد أكثر من حديث ابى قتادة لآننا نعلم ان النبى كان يقول: ((إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة: انصت والامام يخطب فقد لغوت)) الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر الذى هو واجب من الواجبات يسقط حينئذ والخطيب يخطب ، فإذا كان الأمر هكذا فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، لكن الرسول يأمر

(87/26)

الداخل - الذى ينهاه عن الامر بالمعروف والنهى عن المنكر - يأمره الا يجلس الا بعد أن يصلى التحية ، ولا يخفاكم جميعا ان من الحكمة إن لم نقل من العلة فى نهى الرسول عليه السلام ان يقول الرجل يوم الجمعة لصاحبه أنصت أن فى ذلك صرفا له وللمأمور عن الاصغاء للخطبة ، لا شك ان الذى يدخل فى التحية انه ينصرف اكثر واكثر عن الاصغاء للخطبة ، فان كان الأمر كذلك - ومع هذا كله- قال عليه السلام : ثم وجه الأمر العام الى الجالسين أن يفعلوا كما أمر هذا الإنسان حينما يدخل والخطيب يخطب .
إذن ، نؤمن النص الصريح ونرجحه على النص الذى لم يصرح بعدم التحية ، مع تطريق احتمال ان هذا

كان قبل شرعية التحية أو كان قبل الأمر بها على الأقل .
السائل : الذى جعلنى أنا اقدم على هذا
الشيخ : بارك الله فيك انا لا اعتب عليك نحن نشكركم
السائل : جزاك الله خير ياشيخ
الشيخ : يعنى حتى لو كان السائل مخطىء فهذا الخطأ يجرنا الى الصواب ، ففيه خير كثير
السائل : ايضا لى ملاحظة

(87/27)

الشيخ نعم
اخر : اذا أمكن الجمع وكأن الأخ يريد أن يقول –هو الان كلامكم واضح- اذا أمكن الجمع فلا يقدم على الترجيح ؟
الشيخ : هو ليس ترجيح هنا بارك الله فيك ، الترجيح هو تقديم نص على نص من حيث أنه أقوى ، هذا هو الجمع الذى كنا فيه ، لم نكن فى صدد الترجيح كنا فى صدد الجمع ، التحية مسكوت عنها فى الحديث الأول والثانى ، التحية مأمور بها فى الحديث الأول والثانى ، هذا جمع وليس ترجيح
اخر : فهو ذكر جمع أخر
الشيخ : وهو ؟
اخر : وهو أن الأمر لمن دخل للصلاة ، لمن أراد الصلاة فهو مأمور أن يركع ركعتين ، أما من دخل المسجد لكى يستمع الى خطبة غير يوم الجمعة اذا دخل ليستمع الى درس فهو ليس بمأمور بهذا
الشيخ : حديث ابى قتادة يرد هذا ، حديثه الاول ، لأنه دخل المسجد وجلس فى حلقة الرسول .
اخر : طيب
الشيخ : غيره

(87/28)

السائل : فيه حديث فى " صحيح الترغيب والترهيب " ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال: إن الرجل

ليصلي ستين سنة ولا تقبل منه صلاة , فقيل له : كيف ذلك؟ فقال: لا يتم ركوعها ولا سجودها ولا قيامها هذا يعنى ان كثير من الناس ما يتم الركوع ولا السجود وينقر الصلاة ، قال فهل حكم صلاته باطلة ؟
الشيخ : الحقيقة إن المسألة مهمة ، فيجب أن تصف لنا تلك الصلاة التى تسأل هى باطلة أم لا ، فما صفتها ؟
السائل : صفتها انه يكون حال الركوع لكن ظهره فى ال
الشيخ :اه فهمت الأن ، نعم هذه الصلاة غير صحيحة
السائل : فتكون صلاته باطلة ؟
الشيخ : تكون صلاته باطلة ، لكن مسؤلية هؤلاء الناس تقع على أهل العلم الذين يسكتون على أخطأهم ولا يعلمونهم ، فيرون هؤلاء العامة ينقرون الصلاة نقرا ، كما فعل المسىء صلاته ، حيث كان لا يطمئن فأمره عليه السلام بأن يعيد الصلاة المرة الأولى والثانية والثالثة حتى تنبه الرجل الى أنه لا يحسن الصلاة ،فقال يارسول الله انى لا أحسن غيرها فعلمنى فقال له عليه السلام الحديث المعروف ، وقد جاءت الأحاديث صريحة فى ابطال صلاة من لا يطمئن فى الركوع والسجود وما الى غير ذلك ، فيجب تعليم هؤلاء قبل أن نؤاخذهم . نعم ، غيره

(87/29)

السائل : مثلا لو أنا قلت "اللهم انى أتوسل إليك بمحبة الشيخ ناصر" "اللهم انى أتوسل إليك بأعمال الشيخ ناصرالصالحة " يجوز هذا ؟
الشيخ : لا ، ما يجوز .. ما يجوز ، لأن الشيخ ناصر هو فرد من أفراد الأمة
السائل : هكذا ورد
الشيخ : اسمح لى ، اسمح لى ، لكن لو قلت أتوسل إليك بحبى لمحمد صلى الله عليه وسلم هذا يجوز لأنه مقطوع به . نعم
السائل :.......... 4 .47 كان يقول :" اللهم انى أتوسل إليك بأعمال الشيخ ابن تيمية الصالحة " هكذا

ورد عنه، فهل يجوز هذا ؟
الشيخ : أقول لك الأن ، يعنى كما لو قلت : أتوسل إليك ياربى بأعمال رسول الله ، هكذا ؟
السائل : ممكن
الشيخ : تقول سؤالك هذا ؟
السائل :نعم
الشيخ : لا ، لا يمكن
السائل : بالمحبة إذن ؟

(87/30)

الشيخ : المحبة تتعلق بك ، فيجوز لأن هذا عمل صالح .
السائل : الشىء اللى أعلمه أنا فقط أتوسل به ، أما الشيخ ابن تيمية فلا اعلم اعماله أنا ، ظاهره طيبة لكن باطنة لا اعلمها
الشيخ : لا... لا ، أريد ان أقول هناك فرق بين أن تتوسل بشىء يتعلق بك تتقرب به إلى الله فهو توسل بعمل صالح ، أما أن تتوسل بعمل صالح لفلان هذا يخالف قوله تعالى : (فإنما يتزكى لنفسه) ، هذا العمل الصالح هو لصالح ذاك الذى عمله لنفسه ، وانت لا تستفيد من الخير ، لو توسلت بأعمال الأنبياء والرسل والصالحين جميعا ما يفيدك هذا شىء
السائل : فقط المحبة
الشيخ : لكن بعملك الصالح وبمحبتك لله ومحبتك لرسوله وبإتباعك اياه ، هذا هو التوسل بالعمل الصالح ، أما عمل غيرك فهذا ما يمكن
السائل : هل يجوز أن نتوسل بمحبة الرسول ؟ وهل يجوز انى أتوسل بمحبة الصالحين أحياء وأموات ؟
الشيخ : إذا كانوا صالحين يجوز ، لكن لا تعين شخصا لأن المسألة فيها دقة ، إذا أطلقت كما فعلت أخيرا فلا بأس
الحضور : جزاك الله خير.. جزاك الله خير

(87/31)

الشيخ : أهلا مرحبا ، ما تؤخذونا ، ما عندنا شىء نضايفكم
الحضور :لا .لا ، وجودك كفاية

السائل : ليه أنتم دائما متعارضين أنه لا لازم ممكن فيه خير عم يصير غصب عنى وعنك
الشيخ : وشىء ثالث وأخير فهذا امر طبيعى الصحابة كانوا مختلفين ، فهل كلما اختلفوا تلاقوا وتناظروا وتناقشوا ، امر غير طبيعى امر غير ممكن ، لكن على الطلبة وعلى الأتباع فلان وعلان من مشايخهم ، فبها يستطيعون أن يحكموا لزيد على عمرو أو لعمرو على زيد وهكذا ، يعنى الحق لا يعرف بالرجال " أعرف الحق تعرف الرجال "
السائل : من توصي من المعاصرين بطلب مصطلح الحديث عنده ؟
الشيخ : أفكر فى الجواب
السائل : بما فيهم التلاميذ الذين يعنى
الشيخ : والله التلاميذ عندى فيه شح ، يعنى لكن فيه عندكم الشيخ مقبل هو من تلاميذى فى الجامعة الإسلامية ،لكن فيما بعد ما شاء الله هو أنطوى ، الشيخ مقبل جيد ، وفيه عندنا شاب مصرى ناشىء كان ارسل الى بعض اثاره فاعجبت بها ، ثم زارنى فى عمان من عامين تقريبا اسمه

(87/32)

الحوينى ، هذا ايضا يعنى يرجى له مستقبل طيب ، عندنا فى عمان وهو أولا البانى وسورى مثلى ، وهو الشيخ شعيب هذا ايضا يرجى له مستقبل ، لكن فى اعتقادى أن العلم إذا لم يقترن معه التدين والتخلق بالأخلاق الإسلامية فستكون الإستفادة من علمه ليس كما ينبغى ، هذا الإنسان لم يستفد من علم الحديث بداية ، فهو فى صلاته (...) فى منطقه (...) فى خلقه إلى آخره، لكنه قوى
السائل : فى عقيدته ؟
الشيخ : فى عقيدته لا أستطيع أن أقول أنه سلفى لكن
السائل :اثنى عليه الطلاب ثناء يعنى كبيرا فى

تخريجه
الشيخ : هذا لا يكفى أن يقول كلمة لكن هو لم يتشبع بها ، ما يعرف أحد عنه أنه سنى أو سلفى ، فى دمشق (...) دليل قوى يعنى ، فضلا عن عمان حيث هو حديث السكن فيها ، فهو كأنه يكتب ما ينشر كمهنة و وظيفة ونحو ذلك ، فالحديث لم يقومه ، لكن يعنى من الذين يكتبون فى الساحة ويخرجون ، لكن الى حد كبير جيد ، يتلوه من بعده صهره عبد القادر الأرناؤطي وهو دون ذلك فى العلم والحديث وبصورة عامة ايضا لكن هو خير منه خلقا ، وعندنا فى عمان شاب ناشىء أسمه على حسن يرجى له – ان إستقام والتزم البحث والتحقيق – يرجى له مستقبل طيب ، هؤلاء الذين يحضرنى ذكرهم الأن

(87/33)

تم الشريط بفضل الله ومنه
وله الحمد والشكر والفضل
رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا
وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب
لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين
رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس
سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين
ولا تنسونا من دعائكم
[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني :
www.alalbany.net]

(87/34)

سلسلة الهدى والنور - 162:

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني:
www.alalbany.net]

(162/1)

محتويات الشريط :-
1 - تابع للسؤال السابق : هل يجوز نسبة الحركة والجهة إلى الله تعالى .؟ (00:00:33)
2 - ما هي الطريقة المثلى لبناء مسجد وفق السنة النبوية.؟ (00:14:16)
3 - كيف الجمع بين قوله صلى الله عليه وسلم (أحب الأعمل إلى الله الصلاة لوقتها) و قوله عليه الصلاة والسلام (لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بتأخير العشاء إلى نصف الليل) . (00:32:41)
4 - كلام الشيخ على كيفية الجمع بين حديث (أحلت لنا ميتتان و دمان ..) والآية (حرمت عليكم الميتة و الدم ....) . (00:34:22)
5 - هل صلاة الجماعة خارج المسجد لها نفس فضل الجماعة التي في المسجد.؟ (00:37:18)
6 - إذا كان الجماعة في مجلس علمي فهل لهم ترك الجماعة في المسجد ويجمعون في مكانهم .؟ (00:40:34)
7 - هل صح حديث (من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة).؟ (00:47:48)
8 - إذا حج رجل أكثر من فهل يحج عن أبيه الذي حج حجة الإسلام ، والولد يشك في صحتها.؟ وهل له مثل أجر والده إذا حج عنه .؟ (00:53:07)

(162/2)

---

9 - هل يعيد الحج من لم يبت في مزدلفة.؟ (00:58:02)
10 - متى يكون الإبراد بصلاة الظهر.؟ (00:58:47)
11 - ما حكم الحاج الذي نوصح ولم يسمع النصيحة

(بأنه إذا لم يطف قبل الغروب رجع محرماً).؟ (00:59:09)
12 - ما هو المقصود من لفظة (صلاتي) من هذا الحديث (أصلي ثلث الليل فكم أجعل لك من صلاتي).؟ (00:59:52)
13 - هل يجوز للحلاق أن يحلق لحية غيره .؟ وهل المال الذي يأخذه على ذلك سحت أم حرام .؟ (01:00:13)
14 - كلام الشيخ على حديث (يأيها الناس لن تموت نفس حتى تستوفي رزقها وأجلها...) .؟ (01:01:11)
15 - ما هو الدليل على عدم جواز حلق غير شعر الرأس و تقليم الضفر وغيرها في الحج.؟ (01:05:39)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة على رسول الله

اما بعد ،

فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا محمد ناصر الدين الالبانى حفظه الله

(162/3)

والان مع الشريط الثانى والستين بعد المائة على واحد

الشيخ- المرة الأولى جاء بلفظة غير واردة وهى الجهة
المرة الثانية أنه أنكر المعنى الثابت فى الشرع فى آيات (الاستواء والعلو) وضح لك الأن
الطالب – من الواضح .
طالب آخر.س عم تدل يتحرك؟
الجواب الشيخ ما بنقول ياحبيبى أنه يتحرك
س- يوم يكشف عن ساق؟

**الجواب- نحن ما بعد أحنا مابنقول ياحبيبى أحنا
مابنقول إذا بنقول أنه جاء تحرك معناه بنعطى
الصفة التى نعرفها لأنفسنا أو ننسبها لربنا
ولذلك نحن أسمع ياأخى – ولذلك نحن اتينا بالأية
(ليس كمثله شىء وهو السميع البصير)
ولكن سمعه وبصره ليس كسمعنا وبصرنا ..طيب نحن
الآن لما نبصرالشىء تتحركـ العين ولا لأ
س – طبعا ممكن تتحرك وممكن لأ
الشيخ- لأمش ممكن ليه خليك أنت ما تحرك عينك
متشوف لامتى
الطالب –لفترة معينة
يضحك الشيخ ويضحك الطلاب**

(162/4)

**الشيخ- هو بكل لحظة ..أنت فى الحظات اللى
بتشوف فيها ما بتحركـ جفنك أبداً شوف هى
الفلسفة وهى اللى أضلت الناس
الطالب- فى اللحظة اللى بشوف فيها..الشيخ آى
نعم
س- فى اللحظة مابحرك جفنى أبداًالشيخ:مش ممكن
طالب آخر-مانقول أبداًكلمة أبداً معناهاإلى مالانهاية
ويضحك!
الشيخ:-لأ لأ أسمحلى
حركة الجفن ياأخى أنت الظاهر عبتفهمها الأن
هيك.هيك مابيشوف لكن أذا كان هيك بيشوف يعنى
الحركة هالأنسان يدحتق فى شىء بيضيق شوية بين
جفنيك**

&&يبدوا الشيخ يشير بشىء فى يده&&

**أنت عما بظن أن كل من يريد ان ينظر لابد ما يحرك
جفنيه هذا خطأ**

**الشاهد من هالكلام كله أنت لما هلا بدك أنت لما
بتنظر بعينيك لابد أن الجفن يتحرك قليلاً أو
كثيراً .ولكن لما بتنظر تنظر بحدقة وبياض وجفن
وإلى آخره هل هذه الصفات نصف ربنا بها لأنه بصير**

لآيش؟؟
ليس كمثله شىء ...كويس ؟ طيب

(162/5)

الآن أنت لما تفسر المجىء الآلهى بالنزول الآلهى
نستلزم منه الحركة منين تأخذ أنت هالنزول ؟ منك
معناه شبهنا رب العالمين بنا..ومن هون ضل
المعتزلة وأمثالهم كيف ذلك ؟
أولاً:
طالب يسأل:أقول
الشيخ : أسمحلى أسمحلى أنت ماتقول شىءأنت
تسمعلى بس
الطالب: بدى أوضح بس وجهة نظرى
الشيخ: أنا بوضح لك..اللهم أهديك
الطالب: يارب طيب
الشيخ:وجهة نظرك تبينها قبل .مش أثناء أستماع
الجواب
من هنا ضل المعتزلة وأمثالهم كيف؟
لما سمعوا وهو السميع البصير رأساً تبادر لذهنهم أن
سمعه كسمعنا . وبصره كبصرنا.
(يد الله فوق أيديهم) تبادر لذهنهم أن يد الله كيد
البشر ..إلى أخره
وجاء ربك ونزل..إلى أخره تبادر لأذهانهم من هذه
الصفات التى
وصف الله بها نفسه أنها هى الصفات الموجودة
عندنا شايف كيف؟ طيب.
هذه الصفات معناها الله شبه حاله بعباده ..آه تشبيه
باطل بداهة.
لذلك أن قالوا مادام فى الآيات فى تشبيه الخالق
بالمخلوق
فالتشبيه باطل

(162/6)

اذا نحن من أول الآيات وما بنقول فى ظاهرها حتى
لانقع آيش فى التشبيه. عرفت كيف؟

الآن بالنسبة للموضوع الحركة هنا فهموا من المجىء أن يلزمه الحركة وفهمه من النزول كذلك الحركة من صفة المخلوق
اذا ربنا لا يجىء ولا ينزل نحن نقول ليس كمثله شىء
نثبت الصفة التى وصف بها نفسه دون تشبيه ودون آيش تكييف
اذا لا تقول أنت ليش نفيت الحركة ؟أحنا نفيناها لأنها لم ترد
الطالب س: المقصد يعنى حركة تليق بجلاله؟
الشيخ ج:حركة ؟ أسمحلى شوية حركة تليق بجلاله ثبتت ولامجىء يليق بجلاله هو الثابت؟
الطالب أنا بقصد ان يعنى مثلا يوم
الشيخ:جاوب الله يهديك .. جاوب الله يهديك
الطالب:أتفضل
الشيخ: شايف آش لون ..بتبين شو قصدك الأول يجيلك السؤال ترجع تقول ..بقصد ما بتنتهى بين شو قصدك من الأول
أنا عم قولك الان حركة تليق بجلاله وردت هذه الحركة التى تليق بجلاله
الطالب: زى سمع يعنى كيف سمع؟
الشيخ: جاوب ياحبيبى جاوب قل وردت قل ما وردت ريح حالك وريحنا آه
الطالب:لا ما وردت

(162/7)

الشيخ :اذا طيب انتبه ليش نقول لشىء ماورد!!
مثل واحد يقول أن ربنا له شعر
طالب يردد حاشا الله
الشيخ:لكن إيش
طالب أخر: ليس كمثل شعرنا
الشيخ:إيه ليس كمثل شعرنا...إيه ياحبيبى هذه الصفة أنت تصف ربك بصفة هذه الصفة هل وردت فى الكتاب والسنة لأ ماوردت
ريح حالك أحنا ما خلصين مع الجماعة الضالين دول بالصفات التى اثبتها الله لنفسه إلا كمان بدهم يعطلوها، وزيد كمان الطين بلة والطنبور نغمة

ونجيب صفات من عندنا ونضيف إليها آيش تليق بجلاله هيك فهمت المشكلة ؟ مافهمت!
طالب بعيد يسأل:عندى سؤال الأية يوم يكشف عن ساق؟
الشيخ:نعم نعم كيف...أحكى ياأخى شو عندك
طالب قريب يكرر:يوم يكشف عن ساق ألا تدل على حركة وضح مابهذه الآية تفسير او معناها؟
الشيخ: ليش بدك تطول! ولكن الحق ما عليك اسمع شوية هلا أنت كنا فى المجىء صاحى ولا لإ قد آيش أنتقلت إلى يوم نكشف عن ساق خلصنا من الأول ؟
السائل:بدى أستشهد
الشيخ:خلصنا من الاول بدى استشهد
خلصنا من الأول ثلاث مرات؟

(162/8)

الشيخ يقول :سؤال الدنيا ليل ولا نهار ؟مافى جواب الدنيا ليل ولانهار
السائل:ليل
الشيخ:الله يهديك لأتضيع وقتنافى غيرك بده يسأل طول بالك .طول بالك.أحنا ما طولنا بالنا على الناس ما أستمع دول الناس
الطالب يضحك ويقول جزاك الله خير بارك الله فيك ياأستاذ
الشيخ:كنا فى المجىء وبينلك نحن نؤمن بالمجىء على اعتباره صفة لله عز وجل لكن ما نضيف إليها معانى نعرفها من أنفسنا
وهى الحركة حتما نحن لما نقول فلان جاء إلى الدار شو فيه تلازم فيه حركة نحن هلا لما نسمع ربنا يصف نفسه بإنه جاء وبإنه ينزل ما بيجوز أن نضيف إلى هذه الصفة الألهية صفة قائمة فى أنفسنا وملازمة للمجىء البشرى فنضيف الصفة القائمة بانفسناإلى المجىء الآلهى
هذا هو التشبيه ولذلك ظننت أنا أن أنتهينا معك أن نحن نصف ربنا بما وصف به نفسه
الشيخ:بماذا وصف نفسه؟
جاء.. حركة قلنا لك آنفاً هل الحركة جاءت كصفة من صفات الله قلت أنت حركة تليق بجلاله ضربت لك

مثال
واحد يقول الله له شعر.لكن شعر يليق بجلاله
ماأستفدنا منك شىء من هذا الكلام كله قفزت
بمساعدة صاحبك ليوم يكشف عن ساق

(162/9)

الشيخ:ياحبيبى لما ننتهى من البحث الاول تأخد أنت الجواب من نفسك من فهمك للجواب عن البحث الأول وبترتاح فى كل الآيات
هل أنتهينا إلى شىء معك بالنسبة إلى وجاء ربك أن لاتلازم بين المجىءوبين الحركة إلا بالصفة البشرية وليس كمثله شىء أنتهينا منها. اذا لا يجوزللمسلم أن يقول أن الله يتحرك ولا يجوز له أن يقول لا يتحرك لأن لم يرد هذا ولاهذا
كما قلنا لك الله فى جهة لا نقول فى جهة ولانقول ليس فى جهة.
لكن نستفسر منه ماذايعنى الله فى جهة ؟
يعنى الله على العرش استوى كما يليق بجلاله وكلاً معنا أصبت واللفظة أخطأت لأنك جاءت بلفظ ماجاءه السنة وهى الجهة .
فالأن أنت أستفدنا منك شىء فى البيان المتعلق وجاء ربك
والأمثلة التى ضربنها لك وأقتنعت تماماً أن ما بنزيد على الصفة
القرآنية أو الحديثية شىء وبنقف عند التعبير الآلهى أو النبوى
اتفقنا على هذا ولا ما اتفقنا أن كنا أتفقنا
والحمدلله وبقولك سؤالك عن يوم يكشف عن ساق الجواب هو نفسه عن وجاء ربك وينزل الله إلى آخره.وأن كنا ما اتفقنا فأستعجال فى الأمر وقفز فى البحث لا يحسن إلى آية آخرى وثانية وثالثة ورابعة اتفقنا رجال ولا لسه فى المسألة غموض؟
الطالب: اتفقنا

(162/10)

الشيخ:إيش الفريق حينئذ بين جاء ويوم يكشف يوم يكشف عن ساق مثل وجاء يؤمن كما جاءت لأن صفات الله يجب الإيمان بها من باب يؤمنون بالغيب
الطلاب :الله أكبر
الشيخ: لكن لا تكيف ولا تعطيل
الطالب: معنى لاتكييف انا ما بكيفش
الشيخ :ولما بنقول حركة هذا ما تكيف حركة أخذتها من البشر وألصقتها برب البشر
س:مع نفس الشىء للبشر
س آخر: لكن ثابت لفظ السمع .ثابت والبصر نفس الشىء
الشيخ:اذا ما أتفقنا ما أستفدنا شىء ما استفدنا شىء
ياحبيبى قلنالك جاء ربك جاء ثابت فى القرآن تحرك ربك ما جاء فى الكتاب ولا السنة
طالب :فى الكتاب والسنة
الشيخ :على كل حال بدك تتحملنا، الله يعينك علينا ويضحك الشيخ والطلاب
طالب يتكلم:قضية مناظرة الأمام أبا الحسن رحمه الله ومع المعتزلة
الشيخ: الله أكبر كيف ؟
الطالب : بين لفظ الحكيم والعاقل نعم لفظ الحكيم نفس معنى العاقل لايجوز أثبات أن الله عاقل مع أن أثبات أن الله حكيم لآيش

(162/11)

هكذا الكتاب والسنة وردت وكذلك أحنا معنا المجىء بما نفهم نحن حركة لكن لا نثبت الحركة لله لأنه ما أثبته لنفسه
الله وصف نفسه والرسول وصف ربه فنؤمن بما وصف الله نفسه وبما وصفه الرسول صلى الله عليه وسلم ربه وبالله التوفيق
الشيخ: أتفضل
س:ماهى الموصفات فى بناء مسجد من السنة وأرجو التوضيح ؟
الشيخ: وهذا ما لا يمكنك أن تقوم به اليوم شو الفائدة

السائل:فيه بعض الأخوة عايزين يبنوا مسجد
الشيخ:ما يستطيعوا لأ لأن وزارة الأوقاف الإسلامية واقف حجر عثرة فى تطبيق السنة المحمدية
طالب يقول: حجر زاوية وآخريقول حجر بناء إسلامى -
وآخر يقول: فن العمارة.
المسجدالسلفى كنت وضعت له خارطة فى كتاب كنت بدأت به قديما ويعنى مشيت شوط قصير فيه وهو الذى كنت سميته ثمر المستطاب فى فقه السنه والكتاب
لما وصلت إلى كتاب المساجد ونهى الرسول عن زخرفة المساجد
آحاديث منها أن فى سنن أبي داود أن النبى صلى الله عليه وسلم دخل يوم إلى مسجده من باب كان له أبواب دخل من باب فقال : لو تركنا هذا الباب للنساء هيى قال الرسول معه عبدالله بن عمر بيدخلوا إلى المسجد
الرسول عليه السلام بيقول هذا الحديث ويلقطه عبد الله بن عمر

(162/12)

يقول الرسول عليه السلام لو تركنا هذا الباب للنساء يعنى لا ندخل نحن الرجال منه
قال نافع مولى بن عمر فما دخل بن عمر المسجد بعد ذلك من هذا الباب أبداً
طالب يقول الله أكبر (تطبيق)
الشيخ:أنا أخذت من هذا الحديث أنه ينبغى أن يكون فى المسجد السلفى باب خاص للنساء ما يشاركها الرجال
فى الجملة إتفق لى أنى زرت مصر من عشر سنوات وزرنا قرية أوبلدة كبيرة اسمها سوهاج طالب يقول (نعم)
وهناك جماعةمن أنصار السنه يسمون هناك قالوا لى نحن بنى مسجد أبتريد تشوف كيف كذا..روحنا معهم هذا الباب وهنا القبلة وإلى آخره ..بعد ما وصفوا لى قلت لهم فأين باب النساء فأستفادوها وأرجوا أن يكون طبقوها يعنى الشاهد المسجد الذى تدل عليه

الآثاروالآحاديث الصحيحة ينبغى أولاً ألا يكون فيه سارية عمود يكون قطعة واحدة مسح حتى لا يقطع الصفوف بعدين ينبغى إلا يكون محراب وينبغى ألا يكون فيه منبر يقطع الصفوف ويكون المنبر ثلاث درجات هو يقوم بواجب المنبر وواجب المحراب وفيه رد عملى على الذين يقولون أن المحراب عشان يدل على القبلة نقوله المنبر يدل على القبلة وهذا المنبر يدل على القبلة للأعمى أكثر من المحراب ..إلى آخره

(162/13)

لكن هذه تحججات باطلة لتسليك هذه البدعة التى أبتلى الناس بها منذ القرن الأول تقريباً
مع أن الرسول عليه السلام مسجده كان خالى من المحراب وعلى العكس من ذلك قال لهم اتقوا هذه المحاريب لان هذه من عادة النصارى فى كنائسهم ولذلك كان بعض السلف ومنهم عبدالله بن مسعود كان يكره أن يصلى فى الطاق والطاق يعنى (المحراب)
كان يتجنب الصلاة فى المحراب لأن هذا من شيم النصارى ونهى الرسول عليه السلام وأمرنا بإجتنابه
س:يعنى بعد عبدالله بن مسعود يكون دخلوا الطاق فى المسجد
الشيخ بنقولك من قديم الطالب الله أكبر
الشيخ: الشاهد ينبغى يكون المسجد أولاً هكذا يكون ما فيه أعمدة ويكون فيه منبر له ثلاث درجات وليس فيه محراب وله باب للنساء يدخلن منه ويخرجن منه لا يشاركها الرجال
ينبغى أن يكون هناك مكان لصلاة النساء لكن هذا المكان ليس من الضرورى أن يكون محجوب عن الرجال بستارة أو بجدار لأن اللباس الشرعى الذى يفترض أن يكون من ملبوسات النساء هو الحجاب ولأن النساء يحسن بهن أن يشاركن الرجال فى رؤية الإمام وحركات المقتدين من خلفه وهذا كله من هديه عليه السلام وسيرته .اليوم الناس يتركوا الأشياء الهامة ويأتوا بالأشياء غير هامة من هذه الأشياء الغير هامة أن يفصلوا النساء عن الرجال

(162/14)

بالباطون مافى ضرورة لهذا الفاصل لكن الضرورة التى يوحيها إليهم ماهى أن هن شايفين النساء أكثرهم متبرجات فانهن بدهن يصلوا هيك مكشوفات معناها وقع عين الرجال على ما لا يجوز فحين أذاً نقول أوردها سعد وسعد مشتمل ما هكذا يا سعد تورد الأبل
ما تعالج الأخطاء بالأخطاء
يقال للنساء اللاتى يردوا أن يحضروا المسجد وهذا يجوز لهن وقد يكون أفضل لهن على العكس أحياناً من القاعدة (وبيتوهن خير لهن) يقال لهن ألبسوا اللباس الشرعى واحضروا المسجد كما انتن لا احد يشوف منكن عورة محرمة اطلاقاً لا لو ما بيستطيعوا ان يواجهوا النساء اذن شو بيسوا
بيحجبوا النساء عن الرجال رغم أنف الرجال والنساء معاً
هذا ما يحضرنى من المسجد أقول أن هذا ما بإمكانك لأن وزارة الأوقاف تشترط عليك شرط أنه لازم يكون فيه محراب
أنه لازم تكون فيه مأذنة تنتح السحاب فبينما هذه المآذنة هى فى أعتقادى من المصالح المرسلة وليست سنه تعبدية
المآذنة من المصالح المرسلة يعنى المقصود منها
س: حتى لو كان من مالهم الخاص
الشيخ:حتى لا محل لها من الأعراب

(162/15)

أن كان محل من جيبه الخاص أو مجموع كل هذا أضاعة للمال المهم المأذنة من المصالح المرسلة المقصود هو تبليغ صوت المؤذن إلى أبعد مكان ممكن
لم تكن يومئذ الوسائل المبتكرة الموجودة اليوم من مكبرات الصوت ولذلك تعاطوا الوسائل طبيعية ميسرة يومئذ فبنوا آيش المآذن ثم مع الزمن تفننوا فى بناء المآذن

أنا أوتى لى سفر إلى المغرب يعنى يمكن شوفتوها بالصور فى آيش اسمها عاصمة المغرب..الرباط فى مآذنه يعنى تقول عرضها ستة ؛ سبعة أمتار بيت يعنى يمكن تجعلها لفوق تطلع تكشف البلد كلها ليش هالتكلف ليش أضاعة المال
قال:بدا نبلغ آيش الناس صوت المؤذن
فى زمن رسول الله عليه السلام لم يكن هناك مآذنة لكن فى بعض الروايات الثابتة لدينا أن الرسول عليه السلام مؤذنه كان يظهر على سطح المسجد وفى مكان مرتفع فى هذا المكان فيؤذن فيه وأحد المؤذنين الرسول عليه السلام عمر بن أم مكتوم كان ضريراً فكان يصعد إلى ذلك المكان وهو ضرير ويؤذن الصبح ولا يؤذن حتى يمر الناس فيه وشايفينه مش مخبأ فى المآذنة التى لا يراها الرائى فيقال له أصبحت أصبحت فيؤذن بناء على اكبار الناس المارين فى الطريق

(162/16)

فالمآذنة لم تكن فى عهد الرسول عليه السلام ولكن فيه صعود من مكان الى مكان مرتفع ولذلك جاء فى صحيح البخارى انه كان بين اقامة الصلاة وبين السحور أظن مقدار ما يصعد هذا المؤذن وينزل ذاك المؤذن الاول - والثانى فى أذانين معناها في صعود وفيه نزول هذا يشعرنا ان بروز المؤذن وصعوده لمكان مرتفع هو ان المقصود عشان تبليغ الناس الصوت مع ذلك فالناس جعلوا المأذنة غاية ما هى وسيلة خرجوا عن كونها وسيلة
الوسيلة هى انك تطلع لفوق وتبلغ الناس لكن عادوا يبالغوا فى رفع بنيانها وتشييدها ويبالغوا فى نحت حجرتها و...إلى آخره
حتى فى زمن وجود مكبرات الصوت نحن بنشوف مثلاً
مسجد صلاح الدين الأيوبى بنشوف طبقة طبقة ثانية طبقة ثالثة عشان إيه الكلفة عشان إيه أضاعة المال ولاأحد يطلع لفوق الأن أطلاقاً لأن عام يؤذن فى وسط المسجد
أذا سار بناء المآذنة فى المساجد يعنى مثل

الأكتروس ليس له معنى لا معقول ولا من منقول
بهذا مما حذر عنه الرسول عليه السلام بقوله لا
تقوم الساعة حتى يتباهى الناس بالمساجد الشاطر
بقى اللى يبنى مسجدلامثيل له
يبنى منارة لامثيل لها ..إلى آخره
هذا من علامات قيام الساعة بنص حديث الرسول
عليه السلام
أما زخرفة المسجد ما ذكرناها نحن أنفاً
فينبغى أن يكون المسجد ساذجاً ليس فيه زخارف

(162/17)

ولذلك عمر بن الخطاب رضى الله عنه اضطر إلى
توسيع المسجد
النبوى فى زمانه قال للبناء المهندس اللى بيسموا
اليوم
قال أكن الناس من الحر والقر ولاتحمر ولا تصفر
يعنى شو الغاية من المسجد أن يكن الناس يأويهم
من الحر والقر لا تحمر ولا تصفر..نعم
طالب يسأل (لتفتن الناس) فى زيادة؟
الشيخ: ماأذكر هذا لا تحمر ولاتصفر ليه لأن هذا من
الزخارف وبيوت الله يجب تكون منزهة عن أمور
الدنيا هذا بيت الله اليوم أنعكست المفاهيم مع
الأسف الشديد بسبب ابتعاد الناس عن الأهتداء بهدى
الرسول عليه السلام اليوم اذاأنكرت للناس على
الناس هذه الزخارف جابهوك بشبهتين الشبهة
الأولى وهى أخبثهما يعنى النصارى أحسن منا شوف
النصارى شو النصارى يبالغوا بزخرفة الكنائس احنا
مساجدنا أولى بزخارف
ناس منهم يقولون لك إيه يعنى بيت الله هو دون
بيتنا أحنا نحن بيتنا اللى نسكن فيه نزخرفوا
ويكلسوا...إلى آخره
بيت الله أحق آيش ومن يعظم شعائرالله فإنها من
تقوى القلوب
هذا من وحى الشيطان
لأن رسول الله عليه السلام لما روى بن عباس عنه
ما أمرت بتشييد المساجد حديث سمعه بن عباس من

الرسول ماأمرت بتشييد المساجد قال بن عباس لتزخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارى

(162/18)

فالأحاديث والآثار كلها مجتمعة على أن المسجد يجب أن يكون فى صورة متواضعة ليس فيها زخارف تشغل قلوب الناس يعنى الإنسان لازم يكون فى جو يساعده على طاعة الله عزوجل أما الزخارف هذه والنقوش فهى تلهيه ماذا نقول نحن عن أنفسنا اذا ما تذكرنا حديث نبينا أنه صلى يوم فى خميصة فى ثوب له أعلام هذه عندنا فى الشام تسمى بالصاية تكون فيه خطوط خضر وزرق وبيض وحمر وإلى...آخره
فصلى ذات يوم فى آيش قلنا فى خميصه ما كاد أن يصلى شلح هذه الخميصه نزعها وقال خذوا هذه الخميصه وآتونى بأبنجانية
أبى جهم فأنها الهتنى وفى رواية كادت أن تلهينى عن صلاتى
هذا مين هذا رسول الله احنا بنزيد فى الزخارف كأنما تقربنا إلى الله زلفا
الطلاب :الله أكبر
الشيخ:لما دخل الكعبة صلى رسول الله فى جوف الكعبة كان فى جوف الكعبة قرنا كبش اسماعيل فأمر بتخميرهما يعنى تغطيتهما لأنها تشغل بال المصلى فنحن عكسنا كل هذه التوجيهات
طالب يقول: هى موجودة
الشيخ : الله ما دخلنا ولابلغنا شايف–نعم خلصنا تقريباخلصنا
طالب :الشاى برد ----يضحك الشيخ والطلاب
الشيخ: الشاى بس—ودول بدهم يبلغوا زيادة

(162/19)

س: فى حديثين الأول منهم أن أحب الأعمال إلى الله الصلاة فى وقتهاوفى رواية حديث ثانى أعطانى آياه أخ جزاه الله خير

عن رسول الله لو أن أشق على أمتي لأمرتهم بتأخير العشاءإلى نصف الليل بقصد وجه الأختلاف وجه التوفيق بينهم ؟
الشيخ: وجه التوفيق حسب القاعدة العلمية الأصولية عموم وخصوص آى الحديث الأول بيعطينا قاعدة أن أفضل الأعمال الصلاة فى وقتها إلا صلاة العشاء فصلاة العشاءأفضل تأخيرها هذا موجود فى الشرع بنسبة كثيرة وكثيرة جدا ولذلك وضعت
قواعد العلمية الأصولية حتى اذا تعلمها طالب العلم استطاع بها أن يجيب عن مثل هذه الصورة بناء على -
هناك حديث أن الرسول سئل عن الوضوء بماء البحر فقال هو طهور ماءه الحل ميتته كيف التوفيق بين الآية
حرمت عليكم الميتة وبين الحديث الحل ميتته عام وخاص..عام وخاص الآية عامة تشمل كل ميتة
اذا الحديث استثنى من ها العموم السمك (ميتة البحر) كذلك والدم فى الآية حرمت عليكم الميتة والدم جاء فى الحديث أحلت لنا ميتتان ودمان الحوت والجراد والكبد والطحال
هذه قاعدة تخصيص العام من نص الخاص تطبق فى الجواب على الحديثين الحديث الأول حديث عام الصلاة فى أول وقتها حديث لولا أن أشق على أمتى لأخرت صلاة العشاء إلى نصف الليل هذا يعنى أن الحديث الأول ليس على عمومه بحيث أنه

يشمل أيضا صلاة العشاء لا صلاة العشاء على العكس من بقية الصلوات الخمس كل ما تأخر بها المصلى كان أفضل له
لكن هنا الأفضلية هذه ينبغى ألا تفوت على الحريص عليها فضيلة صلاة الجماعة لأنها أهم من فضيلة تأخير صلاة العشاء
بمعنى اذا دار الأمر بين أن يصلى صلاة العشاء مع الجماعة فى أول الوقت وبين أن يصلى وحده فى اخر الوقت نقول لا يصلى مع الجماعة فى أول الوقت ولا يأخر صلاة العشاء إلى آخر الوقت

لأنه هو بين أحد شيئين أما أن يضيع الفرض فى سبيل النفل وشو هو النفل هو تأخيره صلاة العشاء ولكنه أمر مستحب
فهو بين أمرين بين أن يضيع الفريضة فى سبيل المحافظة على المستحب وهو تأخير الوقت وأما أن يضيع المستحب هذا وهو تأخير الوقت ويحافظ على الفرض وهو الصلاة مع جماعة المسلمين
س:الجماعة خارج المسجد زينا وصلينا جماعة هل لها أجر الصلاة فى المسجد (الجماعة)؟
الشيخ:هذايختلف بإختلاف جو الجماعة أن كان جو علمى فلهم رخصة فلهم رخصة فى أن يتأخرواعن الصلاة
الطالب يتكلم: والأخر يرد طيب خليه يكمل !أتفضل ياأستاذ
الشيخ: يمكن يجىء لك الجواب

(162/21)

أذا كان الجو علمى فلهم رخصة فى أن يصلوا فى المجلس ولا يذهبوا للمسجد وأذا كان الجو عادى فلايجوز لهم أن يتأخرواعن صلاة الجماعة ويصلوا آيش فى المكان الذى هم مجتمعون فيه
كلامى السابق أذا دارالأمر بين إضاعةالفريضة وبين إضاعة المستحب شو بنسوى نضيع المستحب على الفريضة ونحافظ على الفريضة لو فرضناناس فى مسجد مسجد فى محل فى حارةأتفقوا جميعا على أن يأخروا صلاة العشاء إلى آخروقتها بيكون هنا جمعوا بين الفضيلتين بين فضيلة صلاة الجماعة فى المسجد وبين فضيلة تأخير صلاة العشاء إلى آخر وقت خلافاً لبقية الصلوات
هذا ما عندى من جواب .طالب يتكلم بعيد.....الدقيقة 35و40]
الشيخ: طول بالك شوية لما نشوف هو ديك الساعة كان بده يقطع الكلام عما نسألك ياترى أخذ الجواب ولامابعد
س:نسأل عن أجر الجماعة أجر الجماعة فى المسجد له أجر مسجدأفضل فى المسجد أكثر من البيت ؟
الشيخ:سامحك الله –ده سؤال غير وارد

أنا عما أقولك أذا دال الأمر بين فضل صلاة العشاء فى آخر وقت وبين الصلاة فى المسجد قلنا لك الصلاة فى المسجد فريضة يعنى ما عليهن أجر بتظن!!
س:أنا اللى بقصده فى سؤالى أنهنا الأن صلينا الجماعةمع بعض هما هل أجر الجماعة بعرفه أنا فى روايتين قرأتهم 25 درجةورواية 27 درجةفى الحالة هنا من البديهيات دى استنتج أن

---

27 درجة على الصلاة التى تصليها منفرد بنفسك بقصد الآن طالما نحن خارج المسجد وأقامنا الصلاة الأن هنا هل الأجر فى المسجد كونه مكان مخصص للصلاة هو أفضل من المكان اللى أحنا فيه ؟
الشيخ: بصورة عامة هو هذا ياأخى بس أحنا جبنلك صورتين قلنا لك أذا كان المجلس مجلس علمى فلهم أن يدعوا الفريضة هناك ويصلوا هنا وهذا شو معناها طول بالك
أقولك أنا شو معناه أولى إذا لم يذهبوا إلى المسجد اولاً ما تركوا فرضا لأنه فى مجلس علم وإلى ما تركوا فرضا وصلوا هنا جماعة فقد حصلوا الأجرلكن اذا كان المجلس ما هو مجلس علم فكانوا ضيعوا فرضاً وصلوا هنا جماعة ما بيكونوا أدركوا فضيلة هذيك الجماعة لأن لا عذر لهم
س: الدليل على تقديم مجلس العلم على الصلاة
الشيخ: ليس هناك دليل طبعا كما يتبادر للذهن أسمع يا أخى وأنما هو الاجتهاد القائم على فهم يؤتيه الله عبداً فى كتابه
هناك فى صحيح البخارى أن أنا جحيفه السواقى قال لعلى بن أبى طالب هل خصكم أهل البيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بشىء دون الناس قال لا اللهم إلا فهماً يؤتيه الله عبداً فى كتابه أو ما فى قراب سيفى هذا وأخرج من جفن السيف من بيته ورقة من
أوراق القديمة مكتوب فيها حديث يتعلق بالقصاص والجراحات ونحوذلك

(162/23)

الشاهد قوله اللهم إلا فهما يؤتيه الله عبداً فى كتابه
أنا بأحكى عن نفسى لما كنا ندرس على أخوانا فى
دمشق وفى حلب بلد أخونا محمد ناصر الترمانينى
وكنا ننزل فى بيته جزاه الله خيرا كان مركز الدعوة
هناك يومئذ ولا يزال لكن ضغط البعثيين معروف
المهم كنا أول الأمر مجرد ما نسمع الأذان نخرج من
المجلس ونصلى فى أقرب مسجد
لكن كان فى النفس شئ إلى أن وجدت كان فى
النفس شئ يعنى أنا أشعر بإن نحن معذورين .
نحن الأن فى دراسة كتاب الله وسنة رسول الله
صلى الله عليه وسلم فهذا قد يعتبر عذراً فى ترك
الصلاة فى المسجد .
كنت أقول فى نفسى هكذا ولكن ما عندى شئ
يقنعنى بهذا وكنت
أمشى مع الأصل وهو إجابة المؤذن إلى أن قرأت
فى كتاب (الجرح والتعديل) لابن أبى حاتم رواية
أن الأمام أحمد كان فى مجلس علم فيه كبار علماء
الحديث مثل يحيى بن معين مثل على بن المزينى
فأذن لصلاة الظهر فقال أحدهم منبها مذكراً أنه أذن
لصلاة الظهر كأنه يقول حى على الصلاة
فقال الأمام أحمد نحن الآن
ما أدرى اذا كان قال لفظة صلاة باللفظ أوما يؤدى
هذا المعنى وأعتبر مجلس العلم عذراً لترك صلاة
الجماعة فى المسجد أو يجمع بين صلاة الجماعة فى
المكان الذى هو فيه و بين مجلس

(162/24)

العلم من يؤمئذ ما كان يجرى فى نفسى من تساؤل
راح و طاح وأصبحت أصلى هناك فى مقر الدرس مع
جماعة المسلمين و فى كثير من الاحيان تكون هيك
الجماعة أكثر بكثير من جماعة المسجد القريب منا
فالشاهد فهما يؤتيه الله عبداً فى كتابه هذا الإمام
بيقابل المصالح و المفاسد وهذه مسألة لا يستطيعها
كل الناس هذه أمور مثل مسائل طبية دقيقة أطباء

كلهم ما بيشتركوا فى معرفتها وأنما هم النوابغ المتخصصين فى ذلك العلم هم بالكاد أن يدركوها ولذلك نحن ننصح أخوننا جميعا ما يتصوروا كما أقول أنا فى كثير من المناسبات مايتصور أن كل مسألة فى عليها نص مفصل عليها تفصيل وعلى كيف كل واحد بيخطر فى باله هى المسألة فيها نص لا ما فيها نص منين جبتوها وين نروح إلا فهماً يؤتيه الله عبداً فى كتابه
هذا مش حديث هذا كلام على وين نروح بقوله عليه السلام من يرد الله به خيراً يفقهه فى الدين هذا جواب ما سألت نعم ماشاء الله
(الشيخ يقول) عشرة وربع الساعة
س: شيخنا بالنسبة لهذه القضية نفسها إلا يستدل هل ما يستدل على قضية تأخير الجماعة لوجود مجلس العلم إيثاره على الصلاة فى المسجد بحديث بن عباس فى الصحيح أنه أخر الصلاة إلى

(162/25)

وقت إلى حتى خرج وقتها وجمع بين الصلاتين فلما أنكرعليه الرجل قال الصلاة الصلاة قال لا أم لك أتعلمنا السنه أتعلمنا السنه
الشيخ :آى نعم وهذا من هذا الباب طبعا
س: أنا قرأت حديث من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة ما مدى صحة هذا الحديث ؟
الشيخ: هذا الحديث بارك الله فيك فى نقدنا أولاً وفى تعبير علماء الحديث ثانياً صحيح لغيره
شو معنى صحيح لغيره يعنى ليس له سند صحيح لذاته ولكن له أسانيد كثيرة هذه الأسانيد الكثيرة أعطت للحديث قوة وشىء من التفصيل الحديث مروى بسند صحيح عن عبد الله بن شداد تابعى قال :قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة هذا صحيح مرسل يعنى ما ذكر الصحابى لكن فى بعض الروايات ذكر بعضهم عن عبدالله بن شداد عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن هذا البعض فيه ضعف جاء موصولاً بسند ضعيف وجاء مرسلا بسند صحيح ثم جاءت له طرق آخرى موصولة أيضا صحيح

أن فيها ضعف لكن هذه المجموعة من الأسانيد الضعيفة الموصولة تعطى للأسناد المرسل قوة فيصبح الحديث صحيحاً لغيره آى صحيحاً فى مجموع طرقه
ولذلك فالحديث من جملة الأدلة التى تسقط فرضية قراءة المقتدى وراء الأمام فى الصلاة الجهرية لأن قراءة الأمام له قراءة

(162/26)

وبعدين الأستنباط الفقهى والعلمى يساعد على تصحيح معنى هذا الحديث لأنه بيقول فقراءة الأمام له قراءة معروف بالتجربة أن المستمع بالقرآن يتمكن من تدبره ومن الأستفاده من تلاوته اكثرمن التالى لنفسه بنفسه
هذا معروف بالتجربة ويدل على ذلك حديث البخارى أن النبى صلى الله عليه وسلم قال يوما لعبد الله بن مسعود أقرأ على قال اقرأ عليك القرآن وعليك أنزل قال أقرأ فانى أحب أن أسمعه من غيرى لماذا لان الانسان يتفرغ للأستماع وللتدبر أكثر مما لو تولى القراءة بنفسه لأن أقل ما يقال أنه بده يهتم لإداء الآية
أولاً على الوجه الصحيح مقتضى أصول التلاوة الشرعية
وألا تفوته آية أو يخطأ فى تلاوتها بينما هذا المستمع مستريح من هذا الجانب وموجه جهده كله ان يتدبر ما يسمع من التلاوة فاذا كان الأمام يجهر بالقراءة وأنت تسمع فقراءته لك قراءة
بل احسن من قراءتك أنت لنفسك هذا الحديث من كان له امام فقراءة الأمام له قراءة مع كونه كما قلنا قوته جاءت بمجموع أسانيد لكن حديث أحب أن أسمعه من غيرى يأخذ بعضد هذا المعنى ويقويه
ولذلك فهو دليل على أن الذى يسمع تلاوة القرآن الفاتحة ساقطة عنه لأن قراءة الأمام له قراءة
الطلاب : بارك الله فيك
الشيخ : أهلاً ومرحبا

(162/27)

س:شاب يسأل يقول أنه أدي فريضة الحج أكثر من مرة وقد سهل الله سبحانه أن يؤدى فريضة الحج مرة أخرى وله والد قد توفاه الله وكان قد أدى فريضة الحج أيضا ولكن الولد يشك فى صحة حج الوالد لأنه لم يكن متعلما ولم ينم فى مزدلفة والله تعالى أعلم وبالتالى لم يصلى الفجر فيها فالولد يسأل هل يحج عن والده الآن أم يحج عن نفسه

الشيخ يسأل:نفلا

الطالب :نفلا نعم لأنه حج أكثر من مرة؟

الشيخ : نقول الجواب حسب ما يغلب على ظنه، إن كان يغلب على ظنه ما ذكرته من عدم استطاعته القيام بأركان الحج ومناسكه فيحج عنه وإلا فلا وحينما أقول يحج عنه بنية اسقاط الفرض عنه أما أن يحج عنه نفلا فهذا بابه مفتوح ، ظهرلك الفرق؟

الطالب :نعم

الشيخ :يعنى هنا بالنسبة لوالده أو بعبارة أوضح بالنسبة لحجة والده صورتان أو حالتان

الحالة الأولى أنه يشك شكاً قوياً فى صحة حجته فهو يحج عنه حجة الإسلام

الطالب يجيب :نعم

الحالة الثانية أن حجة والده حجة صحيحة فهو يحج عنه نفلا –عارف كيف؟

(162/28)

س:إيهما أفضل أن يحج والده نفلاً أم يحج لنفسه نفلاً ؟

الشيخ : على حسب رغبته هو أن كان يريد الأجر الأكبر للوالد فيقصد بحجته والده وإذا كان يريد الأجر الأكبر لنفسه فيحج عن نفسه ويأتيه شىء من ثواب هذه الحجة لوالده من باب أنه كان سبب وجوده

الطالب : نعم هل يقال أن له مثل أجر والده يعنى ثوابه حجة أو عمرة – مثلاً

الشيخ :أجر والده

الطالب: مثل أجر والده

الشيخ :هنا العكس ولده

الطالب : هل يقال أن للولد مثل أجر والده أن حج

عنه نفلاً هذا المقصود ؟
الشيخ: مثل أجر والده – الوالد ما حج
الطالب: أن حج الولد عن والده
الشيخ : حبيبى أنا هأحلها لك أنا فى زعمى صحة العبارة هل يكون للوالد مثل أجر الولد؟ لأن الولد هو الذى سيحج فهل لوالده مثل أجر ولده
مش الوالد لأن الوالد ما ليس عاملاً
الطلاب :الله أكبر
يقول السائل:جزاك الله خيراً
الشيخ : مفهوم ولا عبتسلم جدلاً

(162/29)

الطلاب يضحكون والشيخ ايضا
ويقول السائل: ليس من عاداتى أصل الأجر للولد
الشيخ: نعم، فهل للوالد مثل أجر ولده مش فهل للولد مثل أجر والده بقولك هذا الجواب على حسب آيش نية الولد فإن كان الولد جعل هذه الحجة عن والده فللوالد الأجر أجر ولده تماماً
وأن كان جعل الأجر لنفسه فللوالد شىء منه
الطالب: ليس للإنسان إلا ما سعى
الشيخ: نعم
طالب آخر:أشرب الشاى
الشيخ: برد الشاى –ويضحك الشيخ
س: الناس فى طريق المزدلفة واحد من إخواننا فى [..الدقيقة 10و53]يعنى برضه حج فى السنوات السابقة وما بات فى المزدلفة وهو معدى على منى بيسأل يحج حجة الإسلام لأن حجته ما قبلت ولا يحج عن والده يعنى ؟
الشيخ:يحج عن نفسه لأن مادام ما حول للمزدلفة معناها ما صلى الفجر هناك ومادام لم يصلى الفجر هناك فحينئذ حجه ماتم وما دام حجه ماتم لابد أن يعيده نعم
الطالب س: بالنسبة لتأخير صلاة العشاء ياشيخ تدخل فيها الأبراد فى صلاة الظهر ؟
الشيخ : لا الأبراد فى ظرف معين وهو شدة الحر
الطالب : يعنى ممكن تأخيرها ساعتين حتى تنفرج الدنيا

(162/30)

الشيخ:آه هذا فى شدة الحرولكن التبكير فى صلاة الظهر داخل فى المبدأ العام
س: رجل وقف على الحديث الذى يأمر بأنه أذا لم يطوف طواف الإفاضة يعود محرماً ومع ذلك تعمد أن يخلع لباس الإحرام فماذاعليه؟
الشيخ: عليه كما أقول يكفيه أنه عليه الأثم بينما الناس بيسألوا أن عليه هدى
طالب : لأنه أعتقدوا بذلك
الشيخ:حسبه الأثم لأنه عرف وأنحرف
الطالب: وللأسف الناس يستهلوا الأثم
الشيخ يقول :نعم
س: جاء فى الحديث أن صحابى سأل الرسول صلى الله عليه وسلم بصلى ثلث الليل فكم أجعل لك من صلاتى ما المقصود من صلاته؟
الشيخ يجيب: آى الدعاء له عليه السلام والصلاة عليه بالصلاة الإبراهميه
الطالب : الدعاء
يرد الشيخ: آى نعم
س: ماحكم حلق اللحية والدخل الذى يعود عليه كحلاق؟
الشيخ: لا تقول عليك تفضح حالك خليها مستورة (ويضحكون)
طالب يرد ويعلق: مع أنه لايدخل عليه من الدخل شىء ماشاءالله

(162/31)

الطالب السائل: عايز أسمعه منك أنت الجواب الدخل هل هو سحت أم حرام ؟
الشيخ :السحت هو الحرام والحرام هو السحت هو حرام لأن كل شىء قام على معصية الله عز وجل من مكسب فهو حرام كما قال عليه السلام [ويتذكر] شو أول الحديث ينتظر من الطلاب التذكر ويقول طرف الحديث الأول
طالب يتذكر من أول (اتقوا الله وأجملوا فى

الطلب)
الشيخ: يا أيها الناس اتقوا الله وأجملوا فى الطلب فإن ما عند الله لا ينال بالحرام
طالب آخر يتذكر: أن روح القدس نفث فى روعى
الشيخ: آى نعم وهذا صحيح أن نفساً لا تموت حتى تستكمل رزقها وأجلها فأجملوا فى الطلب فإنما عند الله لا ينال بالحرام
أجملوا فى الطلب يعنى اسلكوا الطريق الجميل المشروع لتحصيل المال بالحلال فإن ما عند الله لا ينال بالحرام
والآية الكريمة تقول (وتعاونوا على البر والتقوى ولاتعاونوا على الأثم والعدوان)
فالتعاون على الأثم والعدوان مجرد التعامل على الأثم والعدوان فهو أثم فإن يستغل هذا الأثم ويكتسب به فهذا ضلال على ضلال يعنى بعبارة أوضح اذا كان معلوماً لدينا أن حلق اللحية حرام شرعاً فيأتى أنسان ويحلق له لحيته هذا تعاون معه على الهدى ولا على المنكر لا شك على منكر ما تعاون معه على البر

(162/32)

والتقوى فوق تعاونه معه على المنكر فهو يأخذ عليه أجرا فهذا ضلال على ضلال هذا المكسب بلا شك يكون حراماً هذا الأمر لا ينبغى أن يتوقف فيه الإنسان إطلاقاً لأنه الآية السابقة ولاتعاونوا على الأثم والعدوان الرسول عليه السلام ضرب تفسيرا لها بعض الأمثلة فهو يقول مثلاً فى الحديث الصحيح لعن الله آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه – لماذا لأنهم تعاونوا على المنكر
وقال فى الحديث الآخر لعن الله فى الخمرة عشرة أول واحد هو الشارب ثم بين أن البقية كلهم داخلين بسبب أنهم كانوا سبب شرب هذا الشارب للخمر لولاهم لما كان هذا الشارب إطلاقاً عاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه وبائعها وشاريها وهكذا كلهم لعنوا بسبب أنهم كانوا عوناً على تيسير الطريق لهذا المرتكب لهذا المنكر وهكذا كل المسائل التى تخالف الشريعة تدخل فى عموم هذه

الآية وفى دلالة هذه الأحاديث الخاصة فإذا كان منكراً من الفعل أن يحلق الرجل لحية أخيه فأشد انكاراً أن يأخذ على هذه المعصية أجراً نعم
س: بالنسبة تقليم الأظافر وحلق شعر غير الرأس مشهور أنهم من محظورات الأحرام ما دليل ذلك ؟
الشيخ: ما دليل على أنه لايجوز أن يحلق شعر رأسه وهو محرم
السائل: لاغير شعر الرأس – شعره بشكل عام وتقليم الأظافر
الشيخ: غير شعر الراس ماذا تعنى

(162/33)

يعنى مثل شىء من شعر اللحية مثلاً آى شىء آى شعر غير الرأس
طالب: تحت الأبط والعانة مثلاً
الشيخ: ما الدليل على أن المحرم لا يجوز له أن يأخذ غير شعر رأسه وتقليم أظافره؟
الشيخ: ما يحضرنى الأن الجواب

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني:
www.alalbany.net]

(162/34)

سلسلة الهدى والنور (169)
محتويات الشريط:-
1 - تتمة الكلام في شرط الشيخ للصلح بينه وبين يوسف البرقاوي. (00:00:36)
2 - موقف الشيخ الألباني من نسيب الرفاعي. (00:05:11)
3 - توضيح الشيخ وبيانه لأحاديث وآيات الصفات عند أهل السنة والجماعة.؟ (00:39:58)
4 - ما حكم زخرفة المساجد؟ (00:44:36)
5 - مالذي ينبغي لطالب العلم أن يعرفه من مراحل الجرح والتعديل وماهي الكتب المعتمدة في ذلك.؟ (

(00:46:00
6 - ما الدليل على أن الله يتكلم بالقرآن بصوت.؟ (
(00:49:38
7 - هل صحيح أن الشيخ يصحح بعض الأحاديث ولا يعمل بها ومن ذلك حديث صلاة التسابيح. (
(00:53:00
8 - الكلام على حديث أسماء بنت أبى بكر في كشف الوجه والكفين. (00:55:41)
9 - رأى الشيخ الألباني في تصحيح الشيخ مقبل الوادعي للأحاديث.؟ (00:57:33)
10 - نصيحة الشيخ للسائل، وهل يعتمد في تخريج الأحاديث على كتاب أصول التخريج للطحان.؟ (
(00:58:16
11 - ما صحة حديث (إن الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف). (01:00:44)

(169/2)

---

12 - هل يجوز تعليق التصاوير المجسمة من التماثيل أو الحيوانات لتعليم الطلاب بالمدارس ؟ (01:01:07)
13 - من صلى الظهر والعصر جمع تقديم فهل يصلي راتبة الظهر البعدية . (01:04:21)
14 - هل يجوز جمع العشاء مع المغرب جمع تقديم إذا علم الشخص أنه لن يدرك العشاء في جماعة أخرى لبعد المسجد.؟ (01:04:51)
****
تفريغ شريط 169
****
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله – ونسأل الله ان ينفع بها الجميع .
والان مع الشريط التاسع والستين بعد المائة على واحد

محتويات الشريط :-
1 - تتمة الكلام في شرط الشيخ للصلح بينه وبين يوسف البرقاوي ونسيب الرّفاعى.
** بدأ الشريط بقول الشّيخ: بس ظننت أن راح يكون ناصر مكان ناصر ،

(169/3)

المحاور1 : لا ما راح يكون ، بس قصدى انه ....
الشيخ : راح يكون ناصر مكان ناصر للإحتجاج على كلمته ،
الموجودين : آآآآآآه
رفيق الشيخ : بيقول سيفد معهم هو و ...
الشيخ : مش هيك يا شيخ ، أنت ما إنتبهت شو قال ، إنى يعنى انا أتواضع شوية ،
رفيق الشيخ : الشيخ ناصر اصلا متواضع
الشيخ : يعنى انا متكبر يعنى؟
المحاور1 : لا العفو سيدى
طالب : حاشاك ...حاشاك يا استاذ
الشيخ : ما قلت اتواضع للشيخ ؟
المحاور1 : صحيح عفوا هذا خطأ لسان صار منى ، نقول هالانسان المتكبر نحنا ما بدنا نستناه الا بال ... وما بدنا نيجى لحده نقول له
الشيخ : أنا فى سمعتى هناك ، هاى فراية تانية ، ياملائكة الله لم لا تشدون من ازرى
المحاور 1: بتيجى الملائكة لعلك
الشيخ : مش ايلك مش الك هو فى الزرقا وأنا غريب . شو بدنا فيه ؟
المحاور1 : أستاذ ، هو اتصل على عبد العزيز بن باز ، طلبنا له بن باز و كلمه
الشيخ : ما اختلفنا ، من اين لكم ، كيف تتخيّلوا هذه الامور ، إنه ما بين رمشة إيش ؟ راح تنصلح الأمور ، شو الكلام هذا يا اخى ؟ هذا خيال ،

(169/4)

وأنا ما بحب إخواننا يعيشوا فى الخيال والاوهام ، لأن الدّعوة السّلفية من مزاياها وفضائلها إنها توقظ الأذهان ما بتخليهم مجانين مخابيل ، إنسان عشتم معه سنين وشفتم منه كل سوء وكل اعتداء وكل ظلم
طالب : حسبنا الله ونعم الوكيل
الشيخ : مجرّد ما يقول خلاص أنا تراجعت بس الشّيخ يتواضع ويصالحنى .. كيف تقبلوا هذا الكلام يا جماعة؟

قال أحد الحاضرين مع الشيخ الألبانى : والله ياشيخ ولله الحمد تعلمنا ، واى ماكان الكلام بنعرف المقصود ، لكن كمان قلنا شيخنا هى محاولة لدفع الشّر.
المحاور1 : بيقول المثل الحلبى ايش دخلك بيت عدوّك قال صديقى جواته، والجماعة أصدقائنا و اخوانا صحيح جواته حكموا عليهم ، ولذلك احنا عم نريد نحسم القضية و يغلبنا بالقبول حتى نشتريه
الشيخ : سجل عليه و هو لدنا
اخر : الله يجزيك الخير
اخر : طيب شيخنا ، احنا ممكن نقول إيه البرقاوي هذا ، نقول مثلا هذا شرط الشيخ أن يأتى بالرسالة وأن يعترف بأخطاء التى وردت فيها
الشيخ : أيه ، يجيب الشّيخ يوسف البرقاوي ، إنه يجيب الرّسالة من عنده ، نعملها دراسة وبنقريه الفريات والأكاذيب ، إذا بيرجع عنها و بيعاهد الله قبل البشر إن هو لن يتكلم عن السّلفيين لا بخير ولا بشر ، ولابيستغل موقفه الرسمى للإضرار بأحد السلفين سواء كان صغيرا أو كبيرا.

(169/5)

الحضور : جزاك الله خير
أخر : كلام جميل
اخر : جزاك الله خير يا أستاذنا
أحد الحضور : مادام رايقة القضية رايقة
أخر : مثل الاخوان افاضل طيبين ، يعنى فرصة طيبة جدا حلوة ، الشيخ نسيب يعنى ان شاء الله..

الشيخ : الشيخ نسيب جاى وسيط
المحاور2 : الله يبارك فيك ، اعطنى ملاحظات بارك الله فيك
الشيخ : بس بدك تتواضع معنا
المحاور 2: ايضا اعطنى ملاحظات ، " من كظم غيظًا وهو قادرٌ على أن يُنفذه دعاه الله عز وجل على رؤوس الخلائق حتى يُخيِّره من الحور ما شاء"
الشيخ : ما عملنا لك درس على من كظم غيظا ؟
طالب : ايه سيدى بارك الله فيك
الشيخ : كظم غيظا ساعة الصدمة الأولى
رفيق الشيخ : والله الشيخ كظم غيظه من الصدمة الاولى ، والله حكى نسيب معه كلام ما بيتحكى ، ومع ذلك الشيخ كظم غيظه وما جاوبه بشىء
ثم قال : ياجماعة انتو مانكو منصفين حقيقة ، بس اسمحوا لى ،
المحاور2 : الحق كله معك الله يجزيك الخير
الشيخ : بس اسمعوا ، ما انتم منصفين مش لأن من شيمتكم الظّلم ، وان كان الشاعر يقول :

(169/6)

الظلم من شيم النفوس فإن **** تجد ذا عفة فلعلة لا يظلم**
أنتم عم بتظلموا لكن الدافع على الظلم مش يعنى خبث نية ولا سوء طوية لا ، ولكن فى الخير ، لكن كذلك هنا يرد :
أوردها سعد وسعد مشتمل *** ما هكذا يا سعد تورد الابل**
أنتم فى سبيل تخليص هذا الإنسان من الحياة البئيسة النفسية ، ربما - أقول بفضل الله – ربما توقعوا انسان مقابله فى حياة تعيسة بئيسة ، وإن كان هذا سوف لا يقع ، لأنه متمرن على انه يتحمل مثل هذه الأمور ، لكن هذا لا يبرر أنه فى سبيل تخليص إنسان ، تظلموا انسان تانى .
فأنتم لازم تعرفوا – إن كان بالنسبة لنسيم لو إن كان بالنسبة لهذا الإنسان - مافى إنسان بقاطعه لخطأ مرة او مرّتين أو ثلاثة ، وياما نقول: بنسطح بنسطح ، ولكن أيضا إذا ما بلغ السّيل الزبى ما يقف

أمامه شيء إطلاقا.
فالأن شوفوا هذا الرجل ، شو سوّى هذا الرّجل مع رفيق الدعوة ثلاثين سنة ؟؟ شو سوّى مع شيخه المزعوم ؟؟ قال له : أنا بعترف إنّك شيخى و.. و.. ولكنّك شيخ ضال . ليش ؟
رفيق الشيخ : الله أكبر
المحاور 2: للعلم شيخنا هو أنكر هذه الكلمة
رفيق الشيخ : أعوذ بالله ، قال كافر فى الاول وبعدين قال ضال
قال أحد الحاضرين: هو أنكر هذا الكلام أو كأنّه تراجع عنه يعنى فسرها تفسير اخر

(169/7)

الشيخ :لا لا ، اسمح لى يا أخى ، شيخ ضال قالها أمام صهرى ، أمام أحمد عطية ومحمود عطية والمتوفى محمود شلباية ..الخ ، وبعدين قال فى حلب ما هو أسوأ من ذلك.
الوسيط : عرفنا ايش المطلوب من البرقاوى هذا ، ان استجاب كان به ونسأل الله التوفيق ، وإلا فليتولانا الله ويتولاه ، يا شيخ بالنسبة للشّيخ نسيب الرّفاعى طلبات شيخنا إيش؟
الشيخ : هاى بحبوح ، هاى وسيط خير وما شاء الله صدر رحب و .. الخ
رفيق الشيخ: هاى الطلبات يا أستاذ ، طلباتنا أنه يرجع هو عن تضليلنا سبّنا وشتمنا ، وهو إلى قاطعنا ، وهو الى ضللنا ، وهو الى شتمنا ، ونحنا ما قابلناه بالمثل أبدا الى يومنا هذا ، فيعترف أنه والله بالعمل هذا كان مخطىء تجاهنا، والأن ورجع له رشده وعقله وصوابه
قال الشيخ:لا حول ولا قوة إلا بالله ، والله المسلمون اليوم فى امتحان رهيب أقصد المسلمون الطيبين الملتزمين فضلا عن غيرهم يعنى ، فى عدة جوانب ، الانسان ما لازم يحكم الا ما يعرف شكوى الطّرفين ، طيب شو شكوى البرقاوى من الألبانى؟ شو شكوى نسيب من الألبانى؟
المحاور : لا شكوى لديه ، ولا شىء ..لا شىء
الشيخ : طيب سألتوا الالبانى ما شكوى الألبانى من

هذا ووهذا وهاد الخ ؟ ما حدا بيسأل إلا .. يله الصلح خير
احد طلبة الشيخ : مسالمين إحنا ..والحق بجانبكم ، وهم المخطئين

(169/8)

الشيخ : مالك عارف لما بتقول الحق بجانبنا ليش ؟ بدى تعرف ليش الحق بجانبنا ، عشان تعرف تقف أمام هذا الطّاغية وهذا الظّالم حتّى يرجع عن ظلمه لغيره ، والا شو الفايدة تصالحنا وكل شىء على ما هو عليه .
المحاور 1 : الجماعة إن شاء الله وقدر بنروح لعند الرجل ، يا أخى أنتم الجماعة اتهمتهم اتهامات وهم بريئون منها ، أنت قلت أن زوجات الرّسول معصومات بعصمة الأنبياء ، والجماعة قالوا ما عندنا دليل على ذلك الامر، ما بنوافقك ..عفوا
قال الالبانى: لا ، بدى قاطعك ، ده لو كان هذا خلاف عادى
أحد الحاضرين قال : تفضل ، أمرك سيدى
الشيخ : تقدر تقول : كنت تقعد فى المجالس وامامك عشرة ..عشرين شخص وتفترى هذا وتقول عنه إن هذا الإنسان بيجوز على أزواج الرسول بتعمل هيك اكتر منه؟
المحاور : لا ما بعمل هيك، لكن بقوله قلت هذا الكلام ؟
الشيخ : هذا انهزام
المحاور : يعنى أكبر منى سنا ، أعمل ايه دا الوقت ؟
الشيخ : الحق أكبر ، الحق أكبر
يضحك الجميع
المحاور1 : بس بقول له يا أستاذنا الفاضل القضية الى اثرتها من الاساس مالها لزوم قطعيا أنت لك إعتقادك والجماعة لهم إعتقاد
أخر : ياسيدى أنا أرى أن ما فى داعى لفتح المسألة

(169/9)

المحاور 1: راح الشيخ نسيم يجادل ويستميت فى الجدال فى هذه القضية ، فبالتالى اقصد
رفيق الشيخ : اذا كان بيجادل وكذا معناها ما اعترف بالحق
المحاور 2: أه طبعا ، ما بدنا مسائل احنا ، بيجادل فى الموقف
رفيق الشيخ : اخطأ بموقف معنا ، وهو الا سوف .....
الشيخ : ونحنا عم شو بنبحث عن ذاك ؟
آخر : ماهو ياسيدى اقصد
الشيخ : بس كلامه سمعته انه انا ما بعمل هيك اكبر منه ، طول بالك ، اسمع ، انت ماشاء الله ايدته ، انت ايدته بحجه يمكن انت سمعتها منه انه هو أكبر منى سنا ، الحق أكبر منك ومنه ومنى ومن الجميع ، هذا مش مظلوم بالعملية هيك ؟ مش مفترى عليه ؟؟ ليش ما يتذكره بهالعملية منشان يتوب الى الله منها ؟ شو معنى قولك ان هو
المحاور 1: أقول الرجل اقتنع ، ولعل اللى ناقش القضية شافها على خطأ المحاور 2: موقف مش مسألة الاختلاف ، مواقف
رفيق الشيخ : ونرجو ان يكون فيها الخير
المحاور : مثل ما بنقول مثل ، بنجس المريض وبنعطيه دواء يناسب لمرضه
الشيخ : كويس بس ما تعطيه ابرة مخدرة، بعد شوى يفيق ههههه
رفيق الشيخ : منين بدكم تروحوا انتم مافى مانع أبدا
المحاور 1: يعنى اقصد انت تحب نروح مع بعض احنا وياك عشان ولا
أخر : والله انا بريد خير

(169/10)

رفيق الشيخ : أبو نزار وعد أنه يتصل فينا ويجى يأخد حج صالح
المحاور1 :أبو نزار أخونا وحبيبنا وأكبر منا واقدر منا، لكن الشيخ نسيم بيتقبلنا هيك اكتر كأنه ، والله اعلم
رفيق الشيخ : لا ، هو يعنى بيتقبل كمان صالح له مكان عنده يعنى
المحاور1 : السؤال الأن إنه نطلع احنا قبل الحاج

صالح ، ولا ناخذ الحاج صالح معنا وكلنا مع بعض ؟
المحاور : هذا هو ، ندخل دخلة عشائرية عليه ، وهو بيقدر هيك شغلة
الشيخ : لأن هو عايشها
المحاور2 : يا استاذ جزاك الله خير ،انتم ادرى بشئون دنياكم ، الرجل اكبر فيه من الغير، بيحبك شوية يعنى ، اجعل لى مكانة خاصة
الشيخ : ما أظن إنك من الناحية العلمية انت أكبر ، وهذا بحث علمى
المحاور 2: لا من الناحية العلمية لا ، أنا بقول من الناحية النفسية أستاذ
المحاور1 : الشيخ دايما تقول هذا الكلام وتؤكد عليه ، يعنى هذه شهادة لوجه الله تبارك وتعالى ، الشيخ دايما يقول : والله أنا لا أريد منهم إلا انفسهم يعنى لا نريد الا هذا
رفيق الشيخ : والله مظلوم فى الجماعة السلفية ظلم ما بعده ظلم ، والله يا أخى ، أنا أشهد لـ الله سبحانه وتعالى
محاور 1 : الله اكبر
أخر : الأجر على اد الصبر، الله عز وجل عنده الاجر ان شاء الله
رفيق الشيخ : الصوفية بيأله الشيخ حد بيصل فيه الى حد العبادة ، ونحن ياسيدى الشيخ ...... حسبنا الله ونعم الوكيل ، ما بيجوز هذا ابدا

(169/11)

قال أحدهم: كتر الله من شيخنا ، الله يجعل له الاجر والثواب
المحاور 1:ان شاء الله بيجى هو ، يعينا رب العالمين ييجى هو معنا بسماح وبشاشة ويعتذر منكم ، نرجو هيك مسائل والله ، لانه اش طالت المدة عليه ولعل انه خالط بعض الطّيّبين و تسائل معهم فى هذا الامر ، وشاف انه
أخطأ
قال الشيخ : لا تقف ماليس لك به علم ، استمع ، وشوف ، وبعدين أحكى
المحاور 1 : بس ما ...مرة صاحبك ، تلميذك انا

رفيق الشيخ :مستعدين نحن انا من رأيى أن من
رأيى أبو مالك يسمع الطّرفين وبشوف الوضع ، وهو
اله ..... كمان على الطرفين يعنى
اخر : الشيخ ابو مالك احنا نبحث الموضوع ونجهزه
الشيخ : أنت عرفت شو معنى بنجهزه ؟
اخر : لا
المحالور 1 : انا نخدره
الشيخ : هههههه لا حول ولا قوة الا بالله
المحاور 1: نكون عملنا العمليه وخلاص نهينا
الموضوع ، وبعد التخدير وبعدين صحى من التخدير ،
إن شاء الله يكرمنا ، كل واحد منا يدعو الله بأعماله
الصالحة الى قدمها أمام ربه ، ولعل الله يستجاب
دعاؤنا
رفيق الشيخ : نسأل الله العظيم رب العرش العظيم
أن يقدم الخير ويسره
الشيخ : آمين
المحاور 2: نسأل الله تعالى بدعاء الرجل الصالح ،
بدعاء شيخنا ، ادعو لنا يا شيخ، أدعو لنا يا شيخ

(169/12)

قال الألبانى : لا انا لا أدعو
المحاور 2: لم ؟
الشيخ : لأنى ان دعوت شهدتُ بما زعمتَ ، هههههه
يضحك الجميع
رفيق الشيخ : بس الشيخ امن على دعائى
محاور 1: ههههه الدعاء اذا كان عاما .... خير
الشيخ : شوف يا ابو احمد

طالب من طلبة الشيخ : هاى ابراهيم شيخنا
الشيخ : ماشاء الله ماشاء الله ، كيف حالك ؟ بارك
الله فيك وانبتك
الله نباتا حسنا ، وأقر به عين والديه
رفيق الشيخ : اللهم آمين ، مبارك ان شاء الله
الطالب : بارك الله فيك
رفيق الشيخ : ماشاء الله ماشاء الله
الشيخ يبحث هو ورفيق فى اسناد بعض الاحاديث
ويقلبوا فى الكتب

الشيخ : هذا الحديث ....الذى رواه ثقات انه كان يقبل نساؤه وهو صائم ، كل هذه الآحاديث مطبوعة ومفهرسة ، ما أظن فيه شىء ، لانه مادة قاموس البدع ، مادة غزيرة جدا .... اشكالا والوانا ، بيقول ان العبد اذا تصدق ..
رفيق الشيخ : نعم ، اللهم

(169/13)

الشيخ : آمين آها ، المهم ، انا كنت اشتغلت باعادة النظر لما هاجرت من دمشق الى هنا فى بعض الرسائل لعله يتيسر لنا طباعتها على اعتبار انها رسائل صغيرة ،
رفيق الشيخ : مممممم ، نعم
الشيخ : فكان في بالى ان انا اعدت النظر فى الرد علي الحبشى، وأضفت أشياء فرجعت لها القصة هاى ، فأنا وجدت فعلا هذا الرجل الى أنا كنت ظننت انه هو ، ليس هو ، لكن هو رجل غير الى انت ذكرت لى اياه ، ثم هو ثقة ، فالقصة لا تخرج عن كونها صحيحة
رفيق الشيخ : هى صحيحة لكن غلطان انت فى ال..
الشيخ : لا بس ما هو الاسم الى انت ذكرته، على كل حال يمكنا الرجوع اليها هلا ، ونشوف شو اسم الرجل .
رفيق الشيخ : يحيى بن عمرو بن ابى سلمة ، هذا البخارى وابن ابى حاتم ما ذكروا فيه لا جرح ولا تعديل ، لكن عم بيقول لى إن فيه واحد تانى راجع ترجمته انه بيوثقه اسمه العجيلى
الشيخ : العجلى ، الشاهد هذا العجلى ، العجلى له كتاب الثقات ، ولكن العجلى يغلب عليه ما يغلب على ابن حبان من التساهل فى التوثيق
الطالب : أى نعم ، يمكن ابن حبان وثقه كمان
الشيخ : هلا بنشوف نحن
الطالب : اله طرق هو جايبها صاحب كتاب " صاحب الابداع فى مضار الابتداع " ، طرق غيرها
الشيخ : ها الطرق مو بها التفصيل

(169/14)

رفيق الشيخ : ماهو بها التفصيل ، لا
الشيخ : أنا ذاكر الطرق ، المهم شو بيترتب من ورا النقد هاد ؟ ان الشيخ غلط فى اسم ؟
رفيق الشيخ : أيه يعنى ، راجعنا القصة واقتنعنا بصحة القصة ، الا انه غلطان انت بها ، قلنا خلاص لا
الشيخ : ياريت كل أغلاطنا تكون من ها القبيل .
رفيق الشيخ : تكون هيك ، اى نعم ، هاى القصة صحيحة ، تكلمنا ان العجلى متساهل وكذا
الشيخ : وليش انا عم بسألك ؟ إن هذا الاكتشاف ما من صاحبك هذا ، الى خليته لا هيك ولا هيك، هذا واقع بيده رساله لاحد المبتدعة الى بيرد علينا ،
رفيق الشيخ : بيجوز والله ، والله نحنا راجعنا ..
الشيخ : هى رسالة مؤلفة وصول التهاني بإثبات سنية السبحة والرد على الألباني عم يتعرض للرد على بها القصة هاى بصورة خاصة ، والرد على الحبشى بصورة عامة فهو بيستحسن السبحة ، فمن جملة ما رد علينا هالـ....
رفيق الشيخ : وهذا ضعيف
الشيخ : لا ، هذا الرجل ما هو الى روى الحديث ،
رفيق الشيخ : هو يعنى يضعفها
الشيخ : اه ، عم بيضعفها ، وأظن صاحبك هذا الى بتلمح إليه ما بيصحهها ولا بيضعفها لكن من تمام المغمد

(169/15)

رفيق الشيخ :لا هو يعنى مثل مغمز يعنى
الشيخ : هلا انت تنقل ها المغمز هذا ، لكن شو بتقول القصة صحيحة ، هذا الشخص ما بيقول هيك
رفيق الشيخ : الوثيقة موضوعة لانه راح ليحيى غيره
الشيخ : دراستى اوضح من مشاهدتك انت
رفيق الشيخ : راجعنا وكذا ، ووصلنا الى ان القصة صحيحة ، اولا هذا الرجل وثقه العجلى ، و ثانيا فيه طرق يعنى
الشيخ : الطرق ما بتقوى القصة ابو احمد ، يعنى لو كان هذا الرجل مجهولا ما نستطيع أن نقول عن القصة صحيحة ، لكن الشواهد التى تشهد لجزء من القصة هذا الجزء هو الصحيح ، أما القصة بها الكمال

ما بتصح بسبب الشواهد ، لأن أحنا بنسمى هذه الشواهد شواهد قاصرة خابر ؟
رفيق الشيخ : صح ، باعتبار أن هذا الرجل ضعفه يسير ، يعنى وثقه العجلى وهو متساهل بالتوثيق وابن حبان كمان متساهل بالتوثيق
الشيخ : بهذا الاعتبار شو ؟
رفيق الشيخ : بهذا الاعتبار يكون الضعف يسير ، الضعف اليسير بيعطى قوة بها الطرق هادى ،
الشيخ : ما عرفتها
رفيق الشيخ : هتعاد طبع هاذى ؟ هتطبعوها ان شاء الله ؟
الشيخ : نحنا مشغولين باعادة طباعة كتب
الطالب : ماشاء الله وحدها تكفى ولا ماشاء الله كان ؟

(169/16)

الشيخ : على حسب الوضع ، اذا شوفت الخبر تقول ماشاء الله ((وَلَوْلا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لا قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ)) ، أما إذا كان وقع الفعل تقول ماشاء الله كان وما لم يشاء لم يكن
رفيق الشيخ : عمارة
الشيخ : أحمد بن حسن المازنى ابن سلمة الهمدانى هذا التصحيف ، وين انت بتقول ؟؟انت بتقول يحيى
رفيق الشيخ : لا هى عمارة ، هذا ما موجود فى سند الدارمى عمارة
الشيخ : موجودة هون بقول لك الصواب
رفيق الشيخ : نحنا رجعنا الى سند الدارمى .
الشيخ : الله يهديك خليك معى
رفيق الشيخ : أمرك سيدى
الشيخ : أنا فهمت شو فعلتم ، انتم شوف أنا فعلت ، كانت الطبعة السابقة عمارة ابن حسن المازنى وهوخطأ جريت عليه برهة من الزمن أرجو الله أن يغفره لى ، والصواب ما أثبته هنا ، من طريق عمرو ،
رفيق الشيخ : ايه عمرو
الشيخ : وبعدين ، هاى حذفنها ، شو حطينا بعدها ؟ ابن سلمة الهمدانى ، عمرو ابن سلمة الهمدانى ها ، انت سميت يحيى بن مين ؟

رفيق الشيخ :يحيى ابن سلمة الهمدانى الدارمى موجود هون ؟ نبى بنشوفه
الشيخ : الدارمى ما ذاكر يحيى حتما ولا ذاكر عمرو
رفيق الشيخ : لا، ذاكر عمرو ، بس عن ابيه عن جده

(169/17)

الشيخ : فاهم ، ليش انت عجول، اذا حضرت لك الدارمى لا راح يذكر لك عمرو ولا راح يذكر لك يحيى صح؟
رفيق الشيخ : صح
الشيخ : شو بيصير إذا حضرت لك الدارمى ؟ وانا مثل ما تعلمنا فى سوريا الى ما بيجى معك صار معه
رفيق الشيخ : عمرو بن سلمة و لا .؟
الشيخ : طيب نشوفه هنا ، ولا داعى لذكر سبب الخطأ فلا طائل تحته ، والهمدانى هذا ثقة ايضا ، وهو الذى يروى عن ابن مسعود كما فى تهذيب المزى وغيره ، وقد رواه الطبرانى فى المعجم الكبير من طريق اخرى عن عمرو ابن سلمه به مختصرا ، والمرفوع منه فى تاريخ البخارى والمرفوع من القصة فى البخارى ، والطبرانى رواه من طريق عمرو ابن سلمة
رفيق الشيخ : والدارمى من طريق عمرو بن سلمة كمان
الشيخ : شايف هون بقى ، معلش بنحط بس ما معنا قلم رصاص ، المهم عمرو بن سلمة
رفيق الشيخ : ايه ، تابعى
الشيخ :أنت تفرق معكم هيك ؟ شلون قلتم يحيى
رفيق الشيخ :هو ابنه اسمه يحيى الى عم يروى عنه ، الى عم بيقول حدثنى عمرو بن سلمة
الشيخ :يا أخى هو ما بيقول حدثنى عمرو
رفيق الشيخ : مو حدثنى يعنى ،
الشيخ : ولا بيقول عن

(169/18)

رفيق الشيخ : ممكن نشوف الدارمى ،
الشيخ : اه ممكن لكن قبل ما بجيب الدارمى تأكد أنه مافى فايدة من اتيان الدارمى .
رفيق الشيخ : طيب ، فيه واحد يحيى فى السند؟
الشيخ :طيب ، هو هاد ؟
رفيق الشيخ : لا هذا الاخير الى شاف القصة هذا ، لكن الى قبله
الشيخ : فى البحث الى قبله ولا هاد ؟
رفيق الشيخ : فى البحث الى قبله ، هاد تكلم انه ثقة هذا ، هذا مو صحابى يمكن
الشيخ : يا حبيبى عمارة مش موجود فى الدارمى
رفيق الشيخ : لا موجود ، نحنا بحثنا
الشيخ : اسمع ، اسمع ، عمارة مش موجود شو بديل شو صح ؟
رفيق الشيخ : عمرو بن سلمة هذا موجود
الشيخ : هذا موجود ؟؟
رفيق الشيخ : موجود
الشيخ : لا مش معقول
رفيق الشيخ : ليش ؟ فى الدارمى موجود عمرو بن سلمة ، خلينا نشوفه نحن
الشيخ : طيب ، قلت لك راح اجيب لك ، بس راح ابين لك ان هذا لو كان
رفيق الشيخ :طيب : خلينا نشوفه
الشيخ : يلا ، بسم الله (ذهب الشيخ لاحضار سنن الدارمى)

(169/19)

رفيق الشيخ :نصلى سوا ، يقيموا الصلاة للعصر ، عم بنصلى الظهر
الشيخ : اديش الصفحة فى الدارمى ؟؟
رفيق الشيخ :سنن الدارمى الجزء 1/ 68
الشيخ : تفضل ، هاى عمرو بن يحيى
رفيق الشيخ :نعم ، اخبرنا الحكم ابن المبارك أنبأنا عمرو بن يحيى ، هذا يحيى فيه كلام .
الشيخ : ودينى للى عم بتقول عنه انت يا أخى ، الصواب هون عمارة بن عمرو
رفيق الشيخ : اخبرنا الحكم ابن المبارك أنبأنا عمرو

بن يحيى قال سمعت ابى ،أبوه مين يحيى مو هيك ؟
الشيخ : طيب
رفيق الشيخ : هذا يحيى شوف لنا ترجمته
الشيخ : هيك رواية .... هيك جاء فى السند ، لكن شو هو الصواب ؟
رفيق الشيخ : الصواب شو هو ؟
الشيخ : نحنا فسرنا هون وهو عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبى حسن المازنى ..الخ ، ثم تبين لى أنه – هيك كمان هو المكتوب – انه عمرو بن يحيى بن عمرو بن سلمة بن الحارث الهمدانى ، كذا ساقه ابن ابى حاتم وقال روى عنه ابن عيينة ، و غيرهم ، وقال ابن معين " صالح " ثم ذكره على الصواب في الرواة عن أبيه يحيى بن عمرو بن سلمة الهمداني ، و لم يذكر فيه جرحا ، لكن ذكر أنه روى عنه شعبة والثوري أيضا ، و أما

(169/20)

جده عمرو بن سلمة ، فله ترجمة في " التهذيب" موثقا ، وقد روى البخارى فى "التاريخ" ترجمة عمرو المرفوعة منه فقط .
تبين لى أنه انه عمرو بن يحيى بن عمرو بن سلمة
رفيق الشيخ : اى نعم ، أظن هذا عمرو بن يحيى قال سمعت أبى ، مو سمع ابو يحيى ، هذا يحيى ايش ترجمته
الشيخ : هاى ترجمته
رفيق الشيخ : هذا الى وثقه العجلى مو هيك يحيى ؟
الشيخ : أنا ما أنا بعرف هاى ، أنا منى ذاكر
رفيق الشيخ : المهم أن هذا الى وثقه العجلى ، بدك تشوفه هذا ، المهم انه ثقة عن ذاك ، هذا يحيى
الشيخ : المهم ان قال ابن معين صالح
رفيق الشيخ : صالح يعنى ؟
الشيخ : يحتج بحديثه
رفيق الشيخ :مممممم، كويس ، هذا عم الى نحكى عنه صحيح
الشيخ : قصدى أن هون وحده ما بيبين لك مين هو يحيى
رفيق الشيخ : ما بتبين لك ! لو رجعنا نحن للـ

الشيخ : لو رجعنا .... من الدارمى ، هاى من الدارمى
رفيق الشيخ : أنا قصدى أنه عن يحيى أنت قلت لى هذا الكلام سلم من الطعن معناه الحديث صحيح ،
الشيخ : اى

(169/21)

رفيق الشيخ: هذا هو
الشيخ: اى
رفيق الشيخ: هذا سلم من الطعن مو هيك؟
الشيخ: نعم

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني: www.alalbany.net]

(169/22)

سلسلة الهدى والنور (184)
محتويات الشريط:-
1 - كيفية غسل الميت في السنة.؟ (00:00:45)
2 - بيان الشيخ بدعة النطق بالنية في العبادة. (00:05:18)
3 - بيان أحد طلاب الشيخ كيفية الصلاة على الجنازة. (00:08:21)
4 - بيان الشيخ أن من السنة عدم رفع الإمام صوته بالتسليم في صلاة الجنازة.؟ (00:14:32)
5 - كلام الشيخ على ما يفعله بعض الناس من وضع حجارة على القبر مكتوب عليها اسم الميت حتى لا يضيع عنهم. (00:17:06)
6 - هل لمس الذكر ينقض الوضوء.؟ (00:24:12)
7 - هل يجوز للإنسان أن يعق عن نفسه إذا كان أبوه لم يعق عنه.؟ وهل له أن يعق عن زوجته أو والديه.؟ (00:24:42)
8 - ما حكم الصلاة بغير سترة لمن اعتقد وجوبها.؟ (00:25:46)

(184/2)

---

9 - هل يفترش أو يتورك من صلى الوتر ثلاث ركعات متصلة.؟ (00:26:00)
10 - كيف يجلس من دخل مع الإمام في الركعة الأخيرة.؟ (00:26:24)
11 - هل لفظ (استعينوا على قضاء حوائجكم بالسر و الكتمان .....) صحيح.؟ (00:26:57)
12 - ما هي كيفية الجلوس للطعام.؟ (00:27:24)
13 - هل تشرع الجماعة لصلاة القيام في غير رمضان.؟ (00:26:49)
14 - كلام الشيخ على حديث (لا يقولن أحدكم خبثت نفسي) ونصيحته بعدم تسمية الأولاد بأسماء لها معان قبيحة مثل (سهام - وصال - نهاد ...) . (00:29:51)
15 - هل صح حديث (لو كان نبي بعدي لكان عمر).؟ (00:34:36)
****

(184/3)

الشريط 184
****
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله – نسأل الله أن ينفع بها الجميع .
والان مع الشريط الرابع والثمانين بعد المائة على واحد .

الشيخ : نعم
السائل : أنا مغسل الميت يا سيدى ، بس مش متعلم يعنى كتير ، بدى أتفهم منك التغسيل يعنى اول ما بغسل

(184/4)

الشيخ : تغسل الميت بارك الله فيك على السنة ، قبل كل شىء ينبغى أن يزال عنه
السائل : الأواعى بتاعه
الشيخ : نحنا نغسل المفهوم –لا نغسل الا بعد نزع الثياب- هذا مفهوم يعنى ، لكن قصدى أردت أن أقول إذا كان هناك نجاسة فتزال ، قبل كل شىء
السائل :تشال قبل كل شىء
الشيخ : ايوة ، إذا كان ، والا كثير من الأموات بيتموا نضاف يعنى ، لكن أحتياطا ينظر إن كان هناك نجاسة تزال ، ثم يوضأ كما كان يتوضأ فى قيد حياته ، لكن هو ما بيستطيع يتوضأ بطبيعة الحال ، الى بيغسله بدو يوضيه
السائل : قبل التغسيل ؟
الشيخ : ايوة، نحنا عم نبدأ مرة مرحلة مرحلة ، قلنا المرحلة الأولى إذا كان هناك نجاسة تزال ، تغسل، المرحلة الثانية يوضأ كما كان يتوضأ فى قيد حياته، بمعنى تغسل كفاه ثلاثة ، يمضمض بقدر الاستطاعة ، ما بنتكلف ندخل

(184/5)

المية فمه ، بس ، كذلك أنفه ثلاث مرات على السنة ثم يغسل وجهه ثلاثا كما هو معروف ، ثم ذراعيه ثم يمسح رأسه وتمسح رجلاه ، الوضوء كاملا ، فإذا أنتهى المغسل من توضئة الميت صب الماء على الشق الأيمن من بدنه ، وأوصله الى القسم من اوله لأخره ، ثم يبدأ بالشق الثانى
السائل : اليسار
الشيخ : اليسار اى نعم ، فى هذه الحالة بطبيعة الحال لايمكن ان يصل الماء الى أسفل ظهر الميت فلابد من قلبه
السائل : قلبه يعنى اولا على اليسار بعدين على اليمين
الشيخ : بحيث أن يعم الماء جميع بدنه ، وبهذه الصورة يكون غسلنا الميت على السنة ، وليس هناك ما يتكلفه بعض الناس من حشو اماكن بالقطن ، هذا ممنوع هذا خلاف السنة الا فى حالة الخوف ، إذا كان

الانسان كان مريضا
السائل : او مسيول

(184/6)

الشيخ : ما أنا عم بقولك لك ، إذا كان معه سيلان أو شىء ان الكفن تبعه بعد تكفينه يتنجس يمكن استعمال هذه الوسائل ، لكن يجوز جعلها سنة مطردة ، دائما فى كل ميت كل ميت
السائل : فى حال الضرورة
الشيخ : فى حال الضرورة ، ثم يكفن بعد اتمام غسله – كما ذكرنا – بثلاثة اكفان بيض
السائل : يعنى بعد ما يتغسل يتطهر
الشيخ : ايش يتطهر يعنى ؟
السائل : يعنى يقولون نزيل النجاسات
الشيخ : ما قلنا انتهينا غسلناه
السائل : يعنى ما نصبش عليه ماء ونقول نويت رفع الحدث عنه

(184/7)

الشيخ : لا ، ربه يعلم ان هذا يغسل غسل ميت ، مافى داعى ، حتى الحى نفسه ، انت تذكرنى بهذا السؤال بضرورة التنبية على شىء ، انا لما بدى أتوضا أو بدى اغتسل مافى حاجة انى اقول نويت رفع الحدث الاصغر او نويت رفع الحدث الأكبر ، هذا لغو من الكلام ، لغو يعنى باطل لا يجوز ان يتكلم فيه الإنسان ، هكذا هلا لما نقوم نصلى الجنازة او بدنا نصلى الظهر خطأ نقول بلسانا قبل ما نكبر ربنا " نويت أن أصلى صلاة الجنازة على هذا الميت " نويت أن أصلى لله أربع ركعات فرض الظهر " هذا كله ما ينبغى ان يتلفظ به الإنسان ، ليه ؟ لأن الرسول كان يقول صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وآله وَسَلَّم : (إنما الأعمال بالنيات) والنية وين محلها ؟ محلها القلب ، والإنسان لما يتوجه إلى القبلة يتوجه من أجل ماذا ؟ من أجل الصلاة ، ولما يقف تحت الميضه (مكان الوضوء) ويفتح الحنفية مش عارف شو بدو يسوى ،

فلمن يترجم بقوله نويت الوضوء ، نويت رفع الحدث الاصغر أو نويت رفع الحدث الاكبر ، نويت أن أصلى فرض الظهر ؟ لمن يقول ؟ رب العالمين يعلم مافى الصدور ، يعلم السر وأخفى ، فلذلك لا يجوز للمسلم حين

(184/8)

يأتى بعبادة من هذه العبادات أنه يتلفظ فيها ، فبالأولى لما بدو يوضىء الميت أو بدو يغسله ما بيقول نويت رفع الحدث الاكبر أو الأصغر عن هذا الميت ، لأنه ربنا يعلم ما فى السر وما فى القلب وما فى النية ، فلذلك بعد ما انتهينا من غسل الميت على السنة نكفنه بثلاث أكفان ، تلات قطع ، بندرجه فيها
السائل : مش مقدر الميت يجيب ثلاث اكفان
الشيخ : مش قادر بيكفى واحد
يا أخوة نسوى الصفوف ، كتروا الصف فى الصلاة
امام صلاة الجنازة : الاخوة كما تعلمون أن السنة أغلى شىء عندنا ، وهى من الايمان فجزاه الله خير شيخنا الشيخ ناصر الألبانى بارك الله فيه ، وكان طلبى ان يؤم ، ولكن السنة كما تعلمون السنة أن يصلى على الجنازة الأقرب لها ، فبارك الله فيه شيخنا حيث قدمنا ، وبارك الله فيكم وجزاكم الله خيرا ، واسأل الله أن يرزقنى واياكم اتباع السنة ، وأن ييسرها على أنفسنا ، اخوتى الأحبة لمحة عن صلاة الجنازة حتى ان طبقنا السنة نؤجر وأن يستفيد الميت

(184/9)

بما نصلى ، السنة يا اخوان أن نصلى على الجنازة أربع تكبيرات ، ويجوز اكثر من أربع ، فإن شاء الله نصلى أكثر من أربع ، سبعا إن شاء الله نصلى ، نصلى سبع تكبيرات ، حتى ننوع كما علمنا شيخنا فجزاه الله خير بالتنويع بالسنة فى تعليم الأمة وفيه خير عظيم من هدى المصطفى ونصلى سبع تكبيرات

, يا اخوة التكبيرة الأولى نقرأ بعدها الفاتحة ، ولا نقرأ قبلها دعاء الإستفتاح ، يعنى الاستعاذة والبسملة وسورة الفاتحة ، ثم نقرأ ما تيسر من القرآن ، ثم نقرأ ما تيسر من القرآن وبعدها نكبر ونصلى على الرسول الصلاة التى نصليها فى الصلاة العادية الى نسميها الصلاة الإبراهيمية وهى الصلاة على الرسول ، ثم نكبر وندعو للميت ، واوصيكم أخوتى أن تخلصوا الدعاء للميت لأن النبى أوصى بإخلاص الدعاء للميت حتى يستفيد الميت يشفاعة الدعاء هذا بفضل الله تعالى ، وأنتم ايضا تؤجرون على الإخلاص والإقبال على الله تعالى فى هذه الصلاة ، ويتذكر الإنسان ويستحضر عظمة الموت فى قلبه فيخشع ويتوجه الى الله تبارك وتعالى بالإخلاص والإبتهال الى الله تبارك وتعالى بالدعاء ، ونذكر الأخوة أن يكون الدعاء من الدعاء المأثور الذى

(184/10)

تعلمناه من الرسول عليه السلام ، حيث دعى للأموات فى حال حياته ، ومن هذه الأدعية الطيبة التى دعى بها النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ : (اللهم اغفر له اللهم ارحمه وعافه واعفو عنه ووسع مدخله وأكرم نزله) ، هذا الدعاء دعاء عظيم حتى أحد الصحابة عندما سمع هذا من الرسول تمنى من انه هو الميت ، لما فى هذه الألفاظ النبوية من رحمة على الميت ، فنسأل الله أن يلهمنا واياكم ان نتعلم السنة وأن ندعو لموتانا بما دعى المصطفى لخير الأمة فى عهده

نلقت نظر الأخوة الى أن تعلموا هدى النبى فى احاديثه الطيبة وكما صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ (صلوا كما رأيتمونى أصلى) ، وصلاة الجنازة مما صلى الرسول على الصحابة فى حال حياته ، فنسأل الله أن يلهمنا واياكم الصدق والإخلاص والتوجة الى الله فى هذا الدعاء

(184/11)

ايضا بالتكبيرات الأخرى دعاء , ولا مانع من تكرار هذا الدعاء ، واذا كان بعض الأخوة ما هو حافظ دعاء لابأس أن يدعو الله اللهم اغفر له اللهم ارحمه ويكرر المغفرة والتوبة والتوجة الى الله تبارك وتعالى
نذكر الأخوة أن السنة عدم رفع اليد الا بالتكبيرة الاولى ، ثم يضع يديه ولا يرفع ، الأولى يرفع الله أكبر ولا يرفع يديه حتى ينتهى من الصلاة , والتسليم يكون بصوت خافت بعد أن يسلم الامام, ونسأل الله أن يرزقنا الاخلاص والقبول وجزاكم الله خيرا .
ونذكر الأخوة بعدم رفع الصوت حال الجنازة وحال المسير فى الطريق ، عند القبر، لأن السنة أن يكون المسلم يمشى في الجنازة وهو عليه السكينة
ايضا نذكر أخواننا أن لا ينشغلوا فى المقبرة بالحجارة والتراب والحجر والطين وكذا ، ولكن يتبعوا هدي الرسول حيث أنه قال صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وآله وَسَلَّم(استغفروا لإخيكم فإنه الأن يسأل) فنسأل الله أن يرزقنا واياكم تطبيق السنة وأن تنشغلوا عند القبر بالاستغفار للميت وأن لا تنشغلوا لا

(184/12)

بحديث الدنيا ولا بأمور ليس لها من الأجر فى شىء فنسأل الله أن يرزقنا واياكم تطبيق السنة حتى لنا فى الجنة أجر عظيم بكل قيراط أجر عظيم بالصلاة على الجنازة باتباع الجنازة بالوقوف عند القبر وأن تستغفر , وتتذكر الله وتتذكر الموت ففيه موعظة لأنه أوصانا بان نزور المرضى ونتبع الجنازة وأن نزور المقابر حتى نتذكر الآخرة ونتذكر الرجوع الله تبارك وتعالى ,فنسأل الله أن يلهمنا واياكم تطبيق السنة وأن يرزقنا ولا نزكى على الله أحد مثلكم اناس صالحين متقين يصلوا علينا ونسأل الله أن يرزقنا التقوى والهدى , وبارك الله فيكم وجزاكم الله خيرا على هذا المجلس . استووا
الشيخ : صلاة الجنازة مثل كل صلاة ، ولكن تتميز صلاة الجنازة عن سائر الصلوات بأن الامام لا يرفع صوته بالتسليم , حكمة ينبغى الخضوع لها , الامام فى صلاة الجنازة يسلم يمينا ويسارا ، لكن لا يرفع

صوته جهرا كما هى السنة فى الصلوات المفروضة فهو يسلم سرا ، وبلا شك سيتسلسل السلام يمينا ويسارا , والصف الثانى الذى يلى الصف الأول يلاحظ أن هؤلاء الذين بين أيديهم سلموا يمينا ويسارا , لا يقلن أحد كيف نحن بدنا نسلم لآن هذا أمر

(184/13)

ظاهر للعيان، كل صف يبصر الآخر ، الثاني يرى الأول ، والثالث يرى الثاني، وهكذا , المهم صلاة الجنازة تسليمتان وما يقوله البعض أن صلاة الجنازة تختص بتسليمه واحدة لا أصل له فى السنة , نعم فى السنة بصورة عامة فى كل الصلوات يجوز أن يقتصر المصلى على تسليمه واحدة , لأن هذه التسليمة الواحدة يخرج بها المصلى من الصلاة , لكن تمام السنة أن يسلم أيضا على يساره , لا فرق فى ذلك يبن الصلوات الخمس المفروضة وبين صلاة الجنازة , فالتزام التسليم فى صلاة الجنازة بتسليمه واحدة فقط هذا ليس له أصل فى السنة ,كل ما يمكن أن يقال يجوز الاقتصار على تسليمة واحدة فى صلاة الجنازة كالصلوات الفريضة , لكن الأفضل فى الصلوات المفروضة وفى صلاة الجنازة تسليمتان كما سترون ولا أقول كما تسمعون , لأنكم سوف لا تسمعون التسليم جهرا إنما ستتنبهون ان شاء الله كما ذكرنا أنفا
صلاة الجنازة

(184/14)

المتكلم : مثل هذى , ألاف مؤلفة من القبور , فلو وضعنا حجرا أو حجرين قد تضيع وتدرس فورا , بعد يومين أو تانى يوم ما تعرف القبر
الشيخ : ليه ؟
المتكلم : لكثرة الناس وكثرة القبور وكثرة من يمشى على القبور , وأحيانا مع حفر قبر بجانبه بيضيع ها الحجر ويروح ما يبقى له أثر

الشيخ : اذا ثبتنا الحجر يا أخى ؟ ثبتنا هذا بسمنت ولو كان هذا محروق شلون بدو يروح الحجر ؟
السائل :ذا كان فيه قبور بنى عليها مدماكين والمدماك الأول تقريبا ضاع نهائيا , وبعض القبور حط عليها مدماك واحد وضاعت
الشيخ : طيب , شو رأيك تعرف الحجارة الصبات هذى اللى بيبيعوها للتفريغ لسد ممر , هذ مثلا هناك فى وادى النصر كان فيه طلعة على التاج , فتحة شوفتها شلون سدينها؟
السائل : اى

(184/15)

الشيخ: طيب , لو صبينا صبة باطون وحطيناه فوق القبر شو رأيك ؟ هذا ممكن يعنى ازاحته وازالته ؟
السائل : ممكن
الشيخ : اذن شو بقى الى لا يمكن ؟ نبنى بقى قصر فوق القبر ؟ ههههههه
السائل : ههههههه لا بس بعض شوى عن بعض
الشيخ : هذا هو ، لكن فى حدود الحاجة
السائل : نعم فى حدود الحاجة
الشيخ : لو صبينا صبة هالصبة مين بيزيلها ؟ مين بيشيلها ؟
السائل : أرجل الناس , والتراب الحفر ..أعمال الحفر , يعنى مثلا جانب قبر والدى مباشرة فيه قبر مصبوب عليه صبة باطون , صارت الأن على مستوى الأرض فى باديء الأمر كانت مرتفعة ,والأن صارت على مستوى الأرض ، لأن جابوا تراب وحطوا فى المنطقة هناك عشان كذا وكذا ، فصار الناس

(184/16)

يدعسوا على القبر وما يعرفوا ان هون فيه قبر , حتى ان الناس بدهم يدحشوا عشان يحفروا قبر أخر
الشيخ : طيب أنت هون خطيت علامة قبر ؟
السائل : أن لحد الأن حطيت بلوك .....على الدائر ، وحطينا الحجر هذا العلامة , وكان أهلى ناوين يجيبوا

يبنوا بناء مدماك حجر واحد فقط ، عشان هيك أنا بسألك
الشيخ : انت عرفت الحكم الشرعى , الأصل هو تحريم البناء على القبر
السائل : الأصل هو تحريم البناء
الشيخ : ايوة , لكن اذا كان الله عز وجل يقول بعد ما حرم اللحوم المحرمة كلحم الخنزير يقول: {إِلاَّ مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ } فمعناها الضرورات تبيح المحظوات لكن مش على كيفنا الضرورات تقدر بقدرها , فى حدود القاعدة هاى تقدر تتصرف فى الأضافة الى القبر بغرض صيانته وعدم اهانته ، أما نقعد نشتغل بالبنا والتزين والزخرفة وهيك

(184/17)

السائل : لا لا ما هو ذلك
الشيخ : فاذن عرفت فألزم ، غسره فيه شىء ؟ تفضل

السائل : عندما دفنا الميت ، جبنا حجر وضعناه كشاهد لأجل التراب والهوا والغبرة وها الناس ، لو اجينا صبينا صبة باطون على نفس الأرض ووضعنا الشاهد بدون كتابة ؟
الشيخ : هذا نفس البحث ، فى حدود الحاجة
السائل : فى حدود الحاجة
الشيخ : بس
السائل : بس ، أما يعلا حجر وحجرين هذا مكروه
الشيخ : اى نعم
السائل :بارك الله فيك

(184/18)

الشيخ : وفيك ان شاء الله

السائل : دايرة الإفتاء قبل سنتين تقريبا كان فيه فتوى فى الجريدة ، ذكروا بالنسبة للكتابة على الشاهد جواز ذلك واستشفوها من الحديث (لأتعلم

بها قبر أخي) قالوا الأن الكتابة من وسائل معرفة صاحب القبر هذا . فما رأيكم ؟
الشيخ : رأيى يعرف من الجواب السابق ، الضرورة تُقدر بقدرها ، فأنا أقول إذا كان ليس هناك وسيلة لتعليم القبر إلا بالكتابة فيجوز بحكم الضرورة ، إذا كان لا يوجد هناك وسيلة أخرى ، أنا الأن أضرب لك مثل أدخل المقبرة هاى الى يمكن تكون اوسع مقبرة فى ها البلد ، ستجد شواهد كثيرة صح ؟ وكل شاهدة مكتوب عليها اسم صاحب القبر ، أولا : ستجد الكتابات ماهى واقفة فى حدود الحاجة ، يعنى مش مكتوب فقط الإسم ، مكتوب سنة وفاته ورحمه الله والفاتحة و و الخ ، هذا فيه حاجة اله ؟
السائل : لا

(184/19)

الشيخ : فى ها الفتوى ما حطوا القيود هايدى ، ادى واحدة ، تانى واحدة ،إذا مثل أبو عزت الله يرحمه ، وضعنا شاهدة ، وحطينا خط هيك أسود ، صار علامة ولا لا ؟
السائل : صار علامة
الشيخ : طيب ، منشان ايه الكتابة ؟ هذا مثال
السائل :......
الشيخ : اسمح لى ، هذا مثال لتحديد الكلام الى قلنا أنفا أن الضرورات تبيح المحظورات لكن ايش ؟ تقدر بقدرها ، مادام فيه نهى عن الكتابة نبتعد عن ارتكاب النهى ، إذا كان فيه بديل عنها وأنا جبت لك بديل ، أنت هلا عندك إشكال ، شو إشكالك حول الخط ؟
السائل : أنا إشكالى حول الخط ان هذا العلامة اللى وضعتها لا يعرفها إلا واضعها

(184/20)

الشيخ :وهذا مقصود ....، شو المقصود بالكتابة التى أبيخت وهى منهى عنها ؟ أليس أن أصحابها يعرفوا القبر ؟
السائل :نعم لكن فيه مثلا أقارب لدهم يجوا يزوروا

القبر ما بيعرفوا
الشيخ :الاقارب بيعرفوا من الأقارب
السائل : طيب بلك ماوصل لعلمهم
الشيخ : ولا يوصل يا سيدى ، خليهم يحافظوا على فرائضهم وكتر خيرهم هههههه
أبو الحارث : شيخنا بدأت الموعظة هناك

والأن مع مجلس أخر
السائل : عند الإغتسال لو لمست ذكري هل هذا ينقض الوضوء يا شيخ ؟ بغتسل مثلا وأخرج أصلى على طول

(184/21)

الشيخ : لا ، ما ينقض الوضوء ، لمس الذكر لمسا عاديا لا ينقض الوضوء ، أما الذى ينقض الوضوء هو العبث ، فهمتنى
السائل : نعم
الشيخ : طيب ، غيره

السائل : بالنسبة للعقيقة ، هل يجوز أن يعق الإنسان عن نفسه ، وعن زوجته وعن ولده ؟
الشيخ : لا ، بيعق عن نفسه
السائل : أولا ؟
الشيخ : لا ، أولا بيعق عن أولاده ، فإذا كان عق عن أولاده فلا يبقى عليه أن يعق إلا عن نفسه ، أما عن أبيه وأمه فقد مضى أمرهم إلى رحمة ربهم .
السائل : وهل يجوز أن يعق عن زوجته ؟

(184/22)

الشيخ : قلت لك يا شيخ لا يعق إلا عن نفسه ، بعد أن يكون قد عق عن أولاده ، يعق عن نفسه ، أما عن أبيه وأمه فلا ، وهو يعق عن نفسه إذا كان أبوه ما عق عنه ، وإذا كان قد عق عنه فانتهى الأمر .

السائل : حديث السترة ، الإمام الذى يصلى بدون

سترة ، ما حكم صلاته إن عرف الحكم ولم يتخذ سترة حتى ولو نصح ولم يستنصح بالنصح ده ؟
الشيخ : الصلاة صحيحة ، لكن هو أثم
السائل : الجلوس فى التشهد فى ثلاث ركعات الوتر إذا صلاهم متصلين كيف يكون ؟ هل يتورك أم يفترش ؟
الشيخ : يفترش
السائل : وكذلك إن تأخر ركعة فى الصلاة الرباعية كيف يجلس فى التشهد الأخير بالنسبة للإمام ، وبالنسبة له الركعة الثالثة هل يتورك أم يفترش ؟

(184/23)

الشيخ : لا ، هو التورك لا يكون إلا فى التشهد الأخير المسبوق بالتشهد ، فإذا كان الإمام يصلى الفريضة فعليه أن يتورك كما يتورك الإمام، أما فى منتصف الصلاة فلا تورك ، إنما هو الآفتراش
السائل : حديث (استعينوا على قضاء حوائكم بالسر والكتمان) هل هو صحيح أم ضعيف ؟
الشيخ : حديث (استعينوا على قضاء حوائكم بالكتمان ، فإن كل ذى نعمة محسود) حديث ثابت فى مجموع طرقه ، ليس له طريق ثابت ولكن يأخذ الثبوت بمجموع الطرق ، واضح الجواب
السائل : هل يوجد حديث فى هيئة الجلوس فى الطعام ؟
الشيخ : يوجد ، هو الإنتصاب على العقبين أو نصب رجل وإفتراش رجل ، إنطلاقا من قوله عَلَيْه آلَسَلّاَم (إنما أنا عبد أكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد) غيره
السائل : صلاة القيام هل تشرع جماعة فى غير رمضان ؟

(184/24)

الشيخ : تشرع عفوا لا قصدا ، فهمتنى ؟
السائل : تشرع عفوا لا قصدا ، يعنى
الشيخ : يعنى لا يجوز التداعى على صلاة القيام فى

غير رمضان ، يعنى تعالوا يا جماعة نصلى صلاة الجماعة فى البيت ، لا، أما إِّذا كانوا مجتمعين عفو خاطر عَّن لهم أن يصلوا فلأحدهم أن يؤمهم .
السائل : يعنى يجوز ان أصلى صلاة القيام فى غير رمضان مع زوجتى جماعة ؟
الشيخ : هذا إلا صدفة

زائر من مصر : من يوم أن حضرت من مصر وأنا أود لقائك ، والحمد لله الذى جمعنى اليوم عليكم
الشيخ : أهلا ومرحبا

(184/25)

زائر من مصر : أهلا بك يا شيخ
الشيخ : الله يحفظك
زائر من مصر : جزاكم الله خير
الشيخ : متى جيت ؟
زائر من مصر : من حوالى شهر تقريبا
الشيخ : أهلا ومرحبا ؟، كيف الأخوان هناك ؟ طيبين ؟
زائر من مصر : بخير الحمد لله يا شيخ
الشيخ : ماشين على الصراط المستقيم فى الدعوة ؟
زائر من مصر : نعم الحمد لله
الشيخ : الحمد لله ،بشرك الله بالخير
زائر من مصر : جزاكم الله خير ، هم الحمد لله رب العالمين يسيرون على ذلك النهج الذى كنت تتحدث عنه أنفا يعنى ، جزاكم الله خير
الشيخ : أرجو الله أن يزيدهم توفيقا و نصرا وعزا ومجدا
زائر من مصر : آمين ،آمين يارب العالمين ، نسأل الله ذلك

(184/26)

الشيخ : وين السفين تبعك يا أبا عمار
أبو عمار : مو جيدين

الشيخ : ليه ؟
أبو عمار :ما أدرى
الشيخ : خير

الشيخ : الرسول صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم يقول (لا يقل أحدكم خبثت نفسى ولكن لخست) هذا من الأدب النبوى الكريم ، يريد الرسول عَلَيْه آلسَلَّام من المسلم إذا وجد فى نفسه تقاعسا عن الطاعة أو شىء يتضايق منه ماديا ، أن لا يكون تعبيره عن هذا الشىء الذى يجده فى نفسه بلفظة خبثت لأنها لفظة خبيثة لفظا ومعنا ، فصرف عَلَيْه آلسَلَّام المسلم عن هذه اللفظة إلى لفظة أخرى تؤدى نفس المعنى ، لكن ما فيها التقزز الذى

(184/27)

يشعر به المسلم حينما يسمع الكلمة الأولى (خبثت) ، وإنما يقول (لخست) فهى من حيث اللفظ لطيفة ، ولكن من حيث المعنى تؤدى نفس المعنى .
أردت من هذين الحديثين الجواب عن السؤال السابق أنه هل يسمى الغلام نسيما ؟ فأجبت : بالنفى وقلت : لا ، لأن نسيم فى اللغة تساوى معنى الريح ، فهل يسمى أحد ابنه ريحاً ؟ لا ، لكن الناس اليوم – قلنا فى مطلع الجواب عن هذا السؤال - يهتمون بالألفاظ الناعمة حتى لو كانت ايش ؟ تحتها معانى قبيحة ، فمن باب أولى أن يهتموا بالألفاظ الناعمة وإن كان لا يوجد ضمنها معانى قبيحة .
من هذا القبيل كلمة نسيم ، لفظ لطيف نسيم ، لكن ايش معنى نسيم ؟ نسيم يعنى ريح ، مافى اله معنى يعنى جيد مقبول فى النفس ، ولذلك فهو ليس من أسماء الأعلام التى ينبغى على المسلم أن يطلقها على بنيه وأولاده ، لكن موضة العصر اليوم انصرفت عن أسماء الأعلام الى أسماء أشياء من الماديات ، كأسم شجر أو حجر أو نحو ذلك مما لم يأتى ذكره فى الشرع مطلقا ، وأسوأ مايكون حينما ينتقون ألفاظا هى فى الوقت نفسه ليست أسماء أعلام لكنها تتضمن معانى غير جميلة تطلق على البنات ، فهناك من يسمى وصال ، هذا معنى قبيح جدا ، يذكر

بشىء لا يجوز أن يفكر فيه الإنسان ، فلانة أسمها وصال وفلانة اسمها نهاد ، ايش معنى نهاد ؟ ها اللى صدرها ناتىء بارز ، هذا يذكر بأشياء ماهى شريفة أبدا ، وأخرى ليتها سميت سهما واحدا ، وإنما سميت سهاما ، ههه، وكذا أسماء كثيرة جدا نبعت من جهل المسلمين

(184/28)

بالأداب الإسلامية ، وجهلهم بأسماء السلف الصالح من الرجال والنساء ، وهذا نهاية الجواب عن هذا السؤال
السائل : جزاك الله خير ، بارك الله فيك
الشيخ : هات نشوف
السائل : فيه سؤال أحد الأخوة طرحه أنه حديث يقول : (لو كان بعدى نبى لكان عمر) هل هذا الحديث صحيح أم لا ؟
الشيخ : هناك حديثان أحدهما ضعيف والأخر ثابت ، لكن بقى هات نتذكر ، ها اللى أظن أن الذى هو ضعيف (لو لم أبعث لبعث عمر) والذى هو ثابت (لو كان بعدى نبى لكان عمر) ، إذا كان أحد من أخواننا يستحضر معى يؤيدونى أو يردنى إلى صوابى
طالب : محدثنا نبى
الشيخ : لا لا ، حديثان (لو لم أبعث لبعث عمر) هذا ضعيف السند ، ذاك ثابت (لو كان بعدى نبى لكان عمر) ، اما الحديث الذى تشير اليه فذاك حديث

(184/29)

اخرِ وثابت فى الصحيحين وهو قوله عَلَيْهِالصلاة و آلسَلَّام (لقد كان فيمن قبلكم محدثون ، فأن يكن فى أمتى فعمر) هذا صحيح ولا اشكال فيه. طيب اتفضلوا الأن
الطالب : جزاك الله خير

الشيخ : أنه يجوز الجمع من أجله ، إذن من الذى يقدر الإمام ، لكن ماهو إمامنا ، الإمام الى كان فى

الماضى زمان ، لان أئمة اليوم أكثرهم مع الأسف جهلة إلا من عصم الله ، يعنى ماهم الا كسائر الموظفين ، إنما يتميزون ببعض الشىء يعنى على سائر الموظفين ، إمبارح أو أوله إمبارح كان فيه نفر ، اوله امبارح شو أسمه صاحبنا تامر ؟ سامر ؟ اه ، رائد رائد رائد ، وينه رائد ؟
طالب : موجود موجود يا شيخ
الشيخ : عارفه ؟ طالب : نعم

(184/30)

الشيخ : المهم كان رائد موجود ، الإمام تبع مسجد الأبرار ماهو حاضر ،
ابو ليلى : ايوة عم بسجل
الشيخ : خلاص

ابو ليلى : اتفضل شيخ
الشيخ : أقول بمناسبة ما تحدث به البعض حول مشكلة الأخ زهير الشاويش والتى وصلت به إلى إيصال الخلاف الى المحاكم هنا فى عمان ، فأنا فى الحقيقة بين أمرين متعارضين يخطران فى البال ما بين أونة وأخرى ، تارة أقول ليت هذا الرجل يعود إلى رشده ، ويعترف بظلمه لأخيه - بل كما يقول هو والله أعلم بنيته – لشيخه ، أن يعترف بما يقول به دائما وأبدا أمام الناس الذين يتحدث إليهم ،أيضا بمثل هذه المناسبة أننى ما عهدت على الشيخ كذبا، فإذا كان صادقا فى مثل هذا الكلام فكيف يلتقى هذا الصدق مع إدعائه أنه يملك

(184/31)

حق بعض الكتب ، وأنا أدعى بأنه ليس له أى حق فى ذلك ، فهذا يناقض ذاك ، فإما أن يكون صادقا فى قوله الأول ، فيكون حينذاك غير صادق فى دعواه ، أن له هذه الكتب التى أنا أنكر أشد الإنكار أنها له ، فيدور فى ذهنى أن يتوب الى الله عز وجل ويعود إلى رشده ، كى يكفينا مؤنة الدخول فى عرض

القضية على كافة الناس ليعرفوا الحق من الباطل والمظلوم من الظالم ، وبخاصة أن كل من سمع بهذا الخلاف الذى نشب بيننا دائما يثيرون أن هناك مشكلة الأن فى العالم الإسلامى ستثار، كيف أن هذين الرجلين اللذان خدما العلم قرابة أربعين سنة أو نحو ذلك ، كيف يتخاصمان على نواحى مادية ، فأنا أقول ليس الأمر خصومة مادية وأنما هى خصومة أخلاقية ، فلكى لا يضطرنى إلى أن أخوض معه فى ناحية أخرى وهى أن أعلن على الملأ ماذا فعل زهير بصاحبه القديم – فضلا عن شيخه المزعوم ، أرجو ألا يضطرنى إلى أن ألجأ هذا المولج ولا أن أدخل إلى هذا المدخل تقليلا للخلاف وسترا لعيوب الناس ، فأرجو – كما كنت أرسلت إليه أكثر من مرة - أن يسقط هذه الدعوى الباطلة التى قدمها لبعض المحاكم هنا .

(184/32)

وثانيا : أن يرفع يده عما إدعاه ، تارة من أن كتاب مختصر مسلم للمنذرى هو له ، وتارة أنه شريك فيه معى ، وكما أدعى أنه شريك معى فى مختصر البخارى وهو لم يطبع منه إلا المجلد الأول ، يرفع أيضا يده عن هذين المختصرين ، ويتعهد بأنه ليس له أى حق فى ذلك ، لكى يفسح المجال لأن ألتقى معه ، وأن نتدارس بقية النقاط التى أثيرت مع بعض الناس ، ونتمكن من حلها حلا وديا ، بعد أن يكون رفع الدعوى التى أقامها هنا فى بعض المحاكم فى عمان ، فأنا بين يعنى دافعين ، دافع يدفعنى إلى أن أتمنى له أن يعود إلى رشده و يتوب الى ربه ، ويسقط الدعوى ويرفع يده عن هذين الكتابين المختصرين لكى نجلس ونتفاهم فى بقية الكتب ، وتارة أقول : أن هذا الإنسان قد ركب رأسه وأتبع هواه وأشاع بين الناس بأن فلانا يدعى بأن الكتاب الفلانى والكتاب الفلانى هو له وليس له ، فهو يكذبنى وهو يتهمنى ، فأقول : ما دام أن الأمر كذلك فهذا الإنسان لا ينفع فيه لقاء ، ولا ينفع فيه التفاهم وإنما على أن أسلك الطريق الأخرى – التى

أود أن لا يضطرنى إلى الدخول إليها والعمل فى مقتضاها ، ألا وهو تشهيره بعنوان قد يختلف " هذا

(184/33)

ما صنعه زهير مع شريكه فى نشر العلم أو شيخه أو ما شابه ذلك " حتى يعرف الناس المظلوم من الظالم – كما قلنا أنفا – و المحق من المبطل ، أرجو ألا يضطرنى إلى أن ألجأ هذا المولج ، وألا أدخل إلى هذا المدخل ، لأن فى ذلك فعلا تشهيرا بما لا ينبغى أن يشهر به ، ولكن الأمر كما يقول المثل العربى القديم " قال الحائط للوتد لما تشقنى ؟ قال : سل من يدقنى " فأرجو ألا يدقنى وألا يضطرنى لأن أكتب شيئا من هذا القبيل ، ذلك من باب حسن الظن به ، ولعله – كما قلت أولا – يتوب الى ربه الله عز وجل ويكفينا شر إزدياد الخلاف فيما بينى وبينه ، هذه ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين ان شاء الله
ابو ليلى : جزاك الله خير شيخنا
الشيخ : واياك

تم الشريط بفضل الله ومنه

(184/34)

وله الحمد والشكر والفضل

رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين

والمؤمنات يوم يقوم الحساب

لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين

رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس

سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني :
www.alalbany.net]

(184/35)

سلسلة الهدى والنور (188)
محتويات الشريط:
1 - نصيحة الشيخ بالتزام الكتاب و السنة على فهم السلف، وذكر حديث العرباض بن سارية (وعظنا رسول الله صلى الله عليه و سلم موعظة ......). (00:00:32).
2 - كيف يترقى المسلم في مدارج الدعوة إلى الله تعالى؟. (00:08:31)
3 - ما كيفية علاج الفتور أو ضعف الإيمان لدى بعض الدعاة؟. (00:13:24)
4 - كلام الشيخ على حديث الرجل الذي قتل تسعة و تسعين نفسا. (00:19:21).
5 - ما رأي فضيلتكم في وضع الدعوة السلفية عموماً وفي الكويت ومصر والسعودية خصوصاً؟. (00:23:49).
6 - ظهرت في بعض الدول العربية جماعة من أتباع سيد قطب تدعي أنها هم السلفيون حقاً. (00:38:28).
7 - هل الرسل يأتون صغائر الذنوب؟. (00:42:27).
8 - هل هناك صفة الحجز لله سبحانه و تعالى أخذا من حديث الرحم. (00:48:39).
9 - هل هناك دليل من الكتاب والسنة يثبت أو ينفي ملامسة الرب جل و علا لعرشه؟. (00:49:13).
10 - هل لابن القيم قولان في مسألة فناء نار عصاة الموحدين و بقاء نار

(188/1)

المشركين؟. (00:53:29)
11 - ما حكم الاستعانة بالجن في معرفة الغيب

النسبي؟. (00:55:51)
12 - ما هو الفهم الصحيح: لقوله (أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب) مع نهي النبي صلى الله عليه و سلم عن التعبيد لغير الله؟. (01:02:09)
13 - ما هو المعنى الصحيح: لقوله (إذا أبردتم إليَّ بريداً فابعثوه حسن الوجه)؟. و ما هي الحكمة من اختيار الوجه الحسن دون غيره؟. و هل هذا له علاقة بالتفاؤل و التشاؤم؟. (01:04:25).
****

1 - نصيحة الشيخ بالتزام الكتاب و السنة على فهم السلف، وذكر حديث العرباض بن سارية: «وعظنا رسول الله صلى الله عليه و سلم موعظة ...... ». (00:00:32)

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.
- {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} [آل عمران:102].

(188/2)

- {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً} [النساء:1].
- {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً} [الأحزاب:70 - 71].
أما بعد: فالواجب على كل مسلم أن يعبد الله تبارك وتعالى على العلم النافع والعمل الصالح، ولعلكم جميعاً أو أكثركم يعلم أن العلم النافع لا يكون إلا إذا كان مستقىً ومستنبطاً من كتاب الله ومن سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ثم ما جاءنا عن السلف الصالح؛ لأنهم هم القوم لا يشقى جليسهم، وقد جاء الأمر باتباع الكتاب والسنة و السلف الصالح في غير ما حديث واحد، فلعلنا نقتصر

على التذكير منها بحديث واحد؛ ألا وهو حديث العرباض بن سارية رضي الله تعالى عنه قال: [وعظنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم موعظة وجلت منها القلوب، وذرفت منها العيون، فقلنا: يا رسول الله! أوصنا، فقال: أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة وإن ولي عليكم عبدٌ حبشي، وإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة]، في هذا الحديث - كما سمعتم- الأمر بشيء زائد على الكتاب والسنة، وذلك اتباع سنة الخلفاء الراشدين من بعد النبي الكريم صلى الله عليه وآله وسلم؛ وما ذاك إلا لأن

(188/3)

الخلفاء الراشدين تلقوا العلم والكتاب والسنة من النبي صلى الله عليه وآله وسلم مباشرة دون واسطة ما، وفهموا هذه السنة والقرآن الكريم كما علمهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ولذلك فينبغي على كل طالب للعلم ألا ينسى هذا الأمر النبوي الكريم في اتباع الخلفاء الراشدين، ويلحق بهم من كان من أهل العلم من الصحابة الآخرين.
فإذا كان الأمر كذلك؛ فعلينا أن نكون دعوتنا وأن يكون علمنا مستنبطاً من الكتاب والسنة وعمل السلف الصالح، من أجل ذلك يقول ابن قيم الجوزية رحمه الله:
العلم قال الله قال رسوله *** قال الصحابة ليس بالتمويه**
ما العلم نصبك للخلاف سفاهة *** بين الرسول وبين رأي فقيهِ**
كلا ولا جحد الصفات ونفيها *** حذراً من التعطيل والتشبيه**
هذا ما يتعلق بالعلم النافع الذي يجب أن يكون هدفَ كل طالب علم، وليس أن يكون هدفه طلب العلم التقليدي القائم على التعصب المذهبي فهذا حنفي! وذاك مالكي! والثالث شافعي! والرابع حنبلي! هؤلاء الأئمة -ولا شك ولا ريب- أننا نجلهم ونقدرهم حق

قدرهم، ولذلك فنحن نتبع سبيلهم الذي انطلقوا وساروا عليه، وما هو إلا سبيل السلف الصالح كما ذكرنا آنفاً، ولكننا لا نتعصب لواحد منهم على الآخر، هذا هو العلم النافع، أي: المستقى من الكتاب والسنة وعمل السلف الصالح.

(188/4)

أما العمل فيجب أن يكون المسلم فيه مخلصاً لله عز وجل، لا يبتغي من وراء ذلك جزاءً ولا شكوراً، لا يبتغي من وراء ذلك أجراً ولا ظهوراً ولا وظيفة، ولا ما شابه ذلك، وإنما يعمل العمل الصالح لله تبارك وتعالى، كما قال عز وجل في القرآن الكريم: {قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَداً} [الكهف:110] قال علماء التفسير والفقه في هذه الجملة الأخيرة من الآية الكريمة: {فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَداً}؛ قالوا: لا يكون العمل صالحاً إلا إذا كان موافقاً للسنة، ولا يكون مقبولاً عند الله ولو كان موافقاً للسنة إلا إذا كان خالصاً لوجه الله تبارك وتعالى.
والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة وكثيرة جداً، فحسبنا بين يدي هذه الأسئلة، هذه الكلمة الوجيزة، فهي تتلخص بأنه يجب على كل مسلم أن يحسن طلب العلم على ضوء الكتاب والسنة وعمل السلف الصالح، وأن لا يبتغي من أعماله الصالحة إلا وجه الله تبارك وتعالى، هذا ما يسر الله عز وجل بناءً على هذا الطلب.
اتفضل.

(188/5)

---

* الأسئلة *
2 - كيف يترقى المسلم في مدارج الدعوة إلى الله تعالى؟. (00:08:31).
السائل: بسم الله الرحمان الرحيم كيف يرقي المسلم نفسه في مجال الدعوة إلى الله عز وجل؟.

الشيخ: الحقيقة كان في نفسي آنفاً لما ألقيت تلك الكلمة الوجيزة في العلم النافع والعمل الصالح، أن أتحدث عن شيء يتعلق بالدعوة، فجاء هذا السؤال الآن ليفتح علي الطريق للخوض فيما كنت فكرت فيه ثم لم أفعله.
أما كيف يُرقي الإنسان نفسه في سبيل الدعوة؟
فذلك بلا شك يحتاج إلى أمرين اثنين فيما يبدو لي:
الأمر الأول: أن تظل علاقته مع أهل العلم سواءً من كان منهم حياً في كتابه أو كان حياً في دعوته، أعني: أن يكون ذا صلة قصوى بكتب أهل العلم الذين عُرِفوا باستقامتهم في عقيدتهم، فلا ينقطع عن المراجعة والمطالعة والاستزادة من علمهم؛ لأن ذلك يساعده على أن يترقى وعلى أن ينطلق في دعوته إلى الله تبارك وتعالى.
الشيء الثاني: أن يكثر صلته بأهل العلم الأحياء منهم، وبخاصة من كان منهم معروفاً عقيدته الصالحة، وأخلاقه الكريمة الطيبة؛ لأننا نعلم أن القدوة الحسنة لها أثر كبير جداً في الناس المقتدين بهم، إذا كان الرجل أو العالم أو الشيخ المقتدى به فيه شيء من الانحراف الفكري أو الخلقي، فلا يَبعد أن يؤثر ذلك الشخص أو الشيخ في الذين يتصلون بهم أو يتلقون العلم عنهم، ومعلوم أحاديث كثيرة معروفة عن

(188/6)

الرسول عليه السلام فيها الحض على مصاحبة الصالحين ومرافقتهم، كمثل قوله عليه الصلاة والسلام: «لا تصاحب إلا مؤمناً، ولا يأكل طعامك إلا تقي»، فوصية الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحديث بأن نصاحب المسلم التقي؛ ما ذلك إلا لأن عدوى الصالح تسري بالخير إلى المصاحب له، ولذلك جاء في صحيح البخاري عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قوله: «مثل الجليس الصالح كمثل بائع المسك؛ إما أن يحذيك -أي: يعطيك-، وإما أن تشتري منه، وإما أن تشم منه رائحة طيبة، ومثل الجليس السوء كمثل الحداد؛ إما أن يحرق ثيابك، وإما أن تشم منه رائحة كريهة»، ولذلك فمن كان يريد

الانطلاق والترقي في سبيل الدعوة فلا بد من أن يحافظ على هذين الأمرين: الأمر الأول: أن يكون كثير الصلة بكتب أهل العلم الماضيين المعروفين بالعلم النافع والعقيدة الصحيحة.
وإذا تيسر له أيضاً في مجتمعه الذي يعيش فيه بعض أهل العلم والصلاح، فعليه أيضاً أن يتصل بهم ما أمكنه ذلك، حتى يتأثر بمسراهم، ويستفيد من أخلاقهم وسلوكهم، هذا الذي يبدو لي جوابا عن هذا السؤال.
3 - ما كيفية علاج الفتور أو ضعف الإيمان لدى بعض الدعاة؟. (00:13:24).
السائل: ما علاج ظاهرة الفتور أو الضعف الإيماني لدى بعض الدعاة؟.
الشيخ: هذا في الحقيقة يعود إلى شيء سبق أن أشرت إليه، وهو علة العلل في هذا العصر في كثير من الدعاة؛ ألا وهو: عدم الإخلاص في الدعوة.
هناك ظاهرة تلفت نظر المفكر الذي يحاول أن يتعرف على ما يصيب المسلمين من

(188/7)

أدواء، وأن يقدم -في حدود ما يعلم وما عنده من علم- الدواء، الظاهرة هي أن كلمة الدعوة أصبحت اليوم مهنة، وأصبحت يتبناها كل من يشعر لنفسه شيئاً من العلم، وهو ليس -كما يقال-: في العير ولا النفير، في العلم.
وذلك كما ترون من زاوية أخرى أن كلمة (السلفية) الآن أصبحت متبناة من كثير من المسلمين، الذين قد يكون بعضهم على الأقل كان يظهر عِداءه الشديد لهذه الدعوة، فلما انتشرت هذه الدعوة وأخذت مكانها اللائق بها في العالم الإسلامي، وأخذ أكثر الناس من الدعاة ولو لم يكن لهم أي صلة بالدعوة السلفية الصحيحة يَدَّعون السلفية، ومن هنا يدخل في هذا المنهج العلمي السلفي من ليس له صلة مطلقاً بهذا المنهج.
ولذلك فأنا أعتقد أن السبب هو فقدان الإخلاص للدعوة؛ لأني أعتقد -كما أشرت آنفاً، ولعله في السؤال الأول- أن الداعية حقاً يجب أن يكون وثيق

الصلة ومستمر الصلة بالعلماء أمواتاً وأحياءً؛ ذلك لكي ينمي في نفسه الفقه والفهم للعلم وأسلوب الدعوة إلى هذا العلم الصحيح.
وهذا بلا شك يحتاج إلى جهود جبارة وإلى صبر على الدعوة، وهذا لا يستطيعه في الواقع إلا من كان مخلصاً لله عز وجل كل الإخلاص، فانصراف بعض من ينتمون إلى الدعوة عن القيام بحقها وبواجبها، هو دليل على أنهم لم يكونوا مخلصين في الدعوة، وإلا لماذا هذا التأخر في ذلك والانصراف عن مقتضيات الدعوة ولوازمها؟! هذا باعتقادي هو سبب ما جاء في هذا السؤال.

(188/8)

وباختصار: هذا هو عدم الإخلاص، وهذا ليس له علاج إلا باللجوء إلى الله تبارك وتعالى، وتذكيرهم ممن له قدم راسخ في العلم بهذا الواجب الذي يجب عليهم أن يتمسكوا به، وأن يموتوا عليه، وإلا كان عملهم هباءً منثوراً.
السائل: يا شيخ! المقصود ليس فقط الفتور عن الدعوة نفسها، وإنما في إيمان الشخص نفسه فيما بينه وبين الله سبحانه وتعالى، بعد أن يكون في بداية تدينه وبداية التوبة متحمساً، وكثير الإخلاص لله سبحانه وتعالى، ومجتهداً في أداء العبادات، بعد ذلك يجد عزوفاً وانغماساً في الدنيا، أو اللهو أو في تجارة معينة، أو مع النساء. مثلا.
الشيخ: هذا لا نستطيع أن نجيب عليه؛ لأن الأسباب كبيرة، وهو في المثبطات عن الاستمرار في السبيل القويم، وفساد الأجواء التي يعيش فيها هؤلاء الناس، وآنفاً ذكرت قوله عليه السلام: «مثل الجليس الصالح والجليس السوء ... » ومما يتعلق بهذا أن المجتمع الفاسد له تأثير كبير جداً في الأفراد الذين يعيشون فيه، ولذلك جاءت أحاديث كثيرة تحض المسلم بأن يكون مع الصالحين -كما ذكرنا آنفاً- في بعض الأحاديث في ذلك لكن أذكر شيئاً آخر، منها قوله عليه السلام: «أنا بريء ممن أقام بين ظهراني المشركين» أو كما قال عليه السلام، وقوله أيضاً في الحديث الآخر: «من جامع المشرك فهو مثله».

4 - كلام الشيخ على حديث الرجل الذي قتل تسعة و تسعين نفسا. (00:19:21).
وأوضح من ذلك تبياناً لأثر البيئة الفاسدة للناس المقيمين فيها، الحديث المعروف

(188/9)

صحته برواية الشيخين البخاري ومسلم له، ألا وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفساً، ثم أراد أن يتوب، فسأل عن أعلم أهل الأرض، فدُل على راهب، فجاء إليه وقال: أنا قتلت تسعة وتسعين نفساً، فهل لي من توبة؟ قال: لا، قتلت تسعة وتسعين نفساً ولك توبة! لا توبة لك، فقتله وأتم به المائة» ولكنه فيما يبدو من تمام القصة كان مخلصاً في قصده للتوبة، ولذلك فقد استمر يسأل عن أعلم أهل الأرض حتى دُلَّ على عالم، هو من قبل سأل نفس السؤال، لكن الدالَّ كان جاهلاً، فبدلاً من أن يدله على عالم دله على راهب، والراهب كناية عن عبادته مع جهله، وظهر جهله هذا في جوابه، حيث قال له: لا توبة لك، فقتله.
أما في المرة الثانية فقد كان حظه طيباً حيث دُلَّ على عالم فآتاه، فقال له: أنا قتلت مائة نفس، وأريد أن أتوب إلى الله عز وجل، فهل لي من توبة؟ قال: ومن يحول بينك وبين التوبة؟ ولكنك بأرض سوءٍ -هنا الشاهد- ولكنك بأرض سوءٍ فاخرج منها إلى القرية الفلانية الصالح أهلها» فانطلق يمشي إليها؛ لأنه كان مخلصاً في السؤال، وكان مستسلماً لجواب العالم، فلما أفهمه العالم بأنك ما شقيت هذه الشقوة حتى قتلت مائة نفس بغير حق إلا لأنك تعيش في جو موبوء فاسد، فاخرج من هذه البلدة إلى البلدة الصالح أهلها، وعينها له، فانطلق يمشي.
«وفي الطريق جاءه الموت، فتنازعته ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، كل يدعي بأنه من حقه أن يتولى نزع روحه، فأرسل الله إليهم حكماً أن قيسوا ما بينه وبين كل

(188/10)

من القريتين؛ القرية التي خرج منها والتي خرج قاصداً إياها، فقاسوا فوجدوه أقرب إلى القرية الصالح أهلها بمقدار ميل الإنسان في مشيته، فتولته ملائكة الرحمة».
الشاهد من هذا الحديث: أن ذلك العالم حقاً قد عرف سبب شقاوة هذا الإنسان وإقدامه على قتل مائة نفس، وهو أنه كان يعيش في جو فاسد.
فهذا الحديث وما سبق ذكره يدل على أن المسلم يجب أن يحيط نفسه ببيئة صالحة، وبرفقاء صالحين، وأن يبتعد عن رفقاء السوء وعن البيئة السيئة حتى لا يتأثر بها.
فهذا هو السبب في انحراف بعض الناس، سواءً كانوا من الدعاة أو من عامتهم.

5 - ما رأي فضيلتكم في وضع الدعوة السلفية عموماً وفي الكويت ومصر والسعودية خصوصاً. (00:23:49)

السائل: بسم الله الرحمن الرحيم ما رأي فضيلتكم في أوضاع الدعوة السلفية عموماً، وفي الكويت و مصر و السعودية خصوصاً؟.
الشيخ: أنا أقول: إن الدعوة السلفية الآن -مع الأسف- في اضطراب، وأعزو السبب في ذلك إلى تسرع كثير من الشباب المسلم في ادعاء العلم، فهو يتجرأ على الإفتاء وعلى التحريم والتحليل قبل أن يعرف بعضهم -كما سمعنا كثيراً- لا يحسن أن يقرأ آية من القرآن، ولو أنها أمامه في المصحف الكريم، فضلاً عن أنه كثيراً ما يلحن في قراءة حديث الرسول عليه الصلاة والسلام، فيصدق فيه المثل المعروف في بعض البلاد: "إنه تزبب قبل أن يتحصرم" يعني الحصرم تعرفون ما أدري مستعملة هذه الكلمة عندكم؟، أي: العنب حينما يبدأ يصير حباً أخضر، وهذا الحصرم،

والحصرم يكون حامضاً جداً، فهو قبل أن يتحصرم جعل نفسه كالزبيب، أي: كالعنب الذي نضج وصُيِّرَ زبيباً، ولذلك فركوب كثير من هؤلاء الناس رءوسهم

وتسرعهم في ادعاء العلم والكتابة، وهم بعد ما مشوا إلى منتصف طريق العلم، هو الذي جعل الآن الذين ينتمون للدعوة السلفية الآن -مع الأسف- شيعاً وأحزاباً.
ولذلك فالعلاج أيضا ليس له علاج إلا بأن يتقي هؤلاء المسلمون ربهم عز وجل، وأن يعرفوا أنه ليس لكل من بدأ في طلب العلم أن يتصدر في الإفتاء في التحريم والتحليل، وفي تصحيح الحديث وتضعيفه، إلا بعد عمر طويل، يتمرس في هذا العمر على معرفة كيف يكون الإفتاء، وكيف يكون الاستنباط من الكتاب ومن السنة.
وفي هذا الصدد لا بد من أن يتقيد هؤلاء الدعاة أو السلفيون بالقيد الثابث، الذي سبق أن ذكرته في أثناء الكلام عن العلم النافع والعمل الصالح، فقد قلنا: بإن العلم النافع يجب أن يكون على منهج السلف الصالح، فحينما يحيد كثير من الدعاة الإسلاميين اليوم عن التقيد بهذا القيد الثابت، الذي أشار إليه الإمام ابن القيم رحمه الله في شعره السابق حين قال:
العلم قال الله قال رسوله قال الصحابة.
فعدم الالتفات إلى ما كان عليه السلف الصالح يعود بالناس بعد أن اتفقوا إلى الفُرقة التي تُبَاعِدُ بينهم، كما باعدت من قبل بين كثير من المسلمين، فجعلتهم شيعاً وأحزاباً: {كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ} [المؤمنون:53].

(188/12)

هذا رأيي في هذا الواقع، وعليهم إذا كانوا مخلصين -كما نرجو- أن يتمسكوا بالمبادئ العلمية الصحيحة، وألا يتجرأ من لم يكن قد وصل إلى مرتبة العلم وصولاً صحيحاً أن يتورع عن ذلك، وأن يكل العلم إلى عالميه.
ويعجبني في هذا الصدد بعض الروايات التي وردت في كتب الحديث -وأنا أظن أنها عن عبد الرحمن بن أبي ليلى رحمه الله، وهو من كبار علماء السلف الصالح - قال: [لقد أدركت في هذا المسجد -ولعله يشير إلى مسجد المدينة المنورة - سبعين من

الصحابة، كان أحدهم إذا سُئل عن مسألة أو استفتي عن فتوى، يتمنى أن يتولى ذلك غيره من علماء الصحابة الحاضرين].
والسبب في ذلك هو أنهم يخشون أن يقعوا في خطأ، فيُوقعون غيرهم في الخطأ، فيتمنى أحدهم ألا يتحمل هذه المسئولية ويتحملها غيره.
أما الآن فالظاهرة معاكسة تماماً مع الأسف الشديد، وذلك يعود إلى سبب واضح، وأنا أذكره دائماً وأبداً، وهو أن التفتح الذي نشعر به الآن للكتاب والسنة والدعوة السلفية هو أمر حادث، ولم يمض على هذا التفتح الذي يسمونه بالصحوة، لم يمض زمن طويل حتى يجني هؤلاء الناس ثمرة هذه الدعوة وهذه الصحوة وهذا التفتح في أنفسهم، أي: أن يتربوا على أساس الكتاب والسنة، ثم هم بالتالي يفيضون بهذه التربية الصحيحة القائمة على الكتاب والسنة يفيضون بها على غيرهم ممن حولهم الأدنى فالأدنى، فالسبب أن هذه الدعوة لم يظهر أثرها؛ لأنها حديثة العهد بهذا العصر الذي نحن نعيش فيه؛ ولذلك نجد الظاهرة المعاكسة لما ذكرناه آنفاً، مما رواه

(188/13)

عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أولئك الصحابة الذين كانوا يتورعون عن أن يُسألوا، ويتمنون أن يُسأل غيرهم، وما كانوا يجيبون عن السؤال إلا لعلمهم بأنه لا يجوز لهم أن يكتموا العلم، لكن في قرارة قلوبهم كانوا يتمنون أن يتولى ذلك غيرهم.
أما الآن فتجد في كثير من المجتمعات السلفية - فضلاً عن غيرها- يُسأل أحد من يظن فيه أنه أكثر من الحاضرين علماً، وإذا بك تجد فلاناً بدأ يتكلم وهو غير مسئول، وفلاناً بدأ يتكلم وهو غير مسئول، ما الذي يدفع هؤلاء؟ هو حب الظهور، والأنانية، ولسان حاله يقول: أنا هنا، أي: أنا عندي علم، وما شاء الله عليه! هذا على ماذا يدل؟ يدل على أننا لم نترب التربية السلفية، نحن نشأنا على العلم السلفي، وكل بحسب اجتهاده وسعيه إلى هذا العلم، أما التربية فما حصلناها بعدُ كمجتمع إسلامي سلفي، ولذلك هذه

الجماعات وهذه التكتلات وهذه الأحزاب، في كل حزب نجد مثل هذا التفرق وما سببه إلا عدم التربية الإسلامية الصحيحة.
أقول: علاج هذه الأمة ليعود إليها مجدها، ولتتحقق لها دولتها، فليس لذلك سبيلٌ إلا البدء بما ألخصه بكلمتين اثنتين: بالتصفية والتربية، خلافاً لجماعات كثيرة يسعون إلى إقامة الدولة المسلمة -بزعمهم- بوضع أيديهم على الحكم؛ سواءً كان ذلك بطريق سلمي كما يقولون: بالانتخابات، أو كان ذلك بطريق دموي، كانقلابات عسكرية وثورات دموية، ونحو ذلك، نقول: هذا ليس هو السبيل لإقامة دولة الإسلام على أرض الإسلام، وإنما السبيل هو سبيل رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، الذي دعا في مكة -كما تعلمون- ثلاث عشرة سنة، ثم أتم الدعوة في المدينة، وهناك بدأ بعد أن

(188/14)

استصفى له ممن اتبعه وآمن به رجالاً لا تأخذهم في الله لومة لائم، فبدأ بوضع أسس الدولة المسلمة.
والتاريخ -كما يقولون- يعيد نفسه، فلا سبيل أبداً، وأنا على يقين مما أقول، والتجربة الواقعية منذ نحو قريب من قرن من الزمان تدل على أنه لا مجال إطلاقاً، لتحقيق نهضة إسلامية صحيحة، ومن ورائها إقامة الدولة المسلمة إلا بتحقيق هذين الهدفين: التصفية: وهو كناية عن العلم الصحيح، والتربية: وهو أن يكون الإنسان مربىً على هذا العلم الصحيح على الكتاب والسنة.
نحن الآن في صحوة علمية ولكننا لسنا في صحوة تربوية، ولذلك نجد كثيراً من الأفراد من بعض الدعاة يستفاد منه العلم، لكن لا يستفاد منه الخُلُق، لماذا؟ لأنه هو نشَّأ نفسه على العلم، ولكنه لم يكن في بيئة صالحة رُبِّيَ فيها منذ نعومة أظفاره؛ فلذلك فهو يحيا ويعيش وهو يحمل الأخلاق التي ورثها من ذاك المجتمع الذي عاش فيه وولد فيه، وهو مجتمع بلا شك ما هو مجتمعاً إسلامياً، لكنه استطاع بشخصه أو بدلالة بعض أهل العلم أن ينحو منحىً علمياً صحيحاً، لكن هذا العلم ما ظهر أثره في خلقه في سلوكه في

أعماله، فهذه الظاهرة التي نحن الآن في صدد الكلام عنها سببها هو: أننا لم ننضج علمياً إلا أفراداً قليلين. وثانياً: الأفراد أكثر من ذلك لم يربوا تربية إسلامية صحيحة، ولذلك فتجد كثيراً من المبتدئين في طلب العلم يَنْصِب نفسه رئيساً رئيس جماعة أو رئيس حزبٍ، وهنا تأتي حكمة قديمة لتعبر عن أثر هذا الظهور، وهي التي تقول: (حب الظهور يقطع

(188/15)

الظهور).
فهذا أسبابه يعود إذن إلى عدم التربية الصحيحة على هذا العلم الصحيح.
6 - ظهرت في بعض الدول العربية جماعة من أتباع سيد قطب تدعي أنها هم السلفيون حقاً. (00:38:28).
السائل: ظهرت في بعض الدول العربية جماعة يدعون أنهم أتباع سيد قطب، وأنهم هم السلفيون حقاً، فما رأيكم؟
الشيخ: رأيي أن المشكلة هي هي، وجوابي عليها: والدعاوى ما لم تقيموا عليـ ـها بينات فأبناؤها أدعياءُ نحن نعتقد أن سيد قطب -رحمه الله- لم يكن سلفي المنهج في عامة حياته، ولكن ظهر له اتجاهٌ قوي إلى المنهج السلفي في آخر حياته وهو يعيش في سجنه، فالسلفية ليست مجرد دعوى، السلفية تتطلب معرفة بالكتاب والسنة الصحيحة والآثار السلفية، نحن نعلم من هؤلاء وأمثالهم الذين يدعون أن دعوتهم قائمة على الكتاب والسنة؛ وهم لا يعرفون أصول فهم الكتاب أولاً، وهذه الأصول معروفة من كلام ابن تيمية في رسالته في أصول الفقه، وكلمات أئمة التفسير كـ ابن جرير و ابن كثير وغيرهم؛ أن القرآن يفسر بالقرآن، وإلا فبالحديث، وإلا فبأقوال الصحابة، ومن دونهم من السلف الصالح، فالذين يدعون السلفية لا يسلكون سبيل تفسير القرآن هذا السبيل العلمي المتفق عليه بين علماء المسلمين.
السائل: هل هذا موجود عند القطبية؟.

(188/16)

الشيخ: نعم.
طبعا موجود؛ ولذلك تجد في تفسير سيد قطب بعض التفاسير التي تنحو منحى الخلفيين الذين يخالفون السلف الصالح.
ثم أريد أن أقول: إن هؤلاء لا يُعْنَوْنَ بتمييز السنة الصحيحة من الضعيفة؛ فضلاً عن أنهم لا يعنون بتتبع الآثار عن الصحابة و السلف الصالح؛ لأن هذه الآثار هي التي تعين العالم على فهم الكتاب والسنة كما أشرنا إليه آنفاً.
من أين تأتيهم السلفية إذا كانوا هم بعيدين عن فهم الأصل الأول للإسلام وهو القرآن على الأصول العلمية الصحيحة، وبعيدين عن تمييز الصحيح من الضعيف من الحديث، وأبعد من ذلك عن أن يتتبعوا آثار السلف الصالح حتى يهتدوا بهديها ويستنيروا بنورها؟ إذاً: القضية ليست مجرد ادعاء، ولماذا هؤلاء يدعون أنهم سلفيون؟ للأمر الذي ذكرته في بعض أجوبتي السابقة؛ أن الدعوة السلفية الآن -والفضل لله عز وجل- غطَّت الساحة الإسلامية تقريباً، وظهر لأكثر من كان يعاديها -ولو في الجملة- أن هذه الدعوة هي دعوة الحق؛ ولذلك فهم ينتمون إليها ولو كانوا في عملهم بعيدين كل البعد عنها.
7 - هل الرسل يأتون صغائر الذنوب؟. (00:42:27).
السائل: هل الرسل يأتون صغائر الذنوب؟.
الشيخ: أنا أعتقد قبل الإجابة مباشرة عن هذا السؤال، بأنه سؤال كما يقال اليوم: (غير ذي موضوع)؛ لأن الأمر لا يتعلق بمنهج لنا، وبإصلاح عقائدنا وأعمالنا، وإنما

هو أمر يتعلق بمن تقدم النبي - صلى الله عليه وسلم - من الأنبياء والرسل، فما أجد أن مثل هذا السؤال ينبغي الاهتمام بتوجيهه، ولكن لا بد من الإجابة عنه؛ حتى نبين ما عندنا من علم في هذه المسألة.
نحن نعتقد أن العصمة المقطوع بها للأنبياء أو الرسل؟ إنما هي: أولاً: العصمة في تبليغ الدعوة.

وثانياً: العصمة عن الوقوع في الذنوب الكبائر وهم يعلمونها.
أما أن يقعوا في صغيرة من الصغائر التي لا يترتب من ورائها إلا انتفاء الكمال المطلق؛ فهذا لا بأس من أن يقع شيء من ذلك من الأنبياء والرسل، وذلك ليبقى مستقراً في قلوب المؤمنين أن الكمال المطلق لله رب العالمين وحده لا شريك له.
والقرآن في إثبات هذه الحقيقة فيه كثير من النصوص والأدلة في غير ما نبي أو رسول، فقصة آدم عليه السلام في نهي رب العالمين إياه عن أكل الشجرة، وقول رب العالمين: {وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى} [طه:121]، وقول أيضاً القرآن الكريم بالنسبة نبينا عليه الصلاة والسلام: {عَبَسَ وَتَوَلَّى} [عبس:1] وقوله: {عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ} [التوبة:43] هذا كله يدل على أن النبي ممكن أن يتعرض لما لا يليق بمقام نبوته من هذه الصغائر، لكن هل هذا يعيبهم؟ الجواب: لا؛ لأن هذا مقتضى البشرية.
كما نقول: هل يعيب النبي والرسول أن يتعرض لما يتعرض له الناس عامةً من مثل السهو والنسيان؟ نقول: لا؛ لا مانع من أن يتعرض أحد الرسل والأنبياء لمثل هذا؛

(188/18)

لأنه لا يمس بمقام الدعوة التي أرسل بها إلى الناس كافة.
فقوله عليه السلام فيما أخرجه الشيخان من حديث عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - حينما صلى بهم صلاة الظهر خمس ركعات، فلما سلم قالوا له: صليت خمساً، فسجد سجدتي السهو، ثم قال عليه السلام: «إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون، فإذا نسيت فذكروني» فلا يضر مقام النبوة والرسالة أن يقع منهم مما الأكمل ألا يقع، لكن الكمال المطلق لله عز وجل، الأكمل ألا ينسى الرسول عليه السلام، لكن حكمة الله عز وجل اقتضت أن ينسى الرسول، لكن هذا النسيان لا يمس الدعوة؛ لأنه لا ينسى ما يتعلق بالدعوة، ولذلك يشير ربنا عز وجل إلى هذه

الحقيقة بقوله تعالى: {سَنُقْرِئُكَ فَلا تَنْسَى * إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ} [الأعلى:6 - 7] إلا ما شاء من أن تنسى آية قد بلغتها الناس، أي: أديت الرسالة، وبلغت الأمانة، فممكن أن يعرض للرسول السلام بعد هذا التبليغ الواجب عليه أن ينسى شيئاً مما بلغه، كما جاء في صحيح البخاري: "أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم دخل المسجد يوماً فسمع رجلاً يتلو القرآن"، فقال: «رحم الله فلاناً، لقد ذكرني آية كنت أُنسيتها»؛ فنسيان الرسول عليه السلام لمثل هذه الآية لا يضره فيما يتعلق بدعوته؛ لأنه قد بلغها، ولذلك استطاع ذلك الرجل أن يقرأها، فلما قرأها الرجل تذكرها الرسول عليه السلام، فمثل هذا النسيان لا يضره.
كذلك وقوع بعض الأنبياء والرسل في شيء من الصغائر لا يضرهم؛ لأنه لا ينفر المدعوين عن دعوته، بخلاف الوقوع في الكبائر، ولذلك فهم منزهون عنها دون

(188/19)

الصغائر.
8 - هل هناك صفة الحجز لله سبحانه و تعالى أخذا من حديث الرحم. (00:48:39).
السائل: هل هناك صفة الحَجُز لله عز وجل أخذا من حديث الرحم؟.
الشيخ: لا نستطيع أن نتكلم في هذا الحديث بأكثر مما جاء فيه، فنقول إن الله عز وجل قد أخبر بذلك على لسان نبيه - صلى الله عليه وسلم - ومجال التأويل واسع، لكننا نسلم تسليماً ولا نتأول.
9 - هل هناك دليل من الكتاب والسنة يثبت أو ينفي ملامسة الرب جل و علا لعرشه؟. (00:49:13)
السائل: هل هناك دليلٌ من الكتاب أو السنة أو أقوال الصحابة ما ينفي أو يثبت مماسة الرب عز وجل لعرشه؟
الشيخ: لا يوجد دليل في ذلك إطلاقاً، وإثبات مثل هذه الأمور ونفيها في اعتقادي خروج عن منهج السلف الصالح؛ لأن كلا من الإثبات والنفي يترتب عليه محظور، أما الإثبات فقد يلزم منه محظورات:

أحدهما: نسبة شيء إلى الله عز وجل لم يثبت في الكتاب ولا في السنة، وهذا لا يجوز.
والشيء الآخر: أننا إذا أثبتنا أو ادعينا شيئاً من ذلك؛ فتحنا طريقاً للمعطلين المؤولين لنصوص الكتاب والسنة المتعلقة بصفات الرب تبارك وتعالى، فتحنا لهم طريقاً ليتهمونا بالتجسيم؛ لأنهم يفسرون هذه الأمور التي قد يدعيها بعض من

(188/20)

سبقنا، يفسرونها على ظاهرها التي تليق بالبشر ولا تليق بالله عز وجل؛ ولذلك فلا يجوز إثبات مثل هذه الأمور.
كما أنه لا يجوز نفيها؛ لأنه قد يلزم من نفيها نفي ما جاء في الكتاب والسنة، من ذلك مثلاً: أن الله عز وجل ليس حالاً في المخلوقات، أي: ليس كما يقول المعطلة والقائلون بوحدة الوجود، أن الله عز وجل في كل مكان، وأن الله عز وجل موجود في كل الوجود، وغلا الصوفية في تصريحهم بهذه الضلالة حينما قال قائلهم في شعر لا أذكره الآن: أن مثل رب العالمين ومخلوقاته كمثل الماء والثلج، هل يمكن فصل الماء عن الثلج حين كونه ثلجاً؟ الجواب: لا. كذلك عندهم رب العالمين -تعالى عما يقول الظالمون علواً كبيراً- إنه حالٌّ في المخلوقات، والعقيدة السلفية: أن الله عز وجل غنيٌ عن العالمين، وهو ليس بحاجة إلى العرش وإلى الجلوس عليه والتمكن منه، وقد صرح بذلك بعض العلماء المعتدلين من الماتريدية، أقول: المعتدلين؛ لأن الماتريدية كـ الأشاعرة في كثير من الأمور المخالفة لعقيدة السلف الصالح، أما هذا البعض الذي أشير إليه فقد قال مثبتاً لصفة علو الله على عرشه، دون إيهام أنه بحاجة إليه، قال:
ورب العرش فوق العرش لكن * بلا وصف التمكن واتصال**
لأن وصف رب العالمين بهذا الوصف معناه أنه بحاجة إلى العرش، «وكان الله ولا شيء معه» كما نعلم من حديث عمران بن حصين، ثم خلق العرش والسماوات كما جاء التصريح بذلك في السنة.

فإذاً باختصار: لا يوجد في الكتاب ولا في السنة شيءٌ يثبت هذا الذي جاء في السؤال أو ينفيه، فلا نقر ولا ننفي.

10 - هل لابن القيم قولان في مسألة فناء نار عصاة الموحدين و بقاء نار المشركين؟. (00:53:29).

السائل: ابن القيم في الوابل الصيب يقرر فناء نار عصاة الموحدين، وبقاء نار المشركين، فهل له قولان في المسألة؟

الشيخ: نعم؛ ذلك مما كنت فصلته في مقدمتي لكتاب: رفع الأستار عن بطلان قول من قال بفناء النار: فهو في كتابه حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح يبحث هذا البحث بصورة مفصلة، وشيخ الإسلام ابن تيمية كذلك -وقد نشرنا بعض المصورات- يقولان بفناء النار مطلقاً، لكن قول ابن القيم في الوابل الصيب هو كأنه ارتداد من ذلك القول إلى ما هو صوابه، فنار المشركين لا تفنى؛ لأن الله يقول: {كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا} [السجدة: 20] فنار المشركين وعذابهم فيها إلى أبد الآبدين ولا نهاية لذلك، وهذه كلمة لا ينبغي أن يغتر بها المسلمون الذين يقدرون علم الشيخين ابن تيمية وابن قيم الجوزية وبخاصة حينما وجدنا هذه الكلمة التي تدفع الإشكال والشبهة من أنه يفرق بين نار العصاة وبين نار المشركين، فنار العصاة هي التي تفنى، أما نار المشركين فهي تبقى كما يبقى نعيم المؤمنين.

السائل: إذاً: هذا القول الصواب أن نار العصاة الموحدين تفنى؟.

الشيخ: طبعا نعم، ولابد؛ لأنه لا يخلد في النار موحد أبداً.

11 - ما حكم الاستعانة بالجن في معرفة الغيب النسبي؟. (00:55:51).

السائل: ما حكم سؤال الجن عن أمور الغيب

النسبي؟.
الشيخ: لا نرى التوجه إلى الجن في أسئلة تتعلق بأمور غيبية؛ لأن ذلك من بواعث ضلال البشر، والله عز وجل ذكر في القرآن الكريم شيئاً من ضلال المشركين السابقين، حيث قال رب العالمين تبارك وتعالى حكاية عن الجن الذين جاءوا إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وآمنوا به، فقد كان من قولهم: {وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْأِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقاً} [الجن:6].
فالاستعانة بالجن في معرفة الغيب هو كما يقول بعض المتقدمين حينما يستنكر استغاثة المخلوق بالمخلوق: إنه كاستغاثة السجين بالسجين، فاستعانة البشر بالجن على معرفة الغيب، هذا كاستعانة البشر بالبشر، فإن الجنسين من الإنس والجن يشتركان في عدم معرفة الغيب، أما حينما يكون المقصود بالغيب هو أمر واقع ولكنه غائبٌ عن البشر بسبب أن طاقاتهم وقدراتهم محدودة، وطاقات الجن أوسع، فكذلك نقول: لا ينبغي؛ لأن الأمر مع الاستمرار في الاستعانة بهم سيتوسع، ويتسع الخرق على الراقع، فيقع الناس في الإشراك بالله عز وجل في شرك الصفات؛ لأنكم تعلمون جميعاً أن الله عز وجل واحدٌ في ذاته واحدٌ في عبادته واحدٌ في صفاته، فلا يشاركه أحد من المخلوقات مطلقاً في معرفة الغيب، كما قال تبارك وتعالى: {عَالِمُ الْغَيْبِ فَلا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَداً * إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ} [الجن:26 - 27] فالأنبياء والرسل أنفسهم لا يعلمون الغيب، ولكن الله عز وجل بطريق الإيحاء إليهم يعلمهم

(188/23)

عن بعض المغيبات، ولا نبي بعد نبينا صلى الله عليه وآله وسلم؛ لذلك فطريق معرفة الغيب هذا طريق مسدود؛ سواء كان من الغيب الذي لم يقع أو من الغيب الذي وقع، وهو غير داخل في طوق البشر، فالإستعانة بالجن في هذا النوع بلا شك مزلة وضلالة، وقد يؤدي -كما قلت آنفاً- إلى الإشراك بالله عز وجل.
ولعلَّ من الشواهد الحديثة ما بلغنا عن بلدكم خاصة

الكويت: أن هناك شيخاً يدعي العلم بالغيب، ومن ذلك أنه أمر أتباعه بأن يهاجروا من الكويت إلى الأردن هنا، وأنه سيقع في الأردن ثلج أو برد شديد، ولذلك أمرهم بأن يشتروا البطانيات وأشياء، وبالعكس أنه ستكون هناك في الكويت -لا سمح الله- نار شديدة، أو ما شابه ذلك من الدعاوى الباطلة هل من شيء من ذلك عندكم؟
السائل: جاءتنا أخبار من ذلك -يا شيخ- أنه في سوريا أن الشيخ كان في سوريا واحد، وواحد في ـ مصر من الصوفية.
الشيخ: لكن أتباعهم موجودين هنا ويقولون في الكويت شيخهم.
السائل: صحيح؛ لهم أتباع موزعون رحلوا من الكويت كذا، ويوم الأحد الماضي أعلنوا في الجرائد أنهم كانوا البارحة ينتظرون الجميع، وكان الشيخ موجوداً في سوريا وآخر في مصر أعلنوا لأتباعهم أن القيامة ستقوم؛ فخرجوا من المدارس -وهذه حقيقة- فأفراد منهم باعوا أراضيهم ورحلوا.
الشيخ: جاء كثير إلى هنا.
مداخلة: مقر شيخ الطريقة في الكويت فريد حمدان، وابنه وأخوه هنا.

(188/24)

السائل: كتبت الصحف يوم الأحد والإثنين الماضيين أن شيخهم في سوريا والآخر بـ مصر.
الشيخ: يجوز على كل حال أن يكون هناك تنقلات أو تفضيلات.
الشاهد؛ أن فتح باب الاتصال بالجن يورث البشر في الوقوع في الضلال المنهي عنه.
12 - ما هو الفهم الصحيح: لقوله (أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب) مع نهي النبي صلى الله عليه و سلم عن التعبيد لغير الله؟. (01:02:09).
السائل: ما الفهم الصحيح لقول النبي - صلى الله عليه وسلم -: «أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب» مع نهي النبي - صلى الله عليه وسلم - عن التعبيد لغير الله عز وجل؟.
الشيخ: ليس في هذا الكلام الذي صح عن الرسول

عليه السلام، ليس فيه أي تعارض بينه وبين نهيه أو أمره المستفاد منه النهي عن التعبيد لغير الله؛ ذلك لأنه هو ينتسب إلى جده عبد المطلب، حيث أن هذا هو اسمه العلم المعروف عند الناس، فهو لم ينشئ اسماً عَبَّدَ فيه شخصاً إلى غير الله عز وجل، وإنما عَرَّف الناس بأنه ابن عبد المطلب، فهو لا يستطيع أن يعرّف الناس بانتسابه إلى عبد المطلب بتغيير اسمه، وأنا أضرب لكم مثلاً: كثير من الشيعة -كما تعلمون- يسمون بعبد الحسين وعبد الحسن، ونحو ذلك، فنحن نقول: قال عبد الحسين في كتاب المراجعات كذا وكذا، ونحن الذين نقرر في كتبنا بأنه لا يجوز التعبيد لغير الله تبارك وتعالى، فلا يتبادر لذهن من يقرأ قولي: قال عبد الحسين في كتاب كذا، أنني عبَّدت إنساناً لغير الله عز

(188/25)

وجل؛ لأنه كما يقول العلماء: ناقل الكفر أو حاكي الكفر ليس بكافر، فإذاً: هذا الحديث: «أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب» لا يتعارض مطلقاً مع المعروف عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه يحرم التعبيد لغير الله عز وجل، فهو ناقل وليس بمؤسس.

نعم.

13 - ما هو المعنى الصحيح: لقوله: «إذا أبردتم إليَّ بريداً فابعثوه حسن الوجه»؟. و ما هي الحكمة من اختيار الوجه الحسن دون غيره؟. و هل هذا له علاقة بالتفاؤل و التشاؤم؟. (01:04:25).

السائل: ما الفهم الصحيح لقول النبي - صلى الله عليه وسلم -: «إذا أبردتم إليَّ بريداً فابعثوه حسن الوجه» أو كما قال - صلى الله عليه وسلم -؟ وما الحكمة من اختيار الوجه الحسن؟ وهل لذلك علاقة بالتفاؤل أو التشاؤم؟.

الشيخ: نعم.

كون الرسول الذي يرسل بريداً وأحب الرسول عليه السلام أن يكون حسن الوجه هو من باب التفاؤل، وليس معنى ذلك تفضيل من كان حسن الوجه عند الله عز وجل على من كان قبيحه، وإنما هذا من باب

التفاؤل، وكما قيل: " تفاءلوا بالخير تجدوه ".
والتفاؤل أمر مرغوب فيه، بخلاف التشاؤم فهو من هذا القبيل، ولا يعني تفضيل حسن الوجه على قبيحه؛ لأن التفاضل عند الله تبارك وتعالى إنما يكون بالعلم النافع والعمل الصالح، وهذا معنى قوله تعالى: {إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ}

(188/26)

[الحجرات:13] وما نطيل الآن لنخرج عن السؤال، فباختصار هذا جواب السؤال.
التتمة في الشريط التالي (189).
[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني:
www.alalbany.net]

(188/27)

سلسلة الهدى والنور (189)
محتويات الشريط:
1 - ما المعنى الصحيح: لقوله: «إذا أبردتم إليَّ بريداً فابعثوه حسن الوجه»؟. و ما هي الحكمة من اختيار الوجه الحسن دون غيره؟. و هل هذا له علاقة بالتفاؤل و التشاؤم؟. (00:00:33).
2 - هل يجوز وصف الرب بأن له عينين، كما نقل عن بعض السلف؟. (00:01:59).
3 - هل صح عن الإمام أحمد بن حنبل أنه أجاز التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم -؟. (00:05:01).
4 - ما توجيهكم لكلام الذهبي في السير عند تراجم بعض الصالحين حيث نقل عن حال قبورهم أنه يتوسل بها وأنها ترياق ولم يتعقب ذلك؟. (00:09:14).
5 - ما هو تفسير الآية (واتبعوا ما تتلوا الشياطين ..... وما أنزل على الملكين)؟. (00:10:10).
6 - هل الساحر يستطيع أن يجعل الكلب حماراً؟. (

.(00:15:31
7 - ما تفسير قوله تعالى: {وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ} [يس: 38] (.(00:18:05
8 - ما تفسير قوله تعالى: {يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِّ لِلْكُتُبِ} [الأنبياء: 104]؟. (00:21:04).

(189/1)

---

9 - ما هو التأويل الصحيح لقوله تعالى:{ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا } [مريم : 71] ؟. (00:21:42).
10 - ما حكم السكون والهدوء إجلالاً وتعظيماً للعلم الوطني عندما يرفع مع الإصغاء التام لما ينشد عندئذ والانتصاب له؟. (00:27:54).
11 - هل يكفي أذان الراديو أو التلفاز في معرفة دخول الوقت أم لابد من سماع أذان المسجد . (00:32:07).
12 - ما حكم صلاة الرجل حاسر الرأس؟. (00:35:30).
13 - هل تبطل صلاة مكشوف المنكبين؟. (00:38:50).
14 - لماذا لم يقسم الشيخ محتوى كتابه إلى أقسام : واجبات - شروط - أركان ، كما فعل الفقهاء أم له في هذا وجهة نظر خاصة؟. (00:40:54).
15 - متى يكون التثويب في صلاة الصبح هل في الآذان الأول أو في الآذان الثاني؟. (00:42:22).
16 - ما هو السبب في عدم ردكم على من رد عليكم؟. (00:44:30).
17 - ما حكم التحايل على القوانين الوضعية و خاصة في المعاملات التجارية للحصول على مصالح خاصة؟. (00:47:27).
18 - يقوم بعض النسوة بالخروج لدعوة النساء فيزرنهن في بيوتهن ويعقدن دروساً لهن فهل هذا يخالف ما أمرهن الله به من القرار في البيوت. وهل يصح تسميتهن بالداعيات ؟. (00:49:38).

(189/2)

---

19 - هل يكتفي طالب العلم بما صححه و ضعفه الحفاظ السابقون قبله؟. (00:54:18).
20 - هل يصح إنكار بعض الإخوة من طلبة العلم القاعدة التي تقول (إذا جاء طريق مرسل بإسناد صحيح و طريق متصل فيه ضعف ينجبر فيكون الحديث حسن ؟. (01:00:31).
21 - هل صحيح ما انتشر في الأزمنة الأخيرة أن كتاب تقريب التهذيب لا يعتمد عليه في الجرح و التعديل لما فيه من أخطاء مطبعية؟. (01:14:13).
22 - إذا تعارض كلام الحافظ ابن حجر مع كلام غيره في الجرح فبأيهما نأخذ؟. (01:16:24).
23 - هل سكوت الحافظ ابن حجر عن حديث في فتح الباري يعتبر تحسيناً له؟. (01:16:51).
24 - إذا صحح المحدثين القدماء حديثاً وضعفه الشيخ الألباني ولا كننا لم نحصل على المصدر الذي عزا إليه الشيخ ، كأن يكون مخطوطاً ، ولم يتوسع الشيخ في التخريج ، فما موقف طالب العلم في هذه الحالة؟. (01:17:19).
25 - صلاة الشيخ . (01:19:26).
26 - نصيحة الشيخ للذين يسابقون الإمام بالتأمين . (01:29:43).
****

(189/3)

---

1 - ما المعنى الصحيح : لقوله:« إذا أبردتم إليَّ بريداً فابعثوه حسن الوجه »؟. و ما هي الحكمة من اختيار الوجه الحسن دون غيره؟. و هل هذا له علاقة بالتفاؤل و التشاؤم؟.
مضى الجواب في الشريط السابق.
2 - هل يجوز وصف الرب بأن له عينين ، كما نقل عن بعض السلف؟. (00:01:59).
السائل: هل يجوز وصف الرب سبحانه وتعالى بأن له عينين كما نُقل عن بعض السلف ؟.
الشيخ: أعتقد ذلك؛ لأن النصوص واضحة في ذلك بعد القرآن الكريم: { فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا } [الطور:48] وحكاية الرسول عليه السلام قصة الدجال وخروجه في آخر الزمان، وقوله عليه السلام: « ما من نبي إلا وقد

حذر أمته الدجال، وإني محذركموه؛ إنه أعور، وإن ربكم ليس بأعور » وأشار عليه السلام في بعض الروايات إلى عينه، فكون الرسول يصف الدجال بهذا العيب وهو العور يستلزم أن الله عز وجل الذي نزهه عن العور أن له عينين، ومن هنا وأمثاله قال من قال من السلف: بأن له عينين، والآية التي ذكرناها آنفاً: { فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا } [الطور:48] هي بلا شك، وإن كان ليس المقصود (في أعيننا) كما يظن بعض المعطلة والمؤولة ، وإنما أنت تحت مرآنا وتحت بصرنا وتحت عنايتنا، وإن كان هذا المعنى هو المقصود، لكن ذلك يستلزم إثبات هذه الصفة لله عز جل، فأنا أعتقد بما جاء به بعض السلف كما ذكرت.

(189/4)

السائل: نقل عنك أنك التقيت في المرة الأخيرة مع بعض المشايخ وسئلت هذا السؤال فأجبت: بأن الله سبحانه وتعالى له عين، فهل هذا كذب أم خطأ نقل عنك؟.
الشيخ: إيش الفرق بين ما قلت الآن وما بلغكم؟.
السائل : بلغنا أنك تقول: إن لله سبحانه وتعالى عيناً واحدة؟.
الشيخ: الآن بكلمة (واحدة) ظهرت الكذبة؛ هذا كذب.
3 - هل صح عن الإمام أحمد بن حنبل أنه أجاز التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم - ؟. (00:05:01).
السائل: ينقل عن الإمام أحمد أنه يجيز التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم - ، فما صحة ذلك؟ وما رأيكم؟.
الشيخ: أما صحة ذلك على الطريقة الحديثية فلا نستطيع إثباتها، وليس كل قول ينقل عن إمام من أئمة المسلمين بإمكاننا أن نثبته على طريقة علماء الحديث، ولكن لا يسعنا إلا أن نعتمد على العلماء الذين سبقونا زمناً وعلماً، ولا يسعنا إلا أن نعتمد عليهم فيما ينقلونه من أقوال ومن روايات؛ حتى يتبين لنا خطؤهم في ذاك النقل، كون الإمام أحمد رحمه الله أجاز التوسل بالنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أذكر أنني قرأت ذلك قديماً في رسالة

التوسل والوسيلة لشيخ الإسلام ابن تيمية ، فهو ينقل ذلك كقول عن الإمام أحمد ، ومستنده في ذلك حديث الأعمى. وكما قلت آنفاً: ما دام أن ابن تيمية ينقل ذلك وهو موضع للثقة، والاعتماد عليه فيما ينقل، فنحن نقول بما نقل حتى يثبت عندنا ضعف ما نقل، هذا بالنسبة لجواب السؤال.

(189/5)

لكني أريد أن أذكر شيئاً مهماً -في اعتقادي- بالنسبة لمثل هذا القول: لا علينا ولا ضرر علينا أن يثبت عن الإمام أحمد هذا القول أو أن لا يثبت، كلاهما بالنسبة إلينا سواء؛ ذلك لأننا لسنا أحمديين، وإنما كما سبق أن قلت آنفاً: نحن نقدر هؤلاء الأئمة ونجلهم ونستفيد من علمهم ومناهجهم، لكننا لا نُسَلِّم قيادة عقيدتنا وأركاننا لهم، إلا من تبين لنا أن الحق معهم، فإذاً: إذا كان هذا النقل من ابن تيمية عن الإمام أحمد أنه كان يجيز ذلك، وأن دليله في ذلك هو حديث الأعمى، وحين دراسة حديث الأعمى يتبين أنه لا يفيد التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم - ، بعد موته؛ لأن الأعمى إنما توسل بدعاء النبي - صلى الله عليه وسلم - كما هو مشروح في نفس كتاب ابن تيمية المذكور آنفاً، وكما كنت زدت بياناً في رسالتي التوسل أنواعه وأحكامه ، فالحديث -حديث الأعمى- كله يدور عن التوسل بجاه النبي - صلى الله عليه وسلم - ، فإذاً: لا يجوز لنا أن نقول بأنه يجوز التوسل الآن بالرسول؛ لأنه لا يمكن أن نبلغه ما الذي نحن نريد منه أن يدعو لنا ربه، ولا نحن نستطيع إذا هو دعا -مثلاً- في حالة البرزخ أن نعرف أنه دعا، فالقضية في حديث الأعمى لها علاقة بحياته عليه السلام، ولا علاقة لها بوفاته.

4 - ما توجيهكم لكلام الذهبي في السير عند تراجم بعض الصالحين حيث نقل عن حال قبورهم أنه يتوسل بها وأنها ترياق ولم يتعقب ذلك؟. (00:09:14).

السائل : ما هو توجيهكم لكلام الذهبي رحمه الله في سير أعلام النبلاء عندما ترجم لبعض الصالحين، نقل عن حال قبورهم أنه يتوسل بها، وأنها ترياق، ولم

يتعقب ذلك؟
الشيخ : لعل هذا كان قبل أن ينضج في علم العقيدة والتوحيد، ممكن أن يكون

(189/6)

الأمر كذلك، ويمكن أن يكون من سرعة الكتابة والتأليف ألا يتنبه للمحذور الذي يترتب من حكاية الواقع، والجواب أيضاً كما قلنا مما قيل عن أحمد ، أيضاً نقول عن الإمام الذهبي .
5 - ما هو تفسير الآية (واتبعوا ما تتلوا الشياطين ..... وما أنزل على الملكين)؟. (00:10:10).
السائل : ما تأويل الآية الكريمة: { وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ } [البقرة:102]؟.
الشيخ : لا شك أن الآية فيها خلاف عند العلماء علماء التفسير، لكن الذي ترجح لدي أنا شخصياً بأن (ما) هنا ليست نافية، بل هي موصولة، أي: إن الله عز وجل أنزل الملكين ليعلموا الناس السحر، حيث كان السحر طغى وانتشر في ذلك الزمان، واختلط أمره ببعض المعجزات، التي كان يأتي بها بعض الأنبياء كمثل قصة السحرة مع موسى عليه الصلاة والسلام، حيث أراد فرعون على يدي السحرة أن يضلل الشعب عن دعوة موسى إلى الحق؛ بأن ما جاء به إنما هو السحر، ثم كما نعلم أن الله عز وجل قضى على عمل السحرة وأسلموا وآمنوا بالله رب العالمين، فكان علمهم بالسحر سبباً لهم ليميزوا بين ما كان خيالاً وسحراً وبين ما كان حقيقة، الحقيقة إنه موسى عليه السلام لما ألقى عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ هذه حقيقة آمن بها قبل الناس كلهم هم السحرة؛ لأنهم يعرفون من علمهم بالسحر أنه تمويه وتضليل لا حقيقة له؛ لكنهم حينما فوجئوا بمعجزة موسى عليه السلام ظهر لهم

(189/7)

الفرق بين الحقيقة وبين السحر: فـ { قَالُوا آمَنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ } [الشعراء:47].
فحكمة الله عز وجل اقتضت أن ينزل الملكان: هاروت وماروت؛ لكي يعلموا الناس السحر ليس يتعلمون السحر للسحر، وإنما ليتمكنوا به من تمييز السحر الذي كان يتخذه كثير من الدجالين يومئذٍ للتمويه على الناس واستعبادهم، كما جاء في قصة الغلام والراهب، ولعلكم تذكرون قصته، وخلاصتها ولابد من هذه الخلاصة: أن ملك ذلك الزمان الذي هو صاحب الأخدود المذكور في القرآن، كان يستغل ساحراً لكي يستعبد الناس، ولما شعر بأن الساحر أنه قد أسنَّ وشاب وكبر قال له: اختر لي غلاماً من الشعب حتى يخلفك من بعد، لماذا؟ لكي يظل مستمراً في استعباده للشعب بالسحر، هكذا كان الملوك في الزمن القديم يستغلون الناس بالسحر، فالله عز وجل أرسل الملكين ليعلما الناس كلهم، وليس كما فعل ساحر الملك ملك الأخدود حيث قال له: اختر لي غلاماً، لا يناسبه أن ينشر علم السحر بين الناس كلهم؛ لأنهم سيعلمون أن الملك يضلل عليهم بالسحر الذي هم عرفوه.
فاقتضت حكمة الله عز وجل بأن يرسل الملكين ليعلموا الناس السحر؛ لكي يفرقوا بين السحر وبين المعجزة؛ ولأن السحر بلا شك أداة إفساد، قال في نفس سياق القصة: { وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ } [البقرة:102]. فهم جاءوا بتعليم السحر لغاية، لكن هذا التعليم قد ينقلب إلى فتنة؛ فيتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم، وما يفرقون به بين المرء وزوجه.
هذا الذي أراه في تفسير هذه الآية، والله أعلم.

(189/8)

---

6 - هل الساحر يستطيع أن يجعل الكلب حماراً؟. (00:15:31).
السائل: سؤال آخر يتعلق -أيضاً- بالسحر.
الشيخ: تفضل.
السائل : ما حد قدرة الساحر؟ أي: هل يستطيع قلب

الأشياء، مثلا حيوان يقلبه إلى قط إلى كلب إلى كذا؟
الشيخ : يستطيع بالتوهيم أما في الحقيقة لا، كما جاء في قصة الدجال في آخر الزمان أنه يقطع الشخص نصفين، ويرى الناس أنه فعلاً قطعه نصفين ثم يعيده، فبعد أن يعيده يسأله: هل آمنت بي؟
فيقول: ما ازددت إلا إيماناً بأنك الدجال الأكبر الذي أخبرنا الرسول - صلى الله عليه وسلم - .
فالسحر في الغالب هو تخييل، لكن له تأثير، وهذا التأثير لا يُنْكِرْ بالواقع، ومن ذلك قصة اليهودي لبيد بن الأعصم ، حيث سحر الرسول عليه السلام، وظل الرسول - صلى الله عليه وسلم - متأثراً بسحره في ضعفه في بدنه نحو ستة أشهر، مثل هذا التأثير ممكن، أما قلب الحقائق فتوهيماً وتخييلاً، وهذا النوع يستعمله الكثير من الذين يسمون بـ (الحُوّات)، وهم مشعوذون، خاصة في مصر يوجد من هذا النوع الكثير، وكان بعض الناس يأتون منهم إلى دمشق ورأينا منهم العجب! يأخذ المائة ليرة ورقة ويشعلها أمام الناس ثم يعيدها كما كانت، والخاتم يسحبه من يدك وتراه في كف غيرك، وهكذا فإذاً: للسحر تأثيرٌ لكن لا يبلغ الأمر إلى قلب حقائق الحيوانات التي خلقها الله عز وجل.

(189/9)

---

7 - ما تفسير قوله تعالى: { وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ } (00:18:05)
السائل : قال تعالى: { وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ } [يس:38] فما هو تأويل هذه الآية؟.
الشيخ : تأويلها كما جاء في الحديث: « مستقرها حين تطلع الشمس من مغربها » لكن الآية ليس لها علاقة بموضوع كروية الأرض، وهل هي ساكنة أم متحركة؟ فالآية خبر عن غيب سيقع فيما يأتي من الزمن.
السائل: إذاً: المستقر وقته يوم القيامة، وحديث: « كل يوم تستأذن تحت العرش وتسجد ».
الشيخ: هذا حديث صحيح، لكن ذهابها إلى تحت العرش لا يتعارض مع الحقائق الشرعية؛ لأنها هي

دائماً تحت العرش، ولكن بالنسبة لبلد معين وهي المدينة ، حيث كان الرسول عليه الصلاة والسلام قد تكلم فيها عندما قال لـ أبي ذر : « أتدري أين تذهب؟ » فأخبره الرسول عليه السلام بأنها تذهب وتسجد تحت العرش حينما تغرب بالنسبة للمدينة ، هذا هو المعنى الذي يزيل الإشكال، بأنها هي دائماً تغرب في كل لحظة عند بلد، لكن هذا المقصود غروباً خاصاً بـ المدينة المنورة ، فسجودها هو في ذلك الوقت الذي يتناسب مع توقيت المدينة ، وليس مع كل بلد في الدنيا.
تابع للسؤال: هل يفهم من هذا الحديث توقف الشمس حال السجود؟.
الجواب: ليس بالضروري؛ لأن الإنسان العاجز قد يسجد وهو ماشي، صح أو لا؟ نستحضر -الآن- صلاة الخوف لها صورتان: صلاة الخوف، وصلاة الخوف

(189/10)

الشديد؛ صلاة الخوف الشديد ليس هناك ركوع وسجود كما هو المعهود، وإنما هو الإيماء بالرأس، فالمسلم يقاتل ويسايف الكافر وقد أدركه الوقت، فهو يصلي ويمشي إلى عدوه، هذا بالنسبة للإنسان، فما بالك بالنسبة لكوكب ربنا –عز وجل- أعلم بحقيقته؟ فلا منافاة بين الأمرين.
8 - ما تفسير قوله تعالى: { يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِّ لِلْكُتُبِ }؟. (00:21:04)
السائل : يقول الله عز وجل: { يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِّ لِلْكُتُبِ } [الأنبياء:104] ما تأويل هذه الآية، فقد قرأت في التفسير، ما فهمت؟
الشيخ : أما أنا الآن لا أستحضر جواباً عن هذا السؤال، الذي أذكره - أن في بعض الروايات أن السجل هو كاتب للرسول عليه الصلاة والسلام، كيف هو يطوي الكتاب فالله عز وجل يطوي السماوات، لكن ما في عندي شرح لهذا السؤال.
9 - ما هو التأويل الصحيح لقوله تعالى: { وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا } ؟. (00:21:42).
السائل : قال تعالى: { وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْماً مَقْضِيّاً } [مريم:71] ما أصح الأقوال

في تفسير الورود ؟.
الشيخ : أصح الأقوال هو الدخول، وذلك مما جاء في بعض النصوص الصحيحة، من ذلك ما جاء في صحيح مسلم من قوله عليه السلام: « لا يدخل النار أحد من أهل الشجرة » قالت حفصة : كيف ذلك يا رسول الله والله عز وجل

(189/11)

يقول: { وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْماً مَقْضِيّاً } [مريم:71]؟ قال عليه السلام: « اقرئي ما بعدها: { ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيّاً } [مريم:72] »؛ الشاهد من الحديث واضح جداً: حيث أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كما أخبر عن أهل الحديبية أن أحدا منهم لا يدخل النار، أشكل الأمر على السيدة حفصة رضي الله عنها، والإشكال كان قائماً عندها بناءً على فهمها للآية السابقة على ظاهرها: { وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا } [مريم:71] أي: داخلها، فلم يلتقِ فهمها للآية مع تصريح الرسول عليه الصلاة والسلام بأن أهل الشجرة -أهل بيعة الرضوان- لا يدخل أحد منهم النار، فاختلف حديث الرسول عليه السلام مع فهم السيدة حفصة للآية، وفهمها كان صحيحاً للشطر الأول منها؛ لأنها فهمت أن الآية تعني: { وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا } [مريم:71] أي: داخلها، إذاً كيف يمكن التوفيق بين هذا وبين قوله عليه السلام: « لا يدخل النار أحد من أهل الشجرة ».
فنجد هنا بأن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم أقر السيدة حفصة على فهمها للورود بمعنى الدخول، لكنه أزال الإشكال عنها بتمام الآية: { ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيّاً } [مريم:72] فإذاً: الدخول حقيقة، لا بد من أن يقع بالنسبة لجميع الناس صالحيهم وطالحيهم، إلا أن هناك فرقاً جوهرياً بين الصالح والطالح، فالصالح يدخلها مروراً، أما الطالح فيدخلها سقوطاً وعذاباً.
ويؤكد هذا المعنى -الذي هو واضح جداً من حديث حفصة رضي الله عنها- الحديث المخرج في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: « ما من مسلمين -أي: زوجين- يموت لهما ثلاثة

(189/12)

من الولد لم يبلغوا الحنث إلا لن تمسهما النار، إلا تحِلَّة القسم » تحلة القسم هي الآية السابقة: { وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا } [مريم:71] فالرسول عليه السلام يشهد في هذا الحديث أن من فضائل الزوجين الصابرين على قضاء الله عز وجل، الذي اصطفى إليه ثلاثة من أولاد الزوجين لم يبلغوا سن التكليف؛ إذا رضوا بذلك فلن تمسهما النار إلا تحلة القسم، أي: مروراً؛ كما هو في حديث السيدة حفصة رضي الله عنها، هذا هو القول الصحيح الذي لا ينبغي التردد في تَبَنِّيْهِ في تفسير الآية الكريمة.
وهناك حديث صريح جداً لكن إسناده ضعيف، وإن كان رواه الحاكم في المستدرك -، فهو معروف بالتساهل في روايته في هذا الكتاب، يرويه عن جابر بن عبد الله الأنصاري : أن رجلاً لقيه في الطريق، فقال له: حضرنا مجلساً فجاءت هذه الآية: { وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا } [مريم:71] فاختلف أهل المجلس في تفسيرها على ثلاثة أقوال، لما سمع جابر منه ذلك، وهو يسأله عن معنى الآية باعتباره صحابي الرسول ما كان منه -هذا إن صحت الرواية- إلا أن وضع إصبعيه في أذنيه وقال: " صُمَّتا إن لم أكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول: « لا يبقى بر ولا فاجر إلا ويدخلها، ثم تكون برداً وسلاماً كما كانت على إبراهيم » هذا الحديث ضعيف المبنى، لكنه صحيح المعنى بشهادة الحديثين السابقين.
غيره.
10 - ما حكم السكون والهدوء إجلالاً وتعظيماً للعلم الوطني عندما يرفع مع الإصغاء التام لما ينشد عندئذ والانتصاب له؟. (00:27:54)
بسم الله الرحمن الرحيم فيه أسئلة في الفقه.

(189/13)

السائل : ما حكم الوقوف أمام العلم؟ وحكم الكف عن الحركة والانتصاب للعلم عند النشيد الوطني؟.
الشيخ : هذه -لا شك- من التقاليد الأوروبية الكافرة، والتي نهينا عن تقليدهم بمناهي عامة وخاصة، ولا يجوز لأي دولة مسلمة حقاً أن تتبنى شيئاً من تقاليد الكفار، لكن الأمر يعود إلى من كان له الخيرة في ألا يسمح بذلك، ولا شك أن الحاكم المسلم الذي ليس فوقه حاكم في الدنيا، هو الذي يستطيع أن يغير ويبدل هذه التقاليد والعادات الكافرة بتقاليد وعادات إسلامية، أما من كان موظفاً أو كان جندياً، ولا يستطيع إلا أن يتبع هذا النظام المنحرف عن الإسلام، فهنا يظهر مراتبَ الناسِ، على حد قوله عليه السلام: « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان » فنحن نعلم مثل هذه المشاكل يقع الشيء الكثير منها في بعض البلاد الإسلامية؛ لأنها أمور -كما قلنا- تقاليد أجنبية.
مثلاً: في بعض الدول العربية الإسلامية لا يجوز للجندي أن يلتحي، فالناس على هذه المراتب التي جاء ذكرها في الحديث، أكثر الناس اليوم عندما يدخلون الجندية يحلقون لحاهم هكذا النظام، وبعضهم ما يحلقها وإنما هم يحلقونها منه رغم أنفه، وبعض آخر -وهذا قليل جداً، وله أمثلة هنا في الأردن وفي سوريا - يصمد ويصبر ويلقى العذاب والسجن إلخ، ثم ينصره الله عز وجل، فتراه جندياً ملتحياً، بينما الألوف المؤلفة بدون لحى، فإذاً القضية لها علاقة بقوة إيمان المكلف، فهذا الذي يكلف بأن يحييّ العَلَم هذه التحية غير الإسلامية بلا شك أنه يستطيع ألا يحيي،

(189/14)

لكنه يعلم أن أمامه السجن وأمامه التعذيب، وربما أشياء أخرى ما نعرفها، فالمؤمن القوي الإيمان يصبر، ثم ما يكون بعد الصبر إلا النصر كما ربنا عز وجل عود المؤمنين بذلك، وناس آخرون لا يصبرون هذا الصبر إلا أن يحيوا العلم وقلوبهم منكرة لهذه التحية، وهكذا فيجب أن نعلم أن هذا منكر، وأن الذي

يضطر إلى القيام به على الأقلَّ ينكره بقلبه؛ لأنه (ليس وراء ذلك ذرة من إيمان) كما هو معلوم في بعض روايات الحديث الصحيحة.
السائل: هل مجرد الانتصاب أمام العلم هل يخل بالتوحيد؟.
الشيخ: نعم، يخل بالإسلام والشريعة والآداب الإسلامية { يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ } [المطففين:6] هذا تعظيم أشبه بتعظيم الأصنام؛ لأن هذا العلم عبارة عن قطعة قماش، لكن هو التقليد الأوروبي الأعمى مع الأسف الشديد!!
العبرة بدخول وقت الصلاة هو العلم لا الأذان
11 - هل يكفي أذان الراديو أو التلفاز في معرفة دخول الوقت أم لابد من سماع أذان المسجد . (00:32:07).
السائل : ما حكم صلاة الجماعة عندما لا يُسمع الأذان من المؤذن، ولكن يعلم عن طريق التلفاز، مثلاً نحن موجودون في هذه الجلسة نعلم عن طريق الراديو أو التلفزيون أنه أذن لكن ما نسمع أذان المسجد ؟.
الشيخ : المهم أن يكون المسلم على علم بحضور وقت الصلاة في المسجد، وبلا شك أن هنا أمرين اثنين ينبغي التنبيه عليهما: الأمر الأول: أنه ليس من الضروري أن يعلم ذلك بطريقة الأذان، فلو هو لم يسمع الأذان وقال له أهل بيته: أُذن

(189/15)

للصلاة؛ فقد حصل ذلك.
الشئ الثاني: لا يكفي العِلم حتى ولو بالطريقة الشرعية أن يستمع الأذان بنفسه وأذنه أنه يجب عليه الحضور إلى المسجد؛ لأن حضور المسجد لا يجب على كل إنسان مكلف، فهناك قبل كل شيء أن المسجد يجب أن يكون قريباً؛ بحيث أنه يسمع أذانه بطريقة عادية طبيعية ليس بالوسائل العصرية، فإذا كان المسجد بعيداً، موقعه بعيدا عن سماع أذانه السمع الطبيعي هذا ليس بالواجب عليه حضوره، ولو أنه سمعه بواسطة مكبر الصوت، لكن بلا شك أن الأفضل بالنسبة إليه أن يحضر، لكننا نقول: أن الحضور، حضور الصلوات الخمس في المساجد

الأصل فيها الوجوب، أي: أن صلاة الجماعة واجبة كالصلاة نفسها، فلا يجوز للمسلم أن يصلي الفريضة في بيته بدون عذر شرعي، فإذا كان المسجد قريباً من المكلف فعليه الحضور، لكن فيه هناك أعذار معروفة أنه لا تجب عليك، كمن كان -مثلاً- مسافراً، أو كان مريضاً، لا يجب على هذا وذاك أن يصلي في المسجد، لكن يستحب في الوقت نفسه أن يصلي في المسجد ولو كان ذلك غير واجب عليه، كما جاء في حديث مسلم عن عبد الله بن مسعود : " أن الرجل كان يهادى بين الرجل لشدة مرضه ويذهب به إلى المسجد ".
هذا في بيان اهتمام السلف في أداء الصلاة في المسجد، لكن في هذه الحالة الصلاة ليست واجبة عليه في المسجد.
نعم.

(189/16)

---

12 - ما حكم صلاة الرجل حاسر الرأس؟. (00:35:30).
السائل : ما حكم صلاة الرجل مكشوف الرأس؟.
الشيخ : الذي أعتقده الكراهة؛ لأمور منها: لأن كشف الرأس فيه أيضاً من العادات والتقاليد التي تستورد إلى بلاد المسلمين بسبب استعمار الكافرين لها، وهم أذاعوا عاداتهم وتقاليدهم فيها، فيستمر الكثير من المسلمين في تلك البلاد بعد خروج الكافر منها استمروا متأثرين ببعض عاداتهم ومنها حسر الرأس، وإن كانت البلاد تختلف في هذه العادة، فعادة حسر الرأس في سوريا وفي الأردن في مصر أكثر بكثير من البلاد العربية الأخرى، كـ السعودية واليمن و الكويت، و.... إلخ، فلما كانت هذه العادة ليست عادة إسلامية، فالمفروض أن المسلم يدخل في الصلاة في أحسن زينة؛ لقوله تعالى: { يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ } [الأعراف:31] والزينة هنا وإن كانت من حيث سبب نزول الآية تعني ستر العورة، لكن العبرة بعموم اللفظ وليس بخصوص السبب، هذا أولا.
وثانياً: قد جاء في السنة الصحيحة ما يؤيد هذا

العموم من الآية ألا وهو قوله عليه الصلاة والسلام: « من كان له إزار ورداء فليتزر وليرتد، فإن الله أحق أن يتزين له » ففي هذا الحديث أن المسلم يؤمر أن يدخل الصلاة في أكمل حالة، في الوقت الذي سئل الرسول عليه السلام: " أيصلي الرجل في ثوب واحد؟" فقال عليه السلام:« أوكلكم يجد ثوبين؟ »؛ هذا الحديث يفيد جواز الصلاة بثوب واحد، وهو الإزار الذي يستر العورة، لكن أيضاً يُلمح ويشير إلى أن من يجد ثوبين لا ينبغي له أن يصلي في ثوب واحد، يقتصر بهذا الثوب على ستر العورة المعروفة أنها

(189/17)

عورة في الصلاة وخارج الصلاة.

13 - هل تبطل صلاة مكشوف المنكبين؟. (00:38:50)

بل عليه أن يستر العورة المتعلقة بالصلاة إذا صح تعبيري، وذلك بقوله السلام: (لا يصلين أحدكم وليس على عاتقيه من ثوبه شيء) ولذلك صرح الإمام أحمد أن من صلى مكشوف المنكبين فصلاته باطلة، وهذا حق ندين الله به، لهذا الحديث الصحيح: « لا يصلين-نهي عن الصلاة- أحدكم وليس على عاتقيه من ثوبه شيء ».

وإذ ثبت عموم الأمر بالتزين للصلاة، وثبت أن من عادات المسلمين ستر الرأس وليس الحسر؛ فحينئذٍ نعتقد أن الصلاة بحسر الرأس مكروهة، لا لأن هناك نهياً خاصاً، وإنما لأن فيه مخالفة للعادات التي جرى عليها المسلمون.

ويعجبني بهذه المناسبة وهو نهاية الجواب، ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في حجاب المرأة ولباسها في الصلاة ، رسالة صغيرة لعلكم وقفتم عليها، ذكر هناك رواية أن ابن عمر رضي الله عنهما رأى مولاه نافعاً يصلي حاسر الرأس، فقال له: " أرأيت لو أنك ذهبت إلى مقابلة أحد هؤلاء الأمراء أكنت تقابله وأنت حاسر الرأس؟ قال: لا، قال: فالله أحق أن يتزين له ".

14 - لماذا لم يقسم الشيخ محتوى كتابه إلى أقسام : واجبات - شروط - أركان ، كما فعل الفقهاء

أم له في هذا وجهة نظر خاصة؟. (00:40:54).
السائل : نرى في بعض مؤلفات الشيخ حفظه الله الفقهية عدم التركيز على التقسيم الذي كان يسير عليه الفقهاء من قبل، أي: من جهة تقسيم العبادة إلى

(189/18)

شروط وأركان وسنن، فهل للشيخ سياسة خاصة في ذلك؟.
الشيخ : لا، أنا ما نهجت هذا المنهج؛ لأن هذه الأمور فيها خلاف كثير وكثير جداً، ولا يتحمله التأليف الذي أنا جريت عليه إلا في كتاب كنت ولجت فيه ثم صُرِفْتُ عنه، وهو -الذي لا بد سمعتم باسمه- الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب ، هذا الكتاب كان على هذا النهج، أي: من العناية بالتمييز بين ما هو شرط وما هو ركن وما هو فرض...إلخ؛ لأن تمييز هذه الأمور بعضها من بعض يحتاج إلى بحث موسع جداً، ولذلك فأنا لا أسلك هذا؛ لأن كان مجاله في ذلك الكتاب الذي لم يُيَسَّرْ لي متابعة العمل فيه.
15 - متى يكون التثويب في صلاة الصبح هل في الآذان الأول أو في الآذان الثاني؟. (00:42:22).
السائل : اختلف اثنان من الإخوة في مسألة التثويب في أذان الفجر، هل هو في الأول أم في الثاني، واستدلَّ الأول بحديث أذان أعني حديث: « إن بلالاً يؤذن بليل » واستُدِلّ الثاني بحديث ابن أم مكتوم :« إن ابن مكتوم يؤذن بليل » فما رأيكم؟ وكذلك بالنسبة للأذان الأول هل هو خاص برمضان أم هو عام؟.
الشيخ : التثويب -بلا شك- هو في الأذان الأول، وهو عام بالنسبة لأيام السنة كلها، أما كون جاء في الحديث ذكر بلال في الأذان الأول، وفي رواية أخرى ذكر ابن أم مكتوم، فذلك باختلاف الأحوال، تارة كان بلال وظيفته الأذان الأول، وبالعكس الأذان الثاني لعمرو ابن أم مكتوم ، وتارة كان الأمر خلاف ذلك، الأذان الأول لـ ابن أم مكتوم والأذان الثاني لـ بلال هذا هو الذي جمع به علماء الحديث بين

الحديثين، لكن هذا الاختلاف في كون الأذان الأول يؤذن فلان والأذان الثاني فلان، هذا لا يغير من حقيقة السنة التي هي: أن جملة (الصلاة خير من النوم) هي خاصة بالأذان الأول؛ لأن هذا صريح في حديث ابن عمر الذي رواه النسائي وغيره: " أنه كان في الأذان الأول زيادة: الصلاة خير من النوم " وكذلك في حديث أبي محذورة ، هذا ثابت في الأذان الأول لا خلاف في ذلك إطلاقاً.
أما اختلاف المؤذن في الأذان الأول عن الثاني والعكس بالعكس، فلا يغير من حقيقة هذه السنة شيئاً.
السائل: الأذان الأول هل هو خاص برمضان أم هو عام؟.
الشيخ: أجبت عنه أنه عام في كل أيام السنة.
16 - ما هو السبب في عدم ردكم على من رد عليكم؟. (00:44:30)
السائل : ظهرت بعض الكتب ترد وتغالط الشيخ حفظه الله ولم يرد الشيخ عليها، فما السبب؟ مثل الكتاب الأخير الذي خرج وهو قديم، وهو (تنبيه المسلم) وبعض الكتب؟.
الشيخ : أولاً -يا أخي- ليس من الإمكان أنه كلما توجه ناقد ينقدني بحق أو بباطل، بعلم أو بجهل؛ أن أتفرغ له، هذا أمر غير طبيعي إطلاقاً، وبخاصة وأنا أشعر بأنني أشرفت على حافة القبر، (فمهما طال العمر فلا أستطيع أن أتدارك ما أنا في صدده منذ نعومة أظفاري) كما يقال.
لكن مع ذلك أحاول أن أقتنص الفرص، وأن أرد على بعض هؤلاء حينما تأتي المناسبة، وأجدها فرصة لا بد من الرد، ومن ذلك هذا الرجل في تنبيه المسلم ،

اغتنمتها فرصة في كتابي آداب الزِفاف، حيث سيطبع الآن طبعة جديدة، وفيها زوائد عديدة، فكتبت مقدمة فيها شيء من الطول؛ لأنني رددت على هذا

الإنسان في بعض ما انحرف قلمه عن الصواب في هذا الكتاب، وأشرت إلى منهجه، وأنه قائم على الجهل بهذا العلم، ورددت عليه بعض الأجزاء التي انتقدني فيها، وبخاصة حديث يتعلق بآداب الزفاف، وهو مما كنت أشرت إلى أنه ضعيف مع كونه في صحيح مسلم، وهو كان مما انتقدني في هذا الحديث، فاهتبلتها فرصة ورددت عليه، وسترون ذلك -إن شاء الله- قريباً، هذا المقدار هو الذي أستطيع أن أقوم به، أما أن أتوجه إلى رد الكتاب كله فهذا لا يتيسر لي، ولعلَّ بعض إخواننا المقبلين على هذا العلم بنشاط وفراغ -لا أجده أنا- يقومون بهذا الواجب إن شاء الله.
17 - ما حكم التحايل على القوانين الوضعية وخاصة في المعاملات التجارية للحصول على مصالح خاصة؟.
(00:47:27)
السائل: ما حكم التحايل على القوانين الوضعية، وخاصة في المعاملات التجارية للحصول على مصلحة خاصة لا يتأذى بها الغير؟.
الشيخ : والله هذا سؤال لا يجوز الإجابة عليه بجواب عام؛ لأنه قد يكون الأمر متعلقاً بشيء من الخيانة، لكن إذا لم يكن هناك شيء من الخيانة، وكان فيه تحقيق مصلحة لا تخالف الشريعة، فحينئذٍ نقول: ما في مانع، بشرط: أنه إذا كان ضامناً بألا يُكتشف عمله المخالف للقانون، فإذا اكتُشف مس الدين والشرع الذي يتمسك به هذا الذي فعل تلك الفعلة .
يعني مثلاً: قضية الجمارك والتهريب، هذه الجمارك هي بلا شك هي مكوس غير

(189/21)

شرعية خاصة بين بلد إسلامي وبلد آخر، فكثيراً ما نُسأل: هل يجوز أن يهرب مسلم بضاعة ولا يدفع عليها مكوساً؟ نقول: إذا كان رجلاً يمثل التمسك بالدين وبالإسلام، ويخشى أن ينكشف فيهان الإسلام، فلا يجوز في هذه الحالة، أما إن كان رجلاً عادياً وتعاطى وسائل تهريب، بحيث لو ألقي القبض عليه لا ينصرف ذهن القابضين إلى الطعن في المتمسكين بالشريعة، فممكن أن يُقال بجواز ذلك.

18 - يقوم بعض النسوة بالخروج لدعوة النساء فيزرنهن في بيوتهن ويعقدن دروساً لهن فهل هذا يخالف ما أمرهن الله به من القرار في البيوت. وهل يصح تسميتهن بالداعيات ؟. (00:49:38).
السائل : تقوم بعض النسوة بالخروج لدعوة النساء، حيث يقمن بزيارتهن في بيوتهن ودعوتهن لدروس خاصة، وقد يكثر ذلك منهن، فهل يخالف ذلك ما أمرهن الله به من القرار في البيوت؛ لأنها تذهب وتتنقل، وخاصة عندنا -يا شيخ- مأذون للمرأة أن تسوق السيارة، فتذهب لهذه وتذهب لهذه فهل هذا مخالف؟
الشيخ : أعتقد أن هذا العمل أيضاً من مشاكل العصر الحاضر، ومن ذلك أننا أصبحنا اليوم نقول: إن هناك دعاة وداعيات، وهذه -بلا شك- من محدثات الأمور، فما ينبغي أن يكون هناك نساء يتسمين بالداعيات، لا بأس، بل هذا واجب أن يكون هناك نساء متعلمات العلم الشرعي، بحيث أنهن يُقصدن من النساء بسؤال؛ لأن كثيراً من النساء يتحرجن من أن يتوجهن بأسئلتهن الخاصة بهن إلى أفاضل العلماء، وإذا وجدت في النساء علماء حقاً على الشرط الذي سبق بيانه آنفاً، أي: بالكتاب والسنة، فينبغي على النساء أن يأتينهن وليس بالعكس؛ لأننا نعتقد

(189/22)

بحق قول من قال من أهل العلم: وكل خير في اتباع من سلف، وكل شر في ابتداع من خلف.
وقد وصل الأمر ببعض النساء هنا وربما في بلاد أخرى أنها تصعد المنبر في المسجد وتلقي الدروس على النساء، وقد يكون هناك في باحة المسجد رجال فاتتهم الصلاة مع الجماعة فيدخلون يصلون، هذا -بلا شك- لا أتورع أن أقول: إن هذه من البدع، فالأمر -كما ذكرت في سؤالك- أن واجب المرأة أن تقر في بيتها، فإذا كانت مميزة على غيرها بالعلم بشرع الله عز وجل فذلك لا يؤهلها أن تنطلق هكذا كالرجال، وتساويهم في الخروج، كأنَّ ربنا عز وجل ما قال في كتابه الكريم: { وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ } [الأحزاب:33] . فالأصل في المرأة ألا تخرج إلا لحاجة لا يمكنها أن

تحققها إلا بالخروج، وهنا يظهر الأمر بين المرأة العالمة، فلا يجوز لها أن تخرج وتنطلق -كما يقولون- كداعية، وبين المرأة التي تريد أن تتعلم العلم فهي تخرج؛ لأنه يجوز لها أن تخرج إلى المسجد كما هو معلوم، وكما كان الأمر في عهد الرسول عليه السلام، مع العلم أن الرسول عليه السلام قد قال لهن: « وبيوتهن خير لهن » ومع ذلك فقد أقرهن عليه الصلاة والسلام في خروجهن إلى المساجد حتى في صلاة العشاء، وجاء النهي الصريح: « لا يمنعنَّ أحدكم زوجته أن تخرج لصلاة العشاء » وكانت المرأة تنصرف من صلاة الفجر كما جاء في حديث مسلم: " وهن متلفعات بمروطهن ".
فإقرار الرسول عليه السلام لخروج النساء لأداء الصلوات الخمس في المساجد مع بيان أن صلاتهن في بيوتهن خير لهن؛ ما ذلك إلا لأنهن كن يخرجن لطلب العلم،

(189/23)

فإذا كان هناك امرأة تجلس في بيتها، ولا مانع من أن تحضر النساء إليها كل على حسب ظروفها وطاقتها إلخ، أما هي فلا تخرج خروج الرجال؛ لأن هذا من التشبه بالرجال.
19 - هل يكتفي طالب العلم بما صححه و ضعفه الحفاظ السابقون قبله؟. (00:54:18).
السائل : هل يجوز لطالب العلم أن يكتفي بتصحيح أو تضعيف الحفاظ السابقين، مثلاً يقرأ للعراقي في تخريجه، فيقرأ أن هذا الحديث قال العراقي هذا حديث صحيح، فهل يجوز له أن يكتفي، ومثل العراقي كالإمام أحمد وغيره؟.
الشيخ : هذه المسألة تشبه التقليد في الفقه، فيكفي طالب العلم أن يسمع رأياً لإمام من الأئمة المتبوعين -ولا أعني الأربعة فقط، فهم أكثر بفضل الله عز وجل- ويعمل به، نقول: لا يمكن لكل طلاب العلم أن يكونوا في نسبة واحدة من التمكن في معرفة الحق مما اختلف فيه الناس، فحسب طالب العلم أن يحقق الآية الكريمة: { فَاسْأَلوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ } [النحل:43]، فإذا كان هناك من

أهل الذكر من الأحياء يسألهم ويتبنى جوابهم، أو ليس هناك عالم حي يسأله، فيعلم بأن أحد العلماء المُتَّبَعِيْنَ له رأي كذا فيتبعه، فهو سالم من المؤاخذة، ولو كان الرأي الذي تبناه من ذاك العالم خطأً في واقع الأمر؛ لأنه قام بما يجب عليه في الآية السابقة: { فَاسْأَلوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ } [النحل:43] .
لكن هذا مشروط فيه شرط واحد، وهو: ألا يتبين له بأن هذا الرأي خطأ.
وهذا البيان قد يكون ببحث شخصي منه إذا كان عنده استعداد، أو بدلالة عالم

(189/24)

آخر يثق به وبعلمه، المهم يجوز لطالب العلم أن يقلد العالم إذا لم يتبين له خطؤه، ولم يستطع هو أن يتبين أصواب كان أم خطأ.
كذلك -تماماً- الجواب عن السؤال بالنسبة لطالب العلم، يجد إماماً من أئمة المسلمين وحافظاً من حفاظهم يصحح حديثاً أو يضعف آخر، فهذا يكفيه أن يتبع هذا المصحح أو المضعف، إلا بشرطين كما ذكرنا في المسألة الفقهية، إلا بشرطين؛ الشرط الأول: أن لا يعلم خطأه؛ لأن المقصود بهذا الشرط -سواءً في الحديث أو في الفقه- ألا يتبع هواه، فيقول: فلان أفتاني، انتهى الأمر، وفي نفسه ما فيه، والرسول يقول: « استفت قلبك وإن أفتاك المفتون » هذا هو الشرط الأول، أن لا يكون عالماً بأن هذا الرأي -سواءً في تصحيح حديث أو تضعيفه، أو في إباحة شيء أو تحريمه- لا يعلم أنه خطأ.
الشرط الثاني: ألا يستطيع هو التحقيق في صحة هذا الحديث أو ضعفه، فهذا أمر جائز؛ لأننا لا نستطيع أن نكلف الناس كلهم أن يصيروا مجتهدين وعلماء.
السائل: متى يعلم المرء من نفسه أنه يستطيع أن يصل إلى القدرة على الحكم على الحديث؟.
الشيخ: هذا سؤال مهم؛ يعلم ذلك حينما يعرض بحوثه وأقواله الشخصية على أهل العلم القدامى المسطرة أقوالهم في كتبهم، فيجد أن الغالب عليه أنه يوافقهم، هذا من جهة.

من جهة أخرى: يجد أهل العلم يقدرون علمه واجتهاده، ولا يعتبرونه -كما قلنا آنفاً- بَعْدُ لم يتأهل لأن ينصب نفسه منصب المصحح والمضعف، يعنى: ينبغي أن

يكون الإنسان بعيداً عن أن يغتر بعلمه، ومن طبيعة كثير من الناس ألا يروا عيبوهم ويرون عيوب الناس، ولذلك فيجب أن يستعين بغيره ممن هم عنده من أهل العلم، فيرى عيبه بواسطتهم، كما أشار إلى ذلك عليه السلام بقوله في الحديث المعروف: « المؤمن مرآة أخيه » المؤمن حقاً هو يرى أخطاءه وعيوبه بواسطة غيره، وينبغي أن يستعين بأهل العلم؛ ليعرف هل هو صار أهلاً للبحث والاجتهاد سواءً في التصحيح والتضعيف في العلم، أو في الإفتاء في المسائل الفقهية ؟!.

20 - هل يصح إنكار بعض الإخوة من طلبة العلم القاعدة التي تقول (إذا جاء طريق مرسل بإسناد صحيح و طريق متصل فيه ضعف ينجبر فيكون الحديث حسن ؟. (01:00:31).

السائل : كما عرف عن بعض المحدثين: أن الحديث إذا جاء من طريق مرسل بإسناد صحيح، وطريق متصل فيه ضعف ينجبر، فيكون الحديث بذلك حسناً، وقد أنكر بعض الإخوان هذه القاعدة فما رأيكم؟ أي: بعض الإخوة لم يعترف بهذه القاعدة وقال: هذه القاعدة غير مُسلّم بها.

الشيخ: ما هي حجته؟.

السائل: يقول أنه لا أجد دليلاً؛ لأنه في بعض ما نقل أن بعض أهل الحديث لا يعمل بهذه القاعدة.

الشيخ: معليش، البعض من أهل الحديث يعمل بها والبعض الآخر لا يعمل.

السائل: يقول: فما الدليل على صحة هذه القاعدة؟.

الشيخ : الدليل: { سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ } [القصص: 35] والدليل: أن شهادة

المرأتين بشهادة رجل، ولذلك قال الشاعر:
لا تحارب بنظرك فؤادي ****ـ فضعيفان يغلبان قويا
السائل: هو يقول: إن المرسل سقط منه الراوي، ويقول: إن الضعيف الذي ينجبر متصل، فيقول: كيف المتصل يعضد المنقطع.
الشيخ: هذا من الجماعة الذين لا يجوز لهم أن يجتهدوا، لا يجوز له أن يصحح ويضعف، كيف -يا أخي- إذا اختلف المخرج النفس تطمئن إلى صحة الخبر.
أولاً: بخصوص هذا المثال كثير من كبار العلماء يذهبون إلى تصحيح الحديث المرسل لوحده، أظن أنكم تعرفون هذا، يعني الإمام مالك والإمام أبوحنيفة والإمام أحمد -في رواية عنه-؛ يحتجون بالحديث المرسل لوحده، ليس هناك ما يعضده من متصل.
ونحن لا نتبنى هذا، نحن نقول بما هو الراجح عند علماء الحديث، وبما يشهد الواقع العلمي: أن الحديث المرسل لا ينبغي أن يحتج به، ما دام لا ندري الواسطة بينه وبين الرسول عليه السلام، أهو الصحابي وحده أم صحابي وتابعي؟ ولذلك أنت فيما نقلته عن الرجل -إذا كان النقل دقيقاً- جاء في بعض كتب المصطلح كـ البيقونية مثلاً، بيقول المرسل تعريفه: ما منه الصحابي سقط
هذا التعريف خطأ، لو كان هذا التعريف صحيحاً لكان كل مرسل صحيحاً؛ لأن قول (ما منه الصحابي سقط) سقوط الصحابي لا يعل الحديث؛ وجهالة الصحابي لا يعل الحديث، سواء كان مسمىً باسم لا نعرفه في الصحابة، أو كان غير مسمىً، كأن يقول كما جاء في كثير من الأحاديث في مسند أحمد وغيره: حدثني رجل من

(189/27)

أصحاب الرسول - صلى الله عليه وسلم - ، فيكون الحديث في هذه الحالة صحيحاً؛ لماذا ؟، لأن كل الصحابة عند أهل السنة عدول، فسواء علينا سمي أم لم يسم.
كذلك سواء علينا ذكر أو لم يذكر مطلقاً، وهذا هو الحديث المرسل عند البيقوني هذا، لكن هذا خطأ.

المرسل: هو قول التابعي قال رسول الله وهناك فرق كبير جداً بين تعريف البيقوني وبين هذا التعريف الذي تبناه أهل الحديث المحققون منهم، الحديث المرسل: هو قول الراوي أو التابعي قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، ليس هو ما سقط منه اسم الصحابي، لا، ما هو الفرق؟ قول التابعي: قال رسول الله يحتمل أن يكون الساقط هو الصحابي، وعلى هذا الاحتمال بيكون الحديث صحيحاً، ويحتمل أن يكون الساقط صحابي زائد تابعي، يحتمل أن يكون زايد تابع تابعي وهكذا، كما يقول الحافظ ابن حجر رحمه الله -وهو من أهل التتبع والاستقراء- أنه وجد في بعض المراسيل سقط الصحابي والتابعي وتابع التابعي، أربعة أشخاص أو خمسة على التوالي، فحينئذٍ المرسل لا يصح أن يقال: هو قول التابعي قال رسول الله، وإنما قال التابعي قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، فلا نفترض حينئذٍ أن الساقط هو الصحابي محتمل، لكن محتمل أيضاً أن يكون السقط أكثر وأكثر.
الشاهد من هذا كله: فبعض العلماء ممن سمينا آنفاً ذهبوا إلى تصحيح الحديث المرسل نحن وإن كنا لسنا معهم في هذا، [.... انقطاع ....] رحمه الله كلاما ما وجدته لغيره بيقول: لو جاز لنا أن نحتج بقول التابعي قال رسول الله، من باب حسن الظن به، أنه لو كان بينه وبين الرسول غير الصحابي كان ذكره - من باب

حسن الظن- بيقول: إذا استرسلنا مع هذا الحسن للظن لوصل إلى زماننا، أن فلاناً في القرن الثالث في القرن الرابع قال: قال رسول الله، فمن باب حسن الظن- نقول: لو كان هذا العالم لم يثبت الحديث عنده بالطريقة العلمية كان ما بيقول قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، وبذلك نبطل أهم وسيلة عند المسلمين تفردوا بها دون العالمين جميعاً لمعرفة رواية الصحيح، حينئذٍ لا قيمة للإسلام إذا ما اعتمدنا على قول الراوي، سواءً كان تابعياً أو تابع تابعي أو ما دون ذلك من باب إيش

إحسان الظن بالناس، فحينما يأتي الحديث المرسل بسند صحيح إلى مرسله، نحن نتوقف، هذا ما نقبله؛ لأنُ فيه احتمال ما ذكرناه آنفاً، لكن لما يأتي الحديث بإسناد من طريق غير الطريق السابقة، غير طريق المرسل، هذا السند وحده ضعيف، لكن ضعيف وضعيف يعطي قوة، وهذا أمر مشاهد.
يعني كما تعرفون في وصايا بعض الحكماء لأولادهم لما حضره الموت، كان له عشرة من الولد، قال لكل واحد منهم: هات عصا، اكسرها كسرها، الثاني الثالث، اعملها حزمة ما استطاعوا أن يكسروها، طبعا ضرب لهم مثلاً بأنه هكذا إن كنتم جميعاً متفقين ما أحد يقدر يعتدي عليكم، أما إذا كان كل واحد منفرداً لوحده فمن الممكن كسره والاعتداء عليه، كسر قضيب واحد سهل، لكن إذا ضُمَّ إليه مثله يأخذ قوة، ضُمَّ إليه ثالث رابع خامس يزداد قوة.
نحن نقول لهذا الطالب للعلم : هل تعتقد بأن الحديث الضعيف يتقوى بكثرة الطرق؟ ما تظنه يقول أو ماذا تعلم؟.
السائل: يقول: إذا كان الضعف في راوٍ واجتمعت الطرق يصح الحديث.

(189/29)

الشيخ: كيف ذلك؟.
السائل: إذا كان في السند راوٍ ضعيف وتعددت الطرق، لكن ليس فيها انقطاعٌ ، ما يكون فيها انقطاع، إنما لضعف الرواة.
الشيخ: معليش، هل يقول بأن الحديث الضعيف يتقوى بكثرة الطرق؟ لا أسأله التفصيل.
السائل: نعم هو يقول بهذا.
الشيخ: لماذا يقول، لا أقول: بماذا يقول؟ وإنما أقول: لماذا يقول ذلك؟
السائل: يقول: لي سلف من قبل من المحدثين يقولون بهذا.
الشيخ: صاحبك هذا قناعته من أين جاءت؟.
السائل: من التعاضد.
الشيخ: يعني هو لاحظ معنى التعاضد، هنا يأتيه سؤال ثانٍ: إن جاء حديث من طريقين موصولين

ليس ما فيه انقطاع، لكنّ كل منهما ضعف يتقوى عنده ولا يتطلب ثالثاً ورابعاً؟.
السائل: يتقوى.
الشيخ: يتقوى، طيب، ما المعنى الذي لاحظه، وهو الذي يلاحظه الذي يقوي الحديث المرسل بالحديث المتصل، يعني كون هذا ضعيف الإرسال، وكون الآخر ضعيفاً بسوء الحفظ، كلاهما يشتركان في الضعف، فلماذا يقول: بأن إسنادين علتهما ضعف الحفظ فهذا يقوي هذا، ولا يقول بأن ذاك المرسل لا يتقوى بمثل ما تقوى به الضعيف الآخر؟.

(189/30)

السائل: لأنه يقول: هنا عرفنا العلة في السند هذا وهو ضعف الراوي الذي ينجبر ضعفه، والثاني فلم نعرف التابعي، وربما يكون الضعف فيه شديد جداً بحيث أنه لا يعتضد بهذا، فيقول مثلاً: ربما بين الصحابي والتابعي راوٍ شديد الضعف لا ينجبر بالطريق ذاك، فكيف تجبرون برجل مبهم لا يعرف؟.
الشيخ: ما هو الذي يلقى في النفس، أهو شديد الضعف أم ليس شديد الضعف؟.
السائل: بالنسبة له يا شيخ؟!
الشيخ: بالنسبة للمُرْسِل.
السائل: للمرسل؛ هو بالنسبة له يقول: الله أعلم، ربما يكون كذا ولا كذا.
الشيخ: هذا كمن يقول: هذا الضعيف الذي قوينا به الضعيف الآخر يمكن أن يكون وَهِم وهماً لا يتقوى، وباب الإنكار واسع، لكن البحث العلمي يوحي بأن الإنسان يأخذ ما يغلب على الظن، الآن نعود نحن إلى العلماء الذين احتجوا بالحديث المرسل، ماذا كان ملحظهم؟.
السائل: شروطهم .
الشيخ: لا، كان ملحظهم أن هؤلاء -أي: العلماء الذين صححوا المرسل- لو غلب عليهم أن احتمال أن يكون المرسل أخذه من شديد الضعف ما صححوه، لكن هم لإيش غلب على بالهم وعلى خاطرهم أنه لو كانت هذه الواسطة التي نحن جهلناها شديدة الضعف -حاشاهم- ما يكون إيش يَروون الحديث وينسبوه

للرسول عليه السلام، فالذي يلقى في النفس في هذه الحالة -مع الاعتراف بأن

احتمال ضعف الراوي ضعفاً شديداً احتمال قائم- لكن فيه هناك احتمال يقابله وهو الأكثر اطمئنان النفس عليه، وأنه ليس شديد الضعف، ولذلك صحح من صحح الحديث المرسل، فنحن على الأقل أن نعتبره شاهداً وليس فقط يعني محتجاً به.
21 - هل صحيح ما انتشر في الأزمنة الأخيرة أن كتاب تقريب التهذيب لا يعتمد عليه في الجرح و التعديل لما فيه من أخطاء مطبعية؟. (01:14:13).
السائل : أشيع في الآونة الأخيرة عن كتاب تقريب التهذيب أنه كتاب غير معتمد في الجرح والتعديل؛ لكثرة الأخطاء المطبعية التي وقعت في ألفاظ الجرح والتعديل، فما رأيكم؟ ومتى يؤخذ بكلام الحافظ إذا تعارض مع بعض علماء الجرح والتعديل كـ الذهبي وغيره؟.
الشيخ : هذه المسألة تعود إلى الباحثين المتخصصين، لا تعود إلى طلاب العلم المبتدئين، على هؤلاء المبتدئين أن يعتمدوا ما في كتب الحافظ ابن حجر العسقلاني تماماً، كما قلنا إجابةً عن سؤال من يعتمد على تصحيح الحافظ العراقي وأمثاله، قلنا: يعتمده إلا إذا تبين له خطؤه، فكون كتاب التقريب -مثلاً- تبين أن فيه أخطاءً كثيرة، لكن هذه الأخطاء الكثيرة لا تساوي الصواب الأكثر، فهي أقل بكثير من صوابه، فلا يجوز نحن أن نُعْرِضَ عن الاستفادة من هذا الكتاب لوقوع أخطاء فيه، فنحن نتبنى ما فيه حتى يتبين لنا أنه أخطأ فيه، أما أن نجعل الخطأ قاعدة في الكتاب فبهذا نهدر الكتاب، ومعنى ذلك: أن نهدر كل كتاب من كتب العلم، وأن نهدر كتبنا التي نحن نؤلفها بأيدينا؛ لأننا لا ندعي العصمة، ولذلك نحن نغير ونبدل بين كل مدة ومدة فيما يبدو لنا من خطأ أو وهم وقع فيه أحدنا، وليس أحدنا أبداً بالذي

يكون وضعه من حيث الخطأ والصواب بأحسن من الذين سبقونا إلى هذا العلم، كالحافظ ابن حجر، واضح المراد.
22 - إذا تعارض كلام الحافظ ابن حجر مع كلام غيره في الجرح فبأيهما نأخذ؟. (01:16:24).
السائل : إذا تعارض كلام الحافظ رحمه الله -مثلاً- في رجل وثقه وتكلم عليه الذهبي أو العكس، فأيهما يرجح؟.
الشيخ : يستعمل قاعدة علماء الحديث: أن الجرح مقدم على التعديل، بشرط معروف عند العلماء، وأقول هنا: لا بد من تطبيق العلم ممن يستطيع التطبيق.
23 - هل سكوت الحافظ ابن حجر عن حديث في فتح الباري يعتبر تحسيناً له؟. (01:16:51).
السائل : هل سكوت الحافظ عن الحديث إذا أورده في كتاب فتح الباري يعتبر تحسيناً له؟.
الشيخ : هو هذه قاعدته لكنها غير مطردة، فقد وجدنا كثيراً من الضعاف في كثير من الأحاديث التي سكت عنها.
24 - إذا صحح المحدثين القدماء حديثاً وضعفه الشيخ الألباني ولا كننا لم نحصل على المصدر الذي عزا إليه الشيخ ، كأن يكون مخطوطاً ، ولم يتوسع الشيخ في التخريج ، فما موقف طالب العلم في هذه الحالة؟. (01:17:19)
السائل : إذا صحح أحد المحدثين السابقين حديثاً، ويرى الشيخ حفظه الله خلاف ما ذهب إليه هذا المحدث بأن ضعفه، دون أن نحصل على المصدر الذي

عزى إليه الشيخ، كأن يكون مخطوطاً أو غير ذلك، ولم يكن فيه التوسع في تخريجه، فما وضع طالب العلم في هذه الحالة؛ علماً بأنه قد صارت إشكالات كثيرة في مثل هذا ؟.
الشيخ : أظن أنه سبق شيء من الجواب، لكن لا بد من جواب جديد إذا كان هذا الطالب يستطيع التمييز والتتبع فيعتمد ما وصل إليه بحثه واجتهاده، أما إن

كان ليس أهلاً لذلك فهو يعتمد على من ثقته به أكثر من الآخر.
واضح.
والسلام عليكم، وسبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.
25 - صلاة الشيخ . (01:19:26).
26 - نصيحة الشيخ للذين يسابقون الإمام بالتأمين. (01:29:43).
خطأ يقع في أكثر المساجد وأرجو الله أن ينجو هذا المسجد من مثل هذا الخطأ كما نجى من كثير من الأخطاء التي عمت المساجد كلّها.
هذا الخطأ منبعه أنفس المصلين وليس من بعض الموظفين ما هو هذا الخطأ؟، وهو مسابقة الإمام بـ:" آمين "، هذا خطأ عم وطمَّ، في كل بلاد الإسلام التي حللنا نجد هذا الخطأ سائغا مع أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد قال بلسانه العربي المبين: « إذا كبر فكبروا إذا أمَّن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه »؛ الحديث واضح ، لكن تطبيقه مخالف لهذا الهدى : « إذا أمَّن الإمام فأمنوا »؛ أنا الإمام أقرأ جهرا أنتهي من قراءة الفاتحة بقول ولا الضالين، ليس بعد

ما أخذت نفس عشَّان أتابع الفاتحة بالتأمين، تجد عامة المصلين سبقوا الإمام بـ:" آمين "، ويأتي تأمين الإمام خلف تأمين المصلين، كأن القضية تعكيس نص النبي الكريم هو يقول:« إذا أمَّن الإمام فأمنوا »، وأنتم بعضكم أو جلكم ولا أقول كلكم يسبق الإمام بـ: " آمين ".
لا حظتم ولا شك معي أن كان هناك صوتان: صوت يسبق الإمام بـ:" آمين "، وصوت يتأخر عن الإمام قليلا بـ:" آمين " وهذا هو السنة؛ بل هذا هو الواجب، لأن الرسول عليه السلام قال كما سمعتم: إذا أمَّن الإمام فأمنوا، وهذا التعبير عند العلماء له معنيان، أحدهما: إذا تمسك به المقتدي كان أبعد ما يكون عن مسابقة الإمام، المعنى الأول: إذا أمَّن الإمام أي إذا انتهى من التأمين، حينئذ أنتم تبدأون بـ:" آمين ".

المعنى الثاني: إذا شرع هو بـ:" آمين " فاشرعوا أنتم بـ:" آمين " هذا المعنى الثاني هو الذي ترجح لدينا. لكن الحقيقة في كثير من الأحيان تميل النفس إلى تبني القول الآخر لأن الناس اليوم توجيههم إلى الصواب طفرة واحدة، ولذلك نقول: اسمعوا الإمام قد انتهى من آمين قولوا أنتم آمين، لما بيتمرنوا على هذه المرحلة حينئذ نقول لهم: إذا بدأ هو بـ:" آمين " قولوا أنتم آمين.
ولحكمة واضحة كانت السنة بحق الإمام أن يجهر بـ:" آمين "، لماذا؟، أولاً: لكي لا يسابقوا الإمام، ثانيا: لينالوا هذه الفضيلة التي لو عاشها المسلم حياة نوح عليه السلام في عبادة الله كل هذه السنين لكان الثمن قليلا وهي مغفرة الله عزوجل مع

ذلك ربنا تفضل على عباده المؤمنين فجعل لهم سببا ميسرا مغلبا ليستحقوا به إذا طبقوه كما أمروا مغفرة الله تبارك وتعالى؛ ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: « إذا أمَّن الإمام فأمنوا- ليه- فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه ».
الملائكة بلا شك هم رواد المساجد وهناك في السنة ما يدل أنهم طائفتان: طائفة تنزل وطائفة تصعد، فلا تخلو المساجد من الملائكة، وطبيعة الملائكة كما تعلمون من قوله تعالى: { لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ} [التحريم : 6] ، أنهم لا يفترون كما نفتر نحن البشر، فهم ماذا يفعلون حينما يصلون مع الإمام أيسابقونه بـ:" آمين "؟؛ لا، نحن نفعل هذا أما هم فكما عرفوا شريعة الله لا يسبقون الإمام بـ:" آمين "، حينئذ المقتدي إذا صار بتأمينه مع الملائكة الذين لا يعصون الله في كل شيء ومن ذلك التأمين خلف الإمام استحق هذا المُأمِّن من البشر حسب ما نص الرسول في الحديث أن يغفر الله له، ما شاء الله كم ربنا كريم على عباده المؤمنين ليغفر لهم ذنوبهم فقط تحفظ نفسا، حينما بتكون حاط بالك في تلاوة الإمام القرآن وعرفت هذا الدرس وهذا الحديث النبوي، ما تسبق الإمام بـ:" آمين " وإذا أنت تابعته متابعة صحيحة خرجت من صلاتك كيوم ولدتك

أمك.
فهذه فضيلة عظيمة جدا فأرجو أن تحرصوا عليها ولا تسبقوا الإمام بها لأنكم بدل أن تكسبوا الفضيلة هذه -مغفرة الله- تقعون في معصية، لأن مسابقة الإمام لا يجوز. إذا كبَّر الإمام فكبروا إذا أمَّن الإمام فأمنوا، وإذا أنت سبقت الإمام للتكبير فقد عصيت رسول - صلى الله عليه وسلم - وبذلك تستحق عقوبة الله.
الذي يسبق الإمام إذًا بـ:" آمين " يخسر مرتين؛ المرة الأولى يخسر مغفرة الله، والمرة

(189/36)

الأخرى يستحق عقاب الله عزوجل.
هذه ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين.
قوموا إلى سنتكم ثم إلى داركم.

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني : www.alalbany.net]

(189/37)

سلسلة الهدى والنور - 222

[حكم حلق اللحية و أخطاء للغزالي وفتنة العراق وغيرُها]

للإمام محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

قام بالتفريغ: بومايد

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني:

[www.alalbany.net

بسم الله الرحمن الرحيم، إخوة الإيمان، تم تسجيل هذا الشريط في المستشفى الإسلامي في عمّان 7/ 4/1989 م، 1/رمضان/ 1409، أثناء مرض شيخنا حفظه الله وأطال الله في عمره (1)، لا بأس عليه.

محتويات الشريط:-
1 - ما حكم حلق اللحية؟ (00:01:04)
2 - ما معنى حديث (الفتنة ها هنا ويشير إلى العراق)؟ (00:10:32)
3 - قراءة علي حسن الحلبي على الشيخ شيئاً من أخطاء محمد الغزالي. (00:16:11)

____
(1) رحمه الله تعالى رحمةً واسعة وأسكنه فسيح جناته

(222/1)

---

4 - هل إنكار البعض بدعية القنوت في صلاة الفجر صحيح.؟ (00:18:09)
5 - هل يجب علينا الإيمان بالتوحيد بأنواعه الثلاثة ؟ (00:19:17)
6 - هل يجوز أن نقول لرجل توفي , انتقل إلى مثواه الأخير ؟ (00:36:03)
7 - هل يجوز أن نترك العمل بالحديث اتباعاً لقول أحد الأئمة ؟ (00:41:19)
8 - ما هي الأشياء التي يجب في تركها الدمُ للحاج.؟ (00:56:45)
9 - هل يصح حج من لم يُصَل ركعتي الفجر في مزدلفة ؟ (00:57:29)
10 - الاستواء صفة فعلية أم ذاتية ؟ (00:58:26)
11 - هل حديث (ما من نبي إلا ورعى الغنم) صحيح.؟ (00:58:33)

(222/2)

---

1 - ما حكم حلق اللحية ؟ (00:01:04):

الألباني: كما قال تعالى ،آآآ شو الآية ؟! : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ } [الأنفال:24]
علي حسن: { وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ }
الألباني: { إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ }
علي حسن: الله أكبر !
الألباني: الرسول - عليه السلام - أمر المسلمين بأن يحافظوا على شخصيتهم المسلمة، وأن يخالفوا الكفار، والكفار كأمة ما بيلتحوا، بالعكس يشوفوا النظافة والنزاكة كما يقولون في بعض البلاد، الكل بيكون نظيف حتى الشوارب، في بعض البلاد.
أحد الأخوات: مثل النساء.
الألباني: مثل النساء، فربنا –عز وجل- ما خلق الرجال مميزاً لهم على النساء، إي نعم ، فميز الرجال باللحى، فلما يأتي المسلم وبيحلق لحيته، لسان حاله بيقول خلاف ما يبنغي أن يقول لأنه من السُّنة أن المسلم أن يقول: اللهم كما حسَّنت خَلقي فحسّن خلقي ، طبعاً المرأة تقول هذا الكلام ، والرجل يقول هذا الكلام، فالرجل إذا وقف أمام المرآة فيجد نفسه له لحيه، يقول: اللهم كما حَسّنت خَلقي فحسّن خُلقي، والمرأة كذلك تقف أمام المرآة فتجد نفسها تخالف الرجل، خديها وجهها أملس، بتقول: ربي كما حسّنت خَلقي فحسّن خُلقي ، إذن كل واحد من الجنسين اله طابعه الذي خلقه الله عليه رغَمَ أنفِه، لا فرق بين كون رجل ذكر وكون المرأة أنثى أنه ليست له إرادة في ذلك، هكذا ربنا –عز وجل- قدّر منذُ الأزل، كذلك من تمام تقدير الله –عز وجلّ- بالنسبة للرجال أن جعلهم ذوي لحى، والعكس بالعكس للنساء، ولذلك ما بيجوز للمسلم يتقصّد معاكسة إرادة الله –عزّ وجلّ- ، ولو شاء الله لفرض على المخالفين جميعاً، يبّس أيديهم، أول ما يأخذ الشفرة، بيوقف وبيقعد، لكن لا ما فرض ذلك على الناس، لأنه ما بيجي إمتحان إلا هكذا، وقد وقع في عهد الرسول - عليه السلام - أن رجلاً رآه الرسول يأكل بالشمال، قال له: "كل باليمين" ، قال: لا أستطيع، قال: "لا استطعت" فجمدت يده، يبست بالمرة، فلو شاء الله لعامل العصاة بمثل هالمعاملة هاي ، لكن لا الأمر كما قال تعالى: { لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ

أَحْسَنُ عَمَلًا } [2:الملك] ، فها اللي بيربي ، بيربي بإرادته وإختياره، ها الي بيحلق كذلك ، ها اللي بيربي له أجر، وها اللي بيحلق عليه وزر، فلذلك قال - عليه السلام - : "حفوا الشارب و أعفوا اللحى وخالفوا اليهود والنصارى". المخالفة ، هاه !
أحد الأخوات: ما معنى حفوا ؟
الألباني: حفوا حفوا يعني طرف الشفاة
أحد الأخوات: لأنه فيه ناس بده يعطيه بموس كلّه [هذا ما استطعت تمييزه من كلامها]
الألباني: إيه هذا غلط، هذا غلو يعني ، حفوا الشارب، حتى ما ينزل الشارب على الفم، "وأعفوا اللحى وخالفوا اليهود والنصارى".

(222/3)

اليهود والنصارى كأمّه بيحلقوا ، أما لازم من [غش] الإنسان يقول إيه: هاي النصارى في أوروبا ، كثير من الشباب عم بيرخوا اللحى، نقول: نعم ، لكن هذا كفرد كنقطة سوداء في الجلد الأبيض، النصارى كأمة كلهم حليقين، ولذلك تفننوا في إيجاد الشفرات اللي بتسهل على الواحد منهم أنه يرتكب المعصية بأسهل طريق، والعياذ بالله.
أحد الأخوات : لازم كل يوم !
الألباني: آه ، شوف هذي هوني العبرة أن يقع فيها المسلمون المبتلون بحلق اللحى، كما قلبوا وضعوا الرجل فحلقوا اللحية تشبهاً بالنساء، كمان قلبوا الأمر بالتزين في يوم الجمعة، يوم الجمعة مأمور المسلم قبل أن يحضر الصلاة أن يشوف أحسن ثيابه، ويطيب من طيب، ولو لم يجد إلا من طيب أهله، إلى آخره، اليوم أكثر المسلمين كيف يتزينون؟، يروحوا عالمسجد، على نظيف.
أحد الحضور: [ملمعين]
الألباني: [ملمعين] .
أشكل من هيك ، الحجّاج، بيروح الواحد، بينفق أموال طائلة، وبيتعب حاله، يقف على عرفات، يبات في مزدلفة، يأتي إلى منى، هناك بده يتحلق، الشرع بيقول: "اللهم اغفر للمحلقين ، اللهم اغفر للمحلقين، اللهم اغفر للمحلقين"، قالوا:

وللمقصرين ؟ قال: "وللمقصرين" ، بيقصد بآه المحلقين محلقين الرأس، شايف هاي أفضل درجة ، شو بيسوا هدول الناس بآه ؟ بيتحللوا من الإحرام بمعصية الله -عزّ وجلّ- ، هاي مصيبة الدهر ، الرسول - عليه السلام - بيقول: "من حجّ فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيومَ ولدته أمه" فهذا لسه ما كمّل حجه فسق، لسه ما كمل حجه فسق.
علي حسن: ما إن يخرج من طاعة حتى يدخل في المعصية !
الألباني: الله أكبر!، لذلك بارك الله فيك، ونحن ننصحكم جميعاً
علي حسن: بارك الله فيك
الألباني: ، ومثل ما قلت قالت هذيك الساعة، أنه هذا المستشفى له مميزات، من جملة المميزات الظاهر الإسلامية، سواءً في الرجال أو في النساء، نعرف نحن مستشفيات، نعرف دوائر، يوجد فيها ناس ملتحين، بيهددوهم بالطرد بالوظيفة وإلا بيحلقوا، لا هون الحمد لله هنا مو هيك في الوظيفة، بالعكس يعني اللي يمثل المستشفى الإسلامي هو اللي بيربي لحيته، فنرجو الله لكما أن يوفقكما لطاعة الله ورسوله.
علي حسن: تجدهم الناس في كلياتهم بلحية و تقول لهم يجب عليكم أن تطلقوا اللحية لأنه فيه أمرا مخالفا لأمر نبيك وكذا ، قال: يا أخي لا تشددوا علينا، قلت: سبحان الله من باللي يتشدد صاحبها وراعيها ولا كل يوم تجيب الصابون وتحط وتجيب الشفرة وتحط وتجيب الكلونيا ومش عارف شوه ، أيهما الذي يشدد أكثر ؟
الألباني: الله أكبر ! ، قلب الحقائق عجيبة !.

- - -

(222/4)

علي حسن: عادة عبد النبي !
الألباني: هذا التخلص من عبد النبي على الطريقة ، اسمع ، على الطريقة الشيعية عبد الحسين ، عبد علي ، فعبد النبي شرك هذا في الألفاظ ، ولذلك

عدلوها ، عبد رب النبي ،السياف كمان هيك ، السياف هذا أحد قواد الأفغانيين المجهادين هناك كان إسمه عبد الرسول، فعدل الظاهر بعد ما فقه وفهم.
علي حسن: والله يبدو أن مجلة المسلم –جزاهم الله خير- هم الذين فتحوا هذا الباب أنهم عدلوا إسمه عبد الرسول السياف لعبد رب النبي بسرعة عدلوه !
الألباني: كويس !

2- ما معنى حديث (الفتنة ها هنا ويشير إلى العراق) ؟ (00:10:32):
السائل: ولو نحن تعبناك يعني ..
الألباني: معليش معليش ، همم ..
السائل: بدنا كلمتين هذول [انقطع فجأة ، أظنه تحدث عن السؤال]
الألباني: روى الإمام مسلم في صحيحه عن ابن عمر - رضي الله عنه - أن رجلاً من أهلِ العراقِ جاء إليه قائلاً: الذباب يقع على ثوبي ، فهلَ يتنجسَ؟ قال ابن عمر: يا أهل العراق ! ما أسألكم عن الصغيرة وأركبكم للكبيرة ، قتلتم ابن رسول الله –صلى الله عليه وعلى آله وسلم- ثم تسأل الذباب يقع على الثوب يتنجس أم لا ؟
الحضور: الله أكبر، الله أكبر !
الألباني: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو يشير إلى جهة العراق: "الفتنة ها هنا ، الفتنة ها هنا ، الفتنة ها هنا ، وهناك يخرج قرنُ الشيطان"
السائل: جزاك الله خير
الألباني: إيه !
- - -

أحد الزائرين: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، أي إبراهيم ؟ أي فيكم
الألباني: ما شاء الله
أحد الأخوات: من العايلة ما شاء الله ! [ما ضبطت الكلام]
أحد الزائرين: الله يبارك فيكي
الألباني: أهلاً ، انته شو بك [يكلم الصبي وصار كلام]

- - -

3 - قراءة علي حسن الحلبي على الشيخ شيئاً من أخطاء محمد الغزالي.
(00:16:11):

(222/5)

الألباني: الجهل الذي أودع بهم إلى محاربة السُّنّة بإسم القرآن، أن الرسول - عليه السلام - لما قال لأصحابه الكِرام: "من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه" قالوا: يا رسول الله ، وأينا يحب الموت؟ ، قال: "ليس ذاك، إنما هو حين يحضر الأجل ويرى مقامه في الجنة أو في النار، فمن كان من أهل الجنة ورأى مقامه أقبل على الله وأحب لقاءه، والعكس بالعكس" شوفه هذا الجاهل كم وقع في الجهل، بدال ما يرفع رأسه ورأس المسلمين بمثل هذه الأحاديث المطابقة بطبيعة النفوس التي فطرها الله –عز وجل- عليها إجي بيقول.
علي حسن: حديث التردد يا شيخ يجوز ما جابه ولا يمكن يجيبه
الألباني: ولا بيدندن حولَه.
علي حسن: الله أكبر ، على طريقة المسألة يعني، "يكره الموت وأكره مساءته"
الألباني: "وأكره مساءته " الله أكبر !
أحد الزائرين: شيخنا هذا الجاهل ، وش إسمه ؟
الألباني: خليها مستورة
أحد الزائرين: والله يا شيخنا !
الألباني: خليها مستورة
علي حسن: الله المستعان

الألباني: كيف حالكم عساكم بخير ، الحمد لله ؟
علي حسن: والله يا شيخ شكلك اليوم أحسن !
أحد الزائرين: واللهِ يا شيخ نتمنى لكم الشفاء العاجل
الألباني: آمين.

[...] هؤلاء يعني من الناحية النفسية صاروا مرضى ، فهم بحاجة إلى أن يشفق عليهم، حتى من ناحية سياسية، فضلاً عن ناحية دينية، الأمر بالمعروف

والنهي عن المنكر، صار الهم وجهه ثانية ، أن يدندن لها أو حولها.
علي حسن: يعني بالنسبة إلى الآن مش [واضحة] الظاهرة تماماً ، يعني بعض أهل العلِم تكلموا و
الألباني: إي نعم ، صحيح هذا
علي حسن: نسأل الله أنه يطيل أعمارهم
الألباني: آمين
علي حسن يقرأ على الشيخ بعض أخطاء محمد الغزالي: وأذكر ظني عندما كُنت مدرساً، جلست سآمان، من السأم، من المتاعب، فقلت أسمع شيء، ففتحت الراديو وسَرني أن كانت به أغنية أحبها
الألباني: ما شاء الله !
علي حسن: وما كنت أنظم على الأبيات والألحان، حتى طرق الباب طالب أشرف على المشرف على رسالته، وخُيّل إليَّ أنني أستطيع أن أسمع بوجوده، ولكنه أقسم عليَّ أن أغلق الراديو، ورأيت إكراماً له أن ألبي رغبته، وأكملت وحدي

(222/6)

بعض كلمات الأغنية، أين ما يُدعى ظلاماً يا رفيق الليل أين ؟ إنّ نورَ اللهِ في قلبِي وهذا ما أراه
الألباني: ما شاء الله !
علي حسن: صاح الطالِبُ ما هذا ؟ قلت: كل يغني في الأنام بليلى إنني أعني شيئاً آخر، قال: أما تعلم أن الغناءَ حرامٌ كُلُّه ؟ قلت له: ما أعلمُ هذا ! ، ثم أقبلتُ عليه بجدٍ أقولُ له: إن الإسلام ليس ديناً إقليمياً لكم وحدكم، إن لكم فقها بدويا ضيّق النطاق، وعندما تضعونه مع الإسلام في كفّة واحدة، وتقولون هذه الصفقة لا ينفصل أحدها عن الآخر، فستطيش كفّة الإسلام، وينفرد الناس عنها.
الألباني: أعوذ بالله إيش هذا ، أعوذ بالله ! ، آآآخ
علي حسن: تكلم عن برده عن أغاني أم كلثوم ، يقول أنه أحياناً أحب أسمع أغاني أم كلثوم وفيروز !
الألباني: ما شاء الله !
علي حسن: هاه هدول يعني الصوت المخملي.
أحد الزائرين: احنا يا شيخ بدنا نستمع إسم هذا !
علي حسن: والله يا أخي –هداه الله- الشيخ محمد

الغزالي كتاب "السنة النبوية بين أهل السنة وأهل الحديث" ، له كلام فيه يعني عجيب جداً.

- - -

4 - هل إنكار البعض بدعية القنوت في صلاة الفجر صحيح.؟
(00:18:09):
السائل: واللهِ كُنت يعني أسأل يا شيخ عن بعض ما حدث اليوم أنه تفوهت عندما سئلت عن القنوت أمام العوام العامّة، العوام والعامّة بأنه بدعة ، فبعض الأخوة قال لي: ما ينبغي لك أن تقول هذا بدعة، فهذا ما أدري يعني انه أنا أجبته صحيحاً أم أخطأت
الألباني: لأنه شايفين حالهم [...] إلى آخره وهو يقنت ، فأنت قلت له كلمة بدعة، هو لا يعرف شو معنى بدعة، فهذا خطأ في الأسلوب، لذلك تأتي لهم بكلمة بدعة بعبارة أخرى تعبر به عن الواقع، تقول: أنه هذا القنوت لم يثبت الرسول - عليه السلام - ولا عن السلف الصالح ، الذين انتقدوك من بعض الأخوان انتقدوك في أسلوبك ، وليس في قصِدِك.

- - -

5- هل يجب علينا الإيمان بالتوحيد بأنواعه الثلاثة ؟ (00:19:17):

(222/7)

السائل: بالنسبة عن الشيخ عن أحمد ديدات بيقول البعض يعني وسألنا عن منهجه، وإن شاء الله طبعا يكون من المناهج الطيبة الجيدة، فيقول بعض الناس، مش المهم المنهج، المهم أنه مسلم و [...] الكّفار وكذا، فلو تبين لنا هذا يا شيخ الله يجزيك الخير ؟
الألباني: احنا حقيقة نرجو أن يكون الشيخ أحمد هذا على المنهج السلفي القديم، الذي يؤمن بالله ويعبده حق عبادته، لكن نحنُ بحاجة أن نتذكر دائماً، أنه لا يلزم من مجرد إيمان الإنسان بوجود خالِق لهذا الكون

أن يصبح بذلك مؤمناً، لابد أن يتحقق هناك شرطان أساسيان:

الشرط الأول: أن يشهد أن لا إله إلا الله
والشرط الثاني: أن محمداً رسولُ الله

الشرط الأول: (لا إله إلا الله) لا يعني أن خالق الكون واحد وبس، لأنّه قد يجتمع في الإنسان إيمان وكُفر ، قد يجتمع في الإنسان إيمان وكفر، الذي يقول (لا إله إلا الله محمد رسول الله) طبعا هذا القول له لوازم، مرتبطة هذه اللوازم مع هاتين الشهادتين، فإذا تصورنا مسلماً يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسولُ الله ، لكن بيقول إنه القرآن ناقص، إذا تصورنا مسلماً يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله لكن بيقول القرآن ناقص، هذا ما أفاده شهادة لا إله إلا الله ،لأنه مثل عسل صبينا عليه حامض، أفسد العسل، وهكذا يجتمع في الإنسان إيمان وكُفر ، لذلك قال تعالى في حق المشركين الأولين: { وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ } [106:يوسف] ، الآية هاي تعطينا أنه الأقوام هذول مؤمنين لكن في
الوقت نفسه هم مشركون، أنت وما يؤمن أكثرهم بالله إلا والحالة هاي هم مشركون، إذن يجتمع في الإنسان إيمان وكفر، ضربنا لك مثال ، نعم هذا تشبيه [يكلم أحد الزائرين] ، بس ضربنا لك بمثال بإنسان يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ولكن القرآن ناقص، هذا كفر ، هذا شرك ، لكن هذا يؤمن بالله ويؤمن برسولِ الله، فصَدقَ عليهِ قولُه تعالى { وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ } [106:يوسف].
لدقة الموضوع وهو أنه يجتمع في الإنسان إيمان وكفر، إيمان أو توحيد وشرك، أكثر الناس حتى في هذا الزمان يصدُق عليهم قول ربنا الآن: { وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ } [106:يوسف]، خلينا بأه ندخل للواقع، هؤلاء المسلمون الذين يصلون ويصومون ويحجون ويتصدقون، بيروحوا لمقام من المقامات، لقبر من قبور الأولياء، بيطلبوا منهم الشفاء، بيطلبوا منهم العافية، هدول { وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ } [

106:يوسف] ، عالمين أنه الله موجود، لكن عبدوا مع اللهِ غيرَه والله يقول: { إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ } [4:الفاتحة] فاستعانوا بغيرِه تعالى، لذلك العلماء المحققين قسّموا التوحيد ثلاثة أقسام:

1- توحيد الربوبية
-2

(222/8)

توحيد الألوهية
3- توحيد الصفات

يعني الله واحد في ذاته ، الله واحد في عبادته ، يعني لا يُعبد معه غيره، الله واحد في صفاته ، { لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ } [11:الشورى] ، هذا ليس معناه أنه الله موجود وبس! ، لا الله موجود ولا يشبهه شيء من مخلوقاته، فمثلاً النصارى في أعيادهم بينشروا هاي الصور، بتشوف في صورة الرب تبعهن، شيخ كبير السن لحية طويلة بيضاء ، هذا هو ربُّ العالمين الذي ليسَ كمثلِه شيء؟.
اليهود والنصارى بيآمنوا بأنه هذا الكون له خالق ، فهم مؤمنون بالتوحيد الأول، شو إسمه هذا التوحيد ؟ توحيد الربوبية ، يعني أنه هذا الكون خالق.
السائل: دهري صاحب الكلام هذا ؟!
الألباني: بيختلفوا هم بآه عن الدهريين، أو الطبيعيين ، الذين يقولوا هذا [فن] ما فيه خالق ولا في مخلوق، اليهود والنصارى بيقولوا: لا ، الله هو اللي خلق الكون، فهن إذاً موحدين ، لكن توحيد الربوبية، يعني توحيد الخالقية، لكن بيجي توحيد الألوهية توحيد العبادة، اليهود عبدوا عُزير والنصارى عبدوا عيسى، هدول كفروا بتوحيد العبادة ، فهن ما بيقولوا (لا إله إلا الله) وإذا قالوها ، بيقولوها إما نفاقاً وإما جهلاً بحقيقة المعنى، وإلا لو قالوها اعتقاداً ومؤمنين بها، ما عبدوا عيسى ولا خضعوا له ولا سجدوا له إلى آخره، ولا وضعوا صورته وصورة مريم في الكنائس، هدول إذاً مؤمنين من جهة ، كفّار من جهة ، مؤمنين من حيث أنهم مو مثل الدهريين

بيقولون: ما فيه الله ! ، لا بيقولوا فيه الله ، لكن شو فايدة القول لما بيشبهوا الله في المخلوقات.
أحد الزائرات: أو بيعبدوا غيره !
الألباني: أو بيعبدوا غيرَه، آه ! ، وكثير الشاهد من الكلام هذا، كثير من المسلمين ولا أعني العامة منهم فقط، بل وأعني كثيرا من الخاصّة، أنهم بيقولوا (لا إله إلا الله) ، لكنهم يعبدون غيرَ الله، وبيكفروا بالله من ناحية الصفات.
هاله مثلاً احنا نعرف أن كثيرين منهم، وغير اللي أشرنا إليهم، أنه بيدعوا الموتى والصالحين، وبيخضعوا لهم ويصلوا عندهم وإلى آخره، يقولون الله موجود في كل مكان، الله أكبر من كل شيء ، و كان ولا شيء معه، شلون حشرتوه بهالكون ؟ حتى بيقول قائلهم:

وما اللهُ في التمثالِ * * * إلا كثلجةٍ بها الماءُ

تقدر تفرق بين الثلج و الماء ؟! هيك الله عند هؤلاء ، هذا كفر ! ، إن الله في القرآن الكريم غني عن العالمين، هنا حصروه في هذا الكون مثل دودة القزّ، دودة الحرير بتلف على نفسها، تحفر نفسها تنخنق وتموت، إن الله غني عن العالمين، هذول مؤمنين من جهة ، كفّار من جهة.

(222/9)

لذلك ونحن في الواقع بيهمنا أن هذا الشيخ أحمد - جزاه اللهُ خيراً- قائم بواجب كبير، لكن هذا الواجب وهذا الجهاد إنما يفيدُه، إذا كان يؤمن بالله رباً واحداً أي ذاتاً واحدةً ، ومعبوداً واحداً، ليس المقصود بأنه معبود واحد بمعنى أنه لا يصلي إلا له، لا ، لو نادى الخَضْر في الضيق ما عبد الله وحده، لأن النداء عباده ، قال - عليه السلام - : "الدعاء هو العبادة" ، فنحن نرجو أن يكون قد درس في بلاده التوحيد الصحيح، فيكون موحداً لله في ذاته موحداً لله في عبادته موحداً لله -عز وجل- في صفاتِه، ثلاثة ، حينذالك يكون جهاده لعله نستطيع أن نقول، قام بواجب أخل به جميع المشايخ

السائل: اللهً أكبر !
الألباني: إيه والله ، الله يجزيه الخير
السائل: الله يبارك فيك يا شيخنا، الله يبارك لنا في عمرك إن شاء الله.
الألباني: الله يحفظك.
السائل: تفضل شيخنا.
الألباني: توحيد الربوبية المقصود منه أن يعتقد المسلم اعتقاداً جازماً أن خالق هذا الكون بما فيه واحد في ذاته، ليس له ند، عليكم السلام [يرد على أحد المسلمين] ، وليس له شريك ، المجوس يعتقدوا أنه فيه إلهين ، إله خالق الشر ، وإله خالق الخير، هذول أشركوا في توحيد الربوبية، عرفت كيف؟ ، فإذا المسلم لا سمح الله اعتقد أن مع الله من الأولياء والصالحين من يضر وينفع ، ويحيي ويميت، ويطعم ويرزق، كفر بالتوحيد ، توحيد الربوبية، وأشرك؛ لأنه جعل خالقين، الله بيخلق الخير، بيخلق الشر، وكمان الأولياء والصالحين وبيرزقوا وبحييوا وبيموّتوا ، لذلك بيرحوا لعندهم، يطلبوا منهم بركات.
السائل: وإذا ما بتحمل يا شيخنا تروح عندهم
الألباني: إيه نعم
السائل: فيه كثير نساء إذا ما بتحمل تحمل حالها وتروح عند شجرة يكون تحتيه مقبور ولي تصير تربط فوقيه وكذا، نعم.
الألباني: الله أكبر ، هذا إسمه شرك في الربوبية،
السائل: اللهُ أكبر على المشايخ الـ...
الألباني: شرك في الألوهية هو شرك في العبادة، وهو أن يعبد غير الله ويؤمن أن الله واحد في ذاته، لكن بيذبح للولي فلاني ، هذا أشرك في العبادة، بينادي الولي فلاني، هو صاير في التراب في قبره، بشر من البشر، يعقتد أنه بيسمع وأنه بيغيثه ، و بيضر و بينفع، هذا صار شرك في العبادة.
أحد الأخوات: طيب وإذا هو ما بيعرف أن هذا خطأ، مش يحاسب عليه ؟
الألباني: هذا بحث ثاني، هذا إله بحث ثاني، لكن المهم إنه المسلم ماذا يجب عليه أن يعتقد، هاه.

6 - هل يجوز أن نقول لرجل توفي , انتقل إلى مثواه الأخير ؟

(222/10)

(00:36:03):

**السائل: تفضل شيخنا بخصوص كلمة مثواه الأخير ؟
الألباني: نصغي آنفا إلى أخبار الوفيات التي جرت بعض الإذاعات العربية على نشرِ أسماء الميتين، فتقول مثلاً في هذا الصدد: أنه مات فلان بن فلان إلى آخره، وسيكون نقلُه إلى مثواه الأخير في ساعة كذا من يوم كذا، فمن زمان بعيد وأنا ألاحظ وأنبه أحياناً إلى أن هذا التعبير (مثواه الأخير) ليس تعبيراً شرعياً؛ وذلك لأن هذا التعبير يصلح أن يصدر من المؤمن الذي يؤمن بالبعث والنشور ومن الملحِد الذي لا يؤمن بالبعث والنشور، لكن هذا التعبير إذا كان صادراً من المؤمن يكونُ قاصراً، بخلاف ما إذا كان صادراً من الملحِد فهو يعبّر عن إلحاده، لأنه لا يؤمن أن بعد هذا المثوى والمأوى الأخير حياة أخرى، ولما كان معلوماً في المسلم أن يتميز في أقواله وفي أفعاله عن المخالفين له في أفكاره وفي عقائده، كان ينبغي أيضاً عليه أن يجتنب مثل هذا التعبير الموهم لإنكار البعث والنشور، فينبغي مثلاً أن يقال: مثواهُ الأخير في القبرِ، لابد من القيد ، أو إلى البرزخ أو ما شابه ذلك من التعابير، لكن هذا القيد هو أشبه ما يكون بما أسميه أحياناً بـ (ترقيع للكلام) ، وهذا الترقيع ليس من الآداب الإسلامية لأنه قد جاءنا أحاديثُ نبوية صحيحة تأمرنا وتأدبنا بأن لا نقول كلاماً نضطرُ بعد التلفظ به إلى تأويله، أي على حد تعبيري إلى ترقيعه، من ذلكِ قوله - عليه السلام - : "إيّاكَ وما يُعتَذرُ منه" وقولُه الآخر: "لا تكلمن بكلامٍ تعتذر به عند الناس". فلذلك من الأخطاء الفاحشة الناتجة عن تقليد المسلمين للكافرين حتى في ترجمتهم لعباراتهم التي لا تُشعِرُ بأنهم يؤمنون بالبعثِ والنشورِ من ذاك التقليد أن تقول بعض الإذاعات العربية في أخبار الوفَيات: سَيُنقل إلى مثواهُ الأخير ، ليس هذا هو مثوى للأموات المثوى الأخير، وإنما المثوى الأخير كما قال ربُّنا -عزَّ وجلّ- في القرآن الكريم: { فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ } [الشورى:7] ، فكلَمة (المثوى الأخير) هذه لا تعّبر عن العقيدة الإسلامية البته، ولذلك كما يقال: لو كان يطاعُ أو يسمعُ لقصير رأيٌ ، لنصحتُ هؤلاء أن يعدِلوا**

عن هذا التعبير المترجم عن التعابير الأجنبية الكافرة، إلى تعبير إسلامي لا يوهم شيء يخالف الإسلام ولا عقيدة الإسلام، لقوله - عليه السلام - فيما سبق من الأحاديث: "إيّاك وما يُعتَذرُ منه" ، هذه ذكرى والذكرى تنفعُ المؤمنين.
السائل: جزاك اللهُ خيراً يا شيخ.
الألباني: وإيّاك.

7 - هل يجوز أن نترك العمل بالحديث اتباعاً لقول أحد الأئمة ؟
(00:41:19):

(222/11)

السائل: هاي عن بعض العوام، [...] أنا شو قلت له، قلت له واللهِ أنا زلمة في الشغلات هايه، وقت ما بسمع يقول ومعه الحديث، إذا بقبل بمخي هذا بآخذه، ما بأطلع يزعلوا أبو حنيفة يزعلوا الشافعي يزعلوا كذا وكذا ، شو رأيك بهذي الفلسفة تبعي، مشان ما بيأخذوا فكرة عني أني وهابي وكذا وكذا ، متى ما بعدت عن المذهبية؟
الألباني: هي مليحة بس عبارتك خطأ !
السائل: هاي الأخرانية ؟
الألباني: الأخرانية أو الأولانية ، عيد الكلام [...] أعني قولك أنه إذا جاءني القول عن أبي حنيفة ، طبعا تعني مثلاً ، ومعه حديث ، و قبله عقلي ، هذا اللي بطمأن له، فقرنَك الحديث مع قول أبي حنيفة، وتعبيرك : وقبله عقلي ، هذا خطأ ، وجه الخطأ أن المسلم إذا جاءه الحديث فقط فالواجب كما قال تعالى: { فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا } [النساء:60] ، الواجب كما هو معلوم بالنسبة للمسلم، أنه حينما يأتيه الحديث عن الرسول - عليه السلام - أن يسلم تسليماً، وليس يشترط فيه يوافق عقله، فإذا جاءه الحديث ومعه قول إمام فهذا يمكن أن يقال إنه: نور على نور ، لكن لمّا اقترن الحديث مع قول أبي حنيفة لم يجز للمسلم أن يقول: إذا قبله عقلي ، لو جاء القول

معراً غير مقرون بحديث الرسول - عليه السلام - عن أي عالم من علماء المسلمين، وقال والله إذا قبله عقلي قبلته أنا، هذا يعني يمكن أن يقال لأنه هذا ليس كلام المعصوم، أما أن يأتي القول للإمام مقرونا بالحديث ثم نعامله كما لو كان قول الإمام غير مقرون للحديث ونعرضه على عقلنا، فإن وافقه قبلنا وإلا رفضنا، هنا يكمن خطأ.

وهذا من أخطاء الألفاظ التي ندندن حولها كثيراً ، وكثيراً جداً، كما ذكرنا آنفاً بالنسبة لخطأ (مثواهُ الأخير) ، لا شك أن المسلم لما يقول عن الميت أنه نُقل إلى مثواه الأخير ، لا يعني أنه ينكر البعث والنشور، وإنما هذا جاء من التقليد كما ذكرنا، والغفلة عن أن هذه العبارة قاصرة عن التعبير عن عقيدة المسلم ، بأن القبر هو مرحلة من مراحل الحياة، وأنه برزخ بين الحياة الدنيا الفانية والحياة الأخرى الباقية.

كذلك يقع الناس في كثير من الأحيان في أخطاء لفظية لا تعبر عن العقيدة الكامنة والمستقرة في الصدر، لا يمكن مثلاً للمسلم الصحيح الإسلام أن يقول وإن كان هذا قد يقوله بعض المنحرفين، لذلك قلنا لا يمكن بالنسبة للمسلم الصحيح الإسلام، (والله إذا جاء الحديث وقبلته بعقلي قبلت، وإلا رفضته) لا يمكن للمسلم أن يقول هذا الكلام، وإن كان بعض المنحرفين عن السُّنة قد يقولون مثل هذا الكلام، بل ويروون في ذلك حديثاً موضوعاً عن النبي –عليهِ الصلاةُ والسلام- : "إذا جاءكم الحديث موافقاً للقرآن فخذوا به وإلا فدعوه" أو "إذا جاءكم الحديث موافقاً للقرآن فخذوا به سواءٌ قلتُه أو لم أقله" ، من هنا تأثر الكثيرون من الناس خاصة من المثقفين العصريين، فأخذوا يقيسون الأحاديث النبوية بعقولهم، فما وافق عقولهم قبلوه، وما خالفها رفضوه، هذا بلا شك إنحراف خطير عن الإسلام قد لا يسلم هذا

(222/12)

المنحرف عن أن يخرج من دين الإسلام، كما تخرج الشعرة من العجين، هذا الذي كُنتُ ألاحظه في هذه

الكلمة.
السائل: هناك أنه لو كان التعبير تبعي (إذا كان وافق رأي أبو حنيفة مثلاً أو الإمام الشافعي)
الألباني: هو كذلك
السائل: (الحديث فأنا شافعي) هيك كان أصح ؟
الألباني: إيه نعم ! لكن هذا شوف فيه مسألة دقيقة شوي، هذا أصح نسبياً
السائل: نسبياً !
الألباني: خلينا الآن نعالِج المسألة نفصلها شوي عن الحديث السابق، مسلمان أحدهما عالم والآخر جاهل، العالم قال له: هذا لا يجوز ، أو قال له: يجوز ، أنتوا شفتوا شوي يرد ، العالِم قال قولاً ، فقال هذا العامي: أنا القول هذا ما وافق عقلي، هذا صواب ولا خطأ ؟! يظن كثير من الناس أن هذا صواب لا غبار عليه، والحقيقة أنه خطأ، ليه ؟! ، لأنه رب العالمين يقول في القرآن الكريم { فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ } [النحل:43] والآية تجعل الأمة المسلمة بالنسبة لكونهم علماء أو جهلاء قسمين : عالمٍ وغيرِ عالم، فأوجب على كل من القسمين حكماً، أوجب على غير العالم أن يسأل العالم، وأوجب على العالم أن يجيب السائل، كما قال - عليه السلام - : "من سئل عن علمٍ فكتمه ألجم يوم القيامة بلجامٍ من نار" ، ليس هناك قسم ثالث، هذا القسم الثالث هو الذي نحنُ بصدده، وهو غير عالم لكن ما اقتنع بقول العالم، هذا شو حكمه ؟ ما في اله حكم { فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ } [النحل:43] ، يجب أن تقبل حكم العالم إلا إذا كان عندك أنت دليل ضد هذا القول، حينئذٍ انت ما بتكون جاهل، ما دام انه عندك دليل، هذا الدليل يسوغ لك أن ترد قول هذا العالم، وإن كان هو أعلم منك بصورة عامة، لكن بخصوص هذا السؤال، فأنت ما دام معك الدليل جازَ لك رد قول ذلك العالم، أما إذا ما كان عندك ولا شي، إنت أولاً جاهل ، وثانياً أنت ما عندك دليل، فإذاً قول ذلك العالِم مقدم على جهلِك إنت، وقولك انه ما دخل في عقلي قول هذا العالم ، لذلك نحن بنشوف أنه السلف الصالح كانوا مربايين على ضوء هذه الآية الكريمة ، كيف ؟
عندنا قصة ذلك الصحابي الذي كان في سريّة أرسلها الرسول - عليه السلام - لمقاتلة الكفار، فجُرح كثير

منهم أحد هؤلاء الجرحى أصبح محتلماً، فسأل من حوله هل يجدون له رخصة في أن لا يغتسل ، قالوا له: لا ، لابد لك من الإغتسال ، لو نحنُ الآن قِسنا هالقصة هاي على أنفسِنا وأنفسِنا التي عندها شيء من حرية إبداء الرأي أمام العالِم و الذي يكون من عادة صاحب الحرية هذه أن يقول: (والله ما دخل في مخي هذا الكلام) ، تُرى لو كان هذا الجنس الذي نشير إليه اليوم مكان [...] حوله بيلاقون له رخصة أنه ما يغتسل ؟ لأنه مجروح وبيخشى من إصابة الماء لبدنه وإنه يموت ، قالوا له: لا ، لابد أن تغتسل ، لو كانت القصة مع أحدنا أو بعبارة أخرى كان ذلك الجريح يحمِل منطق أحدِنا شو بيكون موقفه؟ ، ما بيقول أنه هذا مش معقول ؟ أنا جريح وأخشى على نفسي الموت كيف أنا بدي أستحم وأغتسل ؟ ما بنلاقي موقفه بهذا الموقف بالعكِس، سلّم لكلام الذين أفتوه، ومع

(222/13)

ذلك فكان في تسليِمه الموت، ولما جاء خبرُه إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - دعا على الذين أفتوه بقوله - عليه السلام - : "قتلوه قاتلهم الله، ألا سألوا حين جهلوا، إنما شفاء العي السؤال" نحن نأخذ من هذه القصة فائدتين هامتين:

1. أنه الجاهل ليس له إلا أن يتبع العالِم سواءٌ كان يعني فتوى العالِم طابقت مخه ولا لا .
2. الفائدة الثانية أن العالِم يجب أن لا يتسرع في إصدار الفتوى وأن يتورع عن التهجم عليها ، خشية أن تكون فتواه سبب ضلال المُفْتى أو هلاكه، ذلك معنى قوله - عليه السلام - : " سألوا حين جهلوا ، فإنما شفاء العي السؤال، إنما كان يكفيه أن يضرب بكفيه الصعيد" وبس.
3. وأيضاً هنا نأخذ فائدة ثالثة ، وهي أن العالِم كلما كان أكثر إطلاعاً على السُنة كلما كان أقرب صواباً، لأن السنة تفصّل القرآن الكريم تفصيلاً، يحتاج الإنسان أحياناً لإستعمال الرأي و الإجتهاد المبني على القواعد و الأصول الشرعية، ولكن الإجتهاد

معرّض للخطأ ومعرّض للصواب فبقدر ما عنده من السنة كثرة يستغني بها عن إستعمال القياس كثرةً، وكلما كانت السُّنه مادته عنده قليلة، كلما اضطر إلى إستعمال الرأي والقياس كثيراً وكثيراً جداً، ولابد حين ذاك أن يتعرّض للخطأ، من أجل ذلك نلاحظ للأئمة الأربعة أن أحدهم كلما كان أكثر من زملاءه حفظاً وإطلاعاً على الحديث كلما كان أكثر إصابة والعكس بالعكس، لذلك كان الإمام أحمد أقربهم إلى السُّنة.
- - -

الألباني: وما دمتَ تحكمُ عليه بأنه لا يزال مسلماً فذبيحته حلال وتسأل له الهداية فيما فاته من السنة ، واضح ؟! الحمدُ للهِ
- - -

8 - ما هي الأشياء التي يجب في تركها الدمُ للحاج.؟ (00:56:45):
السائل: ما هي الأشياء التي يجب فيها الدم إذا لم يفعلها الحاج ؟
الألباني: هي مقصورة ، وهي حلق الرأس و التمتع أو القران و فيه شيء ثاني الآن ما يحضرني ، أمّا الناس يتوسعون جداً في هذه القضية، فيوجبون على كل خطأ وعلى كل نسك يتركه الإنسان ساهياً أو عامداً ، وهذا ليس له أصل في السُّنّة،
- - -

9 - هل يصح حج من لم يُصَل ركعتي الفجر في مزدلفة ؟ (00:57:29):
السائل: أستاذي من لم يصلي ركعتين في مزدلفة، ما حكم الحج ؟

(222/14)

الألباني: لم يصلي ركعتين تقصد يعني لم يصلي الفجر ؟
السائل: نعم
الألباني: آآآه إذاً ماذا فعل ؟
السائل: ذهب إلى منى مباشرةَ بعد النفرة من

عرفات
الألباني: أيوه ، يعني ما تعمّد التأخر و صلاة الفجر في المزدلفة !
السائل: نعم
الألباني: ليس له حجّ، ليس له حجّ، كما لو ترك الوقوف بعرفة، إي نعم
السائل: الحديث يقرأ فيه حديث واحد
الألباني: إيه نعم، "من صلى صلاتنا هذهِ معنا و كان قد وقف بعرفة ساعة من ليل أو نهار فقد تم حجه وقضى تفثه"
- - -

10 - الاستواء صفة فعلية أم ذاتية ؟ (00:58:26):
السائل: استاذي أنا
الألباني: يالاه
السائل: هنا الإستواء صفة ذاتيه أم فعلية ؟
الألباني: الإستواء فعل
السائل: فعل
الألباني: نعم
- - -

11 - هل حديث (ما من نبي إلا ورعى الغنم) صحيح.؟
(00:58:33):
السائل: حديث: "ما مِن نبيٍ إلا ورعى الغنم" ؟
الألباني: صحيح
السائل: الله يجزيك الخير
الألباني: وإياك إن شاء الله

- - -

المقدم: بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد، فما هو حكم الشرع الحنيف بما نراه من بعض إخواننا المنتسبين إلى السنة في بعض البلاد إذا أسسوا أحزاب وتنظيمات وجبهات إسلامية لمواجهة القوى المعادية للإسلام - كما يقولون-

---

وبخاصة أنهم يستدلون أحياناً بقاعدة فقهية تقول: [ما لم يتم الواجب إلا به فهو واجب] فهل هناك أدلة شرعية من كتاب ربنا سبحانه وتعالى وسنة نبينا - صلى الله عليه وسلم - تجيز لهم مثل هذا التحزب ؟ ، أفيدونا نفع الله بكم وبارك فيكم وجزاكم خيراً.
[وهذا جزء من شريط رقم 230، فليراجع تفريغه]

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني :
www.alalbany.net]

(222/16)

بسم الله الرحمن الرحيم
سلسلة الهدى والنور - 230:

[مسألة تأسيس الأحزاب و نصيحة للدعاة وبيان الشيخ مضمون الدعوة]

للإمام محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

قام بالتفريغ: بومايد

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني:
www.alalbany.net]

محتويات الشريط:-
1 - ما حكم الشرع فيما يفعله بعض من ينتسب إلى السنة من تأسيس أحزاب وتنظيمات وجبهات إسلامية للمقاومة وهل إستدلالهم بالقاعدة (ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب) صحيح.؟ (00:01:35)

2 - ما نصيحتكم للدعاة الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر وهم أنفسهم فيهم مخالفات شرعية وتقصير في القيام بواجب التصفية والتربية .؟ (00:15:08)
3 - بيان الشيخ الحكمة في الدعوة إلى الله ؟ وأمثلة على ذلك ؟ (00:19:10)

الشيخ: عساك بخير ، من أي الجزائر ؟
أحد الحضور: من بُليدة
الشيخ: بُليدة، هذي تبعد عن العاصمة كثيراً ؟!
أحد الحضور: أربعين كيلو.
الشيخ: أربعين كيلو .. هيه ، وهي قرية أم بلدة كبيرة
أحد الحضور: بلدة كبيرة ..
الشيخ: كبيرة !
أحد الحضور: ولاية
الشيخ: ولاية .. هممم وكيف الدعوة هناك فيه نشاط ولا ؟
أحد الحضور: فيه نشاط، الأحزاب .. [وقال كلام غير مفهوم باعتبار اللكنة مختلفة]
- - -
1 - ما حكم الشرع فيما يفعله بعض من ينتسب إلى السنة من تأسيس أحزاب وتنظيمات وجبهات إسلامية للمقاومة وهل إستدلالهم بالقاعدة (ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب) صحيح .؟ (00:01:35):
المقدم: بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد، فما هو حكم الشرع الحنيف بما نراه من بعض إخواننا المنتسبين إلى السنة في بعض البلاد إذا أسسوا أحزاب وجبهات وتنظيمات إسلامية لمواجهة القوى المعادية للإسلام -كما يقولون- وبخاصة أنهم يستدلون أحياناً بقاعدة فقهية تقول: [ما لم يتم الواجب إلا به فهو واجب] فهل هناك أدلة شرعية من كتاب ربنا سبحانه وسنة نبينا - صلى الله عليه وسلم - تجيز لهم مثل هذا التحزب ؟ ، أفيدونا نفع الله بكم وبارك فيكم وجزاكم

خيراً.

الشيخ: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين، لا يوجد -كما هو معلوم عند أهل العلم- أي دليل في كتاب الله أو في سنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما يجيز للمسلمين أن يتفرقوا شيعاً وأحزاباً، وإنما يوجد في الكتاب والسنة خلاف ذلك تماماً، حيث قال تعالى { وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ 31 مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ 32 } [الروم:31-32] وقال - صلى الله عليه وسلم - : "افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، وافترقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة، وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة" قالوا:

(230/2)

من هي يا رسول الله؟ قال: "هي التي تكون على ما أنا عليه وأصحابي". وفي الرواية الأشهر: "هي الجماعة" وإنما تكون الجماعة جماعة حقيقية إذا كانت تتمسك بالكتاب والسنة تمسكاً فعلياً وليس تمسكاً قولياً، ولذلك هنا لابد من لفت النظر إلى حقيقة طالما أصبحت اليوم تتكرر ألفاظها وتخفى حقائقها، وهي أن من موضة العصر الحاضر اليوم أن كل حزب صار ينتمي إلى الكتاب والسنة، بعد أن لم يكن للكتاب والسنة ذكر على ألسنتهم قبل نحو ربع قرن من الزمان، ولكن بفضل الله ورحمته، لما بدأت دعوة الكتاب والسنة تعلو على كل الدعوات وأصبحت لها الهيمنة والسيطرة على كل الدعوات صار من مصلحة الدعوات الأخرى أن يتبنوا الانتسابة إلى الكتاب والسنة، ولكن شتان بين من ينتسب إلى الكتاب والسنة إسماً، وبين من ينتسب إليها إسماً وفعلاً، ولذلك فلا ينبغي لنا أن نظن أن كل من كان يدعو أو يقول نحن على الكتاب والسنة إنهم كذلك على الكتاب والسنة، وإنما علينا أن نقارن بين القول وبين الفعل، فمن كان فعله يصدق قوله فنحن نكون معه ليس حزباً، وإنما جماعةً واتباعاً للحديث السابق:

قالوا من هي؟ -أي الفرقة الناجية- قال: "الجماعة" وفي الرواية الأولى أو الأخرى: "هي التي على ما أنا عليه وأصحابي" ، فمن كان فعله يطابق قوله كنّا معه وكنا جماعة واحدة، وليس فرقاً وأحزاباً، كل حزبٍ بما لديهم فرحون.
هذه الملاحظة يجب أن نلاحظها لأننا نسمع اليوم دعوات كثيرة بينها إختلاف كبير جداً ومع ذلك فكل منهم يدعي أنه على الكتاب والسنة، وكما قيل قديماً:
وكلٌ يدعي وصلاً بليلى * * * وليلى لا تقر لهم بذاك
وربنا عز وجل يقول في الكتاب الكريم كما هو معلوم: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ 2 كَبُرَ مَقْتًا عِندَ اللَّهِ أَن تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ 3 } [2-3:الصف] ، تجد مثلاً على سبيل المثال، تجد كثيرا من الناس يقولون: نحن على الكتاب والسنة، ونحن على منهج السلف الصالح ، لكنك إذا نظرت إلى مظهرهم رأيت مظهرهم لا ينبي عن شيءٍ من ذلك الإتباع للمنهج ، منهج السلف الصالح، فكثيرٍ منهم يتزيون بزي الأجانب، كثيرٍ منهم لا يتشبهونً بنبيهم - صلى الله عليه وسلم - الذي مثلاً كان يقول: "حفوا الشارب وأعفوا اللحى وخالفوا اليهود والنصارى" فتجد الكثير من هؤلاء المدعين الانتساب إلى الكتاب والسنة أو الانتساب إلى السلفية يخالف فعلهم قولهم، يخالف مخبرهم خَبرهم، فلذلك هؤلاء ينبغي نحن أن لا نحشرهم في زمرة الجماعة التي لا تفرق فيها، ولا أحزاب فيها، وإذا عرفنا هذه الحقيقة سَهُل علينا تماماً أن نفهم أن من كان يدعي الإنتساب إلى الكتاب والسنة ومع ذلك فهم فرق وشيع وأحزاب، فليسوا على الكتاب والسنة ؛ لأنه هذا التفرق وهذا التحزب، خلاف الكتاب والسنة.
ما أدري أنه إذا كان كأنه في بقية للسؤال لو ذكرتني حتى ندندن حوله.
المقدم: إذا إذا أسسوا أحزاب وجبهات وتنظيمات إسلامية لمواجهة القوى المعادية للإسلام -كما يقولون- وبخاصة أنهم يستدلون أحياناً بقاعدة تقول: [ما لم يتم الواجب إلا به فهو واجب]

الشيخ: طيب، محاربة القوى المحاربة للإسلام لا تكون بالتفرق، وإنما تكون بالتجمع، وهو ما أشرنا إليه آنفاً أن يكونوا جماعة واحدة ويربطهم منهج واحد، وليس هناك منهج إلا منهج الكتاب والسنة وما كان عليهم سلفنا الصالح، كما اشتهر عن الإمام ابن قيم الجوزيّة رحمه الله أنه كان يقول -ونعم ما كان يقول- :
العلم قال الله قال رسوله *** قال الصحابة ليس بالتمويه
ما العلم نصبك للخلاف سفاهة ***ـ بين الرسول وبين رأي فقيه
كلا ولا جحد الصفات ونفيها *** حذرا من التشبيه والتمثيل
نحن نجد هؤلاء الأحزاب أكثرهم لا يهتمون بتصحيح عقائدهم وأفكارهم، لا يهتمون بتصليح عباداتهم و صيامهم ومناسك حجهم، وإنما الحقيقة كلُّ حزبٍ منهم يتحزب للمذهب الذي عاش عليه، فعندكم مثلاً ، يغلب التحزب للإمام مالك رحمه الله، في بلاد أخرى كتركيا مثلاً لا يعرفون الإسلام إلا من زاوية مذهب أبي حنيفة فقط، وفي بلاد أخرى كسوريا مثلاً ومصْر مثلاً وهذه بلاد يعرفون مذهبين اثنين وهو الشافعي والحنفي، وعلى العكس من ذلك مثل في النجد مثلاً ما يعرفون مذهباً إلا المذهب الحنبلي، في الحجاز يعرفون المذهب الشافعي وهكذا، هذا ليس هو منهج السلف الصالح، منهج السلف الصالح كما أسمعناكم آنفاً من قول ابن القيم رحمه الله: العلم قال الله قال رسوله، هؤلاء الأحزاب من كان يقول نحن على الكتاب والسنة ويصدق فعله قوله كما قلنا آنفاً فهو من الجماعة ونحن معهم أين ما كانوا ومن كانوا، أما استغلال هذه الدعوة في سبيل تجميع الناس وتكتيلهم وتحزيبهم، ولو في زعم محاربة القوى المحاربة للإسلام، وهي قوى إما أن تكون كافرة كفراً محضاً، وإما أن تكون منحرفة عن الإسلام كثيراً أو قليلاً، فما يكون أبداً محاربة القوى التي تعادي الإسلام إلا بالرجوع إلى الكتاب والسنة في كل شؤون الحياة.
ونحن نعلم من واقع الجماعات والأحزاب المعروفة اليوم على وجه الأرض أنها فقط تهتم بالكلام، ولا تهتم بمعرفة الإسلام وفهمه فهماً صحيحاً أولاً، ثم

بتطبيق هذا الإسلام على أنفسهم وعلى ذويهم و أهليهم ثانياً، هذا نادر جداً و هذا الذي نحن نهتم به من أن يكون فهمنا للإسلام فهماً صحيحاً، على منهج قال الله قال رسول الله قال سلفنا الصالح، ثم تطبيق ذلك في كل شؤون حياتنا فيما استطعنا إليه سبيلاً. هذا هو جواب هذا السؤال، أما السؤال الثاني ما هو ؟
المقدم: سيدنا لو تكلمت عن القاعدة [ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب]
الشيخ: نعم!
المقدم: لو تم الإشارة عليها بشكل ...
الشيخ [مقاطعاً]: هيه، صحيح ما لم يتم الواجب إلا به فهو واجب، هذه قاعدة معترف فيها بين أهل العلم، لكنهم يتغافلون عن الحقيقة التي سبقت الإشارة إليها، وهي أن التجمع والتكتل لمحاربة القوى المحاربة للإسلام والمعادية له يجب أن يكون على أساس الكتاب والسنة، فيجب قبل كل شيء أن نتدارس الكتاب والسنة، وأن يظهر فقهه في ذوات أنفسنا، وهذا هو الذي يجمعنا بعضنا إلى بعض، وهذه القوة هي التي تستطيع من قريب إن شاء الله أن تحارب القوى المعادية للإسلام

(230/4)

وليس بمجرد التحزب والتكتل، والدليل على ذلك أن بعض الجماعات الإسلامية المعروفة اليوم مر عليها قرن من الزمان وهي تدعو إلى الإسلام إسماً، ولكنها لم تستطيع أن تزرع الإسلام في صدور المنتسبين إليها فضلاً أن يتمكنوا من محاربة أعداءهم، لأن فاقد الشيء لا يعطيه، الذي يفقد السلاح لمحاربة الأعداء لا يستطيع أن يحاربهم، والسلاح هنا في محاربتهم ليس إلا فهم الإسلام فهماً صحيحاً، وتطبيقه تطبيقاً صحيحاً . غيره شوه كان السؤال الثاني ؟!

2- ما نصيحتكم للدعاة الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر وهم أنفسهم فيهم مخالفات شرعية وتقصير في القيام بواجب التصفية والتربية .؟
(00:15:08):

المقدم: يسأل السائل: هل يجوز لبعض الدعاة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع أنهم هم أنفهسم فيهم مخالفات شرعية، وعدم قيام بواجب التصفية والتربية؟!
الشيخ: نعم ، هذا سؤال كأني أشعر بأن الجواب السابق عن السؤال الأول يتضمن شيئاً من الجواب على هذا السؤال ، ولكن الأمر يحتاج إلى تفصيل.
أفهم من السؤال أن الذين يريدون أن يأمروا بالمعروف و أن ينهوا عن المنكر ولا يهتمون بالتصفية والتربية معنى ذلك أنهم يهتمون فقط بالإسم، ألا وهو الإسلام، وبهذا الإسم ربما يريدون بمحاربة المنكر والأمر بالمعروف فيما يتعلق بالنواحي السياسية، لأنهم لو كانوا يريدون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمعنى الواسع الذي لا يختص بالحُكّام وإنما يشمل الحاكم والمحكوم معاً، حينئذ نقول، هذا تمام الجواب على هذا السؤال، وهذا هو منتهى العلم والإنصاف في اعتقادي.
نقول: لا يمكن أن نجد إنساناً كاملاً، يأتي بكل شيءٍ من الشرع سواءٌ كان واجباً أو مستحباً أو مندوباً، لابد من أن يكون فيه نقص ما، لكن ماذا يكون الغالب عليه؟ يكون الغالب عليه التمسك بالشريعة، ويكون شذوذاً منه أن يخالف الشرع في مسائل قد تكون محدودة، فإذا كان الذي يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر يغلب عليه التمسك بالكتاب والسنة لكن له بعض الأوهام والأخطاء فعلية أو قولية، فهذا لا ينبغي أن نتصور أنه لا يجوز له الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لأنه حينئذ ينبغي أن نسد باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لأنه ليس هناك إنسان كامل بعد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، ولذلك أذكر جيداً أن الإمام القرطبي رحمه الله كان ذكر رواية عن الإمام مالك رحمه الله فيه منتهى الحكمة، حيث سئل الإمام مالك ، هل يجوز الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من شخص لم يكتمل بعد؟
قال: نحنُ إذا اشترطنا على الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر الكمال، عطّلنا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لأنه لا كمال لإنسان على وجه الأرض، وإنما الأمر بما يغلب عليه كما قال - عليه السلام - :"سااددوا وقاربوا".

فإذاً خلاصةُ الجواب، إذا كان الذي يريد أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر يهتم بإصلاح نفسه وإصلاح ذويه بقدر الإمكان ثم يهتم بالأمر بالمعروف والنهي عن

(230/5)

المنكر فله ذلك بل ذلك مما يجب عليه، أما أن يقال: لا ، لأنه ناقص، فأينا الكامل ؟! لا يوجد فينا كامل إطلاقاً.

3 - بيان الشيخ الحكمة في الدعوة إلى الله ؟ وأمثلة على ذلك ؟
(00:19:10):
لكن هنا في هذه المناسبة لابد أن نذكر قيداً ، لابد أن يقترن مع فكر الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر فكراً وعملاً، ألا وهو أن يكون أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر أن يكونَ كلُّ ذلك بالمعروف، أن يكون أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر بالمعروف من أساليب الشريعة، فكلنا يعلم قول ربنا تبارك وتعالى في القرآن الكريم: { ادْعُ إِلِى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ } [128:النحل] ، الحكمةُ هنا أول ما يتبادر إلى ذهننا وذهن غيرنا أيضا هو اللين وترك الشدة والغلظة، كما قال تعالى : { وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لاَنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ } [159:آل عمران] وهذا أمر ملاحظ في هدي الرسول - عليه السلام - ، وفي سنته العملية، لقد كان بأمته رؤوفاً رحيماً كما وصفه ربنا تبارك وتعالى في القرآن الكريم: { بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ } [128:التوبة] ، لقد كان - عليه السلام - كذلك في أسلوب حياته وتعليمه لأمته، ولعل الحاضرين جميعاً كلنا يعرف قصة ذلك الأعرابي الذي يبدو أنه كان حديث عهد بالإسلام وأنه لمّا يتعلم بعد الآداب الإسلامية والأحكام الشرعية ، ذلك أنه حاول أن يبول في المسجد النبوي وتعلمون أن المسجد النبوي كان مفروشاً بالحصباء، فلما رأى ذلك منه أصحابه - عليه السلام - همّوا به أن يضربوه، فقال - عليه السلام - لهم: "لا تزرموه" لا أي لا تقطعوا عليه بوله، "إنما

بعثم ميسرين ولم تبعثوا معسّرين" وتركه - عليه السلام - يقضي بوله حتى ارتاح، لكن الرجل بقدر من سره من لطفه - عليه السلام - به انغاظ من غلظة أصحابه وبدا ذلك من دعاءه بعد الصلاة حيث قال: اللهم ارحمني ومحمداً ولا تشرك معنا أحداً ، اللهم ارحمني ومحمداً ولا تشرك معنا أحداً، محمد بيستحق الرحمة لأنه رحيم، أما هؤلاء الجفاة الغلاظ القلوب فهؤلاء لا يستحقون الرحمة، اللهم ارحمني ومحمداً ولا تشرك معنا أحداً، فعاد الرسول - صلى الله عليه وسلم - يعلمه يقول له: "لقد حجّرت واسعاً من رحمة الله" حجَرت أي ضيّقت واسعاً من رحمة الله تبارك وتعالى، فهذا أسلوب من أساليب الرسول - عليه السلام - الهينة اللينة في تأديبه لأصحابه وأمره بالمعروف ونهيه عن المنكر.

لكن هناك قصة تشبه هذه، وقد لا يعرفها كثيرٌ من الناس، وهي قصة ذلك الصحابي الذي تكلم في الصلاة وحاول من حوله أن يسكتوه بالضرب على أفخاذهم ، ألا وهو الذي يُعرف بماذا ؟ معاوية بن الحكم السُلمي، هذا معاوية غير معاوية بن أبي سفيان الذي صار فيما بعد خليفة المسلمين، يقول هو نفسه معاوية بن الحكم السلمي : صليت يوماً وراء النبي - صلى الله عليه وسلم - ، وعطس رجلٌ بجانبي، فقلت له: يرحمك الله فنظر إليّ يعني نظرة مسكته، مَنْ حوله، فضاق بهم ذرعاً، ونادى بأعلى صوته: واثُكل أميّاه" هو يصلي ينادي بأعلى صوته: "واثُكل أميّاه" -أي

فقدتني أمي- ، يدعو على نفسه، لماذا تنظرون إليّ ؟ ما لكم تنظرون إلي؟ فأخذوا ضرباً على أفخاذهم" اسكت الآن ليس وقتاً للكلام، قال –وهنا الشاهد- : "فلما قضى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الصلاة أقبل إليّ، فوالله ما قهرني ولا كهرني ولا ضربني ولا شتمني ، وإنما قال لي: " إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيءٌ من كلام الناس إنما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن" إلخ الحديث والحديث فيه طول ولو أنه فيه فوائد، لكن ما نطيل

عليكم الآن، فالشاهد أن الرجل شعر بأنه أخطأ في الصلاة من نظرات الصحابة إليه، نظرات إنكار في الصلاة، ثم من ضربهم على أفخاذهم تسكيتاً له، فعرف أنه كان مخطئاً ، ومثله يتصور و يحدث نفسه : الآن يا ترى بعد الصلاة شو بده يعاقبني الرسول - عليه السلام - على هذا الخطأ الذي ارتكبته؟ ، فيجيب نفسَه بنفسِه، فيقول: فوالله ما قهرني ولا كهرني ولا ضربني ولا شتمني وإنما قال لي هذه الصلاة لا يجوز فيها هذا الكلام، أقول الأمر بالمعروف يجب أن يكون بالمعروف لكن هنا الشيء الذي ينبغي التنبه له والتنبيه عليه ، لكن أحياناً لابد من استعمال الشدة، ... لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - لما أراد الرسول - صلى الله عليه وسلم - أن يعود إلى المدينة بعد أن طاف طواف الوداع علم أن صفيّة قد حاضت، فسأل: " هل طافت طواف الإفاضة؟ " فقالوا: نعم ، فقال: "إذا فلتنفر" [وهنا انقطعت مادة الشريط]

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني :
www.alalbany.net]

(230/7)

سلسلة الهدى والنور - 244:

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني:
www.alalbany.net]

(244/1)

محتويات الشريط :-
1 - نرجو بيان بدعة توحيد الأذان . (00:00:44)
2 - مناقشة في مواقيت الصلاة . (00:14:34)
3 - بيان بعض أقوال أهل العلم في مسألة تغطية الوجه للمرأة. (00:30:05)

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على رسول الله

اما بعد ،

فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة /محمد ناصرالدين الألبانى حفظه الله ونفع به الجميع قام بتسجيلها والتاليف بينها محمد بن احمد ابو ليلى الاثرى
أخوة الإيمان والان مع الشريط الرابع والأربعين بعد المائتين على واحد

س: نزداد نحن قوة كمان
طالب أخر: نزداد نحن قوة كمان الأن؟
لأن أنا أجبت أن هذا مبدأ قد ينتج عنه كمان خطبة الجمعة وينتج عنه كمان ترك الجماعة لسماع خطبة الجمعة فى البيوت كمان لأنه بيسمعها

(244/2)

مادام العلة أن يسمع الخطبة والوعظ والأرشاد فكذلك يمكن هذا أن تعلل وتصير الخطبة فى البيوت هذا يعنى هذا مبدأ شر توحيد الآذان مبدأ شر قد يتبعه شرور كثيرة
مثل بعض البدع التى كانت فى الأول صغيرة ثم إجسمت وصارت كبيرة
طالب س: شو صارت كبيرة ؟
يعنى هذا البدع البدع التى رفعوها أن كان للصبح آذانين جعلوها بآذان واحد كمان تشبه ها التعليل هذا الذى عللوه

نحن نريد رأيك ؟
الشيخ: رأيى تحدثنا به مراراً وتكراراً خلاصته أن الآذان شعيرة من شعائر الإسلام وأنه لا يجوز تقليل إشاعته بين الآنام
وأن هذا التوحيد مخالف لسبيل المؤمنين ورب العالمين يقول:
ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوليه ما تولى ونصليه جهنم وساءت مصيرا
المسلمون فى كل هذه القرون مضوا على أن لكل مسجد آذاناً فحينما يأتى مبتدع ضال عن شريعة الله فيجعل أذاناً واحداً ثم يفرض إذاعة هذا الآذان على المساجد الآخرى فكأنه يقيم الآذان المسجل مكان آذان المكلف
فكل مؤذنى المساجد عليهم أن يقوموا كلاً منهم بواجبه
ومن ذلك الآذان كما أن كل أئمة المساجد عليهم أن يقوموا بوظيفة الإمامة فإذا كان من نتيجة توحيد الآذان لزم من ذلك تعطيل الآذنات فى

(244/3)

المساجد الآخرى وهذا كما قلنا تعطيل شعيرة من شعائر الله تبارك وتعالى ويضاف إلى ذلك بان آذان مسجد يختلف عن آذان مسجد
آخر كل الأختلاف فى مثل هذا البلد الذى ابتلى به أهله بتوحيد الآذان
فالآذان مثلاً على الجبل الذى هو أعلى جبل فى هذا البلد وهو المعروف بجبل اشرافية لايكون آذان الفجر فيه مثلا كآذان المسجد الذى يكون فى وسط البلد لأن من كان على رأس ذلك الجبل يرى طلوع الفجر الصادق قبل دقائق كثيرة جدا
أولئك الذين هم فى وادى الجبل ففرض الآذان الموحد هو مناقض للتوقيت الشرعي وأن تعجب فعجباً من هؤلاء المتحمسين والمدافعين عن الآذان الموحد أنهم حينما يطبعون المفكرة التى يطبعون عليها مفكرة وزارة الأوقاف يكتبون فى أسفل كل ورقة مع مراعاة فرق التوقيت بالنسبة لأختلاف البلاد

وهذا التنبيه جيد فى الحقيقة مطابق للشرع لكن هم أول من يخالف هذا التوقيت وهذا الشرع أو هذا التنبيه وهذا الشرع
لذلك لأنهم حينما فرضوا على الناس آذان واحداً فمعنى ذلك أنهم لم يراعوا هذا الاختلاف فى التوقيت من مكان إلى مكان آخر
ونحن لنا تجربة فى هذا البلد وكما يقول تجار الأراضى بان الأرض تختلف بالشبر كذلك الأوقات تختلف
لقد دعينا مرة منذ بضع سنين للأفطار فى قرية كانت الآن ضمت إلى عمان اسمها (الناعور) فجلسنا على براندة كهذه لكنها تلك جنوبية أما البراندة هذه كما ترون شمالية والجالس فيها يرى مع ذلك غروب

(244/4)

الشمس كما نراها نحن هنا لأول مرة أسمع تطابق الآذان مع غروب الشمس هناك أما هنا فنرى الشمس تغرب وبعد عشر دقائق يعلنون الأذان

س :طالب يقول يطبقونها على الطبيعة
الشيخ يقول :لماذا لأن هناك الجبال منخفضة عن الناعور أى نعم فيتأخر غروب الشمس عن هنا فالعشر دقائق التى هو الفرق بين غروب الشمس وبين الآذان الموحد هناك العشر دقائق راحت لكن رأيت ما هو أعجب من هذا فى نفس البلدة ذهبنا أيضاً سنة أخرى أو يوم آخر ما أدرى
دخلنا المسجد لصلاة المغرب فسمعنا الآذان آذان المغرب والشمس أمامنا لم تغرب، لم تغرب بعد فإيش معنى توحيد الآذان من جهة والتنبية فى المواقيت هذه التى تنشر فى الروزنمة مع مراعاة فرق آيش الأوقات كلام فاضى وغيرى رأى مسجد هنا أسمه مسجد صهيب
فى الدوار السابع حدثنى من رأى بأنه أيضا يسمع أحياناً فى بعض فصول الشتاء وهو امام مسجد يسمع آذان المذاع بالإذاعة والشمس بعد لم تغرب
طالب : الله أكبر

فإذا هذا الأذان الموحد مع كونه معطل لهذه الشعيرة ومقلل من اذاعتها

(244/5)

**ففيه تضليل للناس نحن نرى هنا مطلع الفجر
والشمس فى آن واحد يؤذنون الفجر إذا كنتوا
لاحظتم اليوم لما يقيمون الصلاة هنا فى المسجد
حين ذاك تحل الصلاة عندنا هنا حين ذالك يكون الفجر
قد طلع قبل ذلك وقد أذنوا بنصف ساعة ما دخل وقت الفجر**

**س: طالب صلوا بدون آذان
الشيخ : مين
طالب: اللى بيصلوا معناها بدون آذان
الشيخ :اللى بيذيعوا الآذان ممكن تقول آذان قبل الوقت
الطالب: يتحدث معناها سقط وقت الآذان
الشيخ: المشكلة أنهم دخلوا فى الصلاة قبل وقتها هذه واحدة
الآخرى يكتبون فى الروزنمة طلوع الشمس يؤرخون مثلا
الساعة ستة وربع ستة ونصف أنا راقبت هذا مراراً وتكراراً
الشمس هنا ونحن فى الجبل ولا تنسى الفرق بين البلد تطلع الشمس
بعد التوقيت المفكرة بربع ساعة أى اذا استيقظ أحدهم فى هذا الجبل
متأخراً بيشوف المفكرة فيقوله الشمس طلعت فما بيصلى لأنه خرج الوقت لكن الشمس لم تطلع وعلى آه وهذا ونحن فى المكان المرتفع فمتى تطلع
الشمس بالنسبة لمن كان فى الأسفل في الوادى
لاشك أنه بيتأخر أكثر وأكثر وعلمت أخيراً أو تأكدت
بالمعنى الصحيح ان هذا البلاء يعم البلاد الإسلامية
كلها بدون استثناء واذ السبب أن هذه**

(244/6)

المفكرات أو التقاويم قائمة على توقيت فلكى راع مستوى البحر وبس يعنى أفترض
العالم الإسلامى كله على ساحل البحر فاعطى هذا التوقيت ولم يراعى أطلاقاً أختلاف بلد عن بلد
أنا كنت أقول لمن كان يكون معنا حينما نسافر الحج والعمرة لابد لاحظتوا معى فى اثناء الطريق بنمر على جبل عن يمينا جبل عالى جداً واذا بهذه السلسلة تبدأ تنخفض تنخفض
آه لو أن أنسان نزل فى برحة من الأرض وغربت الشمس عليه
بسبب أن الجبل مرتفع وبدا له أن يصلى المغرب إعمالاً منه لقوله عليه
السلام اذا أقبل الليل من هاهنا وأدبر النهار من ها هنا وغربت الشمس
فقد أفطر الصائم أفطر وآيش وصلى
مشى شويه اذ الشمس طالعة ليش لأن الجبل الذى نزل عنده وأذا به
طاح وراح بسبب أنه السلسلة كل مادى عم بتهوى عم بتنزل
فأذا الذى كان فى ذاك المكان الثانى وما فى بين الرجلين خمس دقائق
عشر دقائق بالسيارة ما يصح له أن يصلى فى الوقت الذى صلى فيه
هذا الأنسان الأول
س:طالب يقول هذا صحت صلاته يعنى ؟
الشيخ لكما صلحت !!!!
فذاك الذى بعده بخمس دقائق عشر دقائق مايجوز له أن يصلى لأن الشمس لا تزال بالنسبة له طالعة لم تغرب بعد وهكذا الدنيا كلها
س: طالب يقول أن ممكن أستاذ الحين ما كان فى هذا الوقت

ما كان فى تواقيت وساعة وكذا عندنا تواقيت الساعة يثبت أنه بعكس هذا انه وقت أذان المغرب محدداً مثلاً ولكن هذا الجبل اللى راءه مثلاً الأغرب ما

فى عنده ساعة أذا وجدت الساعة بطل أن وجدنا الشمس أغربت يعنى بحكى ....
الشيخ: ها دى دروشة الآخرين هذه دروشة الآخرين حبيبى الساعة على آيش قامت ؟
الطالب يقول :قامت على التواقيت الرسمية
الشيخ وأحنا عم بنتكلم عن تواقيت غير رسمية عن تواقيت غير رسمية
الطالب يقول :رسمية بس أنت قلت نحن بنحكى قلت الجبل كان عالى
الشيخ : أنا بعرف شو حكينا
تواقيت رسمية ولا لإ
الطالب : رسمية
الشيخ : طيب شو حكينا تواقيت عندنا هنا أن الشمس يطلع ساعة كذا كم هيك أنا ربع ساعة هتطلع الشمس شو بسوى أنا بطلع فى الساعة
طالب يقول :لا بطلع اذا أنا مرتفع
الشيخ : ماهو أنت ما تقول أنا
الشيخ : ماهو أنت أنا أنا لا
لاتقول اذا أنا هذا اللى بيزعجنى من كلام الناس أنا بحكى لك واقع وأنا فى أرضى هنا أنت بتقول اذا؟ وما اذا !!
وبتحكى عنك وأنت ما تدرى شو القصة
التوقيت بقولك الشمس طلعت بطلع خمس دقائق عشر دقائق ربع ساعة

(244/8)

ما الشمس طلعت فهل أصلى على الساعة اللى هى على التوقيت الرسمى فى حد تعبيرك أنت ؟
ولا بصلى على التوقيت الآلهى
الطالب : التوقيت الآلهى
الشيخ : آه اذا شو قيمة هذا التوقيت الرسمى هل أنت رفعت أصبعك بدك تستوضح عن المغرب
الشيخ :الله يهديك
طالب يقول : وأبو حمدى كمان معه
الشيخ : معه كمان الله يهديك
الطلاب تتكلم
فى البلاد التى لا ترى فيها الشمس اليوم

الشيخ :لأنى من هنا الله حطتنى فى أحسن مكان
وين فى القطب الشمالى ! القطب الجنوبى !
السائل أبو حمدى من الغيم لا ترى فوق التوقيت
تبقى السماء الله الشيخ :يهديك لو سكت يا أبا حمدى كان أحسن
لو فرضنا أنا فطر على التواقيت وفطر فى الطائرة والطائرة عليا
الشيخ يرد : خليه يفشخ الأمور
لأنى بعرف طبيعة أبو حمدى ما بيرتاح ألا لما يفشخ الأمور شو فرضت أنت
الطالب يرد : فرضنا أن يوم مهم شديد الغيم
والإنسان لا يستطيع أن يراقب الشمس إطلاقا

(244/9)

الشيخ : تسمحلى
الطالب : تفضل
الشيخ : أنا بقول كل صراحة لما واحد بده يحدثنى بالفرضيات وهو عايش فى الحقائق رأسا يعطينى تنبيه أنه أنا مبطل أنت تسمع نصيحتى
ولو أن النصيحة بتزعج يعنى أحيانا
فاهم على !!
كل إنسان يسمع بحث وموضوع قائم على الواقع
يجى هو ينقلنا من هذا الواقع إلى فرضيات
رأسا يعطينى تنبيه أنه هو مبطل
ليه لأن هو ما أقدر يعالج الحقائق الواقعة المحيطة بنا حتى يستطيع أن يعالج الفرضيات
الطالب يقاطع :
الشيخ : ياشيخ أنت فهمت هلا شو بحكى ولا ما فهمت !
مافهمت الظاهر ليش تنقلنا من الواقع لفرضيات
اتركنا هلا أنت عايش فى أوربا ؟ أنت عايش فى أوربا ؟
طالب يرد : فى بلادنا
الشيخ : فى بلادنا لك حبيبى إحنا فى شتاء ولا فى صيف
الواقع الواقع إحنا صيف ولا شتاء
الطالب يقول :إحنا لو بحثنا موضوع الشتاء ما

موضوع الشتاء
إن هى أنا بسأل سؤال فرضيات

(244/10)

الشيخ : الله يهديك ليش ما بتكمل موضوعك هذا على الواقع وبعدين ذاك يسهل عليك تفهمه ليش
الطالب : هذا الواقع اللى فهمته منك النظر المجرد طالما
الشيخ يسأل : مجرد عن آيش
الطالب : الشمس المجرد العادى عن الوسائل الآخرى
الشيخ : أى وسائل
الطالب : الحساب
الشيخ :أى حساب
الطالب : وقت طلوع الشمس التواقيت اللى بيقوم عليه التقويم كله
الشيخ : أنت عملت فى هذا التقويم يعنى هذا الحساب يا أنت ما عامله حساب يا عامله حساب فإذا كنت ما عامله حساب فأنت معى فى الكلام وأن كنت عامله حساب
فابحث النقطة هى
بنقولك أن أنت لما عملت له حساب لهذا الحساب مخطىء بدليل بنحطك
أمام الواقع عم بنحدثك أن الآذان بيأذن والشمس لسه طالعه والأذان بيأذن والشمس غربت فى أربع عشر دقائق يعنى أنت بتكابر لهذه الدرجة بتقول أنت أن هذا بيكذب
فإذاً ليش مابتبحث ها النقطة هى لحد بعدين ما نشوف شو قيمة حسابك للحساب شو قيمة أقامتك قيمة لهذا الحساب مع أنه يخالف آيش الواقع

(244/11)

ما بتيجى بقى تخوضنا لك الدنيا شتاء ما فى شمس يا أخى هذا جوابه سهل مثل ما أنت شو بتسوى لما تكون الدنيا شتاء وما عندك روزنمة وما عندك ساعة

شو بتسوى شو بتسوى
الطالب :أطلع فى الشمس
الشيخ : ما فى شمس الدنيا غيم ولا عندك ساعة وما عندك قبله نامش شو بتسوى ما بتصلى أنت خطأ
لذلك بقول لك عن تجربة خمسين سنة كل أنسان يقف أمام الحقائق
الواقعية الكونية بأن يفرض فرضيات هو على الأقل فى هذه اللحظة ليس واقع فيها ليش بقى هو ما بيحرر نفسه من الفرضيات التى يعالجها
قد يصيب وقد يخطأ ويرتبط مع هذه الحقائق الكونية الكائنة الآن ليه
لأنه مبطل لأنه بده يتعصب لضلاله القديم لعادته لتقاليد آبائه أجداده لأى سبب كان كل هذه الأسباب مخالفة للشريعة
ليش بقى أنت تترك الواقع كل الأحاديث هيك يا بتقولى ياشيخ أنت غلطان أو الروزنمة صحيحة لا بتقولى الروزنمة غير صحيحة واللى بتشوفه من المشاهدة هو الصحيح
أما أنت لا مع هؤلاء ولا هؤلاء وبدك بقى تدخلنا فى متاهة
طالب يسأل : حسبوا خط العرض قد آيش الشمس قد أيه تقطع بالمسافة
هى خطوط العرض يحسبوا المغيب على أساس خطوط العرض فرضية لو سألنا أبو أحمد أنت عيش من عمر شوفت يوم أذان المغرب بحلب والشمس طالعة
يرد عليه أبو أحمد (لا)

(244/12)

أصبح الفكرة اللى عرضت ما حد ما أذان قبل الشمس أحتياطيا
(يدور جدال بين الطلاب)
الشيخ: أسألني إليك ماهو سألته إليه ؟
أنا ما بستحق أن تسألنى سؤال نعم يا سيدى شفته شو أستفدت من سؤالك إليه وشو أستفدت من سؤالى
الطالب يقول: نحدد هذه الواقعة أهى خطأ من

المؤذن ولا أتباع للتوقيت
الشيخ : أعطنى جواب سؤالى الله يهديك عم قلنا لك سمعنا الأذاعة شو خطأ بالمؤذن الأذاعة التى تؤذن كل يوم فى وقت التوقيت الروزنمى تصير فيها خطأ
الطالب : بتصير أخطاء فيها
الشيخ: شوف على الفرضيات يا أبو حمدى الله يهديك أنا بسألك سؤال أنت شو هلا أنا بحكى بدك تحكى
أسمع الله يهديك أنا مجربك بسألك سؤال ما مرة بتجاوب عنه هلا أنا سألتك شو أستفدت أنت من سؤالك إليه عمرك يا أبو أحمد فى حلب شوفت الآذان يؤذن والشمس طالعة !! لا أعطاك الجواب كويس
قلت لك أنا بكل تواضع أنا ما بستحق أن أنسأل سألتنى
أسمع الله يهديك سألتنى وما فى حد يسالنى لأنى حدثتك قبل ما تسألنى مع ذلك جاوبتك قلت لك أنا شوفت وغيرى شاف السؤال كان!
شواستفدت أنت من سؤالك إليه ثم سؤالك إلى سؤاله كان ما شاف

(244/13)

سؤالى كان شفت شو استفدت ما بتعطى جواب
الطالب : الظاهرة اللى شاهدتها اكررت ولا ما صدفة كانت
الشيخ : هكذا سؤال ؟ وأنا ما بجاوب على سؤال
الطالب يرد: أستفدت لأحسن الظاهرة أن الظاهرة اللى أنت نقلتها هل هى كانت شاذة أم هى عامة دائمة عم يصير بها التواقيت
الشيخ :آخ...لو غيرك غيرك بس يقول الكلام ده شو شايفنى مثل عينيك لما وقعت كنت مهبول درويش في هاي المسائل دى كمان عم تطاردنى بها وأنا وبلا فخر ابن بلدتها ثم ما هو شىء جديد عم بقولك عن اللى شوفته أنا مرتين مرة يؤذن مع غروب الشمس تماماً ومرة يؤذن والشمس لم تغرب بعد
وهون بشوفه كل يوم تطلع الشمس من هون بعد

ربع ساعة شو عم بتقولى مكرر ولا ما مكرر تعملى حساب أن هذا الرجال درويش مو فهمان قد شاب
(الدقيقة 25,30)
لذلك حضرتك بده يجىء بأخر الزمان بده يعمل تحقيق
والله دى مصيبة الدار ولذلك قلت لك لو غيرك ...لو غيرك
دى مصيبتنا
قول فكرة جديدة وسمعت الفكرة الجديدة أن ما بيجوز الواحد يصوم يوم السبت إلا فى ما الله فرض عليه سمعت الفكرة الجديدة هذه مفاجأة
(الدقيقة 26)

(244/14)

أنك يارجل نحن دائما بنقول لما كنا عندكم وأستمرارنا على هذه القولة العلم ما بيقبل الجمود ...العلم ما بيقبل الجمود دائما فى تقدم شاء الجامدون أم آبو
أنا صار لى عشر سنين هون ما بتعرفنى لاأحسن مما تعرفنى شايف لون أحسن أحسن ومن تحسنى أنه بتسمع منى هذا الشىء جديد ليش لأنى أنا كنت ساكن مثل ما أنت ساكن فى مكان ما بشوف طلوع الشمس ما بشوف غروبه ربنا حطنى هنا عشان آيش
ليزدنى علماً عم أنا بحكى عن بصيرة
حطنى هنا عم بقولك فى المكان فى دارى ثم حطنى فى الأردن
عشان آيش شوف الأردن هون جبل وهناك جبل أعلى وهونيك جبل أدنى وهنيك وادى ومع ذلك فالله ينتقم منهم أو يهديهم سبيل الرشاد
لو وحدوا البلد فى يعنى أرض ساحلية عفوا لو وحدوا الأذان فى بلد فى ارض مسطحة إلى وجهة من ناحية أن الوقت هناك ما يختلف وما له وجه من حيث تعطيل الشعيرة الإسلامية كما ذكرنا
أما شوف الشيطان ما أقواه على الأنسان اذا أوحى لأحد الجهلة فى بلد مثل هذا البلد ما بتمشى خطوة إلا تشوف حالك نازل ما بتمشى خطوة إلا تشوف

حالك طالع
توحيد الآذان بقولك الآذان من هنا لهنيك يختلف
يختلف من هنيك إلى وسط البلد يختلف آيش لون
توحدوا الآذان

(244/15)

فربنا من حكمته هجرنى من دمشق إلى هذا البلد
وأختار لى هذه الأرض اللى بنيت فيها الدار عشان
أشوف مطلع الشمس ومغرب الشمس بعينى ولا
أعتد بالروزنمة ولا بكل من يدافع عن الروزنمة لو
أجتمعوا فلكى الدنيا أبدا لأن علماء الفلك ما بيرعوا
التواقيت الشرعية ياأخى بيرعوا التوقيت اللى آيش
الطبيعى قلنا لك أفترضوا ها الأرض الإسلامية كلها
على ساحل البحر أخذوا مستوى ساحل البحر ووقتوا
هذا التوقيت
طالب يقول: أبوحمدى يعيد الكلام فى ذاكرته
طالب يسأل : أحنا هلا بس الكافالات هناك فيه
كافالات أذا كان واحد ذهب إلى الكويت أو إلى أى
مكان ها الكافالات هل يجوز صاحب الكفالة أن يأخذ
عليها قيمة أو يقول أنه بمجرد إيجار المكتب أو غير
إيجار المكتب هل يجوز هذا أم لا ؟
الشيخ : إيجار المكتب ! مكتب آيش
الطالب : إيجار مكتبه هو اللى فتحه للمقاولات اللى
بيأخذ فيه مقاولات كبيرة هل يجوز نحن ندفع إيجار
مكتبه ؟
الشيخ :المقاولة أخى أذا كانت لا تكلف الوسيط شيئاً
فلا يجوز أن يأخذ شيئاً أم اذا بتكلفه ابتداءً مشاوير أنا
عم بجاوب هيك وهيك بحيث تقول أنت بالأخير لا
بيجوز أولا يجوز بتكلفه رسوم بتكلفه مشاوير بتكلفه
هذا ابتداءً بتكلفة فى الآخير فى النهاية مسئولية ،
مؤاخذة ، تكاليف يدان بها بسبب هذه الكفالة

(244/16)

[قطع فى الصوت فى الشريط وكان به سؤال]

رد الشيخ عليه: لكن شوف بقى لكن شوف بقى التناقض العجيب
عجيب قال أن يغطينا وجوهن وصفة ذلك صفة ذلك أن تضع المرأة الخمار على رأسها ثم تلقى أحد الطرفين على كتفها الأيمن ثم على كتفتها الأيسر طبق هلا انت العملية هيك بتشوف الوجه غير مغطى كيف يقول يغطين وجوهن ويعدين يعطى الصفة التى تنافى هذا التفكير هى أولاً ثم قال وهو التقنع والتقنع هو أيضا لايعطى ستر الوجه لأن التقنع وهو ما لا يخفى من القناع والقناع هو غطاء الرأس
السائل يقول: فى اللغة
الشيخ: ايه
السائل: جميل جداً
الشيخ : ورجل مقنع يعنى واضع القناع الحديدى الحديدية ما بيغطى عيونه وجهه يعنى أنما يحيط بالقرص أكبر إحاطة حتى يدرأ بها ضربة سيف أو أو إلى أخره فهو بيقول هو التقنع واذا رجعنا إلى كتب اللغة بتلاقى كمان التقنع هو تغطية الرأس

ثالثاً وأخيراً بيقول بالأخير والخمار بالنسبة للمرأة كالعمامة بالنسبة للرجل أجى الشيخ الشنقيطى مع الأسف ونقل كلام الحافظ ابن حجر دون الشعور بالتناقض أولاً ودون ذكر الجملة الأخيرة الصريحة

(244/17)

طالب يقول : والله يا شيخ وقع فى نفسى شىء أنهم حذفوها
الشيخ: حذفوها
الطالب :والله سبحان الله العظيم حذفوها الله أكبر

الشيخ : حذفوها اليوم قبل صلاة الفجر كنت عم بكتب العبارة التالية بإنه نقل الشيخ الشنقيطى رحمه الله وقلده فى ذلك الشيخ التويجرى نقل كلام الشيخ الحافظ ابن حجر مبتوراً دون ذكرالجملة الآخيرة وذلك لأنها حجة عليهما ولا أدرى من كان أسوء من الأخر نقلاً
التويجرى الذى نقل النص مبتوراً دون أشارة أم

الشنقيطى الذى قال فى أخر ما نقل عن ابن تيمية
طالب يذكره: ابن حجر
الشيخ : عن ابن حجر انتهى آى نعم سؤال يا سيدى
هو له لفظ ثانى
فاتت عنى اللفظة المهم المقصود من كلام ابن حجر
المقصود كدت أن أقول هذا كما يقول فويل
للمصلين رجل مبطل يريد أن يبين للناس أن الصلاة
ما هى مشروعة لأن الله تعالى قال ويل للمصلين
لكن كمل النص هكذا فعل الشيخ الشنقيطى فقال
انتهى المقصود من كلام لابن تيمية من كلام ابن
حجر العسقلانى
ليش ما ذكرت الكلام بتمامه
الطالب :لكشف الصورة
الشيخ : لغاية فى نفس يعقوب

(244/18)

حتى الأن ما وقف أمامى أشكال فى النصوص كلها
غير كلام ابن حجر العسقلانى
طالب : المكتوب الغالب
الشيخ : يعنى مثلاً يغطين هذا صريح وهذا أستغلوه
انا أجبت ما يأتى
وهذا من دقائق العلم فى أعتقادى
نعم قلت وقوله وجوهن لعله سبق قلم أو ذهن ما
سبق قلم وبس
الطالب : نعم نعم طبعا سبق الذهن
الشيخ :سبق قلم أو ذهن آيه
لماذا لأنه يناقض تماماً كلامه حيث وصفه الخمار وكذا
وكذا لو انك طبقت ذلك على فعلا فعلاً مع أنه
الصورة واضحة تماماً عندى ناديت زوجتى
طالب : تطبيق عملى
الشيخ : آى نعم مع أنى أن متصور الموضوع بس
خشيت الله يكون فيه التباس
الطالب بارك الله فيك
الشيخ :تعالى يا أم الفضل هاتى الخمار
قالت لى يعنى الخمار تبعى
قلت لها ها اللى بيتلف وقفت قدام منى جابت
الخمار حطيه على رأسك حطته لفيه لأشوف أرميه

على اليمين ثم على اليسار طلع الوجه مكشوف آيش لون يقول ابن حجر أن يغطين وجوههن

(244/19)

حكيت لهاالموضوع كفائدة علمية وأن كانت هى ما بتحفظ ولكن على كل حال بس فيه تنبيه
المهم شو كنا عم كنا بنحكى عن الخمار كلام ابن حجر سبق ذهن أو قلم قلت أنه سبق ذهن أوقلم
وشرحت المراكز الثلاثة التى تبطل تفسير وجوههن
الطالب :جميل جدا
الشيخ : قلت بالأخير ويمكن أن يكون هذا التفسيرعلى إرادة المجاورة آى نعم يعنى وجوههن ما جاور وجوههن يعنى يطلق الشىء ويراد آيش ما جاوره
وقلت أن هذا الشىء معروف فى الدول العربية وآه سبحان الله واستدللت بشىء
الطالب : على هذه القاعدة المجاورة
الشيخ : آى نعم من كلام ابن حجر نفسه
الطالب : ماذا تعني المجاورة شيخنا
الشيخ : الوجه شو بيجاوره الحلق كذا هو ما أراد الوجه نفسه وأنما أراد ما جاوره
يعنى بيرجع كلامه إلى كلام العلماء كلهم فى حديث فى صحيح البخارى من حديث البراء بن عازب
آتى رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم وهو متقنع بالحديد متقنع بالحديد بيقول ابن حجر قوله متقنع بالحديد آى مغطى وجه بالحديد

(244/20)

قلنا للمخاطبين أو القارئين طبعا لايمكن تفسير هذا الكلام بنفس المعنى الظاهر الذى فسر به ابن حجر كلمة وجوههن لأن كيف يقاتل وكيف يجاهد كيف يرى الطريق وعليه آيش الحديد هو الخوذة هو (38,45) اذا هو يعنى ما جاوره
فهذا يفسر ذاك
اللى صاحب الهوى الشيخ التويجري كمان باحث

باحث والغريق يتعلق بخيوط القمر
بيقول فى كتابه وقال ابن حجر فى أثناء بيان معنى الخمر المحرمة
قال ابن حجر الخمر سميت الخمر خمراً لأنها تغطى العقل كما يغطى الخمار وجه المرأة وأخذه طبعا حجة إليه فأنا بالمقدمة اللى أعطيتكم خلاصتها قلت الجواب سبق أن هذا من باب المجاورة لكن هنا جواب يدع ما تقدم ان هذا لم نقله الحافظ عن بعض من فسروا لماذا سميت الخمر خمراً
فذكر مما قيل من هذه الأقوال هذا القول وهذا لا يعنى أنه يتبناه لأن هو حكى ما يتعلق بكلمة الخمر وهو التغطية والستر فهذا ليس كذاك ، ذاك هو قال يغطين وجوههن هنا حكاه على الماشى
طالب :دون تحقيق
الشيخ : دون تحقيق وليس القصد
طالب :فى الخمار
الشيخ : ايوة، وأنما مجرد آيش التغطية التغطية لكن آخيراً وأن تعجب عجب من العين

(244/21)

نقل نفس العبارة ومعروف أن العين سراقة يعنى آخذ كلام الجملة وفاصلها شوف النكتة العين فيما يتعلق فليضربن بخمورهن على جيوبهن تعرف أنت الآية جايه فى حديث عائشة وفى الحديث بيقول آيش فأختمرنا بها ابن حجر فسر كلمة فأختمرنا بها العين أجى للآية وليضربن بخمورهن على جيوبهن ففسرها تفسير جيد لكل الذين نقلنا عنهم تفسير الآية بإنه تغطية الرأس
لكن شوي لما آجى يفسر الجملة من الحديث فأختمرنا بها قال والخمار هو تغطية الوجه نفس كلام ابن حجر الآخير ما نقل الكلام كله بس هذا الآخير كعادته ما عزاه يعنى وهكذا نحن مبلوشين بتتبع الأقوال ومناقشة ما يستحق المناقشة منها وبيان أن هذا التويجرى رجل هوى لأنه من هواه أنه لما قلنا وهذا مذهب أكثر العلماء بإن الوجه ليس به عوره قال يعنى فى الصلاة الصلاة بس وواقع النصوص تبع الفقهاء ما بيعنوا الصلاة وبس وبعدين

كيف يقال الوجه عورة خارج الصلاة وداخل الصلاة ليس بعورة والعكس هو المعقول يعنى أنت بتعرف قال لايصلين أحدكم وليس على عاتقيه من ثوبه شىء اذا فيه عورة
خاصة بالصلاة مش عورة خارج الصلاة بتروح الحرمة بالصلاة خلاصة يعنى سبحان الله
الطالب يسأل:شيخنا خطر فى بالى شىء حول كلمة الحافظ ابن حجر رحمه الله ألا يمكن أن يقول يغطين وجوهن بمعنى عدم التقصد فلا يتعارض قوله الأول مع الأخر فيكون هى مثلاً هى هكذا فيغطين وجوهن هكذا ثم يرجعنه فلا يتقصد تغطية الوجه وأنما الأصل هو

(244/22)

المجاورة وحين اذا يعنى يكون مافيه تعارض أو ما شبه ذلك لأن تغطية الوجه جاءت غير مقصودة وغيرأساسية يعنى يغطين وجوهن بالخمار الذى هذا صفته
الشيخ يشرب ويقول بسم الله
طالب يقول: يكفى هذا الماء أجيب ماء؟
الشيخ : يغطين وجوهن بالخمار الذى صفته ماذا ؟
الطالب : صفته بأنه يضرب على الكتفين هكذا فإذا تعرف أن الخمار لابد له أطراف من هنا فإذا جاء ممكن ان هيك يعملوه ؟
الشيخ : هذا ممكن من الناحية العملية وأنا بذهنى فى ذهنى ورجعت القاموس منذ شبابى الأول أحفظ فتوى خطبة من خطب الحجاج الظالم فى البصرة حينما دخل المسجد وهو متقنع ومتنقد فقال فى خطبته أنا ابن جلى وطلع الثنايا متى أضع العمامة تعرفونى
فأقول أن ليس معنى كون الخمار أنه غطاء الرأس وكون العمامة غطاء الرأس أنه لا يمكن تغطية الوجه بهما
الطالب :نعم نعم
الشيخ : لا ، يمكن بدليل ذلك ولعلك تذكر أن فى نفس الحجاب ذكرت مايشبه نفس المعنى بس بده يزيد بيت الحجاج هذا

قل للمليحة قل للمليح أمرىء
الطالب يقول : من شعر الأسودى
الشيخ : عرفت كيف ؟ فهى كانت ساترة وجهه يعنى بالخمار لكان هذا لايعنى أن هذا يسمى الخمار

(244/23)

يمكن أنه يغطى به الوجه (طالب): نعم نعم
وليس من صفته الخمار
الطالب : نعم نعم فهمت تماماً
الشيخ :يعنى هى العباية دلوقت شو العباية توضع على الكتفين يمكن الواحد يعمل هيك ويغطى وشه لكن اذا قيل العباءة مثلاً او قيل جلباب هل يعنى ستر الوجه
الطالب : لا طبعاً
الشيخ : هون المعركة بقى نيجى بتقول أنت هذا من الناحية الامكانية ممكن لكن المسائلة مسألة تاريخ أى هل فعلنا ذلك أم لم يفعلن
الطالب : نعم نعم الشىء اللى تتفضل فيه دائما قضية فعل السلف تطبيقه
الشيخ: كلامك ما بيحل مشكلة لأنك أنت عم بتفرض صورة يمكن أن تقع لكن يأتى السؤال هل وقع
الطالب : نعم نعم ياسيدنا ما نعم نعم
الشيخ :هل وقع ؟
الطالب : هو سيدنا ما ذكرت هذا إلا من رجل دفع التناقص اللى بكلام
بن حجر فقط هذا التفسير لكلام بن حجر وليس تفسير لأصل قضية الخمار
الشيخ : معلش لكن هنا مثل مابيقول
كنا تحت المطر أصبحنا تحت المزراب

(244/24)

هل يمكن للحافظ بن حجر أن يدعى وقوع حادث فى التاريخ وليس عنده أى سند فى ذلك لأنك أنت عم بتقول أن هو عنى أنهن فعلن ذلك ولم يعنى أن هذا هو يعنى الخمار

الطالب : أى شيخنا اللى يمكن الاستئناف على هذا بقضية فعل سيدتنا عائشة رضى الله فى الحج
الشيخ : لا ذاك السدل
وأنا فاتنى هلا لما ذكرت لك هاتيك الساعة لو أراد الحافظ بن حجر المعنى الحقيقى لقوله يغطين وجوهن لقال تنقبنا أو أسدلنا
قلت أنا هذا وكان ذلك يغنيه عند تقديم الوصف اللى هو حجة عليه
الطالب : أى نعم أو قضية كالعمامة للرجال أو كل هذا التفصيل
الشيخ : كان يغنيه أن يقول فتنقبن به أو أسدلن على وجوههن وصدرهن
وكفى الله المؤمنين القتال
القضية من الناحية العملية يمكن هذا تمام
الطالب :نعم نعم نعم
الشيخ: لكن هل وقع من الناحية التاريخية أنت عندك مثلاً حادثة قصة الأفك
الطالب :نعم
الشيخ : مع السيدة عائشة
الطالب :نعم

(244/25)

الشيخ: لما انقطعت واسندت الرأس إلى الشجرة وجاء الصحابى شو اسمه الذى كان منقطعاً من الجيش
الطالب : مسطح
الشيخ: أيوه مسطح لا ما مسطح
هذا رجل طيب صالح
كان منقطع عن الجيش.
(الطالب : نعم)
فمشى خلفهم لما مر بالسيدة عائشة فاسمعها كلاماً لاحول أو الله أكبر فكانت هى آيش تعبانة فغطت وجهها بالجلباب
هذا موجود فى حجاب المرأة من زمان
الطالب : نعم
الشيخ :هذا ممكن يعنى لكن ما هم هل النساء اللاتى اختمرن تنفيذاً

لقوله تعالى من المهاجرات الأول اللى السيدة عائشة عم بتثنى عليهن فاختمرن بها آى غطين وجوههن أم روؤسهن وصدورهن
هذه ناحية فالشىء لم تذكره أنت من حيث الإمكان ممكن ووقع لكن من حيث ما يتعلق بتفسير فاختمرن به لا يوجد شىء إطلاقاً
آى نعم
وبهذا القدر كفاية
س:سؤال شيخنا
الشيخ :نعم
الطالب يسأل : يغطوا أى خمروا الإناء

(244/26)

الشيخ : آى نعم
الطالب : فى بعض الناس اللى بيستدل فى هذا الشىء
الشيخ :أنه
الطالب أنه المرأة عم بتغطى وجهها
الشيخ : وليش ما هو رأسها يضحك الشيخ ويقول : نحن ما أختلفنا الخمار أخى هو من الخمر وهو من التغطية لكن الموضوع هل الخمار هو غطاء الرأس والوجه أما هو غطاء الرأس غير الوجه
الطالب: نعم
آخر يقول : فعلا ما تممنا الأن ممكن يكون الدليل ضدهم لأن التغطية ما تتوقع كانت تشمله كله كانت تشمل بس الكوعة
الشيخ : هذا صحيح الرأس آى نعم
الطالب : وهذا ممكن والله شيخنا يستأنس به إذا روى كلام لأهل العلم
فى شرحه أو كذا
الشيخ : لا هذا ما مذكور ، البحث اللى أشرت إليه أنفاً فيما يتعلق بالخمر ذكر هذا الحديث بالذات طبعا ذكروا من باب آيش بمعنى الأحناف يأبون تفسير الخمر بمعنى التغطية على العقل
الطالب : شو قضية النبيذ اللى
الشيخ: هذا هو بإيش فسروا أنه تغطية فسروه بمعنى يساعدهم ان ما يدخلوا النبيذ المسكر بالخمر

فإذا الجمهور ردوا عليهم بأمور من جملتها هذا الحديث (خمروا الآنية)

(244/27)

يعنى غطوها فإذا الخمر هو كما قال عمر ما خامر إيش العقل فالمهم هذا الحديث أقل ما يقال انه لا يعنى تغطية الشئ كله وإنما أعلاه والحقيقة دعنى أفكر فى استغلال النص هذا
حوار بين الشيخ والطلاب
الطلاب: جزاك الله كل خير شيخنا
الشيخ: أهلا وسهلا
الطالب يسأل: مصافحة العم لزوجة ابن أخيه؟
الشيخ: إذا كانت محرم جاز وإلا فلا وإذا شوف هل هو محرم بالنسبة إليها؟
الطالب: لا ليس محرم
الطلاب: الله يبارك فيك يا شيخ، جزاك الله الخير

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني: www.alalbany.net]

(244/28)

سلسلة الهدى والنور (247)
محتويات الشريط:-
1 - ضوابط وشروط السفر إلى بلاد الكفار والدراسة هنالك. (00:00:01)
2 - صلى الشيخ مأموماً في سفره فقصر الإمام ولم يقصر الشيخ فسُئل عن ذلك؟ (00:05:41)
3 - ما حكم الدعاء من الخطيب في آخر خطبة الجمعة؟ (00:16:40)
4 - ما حكم تأمين المصلين على دعاء الإمام يوم الجمعة وما حكم رفع اليدين بالدعاء.؟ (00:17:28)
5 - ما حد عورة المرأة مع المرأة وعورة المرأة مع محارمها.؟ (00:18:02)
6 - إذا كنتم تقبلون التأمين على دعاء الرجل الذي

يظن فيه الصلاح فلماذا لا تقبلون التأمين على دعاء خطيب الجمعة؟ (00:24:36)
7 - هل يجوز للمرأة أن تكون بين النساء وبين محارمها حاسرة الرأس وبثوب ذي نِصف كُم.؟ (00:26:41)

(247/2)

---

8 - ما هو أنواع الكفر ؟ ومتى يكون الحاكم بغير ما أنزل الله كافراً ؟ (00:28:35)
9 - ما حكم قضاء النوافل ؟ (00:31:04)
10 - هل يجوز القول إن لفظنا بالقرآن مخلوق ؟ (00:32:30)
11 - اقترض شخص مبلغاً فكيف يرده بعد مضي مدة وقد تغيرت القوة الشرائية للعملة ؟ (00:36:34)
12 - ما حكم المتاجرة بالعملات الورقية ؟ (00:39:20)
-********
الشريط247
-********
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله – و نفع به الجميع .
قام بتسجيلها والتأليف بينها / محمد بن احمد ابو ليلى الاثرى .

(247/3)

إخوة الإيمان والآن مع الشريط السابع والأربعين بعد المائتين على واحد

فاصل-قلب

سأل طالب : جزاه الله خير عرض في أثناء حديثه قوله صلى الله عليه وسلم (أنا بريء من كل مسلم

يقيم بين ظهراني المشركين)

الشيخ : نعم .

الطالب :الحقيقة سفر كثير من الشباب للدراسة فى الخارج ..هذا واقع معلوم وفى هذه الآونة خاصة فتح باب الهجرة الى بلاد الكفر فأنا أرجو من فضيلتكم نصيحة عامة بالنسبة للسفر للخارج للدراسة وبالنسبة لهذه الهجرة . جزاك الله خيرا .

الشيخ : أنا الذى اعرفه أن باب الهجرة مفتوح الى بلاد الكفر من سنين طويلة ولذلك يسمون الذين يعودون من تلك البلاد بأنهم عادوا من بلاد المهجر ، ما شاء الله .
فقبل أن ادخل فى الإجابة عن السؤال أريد أن الفت النظر إن أول الخطأ من هؤلاء الناس أنهم يسمون سفرهم من بلاد الإسلام الى بلاد الكفر هجرة والعكس هو المفروض تماما ،لو كان الناس يعلمون اى يوجد فى بلاد الكفر ناس اسلموا وهذا من فضل الله عليهم، ولكن هذا الإسلام لا يكون عادة وهذا أمر طبيعى لا يكون على معرفة بأحكام الإسلام والسبب فى

(247/4)

ذلك يعود الى الذين يسمون أنفسهم بالدعاة والذين يسافرون الى تلك البلاد باسم الدعوة
الى الإسلام، بل وهناك هيئات إسلامية كبيرة ومشكورة تسفر كثيرا من طلبة العلم المتخرجين من بعض الجامعات يسفرونهم على حساب هذه الهيئة فى سبيل الدعوة الى الإسلام
لا بأس به ذلك لكن الحقيقة إن هؤلاء الدعاة لا يقومون بواجبهم كما ينبغي بحيث إنهم لا يفقهون أولئك المسلمين الذين كانوا كفارا ثم هداهم رب العالمين وصاروا من المسلمين
لا يفقهونهم بأحكام دينهم ولا يبينون لهم أن إسلامهم لا يتم ولا يكمل إلا بان يهاجروا من دار الكفر الى دار الإسلام هؤلاء الدعاة لا يقومون بهذا

الواجب كيف وهم لا يبينون هذا الحكم للمسلمين انسفهم الذين تعارفوا بينهم الهجرة كما جاء فى السؤال أنفا من بلاد الإسلام الى بلاد الكفر وسموا هذه البلاد بالمهجر وسموا الذين سافروا إليها بالمهاجرين وساء أقوالهم يشبهون أنفسهم بالمهاجرين الأولين الذين هجروا مكة وهجروا غيرها من البلاد فى سبيل المحافظة على إسلامهم وعلى دينهم مع أن كثيراً من تلك البلاد وعلى رأسها وفي مقدمتها مكة تركوها في سبيل المحافظة على دينهم وعقيدتهم ولعل الجميع يذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم لما اضطره الكفار وإيذاءهم إياه ولمن معه من المسلمين إلى أن يهاجر من مكة إلى المدينة خاطب مكة قال أما إنك من أحب بلاد الله إلى الله ومن أحب بلاد الله إلي ولولا أن قومك أخرجوني منك ماخرجت فهؤلاء هاجروا من بيت الله الحرام إلى المدينة في سبيل التعرف على الإسلام الصحيح بصحبتهم للنبي الكريم

(247/5)

من جهة وفي سبيل التمكن من القيام بشعائر دينهم كما يساعدهم ذلك الجو الجديد أما نحن اليوم ندع بلاد الإسلام ونهاجر إلى بلاد الكفر وأنا ذاكر بطبيعة الحال أن بلاد الإسلام اليوم ليست كما كانت من قبل ولكنها على كل حال هي ليست بلاد كفر بل هي بلاد إسلام فلا يجوز للمسلمين أن يسافروا وبطبيعة الحال أحفظ لساني من أن أقول أن يهاجروا فأقول لا يجوز لهم أن يسافروا من بلاد من بلاد الإسلام ويستوطنوا بلاد الكفر والشرك والطغيان لأنه قد جاءت في ذلك أحاديث كثيرة عن النبي عليه الصلاة والسلام بعضها صريح بالنهي عن مساكنة المشركين كما ذكرنا أنفا من بعض الأحاديث ومن ذلك قوله عليه السلام

(من جامع المشرك فهو مثله)(من جامع المشرك فهو مثله)
المجامعة هنا هي المخالطة وهو الصحبة وليس هنا المجامعة من قبيل مجامعة الرجل لزوجته وإنما هذا

من باب مخالطة المسلم لغيره فلا يجوز إسلامياً أن يخالط المسلم المشركين ولا يجوز أن يعيش في بلادهم ولا يجوز له أن يعيش في محلاتهم في حاراتهم كما يقولون عندنا في بعض البلاد عندنا في سوريا تعلمون جميعا أنها كانت بلاد الرومان يحكمهم الروم يحكمهم هرقل ثم ربنا عز وجل فتح تلك البلاد على يد خالد بن الوليد وأبي عبيدة بن الجراح ورفعت في تلك البلاد راية الإسلام وخضع الكفر لأحكام الإسلام فعاشوا في بلاد الشام وهم يعطون الجزية عن يد وهم صاغرون.

(247/6)

ولذلك كان من نظام الإسلام أن المسلمين لما استوطنوا تلك البلاد إنمازوا وانحازوا و انفصلوا في مساكنهم وفي بيوتهم وفي دكاكينهم عن مساكن النصارى وبيوتهم وكان ولا يزال إلى اليوم يوجد عندنا في بعض البلاد مثل دمشق وغيرها حارة تسمى حارة اليهود وحارة تسمي بحارة النصارى أي هاتان المنطقتان مختصتان بسكن اليهود والنصارى لماذا لأن الإسلام يريد من المسلم أن يظل محتفظا علىً شخصيته الإسلامية فإذا خالط المشركين وساكنهم وعاشرهم سرق من حيث يشعر أو لا يشعر شيئاً من عاداتهم وتقاليدهم وبخاصة أن عاداتهم وتقاليدهم هي مما تشتهيها الأنفس عادة فتميل الأنفس الأمارة بالسوء إلى تقليد الكفار في مثل هذه القضايا وبذلك يبدأ المسلم أن ينحرف عن عادات الإسلام رويدا رويدا وربما يصبح يوما ما كما جاء في بعض الآثار لا يعرف من الإسلام إلا اسمه وأنا بسمع برا زيت والبرازيت اليوم لا يجوز أبا عبد الله تعرفون البرازيت يعني الإذاعة المعارضة للإذاعة القائمة أيوه هذا يسمونها عندنا في سوريا برا زيت يعني تشويش أي نعم فالمهم أنه ينبغي الإنصات للموعظة لعل الله عز وجل ينفع بها فيقول علماء النفس أن الطبع سراق طبع الإنسان سراق يعني يأخذ من عادات الناس وتقاليدهم بصورة لا شعورية وقد أشار الرسول عليه الصلاة والسلام إلى هذه الحقيقة في بعض الأحاديث الصحيحة والجميلة في

آن واحد لذلك قوله عليه السلام في هذه الإذاعة قوله عليه السلام

(247/7)

(مثل الجليس الصالح كمثل بائع المسك إما أن يحزيك أي مجانا وإما أن تشترى منه وإما أن تشتم منه رائحة طيبة)

فمثل الجليس الصالح أنه كسبان غير خسران في كل حال من الأحوال إما أن يأخذ وهذا اكبر كسب مجانا يحزيك وإما أن تشتري منه بالدرهم والدينار أو على الأقل تشم رائحة طيبة
(ومثل الجليس السوء كمثل الحداد إما أن يحرق ثيابك وإما أن تشم منه رائحة كريهة)

فمجالسة المسلم للمشرك خاصة في عقر داره تتغلب عليه عادات الكفار وتجذبه من عادات المسلمين رويدا رويدا لذلك قطع الرسول عليه السلام دابر التأثر بالكفار حينما سد باب السفر وباب المساكنة مع المشركين في بلادهم فقال

(المسلم والمشرك لا تترای نارهما)

أي إذا أوقدت هنا نارا وكان هناك رجل بعيد عنك يوقد نارا مثلك لبعده عنك لا ترى ناره ولا يرى نارك هذه إشارة جميلة جدا مأخوذة من عادات العرب، المسلم والمشرك لا تترأى نارهما يعني أسكن بعيدا جدا عن دار المشرك بحيث لا ترى ناره ولا يرى نارك المسلم والمشرك لا تترأى نارهما (وأنا برئ من كل مسلم يعيش بين ظهراني المشركين)

(247/8)

ونحن نعرف تأثر المسلمين الذين يعيشون بضع سنين مش العمر كله بضع سنين يعيشون في بلاد الكفر يرجعون إلينا وقد تغيرت أحوالهم وتغيرت

أخلاقهم وعاداتهم أما الذين يقيمون في بلاد الكفر فيصبح الولد اسمه جورج بن أحمد اسمه طنيوس بن محمد لماذا لأنه خرج عن كونه مسلم لماذا لأنه تعلم في مدارس النصارى وسُجل في سجل النصارى وخسر الوالد أبنه وبناته خسرانا كبيرا ومبينا لهذا لا يجوز للمسلمين أبدا أن يسافروا بقصد الإقامة في بلاد الكفر أما الخروج في سبيل طلب العلم العلم النافع سواء كان علما نظريا أو كان علما مهنيا فهذا يجوز بشرطين أثنين وطالما سئلت عن مثل هذا فجوابي لا يختلف بل هو يطرد الشرطان

أحدهما

أن يكون محصنا أي أن يكون له زوجة تحصنه أن ينحرف يمينا أو يسارا وهذا

الشرط الثاني

أن يكون محصنا في تربيته وفي أخلاقه ولو متزوجا فإذا توفر فيه هذان الشرطان وذهب مع زوجته وأقام هناك سنة أو سنتين ولا يخالط الجمهور هناك إلا بمقدار ما يحصل العلم الذي من أجله ذهب وهو في الأصل محصن بهذا التحصين بشقيه جاز وإلا يكون قد خسر أكثر مما ربح وذلك يكون هو الخسران المبين

قال شخص نصلي العشاء

(247/9)

قال الشيخ نصلي العشاء والساعة التاسعة الآن ونستأذنكم بعد صلاة العشاء لنمشي إلى بلدنا إن شاء الله

قال رجل العشا والع

قال الشيخ العشا تعشينا تمرا وسمنا ولبنا وحليبا

فردد الرجل جزاك الله خير فهو الآن يطبخ

سأل الشيخ أمازال يطبخ

رد الرجل لا طبخ فسأل رجل بالنسبة لما تفضلت

ثم أذن للعشاء وردد الشيخ الآذان ثم قال اللهم صلي على محمد وعلى آل محمدكما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة و أبعثه مقاما محمودا الذي وعدته
قال سائل أقول ختاما لما تفضلت به
قال الشيخ نعم
قال السائل قيل لي أن هناك شخص يقيم منذ خمسة وعشرون عاما يقيم بين ظهراني الكفار فذهبت لزيارته فيما ظننت أن نعظه فيما مكننا فيه الله سبحانه وتعالى في ختام الجلسة ولا أريد أن أطيل عليكم رأيت بنت

(247/10)

معها شاب يدخلون إلى البيت ونحن على باب البيت سنخرج فقال له أحد الوقوف لست أنا قال من هذه قال أبنتي وقال هذا صديقها بنفس الكلام بكل برود يعني ما كنت أتخيل قال الشيخ لا في من هذا أكثر ثم زاد الرجل أن مسلم يصل به الأمر لهذا أن تأتي بصديقها إلى بيت أبيها إيش يعني مسلم متزوج من نصراني إيه ماهو نصراني تظن يعني مسلما موحدا

الشيخ :طلعونى نحن لازم نطلع لبره شويه نحن الآن.

رجل : يقولون هناك قرية هذي السعودية وهذه قرية حديثة ،هذي أللي ورا السيارة هذي حديثة
الشيخ :يا أبو عبد الله دخل وقت العشاء
سمعت بأنك تحفظ القرآن

قال الرجل: يعني شيء قليل تفلت مني ثم قال هو أحفظ مني

قال رجل أخر له :رد على الشيخ رد على الشيخ...
فرد الرجل: أنا أقر وأعترف هو أحفظ مني لكتاب الله وأقرأ مني لكتاب الله

فقال الشيخ: يالا بسم الله

فقال سائل : لما أتممت ؟

لأني ما نويت السفر

(247/11)

فقال السائل :ألا زدتنا توضيحا.
فسأل الشيخ وأنت لما قصرت ؟
فرد عليه: بناء على لما سمعته منك
قال الشيخ : وهو ؟

فرد الرجل: هو بأننا مسافرون

فقال الشيخ: وين سمعت مني ؟

فقال الرجل: يعني في حدود ما سئلت سمعت من أبو صالح والمسافة وكذا
قال الشيخ :ما سمعته الآن أما من قبل

فضحك الشيخ إن ما سمعته مني قلت أنه المسافر طالما أنتقل من مكان لأخر وهو يطلب الكلأ مثلا أو العشب أو ما شابه ذلك هذه مسألة غير ما نحن فيه نحن خرجنا من بلدنا لنعود مساء إي نعم فالمسألة في فهمي أنا لا تتعلق بقطع مسافة محدودة بقدر ما تتعلق بشيئين أثنين أساسهما النية والأخر الخروج من البلد فإذا وجدت نية السفر وخرج من البلد انطبقت أحكام السفر لا ينظر بعد ذلك إلى المسافة التي يقطعها طويلة أم قصيرة أما الأصل غير موجود

وهو النية فحين إذن هذا الذي خرج ولو قطع مسافة طويلة أو اقل أو أكثر هذا ليس مسافرا لأنه السفر من جملة الأحكام التي ترتبط بهذا الحديث الذي قال عنه بعض علماء الإسلام أنه ثلث الإسلام

(إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل إمرء ما نوى)

(247/12)

والحقيقة أنه هذه مسألة من المسائل الدقيقة جداً والتي اختلفت فيها أنظار العلماء ولم يتفقوا على شيء واضح إطلاقا بحيث انه يمكن لقائل أن يقول هذا هو الحق ما به خفاء ودعني عن بنيات الطريق لا يستطيع أحد أن يقول هذا لكن كل ما يمكنه أن يقول أنا أختار كذا فأنا اخترت ما فهمته من رسالة ابن تيمية رحمة الله في هذه المسألة له رسالة خاصة بأحكام السفر فإنه ضرب مثل رائع جدا يفهم الباحث وطالب العلم من هذا المثال أن السفر ليس له علاقة بقطع مسافة طويلة دون مسافة قصيرة أما أنه ليس له علاقة بقطع مسافة قصيرة بعضهم يذهب إنه هذا ليس موضع إيش نقاش لأنه من الثابت عن الرسول صلى الله عليه وسلم أنه كان يخرج من المدينةإلى البقيع فيسلم عليهم ثم يعود كان يخرج إلى الشهداء إلى أحد ليسلم عليهم ثم يعود فلا يعتبر نفسه أنه مسافر مع أنه خرج عن البلد وعلى العكس من ذلك أنه إذا قصد سفرا طويلا عفوا إذا قطع مسافة طويلة فذلك لا يعني لمجرد قطعه مسافة أنه صار بها مسافرا المثل الذي ضربه هو كالتالي هو دمشقي مثلي وحول دمشق قرى معروفة فضرب مثلا ببلدة تعرف إلى الآن بدومه قال فلو أن رجل خرج من دمشق يتطلب الصيد إلى دومة خمسة عشر كيلو لا شك أنه هذه المسافة في عرفنا نحن إذا وجد الشرط الأساسي وهو قصد السفر فهو سفر يقول بأن هذا الرجل لا يعتبر مسافرا لأنه خرج ليصطاد ثم ليعود لكن الذي وقع بأنه ما وجد الصيد الذي كان يبتغيه فتابع المسيرة وتابع وتابع ليصل لحلب

(247/13)

وبين حلب ودمشق نحو أربع مائة كيلو اليوم بالسيارة نقول هذا ليس مسافرا مع أنه قطع مسافات للمسافر ليس مسافة واحدة لأنه الشرط الأول وهو قصد السفر لم يكن من هذا الإنسان وعلى هذا نستطيع أن نقول سائق سيارة بيوصل يخرج على بكره من عمان مثلا إلى معان إلى العقبة يرجع عشية هذا ليس مسافرا لأنه بحكم عمله دائم السفر إنما ينوي أداء العمل هذه ليعتاش يجب إن نلاحظ فى موضوع السفر الشرط الاساسى وهو النية ، وبملاحظتنا لهذه النية تختلف ....

يختلف حكم شخصين قطعا مسافة واحدة لكن احدهما مسافر والأخر لا يعتبر مسافرا ذلك لاختلاف نياتهما ، وعلى ذلك يطرأ أيضا إحكام تتعلق بحكم الإقامة اى الإقامة الموقتة

رجلان خرجا من بلدة مسافرين كلاهما نزلا فى بلدة أخرى احدهما إقامته إقامة مسافر والأخر هو مقيم لماذا ؟
لأنه له زوجة أخرى هناك، له زوجة اخرى فهو من زوجة الى زوجة فكون وجد له زوجة تحصنه وتجعل له مأوى وتهيئ له نزوله ، اخذ حكما غير حكم صاحبه لأنه اختلف الأمر فى بعض صوره ولهذا نخرج بنتيجة مهمة جدا وهى انه إحكام السفر مع دقتها تختلف من شخص الى أخر فحينئذ فلا نكلف أنسانا بحكم أخر والعكس أيضا كذلك فإنما على المكلف إن يتبنى رأيا تطمئن له (حدث قطع فى الشريط)

(247/14)

... للعرف هذا ضروري جدا للذي نوى السفر اى نعم ، إما الذى لم ينوى السفر فهذا لا يكلف .
س: فى مسألة السفر يا شيخ إنسان دخل الى مسجد معين وكان مسافرا ووجد جماعة تصلى فى نفس الطريق - يعنى – فظن فى نفسه إن الإمام الذى يصلى بهم إماما راتبا ومقيما فأتم على أساس انه يكمل صلاته وصلى بنا العصر أربع ركعات فما لبث

الإمام إلا إن صلى ركعتين وسلم وقال أتموا فانا قوم سفر فماذا يفعل هذا المؤتم الذى نوى أربعا على حكم انه مؤتم بمقيم ثم تبين له إن الإمام مسافر فماذا يفعل ؟
أجاب الشيخ : يصلى مع الإمام ، يصلى مع الإمام لأنه الذى برر له النية كان خطأ فيرجع الى الصواب
السائل : جزاك الله خيرا
الشيخ : وإياك

... ****************
... قال سائل

شيخنا بارك الله فيك ما حكم الدعاء من الخطيب يوم الجمعة في نهاية الخطبة

قال الشيخ

التزام ذلك بدعة التزام ذلك بدعة اشد ما تكون هذه البدعة الدعاء للملوك ولكن للضرورة إحكام والضرورة تقدر بقدرها أولا والضرورة يقدرها المبتلى و اللي بياكل العصي ليس كالذي يعدها

(247/15)

قال أخر : أريد أيضاً إيضاحاً آخر على نفس السؤال تأمين الناس على دعاء الإمام و رفع يد الإمام و المأمومين

الشيخ : هؤلاء ليس لهم حكمه هؤلاء يلتزمون السنة يصمتون ويسكنون ولا يرفعون ، يسكتون و يسكنون ولا يرفعون هاها يضحك الشيخ

قال سائل

قرانا فى كتب الفقه والمذاهب فيها خلافا كثيرا فى عورة المرأة مع المرأة وعورة المرأة مع محارمها فنرجو من فضيلتكم توضيح هذا وجزاكم الله خيرا

قال الشيخ

ليس عندنا ما يساعدنا على الإجابة عن هذا السؤال سوى الآية الكريمة "ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أو آباءهن أو أو حتى قال أو نساءهن فالآية تجمع الجواب عن شقي السؤال وهي تبين أن المرأة إنما يجوز لها أن تظهر أمام محارمها وأمام نساء المسلمات مواضع الزينة فقط ولا شيء أكثر من ذلك ومواضع الزينة في العهد الأول يوم نزلت الآية الكريمة معروفة ونضرب مثلا مجسدا لم يكن من مواضع الزينة لا في ذاك الزمان ولا في هذا الزمان والحمد لله اللى ما وصل فساد الزمان أن تظهر المرأة أمام الرجال بتزينها لثديها إذن لا يدخل في قوله ((ولا يبدين زينتهن))

(247/16)

يعني صدرها لماذا ؟؟

لأن الصدر لم يكن يوم نزلت الآية موضعا للزينة ومن هنا نفهم بوضوح لا خفاء فيه مطلقا أن القول الشائع والذي نسمعه من بعض المشايخ ومن بعض الإذاعات أن عورة المرأة مع المرأة كعورة الرجل مع الرجل من الصرة إلى الركبة قول باطل مخالف لهذه الآية الكريمة لأن الآية مع طبعا سابقاتها من الآيات التي توضح لنا أن المرأة عورة حتى في وجهها وكفيها عند بعض العلماء إذن إذا كانت هي عورة ثم قالت الآية التي كنا في صددها ولا يبدين زينتهن إلا لأباءهن ونساءهن
بالأخير فإن من أين جئتم بأنه يجوز لها أن تكشف عن صدرها وعن ظهرها وكل ذلك لم يكن موطنا للزينة حتى في هذا الزمان الفاسد إذن هذا قول في اعتقادي يجب أن يضرب به عرض الحائط لأن كل قول خالف كتاب الله أو حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فذلك مما لا يجوز للمسلم أن يعرج عليه أو أن يأوي إليه كما قال ابن القيم الجوزى رحمه الله "العلم قال الله قال رسوله قال الصحابة ليس بالتمويه ما العلم نصبك للخلاف سفاهة بين الرسول

و بين رأى فقيه كلا ولا جحد الصفات و نفيها حذرا من التعطيل والتشبيه "
فحين نقول قال الله كذا وكذا إنت بتقول قال الشيخ قال العالم وقال المذهب هذا لا ينبغي أن يصدر من مسلم يؤمن بالله ورسوله حقا فإذن هذه الآية هي أساس موضوع عورة المرأة مع المحارم وعورة المرأة مع المرأة فلا يجوز لها أن تظهر أمام هذين الجنسين
إلا ما كان موضع الزينة يوم إذن ما هو؟؟

(247/17)

الرأس وما حوي ومنه العنق والذراعان الأساور والأيش شو إسمه الخلاخيل التي توضع على الرجلين الأقدام مع شيء من الساق موضع الخلاخيل هذه هذا يجوز للمرأة أن تبديه أمام محارمهاوأمام أختها المسلمة ماسوى ذلك تلبس القميص الشيال عندنا يقولون الذي ليس له أكمام فيظهر منها عضدها ويظهر منها ما تحت إبطها ويظهر منها صدرها وظهرها فهذا كله انتهاك لحرمات الله تبارك وتعالى وهذا مما لا يجوز والآن الساعة العاشرة إلا الربع أهلا وسهلا

قال السائل:
سيدي أريد بس توضيح بسيط أنا اعرف القران والسنة الحمد لله فى عدم التامين فى السؤال الآن بس كنت مستعجل يسألنا بعض الإخوان يقولون لما لا يقال التامين على التامين على اى دعاء و لما لا يأخذ هذا الحكم فقلنا نسمع من فضيلة الشيخ
قال الشيخ: موضع السؤال مش واضح أو أنا على الأقل ما فهمته
قال السائل : وقد يكون أسلوبي أنا ما كان واضح في طرح السؤال ثم قال أقول يعنى يعنى بعض المخالفين لما نرى يقولون انتم تقولون إن من التوسل الجائز أن يدعو رجل يظن فيه الصلاح ويؤمن المسلمون على دعاءه فلماذا لا تقبلون التامين يوم الجمعة على دعاء المسلمين على دعاء الرجل الذى يظن فيه الصلاح و لماذا لا نرفع الايدى والسنة إن

ترفع الايدى فى غير هذا المواضع ؟؟؟
قال الشيخ:

(247/18)

الجواب واضح، لان الرسول عليه السلام ما فعل ذلك فنحن أتباع الرسول والقياس فى العبادات لا يجوز و الجواب يعنى ما يحتاج الى شيء من التفصيل أبدا لماذا لا نفعل؟؟؟
لان الرسول ما فعل لان السلف ما فعلوا فحسبكم وهذا التفاوت بيننا و كل إناء بما فيه ينضح

قال سائل: الإمام إيش يسوى ما يعيش ضحك الشيخ و الحضور

قال الشيخ: ما بيكفى انه عم بتحمل كما قال عليه الصلاة والسلام الإمام ضامن عم يتحمل مسؤلية صحة الصلاة
قال سائل: لبس الحذاء الذى ( ) الذى يكون مقام الخلخال قديما قال الشيخ مقام إيش قال السائل الخلخال قال الشيخ لا يجوز لا يجوز
زيادة فى التوضح فى السؤال الذى سبق هل يجوز للمرأة ان تكون بين نساءها وبين محارمها حاسرة الرأس و بثوب نصف كم و هو طوله الى نصف الساق مثلا؟؟؟

قال الشيخ الجواب هو:يعنى كما ذكرناانفا وباختصار يجوز نعم مادام أنها لا يظهر شيئا من غير أماكن الزينة فالذراعان يجوز إبداءهما ومكان الخلاخيل يجوز
قال سائل والرأس قال الشيخ :والرأس كذلك بلا شك يجوز
قال سائل نعم
قال الشيخ:وليس يجب على المرأة أن تشدد على نفسها وقد يسر الله لها كما جاء فى

(247/19)

الحديث الصحيح "أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل يوما على فاطمة وهى مضجعة على فراشها ومعه عليه السلام عبد لها فسارعت لتتستر فقال النبي لا باس عليكى إنما هو ابوكى وغلامكى "

فإذن لا ينبغي على المرأة أن تستر كل بدنها أمام أختها المسلمة يجوز لهاان تبدى ما أجاز الله لها ولا يجب بل لا يجوز لها إن تشدد على نفسها لأنه الأمر كما يقولون "كثر الشد بيرخى" كثر الشد بيرخى

إي نعم يلا تفضل

قال سائل

على إطلاقه للأعمال كلها والعقيدة وكل شيء أو يخص الحكم الشرعي؟؟؟

قال الشيخ

لا ما يخص الحكم الشرعي بل يخص العقيدة أي من لم يحكم بما أنزل الله معتقدا أن عدم الحكم بما أنزل الله هو الصواب معتقدا

قال السائل
معتقدا

رد الشيخ معتقدا

(247/20)

أن الحكم بغير ما أنزل الله هو الصواب فهو الظالم وهو الكافر وهو الفاسق أما من حكم بحكم خالف فيه الشرع ما بيهمني عرفي أو غير عرفي خالف فيه الشرع لكنه يعتقد أنه مخالف للشرع وأن الصواب هو الشرع فهذا ليس كافر وإنما هو في زمرة العصاة كالذين يأكلون الربا ويسرقون ويزنون وإلى أخره هؤلاء كلهم يخالفون الشريعة فإذا أقترن مع هذه المخالفة مخالفة قلبية كما يقولون في بعض

البلاد تقول له صلى مثلا يقول لك بلا صلاة بلا طهارة هذا كان فى زمان مضى و انقضى هذا هو الكفر لأنه يعتقد بقلبه خلاف ما شرعه ربنا تبارك وتعالى وإذا قيل للمرابي مثلا لماذا أنت تأكل الحرام قال لك ربنا يتوب علينا بدنا نعيش هذا ليس كافر أما إذا قال بلا حرام بلا حلال فقد كفر باختصار وهذا بحث طويل جدا وعسى الله يجمعنا في مناسبة أخرى أي نعم

أن الكفر قسمان

(1) كفر اعتقادي

(2) كفر عملي

الكفر ألاعتقادي

هذا الذي يعتقد اعتقاد الكفار هذا مرتد

الكفر العملي

(247/21)

هذا الذي يعمل عمل الكفار لكن لا يعتقد اعتقادهم
قال سائل

أي يجد نفسه مقصرا

قال الشيخ

مقصر مخطئ

قال الشيخ سبحانك اللهم وبحمدك نشهد أن لا إله إلا أنت

قال سائل
صلاة السنة

قال أخر

بعد فوات الوقت

قال الشيخ

السنة إذا فاتتهم دون سعي منهم فيجوز قضاءها أما إذا كان تعمد إخراج السنة عن وقتها فلا تقضى فهمت علية

قال السائل
إذا كان بعذر مثلا أيوه

قال الشيخ

(247/22)

مثلا دخل المسجد والصلاة قائمة

وهو ما صلى السنن القبلية فيصليها بعد لكن هو تأخر عامدا لأنه السنة ما بده يصليها فدخل المسجد فصلى الفريضة ثم أن في باله أنه يصلي سنة لا يصليها

قال رجل

حتى يأتي العصر وقصد في سؤاله
رجل لم يصلي سنة الظهر ودخل وقت العصر وصلى العصر فهل يقضي سنة الظهر؟؟

قال الشيخ الوقت مستمر معه قال صلى العصر

قال الشيخ

لماذا لم يصليها؟؟ عامدا ؟؟

قال الرجل

نعم

قال له الشيخ

خدت الجواب ما يصليها بعد دخول العصر لأنه تركها متعمدا

انتهى المجلس وانصرف الشيخ

(247/23)

إخوة الإيمان والآن مع مجلس أخر

قال سائل:

هل يجوز القول أن لفظنا بالقران مخلوق ؟؟؟

قال الشيخ

هذه المسالة فى اعتقادي لا حاجة ولا مبرر لإثارتها فى العصر الحاضر لأنها قد تكون سببا لإساءة فهم السامعين لهذه الكلمة سواء أثبتت أو نفيت فإذا قيل لفظي بالقران مخلوق يمكن أن يؤخذ على أن القران مخلوق وهذا ما يقع فى إمام المحدثين فى زمانه وهو الإمام البخاري فكبار أصحابه و الكثير من حفاظ الحديث خاصموه وعادوه لأنه قال هذه الكلمة وألان نحن لسنا فى هذا الصدد وفى هذا العصر ذلك لان جماهير المسلمين اليوم حينما يشاركوننا فى الاعتقاد بان القران كلام الله وكلام الله غير مخلوق هم يفسرونه بتفسير معروف فى كتبهم بان كلام الله تبارك وتعالى نفسي وليس كلاما لفظيا مسموعا عند المصطفين الأخيار .

الخلاف الآن الموجود يكفينا ولا نريد أن نثير خلافا قديما كان بين أهل السنة أنفسهم
فالخلاف الموجود اليوم بين أهل السنة وأتباع أهل الحديث والمخالفين لهم ممن ينتمون إلى مذهب الماتوريدي أو الأشعري

(247/24)

هذا خلاف كافينا فما يجوز أن نثير بيننا نحن الذين نقول أن كلام الله عز وجل كلام حقيقي مسموع كما في الآية الكريمة

(فأستمع لما يوحى)

أما هل يجوز لنا أن نقول لفظي بالقرآن مخلوق ما الذي يترتب من وراء هذا وخاصة في العصر الحاضر هذا في اعتقادي وهذا خلاصة جوابي بأنه غير ذي موضوع الآن في العصر الحاضر

أما إذا كان إنسان فرد من الأفراد عنده شبهة عنده إشكال حول هذه الكلمة سلبا أو إيجابا يمكن هذا البحث على إنفراد أما أن نثير هذا جماعي بين الناس يمكن أكثرهم فكرهم خالي عن هذا الموضوع إطلاقا سواء قيل انه يجوز بمعنى كذا أو لا يجوز إذا كان بمعنى كذا هذا جوابي عن هذا السؤال

قال السائل جزاك الله خير

قال الشيخ وإياك نعم

قال سائل
لقد حازت قضية نزول الدينار على اهتمام كثيرين وقليل جدا هم الذين اهتموا بهذه الناحية من ناحية شرعية
السؤال الذي استدان من إنسان ما مبلغا من المال هل يسده بقيمته الأولى ام بعدد الدنانير الزيادة اليوم

(247/25)

قال الشيخ
سؤال مفهوم لكنه خطأ لأنك حين تقول يسدده بقيمته الأولى مفهوم من هذا يعني بقيمته الشرائية

أنت ما تعني هذا
قال السائل: قيمته الأولى بكم كان يساوي بقيمته السابقة؟؟؟

قال الشيخ أنت تعني العدد مش القيمة

قال السائل: أنا أعني القيمة

قال الشيخ: إذن أنت مخطئ

قال السائل: إيش وجه الخطأ
قال الشيخ : القيمة معناها القيمة الشرائية لأنه بيطلع الجواب الآن نعم يسدده بحسب القيمة الشرائية يومئذ وليس بنفس العدد يومئذ هذا الجواب اللي بدك إياه أنت
قال السائل: أبي شيء من التفصيل
قال الشيخ: معلوم التفصيل بطبيعة الحال يعني ما يحتاج إلى شيء كثير قبل هذه الحالة التي أصيب فيها الدرهم

أقولك أنا مثال

أنا أستلفت منك 5000 دينار قبل خمس سنوات والآن أريد أن أوفيك إياها هل أوفيك إياها ألف دينار ولا خمس ألاف دينار هذا هو السؤال؟؟
بل هذا هو المثال

ضحك الشيخ ثم أتبع حديثه

(247/26)

أنا كنت من زمان بتكلم في هذه المسألة قبل أن ينزل الدينار بان هذه العملات الورقية ليس لها قيمة ذاتية و لذلك لا يجوز المتاجرة بها ولا يجوز التعامل بها صرفا هؤلاء الصرافين أللي كانوا ثم أغلقت محلاتهم كان من المفروض في رأيي أنا أن تغلق والدينار في قوته لأنه شراء العملات الورقية بالورق هذه في الحقيقة عملية ربوية لأننا إذا تصورنا هذه

الحقيقة وهي أنها هذه العملات الورقية ليس لها قيمة ذاتية من حيث أنها ورق ولكن لها قيمة اعتبارية هذه القيمة الأعتباريه لما تكون في زمن لها قيمة عالية وفي زمن أما تهبط هذه القيمة كما هو واضح في الآن دينارنا وكما كان واضح في الليرة السورية وفي الدينار العراقي فشراء عملة ورقية بعملة ورقية ليس كما لو اشتريت ورق بمقياس طويل بورق بمقياس قصير

لأن هذا ليست من الأمور الربوية التي لا يجوز فيها التفاضل

وأنه يجب فيها التساوي مثلا بمثل ويدا بيد أعني الورق البياض أما هذه العملة الورقية التفاضل فيها هو عين الربا لأن قيمتها مربوط بالذهب

سلم رجل على الشيخ ورد عليه الشيخ وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

ثم أكمل الأجابه:

(247/27)

فإذا لاحظنا أن الأمر هكذا أي أن العملة الورقية قيمتها ليست بذاتها وإنما باعتبار إرتباطهابالذهب فلما أنت بتشتري عشرة بإحدى عشر فكأنما انت اشتريت عشرة جنيهات ذهبية بإحدى عشر جنيهات ذهبية فهذا لا يجوز بنص الحديث وأنكشف الأمر انكشافا واضحا بسبب هبوط الدينار الأردني في الأيام القليلة هذه وهنا تحرك بعض الناس بينما المسألة كانت من قبل واضحة جدا أن المتاجرة وتعاطي عملية الصرف بالعملات الورقية سواء كانت عربية أو أجنبية لا يجوز فيها فإذا كان السؤال كما جاء مع المثال السابق فأنا أقول أن من استدان قبل سنة أو أكثر ألف دينار أردني الألف الآن من حيث القيمة الشرائية يساوي خمسمائة دينار مثلا فعلى المديون الذي إستسلف من الدائن أن يسلمها مضاعفة وليس هذا من الربا في شيء وإنما هو

داخل في عموم قوله عليه السلام

(خيركم خيركم قضاء وأنا خيركم قضاء) وواضح جدا أن الذي أقرض أخاه المسلم منذ سنة مثلا ألف دينار قد أحسن إليه ، المقترض إذا أراد أن يوفيه اليوم ألف دينار وهي في القوة الشرائية تساوي اليوم خمسمائةاو نحو ذلك ، مش مهم الدقة هنا، أنه يسئ إليه والشرع أقام المعاملة على مثل قوله تعالى: (هل جزاء الإحسان إلا الإحسان) وقوله صلى الله عليه وعلى اله وسلم: (أحب للناس ما تحب لنفسك) وقوله: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه) فهذا المدين الذي يصعب عليه الان ان يدفع بدل الالف الفين ليقلب الوضع

(247/28)

فكريا ونظريا ليفترض انه كان هو الدائن ودائنه كان هو مدينه ماذا يفعل؟ يرضى بأن يقبل بدل الالف الف عينا مع ان قوتها الشرائية على النصف بلا شك لا يرضى ذلك فهنا ياتي الحديث المذكور انفا (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه) ومن هنا اخذ المثل العامي السائر المعروف (حط اصبعتك بعينيك مثل ما توجعك توجع غيرك) والتعامل على هالاساس من الحب خير كما جاء في بعض روايات الحديث (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه من الخير) هذا الاساس في التعامل هو الذي يجب ان تكون علاقات بعضنا مع بعض، هذا هو جواب ما سالت بالضبط.

السائل: القول بان الدينار هو الدينار

الشيخ: كل ما في هذه المسألة مثل ما بيقولوا في بعض البلاد بايخة افترض الان انه استمر الدينار بالنزول حتى تعطل ، بالمرة كما اصاب المانيا في زمنها في ماركها فإذا كان رجل كان مدينا بمليون مارك، بعد ما تعطل المارك ، بيقوله خد مليون ، هذا شئ واضح ، مكشوف انه فيه ظلم للدائن بدل الاحسان اليه ، والاحسان بالوفاء يتطلب الزيادة في

الوفاء وليس النقص ، والحديث السابق (وأنا خير كم قضاء) قاله الرسول عليه السلام حينما وفى الرجل بدل الجمل جملين ، هذا ليس من الربا في شئ ، هذا من حسن المعاملة ، الربا هو ان يشترط الدائن على المدين الزيادة.

[تتمة الكلام في الشريط التالي]

(247/29)

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني: www.alalbany.net]

(247/30)

سلسلة الهدى والنور (301)
محتويات الشريط:-
1 - لبس المرأة اللباس القصير إلى نصف الساق وهي بين النساء في حفل هل هذا يعتبر تشبهاً بالكفار.؟ (00:00:31)
2 - ما حكم اختيار اللباس الذي يلبسه الكفار .. ؟ (00:02:55)
3 - ما حكم لبس الذهب أوالحرير والإزار المسبل للصبي الصغير غير المميز.؟ (00:03:28)
4 - الغرفة التي تكون داخل المسجد وبابها داخله هل تُعْطَى أحكام المسجد؟ (00:04:30)
5 - هل يجوز أن يتزوج الرجل بنت أبيه من الزنى.؟ (00:05:31)
6 - ما حكم توريث ذوي الأرحام.؟ (00:06:31)

(301/2)

---

7 - ما حكم شهادة الفاسق .؟ (00:07:02)
8 - ما حكم شراء الذهب بالشيكات المصدقة من البنك وهل يعتبر يداً بيد .؟ (00:11:46)

9 - إذا فحصت طبيبة امرأة فكشفت أن في بطنها جنيناً والمرأة ليست متزوجة فهل تستر عليها الطبيبة.؟ (00:19:29)
10 - هل يجوز قضاء الراتبة الفائتة .؟ (00:19:54)
11 - هل يجوز الإيماء بالصلاة عند اشتداد الزحام حول الكعبة المشرفة.؟ (00:20:18)
12 - ما حكم الصلاة بجانب المرأة في الزحام .؟ (00:27:11)

(301/3)

---

13 - توثيق ابن حبان ومناقشتك للشيخ أحمد شاكر هل تنبَّهتَ لها قبل المعلمي . (00:29:21)
14 - هل توافقون شيخ الإسلام ابن تيمية في فتواه جواز الجمع بين الأختين من الرضاعة .؟ (00:30:38)
15 - ما صحة حديث (رحم الله امرءا جبَّ الغيبة عن نفسه) (00:34:18)
16 - هل لقيت الشيخ العثيمين ؟ واستفسار علي حسن عن حديث (أمتي كالمطر) . (00:34:34)
17 - ما وجه تضعيفكم لحديث الطلاق بعنعة ابن جريج وقد صحَّ بالتحديث في موطن آخر ؟ (00:40:31)

(301/4)

---

18 - من تعرف من العلماء الفقهاء المجتهدين في هذا الزمان . (00:44:50)
19 - تكلم الشيخ عن الطنطاوي والغزالي . (00:51:09)
**********-
الشريط 301
**********-
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى-

حفظه الله – و نفع به الجميع .
قام بتسجيلها والتأليف بينها / محمد بن احمد ابو ليلى الاثرى .
أخوة الإيمان والان مع الشريط الاول بعد الثلاثمئة على واحد
2

(301/5)

السائل : لبس المرأة للثوب القصير الذى يكشف الساق أو شيئا منه ، وما تأخذه النساء من كثير من الموديلات الغربية الموجودة فى مجلات الأزياء ، فهل هو من باب التشبة إذا كانت غير متبرجة بزينة أمام غير محارمها ؟
الشيخ : ما أدرى كأنه فيه تناقض كيف غير متبرجة وهى غير ساترة لساقها؟ السائل : بين النساء يعنى
الشيخ : بين النساء ! هو السؤال كان فيه بين النساء ؟
السائل : لا ، هو المقصود بين النساء ، بعض النساء يعنى تتجمل وتتزين فى حفلة نسائية مثلا أو إجتماع نسائى فتلبس القصير ، أحسن الله إليك .
الشيخ : الجواب الأن أنه إذا التزمت هى التمسك بما أباح الله للمرأة أن تظهر أمام بنات جنسها فقط جاز لها ذلك ، من يرى مثلا أن الساق - نصف الساق أو أقل - ليس عورة بين النساء ، فيجوز لها أن تظهر بالجلباب القصير ولو بدون جوارب ، لأنها لم تظهر العورة المحرمة ، لكنها مثلا إذا ظهرت فى فستان طويل سابغ للقدمين لكن ذراعها كله مكشوف ، فهذا حرام وهذا تبرج لأن هذا ليس مما أبيح للمرأة أن تظهره أمام بنات جنسها ونسائها . هذا هو جواب السؤال ده .
السائل : بالنسبة لاختيار بعض الفساتين بالنسبة للنساء ؟

(301/6)

الشيخ : لاشك أنه تشبه، مادام أنه لم يقصدن أن يلبسن لباس الكافرات ، فهو تشبه منهى عنه فى أحاديث كثيرة كما كنا جمعناه فى كتاب حجاب المرأة المسلمة ، فلا يجوز لا للرجال ولا للنساء أن يتقصدوا التزين بلباس الكفار .
2
السائل : بالنسبة للبس الحرير أو الذهب أو إسبال الإزار للصبى الصغير الغير مميز ؟
الشيخ : يجب على الوالدين أن يمتنعا عن تلبيس أولادهما الذكور ما لا يجوز لهم إذا ما بلغوا سن التكليف ، تعويدا منهم على الأحكام الشرعية منذ نعومة أظفارهم ، فهم غير مكلفين لكن المكلف هما الوالدان ، كما أنهم غير مكلفين بالصلاة ، لكن الوالدان مُكلفان بأمره بالصلاة ولوازمها من الطهارة والثوب الواسع الذى لا يشف عن العورة ونحو ذلك .
2
السائل : الغرفة التى تكون داخل المسجد وبابها داخل المسجد فهل تُعطى أحكام المسجد من صلاة تحية المسجد وتحريم البيع فيها الى غير ذلك ؟
الشيخ : من صلاة تحية المسجد وايش ؟
السائل : وتحريم البيع فيها

(301/7)

الشيخ : نعم ، مادام هى جزء من المسجد فلا يجوز أن تعامل إلا بحكم المسجد فى كل شىء ، لايجوز البيع ولا يجوز الجلوس قبل التحية، فهو من المسجد .
السائل : وإذا كان بابها خارج المسجد ؟
الشيخ : يختلف حينئذ الحكم ، يكون غرفة
السائل : وإذا كان لها بابان ؟ باب خارجى وباب داخلى ؟
الشيخ : اى نعم ، يعود الحكم الآول .
2
السائل : هل يجوز لإبن الزانى الذى ليس من الزنى أن يتزوج أبنة الزانى الذى هو أبوه التى جاءت من ماء السفاح ؟
الشيخ : لا يجوز ، لأن هذا الماء وإن كان لا حرمة له ،

لكنه هو بضعه منه ، وهذه مسألة تعرف فيها خلاف بين المذاهب ، بين المذهب الحنفى والمذهب الشافعى ، فالشوافع يجيزون ذلك ، ما أدرى إذا كان المذهب الحنبلى يوافق المذهب الحنفى أو الشافعى ؟ مالذى تذكرونه ؟
طالب : المنع يا شيخ
الشيخ : نعم غيره

(301/8)

2
السائل : ماحكم توريث ذوى الأرحام إذا عدم الورثة وتنزيل الفقهاء لهم منزلة من أدلوا به من الورثة المفقودين ، واجراء الحجب والتعصيب بينهم ، أو يرد المال إذا عدم الورثة إلى بيت مال المسلمين ؟
الشيخ : لا علم لى
2
السائل : حكم شهادة الفاسق إذا كانت الشهادة لا تتعلق بذات فسقه ؟
الشيخ : كيف يعنى ؟ كيف نصور القضية هذه ؟ نحن نعرف ان الشهادة يجب أن تكون من عدل ، فايش الفرق يعنى لا يتعلق بذات فسقه هو ؟
السائل : المعروف بالكذب مثلا يكون فاسقا ،أليس كذلك شيخ ؟ فإذا جاء يشهد لرجل أو على رجل فى أمر ما فإننا نرد شهادته بناء على كذبه ، لكن إذا كانت شهادته لا تتعلق بما اتهم به من الكذب
الشيخ : وايش ها الفلسفة يا أستاذ ؟ههههه
السائل : لعلى أخطأت التعبير
الشيخ : لا ، هو المقصود مفهوم جدا ، هل يقبل شهادة مثل هذا الفاسق فى النكاح ؟

(301/9)

السائل : فى النكاح ، والله الظاهر أنه لا يتعلق بصدق أو كذب
الشيخ : طيب ، فإذن تقبل
السائل : تقبل شيخ !

الشيخ : اها ، لكن لا تقبل لأنه ليس عدلا ، نعم
أبو الحارث : يعنى شيخنا القبول عقلى لكن المانع منه الشرع
الشيخ : والشرع أعم وأشمل . نعم
السائل : على فكرة شيخ يأتون فى محكمة أناس يشهدون شهادة وهم حُلاق لحى ومسبلين ، فما رأيكم شيخ ؟
الشيخ : أعانكم الله ، ياريت تكون المصيبة بس فى الحلق هههه
السائل :لا ، وأشياء كثيرة معروف انحراف الرجل يعنى
الشيخ : هو هذا
السائل : فهل تقبل شهادته ؟ أو يرد مثل هذا ؟
الشيخ :والله
السائل :لأنه إذا يرد تتوقف يعنى
الشيخ : تتوقف مصالح الناس ، ههههه

(301/10)

السائل :هههههههه ، ايش رأيكم يا شيخنا ؟
الشيخ : هذا رأيى ،أعانكم الله ،هههه، الله أكبر ، بالنسبة لإعفاء اللحية أنا أرى أن خطره أسهل من غيره ، لأن وجوب إعفاء اللحية ليس من أحكام المعروفة من الدين بالضرورة ، فقد يعذر الحليق لكن ليس كذلك من يرتكب بعض الأمور المفسقة والمعروفة حتى عند الفاسق بأنها محرمة ، ولذلك فلو كنت قاضيا سبحان الله كنت أفرق بين معصية وأخرى ، افرق مثلا بين من يشرب الخمر وبين من يشرب الدخان ، الدخان نحن نعتقد أنه حرام لكن وين تفهم الجماهير دول اللى عاشوا سنين طويلة وهم يسمعون من المشايخ ومن والعلماء ولهم شوارب قد ظهر فيها أثر الدخان ، وهم يقولون يجرى عليها الأحكام الخمسة ،هههههههه لكن إذا كان يشرب الخمر ليس له عذر -أستثني واستدرك - فأقول نعم ، يكون حتى من يشرب الخمر معذورا أيضا ، تدرى ؟
السائل : كيف يكون ذلك ؟
الشيخ : هههه ، يكون عايش فى مذهب حنفى ،

والاحناف هههههههههه
السائل : هههههههه، لا خمر الا من الزبيب

(301/11)

الشيخ : هههههه إلا من العنب ، وما سوى ذلك فيحرم كثيره المسكر أما القليل غير المسكر فهو حلال ، فمن كان يعيش فى مثل هذا الجو فشأنه كشأن من يشرب الدخان
2
السائل : حكم شراء الذهب بالشيكات المصدقة من البنك ؟ وهل هو يدا بيدا لاسيما بعض المحلات الذين يشترون عشرات أو مئات الكيلوات من الذهب فيصعب ويشق عليهم أن ينقدوها ورقا ؟
الشيخ : نعم ، والله هذه من المسائل الشائكة فى هذا العصر ، لأننا نرى أنه لا يجوز ، وهذا الشراء بهذه الطريقة أظن كانت فى بعض الحوادث منذ سنين سبب لإفلاس كثير من الناس ، لأنه أشترى ثم باع وهذا الى أشترى باع وهكذا ، اجت ضربة ضربت الشارى الأخير مثلا فأفلس ، فلابد أن يكون يدا بيد ونقل البضاعة كما هو معروف فى السنة .
السائل : فيه صورة يستعملونها أهل الذهب أو غيرهم ، أن الشيك هذا المشترى يأخذ هذا الشيك ويذهب به الى البنك ، والبنك يوقعون فى الشيك على أن له رصيد ، ثم إذا أعطاه للبنك يعنى ما يكون هذا الشيك بمنزلة الدينار الذى تنقده ، لأن البنك ضامن بأنه سلمك يعنى على مضمون هذا الشيك الذى قد وقع عليه

(301/12)

الشيخ : طيب أولا : لو رجعنا الى نفس التعامل مع البنك هل هو شرعى ، ها ايداع المال كرصيد كما يقول صاحبنا بحيث انه يستطيع أن يشترى بهذه الطريقة هل هى طريقة مشروعة طبعا الجواب لا ، اليس كذلك ؟
السائل : ها صورتها أنا ،لأن قصد الإيداع المشترى

نقوده فى البنك على صورة إن شاء الله شرعية
الشيخ : هل يجوز ؟ وكيف تكون شرعية بأى صورة ؟
السائل : ما ادرى يعنى يقولون أن بنك الراجحى موجود عندنا فى السعودية
الشيخ : معلش لا تغرك الأسماء نحن نريد أن نعرف الصورة حتى نستفيدها ، لأن فيه عندنا بنك إسلامى كمان ، يعنى بنك إسلامى اسم ساطع أكثر من الراجحى، لكن نحنا بيهمنا الصورة ، كيف يمكن ذلك ؟
السائل : الصورة يعنى أنا فى الحقيقة من مجرد ما ينقل لى ، ولا حقيقة ما باشرت هذا بنفسى
الشيخ : الحمد لله 15.22
السائل : نريد أن نحملها على انه ايداع مشروع يعنى
الشيخ : ما أتصور هذا موجودا ، كل ما يودع فى البنك يتصرف فيه البنك تصرفا غير مشروع ، فيأتى هنا الحديث الذى أسمعناه السائل أنفا (وأكل

(301/13)

الربا وموكله) ، فكل من يودع ماله فى البنك بدعوى أنا لا اخذ ربا وهم يسمونها بغير اسمها يقول لا أخذ فائدة ، مم ، إذا صدق أنه لا يأخذ فائدة لكنه يطعم فائدة ، فلا يجوز إذن ، أنا لا أتصور ايداع مال فى البنك والبنك ربوى أنه ايداع مشروع ، مهما قُدمت وغيرت الصورة ،على كل حال ليس هنا نقف فى الجواب لكن أنا اقول رقم واحد ، هذا الجواب الأول ، "ما بنى على فاسد فهو فاسد " وهب أن الأمر كما قيل لك أنه ايداع مشروع ، هل أستلم البضاعة ؟
السائل : من ؟ المشترى ؟
الشيخ : أه المشترى
السائل : انه يعطيه الشيك ويستلم الذهب
الشيخ : وين ؟
السائل : فى نفس المحل
الشيخ : طيب ، الشيك قيمته متى يستلمها صاحب الذهب ؟
السائل : له أن يتصل بالبنك ويقول حولوها باسمى
أبو الحارث : فى نفس اليوم يقول ؟

(301/14)

السائل : اى ، وله أن يذهب بنفسه يعنى فى الحال يذهب الى البنك ويحولها بنفسه
الشيخ : طيب اذا ذهب فى الحال الصورة جازت ، لكن إذا ماذهب فى الحال تبقى القضية مشكلة وبيكون فيه اشكال ثانى غير الاول ، لأن هادول بيتعاملوا فى البنك بيقول للبنك مثلا - فيما أظن يعنى والا انا مثلك لا ادرى يعنى ولا والحمد لله بليت بهذه البلوى العامة – بائع الذهب راح يقول له سجل القيمة على حسابى اليس كذلك ؟
طالب : سجل القيمة !
الشيخ : قيمة الذهب الى اشتراه الشارى حطها فى جارى الحساب ، البنك يعنى
أبوليلى: نعم نعم شيخنا
الشيخ : ها التجار بيجاوب لأنه شغلته
أبو ليلى : نعم ، يعنى حول من حساب فلان الى حسابه
الشيخ : هذا هو
ابو ليلى : فخرجت من حساب هذا الى حساب التاجر الى باع البضاعة
الشيخ : اى نعم

(301/15)

أبو ليلى : يعنى أنا لما ابيعك بضاعة فتقول لى خذ هذا الشيك ، انا بودى الشيك على البنك فبينتقل من حسابك الى حسابى
طالب : استلمت انا مصرياتى يعنى
الشيخ : كيف ؟
طالب : استلمت انا فلوسى يعنى بس بطريق البنك
الشيخ : اى نعم ، لكن حضوره بنفسه بيحل الإشكال
السائل : والتليفون ؟
الشيخ : التليفون ما استلم
طالب :ما بتمشيش على التليفون قصده يعنى
أبو ليلى : ما بتمشي الا لما اودى الشيك
السائل : ما بتمشيش على التليفون
أبو ليلى : لا يمكن ، لأن يا شيخ الشيك المصدق هذا بيعتبروه شيخنا مثلا التجار الكبارلان فيه مبالغ ضخمة

بيشتروها بعض التجار أن هذا الشيك خلاص باعتبار انى وقعته لفلان من الناس صار اله هذا مباشرة ، ما بيرجع ، احيانا يكون الرصيد غير كامل ، لكن لما بيكون هذا مصدق يعنى كامل رصيدك ، وما بيستطيع شيخنا أنه يسحب اى مبلغ من هاذاك الحساب الى مرصد

(301/16)

للتاجر الى اشترى الا ان هذا الشكل يكون خارج ، حتى ايش شيخنا ما يحتال هذا التاجر ليشترى من فلان بشكل مصدق ويروح يسحب الفلوس .
الشيخ : اى نعم ، وهذا بيصير
أبو ليلى : بيصير شيخنا بس بطريقة مساعدة مين شيخنا ؟ نفس موظفين البنوك ، بيكون لهم نسب وكذا ، .... أنا بنك الزقال الكويتى
2
السائل : اكتشفت الطبيبة أن المرأة المراجعة أنها حامل وهى غير ذات زوج فهل تستر عليها أم تخبر أهلها أم تخبر المسئولين ؟
الشيخ : تستر عليها ، لكن ما تجهضها ، لا تسقطها
2
السائل : هل يسن قضاء الرواتب الفائتة كراتبة الظهر أو غيرها ؟
الشيخ : ان فاتت بأحد عذرى فوات الفريضة تقضى والا فلا .
السائل : إذا نسيها مثلا ؟
الشيخ : ايوة ، اذا نسيها او نام عندها
2

(301/17)

السائل :اذا اشتد الزحام على المصلى فى مكة وشق على المصلى دفع ورد كل من مر بين يديه ، وخشى فوات الوقت ، فهل يسقط عنه دفعهم وردهم ؟
الشيخ : نعم ، يسقط
السائل : يسقط

الشيخ : انتهينا من قضية المرأة أنها تستر عنها ولكن لا تجهضها ، تابع معك دقيقتين أو ثلاثة
السائل : شيخ ما باقى الا هذا ، هههههه
الشيخ : ماشاء الله هههههههه
السائل : باقى اربع أسئلة بسيطة ان شاء الله ، انتهينا هلا
أبو ليلى : السؤال ياخد ساعة هههههه
السائل : كذلك إذا اشتد الزحام فى المسجد الحرام وأقيمت الصلاة وأنا قرب الكعبة لا استطيع أن أحمى ظهرى فهل أصلى بالإيماء بالرأس ، إذا لا صقت إمرأة ليست من محارمى أثناء الصلاة ؟
الشيخ : هنا فيه شيئين ملاصقة مرأة وملاصقة الكعبة ،ههه، فملاصقة المرأة واضح ، لكن ما يستطيع أن يتأخر حتى يسجد ؟

(301/18)

السائل : لا ، شيخ تعرف أنه فى الحج ما يستطيع الواحد أنه يحمى ظهره من يعنى ضغط الناس بعضهم على بعض ، لا يخفاك ذلك ، اليس كذلك ؟
الشيخ : لا ، أنا ما وقعت فى هذا الحرج لأنه أنا ما بيجى أحجم فى محل الزحام الشديد
السائل : لا، فيه ناس يقعون فى هذا
الشيخ : طيب ، أفكر فى الجواب ، المروى عن عمر بن الخطاب أنه إذا لم يستطع السجود على الأرض يسجد على ظهر صاحبه ، واردة هنا ولا مش واردة ؟
السائل : والله هو يكون ملصق به وصدره على ظهر صاحبه
الشيخ : وهذا الصاحب ، يعنى أصبح الناس كلهم قطعة واحدة يعنى واقفين !
السائل : اى زحمة يا شيخ شديدة جدا
الشيخ : معلش يعنى ما احد منهم يستطيع يسجد ، ما أحد منهم يركع ؟
السائل :ما يستطيعون ذلك ، لأن تعرف عندما فى طواف الإفاضة يعنى ضغط الناس شديد جدا
الشيخ : معلش بس الصلاة كيف ، أنا عم بتخيل الان صورة أشبه بالقصص الخيالية

(301/19)

السائل : لا أبدا ، واقعية
الشيخ : طول بالك على شوية ، هذا أول رجل وأمامه جدار ،هكذا تصوره ؟
السائل :لا ، أنا أقول بين الناس هو
الشيخ : طيب بين الناس ، هادول شخصين هذا أمام هذا ، هذا ما يركع ؟
السائل :ما يتمكن أمامه رجل
الشيخ : يا أخى وبعدين نمشى ، هذا الى صورته أنا ، أنا افترضت لك هذا هو الأول ، أنت قلت أمامه رجل ، وهذا الرجل أمامه رجل ، وهذا الرجل امامه رجل ومين أمام الحقيقى ؟
طالب : وصل للكعبة
الشيخ : وصل الى جدار الكعبة
السائل : طيب الأخير ، عندما يركع الإمام
الشيخ : وصل الى ايه بدنا نتصور الصورة بارك الله فيك ، الأول أول الى ما تستطيع أن تقول فيه قبل منه شخص يعنى نقول هو الأخير بالنسبة للأمام ايش فيه أمامه ؟
السائل : الأول الذى يقرب الكعبة ! ما أمامه الا جدار الكعبة
الشيخ : هذا هو

(301/20)

أبو الحارث : الامام شيخنا
الشيخ : طول بالك شوية ، ها الأول هل يستطيع أن يركع ولا لا ؟
السائل : والله قد يقال أن ضغط الناس عليه لا يفسح له
الشيخ : هذا الى عم اتصوره أنا – وحججت يمكن أكثر من ثلاثين حجة – وما رأيت هذه الصورة الخيالية المحضة ، لأن راح يطلع عندنا النتيجة التالية - وأنت كأنك شاركتنى بهذا الشعور لكن حاولت أن تهرب منه ولا مفر -
السائل : كيف ؟

الشيخ : أنا صورت لك انسان أن ورائه أخر ، ألا يستطيع - قلت لك -ألا يستطيع أن يركع ، ثم أردت أن أقول ألا يستطيع ان يسجد ؟ لكن أنت خربت على تصورى ، لأنك الركوع نفسه اجبتنى بأنه لا يستطيع ، لم؟ لأن أمامه شخص ، أنا صورت شخصين ، أنت زدت ثالث ، اه و ثالث ، ورابع و و الى اخره لوصلنا لوين ؟ لجدار الكعبة ، كويس ؟ هذا الذى بينه وبينه لا أحد الا الهواء الفاصل بينه وبين جدار الكعبة ، أقول لك هذا يستطيع أن يركع ولا لا ؟ أنا بتصور حالة من حالتين ، يستطيع ، لا يستطيع ، أنت خذ بقى واحدة من التنتين ، حتى تبنى سؤالك عليه ، ماذا تقول ؟
السائل : تعرف أن الناس ، المكان
الشيخ : بارك الله فيك ، أنا خيرتك اختر ما شئت من الصورتين

(301/21)

السائل : أقول قد يستطيع
الشيخ : ...... قد هذه
السائل :قد يستطيع وقد لا يستطيع
أبو الحارث :هو عطاك صورتين
الشيخ : أنا معك ، انا عم أجيب لك صورتين ، أختر أسوأهما ، أختر أحسنهما من الى بيناسب مع السؤال الى فى ذهنك
السائل : لا يستطيع
الشيخ : هذا هو الجواب
السائل : نعم
الشيخ : طيب ، فهون بقى أنا أتصور الأن ، أتصور بقى معى ، ناس هيك مرصوصين مع بعضهم البعض ، هالى أمام الكعبة ما بيستطيع يركع بالتالى هالى وراه
الطالب : يركع
الشيخ :لا ، ما بيستطيع ، شايف ايش لون ، وأنت عملت فيها هاى وقلت هذا الى بيصير ، فالتانى ما بيستطيع ، إذن عبارة عن أجساد متلاصقة ، فمادام

(301/22)

الأول لا يستطيع أن يركع فالعاشر والعشرين لا يستطيع أن يركع ، طيب شو السؤال الأن ؟
السائل :هل يومىء برأسه ؟
الشيخ : طبعا، هذا أقل ما يجب عليه
السائل :طيب ، يأتى السؤال الثانى فى ملاصقة المرأة
الشيخ : والمرأة هيك كمان بها الصف ؟ هههههههه ، والله
السائل : اليس هذا شىء واقع شيخ ؟
الشيخ : أنا شوفت نساء مصليات ومختلطات مع الرجال مرارا وتكرارا ، أما هيك والله ما شوفت
أبو الحارث : بس شيخنا هذا موجود شيخنا فى الزحام
السائل : الصراحة أنا أتكلم فى قضيةالإلتصاق بالمرأة اثناء الصلاة
الشيخ : يا اخى بيجوز واحد يصلى عن يمينه امرأة وعن يساره إمرأة ، أما هيك أنا ما شوفتها هاى، لكن إذا انت رأيتها حينئذ نقول لا يجوز الصلاة فى تلك الأماكن ، اى لا يجوز ان يتعاطى السبب الذى يحول بينه وبين التمكن من الإتيان بالأركان ، الركوع والسجود ، ماشى ؟
السائل : نعم

(301/23)

الشيخ : لا يجوز له أن يأتى المكان الذى يضطر أن يصلى خلف امرأة ، وأن يلتصق عضوه بدبرها أو ..أو الى اخره ، ما بيجوز هذه الصلاة حينئذ
السائل : مش لازم الالتصاق يكون على جنبه يا شيخ
الشيخ : ههههه ، هذا الى بقول لك اياه بارك الله فيك
أبو الحارث : لو اجوا فى الصف جنب بعضيهم ، هذه الصورة الى ذكرتها ما بتجوز أما لو اجت جنبه بالظبط ؟
الشيخ : ما هلا هيا حكناها ، قلنا للشيخ أنا شوفت بعينى أمرأة بجانب الرجل يمين ويسار ، هذا شوفناه ، اما هيك ها الصف هذا المعكوس ما شوفناه 2

أبو الحارث : شيخنا فهمت من كلامكم قبل – وإن كان خروج شوية لأن أنتهى هذه المسألة - ، يعنى حول توثيق ابن حبان ومناقشتكم للشيخ أحمد شاكر ، كأنه يفهم أنه معاناته قبل المعلم أنت تنبهت لهذه القضية ، طبعا كلام ابن عبد الهادى معروف وكلام الحافظ ابن حجر تفضلت معروف و لكن تنبيه الناس عليها ولفت انظارهم قبل المعلم ما تنبه شيخنا اليها ؟
الشيخ : لا، أنا متنبه لكن ما كان عندى يومئذ مؤلفات منشورة ، أما الشخصية متنبة ، نعم

(301/24)

السائل : بقى سؤال ، ما ذهب اليه شيخ الإسلام ابن تيمية من جواز الجمع بين الأختين من الرضاع ، هل توافقه فى ذلك ؟
الشيخ : لا أرى ذلك ، لأن الآية مطلقة {وَأَن تَجْمَعُواْ بَيْنَ الأُخْتَيْنِ إَلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ }، نعم وما أعتقد فى حدود علمى أنه يوجد ما يخصص الآية بالأختين فى النسب ، ولذلك فالقول بذلك يتطلب مخصصا للآية ، فإن وجد فبها ، وإلا نبقى مع عموم الآية واطلاقها . فهل علمتم شيئا بهذه المناسبة ؟ يعنى غير قول ابن تيمية ، وجدتم له توجيها ، تنزيلا ، احتجاجا ؟
السائل : على يعنى هذه القضية نفسها ! والله ينقلها شيخنا الشيخ محمد صالح العثيمين عن شيخ الاسلام
الشيخ : أنا أسأل هل له دليل ذكره ؟
السائل : ما ادرى
الشيخ : طيب غيره
السائل : طيب ما يستدل عليه شيخ الإسلام بقول النبى عليه الصلاة والسلام (يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب)
الشيخ : ليش احنا قلنا ، يؤخذ بعموم الآية
السائل : ما يكون نص صريح؟

(301/25)

الشيخ : فليكن ، هو كذلك لأن لولا هذا الحديث ما فهمنا الآية على العموم واضح ؟
أبو الحارث : ان كان مافى شىء لكن السؤال هيك
السائل : فى الحقيقة شيخ الأخ أبو ليلى بالنسبة للأشرطة حقته ، سلسلة أشرطة الهدى والنور ، أنا سمعت تقريبا خمسين شريط ، وجعلت مضمونها فى مذكرة ، يعنى مضمون الفتوى ومضمون المسألة ، أومضمون ما هو مدون فى الشريط من درس عنوانه كذا ، مجرد اشارة هكذا ، ما أدرى الأخوة يحبون أن يستفيدوا من هذا ؟ يعنى يأتى فى واحد وثلاثين صفحة يعنى على خمسين شريط تقريبا ، ممكن يتصفحها الواحد فى ساعة تكفيه، فما أدرى
توافقون على ذلك ؟
الشيخ : إذا رأيته قد أوافق و قد لا أوافق .
السائل : لعلى ارسل لك نسخة تطلعون عليها
الشيخ : لا يخفاك الإنسان لما يستجل الأجوبة قد يستدرك بنفسه على نفسه بعض الأمور ولو قد تكون شكلية ، وبخاصة انه نحن فى زمن امتلأت قلوب بعض من هو على منهجنا حقدا وغيرة وحسدا ، فماذا نقول بالنسبة لأعدائنا فى العقيدة وفى الفكرة ، ولذلك فيجب أن نتحفظ ما استطعنا من أن نفسح

(301/26)

المجال لهؤلاء حتى لا يقعوا فى الإثم بسببنا ما استطعنا الى ذلك سبيلا ، (ورحم الله امرىء جب الغيبة عن نفسه)، وهو حديث لا أصل له .
يضحك الحضور
أبو الحارث : شيخنا الصحيح الخامس بدى اشوف الحديث الى هو (مثل امتى كالمطر) قلت لك عنه ، الى هو رواية على
الشيخ : طيب حاضر
2
السائل : شيخنا هل التقيتم بالشيخ محمد صالح العثيمين فى لقاء علمى او لقاء عام ؟
الشيخ : كان شرفنا بزيارته فى مكة ، وأنا نازل فى دار صهرى الدكتور رضا نعسان ، كان زارنا هناك فى بعض الحجات أظن ، اى نعم

السائل : بس ؟ لم تلتقوا به غير هذه المرة يعنى ؟
الشيخ : والله ما أذكر الا هذه المرة
السائل : كأنه قال لى أنكم مريتم عليه ، مررتم الى عنيزة وبريدة قبل
الشيخ : هذا صحيح ، لكن ما أظن لقيته

(301/27)

السائل :ولعلكم شربتم القهوة فى بيته
الشيخ : أنا لا أذكر هذا ، هو صرح بهذا ؟
السائل : اي، هو قال أنه كان معك زهير الشاويش
الشيخ : اى ، أنا عم قول لك أنا مريت هاتيك البلاد وكان معي زهير الشاويش
السائل :اى نعم
الشيخ : فعلا كان معى زهير الشاويش ، لكن أنا كنت يومئذ ما انى على علم بالشيخ كما ينبغى فلم تبقى ذكراه فى ذاكرتى، بخلاف ما زارنى هناك ، أنا أذكر ذلك جيدا ، وكان معه بعض الطلبة ، وأحدهم سألنى سؤالا يتعلق بعلم الحديث والمصطلح ، وأنا الحقيقة معجب بسمت الشيخ ولطفه وأدبه الى خروجه عن التقليد الذى ران على جماهير العلماء فى كل البلاد ما استطاع الى ذلك سبيلا .
أبو الحارث : شيخنا الحديث هون نفس كلام السيوطى ذاكر، قال : اما حديث على فرواه ابو يعلى كما فى الجامع
الشيخ : ايوة ، وانت راجعت ابا يعلى ؟
أبو الحارث : راجعت مافى ولا فيه ولا فى معجمعه ، ولم يعزه اليه الحافظ فى ....
7.20ولا ....فى المجمع ولا احد من هؤلاء

(301/28)

الشيخ :طيب ، راجعت الجامع الكبير للسيوطى
أبو الحارث : نفس الشىء ، والسيوطى شيخنا بينقله فى رسالته فى الخرقة لإثبات سماع الحسن بن على ، وبيقول : قال فى تهذيب التهذيب ،و تهذيب التهذيب ايضا راجعت مظانها كلها ما فيه ، مع ان

سنده يبدو الظاهر منه المنسوب الى ابى يعلى – لان جايبين سنده – يبدو صحيح كذلك حدثنا حوصرة بن اشرف عن فلان ، سنده يبدو صحيح لذاته ، والحافظ فى الفتح بيقول وهو حديث حسن لغيره
الشيخ : ايوة ، هنا يرد سؤال اخير ، هل قالوا رواه ابو يعلى في مسنده ولا اطلقوا
أبو الحارث : لا قال ابو يعلى
الشيخ: اذن ذاك (...)، ما نستطيع ان ننكر ، هلا بدك تراجع معجم الشيوخ تبعه
أبو الحارث : راجعته شيخنا ، قلتلك راجعته، عندي معجم الشيوخ وراجعته ما في
الشيخ: طيب هل راجعت كتب ابي يعلى ، اسماءها
أبو الحارث : لا

(301/29)

الشيخ: مثل النفي هذا من اسهل ما يكون بده الانسان يكد ويتعب، انا بتصور انه ممكن يكون وهم لكن لا نستطيع ان نقول انه وهم الا لو حصرنا انه مراجع وكتب ابي يعلى هو مسنده الكبير والصغير، الصغير موجود والكبير مفقود، معجم الشيوخ موجود مصور، ولا يوجد له كتاب آخر.
أبو الحارث: فيه المفاريد، ما فيه برضه، في المفاريد شرطه الصحابة المقلين
الشيخ: الله اعلم، على كل حال ما اظن بينبنى كبير شئ
أبو الحارث: لا ما بينبنى، لكن يعني من باب الرد على الغماري
2
[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني: www.alalbany.net]

(301/30)

سلسلة الهدى والنور (323)
محتويات الشريط:-

1 - ما حكم العمرة لمن عليه دين.؟ (00:00:41)
2 - ما حكم التعامل مع البنك الإسلامي.؟ (00:05:46)
3 - ما حكم تسمية الربا بالفوائد البنكية.؟ (00:09:19)
4 - هل أسلم قرين النبي صلى الله عليه وسلم أو سلم منه.؟ (00:20:24)
5 - الشيخ يحكي عن لقائه مع عبدالله الحبشي وشعيب الأرناؤوط. (00:26:30)
6 - هل يشرع دعاء خاص عند ذبح العقيقة.؟ (00:29:49)
7 - هل يجوز للرجل أن يعق عن نفسه إذا كبر.؟ (00:30:15)
8 - هل يشترط في سن الشاة العقيقة وأوصافها ما يشترط في الأضحية.؟ (00:31:16)
9 - هل يشترط أن تذبح العقيقة في بلد المولد.؟ (00:31:32)
10 - هل يجوز شراء الذهب بالأقساط.؟ (00:32:14)

(323/2)

---

11 - سئل عن الحجامة يوم الثلاثاء ؟ وهل في تكرار الحجامة في السنة ضرر ؟ (00:32:25)
12 - إتمام الكلام على عبدالله الحبشي . (00:33:01)
13 - هل تجوز الصلاة وراء إمام إباضي وكلام على مسند الربيع . (00:34:28)
14 - إمرأة تقيم الفتن بين أخيها وأمه ولا تصلي وزوجها يتعامل بالحرام فهل لأخيها أن يقطعها .؟ (00:39:05)
15 - حديث (أعيذكما بكلمات الله التامة من كا وشيطان ....) هل يقرأ أو ثلاثة .؟ (00:42:03)
16 - كيف يضع الراقي يديه إذا كانت مجموعة من الأطفال .؟ (00:42:24)
17 - متى يقرأ الذي يريد أن ينام سورة الملك .؟ (00:42:57)
18 - هل ذقن المرأة من وجهها .؟ (00:43:21)
19 - ما معنى حديث : (لو آمن عشرة بي عشرة من

يهود لآمنت يهود) . (00:44:46)
20 - كيفية الحلق في العمرة . (00:46:46)
21 - رجل ترك وكيلاً لتأجير عمارته وعندما جاء المستأجرون طلب منهم سمسرة فهل يجوز ذلك .؟ (00:48:08)

(323/3)

---

22 - الصلاة خلف الصف منفردا ؟ (00:50:08)
23 - ما حكم تارك الصلاة وتقسيم الكفر إلى اعتقادي وعملي . (00:53:46)
24 - ما حكم من سعى بين الصفا والمروة أربعة عشرة شوطا جاهلا ؟ (00:57:42)
25 - هل المرأة تبدأ في قضاء الأيام التي أفطرت فيها أم صيام ستة أيام من شوال .؟ (00:58:24)
26 - ما حكم قول (كل عام وأنتم بخير) . (00:59:36)
تفريغ شريط 323
****
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله ونفع به الجميع .
قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

(323/4)

اخوة الايمان والان مع الشريط رقم التالت والعشرين بعد الثلاثمائة على واحد
thwg
س:يعنى كنا قررنا والحمد لله بس فيه شغلة تانية هى الى منعتنا ..الدين الشيخ : ايش ؟
السائل : الدين ,,,الفلوس؟ أنا سألت شيخ و قلت له أنا علي دين و إن شاء الله بأطلع العمرة السنة دي ،

فقال لي لأ إذا كان عليك دين فلا تطلع .فأيش الحكم فى هالعملية ؟
الشيخ : الله يهديهم هادول المشايخ ، يفتون بالجهل
السائل :- شو الجواب الى حكوا اكتر ،أنا سألت نفس السؤال فقالوالي إن بيكون عندك مصاري تغطي قيمة الدين هذا ، أو إذا اتباعت ممكن تغطيه ، أو إذا كان فيه حد يسد عنك ، ممكن تطلع ، أما إذا مفيش عندك مصاري قيمة الدين ، أو فيش حد يسد عنك لازم تظل على ماتسدهم وبعدين تطلع ، و إذا عليك اشى و بدك تطلع ، تسأل اللي له عليك الدين ، إذا سمح لك تطلع..ما سمح لك ماتطلع
الشيخ :- هذا الجواب الأخير هو الجواب الصحيح مع شئي من التفصيل .يعني القضية راجعة إلي صاحب المال الذي أدانك .

(323/5)

أما التفصيل فإذا كان بينك و بين الدائن موعد للوفاء و هو مُلح علي الوفاء في هذا الموعد ، في هذه الحالة ما بيجوز إنت تسافر للعمرة ، أما إذا قال لك ما في عندي مانع و لو حان الأجل وانت غايب ما في عندي مانع ، فعند إذا ما في مانع إنك تعتمر إطلاقا و لو كان عليك دين ، لكن بشرط إنك أنت بتعرف إنك تتمكن من الوفاء بهذا الدين إذا كتب الله لك العودة سالما .
س :- و إذا الدائن مش موجود في البلد مثلا؟
الشيخ :- كمان مش موجود بالبلد! طيب ، الأن إذا تركنا موضوع العمرة . الأن هذا الشيخ الذي قال لك لا ،لا تروح تعتمر ، قلت له إنت مثل ما قلت لي الأن؟
س :- لأ هذا سؤال بسأله
الشيخ :- كيف سؤال ؟
السائل: هل أنه مثلا إنسان عليه دين بيسمح له أن يعتمر أم لا؟قال :لا
الشيخ :- ما أنا عم جاوبك ، بس إنت هلآ حطيت متل ما بيقولوا العصا في العجل . قلت الدائن ما موجود هون
السائل:هو الدائن مو موجود
الشيخ : معلش ، لذلك عم بقولك هل اللي قالك انه

ما بيجوز إنت بينت له إن الدائن مو موجود ؟
السائل: لا، ما بينت له
الشيخ : هذا هو . ها أنت شوف الفرق بين جوابك و بين جوابه .

(323/6)

هو حكي أن فلان يعنى شخص – لا على التعيين – يعنى عطاه تفاصيل فى الموضوع ، آخرها إن الأمر راجع لمين ؟ لصاحب الدين .
فأنا بأقول إذا الأمر كان بالنسبة لك الدائن ما موجود بالبلد ، فهل معني ذلك إن ما في إتصال بينك و بينه ؟
السائل: لا
الشيخ : ما في إتصال ، طيب ، هنا بقى إنت بدك تدرس الموضوع أنت بنفسك . ها الدين اللي بدو اياه منك ليش ما بتعطيه، ليش ما بتوفى له اياه ؟
السائل : لإني مش عارف فين هوه.
الشيخ :- هاه ، هاى احسنين ، إذا شو الى بيمنعك تروح تعتمر ؟
السائل : الخوف. مش عارف يعني
الشيخ :- كيف؟؟
السائل : لإني خايف ، لأن العمرة إللي بدي أأديهاما انى عارف ربنا يتقبلها مني و لا لأ
الشيخ :- ما دام أنا بأفترض فيك أحد شيئين ،و الأحسن أفترض فيك حسن النية ، إنك لو شفته أو عرفت مكانه كنت سددته صح؟ فمن إيش خايف بقى ؟
السائل : و الله ما أنا عارف
أبو ليلى : شد الرحال إذن للعمرة
الشيخ :- ما بيسمحوا له الأن بالعمرة

(323/7)

السائل :هلآ مافى عمرة
الشيخ : ما في مانع بهالحالة أبدا من العمرة . ما في مانع إلا فى حالة يلح صاحب الدين لا أسمح لك

بالذهاب ، لأنه إذا ذهبت بيحل موعد الوفاء ، و إنت ما وفيتنى .
السائل : طيب ، إذا كان صاحب الدين مثلا اله على الواحد كل شهر ميت دينار ، و متفق معاه صاحب الدين قبل ما يسافر إنه يحط له مبلغ الميت دينار كل شهر بالبنك في حسابه ؟
الشيخ :- الله يحفظك
السائل : الفلوس دي قبل ما يسافر
الشيخ : آه ، بيجوز لك ، لكن هذا العمل ما بيجوز
السائل :اى عمل ؟
الشيخ : بواسطة البنك يعني
السائل : إذا هوه مش موجود وبدي أسلمه المصاري
الشيخ :- بتسلمه بواسطة إنسان ثقة ، بيستلم المصاري منه و بيسلمه منه إيصال ، عندئذ بيروح يعتمر ما فيها شيء . لكن أنا لما سمعت كلمة البنك أنا بخاف منه كتير ، لأن البنوك اليوم تتعامل بالحرام .
السائل : نعم ، حرام ، بس احنا مابنتعامل بالحرام يعنى. إنا بروح أحطهم في البنك بإسمه
الشيخ:- هذا هو الحرام

(323/8)

السائل : أنا بحطهم اله يعنى ، هو بيتعامل بالحرام بالحلال ما إلي فيه ،أنا إلي بنفسي .
الشيخ :- و إذا قال هو إله بنفسه .
السائل : كيف ؟
الشيخ : إذا قال هو كمان مثل كلامك إله بنفسه ، بيكون عذر إله ؟
السائل : ما فيش عذر طبعا
الشيخ :- و طبعا ماهو عذر إلك يا أستاذ
السائل : لا ، أنا بسأل سؤال
الشيخ :- انا عارف لكن أنت قلت عن نفسك أنا ما بتعامل مع البنك لكن بروح بحط .
السائل : أنا بأضرب مثال يعنى بس
الشيخ : المثال مو صحيح
السائل : ليه مو صحيح ؟
الشيخ :- لأنه ما بيجوز التعامل مع البنك إطلاقا

السائل : طيب ، بالنسبة للبنك الإسلامي . بيقولوا المعاملة معه إنه الواحد بياخذ منه مثلا بضاعة وبياخذ عليها أرباح ما بيسموها فوايد ، يعني مثلا أنا بدي أشتري سيارة ..
الشيخ :- معروف المثال ، لإنه من كتر ما حكوا فيه اهترىء .

(323/9)

يا أخي هذا يسمونه ربح و بيسموه مرابحة. هذا من باب الإحتيال علي حرمات الله عز و جل ، السيارة اللي ثمنها 5000 بيحسبوها عليك 6000 ، ليش ؟ ها الألف السادسة بيسموها هم ربح ، منين اجه الربح ؟ الربح للتاجر .التاجر هو اللي يربح ، أما هو فادخل نفسه وسيط ، حتي أنت ما تدفع ، بيدفع البنك عنك 5000 و يأخذ منك 6000 و هو لا باع و لا إشتري ، شو معني بيسميها ربح ، بل هذا هو الربا بعينها .
و بعدين لا تنسي الربا اليوم – وين ما رحت – حتى في دروس المشايخ ما بتسمع – بها المناسبة - لفظة الربا ، إنما بتسمع لفظة الفائدة ، إن حكوا بيقولوا فائدة حرام ، أنا أقول فائدة حرام ، أي تاجر يبيع و بيشتري مو منشان يستفيد؟؟
السائل :طبعا
الشيخ : طيب ، الفائدة حرام؟؟ لا، لكن هاي بيقضوا كلمة الفائدة ربا. ليش عم بيسموا الفائدة ربا؟؟ هيك الجو الربوي ،أوحي إليهم الشيطان إنه بلاش يستعملوا كلمة ربا لإنها كلمة مخيفة و كلمة بتعبيرهم ها دول كلمة رجعية ،كلمة دينية تعصب هالأ الزمن ما بيناسبنا إنه تيجى إنه نقول هذا حرام هذا ربا ، لكن قولوا هذه فائدة فالبنك بيأخذ فوائد ، البنك بياخذ ربا . و المشايخ لما بيقرروا القضية بيفوتهم التنبيه علي الشعب إياكم ان تستعملوا كلمة الفائدة مكان الربا لسببين اثنين : السبب الأول : إن الله سماها ربا ما سماها فائدة ، و السبب الثاني : إن الفائدة ما هي محرمة في اللإسلام ، و لذلك الذين استعملوا الكلمة هذه علشان تضليل الناس إنه هاى مو محرمة ،فائدة هاى، منين بيدوا يعيش البنك ؟ الرئيس و المرؤس إلي آخره من الفوائد .هذه محرمة

أشد التحريم ، كما قال صلي الله عليه و سلم (درهم ربا يأكله الرجل أشد عند الله من ستة و ثلاثين زنية.) فأكل الربا من الكبائر.و الله تعاليعزلعن اليهود بأكلهم الربا و أكلهم السحت المحرم .

(323/10)

لا إله إلا الله.
السائل : شيخنا مثلا واحد تاجر وعنده محل تجاري ، معرض إنه ينهار في شغله و إذا ما أخذ مصاري من واحد .أخذ مصاري دين أو أي أحد ينهار المحل و يصبح بالشارع و لازمه مصاري مثلا كذا ، و البنوك بنقول عنها بتأخذ ربا ، إذا إضطر و أخذ من بنك فما حكمها في الإسلام؟؟ ما فيش لها أي فتوي؟؟
الشيخ :- من عندي ما لك أي فتوي ، لإن قولك إضطر بنقول إحنا ما فيه ضرورة لإرتكاب الحرام . لا إله إلا الله .
يقول الرسول عليه-الصلاة (ياأيها الناس إن الله طيب و لا يقبل إلا طيب ، و إن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال يا أيها الرسل كلوا من الطيبات و أعملوا صالحا)ثم ذكر الرسولصلبالسفر، (ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يقول يا ربي يا ربي (يدعو) ومأكله من حرام و مشربه من حرام و ملبسه حرام و غذي من حرام فأني يستجاب لذاك) و بيقول عليه-الصلاةفي بعض أحاديث أخري (إن نفسا لن تموت حتي تستكمل رزقها و أجلها فاجملوا في الطلب فإن ما عند الله لا ينال بالحرام.) الناس اليوم إعتادوا علي الكسب للمال بأي طريق إن كان ، ما بيسألوا حرام حلال ، المهم هات ، الغاية تبرر الوسيلة عندهم ، و قد أنبأنا رسول الله صلببهذه الحقيقة التي نلمسها اليوم لمس اليد حينها قال : (اتي زمان علي أمتي لا يبالي المرء أمن حلال اكل أم من حرام) فالناس ما في عندهم طريقة لحل مشاكلهم الإقتصادية إلا علي الطريقة الأوربية الكافرة ، البنك ، بينما لو كان هناك

(323/11)

مسلمين حقا ، و كانت الرابطة الإيمانية تربطهم بعضا ببعض حقا وصدقا، ما كان هناك مشكلة يضطر المسلم أن يقول للضرورة حتي ما ينهار محله ، بدوه يضطر يستقرض من البنك ، ثم يا ريت تكون نتيجة إسقتراضه أن ينتعش، في كثير من الأحيان {يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأْتِ وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ }كل ماله هذا الذي أخذ الربا تتراكم عليه الربا و بالتالي ينهار محله تماما ، بينما الطريقة الإسلامية بسيطة جدا ، و هو ما يسمي عند العلماء بالمضاربة .
الإنسان عنده نشاط عنده عمل بيقدر يتاجر لكن ما عنده سيولة ، بيقدر يتفق مع راجل تانى عنده سيولة لكن ما بيقدر يشتغل بياخذ منه عملة مضاربة ، مش بالربا كما يفعل بعض الناس ، إنهم ياخذوا منه مثلا كمية علي أساس كل شهر يعطيه شيء مقطوع كذا ، هذاهو الربا بذاته ، لكن خذ يا فلان هدي 1000 دينار هدي 5000 دينار ، روح إشتغل بعملك تاجر ضارب شوف شغلك ، ثم اللي بتربحه مناصفة متلاتة مرابعة أو حسب ما يتفقون عليه ، خسر خسر صاحب المال ماله و خسر المضارب تعبه وجهده ، هذه معاملة شرعية و معقولة جدا ، لكن الناس أولاً أصبحوا ما بيثقوا في بعضهم ببعض ، ولذالك بيستقربوا الطريقة المحرمة ، و البنك بيقيده بالأغلال
أبو ليلى : مصاص دماء
الشيخ : ااااه مصاص دماء ، كم و كام من الناس إشتروا بيوت و إضطروا يبيعوها بأبخس الأثمان ، بطريق الى بيسموا بنوك ايش ؟ الإسكان أو التوريط ..
أبو ليلى : التوريط الحضري ، من فضل ربنا علينا ثم من فضلك علينا
الشيخ :عفوا

(323/12)

أبو ليلى : إني كنت سألتك من 6 سنين تقريبا أو تزيد ، عن معاملة مع التجار و أنا لا أخفي عليك تجارتي كباقي التجار الموجودين .
الشيخ :كل التجار هكذا

ابو ليلى : و كنت مبتلي يا شيخنا بالديون ، حتي ما كنت آخذ من البنوك الجارمة دي ، كان حسابي جاري ، ما كنت أتورط معه ، لكن كان طريقة البنك شيخنا و معاملة التجار للبنوك أمثالي هي تعطينا نفس طويل أن نأخذ من هؤلاء التجار للأجل و هذا يسجل بالحساب ، فكنا متورطين شيخنا في الديون بقيمة 20 الف او 25 الف دينار ،و احيانا يكون عندنا بضاعه مافيها ها قيمه .
الشيخ : الله اكبر
ابو ليلى : و من فضل الله علينا ، توجيهاتك يا شيخنا ، و بعد ما توقفت عن معامله البنوك و سحبت الاموال الماديه الموجوده في البنوك ، سلكت الطريق الي كنت خلتني اطلع عليها ، الي هيا وصل الامانة ، وصار لى هذا يا شيخ 6 سنوات و ووصلني و انا اتعامل بعد ما كان عندي ديون ب 20 الف دينار الان ، و بفضل الله ممكن في هذه الصيفيه اشتري مباشره بدل ما اكون مديون للتجار ، اي يا شيخ من مده بحسب حساباتي انا فبفضل الله بأتطلع ما يكونش عليا ديون ، ولا الف دينار بعد ما كان علي 20 الف دينار و لله الحمد
الشيخ :- اي والله ، نعمة
thwg

(323/13)

أبو ليلى : نعيد سؤاله ياشيخنا
الشيخ : أعد سؤالك منشان يتسجل
السائل :طيب ، الرسول صلى1الشيطان تبعه خلاه يأسلم و هو شيطان ، كيف قدر أنه يسيطر عليه و يخليه يأسلم ؟؟؟
الشيخ : كويس ، هذا السؤال اصح من السؤال السابق الرسول صلى1 يقول: (ما منكم من احد إلا وله قرين من الملائكة وقرين من الجن ، قالوا ولا أنت يا رسول الله؟ قال : ولا أنا ، إلا أن الله أعانني عليه فأسلم)
الحديث ليس صريحاً بالمعني الي أنت عم تسأل عليه ،و صبيت كلامك حوله و هو كيف خلاه يأسلم و هو شيطان ؟ الحديث ليس صريحا في ذلك .. ليه؟؟ لأن

العلماء لما ولكن الله أعانني عليه بيذكروا الحديث
يروونه إجمالي بلفظ أسلَمُ (بضم آخره) و بلفظ ثاني
أسلَمَ (بفتح آخره) و فيه فرق بين أسلَمُ يعني من
شره فأسلَمُ و فأسلَمَ ، روايااتان ، و كلا من الروايتين
بتدل علي معني غير الرواية الأخري ، فعلي رواية
فأسلَمَ أي صار مسلما ، وهنا بيجى الإشكال وسيأتيك
الجواب ، أما على الرواية أسلَمُ اى أسلم من

شره ومن وسوسته ، فلا يضرنى ، فما فيه اشكال ،
صح ؟ أما على الرواية الأولى أسلَمَ فالجواب هنا من
ناحيتين :
الناحية الأولي : كما يوجد في الإنس الصالحين و
الطالحين - يعني غير صالحين - كمان في الجن يوجد
فيهم الجنسين ، الصالح و الطالح ، لذلك قال الله
تعالى في القرآن في سورة الجن { وَأَنَّا مِنَّا
الصَّالِحُونَ وَمِنَّا دُونَ ذَلِكَ كُنَّا طَرَائِقَ قِدَدًا } فمن كان
صالحا من الجن فهو مسلم ، كما انه من كان صالحا
من الإنس فهو مسلم ، و من كان طالحا فاسقا من
الجن فهو شيطان .
السائل :مامعنى كلمة طالح ؟
الشيخ : يعنى ضد صالح ، مأنا عم قولك ، من كان
صالحا أو من كان طالح يعنى غير صالح واضح ؟
طيب فمن كان طالح يعنى غير الصالح من الإنس
فهو شيطان، و لذالك قال تعالي في القرآن :
{وَكَذَالِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نِبِيٍّ عَدُوّاً شَيَاطِينَ الإِنْسِ وَالْجِنِّ
يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُوراً }أي
شياطين الجن بيوحوا لإخوانهم من شياطين الإنس .
إذاً فيه من الإنس مسلمين و من الجن مسلمين ،
وكما إنه فيه من الإنس غير مسلمين ، كمان فيه
بالجن غير مسلمين . الجن الغير مسلمين اسمه
شياطين ، نيجيء بقى لشيطان الرسول ، فهو جني
لكن الله عز وجل أعان نبيه عليه فوعظه و نصحه و
ذكره ، كما فعل مع كفار قريش فمنهم من

آمن و منهم من كفر ، وهو أرسل إلي الجن كما تعلم في سورة الجن { قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ } ها دول الذين إستمعوا اهتدوا ، و راحوا إلي قومهم و أنذروهم برسالة الرسول صلى1 ، و منهم من آمن و منهم من كفر من الجن ، فهذا الشيطان الذي كان علي الرسول صلى1 ربنا عز و جل أعان نبيه عليه فأسلم ، و صار مسلماً مثلما كان من قبل من شياطين الجن فأسلم و اصبح مسلما وهذه علي روايه فأسلَمَ . أما علي الرواية الأخري فاسلَمُ فليس فيها اشكال

س :- هل من الممكن ان يرى الانسان الجن الي تبعه ؟

الشيخ :- لا ، لايمكن

thwg

أبو ليلى : أعد شيخنا النقطة هاى

الشيخ :- بالنسبه للمناقاشات في المجالس العامه و انها لا تصلح ، مره الشيخ عبد الله الحبشي نفسه كان جاءني في الدرس و انا في دمشق يومئذٍ و معه الشيخ شعيب وصاحبه عبد القادر الارنائوطي ، حضرو الدرس و من بعد ما انتهينا من الدرس قدم لي أحدهما وريقه مكتوب فيها عن لسان الشيخ عبدالله أنا ادعوك للمناظره في المسجد الاموي بعد صلاة الجمعه ..

(323/16)

في ماذا؟ قال : في البحث عن قولك ان الزياده في الآذان بدعه ، و ان التوسل بالرسول عليه السلام بدعة ، و قولك ان كل بدعه ضلالة.

و هذا اول لقاء بيني و بين عبد الله ما سبق من قبل ، ومين جاى معه ؟ الشيخ شعيب و معروف مخالفته للدعوه السلفيه، و تعصبه للمذهب الحنفي ، فالظاهر انه شد ظهره بالشيخ عبد الله ، و ظن ان عنده شيء من العلم ، فحب إنه يسلطه علي و يعمل مناقشه بيني و بينه في المسجد الاكبر في سوريا ، وفي الجمع الاعظم و هو يوم الجمعه، قولت أنا للشيخ عبد الله اهلا و سهلا ، لكن انا ارى قبل هذا اللقاء و في المسجد و يوم الجمعه ان التقي انا وياك

اولا على حدى ، لأن في ظني انا ما اعرفـ شو عندك و لا انت تعرف شو عندي و لذلك ...
رنيين تليفون
المتصل :- السلام عليكم
الشيخ: وعليكم السلام و رحمه الله و بركاته .. نعم
المتصل:الاول هل يشرع ذكر معين عند ذبح العقيقه ، مثل نويت ذبح ذلك عن فلان ابن فلان ؟
الشيخ: لا .. لايشرع
س: ماذا يشرع ؟
الشيخ: لا شيء ، إلا ما يقال عند كل ذبح "بسم الله و الله اكبر"

(323/17)

المتصل:شيخ ، هل يجوز للرجل ان يعق عن نفسه إذا كبر؟
الشيخ: إذا لم يعق عنه ابوه
المتصل:هل يجوز للمرأة ان تعق عن نفسها ؟
الشيخ: تعق عن نفسها إن كان لم يعق عنه ابوها
المتصل :من مالها؟
الشيخ:نعم ، من مالها
المتصل :ولا يجوز من مال زوجها؟
الشيخ: يعطيها هو
المتصل:شيخ ، هل يشترط سن شاة في العقيقة كما يشترط في الاضحية؟
الشيخ: لا
المتصل : وكذلك يعنى مبتكه الآذان؟
الشيخ: لا...لا يشترط
المتصل:هل يشترط ان تذبح العقيقه في نفس بلد المولود؟
الشيخ :لا
المتصل :شيخ لى سؤال بعد ذلك ، متى يحسب اليوم ، إذا ولد المولود بالليل فمتى يحسب اول يوم؟
الشيخ:من سبع ايام إلى ذلك الوقت
المتصل:هل لابد من المضمضه و الاستنشاق إذا ما كان يتوضأ للغسل؟
الشيخ:لابد
المتصل:هل يجوز شراء الذهب للأطفال؟

(323/18)

الشيخ: لا يجوز، إلا يدا بيد .
س:طب شيخ ، هل هناك حديث يقول { من إحتجم يوم الثلاثاء كان دواء لداء السنة }
الشيخ : نعم يوجد هيك حديث ، لكن ما أستحضر الأن إن كان صحيحا أو غير صحيح
المتصل : هل نحتجم مرتين في السنة ؟
الشيخ : هذا أمر يعود إلي الحجام الطبيب
المتصل : جزاكم الله خيرا يا شيخ
الشيخ : و إياك
المتصل :- السلام عليكم
الشيخ : عليكم السلام و رحمة الله
thwg

الشيخ يكمل ما بدأه قبل المكالمة التليفونية فيقول :
فلما سمع الرجل كلامي وجده معقولا ، الأمر الذي أشعرني أن من كان معه هم الذين دفعوه و هلا صار فيه إجتمتع بيني و بينه ، و كانت النتيجة أنه إنسحب ، بعد ما إجتماعين ثلاثة إنسحب ، و كان يجي يتردد علي المكتبة الظاهرية فلما ما حضر فلما رجع قلت له لماذا لم تحضر فاشار بيده أنه اللقاء سيكون هناك يعنى في الدرس عندي ، قلنا له ليس هذا هو الإتفاق ، و مع ذلك حضر و بعد ذلك بدأ يتكلم، و يحكي خلاف ما جري

(323/19)

الكلام عليه ، يعني مثلا يقول إنه إنت إدعيت كذا ، فأقول له :أنا ما إدعيت كذا أنا إدعيت خلاف ذلك هو يقول : هيك و أنا أقول هيك فقلت له : إحنا كنا كاتبين وين الأوراق المكتوبة؟
صوت جرس التليفون
الشيخ : نعم
المتصل: السلام عليكم
الشيخ : عليكم السلام و رحمة الله

المتصل: أسألكم عن الأباضية و شيخهم هذاالذي يدعي خلق القراءن و أن المؤمنون لا يرون ربهم. كيف الصلاة خلف هذا الرجل؟
الشيخ: هذا السؤال يا أخى إنت وغيرك عم بيكررروه ، نحن نقول مادمت تحكم بإسلامه فالصلاة خلفه صحيحة ، و إذا حكمت بكفره -و هذا أمر ليس بالسهل - فلا تجوز الصلاه خلفه.
المتصل: مع قلة علمى يعنى ما فيه حد يعرف الحد الفاصل بين الكفر و الإيمان فى مثل هذه الامور؟
الشيخ: مين اللى يعرف؟
المتصل: مثلا الناس العوام الناس المبتدئين الذين لا يستطيعوا أن يميزوا بين كفر هذا الرجل أوإسلامة ، بالنسبة للحكم ، بدو يحكم عن الينة
الشيخ: اى و الحمد لله ، ما بيقدر يحكم بكفره . شو يعني؟
المتصل: يعني بيصلوا وراه ، وما يعلم انه بهذا المعتقد يكفر او كذا
الشيخ: يا اخي الله يهديك الجواب كان جامعا مانعا
المتصل:نعم بلا شك ، عن حالة هذا الإنسان......... 36.54
الشيخ:اى نعم

(323/20)

المتصل: طيب شيخنا القول بأن آحاديث الرؤية انها آحاد كما يزعم هذا الرجل؟
الشيخ: كذاب افاق ، او علي الأقل جاهل
المتصل: بالنسبة لكتابهم هذا؟
الشيخ: ايش كتابهم؟
المتصل: مسند الربيع ، هم يزعمون فى كتب لهم ما أدرى انا رأيت مصادرهم ؟ ما اطلعت علي كتبهم التي يسموها الأجوبة و السير ؟ الرسائل تبعهم يقولون انها قديمة موجودة من زمان
الشيخ: ما شاء الله
س: وبيقولوا انها ذكروا فيها المسند. ما اطلعت علي كتبهم هذه كيف؟
الشيخ: ها دول مثل الفئات الأخري ، وخير منهم الشيعة ، ليس لهم اصول يرجعون اليها ، ولو درست

كتاب مسند الربيع لوجدت الربيع تقريبا كان فى القرن الثانى ، وستجد فى هذا الكتاب من يتحدث بالسند فى القرن الرابع ، يعنى مثل كتب الف ليلة و ليلة ، ليس لها ما يوثقها ولا ما يصححها.
المتصل: والاباضية يقولون ان جابر بن زيد انه مؤسس المذهب؟
الشيخ : شو بدك بهاي التفاريع هذه الله يهديك ؟شو بدك لون ؟ هل لو حطوك امام الفرق الضالة بدك تقول الدروز بيقولوا هيك ، و الاباضية بيقولوا هيك ، و الزيدية بيقولوا هيك الى اخره، شو بدك بشغلات هذه . انت اتقن دينك و اعرف سنة نبيك ، ثم ستعرف ان وراء هذا كله باطل ، لانه بضدها تتبين الأشياء ، اما انت هاك بتضيع حالك .
المتصل: بدك انت بتنصحني ادعهم جانبا و اطلب العلم ؟
الشيخ :ولا !

(323/21)

المتصل:وماذا يتبين لى الحق ولى أحتكاك يومى بهم ، الواحد لما يسكت عليهم هؤلاء يعنى يستحكم فيهم ضلال عجيب يعنى سبحان الله.
الشيخ :يا أخى انقض نفسك هلا أنت
المتصل: جزاك الله خير شيخنا
الشيخ :واياك
thwg
الشيخ : وهذا هلآ بدو الإباضية
أبوليلى : ماشاء الله شيخنا تكلمت في الشريط مدة يعنى ، جامع مانع ماشاء الله
صوت جرس التليفون
الشيخ :نعم
المتصل: السلام عليكم
الشيخ : عليكم السلام
المتصل:كيف انت يا شيخنا ؟
الشيخ :أحمد الله اليك
المتصل: وصحتكم ، عساكم طيبين ؟
الشيخ :بخير الحمد لله
المتصل:نسأل الله لكم العافية إن شاء الله

(323/22)

الشيخ : الله يجزيك الخير
المتصل:شيخنا ممكن النا سؤالين
الشيخ :تفضل
المتصل:بارك الله فيك وزادك فضل
الشيخ :جزاك الله خير
المتصل:شيخ فيه عندنا أحد الأخوة بيسأل ، فيه له أخت متزوجة وتقيم الفتن بينه وبين أمه ، أيضا لا تصلى و أموال زوجها بالرشاوى والحرام ، فهذا يقطع اخته أم يصلها ؟
الشيخ : والله هذا بيختلف بالنسبة لأخوها، هو أولا ملتزم متمسك بالدين
المتصل:نعم
الشيخ :نفترض أنه متمسك بالدين ، ثانيا : هل يستطيع أنه يوعظ أخته ويذكرها ، وأنها يجب عليها أن تستقيم مع ربها اولا ثم مع زوجها ثانيا ، فإذا كان فعل ذلك واستمر على ذلك مدة طويلة وهى لا تستجيب ولا ترعوى ، فحينئذ ينذرها بالمقاطعة ، فإن لم تستجب بيقاطعها ، أما هيك ضجة واحدة ، ضربة واحدة ما بيجوز .
المتصل: وكذلك بالنسبة لأمه ، إن كانت تاركة للصلاة ، وتشتم الذات الإلهية ، وتقذف زوجات المصطفى أيضا نفس الحكم ولا لها حكم أخر ؟
الشيخ :لا ، لها حكم اخر ، هايدى مابيجوز أنه يقاطعها ، لكن بدو يستمر فى نصيحتها، كما نستفيد ذلك من قصة إبراهيم مع ابيه أذر.
المتصل: شيخ السؤال الثانى : عندنا إحنا مسجد فى الأشرفية ، بنعطى الشباب دروس فى التزكية ، شباب المبتدئين ، تزكية ترغيب ترهيب ،احد الأخوة إقترح انه يعطى تخريج أحاديث ، يعنى الدروس هايدى صعبة الشباب ؟

(323/23)

الشيخ :لا ، يبعد عنها
المتصل: يبعدعنها ، من المصلحة أن ما يخلى الشباب

يأخدوه ، لأن هذا يعنى لسه شباب فى بدايتهم ؟
الشيخ :لالا ، هذا ما يصلح إلا لطلبة اقوياء
المتصل: نعم
الشيخ :اى نعم
المتصل: لطلبة اقوياء لابأس ، أما مبتدئين ما بيجوز ؟
الشيخ :ما بيجوز
المتصل :بارك الله فيكم وجزاكم الله خيرا
الشيخ :واياك إن شاء الله
المتصل : السلام عليكم
الشيخ : عليكم السلام و رحمة الله وبركاته
thwg
صوت جرس التليفون

الشيخ :نعم
المتصل: السلام عليكم
الشيخ : و عليكم السلام

(323/24)

المتصل: شيخ ، أعيذكما بكلامات الله التامة من كل شيطان وهامة......الى اخره ، هل يقال ثلاث مرات متتالية أم مرة واحدة ؟
الشيخ :لا ، هو ورد مرة ، ولكن إذا بدا للراقى أن يكرر دون التزام فلابأس
المتصل: ويده على رأس المعوذ ؟
الشيخ :أى نعم
المتصل:جماعة يعنى ، اطفال مجموعة يعنى ، كيف يضع يده عليهم ؟
الشيخ :يضع اليدين على طفلين ثم يكرر ذلك بالنسبة للأخرين .
المتصل: اليمين والشمال ، بيديه الإتنتين ؟
الشيخ :اى نعم
المتصل: حديث كان لا ينام حتى يقرأ سورة الملك والاسراء والزمر والسجدة ، هل هذا عندما يتضطجع فى الفراش بالليل ولا قبل الاضطجاع ؟
الشيخ : المهم أن يقع ذلك منه قبل أن ينام ، أما الجلوس وعدمه فهذا راجع إليه .

المتصل: يا شيخ هل صحيح أن حنك المرأة ليس من الوجة ؟ وأنها يجب عليها تغطية الى أسفل ، كما يفعل الشيعة ؟
الشيخ : الحنك فيما أفهم هو من الوجة ، وهل تعنيه أنت ؟
المتصل:هذا الى تحت الانف ،تحت أسفل ، والشيعة يغطونه ، يعنى تحت الشفة بحوالى تلات أصابع أربع اصابع.

(323/25)

الشيخ :تقصد الذقن أنت ولا أية ؟
المتصل: ما اعرفه اسمه هو اية ، هذا الى تحت الشفة
الشيخ : طيب هذا هو الذقن ، ما وراء الذقن ليس من الوجة ، اما ما امامه فهو من الوجة
المتصل:المرأة تغطى الحجاب تحت الذقن هذا ما يغطى يعنى ؟
الشيخ : ما وراء الذقن يغطى ، وما أمامه مما يواجه الإنسان لا يغطى إلا إن شاءت .
المتصل:حديث {لو آمنت بي اليهود لآمنت يهود} هل معنى هذا أنه لا يؤمن يهودى أبدا بعد من آمن منهم ؟
الشيخ :كيف رويت الحديث ؟
المتصل: قلت : {لو آمنت بي اليهود لآمنت يهود}
الشيخ :لا مش كده ، {لو آمن بي عشرة من اليهود لآمنت يهود}
المتصل: أجل ، صحيح كلامك ، هل معنى هذا أنه لن يؤمن يهودى بعد العشرة هؤلاء أو التسعة ؟
الشيخ : لا ، ليس هذا معناه ، معناه أنه لو أمن هذا العدد من رؤوس اليهود لتبعهم أمة اليهود ، لكن ما آمن منهم إلا قليل .
المتصل:طيب ، جزاك الله خيرا
الشيخ : وأياك

(323/26)

المتصل: السلام عليكم
الشيخ : عليكم السلام و رحمة الله وبركاته
thwg
صوت جرس التليفون

المتصل: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
الشيخ : عليكم السلام و رحمة الله وبركاته
المتصل:كيف حال الشيخ ؟
الشيخ :احمد الله إليك
المتصل: كيف الصحة إن شا الله تمام ؟
الشيخ : الحمد لله تمام
المتصل:الله يبارك فيك
الشيخ :الله يحفظك
المتصل: فيه سؤال أستاذى معلش
الشيخ :تفضل

(323/27)

المتصل:وجدنا ورقة مكتوب عليها حديث قدسى ، والحديث نصه ما يلى : عن النبى صلى1قال :قال الله عز: { يا ابن ادم : لا تخافن من ذي سلطان ما دام سلطاني باقى، وسلطاني لا ينفذ ابدا}
الشيخ : بس بس خلاص ، مادامت بالورقة فلا قيمة لها
المتصل: لا قيمة لها
الشيخ :أى نعم ، لانهم ما بيطبعوا إلا الآحاديث التى لا سنام لها ولا خطام
المتصل: جزاك الله خير
الشيخ : واياك
المتصل: الحديث ما مرتبته ؟
الشيخ : ما بيصح ، بس
المتصل: جزاك الله خير
الشيخ : واياك
المتصل: كمان سؤال ، فيه جنبى اخ بدو يسأل كمان سؤال أستاذى
الشيخ : اتفضل
المتصل: السلام عليكم ورحمة الله
الشيخ :عليكم السلام و رحمة الله وبركاته، اهلين

(323/28)

المتصل:ان أخ راح العمرة وحلق قصر الى بنسميه على الصفر عندنا بالأردن ماحلق بالشفرة ، فسأل شيخ صالح فقال له : هذا حلق ، هل هذا صحيح ؟
الشيخ : حلق بأيش ؟
المتصل: بالماكينة
الشيخ : إذا كانت الماكينة نمرة صفر
المتصل: بتخلى شىء من الشعر
الشيخ : إذا كانت الماكينة نمرة صفر فهوحلق ، أما إن كانت نمرة واحد أو تلاتة فهذا قص وليس بحلق .
المتصل:لكنها تبقى شىء من الشعر ، مش يجب ان يكون الحلق على التمام ولآ؟
الشيخ :فهمت الجواب
المتصل:نعم فهمت الجواب
الشيخ :اه
المتصل: جزاك الله خير
الشيخ : واياك
المتصل: السلام عليكم ورحمة الله

(323/29)

الشيخ :عليكم السلام و رحمة الله وبركاته
thwg
صوت جرس التليفون
المتصل: السلام عليكم
الشيخ : عليكم السلام ورحمة الله
المتصل:كيف حالك شيخنا ؟
الشيخ : الحمد لله ، بخير ،
المتصل: الله يحفظك
الشيخ : كيف حالك ؟
المتصل: الله يخليكم ، اتصل بك من دبى
الشيخ : أهلا مرحبا
المتصل: الله يخليكم
الشيخ: الله يحفظك
المتصل:ممكن نسألكم سؤال شيخنا ؟
الشيخ: تفضل

المتصل : فيه إنسان بنى عمارة ، ووكل أخر أنه
يؤجر هذه العمارة ، فجاء المستأجرين اثنين ثلاثة
أربعة عشان يأخذون العمارة كلها يؤجرونها، فالوكيل
قال : ايوة ، عندما انت تاتي تدفع لى مبلغ معين من
المال ، وأعطيك العمارة وأؤجرها لك

(323/30)

الشيخ: يعنى مبلغ من المال لجيبه هو ؟
المتصل: نعم ، لهو ، يجوز أعطيه وأخذ العمارة ؟
الشيخ:ما يجوز ، إلا بعلم صاحب العمارة
المتصل: بعلم صاحب العمارة !
الشيخ: ايوة ، يعنى بعلم الموكل لذاك الوكيل
المتصل: جزاك الله خير شيخنا
الشيخ :واياك
المتصل: السلام عليكم
الشيخ : عليكم السلام ورحمة الله وبركاته

thwg
الشيخ: ليرتين ونص ، بيجوز اخد منه تلاتة ؟ يا لطيف
أبو ليلى : يا شيخنا الجيش عندنا هون ، الى بيشتروا
بعض المواد كالسمن أو يعنى المواد الغذائية ، أو
كمحلى ، بيجوا يشتروا عندنا بعض الغيارات الداخلية
والفانلات ، هذا سابقا قبل ما الله يهدينى كانوا يجوا
، مثلا فاتورة العشر دنانير يقولوا اكتبها حداشر دينار
بيدنى لنفسه دينار ،على عدم علمى بالأشياء
الشرعية كنت ارفض شيخنا أقول لآما أبيع ، ما
اعطيك إلا

(323/31)

بمثل السعر وإلا ما ابيعك ،كيف عايشين ها الناس ،
وأصبحوا شيخنا طبعا من وراء هذا
الشيخ: الله أكبر
thwg
الشيخ: نعم
المتصل: السلام عليكم ورحمة الله

الشيخ : عليكم السلام ورحمة الله وبركاته
المتصل : لى سؤال شيخنا
الشيخ: تفضل
المتصل : قول الرسول صلى{ لا صلاة لمنفرد خلف الصف } هل فيه تعارض بالنسبة لقول الرسول صلى{أن صلاة الجماعة تفضل على صلاة الفذ سبع وعشرين درجة }؟
الشيخ :وين التعارض يا اخى ؟ المقصود بصلاة الفذ ها الى بيصوحده فى البيت او فى المحل وما بيحضر صلاة الجماعة فى المسجد .
المتصل : والذى صلى خلف الصف ماهو بيحضر الجماعة لكن صلى خلف الصف يا شيخنا !!
الشيخ : ليش صلى خلف الصف ؟
المتصل : لأن ماكنش فيه فرجة فى الصف والله أعلم

(323/32)

الشيخ : أيوة الله أعلم ، ها الى صلى خلف الصف وحده معذور ؟
المتصل : بدى اعرف الحديث يا شيخ ، بدى فقه الحديث
الشيخ :أنابدى افهم انت شو فهمان
المتصل : أنا بدى أعرف ، ما أنا مش عارف أعرف أصلا
الشيخ : هلآ بتعرف ، بس أجب على السؤال ، هذا الى صلى خلف الصف وحده معذور ولا غير معذور ؟
المتصل : مافى فرجة فى الصف ، يعنى الصف الأمامى ، واقف لحاله
الشيخ : الله يهديك ، قول آمين الله يهدينا ويهديك
المتصل :آمين
الشيخ : ماعطتنى الجواب
المتصل : مو معذور
الشيخ : مو معذور ؟
المتصل : نعم
الشيخ : وأمتى بيكون معذور؟
المتصل : فبحالة لما مابيكونش فيه اماكن بالصف الأول

الشيخ :وأنت هيك قلت مافى مكان بالصف الأول
المتصل : يكون معذور يا شيخ لما بيكون أصلا مافى مكان بالصف الول
الشيخ :يا شيخ ! أنا عم بسألك هذا الى صلى وراء الصف وحده معذور ولا مو معذور ؟
المتصل : معذور ياشيخ
الشيخ :ليه ؟

(323/33)

المتصل : لأن مافى فرجة بالصف الأول
الشيخ : كويس احفظ هذا ، والذى صلى فى البيت وحده معذور ولا لآ؟
المتصل : الذى صلى فى البيت ليس له عذر
الشيخ : إذن هل يستوى من كان له عذر ومن ليس له عذر ؟
المتصل : لا يستويان
الشيخ : إذن كيف خلطت بين هذا وهذا ؟
المتصل : هذا بدى اعرفه يا شيخ ، هذا ماكنت أقصد يعنى
الشيخ :عرفتك الذى كنت تقصده ،عرفتم هذا الحديث صلاةالفذ غير الى بيصلى فى الصف وحده ،فذاك الى بيصلى فى البيت وحده وبيترك صلاة الجماعة فى المسجد ،وما بيكلف حاله يحضر المسجد، أما هذا الذى كلف حاله أنه يحضر المسجد ، ودخل المسجد ، ووجد الصف بين يديه ممتلأ ومرصوصا ، فهذا معذور وذاك غير معذور .
المتصل : نعم ،وقوله صلى: { لا صلاة له } مامعنى هذا ؟
الشيخ : يعنى بالنسبة لغير المعذور الله يهديك
المتصل : آه ، يعنى ماله صلاة يا شيخ ؟ ولا بيكون أقل فى الدرجة ؟
الشيخ : لا ، ماله صلاة لو كان هناك بالصف فرجة وصلى وحده ، وما سدها وصلى وحده فصلاته باطلة .
المتصل : صلاته باطلة !!
الشيخ : أيوة
المتصل : هيك كنت أقصد جزاك الله خيرا ،هاى الى

كنت بدى أعرف يعنى
الشيخ : جزاك الله خير

(323/34)

المتصل : السلام عليكم
الشيخ : عليكم السلام ورحمة الله وبركاته
thwg
الشيخ :نعم
المتصل : السلام عليكم
الشيخ : عليكم السلام ورحمة الله
المتصل :كيف حالك شيخنا ؟
الشيخ :الحمد لله بخير
المتصل : شيخنا بسألك بقضية الإستدلالات من قال بحكم تارك الصلاة ، فى رسالة حكم تارك الصلاة لفضيلة الشيخ محمد صالح العثيمين ، فالرجل يذهب مذهب أنه تارك الصلاة كافر ، وله استدلالات كثيرة مثل قولهتعالىعلى المشركين {فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّين }، يقول ان مفهوم الآية أنهم إذا لم يفعلوا ذلك ليسوا اخوانا لنا ، ولا تنتفي الأخوّة الدينية بالمعاصى وإن عظمت ، ولكن تنتفي أن تخرج على الإسلام .
الشيخ : لكن لا يقول انه إن صلى ولم يخرج الزكاة لا يكون مسلما ، وإنما يكفر بذلك

(323/35)

المتصل :اى نعم ، يا شيخ أنا بسأل على قضية القول بأنه كفر دون الكفر
الشيخ : هو لا يقول بهذا الله يهديك
المتصل : لا ، أنا عارف أنه لا يقول ، لكن أنا عرفت انه ....
الشيخ : الله يهديك أنت عم تجيب الدليل تبعه ، فحبيت الفت نظرك أنه ليس فيه دليل ، لأنه لا يقول فى تارك الزكاة مثل ماقال فى تارك الصلاة ، أنت ما اكتفيت انك حكيت رأيه ، وإنما حكيت رأيه ودليله ، فحبيت الفت نظرك أنه هذا ليس دليل له ، لأن الآية

شملت الزكاة مع الصلاة
المتصل : آه ، طيب
الشيخ : طيب ، الأن شو سؤالك ؟
المتصل :هذا هو سؤالى، سؤالى : كيف ياشيخ حكمنا على هذا الرجل تارك الصلاة ليس جاحدا لها ولكن تكاسل ؟
الشيخ : هذا فاسق وليس بكافر .
المتصل :الدليل شيخنا ؟
الشيخ : الدليل أنه: { من قال لا اله إلا الله دخل الجنة } والدليل{ خمس صلوات كتبهن الله على العباد ، فمن أداه وأحسن أدائهاوأتم ركوعها وسجودها وخشوعها ،كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة ومن لم يؤدها ولم يتم ركوعها وسجودها وخشوعه ، فليس له عند الله عهد، إن شاء عذبه وإن شاء غفر له } وإن كان كافرا ما غفر له لأن اللهتعاليقول : {إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاء}
المتصل :جزاك الله خير شيخنا

(323/36)

الشيخ :واياك
المتصل : بس ممكن أفهم منك هذه القضية الى اسمعها كثير وأنا ما فهمتها الى يقول لك كفر دون كفر
الشيخ : يعنى طبعا قال عليه: {سباب المسلم فسوق وقتاله كفر } وقال فى القرآن الكريم { وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ } فهادول إلى قاتلوا وهم بغاة ، حكم رب العالمين بأنهم طائفة من المؤمنين ، وفى الحديث يقول : فإذن هذا كفر دون كفر الردة ، فمن فعل فعلا هو من افعال الكفار لكنه يخالف الكفار فى عقائدهم فقد فعل فعلهمولم يعتقد عقيدتهم ، فهو من حيث الفعل ملحق بهم ، لكن من حيث العقيدة مخالف لهم ، هذا معنى قولهم كفر دون كفر .
المتصل : نعم ، يعنى هو قول صحيح ؟

الشيخ : بلا شك
المتصل :طيب شيخ ممكن نسميها تسميات ، نقسمهم تقسيمات مثل ماقلت انت ، كفر ردة والكفر التانى ايش ؟
الشيخ : كفر عملى
المتصل : فيه تقسيم تالت ولا هادول الأتنين فقط ؟
الشيخ : هادول الاتنين ، فيه هو تقسيمين : فيه كفر عملى وفيه كفر أعتقادى ، وفيه كفر قلبى وكفر لفظى .
المتصل :أها

(323/37)

الشيخ :أى نعم
المتصل : جزاك الله خير شيخنا
الشيخ : واياك
المتصل : السلام عليكم
الشيخ : عليكم السلام ورحمة الله
thwg
الشيخ : نعم
المتصل : السلام عليكم
الشيخ : عليكم السلام ورحمة الله
المتصل : كيف حالك شيخ ؟
الشيخ :الحمد لله
المتصل : شيخنا معنا بنت راحت على العمرة ، وطافت بالصفا والمروة ، الأن تتحدث معنا تقول انا طفت اربعتاشر شوط ، كل واحدة رايح جاى احسبه شوط ، شو حكم هذا ؟
الشيخ : غلط ..غلط
المتصل :غلط !!
الشيخ : تعبت حالها على البوش

(323/38)

المتصل : على البوش ، بينحسب لها سبعة والباقى زيادة ولا شو ؟
الشيخ :لا ، بينحسب ، بينحسب سبعة ، وسبعة تعب

ضايع
المتصل : جزاك الله خير
الشيخ : واياك

thwg
أبو ليلى : يا شيخنا، المعهود على بعض النساء احيانا يأتيها الحيض فى رمضان ، وبعد إنتهاء رمضان عليها ان تقضى الأيام الى حاضت فيها ، فهل مبدئيا تسارع فى صيام الستة من شوال ولا تقضى اولا ؟
الشيخ :تقضى
أبو ليلى : تقضى أولا
الشيخ :نعم

thwg
شخص ما : السلام عليكم ، تقبل الله منكم
شخص أخر : غفر الله لنا ولكم

(323/39)

الشيخ: ومنكم أهلا، وعليكم السلام
شخص أخر: كل عام وانتم بخير
الشيخ: أما هذه التتمة فلا أصل لها، فحسبك تقبل الله طاعتك، أما كل عام وأنتم بخير هذه تحية الكفار، سرت إلينا نحن المسلمين فى غفلة
شخص ما: جزاك الله خير

thwg
تم الشريط بفضل الله ومنه
وله الحمد والشكر والفضل
رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا
وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب
لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين
رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس
سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين
ولا تنسونا من دعائكم

...

(323/40)

سلسلة الهدى والنور (327)
محتويات الشريط:-
1 - ما حكم ذبح الدجاج بالآلات الأوتوماتيكية وهي تمر على صعق كهربائي.؟ (00:00:55)
2 - ما حكم ذبائح أهل الكتاب التي تنزل في السوق.؟ (00:09:05)
3 - ما حكم قصر الصلاة لمن يريد إقامة شهر.؟ (00:11:38)
4 - من كان في طائرة ودخل عليه وقت الصلاة فهل يصلي جالساً أم يصلي قائماً وقد تمر بين يديه بعض المضيفات.؟ (00:13:47)
5 - هل حق من ينسب للإمام أحمد أنه رأى الله عز وجل.؟ (00:19:03)
6 - ما حكم اتخاذ سجادة من حرير.؟ (00:23:02)

(327/2)

---

7 - ماذا يفعل من عنده قمصان فيها صور.؟ (00:23:54)
8 - كيف يفعل من أراد أن يرسل زكاة الفطر إلى بلد آخر .؟ (00:28:04)
9 - هل يجوز إدخال ليلة صوم ست من شوال مع أيام قضاء رمضان ؟ (00:33:17)
10 - هل يجوز الجمع بين عدة قراءات في الصلاة.؟ (00:36:13)
11 - رجل صلى بالناس المغرب ركعتين ثم سلم ولما ذكر أعاد الصلاة وظن بعض المأمومين أنه سيتم فماذا يفعلون.؟ (00:41:04)
12 - هل الأشاعرة من أهل السنة والجماعة .؟ (00:48:57)

(327/3)

---

13 - شخص يعمل مع رجل كتابي فمرضت زوجة الكتابي فأراد هذا الشخص المسلم أن يعودها من باب الدعوة إلى الله فهل له ذلك.؟ (00:49:38)
14 - حكم الصلاة في مسجد منحرف قليل عن القبلة.؟ (00:52:21)
****
الشريط327
****
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله – و نفع به الجميع .
قام بتسجيلها والتأليف بينها / محمد بن احمد ابو ليلى الاثرى .
والان مع الشريط السابع والعشرين بعد الثلاثمئة على واحد

(327/4)

Untitled-1
الشيخ : نعم
السائل : حياكم الله ، لاأريد أن أطيل عليك
الشيخ : تفضل
السائل : عندى فى الحقيقة مجموعة اسئلة أرجو من الله أن تكون قصيرة ، عندنا هناك فى كندا شركات ضخمة لذبح الدجاج ولحوم الأبقار والأغنام ، فأرادوا أن يأخذوا تصريح من المسلمين فى ترونتو بأن يسمحوا ، أو يوقع المسلمين على هذا التصريح بأن يسمحوا لهم أن يسوقوا تحت اسم لحم اسلامى أو مذبوح على
الشيخ : مذبوح على الطريقة الإسلامية ، يعنى موضة العصر الحاضر
السائل : اه ، موضة العصر الحاضر ، نحن حقيقة كان لنا شروط كثيرة عليهم ، لكن ما استطاعوا أن يأتوا بها كلها ، من الشروط الى ما استطاعوا أن يطبقوها الشرط : انهم لابد أن يمرروا تيار كهربائى فى جدول ماء صغير حتى يسعى فى الدجاجة من

رأسها كى تدوخ ، فيساعد على الذبح الأوتوماتيكى أو الآلى للدجاجة ، هم يذبحوا الف الفين عشرة الاف دجاجة فى آن واحد ، ممكن بهذه الصعقة الدجاجة الى قلبها ضعيف ممكن تموت ،

(327/5)

لكن هم من القانون الى عندهم أنه إذا رأى المفتش الدجاجة متية يرفعها من الخط الذى تدور عليه ، فكيف المخرج لهذه المسألة ؟
الشيخ :على كل حال هنا من الناحية الإسلامية شيئان : احدهما يتعلق بتحليل أكل الذبيحة ولو ذبحت ، والأخر يتعلق ليس بالأكل وإنما بالذابح ، قلت : السؤال هذا الجواب عليه له جانبان ، جانب يتعلق بحل هذه الذبيحة ، والجانب الأخر يتعلق بالذابح ، لو أن جزارا ما ، ذبح شاة ما ، بأى حاد كحجر أو خشب حتى سال دمها ، فمن حيث أكلها حلت ، لأنه سال دمها ، لكن ما يتعلق بالجانب الثانى وهو الجزار فقد ارتكب محرما ، حيث أنه عذب هذا الحيوان ، وجوابى هذا انطلق فيه من قوله عليه (ان الله كتب الإحسان فى كل شىء ، فإذا ذبح أحدكم فليحد شفرته ، وليرح ذبيحته ، وإذا قتل فليحسن القتلة) ، هذا الذى ذبح بوسيلة غير سكين ماضية حتى سال دم الدابة فقد حلت لكنه عذبها فهو أثم ، واضح هذ التفريق لابد ؟ كويس ، هؤلاء الغربيون يزعمون أنهم جاءوا بمبدأ الرفق بالحيوان هم كذابون ، لأن التعبير اللغوى أن الحيوان يشمل الحيوان الناطق والحيوان الأعجم الصامت ، بينما هم خصوا الرفق بالحيوان بالحيوان الأعجم الصامت الذى لا يتكلم ، ثم أفرغوا كل غلاظتهم على الحيوان الناطق الذى هو الإنسان والذى كرمه الله عزعلى كل ما خلق ، وهذا يقال فيما لو انهم فعلا حققوا مبدأ الرفق

(327/6)

بالحيوان ولو بهذا المعنى الضيق - الحيوان الصامت - ولكن كل شىء يختلف مع ماديتهم وجشعهم فليس

هناك شى اسمه الرفق بالحيوان فضلا عن الإنسان ، وكما ذكرت أنفا أن فى سبيل توفير الوقت وكسب المال بسبب هذا التوفير ، يصعقون الدجاج وغير الدجاج كما بَلغنا ، فهذا تعذيب للحيوان ولا تكون إراحة الحيوان إلا بذبحه على الطريقة الشرعية .
ولذلك فالمسلم الذى يريد أن يفتى الناس أو أن يرخص لبعض الناس ، لا يجوز له فقط أن يراعى ناحية حلال أكله هذا الحيوان ولا حرام ، بل يجب أن يلاحظ مع ذلك الرفق بالحيوان ، ولذلك لا أرى أنه يجوز لجماعة من المسلمين هناك أن يعطوا تأشيرة – أو كما يقولون اليوم -الضوء الأخضر – أن هذا جائز فى الإسلام ، ثم يوزعوا على الناس أو على العالم الإسلامى كما هو مغزو بمثل لحم البلغاري وغيره ، وتقع المشكلة بالذى قد أفتى هذه الفتوى لأنه غض النظر عن الناحية التى تتعلق بالجزار وحسبه أن يفهم بأن هذا الحيوان ذبح هذا إذا سلمنا بأنه فعلا يذبح ويسيل دمه بعد ذلك الصعق ، وسلمنا أيضا بأن الفحص الطبى دقيق عندهم ،
اتصال هاتفى للشيخ

الشيخ يكمل الاجابة : قلت أنه إذا سلمنا أن الطبيب البيطرى هناك فعلا هيشمل فى فحصه كل دجاجة ماتت من الصعق ، وهذا مستبعد ، إذن لايجوز.

(327/7)

السائل : هذا يقودنى إلى سؤال أخر فى الحقيقة ، وهو : نفس ذبائح أهل الكتاب التى تنزل فى الأسواق ، هم عندهم ماذا يفعلون
الشيخ : يعنى أى أسواق ؟ هناك ؟
السائل : فى كندا
الشيخ : طيب
السائل :ماذا يفعلون ؟ لأن كثير من المسلمين لا يتورعون من أكلها ، يضربوا الدابة رصاص فى رأسها حتى تدوخ ، فماذا يفعلون ؟ يضربوا مثلا عشرة خمستاشر دابة ثم يبدأوا بذبحها شيئا فشيئا ، طبعا ممكن الدابة الخامسة أو السادسة قطعا تكون قد ماتت ، فالناس يستشهدوا بقول الله عزفى سورة

المائدة {وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ}، فهل هذا ينطبق عليهم ؟
الشيخ : كلا ، لأن المقصود من الآية هو كما قال ترجمان القرآن ابن عباس {وَطَعَامُ } اى وذبائح ، {وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ} اي ذبائحهم ، بدليل أن المعنى الأخر الذى قد يتبادر إلى ذهن من لا علم عنده بعلم التفسير {وَطَعَامُ } بمعنى مطعومهم أى مأكولهم ، هذا لا يقول به المسلم ، وأنا منذ شهر وزيادة كنت فى السعودية ، وكنا والحمد لله فى أكثر ليالى الأسبوع نقيم

(327/8)

سهرات مع بعض الشباب ، فجاء سؤال من أحد الحاضرين مثل هذا تماما وأجبت بما تسمع ، وكان هناك شيخ مصرى
اتصال هاتفى للشيخ
الشيخ يكمل الاجابة: اى نعم ، فقال هذا المصرى هناك : انه فيه بعض العلماء أباحوا ذبائح أهل الكتاب كيفما كانت ، فكان جوابى هذا لا يقول به مسلم .
اتصال هاتفى للشيخ
الشيخ يكمل الاجابة: غيره يا أستاذ
Untitled-1
السائل : يا أخى العزيز،بالنسبة لصلاة السفر: أنا قادم من كندا قد اجلس قرابة أسبوع لقضاء حاجة ، تزيد قليلا أو تنقص ، لكن مش أقل من اسبوع ناوى أمكث، هل أستطيع أن أقصر فى هذه الفترة ؟
الشيخ : أنت اصل بلدك منين ؟
السائل : انا من فلسطين
الشيخ : أه ، وذهبت من فلسطين إلى كندا

(327/9)

السائل : مرورا من الأردن
الشيخ : ليس لك هنا إقامة أو أهل أو كذا ؟
السائل : لى أخوى متزوج
الشيخ : أخوك متزوج ، اممم، فأنت جئت كما قلت

لقضاء بعض الحاجات ، الأمر الذى يتعلق بك إن كنت نويت الإقامة ، ومتى ينوى الإنسان الإقامة حين يكون مخطط لنفسه ، فى هذه الحالة يكون مقيما ، ويصلي صلاة المقيم بجواب مختصر . أما إن لم يكن كذلك أى لم ينوى الإقامة ، وبعبارة عربية سلفية قديمة " لم يجمع الإقامة " ، وذلك يكون بعبارة توضيحية إذا قال : أنا جيت لقضاء بعض الحاجات ، بدى يومين تلاتة ، وخلصوا اليومين تلاتة ، لا لسه ما انتهيت اربعة خمسة ، فهذا مسافر وليس مقيما ، وحينئذ يأتي قوله تبارك: {بَلِ الْإِنسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ } فأنت بقى تستطيع أن تحكم على نفسك هل أنت مقيم أم مسافر . واضح ؟
السائل : واضح
اتصال هاتفى للشيخ
الشيخ : غيره

(327/10)

السائل : بالنسبة للصلاة على كرسى الطائرة ، أحيانا يكون فيه بعض الأماكن تتسع للمصلى أن يصلى واقفا ، لكن يكثر مرور المضيفات والمضيفين ، وربما تكن قريبة من مكان قضاء الحاجة ، فهل الأولى الصلاة فى هذا المكان أم الصلاة على كرسى الطائرة ؟ وهل يتحرى الإنسان أن يسأل قائد الطائرة عن إتجاة القبلة ، أحيانا لايعرف إتجاة القبلة إنما يحدد لك الإتجاة شمال شرقى ، جنوب غربى ..الى اخرة ، فما الحل فى هذه المسألة ؟
الشيخ : أولا : مالفرق بين الصلاة على الكرسى وبين الصلاة فى هذا المكان المتسع من حيث مرور المضيفات كما يقولون ، هل تعنى مرورهم أمام المصلى ولا مرورهم بجانبه ؟
السائل : احيانا يكون هذا الموقع لا يسمح بمرورهم إلا أمام المصلى إذا كان إتجاة القبلة إتجاة معين ، أما إذا كان إتجاة القبلة فى اتجاة أخر فلا يكون المرور أمام المصلى
اتصال هاتفى للشيخ
السائل : هناك مسألة
الشيخ : ما خلصنا من الأولى أنت خدت جواب

الأولى ؟ ما أظن
السائل : معذرة ، لا ، من كثرة الأسئلة

(327/11)

الشيخ : لعله قبل ما ندخل بشىء من التفصيل فى الجواب عن السؤال السابق ، المرور الممنوع عنه لعل حدوده فى ذهنك قائم ؟
السائل : ان شاء الله
الشيخ : آه ، فإذن المضيفات إذا مروا بيمروا فى منطقة الحرم الممنوع أن يمر المار بين يدى المصلى ولا ؟
السائل : نعم ، لأن يا أخى العزيز المكان صغير ، فالسترة – لو اتخذت سترة - تكاد تكون حائط المطبخ تبع المضيفات فقطعا هيكون المرور بين يديه .
الشيخ : فحينئذ صلى على كرسى
السائل : بالنسبة لإتجاة الكعبة ، هل يجتهد فى تحديدها بنفسه ؟ لأنه يصعب الإجتهاد وأنت فى السماء
الشيخ : هاديك قضية تانية هلا ، قضية القبلة سواء إن كنت تصلى على الكرسى ، أو كنت تصلى فى تلك المنطقة الحرة – فلنسميها - قضية القبلة قضية تانية ، هنا يرد شىء يسمى عند الفقهاء بالتحرى ، وهذا التحرى يختلف من إنسان إلى اخر ، انسان مثقف مثلا يعرف الجهات أولا الأربعة
اتصال هاتفى للشيخ
الشيخ يكمل الاجابة:

(327/12)

قلنا : أنه يجب أن يتحرى كل بحسب استطاعته ، فأنت بتعرف مثلا بالنسبة لبعض البلاد إذا كان عنده شىء من الوعى والثقافة ، بالنسبة لبلادنا هون بيعرف أن القبلة فى الجنوب ، لكن ليس كذلك لو كان فى اليمن وحتى هناك يسمعوا القضية ، وليس كذلك إذا كان فى مصر أو فى جدة ، أو كان فى المغرب ، فى فرنسا أو بريطانيا الى اخره ، فالذى

يكون راكبا فى الطائرة مشكلة تحرى القبلة أدق مِن
مَن يعيش فى بلد ، يعرف أن هذا البلد غربه من هنا
شرقه من هنا ، أم الطائرة كل ساعة شكل ، إذن هنا
فى إعتقادى بالنسبة لأكثر الناس لا مجال لتحرى
القبلة ، إلا بهالبوصلة الجديدة التى وجدت ، وهذا
خاص لبعض الناس المثقفين الواعيين ، فإن تيسرت
له هذه البوصلة وعرف استعمالها ، فحينئذ يترقب
إتجاة الطائرة ، أى لا يحرم بالصلاة إلا حينما البوصلة
تؤشر له بأن الطائرة توجهت إلى القبلة فيحرم ، ثم
لا يضره بعد ذلك تميل يمينا أو يسارا . غيره
السائل : جزاك الله خير ، بالنسبة يا اخى أذكر إنى
قرأت فى كتاب مختصر منهاج القاصدين للإمام أحمد
بن حنبلرضىأنه رأى الله ، قال : إنى رأيت الله
فسأله- أحمد سأل الله عز - عن أى شىء أحب إليه
أن يتقرب الناس به اليه ؟ فقال : بكلامى ، قال :
بفهم أم بغير فهم ؟ قال : بفهم أو بغير فهم " ربما
مرت عليك هذه الرواية ؟
الشيخ : نعم

(327/13)

السائل : فالحقيقة ما استطعنا أن نفهم كيف قال
أحمد رأيت الله ، فلو توضح لنا قول أحمد هذا ، ان
صح عن أحمد .
الشيخ : صححت سؤالك أخيرا ، أخى أنت تعلم أن
الأحاديث التى تروى عن النبى صلى1 فيها ما صح
وفيها ما لم يصح ، وأن طريقة تمييز الصحيح من
الضعيف مرجعها إلى علم اسمه " علم الحديث " ، أما
طريقة معرفة أقوال العلماء – سواء كانوا صحابة أو
تابعين أو أئمة مجتهدين – ليس لها طريق إلا طريق
علم الحديث نفسه ، لكن هناك فرق كبير ، الحديث
إذا جاء فى كتاب قال رسول الله لا قيمة له ،
اتصال هاتفى للشيخ
الشيخ يكمل الاجابة: ايش قلنا ؟ كنا فى ماذا ؟
السائل : ان الإمام أحمد رأى الله
الشيخ : فكنت بقول أنه الأحاديث فيه عندنا شىء
اسمه – أظن سمعت به يسمى السند - دراسة السند
وهو عبارة عن سلسلة الرجال بيوصلنا أو هذه

الدراسة بتوصلنا لمعرفة كون هذا الحديث صحيح ولا ما صح ، أقوال العلماء ما فيها سند فى الغالب ، ولذلك فأى قول يأتينا من عالم يعرض على الكتاب والسنة ، فما وافقه أخذ به ، وما لم يوافقه ضرب به عرض الحائط ، وما لم يكن هكذا ولا هكذا فأنت على الخيار ، لا تتدين به ولا تتعصب عليه ،

(327/14)

وهذا القول لعله أقرب إلى الإحتمال الثانى أن يكون مخالفا للشرع ، أنه أن يرى الله ، لأنه لم ينقل إلا عن الرسولعليه أنه رأى الله فى منامه ، أما عن غير الرسولعليهلم ينقل ذلك ، لنقول أنه أمر معهود عند بعض الناس الصالحين ، فإن لم ينقل أولا مثله عن السلف ، ثانيا : فيه عبارة قد تشجع الناس إلي الإعراض عن مثل قوله تعالى {أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا }
اتصال هاتفى للشيخ
Untitled-1

السائل : مسألة : شخص عنده سجاد حرير ، فهداه اللهسبحانهفهل يستطيع أن يستخدمه ، أم ماذا يفعل به ؟ يتخلص منه أم يضعه ستائر على الحائط ؟
الشيخ : إذا وضعه ستائر فقد إستعمله ، الحل فى أعتقادى – خاصة إذا كان الأمر يتعلق ببلاد الكفر - أن يباع هناك لأهل الكفر والضلال ، فإن تيسر له ذلك فهو الحل ، وإلا بيستعمله حتى يتهرى ويفنى .
السائل : جزاك الله خير
الشيخ : واياك

(327/15)

السائل : مسألة أخرى ، أيضا هذا الأخ الذى هداه الله عنده قمصان كثيرة عليها صورة مطرزة ، فماذا يفعل بها ؟
الشيخ : يمسح فيها الكُنب
السائل :لا يجوز له إستعمالها ؟

الشيخ : أبدا ، أنت صليت الجمعة فى المسجد هناك لما التقينا ، شغل بالى فى أثناء الخطبة وفى أثناء الصلاة ولد ، شاب يمكن فى حدود اربعتاشر جاء يصلى جزاه الله خير ، وأعجبنى منه أنه استقبل الخطيب ، بينما الرجالات الكبار ظلوا مستقبلين القبلة ، ما بيعرفوا أن السنة يستقبل الجالسون الخطيب ، هذا الغلام استقبل الخطيب ، لكن ظهره صورة حمار ، أخذ ظهر الولد هذا كله ، والصورة - ها الكفار دول قاتلهم الله أنا يؤفكون - يعنى فيها غرابة متناهية ، صورة الحمار بعين واحدة والعين التانية عبارة عن فتاة صغيرة ، والرأس كبير أخذ الظهر كله ، والعنتين مدورة ، ياربى يسر لى أن يمر هالولد لعندى حتى أنصحه ، شوفته قام ، صار بدو ايش يمر ، لما شوفته محتار يمر قمت أنا أفتح له الطريق لعله بيتورط ويجى نحوى ، ما الله كتب نصيب .. فاتنى ، الحقيقة القمصان هذه انتشرت فى هذه البلاد بصورة مافى وعى ومافى شعور اطلاقا ، كثيرا ما نصلى فى المسجد نجد أمامنا شاب عمره عشرين خمسة وعشرين لابس القميص قصير الأكمام – لابأس - ، لكن صورة فتاة فى ظهره ناكشة شعرها ، ونحنا عم بنصلى وراه هذا التقليد

(327/16)

الاعمى مصداقا لقوله عليه(لتتبعن سنن من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع ، حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه) ، خطر فى بالى الأن حل تانى للقمصان إذا كان هناك ممكن أن تلبس داخليا ، ويلبس فوقها قمصان ساذج- سادة -، بحيث أنه ما يظهر أثر الصورة فى هذا القميص السادة ، أو بالطو أو جاكت أو اى شىء ان كان .
السائل : فيه صورة صغيرة فوق الجيب ممكن يغطيها إنه يلبس ساتر
الشيخ : ممكن ، نحن أحيانا يأتينا وجوة مخدات فيها صورة طاووس أو شىء من ذلك ، بنحيك الرأس بحياكة – تطريز جديدة – بتروح المعالم
أبو الحارث : ان كان كما قلت أنها صورة صغيرة يوجد بعض اللافتات الصغيرة - مثل شجرة أو اى

شىء- توضع عليها وتخيط عليها حتى يستفيد من ثمنها
السائل : حل الشيخ جزاه الله خير مناسب أنه يلبسها داخلية
أبو الحارث : هو يتاجر و يبيع ؟
السائل : لا لا، هو لا يبيع هو لنفسه ،لكن هداه الله سبحانه وهى قديمة عنده
الشيخ : نعم نعم ، اى نعم

(327/17)

Untitled-1
السائل : عندنا يا أخى العزيز بالنسبة لزكاة الفطر فى شهر رمضان ، فى هاديك الديار نادر أن تجد إنسان تنطبق عليه شروط الزكاة الواردة فى سورة التوبة ، فعند جمع هذه الزكاة – زكاة الفطر - طبعا هناك ناس يجمعون فلوس نقد ، وناس يجمعون طعام ، هل تحول هذه الزكاة مثلا الى أفغانستان ؟ هذا الشق الأول .
الشق الثانى : هل يجب أن تصرف فى أفغانستان قبل خروج الشهر أم لا بأس إن صرفت بعده ؟
الشيخ : اى شهر تعنى ؟
السائل : شهر رمضان
الشيخ : قبل خروج الشهر قبل ينتهى ، هذا هو الوقت
السائل : لأن أنا ممكن أتصل تليفون أو أبعت شيك يصل الى أفغانستان ، لكن ممكن يصرف بعد هذا الوقت ، فهل أنا يخرج عنى الأثم إذا بعته ؟
الشيخ : أنا اقول لك طريقة أنه يعنى تبرأ ذمتك أنت وغيرك ، أولا : أنت جعلت ناس بيطلعوا قيمة وناس بيطلعوا طعام ، فهل تجدون من يطعم هذا الطعام ؟

(327/18)

السائل : فى هديك الديار ؟
الشيخ : أه
السائل : فى الآونة الأخيرة ، لأن جاء حوالى اتناشر

ثلاتاشر صومالى ، فنحاول أن نجد المحتاجين الصومالين ، لكن نفرض أنا لم نجد المحتاجين فماذا نفعل ؟
الشيخ : ولذلك أنا لما ذكرت أنه ماتجدون الناس المحتاجين فأنا اقول : إن وجدتم فقراء فلا يجوز إخراج النقود ، بل عليكم إخراج الطعام ، ولعل تفصيل الطعام معروف عندك ، لكن إذا لم تجدوا من يأكل هذا الطعام من الفقراء ، حينئذ ارسلوا قيمة ما تريدون أن تخرجوه من الطعام الى شخص أو بعض الأشخاص الموثوق بعلمهم ودينهم معا ، بعلمهم ودينهم معا ، ووكلوهم أن يخرجوا صدقة الفطر ليلة العيد ، وهذه الأموال يشترون بها الطعام الذى يراد التصدق به ، فإذا فعلتم هذا برأتم من المسئولية ، أما إذا وكلتموهم هكذا - مثل ما لاحظت أنت يعنى - ممكن تصرف قبل الوقت أو بعض الوقت ، بيصير إهمال ، وحينئذ بيكون كما قالصلى1(فمن أخرجها قبل صلاة العيد فهى صدقة مقبولة ، ومن أخرجها بعد صلاة العيد فهى صدقة من الصدقات) فهى يعنى ماتكونوا قد قمتم بالواجب .

(327/19)

السائل : جزاك الله خير ، لكن يا أخى ممكن أنا أتصل بالشيخ محمد ناصر الدين وأقول له يا اخى أخرج عنى زكاة الفطر ، فأخرجها الشيخ جزاه الله خير عنى ، ثم أرسلت له الفلوس أنا من كندا فوصلت بعد العيد
الشيخ : ما بيهم ، مادام أنت وكلت زيدا من الناس بأن يخرج الصدقة قبل العيد وفعل ، ووعدته خيرا ، فمافى مانع أبدا
السائل : جزاك الله خير
الشيخ : واياك
Untitled-1
السائل : بالنسبة ياأخى الحبيب لصيام الستة من شوال، أنا ربما أفطرت يوم من رمضان وأردت أن أصوم الستة من شوال ، هل يجوز أن أجعل نيتى قضاء وصيام يوم من هذه الستة فى ان واحد ؟
الشيخ : إذا كنت تسأل عن الجواز فالجواب نعم يجوز

، وأنا أذكر لك الأن هنا ثلاثة مراتب ، فيختار المسلم منها ما يطيب له ، المرتبة الأولى -وهى العليا - أن يصوم القضاء لوحده وشوال لوحده، لماذا ؟ لأننا نعلم أن الحسنة بعشر أمثالها ، فإذا صام يوم من رمضان له على الأقل عشر حسنات ،

(327/20)

وصام يوم من شوال لشوال عشر حسنات صاروا عشرين ، هاى الحالة الفضلى العليا .
الحالة الثانية : هو ماعنده استعداد ..ماعنده وقت ..ما عنده طاقة ، لسبب أو أخر ، هو بدو يصوم يوم مما عليه مثلا أو ست ايام مما عليه من رمضان وبدو يشمل فيهم الستة من شوال ، هاى المرتبة الثانية بنقول : ينوى قضاء ماعليه من رمضان ويفعل ، ويضم الى هذه النية نية الست من شوال ، هذا لا يكتب له عشرة زائد عشرة ، هذا يكتب له عشرة زائد واحد ، هذا الواحد هو النية الطيبة ، لقولهعليه فى الحديث القدسى (إذا هم عبدى بحسنة فلم يعملها أكتبوها له حسنة ، وإذا عملها اكتبوها له عشر حسنات الى مائة حسنة ، الى سبعمئة الى اضعاف كثيرة ، والله يضاعف لمن يشاء) هاى المرتبة الثانية : انكتب له على الأقل حداشر حسنة .
المرتبة التالتة والاخيرة : بيصوم مما عليه وبس ، لا بيحضر حاله لستة من شوال أو يمكن ما بيدرى أن هو في شهر شوال ، كما هو شأن كثير من العرب المتغربين . واضح ؟
السائل : واضح ، جزاك الله خير
الشيخ : واياك

(327/21)

Untitled-1
السائل : هنا مسألة فى القراءات ، رجل يريد أن يقرأ مثلا سورة الصف فقرأ كل آية بقراءة تختلف عن الآية التى تلحقها ، أو كل آية بحرف يختلف عن الآية التى تلحقها ، هل هذا جائز فى المجلس

الواحد ؟ هل فعله هذا جائز ؟
الشيخ : هذا -بارك الله فيك -يختلف بإختلاف النية ،
ها الى بنسمعه نحنا من القراء لا يجوز إطلاقا ،
لأنهم يقصدون الفن ولا يقصدون العلم ، لا يقصدون
تعليم الناس ان هذه قراءة وهذه قراءة ، لأنه هنا
يقال :
أوردها سعد وسعد مشتمل ** ما هكذا يا سعد تورد
الإبل
ها الى بدو يعلم الناس ما بيجى يتفنن ويتفلسف ،
مرة هيك ومرة هيك ومرة هيك ، وأى إنسان عنده
ذاكرة ليحفظ هذه القراءة والثانية والثالثة و.. و ..
الى أخره .
لكن إذا قرأ سورة ما على قراءة ما وبدا له أن يقرأ
آية ما على قراءة أخرى ، آية ما من أجل التعليم
والتذكير ، وكان فى محضر وفى مجتمع مستعد
لتقبل مثل هذا التوجيه وهذا التعليم ، فله ذلك ، لأن
الحقيقة نحن دائما ندعو للرجوع الى السنة و لإتباع
السلف ، هذه القراءات كيف كان النبىصلى1
يقرأها ؟ يقرأها كما يتيسر له، تارة هكذا وتارة هكذا
ليس على هذه الطريقة

(327/22)

الفوضوية الى بتضيع الإنسان عن المقصود من
التلاوة ، وهو التدبر كما ذكرنا انفا فى الاية
الكريمة } أَفَلاَ يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ{ ولذلك وقعت بعض
القصص فى زمن الرسول عليه ، عمر مثلا سمع رجلا
يقرأ آية على غير القراءة التى كان هو يحفظها ،
فتخاصم وياه وأخذه عند الرسول عليه وقال له أنى
أنا سمعت هذا الرجل يقرأ ، فأجابه عليهأنها هكذا
أنزلت ثم أمرهم ألا يختلفوا فى القرآن ، قصدى ان
اقول أن الرسول كان يقرأ تارة هكذا وتارة هكذا ،
فكل إنسان من الصحابة حفظ شيئا نقله الى
الأخرين ، ثم قُيد لهذه القراءات علماء جمعوها كما
فعل ائمة المذاهب الأربعة بالفقة تماما ، فلا يجوز
لمسلم أن يتعصب لمذهب على مذهب ، كما لا يجوز
أن يتعصب لقراءة على قراءة ، لكن ما صح فى أي
مذهب وافق الكتاب والسنة تبناه ، وما صح فى آى

قراءة من القراءات المعروفة تبناها أيضا ، دون أن يوجد فرقة او خلافا بين المسلمين ، أما هذه الصورة التى نسمعها أحيانا من بعض القراء – خاصة هذا القارىء الى أسمه عبد الباسط – ها الى بيقرأ لك }بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ للَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ *الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ * مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ * بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ{، عم يخلط القراءة بعضها ببعض بحيث بقى - خاصة هادول المصريين المساكين - همهن أنه ينطربوا وبس ويغنوا

(327/23)

له ، ماهمم أنهم يكونوا مع القراءة وما فيها من ترغيب وترهيب ومن وعيد و..و..الى اخره ، لعلى أجبتك .
السائل : جزاك الله خير ، لكن استيضاح أخر ، أنا قلت يا اخى العزيز أنه يستخدم هذه القراءات ليس للتعليم وإنما للتعبد ، فيقرأها فى أن واحد ، هذه الآية بقراءة كذا وهذه الآية بقراءة كذا فهذا جائز ؟
الشيخ : لا ، ماهو جائز ، ليس جائز .
السائل : جزاك الله خير ، طيب يا اخى الحبيب ، حصلت قضية عندنا فى المسجد اسمه مسجد نيو .... فى تورونتو ، فكان بعض الأخوة يصلوا خلف إمام من الباكستان – اظن والله أعلم - فى صلاة المغرب ، فصلى ركعتين ثم جلس للتشهد الأوسط فسلم ، نسى ، فالأخوة قالوا سبحان الله ، فالإمام لم يعرف ماذا يفعل ، فقال له أحدهم – واحد من المصلين – بلغة القوم ، ما معناه أعد الصلاة ، فالى جلسوا وما سلموا ، فقام الإمام ، ظنوا أن الإمام قام كى يأتى بالركعة الثالثة ثم يسجد سجود السهو ، فاقتدوا به ، وإذا به يبدأ صلاة جديدة ، فماذا عليهم أن يفعلوا ؟ إتصلوا وسألوا فما عرفنا الحقيقة الجواب ، فماذا عليهم أن يفعلوا ؟
الشيخ : ماهو ساعة ..ساعة .. لو كان عنده علم ، أو تذكر بذكر الساعة ، بيتابعوا ركعة معه ، فإذا قام للركعة الثانية بإعتباره عم يعيد ، هم بينووا المفارقة

(327/24)

السائل : يسلموا أم يجلسوا ؟
الشيخ : لا ، المفارقة نية ، بيجلسوا بيشهدوا بيكون صلوا تلات ركعات ، ركعتين مع الإمام الساهى الى سلم ، والركعة التالتة مع نفس الإمام الذى أعاد الفريضة ايضا خطأ ، وبيكون الله كتب لهم الصلاة كاملة .
السائل : هل يسلموا أم ينتظروا الإمام حتى ينهى الصلاة ؟
الشيخ : لا ، ما ينتظرون
السائل : يسلموا ؟
الشيخ : ينوون المفارقة ، معنى ينوون المفارقة : يتركوا الإمام وشأنه ، وهم يكملوا صلاتهم .
السائل : الركعة التالتة يأتوا لوحدهم بها ؟
الشيخ : اى نعم ، لا ، مو الركعة التالتة ، التشهد الثانى ، ما هو أنت قلت أن بارك الله فيك
السائل : ....43.43 التشهد الثانى
الشيخ : لا لا ، هذا التشهد الثانى لسه ما اجه ، أنت قلت -بارك الله فيك -أن هذا الإمام قام استأنف الصلاة فقام بعض الناس واقتدوا به، صح؟
السائل : أنا قلت أن الإمام صلى الركعتين الاولى ثم سلم

(327/25)

الشيخ : عارف
السائل : فقالوا له اعدها ، فقام يعيدها
الشيخ : نعم ، قام يعيدها، طيب ، هالى كانوا سلموا مع الإمام اقتدوا به ظنا منهم أنه راح يجيب الركعة الثالثة
السائل : ايوة
الشيخ : طيب ، فأنا عم بقول : هذا الإمام لما سجد السجدة الثانية من الركعة الأولى فى الفريضة الثانية الى صلاها بدو يقوم لوين ؟ للركعة الثانية ، بقول أن الناس الى كانوا وراه وظنوا أنه راح يجيب الركعة الثالثة لما بيشوفوا الإمام قام للركعة الثانية هن بيجلسوا وينووا المفارقة ، وبيكملوا التشهد وبيسلموا .

السائل : جزاك الله خير
الشيخ : واضح ؟
السائل : واضح
أبوليلى : شيخنا ، بالنسبة للإمام المقتدى به ، وين مكانه؟
الشيخ : مكانه فى الصلاة الى بتكون صلاة بالإتفاق تكون صحيحة ، أما هى ماهى صحيحة

(327/26)

أبوليلى : مع الإمام شيخنا ، أم كما فعل الرسولصلى 1 فى حديث ذى اليدين ؟
الشيخ : طبعا ، لأن قال العلماء ، بس هذا جائز للإمام يعنى
Untitled-1
السائل : طيب يا أخى الكريم ، قضية : أنه جاء مأموم كان مسبوقا ، فالأمام قد سهى فى الركعات أو الركعة التى سبق فيها المأموم
الشيخ : بدو يتابعه
السائل : لكن سجود الإمام للسهو كان بعديا ، بعد التسليم ليس قبل التسليم
الشيخ : يتابعه
السائل : هل المأموم المسبوق يسلم مع الإمام حين يسجد للسهو ثم يأتى بالذى فاته من الصلاة ؟
الشيخ : بدو يتابعه
السائل : هل يسلم بعد اتمام الإمام صلاته ؟ هل يسلم مع الإمام ؟
الشيخ : بدو يتابع الإمام يا اخى ، هلا أنت مانك مسبوق ، دخلت مع الإمام فى أول الصلاة ، سلم هو وسجد سجود السهو شو بتساوى ؟

(327/27)

السائل : اسلم وأسجد سجود السهو
الشيخ : طيب
السائل : لكن أنا مسبوق بركعة
الشيخ : انا فهمت ، أنا عم قولك ، المسبوق يفعل

كالمدرك للصلاة فى أولها ، أى هو متابع للإمام
السائل : هل يسلم مع الإمام وهو مسبوق ؟
الشيخ : طبعا
السائل : مش يجيب الباقى له
الشيخ : ما بدو يسجد سهو الإمام ، بدو يتابعه
السائل : هو ربما لايدرى أنه سهى
الشيخ : هلا أنت قلت ربما لا يدرى، هاى اجت متاخرة شوية ، - وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته - المهم الإمام هل تمت صلاته لما سلم ؟
السائل : الإمام ؟
الشيخ :أه
السائل : لم تتم ، لأنه عليه سجود السهو

(327/28)

الشيخ : هذا هو ، وهاى ملاحظتى ، فهذا المسبوق عليه أن يتابع الإمام حتى تتم صلاته بعد ذلك هو بيجيب الفائتة ، راح أجيب لك صورة اخرى ، قد تُعرف ولا لا ؟ قد يكون الإمام جاب ركعة خامسة قد تكون لهذا المسبوق هى الرابعة ، طيب شو بيسوى ؟ نفس الجواب ، يتابعه
السائل : هل يحتاج المأموم يجيب ركعة رابعة ولا تسقط عنه الركعة الرابعة؟
الشيخ : قول لك ، يتابعه ،لا بد يجيب الركعة الفائتة ، ماهو مسبوق فاتتة ركعة
السائل : يعنى لابد يجيب الركعة الى فاتت
ابو ليلى : يعنى شيخنا الأن مثلا هو الإمام صلى خامسة ، و انا مثلا صليت أربعة ، فزى ماصلى الإمام أنا أبأ أصلى ، يعني صلى خامسة بعد ما يسلم وسجد سجود السهو وابدأ اجيب واحدة أنا الخامسة ، يعنى ما أعتبر جبت الا الرابعة ، وتبعت الإمام الخامسة .
الشيخ : وأنت ليش سمتها خامسة ؟
ابو ليلى : على المثال هيك
الشيخ : شو على المثال
ابو ليلى :يعنى مثلا الإمام

(327/29)

الشيخ : هو كام ركعة صلى ها المقتدى المسبوق ؟
كم ركعة صلى شرعا ؟ ثلاث ولا اربعة ؟
ابو ليلى : أربعة
الشيخ : لا
الشيخ : طيب تلاتة يا شيخ
الشيخ : لا مو منشان خاطرى أنا ، بس فكر منشان تعرف تقول تلاتة ولا أربعة ، مادام الصورة إن هذا الإمام لما جاب الركعة الخامسة هذه زايدة، زايدة ولا لأ ؟
ابو ليلى : طبعا زايدة
الشيخ : طيب ، بالنسبة للمسبوق زايدة ولا لا ؟
ابو ليلى :لا
الشيخ : بلى ، لأنه هو تابع الإمام مش بالنسبة لكونه هو فاته ركعة ، هو بالنسبة اله صلى أربع ركعات مع هذا الإمام ، لكن الركعة الرابعة بالنسبة اله هى ليست شرعية ، لأن هذا سهو من الإمام ، فهو عليه أن يأتى بالركعة الفائتة ، غيره

(327/30)

Untitled-1
السائل : إن شاء الله أكون ما أطلت يا اخى العزيز
الشيخ : الإطالة فيها خير
السائل : جزاك الله خير ، لأن الحقيقة أنا ربما اسافر يوم الأتنين
الشيخ : على كل حال ما عم بتكلفنا جزاك الله خير أن نرفع صوتنا مثل ما بنعمل مع الجزائر ، هههههه
السائل : هنا مسألة حقيقة ربما تتعجب وجودها هناك ، قضية الأشاعرة ، هل نستطيع أن نقول أن الأشاعرة من أهل السنة والجماعة ؟
الشيخ : الجواب العدل هم من أهل السنة والجماعة فى كثير ، وليسوا من اهل السنة والجماعة فى قليل .
السائل :جزاك الله خير
الشيخ : واياك ، غيره عندك شىء
السائل : عندى شىء ، ربما أنا مثلا صاحب أعمال وعندى محامى من أهل الكتاب ، هذا المحامى أشعر أنه قريب من الإسلام ويحب أن

يسمع عن الأسلام كلام طيب ، فمرضت زوجته ودخلت المستشفى هل

(327/31)

يجوز لى أن أذهب إليه لأواسيه لعلها تكن فاتحة خير بأن يدخل الى الإسلام أم لا يجوز ؟
الشيخ : يجوز ، ولكن بشرط ألا يخرج من المسلم مخالفة شرعية ، لأن الرسول عليهعاد غلاما يهوديا ، وهذا ثابت فى صحيح البخارى ، لكن شو كانت العاقبة ؟
لما عاده وجده فى حضرة الموت فقال له عليه: قل لا اله الا الله ، وكان عند رأس الغلام أبوه ، فرفع الغلام بصره إلى ابيه، ينظرإليه نظرة لها معنى ، كانه يستأذنه فى اطاعة الرسول عليه ، وأبوه يهودى ، فالخبيث ما وسعه الا أن يقول لولده أطع ابا القاسم ، فقال لا اله إلا الله ومات ، فقال عليه-الصلاة: الحمد لله الذى انقذه بى من النار ، وهذا فى الواقع من كفر اليهود وعنادهم ، مصداق قول اللهعز فى كتابه { يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءهُمْ }، فهذا اليهودى الخبيث لما شاف ابنه فى طريق الموت وبيعرف إن النجاة فى الأخرة بإتباع الرسول قال لإبنه: أطع ابا القاسم ، أما هو الخبيث لا يزال كافر ، هذا هو {وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ}.
السائل : {ظُلْمًا وَعُلُوًّا}

(327/32)

الشيخ : اى نعم ، نسأل الله الحماية
Untitled-1
السائل : جزاك الله خيرا ، يا أخى العزيز ،عندنا مصلى فى المركز فى الجمعية ، جمعية بدر هذه ، فيه إنحراف بسيط عن القبلة ،انحراف قليل جدا ، هل - أحيانا يلتفت الإمام يجد الصف مستقيم خلفه- هل فيه ضيق للإستقامة فى أثناء التوجة الى القبلة ؟ لو استقام الصف هذا لأن الإنحراف بسيط ، يعنى ممكن أمثل لك اياه

الشيخ : لا ، أنا فهمت عليك
السائل : طبعا التحديد كان على البوصلة ، تحديد القبلة كان على البوصلة
الشيخ : إذن منين جاء الإنحراف ؟
السائل : لا ، هذا هو ، مكان التحديد
الشيخ : أه فيما بعد يعنى
السائل : وضع البيت ، ما بنينا البيت مسجد يعنى
الشيخ : أقول يعنى فيما بعد استعملت البوصلة ، فتبين أن جدار البيت منحرف عن القبلة قليلا ، هكذا

(327/33)

السائل : هكذا
الشيخ : أما هو لم يبنى مسجدا على البوصلة
السائل : لم يبنى مسجد
الشيخ : هذا هو ، اى نعم ، طيب ، الأن شو بيترتب من وراء الإنحراف ها الى اقتنعتوا به بناءا على البوصلة ، إذا كان بيترتب مفسدة خليكن على الصف المواجه للجدار ، ولو كان الصف - والحالة هذه - منحرفا شيئا قليلا عن القبلة لقوله عليه-الصلاة(ما بين المشرق والمغرب قبلة) أما إن كان لا يترتب مفسدة ، فالإنسان يجتهد أنه يستقبل القبلة .
السائل : لا ، هى حقيقة لو إستقامنا كان يتسع أكثر أناس
الشيخ : ايش يصير ؟
السائل : كان يتسع إلى عدد أكبر
الشيخ : اه ، طيب
السائل : يعنى فقط لو كانت مستقيمة تماما إلى الجدار ، كان بدل أن يصلى مثلا خمسين يصلى سبعين فى هذا المكان ، هذه الفائدة يعنى

(327/34)

الشيخ : إذن لماذا لا تنحرفون ؟
السائل : هل نفعل هذا ؟
الشيخ : اى ، لم لا ؟
السائل : جزاك الله خير

طالب : هم ما ينحرفوا
السائل : لا، ما ننحرف ، إذا ما انحرفنا يتسع سبعين ، إذا انحرفنا يتسع خمسين
الشيخ : طيب ، على كل حال الجواب هو هو نفسه ، وهو العبرة الأن هنا لا ينظر الى القلة والكثرة ، بمقدار ما ننظر الى استقبال القبلة ، هذا شىء ، الشىء الثانى : تكثير العدد بإمكانا أنه نتأخر بالصف ، يعنى يقف الإمام محل الصف الأول ، بيجى الصف الأول بعد الإمام بالعدد الكثير ، عدد السبعين ، الصورة الى بتضطرنا أن نحرص حينئذ على عدم استقبال القبلة جيدا ، فيما إذا كان المسجد يغص أو الدار يغص بالمصلين يوم الجمعة مثلا ، حينئذ إذا كان يترتب تشويش أو مفسدة أو ماشابه ذلك بتصلوا بهذا الإنحراف ، يعنى أنا فهمت تماما لو فرضنا الأن هاى القبلة ومنحرفة كما تقول انت ، الزاوية هاى زاوية منفرجة ، مفهوم هذا الكلام ؟ ولا زاوية حادة ؟
السائل : هى قائمة

(327/35)

الشيخ : لا ، هاى بقصد ، اتصال هذا الجدار مع هذا الجدار ، يا بيشكل يا زاوية قائمة ، يا زاوية منفرجة ، يا زاوية حادة ، ها ؟
السائل : صح
الشيخ : فالأن هاى القبلة تبعكم ، وهذا الجدار تبعكم ، حسب أنا ما فهمت إنه إذا صليتوا مع الجدار راح يسع الصف سبعين ، أما إذا إنحرفتوا راح يسع خمسين ، ليش ؟ لأن هذا الجدار منحرف هيك
السائل : لا ، مش الصف يا شيخ ، المكان كله
الشيخ : لا ، لا ، أنا عم اقول لك أنت خليك معى ، هذا هو المكان والقبلة منحرفة ، بس هذا الجدار لا ، الأن هذا الجدار مع هذا الجدار - حسب ما فهمت منك - مشكل زاوية حادة
السائل : لا ، هو فى الحقيقة مشكل زاوية قائمة ، لكن
الشيخ : لا ، إذن
السائل : ممكن أوضح لك اياه ،أنا لم اقصد عن الصف صف واحد ، وإنما المكان ككل ، هذا هو

المكان ، فالقبلة لو كانت هكذا مستقيمة كانت الصفوف مستقيمة ، لكن لو كانت فيها انحراف هكذا ، صفينا هكذا ، هيضيع صف أو صفين فى الطريق ، فاهم حاجة يا اخى الحبيب ؟

(327/36)

الشيخ : ايوة
السائل : فبضياع صف أو صفين هيقل العدد من سبعين إلى خمسين
الشيخ : لا، أنت هاديك سألت الصف بيصير سبعين أو خمسين
السائل : مجموع الصفوف
الشيخ : مجموع الصفوف ، الأن بيختلف الأمر ، طيب ، هل يمتلىء هذا المكان بالمصلين ؟
السائل : أحيانا يمتلىء
الشيخ : ايه ، وأنا بقول هاى أحيانا هاى وجة الضرورة ، أما غير أحيانا ما فى ضرورة
السائل : لا ، غير أحيانا ما نفعل
الشيخ : هذا هو ، اى نعم
Untitled-1
السائل : كفارة اليمين يا اخى الحبيب الواردة فى سورة المائدة ، هل هى مرتبة أم أنها بالإختيار؟
الشيخ : أنا أظن مرتبة

(327/37)

السائل : هى فى السورة واردة مرتبة
الشيخ : اى نعم ، هى الآية .. أظن.. صرح فيها بإطعام عشر مساكين
السائل : فمن لم يجد
الشيخ : فصيام ثلاثة ايام
السائل : لا ، أول شىء أعتقد عتق رقبة
الشيخ : اى ، عتق رقبة اليوم ما فى
السائل : مافى وبعدين ؟
الشيخ : وبعدين إطعام عشر مساكين ، وبعدين صيام ثلاثة ايام ، هو على هذا الترتيب

السائل : هى بهذا الترتيب ، لا أستطيع أنى أنتقل من مرتبة إلى مرتبة إلا
الشيخ : إلا بعدم الإستطاعة ، مثلا العتق ، مافى عتق رقاب اليوم ، فإذن تجد المرتبة التانية وهى الإطعام
السائل : المسح على الجورب ، هل للجورب شروط ؟
الشيخ : لا ، إلا المدة فقط
السائل : مدة المسح

(327/38)

الشيخ: اى نعم
إخوة الإيمان تتمة الكلام في الشريط التالي.
Untitled-1
تم الشريط بفضل الله ومنه وله الحمد والشكر والفضل
رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب
لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين
رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس
سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين
ولا تنسونا من دعائكم
[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني: www.alalbany.net]

(327/39)

سلسلة الهدى والنور (339)
محتويات الشريط:-
1 - هل لله اسم حنان.؟ (00:01:19)
2 - حديث (لا سمر بعد العشاء) هل ثبتت فيه زيادة (إلا مجاملة ضيف ومذاكرة علم).؟ (00:02:26)
3 - هل صح أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرد أن يعلم عائشة الإسم الأعظم.؟ (00:04:31)
4 - هل ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه

ضرب الجن بالعصا عندما رقى.؟ (00:05:40)
5 - من برز جسمه عند التشهد في الصلاة لسمنة، فهل له أن يرجع إلى الخلف ليستوي مع الصف.؟ (00:05:53)
6 - ما حكم من فاتته صلاة الصبح من أجل سهره في الليل.؟ (00:06:42)
7 - ما حكم شد الرحل لزيارة البحر الميت.؟ (00:08:05)

(339/2)

---

8 - ما حكم من تصبغ شعرها وتضع الميش؟. (00:08:16)
9 - ما حكم امرأة غَطت ابنين لها بالبطانية فماتا من جراء ذلك.؟ (00:08:42)
10 - رجل مات مرتدا وورثته لم يبلغوا الحلم فهل يرثون منه.؟ (00:14:54)
11 - ما حكم الدخول في البرلمانات من أجل الإصلاح. (00:17:22)
12 - ما حكم دخول إمام ذي علم في البرلمان.؟ (00:22:17)
13 - ما مقدار الإطعام الذي تخرجه المرضع التي أفطرت في رمضان.؟ (00:23:57)
14 - ما حكم جمع الصلاة للمسافر قبل دخول وقتها.؟ (00:25:19)
15 - ما حكم صلاة المرأة في الطائرة أمام الرجال.؟ (00:26:09)
16 - ما حكم إخراج زكاة حلي البنات اللواتي لم يبلغن الحلم.؟ (00:26:47)

(339/3)

---

17 - ما حكم أكل ذبائح أهل الكتاب التي لم تذبح على الطريقة الإسلامية.؟ (00:29:12)
18 - ما حكم تنظيف الملابس التي فيها نجاسة بالداركلين بدون إستخدام الماء. (00:31:03)
19 - ما حكم قياس المرأة للباس في المحل.؟ (

(00:33:53
20 - ما حكم التمثيل لأشياء حدثت في الماضي.؟ (
(00:35:38
21 - نقل عنكم أنكم توجبون الجهاد مع الإخوة العراقيين هل هذا صحيح؟ (00:41:28)
22 - ما حكم الجهاد الآن (في العراق).؟ (00:44:06)
23 - قول علي (لو كان الدين بالرأي ..) هل يستفاد منه جواز المسح من أسفل الخف.؟ (00:45:41)

(339/4)

---

24 - استفسار عن حديث: (من أراد أن يعلم ماله عند الله فلينظر ما لله عنده)؟ (00:46:29)
25 - جاء في الحديث: (نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع)، هل يقال إن كل مالا يؤكل لحمه فإن سؤره نجس.؟ (00:49:14)
26 - ما حكم وضع الطين عند وضع الميت حتى لا يتسرب التراب إلى الميت.؟ (00:51:21)
27 - سئل عن توضيح كلام في كتاب عقيدة أهل السنة والجماعة للشيخ العثيمين: (وأرى أنه لا حجة للعاصي على معصيته بقدر الله ....). (00:53:39)
28 - ما موقف المسلم من البنوك التي فتحت حسابات للتبرع وهل للمسلم أن يتبرع لها.؟ (
(00:58:02
الشريط339
**********-

(339/5)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. اما بعد، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله - و نفع به الجميع.
قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى.
أخوة الإيمان والان مع الشريط التاسع والثلاثين بعد

المائة الثلاثة على واحد
بسم الله الرحمن الرحيم
من سلسلة الهدى والنور أجوبة على أسئلة عبر الهاتف
فاصل-قلب
الشيخ: نعم
المتصل: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
الشيخ: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
المتصل: بحثت لنا الحديث الى فيه ياحنان يامنان؟
الشيخ: راجعته، لكن أنا لسه ماوصلت الى نتيجة، ذاكره ابن حجر كتاب الفتح فى بحث أسماءالله الحسنى تحت حديث: ((إن لله تسعة وتسعين اسماً، مائة إلا واحد من أحصاها دخل الجنة))، لكن ذاكره هو ومو متكلم عنه بخصوصه، والقاعدة تبعه إنه إذا ذكر

(339/6)

حديث وسكت عنه بيكون حسن أو صحيح، لكن هذه القاعدة بالنسبة الى أنا ما ممكن اعتمد عليها، فأنت الأن وشأنك إذا كان عندك الكتاب ترجع اله
المتصل: يعنى مذكور حنان؟
الشيخ: اى نعم
المتصل: بهذا اللفظ حنان؟
الشيخ: أيوة ايوة،
المتصل: فى كتاب فتح البارى لابن حجر تحت أسماءالله الحسنى
الشيخ: اى نعم
المتصل: ماشى، فيه مخصصين ان شاء الله
الشيخ: ماشاء الله

المتصل: الأول ورد ((لاسمر بعد العشاء الا فى ثلاث، مجاملة ضيف و مذاكرة علم، و مداعبة زوجة))
الشيخ: نعم، النصف الأول ورد صحيحا
المتصل: أيوة، وهو؟
الشيخ:أنه نهى عن السمر والسهر بعد العشاء، أماالنصف الثانى ورد وما صح.
المتصل: أيوة،النصف الأول هو مجاملة الضيف؟

(339/7)

الشيخ : النصف الأول – الله يهديك - نهى عن السمر ، النصف الثانى إلا
المتصل : إلا فى ثلاث ، أنا ما فهمت مظبوط هنا.
الشيخ : يا أخى بارك الله فيك
المتصل : أمين إن شاء الله
الشيخ : نصفين الحديث ، النصف الأول نهى عن السمر بعد العشاء ، هاى نص ، والصف الثانى إلا كذا وكذا ، النصف الأول صح ، النصف الثانى ما صح
المتصل : ما صح النصف الثانى ، بس بهذا اللفظ يعنى
الشيخ : نعم
المتصل : ..... مافى لفظ انه مجاملة ضيف الظاهر ....
الشيخ : الله يهديك ، قلت لى ما فهمت عذرناك، هلا من بعد ما قسمنا لك الحديث لنصفين ، نصف أول ونصف ثانى ، وفهمت النصف الأول شو هو ، النصف الثانى شو هو ، وقلنا لك أنه النصف الأول صح ، و النصف الثانى ما صح ترجع كمان تسأل ،ايش معناه بقى ؟
المتصل : أريد أن أسمع منك النصف كامل حقيقة الأول
الشيخ : شو لون ؟
المتصل : عايز أسمع النص منك صحيح يعنى
الشيخ : نهى عن السمر بعد العشاء
المتصل :هذا معروف إن شاء الله
الشيخ :الله يهديك

(339/8)

المتصل :هذا صحيح هالكلام ، والنصف الثانى ؟
الشيخ : عطيتك الجواب
المتصل : طيب الى بعديه ، فيه كتاب طبعا معروف الى هوالناس تداوله ، يعنى ماهو زين زى ما بيقولوا ، هو كتاب الدعاء المستجاب ، فبيسألنى بيقول لى فيه حديث قرأ فيه أحدهم ، قال أن

الرسول عليه-الصلاةما أراد أن يعلم عائشة الا سم الأعظم ، هل صح عنه هذا الشىء ؟
الشيخ : ما صح ، وبتلاقى هذا الحديث فى نفس الموضع الذى أحلتك عليه من فتح البارى ، وبيقول إسناده ضعيف ، لكن أنت ما نصحت هذا الرجل الى قال لك عن الحديث وقرأه فى الدعاء المستجاب ؟
المتصل : اه ، نصحته إنه يبتعد عنه ، ويستبدل بداله كتاب الكلم الطيب
الشيخ :نصحته ؟
المتصل :اه
الشيخ :طيب ، جزاك الله خير
المتصل : جميعا ، واياكم
الشيخ : انكت السؤال الثالث
المتصل : الثالث : أنه هو بيسأل ، أن واحد كان بيقول ورد عن النبى عليهأنه عالج شخصا فرأه الجن فضربه الرسول بالعصا هل صح هذا ؟
الشيخ : لا

(339/9)

المتصل : مش صحيح ؟
الشيخ : لا
المتصل : الرابع : فيه بعض الأجسام طبعا .... 6.04.لما خاصة الإمام بيصف المسجد على الخيط ، على رأس الخيط
الشيخ : ماشاء الله
المتصل : تحط يعنى أصابع أقدامى على رأس الخيط ، فها الى جسمه زيى كبير فى التشهد بيبدو ظاهر عن المصلين ، هل يلزمنى إنى أرجع حتى اتساوى معهم ولا أبقى على وضعى بارز ؟
الشيخ : إن كنت بتبرز أمام ، لحتى ما تكون بارز امام ، راح تبرز ورا
المتصل : أيوة هذا هو ، هه
الشيخ : خليك مثل ما أنت خلقك ربك
المتصل : أيوة ، كما اقعد كده يعنى
الشيخ : اى نعم
المتصل : بقى أخيرا إن شاء الله
الشيخ : اى نعم

المتصل : سبحان الله ، نفس ها الى بتعتمد على الى تكلمنا فيها قبل ، بالنسبة الى (لا سمر بعد العشاء) ،الى هى : طبعا الشخص ، الى هى الأسباب الى أبيحت فى السمر ، لو كانت سببا هلكت وأضاعت عليه وقت الصلاة ، صلاة الفجر طبعا ، هل يأثم ؟
الشيخ : كل الإثم

(339/10)

المتصل :كل الإثم ، يعنى ما يخالى بها الأمور الثلاثة ؟
الشيخ :اى نعم
المتصل : طيب الأن الصلاة يعيدها ولا ما يعيدها
الشيخ : لا، ما يعيدها
المتصل : يكفى أن يتوب ؟
الشيخ : يتوب إلى الله من جرمه وأثمه
المتصل : أيوة ، بس هو يعنى 7.30
الشيخ : ولا ! ما أخرج الصلاة عن وقتها ؟
المتصل : مظبوط ، بس كان سبب أن الضيف يعنى سحب معه فى
الشيخ : هذا سبب غير شرعى
المتصل : أيوة ، وكذلك زوجه وكذلك مذاكرة العلم
الشيخ : اى نعم
المتصل : أما لو تعدى قليلا يعنى هالأمور الثلاثة الى ذكرناها واردة فى نص الحديث انه نهى عن السمر الا فى هاى الثلاثة
الشيخ :اى نعم
المتصل : يعنى لاسمر إلا فى ثلاث هاى قال عنها
الشيخ :اى نعم
المتصل : السلام عليكم

(339/11)

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
ينتهى الجواب
فاصل-قلب
الشيخ :نعم

المتصل : السلام عليكم
الشيخ : وعليكم السلام
المتصل :كيف حالك شيخنا ؟
الشيخ : الحمد لله بخير
المتصل : شيخنا فيه عملية زيارة البحر الميت فى رحلة يعنى ؟
الشيخ : لا ، لا يرحل اليه
المتصل : ما بنروح احنا عليه ؟
الشيخ : لا يرحل اليه
المتصل : أه ، شيخنا بالنسبة للميش ، فيه بيحطوا البنات صبغات وميش على شعرهم. شو حكمهم فى الشريعة ؟
الشيخ : ما بيجوز ، ها تغير لخلق الله
المتصل : تغير لخلق الله
الشيخ :اى نعم

(339/12)

المتصل : شكرا شيخنا
الشيخ : اهلا وسهلا ، أهلين
فاصل-قلب
الشيخ :نعم
المتصل : تكلم يا أخى ، الو
الشيخ : نعم
المتصل : السلام عليكم
الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله
المتصل : عندى سؤال يا شيخ .....
الشيخ : تفضل
المتصل : بارك الله فيك ،عندى الوالدة توفى لها طفلين عن طريق اللحاف او الرحاف ، الى نسميها رحاف
الشيخ : بقول لك عن طريقة ايش ؟
المتصل : ها
الشيخ : فهمت الوالدة ، عن طريقة ايش متوفى الولدين ؟
المتصل : عن طريق اللحاف الى هو البطانية وبنسميه حنا بنيطة
الشيخ : والله ما فهمت عليك

(339/13)

المتصل : اللحاف هذا
ابو ليلى : اللحاف شيخنا الى بنتغطى بيه
المتصل : اللحاف الى بيتغطوا بيه بالليل يعنى شبه البطانية
الشيخ : يعنى خنقا ؟
المتصل : ايوة
الشيخ : قل خنقا الله يهديك ، طيب وبعدين ؟
المتصل : وبعدين طلبت وسألت عن الصيام ، قال الشيخ تصومين أربع شهور ، معايا
الشيخ : ايوة
المتصل : وبعدين صامت شهر ونص ،ومرضت ، يعنى عندها حالة نفسية شوى ، فما رأيك باقى لها خمستاشر يوم من صيام الأول ؟
الشيخ : ماتصوم ماتصوم ، ماعليها صيام يقول الرسول عليه((لايقاد الوالد بالولد)) فهمت الحديث ؟
المتصل : يعنى ماعليها شىء ؟
الشيخ : ماعليها شىء
المتصل : ماتصوم ؟
الشيخ : ماتصوم
المتصل :جزاك الله خير يا شيخ ، فهمت سؤالى يا شيخ ؟

(339/14)

الشيخ :سؤالك فهمته ، وبإختصار أن الوالدة قتلت والدين لها بدون قصد خنقا ، فهل رأيتنى فهمتك ؟
المتصل : ها
الشيخ :هل علمت اننى فهمتك ؟
المتصل : ايوة
الشيخ : فهل أنت فهمتنى ؟
المتصل :أنا ، أنا فهمت ، بس هل فهمت السؤال حقى ؟
الشيخ : وأنا أعدته عليك الله يهديك
المتصل :الله يهدينا واياك ،.............11.30

الشيخ : كيف ؟
المتصل : أقول ....عندى ماسمعت السؤال واضح
الشيخ : أنا بقول فهمت منك أن والدة الوالدين قتلتها خنقا، فهمتنى ؟
المتصل : ايوة
الشيخ : سمعتنى
المتصل : ايوة
الشيخ : فهل فهمتك ؟
المتصل : بقول انها غفلت عنهما فماتا خنقا
الشيخ : هذا هو ، فليس عليها صيام

(339/15)

المتصل : ماعليها شىء ؟
الشيخ : ماعليها شىء
المتصل :لا ، سكر ، الشيخ خلص معى
المتصل : طيب يا شيخ جزاك الله خير
فاصل-قلب
الشيخ : هذا الجزائر
المتصل : الو
الشيخ :نعم
المتصل : ألو
الشيخ :نعم
المتصل : السلام عليكم
الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله
المتصل : ماتقطعش هذه مكالمة من الجزائر
الشيخ : أهلا مرحبا
المتصل : ألو
الشيخ : نعم
المتصل : السلام عليكم

(339/16)

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله
المتصل : كيف حالك يا شيخ ؟
الشيخ : الحمد لله بخير
المتصل : الشيخ الألبانى ؟

الشيخ :أيوة
المتصل : أنا ابنك فى الله أحمد
الشيخ :أهلا بالأحمد
المتصل :أنا الذى كلمتك الأسبوع الماضى
الشيخ : أهلا مرحبا
المتصل : كيف حال أبو عبد المنصور
الشيخ : بخير والحمد لله
المتصل : جزاك الله خير ، ياشيخ ،
الشيخ : نعم
المتصل : ان شاء الله تكلم مع ....12.53 الله يكرمك ، أتفضل
المتصل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته
المتصل : كيف حالك يا شيخ ؟

(339/17)

الشيخ :أحمد الله إليك كيف أنت ؟
المتصل : الحمد لله
الشيخ :عساك طيب
المتصل :أبو فيصل من الريو ،..........
الشيخ :ماشاء الله اهلا مرحبا
المتصل :اننى أحبك فى الله يا شيخ
الشيخ : أحبك الله الذى احببتنى له
المتصل : ونسأل الله أن يجمعنا وإياكم فى الدنيا والأخرة
الشيخ :اللهم أمين تحت لواء محمد واله
المتصل : والهياشيخ ، أن لى جملة من الأسئلة
الشيخ : هاتها
المتصل : إنى لا أجادل فى الذهب المحلق للمرأة ، فقط هو الطوق لابد أن نثقب ثقبا فى أذن الفتاة ، الثقب اهو جائز أم داخل تحت تغيير خلق الله ؟ هذا الأول
الشيخ : عفوا أنا ما فهمت ما علاقة الطوق بالثقب ؟
المتصل : طوق من فضة ؟
الشيخ : طوق من فضة ! ماعلاقة الطوق بالثقب ؟
المتصل : فقط الثقب أبحث عن الثقب أهو جائز أم داخل تحت تغيير خلق الله ؟

(339/18)

الشيخ : يا أخى أنا فهمت ، لو قلت ماحكم الثقب هل هو داخل تحت تغير خلق الله أم لا ،إنفهم سؤالك ، ولكن ما علاقة الطوق بالثقب ؟
المتصل : الثقب اهو جائز أم داخل تحت تغيير خلق الله ؟
الشيخ : هذا من التغيير المسموح به ، هذى ما بيجيب معاه سمع
المتصل : جزاكم الله خيرا
الشيخ :واياك
المتصل : السؤال الثانى : أرث الكافر ، رجل ارتد عن الإسلام وبعد موته رجع بنيه الى الإسلام ، وورثا فى الكفر أرث ابيهم ، أينتفعون بأرث أبيهم أم لا ؟
الشيخ : يعنى الأب والأولاد كانوا مسلمين جميعا ؟
المتصل : نعم
الشيخ :ثم كفر الاب
المتصل :ثم ارتد الأب
الشيخ : ثم كفر الأب ومات كافرا؟
المتصل :نعم والأولاد كانوا فى حضانته ، كانوا لم يبلغوا الرشد بعد ، ألو
الشيخ : يعنى لما مات الوالد فى الكفر كانوا غير بالغين سن الرشد ؟
المتصل : نعم ، ثم رجعوا إلى الإسلام ، أينتفعون بما تركه الأب أم لا ؟
الشيخ : أنت تقول رجعوا الى الإسلام ، هل تعنى ماتقول ؟ لأن معنى قولك رجعوا للإسلام أنهم كانوا كفار

(339/19)

المتصل : هكذا اطلق على السؤال أنهم كانوا كفارا
الشيخ : كيف نقول كانوا كفارا ، ونقول فى الوقت نفسه أنهم ماكانوا بلغوا سن الرشد ، ففى الكلام تناقض ، وأنا اجيب على كل من الإحتمالين ، فأقول إذا كانوا بلغوا سن الرشد وهم مسلمون حينما مات أبوهم فلا يرث المسلم كافر ولا الكافر المسلم ، كما

تعلم ، أما إن مات أبوهم وهم غير بالغين سن الرشد فهم مع أبائهم فيتوارثون. فهمتنى ؟
المتصل : نعم
الشيخ : طيب غيره
المتصل : غيره، سؤال فى السياسة ، هناك أخوان لنا يطلبون منا ان ندخل فى البرلمان ولكن بشرط وهو الإصلاح ، انتفى الإصلاح خرجنا ، فما حكم هذا ؟
الشيخ : لا يجوز الدخول فى البرلمانات الموجودة اليوم فى الحكومات العربية ، ولا أقول الحكومات الإسلامية لأنها ليست قائمة على النظام الإسلامى ، "والغاية لا تبرر الوسيلة" ،أى الدخول من أجل الإصلاح ، هذا كلام خيالى ، وهل يصلح العطار ما أفسد الدهر ؟ والواقع أن كثيرا من الناس الإسلامين حينما يدخلون مثل هذه البرلمانات من أجل ان يصلحوا هم يُصلَحون أى يفسَدون ، بسبب الخليط من النواب الذين جمهورهم ليسوا إسلامين ، فتجدهم مثلا ، جمهورهم حليقى اللحية، فإذا دخل المدعى الإصلاح لأجل الإصلاح وله لحية جليلة فأول الإصلاح يبدأ بلحيته ، فلايزال يأخذ منها ويأخذ منها ، حتى تصبح لحية على مذهب بعض العامة فى البلاد السورية حيث يقولون هناك " خير الذقون إشارة تكون " مفهوم هذا الكلام عندك ؟
المتصل : نعم
الشيخ :طيب ، ويدخل وهو متلبس باللباس العربى الإسلامى ، فحينما يجد المجتمع الذى حوله لباسهم أفرنجى أجنبى ، فلايزال يتطور حتى يغير زيه الإسلامى ، فهذا الذى

(339/20)

نشاهده ونلمسه لمس اليد فى هؤلاء الذين يدخلون البرلمانات بزعمهم الإصلاح ، وإذا بهم يعودون إلى الإفساد فى ذوات أنفسهم .
و لذلك أدبنا رسول الله صلىفأحسن تأديبنا ، وعلمنا فأحسن تعليمنا ، من ذلك أنه قال لنا : ((إن الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور متشابهات لا يعلمهن كثير من الناس ، فمن اتقى الشبهات فقد إستبراء لدينه وعرضه ألا إن لكل ملك حمى ، ألا وإن حمى

الله محارمه، ألا ومن حام حول الحمى يوشك ان يقع فيه)) ، فهؤلاء الذين يدخلون البرلمانات يحمون حول الحمى ويقعون فيه.
المتصل :جزاك الله خيرا
الشيخ : وإياك
المتصل : سؤال أخير : فقط عن حديث ((أتقوا فراسة المؤمن)) أصحيح هو؟
الشيخ : لا ، هو ضعيف
المتصل : يا شيخ
الشيخ : نعم
المتصل : سؤال أخر عند أخى أحمد ،أقول لكم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وجزاكم الله خيرا وحفظكم الله ونفعنا بعلمكم ، وإن شاء الله سنلتقى بكم لو قدر الله تعالى ان نلتقى فى الدنيا ، وأن يجمعنا فى الفردوس جوار نبينا والصديقين والشهداء والصالحين ، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .
الشيخ : جزاك الله خير ، وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته

(339/21)

المتصل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته
المتصل : كيف حالك يا شيخ ؟
الشيخ :أحمد الله إليك
المتصل : ياشيخ سؤال كُلفت به من إمامنا ، إمام المسجد ، فقال لى اطرح للشيخ هذا السؤال ، هل يجوز للرجل له علم بالقرآن الكريم، يعنى من حفاظ القرآن الكريم وعالم بالسنة ، هل يجوز له الدخول الى البرلمان كما قال الشيخ الفاضل ؟
الشيخ :أنت ما سمعت الجواب ؟
المتصل : كان عند الأستاذ هذا ، هذا السؤال كُلفت به من قبل شيخ المسجد
الشيخ : معلش لكن الذى قبلك سألنى هذا السؤال وأعطيته الجواب مفصلا
المتصل : جزاك الله خير يا شيخ
الشيخ :فلا داعى لإعادة الجواب ، فسأله ينبيك بالعلم

المتصل :ان شاء الله، بارك الله فيك يا شيخ
الشيخ : وفيك بارك
المتصل : بلغ سلامنا للأخوة فى الأردن ، وكذلك الشيخ عبد المنصور وعبد الرحمن ، نحن نحبهم فى الله ونحبك كذلك يا شيخ
الشيخ : جزاك الله خير وجعل حبنا لوجه الله وشكرا
المتصل : بارك الله فيك ، السلام عليكم

(339/22)

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
فاصل-قلب
المتصل : ألو ، السلام عليكم
الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته
المتصل : فضيلة الشيخ محمد؟
الشيخ : نعم محمد
المتصل : الله يحيك ، بدنا نسألك كام سؤال لو تكرمت
الشيخ : تفضل
المتصل : السؤال الأول : المرضعة الى بتفطر فى رمضان هل تطعم عن كل يوم تفطر فيه فقير أو مسكين ،هل يجوز هذا ككفارة ؟
الشيخ :اى نعم يجوز
المتصل : اديش مقدار الإطعام ؟
الشيخ : ليس الكفارة هو دراهم او دنانير تدفع للمسكين وإنما هو الطعام الذى يأكله المكفر
المتصل : الطعام الى بياكله ، يعنى من مثل وضعنا الحالى ، هل هو طعام إفطار أم طعام الغداء أم طعام العشاء

الشيخ : هذا السؤال الجواب عليه وقعة سواء كانت غداء أم عشاء ، وقعة واحدة .

(339/23)

المتصل : وقعة واحدة ، وهل لا يجوز أن يخرجها نقدا ؟ يعنى على أساس أن الفقير يشترى الذى يحتاجه

فيها مثلا ؟
الشيخ : هذا الذى قصدت نفيه فى أول الجواب
المتصل : أول الجواب ، اة ، يجب ان يكون الطعام طعام
الشيخ : اى نعم
المتصل : فى أيامنا الحاضرة إذا كان مثلا نحنا أكلنا الرئيسى مثلا رز ، أديش المقدار الى بنطلعه مثلا ؟
الشيخ : مقدار ماذا يا أخى ؟
المتصل : مقدار الرز مثلا من الأكل اليومى ؟
الشيخ : يا أخى وقعة .. وقعة
المتصل : وقعة بما فيها كاملا يعنى ؟
الشيخ :بما فيها ، إذا كان رز و لحم وخبز ، وقعة مشبعة لشخص واحد
المتصل : وقعة مشبعة لشخص واحد ،وهذا يكفى يعنى مافيش داعى تصوم الأيام الى أفطرتها
الشيخ : لا مافى داعى
المتصل : طيب ، السؤال الثانى فضيلة الشيخ ، الصلاة اثناء السفر ، شخص مثلا عنده سفرة طويلة بيطلع من الصباح على الطائرة ،وبيستغرق سفره مثلا تسع او عشر ساعات متواصلة ،هل يجوز أنه يجمع صلاة الظهر والعصر قبل حلول وقت الظهر ؟
الشيخ : قبل الظهر ما بيجوز

(339/24)

المتصل : ما بيجوز
الشيخ :بيجوز جمع تقديم العصر الى وقت الظهر ، أو تأخير وقت الظهر إلى وقت العصر
المتصل : طيب ، فى الحالة هذه كيف يستطيع أنه يصلى هذه الصلوات علما بأنه طبعا يحصل وقته وهو فى الجو فى الطائرة ؟
الشيخ : ألا تريد أن الجو يعمر بذكر الله والصلاة كالبر ؟
المتصل : طبعا
الشيخ : فيصلى فى الجو
المتصل : يصلى فى الطائرة فى الجو ، بالنسبة للحرمة هل يجوز لها أن تصلى فى الطائرة أمام الأجانب من الرجال وغير رجال ؟

الشيخ : ليش ؟ هى ليست متحجبة ؟
المتصل : لا ، متحجة وكل شىء ،بس طبعا هى وزوجها مسافرين ،ولكن وقعت الصلاة ، الرجال يستطيع أنه
الشيخ : مافى فرق بين الرجل والمرأة ، والحالة هذه، كل واحد من الزوج والزوجة عليه ان يؤدى الصلاة فى وقتها ولو فى الطائرة .
المتصل :فى الطائرة ، يعنى طبعا تكفى
الشيخ :اى نعم
المتصل : اها .. اها
الشيخ : اى نعم

(339/25)

المتصل : بارك الله فيك يا شيخ ، السؤال التالت فضيلة الشيخ : بالنسبة للذهب للأطفال ، هل عليه زكاة أم لا يجرى عليه زكاة ؟
الشيخ : كيف بالنسبة للأطفال ؟
المتصل :مثلا عندى طفلة
الشيخ :ايه
المتصل : بيجيها هدايا قطع ذهبية ، وهذه القطع الذهبية هل عليها زكاة ؟ أم أنه لا يجرى عليها زكاة ؟ نعرف أن حلى المرأة من ذهب فيها قولان ،أن إذا استخدمت للزينة ، وأنه إذا استخدمت على اساس إن ممكن إستثمارها فى المستقبل انه توجد فيها الزكاة ، فبالنسبة للطفلة ، الطفلة الرضيعة يعنى عمرها سنة أو سنتين وعندها ذهب ،هل هذاعليه زكاة أم لا توجد عليه زكاة ؟
الشيخ : أولا ، بصورة عامة ، الزكاة مثل الصلاة و الصيام وسائر الأركان والواجبات لاتترتب على الشخص مالم يبلغ سن التكليف .
المتصل : أه ، يجب أن يبلغ سن التكليف
الشيخ : أيوة ، هذه واحدة ، والأخرى وهى التى لم تسأل عنها ، أن التفصيل الذى ذكرته بالنسبة لحلى الذهب هذا ليس له اصل ، وإنما لا فرق بين حلى للكنية أو للزينة أو للتجارة ، مجرد ما يتوفر عند المرأة المكلفة - كما قلت لك انفا – حلى فيجب عليه الزكاة بشرط أن يبلغ النصاب

المتصل : بشرط أن يبلغ النصاب
الشيخ :أيوة
المتصل : عظيم ، جزاك الله خيرا

(339/26)

الشيخ : واياك ، ولذلك فها البنت أو الطفلة الصغيرة التى معها حلى من الذهب فحينما تبلغ سن التكليف –ان شاء الله – ثم تتكاثر الهدايا ويبلغ مجموعها النصاب ، حينئذ عليها أن تخرج الزكاة ، وإذا كانت غيرمتنبهة فينبهها والداها
المتصل : اه ، بارك الله فيك
الشيخ : وفيك بارك
المتصل : سؤال أخر فضيلة الشيخ : بالنسبة لذبائح أهل الكتاب ، هل يجوز أكل ذبائحهم ، علما بأنهم لا يذبحون بل يطعنون فى الرقبة ؟
الشيخ : إذن تناقضت فى سؤالك،هل تحل ذبائح أهل الكتاب علما بأنهم لا يذبحون
المتصل : يعنى يعتبرون هم الذبح ، طريقة الذبح عندهم تتم بالطعن فى الرقبة
الشيخ : أنت ما فهمت علي ، أريدك أن تكون دقيقا فى كلامك .
المتصل : مظبوط .. مظبوط
الشيخ : قلت ذبائح أهل الكتاب هل تحل علما بأنهم لا يذبحونها ؟ فإذن هى ليست ذبائح .
المتصل : هو السؤال الواقع ما طرح بالشكل الصحيح ، يعنى ماقصدنا فيه هى
الشيخ : أنا الى قصدته فهمته بس أنت بالمقابل ها الى أنا قصدته فهمته ؟
المتصل : نعم ، فهمته نعم فهمته
الشيخ :طيب ، جزاك الله خير والجواب لا يجوز
المتصل : والجواب لا يجوز
الشيخ :اى نعم

(339/27)

المتصل : طيب فيه عندنا سؤالين ، السؤال الى بيطرح نفسه تنظيف الملابس بواسطة مايسمى فى هذه الأيام بالدراى كلين هل يزيل النجاسة ؟
الشيخ : عفوا شو هذا الدراى كلين ؟
المتصل : الدراى كلين هو عبارة عن عمليه تنظيف الملابس على الناشف ، يعنى هناك يوجد محلول مثل البنزين يضعوا فيه الملابس ، وبحيث انه لا تفقد رونقها ولا تمس الماء نهائيا ،وبيرجع الثوب مكوى ونظيف وهذا ما يسموه ها الأيام والمتعارف عليه بالدراى كلين . فهل إذا كان الثوب عليه نجاسة هل طريقة التنظيف هذه تزيل النجاسة ؟ علما بأنها لا يمسها الماء نهائيا ؟
الشيخ : بالنسبة للثياب التى تطولها الأيدى ويمكن غسلها بالماء فهو الأصل ، ولا يجوز إزالة النجاسة بغير ها الطريقة إلا ما استثنى ،مثلا النعل يدلك بالتراب فيطهر، والأرض تتنجس فتكاثر بالماء فتطهر، حبال الغسيل مثلا يمكن بالمسح بالماء وتعرضها للشمس والهواء تطهر،أما ماسوى ذلك مما يمكن أن تناله الأيدى بالغسل ، فلا يجوز إلا الغسل بالماء .
المتصل : حتى لو عطب الغسيل بالماء هذه القطعة الى الخراب
الشيخ : الى ؟
المتصل : الى التلف ، يعنى فيه هناك بعض القطع القماش يوضع عليها تنبيه مكتوب عليها أنه لا يجب أن تغسل بالماء لأن الماء بيخربها بطريقة او بأخرى
الشيخ :والله هذا بقى يعود إلى النظر لهذا الثوب او اللباس ، لماذا اقتنى من هذا النوع ؟
فإن كان هناك ضرورة صحية أو طبية أو نحو ذلك ، فهنا يمكن أن يقال من باب عدم إفساد المال يجوز تنظيفه بهذه الوسيلة الجديدة ، أما إذا كان فى مجال الإستغناء عن هذا

النوع من اللباس بلباس من القماش الذى لا يفسده الماء فلا ينبغى أن نتعاطاه ، ونحاول بعد ذلك أن نتخلص من حكم غسله بالوسيلة الشرعية .

المتصل : فضيلة الشيخ ، أخر سؤال عندنا ، ماهو حكم قياس الملابس للنساء فى المحلات الخاصة لبيع الملابس ؟ وهل فى ذلك هتك للستر الذى بين المرأة وبين الله ؟ فيه حديث يتكلم عن يجب ألا تضع ثيابها خارج منزلها .
الشيخ : أولا أنت تقصد بالقياس يعنى هتقيس الثوب بنفسها
المتصل : قبل شراؤه ، بنفسها قبل شراؤه للتأكد أنه جيد فى اللبس
الشيخ :إذا كان معها محرم ودخلت مكانا أمينا ليس عليه عيون تراقب ، فبهذه القيود يجوز ، وإن كان تحقيقها ليس بالأمر السهل .
المتصل : فضيلة الشيخ بارك الله فيك ، ونشكرك كثير الشكر على هذه الإجابات
الشيخ : أهلا وسهلا
المتصل : جزاك الله ألف خير
الشيخ : واياك يا اخى
المتصل : السلام عليكم ورحمة الله
الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
أبو الحارث : شيخنا بقول بالنسبة للسؤال الأخير حول الذهب الذى تلبسه الطفلة ،ألا يقال هنا بأن هذا الذهب هو فى حقيقته لأبيها أو لأمها ، لأنه لو احتاج مثلا اليوم يبيع هذا الذهب ؟
الشيخ : لا ، ليس لأبيها ولا لأمها ، لأن هذه قد تكبر

(339/29)

فاصل-قلب
الشيخ :نعم
المتصل : السلام عليكم
الشيخ : وعليكم السلام
المتصل :كيف حال صحتك شيخنا ؟
الشيخ : الحمد لله بخير
المتصل : تسمح لى أسأل سؤال ؟
الشيخ : تفضل
المتصل : بالنسبة للتمثيل ، تمثيل دور مثلا تمثيل حادثة حصلت فى الماضى ويقوم الشباب بتمثيلها ، فهل هذا جائز ؟

الشيخ : غير جايز ، هذا التمثيل من جملة المخلفات الى تركها المستعمرون فى هذه البلاد ، ثم تقبلناها مع أنها ممتلئة بالجراثيم والميكروبات ، فلا يجوز .
المتصل : يعنى ولا بأى حال من الأحوال يمثلوا أدوار ليست فيها أي شىء ، مثلا دور مصعب بن عمير لما ذهب للمدينة أو شىء من هذا ، بحيث ما يكون فيها إختلاط أو اى شىء من هذا النوع
الشيخ : أنت لو كان فيها شىء تعرفه ما بتسأل أنه يجوز ولا لا ، لكن أنت عم تسأل عن تمثيل ليس فيه شىء ، اليس كذلك ؟
المتصل : نعم

(339/30)

الشيخ : ولا أنا أحكى مع مين ؟
المتصل : ما تحكى
الشيخ : ها
المتصل : يعنى ياشيخ أنا قصدت أنه
الشيخ : يا اخى انا ما أحكى ، أنت بترجع تحكى كلامك ، أنا جاوبتك ما فهمت على شو عم أحكى ؟
المتصل: لا ، فهمت يا شيخ ،فهمت
الشيخ : إذن شو بدك تحكى هلا
المتصل : هلأ فيه سؤال تانى ممكن أسأله ؟
الشيخ : ممكن ، بس بشرط واحد ، بشرط واحد ، بشرط واحد، اسمع شو عم أقول لك ، السؤال الثانى يجوز بشرط واحد ، تقبل ؟
المتصل : نعم أقبل
الشيخ : ايه ، الشرط هو بسيط وسهل ، وهو أن تعيد على شو فهمت
المتصل : نعم ،أعيد عليك يا شيخنا ، أنه التمثيل جاء يعنى هو من مخلفات الإستعمار الذى حل فى بلادنا ويحمل فى طياته كثير من الشوائب والأضرارعلى ، علينا كمسلمين ، هذا الى فهمته يا شيخنا .
الشيخ : هذا نص الفهم
المتصل : نص الفهم

(339/31)

الشيخ :ايوة ، بدى النص التانى وإلا بتخسر السؤال التانى
المتصل : ههههه ، لا أذكر النص التانى يا شيخنا
الشيخ : النص التانى هو جواب سؤالك التانى ، هالى يعتبر _هالى بدك توجه هو التالت _، سؤالك التانى كان هذا ولو كان مافيه شىء مخالف للشرع ؟
المتصل : نعم
الشيخ : ما قلت أنت هيك ؟
المتصل : نعم
الشيخ :أنا شو اجبتك عليه ؟
المتصل : ماسمعتك ياشيخ لما اجبتنى وسألتك نعم ، فأنت يعنى رديت قلت لى ما فهمت عليه ؟
الشيخ :أنت شو كان جوابك لما قلت لك مافهمت عليه ؟كان جوابك نعم فهمت
المتصل : نعم، فهمت الشطر الأول، نعم
الشيخ : كيف الشطر الأول والكلام الثانى ، الشطر الثانى تبعه ماله قيمه ؟
المتصل : لا ياشيخنا ، بارك الله فيك اله قيمه ،لكن انا ما سمعته منك
الشيخ :ما قلت لى ما فهمته منك
المتصل : نعم
الشيخ : لما قلت لى فهمت قلت لى ايه
المتصل : انا قلت الى سمعته أنا ، أما الى ما سمعته السؤال سمعته وأنا ما سمعته

(339/32)

الشيخ : لكن ما صار فيه فجوة يا أخى بين هذا السؤال الى جاوبتك عليه ، وبين سؤالك الثانى هاالى جاوبتك عليه ، صار فيه فجوة ،صار فيه مسافة ، الله يهديك ، قلت لك أنا أنه هذا السؤال التانى مالازم توجه ، لأنه لو كان سؤالك عن تمثيل فيه مخالفة للشريعة ما بتسأل عنه .
المتصل : نعم ..نعم
الشيخ :هلأ فهمت عليه ؟
المتصل : فهمت يا شيخ
الشيخ : شو الى فهمته على هلأ؟
المتصل : أنه لو كان فيه مخالفة للشريعة التمثيل ،

أنا من نفسى أعرف أن هذا التمثيل غير جائز ، أما السؤال كان عن التمثيل الذى ليس فيه مخالفة .
الشيخ : جميل ، فإذن ليه بترجع وتقول ولو كان مافيه مخالفة ؟
المتصل : هذا ياشيخنا يعنى زيادة فى التأكيد
الشيخ : هاى ترقيعة هاى ترقيعة
المتصل : اى ترقيعة ، نعم
الشيخ : الله يهديكم ، عواد ما تعترف إنك أخطأت – وما أنت بأول من أخطأت – مثلك مثائل ، تقول معذرة نحن أخطأنا مش تأولها زيادة تأكيد ، الخلاصة على الرغم من انك ما نجحت فى الوفاء بالشرط، فنحنا بنتنازل عن شرطنا لصالح سؤالك الثانى ، الى هو الثالث فى الحقيقة ، فألقه ولا عليك .
المتصل : أكرم منا يا شيخ بارك الله فيك

(339/33)

الشيخ : لا ، عفوا ، هذا واجبى أنا شرعا
المتصل : الله يجزيك الخير ويبارك فيك
الشيخ :الله يحفظك
المتصل : نقل عنكم أنكم قلتم أنه وجوب الجهاد مع الأخوة العراقيين ، فهل هذا صحيح ؟
الشيخ : صحيح ومو صحيح ، لأن نحنا ما بنقول الأن فى جهاد بالمعنى الشرعى المتبادل الى الذهن ، وإنما فيه دفاع عن الشعب العراقى
المتصل : نعم
الشيخ : المهاجم من قبل هؤلاء الكفار ، الوقت هاالى نحنا قلنا ولا نزال نقول بأن العراق هو الذى اعتدى وبغى على الكويت ، عارف هيك ؟
المتصل : نعم ، صحيح
الشيخ : لكن لما كان وراء هذا البغى العراقى على الكويت ، هذه الهجمة الشرسة من الدول الكافرة ،وعلى رأسها امريكا وبريطانيا ومن معها من الدول الإسلامية -مع الأسف - حيث انضم بعضهم إلى بعض بزعم إعادة الكويت إلى الكويتين ، وإذا الحقيقة تتكشف عن هجمة خطيرة جدا لتحطيم الشعب العراقى كله ،ولا أقول الجيش العراقى وبالتالى لا أقول حزب البعث العراقى ، وأخيرا لا

أقول للقضاء على صدام حسين نفسه ، وإنما للقضاء على الشعب العراقى كله ، لذلك نقول يجب على الدول الإسلامية أن يغيثوا الشعب العراقى ويخلصوه من ها الهجمة الشرسة الظالمة . لعلك فهمت على ؟
المتصل : نعم .. نعم فهمت يا شيخ
الشيخ :جزاك الله خير

(339/34)

المتصل : الله يجزيك الخير ويبارك فيك
الشيخ :الله يحفظك
المتصل : اعذرنا ياشيخ يعنى لجهلنا وخطأنا
الشيخ :لا ، عفوا نحنا نتكلم هذا لصالح السائل
المتصل : الله يبارك فيك
الشيخ: وإلا أنا ما بيجينى شىء أصاب أم أخطأ ، بل بيجينى شىء إذا اخطأ فأصوبه فأنال أجره ، لكن لا أتمنى خطئه من أجل انا انال أجره
المتصل :الله يبارك فيك
الشيخ : الله يحفظك
المتصل : السلام عليكم ،
الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله
فاصل-قلب
المتصل : ألو
الشيخ : نعم
المتصل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
الشيخ : سلام ورحمة الله وبركاته
المتصل : سؤال ياأخى شيخ

(339/35)

الشيخ : تفضل
المتصل : هل الجهاد الأن فرض عين ؟
الشيخ : وين الجهاد ده إلى بتعنيه ؟
المتصل : فى العراق
الشيخ : وليش ماهو فى الأفغان ؟
المتصل : هنا فيه كفار وهناك كفار الأن

الشيخ : لا ، هنا فيه مشكلة موهى قائمة هناك .
المتصل :مشكلة شو؟
الشيخ : هنا ما بتقدر انت تجاهد وحدك ، أما هنيك تقدر تجاهد وحدك، فليش ما سألت عن هنيك ؟
المتصل : طب ، هنا الجهاد نعتبره احنا فرض عين الأن ؟
الشيخ : شو بدك تعتبره أنت بتقدر تجاهد هون ؟
المتصل : ....غير مفهوم
الشيخ :أنا عم بسألك بتقدر تجاهد هون ؟
المتصل : لا
الشيخ : لا تضرب امثلة ، فإذن شىء ما بتقدر ما بتقدر ،أما هنا ما بتقدر، فروح لأفغانستان وجاهد .
المتصل : طب فرض انى ما

(339/36)

الشيخ: لا ، بتفرض
المتصل : ما افرض
الشيخ : لا ، روح جاهد وبعدين أحكى
المتصل : .... غير مفهوم
الشيخ : شو بدنا نحنا بالفرضيات
المتصل : اه ، الله يجزيك الخير
الشيخ : الله يحفظك
فاصل-قلب
الشيخ : نعم
المتصل : السلام عليكم
الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
المتصل : كيف الحال شيخنا ؟
الشيخ: نحمد الله إليك ، الله يبارك فيك
المتصل : أنا فيه قول على وطبعا هذا ثابت وأوردتموه بالإرواء :
" لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه وقد رأيت النبيصلى يمسح على ظاهر خفيه "
الشيخ : اى نعم

(339/37)

المتصل : يعنى هل هذا الكلام يفهم منه جواز المسح اسفل الخف ولا ينفى ذلك ؟
الشيخ :ينفى
المتصل : يعنى لا نمسح أسفل الخف مطلقا ؟
الشيخ : أبدا
المتصل : اممم ، يعنى كلمة أولى لا تعتبر فيه تفضيل هنا ؟
الشيخ : لا ، هذا يقال على غير بابه
المتصل : نعم ، جيد ، شيخ من باب اخر (من اراد ان يعلم ماله عند الله فلينظر مالله عنده) هذا رقمه فى الصحيحة 5082 لكن الكتب المطبوعة غير موجود مطلقا يعنى - فيما أعلم- هو رقمه فى الصحيحة 2810
الشيخ : ماذا تعنى بالكتب الأخرى ؟
المتصل : الكتب المطبوعة ، قلت المطبوعة أنا
الشيخ : مافهمت
المتصل : يعنى هذا بالنسبة لتخريجه غير موجود يعنى بينه ، لكن احلتم - الله يحفظكم- على الصحيحة 2310
الشيخ :نعم ،2310 ماشى ، طيب
المتصل :فأنا اردت استوثق يعنى مافى جديد عليه مافى كذا ، وأنه ها الرقم هذا صحيح ،لكن كثير ما تكون الأخطاء المطبعية الحقيقة بالنسبة لمكتوب الأرقام فأنا ارى الأصل فيها الخطأ سبحان الله .

(339/38)

الشيخ :طيب ، شو الى دفعك لتطريق هذا الإحتمال ؟
المتصل : حقيقة لأنه فيه عندى بحث متعلق بهذا الحديث
الشيخ : حيدة .. حيدة
المتصل :اى نعم ، تفضل
الشيخ :أقول لك أو قلت لك مالذى حملك على تطريق احتمال أنه يكون فيه خطأ فى الرقم ؟
المتصل : ايوة أيوة الله يجزيك الخير ، ما أدرى الأن بالنسبة أريد أنا أن أرى هل هو بالفعل موجود فى الصحيحة ،
الشيخ : طيب سحبنا السؤال عن الرقم

المتصل : الله يجزيك الخير
الشيخ: مالذى حملك على التساؤل هل هو موجود فى الصحيحة ولا لا ؟
المتصل : يعنى اريد التوثق الحقيقة لأنه كان غير مخرج الحديث فى اى كتاب اخر ،فا وأنا ما اظن فى الحقيقة مخرج والإنسان يطلع عليها
الشيخ : ماهو مخرج يا استاذ فيما لم يطبع
المتصل : نعم .. نعم ، يعنى ما طبع
الشيخ : هويعنى تحت التصوير فى بيروت ،وما ندرى هذا الناشر
المتصل : المهم شيخنا مافى جديد على الحديث
الشيخ : لا مافى عندنا شىء جديد

(339/39)

المتصل : الله يجزيك الخير
الشيخ : الله يحفظك
المتصل : طيب شيخنا فيه حديث ((نهى النبي صلىعن أكل كل ذي ناب من السباع، وكل ذى مخلب من الطير)) بالنسبة للسباع نجاستها ونجاسة سؤرها ورد فى نصوص مستقلة ، بالنسبة لكل ذى مخلب من الطير يعنى هنا هل تعنى كل ذى مخلب من الطير أول شىء جوارح الطير ؟
الشيخ : اى نعم
المتصل : هذا اول شىء ، من طرف أخر شيخنا ، هل هذا يعنى نجاسة لحم وسؤر كل ذى مخلب من الطير؟
الشيخ : سألتنى أنت عن السؤر أظن ونحن داخلون إلى المسجد يوم الجمعة
المتصل : ، الله يقويكم شيخنا ويحفظك و يزيدك 51.10
الشيخ :الله يحفظك ، وقلت لك المسألة ليس عندى جواب ، ولا أزال عند ذاك الموقف السلبى
المتصل : اى نعم ، طب شيخنا – الله يكرمكم - إذا كان بأن روث ما لا يؤكل لحمه نجس فهل سؤره كذلك ؟
الشيخ : بلى
المتصل :يعنى يقال ؟

الشيخ : يقال ، لكن هذا يقال مبدئيا ، أما القضية تعرف فى قضايا تدخل فى القاعدة العامة وقضايا ما تدخل ، فحتى نكون على علم نتوقف أحيانا ، حتى يكون عندنا إستحضار للتفصيل فى الموضوع ، وهذا ما لا نستحضره
المتصل : نعم ، ولأنه فى فقة السنة ذكر- أظن هو قال عن طهارته ، لكن لعله بيقول أن جوارح الطير وكذا طهارة سؤرها ، يعنى هو فيه له بعض الأمور الفقهية شىء من الشذوذ يعنى ، طب شيخنا الله سلمك بالنسبة لقضية فى حالة الدفن نلاحظ قضية وضع الطين فى بعض المناطق حتى لا يتسرب التراب على الميت . هل هذا الفعل صحيح ولا ماهو صحيح ؟
الشيخ : لا ، هى يبدو انه صحيح ، ولا شو معنى كون اللحد أفضل من الشق
المتصل : سبحان الله ، وقع فى نفسى نفس الإجابة يعنى ، الله يبارك فيكم
الشيخ : ولو ماتمسى الوقت وتأخر كنت قلت حيا هلا عندى أبو الحارث وأبو ليلى ، ومع ذلك فالأمر عائد إليك
المتصل : ماشاء الله ، الله يبارك فيكم ويكرمكم ، والله ما ادرى متى يكون ذهابهم ؟
الشيخ : الله أعلم
المتصل : على كل حال ربى ييسر الخير
الشيخ : آمين
المتصل : طب شيخنا ، بس لسه أبو ليلى مصر على التسجيل ههه؟
الشيخ : اه ،
المتصل :ماشى الحال

الشيخ : ما ها جعله هو الإصل بالنسبة إله
المتصل : ايوة ، الأصل هكذا .. نعم
الشيخ :اى نعم

المتصل : طب شيخنا ، أكرمكم الله إذا إشتبه فيه - السيد سابق فى فقة السنة يقول هذا ما أدرى لعله يكون إستقاه من غيره من اهل العلم - إذا أشتبه الطاهر من الثياب بالنجس منها ، يتحري فيصلي في واحد منها صلاة واحدة، سواء كثر عدد الثياب الطاهرة أم قل . هل ترون جواز هذا ؟
الشيخ : مافى سبيل إلا هذا
المتصل : لا سبيل إلا هذا ؟
الشيخ : اى نعم
المتصل : اكرمكم الله تعالى
الشيخ : الله يحفظك
المتصل : سلم لنا على الإخوان عندكم
الشيخ : وصلهم سلامك
المتصل : الله يبارك فيكم
الشيخ: وهم يردون سلامك بأطيب منه
المتصل : عليك وعليهم السلام ، الله يجزيكم الخير
الشيخ : الله يحفظك

(339/42)

المتصل : السلام عليكم
الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
فاصل-قلب
الشيخ : نعم
المتصل : السلام عليكم
الشيخ : وعليكم السلام
لمتصل : كيف حالك يا شيخنا ؟
الشيخ : الحمد لله بخير
المتصل : يا شيخ فيه امامى الأن كتاب ، كتيب هو عقيد اهل السنة والجماعة لشيخنا محمد بن صالح العثيمين ، هناك فقرة ، الكتاب جيد اولا صح ؟
الشيخ : انا ما شوفته بس هكذا أنا أسمع
المتصل :فيه فقرة ، أمامى فقرة يعنى صراحة لا أفهمها ،أقرأها لك إن شاء الله ، جيد ؟
الشيخ : نعم
المتصل : يقول الشيخ " ونرى أنه لا حجة للعاصي على معصيته بقدر الله تعالى، لأن العاصي يقدم على المعصية باختياره، من غير أن يعلم أن الله

تعالى قدّرها عليه، إذ لا يعلم أحد قدر الله تعالى إلا بعد وقوع مقدوره {وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَداً } كيف يصح الاحتجاج بحجة لا يعلمها المحتجّ بها حين إقدامه على ما اعتذر بها عنه " مامعنى هذا الكلام ؟ما أفهمه !

(339/43)

الشيخ : الكلام واضح
المتصل : كيف ؟
الشيخ : هلا لما الواحد بدو يسرق ، هل علم قبل ان يسرق بأن الله قدر عليه السرقة ؟
المتصل : لا طبعا
الشيخ :طيب، ولما سرق عرف ، فمافائدة هذا الإحتجاج ؟
المتصل : هذا لا ينفى انه قدر الله
الشيخ :لا ينفى ، لكن نحنا بنضيف الى كلام الشيخ عبارة ، قد تكون هى العبارة الموضحة و القاضية على الشبهة ، لاشك أن عمل كل إنسان إما أن يكون فيه مختارا وإما ان يكون فيه مجبورا ، وأنت لا تناقش فى هذا التقسيم، أليس كذلك ؟
المتصل : نعم
الشيخ : يعنى الإنسان قد يفعل شيئا بإختياره وقد يفعل الشىء نفسه رغم أنفه واضح ؟
المتصل : نعم
الشيخ : يعنى مثلا من الأمثلة الواضحة قتل العمد وقتل الخطأ ، ماشى ؟
المتصل : نعم
الشيخ : طيب ، فحينما يقتل القاتل عامدا متعمدا هو لا يدرى إن هذا مسجل عليه ولا لا ، إلا بعد الوقوع ، كذلك الذى يقتل خطأ لا يدرى أن ذلك كان مسجل عليه إلا بعد الوقوع ، فالذى يحتج بالقدر وهو عاصى ، وهو القاتل العمد فى مثالنا نقول له : ربناعز قدر عليك بمعنى أنه علم ، علم أنك ستقتل عامدا متعمدا ، وهذا الذى علمه الله عز كتبه فى اللوح المحفوظ وذلك هو القدر ، هذا العلم الإلهى ،والكتابة الإلهية ،والقدر الإلهى هو

(339/44)

كاشف لما سيقع بكل تفاصيله ، وبحثنا الأن القاتل عمدا ،فالله عزعلم بأنه سيقتل بإختياره ، ولذلك يؤاخذه ، والذى يقتل خطأ أيضا كتب فى اللوح أنه يقتل خطأ ، ولذلك فلا يؤاخذه ، فالإحتجاج إذا بالقدر باطل ،إلا اذا كان مكرها فحينئذ مافى منه مانع .
لعله وضح لك الأمر ؟
المتصل : فهمت جدا ، يعنى الأن قدر الله يعنى علمه لا يتناقض مع يعنى؟
الشيخ : ابدا ، هو كشاف للواقع قبل وقوعه
المتصل : نعم ، هذا لا يعنى أن نحن لا
الشيخ : اى نعم
المتصل : يعنى نختار أفعالنا
الشيخ : ايوة
المتصل : فهمت ، جزاك الله خيرا
الشيخ : واياك
المتصل : لا تنسانا من الدعاء يا شيخ
الشيخ : امين ، موفق ان شاء الله ، سلام عليكم
فاصل-قلب
المتصل : السفارة المصرية فتحت حسابات فى البنك على أساس التبرعات ، شو الواجب ان نحنا نحو الأخوة المصرين ؟
الشيخ : الواجب هو بلا شك إغاثة الملهوف ، لكن ليس بطريق الحرام ، ألا وهو البنوك

(339/45)

المتصل : نعم
الشيخ : لعلك فهمت على ؟ الو
المتصل : نعم
الشيخ : أقول لك لعلك فهمت على ؟
المتصل : نعم
الشيخ : طيب فيه عندك شىء غيره
المتصل : يعنى ما نتبرع ، يعنى نوفر للأسر؟
الشيخ : نعم
المتصل : يعنى الواجب نحونا ان احنا نوفر المبالغ ها

الى بدنا ، شيخنا
الشيخ : نعم يا أخى ، نعم
المتصل : الله يبارك فيك ، لا تؤاخذنا ، يعنى الى بدو يتبرع يوفر للأسر الى هى متضررة
الشيخ :نعم
المتصل : يعنى ما يتبرع لحسابات البنك او اشى ده
الشيخ :اى نعم
المتصل : الله يبارك فيك
الشيخ :الله يحفظك
المتصل : شكرا الك شيخنا

(339/46)

الشيخ : أهلا وسهلا
المتصل :السلام عليكم
الشيخ عليكم السلام ورحمة الله وبركاته
فاصل-قلب
تم الشريط بفضل الله ومنه
وله الحمد والشكر والفضل
رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا
وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب
لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين
رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس
سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين
ولا تنسونا من دعائكم

(339/47)

سلسلة الهدى والنور - 341:

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني: www.alalbany.net]

(341/1)

محتويات الشريط :-
1 - شرب الدخان يكون باليمين أم باليسار ؟ (00:01:00)
2 - متى يشرع السلام ومتى لا يشرع.؟ (00:01:29)
3 - هل حديث رد السلام في الصلاة بالإشارة بالرأس نسخ بحديث رد السلام باليد . ؟ (00:22:49)
4 - ما حكم من يبدأ كل أسئلته بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم أو بالحمد .؟ (00:26:52)
5 - مسألة في الفرق بين مخالفة المشركين وعدم التشبه بهم . (00:27:34)
الشريط 341
****
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله ونفع بها الجميع .
قام بتسجيلها والتأليف بينها محمد بن احمد ابو ليلى الاثرى
اخوة الايمان والان مع الشريط الواحد والاربعين بعد الثلاثمائة على واحد

(341/2)

12ca3a1977e8a633556cd0579736dbd3
الشيخ : السلام اصل فى الاسلام. هل انت تدرى؟ ام هذه رمية من غير رام ؟؟
الطالب : ندرى ان لا اصل لها ..
الشيخ : هههههه .. طيب .. الزم ما تدرى

016
س:عن شرب الدخان بالشمال ولا باليمين ؟؟
الشيخ :ليس باحدهما ..
الطالب : يعني هو يشرب.. ورفض الا اليمين كمان ..فما رأيكم فيه؟
الشيخ :مصيبة على اخرى
الطالب :يعنى لازم بشرب بشماله اذا كان ولا بد ؟؟
الشيخ : نحن مانقول لازم يشرب بشماله.
الطالب : ان كان ولا بد ؟
الشيخ :لازم ما يشرب .
016
س: فيه نقطة عند اخونا كمال شيخنا بالنسبة للكلام السابق

الشيخ : بالنسبة لايش ؟
الطالب : حول موضوع السلام
السيخ : يتفضل
الاخ : جزاك الله خير اخونا القى السلام وحضرتك رديت عليه وقلت له لا اصل لها فى الاسلام ، احنا عارفين ليه حضرتك قلت له كده والى بيسمع الشريط يعنى ممكن يستغرب هذا الامر فلو حضرتك وضحت جزاك الله خيرا لان الى يسمع الشريط ما يدرى فيه ايه بالظبط كأن واحد داخل من برة ويقول السلام عليكم .
الشيخ : كلام سليم بس ما ادرى ان كان الشريط يسجل،
الطالب : نعم
الشيخ : سمعنا الشريط لنشوف .
لانه اتفقنا او تعلمنا انا وصاحبى هذا ابو احمد ابو ليلى عملية الترقيع الان اذا كان فيه شىء بنرقعه ان شاء الله ...هههههههههههه.
016
الطالب : اتفضل شيخنا
الشيخ : ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادى له

واشهد ان لا اله الا الله وحده لاشريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله.

(341/4)

بين يدى هذه الجلسة التى اجتمعنا فيها للاجابة عن الاسئلة التى قد تبدو للجالسين معنا فيها ابتدأ احد اخواننا سؤالا له وهو جالس معنا فى المجلس بالسلام عليكم
فقلت وعليكم السلام ، ولا ادرى ان كان لمثل هذا السلام اصل فى الاسلام .
واردت من هذا الكلام كما هو واضح لجميع الحاضرين فى الجلسة ما قد يخفى للغائبين عنها ،ولفت احد اخواننا الحاضرين نظرنا الى انه ينبغى التعليق على مثل هذا الكلام خشية ان يتبادر الى بعض الاذهان التى لم تحضر الجلسة خلاف ما قصدته فشكرنا له هذه اللفتة
ولذلك قلت موضحا ان السلام فى الاسلام - وان كان قد امر الشارع الحكيم فى غيرما حديث صحيح- بالاكثار منه وهو الذى عبر عنه بقوله (افشوا السلام) كما جاء فى صحيح مسلم من حديث ابى هريرة رضي الله تعالى عنه قال :قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: }لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا. أفلا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم {
وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم من حديث أخر الذى اخرجه الامام البخارى فى كتابه الادب المفرد ،انه صلى الله عليه وسلم قال: (السلام اسم من أسماء الله وضعه فى الارض فافشوه بينكم)

(341/5)

فهذا الحديث والذى قبله وما فى معناهما.. فيها الحض البليغ على الاكثار من القاء السلام على المسلمين .
ولقد كان السلف حريصين كل الحرص على تنفيذ مثل هذا الامر النبوى الكريم، كما جاء فى موطأ

الامام مالك وغيره عن نافع مولى عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما انه كان يقول لمولاه نافع : "هيا بنا الى السوق " يقول نافع :وانا اعلم انه ليس له حاجة فى السوق ولكنه يريد كلما لقى انسانا ان يلقى عليه السلام
تحقيقا لهذا الامر العظيم } لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا. أفلا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم {
وكان من تفاصيل هذا الامر بافشاء السلام من اقوال الرسول عليه السلام الاخرى انه قال مثلا }إذا دخل أحدكم المجلس فليسلم؛ واذا خرج فليسلم؛ فليست الأولى أحق من الآخرى {
ومعلوم ان من حق المسلم على المسلم كما جاء فى الصحيح خمس وفى رواية ست وذكر منها }اذا لقيته فسلم عليه {
وكثير من المسلمين الحريصين على تطبيق احكام الشرع يحافظون على هذا الحق الا وهو القاء السلام حينما يلقى المسلم او المسلمين ، ولكن كثيرين منهم نجدهم حينما يفارق بعضهم بعضا لا يفارقونهم بالقاء السلام، والرسول صلى الله عليه وسلم يقول} ليست الأولى أحق من الآخرى {
فاذا دخل الداخل الان الى هذا المجلس فعليه ان يقول السلام عليكم ، ثم اذا خرج لقضاء بعض الحاجة فعليه ان يقول السلام عليكم ،فاذا عاد الى المجلس فعليه ان يقول السلام عليكم ،

(341/6)

كل هذا تحقيقا وتطبيقا لهذا الحديث }(إذا دخل أحدكم المجلس فليسلم؛ واذا خرج فليسلم؛ فليست الأولى أحق من الآخرى {
هذا الاكثار من القاء السلام كلما دخل المجلس يكاد ان يكون مفقودا ان لم اقل فى كل البلاد الاسلامية، فلا اقل من ان اقول فى جل البلاد الاسلامية ،اما واذا خرج ايضا هذا مفقود اكثر واكثر .
فهذا الحديث اذا دخل واذا خرج هو من تبيان الرسول صلى الله عليه وسلم فى ذاك النص العام افشوا السلام بينكم

لقد وصلت عناية الرسول صلى الله عليه وسلم ووصل اهتمامه لافشاء السلام انه كان يلقي اصحابه عليه السلام عليه السلام كما جاء فى السنن من حديث عبد الله ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه لما رجع من الحبشة وكان من المهاجرين اليها جاء الى النبى صلى الله عليه وعلى اله وسلم وهو يصلى فسلم عليه قال : فلم يرد على السلام ، فاخذنى ما قرب وما بعد ..
وأقف هنا قليلا لنلفت النظر الى انه كان من المشروع فى اول الاسلام ليس فقط ان يلقى المسلم السلام على المصلى ، بل و ان يرد المسلم عليه وهو يصلى السلام لفظا .
ولذلك اشارة لهذه الحقيقة قال ابن مسعود رضي الله تعالى عنه لما جاء من الحبشة وبادر النبى صلى الله عليه وسلم بالسلام ولم يتلقى منه الجواب باللفظ فى الصلاة عظم عليه الامر وظن انه ارتكب خطأ مع النبى صلى

(341/7)

الله عليه وسلم لانه كان بسبب هجرته بعيدا عنه صلى الله عليه واله وسلم .
فعبر عن ما دار فى خلده من ظن فعبر بقوله فاخذنى ما قرب وما بعد .. كناية عن انه صار يفكر ويقدر ترى ماذا فعلت؟ ماذا اخطأت مع النبى صلى الله عليه وسلم ؟ حيث لم يرد على السلام .
ومعلوم قوله تعالى فى القرآن : (واذا حيتم بتحية فحيوا باحسن منها او ردوها)
والرسول صلى الله عليه وسلم لم يرد عليه السلام ،وفى مثل هذه الحالة يعلمون ان عدم الرد فيه شىء من النخل والاعتراض لذلك قال "فاخذنى ما قرب وما بعد "..
ثم زال ما كان جال فى نفسه حينما انتهى الرسول صلى الله عليه وسلم من السلام وقال له : (ان الله يحدث فى امره مايشاء ، وانه قد احدث ان لا كلام فى الصلاة)
فاذن هذا الحديث كان جوابا لذاك التساؤل الذى جرى فى نفس ابن مسعود حينما قال او عبر عنه بقوله

قال "فاخذنى ما قرب وما بعد "
لانه كان معلوما لديه ان رد السلام من المصلى باللفظ كان معهودا وكان واجبا فبين له الرسول صلى الله عليه وسلم ان هذا الحكم المعهود عندك قد حدث فى الاسلام حكم جديد الا وهو لا كلام فى الصلاة .
فقول المسلم على المصلى: السلام عليكم والجواب عليه لفظا اعتبره الشارع الحكيم كلاما ،وهذا يبطل الصلاة كما هو معلوم فى احاديث اخرى لسنا الان بصددها .

(341/8)

فالمقصود ان النبى صلى الله عليه وسلم اقام مقام رد السلام لفظا الاشارة بالسلام -بالنسبة لمن يصلى- ولذلك جاء فى غير ما حديث ان النبى صلى الله عليه واله وسلم كان اذا سلم عليه اصحابه رد عليهم اشارة .
هذا هذا هو البديل عن الرد للسلام لفظا كما ذكرنا فى حديث ابن مسعود انفا ، فجاء فى رواية فى حديث ابن مسعود المذكور انفا انه لما لم يرد عليه السلام لفظا اشار اليه برأسه .
هذا اول حديث فيه رد السلام اشارة ، حديث اخر مثل هذا ان النبى صلى الله عليه وسلم ارسل جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه فى حاجة له فلما رجع القى السلام على النبى صلى الله عليه وسلم وهو يصلى اشارة ايضا برأسه –هذا الحديث رواه مسلم فى صحيحه- حديث جابر - ،
واوضح منه حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما: ان النبى زار الانصار فى مسجدهم فى قباء ، فتوافدوا عليه ، فكانوا اذا دخلوا عليه وجدوه قائما يصلى فالقوا عليه السلام وهو يصلى، قال ابن عمر : فكان النبى صلى الله عليه وسلم يرد السلام اشارة بيده ، فسئل احد رواه هذا الحديث :كيف كان يشير ؟
قال : كان يجعل بطن كفه الى الارض وظهرها الى السماء ، يقول المسلم السلام عليكم فيفعل هكذا .
الشاهد ان القاء السلام على المصلى هو من بيان

الرسول عليه السلام لتلك الجملة افشوا السلام
بينكم

(341/9)

حتى السلام عن المصلى لم يلغى وانما الغى او نسخ رد المصلى باللفظ وحل محله الاشارة باليد ، ذلك من تمام افشاء السلام .
اذا عرفنا هذه الحقيقة ليس هناك مجال لاى لمسلم ان يحدث سلاما اكثر مما بينه الرسول عليه السلام فى مثل هذه الاحاديث المفصلة لقوله افشوا السلام بينكم .
مثلا :وهذا امر واقع يجب الانتباه له بخلاف ما وقع فى أول هذه الجلسة لاننى لاول مرة اسمع هذا السلام الذى لا اصل له فى الاسلام
واما الذى ساذكره الان فهو كثير وكثير جدا حتى ان الذين يفعلونه يكاد - اقول واعنى ما اقول- يكاد ينطبق عليهم قوله تعالى - وان جاء فى غيرهم -: (يحسبون انهم يحسنون صنعا).
ماهو ؟؟
اذا دخل الداخل فمن تمام التحية المصافحة كما تعلمون فهو يدخل ويقول السلام عليكم ،السلام عليكم ،السلام عليكم ،السلام عليكم، السلام عليكم ...... ،
هكذا سلامات بعدد الجالسين فى المجلس ،هكذا لاصل له من السنة ،هذا من المحدثات فى الدين .
لان الداخل حينما يدخل ويقول السلام عليكم هكذا كان الرسول صلى الله عليه وسلم اذا دخل المجلس سلم سلاما واحدا وجلس حيث انتهى به المجلس ، وان تيسر مع هذا السلام الواحد ان يصافح كل واحد من الجالسين فى المجلس فذلك بلا شك من تمام السلام .
وقد جاء فى بعض المسانيد او السنن قول احد الصحابة وظنى انه ابو ذر رضي الله تعالى عنه : "ما لقينا رسول الله الا وصافحنا "
اذا عرفنا هذه الحقائق الايجابية والحقائق السلبية حينئذ نعرف ان الجالس فى المجلس او فى المسجد اذا اراد ان يوجه سؤالا فليس

(341/10)

من هديه صلى الله عليه وسلم ان يقول للمسئول السلام عليكم وهو قد قام بالواجب حينما دخل المجلس وجلس فيه ، وهو بطبيعة الحال حينما يسلم ويوجه السؤال لايريد ان يولى الادبار لانه يريد ان ينتظر جواب السؤال .
لهذا لا ينبغى ان يقع مثل هذا السلام مرة اخرى.
فالان اذن ابتدأ سؤالك بالدخول اليه مباشرة .
س : ماهو حكم القاء السلام من الداخل على المصلى والمصلين ؟
الشيخ : هذا الاصل
016

الشيخ : اتفضل
الطالب : ذكرت ان الرسول صلى الله عليه وسلم فى بدايه الامر اشار برأسه ثم في الحديث الثانى أشار بيده فهل نفهم ان -يعنى - الاشارة بالرأس منسوخة ام بقيت على الاصل ؟
الشيخ :لا ليس هناك نسخ . النسخ كما لا يخفى على طلاب العلم من أمثالنا يكون عند وجود التعارض اما حينما لا يكون هناك تعارض وانما كما يقول ابن تيمية رحمه الله : هذا من اختلاف التنوع وليس من اختلاف التضاد.
بل انا اقول ان هذا التنويع الذى شرعه الرسول صلى الله عليه وسلم فى رد السلام فى الصلاة فيه حكمة بالغة لان الاشارة بالرأس

(341/11)

ألطف وأليق بالمصلى الذى قد أمر بقوله عليه السلام كما جاء فى صحيح مسلم من حديث جابر ابن سمرة رضي الله تعالى عنه : قال: "كنا اذا صلينا - ورأى النبى - وسلمنا اشرنا بايدينا فقال لهم (مالى اراكم رافعى ايديكم كأنها اذناب خيل شمس ؟) وفى رواية - وهذا الى بيهمنا الان- (اسكنوا فى الصلاة.) فمعنى الرواية انما يكفى احدكم اذا سلم على أخيه

ان يلتفت يمينا ويقول السلام عليكم ورحمة الله ويسارا السلام عليكم ورحمة الله، لكن الرواية الاخرى هى الشاهد (اسكنوا فى الصلاة.) اى لا تتعاطوا فى الصلاة حركات لا تليق ولا تتناسب مع الخشوع و السكون فى الصلاة (اسكنوا فى الصلاة.)
وحينئذ فمن القواعد الشرعية ان المسلم اذا اضطر او كان بحاجة ما ان يأتى بحركة ما وهو قائم بين يدى الله تبارك وتعالى فينبغى ان ياتى بأقل من الحركة مما يحقق له قصده ورغبته.
وأنا اتصور الان أن رجلا يصلى اقبل الرجل اليه من القبلة وقال السلام عليكم
ما فى داعى يعمل له هيك بالمروحة يرفع يده ،وانما اشارة بالرأس وانتهى الامر . كما انه العكس تماما اذا دخل رجل من وراء الصفوف وقال السلام عليكم مايكفى انه يرفعه ايده ويعمل هيك ، يرفع للعلم حتى يفهم ان السلام قد وقع فى محله مشروعا ونحن قد اجبناك عنه برفع الاشارة المعبرة والمفصحة .
فاذن لكل من السنتين الفعلتين وهى الاشارة بالرأس والاشارة باليد محلها المناسب للصلاة .
الشيخ : بقى عندك شىء ..؟

(341/12)

الطالب : بقى عندى سؤال ..
الطالب: كما ان البدء بالسلام فى اول السؤال ليس له اصل فى الاسلام نرى بعض الاخوة يبدأون بالصلاة على النبى عندما يبدأ سؤال يدخل فى الصلاة على النبى او كل سؤال يبدأ به بالحمد والثناء على الله تعالى هل هذا له اصل فى السنة ؟؟
الشيخ :بين يدى السؤال؟
الطالب : بين يدى السؤال.
الشيخ : لا، ليس له اصل .
الطالب : جزاك الله خير .
12ca3a1977e8a633556cd0579736dbd3
اخوة الايمان والان مع مجلس أخر ..
طالب: وشيخنا يبدو طبعا علشان البحث العلمى نستفيد ..اخونا وليد يعنى مقتنع برأى للشيخ بن

العثيمين ان مثل هذه القضايا عرفية يعنى ينظر فيها للبيئة الى الناس بيكون فيها اوما يتعارفون عليها يعنى حتى مثل الثوب هذا الى نلبسه او مثل العمامة -الغطرة الى بيسموها- او شىء من هذا . من باب الفائدة يعنى ..
الشيخ : لعلك سمعت بحثا حول حض الرسول صلى الله عليه وسلم على مخالفة المشركين ، وان مخالفة المشركين هى غير التشبه بالكفار؟

(341/13)

الشيخ : اقول لعلك سمعت او درست او قرأت او اى شىء قلته فمقبول منك .
يعنى هناك قضيتان القضية الاولى :اعتقد انه لاتخفى على مسلم وبخاصة اذا كان عنده شىء من الثقافة الشرعية الا وهى التشبه بالكفار،هذه مسألة معروفة لديكم اليس كذلك ؟
الطالب : بلى
الشيخ :لكن فيه مسألة اخرى وهى مسألة مخالفة المشركين .عندك فكرة عنها ؟
الطالب: مخالفة المشركين؟؟
الشيخ : ايه .يعنى فى عاداتهم فى تقاليدهم حتى فى ما ليس لهم خيرة فى ذوات انفسهم عندك فكرة؟
الطالب : والله عندى شىء من الفكرة.
الشيخ : يقنعنا منك القليل منها فهاتها.
الطالب : ووالله يعنى فيما يبدو وفى ما مر علي من قراءتى لكتاب شيخ الاسلام اقتضاء الصراط المستقيم وغيره فيما يتعلق بالملبس ان ما اعتادة المشركون فى اللبس وتعارفوا عليه فى لبسه – فيعنى- استعمال المسلم فى ملبسه – يعنى- ليماثل فى ملبسه ملبس المشركين فهذا يدخل فى باب التشبه لعله .
الشيخ : يقولوا عنها بالتعبير السورى " شكلتها " اى علقتها حين قلت لعله هههههههههه.
طالب اخر : انت الان ذكرت التشبه ختمت كلامك بالتشبه كلامك والشيخ كان استفساره عن المخالفة

(341/14)

الشيخ : لا هو بدأ حديثه بالمخالفة ثم انتهى بالتشبه .
الطالب : لعلك تقصد بالمخالفة الترك وبالتشبه الفعل ؟؟
الشيخ: اقصد بالمخالفة ايش قلت ؟
الطالب : الترك
الشيخ :الترك؟؟ لا اقصد الفعل ،الفعل الذى يخالف فعلهم .
انا اردت من سؤالى ولا مواخذة هو توفير الوقت عسى وانى قلت انفا اننا سنبقى هنا نصف ساعة فاردت ان اصل معك الى موضوع العادة الجارية اليوم فى بعض البلاد الاسلامية من الانطلاق فى الطرقات والدخول فى الصلاة حسرا .
اردت ان الفت النظر انه هذه عادة غير اسلامية وانما هى عادة اجنبية ، وحينئذ فان قيل انه لا تشبه فى ذلك فاقل ما يقال انا علينا ان نقصد مخالفة الكفار فيما هم من عاداتهم .
والذى يحسم الموضوع قوله صلى الله عليه وسلم (ان اليهود والنصارى لا يصبغون شعورهم فخالفوهم)
وكلنا يعلم ان الشيب ليس من الافعال الاختيارية التى للانسان قدرة و اختيار ألا يشيب ، سنة الله فى خلقه (ولن تجد لسنة الله تبديلا) .
فكما يشيب المسلم يشيب الكافر هذه حقيقة مشاهدة ،مع ذلك الرسول صلى الله عليه واله وسلم من اهتمامه بتكوين شخصية المسلم نهاهم فيما اذا شاب مثلى ان يصبغ شيبه مخالفة لليهود.

(341/15)

هنا لا يقال هذا الشيخ المسلم تشبه بذلك الشيخ الكافر ما يقال هذا، لانه ليس من فعله ولا من فعلي، ولكن هنا ياتى موضوع المخالفة والرسول صلى الله عليه واله وسلم يأمرنا بان نخالف الكفار فى شيبهم الذى هو ليس من صنعهم . واضح ؟

فالان اذا كان هناك عادة للكفار ونحن الان نضع بين يديك مثلا عمليا لعلك تقتنع اولا به ، ثم تقتدى بنا فيه ، فانت ترى الان اغلبنا يضع الساعة فى يمناه والعادة ان توضع فى اليسرى ..عادة من هذه؟؟
الطالب :عادة من اوجد الساعة.
الشيخ :من الذى اوجد هذه الساعة ؟
الطالب : الظاهر اهل الكفر
طالب اخر : الظاهر والباطن
الشيخ : لا بس شوف التحفظ يقول الظاهر ههه هههههههه..والحقيقة يا استاذ ؟. هذا هو الظاهر والحقيقة ؟؟
الطالب : هى الحقيقة ان شاء الله .
الشيخ : ان شاء الله لا هذه بنفسرها ان شاء الله مثلما قال ابن تيميه الله يرحمه تحقيقا لا تعليقا اليس كذلك ؟
الطالب : بلى
اذن هذه الساعة نعنى الساعة اليدوية ولا نتكلم عن الساعة الجدارية التى اهدها وبالتعبير السورى " اس الله " اهداها هارون الرشيد الى "شارلمان" ما نتكلم عن الساعة الجدارية وانما نتكلم عن

(341/16)

الساعة اليدوية هذه اوجدها الكفار واعتادوا ان يضعوها فى شمائلهم ، فنحن الان نتقرب الى الله بان نضعها فى ايماننا. لماذا ؟
لاننا نقول اذا كان الرسول صلى الله عليه واله وسلم يأمرنا ان نخالف الكفار فى شىء ليس من صنعنا افلا نخالفهم فى شىء هو من صنعنا .اه ، كل يوم نتوضأ مرتين تلاتة وبنحط ايش بايدنا اليسرى ؟ هذا من صنعنا ولكن نخالفهم لاننا نستطيع ان نفعل هكذا ونتقرب الى الله بذلك زلفى .
وعلى ذلك فقس بارك الله فيك .
الطالب : ونحن ان شاء الله نتقرب من الان .
الشيخ : جزاك الله خير هذا هو الظن بك .
الطالب : والذى يجعلنى اطمئن كثيرا بجعلها باليمنى انه الرسولصلى الله عليه وسلم كان يحب التيامن فى شأنه كله.

الشيخ :هذا شىء اخر ، نعم.
الطالب:هذا مما يزيد الاطمئنان
الشيخ :..هو كذلك .لكن نحن طرقنا هذا الموضوع كمثال للمخالفة .
الطالب : وانت نبهتنا عليه
الشيخ : جزاك الله خير ، وانت ترى أهل العلم وطلاب العلم واهل الجهل من المسلمين جميعا لا ينتبهون لهذه النقطة وهى من فضائل شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله .

(341/17)

ولذلك لم يكن من عادة المسلمين اطلاقا ان يمشوا ما اقول احدهم انما اقول هم ان يمشوا كجماعة فى الطرقات حسرا انما حدث هذا بعد ان استعمر الكفار بعض البلاد الاسلامية .
والذى يعرف البلاد الاسلامية وقدر له ان يطوف فيها يجد الفرق بين شعب استعمر وبين شعب لم يستعمر .الان انت عشت فى البلاد السعودية ، البلاد السعودية ما قبل بضع سنين ما كنت ترى حاسرا، بينما الحسر فى البلاد السورية وهنا وفى مصر مكتسح الشباب.
الطالب : هو المتعارف عليه
الشيخ : لا . هو المتعارف عليه لو قيدت كلامك اليوم لوقفنا معك .
الطالب :اقصد اليوم
الشيخ : اى ..بس نحن بصدد هذا العرف من اين جاءنا ؟
الطالب :مستورد
الشيخ : من استعمار الكفار بارك الله فيك ،وهنا الشاهد. البلاد السعودية ولا تواخذنى لان الكلام بيجر كلام البلاد السعودية قبل استعمارها اليوم ماكان يعرف فيها هذه العادة الا بعد ان خالط السعوديون بسبب ان فتحت امامهم الاذونات للسفر الى بلاد الغرب وامريكا -وبعضهم من اجل ان يتعلم بعض العلوم - بحسن نية او بغيرها - مش مهم - ، بدأ الحسر ينتشر فى البلاد السعودية .
عندنا نحن فى دمشق انا رأيت ظاهرتين اثنتين غير

الحسر .
نحن فى سوريا استعمرنا استعمارا مع الاسف مديدا طويلا من فرنسا ، ولابد قرأتم اوسمعتم ،كانت الموضة فى الشباب حلق اللحية والشارب لان هذه عادة الفرنسين فلما ذهب الفرنسيون

(341/18)

وجاءوا البريطانيون ، البريطانيون يربون شواربهم ويحلقون لحاهم فصارت الظاهرة هذه بين الشباب منتشرة .
الجنود فى العهد الفرنسى كانوا بيحلقوا لهم بدون نظام ، فلما جاء البريطان صاروا يحلقوا لجنودهم حلاقة انجليزية وهى بيحلقوا لهم هيك ويخلوا شوية هون اشبه ما يكون بايش ؟
بالقزع.
البلاد هذه تأثرت بالتيارات الغربية من قريب ومن بعيد ويختلف ذلك بسيطرة الاستعمار مباشرة او بطريقة غير مباشرة لذلك فالحسر هذه عادة اجنبية المسلمون من قبل كامة كشعب لايعرفون الحسر بل كما ذكر الفقهاء المتأخرون فى كتبهم ان من كان يمشى فى الطريق حاسرا فشهادته مردودة ، كانوا يعتبرونه مخلا بالمروءة ، فضلا عمن- ولا مؤاخذة لان الارض يمكن مسكونة – فضلا عمن يكون حليق اللحية فهذا ساقط ايش ؟ الشهادة
فالقصد: يجب نحن ان نلاحظ قاعدة قصد مخالفة الكفار وليس فقط عدم التشبه بهم
ولذلك فالشىء الى ذكره اخونا ابو الحارث - وهذا على مسؤليته انا ما ادرى - ان فيه بعض المشايخ يقولوا ان هذه العادات الامر فيها امر واسع،انا اقول بقوله هذا ولكن بقيد ان تكون عادة نابعة من نفس المسلمين اما ان تكون عادة مستوردة من الكفار وسببها هو استعمار الكفار الاستعمار الوطنى او الفكرى فهذا يأتى هنا هذه القاعدة الهامة الا وهى " خالفوا المشركين "

(341/19)

وكنت انا جمعت الاحاديث التى جاءت فى هذا الباب لدعم شرط من شروط حجاب المرأة المسلمة الذى هو ان لا يشبه لباس الكفار ،حجاب المرأة المسلمة يجب الا يشبه لباس الكفار .
وجمعت يومئذ نحو اربعين حديثا فيها تحذير الرسول صلى الله عليه واله وسلمعن موافقة المشركين والحض على مخالفتهم من ذلك قوله فى بعض مناسك الحج : (هدينا خالف هدى المشركين) هذا يمكن من الافاضة من عرفات او مزدلفة – نسيت الان .
(هدينا خالف هدى المشركين) اذن هذه نظام حياة المسلم فى الامور العادية (هدينا خالف هدى المشركين) .
لذلك ما ارغب لمسلم وبخاصة اذا كان من اخواننا طلاب العلم ان يتأثر بالاجواء التى يعيش فيها ،لانه نخشى ان لا يقف فى هذا عند حد ولو بشىء من التآويل التى وقع فيها بعض من يشار اليهم بالبنان انهم من اهل العلم فى بعض البلاد الاسلامية.
مثلا حلق اللحية مثلا قد وجد عندنا فى دمشق وفى مصر ومشايخ الازهر يمكن تعرفون اكثرهم - يحلقون لحاهم ، وجد فيهم من قال هذه عادة والمسلم حر فيها
وهذى مالها علاقة بالدين والعبادة، وتجاهلوا الاحاديث الخاصة التى وردت بخصوص اللحية .
فهذا ما اردت بيانه بمناسبة السير فى الطرقات حاسر الرأس . ويعجبنى بهذه المناسبة رواية كنت قرأتها فى رسالة شيخ الاسلام ابن تيمية " حجاب المراة المسلمة ولباسها فى الصلاة " ذكر ان عبد الله بن عمر
http://www.kalemat.org/gfx/article_ratheya.gif رأى نافعا مولاه يصلى حاسر الرأس فقال له

(341/20)

: أرأيت لو انك ذهبت لاحد هؤلاء الامراء اتقابله اوتذهب اليه هكذا حاسر الراس ؟ قال : لا ، قال : فالله احق ان يتزين له.
أعجبتنى فعلا هذه الرواية وان كنت حتى هذه الساعة

لم اعثر على اصل لها فى الكتب التى وقفت عليها وان كان جزء - الذى هو موضع الشاهد منها - موجود فى سنن ابى داوود ومرفوعا الى الرسول
http://www.kalemat.org/gfx/article_salla.gif
(من كان له ازار ورداء فليتزر وليرتدى فان الله احق ان يتزين له)
هذه الجملة التى جاءت فى اثر بن عمر رضي الله عنه الذى ذكره ابن تيمية منصوص عليه فى سنن ابى داوود مرفوعا الى النبى صلى الله عليه واله وسلم :
(فان الله احق ان يتزين له)
لكن فائدة الاثر انها جاءت فى الصميم يعنى مثال اله علاقة بالصلاة حاسر الراس .
وهذه مسألة تكلم فيها الفقهاء المتاخرون - وبخاصة الحنفية - منهم من قال يكره ، ومنهم من قال لا بأس ، ومنهم من قال اذا نوى الخشوع فهو اظهر، وهذا طبعا نعتقد انه بدعة من القول فى الاسلام ان يتقرب الى الله بشىء ما فعله الرسول صلى الله عليه واله وسلم ولا حض عليه.
12ca3a1977e8a633556cd0579736dbd3
اخوة الايمان والالان مع مجلس اخر

(341/21)

طالب : والله ياشيخ بعد ماسمعت الى قلته خلاص ما فى حكى .
الشيخ : خلاص . الحمد لله . ايه لكن انا بزيدك شىء : الحقيقة شان كل طالب مبتدا فى العلم - وانا كنت كذلك وربما لا ازال كذلك- كنت اقرأ هذا الحديث ويصيبنى اشكال لانه فى بعض الروايات : (ليس بين الكفر والرجل الا ترك الصلاة فمن ترك الصلاة فقد كفر) وفى بعض الروايات (فقد اشرك) اتسأل انا كيف قد اشرك يا اخى هذا تارك الصلاة خاصة الى بيتركها كسلا !ايش لون يعنى اشرك؟ كنت اظن ايش لعله فيه وهم من الراوى انا طالب علم ، بعدين ربنا فتح ولو يعنى على سن والحمد لله فعرفت انه شرعا خلاف اللغة ، لا فرق بين الكفر و والشرك فكما سمعتم " كل كفر شرك وكل شرك كفر " ولا فرق بينهما شرعا

اما لغة فيوجد فرق لان الكفر فى اللغة هو التغطية
اما الشرك فهو جعل الشىء شريكا لاخر كالمشركين
الذين يجعلون لله اندادا .
لكن فيما بعد عرفت ان كل كافر ولو كان غير مشرك
لغة فهو مشرك واقعيا ،لا يخلو اى كافر الا يكون
مشرك.
ربنا يقول تبارك وتعالى : (افرأيت من اتخذ الهه
هواه) اتخذ الهه هواه اذن فكل من اتبع هواه فقد
جعله شريكا مع الله .
فاذن اى كفر لو واحد انكر حرف من اية فى القرأن
كريم هذا معناه انه حكم عقله واتخذ عقله الها من
هنا جاء الشرك فاذن صدق من قال " كل كفر شرك
وكل شرك كفر " وليس كمن يقول " ليس كل كفر
شرك " كما سمعتم من الطحاوى .

(341/22)

هذا فى الواقع من العلوم النادرة جدا والتى تحل بها
مشاكل كثيرة وكثيرة منها اية (ان الله لا يغفر ان
يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء)
انا قرأت اشكالا حول هذه الاية فى مجلة المنار التى
كان يصدرها السيد رشيد رضا جا عليه اعتراض قال
ان الاية معناها ان هؤلاء الكفار الاوروبين الذين
يؤمنون بالديانة الطبيعية يسمونها ، طبيعية يعنى ان
لهذا الكون خالق لا يعرفون اكثر من ذلك،
فيمكن ان هؤلاء الله يغفر لهم لانهم غير مشركين ،
وما استطاع السيد رشيد رضا يومئذ ان يجيب بجواب
كمثل هذا الجواب الذى لو كان يحضره يومئذ كان
فصل الخطاب " كل كفر شرك وكل شرك كفر "
016
س: شيخنا، قلت فى حديثك ان هناك مشركين اهل
الكتاب وهناك مشركين ليسوا باهل الكتاب طب يا
شيخنا مشركين ليسوا باهل الكتاب دول لو توضح لنا
اياهم ؟
الشيخ : هادول البوذيين ،المجوس .هادى الى ذكرت
لك اياهم الان .
س: شيخنا هل البوذيين يعبدوا الله ويشركوا مع
الله ؟

الشيج : لكن هذا سؤال تانى . خلصنا من الاولانى؟
الطالب : نعم شيخنا
الشيخ : وانت شعرت ان هذا سؤال تانى ؟

(341/23)

الطالب : انا الى كنت افهمه ان البوذيين..
قاطعه الشيخ : ما اجبتنى ! سؤالك الاول ماذا كان ؟
الطالب :قلت فى كلامك ان فيه مشركين اهل الكتاب وهناك مشركين ليسوا باهل الكتاب.
فالمشركين اهل الكتاب اعلمهم ، اما المشركين الى ليسوا باهل كتاب سألتك عنهم الان من هم وضح لنا مين هم ؟
الشيخ : ايه . قلت لك بوذيين مجوسيين اتباع كنفشيوس ...الخ هادول ليس عندهم كتاب هؤلا ء مشركون .. اخدت الجواب ؟
الطالب :خدت الجواب نعم شيخنا .
الشيخ : شو سؤالك التانى ؟
الطالب : الى اتوقعه ان البوذيين وغيرهم الى هم اهل اليابان والصين يعنى الى ورد لعلمى الان انهم يعبدوا الاصنام وشىء اسمه بوذا ولكن لايعبدوا مع هذا البوذا الله يعنى يعبدوا بوذا فقط مثلا .
الشيخ : توء. شو بدنا بهداالكلام هدا ؟هذا ما له علاقة بسؤالك .
الطالب : البوذيين شيخنا الى بقوله الى يعنى نعلمه عنهم لا يعترفوا- كما قال الشيخ- بوجود الله يعبدوا بوذا بما انهم يعبدوا بوذا فقط هذا ما فيه اشراك فيه كفر،انه لا يعترفوا بالله يعنى مثلا اليهود والنصارى يقولون الله وعيسى ابن مريم انما هادول ليس عندهم وجود الله . فكيف اطلقنا عليهم شيخنا مشركين ؟؟
الشيخ : ما هو ذكرنا اية : (افرأيت من اتخذ الهه هواه) ما هو ذكرنا ؟

(341/24)

الطالب: نعم شيخ
الشيخ :غيره فى شىء ؟
الطالب : الله يجزيك الخير شيخنا
الشيخ : الله يحفظك
016

الشيخ : تفضل
س:بقول لى تعليق على بعض الناس الذين يميزون بين المحدث والفقية على قصة ابى جعفر الطحاوى بالرغم ان هو اشتغل باصول الفقة . وكيف لما الشىء لما يبنى على فاسد - كما استفدنا منكم- فهو فاسد.
فلا غنى الحقيقة عن قضية علم الحديث فى تقعيد القواعد وتأصيل الاصول فى الفقة حتى انه يعنى يكون الفقة صحيحا فلا بد اعتماد ذلك على اهل الحديث والا يكون الفقة ليس بفقة .
فاذا كان حال الحديث قد يكون موضوعا او لا اصل له ثم تستنبط منه امور
فكيف يكون هذا الفقة المستنبط من شىء ؟؟
الشيخ : الله اكبر .. الله اكبر
هذا صحيح . لكن من اعجب ما سمعنا اخيرا يمكن انت بالذات سمعت هذا الشىء، اما اخوانا ما سمعوه، بعض الطلبة اليوم وهاى

(341/25)

من الفتن قال ما بيجوز انا نقول على نبينا انه فقيه سمعتوا هالشىء هيد ؟ شو شبهته ؟؟
الطالب : لا ما سمعنا
الشيخ: انه اذا قلت انه فقيه الفقيه يخطئ .
وعملنا لاخوانا الى كانوا هنا محاضرة طويلة ومافى داعى لاعادتها لكن اوجز الكلام فيها .
معنى كلام هذا المسكين ان نحنا مالازم بنقول محمد صلى الله عليه وسلم بشر لان لو قلنا انه بشر بيخطىء، بس يخطىء؟؟ بل يكذب كمان. اذن مالازم نقول محمد بشر.
ليس هذا فقط بل نقول مع الغزالى والطنطاوى وغيره انه الرسول صلى الله عليه وسلم ما سحر لان

لو قلنا سحر الساحر بيؤذيه، بيتكلم مالا يدرى ..الله اكبر .
من هنا جاء او اوتى هذا الانسان ان لو قلنا فقيه معناه بيخطىء .
يا مسكين :
قل محمد بشر ولا تخشى ولكنه معصوم
قل محمد بشر يسحر ولا تخشى لانه معصوم
وقل محمد فقيه و لا تخشى لانه معصوم
واذا لم تقل انه فقيه فمن هو الفقيه؟
اذا لم تقل عن الرسول صلى الله عليه وسلم انه........ الله اكبر.

(341/26)

هذا بيذكرنى بشىء ما ذكرته بتلك المناسبة :
المعطلة زعموا انه بينزهوا الله عن المشابهة
بيقولوا: الله ما بيجى ولا بينزل طيب شو هو؟؟ صخر ، ما بيسمع شو هو اطرش؟ ، لا يرى شو هو اعمى ؟ الله اكبر
هذا من لوازم اهل السنة الزامهم لاهل الضلالة انه اذا قلتم ان الله مو هيك مو هيك ....اذن شو هو؟؟ . هو جماد هاى صفة الجمادات .
*****دخل طالب المجلس وسلم فرد الشيخ السلام**
فاذا قلنا عن الرسول فقيه اذن هو غير فقيه يعنى هو غير فقية الله اكبراذن شو نقول ؟ القول نبى.
طيب يا سيدى امنا نبى ورسول وارسل رحمة للعالمين .ولكن هل هو يفهم ما انزله الله عليه هل يبين للناس ما انزل عليه؟ ايه
هذا بيدل على فهم ؟ لا
كمان ما لازم نقول ان الرسول صلى الله عليه وسلم بيفهم لان البشر كمان يفهمون واذا قلنا هيك معناه ان نسبنا اله النقص . الله اكبر
016
اتصال تلفونى:
ان اقول لك بان هناك فرقا كبيرا بين ان اقول لك بهذه المناسبة تقبل الله منك فيجوز ، اما ان نتخذ ذلك عادة كما يفعل الناس بعد كل صلاة فهذا لا يجوز.

(341/27)

فهذا الذى اردت ان اقدم لك الاحسان مقابل احسانك الي وليس هو الثمن الثمن ذاك مفروغ منه وذاك يتولى امره ابو ليلى
فهمت على ؟اخيرا اقول جزاك الله خيرا
المتصل به: واياك ياشيخ
الشيخ : وعدم المؤاخذة على الازعاج
المتصل به : لا يا شيخ حقيقة انا انشرح صدرى لما سمعت صوتك
:الشيخ :جزاك الله خيرا وشرح الله صدرك وصدرنا معك للايمان الصحيح والسلام عليكم
المتصل به: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
12ca3a1977e8a633556cd0579736dbd3
طالب بالمجلس :
اقول حالنا الان كحال الصحابة الكرام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم والنبى صلى الله عليه وسلم يستحى من ان يقول لهم انفضوا او اذهبوا الى بيوتكم فذكر الله سبحانه وتعالى :ياايها الذين امنوا ....
الشيخ : تقصد آية فإذا طعمتم فانتشروا ...
الطالب : نرى ان احنا الان وجب علينا ان ننصرف ولا نمل الجلوس معك يا شيخنا
الشيخ :صدق ابو ليلى انه هذا يفتح لى باب محاضرةههههه

(341/28)

الطالب : طب يله الحمد لله رب العالمين
الشيخ : انتم ما دعيتم الى طعام فطعمتم حتى تنتشروا هههههههه
طالب : شربنا ياشيخ
الشيخ : شربتم ؟؟
الشيخ : هل الشراب طعام ؟
الطالب : لا ، صحيح مافيها شراب طعام بس .
طالب اخر: اخر الليل شيخنا طعام معنوى زى ما قال اخونا .

الشيخ : انا كل ليلة نادر ما انام قبل 12
الطالب : ماشاء الله
الشيخ : اى نعم .انتظر الاسئلة التى سمعتم بعضها ،ما اجالى سؤال فانا فى العلم وان جانى سؤال فانا فى العلم ، فانا مثل المنشار عطالع وعنازل ههههههههه.
طالب :ماشاء الله تبارك الله
الشيخ : لذلك اذا انتم ما عندكم اسئلة فجلوسكم ما بيزعجنى ما دام ما بتشغلونى عن العلم ، اما اذا سألتم أسئلة فلا فرق بينكم وبين الاخرين الا من ناحية واحدة حتى لا نظلم الاخرين وهى ان هؤلاء الاخرين وبخاصة منهم الابعدين- الى فى السعودية.. فى الجزائر.. فى امريكا
امبارح اتصل معى واحد من الفلبين وسالنى سؤال – الشىء بالشىء يذكر بعدين احكيلكم على السؤال.

(341/29)

المهم هادول الى بيتصلوا من مشارق الارض ومن مغاربها هم فى هذا الوقت احق بالاسئلة منكم ..اه ، والاحقية واضحة لانه اولا: انتم قريبين وهم بعيدين وتانيا : الاسئلة مش متلاحقة –هذا يقع احيانا لكن كما ترون فبامكانكم تغتنموا الفرصة، فرصة سكوت الهاتف وتتكلموا انتم وتسألوا ..اه
لكن اذا كان ما عندكم اسئلة جلستم وانا انشغلت بعلمى هنا مادام لا علم هناك
فجلوسكم والحالة هذه ليس كجلوس المستأنسين لحديث ، لان تلك دعوة طعام (فاذا طعمتم فانتشروا) لكن اذا سألت فانتشر؟
لا ، فيه هنا اسئلة هتستفيدونها وتستفيدون الجواب عليها .
لكن اذن الذى ادندن حوله فى هذه المسألة عندكم سؤال بيهمكوا وجهوه مادام الهاتف ساكت ،ما عندكم سؤال خلونى انا مع العلم هنا مادام الهاتف ساكت . اشتغل الهاتف اشتغلنا نحن جميعا معه . واضح
طالب : اى والله صحيح
الشيخ : فاذن الان بعد ما احكى لكم السؤال الذى

المحت اليه انفا، فانتم لكم الخيرة ان شئتم جلستم حتى الساعة 12 حيث اقول انا بلسان حالى او بلسان قالى : "قط قط " حينئذ لابد من الانصراف . "قط قط " قط يعنى حسبى هذا اشارة الى حديث خطير هذا ان ما تزال النار تقول هل من مزيد حتى يضع الرب قدمه فتقول "قط قط " من عظمة الجلال الالهى .

(341/30)

هذا السؤال الفليبى رجل بطبيعة الحال مسلم لكن ماهو فليبى من المهاجرين -زعموا- لكن ليس مستوطنا لما ساذكره فى اخر السؤال يقول ان بعض الفليبين المسلمين اقاموا عليه دعوى فسجن اسبوعا وأخرج، ثم بلغه ان نفس الرجل الى اقام عليه دعوى – وهو امام مسجد ومسلم – فليبى الاصل يعنى من هديك البلاد يهيىء اقامة دعوى اخرى، فالسؤال الذى وجهه: هل يجوز له أن يقيم او يرفع عليه قضية والحكم هناك حكم كافر اليس هذا من التحاكم الى الطاغوت ؟؟

قلت له : المسألة تحتاج الى تفصيل اذا كنت تعلم ان الدعوى التى تقيمها عند هؤلاء الحكام الذين انت تعيش فى ارضهم وهم يحكمون بغير ما انزل الله هذه الدعوى أولا هى بحق منك على خصمك وثانيا تعرف ان القانون لا يعاقب مثل هذا المدعى عليه باكثر مما يستحقه فى شرعنا، فحين ذاك يجوز ان ترفع عليه القضية لانك ضامن ان الحكم سوف لا يكون مخالفا للشرع .
قال : انا اريد بس خوفه، يعنى باقامة هذه الدعوى خوفه حتى لا يقيم قضية تانية عليه .
قلت له : طيب ، هذا لا بأس فيه ، لازم تعرف ان الدولة بيجوز ان تدينه بشىء وتعاقبه عليه باكثر مما يستحقه فى شرعنا فهل تعرف ؟
قال :لا

(341/31)

قلت له : اذن انا ما استطيع ان انهى لك الجواب بالسلب او بالايجاب .
قال لى: اذن سوف اسأل واعطيك الجواب .
الشاهد : يعنى ان مثل هؤلاء البعيدين عنا والذين لا يتيسر لهم الاتصال معنا لان نتعرف ان اتصال الجزائرين معنا مو كاتصالك بالهاتف او هو ، لا فيه فرق كبير.
اى نعم ..فاذن الان اقول اذا انتهت اسئلتكم فانا بشتغل هنا بعلمى وما فى عندى مانع ان تبقوا ، كما ان ما فيه عندى مانع ان تنصرفوا ، فانتم لكم الخيرة .
016

تفضل :
س: شيخنا ،سلمك الله ، بالنسبة لعدم توثيق ابن حبان اليس له وزن اكثر من غيره لاسيما انه يتساهل فى التوثيق ؟
الشيخ :اليس ماذا ؟
الطالب : يعنى ، اليس له وزن اى عدم توثيقه يكون له وزن اكثر من غيره لاسيما انه يتساهل فى التوثيق ؟
الشيخ : قد يبدو ان الامر كذلك لكنه ليس كذلك ، اى نعم ، لان هو الحقيقة على طرفى نقيض وله يعنى امثله :

مثلا ابن الجوزى معروف انه يضعف بل يحكم بالوضع على بعض الاحاديث الصحيحة ، لكن من جانب اخر يروى احاديث ضعيفة .
ما فى ارتباط ابدا لانه قد يوثق ابن حبان كما ذكرت من كان مجهولا وقد يشتد احيانا على من كان سىء الحفظ ، ولذلك ما ......(12-48) نأخذ من اشتداده فى التضعيف ان هذا لا يمكن ان يكون ثقة لانه معروف التساهل . فيه غيره ؟
016

س: يا شيخنا فيه احد الاخوة طرح سؤالا سلمك الله

قال :
رجل طلق زوجته طلاقا بائنا بينونة كبرى، ثم ضلل بالبحث عياذا بالله عن شخص لنكاحها ففعل ذلك ليلة ثم اعيدت له- هم يعرفون ان هذا تلاعب - لكن يريد هذا الزوج ان يتوب الى الله تعالى . فماذا يفعل ؟
الشيخ : يعنى هذا الزوج اعيدت له زوجته بطريقة التحليل ؟
الطالب: نعم
الشيخ: يفارقها و يتوب الى الله توبة نصوحا .
016
س : طب شيخنا ، اذا كان قال لزوجته انت طالق ثلاثة والقاضى عدها ثلاثة هل الجواب يكون نفس الجواب ؟

(341/33)

الشيخ : وتزوجها تانى ؟
الطالب : نعم نفس الخطوات السابقة
الشيخ : يعنى التى حكم القاضى بانها بائنة منه بينونة كبرى حللت له ؟
الطالب : اى ، نعم نعم
االشيخ : طبعا نفس الجواب .
016
س: فى قول النبى عليه الصلاة والسلام صلاة (الليل والنهار مثنى مثنى) ثم انه صلى الله عليه وسلم جمع الوتر اربعا اربعا كما فى الحديث ..
الشيخ : جواز ... لبيان الجواز
الطالب : هذه الاربعة فيها تشهد فى كل ركعتين ؟؟
الشيخ : لا ، فيها تشهد فى الركعة الرابعة .
الطالب : طيب ، صلاة النهار يرد عليه هذا الجواز ام يبقى هذا الجواز بصلاة الليل فقط ؟؟
الشيخ : فى صلاة النهار فيه هناك بعض الاحاديث لكن فى ظنى انها من حيث السند ما ثبت انه كان بيسلم بين كل ركعتين .....
او.. لا ، يجب ان نقول العكس ، ليس هناك فى صلاة النهار نص صريح بانه صلى الله عليه وسلم كان يوصل الاربع بتشهد واحد .

(341/34)

لا يوجد عندنا مثل هذا النص ، حينئذ يمكن ان يلحق الحاقا وقياسا وليس نصا . لانه معروف فى قيام الليل انه كان يسلم على رأس كل ركعتين ،وكان ايضا لا يتشهد الا تشهد واحد .
فحينما يأتى هذا الحديث الذى تسأل عنه (صلاة الليل والنهار مثنى مثنى) يتبادر الى الذهن يعنى ركعتين ركعتين بسلامين ، لكن ما دام جاء فى صلاة الليل جواز
المواصلة والاقتصار على تشهد واحد ولا يوجد هناك شىء يمنعنا بالنسبة لصلاة النهار فيمكننا ان نتوسع فى صلاة النهار مثل ما توسعنا فى صلاة الليل ، فى صلاة الليل نصا وفى صلاة النهار قياسا والحاقا .
س: هنا الكيفيات يعنى كيفية العبادة يجوز فيها القياس يعنى ؟؟
الشيخ :لا الكيفيات مافى ضرورة لاستعمال القياس فيها لولا شىء واحد هنا وهو جريان عمل المسلمين على هذا الذى قلنا نحن قياسا ، عمل المسلمين له قيمة له قدر كبير جدا حيث يوضح بعض الامور التى قد تكون غامضة بالنسبة لبعض النصوص .
حتى لولم يكن هناك نص يمكن ان يقاس عليه او ان يلحق به فجريان عمل المسلمين بهذا الشىء الذى بنقول نحن يجوز قياسا يكفى استدلالا عادة ، فكيف اذا انضم اليه القياس .
س: شيخنا حديث الاعمى الذى كان يصلى اربع قبل الظهر يعنى عموم الذى هو جريان عمل المسلمين من هم المسلمين؟.. السلف الاول ؟
الشيخ : السلف ومن بعدهم الخلف ، خلفا عن سلف .
الطالب : جزاك الله خير

(341/35)

الشيخ : اهلا وسهلا .
016
يله يا ابو ليلى

س: هالا ...الاثرية كنية موش هيك ؟؟
الشيخ : الاثرية... نعم
الطالب : هل يستطيع الانسان ان يكنى نفسه متى شاء وكيفما شاء ؟
الشيخ : طبعا يجوز ذلك بلا شك لكن بشرط تكون ......
الطالب : اسم على مسمى
الشيخ : يضحك
016
يسأل سائل : ماحكم صلاة الجماعة الثانية بعد الجماعة الاولى ؟؟
الشيخ : هذه فى الحقيقة- الجماعة الثانية - من العادات التى صار عليها المسلمون من زمن بعيد . وهى ليست مشروعة عند جماهير علماء المسلمين . كلنا يعلم ان صلاة الجماعة فى مساجد المسلمين فريضة او واجبة يجب على كل مسلم ان يسعى اليها فور سماع المؤذن يقول : حى على الصلاة ..حى على الفلاح .

(341/36)

هذا الواجب فى سبيل الحفاظ عليه وتكثير سواد جماعته حض النبى على اداءها فقال صلى الله عليه وسلم:
(صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بخمس وفى رواية بسبع وعشرين درجة)
ثم كلما كثرت الجماعة كلما كان اجرها اعظم عند الله تبارك و تعالى .
لذلك كان السلف الصالح حريصين كل الحرص على المحفاظة على هذه الجماعة
اولا: ليقوموا بواجب قوله تعالى (واركعوا مع الراكعين) كما شرحنا ذلك فى درس او محاضرة مضت.
واركعوا مع الراكعين اى صلوا مع المصلين فى المساجد .فحرصا من السلف كانوا يفعلون ذلك ويحضرون الصلاة فى المساجد ، ثم بعد ذلك لا تقام جماعة تانية ابدا .
ذلك لان النبى صلى الله عليه وسلم الذى سن للامة

هذه الجماعة جعلها جماعة فريدة واحدة .
فمسجد النبى صلى الله عليه وسلم فى زمانه كسائر المساجد الاخرى التى كانت فى بلده او فى غيره من البلاد التى دخلها الاسلام كان المسلمون يحافظون على وحدة الجماعة .

(341/37)

ومن الادلة على ذلك الحديث الذى اخرجه البخارى ومسلم فى صحيحيهما من حديث ابى هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
(لقد هممت ان امر رجلا فيصلى بالناس ،ثم امر رجالا فليحطبوا حطبا ،ثم اخالف الى اناس يدعون الصلاة مع الجماعة فاحرق عليهم بيوتهم ،والذى نفس محمد بيده لو يعلم احدهم ان فى المسجد مرماتين حسنتين لشهدها)اى صلاة العشاء
فهذا الحديث يدل على انه لم يكن فى عهد النبى الا الجماعة الاولى .
من اين اخذنا هذه الدلالة ؟؟
من همه بحرق بيوت المتخلفين عن صلاة الجماعة والا لو كان هناك جماعة ثانية ومشروعة لكان فى ذلك عذرا واضحا لاولئك المتخلفين فى بيوتهم فكان بامكانهم ان يعتذروا عن انفسهم وان يقولوا لو فعل الرسول ما هم به من تحريق بيوتهم بالنار لقالوا يا رسول الله : نحن نصلى مع الجماعة الثانية او الثالثة او ما ادرى كم الرقم ...يختلف هذا باختلاف البلاد والمساجد .
وانا شخصيا فى دمشق شاهدت اكثر من مرة وفى المسجد الكبير –مسجد بنى امية- اذان المغرب يؤذن وهناك جماعة فى المسجد يصلون صلاة العصر - تصوروا كم جماعة اقيمت من بعد الجماعة الاولى .
علما بان من مساوىء المسجد الكبير - غير تكرار هذه الجماعة الطارئة - فهناك اربع محاريب واربع جماعات معترف بها فى

(341/38)

وزارة الاوقاف ، بل ولكل محراب امامه ،هذا هو الامام الحنفى فى الوسط ، يمينا الشافعى ، يسارا الحنبلى ثم المالكى هكذا .
هذا بلا شك ليس مشروعا بل كراهته اشد مما نحن نتحدث فيه لانها ائمة معترف بها رسميا من قبل الدولة ،اما الاسلام الذى جاء فى القرآن وفى حديث الرسول صلى الله عليه وسلم فهو لا يعترف بهذه الجماعة الطارئة كما مثلت لكم انفا اذان المغرب يؤذن وهناك جماعة تصلى صلاة العصر .
هذه الجماعة الطارئة ...فانكر منها اربع جماعات بل ثلاثة جماعات بعد الجماعة الاولى معترف بها رسميا وتصرف اموال الشعب المسلم لاقامة هذه الجماعات الغير مشروعة وهى بعد الجماعة الاولى.
هذا بلا شك يخالف القران ويخالف السنة اما القران فقوله تبارك وتعالى :
(ولا تكونوا من المشركين . من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون)
(ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم) لا شك ان الصلاة من الدين ، فالتفرق فى هذه الصلاة هو تفرق فى الدين ، ولا ادل على ذلك من اننا كنا نشاهد تقام الصلاة فيصلى الامام الاول وهناك جلوس لا يقومون يصلون لماذا ؟ لانهم يريدون ان يصلوا بامامهم ، فاذا اقيمت الصلاة للجماعة الثانية للامام الثانى هناك ناس اخرون جلوس لماذا ؟ يريدون ان يصلوا مع امامهم الثالث والرابع وهكذا .

(341/39)

فاى تفرق اشد من هذا التفرق ؟؟ هذا التفرق معترف به رسميا فى الدولة .
ولقد وقع لى مرة ان قلت لاحد المتعصبة وهو فى المسجد قد اقيمت الصلاة فهيا لنصلى . فقال: هذه الصلاة لم تقم لنا ... لم تقم لنا .
يعنى هو مذهبه مثلا حنفى والصلاة التى اقيمت اقيمت للشافعية .هذه امور كانت تقع منذ قرون اما فى هذا الزمان فقد اضمحلت هذه العصبية ، لكن مع الاسف اقول لم تضمحل من كثير من الناس لانها تخالف الاسلام وتفرق الدين وانما لان الواحد منهم

لا يبالى يصلى مع الامام الاول او الثانى .
خلاصة الكلام : تكرار هذه الجماعة فى المساجد ولو كانت غير رسمية فهى مما تفرق الجماعة الاولى .
والتفرق فى الاسلام منهى عنه ولستم بحاجة للتوسع فى هذه القضية ولكنى اذكركم بكلمة الامام الشافعى رحمه الله قالها فى كتابه الام المعروف :
(واذا دخل جماعة المسجد فوجدوا الامام قد صلى صلوا فرادى)
لم ؟ قال: لانه لم يكن من عمل اهل السلف ثم قال الامام الشافعى : وقد حفظنا ان جماعة من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم دخلوا المسجد ووجدوا الامام قد صلى صلوا فرادى، قال الشافعى : وقد كانوا قادرين على ان يجمعوا فى المسجد مرة اخرى ولكنهم لم يفعلوا لانهم كرهوا ان يجمعوا فى المسجد مرتين .

(341/40)

انتهى الشريط بفضل الله ومنه 12
ca3a1977e8a633556cd0579736dbd3
[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني: www.alalbany.net]

(341/41)

سلسلة الهدى والنور (372)
محتويات الشريط:-
1 - ما هي البيعة الشرعية و ما حكمها في الوضع الحالي للمسلمين الذين تفرقوا وانقسموا دولاً وأحزاباً.؟ (00:00:40)
2 - قائمة المسلمين لا تقوم إلا على أساسين: التصفية والتربية. (00:02:54)
3 - حاجتنا إلى تعلم الكتاب والسنة على فهم السلف الصالح؟ مع بيان كيفية معرفة ما كانوا عليه. (00:05:09)
4 - بيان خطأ أبي الأعلى المودودي في قوله " إن

المسلم إذا قتل ذمياً قتل به، وأن دية الذمي كدية المسلم في قتل الخطأ ". (00:10:42)
5 - هل يجوز جعل أمير لجماعة على منهج واحد تقيم حلقات للدرس والتعليم.؟ (00:13:50)
6 - هل إجازة تعدد الجماعات تفتح باباً للحزبية؟ (00:16:57)

(372/2)

---

7 - هل الأحناف يقولون بجواز قتل المسلم بالكافر ، ويستدلون بآثار غير صحيحة .؟ (00:21:52)
8 - طلب من الشيخ ذكر عدد حجَّاته لبيت الله الحرام . (00:29:17)
9 - ما حكم التجويد مع الكلام على بعض أحكامه وبيان مخرج الضاد . (00:29:54)
الشريط 372
****
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله - ونفع به الجميع .
قام بتسجيلها والتأليف بينها / محمد بن احمد ابو ليلى الاثرى .
اخوة الايمان والان مع الشريط الثانى و السبعين بعد الثلاثمائة على واحد

(372/3)

---

ar
الشيخ:
فنحن نقول : لقد جرى المسلمون فى العهد الأول على البيعة الشرعية ، ثم - مع الأسف- تفرق المسلمون فيما بعد إلى دويلات تشبه دويلاتنا القائمة الأن ، ولو لربما تكون أقل عددا وأوسع دائرة ، وما أحد من هذه الدول سلك سبيل هذه الجماعات والأحزاب ليسوغوا هذا التفرق الذى كان قائما بين

الدول الإسلامية يومئذ ، ذلك لأنهم كانوا لا يزالون على شىء من العلم بالنسبة لعلمائهم ، أما الناشئة الجديدة اليوم والذين يدعون إلى تكتل ما وتحزب ما فليس فيهم ما كان فى آولئك من العلماء ، العلماء حقيقة على الأقل علماء بالمذهب ، هؤلاء ليس عندهم علماء حقيقة ولا علماء وقد أحسن حيث أخطأ كثيرا الدكتور البوطى حينما سمى نفسه ووأمثاله من العلماء أنهم علماء مجازا، كانت هذه فى الواقع فلتة ، لكن رمية من غير رام ، أصاب الحق دون أن يقصده ، لقد كان فيهم يومئذ على الأقل علماء مجازيين ، يعنى علماء بالمذهب ، ولا يوجد فى المذاهب مثل هذه الأحكام - التى أنت حكيتها أنفا - فضلا عن

أن يوجد مثلها فى الفقة المستقى من الكتاب والسنة ، فهذه أحكام تصدر من بعض الرؤوس التى لا تفهم الإسلام على وجهه الصحيح لتسليك واقعهم ولإصطياد الناس وضمهم إليهم .
ولذلك نحن نقول أن قائمة المسلمين لا تقوم إلا على أساسين إثنين - منذ نحو أربعين سنة وأنا أقول بكلمتين - وأقيم عليها محاضرات كثيرة - لابد من " التصفية والتربية " .تصفية الإسلام مما دخل فيه فى كل نواحى الإسلام ، - ولستم بحاجة إلى شىء من التفصيل- ثم إقتران التربية مع هذا العلم الصحيح فأين العلماء الذين ينبغى أن يكون عددهم بالألوف المؤلفة فى هذا المجتمع الإسلامى العظيم ، ينبغى أن يكون فيهم علماء بالألوف المؤلفة ومضى عليهم سنين كثيرة وهم يربون الجيل الذى يعيشون بينهم على هذا العلم الصحيح ، لا وجود لهذا ولا لهذا . فمن الذى سيقيم الدولة المسلمة؟؟
** لذلك فأول أساس لإقامة الدولة المسلمة هو ما يؤخذ من قوله تَعَالى : ((إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ)) لا شك نصر الله هو العمل بأحكامه ، لكن نصر الله اليوم المترتب على العمل بأحكامه ليس كنصر الله فى أول يوم حين بعث النبى صَلَّى

اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم وعلمه الاسلام مباشرة ، أما نحن بحاجة إلى دراسات طويلة وسنين عديدة حتى يتسنى لنا أن نُوجد الألوف المؤلفة من العلماء الفقهاء حقيقة بكتاب الله وبسنة رسول الله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم وعلى منهج السلف الصالح .
انظروا الأن صعوبة الحصول على العلم الصحيح ، وسهولة الحصول على العلم يومئذ ، نحن الأن فى حاجة لعديد من الوسائل والوسائط ، نحن الأن نكون بحاجة أن نعرف شيئا غير الكتاب والسنة ، وهو الذى ندندن دائما حوله ، وهو معرفة ما كان عليه السلف الصالح ، كيف نستطيع أن نعرف ماكان عليه سلفنا الصالح ؟ لا يمكننا إلا بواسطة :
أولا : بالكتاب ،
ثانيا : بالسنة ،
ثالثا : بالأثار السلفية
نحن الأن لانجد علماء بالعشرات يتقنون علم السنة ، فأين هؤلاء العلماء بالمئات والألوف يحسنون معرفة ماكان عليه

سلفنا الصالح من الأثار التى خلفوها؟؟ لأنها قولا أو فعلا وتطبيقا منهم للكتاب والسنة .
الأن فيه صعوبات كثيرة فى طريق الدعاة اليوم حقا ، لم تكن هذه الصعوبات موجودة فى القرون الأولى لقرب العهد من نزول الوحى على النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم
**** فإذن نحن اليوم فى حاجة إلى مساعى ضخمة وواسعة جدا ، هذه المعانى لا يفكر فيها الدعاة الإسلاميون إسلاما عاما ، لا يعرفون أن الإسلام اليوم يتطلب من المسلمين الخاصة دراسة علوم كثيرة وكثيرة جدا منها تتبع الأثار السلفية حتى يصونوا بها أنفسهم عن أن يكونوا فرقة من الفرق الضالة، كالمعتزلة والخوارج والمرجئة ونحو ذلك ، لأن هؤلاء ركبوا رؤوسهم وفسروا الآيات والآحاديث**

بعقولهم ولم يحاولوا ان يستعينوا بما كان عليه السلف الصالح ، مع ذلك هذه الفرق كانت قريبة العهد بالنسبة إلينا بينهم وبين الرسول صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم متين سنة تلتميت سنة ، الأن بيننا وبين الرسول صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم اربعة عشر قرنا .

(372/7)

**** فإذن لتصفية العلم يحتاج الى زمن طويل وعريض ثم قرن التربية على هذا العلم أيضا يحتاج إلى جهود جبارة جدا ، فأين هذه العلماء بهذه الكثرة التى لا تتحقق الفكرة الصحيحة إلا بالعلم الصحيح ، ولا يكون هذا إلا كما شرحنا بالكتاب والسنة والأثار السلفية ، ثم أن يقترن مع هذا التعليم الصحيح التربية الصحيحة ، بدون هذا وهذا لا يمكن أن تقوم قائمة الدولة المسلمة التى يشترك فيها كل الدعاة الإسلاميين لفظا ويختلفون فيها منهجا وتطبيقا ، وأسهل شىء أن يقول القائل منهم نريد أن نقيم دولة إسلامية ولو كانوا لا يعرفون من الإسلام شيئا .**
هناك نكتة سورية تقول : لقى رجل من الأعاجم يهوديا فى طريقه ، فقال له وهو متسلح بالخنجر: أسلم وإلا قتلتك ، قال : دخلك ، ماذا أقول ؟ قال له : والله لا أدرى .
فهو متحمس لإسلامه ويريد أن يقتل الكافر ، لكن الكافر لما يستسلم ويقول له علمنى ماذا أقول ، يقول له لا أدرى .
****فهؤلاء الذين يريدون أن يقيموا دولة الإسلام ، دولة الإسلام تحتاج إلى دستور تحتاج الى شارح لهذا الدستور تسمى اليوم بالقانون ، أين هؤلاء ؟؟ الأن مسألة أفغانستان بإعتقادى ستكون**

(372/8)

عبرة عظيمة جدا للمسلمين ، لأنهم إن إنتصروا – ونرجو أن يكون هذا قريبا - واخرجوا أذناب السوفيت والشيوعيين من كابول ونحوها من العواصم هناك ، واحتلها المجاهدون فى سبيل الله ، ما صبغة هذه

الدولة التي يدندنون أنهم سيقيمون الدولة الإسلامية ؟؟ أحسن أحوالهم أن يقيموها دولة حنفية ، لا أريد من هذا أن أقول دعوهم والروس ولا تساعدوهم على إخراج الروس ، لا ، حنانيك ، بعض الشر أهون من بعض ، لكننا يجب أن ننظر إلى العواقب " ومن لم ينظر فى العواقب ما الدهر له بصاحب "
سيقيمونها دولة حنفية ، ماذا يوجد فى هذه الدولة الحنفية ؟ من قتل ذميا قتل به ، هذا حكم حنفى وتبناه رجل من أكبر الدعاة الإسلاميين ، والذين كانوا متفوقين على بعض الدعاة الأخرين بشمول علمه سياسة واقتصادا وعسكريا ونحو ذلك ، وليس بالخافى عليكم وهو ابو الأعلى المودودى رَحِمَه اللَّه.
**لقد كتب بحثا طويلا ينتصر للمذهب الذى عاش فيه أن المسلم إذا قَتل ذميا قُتل به وأحتج ببعض الآحاديث التى لا سنام لها ولا خطام ، وإذا قتل المسلم غير مسلم من أهل الكتاب خطأ فدية هذا الكافر كدية المسلم ، ومن معرفتنا بهم أنهم يحتجون

(372/9)

بالعمومات القرآنية حتى لو دخلها تفصيل بالسنة المحمدية ، لأنهم يزعمون أن السنة لا تخصص القرآن ولا تقيد مطلقه إلا إذا كانت متواترة ، عهدنا بهم هكذا يردون السنة الصحيحة لماذا ؟؟ لأنه لم يتحقق فيها شرطهم وهو ان تكون متواترة ، فلماذا هنا تمسكوا بالسنة الضعيفة أولا ، ثم اعرضوا عن السنة الصحيحة التى تنص ((لا يقتل مسلم بكافر)) و اعرضوا عن حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي الرسول صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم جعل دية الذمي على النصف من دية المسلم بعد هذا كله نقول لهم كما قال ربنا عَز و جَل فى القرآن الكريم : ((أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ)) كيف جعلتم دية الذمى كدية المسلم ، ويقتل مسلم بقتله لهذا الكافر ، فلو قامت الدولة الإسلامية فى أفغانستان ستقوم على هذا المذهب الضيق ، وليس على اساس التصفية التى ندندن حولها طيلة هذا الزمان الطويل ، لذلك

فالدولة المسلمة لن تقوم لها قائمة حتى لو وجدت جماعة إسلامية ، وفعلا حاولوا أن يحققوا الإسلام حاكما فى الأرض ، إنما هو إسلامهم وليس الإسلام المأخوذ من الكتاب والسنة ،
((إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ))
ar

(372/10)

س: بالنسبة لسؤال الأخ هاى أقول : الجماعة هذه تنشىء لها مدارس ومثلا تحدد دروس وتوجيهات ومواعظ فى بعض المساجد ، الا يحق لهم ان يكون لهم امير يطيعونه فى تنفيذ هذه البرامج فى وضع جدول فى المدارس فلان يعطوه مادة الفقة ، وفلان يعطوه مادة الحديث ، وفلان يعطوه مادة التفسير ، بارك الله فيك – ألا يحق للأمير أن يطاع فى هذه الأشياء ؟
الشيخ : جوابى على هذا بارك الله فيك ، لو قامت شركة فى عمل دنيوى ، هل تقوم قائمة الشركة إلا برئيس يطاع ؟ هذا أولى من هذا .
لكن المشكلة أنه لا يجوز لنا أن نعطى لهذا الرئيس ما أعطاه الشارع للخليفة الأكبر .
السائل : لا لا لا،
طالب : وجوب الطاعة ، يقولون أن هذا الأمير يجب طاعته فإن لم تطعه تأثم ، قد يكون هذا الأمر الذى يأمرنى به مستحب وقد يكون مباح ، فأنا مثلا ..
الشيخ: هذا الذى نخشاه ، وهذا الذى أشرت اليه أنفا ، بشرط ألا يعطى لهذا الأمير أحكام الأمير الأكبر . والأن أنت جئت بمثال : الخليفة المسلم إذا أمر المسلمين بشىء كان مستحبا أن يتركوه وجب عليهم الطاعة ، أما هنا لا ، ليس كذلك ؟
الطالب : نريد هذه ياشيخ ، نفع الله بك ، لأنهم ياشيخ حتى فى المباح حتى فى المستحب يوجبون الطاعة .

(372/11)

الشيخ : وقد أعطيتك إياها ، هذا من خلافهم للشرع ، ومن إتيانهم بأحكام ما أنزل الله بها من سلطان ، والسبب إستعمالهم للقياس
السائل : ياشيخ ، أنا أبغى توضيح بارك الله فيك ، بصراحة فيه شاب تلاقيه لا يكلف بعمل أبدا ، يبغى حرية مطلقة ما أحد يقول له افعل ،
الشيخ : ايه ، صحيح
السائل : يعنى واحد يفعل الخير وينشىء مؤسسة ، ويبنى مدارس ، ويبغاهم يدرسوا يقول له : مالك طاعة أبدا ، يعنى البرامج هذه بنحطها ما نبغى إلا السلامة ، حد اتصرف وغلط ، ولابد أن يحدث مثل هذا ، وده يمكن يتجاوز يعنى الطاعة التى يستحقها إلى طاعة الخليفة ، يعنى فأحسن توضع لهم إجابات - بارك الله فيك - تقرب وتوفق بين الوجهتين ،إن هذا ليس له، قد يسلك مسلك المتفلتين ، إن هذا ليس له قد يسلك مسلك المتجبرين ، ولنتعاون هذا تعاون على البر والتقوى نقوم بالتدريس نقوم بالدعوة فى هذه الحدود على أخوة ومحبة ، والقيام بطاعة الله وتبليغ دعوة الله .
الشيخ : احسنت . نعم
ar
س: تجويز شيخنا لتعدد الجماعات الإسلامية على منهج واحد ، هل هذا يفتح باب لسلوك طريق الحزبية ؟

(372/12)

الشيخ : الجواب لا ، لأننى ضربت لهذا مثلا واضحا بينا ، فقلت يُحكم على الجماعات بمثل ما يحكم على الأفراد ، فقلنا فلان تخصصه التفسير والثانى فى الحديث ، وعدد ما شئت من التخصصات فى مختلف العلوم ، سواء ماكان منها شرعيا أو كان منها ماديا ، صناعيا ، وماشابه ذلك ، هذه التخصصات هى من الواجبات الكفائية ، إذا قام بها البعض سقط عن الباقين ، إذا قلنا هذا للأفراد هل يفتح هذا باب التحزب ؟
هذا محدث فله جماعة يخاصمون جماعة المفسر الذى له جماعة ..الخ كما ذكرنا ، طبعا هذا يخالف

الإسلام ، لكن على كل المسلمين أن يستفيدوا من المتخصص فى التفسير كما يستفيدون من المتخصص فى الحديث ، من الفقية ، من الإقتصادى ، من السياسى من.. من ..الخ
فإذن تجمعهم كلهم الإستفادة من كل متخصص دون تباغض ودون تباعد ، لأنهم كلهم على كلمة سواء ، أنت سمعت هذا الكلام أنفا، وقلنا بأن هذا الحكم الذى ذكرناه بالنسبة للأفراد -وهو حق لا ريب فيه - ينقل إلى الجماعات .

(372/13)

**** عندنا الأن كتوضيح لصورة التكتل هذا ، الأن جماعة من الأفراد شكلوا لجنة فى التفسير ، جماعة من المشتغلين بالحديث شكلوا لجنة من المحدثين ، وعلى ذلك فقس بقية التخصصات ، هل هذا يكون مخالفا للشرع أم موافقا له ؟؟ ماداموا جميعا لا يخرجون عن المنهج العلمى الصحيح ، الكتاب والسنة وما كان عليه السلف الصالح ، واضح الى هنا ؟**
الأن اللجان التى سميناها بلجان وعادة ماتكون مكونة من خمسة ، عشرة ، خمسة عشر ، عشرين ، الان نوسع الدائرة أد ما تتصور ، هاللجنة هذه مؤلفة من الألوف المؤلفة ،كويس ؟ هل اختلف الأمر عن الأفراد فى الحديث أو التفسير ، أو أفراد لجنة سميناها ، عن ألوف مؤلفة مادام كلهم يعيشون تحت نظام واحد ومنهج واحد ، الجواب : لا ، مايترتب من وراء هذا ما خشيته من التحزب والتكتل ، لأن إذا دخل التحزب والتكتل لا فرق حينئذ بين الجمعيات وبين اللجان وبين الأفراد ، مافى فرق إطلاقا ، كله مخالف لهذا المنهج الذى افترضنا أن يكونوا جميعا عايشين فى دائرته ، واضح الان ؟ نسمع من الدكتور ما أراد أن يقول .

(372/14)

الدكتور : مثل هذا العمل واجب على المسلمين ؟
الشيخ : واجب

الدكتور : خلاص ، الحمد لله ، الشيخ بيُوجب يعنى القيام بالعمل فى شتى النواحى الإسلامية بشكل جماعى ، لأن أمة الإسلام لا تقوم إلا بهذه النشاطات الجماعية .
ar
س: من مسألة ان الأحناف يرون قتل المسلم بالذمى ، وأنهم يستدلون بآثار أو أحاديث ضعيفة بمقابل النصوص الصحيحة ، وربما أشرتم أيضا إلى كونهم يعنى هذا هو واقعهم أنهم يستدلون - وخصوصا المتأخرون منهم - يستدلون بالقرآن ، وإن كانوا لم يفهموا وجه الإستدلال بالآيات التى يستدلوا بها ، وفى رد الشيخ الدكتور ربيع على الغزالى فى كتابه " كشف مواقف الغزالى من السنة وأهلها " وصل بالإستقراء إلى أن قدامى الأحناف وأئمة الأحناف لا يستدلون على هذا المذهب المخالف للقرآن ، وإنما كانوا يستدلون بآثار عرف العلماء انها لا تثبت ، ولو أنه ثبت عندهم ما تقوم به الحجة والذى يأخذ به

(372/15)

العلماء وعلى مقتضاه لا يقتلون المسلم بالذمى ، لو ثبتت عندهم لكان اللائق بهم أن يأخذوا بها ، ويتركون تلك الآثار التى هى غير ثابتة ، ماهو تعليقكم على ذلك ،بارك الله فيكم ، هل أنتم أطلعت على ما ذكره الشيخ فى كتابه " كشف موقف الغزالى من السنة وأهلها" ؟
الشيخ : أظن أنا فهمت منك شيئا لم أقله ، وهو ما فهمت ماذا تريد بسبب فيه شىء من الدوى ، وشىء من الزعق ،
السائل : لعلى أوضح
استمع إذا سمحت ، أنا ما قلت أنهم يحتجون بالقرآن .
السائل : أنا ما قلت أنكم قلتم، لكن هم يحتجون قلت حالهم أو المتأخرون منهم يحتجون
الشيخ : أنت تقول ؟
السائل : نعم أنا أقول ، أريد رأيكم فى هذه المسألة ، هل تتفقون مع شيخنا أو قرأتم ما كتبه ؟

الشيخ : ما قرأت ذلك ، الذى أعرفه أنهم لا يحتجون بشىء بالقرآن هم ، لكنهم يحتجون بما ذكرت من الآثار وقعت فى عهد

(372/16)

عثمان بن عفان وهى آثار غير صحيحة والمودودى رَحِمَه اللَّه طرق هذا الموضوع بشىء من التفصيل يؤيد به مذهب الإمام أبى حنيفة رَحِمَه اللَّه ، لكن أنا خفت أن أقول ما أوضحت حينما أوردت آية : ((أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ)) كنت أود أن يعتمد الأحناف على هذه الآية ، لأن من مذهبهم المعروف الإعتماد على نص القرآن ولو دخله تفصيل من السنة ، ذكرت هذا بشىء من تفصيل ، لكنهم هنا ما عرجوا على هذه الآية التى يستنكر فيها رب العالمين التسوية بين المسلمين وبين المجرمين ، لكن جوابا عن سؤالك أنا لا أعلم - أو علي الأقل - لا أستحضر أنهم استدلوا بشىء من القرآن فى حكمهم بقتل المسلم بالذمى ، أو بالتسوية بين دية قتل الخطأ إذا كان المقتول مسلما أو كان كافرا .
السائل : الغزالى المردود عليه ، الذي رد عليه شيخنا ، هو من يدعى ذلك أن الأحناف يستدلون بالقرآن ، ولهذا طرق هذه المسألة واستقصى فيها وقال أن الأحناف ما كانوا يستدلون - ولعلى فهمت ولعلى أكون أخطأت أو أصبت – أنهم ما عدا القدامى منهم – أن المتأخرين احتجوا بدلالات بعض الآيات وإن كانوا مخطئين بالإحتجاج بها ، كما فهمت من كلام شيخنا

(372/17)

الشيخ : ممكن هذا أن يكون ، لكن يكون إستدلالهم بالنصوص العامة التى تولى الرسول عَلَيْهِ َسَلَاّم بيانها بالسنة ، النفس بالنفس مطلقا ، هذه نفس يهودية فالنفس بالنفس ، لكن هذا استدلال يعنى ما ينبغى الوقوف عنده لوهائه وشدة ضعفه ، لأن الاستدلال بالعمومات كما نقول فى مجال أخر – هو

من الأخطاء الفاحشة التى لا يجب أن ....
طالب : الصلاة
الشيخ : يله بسم الله ، فيه مسجد قريب هنا ؟
الطالب : نعم
الشيخ : كويس السفر إن شاء الله اليوم نصلى المغرب ونجمع جمع تقديم بين المغرب والعشاء وننطلق إن شاء الله لنتمكن من أداء العمرة قبل صلاة الفجر إن شاء الله .
طالب : الم تكن هناك ضرورة للإستعجال
الشيخ : الضرورة واجدة بارك الله فيك لأنى أريد أن أكمل فحصى بالنسبة لركبي قبل حضور العيد خلال الأيام هذه الباقية . أتردد على المستشفى ولا أريد أن أتأخر بعد الحج عن بلدى لأن

(372/18)

هناك مشاريع علمية قمنا بطباعتها وقد تتعطل أو تتأخر المطبعة فيما إذا تأخرت أنا ، فأريد أن أنتهز هذه الفرصة وأن اتردد على المستشفى هناك قبل حضور الحج، ولذلك فقد قررنا ونرجو من الله التيسير أن نسافر الليلة بعد صلاة المغرب والعشاء جمع تقديم إن شاء الله ونرجو دعواتكم . يله
ar
س: كم حجة حججتها ، وهذه الحجة ستكون كام ، تذكرون ولا لا ؟
الشيخ : لا ، ما أذكر ، ليس من عادتى الإحصاء ، كثيرة وكثيرة جدا ، كثيرة والحمد لله ولكن ماوراء السؤال ؟
السائل : ليس ورائه إلا فقط المعرفة
الشيخ : بس يعنى ، والله لا أحصى العدد ، هى كثيرة والحمد لله.
ar
س: الكلام حكم التجويد ، وتطبيق أحكامه المعروفة كالادغام والاخفاء والمدود بانواعها وغيرها ، والكلام فيها كَثُر ، البعض

(372/19)

يقول أن هذه الأحكام واجبة ، ويؤثمون من لم يتعلمها ويقولون بوجوب تعلمها، والبعض الاخر يتساهل فيها ويتهاون فى امرها والسؤال هنا أولا : ما رأيكم فيمن قال أنها واجبة وأثم من ترك تعلمها ، ثانيا : أريد رأيكم أيضا فى مشروعية هذه الآحكام ، والأدلة عليها من الكتاب والسنة والآثار السلفية ، ويحضرنى أن بعض الأئمة لهم فيها كلام مثلا بعضهم كره الامالة وبعضهم كره الادغام الثقيل ولهم نصوص فى بعض الجوانب ، وهكذا فى بعض الأئمة المتأخرين مثل الذهبي وغيره نجد لهم أقوال فى الذين يتنطعون فى قراءة القرآن ويتكلفون فى قراءة الحروف تكلفا شديداً يحتاج أيضا إلى بيان حكم فهذا السؤال نود أن تعطينا فيه جوابا عسى ينفع الله سُبحانه وتعالى به .

الشيخ : أقول وبالله التوفيق ، إن الأحكام التلاوة والتجويد شأنها عندى شأن الأحكام الواردة فى المذاهب ، فبعض هذه الأحكام من حيث ثبوتها لها دليل من الكتاب والسنة وتارة إجماع الأمة ، وبعضها بالقياس والاجتهاد ، والإجتهاد والقياس معرض للخطأ والصواب ، هذا من حيث الثبوت ، ومن حيث الحكم فبعض هذه الأحكام -كما لا يخفاكم -هى واجبة أو فريضة يؤثم مخالفها أو تاركها ، وبعضها من السنة يثاب فاعلها ولا يعاقب تاركها ، وبعض هذه الأحكام خاصة ما كان منها قد صدر عن العلماء المتأخرين الذين غلب عليهم الجمود على التقليد ، فيقع منهم إستحسان لبعض الأحكام وهى بدعة مخالفة للسنة ، هذا التفصيل الموجود فى الأحكام الفقهية موجود تماما فى الأحكام التجويدية - إذا صح التعبير - .

**** ومن المؤسف أننا لا نجد فى كتب الحديث كتابا فضلا عن أننا لا نجد فصلا ، فضلا عن أننا لا نجد بابا خاصا يتعلق بهذا**

(372/20)

الموضوع الذى تسأل عنه ، ولذلك فالأمر ليكون الإنسان فى ذلك على بينة يحتاج ما يحتاجه العالم الفقيه فيما يتعلق بالأحكام الشرعية من المعرفة

بالتفسير و بالحديث متنا وإسنادا حتى يتمكن من تمييز ما له دليل وما ليس له دليل ثانيا : ليعرف أحكام المسائل التى تعرض لها الكتاب والسنة يجب أن يكون عالما بالكتاب والسنة وبالآثار السلفية ، وهذا طريقه ميسر كما تعلم مذلل حيث يستطيع طالب العلم المجد المجتهد أن يصل إلى معرفة ماهو بصدد البحث عنه من الأحكام الشرعية .
**** أما ما يتعلق بالأحكام المتعلقة بعلم التجويد فذلك صعب جدا ، ولذلك فالجواب عندى انه يجب أن يكون عندنا علماء بالتجويد، وهؤلاء لهم وجود والحمد لله ، لكن فى علمى ليس لدينا علماء فى علم التجويد سلفيين كما يوجد عندنا فى الاحكام الشرعية ، لاننا بهؤلاء العلماء نستطيع الاجابة عن سؤالك ذى الشقين ، هل كل هذه الاحكام لها ادلة من الكتاب والسنة؟ ثم هل كلها بمثابة واحدة ، كلها واجبة يأثم تاركها ؟ أو هناك أحكام شىء من واجب وشىء منها مستحب؟؟ إذا أخل بهذا المستحب لا يعاقب ولا يحاسب بخلاف ما إذا أخل بالقسم الأول ،**
فالذى يتمكن من الإجابة على هذا السؤال هو العالم المجود السلفى ، لأننى أعتقد أن القراءة على أحكام التجويد مأخذها التلقى ، وليس مأخذها كالأحكام الفقهية ، تؤخذ من الكتب مباشرة إن لم يكن لطالب العلم شيخ متمكن في العلم من الكتاب والسنة .
****أنا مثلا لست متخصصا بعلم التجويد ، فلا أستطيع أن أدعى ما ليس لى فأقول مثلا مثلا المد الطبيعى فهو واجب أنا أقول هذا**

(372/21)

فى نفسى، لكن لا استطيع أن أُفتى به ، خشية أن يكون هناك عند المتخصصين فى علم التجويد دليل يلزم القارىء بأن يمد المد المنفصل أربع حركات أو ست حركات ، والمد المتصل خمس حركات ، ممكن أن يكون عند المتخصص فى هذا العلم دليل يلزمنى أنا بأن أقول بمثل ما كنا قرأناه عندما ختمنا القرآن على بعض العلماء هناك ، اما أن نقول هذا واجب وهذا مستحب فهذا ينبغى أن يتولاه المتخصصون فى هذا العلم ، ولذلك فأنا أتمنى أن يكون بعض طلبة

العلم الذين نراهم الأن منكبون على علم الحديث اقبالا عجيبا جدا ، ويهملون العلوم الأخرى منها مثلا علم التفسير ، ومنها علم التجويد لأن تخصص هؤلاء فى هذا العلم سيكون فتحا جديدا فى مجال علم التجويد ، لأن العلماء الموجودين اليوم مافى عندهم ثقافة سلفية ، أنه يجب أن يرجع فى كل مسألة إلى كتاب الله وإلى حديث رسول الله ، ولذلك فهم لايحرصون أن يميزوا هل صحت هذه القراءة أم لم تصح ؟ هل هذا الحكم واجب ولا مستحب ؟؟ ما يهمهم ، أما إذا نشأ جيل من الشباب السلفى وتخصص فى دراسة علم التجويد فسيكون سببا - كما قلت أنفا - فى فتح جديد لهذا العلم الذى يختلف فيه العلماء كما ذكرت خاصة فى هذه البلاد .
** وبصورة أخص فى هذه البلاد النجدية ، لأن البلاد النجدية - فى الحقيقة - قبل محمد بن عبد الوهاب ما كانوا شيئا مذكورا ، ولذلك فلايعرف فيهم علماء متخصصون فى كل علم ، بالتالى لا يعرف منهم علماء كالعلماء الموجودين فى مصر ، فى سوريا ، فى الاردن ، بل فى الباكستان وغيرها يحسنون قراءة القرآن على الأحكام التجويدية ، بغض النظر مع حكمها مع دليلها ، ولذلك نسمع حينما طفنا خاصة فى الشهرين السابقين- لابد أنك

(372/22)

سمعت لأنى جئت عمرة - كنا نصلى فى بعض المساجد فنرى تفاوتا كبيرا بين بعض الأئمة وأخرين ، بعضهم يقرأون قراءة جيدة ، وأفهم أنهم تلقوا هذه القراءة عن بعض علماء التجويد ، وبعضهم كالعامة لا يحسنون أن يتلوا القرآن .
فالمقصود يجب أن يتخصص ناس مؤسسين على الدعوة السلفية ، ليقدموا جوابا عن مثل هذا السؤال ، لكن أنا مطمئن تماما أن واجب من لا علم عنده أن يتبع من كان عنده علم بمسألة ما ، ففيما يتعلق بالأحكام الشرعية ليس لعامة الناس أن يقولوا لا هذا مو صحيح وهذا مش معقول ، لا ((فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ)) هادول علماء التجويد فى هذا العلم هم أهل الذكر ، فإذا قالوا مثلا أحكام

التجويد كلها للوجوب، وكلها تلقيناها عن مشايخنا بالتوارث، خلف عن سلف ، فيجب على الأخرين من أمثالنا أن يتبعوهم فيما يقولون، الشأن فى ذلك كالأحكام الشرعية، يجب على كل مسلم أن يفهم الحكم الشرعى بطريق دراسته الشرعية إن كان دارسا ، أو إن كان أميا أن يسأل العالم فيفتيه ويعمل به ، فإذا خالف يكون عاصيا ، لأن الله يقول ((فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ)) فهو ليس بالعالم حتى يسأل نفسه ، ولا هو بالسائل مع أنه جاهل، أو يركب رأسه ويفتيها بما عنده من جهل ، فكما أن هذا لا يجوز فى الأحكام ، وعليه أن يسأل أهل العلم ، كذلك لا يجوز فى التجويد وعليه أن يسأل أهل العلم ، وكما أنه فيما يتعلق بالأحكام إذا سأل عالما وعمل بفتواه ثم تبين له فيما بعد أن هذه الفتوى مخالفة لدليل من الكتاب والسنة يجب أن يرجع عنها إلى ماقام الدليل عليه من الكتاب والسنة، كذلك يجب بالنسبة لعلماء التجويد ان يُسألوا وان يفتوا بما عندهم أصابوا أم أخطأوا هذا

(372/23)

بينهم وبين ربهم ، ثانيا : بالنسبة لنا نتبعهم لأنه ليس لنا خيرة بأن ندع رأى العلماء المتخصصين إلى جهلنا نحن بهذا العلم ، فعلينا أن نتبعه ، فإذا ظهر لنا أن فى هذا الإتباع شىء من المخالفة بالدليل الشرعى خالفناهم واتبعنا الدليل الشرعى .

**** أضرب لك مثلا : اليوم القراء عمليا يختلفون ، منهم مثلا من يقف عند رؤوس الآى ، فالفاتحة يقرؤها آية آية وهذا من السنة كما تعلم ، ومنهم من لا يفعل ذلك قد يصل الآية بالأخرى ، وبخاصة إذا كانت الأخرى من حيث المعنى متممة للأولى ، فهنا يوصل وكأنه يرى ذلك واجبا ، والدليل على ذلك أننا نجد فى المصاحف المطبوعة حتى اليوم – وبخاصة ما كان مطبوعا فى اسطمبول – نجد إشارات مثل "لا" لا تقف مثل قوله تعالى : ((فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلاتِهِمْ سَاهُونَ)) فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ لا اى لا تقف ، ولذلك فعلا جمهورهم لا يقفون ، لأنهم يأخذون المسألة بالعقل وبالمعنى ، فما موقف علماء التجويد**

بالنسبة لهذا المثال ؟ القدامى والراجح عند الجمهور انه لا يصل الآية بالأخرى لأن هذا خلاف السنة ، لكن المتأخرين الذين لا يهمهم دراسة أحكام التجويد على ضوء ما ثبت فى السنة يقولوا لا ، الراجح لا نوصل الآية بالأخرى مادام الوقوف يفسد المعنى.
**** فهنا استطعنا ان نخالف جمهور القراء اليوم ونقول الوصل خلاف السنة ، والوقف هو السنة .**
لكن يا ترى ما حكم من وصل ؟ هل أثم أم ترك السنة التى لا يعاقب تاركها ويثاب فاعلها ؟ هنا بقى بدك انسان معلم عارف بأحكام التجويد وبأدلة هذه الأحكام فهو الذى يستطيع أن يعطيك الجواب عن السؤال الثانى ، نحن نقول السنة الفصل لكن ماحكم الوصل ؟؟ ما ندرى لأننا

(372/24)

ما وجدنا جواب هذا السؤال فيما اطلعنا عليه من السنة ، ولكن من الممكن أن متخصص يجد جوابا لمثل هذا السؤال كذلك مثلا بعضهم كما تعلم فى السور القصار إذا ما نتهى الى قراءة مثلا والضحى يكبر وهذا ايضا لا أصل له فى السنة ،
السائل : لكن يقولون انه متواتر
الشيخ : هو هذا من الاشياء التى لابد لها من دراسة فنقول من الذى يستطيع أن يقول أنه متواتر ؟ هو المطلع على علم القراءة والتجويد اطلاعا يشبه اطلاع العالم على ادلة المسائل المختلف فيها من الكتاب والسنة
السائل : وكيف بثبت مسألة التواتر يا شيخ ؟
الشيخ : بالتلقى ، لذلك أقول أن الامر يحتاج إلى متخصص متأصل فيه مبدأ تحرى الصواب مما اختلف فيه العلماء ، وعلى ذلك فقس .
**** هناك أحكام كثيرة وكثيرة جدا ضربت أنت مثلا بمثال الادغام مثلا ونحوه هل هذا الادغام فعلا كان الرسول عَلَيْهِ السَّلَّام يفعله ،؟ يحتاج الى دراسة، فإذا ثبت أنه كان يفعله يحتاج إلى دراسة تانية ، ما حكمه ؟ ممكن أن أقول أنا أن حكم هذه الغنة مثلا هو كحكم مناسك الحج ، الاصل فيها الوجوب إلا ما قام الدليل على عدمه فى بعض مناسك الحج ، فأقول**

الاصل في الوجه الذى قرأه الرسول عَلَيْهِ السَلَّام أنها للوجوب لأن القرآن هكذا أنزل ، وهكذا لقنه جبريل للرسول عَلَيْهِ السَلَّام ، فالأصل الوجوب إلا ما قام الدليل على غيره فهو ليس بواجب .

(372/25)

** نحن اليوم صلينا العصر فى ذاك المسجد ما استطعت فى اى ركعة من الركعتين الاخيرتين أن أقرأ الفاتحة ولا نصفها ، فاستعجبت فى نفسى أن هذا الإمام شو بيقرا القرآن ؟ طب هذه مشكلة فيجب اذن على هؤلاء الائمة أن يتلقوا قراءة القرآن من أهل القراءة ، ثم بعد ذلك يبحث إن استطاع عن حكم هذه الاحكام أهى فريضة أم هى سنة ؟
يحتاج هذا فى الواقع – كما قلت لك - متخصصا ولست بهذا المتخصص ولكن اقدم هذه البيانات بصورة عامة ، وإذا كان لابد للجاهل من أن يقلد فيجب أن يقرأ كما يلقن وكما يُسَّمع ، فإذا تبين له أن فيما سمع خطأ بالحجة والبرهان رجع عنه كما هو الشأن فى الاحكام الشرعية . هذا ما يمكننى أن أقول بالنسبة لهذا السؤال .
ar
س: الان كثير من هذا الشباب الذين اتقنوا هذه الاحكام تلقيا ، لما أتقنوا هذه الإحكام وبرزوا فيها إتقانا ، رأوا علماء أجلاء وأفاضل لم يطبقوا فى قرأتهم للقرآن هذه الاحكام لكونهم لم يتلقوها كما هؤلاء ، وهذا جر الشباب الى شىء ، وهو التنقص من هؤلاء العلماء مثلا اذا اخل بادغام او اخفاء او غير ذلك ، تنقص من العالم وهون من منزلته ربما فى علمه ، وليس فقط فى تطبيقه لهذه الاحكام ، وانا ارى ان الى جرهم لمثل هذا الكلام ما تلقوه من هؤلاء المقرئين ، من ان هذه الاحكام واجبة وجوبا عينيا ويؤثم تاركها ، ووجدوا أن العلماء هؤلاء الافاضل الاجلاء الذين يشهد لهم بالفضل في علمهم يطبقون هذه الاحكام لكن

(372/26)

ليس هذا التطبيق المتكلف الذي يصل الى هذه الدرجة هم لا يلحنون ويخرجون الحروف من مخارجها لكن ربما بعض الامور المدود وغيرها التي لا يعد الخطأ فيها لحنا مخلا بالمعنى ، فهذه مشكلة حقيقة وتكثر ، فنريد توجيه منكم ؟
الشيخ : انا أرى ما ألمحت أنفا من أن المشايخ فى نجد فعلا ما كان عندهم قراء تلقوا العلم عن اهل القرآن كابن الجزرى مثلا ، ابن الجزرى محدث كابن كثير ، وفقيه كبعض الأئمة المشهورين كالنووى ، متخصص فى الفقة الشافعى ، هو بالإضافة الى ذلك له تخصص فى قراءة القرآن بل فى القراءات العشر ، وله كتاب فى هذا المعنى هذا ، الرجل يجب على علمائنا -المشار اليهم انفا- أن يقرأوا كتبه فى علم التجويد ، هو مثلا له أرجوزة كنت وأنا شاب حين قرأت القرآن على والدى رَحِمَه اللّه لأنه هو تلقى القرآن أيضا على بعض مشايخه ، وكان ذكر لى أن عنده إجازة تتصل هذه الإجازة بفخر الدين الرازى صاحب التفسير المشهور بالتفسير الكبير وسماه هو مفاتيح الغيب .
**** علماء الأتراك وغيرهم تلقوا القراءة على وجه يختلفون فى بعض الحروف عن قراء العرب انفسهم وبصورة خاصة ما يتعلق بحرف الضاد .**
أنا شخصيا بناء على تلقى من والدى ثم بناءا على ما قرأت من رسائل تتكلم على النطق بحرف الضاد، تبين لى ان العرب انفسهم يختلفون فى النطق لحرف الضاد ، وان الضاد الشامية والضاد المصرية تختلف تماما عن الضاد العراقية والضاد النجدية ، والنطق بهذا الحرف اقرب الى الصواب على الوجه الذى يتكلم بها ويقرأ بها أهل نجد وأهل العراق من النطق الذي

(372/27)

ينطقه المصريون والشاميون ، ابن الجزرى هذا يقول فى ارجوزته ..

أخوة الايمان تتمة الكلام فى الشريط التالي
ar

تم الشريط بفضل الله ومنه
وله الحمد والشكر والفضل
رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا
وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب
لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين
رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس
ولا تنسونا من دعائكم
[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني :
www.alalbany.net]

(372/28)

الشريط 377
****

(377/1)

محتويات الشريط:-
1 - نصيحة الشيخ بضرورة تلقي الكتاب والسنة على ضوء فهم السلف الصالح. (00:00:42)
2 - على ماذا تدل الآية ((ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين ...)) مع حديث الفرق، وحديث العرباض (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين ...).؟ (00:08:24)
3 - جواب الشيخ وردَّه عمن أنكر من الجماعات الإسلامية استعمال كلمة السلف أو الانتساب إليهم. (00:23:34)
4 - هل يجوز الجمع بين طواف الوداع وطواف الإفاضة.؟ وهل يغني واجب عن واجب.؟ (00:28:34)
5 - كيف التوفيق بين حديث عائشة رضي الله عنها (أنها طيبت النبي صلى الله عليه وسلم حين رمى جمرة العقبة) وبين حديث البخاري (أنها طيبته عند طواف الإفاضة). (00:29:48)
6 - هل يشترط إصابة العمود عند رمي الجمار.؟ (00:31:09)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله - ونفع بها الجميع .
قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .
اخوة الايمان والان مع الشريط الثانى و السبعين بعد الثلاثمائة على واحد
ee5
الشيخ:
إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له،
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله
http://www.taimiah.org/MEDIA/B2.GIF يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ
http://www.taimiah.org/MEDIA/B1.GIF،
http://www.taimiah.org/MEDIA/B2.GIF يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا
http://www.taimiah.org/MEDIA/B1.GIF،http://www.taimiah.org/MEDIA/B2.GIF يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا
http://www.taimiah.org/MEDIA/B1.GIF
أما بعد :

فإن خيرالهُدى هُدى محمد صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وآله وَسَلَّم ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار
وبعد أيضا:
فإنه ليس عندي ما أقدمه إليكم سوى ان أحمد الله تَبَارَك وتعَالَيْ أن جمعنا بإخوانا لنا يعيشون بأجسادهم بعيدين عنا ولكنهم بقلوبهم هم قريبون منا لأن دعوة الحق التى هدانا الله تَبَارَك وتعَالَيْ إليها وجمع كلمتنا حولها وهى دعوة إتباع الكتاب والسنة ، فهذه بعد أن هدانا الله عَّزَّ وجَلَّ إلى الإسلام بعامة هى أعظم النعم أن هدانا الله تَبَارَك وتعَالَيْ إلى أن نفهم الإسلام على أساس القرآن والسنة ، هذا الأساس هو الضمان لكى لا ينحرف المسلمون يمينا ويسارا وأن يكونوا على هدى فى كل زمان وفى كل مكان مادام انهم تمسكوا بهدى الكتاب والسنة .
إثباتا لقول النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وآله وَسَلَّم «تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَاإن تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّتِى ، وَلَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ »

* لا أريد أن أطيل الكلام فى هذه القضية ، لأننى أعتقد أنكم لستم بحاجة إلى مثل هذا الكلام ، ولكنى أريد أن أدير كلامى أو أدندن حول قضية قد تخفى على كثير ممن يشتركون معنا فى هذه الدعوة - دعوة الحق- ألا وهى الكتاب والسنة ، قد تخفى على كثير من الذين يشتركون معنا فى هذه الدعوة حقيقة جاء الكتاب والسنة يؤكدانها ويلفتان النظر إلى ضرورة

التمسك بها ، ألا وهى : " ضرورة فهم الكتاب والسنة على منهج سلفنا الصالح رَضى الله عنهم "، هذه الغنيمة وهى أن يكون فهمنا لكتاب ربنا وسنة نبينا صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وآله وَسَلَّم على ما كان عليه لاسلف الصالح ، ذلك لأننا فى زمان قد صحا فيه كثير من الجماعات الإسلامية التى كانت من قبل فى ثُبات عميق وفى غفلة شديدة ، عن ضرورة الإعتماد فى المسائل الخلافية على الكتاب والسنة .

لما تجلت لهم هذه الحقيقة وهذه القضية لم يسعهم
أن يظلوا مصرين على مخالفتهم لنا بدعوتنا القائمة
على الكتاب والسنة ، لكنهم لا يزالون بعيدين عنا فى
منهجنا الذى نلتزمه فى فهمنا لكتاب ربنا وسنة
نبينا ، وذلك أن يكون الفهم لهذين ال على ما كان
عليه السلف ذلك أن كل الجماعات الإسلامية
الموجودة اليوم على وجة الأرض لا يمكن أن يعلن
عدم إعتماد دعوته على الكتاب والسنة ولكنهم مع
هذا الإعتماد يفسرون النصوص من الكتاب والسنة
حسب ما تقتضيه تكتلاتهم وحزبياتهم ولا يرجعون
فى ذلك إلى فهم النصوص على ما كان فهمها
سلفنا الصالح .
*** أكرر على مسامعكم ثم أؤيد ما اقول لكم ، لاينبغى**
أن تقتصردعوتنا على الكتاب والسنة فقط ، بل يجب
أن نضم إلى ذلك ما أشار الله تَبَارَكَ وتعَالَيْ إليه فى
كتابه الكريم ، ثم تولى نبينا الكريم صلوات الله
وَسَلَاّمه عَلَيْه بيان ذلك فى سنته الصحيحة ، إنطلاقا
منه وتجاوبا مع قوله حين خاطبه بقوله : ((وَأَنزَلْنَا
إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ)) مما بينه عَلَيْهِ
الصلاة والسَلَاّم من كلام رب الأنام قوله فى
القرآن : ((وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ
الْهُدَى وَيَتَّبِعْ

(377/5)

غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ
وَسَاءَتْ مَصِيرًا))، الشاهد من هذه الآية قوله عَّزَّ وجَلَّ
فيها ((وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ فإن هذه الآية
تلفت النظر أن على المسلمين فى كل زمان وكل
مكان ألا يخرجوا عن سبيل المؤمنين ، حيث قال رب
العالمين ((وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ
الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ)) فما حكمه هذه
الجملة المعطوفة على ما قبلها وهى :((وَيَتَّبِعْ غَيْرَ
سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ)) ؟؟ كان من المفيد أن تكون الآية
دون هذه الجملة ((وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا
تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ
مَصِيرًا)) لو
كانت الآية هكذا بهذا الإختصار لكان معنى سليما

مستقيما لا غبار عليه إطلاقا ، لكن الله عَّزَّ وجَلَّ حينما عطف على قوله: ((وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى)) فقال ((وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ)) أراد بذلك أن يلفت نظر المؤمنين الذين يحذرون من أن يشاققوا الرسول من بعد ما تبين له الهدى أيضا يجب عليهم أن يحذروا أن يخالفوا سبيل المؤمنين .

* وكيف يمكن مخالفة سبيل المؤمنين مع اتباع سنة سيد المرسلين ؟ الامر عند اهل العلم معروف جيدا بأن نصوص الكتاب والسنة يمكن- فى بعض الأحيان- أن تفسر تفسيرا ويقدم هذا التفسير للمؤمنين بالكتاب والسنة على ان هذا هو المعنى المراد منهما ، ويكون هذا التفسير خطأ لآنه خالف سنة المؤمنين وسبيل المؤمنين ، تأكيدا لهذا المعنى المتضمن فى هذه الجملة المعطوفة ألا وهى قوله تعَالىَ ((وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ)) نجد نبينا

(377/6)

صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وآله وَسَلَّم قد ضم هذه الضميمة تفسيرا منه لهذه الآية الكريمة .

* أنتم مثلا قراتم او سمعتم حديث الفرق التى قال فيها رسول الله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وآله وَسَلَّم "تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، وتفرقت النصارى على إثنتين وسبعين فرقة ، وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، كلهم في النار إلا واحدة قالوا: من هي يا رسول الله؟- هنا الشاهد من هى يارسول الله هذه الفرقة الناجية من بين ثلاث وسبعين فرقة ، فرقة واحدة منها هى الناجية- قال: "ما أنا عليه وأصحابي" من هى ؟ قال عَلَيْهِ آلصلاة والسَلَاّم هى التى على ما أنا عليه أنا وأصحابى ، هنا تجدون ان النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وآله وَسَلَّم لم يقتصر على قوله على ما أنا عليه ، وإنما عطف على ذلك قوله وأصحابى ، مالسر فى ذلك ؟

هذا الحديث يعتبر تفسيرا للآية التى ذكرناها أنفا وكررناها على مسامعكم مرارا لترسخ فى أذهانكم أن المعنى المقصود من قوله عَّزَّ وجَلَّ فيها ((وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ)) ، فقد جاء النبى صَلَّى اللَّه

عَلَيْهِ وآله وَسَلَّم فى حديث الفرق وفى بيان الفرقة الناجية فوصفها بوصفين اثنين وليس بوصف واحد وهو أنها تكون على ماكان عليه الرسول هذا هو الوصف الأول ، ولكنه جاء بوصف ثانى وأخير وهو قوله عَلَيْهِ آلصلاة والَسَلاّم : وأصحابى ، هذا الحديث بهذا اللفظ تفسير للرواية الأخرى وهى الأشهر و الأقوى سندا، وهى التى تقول جوابا عن سؤال السائلين عن الفرقة الناجية ، قال عَلَيْهِ آلصلاة والَسَلاّم

(377/7)

هى الجماعة ، فقوله هذا تفسير للآية السابقة ((وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ)) فسبيل المؤمنين هى الجماعة ، والجماعة هى سبيل المؤمنين .
* ومعنى هذا أنه يجب على علماء المسلمين - خاصة فى هذه الأزمة المتأخرة- ألا يعنوا فقط بدراسة السنة ومعرفة ماكان عليه الرسول صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وآله وَسَلَّم وهذا أمر لابد منه ، لأن تفسير القرآن لا يستقيم ولا سبيل إليه ألا بطريق السنة التى هى بيان القرآن كما ذكرنا أنفا .
لا يكفى العالم أن يكفى على دراسة القرآن والسنة فى العصر الحاضر ، بل لابد أن يضم إلى ذلك دراسة ثالثة، وهى أن يعرف ماكان عليه أصحاب النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وآله وَسَلَّم من الهدى والنور ، لأنهم قد تلقوا البيان من النبى عَلَيْهِ آلصلاة والَسَلاّم بالقرآن وبيان الرسول صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وآله وَسَلَّم فى السنة القولية- فى كثير من الأحيان- بفعله أو بتقريره ، هذه الأمور لا يمكن الوصول إليها إلا بمعرفة آثار السلف الصالح .
*ولذلك الحديث هذا ايضا يلتقى مع حديث أخر _ طالما سمعتموه أو قرأتموه فى كتب الحديث _ الا وهو حديث العرباض بن سارية رضى اللَّه عَنه الذى قال : "وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة ، وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون فقلنا يا رسول الله كأنها موعظة مودع فأوصنا ، فقال: أوصيكم بتقوى الله عز وجل والسمع والطاعة

وإن تأمر عليكم عبد حبشى ، فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم

(377/8)

بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة "هنا الشاهد لم يقتصر عَلَيْهِ آلصلاة والَسَلاّم على كلمته هذه فعليكم بسنتي، بل عطف عليها أيضا كما فعل فى حديث الفرق وسنة الخلفاء الراشدين المهدين
الشاهد فى هذا الحديث ان النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وآله وَسَلَّم جعل النجاة و الخلاص من الإختلاف الذى سيقع بعد الرسول عَلَيْهِ آلسَلاّم إنما هو التمسك بسنته وسنة الخلفاء الراشدين المهدين من بعده .
ذلك لأن طريقة هؤلاء الخلفاء كطريقة عامة الصحابة الذين أطلق عليهم فى الحديث السابق لفظة الجماعة هم الذين فهموا من النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وآله وَسَلَّم المعانى الصحيحة للآيات والآحاديث القولية فنقلوها إلى الأمة بيضاء نقية ليلها كنهارها ، إذا لم يهتم العلماء بخاصة بهذا الجانب الثالث مما سبقت الأشارة اليه فى هذه النصوص ، صار الكتاب والسنة هوى متبعا ، ونحن نجد اليوم إختلافات كثيرة ، وكل هؤلاء المختلفين يدعون بأنهم على الكتاب والسنة ، مهما كانت تكتلاتهم وكانت تجمعاتهم ، يدندنون حول الكتاب والسنة ، لكنكم لا تجدون على وجة الأرض اليوم وعلى الساحة الإسلامية فى هذه الجماعات من ارتضت لنفسها منهجا لها فى فهم كتاب ربها وفهم سنة نبيها منهج السلف الصالح ، إلا جماعة واحدة على وجة الأرض لهم اسماء مختلفة والمسمى واحد ، ففى بعض البلاد يسمى هؤلاء إنتماءً إلى الجماعة المشار إليها ، وهم جماعة السلف ، فيقولون دعوتنا دعوة السلف الصالح ونحن ننتسب إليهم ونقول أننا سلفيون

(377/9)

، أو يقولون نحن من أهل الحديث ، أو يقولون نحن أنصار السنة ، وكلهم ....
*** ولابد لى من التنبية معتذرا لإطالة الكلام فى هذه المسألة الهامة لأننى أتصور أن بيننا لقاءات كثيرة يمكن أن يصدق فيها ما يقال اليوم، لأننا سنتمكن هناك من وضع النقاط على الحروف كما يقول ، لكن لابد لى فى ختام هذه الكلمة من لفت النظر الى ان كثيرا من الجماعات الاسلامية الاخرى التى تنتسب إلى أسماء - إما أسماء لجماعة معينة من الخلف ، أو اسماء إلى حزب معين من الخلف ، أو إلى أشخاص معروفين أو نحو ذلك - أن هؤلاء كلهم يكادون يجمعون على إنكار استعمال كلمة السلف أو الإنتساب إليهم ، كأن يقال نحن أتباع السلف ، أو الفرد واحد منا يقول أنا سلفى إنهم ينكرون هذه النسبة ، وفى إعتقادى أنهم لم يتنبهوا لمعنى هذه النسبة ، لما إستطاعوا أن يبادروا إلى إنكار هذه النسبة لأن معناها الإنتساب إلى السلف الصالح الذين شهد لهم رسول الله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وآله وَسَلَّم بالخيرية فى الحديث المتواتر الذى قال فيه رسول الله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وآله وَسَلَّم http://ibn-jebreen.com/images/h2.gifخير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم http://ibn-jebreen.com/images/h1.gif هؤلاء هم السلف وعلى رأسهم محمد المصطفى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم ، فمَن مِن المسلمين يستطيع إذا تنبه لمعنى هذه الكلمة السلف أو السلفى المنسوب للسلف الصالح .**

مَن مِن المسلمين بعد هذا يستطيع أن يتبرأ من أن يكون تابعا للسلف وبالتالى من أن يكون بشخصه سلفيا ؟؟ إن من بادروا لإنكار هذه النسبة

(377/10)

أولئك الذين لا يعرفون قدر ، وقيمة السلف ، والسبيل التى ذكرها الله ربنا فى الآية ((وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا)).

? لذلك نحن دعوتنا ليست محصورة بالكتاب والسنة – وهذا لا بد منه لكل مسلم – لكننا نضيف إلى ذلك صيانة لنا من أن ننحرف يمينا أو يسارا ، وان نكون فرقة من الفرق الأثنين والسبعين ، وكل هؤلاء لا يوجد فيهم لو ضربنا مثلا من أخطر الفرق الإسلامية الموجودة اليوم الحديثة على وجة الأرض كالطائفة القديانية مثلا والذين ينتسبون إلى الاحمدية تضليلا لجماهير المسلمين ، هؤلاء لو قلت لهم ما مذهبكم ؟ لقالوا الكتاب والسنة ، ولكنهم يتلاعبون ويفسرون الكتاب والسنة على خلاف ما كان عليه السلف الصالح. والآمثلة فى هذا المجال كثيرة وكثيرة جدا ، ولعل لبيان هذا مجال أخر ، وفى هذا القدر الكفاية والحمد لله رب العالمين .

ee5

الشيخ : نحن على الوعد ؟

أبو اسحق الحوينى: نعم على الوعد ، بس سؤال يعنى

الشيخ : طيب . هات واحدا

(377/11)

أبو اسحق : سؤال الإخوة يطلبونه بمناسبة أن غدا الحج ، فيطلبون تلخيص سريع لمناسك الحج ، يعنى اليوم الثانى كذا التاسع كذا العاشر كذا ، هناك خمس أسئلة

الشيخ : أقرأ لهم مناسك الحج والعمرة ......الأن

أبو اسحق : يعني هناك خمس أسئلة

الشيخ : طيب ، أسأل سؤال مختصر

السؤال : يمكن جمع طواف الوداع مع الافاضة ويكونوا طواف واحد ؟

الشيخ : لا يجوز جمع طواف الوداع مع طواف الافاضة ،لأن طواف الافاضة ركن من أركان الحج لا يصح الحج إلا به ، وطواف الوداع واجب ، قد يسقط بعذر كالحائض والنفساء التى قد تضطر القافلة أن تتاخر من أجلها ، فقد أسقط النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وآله وَسَلَّم طواف الوداع عن الحائض التى كانت قد طافت طواف الإفاضة وهى طاهرة ، ولذلك خذوها قاعدة لا يغنى واجب عن واجب ، ولا يغنى فرض عن

فرض ، ومعنى الفرد والواجب بمعنى واحد ، وإنما هو تفنن فى التعبير ، وهذه أيضا لها تفاصيل اخرى ولا اريد ان اطيل على نفسى ولا عليكم أيضا ، وإ نما الخلاصة لا يغنى طواف الافاضة عن طواف الوداع لأن طواف الوداع واجب . ee5

(377/12)

س: كيف التوفيق بين حديث عائشة رضى الله عنها أنها طيبت النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وآله وَسَلَّم حين رمى جمرة العقبة وماوراه البخارى عنها أنها طيبته عند طواف الإفاضة ؟
الشيخ : لاأحد يتصور أن التطيب محدود فى مكان معين ، فطيبته فى هذا الوقت ، وطيبته فى ذاك الوقت والذى يزيل الإشكال فى هذا الموضوع ما جاء فى بعض الاحاديث الصحيحة قوله عليه السلام ((إذا رميتم الجمرة الكبرى فقد حل له كل شىء الا النساء،)) فإذن حل له التطيب بعد أن يتحلل ...، وبالتالى إذا كاد ان يباشر طواف الإفاضة جاز له أيضا أن يتطيب ، فلا منافاة أن يقع تطيب عائشة للنبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وآله وَسَلَّم أكثر من مرة بعد التحلل الأصغر الذى يقع برمى الجمرة الكبرى
ee5
س: هل رمى الجمرات يشترط فيه إصابة العمود أم تجاه العمود؟
الشيخ : لا ، المقصود أن يقع الحصى فى الحوض ، وليس المقصود إصابة العمود ، وكثير من الناس يتظاهرون أن هناك شيطان ينتظر من الحجاج أن يرموه بالحصوات وهذا وهم عند عامة الناس ، هذه عبادة وناحية تعبدية محضة لا يجوز لنا أن نفلسفها ، وإن كان أصلها أن الشيطان ظهر لإبراهيم عليه السلام هناك وأراد أن يصرفه عن القيام بما أوحى الله إليه من أن يذبح ابنه اسماعيل عليه السلام هناك ، فظهر الشيطان فرماه أول مرة والمرة الثانية والثالثة ، لكن ليس هناك شيطان قابع ينتظر هناك من الحجاج ان يرموه ، فهى إذن عملية تعبدية فيها تذكير بتلك الحادثة الجليلة

(377/13)

العظيمة ، التى فدى الله عَّزَّ وجَلَّ اسماعيل عليه السلام بهذا الكبش العظيم ، فالمقصود بأن ترمى الجمرات فى مكان الحوض وليس المقصود إصابة مثل هذا العمود ، لأنه فى اعتقادى هذا العمود لم يكن منصوبا فى عهد النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وآله وَسَلَّم ، وبهذا القدر الكفاية ولعلنا نلتقى بكم إن شاء اللَّه فى فرصة قريبة فى مناسك الحج وبخاصة فى منى إن شاء اللَّه تبارك وتعالى .
ee5

تم الشريط بفضل الله ومنه
وله الحمد والشكر والفضل
رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا
وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب
لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين
رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس

(377/14)

سلسلة الهدى والنور - 380:

[حكم صيام يوم السبت إذا وافق يوم عاشوراء أو يوم عرفات - لا اعتكاف إلاّ في ثلاثة مساجد]

للإمام محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

قام بالتفريغ: محمد الهاشمي مصمودي

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني:
www.alalbany.net]

محتويات الشريط :-
1 - الكلام على حديث النهي عن صيام يوم السبت . (00:00:53)
2 - ما حكم صيام يوم السبت إذا وافق يوم عاشوراء أو يوم عرفات؟. (00:13:10)
3 - هل حديث النهي عن (صيام يوم السبت) يخصصه حديث جويرية في صوم يوم قبله أو بعده .؟ (00:25:20)
4 - ما حكم نذر صيام يوم السبت ؟ (00:32:40)
5 - صيام داود الذي يوافق يوم السبت هل يدل على الإباحة ؟ (00:34:19)
6 - حديث : (لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة) إذا لم يجرِ العمل به من السلف هل يضعف من دلالته مع أنهم كانوا يعرفونه .؟ (00:34:34)
7 - حكم رفع اليدين عند الركوع والرفع منه .؟ وهل المثبت مقدم على النافي أم لا.؟ (00:52:49)

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يُضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا اله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.
{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} [آل عمران:102]، { يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً} [النساء:1]، {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً (70) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً} [الأحزاب:70-71].
أما بعد:
فقد ذكرنا في مناسبات كثيرة، أن من الوسائل العلمية الشرعية لتحصيل العلم، إنما هو الإجابة على أسئلة السائلين، كما قال رب العالمين تبارك وتعالى في القرآن الكريم: {فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا

تَعْلَمُونَ}[النحل:43،الأنبياء:7]، ونرجو الله تبارك وتعالى أن يجعلنا وإياكم من أهل الذكر المتفقهين في كتاب الله، وفي سنة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلّم وعلى منهج السلف الصالح رضي الله عنهم، وها أنتم ترون أن أخانا أبا إسحاق جزاه الله خيرا قد جمع لنا كثيراً من المسائل مما يشعر بالحاجة إليها إخواننا المسلمون في مصر وقد يشاركهم فيها كلها أو في جلها أو في بعضها سائر المسلمين في بلاد الإسلام، ولذلك فإني أرجو الله تبارك وتعالى أن يوفقني للإجابة عنها كلها أو جلها أو بعضها على الأقل، ونعتذر عن الإجابة عما لا نعلم، فإن من العلم أن نقول لما لا نعلم: لا نعلم، فهاتها بارك الله فيك.

1 - الكلام على حديث النهي عن صيام يوم السبت (00:00:53):

السائل: بالنسبة لمسألة صيام يوم السبت هذه إنها تكاد تكون جديدة على الأفهام فاعترضها بعض المنتسبين إلى العلم في مصر فحدث نوع من البلبلة، فنرجوا إفاضة حقيقة هذه المسألة، والإجابة عن الشبهات التي تعترض هذا الحكم، لاسيما أحياناً يوم السبت قد يوافق يوم عرفة وقد يوافق يوم عاشوراء؟
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: الحقيقة أن هذه المسألة لكثرة ما سُئلتُ عنها وأجبت عنها تارة بالتفصيل دون مناقشة أو مجادلة، وتارة مع التفصيل مع تلقي الاعتراضات والأسئلة، ومن هذا النوع ما

(380/2)

كان في هذه السّفرة الأخيرة في المدينة المنورة، وقد كان في ذلك المجلس بعض أفاضل أهل العلم من الدكاترة وغيرهم من المدرسين في الجامعة الإسلامية، فلا أدري إذا كان من المفيد أن نخوض مرة أخرى في مثل هذه المسألة، وإن كانت النفس لا تنشط عادة لتكرار ما مضى فيه البحث مرارا وتكرارا، وعلى كل حال فأنا أكِلُ، أقول لعل عند الأخ

هنا أشرطة، ومع ذلك فأنا معكم إن رأيتم أن نخوضها مرة أخرى فعلتُ إن شاء الله وأرجو من الله التوفيق.
ترى ذلك؟
السائل: نعم جزاك الله خيرا.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: القضية في الواقع كما أشرت إليها في مطلع كلامك أنها مفاجئة بالنسبة لعامة الناس وبخاصة الذين لا يُشغلون أنفسهم بدراسة السنة، وإنما هم قد يراجعون من كتب السنة ما يوافقون فيها مذاهبهم وعاداتهم وتقاليدهم، وهذا الحديث كان في الحقيقة مع أنه قد ورد في بطون كتب السنة التي حفظها الله تبارك وتعالى لنا من باب حفظه للقرآن الكريم، كما قال عز وجل: {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ} [الحجر:9]، لقد كان هذا الحديث محفوظا في كتب السنة، ولكن لما كان دراسة السنة كادت أن تُصبح نسيا منسيا في آخر الزمان هذا، ولذلك فإذا ما أثير مثل هذا الحديث المحفوظ في بطون الكتب جاء غريبا على أذهان الناس، وبخاصة إذا كان مخالفا لما جاء في بعض المذاهب وما كان مخالفا لما اعتادوا عليه من العبادات سواءً ما كان منه من السنن أو المستحبات.
ويعود عهدي للانتباه لهذا الحديث حينما كنت شرعت بتخريج كتاب منار السبيل في الكتاب المعروف لدى طلاب العلم اليوم بإرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، فقد مر هذا الحديث في ذاك الكتاب -منار السبيل- وهو في الفقه الحنبلي فوجدت نفسي مضطرا للعناية به، فجريت على تخريجه تخريجا علميا كما هو ديدني بالنسبة للأحاديث التي نتبناها تصحيحا أو تضعيفا، فوجدت هذا الحديث من الناحية الحديثية لا مناص للباحث من تصحيحه؛ لأن له طرقا كثيرة وبعضها صحيح لا إشكال ولا ريب فيه، وذلك كله مشروح في الكتاب المشار إليه إرواء الغليل.
وبعد أن اطمأننت لصحة الحديث كان لابد لي من التوجه لدراسة الحديث من الناحية الفقهية، وجدت الحديث صريح الدِّلالة لا يقبل نقاشا ولا جدلا في أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى فيه عن صيام يوم السبت إلا في الفرض فقال عليه الصلاة والسلام –نذكر هذا الحديث تذكيرا للحاضرين، أو

تنبيها للغافلين- فقال عليه الصلاة والسلام: «لا تصوموا يوم السبت إلا فيما أفترض عليكم ولو لم يجد أحدكم إلا لحاء شجرة فليمضغه»، «ولو لم يجد أحدكم إلا لحاء شجرة فليمضغه»،لم يقتصر هذا الحديث على الأمر بإفطار يوم السبت إلا في الفرض؛ بل أضاف إلى ذلك تأكيدا بالغا بقوله عليه الصلاة والسلام «ولو لم يجد أحدكم إلا لحاء شجرة»، ولحاء الشجرة هو القشر الذي ليس من عادة الناس أنْ يستفيدوا منه إلا حطبا للنار، بالغ الرسول عليه الصلاة والسلام في الأمر بإفطار يوم السبت فقال: «ولو لم يجد أحدكم إلا لحاء شجرة» فتأملت في هذا الحديث فوجدته نصا صريحا في أنه لا يجوز صيام يوم السبت إلا في الفرض.

وكلمة (الفرض) هنا لا يقتصر - كما توهم بعض الدكاترة - الصوم في رمضان فقط، بل هو أعم من ذلك؛ لأن من الفرض قضاء مما عليه من رمضان، ومن الفرض مثلا صيام أيام التشريق لمن لم يجد الهدي بالنسبة للمعتمر، وهكذا من الفرض من كان نذر عليه صياما معينا فعليه أن يلتزم ذلك؛ لأنه بالنذر صار فرضا، وهكذا.

والشاهد أن هذا نقطة وقفنا عندها لأننا وجدنا بعضهم يتوهم أن هذا الاستثناء ينحصر في رمضان فقط، والأمر أوسع من ذلك؛ ولكنه مع هذه التوسعة فيما يتعلق فيما كان فرضا، فهذا الاستثناء ينفي بكل صراحة ما لم يكن فرضا.

2 - ما حكم صيام يوم السبت إذا وافق يوم عاشوراء أو يوم عرفات؟ (00:13:10):

على ذلك تأتي الإشكالات التي أشار إليها أخونا أبو إسحاق آنفا فإذا اتفق صوم يوم عرفة يوم السبت فماذا يفعل المتسنن والمتّبع لهذا الحديث الصحيح بعد أن يتفهّم معناه؟

نحن نقول كما قال الرسول عليه الصلاة والسلام «إلا فيما افترض عليكم» وصيام يوم عرفة مع الفضيلة المعروفة في السنّة فهو ليس فرضا، كذلك

إذا اتفق مثلا يوم عاشوراء كان يوم سبت، فالجواب هو الجواب.
وقد قرّبنا هذه المسألة لبعض المتوقِّفين عن العمل بهذا الحديث الصحيح الصريح، قرّبنا لهم ذلك بمسألتين اثنتين:
الأولى تتعلق بقوله عليه الصلاة والسلام «من ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه» وقلت بكل صراحة إن الذي يفطر مثلا يوم عاشوراء أو يوم عرفة لموافقته ليوم السبت لا يتركه كسلا ولا هملا ولا رغبة عن الفضل الوارد في صيام يوم عاشوراء وفي صيام يوم عرفة وإنما يترك ذلك لله، وإن الأمر كذلك فالذي يفطر يوم عرفة لموافقته ليوم السبت يكون أجره عند الله عز وجل -فيما نحسِب- أكثر من الذي يصومه لأن الذي أفطره، أفطره وتركه وترك صيامه لأمر النبي صلى الله عليه وسلم؛ أي نهيه عن صوم يوم السبت إلا فيما أفترض علينا، أما الذي صامه فقد صامه رغبة في الأجر المنصوص عليه في الحديث.
ولكن هنا لابد لنا من لفتة نظر إلى مسألة فقهية هامة أصولية هامة، ثم يأتي الأمر الثاني الذي أشرت إليه آنفا، إذا تعارض حكمان أو حديثان من الأحاديث الصحيحة عن الرسول عليه السلام أحدهما يبيح شيئا والآخر ينهى عنه أو يُحَظِّر عنه أو يحرِّمه، فهنا من قواعد التوفيق في علم أصول الحديث أنه يُقدَّم الحاظر على المبيح.
الآن في الصورة السابقة صوم يوم عاشوراء أو صوم يوم عرفة وقد اتفقا مع يوم السبت، وقد نهينا عن صيام يوم السبت كما ذكرنا، حينئذ لا بد من تطبيق القاعدة التي ذكرت آنفا؛ تقديم الحاضر على المبيح، يقول لا تصوموا يوم السبت إلا في الفرض، ويوم عاشوراء ويوم عرفة ليسا فرضا هو مباح بل هو مستحب، لكن إذا تعارض الحاظر مع المبيح قُدِّم الحاضر على المبيح، قربنا لهم بالحديث الذي ألمحت إليه أولا وهو الشيء الثاني الحديث الأول «من ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه».
الشيء الآخر وهو مهم جدا ولعله يزيل الإشكال والاضطراب من بعض الأذهان إذا اتفق يوم الاثنين ويوم خميس يوم عيد، وكلنا يعلم إن شاء الله أن النبي صلى الله عليه وآله سلم نهى عن صوم يوم العيد؛ عيد الفطر أو عيد الأضحى، فهما يومان نهى

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن صيامهما كما جاء ذلك في صحيح البخاري وغيره، فإذا اتفق يوم الفطر أو يوم الأضحى يوم الاثنين أو يوم الخميس أيهما يقدم على الآخر، لقد كان الجواب بإجماع الحاضر من المشايخ والدكاترة أنه يُقَدَّم النهي هاهنا على فضيلة صيام يوم الاثنين وصيام يوم الخميس، فسألناهم تحت أي قاعدة يدخل جوابكم هذا –وهو صحيح- حينما قدَّمتُم النهي عن صوم يوم العيد على فضيلة صوم يوم الاثنين ويوم الخميس، أليس أنكم قدَّمُتم الحاظر على المبيح؟ لقد أقروا على ذلك، فقلنا لهم ما الفرق حين ذاك بين أن يتفق يوم سبت مع يوم عرفة أو يوم عاشوراء، لا فرق بين هذه الصورة وبين الصورة التي اتفقنا جميعا على تغليب الحاظر على المبيح؛ نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يومي العيد وحضّ على صوم يوم الاثنين والخميس فاتفق صوم يوم العيد يوم خميس أو يوم اثنين، ماذا فعلنا هنا؟ كما قلت آنفا قدمنا الحاظر على المبيح.

وشيء آخر ربما لم أذكره في ذلك المجلس وألهمني الله عز وجل أن أذكره الآن وهو إن صوم يوم الاثنين والخميس أمر عام؛ أي كلما تردد يوم الاثنين بتردد الأسبوع وكذلك الخميس، أستحب للمسلم أن يصومهما، فكأن هذا هو نص عام أن يصوم المسلم كل يوم خميس كما ثبت عن الرسول عليه السلام وكل يوم اثنين، فإذا جاء النهي فذلك من باب الاستثناء للقليل من الكثير، وهذا من جملة الطرق التي يوفّق العلماء بها بين الأحاديث التي يظهر التعارض بينها أحيانا. فإذن أصل الحض على صوم يوم الاثنين والخميس فإذا تعارض هذا الأصل مع نهي عارضٍ، هنا يعرض يوم السبت وهناك يعرض يوم العيد فقدمنا العارض على الأصل جمعا بين النصوص. لهذا أنا أقول بأنه لا إشكال إطلاقا في إعمال هذا الحديث على عمومه، وهو قولٌ قد قال به بعض من مضى من أهل العلم كما حكى ذلك أبو جعفر الطحاوي في كتابه شرح معاني الآثار.

فلا ينبغي للمسلم بعد مثل هذا البيان أن يتردد أو أن لا يبادر إلى الانتهاء عما نهى الله على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم عنه ركونا منه إلى القاعدة العامة وإلى الفضيلة الخاصة التي جاءت في بعض الأيام الفضيلة، ولكنها تعارضت مع نهي خاص، فهذا النهي إذن مقدم أولاً لأنه خاص والخاص يقضي على العام، ولأنه حاظر والحاظر مقدّم على المبيح، وقبل ذلك كما ذكرنا لكم في مطلع هذا الجواب «من ترك شيئا لله عوّضه الله خيرا منه».
لذلك لن يطمئن القلب ولم ينشرح الصدر للذين تأولوا حديث النهي عن صيام يوم السبت بأنه مقصود منفردا، فإذا انضم إليه يوم آخر جاز لسببين اثنين: أحدهما يمكن أن نستشفه وأن نكتشفه من الكلام السابق وهو أنّ الحاظر مقدم على المبيح.
والشيء الثاني أنّ هذا التقييد معناه الاستدراك أو لنقل بما هو ألطف من ذلك معناه أنه شبه استدراك على استثناء الرسول عليه الصلاة والسلام وبدون حجة قوية ملزمة: لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم وإلا مقرونا بغيره. هذا أعتبره شبه استدراك، على من؟ على أفصح من نطق بالضاد وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإن كان حديث (أنا أفصح من نطق بالضاد) من حيث الرواية لا أصل له، لكن من حيث الواقع فهو بلا شك أنه عليه الصلاة والسلام أفصح من نطق بالضاد، وإذا كان الأمر كذلك فالاستدراك عليه بمثل هذا الاستثناء الثاني -لا تصوموا يوم السبت إلا فيما أفترض عليكم وإلا مقرونا بغيره- تُرى هل من شك في أن النبي صلى الله عليه وسلم لو كان يريد هذا الاستثناء الثاني -إلا مقرونا بغيره- أليس يكون أفصح من أن يقتصر عليه السلام على قوله إلا فيما أفترض عليكم؟

3 - هل حديث النهي عن (صيام يوم السبت) يخصصه حديث جويرية في صوم يوم قبله أو بعده؟ (00:25:20):

الذين ذهبوا إلى هذا التقدير الثاني الذي استهجن نسبته إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولو في المعنى وليس في اللفظ إنما احتجوا بحديث جويرية لما دخل عليها النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهي

صائمة يوم الجمعة قال لها «أَصُمتي أمس» قالت: لا، «تريدين أن تصومي غدا» قالت: لا، قال لها «فأفطري»، وكذلك حديث مسلم «لا تختصّوا ليلة الجمعة بقيام ولا نهارها بصيام، ولكن صوموا يوما قبله أو يوما بعده» والجواب على هذا أظن أيضا سبق فيما تقدّم من الكلام؛ إنّ هذا الحديث يبيح صيام السبت إذا ما صام الإنسان يوم الجمعة، فهنا يعترضنا صورتان تتعلقان في صيام السبت:

إما أن يكون قد صام يوم الجمعة فحينئذ تنفيذا لهذا الأمر لا بد أن يصوم يوم السبت.

والصورة الأخرى أن يصوم يوم السبت ومعه الأحد وليس معه الجمعة، هذه الصورة الثانية لا دليل عليها إطلاقا؛ صيام يوم السبت وصيام يوم الأحد، أما صيام يوم السبت من أجل الخلاص أو التخلص من صيام يوم الجمعة المنهي صومه مفردا، فهذا فيه هذا الحديث، فلو كان لنا أن نقف عند هذا الحديث ولا نطبّق القاعدة السابقة ولا بد منها وهي أن هذا يبيح لمن يريد أن يصوم يوم الجمعة أن يصوم يوم السبت، لكنّ الحديث الذي نحن بصدد شرحه والكلام عليه قلنا أنه حاظر والحاظر مقدّم على المبيح، فلو أردنا أن نُعمل حديث جويرية وما في معناه إعمالا خاصا، حينئذ لا ينبغي أن نضرب حديث النهي عن صوم يوم السبت مطلقا، وإنما نقول نستثني أيضا هذه الصورة الخاصة وهي صيام يوم الجمعة مع يوم السبت.

هذا إذا لم يمكن تطبيق قاعدة الحاظر مقدم على المبيح، وذلك ممكن.

هذا ما لديّ حول هذا السؤال، فمن كان عنده شيء من العلم نستفيده، أو من السؤال يوجهه، فننظر فيه ونرجو الله عز وجل أن يوفقنا جميعا لمعرفة الحق والعمل به، ولكني أقول شيئا: ما دام أن السؤال مصري فأرجو أن نسمع من ممثل أهل مصر إن كان عنده شيء هذا من باب التقديم والتفضيل للأولى، فإن كان ليس عنده شيء فكما قلت الأمر مشاع.

السائل: ليس عندي شيء.
سائل: ... النهي عن صيام يوم السبت عام، وصيام يوم الجمعة ويوم قبله أو بعده خاص، فنخصص صيام يوم السبت.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: سؤالك سبق الجواب عليه بارك الله فيك. أو ما انتبهت؟
أنا قلت أخيرا، وأكرر ما قلت: «حديث صوموا يوما قبله ويوما بعده»، قلت إذا لم نعمل قاعدة الحاظر مقدم على المبيح تبقى هذه الجزئية خاصة وهو أن يصوم يوم السبت، أما جاء يوم عرفة وما صمنا شيئا فنصوم يوم عرفة واليوم يوم سبت؟ الجواب:لا، الحاظر مقدم على المبيح.
لكني اقول من سلم بهذا فينبغي أن يسلم أيضا بخلاف ما ذكرت آنفا وأنا أجبت عنه، قلت آنفا يمكن أن يقال أن صوم يوم الجمعة مع يوم السبت مستثنى، طيب، لكن هل هذا تخريج صحيح من الناحية العلمية الأصولية؟ الجواب:لا، لأن الإذن بصوم يوم السبت مع الجمعة هو إذنٌ وليس من باب الإيجاب، واضح إلى هنا، وإذا الأمر كذلك فلا فرق بين أن تصوم يوم عرفة أو يوم عاشوراء يوم السبت وبين أن تصوم يوم السبت مع يوم الجمعة؛ لأن كل هذه الصيامات -إذا صح التعبير- داخلٌ في الإباحة وفي الإذن، وإذا تعارض المباح أو المبيح مع الحاظر قُدِّم الحاظر على المبيح، واضح الجواب بالنسبة لسؤالك؟
السائل: لكن يا شيخ...
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: أسألك قبل أن تقول فيه أو ما فيه: واضح الجواب؟
السائل: واضح الجواب.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: الأمر هنا للوجوب أو للاستحباب؟
السائل: النهي عن صوم يوم السبت؟
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: بمعنى أنا أجيب لك صورة إنسان يريد أن يصوم يوم الجمعة وهو يعلم أن بعده يوم السبت زائد يعلم أن يوم السبت منهي عن صيامه، أيجوز له أن يصوم يوم الجمعة ليتبعه بصيام يوم السبت وهو مستحضر أنه قد نُهي عن صيام يوم السبت؟ واضح هذا السؤال؟ وأظن الجواب أنه لا يجوز له.
طيب غيره، تفضل.

4 - ما حكم نذر صيام يوم السبت؟ (00:32:40):

سائل: ...هل يجوز للمسلم ... أن ينذر صيام يوم السبت؟
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: لا، ما يجوز أن يتقصّد ذلك لكن إن وقع له وجب الوفاء به.
السائل: فهل هو نذرا في طاعة الله، لو نذر ذلك، يعني يلزمه الوفاء؟
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: إذا نذر وهو يعلم لا يكون نذر طاعة، ولكن كما أنت تعلم الآن بدون نذرٍ يصومون يوم السبت بمناسبة من المناسبات التي ذكرناها، فهل نقول هذا الصيام صيام معصية بالنسبة لأولئك الناس؟ لا نقول لهم أنه صيام معصية، أما بالنسبة إلينا وقد عرفنا نهي الرسول عليه السلام عن صيام يوم السبت، فهو بالنسبة إلينا معصية، يعني قضية تدخل في موضوع أنه ليس لأحد من المسلمين أن يفرض رأيه فرضا على عامة المسلمين، وإنما هو يعرض ما عنده من العلم فمن اقتنع به فَبِهَا، ولزمه ما يلزم المقتنع الأول وإلا فهو يمشي على قناعته السابقة.

5 - صيام داود الذي يوافق يوم السبت هل يدل على الإباحة؟ (00:34:19):

السائل: يا شيخ أفضل الصيام صيام داوود، إفطار يوم وصيام يوم، فهل يعتبر هذا مبيح؟
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: مكانك واضح، الجواب سبق.

(380/6)

---

6 - حديث : (لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة) إذا لم يجرِ العمل به من السلف هل يضعف من دلالته مع أنهم كانوا يعرفونه ؟ (00:34:34):

السائل: بالنسبة لحديث: «لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة»، فغالب المشايخ عندنا استنكروا جدا هذه

الفتوى، وقالوا لو كان الأمر كذلك لنقل إلينا بالتكرار والأسانيد المتكاثرة، انتقال الصحابة الذين تفرقوا في الأنصار إلى أحد المساجد الثلاث، وحيث لا ذلك إذن لا يصح هذا الحكم، وما كل حديث صحيح يكون عليه العمل.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: الله أكبر
السائل: وزيادة فإن فضيلتكم لم يكتب شيء لحد الآن، أو لم يُنشر بخصوص هذه المسألة، فنريد نحن أن نجيب عن حجج هؤلاء.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: أنا كتبت بعض الشيء، رأيتم رسالة قيام رمضان؟
السائل: أنا رأيتها، لكن هذا مختصر جداً، مختصر جداً، يعني نريد أن نشفيهم إن شاء الله.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: نعم، أولا يؤسفني أن نقول، هذه شنشنة نعرفها من أخزم، وهي رد الأحاديث الصحيحة بالجهل بالعامل بها، رد العمل بالحديث الصحيح للجهل بمن عمل بها، وهنا قلت من قريب ومن بعيد إن الله عزّ وجلّ تعهد للمسلمين أن يحفظ لهم دينهم بحفظ الكتاب والسنَّة الصحيحة، ولم يتعهد لهم أن يحفظ لهم في كل حديث من عَمِلَ به من المسلمين، وهذا ما صرّح به الإمام الهاشمي القرشي المطّلبي الإمام الشافعي في رسالته المسمّاة بهذا الاسم (الرسالة)، قال: ((الحديث أصل في نفسه))، فإذا ثبت الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم وكانت دلالته واضحة وجب العمل به لأنه أصل في نفسه ولا نتوقف عن العمل به حتى نجد من سبقنا إلى العمل به. نعم أنا مقتنع تماماً أن الحديث إذا كان يحتمل أكثر من وجه في معناه فهنا لابد لطالب العلم من أمثالنا أن يجد من سبقه إلى تفسير الحديث بالفهم الذي هو يجنح إليه حتى يكون ذلك له مستنداً في أنه لم يسئ فهم الحديث، أما إذا كان الحديث واضح المعنى جليا كالمبنى فحينئذ لا حاجة للمسلم أو لطالب العلم أن يتوقف عن العمل بالحديث لأنه أصلٌ في نفسه.
فحديثنا هذا -ولعل بعضكم سمعه- وهو قوله عليه السلام: «لا اعتكاف إلا في ثلاثة مساجد» فهو على وزان الحديث المعروف، والمعروف عند كثير من المسلمين، والمجهول عند آخرين منهم، إما أن يكون مجهولاً روايةً ودرايةً وإما أن يكون مجهولا دراية

ومعروفا رواية، ألا وهو حديث: «لا تشدُّ الرحال إلاَّ إلى ثلاثة مساجد»، على وزان هذا الحديث جاء الذي نحن في صدد الكلام حوله: « لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة» وذكرها، القول بأن هذا الحديث لا يجوز العمل به لأنه لم يعمل به أحد من السلف فهذا تعطيل للعلم بالجهل، العلم هنا كما ابن قيم الجوزية رحمه الله
العلم قال الله قال رسوله قال الصحابة ليس بالتمويه ... إلخ
العلم قال الله قال رسوله، فإذن نحن ما نقول رأيا من عندنا، وإنما نقول قال نبينا صلى الله عليه وعلى آله وسلّم: «لا اعتكاف إلا بالمساجد الثلاثة»، هذا علم ، بماذا رُدّ هذا العلم؟ بقول من سمعتم الإشارة إليهم: ((لا نعلم))، قولهم: ((لا نعلم)) جهلٌ، لا نعلم من عمل بهذا الحديث، هذا لو سُلِّمَ لهم هذا الجهل ولم يكن عندنا علم آخر وهو أن بعض السلف قد عمل بهذا الحديث، ألا وهو حذيفة بن اليمان وهو راوي الحديث حيث أنكر -وعلى صحابي جليل- وأصحابه من التابعين وهو عبد الله بن مسعود الذين كانوا يعتكفون في بعض المساجد، أظن في البصرة، فاحتجّ حذيفة على هؤلاء المعتكفين بأنه سمع من النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلّم هذا الحديث الصحيح: «لا اعتكاف إلا بالمساجد الثلاثة»، فإذن قد أثبتنا العلم عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلّم بهذا الحديث وأثبتنا أن أيضا أن بعض السلف عمل بهذا الحديث وأنكر تماما كما ننكر نحن اليوم الاعتكاف في غير المساجد الثلاثة وقبل أن أنتهي من الكلام أو التعليق على هذا الحديث، لقد كان من عواقب فتح باب الاعتكاف في كل مسجد أن ظهرت بدعة عامة في كثير من

(380/7)

البلاد حيث يكتب على قطع من الورق بخط كبير تعليما للداخلين إلى المسجد: (نويت الاعتكاف في هذا المسجد ما دمت فيه)، من أين جاءت هذه البدعة؟ من فتح باب الاعتكاف في كل مسجد.
ثم أريد أن ألفت النظر، نظر هؤلاء الريبيين

والشكاكين في هذا الحديث وفي من عمل به من السلف، هل الاعتكاف المشروع مشروع في كل مسجد سواء كان مسجدا جامعا أو كان مسجدا غير جامع أو كان مصلى أو كان دارا؟ فما كان جوابهم عن هذا السؤال فهو جوابنا وعندنا حيطة نستند فيها إلى حديث (لا اعتكاف)، فإذا قال قائلهم مثلا سيقول الكثيرون –ولعل فيكم بعض الحاضرين- سيقولون: لا يجوز الاعتكاف في البيت، سنقول له ما الدليل؟ أعندك نهي من الرسول صلى الله عليه وسلّم عن الاعتكاف في الدار؟ لا شيء من ذلك إطلاقاً، ثم نرتقي درجةً فنقول ما رأيك في الاعتكاف في.. –ولو أنني خالفت بعض الآداب التي يذكرها بعضهم- ما تقول في الاعتكاف في مُسَيْجِدْ؟ لأنهم يقولون لا يجوز تصغير مسجد إلى مُسَيْجِدْ، لكن بدل أن أقول: ما قولك في الاعتكاف في مسجد صغير لأقل -لأنه لا نهي في ذلك-: ما قولك في الاعتكاف في مُسَيْجِدْ، سيقول بعضهم لا كله: لا يجوز، وهكذا لا أزال أرتقي حتى أصل إلى المسجد ليس المُسَيْجِدْ، ولكن ليس مسجداً جامعاً، أي تصلى فيه الجمعة، هل يجوز الاعتكاف في مثل هذا المسجد الذي لا تصلى فيه الجمعة، فإن قال يجوز، قلنا هاتوا برهانكم، وإن قال لا يجوز، قلنا هاتوا مستندكم. وهكذا إلى أن لا نجد نفيا إلاّ هذا الحديث: «لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة». هذا ما عندي جواباً أيضا عن هذا السؤال. فإذا كان لأحد كلام، أسمعه إن شاء الله.

السائل: يقولون أيضا أن هذا الحديث كان موجوداً تحت بصر الأئمة المجتهدين ومع ذلك لا يؤثر على واحد منهم، سواءاً من المذاهب من الأئمة المتبوعين المعروفين أو من غيرهم أنه أفتى بمقتضى هذا الحديث، وهذا مما يضعف دلالته.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: لا، هذا ليس مما يضعف دلالته، مما يضعف اسناده، هذا جرح، على كل حال أنا أقول كما تعلمنا من بعض المشايخ من الأحياء الأموات، هم ماتوا لكن خلّفوا آثارهم، تعلمنا منهم أن نقول في مثل هذه المناسبة: (أثبت العرش ثمّ انقش) أعني نقول لهم: ما دليلكم على أن هذا الحديث كان تحت بصر الأئمة المجتهدين ثم لم يعملوا به، هذه مجرد دعوى، والدعاوي ما لم تقيموا عليها بيّناتٍ أبناؤها أدعياء، ثانيا: بل ثالثا: ما هو المفروض

في إمام من أئمة المسلمين إذا جاءه الحديث صحيحاً صريحا، صحيح السند صريح الدلالة، جاءه هكذا عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلّم، المفروض فيه هو الإعراض عن العمل به أم المبادرة إليه والخضوع له والاستسلام كما قال رب العالمين في القرآن الكريم: {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا}[النساء:65]، لا شك أن الجواب عن مثل هذا السؤال هو أنهم عند حسن ظننا، أنهم إذا جاءهم الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم صحيحاً صريحا أن يخضعوا له، وأن يعملوا به، فكيف هم يعكسون الأمر ويزعمون بأن هذا الحديث كان تحت بصر الأئمة ثم لم يعملوا به، هذا شيء، وشيء آخر: لقد أنكر الإمام الشافعي رحمه الله على رجل قال له: أنت تقول كذا، حسب ما جاء في الحديث، وفلان من العلماء المعروفين في ذاك الزمان يقولون بخلاف قولك، يقول له مستنكراً بصيغة استنكار شديدة جداً، يقول له: (أتراني قد خرجت من الكنيسة!! أتراني أشد الزمار من وسطه حتى أدع العمل بقول النبي صلى الله عليه وسلّم لقول فلان وفلان!!) هذا شيء وشيء وشيء، قول الإمام الشافعي أيضاً: ((ما من مسلم إلا وتخفى عليه سنّة من سنّة النبي صلى الله عليه وسلّم فهما أصّلت من أصل أوقلت من قول، وقول رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلّم، فخذوا بقوله صلى الله عليه وسلّم ودعوا قولي))، أو قال: (فاضربوا بقولي عرض الحائط) هذا هو موقف العلماء. والذين يقولون بأن هذا الحديث كان تحت بصر العلماء ومع ذلك لم يأخذوا به إنما يتهمونهم في دينهم وهم يشعرون أو لا يشعرون ما أدرى، لعلهم يريدون أن ينقذوا أنفسهم من المخالفة في طريق أن يرموا الأئمة في المخالفة حتى تبرأ ذمتهم بزعمهم من العمل بهذا الحديث الصحيح.

(380/8)

خلاصة الكلام: هب أن هذا الحديث أو أي حديث آخر كان تحت بصر إمام أو أئمة من أئمة المسلمين، هل

يجوز لمن بلغه هذا الحديث الذي يقطع بأنه كان قد علم به بعض علماء المسلمين ولكنه لرأي له لاجتهاد له لم يعمل به، أفيجوز لمن ثبت عنده وثبت وجوب العمل به أن يدع الحديث لأن فلان وفلان من العلماء لم يأخذوا بهذا الحديث؟
الجواب أيضا معروف من كلمات الأئمة الأربعة، والتي منها وقد اتفقوا عليها: ((إذا صح الحديث فهو مذهبي))، ومعلوم بصورة تفصيلية من رسالة شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تبارك وتعالى، وهي التي طبعت مراراً وتكراراً بعنوان: (رفع الملام عن الأئمة الأعلام)، فإن الباحث في السنَّة، والباحث في أقوال الأئمة الأربعة فضلا عن غيرهم يجد كل واحد منهم قد ترك العمل بحديث ما ونستعير العبارة التي نقلها آنفاً لكي نضعها في موضعها، نعلم أن بعض الأحاديث كانت تحت بصرهم ومع ذلك لم يعملوا بتلك الأحاديث لكنها قد وصلت إلينا دون أن يصل إلينا ما يعارضها فهل نحن ندع العمل بها لأنهم تركوا العمل بها وقد كانت تحت بصرهم فعلاً؟

7 - حكم رفع اليدين عند الركوع والرفع منه؟ وهل المثبت مقدم على النافي أم لا؟ (00:52:49):

من الأمثلة الكثيرة والكثيرة جدا على ذلك: الإمام أبو حنيفة، ومن تبعه من تلامذته الملازمين له، من أبي يوسف، ومحمد بن حسن الشيباني، ثمّ من جاء بعدهم إلى يومنا هذا ومن كان معاصرا لأبي حنيفة من الكوفيين، الذين كانوا لا يرون رفع اليدين مثلا عند الركوع وعند رفع الرأس من الركوع، والحديث في ذلك ثابت في الصحيحين وفي غيرهما أولاً، وهو أيضا كان مما وقع تحت بصرهم ثانياً، فهل ندع العمل نحن بهذا الحديث؟ الجواب: لا، لأننا لم نجد حجة الذين تركوا العمل بهذا الحديث حجةً قوية، وعلى العكس من ذلك، وجدنا من عمل بهذا الحديث حجتهم أقوى.
حجة من قال: لا رفع إلا عند تكبيرة الإحرام قالوا: ثبت عن ابن مسعود رضي الله عنه، أنه قال لأصحابه: ألا أصلي بكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلّم؟ فرفع يديه ثمّ لم يعد. لكن قد جاءت أحاديث تترى عن ابن عمر ومالك ابن الحويرث وأبي

حميد الساعدي في عشرة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلّم، قالوا: كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلّم يرفع يديه عند افتتاح الصلاة وعند الركوع وعند الرفع منه، وقالوا القاعدة الأصولية التي جرى عليها العلماء في غير هذه المسألة تقول: ((المثْبِتْ مقدم على النافي))، الذي روى الرفع عند الركوع أثبت، وابن مسعود نفى، ومع جلالة ابن مسعود، نقول أن المثبت مقدم على النافي، وقد ألف الإمام البخاري أمير المؤمنين بحق في الحديث، ألف رسالةً خاصة وهي المعروفة بجزء رفع اليدين في الصلاة، وقد احتج على أهل الكوفة الذين لم يأخذوا بأحاديث الرفع، عند الركوع والرفع منه، والذين لم يأخذوا –لا نقول خفي عنهم الحديث، لا – كان تحت بصره، ولكن لشبهة عرضت لهم تركوا العمل بهذه الأحاديث المثبتة، فحاججهم الإمام البخاري بما جاء في الصحيح، في صحيح البخاري ومسلم أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلّم في فتح مكة، دخل مكة فاتحا ثم بعد أن نظفها من الأصنام التي كانت منصوبة على الكعبة، دخلها وصلى فيها ركعتين، فبلال رضي الله عنه دخل مع النبي وصلى معه في جوف الكعبة، ولما خرج النبي عليه الصلاة والسلام وخرج بلال تلقّاه عبد الله بن عمر فسأله: ماذا فعل الرسول عليه السلام في الكعبة؟ قال: صلى ركعتين بين العمودين – تحديد دقيق- وكان بينه وبين جدار القبلة ثلاثة أذرع، أما عبد الله ابن عبّاس –ترجمان القرآن- قال لم يصلي الرسول عليه السلام في الكعبة وإنما صلى في قبل الكعبة في اتجاهها خارجاً عنها، يقول الإمام البخاري: فأخذ العلماء قاطبة بحديث بلال الذي رواه عنه ابن عمر، لماذا؟ لأنه مثبِت لأنه رأى الرسول عليه السلام دخل الكعبة وصلى ركعتين وبذلك الوصف الدقيق، آثروا رواية ابن عمر عن بلال لأنها مثبتة وتركوا رواية ابن عبّاس لأنها نافية، والمثبت مقدّم على النافي، وهذه القاعدة الأصولية قبل أن تكون أصولية هي قاعدة بدهية عقلية، لأن الإنسان بسجيته وطبيعته وفطرته إذا جاءه خبران متناقضان أحدهما يقول مثلا... والمخبران، لابد من هذا الشرط: والمخبران كلاهما ثقة، أحدهما قال مثلا أبو إسحاق حضر الموصل،

وآخر قال: لا ما حضر ما رأيته، فقول من يقدَّم؟ المثبت مقدّم على النافي، هذه قاعدة منطقية عقلية، ولذلك ترك أبو حنيفة وأهل الكوفة ومن جاء بعدهم الرفع، فهل نتركه نحن؟ نقول: لا، المثبت مقدّم على النافي، وذاك إمام وله اجتهاده ولا نعيره ولا نعيب عليه وله أجره عند الله على كل حال. إذن إذا جئنا إلى مثل حديث النهي عن صيام يوم السبت....

(إخوة الإيمان تتمة الكلام في الشريط التالي)

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني : www.alalbany.net]

(380/10)

سلسلة الهدى والنور - 381:

[حكم الدخول في المجالس النيابية - ما هو الجهاد الشرعي؟ - لا زكاة على عروض التجارة والرد على الغزالي]

للإمام محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

قام بالتفريغ: محمد الهاشمي مصمودي

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني: www.alalbany.net]

(381/1)

محتويات الشريط :-
1 - تتمة الكلام حول قاعدة : المثبت مقدم على النافي وحديث (لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة) . (00:00:45)
2 - الرد علي شبهة من يقول إن تبليغ الحق لا يكون إلا بالدخول في المجالس النيابية أو الإضرابات . (00:05:55)
3 - هل يجوز سلب أموال اليهود باعتبارهم محاربين .؟ وما هو الجهاد الشرعي .؟ (00:21:56)
4 - قراءة الشيخ من أواخر سورة الفرقان. (00:28:30)
5 - رد الشيخ على قول الغزالي بأن القائلين بعدم وجوب زكاة عروض التجارة قد أضروا بالإسلام إذ ... . (00:35:49)

1 - تتمة الكلام حول قاعدة : المثبت مقدم على النافي وحديث (لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة) (00:00:45):

ولذلك ترك أبو حنيفة وأهل الكوفة ومن جاء بعدهم الرفع ، فهل نتركه نحن ..؟ نقول لا المثبت مقدم على النافي وذاك إمام وله اجتهاده ولا نعيره ولا نعيب عليه وله أجره عند الله على كل حال .
إذاً إذا جئنا إلى مثل حديث النهي عن صوم يوم السبت ولم نعلم أن أحداً من الأئمة المشهورين أخذ به، وقد علمنا إضافة نافلة بالعلم من عمل به من بعض العلماء المتقدمين أو جاءنا حديث لا اعتكاف إلا في ثلاث مساجد ولم نعلم أن أحد الأئمة عمل به لكننا علمنا أن بعض من سلف قد عمل به فحسبنا أن يكون الرسول عليه السلام قد قال ذلك وثبت لدينا وليس لنا عذر أن ندع العمل به ، فهل يتصور المسلم أنه وقف بين يدي الله تبارك وتعالى يوم القيامة {يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ (88) إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ} [الشعراء:88-89]. فقال له رب العالمين أيْ عبدي.
يتصور المسلم هذا الموقف الرهيب إذا قال له لماذا لم تعمل بهذا الحديث أو بذاك الحديث، هل يقول كما يقول للعبد منا أنا ما علمت من عمل به من أئمة

المسلمين!! طيب، أليس رسول الله هو إمام المسلمين كلهم؟ فما الفرق بين أن تعرف أن إمام المسلمين جميعاً قد قال بهذا الحديث أو من دونه قد عمل بهذا الحديث، لا هذه حجة داحضة مرفوضة لا تنفع قائلها يوم القيامة {يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ (88) إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ} [الشعراء:88-89].
السائل: شيخنا لا تؤاخذنا، يعني هناك لهم أيضا اعتراض.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: تفضل .

(381/2)

السائل: يقول أن حملكم على الألف واللام في قوله تبارك وتعالى: {وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ} [البقرة:187] على العهد، لا دليل عليه، لما لا يكون حمل الألف واللام على الاستغراق، عملا واتباعاً بفهم العلماء المفسرين الذين فسّروا هذه الآية.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: ليس في هذه الشبهة شيء جديد لأنها قائمة على الإغماض وتجاوز الحديث.
السائل: نعم.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: أما والحديث موجود فحين ذاك نحن نقول الحديث يقيد عموم القرآن ونحن نعلم من ذلك أمثلة كثيرة، وكثيرة جداً لماذا لا يقولون المصريون خاصة هؤلاء الذين يشككون فى العمل بمثل هذا الحديث لماذا لا يحرمون أكل الفسيخ والله يقول: {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ} [المائدة:3]؟
السائل: هناك من يقول يعنى الفسيخ وسيخ - فعلمًا يبيح أكل الفسيخ .
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: لا، أنا المقصود لماذا لا يحرمون السمك المحرم الميت؟ والله يقول: {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ} [المائدة:3]، هذا الموقف الذي يقفونه بحق تجاه السمك الميت وبالتالي الفسيخ منه لأنه هذا أكره عند كثير من الناس الذين لم يعتادوا أكله لكن فلنقف عند اللفظ القرآني: {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ} [المائدة:3]. فلماذا لا يحرمون ميتة السمك؟

لوجود حديث هناك، وما الفرق إذاً بين موقفهم وبين موقفنا!! لماذا لا يُعَمِّمُون الميتة كما يريدون التعميم في المساجد؟ الجواب واحد، فإذا الجواب منا كما سمعت آنفاً هذه الشبهة قائمة أيضاً على غض النظر على هذا الحديث وعن تجاهله وهذا في الواقع لو كان كلام إمام من أئمة المسلمين وليس له معارض من الكتاب والسنة لم يجز أن يقابل بالتجاهل لهذا الكلام إذا كان كلام إمام من أئمة المسلمين فكيف وهو كلام سيد الأنبياء والمرسلين!!
أنا أعوذ بالله –أخيراً- أن أكون من الجاهلين أن أتعامى عن العمل بأحاديث الرسول صلى الله عليه وسلّم كما يفعل الآخرون ونسأل الله الهداية لنا ولهم أجمعين .نعم.

2 - الرد علي شبهة من يقول إن تبليغ الحق لا يكون إلا بالدخول في المجالس النيابية أو الإضرابات. (00:05:55)

السائل: شيخنا، شيخنا معلوم رأيكم فيما يتعلق بدخول المجالس النيابية ومجالس الشعب وإباحة المظاهرات والإضراب عن الطعام في السجون ونحو ذلك، لكن قالوا إن الحكومات القائمة الآن أصبح لا يُنال الحق إلا باتخاذ مثل هذه الإجراءات، فلا أستطيع مثلاً أن أواجه رئيس الجمهورية بكلمة حق فأقول له: (إتق الله وطبق شرع الله) إلا إذا كنت نائباً في البرلمان، فيقولون: وتبليغ هذه الكلمة واجبة

(381/3)

بالنسبة للحاكم أو غيره وكذلك الحكومات تهاب المظاهرات وهياج الشعب فذاك يستجيبون لمطالبهم فيقولون وهذه الأشياء واجبه واجب التبليغ، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ولذلك هذه الأشياء مباحة في هذا الباب. فما قولكم جزاكم الله خيراً.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى:
أولاً: لا نسلم بقولهم بأنه لا سبيل إلى تبليغ كلمة الحق إلى الحكام الذين لا يحكمون بما أنزل الله إلا بأن يكون الرجل نائبا في البرلمان وبخاصة إذا أُلْحِق

بذلك أن تكون المرأة أيضاً نائبةً في البرلمان، لا أسلم بصحة هذه الدعوى فإنه من الممكن أن يتكلم الإنسان كلمة حق بطريق الجرائد والمجلات والوسائل ووإلى آخره...
فالطُرق لإبلاغ كلمة الحق إلى المسئولين وبخاصة أن الملك أو رئيس الجمهورية أو من يشبهه من رؤساء أنهم هم يتسترون بمن دونهم من الوزراء ثم هؤلاء يتسترون بمن دونهم من النواب ونحن نعرف في هذه الحياة البرلمانية التي نعيشها في كثير من البلاد الإسلامية أنها -وهذه يمين بالله وقلما أحلف- أنها تكوءات وستائر يعتمدون عليها لتنفيذ ما يريدون من مخالفة الأحكام الشرعية، فوجود هؤلاء في البرلمانات لا يفيدهم شيء والتاريخ والتجربة في نحو نصف قرن من الزمان أكبر دليل أن وجود المسلمين الطيبين الصالحين في البرلمانات هذه لا يفيدون شيئاً بل قد يضرون أولاً بأنفسهم لأنهم يدخلون ليصلحوا غيرَهم فإذا بغيرِهم قد أفسدهم، وهذا يُشَاهد في كثير من المظاهر يدخل مثلاً المسلم التقى الصالح الملتزم للسمت والدل والهدي الإسلامي له لحية جليلة وله قميص ولا يتشبه بالكفار بلبس الجاكيت والبنطال ونحو ذلك وإذا به بعد مضي شهر أو شهور أو سنه أو سنتين تراه قد تغيَّر مظهره لماذا؟ لأنه لم يستطع أن يثبت شخصيته المسلمة تجاه هذه الشخصيات التي أقل ما يقال فيها أن مظاهرهم ليست إسلامية، فإذا هو دخل في سبيل الإصلاح وإذا به أفسد نفسه فضلاً عن أنه لم يتمكن من أن يصلح غيره.
لا أريد أن أستطرد في هذا ولكني أريد أن أقول بأن هذه الحجة أولا حجة داحضة فبإمكان المسلم الغيور الحريص على تبليغ كلمة الحق إلى المسئولين في البرلمان بأي طريق من النشر وما أكثر وسائل النشر في العصر الحاضر.
ثانياً: طريقة الانتخابات واختيار النواب هذه ليست طريقة إسلامية أبداً، هذه طرق برلمانية أوربية كافرة لو إفترضنا الآن أن حكم إسلامياً قام على وجه الأرض ما بين عشية وضحاها وعسى أن يكون ذلك قريب بهمة المسلمين وليس بتواكلهم عن العمل، قام الحكم الإسلامي أترون أن هذا الحكم الإسلامي سيقر هذه البرلمانات التي تفتح مجال ترشيح الصالح

والطالح وليس هذا فقط بل والمسلم والكافر الذي له دين وليس هذا فقط بل الكافر من أهل الكتاب الذين لهم حكم خاص في بعض المسائل في الإسلام والملاحدة والزنادقة والشيوعيين كل هؤلاء يُعطى لهم الحرية في أن يرشحوا أنفسهم وأن ينتخبهم من شاء من أفراد الأمة. أهذا هو نظام إسلامي؟!! لا والله، ليس من الإسلام بسبيل إنما هذا نظام من لا

(381/4)

يخضع لمثل قول رب العالمين: {أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ (35) مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ} [القلم:35-36].
إذا في انضمامنا إلى البرلمانات هذه القائمة على غير النظام الإسلامي مثلنا دون المثل الذي يقول: ((مثل فلان كمثل من يبنى قصراً ويهدم مصراً))
هؤلاء يهدمون قصراً ومصراً في آن واحد لأنهم لا يفيدون شيء بمثل هذا الانتماء للبرلمانات، والحق والحق أقول إن للنفس هنا دخلاً كبيراً لأن النفس تحب التميز والترفع والتوظف في الكراسي العالية ليقال فلان وزير فلان نائب الوزير إلي آخره.
فالنفس تسوِّل لصاحبها بمثل هذه التأويلات أنها تدخل لتبليغ كلمة الحق إلى الحاكم الذي لا سبيل لنا إليه إلا بطريق البرلمان. الجواب هذا الكلام أولا غير مسلم وثانياً أن هؤلاء الذين يدخلون البرلمانات في أي بلاد الإسلام لا يستطيعون أن يغيروا شيئاً من النظام القائم لأن هذا النظام القائم هو الذي سيحول الأفراد الذين انضووا تحت هذا النظام وقد يستطيعون أن يعملوا شيئا من الشكليات أما التغيير الجوهري فهذا لا سبيل للوصول إليه بطريق الانضمام كنواب في هذه البرلمانات.
أخيرا أريد أن ألفت النظر إلي شيء أدندن حوله كثيرا وكثيرا جدا، هل هذا هو سبيل إعادة الحكم الإسلامي وتحقيق المجتمع الإسلامي أن ننضم عن دستور لا يحكم بما أنزل الله؟ -وفاقد الشيء لا يعطيه-: لا أنا أعتقد أن الطريق لتحقيق المجتمع الإسلامي وبالتالي إقامة الدولة المسلمة إنما يكون على طريقة محمد عليه الصلاة والسلام الذي وضع

لنا منهج عام وعبَّر عنه بكلمة موجزة: ((خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلّم)) فهل انضم الرسول عليه السلام إلى كفار مكة في سبيل إصلاحهم بالطريقة الناعمة اللطيفة كما يفعل هؤلاء الذين يريدون أن ينضموا إلى البرلمانات، أم صدع بكلمة الحق خاصة كلمة التوحيد: {فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ} [محمد:19].
لقد استمر النبي صلى الله عليه وسلّم كما تعلمون جميعاً ثلاثة عشر سنة وهو يدعو الناس إلى التوحيد وفى أثناء هذه السنين كان يربيهم عليه الصلاة والسلام على علمه بالأخلاق الإسلامية بأن يؤثروا الحياة الآخرة على الحياة الدنيا فهل سلكنا هذا السبيل؟ الجواب: إن هؤلاء الذين يريدون الإصلاح بطريق الانتماء للبرلمانات لقد نسوا طريق الحق وهو ((التصفية والتربية)) كلمتان أدعو المسلمين إلى الوقوف عندهما وتفهمهما جيداً والعمل على تطبيقهما.
التصفية: نحن الآن في أول القرن الخامس عشر من الهجرة وبيننا وبين العهد النبوي الأطهر الأزهر الأنور أربعة عشرة قرناً دخل في الإسلام ما ليس منه ليس فقط في السلوكيات والأخلاق ولا في العبادات وإنما دخل أيضاً في العقيدة ما ليس من ذلك فأين المرشدون وأين المربون الذين يربون الجماعات الإسلامية التي تكون بالألوف المؤلفة على التصفية والتربية!! لذلك أنا لا أرجو أبداً أن تنهض جماعة من المسلمين وتكون لهم الصولة والدولة إلا على الطريقة التي جاء بها الرسول عليه السلام.

وتلخيص ذلك العلم النافع والعمل الصالح، العلم النافع اليوم بيننا وبين الوصول إليه عقبات كأباء شديدة جداً فيجب تذليلها وتقريب هذا العلم النافع إلى أذهان الناس بهذه الكلمة التي أسميها بالتصفية مقرون معها التربية ونحن نجد الآن كثيراً من الدعاة الإسلاميين ليسوا هم أنفسهم لم يرَبوا على الإسلام الصحيح بل ذووهم أيضاً وأهلهم وأولادهم ونسائهم، فإذا لم نحقق المجتمع الإسلامي على هذا الأساس

الصحيح من التصفية والتربية فلن تقوم دولة الإسلام بطريق البرلمانات أبداً وإنما هذا تعويق للمسيرة الإسلامية التي يجب أن نمشي عليها إن شاء الله.
نعم.
السائل: شيخنا يقولون أيضاً في هذا أن البطانة والحاشية تحجب عن الحاكم الجرائد التي تنبهه وتأمره بتقوى الله عزَّ وجلَّ فلا يصل إلى الحاكم هذه الكلمة، ويقولون أيضاً سلِّم لنا أنه لا طريق إلى تبليغ الحاكم بشرع الله إلاَّ المواجهة الصريحة فهل هذا يسوغ أيضاً بالقاعدة السابقة دخول البرلمانات؟
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: المواجهة قبل كل شيء يجب تحقيق ما أشرت إليه آنفاً من التصفية والتربية وحينما توجد كتلة تُعد بالألوف المؤلفة رُبُّوا وعلِّموا وكانوا على قلب رجل واحد يومئذ يمكن أن تتحقق المواجهة المزعومة وهذا اليوم أبعد ما يكون بدليل أيضاً الحوادث التي وقعت هنا مثلا بالحجاز وما وقع في مصر عندكم، وما وقع عندنا في سوريا وما قد سيقع لا سمح الله في بلاد أخرى بسبب هذه الثورات الإسلامية التي لم تقم على أساس من التصفية والتربية فسوف تكون عاقبة ذلك سوءاً وتكون غير مرضيه بل ستكون سبب لتعويق استمرار الدعوة الإسلامية إلى الإمام.
فلذلك فنحن ننصح إخواننا الذين يشاركوننا في الاهتمام بالرجوع إلى الكتاب والسنة أن لا يستعجلوا الأمر وأن يربوا أنفسهم وأن يربوا ذويهم على هذا الإسلام الصحيح وأن يدعوا الحكام يفعلون ما يشاءوا لأننا لا سبيل لنا إليهم ولنتصور الرسول وحياته في مكة وماذا كان يصيبه ويصيب أصحابه، من الكفار؟ ما وقفوا أمامه يجابهونهم ويواجهونهم لسببين اثنين: أولاً أنَّ التربية التي ينبغي أن تتحقق في المسلمين لمَّا تكن قد تحققت فيهم، وثانياً ربنا يقول: {وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ} [الأنفال:60] إلى آخر الآية... لم يكن المسلمين يومئذ مما يمكنهم أن يجابهوا العدو أولاً بإيمانهم القوي وثانياً باستعدادهم المادي.
فلذلك ننصح هؤلاء أن لا يتغلب عليهم الحماس والكره لهؤلاء الحكام وحُقَّ لهم ذلك لأنهم يحكمون بغير ما أنزل الله وإنما عليهم أن يتأنوا وأن يربوا أنفسهم ومن حولهم على الإسلام الصحيح وإلا فقد

قيل قديماً: ((من استعجل الشيء قبل أوانه أبتلي بحرمانه)).
والآن ينشغلون بتحضير الطعام فحسبنا هذا الكلام.

(381/6)

---

3 - هل يجوز سلب أموال اليهود باعتبارهم محاربين ؟ وما هو الجهاد الشرعي؟ (00:21:56):

يتوهم كثير من الناس أن أموال المحاربين وأعراضهم تحل للمسلمين حِلاً مطلقاً بحيث أنه يجوز للمسلم أن يسطو على مال الكافر المحارب أو على عرضه كيفما اتفق له وشاء، والأمر ليس كذلك لأن أي مال يقع في يده أو أي أسير سواء كان ذكر أو أنثى فعليه أنه يسلم ذلك كله للأمير المسئول عنه والذي يقاتل هو معه، ثم هذا الأمير المفروض فيه أنه يوزع الغنائم التي حصل عليها جنده حسب التقسيم الشرعي.
ولذلك فحينما يأتي سؤال: ألا يجوز اليوم سلب أموال اليهود باعتبارهم محاربين ومحتلين لبلاد الإسلام؟ نقول: لا، لا يجوز بالمعنى الذي يتبادر للذهن، أن واحد سطاله مثلا على بنت يهودية فهو يأخذها جارية له، ليس كذلك أو صح له مال بطريقة أو بأخرى فهو يسلبه من ذاك اليهودي لأنه محارب ليس الأمر كذلك، هذا وذاك يُسلّم للقائد الذي يسوق الجيش لقتال الكفار، أين هذا القائد اليوم؟ اليوم لا يوجد جهاد بالمعنى الشرعي في فلسطين بحيث تترتب عليه الأحكام الشرعية من مثل قوله تعالى: {فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً} [محمد:4]، أو مثل مثلا الأسر أو الاسترقاق. عرفت الجواب؟
السائل: نعم، جزاك الله خيرا.
سائل آخر: يا شيخ، في أفغانستان معروف، نفس الشيء القائد؟
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: أي نعم، لكن والله ما أدري هل تطبق الأحكام الشرعية هناك وهذا من الأمور التي تحفزني وتدفعني دفعنا على أنه لا يجوز القيام بجهاد شرعي إلا بعد أن تمهد له بكل الوسائل المشروعة منها أن من يريد أن يقوم بهذا الجهاد أن

يكون عنده هيئة من أهل العلم يوجهون الجهاد الوجهة الشرعية.
فالآن مثلا لنأتي المسألة من أقرب طريق: الغنائم التي يستولى عليها المجاهدون الأفغان هل تقسم على المجاهدين كلهم؟ أم تقسم فقط على الفرقة أو السرية التي هي استولت على هذه؟ بينما هناك سرايا أخرى لهم جهاد في جبهات أخرى لهم نصيب من ذلك أو من تلك المغانم. ما أدرى هل يطبق هذا أم لا؟ ولذلك فالجهاد الذي ينشده كثير من الإسلاميين ويدندنون حوله كثيراً وكثيراً جداً، يتطلب المعرفة بالأحكام الشرعية المتعلقة بالجهاد.
يعنى مثلا اليوم لما تجولنا تلك الجولة في السعودية وفى الدمام المنطقة الشرقية، سألني بعضهم أن أمامه إجازة فهو يريد أن يستغلها ليذهب إلى أفغانستان ويجاهد في سبيل الله، قلت له: الجهاد في سبيل الله ليس نزهة وليس خيره بحيث أن يجاهد شهر شهرين وترجع أدراجك إلى أهلك، لا، يجب أن تسلم قيادة أمرك لرئيس الجيش ثم هو إن سمح لك بالعودة تعود وإلا فلا.

(381/7)

اليوم، صار القضية قضية اختيارية بيروح بيقضيلوا شهر شهرين ثم إش!! بيرجع. بعين بتستناله فرصة ثانية بيروح بيقضيها ثم بيرجع هو دا هو الجهاد، والسبب أنه ما في تنظيم كما ينبغي.

4 - قراءة الشيخ من أواخر سورة الفرقان. (00:28:30):

على كل حال أن أرى القمر أمامي فيذكرني ببعض الآيات التي ذكرتها أبا عبد الله، آنفاً، وبقوله عليه الصلاة والسلام: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا تنكسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فصلوا وكبروا وتصدقوا»
أما الآيات فهي كما قال تعالى في القرآن الكريم، وما دام أننا في صدد التلاوة فيجب أن نفتتحها بالاستعاذة فأقول: أعوذ بالله السميع العليم من

الشيطان الرجيم من همزه ونفثه ونفخه:{تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا وَقَمَرًا مُنِيرًا (61) وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا (62) وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا (63) وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا (64) وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا (65) إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا (66) وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا (67) وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا (68) يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا (69) إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (70) وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا (71) وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا (72) وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا (73) وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا (74) أُولَئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَامًا (75) خَالِدِينَ فِيهَا حَسُنَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا (76) قُلْ مَا يَعْبَأُ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا} [الفرقان: 61-77]. ولا أقول صدق الله العظيم لأنه من المعلوم .... نعم .

السائل: جزاك الله خيراً، طيب الله الأنفاس يا شيخ ...

(أحد الحضور محاولا التصحيح للشيخ على ما يبدو)

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: سمعنا شلون الشريط عندك.

السائل: {لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا} الآية {لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا}، قراءتان؟

ج: قراءتان. نعم.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: هات لأشوف.

(381/8)

5 - رد الشيخ على قول الغزالي بأن القائلين بعدم وجوب زكاة عروض التجارة قد أضروا بالإسلام (00:35:49):

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: آه؟
السائل: نسأل؟
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: سبق بها عكّاشة.
السائل: أنا استأذنتُ منه.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: أيضاً!! ما شاء الله، طيب كما تريد.
السائل: نبدأ يا أبا ليلى؟
أبو ليلى: تفضل.
السائل: شيخنا، الشيخ محمد الغزالى في كتاب السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث..
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: وهل تشيخه؟
السائل:...
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: بعدما فعل فعلته...!!
السائل: الأستاذ محمد الغزالى ... يقول أن القائلين بأن عروض التجارة لا تجب فيها الزكاة بفتواهم هذه أصاب الإسلام ضرر شديد إذا لا يعقل أن تفرض الزكاة على رجل عنده فدَّان شعير لا يكاد يخرج منه شيء مذكوراً، ويترك أصحاب الملايين بل المليارات لا يؤخذ منهم زكاة، فما جوابكم على هذه المقولة؟
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: جوابي على هذا القيل من ناحيتين:
الناحية الأولى أنه كما عهدناه في كل زلاته وشطحاته التي ظهرت في كتابه الأخير وفى ما قبله أنه يعتمد على الرأي فيما يصدره من أحكام شرعية ولا يعتمد على النقل، والسبب في ذلك معروف منذ قديم أن أهل الرأي لمّا كانت بضاعتهم مزجاة في علم السنة والحديث النبوي ولذلك فهم يلجئون لتعويض ما فاتهم من الخير إلى الاعتماد على آرائهم وأفكارهم التي لا مستند لها من كتاب ولا سنة.
وكل إنسان يستطيع أن يفعل فعل أهل الرأي، أن يقول رأيي كذا، كل إنسان يستطيع هذا وليس كذلك أن يدعي أن النبي صلى الله عليه وسلّم قال كذا وكذا، أو أنه صحّ عن النبي صلى الله عليه وسلّم أنه قال كذا وكذا، لأن لجأه إلى مثل هذه الدعوة تتطلب

منه جهداً كبيراً ودراسة واسعة جدا وهو ما يُعلَم عند المحدثين بدراسة علم الجرح والتعديل من جهة وأصول علم الحديث من جهة أخرى فضلاً عن دراسة أو إطلاع واسع جداً على الأحاديث المروية في كتب السنة بأسانيدها. وبما لا شك فيه ولا ريب أن مثل هذه الدراسة تأخذ من عمر الإنسان حياته كلها مهما بارك الله عزّ وجلّ له فيها ولما كان هذا الأمر شاق وصعب تناوله على كثير من الناس ولذلك وجدناهم قد استقصروا الطريق وأتوه من أقرب السبل، بلاش دراسة علم الحديث وأصول الحديث ورجال الحديث ورواة الحديث، وإنما هو

(381/9)

الرأي، أنا أرى كذا وأعتقد كذا ولا شيء يكلفهم من ذلك جهداً يذكر ولقد انتبه لهذا الأمر الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيما رُوِيَ عنه من قوله رضي الله عنه: ((إذا جادلكم أهل الأهواء بالقرآن فجادلوهم بالسنة فإن القرآن ذو وجوه))، وهذه حقيقة فيمكن مثلاً أن نأخذ آية عامة وتكون السنة قد خصصتها فيأتي صاحب الهوى ويحتج بآية عامة لجهله بما جاء في السنة بما يخصصها أو يقيدها حسب النصوص الواردة في القرآن الكريم ولذلك نجد أهل الرأي قديماً وحديثاً استسهلوا طريق أهل الرأي واستصعبوا طريقة أهل السنة فوقعوا في مخالفات شرعية كثيرة وكثيرة جداً حتى في مخالفة القرآن لأننا نعلم والحمد لله جميعاً نحن أهل السنة نعلم أنه لا سبيل إلى تفسير القرآن الكريم تفسيراً صحيحاً إلا بالرجوع إلى السنة فإذا لم يرجع المسلم إلى السنة في تفسير القرآن لا شك أن مصيره مصير أي فرقة من الفرق القديمة التي كانت تسمى عند السلف أهل الأهواء: كالمعتزلة والمرجئة والخوارج ونحوهم....

لابد أن يقع من أعرض عن السنة في فهمه للقرآن في شيء من هذا الانحراف لأنه يكون قد تجاهل آيات كثيرة في القرآن الكريم تحض المسلم على أن لا يعتمد في فهمه ودراسته للقرآن الكريم على عقله وإنما على سنة نبيه صلى الله عليه وعلى آله

وسلّم هذه السنة التي أشار إليها القرآن الكريم بأنها البيان حيث قال تبارك وتعالى في القرآن: {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ} [النحل:44]، هذا البيان هو السنة فإذا لم يرجع ولم يرجع طالب العلم إلى السنة لفهم القرآن الكريم فلا شك في أنه سوف ينحرف كثيراً كثيراً جداً عن مراد الله تبارك وتعالى فيما أنزل على نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلّم من الآيات البينات للآية السابقة: {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ } [النحل:44].
منطق هذا الرجل الذي يثبت وجوب الزكاة على عروض التجارة يلزمه أن يثبت كثيراً من الأحكام وينسبها إلى الإسلام لمجرد الرأي، ذلك لأن العلماء مثلاً اتفقوا إجمالاً على أنه لا يجب الزكاة على كثير مما تنبت الأرض بعد أن اختلفوا في بعض الأنواع لكنهم مثلاً اتفقوا على أن الخضروات لا زكاة عليها ونحن في هذا العصر نعرف بأن هناك أراضي كثيرة تزرع بالخضرة وفى فصول من السنة مختلفة متعددة وتثمر لصاحبها أموال طائلة جداً فهل على هذه الخضر زكاة؟ الجواب باتفاق العلماء فيما نعلم أنه لا زكاة عليها، بل قد جاء في السنة تحديد الزكاة المفروضة على ما تنبت الأرض بأنواع أربعة كما جاء في حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه حينما أرسله رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلّم إلى اليمن فقال له عليه الصلاة والسلام : «لا تأخذ الصدقة إلا من هذه الأربعة»، فذكر عليه الصلاة والسلام : «الحنطة والشعير والتمر والزبيب». إذاً، خرج بهذا الحصر كثير مما تنبت الأرض منه مثلاً الذرة وقس على ذلك الخضروات كما ذكرنا آنفاً، صحيح كما أيضاً أشرت سابقاً أن هناك بعض الأمور اختلف الفقهاء لكن الخضر التي لا تُدَّخر فهذه قد اتفقوا على الأقل المذاهب الأربعة على أنه لا تجب الزكاة عليها.

(381/10)

فإذا أخذت القضية بالرأي فنخن نجد مثلاً الفوارق التالية من كان عنده مائتا درهم فضة: وجب عليه الزكاة، عنده عشرون مثقال من الذهب: وجب عليه

الزكاة، عنده خمس رؤوس من الإبل: وجب عليها الزكاة، عنده أربعون رأس من الغنم: وجب عليه الزكاة، فهل قيم هذه الأمور التي فرض عليها الزكاة متساوية؟ الجواب: لا، فأين قيمة الفضة لو كان هناك مثلاً عملة فضية يتعاملها الناس اليوم من قيمة الذهب فلو استعملنا الرأي لقلنا ما في عدل هنا، في عشرين مثقال عشرين دينار يساوى اليوم تقريباً عشر جنيهات ذهبيه سعودية أو إنجليزية، بينما مائتا درهم فضية -ما أدرى على الضبط- لكن لا يساوى إلا نذراً قليلاً من هذه القيمة، فلو أننا حكمنا الرأي لأصاب شريعة الإسلام ما أصاب اليهود والنصارى من تحريف خطير في دينهم ولذلك كان من الواجب علينا أن نقف عند حدود الشرع ولا نتعداها لقوله عزّ وجلّ: {وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا} [البقرة:229].
هذا الرجل وأمثاله كثير ممن يناقش الأحكام الشرعية وبخاصة إذا كان فيها اختلاف بين الفقهاء فالراجح عنده ما حكم به عقله ورأيه، والآن نحن نقول يتوهم هذا الرجل وأمثاله أن الشارع الحكيم حينما لم يفرض الزكاة على عروض التجارة وفرضها على خمسة أوسق مثلا من القمح والشعير أخذ المسألة بعقله وهو بلا شك مهما كان مغرورا به فسوف لا يستطيع إلا أن يوافق على قوله أن عقله محدود وقاصر ولا يستطيع أن يعرف حقائق الأحكام الشرعية إلا بالاعتماد على كتاب الله وعلى حديث رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلّم وإلا ألغى حكمة إرسال الرسل وإنزال الكتب. وعلى ذلك فهو استعمل عقله فقال: (كيف يُعقل أن يفرض الزكاة على من زرع شعيرا وكان قد بلغ النصاب وهو خمسة أوسق أما رجل عنده من عروض التجارة الملايين المملينة) ومع ذلك نحن نقول: لا زكاة على عروض التجارة.
جوابنا على هذه الشبهة العقلية من ناحيتين اثنتين: الناحية الأولى: لو فرضنا أن تاجر ما عنده من عروض التجارة ما يساوي مليون ريال أو جنيه –مشم مهم-، ويقابله إنسان آخر عنده مليون نقد وليس عروض تجارة، نحن نسأل هذا الرجل العاقل الذي يحكم عقله في أحكام الشريعة أي الرجلين تصرفه في ماله أنفع لأمته؟ ألرجل الأول الذي حول المليون جنيه أو ريال إلى عروض تجارة وحرك مصالح الناس

ونفع العشرات والمئات من الناس، أهذا أنفع للمجتمع من الناحية المادية والاقتصادية أم ذاك الذي حبس وكنز المليون جنيه في الصندوق الحديدي؟ ثم هو مع ذلك يُخرج النسبة المفروضة في المئة اثنين ونصف، نحن نسأل الآن أهل العلم بالاقتصاد أي الرجلين أنفع لأمته؟ ألذي كنز ماله وأخرج زكاته بالمائة اثنين ونصف أم الرجل الذي طرح ماله واشترى به بضاعة ونفع أمته؟ الآن هذا السؤال يوجه إلى الحاضرين على اختلاف علمهم وثقافتهم أي الرجلين أنفع فيما تظن؟
السائل: الأول.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: الأول، إذاً هذا الرجل يغالط الناس أو أنه يتجاهل، ومثله عندي كمثل الحزورة التي يحزر لما كنا صغار الأطفال بعضهم بعض، يفاجئ

(381/11)

زميله في المدرسة بدي حزرك حزورة قنطار من قطن أثقل ولا من رصاص؟ يقول لا الرصاص. وهو محدود الوزن بالقنطار والأمر بديهي جداً فالوزن واحد لكن فيه إيهام في اللفظ الرصاص أثقل من القطن لكن هو لم يلاحظ أن النسبة من حيث الوزن واحدة !! هو لم يلاحظ أن نسبة المنفعة بالنسبة للأمة عكس ما يتواهم هو !! حينما يتساءل مستنكراً كيف يعقل أن يفرض الزكاة على من عنده كذا من المال ولا يفرض على من كان عنده من العروض التجارية الملايين المملينة. هذا هو الجواب رقم واحد.
الجواب رقم اثنين: نحن نقول لا يجب على عروض التجارة زكاة مطلقاً إنما نقول ما تقتضيه الأدلة الشرعية أولاً ثم ما تقتضيه قاعدة اليسر في الشريعة ثانياً {يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ} [البقرة:185]، نحن حينما نقول لا زكاة على عروض التجارة إنما نعني ما هو معروف عند المذاهب الأربعة أن كل تاجر عليه في آخر كل سنه أن يقوِّم بضاعته ثم أن يخرج عن مجموع القيمة كما لو كانت هذه القيمة في يده أو في صندوقه نقداً فعليه أن

يخرج في المائة اثنين ونصف. هذا الذي نحن ننكره ونقول لا دليل عليه في الشرع لكن يقابل هذا أننا نقول أن هذا الرجل الغني الذي حوَّل نقوده إلى بضاعة نفع بها مجتمعه الإسلامي لم ينجو من الزكاة المطلقة، وأعني أن كل تاجر يجب أن يحقق في نفسه قول الله تبارك وتعالى: {أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا (9) وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا} [الشمس:9-10]، وأن يزكى نفسه مما طبعت عليه وأحضرت عليه كما قال تعالى: {وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ} [النساء:128]، فعليه أن يزكيها ولا يكون ذلك أبداً إلا بأن يخرج بقسم من ماله عن طيب نفسه. فهذا التاجر الكبير الذي عنده أنواع من العروض عليه أن يخرج منها ما تطيب به نفسه تزكية وتطهيراً لها هذا واجب عليه من باب استعمال النصوص العامة، أمَّا الذين يقولون ما ذكرناه أنفاً من التقويم فهذا ليس له أصل في الشرع، ولذلك فنحن أعملنا النصوص العامة التي معانيها واضحة جداً في تزكية النفس وتطهيرها من الشح والبخل وأعرضنا عن تلك الآراء التي لا مستند لها في كتاب الله ولا في سنة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلّم.

فإذا عرفتم من الجواب الأول أن التاجر الذي حوَّل رأس ماله إلى بضاعة هو أنفع لأمته من الذي كنز ماله في صندوقه أنه يجب عليه أن يخرج من تلك العروض ما تطيب نفسه من الزكاة حينئذ نعلم مغالطة هذا الإنسان، لكني لا أريد أن أتجنى عليه فأقول مغالطة ولأن المغالطة تكون عادة بعلم من المغالط وأنا أعتقد أنه لا علم عنده ولكنه يحكم برأيه فيقع في مثل هذه المخالفات.

أضم إلى هذا البيان شيئاً آخر وهو من الكمال من الكلام فأقول: إن الذي يكنز ماله ويخرج زكاته ويقدمها إلى الفقير فيده هي العليا، ويد الآخذ هي السفلى كما جاء في الحديث الصحيح، أما الغني الذي حوّل ماله إلى عروض فهو والمتعاملون معه في مرتبة واحدة ليس هناك يد عليا وليس هناك يد سفلى، فيكون تحويل المال إلى العروض أشرف للأمة من أن يكون هناك يد عليا ويد سفلى، وبهذا ينتهي جوابي.

(إخوة الإيمان تتمة المجلس في الشريط التالي)

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: نعم.
السائل: بالنسبة لمحصول الأرز، الفدان عندنا ينتج حوالي ألفين كيلو (اثنين طن) فالجمعية الزراعية تجبر الفلاح أنه يورد طن ونصف مثلاً بسعر بخس أو قليل فممكن لو فيه فدان ينتج اثنين طن فسيعطى الجمعية طن ونصف ويبقى له نصف طن يأكل منه هو وأولاده كيف يخرج الزكاة لأن الجمعية تعطى مائتان جنيه مثلاً على الطن؟

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني : www.alalbany.net]

(381/13)

سلسلة الهدى والنور - 382:

[مسألة في الزكاة، متابعة الإمام إذا قام إلى الخامسة ساهياً، قصر الصلاة في السفر، تدليس التسوية]

للإمام محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

قام بالتفريغ: محمد الهاشمي مصمودي

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني: www.alalbany.net]

(382/1)

محتويات الشريط :-
1 - هل تجب الزكاة على من يجبر على دفع نصف محصوله الزراعي إلى جمعية حكومية.؟ (00:01:14)
2 - إذا قام الإمام إلى الخامسة ساهياً فهل نتابعه أم لا .؟ وما هي فتوى شيخ الإسلام في ذلك.؟ (00:05:43)
3 - زيادة توضيح من الشيخ في مسألة متابعة الإمام . (00:15:34)
4 - هل يأثم العامي إذا خالف فتوى العالم.؟ (00:20:45)
5 - مناقشته في مسألة قيام الإمام إلى الخامسة هل يتابع عليها أم لا .؟ (00:29:39)
6 - ما هي المسافة التي يقصر فيها المسافر الصلاة ؟ (00:31:44)
7 - ما معنى قول العلماء : " الأصل في الذبائح والفروج الحرمه " .؟ (00:38:30)
8 - إذا تصادم استقراء عالم في الحديث كالذهبي مع قاعدة منصوص عليها في الفن فكيف التوفيق.؟ (00:43:46)
9 - المدلس تدليس التسوية هل يشترط فيه التصريح بالتحديث في جميع طبقات السند.؟ (00:52:19)
10 - إمامة الشيخ في الحج . (00:54:28)

1 - هل تجب الزكاة على من يجبر على دفع نصف محصوله الزراعي إلى جمعية حكومية؟ (00:01:14):

السائل: طيب يا شيخنا فيه عندنا في مصر...
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: نعم.
السائل: بالنسبة لمحصول الأرز، الفدان عندنا ينتج حوالي ألفين كيلو (اثنين طن) فالجمعية الزراعية تجبر الفلاح أنه يورد طن ونصف مثلاً بسعر بخس أو قليل فممكن لو فيه فدان ينتج اثنين طن فسيعطى الجمعية طن ونصف ويبقى له نصف طن يأكل منه هو وأولاده كيف يخرج الزكاة لأن الجمعية تعطى مائتان جنيه مثلاً على الطن؟
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: قبل كل شيء نريد أن نفهم، هل الجمعية هذه حكومية؟

السائل: نعم حكومية. وهى تفرض عليه هذا التوريد وإلا سجنوه لدرجة أنه أحياناً الفدان قد لا يخرج زرعاً فيضطر أن يشترى الأرز من السوق السوداء بضعف المبلغ ويورده للجمعية بنصف المبلغ فيكون خسران، ثم بعد ذلك يعيش هو وأولاده بأي كيفية بعد ذلك، فهم يسألون عن الزكاة التي الجمعية بتأخذه، هل نخرج عن المال الذي نأخذه لأنه لا أرز بعد ما أخذته الجمعية لكن يقبضون أموال مقابل هذا الأرز، فهؤلاء يعطون الجمعية الأرز، فهل يخرجون الزكاة عن القيمة النقدية التي أخذوها والنصف طن الباقي للمعاش، هل يخرجون عنه زكاة؟
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: لا يخفاك أن الحكم الشرعي أن ما تثمره الأرض من الحب يجمع فإذا بلغ النصاب خمسة أوسق فيخرج إما العشر أو نصف العشر من مجموع الحاصل من هذا الزرع، فالآن نحن نسأل لو فرضنا كما ضربت أنفاً مثلاً أن أرض فلان أثمرت طنين وكما فهمنا منك أنه مجبور أن يقدم للدولة - وما نقول الآن الجمعية حتى ما يلتبس الأمر - أن يقدم للدولة طن ونصف، فلو أن الأرض - فهمت منك - لم تثمر إلا طنا واحدا فهو مجبور كما قلت أن يقدم طن ونصف وهذا هو عين الظلم. هذا واقع؟
السائل: نعم، هذا واقع.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: الله أكبر. حينئذ نقول الذي أثمرت أرضه طنين وستأخذ الدولة منه طن ونصف بنصف القيمة. الذي أراه والله أعلم في هذه المسألة نصف القيمة تعني أنه بقى له طن وربع صح،

يعني هم كأنهم أبقوا عنده طن وربع لأنه أعطوه القيمة صح، وتركوا عنده حباً نصف طن، ما هو المجموع؟ طن وربع. فإذا هو مكلف يخرج عن هذا الطن وربع.
السائل: لا، أن يخرج عن القيمة نقداً ويخرج عن النصف طن أرزا؟
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: نعم

2 - إذا قام الإمام إلى الخامسة ساهياً فهل نتابعه أم لا؟ وما هي فتوى شيخ الإسلام في ذلك؟ (00:05:43):

السائل: جزاك الله خيراً. طيب في شيخ الإسلام بن تيميَّة رحمه الله أفتى في مجموع الفتاوى أن الإمام إذا قام للركعة الخامسة أن المأمومين لا يتبعونه، فهل هذا معارض لحديث بن مسعود في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلّم صلى الظهر خمساً؟
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: لا أشك في ذلك، ونحن نعرف أن هذا الرأي يفتي به كثير من العلماء نحن نتمنى أن نسمع دليلاً لهذا الرأي حتى نقيم له وزنا، ولكن فيما علمت لم نجد له دليلا، بل وجدنا العكس وهو ما أشرت إليه من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه، ومع ذلك فأنا أعلم بعض القائلين بذاك الرأي يتأولون حديث بن مسعود ولعله من المناسب أن نذكر الحاضرين بحديث بن مسعود حتى يتبين لهم الموضوع لأن السؤال كان مجمل.
حديث بن مسعود كما في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلّم صلى ذات يوم بأصحابه الظهر فصلى بهم خمسا ولما سلّم قالوا يا رسول الله أزيد في الصلاة؟ قال: «لا» قالوا: صليت خمسا، فسجد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلّم سجدتي السهو ثم سلّم، ثم قال عليه الصلاة والسلام: «إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون فإذا نسيت فذكروني». انتهت القصة إلى هنا.
والذين يقولون بأن الإمام إذا قام إلى الخامسة لا يتابع يقولون إن هذه الحادثة كانت في وقت لم يتم فيه التشريع بعد، ونحن نقول جواباً عن هذا الإشكال أو هذا الجواب، نقول لو أن الأمر كان كذلك لبين النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلّم حكم هذه المسألة إذا ما وقعت بعد تمام التشريع أي بعد نزول قوله تعالى: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا}[المائدة:3]. أما والنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلّم قد مات وارتفع إلى الرفيق الأعلى دون أن يأتي بشيء جديد يعدِّل ما فعل أصحابه معه عليه الصلاة والسلام، فالجواب الذي حكيناه آنفاً عن أولئك الناس مردود

مرفوض وبخاصة أنه يوجد لدينا دليل عام يأمرنا فيه رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلّم أن نتابع الأمام متابعة تامة كاملة ولا علينا بعد ذلك أصاب أم أخطأ ألا وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «إنما جعل الإمام ليؤتم به»، وفي رواية أخرى: «إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه» والحديث تمامه معروف: «فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد، وإذا سجد فاسجدوا وإذا صلى قائما فصلوا قياما وإذا صلى قاعدا [أو جالساً] فصلوا قعوداً [أو جلوساً] أجمعين».
فنحن نلاحظ في هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلّم جعل من تمام الإئتمام بالإمام أن يدع المؤتم ما يجب عليه أصلاً أن يتحقق به وإلا كانت صلاته باطلة، ألا وهو القيام بالنسبة للمستطيع للقيام فوجدنا الرسول عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث الصحيح قد أسقط هذا الركن عن المستطيع له لا لشيء إلا تحقيقاً لتمام القدوة منه بإمامه وعدم التظاهر عليه بمخالفته.
وإذ الأمر كذلك فنحن نأخذ من هذا تنبيهاً عظيما جداً أنه إذا قام الإمام ساهياً إلى الركعة الخامسة فلماذا نقول لا نتابعه؟! لأنهم يرجعون إلى الأصل وهو أن من قام إلى الخامسة وهو ذاكر فقد بطلت صلاته ذلك لأن كما يقولون في بعض البلاد: (الزايد أخو الناقص) فمن صلى المغرب ركعتين عامداً فصلاته باطلة ومن صلى الصبح ثلاثة عامداً فصلاته باطلة ومن صلى الرباعية خمساً فأيضاً صلاته باطلة فهم يقولون إذا قام الإمام ساهياً إلى الخامسة والمقتدي ذاكر فلا ينبغي أن يتابعه. نحن نقول لا، بل عليه أن يتابعه بعد أن يذكره وأن يفتح عليه كما هو السنّة فإذا لم يتبين الإمام أنه في الخامسة فهو بطبيعة الحال لا يرجع فينبغي علينا أ ن نتابعه كما تابعناه فيما هو ترك منا لركن من أركان الصلاة، وترك ركن من أركان الصلاة

مبطل للصلاة، والقيام للخامسة عمداً أيضاً مبطل للصلاة ولكن الذي رفع الإبطال في القضية [أو الصورة] الأولى هو الذي يرفع الإبطال أيضاً في القضية الأخرى، ولذلك فمع احترامنا وتقديرنا لإمامنا شيخ الإسلام ابن تيميَّة لكننا نقول بصراحة أننا لسنا تيميين ولو أردنا أن نكون تيميين أنا شخصياً لكنت من الحنفيين خاصة أن آبائي وأجدادي كذلك كانوا مذهبيين، ولكننا لما نبهنا بفضل السنة على أنه لا يجب بل لا يجوز للمسلم أن يؤثر قول أحد على ما جاء في الكتاب والسنة لذلك ندع رأي ابن تيميَّة له، معتقدين أنه مأجور على كل حال، لكن لا يجوز لنا بأي حال أن نقلده وأن نعرض عن الأدلة الشرعية التي لفتنا النظر آنفاً إلي بعضها. هذا ما عندي وشكر الله لك.

3 - زيادة توضيح من الشيخ في مسألة متابعة الإمام (00:15:34):

السائل: الله يبارك فيك، بالنسبة يا شيخنا لمتابعة الإمام بالمناسبة معروف طبعاً لنا جميعاً رأيكم في المسألة لكن هناك بعض الناس قال:الشيخ الألباني مع قوله بوجوب متابعة الإمام حتى إذا سدل في الصلاة (ترك يديه في الصلاة)، هو لا يقبض بعد القيام من الركوع الثاني خلف الذي يقبض، فكان المفروض يتابع الإمام لو طرّد المسألة فما رأيكم، يعني لا تأخذني أنا أنقل.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: لا، لا، هذا قد قاله قبلك ناس كثيرون، وجوابي على ذلك: أنا مثلاً إذا صليت وراء مثلاً ابن باز أقبض لكن إذا صليت وراء هؤلاء الناس الذين لا فقه عندهم ولا مذهب لديهم فألتزم السنة وقولي هذا بوجوب إتباع الإمام يعرفه إخواننا الملازمون لنا، أن هذا القول ليس على إطلاقه عندي، وأنا أقول مثلاً يجب متابعة الإمام الحنفي مثلاً حينما لا يرفع يديه لأنه يقلد إمام مسَلَّم بإمامته لدى جماهير المسلمين منذ أن كان إلى هذا الزمان لكننا إذا ما تيسر لنا بيان السنّة لهذا الإمام وتبيّن لنا أننا قد أقمنا الحجة عليه ثم أصر على إيثار التقليد على السنّة فلا متابعة منا له.
وكذلك نقول بعض الشافعية مثلاً يصلون ولا يرفعون

أيديهم فنحن نخالف هذا الإمام لأن مناط المتابعة في فهمي للموضوع، أنني لو صليت وراء أبي حنيفة فأنا أقدر رأيه واجتهاده فأفعل فعله وكذلك أقدر من يتبعه لأنه يتبع إمام أما من خالف إمامه كسلاً، جهلاً مسايرة للناس كما هو في المثال الثاني. شافعي المذهب لا يرفع يده فأنا أرفع يدي لماذا؟ لأنه يخالف السنّة أولاً ويخالف إمامه ثانياً، والمسألة بالنسبة للإمام الحنفي على العكس من ذلك فأنا إذا اقتديت بإمام لا أعرفه ولا مناقشة بيني وبينه وأجده لا يرفع يديه بناء على مذهبه أي على إتباعه لإمامه فلا فرق عندي حينئذ صليت وراء الإمام أو تلميذ الإمام مباشرة أو إلى أخر تلميذ هو اليوم على ذاك المذهب، الشاهد من هذا التفصيل هو أننا لا نقول بإطلاق بوجوب متابعة الإمام وإنما فيها تفصيل فإذا اقتديت وراء إمام له رأيه له اجتهاده فأنا حينئذ أعمد القاعدة، أما إذا اقتديت بإنسان وجدته فيما عندي من فهم للقاعدة أنه قد خرج عنها فأنا أظل متابعاً للسنة ولا أتابعه هو على خطأه. لعل في هذا التفصيل تقييداً لذلك الإطلاق الذي على أساسه ورد الإشكال.

السائل: لكن شيخنا بالنسبة للسدل يعنى هذا لا أصل له في السنة، يعنى ترك اليدين في الوقوف لا أصل له في السنة، وبعدين علماء المالكية ضعفوا رواية بن القاسم عن الإمام مالك في ترك اليدين في حال القيام، إذا هذا القول يعني ليس له دليل عن إمام المذهب، واستنكره أكابر علماء المالكية.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: هذه مسالة جانبية عن الموضوع.

السائل: لا، يعني لو صليت أنا خلف إمام يزعم أنه مالكي وترك يديه، فهذا لا إمام قلد ولا سنة اتبع، فماذا أفعل خلفه اترك يدي؟

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: لا، أنت تقبض لما يكون رأيك هكذا لكن لما يكون المسألة مثلاً ليس كذلك كما ضربنا مثلاً في رفع اليدين المسألة فيها تفصيل كما ذكرناه آنفاً. نعم.

4 - هل يأثم العامي إذا خالف فتوى العالم؟ (00:20:45):

(382/4)

السائل: جزاك الله خيراً، طيب في كتاب الإمام الشاطبي " الموافقات " قال هذه العبارة، قال ((إن فتوى العالم بالنسبة للعامي كالدليل بالنسبة للمجتهد))، نريد توضيح لهذه العبارة، هل يأثم العامي إذا خالف فتوى الإمام كما يأثم العالم إذا خالف الدليل؟

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: بلا شك، أقول بقولة الإمام الشاطبي، لاشك أن العامي إذا خالف فتوى المفتى له دون عذر شرعي فهو متبع لهواه أولاً، ثم هو مخالف لمقتضى قول ربنا تبارك وتعالى: {فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ} [النحل: 43]، ربنا عزّ وجلّ حينما أمر في هذه الآية عامة الناس بأن يسألوا أهل العلم، تُرى.. هل من إنسان يعقل ربه عزّ وجلّ ما يأمر به يفهم من هذه الآية: {فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ} [النحل: 43]، فيقول ثم هو إن شاء فعل بما أفتاه المفتي وإن شاء لم يفعل؟!! هل أحد يفهم هذا الفهم أم الفهم الصحيح: {فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ} [النحل:43]، لتعملوا بما يفتيكم أهل العلم؟؟.

هل من خلاف في صواب في فهم الآية هو هذا؟ وهو كذلك، فإذا العامي إذا سأل العالم وأفتاه بفتوى يجب أن ينفذ هذه الفتوى إلا في حالة أنه دخله شك أو ريب في هذه الفتوى وهذا يقع كثيراً خاصة في آخر الزمان حينما صار أهل العلم كأهل الجهل كما أشار إلى ذلك نبينا صلوات الله وسلامه عليه في قوله في الحديث المتفق عليه من حديث عبد الله بن عمر بن العاص قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلّم: «إن الله لا ينتزع العلم انتزاعاً من صدور العلماء، ولكنه يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبقى عالماً اتخذ الناس رؤوسا جهالا فسُئِلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا».

فإذا ابتلي العامي بأن سأل رجلا يظن أنه عالم فأفتاه بفتوى مثل فتوى طنطاويكم في استحلال توفير المال في صندوق التوفير، فإذا ابتلي عامي بمثل فتوى الطنطاوي هذا المصري، فدخله شك في هذه الفتوى فلم يعمل بها إلا بعد أن سأل زيداً وبكراً وعمراً حتى اطمأنت نفسه وانشرح صدره للفتوى

فوجب العمل عليه بها، أما إذا لم يداخله شيء من هذا الشك والريب فحينئذ يأتي ما ذكرناه آنفاً مما تدل عليه الآية السابقة: {فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ} [النحل:43]، وهذا يدلنا على صحة قول سميك أبي إسحاق الشاطبي أن فتوى المفتى بالنسبة للعامي كالدليل بالنسبة لغيره وإلا صار الدين فوضى وصار الدين هوى، ولم يكن هناك فائدة من مثل فوله تعالى: {فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ} [النحل:43].
وبهذه المناسبة أريد أن ألفت النظر إلى إن بعض إخواننا الذين هم على منهجنا من العمل بكتاب ربنا وسنة نبينا وسلفنا الصالح يغالون حينما يوجبون على عامة المسلمين كلهم أجمعين أبتعين أكتعين، يوجبون عليهم أن يعرفوا دليل المسألة، في كل مسألة ما يجيزون لهم أن يأخذوا قول المفتى حلال حرام يجب لا يجوز إلى آخره مسلماً إلا مقرون بالدليل!!. هذا غلوٌ وهذا إفراط في إيجاب مالا يجب على عامة الناس، ومن هنا أتوصل إلى لفت النظر إلى ضرورة القيد الذي ندندن دائماً في دعوتنا أن لا نقتصر في الدعوة إلى كتاب الله وإلى سنة رسول الله فقط بل نضم إلى ذلك [وعلى منهج السلف الصالح]، لأن منهجهم يوضح لنا كثيراً من الأمور التي قد تخفى على الجماهير من أهل العلم فضلاً عن طلاب العلم فضلاً عن من دونهم وهذه المسألة من هذا الباب.
ما الذي يجده الباحث في آثار السلف حينما كان يأتي المستفتي يستفتي ابن عمر أو ابن مسعود و غيرهما من أصحاب الرسول عليه الصلاة والسلام، أكان المفتى حينما يفتيه برأيه واجتهاده يقول والدليل كذا؟
لا قد يقع هذا أحياناً ولكنهم كانوا غير ملتزمين لذلك هذه نعرفه بالتواتر أنه لم يكن من منهج السلف أن يفتوا عامة الناس... خذ مثلاً قضية له علاقة بفريضة من الفرائض في قسمة إرث من المواريث فيقول لفلان الثلث والآخر الربع وإلى آخره. والله أنا أعترف بنفسي أنني لا أستطيع أن أفهم حتى اليوم دليل هذه التفاصيل فكيف للعامة من المسلمين أن يتمكنوا من معرفة أدلة هذه التفاصيل!!. لم يكن عمل السلف على هذا التشديد بأن كل فتوى على

كل مفتي أن يقرن فتواه بالدليل، وأن كل مستفتي عليه أن يطالب في كل ما يستفتي فيه بالدليل، هذا ما أردت لفت النظر إليه لكني أرى أن نقف قليلاً لأني أجد إخواننا قد بدأ

(382/5)

النعاس يداعب أجفانهم فلننتقل الآن إلى مواضيع، خاصة أن صاحبنا ظهر العرق في جبينه... فاستراحة قليلاً .. يعنى
السائل: جزاك الله خيراً، ممكن نصلى العشاء في الاستراحة؟
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: يكون أحسن شيء اتفضلوا وأذنوا.

5 - مناقشته في مسألة قيام الإمام إلى الخامسة هل يتابع عليها أم لا؟ (00:29:39):

السائل: قيام الإمام في الخامسة يعنى في إستدلالكم بحديث ابن مسعود يعنى الصحابة رضي الله عنهم ما سبحوا ما نبهوا الرسول، يعني قد يكون وقت تشريع يكون نزل الوحي يعني بتغير الصلاة الرباعية إلى خماسية وهكذا الصلاة الأخرى إذا ورد عنها نص، لكن الآن التشريع انتهى فيعني إذا تذكر المصلون...
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: كنت نعسان الظاهر في الدرس؟!!!
السائل: والله تعبان، لكن..
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: تعبان على وزن نعسان، هذا سبق الجواب عليه يا أخي، لو كان النبي صلى الله عليه وسلّم يعلم بأن هناك فرق بين في هذا الحكم بين ما هو وقع قبل تمام التشريع وبين بعد التشريع لبين ذلك: {وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا}[مريم: 64]، هذه واحدة، والثانية بيَّنا حديث أنس بن مالك: «إنما جعل الإمام ليؤتم به»...
فقلنا لتحقيق المتابعة أسقط ركناً، طيب إسقاط الركن، الأصل في أن الصلاة التي سقط منها الركن باطلة، هذه الصلاة باطلة، كذلك قلنا الذي يزيد ركعة

على الصلاة المشروعة فهذه صلاة باطلة، فما الذي جعل الصلاة هناك صحيحة مع سقوط ركن هذا الذي يجعل الصلاة هنا صحيحة مع زيادة ركن وكل من النقص والزيادة لركن يبطل الصلاة ما سمعت هذا؟ إذا ما وعيته وهو مش مهم فيما مضى، المهم الآن وضح لك الجواب ؟

السائل: نعم وضح.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: الحمد لله.

6 - ما هي المسافة التي يقصر فيها المسافر الصلاة؟ (00:31:44):

السائل: تصلون أربع ركعات مع علمنا أنكم على سفر، فنسأل: ما مدى القصر عندكم، هل هو بالمدة كما يقول بعضهم أنها ثلاث أيام أم هي بالمسافة ؟ أرجو التفصيل والإيضاح جزاكم الله خيراً.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: الذي تبين لي في هذه المسألة أن مسألة السفر لا تتقيد بمسافة محدودة يقطعها المسافر الذي خرج من بلده قاصداً بلدةً أخرى، السفر ككثيرٍ من الألفاظ الأخرى لها دلالته اللغوية المعروفة في اللغة ... ما دام أن الشارع الحكيم لم يُدخل عليها تعريفا أو قيداً جديداً .. مثلاً ربنا عز وجل ذكر فيما يتعلق بصيام رمضان : {فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ}[البقرة:184]، فأطلق المرض كما أطلق السفر فكما أنه لا تحديد للمرض الذي يصح لمن كان يجب عليه الصيام في رمضان أن يفطر، بل أطلق المرض فكل من صح فيه أن به مرضاً أو أنه مريض جاز له أن يفطر في رمضان وأن يقضي أيام أخرى، كذلك السفر قرنه بالمرض فقال: : {فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ} [البقرة:184]، كذلك السفر ليس له قيود في الشرع إنما هو مطلق وفهمه على العرف العام في لغة العرب على هذا فمن ساعة يخرج الخارج من بلده ويصح فيه لغة أنه مسافر فلا يزال في حكم المسافر وتترتب عليه أحكام السفر حتى يعود إلى بلده كما فعل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلّم في حجة الوداع فإنه كما جاء في الصحيح من حديث أنس ابن مالك أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلّم منذ

خروجه من المدينة حتى رجع إليها لم يزل يصلي ركعتين ركعتين، كذلك ليس للإقامة المؤقتة

التي يقيمها المسافر في البلد الذي نزل فيه، ليس له قيود أو حد بأيام معدودات وإنما أيضاً ذلك يعود إلى عرف الإنسان الذي نزل في ذلك البلد بصورة خاصة وإلى العرف العام بصورة عامة.
أقول: هنا فرق بين ما ذكرناه آنفاً من أن السفر يعود فهمه إلى العرف العام أم هنا فهنا عرف خاص وعرف عام فأنت حينما سألت سؤالك الذي أنا في صدد الإجابة عنه لاحظت العرف العام وأصبته لكن العرف الخاص المتعلق بي هذا لا يمكن معرفته إلا بالسؤال كما فعلت. أهل العلم يذكرون مسألة نصوا عليها أن الرجل لو كان له زوجتان إحداهما في بلدة والأخرى في بلدةٍ أخرى فهو إذا خرج من زوجته الأولى إلى زوجته الأخرى ما بينهما مسافر ولكنه مقيم عند كل منهما، على نحو ذلك رأيت -والرأي معرض للخطأ- أنه كذلك من خرج مسافراً ثم نزل عند ابنه أو عند ابنته واستقر به القرار فهو في حكم المقيم وهذا شأني أنا، فأنا نازل عند صهري همام فما دمت عنده وفي بلده فأنا مقيم وإذا ما خرجت من عنده ودخلت في الحكم العام وهو السفر. لعل في ذلك جواب لما سألته.
السائل: الله يكرمك.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: الله يرفعك.

7 - ما معنى قول العلماء: الأصل في الذبائح والفروج الحرمة؟ (00:38:30):

السائل: شيخنا أعزك الله، قول العلماء كابن رجب وغيره أن الأصل في الذبائح والفروج الحرمة؟
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: الأصل في الذبائح والفروج الحرمة أيوه .
السائل: والفروج الحرمة معنى هذا إذا دعيت عند أحد وقدم لي لحم أسأل عنه لاحتمال أن يكون غير مذبوح أو نحو ذلك، ولما خصصوا هذين فقط ؟

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: أما الأصل في الفروج الحرمة فهذا ما يحتاج لبحث أو نقاش لأن الحديث في ذلك صريح : «ألا إن دمائكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمت يومك هذا» إلى آخر الحديث الذي تكلم به عليه الصلاة والسلام في حجة الوداع.
أما أن الأصل في الأضاحي قرنها مع الفروج فهذا في الواقع شيء لم يمر علي فيما قرأت من كتب العلماء والآن العهدة على الناقل وعلى الراوي فإن قال بهذا قائل فنحن لا نتورع عن أن لا نعمل به إلا بالتفصيل التالي: لا أرى صواب إطلاق القول بأن الأصل في الأضاحي التحريم إلا بشيء من التفصيل: لو كان المسلم يعيش في بلد يعلم يقيناً أن أهل البلد يذبحون على السنة، فهم مثلاً لا يقتلون قتلاً كما هو الواقع في البلاد الأوربية وغيرها، حينئذ لا محل لهذا التحريم في مثل هذا البلد وعلى العكس من ذلك إذا كان المسلم يعيش في بلاد الكفر وكان من عادتهم أنهم لا يذبحون الذبائح هم وإنما يقتلون قتلاً هنا يرد القول المذكور آنفاً، وهناك صورة ثالثة وسط بين الصورة الأولى والأخرى هو في بلد فيه من يذبح على الشرع ومن يخالف الشرع فهنا نقول ((دع ما يريبك إلى ما لا يريبك))، لكن لعل ابن رجب يعني معنى غير هذا، وينبغي إعادة النظر في سباق الكلام وسياقه، فهل تذكر المناسبة التي قال فيها هذه الكلمة؟
السائل: لا.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: طيب، هل تذكر المصدر أين قال هذا؟
السائل: أظن كان أشار إليها في جامع العلوم والحكم.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: وتحت أي حديث ؟:" أن كتب الإحسان في كل شيء " مثلا؟
السائل: والله ما أدري لأن عهدي بها بعيد لكن تذكرتها، لكن يعني ذكرها في سياق موضوع يعني استطراد.
سائل آخر: يا شيخ
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى : نعم.
السائل: وجدت بعض العلماء مثل الشيخ السعدي في نظم له يقول أن: الأصل في اللحوم الحرمة.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: الأصل في اللحوم ما ذكر الأضاحي مثلاً أو الذبائح، فهذا معقول أكثر.

(382/7)

السائل: يقول: الأصل في اللحوم والنفس والأموال من معصوم تحريمها حتى يجيء الحل فأفهم هناك الله ما يمل .
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: هذا معقول جداً لأن اللحوم.. أكثر لحوم الحيوانات محرمه وما يباح منها إلا ما نص عليه الشرع هذا معقول جداً فلأمر ما قلت آنفاً لا بد من الرجوع إلى عبارة ابن رجب لنتيقن أولاً من لفظها ثم من سباقها وسياقها.
طيب الساعة الآن إحدى عشر إلا خمس دقائق، باقي لك خمس دقائق.

8 - إذا تصادم استقراء عالم في الحديث كالذهبي مع قاعدة منصوص عليها في الفن فكيف التوفيق؟ (00:43:46):

السائل: نأخذ سؤال واحد فقط، بالنسبة لاستقراء العالم الإمام المجتهد في الفن كعلم الحديث مثلاً إذا تصادم استقراؤه مع قاعدة منصوص عليها في الفن، ولنضرب مثلاً لذلك هو الإمام شمس الدين الذهبي رحمه الله لما ذكر في ترجمة الأعمش في ميزان الاعتدال تسليك رواية الأعمش وتمشيتها بالنسبة لبعض الشيوخ الذين أكثر عنهم كأبي صالح وأبي وائل وإبراهيم النخعي، يقول روايته عن هذا الضرب محمولة على الاتصال مع النص المعروف: (أن المدلس إذا عنعن أنه لا يقبل حتى يصرح بالتحديث مهما أكثر عن شيخ أو أقل عنه) فهنا ربما يلاحظ أن الإمام الذهبي اعتبر الكثرة يعني قال : إلا في شيوخ أكثر عنه، طيب لماذا لم يعتبر الكثرة في رواية أبي الزبير عن جابر؟ وكلاهما مدلس!! فهذه مسألة تحتاج إلى إمام يفصل فيها.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: نعم، لماذا لم يعتبر الكثرة عن أبي الزبير بينما اعتبرها عن الأعمش، ألا يكفي فارقاً بين الشخصين الراويين أن أبي الزبير

اعترف صراحةً بأن له روايات سمعها من جابر وأخر لم يسمعها من جابر الأمر الذي اضطر عليه ابن سعد -الإمام في مصر يومئذٍ- أن يستوضح منه وأن يستعلم منه الأحاديث التي سمعها من جابر من الأحاديث التي لم يسمعها، فعلّم له على الأحاديث التي سمعها من جابر.
فهنا ظهر للذهبي وغيره طريق لتمييز ما صرح به أو ما رواه مباشرة عن جابر من ما لم يرويه عنه مباشرةً، بينما الرواية عن الأعمش لا يوجد فيها شيء من هذا التفصيل فاضطر إلى أن يجد بديلاً عن هذا الذي حصل عليه الليث فوجد هناك الكثرة التي لم يحتاج إليها فيما يتعلق برواية ابن الزبير عن جابر، هذا الذي يبدو لي والله أعلم فإنه من الممكن أنه يكون هناك وجه أخر من حيث تفاوت الشيخين الأعمش وأبي الزبير في الإكثار من التدليس والتقليل منه، فهذا يكون مسوغ آخر باعتبار كثرة الرواة عن الأعمش فتميل النفس إلى ذاك، أن هذا الذي يكثر من الرواية عن الأعمش يكون أعرف بمن كانت روايته قليلة أو لا يدلس.
السائل: شيخنا، بغض النظر عن الكثرة والمقارنة بين الأعمش والزبير، ألا ترون أن فهم الإمام الذهبي أيضاً مناقض لتعريف تدليس الإسناد وهو أن يروي الراوي عن شيخه الذي سمع منه ما لم يسمع منه، يعني هذا محتمل، بل وارد، يعني استقراء تمشية الإمام الذهبي رحمه الله لتدليس الأعمش عن أبي صالح، أليس مناقضاً لتعريف العلماء لتدليس الإسناد؟
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: هذا بارك الله فيك، لا أراه مناقضا تناقضاً لا يمكن التوفيق، هذا من باب العام والخاص، بمعنى الأصل في المدلس هو الذي تعرفه ونعرفه، لكن في خصوص رواية الأعمش فاطمأن الذهبي فيما نقلته عنه آنفا، أصاب أو أخطأ هذا شيء آخر، لكن نحن نوجه كلامه، هو لاحظ أن المكثر من الرواية عن الأعمش يتبين له ما لا يتبين للمقل عنه، هذا أليس معقولاً؟
السائل: يعني تقصد حضرتك: إكثار الأعمش عن أبي صالح، مش إكثار الرواة عن الأعمش، لأن الصورة أن الأعمش يكثر عن أبي صالح فيمشي الرواية عن الأعمش عن أبي صالح لكثرة...

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: هذا قول الإمام الذهبي، إي نعم، لكن هذا الإكثار يوحي بأن الأعمش شديد الصلة بأبي صالح ومن كان كذلك لا يكثر منه عادةً التدليس لأنه إنما يحتاج إلى التدليس من كان قليل الرواية عن شيخه الذي هو هنا: (أبو صالح)، فهذا الذي يبدو لي أنه مستند الإمام الذهبي -رحمه الله- فيما نقلتَ عنه من التفريق بين الأعمش وبعض شيوخه إذا روى عنهم. نعم.
علي حسن: شيخنا، ألا يقال أن ملاحظة الإمام الذهبي لطريقة إخراج أصحاب الصحيح للأعمش كانت دافعا له لهذا التفريق؟
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: إيه، لكن هذا لا يعطي التفريق بين الكثرة والقلة.
علي حسن: بالاستقراء لاحظ لعله الكثرة في رواية الأعمش عن شيخه أبي صالح، لذلك قال: ونحوه، هوما ذكر أبا صالح فقط، بل قال: ونحوه.
السائل: لا، قال أبو صالح وأبو وائل وإبراهيم النخعي، وهذا الضرب.
علي حسن: إيه نعم.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: نعم.
علي حسن: ثم شيخنا، شيء آخر، يعني الإشكال الذي ضربه أخونا أبو إسحاق، أو مش إشكال بل إلحاق أبو الزبير بالأعمش هذا ينجر على كل المدلسين، فبالتالي تخصيص أبي الزبير بالذكر...
السائل: أنا خصصته بالذكر لأن الحافظ الذهبي لا يسوي بين عنعنة أبي الزبير بالذات من المكثر وعنعنة الأعمش، يتوقف في عنعنة أبي الزبير حتى في بعض أحاديث صحيح مسلم!! هو يتوقف فيها.
علي حسن: باقي المدلسين من باب أولى!!
السائل: ممكن ابن إسحاق عن الزهري، وهو مكثر عن الزهري، فممكن يعامَل معاملة الأعمش من حيث الإكثار.
علي حسن: ومع ذلك لم يفعل.
السائل: هو لم يفعل، صحيح.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: على كل حال يمكن أن يكون لاحظ شيئا نحن ما ظهر لنا ذلك، والله أعلم.

9 - المدلس تدليس التسوية هل يشترط فيه التصريح بالتحديث في جميع طبقات السند؟ (00:52:19)

السائل: آخر سؤال.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: آخر ما سبق!!، الآن إحدى عشر وخمسة.
السائل: جزئية في التدليس فقط، وننتهي جزاك الله خيرا.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: تفضل.
السائل: بالنسبة للراوي الذي يدلس تدليس التسوية، كالوليد ابن مسلم، صورة تدليس التسوية أن يعنعن في شيخ شيخه، فلو فرضنا أنه عنعن في شيخه وصرح في بقية طبقات السند، هل يقبل أم يقال عنعن؟ يعني: الوليد بن مسلم يروي عن الأوزاعي عن شيخه، فالمطلوب منه أن يصرح في ما فوق شيخه فصاعداً، فإذا قال عن الأوزاعي قال حدثني فلان قال سمعت فلان قال سمعت فلان.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: لا، لا يُقبل إلاّ إذا صرّح في كل الطبقات بالتحديث، وسبب ذلك، هذا قالوا به، لا يُقبل إلاّ إذا صرّح بالسماع في كل الطبقات، والسر في ذلك فيما يبدو لي أن تدليس التسوية أسوء من تدليس الشيوخ أو العنعنة عن الشيخ مباشرة، فالذي يدلس تدلس التسوية فلا يبعد أن يقع في التدليس الذي هو دونه، ولذلك اشترطوا بأن يصرح في كل طبقات السند.
السائل: لكن لو مثلاً لو كان هذا الراوي لا يدلّس إلاّ التسوية فقط؟
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: وأنا أقول هذا هو جواب سؤالك؟
السائل: لا، الاحتمال قد يرد في الذي جُرِّب عليه تدلس الإسناد في بقية...

(382/9)

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: ما هو شرط، يعني الوليد بن مسلم أنت ضربت به مثلاً، ما وصفوه بالتدليسين، إنما وصفوه بتدليس التسوية ومع ذلك اشترطوا في صحة حديثه: إذا كان قد صرح بالتحديث

في كل طبقات السند.
السائل: يلزمه أن يصرح عن شيخه أيضا؟
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: أي نعم.
السائل: جزاكم الله خيرا.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا الله أنت...
علي حسن: ذكرت لي في هذا أن تدليس التسوية زائد على التدليس العادي، وليس منفصلاً عنه أن نعامل هذا بشيء، وهذا بشيء، فينبغي أن نعامله بالتدليس العادي، ثم بتدليس التسوية.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: هذا أولى...
علي حسن: إي نعم. جزاكم الله خيرا يا شيخ.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: وإياكم.
السائل: الله يجزيكم خير يا شيخ.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: الله يحفظكم.

10 - إمامة الشيخ في الحج. (00:54:28)

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: أقمتم الصلاة هون؟
قراءة الشيخ: (سورة الفاتحة، وسورة الشمس) في الركعة الأولى، (سورة الفاتحة، وسورة الليل) في الركعة الثانية (1)

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني : www.alalbany.net]

---

(1) قراءة ماتعة والله المستعان !!! ولعله لا يتذوقها إلا من يحب الشيخ رحمه الله تعالى!!!.

(382/10)

سلسلة الهدى والنور (383)
محتويات الشريط:
1 - ما حكم التطيُّب بماء الكولونيا؟. (00:00:53)
2 - ما حكم الصلاة في مساجد فوقها دورات مياه؟. (00:03:42)
3 - جواب الشيخ عن كلام الغزالي في تضعيفه

لحديث موسى مع ملك الموت ورده على النسائي و المآزري في تصحيح الحديث؟. وهل الصالحون يكرهون الموت؟. (00:07:05)
4 - ما هو رأي الأحناف في حديث (لا نكاح إلا بولي) وقراءة الفاتحة في الصلاة؟. (00:13:28)
5 - إذا أصدق الرجل امرأته ذهباً من مال حرام، فما حكم هذا المهر بعد انتقاله إليها؟. وما حكم بيع الذهب في هذا العصر؟. (00:24:00)
6 - رجل جمع ثروة من مال حرام ثم تاب فكيف يتصرف بهذا المال؟. ورد الشيخ على من أفتى بجواز الغناء؟. (00:26:45)
7 - سائق أجرة حصل له حادث فمات الذي بجانبه فدفعت شركة التأمين مالاً معيناً لأولاد الميت، فهل يجوز لهم أخذه؟. (00:34:00)
8 - هل الصلاة في أي مكان بمكة يعدل الصلاة بالمسجد الحرام؟. (00:35:15)
9 - ما حكم من ورثوا من أبيهم مالاً وهم يعلمون مصدر مال أبيهم وأنه مال حرام؟ (00:37:43)
10 - من أمسى يوم النحر ولم يطف طواف الإفاضة هل يعود محرماً كما كان؟. (00:39:34)
11 - ما حكم تكرار العمرة من مسجد التنعيم؟ (00:41:20)

---

12 - ما هو الوقت المحدد بين أداء العمرة الأولى والثانية؟. (00:48:29)
13 - هل يجوز للحاج أن يذهب إلى بيته بمكة ليستريح بعض الوقت ثم يعود إلى منى قبل الغروب ؟. (00:49:30)
14 - ما هو الحد الأدنى الذي يحصل به الوقوف بعرفه ؟. (00:50:01)
15 - حديث ابن عباس (من ترك نسكاً فليهرق دماً) هل هو صحيح ؟. وهل له حكم الرفع ؟. وما معناه ؟. (00:56:50)
- - - - - - - -

1 - ما حكم التطيُّب بماء الكولونيا ؟. (00:00:53)

السائل: كنت سمعت لكم فتوى مطولة قديما بمنع التطيب بالكلونيا لكن في المرة الأخيرة لما كنت في عمان سألكم بعض الشباب فأفتيتم بالجواز، مع أن الفتوى الأولى اللي بالمنع كانت مطولة ومشددة جدا، فهل هناك يعني شيء نفهمه بالنسبة للرجوع عن الفتوى الأولى؟.
الشيخ : لا رجوع، و إنما هو التفصيل؛ الجواز له محله والمنع له محله، الجواز محله فيما إذا كانت نسبة الكحول قليلة لا تجعل الكلونيا الكثير منها مسكرا. ففي هذه الحالة يجوز، أما إذا كانت الكحول في الكلونيا نسبتها كثيرة بحيث أن من شربها سكر فلا يجوز استعمال الكثير منها أو القليل.
السائل: يعرف هذا بالمكتوب على الزجاجة يعني مثلا نسبة كذا...
الشيخ: هذا السبيل العام المطروق، وقد يعرفه المبتلون بشرب المسكرات لكن القاعدة التي سمعناها من بعضهم علماء الكيمياء أن الخمر المسكر تكون نسبة الكحول

(383/2)

فيها 120 -مثلا- فإذا كانت الكلونيا نسبة الكحول فيها 150 فصاعدا فهي شر من الخمر، والواقع الذي نسمعه عن بعض المدمنين في بعض البلاد العربية التي تحرم فيها الخمر علنا، فلا يجدون سبيلا للوصول إليها فحينئذ هم يلجؤون إلى خلط الكلونيا مع شيء من السوائلْ فيعقمونها ويشربونها ويقيمونها مقام الخمر.
فإذاً ليس هناك تعارض بين التفصيل الذي أشرتَ إليه لأن الإختصار الذي ذكرته هو من ضمنه .
2 - ما حكم الصلاة في مساجد فوقها دورات مياه ؟. (00:03:42)
السائل : طيب؛ فيه عندنا في مصر الشيخ الشعراوي أفتى أنه لا تجوز صلاة الجمعة في المساجد المبنية تحت الدور؟.
الشيخ : لما؟.
السائل : ما أدري يعني هو قال كلام غير مفهوم قال هواء المسجد ويكون المسجد فيه ممكن غرف.

الشيخ : إلى السماء السابعة.
السائل : نعم معناه، طبعا عمل بلبلة لأن إخواننا السلفيين لا يمتلكون إلا المساجد هذه يعني بحيث لو أخذت منهم ما يستطيعون يعني الصلاة فعمل بلبلة شديدة جداً فنريد الجواب الشافي إن شاء الله في هذا السؤال ؟.
الشيخ : إن كثيراً من الشروط التي تذكر بالنسبة لبعض العبادات ومنها المساجد، ومنها صلاة الجمعة، والحقيقة أن كثيراً من هذه الشروط إنما قيلت بالرأيِّ والرأي كما نعلم جميعاً منه ما هو صواب ومنه ما هو خطأ فإذا صدر الرأي من عالم مجتهد وكان خطأً فهو مأجورٌ ولكن مثل هذا الرأي الذي يتعرى بعد البحث فيه عن الدليل الملزم بالأخذ به من كتاب أو سنة أو أثر من آثار السلف الصالح، مثل هذا الرأي إذا تعرى عن شيء من هذه الأدلة حينئذٍ نوجه إليه قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : «كل

(383/3)

شرطٍ ليس في كتاب الله فهو باطلٌ ولو كان مِائةَ شرطٍ»؛ فنحن لا نرى مانعاً أن يُبنى فوق المسجد مثلاً ً مدرسة أو يبنى فوق المسجد دار للإمام أو المأذن أو الخادم أو نحو ذلك، لكني أرى رأياً أن المرحاض يجب أن يكون جانباً وأن لا يكون فوق المسجد هذا من باب إكرام المساجد، أما أن يبنى بناء على المسجد ولا تقام فيه أي معصية هذا لا مانع منه، لأن ادعاء أن ما فوق المسجد إلى سماء الدنيا أو إلى سبع سماوات هو مسجد، فهذه دعوى مجردة عن الدليل والأمر كما قيل : والدعاوي مالم تقيموا عليها بيناتٍ أبناؤها أدعياء .
هذا ما عندي بالنسبة لهذه المسألة، ومن ادعى غير ذلك طالبناه بالحجة. نعم.
3 - جواب الشيخ عن كلام الغزالي في تضعيفه لحديث موسى مع ملك الموت ورده على النسائي و المازري في تصحيح الحديث ؟. وهل الصالحون يكرهون الموت؟. (00:07:05)
السائل : شيخنا في كتاب الشيخ محمد الغزالي أنكر حديث موسى عليه السلام وملك الموت ورد دفاع

المازري والنووي بأنه دفاع تافه لا يساغ، فقال لأن الملائكة لا يتعرضون للعاهات ولأن الصالحين لا يكرهون الموت فكيف بالرسل فكيف بأولي العزم من الرسل؟.
الشيخ : فأعتقد أن في هذا الكلام خطأً جليًّا ولست أدري أهو من الناقل أم المنقول عنه.
السائل : ماهو؟.
الشيخ : أن أنت تقول على لسانه أن الملائكة لا يتعرضون للعاهات.
السائل : لا يصابون.
الشيخ : أو لا يصابون مش مهم، لكن هو ألا يدري أن الملك الذي جاء إلى موسى جاء بصورة بشر .

(383/4)

السائل : هو لا يدري هذا.
الشيخ : لا يدري؟.
السائل : أعتقد أنه لا يدري.
الشيخ : لا يدري، إذن سقط كلامه، لأن الحديث كما في مسند الإمام أحمد وبالسند الصحيح أن الملائكة كانت تأتي من قبلنا على صورة البشر فالملك المرسل وهو ملك الموت حينما أرسله الله عزوجل إلى موسى قائلاً له: أجب ربك كان في صورة بشر، ومثل موسى كليم الله، والمصطفى من الله تبارك وتعالى، إذا جاءه إنسان وقال له، أجب ربك فصفعه، تلك الصفعة فهنيئا لهذا المصفوع، الذي لم يوكزه بتلك الوكزة، (يضحك السائل والمسؤول...).
فوكزه موسى فقضى عليه، فما قضى عليه، ولكنه فقأ عينه، لأنه كان على صورة بشر.
فالشبهة في الحقيقة قائمة على الجهل بالسنة، وعلى عدم الحرص على تتبع روايات الأحاديث التي بها يزول كثير من الإشكالات التي تعرض لبعض الناس.
هذا جوابٌ لتلك الشبهة.
السائل : طيب، لكن هل الصالحون فعلا يكرهون الموت كما قال؟.
الشيخ : من؟.
السائل : الصالحون يكرهون الموت لأن طبعا فهم

من فقأ موسى لعين ملك الموت، أن يكره الموت.
الشيخ : كراهة الموت، أولا أقول: أمر جِبليٌّ طبيعي، كخوف موسى من سحرة فرعون، فهذا أمر لا يعاب فيه نبي مصطفى.
ثانيا: إذا كنا نحن البشر المعرضين للوقوع في الذنوب، والمعاصي نعلم قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : «خيركم من طال عمره وحسن عمله، وشركم من طال عمره

(383/5)

وساء عمله»، فإذا كره كاره منا الموت لأنه يبتغي الحياة الطيبة الخيرة ليزداد في هذا العمر الطويل عملا صالحا، فلا يعود كراهته للموت والواقع هكذا ذمًّا، بل ينقلب مدحا، لكن المشكلة أن أهل الأهواء كهذا الرجل وأمثاله إنما يتتبعون الشبهات من الأحاديث النبوية الصحيحة، ليظهروا أمام الناس بأنهم من النُّقاد وهم ليسوا هناك.
هذا جوابي عن هذه الشبهة الثانية.
السائل : يذكر العلماء في هذا الحديث أيضا أن موسى عليه السلام إنما فقأ عيني ملك الموت تطبيقا لشريعته وهو فقأ عين الناظر أو الداخل بغير إذن، مع أن هذا لم يرد في الحديث ولم يشر إليه فهل هذا جواب ناقد؟.
الشيخ : لا . بل هو جواب لا ينهض ولسنا بحاجة إليه مطلقا، لأنه يقوم على ما لا أصل له في شريعتنا.
نعم.
مداخلة: موضوع موسى في نهاية الحديث أنه أُمر أن يضع يده على جلد ثور، فاختار أن يقبض حينئذ، فأين كراهة الموت إذا ما علم أنه ملك الموت حقيقة.
وخيره بين أن يضع يده في جلد ثور وله بكل شعرة سنة، فقال: وبعد؟، قال الموت. قال: فالآن. نهاية الحديث ينقض قول من قال بأنه كره الموت.
الشيخ : هذا صحيح إنما كان الأمر الأول بناء على أن موسى لم يكتشف أن ذاك الشخص الذي هو في صورة إنسان إنما هو ملك، فلما جاءه الملك بإشارة من الله عز وجل فعرف أنه حقًا هو مرسل من الله عزوجل، وقال له هذا العلامة، فقال له وماذا بعد

ذلك؟، قال: الموت، قال: فالآن إذًا، فالذي ذكرته وارد تماما. نعم.
4 - ما هو رأي الأحناف في حديث (لا نكاح إلا بولي) وقراءة الفاتحة في الصلاة؟. (00:13:28)
السائل : بالنسبة أيضا ذكر الشيخ الغزالي، طبعاً احنا بناخذ هذا كرد عاجل فضيلة الشيخ ناصر، على هذا الكتاب، يذكر أيضا : «لا نكاح إلا بولي» ترجيح طبعا رأي

(383/6)

الأحناف في المسألة، فهل فعلا الأحناف حجة ناهضة في هذا الباب؟.
الشيخ : ليس لهم حجة إلا تضعيفهم لحديث : «لا نكاح إلا بولي»، فهذا الحديث بلا شك ينبغي على الشيخ الغزالي وأمثاله ممن يدندون دائما حول الاستفادة من أهل الاختصاص في كل علمٍ ينبغي عليه أن يذكر هذه الدندنة التي يدندن حولها مع بعض الشباب، أن يلتزم هو ذلك وأن يعرف لأهل الحديث اختصاصهم وفضلهم ومعرفتهم الخاصة بتمييز الصحيح من الضعيف، ولا يخلط بين المحدثين وبين الفقهاء، لأن هذا يخرج عما يعرفه كل إنسان عاقل مثقف، لأن لأهل الاختصاص مزايا على غيرهم، فعلماء الحنفية حينما يضعفون حديثا فإنما ينطلقون في تضعيفهم انتصارا لمذهبهم، وليس اتباعا منهم لطرق تصحيح الأحاديث أوتضعيفها، ونحن بالتجربة نعرف فرقا كبيرا جدا بين أهل الحديث، وبين الفقهاء فيما يتعلق بالحديث، وأضرب على ذلك مثلا سهلا إن شاء الله.
فإن من رأي علماء الحنفية كما هو معلوم القول بعدم شرطية قراءة الفاتحة في الصلاة، وإنما يقولون بوجوبها، وهم على علم بقوله صلى الله عليه وآله وسلم : «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»، يقولون هذا حديث صحيح، ولكنه حديث آحاد، ولا يجوز عندهم استنادا لعلم الأصول -وهذا في الواقع من شواذهم- يقولون لا يجوز تخصيص النص المتواتر بالنص الأحادي، ويعنون هنا بالنص المتواتر قوله تعالى : (فاقرؤوا ما تيسر من القرآن)

[المزمل/20]، يقولون إن هذه الآية أطلقت ما تيسر من القرآن فلا يجوز تقييد هذا النص القرآني المطلق بالحديث النبوي المقيد لأنه حديث آحاد ولا يجوز عندهم تقييد المتواتر بالآحاد.
ولست أريد أن أناقش هذه المسألة من كل جوانبها أو أطرافها، لكني أريد أن أدندن حول قولهم بأن حديث: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»، حديث آحاد، فما قيمة قول هؤلاء الفقهاء مهما كان شأنهم في المعرفة بالفقه والفهم لنصوص

(383/7)

الكتاب والسنة، حينما يتكلمون فيما ليس من اختصاصهم فيدَّعون أن حديث : «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»، هو حديث آحاد وأمير المؤمنين في الحديث ألا وهو الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، يقول في مطلِع رسالته المعروفة بجزء القراءة في الصلاة تواتر الخبر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»، فإذا أنأخذ بقول الحنفية الذين قد امتلأت كتبهم بالأحاديث الضعيفة، بل وفيها قسم كبير من الأحاديث الموضوعة، حتى لقد أنكرها عليهم بعض علماء الحنفية أنفسهم ممن له اشتغال بعلم الحديث.
فماذا نقول في هؤلاء الفقهاء حينما يقولون ذاك الحديث: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»، هو حديث آحاد وأمير المؤمنين في الحديث يقول إنه تواتر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولذلك فنحن نذكر هذا الرجل الذي نحن في صدد الرد عليه لأنه يجب الرجوع إلى ذوي الاختصاص في كل علم فميله إلى الأخذ برأي الحنفية القائم على رد الحديث الصحيح هذا ميل منه عن المنهج العلمي الصحيح أنه يجب الرجوع في كل علم إلى أهل الاختصاص.
لكني أدري أن أهل الأهواء في كل عصر وفي كل مصر، لا يلتزمون منهجا علميًا ليس فقط في الحديث بل ولا في الفقه، فترى هذا الرجل تارة حنفي المذهب، تارة ظاهري المشرب، تارة هكذا لماذا؟.
لأنه لا يلتزم منهجا علميا يفرض عليه أن يمشي سويا

على صراط مستقيم، وإنما هو ينهج منهج ما أنكره صراحة كثير من العلماء، ومنهم علماء الحنفية بخاصة، الذين ينكرون التلفيق، وهو أن يأخذ الإنسان من كل مذهب ما يناسبه أو يوافق هواه، فهو لما يرى أن في المذهب الحنفي توسعة، وتسليكا لكثير من الأنكحة التي تقع في هذا العصر الحاضر، وبخاصة في بلاد الكفر، في أوربا وأمريكا، يتزوج كثير من الشباب دون إذن أولياء النساء، فهو يريد أن يُسلك هذه الحوادث بأدنى سبيل فيجد له مخرجا

(383/8)

في مذهب أبي حنيفة، في هذه المسألة، لكنه في مسألة أخرى يجد الشباب المسلم، بل وقد عرفنا من بعض كتاباته نجده هو نفسه لا يتورع من أن يقول: أنه هو يطيب له أن يستمع لبعض أغاني أم كلثوم!!، فإذا هو كيف يبرر أو يسوِّغ لنفسه انحرافه هو فضلا عن كثير من الشباب المسلم الذي ابتلي بالاستماع للأغاني، يجد هناك فسحة لا يجدها في المذاهب الأربعة التي هو يدافع عنها بحرارة في غير محلِّها، وضد السنة!، يجد له مخرجا في التنفيس عن نفسه وعن المتبعين لأهوائهم من أمثاله، بالمذهب الظاهري ابن حزم الأندلسي، فهو إذن لا يبحث عن الأدلة الشرعية، التي جاءت لتهذيب النفوس كما قال تعالى: { قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا * وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا} [الشمس: 9/10].

فلا جرم أن العلماء قاطبة لم يبيحوا للمسلم أن يكون مع هواه في كل مسألة، فهو يتبع تارة المذهب الظاهري وتارة المذهب الحنفي فيصدق عليه بيت الشعر الذي ذهب عن بالي لكن بعضكم لا بد أن يذكرني به وهو قول القائل:

وما أنا مِنْ غزية إن غَوَتْ ... غَوَيْتُ وإنْ تَرْشَدْ غزية أرْشد

[....... انقطاع ....]

: «لا نكاح إلا بولي»، حديث صحيح، عند علماء الحديث ولا يضر ذلك أن ضعفه من لا اختصاص له بمعرفة علم الحديث، وأظن أن في القرآن الكريم آية تؤكد معنى الحديث .

مداخلة: ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا....
الشيخ : هذه أو غيرها نعم، فلذلك هذا عبارة عن اتباع هوى.
{ فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ} [النساء/25].
5 - إذا أصدق الرجل امرأته ذهباً من مال حرام ، فما حكم هذا المهر بعد انتقاله إليها ؟. وما حكم بيع الذهب في هذا العصر؟. (00:24:00)

(383/9)

السائل : شيخنا هناك رجل كان بيعمل كوافير نساء فجمع ثروة طائلة بنى بها عمارة، واشترى محلات ونحو ذلك ولما علم بالحكم الشرعي ترك الكوافير لكن..
الشيخ : لم يترك آثارها.
السائل : لم يترك آثارها. يعني كان هو في مستنقع فخرج ولم ينظف نفسه، فهو الآن فاتح محل ذهب يريد أن يسلم الكوافير لفتح محل الذهب لكن بأموال ..
الشيخ: هي، هي.
السائل: هي، هي، فهو تزوج أيضا بهذه الأموال وأصدق امرأته ذهبا. فالسؤال هنا هل الذهب الذي أصدقه لامرأته من ذلك المال كما هو وإلا صار حلالا، لأنه صار ملكا للزوجة؟. هذا السؤال.
الشيخ: إذا كان هذا السؤال فهذا المهر للزوجة حلال، لأنه انتقل إليها بطريق شرعي، كطريق الإرث مثلا، ولكني أرى بأن الرجل لم يُزَكِ نفسه بعد، أولا لأنه لم يخرج عن المال الحرام وثانيا لأنه دخل في البيع المحرم، وهو الذهب أيضا فكأنه كان في مشكلة ثم وقع في مشكلة أخرى.
السائل : لا يجوز ؟.
الشيخ : لا يجوز لأن تعاطي بيع الذهب بالديون محرم، (...) للوقوع في الربا ولا شك، خاصة بسبب ارتفاع العملات الورقية وهبوطها، ثم بيع الذهب بأكثر من قيمته إذا كان مصنوعا، هذه مشاكل معروفة عند كل الصوّاغ وتجار الذهب.
لذلك فهو ينصح كما ترك المهنة السابقة أن يترك المهنة اللاحقة، وأن يخرج عن المال الحرام كله، وأن

يكتفي إن كان عنده ولو قليل من المال الحلال، ثم ربنا عز وجل كما جاء في الحديث الصحيح الذي ذكرناه في مناسبة الكلام على حديث: «لاتصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم»، ألا وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم : «من ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه».

(383/10)

هذه نصيحتي لهذا الرجل.
6 - رجل جمع ثروة من مال حرام ثم تاب فكيف يتصرف بهذا المال ؟. ورد الشيخ على من أفتى بجواز الغناء ؟. (00:26:45)
السائل: هناك سؤال آخر؛ رجل ممثل أو مغني ففي أثناء فترة غنائه أو تمثيله جمع ثروة طائلة بنى منها عمارة ضخمة، ويأخذ قدر من الناس إجارات ثم إنه تاب. فهنا سؤالان.
السؤال الأول: ريع الشرائط للأداء العلني هذا بعدما تاب هل يجوز له أن ينتفع به بدل أن يخدمها أهل الصالونات، وهذه الأشياء فهل يأخذها وإن أخذها يتصدق بها أم ينتفع بها؟.
هذا السؤال الأول.
الشيخ : أما عندي فلا يجوز ذلك، بأي وجه من الوجوه والجواب عن هذا السؤال الثاني يؤخذ من الجواب عن السؤال الأول، لأنهما يلتقيان في الاشتراك في المال الحرام، لكن لا يعدم هذا الإنسان من أن يجد من يفتيه من المتفقهة في العصر الحاضر الذين أيضا، يلتمسون الرخص ويدفعون الحجج والبيِّنات الشرعية لبعض الدعاوى الباطلة، فإذا ما عزم الأمر واشتد الحكم كتحريم التكسب بالغناء وآلات الطرب، قالوا لا يوجد نص قاطع في التحريم فيجوز، وقد وقع أن أفتوا أحد البريطانيين الذين أسلموا فقد كان مكسبه من قبل من هذا المال الحرام فأجازوا له أن يستمر بعد إسلامه على تعاطيه مهنة الغناء والاكتساب منه بدعوى أنه ليس هناك دليل قاطع، وهم يعلمون أن الأدلة القطعية لا تشترط في الأحكام الشرعية، لأن الأحكام الشرعية باتفاق الفقهاء يكتفى فيها بالظن الغالب، فلأمر ما كان من

المتفق عليه بين علماء المذاهب الأربعة وغيرهم أنه يجوز الاستدلال على أمر ما بالقياس، وهو الدليل الرابع والأضعف من هذه الأدلة الأربعة لأنه قائم على الرأي، والرأي معرض للصواب وللخطأ، فإذا كان

(383/11)

الأمر متفقا عليه بين العلماء أن الأحكام الشرعية ليس من الضروري أن يكون الدليل فيه قطعي الثبوت قطعي الدلالة، بل يكفي أن يكون ظني الثبوت ظني الدلالة، وقد جاءت هناك أحاديث في تحريم آلات الطرب، إن لم نقل إنها قد وصلت في مجموعها إلى مرتبة الحديث المتواتر معنًى فهو على الأقل من الأحاديث المشهورة بالصحة في تحريم آلات الطرب، مع ذلك أباحوا لذلك المسلم بعد إسلامه أن يتعاطى مهنة الضرب على المعازف والأوتار، مع علمهم بأن هناك بعض الأحاديث وفي صحيح البخاري لكنها ليست قطعية الثبوت، فنحن نقول: لا يجوز لأي مسلم كان قد اكتسب مالا حراما، بوسيلة من الوسائل المحرمة كالغناء بالآلات أو بالصوت الماجن فحرام عليه أن يظل يكتسب بسبب هذه المهنة مالا حراما، وإذا كانت توبته نصوحا فعليه أن يخرج من ذاك المال كله ويصرفه في المرافق العامة التي لا يستفيد منها شخص معين، وأن يجدد طلبه للرزق بطريق حلال مباح.

السائل : السؤال الثاني: بالنسبة للعمارة التي بناها من المال الحرام، الإيجار الذي يتقضاه من السكان.

الشيخ : هو؛ هو.

السائل : حلال.

الشيخ : حرام، وهل يستقيم الظل والعود أعوج، حرام.

السائل : ثم هذا ألا يشبه ذهب المرأة، إن هذا أجر الشقة ودفع فيها أموالا؟.

الشيخ : كيف وأين الشبه، انتقل المال الحرام من شخص إلى شخص آخر بطريق شرعي، هذا شيء، أما هنا الدار لا تزال له. فهو ينتفع من ريعها، فلا شبه بين الأمرين إطلاقا.

السائل : عفوا، على أساس أن الدار وإن لم تنتقل،

لكن هذه إجارة، يعني الشقة صارت ملك لهذا المستأجر.

(383/12)

الشيخ : لكن ثمرة ماذا ؟، الإيجار ثمرة ماذا؟، أليس ثمرة ما جناه بالمال الحرام. لا يستويان مثلا أبدا، فهو حرام. نعم.
7 - سائق أجرة حصل له حادث فمات الذي بجانبه فدفعت شركة التأمين مالاً معيناً لأولاد الميت ، فهل يجوز لهم أخذه؟. (00:34:00)
السائل: رجل سافر في سيارة أجرة، فسائق السيارة عمل حادثا، فقتل هذا الرجل الذي يركب بجانب السائق، طبعا، فرضوا عليه تأمين هذا الميت يعني شركة التأمين تدفع لأولاد هذا الرجل الذي مات، حوالي عشرين ألف جنيه، هل يحل لهم أن يأخذوا هذا المال؟
الشيخ : لا هم يأخذون من القاتل خطأً الدية الشرعية، إن حصلت لهم، أما أن يأخذوا المال من الشركة -شركة التأمين- فهو مال قمار، لا يجوز.
السائل : فإذا كان الرجل لا يستطيع أن يدفع الدية؟.
الشيخ : الحكم هو، هو. لكن حينما يكون المسلمون مسلمين حقا، فهم يتعاونون معه لا سيما عصبته من أهله فعليهم أن يجمعوا ما يبرأ ذمته ويدفع الدية التي يوجبها الشارع الحكيم عليهم، فعدم وجود مثل هذه الدية لا يبرر أخذ المال الحرام. نعم.

8 - هل الصلاة في أي مكان بمكة يعدل الصلاة بالمسجد الحرام؟. (00:35:15)
السائل : جزاك الله خيرا. هل الصلاة في أي مكان من مكة يعدل الصلاة في المسجد الحرام؟.
الشيخ : لا أعتقد هذا، وهي مسألة خلافية، وأنا أفهم من قرينة ذكر المسجد الحرام مع المسجد النبوي، أن المقصود ليس هو المسجد الحرام بالمعنى العام، وإنما المقصود به المسجد الذي يصلى فيه وهو مسجد مكة وليس مكة كلها. نعم.

(383/13)

السائل : يعني هم يحتجون يقولون في الآية: { سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى } [الإسراء/1]؛ يقولون أسري به من بيت أم هانئ وليس مسجدا.
الشيخ : وأنا أجبت عن هذا آنفا، قلت: الذي أراه الفضيلة تختص بالمسجد وليس بمكة كلها، بقرينة ذكر المسجد مع مسجد الرسول عليه السلام. حيث قال في الحديث المعروف: «صلاة في مسجدي هذا تفضل ألف صلاة في ما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام»، فَقَرْنُ المسجد الحرام مع المساجد ومع مسجد الرسول عليه السلام، يكون هذا قرينة من كون المراد جزء من مكة وهو مسجد مكة، أما الآية فالجواب عنها سهل، لأنه قد لا يكون بيت أم هانئ - مثلا - من المسجد المكي نفسه وإنما يكون بجواره، فبحكم المجاورة قيل أو جاء قولة تعالى في الآية: (سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى) [الإسراء/1]؛ لأن الأسلوب العربي أن يعطى حكم المُجَاوِر حكم المُجاوَر. في عندك شيء تفضل.
مداخلة: يا شيخ فيه رواية في الحديث نفسه فيها ومسجد الكعبة.
الشيخ : هذا هو جواب حاسم، لكن تذكر الرواية.
صاحب المداخلة: الآن لا أذكر الرواية ولكن وقفت عليها.
الشيخ : جزاك الله خيرا. نعم .
9 - ما حكم من ورثوا من أبيهم مالاً وهم يعلمون مصدر مال أبيهم وأنه مال حرام ؟ (00:37:43)
السائل : نحن نعلم أن الرجل إذا مات انتقل ماله إلى الورثة حلالا، فإذا كان الولد أو الأولاد يعلمون أن الوالد كان لِصًّا أو يسرق الأموال، وعرفوا المصدر الذي أخذ منه الوالد هذه الأموال هل يلزمهم أن يرجعوا هذه الأموال لأصحابها، أم يصير حلالا لهم؟.

الشيخ : لا، مادام أنهم قد عرفوا أن هذا المال أولا: حرام، وعرفوا المكان الذي استحلَّ منه فلا شك أنه

يجب عليهم أن يعيدوه إلى صاحبه، فإن إعادته إلى صاحبه أولى من وفاء ديْن الميت، وإعادته إلى الدائن. نعم.
السائل : وإذا كان مجهول، يعني معروف أن يقنص من كل مكان، لكن غير معروف من أين أخذه؟.
الشيخ : فحينئذ كما قلنا آنفا بالنسبة لمهر المرأة الحرام، فانتقل بطريق الإرث إلى الورثة فهو لهم حلال، لكن إذا عرفوا مورده ومصدره، فعليهم أن يعيدوه.
السائل : ففي سؤال استدراكا على العطور، يقول هناك عطور جميلة من شركات غربية وبها مادة الكحول، هل يجوز للمسلم التعطر بها خاصة وأن العطور الزيتية غالبا غالية الثمن لا يستطيع كثير من الناس شراؤها؟.
الشيخ : ليس في هذا السؤال شيء جديد في الموضوع سوى أن السائل يشكو من غلاء العطور الزيتية (يضحك الشيخ والحضور)!، أما الجواب فقد سبق إن كان فيها نسبة من الكحول كبيرة فحرام بيعها وشراؤها والتطيب بها. نعم.
10 - من أمسى يوم النحر ولم يطف طواف الإفاضة هل يعود محرماً كما كان؟. (00:39:34)
السائل: السؤال: هل الإنسان الذي لم يطف بالبيت الحرام يوم النحر، هل يرجع محرما كما سبق، أما ماذا يعمل مع ذكر الدليل ؟.
الشيخ : لا بد من الرجوع كما جاء في الحديث الذي كنا ذكرناه في رسالة مناسك الحج والعمرة، والحديث قوي بمجموع طرقه أن من أمسى ولم يطف طواف الإفاضة عاد محرما كما كان من قبل، فهذا لا بد منه ولذلك فالمحرم بين أحد أمرين إما أن يعجل بطواف الإفاضة ليستمتع بالحِل الذي تمتع به بعد رمي الجمرة - جمرة العقبة -.

(383/15)

وأما إذا كان قد نوى ألا يطوف إلا في اليوم الثاني أو الثالث، فحينئذ لا يستمتع بالحل الذي استمتع به من رمى وعزم على أن يطوف قبل المساء.
هذا أمر لا بد منه وإن كان أكثر الناس عنه غافلون.

وكثير ممن عرف النص عنه مجانبون له لأن الناس عبيد لما اعتادوا عليه والعياذ بالله.
مداخلة: هل يكون محرم.
الشيخ : أن قلت: يظل في إحرامه حتى يطوف. نعم.
11 - ما حكم تكرار العمرة من مسجد التنعيم ؟ (00:41:20).
السائل : بالنسبة لتجديد العمرة هل يجوز للإنسان أن يكرر أكثر من عمرة مثل أن يخرج إلى التنعيم ويرجع؟.
الشيخ : لا ما كان هذا من عمل السلف، وفي معرفتي، إن كثيرا من الناس يعكسون الحكم الشرعي وهم يعلمون قول الله عزوجل: { فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ } [البقرة/196].
فهم لا يريدون أن يقدموا بين يدي الحج عمرة لكي لا يتكلّفوا ثمن الهدي أو إذا كانوا فقراء فهم لا يريدون أن يتكلّفوا الصيام، صيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة أيام إذا رجع، ولذلك فكثير من هؤلاء الناس الأشحَّاء على أنفسهم بطاعة ربهم تبارك وتعالى، ينوون حج الإفراد وقد خطّطوا لأنفسهم أن يتداركوا ما فاتهم من عمرة الحج بين يدي الحج أن يأتوا بالعمرة بعد الحج لأنهم في هذه الحالة ينجون من وجوب أحد الأمرين السابقين ذكرا ألا وهو الهدي أو صيام عشرة أيام وهذا احتيال على هذا الحكم الشرعي.
لذلك نحن لا نرى جواز الاعتمار ممن تمتع بالعمرة إلى الحج بعد الحج بأن يخرج إلى التنعيم، لأن الخروج بعد الحج إلى التنعيم إنما هي سنة سنَّها النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالنسبة للسيدة عائشة رضي الله تعالى عنها التي كانت قد خرجت من المدينة

مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم معتمرة عمرة الحج، ولكنها لما نزلت في صرف مكانٍ قريب من مكة جاءها العادة - عادة النساء - فلما دخل عليها النبي - صلى الله عليه وسلم - ووجدها تبكي، قال لها : مالك أنفست؟، قالت: نعم يارسول الله، قال عليه الصلاة والسلام: هذا أمر قد كتبه الله على بنات

آدم، فاصنعي ما يصنع الحاج غير ألَّا تطوفي ولا تصلي، فبسبب طروء الحيض عليها لم تتمكن من إتمام عمرتها التي هي أو هو من أمر الله في قوله: { وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ } [البقرة/196] . ولذلك فلما طهرت في عرفات وأدت المناسك كلّها وأفاضت وطافت طواف الإفاضة، وأعلن النبي - صلى الله عليه وسلم - بعد طواف الوداع، أعلن الرجوع إلى المدينة، دخل عليها وإذا هي تبكي أيضا، قال: مالكِ؟، قالت: مالي! يعود الناس بحج وعمرة، وأعود أنا بحج دون عمرة، يعود الناس في رواية أخرى بنسكين وأعود أنا بنسك واحد. فكان عليه الصلاة والسلام كما هو معلوم بالنسبة للأمة كلِّها كان رفيقا بأهله رحيما، فأمر أخاها عبد الرحمن ابن أبي بكر الصديق أن يركبها خلفه وأن يخرج بها إلى التنعيم لتأتي بالعمرة بديل العمرة العملية التي فاتتها من قبل ولذلك أنا أقول الخروج إلى التنعيم بعد الحج لأداء العمرة فهي عمرة الحائض فمن أصاب من النساء ما أصاب عائشة من عدم تمكنها من الإتيان بعمرة الحج فلها أن تفعل كما فعلت عائشة رضي الله تعالى عنها، أما النساء الطاهرات واللاتي أتين بالعمرة بين يدي الحج أو كان بإمكانهن أن يأتين بذلك ولكنهن اقتصرن على الحج المفرد لسبب من الأسباب التي ذكرتها آنفا ثم يريدون أن يتداركوا ما فاتهن من العمرة بين يدي الحج بأن يعتمرن من التنعيم فهذه التسوية بين الطاهرات والحائضات وهذا لا يجوز، فإذا كان الأمر كذلك فأَوْلَى ثم أولى أن لا يجوز ذلك للرجال وعلى الرجال كلهم أن يعتمروا بين يدي الحج لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد جعلها بوحي من الله تعالى شريعة مستمرة إلى يوم القيامة حين قال: «دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة»، وشبك بين أصابعه عليه

الصلاة والسلام، ولذلك فلا نتصور أن المسلم يضطر إلى أن يأتي بحجة مفردة عن العمرة إلا في ظروف ضيقة جدا جدا كظرف الحائض التي تحيض قبل أن تتمكن من طواف القدوم، لهذا يجب أنه يراعى هذا

الحكم الشرعي الأبدي، العمرة جزء من الحج دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة. نعم.
12 - ما هو الوقت المحدد بين أداء العمرة الأولى والثانية ؟. (00:48:29)
السائل : طيب بالنسبة للمعتمر يعني كم من الوقت لو أراد أن يجدد العمرة؟.
الشيخ : ليس هناك وقت محدد شرعا ولكن ينبغي أن نلاحظ عدم الوقوع في التنطع وفي التكلف الذي ينبغي أن يبتعد عنه المسلم لقوله عليه السلام: «هلك المتنطعون، هلك المتنطعون، هلك المُتَنَطِعون»، ونهيه عليه الصلاة والسلام عن التكلف ونحو ذلك من المعاني، أما أن نضع حَدًّا وليس لنا ذلك وكل إنسان كما قال رب الأنام :{ بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ } [القيامة/14]، { كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ } [المدثر/38] وهكذا... نعم.
13 - هل يجوز للحاج أن يذهب إلى بيته بمكة ليستريح بعض الوقت ثم يعود إلى منى قبل الغروب ؟. (00:49:30)
السائل : هل يجوز للحاج أن يذهب إلى بيته في مكة ويستريح بها بعض الوقت ثم يعود إلى منى قبل الغروب؟.
الشيخ : لا نرى في ذلك ما يمنع ولو أن الرسول عليه السلام ثبت أنه كان يخرج من منى ويصلي الظهر في مكة فهذا الخروج الأصل فيه الجواز، ما دام أنه يبيت في منى كما جاء في السؤال. نعم.
14 - ما هو الحد الأدنى الذي يحصل به الوقوف بعرفه ؟. (00:50:01)
السائل : ما هو الحد الأدنى الذي يحصل به الوقوف بعرفة من حيث ابتداء اليوم وانتهائه، وكذا مدة الوقوف عليها؟.

(383/18)

الشيخ : الحديث في ذلك صريح ألا وهو قوله عليه السلام : «ساعة من ليل أو نهار»، كما جاء في الحديث الصحيح والرسول عليه السلام يتكلم به وهو في مزدلفة قال: «من صلَّى صلاتنا هذه معنا في جمع - يعني صلاة الفجر- وكان قد وقف قبل ذلك

في عرفة ساعة من ليل أو نهار فقد قضى تفثه وتم حجه»، إذن ساعة من ليل أو نهار، لكننا لا نرى للحاج أن يتقصَّد مخالفة السنة العملية فإن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما تعلمون جميعا إنما صعد إلى عرفة بعد أن صلى صلاة الظهر والعصر جمع تقديم في مسجد نمرة وهي ليست من عرفة، بعد ذلك صعد عرفات وظل على عرفات حتى غربت الشمس، فلا نرى للمسلم أن يتقصَّد مخالفة هذه السنة ما أمكنه ذلك وما وجد إليه سبيلا.
ولكن هذا من حيث تمام السنة على الأقل أو القيام بالواجب الذي يقتضيه عموم قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : «خذوا عني مناسككم فإني لا أدري لعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا»، فهو بين مخلٍّ بالسنة أو تارك للواجب، إذا لم يقض نصف النهار بعد الظهر في عرفة، أما حجه فصحيح كما قال عليه السلام: «من صلّى صلاتنا هذه معنا في جمع وكان قد وقف قبل ذلك في عرفة ساعة من ليل أو نهار فقد قضى تفثه وتم حجه»، فحجه صحيح ولكنه إذا وقف ساعة من ليل أو نهار خالف السنة العملية التي يمكن أن تكون من الواجبات. نعم.
مداخلة: هل يمكن أن يستدل بحديث [عروة بن مضرس......] على ركنية الوقوف بعرفة أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «من صلى صلاتنا هذه في جمع ووقف بعرفة»، فقام بين الوقوف بعرفة وبينما الصلاة في المزدلفة هل يستدل بهذا الحديث على ركنية الوقوف في الجمع؟.
الشيخ : لا إنما يستدل بالحديث على ركنية صلاة الفجر في مزدلفة أما الوقوف في المزدلفة أو بالأصح البيات في المزدلفة فهو واجب، لكن هذا الواجب لا يتم إلا بأداء

(383/19)

صلاة الفجر هناك، لأن الصلاة هناك هو الركن، فالحديث صريح في ذلك. نعم.
السائل : بالنسبة للمسألة الماضية، قد يقول قائل لو تعارض السنة القولية مع السنة العملية فتوجه السنة القولية، السنة القولية في قول النبي عليه الصلاة

والسلام أباح له أن يقف ولو ساعة، وكانت السنة العملية أنه وقف طول اليوم فقد يقول القائل الأرجح هنا السنة القولية، فحينئذ مسألة المخالفة غير واردة؟.
الشيخ : لا ؛ هذا خطأٌ في تطبيق القاعدة الفقهية الصحيحة، القاعدة الفقهية الصحيحة التي ندندن حولها في كثير من الأحيان لإزالة بعض الإشكالات عن بعض الأحاديث، إذا تعارض قوله صلى الله عليه وآله وسلم مع فعله قُدِّم قوله على فعله، هذا عند التعارض وأين التعارض إذا دخل الجزء في الكل؟، فالجزء ساعة من نهار هذا هو الركن، والرسول جاء بالركن وزيادة، فأين التعارض هنا؟، التعارض إنما يكون فيما إذا ادُّعِي من جهة أن الركن هو ساعة من ليل أو نهار وأيضا قيام الرسول عليه السلام، وقوفه في عرفة من بعد صلاة الظهر إلى غروب الشمس هو ركن، فنقول حينئذ إذا تعارض قوله وفعله قُدِّم القول على الفعل، لكن وقوف الرسول عليه السلام في عرفة لا يعطي الركنية، أكثر ما يعطي الوجوب، أو الفرضية التي لا يلزمنا -إيه- الركنية، لأنه من الثابت في علم أصول الفقه: كل ما كان ركنا فهو فرض، كل ما كان شرطا فهو فرض، وليس كل ما كان فرضا هو ركن أو شرط، لا ..، الركن أو الشرط آكَدْ من الفرض.
فإذن لا تناقض هنا بين قوله - صلى الله عليه وسلم - ساعة من ليل أو نهار وبين وقوفه - صلى الله عليه وسلم - بعد الظهر إلى غروب الشمس، لا تعارض إطلاقا ولذلك تطريق هذا الآية في مسألتنا هذه خطأٌ فقهي. نعم.
15 - حديث ابن عباس " من ترك نسكاً فليهرق دماً " هل هو صحيح ؟. وهل له حكم الرفع ؟. وما معناه ؟.
(00:56:50)

(383/20)

حديث ابن عباس رضي الله عنهما: "من ترك نسكاً فليهرق دماً" ما صحة هذا الحديث ؟. وهل له حكم الرفع ؟. وما المقصود بقوله نسكا ؟.
الشيخ: أما الصحة إذا أردنا بالحديث ما جاء في بيانك

أنه حديث موقوف فهو صحيح الإسناد رواية عن بن عباس موقوفا عليه, وإذا كان موقوفا فحينئذ ينبغي أن ننظر هل يوجد هناك في المرفوع ما يخالفه ولو في بعض أجزائه لنصل بعد ذلك إلى أن نتبنى هذا الموقوف أو أن لا نتبناه .

لقد وجدنا في صحيح البخاري وغيره قصة ذلك الأعرابي الذي رآه النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - يلبي بالعمرة وقد لبس جبة متضمخاً بالطيب فقال له عليه الصلاة والسلام : «انزع عنك جبتك هذه واصنع في عمرتك ما تصنع في حجتك»، ولم يأمره النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - بدم مع أن كثيراً من علماء اليوم يفرضون مثل هذا الدم على مثل هذا الإخلال وهو أن يلبس ثيابه العادية أو أن يتطيب بالطيب بعد إحرامه, فلما وجدنا النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - لَمَّا يوجب شيئًا مما يوحي به أثر ابن عباس قلنا نحن في حلٍّ من أن نأخذ بهذا الأثر ما دام أن حديث البخاري يُشعرنا بأنه لا يلزم الجاهل أو المخالف لنسك من مناسك الحج شيء من الدم، وبخاصة أنني قد لاحظت عملياً في الحُجَجَ التي كتب الله لي أن أحجها في كثير من السنوات الماضيات, أنه قلّما يخلو حاج إلا ويرجع وهو مثقل بالدماء، لأن قلَّ من ينجو من ارتكاب بعض الأخطاء التى يدان بسببها لأن يكلف بأن يفدي دماً .

لذلك نقول أثر ابن عباس هذا لسنا مكلفين بالعمل به ... نعم .

التتمة في الشريط التالي (384).

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني : www.alalbany.net]

(383/21)

سلسلة الهدى والنور (384)

محتويات الشريط:

1 - ما صحة حديث ابن عباس (من ترك نسكاً واجباً فليهرق دما)؟ وهل له حكم الرفع.؟ وما معناه؟. (00:00:40)

2 - ما هو الدليل على أن الإفراد خاص بأهل مكة؟. (

(00:03:58
3 - هل يصح تضعيف حديث عبدالله بن السائب في الدعاء بين الركن و الحجر الأسود؟. (00:04:50)
4 - هل تجب على من ترك عدة واجبات عدة دماء أم دم واحد.؟ وهل يأثم من ترك واجباً من واجبات الحج عمداً؟. (00:07:20)
5 - ما حكم المبيت بمزدلفة وصلاة الفجر بها؟. (00:13:22)
6 - هل السعي في العمرة والحج ركن أم واجب؟. وما هو الضابط في معرفة الركن والواجب؟. وهل طواف الإفاضة ركن أم واجب؟. (00:13:43)
7 - توسعات المسجد الحرام هل لها نفس أجر المسجد الحرام؟. (00:15:23)
8 - هل ثبت أن النبي - صلى الله عليه وسلم - صلى الوتر بمزدلفة؟. (00:16:19)
9 - هل يشرع التلفظ بالتلبية عند الإحرام أم تكفي النية في القلب؟ وهل يلزم أداء ركعتين بعد الإحرام؟. (00:16:34)
10 - هل يجوز للحاج أن يخرج إلى جدة لبعض الوقت ثم يعود إلى المبيت بمنى؟. (00:19:59)
11 - ما حكم طواف الوداع للمعتمر؟. (00:21:35)
12 - نرجو التعريف بالمذهب الأشعري. (00:23:01)

(384/1)

---

13 - تنبيه الشيخ على خطأ بعض الحجاج والمعتمرين في كشف المنكب الأيمن من ساعة الإحرام إلى نهاية النسك ، مع بيان حكم صلاتهم على تلك الحال . (00:25:21)
14 - إذا جاء قول عن بعض الصحابة فهل نحن ملزمون بالأخذ به أم لا؟.(00:51:22)
- - - - - - - - -
1 - ما صحة حديث ابن عباس:" من ترك نسكاً واجباً فليهرق دما"، وهل له حكم الرفع ؟. وما معناه ؟. (00:00:40).
السائل: حديث ابن عباس رضي الله عنهما: " من ترك نسكاً فليهرق دماً " ما صحة هذا الحديث ؟. وهل له حكم الرفع ؟. وما المقصود بقوله نسكا ؟.

الشيخ: أما الصحة إذا أردنا بالحديث ما جاء في بيانك أنه حديث موقوف فهو صحيح الإسناد رواية عن بن عباس موقوفا عليه, وإذا كان موقوفا فحينئذ ينبغي أن ننظر هل يوجد هناك في المرفوع ما يخالفه ولو في بعض أجزائه لنصل بعد ذلك إلى أن تبنى هذا الموقوف أو أن لا نتبناه .
لقد وجدنا في صحيح البخاري وغيره قصة ذلك الأعرابي الذي رآه النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - يلبي بالعمرة وقد لبس جبة متضمخاً بالطيب فقال له عليه الصلاة والسلام : «انزع عنك جبتك هذه واصنع في عمرتك ما تصنع في حجتك»، ولم يأمره النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - بدم مع أن كثيراً من علماء اليوم يفرضون مثل هذا الدم على مثل هذا الإخلال وهو أن يلبس ثيابه العاديه أو أن يتطيب بالطيب بعد إحرامه, فلما وجدنا النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - لَمَّا يوجب عليه شيئًا

(384/2)

مما يوحي به أثر ابن عباس قلنا نحن في حلٍّ من أن نأخذ بهذا الأثر ما دام أن حديث البخاري يُشعرنا بأنه لا يلزم الجاهل أو المخالف لنسك من مناسك الحج شيء من الدم، وبخاصة أنني قد لاحظت عملياً في الحُجَجَ التي كتب الله لي أن أحجها في كثير من السنوات الماضيات, أنه قلّما يخلو حاج إلا ويرجع وهو مثقل بالدماء، لأن قلَّ من ينجو من ارتكاب بعض الأخطاء التي يدان بسببها لأن يكلف بأن يفدي دماً .
لذلك نقول أثر بن عباس هذا لسنا مكلفين بالعمل به ... نعم .
2 - ما هو الدليل على أن الإفراد خاص بأهل مكة ؟. (00:03:58)
السائل: ما هو الدليل على أن الإفراد في الحج خاص بأهل مكة ؟.
الشيخ: هى الآية الكريمة : { فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ }، فهذا التمتع الذي شرعه الله - عز وجل -

صراحة في هذه الآية قيدها بغير أهل مكة : { ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ }، لا نجد دليلا أوضح من هذه الآية ... نعم .
3 - هل يصح تضعيف حديث عبد الله بن السائب في الدعاء بين الركن والحجر الأسود؟. (00:04:50)
السائل: بعض المعاصرين يضعف حديث عبد الله بن السائب وهو الدعاء بين الركن اليماني والحجر الأسود، والمعروف لدينا, فما صحة ذلك ؟.
الشيخ: قد أجبنا في بعض جلساتنا في هذه السفرة عن هذا التضعيف فنقول: تضعيف حديث عبد الله بن السائب تضعيف موضعي - أعني إنه ضعيف لذاته -، ولكن كثير من الأحاديث الضعيفة ترتقي أسانيدها من الضعف إلى الحُسْن بل إلى الصحة بشواهد يجدها أهل العلم, وحديث عبد الله بن السائب هذا كنت ذكرت له بعض الشواهد في بعض مؤلفاتي، منها أنه ثبت ذلك عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - من

فعله، وفعل الصحابي المطابق لحديث إسناده ضعيف يعطي لهذا الحديث قوة ما لو تعرى هذا الحديث الموقوف عنه لبقي الحديث على ضعفه الذي يشهد عليه إسناده .
يضاف إلى ذلك أن هناك في بعض السنن وأظنه سنن ابن ماجه حديث من رواية أبى هريرة - رضي الله عنه - أيضاً يدل على ما دل عليه حديث عبد الله بن السائب من شرعية الدعاء: { ربنا آتنا في الدنيا حسنة }.. إلى آخره , بين الركنين وبذلك ارتقى الحديث حديث عبد الله بن السائب ذي السند الضعيف دخل في مرتبة الحديث الحسن على الأقل لغيره , هذا هو جوابنا.
4 - هل تجب على من ترك عدة واجبات عدة دماء أم دم واحد.؟ وهل يأثم من ترك واجباً من واجبات الحج عمداً ؟. (00:07:20)
السائل: سؤال؛ من ترك في الحج عدة واجبات, هل يلزمة دم أم دماء ؟ مثلاً ترك
المبيت في المزدلفه وترك المبيت بمنى وفي اليوم الأول لم يرمي جمرة العقبة .

الشيخ: أنا أقول بالنسبة لمثل هذا السؤال أرجو من طلاب العلم فضلاً عن أهل العلم أن يدندنوا ليس فقط هل يجب دم أو لا يجب، لأنهم قد يبحثون في مسألة أقل ما يقال فيها إنها موضع خلاف، فأرجو أن يبدؤوا البحث فيما لا خلاف فيه، وهو أن نتساءل هل يأثم من ترك واجبا من واجبات الحج فضلاً عما إذا ترك واجبات من واجبات الحج أيأثم أم لا؟.
من هنا ينبغي البدء في مثل هذه المسألة، وليس هل عليه دم أم لا. لأن اعتياد الكلام على النحو الأول، أي هل عليه دم أم لا ؟، لقد عود الناس على التساهل بالقيام بكثير من الواجبات لأنه يشعر في قرارة نفسه أنه يجد له مخرجا من الخلاص من إثم مخالفته، وترك الواجب بأن يقال له عليك دم، وبخاصة أن الدم - إيجاب الدم - من يقول به ويتوسع فيه بناء على أثر ابن عباس السابق ذكره، إنما يمكن أن يُتبنى فيما إذا كان ترك شيئا من الواجبات سهواً، أما إذا كان تركها عمداً فأنا أجد فرقاً

(384/4)

كبيراً جداً بين من يتعمد ترك الواجب فيكون آثما؛ وبين من لا يتعمد ترك الواجب فيكون غير آثم، مَثَلُ هذين كمثل من يحلف يمينا غموسا أو يمينا خطأً كما قال عليه السلام: « من حلف على يمين ثم رأى غيرها خيراً منها فليأتي الذي هو خير وليكفر عن يمينه» فكفارة اليمين إنما تشرع في مثل هذا الحالف الذي أراد خيراً فأخطأه أما من حلف كاذباً فهو كما جاء في بعض الأحاديث: "اليمين الغموس تدع الديار بلاقع"، فاليمين الغموس ليس له كفارة لأن الحالف قد انغمس في الإثم فليس له مخرج منه إلا بتوبة نصوح، كذلك أولئك الذين يَكْثُر منهم الإخلال بكثير من الواجبات في الحج، هؤلاء قد أحاط بهم إثمهم، وأحاطت بهم سيئاتهم، فهؤلاء لا ينبغي أن نفسح لهم المجال بأن نقول لهم عليك كفارة لأن الكفارة التي نعلمها إما أن تكون على باب الشكر لله - عز وجل - كمثل حج المتعة؛ أو أن يكون كفارة لشيء يضطر أن يقع فيه الإنسان ذلك كمثل حلق الرأس حينما يجد ضرورة لحلقه، أو الرجل الذي

أحصر ولم يستطع أن يستمر في حجته أو عمرته فكفارة هذا الإخلال أو ذاك هو أن يذبح، أن يقدم هدياً أو فدياً، أما أن يتعمد مخالفة الشريعة فيكون بذلك آثماً ثم نخرج له مخرجاً بأن عليك الدم، هذا مع أنه ليس عندنا نص يلزمنا بذلك فلا يستقيم مع توجيهات الشريعة بحض الناس على طاعة الله ورسوله وكل ما ساعد على مخالفة الأحكام الشرعية ينبغي أن يوضع له حد ولا يتوسع فيه ... نعم .
السائل: شيخنا أعزك الله، بالنسبة لحديث أثر ابن عباس : "من ترك نسكاً" ألا يكون المقصود من قوله يعني من ترك نسكاً متعمداً، وبهذا يختلف عن حديث صاحب الجبة لأنه كان جاهلاً بالحكم؟ .
الشيخ: الذين يوجبون الدماء لا يفرقون بين المتعمد وبين المخطئ، فعلى كل حال حديث ابن عباس موقوف، لم نجد في الصحابة ما يؤيده، فنحن في حل منهم .

(384/5)

---

5 - ما حكم المبيت بمزدلفة وصلاة الفجر بها ؟. (00:13:22)
السائل: ما حكم المبيت بالمزدلفة، هل هو ركن أم واجب، وإذا كان واجباً، فماذا عليهم ؟.
الشيخ: سبق الجواب عنه وهو التفريق بين المبيت في المزدلفة وبين صلاة الفجر، صلاة الفجر هو الركن، والمبيت هو الواجب .
6 - هل السعي في العمرة والحج ركن أم واجب؟. وما هو الضابط في معرفة الركن والواجب ؟. وهل طواف الإفاضة ركن أم واجب ؟. (00:13:43)
السائل: هل السعي في الحج أو العمرة ركن أم واجب ؟
الشيخ: الحج ؟!
السائل: هو كاتب السؤال في العمرة ؟.
الشيخ: العمرة ؟! أعد علي السؤال .
السائل: صاحب السؤال : هذا هو السعي ؟.
الشيخ: السعي في العمرة ..نعم ... ركن من تمام الطواف .
السائل: وما هو الضابط في معرفة الركن والواجب؟

وسبق طبعاً طرف من هذا، لكن لو نفرد له شيئا .
الشيخ: ما فيه عندنا يعني شيء واضح بالنسبة لبعض الأركان إلا الإجماع الذي ينقله كثير من أهل العلم نحن سبق أن ذكرنا آنفاً حديث: « من صلى صلاتنا معنا في هذه في جمع .... » إلى آخر الحديث ، فهذا دليل الركنية، وكقوله عليه السلام: « الحج عرفه »، لكن هناك بعض الأركان مثل طواف الإفاضة اتفق العلماء على أنه ركن وأن الحج لا يصح إلا به أنا شخصياً لا أعلم له دليل صريح في الركنية سوى ما ينقله العلماء من إجماعهم على أن طواف الإفاضة ركن من أركان الحج ..... نعم.

(384/6)

---

7 - توسعات المسجد الحرام هل لها نفس أجر المسجد الحرام؟.(00:15:23)
السائل:... بالنسبة للصلاة في المسجد الحرام وأنها لا تستوي مع الصلاة في باقي مكة، بالنسبة للتوسيعات التي تطرأ على المسجد الحرام، هل لها حكم نفس المسجد، وإن شملت أجزاء كثيرة من مكة ؟.
الشيخ: نعم هذا حكمه حكم المزيد عليه سواء كان المسجد المكي أو المسجد النبوي فكل زيادة تضاف إليهما هذه الزيادة حكمها حكم المزيد عليه، فمسجد الرسول كما نعلم كان أصغر بكثير مما هو واقعه الآن, وقد جاء في بعض الآثار عن عمر بن الخطاب أنه لو مُد هذا المسجد - يعنى المسجد النبوى - إلى صنعاء لكان له حكم المسجد .
8 - هل ثبت أن النبي - صلى الله عليه وسلم - صلى الوتر بمزدلفة؟.(00:16:19)
السائل: هل ثبت أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - أنه صلى الوتر في المزدلفه ؟.
الشيخ: ما ثبت. ولم ينقل ذلك, وذلك تخفيف من ربكم ورحمة.
9 - هل يشرع التلفظ بالتلبية عند الإحرام أم تكفي النية في القلب ؟ وهل يلزم أداء ركعتين بعد الإحرام؟. (00:16:34)
السائل: هل الرجل الذى لبس الإحرام يكون قد نوى

بالعمرة أو الحج أم أنه يتلفظ بعد الإحرام ؟.
الشيخ: لا مجرد اللباس لا يعني أنه نوى، كما أن النية في القلب وليس في اللسان، ولكن من مناسك الحج أن التلبية تتضمن النية حيث يقول: لبيك اللهم بحجة وعمرة أو بعمرة وحج أو بعمرة.

(384/7)

هذه التلبية تتضمن النية التي في قلب هذا الملبي، أما أن يقول نويت الحج أو العمرة فهذه بدعة قد توسع الناس في استعمالها في كثير من العبادات كالوضوء والطهارة والصلاة والصيام ونحو ذلك فإنما الأعمال كما قال عليه السلام: « بالنيات، وإنما لكل إمرئ ما نوى»، فالتلفظ بالنيات في كل العبادات بدعة لا تشرع بل هي كما قال عليه السلام: « كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار ».
كل ما في الأمر أن التلبية هي شيء من تضمين التلبية بهذه النية لبيك اللهم بحجة وعمرة أو نحو ذلك من الألقاب, نعم .
السائل: وهل يلزم أداء ركعتين بعد لبس الإحرام ؟.
الشيخ: لا ليس هناك صلاة خاصة تسمى بركعتي الإحرام ولكن ينبغي التنبيه على أمر قد يغفل عنه كثير من الناس بالنسبه لميقات واحد من المواقيت المعروفة ألا وهو ذو الحليفة , وهناك قد صلى النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - ركعتين وما كانت هاتان الركعتان هي صلاة الإحرام, وإنما كانت تنفيذاً لأمر جبريل عليه الصلاة والسلام للنبي - صلى الله عليه وآله وسلم - حينما قال - صلى الله عليه وسلم - : « أتاني جبريل آنفاً وقال لي: قل لبيك بعمرة وحج, وصلِّ ركعتين فإنك في وادٍ مبارك»؛ أو كما قال عليه الصلاة والسلام .. ألا وهو وادي العقيق, فهذا الميقات له هذه الخصوصيه وهو أن يصلي المحرم هناك ركعتين تبركاً بهذا الوادي المبارك, وليس لهاتين الركعتين علاقة بصلاة الإحرام .
10 - هل يجوز للحاج أن يخرج إلى جدة لبعض الوقت ثم يعود إلى المبيت بمنى؟. (00:19:59)
السائل: هل يجوز للحاج أن يخرج إلى جدة ويقضي بها بعض الوقت ثم يرجع إلى منى لكي يبيت فيها؟.

الشيخ: يجوز. لكن شريطة أن لا يتخذ ذلك عادة أو ينزل إلى جدة للمتاجرة أو نحو ذلك, فعلى الحاج أن يتذكر أنه في طاعة الله - عز وجل -, وهي قد تكون في العمر مرة واحدة وقد تكون بالنسبة لبعض الناس متكررة ولكن لا ينبغي أن تكون هذه العبادة تتكرر كأمر روتيني - كما يقولون اليوم - ليس لهذه العبادة أثر في نفس هذا الحاج، فيكون عقله ولبُّه في بضاعته وفي تجارته, فلذلك فهو يحتاج بأن يخرج من منى مثلاً لقضاء بعض مصالحه التجارية، هذا ما نراه جائزاً, أما إذا عرض له أمر عارض ليس له علاقه بدنياه فحينئذ نقول لا مانع من ذلك. نعم .
11 - ما حكم طواف الوداع للمعتمر؟. (00:21:35)
السائل: ما حكم طواف الوداع في العمرة ؟، وليست العمرة مثل الحج في طواف الوداع حيث أنه - صلى الله عليه وسلم - شبك بين أصابعه في الحج والعمرة في ذكر أن العمرة دخلت في الحج إلى يوم القيامة.
الشيخ: كأن السؤال ليس يعني متجاوبا بعض طرفه الأول مع طرفه الآخر، هو يسأل عن حكم طواف الوداع في العمرة، لكن ما معنى أن الرسول عليه السلام شبك أو ما شبك، هل يمكن السائل أن يوضح سؤاله، أما الجواب أننا لا نجد في السنة ما يلزمنا أن نقول بوجوب طواف الوداع بالنسبة للمعتمر فقط, وإنما يجب هذا الطواف بالنسبة للحاج ما بقي من السؤال إن شاء السائل أوضحه وإلا ذهب أدراج الرياح .
12 - نرجو التعريف بالمذهب الأشعري . (00:23:01)
السائل: سؤال، نسمع عن الأشعرية كثيراً ولا نعلم عنهم وعن أعمالهم إلا أنهم يأولون الصفات, فهل تعرفنا عنهم أكثر من ذلك ؟.
الشيخ: هو المذهب الأشعري, مذهب في العقيدة, وكذلك المذهب الماتريدي, فهؤلاء يشتركون مع أهل الحديث في الإيمان ببعض الصفات خلافاً للمعتزلة, فهم

مع السنة في بعض ومع المعتزلة في البعض الآخر, وأنا أنصح طلاب العلم أن لا يجهدوا أنفسهم بمعرفة الآراء المخالفة للسنة, وإنما أنصحهم أن يتعرفوا على السنة، وعلى العقيدة الصحيحة، بعد ذلك إذا سنحت لهم الفرصة وتمكنوا من أن يعرفوا المذاهب المخالفة لمذهب أهل السنة والحديث وأن يستطيعوا ردها والذب عن مذهب أهل السنة فعلوا ذلك وإلا فحسبهم أن يعرفوا المذهب الحق, ولا عليهم بعد ذلك أن يتعرفوا على ما يخالف هذا المذهب.
وأريد الآن أن نكتفى بهذا المقدار حتى نأخذ فسحة - إن شاء الله- .
13 - تنبيه الشيخ على خطأ بعض الحجاج والمعتمرين في كشف المنكب الأيمن من ساعة الإحرام إلى نهاية النسك ، مع بيان حكم صلاتهم على تلك الحال. (00:25:21)
إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا, من يهده الله فلا مضل له, ومن يضلل فلا هادى له, وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .
أما بعد: أريد أن أتم بحثاً أشرت إليه حينما قمنا إلى الصلاة وهو أننا نرى كثيراً من الحجاج قبل دخولهم مكة وبعد انتهائهم من الطواف والسعي نراهم ينطلقون وهم كاشفون عن مناكبهم - المناكب اليمنى - ولعلكم تعرفون أن من السنة [..عند الطواف..] حولها، أن يكشف عن منكبه الأيمن إلى آخر الشوط السابع كما هو الراجح، ثم بعد ذلك يعود في إزاره أو ردائه بالأصح إذا ما كان عليه قبل البدء بالطواف، أي لابد من أن يغطي منكبه الذي كشف عنه من أجل الطواف.
لكن أكثر الناس كما قال رب العالمين: { لا يعلمون }، فتراهم من ساعة الإحرام من الميقات يكشفون عن مناكبهم ويستمرون هكذا إلى ما شاء الله, هذا أولاً خلاف السنة, وما كان من العبادات خلاف السنه فيجب أن لا يستهين المسلم

بها، وألا يظن أن أمرها سهلٌ بل إن أمرها أنها ضلالة بصريح قوله - صلى الله عليه وآله وسلم - : « كل بدعة ضلالة وكل ضلاله في النار »، وكما قال بعض الصحابة وبخاصة منهم حذيفة بن اليمان رضي الله تعالى عنه: "كل عبادة لم يتعبدها أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - فلا تعبدوها فلا تتعبدوها"، كل عبادة لم يتعبدها أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - فلا تتقربوا بها إلى الله تبارك وتعالى، لأن العبادات التي تقربنا إلى الله زلفى إنما هي التي جاءتنا من طريق نبينا صلوات الله وسلامه عليه؛ لأن العبادة إنما تكون عبادة بالتوقيف منه عليه الصلاة والسلام لنا وليس بآرائنا وأهوائنا.
فلقد عرف سلفنا الصالح هذه الحقيقة التي عمي عنها جماهير الخلف رغم كثرة الأحاديث التي جاءت منبهة على أن كل عبادة لم يأت بها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فهى ضلالة كما جاء في صحيح مسلم: « كل بدعة ضلالة »؛ زاد النسائي: « وكل ضلالة في النار »، ولذلك لا ينبغي الإستهانة بالإتيان ببعض المحدثات من الأمور بدعوى أنها تقربنا إلى الله زلفى, وإذا كان من الحق قول أهل العلم -لسان الحال أنطق من لسان المقال- فنحن نقرأ من حال هؤلاء الحجاج الذين يقضون أياما كثيرة وهم كاشفون عن مناكبهم، ويتحملون ضرر الحر والقر، ما يكون ذلك إلا بزعمهم أنها عبادة، فكيف تكون عبادة! ولم يشرعها لنا رسول الله - رضي الله عنه - عن ربه إلا في ذلك المكان الذي ذكرته آنفاً فهو أثناء الطواف هذا شيء.
وشيءٌ ثانٍ وهو أخطر أن هؤلاء الناس الذين يتقربون إلى الله - عز وجل - بالكشف عن مناكبهم طيلة أيام الحج على الرغم ما ذكرنا أنهم ابتدعوا شيئا ما أنزل الله به من سلطان فإنهم يقعون في مخالفة خطيرة، حينما نراهم يقومون إلى الصلاة في المسجد الحرام أو في غيره من المساجد أو في منى أو في غيرها من المناسك، يقومون يصلون وهم كاشفون عن مناكبهم حينئذ يقعون في مخالفة أخرى, المخالفة الأولى:

مخالفتهم لأحاديث النهي عن البدعة وأن كل بدعة ضلالة، فهم يخالفون مبدءا شرعياً عامًا، أما المخالفة الثانية فإنهم يخالفون حديثا خاصا في الصلاة حيث قال عليه الصلاة والسلام : « لا يصلين أحدكم وليس على عاتقية من ثوبه شيء » هذا الحديث حديث هام جداً, أولا من حيث روايته فإنه حديث صحيح في البخاري, وثانياً من حيث درايته ودلالته ذلك أنه يدل على بطلان صلاة من يصلي مكشوف المنكب أو مكشوف المنكبين معاً, وبالأولى والأحرى مكشوف القسم الأعلى من البدن .

نحن الآن بين ظهرانينا بعض إخواننا الذين يكشفون عن القسم الأعلى من بدنهم, لا بأس في ذلك أو من ذلك عليهم لأنهم يتبردون, ولكن عليهم أن ينتبهوا أنه إذا أقيمت الصلاة فلابد لهم من أن يرتدوا هذا الثوب, وأن يلقوه على أكتافهم لقوله - صلى الله عليه وآله وسلم -: « من كان له إزار ورداء فليتزر وليرتدِ فإن الله أحق أن يُتزين له », قوله تعالى: { خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ } [الأعراف : 31]؛ هذه الآية الكريمة وإن كان أصل نزولها؛ أو سبب نزولها أن العرب في الجاهلية كانوا يطوفون حول الكعبة عراةً نساءً ورجالا, وهذا من جاهليتهم.

ولما جاء الإسلام أنزل الله - عز وجل - هذه الآية تأديباً وتعليماً لهم, فقال: {خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ}؛ المقصود من الزينةِ في هذا الحديث مراعاة لسبب النزول هو ستر العورة, العورة التي لا تصح الصلاة باتفاق المذاهب الأربعة إذا كان كاشفا لها، ولكن هناك في مذهب الإمام أحمد عورة خاصة بالصلاة, وهي القسم الأعلى من البدن, لا يجوز للمصلي وهو يجد ثوبا يستر به بدنه الأعلى، لا يجوز له أن يصلي وهو كاشف عن بدنه الأعلى، لماذا؟.. للحديث السابق في البخاري: « لا يصلين أحدكم وليس على عاتقية من ثوبه من شيء» وللحديث الآخر, ذكرته آنفاً وهو في سنن أبي داود من حديث بن عمر رضي الله تعالى عنه

قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - : «من كان له إزار ورداء فليتزر وليرتد فإن الله أحق أن يُتزين له».
نأخذ من هذا الحديث والذى قبله أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - قد وسَّع في دلالة قوله تعالى: { خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ}، لأن سبب النزول يحصر دلالة الآية على ستر العورة لأنهم كما ذكرنا كانوا يطوفون عراة، حتى النساء, حتى قالت إحداهن إذا طافت هكذا عارية, تقول معتذرة, وما أقبحه من اعتذار, -ولكن ليس بعد الكفر ذنب- كما يقال, كانت تقول وهي تطوف عارية :
اليوم يبدو بعضه أو كله ** فما بدا منه فلا أحله**
هذا خطاب لمن ؟؛ لأهل الجاهلية. هل عذرهم صحيح؟ هذا من تسويل الشيطان لبني الإنسان الذي لم يحتمي بحمى الرحمن بشريعة الإسلام، لقد زين لهم الشيطان تقبيح الطواف بالثياب وقال لهم ونقله بعضهم إلى بعض -نحن لا نطوف بثياب عصينا الله فيها- هكذا زين لهم الشيطان، ولكنهم يطوفون بقلوب عصوا الله فيها وذلك أقبح وأقبح .... فأنزل الله - عز وجل - هذه الآية بخصوص هذا الطواف مكشوف العورة: { خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ}، فوسَّع النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - دِلَالَةَ الآية فأدخل فيها كل زينة مشروعة فقال :«ليصلِّ أحدكم في ثوبيه، في ردائه، وفي إزاره»، وعلل ذلك بقوله عليه السلام: « بأن الله أحق أن يُتزين له».
لا ينبغي إذا أن يتساهل المصلون إذا قاموا إلى الصلاة في الأيام العادية, لا ينبغي للمصلين أن يدخلوا في صلاتهم بثياب البذلة, بثياب بيتهم، وإنما عليهم أن يحققوا أولاً نص الحديث، وثانياً تعليله: النص: « من كان إزار ورداء فليتزر وليرتد» التعليل: «فإن الله أحق أن يتزين له». الشاهد إن من قواعد الشريعة أن ما أدى إلى واجب فهو واجب؛ وما أدى إلى محرم فهو محرم. فكشف الحُجاج عن مناكبهم أولاً

في المحظور الأول التقرب إلى الله بما لم يشرعه الله, والشيء الثاني أنهم يعرضون صلاتهم للبطلان لمخالفتهم لقول الرسول عليه الصلاة والسلام: «لا يصلين أحدكم وليس على عاتقيه من ثوبه شيء»، ولابد أن بعض طلاب العلم أن يستشكلوا مثل هذا الحديث، وقد قرأ ذات يوم، أو سمع حديث الصحيحين عن أبى هريرة رضي الله تعالى عنه أن رجلا قال: « يا رسول الله؛ أيصلى أحدنا في ثوب واحد؟، قال: «أو كلكم يجد ثوبين؟». قد يتعارض هذا الحديث مع حديث: «لا يصلين أحدكم وليس على عاتقيه من ثوبه شيء»، يتعارض في ذهن بعض الناس وأشبه من هذا الحديث, حديث جابر بن عبد الله الأنصاري حينما رآه رجل يصلي وليس على عاتقيه ثوب, وإنما رآه يصلي مؤتزراً، فسأله عن ذلك كيف تصلي بثوب واحد وثوبك الآخر معلق على المشجب - والمشجب هي العمود الذي تعلق عليه الثياب الذى يسمونه في لغة العصر الحاضر الشماعة, أحسن من الشماعة المشجب, هو الآلة التى تعلق عليها الثياب، استنكر أحد الحاضرين على جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما, أنه يصلي في ثوب واحد وثوبه الآخر معلق على المشجب, فقال ذلك ليراني أحمق مثلك فيظن أن الصلاة لا تصح إلا بالثوبين. هذا بلا شك أشكل من حديث أبى هريرة: «أو كلكم يجد ثوبين» وهنا لابد بإخبارنا من طلاب العلم أن يتذكروا معنا طريق العلماء في التوفيق بين الأحاديث التي تبدو التعارض بينها ولو في بادئ الرأي .

أولاً: وهو الأهم حديث جابر: إن جابرا - رضي الله عنه - لا شك أن صنيعه يدل على صحة صلاة من يصلي مكشوف القسم الأعلى من البدن، ولكن هل لفعل هذا الصحابي من القوة ما يمكن أن يعارض دِلالة الحديث المرفوع والصحيح ثبوتا، والصريح دلالة؟, الجواب لا.. باتفاق العلماء، ولذلك قيل: "إذا ورد الأثر بطل النظر, وإذا جاء نهر الله بَطل نهر مَعقل", وقال علماء الأصول: "لا اجتهاد في مورد نص"،

وهاهنا رأي لصاحبي جليل وحديث صريح يخالف رأي أو فعل ذلك الصحابي وحينئذ لابد من الرجوع إلى من أمرنا بالرجوع إليه حين التنازع كما قال الله - عز وجل - :{ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا} [النساء : 59].

لذلك كان مذهب إمام السنة وأعلم الأئمة الأربعة بالسنة الإمام أحمد بن حنبل -رحمه الله -, كان من مذهبه العمل بالحديث الأول: «لا يصلين أحدكم وليس على عاتقية من ثوبه شيء»، ذلك لثبوت الحديث أولاً، ودلالته الصريحة ثانيا. هذه الدلاله التي لا تقبل نقاشا ولا جدلا، أما حديث أبي هريرة فالأمر فيه سهل ذلك لأن جوابه عليه السلام كان مشيراً إلى أن من صلى في ثوب واحد فذلك لأنه قد لا يجد ثوب آخر ولذلك قال عليه السلام :«أو كلكم يجد ثوبين»، ولعل جابر - رضي الله عنه - حينما صدر منه ما ذكرناه آنفاً كان أولاً يعتمد على هذا الحديث حديث أبى هريرة الثاني: «أو كلكم يجد ثوبين».

وثانياً: لم يبلغه نهي النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - أن يصلي الواجد للثوبين في ثوب واحد، ولقد أكد النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - الإهتمام بستر القسم الأعلى من البدن حتى ولو كان ليس عنده إلا ثوب واحد فقد قال: «إذا لم يجد إلا ثوبا واحدا فإن كان واسعا فليلتحف به، وإن كان ضيقا فليأتزر به», فإذًا من كان عنده ثوب واحد فقط وباستطاعته أن يغطي قسمه الأعلى مع الأدنى فهذا واجبه فإن لم يساعده الثوب على ذلك لضيق فيه أو لقصر فحينئذ لابد من ستر العورة التي هي عورة في الصلاة وخارج الصلاة .

هذا ما أردت توضيحه بمناسبه إتباع بعض الناس خارج الطواف وصلاتهم مكشوفي المنكب هذا لا يجوز وشرع الله إنما قام بالاتباع وليس بالإبتداع ..اتفضل.

(384/15)

---

14 - إذا جاء قول عن بعض الصحابة فهل نحن ملزمون بالأخذ به أم لا؟.(00:51:22)

السائل: قول جابر للرجل ألا يكون له حكم الرفع

وبالتالي نحمل نهي الرسول
- صلى الله عليه وآله وسلم - عن الكراهة وليس من التحريم ؟.
الشيخ: لماذا أولاً يفترض في رأي الصحابي أن يكون في حكم المرفوع وهناك بحث لابد لطلاب العلم أن يكونوا على معرفة به لأهميته ألا وهو وأُذكِّر كجملة معترضة أن بعض إخواننا يشربون قياماً والشرب قياما قد نهى عنه الرسول عليه الصلاة والسلام وهذه جملة معترضة لا أريد أن أقيم عليها محاضرة حتى ما نضيع عن الإجابة عن السؤال الأخير هذا، أما الشرب من قيام فله بحث خاص ربما يتاح لنا الخوض فيه بمناسبة أخرى -إن شاء الله-.
أعود لأقول: إذا جاء قول عن بعض أصحاب النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - فهل المسلمون ملزمون بالأخذ به أم لا ؟. الجواب إن كان قول ذاك الصحابي في حكم المرفوع بحيث لا يمكن أن يقال بالاجتهاد الذي يتعرض للخطأ تارة، وللصواب تارة أخرى، إذا كان في حكم المرفوع أخذ به, وإلا ترك لقائله. هذا حكم الموقوفات على أصحاب النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - لا بد من النظر إليها , هل هي بحيث لا يقال إلا من توقيف كما ذكرنا لكم آنفاً عن ابن مسعود أنه قال : لما مات رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - قلنا : السلام على النبي, هذا به خالف لأنه لا يمكن أن يتصرف في مراده عليه السلام لمجرد الرأي والاجتهاد.
أما أن يأتينا قول عن صحابي، وممكن أن يكون هذا القول على البراءة الأصلية والأصل في الأشياء الإباحة، ويمكن أن لا يكون قد ورده النهي الناقل عن البراءة الأصلية إلى حكم جديد .

(384/16)

الآثار التى جاءت موقوفة على أحد الصحابة قول ابن عباس رضي الله تعالى عنه, قال: نزل القرآن جملةً واحدةً إلى بيت العزة في سماء الدنيا, ثم نزل أنجماً مفرقا حسب الحوادث . انتهى حديث ابن عباس , أو نقول انتهى قول ابن عباس, هذا قول لم يقل فيه ابن عباس قال رسول الله أو سمعت رسول الله,

فهل هذا يؤخذ به أم لا ؟.
الجواب أن مثل هذا القول لا يمكن أن يقال بالرأي والاجتهاد وذلك لأنه يتحدث عن بعض الأمور الغيبية، ما يدري ابن عباس وهو لا يوحى إليه أن القرآن نزل كتلة واحدة, جملة واحدة إلى السماء الدنيا دون السماء الثانية أو غيرها, ثم ما يدريه أنه نزل إلى مكان يسمى ببيت العزة؟، هو من السماء الدنيا، هذه أمور غيبية لا طاقة للبشر أن يتحدثوا بها إلا رجماً بالغيب كما يفعل المنجمون والكهان والعرافون, وحاش لابن عباس وهو ترجمان القرآن أن يتخرص وأن يتكلم رجما بالغيب، لذلك يقول العلماء إن هذا الأثر موقوف في حكم المرفوع، لأنه لا يمكن أن يقال بمجرد الرأي.
فإذا عرفنا هذة القاعدة التي يجب إعمالها في الآثار الموقوفة, فبعضها يكون في حكم المرفوع وليس لنا خيرة في ردها، وبعضها لنا الخيرة في قبولها وفي ردها بشرط أن لا نخالف نصا مرفوعا، هذا الشرط هنا بالنسبة لفعل جابر-نقول بشرط أن لا نخالف- قد خالفنا إذا فعلنا فعل جابر قول الرسول عليه السلام الصريح: « لا يصلين أحدكم وليس على عاتقيه من ثوبه شيء ».
أما التوفيق بين هذا الحديث وأثر جابر ممنوع من ناحيتين :
الناحية الأولى: أنه إنما يوفق بين نصين [.......... انقطاع ....]
أما وقد ذكرنا آنفاً أن أثر جابر موقوف ليس في حكم المرفوع فحينذاك نحن في حلٍّ من أن نوفق بينه وبين الحديث المرفوع؛ والشيء الثاني أن نون التأكيد المشددة

(384/17)

المقرونة بالنهي: « لا يصلين أحدهم وليس على عاتقية من ثوبه شيء »، يمنع من ذاك التأويل ويحملنا على أن نجزم على أن هذا الحديث تضمن حكماً جديداً على الحكم السابق المعروف عند العلماء جميعاً وهو أنه يجب على المسلم أن يستر عورته من تحت السرة إلى الركبة، فقوله: « لا يصلينَّ أحدكم »،

نهي عن الصلاة وهذا يؤكد بطلان الصلاة، ما دام أنه لا يوجد حديث مرفوع عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- يضطرنا إلى نوفق بينه وبينه بوجه من وجوه التوفيق وهي كثيرة معروفة عند الفقهاء .
التتمة في الشريط التالي (385)
[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني :
www.alalbany.net]

(384/18)

سلسلة الهدى والنور (385)
محتويات الشريط:
1 - ما حكم الصلاة في مسجد فيه قبر؟. وهل يفرق بينها وبين صلاة الجنازة فيه؟. (00:00:42)
2 - هل يصح مسح الوجه بعد الدعاء؟. (00:02:25)
3 - هل يصح حج من عليه دين؟. (00:04:13)
4 - هل يجوز رفع اليدين بالدعاء بعد أدبار الصلوات وعند الخطبة؟. (00:07:15)
5 - ما حكم من تعجل من مزدلفة ومعه نساء؟. (00:23:51)
6 - نصيحة الشيخ بالانضمام في المجالس العلمية وعدم التفرق وبيان أثر ذلك على القلوب. (00:25:14)
7 - هل يشرع تقديم التكبير عند الركوع والسجود وبقية الأركان؟. (00:37:05)
8 - ما حكم صلاة الرجال والنساء مختلطين في المسجد الحرام وما حكم السترة فيه؟. (00:38:16)
9 - ما حكم من رفع رأسه من السجود ظاناً أن الإمام كبر ثم رجع إلى سجوده؟. (00:54:01)
10 - ما حكم من صلى في الدور الأول في المسجد الحرام خلف النساء وراء مقام إبراهيم؟ (00:55:06)
11 - ما حكم الجمع بين طواف الوداع وطواف الإفاضة وهل يجوز تأخيره إلى اليوم الثاني عشر؟. (00:56:36)

(385/1)

- - - - - - - - -
1 - ما حكم الصلاة في مسجد فيه قبر ؟. وهل يفرق بينها وبين صلاة الجنازة فيه؟. (00:00:42)
السائل: بالنسبة للنهي عن الصلاة في المسجد الذي فيه قبر هل ذلك يشمل أيضاً النهي عن صلاة الجنازة في ذلك المسجد ؟.
الشيخ: أليست صلاة! لا تصلي أي صلاة في مسجد فيه قبر لنهي الرسول عليه السلام عن ذلك في أحاديث متواترة كنا قد جمعناها أو جمعنا ما تيسر لنا يومئذ في كتاب تحذير الساجد عن إتخاذ القبور مساجد.
السائل: بعضهم علل النهي بالركوع والسجود يعني قال صلاة الجنازة لا سجود فيها فبالتالي النهي عن الصلاة في المسجد فيه قبر قد يتوهم بعضهم أن هذا يسجد ويركع للميت للمقبور مثلاً فقال حيث انتفت العلة فانتفي الحكم، فهل هذا صحيح ؟.
الشيخ: ما هي العلة ؟.
السائل: إيهام السجود لصاحب القبر.
الشيخ: العلة جاءت هذه علة عقلية، وليست نقلية ولذلك فلا يجوز أن يبنى عليها حكم شرعي يخالف النصوص العامة.
ينتهي قبل كل شيء هذا السؤال لأن هناك آخ يرفع يده، انتهيت أنت من هذا السؤال إذا إستريح .
2 - هل يصح مسح الوجه بعد الدعاء ؟. (00:02:25)

(385/2)

السائل: بالنسبة لمسح الوجه بالراحتين بعد الدعاء قال ذكروا أن الحافظ بن الحجر حسنه لحديث بن عمر رضي الله عنهما موقوفا عليه وكذلك حديث بن الزبير، فيقول هذا يكفي في إثبات المشروعية إذ لا مخالف له، يعني يقولون بن عمر من فعله وكذلك عبد الله بن الزبير من فعله، فهذان اثنان من الصحابة ولم يعني يصح عن أحد خلافهما فهذا كافٍ في إثبات مشروعية المسح على الوجه بعد الدعاء فهل هذا صحيح ؟.
الشيخ: أنا أريد الآن بجواب مجمل لا أستحضر الآن أنه ثبت عن الصحابيين الذيْن سميتهما آنفاً أنهما كانا

يمسحان وجوههما براحتيهما بعد الدعاء إن ثبت ذلك فأنا أقول به، ولكن ذلك لا يصحح حديثا مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وله عبارته الخاصة فإذا كان المقصود بالسؤال هل يثبت شرعية مسح الوجه بالكفين بعد الدعاء إذا ثبت ذلك عن الصحابيين؟، جوابي هل ثبت ذلك فهذا أفصح .

3 - هل يصح حج من عليه دين؟. (00:04:13)

السائل: فضيلة الشيخ إذا كان شخص عليه دين ثم أتى إلى الحج فهل يتنافي مع شروط الحج المبرور حيث يحتج عليها أن يكون طيب وهو إدخر مقدار من المال

للحج هذا العام .... الدين ؟.

الشيخ: هذا المال الحرام لا يجوز عنه ما إدخره من المال مالا إذا كان هذا للحال عليه دين وقد حج أي وجب عليه الوفاء و لم يأذن صاحب الدين له بالحج وقد توفر له المال الذي به يتمكن من الوفاء فقال لصاحب الدين أنا أريد الحج فإذا أذن له فلا إشكال في أن حجه يكون يعني مشروعا والمال في أصله حلال، ولكن إن كان صاحب الديْن لم يأذن له فهو يقع في مخالفة المماطله له التي جاء فيها حديثان إثنان أحدهما في الصحيحين وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم: « مطل الغني ظلم ومن أحيل على مليء فليتبعه »، والحديث الآخر قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «

لَيُّ الواجد يحل عرضه وعقوبته »؛ لَيُّ : هو بمعنى المطل المماطله المعروفة، الواجد: هو الغني؛ غني يعني عنده المال الذي يستطيع به أن يفي ما عليه من ديْن، فهو مماطل وقد سمعتم في الحديث الأول قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «مطل الغني ظلم» فإذًا كيف يحج وهو ظالم لأخيه المسلم، أما إن سمح له هو جائز. كذلك إن كان لم يحل الموعد بعد وباستطاعته أن يفي بعد أن يقضي حجته فلا مانع من حجه، ما دام عنده من مكسب حلال نعم. حول هذا؟

4 - هل يجوز رفع اليدين بالدعاء بعد أدبار الصلوات

وعند الخطبة؟. (00:07:15)
السائل: معروف رأيكم في رفع اليدين في الدعاء في صلاة الجمعة ودبر الصلوات المكتوبات ولكن الأدلة العامة كقوله - رضي الله عنه - : «إن الله ليستحيي من العبد إذا رفع إليه يديه أن يردهما صفرا»، وتواتر الأحاديث عن النبي عليه الصلاة والسلام برفع يديه بالدعاء، فمنع بالنسبة لرفع اليدين في الدعاء في صلاة الجمعة مع كون الدعاء يدخل تحت الأدله العامة .
الشيخ: هذا السؤال يفتح أمامنا بحثاً أصولياً هاما جداً، نستطيع أن نلخصه بالعبارة التالية إذا جاء نص عام - طبعاً صحيح- يتضمن جزئيات كثيرة، ونحن نعلم أن جزءا من أجزاء هذا النص العام لم يجر عمل المسلمين عليه فيما مضى من الزمان أيجوز لنا العمل به وهو داخل تحت النص العام؟، جوابي على ذلك: إن كان هذا الجزء من الأعمال الظاهرة التي لا تخفي على الناس عادة، ثم تتوفر الدواعي أيضاً عادة على نقله ثم لم ينقل عن السلف الصالح فلا يجوز لنا العمل بهذا الجزء الذي يدخل تحت النص العام.
والمثال بين أيديكم أو تحت سمعكم بعد أن ألقاه أخونا هذا مثل رفع اليدين يوم الجمعة والإمام يخطب والجالسون يرفعون أيديهم، هذه ظاهرة لو وقعت

(385/4)

في عهد النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- كما قلت آنفاً لتوفرت الدواعي إلى نقله. فإذا لم ينقل دل على أنه لم يفعل.
كذلك ولعل المثال التالي أهم من المثال الأول ذلك لأن المثال الأول قلما نراه سواء من الناس الجالسين في خطبة أو من بعض الأئمة الخطباء، أما المثال الثاني فعلى العكس من ذلك فهو كثير الإنتشار فالمثال الثاني شائع جداً وهو الدعاء بعد الصلاة جماعة بعد صلاة العصر مثلاً أو صلاة الفجر هذا أيضاً مما يدخل في الأدلة العامة التي ذكرها السائل آنفاً فهل يشرع؟، الجواب لا يشرع؛ لأن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- ما فعل ذلك ولا أصحابه، وإنما كان النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- في

الخطبة لا يزيد على أن يشير بأصبعه عليه السلام أما الجالسون فما كانوا يرفعون أيديهم إلا فيما إذا خطب النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- خطبة إستسقاء ودعا يطلب فيها السقي من الله -عز وجل- فهو يرفع يديه والحالةُ هذه وكذلك الذين هم يسمعون خطبته؛ كما جاء في صحيح البخارى ومسلم أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-: " كان يخطب يوم جمعة حينما دخل رجل من باب من أبواب المسجد فقال يا رسول الله هلكت الأموال والعيال من قلة الأمطار فادعو الله لنا؛ فرفع -عليه الصلاة والسلام- يديه حتى بان إبطاه مبالغة منه في رفع اليدين وقال: «اللهم اسقنا، اللهم اسقنا»، وأمَّن الناس ورفعوا أيديهم فعل هذا -عليه الصلاة والسلام- في هذا الأمر العارض، ومن هذا الحديث ذهب بعض العلماء إلى جواز الإستسقاء بالدعاء فقط دون الصلاة. أما في سائر الخطب -خطب الجمعة- فما كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يرفع يديه ولذلك ثبت في صحيح مسلم أن أحد الصحابة أظن اسمه بن رؤيبة لما رأي أحد الولاة الأمويين يرفع يديه في الخطبة قال: "قبح الله هاتين اليدين لقد رأيت رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - يخطب وما يزيد عن الإشارة

(385/5)

بإصبعه"؛ إذا عملٌ من النبي - صلي الله عليه وآله وسلم - جرى على خلاف جزء من أجزاء النص العام لا يجوز الاستدلال على شرعية هذا الجزء بالنص العام. فنحن الآن تحدثنا عن مثالين أحدهما رفع اليدين يوم الجمعة والآخر رفع اليدين من الإمام والمقتدين بعد الفراغ من الصلاة-صلاة العصر وصلاة الفجر بصورة خاصة-.

لكني أريد أن أقدم إليكم مثالاً لعله ينبه شعوركم واهتمامكم لهذه القاعدة أكثر من المثَلين السابقين لأن من طبيعة الناس أنهم إذا اعتادوا على شيء تساهلوا به وتسامحوا. أما إذا فوجئوا بمثال جديد فيستنكرونه مع أن الحكم واحد بالمثال القديم والمثال الجديد، كل ما في الأمر أن المثال القديم

اعتادته النفوس فصار أمراً معتادا فما يتوجه الناس حتى خاصة الناس بالنكير.
المثال الذي أريده عندنا نصوص عامة منها قول عليه السلام: «يد الله على الجماعة»، وعندنا نص آخر أخص بالمثال الذي سأذكره من هذا النص الأول ألا وهو قوله عليه السلام: «صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده، وصلاة الثلاثة أزكى من صلاة الرجلين» وهكذا كلما زاد العدد كلما زاد الأجر والفضل.
فالآن المثال هو كالتالي يدخل الناس إلى المساجد استجابة لنادي الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح فينتحي كل فرد منهم ناحية المسجد ليصلي السنن القبلية. فلو أن رجلا بدا له أن يجمع الناس الذين يصلون السنن القبلية فرادى، قال لهم: أيها الناس تعالوا لنصلي جماعة واحتج بالحديثين السابقين: «يد الله على الجماعة»؛ «صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده»، أيكون استدلاله هذا صحيحاً؟، من تمسك بالاستدلال بالعموم على الإطلاق كما جاء في السؤال يكون استدلاله صحيحاً وعلى ذلك نُشَرع للناس جماعةً، أنا أقطع بأنها لا أصل لها في الإسلام. فكيف الجواب عن الحديثين الذيْن استدل بهما هذا الإنسان خاصة الحديث الثاني: «صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده»، هنا تتدخل السنة العملية التي

(385/6)

نحن نهتم بها ونقول إن أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - نقلوا لنا أقواله عليه السلام وأفعاله وحياته بصورة تفصيلية، هل كان أصحاب النبي –صلى الله عليه وآله وسلم- إذا دخلوا المسجد صلى كلٌّ منهم السنة منفرداً أم صلوها جماعة ؟؛ لا أحد من أهل العلم يقول بأنهم كانوا يصلون السنة جماعة.
إذن التجميع في صلاة السنة القبلية وعلى ذلك قس سننا أخرى، يكون بدعة ضلالة، ولو أنها تدخل في النص العام؛ وحجتنا في ذلك: أن هذا النص العام بخصوص هذه الجزئية لم يجر عمل السلف عليها، ومن أجل ذلك يقول أهل العلم:

وكل خير في اتباع سلف *** وكل شر في ابتداع من خلف**
والحقيقة أن هذه البدع الكثيرة التي عمت البلاد الإسلامية على اختلاف أشكالها وأجناسها إنما أصلها الاستدلال بالعمومات التي لم يجر عليها العمل، ولذلك فقد أحسن الإمام أبو إسحاق الشاطبي -رحمه الله- في كتابه الإعتصام حينما قسم البدعة إلى قسمين: البدعة الأولى أو القسم الأول سماها بالبدعة الحقيقية ولسنا الآن في صددها، والبدعة الأخرى هي البدعة الإضافية وها نحن في موضوعها الآن يقول الإمام الشاطبي: البدعة الإضافية هي التي إذا نظرت إليها من جانب وجدتها مشروعة؛ وإذا نظرت إليها من جانب آخر وجدتها غير مشروعة، ويضرب على ذلك بعض الأمثلة المهمة سبق مني أن ذكرتها آنفا ومنه إستفدتها وهي ما يسمى في بعض البلدان -بختم الصلاة- ختم الصلاة في السنة كما جاء في الحديث الصحيح: «تحريمها التكبير وتحليلها التسليم»، هذا هو ختم الصلاة، أما عند أهل البدعة ما ختمت الصلاة بهذا السلام بل لابد من أن يلقن الإمام أو المبلغ من خلفه سبحوا إحمدوا كبروا ، قل هو الله أحد ثلاثا قل أعوذ.....، ما يبدؤون بشيء حتى يبدأ الإمام ثم يرفع يديه ويدعو ويؤمنون على دعائه وبذلك تختم الصلاة، هذه الهيئة ذكرها الإمام الشاطبي في جملة الأمثلة في البدعة الإضافية من أين هنا يصح أن يقال

(385/7)

أنها من جهة مشروعة لأنها دعاء ولأن رفع اليدين كما جاء في السؤال في الحديث الصحيح: «إن الله ليستحيي أن يرد دعاء عبده أو يديه خائبتين» أوكما قال عليه الصلاة والسلام فإذاً هذه الهيئة أو هذا هو الختم باعتبار أنها داخلة في عمومات فهي مشروعة، لكن باعتبار أنها صورة لم تكن في عهد الرسول عليه السلام فهي بدعة إضافية، وهو يقرر ببيان راسىء وجميل جدا أن كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار، وأصغر بدعة هي ضلالة وإن كانت البدع غير متساوية الأقدام في الضلالات لكن أصغرها ضلالة.

ويضرب على ذلك مثلا هو الاستغفار عقب الصلاة جماعة فيقول الإستغفار له أصل في صحيح مسلم أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -: "كان إذا سلم من الصلاة استغفر الله ثلاثاً، ثم قال اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت ياذا الجلال والإكرام"؛ هذا أصله، لكن الاجتماع بصوت واحد على هذا الإستغفار وعلى هذا الدعاء هو ما أضيف إلى أصل مشروعية هذا الذكر بعد الصلاة فصارت بدعة إضافية ولذلك ألحقت بقاعدة -كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار-.
وبهذا القدر كفاية والحمد لله رب العالمين .

5 - ما حكم من تعجل من مزدلفة ومعه نساء؟. (00:23:51)
السائل: ما حكم من تعجل بالإنصراف من مزدلفة بعد منتصف الليل لمن معه نساء ؟.
الشيخ: إذا كان الرجال الذين مع النساء محرم فهو يذهب معهن بشفاعتهن، يعني ليس للرجال أن ينصرفوا من المزدلفة إلا بعد أن يصلوا صلاة الفجر، أما إذا كان مع النساء فله أن ينطلق معهن بعد نصف الليل.

(385/8)

السائل: إذا كان محرم ومعه المحارم ولكن في حافلة واحدة في سيارة واحدة أربع نسوان مع إخوان ومعنا إثنين ما هم محارم ولكن مشاركين فيه؟.
الشيخ: هذا ما يجوز لهؤلاء، هؤلاء يجب عليهم أن يركبوا أقدامهم وأن يظلوا في المزدلفة وينزلوا على أقدامهم إن لم يتيسر لهم سيارة تأخذهم عند إلى الجمرة.
إخوة الإيمان والآن مع مجلس آخر.
6 - نصيحة الشيخ بالانضمام في المجالس العلمية وعدم التفرق وبيان أثر ذلك على القلوب . (00:25:14)
الشيخ: الإنضمام وعدم التفرق فمن شاء أن يستمع للعلم فلينضم إلى الحلقة.
فقد جاء في السنة في مسند الإمام أحمد -رحمه

الله- من حديث أبي ثعلبة الخشني - رضي الله عنه - قال: "كنا إذا سافرنا مع النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - فنزلنا منزلا تفرقنا في الوديان والشعاب فقال لنا ذات يوم: « ألا إن تفرقكم هذا في الوديان والشعاب من عمل الشيطان»؛ قال: فكنا إذا سافرنا بعد ذلك ونزلنا منزلا اجتمعنا حتى لو جلسنا على بساط لوسعنا"، جمع غفير ويمشون في الصحراء فإذا نزلوا منزلا حضهم الرسول عليه الصلاة والسلام على أن لا يتفرقوا فيه وعلى أن يجتمعوا وأن يتضاموا لأن الإجتماع بالأبدان والأجساد له تأثير في تجميع القلوب وفي إصلاحها وذلك مما جاء التصريح به عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم – في الحديث الذي أخرجه الشيخان في صحيحيهما من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم – : « إن الحلال بين وإن الحرام بين وبينهما أمور متشابهات لا يعلمهن كثيراً من الناس، فمن اتقى الشبهات فقد إستبرأ لدينه وعرضه، ألا وإن لكل ملك حمى يوشك أن يقع فيه، ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب»، والشاهد من هذا الحديث إنما هو الفقرة الأخيرة منه ألا وهو قوله - صلى الله عليه

(385/9)

وآله وسلم - : «ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب»؛ ففي هذا الحديث تصريح بأن الظاهر مربوط بالباطن صلاحاً وطلاحاً، إذا صلح القلب صلح الجسد وإذا فسد القلب فسد الجسد ومن هنا نأخذ مبدأ هاما جداً يغفل أو يتغافل عنه كثير من المسلمين المعاصرين اليوم الذين لم يتلقوا شيئا من العلم الشرعي وإنما شرعهم عقولهم وأهواءهم فإذا ما قلت لأحدهم لماذا لا تصلي مثلا يقول العبرة ليست بالصلاة وإنما العبرة بصلاح الباطن ويتجاهل هذه الحقيقة أنه لو كان باطنه أي قلبه صالحا لنضح صالحا والعكس بالعكس.

ولذلك فينبغي على كل مسلم أن يهتم بإصلاح

ظاهره وأن لا يغتر في أن الأمر بما وقر في قلبه لأن الظاهر عنوان الباطن هذا ليس كلام علماء وفقهاء فقط بل ذلك ما يدل هذا الحديث الصحيح الذي أنا في صدد التعليق عليه أولاً ثم الحديث الأول حديث أبي ثعلبه الخشني لأن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - قد أمرهم بأن يجتمعوا وأن لا يتفرقوا في المنزل ولو في الصحراء الواسعة الأطراف، أمرهم أن يجتمعوا لأن هذا الإجتماع بالأجساد يقرب القلوب بعضها إلى بعض.
ولعلكم ما نسيتم ما ذكرتكم به أثناء الإصطفاف لصلاة الظهر في هذا اليوم مما ذكرته ساعتئذ من قوله - صلى الله عليه وآله وسلم -: «لتسون الصفوف أو ليخالفن الله بين الوجوه»؛ فتسوية الصفوف أمر ظاهر ربط به عليه السلام فيما إذا أخل به القائمون في الصف أن يضرب الله قلوب بعضهم ببعض.
فإذا لا يجوز للمسلم أن يستهين بإصلاح ظاهره بدعوى أن باطنه صالح لأنه يكون أولاً يكذب على نفسه فضلاً على أنه يكذب على غيره.
لهذا فليس من الأدب في الإسلام في شيء إذا ما اجتمع طلاب العلم أن يجلسوا هكذا كما يشاءون متفرقين بعضهم عن بعض؛ بل عليهم أن ينضموا وأخيراً جاء

(385/10)

في صحيح مسلم أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -:" دخل ذات يوما المسجد فوجد الناس متفرقين فيه فقال لهم: « مالي أراكم عزين، مالي أراكم عزين »؛ أي: متفرقين.
إذًا علينا أن نتذكرهذا الأدب في تلقي العلم سواء كان التلقي بطريق جرى عليه العلماء اليوم وهو تلقي الأسئلة والإجابة عليها، أو بالطريقة القديمة التي كانت ولا تزال طريقة مطروقة لتعليم الناس ألا وهو أن يجلس الشيخ مع طلابه ويقرأ عليهم من الكتاب سواء كان من التفسير أو من الحديث أو الفقه المستقى من الكتاب والسنة، أو يقرأ عليه أحدهم ثم هو يعلق على ما قرأ ويشرح لهم ما قد

يكون غامضا عليهم.
على هذا أردت التذكير بهذا الأدب لنتوجه أخيراً إلى الإستماع إلى ما قد تجمع من بعض الأسئلة لننظر فيها ونجيب عليها بقدر ما يوفقنا الله تبارك وتعالى، وييسر لنا من العلم فيها.
7 - هل يشرع تقديم التكبير عند الركوع والسجود وبقية الأركان ؟. (00:37:05)
السائل: سؤال عن صلاتنا الرسول - صلى الله عليه وسلم - كان يكبر في كل خفض ورفع فقوله في للظرفية قطعاً ولاحظت على فضيلتكم هل عندكم سنة أنه يكبر قبل الشروع في
الركوع أو وهو واقف؟.
الشيخ: يجوز يا أخي التكبير مذكور في صفة الصلاة، يجوز التكبير قبل الشروع في الركن وبعيده أيضاً هذه من ناحية، من ناحية أخرى باعتبار أن الجمع هنا يتطلب تسميعهم فقد أرى التعجيل بالتكبير قبل الشروع في الهوي، ولذلك كنت أرى أن يكون هناك شيء للإستعداد وأن يكون في هنا الأسفل أيضاً لاقط حتى نتجاوب نحن مع السنة في التكبير وعلى الركن كما تشير أنت في ملاحظتين في حرف الجر هذه . نعم .

(385/11)

---

8 - ما حكم صلاة الرجال والنساء مختلطين في المسجد الحرام وما حكم السترة فيه؟. (00:38:16)
السائل: ما حكم الصلاه في المسجد الحرام مع التصاق الرجال والنساء وحكم السترة فيه ؟.
الشيخ: لا شك أن هذه من الأمور التي يتساهل فيها بعض الناس، سواء كانوا رجالا أو نساء والغالب أن الخطأ من النساء وليس من الرجال لأنهن يتقدمن ويختلطن مع الرجال، ومن المعلوم أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - كان يقول: «خير صفوف الرجال أولها، وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها»؛ ففي هذا الحديث حض النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - النساء على أن يتأخرنَّ عن الرجال مهما وسعهم الأمر واتسعت بهن أرض المسجد. فإذا ما تعدت النساء صفوفهن وتقدمن إلى

صفوف الرجال وكما قيل قديماً -اختلط الحابل بالنابل- حينئذ فالمسئولية إنما تقع على المعتدي فإذا كان المعتدي إنما هي المرأة كما هو الغالب، فالإثم عليها وإذا كان المعتدي هو الرجل؛ بمعنى هو الذي خالط صف النساء أو صفوفهن فيكون الإثم عليه.
أما الصلاة ففي كل من الحالتين أي سواء كان المعتدي المرأة أو الرجل فالصلاة صحيحة؛ لأنه لا يوجد في السنة فضلاً عن الكتاب، بل ولا في الآثار السلفية التي نستنير بها في فهم الكتاب والسنة - كما نذكر دائماً أبداً- لا يوجد في شيء من ذلك ما يدل على بطلان صلاة من حاذ المرأة أو من حاذتة المرأة، لا شيء من ذلك سوى مخالفة نظام تسوية الصفوف؛ هذا النظام الذي سمعتموه آنفاً في حديث: «خير صفوف الرجال أولها؛ وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها؛ وشرها أولها»، هذه المخالفة تستلزم الإثم والمعصية ولا تستلزم بطلان الصلاة، لأن البطلان حكم مستقل لابد له من دليل خاص، وهذا فيما علمنا مما لا وجود له نقول هذا ذاكرين

(385/12)

أن هناك في بعض المذاهب المعروفة اليوم من مذاهب أهل السنة أن المرأة إذا وقفت حتى لو كانت هي المعتدية لو حاذت الرجل بطلت صلاة الرجل!، لكن هذا إنما هو الرأي ولا دليل عليه في الشرع فحسبنا إذن أن نذكر الرجال والنساء معاً ألا يقعن في الإثم وفي مخالفة حديث الرسول - عليه السلام - وبخاصة وهم جميعاً قد خرجوا للحج إلى بيت الله الحرام هذا الحج الذي لا يستفيد منه إلا من التزم أحكام الشرع كما قال تعالى في القرآن الكريم: { الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ }[البقرة : 197]، وقال عليه الصلاة والسلام بياناً لمن إلتزم هذا النهج القرآني فلا رفث، ولا فسوق، ولا جدال في الحج، قال - عليه الصلاة والسلام مبينا فضيلة هذا الذي التزم هذا النهج بقوله - صلى الله عليه وآله وسلم -: «من حج فلم يرفث، ولم يفسق، خرج من ذنوبه كيوم

ولدته أمه»؛ فالمقصود من كل الحجاج رجالا ونساءً، كبارا وصغارا، إذا قصدوا الحج أن يكون غايتهم من وراء ذلك أن يعودوا إلى بلادهم كما ولدتهم أمهاتهم؛ أتقياء أنقياء من كل الذنوب والآثام، لا أن يعود أحدهم إلى بلده مفتخراً بأنه حج إلى بيت الله الحرام، واكتسب لقب الحاج فصار الناس ينادونه بالحاج فلان.

إن من يبتغي الحصول بسبب الحج على هذا اللقب فهذا يخشى عليه أن يعود من حجته بخفي حنين أو كما قال ذلك الأعرابى لزميله يوم رجع من حجته وما حججتَ ولكن حجتِ الإبل، فالمقصود من الحج أن يعود المسلم تقيا نقيا كما ذكرنا وليس متشرفا بلقب الحاج فهذا مما يبطل العمل لأن الله - عز وجل - يقول: { وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ }[البينة : 5].

السائل: بالنسبة للسترة في المسجد الحرام.

الشيخ: بقي السترة، أما السترة فقضية السترة أصبحت في اليوم نسياً منسياً في بلاد الإسلام كلها إلا القليل جداً منها أما في المسجد الحرام فقد كُسيت ثوبا لا يليق بها؛

(385/13)

لأن هذا الثوب قضى على شرعيتها لقد جاءت عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - أحاديث عدة فيها الأمر باتخاذ المصلي السترة في أي مكان كان على الإطلاق، سواء كان في الصحراء؛ أو كان في البنيان أو كان في مسجد أو في مسجد جامع ولو كان المسجد الحرام، فقد جاءت أولاً الأحاديث مطلقة أو عامة يقول -عليه الصلاة والسلام- في بعضها: «إذا صلى أحدكم فليصلِّ إلى سترة لا يقطع الشيطان عليه صلاته»، آنفاً حينما خرجت من خيمتي إلى الصلاة رأيت بعضهم يصلي لا إلى سترة، والسترة هي أي عمود بل لو كان هناك شخص جالس فيمكن للمصلي أن يتخذه سترة يصلي إلى هذا الشخص، فقوله - عليه السلام -: « إذا صلى أحدكم فليصل إلى سترة »، لماذا؟، يأتي الجواب مباشرة خشية أن يقطع الشيطان عليه صلاته, لا يقطع الشيطان عليه

صلاته أي خشية أن يقطع الشيطان عليه صلاته، ومعنى هذا أن هناك وسائل شرعية لا يمكن للعقل البشري أن يدرك تأثيرها, هذه الوسائل تحول بين المصلي وبين أن يتعرض الشيطان للإخلال بصلاته على الأقل أو لإبطالها من أصلها، فنحن نسمع رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - يقول في هذا الحديث آمراً لكل مصلٍّ أن يصلي إلى سترة، وهنا أدب آخر جاء بيانه في رواية أخرى فينبغي التنبه لها ألا وهو قوله - صلى الله عليه وآله وسلم -: « إذا صلى أحدكم فليدن من سترته »، الحديث الأول أو الرواية الأولى كانت فليصلِّ إلى سترة, لكن قد يسأل الإنسان إذا صليت أنا هنا والسترة هناك فهل هذه سترة؟، الجواب في الرواية الثانية :« إذا صلى أحدكم فليدن من سترته »، فلابد أن يكون قريباً منها؛ وهذا القرب جاء بيانه أيضاً في السنة، وهكذا السنة يكمل بعضها بعضا، فهل يقترب المصلي من السترة بحيث أنه يكاد أن يمس برأسه السترة التي بين يديه أم لابد أن يكون بين رأسه وبين سترته فسحة وفراغ؟, الجواب: نعم؛ لابد أن يكون بين موضع سجود المصلي وبين السترة ممر شاة, جاء في الحديث: "أن النبي -

(385/14)

صلى الله عليه وآله وسلم - كان بين مصلاه؛ -أي: موضع سجوده- وبين السترة ممر شاة", فإذاً لا يبتعد عنها ولا يدن منها بحيث يكاد ينطحه برأسه؛ لا .. وإنما يجعل بينه وبينها ممر شاه تقريباً شبراً أو قريباً من شبر.

إن من أهمية هذه السترة كما سيظهر لكم تظهر هذه الأهمية في المسجد الحرام لكثرة ابتلاء المصلين بالمارة بين أيديهم وبخاصة مرور النساء فقد قال عليه الصلاة والسلام: « يقطع صلاة أحدكم إذا لم يكن بين يديه مثل مؤخرة الرحل : المرأة والحمار والكلب الأسود »، فإذاً للسترة هذه وظيفتان الوظيفة الأولى عامة، وهي أنها تحول بين الشيطان وبين أن يعرض صلاة هذا المصلي وراء السترة لشيء من النقصان .

والأهمية الأخرى هي أن هذه السترة تحول بين المصلي وبين بطلان صلاته إذا مر بين يديه واحد من الأمور الثلاثة المرأة أو الحمار أوالكلب الأسود؛ أما إذا كان يصلي إلى سترة فلا يضره بعد ذلك ما مر بين يديه سواء كان جنسا من هذه الأجناس الثلاثة أو كان شيئا آخر أما الذي يصلي إلى لا سترة ولو في المسجد الحرام فصلاته معرضة للنقصان أو للبطلان على حسب الجنس الذي يمر بين يدى المصلي.
هذا ما ينبغي أن نذكره بمناسبة السترة وأنها واجبة في كل مسجد حتى المسجد الحرام، ولذلك كان بعض السلف إذا صلى في المسجد الحرام وضع بين يديه سترة ومنهم عبد الله بن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - كما كنت ذكرت ذلك ونحوه في كتابي تحذير الساجد من إتخاذ القبور مساجد . نعم .
9 - ما حكم من رفع رأسه من السجود ظاناً أن الإمام كبر ثم رجع إلى سجوده ؟. (00:54:01)
السائل: إخواننا في المخيم المجاور كانوا يصلون العصر معنا فكانوا سجوداً فسمعوا تكبيرك هنا فرفعوا رؤوسهم فإذا الإمام ساجد فسجدوا مرة أخرى فما حكم

(385/15)

صلاتهم ؟. يعني هم ظنوا التكبير أن الإمام عندهم كبر فرفعوا رؤوسهم فوجدوا الإمام ساجد بينما التكبير كان هنا.
الشيخ: يعني هم ظنوا أن هناك إمام لهم غير الإمام الذي هنا .
السائل: لا.. يعني كانوا سجودا فسمعوا التكبير هنا فظنوا أن إمامهم كبر ليرفعوا رؤوسهم من السجود فرفعوا رؤوسهم فإذا الإمام ساجد .
الشيخ: إمامهم الخاص .
السائل: إمامهم الخاص .
الشيخ: يعني هم سمعوا تكبيرنا هنا فظنوا أنه تكبير الإمام .
السائل: نعم. نعم.
الشيخ: حسنًا فهم لما سمعوا التكبير من هنا فظنوا أنه تكبير إمامهم رفعوا رؤوسهم ثم تداركوا الأمر

فشاركوا الإمام في السجود، فلا شيء عليهم .
السائل: لا شيء عليهم.
الشيخ: لا شيء عليهم.
10 - ما حكم من صلى في الدور الأول في المسجد الحرام خلف النساء وراء مقام إبراهيم ؟ (00:55:06)
سائل آخر: في المسجد الحرام .... النساء لا سيما إذا كان الرجال في الدور الثاني والنساء في الدور الأول خلف مقام إبراهيم فيكون الرجال خلف النساء إيش حكم صلاتهم ؟.
الشيخ: هذا فُهم من الجواب السابق، ولعله يظهر هل صلاة المرأة بجنب الرجل أشد تأثيراً أم إذا صلى الرجل خلف المرأة وليس بجانبها ماذا تقول أو ترى أيهما أشد تأثيراً؟.
السائل: المحاذاة.

(385/16)

الشيخ: وإذا كنت عرفت أن المحاذاة لا تبطل الصلاة فإذن الصلاة خلف المرأة لا تبطل الصلاة، ويعود البحث السابق أنه ينبغي النظر هل الرجل هو الذي يسأل عن صلاته خلف المرأة فيكون آثماً أم المرأة هي التي تسأل لأنها تقدمت فوقفت أمام الرجل فتكون هي الآثمة، أما الصلاة فعلى كل حال هي صحيحة، بطبيعة الحال إذا توفرت شروط الصحة المعروفة في الصلاة. الجواب هو هو إذا... واضح . غيره.
11 - ما حكم الجمع بين طواف الوداع وطواف الإفاضة وهل يجوز تأخيره إلى اليوم الثاني عشر؟. (00:56:36)
السائل: هل يجوز الجمع بين طواف الإفاضة وطواف الوداع في نية واحدة، وهل يجوز تأخيره إلى اليوم الثاني عشر ؟.
الشيخ: تقول ماذا طواف الإفاضة.
السائل: نعم إلى اليوم الثاني عشر.
الشيخ: هذا يبدو أن هذا سؤال يكثر إيراده وهناك قاعدة أنه لا يغني واجب عن واجب، وقد يغني واجب عن مستحب، والسؤال الآن هل يمكن أن يستغني

الحاج بطواف الإفاضة عن طواف الوداع؟، نقول لو كان طواف الوداع سنة كنا نقول يكفي أن ينوي في قلبه الفرض وهو طواف الإفاضة ويزيد على ذلك نية أخرى هي أداء سنة طواف الوداع، هذا على افتراض أن طواف الوداع سنة، ولكن طواف الوداع واجب أمر به النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - وفارق بينه وبين طواف الإفاضة فجعل طواف الإفاضة لابد للمرأة الحائض لو حاضت لابد لها من أن تتأخر وأن لا تطوف وهي حائض مهما طال بها الحيض حتى تتطهر وتطوف طواف الإفاضة طاهراً، أما طواف الوداع فقد أسقط الشارع الحكيم وجوبه عن المرأة

(385/17)

الحائض تخفيفاً من ربها عنها، فإذن لا يجوز الإكتفاء بطواف الإفاضة عن طواف الوداع، لأن كل منهما واجب وأحدهما أوجب من الآخر وهو طواف الإفاضة.

التتمة في الشريط التالي (386)

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني : www.alalbany.net]

(385/18)

سلسلة الهدى والنور (386)
محتويات الشريط:
1 - تتمة الكلام حول مسألة الجمع بين واجبين بنية واحدة كالجمع بين طواف الإفاضة والوداع، أو الجمع بين غسل الجمعة والجنابة ونحوها. (00:00:40)
2 - هل على من جامع زوجته مرتين في وقت واحد غسل أو غسلان؟. (00:08:30)
3 - ما حكم تحية المسجد وهل ركعتا الفريضة تغني عن تحية المسجد؟ (00:10:46)
4 - هل يجب تعميم الرأس بالحلق أو التقصير أم يكفي بعضه؟. (00:15:56)

5 - ما حكم جمع المرأة لشعرها خلف رأسها بحيث يعطي شكلاً مكوراً يظهر خلف الحجاب؟. (00:21:35)
6 - من أخَّر طواف الإفاضة إلى قبيل السفر ألا يصدق عليه أنه جعل آخر عهده بالبيت الطواف؟. (00:22:55)
7 - جاء عن عائشة رضي الله عنها:" أن النبي - صلى الله عليه وسلم - عندما أتى منى صلى ركعتين بعد المغرب". فهل هذه سنة؟. (00:26:03)
8 - ما حكم رمي جمرة العقبة قبل شروق الشمس؟. (00:28:24)
9 - هل يختلف أجر من يطوف ويسعى في الدور الأول عمن يطوف في الدور الأرضي؟ (00:31:22)
10 - ما حكم من غيَّر المنكر في الحج بقوة وشدة حتى وصل به الحد إلى الضرب فهل يؤثر على حجه؟. (00:33:05)
11 - هل النصارى في هذا الوقت أهل كتاب؟ (00:34:37)
12 - ما حكم النقاش والجدال في الحج؟. (00:37:23)

(386/1)

---

13 - ما حكم من يقطع نباتاً وهو محرم ، وهل يفرَّق بين الناسي و المتعمد؟. (00:43:25)
14 - ما حكم الصلاة على السيارة وهي تسير وقد تنحرف عن القبلة؟. (00:45:10)
15 - ما حكم القرض الذي يجر إلى فائدة (التقسيط) ؟ وكلام موسع في حرمة الحيل الشرعية ، مع شرح حديث:" من باع بيعتين في بيعة" . (00:46:05)

- - - - - - - - -

1 - تتمة الكلام حول مسألة الجمع بين واجبين بنية واحدة كالجمع بين طواف الإفاضة والوداع ، أو الجمع بين غسل الجمعة والجنابة ونحوها . (00:00:40)

كثيراً ما يقع المسلم في مثل هذا الأمر سواء كان رجلاً أو إمرأة مثلاً: امرأة عليها غسل جنابة ثم طرأ عليها الحيض وبقيت حائضا عادتها أياماً معدودات، ثم طهرت فهل يجب عليها غسل واحد، أم يجب عليها غسلان، أحدهما غسل الجنابة والآخر غسل الحيض؟.
إذا عرفنا القاعدة أن واجبا لا يغني عن واجب فلابد لها من غسلين اثنين؛ أحدهما غسل الجنابة والآخر غسل الحيض، بل قد يقع في نحو هذا بعض الرجال ولا أقول كل الرجال.
من كان يرى أن غسل يوم الجمعة واجب كما جاء في الحدث الصحيح: « غسل الجمعة واجب على كل محتلم » - أي بالغ - وكان هذا الرجل البالغ قد أجنب

(386/2)

سواء باحتلام، أو بجماع، فصار جنبا يوم الجمعة، هل يكفيه أن يغتسل غسلا واحدا عن الجنابة من جهة وعن غسل الجمعة من جهة أخرى ؟.
قلت: بالنسبة لمن يرى أن غسل الجمعة واجب كما قال -عليه الصلاة والسلام- وهذا الذي أتبناه أنا شخصيا فلا بد له من غسلين، الأول عن الجنابة والآخر للجمعة.
أما من كان يرى أن غسل الجمعة ليس واجبا؛ وهذا رأي جمهور العلماء فبإمكانه أن يقتصر على الغسل الأول وهو غسل جنابة وينوي في قلبه معه غسل الجمعة.
ولكن هذا الذي يرى أن غسل الجمعة سنة وليس بواجب له ثلاثة أحوال:
أكملها أن يأتي بغسلين كما قلنا بالنسبة لمن يرى وجوب غسل الجمعة، لأنه حينئذ يكتب له أجر غسل الجنابة وأجر غسل الجمعة، ونحن جميعاً إن شاء الله نعلم أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم – قال: عن الله عز وجل : « إذا هم عبدي بحسنة فلم يعملها فاكتبوها له حسنة؛ وإذا عملها فاكتبوها له عشر حسنات؛ إلى مائة حسنة؛ إلى سبع مائة؛ إلى أضعاف كثيرة، والله يضاعف لمن يشاء.... » إلى آخر الحديث .
والشاهد هنا إذا هم عبدي بحسنة فلم يعملها فله

حسنة، وإذا عملها كتبت له عشر حسنات فصاعدا، الآن بالنسبة لمن يرى أن غسل الجمعة سنة وكان جنبا فهذا له ثلاثة أحوال أو ثلاثة مراتب، المرتبة الأولى أن يغتسل غسلين أما الغسل الأول فلا بد منه: غسل من الجنابة لتصح الصلاة، أما الغسل الثاني فسنة، لكن إذا اغتسل للجمعة غسلا خاصا كتب له على الأقل عشر حسنات، هذه هي الحال الأولى وهي العليا، ثم تأتي التي تليها، أن يغتسل غسلا واحد وهو غسل الجنابة وينوي في نفسه أيضاً عن غسل الجمعة، هذا يكتب له مقابل هذه النية حسنة واحدة، إذا افترضنا أن غسله للجنابة كتب له على الأقل عشر حسنات، وقد سمعتم أنها قد تتضاعف

(386/3)

الحسنة إلى سبع مائة إلى أضعاف كثيرة والله يضاعف لمن يشاء، لكن نفترض أن أقل شيء يكتب للمسلم الذي قبلت حسنته وعبادته عشر حسنات، فهذا الذي اغتسل غسل الجنابة كتب له عشر حسنات على الأقل فإذا كان قد نوى في هذا الغسل نية غسل الجمعة أيضاً، كتب له حسنة أخرى فالمجموع إحدى عشر حسنة، هذه المرتبة الثانية، المرتبة الثالثة والأخيرة؛ هي أن يغتسل غسل الجنابة لأنه لا بد له منه ذلك ولا يجهل وجوب ذلك أحد إلا من شاء الله كما بلغنا عن بعضهم، لكن ما يخطر في باله إطلاقاً غسل الجمعة هذا يكتب له عشر حسنات.
فإذا؛ المرتبة الأولى: غسل للجنابة بعشر على الأقل، وغسل للجمعة بعشر على الأقل فالمجموع عشرون.
المرتبة الثانية: غسل عن الجنابة زائد نية غسل الجمعة فيكتب له إحدى عشر حسنة.
والمرتبة الثالثة والأخيرة: غسل عن الجنابة ولا يكتب له إلا عشر حسنات.
هكذا يمكن أن تعالج كثير من المسائل والضابط في ذلك أن واجبا لا يغني عن واجب، أما واجب يغني عن سنة نعم، لكن إذا أراد أجرا ينوي نية السنة فإذا كان السؤال السابق حول طواف الإفاضة هل يغني عن طواف الوداع ؟.

الجواب لا ، لأن واجبا لا يغني عن واجب .
2 - هل على من جامع زوجته مرتين في وقت واحد غسل أو غسلان؟. (00:08:30)
السائل: تتمة السؤال يقول : لو أتى رجل أهله مرتين في وقت واحد هل يجب عليه غسلان ؟.
الشيخ: لا يجب عليه إلا غسل واحد. ولكن يسُنَّ في حقه أن يغتسل لكل جماع، فإذا كان عنده زوجة وما شاء الله عنده هذه القوة أن يأتيها المرة بعد المرة، فكلما

(386/4)

أتاها اغتسل فقد جاء في السنة الصحيحة أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم- كان يطوف على نسائه تارة بغسل واحد، وتارة كان يغتسل وراء كل إتيان ويقول ما معناه إنه أزكى أو نحو ذلك يعني لا أستحضر اللفظ . نعم.
سائل آخر: امرأة عليها حدث جنابة وحيض أَوْجَبْنَا عليها غسلين، فلماذا لا نوجب على الرجل إذا بال ونام مثلا، أكل لحم جزور لا نوجب عليه أيضا نعدد الوضوء، فنقول عليك وضوء لحم الجزور وعليك وضوء للنوم وعليك وضوء ..
الشيخ: لأنه ما تخلله نَقْضٌ.
السائل: هذا حدث أكبر تعدد ولم يتخلله نقض فنقول إذا ارتفع الحدث ولو من غسل واحد لا يشرع أيضاً ؟.
الشيخ: لكن هنا الموجب مختلف بخلاف أكل لحم الجزور أو البول فالأمر ناقض للوضوء فقط أما هناك يختلف الموجب تماماً فلا يستويان مثلاً .
3 - ما حكم تحية المسجد وهل ركعتا الفريضة تغني عن تحية المسجد ؟ (00:10:46)
سائل آخر: بالنسبة لهذه القاعدة إذا اجتمع واجب وواجب لابد أن نفعل لهذا الواجب ولهذا الواجب يا شيخ بالنسبة لتحية المسجد على القول بأنها واجبة إذا أراد أن يصلى الفجر يصلى مرتين ؟.
الشيخ: نفس الجواب لكن أنت تفرق بين تحية المسجد وبين سنة الفجر.
السائل: لا أنا أقصد الفرض ، هل الفرض يغنى عن تحية المسجد ركعتين ؟.

الشيخ: ظننت أن السؤال على غير هذه الصورة نقول في الحديث كما لا يخفى على الجميع إن شاء الله ، السؤال الذي فهمته من الأخ رجل دخل المسجد والصلاة قائمة ولم يصل تحية المسجد فهل تسقط صلاة التحية بدخوله المسجد واقتدائه بالإمام في الفريضة أليس كذلك ؟.

(386/5)

السائل: لا نقول على القاعدة هذه أن الواجب..
الشيخ : دع القاعدة، ما هو السؤال.
السائل : السؤال إن الواجبات كما قلنا ....
الشيخ : بس يا أخي ما هي الصورة؟.
السائل : الصورة إذا ما صلى الفجر ودخل مسجد وابتدأ بصلاة الفريضة وترك تحية المسجد ؟.
الشيخ: هذا هو السؤال - الله يهديك - هذا هو السؤال إيش الفرق؟، أنا صورته أنه دخل المسجد ويريد أن يقتدي بالإمام أنت صورت السؤال إنه يريد هو أن يصلي الفريضة -كل الضروب على الطاحون-
السؤال: رجل يريد أن يصليَّ فرض الفجر في المسجد، ولا علينا بعد ذلك هل يصلى وراء إمام أو لوحده، فهل إذا صلى فريضة الفجر تسقط عنه تحية المسجد؟.
يتوهم السائل أن المسألة هذه حينما سأجيب خلاف ما يتبادر في ذهنه أنها نقض لما قلته آنفاً وهو أن واجبا لا يغني عن واجب، فأنا سأقول في هذه الصورة أن الذي دخل في فريضة الفجر قبل أن يصليَّ تحية المسجد سقطت عنه تحية المسجد، فقد يتوهم بعض السامعين حينئذ أنه قد أغنى واجب عن واجب، نقول هذه مسألة تختلف عما سبق، ونحن نريد من إخواننا الذين يستشكلون أن يأتوا بصورة غير هذه الصورة يجدون فيها واجبا يغني عن واجب، أما هذه الصورة فقد قال عليه الصلاة والسلام: « إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين»، فهذا الذي صلى فرض الفجر صدق عليه أنه ما جلس إلا وصلّى ركعتين، ولذلك فمن كان يرى وجوب تحية المسجد ثم يقول بأن هذا الواجب يسقط في هذه الصورة، فليس في هذه الصورة نقض للقاعدة

السابقة، وهي أن واجبا لا يغني عن واجب، وإلا سنقول صورة أخرى إنسان نذر على نفسه أن يصوم من كل شهر أسبوعا مثلاً أو

(386/6)

يوما فحل شهر رمضان فنوى في صيامه لرمضان مع صيام رمضان يوم نذره هل يغني صيامه هذا عن الواجبين واجب رمضان وواجب النذر؟، هذه صورة أخرى وهي أوضح، إنسان عليه أياما مما مضى من رمضان قضاءً فينتظر حتى يدخل رمضان الثاني فينوي ويدخل فيه نية في نية، فمن يقول بأن هذا يجزي؟، لابد ولا يغني واجب عن واجب، تحية المسجد تختلف لأنها مقرونة بعلة عدم الجلوس إلا بعد الصلاة فهذا الذي صلى فرض الفجر صدق عليه أنه جلس بعد الصلاة .
غيره.
4 - هل يجب تعميم الرأس بالحلق أو التقصير أم يكفي بعضه؟. (00:15:56)
السائل: بالنسبة لتقصير المعتمر أو الحاج هل يقصر من جميع الشعر أم من بعضه ؟.
الشيخ: نعم، هذا سؤال وجيه جداً، وهو أن الحاج والمعتمر مخير عند تحلله؛ بين أن يحلق رأسه، وبين أن يقصر شعره، وإن كان العلماء متفقين على أن الحلق أفضل لقوله عليه الصلاة والسلام: « اللهم اغفر للمحلقين، اللهم اغفر للمحلقين، اللهم اغفر للمحلقين » قالها ثلاثا، قالوا: يا رسول الله وللمقصرين ، قال: « وللمُقَصِّرِينَ ».
هذا واضح جداً أن الحلق أفضل من التقصير لكن هل يغني تقصير بعض الشعر أم لا بد من تقصير كلّ الشعر؟.
أقول أما النساء فيغني أما الرجال فلا، إن كان يغني بالنسبة للرجال أن يحلقوا بعض شعر رأسهم أعلق المستحيل، إن كان يغني أن يحلق بعضهم بعض شعر رأسه، جاز له أن يقص بعض شعر رأسه، أما وحلق بعض شعر الرأس حرام لا يجوز لأنه قزع وقد نهى رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- عن القزع،

وقال في بعض الأحاديث الصحيحة: « احلقوه كله أو دعوه كله »، وربنا عزوجل ذكر في: {

(386/7)

لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ} [الفتح : 27]، لا أحد عنده فهم باللغة العربية يفهم من قوله تعالى :{ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ }؛ يعني: كل الرأس ومقصرين رؤوسكم يعني بعض الرأس، هذا كلام غير منسجم فإذا كان: { مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ } كل الرأس فكذلك مقصرين رؤوسكم أي كل التقصير، ولذلك فلا يجوز لمن أراد أن يقتصر على تقصير شعر الرأس إلا أن يشمل التقصير الرأس كله، وخير وسيلة اليوم لتحقيق هذا التعميم في التقصير هي الماكينة المعروفة، ليس المقص فقد يشت بعض الشعرات عن المقص أما الماكينة فتأتي على الشعر كله، ولا بأس أن تكون الماكينة نمرة اثنين ثلاثة، فليكن، المهم أن القص يشمل الرأس كله.
أما النساء فإنما يأخذن بعض شعورهن ويكفي أن نقول هنا أنه لا ينبغي للرجال أن يتشبهوا بالنساء فيأخذوا بعضها شعورهم، وإنما عليهم أن يشملوا الشعر كله بالقص.
نعم.
السائل: يقول أنهم أخذوا من جميع الشعر لكن ليس كله من هنا ومن هنا ومن هنا فهل عليهم شيء ؟.
الشيخ: طبعاً يخالف عموماً نص.
السائل: بالنسبة للأحاديث الوصفية التي فيها وصف لبعض الناس هل يؤخذ منها حكم شرعي مثلاً: كحديثه عليه الصلاة والسلام: « في النساء الكاسيات العاريات، رؤوسهن كأسْنِمَةِ البُخْتِ المَائِلَة »، فبعضهم يأخذ من هذا عدم جواز أن المرأة تُسَرِحَ شعرها بحيث يبدو أنه كَسَنَامِ البعير فهل هذا صحيح ؟.

(386/8)

الشيخ: هذا صحيح إذا كان يعني مقصودا التشبه بالكاسيات العاريات أما إذا جاء في الخاطر وليس هناك مُوضَة -كما يقولون اليوم- يتأثر بها النساء ويُقَلِّدن لأدنى مناسبة يجوز بدون هذا القصد، أما إذا قُصِدَ فلا يجوز .
سائل آخر: يا شيخ حول هذا الذي قصر شيء بسيط من شعره ولم يأخذ يعني كما أسلفت التقصير الكامل هل يعني أحل الحِلَّ الكاملَ لكن يكون آثم ؟.
الشيخ: سبق جوابه ، نعم ، لكنه يكون مقصراً في تطبيق عموم النص .
5 - ما حكم جمع المرأة لشعرها خلف رأسها بحيث يعطي شكلاً مكوراً يظهر خلف الحجاب؟. (00:21:35)
السائل: ما حكم جمع المرأة لشعرها فوق رَقَبَتِهَا وخلف رأسها بحيث يعطي شكلاً مكوراً مع العلم بأن المرأة حين تتحجب يظهر شكل الشعر من خلف الحجاب ؟.
الشيخ: هذه خطيئة يقع فيها كثير من المتحجبات حيث يجْمَعْن شعورهن خلف رؤوسهن فَيَنْتُؤُ من خلفهن ولو وضعن الحجاب من فوق ذلك، فإن هذا يخالف شرطا من شروط الحجاب التي كنت جمعتها في كتابي حجاب المرأة المسلمة من الكتاب والسنة ومن هذه الشروط ألا يحجم الثوب عضوا أو شيئا من بدن المرأة، فلذلك فلا يجوز للمرأة أن تكور خلف رأسها أو في جانب من رأسها شعر الرأس بحيث أنه يَنْتُؤُ هكذا فيظهر للرأي ولو بدون قَصْدٍ أنها مشعرانية أو أنها خفيفة الشعر يجب أن تسدله ولا تُكَوِمَهُ . نعم .
6 - من أخَّر طواف الإفاضة إلى قبيل السفر ألا يصدق عليه أنه جعل آخر عهده بالبيت الطواف؟. (00:22:55)

(386/9)

السائل: في قوله عليه الصلاة والسلام: « اجْعَلُوا آخِرَ عهدكم بالبيت الطواف»، فمن أخَّر طواف الإفاضة قد صدق عليه أن آخر عهده بالبيت الطواف كما قلنا من صلى الفجر صدق عليه أنه ما جلس في المسجد

إلا بعد صلاة الركعتين ؟.
الشيخ: كيف الشطر الثاني كما صلاة ركعتين؟.
السائل: فهل كما صدق فمن آخر طواف الإفاضة فقد صدق عليه أن آخر عهده بالبيت الطواف كما قلنا من صلى صلاة الفجر صدق عليه أنه ما جلس في المسجد إلا بعد صلاة الركعتين ؟.
الشيخ: نعم كنا نقول هذا لولا أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - فرق بين طواف الإفاضة بالنسبة لإحدى نسائه لما قيل له إنها قد حاضت فقال: « ألم تطف طواف الإفاضة؟، قلن: نعم، قال عليه السلام فلتنفر إذن»، فكان من الممكن أن يجعل النبي - صلى الله عليه وسلم - بياناً واضحاً في أن المسلم دون أن يتكلف هذا الطواف طواف الوداع فينوي في ذلك طواف الوداع مع طواف الإفاضة فلا يظهر لنا أن المقصود الاستغناء بطواف الإفاضة عن طواف الوداع وإنما المقصود من قوله عليه السلام: « اجعلوا آخر عهدكم بالبيت الطواف»؛ أي لا تجعلوا الطواف ثم تقضون بعض حاجاتكم ثم تنطلقون، وإنما اقضوا حاجاتكم كلها وهيئوا أنفسكم للخروج من مكة، بحيث يكون آخر أمركم وآخر عهدكم الطواف، هذا الذي نفهمه من الحديث وليس يعني ذلك الاستغناء بواجب الإفاضة عن واجب الوداع .
7 - جاء عن عائشة رضي الله عنها :" أن النبي - صلى الله عليه وسلم - عندما أتى منى صلى ركعتين بعد المغرب" . فهل هذه سنة؟. (00:26:03)
السائل: ورد في كتابكم حجة النبي - صلى الله عليه وسلم - تنبيه أن المحرم إذا رمى جمرة العقبة حلَّ له كل شيء إلا النساء ولو لم يحلق، ولم يرد في حديث عائشة رضي الله عنها ذكر الحلق فكيف نوفق يعني، أو كيف يتضح ذلك ؟.

(386/10)

الشيخ: السؤال هو كونه لم يرد الحلق في حديث عائشة هذا حجة لنا أم علينا؟. إذا كان السائل يعني يريد أن يوضح السؤال لأنه غير واضح لأن السؤال حجة لنا، نحن عندنا حديث يقول : « إذا رمى أحدكم الجمرة فقد حل له كل شيء إلا النساء »، فقوله أنه

لم يأت في حديث عائشة الحلق إيش يعني؟.
غيره .
السائل: ورد في حديث ابن مسعود - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صلى ركعتين بعد صلاة المغرب حين وصوله إلى مزدلفة فهل هاتين الركعتين سنة المغرب أم شيء آخر بخلاف سنة المغرب؟.
الشيخ: ما نعرف هذا الحديث من أين هو، عزاه؟.
السائل : لا.
الشيخ : من السائل؟، من السائل؟.
مداخلة: محمد بن صالح العثيمين أورد هذا الحديث.
الشيخ : عزاه لمن؟.
السائل: ابن مسعود.
الشيخ : لا؛ من المخرجين من أصحاب...
السائل: البخاري.
الشيخ : البخاري، هذا كلام بيني وبينك إن كان هذا موجودا لأني لست متذكراً لكني أظن أنه في إسناد أبو إسحاق السبيعى فإذا أتيح لنا مراجعة في مكتبة ما نراجع إن شاء الله أما أنا فلا أذكر مثل هذا الحديث . نعم .
السائل: سمعنا فتوى لكم تقول ..
الشيخ: عفواً .. خلينا نستفد ماذا قال الشيخ ابن عثيمين بالنسبة لهذا الحديث بعد أن أورده.

(386/11)

السائل : ذكر عن عبد الله بن مسعود أنها في مزدلفة وصلى المغرب قبل العشاء الآخرة وصلى بعدها ركعتين ثم تناول العَشاء ثم أمر رجلا فأذن وصلى العشاء ركعتين هذا في البخارى .
الشيخ: ما فيش .. هذا فهمناه ماذا بنى عن الحديث فقها.
السائل : بنى عليه يقول إذا أتيت المزدلفة قبل العشاء الآخرة فتصلى المغرب وتنتظر حتى يدخل وقت العشاء .
الشيخ: الركعتين ذون إيش سماهم ؟.
الطالب : ذكرها بس في الحديث ما ......
الشيخ: وين الكتاب ؟.

8 - ما حكم رمي جمرة العقبة قبل شروق الشمس ؟. (00:28:24)
السائل: ما حكم من رمى جمرة العقبة يوم النحر قبل طلوع الشمس وما درجة صحة حديث بن عباس - رضي الله عنه - أن النبى - صلى الله عليه وسلم - قدم أهله وأمرهم ألا يرموا جمرة العقبة حتى تطلع الشمس وهل فيه انقطاع ؟.
الشيخ: أما حديث ابن عباس هذا فلا شك في صحته وأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال للضعفة وفيهم الغلمان ألا ترموا جمرة العقبة إلا بعد طلوع الشمس، أما من رمى قبل طلوع الشمس فهذا له حالتان عندي، إن كان رمى انطلاقا منه واعتمادا على فتوى لبعض أهل العلم فرميه صحيح، وأما إن كان ركب هواه فلا بد له من إعادة الرمي بعد طلوع الشمس .
السائل: كلام الشيخ يقول فضيلة الشيخ محمد الصالح فإذا غربت الشمس صار إلى المزدلفة فإذا وصلها صلى المغرب والعشاء جمعاً إلا أن يصل مزدلفة قبل العشاء الآخرة فيصليها في وقتها هذا ما أراه في هذه المسألة ، وفي صحيح البخاري عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أنه أتى مزدلفة حين الآذان بالعتمة أو قريب من ذلك فأمر رجلا فأذن

وأقام ثم صلى المغرب وصلى بعدها ركعتين، ثم دعا بعَشائه فتعشى ثم أمر رجلا فأذن وأقام ثم صلى العشاء ركعتين وفي رواية فصلى الصلاتين كل صلاة وحدها بأذان وإقامة والعِشاء بينهما.
الشيخ: هذا .. أولاً كلام الشيخ يدل على أنه لم يعتمد على الحديث لأنه ما ذكر الركعتين، لكن ذكر الحديث وذكر الحديث بعد قوله هذا الذي أراه وهو أن يصلي المغرب. الذي في ظني والعهد بعيد جداً أن هذا الحديث فعلاً من حديث ابن مسعود يغلب على ظني أن فيه أبا إسحاق السبيعي وهو كان له علتان إحداهما التدليس والأخرى الاختلاط، لكن لنتأكد من هذا والعهد كما ذكرت آنفاً بعيد جداً لا بد من مراجعة البخاري المَعْزو هذا الحديث إليه لنتأكد مما نظنه أنه

صوابا أو خطأ.
فنظرة إلى ميسرة . نعم .
9 - هل يختلف أجر من يطوف ويسعى في الدور الأول عمن يطوف في الدور الأرضي ؟ (00:31:22)
السائل: هل يختلف السعي في الدور الثاني عن الأرض في الأجر ؟.
الشيخ: أنا أرى أن الأصل هو الدور الأسفل، إذا وجد لبعض هناك لبعض الساعين عذر كالزحام مثلاً وصعد إلى الدور الثاني سقط عنه الواجب، لكن الأفضل أن لا يصعد وأن لا يسعى إلا في الدور الأول هذا الذي نتبناه، وهذا الذي نفعله مع السِّن الذي ترونه بأعينكم .
سائل آخر: إذا سعى في الدور الأرضي فاته الخشوع وفاته الدعاء على الصفا، وفاته الدعاء على المروة، وتحقيق فضيلة في ذات العبادة وهو الدعاء والخشوع أولى من تحقيق فضيلة تتعلق بمكان العبادة فما رأي فضيلتكم ؟.
الشيخ: ممكن أن يكون الأمر كذلك، لكن نحن نحب أن نلتزم الآثار كما جاءت لأن الأصل هو عدم التغيير.

(386/13)

وما أظنك إلا أنك معنا في أن اللجئ إلى الطابق الثاني في السعي إنما أوحته الضرورة، ولولا ذلك لا يجوز أن نغير المسعى الذي ورثناه عن نبينا وعن السلف الصالح كلهم.
ألا ترى أن الأمر كذلك؟.
السائل: نعم.
الشيخ: طيب.
10 - ما حكم من غيَّر المنكر في الحج بقوة وشدة حتى وصل به الحد إلى الضرب فهل يؤثر على حجه؟. (00:33:05)
السائل: في طواف العمرة حصل نهي عن منكر وهو - أي المنكر - التمسح وتقبيل المقام ولكن هذا النهي كان بشدة ورفع صوت وفيه ضرب فهل يعتبر الحج هذا حجاً مبروراً مع العلم بأن السائل تاب إلى الله وينتظر الجواب بشغف . حصل ضرب يعني في

النهي عن المنكر تطور الأمر حتى حصل الضرب .
الشيخ: لكن الذي ضرب هو الحاج ولا هو المضروب .
السائل: يعني هم الاثنين في أثناء...
الشيخ: حاجين الاثنين؟.
السائل: نعم؛ أثناء الطواف نعم أثناء الطواف في العمرة أنكر واحد على آخر فلم يستطع فضربه.
الشيخ: طبعاً هذا ليس يتماشى أبداً مع قوله عليه السلام بل مع الآية :{ لَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ } [البقرة : 197]، لأنُّ أولاً الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا ينبغى أن يكون بقسوة وبشدة وبخاصة مع أن أكثر الناس لا يعلمون، فهؤلاء ينبغى أن نعتبرهم مرضى ولأنهم بحاجة إلى معالجة برفق وحنان ورحمة، وليس

(386/14)

بالقسوة والشدة هذا كمبدأ عام فما بالنا وفي الحج أولاً وفي المسجد الحرام ثانياً، لا شك أن فعل هذا ليس من الحج المبرور في شيء، نعم .
11 - هل النصارى في هذا الوقت أهل كتاب ؟ (00:34:37)
السائل: هل النصارى في هذا العصر أهل الكتاب ؟.
الشيخ: هل من شك في ذلك ؟! وما الفرق بين نصارى هذا الزمان ونصارى زمن نزول قوله تبارك وتعالى في القرآن : { لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ }[المائدة : 73] فهؤلاء أذناب أولئك.
السائل: الشيخ أحمد شاكر رحمه الله كان ذكر في تعليقه على عمدة التفسير أن النصارى الموجودين ليسوا يعني من الكتاب في شيء لأنهم تحللوا حتى من الكتاب الذي معهم .
الشيخ: لا نستطيع أن نطلق هذا الكلام في زعمي وبرأيى على الأمة النصرانية كلها، بلا تشبيه، نعلم من مطالعتنا لبعض الكتب لبعض الأدباء، ومن مطالعتنا لبعض المجلات والجرائد أن هناك أفرادا من المسلمين خرجوا عن الدين وارتدوا عن الإسلام بسبب ما يكتبون وما يذيعون وما ينشرون من عقائد يحاربون فيها الإسلام، هؤلاء بلا شك أفراد، نقول إنهم ليسوا مسلمين، كذلك ومن باب أولى يوجد في

النصارى ملاحدة وخرجوا عن الدين النصرانية بالكلية مثلا الشيوعيين في بلاد الروس وأمثالهم، لكن ما نستطيع أن نقول كل النصارى خرجوا عن دينهم ولم يعودوا يؤمنون بالتوراة وبالإنجيل، ما نستطيع نطلق هذا الكلام، لكننا نقول من أنكر منهم الإنجيل والتوراة فليس نصرانيا، ولكن هل نستطيع أن ننفي إيمان بعض النصارى على الأقل بالتوراة والإنجيل، وأنهم يلتزمون الأحكام الواردة في التوراة والإنجيل، ولو فكرا وليس عملا.

(386/15)

ولذلك فأنا أعتقد إذا صح النقل عن الشيخ أحمد شاكر رحمه الله أنه فيه توسع غير - يعني - محمود . نعم .

12 - ما حكم النقاش والجدال في الحج؟. (00:37:23)

السائل: نحن مجموعة من الشباب حججنا هذا العام وقد يحصل بيننا النقاش في المسائل ويدور بيننا الجدل فيها، فهل هذا يعتبر من الجدال في الحج ؟.

الشيخ: والله هذا يختلف باختلاف صورة المناقشة والمجادلة.

وقبل أن أخوض في شيء من التفصيل حول ذلك أريد أن أقول إن الله عزوجل حينما ذكر في الآية السابقة : { الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ } [البقرة : 197]، قوله تعالى :{ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ }، لا يعني مطلق الجدل وإنما يعني الجدل بالباطل، لأنه تعالى قرن الجدال بالرفث والفسوق، وهذا بلا شك كل من الرفث والفسوق معصية، ومعصية كبيرة في الحج، فلا يعقل أن يكون معنى ولا جدال مطلقاً في الحج أي ولو كان جدال على طريقة الأدب القرآني : { وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ } [العنكبوت : 46]، فإذا كان الجدال بالتي هي أحسن وهذا أمر لابد منه في كل مكان وفي كل زمان، لكي يتفاهم المسلمون بعضهم مع بعض.

الآن لما جاء السؤال عن جماعة من الحجاج تناقشوا أنا ما أستطيع أن أتصور كيف كانت المناقشة التي

وقعت بينهم لكني أعرف بالتجربة أن كثيرا من الشباب حينما يتناقشون، يتناقشون بحرارة زائدة تخرج هذه الحرارة بهم عن حد الاعتدال وعن المجادلة بالتي هي أحسن، ولذلك فأنا أنصح إخواننا الشباب خاصة إخواننا طلاب العلم بعامة، وإخواننا السلفيين أتباع الكتاب والسنة بخاصة، لأنني بتجربتي هذه الطويلة أعرف منهم أنهم يتحمسون جداً في أثناء المناقشة، بحيث أن أحدهم لا يعرف الذي يجادله، هل هو كبير أم صغير، هل هو أعلم منه أم هو يساويه أم هو

(386/16)

دونه، فتجده يناقشه بكل حرارة وبكل ابتعاد عن أدب المناقشة والمناظرة الأمر الذي يذكرنا بمثل قوله عليه الصلاة والسلام: « ليس منا من لم يرحم صغيرنا، ويوقر كبيرنا، ويعرف لعالمنا حقه »، وطالما سمعنا من كثير من هؤلاء الشباب المتحمسين إذا قيل لأحدهم يا أخي أنت بتقول هذا القول وفلان العالم يقول بخلافه، فلو تأنيت، يقول: نحن رجال وأولئك رجال. وهو حينما يقول نحن رجال، هو يمكن أن يصدق عليه المثل المعروف في بعض البلاد أنه يتزبب قبل أن يتحصرم، هو اليوم نشأ، واليوم تعلم، فكيف يتجرأ أن يقول أنَّ نحن رجال وأولئك رجال، لقد اقتبسوا هذه الكلمة من بعض السلف كأبي حنيفة مثلا الذي قال: أنُّ إذا جاء الخلاف عن أصحاب الرسول عليه السلام حينئذ لسنا مكلفين باتباع أحد منهم دون آخرين، وإنما هم رجال ونحن رجال، فأين هذا الكلام الذي صدر من هذا الإمام من هذا الكلام حين يصدر من ربما لا يصح أن يطلق عليه إنه طالب علم، ولذلك فنحن ننصح إخواننا الشباب طلاب العلم أن لا يتحمسوا بسرعة عامة - ليس في الحج فقط - ألا يتحمسوا في المناقشة، وإنما عليهم أن يتأدوا، وعليهم أن يكون همهم أن يستفيدوا من غيرهم، وبخاصة إذا كان أقدم منهم علما ومعرفة وسنا ونحو ذلك، لا يكون همه أن يفرض رأيه على الغير وإنما أن يستفيد من الغير ما قد يضمه إلى ما استفاده هو بنفسه.

هذا ما يمكنني أن أذكره بهذه المناسبة .
13 - ما حكم من يقطع نباتاً وهو محرم ، وهل يفرَّق بين الناسي و المتعمد؟. (00:43:25)

السائل: إذا قطعت نبات مكة من مكان الخيمة فما الحكم وهل يفرق بين الناسِّي وغير الناسي وما معنى ولا يُعْضَدُ شوكها ؟.

(386/17)

الشيخ: أعد علي السؤال.
السائل: رجل يعني قطع النبات في الخيمة فما حكمه وهل يفرق بين الناسي وغير الناسي في الحكم في هذه المسألة ؟.
الشيخ: أما التفريق بين الناسي فمعروف القاعدة في ذلك ما ذكرنا اليوم صباحا.
أما المسألة الأولى ما وضح لي السؤال ليتضح لي الجواب إيش الفرق بين الخيمة وغير الخيمة يعني يريد التمهيد مثلاً .
السائل: لا ، لايريد التمهيد لكن هو مثلاً جالس في الخيمة فقطع يعني يبين الحالة التي قطع فيها ؟.
الشيخ: يعني ناسيا .
مداخلة : يبني خيمة ففي مكان الخيمة التي يريد بنائها فيها نبات .
الشيخ: فهذا الذي قصده إنما سألت تمهيدا يعني يقطع هذا النبات تمهيداً لأرض الخيمة هذا الذي سألت عنه . نعم، كنت أستجمع أفكاري لعله يحضرني شيء الآن ليس عندي جواب، اتفضل .
14 - ما حكم الصلاة على السيارة وهي تسير وقد تنحرف عن القبلة؟. (00:45:10)
السائل: ما صحة صلاة النافلة في السيارة وهي تسير، مع كونها تنحرف عن القبلة ؟.
الشيخ: هو لا فرق من هذه الحيثية بين السيارة وبين الدابة، ولكن الفرق بين أن يكون يسير بالسيارة في طريق مزدحمة وبين أن يسير في طريق فارغة، في هذه الحالة الثانية لا فرق عندي بين أن يصلي نافلة في السيارة أو على الدابة، أما في الحالة الأولى حالة الزحام فهو لا يستطيع أن يحضر عقله وخشوعه

في الصلاة وهو يسوق السيارة في الطرق المزدحمة بالناس، لذلك ما ننصح له بهذه الصلاة .

(386/18)

---

15 - ما حكم القرض الذي يجر إلى فائدة (التقسيط) ؟ وكلام موسع في حرمة الحيل الشرعية ، مع شرح حديث:" من باع بيعتين في بيعة " . (00:46:05)
السائل: ذهبت أنا وأحد الإخوة لمعرض السيارات فاختار سيارة قيمتها ثمانية آلاف ريال، على أن يعطينى كل شهر ألف ومائتا ريال، وتكون عليه زيادة خمسة آلاف أي يكون عليه ثلاثة عشر ألف ريال وقد وصلني منها أربعة آلاف فهل في هذا شيء من الحرام أم لا ؟.
الشيخ: المقابل ماذا ؟ أخذ الزيادة ؟.
السائل: يبدو أن المقابل إعطاء المبلغ .
الشيخ: القضية ربوية مكشوفة ما يحتاج إلى سؤال لأن هذا قرض جر نفعا.
السائل: لكن ممكن يقول أنا يعني السيارة بيني وبينه ليس مالا بمال إنما مال ودخله سيارة في النصف ؟.
الشيخ: حيلة، هذا يقع فيه كثير من الناس اليوم.
السائل: يقصد بيع التقسيط.
الشيخ: لا يجوز، قال عليه الصلاة والسلام: « من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما أو الربا»، الشارع الحكيم قد حرم الحيل الشرعية وإنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، الحديث الذي جاء في الصحيح من قوله عليه الصلاة والسلام: « لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها ثم باعوها وأكلوا أثمانها، وإن الله عزوجل إذا حرم أكل شيء حرم ثمنه »، الشاهد من هذا الحديث أن الله عزوجل لما حرم على اليهود كما قال في القرآن الكريم : { فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ } [النساء : 160]، كان من هذه الطيبات التي حرمت على اليهود الشحوم، فكان الواجب عليهم إذا ذبحوا الذبيحة أن

يستفيدوا من لحمها وأن يرموا بشحمها الأرض، فلم يصبر اليهود على هذا الحكم الإلهي العادل، فماذا فعلوا ؟.
أخذوا الشحوم ألقوها في القدور، ثم أوقدوا النار من تحتها، فأخذت شكلا آخر، وبذلك زين لهم الشيطان سوء عملهم وأوهمهم أن هذا الشحم صار شيئا آخر غير الشحم المحرم، فأخذوا الشحم وجملوه أي ذوبوه وباعوه وأكلوا ثمنه، الشاهد أن الله عز وجل أدَّبَنَا بمثل حديث نبيه هذا وأمثاله، أنه لا يجوز للمسلم أن يحتال على استحلال ما حرم الله عز وجل بأدنى الحيل.
ونكاح التحليل الذي معلوم لدى الحاضرين إن شاء الله هو نكاح توفرت فيه شروط النكاح المشروعة عادة، ولكن لماذا جعله الشارع الحكيم نكاحا باطلا ولعن المحلل والمحلل له ؟، لأنه لم يقصد به ما يقصد به عادة من الزواج الشرعي الذي أشار إليه ربنا عز وجل في قوله تبارك وتعالى : { وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ } [الروم : 21]، لما لم يكن المقصود من نكاح التحليل هو تحقيق هذا السكن وهذه الألفة بين الزوجين، وإنما كان المقصود به تحليل ما حرم الله بقوله : { فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ }[البقرة : 230]، وهذا تأديب من الله عز وجل للذي يطلق زوجته الطلقة الثالثة، حتى ما يعتاد الناس أن يطلقوا ثم يندموا على تطليقهم، فيأتي هذا المحلل فيُعجل رجوع المرأة إلى زوجها الذي طلقها ثلاثا والله عزوجل يقول: { فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ }، تنكح نكاحا شرعيا كما فعلت من قبل فلما كان هذا المحلل يقصد تحليل ما حرم الله كان ملعوناً في حديث الرسول عليه السلام المعروف: « لعن الله المُحَلِّل والمحلَّل له ».

والآن نعود إلى الصورة السابقة، أو إلى بيع التقسيط، لو أنا جئت إلى زيد من الناس غني، قلت له أقرضني ألف جنيه أريد أن أشتري سيارة، أقرضني ألف جنيه لوجه الله، يقول أفعل لكن بشرط أن تعطيني ألف ومائة - مثلا - هذا بإجماع علماء المسلمين حرام لأنه ربا مكشوف وقرض جر نفعا.
الآن ندخل الواسطة أنا أريد أن أشترى سيارة فيقول لي اذهب أنت واشتري السيارة وأنا أدفع عنك وهذه يتكلف - مثلا- عشرة آلاف تدفعها عشرة آلاف ومائة.
إيش الفرق بين هذه الصورة والصورة الأولى؟، لا فرق أبداً سوى أنه دخلت السيارة واسطة لتحليل ما حرم الله، وأما النتيجة واحدة، لأنه لو أعطاني قيمة السيارة وأخذ مني ربا فهذا ربا مكشوف، لكن هو لا يرضى أن يعطيني السيارة يقول روح خذ السيارة ثم يأخذ مني قيمة سيارة والربا عليها -كل الضروب على الطاحون- لذلك قال عليه السلام: « من باع بيعتين في بيعة، فله أوكسهما أو الربا »، فأنا أدري أن بعض العلماء قديما وحديثا يتأولون هذا الحديث بتأويل فيخرجون به عن بيع التقسيط، ولهم في ذلك تآويل كثيرة.
لكن أنا من مذهبي ومشربي أولاً أنني أفسر الأحاديث بعضها ببعض، وثانياً أرجع في تفسيرها إلى السلف وبخاصة منهم من كان راويا لبعضها، وقد روى الإمام أحمد في مسنده بإسناد قوي عن سِمَاك بن حرب -وهو من التابعين- روى عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال : " نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن بيعتين في بيعة " وفي لفظ : " صفقتين في صفقة "، فقال رجل لسِمَاك راوي الحديث ما بيعتين في بيعة؟، قال: أن تقول: أبيعك هذا نقدا بكذا، ونسيئة بكذا وكذا.

(386/21)

هذا هو بيع التقسيط يفسر به راوي الحديث سماك بن حرب حديث: " نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن بيعتين في بيعة "، قال: أن تقول: أبيعك هذا بكذا دينار -مثلا- نقدا ، وبكذا وكذا دينار ودرهم نسيئة.

هذا الدرهم مقابل ماذا ؟، مقابل النسيئة فإذن لا فرق بين أن تكون الزيادة التي تسمى زيادة مقابل الأجل في البيع أو في القرض، البيع هنا وسيط لاستحلال ما نهى الله عنه على لسان نبيه صلى الله عليه وآله وسلم والذين يذهبون إلى إباحة بيع التقسيط وهم يعلمون مثل هذه الأحاديث يفسرونها بأن النهي عن بيعتين في بيعة إنما هو لجهالة الثمن، لأن البائع يعرض ثمنين ثمن النقد وثمن الأجل، فحينما ينفصل الشاري عن البائع بأحد الثمنين يقولون -فلست معهم بطبيعة الحال- لأنه ينفصل ولم يتعين أي الثمنين، هو الذي اعتمد عليه بينهما.
أنا أقول مثل هذا التأويل أولاً يخالف التعليل المذكور في الحديث الأول، ذلك لأن هذا التعليل الذي نقلته آنفاً عن بعضهم هو تعليل بجهالة الثمن، وهذه الجهالة تنافي العلة الشرعية وإذا دار الأمر في تعليل حكم شرعي بين علة عقلية، وبين علة شرعية، لا شك أن العلة الشرعية هي التي يجب الاعتماد عليها دون العلة العقلية، ما هي العلة الشرعية هي التي يجب الاعتماد عليها دون العلة العقلية.
ما هي العلة الشرعية؟ سبق ذكرها آنفاً في قوله عليه السلام: « من باع بيعتين في بيعة »؛ نهى عن بيعتين في بيعة هذا يلتقي مع هذا الشطر من هذا الحديث.
التتمة في الشريط التالي (387)
[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني :
www.alalbany.net]

(386/22)

سلسلة الهدى والنور (387)
محتويات الشريط:
1 - تتمة الكلام حول حديث: «من باع بيعتين في بيعة» وحكم بيع التقسيط. (00:00:45)
2 - ما حكم من صلى كاشفاً ظهره ولكن مغطٍ منكبه؟. (00:28:04)
3 - ما حكم الرجل الذي يترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أجل أنه يخاف ألا يلتزم به و

كيف نوفق بين الآية: (أتأمرون الناس) و الحديث (أول من تسعر بهم النار ....) (00:28:26)
4 - ما صحة حديث: (من قال يوم عرفة عشر كلمات ألف مرة ... سبحان الذي ...)؟. (00:36:25)
5 - ما حكم استعمال الصابون ذي الرائحة للمحرم؟. (00:38:03)
6 - امرأة نوت حج التمتع فاعتمرت ولم تستطع القدوم إلى الحج فماذا عليها؟. (00:39:00)
7 - ما حكم التبخر بالعود في الحج؟. (00:40:47)
8 - ما حكم الدعاء في الشوط السابع على المروة؟. (00:41:02)
9 - مُرتبات العمال تحوَّل إلى البنوك ويأخذها العامل من البنك، فهل ماله حلال؟. (00:42:07)
10 - هل القصر في عرفة ومنى لأجل السفر أم لأجل النسك؟. (00:49:19)
11 - هل القصر في السفر واجب؟. و هل الإتمام في السفر كالقصر في الحضر؟. (00:49:34)
12 - نرجو من الشيخ توجيه نصيحة إلى النساء تحملهن على الاستفادة من أوقاتهن في الحج؟. (00:53:45)

(387/1)

- - - - - - - - -
1 - تتمة الكلام حول حديث:«من باع بيعتين في بيعة» وحكم بيع التقسيط. (00:00:45)
الشيخ: «من باع بيعتين في بيعة»؛ هذا حديث أبي هريرة، حديث ابن مسعود : «نهى عن بيعتين في بيعة»، أحدهما شاهد للآخر، ولكن في كلٍّ من الحديثين فائدة لا توجد في الحديث الآخر، أما حديث أبي هريرة فهي العلة النقلية حيث قال – عليه السلام - في تمام الحديث: « من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما أو الربا »؛ أوكسهما: أنقصهما ثمن كما هو واضح، فإذا أخذ أكثرهما فقد أخذ الربا، «من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما أو ربا»؛ هذا الحديث يعطينا فائدة أخرى غير العلة المنصوص عليها فيه وهي أنها علة ربوية، أما الفائدة الأخرى فهي: أن البيع صحيح والزيادة باطلة.

أما الذين يفسرون حديث ابن مسعود نهى عن بيعتين في بيعة بأنه لجهالة الثمن فهم أولاً يعللون كما ذكرنا آنفا بعلة تخالف العلة المنصوص عليها في حديث أبي هريرة وثانيا يبطلون البيع وحديث أبي هريرة يُنَفِذه ولا يبطله ولكن يبطل الزيادة، ثم يأتي مؤيدا لحديث أبي هريرة رواية عن ابن مسعود - موقوفة هذه الرواية عليه- أنه قال صفقة في صفقتين ربا، فإذًا نحن نأخذ العلة المنصوص عليها على الأقل نفضلها ونؤزرها على العلة التي لم يأت نص عليها أولاً، ثم هي مخالفة للعلة المنصوص عليها ثانياً، وأخيراً إنها علة غير واقعة في تعامل الناس وبخاصة اليوم، إذا جئنا إلى الذي اشترى سيارة ما، على طريقة التقسيط أين جهالة الثمن؟، بعد الأخذ والرد والزيادة

(387/2)

على الشراء بثمن التقسيط ثمن نهائي أنهاه التاجر ثم كتب عنده في الدفتر الخاص بالحسابات وكتب ما يسمونه بالكمبيالات إلى آخره .
كيف يصح أن يقال إنهما انفصلا على ثمن مجهول أهو ثمن النقد أم ثمن الأجل؟.
هذا في الحقيقة لا يوافق واقع بيع التقسيط اليوم تماما، بل أنا أقول ولا في الزمن القديم، قبل وجود السندات والكمبيالات وما شابه ذلك.
بدليل إذا جاء الرجل يريد أن يشتري ناقة أو شاة أو نحو ذلك بثمنين فسينفصلان على إحدى البيعتين، إن نقده الثمن فقد تحدد ثمن وانتهى الإشكال، وإن انصرفا ولم ينقده ثمن فبدهي جدًّا أنهما انصرفا على ثمن التقسيط -الأجل- فأين جهالة الثمن؟. ذلك مفقود تماما .
أخيرا والبحث في هذا يطول ويطول جدا أريد أن ألفت النظر أن هذه المعاملة؛ أي بيع التقسيط دخيلة في الإسلام، دخيلة على المعاملات الإسلامية هي مبايعة أجنبية غربية من أقوام وصفهم الله -تبارك وتعالى- في القرآن الكريم بأنهم : {لَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ}، فهؤلاء لا يحرمون ولا يحللون ونحن

بسبب تقليدنا الأعمى لهؤلاء الكفار استحسنَّا واستيسرنا بيع التقسيط، وفعلا فيه قضاء لمصالح الناس ولكن ليس من القاعدة المرفوضة في الإسلام -قولهم: الغاية تبرر الوسيلة - .
الذي أريد أن أذكر به أن بيع التقسيط رفع الشفقة والرحمة من قلوب الأغنياء على الفقراء، وكان من الممكن لكل التجار أن يكسبوا أجوراً وثواباً عظيماً جداً في أثناء كسبهم للمال الحلال، وبخاصة أن هذا الكسب الحلال مع الأجور والثواب العظيم من الله؛ أنفع لهم في العاجلة فضلا عن الآجلة، كيف ذلك لقد جاء في بعض الأحاديث الصحيحة عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- : « أن قرض درهمين يساوي صدقة درهم»، قرض مائتين دينار يساوي صدقة مائة دينار، إذا أقرضت أخاك المسلم مائتي

(387/3)

دينار فكأنما تصدقت بمائة دينار، فلو أن التجار الذين وسَّع الله عليهم في أموالهم، باعوا بسعر النقد في التقسيط ولم يأخذوا زيادة على بيع النقد وصبروا في الوفاء على إخوانهم المسلمين لله -عزوجل- ليس لأجل الزيادة التي سماها الرسول صراحة بالربا، وإنما تقربا منهم إلى الله -تبارك وتعالى- فتأملوا كم وكم يتوفر عندهم كل يوم من الصدقات دون أن يتصدقوا سوى أن يبيعوا بسعر النقد بيع التقسيط. سيجمعون كل يوم الألوف المؤلفة من الصدقات وهم لم يتصدقوا.
هذا من ناحية الآجلة، أما العاجلة؛ فانظروا الآن معي هذا السر الإلهي إنما يريد أن لا يربح المسلم على أخيه المسلم مستغلا حاجته أكثر مما يستفيد البائع من الغني.
إذا تصورتم معي تاجرين يبيعان بضاعة واحدة.
أحدهما يبيع بثمن واحد لا فرق عنده بين ثمن النقد وبين ثمن التقسيط.
والآخر يأخذ زيادة على بيع التقسيط.
أي الرجلين تنفق بضاعته أكثر؟.
مداخلة: الأول.
الشيخ: أنبئوني بعلم. تاجرين كلاهما يبيع بضاعة

واحدة وسعرهما في التقسيط واحد لكن أحدهما إذا باع بالتقسيط يبيع بنفس سعر النقد، أما الآخر فيأخذ زيادة, الزبائن تكثر على الأول أم على الثاني؟ .
الحضور: على الأول.
الشيخ: على الأول؛ إذا لماذا لا يبيع الناس بسعر واحد سعر التقسيط هو عين سعر النقد؟, ذلك هو الجشع وهو الطمع أولاً، ثم الرغبة عن أجر الآجلة التي ذكرناها آنفا؛ أنه لو كان -مثلاً- يريد أن يبيع بسعر التقسيط زيادة ألف ريال مثلاً فلم يأخذ منه هذه الزيادة ماذا يكتب له صدقة خمسمائة ريال كتبت له هكذا لأنه باعه وصبر عليه

(387/4)

في الوفاء، لذلك فالأجر الذي يكسبه التاجر لو باع بسعر واحد ولم يأخذ الزيادة ذلك له خيراً عاجلاً وآجلاً. ولكن أولاً الجشع والطمع, وثانياً تقليدنا للأوربيين الذين وصفهم رب العالمين كما ذكرنا آنفا في القرآن الكريم: { لَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ } [التوبة : 29].
وبسبب هذه المعاملة السيئة التي تسربت بين التجار اليوم كان من الأسباب التي ضعفت الثقة والرباط الذي كان يكون في الأزمنة السالفة بين الأغنياء وبين الفقراء، ومثل هذا التحكم هو الذي يولد الإنفجار ويولد الأحزاب الشيوعية ونحوها التي انقلبت على الأثرياء ليعودوا أخيراً فقراء كباراً وصغاراً، ذلك سبب من لا يقف عند ما أمر الله - عز وجل - من العدل والإحسان، وحسن تعامل المسلمين بعضهم مع بعض.
ولعل في هذا القدر الكفاية والحمد لله رب العالمين .
[إمامة الشيخ للمصلين].
سوا صفوفكم فإن تسوية الصفوف من تمام الصلاة, تراصوا لا تدعوا فرجاً للشيطان، تقدم هناك في الأخير... لا تمدوا رؤوسكم انظروا يمينا ويسارا كما أنتم تقدموا حتى
تروا من خلف الإمام تقدموا خطيب يتقدموا اللي عن يسارك .

السائل: فضيلة الشيخ قبل قراءة الأسئلة بودنا نكمل آخر مسألة، من باع بيعتين في بيعه واحدة فله أوكسهما أو الربا, البيع عقد لازم وإذا قال اشترى هذا بكذا نقداً أو بكذا نسيئة سوف يكون البيع لازم في بيعة واحدة، ولكن لو حملنا الحديث على بيع العينة -مثلاً- اشترى بكذا نسيئة وأبيع نقداً، وأبيع نقداً وأشترى نسيئة، هنا بيعتان لازمتان في بيعة واحدة فيكون له أوكسهما أو الربا ؟.
الشيخ: من فسر هذا التفسير؟.
السائل: اللي فسر تفسيرك فضيلة الشيخ ...

(387/5)

الشيخ: من فسر تفسيرك هذا ؛ أي من حمل الحديث على بيع العينة؟.
السائل: قصدك تسأل من من العلماء.
الشيخ: أنا ذكرت لك أيضاً من من العلماء من فسر التفسير الذي سمعته مني آنفا وتفسيرنا سلفي وتفسيرك خلفي، وحسبنا هذا كما قيل فحسبكم هذا التفاوت بيننا وكل إناء بما فيه ينضح لكني أعلم أنك سلفي مثلي ألست كذلك؟.
السائل: أرجو هذا.
الشيخ: وأنا أرجو معك، فلماذا ندع تفسير السلف ومن الراوي الذي يروي الحديث مباشرة لماذا ندعه ؟.
هذا مع كل ما ذكرناه من أن بيع التقسيط فيه إستغلال لحاجة القاصر العاجز الذي لا يستطيع أن يدفع الثمن نقداً وفيه تعويد التجار على الجشع المادي والإعراض عن الأجر الأخروي، وهذا فرق كبير جداً بين هذا التفسير وذاك التفسير، وأنا أذكر أن من الحكم المروية عن بعض الكتب الإلهيه وليس يهمنا هنا السند بطبيعة الأمر لأننا نتكلم عن الحكمة قالوا: " بأن عيسى عليه الصلاة السلام وعظ ذات يوم الحواريين وذكر لهم بأنه سيأتي من بعده أنبياء كذا، ويأتي من بعده رسول اسمه أحمد وهو آخر من يبعث من الرسل، قالوا له: فكيف نعرف الصادق من الكاذب؟، أجاب بقوله وهنا الحكمة : "من ثمارهم تعرفونه".

فنحن نعرف تمييز قول على آخر من حيث النتيجة والعاقبة فإذا قيل بجواز بيع بالتقسيط وأخذ زيادة مقابل هذا الصبر في الوفاء، فيه ما أشرنا إليه من تطبيع التجار على الجشع والطمع وعلى استغلال حاجة الضعفاء الذين لا يستطيعون أن يدفعوا ثمن الحاجة إلا بثمن، وفيه أيضا كما ذكرنا سابقاً أن التاجر وهو عادة لا ينصرف إلى عبادة الله وذكره كما هو شأن غير التجار المتفرغين بذكر وعبادة الله.
فالله - عز وجل - قد أوجد لهؤلاء التجار هذه الفرصة بأن يكسبوا أجوراً كما يقولون في بعض

(387/6)

البلاد السورية -كالمنشار على الطالع والنازل- فهو بلاش يقعد أن يذكر الله ويصلي على نبيه ويتلو القرآن لأنه غير متفرغ وإنما هو متفرغ للبيع والشراء، لا بأس من ذلك لأنه مباح لكنه قد أفسح له المجال أن يكتسب من الحسنات ما لا يستطيعه أولئك المتفرغون للعبادة من الفقراء والمساكين، وذلك بأن يصبر في الوفاء على الشارين من عنده بضاعة، فيكتب له مقابل كل درهمين صدقة درهم، وعلى ذلك فقس.
فإذا ثمرة هذا القول أنفع للمجتمع الإسلامى من أن نعطل دلالة هذا الحديث على أن المقصود ببيعتين في بيعة، أقول هذا بكذا نقداً وهذا بكذا وكذا نسيئة، بينما أنت تبعاً لمن أشرت إليه آنفا منه على بيع العينة، وبيع العينة حسبنا أن نعرف النهي عنه في قوله عليه السلام: « إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد -في سبيل الله- سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم »، خلاصة القول لا أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه، لا أريد أن أجادلكم؛ كما أنني لا أريد أن تجادلونني، أنا ذكرت ما عندي من بضاعة مزجاة فمن أعجبته فالحمد لله، ومن لا فلينظر بضاعة خير له من تلك .
2 - ما حكم من صلى كاشفاً ظهره ولكن مغطٍ منكبه ؟. (00:28:04)
سائل آخر : الأخ هذا صلى مكشوف الظهر هكذا يعني

نفس الصورة يعني صلاته مقبولة أم يعيدها ؟.
الشيخ: إي نعم، مقبولة ما دام ستر الكتفين لكن الأولى أن يستر بدنه كله , نعم .
3 - ما حكم الرجل الذي يترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أجل أنه يخاف ألا يلتزم به و كيف نوفق بين الآية : (أتأمرون الناس) و الحديث (أول من تسعر بهم النار....) (00:28:26)
السائل: سائل يقول في قوله تبارك وتعالى:
{ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ } [البقرة : 44]، فيقول أنه يخشى أن يأمر

(387/7)

بالمعروف وينهى عن المنكر فتكون حجة عليه لأنه لا يمتثل فيقرأ قوله - صلى الله عليه وسلم - : « يؤتى بالرجل يوم القيامة فيدور في النار كحمار الرحى ..» الحديث، فيقول كيف نخرج من إثم عدم الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر من هذه الآية وهذا الحديث .
الشيخ: أذكر جيداً أنني كنت قرأت في تفسير الإمام القرطبي (الجامع لتفسير القرآن) هذه الشبهة التي وجهت إلى الإمام مالك -رحمه الله- فأجاب: ود الشيطان أن يسمع منكم مثل هذه الشبهة من منا بإستطاعته أن يأتمر بكل ما يأمر، وأن ينتهي عن كل ما ينتهي، ولكن على المسلم أن يحرص على أن يعمل بما يأمر، وأن ينتهي عما نهى عنه.
ولكن إذا كان يشعر أنه أحياناً قد يأمر بالشيء ولا يأتمر به؛ وينهى عن شيء آخر ولا ينتهي عنه، فهنا يجب أن نستحضر حقيقتين اثنتين؛ الأولى: أشرت إليها آنفا وهي أن يحرص على أن يعمل بما يأمر وأن ينتهي عن ما ينهى عنه، الحقيقة الثانية: أن الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر عليه واجبان، أحدهما الأمر والنهي، والآخر عدم المخالفة لما يأمر ولما ينهى، فإذا أخلّ بأحد الأمرين فلا ينبغي أن يخل بالأمر الآخر، يعمل بالمعروف لكنه لا يأمر به، وينتهي عن المنكر ولكنه لا ينهى الناس عنه، فهذا قام بواجب وترك واجباً، على العكس من ذلك ما نحن

الآن في صدده، هو يأمر بالمعروف ولكنه لا يأتمر، وينهى عن المنكر ولكنه لا ينتهي، فقيامه بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قيام بواجب، وتركه العمل بالمعروف والإنتهاء عن المنكر ترك لواجب، فهذا يساوي ذاك، كل منهما أخل بواجب، والحق أن يجمع بين الأمرين إذا أمر يأتمر وإذا نهى ينتهي، ولكن لا يمكن أن يوجد إنسان غير معصوم يمكن أن يجمع بين الأمرين في كل ما كان أمراً بالمعروف فيفعله، أو نهياً عن منكر فيتركه، إنما يفوته بعض الأشياء، وبخاصة أن بعض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قد لا يكون واجبا قد يكون من باب المستحبات أو السنن المؤكدات، فهو مثلاً يحض الناس ويأمرهم بقيام الليل مثلاً وهو لا يقوم الليل، ويحض الناس على صلاة الضحى ويأمرهم بها ويذكر لهم من

(387/8)

فضلها ما شاء الله وهو لا يصلي صلاة الضحى فهنا لا نكران عليه لأنه لم يخل بواجب لأن ما ذكرنا ليست من الواجبات.
خلاصة القول: أن هذه الشبهة تعطل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فلا يجوز للمسلم أن يتأثر بها، ولكن عليه أن يحرص كل الحرص أن لا يدخل في وعيد الحديث الذي أشار إليه السائل، وهو ما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم – قال: « يؤتى بالعالم يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أقتاب بطنه، ويدور في النار كما يدور الحمار بالرحى فيطيف به أهل النار فيقولون له يا فلان ألست كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر فيقول بلى كنت آمركم بالمعروف ولا آتيه وأنهاكم عن المنكر وآتيه »، أقول الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر يجب أن يكون حريصا كل الحرص أن لا يكون في منزلة هذا العالم الذي يلقى في النار إلى آخره .
ثم أني ألاحظ في هذا الحديث أن هذا العالم من طابعه ومن ديدنه أنه يأمر بالمعروف ولا يأتمر،

وينهى عن المنكر ولا ينتهي، أي إنه ليس كمن لو أمر أحياناً بمعروف ثم لا يأتمر، ونهى أحياناً عن المنكر ثم هو لا ينتهي، لأن الأمر كما قلت آنفا، لا يمكن لبشر أن ينجو من الإخلال بشيء من الواجبات، ومن ذلك أن يأمر بشيء ولا يأتمر به وينهى عن شيء ولا ينتهي عنه، الحديث محمول على من كان طابعه أن يأمر بالمعروف وأن ينهى عن المنكر ثم هو يخالف الناس إلى خلاف ما يأمرهم به ويناههم عنه.
هذا جوابي إن شاء الله يكون صوابا.
4 - ما صحة حديث : (من قال يوم عرفة عشر كلمات ألف مرة ... سبحان الذي...)؟. (00:36:25)

(387/9)

السائل: ما صحة الحديث الذي أخرجه أبو يعلى والطبراني وابن أبي الدنيا في كتاب الأضاحي عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال النبي - صلى الله عليه وسلم - : « من قال ليلة عرفة هذه العشر كلمات ألف مرة، لم يسأل الله شيئا إلا أعطاه إلا قطيعة رحم أو مأثما: « سبحان الذي في السماء عرشه، سبحان الذي في الأرض موطئه، سبحان الذي في البحر سبيله، سبحان الذي في النار سلطانه، سبحان الذي في الجنة رحمته، سبحان الذي في القبور قضاؤه، سبحان الذي في الهواء روحه، سبحان الذي رفع السماء، سبحان الذي وضع الأرض، سبحان الذي لا ملجأ منه إلا إليه».
الشيخ: هذا الحديث كنت خرجته قديماً وهو من الأحاديث الواهية التي لا تصح أسانيدها هذا من حيث السند، ومن حيث المتن يبدو لي أنه مركب تركيباً من بعض من لا.... أحسن أحواله أنه لا يحسن رواية الأحاديث عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وأسوأ أحواله أن يكون يركب حديثا من أحاديث متفرقة ويقدم للناس حديثا لم يصح عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - هذا ما يحضرني من الجواب الآن حول هذا الحديث .
5 - ما حكم استعمال الصابون ذي الرائحة للمحرم؟. (00:38:03)
السائل: هل الصابونة الخاصة بالوجه واليدين

والشامبو إذا كان ذا رائحة والكْريم والكحل وما يتبعه من أدوات الزينة محرم على المرأة أثناء الإحرام ؟.
الشيخ: هذه الصوابين -إن صح الجمع- ونحوها إن كانت تستعمل للتنظيف ولإزالة الأوساخ سواء كان ذلك في الأبدان أو الثياب فلا نرى في ذلك بأسا، أما إن كان يقصد المستعمل إليها لغرض الرائحة والطيب التي فيها فهذا لا يجوز. نعم.
6 - امرأة نوت حج التمتع فاعتمرت ولم تستطع القدوم إلى الحج فماذا عليها ؟. (00:39:00)
السائل: زوجتي نوت الحج متمتعة وانتهت من العمرة ولم تستطع القدوم إلى الحج لظروف خاصة فهل عليها شيء لأنها أرادت بالعمرة الحج ؟.

(387/10)

الشيخ: طبعاً هذه لها حالتان؛ الحالة الأولى: أن تكون قد اشترطت على ربها حينما اعتمرت عمرة الحج ولبَّت بالعمر فقالت: لبيك اللهم بعمرة، اللهم محلي حيث حبستني فحينئذ لا شيء عليها، أما إذا لم تقل ذلك كما هو واقع أكثر الحجاج فحينئذ يجب عليها هدي ويجب عليها أن تعيد الحج من قابل .
كلام طالب : ولو لم تكن بالحج ؟.
الشيخ: أنها أحرمت بعمرة الحج هكذا كان السؤال، أحرمت بعمرة الحج يعني مشيرة بذلك تعلم أو لا تعلم إلى قوله - صلى الله عليه وآله وسلم -: « دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة »، ولذلك ما دام أنها أحرمت بعمرة الحج فيلزمها ما ذكرنا، أما لو أنها أحرمت قبل ذلك فلا شيء عليها إلا إعادة العمرة مع الهدي . نعم .
7 - ما حكم التبخر بالعود في الحج؟. (00:40:47)
السائل: ما حكم التبخر بالعود بعد الإحرام وهل يُعد هذا من الطيب المحظور على المحرم ؟.
الشيخ: من أطيب الطيب، ولماذا لا يعتبر طيبا!، وطيب هذه البلاد هو هذا . نعم .
8 - ما حكم الدعاء في الشوط السابع على المروة . ؟ (00:41:02)
السائل: الدعاء في آخر الشوط السابع على المروة، ما حكمه؟.

الشيخ: لست الآن مستحضرا جيداً, فإن كان النبي - صلى الله عليه وسلم - فعل ذلك في المروة كما فعل في كل الأشواط في الصفا فهو واضح، ولعلَّ بعضكم يستحضر الآن هل فعل ذلك الرسول عليه السلام أما لا، تذكرون ذلك؟... هل من ذاكر؟... هل فعل الرسول كبر ثلاثا وهلل ودعا بين ذلك لما وقف في الشوط الأخير في المروة.. نعم .
مداخلة: ما جاء ذلك.
الشيخ: ما جاء ذلك إذن ما نفعل. نعم.

(387/11)

---

9 - مُرتبات العمال تحوَّل إلى البنوك ويأخذها العامل من البنك ، فهل ماله حلال؟. (00:42:07)
السائل: يسأل سائل يقول: بالنسبة لمرتبات الموظفين يأخذونها من البنك المركزي، وهو بنك ربوي فهل مرتبات الموظفين حرام لأنها من أموال ربوية ؟.
الشيخ: لا أعتقد ذلك لأنني فيما أعلم لا يفعلون ذلك بأنفسهم وإنما ذلك مفروض عليهم فرضًا، والمهم أن يصل المال إلى الموظف بطريق مشروع فإذا ما لبس هذا المال برهة من الزمن ما هو غير مشروع كأن يدخل به دون رغبة منه إلى البنك فليس عليه في ذلك شيء، ولكن عليه أن يحرص على استخراجه في أقرب فرصة تسنح له. نعم.
مداخلة : الوظيفة هذه عند حكام لا يحكمون بما أنزل الله؟.
الشيخ: نعم. ما زاد في الأمر شيء أبدا.
السائل: الحكم واحد ؟.
الشيخ: المهم الوظيفة التي هو يقوم بها مشروعة أم لا، والمال الذي يأخذه راتبا له جائز أم لا، أما ما تفعله الدولة التي تحكم بغير ما أنزل الله فلسنا مسئولين ولسنا نستطيع أن نغير الحكم كما يريد بعض الناس اليوم ما بين عشية وضحاها، بل لابد من الإستعداد لهذا التغيير أمداً طويلا بعيدا لأننا نعلم علم يقينا أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - الذي كان ممدودا بوحي السماء في كل لحظة استمر في إصلاحه لقومه ثلاث وعشرين عاماً، حتى تمكن من

وضع بذرة الدولة المسلمة فماذا يتمكن المسلمون اليوم أن يفعلوا وقد ذهب نبيهم من بين ظهرانيهم وإن كان قد ترك لهم ما قال – عليه السلام - في الحديث الصحيح: « تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدى أبدا كتاب الله وسنتي، ولن يتفرقا حتى يردا علي الحوض »، صحيح. وهذا من فضل الله علينا وعلى الناس أنه كما قال في حديث آخر: « تركنا على بيضاء نقية لا يضل أو لا يزيغ عنها إلا هالك»، ولكننا بسبب ما اقترف بعض من

تقدمنا من رواية الأحاديث الضعيفة والموضوعة وخلطها بالأحاديث الصحيحة الثابتة من جهة، وما اختلط بالعقيدة الصحيحة من التوحيد في الأسماء والصفات ونحو ذلك من العقائد مما لا صلة لها بالعقيدة الصحيحة، وما خالط السلوك الإسلامي من انحراف عن السلوك النبوي، وغير ذلك من الآفات، لا يمكن بجماعة مسلمة توحدت أفكارها أولاً وتوحدت أخلاقها ثانياً، حتى صاروا على قلب رجل واحد؛ لا يمكنهم أبداً أن يقيموا دولة الإسلام وأن يجعلوها حقيقة تمشي على وجه الأرض إلا بعد إجراء ما أسميه بالتصفية والتربية؛ تصفية الإسلام مما دخل فيه من هذه الأمور التي أشرنا إليها، وإقران هذه التصفية بتربية المسئولين من المسلمين مَن تحت أيديهم ممن هم من المسئولين عنهم، حينئذ يكون المسلمون قد وضعوا لأنفسهم أساسا أو اللبنة الأولى لهذا الأساس الذي يقوم عليه صرح الدولة المسلمة.

أما أن يظل المسلمون يتعبدون الله ويعتقدون في الله أموراً لم تكن في العهد الأول فسوف لا يمكنهم أبداً أن يقيموا دولة الإسلام قد يقيمون دولة ولكن ليست هي الدولة المنشودة والتي يسعى إليها كل مسلم غيور على دينه، إن كثيرا من الشعوب تقيم دولة كافرة على وجه الأرض بسبب نشاطها وسعيها والله - عز وجل - جرت سنته في خلقه كما قال:

{ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا (18)

وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا (19)} [الإسراء : 18 ، 19].
فهؤلاء الكفار الذين يقيمون دولة على وجه الأرض هذا من سعيهم في الحياة الدنيا، أما في الآخرة فلا خلاق لهم ولا نصيب، فبالأولى أن يستطيع بعض المسلمين أن يقيموا دولة خيراً من تلك الدول، ولكن ليست هي الدولة التي يأذن الله - عز وجل - أن تستمر ما شاء الله لأنها لم تقم على هدي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وعلى سنته .
خلاصة الكلام: في هذه الجملة المعترضة -وقد طالت قليلاً- أنه يجب على كل

(387/13)

الجماعات الإسلامية التي تهتم وتعلن بضرورة تحقيق المجتمع الإسلامي أولاً، وإقامة الدولة الإسلامية ثانياً على وجه الأرض أن يهتموا بهاتين الحقيقتين: التصفية والتربية، ولا يجوز لهم أن يستعجلوا الأمور فقديماً قيل من استعجل الشيء قبل أوانه ابتلي بحرمانه . نعم .
10 - هل القصر في عرفة ومنى لأجل السفر أم لأجل النسك؟.(00:49:19)
السائل: هل القصر في منى وعرفة من أجل النسك أم من أجل السفر ؟.
الشيخ: الله أعلم قد أشرنا إلى هذا، وليس لنا إلا العمل بما جاءنا، أما التعليل فالله أعلم.
11 - هل القصر في السفر واجب؟. و هل الإتمام في السفر كالقصر في الحضر ؟. (00:49:34)
السائل: القائلون بوجوب القصر كابن حزم وغيره يقولون أن الإتمام في السفر كالقصر في الحضر، فهل هذا صحيح ؟.
الشيخ: لا نراه بعيداً عن الصواب وبخاصة أن هذه الجملة قد جاءت حديثاً مرفوعاً إلى النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - في سنن النسائي، ولكن الراجح أنه من كلام أنه موقوف على عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنهم - أي أن الذي يتم في السفر كالذي يقصر في الحضر، قد يكون في هذه الجملة

الموقوفة على عبد الرحمن بن عوف شيء من المبالغة ولكنها إذا ما عرضت على بعض الأحاديث الصحيحة لم تظهر تلك المبالغة، لعل الجميع يعلمون -إن شاء الله- الحديث الذي رواه الشيخان في صحيحيهما من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: "فرضت الصلاة ركعتين ركعتين، فأقرت في السفر وزيدت في الحضر، إلا صلاة المغرب وإلا صلاة الفجر"، فإذا كان الصلاة فرضت ركعتين ثم بقيت في السفر كذلك، فمعنى هذا يعود إلى أن الزيادة على هاتين الركعتين كالقصر في الحضر تماماً، لأن الأمر كما يقول بعض العامة

(387/14)

في بعض البلاد الزايد أخو الناقص، وهذا الكلام سليم لأن الذي يصلي مثلاً الفجر ثلاثاً كالذي يصلي المغرب اثنين أو أربعا -الزايد أخو الناقص- لأن شريعة الله - عز وجل - لا تقبل الزيادة كما لا تقبل النقص، والزيادة مع الأسف يقول بها كثير من الناس من باب ما دخل عليهم من الشبهة من القول بالبدعة الحسنة، أما النقص من العبادة فالحمد لله لا يقول أحد بجوازها، أما الزيادة فلقد زين لبعضهم أن يقول بها من باب: « من سن في الإسلام سنة حسنة ...» إلى آخر الحديث وهو حديث صحيح، ومن باب: "ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن"، وهو حديث موقوف على ابن مسعود بإسناد حسن، فإذا كان من المتفق عليه أنه لا يجوز النقص من العبادة؛ فلا يجوز كذلك الزيادة عليها فيما فرض الله علينا إتفاقاً.
وإن كان قد فتح بعضهم باب الإستحسان والزيادة في العبادات والطاعات خطأ منهم.
ولهذا بحث آخر لعله يأتي في مناسبة أخرى إن شاء الله . نعم .
12 - نرجو من الشيخ توجيه نصيحة إلى النساء تحملهن على الاستفادة من أوقاتهن في الحج؟. (00:53:45)
السائل: حديث من عند النساء نرجو منكم إلقاء كلمة عميقة المعنى عظيمة الأثر قليلة الأسطر حول استغلال المرأة لأوقات الحج المباركة فيما يعود

عليها بالخير لأن النساء عندنا إشتغلن بالكلام الذي لا ينفع .
الشيخ: لا أجد أن النساء يتميزن فيما طلبن في هذا السؤال عن الرجال بشيء، فكل المسلمين ذكوراً وإناثا مأمورون في الحج أن يكثروا من ذكر الله - عز وجل -، وأن لا يضيعوا هذا الفراغ الذي توجهوا إليه لعبادة الله تبارك وتعالى، فإنما جعلت هذه المناسك هو ليتفرغ المسلم ويفرغ نفسه من تعلقه بحياته العادية، والتي قد تصرفه عن كثير من العبادة والذكر لله تبارك وتعالى، فنحن نأمر النساء بما نأمر به الرجال ولا

(387/15)

فرق، وبخاصة أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - قد قال في الحديث الصحيح: « إنما النساء شقائق الرجال »، فعليهن كما عليهم جميعاً أن يهتبلوا هذه الفرصة، وأن يكثروا من التلبية ومن التهليل -وهذا يذكرني بأنني ما سمعت التلبية أو التهليل منذ نزلنا ها هنا- وكأن التلبية فيما بدا لي وفكرت فيه للسائرين، بينما ذلك من أذكار هذه الأيام كلها ما دام المسلم محرما فينبغي أن يظل ملبياً ومهللاً ولا ينقطع ذلك إلا مع رمي جمرة العقبة الكبرى، فإذًا نحن نأمر الرجال والنساء بأن يكثرن من التلبية المعروفة في السنة وأن يكثرن أيضاً من التهليل، يخلطون التهليل مع التلبية لأن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - قد ثبت ذلك عنه في بعض الأحاديث الصحيحة.
فخلاصة الكلام أننا نحن جميعاً رجالاً ونساءً علينا أن لا نتغافل عِن ذكر الله تبارك وتعالى، وبهذه المناسبة أريد أن أذكِّر بشيء ربما يستنكره بعض الحاضرين إن أيامنا هذه هي أيام ذكر، وليس أيام علم وتعليم، ولكن مع الأسف الشديد أعني مثل هذه الجلسة كان المفروض ألا تعقد وأن يكون كل فرد منا متوجها إلى الله - عز وجل - بالذكر بالتهليل والتلبية والتكبير ونحو ذلك من الأذكار... لأن هذه الأيام هي أيام العبادة الشخصية كمثل قيام رمضان مثلاً ما ينبغي كما يقع في بعض البلاد تستغل الجلسة بين بعض

الركعات لإلقاء موعظة أو لإلقاء درس، هذا كله ليس من السنة لأن ذلك الوقت كهذا الوقت السنة فيه هو التفرغ للعبادة، وليس للعلم، وللعلم مجال آخر ومحله في بلادنا، ولكن بسبب تقصير المسلمين في طلبهم للعلم من جهة، وتقصير أهل العلم في تبليغهم العلم للناس من جهة أخرى، يجد الناس الفرصة سانحة لهم فيهتبلونها لكي يتعلموا ما قد يشعرون بحاجتهم إلى علمه في مثل هذه الأوقات، وإلا فالأصل أن يكون هذا الوقت لذكر الله - عز وجل – وعبادته. صحيح أن العلم كما قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح: « فضل العلم خير من فضل العبادة وخير دينكم

(387/16)

الورع»، ولكن لكل مقام مقال, فمجال طلب العلم لا يجوز أن يحل محل الذكر، والعكس بالعكس محل طلب العلم لا ينبغي أن يحل محله الذكر.
فالذي أقصده أخيراً أننا يجب ألا نلتهي وأن لا نضيع وقتاً في هذه الأيام المباركات عن ذكر الله عن التلبية والتهليل والتكبير، حتى نكون إن شاء الله عند ربنا - عز وجل - من المقبولين ومن المغفور لهم .
نعم.
التتمة في الشريط التالي (388)
[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني :
www.alalbany.net]

(387/17)

سلسلة الهدى والنور (388)

محتويات الشريط:
- - - - - - - - -

السائل: كيف تكون التلبية أيام منى وعرفة والجمرات بدأ الإنتهاء وما هي ألفاظها؟.

الشيخ: هذا يقصد بالكيفية.
يعني قد يكون يقصد جماعة ولا كل بمفرده.
التلبية التي وردت عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - لها صيغتان الأولى: وهي التي تسمعونها وهي الحمد لله من الأذكار المحفوظة؛ لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك، هذه كانت تلبية النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - على الغالب، أقول هذا لأن هذه التلبية أخرجها الشيخان في صحيحهما من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما لكن أخرج أبوداود في سننه والإمام أحمد في مسنده وغيرهما بإسناد قوي عن أبي هريرة - رضي الله عنهم -:" كان من تلبية النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - لبيك اللهم إله الحق، لبيك لبيك إله الحق، لبيك لبيك إله الحق لبيك" هكذا يقول أبي هريرة كانت من تلبية النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - السنة التامة أن يردد المسلم بالأكثر التلبية الأولى وأن يأتى بالتلبية الأخرى وبخاصة أنها مجهولة حتى في كتب المناسك ورسائل المناسك، على كثرتها وكثرة الأوراد المذكورة في بعضها مما لا أصل لها في السنة، أما هذه التلبية أوردها أبي هريرة لبيك إله الحق لبيك لا تذكر في شيء من هذه الرسائل وهي ثابتة في

(388/1)

السنة الصحيحة، ولذلك فعلى الحريصين على اتباع السنة على إحيائها- إذا صح التعبير- أن يطمعوا في تلبيتهم الأولى هذه التلبية الأخرى لبيك إله الحق لبيك إله الحق، ثبت هناك تلبيات أخرى: لبيك ذا الفواضل، لبيك ذي المعارج، الرغباء إليك والعمل، سمع هذا رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - من بعض الملبين الذين كانوا يلبون معه فلم ينكر ذلك، فكان عدم إنكاره إقرارٌ، ولا يسعنا بطبيعة الحال إلا أن نقر ما أقر الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم -، ولكن الراوي وهو جابر بن عبد الله الأنصاري قال وهو الذي يروي لنا هذه الفائدة أن بعض الناس لبُّوا هذه التلبية الأخيرة، قال جابر أما الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - قد لزم تلبية

فنحن نلتزم أيضاً بتلبيته عليه السلام إنطلاقا من قوله - صلى الله عليه وآله وسلم - وخير الهدي هدي محمد - صلى الله عليه وآله وسلم -. ولا ننكر على من جاء بالتلبية الأخيرة التي أقرها الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - هذا من هيئة ألفاظ التلبية.
أما الصفة التي شرحت أخيراً فنقول لا يوجد فيما علمت في السنة في كل الأذكار الواردة ذكر جماعي بصوت واحد؛ في أي ذكر سواء كان عقب الصلوات أو في التلبية أو في نحو ذلك، وإنما إنسان يلبي بنفسه دون أن يربط تلبيته بتلبيه صاحبه أو جاره، نعم ؛ قد تلتقي مع تلبيته آخرين ويمشون مع بعض لا بأس من ذلك، لكن بقصد أن لا يقصدوا الذكر الجماعي، لأننا نلاحظ في كثير من الأحيان خطأ فاحش يقع فيه بعض الناس الذين يلتزمون الذكر الجماعي، لأن نَفَس الناس يختلف بعضهم البعض طولاً وقصراً، فقد ينقطع النفس للذاكر عند قوله لا إله فيريد أن يلحق الركب فينقطع الكلام هنا ويأخذ وحده لا شريك له مثلاً أو نحو ذلك، فيقع في إيهام ما لا يريده هو لذلك، فعلى كل مسلم أن يذكر الله تلبية وتهليلاً وتسبيحاً وفي كل ذكر لوحده ولا يربط نفسة بالآخرين هذا الذي نعرفه من كيفية التلبية والتهليل سواء كان في الحج أو غيره .
السائل: السائل: يا شيخنا كيف تكون التلبية حرصاً يعني يوضح مراته متى تكون أوقاتها ؟.

(388/2)

الشيخ: التلبية حينما يحرم الإنسان بالعمرة أو الحج وقد ذكرت آنفا أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - لم يقطع التلبية إلا حينما رمى جمرة العقبة أما تلبية المعتمر فحينما تبدو له مكة هذا وقت انتهاء التلبية بالنسبة للمعتمر وبالنسبة للحاج .
السائل: بالنسبة لبعض الأشخاص يلبي بقول: لبيك حق حق تعبداً ورق، هل هذه صيغة واردة ؟.
الشيخ: جاءت هذه اللفظة في بعض الروايات في مجمع الزوائد وغيرها كل ما جرى لي أن درست أسانيدهم . نعم.
سؤال طالب : بالنسبه للبدع في التلبية إيش هي ؟.

الشيخ: هو ما سمعت ذكره آنفاً .
الطالب : بالنسبة للصيغة كيف تكون كيف تنطق مثلاً إن الحمد والنعمة هل النص متصل ولا غيره ؟.
الشيخ: كله مستقل كما سمعت آنفاً؛ لبيك لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك .
السائل: ورد في حديث جابر في صفة حج النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - وفي ليلة المزدلفة أنه - صلى الله عليه وآله وسلم - أضطجع بعد صلاة العشاء حتى صلى الفجر فهل الوتر ركعة الفجر خارجة عن هذا، أم أنه لم يصليها تللك الليلة ؟.
الشيخ: لم ينقل عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - أنه صلى بعد فريضة العشاء ونحن نفعل كما فعلوا ولا نزيد على ذلك شيء , نعم .
السائل: السؤال يقول هل الحكم على الحديث ضعيف يمكننا أن ننظر إلى قول عالمين عالم أو عالمين في الراوي، أم لابد النظر في الترجمة كلها ومعرفة أقوال جميع العلماء في الراوي ؟.
الشيخ: هذا الأخير ولا شك من أراد أن يحكم على حديث ما بمرتبة ما، فلا يجوز أن يقنع بقول عالمين اثنين ولو كان قولهما متعارضين بل عليه أن يدرس كل ما قيل في هذه الراوي، ثم يستخلص من ذلك ما تطمئن إليه نفسه وينشرح له صدره، هذا إذا

(388/3)

كان من أهل العلم أما إذا كان من طلاب هذا العلم ولم يَنْبُغْ بعد فيه، عليه أن يتبع من سبقه من العلماء وأحسن كتاب يمكن أن يعتمد عليه مثل هؤلاء الطلاب إنما هو تقريب التهذيب للحافظ ابن الحجر العسقلاني -رحمة الله عليه- فيما يتعلق بالكتب الستة ونحوها، وفيما يتعلق بالكتب الأخرى التي لم يترجم لرواتها في كتاب التقرير فيعود فيها إلى كتاب الميزان ولسان الميزان وأخيراً كتاب المغني للضعفاء للإمام الذهبي. نعم.
سؤال طالب: قول الوتر لم ينقل يا شيخ في مزدلفة فهل يعتبر نقل لعدم الوتر مع أن عندنا علم بأن الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - كان يدعمها

في الصلاة ؟.
الشيخ: نعم الظاهر أن هذا سفر خاص لا يدخل في العموم الذي ذكرته آنفاً، لأن الراوي بلا شك يُظنُّ فيه أنه روى الواقعة تماماً، فلو كان رأى النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - صلى شيئا بعد الفريضة لنقل ذلك، فلا يصح أن نقول أن عدم نقله لا يعتبر حجة؛ لأن في ذلك ولو إشارة من بعيد إلى أن الراوي لم يحسن نقل الحادث ونحن نعلم جميعاً أنهم قد نقلوا ليس من الضروري نقله وهو مثلاً وضع الرحال بين الصلاة، إيش قيمة ذكر وضع الرحال مع قيمة ذكر لو صلى الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - الوتر بعد صلاة العشاء، ولا نسبة بين هذا وذاك، ولكن روايتهم القصة بهذه الدقة ومنها ذكرهم وضع الرحال وعدم ذكر أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - صلى صلاة الوتر الذي من عادته أن يصليها سفراً وحضراً ليس هذا من باب الغفلة وإنما من باب أنه لو وقع لنقل , نعم .
السائل: أفتيتم قبل ذلك بأن الجارى بأفغانستان فرض عيني، فلو أراد المسلمون أن ينفذوا هذه الفتوى لزم أن تخلوا ديار المسلمين من المسلمين حتى يتخلصوا من إثم ترك هذه الفريضة فما قولكم ؟.
الشيخ: طبعاً قولنا أن لهذه أفغانستان فرض عليهم نعني بأنه لا يجوزأن نترك المسلمين الأفغانيين وحدهم وأنه يجب على كل المسلمين أن يساعدوهم بأيديهم وأموالهم وألسنتهم كما قال - صلى الله عليه وآله وسلم - :« جاهدوا المشركين بأموالكم،

(388/4)

وأنفسكم، وألسنتكم »، لكن حينما يقول القائل وهذا لسنا منفردين به لأنها حقيقة علمية أن البلاد الإسلامية إذا عزلت من الكفار بعد المسلمين أن ينفروا كافة لا أحد يعني هذه الصورة الغريبة التي صورتها آنفاً؛ أنها خلت بلاد الإسلام من السكان المسلمين فيها، أنا سأقول شيء آخر سوف لا تتسع بلاد الأفغان لكل هؤلاء المسلمين لكن المقصود أن ينفر إلى تلك البلاد ما يتحقق به طرد الكافر

المستعمر، وأنا ألاحظ في بعض الأحيان أن كثيراً من الناس يفترضون صورا خيالية ولا يعالجون الواقع، هل قام المسلمون بعضهم بهذا الفرض الكفائي وخلصوا بلاد الأفغان من الشيوعيين الذين هم أذناب السوفيات حتى يقال لو أن المسلمين كلهم انطلقوا لإعانتهم التي إنفرغت بلاد الإسلام سكانها، لماذا نكون خياليين ولا نكون واقعيين لاشك أن المسلمين كثير منهم من شبابهم من أغنيائهم هم مقصرون كل التقصير بالقيام بواجب مساعده الأفغانيين بكل قوة تدخل في عموم قوله تعالى:{ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ....} [الأنفال : 60]، إلى آخر الآية فلذلك لا أحد يخطر في باله أنه حينما يقال فرض عين أننا نريد أن تخلو الديار الإسلامية من سكانها ليذهبوا إلى أفغانستان وأفغانستان لا تتسع لهؤلاء تماماً لكن يجب أن يذهب منهم لأعلى التعيين ما يتحقق به هذه الفرض العين . نعم .
السائل: ذكرت أن هذه الأيام أيام عبادة وليست أيام وعظ علماً بأن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - كان يستغلها لدعوة القبائل وآلاف كثيرة من الدعاة والوعاظ يستغلونها لذلك فما رأيكم ومعكم الله ؟.
الشيخ: أما دعاء الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - فهو كان وضع خاص قبل حجة الإسلام كما كان لا يزال الشرك ضارب أطنابه في بلاد الحجاز، أما بعد ذلك فليس هناك إلا خطب معروفة بدأت خطب كان الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - يخطبها أما هذا الوضع الذي نراه اليوم ونشاهده هذا بلا شك هو أثر من آثار إنصراف المسلمين في عامة بلادهم عن اهتمامهم بالعلم، وإلا لو كانوا ربانيين سابحين بالعلم لاعتبروها فرصة وتوجهوا إلى ذكر الله - عز وجل -، وأن هناك مشغولون

(388/5)

بالعلم والضرب في الأرض ونحو ذلك، أما هنا فقد تفرغوا لعبادة الله تبارك وتعالى، فوضعنا هنا ليس هو الوضع المطلوب يجب أن يكون ذلك بعد أن يعي المسلمون سنة النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - بعامة ولا أعنى بالسنة إلا المنهج والطريقة التي

يشير إليها الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - لقوله في الحديث المعروف :« فمن رغب عن سنتى فليس منا »، ويوم يعرف المسلمون سنة النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - فسيضعون كل شيء في موضعه يضعون العلم في مكانه والذكر في مكانه ولا يخلطون كما في بعض البلاد شعبان برمضان .
السائل: هل هناك دليل على تحديد نسبة الربح جرى أم الإنسان يكسب ما يشاء ويربح ما يشاء ؟.
الشيخ: لا يوجد دليل في الشرع يفرض نسبه معينة كالثلث كما يذكرفي بعض كتب الفقه في بعض المؤلفين المتأخرين، إنما هذا رأي واجتهاد ولا دليل عليه وكان من الحكمة البالغه أن الشرع ترك مسألة تحديد الربح مطلقة لم يقيدها؛ لأن ذلك من مقتضى الحكمة لن بضاعة يكثر بيعها لا يمكن يكون الربح فيها كربح البضاعة يقل بيعها ولذلك فالعرض والطلب هو الذي يفرض نسبة الربح، ولكن الشيء الذي يجب على المسلم أنما يلتزمة إنما هو الإبتعاد عن الغرر والتدليس والتغرير بالزبائن، كأن يقول مثلاً إن هذه البضاعة أنت ما دفعت رأس مالها، أو هذه الذي أنت تدفعة غيرك دفع أكثر منه، فذلك كله وسيلة لإستجرار المكسب الأكثر والربح الأكثر من هذا الزبون بمثل هذه الدعاوى الباطلة، هذا لا يجوز أما إذا قلت كلمة موجزة هذه البضاعة كذا وكذا؛ وقد يكون الربح ضعف رأس المال ما في مانع، ولو كنت قد طمعت فستندم فيما بعد بأن الرجل سيذهب إلى مكان آخر وسيشتري هذه البضاعة بأقل مما ذكرت، وحينئذ سيعود جشعك بالضرر على نفسك؛ ويقل الزبائن أن يترددوا عليك بعد أن يفهموا أنك تطلب أسعار فاحشة . نعم .

(388/6)

السائل: ما قولكم في قول الذين يجيبون القصر أن المسافرإذا دخل خلف إمام مقيم صلى ركعتين ولم يتابع الإمام وجلس حتى سلم الإمام بعد أربع ركعات ولو أدرك الركعتين الأخيرتين وسلم مع الإمام ؟.
الشيخ: إقتصار المسافر على ركعتين خلف الإمام المقيم يخالف سنة خاصة وعامة أما السنة الخاصة

فالحديث الذي رواه الإمام أحمد في مسنده والإمام مسلم في صحيحة من حديث بن عباس - رضي الله عنهم -:" أن رجلا أفاقي سأله، ما بالنا نصلى خلفكم تماماً ، وإذا رجعنا إلى خيامنا وصلينا قصرنا؟، قال سنة نبيكم"، الأفاقون الذين كانوا يصلون في مكة وراء الإمام المقيم كانوا يتمون وإذا صلوا في خيامهم حيث هم نازلون قصَّروا، هذه ظاهرة سأل عنها رجلٌ عبدَ الله ابن عباس فقال جوابا موجزاً مختصراً سنة نبيك هذا نص صحيح لا أدري لماذا أعرض عنه بعض المعاصرين من المغاربة وغيرهم ممن صنف رسالة خاصة في هذه المسألة فأوجب على المسافر أن يصلي ركعتين ولو كان مقتد بمقيم!، ليس لهؤلاء دليل إلا التمسك بالأصل ألا وهو ما ذكرناه آنفاً عن السيدة عائشة رضي الله عنها قالت:" فرضت الصلاة ركعتين فأقرت بالسفر وزيد بالحضر"، ويقولون بناء على هذا الحديث وأحاديث أخرى لسنا الآن في صدد وذكرها، أنه لا يجوز أن يزيد على الفرد ونحن معهم في ذلك ولكن تخرج المسألة عن هذا الأصل وهو أنه لا يجوز الزيادة عن الركعتين للمسافر هذا الأصل يخرج في بعض الأحيان ويدخل في باب آخر مثال قوله - صلى الله عليه وآله وسلم -:« إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر كبروا» في رواية أخرى في الصحيح أيضاً :« إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه، فإذا كبر كبروا، وإذا ركع فاركعوا، وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد، وإذا سجد فاسجدوا، وإذا صلى قائماً فصلوا قياماً ، وإذا صلى جالسا فصلوا جلوس أجمعين »، هذا الحديث دليل واضح جدا على أن المقتدي حينما يقتدي بإمامه لزمه أن يفعل مثل ما يفعل إمامه ولو كان فعله مخالف لأصل ما يجب عليه؛ أي المقتدي .

السائل: يقولون هل قصة الأفاقي عن بن عباس ثابته عند مسلم ؟.

(388/7)

الشيخ: ذكر لفظ الأفاق في صحيح مسلم الحديث في صحيح مسلم أكيد وفي مسند إمام أحمد وغيره

أيضاً، أعود لألفت النظر إلى ما في حديث أنس هذا من أمر مهم جداً ألا وهو أننا نعلم جميعاً أن القيام في الفرض ركن من أركان الصلاة، فلو صلى السليم البنيه فرضه قاعداً بطلت صلاته فنجد في حديث أنس هذا الذي سردته آنفاً أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - قد أسقط هذا الركن عن المقتدي ليس لشيء إلا لكي لا يخالف إمامه، فإمامه يصلي جالسا - طبعاً معذور- المقتدي ليس معذور أن يصلي جالس لكن معذور شرعاً بل مجبور شرعاً أن يصلي وراء الإمام الجالس جالساً لماذا؟، تحقيقاً لمبدأ :« إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه»، الإمام يصلي جالسا والناس من خلفه يصلون قياما، هذه الصورة من أوضح الصور التي تحقق فيها المخالفة التي نهى عنها الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - في هذا الحديث الصحيح حين قال:« فلا تختلفوا عليه »، نستخلص من هذا الحديث أن الإقتداء بالإمام أمر هام جداً، إلى درجة أن الشارع الحكيم على لسان نبيه الكريم فقد أسقط الركن عن السليم لا لشيء إلا لكن لايخالف الإمام.

إذا عرفنا هذا وسبق من حديث بن عباس من صحيح مسلم والإمام أحمد نقول الآن إقتدى مسافر بمقيم لا تختلفوا عليه الإمام لا يزال يصلي فهو ينفصل عنه هذا الإنفصال مخالفة كبيرة جداً أولاً؛ وثانياً أن الذين يذهبون إلى وجوب اقتصار المسافر على ركعتين وراء الامام المقيم، قلنا لا حجة لهم إلا بالرجوع إلى الأصل:« فرضت الصلاة ركعتين»، لكن يا ترى طُبِّقْ هذا النص في هذه المسألة الخاصة - أي في المسافر أن يقتدي بالمقيم-، ألم يطبق ذلك في كل هذا العهود التي مضت منذ عهد الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - إلى اليوم، لا شك ولا عليهم هاتوا نص واحد وقع في زمن الصحابة أو أتباعهم أن مقتدٍ مسافر خالف إمامه وانفصل عنه بحجة أن الله تعالى فرض عليه ركعتين فقط، هذه الحجة تساوي تماماً فيما لو جلس الإمام في الصلاة ليصلي جالسا معذوراً ؛ تساوي من لو صلى خلفه قائم بحجة أني أنا سليم وأنا يجب علي القيام وتبطل صلاتي لو جلست كالإمام المعذور له صلاته، ولى صلاتي هذه

كهذه تماماً وإذا كانت الثانية هل عرفنا أن الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - أسقط الركن ولا يخالف الإمام، كذلك نحن نقول أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - يأمر هذا المسافر حينما اقتدى بالإمام أن يصلي أربعا ولا يصلي اثنين، تحقيقا لمتابعة الإمام.

ولهذا أمثلة كثيرة وكثيرة جداً في مسجد الخليف هنا، وفي حجة الوداع صلى رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - صلاة الفجر يوما ولما سلم وجد رجلين يوحي وضعهما أنهما لا يشاركا الجماعة في الصلاة فناداهم الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - وقال لهما :« أولستما مسلمين؟، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: فما منعكما أن تصليا معنا؟، قالوا: يا رسول الله إنا كنا قد صلينا في رحالنا»؛ فَقِهَ هذين أنهما كما تعلما من نبيهم - صلى الله عليه وآله وسلم - أنه لا صلاة في يوم مرتين، فهما أديا الفرض في خيمتهما فلما جاءا إلى المسجد ووجد النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - في الصلاة لا يعيد الصلاة مرة ثانية، لأن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - قال في الحديث الصحيح :« لا صلاة في يوم مرتين »، فماذا أجابهما الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - لقد أدخل قيداً على هذا الحديث الصلاة في يوم مرتين فقال:« إذا صلى أحدكم في رحله ثم آتي مسجد الجماعة فليصلِّ معهم فإنها تكون له نافلة»، ما فَقِهَا هذه المسألة وما ارتبطها بمسألتنا السابقة. فقهها هي أن ما يكون الأصل فيه ممنوع يصبح جائز بل ويجب لمناسبة تطرأ فهنا الأصل أن لا يصلي صلاة فريضة مرتين وعلى هذه بنى الرجلان عملهما، لكن الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - بين لهما أن القاعدة هي كما تعلمون لكن هذه الصورة مستثناة من القاعدة:« فإذا أتيتم مسجد الجماعة فصلوا معهم، تكون لكم نافلة»؛ إذن؛ إذا قابلنا هذه الصورة الخاصة مع الحديث العام :« لا صلاة في يوم مرتين»، لوجدنا هناك تعارض بادئ الأمر، لكن لا تعارض لأن الحديث الأول عام خُصِّص بهذه الجزئية.

لكني أقول فقه الواجب أن ما كان ممنوع ما حرم من قبل صار مباح بل واجب، لماذا؟، لكي يوافق الجماعة لينضم إلى لجماعة فقولوا لي: كيف يكون مشروعاً أن يقتدي المسافر بالإمام المقيم ثم ينفصل عنه، لماذا؟، لأنه رجع إلى الأصل كما رجع الرجلان إلى الأصل، لكن كما دخل على ذلك الأصل تخصيص كذلك دخل على أصلهم.
إن صلاة المسافر ركعتين تخصيصي ألا وهو حديث بن عباس - رضي الله عنهم - من جهة؛ والاستنباط القوي الدقيق من جهة أخرى من حديث أنس الذي أسقط الركن عن السليم الذي يصلي وراء الامام الجالس لمرض، كل ذلك لكي لا يظهر هذه المخالفة، والأمر المخالف أمر هام جداً جداً يستساغ في سبيل عدم الوقوع فيها كثير مما الأصل فيه ممنوع.
ولعلي أضخم الجواب حول هذه المسألة وأطوى صحائفك بما جاء في سنن أبي داود أن عثمان بن عفان - رضي الله عنهم - لما حج بالناس في خلافته ونزل هو في منى صلى مقيم وصلى رباعية ولم يصلِّ قصراً فأنكر ذلك عليه بعض الصحابة وكان منهم عبد الله بن مسعود - رضي الله عنهم – جميعا، لكن الغريب في الموضوع وهنا الشاهد أن ابن مسعود الذي أنكر عليه مخالفته للسنة ولسان عمره ولسنا أن في هذا الصدد لكن مع ذلك قالوا له السنة أن الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - في حجة الوداع صلى هنا قصراً كان بن مسعود من حلمه ما أنكر عليه لكن مع ذلك كان اذا صلى خلفه صلى أربعا، فيقال له كيف تنكر ثم تصلي خلفه أربعا، فكان يقول- وأرجوا أن تحفظوا هذه الجملة لإنها نعتمد عامة في سبيل القضاء على كثير من الخلافات الفكرية التي يدوم الجدل حولها اليوم كثيراً بين الافراد والجماعات، ما هي هذه الجملة لماذا أنت تنكر أن تصلي أربع قال:" الخلاف شر"، فإذا كان الخلاف شر ورسولك يأمرك بأن تقتدي بالإمام فتركب رأيك وتقول الأصل ركعتان!، هذا الأصل دخل تخصيصي فتمسك بالنص الخاص لأن النص الخاص يقضي على النص العام، كما هو مقرر في علم أصول الفقه.
والحمد لله رب العالمين .

الذين يريدون ويرغبون ان يستمعوا للذكر فليجلسوا .
السائل: بالنسبة الفتوى كان في إشكالين عليهما ليس علي شأن نصفي بالنسبة للصلاة خلف المقيم فممكن المعترض لو سلمنا أن المسافر ابتدأ الصلاة لكن إذا أدرك ركعتين مع الإمام وسلم الإمام لم يعد مؤتم بأحد فيمكن له أن يسلم لأن لا إمام هذه برده ......
الشيخ: عرفت شيء ولكن ورد شبهة على البحث السابق الذي يدور حول وجوب إتمام المسافر وراء الإمام المقيم شبهة تقول ما انت قررت بان المسافر المقتدي إذا أتم الإمام المقيم في أول الصلاة لكن قد يقع أنه ياتى في الركعه الثالثة يجد الإمام فيها فيقتدي فإذا سلم الإمام سلم معه فيكون هنا لم يخالف الإمام في الصورة الظاهرة وجوابنا على ذلك أن هذه الشبهة وإن كانت في ظاهرها قوية ولكننا إذا لاحظنا أن المقتدي حينما يقتدي بالإمام في الغالب كما هو مشاهد في حياتنا لا يدرى الإمام كم صلى أهو في الثلاثية أو في الرباعية أو في الأولى أو في الثانية فهو ينوى الإقتداء بهذا الإمام فهذه النية ترتبط صلاته بصلاة الإمام المقيم حتى ولو أدركه في الركعه الأخيرة بل ولو أدركه قبل أن يسلم لأنه ربط صلاته بصلاة هذا الإمام فإذا كان معلوم أن الإمام المقيم فعليه أن يصلي صلاة المقيم لا فرق في ذلك إدرك الإمام في أول الصلاة أو في ثانى ركعه أو ثالث ركعه أو رابع ركعه أو في التشهد إنقلبت مجرد أن يقتدي المقيم بالمسافر بالمقيم إنقلبت صلاته صلاة المقيم ولذلك لا بد له من الإتمام هذا من ذيول البحث السابق ولا يمكن تجزئته والدليل أنك لاتجد عالم يقسم المسألة قسمين كما سيدو من الشبهه الأخيرة فهو يقول مثلاً إذا أدرك الإمام المقيم في أول الصلاة فيتم معه الصلاة وإذا أدركه في منتصف الصلاة فيسلم معه لا عالم يقول بهذا إطلاقاً وإنما عالمان أو قولان أما أن يقول بأن الصلاة إنقلبت إلى صلاة المقيم أو هو يصلي ركعتين على طول الخط ولو أحرم مع الإمام

فإذا
قام الإمام للركعه الثالثة سلم هو وأنفصل عنه فهذه يعني الشبهات هي لتسليك بعض الصور التي لا يقول بها عالم في الدين الإسلامى إطلاقاً وإنما هو كما قلت آنفاً

(388/11)

إنما أن تنقلب صلاته صلاة المقيم أو يظل على حكمه الأول وهو صلاة المسافر وبهذا ننتهي من الإجابة عن الأسئلة المجتمعه لدي أخينا أبي إسحاق هذا ولديه مزيد ولكن نظرة إلى ميسرة لكن لا أريد أن أفوت على نفسى التذكير بأمر يخل به جماهير المصلين ومع الأسف الشديد في كل المساجد التي دخلتها من بلاد المسلمين لا أستثنى منها إلا المسجدالحرام يقع فيه المصلون في مسابقة الإمام لا ينتبهون لها وبعدم تنبههم لها يقعون في مخالف أمر رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - أولاً ثم يضيعون بسبب هذه المخالفة أن ينالوا مغفرة الله - عز وجل - ثانياً أعنى بذلك ما رواه الإمام البخارى ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي هريرة - رضي الله عنهم - قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - " إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه " هذا النص أمن فأمنوا على وزن إذا كبر فكبروا وإذا ركع فأركعوا وإذا سجد فإسجدوا أي هذا من تمام الإئتمام بالإمام المنصوص عليه بحديث أنس السابق ذكره في الكلمة السابقة إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا إلى آخره وفي الروايه الأخرى إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فمن الإخلال بالإتمام بالإمام ومن المخالفه والإختلاف على الإمام مسابقة جماهير المصلين للإمام تأمين لا أعنى أنا نفسى بل كل أئمة المساجد هكذا يفعل المقتدون ومن ورائهم يخالفونهم فيسبقونهم بآمين لا يكاد الإمام ينتهي ويصل إلى قراءته في آخر آية من الفاتحة فيقول ولضالين قبل أن يسكن نون الضالين تجد الجمهور قد لج وضج آمين وهو بعد ما كمل الآية أولا ثم لا يفسحون له المجال ثانية ليقف على رأس الأية كما

هو السنه ويأخذ نفس جديد ليسمعهم بدأه آمين ليقتدوا هم به فهم يسبقونه وكأنما هم قلبوا الوظيفة , وظيفتهم الإئتمام للإمام وإذا هم جعلوا الإمام يؤتم بهم ذلك فهم يسبقونه فمن عجائب المخلافات التي تقع في كل المسجد وأنا أرجو أولاص من جماهير المصلين أن ينتبهوا لهذه المخالفة فلا يقعوا فيها فيخسرون مرتين المرة الأولى مخالفون أمر رسول الله إذا أمن فأمنوا المرة الأخرى وهي ثمرة المخالفه الأولى انهم لا يحظون بمغفرة الله تبارك وتعالى وتأملوا فضل الله - عز وجل - على هذه الأمة

(388/12)

المسلمة حيث رتب لهم سبب مذلل ميسر لماذا لكى يحصلوا على مغفرة الله فبأدنى الأسباب وهو أن يضبطوا أنفاسهم وأن يضعوا القراءة أمامهم وأن ينتبهوا لبدأه آمين ليبدأوا هم معه بآمين أنظروا هذا السبب ما أيسره ثم تأملوا معى ما أكثر الخاسرين لهذه المغفرة بسبب غفلتهم وإنصياعهم لعادتهم وتقاليدهم دون تنبيههم لأمر نبيهم - صلى الله عليه وآله وسلم - وإذا في الحديث قال - صلى الله عليه وآله وسلم - " إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه " على المؤتمين لأن يصغوا أولاً ويتدبروا لصلاة الإمام فإذا ما كان الإمام ينتهي من قراءة الفاتحة ووصل إلى الآية الأخيرة منها يحبسوه عليهم أن يحبسوا أنفاسهم في صدورهم وأن يلاحظوا بدأ الإمام لقوله أمين فإذا بدأ هو فليبدأوا هم والعلماء وشرح هذا الحديث قد فسر الحديث مفسرين أحدهما هذا الذي ذكرته آنفاً إذا بدأ هو بآمين فأبدأوا والآخر وهو أحوط .
هؤلاء الجماهير الذين غفلوا عن هذه السنه عن هذا الأمر النبوى الكريم ما هو التفسير الآخر إذا فرغ الإمام من قوله أمين فأبدأوا أنتم آمين هذا أحوط لجماح النفس وحبس النفس في الصدور حتى يتمكن المقتدي من تحقيق عدم مسابقة الإمام أنه إذا وافق الإمام بآمين غفر له الله - عز وجل - ذنوبه كما يؤتم

فأنا أنصحكم بأن تنتبهوا لهذا الأمر ولا تكونا تعيشون هكذا هملاً مع الغافلين عن هذه الفضيله وعن هذا الأمر الصريح الذي يقو " إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه " أسال الله العزيز رب العرش الكريم أن بغفر لنا ذنوبنا وأن بلهمنا العمل بأحكام نبينا - صلى الله عليه وآله وسلم - وعلى آله وسلم . نعم .
السائل: سؤال طالب : في اللغة العربية وردت إذا قبليه وبعديه ومصاحبه أما قبليه في قوله تعالى: { إذا قرأت القرآن فاستعذ بالله } أي قبل القرآن وبعديه كما في قوله إذا كبر الإمام فكبروا " أما المصاحبه فممكن نحنده إذا أمن الإمام في الرواية الأخرى فإذا قال ولا الضالين فقولوا آمين ؟
الشيخ: وقع في المسابقة على الرواية الأخرى الموافقة .

(388/13)

السائل: كيف يا شيخ ؟
الشيخ: وقعت المسابقة المنهي عنها أم وقعت الموافقة المأمور بها .
السائل: الموافقة إذا حملنا إذن على الموافقة لا قبلية ولا بعدية .
الشيخ: فاهم . فاهم بهذا التعبير إذا قال الإمام ولضالين فقولوا آمين وقعت الموافقة مع تأمين الأمام أم وقعت المسابقة .
السائل: ربما تكون المسابقة ؟
الشيخ: لا ربما بارك الله فيك ربما تقابل بأختها فلا تستفيد لا أنت ولا أن أشوف بارك الله فيك أولا هذه الرواية التي أنت ذكرتها الآن هي رواية نختصرة وإذا قال الإمام ولضالين فقولوا آمين فإن الإمام يقول آمين فإذن تلتقى هذه الرواية بتلك الرواية فلا بد من أحد التفسيرين إذا بدأ فإبدأوا وهذا التفسير الثانى أنا وإن كنت لا أميل إليه لكنى بالنسبه لأعتياد الناس المخالفة فيكون أنفع لهم وأحوط لكى لا يقعوا أولاً في مسابقة ثم لا يخسروا فضلاً لمغفرة وبهذا القدر كفاية والحد لله رب العالمين .
إن الحد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور

أنفسنا وسيئات أعمالنا , من يهديه الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمد عبده ورسوله أما بعد :
فأعود لأذكركم مرة ثانية وربما ثالثة ورابعة بوجوب إنتباهكم لأمر نبيكم - صلى الله عليه وآله وسلم - الذي حدثناكم به أمس ألا وهو قوله عليه الصلاة والسلام " " إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه "
التتمة في الشريط التالي (389)
[لم يتيسر مراجعة هذا الملف]

(388/14)

سلسلة الهدى والنور (389)
محتويات الشريط:
1 - نصيحة الشيخ بعدم مسابقة الإمام بالتأمين في الصلاة؟. (00:00:45)
2 - بيان الشيخ أعمال اليوم التاسع والعاشر من أيام الحج. (00:18:14)
3 - ما حكم الدفع من مزدلفة بعد نصف الليل للنساء و الضعفة، و هل ورد نص صحيح يجيز لهن الرمي قبل طلوع الفجر؟. (00:19:08)
4 - ما هو وقت الدفع من منى إلى عرفة؟. (00:25:00)
5 - ما هو الشيء الذي يفعله الحاج حتى يتحلل التحلل الأول مع الدليل.؟ وهل قول الفقهاء بأن التحلل الأول يكون بفعل نسكين صحيح؟. (00:25:24)
6 - متي يبدأ وقت طواف الإفاضة؟. (00:30:31)
7 - ما صحة حديث أسامة بن شريك أن النبي - صلى الله عليه وسلم - سئل يوم النحر عمن سعى قبل أن يطوف.؟ فقال: إفعل ولا حرج. وهل يشهد له حديث (ما سئل عن شيء يوم النحر إلا قال: إفعل ولا حرج)؟. (00:30:43)
8 - كيف يجاب عن مفهوم المخالفة في حديث: «من أكل وشرب ناسياً فلا قضاء عليه»؟. (00:32:14)
9 - ما حكم من يؤخر الرمي عن طواف الإفاضة بعد

الطواف من أجل الزحمة وهل يجوز تأخير الرمي إلى العصر أو غروب الشمس؟. (00:38:50)
10 - ما حكم قتل الجراد.؟ وكيف نوفق بين حديث: «لا تقتلوا الجراد»، و حديث: «أحلت لنا ميتتان، الحوت والجراد» وما حكم قتل النمل؟. (00:50:28)
11 - آية صعود الصفا هل تقرأ كاملاً أم يقتصر على بعضها كما جاء في الحديث؟. (00:55:41)
12 - كيف نجمع بين حديث (إن لحوم البقر داء ...) وبين تضحيته - صلى الله عليه وسلم - عن

(389/1)

نسائه بالبقر ؟. (00:56:55)
13 - رجل نوى الجمع بين الصلاتين فلما أتى المسجد وجدهم يصلون العصر فصلى معهم ثم بعد الصلاة صلى الظهر فما الحكم؟. (00:58:31)
- - - - - - - - -

1 - نصيحة الشيخ بعدم مسابقة الإمام بالتأمين في الصلاة ؟. (00:00:45)
الشيخ: فقد لاحظت أن تنبهينا هذا بالحديث المذكور قد ذهب أدراج الرياح وكأن لم يكن شيئا مذكوراً من هذا الحديث فقد سبقتمونى بآمين، وأنا أدرى بالتجربة أنه ليس من السهل أن يعتاد الناس عادة جديدة ولو كانت هي الحق ما دام أنه قد غلب عليهم عادة أخرى فاستأصالها والقضاء علي شأفتها بمحاضرة واحدة تلقى ليس أمرا سهلا، ولذلك فلابد من التكرار لهذا التنبيه والتذكير بهذا الحديث الصحيح: «إذا أمن الإمام فأمنوا»، فقد كنا في سوريا ننبه على هذا مع أنني لم أكن إماماً راتبا رسميا ولكنني أعيش الآن في عمان وهناك صاحب لنا إمام مسجد يخطب كل جمعة فيه وقد مضى عليه سنون كثيرة وهو كل يوم جمعة ينبه المصلين على هذا الحديث الصحيح ومع ذلك حتى آخر جمعة صليناها هناك والناس يسابقونه بآمين!، والحقيقة أن هذه الجزئية البسيطة السهلة التي لا تكلف كل فرد من المصلين جهداً كثيراً سوى استحضار واستجماع عقله وفكره وراء إمامه وما يتلوه من كتاب ربه، مع ذلك

ظل هذا الإمام يتابع أصحابه وأتباعه والمقتدين به بهذا التذكير وحتى اليوم لما يستطع أن يستقيم بهم على الجادة، الأمر الذي يذكرنا بالمعجزة العظمى التي امتاز بها نبينا صلوات الله وسلامه عليه حيث بدعوته الطاهرة النقية [.....انقطاع......] ومن

(389/2)

الضلال إلى الهدى، ومن الظلمات إلى النور، وقد كانوا كما تعلمون جميعا في ضلال مبين وفي جاهلية جهلاء، فهنا نتصور كم كان جهد النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- في إخراج أولئك العرب مما كانوا فيه من الضلال إلى الهدى بينما نحن نستمر أسابيعا وشهورا وسنينا لتعويد الناس على عادة سهلة سمحة ومع ذلك لا ننجح في ذلك وما هو السبب؟، السبب أن طبائع الناس اليوم على رغم كونهم مسلمين ليسوا كالعرب الأولين على رغم كونهم من المشركين الضالين، فلا جرم أن الله تبارك وتعالى إصطفى رسالته وخص بها نبيه محمدا -صلى الله عليه وآله وسلم- من جهة، ومن جهة أخرى اصطفى أمة العرب الأولين أن يكونوا حملة هذه الرسالة المباركة الطيبة إلى العالمين.

أما العرب اليوم ومع الأسف الشديد أقول إنهم ليسوا على أخلاق الأولين ولا على أطباعهم من الإهتمام بالأمر الذي يوجه إليهم والهدى الذي يقرب إليهم، فإننا في تجارب كثيرة وكثيرة جدا وأبسطها وأقربها هذه المسألة البسيطة، كلكم عرب وكلكم يفهم قول النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- : «إذا أَمَّن الإمام فأمنوا»، ولو فرض أن هناك عربي قد استعجم فقد شُرح هذا الحديث على قولين للعلماء كلاهما يستلزم أن يتأخر المقتدي بالتأمين عن الإمام على الأقل بألف آمين، وعلى الأكثر بسكون نون آمين فيبدأ المقتدي بآمين هذا شُرح في الأمس القريب ومع ذلك ذهب نسيا منسيا لماذا؟، لأن أذهاننا وعاداتنا رانت علينا، فمن الصعب جدا أن نحيد عنها إلا بالملاحقة والمتابعة والتذكير، فإذا ما ذكرناكم فعليكم أن تتحملونا لأن الذكرى تنفع المؤمنين وهذا ما أردت التذكير به بهذه المناسبة ونسأل الله عز

وجل أن يلهمنا رشدنا وأن يوفقنا لاتباع سنة نبينا -صلى الله عليه وآله وسلم- وأن يلهمنا العمل بقوله -صلى الله عليه وآله وسلم- : «صلوا كما رأيتموني أصلي»، كذلك بالحديث الذي هو وقت هذه الساعة التي نحن محرمون وحجاج حيث قال عليه الصلاة والسلام: « خذوا

عني مناسككم فإني لا أدري لعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا ».
2 - بيان الشيخ أعمال اليوم التاسع والعاشر من أيام الحج . (00:18:14)
ونحن اليوم قد أصبحنا في يوم عرفة، وعما قليل سننطلق ملبين مهللين إلى عرفة وذلك يكون اقتداء بالنبي -صلى الله عليه وآله وسلم- بعد طلوع فجر هذا اليوم ننطلق -إن شاء الله- إلى عرفة وقبل الصعود إليها نصلي الظهر والعصر جمع تقديم في مسجد نمرة، ذلك لمن تيسر له الصلاة مع الإمام في هذا المسجد أو فيما حوله، لأن الحجاج والحمد لله جمع غفير جدا فقد لا يتمكنون كلهم وجميعهم من أن يصلوا صلاة واحدة مع إمام واحد هذا هو الأصل أن يصلوا معه فإن فاتهم ذلك فيصلون جماعات في منازلهم في خيامهم، بعد ذلك أعني بعد دخول وقت الظهر وصلاتها جمع تقديم مع العصر، السنة أن يبدأ الناس في الصعود إلى عرفة والوقوف عليها وقد وقف النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- في حجة الوداع عند الصفرا، ولكنه قد بين للناس أن وقوفه ذاك ليس ملزما للناس جميعا به، وأن يتحروا الوقوف موقفه وذلك بقوله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «وقفت هاهنا وعرفة كلها موقف»، ولذلك فلا ينبغي للحجاج أن يتكلفوا الوقوف هناك فإن الدين يسر ومن يشاد هذا الدين يغلبه بل يقف الحاج في أي مكان يتيسر له من عرفة، ولكن عليه أن يتحرى أن يكون موقفه داخل عرفة وأن لا يقع هذا الموقف خارجها كما يبلغنا أحيانا عن بعض الحجاج وهناك لافتات مكتوب عليها حدود عرفة ولذلك على كل حاج أن يلاحظها إن كان قارئا وإلَّا فالأمر كما قال تعالى:

{فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون} [النحل/ 43]، فبعض الناس قد لا يقرؤون وبخاصة بعض النساء فعلى هؤلاء جميعا أن يقوموا بواجب السؤال حتى لا يقعوا في الوقوف خارج عرفة، فإن فعلوا ذلك فقد ذهبت حجتهم أدراج الرياح لقوله عليه الصلاة والسلام: «الحج عرفة».
وأذكر أيضا بأننا في ذلك الموقف لا ينبغي أن نضيع وقتنا هناك بشيء من الحديث

(389/4)

الدنيوي أو المناقشات في بعض المسائل العلمية أو في المزح والضحك فإنها ساعة قلَّما تعوض وعلينا أن نستقبل القبلة، ومن كان قادرا أن يظل قائما مستقبل القبلة يذكر الله تبارك وتعالى ويدعُو متذللا متخشعا لله عزوجل، هكذا حتى يرى الشمس قد غربت عن شماله، إن من حكمة جمع النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- بين الصلاتين الظهر والعصر هو تفريغ هذا الحاج ليتوجهوا إلى الله تبارك وتعالى بطلباتهم ورغباتهم وأدعيتهم يهتبلونا فرصة يتوجهون فيها إلى الله عزوجل بقلوبهم والتلبية هناك واردة أو مستمرة لبيك اللهم لبيك وقد صح أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال في تلبيته هذه أحيانا: «إنما العيش عيش الآخرة»، « لبيك اللهم لبيك، إنما العيش عيش الآخرة »، كما صح أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: «خير ما قلته أنا والنبيون قبلي دعاء عرفة، لا إله إلا الله وحده لاشريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير»؛ فيكثر إذن الحاج هناك من ذكر الله والتلبية والدعاء والتهليل متذللا متخشعا كما ذكرنا حتى تغرب الشمس، وحين ذاك ينطلق الناس إلى مزدلفة، وفي مزدلفة يشرع بل يجب تأخير الصلاتين والجمع بينهما بعد دخول وقت العشاء، جمع تأخيري، يصلى -كما تعلمون- المغرب ثلاث ركعات والعشاء ركعتين، ثم لا سهر ولا سمر ولا جلسات علمية، ولا شيء، وإنما النوم مبكرا اتباعا لهدي النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-، ليستيقظوا جميعا مصبحين مبكرين ليصلوا صلاة الفجر في الغلس، لقد كان من هدي

النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- وهو في المدينة في مهجره أن يصلي صلاة الفجر في الغلس حتى قالت السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها: "إن كان النساء المؤمنات لينصرفن من صلاة الفجر وهن لا يعرفن من الغلس". هكذا كان هديه -صلى الله عليه وآله وسلم- في صلاة الفجر وهو في المدينة، أما في المزدلفة فقد بكَّر أكثر من ذي قبل بصلاة الفجر حتى قال عبد الله بن مسعود -رضي الله تعالى عنه-: "أنه ما رأى النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- صلّى صلاة في الغلس، إلا صلاة

(389/5)

الفجر في المزدلفة"؛ وهو يعني بذلك في الغلس الشديد، وهوكناية عن أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- بكّر جدا في صلاة الفجر في الغلس، وذلك لكي ينطلق -عليه الصلاة والسلام- هو ومن معه من صحبه الكرام إلى المشعر الحرام، ليقوموا هناك أيضا مستقبلين القبلة، بذكر الله والدعاء له، ثم ينطلق من هناك إلى منى لرمي جمرة العقبة، والإنطلاق هذا أمر واجب بالنسبة للرجال أن يكون بعد صلاة الفجر، وأن يكون رميهم للجمرة الكبرى بعد طلوع الشمس لصحة حديث ابن عباس، الذي كان مع الضعفة الذين أذن لهم الرسول -صلى الله عليه وآله وسلم- بأن ينصرفوا من المزدلفة بعد نصف الليل خلافا لعامة الناس، ومع ذلك قال لابن عباس ومن كان هو معهم من الضعفة: «لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس». أما النساء، أما الشيوخ العجزة، فقد أذن لهم رسول -صلى الله عليه وآله وسلم- بأن ينطلقوا من المزدلفة بعد نصف الليل ذلك ليتحاشوا وليتنكبوا زحمة الناس، وأن لا يتضرروا بمثل تلك الزحمة، ولكن لا يوجد -وهذا أمر أرى لزاما علي التنبيه عليه- وهو أنه لا يوجد حديث -وأرجو الانتباه لما أقول- لا يوجد حديث صحيح مرفوع أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- أذن للضعفة وللنساء الذين سمح لهم أو لهن -عليه الصلاة والسلام- بالانصراف من المزدلفة بعد نصف الليل، لايوجد حديث صحيح صريح أنه -عليه الصلاة والسلام- أذن

لهم أن يرموا الجمرة قبل طلوع الشمس بل حديث ابن عباس صريح على خلاف ذلك: «لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس».
نعم؛ لقد وقعت بعض الحوادث من بعض الأفراد أنهم رموا قبل طلوع الشمس، رموا ليلاً فانصرفوا إلى الكعبة إلى بيت الله الحرام، لكن هذا قد يكون أولاً لعذر وقد يكون ثانيا بغير عذر ولكن بفهم خاص، ولا نجد في السنة أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- علم مثل هذا الواقع وأقره، ولو كان شيء من ذلك لوجب استثناء مثل هذا الواقع من القاعدة العامة : «لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس».

(389/6)

هذا ما رأيت من المناسب الآن التنبيه عليه، ثم بعد ذلك نسمع ما يكون عند بعضكم من الأسئلة.
3 - ما حكم الدفع من مزدلفة بعد نصف الليل للنساء و الضعفة ، و هل ورد نص صحيح يجيز لهن الرمي قبل طلوع الفجر؟. (00:19:08)
السائل : الدفع من مزدلفة بعد منتصف الليل، الآثار التي وردت فيها أنه في آخر الليل، وأنها عند غياب القمر عند السحر، لكن كلمة...
الشيخ : عفوا.. ليس في آخر الليل، بعد منتصف الليل.
السائل : فيه سنة بالنص بعد منتصف الليل؟.
الشيخ : إي نعم؛ ما هو. أظن أم سلمة كانت تقول لخادمتها انظر هل غرب القمر، تقول لا . حتى قالت: نعم، فانطلقت فقالت لأن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قد أذن للنساء أن ينصرفن من مزدلفة بعد منتصف الليل، ومع ذلك فلنستمع إليك ما هو ثمرة الخلاف بين اللفظين؛ بين أن تكون النساء قد انصرفن بعد منتصف الليل، أو انصرفن في آخر الليل، ماهو ثمرة الخلاف، إن كان هناك خلاف؟.
السائل : ثمرة الخلاف فغياب القمر لا يغاب إلى بعد ذهاب ثلثي الليل، في ليلة العاشر .
الشيخ : على كل حال بعد نصف الليل ليس في آخر الليل، فالخلاف لفظي لكن ما هو الثمرة.
السائل : إذا قلنا في آخر الليل نصف الليل ليس هو

من آخر الليل.
الشيخ : بعد نصف الليل أنا بقول، موش نصف الليل.
السائل : إيه؛ جزاك الله خيرا.
الشيخ : طيب، فمع ذلك خلينا نتابع، فماذا إذا انصرفنا في الثلث الثاني من الليل، فماذا وراء ذلك فيما يتعلق بما ذكرناه آنفا، ولا فقط ملاحظتك على هذه اللفظة،

(389/7)

فقط؟، ولا في شيء آخر.
السائل : أنا فهمت وكان فهمي خاطئا، أنا فهمت في نصف الليل.
الشيخ : بعد نصف الليل.
السائل : جزاك الله خيرا.
الشيخ : وإياك، نعم. تفضل.
4 - ما هو وقت الدفع من منى إلى عرفة ؟. (00:25:00)
السائل : السنة في الانطلاق من منى إلى عرفة، بعد طلوع الشمس أو قبل طلوع الشمس؟.
الشيخ : لا... بعد طلوع الشمس.
نعم خذوا حريتكم لأنَّ أبو إسحاق ليس بجانبي في هذه الساعة.
5 - ما هو الشيء الذي يفعله الحاج حتى يتحلل التحلل الأول مع الدليل .؟ وهل قول الفقهاء بأن التحلل الأول يكون بفعل نسكين صحيح؟. (00:25:24)
الشيخ علي حسن: ورد السؤال من بعض الإخوة يقول: ما هو الشيء الذي إذا فعله الحاج تتحلل التحلل الأول مع ذكر الدليل ؟، وهل هناك أصل لما يذكره بعض الفقهاء من أنه يجب عليه أن يفعل شيئين حتى يتحلل؟.
الشيخ : ليس هناك دليل ملزم في السنة بأن الحاج عليه أن يجمع بين نسكين بين النحر مثلا والرمي أو لنقل بين الرمي والنحر، أو بين الرمي والحلق، بل الحديث الصحيح عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-: «إذا رميتم الجمرة -جمرة العقبة- فقد حل لكم كل شيء إلا النساء»؛ من هذا الحديث وأمثاله،

يذهب العلماء إلى أن تحلل الحاج يكون على مرحلتين المرحلة الأولى يسمونه الحل الأصغر، وهو هذا إذا رمى الجمرة -جمرة العقبة- فقد سمعتم قوله -عليه السلام- في الحديث فقد حل له

(389/8)

كل شيء إلا النساء، أما الحل الأكبر ويعني بذلك أن تحل زوجته -زوجة الرجل- وإنما ذلك بعد أن يطوف طواف الإفاضة، فإذا طاف طواف الإفاضة فقد تحلل الحل الأكبر، أما اشتراط ضم شيء النسك إلى الرمي فهذا ليس هناك في السنة ما يعتبر شرطا قد يقع ذلك، وإن كان قد جاء حديث في الصحيح عن عائشة -رضي الله تعالى عنها- أنها طيَّبت النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- لحله بعد رميه لجمرة العقبة، لكن قد جاء في بعض الروايات أنه كان التطييب أيضا ليس بعد الرمي فقط، بل وبعد الحلق، أو النحر، لا أذكر الآن على الضبط.
المهم أن هذا البعض من الروايات إن وقع من النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- مع الرمي فذلك لا يدل على أنه شرط أن يضم إلى الرمي إما النحر أو الحلق، وإنما هو أمر جائز، لكن قوله -صلى الله عليه وآله وسلم- بيان للأمة متى يحل للحاج الحل الأصغر واضح جدا لا يقبل التأويل: «إذا رميتم الجمرة الكبرى فقد حل لكم كل شيء إلا النساء»، فلا بأس إذا رمى ثم نحر ثم حلق، أو قدّم وأخر في هذه الأشياء ولاحرج في ذلك كما جاء في أحاديث كثيرة، فانضمام شيء إذن إلى الرمي لا يخل بهذا القيد الذي ذكره الرسول -عليه السلام- كأمر أساسي ليتحلل الإنسان من إحرامه.
فإذن إذا رمى الجمرة يكفي ليتحلل فإذا تابع ولم يتحلل؛ تابع الحلق تابع النحر، فلا بأس من ذلك، لكن المهم أن التحلل الذي أصله حرام لا يجوز لأنه مُحْرِم إنما يجوز له ذلك إذا رمى جمرة العقبة.
لعلِّي أجبت عن السؤال.
علي حسن: يذكرون حديثا في قضية الإتيان بنسكين قبل التحلل، فما مدى صحته؟.
الشيخ : لا يصح هذا فيه الحجاج بن أرطأة ولا يُحتج

به.
6 - متى يبدأ وقت طواف الإفاضة؟. (00:30:31)

(389/9)

السائل : متى يدخل وقت طواف الإفاضة؟.
الشيخ : بعد الرمي.
السائل : يعني: بعد طلوع الشمس.
الشيخ : آي، نعم.
7 - ما صحة حديث أسامة بن شريك أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل يوم النحر عمن سعى قبل أن يطوف .؟ فقال : إفعل ولا حرج . وهل يشهد له حديث (ما سئل عن شيء يوم النحر إلا قال : إفعل ولا حرج) ؟. (00:30:43)
علي حسن: سؤال آخر يقول السائل: ما مدى صحة حديث أبي داود عن أسامة بن شريك أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل يوم النحر عمن سعى قبل أن يطوف فقال : لا حرج . وهل يشهد له عموما الحديث المروي أن النبي - صلى الله عليه وسلم - : "ما سئل عن شيء يوم النحر أخِّر أو قدم إلا قال: لا حرج" ؟.
الشيخ : أما حديث أسامة بن شريك الذي رواه أبو داود في السنن وغيره كالإمام أحمد في المسند، فإسناده صحيح، أما الشهادة برواية : "ما سئل عن شيء إلا قال: لا حرج"؛ فلا يشهد له لأن العبارة لم تصدر من الرسول -عليه السلام- وإنما من الرواي، والراوي لم يذكر لنا في حديثه -وهو غير حديث أسامة بلا شك- أنه كان من جملة الأسئلة هذا السؤال الذي جاء في حديث أسامة، فلا يصح أن يعتبر شاهدا إلا لو جاء ذكر السعي في ذلك الحديث ولم يأت، فإذاً هو حديث فرد صحيح تقوم به الحجة. نعم.
8 - كيف يجاب عن مفهوم المخالفة في حديث :« من أكل وشرب ناسياً فلا قضاء عليه » ؟. (00:32:14)
السائل : كيف يجاب عن دلالة مفهوم المخالفة في قوله - صلى الله عليه وسلم - فيما رواه الدارقطني وهو حديث صحيح: «من أكل وشرب ناسياً فلا قضاء عليه ولا كفارة»؟.

(389/10)

الشيخ : ما هو مفهوم المخالفة الذي تعنيه؟.
السائل : أن من أكل أو شرب...
الشيخ : هذا منطوق الحديث ماذا تعني من مفهوم.
السائل : متعمدا يكون عليه القضاء والكفارة كما هو ظاهر الحديث.
الشيخ : آه هذا المفهوم يعني؛ أصبر بارك الله فيك فيه سؤال هنا.
أولاً جاء في حديث الذي جامع زوجته في رمضان أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- أمره بالكفارة وفي بعض الروايات المتعددة أنه - عليه الصلاة والسلام- أمره بقضاء ذلك اليوم، فيمكن حمل المفهوم الذي أشرت إليه في حديث الدارقطني على هذا الذي جاء النص دليل أو حجة لأنه إنما أمر الشارع الحكيم بأداء كل عبادة في وقتها تزكية لقلوب عباده المؤمنين، فمثلا فيما يتعلق بالصلاة حينما قال تعالى: { إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا} [النساء/103]، إذا تعمد المسلم ترك الصلاة وإخراجها عن وقتها ثم أراد أن يقضيها -كما يعبرون في بعض كتب الفقه- هذا القضاء لا بد له من دليل خاص، وإلا كان النص القرآني وما في معناه من الأحاديث النبوية لغوا لا قيمة له، لأنه سواء عليه صلى الصلاة في وقتها أو أنه صلاها بعد وقتها تكون صلاته مقبولة، وإن كان قد يكون آثما فيما لو صلاها في غير وقتها لكن المهم أنه يكون قد اشترك في صحة الصلاة مع الذي حافظ على أدائها في وقتها، فهناك فرق كبير جدا بين من أدى الصلاة في وقتها وبين من أداها خارج وقتها هذا أولاً يكون آثما بخلاف الأول فيكون مأجورا لأنه نفذ الأمر الإلهي في المحافظة على أداء الصلاة في وقتها.
ثانيا لقد جاء في الحديث الصحيح قوله -عليه الصلاة والسلام- : «من نسي صلاة أو نام عنها فليصلها حين يذكرها لا كفارة لها إلا ذلك»، فإذا نام الإنسان عن الصلاة أو نسيها ثم استيقظ لها أو ذكرها فوقت هذه الصلاة المنسية أو التي نام عنها أن يباشر

(389/11)

أداءها في وقت التذكر، فإذا قال في نفسه هذه الصلاة خرج وقتها فأنا أصليها بعد أن أفرغ لها فقد خرج وقتها الثاني الذي مدَّه الشارع الحكيم بعذر النوم أو النسيان فلا يمكنه أن يقضيه في غير ذلك الوقت الثاني الذي ضيعه أيضا عامدا متعمدا.
إذا عرفنا ذلك يتبين لنا أن توقيت المواقيت ليس بالأمر العبث الذي للإنسان فيه الخيرة أن يحافظ عليه أو أن يدعه فلا يستويان مثلا أبدا، فمن أدى العبادة في وقتها الموقت فلا شك أن عبادته تكون صحيحة، وذلك بشرط أن تتوفر فيها بقية الشروط والأركان.
أما إذا أخل بها الشرط وهو شرط الوقت فيحتاج من يقول بأنه عليه أن يؤدي تلك العبادة في وقت آخر، فهو يحتاج إلى نص كما هو الشأن في حديث المجامع زوجته في رمضان فقد أمره -عليه الصلاة والسلام- بالكفارة الكبرى وزيادة قضاء ذلك اليوم الذي أفطره بالجماع وليس عندنا نص يأمر كل مفطر متعمد كالذي جامع أن عليه القضاء فحينئذ نقول إن مفهوم لفظة متعمدا في حديث الدارقطني دلالته محدودة فيما يتعلق بحديث الذي أفطر بالجماع في رمضان، ومفهوم الباقي فليس له يعني أثر أو اعتداد، نعم.
السائل : الشيخ جزاك الله خيرا، بالنسبة لزحمة الناس من كثرة المسلمين -إن شاء الله- فهل يجوز أن نقدم الطواف- طواف الإفاضة- على الرجم، وهل يجوز أن نأخر الرجم إلى الغروب مثلا أو العصر، بارك الله فيك وجزاك الله خيرا؟.
الشيخ : الذي أفهمه من الأحاديث الكثيرة التي جاءت جوابا من النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- عن الأسئلة المختلفة في التقديم والتأخير حيث كان -عليه الصلاة والسلام- يقول: «لا حرج»؛ حلق قبل أن يرمي قال لا حرج، سمعتم حديث أسامة بن شريك آنفًا أنه سعى قبل أن يطوف فقال لا حرج ردد هذه الكلمة مرارا وتكرارا، حتى قال الرواي أننا ظننا أنه ما سئل عن شيء قدِّم أو أخِّر إلا وقال لا حرج، الذي

أفهمه من جوابه -عليه السلام- عن هذه الأسئلة ليس هو أن يصبح الحج فوضى لا نظام له، فيحج الإنسان كيفما شاء وكيفما اتفق، لا.. الأصل في ذلك إنما هو حجة النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- التي قال فيها ما ذكرته من قوله - صلى الله عليه وسلم - آنفاً: «خذوا عني مناسككم، فإني لا أدري لعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا»؛ فالأصل إذا أن نرتب المناسك كما فعل النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- ولكن إذا شعر الحاج وهذا يختلف من إنسان إلى آخر من شاب إلى كهل إلى شيخ، من رجل إلى امرأة، من رجل مريض إلى رجل سليم، من امرأة حامل إلى امرأة حابل، وهكذا تختلف هذه الأمور بالنسبة للأفراد وباختلاف ذلك يختلف الحرج، وقد يوجد حرج ما لإنسان ما لا يوجد مثل هذا الحرج لغيره.
فإذن الضابط والقاعدة في جواز التقديم والتأخير هو ملاحظة الحرج، فإذا كان هناك حرج في مثل ما جاء في السؤال أن يرمي في الوقت المشروع بعد طلوع الشمس، كما جاء في حديث ابن عباس السابق الذكر، لكنه شيخ كبير أو رجل عليل مريض يخشى على نفسه الزحمة، فله أن يؤخر كما جاء في بعض تلك الأحاديث من قول السائل: "يارسول الله؛ مارميت إلا وأمسيت؟، قال: «لا حرج»".
فإذن يجب أن نلاحظ هنا القاعدة وما يبرر أو يسوِّغ لنا الخروج عنها إلى الترخص، القاعدة أن نأتي بكل منسك من مناسك الحج موافقين في ذلك صفة حجة النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-، الذي يجوز أو يُجوِّز لنا الخروج عن هذا الأصل هو الخلاص من الحرج، أما من لا يوجد في نفسه حرجا فعليه أن يلتزم أن يضع كل منسك في موضعه تنفيذا لأمر نبيه: «خذوا عني مناسككم»، وأنا أريد أن أقرب لكم هذه المسألة بمسألة أخرى جاء فيها ذكر الحرج وهي تتعلق بالصلاة، هذا من جهة؛ ومن جهة أخرى أن بعض الناس لا ينتبهون إلى هذه النكتة التي ذكرتها فيما يتعلق بالحج فإنها كذلك تتعلق بالصلاة، أعني بذلك حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنه

والحديث في صحيح مسلم، : "جمع رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- في المدينة بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء، دون سفر ولا مطر،" وفي رواية: "خوف"، قالوا -وهنا الشاهد-: ماذا أراد بذلك يا أبا العباس -كنية عبد الله ابن عباس، أبو العباس- ماذا أراد رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- يذلك يا أبا العباس؟، قال: "أراد أن لا يُحرج أمته"، فقوله -رضي الله تعالى عنه- أراد النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- بالجمع بين الصلاتين في المدينة دون وجود شرط الجمع ألا وهو السفر، أو المطر، أو الخوف. لم يكن شيء من هذه الأسباب إذن جاء السؤال لماذا جمع الرسول - صلى الله عليه وسلم - في المدينة مقيما بين الظهر والعصر من جهة وبين المغرب والعشاء من جهة أخرى، كان جوابه: "أراد أن لا يُحرج أمته"، فمعنى هذا الجمع ليس كما يقول بعض العلماء قديما وحديثا، أنه يجوز للمقيم أن يجمع بين الصلاتين ترخصا، لا ليس بالحديث، كان يمكن أن يؤخذ هذا من الحديث لو لم يكن السؤال الموجه إلى ابن عباس وجوابه، جمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء، في المدينة؛ لو كان الحديث هكذا كان يمكن اعتباره دليلا على جواز الجمع بدون أي سبب -رخصة- كما هو الشأن في حالة السفر لكن ابن عباس -رضي الله تعالى عنه- قد أجاب عن السبب فقال: "أراد أن لا يُحرج أمته"، حينئذ المعنى أو الغاية من جمع الرسول -صلى الله عليه وآله وسلم- هذا الجمع وهو مقيم، فتح الطريق لمن كان مقيما ووجد في ظرف ما حرجا في المحافظة على كل من الصلوات في وقتها، فحينئذ خلاصا من الحرج، يجوز له أن يجمع بين الصلاتين لأن من قواعد الشريعة أن الله عزوجل كما قال: { مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ } [الحج/78]، فإذن حيث كان الحرج جاز الترخص في الجمع بين الصلاتين، كذلك حيث كان الحرج في مناسك الحج جاز التقديم والتأخير، أما أن نجعل الأمر فوضى تعود مناسك الحج حسب الأهواء، ويختل بذلك نظام: «خذوا عني مناسككم»؛ فهذا لا يجوز أن يستدل عليه بجواب الرسول عليه

الصلاة والسلام لتلك الأسئلة المختلفة بقوله: «لا حرج»؛ لأن معنى ذلك أن ما فعلتم إنما كان لرفع الحرج، { مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ }.
السائل: كلام غير مفهوم...
الشيخ : ما ذكرت آنفا في الحديث؛ قال سائل: "مارميت إلا وقد أمسيت؟، قال: «لا حرج»، فأقول: يجوز تأخير الرمي لمن يجد حرجا في المحافظة على وقت الرمي، لا يجوز مطلقا، وإلا قد تنعكس القضية، تكون مثلا الزحمة بعد طلوع الشمس في يوم النحر فإذا ما الناس كلهم قالوا نحن نأخر للمساء، إذن راح يصير وقت الرمي مساء، لا، يجب المحافظة على هذا الوقت ثم من وجد حرجا فهذا كما قلنا آنفا يختلف من شخص إلى آخر، هو الذي يتأخر فقد يتأخر إلى ما بعد الظهر، قد يتأخر إلى ما بعد العصر، قد يتأخر إلى ما بعد المغرب، مارميت إلا وقد أمسيت، قال لا حرج، المهم أن القاعدة في الترخص في التقديم والتأخير هو ملاحظة رفع الحرج عن الحاج، أما القاعدة فأن نقتدي به -عليه الصلاة والسلام- وخير الهدى هدى محمد -صلى الله عليه وآله وسلم-.
10 - ما حكم قتل الجراد.؟ وكيف نوفق بين حديث (لا تقتلوا الجراد) ، و حديث (أحلت لنا ميتتان ، الحوت والجراد) وما حكم قتل النمل؟. (00:50:28)
السائل : هل في قوله - صلى الله عليه وسلم - : «لا تقتلوا الجراد فإنه من جند الله الأعظم»؛ وهو في صحيح الجامع الصغير، وبين قوله -عليه الصلاة والسلام -: «أحلّت لنا ميتتان ، وقال الحوت والجراد» وإذا كان بينهما تعارض ...
الشيخ : إيش الحديث الثاني؟.
السائل : أحلّت لنا ميتتان ودمان، الميتتان في الحوت والجراد، في قوله الجراد وبين الحديث الأول : «لا تقتلوا الجراد فإنه من جند الله الأعظم» في صحيح الجامع

الصغير.
الشيخ : أولاً؛ يجب أن يلاحظ دائما إذا ما جاء حديثان بدا لبعض الناس التعارض بينهما، يجب التدقيق في موضع التعارض، الآن لا يوجد تعارض بين الحديثين ذلك لأن الحديث الأول: «لا تقتلوا الجراد»؛ نهي صريح عن قتل الجراد، الحديث الثاني: «أحلَّت لنا ميتتان ودمان، الحوت والجراد»؛ هنا ليس فيه ذكر اقتلوا الجراد حتى يقال كيف التوفيق بين لا تقتلوا؛ وبين اقتلوا، إذن لا تعارض أنا أقول هذا كخطوة أولى في سبيل دفع التعارض الموهوم، لا تقتلوا الجراد لا يعارض قوله أحل لكم أكل الجراد، فقد يكون أكل الجراد على نحو أكل السمك الميت، دون أن يقتل دون أن يصطاد، فحينئذ لا تعارض بين هذين الحديثين لأن الأول فيه التصريح بعدم قتل الجراد والثاني فيه إباحة أكل الجراد ولكن ليس فيه التصريح بقوله -عليه السلام- اقتلوا الجراد وكلوه، زال التعارض ولكن يبقى هناك سؤال ليس كالسؤال السابق وهو إزالة التعارض بين الحديثين فإنه لا تعارض، السؤال الذي يطرح نفسه كما يقولون اليوم هو: ألا يجوز قتل الجراد؟، الجواب ما دام أن الحديث جاء لا تقتلوا فهو الأصل، وهو صريح الدلالة على أنه لا يجوز قتله، ولكن ربنا عزوجل يقول: {خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا}[البقرة/29]، وهناك أشياء كثيرة مما خلق الله كالنمل مثلا لا يجوز قتله لأنه لا فائدة من قتله، لكن مع ذلك إذا ترتب من وجود بعض الحيوانات أو الحشرات ضرر يصيب المسلمين في أنفسهم في أموالهم في زروعهم، حينئذ يجوز قتل ما يحصل منه الضرر في شيء من تلك الأمر التي أشرنا إليها آنفا، فقوله -صلى الله عليه وآله وسلم-: « لا تقتلوا الجراد»، هو الأصل، لكن كما يقع في بعض السنين إذا غزا أطنان الجراد مزارع المسلمين فيخشى أن تصبح هذه المزارع حصيدا، يتضرر بسبب ذلك المسلمون فيجوز قتل الجراد والحالة هذه دفعا للضرر، وهذا هو التوفيق بين لا تقتلوا وبين ما تقتضي الضرورة قتل بعض الحيوانات التي جاء النهي عن قتلها لإزالة

الضرر.
أما حديث لا تقتلوا الجراد وأحل لكم الجراد فلا تنافي بين الأمرين لما ذكرنا أنه يجوز أن يؤكل الجراد وقد مات حتف أنفه، فليس هناك قتل ومع ذلك فإذا ترتب ضرر على المزارع فحينئذ يجوز القتل لدفع الضرر..نعم.
11 - آية صعود الصفا هل تقرأ كاملاً أم يقتصر على بعضها كما جاء في الحديث ؟. (00:55:41)
السائل : يسأل السائل: الحديث الوارد في بداية السعي بين الصفا والمروة فيه قراءة قوله تعالى: { إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ } [البقرة : 158]، وسائر ألفاظ هذا الحديث تقف بالآية إلى هنا دون إتمامها، فهل يتمها المسلم أم يقف عندها والدليل على ذلك ؟.
الشيخ : سبق السؤال بالأمس القريب من بعض إخواننا الحاضرين، وكان الجواب أن الآية جاءت هكذا، فيمكن أن تكون كما يأتي في صحيح البخاري وفي غيره قطعة من الآية وتكون إشارة إلى بقية الآية، لطولها فيكون ذلك اختصارا من الرواة فمن رأى ذلك جاز له أن يتم الآية، وإلا إذا اقتنع بأن الرواية كانت على سبيل التحديد، وليس على سبيل الإشارة إلى تتمتها فوقف عند هذا المقدار ولم يزد عليها.
الأمر محتمل كما ذكرنا في السابق.
12 - كيف نجمع بين حديث:« إن لحوم البقر داء ... » وبين تضحيته صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر ؟. (00:56:55)
السائل : ألبان البقر دواء، ولحومها داء، فكيف التوفيق بينه وبين كون البقر يجوز أن يكون هديا، لأن الشريعة لا يمكن أن تكون يهدى بضار.
الشيخ : نعم؛ لقد صح عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في حجة الوداع أنه ضحى لنسائه بالبقر، وصح أيضا أمره - صلى الله عليه وآله وسلم - أمره بسمنان البقر ونهيه عن لحومها،

فإن سمنانها دواء ولحومها داء، لقد وفق العلماء بين هذا الحديث وبين حديث تضحيته - صلى الله عليه

وآله وسلم - بالبقر عن نسائه أن المقصود حينما نهى عن لحوم البقر إنما هو الإكثار منها، أما إذا أكل منها احيانا فلا ضير في ذلك ولا ضرر، وهو بلا شك جائز لأن المقصود بالنهي عن لحوم البقر إنما هو الإكثار منها والإستعاضة بها عن لحوم الغنم والمعز والإبل. هذا هو جواب العلماء.
13 - رجل نوى الجمع بين الصلاتين فلما أتى المسجد وجدهم يصلون العصر فصلى معهم ثم بعد الصلاة صلى الظهر فما الحكم؟. (00:58:31)
السائل : سؤال ياشيخ: جمع المغرب والعشاء جمع تأخير ثم حينما وصل المدينة وجد أن يؤذن للعشاء، ثم دخل المسجد وصلى مع الإمام العشاء، ثم أقام الصلاة فيما بعد منفردا وصلى المغرب، فهل صلاته في هذه الحالة صحيحة؟.
الشيخ : كيف صلى المغرب بعد العشاء وهو كان قد جمع بين الصلاتين كما تقول؟.
السائل : يعني سافر من منطقة ونوى جمع تأخير وحينما وصل إلى المدينة...
الشيخ : ما صلى.
السائل : لا ما صلى، حينما وصل إلى المدينة وجد وقت العشاء ثم دخل المسجد وصلى مع الإمام العشاء ثم حينما فرغ من الصلاة انصرف وصلى منفردا المغرب فهل عمله صحيحا وكذلك لو فعل في العصر والظهر ؟.
الشيخ : لا. ليس صحيحا لأن فيه إخلالاً ....
انتهى الشريط ولم ينته الجواب مفصلا.
[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني : www.alalbany.net]

(389/18)

سلسلة الهدى والنور - 390:

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

http://www.alrasekhoon.com/imgs_files/ADB%20(5).jpg

(390/1)

محتويات الشريط :-
1 - الرد على من قسم البدعة إلى سيئة وحسنة احتجاجاً بحديث (من سن في الإسلام سنة حسنة ...) . (00:00:45)
2 - ما حكم تولية المرأة أمور الدولة.؟ (00:33:00)
3 - من بدأ بطواف الإفاضة هل يحل له كل شيء أم لابد له من الرمي معه .؟ (00:53:03)
4 - ما المقصود من حديث : (لا تصلوا العصر إلا في بني قريظة) إذ قد يستدل به بعض الناس على تجويز الخلاف مطلقاً وعلى تصويب كل من المختلفين.؟ (00:53:44)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد ،، فهذا أحد أشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية .لشيخنا المحدث العلامة . محمد ناصر الدين الألباني . حفظه الله ونفع به الجميع .,,
قام بتسجيلها والتأيز بينها محمد بن أحمد أبو ليلى الأثري.
إخوة الإيمان والآن مع الشريط التسعين بعد الثلاث مائة على واحد

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله . يا أيها يها الذين أمنوا أتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون . يأيها الناس أتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها

وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءً وأتقوا الله الذي تسألون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا. ياأيها الذين أمنوا إتقوا الله وقولوا قولاً سديداً يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً. أما بعد.، فإن خير الكلام كلام الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثةٍ بدعة وكل بدعةٍ ضلالة وكل ضلالةٍ في النار .

(390/2)

موضوعي في هذا الصباح المبارك إن شاء الله يدور حول مسألةٍ طالما إختلفت أنظار العلماء المتأخرين منهم بخاصة في جملةٍ من خطبة الحاجة التي سمعتموها أنفاً وكان نبينا صلوات الله وسلامه عليه يفتتح بها خطبه كلها وبخاصة منها خطبة الجمعة وأ'ني بذلك من هذه الخطبة كل بدعة ضلالة وكل ضلالةٍ في النار فإن كثيراً من العلماء المتأخرين ذهبواً إلى تقسيم البدعة إلى خمسة أقسام وهم بذلك يضطرون أن يقولوا أن قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم كل بدعةٍ ضلالة وكل ضلالةٍ في النار من العام المخصوص ومعنى هذا الكلام أنه ليس الأمر على هذا الإطلاق والشمول لكون كل بدعةٍ ضلالة بل بعد أن تأولوا هذه الجملة على أنها من العام المخصوص تصبح عبارتها على العكس من صريح دلالتها تماما أي ليس كل بدعةٍ ضلالة ومعنا في هذا التأويل من إخراج الكلام عن دلالته الظاهرة فينبغي علينا أن نعرف شُبهت هؤلاء العلماء من المتأخرين الذين تأولوا قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم كل بدعة ضلالة بما سمعتم إن الكلام حول الشبهات التي يميل إليها ويجنح إليها أولئك الناس كثيرة لكني أريد أن أخصص هذه الجلسة بحديث صحيح يتكؤن عليه فيما يذهبون إليه مما ذكرت أنفاً وخلاصة هذا أن في الإسلام بدعةٌ حسنة ومن أقوى أدلتهم وروداً وليس دلالةً إنما هو الحديث الصحيح المشهور (من سَن في الإسلام سُنةً حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة دون أن ينقص من أجورهم شيء ومن سَن في الإسلام

سُنةً سيئةً فعليه وزرها و وزر من عمل بهاإلأى يوم القيامة دون أن ينقص من أوزارهم شيء) هذا الحديث من حيث الرواية وحينما أقول من حيث الرواية فإنما أعني ما أقول وأقصد ما أقول ذلك لأن هذا الحديث حينما نتامل في سبب وروده أولاً وفي التحقيق في معناه ثانياً ينقلب الحديث حجة عليهم من حيث دلالته أول ذلك ان نتذكر سبب قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو نتذكر المناسبة التي فيها قال عليه الصلاة والسلام هذا الحديث الصحيح والحديث أخرجه الإمام مسلم في صحيحه والإمام أحمد في مسنده وغيرهما من حديث جرير بن

(390/3)

عبد الله البجلي رضي الله تعالى عنه قال كنا جلوساً مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم فجأه أعرابٌ مجتابي النمار متقلدي السيوف عامتهم من مُضر بل كلهم من مُضر قال جرير لما رأهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تمعر وجهه أي تغيرت معالم وجهه أسفاً وحزناً على ما رأى عليهم من آثار الفقر فما كان منه عليه الصلاة والسلام إلا أن خطبهم ووعظهم وأمرهم بأن يتصدق أصحابه على هؤلاء الطارقين للمدينة من فقراء الأعراب من مُضر فقرأ في جملة ما قرأ عليه الصلاة والسلام : (يا أيها الذين أنفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي أحدكم الموت فيقول ربي لولا أخرتني إلى أجلٍ قريب فأصدق وأكن من الصالحين) وقال صلى الله عليه وآله وسلم في خطبته تصدق رجل بدرهمه بديناره بصاع بره بصاع شعيره فقام رجل أول من قام من الحاضرين إستجابة منه لموعظة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذهب إلى داره ليعود بما تيسر له من صدقة

ووضع ذلك بين يدي النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلما رأى سائر أصحابه ما فعل هذا إقتدوا به وأنطلقوا أيضاً ليعود كل منهم بما تيسر من الصدقة قال جرير فإجتمع أمام النبي صلى اله عليه وآله وسلم من الصدقات كالجبال أي الأكوام فلما رأى ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تنور

وجهه كأنه مذهبةً على خلاف ما كانت حال النبي صلى الله عليه وآله وسلم حينما جاءه الأعراب فهناك تمعر وجهه تغيرت ملامح وجهه حزناً أما هنا فتنور وجهه عليه السلام فرحاً يشبه ذلك جرير بقوله كأنه مُذهبةُأي كأنه فضة مطلية بالذهب تلالا فلما رأى ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الحديث السابق : (من سَن في الإسلام سُنةً حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة دون أن ينقص من أجورهم شيء ومن سَن في الإسلام سُنةً سيئةً فعليه وزرها و وزر من عمل بهاإلأى يوم القيامة دون أن ينقص من أوزارهم شيء) فإذا رجعنا إلى سبب قوله عليه السلام لهذا الحديث أو سبب وروده وتأملنا فيه لن نجد هناك شيء (( )) من العبادات أو الطاعات لم تكن معرفةُ من قبل لم نجد هناك سوى الصدقة حيث أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذكرهم بالأية المذكورة بما يجب عليهم من

(390/4)

الصدقة وأتبعها بكلام من عنده عليه السلام حضاً ولو على الصدقة القليلة كما جاء في الحديث الصحيح : (تصدقوا ولو بشق تمرة) فموضوع الحديث كما ترون هو حول الصدقة فغذا رجعنا وفسرنا الحديث فصلاً له عن سبب وروده فقلنا كما يقول أولئك المتأخرون من سَن في الإسلام سُنةً حسنةً أي من إبتدع في الإسلام بدعةً حسنة إن فسرنا حديثه عليه السلام هذا بهذا التفسير تباين التفسير مع الواقع لأن الواقع ليس فيه بدعةً تذكر مطلقاً كل مافيه هو حضه عليه الصلاة والسلام على الصدقة وتجاوب الصحابة معه على الإتيان بها كل مافي الأمر أن رجلاً واحداً منهم تقدم البقية بالأتيان بالصدقة فتبعه الأخرون فمن أجل أن هذا الرجل الأول هو الذي قام قبل كل أخر وجاء بالصدقة فتنشط الأخرون لهذه الصدقة وتبعوه على ذلك فقال عليه الصلاة والسلام من سَن في الإسلام سُنةٌ حسنة أي يكون معنى الحديث على خلاف المعنى الخلفي المبتدع الداخل أيضاً في عموم قوله عليه السلام كل بدعةٍ ضلالة ليكون قولهم من

سَن في الإسلام سُنةٌ حسنة أي من إبتدع في الإسلام بدعةً حسنة أيضاً هذا التفسير هو مُبتدعٌ في الإسلام لماذا لأن المعنى الصحيح لهذا الحديث مَن سَن لُغةً من فتح طريقاً مَن سَن في الإسلام سُنةً حَسنَةً ( ) ولفتح الطريق إلى أمر مشروع بالكتاب و بالسنة أماته الناس مع الزمن أو مع الغفلة فقام رجلٌ فأحيا هذه السنة المنصوص عليها بالكتاب أو في الكتاب والسنة يقال فيه لقد إبتدع في الإسلام بدعةً حسنة كلا ثم كلا إنما جاء بأمر مشروع مُسبقا وإنما الشيء الجديد في الموضوع أنه أحيا هذه السُنة فإذن إذا رجعنا فقط لسبب الحديث عرفنا بطلان ذلك التأويل الذي كان من الأسباب القوية على تخصيص عموم قوله صلى الله عليه وآله وسلم : (كل بدعة ضلالة وكل ضلالةٍ في النار) هذا هو السبب الأول الذي يدل دلالة واضحةً على بطلان التأويل المذكور . السبب الثاني إذا وقفنا عند متن الحديث : (من سَن في الإسلام سُنةٌ حسنة) وتمام الحديث : (ومن سَن في الإسلام سُنةٌ سيئة) فسنقول للمتأولين لهذا الحديث على غير تأوليه الصحيح ماهو طريق معرفة السنة الحسنة والسنة السيئة العقل أم الشرع إن كان من أهل السنة حقاً فسيكون الجواب طريق

معرفة الحسنة و السيئة إنما هو الشرع فقط ولا مجال للعقل في ذلك إطلاقاً خلافاً للمعتزلة قديماً حديثاً المعتزلة قديماً إسماً ومسماً والمعتزلة حديثاً مسماً لا إسماً وهم كثيرون وينطون تحت أسماء كثيرة وكثيرة جداً يوهمون الجماهير بها أنهم على السنة إذا كان ما يقوله المعتزله وهو مما إنفصلوا فيه عن أهل الحديث وأهل السنة حقاً ألا وهو قولهم بالتحسين والتقبيح العقليين إذا كان قولهم هذا من جملة ضلالهم الذي حشرهم في فرقة من الفرق المنصوص عليها في حديث (وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة) وخرجوا بذلك عن كونهم من الفرقة الناجية لأنهم إتبعوا عقولهم وأهوائهم وخرجوا عن الجماعة وعن الفرقة الناجية التي تقول

ليس للعقل دخل في التحسين والتقبيح وإنما وظيفته فقط أن يفهم الحسن والقبيح فيأتي بالحسن ويدع القبيح إن أهل الإعتدال إنفصلوا على أهل السنة وأهل الحديث حتى من كان من أهل السنة في بعض المسائل قد إنجرف مع الإعتزال في بعض مسائلهم أما في هذه المسألة فقد ضلوا مع الجماعة أن التحسين والقبيح العقليين باطل وأن الحسن والشيء لا سبيل لمعرفته إلا بالشرع إذا كان هذا أمر متفق عليه بين أهل السنة وحينئذٍ نقول لهؤلاء الذين فسروا الحديث بالتفسير الخطأ من سَن بمعنى من إبتدع في الإسلام بدعةً حسنة سنقول الآن ندع مناقشتكم في اللفظ في التعبير من إبتدع لأنني قلت في بعض المحاضرات في مثل هذا البحث لو أن عربياً بل أعجمياً مثلي إستعرب وقال بمثل تلك المناسبة التي قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تلك الجملة لو قال أعجميٌ قد إستعرب من إبتدع في الإسلام بدعة حسنة لا شك سيقال في حقة لقد غلبت عليه العُجمة لأنه ليست هناك بدعة ليصوغ له أن يقول من إبتدع في الإسلام بدعةً حسنة ً فكيف يُنسب للنبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو بحق أفصح من نطق بالضاد فكيف يُنسب له أنه قال بمناسبة هذا الرجل الأول وإتيانه بالصدقة قال عليه السلام ما معناه عندهم من إبتدع في الإسلام بدعة ً حسنةً فاين البدعة في هذه الحادثة عارٌ على الأعجمي المُستعرب أن يقول مثل هذا المعنى بمثل هذه المناسبة فكيف يُنسب هذا المعنى إلى أفصح من نطق بالضاد صلى اله عليه

(390/6)

وآله وسلم فنعود ونقول إذا كان الحُسن والقُبح لا يعرف إلا بطريق الشرع فحينئذٍ إذا سلموا معنا ولا شك أن الذين ينتمون إلى هذه السُنة هم معنا في هذه الجزئية على الأقل وهي أن التحسين والتقبيح العقليين باطلٌ وأن التحسين والتقبيح إنما هو بالنقل عن الشرع حينئذٍ سنقول كلما جئتم ببدعةٍ وزعمتم بأنها حسنةُ قلنا لكم هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين فإن ( ) بُرهانُهم على إثبات ما إدعوه من

حُسن تلك البدعة سلمنا لهم لا لأنها بدعةُ داخلةٌ في عموم قوله عليه الصلاة والسلام : (كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار) وإنما لأنه قام الدليل الشرعي على أن ذلك الأمر الذي حسنوه هو أمر مشروع فنحن في هذه الحالة نكون قد إتبعنا النبي صلى الله عليه وآله وسلم في دعوته العامة التي كان يشير إليها قبيل قوله:(كل بدعة ضلالة) حيث كان يقول وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وآله وسلم وإياكم ومحدثات الأمور إلى أخر الحديث كذلك نقول في تمام الحديث ومن سَن في الإسلام سُنةٌ سيئةٌ) من عجائب هؤلاء المبتدعة في أخر الزمان أنهم حين يستحسنون أمراً حادثاً يلجأون إلى عقلهم وهم بذلك ينقضون نفسهم أن التحسين لله وليس لعباد الله كذلك على العكس من ذلك حينما يقولون لبعض المحدثات من الأمور بأنها من البدع ويُحذرون الناس منها وبخاصة إذا كان هؤلاء الناس من أهل السنة الذين يحرصون على أن لا يزيدوا على ما جاء به الرسول صلى اله عليه وآله وسلم شيئاً أن يزيدوا شيئاَ على ما جاء به الرسول عليه السلام من العبادات يقول هؤلاء الذين لم يحسنوا فهم هذا الحديث انت بتقول أنه الزيادة الفلانية مثلاً بدعة شو فيها يا أخي ماهو مثلاً إلا الذكر وإلأا الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم تركوا أصلهم من القول أن التحسين والتقبيح لله وصاروا مُعتزلة بحيث أنهم حكموا عقلهم بقولهم شو فيها يا أخي ثم يعودون ويقولوا يا أخي ها الساعة التي تحملها والسيارة التي تركبها هذه أيضاً من البدع فكيف تقر هذا وتنكر ذاك هذه غفلة خطيرة وخطيرة جداً أولاً كما نحن فيه من بيان معنى الحديث الصحيح :
(من سَن في الإسلام سنة حسنة) دل الإسلام على حُسنها ومن

(390/7)

(سَن في الإسلام سنة سيئة) دل الإسلام على أنها سيئة فهل مثلاً إستعمال الساعة أو سيارة أو كل هذه الوسائل الحديثة اليوم التي أقل ما يمكن أن يقال أنه يمكن إستعمالها فيما يباح فضلاً أنه يمكن

إستعمالها فيما يشرع هل هذه الوسائل التي حدثت هل يمكن أن تدخل في عموم قوله عليه الصلاة والسلام:(كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار) هذا في الواقع يتطلب منا وقفة قد تطول من أجل درء أو دفع هذه الشبهة وهي أن بعض المحدثات قد تكون من الواجبات على الرغم من كونها محدثات لم تكن من قبل لكننا لا نقول مع حدوثها بأنها بدعةٌ لأن البدعة مذمومةٌ ذماً عاماً في الحديث الذي ذكرناه في مَطلع هذه الكلمة وفي غيره من الأحاديث الصحيحة فلتمييز ما يشرع مما حدث بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو ليس من البدعة بسبيل وبين ما محدث بعده عليه الصلاة والسلام وهو كما قال (كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار) أأجل ذلك في مناسبة أخرى إن شاء الله لأني أرى أن بعض الأشبال قد بدأ النوم يداعبها ولذلك أقول فناظرةٌ إلى ميسرة والسلام عليكم .

قال سائل :

جئت من باكستان وأريد أن أسألكم سؤال ما الفرق بين حكومة المرأة وبين حكومة العبد بعض العلماء يقولون يعني لا فرق بين حكومة المرأة وحكومة العبد ؟ يعني أنت تقول يعني أن تتولى المرأة الحكومة ؟ أو هي تتولى العبد لا فرق بينهم وما رأيكم في هذه المسألة .

رد الشيخ:

هذا سؤال شرعي وسياسي وهو من مواضيع الساعة فعلاً وبخاصة في بعض البلاد الإسلامية التي تحكمها إمرأة قبل الجواب عن هذا السؤال :

سئل بعض الحضور عن صيغة السؤال كانوا ما سمعوه .

فرد الشيخ السؤال : ما الفرق بين أن يحكم الرجال رجل منهم أو أن يحكمهم إمرأه منهم ؟ يعني مسلمة

سئل الشيخ عبد يعني رقيق فرد :

الرجل نعم . فقال الشيخ هذا ليس له علاقة اليوم العلاقة والمشكلة إمرأة ورجل وين هم العبيد اليوم .

قال الرجل الباكستاني : بعض العلماء يقولون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم (إن أُمر عليكم عبدٌ حبشيٌ يقودكم إلى كتاب الله وسنة رسوله فإتبعوه) هذه المسألة يا أستاذ .
رد الشيخ :
فهمت الآن سؤالك لكن ما علاقة هذا السؤال بأوضاعنا الحاضرة ؟ هل هناك أحرار وعبيد ؟

رد السائل :

يقولون يعني إذا سُلطت عليكم مرأة يعني لا بأس وكذلك العبد ؟

رد الشيخ:
طيب إذن وضح أخانا هذا سؤاله فسأجيب عنه بعد أن نهدم الأصل الذي أقاموه عليه . إن حُكم المرأة في الإسلام مردود بأمرين إثنين .
الأول : يرد بعمل المسلمين طيلة هذه القرون الطويلة التي كان على المسلمين حكام كثيرون منهم من يطبق الإسلام تمامًا كالخلفاء الراشدين ومنهم من يكون قريباً من ذلك وهكذا درجات أي إن على مر هذه السنين قد كان الإسلام يحكم ولو أنه كان بعضهم أحياناً ينحرف كثيراً أو قليلاً عن الحكم بالإسلام في بعض الجزئيات ولكن والحمد لله لم يقع في هذه القرون الطويلة أن إمرأةً حكمت المسلمين كما هو الشائع في بعض بلاد الكفار كالأنجليز ومن قلدهم أو تشبه بهم فجريان عمل المسلمين على عدم تولية المرأة الخلافة وما كان قريباً منها هو الدليل القاطع لمن كان يؤمن بمثل قواه تبارك وتعالى ::(وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا) الشاهد من هذه الآية كما تعرضنا بشيء من التفصيل في جلسة سابقة إنما هو قوله تعالى

(ويتبع غير سبيل المؤمنين)ما إقتصر رب العامين
على قوله في هذه الآية :(::(وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ
مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ)
وإنما عطف على مشاققة الرسول ويتبع غير سبيل
المؤمنين فما الحكمة من هذه الجملة المعطوفة على
ومن يشاقق الرسول ويتبع غير سبيل المؤمنين
الحكمة أن المؤمنين هم الذين ينقلون المنهج الذي
سار عليه المسلمون الأولون من أجل ذلك جاءت
الأحاديث تترى تأمرنا بإتباع السلف الأول ومن أجل
ذلك كما قلنا في محاضرة سبقت نحن ننتمي إلى
السلف الصالح وأحدنا يقول عن نفسه أنه سلفي
ويرجو أن يكون كذلك لأن قولنا سلفيٌ كقولنا مؤمن
لكن هناك فرق كبير بين من يقول مؤمن وهذه
الكلمة في العصر الحاضر تشمل الثلاث والسبعين
فرقة تشمل حتى القديانية الذين خربوا الكثير من
عقيدة المسلمين وبخاصة هناك في الهند
والباكستان حيث انهم أدعوا أن النبوة لم تنتهي بعد
وأنه أى نبيٌ عندهم زعما وأنه سيأتي بعده أنبياء
أخرون وكلامهم صحيح بضميمة أنبياء كذبة لأن النبي
صلى الله عليه وآله وسلم قال :
(ألا إن الرسالة والنبوة قد إنقطعت فلا رسول ولا
نبي بعدي)
الشاهد السلف نقلوا إلينا ما فعل النبي صلى الله
عليه وسلم من بيانه للكتاب وللسنة القولية فتلقى
الخلف ذلك عن السلف فصار طريقاً للمسلمين
فحينما لم نجد في كل هذه القرون وبخاصة الثلاثة
المشهود لها بالخيرية إمرأة تولت حكماً فذلك دليل
على أن سبيل المؤمنين أن لا يتولاهم إمرأة هذا هو
الدليل الأول وهو دليل قويٌ جداً جداً لمن يفقه ويُعي
هذه الآية ودلالتها ويتبع غير سبيل المؤمنين لقد
وصل إهتمام بعض العلماء إلى تقديم السنة العملية
التي جرى عليها المسلمون على أقواله عليه الصلاة
والسلام ذلك لأن الأولى قد يحتمل أكثر من وجه
للتفسير أما الناحية العملية فلا يمكن أن يحمل إلا
على وجه واحد قل مثلاً قوله تعالى :(والسارق
والسارقة فأقطعوا أيديهما) فلو أن رجلاً جاء إلى
هذا لنص القرآني الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه
ولا من خلفه فأتى برأي جديد فأقطعوا أيدهما لا

المرفق أيضاً هذه يدٌ الجواب السنة العملية التي جرى عليها الرسول علية السلام وتبعه على ذلك أصحابه هذه هي الُجة القاطعة في تحديد المراد من أقوال النبي صلى الله عليه وسلم فهذه قاعدة هامة جداً فأرجو أن تكون منكم على بال وعلى ذكر هذا هو الدليل الأول .
الدليل الثاني: أن الله عز وجل قد قدر بحكمته البالغة أن نصب العجم أهل فارس بعد وفاة مالكهم إمرأةً فلما أخبر النبيى صلى الله عليه وآله وسلم قال :(ما أفلح قومٌ ولوا أمرهم إمرأة) والحقيقة يا إخواننا لو أ، المسلم تأمل في هذا الحديث وحده لوجده كافياً ليصد المسلمين لو كانوا مؤمنين حقاً على أن يولوا عليهم إمراة لأن معنى ذلك بلسان الحال والمر كما يقول العلماء لسان الحال أنطق من لسان المقال أن القضية إنعكست في تلك البلاد فصارت النساء رجالاً والرجال نساءًلأنهم لم يجدوا من يتولى أمرهم ويُدير شؤنهم حسب شريعة الله عز وجل إلأا إمرأة لا شك أن هذا الاقع وحده يكفي أن هؤلاء القوم لا يفلحون فكيف وقد أخبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بهذه العبارة الصريحة :(ما أفلح قومٌ ولوا أمرهم إمرأة) إذا ثبت وهو ثابت إن شاء الله يقيناً أنه لا يجوز في الإسلام المتوارث عملياً ولا في الإسلام المؤيد هذا العمل بقوله عليه السلام أن يتولاهم إمرأة إذا ثبت هذا يكون بذلك مقدمةً للجواب عن قلب بعض الناس الحقيقة وهي قولهم أن النبي صلى الله عليه و آله وسلم أجاز أن يتولى أمر المسلمين رجل أعجمي حبشي فنحن نجيب عن هذا بما قاله أهل العلم جمعاً بين الحديث الذي يتأكون عليه وبين الحديث الذي لا يعرجون عليه مطلقاً وهم بذلك يحشرون أنفسهم في زمرة أهل الأهواء الذين يأخذون من الإسلام ما يوافق أهواءهم ويدعون منه ما يخالف أهواءهم نحن نقول لقد قال عليه الصلاة والسلام كما تواتر ذلك بشهادة أمير المؤمنين أحمد

بن حجر العسقلاني قال إن قوله صلى الله عليه وآله وسلم : (الأئمة من قريش) هذا حديث صحيح وليس فقط صحيحاً بل وهو متواتر أيضاً بشهادة أمير المؤمنين في زمنه وبلعد زمانه أيضاً فيما نعلم إذن رسولنا صلى الله عليه وآله وسلم يضع في هذا الحديث شرطاً للحاكم الذي يريد أن

(390/11)

يحكم المسلمين وهو أن يكون قرشياً وأنا أعلم أن بعض ذوي الأهواء قديماً وحديثاً يتأولون هذا الحديث بما ذكره أحد المؤرخين قديماً أن ذلك كان وقرشاً كانت لهم صوله وكانت لهم قوة ومكانة ومنزلة في العرب حيث كانوا يخضعون لهم وراثةً وإجلالً وتقريراً لهم وعلى هذا جاء قوله عليه السلام : (الأئمة من قريش) أما بعد أن تفككت هذه الرابطة القبلية العربية بين قبيلة قريش وسائر القبائل لم يبقى هناك مجاز للإستمرار بتحكيم هذا الحديث لأنه قيل في زعمهم للسبب المذكور أنفاً وردنا طبعاً لعلماءنا على هذا التأويل الذي هو أشبه بالتعطيل في موضوع آيات الصفات وأحاديث الصفات ردنا على هذا التأويل رده صلى الله عليه وآله وسلم لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم إثنان إذن تأويلهم الحديث الأول انها كانت على تعبيرهم في العصر الأول شريعة زمنية يُبطل هذا التأويل هذا الحديث الصحيح إذا عرفنا هذه الحقيقة ومجال الكلام في هذه المسألة واسع جداً نظرا لظروفنا الحاضرة لكن لابد من ربط أيضاً هذه المقدمة للإجابة عن الشبهة التي ذكرها الأخ الفاضل الآن أنفاً لقد جاء في السنن ومسند أحمد ومن طرق يقوي بعضها بَعضاً عن ( ) بن سارية رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه خطبهم يوماً فقالوا يا رسول الله أوصنا وصية لا نحتاج أحد بعدها أبداً قال عليه السلام :(أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن ولي عليكم عبدٌ حبشي وإنه من يعش منكم فسيرى إختلافاً كثيرافعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهدين من بعدي عَضوا عليها بالنواجز وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل مُحدثةٍ بدعة وكل بدعةٍ

ضلالة) وزاد في روايه وهي صحيحة في غير هذا الحديث (وكل ضلالةٍ في النار) إذن قوله عليه السلام وإن وُلي عليكم عبدٌ حبشي وله شواهد بعضها في صحيح مسلم لا يعني وإن وُلي عليكم من ناس لا يُحكمون شريعة الله وإنما وُلي عليكم من حاكم يحكم بما أنزل الله لأن هذا الحاكمةقد عرفنا مما سبق أنه يشترط فيه أن يكون عربياً قُرشياً فهذا إذا ولى عبداً حبشياً على ولايةٍ ما ُوجب إطاعته لا لأنه عبدٌ حبشي وإنما لأنه ولاه مسلم قُرشي له حق الولاية وعلى هذا أيضاً جرى عمل المسلمين ولهذا

(390/12)

نحن أمام قضيتين إثنتين لا تنافر ولا تعارض بينهما القضية الأولى الولاية الكبرى جرى المسلمين على أن يشترط فيها على أن يكون عربياً قُرشياً الولاية الصغرى لا يشترط فيها أن يكون قُرشياً على هذا ايضاً جرة عمل المسلمين وإذا عرفنا هذه الحقيقة تم الإستدلال الصحيح على رد دعوى من يتخذ حديث وإن كان عبداً حبشياً دليلاً على أنه يجوز تولية المرأة لأننا سنقول إن كان عبداً حبشياً فهو أولى بالولاية التي تليق به على التفصيل السابق ذكره أولى من المرأة القرشية لأن المرأة القرشية ليس لها ولاية بحكم ما سبق أنفاًفبذلك ينتهي ما عندي من الجواب عن ذاك السؤال .

قال سائل :

قررت السنة أنه من رمى حَل له كل شيءٍ إلا النساء حتى يطوف طواف الإفاضة من بدأ أعمال هذا اليوم بطواف الإفاضة هل يحل له كل شيءولا لابد أن يجتمع الرَمي ؟

قال الشيخ :

لا يَحل له أي شيء نعم .

قال السائل :

حتى يرمى جمرة العقبة إذن لابد من إجتماع هذين ؟

رد الشيخ : أي نعم لابد من إجتماع الأمرين ليَحِل الحِل الأكبر فإذا بدأ برمي الجمرة حَل له الأصغر فإذا طاف حَل له الحِل الأكبر .

قال سائل :
حديث لا يصلي أحد نكم العصر إلا في بني قريظة الكلام فيه كثير يعني يستدل به بعض المبتدعة لما يريدون ويستدل به البعض فنريد الفهم الصحيح ؟
رد الشيخ :
هنا سؤال يقول وهو أيضاً من مشاكل الساعة ومن بعض الجماعات هذه الجماعة أو تلك ممن يريدون ( ) الواقع السيء الذي عليه المسلمون مع الأسف الشديد ولا يريدون في الأرض إصلاحا وإنما يريدون أن يدعوا القديم على قدمه ولا يريدون أن يحيوا السنة التي

(390/13)

أماتها الناس بسبب جهلهم أو بسبب إهمالهم ولا يريدون أن يدخلوا تحت عموم الحديث السابق بعد فهمه فهماً صحيحاً (مَن سَن في الإسلام سُنةً حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة) الحديث اقول يتشبث كثير من الناس وفيهم بعض الدعاة على إبقاء الخلافات التي توارثناها اليوم طيلة هذه القرون الطويلة وهذه الخلافات ليتها وقفت عند ما يسمونها خطأ أقول واعني ما أقول ليت هذه الخلافات وقفت عندما يسمونها فروعاً ولكنها مع الأسف تجاوزتها إلى ما يسمونها أيضاً أصولاً وأعني أنا بقولي يسمونها فروعاً ويسمونها أصولاً أن هذه بدعة عصرية دخلت في المسلمين وجعلت الشريعة عندهم قسمين قسمٌ يجب الإهتمام به وقسمٌ لا يجب الإهتمام به من فعل ذلك فقد أحسن ومن لا فلا حرج ومن آفة أو ومن شؤم إن صح هذا التعبير التقسيم المذكور أن هؤلاء الذين ذهبوا إليه سوف لا يفعلونه لا بما سموه بالأصول ولا بالفروع وإنما يعود دينهم هوىً ذلك لأن تقسيم الإسلام إلى أصول وفروع أولاً يحتاج إلى علم واسع بالكتاب والسنة وهذا ما ترونه مع الأسف الشديد أهله في هذا العصر قليل وقليل جداً لأن اكثر من يُظن أنهم من أهل العلم إنما هم أهل علم بالمذهب أو بالمذاهب أما القرآن والسنة والسنة الصحيحة بخاصة فقليل جداً من علماء العصر

الحاضر من يتصفون بهذا العلم الصحيح أقول لتقسيم أو لتحقيق الإسلام وجعله قسمين أصولاً وفروعاً يحتاج إلى هذا العلم الواسع بالكتاب والسنة وثانياً هل يمكن للمسلمين لو إجتمعوا على صعيد واحد وفي مكان واحد كل أهل العلم وأهل العلم بحق لو إجتمعوا على صعيد واحد هل يمكن أن يجعلوا الإسلام قسمين أصولاً يتفقون عليها وفروعاً يتفقون عليها أم سيبقى هناك بعض المسائل ممكن بعضهم يدخلها في القسم الأول وبعضهم يدخلها في القسم الأخر فحينئذٍ ما حال عامة المسلمين إذا كان أهل العلم يختلفون وهو كما ترون حتى الآن صدق الله العظيم (ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربكو لذلك خلقهم) فإذن الخلاف من طبيعة البشر فلو إجتمعوا في صعيد واحد وأرادوا أن يبينوا للناس ما يجوز أن يكون من القسم الأول وما يجوز أن يكون من القسم الأخر لما تمكنوا من الأتفاق

(390/14)

على ذلك بل سيظلون مختلفين لذلك إعتقادي الجازم أنه لا يجوز التفريق بين شرع وشرع فيقال هذا اصل لا يجوز التهاون به وهذا فرع يجوز التهاون به نعم إذا كان المقصود بالفرع و الأصل هو ما ما يقابل الفرض ويقابل السنة هذا لاشك أمر ممكن لكن ليس هذا هو المقصود المقصود هو ما يتعلق بالعقيدة.

إخوة الأيمان تتمة الكلام في الشريط التالي.

المقصود هو ماكان متعلق بالعقيدة أو العبادة وما كان متعلق بالعقيدة فهو الأصل وهو ما يجب التمسك به وعدم الإخلال بشيء منه وما يتعلق بالعبادات فالخطب سهل وبخاصة أنهم جاءوا بمعول من قلد عالم لقي الله سالماً وهذا لشهرة هذه الجملة يتوهم كثيرٌ من الناس أنها حديث عن الرسول عليه السلام ولا أصل له حتى في الأحاديث الموضوعة لا أصل لهذه الجملة.

***-

(390/15)

سلسلة الهدى والنور (392)
محتويات الشريط:-
1 - تتمة الكلام حول شروط العمل الصالح. (00:00:44)
2 - شرح حديث: (ثلاثة تسعر بهم النار، عالم ومجاهد وغني). (00:05:29)
3 - ما السبيل إلى تحصيل العلم النافع.؟ وكيف نوفق بين الأحاديث المتعارضة ومن ذلك حديث النهي عن وضع الخاتم في الخنصر وحديث لبسه صلى الله عليه وسلم الخاتم في الخنصر.؟ (00:12:40)
4 - كيف نوفق بين نهيه صلى الله عليه وسلم عن الشرب قائماً، وما ثبت من فعله أنه شرب قائماً.؟ (00:22:08)
5 - هل النزول في نمرة وعُرَنَة من النسك وما حكم دخول عرفة قبل الزوال.؟ و ما حكم خطبة عرفة.؟ و ما حكم القصر والجمع في عرفة ومزدلفة.؟ وما حكم النزول بالمحصَّب يوم الثالث عشر بعد الزوال.؟ (00:33:53)
6 - ما حكم الطواف بالصغير.؟ وهل يجزيء طواف واحد عن الاثنين.؟ (00:45:02)

(392/2)

---

7 - ما حكم من ذبح الهدي قبل يوم النحر.؟ (00:45:43)
8 - ما حكم التكبير المقيد بعد الصلوات في أيام التشريق وهل يقدمه على الأذكار المشروعة دبر الصلوات.؟ (00:46:27)
9 - ما حكم الخروج من منى أيام التشريق نهاراً والرجوع إليها ليلاً للبيتوتة.؟ (00:47:22)
10 - إذا مرضت امرأة ولم تستطع المبيت بمزدلفة وكذا زوجها لمساعدتها فما الحكم.؟ (00:49:05)

11 - هل يجوز القصر لأهل مكة في منى وعرفات ومزدلفة .؟ (00:51:20)
12 - مسافر نوى جمع المغرب والعشاء جمع تأخير فلما أتى المسجد وجدهم يصلون العشاء فصلى معهم ثم بعد الصلاة صلى المغرب فهل يجوز هذا.؟ (00:52:02)
13 - ما هو مقدار الجلوس بعد السلام في الصلاة ؟ مع بيان مشروعية التكبير والتهليل عشر مرات بعد الفجر والمغرب قبل أن يثني رجله . (00:54:45)

(392/3)

---

14 - إمامة الشيخ - رحمه الله - المصلين في الحج . (00:57:30)
الشريط 392
****
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله - ونفع بها الجميع .
قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .
اخوة الايمان والان مع الشريط الثانى والتسعين بعد الثلاثمائة على واحد
www_uaekeys_com51
الشيخ :
العمل الصالح يشترط فيه أمران اثنان :
الأمرالأول : أن يكون على سنة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقد ذكرنا أنفا ما يكفى حولها .

(392/4)

والشرط الأخر : وقد أشار ربنا عَز وجل إلى هذا الشرط والشرط الأخر وهو أن يكون العمل الصالح خالصا لوجة الله فى قوله عَز وجل

http://www.taimiah.org/MEDIA/B2.gif فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاء رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا
http://www.taimiah.org/MEDIA/b1.GIF قال المفسرون فى قوله عَز وجل فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاء رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا العمل الصالح ما وافق السنة ، وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا أى وليخلص لله عَز وجل وحده فى هذه العبادة التى وافق فيها السنة .
فإذا إختل أحد هذين الشرطين لا يكون العمل صالحا ، الشرط الأول : أن يكون العمل موافقا للسنة ، فإذا لم يكن كذلك كان مردودا على صاحبه ولو كان مخلصا فيه لربه ، كما قال الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ و السَلاَّمَ "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد " والاحاديث الدالة فى رد كل العبادات التى حدثت من بعده - مما له صلة بالتدين وبالتقرب إلى الله عَز وجل- الآحاديث الدالة على ذلك كثيرة وكثيرة جدا فحسبنا الأن هذا الحديث وهو مما اتفق على إخراجه الشيخان فى صحيحيهما ، وهما من أصح الكتب التى تهتم برواية الحديث عن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه ِوآله وَسَلَّمَ ، فهما بحق أصح الكتب بعد كتاب الله تبارك وتعالى ولا صحيح من بعدهما فى مرتبتهما مهما جادل المجادلون فى ذلك .
هذان الصحيحان قد رويا قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ و السَلاَّمَ "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد" اى مردود على صاحبه مضروب به وجهه لا يرفع إلى الله تبارك وتعالى لأنه ليس على السنة ، وبالتالى ليس عملا

صالحا ، هذا هو الشرط الاول فى أن يكون العمل صالحا مقبولا عند الله عَز وجل .
والشرط الأخر :أن يكون خالصا لله عَز وجل
http://www.taimiah.org/MEDIA/B2.gif وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ
http://www.taimiah.org/MEDIA/b1.GIF قد جاءت أحاديث كثيرة وصحيحة تؤكد وجوب الإخلاص فى العمل لله ، وإلا كان العمل باطلا مردودا على

صاحبه - ولا اريد أن أطيل - ولأهم من بين تلك الآحاديث من حديث أبي هريرة رضى اللَّهُ عَنه الذى أخرجه الإمام مسلم فى صحيحه (أن رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ و السَلاَّمَ قال: أول خلق الله تسعر بهم النار يوم القيامة ثلاثة :عالم ومجاهد وغنى ، قال : يؤتى بالعالم يوم القيامة فيقال له ماذا عملت فيما علمت ؟ فيقول : ياربى نشرته فى سبيلك ، فيقال له : كذبت إنما علمت ليقول الناس فلان عالم وقد قيل خذوا به الى النار ، يؤتى بالمجاهد فيقال له ماذا عملت فيما أنعم الله من قوة ؟ فيقول : ياربى قاتلت فى سبيلك ، فيقال له : كذبت إنما قاتلت ليقول الناس فلان مجاهد ، وقد قيل خذوا به الى النار ، يؤتى بالغنى فيقال له ماذا فعلت فيما انعم الله عليك من مال ؟ فيقول : ياربى أنفقته فى سبيلك ، فيقال له : كذبت إنما فعلت ليقول الناس فلان كريم وقد قيل خذوا به الى النار) وفى كل من هؤلاء الثلاثة يقال لكل واحد منهم "وقد قيل" ، يقال للعالم أنت نشرت العلم ليقول الناس فلان عالم وقد حصلت على أجرك ، فصار الناس يقولون فلان عالم ما مثله فى العلماء ، "قد قيل" أى حصلت أجرك عاجلا فخذ أجرك أجلا ألا وهو النار ، ليته نجا برأس ماله لا له ولا عليه ، لكن كان عاقبة امره النار ، ذلك لأنه إتخذ العلم وسيلة للدنيا فلم يتقى الله فيه ولا قصد به وجه الله ، فألقى به فى النار كذلك يقال للغنى وللمجاهد ، قد

قيل للمجاهد إنك قصدت أن يقال فلان بطل "قد قيل" ، كذلك الغنى قصدت أن يقال فلان كريم "وقد قيل" فيؤخذ بهم إلى النار جميعا ، فهؤلاء الثلاثة يقول الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ و السَلاَّمَ هم أول من تسعر بهم النار يوم القيامة ، مع أن المفروض أن يكون هؤلاء من السابقين الأولين دخولا الجنة ، وبخاصة أهل العلم الذين قال الله عَز وجل فيهم { يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ } فحينما أخلوا بهذا الشرط الثانى وهو الإخلاص فى العبادة لله - فى الجهاد فى العلم فى

الزكاة - انقلبت عبادتهم عليهم وزرا وعذابا ، لذلك فمن شرط العمل الصالح أن يكون أولا: مطابقا للسنة ،وثانيا : خالصا لوجة الله تبارك وتعالى حينما تعود الأمة الإسلامية هكذا فى علمها وفى عملها – فى علمها على الكتاب والسنة حسب التفصيل السابق ، وفى عملها حسب التفصيل السابق ،اقتداء بسنته واخلاصا لرب الانام - يومئذ تستأنف الحياة الإسلامية مسيرتها ، ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله كما قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ و السَلاَّمَ وبه أختم هذه الكلمة
http://www.taimiah.org/MEDIA/B2.gif بشر هذه الأمة بالسناء والدين والرفعة أو الرفعة بالتمكين في الأرض ، ومن عمل منهم عمل الآخرة للدنيا لم يكن له في الآخرة من نصيب
http://www.taimiah.org/MEDIA/b1.GIF والحمد لله رب العالمين .
المقدم :
جزى الله الشيخ خير الجزاء على ما ذكره فى هذه الموعظة النافعة ، والتى بين فيها الأصل العظيم الذى ينبغى أن يتبعه المسلمين جميعا إذا أرادوا النجاة فى الدنيا من الاختلاف ، وفى الأخرة من عذاب الله ويفوزوا بالجنة ،

ولا شك أن ما ذكره الشيخ أهم بكثير من كثير من الأسئلة التى يترقبها كثير من الذين كتبوها ، فإن معرفة الأصول أهم بكثير من معرفة الفروع ، ومع ذلك فلابد من ذكر هذه الأسئلة للشيخ وعرضها عليه ، غير أننا نعتذر للأخوة على أن الأسئلة كثيرة جدا ، ومنها ماهو متعلق بنفس الموضوع الذى ذكره الشيخ ، ومنها ماهو متعلق بالمناسك ، وهذان النوعان من الأسئلة سوف يقدمان على غيرهما لضرورة الحال ، أما بقية الأسئلة فإذا وجد لهذا وقت فلا بأس والذى سيحدد ذلك هو الشيخ نفسه .
أما السؤال الأول الذى سوف نفتتح به هذه الأسئلة فهو السؤال الأول الذى سؤله للشيخ ، والشيخ سيجيب إن شاء الله.

الشيخ :
يجب على طلاب العلم جميعا إذا أرادوا التفقة فعلا فى كتاب الله وفى سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه ِوآله وَسَلَّمَ على المنهج الذى سبق منا بيانه - يجب أن يتوسعوا فى معرفة أصلين إثنين من أصول علوم الشريعة ، أما الأصل الأول فهو المعروف عند الفقهاء بأصول الفقة ، والأصل الآخر هو المعروف بأصول علم الحديث ، ولا يتمكن طالب العلم من أن يكون فعلا طالب علم ، أو أن يصير ويترقى فى درجات هذا العلم حتى يصبح عاملا فيلجأ الناس إليه لحل مشاكلهم إلا إذا إعتمد على هذين الأصلين :أصول علم الفقة واصول علم الحديث لأنه بهما يتمكن من معرفة الحق من الخطأ ، والهدى من الضلال ، من هذه القواعد الفقهية الأصولية قول العلماء : "إذا تعارض نصان أحدهما يبيح شيئا والأخر ينهى عنه -

(392/8)

والمقصود بالنصين لا شك هو القرآن والسنة ولا ثالث لهما إلا كما ذكرنا إستعانة على فهمهما ، فإذا جاء نصان حديثان مختلفان فكيف التوفيق بينهما ؟ وجوة التوفيق كثير وكثيرة جدا ، مجملة فى بعض كتب الحديث ، وقد أشار إليها الحافظ العراقى فى شرحه لمقدمة علوم الحديث لإبن الصلاح إلى أكثر من مئة وجة ، مئة وجة بوجة من هذه الوجوة أو بأكثر يمكن التوفيق بين حديثين مختلفين ، أو بين آية وحديث ، من هذه الوجوة التى تتعلق بالجواب عن السؤال الأول الذى كان أن هناك حديث فى صحيح ابن ماجة أن النبى نهى عن وضع خاتم فى الخنسر ، وأن النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه ِوآله وَسَلَّمَ ثبت عنه أنه وضع ذلك ، للإجابة عن هذا الإشكال كيف ينهى وكيف يفعل ؟ تأتى هذه القاعدة الهامة "إذا تعارض حاضر من الحضر -اى مانع- ومبيح قدم الحاضر على المبيح" ، وبهذه القاعدة تزول إشكالات كثيرة جدا ، بعض الناس يتنبه لها فيكون الصواب بجانبه ، والبعض الآخر لا يتنبه فيقع فى الخطأ أو فى التأويل الذى يلزم منه كثير أو قليل من التعطيل ، مثلا نهى

رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه ِوآله وَسَلَّمَ عن الشرب قائما وشرب قائما ، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه ِوآله وَسَلَّمَ الفخذ عورة وحصر عن فخذه ، نهى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه ِ وَسَلَّمَ ان يتزوج بأكثر من أربع وتزوج هو بأكثر من أربع . كيف التوفيق ؟
القاعدة : "إذا تعارض الحاضر والمبيح قدم الحاضر على المبيح" والان نهى أن يتختم فى الخنسر ، النهى هو المقدم ، أما هو تختم – وأنا أذكر هذا وأقول تحفظا حسب ما جاء فى السؤال لأنى لا أستحضره - لكن اذا

(392/9)

وجد الحديث هكذا أن النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه ِوآله وَسَلَّمَ تختم بالصورة التى نهى فحينئذ لا إشكال ، لأن النهى مقدم على الفعل ، لماذا يقدم النهى على الفعل ؟؟
بل هناك قاعدة ثانية هى أوسع من القاعدة الاولى ، القاعدة الأولى تقول: "إذا تعارض الحاضر والمبيح قُدم الحاضر على المبيح"
القاعدة الثانية تقول : "إذا تعارض القول والفعل قُدم القول على الفعل" سواء كان حاضرا أو أمرا أو غير ذلك .
فحينئذ الجمع بين الحديثين المختلفين المتعلقين بالتختم وهو أن نقدم نهيه لأنه أولا حاضر وثانيا لأنه قول والقول مقدم على الفعل ، لماذا ذهب العلماء إلى تقديم القول على الفعل بعامة ؟ وتقديم الحاضر على المبيح بخاصة ؟
* أما فيما يتعلق بتقديم القول على الفعل لأن القول تشريع عام لجميع المسلمين ، أما فعله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ و السَّلَامَ فلأنه يحتمل أمرا من ثلاث أمور ، الأمر الأول أن يكون على الاصل ، والأصل هو الاباحة الأصل هو براءة الذمة ، بينما تأتى بعد ذلك أحكام جديدة، ويمكن أن يكون فعله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ و السَّلَامَ لحاجة أو ضرورة ، فمن أجل ذلك لا يترك قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ و السَّلَامَ ، ويمكن اخيراً أن يكون من الأمور الخاصة به صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه ِوآله وَسَلَّمَ التى لا يشاركه فيها أحد من المسلمين .

* أما تقديم الحاضر على المبيح فذلك آولى لأنه أولا قول ، وثانيا أنه حاضر والأصل فى الأشياء الإباحة ، فإذا فعل النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه

(392/10)

ِوآله وَسَلَّمَ فعلا ولم يكن من خصوصياته ، ولم يكن هناك ضرورة أو حاجة ألحت عليه به ، حينئذ يقال كان هذا فى الأمر الأول قبل أن يأتى التشريع الجديد ، فمن أجل هاتين القاعدتين " الحاضر مقُدم على المبيح" و " القول مقُدم على الفعل" لا تتعارض الأدلة عند طلاب العلم فى مثل الأمثلة التى ذكرناها أنفا ، وهى كثيرة جدا.
www_uaekeys_com51
نعم ، ارفع صوتك
السائل : أنه مثلا فيما ذكرت من التعارض في حديث الشرب قائما وفعله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه ِوآله وَسَلَّمَ يقول النووى: نذكر الصواب فى المسألة وهو ان نهيه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ و السَلاَّمَ يدل على كراهة التنزية، وأن فعله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ و السَلاَّمَ والأمر بالاستقاء كما هو للإستحباب فلا إشكال ولا تعارض فلا اشكال ولا تعارض ، اذا جاء نص الحاضر مانع وجاء نص مبيح عن النبى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ و السَلاَّمَ ، فأن النص المبيح وأن فعله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ و السَلاَّمَ يخفف من حرمه هذا الشىء فينتقل مثلا من التحريم الى الكراهة التنزيهية ، أو ينتقل من الوجوب الى الإستحباب إذا كان النبى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ و السَلاَّمَ ترك هذا الشىء الذى أمر به
الشيخ : فهمت عليك والجواب سبق ضمنا فيما قلت انفا ، وهو أن بعض العلماء بتأولون بعض النصوص للتوفيق بين الحاضر والمبيح ، فيقعون فى

(392/11)

شىء من التأويل الذى لا يجوز ، والأن لابد من تفصيل القول على هذا الإيجاز بعد أن جاء هذا السؤال ،

أولا : يمكن أن يُسار إلى مثل هذا التأويل فيما إن ثبت لدينا أن شربه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ و السَلاَّمَ كان بعد النهى ، وأظن أن لا أحد يستطيع أن يثبت لنا أن فعله وشربه قائما كان بعد نهيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه ِوآله وَسَلَّمَ هذا اولا ، وثانيا : وأن ذلك لم يكن لحاجة أو ضرورة ، ولا أقول و ثالثا : أن هذا ليس خصوصية له ، لكنى أقول : لا يمكن إثبات أن شربه قائما كان بعد النهى ولغير حاجة منه ، هذا لايمكن إثباته ، يعنى شيئين هنا التأخر اى تأخر الفعل عن النهى ، ومع التأخر فَعله لغير حاجة ، لو توفر هذا الشرطان : تأخر الفعل المخالف للنهى، ومع التأخر كان لا لعير......... يصح هذا التأويل ، أما- ومن كان عنده علم فليتفضل به- ولا سبيل فى اعتقادى الى اثبات هذين الأمرين وأرجو الإنتباه لما أقول حتى لا يفاجئنى أحد ويقول مثلا شرب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه ِوآله وَسَلَّمَ من زمزم وهو قائم ، وهذا المفروض فى أخر حياته ، فأنا أقول شرطان اثنان أن يتأخر الفعل وأن يثبت أن هذا الفعل كان لا لحاجة فضلا على أنه كان لغير ضرورة .
*** شىء ثانى وهو مهم جدا : هذا التأويل يستصاغ فيما لو كان هناك فقط نهى ، أما وهناك أشياء اخرى تحول بيننا وبين المصير إلى مثل هذا التأويل بالرغم من بيننا وبينه ما ذكرت أنفا من الجهل بتاخر الفعل ، وأنه فعل لغير حاجة ، واضح إلى هنا ؟ طيب**

(392/12)

أما هذا الشىء : يمكن لكل فقية أن يتأول نهى الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ و السَلاَّمَ عن شىء ما بأنه للتنزية وليس للتحريم بشبهة من تلك الشبة ، لكن إذا وقف أمامه نص يحول بينه وبين التأويل المذكور فحينئذ سيضطر أن يقف معنا فيما ذكرنا من الوقوف مع الحاضر وترك النص المبيح لسبب من الأسباب الثلاثة
مثلا عندنا حديث مسلم أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه ِوآله وَسَلَّمَ نهى عن الشرب قائما ممكن تاويله أن النهى للتنزية، لكن ماذا نقول فى رواية الأخرى وهى فى صحيح مسلم وهى : ((زجر رسول الله

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه ِوآله وَسَلَّمَ عن الشرب قائما)) ، وأنا أدرى وأعلم أن العلماء يتأولون النهى تارة للتحريم وتارة للتنزية ، ولكننى لا أعلم أنهم يستطيعون- فضلا عن أنى لا أعلم أنهم فعلوا - فتأولوا الزجر بمثل ما تأولوا النهى ، لان فيما أفهم أن الزجر أبلغ من النهى ، فالزجر عن الشىء هو مبالغة فى النهى ، فإذا كان الزجر قد جاء فى الرواية الصحيحة عن الشرب قائما حاد هذا الزجر بينهم وبين تأويل النص إنه للكراهة التنزيهية ، لأن الكراهة التنزيهية قد ينهى عنها ولكن لا يزجر عنها .
? شىء ثانى وأخير لقد جاء فى مسند الإمام احمد وغيره أن النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه ِوآله وَسَلَّمَ ((رأى رجلا يشرب قائما فقال له : يافلان ، أيسرك أن يشرب معك الهر ؟ قال : لا يارسول الله ، قال : فقد شرب معك من هو شر منه الشيطان)) هذه قرينة أن هذا من عمل الشيطان ، والمتبادر من مثل هذا النص والحالة هذه أنه لا يمكن تفسير هذا التعبير

(392/13)

لأنه للكراهة التنزيهية ، ثم يأتى أخيرا تمام الحديث فيقول الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه ِوآله وَسَلَّمَ كما قال أبى هريرة لهذا أو لغيره ((قه .. قه ..)) أى افرغ أخرج هذا الماء الذى شربته قائما ، لأن الشيطان شاركك فيه، فهل ايضا يقال لهذا الأمر الثقيل على الطباع إنه أيضا للكراهة التنزيهية ؟ هذا ما أستبعده جدا ، ولذلك ذهب إلى التصريح بأن هذا النهى - الوارد فى الآحاديث الكثيرة - عن الشرب قائما بعض علماء الحنفية -الذين هم من أوسع الناس فى تأويل النهى إلى الكراهة - فقال أن هذا الحديث يدل على تحريم الشرب قائما ، هذا لغير المعذور .
وعلى ذلك يحمل ما جاء فى بعض الآحاديث أن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه ِوآله وَسَلَّمَ أنه شرب قائما أنه كان معذورا ، أو أنه كان قبل النهى لأن الأصل هو براءة الذمة كما قلنا ، والأصل فى الأشياء الإباحة ، والشريعة لم تأتى طفرة واحدة ، بل الخمرة المحرمة بإجماع الأمة تعلمون جميعا الأدوار التى دارت فى تحريمها ، فما بالكم فى الشرب قائما ، !

هل كان من أول الواجبات على النبى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ و السَلاَّمَ أن ينهى الناس عن الشرب قائما ؟؟
لا ، أنا اعتقد أن هذا ما جاء غير فى الآزمنة المتاخرة ، اى فى العهد المدنى ، لأنها ليست من الأمور المتعلقة بالعقيدة والتوحيد .
*هذا جواب ما سألت من ذهاب بعض العلماء إلى تأويل النهى للكراهة ، فيحول بينهم وبين هذا التأويل أمران إثنان بإختصار :

(392/14)

الأمر الأول : أننا لا نعلم أن الفعل كان بعد النهى والزجر ، وبعد قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ و السَلاَّمَ لمن شرب قائما قيء
وثانيا : أن بعض ألفاظ الحديث تحول بينهم وبين تأويل النهى للتنزية .
غيره ..
www_uaekeys_com51
س: هل هذه الافعال من النسك أولا : النزول فى نمرة ثم عرنة ؟ وماحكم دخول عرفة قبل الزوال ؟ هذه الفقرة الاولى .
الشيخ : نعم نقف عند هذه الفقرة ، الذى نراه أن النزول فى نمرة ثم فى عرنة أنما كان تهىء للوقوف فى عرفة .
والوقوف فى عرفة - فى اعتقادى- فيه حكمان : الوجوب والركنية.
اما الوجوب: فهو من بعد صلاة الظهر غلى غروب الشمس .
أما الركنية: فساعة من ليل أو نهار كما جاء فى الحديث الصحيح أنه صَلّى اللّهُ عَلَيْه ِوآله وَسَلَّمَ جاءه رجل وهو فى المزدلفة ،فقال له : - بعد أن فهم منه أنه قطع مسافات طويلة ، وأنه أدرك النبى صَلّى اللّهُ عَلَيْه ِوآله وَسَلَّمَ فى موقع بالمزدلفة - قال له صَلّى اللّهُ عَلَيْه ِوآله وَسَلَّمَ
http://www.taimiah.org/MEDIA/h2.gifمن شهد صلاتنا هذه، فوقف معنا حتى ندفع، وقد وقف بعرفة قبل ذلك ليلا أو نهارا، فقد تم حجه، وقضى تفثه
http://www.taimiah.org/MEDIA/h1.gif

فالوقوف فى عرفة ساعة من ليل أو نهار هو الركن ، أما الوقوف من بعد صلاة الظهر فى مسجد نمرة إلى

(392/15)

غروب الشمس فهذا هو الواجب الذى ينبغى على كل مسلم ان يحرص عليه ما إستطاع إلى ذلك سبيلا تجاوبا منه مع قول النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه ِوآله وَسَلَّمَ http://www.tohajj.com/MEDIA/H2.gifخذوا عني مناسككم، فإني لا أدري لعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا! http://www.tohajj.com/MEDIA/H1.gif ، ولذلك فقوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ و السَلاَّمَ فى هذا الحديث هو كقوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ و السَلاَّمَ فى الصلاة http://www.tohajj.com/MEDIA/H2.gifصلوا كما رأيتموني أصلي http://www.tohajj.com/MEDIA/H1.gif، فكل ما ثبت من أفعال النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه ِوآله وَسَلَّمَ فى الحج أو فى الصلاة فالأصل فيه الوجوب إلا مادلت القرينة على أنه ليس للوجوب وإنما هو للسنية .
*وعلى ذلك فالوقوف بعرفة هو النسك ، أما ما قبل ذلك فهو تهىء ، و فى اعتقادى أنه قد تغيرت الوسائل والأسباب اليوم وتزلل الكثير منها بما خلق الله عَز وجل للمسلمين فى هذا العصر من اسباب ، فلا نرى النزول فى عرنة بخاصة ، وأما أن يجتمع المسلمون لصلاة الظهر والعصر جمع تقديم فى مسجد نمرة فهذه عبادة ، وينبغى ان نقتدى فيها بالنبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه ِوآله وَسَلَّمَ .
هذا ما عندى جوابا على هذه الفقرة . نعم
س: اما الفقرة الثانية فعن خطبة عرفة ؟
الشيخ : هى تدخل فى عموم ما ذكرت انفا لابد من الخطبة لأنها عبادة وطاعة وليس هناك ما يدل على أنها لاليست من الواجبات
سائل : خطبة ولا اثنين أستاذ ؟

(392/16)

الشيخ : واحدة

س: قصر الصلاة والجمع بين الصلاتين فى عرفة ومزدلفة ؟
الشيخ : الأصل فى قصر الصلاة بالنسبة للمسافرين أمر مختلف فيه بين علماء المسلمين ، ما بين قال : أن القصر واجب - وهذا هو الذى ندين الله به - ، ومابين قال : بأن القصر يجوز والافضل التمام .
وإذا كان من الثابت فى الأدلة العامة بالنسبة لكل مسافر أنه يجب عليه القصر ، فبالاولى أنه يجب عليه القصر فى مناسك الحج كعرفة ومزدلفة ،
والجمع يمكن اقول يمكن – وأنا أعنى ما أقول – يمكن أن يكون كذلك بالنسبة لكونه متعلقا بمناسك الحج ولكن ممكن لبعض الناس ألا يروا ذلك بخلاف القصر ، لأن الأدلة السابقة التى أشرنا إليها أنفا تلزمنا بالقصر فى كل سفر ومن باب أولى أن تلزمنا بالقصر فى مناسك الحج التى ثبت ان النبى قصر فيها
لقد جاء فى صحيح مسلم أن رجلا قال لعمر بن الخطاب رضى اللَّهُ عَنه لو أدركت النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه ِوآله وَسَلَّمَ ل سألته قال عمر : عما كنت تسأله ؟قال : كنت أسأله ما بالنا نقصر وقد أمنا؟ قال قد سألت رسول الله عن ذلك فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه ِوآله وَسَلَّمَ : صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته"

(392/17)

يشير إلى أن قصر الصلاة فيما إذا ضرب المسلمون فى الأرض كان مشروطا بقوله تعالى ((إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا)) من أجل هذا الشرط جاء السؤال من بعض الناس - منهم عمر بن الخطاب كما فى صحيح مسلم - ما بالنا نقصر وقد أمنا؟ فربنا يقول إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا ، فأجاب بقوله : صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته"
وإذا كان الكريم تصدق على عبادة المؤمنين فكيف يستنكف أحدهم عن أن يقبل صدقة رب العالمين؟؟
هذا فيما لو لم يكن هناك ما يُلزم الأخذ بالقصر لأنه

هو الاصل الذى جاء فى حديث عائشة قالت رضى اللَّهُ عَنها (فرضت الصلاة ركعتين ركعتين فزيد في صلاة الحضر وأقرت صلاة السفر)
فإذن علينا أن نلتزم الأصل الذى لم يأتى عن النبى فعلا فضلا عن إن ياتى قولا يخرجنا عنه ، و ما يروى أن النبى أتم وقصر ، كما أنه أفطر وصام فى رمضان فى السفر ، هذا لا يصح عنه بل قد جاء فى صحيح مسلم عن أنس رضى اللَّهُ عَنه ان النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه ِوآله وَسَلَّمَ من ساعة خروجه من المدينة حتى رجع اليها مازال يقصر – يصلى ركعتين ركعتين - حتى دخل المدينة ، هذا هديه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه ِوآله وَسَلَّمَ بعامة القصر ، فمن باب أولى أن نقصر فى عرفة وفى مزدلفة ، اما الجمع فالأصل فيه أنه رخصة لكن الأولى أن نتمسك بهما خشية أن يكونا من مناسك الحج . هذا ما ادين الله به . والله اعلم . غيره
www_uaekeys_com51

(392/18)

س: الفقرة الرابعة : النزول بالمُحصب يوم الثالث عشر بعد الزوال ؟
الشيخ : هذا أمر أختلف السلف فيه ، منهم من قال سنة ، ومنهم من قال لحاجة ، وهذا هو الذى نطمئن إليه إن شاء الله ، ولكل إنسان أن يفعل ما يراه صوابا . نعم
www_uaekeys_com51
س:الفقرة الخامسة: الذهاب من طريق معين ، مثلا دخوله مكة من قداء والخروج من باب حزوة وهكذا ؟
الشيخ : المخالفة بين الطريقين من هديه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ و السَلاَّمَ فمن تيسر له ذلك فهو السنة ، ومن لا فلا حرج .
www_uaekeys_com51
س: طوافه للحج بالصغير هل يجزىء طوافا واحد على الأثنين ؟
الشيخ : إذا كان يريد أن يحجج صغيره لينال أجره ، فلا بد من ان يعمل أعمال الحج له أيضا ، حتى يكون ثوابه كاملا ، وإلا يكون ثوابه على قدر عمله .

الطالب : كأنه يقصد إن كان محمولا ممكن هو يطوف عن نفسه وعنه ؟
الشيخ : لا ، يحتاج إلى عمل خاص
الطالب : طيب

(392/19)

---

www_uaekeys_com51
يقول : من ذبح الهدى قبل يوم النحر من المتمتعين والقارنين ؟
الشيخ : ايام منى أيام ذبح ، فلا يجوز أن يذبح الهدى إلا فى هذه الأيام ، أما الكفارة أو الفدو كما يقولون ، ((فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ)) ، فذلك أمر واسع أما ذبح الهدايا فهو كذبح الضحايا ، لا يجوز أن يذبح كل ذلك إلا فى بوم من أيام العيد الأربعة . نعم
www_uaekeys_com51
الطالب : حكم التكبير المقيد بعد الصلوات ، وهل يقدمه الإنسان على الأذكار المشروعة ؟ ام يبدأ بالأذكار أولا ؟
الشيخ : ليس فيما نعلم للتكبير المعتاد دبر الصلوات - فى أيام العيد - ليس له وقت محدود كما هو فى السنة ، وإنما التكبير هو من شعار هذه الأيام .
بل اعتقد ان تقيدها بدُبر الصلوات أمر حادث ، لم يكن فى عهد النبى لذلك يكون الجواب البدهى أن تقديم الإذكار المعروفة دبر الصلوات هو السنة ، اما التكبير فيجوز له فى كل وقت .
نعم
www_uaekeys_com51
الطالب : فضيلة الشيخ : ما رأيكم فى من يخرج خلال النهار أيام التشريق خارج منى ، ولكن يرجع للمبيت فى الليل ، فهل يخل فعله هذا بشىء من مناسك الحج ؟

(392/20)

الذى أعتقده أن المسلم يجب أن يتخذ ذلك الأصل - الذى ذكرته أنفا - وهو : " أن يفعل كل فعل فعله الرسول إلا لحاجة وإلا لدفع حرج عنه" ، أما أن يتخذ المناسك او بعضها هوى له ، ويطيب له البقاء تحت المكيفات والمبردات ، و أطايب الطعام والشراب ونحو ذلك ، فهذا ليس من سمة الحج ولا من طبيعته ، فعلينا أن نلزم منى فى هذه الأيام ، وأن لا نخرج عنها إلا لحاجة ، وإلا فالنظام أن نبقى هنا ليلا ونهارا ، وإن كان البيات هو الأهم ، كما يشعرنا بذلك بعض الأحاديث التى تنص أن الرسول عَلَيْهِ الَسَلاَّمَ خرج إلى مكة فصلى بعض الصلوات ثم رجع وبات فى منى ، لكن هذا التفريق الذى عليه بعض الناس من أنه يتوسع فى قضاء النهار خارج منى ، أما البيات فيكون بالليل هذا التفريق لا نعرف له أصلا فى السنة ، ولذلك فالخير كله فى الإتباع .

www_uaekeys_com51

الطالب : إذا مرضت إمراة ولم تستطع المبيت فى مزدلفة وكذا زوجها لمساعدتها فما الحكم ؟

الشيخ : لم تستطع المبيت فى المزدلفة ؟ نعم ، البيات فى المزدلفة- فيما أفهم من السنة - هو كالوقوف بعرفة ، آى منه ما هو واجب وهو البيات بالمزدلفة ، ومنه ما هو ركن وهو صلاة الفجر فى المزدلفة ، فإذا كانت هذه المريضة لا تستطيع أن تبات فبحسبها أن تحتاط هى وزوجها فتصلى صلاة الفجر بالمزدلفة ، إن كان لم يتيسر لها ذلك حينئذ يأتى الحكم العام من كان يرى أن صلاة الفجر بالمزدلفة كالبيات حكمهما واحد وهو الوجوب، فقد يكفره بدم ، ومن كان يرى أن صلاة الفجر بالمزدلفة ركن كالوقوف على عرفة للحديث السابق http://www.taimiah.org/MEDIA/h2.gifمن شهد صلاتنا هذه، فوقف معنا حتى ندفع، وقد وقف بعرفة قبل ذلك ليلا أو نهارا، فقد تم حجه، وقضى تفثه http://www.taimiah.org/MEDIA/h1.gif من كان يرى العمل بهذا الحديث فحينئذ حكمها وحكمه هو معها كما لو لم يقف بعرفة ساعة من ليل أو نهار ، عليه أن يتم الحج وأن يقدم هديا وان يقضى هذا الحج من قابل وإن كان حج عدة مرات . هذا رأيى فى هذه المسألة

www_uaekeys_com51
س: هل بشرع القصر لأهل مكة فى منى وعرفات والمزدلفة خصوصا أن منى إتصلت بمكة الأن ؟
الشيخ : سؤلنا أول ما نزلنا عن هذا السؤال ، فكان جوابنا من أتى من أهل مكة منى فى أيام الموسم فهو يجمع ويقصر ، أما من جاء قبل ذلك فبسبب إتصال الوديان يصلى صلاة المقيم ، نفرق بين المناسك وبين غير المناسك.
www_uaekeys_com51
س: مسافر نوى جمع المغرب والعشاء جمع تأخير فلما أتى المسجد وجدهم يصلون العشاء فصلى معهم ثم بعد الصلاة صلى المغرب فهل يجوز هذا.؟
الشيخ : لا ، ليس صحيحا لأن فيه إخلال ظاهرا بالترتيب ،وكان عليه حين دخل المسجد والناس يصلون العشاء أن ينوى هو وراء الإمام الذى يصلى العشاء صلاة المغرب ، ثم بعد أن ينتهى من صلاة المغرب وراء الإمام _ ولا يهمنا الأن أنه أدرك الصلاة من أولها أو من وسطها فلهذا تفصيل معروف _ المهم بعد أن يصلى المغرب مبتدئا بها مراعيا فى ذلك التوقيت المعروف ، بعد ذلك يقوم ويصلى العشاء لوحده ، أما الذى ذكرته أنت فهو قد صلى العشاء قبل المغرب والمغرب بعدها ، فهذا عكس للتوقيت فعليه أن يعيد صلاة المغرب ثم يثنى بصلاة العشاء فيما إذا قعل ما ذكرته، والأصل أن يبدأ بصلاة المغرب وراء الإمام الذى يصلى صلاة العشاء ثم يصلى بعد فراغه من صلاة المغرب صلاة العشاء ، ذلك لأن التوقيت شرط من شروط صحة الصلاة هذا من جهة ومن جهة أخرى أنه لايضر المقتدى إختلاف نيته عن نية إمامه أن هناك عدة أدلة تدل على عدم الإخلال بصحة

(392/22)

الصلاة ولو إختلفت النية . نعم
www_uaekeys_com51
س: حديث عائشة معناه ان رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ و السَلاَّمَ إذا سلم لا يقعد إلا مقدار ما يقول اللهم أنت

السلام ومنك السلام تباركت ذا الجلال والإكرام
وكنت أراقب صلاتك للإستفادة وتحرى السنة ،
فرأيتكم تمكثوا اكبر من هذا القدر فما جوابك ؟
الشيخ : فى كل الصلوات ؟
السائل : لا فيما صليت معك
الشيخ : طيب ، ثبت لدى قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ و
السَلاَّمَ)من قال عشر مرات دبر صلاة المغرب وصلاة
الفجر "لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله
الحمد، يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير" قبل
أن يثنى رجليه ك ب الله له كذا وكذا...........)
نسيت الأن يمكن أربع رقاب من الاجر ، فأنا ألتزم
هذا فى غالب الأحيان فى صلاتى المغرب والفجر ،
فأظل كما انا وأقرأ هذه التهليلات العشر .هذا من
جهة .
من جهة ثانية ، بالنسبة لبقية الصلوات صح أن النبى
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه ِوآله وَسَلَّمَ كان لا يمكث إلا مقدار ما
يقول اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت ذا
الجلال والإكرام ، لكن هذا لا يعنى أنه لا يقول شيئا
بعد ذلك ، وإنما يعنى انه كان يضظل كما هو بهذا
المقدار ثم إما أن ينصرف إلى داره أو يلتفت إلى
أصحابه ، قد يقرأ بقية الآوراد او قد يحدث أصحابه
بما ينفعهم ، ففى ظنى ان تساؤلك هذا يزول
إشكاله فيما إذا عرفت أنى أجلس تلك الجلسة
تنفيذل لهذا الحديث المرغب بالتهليلات العشر .
الشيخ يصلى جماعة

(392/23)

---

www_uaekeys_com51
انتهى تفريغ الشريط بحول الله وقوته
لا تنسوا أختكم بدعوة بظاهر الغيب
لا إله إلاأنت سبحانك إنى كنت من الظالمين
جزى الله كل من قام على هذا المشروع الفردوس
الاعلى
سبحانك اللهم وبحمدك أشهد ألا اله إلا انت
استغفرك وأتوب إليك

(392/24)

سلسلة الهدى والنور - 393:

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

http://tbn3.google.com/images?q=tbn:X0qbQECt7iIrjM:http://s46.radikal.ru/i112/ 0905/b4/ 6da55759bb88.jpg

(393/1)

محتويات الشريط :-
1 - لقاء رئيس جماعة أنصار السنة المحمدية محمد هاشم الهدية السوداني بالشيخ في الحج أيام التشريق وبيان رئيس الجماعة توجه القيادة التي تحكم البلاد والأوضاع السياسية والاجتماعية .. وغيرها . (00:00:38)
2 - نصيحة الشيخ بعدم إقحام الدعوة السلفية والشباب السلفي في السياسة ومواجهة الحكام . (00:19:20)
3 - هل يجوز نشر الدعوة وتبليغها في التلفزيون .؟ مع بيان الشيخ حكم التصوير.؟ (00:35:09)

بسم الله الرحمن الرحيم
فهذا أحد أشرطة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المُحدث العلامة محمد ناصر الدين الألباني حفظه الله ونفع به الجميع قام بتسجيلها والتأيز بينها
محمد بن أحمد أبو ليلى الأثري .
إخوة الإيمان والآن مع الشريط الثالث والتسعين بعد الثلاث مائة على واحد .

بدأ سائل :
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين

والصلاة والسلام على رسول الله الأمين وعلى آله وأصحابه أجمعين أما بعد.،
الحمد لله الذي وفق لهذا اللقاء الطيب مع فضيلة الشيخ محدث الديار الشامية الشيخ محمد ناصر الدين الألباني حفظه الله تعالى ونفع به وكان هذا اللقاء في منى في أول أيام التشريق من موسم ألف وربعمائة وعشرة هجرية وذلك مع فضيلة الشيخ محمد هاشم الهدية الرئيس العام لجماعة أنصار السنة المحمدية الذي حضر لمقابلة الشيخ للسلام عليه والتحية ولتجري هذه المقابلة وهذه الباحثة العلمية

(393/2)

التي نرجو من الله سبحانه وتعالى أن ينفع بها وأن يُكثر الإستفادة منها إستفادة عامة وخاصة بجميع المسلمين وبارك الله في الشيخين وحفظهما وصلي اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً و قد سجلت هذه المقابلة وهي ضمن سلسلة الهدى والنور العلمية اسأل الله أن ينفع بها ويوفق والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .
هذا الشيخ محمد هاشم الهدية رئيس أنصار السنة في السودان
قال الشيخ الألباني له كيف حالكم طيبين قال له الشيخ محمد هاشم طيبين والحمد لله .قال الشيخ الألباني وكيف الدعوة ؟ قال الشيخ محمد هاشم لا الدعوة بخير والحمد لله . قال الشيخ الألباني ما شاء الله ذلك من الله توفيقه . أي نعم .
قال الشيخ الألباني وكيف الوضع الجديد السياسي هذا ؟
قال الشيخ محمد هاشم : الوضع الجديد السياسي ما نقدر نحكم عليه قال الشيخ الألباني: نسأل الله أن تكون الخاتمة خير .
قال الشيخ هاشم : إن شاء الله .
قال سائل :
سمعنا من بعض الأخوان الذين نظن فيهم خير أنهم سلفيين قالوا أنه إللي إستلموا الحكومة جديداً كانوا هم من السلفيين يوماً ما كانوا طلبة لهذا الإتجاه

فهل هذا صحيح أم لا ؟
رد الشيخ محمد هاشم:
أنا شخصياً أكبر الناس سناً في السلفيين هؤلاء الذين إستولوا على الحكم لا أعرف واحداً فيهم واذلك كونهم يقولوا أنهم من السلفيين ده كلام يعني يحتاج إلى المراجعة ونحن يوم أن قاموا تفألنا بهم خيراًلأنهم قالوا نحن لا ننتمي لهيئة ولا لحزب إنما نحن مسلمون فقط قلنا خلاص ده كلام جميل حتى مجموعة من أولادنا راحوا بايعوهم وقدموات لهم نصيحة وهم كمان رحبوا بهم ترحيب حار وقالوا بابنا مفتوح لكل من يريد أن ينصحنا خلاص تفألنا خيراًو بعدين كمان طلبوا منا عون وإخوانا في الكويت زادهم الله علم وديناً
ومالاً ما قصروا معنا كل الذي طلبناه منهم أعطونا إياه وأكثر كمان وقدمناه للدولة وشكرت وأعترفت ومع ذلك ما وجدنا تجاوب منهم

(393/3)

معنا لم يتجابوا معنا أبداً أبداً أبداً أبداً ولا نقدر نقول أنهم سلفيون مائة بالمائة لكن نظن خير هما يقولون عايزين نعمل للإسلام خلاص الإسلام كأي ديانة إذا أعلن كغطاء عام التفاصيل يمكن أن نساهم في إصلاحها لكن إذا الغطاء العام أعلن شريعة إسلامية نظيفة ده المهم والذي نعمل له بكل ما أوتينا من قوة أما التفاصيل دي بعدين فيها أخذ ورد لأنك ما تقدر تقول أنا عايز أربي الشعب تربية إسلامية والدستور بتاعك غير إسلامي إنت إعمل دستورك إسلامي وبعدين إشتغل بالتدريس حبة حبة تلاقي الأمور إنتظمت .
قال الشيخ الألباني : طيب يا أستاذ والدستور غُير ؟
قال الشيخ محمد هاشم : والله لحد دلوقتي ماشين بالدستور القديم إللي أعلنه النميري يعني حتى الآن الخمرة ممنوعة الزنا ممنوع الربا ممنوع الغش ممنوع الرشوة مُحاربة كل دي حاجات إسلامية جميلة ولكن مو قادرين يعني حتى الآن الناس خصومهم يقولون لابد من إلغاء دستور سبتمبر إللي أعلنه النميري طبعاً ده بضغط من اليسار بالعالم مش من داخلنا

لكن اليسار دايسينا بالجزمة لا مؤأخذة يعني أيوة لكن الضغط إللي جاي من برة هو إللي عايزنا نغير كلمة شريعة دي بكن الحكومة حتى الآن واقفة كويس .
قال الشيخ الألباني نرجو أن الله يزيدها قوة .
إن شاء الله .
قال الشيخ الألباني :
طيب والخارج هناك في جنوب السودان إيش إسمه هذا ؟
قال الشيخ محمد هاشم :
جندرن وأتباعه وهو لا يزال في كر وفر ولكن نحن بنعاتب الدول الإسلامية بصفة خاصة ما ساعدتنا حتى الآن ما نجد مساعدة إلا بسيطة جداً إيوه ده يجد عون من إسرائيل من أمريكا من روسيا كوبا تمده بالمقاتلين كوبا أصلاً ما عندهم أمهات ولا أسر ملاقيط ساكنه الشارع إذن مافي حد يهتم عليهم فبيأجروهم للناس يأجروه يقاتل بالثمن فكوبا بتمده بالرجال وباقي الدول تمده بالسلاح والمال لكن نحن ( ) حاجات بسيطة جداً لكن ما ننكر العراق أصل الدولة عاونتنا بالسلاح أيوة العراق صدام حسين أكثر إنسان إدانا سلاح

(393/4)

ليبيا إداتنا شوية بترول إدتنا طائرتان كويسات كانت جميلة جداً أما نحن محتاجين للراجمات محتاجين للسلاح القوي ومع ذلك عندنا قادرين ننحرهم في كل المواقع بس الجبهات بقت كثيرة والشيوعيون الآن يعني ( ) عليهم لا مالهمش صوت أبداً لا هم ولا البعثيين ولا اليسار بأكمله اليسار عندنا بيخشوا عندنا أصناف كثيرة اليسار قوميين عرب بعثيين إشتراكيين أشياء كثيرة يعني هما أصبحوا أمام الإسلام كالمسيحية على إختلاف مذاهبها تكتلت كلها تحت الكنيسة العالمية ضد الإسلام كذلك عندنا اليسار تجمع ولكن هذا التجمع إستطعنا أن نقمعه أصبح لا قيمة له إطلاقاً الحمد لله رب العالمين إحنا سعداء كوننا وجدناك يافضيلة الشيخ . رد الشيخ الألباني أسعدك الله . رد الشيخ محمد هاشم : بقالنا مدة طويلة نعرفك ونسمع أخبارك دايماً قال رجل : اول

مرة تقابل الشيخ . رد الشيخ محمد هاشم : لا تلاقينا كثير يا شيخ أيوة الشيخ إحنا بنعرفة من كان في جامعة المدينة وأنا حضرت له محاضرة حتى الآن بستشهد بها في كلية الشريعة في الصف الثالث كان في موسم حج زي دة ذهبنا إلى المدينة قبل الحج فأخر يوم كان في الجامعة وتدخل في الإجازة فإستأذنت وإذن ليه أحضر محاضرة الشيخ كان موضوعها الحج وكان طلبته كلهم مالكية أقحاح هاهاها فالشيخ قال لهم أفضل حاجة التمتع لأن رسول الله لا يتمنى إلا الأفضل مش كده قالوا له لأ الرسول قال عليكم بسنتي وسنتة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي قال هذا حديث صحيح وكان عمر يضرب الناس علشان يفسخوا العمرة في الحج الشيخ قال لهم كويس عمر عدلٌ عدلٌولا ندري لماذا عَدَ ل عن سنة رسول الله إلى سنته ولكنكم أمام خيارين هذا رسول الله يأمر الناس أن يفسخوا الحج في العمرة وعمر يأمر الناس أن يفسخوا العمرة في الحج فأيهما أولى بالأتباع قالوا الرسول وإنتهت المشكلة ثانياً نحن في مُنى عندنا جماعة أحناف كانوا في سنة معانا في الحج ونحن متعجلين فالشيخ يوسف الضبع الله يرحمه ويحسن إليه دكتور قال نحن والله أحناف عندنا الليل وممكن نجلس للصباح جمرة العقبة ممكن نقعد للصباح وخلا ص فأراد الله نحن عند الشيخ وتغدينا عند البنا في مخيمه وبعدين

(393/5)

سألنا الشيخ أنا سألته قلت له يامولانا الأحناف قالوا ممكن في أخر يوم الرمي يكون في الصباح دليلهم شنو قالهم هم مافي دليل لكن في جمرة العقبة إللى تنتهي في الظهر في مُسلم قال للرسول رميت بعد ما أمسيت قال له لا حرج خلاص إفعل ولا حرج لكن قبل الزوال مافي بعد الزوال يشتغل لغاية 12 بالليل ما فيش مانع فدي حاجات بتحصل في الدين ما بتنتهي أيوة . قال الله الشيخ الألباني ما شاء الله تذكرنا بشيء نسيناه . قال الله الشيخ محمد هاشم هذا شيء ما بيتنسي وأثنى الشيخ على الشيخ الألباني .

قال سائل : شيخ ناصر هل زرتم السودان ؟
قال الشيخ الألباني : لا مارحت سر الجماعة على التعبير الصوفي ضعيف ما إستطاعوا أن يجرونا إليه ها ها ها .
قال الشيخ محمد هاشم : نحن في إمكانا لكن ناس يقولون إيش الشيشخ ما بيجي السودان السودان ما بينفع معاه أبداً الجو حار ها ها ها قال الشيخ الألباني لا هو السِن معلش أيوة والسن له إعتبار برده لا والله أنا وإياك لعلنا نكون في سِن واحدة ما شاء الله .
فقال له الشيخ الألباني : كم بلغت من السن ؟
قال الشيخ محمد هاشم : ثمانين سنة . فقال له شيخنا الألباني : ما شاء الله .
سُئل الشيخ محمد هاشم سؤال الشيوخ أم الشباب ؟
فاجاب والله الجو السياسي في البلد الطائفة الصوفية يعني دائماً تتأثر بالحكومات لأن الحكومات تعتبرها هي القواعدالشعبية
بتاعتها لذلك لا تُكسر لها أمر أبداً إحنا مرة جبنا جميل غازي أالله يرحمه فجأنا أمر أننا نلغي محاضرته ترضون الكلام ده . رد سائل ولكن الوضع تغير .قال الشيخ محمد هاشم : معلش .

قال سائل :يعني بين قوسين قبل أن توجه الدعوة له يعني يمكن أن نقول الحكومة السودانية بالنسبة للإسلام حكومة عظيمة أما بالنسبة للتصنيفات السلفية تحتاج إلى وقفة ليه لنه أخشى من الأخوة أنهم يشعرون أنه إتجاة هذه الحكومة ليس بالإسلامي لكن موقفهم من بعض القضايا الإدارية السلفية هم يعللون هذا بتعليلات معينة أما

(393/6)

نثل الجماعة بلغني هذا نريد أن نتاكد منه قالوا أن المساجد كلها في الجيش تفتح لأنصار السنة كمحاضرات خطب لا أدري عن صحة هذا ؟
قال الشيخ محمد هاشم : نحن نرد على هذا ياعدنان الواقع الجيش دخلنا فيه إبننا صلاح طيفور من الدعاة وهو يصلي إمام في مساجد أم درمان العادية في

عساكر من فرقة المهندسين بيصلوا معاه فطلبوا منه مرة يصلي بيهم في الفرقة في مسجد الفرقة فصلى بهم وكان القائد العام من ضمن المصلين عبد الماجد خليل الله يذكره بالخير ولما جاءت الجمعة الأتية لم يجد الإمام بتاع الجمعة السابقة فسئل وين الإمام فقال والله نحن إستلفناه سلفة بس فطلب دعاه دعوة وجه له دعوة علشان يجي يصلي الجمعة بيهم وبعدين قاله يا استاذ صلاح أنا أحب أتعاقد معاك تكون إمام للجيش و أديك وظيفة مقدم يعني تاج ودبورة يعني وظيفة مقدم قاله والله أنا يشرفني لكن أنا ما أني حر أنا منتمي لهيئة أرجع لهاي الهيئة وأخد رأيها بعدين أجيكم فجانا قلنا له ده فتح جديد هذا فتح جديد لابد أن تقبل فمشى فقال أنا قبلته ولكن لا أريد الوظيفة أنا بحمد الله في كفاية فهو الولد لبق وفي نفس الوقت ماهو متشنج ماهو من الشباب المتشنج شباب مرن بيدرس الأحوال إللي حوالينه وبيعيد السنة في الأحوال بواقعها ولذلك قدر يثتأثر بكثير ممن في الجيش ضباط فيه ما راضين علهم وفي عساكر ما راضين عليهم لاسيما حكاية التمائم كلهم معلقين تمائم في أيديهم وبلاوي كثيرة فهو كمان عن طريقه بيدل يعني أخد أئمة على مساجد متعددة في الجيش ولكن لأنه فتح مجال للناس السنة يجوا لا غير صحيح يعني هذه المساجد يروح لها الناس إللي يختاروهم هم يعني صلاح الدين مثلاً عائض عبد العزيز عشان يجي يعمل درس يستأذن القائد بتاع المنطقة ليسمح لعبد العزيز يعمل درس أما كونه يجي كدة ساكت بدون إستأذان هذا في الجيش غير صحيح . قال الشيخ الألباني : بارك الله فيك يعني الأستئذان يعني مافي مانع منه لأنه محتاج للتنظيم لكن لو إستئذن السلفيون هل يمنعون بأعتبارهم سلفيون أو أنصار السنة أم لا لعله يدندن حول هذا ؟ لا لا يمنعون إذا كانوا أذنوا لصلاح أن ياتي بواحد منهم أو

إثنين لا أنصار السنة يواظبون ولا يجدون معارضة لكن يجوا ويجدوا نقاش إذا كان ما كان أنصار السنة

إللي جاي يناقش لبق يقع في محظور من يحتاج لمرونة يحتاج لمرونة وسعة أفق ؟

قال سائل : في الحقيقة لما كنا هناك ما كانوا يسمحوا لأي ( )من الأحزاب حتى الإسلامي أن يلقي المحاضرة فلما يأتي للاستخبارات ( ) أنا أو غيري يسمحوا له فوراً يعني قال كلمة طيبة قال أنتم شرفاء لأنكم ما تدخلتم في السياسة .
قال الشيخ :محمد هاشم أول حاجة أنكم ما تدخلتم في السياسة نحن ما نقبله إطلاقاً دي تعتبر خيانة لبلدنا بلدنا محكومة حكم غير إسلامي إذا بقينا سلبيين ووقفنا وكده يكون نحن ما عندنا إيجابية في العمل لازم نحن هذه السياسة نخوضها نجرها إلى السياسة الشرعية السياسة غير الشرعية قائمة على الغش والخداع و على النصب والأحتيال فنحن ندخل في كل مرفق من مرافق السياسة علشان نصحح الوضع الخطأ لا نكون سلبيين إطلاقاً لابد أن نكون إيجابيين في المجتمع فهمت يا أخي بينبهني الأخ إسماعيل بيقول هما طلبوا مننا وفعلا بنينا لهم مساجد الجيش نفسه طلب منا وبنينا لهم مساجد وأقولها بطويل اللسان اللهم وفق أهل الكويت على الخير ويزيد في أموالهم ويبارك فيها لأنهم هم الذين يستجيبون لمطالبنا ونبني هذه المساجد على حسابهم كذلك مستشفيات بنيناها على حسابهم مراكز صحية بنيناها على حسابهم الدولة طلبت مننا أن نعمل لها بناية تأهيل بتأهل المعوقين الناس في الكويت إستجابوا ومدونا بثلاثة ونص ملايين سوداني بنينا هذه الأشياء فبعد الله الفضل للكويت في بعض الدول ساعدتنا لكن مو مثل الكويت .

قال سائل : رأيك نقلته بكلامك لكن لا رأي لنا أما الشيخ فالشيخ وهو بيكلمنا عن الموضوع السياسي هل ندخل ونختلط معه لعلنا نسمع الرأي منه .،
رد الشيخ الألباني :

الحقيقة انه كل بلد لها مشاكلها والعمل بالسياسة إذا كان مقصود بها السياسة الشرعية فهذا جزء لا يتجزأ من الدعوة الإسلامية ولكن التدخل هذا لا يتيسر في كل مكان وفي كل إقليم وفي كل دولة ونحن الحقيقة لا ندري الوضع القيق في السودان من هذه الحيثية ولكن لا شك الوضع عندكم والوضع في الكويت غير الوضع في سوريا وغير الوضع في الأردن وفي كثير من البلاد والعمل السياسي كما تعلمون جميعاً الرسول صلى الله عليه وسلم في الدعوة المكية لم يشتغل بشيء إسمه سياسة لكنه إشتغل بما تعلمون من الدعوة وترسيخ قواعد التوحيد أولاً ثم تربية الأصحاب الذين حوله على الأخلاق الإسلامية وتهيئتهم للجهاد في سبيل الله إذا ما دعى الداعي لكن في كثير من الدول الإسلامية يتكتلون أولاً على أساس الحزبية وليس على أساس من التربية الإسلامية تصحيح العقيدة وتصحيح العبادة وتصحيح السلوك ونحو ذلك ونحن نرجو أن يكون الوضع في السودان كأ،هم قاموا بهذه المرحلة وأن نسميها الآن مؤقتاً المرحلة المكية قاموا بها ثم ساعدتهم الظروف إلى أن يعملوا للدعوة حتى في نطاق السياسة لكن هذا الوضع ليس بالمستطاع في كل البلاد من ناحيتين .
أولاً : قسم من البلاد لا يوجد فيها علماء من أمثالكم يقومون بواجب التصفية والتربية التي أعني بها في الكثير من كلماتي تصفية الأسلام مما دخل فيه وتربية المسلمين على أساس هذا الإسلام المُصفى فلذلك يقومون بثورات وإنقلابات مما تعود عليهم يعني شراً كما يقع هنا في الحرم مثلا كما وقع في سوريا و كما وقع في مصر وهكذا فإذن السياسة يُراعى فيها كما أشرت بالسنبة لبعض إخوانا هناك من الدعاة أنه يشوف المجتمع ويتصرف كما يساعده عليه المجتمع وإلا فقد طلب السياسي أن يقوم المسلمون هناك في السودان بإنقلاب ضد الحاكم هذا الجديد الذي قام هو على من قبله لكن هذا في إعتقادي ليس من الإسلام فإنما الإسلام تهيئة النفوس بأن يتقبلوا نظام الإسلام إذا وجد من يطبقه كما أنزله الله على قلب محمد عليه الصلاة والسلام نحن في سوريا كنا لا نستطيع أن نعمل شيئاً من ذلك

إطلاقاً حتى في الدعوة كانت دعوتنا محصورة في جزيئات

(393/9)

أربعة لأننا في المساجد كنا لا نستطيع أن ننطلق فيها لغلبة الخرافيين والصوفيين وغيرهم إلى إلى أخره وكان المشايخ كانوا يثورون ضدنا أكثر من الحكام أنفسهم مع أنهم بعثيون وربما أكثرهم أو كثيرون منهم يكونون ملاحدة مع ذلك كانوا لا يثورون ضدنا كما يثور المشايخ وهؤلاء كان هؤلاء المشايخ هم الذين يحركون الدولة ضدنا فكنا نضطر ان نلجأ إلى بعض الزوايا ولكن ليس الزوايا الصوفية إنما هي أماكن ليست من المساجد لأنه المساجد في يد الوزارة والوزارة في يد الأوقاف والوقاف في يد الدولة وهكذا فكنا نبتعد عنهم ونعمل في حدود ما نستطيع وانا لا أكتمكم بإنني دُعيت أكثر من مرة للمخابرات ولما دُعيت إستجوبني وإستنطقني طويلاً كما هي عادتهم يريد أن يجعلني في مأزق من جهة أنه أنا رجل وهابي وأعمل لحساب الدولة السعودية وأنا ذكرت له بكل صراحة نحن دعوتنا تلتقي مع جماعة التوحيد لكن دعوتنا أعم وأشمل لأننا نريد أن نعبد الله كما جاء في الكتاب والسنة وليس بمذهب من المذاهب المتبعة ووظيفتنا اليوم دعوة إصلاحية أنا أقول هذا مع المستنطق البعثي دعوتنا الآن دعوة إصلاحية يبدأ من العقيدة وتنتهي بالسلوك ولذلك فنحن ليس عندنا الآن من الوقت ومن الأستعداد ما يساعدنا بأن نعمل بالسياسة بعد أخذ ورد طويلون قال مادام أنت هكذا فارجع وألقي دروسك وكانت شكوى أنه لا يُلقي دروس ضد الأيش الدولة بس أنت أرجع ألقي دروسك بس لا تتعرض للسياسة قلت له أنا قلت لك أنفاً نحن لا نعمل للسياسة لنه ما عندنا ما يشغلنا عن السياسة أهم بكثير وهو إصلاح العقائد وإصلاح العبادات والأخلاق وانا اكرر آلآن على مسامعك لا تفهمن مني أنه السياسة ليست من الإسلام السياسة من الإسلام وعندنا كتب ألفت في ذلك كالسياسة الشرعيةلشيخ الإسلام بن تيمية لكن هنا الشاهد بالنسبة ليه لأني قلت له لكني أرى الآن

الآن أرى من السياسة ترك السياسة لأننا ننشغل بما هو أهم من ذلك ومع ذلك قضينا ما شاء الله من سنين طويلة ولم نستطيع أن نشكل أمة تتجاوب معنا وتتحرك معنا إلا في هذه إللي سمتها إيش تبع الصوفية الزوايا يعني أماكن صغيرة صغيرة جداً يجتمع فيها أحياناً من الشباب الخمسين

(393/10)

والستين إلى أخرة والحمد لله شاعت الدعوة في سوريا وإنتقلت إلى الأردن إلى أخره لكن مشايخ الصوفة كانوا لنا بالمرصاد ولذلك من السياسة أن يتحرك الأنسان حسب الجو الذي يعيش فيه ويبدوا أنكم والحمد لله أنشط منا في هذا المجال وأكثر منا وربنا عز وجل وفقكم لأكثر وأكثر من غيركم ونرجو لنا ولكم الزيادة من التوفيق .
قال الشيخ محمد هاشم : جزاكم الله خير ياشيخ لكن أنا يعني بس عايز أقدم حاجة بسيطة إحنا كهيئة التصديق إللي واخدينة من الدولة هيئة دينية مهمتنا الأولى أن نصحح مفهوم الدين في أذهان الناس حتى لا يستغلوا بأسم الدين لأن عندنا طواغيت كبار مستغلين هؤلاء البسطاء وكان على الأنجليز كنا عاملين حسابنا أن لا نصطدم بالأنجليز ولا نصطدم بأهل الطوائف لما جاء الأستقلال تركنا الحرية لكل فرد يختار الحزب السياسي الي يساعد على إخرج المستعمر من البلد فإذا جينا إلأى الدار إلى الزاوية بتاعتنا نترك السياسة برة ونجلس نستمع إلى درس الحديث ودرس التفسير وماشين الحمد لله كويس لما خلاص البلد إسقلت وكل إنسان كان في حزب قلنا خلاص إنت مهمتك أن تقنع رئيس الحزب واللجنة التنفيذية يعملوا بتنفيذ الشريعة الإسلامية ويصلحوا حتى لا يستغلوا بإسم الدين لكن مع الأسف كان كلهم متأثرين بالطواغيت الكبار يعني القواعد الشعبية كلها كانت قواعد الطواغيت الكبار وأراد الله أن يختار الطاغوت الكبير مع حزب له وزنه كان حزب الأغلبية ولكن فيه وزير بيرى رأينا وزير كان بيجينا في حلقات القرآن وكان بيسمع الدروس وكل حاجة فده في ليلة سياسية واحدة أخرج من الطاغوت

مئات الأتباع لأنه يتناول الطاغوت وكشفه للناس لأنه في منصب قوة لذلك نحن بنرى صلاحية الدولة في إصلاح الأمة أوسع وأقوى من صلاحية الأفراد فهذا الوزير وقف وتناول هذا الطاغوت وعلى مسمع من أذنه على أنه رجل جاسوس دخل السودان وادخل المستعمر إلى السودان وعمل وإستغل وإستغل وإستغل فهمت ومافي حد كلمه ولا ضربوه ولا شتموه ولا شاكلوه ولا أي حاجة بكرة أصبحت الأرض كل الناس زحموا علينا الدور عايزين يبقوا سلفيين لأنه خلاص عرفوا الطاغوت على حقيقتة لو كنا في منىءً

(393/11)

منهم ما كنا حصلنا على دي النتائج دي ولذلك يافضيلة الشيخ بنقول كل أهل بلد أدرى بشئون بلدهم ويعالجوا هذه الشئون وفق إستطاعتهم وإمكانياتهم نحن ما بنقول ننغمس في السياسة كلياً ونترك الدعوة لأ نحن نتخذ هذه السياسة لتقوية الدعوة وتوسعة الدولة إذا إستطعنا أن نقنع الدولة تعمل شريعة إسلامية ده مكسب كبير يعني عندنا يا فضيلة الشيخ بالسودان لما يموت زيد من الناس فالنا س بيجلسوا عطالا في الفروش عشرة أيام سبع أيام للبكاء علشان فلان مات قالوا لنا نبعد منهم قلنا لأ ندخل فيهم علشان نصحح الوضع إلى أن أصبح النهاردة ينتهي العزاء بالدفن ينتهي العزاء بمراسم الدفن لولا أننا دخلنا فيهم وإختلطنا بهم وناقشناهم ما كنا وصلنا لهذه النتيجة كذلك الحكام كذلك الحكام نحن ندخل فيهم برفق إذا أفتتح لنا المجال يعني نناقشهم في رفق ونوريهم يعني مثلاً رجل سياسي في الحكومة الحالية دعاني وقال لي عايز منك نصيحة قلت له كويس أنا بنصحك نصيحة أرجو أن تعمل بها أنا أرى أنكم دلوقتي بتفصلوا الأنسان من الخدمة بدون ما توروه سببه يقولون للمصلحة العامة ده خطأ ده خطأ المصلحة العامة المجال واسع جداً مجال واسع جداً ما معروف
قال الشيخ الألباني : كلمة سياسية
قال الشيخ محمد هاشم : كلمة سياسية مطاطة

فأنتو أدينوه عمل خطأ يعمل مجلس تأديب الأنجليز عندنا زمان لما الموظف يخطىء يعملون مجلس تأديب ينقصوه علاوة يحرموه من ترقية إذا رأوا ما إنه صالح يخلوه يروح يتقاعد وهكذا ثم هيجوك ناس متشنجين يقولك إعمل الشريعة الإسلامية بكل عنترية إذا قلت ما بعملها كفرت مش كده وإذا قلت بعملها قومت الدنيا عليك فالسياسة بنقول مهلاً الشريعة في طريقنا إلى إقامتها وانت الآن بنقول لسعادة الوزير الخمرة عندنا ممنوعة الربا ممنوع الدعارة ممنوعة كل الحاجات إللي بيقرها الإسلام دي شريعة الشريعة كما نقول تطبيق علشان يجي الوقت كما في عهد عمر بن العزيز رحمه الله ورضي الله عنه تجد عمر بن عبد العزيز وهو الخليفة الكبير جالوا أحبابه إللي متعاطفين عليه وقالوا كيف تقيم الدولة الإسلامية في هذا الجو

(393/12)

الفاسد قال كل يوم أُميت بدعة وأُحيي سنة حتى ألقى الله . ما شاء الله . كلام موجز وموفي . ما شاء الله لا يُكلف الله نفساً إلا وسعها . أنت مو أحسن من عمر بن العزيز مش كده فأمشي بالطريقة دي نصيحتنا إللي بنقدمها لهم لولا أنهم فتحوا لنا المجال كنا نقدر نقوله ما بيخلونا نقوله وآن بفضل الله تعالى الدعوة شاقه طريقها جداً بس عايزين نكفي مطالبها عايزة دُعاة دُعاتنا قليلين جداً فتحنا معاهد ما قادرين نستمر لأن ميزانياتنا ضعيفة الدعاة عايزين داخلية ياكلوا ويشربوا ويترحلوا ده عايز له ألاف الجنيهات وهكذا فنحن الحمد لله ماشيين كويس ما منغمسين في السياسة إنغماس كُلي ولا تخلينا عنها نحن ندخل فيها وفق مصلحة الدعوة .
قال الشيخ الألباني : التوسط في الأمور هو الحق نسأل الله عز وجل أن يمكننا أن ندعو للإسلام وأن نطبقه بحزافيره في كل مكان إن شاء الله .
قال الشيخ محمد هاشم : والله نحن سعداء يا فضيلة الشيخ .
قال الشيخ الألباني : الله يبارك فيك .وشكروا بعضهم بعضاً .

قال سائل : الحمد لله هذه فرصة طيبة لنستفيد من فضيلة الشيخ بالنسبة للدعوة وسط التليفزيون يا شيخ إنها لفرصة لأقامة أو تقديم برامج من خلال التليفزيون التليفزيون السوداني في الماضي كانت في مشقة كانت هناك فرصة أتيحت للشيخ أبو زيد محمد حمزة وهو من مشايخنا كان هناك صوفي يتكلم في التليفزيون يشيع خرافة فرأه الشيخ فطلب من الإدارة أن يعلق على هذه الخرافات فأعطوه فرصة ثم إنتقل الأمر إلى ( ) من الشيخ حتى صارت مناظرة إستمرت قرابة السنة كلها كانت عن العقيدة و عن عقيدة الأولياء وعبادة الأولياء وغير ذلك والأشرطة مسجلة لعل الأخوة يستفيدوا منها إن شاء الله ثم في هذه الأونة ( ) بأمر من النميري في زمنه في تحريك من إصدار الميرغني ( ) الآن أتيحت لنا فرصة اللتيفزيون الفقير الضعيف يعني له برامج الحمد لله بدأ بأحد الأخوة الأخ يوسف الفودة في برنامج عمومات تشاع عامة في الفضائل وهكذا وبعد ذلك فتحت فرصة ندوة الجمعة يأتي فيها مشايخ كل مرة

(393/13)

حديث إلى أن نقوم ببرنامج أقدمه أنا يعني فيه مافيه من بحث طبعاً ولكن بإسم العقيدة والإيمان نتكلم فيه عن العقيدة الحمد لله حتى وصلنا للكلام عن الغيب عن الدجل وعن التشاؤم وعن غير ذلك فنريد يعني من فضيلتكم التوجية في هذا الباب لأن بعض الأخوة يرون عدم الجواز في الدخول في التليفزيون أو تقديم برامج الكلام في التليفزيون و يعنفوا علينا في بعض الأشياء ونحن إستفتينا وسألنا بعض المشايخ في هذا الأمر ونريد منكم التعليق بارك الله فيكم ؟

قال الشيخ الألباني :

أنا أضم صوتي كخلاصة إلى أولئك الأخوة فلا أرى للداعي المسلم أن يفتن نفسه في أن يتعرض بأن يظهر شخصه في التلفاز لكن تفصيل هذا الإيمان لابد له من مقدمة ثم التفاهم على التفصيل حسبما

نسمع من الجواب في إعتقادي أنا من كان يعتقد أنه لا فرق في الصور المحرمة في النصوص الصريحة من السنة الصحيحة بين صور يدوية وصور فوتوغرافية وصور الفيديو كما يقولون اليوم من كان لا يرى فرقاً في التحريم بين هذه الصور كلها وأن كلها داخلة في عموم الأحاديث الناهية عن التصوير كمثل ما تعلمون في قوله صلى الله عليه وآله وسلم ((كل مصور في النار)) ((لعن الله المصوريين يقال لهم أحيوا ما خلقتم)) فمن كان يرى معنا تحريم هذه الصور كلها على إختلاف وسائلها حينئذٍ ينبغي أن يكون معنا في أن يكون عميلاً مع التلفازوهنا نعرف منذ أيام قريبة سئلنا أحد المسلمين الأمريكان نفس هذا السؤال لأنه هناك يقول التلفاز داخل في كل بيت وبذلك فدعوة الإسلام ممكن إيصالها لكل جو بواسطة التلفاز وبخاصة أنه السياسة الأمريكية هناك في الشيء الذي يسمونه بالديمقراطية حيث يسمحون لكل صاحب رأي وصاحب عقيدة أن ينشره في التلفاز الشاهد فأنا أرى أن نشر الدعوة ليس مقصوراً بطريق التلفاز فممكن مثلاً انت أن تتكلم بواسطة الراديو حيث ليس فيه إظهار الصورة وتوجه الناس إلى هذا المصور وبذلك تقوم بواجب الدعوة وتبليغها إلى أكبر عدد ممكن من الناس سواء كانوا داخل السودان أو خارجها أما إتخاذ التلفاز إللي هو أولاً صور ثانياً فتنة ربما نفس الداعية فأنا لا أرى أننا بحاجة إلى مثل هذه الوسيلة

(393/14)

لنقل الدعوة وفي طني أنكم تعتقدون معنا جيداً أن تلك الكلمة التي تقول الغاية تبرر الوسيلة ليست قاعدة إسلامية وإذ الأمر كذلك فنحن ينبغي أن لا نتأثر بوسائل الغربيين الذين يتخذون كل وسيلةٍ لتكفير سواد المستمعين لهم وربما المستغلين لهم لماذا ؟ لأننا كما تعلم ونحن في هذه الأماكن قال عليه الصلاة والسلام :(هدينا خالف هدي المشركين) فوسائلنا تختلف تماماً عن وسائل المشركين أنظر ماذا أصاب المسلمين التأثر بهذه القاعدة الباطلة ولو كان الكثيرون من مثقفيهم أو علماءهم قد يصرحون

بإنكارها لفظاً ولكنهم قد يقرونها عملاً إن النصارى وقسيسيهم ورهبانهم لا ينكرون أبداً إختلاط النساء بالرجال يوم الأحد في الكنيسة بل ولا ينكرون أن يحضر النساء في الكنيسة بأبهى زينتهن وحُللهن لأن هذه وسيلة لتكفير سواد المصلين زعموا بالكنيسة وقد تقدم هذا في إعتقادي هذا أو هذه الخلاعة لم يكن في الكنائس قديماَ ولكن سنة الله عز وجل في كونه والأمر كما قال الشاعر :
وما معظم النار إلا من مستصغر الشرر .
فالشر يبدأ قطرة قطرة خطوة خطوة ثم يزداد فيعم البلاد لعلكم تذكرون جميعاً حديث عائشة في الصحيحيين أن أم سلمة وأم حبيبة رضي الله عنهن جميعاً لما رجعتا من الحبشة ذكرتا كنيسة فيها وذكرتا من حُسن وتصاوير فيها فقال عليه الصلاة والسلام : (أولئك كانوا إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا مسجداً وصوروا فيه تلك التصاوير أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة الشاهد بنوا فيه تلك التصاوير فما فعل المسلمون اليوم وقبل اليوم من زمن بعيد فقد زخرفوا مساجدهم وقد روى أبي داوود في سننه من حديث بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : (ما أمرت بتشيد المساجد) أي برفع بنيانها ثم قال بن عباس إما إجتهاداً أو توقيفاً من النبي له لا تزخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارى والواقع اليوم ما يحتاج إلى بيان هذه الزخرفة قديماً وحديثاً تتخذ وسيلة لأستجلاب الزبائن وتكفيرهم لكن ما هكذا يكون الشرع كما قال الشاعر: أوردها سعد وهو مشتملٌ ما هكذا ياسعد تورد الأبل فالآن نحن نريد أن ندعو المسلمين الشاردين عن الإسلام والكفار

الجاهلين بالإسلام نريد أن ندعوهم فلا يجوز لنا أن نستحل في سبيل هذه الدعوة ما حرم وإنما أن نتقي الله عز وجل وكما أمرنا أنا نأكل ماحل وندع ما حرم كذلك من الوسائل نأخذ منها ما جاز وما طاب وندع منها ما كان غير ذلك فإ ذا ما كنا متفقين بأن الصور بعامة محرمة أظن أن المسألة واضحة جداً هي أن

المسلم لا يجوز له أن يتخذ وسائلية ظهوره في التلفاز وتبليغ صوته للناس وهذا التبليغ واجب لكن إظهار صورته إلى الناس هذا غير واجب فيجب أن نفرق بين هذه الوسيلة التي لابد منها وهو إسماع الناس كلمة الحق والوسائل اليوم ما شاء الله ميسره ومذلله أما أن يبلغ الناس ولسان حاله يقول ها أنا فلان هذا أخشى ما أخشى بالأضافة إلى ما سبق من مخالفتنا لأستعمال الصور المحرمة أخشى ما أخشاه أن يصدق على من يعرض نفسه أن يصدق عليه قوله عليه السلام : (مثل العالم الذي لا يعمل بعلمه كمثل السراج يحرق نفسه ويضيء لغيره) فهذا صحيح يسمعهم الصوت ويظهرهم الصورة لكن هذه فتنة ولذلك فيكتفي المسلم الداعية حقاً على تبليغ الصوت بكل وسيلة ومع ذلك فيرجو الله عز وجل أن يثبته وأن لا يفتنه لأن أيضاً كما جاء في بعض الأحاديث : (من طلب العلم ليماري به العلماء وليتصدر المجالس النار أولى به) أو كما قال عليه الصلاة والسلام (النار أولى به) وبلا شك أن التلفاز من أفظع الوسائل التي تفتن الناس وتصرف قلوب الناس وأبصارهم إلى هذا الذي يظهر في التلفاز سواءً كان شيخاً أو كان قسيساً أو كام معلماً أو كان ( ) أو ماشابه ذلك هذا رايي ولكنه قائم على تحريم الصور كلها وظني أنكم معنا في هذا وأنكم . قال السائل : تحريم الصور متفقين عليه .
قال الشيخ :الحمد لله . لإذا كان الأمر كذلك فحينئذٍ ننصرف عن إستعمال كل الصور إلا ما لأأبد منها قياساً ونظراً وإستنباطاً لحديث السيدة عائشة رضي الله عنها ولا نقول كما يقول بعض الفضلاء إنه هذا كان قبل النهي عن الصور لأنه هذا كان في المدينة وكان في العهد المدني لكن هذا إستثناء من الأصل الذي يُحرم كل صورة ولا شك أن نشر العلم بطريق ليس لنا طريق إلا هذه الطريق فهذا أمر جائز إن شاء الله والضرورة تقدر بقدرها . قال رجل دقيقة واحدة

الواقع أن التلفاز نحن يعني ما عندنا صلاحية نكون داخلون فيه لكن نؤمر بالدخول فيه مثلاُ كان حضر

نقاش بين واحد من إخواننا السلفيين وبين طاغوت من الطواغيت الكبار وهذا الطاغوت كان بيقول الولي يعلم الغيب . الله أكبر . والولي يكون في الخرطوم يرى ما يعمل في أمريكا . الله أكبر. أيوة نعم وأشياء من هذا القبيل ذكرها كثيرة جداً ولما جه صاحبنا إحنا تحداه وقال له بيقول للسكرتير إللي بيقدموه السكرتير إللي يقدمه بيقول له يا شيخ فلان الكلام إللي أنت تقوله ده خطير قال له الغيب إذا عاوز أنا بعلمك إياه أيوة فأخونا قال لهم الكلام الكثير خلوه الآن في جيبي نقود إذا علمتم كميتها هي شينو بأعطيها لكم غير ما بعيد قريب بس أهه في جيبي عارفين هي كم بأعطيها إياكم هذا الحوار يا فضيلة الشيخ جعل مجال كبير جداً للناس علشان ينتبهوا إلى الخبيث وإلى الطيب وأصبحوا ُيُميزوا بين الخبيث والطيب وأصبحوا ينقدوا الذي كانوا يعبدونه من قبل نحن دُعينا إلى هذا التلفاز والدعوة من السلطة ونحن نخشى من السلطة أن ُتعكاسنا في منشأتنا وفي مدارسنا وكده فإذا دعتنا نُجيب فإذا ما أجبنا نكون هاربين وكده فيعتبرون نحن هاربين ومسايرين الوقت علشان نقول له كلامنا من هذا الجانب راي نحن الشخصي من هذا الجانب نعتبر نفسنا مجاهدين في حدود ما ( ) أما التصوير نحن متفقين على حرمانه . قال الشيخ الألباني : صحيح هذا الكلام في حدود ما ذكرتم ولكن ذلك شيء وأن يُعرض الداعية نفسه لكي يقدم نفسه بمحاضرة أو بكلمة يلقيها في التلفاز شيء أخر قال الشيخ محمد هاشم : يصيبه الغرور يعني وعُجب النفس .

قال الشيخ الألباني : أولاً يصيبه بالغرور وثانياً خرج عن القاعدة يعني الظروف إللي أنت ذكرتها شيء والقاعدة العامة التي نحن نتحدث عنها شيء أخر .

قال الشيخ هاشم : صحيح إذا كانت هاي القاعدة إللي شذت أوجدت لها إصلاح يعني زي نحن أبحنا التصوير للبطاقة وللكلية وإسمها دي الجواز أبحناه للحاجات دي كُلها فلا مانع للجزئية دي نبيح لنُصلح خطأ إنتشر في العالم كله ولابد من تصحيحه . قال الشيخ الألباني : هذا بارك الله فيك ليس موضع خلاف ولكن أخشى ما أخشاه أن يصبح الصور عند عامة المسلمين

حتى السلفيين منهم أمراً مُباحاً خاص عند أولئك الذين يفرقون بين تصوير يدوي والتصوير الفوتو غرافي ويقولون أنه التصوير الفوتو غرافي هذا ماعمل شيء هذا ضغط على زر وطلعت الصورة .
قال الشيخ محمد هاشم : والله أنت كتر خيرك يا شيخ إحنا من قبل خمسة وثلاثين سنة سلفي عالم كبير أفتى بأن صورة الكاميرا لا شيء فيها ولم نأخذ برايه أباح لنا أشياء تانية أنا كنت موظف في الدولة و لا أستطيع أن أوفر من راتبي ما أبني به بيت الدولة بتديني سلفية علشان أبني البيت وتخلصها فيجي عشر سنوات لكن بتوضع عليها فايدة أربعة في المية . الله أكبر . كل عام فأصبح ربح مركب أستفتيت وبرده قال جايز وهو عالم سلفي صحيح زي ما تفضلت كثير من العلماء السلفين لكن نحن كنا متفقين على أنه التصوير لا شك في حرمته لكن الضرورة لها وزنها ونسألأ الله أن يوفقنا لما فيه الخير آمين يارب العالمين .
قال سائل :
كنا سألناكم منذ سنوات عن موضوع التليفزيون و كانت الأجابة منكم على أنه التلفيفزيون ما قدرنا نُحرمه كوسيلة ولكن إذا إستعمل مثل الراديو صار نقلب الأذاعات على أشياء مفيدة مثلاً نعرض برنامج كيفية صلاة النبي صلى الله عليه وسلم نعرض فيه برنامج أعمال الحج فإذن نفهم من هذا أنه في تعليم الأميين بعض أمور دينهم يعني مسموح التليفزيون ومسموح طريقة التصوير في التليفزيون هذه نقطة النقطة الثانية أنه أنه أنا بإعتقادي أنه نفرق بين الصور مو الصورة الفوتو غرافية والرسم لأ أنه الرسم والنحت والأسياء الثابتة ممكن تبقى شيء ثابت أما شريط التليفزيون لو مسكناه ما نشوف صورة فتبقى شيء عارض يعرض على الناس مرة وبعد ذلك يُحط في الدروج يعني ما فيه موضوع التعظيم هذا أنمحى الشيء الثالث موضوع الغرور إللي إعتمدته عليه إللي يدخل هذا الغرور ممكن أي عالم يصاب فيه حتى في مجلس علم في مسجد في كذا فهذا حسابه على الله إذا كان هو بده يتغر يتغر الشيء الرابع حقيقه انه حل يعني قولته ان احنا مو

لازم نجعل التلفزيون هو الوسيله الوحيده في نشر الدعوه ومن يقول ذلك التلفزيون لاشك

(393/18)

احدا الوسائل مالازم ننكرها ثالثا شئ مادري خامسا او سادسا انتم ترون انه ليس من الضروري ان نرى صوره العالم الذي يتكلم لاشك اللي بيرؤو تعابير وجه العالم وحركاته وانفعاله بذات اذا كان موضوع مناظره ليس موضوع محاضره هكذا يعني يتفاعل اكثر يعني تحط لي شيخ صوفي وشيخ سلفي ويتناقشو ويتابدلو طبعاتهم وتبان عرفه ايش لون كيفيه تعرفهم وهكذا هذا بيجذب الناس فابوضع هذه النقاط والاعتبارات هل في تعقيب عليكم
قال الشيخ الالباني:
هل معنى الكلام وخلاصته انه يجوز التلفاز بصوره عامه ام بوضع خاص .
قال السائل :
لابوضع خاص. ونحن قلنا بهذا

قال الشيخ الالباني :
طول بالك وحده وحده لانه انت ماشاء الله مهئ الفكره في ذهنك اولا وثانيا وثالثا ورابعا ثم شطط ياترى خامسا ولا سادسا هذه كل وحده تحتاج الى معالجه لوحدها انت قولت مثلا هذه الانفعالات بين هذا السني وهذا البدعي الى اخره ( )ونحن لاننكر هذا ام بوسيله مشروعه ام وسيله غير مشروعه هذا هو البحث طول بالك انا عم بجيب الان الاربع او الخمس مثال على قدر ماستطعت ان استوعب من اول وثاني وثالث الى اخره هذه الظواهر التي انت تؤكد انها تؤثر نحن لسنا مختلفين معك فيها وبخاصه ان نحن ابن بلد واحد وبلدنا كله بيقول انه هو ماغلط الكلام ماهيك ؟ههههه هذا هو لكن بقى هذه الصوره ينبغي ان تكون مباحه وماتكون ايش محرمه داخله في القاعده العامه فانا قلت اول ما قلت والشيخ اكد في الاخير واتفقنا وضربنا امثله بالهويات والجوزات و الى اخره و الان ضربت انت بعض الامثله وجزاك الله خير نسبتها الي مثل ما انا اصف الحج وصفه

صلاه النبي انا اقول ليس هناك تلفاز ينشر على الناس عالم يطبق .
...

(393/19)

سلسلة الهدى والنور - 397:

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

(397/1)

محتويات الشريط :-
1 - تتمة الكلام حول تهمة السلفيين بعدم توقيرهم للأئمة الأربعة ، وبيان الشيخ أن وصف الراوي والإمام بما فيه ليس طعناً فيه وغير ممنوع شرعاً . (00:00:40)
2 - صح عن بعض الأئمة الأربعة قولهم : " إذا صح الحديث فهو مذهبي " وقال النووي : " قولهم هذا ليس على ظاهره " فما تعليقكم على هذا .؟ (00:24:09)
3 - نصيحة الشيخ طلبة العلم باحترام العلماء والتأدب معهم وذكر قصة أبي موسى الأشعري مع عبدالله بن مسعود في ذلك . (00:35:23)

(397/2)

---

4 - إمامة الشيخ المصلين في الحج . (00:43:50)
5 - عدم مشروعية تحريك المنكبين عند السلام " يميناً ويساراً " في الصلاة . (00:53:08)
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد

فهذا أحد أشرطة سلسة الهدى والنور
من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا
المحدث العلامة (محمد ناصر الدين الألباني) حفظه
الله ونفع به الجميع قام بتسجيلها والتأليف بينها
محمد بن أحمد أبو ليلى الأثري

(397/3)

إخوة الإيمان والآن مع الشريط السابع والتسعون بعد المائة الثالثة
_********************
قال الشيخ
أضرب بهذا مثلا من أئمتنا نحن أهل الحديث حتى يعلم الجميع أننا لا تعصب عندنا لأحد ولا على أحد فالإمام أبو حنيفة رحمة الله هو أول الأئمة الأربعة

من حيث الطبقة وهو مشهور بفقه رحمة الله ونحن بلا شك نستفيد من علمه في فقه ولكننا لا نصفه مع الأئمة الستة نصفه مع الأئمة الأربعة في الفقه لكننا لا نصفه مع الأئمة الستة فيما يتعلق بالحديث حفظا وتصريحا وتضعيفا لأن الإمام أبي حنيفة لم يعرف عنه أنه عني بالتجوال والت صواف في البلاد لجمع السنة والأحاديث من مختلف الرواة كما وقع ذلك من كثير من أئمة الحديث وبخاصة منهم الأئمة الستة البخاري وبقيتهم لكننا كما قلت أنفا نصنفه مع الأئمة الأربعة في الفقه لكننا أيضا لا نرفعه فوق منزلته التي أنزله الله فيها فلا نقول هو كأحمد إمام السنة لكثرة روايته للحديث ومعرفته للرجال توثيقا وتجريحا بل ولا نلحقه بالإمام الشافعي رحمة الله الذي صح عنه أنه كان يقول لتلميذه الإمام أحمد رحمه الله إذا جاءك الحديث صحيحا فأعلمني به سواء كان كوفيا أو بصريا أو مصريا أو حجازيا حتى أعمل به الإمام الشافعي يعترف للإمام أحمد بتفوقه

(397/4)

بالإحاطة بالسنة على نفس الإمام الشافعي رحمة الله هكذا ولكننا أيضا نقول إن الإمام الشافعي في الفهم من الكتاب والسنة هو أقوى في ذلك من الإمام احمد ولولا أن الإمام أحمد ساعده على أن يتفوق على كل الأئمة المجتهدين فلولا كثرة مادته في الحديث لكان الإمام الشافعي متفوق عليه في الفقه لأنه أقوى منه في الاستنباط ولكن الإمام أحمد رحمة الله استغنى بالأحاديث والآثار عن إعمال الرأي والاجتهاد كما فعل الإمام الشافعي لذلك نقول ليس الإمام مالك رحمة الله إمام دار الهجرة كالإمام الشافعي إحاطة بالسنة وتفقها فيها فضلا على أن يكون مثل الإمام أحمد إحاطة بالسنة فلكل منزلته فنحن إذا قلنا أن الإمام أبي حنيفة هو فقيه من الفقهاء الأربعة ولكنه ليس محدثا فلا نظلمه ولا نبخسه حقه لأن هذا كان واقعه فانشغاله بالفقه والاستنباط وعدم تيسر وسائل التجوال في البلاد جعله يعتمد على الإستباط من الكتاب والسنة في حدود ما فتح الله تبارك وتعالى عليه ولا أريد أن أكفي الجواب عما جاء في السؤال مما قد يطعن فيه بعض الناس اليوم في أبي حنيفة اعتمادا على كثير ولا أقول على بعض الأقوال التي جاءت في حق أبي حنيفة وأنه لا يعتمد عليه في الحديث هنا لا بد لنا من أن نقول كلمة حق أيضا هناك كثير من العلماء والفقهاء قد عرفوا بسبب انشغالهم بالفقه أنه ضعفت فيهم حافظتهم وذاكرتهم فلم يعرفوا بإكثارهم في الحديث أولا ثم لم يعرفوا بضبطهم لما رووا من الحديث ثانيا قد كان من هؤلاء محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وهو أحد الفقهاء السبعة وقد كان من هؤلاء أبي حنيفة الإمام الأول من الأئمة الأربعة فإذا قلنا محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى فقيه لكنه ضعيف الحديث لم يكن هذا طعنا فيه وإنما كان وصفا له وبيان لحاله في رواية الحديث حتى نأخذ حديثه على حذر ونرقيه المرتبة التي

(397/5)

يستحقها حينما وصفه علماء الحديث بضعف الحفظ والذاكرة إن ما يدل على أن الناس كل الناس إلا من

عصم الله هم ما بين إفراط وتفريط أما العدل أما الوصف فهذا قل ما نجده وهذا الذي ندعو الناس إليه تجد المتعصبين لأبي حنيفة يرفعونه إلى السماء لماذا لأنهم اقتصروا في هذا إلى قلة الفهم و الاستكبار كما جاء عن الإمام الشافعي رحمة الله حين قال الناس عيال في الفقه على أبي حنيفة لو أن أتباعه المتعصبين له رفعوه إلى السماء فيما يتعلق بالفقه فقط لوجدنا لهم عذرا لأن الإمام الشافعي وهو من هو في المعرفة والفقه كما قلنا أنفا كان لهم حجة في ذلك أما أن يصفوه بالضبط والحفظ أولا ثم أن يتوجهوا إلى الغمز واللمز والطعن في الأئمة الكبار الذين منهم الإمام أحمد والبخاري ومسلم وعبد الله بن المبارك وغيرهم ممن وصفوا أبي حنيفة أنه ضعيف في الحفظ فبلغ تعصب هؤلاء لأبي حنيفة أن يقولوا إن وصف هؤلاء الأئمة لأبي حنيفة بسوء الحفظ كان من تعصبهم عليه ومعنى ذلك أن هؤلاء الأئمة أئمة الجرح والتعديل الذين نعتمد عليهم في هذا الباب في مجال الجرح والتعديل هم ليسوا أتقياء بأنهم جرحوا أبا حنيفة في الرواية بدون حق بل تعصبا عليه وماذا فعل المتعصبون لأبي حنيفة؟
بينقذوا أبي حنيفة من أمر لا يؤاخذ عليه شرعا طعنوا في أئمة من أئمة الجرح والتعديل لو صح طعنهم فيهم لكان جرحا فيهم فالإنقاذ إمام من أئمة المسلمين مما لا يضره من وصفه بأنه كان سيء الحفظ طعنوا في أولئك الأئمة وقد كنت استقصيت جمهورا منهم قابله نحو خمسة عشر محدثا من المتقدمين والمتأخرين كلهم تتابعوا على وصف أبي حنيفة بأنه ضعيف في حديثه طعنوا في كل هؤلاء الأشخاص من الأئمة الكبار الفحول في سبيل ماذا إنقاذ أبي حنيفة

(397/6)

من سوء الحفظ ليس عيبا في هذا والذي يدلكم ويؤكد لكم أن العصبية المذهبية تعمل عملها أنكم لا تجدون فيهم مثل هذا الحماس في الدفاع عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عبد الرحمن تابعي

جليل أبنه محمد من الفقهاء السبعة فقيه إمام عظيم لكنه في الحديث شأنه شأن أبي حنيفة لكنهم لا يدافعون عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى بأنه ليس إمام ليس له في الفقه مع أنه إمام من أئمة المسلمين في الفقه فيدافعون عن إمامهم بالباطل ولا يدافعون عن غيره لأنهم لا يهمهم إلا الانتصار لأمامهم بالباطل

أعود لأقول هل وصف الرواي لما فيه يعتبر طعنا غير مشروع في الشرع؟
الجواب :
لا ولولا ذلك لم يكن هذا العلم خطير المعروف بعلم الجرح والتعديل لأن علماء الحديث لو تبرعوا تبرع الصوفية الدارج ولم يصفوا كل راوي بما فيه من ضعف في حفظه أو في تهمة له في صدقه لأصبحت شريعة الإسلام كشريعة اليهود والنصارى لا سبيل لنا إلى تغير ما صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما أن اليهود والنصارى لا يستطيعون أن يميزوا بين الروايات الصحيحة التي تروى عن أنبياءهم من الرواية الضعيفة لذلك كان من مزايا هذه الأمة الإسلامية أنها تفردت بشيء أسمه الإسناد وقال بعض أئمة الحديث الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء .

إيش معنى الإسناد من الدين ؟؟؟

(397/7)

سلسلة الرواة الذين يأخذ بعضهم عن بعض ويصل الحديث إلى الصحابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم هذا هو الإسناد فإذا لم نعرف حال كل راوي من هؤلاء الرواة لم نتمكن من أن نستفيد من السند أولا ثم أن نعرف الحديث الصحيح من الضعيف ثانية . أئمة الجرح والتعديل ذهبوا إلى أنهم يتقربون إلى الله تبارك وتعالى في قولهم فلان صدوق سيء الحفظ فلان صدوق ( ) كثيرا فلان فاحش سيء الحفظ فلان متروك متهم فلان كذاب فلان بضاع فلان دجال فوصف رواة الحديث من أئمة الجرح

والتعديل هو من تمام نصحهم لأمتهم كما تعلمون في الحديث الصحيح
(الدين النصيحة الدين النصيحة الدين النصيحة قلنا لمن يا رسول الله قال لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين ولعامتهم)
فإذا مللتم فأنا ما مللت بعد ولذلك ألفت الانتباه وإما سأنصرف و تنصرفون معنا وافدين إن شاء الله ولأئمة المسلمين وعامتهم وهذا النصح لأئمة المسلمين يميز الصالح من الطالح أولا لمعرفة الرواية وثانيا لحق الصحبة من تصاحب تصاحب المؤمن كما جاء في الحديث
(لا تصاحب إلا مؤمنا ولا يأكل طعامك إلا تقي)
فإذا رأيت رجل يصاحب فاسقا أو يصاحب مبتدعا ولو كان هذا المبتدع صالح في ظاهره فجئت على هذا الصاحب المغرور بهذا الصالح المبتدع فقلت له يا أخي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

(397/8)

لا تصاحب إلا مؤمن فهذا رجل مبتدع هذا رجل سيء الأخلاق ما تكون غمازا ولا تكون شتاما ولا تكون طعنا والمؤمن ليس بالطعان ولا باللعان كما جاء في الحديث الصحيح فأنت إذا وضعت الطعن في محله فأنت تكون مرضيا عنك من ربك والآن إنه من المفيد في هذا الصدد أن نروي لكم حديث أبي هريرة وغيره أبي هريرة حديث أبي هريرة رواه الإمام البخاري في الأدب المفرد بإسناد جيد مرتفع إلى مرتبة الصحة لمجيئه من طريق أخر
(جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله جاء يشكو جاره قال يا رسول الله جاري ظلمني)
انتبهوا الآن هو يقول جاري ظلمني أليس طعنا هو طعنا أليس غيبة بل هو غيبة أنظروا ماذا كان موقف الرسول عليه الصلاة والسلام
(إن جاري ظلمني قال أخرج متاع دارك وأجعله على قارعة الطريق ففعل الرجل والطريق بطبيعة الحال ما سمي طريق إلا لأنه مطروق فكان كلما مر ناس ورأوا هذه الظاهرة التي تلفت أنظارهم قالوا مالك

يا فلان فيقول جاري ظلمني فما يكون منهم إلا أن يقولوا قاتله الله لعنه الله هذا طعنا أم ليس طعنا طعنا فظيع والجار الظالم يسمع كل هذه المطاعن فما كان منه إلا أن ( ) إلى النبي فيقول له يا رسول الله مر جاري بأن يعيد متاعه إلى داره فقد لعنني الناس فقال عليه الصلاة والسلام فقد لعنك من في السماء قبل أن يلعنك من في الأرض
من مثل هذا الحديث و البحث الطويل ولكن أوجزه ببيتين من الشعر كنت حفظتها في شبابي الشعر الفقهي الذي ينبغي أن يحفظ لأنه سلس وجميل وفيه أحكام مجموعه متفرقة في الكتاب والسنة
قالوا القدح ليس بغيبة في ستة متظلم ومعرف ومحذر

(397/9)

ومجاهر فسقاً ومستفت ومن طلب إلا عانة في إزالة منكر

القدح الغيبة محرم لكن في هذه

الأشياء الستة ليس محرم على هذا المبدأ الفقهي أنطلق أئمة الحديث حينما جرحوا وعدلوا نصحا للأمة ثم كانوا من ورعهم وخوفهم من ربهم لا تأخذهم في ذلك لومت لائم فكون محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى من الفقهاء ما حال ذلك دونهم ودون وصفه بسوء الحفظ في روايته للحديث كذلك كونهم يعلمون كما قال الشافعي عن أبي حنيفة الناس عيال في فقه ما منعهم ذلك بأن يصفوه بالضعف في الحديث نصحا للأمة لماذا؟؟
هذا أبو داوود صاحب السنن يتهم ابنه عبد الله بن أبي داوود فيقول لفظة أفظع مما قيل في أبي حنيفة فيما يتعلق بالجرح يقول ابني كذاب ابني كذاب وعلى بن أللديني أيضا يشهد في أبيه عبد الله بأنه ضعيف فلماذا هؤلاء المتعصبة يهتمون بكلام أئمة الجرح في بعض الفقهاء ولا ينظرون إلى إنصافهم حينما هذا يطعن

(397/10)

في ابنه وهذا يطعن في أبيه كل ذلك صيانة للحديث النبوي أن يدخل فيه ما ليس منه خلاصة القول في الإجابة عن هذا السؤال

إن السلفيين لا يطعنون في أحد من أئمة المسلمين وإنما ينزلون كل واحد منهم منزلته التي وضعه الله فيها هذا أولا وثانيا إن قولهم إتباع أئمة الجرح والتعديل قولهم في إمام من أئمة المسلمين ضعيف في الحديث أو أنه لا يؤخذ بحديثه هذا ليس طعنا من قبيل الطعن الذي لا يجوز للمسلم أن يقع فيه بل هو من المستثنيات الست التي سبق ذكرها أنفا لعل بهذا الخبر كفاية

قال سائل سؤال واحد
فرد الشيخ سؤال واحد تفضل
قال السائل يقولون ( ) من ذكر قول الأئمة الأربعة إذا صح الحديث فهو مذهبي فيأتون على حديث أفتى بعض العلماء بخلاف ظاهره فيلزمون الإمام به مع أن الإمام النووي رحمة الله حقق في مقدمة المجموع أن هذه العبارة ليست على ظاهرها بذلك تفرد ( ) بآراء فقهية ضعيفة يلزمون الأمة بها فما رأيكم ؟؟؟

قال الشيخ جوابي على هذا السؤال

أنا مع الإمام النووي رحمة الله فيما ذهب إليه بشرطين اثنين
الشرط الأول :

(397/11)

إذا كان يعني أنه لا يجوز نسبة الإمام الشافعي إلى مخالفته للحديث لأنه فهمه على وجه خاص فهذا صحيح .
والشرط الثاني :
أننا معشر السلفيين إذا كان الحديث الذي فهمه

الإمام الشافعي على وجه ووجدنا أئمة آخرين عملوا به على ما يبدوا لنا من الوجه الأخر للمعنى وأراد النووي أنه لا يجوز لنا العمل به لأن الإمام الشافعي عمل به وهو على وجه أخر عليهم نحن ننفصل عنهم ونقول لا يجوز لنا أن نعمل بحديث فهمه الشافعي وسائر الأئمة على وجه ونفهمه نحن في أخر الزمان على وجه أخر والحديث في واقعه يحتمل وجهين لا نجد أحد سبقنا إلي الأخذ بالوجه الأخر حينئذ فنحن مع الإمام النووي أما إذا كان الحديث صحيح الدلالة لا يقبل تأويلا وعرفنا أن الإمام الشافعي مثلا أو غيره لأنه يتكلم في حدود مذهبه وعرفنا أن إماما من أئمة المسلمين ومن الفقهاء المجتهدين فسره على خلاف ظاهره وجاء على تفسيره بدليل لا نعلمه وجب علينا أن نتبعه أما إذا كانوا مسلمين معنا بان دلالة الحديث صريحة وليس عندنا دليل يصرف هذه الدلالة إلى شيء أخر سوى رأي فلان علان نكون مع الحديث لأن الإمام الشافعي نفسه كان يقول الحديث أصل مستقل في نفسه فيجب على كل مسلم إذا صح لديه أن يعمل به أما الإمام الشافعي فسره بمعنى أخر فنقول هذا المعنى الأخر إما أن يكون له دليل بالنسبة إلينا نقتنع به فيجب حين ذاك أن نتبعه أو ليس عنده دليل إلا الاجتهاد و كان الحديث ظاهر الدلالة على خلاف ما ذهب إليه فنحن في هذه الحالة نطبق عموم إرشاد الأئمة إذا صح الحديث فهو مذهبي وقد كنت تعرضت لهذه المسألة بشيء من التفصيل في مقدمتي لصفة صلاة النبي صلى الله عليه وعلى آله

(397/12)

وسلم فأوردت صورة هي أن العامي إذا بلغه حديث عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وضاق صدره في ترك العمل به فهل يحوز له أن يعمل به وهو على خلاف مذهبه ؟؟؟
أجاب الإمام السبكي :
نعم يجوز له العمل به إذا أخبر بان الحديث صحيح وأن معناه على ما وضح له كان له عذر عند الله عز وجل أن يعمل به هذا بالنسبة للأمي العامي فما

بالكم بالنسبة للعالم أو طالب العلم لكن هنا لابد لي من وقفة في نهاية الإجابة عن هذا السؤال وأرجو من صاحبنا اللي جنبي هنا أن يقف عند وعده السابق أنه أخر سؤال .
وأقول إضافة إلى ما سبق من الجواب أريد من طلابنا الذين نشئوا معنا على إتباع الكتاب والسنة ألا يكونوا جريئين على التطاول على الأئمة المجتهدين وعلى أن يقولوا كما يفلت أحيانا من ألسنتهم قولهم نحن رجال وأولئك رجال هذا عار أن يقوله شباب ناشئ في طلب العلم وهو لا يزال على الأقل شاب في طلب العلم قد يكون كهلا وقد يكون شيخا ولكنه شاب ناشئ في طلب العلم مع ذلك يقول إنما يقال كيف أنت تخالف طلب العلم فتستقل في فهمك للحديث ؟؟
فيكون الجواب نحن رجال وأولئك رجال أنظروا الآن بمناسبة الكلام على ما سبق حول أبي حنيفة رحمة الله من فضل أبي حنيفة أنه قال إذا جاءت الآثار عن أصحاب الرسول عليه السلام في مسألة ما متفقة لا خلاف بينهم فيها فنحن لهم تبع أما إذا اختلفوا فنحن رجال وهم رجال متى قال هذه الكلمة ؟؟إذا أختلف أصحاب النبي صلى الله عليه وعل آله وسلم في مسألة فهو اختار المناسب لقول من تلك الأقوال و لا يخرج عنها إلى غيرها فيجب أن نأخذ أدبا من هذا

(397/13)

الأثر عن أبي حنيفة رحمة الله ألا نتجرأ في تخطئة الأئمة وإنما علينا أن نتئد وأن نتروى في الحكم لخطأ ليس خطأ إمام واحد بل أئمة كثيرين لست داعية إلى التعصب للجمهور لا لست جمهوريا ولعلكم تعلمون ذلك علما يقينيا لكني أيضا في الوقت نفسه لا أريد لطلاب العلم أ، يتجرؤوا على تخطئة العلماء وأنه بدا له أن الحديث يخالفه وإنما أريد من طلاب العلم أن ينكبوا على دراسة كل مسألة على حدة أن يدرسوها كما يقال اليوم دراسة الفقه المقارن ولكن بشرط أن يصل إلى النتيجة إلى الثمرة لأن الفقه المقارن اليوم في أكثر الجامعات المعروفة اليوم بالجامعات الإسلامية يتعاطون المقدمات ثم لا يقدمون النتائج

والثمرات فهم يذكرون مثلا أدلة المذهب الفلاني ودليل المذهب الفلاني ودليل المذهب الفلاني ثم لا شيء وراء فيخرج الطلبة حيارى

فرد رجل هذا فقه؟
فأجابه الشيخ :
لا هذا ليس فقها وإنما الفقه أن تقدم هذه الأدلة تجري مفاضلة بينها سريعة كأن تقول مثلا دليل فلان الآية الفلانية لكنها من باب الاستدلال بالدليل العام ودليل فلان استدل بآية أخرى خاصة أو بدليل خاص والخاص يقضي على العام وهكذا يجري عملية تصفية بين الأدلة قد يكون منها حديث المذهب الفلاني لا يصح والحديث الذي عارضه هو الصحيح إلى أخره فأنا أريد من كل طلاب العلم أن يدرسوا المسائل الخلافية دراسة مبسطة موضوعة تحت المجهر للعلم وبعد ذلك ليخرج بالنتيجة ثم ليقل هذا رأيي فإن أصبت فمن الله

(397/14)

وإن أخطأت فمن نفسي أوى كثيرا وأخشى أن أقول عامة طلاب العلم لا يتأثرون ببعض آثار السلف ونحن سلفيون ليس اسما وإنما هو مسمى أيضا
الحديث ذو شجون وقد تأخر الوقت أكثر من المفروض ولكن في هذه القصة ما أردته الاستنباط منها مما يتعلق بأدب طالب العلم :

لقد روى الإمام الدار مي في سننه المعروف المسند بالسند الصحيح أن أبا موسى الأشعري رضي الله تعالى عنه جاء صباح يوم إلى دار بن مسعود في الكوفة فوجد أصحابه ينتظرونه فقال أخرج أبو عبد الرحمن قالوا لا فجلس ينتظره إلى أن خرج فقال أبو موسى يا أبا عبد الرحمن لقد رأيت أنفا في المسجد شيئا أنكرته ومع ذلك والحمد لله لم أرى إلا خيرا أرجو الانتباه إلى الجمع بين النقيضين في الظاهر ولا تناقض قال رأيت شيئا أنكرته ولم أرى إلا خيرا كيف ذلك سيأتيكم البيان في طرائف القصة قال ماذا رأيت قال فإن عشت فستراه رأيت أناس

حلقا حلقا في المسجد وفي وسط كل حلقة منها رجل يقول لمن حوله سبحوا كذا احمدوا كذا كبروا كذا ومع كل رجل منهم حصى يعد به التسبيح والتحميد والتكبير قال بن مسعود أفا أنكرت عليهم هنا الشاهد قال لا انتظار أمرك أو انتظار رأيك هذا هو الأدق أبو موسى هو من كبار أصحاب الرسول عليه الصلاة والسلام ومن علماءهم لكنه يعلم أنه ليس بمثابة بن مسعود في الفقه بالكتاب وبالسنة فقال لا ما أنكرت عليهم انتظار أمرك أو انتظار رأيك قال أفلا أنكرت عليهم وأمرتهم أن يعدوا سيأتهم وضمنت لهم ألا يضيع من حسناتهم شيئا ثم دخل داره وخرج متنقبا متلثما حتى رأى تلك الحلقات كما وصفها له أبو موسى فكشف اللثام عن وجهه وقال ويحكم

(397/15)

ما هذا الذي تصنعون أنا عبد الله بن مسعود صحابي رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا أبا عبد الرحمن وهذا لسان كل المبتدعة لسان كل المبتدعة أن يقولون ما ستسمعون قالوا والله يا أبا عبد الرحمن ما أردنا إلا الخير
قال وهذا جوابنا للمبتدعة كلهم
وكم من مريد للخير لا يصيبه
وكم من مريد للخير لا يصيبه إن محمدا صلى الله عليه وسلم حدثنا (إن أقواما يقرؤون القرآن يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية) قال شاهد هذه القصة لقد رأينا أولئك الأقوام أصحاب الحلقات أصحاب الذكر غير المشروع ولقد رأينا أولئك الأقوام يقاتلوننا يوم النهر وان أي صاروا من الخوارج الذين خرجوا على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وقاتلوه وقاتلهم حتى استأثر شأفتهم ولم ينجو منهم إلا القليل هذه هي القصة والعبرة منها أن أبا موسى لم يتقدم بين يدي بن مسعود لينكر ذلك المنكر الذي وصفه أنه لم يرى إلا خيرا لماذا ؟؟ لأنه تسبيح وتحميد وتكبير وهذا خير وإنما الإنكار إنما جاء لما أنضم إلى هذا الذكر من زيادات وإضافات جعلت هذا الذكر بدعة كما يقول الإمام أبو

إسحاق الشاطبى هذه بدعة إضافية بدعتا إضافية فبسبب هذه الإضافات أنكر أبو موسى ذلك لكن خشي أن يكون واهما مخطئا فجاء إلى أبى مسعود وأخذ رأيه فأتفق رأيه مع رأيه
وتوجه أبي مسعود وتولى بنفسه إنكار ذلك فأنا أرجو ما إخواننا من طلاب العلم أن يقدروا لأهل العلم قدرهم وجهدهم ومنزلتهم وأن لا يتقدموا بين أيديهم وأنا أعرف في كثير من المجالس يتوجه سؤال ولكن يكون المجلس عادة فيه وحدة حال يعني ما فيه تكلف ما فيه رسميات فيتوجه السؤال إلى أحد المشايخ فينبري

(397/16)

أحدهم ويقول الجواب كذا ها قلة أدب فلا يجوز لطلاب العلم أن يقعوا في مثله لأننا رأينا أبا موسى وهو بعيد عن أبي مسعود كيف فكر في بابه وأن هناك من هو فريب منه من هو أفقه واعلم منه إذن ينبغي عليه هو أن يأخذ رأيه في مثل هذا الأمر الحادث لأنه ليس أمرا معروفا بإنكاره أو ب أنه معروفا بالشرع فتأدب بمثل هذا الأدب ولما قال له ابن مسعود أأنكرت عليهم قال لا في انتظار أمرك أو انتظار رأيك هذا أدب أأكد توثيقي لأخوانا الطلاب أن يضعوه دائما نصب أعينهم وأن يتأدبوا مع علماءهم وهذا من ما أشار إليه النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح (ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا ويعرف لعالمنا حقه)
وصلى الله على محمدا ألنبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا

ثم أذن للصلاة وردد الشيخ دعاء ختم الآذان وأقاموا الصلاة وأم الشيخ رحمه الله المصلين

ثم قال الشيخ لرجل وين قبلتك قبلتك هيك ولا هيك أنا عم بسالك سؤال قبلتك وين

ثم سأل الشيخ رجل قال له إصبعتك وين فأشر

بإصبعتك إلى القبلة مش إلى الأرض
وقال الشيخ وأنت شو عم بتعمل قال أشير بأصبعي

(397/17)

قال الشيخ الله يهديك وضحك ثم قال يا أخي ثم قال
ما هاى قبلتك قبلتك دي ماشي
قال الرجل سؤال يا شيخ
فرد الشيخ لسه
الشيء الثاني لما بدك تسلم ما تزعج نفسك وتحرك
منكبك لليمين ولليسار كما أنت ما بدو يمشي كما
أنت قال له الشيخ شايف السلام عليكم ورحمة الله
السلام عليكم ورحمة الله أنت بتزعج حالك وأنا ما
بريد تنزعج

قال إيش السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم
ورحمة الله هذا تكلف بارك الله فيك
قال الرجل الله يبارك فيك
قال الشيخ وجزاك الله خير السلام عليكم ورحمة الله

قال رجل هذا ما أفهمه

قال الشيخ ما الذي تفهمه؟؟
إن المريض ( )
قال الشيخ بيعدي؟؟
قال الرجل لا يعديه

قال الشيخ كيف ؟؟

(397/18)

أما قال الرسول عليه الصلاة والسلام للمجزوم ارجع
إنا قد بايعناك وأبى أن يصافحه
قال الرجل هذا الحقيقة أول مرة أسمع به

(397/19)

سلسلة الهدى والنور - 404:

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]
غير مكتمل - حتى الدقيقة: 31

قام بالتفريغ: فيصل العنزي

(404/1)

الشيخ: ما بيهمني أن تقول انه ليس هناك رواية صحيحة تثبت أن أحدا من الصحابة شارك، هذا طيب لكن هذا سلبي، الايجابي من الذي شارك؟ من سبب هذه الفتنة ؟

الباحث: من ضمن أيضا النتائج التي توصلت إليها أو توصل إليها البحث أن قاتل عثمان رضي الله تعالى عنه في الإسناد الصحيح السليم من العلل انه رجل اسود من أهل مصر يقال له (جبلة) وجبلة هذا لقب له وليس اسم له ويعني كما ذكرت الرواية الرجل الأسود، فهنا ذكرت كلام محب الدين الخطيب انه يحتمل أن يكون عبد الله بن سبأ هو لان الصفات التي وردت عن عبد الله بن سبأ مشابهة أو قريبة من صفات هذا الرجل الأسود الذي هو من أهل مصر

الشيخ: والرواية التي تقول بان ابن أبو بكر الصديق دخل عليه شو قيمتها ؟

الباحث: الروايات التي وردت في اتهام محمد بن أبي بكر الصديق في قتل عثمان رضي الله عنه لم يصح منها إلا انه دخل عليه فوعظه عثمان رضي الله تعالى عنه فخرج وتركه

الشيخ: الحمد لله

الباحث: هذه التي رواها ابن عبد البر في كتاب الاستيعاب بإسناد حسن

الشيخ: أيوه، إسناد ابن عبد البر من أوله إلى آخره وجدت لرجاله تراجم ؟

الباحث: هو نقلها عن أسد بن موسى، نقل هذه الرواية عن أسد بن موسى

الشيخ: وأسد بن موسى عن من ؟

الباحث أسد بن موسى عن زهير بن معاوية عن كنانة مولى صفيه ثم ذكر كنانة شهد يوم الدار، وأنا ذكرت الكلام في كنانة

(404/2)

الشيخ: رحم الله، السؤال، أنا سألتك رجال هذه الرواية كلهم مترجمون وكلهم ثقات قلت هو نقل عن أسد بن موسى هذا ليس جواب السؤال واضح؟

الباحث: نعم، يعني الاسناد من أسد بن موسى إلى منتهاه أو من ابن عبد البر إلى أسد بن موسى

الشيخ: ابن عبد البر

الباحث:أسد بن موسى مصنف وهو ينقل عنه مباشرة بدون إسناد، ابن عبد البر نقل عن أسد بن موسى بدون إسناد

الشيخ:إذا هنا لا يصح أن يقال بإسناد حسن

الباحث:لأنه نقله عنه نقلا

الشيخ: أنت بتقول لأنه تعلل ماذا ؟هذه جملة تعليليه تعلل بها ماذا ؟أنا بقول لا يصح أن تقول والحالة كما شرحت أنفا انه إسناد حسن، لايجوز أن تقول الإسناد حسن لأنه هذا إسناد معلق عند ابن عبد البر أليس

كذلك؟

الباحث: بلى ولكن أقول إسناد حسن باعتبار من أسد بن موسى

الشيخ: ايوه لا يطلق، لا يقال حينذاك إسناد ابن عبد البر حسن

الباحث: نعم ما يقال إسناد ابن عبد البر لكن بإسناد حسن مطلقا والمصدر هو من أسد بن موسى

الشيخ: أنت تقول يحق لك أن تقول بارك الله فيك روى أسد بن موسى، لكن سيأتيك السؤال وأين السند إلى أسد ؟ لا ندري، إذا ما صح السند لان هذا حكمه حكم الأحاديث المعلقة وان شئت قلت الحديث المنقطع فبين ابن عبد البر وأسد بن موسى مفاوز إذا ينبغي أن نعرف

(404/3)

الباحث: هذه النقطة أنا اتصلت فيك يا شيخ في شأنها هذه لأن عندي تاريخ دمشق لابن عساكر يروي عن طريق كتب مفقودة كثيرة فهل أدرس الإسناد من ابن عساكر نفسه إلى منتهاه أو أني أقف عند المصنف الذي اشتهر أن له كتاب وابن عساكر يروي عنه من كتابه هذا وادرس من مصنف هذا الكتاب؟ فهذه النقطة كنت أنا في تاريخ دمشق لابن عساكر ارجع إلى الإسناد من أوله ولو كان كتاب مصنف إلا في روايتين أو ثلاثة هذه منها اعتمادا على أن ابن عبد البر ينقل من كتاب أسد بن موسى مباشرة فحصلت الثقة في نفسي أن هذا موجود في كتاب أسد بن موسى، ثم تركت البحث عن إسناده من ابن عبد البر إلى أسد بن موسى وصرت ادرس من أسد بن موسى إلى منتهاه

الشيخ: هذا الكلام أخي غير مسلم، هل تعتقد أن كل رواية تروي عن أسد بن موسى أو غيره من الضروري أن تكون هذه الروايات كلها في كتاب أسد

بن موسى ؟

الباحث: كل ما ينسب إلى أسد بن موسى ما نستطيع أن نجزم انه في كتاب أسد بن موسى ولكن حصل شيء من الثقة في نفسي لنقل ابن عبد البر وهو ثقة عن كتاب أسد بن موسى

الحلبي: شيخنا أقوى شيء هذا السؤال الأخير، أنا كنت أريد أن أتكلم لكن السؤال الأخير هذا حل الإشكال في ظني، بيقول هو وروى أسد بن موسى قال حدثنا فلان هل يلزم من رواية أسد بن موسى أن يكون في كتابه؟ وأسد بن موسى انظر في كتاب (البدع والحوادث لابن وضاح)كثيرا يروي عنه بدون أي كتاب بدون أي شيء عرفت كيف فبالتالي لا يلزم أن يكون

الشيخ: أي نعم

الحلبي: هذه نقطة مهمة جدا

الشيخ: طيب حول الكتاب الذي يذكر في قصة فتنة عثمان رضي الله عنه انه أرسل إلى والي مصر إذا جاءكم فلان فاقتلوه بدل فاقبلوه شو قيمتها هذه الرواية ؟مرت بك

(404/4)

الباحث: فاقبلوه ما مرت علي

الشيخ: فاقتلوه ؟

الباحث: فاقتلوه جاء يعني متضمن هذا أما بهذه اللفظة فاقتلوه

الشيخ: في التاريخ يذكر أن أصل الرواية فاقبلوه حرفت لإيقاع الفتنة فاقتلوه

الباحث: هو ياشيخ الذي يعني بدا لي من البحث انه لا

كتاب مكتوب من عثمان أبدا

الشيخ: عفوا هلا صار معك قفز الآن، قلت فاقبلوه ماعرفته فاقتلوه عرفته ؟

الباحث: أنا الآن ما فهمت السؤال؟

الشيخ: عثمان أرسل خطابا إلى والي مصر مع شخص يريد قتله فهذا حسب ما جاء في التاريخ الذي يحتاج إلى تفليه وتنقية كما فعلت وجزاك الله خيرا فحرف كلمة فاقبلوه إلى فاقتلوه هذا مذكور في بعض كتب التاريخ التي كنا قرأناها قديما قبل التوجه إلى خدمة السنة، فلما سألتك قلت لم تقف على رواية فاقبلوه وإنما على رواية فاقتلوه لكن أخيرا كأنك نفيت أيضا الرواية الثانية أكذلك ؟

الباحث: شيخ على معناها وقفت أما على نفس اللفظة فاقتلوه لا، الذي ورد انه اتهم عثمان

الشيخ: الآن السؤال هناك خطاب أم لا ؟هناك خطاب مرسل من عثمان إلى والي مصر أم لا ؟ ثم بعد ذلك يصح أن تقول أما المعنى فبلى أما اللفظ فلا

الباحث: لم يكتب عثمان بن عفان خطابا قط

الشيخ: إذا هذا هو الجواب، فليس هناك فاقبلوه ولا فاقتلوه

الحلبي: هل وقفت على شيء في هذا؟

الباحث: اتهم بذلك، اتهم فلما جاءه وفد المصريين والعراقيين واصطلحوا معه على خمس أن المنفي يرد والمحروم يعطى – الخ، ثم رجعوا إلى ديارهم وفي الطريق اكتشفوا رجل يعرض لهم ثم يهرب يعرض لهم كأنه يقول خذوني كما في الرواية، هنا توقفوا وقبضوا عليه وفور قبضهم عليه سألوه

ماخبرك؟ قال معي خطاب من عثمان إلى والي مصر مختوم، فطلبوا منه كشفه حتى كشفوه فوجدوا فيه أن يقتل محمد بن أبي بكر وفلان وفلان ويحلق لحاهم كما في بعض الروايات ويفعل ويفعل، هنا رجع الوفد إلى المدينة وجاؤو يحاجوا عثمان رضي الله عنه بذلك فحلف لهم عثمان بأنه لم يكتب كتابا قط، فاتهموا مروان لأنهم وجدوا عليه خاتمه كما يقولون ويزعمون ولأنهم وجدوا مع هذا الرجل أيضا بعير لعثمان فهنا قالوا أما أن تكون أنت كتبته أو أن واليك الذي يحمل خاتمك قد كتبه ثم ثارت الفتنة، هذا مجمل الروايات التي وردت في ذلك ولكن أنا شككت في صحة أن يكون هذا مرسل من مروان أو من عثمان أو غيره والذي ترجح لدي أو ملت إليه ووضعت احتمال احتملته أنهم يكونوا في الطريق دبروا هذه المؤامرة وكتبوا هذا الخطاب وأوعزوا إلى هذا الرجل أن يأتي ويعرض لهم كأنه يقول خذوني

أبو يحي: أنا استدليت على هذا بأن هذا الكلام من الشخص هذا كونه يعرض نفسه ولكونه عرض نفسه معنى ذلك انه منهم

الباحث: وذكرت أنه هناك طرق أخرى إلى مصر غير الطريق اللي سلكه هؤلاء فلو كان مريد الوصول إلى مصر فعلا لسلك طريق أخرى لما جاء يتعرض لهم

الشيخ: طيب يعني ممكن تلخيص ما صح في فتنة عثمان، شو موقف علي ؟شو موقف الحسن؟ موقف الحسين وو الخ

الباحث: نعم أنا لخصت ما صح فقط أخذت الروايات الصحيحة والتي بدا لي أنها حسنة مؤلفة من بعض الروايات وصورت منها صورة للحادثة ارجوا إن تكون متكاملة بلغت 230 صفحة هي التي بيد

الأخ علي الآن، ولكن من أهم ما فيها لأنها كثيرة أهم ما فيها موقف الصحابة من الدفاع عن عثمان رضي

الله عنه وعقدت له فصل خاص، مبحث خاص في فصل يوم الدار دفاع الصحابة عن عثمان رضي الله عنه ويتلخص ذلك في أن الأنصار جاءته كما صح ذلك جاءته الأنصار وعرضوا عليه الدفاع وقالوا له إن شئت كنا أنصار الله مرتين أي نصروا الرسول صلى الله عليه وسلم في الهجرة وننصرك الآن، وأيضا جاء ابن عمر وأيضا جاء الحسن بن علي رضي الله عنه وجاؤو عدد كبير ذكرتهم مع عزو المعلومات إلى مصادرها وذكر حكمها والإحالة إلى الملحق، لأني قسمت البحث إلى قسمين ملحق وخلاصة، في الملحق تكون الرواية بإسنادها من المؤلف إلى منتهاه إلى المتن ثم الكلام على الرجال والعلل والأسانيد، والخلاصة هي خلاصة هذه الروايات، فكنت اذكر موقف الصحابة ثم اذكر حكم الرواية واعزوا الى الملحق

الشيخ: طيب ما ينسب إلى عثمان من تولية أقاربه من بني أمية في شيء صحيح ؟

الباحث: هذا يعد من مبررات الخروج التي برر بها الخارجون عليه الخروج عليه

الشيخ: حيدة، حيدة عن الجواب

الباحث: لا سأذكر الجواب ياشيخ

الشيخ: لا، خير الكلام ماقل ودل، قل يوجد أو لا يوجد بعدين إن تتطلب الأمر التفصيل فصلت لنا

الباحث: لا يوجد

الحلبي: يا أخ محمد (الباحث) هذا تمرين عملي من الشيخ للمناقشة

الباحث: على الخاتمة يعني تفيدونا إذا فيه ملاحظات، إذا تحب أقرأها ؟

الشيخ: اقرأ

الباحث: بسم الله الرحمن الرحيم:
الحمد لله الذي بحمده تتم الصالحات والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا وبعد

الشيخ: أما كلمة وبعد فهذه خلاف السنة، والسنة أما بعد .

الباحث: فإن أهم النتائج التي ظهرت لي من خلال هذا البحث هي كما يلي:
أولا: انه قد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إخباره بوقوع فتنة يقتل فيها عثمان رضي الله عنه وأنه دعا الناس إلى أن يكونوا معه عند اشتعالها وانه حدد زمن وقوعها وان عثمان وأصحابه على الحق والهدى فيها

الشيخ: (حدد زمن وقوعها) ماذا تعني ؟

الباحث: في الحديث الذي يقول فيه عليه الصلاة والسلام (تدور رحى الإسلام لخمس وثلاثين أو ست وثلاثين أوسبع وثلاثين) وأنا كنت نقلت عن السلسلة تعليقكم على هذا الحديث والكلام فيه

الشيخ: وقتل عثمان كان في السنة الخامسة والثلاثين ؟

الباحث: أي نعم

الشيخ: طيب تابع

الباحث: ثانيا: انه أشار إلى عظم هذه الفتنة حتى قرنها بموته صلى الله عليه واله وسلم وبفتنة الدجال وان من نجا منها فقد نجا وانه سيستشهد فيها عثمان رضي الله عنه وهو على الحق، صابرا على القتل

معطيا له شهيدا ينتقل بعد شهادته هذه إلى جنة الخلد ثالثا: انه اخبر عثمان رضي الله عنه بوقوع هذه الفتنة وانه سيطلب منه خلع الخلافة وأمره بان لا يفعل رابعا: أن النبي صلى الله عليه واله وسلم بين عظم هذه الفتنة وان من نجا منها فقد نجا وان ذلك يشمل من عاصرها ومن لم يعاصرها ونجاة من لم يعاصرها تكون بعدم الخوض فيها بالباطل خامسا: أن ما تناقلته المصادر من معايب ألصقت بعثمان رضي الله عنه منها ما صح صدوره من الخارجين عليه ومنها ما لم يصح ومنها ما اشتهر ولم أقف على إسناد له وان هذه المعايب بأقسامها الثلاثة إنما هي في الحقيقة إما مناقب له وإما مفتراة عليه وإما اجتهاد منه مأجور عليه سادسا:أن شخصية ابن سبأ شخصية حقيقية دلت على وجودها الروايات الصحيحة ولم تنفرد بإثباتها روايات سيف بن عمر التميمي بل رواها غيره بأسانيد صحيحة وضعيفة.
سابعا: وجوب الحذر عند الحديث عن مواقف عثمان رضي الله عنه في الفتنة لان النبي صلى الله عليه واله وسلم أرشده إلى مواقف يقفها عند حدوث هذه الفتنة لم يصلنا منها إلا اليسير ثامنا: أن عقيدة السلف في الصحابة هي عدم الخوض فيما شجر بينهم إلا عند ظهور مبتدع يقدح فيهم بالباطل فيجب عند إذ الدفاع عنهم بالحق والعدل تاسعا: أن الله لا يرضى عن احد من خلقه ألا وهو يعلم سبحانه انه سيوافيه على مرضاته، وبما أن الصحابة قد رضي الله عنهم فان خاتمتهم حتما ستكون على خير وهذا ما وقع فعلا عاشرا: أن عثمان رضي الله عنه بذل ما بوسعه في سبيل إخماد الفتنة منذ قدوم أهل الأمصار وإلى فتحه الباب ودخول القاتل عليه وقتله له حادي عشر:أن الصحابة رضوان الله عليهم بذلوا ما بوسعهم للدفاع عن عثمان يوم الدار إلا انه منعهم بل شدد في منعهم من ذلك فحال بينهم وبين ما يريدون من الدفاع عنه، وبما انه أميرهم وتجب عليهم طاعته نفذوا أمره ولم يقاتلوا الخارجين عليه بعد يأسهم من سماحه لهم بالدفاع

الشيخ: من من هؤلاء الصحابة أو غير الصحابة الذين عرضوا عليه أن يدافعوا عنه ثم هو أبى رضي الله

عنه؟ تذكر

الباحث: نعم، زيد بن ثابت كان مندوب الأنصار وعرض عليه طلب الأنصار كلهم الدفاع عنه

الشيخ: الرواية وين (أين)؟

(404/9)

الباحث: الرواية رواها خليفة بن خياط في كتابه التاريخ بسند إما صحيح أو حسن

الشيخ: طيب غير زيد بن ثابت ؟

الباحث: عبدالله بن عمر رضي الله عنه وفي روايات كثيرة جدا عنه، والحسن بن علي في روايات كثيرة منها مارواه علي بن الجعد بإسناد حسن أيضا، وأبو هريرة رضي الله تعالى عنه

الشيخ: علي شو كان موقفه ؟

الباحث: أراد الدفاع عنه

الشيخ: في عنه رواية هكذا؟

الباحث: في عدة روايات ضعيفة يصح منها أشياء نقاط ذكرتها انه أرسل عثمان إلى علي يطلبه فقام علي رضي الله عنه واتجه إلى الدار ثم لما قرب من الدار قام له احد أهله في بعض الروايات انه محمد بن الحنفية وحذره من الدخول إلى الدار لأنه رأى العدو محيط بها ومعهم السلاح فخاف عليه فألقى علي رضي الله عنه عمامته إلى الدار ليشير بها انه لبى النداء، ثم ذهب عند أحجار الزيت فجاءه خبر قتل عثمان فتألم من قتله رضي الله عنه

الشيخ: حسبنا الله ونعم الوكيل، نعم ؟

ثاني عشر: أن من أسباب رفض عثمان القتال ما

يلي
أ-علمه بان هذه الفتنة ستنتهي بقتله لإخبار النبي صلى الله عليه واله وسلم له بذلك
ب-عدم رغبته بان يكون أول من خلف رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في أمته بسفك الدماء
ج-علمه بان البغاة لا يريدون غيره فكره أن يتوقى بالمؤمنين وأحب أن يقيهم بنفسه

(404/10)

د- عملا بمشورة عبدالله بن سلام رضي الله عنه له بالكف عن القتال
ثالث عشر: انه لم يقع يوم الدار قتال عنيف بل وقع اشتباك خفيف أدى إلى جرح الحسن بن علي رضي الله عنهما وحمله من الدار على إثر هذا الجرح
رابع عشر: أن عثمان رضي الله عنه رأى في النوم في آخر يوم من أيامه النبي صلى الله عليه واله وسلم ومعه أبو بكر وعمر رضي الله عنهما يقول له (يا عثمان أفطر عندنا فأصبح صائما وأخرج من كان معه في الدار ممن كانوا يردون الدفاع عنه ثم وضع المصحف بين يديه وأمر بفتح الباب واخذ يقرأ القرآن فدخل عليه رجل اسود من أهل مصر يلقي بجبلة لسواد بشرته ولا يستبعد أن يكون هو عبد الله بن سبأ اليهودي

الشيخ: عبدالله بن سبأ مصري ؟

الباحث: أنا ذكرت انه قد يكون الراوي ذكر بحكم انه قدم مع أهل مصر، ولأنه كان في مصر مدة من الزمان وتغلغلت أفكاره فيهم

الشيخ: يعني حياته عاشها في مصر ؟

الباحث:لا، لكن يقول من أهل مصر

أبويحي: تأثر في مصر ومكث فيها وصار له أعوان

الباحث: هو احتمال

أبو يحي: احتمال من محمد، ويريد أن يلصق هذه في ابن سبأ مع انه ما هو ابن سبأ

الباحث: لا شيخ ما فيه جزم أنا ما جزمت، أنا وضعت الاحتمال

الحلبي: تحفظ الشيخ طيب لو تشير له إشارة

(404/11)

الباحث: أنا جاء في ذهني وأشرت انه ويحتمل أن يكون بعضه قصد

الحلبي: لا قضية مصر يعني

الباحث: نعم

الحلبي: هو كونه من أهل مصر هذه عبارة أدق من انه قدم مع أهل مصر أو كذا، من أهل مصر فيه صفة لازمة

الشيخ: هي العبارة توحي بأنه من أهل مصر، فإذا كان عبدالله بن سبا هذا المنافق إذا كان لا يعرف بأنه كان سكن في مصر ومثل ما قال الشيخ أبويحي تأهل منها مثلا بيكون هذا تأويل هزيل

الباحث: هو ياشيخ أنا اذكر لك كلامي وأنت تعطينا الملاحظة عليه

الشيخ: نعم

الباحث: في داخل الرسالة أنا قلت وانه يعتبر من أهل مصر لتغلغل أفكاره في بعض أهلها ولمكثه فيها آخر مرة

الشيخ: هذا التعليل غير سليم

الباحث: ولمكثه فيها آخر أمره ولقدومه مع أهلها، يعني هذه الثلاثة أشياء

الشيخ: أولا تغلغل أفكاره في أهل مصر هذه مش (---) يعني إذا رجل تغلغلت أفكاره في أمريكا يعني يقال عنه انه أمريكي

(404/12)

الباحث: لا

الشيخ:طيب ثانيا ايش هو ؟

الباحث:إذا قرنت بمكثه فيها أخر أمره

الشيخ: لا ماكانت آخر أمره

الباحث: أي نعم

الشيخ: طيب

الباحث: ولقدومه مع أهلها

الشيخ:عفوا هون (هنا) بدك تلاحظ شئ هل كان آخر عمره حين فتنة عثمان
الباحث: أخر أمره يا شيخ

الشيخ: هو واحد، يعني قلبنا الهمزة إلى عين فالمعنى واحد لاحظت هالملاحظة هذه؟ يعني أخر أمره أليس هكذا ؟

الباحث: نعم

رابع عشر: أن عثمان رضي الله عنه رأى في النوم في أخر يوم من أيامه النبي صلى الله عليه واله وسلم ومعه أبو بكر وعمر رضي الله عنهما يقول له (يا عثمان أفطر عندنا فأصبح صائما واخرج من كان معه في الدار ممن كانوا يردون الدفاع عنه ثم وضع

المصحف بين يديه وأمر بفتح الباب واخذ يقرأ القرآن فدخل عليه رجل اسود من أهل يلقي بجبلة لسواد بشرته ولا يستبعد أن يكون هو عبد الله بن سبأ اليهودي

(404/13)

الشيخ: بالمناسبة رواية سقوط دمه على قوله تعالى {فسيكفيكهم الله} مرت معك؟

الباحث: أي نعم

الشيخ: صحيحة؟

الباحث: ماهي ثابته، الثابت انه سقط الدم على المصحف يعني لما قطعت يده

خامس عشر: انه لم يشترك في التحريض على عثمان رضي الله عنه فضلا عن قتله احد من الصحابة رضي الله عنهم وان كل ما روي في ذلك ضعيف الإسناد

سادس عشر: أن محمد بن أبي بكر لم يشترك في التحريض ولا في قتل عثمان رضي الله عنه وكل ما روي في اتهامه بذلك باطل لا صحة له

سابع عشر: أن قتله كان في صبيحة يوم الجمعة الموافق لأوسط أيام التشريق الثاني عشر من شهر ذي الحجة من السنة الخامسة والثلاثين بعد الهجرة

ثامن عشر: أن سنه عند قتله كانت اثنتين وثمانين سنة على الراجح

تاسع عشر: قد ترتب على قتله رضي الله عنه فتن ومحن كثيرة لازالت الأمة الإسلامية تعاني منها إلى اليوم

عشرون: انه لا يوثق بمعظم كتابات المعاصرين عن

فتنة مقتل عثمان رضي الله عنه لعدم تحري مصنفيها الروايات الصحيحة في بناء الصورة التاريخية للفتنة واعتمادها في الغالب على الروايات الواهية التي يرويها الضعفة أو الرافضة ولعدم عزوهم المعلومات إلى مصادرها

(404/14)

إحدى وعشرون: أن روايات محمد بن عمر الواقدي عن فتنة مقتل عثمان رضي الله عنه فيها دس كثير وتخالف الروايات الصحيحة في أكثر الحقائق وأنها تعكس صورة مشوهة عن الفتنة وتبرز مواقف غير صحيحة للصحابة وتظهر فيها ملامح التشيع

الشيخ: ولماذا أنت لم تظهر حقيقة الواقدي ؟

الباحث: ضمن الرسالة ذكرت ياشيخ

الشيخ: هاهنا بكلمة، كلمة سريعة

الباحث: في النتيجة

الشيخ: طبعا أنت عم تلخص

الحلبي: إن روايات مثلا محمد بن عمر الواقدي وهو متهم عن فتنة كذا بس هيك بين معترضتين

اثنتان وعشرون: أن روايات سيف بن عمر التميمي عن فتنة مقتل عثمان رضي الله عنه عبارة عن مجموعة روايات مسندة يحذف سيف أسانيدها ثم يرويها من طريق عدد من شيوخه يصلون أحيانا إلى أربعة شيوخ وان روايات سيف هذه لا تخلو من القدح في بعض الصحابة واتهامهم بما هم منه برءاء، وتعتدل أحيانا فتظهر الصورة الصحيحة لمواقفهم

الشيخ: كذلك يقال في سيف ما قيل في الواقدي فهو متروك

الحلبي: أخ محمد وقفت على كتاب (عثمان بن عفان ذو النورين) تبع صادق عرجوب؟

الباحث: أي نعم

(404/15)

الحلبي: كيف هذا الكتاب ؟

الباحث: مثل الكتب اللي ذكرتها المعاصرة لا يعتمد الروايات الصحيحة ولا يبين

الحلبي: سوا الذب يعني ولا لا ؟

الباحث: فيه ذب لكنه لا يعتمد الروايات الصحيحة لابد انه يقع.

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني : www.alalbany.net]

(404/16)

سلسلة الهدى والنور - 405:

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

(405/1)

محتويات الشريط :-
1 - بيان الشيخ لأشهر الحج . (00:00:58)
2 - كلامه على حج الإفراد وما فيه من مشقة . (

(00:03:40)
3 - ما حكم الشرب واقفاً ؟ (00:09:05)
4 - هل على المفرد هدي.؟ (00:11:07)
5 - هل للحاج التمتع ولو جاء في اليوم الثامن.؟ (00:13:31)
6 - ما حكم من يشرب زمزم من فوق البئر ؟ (00:13:55)
7 - ما حكم تغطية الوجه للنساء وهن محرمات .؟ (00:14:35)
8 - ما حكم الهرولة بين العلمين الأخضرين بين الصفا والمروة .؟ وهل يُدعى بدعاء واحد هو (لا إله إلا الله).؟ (00:16:14)
9 - هل هناك دعاء خاص في السعي.؟ (00:17:46)
10 - هل الدعاء الحمد لله وحده في كل شوط على الصفا والمروة .؟ (00:18:58)
11 - هل هناك دعاء خاص بين العلمين.؟ (00:19:52)
12 - هل يجوز الطواف بالبيت راكباً.؟ وما حكم السعي مشياً على الحائط الصغير.؟ (00:20:10)

(405/2)

---

13 - هل يجوز الوقوف على شيء كهربائي يدور به حول الكعبه يتسيراً لهذا العمل وهو الطواف.؟ (00:21:15)
14 - ما حكم من أخذ من لحيته وهو مطالب بالحلق ولم يحلق.؟ (00:24:27)
15 - هل السعي يسمى طوافاً فلا يسعى إلا بطهارة على القول بأن الطواف تشترط فيه الطواف .؟ (00:25:26)
16 - ما حكم الدعاء بين الآذان والإقامة و هل ترفع الأيدي أم لا ؟ (00:30:44)
17 - كلام الشيخ في توعية الناس ودعوتهم وإرشادهم.؟ (00:40:15)
18 - بيان الشيخ للتحزب . (00:44:10)
19 - ما حكم القبض (أي وضع اليمنى على اليسرى) بعد الرفع من الركوع ؟ (00:49:05)
20 - ماذا تفعل المرأة التي حاضت أثناء السعي.؟ (

(00:49:56)
الشريط 405
****
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله ونفع بها الجميع .

(405/3)

قام بتزيلها والتأليف بينها محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .
اخوة الايمان والان مع الشريط الخامس بعد المائة الرابعة على واحد .
هذا شريط يحوى مجلسين : الاول حول احكام الحج ، والثانى اسئلة اثناء الطواف حول الكعبة وبين الصفا والمروة .
تم تسجيل هذه المجالس العلمية فى حج 1410هجرية .
12ca3a1977e8a633556cd0579736dbd3
الشيخ : فاشهر الحج التى ذكرها الله عز وجل او بعبارة اخرى ادق اشار اليها هى ثلاث : {الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلا رَفَثَ وَلا فُسُوقَ وَلا جِدَالَ فِي الْحَجِّ{
ثم جاءت السنة كما هى عادتها مع القرآن دائما لتبين هذه الاشهر التى اشار اليها فى الاية الكريمة فهى : شهر شوال ، وشهر ذى القعدة ، وشهر ذى الحجة.
فاذا اراد الانسان ان يحرم بالحج على اى نوع من انواع الحج الثلاثة ، فيجوز ان يحرم فى اول شوال ، فلو انه احرم قبل شوال فمثله كمثل من يحرم بالصلاة قبل دخول وقتها .
فكما ان هذه الصلاة التى احرم فيها قبل وقتها هى غير مقبولة لانها جاءت فى غير الوقت المحدد لها شرعا ، كذلك من احرم بالحج فى غير هذه الاشهر الثلاثة فلا يكون قد حج .

ومن هنا يقول المثل الشامى او السورى "حج فلان والناس راجعة " كناية انه هذا ماله حج ،لانه انتهى وقت الحج .

(405/4)

فاذن لمن كان قاصد الحج الى بيت الله الحرام له ان يبدأ بالاحرام فى اول شهر شوال، انظر الان ماذا يترتب على من بدأ بالاحرام فى اول شهر شوال.
قلت ان الحج له عند العلماء ثلاثة صفات او انواع :
حج الافراد وحج القران ، وحج التمتع ، وحج التمتع هى افضلها يقينا، بل هو الواجب الذى لا يجوز للمسلم ان يتساهل يحرم بغير حج التمتع .
لكن المسألة خلافية منذ القديم وكما قال رب العالمين :}ولكن اكثر الناس لا يعلمون { ولذلك تجد الجماهير من الحجاج يحرمون بالحج المفرد .
وهداية الناس طبعا كل الناس هذا أمر مستحيل لان الله عز وجل هكذا شاءت ارادته حين قال:} ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة { الاية.
الذى يقع ان قد يحرم بالحج بعض الناس فى أول الشهر الاول من اشهر الحج ، وهو شهر شوال كما ذكرت انفا ، فلازمه حين ذاك ان يظل فى احرامه حتى يوم النحر،اذا افاض من المزدلفى وجاء الى جمرة العقبة فى منى فرماها فقد تحلل الحل الاصغر فى رأى للعلماء وهو الارجح ، ورأى اخر أنه لا بد ان يضم الى رميه إما الحلق وإما النحر .
المهم بعد انقضاء شهر شوال وذى القعدة وعشر ايام من ذى الحجة فى كل هذه الايام كان محرما لا يحل له ان يقص شعرا ولا ظفرا ولا ان يواصل زوجته او يتصل بها ،ونحو ذلك من الاحكام التي جاء اشارة اليها فى الاية السابقة {الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلا رَفَثَ وَلا فُسُوقَ وَلا جِدَالَ فِي الْحَجِّ{
فتطول مسافة هذا المحرم بالحج المفرد وفى ذلك حرج كبير لعله هو ما اقول السبب او من الاسباب التى قرر الشرع الحنيف اخيرا الامر لمن كان قد افرد الحج بأن يفسق هذا الافراد و يجعل حجه تمتعا ،

ثم يتحلل ثم فى اليوم الثامن يحرم بالحج مرة اخرى .

(405/5)

فاذن اشهر الحج الثلاثة يجوز للمسلم ان يحرم فى شهر من هذه الاشهر الثلاثة ، هذا هو المقصود من تحديد وقت الاحرام للحج .
فاذا كان مفردا او كان قارنا لم يسق الهدى فيظل وجوبا فى احرامه وفى ذلك حرج كبير ، اما اذا كان لم يسق الهدى - القارن اذا كان لم يسق الهدى - فحكمه حكم الحاج الذى افرد حجه فلابد من ان يفسق الحج الى عمرة . ولذلك كان الأشرع والايسر انما هو حج التمتع لانه يبدا بالعمرة ويتحلل منها فى ظرف يوم او يومين ، ثم ينتظر حتى يدخل اليوم الثامن - الذى هو يوم التروية - وهو الذى قبل عرفات ، ففى هذا اليوم يحرم مجددا بالحج بعد ان قدم بين يدى هذا الحج العمرة كما هو شأننا اليوم .
هذا جواب ماسبق من السؤال .
طالب : جزاك الله خيرا شيخنا
الشيخ : واياك
016
(اخوة الايمان نحن الان نطوف حول الكعبة وبين الصفا والمروة)
الشيخ : هذه قاعدة ، نهى عن الشرب قائما فيدخل فى ذلك كل ماء ،
طالب : ويدخل فيه ماء زمزم ؟؟
الشيخ :نعم يدخل . شربه صلى الله عليه وسلم من زمزم قائما ليس فيه بيان انه تقصد ذلك بدون عذر .
طالب : تعبدا يعنى ؟
الشيخ : اه

(405/6)

طالب اخر : فى الزحام ، الصحابة رضوان الله عليهم يوسعون له الطريق حتى يسعى صلى الله عليه وسلم؟

الشيخ : لا هو من هديه صلى الله عليه وسلم كما جاء عن ايش اسمه ؟عبد الله بن قدامة العامرى انه رأى الرسول فى الحج وهو يمشى مع الناس لا فرد ولا اليك اليك كما يفعل الامراء والملوك .
طالب : لااله الا الله
الشيخ : الرسول صلى الله عليه وسلم لم يكن متميزا عن اصحابه وليس هناك من يقول طريق طريق.
طالب: اللهم صلى عليه وسلم
طالب اخر : ياسلام
الشيخ : اه.. ولذلك فشدة الزحام وارد . يضاف الى ذلك ماهو جواب لماذا شرب قائما ؟لابد من دليل ، فان قيل شرب قائما تعبدا نقول هاتوا برهانكم ان كنتم صادقين ، وبخاصة ان هذا الشرب يدخل فى عموم قوله صلى الله عليه وسلم : (لاتشربوا من قيام) ولمن رأه يشرب قائما قال له : " قىء قىء " فاذا قيل ان شرب ماء زمزم السنة فيه بالقيام .
طالب : أعبى لك كأس شيخنا . خالد عبى عبى (يشربون من ماء زمزم)
طالب : كان عند ى ماء زمزم وكان جالسا فوقف ليشرب.
الشيخ : احنا بنشوفهم فى المجالس دائما هكذا يفعلون
016

(405/7)

س: بالنسبة للمنفرد هل عليه ....
الشيخ :تعنى المفرد وليس المنفرد .ماباله ؟
السائل : عليه ان يقدم هدى ؟؟
الشيخ : عليه ان يقدم هى بعد ان يفسق الحج المفرد الى عمرة .
السائل : طيب ، واذا ما فسقش ؟؟
الشيخ : ما يجوز. لقد امر النبى صلى الله عليه وسلم اصحابه بان يفسقوا حجهم الى عمرة وقال هو عليه السلام : «لو استقبلت من أمري ما استدبرت لما سقت الهدي ولجعلتها عمرة ،فاحلوا ايها الناس ». ...

فامر الذين كانوا افردوا ان يحلوا فينقلب حجهم الى عمرة ، ثم يظلون هكذا متحللين من الاحرام الى اليوم الثامن - الى هو يوم التروية – يوم التروية يهلون بالحج ويكون قد جمع الله لهم حج وعمرة وحينئذ يأتى الهدى.
اما لوفرضنا انسانا مفردا لعذر شرعى فليس عليه هدى ، لكن ما يفعله عامة الناس من قصد الافراد دون اى عذر شرعى.. فهذا طبعا خطأ مخالف للسنة .
احدهم يسلم على الشيخ قائلا : شيخ نصر
الشيخ : اهلا مرحبا ....كيف حالك ؟؟
ويكمل الشيخ كلامه :
فهمتنى ...شو الصورة النادرة ، مثلا رجل ضاق عليه الوقت وما يستطيع ان يدخل مكة ويطوف ويأتى بالعمرة وانما يأخذ طوال الى وين ؟ الى منى وعرفة هذا حجه مفرد فهذا ليس عليه هدى .
طالب : ياسلام ..هذه يمكن الصورة الوحيدة تقريبا شيخنا اها ؟؟

الشيخ : لا ليست وحيدة ، مثلا الحائض ، السيدة عائشة انقلب عمرتها الى ايش ؟ الى حج مفرد
الطالب : بسبب حيضها .
الشيخ : ايوة ، فهكذا ممكن نصور يعنى حج مفرد
الطالب : لكن بصور ضيقة ؟؟
الشيخ : ضيقة جدا دون ما يقصد الرجل ، الا انه غلب على امره .
الطالب : لكن مش تعبد ابتداء ؟
الشيخ : لكن ما يفعله الناس اليوم هذا خطأ .
لنتدارك الوقت يله اتفضلوا .
016
س: شيخى، بالنسبة لبعض الناس بعد الطواف - اى نعم- يصلون ركعتين ومن ثم يشربون من فوق زمزم يعنى من الابيار هل يجوز هذا ؟؟
الشيخ : يجوز، لان قضية الشرب من زمزم ماهى من الاركان او من واجبات الحج انما هو من سنن الحج .
فكلما استطاع الانسان الاقتداء بالرسول صلى الله

عليه وسلم فيشرب من البئر مباشرة كما فعل الرسول يكون هذا هو السنة والان ليس من الممكن اذن فمن اقرب نقطة تتصل بالبئر .
016
الشيخ :تدرى لم ؟؟

(405/9)

الطالب : نعم
الشيخ : لتشديد العلماء على تغطية الوجة ،فاصبحت المرأة الصالحة لا تفرق بين كونها محرمة او غير محرمة ، حتى بلغنى عن بعض المتدينات السلفيات المقتنعات بوجوب تغطية المرأة لوجهها بعد ان عرفن- من طرفى او من طرف غيرى - قول الرسول صلى الله عليه وسلم (لا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين) قلن نحن نتنقب وندفع ايش؟ الفدية.
الطالب : لا اله الا الله ..لاحول ولا قوة الا بالله
الشيخ : هههههههه هذا هو الدين ؟؟ عينك انت عينك بيقولوا عندنا .للمخالفة يعنى.
الطالب : نكاية
يسلم الشيخ على احدهم : السلام عليكم كيف حالك طيب ؟؟ لا بأس ؟
الشيخ : لا ، هو المشكلة الربط وانما السدل هو المباح ، اى نعم .
السائل : يعنى الربط هو المنهى عنه ؟
الشيخ :اى نعم ، سواء كان من تحت العينين وهو النقاب، او كان الشد على الجبهة وهو المنديل المعروف اليوم كله منهى عنه ، اما اذا اسدلت على وجهها فهو المخرج .
طالب :الاية القرآنية (ان الصفا والمروة من شعائر الله)قرأتها ؟
الشيخ : هنا ....هنا ......
الطالب : نعم
الشيخ :والله ما اذكر ... ما اذكر انها هنا
الطالب : فى الصفا و فى المرة الاولى فقط ؟

(405/10)

الشيخ : نعم
016
طالب : هذا الشوط الاول . فيه ناس تعتبره رايح جاى الشوط الاول .
الشيخ :لا ، رايح جاى شوطين .
الطالب : نعم
طالب اخر : ماذا نقول يا شيخنا ؟؟
الشيخ : مافى دعاء الى القبلة .
طالب : كله يحرك يده
الشيخ : لا لا ..... دول ...17.12
الله اكبر ..لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد ...< و همهمات ادعية للساعين تكبير وتهليل >
طالب : سوى الدعاء شيخنا فيه شىء تانى ؟؟
الشيخ : يدعو بما يشاء بين تكبير و بين تهليل، مما يتعلق بصالحه فى الحياة الدنيا وفى الاخرة .
طالب : هذى تسعى وهى مغطيه وجهها .هذا صح يا شيخ ؟
الشيخ : التغطية هنا .. السدل جائز
الطالب : السدل جائز ؟
الشيخ : السدل جائز ، اما الانتقاب منهى عنه
الطالب : نعم ، جزاك الله خير . يسدلن على وجوههن منيح

(405/11)

الطالب :ايوة . اى نعم ، ماشاء الله فعلا فائدة طيبة. يا سلام
016
س: الحمد لله وحده فى كل شوط ، عند اللزوم ؟
الشيخ : فى كل شوط ؟
الطالب : نعم ، الحمد لله وحده انجز وعده ونصر عبده واعز جنده
الشيخ : فى كل شوط ؟ تعنى هناك
الطالب : نعم ، فى كل شوط فى السعى فى الصفا عند الزوم الصفا والمروة ؟
الشيخ : لالا.....هو هناك فوق بس ، اما عند السير

والسعى مافى شىء يذكر انما هو شىء مطلق اما هذا الى ذكرته ....
طالب : السلام عليكم
طالب : يا شيخنا هذا رأفت هنا و احمد
الشيخ: ايه ؟
الطالب : رأفت ..عانق الشيخ جزاك الله خير.
الشيخ :اهلا ..عليكم السلام كيف حالك؟
طالب يسأل : بين العلمين "ربى اغفر وارحم هذا دعاء جائز ؟؟
الشيخ :هذا عن ام سلمة لاباس به
الطالب:ربى اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم انك انت الله الاعز الاكرم (....20)بذلك بين العلمين مافى بأس ؟

(405/12)

الشيخ :اى نعم ، هذا ماهو مرفوع لكن موقوف من صحابى او صحابية فيه خير وبركة .
طالب : هل الاولى فى حق من يطوف يطوف راكبا او ماشيا ؟
الشيخ : وهل يمكن هذا اليوم هه ؟؟
الطالب : على العربية يعنى ؟
الشيخ : يعنى اذا امكنا مشيا هذا خير كبيرههههههه.
الطالب : العربية حلت محلها ، العربية حلت محل الدابة .
الشيخ :هذه العربية اليوم ليس مركوبة الاقوياء صلى الله عليه وسلم مثل الرسول وانما كما ترى مركوبة العجائز من امثالى .
الطالب الاخر : ثم ركوب النبى وطوافة على دابته هى للجواز وليس هو الاصل. اليس كذلك ؟
الشيخ : لكن يمكن ان يتمسك بعض الناس بالظواهر .
الطالب : اما الاصل فيه فيها ماذكرت ؟
الشيخ : بلا شك ،لان فيه فى نفس الرواية " ليراه الناس" يعنى هذا نص قاطع انه لم يكن تعبدا .
طالب :نعم نعم ياسلام
طالب اخر :ليراه الناس ؟

الشيخ : ليراه الناس ويسألوه ويسألوه
س: شيخنا يعنى لومن باب التيسير على الناس لو هون كشطات كهربائية ممكن الانسان يقف عليها بيجوز مثل هيك ؟ الشيخ : لا .لا

(405/13)

الطالب : لا يجوز . طالب اخر :تعب تعب ومجاهدة
س : شرب النبى زمزم واقف ليراه الناس كذلك ؟
الشيخ :لنفرق ، هذا تعليل عقلى ممكن ،اما ذاك تعليل مروى .
يعنى جابر بن عبد الله الانصارى رضي الله تعالى عنه لما روى طواف الرسول صلى الله عليه وسلم راكبا قال :" ليراه الناس وليسألوه" ففيه فرق بين الامرين ، وان كان هذا التعليل ممكن يكون مقبولا .
الشيخ :شوية اخوات بيسدواو المسعى، شوية اخوات بيسدوه.
الطالب: ما رايكم فى السعى فى الدور الاول ؟
الشيخ :لا ارى منه مانع اذا احتاج اليه، اما الاصل فهو هذا .
016
الشيخ يسأل احدهم:: بين الميلين تعرف هذا ولا لا ؟
المسئول : نعم
الشيخ :فاذن ،لماذا لا تسعى مع الساعين ؟
المسئول : وانا غير محرم
الشيخ : اه.. انت غير محرم....
المسئول : نعم
الشيخ :احسنت. متى انت اعتمرت ؟
المسئول : منذ اربع سنوات .
طالب : فى هذه المرة يا اخوى ؟

(405/14)

المسئول : منذ حوالى اسبوع .
الشيخ : يعنى انت حاج ؟ قدمت العمرة بين يدى الحج وتحللت ؟
المسئول : نعم ..جينا بالتمتع يا شيخ

الشيخ : جميل . الحمد لله
طالب : الله اكبر الله اكبر الله اكبر ولله الحمد ،الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله وبحمده بكرة واصيلا ، لا اله الا الله وحده نصر عبده واعز جنده هزم الاحزاب وحده تلات مرات

016
الشيخ :هى فى مجموعة فى الكتاب المعروف له الحاوى فى الفتاوى .

سائل :السلام عليكم يا شيخ
الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله
س:واحد اعتمر ولكن قصر من لحيته يعنى لحيته ما بلغت القدر السنة؟
الشيخ :قصر من لحيته ؟ تعنى فقط .
السائل : فقط ، بدون ما يقصر الشعر او شىء ابدا
الشيخ : ربنا يقول ماذا(محلقين رووسكم ومقصرين) مش لحاكم !
طالب : هادى جديدة يا شيخ

(405/15)

طالب : ممكن هذا طبعا بعد ما يحلق انه يقص من اللحية ما بعد القبضة .
الشيخ : اه
016
الشيخ :الطواف فيه نص ، اما السعى فليس فيه نص ، فهو موضع اجتهاد . الذى يتبادر لواحد مثلى ان السعى تابع للطواف ، وبعدين السعى نفسه سمى طواف فى القرآن ، فاذن يأخذ حكم ايش؟ الطواف . حينما الرسول صلى الله عليه وسلم قال لعائشة رضي الله تعالى عنها وقد حاضت : (اصنعى ما يصنع الحاج غير الا تطوفى ولا تصلى) فهذا طواف فيدخل......26.14 فى عموم هذا النص .
السائل : جزاك الله خير
الشيخ :واياك ،الذى مثلا يريد ان يقول لا السعى ما لا يشترط له طهارة – السلام عليكم- فهو مكلف ان ياتى بالدليل والا فالاصل ما شرحته انفا .

016
الطالب : طيب عارف ان هذا غير محرم
الشيخ : وجا الى هون بهذه الزحمة منشان ايش ؟؟
الطالب : اكيد خلاص انتهت عمرته
طالب اخر : واقفين للصلاة الله اعلم
الشيخ :ما اظن لو كانت كذلك ما ....27.6 هنا .
(تعقيب)اسمع الان الاقامة للصلاة بصوت شجى

(405/16)

الشيخ : وين الى بيسألنا الان ؟ يصلى .
طالب : هون
الشيخ : فيه حريم هنا ....لالالا
طالب : مافى حريم ...اى شيخنا مافى حريم هنا ...قرب شيخ .
(تعقيب)لاحول ولاقوة الا بالله مرددا الشيخ الاقامة
طالب :الى نايم يقوم
الشيخ : وين الى نايمين...الله اكبر
طالب : وكيف شيخ تخفى على المشايخ هادول يعنى ؟ اتعجب يعنى ؟
الشيخ : فيه شيخ بيخفى عليه، وفيه شيخ ما بيقدر يغير الوضع .
016
(تعقيب)
يردد الشيخ دعاء بعد الاذان
****
طالب : الدعاء مستجاب بين الاذان والاقامة لكن مو رفع اليدين ؟؟
الشيخ : ماورد الرفع بين الاذان والاقامة انما ورد الدعاء .
الطالب : بلا رفع اليدين
(تعقيب)

الله اكبر الصلاة تقام بصوت الشيخ :اعتقد انه على عبد الله جابر رحمه الله

(405/17)

اللهم ارزقنا الحج .امين
انتهت الصلاة ويردد الشيخ ادعية ختام الصلاة
****
طالب : لو ، لو هادول الائمة الى بيصلوا بالناس لو كل صلاة من الصلوات نبهوا على شىء واحد- بس شىء واحد – الامة تتعلم ولا لا شيخنا ؟
الشيخ : اى والله ، الائمة مقصرين فى كل بلاد الدنيا ، بيصلوا بطريقة رسمية ، مع ان شغله الامام ان فيه عليه مسئولية شرعية .
الطالب : الله اكبر
طالب يسأل اخر : انتهيت من السعى ؟؟
يجيب : لا بعد ، توقفت توقفت بعد شوطين ، وجدت الزحام كان النساء فتوقفت ، فقلت بعد الصلاة .
016
الشيخ : ست ملايين ؟ مبالغة ست ملايين من الذى يربيهم من الذى يعلمهم
هدول يجب ان يمضى عليهم سنين طويلة وبينهم عشرات من العلماء السلفين ، المربين ، المرشدين ، المهذبين حتى يكون هالجماعة دول، هالست ملايين على قلب رجل واحد فهما للاسلام وتطبيقا للاسلام .
يومئذ يمكن هذا العدد الضخم ان يعمل شيئا تجاة الحكم الكافر ، اما الان مافى عندهم زاد ، مافى عندهم وقود سوى الاسلام ، اما ما هو الاسلام ؟وهل تأدبتم بادب الاسلام ؟ هذا فى العالم الاسلامى مفقود مع الاسف .
016

(405/18)

طالب :حابى حابى ما بيصير روح.... روح (يأمر احداهن بالابتعاد وعدم المزاحمة)
الشيخ : عم يحاربوا فى سبيل الله عم يجاهدوا- لكن الشىء بالشىء يذكر- لقد عجبت من ابن عمر المتمسك بالسنة ، كان يزاحم على تقبيل الحجر حتى يدمى انفه مع ان الرسول صلى الله عليه وسلم وصى اباه (لاتزاحم على الحجر الاسود)
فاذا رأينا مثل هؤلاء الناس نقيسه بابن عمر .

طالب : رضي الله تعالى عنه
طالب : واحدة كاشفة شعرها ..هناك هناك
016
س: الصحابى الى اسمه بن عامراو عامر الى بيقول رأيت الرسول صلى الله عليه وسلم
الشيخ : من هو ؟
السائل : الصحابى الى بيقول ما رأيت النبى ماكان يقول ما احد ينهر احد -يعنى - ما ينهرون احد امام النبى كان يمشى- يعنى - يقولوا الطريق افسحوا الطريق .
الشيخ :حكينا هذا الحديث عند زمزم ، اما الان ماسمعت سؤاله .
السائل : سؤالى ، انت ذكرت فى اول الشريط انه ماكان يتقدم احد يفسحون الطريق ينهرون الناس ويطردونهم ،هذا الى فهمت ، قد ذكرت الصحابى قلت بن عامر او عامر !!!؟

(405/19)

الشيخ : اسمه عبد الله بن عامر . عفوا ، قدامة بن عبد الله العامرى .اى نعم
السائل : لفظ روايته ؟؟
الشيخ : قال : الرسول رأه يمشى مع الناس لا فرد ولا اليك ولا اليك .
طالب : افرض شيخ عن واحد كبير او امرأة بيحجبوا عنها الاذى ؟
الشيخ : لا، المقصود بهذا تنبيه الرسول على ما يفعله الامراء والقضاة ، ولا مساعدة العجوز هذا شىء تانى .
هذا الشوط الخامس يا شيخنا
016
الشيخ : ايوة ، فاقول بالنسبة للحزبية هذه فى بلادكم او فى غير البلاد لا تشرع فى الاسلام ، لانها تفرق الامة وتجعل الجماعة الواحدة وهى المسلمة جماعتين واحزاب اخرى وجماعات اخرى وهذا هو سبب الضعف (ولا تكونوا من المشركين * من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون)

اما هذا التكتل وهذا التحزب لو مشى على طريقة التعليم...
طالب : تعال هون شيخ ، شيخنا .
الشيخ : وين هذا ال 45.49
الشيخ : لو ان هذا التكتل لم يأخذ صبغة سياسية ، وانما صبغة دينية وتعليمية وتربوية لكان فيه خير كبير ، لكن قبل ان يقوم المسئولون او المسئول عن هذه الجماعة الكثيرة لتعليمهم ، وتوجيههم ، وتربيتهم التربية الاسلامية اثار حماسهم ضد الحاكم الكافر او على الاقل الفاسق، فهو باثارته لحماس هؤلاء فهو يثير بالمقابل حماس الكفار هؤلاء،

(405/20)

وحينئذ لابد ان يقع انفجار ، وهذا الانفجار نحسبه انفجارا ماديا محضا .
اما الحكام فواضح دفاعا عن كراسيهم وعن حكمهم بغير ما انزل الله ، اما اولئك فحماس مش قائم على اصول التربية الاسلامية ، وهم فى الواقع كما -هو مشاهد فى كثير من البلاد - نحسبهم جميعا قلوبهم شتى ،لانهم ما ربوا تربية اسلامية . ولذلك اول صدام يقع بينهم وبين اولئك الحكام فسينفرط عقد تجمعهم .ولا يبالى الانسان يومئذ الا بنفسه .
ماهو السبب ؟ مافى تربية اسلامية .
فالرسول صلى الله عليه وسلم اقام 13 سنة فى مكة كما هو معلوم- يعلم الناس ويدعوهم للتوحيد لكن مافى تربية ، تجميع ، ترتيب الى ان اذن الله لهم بالهجرة الى المدينة هناك بدأ التجمع السياسى وكان قد اختار انصارا من كبار الصحابة الذين رباهم على عينه ورباهم كما يريد هو، ولذلك نصرهم الله مع قلة عددهم على الكفار مع كثرة عددهم .
اليوم العكس تماما. لاشك ان هؤلاء الست ملايين اكثر من انصار الدولة عددا لكن قد تكون الدولة اكثر عددا(بضم العين) تلاقى ما يستطيعون ان يصمدوا لعدم وجود التربية الاسلامية الصحيحة مع الفقة الاسلامى الصحيح . لعلى قد اجبتك عن سؤالك ..بقى شىء اخر ؟
016

س: ما رأيكم فى القبض بعد الرفع من الركوع ؟
الشيخ : ليس له اصل فى السنة .سمعتنى
السائل : ما سمعتك شيخ
الشيخ : قلت ليس له اصل فى السنة .
سائل : السلام عليكم

(405/21)

الشيخ : وعليكم السلام
س: اذا حاضت المرأة وهى فى المسعى عليها ان تتوقف ؟
الشيخ : ايا ، حيث شعرت بالنزول وتستأنف بعد ان تطهر .
هذا السابع ..هذا السابع يا شيخ
طالب : الوقوف على الصفا والمروة ثمان مرات وليس سبع ؟
الشيخ : ايه ؟
طالب : الوقوف على الصفا والمروة ثمان مرات
طالب : الله يعطيك العافية شيخ
الشيخ : ويعطيك
تمت السعى وانتهى الشريط
016
وتمت التفريغ والحمد لله
ومعذرة فالصوت دائما ما كان ينقطع مع الضوضاء الشديدة
والحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على اشرف المرسلين
زفراتُ مذنبٍ

(405/22)

فلاح بن عبدالله الغريب
يا قلبُ ماذا دَهَاكا * وهَاجَ فيكَ بُكاكا**
وَبتَّ في سُوءِ حالٍ * وليسَ ترجُو فِكاكا**
قدْ قيَّدتكَ ذُنُوبٌ * وأتْعبتْكَ عِرَاكا**
يا قلبُ قد كانَ يوماً * كلامُ ربِّي ضِيَاكا**
وكنتَ تهفُو لأخْرَى * وجنَّةٍ في سَمَاكا**

وكوثَرٍ سلْسَبيْلٍ ***ـ بهِ ستروي ظَمَاكا
وغمْسَةٍ في نَعِيْمٍ ***ـ بها ستَنْسَى شَقَاكا
يا قلبُ ما زلتَ تبْكي *** علَى حَبِيْبٍ جَفَاكا
وسِرْتَ في رَكْبِ ليلَى *** ولَحْظِهَا إذ رَمَاكا
وطارتِ الرُّوحُ شَوْقَاً *** لمَرْتَعٍ في صِبَاكا
ونَالَ منكَ قَرِيْنٌ ***ـ إذْ قَدْ تَبِعْتَ هَوَاكا
يا قلبُ كمْ كُنْتَ تَحْيَا *** بدَمْعَةٍ في دُجَاكا
وَوَقْفَةٍ في خُشُوْعٍ *** بِجُنْحِ لَيْلٍ طَوَاكا
وَرُحْتَ تَرْفَعُ كَفَّاً *** لخَالقٍ قَدْ بَرَاكا
ورَوْضَةُ الذِّكْرِ تجْلُو *** مِنَ الذُّنوبِ صَدَاكا
وخشيةٌ من إلهٍ ***ـ قدْ أُلْبِسَتْ من حَيَاكا
فَذُقْتَ فيها نَعِيْمَاً ***ـ به الرَّحيمُ اصْطَفَاكا
وكنتَ دَهْراً بخَيرٍ *** يفوحُ مِسْكاً شَذَاكا
و شمسُ حقٍّ تجلَّتْ *** على طَريْقِ خُطَاكا
وبدرُ تِمٍّ بليلٍ *** وهِمَّةٌ لا تُحَاكى
ولمْ تذُق مُرَّ ذنبٍ ***ـ به الرَّجيمُ كَواكا
يا قلبُ هل من قُفُولٍ ؟ ***ـ إلى دُرُوبِ هُدَاكا
هلْ منْ بُكاءٍ ونَوْحٍ ؟ *** ممَّا ترَاهُ اعتَرَاكا

(405/23)

يمَّمْتَ شرْقاً وغَرْباً *** فَآنَ رَجْعُ صَدَاكا
وقُلْ إلهِي غَرِيْبٌ ***ـ يهفُو لفَيْضِ نَدَاكا
ونفحةٌ منْ رحِيمٍ ***ـ تُزيلُ راناً عَلَاكا
يا راحماً ضَعْفَ قلبٍ *** ما عَاد يقْوى حِرَاكا
أتَاكَ عبْدُكَ يَرْنُو *** لمنْحَةٍ منْ عَطَاكا
تتوبُ فيها عليْهِ *** فمَنْ يُرَجَّى سِوَاكا

(405/24)

سلسلة الهدى والنور (406)
محتويات الشريط:-
1 - فحص الطبيب للشيخ بمستشفى جدة.؟ ((00:01:08
2 - ما هوالأيسر في أيام التشريق؟ (00:10:18)
3 - شرح الشيخ لحديث: (يا عبادي كلكم ضال إلا من هديته). (00:14:38)

4 - إذا تركتُ واجباً براً بوالدتي فهل علي دم.؟ (00:15:16)
5 - هل حج من لم يصلِّ ركعتي الفجر في مزدلفة صحيح.؟ (00:23:29)
6 - بيان قاعدة: (كل نص يتضمن أجزاء كثيرة و بعض هذه الإجزاء أعم من النص و لم يجر عمل السلف عليه لا يجوز العمل به). (00:24:05)

(406/2)

---

7 - ما حكم إدِّخار لحم الهدي.؟ (00:26:14)
8 - إذا كان من الصعب علينا أن نترك العمل فهل لنا أن نوكل من يذهب إلى المسلخ بدلا عنا .؟ (00:27:03)
9 - ما حكم من ينوي أن يجعل الهدي أو الأضحية صدقة.؟ (00:27:43)
10 - ماذا يقول الساهي في سجود السهو.؟ (00:30:16)
11 - هل هناك دليل على رفع اليدين عند تكبيرات الإستسقاء.؟ (00:30:34)
12 - ما حكم قلب الثوب في الاستسقاء للمسلمين.؟ (00:31:34)
13 - بيان قاعدة : (أن كل نص يتضمن أجزاء كثيرة و بعض هذه الإجزاء أعم من النص و لم يجر عمل السلف عليه فلا يجوز العمل به) . (00:32:00)

(406/3)

---

14 - هل يجوز منع الطفل من الدراسة من أجل أن يتعلم القرآن والعلوم الشرعية.؟ (00:32:43)
15 - من الذي تشرع في حقه الأضحية يوم العيد ويطالب بها إذا كانت العائلة كلها أجتمعت في بيت واحد .؟.؟ (00:35:33)
16 - ما حكم زكاة الحلي .، والأرض ، والبيت ؟ (00:36:34)
17 - ما حكم اتخاذ الفيديو فإن كان غير جائز فماذا يفعل به من عنده.؟ (00:44:35)

18 - ما حكم الإحرام للحج من منى في اليوم الثامن.؟ (00:49:53)
19 - ما حكم الإحرام من منى للعمرة ثم من مكة بالحج.؟ (00:50:10)
20 - متى يكون الانصراف من عرفات لو كان معه نساء كبيرات في السن ، وكذلك من مزدلفة ، وكذلك من الرمي ؟ (00:54:18)

(406/4)

---

21 - كيفية طواف الإفاضة للحاج المتمتع وغيره .؟ و متى يكون ذبح الهدي ؟ (00:57:54)
22 - ما حكم الذبح وقراءة القرآن صدقة عن أبي.؟ وما ثواب الهدي.؟ (00:58:21)
23 - هل يصح حديث أن في كل شعرة من الهدي صدقة.؟ (01:00:00)
24 - هل على المفرد والقارن سعي .؟ (01:00:13)
25 - هل يلزم القارن والمفرد أن يأتي مكة في اليوم الثامن ، وهل يجوز له أن يذهب مباشرة إلى منى .؟ (01:00:21)
26 - امرأة لها حلي وأرض وبيت فهل عليها زكاة .؟ ونصيحة الشيخ للسائل أن لا يحلق لحيته . (01:02:17)
27 - هل الدين يمنع من الحج إذا كان على أقساط .؟ (01:04:35)

(406/5)

---

28 - ما حكم التورق والتقسيط ؟ (01:07:15)
29 - ما حكم تارك الصلاة ؟ (01:10:23)
30 - رجل قسم ماله بالعدل على أبنائه قبل أن يموت فهل عمله جائز.؟ (01:13:34)
31 - من جاء من بلده بنية الحج متمتعاً فاعتمر ثم ذهب إلى جدة على أن يرجع للحج فهل يبقى على تمتعه.؟ (01:17:31)
32 - ما حكم من لم يذبح الهدي في أيام التشريق .؟

ومن حج متمتعاً ولم يذبح الهدي ثم رجع إلى أهله وعليه سبعة أيام وكان قد أفطر خمسة أيام من رمضان لعذر فهل يقضي الأيام الخمس أولا أو السبع .؟ (01:18:39)
33 - هل يجوز ترك العمل ببعض المسائل الفرعية من أجل الدعوة ؟ (01:20:26)

(406/6)

---

34 - ما حكم من لم يلب بالحج من الميقات ؟ (01:22:50)
35 - إمرأة أفطرت في رمضان بسبب الحيض لعدة سنوات ولم تقضي هذه الأيام إلى الآن فماذا تفعل .؟ (01:24:44)
36 - أصحيح مادل عليه حديث ابن الزبير : (.... اجتمع عيدان في ليلة ....) . (01:26:32)
الشريط 406
****
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله - ونفع بها الجميع .
قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .
اخوة الايمان والان مع الشريط السادس بعد المائة الرابعة على واحد

(406/7)

تم تسجيل هذا الشريط مع بعض الأطباء فى مستشفى الملك خالد التخصصى فى جدة وكذلك سجلت بعض المسائل العلمية الفقهية فى قاعدة الإنتظار من المستشفى ، وذلك فى اليوم الخامس من ذى الحجة 1410 هجرية

الشيخ : يا الله ، بسم الله
الطبيب : ننؤيد الوزن
الشيخ : حاولت أنا انزل وزنى فى عمان ......
الطبيب : ان شاء الله ، ياترى المرة الى فاتت أنا عطيتك إبر ولا ماعطيتك؟
الشيخ : خدنا نوع من الإبر ووجدت فيها فائدة .
الطبيب : وجدت فيها فائدة
الشيخ : تسمح لى اجلس حتى أشرح لك ،
الطبيب : طيب ، حاضر ، .

(406/8)

الشيخ : هات إيدك ، أنا كنت اشكو وجع هنا ، وكان ذلك يضايقنى فى الصعود والنزول من الدرج وفى الصلاة أيضا ، لكنى شعرت بفائدة واضحة جدا ، لكنى -وأنت أدرى- هل الفائدة عبارة عن تطور ولا تحسن ، الذى صار : الوجع الى كان هون إنتقل إلى هنا ، وصار نزولى وصعودى للدرج وجلوسى للتشهد أحسن بكثير من قبل ، يعنى من قبل لما كنت أجلس للتشهد كنت مضطر امد رجلى هاى ، الان أجلس متوركا ، هذا التحسن - بالنسبة لشعورى الخاص- ، ثم الوجع الى كان هون ما شعرت به ، الا انه صدّر هون ، وهنا يناسبنى شىء من التمثيل هكذا ، هذا الذى أردت أن ابين لك .
الطبيب : طبعا أحسن كتير، بس فيه شوية سوائل داخل الركبة ، لذلك الورم إلى موجود عندك ، فيه نوع من الإبر ممكن أعطيك إياها ، بس يعنى فعله طبعا مؤقت مثلا : فيه ناس ست شهور بيرتاحوا عليها ، فى ناس ثلاث شهور ، فيه ناس شهر ، فيه ناس خمستاشر يوم بيروح المفعول ، فهل مثلا الألم الى عندك حاليا زى ماكان القديم أعطيك الإبرة ولا ممكن يتأجل لوقت تانى ؟

(406/9)

الشيخ : إذا كان أحسن -بالنسبة لعلمك- التأجيل فليكن كذلك ، لأنى أنا ما أنى متضايق من ها الألم

الطبيب : خلاص ، يعنى بنطرق موال الإبرة لما يكون فيه ألم شديد ، نحنا بنعطيها للالام الشديدة ، والإنسان ما بيقدر يتحرك أبدا
الشيخ : بمناسبة ذكر الإبرة ،فى عمان أنا وقفت على بعض الأطباء المتخصصين فى الأعصاب ، عطانى إبرة ما أدرى شو اسمها ؟
الطبيب : فى الركبة نفسها ؟
الشيخ : اى نعم ، وكذلك سحب ماءا ، وفعلا الإبرة هيك كان لها تأثير قرابة الستة اشهر ، ثم بدأ الأمر يتراجع ، ويوم ذهبت إليه شعرت منه انه بيعطينى إبرة آخرى لكن على تحرج منه ، كأنه بقول إن ليس من المناسب الإكثارمن ها النوعية ، فأنت بالطبع عرفت الأن
الطبيب : من فترة كام خدت الإبرة ؟
الشيخ : يوصل ليجى سنتين تقريبا .
الطبيب : و نحنا طبعا يعنى خلال فترة العلاج كلها التى تستغرق عشر سنين ما بننصح أكتر من كترة الإبر فإذا خدت واحدة وارتاحت عليها

(406/10)

ست شهور ، وحاليا الألم إلى عندك ممكن احتماله يفضل نبعد عنها ، نترك الإبرة لوقت مظبوط ، أحيانا يجوز الركبة ....والمية تزيد فيها وبعدين تكون الحركة مؤلمة جدا ، فهذا الوقت مقنع
الشيخ : طيب ، سحب الماء ؟
الطبيب : فيه عندك شوية مية حاليا ، أنا بفضل أن يروح لوحده إلا إذا كانت أحيانا يجينى واحد تكون الركبة خارجة جدا بنسحبها،
الشيخ :..........
الطبيب: بيتشكل مرة تانية
الشيخ :غير طريقة السحب
الطبيب: ماله تاثير ، لكن حاليا فيه عندك شوية ماى لكن هى مفيدة لك وتسهل لك الحال ، لكن لما بتزيد عن الحد يبقى لازم سحب ، بس حاليا كله كويس أهم شىء ...الركبة
أن الشيخ : جزاك الله خير

(406/11)

رفيق الشيخ : وبعدين ما تنسى ان الشيخ جاءك الأن بسفر وعمرة وماشاء الله كويس
الطبيب : الحمد لله ، أعطيه نوع من الحبوب بتساعد أكتر ، وصلت جديد مالها أى تأثير على الكلى
الشيخ : هادى أنا لا أزال أستعملها
الطبيب : هادى مدرات البول ، بالنسبة لهادى فيه حبوب حاليا أحسن منها
الشيخ : ذكرت لى فى الفترة السابقة أن ها الدواء موجود عندكم
الطبيب : متوفر كتير
الشيخ : وقبل ما ننسى هل معنى ذلك نوقف هذا ؟
الطبيب : بدى أعطيك هاذى الحبوب لمدة شهر نجربها ، إن شوفت وارتاحت عليها اكتر من هادى، يبقى بنحول من هادى الى التانية ، وان كنت برتاح فى هادى توقف هادى ،نوقف هادى ونرجع لهادى ، بس

(406/12)

الاتنين ما يتاخدوا مع بعض ، هى عبارة عن حباية حمرا طويلة أتنين بالمسا ياللبل من بعد عشاء
الشيخ : بس بالنسبة لى هى مشكلة لأنى بعد الحج أعود الى عمان
الطبيب : طيب ، خلال شهر ، ما ممكن حدا يتصل معنا عشان نشوف نشوف ارتاح عليه ولا لا ؟
رفيق الشيخ : الشيخ محسن بيتصل ، ممكن شيخنا ، يعطيك العلاج لمدة
رفيق أخر : انا هنزل بعد الحج ، وأعود بعد الحج بحوالى شى شهر
الطبيب :طيب كويس ، معنى ذلك أحنا ممكن نتفق مع بعض ، إذا شوفت نفسك أن هذا الدوا الاحمر ارتاحت عليه اكتر من هاد ، احنا نبعت لك كل ست شهور العلاج ، وأنت حكيم نفسك ،
رفيق أخر : يعنى الفترة الانتقالية اليوم وقف العلاج هذا ما ....تانى يوم

الطبيب : ما بيأثر على الشيخ ، لن هاد عبارة عن انتاج لشركات عالمية ، كل واحدة على حسب ما تفكر أنها تطلعه ، بس هالدواء هاد يناسب الشيخ

(406/13)

، ممكن يكون دواء من اسوأ ما يمكن بس فيه ناس ترتاح عليه ،رياحين ان شاء الله اليوم لمكة ولا بكره ؟
الشيخ :يوم خمسة ويمكن السابع
الطبيب :يعنى أن شاء الله اليوم التالت تكون هون، يعنى خلاص نتصل معه
الشيخ :الطبيب : بس أهم شىء أهم شىء تخفيف الوزن ، هذا مهم جدا جدا ،
الحمد لله الركب أحسن بكتير لو بينزل كمان الوزن خمستاشر كيلو يبقى ممتاز للركب بيصير يتحرك أحسن كتير
الشيخ : فى الحقيقة بنحاول ننزل لكن الظاهر صعب
www_uaekeys_com78
الشيخ : أخى ماهى المسألة إلى لها وجهين فيما أنت بصدده حتى تختار ما هو الأيسر ؟ ما هو الأيسر ؟

(406/14)

المسئول : بالنسبة إلىّ ان أتعجل فى يومين ،وأبيت ليلة اليوم الثانى وأوفر فى الرمى
الشيخ : هل هذا هو الأيسر شرعا ؟
المسئول : الايسر لى أنا .
الشيخ : لا ، ما هو لك ، أنا أسألك شرعا ؟ لأن كل واحد إله هوى ، وشو رأيك لو واحد رمى جمرة العقبة الكبرى ، وقال الأيسر لى أن أمضى التمتع بإجازتى ؟
المسئول : لا يصح لانه أخل النسك ترك المبيت فى منى وهو واجب
الشيخ : كيف هالمبيت بمنى ؟
المسئول : ليلة الأول والثانى من أيام التشريق
الشيخ : طيب ، ما هى الليالى التى يجب بيتها فى منى ؟

المسئول :ليلة الأول والثانى والثالث
الشيخ : طيب وأنت ؟
المسئول : وأنا بت ليلة الأول والثانى
الشيخ : والثالث؟
المسئول : متعجل أنا والثالث بتها وفى الصباح إنصرفت قبل الزوال.

(406/15)

الشيخ : بيجوز وقع منك خطأً، يوم العيد تركناه جانبا ، يبقى ثلاث أيام التشريق فأنت تتعجل كما جاء فى الآية
المسئول : نعم ، فى يومين كما فى الآية
الشيخ : يعنى تقضى يومين من أيام التشريق ثم تتعجل ولا تقضى يوم من أيام التشريق ؟
المسئول : يوم من أيام التشريق واليوم الثانى
الشيخ : أجبنى الله يهديك ، انت تقضى يومين من أيام التشريق وفى أخر اليوم الثانى من أيام التشريق تتعجل هكذا ؟
المسئول : فى أول اليوم الثانى من أيام التشريق ، اى لا أرمى اليوم الثانى لكنى أبيت ليلته .
الشيخ : التعجل المشروع يكون متى ؟ صباحا أم مساءا ؟
المسئول : مساءا نهاية اليوم
الشيخ : انت تفعل هكذا ؟
المسئول : لا
الشيخ :شو عم نحكى هنا؟ العجل المشروع والذى يسر به ربنا فقال ((فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه)) يعنى رمى الجمرة فى اليوم الثانى ثم انطلق لا ينوى على شىء ، أنت لا تريد أن تتمتع بهذه

(406/16)

الرخصة فقط ، بل تريد أن تزيد عليها ولذلك قلتلك ما الفرق بينك وبين الذى يعنى يتعجل فى اليوم الأول من أيام التشريق ؟ الى هو انت .
أحدهم :هو ما بات ليلة

الشيخ : مافى فرق بين البيات وبين الرمى كلاهما واجب
المسئول : لكننى اتيت بالمبيت وبقيت إلى الصباح وقبل
الشيخ : أنى فاهم أنك أتيت بالمبيت ، لكن أفهم أنه لا فرق بين المبيت وبين الرمى ، فأنت تريد أن تخل بواجب وهو الرمى ، بحجة ايش ؟ ما خير بين أمرين إلا أختار ايسرهما ، هذه مغالطة على نفسك وين التخيير فى هذا ؟ خيرك انت ترمى وأن تنصرف وأنت تريد أن لا ترمى وتنصرف ، لا تغالط نفسك واتقى ربك .
www_uaekeys_com78
الشيخ : كيف حالك ، طيب ؟ أهلا
أحد الحضور : الحمد لله ، نصيحة طيبة
الشيخ : إن شاء الله بيتقبلها ولا يؤثر هوى نفسه ، لأنه مع الأسف مع طيبه ما عودنا على مخالفة هوى نفسه ، يعنى كل ما يجرى بحث فى أمر يتبع هواه ولا يتبع نص الشرع .
أحد الحضور : لا حول ولا قوة الا بالله

(406/17)

الشيخ : هدانا الله واياه
أحد الحضور : آمين ، المسألة يعنى
الشيخ : (كلكم ضال إلا من هديته فاستهدونى أهدكم) ترى إذا كان واحد يقول يارب أهدنى وهو لا يستجيب لهداية ربه يكون مخلصا فى طلبه لله ؟
أحد الحضور :لا
الشيخ : فلا تكن هو.
أحد الحضور :ههه لا إن شاء الله ، إذا انصرفت راشدا طمعا فى بر الوالدة ولم أرمى ولكنى أتيت بالمبيت فهل عليّ دم ؟
الشيخ : أقول لك شىء الأن ، حجك هذا حج الفريضة ؟
أحد الحضور : لا ، نافلة
الشيخ : شو رأيك ماتحجش وتروح تبر والدتك ؟
أحد الحضور : ههيه ، إن شاء الله ،
الشيخ : إذن بر والدتك بدون حج

أحد الحضور : أنا أحببت أن شاء الله يكون الأمرين ، امر الحج وامر
الشيخ : الذى أحببته ننصحك به ، لكنك تريد أن تلف وتدور وتحكم لنفسك أنك حججت كما قال عليه السلام (خذوا عنى مناسكم) إلى أخر الحديث ، لكن مع ذلك أنت لا تريد أن تأخذ مناسكه عليه السلام

(406/18)

كما علمك بحجة البر بوالدتك ، بر بوالدتك بدون حج ما حدا يقول لك ليش ما حججت ؟ لكن إذا حججت ولم تأتى بركن ما ، هذا بيقولك أنك فعلت خيرا ؟
أحد الحضور : لا ما فعلت
الشيخ : هل يقول لك احسنت ؟
أحد الحضور : يعنى ، ربما يكون الامر يعنى فيه شىء من الأجر إن شاء الله
الشيخ : اللهم أحفظنا
أحد الحضور : تركت واجب عليك كفارة
الشيخ : بدو يوصل لهدفه هو ، لأنه عم بيخطط ..... الى على الشرع ، مو عليه أنا ، إذا تركت واجب أنت مرضى لله ورسوله أم أنت أثم ؟ هاى أمور تعرفها
أحد الحضور : إن شاء الله أكون مرضى واثم ، يعنى الاثنين قمت بهذا ولكن جهدى قصر فيجب لتقصير جهدى الدم
الشيخ : قصر يعنى أنت ما تستطيع ولا بإستطاعتك ؟
أحد الحضور : باستطاعتى وما أستطيع ، باستطاعتى إنى أنتظر ولا استطيع لانى مسافر
الشيخ : سافر فى يوم الآحد الثانى

(406/19)

أحد الحضور : وانتظر اسبوع كامل
الشيخ : اى ، لكنك شعرت أنك...... ولا لا ؟ اذا سافرت فى اليوم الأول من أيام التشريق ، اها
أحد الحضور : اليوم الثانى أنا مسافر
الشيخ : اذا سافرت فى اليوم الأول من أيام التشريق بعد مارميت أثم ولا لا ؟

أحد الحضور : صح الحج وعلى الدم
الشيخ : أثم ولا لا ؟
أحد الحضور : أثم ..أثم ..أثم
الشيخ : لماذا هنا جرىء وتقول أثم وليس مرة واحدة ، بل أثم أثم ، أقسمها نصفين ، قول أثم هون وأجب عن السؤال القادم بأثم ، اذا سافرت فى اليوم الثانى قبل ان ترمى يكون اثم ولا لا ؟
خلاص صار مثل الصنم ، هههههه ، قال لهم الخليل : مالكم لا تنطقون ، هههههه
أحد الحضور : هههههه لا ..هو .. أقول هنا والله يعنى المسألة ، والله أنا
الشيخ : الله يهديك

(406/20)

أحد الحضور : اولا اتيت بالمبيت ولم يبقى إلا الرمى فوكلت فيه أحد فما على شىء يعنى
الشيخ : وهذا الذى ولّى فى اليوم الأول ووكل ما فيه عليه شىء ؟
أحد الحضور : مبيت ليلة الثامن .. ما بات
الشيخ : وكل ، وكل
أحد الحضور : وكل بالرمى لمن المبيت لا بد منه لا يصح
الشيخ : وكل بالمبيت
أحد الحضور : مايصح
الشيخ : وكل بالمبيت ، بلك بيجيب لك واحد غير محرم بيوكله كمان يبيت عنه ، ههههه .
يا شيخ الله يهديك اتق الله فى نفسك ولا تتلاعب بأحكام شريعة نبيك ، ....فأنت فى راحة ، ماتحج فى الأصل ، إتمتع بهاالأيام كلها ما حدا بيقول لك ليش ما حجيت ، لكن شوف الان أنت ، أنت معى لما بصور لك إنسان بده يرمى فى اليوم الأول من أيام التشريق وبدو يولى ، هذا ما أحسن له أنه ما يحج ؟ ما حدا بيقول له أنت أثم ، مثل إنسان يقوم يصلى نافلة لكنه يصلى بدون طهارة فهو أثم ، يصلى بدون إطمئنان فهو أثم ، لكن لو ما صلى مافى حدا بيقول له ليش ما صليت ؟هذا مثل ذاك ، يعنى مسلم التزم

القيام بعبادة ولو نافلة يجب عليه ان يأتى بواجباتها وأركانها

(406/21)

، وأنت تعترف أن الرمى واجب ولكن موكل ، مين قال لك وكل وانت مستطيع ؟
أحد الحضور : أنا ما أقول أنى وكلت يعنى ما قلت هيك سبهللة كما يقولون
الشيخ : يعنى ما انى فهمان ليش أنت بدك توكل ؟ ولذلك تشرح لى أول مرة وتانى مرة وتالت مرة
أحد الحضور : الشاهد فى المسألة حتى فيه من الأئمة من يقول بهذا يعنى، يقول مادام أنك بت ليلة الثانى عشر الى هو الليلة المرخص ينهارها بالتعجل لا بأس عليك إذا وكلت بالرمى مادمت اتيت بالمبيت ، لأن المبيت هو الواجب والرمى يعنى أقل منه على من يقولون بهذا ، لكن الذى نذهب إليه أنه واجب وُكل به إن شاء الله يتم ، يعنى أنا أتيت بكل الأركان الواجبة والحمد لله وتركت فقط رمى اليوم الثانى ، وكلت
الشيخ : اتق الله : اتق الله
أحد الحضور : اللهم اجعلنا من المتقين
الشيخ : لو ترك المبيت بطل حجه ؟
أحد الحضور : لا ،لا يبطل
الشيخ : لو ترك الرمى يبطل حجه ؟
أحد الحضور : ما يبطل حجه

(406/22)

الشيخ : طيب لو ترك المبيت ما يبطل حجه ، لو ترك الرمى ما يبطل حجه
لو ترك المبيت ما يبطل حجه مع الأثم ؟
أحد الحضور : نعم
الشيخ : لو ترك الرمى ما يبطل حجه مع الأثم
أحد الحضور : نعم
الشيخ : شوف أنت حصلت على ايه منها ؟
أحد الحضور : الأخيرة

الشيخ : الله أكبر
رفيق الشيخ : يعنى لو ما صلى ركعتي الفجر فى مزدلفة بطل حجه ؟
الشيخ : طبعا
رفيق الشيخ : إن شاء الله ما فعلتها بالفريضة ؟
أحد الحضور : يعنى أنا الحمد لله كل عام ما أتعجل حتى، أبقى اليوم الثانى ، حتى إذا انصرف الحجاج

www_uaekeys_com78

(406/23)

السائل : كل نص عام يتضمن أجزاء كثيرة و بعض هذه الإجزاء أعم من النص و لم يجر عمل السلف عليه فلا يجوز العمل به) مثال ؟
الشيخ : صلاة الجماعة فى النوافل ، فى السنن الرواتب فى المسجد هل يشرع ؟
يعنى دخلنا نصلى الظهر الأن ، ونريد أن نصلى سنة الظهر القبلية هل يشرع أن نصليها جماعة ؟
السائل : السنة ؟
الشيخ : أنا بقول على السنة القبلية
السائل : يصليها جماعة ! ما عندى علم .
الشيخ : كيف ماعندك علم وأنك عايش المسجد
السائل : يعنى أقصد ، ما أقدر أقول ايوة ، يمكن يكون فيه دليل
الشيخ : كيف يكون فيه دليل المسلمين كلهم يصلوا فرادى ؟
السائل : هذا ما أقصد
الشيخ :صارت العدوى من صاحبك هذا ، أسأله من هون يقول لى من هون
السائل : اقصد ما عندى علم ولا دليل

(406/24)

الشيخ : الجماعة فى السنن الرواتب كما ترى المسلمين اليوم صلاة السنة فرادى ، فلو ان رجلا أراد كل ما دخل المسجد يقول ياناس تعالوا نصلى

جماعة بدل ما تصلوها فرادى السنن نصليها جماعة ، واحتج فى مثل قوله عليه السلام (صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده) هاى نص عام دخل فى هذه الجزئية ، لكن هذه الجزئية لم يجرى عمل المسلمين عليها ، على مقتضى الحديث الأخر فلا يعمل به .
السائل : إلا ما جاء عليه نص
الشيخ : ايه واضح .
www_uaekeys_com78
س: ما حكم إدِّخار لحم الهدي.؟
الشيخ : وبعدين لما فهموا تبسموا ، الشاهد أنما الحديث يأمرنا بأن نأكل منها ولا بد ، اما النسبة فغير محددة ، يأمرنا بأن ندخر منها ولا بد ، أما النسبة فغير واردة ، فإذن باستطاعة المضحى إذا أراد أولا: أن ينفذ هذا الأمر النبوى الكريم ، وثانيا : أن ينال من بركة هذه الأضحية لأنها طاعة لله وإتباع لسنة النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يأكل منها ولو لقيمات ، وأن يدخر منها كذلك ، أما الباقى باستطاعته أن يتصدق بها .

(406/25)

السائل : بالنسبة لنا فى الحج من الصعب أننا نترك مكان العمل خوفا من أى طارىء ، فلتأكل من الأضحية ، تضحيها بنفسك لتأكل منها المفروض أنه أذهب إلى المسلخ
الانسان : لا مش المفروض أنك توكل إنسان
السائل : الأن مشروع الراجحى
الشيخ : ماننصح بهذا أبدا لأن هذا من الخسارة ما سمعت أنفا لا يأكل الموكل ولا يدخر وهذا خلاف الأمر
السائل : لو جعلتها صدقة ، تختلف عن الأضحية ؟
الشيخ : هل تريد أن تجمع بين الأضحية والصدقة ؟ أم تجعل الأضحية صدقة ؟
السائل : تكون النية أن لا تكن أضحية أن تكون صدقة
الشيخ : إذا أردت أن تجعل كصدقة ، فهى كصدقة من الصدقات بمعنى كصدقة الفطر تماما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (هى طُهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنْ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ

وَطُعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ مَنْ أَدَّاهَا قَبْلَ الصَّلاةِ فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ وَمَنْ أَدَّاهَا بَعْدَ الصَّلاةِ فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنْ الصَّدَقَاتِ) . فأقول لك الأن : إذا جعلت الأضحية صدقة ما ضحيت ، ولا فرق حينذاك بين أن تتصدق بذبيحة ما قبل العيد ، أو بعد العيد أو فى أى يوم من أيام السنة ، فهى كصدقة من الصدقات ، ولكنك ولا مؤاخذة يكون المثل " يبنى قصرا ويهدم مصرا " لماذا ؟؟

لأنه أخل بالواجب وجاء بالمستحب ، والرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول
((من وجد سعة ولم يضح فلا يقربنا مصلانا))
وأتفق فى عهده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أم بعضهم ضحى يوم العيد قبل صلاة العيد فقال له : (ضحى بغيرها) لأنه يشترط أن تكون بعد صلاة العيد كما تعلم ، وإذ أمر الرسول بتعويضها فهذا يؤكد وجوبها ، ولذلك الذى يريد أن يتصدق فعلا ، فلا ينسى نفسه ولا ينسى القيام بالواجب ، فهو يضحى أضحية ، ثم كما قلنا أنفا يأكل منها ولو لقيمات ، وأن يدخر منها لقيمات ، وثم يتصدق باكثرها .
www_uaekeys_com78
س: بالنسبة يا شيخ لسجود السهو ماذا يقول الساهي في سجود السهو.؟
الشيخ : مثل هذه مافى شىء خاص
السائل : سؤال أخر بالنسبة لتكبيرات صلاة الإستسقاء مع رفع اليدين هل يوجد نص ؟
الشيخ : نص مافى ، أنما فيه عبارة فى بعض الأحاديث كصلاة العيدين ،
لكن يبدو أن هذا توسع غير محمود فى الإستنباط ، يعنى هذا يذكرنا بالقاعدة التى سألنى عنها عبد الله هذا صباحا " كل نص عام لم يجر العمل بجزء من أجزاءه فلا يستدل على إجزاءه من العموم لأنه لم يجر

العمل عليه) وهكذا الرسول صلى كثيرا ولم يرد عنه أنه رفع يديه فى صلاة الإستسقاء كما كان يفعل فى صلاة العيدين .
س: ما حكم قلب الثوب صلاة الاستسقاء للمصلين بعد الصلاة ورد نص ؟
الشيخ : بالنسبة للمصلين ؟ الان لا يحضرنى جواب هذا السؤال
www_uaekeys_com78
س: ياشيخ هذه الجملة) أن كل نص يتضمن أجزاء كثيرة و بعض هذه الإجزاء أعم من النص و لم يجر عمل السلف عليه فلا يجوز العمل به (قولتها بصيغة تانية " كل نص عام لم يجر العمل بجزء من أجزاءه فلا يستدل على إجزاءه من العموم لأنه لم يجر العمل عليه) هنا زدتها بطريقة تانية
الشيخ : كل الدروب ....
السائل : يعنى المفهوم واحد
www_uaekeys_com78
السائل : هل يجوز منع الطفل من الدراسة بالمدرسة من أجل أن يتعلم القرآن والعلوم الشرعية ؟
الشيخ : هذا حق مثلما أنكم تنطقون
السائل : أريد أخلى تركيزه فى العلوم الشرعية

(406/28)

أحدهم : سؤال أخونا جزاه الله خير نختصره فى شىء إذا أنه وجواب الشيخ ، الجمع بين الأمرين ، أنه يتعلم العلوم الشرعية أيضا لا بقصر فى العلوم الأخرى ، بس ما يتضح أنت أبنك إذا أنت أهتميت به فى الباب الأول مثلا هل لا يقبل طب مثلا ؟ فورا يقبل مثلا خلينى أقول يعنى
السائل : بارك الله فيك ، الان فى بعض المحلات فيه شروط ، طيب ابنى ماله
الشيخ : ايش يترتب من الناحية الشرعية ؟
ابنى إذا منعته من التعليم
أحدهم : لا تمنعه
الشيخ : قلت لك إذا كان الجمع بينهما ، أما إذا كان لا يمكن فالدين أولى .

www_uaekeys_com78
س: شخص والدة يقيم عنده فى بيت واحد فهل أضحية واحدة يضحى تكفى عن والديه ؟ طب ، شخص مثلا يعيش فى المدينة وهو ساكن فى جدة ووالديه جاءوا عنده ضيوف فى المدينة فى بيته الأن ، وهم موجودين عنده الأن ومدة الإجازة ثلاث شهور هل يضحى هو أم يضحى أبيه ؟
الشيخ : مافى فى البيت إلى يسكنه أحد
السائل : لا ، لايوجد

(406/29)

الشيخ : ماشى
السائل : يضحى واحد هنا ، ولو أراد الوالد أن هو يشترى هو الأضحية وقال يا إبنى أنا عندك وانا أضحى يكفى هذا ؟
الشيخ : ماشى ، أى نعم
السائل : ولو أراد ابن اخر كان معهم ضيف يعنى
الشيخ : المهم أن هذا البيت يخرج منه أضحية ، سواء من كان الذى أخرج الأضحية هو الأب أو الولد ، وسواء كان الولد هو الكبير أوالصغير ، المهم على كل أهل بيت فى كل عام أضحية
www_uaekeys_com78
س: زكاة الحلى ، لو شخص عنده أكثر من طفلة وعندهم ذهب ، هل شرط أن مجموعهم يبلغ النصاب أم أن كل واحدة تبلغ النصاب ؟
الشيخ : أتقصد الطفلة ولا غير البالغة ؟
السائل : غير البالغة
الشيخ : طيب ، غير البالغة ، هى ليس عليها كلفة أو تكليف ، وإذن ننتقل إلى البالغة حينئذ لا يجوز الجمع بين قيم هذه الحلى لأن كل إنسان كما قال تعالى فى القرآن ((كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ)) .
أحدهم : شيخ ، أنا هروح أشوف العلاج

(406/30)

الشيخ : جزاك الله خير ، ((كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ)) السلام عليكم
المسلم عليه : وعليكم السلام
الشيخ: كيف حالك ؟ بخير
المسلم عليه : الحمد لله
الشيخ : المقصود كل إنسان مكلف بخصوص نفسه كما قال تعالى : ((وَأَن لَّيْسَ لِلإِنسَانِ إِلا مَا سَعَى)) ، فإذا كان فى البيت بنات بالغات ، ولكل واحدة منهن حلى تختص فيها بها ، حينئذ لا يجوز الخلط بين هذه الحلى للصبايا كلهن ، وإنما لكل واحدة منهن لها حسابها الخاص ، فإن كان حلى فاطمة مثلا بلغ النصاب أخرجت الزكاة
السائل : والدها يخرج الزكاة
الشيخ :
السائل : مافى عندها مصروف ، يعنى قد يكون مافى عندها دخل تعتمد عليه ، فتعتمد على والدها
الشيخ : هذه مسألة أخرى ، أنا قلت فإن كان حلى فاطمة مثلا بلغ النصاب
مسألة أخرى ، فيه عندها سيولة ولا ما عندها قضية أخرى ، عائشة مثلا أختها أيضا بلغ حليها النصاب فهى مثل أختها ، لكن نفترض الأن فاطمة عندها نصف النصاب، وعائشة عندها نصاب ونصف فلا يجمع بينهما ويخرج عن نصابها ،واضح ؟ طيب ، إذا اتضحت المسألة الأن ما وجدت

(406/31)

المشكلة التى اثرتها أنت فى أخر الكلام ، فنقول أن احدهن ما عندها سيولة ، هذا أمر يدبر ، فى أحسن الأحوال يعينها أبوها أمها أخوها الخ ، المهم أن تزكى هذا المال ، فلو فرضنا فى أضيق السبل أن مافيش أحد حولها يخرج الزكاة عنها ، حينئذ يجب أن تخرج من نفس الحلى ولو نقص من النصاب فذلك خير لها وأبقى . واضح ؟ طيب .

www_uaekeys_com78
س: شيخ بارك الله فيك ،هل من شروط الزكاة بلوغ الرشد ؟

الشيخ : نعم ، كل عبادة لا يكلف بها الإنسان إلا بعد بلوغ سن الرشد كما قلت ، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (رفع القلم عن ثلاثة: عن الصبي حتى يبلغ ، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن المجنون حتى يفيق) ، ولذلك أختلف الفقهاء بالنسبة لولى اليتيم الذى لم يبلغ سن الرشد ، هل هو مكلف بإخراج الزكاة عن هذا التيم إذا بلغ النصاب أم لا ؟
قولان إثنان : أحدهما هو ما سمعت أنفا ، والأخر أنه يجب على ولى اليتيم أن يخرج زكاة مال اليتيم ، لأن هناك حديثا رواه الترمذى وغيره (اتجروا في أموال اليتامى لا تأكلها الصدقة) لكن الحديث ضعيف وتفضل
السائل : هل الزكاة تتعلق بالعين أم بالذمة ؟
الشيخ : بالعين

(406/32)

السائل : حق عين ولا حق ذمة ؟
الشيخ : حق العين
السائل : مادام حق عين يبقى مالها علاقة بالسن
الشيخ : بس حق العين بإعتبار الفقير يستفيد منه، أما التكليف فقد سبق الجواب عنه
السائل : جزاك الله خير
الشيخ : وإياك
www_uaekeys_com78
الشيخ : أنا شعرت بهذا لذلك ألمحت إليك
السائل : وإن كان عنده خان من الخمر ، وكان هذا ولى على هذا الخان وأمر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه يهرق هذا الخان ، اليس دل عليه يعنى أن يكون فيه له ولى أنه يزكى عنه ؟
الشيخ : ايش عنده ؟
السائل : خان . خان
الشيخ : ايش الخان ؟
السائل : يعنى مكان ، مصنع من الخمر ، لما أمر الرسول أنه يرهق هذا فقال هذا لأيتام ، قال : ارهقه

(406/33)

الشيخ : ارقه مش أرهقه
السائل : اليس دل على هذا أن ولى هذا الطفل
الشيخ :هذا ليس له علاقة ، هذا علاقته لانه لا يجوز الإنتفاع بما حرم الله عارف كيف ؟ لان السؤال كان (لى زقاق من الخمر لأيتام لي أفابيعها قال : لا , بل اهرقها) فهو منعه أن ينتفع بها لصالح الأيتام ، وليس للحديث علاقة بالزكاة . واضح ؟
السائل : نعم واضح
www_uaekeys_com78
أحد الحضور : متأسفين ، ما تعرفنا على أسمك
الشيخ : أنا أسمى محمد ناصر الدين الألبانى
الرجل : لا إله إلا الله
الشيخ : لا إله إلا الله
الرجل : كيف حالك ؟ حياك الله
الشيخ : الله يبارك فيك ، كيف أنت؟
الرجل : الحمد لله ، عرفناك من كتاباتك وما عرفنا شخصك إلا اليوم
الشيخ : نسأل الله أن يجمعنا على الهدى والتقى وعلى سنة المصطفى
الرجل : اللهم آمين ، انا وأنت والمسلمين

(406/34)

---

www_uaekeys_com78
س: بالنسبة للى عنده فيديو يبغى يتخلص منه ، هل يبيعه ؟
الشيخ : يحطمه كالأصنام
السائل : ما يبيعه يا شيخ ؟
الشيخ : لا ، ما يبيعه لأنك تعين غيرك على ما تريد أن تخلص نفسك منه ،
(ولا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه) تعرف هذا الحديث ؟ فإذن لا يجوز أن تبيعه
السائل : أنتفعت به خلاص يعنى اكسره
الشيخ :أنت سمعت الحديث الخمر أنفا، أبو طلحة الأنصاري كان وليا على أيتام وكان يتاجر لصالحهم فى الجاهلية ببيع الخمر فلما نزل تحريم الخمر جاء إلى النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وقال :)يا رسول

الله عندي زقاق من الخمر لأيتام لي أفابيعها قال : لا , بل اهرقها (,مال الأيتام يسكب على الأرض وأنت والحمد لله لست يتيما
السائل : ياشيخ ما ممكن مثلا استخدام الفيديو فى منافع أو فى جهات تنتفع به مثل المدارس والمستشفيات ؟
الشيخ : ايش ينتفع به ؟

(406/35)

السائل : الفيديو
الشيخ : نحن نقول للفرد - فضلا على أن نقول لهيئة معينة - إذا كان يستطيع أستعمال الفيديو والتلفاز فيما لا معصية فيه لا يفرق فى ذلك بينفرد وهيئة ، فما يقال فى الفرد يقال فى الهيئة ، المهم التمكن من استعمال الفيديو فيما شرع الله ، وهذه دائرة ضيقة جدا .
لأن بعض الناس مثلا قد يستبيحون إظهار صورة الشيخ الخطيب فى الفيديو ، اى ضرورة فى هذا ؟ أما لو أن شيخا فاضلا وصف للرائين لللتلفاز كيفية مناسك الحج ، كيفية صلاة الرسول التى لا تفهم جيدا إلا بالتطبيق العلمى ، نقول مثل هذا يجوز .
لكن ما نسبة هذا الجواز بالنسبة لما لا يجوز ؟ انها قطرة من بحر هذا من جهة ، ومن جهة أخرى: من الذين يحدثون ما يجوز مما لا يجوز ؟ يحتاج لهيئة من العلم العلماء وهذا عزيز جدا اليوم كما قال - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (الحلال بين وإن الحرام بين وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه)
وهناك مثل شعبى فى بعض البلاد العربية يقول - وهو ماخوذ من بعض الحديث السابق وغيره كقوله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ((دع ما يريبك إلى ما لا يريبك)) – ما هو المثل ؟ " أبعد عن الشر وغنى له يتقولوا أنتم هكذا ؟ وفيه مثل تانى "" الذى لا يريد أن يرى منامات مكربة لا ينام بين القبور " ههه ، ها الى ينام بين القبور يخيل له قام ميت من قبره يتوسوس هذا ، لا ، ابعد عن الشر وغنى له .

(406/36)

---

www_uaekeys_com78
س: شيخ بارك الله فيك الإحتراز من الصور المحرمة فى الفيديو والتلفزيون صعب ، إن أمن منها ولى الأمر على نفسه ، ما يأمن على من حوله حتى الأطفال ، فأنا أقول خلو البيت منه أولى ، يعنى خلو البيت يعنى طيب ؟
الشيخ : أنت بتقول أولى و؟ أنا أقول لك من قال لا ؟ ههههه
السائل : لكن تكسيره أظن أن فيه ، يعنى لو يهدى لمؤسسة خيرية أحسن
الشيخ : وين هالمؤسسة الخيرية ؟
السائل : مدرسة من المدارس
الشيخ : وين هالمدرسة التى تلتزم فى الفيديو الشرع ؟
السائل : دار الحديث
الشيخ : طيب ، أنا اسألك الأن اى دار حديث فيها فيديو ؟
السائل : مافى .عشان تستفيد
الشيخ : أنه لعجزهم أحتوا على فيدو ؟ وإنما لعلمهم أن توجيه الوجهة الإسلامية صعب ، وهذا الله موسع عليهم الخيرات والبركات ماهم بحاجة لواحد مثل أخونا أنه يقدم لهم هدية فيديو .

(406/37)

---

www_uaekeys_com78
الشيخ : يعنى اليوم الذى قبل عرفة ، حينئذ تحرم بالحج ويكون بالحالة هذه قد جمع الله لك بين العمرة والحج وهذا هو الأفضل .
س: عندنا فى دحرة أسمها زويد بالنسبة بقول لك أنك تعتمر مثلا يوم ثمانية بدرى أو ليلة سبعة تطيب وتقصر وبعدين تطلع على منى تكون ساكن هنك فى الخيمة عندك تفسخ (تبدل ملابسك) يعنى ربع ساعة نصف ساعة وبعدين تلبس الإحرام ناوى للحج ما أدرى يعنى هذا؟

الشيخ : هذا ماشى ، جائز
السائل : بيقول لك من هنا من منى
الشيخ : تحرم من منى بالعمرة ثم بعد تطاف وتسعى تتحلل ، ثم فى اليوم الثامن تحرم بالحج من مكة
السائل :أنا يوم التامن الحين أنا طلعت من هنا بدرى ، وطوفت وسعيت وقصرت ، يقول لك تروح المنى على طول للمخيم حقك مثلا تفسخ احرامك وبعدين تلبس ثوب فى ربع ساعة نص ساعة وبعدين تلبس الأحرام مرة تانية للحج ما أدرى يعنى ؟
الشيخ : ياأخى لما تفسخ الإحرام وتنوى بالحج . أين تكون ؟
السائل : فى منى

(406/38)

الشيخ : لا ، هذا خطأ ، يجب أن تحرم من مكة بالحج بعد أن اديت العمرة
السائل : فى نفس مكة يعنى ؟
الشيخ : الرسول أمر بالإحرام من كانوا قد تمتعوا بالعمرة إلى الحج فى يوم التروية قبل أن يذهبوا إلى منى أن يلبوا بالحج وهم بمكة
السائل : الأفضل حين أروح اطاف وأسعى وأعاود البحرة ويوم تامنية أطلع على منى هذا الأفضل يعنى ؟
الشيخ : أقول لك هذا الأفضل ، إن شئت فعلت هكذا ، وإن شئت أديت العمرة وجلست هناك فى مكة ما بقيت حلالا ، بعد التحلل ، سواء قبل يوم أو يومين أو ساعة أو ساعتين أد مايتيسر لك ، المهم أن تلبى بالحج وأنت فى مكة ومن هناك تتوجه إلى منى وقد أحرمت بالحج
السائل :يعنى ساعتها اقصر شعرى وافسخ الإحرام وألبس الثوب ، وتانى مرة بعد أحرم من مكة والبس الإحرام واطلع على منى
الشيخ : هو هذا
السائل :مم ، كويس ، و يلزمنا فدو ؟
الشيخ : مش فدو هذا ، هذا هدى قال تعالى: {فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدي فمن

لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم تلك عشرة كاملة } الفدو هو مقابل خطأ

(406/39)

يرتكبه الإنسان هذا اسمه فدو، أما كفاء أن الله عز وجل سمح للمسلم ان يجمع بين عباداتين فى وقت واحد ، العبادة الأولى العمرة ، والأخرى هى الحج ، فجعل كفاء هذا الفضل الالهى أن يتقرب الإنسان بالهدى ، أما الفدو مقابل خطأ يرتكبه الإنسان ، وهذا ليس خطأ بل هو الصواب بل هذا هو الواجب على كل حاج أن لا يحج مفردا وأن لا يحج قارنا ، وإنما يحج متمتعا .
السائل : بالنسبة ليوم تسعة
الشيخ :ايش فيه
السائل : متى ارمى و معى الوالدة تعبانة معها السكر وكده
الشيخ : تنصرف بعد أن ترى الشمس غابت عن يسارك
السائل : وقت الغروب ؟
نعم تنطلق من هناك إلى المزدلفة ، ولا بد أن تبقى هناك إن كنت وحدك دون عيالك ، الى أن تصلى الفجر فى مزدلفة ثم تنطلق إلى منى وترمى الجمرة الكبرى بعد أن تطلع الشمس ، هذا إن كنت وحدك رجلا ، اما إذا كان معك نساء ، فالنساء يجوز لهن أن ينطلقن من المزدلفة بعد نصف الليل ، وحينئذ إذا كان معك نساء فتذهب أنت بشفاعة النساء ، يعنى يجوز لك ان تذهب معهن بعد نصف الليل . الى هنا واضح الكلام ؟
السائل : اى نعم

(406/40)

الشيخ : طيب ، يعنى إذا كنت رجلا وحدك لا تخرج إلا بعد صلاة الفجر فى مزدلفة ، اما إذا كان معك حريم ، نساء يعنى ، فتذهب أنت بشفاعة النساء ، حيث إذن الرسول - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - للنساء

وللغلمان الصغار والعجزة أن يخرجن من مزدلفة بعد منتصف الليل ، ماشى الى هنا؟
السائل : نعم
الشيخ : أما الرمى للجميع لا يجوز إلا بعد طلوع الشمس ،وإذا سمعت أحد يقول : أن النساء اللاتى يخرجن بعد منتصف الليل يجوز لهن أن يرمين قبل غروب الشمس هذا خطأ ، لأن الرسول - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لما أذن لضعفة النساء والغلمان أن ينصرفوا بعد منتصف الليل ، قال لهم لا ترموا الجمرة - أى جمرة العقبة- إلا بعد طلوع الشمس .
إذن يجب التفريق بين التبكير بالخروج من مزدلفة بالنسبة للضعفة وبين الرمى ، فالخروج يجوز بعد نصف الليل والرمى لا يجوز إلا بعد طلوع الشمس .
السائل : طيب بالنسبة إذا رميت جمرة العقبة الكبرى وين أتجه صوب الحرم ولا ؟
الشيخ : تتجه إلى مكة لقضاء طواف الإفاضة.
السائل : طواف الإفاضة ، اسعى واطاف وبعدين أرجع لمنى
الشيخ : لمنى عشان تقضى الأيام الرمى

(406/41)

السائل : احداشر واتانشر
الشيخ : اى نعم ، يجوز التعجل .
السائل : بس الإفضل التأخر .
الشيخ : أى نعم
سائل أخر : يا شيخ ، إذا كان متمتع يسعى بس ، ولا يطوف ؟
الشيخ : نحن نتكلم عن المتمتع ، أما المفرد والقارن لا يسعى بعد الطواف
ماشى ؟ واضح ؟
سائل أخر : يعنى الى عمل عمرة أول وتمتع وعمل الحج وبعد ما نزل من عرفة ورمى الجمرة يطوف ويسعى
الشيخ : أيوة ، أما القارن والمفرد لا يسعى ، يطوف ولا يسعى
سائل أخر : متى يذبح الهدى ؟
الشيخ : أربع أيام العيد يجوز له ذلك

www_uaekeys_com78
س: ياشيخ : والدى توفى رحمه الله قبل أسبوع وأريد ان أهدى عنه ، جزاك الله خير ما هو فضل الهدى ؟
الشيخ : هو كان حج ؟

(406/42)

السائل : نعم ، حج كثيرا
الشيخ : ايه ، أى شىء تفعله بالنسبة لوالدك من الخير والعبادة فهو يصله أجرها إن شاء الله
السائل : وبالنسبة بقراءة القرآن هل تصله ؟
الشيخ : بالنسبة لقرائتك أنت بإعتبارك ولدا له نعم ، أما إذا كلفت قارىء أن يقرأ فلا يصله شىء
السائل : بالنسبة للهدى كيف يصله الثواب ؟
الشيخ : الهدى هو من مناسك الحج ، فإذا ما حججت عنه فلا هدى ، ولكن أى صدقة تتوجه بها الى الله عز وجل قاصد بها أن يصل أجرها إلى أبيك فهو يصل ، ممكن مثلا تذبح أضحية فى العيد وتجعلها لروح أبيك .
السائل : أنا وهو ، ما يجوز انى اسوى له فقط ، لازم اسوى لى أنا وبعدين له هو .
الشيخ : نعم ، لأن أنت واجب عليك أن تضحى عن نفسك ، وليس واجبا عليك أن تضحى عن أبيك ، لكن يستحب أن تضحى عن أبيك ، فإذا شئت أن تجمع بين الواجب والمستحب فعليك أضحيتان ، الأولى واجبة عنك والأخرى مستحبة عن أبيك .
السائل : سمعت أنه يقال والله أعلم أن تذبح لك بكل شعرة للشاة

(406/43)

الشيخ : الحديث الى وارد بها الصدد ضعيف لا يصح ، لا يصح.
السائل : جزاك الله خير
الشيخ : واياك
www_uaekeys_com78
س: هل على المفرد والقارن سعي ؟

الشيخ : لا مافى سعى
السائل : وبالنسبة للمقرن والمفرد ينزلوا مكة يوم ثمانية ولا
الشيخ : لا تقول مقرن وأنت عربى لأن المقرن هو الذى يقرن بين التمر والتمر ، أما الذى يجمع بين الحج والعمرة فهو قارن
السائل :هههههhe، جزاك الله خير ، قارن ومفرد يعنى ما يدخل مكة إلا يوم تسعة ولا قبلها ،
الشيخ : القارن والمفرد
السائل : نعم ، طلوعهم متى لمكة ؟
الشيخ : ليس من الضرورى بالنسبة إليهم ، لو ذهب فورا إلى منى ثم يقضى المناسك كلها ثم فى اليوم العاشر من ذى الحجة ، يعنى يوم العيد ياتى مكة ويطوف طواف الإفاضة فيكون قد أدى الحج .

(406/44)

السائل : القارن إذا احرم من جدة مع الهدى ، عليه عمرة طبعا ، ممكن يرجع بالإحرام لجدة ؟
الشيخ : لا ، مادام لم يتحلل لا .
السائل : يعنى بإحرامه يظل بمكة
الشيخ : وهذا هو الفرق بين التمتع ووبين القران والافراد ، لأن من أفرد أو قرن معنى ذلك يجب أن يظل فى أحرامه .
www_uaekeys_com78
س : بالنسبة للذهب الى عند المرأة ومبلغ ، أو مثلا المرأة عندها أرض
الشيخ : عندها أرض وعنها حلى
السائل : اى نعم ، كلها لا أوجرت ولا بيعت ولا شىء ، ايش الطريقة وهى ما عندها فلوس
الشيخ : عندها حلى ؟
السائل : نعم ، عندها حلى
الشيخ : يبلغ النصاب
السائل : تقريبا
الشيخ : ايش تقريبا ؟ مو تقريبا ، تحديدا حتى اقول لك يجب او لا يجب
السائل : يبلغ النصاب

(406/45)

الشيخ : طيب ، الحلي اذا بلغ النصاب وجبت الزكاة ، اما الأراضى أو شى أخر ايش ذكرت ؟
السائل : بيت ، دار فى منطقة تانية
الشيخ : مؤجرة ؟
السائل : لا ، ماحدا فيها
الشيخ : ما عليها شىء إلا الحلى
السائل : الحلى الى ينفع عليها

الشيخ : الحلى إذا بلغ النصاب ، لكن أنا أريد أن أوجه لك نصيحة أنا أرادك شابا والحمد لله يهمك أمر دينك ، فلماذا تحف لحيتك ؟
السائل : إن شاء الله نوصلها إن شاء الله
الشيخ : قل إن شاء الله ولكن كما قال تعالى ((فَإِذَا عَزَمتَ فَتَوَكَّل عَلَى اللّه)) ما يغرك الشباب .
أحد رفقاء الشيخ : قال انه عازم
الشيخ : يعنى تباشير ، شوف ، من مشاكل الذين ابتلوا بحلق اللحية أنهم يستفتحون العبادة بالذى هو شر ، لأنه لما يأتى يوم النحر ويبغوا يتحللوا

(406/46)

بيتحللوا بالمعصية ، هههههههه ، هذى مصيبة الدار ، خاصة المصريين هؤلاء الله أكبر
احد المرافقين للشيخ : غفل عنها كثير من الناس وماعلموا انها ربما تقربهم من النار ، والله لوكان أمرا من أمور الدنيا لتكالبوا عليه و لقطعوا له المسافات لكن سبحان الله
الشيخ : الله اكبر الله المستعان
www_uaekeys_com78
س : بالنسبة للذى عليه دين مثلا أقساط أو سلفة مادرى كيف أنا سمعت إنه لازم يدى الى عليه وهذه أقساط شهرية
الشيخ : أوضح لى سؤالك
السائل : نوى يحج ، وعليه مبلغ من المال أقساط شهرية ، يقول لك لازم تستسمح منه ، هل يجوز أنى

أروح أستسمح منه ؟
الشيخ : هذه الأقساط لمن ؟
السائل : على أنا
الشيخ : لمن هى ؟
السائل : لشخص تانى

(406/47)

الشيخ : أنا عارف أنه لأشخاص لكن هذا الشخص ايش هو البنك أو تاجر ؟
السائل : انسان ،
الشيخ : اعلم انه انسان ، اما هو حيوان ؟ هههههه، حدد يا أخى
السائل :لا يعنى هو تاجر ، سيارة مشتريها
الشيخ : اشتريت سيارة بالأقساط
السائل : اى نعم
الشيخ : ودفعت السعر أكثر من سعر النقد ؟
السائل : نعم
الشيخ : هذا ما يجوز هذا ما يجوز
السائل : شو بسوى ؟
الشيخ : انا لا أقول لك الأن شو تسوى ، أنا أقول لك لا تسوى مرة تانية ، المهم إذا كنت أنت كل شهر متفق مع هذا الذى أبتليت به وابتلى بك أن تدفع مبلغ مسمى هذا لا يحتاج إلى إستئذان ، أما لو أنك استقرضت من إنسان قرض حسن لله تبارك تعالى واتفقت معه على أجل مسمى ، وجاء الأجل ووقعت أنت بين وفاء الدين أو الحج إلى بيت الله الحرام فى هذه الصورة لابد أن تستأذن منه ، أما وهناك قسط محدد بوقت تستطيع ان هذا القسط تؤديه مثلا بعد موسم الحج أو لا تستطيع ؟ يجب

(406/48)

ان تعمل دراسة ، هل تستطيع أو لا تستطيع ؟ فإن كان تستطيع أن تؤدى فلا إشكال ، وإن كان لا تستطيع فلابد من استسماحه .
السائل : جزاك الله خير

www_uaekeys_com78
س: ما حكم التورق والبيع بالتقسيط ؟
الشيخ : لا ، البلاد هذه يتوسعون فى المسألة توسع غير محمود
السائل: ماعرفنا ليه
الشيخ : لأن فيها تعاون على المنكر اليس كذلك ؟
السائل : فيها استغلال ، فيها دخول إلى باب الربا
الشيخ : هذا هو ، تعاون على المنكر والله يقول ((وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ)) كل شىء فيه تعاون على المنكر لا يجوز لأنه يُعطى للسبب حكم المسبب
السائل: وندرسه فى المدارس بأنه جائز
الشيخ : كنت ولاأزال أظن بك غير ذلك الذى سمعته الأن هههه ، مادام أنت معي أن التعاون على المنكر لا يجوز ، فلجأك إلى مذهب أحمد إن صح ، هذا يفيدنا فى الموضوع
السائل : أنا ما لجئت إلى مذهب أحمد، أنا أبين لك ماهو الواقع

(406/49)

الشيخ : أنا عارف الواقع لذلك قلت لك أهل هذه البلاد ، ربنا عز وجل تفضل علينا بكثير من النعم ليس المادية فقط التى يعرفها حتى ماليس فى العير ولا فى النفير ، ولكن حتى فى النعم المعنوية الدينية ، لكن مع ذلك هناك شوائب تختلط هذه الخيرات ، منها التوسع فى بيع التقسيط والتوسع فى التورق هذا ونحو ذلك
السائل : والتكفير لتارك الصلاة
الشيخ : ايه نعم ،التكفير ، أن يكفروا المسلمين الذين يتساهلون بالصلاة ، مع العلم أنه أحاديث الشفاعة صريحة بأن الله يأمر بإخراج من كان فى قلبه مثقال ذرة من إيمان ، بل وفى بعضها كما فى الصحيحين إخراج من كان لا يصلى . تدرى هذا الحديث ما أظنك تدريه ؟
السائل : أدرى ، ولكن نحن نتقى النار والوقوع فيها نسأل الله ألا نقع فيها
الشيخ : هذا بحث أخر ، هذه حيدة .

السائل : وننصح الشباب وندلهم على ما يجنبهم النار
الشيخ : أنت ما يجوز لك أن تقول نحن وأن تخص نفسك بهذا الخير ، هذا يخص كل المسلمين ، كل العلماء وكل طلاب العلم ولكننا نتكلم عن عقيدة ، ماحكم من ترك الصلاة كسلا وليس جحدا ؟ الجواب كافر ، ايش هذا ؟ كافر وهو يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، وقد يصلى أحيانا فكيف نكفره والحديث صريح بأن أول دفعة يشفع لهم

(406/50)

المؤمنون الذين دخلوا الجنة هم أخوانهم الذين كانوا يصلون معهم ويحجون معهم ، هذى أول دفعة يخرجونهم من النار بالعلامة التى كانت على وجوههم ، ثم يقولون المؤمنون قد أخرجنا ربنا من أذنت لنا ، قال : فأخرجوا من كان فى قلبه مثقال دينار من الإيمان ، فيخرجون أى دفعة ثانية ، وثالثة وما شاء الله ، ربنا كريم
السائل :وما رأيك فى الحديث { إن بين الرجل والكفر ترك الصلاة }
الشيخ : معروف هذا الحديث ، ورأيى أن لا عالم يفسر كل نص فيه لفظة كفر بأنه كفر ردة ، لا عالم فى الدنيا
السائل :كفر دون كفر ؟
الشيخ : اه بلا شك ، هذا تفسير ترجمان القرآن ، فإذا كان يترك الصلاة جحدا فهو الكفر الأكبر أما إذا كان يتركها كسلا فهو دون ذلك ، لكن هذا ليس معناه أننا نبارك لهم ترك صلاتهم
السائل : نسأل الله الثبات والهداية
الشيخ : أمين .
الشيخ شرب ثم قال : إذا كان هذا ماء صحيحا فقد استوينا
ضحك الجميع

(406/51)

السائل : لأن صراحة لنا أصدقاء كثير أنا أول مرة يعنى يجينى علم بالمسألة هاذى ، فأتحسر لكن الحين الإنسان يرجو لهما الخير ونرجو من الله
الشيخ : الله أكبر ، كما قال ((من قال لا اله إلا الله نفعته يوما من دهره))
أخر : حديث الرسول - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأبى طالب حديث الشفاعة لأبى طالب
الشيخ : ما بالها ؟ لا ، هو يعنى لو كان قالها نجا بها
س: الوالد رحمه الله قبل ما يتوفى صار مرض السرطان أخد تسع شهور فى المستشفى وأنا كنت معه سوى وكالة ، شهد اثنين الثلث معنا ، وبعد فترة طلع من المستشفى طيب راح وقسم المال حقه بين عياله وهو حى بين عياله
الشيخ : لما مات لم يخلف مال ؟
السائل : مرة ، خلاص
الشيخ : وكل واحد خد نصيبه ؟
السائل : كله خد نصيبه ، ما عليّ شىء ؟
الشيخ : لا ، أنت لا يلحقك شىء لأنه ليس هناك مال قد خلفه كما تقول، لكن القضية لها نظرة من جانب أخر وهو ما فعله ، هل هو مشروع أم لا

(406/52)

؟ قسمته للمال فى قيد حياته هل كان على طريقة الأرث ؟ كان على قاعدة "للذكر مثل حظ الانثيين" أم كان على التساوى بين الأولاد كلهم؟
السائل : لا ، هو عليه خمسة رجال من حرمة ، وثلاث أولاد وبنتين من حرمة ثانية مطلقة
الشيخ :المجموع خمسة من زوجة وخمسة من زوجة اخرى ؟ وسوى فى العطية ؟
السائل : اى نعم
الشيخ : هذا إذا كان باسم العطية فهذا هو الشرع ، وهو العدل فى العطاء لا تفريق بين الذكر والأنثى ، وإن كان من قسمة الميراث فهو خطأ مرتين لأولا : لأن قسمة الميراث لا يجوز إلا بعد تحقق سببه أى الوفاة ، وثانيا : تحقق القاعدة القرآنية "للذكر مثل حظ الانثيين" أنا لا أدرى هو ماذا قصد ؟ قصد العطية أم الميراث ؟

السائل : عطية
الشيخ : يبقى هو جائز
www_uaekeys_com78
س: رجل جاء من الرياض متمتع وذهب الى مكة وأعتمر وتحلل ثم نزل عند أصدقائه فى جدة ثم أراد ان يحرم من جدة للحج ، فهل يبقى كونه متمتعا ؟

(406/53)

الشيخ : آه ، متمتع
السائل : طيب يا شيخ ، احنا جايين نبغى ندعوك للعشاء عندنا فى البيت ، هنا فى أم السلام
الشيخ : سبقك بها عكاشة ، هههههه
السائل : أنا عكاشة
الشيخ : وكيف حكمت بالغيب انك عكاشة ؟
السائل : أنا محمد بن عكاشة ، اسم الوالد عكاشة
الشيخ : ههههه ، على كل وجة من التأويل لست عكاشة ، أنت ابنه ، ههههه ، نحن ننتظر حتى نأخذ الدواء الموصوف لنا ثم ننطبق الى الدعوة التى دعينا لها ، ومساء عندنا دعوة أخرى .
س : طيب يا شيخ انتهت ايام التشريق وما ذبح الهدى ؟
الشيخ : كالذى يقدم صدقة الفطر قبل الصلاة أوبعد الصلاة ، الذى يقدمها قبل الصلاة فهى صدقة مقبولة ، والذى يقدمها بعد الصلاة فهى صدقة من الصدقات .
السائل : طيب ، حجه مقبول ؟
الشيخ : هو متمتع حجه مقبول ، لكنه أثم بسبب إهماله لحكم الله عز وجل (فما استيسر من الهدي)

(406/54)

السائل : طيب ، هو كان مسافر وأفطر خمس أيام فى السفر ، فلما صار متمتع يصوم ثلاثة أيام فى الحج السبعة إذا رجع ، فهل يؤخر قضاء رمضان الى بعد هذا الصيام ؟
الشيخ : يعنى عليه قضاء وعليه سبع أيام إذا رجع ؟

السائل : نعم
الشيخ : لا ، يقدم ماعليه من رمضان لأنه أكد
السائل : يؤخر هذه السبعة
الشيخ : السبعة فى بلده ، ماهى مؤقتة بأيام محدودة
السائل : والثلاثة ايام فى الحج
الشيخ : لا بد منها فى الحج كما قال ، ايام التشريق
السائل : تأخيرك فى المبرة تجتهد أن يكون فيه فايدة منها ، نسأل الله أن يثيبك على ما أنت عليه
الشيخ : {وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ} الله يبارك فيكم
www_uaekeys_com78
س: هل يجوز ترك بعض المسائل الفرعية فى سبيل الدعوة ؟
الشيخ : هذه مشكلة العصر الحاضر قضية الدعوة

(406/55)

السائل : لأنى جالس فى ديار متعصبة للأحناف ، فما أستطيع أن أدعو إذا أظهرت بعض الفرعيات المخالفة للأحناف تلك المسائل ، فإذا تركت هذه الأشياء فبإمكانى
الشيخ : جميل أنا فهمت عليك ، لكن بقى عليك أن تفهم على ، إذن ماذا دعوت للحنفية من الأمور التى لا يجوز التساهل فيها ؟
السائل : أبدأ معهم بالتوحيد
الشيخ : يقبلون توحيدك ؟
السائل : والاصول كذلك فيه خلاف
الشيخ : دعك الأن من الأصل و الأصول ، خلينا فى التوحيد ، يقبلون توحيدك ؟
السائل : اذا تركت المسائل المخالف فيها فى الفروع لعلهم يقبلون
الشيخ : ويجوز ترك شىء مما يتعلق بأصل الأصول ألا وهو التوحيد ؟
السائل : أنا لا أقصد الأصول وإنما اقصد الفروع فى بعض المسائل
الشيخ : أنت لا تقصد ،أنا أسألك ، هل دعوتهم للتوحيد ؟
السائل : نعم ، دعونا للتوحيد

الشيخ : وكل ما يجب للتوحيد ومنه مثلا أن لله صفة العلو ؟ ولا هذا من المؤجل ؟

(406/56)

السائل : يثبتون صفة العلو
الشيخ : لا ، تؤ، الأحناف ماتريدية ، والماتريدية ما يثبتون صفة العلو ، كذا الأشاعرة
السائل : بعضهم يقول فى كل مكان وبعضهم لا
الشيخ : هو كمذهب حين نتكلم لا نتكلم عن البعض ، لتعرف أنا الذى أمامكم أصله حنفى ،هههههه، المهم كمذهب الماتريدية والأشاعرة لا يثبتون صفة العلو ، فلايجوز مداهنتهم فى هذا ولا بد من دعوتهم ، ايه أحنا خلصنا ؟ طيب ، نراكم بخير
السائل : نسأل الله العفو والعافية ، نسأل الله أن يغفر لنا ولكم ،
الشيخ : جزاكم الله خير ، وادعو لنا بالغيب ، والسلام عليكم ، خلصنا ، يله .
وسبحاك اللهم وبحمد نشهد أن لا إله إلا أنت نستغفرك ونتوب إليك
www_uaekeys_com78
س: ما حكم من لم تلبى بالحج من الميقات ؟
الشيخ : المهم نتاكد أنها لم تلبى بالحج ، فإذن لا شىء فى ذلك المهم أن يعود زوجها بها إلى ميقاتها وهناك تلبى بالعمرة وتأتى مكة وتطوف وتسعى ثم تتحلل، ثم حسب ظرفها إن كانت تتمكن من البقاء فى مكة هذه المدة ثم إذا جاء اليوم الثامن - يوم التروية - لبت بالحج وإذا رجعت الى

(406/57)

مقر زوجها فى جدة ، ثم من هناك تحرم بالحج لأن تلبيتها الأولى كانت للعمرة ، وهذه التلبية الأخرى هى للحج .
السائل : إذن السؤال الذى نسألها هل هى لبت وإن لم تلبس الإحرام وإن لم تنوى ؟ يعنى مثلا لبت بالحج من الميقات مع من لبوا فى الطائرة أحرمت

بالحج ، ....1.24 وعليه الحج وعليه بدنة وعليها تحج فى العام المقبل
الشيخ : اه ، اى نعم ، هذا إن لم تشترط على ربها وتقول (اللهم حلنى حيث حبستنى) فلو قالت هذا ليس عليها إعادة وليس عليها هدى .
www_uaekeys_com78
س: إمرآة أفطرت في رمضان بسبب الحيض لعدة سنوات ولم تقضي هذه الأيام إلى الآن فماذا تفعل .؟
الشيخ : وكام رمضان مضى عليها مثلا تلاتين رمضان ، فى كل رمضان كم عادتها مثلا سبعة أيام ، ثلاثة فى سبعة يعنى واحد وعشرين ، يعنى متين وعشرة ايام صيام ، يعنى تقضى الأيام التى أفطرتها بسبب عذر الحيض ، كما قلنا يعنى تعمل حساب تقريبى ثم بعد ذلك تكثر التطوع
السائل : هى كبيرة وتعالج من شىء يعنى وتقول لا أستطيع
الشيخ : يا أخى بسألك هى تصوم رمضان الأن ولا لا ؟

(406/58)

السائل :هى تصوم ، لكن نقول لها أقضى الأيام عليك ، لكن تقول لا ، لا استطيع أن أصوم
الشيخ :طيب هو قولها ولا قول العلماء ؟ ايش حيلتنا معه ، السلام عليكم
www_uaekeys_com78

الشيخ : الحج ما ينبغى للمسلم أن يحرص على ان يحوله إلى نزهة ، لابد شىء من التفث كما جاء فى بعض الأحاديث
س: فضيلة الشيخ : مالجواب على حديث ابن الزبير : (عيدان اجتمعا في يوم واحد فجمعهما جميعا فصلاهما ركعتين بكرة لم يزد عليهما حتى صلى العصر) رواه أبو داود وقضاه الشيخ فى الأجوبة النافعة ، فإنه يدل بظاهره على عدم مشروعية صلاة الظهر فى مثل هذه الحالة ، وإليه مال الشوكانى فى نيل الأوطار

الشيخ : اعتقد أن السؤاال به خطأ أو به نقص ، فإن كان خطأ صحفه ، وإن كان ناقص فأكمله
السائل : اعيد السؤال
الشيخ : لا ، لا تعده ، أعده فى ذاكرتك لأنى فهمت السؤال ، إنما تأمل في ردى وهو : إما أن يكون فى السؤاال خطأ صحفه ،أ ما يكون ناقص فأكمله ، لأنك عندما تقول ما الجواب ؟ جواب عن ماذا ؟ أنت ما ذكرت !

(406/59)

بتقول الحديث صحيح وصحه الألبانى ، شو بتريد بقى ؟ الجواب عن ماذا ؟
السائل : عما يلى : فإنه يدل بظاهره على عدم مشروعية صلاة الظهر فى مثل هذه الحالة ،
الشيخ : إيه ، الجواب عن ماذا ؟
السائل : عن هذا ؟
الشيخ : ايش هذا يا أخى ، بتقول أنت أصحيح ما دل عليه الحديث ، أقول إن كان هذا سؤالك ، أقول هو صحيح وإلا كيف ذكر ، ولا ايش سؤالك ؟
السائل : والله ناقل ، أنا ناقل
الشيخ : لكن لما نقلت فهمت ؟ ام لم تفهم
www_uaekeys_com78
تم الشريط بفضل الله ومنه
وله الحمد والشكر والفضل
رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب
لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين
رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس
وسبحاك اللهم وبحمد نشهد أن لا إله إلا أنت نستغفرك ونتوب إليك

(406/60)

سلسلة الهدى والنور - 420:

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

(420/1)

محتويات الشريط :-
1 - ما قولكم في امرأة أعطت أحد أبنائها مالاً وقالت إذا أنا مت فأعطه أخوانك ولا تعطي منه إخوتك ، وكان لها بيت فقالت أجروه وتصدقوا بمال الإيجار لروحي .؟ (00:00:44)
2 - شرح حديثي : (الدنيا لأربع ....) وحديث (من همّ بسيئة فلم يعملها ....) ؟ وما هو الجمع بينهما ؟ (00:02:48)
3 - ماذا على الرجل الذي قال (تطلق زوجتي كظهر أمي) .؟ (00:04:46)
4 - ما هي كفارة الظهار .؟ (00:06:28)
5 - ما حكم طلاق الرجل الذي لم يُشهد على طلاقه .؟ (00:06:42)
6 - ما حكم التأمين بكل أنواعه .؟ (00:06:54)
7 - طلب من الشيخ أن يتكلم على الماسونية . (00:16:29)
8 - هل يصح دعاء ختم القرآن الذي نسب إلى ابن تيمية .؟ (00:20:22)
9 - توفي رجل وترك ابنان أوصى لأحدهما بيته وعلل ذلك بأنه ساعده في بنائه بينما الثاني لم يشارك فهل عمله هذا صحيح .؟ (00:23:05)
10 - هل يجوز للكويتي قتل الجندي العراقي في هذه الأحداث ؟ (00:25:03)
11 - سئل عن حديث : (لا يزال الناس يغزون الكعبة ....) هل يعد دخول الأمريكان من ذلك الغزو.؟ (00:27:32)
12 - هل يجوز للمسلم السعودي أن يقتل الصليبي غدراً لأن أمريكا عاهدت السعودية عهداً غير مشروع .؟ (00:29:29)
13 - أحكام الكافر المحارب والمعاهد والذمي .؟ (00:30:58)

14 - توفي رجل ولأحد ورثته عليه دين فهل يطالب هذا الوارث بدينه قبل قسمة التركة ، والعكس إذا كان على هذا الوارث دين للميت فهل يؤخذ من نصيبه في الإرث ويوزع علىالورثة الآخرين ، وإذا أوصى هذا الميت بأقل من الثلث ولم ينفذ الورثة الوصية فهل يأثمون .؟ (00:51:42)
15 - إذا حكم على رجل بالسجن طول حياته فهل عليه أن ينيب في الحج ؟ (00:54:23)
16 - الرجل الذي سيشنق فتاب في تلك اللحظة هل تقبل توبته أو يعتبر مغرغراً بنفسه .؟ (00:55:38)

(420/2)

---

17 - سئل عن صحة حديث : (أيقبل بعضنا بعضاً قال لا ، قال أيعانق بعضنا بعضاً قال لا ....) ؟ (00:56:23)
18 - الرجل لا يجد الماء الكافي هل يتيمم وهو في السجن.؟ (00:58:11)
... ... الشريط 420
**********-
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله ونفع بها الجميع .
قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

اخوة الايمان والان مع الشريط العشرون بعد المائة الرابعة على واحد .
12ca3a1977e8a633556cd0579736dbd3
س :عجوز توفت وكانت فى حياتها تنفق على اولادها تعطيهم يعنى الا ولد من أولادها وبناتها ، وقالت للولد هذا -اعطته امانة- وقالت بعد ما اموت بتعطى أخواتك وإخوتك لا .. لأنهم أخذوا، هذا الشق الأول من السؤال .
الشق الثانى : تركت بيت وقالت يؤجر البيت ودخله

ينفق كصدقة على روحها فما بعرف شو هيك شغلة ؟
الشيخ : خلفت شى غير البيت ؟
السائل : البيت وشوية دهب .

(420/3)

الشيخ : الوصية اذا جاوزت الثلث فمازاد عن الثلث يعود الى الورثة ، والظاهر انه هذه الدار يمكن هو المال كله الى تركته فبتكون وصيتها باطلة غير نافذة .
كذلك لما خصصت الولدين بتلك العطية- بحجة أن الاولاد الآخرين اخذوا-هذه ايضا لا تنفذ وهى وصية باطلة ، فإذا ماتت والمال فى حوزتها فهو حق الورثة جميعا .
السائل : جزاك الله خيرا، حتى لو كان عاق أحد أولادها ؟
الشيخ :الإرث لا يختص بالصالح دون الطالح، انما هو حق يشمل جميع الورثة .
Alhawe_Graphic_com_Line%2520(40)
س: شيخ اتفضل اجمع لنا بين حديثين الاول (انما الدنيا لاربع نفر) والثانى (من هم بحسنة فعملها فله أجرها، ومن لم يعملها ....).
الشيخ: الحديثين اخى لا تعارض بينهما والحمد لله ، لان حديث الحسنات والسيئات - وهو حديثك الثانى - هويقول فيما يتعلق بالسيئة :(واذا هم عبدى بسيئة فلم يعملها فلا تكتبوها شيئا)، أما الحديث الآول فلا يتعارض مع هذا الحديث إذا ما استحضرنا أن القول من العمل .
لأن حديث (انما الدنيا لاربع ...) فى كل منهما الذى يقول وليس عنده مال لو كان لى من المال لفعلت كما فعل -أو يقول- هذا عمل، والاخر الذى يقول لو أن لى من المال كما يفعل المسرف فى ماله هذا أيضا فعل .
فلا يتعارض هذامع حديث (الحسنة لا تكتب) .
السائل : يعنى اعتبرنا أن القول عمل ؟
الشيخ : القول عمل . بلا شك ، هذا هو الجمع .

(420/4)

Alhawe_Graphic_com_Line%2520(40)
س: رجل طلب منه أن يطلق زوجته وحدث شجار بينه وبين أخته طلق ما بطلق فقال عبارة غير مستقيمة وهى " تطلق كظهر أمى. فما الحكم ؟
الشيخ : طبعا هذا ظهار ، وعليه الكفارة الكبرى .
وكون العبارة ليست فصيحة عربية ليس مهما ، وإلا كيف يمكن الحكم على الاعاجم الذين لا يحسنون العربية ، المهم المعنى سواء كان المتكلم عربيا عاميا ليس عربيا فصيحا ، أو كان أعجميعا نحن ننظر لهذا وهذا إلى المعنى الذى تلفظ به ورمى إليه ، وبخاصة أنه السؤال فيه تصريح أنه قال "كظهر أمى" وهذا تعبيرعربى فصيح ، لكن الكلمة الاولى قضية " تطلقى" كما قلت يعنى فيها ضعف من حيث التعبير ، هذا لا ينظر إليه وإنما ينظر إلى المعنى الذى رمى إليه ، والمعنى واضح جدا أنه قصد الظهار.
نعم تفضل ..
السائل : ما هى الكفارة الكبرى للظهار ؟
الشيخ :الكفارة الكبرى هى صيام شهرين متتابعين . نعم

س: رجل طلق ولم يشهد على طلاقه فهل يقع الطلاق ؟
الشيخ : يبقى الطلاق معلقا الى أن يشهد. نعم
السائل :
السيخ : واياك
Alhawe_Graphic_com_Line%2520(40)
س: سيدنا الشيخ :العلماء المسلمين أختلفوا فى قضية التامين منهم من أجازها ومنهم من حرمها، ومنهم من أباحها ،ومنهم من حدد أنواع حلال

وأنواع حرام ، فإذا بتتفضل فضيلتك تعطينا رأيك فى هذه المسألة .وجزاكم الله الخير ؟
الشيخ : التأمين بجميع أنواعه هو نوع من القمار الذى حدث فى العصر الحالى ، فلا يجوز اى نوع من التأمينات سواء كانت على السيارات او على

العقارات او على الأشخاص أو أى شىء من أمور المادة ، ذلك لأن التأمين بكل أنواعه ليس يقابله من المؤمن عنده عمل يقوم به سوى الحظ واليناصيب ،ولذلك فلا فرق اليوم بين ما يسمى تأمينا وبين ما يسمى نصيبا وبين ما يسمى نصيبا خيريا وبين قوله تعالى (إنما الخمر والميسر و الانصاب والازلام) فالميسر هو القمار ، وربنا عز وجل حينما حرم الميسر وما ألحق به من القمارات الحديثة فذلك لانه ليس قائما على جهد وعلى تعب يقوم به الإنسان الذى قد يتعرض للربح- وهو الغالب- وقد يتعرض للخسران - وهو النادر- بخلاف التأمين ،التأمين فى الحقيقة- لو أن الإنسان تجرد عن التأثر بما يسمع وما يحيط به من العادات - هو شر قمار على وجة الآرض ، شر ميسر على وجة الأرض لوكانوا يعلمون .
ذلك لأن القمار أكبر مقامر معرض للخسارة ، ولذلك تسمع عن مقامرين كباربأنه ما بين عشية وضحاها خسر الملايين أما شركات التأمين فلا تخسر ، ولو شركة واحدة خسرت لأضمحلت كل الشركات ، ذلك لانهم حينما يفرضون ضرائب معينة على الموءمنين لدى الشركة يكونون قد قاموا بحسابات دقيقة جدا، ويساعدهم فى العصر الحاضر ويوفر عليهم كثيرا من الجهود التى كانوا يقومون بها سابقا الجهاز المسمى اليوم بالكمبيوتر.
اى ، شركة تأمين مثلا على الحياة لعلكم تعرفون جميعا أنهم لا يؤمنون على حياة من بلغ مثلى من الكبر عتيا ، لانهم بيعرفوا إن هذا على حافة القدر ، عاملين حسابات دقيقة . لكن بيأمنوا أظن فيه عندهم قاعدة - ان دون الستين- لماذا هذا التحديد ؟ لأنهم عاملين حسابات دقيقة ودقيقة جدا

(420/6)

انهم بيخسروا فيما إذاكان بدهن يقبلوا أى تأمين على حياة من جاوز الستين .
كذلك من حساباتهم الدقيقة إن بيعملوا حساب فى كل بلدة، شو يمكن ان يقع من الحوادث فى السيارات ، وهذا ميسور جدا لديهم ، نفترض أنهم

بيعملوا حساب أنه ألف حادث مثلا فى كل سنة ، ايه ، وبيعملوا حساب أن كل سيارة شو يمكن يكون ايش إصابتها هل هى إصابة بمعنى ارتطمت جذريا ولا جانبيا ولا.. ولا ......الخ.
أخيرا بيعملوا مجموع بيطلع معهم بدهم مليون دينار مثلا ، حتى إذا أصيبوا فى السيارات الموئمنة ان بيعملوا حساب ان يحصلوامن المشتركين مليون وربع ، مليون وبالمية عشرة من مليون ، بيكفيهم وربحانين وهكذا ، ولذلك فالشركات لا تخسر .
وهذا أمر واضح جدا حينما نصور الصورة الاتية وما يقابلها:
" انسان ما كاد يخرج بسيارته الجديدة من الشركة الا وتحطمت شر تحطيم وهى موئمنة ودفع أول قسط عوضوا له إياها القسط شو مبلغه ؟ ما أدرى عشرين دينار عالنوعية
دفعوا مقابل العشرين دينار يمكن عشرين ألف دينار تمن السيارة الجديدة
هل أحد من الناس مهما كان أبله قليل التفكير بيظن أن الشركة فعلا هالعشرين ألف دفعتها من جيبها وخسرت ؟ لا هذى العشرين ألف جاءتها من موءمنين أخرين كان بيدفع كل سنة عشر سنوات عشرين سنة ولا بيعمل أى حادث ، هذا كله بيجمع عند الشركة لما بيجيه مثل هذه الحادثة الاولى بيدفعوا مما توفر عندهم من المشتركين الاخرين الذين لم يقع لهم أى حادث وبالنهايةا بيكون عندهم وفر .هذا هو القمار مقابل فقط كتابة وليس هناك عمل .

(420/7)

كان فيه قديما نوع من التامين مثلا باخرة تشحن من مينا إلى مينا أخر فى البحر وكان فيه قراصنة معروفين فى البحر فيرسل مع السفينة حراس يكونوا مستعدين انهم يدافعوا عن السفينة لو هوجمت السفينة من قراصنة البحر هؤلاءيدفع لهم أجر لانهم مقابل عمل وهذا ليس فيه شىء اطلاقا .
أما التأمين المعروف اليوم فأنا أتعجب من العلماء الذين أشرت إليهم أنهم أصلوا بعضهم حرموا شيئا ، وبعضهم أباحوا شيئا والى اخره .... وكلها داخلة

تحت موضوع الميسرألا وهو القمار .
لذلك ما ننصح مسلما أن يؤمن على شىء سواء كان هذا الشىء سيارة، او كان عقارا ، أو دارا أو نحو ذلك ، وهنا طبعا يرد موضوع التأمين الذى يجبر عليه من الدولة هذا ليس عليه مسئولية لانه يعتبر هذه ضريبة كسائر الضرائب التى تفرضها الدولة ، و لكن هنا ملاحظة لابد من التذكير بها وهى : إذا دفع الموءمن مضطرا من الدولة على سيارة فأصيبت سيارته بحادث، وجاءت الشركة بناءا على الاتفاق تريد أن تعوض له الخسارة ، فهنا نحن نقول أن كان ما دفعه يساوى ما ستعوضه الشركة أو يزيد فله ذلك ، أما إن كان مثل الصورة الآولى التى فرضناها انه أشترى سيارة جديدة وما مشى فيها إلا قليلا وتحطمت شر تحطيم وهومش دافع إلا أول قسط وعوضوا له إياهاهذا حرام لا يجوز .هذا هو تفصيل المسألة مبلما قلنا
Alhawe_Graphic_com_Line%2520(40)
س:السلام عليكم
الشيخ : وعليكم السلام
س: نحن نعرف أن للإسلام أعداء كثيرون ،
الشيخ :أى نعم

(420/8)

س:فهل لشيخنا أن يحدثنا عن الماثونية بأساليبها ، و بأفكارها ومدى تأثيرها وخطرها على إسلامنا وجزاك الله خيرا شيخنا ؟
الشيخ : ليس لى ولا يهمنى لا من قريب ولا من بعيد أن أتحدث عن الماثونية أو عن الإشتراكية أو عن البعثية أو أى جمعية سواء كانت علنية أو سرية كالماثونية ، ليس لنا ان نتحدث بتفصيل لأننا نعتقد أن كل الجمعيات وكل الاحزاب السياسية - ما كان منها معلنا أو ماكان سرا - فكلها لا تريد للإسلام خيرا . فهالماثونية هى جمعية سرية يهودية وتعمل بمكر شديد جدا بحيث أنها فى بعض الظروف إستطاعت أن تضم إليها بعض رجالات الإسلامين لآنهم يظهرون لهم أنهم لا يتداخلون فى معارضة الدين ، وكما يقولون عندنا فى الشام " كل مين على دينه الله

يعينوا " وإنما هم يتظاهرون بأنهم جمعية خيرية
يعاون بعضهم بعضا ، وينصر بعضهم بعضا فى ما
يتعلق بالحياة المادية فقط ، ولكنهم هم فى الواقع
يمكرون ولكن كما قال تعالى :(ويمكرون ويمكر الله
والله خير الماكرين) ولذلك فكما
لا يجوز للمسلم أن يكون إشتراكيا أو بعثيا أو شيوعيا
فكذلك لا يجوز له أن يكون ماثونيا.،أن الذين يقومون
على كل هذه الآحزاب وعلى هذه الجمعيات ليسوا
من الإسلام فى شىء ، وهذا الكلام يكفى المسلم
أما الدخول فى التفاصيل هذا أمر تاريخى بإمكان
المسلم أن يراجع الكتب والرسائل المؤلفة لبيان
المخازى والفتن التى تنتج من وراء الماثونية .
وأنا لا أستبعد أن الفتنة الكبرى التى نعيِشها فى هذه
الساعة فى العالم الإسلامى كله بصورة عامة ،
والعالم العربى بصورة خاصة ما هى إلا
من أفاعيل اليهودية الماثونية فى العالم كله .
غيره
Alhawe_Graphic_com_Line%2520(40)
س: شيخ دعاء ختم القرآن المنسوب لابن تيمية هل
يصح عنه ؟

(420/9)

الشيخ :لا يصح . وابن تيمية أبعد العلماء عن أن يحدث
وردا أو ذكرا أو دعاءا يتبناه ويلتزمه دبر كل ختمه
للقرأن ، كيف وهو الذى رفع راية الدفاع عن السنة
ومحاربة البدعة ، وقضى على التقسيم الشائع قديما
وحديثا عند جماهير العلماء والمشايخ أن البدعة
تنقسم إلىخمسة أقسام فقضى ابن تيمية فى كتبه
على هذا التقسيم ولزم تصريح النبى الكريم (كل
بدعة ضلاله وكل ضلالة فى النار) .
وخير كتاب له يبحث هذا الموضوع الخطيرهو كتابه
المشهور " اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة
أصحاب الجحيم " ولذلك فأبعد ما يكون ابن تيمية عن
أن يحدث دعاء ختم القرآن .
نعم يشرع لكل تالى للقرآن وخاتم له أن يجمع أهله
وزويه حوله بعد أن يختم القرآن وأن يدعو له ولهم
بما فيه خير الدنيا والآخرة دون أن يلتزم ذلك الدعاء

الذى يطبع فى أخر المصاحف أو كثير من المصاحف ، وإنما يدعو أن كان يحفظ شيئا من أدعية الكتاب والسنة - وهى والحمد لله كثيرة مباركة - وإن كان لا يحفظ كشأن الكثير من العامة فليطلب من الله عز وجل بلغته التى هو ينطق بها الله عز وجل يستجيب له ببركة ختمه لكتاب ربه أولا ثم بإخلاصه وتوجهه إلى ربه بقليه ثانيا .
غيره.. اتفضل
Alhawe_Graphic_com_Line%2520(40)
س : لو سمحت ، رجل مات وله ولدان فبعد أن أوصى وصية بأن تعطى الدار لولده بحجة أن هذا الولد هو الذى بنى له البيت - يعنى أنفق من جيبه - وذاك الولد طبعا ما ساعده ولا بقرش. فما رأيكم بهذا ؟
الشيخ : هذه الحجة داحضة غير مقبولة ، إلا أذا كان هناك سند من الدولة بأن هذه الدارهى فعلا بإسم الولد أيضا ، ولو كان بإسم الولد لم يكن هناك

(420/10)

حيلة من الوالد حتى سجل له الدار للولد بحجة إن الولد أنفق والآخر لم ينفق .
فالجواب إذن أن الدار للولدين كليهما ولو كان أحدهما أنفق والآخر لم ينفق
لأن النبى كان يقول (أطيب الكسب كسب الرجل من عمل يده ، وإن أولادكم من كسبكم)
وقال فى الحديث الآخر المشهور (انت ومالك لابيك)
فما ينفقه الولد مساعدة منه لأبيه هذا لأبيه ، فإذا مات أبوه صار ما تركه من بعده حق الورثة كلهم أجمعين .
Alhawe_Graphic_com_Line%2520(40)
س: لو سمحت يا شيخ هل يجوز قتل الجندى- العراقى يعنى- فى الاحداث الآخيرة بالكويت ؟
الشيخ : قتل العراقى ؟ لا يجوز قتل العراقى من الكويتى مادام كل منهما مسلمين ، كما لا يجوز قتل العراقى للمسلم بنفس العلة وهو الاشتراك فى الإسلام .
والأن كما أشرنا انفا أن هذا زمن الفتنة ولا يجوز

للمسلم أن يتدخل فى الفتنة وأن يتعصب لجانب من الجانبين المتقاتلين على غير الأسلام ، قد يكونون مسلمين ولكنهم يتقاتلون ليس فى سبيل رفع راية الجهاد فى سبيل الله وإنما فى سبيل المال ، فلا يجوز للمسلم ، ولعامة المسلمين ، وأفراد المسلمين أن يشاركوا الحكومات والدول المتقاتلة فى سبيل الدنيا.
أما المسلم يكون حرز داره ملازما لبيته فيدخل عليه رجل مسلم يريد أن يأخذ ماله ، أو أن يعتدى عليه ، فهنا يحق له ان يدافع عن نفسه ولو وصل الأمر إلى القتال فإن قتل المدافع فهو شهيد ،وإن قتل فالمقتول فى النار و

(420/11)

فى ذلك أحاديث كثيرة . أما أن يخرج المسلم من داره ومن بلده ليقاتل أخاه المسلم فهذا لا يجوز فى الإسلام وهنا يرد قوله (القاتل والمقتول فى النار) هذا جواب ما سألته .
نعم
Alhawe_Graphic_com_Line%2520(40)
س: لى سؤالان ، الآول : ماذا تقولون فى حديث النبى (لا يزال الناس يغزوالكعبة) هل نعد مجىء أمريكا وهذه القوة المتعددة الجنسيات من هذا الغزو يعنى من باب انه غزو ؟
الشيخ : لا ، الغزو يكون حينما يتوجه جيش من بلده ليغزو الكعبة ، أما الذى وقع مع الآسف الشديد فهو أن أهل بلاد السعودية - كما ذكرنا هذا فى محاضرات متعددة كثيرة جدا - أن السعوديين استعانوا بهؤلاء لدفع إعتداء قد يعتدى به العراق مثلا ، فهذا ليس ينطبق عليه حديث يغزو جيشا الكعبة حتى اقول أن الخطأ وقع من هؤلاء .
هؤلاء مع الاسف الخطأ وقع من المسلمين الذين إستجلبوهم واستنصروا بهم مع تصريح الرسول بقوله (إنا لا نستعين بالمشركين على المشركين) غيره السؤال الثانى .
السؤال الثانى : هل يجوز للمسلم السعودى أن يقتل الصليبى غدرا ، وقدعلمنا تعلمنا أن العهد أو الإتفاق

يجب أن يكون مشروعا وقد إتفقت أمريكا مع السعودية إتفاقا غير مشروع وهو إتفاق باطل ، وبما أن هذا الإتفاق باطل فهل يجوز لى أن أغدر بهذا الأمريكى ولا أجعله يقتل ذاك المسلم ؟
الشيخ : لايجوز ، لأن من يريد أن يكون هذا الإتفاق باطل فلماذا يقره ؟ فعليه أن يلغيه ، من جهة يقره ويعترف به ومن جهة أخرى يقول مادام أن

(420/12)

هذا الإتفاق باطل فأنا يجوز لى أن أقتل هذا البريطانى أو الامريكى أو غيره من الدول الأجنبية ، هنا لابد لى من أن أذكر الإخوان الحاضرين بأن الكفار موقف المسلمين منهم موقف من ثلاثة مواقف، إما المحاربة ، وإما المعاهدة ، وإما الجزية ، أما المحاربة فواضح يعنى ما بيكون فيه هناك إتفاق بين الدولة الكافرة وبين الدولة المسلمة على أمر ما أو هدنة ما ، فهى دولة حربية يجوز للمسلمين ان يقاتلوها هذا القسم الأول .
القسم الثانى: المعاهدة وهى الدولة الكافرة يتفق معها الدولة المسلمة على شروط ، حينئذ يصبح دم الكافر المعاهد من الدولة المسلمة حراما كدم المسلم ، وقد جاء التحذير الشديد البليغ من قتل الرجل المعاهد فقال فى الحديث الصحيح : (من قتل معاهد في كنهه لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها لتوجد من مسيرة كذا وكذا) وفى روايه (من مسيرة مائة عاما).
هذا معاهد ليس حربيا وليس ذميا ، والذمى هو من قلنا أنه يدفع الجزية . الحربى عرفناه ، والمعاهد عرفناه ،وكل من الحربى والمعاهد مستقل فى حياته ، لكن الحربى يجوز للمسلمين أن يغزوه ، أما المعاهد فلا يجوز للمسلم ان يغزوه ولا أن يأخذ ماله ، ولا أن يستحل دمه مادامت المعاهدة قائمة .
أما القسم الثالث وهو الذمى فهم الذين دعوا إلى الإسلام - خيروا بين احدى ثلاث - إما الإسلام ، وإما الجزية عن يد وهم صاغرون ، وإما القتال فأثاروا أن يدفعوا الجزية ، فصاروا من أهل الذمة ، أى أنه لا يجوز للمسلمين الإعتداء عليهم كما لا يجوز الاعتداء

على المعاهدين
- ومن باب أولى - لان الذمى ليس معاهد فى مدة معينة ، أما المعاهد فهو فى مدة معينة اتفق المسلمون مع الكفار عليها .
أما الذمى فهو يعيش تحت راية الاسلام ، ويخضع لأحكام الإسلام، وإشعارا بهذا الخضوع يدفع الجزية عن يده وهو صاغر ، فالذى وقع الأن أن الدولة السعودية تعاهدت مع الأمريكان وغيرهم ، وجلبوهم مع الأسف الى بلادهم

(420/13)

فهم معاهدون ، لا يجوز الغدر بهم لا فى دمائهم ، ولا فى اموالهم، ولا فى اعراضهم .
السائل : شيخ عفوا ، لو كنت أنا المعاهد أقوى منه بحيث إنى استطيع السيطرة عليه وأحكم شعبى نعم لا يجوز، لكن هذا الأمريكى الى جاى لى جاى بقوة أقوى منى ،إذن أنا أخاف وأخشى انه خطرعلى ، وعلى الاسلام وعلى البلاد المقدسة .
الشيخ : إيش معنى الكلام ؟
السائل : المعنى - يعنى - كيف لا يجوز قتله ؟؟
الشيخ : الله يهديك ، الله يهديكم يا معشر المتحمسين .
السائل :اتفضل
الشيخ : ما اعتبرتوا بما يقع فى فلسطين ، يقتل يهودى واحد فيقتل عشرات من المسلمين
السائل: ماهو فى النهاية بيقتل ....
الشيخ : اسمع ، فى النهاية يعنى بتريد ان تصير الارض الفلسطينية ما فيها مسلم و لا تبقى خالصة لوجة اليهود ، معلش .
السائل:لا لا اريد هذا
الشيخ : لكن الخطة الى عليها المسلمين اليوم وها الى بيسموها الانتفاضة والى بتؤيدها مع الاسف الدول العربية بالكلام وأهلنا وأخواننا و...والخ، ثم لا يقدمون اليهم ولا رصاصة واحدة ...
السائل: كيف السبيل الى الخلاص ؟
الشيخ :لا ، عفوا ، خليك على سؤالك الاول، كيف السبيل هذا سؤال ثانى ، لكن دعوكم من الحماس

الذى لا يزيد الشر الا استشرارا، انت بتريد تقول بناءا على ما قلت أنفا ان السعودية انطلقوا للمعاهدة هذه من موقف الضعف

(420/14)

وهذا صحيح، لكن يا أخى فكر فيما تقول ، إذا قيل لأفراد متحمسين من السعوديين امثال أخينا أحمد وربما غيره أيضا من الحاضرين : أقتل الأمريكى حيث رأيته ، ترى ماذا سيفعل الامريكان بهؤلاء المسلمين الذين يغدرون بالأمريكان وهم دخلوا البلاد برغبة من أهلها و سكانها؟؟
بيقولوا بارك الله فيكم ولا بيقتلوا مقابل واحد العشرات و المئات ، ثم ما تؤاخذونى اذا صارحتكم ، الذى يجوز قتله يجوز نهبه ، والذى يجوز قتله ونهبه يجوز الاعتداء على عرضه ، فالأن ما رأيكم - ولعله بلغكم - أنه فيه مجندات أمريكيات، وانهم يمشون فى شوارع الرياض مثلا وجدة أيضا ، شو رأيك إذا واحد من الشباب المتحمس – خاصة لو كان أعزب يكاد ينفلق بسبب إيش ؟ الشبق وعدم وجود زوجة يفرغ شهوته فيها – إذا وجد إمرأة جميلة على ساحل البحر إنه يفترسها ويقضى عليها .
السائل:هذا موضوع وذاك موضوع أخر يا سيدى.
الشيخ : لا يا سيدى لا ،الذى يفرق بين هذا وهذا فمعنى ذلك أنه لا يدرى ما هو الإسلام ، من حل دمه حل ماله ، من حل ماله حل عرضه من الكفار ، أو كما قلت لك الكفار ثلاث أقسام نبدأ بالأهم ثم دونه :
الذمى والمعاهد والحربى ، الحربى حلال دمه وماله وعرضه ،أما المعاهد فكالذمى ،
لا يحل لا دمه ولا ماله ولا عرضه ، لأن هادول عايشين تحت صاية الإسلام (الصاية بمعنى السند والمعية) وتحت راية الإسلام .
الذمى واضح لأننا قلنا يعيش فى الدولة الإسلامية ويرضى بحكمها أما المعاهد فهو تحت معاهدة وبشروطها ، فإذا أخل الكفار بشرط من الشروط حينئذ يجوز للمسلمين أن ينقضوا المعاهدة ، وأن يعتبروهم محاربين كما وقع بين الرسول وبين المشركين فى غزوة الفتح .

السائل : طيب ياسيدى ، هون نقض واضح تفضلت وقلت أن فيه بنات وفيه خمرة وفيه دستور ، إذن فيه خلاف- يعنى- يتعارض مع الإسلام .

(420/15)

**الشيخ : ياأخى أحكى كلام- بارك الله فيك -احكى كلام شرع، لما بيكون فيه رجل ذمى يعيش فى بلاد مسلمة حرام يشرب الخمر ؟
ما بيجوز تحكى بعقلك يا أخى ربنا قال : (فسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون)، حرام عليه انه يعبد الصليب فى الكنيسة ؟؟ لاا‎ا لا اكراه فى الدين قد تبين الرشد من الغى، للإسلام أحكام وشريعة واضحة نيرة كما قال (تركتكم على بيضاء نقية ليلها كنهارها لا يضل عنها إلا هالك) ، لكن مع الأسف نحن لم نعد نعرف دينا وإسلامنا ولذلك بناقش أمورنا بعقولنا وأهوائنا فنقع فى مثل هذا التناقض ، وهذا لا يجوز . نعم
السائل : بالنسبة للمعاهدة هاذى الكل بيعتقد اليوم إن أمريكا حضرت إلى السعودية بدون إذن من السعودية فرضت عليها فرض هذا هذه من ناحية الناحية الثانية ..
الشيخ :لا قبل الناحية الثانية
السائل :مرتبطة معها يا شيخ .
الشيخ : طيب
السائل :على زمن الصيلبين لما كانوا فى بلاد الشام ، كان يحدث بين الصيلبين وبين بعض المسلمين معاهدات . هل كانت المعاهدات هذه تلزم باقى المسلمين ؟
الشيخ : شو عم نحكى ؟ شو عم نحكى يا أخى الله يهديكم، عم بنقول (من قتل معاهد في كنهه) مش أنا بقول نبيك هو الى بيقول : (من قتل معاهد في كنهه لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها لتوجد من مسيرة كذا وكذا).
فأنت الأن شو صار معك ؟صارمعك نسيت نبيك ورحت تتعبد الان بصلاح الدين وعم تتسأل ياترى هادول المسلمين فى زمن صلاح الدين كانوا بينفذوا المعاهدة ولا لا ؟**

شو بتتصور إذا كانوا مسلمين بينفذوا المعاهدات ولا بينقضوها ؟ شو بتتصور يا أخى ؟
السائل : بينفذوها إذا كان ......
الشيخ : ياأخى خليه هو هلا ..هو كان ساكت لما كنت بتحكى خليك انت ساكت وهو عم يحكى . نعم
السائل : عفوا يا شيخ كان هو بالشام معاهدة والصلبين فى فلسطين يجى صلاح الدين أو غيره فى مصر ويقع فى حرب مع الصيليبين ويصدف انه عسكر الشام المسلم يكون ......عسكر الصليبين ويحاربه . هل كان مخطىء

الشيخ : انت عم بتتصور الوضع الموجود الان كان موجود فى ذلك الزمان - هيك والله اعلم - وإذا كان فهمى خطأ قل لى خطأ .عم تتصور إنه صلاح الدين كان فى جانب والدول الاخرى كانوا فى جانب أخر هيك عم تتصور ؟
السائل :أنا ما بتصور أنا بعرف انه كان بعض........
الشيخ : انا بسألك سؤال وفرعلى نفسك الكلام الكبير أنا عم بسألك : هيك عم تتصور ؟
السائل : ما فهمت السؤال عد لى اياه ؟
الشيخ : الله يهديك ، ما فهمت السؤال بدك تحكى كمان ، ده.... كلامى.
أنا بسألك- بارك الله فيك - بفهم من كلامك أن اليوم فيه عندنا دول كثيرة، فدولة السعودية اتورطت- وأنا بقولها بكل صراحة - وعملت هالإتفاقية مع الامريكان ، لكن دولة العراق ما فيه بينها وبين الامريكان اى اتفاقية ، فاذا كان السعودين – هذا الى بفهمه من كلامك كمان اذا كنت مخطىء قل لى اخطأت ، اتورطوا واتعاهدوا مع الامريكان هذا الى بفهمه من كلامك انه اذا كانت الدولة السعودية اتورطت واتعاهدت مع الامريكان ، فالعراق ما اتورطت هالورطة ومافى معاهدة .
فاذا كان السعودية ما بيجوز تعتدى ويجب عليها ان تحافظ على العهد والميثاق كما شرحنا انفا ، فالعراق ماهى ملزمة وهكذا كان الوضع- تقول- فى زمن صلاح الدين

(420/17)

اليس كذلك ؟ أه ، انا بقول لك الجواب من ناحيتين
اولا إن كان الوضع فى زمن صلاح الدين كما تظن
فليس وضعا شرعيا ، وحينئذ ستفهم انه قياسك على
ذاك الوضع لا يفيدك شيئا ، لانه قياس غير مشروع
على واقع غير مشروع ، بمعنى هل يجوز للمسلمين
أن يكونوا دولا أم أن يكونوا دولة واحدة ؟
طالب : دولة واحدة
الشيخ : دولة واحدة ، الان فى زمن صلاح الدين كان
دويلات بلا شك كما هو الشأن الان ، هل تظن أن كل
دولة كانت عم تحارب الصيلبين لوحدها ؟ أم الدول
يومئذ جمعها صلاح الدين لمقاتله الصليبين ؟
السائل : جمعها بعد ما حارب بعضها
الشيخ : معلش حارب بعضها ،عم نحكى هلا بالنسبة
للصيليبين جمعهم ولا لا ..؟
السائل : جمعهم بعد ما اضطر يحارب بعضهم
بعدالشيخ :الله يهديك الله يهديك ، يا اخى احنا ما
نحكى قبل عم نحكى بعد، لما صلاح الدين قاتل
الصيليبين كانوا دول متفرقة كما نحن اليوم ؟ولا
صاروا يدا واحدة على الصيليبين ؟
السائل : صلاح الدين لم يقاتل الصيليبين فى معركة
واحدة ، كان بعض المسلمين يقاتل الصيليبين ....
الشيخ :أنت الله يهديك بتضيع وقتنا ، وبتخلينا بعدين
نفتح باب الاسئلة ، أنا بسأل سؤال ليش ما بتجاوبنى
؟ يعنى فرض عليا أنا انك اذاسألتنى أجاوبك وانا اذا
سألتك ما تجاوبنى ؟
السائل : بجاوبك شيخنا

(420/18)

الشيخ : ما عم بتجاوب عم أقولك عم اقولك : لما
صلاح الدين قاتل الصيليبين قاتل وحده ولا مع الدول
الاخرى ؟ ما بتجاوب بتقول قبل وبعد والى اخره
أيش معنى التفصيل هذا ؟ أنا عم اقول لك ساعة
قاتل الصيليبين
صلاح الدين كان وحده ولا الدول كانوامتفقين معه

على قاتل الصيليبين ؟
السائل : وحد الدول دولة واحدة تحت قيادته .
الشيخ : خلاص هذا هو الجواب . الان شو الوضع؟
السائل : الوضع فيه دول
الشيخ : فاذن شولون بتقيس الوضع هذاعلى ذاك الوضع؟ ما بيجوز هذا القياس .
السائل : لا بقيس شيخنا
الشيخ لا ما بيجوز، ما بيجوز هذا القياس ، هذا بيريد يقيس يا أخى الله يهدينا واياه بدو يكون رجل عالم القياس
السائل :
الشيخ : اسمع يا أخي الله يهديك ، إذا اعترفت انهم كانوا دولة واحدة ، وأعترف انه الان دول شو بتقيس دول على دولة ؟ دول متفرقين أعداء بعضهم لبعض ، ناس مع الصيليبين ، وناس ضد الصيليبين والمسلمين و الى اخره . ايشلون تقيس الوضع على ذاك الوضع ؟ ياريت الدول الان يتفقوا بعضهم مع بعض ضد الصيليبين .
السائل : صلاح الدين كان يخرج بعسكر الشام ياشيخ
الشيخ : نحن بدنا نعالج الواقع الان ، مالك والتاريخ الان بدنا نعالج الواقع شلون بتعالجه ؟ سؤال ..سؤال يجب أن نعالج الان الواقع هذاك مضى وانقضى والله نصر المسلمين.

(420/19)

الان هذا الوضع كيف يعالج ؟ ببقاء الدول العربية متفرقة وكل واحدة لها قانون
ونظام يخالف القانون الثانى والنظام الثانى ، ولا لازم يتحدوا كما اتحد صلاح الدين ؟
السائل : لازم يتحدوا
الشيخ : فإذن شو بيفيدك ويرجعك للتاريخ القديم مادام التاريخ الحديث مخالف للتاريخ القديم؟ فإذن ما العمل الان حتى يصير هادول ضد الكفار وضد الصيليبين ؟ قل لى ما هو العمل ؟
السائل : توحيد المسلمين بنفس طريقة صلاح الدين كان بيضرب كل واحد بيخالفه وحده معه حتى لو اتحد مع النصارى .

الشيخ :طيب ، الله يهديك . هل انت صلاح الدين صار نبيك مبين؟ وإذن ما ترجع لنبيك الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ما ترجع الو ؟ شو ها الى وجدت فى صلاح الدين ما وجدت فى النبى الكريم ؟
السائل : صلاح الدين كان متبع للنبى ، لا نتبع صلاح الدين احنا ، بل نتبع محمد
الشيخ : لذلك قال العربى القديم : ومن ورد البحر إستقل السواقى. صح ؟
السائل : صحيح
الشيخ : فالبحر هو محمد وصلاح الدين هو الساقية ، ليش عم بتترك البحر وترجع للساقية ، فبحرك هذا ماذا يقول بالنسبة لواقع الدول العربية اليوم ؟
أليس الواجب عليهم يتحدوا ضداليهود ، ضد الصليبين ، ضد البوذيين و ضد الكفر على كل انواعه ووجوهه اليس كذلك ؟
السائل :نعم

(420/20)

الشيخ : طيب، هل تسمع لهم ركزا؟ هل تسمع لهم صوتا انهم بيريدوا يتحدوا على الاسلام ودين الاسلام ؟ قلها صريحة ،اذن ليش عم بتبحث فى التاريخ القديم ؟ عليك والتارخ الجديد الان ، وأنظر ما الذى يجب الان أن يكون الواقع أولا: فيما يتعلق بالدول العربية المتفرقة .
ثانيا : ما يتعلق بالافراد ، كل مسلم عليه واجب .
فما واجبنا نحن اليوم ؟ واجبنا إن كل واحد منا ينصب حاله كأنه رئيس دولة وبدو يضع نظام إن نقاتل الامريكان لان اتورطت السعودية وجلبتهم لبلادهم .
مين بيقدر يقاتل امريكان من الدول الاسلامية اليوم ؟ والبريطان والفرنسين ونحو ذلك ، ثم نحن غفلتنا مع الاسف غفلتنا بعيدة
السائل:(إن تنصروزا الله ينصركم) لا لا لا
الشيخ : والان انت جبت الحجة:(إن تنصروا الله ينصركم) أيش معناها ؟
السائل: نحارب
الشيخ : وين دول المسلمين الحقيقين، وينها ؟
طالب اخر :هو ما يدرى اذا انا مؤمن بتعرف انى انا

مش مؤمن الله اعلم .
س: هل يجوز للمسلم معاهدة على مسلم ؟
الشيخ : لا ما بيجوز
السائل: لذلك معاهدة السعودية، اتعاهدوا مع كفار على مسلمين
الشيخ : الله يهديك.وانا شو عم أحكى اقول ، لا يا جماعة شو مقصودكم تحكوا وانا شو عم أحكى اقول، عم أقول هذا خطأ هذا لا يجوز ، ونحنا لنا محاضرات فى هذه القضية. فايش معنى هالسؤال هذا ؟

(420/21)

السائل:المعاهد اجى حتى يحمى تدخل العراق فى السعودية ،إفرض إن المعاهد هو الى اعتدى هو الى بيصير دمه حلال على المسلمين ؟
الشيخ :ياأخى حكينا هالقصة ، الله يهديكم ، كأننا بنحكى لا مؤاخذة مع جدران، هل ما ذكرت لكم قصة صلح الحديبية ؟
طالب : نعم . نقضوا العهد اقتلوهم .
السائل : انا اسف عفوا
الشيخ : بس كنت نعسان أنت .
Alhawe_Graphic_com_Line%2520(40)
السائل : لو الميت اقرض أحد ورثته دينا ، هل يطالب بقية الورثة بهذا الدين ؟
الشيخ :نعم . خذت الجواب .
السؤال الثانى : لو الوارث كان مقرض الميت دين فهل يخصم من الارث ؟
الشيخ : يخصم . قبل تقسيم الارث يخصم الدين ولا بد .
س : لو اوصى الميت بأقل من الثلث ولم ينفذ الورثة الوصية ، فهل يقعوا فى الحرالم ؟
الشيخ : طبعا . يقعون فى مخالفة أمر (من بعد وصية يوصى بها أو دين)
فكما لا يجوز للورثة دين الميت أوديونه كذلك لا يجوز للورثة أن يخالفوا وصيته إن كانت وصيته شرعية .
أما إذا كانت مخالفة للشرع فلا يجوز كما قال (لا وصية لوارث)
نعم

(420/22)

Alhawe_Graphic_com_Line%2520(40)
سؤالين يتعلقوا بالمساجين وأحب - يعنى - فى هذه الجلسة الجواب عنهم ،
الاول : رجل محكوم مدى الحياة فهل يجوز له أن ينيب غيره بالحج ؟
الشيخ : الله أكبر . هذا له حالتان:
الاولى : قبل أن يسجن سجنا أبديا مضى عليه الدور كان مستطيعا الحج ثم لم يحج أو لا ؟
إن كانت الاخرى اى لا فواضح جدا أنه يجوز له .
أما إن كانت الأولى ، اى إنه استطاع ولم يحج ، ثم الان يريد أن يتدارك ما كان مقصرا به فى قيد حريته واستطاعته فينيب شخصا عنه نيابة شرعية فهو جائز .
الثانى : من المعلوم أنه لا تقبل التوبة عند الغرغرة فرجل حكم عليه بالاعدام فعند التنفيذ لما يدخل الى الغرفة لينفذوا – هو متحقق من موته الان – فقبل ان يصعد الى المشنقة يقول لا اله الا الله ويستغفر ويتوب .فهل هذا يدخل فى باب تحت الغرغرة ؟
الشيج : لا . لا يدخل لانه ما غرغر ، ما حشرجت الروح – بسم الله – لكن هو غلب على ظنه ان الموت اتيه فالتوبة مقبولة مالم يغرغر .
Alhawe_Graphic_com_Line%2520(40)
س: حديث (ايقبل بعضنا لبعض؟ قال :لا ، ايعانق بعضنا بعضا ؟ قال :لا ، ايصافح بعضنا بعضا ؟ قال :نعم) هل هو صحيح أم ضعيف ؟ تعليق على المعانقة لو سمحت.

(420/23)

الشيخ : أما المعانقة المذكورة فى الحديث تبين أن ليس لها شاهد ، لأن كنا حسنا الحديث فى الصحيحة مذكور فيها المعانقة ، ثم تبين أن المعانقة فى الشواهد لم تذكر فأخرجناها من الحديث .
السائل :يعنى زيادة المعانقة ضعيفة . بارك الله فيك
السيخ :لكن المعانقة بعد ان تبين ضعف الزيادة

وجدنا فى بعض الاحاديث ان الرسول عانقه أحد اصحابه وأقره ، فقلنا بانه يجوز لكن كما نقول فى تقبيل اليد اى لا نجعل ذلك ديدننا وعادتنا وانما احيانا .
أما فى السفر فقد صح عن الصحابة أنهم كانوا إذا تلاقوا بعد سفر تعانقوا.
Alhawe_Graphic_com_Line%2520(40)
س: بعض المساجين يوضعوا فى زنازن خاصة يعنى الى قضاياهم خاصة متر ونص فى متر ونص ولا يسمح لهم بالخروج منها أبدا فيها بيظلوا جالسين لانهم مشكلجية أو خطرين من الناحية السياسية وغيره ما بيحبوا يختلطوا بالمساجين فيأكلوا ويشربوا ويبلوا – اجلكم الله – فيها ، أحيانا يدخل لهم الماء قليل جدا يعنى فلا يستطيعوا الوضوء . فهل يتيمموا بالجدار كما يفعل بعض الناس ولا ايه ؟
الشيخ : لابد . لابد له من ذلك مادام لا يستطيع يتوضأ ؟

أخوة الايمان تتمة الكلام فى الشريط التالى
12ca3a1977e8a633556cd0579736dbd3
تم تفريغ الشريط بفضل الله ومنه

(420/24)

ولا تنسونا من صالح دعائكم
والحمد لله والصلاة والسلام
على رسول الله

(420/25)

سلسلة الهدى والنور - 425:

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

محتويات الشريط :-
1 - سئل عن أثر إسرائيلي في موسى وهو كيف تعصى وأنت لا تحب أن يعصيك أحد .؟ (00:00:48)
2 - تكلم الشيخ عن أمور في القدر . (00:03:14)
3 - معنى حديث : (لو عذب الله أهل السماء والأرض لم يكن لهم ظالماً) . (00:43:09)
4 - هل يجوز تفسير يشاء في قوله تعالى : (إن الله يهدي من يشاء) بالمشيئتين : مشيئة الله ومشيئة العبد.؟ (00:45:00)
5 - خلق الله نوعان . (00:46:59)
6 - كيف يكون في خلق الله ما لا يحب . (00:54:24)
7 - معنى حديث : (من كان في الكفر ثم أسلم وحسن إسلامه جب ما قبله من السيئات ، ومن كان كافراً ثم أسلم و لم يحسن إسلامه فسيأخذ ما فات وما سيأتي) . (00:55:55)
الشريط 425
**********-
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث

العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله ونفع بها الجميع .
قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

اخوة الايمان والان مع الشريط الخامس والعشرين بعد المائة الرابعة.
12ca3a1977e8a633556cd0579736dbd3
الشيخ : لكنى أنا أردت أن أقول لابد أن فى هذا الخبر الاسرائيلى شيئا حرك نفسك للسؤال عنه ،

بمعنى ما بيهمنا الان ان نعرف ان هذا الخبر الاسرائيلى صح عن موسى عليه السلام او لم يصح؟ والجواب أنه لا يمكن المعرفة لكن الى بيهمنا أن نعرف أن هذا الكلام صحيح ولا لا ؟
هذا يمكن الى دفعك لهذا السؤال . فالان ارى ان تطور سؤالك ، انت ان تطور سؤالك، فما الذى فهمت من هذا الاثر بغض النظر عن مصدره هل فيه اشكال من الناحية الشرعية ؟
السائل :هو فيه اشكال فى الايمان بالقدر، كيف تعصى يارب وانت لا تحب العصيان ولا تحب ان يعصيك احد ؟
الشيخ :هذا السؤال يمكن أن يسأله كل إنسان اليس كذلك؟
السائل : نعم
الشيخ : اذن، يعنى هذا السؤال ما بيخطر فى بال غير موسى ؟
السائل : والله انا كنت انظر فقط الى هذه الرواية حيث أن صاحب شرح السنة اوردها فى كتابه وسكت عنها فى التحقيق ، وكنت اقرأ فى هذا الموضوع فأحببت أسأل – سبحان الله - عن السند لاتأكد ، شككت فيما جاء فيها ،وحتى ليطمئن قلبى أن هذه الرواية هى مردودة فى أصلها.

(425/3)

الشيخ :أنا أريد أن أتحدث بكلمة حول هذه الأية الكريمة وبعد ذلك نفهم شيئا يتعلق بهذا الأثر أو هذا الخبر المنسوب إلى موسى عليه السلام .
{لا يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْئَلُونَ} آية كريمة يحتج بها الجبريون ، بل يحتج بها المنتسبون إلى الأشاعرة ، والذين يخالفون الماتريدية فى مسألة كون الإنسان مختارا أم مجبورا - وهذه مسألة طال فيها الجدل بين علماء المسلمين على إختلاف مذاهبهم فضلا عن الفلاسفة القدامى – هل الإنسان مختار أم مجبور ؟
لهذا أنا قلت ياترى ما دار فى نفسك لما قرأت هذا الأثر أوهذا الخبر....4.45 موسى عليه السلام هل يشعر بشعورنا حتى إندفع يسأل هذا السؤال ربه تبارك وتعالى إن صح الخبر عنه .

**لذلك قلت لنضرب صفحا عن هذا الخبر صح أو لا ؟
لكن ايش موقف المسلم تجاة المحاورة التى جرت من موسى الى ربه ، وجواب رب موسى لموسى عليه السلام إنه أنا لا أسأل .
الذين يذهبون إلى أن الإنسان مجبور هم بلا شك أبعد ما يكونون عن الشرع و العقل معا . ذلك لأن الماسونية لا يمكن أن تلتقى مع الجبر لا بد أن يكون فيه هناك أختيار حتى يصح ان يقال من الحاكم العادل للمجرم لم فعلت هذا ؟ فإن كان مجبور يقول أنا مجبور ولست بالمسئول ، وهذه بداهة مستقرة فى فطر الناس جميعا ، ولذلك ليس فقط الشريعة الإسلامية وما قبلها من الشرائع فرقت بين المختار والمجبور على المعصية ، بل حتى القوانين الوضعية العقلية التى لا تستند إلى الشرائع السماوية أيضا هذه القوانين الوضعية تفرق بين مجبور وبين مختار.
وهذه الحقيقة لسنا بحاجة إلى ضرب الأمثلة سواء من الناحية الشرعية أو من الناحية القانونية ، لكن حسبنا قولنا فى مسألة قتل العمد وقتل الخطأ، لماذا هذا التفصيل والتفريق فى النتيجة بين من يقتل خطأ وبين يقتل عمدا ؟لأن المتعمد مختار والقاتل خطأ غير مختار .**

(425/4)

**كذلك كما قلنا فى القوانين النظم العسكرية مثلا تفرق بين بين جندى زلت به القدم فقتل إنسانا فلا يقول له القائد لم قتلته ، وبالعكس يسأله ويحاسبه .
فالأن هما مذهبان فى الفرق الأسلامية : مذهب المعتزلة الذين يقولون إن الانسان ليس فقط مختارا بل هو يخلق أفعال نفسه ، والمذهب المخالف له مذهب الأشاعرة الذين يقولون الإنسان مجبور لا يملك شيئا ، بل قال أحد الذين كانوا يتبنون القول بالجبر- يصف علاقة العبد مع الرب - فيقول عن ألله عز وجل :" وعبده ألقاه فى اليم مكتوفا ** وقال له اياك اياك أن تبتل بالماء"
لو أراد إنسان عاقل أن يصف أظلم الظالمين ، وأجبر الجبارين بجبروته لما استطاع أن يصف بأكثر مما وصف هذا الإنسان ربه حين قال عن العبد أن الله**

ألقاه فى البحر مكتوفا ثم قال له : "اياك اياك أن تبتل بالماء"
هذا منتهى الظلم بالنسبة للمذهب الأول مذهب المعتزلة الذين يقولون بالإختيار المطلق من جهة ، ثم يصرحون بما يخالف الشريعة بأن الإنسان يخلق أفعال نفسه .
هناك مذهب وسط وهو مذهب أهل الحديث ووافقهم فى ذلك الماتريدية الذين يمثلون العقيدة الحنفية فى المذهب الحنفى لآن الأحناف لهم مذهبان :
مذهب فى الأحكام فهم على مذهب أبى حنيفة وصاحبيه _ أبى يوسف ومحمد _ ،
أما فى العقائد فهم على مذهب أبو منصور الماتريدى.
فأبو منصور الماتريدى خالف المعتزلة من جهة وخالف الأشاعرة من جهة أخرى ، فهو قال بالإختيار خلافا للأشاعرة ، ولم يقل بأن الإنسان يخلق أفعال نفسه كما قال المعتزلة ، وهذا هو مذهب أهل الحديث .
ومن هنا يظهر معقولية تكليف العباد تبارك وتعالى بالطاعة ونهيهم عن المعصية لأن الله خلقهم مستعدين مستطيعين لتنفيذ الاوامر والاجتناب عن النواهى ، والا لو كان الامر كما قال الاشاعرة او الاشعرية ان الانسان مجبور فما معنى قول رب العالمين إفعل ولا تفعل وهو يخاطب إنساسا مغللا ؟ هذا أمر مستحيل .

(425/5)

هنا الأن بعد هذه التوطئة نأتى الى الآية ، يقول الله عز وجل "لا أسئل عما أفعل وهم يسئلون " الجبرية تأولوا هذه الأية أى ربنا يقول: أيها العبيد ليس لكم أن تسألونى لماذا خلقت وفعلت و.. و الخ.. انتم الذين تسألون منى، كأنهم يفسرون الآية بمعنى أن الله يفعل ما يشاء بحق ،وكما قال تعالى (فعال لما يريد) ولكن يفصلون الحكمة عن الارادة الالهية ، والعدل عن الارادة الالهية فهو يفعل ما يشاء ، من هنا جاءت طامة كبرى فى المذهب الأشعرى حيث صرحوا بأن لله تعذيب الطائع وإثابته العاصى .

وإذا أريد شرح هذه الضلالة الكبرى يقولون يجوز لله عز وجل أن يأخذ إبليس يوم القيامة ويجعله فى المقام المحمود ، وأن يضع محمد عليه السلام فى أسفل سافلين محل إبليس الرجيم ، يقولون أن هذا جائز على الله لأنه فعال لما يشاء {لا يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْئَلُونَ}.
أما أهل العلم القائلون بأن الله بلا شك فعال لما يريد ولكنه يفعل ما يفعل مقرونا بالصفة الازليه الملازمة له والتى لا يمكن لمسلم أن يتصور إطلاقا إنفصال هذه الصفة عن الله بحيث أنه إذا فعل شيئا نقول مثلا لا يستطيع مسلم أن يتصور أن الله عز وجل إذا فعل شيئا أو خلق خلقا هو يفعل ذلك منفردا بصفة الخالقية والقدرة وليس إلا فهو يخلق بغير علم .. هذا مستحيل ، يخلق بغير عدل ؟ هذا مستحيل ، يخلق بغير حكمة ؟ مستحيل.

اذن فما معنى الآية الكريمة التى جاءت فى خبر موسى عليه السلام المنسوب إليه " لا أسئل عما أفعل لأننى أفعل بعدل وبحكمة ، وأنتم تسئلون لأنكم عبيد عاجزون مخطئون تظلمون أنفسكم وتظلمون غيركم أما أنا فكما قال فى القرآن الكريم (وما ربك بظلام للعبيد) لا يظلم مثقال ذرة .
وكما جاء فى الحديث الصحيح -الحديث القدسى- قال الله تبارك وتعالى) يا عبادي، إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا يا عبادي،

(425/6)

كلكم ضال إلا من هديته فاستهدوني أهدكم، يا عبادي، كلكم جائع إلا من أطعمته فاستطعموني أطعمكم، يا عبادي، كلكم عار إلا من كسوته فاستكسوني أكسكم، يا عبادي، إنكم تخطئون بالليل والنهار وأنا أغفر الذنوب جميعا فاستغفروني أغفر لكم، يا عبادي، إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني، ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني.
يا عبادي، لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئا، يا عبادي، يا عبادي، إنما هي أعمالكم أحصيها

لكم ثم أوفيكم إياها، فمن وجد خيرا فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه)
الشاهد من هذا الحديث بعد بعض الآيات التى أشرت إليها آنفا أن الله عز وجل صرح فى هذا الحديث فى صحيح مسلم أن الظلم المعهود بين الناس ، هذا الظلم الذى ترفع الله عنه ، ونزه نفسه عنه .
أقول هذا لأن من فتنة تلك المقالة التى ذكرتها آنفا واللازمة لمذهب الاشاعرة القائلين بان الانسان مجبور وأن الله يفعل ما يشاء لا يسئل - حتى على ضوء المثال الفاحش جدا جدا ولا استحسن إعادته- على ضوء هذا قالوا : كيف تقولون يجوز على الله والله قد نزه نفسه من الظلم بنص القرآن الكريم ، وكان جوابهم : ماهو الظلم ؟ الظلم أن يتصرف الإنسان فى ملك غيره ، وخلق الله وعبيده هم من خلقه، فإذن هو يفعل فيهم ما يشاء، فلا يصدق فى زعمهم الظلم المعهود عند الناس لا ينطبق على الله لأن الظلم المعهود عند الناس هو أن يتصرف أحدنا فى ملك غيره ، اما الله فالملك كله لله ، فإذن

يجوز له أن يتصرف فى ملكه كيف يشاء ، فيلقى فى النار من لا يستحق النار وإنما يستحق الجنة ، ويدخل الجنة من لا يستحق الجنة واللائق به النار ، هذا ليس ظلما لأنه يتصرف فى ملكه وخلقه كما يشاء .
يأتى الحديث كما يقال اليوم فيضع النقاط على الحروف ويفسر الظلم ليس بالتفسير الذى فسره الأشاعرة ، بل يقول الظلم المعروف عندكم أنه ظلم الله قد تنزه عنه ، إنى حرمت الظلم على نفسى فلا تظالموا أنتم ، فنحن حينما يظلم بعضنا بعضا يتصرف أحدنا فى ملك غيره صحيح ، لكن الله عز وجل وسع معنى الظلم لأكثر مما قاله الأشاعرة.
الأن، يلزم مخالفتان إثنتان من تفسير الاشاعرة للظلم فرارا من مخالفتهما للآيات الصريحة ، مفسدتان :
المفسد ة الأولى :مخالفتهم للحديث الصحيح "إنى حرمت الظلم على نفسى وجعلت هذا الظلم بينكم محرما فلا تظالموا" إذن الظلم واحد .

الشيء الثانى : التصرف فى ملك الغير أنا الأن أملك نفسى فهل يجوز لى أن أظلم نفسى ؟ الله يقول (فلا تظلموا فيهن انفسكم)، إذن قولهم التصرف فى ملك الغير هذا تفسير قاصر باطل عاطل شرعا وعقلا ، لأن الإنسان لا يجوز له ان يتصرف فى نفسه ، هل يجوز مثلا أن يقتل الإنسان نفسه ما يعتدى على غيره ؟ لا يجوز بداهتة ، بل لا يجوز لأن ذلك معصية لإنه يظلم بها نفسه هكذا .
فإذن تفسير الظلم عندالأشاعرة ناتج عن إنحراف جذرى فى موضوع يتعلق بالإنسان هل هو مختار أم هو مجبور؟ فهم قالوا بالجبر وعلى ضوء هذه القولة الباطلة - كما قلت آنفا شرعا وعقلا - يتأولون النصوص منها لا أسئل عما أفعل لماذا ؟ لأنى أفعل ما أريد أدخل هذا الجنة وهو أهل للنار والعكس

(425/8)

بالعكس ، لا إنما المعنى : لا أسئل عن ما أفعل لأن كل ما أفعل لحكمة ولعدل قد يخفى عليكم يا عبادى ،ولكنى فعال لما أريد بالعدل وبالحكمة ، أما أنتم فلستم كذلك والواقع يشهد بهذا.
حينئذ لو أردنا أن نناقش هذا السؤال المروى عن موسى ماذا يخرج معنا ؟ يخرج معنا أن موسى كان جبريا ، كان يتبنى رأى الأشاعرة الذين ما كانوا خلقوا بعد ، ولكن كان أمثالهم قد خلقوا فى كل زمان ومكان ،لأن عقيدة كون الإنسان مجبور أم مختار ما هى – كما يقال – من بنات أفكار بعض الفرق الإسلامية ، هذابحثه الفلاسفة قبل الإسلام بزمن كبير و طويل ، ولذلك فليس من المعقول أن يتوجه موسى عليه السلام بمثل هذا السؤال ، لأن هذا السؤال إن فهم على مذهب الجبرية عقل أن يتوجه لازالة الشبهة أن يسأل الله كيف هذا وأنت تريد أن تأمر بالطاعة وتعصى .
الان ننتقل الى مسألة أخرى وفى دقة متناهية ايضا ، تتعلق بكون الانسان مختارا وليس مجبورا ، هذه المسألة حينما يفعل الإنسان شيئا من الأعمال سواء كانت من الطاعات أو من المعاصى هل يفعلها بمشيئة الله وإرادته ام بدون مشيئة الله؟

على قول المعتزلة ليس بمشيئة الله وإرادته لأنهم قالوا إن الإنسان يخلق أفعال نفسه بنفسه ، والله لا يريد ذلك وهذا نوع من الضلال أخر وقع فيه المعتزلة - تفرع هذا الضلال من ذاك الضلال- حينما قالوا الإنسان يخلق أفعال نفسه بنفسه.
يقابل هذا القول قول الاشاعرة مع تأويل ،أما القول فمسلم به وهو : أن أى شىء يفعله الإنسان بمشيئة الله وإرادته وهذا حق ،لأن الله عز وجل يقول : (وما تشاءون إلا أن يشاء الله رب العالمين) لكنهم يستلزمون – وهنا النقطة الحساسة التى يجب على كل مسلم ان يفهمها جيدا – يقرنون الى هذا القول الحق فإذن هو مجبور ، مادام كل شىء بمشيئة الله فإذن هو مجبور.

(425/9)

أما اهل السنه اهل الحديث ومعهم الماتريدية فانهم يقولون لا تلازم بين كون الانسان حينما يفعل الشىء يفعله بمشيئة بإرادته وبين كونه مجبورا لا تلازم ، بل هناك .....الله عز وجل كل شىء بمشيئته ولكن هذه المشيئة لا تنفى المشيئة عن العبد ولا ترفع الاختيار عنه.
فإذن الإنسان المكلف حينما يفعل الفعل - بغض النظر عن كونه طاعة أو معصية - ففى الوقت الذى يفعل ما يفعل بإرادة الله ومشيئته فهو أيضا بإرادة هذا الإنسان المكلف ، فإذا ما تصورنا حالة لهذا الإنسان فعل ما فعل مضطرا غير مختار إرتفعت المسئولية من الله عن عبده هذا ، وهذا من عدل الله و حكمته فى عباده .
من هنا يأتى إعادة التذكير بما قلناه من قبل ربنا لا يقول للقاتل الخطأ لماذا قتلته ؟لان الاختيار لم يكن فى يده يوم قتل خطأ ، وعلى العكس من ذلك يقول للقاتل العمد :لماذا قتلته ؟ لأنه كان مختارا فى القتل .
فإذن نستطيع أن نقول الأن بأن ارادة الله أولا : لا تنافى كون الانسان مختارا بصورة عامة ، ولا تنافى أن يكون الانسان مختارا حينما يفعل الفعل - سواء كان طاعة أو معصية – هذا كقاعدة .

لكن إذا ما أخذنا جزئية حينئذ أو بعض الجزئيات
وتصورنا فيها عدم تحقق الاختيار فى إنسان ما حينئذ
يرتفع المؤاخذه عنه عند الله ، لأن المؤاخذة رتبها
بالإختيار . لذلك يخاطب عباده بقوله عز وجل :
(فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر)
إذن مناط التكليف – تكليف الله لعباده – مربوط
بوجود هذا الإختيار الذى أقامه الله عز وجل فى
عباده ليصح أن يؤاخذ ، أن يثاب وأن يعاقب.
فإذا ما إرتفع هذا الإختيار ارتفعت المسئولية وارتفع
أيضا الثواب لأن أى إنسان يفعل خيرا وهو لا يقصده
يفعله وهو لا يريده فليس عليه ثواب ، كما

(425/10)

أنه لو فعل الشر فليس عليه عقاب .
ضربت آنفا مثلا معهودا، ولكنى سأضرب لكم مثلا
ليس معهودا، قاتل العمد وقاتل الخطأ ، لو أن رجلا
زنى بإمرأة رغما عنها يرفع الحد عنها ويقام الحد
على الزانى ، وهذا من أمثلة كثيرة وكثيرة جدا التى
تلفت نظر القاصرين فى عقلهم وتفكيرهم القائلين
بإن الإنسان مضطر ، لماذا فرق الشارع بين قاتل
العمد وقاتل الخطأ ، لماذا أقام الحد على الزانى
عمدا ورفع هذا الحد عن المزنى بها رغم أنفها ، كل
ذلك مراعاة لهذا المناط هذا الحكم ألا وهو الإختيار .
حينئذ نأتى لعله نهاية المطاف لهذه المسألة ،إذا كان
الأمر كما قلنا وهو كما قلنا – أن الإنسان لا يكلف إلا
بوجود الإختيار إرتضت حكمة الله عز وجل
أنه كلف عباده بما يطيقون ولم يكلفهم ما لا
يطيقون فإذا فعل الإنسان كما ذكرنا أنفا فعلا منكرا
بإختياره مع ذلك نقول الله شاء هذا الفعل ، فكيف
نجمع بين مشيئة الله لهذا الفعل المنكر وبين
المؤاخذة ؟ لأن هنا سيرد سؤال وهى من أسباب
القول بالجبر دون الإختيار .
إذن إذا كان كل شىء يقع بمشيئة الله ومنها هذه
المنكرات ، فإذن وين بقى الإختيار الذى ندندن أن
التكليف منوط به ؟
الجواب: إن من حكمة الله عز وجل فى خلقه أنه
كلفهم أن يفعلوا ما فى إختيارهم ، أما كيف نجمع

فى عقلنا الضيق القاصر أن نفهم السر كيف يكون هذا الإنسان مختارا وإرادة الله هى الغالبة ؟
هذا لا مناص لنا منه (وما تشاءون إلا أن يشاء الله)وهنا تفرق الناس منهم قالوا إذن الإنسان مجبور لأن مشيئة الله هى الغالبة ، ناس قالوا: لا ، إذا بدنا نقول مشيئة الله هى الغالبة والإنسان مجبور فنحن نقول – أى المعتزلة يقولون - إذن إرادة الله لا تتعلق بأفعال العباد من هنا جاءت ضلالتهم الكبرى بأن يخلقون أفعالهم بأنفسهم .

(425/11)

أما أهل السنة فهم يعترفون - أولا ومبدئيا- بأن صفة من صفات الله عز وجل لا يمكن لآى عبد أن يحيط بها علما ، فهو لا يستطيع أن يقول كيف يريد الله من عبده الا يفعل، ثم هذا العبد يفعل ما لايريد الله ؟ كما جاء فى سؤال موسى .
هنا لا بد من التفريق بين محبه الله للشىء و إرادة الله للشىء ، فكل شىء يحبه الله ووقع فهو مراد له ، ولكن ليس كل ما يحبه يقع .
كل شىء يحبه الله عز وجل فوقع فهو مراد له ،ولكن ليس كل ما يحبه الله يقع وهذا ما يحتاج الي دليل ، يريد من عباده الايمان فمنهم المؤمن ومنهم الكافر، ما وقع الذى يريده بمعنى يحبه ، وكل شىء يقع فهو يريده ، ولكن ليس كل شىء يقع فهو يحبه ، لأن الله عز وجل لا يحب الكفر ومع ذلك الكفر واقع ، والإيمان يحبه لكن كثير من الناس لا يؤمنون فلم يقع .
بعبارة أخرى الإرادة فى اللغة الشرعية من المحبة ، فكل مراد وقع فقد يكون محبوبا وقد يكون مكروها ، وعلى العكس من ذلك كثير مما يحبه الله عز وجل لا يقع ، فإذا ما وقع من الإنسان معصية ما نقول هذا بأرادة الله ولكن لا يحبه الله.
أماإذا كان الواقع هو الإيمان والعمل الصالح فهنا إجتمع الأمران الحب من الله والإرادة له . من أين نأخذ هذا التعميم فى الإرادة من قوله عز وجل (إنما أمره إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون)
فإذا عجز عقل ما أن يجمع فى ذهنه أن هذا المنكر

أراده الله ، ثم وقع بإختيار هذا الإنسان، فحينئذ لا بد
من الإيمان الذى هو مناط الإمتحان ، لابد من
التسليم لأنه والله أنا لم استطيع ان اجمع فى ذهنى
أنه هذا الذى عصى ربه - إبليس سيد العصاة وأولهم -
هذا عصى ربه بإختياره ولا شك ، لكن ما عصى ربه

(425/12)

رغم الإله ورغم إرادته لا ، هو بإرادة الله عز وجل
ولكن ما كل شىء وقع من الله أراده يحبه ، كل
شىء وقع يريده ولكن قد يحبه إذا كان صالحا ،وقد لا
يحبه إذا كان طالحا .
وقد جمع هذه الفكرة أحد علماء الماتريدية الذين هم
أهل الحديث - فى موضوع
إثبات الإختيار وعدم نسبة الظلم الى الله بأى معنى
إن كان - وقال عن الله عز وجل " مريد الخير والشر
القبيح ولكن ليس يرضى بالمحال "
" مريد الخير والشر القبيح" قلنا أنه يريد الواقع
سواء كان خيرا أو شرا "ولكن ليس يرضى بالمحال "
أى بالشر فهو لا يرضى كما قال تعالى :
(ولا يرضى لعباده الكفر)
إذن هنا ينتهى هذا الموضوع الحساس الدقيق
وخلاصته أن على كل مسلم أن يعتقد بأنه مسئول
أمام الله فيما يأتى وما يأزر لانه قد ركب فيه ارادة
تظهر فى تصرفاته الشخصية لكل حياته ، فيجب أن
يؤمن بأن الإنسان مختار ، فإذا ما وجد هذا الإختيار
وجد التكليف ، واذا ما ارتفع ارتفع التكليف،
وبالاضافة الى ذلك أن يؤمن بأن الله عز وجل يريد
كل أمر يقع سواء كان خيرا أو شرا وان الله عز وجل
لا يعذب من يعصيه مضطرا وليس مختارا " مريد
الخير والشر القبيح ، ولكن ليس يرضى بالمحال ".
وأعتقد من تجربتى الطويلة فى البحث فى مثل هذه
المسألة أنه قد يخطر ببال أحد الحاضرين بعض
الأسئلة المتعلقة بالموضوع ، فأنا أستحب وأرى من
تمام البحث أنه إذا لم يتضح لبعض الحاضرين جانب
من جوانب الموضوع المثار

(425/13)

آنفا أن يحرك الموضوع من جديد بطرحه للسؤال الذى يكشف عما يكون قد خفى عليه .
866
س: بالنسبة لمسألة العصاة و الطائعين فيه حديث فى سنن ابن ماجة أنه (لا يتم إيمان عبد حتى يؤمن أن الله لو عذب أهل السموات والأرض لم يكن لهم ظالم) فبعض سقيمى الفهم يذهبون بهذا الحديث على مسألتين .
الشيخ : أى نعم . اى انه لايكون لهم ظالما لانه قدر لهم أن يعصوه فهو لا يعذيهم وهم طائعون وكما قال صلى الله عليه وسلم فى الحديث المعروف وهو قوله : (لا يدخل أحدكم الجنة بعمله ولكن بفضل الله ورحمته. قالوا ولا أنت يار سول الله ، قال : ولا أنا إلا أن يتغمدنى الله برحمته وفضله) هذا فيه إشارة الى أن الانسان مهما كان كاملا لابد أن يكون مقصرا ، فبسبب هذا التقصير بهذا الحديث لا يستحق أن يدخل هذه الجنة التى فيها مالا عين رأت ، ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر .
كذلك لو أن الله عذبهم لعذبهم وهو عادل ،لأنه لابد أن يقع منهم شىء يستحقون عليه العذاب قليلا او كثيرا هذا هو الجواب عن هذا الحديث .
866
س: قول الله عز وجل أن (الله يهدى من يشاء) هل يجوز تفسير "من يشاء" مشيئة العبد ومشيئة الله ؟

(425/14)

الشيخ : الاية تفسيرها الصحيح ان الله يهدى من يشاء الله هدايته هاى معنى الآية ، ولكن هذا لا ينفى المعنى الآخر من باب اللزوم وليس من باب التفسير اللفظى للآية . هنا يأتى سؤال وفيه الجواب عما سألت، اذا فسرنا ان الله يهدى من يشاء الله له هدايته السؤال :
فمن يشاء الله هدايته؟ هل يشاء الله هدايته من لايشاء الهداية ويشاء الكفر؟
أم يهدى الله من يشاء الهداية ولا يشاء الكفر والضلاله ؟

الجواب في الاية المعروفة : {فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى *وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى *فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى *وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى* وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى *فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى} إذن يجب تفسير الاية التى سألت عنها بالاية الاخرى وتخرج فى النتيجة بالمعنى الذى اذا فسرت الاية الاولى خطأ - من الناحية اللفظية يكون خطأ- لكن من ناحية المعنى يكون صوابا . واضح ؟

س: قد يقول قائل الذى يبخل ويستغنى ويكذب بالحسنى يفعل هذه الافعال النفسية خلقها الله سبحانه و تعالى فيه .فالمرد على هذا ؟
الشيخ : الرد : الخلق نوعان ، خلق الله عز وجل نوعان :وهذا من دقائق علم العقيدة
1-خلق مباشر من الله عز وجل : وهذا ليس للانسان فيه خيرة ، وانظروا الان فى هذه الجلسة كل واحد إله سنحة ، إله صورة ، إله لون .
هل لكم فيه إختيار ؟؟ لا . هذا خلق الله ، من جهة اخرى اعنى خلق الله مباشرة ليس لنا فيه كسب خلق الله مباشرة ليس لنا فيه كسب .

(425/15)

2- لكن، انظروا الان، كل واحد لابس لباس شكل ، هذا ايضا خلق الله لكن هنا دخل إختياركم ، دخل فعلكم ، فهذا الفعل الذى فعلتموه وهذا الاختيار الذى اختارتموه- فى هذا المثال البسيط - هو ايضا من خلق الله ومشيئته،
فإذا لا حظنا هذا التفريق أن هناك خلق من الله مباشرا ، فالله لا يخلق الانسان كافرا بمعنى مرغما على الكفر ، يخلقه مقدر عليه الكفر ، هذا لا إشكال فيه، لكن ما يخلقه كافرا بحيث أنه لا يمكن أن يهتدى لماذا ؟لأننا نعود إلى بحثنا السابق لو أن الإنسان خلقه الله فى الأصل كافرا لا يمكن أن يهتدى .
فإذن هؤلاء الكفار الذين أرسلت لهم الرسل ، وأنزلت الكتب على هؤلاء الرسل لماذا ؟ لأن عندهم الإستعداد الفطرى لتقبل هداية الله عز وجل.
ولهذا قال (مامن مولود الا يولد على الفطرة ، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه) انظروا الأن

الولد حينما يخلق يخلق من الله مباشرة ليس للإنسان فيه كسب ، هذا ذكر وتلك أنثى، لكن هذا الذكر وتلك الأنثى مع حياتها عما تيجى تكون نفسها ، وتكون لها أخلاق وعقائد و و الخ ، بحيث يأتى القول لماذا تفعل هذا ولا تفعل هذا ، لأن هذا صحيح أنه من خلق الله لكنه بواسطة فعل الإنسان الإختيارى فاختلف هذا الخلق عن ذاك الخلق .
فخلق من الله لا يؤاخذ فيه الإنسان لأن الله خلقه بإختياره دون كسب الإنسان،
وخلق يخلقه الله عز وجل بواسطة الإنسان مثلا :
الإنسان الذى يعيش أعزب هل يمكن أن يأتيه ولد ؟ لا والله قادر على أن يخلق ولد بدون أب وبأم ، وبدون أب وبأم ..الخ .
لكن هذه امور خارقة للعادة ، لكن سنة الله فى خلقه فلن تجد إنسانا لا يتزوج ويأتيه ولد . طيب، فإذا ما تزوج هذا الإنسان ورزق ولدا ، هذاالولد - خلقه الله بلا شك – لكن هل يستوى خلق الله لهذا الولد كخلق الله لأدم ؟ كخلق الله لعيسى ؟؟

(425/16)

الجواب : لا
إذن هنا جاء كسب الانسان ، فولدك هذا هو من خلق الله لكن أنت الوسيط وأنت المختار لكن ليس مع الله . لو أن زيدا من الناس تزوج زواجا غير شرعى - زنى بإمرأة- فجاء هذا الولد ولد زنى ، هذا خلق الله ولكن بكسب هذا الزانى .
فإذن هذه حقيقة واقعة وهى تلفت النظر الى مسألة حساسة ودقيقة جدا ،وهى أن الله عز وجل إن أرغم إنسانا على فعل فاحشة فهو غير مؤاخذ بهذا الفعل ولا بأثار هذه الفاحشة والعكس بالعكس .
فإذن هناك خلقان :
1- خلق من الله مباشر لا يسئل عنه الانسان ، لايقال هذا لماذا جميل الصورة وهذا قبيح الصورة ، لا يذم هذا ولا يمدح ذاك ،
2- ولكن إذا قبح صورة خالقه ، خلقه الله عز وجل بشرا سويا ذكرا كان أو أنثى فجاء الرجل الذكر فغير من خلق الله فيه هذا هو مسئول عنه ، كذلك قل عن

المرأة ، وهذا يجمعه قوله صلى الله عليه وسلم أو حديث ابن عباس :(لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء، و المتشبهات من النساء بالرجال) لماذا ؟
لان كل من الجنسين بعد ان خلقه الله وأحسن خلقه كما يقول الساجد منا فى صلاته (سجد وجهى للذى خلقه وصوره فأحسن صوره) يأتى هو بتصرف من عنده فيغير هذه الصورة التى خلقها الله فى أحسن ما يكون
فيكون هذا خلقا من الانسان فى نفسه ليس رغم ارادة ربه ، بارادتة لكن مخالفا لشريعته .

(425/17)

إذن هناك خلقان :
1- خلق مباشر من الله لا تكليف فيه .
2- وخلق بواسطة الانسان فهو اما مثاب واما معاقب.
غيره ....
866
س :كيف يكون فى خلق الله ما لا يحب ؟
الشيخ : يعنى ما عرف الجواب عن هذا السؤال فى ضوء ما سبق حتى وجه ؟؟ عيد على السؤال بلك بفهم شىء جديد .
السائل :فكيف يكون فى خلق الله ما لا يحب ؟
الشيخ : لانه كلف الناس وتركهم على خيرتهم - هذا سبق - وجبنا الاية :{فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى *وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى *فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى }الى تمام الاية يعنى أيضا ذكرنا الاية الاخرى (فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر)
يعنى ترك لهم الاختيار ، ربنا يحب لعباده أن يختاروا ماشاءوا، فاذا اختاروا الهدى احب ذلك منهم ، واذا اختاروا الضلال كره ذلك منهم وكله بارادة الله عز وجل .
866
س: قال رجل للنبى صلى الله عليه وسلم: (أرأيت الرجل يحسن في الإسلام ، أيوأخذ بما عمل في الجاهليه ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : من

بالأول و الآخر .) فماذا يقصد "من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية "هل يقصد بذلك انه لم يرتد عن الاسلام ؟
الشيخ : طبعا هو مسلم . كيف لم يرتد ؟
السائل : يعنى معنى الاساءة ومن اساء فى الاسلام يرتد ؟
الشيخ : ما هذا شنو المقصود ، يعنى واحد كان يسرق فى الجاهلية واسلم وظل يسرق فى الاسلام فيؤاخذ بهذا وذاك .
رجل كان كافرا - مشركا - وعلى شركه كان سىء التصرف، كان يسرق كان يظلم، كان يشرب الخمر ، كان كان الخ ، ثم أسلم ،الاسلام يجب ما قبله لكن هذا الحديث يدخل لهذا الجملة بهذه القاعدة تخصيصا"الاسلام يجب ما قبله " .
فالذى اسلم وكان مثلا سارقا فباسلامه كما انتهى عن الكفر انتهى عن السرقة ، هذا سيحسن اليه فى كل ما يفعل من حسنات فى اسلامه ، ولا يؤاخذ على سيئاته فى الجاهلية .
على العكس من ذلك رجل أخراسلم وكان يسرق ،ومع اسلامه ظل يسرق ،فهو بناء على القاعدة العامة ،"الاسلام يجب ما قبله "بيتصور الانسان انه لا يؤاخذ بما فعله قبل اسلامه فى الجاهلية من السرقة، لكن هذا الحديث يقيد هذه القاعدة ويقول بان هذا الذى اسلم واساء فى الاسلام فسيؤاخذ على اساءته هذه فى اسلامه واساءته فى الجاهلية .
السائل : هذا اذا دخل الاسلام واستغفر الله عز وجل عما فعل فى الجاهلية ثم عاد الى ذنبه فاين نذهب بحديث رسول الله الذى من خلاله يقول الحديث المطول :(أذنب عبدا ذنب فيقول : يارب أذنبت ذنبا فاغفره لي فقال الله علم عبدي أن له ربايغفر الذنب ويأخذ بالذنب قد غفرت لعبدي .. ثم عاد فأذنب ذنبا فقال : اي ربي أذنبت ذنبا فاغفر لي , فقال

الله : علم عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب قد غفرت لعبدي , ثم عاد عبدي فأذنب ذنبا فقال : يارب

(425/19)

أذنبت ذنبا فقال الله عز وجل :علم عبدي أن له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب قد غفرت لعبدي فليفعل عبدي ماشاء ما دام يستغفرني ويتوب إلى) فهذا الانسان اسلم واستغفر ثم رجع الى الذنب ثم استغفر والله قد غفر له . هل يقصد ومن أساء في الأسلام أخذ بالأول و الآخر بذلك انه مات على الاساءة ؟
الشيخ : مش شرط .
12ca3a1977e8a633556cd0579736dbd3
تم الشريط بفضل الله ومنه
وله الحمد والشكر والفضل

رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا
وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب
لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين

الرجاء مراجعته جيدا فلم يتسنى لى ذلك

(425/20)

سلسلة الهدى والنور - 428:

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

(428/1)

محتويات الشريط :-
1 - ما حكم إمامة من يحلق لحيته وهل له تأثير سلبي على الناس.؟ (00:00:44)
2 - هل يوجد حديث صحيح ينهى عن النظر إلى القمر ؟ (00:04:13)
3 - ما حكم التعامل مع رجل بعض ماله حرام وبعضه حلال وهل يجوز لمن يستضيفه أن يأكل عنده أو أن يقبل منه هدية.؟ (00:04:21)
4 - أخوان أحدهما مستقيم والآخر غير مستقيم زارا قريباً لهما فسرق الأخ غير المستقيم قطعة من الذهب من بيت هذا القريب وبعد أن رجعا اكتشف الأخ المستقيم سرقة أخيه فأخذ منه وكان لهذا المستقيم ديناً عند قريبه لا يريد أدائه ، فهل له أن يبيع القطعة فيأخذ دينه ويرد على القريب الباقي .؟ (00:07:10)
5 - إذا أنكر شخص أن لي عليه مال فهل هناك طريقة لاسترجاع هذا المال .؟ (00:15:20)
6 - معنى حديث : (صلاة الليل والنهار مثنى مثنى) .وحديث صلاة الوتر (....أربعاً أربعاً ....) هل يكون التشهد في الوسط ؟ وكيف تكون الصلاة ؟ وهل تقاس صلاة النهار على صلاة الليل .؟ (00:16:38)
7 - سئل عن حديث الأعمى الذي صلى (قبل الظهر) فهل هذا عام في أصحاب العاهات عن طريق القياس أو لا.؟ (00:20:11)
8 - هل يجوز للمرأة الحامل أن تجمع بين الصلاتين للمشقة؟ (00:20:36)
9 - هل يجوز للرجل أن يصلي جالساً لبعض الآلام في ركبته ؟ (00:21:09)
10 - رجل عليه كفارة القتل (صيام) هل يجوز أن يجمع بين النيتين نية الكفارة ونية صيام يوم الاثنين ؟ وهل يؤجر على كفارته إذا فعل ذلك.؟ (00:22:54)
11 - ماذا تفعل امرأة كان عليها قضاء صيام قبل عشر سنين من نفاس.؟ (00:24:05)
12 - سئل عن الكفر العملي والكفر الإعتقادي : وأن الكفر يدخل صاحبه الجنة فهل الكفر العملي كذلك من الممكن دخول صاحبه الجنة.؟ (00:24:25)
13 - ورد في حديث (إذا ولغ الكلب في الإناء

فعفروه السابعة بالتراب وفي رواية الثامنة بالتراب
بأي رواية نأخذ .؟ (00:25:01)
14 - إذا قرأ الإمام بسورة فيها سجدة ووصل إلىهذه الآية فهل الأفضل في حقه الركوع أو السجود .؟ (00:26:37)
15 - هل يشترط لسجود التلاوة وضوء .؟ وما حكم سجود التلاوة عند سماع آية السجدة.؟ (00:30:31)
16 - ما حكم قراءة الفاتحة مع الإمام في الجهرية ؟ (00:32:36)
17 - شرح حديث ابن عباس : (في التكبير بعد الصلاة) . (00:32:47)
18 - ما حكم رفع اليدين في تكبيرات العيد والجنازة ؟ (00:34:23)
19 - سئل عن صحة حديث: (من جلس بعد صلاة الصبح حتى تشرق الشمس كانت له حجة...) ؟ (00:34:33)
20 - ما حكم من صلى بدون وضوء وتذكر بعد انتهاء الصلاة ؟ (00:34:46)

(428/2)

---

21 - ما حكم من دخل مع الإمام وهو راكع هل عليه تكبيرة الإحرام وتكبيرة الانتقال) ؟ (00:34:53)
22 - من تأخر عن الجماعة بركعتين ثم سلم مع الإمام وتكلم ثم ذكر فهل يتم صلاته أو يعيد .؟ (00:35:09)
23 - ما حكم صلاة من يؤذن قبل الوقت بعشرين دقيقة ويستلزم ذلك أن تقع الصلاة قبل وقتها فهل أصلي معه أم أصلي في البيت.؟ (00:35:23)
24 - في بلدنا لا يأذن للفجر إلا بأذان واحد فهل يأتى فيه بالتثويب .؟ (00:35:54)
25 - من عنده أخت لا تحتجب عن الرجال وأبوها حي فهل ينصحها حتى وإن وصل به الأمر إلى أنه يطرد من البيت.؟ (00:37:23)
26 - ما حكم التسليم في سجود التلاوة ؟ (00:44:10)
27 - ما حكم صلاة ركعتين يوم الجمعة قبل الخطبة هل هي سنة ؟ (00:44:34)

28 - ما حكم الخدمة الوطنية ، وهل يجوز دفع رشوة من أجل أن يأخذ بطاقة الخدمة الوطنية.؟ (00:45:29)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد فهذا أحد أشرطة سلسة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة محمد ناصر الدين الألباني حفظه الله ونفع به الجميع قام بتسجيلها والتأليف بينها محمد بن أحمد أبو ليلى الأثري
إخوة الإيمان والآن مع الشريط الثامن والعشرين بعد المائة الرابعة

هذا الإمام الذي يؤم الناس وهو حليق في رأيي أولئك الخاصة الذين أشرت إليهم ووصفتهم بأنهم دونه في العلم والفقه والقراءة ولكنهم خير منه في العمل لدينهم وإتقاءا لربهم هؤلاء المتقون الصالحون مقصرون مع هذا

(428/3)

الشعب الذي كما قلت يغتر بهذا بالإمام الحليق وبيشوفه إمام يؤم الناس إذن حلق اللحية لا شيء

متى هذا يؤثر في الجمهور؟؟؟

حينما يكون أولئك الناس الأتقياء والصالحون غير قائمين بواجب التعليم والتذكير واضح
يعني الإمام دعايته إلى حلق اللحية ليس معصية بفعله وهذا بلا شك يؤثر ولكن هذا الفعل سوف يذهب أثره إذا ما قام الصالحون العالمون بأن حلق اللحية معصية ومعصية كبيرة سيتنبه الشعب الذي يضطر أن يصلي وراء الإمام الحليق ويعرف أن ما يفعله الإمام هو كبعض الأئمة الذين نسمع أنهم أنهم تجار ومرابون ومع ذلك يؤمون الناس فإذن علينا نحن أن نبين للناس أن هذا الفعل هو لا يجوز إسلاميا

وبذلك تتعادل الكفة وكما قال تعالى
(إن الحسنات يذهبن السيئات)
ويحضرني الآن مثال مناسب لهذه القضية
في أحد الخلفاء العباسين ألقي القبض على أحد
الزنادقة وأوتي به لتنفيذ حد القتل فيه فلما رأى أنه
قادم على الموت أراد أن يروي غيي قلبه على
المسلمين قال أنا لن أموت إلا وقد وضعت على
لسان نبيكم كذا ألف حديث
فقال له الخليفة خسئت فلن تثبت هذه الأحاديث
مدام عندنا مثل فلان أظن ذكر عبد الله بن المبارك (
) وهو قد

(428/4)

أخذ الغربال ليغربل هذه الأحاديث فإذن هذا زنديق
أشاع أحاديث موضوعة سوف لا تؤثر هذه الأحاديث
الموضوعة مدام في المقابل في ناس يغربلوا
فكونوا أنتو المغربلين بقى .
قال سائل :
هل يوجد حديث صحيح في النهي عن رؤية القمر؟؟
قال الشيخ :
لا يوجد حديث ضعيف .
فقال السائل حديث ضعيف طيب .
ثم سئل سؤال أخر .
رجل أهدانا مثلا هدية من طعام وفيه وهو يعمل
بعمل فيه حلال وحرام فهل يأكل هذا الإنسان هذه
الهدية ؟؟
أو إذا زاره إلى بيته هل يأكل من طعامه ؟؟ ويرجو
منه الخير.
قال الشيخ :
أولا
العبرة بما يغلب على هذا الإنسان من الكسب الحلال
أو الحرام فأي ما غلب أخذ حكمه إن الغالب بالحرام
فهو حرام وإن كان الغالب بالحلال فهو حلال
ثانيا
( ) حرام كمدير البنك مثلا أو أي موظف في البنك
ليس له كسب ثاني إلا هذا المال الحرام فنوجه
سؤال إلى مثل هذا الإنسان

الجواب أن من أكل من طعامه أو قبل من هديته فهو ينظر إلى نيته نية الآكل والقابل للهدية إن كان لا يريد

(428/5)

من ذلك إلا حطام الدنيا والمكسب الدنيوي ( ) وإن كان يريد أن يتخذ ذلك ذريعة ووسيلة لتقديم النصيحة له بأن يطيب مكسبه فيجوز ذلك من باب المصلحة التي يرمي إليها لأننا نحن نعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأكل من طعام المشركين مدام ليس فيه ما هو محرم شرعا كما كان يأكل من طعام أهل الكتاب وقصة اليهودية التي قدمت إلى النبي صلى الله عليه وسلم ذراع شاة وكانت قد دست السم فيه معروفة وهي قصة صحيحة فما تنزه النبي صلى الله عليه وسلم من أن يأكل من طعام هذه اليهودية فإذن المسلم إذا أكل من طعام من كان مكسبه حرام وكان يبتغي من وراء ذلك ليس المال وإنما التقرب إلى هذا الإنسان ليقرب إليه المر بالمعروف والنهي عن المنكر .
قال السائل :
سؤال أخر يا شيخ
بعض الأخوة كلفني بسؤال من الأمارات أتصل وهو السؤال كالأتي :
ذهب هو وأخ له إلى بيت أحد أقاربه فهذا أخوه غير ملتزم فسرق أخوه غير الملتزم من بيت هذا الرجل قطعة من الذهب كانت موضوعه على الطاولة فلما ذهب إلى البيت عرف بهذا الأمر أخوه فأخذها منه وتكلم معاه بكلام بيليق بهذا الأخ الغير ملتزم و بيسأل أنه بده من هذا الشخص المسروق منه مال والشخص المسروق من بيته هذا قطعة الذهب منكر لهذا المال لهذا الشخص وقطعة الذهب مع هذا الرجل باقي لها عامين اثنين معاه

(428/6)

فا مش عارف كيف يتصرف يبيعها ويأخذ ماله ويرجع له باقي المال إن زاد منها مال بأسلوب أو بأخر أو يرجع له هذه ألأسواره ببيته ويعني يصبر ويحتسب عند الله ماله اللي أنكره صاحب البيت هذا ؟؟
رد الشيخ :
أختلط عليه بعض الأمر المسروق ماله
رد السائل لا يعرف مين سرق .
رد الشيخ :
إذن مين أللي تكلم معه كلام يليق به
رد السائل :
أثنين إخوان ذهبوا لبيت قريب إلهم فأخ يصلي ونحسبه على خير والأخ الثاني لا يصلي وعاداته إله عادات سيئة من هذه العادات السيئة إنه وجد قطعة ذهب على الطاولة محطوطة في بيت هذا القريب أخذها
قال الشيخ :
أخذها بعلم أخوه
رد السائل :لا
من غير ما يعرف أخوه هذا أخوه ما يعرف
قال الشيخ مع أنهم كانوا مع بعض .
رد السائل
نعم هما كانوا مع بعض لكن بأسلوبه أخذها لما ذهبوا للبيت توصل أنه أخوه أخذها فأخذها منه وكلمه كلام بيليق فيه طبعا والأخ هذا أللي مو بيصلي
رد الشيخ
أخذ قطعة الذهب من أخوه السارق

(428/7)

رد السائل نعم
فقال الشيخ
إله عند صاحب الذهب مال دين مثلا
فرد السائل وهذا الرجل منكر الدين أللي بده إياه منه هذا الرجل فبيقول هذا الرجل هل أنا أبيع قطعة الذهب هذه وأخذ حقي منها وأرجع الباقي بأسلوب أو بأخر يوصله ولا أرجع له قطعة الذهب أزوره وأحطها في أي مكان وأخرج وأحتسب أجري عند الله في هذا المال أللي منكره هذا الرجل ؟؟

رد الشيخ :
هنا نورد نحن عادة أمام مثل هذا الجواب قوله عليه الصلاة والسلام
(أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك)
السارق أخو الدائن لو كان السارق نفسه بده هذا الحق الذي ذكرته عن أخيه بيسرق هذه القطعة الذهبية بدعوة إنه إله حق عند المسروق منه وهو منكره لا يجوز له
أن يقابل إنكار المسروق منه بسرقة ماله لأنه هذا خلاف الحديث المذكور أنفا
(أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك)
الواقع هنا السارق ليس هو الدائن وإنما أخو هذا السارق وهو يتكلم كما قلت بما يليق بالسارق ولكن أخشى أن يقع في مثل ما وقع السارق لأنه إذا سرق سارق مال ما أو بضاعة ما كما يقع الآن ( ) مع الأسف وصار هناك سوق للنافقة في بغداد والكويت ربما تباع الحاجات بأبخس الأثمان فإذا عرف أن حاجة ما هي مسروقة

(428/8)

واشتراها إنسان بثمن بيكون هو شريك السارق إذا ما عرف أن هذا المال مسروق فهنا هذا مثال أو هذه الصورة تنطبق تماما على هذا الأخ الذي أنب أخاه السارق على سرقته ثم هو أخذ ما سرقه لقمتا سائغة فهو شريكه في السرقة والحالة هذه فلا يشفع له ولا يبرر له سرقته أن له حق عند المسروق منه لا يشفع له هذا كما قلنا لو كان السارق الأول له حق فلا يحوز أن يصل إلى الحق المهضوم بطريقة مخالفة للشريعة لأنه الغاية لا تبرر الوسيلة فهذه قاعدة ليست قاعدة مسلمة على زيد وإنما هي قاعدة كافرة هذا شيء وهذا كله يقال إما لو كان عند الرجل الثاني الذي أخذ الذهبية القطعة الذهبية من أخيه لو كان عنده دليل شرعي أنه فلان بده منه هذا حق لكن ما هي إلا مجرد دعوة منه ولو أننا فتحنا مثل هذا الباب كل واحد أدعى إنه إله حق عند فلان فهو بيلف ويدور عليه وبياخد الحق بتمامه وبدون زيادة لكن خلسة منه لاضطربت الأمور تماما لأنه نحن

نعلم أنه ليس مجرد ما يدعي إنسان من الناس أنه له حق عليه ثبت هذا الحق صح لابد من إقامة هذا الحق لابد من إقامة البرهان والدليل والإتيان بشهود كما هو معلوم هنا لم ( )
قد تكون هذه الدعوة إما في أحسن الاحتمالات هو وارد ويمكن هناك دفعة للحق أو يكون الحق أللي بيد عيه أقل بكثير مما يدعي إلى أخره ولهذا فلا يجوز لهذا الأخ أن يفعل ما كان قادم عليه وعليه أن يعيد هذه القطعة الذهبية على المسروق منه وأن يذكره باني ما عاملتك

(428/9)

بما عاملتني به اتقاء لمخالفة الشريعة ويذكر له هذا الحديث ولعله في هذا التذكير تحريكا له بأنه يقضي إليه حقه المهضوم .
فرد السائل ولكنه يخشى المشاكل فيقول إن أردت أن أعيدها له بطريقة يعني طيبة تكون حتى ما يعني يشك فيه أنا يقول
فرد الشيخ :
بأي طريقة المهم إنه بيرجع الحق إلى أهله و اختيار الطريقة هذا أمر ضروري .
فقال السائل
طيب يا شيخ ما هي الطريقة الشرعية لأخذ المال المنكر الواقع في يد هذا الرجل .
فقال الشيخ:
ما في غير إقامة الدعوة عند من يحكم بما أنزل الله بالشرع.

فقال السائل وإن لم يحكم له بالشرع ووقع بيد هذا الدائن؟؟
فقال الشيخ :
ما هو رجعنا لنفس الموضوع

فقال السائل لا وقع بيده بأسلوب شرعي مش بأسلوب سرقة
فرد الشيخ :
كيف؟؟

(428/10)

فقال السائل :
يعني مثلا إنسان يعني إدان من إنسان عشرة دنانير
وهذا الإنسان بعد مدة أنكر العشرة دنانير ووقع في
أيد هذا الإنسان الدائن مبلغ لهذا الإنسان أو أكثر منه
فهل يأخذ منه حقه ويرجع له الحق الثاني.
فرد الشيخ :
هاى هيه بارك الله فيك (أد الأمانة إلى من ائتمنك
ولا تخن من خانك)
هل العشر دنانير أللي وقعوا في يد الدائن المهضوم
والمنكر حقه ماشي نعم فأفترض إنه ماله حق عند
هذا الرجل فماذا يجب عليه لما وقعت هذه العشرة
دنانير في يده .
فرد السائل :
ظاهر الحديث إنه يرجعها له
قال الشيخ :
هذا هو لذلك نقول هي هي القضية

السؤال الثالث
في قول النبي عليه الصلاة والسلام
(صلاة الليل والنهار مثنى مثنى) ثم إنه عليه الصلاة
والسلام جمع الوتر أربعا أربعا كما في الحديث
فقال الشيخ :
الجواب يبين الجواز

فقال السائل هذه الأربع فيها تشهد في كل
ركعتين؟؟

(428/11)

فقال الشيخ : لا
فرد السائل : فيها تشهد في الركعة الأخيرة
قال الشيخ : الركعة الرابعة
فقال سائل : طيب صلاة النهار يرد عليها هذا الجواز
أم يبقى ذاك الجواز في صلاة الليل فقط ؟؟
قال الشيخ :

في صلاة النهار في هناك بعض الأحاديث لكن في ظني أنها من حيث السند ما ثبت أنه كان يسلم بين كل ركعتين أو لأ يجب أن نقول العكس ليس هناك في صلاة النهار نص صريح أنه كان يوصل الأربع بتشهد واحد لا يوجد عندنا مثل هذا النص حينئذ يمكن أن يلحق إلحاقا وقياسا وليس نصا لأنه معروف في قيام الليل إنه كان يسلم على رأس كل ركعتين وكان أيضا لا يتشهد إلا تشهد واحد فحينما يأتي هذا الحديث الذي تسأل عنه صلاة الليل والنهار مثنى مثنى يتبادر إلى الذهن يعني ركعتين ركعتين بسلامين ولكن مدام جاء في صلاة الليل جواز المواصلة والاقتصار على تشهد واحد ولا يوجد هناك شيء يمنعنا بالنسبة لصلاة النهار يمكننا أن نتوسع في صلاة النهار مثل ما توسعنا في صلاة الليل في صلاة الليل نصا وفي صلاة الليل قياسا ( )
فقال السائل :
هنا في كيفيات العبادة يجوز فيها القياس كذلك ؟؟
قال الشيخ :
لأ في الكيفيات ما في ضرورة لاستعمال القياس فيها لولا شيء واحد هنا وهو جريان عمل المسلمين على هذا

(428/12)

الذي قلنا نحن قياسا عمل المسلمين له قيمة له قدر كبير جدا حيث يوضح بعض الأمور التي قد تكون غامضة بالنسبة لبعض النصوص حتى ولو لم يكن هناك نص يمكن أن يقاس عليه أو أن يلحق به فجريان عمل المسلمين بهذا الشيء الذي نقول نحن أنه يجوز قياسا يكفي الاستدلال عادة فكيف إذا أنضم إليه القياس
قال سائل شيخنا : حديث الأعمى الذي كان يصلي أربعا قبل الظهر يعني عموم الذي هنا جريان عمل المسلمين من هم المسلمين الذين يعني السلف الأول ؟؟
قال الشيخ:
السلف وبعدهم الخلف يعني خلفا عن سلف
أهلا وسهلا

قال سائل شيخنا عندي أسئلة من بعض الناس في ورقة
يقول السائل امرأة حامل فهل يحوز لها أن تجمع بين الصلوات لعذر أحيانا ؟
فرد الشيخ :
هذا جوابه بالمبدأ العام وهو إذا وجد الحرج وجد الجمع لم يوجد لا يوجد نعم جزاك الله خير . وإياك.

السؤال الثاني أشبه يعني فيه لغز شوية أو هكذا فهمت يقول السائل هل يجوز لرجل أن يصلي وهو جالس لبعض الآلام في الركب وهو بنفس الوقت يستطيع أن يصعد الدرج ولا يستطيع أن ينزل خمس درجات
لا يستطيع أن ينزل خمس درجات آه.
فرد الشيخ :

(428/13)

بدون ما نتعمق في تصور الصورة التي قلت عنها أنها تشبه اللغز سنقول صلي قائما إن كان يستطيع أن يصلي قائما فلا يجوز أن يصلي جالسا وشو بيهمنا بعد درجة ولا خمس درجات صح يعني هو أدرى بنفسه(بل للإنسان على نفسه بصيرة) لأنه هذا الصعود والنزول الأصحاء ما بيقدروا يشعروا بالفرق بين الصعود والنزول أنا شخصيا مثلا النزول أهون عليه من الصعود سبحان الله
بالنسبة للركب لكن قد يكون شخص أخر على العكس من ذلك صحيح ولذلك لماذا نحن نحشر أنفسنا في فهم دقائق أمور تختلف فيها قدرات الناس لكننا نجيب القاعدة التي أراحنا الشارع بها وهو صلي قائما فإن لم تستطيع فقاعدا فإن لم تستطيع فعلى جنب جزاك الله خيرا بارك الله فيك يا شيخ .
في السؤال الثالث أستاذي
يقول رجل عليه صيام كفارة للقتل يعني كفارة القتل أي
هل له أجر على هذا الصيام أولا ثم يعني قصده أجر ليس على أجر الوجوب إنما أجر زائد يعني بحكم الامتثال أو شيء من هذا ثم هل يجوز له أن يجمع

بالنية كفارة هذا الصيام مع يوم الاثنين مثلا أن يقول هذا يوم الاثنين فينوي الفرض الوارد ؟؟
قال الشيخ :
بالنسبة للشطر الأول من السؤال طبعا له ثواب كل عبادة يقوم بها المسلم حتى لو كان كفارة له ثواب عليها

(428/14)

أما بالنسبة للشطر الثاني فهي داخلة في مسائل كررناها الرجل يدخل مثلا المسجد يريد أن يصلي سنة الوضوء وتحية المسجد فيجوز له أن يجمع نيتين لكن الأفضل أن يعطي لكل نية عملها وهذا هنا كذلك
جزاك الله خير وإياك

يقول شيخنا السؤال الأخير وهو الربع :
امرأة عليها دين صيام في فترة نفاس قبل عشر سنوات فماذا تفعل ؟؟
تقضي تقضي إي نعم وجزاك الله خيرا وإياك

شيخ في سؤال لو سمحت بالنسبة للكافر كفر عملي علمنا من الحديث الذي رواة البخاري في صحيحة أنه يدخل الجنة في قصة التي أوصي بتحريقه ثم نثر سكنه فالكافر كفر اعتقادي هل هناك إمكانية في دخوله الجنة ؟؟
قال الشيخ : لأ
فرد السائل
جزاك الله خير
فرد الشيخ :
إنها محرمة على الكافرين بنص القرآن الكريم .
قال سائل

شيخنا بالنسبة لحديث فاغسلوه سبع مرات السابعة بالتراب في لفظ آخر إذا ولج الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرار والثامنة عفروه بالتراب بالنسبة لقضية السبع

(428/15)

يعني بس سبع مرار والثامنة إيش يعني توجيهك
يعني يجوز ( ) قال الشيخ كلمتك الأخيرة بالنسبة لأيش
قال السائل يعني إلحاق العدد مرة سابعة ومرة ثمانية فها هذا يعني ؟
قال الشيخ أنا فاهم من أول كلامك في سؤال غير هذا في كلامك ؟ لأ ما في ؟
الجواب يؤخذ بالزائد فالزائد
فرد شخص أخر ليقال هل يجوز بالوجهان لقولكم يؤخذ بالزائد فالزائد كأني أفهم أنه يعني لا يجيز الوجهين
إنما يجيز الوجه الثالث قال الشيخ هو كذلك
إخوة الإيمان والآن مع الجلسة الثانية
عندي سؤال
قال الشيخ هذا من العراق نعم وقريبا سيعود أما أنت عندنا دائما وضحك الشيخ
قال سائل : بسم اله والصلاة والسلام على الحبيب المحبوب رسول الله السلام عليكم ورحمة اله وبركاته إنا نحبك في الله يا شيخنا الفاضل ونرجو من الله العزيز الحكيم أن يحشرنا مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين ونرجو من الله ومنك يا شيخنا الفاضل الرد على أسئلتنا ولك جزيل الشكر بسم الله الرحمن الرحيم
إذا قرأ الإمام ما تيسر له من القرآن في الصلاة الجهرية وأنتهي ( ) سجدة وأراد الركوع فهل عليه أن يسجد للتلاوة ثم يركع أم يركع مباشرة
قال الشيخ

(428/16)

إذا أراد أن يأتي بالسنة فعلية أن يسجد سجدة التلاوة ثم يعود قائما ثم يركع وإنما قلت إذا أراد أن يسجد فأننا نعتقد أن سجود التلاوة واجب في الصلاة أو خارج الصلاة لا نعتقد وجوب سجدة التلاوة إنما هي سنة ثابتة بل متواترة عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ولكن ليست واجبة كما يقول الحنفية
والدليل على ذلك ما جاء في صحيح البخاري من أن

عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه خطب يوما خطبة الجمعة وقرأ في خطبته آية سجدة فنزل وسجد لها وسجد الناس معه ثم في خطبة أخرى مرت به آية أيضا فيها سجود وتهيأ الناس للسجود فقال لهم إن الله تبارك وتعالى لم يكتبها علينا إلا أن نشاء لم يكتبها علينا إلا أن نشاء لذلك قلت أنا في الجواب إن أراد والآن محافظة على لفظ الرواية إن شاء أن يسجد سجد ثم انتصب قائما ثم ركع وإن شاء ألا يسجد فلا ضير عليه وبخاصة إذا كانت قراءة الآية آية السجدة في صلاة أقول وبخاصة إذا كانت التلاوة في صلاة سرية تلى فيها آية سجدة فقد يكون الأولى في بعض الأحيان أن لا يسجدها لأنها تعمل خلاف في أذهان الناس وهم لا يعلمون لذلك قلت في الجواب أما إذا كان يصلي في مسجد أهله يعرفهم شخصيا وأنهم على السنة وعندهم شيء فقه فإذا ما سجد سجدة التلاوة ولو في صلاة سرية لا يعمل شوشرة ولا يعمل خلاف فالسنة أن يسجدها غيره.
قال سائل
هل يشترط لسجود التلاوة وضوءا ؟؟

(428/17)

قال الشيخ هل ماذا ؟؟
قال السائل هل يشترط لسجود التلاوة وضوء ؟؟
قال الشيخ يعني أنت الآن تسأل عن سجود التلاوة خارج الصلاة ؟ نعم
فهل يجوز سجود التلاوة بدون وضوء ؟
وهل يجب؟؟ نقول لا يجب ويجوز أن يسجد بدون وضوء بدون طهارة لأن سجدة التلاوة كأي ذكر من الأذكار يجوز فيها الحكم المعروف وهو أن الأفضل أن يذكر الله وهو على طهر ومن ذلك سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله ومن ذلك السجود سواء كان سجود التلاوة أو كان سجود شكر فهو الأفضل أن يكون على طهارة ولكن لا يجب ذلك عليه ويجوز أن يسجد سجدة التلاوة كما هو أعني كما هو بدون طهارة أعني كما هو بدون استقبال قبلة أعني كما هو كما كان قد لا يكون طاهرا في ثياب قد لا تكون طاهرة وهكذا لأنه كقولك سبحان الله والله أكبر

ونحو ذلك .
سؤال يا شيخ :
إذا كنت تسمع القرآن ومرت سجدة فهل تسجد؟؟
قال الشيخ سبق الجواب إن سجدت فهو أفضل لك
وهو سنة وإن تركت فلا إثم عليك . جزاكم الله خير .
وإذا كنت واقفا فهل تسجد أم تجلس ثم تسجد وإذا
كنت جالسا فهل تسجد أم تقف ثم تسجد ؟
قال الشيخ :
إذا كنت واقفا تسجد فورا بدون جلوس وإن جالسا
تسجد فورا بدون قيام ثم جلوس ثم سجود
واضح .واضح .

(428/18)

جزاكم الله خير
قال سائل :
هل تقرأ الفاتحة مع الإمام في الصلاة الجهرية ؟؟
قال الشيخ :
لا لا نرى ذلك .جزاكم الله خير . وإياكم .
قال سائل ما هو شرحك لحديث بن عباس في
البخاري
في التكبير بعد الصلاة فهل يدل على أن كل مصلي
يقول بعد الصلاة الله أكبر بصوت مرتفع قليلا ؟ وهل
هو خاص بصلاة الفرض أم الفرض والنوافل ؟؟
فرد الشيخ :
طبعا هو وارد في الفريضة ثم هو له روايتان بلفظ
التكبير وبلفظ الذكر .
قال بن عباس كنا نعرف انقضاء صلاة النبي عليه
وعلى آله وسلم برفع الصوت بالذكر وفي رواية
بالتكبير . والذكر أعم من التكبير فالتكبير جزء من
الذكر ومعلوم أن هناك أذكار عديدة ثابتة في السنة
الصحيحة مما كان عليه السلام يذكر الله بها أو مما
أمر بعض أصحابه بها فالتكبير جزء من هذا الذكر
والثابت في السنة انه لا يجوز رفع الصوت بالذكر لما
يترتب من وراء ذلك من التشويش .
قال سائل في صلاة العيد وصلاة الجنازة هل يشرع
رفع اليد مع تكبيرتها ؟؟
قال الشيخ: لأ لا يشرع

(428/19)

قال سائل حديث من صلى الفجر في جماعة ثم جلس يذكر الله حتى تشرق الشمس ثم يصلي ركعتين فهي له حجة وعمرة تامة تامة صحيح أم غير صحيح؟؟
قال الشيخ : صحيح
قال سائل : إذا أتى الرجل صلاته ثم بعد ذلك تذكر أنه بغير وضوء هل يعيد الصلاة أم لا يعيدها ؟؟
قال الشيخ : يعيد .
قال سائل : إذا جاء رجل إلى الصلاة ووجد الناس في الركوع فهل عليه أن يكبر تكبيرتين تكبيرة الإحرام وتكبيرة النزول إلى الركوع أم واحدة ؟؟
قال الشيخ : تكبيرتان
قال سائل :
إذا حضر الرجل إلى الصلاة متأخرا وقد فاتته ركعتين ثم سلم مع الإمام وتكلم ثم قيل له أنك لم تتم صلاتك فهل عليه أن يعيدها أم يتمها فقط ؟ظ
قال الشيخ: يتمها ويسجد سجدتي سهو .
قال سائل : أفتي أحد المشايخ الثقات في بلدنا إن آذان الفجر في بلدنا قبل وقته بعشرين دقيقة في هذه الحالة تكون صلاتنا قبل دخول الوقت فهل أصلي جماعة ثم نعيدها في البيت أم أصلي لوحدي في البيت ولا أنزل إلى المسجد ؟

(428/20)

قال الشيخ : الأول تصلي مع الجماعة ثم تعيدها في دارك .
قال سائل : إذا كان الآذان الثاني للفجر لا يحوي على تثويب الصلاة خير من النوم ونحن في بلدنا آذان واحدة فهل يقولها المؤذن أم يتركها؟؟ وإذا قالها هل جاء ببدعة ؟؟
أجاب الشيخ :
ما فهمت فأعاد السائل سؤاله ثم قال الشيخ يعني هو يؤذن الآذان الثاني نعم ولا يؤذن الآذان الأول ونحن نعلم أي أنت تعلم أن التثويب بالصلاة خير من

النوم أن السنة في الآذان الأول نعم فما دام انه لم يؤذن الآذان الأول الذي فيه التثويب فهل ( ) التثويب في الآذان الثاني الذي ليس فيه تثويب هكذا سؤالك ؟ نعم
قال الشيخ : الجواب لا يجوز هذا إما أن يؤذن الآذان الأول وفيه تثويب ثم يؤذن الآذان الثاني وليس فيه تثويب أما أن يلفق آذان من آذانيين فهذا خلاف السنة وابتداع في دين الله . نعم جزاكم الله خير .
قال سائل : رجل من إخوتنا السلفيين له أخت سافرة وأبواه على قيد الحياة وله أخ أكبر منه وقد نصحها كثيرا ولكنها تصلي وتصوم وتقرأ القرآن وتذهب الجمعة إلى المسجد ولكنها متبرجة سافرة فهل عليه

(428/21)

إثم وهل يجبرها على الحجاب وإذا كان ذلك يؤدي إلى طرده من البيت ؟؟
قال الشيخ :
الأخ أكبر منها
قال السائل أكبر منها نعم
قال الشيخ: ويعيشان معا في في نفس الدار
قال السائل: والخ أكبر منها والأبوان على قيد الحياة
قال الشيخ :معلش أعيد السؤال يعيشان في دار واحدة قال السائل: نعم

قال الشيخ :طيب وأبوهما في قيد الحياة كما قلت نعم
أبوهم متدين نعم ملتزم لا غير ملتزم إذن كيف بتقول متدين لا غير متدين كيف بيكون متدين إذا بنته سافرة كيف بيكون متدين فإذن غير متدين وهو ساكت عنها نعم ساكت طيب الآن من الناحية الواقعية هل الولاية على هذه البنت للأب أم لهذا الأخ الذي هو أكبر منها فإن كان الولاية لهذا الأخ عمليا وليس للأب لأنه في كثير من الأحيان بعض الأباء يعني يعيشون هكذا سبهللة ما بيهمهم حياء حرام حلال إفعل لا تفعل بدهم الدنيا وبس وبيستريحون نفسيا لما بيجدوا أحد أولاده يقوم مقامه ولولم يقل

له بلسان القال أنت ولي أمرها ولكن بلسان الحال هكذا يمشي فإن كان الأمر بالنسبة لهذه

(428/22)

الأخت وهذا الأخ أنه هو ولي أمرها عمليا وليس هو الأب حينئذ هو وبلا شك مسؤل عنها ويجب عله أن يأمرها بإن تتجلبب وألا تخرج متبرجة فإن تركها بحجة أن أبيها لا يسأل عنها فهو المسؤل .جزاكم الله خير قال سائل:

وحتى إذا وصل إلى طرده من البيت ؟؟

قال الشيخ : كيف ؟
قال السائل حتى إذا وصل هذا الأمر إلى طرده من البيت ؟؟
قال الشيخ :بسؤاله يصل الأمر إلى طرده من البيت ؟؟
قال أحد الحضور هو مش بإيده الحكم في أخ أكبر منه ووالده أيضا
قال الشيخ : كيف
قال الرجل : يعني هو ماله سيطرة بالبيت .
قال الشيخ : أنا دندنت حول السيطرة هذه أنت ما أجبتني أنا قلت إذا كان هذا الأخ هو مسيطر عليها بلسان الحال ولم يوكل له أبوه وإذا هو ماله عليها من السيطرة شيء لماذا لأنه يوجد أخ أكبر منه نعم

(428/23)

طيب هذا بيقدنا لنعرف ترجمة الأخ الكبير هذا شو ترجمته مثل أبوه مثل أبوه نعم وحينئذ وانت تقول هذا الأخ متدين ملتزم نعم كم عمره تقريبا ؟؟
تقريبا 22 وسنة .
قال الشيخ : 22 طيب هو واقع حياته مع أخته ما يأمرها ما ينصحها هو ينصحها يقول نصحتها كثيرا ولكنها ل تلبي
لا تلبي . تصلي هي وتصوم فهمت أنا من قبل فهو

يأمرها ولا تلبي طيب السؤال الآن ما هو ؟
يعني أنا في هاي الحالة إذا أجبرتها بالغصب فراح يطردوني من البيت أي نعم فما هو الحل أاتركها ولا كيف قدمت لها النصيحة يعني جميل هو إذا أجبرها أولا هل يفيد الإجبار فهل تخضع لإجباره أم لأ أم أمران إثنان إن كان يغلب على ظنه بإنه إن أجبرها خضعت لإجباره وتجلببت فعليه أن يفعل ذلك ولو أضطر الأمر لأن يخرج من الدار لكن هنا تتمه لهذا الجواب وهو هذا هو الحكم بشرط إذا كان يستطيع أن يعيش خارج الدار لأننا نحن نعلم أن كثيرا من الشباب اليوم بسبب الحخياة الإجتماعية والإقتصادية ما يستطيعون أن يعيشوا منعزلين دار أبيهم لأنهم مثلا عاشوا وهم يدرسون في بعض المدارسليصلوا ليأخذوا شهادة ويتوظفوا وهذا لسه ما أخذ شهادة مثلا ولا عنده مهنة يعتاش بها فكيف يعيش لوحده فيتصور موضوع لو إضطروه أنه سيقع فيحرج شديدفإن غلب على ظنه إنه إن أمرها وأنها تستجيب له لكن وهو سيقع في مشكلة لاقبل له بها حينئذ لا يضطرها ولا يجبرها واضح .

(428/24)

سبحانك اللهم وبحمدك أستغفرك وأتوب إليك .
سؤال ياشيخ :بأنه في ناس بتقرأ القرآن حاطت القرآن وبيقرأ فيه بيجي آية سجود يعني تلاوة تلجاه سجد وسلم عن اليمين وشمال هل هاي من السنة ؟؟
قال الشيخ : لا ليس من السنة .لا يسلم مجرد يسجد وبس
طيب وفي ناس إخوانا أئمة مساجد يوم الجمعة إللي يأذن الآذان الثاني تلجاهم كلهم قاموا وكان معهم وصلوا سنة قبلية هل هذا ثبت عن السلف الصالح وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟؟
قال الشيخ :لا لا أصل ليس لها أصل
يعني يدل على جهلهم يعني كلهم بيقفوا ما عدا أنا بقعد ولكن قبل الآذان بصلي ما شاء الله عشرة عشرين ركعتين وبسلم ولكن عند الآذان بقعد ما بقوم مثلهم تمام .

قال الشيخ :
طيب الآن بظن نعطي قليل من الوقت لأخواننا هؤلاء لأنه مابقي عندنا أو إنتهى الوقت لكن نشوف السؤال المهم الذي عندكم سؤال واحد ماهو ؟؟
قال السائل فضيلة الشيخ هناك في بلادنا نعني مسئلة الجيش أو التدريب العسكري هل يجوز الدخول أم لا علما بأن في حالة عدم الدخول سنتعرض للأذى مع العلم بإن الحاكم ( ) فهل هو

(428/25)

كافر أم لا ؟؟ مع العلم أننا عند دخولنا للجيش يعني ذلك مولاة له يعني إيش مولاة له
قال الشيخ : يا أخي هذه المسألة نحن سئلنا عنها كثيرا من كل البلاد وأصل السؤال خطألأننا إذا تصورنا رجلا مريضا ويريد أن يصلي وهو مأمور إذا صلى أن يصلي قائما وهو مريض لا يستطيع أن يصلي قائما فيسأل الشيخ فيقول يا شيخ أنا مريض لا أستطيع أن أصلي قائما هذا السؤال خطأ لأنه هل هو يتصور أن الشيخ سيقول له صلي قائما لأنه سيعود هو ليقول لا أستطيع أن أصلي قائما إذن صلي قاعدا يا أخي وهذا معنى قوله تعالى :

(يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) الآن سؤالك هذا كثير ما يردني أقول يا أخي انت تسأل عن الخدمة الإختيارية هل يسموها تطوع في الجيش أم تسأل عن الخدمة الإجبارية يكون الجواب لأ أنا اسأل عن الخدمة الإجبارية طيب هل تستطيع أن لا تخدم يا سائل بيقول لي لا أستطيع إلا أن اخدم إيش معناه إذن السؤال ؟ نحن نعلم وهذا إبني الذي تكلم معي أنفا هو ممن فرض عليه في دمشق الخدمة الإجبارية لكن في دمشق وأظن في بلاد عربية أخرى في هناك بدل الخدمة الإجبارية يدفع فلوس أنت ما بتريد تخدم وطنك بخدمة الجيش الإجبارية

(428/26)

فأخدمه بالمال هكذا زعموا فنحن جمعنا أموالنا وأنقذنا أبناءنا عن هذه الخدمة الإجبارية لأننا نعلم أن من دخل الجيش فسد دينه وخلقه لأنه ليس جيشا مسلما وعلى هذا نقول سؤالك يتعلق بالخدمة الإجبارية أم بالخدمة التطوعية إن كان سؤالك يتعلق بالخدمة الإجبارية فنقول هذا سؤال لا معنى له لا طعم له لأنك لا تستطيع إلا أن تخدم رغم أنفك ولكن هناك مخلص قاوني في بعض البلاد كما ذكرت لكم أنفا وهو أن تشتري نفسك بالمال تدفع لكن قد لا يكون هذا النظام قائما فإذن يأتي حل أخر هل تستطيع أن تهاجر من هذا البلد إلى بلد إسلامي أخركما قلنا لذلك المسلم المقيم في أمريكا وأنا بسمع منكم هل تسطيع أن تهاجر من هذا البلد الذي سيرغمكم على هذه الخدمة العسكرية الإجبارية والتي تفسد الدين والخلق إما ان تكون مستطيعا فيقال لك هاجر وإما ا، تكون غير مستطيع فأقول لك سؤالك غير وارد لأن الله لا يكلف نفسا إلا وسعها فهذا جوابي فهل بقي عندك شيء فيما يتعلق بهذا السؤال والجواب يعني هل جاز لك ان تدفع رشوة للهروب من الجيش لا الرشوة لا يجوز إما شيء نظامي كما قلنا أما الشوة فالرسول يقول (لعن الله الراشي والمرتشي) لكن خير من هذا أن تهاجر إلى بلد إسلامي أخر

(428/27)

قال السائل فإن كان ياشيخ كلنا بنهاجر معناها الأخوة إللي يغادر والكل بيهاجر بالساحة تبقى فاضية الساحة تبقى فاضية من إيه من ناحية الدعوة ألم تقرا قوله تعالى (يأيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا إهتديتم) أنت الآن أنجو بنفسك و الرسول (يقول إبدأ بنفسك ثم بمن تعوله) من الخطأ اليوم أن يحرق الإنسان نفسه من أجل غيره هذا ليس إسلاما أما إذا إستطعت أن تثبت على دينك وعلى خلقك وتجاهد في سبيل الله وتقاوم هذا نعم العمل أما أن تحرق نفسك في سبيل غيرك ها كما قيل قد أوردها سعد وسعد مشتمل وما هكذا يا سعد تورد الأبل فلا يجوز للمسلم

بإسم الدعوة أن يخالف الدعوة كيف الداعي أن يبرر لنفسه الرشوة المحرمة نصا في الكتاب والسنة هذا لا يجوز والآن نكتفي بهذا القدر والحمد لله رب العالمين

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

(428/28)

سلسلة الهدى والنور - 439:

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

(439/1)

محتويات الشريط :-
1 - ما حكم استعمال إبرة البنج من أجل حشو الأضراس هل يفطر أم لا ؟ (00:00:50)
2 - ما هي الأذكار التي بعد الصلاة و هل تقال سراً أو جهراً ؟ (00:04:32)
3 - هل ورد في الحديث عندما يقول المؤذن " أشهد ألا إله إلا الله " فيقول وأنا وهل نقوله أو ماذا نفعل . (00:13:17)
4 - من أدرك التشهُّد في الجمعة فهل يصلي أربعة أو أثنين .؟ (00:15:18)
5 - الذي لا يصلي ولكن يصوم ويزكي فهل يسقط عنه ها ذان الفرضان .؟ (00:15:42)
6 - ما معنى حديث (من ترك صلاة العصر فقط حبط عمله) .؟ (00:17:00)
7 - ما حكم الجماعة الثانية في المسجد ؟ (00:17:46)
8 - ما حكم اللقطة التافهة .؟ (00:21:33)
9 - هل يجوز زواج المصلحة .؟ (00:22:10)

10 - هل هناك وقت محدد لصلاة العشاء .؟ (00:28:45)

(439/2)

---

11 - كيفية تشميت العاطس للكتابي ؟ (00:28:58)
12 - ما حكم الأعمال البهلوانية (خفت اليد) هل هي من السحر .؟ (00:30:08)
13 - ما معنى التسبيح في قول ابن عمر (لو كنت مسبحاً لأتممت) .؟ (00:30:44)
14 - رجل يقيم في بلاد الكفر سرق بيته وهذا البيت عليه تأمين ، فأراد أن يضاعف عدد المسروقات وطلب من إخوته أن يشهد معه ، فما حكم هذا العمل.؟ (00:32:54)
15 - ما حكم التمثال الذي يوضع لإطفاء السجارة فيه .؟ (00:35:27)
16 - هل إمارة جميل الرحمن إمارة خاصة أم عامة ؟ (00:36:32)
17 - عند الجمع بين الصلاتين فهل ندعو بعد الإقامة الثانية ونسوِّ الصف.؟ (00:42:00)
18 - هل تسميع الآية في الصلاة السرية كان للتعليم كرفع الصوت بالذكر بعد الصلاة .؟ (00:42:42)
19 - من يشتم الذات الإلاهية ويحب الكفار فهل هذا كافر .؟ (00:44:04)
20 - هل الصائم من لا يدخل جوفه شيء.؟ (00:47:26)
21 - هل خروج الدم من الرجل يفطر .؟ (00:49:48)

(439/3)

---

22 - امرأة يائسة خرج منها دم ما حكمها .؟ (00:51:54)
الشريط 439
_********
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما

بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله ونفع بها الجميع .
قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

اخوة الايمان والان مع الشريط التاسع والثلاثين بعد المائة الرابعة على واحد .
12ca3a1977e8a633556cd0579736dbd3
س: الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين ، أما بعد ، يسئل سائل ويقول : إستخدام إبرة البنج للصائم فى الفم من أجل حشو الأضراس . فهل هذه تفطر وبخاصة إذا تأكدنا أنه لم ينزل شىء فى الفم - فى الحلق يعنى -؟؟
الشيخ : هذا لا يفطر .
ولكن ما دام المقصود من الإبرة تخدير مكان الضرس الذى يراد معالجته ، فالمشكلة هذه العملية ليست فى هذه الإبرة ، ولكن ماهو المعهود فى هذه العملية من الأطباء أنهم يستعملون نضح الماء من ماسورة دقيقة جدا

(439/4)

بواسطة الجهاز الذى عند طبيب الأسنان من أجل تنظيف المكان الذى يراد حشوه .
من هنا تأتى المشكلة فى معالجة الضرس فى صيام رمضان ، وليس من جهة الإبرة ، لأنه فى كثير من الأحيان لا يتملك المريض المعالج ضرسه أو سنه من ألا يغلبه الماء .
وحينئذ فحكم هذا المريض هو كحكم الذى لا يحسن السباحة فيحاولها وهو صائم فى رمضان ، ولا يأمن على نفسه من أن يغلبه الماء بسبب سوء معرفته بالسباحة ، فهذا ليس كالسبيح الذى يحسن السباحة فغلبه الماء فهذا لا يفطر، أما ذاك فيفطر لأنه تعاطى السبب الذى لا يغلب على ظنه أنه لا ينجو من غلبه الماء له .

كذلك كالذى يعالج ضرسه أو سنه فهذا لا ينبغى أن يعالج ذلك فى نهار رمضان وإنما يؤجل ذلك إلى الليل .
124
س: شيخنا ، هل يرد على قضية الذى يسبح - يعنى- قد يسمع سامع هذا الكلام فيقول إذن الذى يغتسل ويغلبه شىء من الماء يدخل فى فمه فهل يلحق بذاك أم الحكم مفترق ؟؟
الشيخ :يلحق بالثانى بالسبيح
السائل : لأن هذا الغسل يستطيعه كل أحد . بارك الله فيك .
****
س : ممكن تكون أجهزة حديثة بدون ماء شيخ ، معناته ينتفى هذا ...
الشيخ :أخذت الجواب
س: فيه شفاطة تشفط المى ؟

(439/5)

الشيخ :المهم أن يكون المعالج ضرسه أو سنه فى إطمئنان من أن يغلبه الماء .
أما ما هى الوسيلة ؟ فأخوك ذكر وسيلة، وأنت الأن ذكرت وسيلة أخرى وهو الشفط ، المهم ضمان عدم غلبه الماء وسبقه إلى الجوف .
غيره
124
س: يا شيخنا يسئل سائل قائلا :حول أذكار ما بعد الصلاة فهل تكون جهرا ؟إذ قال بعض المشايخ المشهورين بأن ترك الذكر جهرا من السنن المهجورة ، وقال حديث إبن عباس فى صحيح البخارى – يعنى هكذا منقول فى السؤال – أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يجهر وكذلك الصحابة . فما هو قولكم فى ذلك ؟
الشيخ : الحديث الذى أشير إليه هو حديث لا شك أنه صحيح رواه الإمام البخارى فى صحيحه ، ولكن ليس نصا فى إستمرارية الجهر بالذكر أو بالتكبير من جهة ، ثم ليس نصا فى شمولة لكل أنواع الذكر المشروع دبر الصلاة .

أما بالنسبة للأمر الأول :فهو ليس نصا فى إستمرارالرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة على الجهر بالذكر دبر الصلاة ، ذلك يعود إلى أمرين إثنين :
الأمر الأول : يوجد فى الحديث إشارة إلى عدم إستمرارية الجهر المذكور وهو قول راوى الحديث عبد الله بن عباس " كنا نعرف إنقضاء صلاة النبى برفع الصوت بالذكر" فقوله كنا يشير إلى أنه ما إستمر الأمر إلى ما بعد .

(439/6)

من أجل هذا يقول الإمام الشافعى فى كتابه العظيم " الأم " بأن هذا الجهر كان من أجل التعليم ، تعليم الرسول صلى الله عليه وسلم لبعض الأذكار دبر الصلاة .
ونحن نعهد من رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرفع صوته بشىء من الذكر - وكما تعلمون أن أفضل الذكر القرآن الكريم – كان يرفع صوته حيث يسن الخفض وعدم الجهر حتى فى الصلاة .
ويقول أهل العلم أن ذلك كان من أجل أن يعلم أصحاب الرسول ماذا يقرأ الرسول عليه صلاة والسلام فى الصلاة السرية .
هناك حديث عن ابن عباس - هذا نفسه- يقول " كنا نعرف قرأة النبى صلى الله عليه وآله سلم فى السرية بإضطراب لحيته " لكن هذا لا ينبئهم بماذا كان يقرأ ، فهو كان يرفع صوته فى السرية كما قال أبو قتادة الانصارى رضى الله تعالى عنه " يسمعنا الآية أحيانا " .
فإذا كان النبى صلى الله عليه وآله سلم يرفع صوته من أجل التعليم - حيث لا يشرع إلا الإسرار بالقراءة – فمن باب أولى - أن يرفع صوته من أجل التعليم دبر الصلاة، وأن كان الأصل فى الذكر دبر الصلاة هو أيضا الإسرار بالذكر.
فهناك أحاديث كثيرة جدا تحض المصلين فى غير الصلاة أن لا يرفعوا أصواتهم بالذكر حتى لو كانوا فى العراء ، حتى لو كانوا فى الصحراء.

ففى الصحيحين من أبي موسى أنه قال:(كنا مع رسول الله ص فكنا إذا علونا على شرفا- أى جبلا صغيرا- كبرنا فارتفعت أصواتنا فقال يا أيها الناس اربعوا على انفسكم فإنكم لا تدعون أصم ولا غائبا، إنما تدعون سميعا بصيرا إن الذي تدعون من هو أقرب إلى احدكم من عنق راحلته إليه) هذا فى الصحراء فما بالكم بالمسجد الذى يترتب من رفع الصوت فيه التشويش على من قد يكون مسبوقا بركعة أو أكثر ، وعلى من قد يكون مشغولا بتلاوة القرآن أو شىء من الأذكارونحو ذلك .
من أجل هذا جاء قوله عليه صلاة والسلام وقد سمع أصوات الذاكرين فى المسجد مرفوعة فقال: (يا أيها الناس كلكم يناجي ربه فلا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة.)وفي رواية بالقرآن .
هذا من حيث أنه لا يجد فى حديث ابن عباس الدليل على إستمرارية العمل ،أما أنه لا يوجد فيه دليل على شمول كل الأذكار فهذا أولى وأولى أنه لا وجود له فيه .
وما أظن أن أولئك المشايخ - الذين أشار اليهم السائل فى سؤاله وقال أن رفع الصوت بالذكر دبر الصلاة من السنن المتروكة- ما أظن ان هذا الرجل نفسه المتحمس لرفع الصوت بالذكر هذا التحمس- ما أظنه يقول بأنه يشرع رفع الصوت فى كل ذكر دبر الصلاة ، كأن يقول مثلا - أنت من جانب وجارك من جانب - سبحان الله ..سبحان الله .. سبحان الله وبحمده الخ .. ما أحد يقول بهذا الكلام .

كل ما يمكن أن يقال أن هناك بعض التهليلات وبعض الأذكار التى جاء النص بأن النبى كان يرفع صوته بذلك والتعليل سبق وهو من أجل التعليم .
أما كل ذكر ؟ اللهم أعنى على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك الذى نصح النبى صلى الله عليه وآله سلم وأوصى به معاذ بن جبل حينما قال له :) يامعاذ إني

أحبك ثم أوصيك يا معاذ : لا تدعن في دبر كل صلاة تقول : اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك (كذلك أن يقول الناس جميعا " اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام " هذه الأشياء كلها لا يجهرون بها لكن ماذا يجهرون؟ التهليلات العشر بعد الفجر وبعد المغرب .فما الذى استثنى هذه من تلك ؟
فلا يوجد إذن فى الحديث أولا التصريح على الاستمرارية ولا على الشمولية وبهذا ينتهى الجواب .

124
يسأل السائل ويقول انه قد ورد عن النبى عليه صلاة والسلام أوفى بعض الأحاديث أنه عندما يقول المؤذن "أشهد لا اله الا الله وأشهد أن محمد رسول الله " قال راوى الحديث وأنا قال سمعت ذلك من رسول الله عليه

(439/9)

صلاة والسلام ، فيقول السائل فهل نحن أيضا نقول هذا ؟ ثم هل نقول هذا فى التشهد؟ أم فى الأذان ؟
الشيخ : فى التشهد فى الصلاة يعنى ؟
ما له علاقة بقضية التشهد فى الصلاة .
أما بالنسبة للسؤال الأول : الجواب نعم ، وهذا فيما أفهم قد يكون الإنسان فى وضع ليس مستعدا لإجابة المؤذن لإجابة كاملة هى الأفضل كما جاء فى الحديث المعروف (إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ...الى أخر الحديث) قد يكون فى وضع لا يتمكن من متابعة المؤذن، فيختصر الجواب حينما يقول المؤذن مرتين "أشهد لا اله الا الله ..أشهد لا اله الا الله" فيختصر المجيب ويقول :وأنا وأنا: هذا يشمل الجميع .
وهذا من السنة اللطيفة التى تيسر للمسلم أن لا يفوت عليه الفضل كله من أصله ، لكن بعضه أفضل من بعض الأفضل أن تجيبه بالمثلية فقولوا مثل ما يقول ...،لكن إذا دار الأمر بين عدم الإجابة بالمثلية وبين الإجابة بهذه الجملة المختصرة :وأنا وأنا: هذا أفضل بلا شك من ترك الإجابة مطلقا .

غيره
124
يقول:من أدرك التشهد فى صلاة الجمعة وقد فاتته الركعتان فهل يصلى أربع أم إثنتين ؟

(439/10)

الشيخ : أربعة .
وبينت ذلك فى رسالتى المعروفة " الأجوبة النافعة عن أسئلة لجنة مسجد الجامعة " .
نعم
124

يقول : الذى لا يصلى ولكنه يصوم ويزكى فهل يسقط عنه هذان الفرضان ؟
الشيخ : نعم يسقط عنه .بمعنى أنه ليس هذا الذى يصوم ويزكى وفى الوقت نفسه لا يصلى ليس مثل ذاك الذى لا يصلى ولا يصوم ولا يزكى لقوله تعالى : (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره*ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) . ولكن يخشى على هذا الذى يصوم و يزكى وفى الوقت نفسه لا يصلى ألا يستفيد من صومه ولا زكاته لقوله صلى الله عليه وسلم : (أول ما يحاسب العبد يوم القيامة الصلاة ، فإن تمت فقد افلح وأنجح،وإن نقصت فقد خاب وخسر.)

(439/11)

إذن ، حنانيك بعض الشر أهون من بعض الذى لا يصلى و يصوم و يزكى خير من الذى لا يصلى ولا يصوم ولا يزكى.
124
س: يسأل عن حديث الرسول صلى الله عليه وسلم (من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله) ؟
الشيخ :نعم . بس .. تفسير حبوط العمل فى هذا الحديث إختلفوا فيه كثيرا بحيث أنه لا يبدو لنا وجة لترجيح قول على قول.
بمعنى : هل هو شامل لكل عمل صالح عمله منذ

دخل فى سن التكليف؟ أم حبط عمله فى ذلك اليوم ؟ والله أعلم بالحقيقة.
نعم
124
س: يقول: كنت قد إنتهيت من صلاة العشاء ثم جاء بعض الإخوة ليصلوا العشاء ، فأردت أن أصلى معهم تطوعا ، فهل أتمم أربع بنية التطوع أم
أصلى ثنتين لقول النبى (صلاة الليل والنهار مثنى مثنى)؟
الشيخ :لا ... هذا فى أمر عارض يصلى معهم أربعا.

(439/12)

ولكن المسألة ينبغى النظر إليها من زاوية أخرى وهى : هل هوكان صلاته فى المسجد أم فى غير المسجد ؟ لأن الحكم يختلف إن كان فى المسجد فلا يجوز تكرار الجماعة ، وعلى هذا فلا يجوز أن يعيد هو وراء هؤلاء الذين يعقدون جماعة ثانية فى مسجد له إمام راتب ، وله مؤذن راتب .
أما إن كان وقع ذلك خارج المسجد ، فى الدار ، فى العراء ، فى محل العمل ، فى التجارة الى أخره فالجواب هو كما قلنا أنه يصلى معهم أربعة .
السائل : يمكن هادول يا شيخ فى أمريكا حتما فى المسجد حاصل هالشىء فهناك ناس ما بيملكوا أوقاتهم كما هنا يعنى ؟
الشيخ : كيف ؟
السائل: يمكن هادول الى جاءوا يصلوا جماعة ثانية ما بيفرجوا مع الجماعة الأولى مطلقا .
الشيخ : ليش
السائل : بسبب وضعهم هناك بيختلف عن وضعنا هون بالنسبة للعمل كلهم عاملون هناك
الشيخ : بس هذا لا يبرر لهم ولا يصوغ لهم تكرار الجماعة فى المسجد.

(439/13)

السائل : لأن عندنا هنا فى بلادنا - أو فى البلاد الاسلامية ربما - يتساهلون ويتكاسلون يقولون نجد جماعة ثانية وثالثة ورابعة خاصة فى مساجد السوق ، فهناك لا اعتقد الوضع ينطبق عليهم ، لانهم هناك ينتهى عملهم فى الساعة كذا مسافات بعيدة والمساجد قليلة جدا هناك فى المنطقة التى فيها زكريا مثلا فهل لهم رخصة مثلا فى الجماعة الثانية؟
الشيخ :ياشيخ هاذى إذا قلنا لهم رخصة هذا معناه أولا: أن نقرهم فى إقامتهم فى تلك البلاد الكافرة هذه واحدة .
والاخرى : أننا نقرهم فى المحافظة على المساجد القليلة ويقنعون بالقليل، بينما الواجب أن يكون فى كل محلة - فيها جماعة مسلمون- مسجد يجمعهم على الأقل للصلوات الخمس ، وأن يكون فى محلة أخرى مسجد جامع تجتمع فيه المحلات كلها فى المسجد الجامع .
فإذا قلنا – وهذا الذى قلته نعرفه تماما - بأن هذا يسوغ لهم أن يكرروا الجماعة فى المسجد الواحد فمعنى ذلك أننا أقررناهم على أمرين إثنين:
1- على إقامتهم فى تلك البلاد التى لا تسمح لهم – لأنهم بلاد كفر – أن يقيموا شعائر الإسلام كما لو كانوا فى بلاد الإسلام . هذا أولا معناه اننا نقرهم أن يستقروا هناك وهذا لا يجوز .
وثانيا :أن نقرهم على الإقلال ببناء المساجد وهذا لا يجوز .

(439/14)

غيره
124
يسأل السائل يقول :إذا وجدت على قارعة الطريق شيئا من المال أو غيره وكان قليلا تافها ليس ذا قيمة . فماذا أفعل به ؟
الشيخ : إن كان كما ذكرت وكان الملتقط فقيرا فهو أولى بها من غيره من الفقراء ، وإن كان غنيا فيتصدق به على من يعرفه فقيرا .
124
السائل يقول: زواج المصلحة هل يجوز ؟

الشيخ : تعبير جديد . وهذا التعبير الجديد لا يجوز الإجابة عنه إلا بعد الإفصاح عن مضمونه .
أنا يتبادر لذهنى مثلا إن واحد مسلم يريد أن يقيم فى بلاد الكفر ، ويريد أن يتجنس بالجنسية الكافرة التى لا تجوز ، فهو يتزوج بواحدة أمريكية لأن هذا الزواج فى ذاك القانون الكافر يسوغ لهذا المتزوج أن ينال الجنسية الكافرة ولا فخر - ظلمات بعضها فوق بعض - ما بنى على فاسد فهو فاسد ، ما بنى على حرام فهو حرام .
أما لو قيل ما حكم زواج المسلم بالكتابية ؟ فنحن نقول حتى لو لم توجد تلك المصلحة الكمينة فى ذاك السؤال الطريح أنفا .
أقول هذا الزواج بدون مراعاة المصلحة المزعومة أنا لا أراه جائزا .
وهذه نقطة يغفل عنها الكثير من الذين يتصدرون المجالس لإفتاء الناس بالحلال والحرام ، وما يجوز وما لا يجوز .

(439/15)

ذلك لأن الأصل الذى قام عليه الحكم المعروف بجواز تزوج المسلم بالكتابية - سواء كانت يهودية أو نصرانية - هذا القول مستنده على قوله تعالى :
(والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم)
ومن هنا - كما سيبدو- يظهر الفرق العظيم بين الفقة التقليدى المختصر فى المتون الغير معتمدة على الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة وبين الفقة المستقى من الكتاب والسنة .
القرآن يقيد الزواج بالكتابيات بكلمة "المحصنات" ، الفقة لا يقيد ، يقول يجوز الزواج بالكتابية ، فإذا رجعنا الى النص الذى قام عليه ذلك الفقة - على ما فيه من تقصير فى التعبير - فالنص يفهم كل عربى بكل وكل عجمى مستعرب مثلى يفهم تماما أن الزواج بالكتابية مقرون فيما إذا كانت محصنة .
ومعنى محصنة عفيفة قد أحصنت فرجها ، و فى حدود ما نسمع - ونحن قد عافانا الله أن نحبا فى تلك البلاد الموبؤة – فحسبك من الشر كما يقال سماعه ، فنحن نسمع من الذين ابتلوا بالإقامة فى

تلك البلاد أنه قليل جدا جدا- أو لعله معدوم بالكلية- فتاة تبلغ سن الخامسة عشر أو العشرين وتكون ايش ؟ عفيفة محصنة . هذا يكاد أن يكون معدوما ، إن لم يكن معدوما فعلا .
فلذلك لا يجوز للمسلم أن يبيح لنفسه الزواج بتلك النساء الكتابيات .
وأنا كما يقال؛ إن أنسى فلن أنسى ؛ رجلا من الرجال الضباط الأتراك الذين كانوا وصلوا فى حروبهم فى أوروبا مع الجيوش العثمانية التى وصلتإ لى بعض البلاد كالبلغاريا والنمسا ، حدثنى هذا الرجل - وأنا طبعا فى دمشق وأنا فى سن الشباب- بأن هناك العادة فى بعض تلك البلاد ،أنا نسيت الأن إما سمى النمسا أو بلغاريا ، قال : الحامل حينما تضع ما فى بطنها فإن كانت بنتا فالقابلة رأسا – إذا كنتم تستعملون هذه اللفظة السورية -
" تضعصها" أى تدخل إصبعها فى فرجها فتفض بكارتها سلفا.. لماذا ؟؟

(439/16)

حتى إذا بلغت سن النساء وعاشرت الشباب وتمتعوا بها فى الحرام ، فتزوجها الزوج _ زعموا _ فيجدها مفضوضة البكارة فيقول : لا هذه منذ ولدت ، مش لأنها - يعنى- من ذوات الاخدان . هكذا وصل الأمر فى تلك البلاد .
فإذن لا يجوز الزواج بالكتابية اليوم فى مثل تلك الأجواء حتى ولو كان ليحصن نفسه أو يحصنها هى ، إلا إن أسلمت و تابت إلى الله عز وجل فهذا له حكم أخر .
غيره
124
يسأل السائل يقول : هل هناك وقت محدد لصلاة العشاء ؟؟
الشيخ : طبعا . يقول رسول صلى الله عليه وسلم الله وقت صلاة العشاء من غروب الشفق الأحمر إلى نصف الليل .
نعم
124

السائل يقول :قرأت فى بعض الكتب أن الكافر إذا عطس يقول له المسلم "يهديكم الله ويصلح بالكم " فهل الأمر كذلك كما هو ظاهر ؟ ثم هل يجوز لنا أن نترجمه إلى الإنجليزية ليعرفه الناس أو ما شابه ؟
الشيخ : لا هذا الذى ورد هداك الله
السائل : يقول للكافر: يهديكم الله دون ذكر الصلاح .
الشيخ: أى نعم.

(439/17)

طالب : قرأت أن اليهود كانوا يعطسوا أمام الرسول صلى الله عليه وسلم حتى يقول لهم يرحمكم الله يشمتهم قرأته فى مسلم . قد يكون سؤاله مطابق لهذا السؤال .
الشيخ : ما كان يقول لهم "يهديكم الله ويصلح بالكم "

غيره
124
يقول السائل :ماهو حكم الحيل التى تسمى خفة اليد ويقوم بها بعض الناس ؟
الشيخ : أيه؟ تسمى اية ؟ حيل !
السائل : كمثلا أن يخرج المال من جيبك دون أن تشعر ، ثم يخرجه من وراء أذنه بطريقه فهل هذا من السحر ؟وبالتالى هل يكفر صاحبه أم ماذا ؟
الشيخ : هذا ليس من السحر ، لكنه من الدجل الذى ينهى عنه الشارع الحكيم .
نعم
124
يسأل السائل سؤالا - نذكره بعجره وبجره كما يقولون - يقول قول ابن عمر لو كنت مسبحا اتممت صلاتى . فهل نفهم من هذا أن فى السفر لا يجوز أن نسبح بعد الصلاة ؟
الشيخ : الله يهديه . أثر ابن عمر رضى الله عنه هذا وهو صحيح وفى صحيح البخارى ، يعنى لو كنت متطوعا ومحافظا على السنن الرواتب فى

(439/18)

السفر لاتممت الفريضة ، ولكن ليس الامر بالرأى ، أنا رأيت الرسول عليه السلام يصلى قصرا ولا يسبح اى لا يصلى السنن هذا هو مقصده رضى الله عنه . وهذا كلام عظيم جدا أن المسلم يجب أن يقف عما جاء فى الشرع ولا يحكم عقله .لكن بعض الناس لا يحسنون التسليم فيأتى مثل هذا الصحابى الجليل فبيفتح ذهنه فيقول له لو أن الدين بالرأى لأكمل الفريضة أحسن ما أصلى السنة لأن الفريضة أفضل من السنة .
كما قال على رضى الله عنه من هذا الميزان ومن هذا الباب " لو كان الدين بالرأى لقلت بمسح أسفل الخف وليس مسح أعلاه ،ولكنى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على الخفين "
طالب : شيخنا ايضا من هذا الباب ما ذكرتموه فى إرواء الغليل نقلا عن سنن البيهقى أن سعيد ابن المسيب رأى رجلا يصلى ويكثر الصلاة فنهاه قال : اتنهانى عن الصلاة ؟ قال له : أنهاك عن مخالفة السنة.
فشيخنا بيعلق ويقول أنظر كيف فهم السلف للإتباع وأن الأصل فى العبادات المنع حتى يرد الدليل .
جزاك الله خيرا
الشيخ : واياكم
124
س: رجل سرق بيته فى بلاد الكفار- فى أمريكا- وهذا البيت عليه تأمين يعنى يأخذ مالا مقابل هذه السرقة ، لكن الشركة طلبت منه أن يضع كشفا بالمسروقات حتى تعطيه ثمنها أو مقابلها فهو أراد أن يزيد على هذا الكشف

(439/19)

فبدلا من أن يكون عنده مثلا غسالة يقول أثنين- يزيد ويضاعف - فهذه الشركة شكت أو أرادت أن تتثبت فسألت بعض الناس ولعل بعضا من أخوانه أشقائه منهم فهؤلاء الاشقاء ملتزمون ، بينما هو ليس ملتزما فيسألون : هل يجوز لنا أن نشهد على هذا الباطل ؟ فضلا على حكم التأمين الأصلى وما شابه ذلك وجزاك الله خيرا .

الشيخ : طبعا لا يجوز للمؤمن أن يزيد فى التقدير ، فضلا على أنه لا يجوز لأخوانه أن يشهدوا على مثل هذه الزيادة الباطلة لقوله عليه السلام (إنى لا أشهد على جور)
أما التأمين فى الأصل هو قمار فهذه مصيبة عمت البلاد ، فلا يجوز التأمين مطلقا ، ولعل من أثار هذا التأمين المحرم أن يصل إلى مثل هذا التدليس والإشهاد لبعض الناس على الكذب وعلى الجور .
السائل : كلهم يهود الى بيأخذوا مننا الأموال شقيقى الغير ملتزم وهو يصلى فقط يقول كل الأموال تذهب لليهود .
الشيخ: إذا كانت اليهود تأكل أموال الناس بالباطل ، فهل نحن نتشبه بهم ونأكل أموال الناس بالباطل ؟ ثم اذا كان يشهد هذه الشهادة فلماذاهو يساكنهم ؟ فلماذاهو يساكنهم ؟ لماذا يعاشرهم ويعيش فى بلادهم ؟
على زكريا وأمثاله من الملتزمين أن يلتزموا قول الرسول الكريم (إنى لا أشهد على جور)
124
س: ماكت صغيرة على شكل أسد ماكتة دخان عفانا الله واياك بيقولك حتى ما بنستعملها للدخان حطينها هل هذا يعتبر من التماثيل المحرمة ؟
الشيخ : مضاعفا هههههههه مضاعفا

(439/20)

إمبارح أول مرة يتصل معى الشيخ جميل الرحمن من هناك تبع الجهاد الأفغانى السلفى هذا النه مجلة المجاهد ما شوفتهاشى ؟
الطالب : ....
لا مدون لكن ما فى صور . المقصود كان فى الأول أسئلة للجماعة الملتفين حوله من العرب ، فوجهوا بعض الاسئلة المتعلقة باختلاف الامراء والقواد هناك ، فأجبتهم بما هو معروف لديكم جميعا .
لكن الظاهر إنه ما هادا سؤال الشيخ جميل الرحمن نفسه ، وفؤجئت به هو يبدأ الكلام وبلكنة أعجمية واضحة جدا ، لكن ما قدم نفسه الى ، لكن هو يتكلم بكلام الشجعان .

الطالب : المقدام
الشيخ : المقدام اى نعم ، وأيضا أجبته ، لكن يقول - وكما تعلم من عادتى- هل اجبتك عن سؤالك أقول له ، قال لى: لا ما أخذت جواب سؤالى. كأنه هو شعر إنه أنا ما بفهم عليه أوإنه ما عرف يفهمنى ، فكلف أحد الإخوان العرب هذا الأخ قال لى : الذى كان يكلمك أنفا هو الشيخ جميل وهو يسأل عن كذا وكذا .
كان السؤال : الشيخ جميل هل هو إمارته إمارة عامة أم خاصة ؟ هيك كان السؤال .قلت له لا هذه إمارة خاصة ، ما بتكون الإمارة إمارة عامة إلا حينما يبايع - هذا الأمير أو ذاك- بيعة عامة من المسلمين فى كل أقطار الإسلام .
وإذ كمان مش هذا هو الجواب ، لكن تبينت بعد ما حكى بالعربى ان هم ما عم بيعرفوا يسألوا ، وإذا السؤال هو هل مثل الشيخ جميل إمارته عامة أو خاصة - بمعنى - هل من يوليه الشيخ جميل من الرؤسا والامرا فى مختلف المناطق التى هو أميرها ، هل لهؤلاء الامراء طاعة بناء على انهم ولوه من قبل الامير.

(439/21)

قلت له بارك الله فيك الان وضح الامر فكما يجب إطاعة الشيخ جميل يجب إطاعة الروسا والامرا الذى نصبهم الامير جميل .
وبعد هذا بدأوا يسألوا أسئلة فقهية كمثل الجمع بين الصلاتين وهم على
الحدود مع الكفار أو الشيوعيين ، قال :لأن بعض المشايخ الى زارونا قالوا إن ما بيجوز لكم الجمع خاصة جمع التقديم.
فأنا أجبت كما تعلمون بالجواز قلت له - و بخاصة أننى أتصور أنا ما أدرى وضعكم كيف ؟- انكم انتم بالاضافة لانكم مجاهدون فانتم قوم ثغر ، فلو كان مافى هناك حرج من المحافظة على أدا الصلاة فى اوقاتها ، فبإعتباركم مسافرين فيجوز لكم الجمع فهنا بقى وجد ايش ؟ وجد سببين :
السبب الأول : هو السفر.

والسبب الثانى : هو الحرج الى بتلاقوه العدو ادامكم وكل ساعة بتضربوا ....41:2 فبتجمعوا بين الصلاتين . هذا من سؤالهم .
كذلك سألوا حول المسجد هل يشرع إتخاذ المنبر فيه ؟
قلت : هذا يختلف بإختلاف المسجد ، إن كان مسجدا جامعا تقام فيه الجمع والجماعات فلا شك أن هذا سنة ، أما إن كان مسجد لا تقام فيه الجمعة إنما الجماعة فقط فذلك ليس من السنة .
ثم إنتقل إلى السؤال عن المحراب فى المسجد ؟ فأجبتهم أنه لا أصل له فى السنة .
ثم أخيرا ، دخل فى الحديث الشيخ جميل الرحمن ، لكن كل كلامه فى النهاية دعاء بطول العمر ، وانتفاع المسلمين بعلمك ، ونحن كما تعلم لا نستغنى عن علمك وسوف نتصل بعد أن عرفنا طريق الإتصال بك هاتفيا ونحو ذلك يعنى كلام بيدل على اخلاص وعلى احترام للعلم ونحو ذلك .

(439/22)

124
س: عندما نجمع فى السفر أو الحضر بين الصلاتين ، هل ندعو دعاء بعد الإقامة " اللهم رب هذه الدعوة التامة " فى الإقامة الثانية ونقول للمسلمين " إستوا تراصوا " الصلاة الثانية مجموعة ؟
الشيخ : أما الإجابة فلا تزال قائمة، أما تسوية الصفوف فحسب الحاجة ، إن رأيت إعوجاجا فى الصف قومته ، و إن وجدتهم لا يزالون مستقيمين فالحمد لله رب العالمين
السائل : أما الدعاء " اللهم رب هذه الدعوة التامة "؟
الشيخ : ما هذا هو قلنا ، الإجابة لا تزال قائمة .
س: طبعا ذكرت ان النبى صلى الله عليه وسلم رفع الصوت احيانا فى الصلاة السرية ، ولكن هذا كان ، مش مثل الذكر الى ذكره ابن عباس رضى الله عنهما ؟
الشيخ :لا ، هو شوف، نفس الذكر يقال إن كان فيه مصلحة تعليم فبيرفع الإمام ذكره من أجل التعليم لا ليصير سنة ، كذلك فى نفس الصلاة السرية من أجل

إسماع الناس وتعليمهم ،العلة قائمة أما الحكم ما هو مستمر ، فما وجدت العلة وجد المعلول .
السائل : عند وجود العلة !
طالب : الامام الشافعى الكلام الى تفضلتوا به وأشارتم اليه منذ قليل بيضرب مثل بديع جدا ، بيذكر حديث صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم

(439/23)

على المنبر ثم رجوعه ، بيقول هذا حدث مرة مع الرسول صلى الله عليه وسلم وأنما فعله للتعليم ، فهذا مثل ذلك .
الشيخ : رحمه الله . جزاه الله خيرا . تذكرت حديث المنبر ؟
الطالب : صلى(صلى الله عليه وسلم) - مرة - على المنبر فقام عليه فكبر وكبر الناس وراءه وهو على المنبر، ثم ركع وهو عليه، ثم رفع فنزل القهقرى حتى سجد
في أصل المنبر ثم عاد ، (فصنع فيها كما صنع في الركعة الأولى)، حتى فرغ من أخر صلاته ثم أقبل على الناس فقال: يا أيها الناس إني صنعت هذا لتأتموا بي ولتعلموا صلاتي"0
124

س: منافق يشتم الذات الإلهية لأى سبب ، ويحب الكفار كأنهم أخوانه . هل نستطيع أن نكفره ؟
الشيخ :لا ، ما نكفره إلا إذا استحل موالاة الكفار بقلبه . والا لأتسعت علينا دائرة التكفير ، الى بيأكل الربا كافر ، والى بيسرق كافر ،والغشاش كافر والزانى كافر ، ما يقال هذا .
يقال من استحل هذه المحرمات ومنها موالاة الكفار ، قال مثلا مثل ما بيقول بعض الجهال لما بتقول له يا أخى ما بتوضأ وتصلى بيقول لك : ياأخى بلا وضوء بلا صلاة ،هذا كفر .
أما بتقول له هالكلام يقول : الله يهدينا ،الله يتوب علينا. بتلاحظ الفرق بين الاتنين ؟ أسألك .
الطالب : كيف.

(439/24)

الشيخ : مانك معايا أنت . بضرب لك مثال إن بعض الناس إلى ما بيصلون لما تأمرهم بالصلاة بيقول لك بلا صلاة بلا ..... .
الطالب :فهمت هذا، بس الاخير يعنى .
الشيخ : أه فهمت لكن أنا سألتك عن الأخير بتلاحظ الفرق ولا لا ؟ فأنا شوفتك بعيونك شارد عنى .
رجلان تاركان للصلاة أحدهما حينما تقول له ليه ما بتصلى صلى ، بيقول :بلا صلاة بلا كذا هذا كان بالنسبة للعرب أهل بدو أهل ..46:37الى أخره ، الآن ما فى حاجة الى الصلاة. هذا كافر .
ورجل ثانى مثله ما بيصلى لكن لما بنذكره بالصلاة بيقول لك : ،الله يتوب علينا. السؤال كان وأرجو أن تكون معى هل تلاحظ الفرق بين الاثنين ؟
الأول هو الكافر الثانى ليس كافر ، لكنه فاسق ويكفيه إثمه وفسقه . على هذا المقياس بتقول على كل المعاصى التى منها موالاة الكفار .
فإذا كان يستحل الموالاة ، ما بيحرم الموالاة الى ربنا حرمها بنص القرآن ، فهذا كالرجل الذى لا يصلى ويقول هذه الصلاة كانت فهو كافر .
أما الى بيقول لك الله يتوب علينا بدنا نضطر نسايره.. نعيش كذا.. فهذا فاسق وليس بكافر . وضح لك الفرق إن شاء الله .

124
س: فى مسألة الصائم والمفطرات له وما شابه ذلك يقولون ألا يدخل جوفه شيئ هل مثل هذا القيد صحيح ؟إنما الطعام والشراب بنص القرآن والسنة ؟

(439/25)

الشيخ : هذا كقولهم بعكس الدخول هو الخروج مسألة نقض الوضوء ما خرج من السبيلين ، هذا التعميم لا أصل له أيضا "ما خرج من السبيلين" ،لا يوجد ما ينقض الا البول والغائط والودى والمذى ونحو ذلك .

بعض الفقهاء القدامى كالإمام مالك رحمه الله صرح بضد هذه القاعدة العامة قالل لو خرج منه حصوة أو خرج منه دودة هذا يشمله القاعدة العامة " ما خرج من السبيلين" هو بيقول لاينقض مافى عندنا دليل،وشو هيعمل إن خرجت منه دودة .
بهالمناسبة كان فيه فى بعض البلاد ناس مبتلون بالدود الاحمر الى بيعيش فى الامعاء وبتلاقى بعضهم ما بيشعر إلا وهو نازل ، بس كأنه الأدوية الى إنتشرت خففت من هذا الشىء ماعاد سمعنا .
المهم مثل الدودة خرجت شو أعمل فيها هو .
الرسول قال فى الحديث الصحيح (فلا ينصرفن حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا) خلاص هذا مش داخل فى النواقض ، هذا العموم مثل هذا العموم .
السائل : أنا خطر فى بالى يعنى وأنا أتحدث شيخنا عن المفطرات بعضهم يقول :الذى يضع القطرة فى عينه يجد فى حلقه ، وجد فى حلقه هذا لا يسمى طعاما ولا شرابا وربنا يقول (وكلوا وأشربوا ...) الاية

124
س: خروج الدم من الرجل وليس من المرأة ؟ الدم يخرج بسبب نزيف فى المثانة عافانا الله واياكم أو فى المعدة او باسور او كذا ؟
الشيخ :سؤالك هذا يتعلق بنواقض الوضوء ولا بالصيام ؟
السائل : بنواقض الوضوء.

(439/26)

الشيخ : طيب . الدم الذى يخرج من المرأة فهوإما هو دم حيض أو دم إستحاضة . ماشى
السائل : أو دم بسبب مرض ما قرحة .
الشيخ: مش مهم ، بس موضع له هنا تاثير بالنسبة للمرأة ،لانه قلت أنت مثل هذا ماخرج عن كونه دم حيض أو إستحاضة صح؟ماهو دم حيض فإذن هو دم إستحاضة فهذا ينقض الوضوء.
أما الرجل فليس من عادة أن يحيض أو يستحاض فحكم دمه غير حكم دم المرأة التى تحيض أو

تستحاض.
ولذلك المذهب الشافعى فى هذه النقطة أوسع المذاهب حيث قال خروج الدم لا ينقض الوضوء مهما كان كثيرا ، ونقيضه المذهب الحنفى ينقض مهما كان قليلا ، والوسط مذهب الإمام أحمد ومالك أيضا أن كان كثيرا نقض وإلا لم ينقض .
وأنا لا أتصور فى العادة دما كثيرا أكثر من قصة ذلك الرجل الحارث الذى قام يحرث الرسول والجماعة وهم نائمون فى السفر .
124
س: يقول إمرأة قد إنقطع حيضها، بلغت سن اليأس كما يقولون فى لغة العصر، ثم فجأة رأت الدم رجع ، لكن بغير كثرة وأحيانا بكثرة وأحيانا بقلة من غير أوقات محددة، ومن غيرإنتظام في اى شىء ، فهذه هل تلحق بالحيض أم بالإستحاضة أم بآى صورة من الصور ؟
الشيخ : تشوف لون الدم ورائحته
السائل :إذن هذا الضابط . جزاك الله كل خير شيخ
الشيخ :وإياك . سبحانك اللهم وبحمدك أشهد ألا إله إلا أنت

(439/27)

12ca3a1977e8a633556cd0579736dbd3

(439/28)

الهدى والنور (440)
محتويات الشريط:
1 - كلمة من الشيخ في أدب المجالس. (00:00:49)
2 - ما هي شروط الخروج على الحاكم المسلم؟ (00:06:56)
3 - هل يجوز الاشتراك في البرلمانات؟. (00:11:48)
4 - حكاية لنجاح الجبهة في البلديات. (00:16:02)
5 - ما هي العلاقات بين المجتمعات؟. (00:20:51)
6 - حكاية عن الأوضاع في الجزائر. (00:23:44)
7 - حكم الأخذ بالقول الراجح إذا كان يسبب فتنة؟ (

.(00:37:35
7 - طلب من السائل أن يلتقي بعلي بالحاج؟. ((00:47:38
8 - هل تجوز الدراسة في الجامعات؟ (00:49:37)
9 - ما هي نصيحتكم إلى الجبهة الإسلامية للإنقاذ وإلى المسلمين في الجزائر؟ (00:58:47)
****
[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني:
[www.alalbany.net

---

1 - كلمة من الشيخ في أدب المجالس . (00:00:49)
فأرجو من إخواننا الحاضرين أن ينضم بعضهم إلى بعض وألا يتفرقوا في مجلس العلم، لأن من آداب مجالس العلم هو الانضمام وعدم التفرق.
فقد جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أحاديث كثيرة تحض على الاجتماع ليس فقط في مجالس العلم والانضمام فيها بل حتى ولو نزلوا منزلا في أثناء سفر من أسفارهم.
فقد جاء في مسند الإمام أحمد من حديث أبي ثعلبة الخشني - رضي الله عنه - قال : كنا إذا سافرنا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - فنزلنا واديا من الوديان أو في شعب من الشعاب تفرقنا فيها، فقال لهم عليه الصلاة والسلام :« ألا إنَّ تفرقكم هذا في الشعاب والوديان من عمل الشيطان »؛ فكانوا بعد ذلك إذا نزلوا في مكان اجتمعوا قال حتى لو جلسنا على بساط لوسعنا.
فهذا من أدب المجالس وعدم التفرق فيها، من أدب المجالس الاجتماع والتضام فيها.
وهناك حديث آخر في صحيح مسلم :" أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : دخل يوما مسجده فوجد الناس متفرقين فيه حلقات حلقات ، فقال لهم :« ما لي أراكم عزين »، « ما لي أراكم عزين » أي : متفرقين.
حلقة هنا وحلقة هنا، فإذًا من آداب المجالس العلمية

الاجتماع فيها وعدم التفرق فيها.
ولعلكم تعلمون أن من آثار التفرق في الأبدان التفرق في القلوب، ويشير إلى ذلك أحاديث كثيرة وكثيرة جدا من أهمها ما تعلمونه من سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه كان إذا أقيمت الصلاة لا يبدأ فيها إلا بعد أن يأمر بتسوية الصفوف وكان يقول لهم في جملة ما يقول:« لتسوُّن صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم »؛ أي إن الاختلاف في تسوية الصف هذا يتقدم وذاك يتأخر هذا الاختلاف في الأبدان يكون سببا في وقوع الاختلاف في القلوب، ولذلك الأمر كما يقال:"الظاهر عنوان الباطن"، فإذا المسلمون اهتموا بإصلاح ظواهرهم على مقتضى شريعة ربهم كان ذلك سببا لحلول الصلاح في قلوبهم وقد أشار عليه الصلاة والسلام إلى هذه الحقيقة النفسية الأخلاقية في قوله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث النعمان بن بشير المعروف، في آخره يقول:« ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت

(440/2)

صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب »، فإذاً صلاح القلب في صلاح الجسد. في الطب الروحي -إذا صح التعبير- والطب المادي أيضا فلا بد من إصلاح الظواهر ومن ذاك ما كنا في صدده.
كثير من المساجد حينما تُعقد الحلقة العلمية فيها يشكلون حلقة كبيرة جدا!، هذا خلاف السنة.
2 - ما هي شروط الخروج على الحاكم المسلم ؟ (00:06:56)
السائل: عندنا بعض الأسئلة أحضرها الشباب فإذا سمحتم نلقيها علي شيخنا، طبعا فيه السؤال الأول هو طرحه أحد الإخوة يقول فيه ما موقفنا من الحاكم الذي يعطل شريعة الله سبحانه وتعالى ولا يحكم بها وهل يجوز الخروج عنه ؟.
الشيخ: تقصد هل يجوز الخروج عنه، أم يجوز الخروج عليه ؟.
السائل: عليه، نعم!

الشيخ: ليس عنه؛ لأنَّ الخروجَ عنه سهلٌ، وهذا هو الواجب إذا وجدتَ حاكماً خيراً منه، واضح؟
السائل: نعم!
الشيخ: هذا جواب لِما لم تَسأل عنه.
السائل: ومحاربته ـ كما يقول ـ البعض؟.
الشيخ: أمَّا الخروج عليه، فهذا سؤال ـ كما يُقال اليوم ـ (موضة) الساعة، بالنسبة للشباب في العالم الإسلامي، منهم من يَسأل ويقف عند جواب أهل العلم، ومنهم من لا يسأل ويتحمَّس ويُحاول الخروج على الحاكم، ثم هو لا يستطيع أن يفعل شيئاً.
فالذي أريد أن أقوله: الخروج على الحاكم من الناحية الشرعية هو أمر جائز، وقد يجب، لكن بشرط:
- أن نرى الكفرَ الصريح البواحَ.

(440/3)

الشرط الثاني: أن يكون بإمكان الشعب أن يخرج على هذا الحاكم ويُسيطر عليه، ويحلَّ محلَّه، دون إراقة دماء كثيرة وكثيرة جدًّا، فضلاً عمَّا إذا كان الشعب ـ كما هو الواقع اليوم في كلِّ البلاد الإسلامية ـ لا يستطيع الخروج على الحكام؛ ذلك لأنَّ الحكام قد أحاطوا أنفسهم بأنواع من القوة والسلاح، وجعلوا ذلك حائطاً وسياجاً يدفعون به شرَّ من قد يخرج عليهم من شعبهم وأُمَّتهم.
ولذلك فأنا في اعتقادي لو كان الجوابُ: يجوز الخروج على الحُكَّام قولاً واحداً وبدون أيِّ تفصيل، فأنا أقول: السؤال في هذه الأيام هو غير ذي موضوع؛ لأنَّه لا يوجد مَن يخرج، ولو وجدنا شعوباً يستطيعون أن يخرجوا على حُكَّامهم لقلنا لهم: اخرجوا على الكُفَّار قبلهم.
فإذاً هذا السؤال ليس له محلٌّ من الإعراب كما يقول النحويُّون.
لكن من الناحية الشرعية: يجوز الخروج على الحاكم إذا أعلن كفرَه، وهذا موجودٌ في بعض البلاد مع الأسف الشديد، ولكن ليس هناك شعبٌ يستطيع أن يخرج على الحاكم ويَكسب الجَولة، ويحلَّ محلَّه.
ولِهذا نحن نقول: على الشعوب الإسلامية أن يُعنَوا بما يُمكنهم، أن يُعنَوا بما يُمكنهم من القيام بأن

يتعلَّموا الإسلام إسلاماً مُصَفًّى، ثمَّ أن يُربُّوا أنفسهم على هذا الإسلام الصحيح.
هذا يُمكنهم أن يقوموا به، ولو كان الحاكمُ كافراً أو مُلحداً، فلا ينشغلون عمَّا هو في طَوْعهم وفي قدرتهم بتفكيرهم بالقيام بما ليس في طاقتهم.
3 - هل يجوز الاشتراك في البرلمانات ؟. (00:11:48)
السائل: سؤال ثان، وهو مُلِحٌّ جدًّا الآن في الجزائر عندنا، وهو: ما حكم دخول الإسلاميِّين البرلمان، برلمان الدولة ؟.
الشيخ: طبعاً! نحن لا نرى هذا جائزاً، بل هو إضاعةٌ للجهود الإسلامية فيما لا فائدة من دخولهم في البرلمان؛ لأنَّ أوَّلَ ذلك: هذه البرلمانات ـ كما هو معلوم ـ تحكم بغير ما أنزل الله، وثانياً: هؤلاء الذين يدخلون البرلمانات قد ـ بعضهم ـ يدخلون بنيَّة طيِّبة وصالحة، يعني يظنُّون أنَّ بإمكانهم أن يُغيِّروا من النظام الحاكم، لكنَّهم يتناسون ـ إن لم نَقُل: يَنسَوْن ـ حقيقةً مُرَّة، وهي أنَّ هؤلاء الذين يدخلون في البرلمان هم محكومون وليسوا حُكَّاماً، وإذِ

(440/4)

الأمرُ كذلك فَهُم لا يستطيعون أن يفعلوا شيئاً، بل هم سَيَضْطرُّون أن يُسايِروا النِّظامَ الحاكم، ولو كان مخالفاً للإسلام!.
ونحن الآن هنا نعيش في مشكلة ما يُسمَّى بالميثاق الوطني، ولعلكم سمعتم، أو لعلَّكم ابتُليتم أيضاً بما ابتُلينا نحن به ؟.
فالميثاق الوطني معناه الاعتراف بكلِّ الأديان والأحزاب الكافرة التي تُعارض الإسلامَ، والاعتراف بوجودها في البرلمان، وحينئذٍ ستقوم معارك كلامية وجدليَّة في البرلمان، وتؤخَذ القضيَّةُ بالتصويت، وحينئذٍ الذي صوتُه أكثر يكون هو المنتصر ولو كان مبطلاً!.
فلهذا لا يجوز أن يدخل الشبابُ المسلمُ في البرلمان بقصد إصلاح النظام.
لا يكون إصلاح النِّظام بهذه الطريقة المبتدعة، من أصلها هي بدعة؛ لأنَّكم تعلمون نظام البرلمان قائم

على أساس الانتخابات، والانتخابات أيضاً تشمل الرَّجلَ والمرأة، ومِن هنا يبدأ بطلان هذا النظام ومخالفته للإسلام.
ثمَّ نظام الانتخاب يشمل الصالح ويشمل الطالح، فلا فرق بين الصالح والطالح، لكلٍّ منهما حقٌّ أن يَنتخِب أو يُنتخَب!.
ثمَّ لا فرق في هذه الأجناس كلِّها بين العالم وبين الجاهل، بينما الإسلام لا يريد أن يكون مجلسُ البرلمان الذي هو مجلس الشورى إلاَّ أن يكون من نخبة الشعب المسلم عِلماً وصلاحاً ورجالاً، وليس نساءً!.
فإذاً مبيَّنٌ المخالفة من أول خطوة في موضوع البرلمان القائم على الانتخاب الذي يتناسب مع الكفار ـ نظام الكفار ـ ولا يتناسب مع نظام الإسلام.
وعلى هذا فيجب أن يظلَّ المسلمون يُعْنَون بالعلم النافع والعمل الصالح، وأن يُربُّوا أنفسهم وشعوبَهم على هذه التصفية والتربية، وأن يبتعدوا عن البرلمانات الجاهلية هذه.
4 - حكاية لنجاح الجبهة في البلديات . (00:16:02)
قال الشيخ محمد شقرة: تتمَّة للسؤال ـ شيخنا ـ إخواننا في الجزائر دخلوا تجربة، وهذه التجربة نجحوا فيها إلى حدٍّ كبير، وهي تجربة البلديات، و ـ يعني ـ تقريباً 85 % ـ كما علِمتُ من بعض الإخوان ـ كانت في بعض البلديات حقَّقوا فيها 90 ـ 95 %، وبعض

البلديات أقلّ من هذا، إلى غير ذلك. المهمُّ أنَّه كان لهم نجاح ظاهر في هذا المضمار، فهم (بيرتِّبوا) دخول البرلمان ـ يعني النجاح الذي حقَّقوه في البلديات ـ بَدْهم (أي بوُدِّهم) يقيسوا عليه نجاح دخول البرلمان، بيقولوا على أنَّه ـ طبعاً ـ حتى البلديات، الشعب الجزائري أقبل على البلديات التي غالبيتها مسلمين؛ لأنَّهم رأوا الإصلاحات ظاهرة فيها، وما كانوا حتى بعض الذين تخلَّفوا عن انتخاب المسلمين في هذه المناطق نَدِموا على عدم انتخابهم؛ لأنَّهم رأوا ـ يعني ـ دورَ المسلمين في هذه البلديات ظاهراً وبارزاً، ويَعِدونهم أنَّه ـ يعني ـ حتى لو دخلوا

الانتخابات البرلمانية أن يكونوا معهم وإلى جانبهم، فالإخوان في الجزائر ـ يعني ـ لعله هذا النجاح الذي حقَّقوه في البلديات يُؤَمِّلون مثلَه إذا دخلوا انتخابات البرلمان، وبخاصة الآن فيه ما يُعرف بـ (الجبهة الإسلامية للإنقاذ)، وهذه مجموعة مَن ـ يعني ـ ائتلفت فيها بعض الحركات الإسلامية، وإخواننا السلفيِّين ـ يعني ـ أيضاً دخلوا هذه الجبهة، مش مضبوط؟ يعني صحيح؟
فهم يقولون بأنَّ هذا الائتلاف الإسلامي القويِّ الذي حقَّق نجاح في البلديات يُؤْمل أن يُحقِّق ـ أو يُرجى أو يؤمل أن يُحقِّق إن شاء الله ـ مثله في نَجاح البرلَمان، هذا الذي يُدندِنون حولَه الآن، لذلك نريد من شيخنا أيضاً أن يُبيِّن الفصل بين هذه وتلك، حتى يتبيَّن لهم الحقُّ إن شاء الله ؟.
الشيخ: مِمَّا سمعتم آنفاً ـ يعني ـ أليس ما بُني على فاسد فهو فاسد ؟.
أليس أنَّ دخولَ البرلمان هو في معناه تأييد للنظام القائم ؟.
قال الشيخ شقرة: لا! أنا ـ شيخنا ـ [نريد] أن يسمع الإخوان، أنا أريد أن تُبيِّن لهم.
الشيخ: صحيح أنَّ المشكلة ليست بيني وبينك، لكن قصدي أنَّ الكلامَ السابق هو جوابٌ لمثل هذا الأمر، يعني: النظام ليس نظاماً إسلاميًّا، فهذا (التكتُّل الإسلامي!) إذا صحَّ التعبير، أنَّهم كلّهم جماعات إسلامية وأحزاب إسلامية هم سينضمُّون تحت هذا النظام الذي يُعتبر نظاماً غير إسلامي، وهذه نقطة ما أظن فيها خلاف عند الجميع.
إذا كان الأمر كذلك فهل يبدأ الإصلاح بهذه الطريقة ـ طريقة الانضمام إلى حكم واضح جدًّا أنَّه يُخالف شريعة الإسلام ـ بقَصْد محاولة إصلاح هذا النظام؟!

(440/6)

هل هكذا يكون طريق الإصلاح أم طريق الإصلاح يبدأ من التأسيس وليس رأساً من الوصول إلى البرلمان ؟!
نحن رأينا في تاريخ العصر الحاضر كثيراً من الجماعات الإسلامية ـ سواء في سوريا أو هنا أو في

مصر ـ دخلوا البرلمان وما استطاعوا أن يعملوا شيئاً!.
وصل الأمرُ عندنا في سوريا أنَّ أحد الجماعات الإسلامية صار وزير الإعلام أو نحو ذلك، ما أذكر جيِّداً، المهمُّ كان له صلاحية أن أوعز إلى الإذاعة ألاَّ تسمح بتلاوة أحد من القراء لعشر من القرآن فيه ذمٌّ للنصارى؛ محافظة على إيْش؟ العلاقات الحسنة والطيِّبة بين المسلمين وبين هؤلاء الكفار!!
5 - ما هي العلاقات بين المجتمعات ؟. (00:20:51)
قال الشيخ شقرة: اليوم ـ شيخنا ـ اتَّصل بي واحدٌ من الإخوان ... وقال لي: يا أخي، إيش المصيبة اللي بتْصير في إذاعات المسلمين هذه؟! كأنَّهم لا يريدون أو يريدون أن يسلخوا المسلمين عن دينهم، ويجعلوا الإسلام ديناً للنصارى واليهود؟!
قلت له: كيف؟
قال: سمعتُ في إذاعة دمشق ـ أظن ـ أو في التلفزيون السوري يقول: واحد يسأل أحد المشايخ هناك سؤال عن العلاقات الاجتماعية بين أصحاب الأديان المختلفة.
فأيش بِيقول له هو الرجل ـ الشيخ المستفتَى ـ؟
فيقول له: هناك قولَةٌ تقول: (لا فرق بين عربيٍّ أو أجنبيٍّ إلاَّ بالتقوى)!!
الشيخ: يا سيدي! ما فيه غرابة، الحكم ـ كما تعلمون يعني ـ بَعثي! لكن يومئذ كان فيه شباب مسلمين دخلوا البرلمان بنفس الغاية هذه، وإذا هم يدخلون، فبَدَل أن يُطوِّروا يتطوَّرون! يعني مثلاً نحن نضرب لكم مثلاً سهلاً جدًّا.
يَدخُل المسلمُ المتحمِّسُ البرلمان بلباسه العربي، وبلِحيَتهِ الجليلة، فلا يكاد يمضي عليه شهر شهرين ثلاثة إلاَّ ينزع الثياب العربي ويلبس (الجاكيت والبنطلون) وربما (الكرافيت)، واللحية هذه يبدأ يأخذ منها ويأخذ منها، حتى تكاد تصير ـ كما يقولون عندنا في الشام ـ: خير الذقون إشارة تكون!!

(440/7)

يدخلون من أجل الإصلاح والتطوير، وإذا هم أنفسهم يتطوَّرون، ويتطوَّرون ليس إلى صالح، وإنَّما إلى

طالح.
السائل: ولكن ..
الشيخ: ولكن؟
6 - حكاية عن الأوضاع في الجزائر . (00:23:44)
السائل: بارك الله فيكم، قد يكون الجزائر مُغايرٌ عمَّا هو في مصر أو في سوريا، والحمد لله ـ يعنِي ـ إخواننا في الجزائر قد ـ كما يقول البعض ـ متعصِّبون أكثر من غيرهم لدينهم.
ولحدِّ الآن تجربة البلديات والولايات التي نجحوا فيها ـ يعني ـ لم يتنازلوا ـ بشهادة حتى الخصوم ـ على أدنى المبادئ، ولا شيء من الشريعة أبداً! لا تنازل ولا مساومة!
هذا ما يُؤْمَل ـ يعني ـ أن يكون في البرلمان! وهم ـ يعني ـ إخواننا متمسِّكين بهذا، ولما يدخلون البرلمان ـ هم عند دخولهم ـ هم كافرون بهذا النظام، يكفرون بهذا النظام ويُصرِّحون بهذا، قبل الدخول وأثناء الدخول، يعني حتى هذا كان ـ يعنِي ـ شدَّ غرابة الغرب! كيف ـ يعنِي ـ يُسمح لهؤلاء لا يعترفون بالنظام الذي منحهم الرخصة لكي يعملوا تحت مظلَّة هذا النظام ويكفرون به؟
وعلى هذا الأساس هم يدخلون البرلمان، ولنا أملٌ فيهم ـ يعني ـ في تاريخهم وفي دعوتهم، على غير ما هو موجود في مصر أو حتى في الأردن أو في الشام .
فإن شاء الله أملنا في التجربة في الجزائر تكون ـ يعني ـ ناجحة؛ لِما نراه من تشبُّث إخواننا وتمسّكهم بدينهم، وأملنا في الرجال القائمين على الجبهة الإسلامية للإنقاذ!
وهذا من باب دفع أكبر المفسدتين ـ إن كان ولابدّ ـ إذا أخذنا بهذه القاعدة الأصولية.
قال الشيخ محمد شقرة: شيخنا! تسمح لي أسأل الأخ؟
الشيخ: عفواً! تفضَّل.
الشيخ شقرة: أخ أحمد! أنا أسأل الآن، بعد ما حلُّوا في مراكز البلديات، هل يتحاكمون إلى القوانين والأنظمة المعمول بها، والتي تتأسَّس على ما أسِّست عليه البلديات من قبل أم غيَّروا وبدَّلوا؟

السائل: الآن، الشيء الجاري ما موجود من القوانين ولا يتعارض مع الشريعة الإسلامية في المعاملات يمضون على هذا، وما تعارض مع الشريعة الإسلامية ضربوه عرض الحائط.
أعطي لكم أمثلة:
مثلاً عندنا في بعض المحافظات أو ما تُسمَّى بالولايات ..
قال الشيخ شقرة: يعني عفواً! لما تقول لي ضربوا به عرض الحائط كأنَّه ـ يعني ـ في مقدورهم أو مستطاعهم التغيير؟
قال السائل: أعطيك مثالاً: مثلاً هناك بيوت الدعارة في بعض الولايات المحافظات، والخمَّارات يعني ... فالآن مثلاً عندنا في ولايات ومعظم الولايات أغلقت بيوت الدعارة، أغلقت، النظام اعترض، قال: هذا ليس من صلاحية رؤساء البلديات، هي من صلاحيات وزارة الداخلية، وكذا وكذا، ولكن رغم هذا إخواننا حملوا بقوة وكانت هناك مسيرات شعبية، وأغلقت. وأذكر في مدينة قسنطينة ـ مركز البغاء في الجزائر ـ فأُغلقت كل البيوت إلخ .. ـ والحمد لله ـ قبل شهر، وكذلك في كثير من الولايات، ولاية سطيف كبيرة، وبعض الولايات أُغلقت كل الخمَّارات، وأذكر في مدينة عنابة ـ مشهورة على الحدود التونسية ـ فيها خمر، مصنع للخمر كبير يُصدِّر للخارج، أُغلق هذا المصنع، وكانت عليه مشاكل كبيرة، ولكن أُغلق رغم هذا.
الحمد لله، لما النظام يعترض على رؤساء البلديات يأتون بالشعب مع (الجبهة الإسلامية) تكون مسيرة ضخمة فيها الآلاف، فيُطبَّق القانون.
والآن ـ الحق إخواننا ـ رغم فيه النظام يُعرقل، ولكن هم ساعون في هذا، وحقَّقوا نجاحات طيِّبة جدًّا في هذا المجال، ولكن ـ يعني ـ الذي ما من شيء يتعارض مع الشريعة الإسلامية لا يأخذون به، ولو تسبَّب هذا فيـ مثلاً عندنا في بعض المحافظات ـ اعتقلوا بعض رؤساء البلديات؛ لأنَّهم تحدَّوا النظام، ولكن إخواننا ماضين في هذا الطريق، ويَسْعَون حتَّى يَفُكُّوا هذه العقدة أن يأخذوا البرلمان بالأغلبية كما يَتمنَّون، والآمال ـ يعني ـ كل

المؤشرات تدلُّ ـ إن شاء الله تعالى وإذا ما وفَّق ـ أن يصلوا إلى البرلمان بالأغلبية، والشعب ـ والحمد لله ـ كلّه ملتَفٌّ وارء (الجبهة الإسلامية) والله أعلى وأعلم!
قال الشيخ ـ وهو غير عابئ بهذه المبالغات ـ: ماذا تتصوَّرون: النظام القائم الآن مُدعمٌ من قِبَل الكفار الذين احتلوا الخليج، وفعلوا ما فعلوا أم لا؟ .
وإلاَّ ناحيةِ السياسة [لا ترغيب]؟
السائل: أَعِد السؤال!
الشيخ: كأنِّي شعرت أنَّه انحرج من هذا!
السائل: لا! لا! أبداً والله ما كنتُ معك!
الشيخ: إذن ما هو الجواب؟
السائل: لو سمحتَ السؤال .. ما أذكر السؤال، سيِّدي! السؤال، أريد إعادة السؤال.
الشيخ: لا بأس، أقول: ماذا تعتقد: النظام الحاكم الآن في دولتكم وفي كلِّ الدول التي نقول: إنَّها دول إسلامية؛ نظراً إلى شعوبها وليس إلى حكامها، هؤلاء الحكام مرضي عنهم من الكفار الذين فعلوا ما فعلوا في الخليج وفي العراق أم مغضوب عليهم.
فكلمة، كلمة مختصرة أرجو أن يكون الجواب.
مَرْضِيٌّ عنهم أم مغضوب عليهم.
السائل: مرضي عنهم من الكفار.
الشيخ: هو هذا السؤال، حسنا.
فحينما هؤلاء الكفار يرون أن الشعب الجزائري حيضع يده على الحكم، ويجعل الحكم إسلامي، ماذا تتصور هؤلاء الحكام المرضي عنهم هل عندهم من الإيمان والصلاح أن يتجاوبوا مع الشعب أم مع الراضي عنهم ؟.
السائل: طبعا؛ مع الراضي عنهم.
الشيخ: حسنا، حينئذ ماذا تتصور ستكون العاقبة أن يقع الصدام بين الدولة الحاكمة وبين الشعب الذي دخل البرلمان في سبيل الإصلاح، فقال الواقع أم لا ؟.
السائل: طبعا سوف يكون هناك صدام.

الشيخ: سوف يكون هناك صدام.
هنا الآن بيت القصيد - كما يقال،- هل الشعب مستعدٌّ للخروج على الحاكم ؟.
نعود إلى البحث الأول: هل الشعب مستعدٌّ للخروج على الحاكم استعداداً من النوعين: الاستعداد المعنوي الروحي، والاستعداد المادي ؟.
إن كان كذلك فأنا أقول: عجِّلوا! ولا تتَّخذوا هذه الوسائل الدبلوماسية أنَّه: نحن نريد أن ندخل في البرلمان من أجل الإصلاح بطريقة لا يشعر الحاكم كيف تُؤكَل الكتف!!.
لكن هل تظنُّ أنَّ الشعوب المسلمة ـ في أيِّ شعب يعني ـ عندها مثل هذا الاستعداد للخروج على الحاكم، ولو بهذه الطرق المُلْتويَّة الوئيدة اللطيفة الناعمة. فحينما تَسلْسَلنا في تصوُّر الموضوع حتى وقع الصِّدام بين الحاكم والمحكوم، هل الشعب عنده استعداد لمقاومة الحاكم وقُوَّته ومَن وراءه؟
السائل: بالنسبة للجزائر ـ حسب ما هو موجود وظاهر ـ أنَّ الشعبَ مستعدٌّ بقيادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ أن يخرج على الحاكم بإذن الله!!.
الشيخ: أرجوك ما تحِدْ عن الجواب، أنا ما أسأل: مستعدٌّ أو لا، أنا سألتُ عن شيئين هناك موجودين أم لا: الاستعداد الإيماني الروحي، والاستعداد الماديّ السلاحي؟ هذا الاستعداد موجود؟ واضح سُؤالي؟
السائل: نعم! واضح السؤال.
الشيخ: فليكن إذاً الجواب واضحاً أيضاً!
السائل: واضحاً إن شاء الله.
فأمَّا عن الجانب الروحي: فهناك ـ يعني ـ ما يكفي أن يجعل الشعب الجزائري يهبُّ، وتدفعه عقيدتُه إلى أن يخرج على الظالم إذا كان في مقدِّمة هذا الشعب الشيوخُ الذين نذروا أنفسهم لله سبحانه وتعالى، فهناك ما يدفع ـ يعني ـ ما أقول هناك الجانب الكافي الكلِّي، ولكن هناك ما يدفع الشعب لكي يخرج في وجه الظالم وليُسقطَه، هذا من الجانب الروحي!!!
أما الاستعداد المادي: قد لا تكون عندي معرفة ـ يعني ـ كبيرة بهذا الجانب، ولكن فيه ما يمكن أن يؤدي لإسقاط النظام، أقلُّ شيء فيه!!

الشيخ: يا شيخ ـ باركـ الله فيك ـ أرجو أن تكون نظرتكم بعيدة.
السائل: إن شاء الله.
الشيخ: لأنَّه أنا حينما أتكلَّم عن النظام أربط معه الراضي عنه، وأنت حينما تُجيب لا تربط معه الراضي عنه.
السائل: صح! هو هذا موجود، لا سيما .. نحن .. فرنسا تلعب دور كبير في الجزائر!
الشيخ: طيِّب! فإذاً ما هي الاستعدادات ـ بارك الله فيكم ـ فيما إذا وقعت الواقعة؛ لأنَّه أخشى أن يُصيبكم ما أصاب غيرَكم في مصر وغيرها، أن ترجعوا مهزومين مقهورين مقتولين بدون فائدة.
ولذلك فأنا أُلفِتُ نظرَكم أخيراً إلى المبدأ الإسلاميِّ: « خيرُ الهُدى هُدى محمد - صلى الله عليه وسلم - ».
ما هو السبيل الذي طرَقه الرسول عليه السلام حتى أوجَد الحكم الإسلامي؟
هلاَّ سايرَ الكفار وشاركهم في نظامهم؛ لكي يستوليَ عليهم أم دعاهم إلى كلمة الحقِّ { أنِ اعْبُدُوا اللهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ}؟! [النحل 36].
أليس هذا هو السبيل الذي نؤمن به نحن معشر المسلمين، وبخاصة السلفيِّين جميعاً؟!
إذاً هل هذا هو السبيل الذي يُراد سلوكُه بالانضمام إلى البرلمان؟
هل هو سبيل الرسول عليه السلام الذي قال لنا ربُّنا في القرآن:{ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ } [الأحزاب 21].
فمَن رأى العبرة بغيره فليعتبر!
الشعوب الإسلامية، الحركة القائمة الآن في الجزائر ما هي الأُولى من نوعها، ولعلَّكم تَعلمون هذه الحقيقة؟
طيِّب! فماذا استفادت هذه الحركات التي حاولت، أوَّل حركة قامت هم جماعة (الإخوان المسلمين) الذين أرادوا أن يَصلوا إلى الحكم في مصر من طريق إيش؟ الانتخابات!
شُو كانت العاقبة؟ دَسُّوا واحداً يرمي حسن البنا، وإذا به قُتل، راحت القوَّةُ كلُّها هباءً منثوراً!

لماذا؟ لأنَّ الشعبَ ما رُبِّيَ تربيةً إسلاميةً، بأفرادها، وإنَّما رُبِّيَ تربية حزبية للوصول إلى إيْش؟ الحكم، ثمَّ نحن بعد ذلك نُصلحُ الشعبَ!!
أوْردها سعدٌ وسعدٌ مشتمل ******ـ ما هكذا يا سعد تورَد الإبل
ولذلك { لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ } [الأحزاب 21]، فأنا أرجو أنَّ إخواننا هناك، تكون نظرتُهم بعيدةً، وألاَّ يصْدُق فيهم المثل العربي القديم:" فلانٌ لا ينظر إلى أبعد من أرنَبة أنفه "، هذه العين، وهذه الأرنبة!
نرجو أن تكون نظرتُكم بعيدةً، وبعيدةً جدًّا!.
هَبْ أنَّ الشعب الجزائري الآن هو من القوة المادية كالجيش العراقي، كالجيش العراقي، ماذا يُفيد؟ ماذا أفاد الجيش العراقي؟!
ولذلك فالإيمان قبل كلِّ شيء، ولا يكفي الإيمان بخمسة، بعشرة، بألف، بألوف مؤلَّفة، الشعب نفسُه لازم يكون ـ إيش؟ ـ مسلماً.
أنا ما أدري الآن كيف الحياة عندكم، لكنَّني أتساءل: هذه الجماعات الإسلامية ـ على تنوُّعاتها ـ لا يوجد فيهم ناس يتعاملون بالربا؟
السائل: عند القواعد؟ قاعدة الجماعة ـ مثلاً ـ أتباعها؟
الشيخ: آه (نعم)!
السائل: طبعاً! فيها الصالح، وفيها المخطئ، ودون ذلك، وفيها ..
الشيخ: طيِّب، وهكذا كان الأمر في العهد الأول في الإسلام؟
السائل: أبداً!
الشيخ: فإذاً ـ بارك الله فيك ـ " المكتوب مبيَّن من عنوانه " يقولون، فما يحتاج الأمر إلى أكثر من التروِّي والتفكير ومعالجة الأمر جذريًّا.
7- حكم الأخذ بالقول الراجح إذا كان يسبب فتنة؟ (00:37:35).
السائل: سؤال فقهي، يقول السائل ـ هذا السؤال من عندي ـ: إذا عَرضت لنا أو عُرضت لنا قضية فقهية

فيها رأيين: فيها رأي عند الفقهاء راجح ومرجوح، فإذا أخذنا

(440/13)

بالقول الراجح فيها تسبَّبنا في فتنة أو مشكلة أو تفرقة بين المسلمين، فهل يجوز لنا أن نأخذ بالقول المرجوح لمصلحة وحدة المسلمين؟
الشيخ: هذه هي السياسة! هذه هي السياسة!
فقال الشيخ محمد إبراهيم شقرة: هذه السياسة غير الشرعية.
الشيخ: أي نعم! المسألة في الحقيقة مهمة جدًّا، أنا سمعت أن الجبهة أو النهضة ـ ما أدري الأسماء ما حفظتها بعد جيِّدًا ـ فيها ملايين، أليس صحيحاً هذا؟
السائل مستبشراً: نعم!
الشيخ: كم ألف عالم فيهم؟
السائل: ما فيه!
الشيخ: كم مائة عالم؟
السائل: لا، ما هو موجود!!
الشيخ: طيب من يقودهم ـ يا جماعة! ـ هؤلاء؟
السائل: الشيوخ قليلين يعني؟
الشيخ: هل يستطيع هؤلاء الشيوخ أن يقودوا ملايين؟
السائل: طبعاً لا!
الشيخ: هل يمكنهم أن يعلّموا ملايين؟
السائل: أبداً!
الشيخ: إذن أنتم تعيشون في الأوهام!!
ومن ذلك هذا السؤال الذي أنت تطرحه الآن حينما، يكون في هؤلاء الملايين من المسلمين علماء يستطيعون أن يُديروا دفة هؤلاء المحكومين من أهل العلم، حينما يوجد فيهم المئات ـ ولا أقول الألوف ـ ليس هناك بحاجة أن يُطرح مثل هذا السؤال: راجح ومرجوح، هل يجوز لنا أن نأخذ بالقول المرجوح ونترك القول الراجح؟
هذا: الفقيه هو الذي يجيب عن هذا.

(440/14)

وأنا أضرب لكم مثلاً من واقع حياتنا مع الأحزاب، أنا قلت مرة لأحد أفراد حزب التحرير: يا جماعة! أنتم تريدون أن تقيموا الدولة المسلمة، وأنتم لا تدرسون الشريعة من أصولها وقواعدها، وأنتم تحتجّون في كتبكم ببعض الأحاديث غير الصحيحة؟!
قال: أخي! نحن نستعين بأمثالكم.
هذا الجواب هو أول الهزيمة؛ لأنَّه حينما يكون هناك حزب يعتمد على غيره، معناها حزب في قوته مُشْ مكتمل، وكان هذا الرجل قال لي: لا زلتم أنتم تضيّعون وقتكم في الكتب الصفراء!!
فالشاهد ـ بارك الله فيكم ـ في الوقت الذي نحن مسرورون بالحركة الإسلامية في الجزائر التي شملت فعلاً الملايين، لكن أنا أخشى أن تُصاب الحركة بشيء من الوَكْسَة بسبب الاستعجال في تحقيق الأهداف التي لا يُمكن تحقيقُها إلاَّ بالعلم والعمل الصالح، ومن ذلك التأنِّي، مَن تأنَّى نال ما تَمنَّى.
فإذا أنتَ كنتَ تعترف بهذه الحقيقة - فهي من جانب تسُرُّ، ومن ناحية - يعني تُزعج - أنَّ هناك ملايين من المسلمين ينضمُّون إلى هذه الكتلة أو إلى هذه الجماعة!
لكن هؤلاء أليسوا بحاجة إلى أطباء بدن؟
لا شك أنه عندكم أطباء بدن بالمئات، بل بالألوف.
طيِّب! أليسوا بِحاجة إلى أطباء - كما يقولون في العصر الحاضر - في الرّوح؟
هذا أوْلَى وأحوج وأحوج!
هل هؤلاء موجودون بتلك النسبة؟ الجواب: لا ...!
إذاً - بارك الله فيكم - كيف تتصوَّرون ...؟
أنا قلت أيضاً ـ لهؤلاء، لحزب التحرير ـ: افرِضوا أنكم ما بين عشية وضحاها أقمتم إيش عَلَم الدولة الإسلامية، يعني بانقلاب من الانقلابات، لكن الشّعب ما عنده استعداد لأن يُحْكَم بما أنزل الله، يمكن أنتم جماعتكم قالوا: قرار رقم واحد، اثنين: ممنوع ـ مثلاً ـ دخول السينمات، ممنوع خروج النساء متبرجات ... الخ، ستجد ـ يمكن ـ بعض نسائكم أول من يخالف هذه النُّظم وهذه القوانين الإسلامية! لماذا؟ لأنَّ الشعب لم يُربَّ على ذلك!

(440/15)

ومَن يُربِّي الشعب؟ هم العلماء!
وهل كل نوع من أنواع العلماء؟ أم هم العلماء أوَّلاً: العارفون بالكتاب والسنة.
وثانياً: العاملون بالكتاب والسنة.
وليس العلماء ـ الذين يُسميهم الإمام الغزالي رحمه الله ـ بعلماء الرسوم، والآن العلماء الموجودون في الدول الإسلامية أكثرهم علماء رسوم، شُو بَدُّو الحاكم؟ بيَعطوه إيش؟ القرار والموافقة!
لذلك فأنا أعتقد أنَّ الجهادَ الأكبر الآن هو: هذه الملايين المملينة أن تُخرِج العشرات من العلماء المسلمين هناك، حتى يتولَّوا توجيه الملايين إلى تعريفهم بدينهم وتربيتهم على هذا الإسلام، أما الوصول إلى الحكم، فكل طائفة تحاول أن تصل إلى الحكم، ثم تستعمل القوّة في تنفيذ قراراتها وقوانينها، سواء كانت حقًّا أو باطلاً، الإسلام ليس كذلك!
قال الشيخ محمد شقرة: هو ـ شيخنا بارك الله فيكم وفي الإخوان أيضاً ـ يبدو أنَّ إخوانَنا في الجزائر هم يُشبهون إلى حدٍّ كبير في أمر من الأمور أو في معظم الأمور جماعة التبليغ، في جهة التي هي عدم وجود العلماء!
جماعة التبليغ جماعةٌ كثيرة جدًّا، هم يُعدُّون أيضاً بالملايين، إذا أردنا أن نقول عن جماعة التبليغ في العالم، يُعدُّون بالملايين فعلاً ـ يعني ـ لكن ما عندهم علماء، لا يوجد عندهم علماء!
الفرق بين إخواننا في الجزائر وبين جماعة التبليغ أنَّ إخواننا في الجزائر ملتزمون بالعمل بالكتاب والسنة، وفيهم الدعاة، ولكن هؤلاء الدعاة ـ الذين هم طبعاً حرَّكوا هذه الملايين ـ ينقصهم العلم الذي ينبغي أن يكون في العلماء، مثل ما تفضَّل به شيخنا وقال: الأطباء، الذين يُقدِّمون لِهؤلاء الدعاة، يقدِّمون لهم العلاج اللازم الذي يحملونه عندما يخرجون لدعوة هؤلاء الألوف أو الملايين الموجودة. فيه مسألة أخرى ينبغي أن يتنبَّهوا لها ـ يا إخوان ـ أنَّه أحياناً يأتيكم من الخارج ـ يعني ـ تستضيفونهم عندكم، وقد يَغُرُّكم كلامُه أو شكلُه أو صورتُه أو حديثُه أو دعواه؛ لأنَّ كثيراً من الذين يأتون إلى الجزائر وغيرها، ربَّما

يَدَّعون دعاوى باطلة، ويُلبِسون أنفسهم ثياباً ليست لهم على الإطلاق، ثياب لا تصلح لهم ولا

يصلحون لها أبداً، فهؤلاء الحقيقة ـ ربما يُدخِلون بعض الأفكار لبعض الإخوان الموجودين في الجزائر، فيُؤَثِّرون فيهم تأثيراً مباشراً، ويتركون آثاراً يُحدِثون بها فيما بعد فتنةً في داخل صفوف الإخوان هناك.
ولذلك هؤلاء يُحذَرون أشدَّ الحَذر، ولا يُلتَفتُ لهم!
والذي أرجوه ـ طبعاً ـ لو كان الأخ علي ـ جزاه الله خيراً ـ الأخ علي بن حاج لو أنَّه عندما جاء إلى هنا ـ يعني ـ مكث عندنا أياماً وليالي نتشاور معه في بعض الموضوعات لكان ربما ـ يعني ـ أخذ بعض الأشياء التي تفيد الدعوة هناك في الجزائر، ـ يعني مثلا ـ خلِّيني أقول لكم شيئاً:
الأخ علي جاء إلى هنا، وجلس مع بعض الناس الذين لا يَمُتُّون إلى الدعوة الإسلامية الصحيحة بصلة على الإطلاق، ولا يعرفون من الكتاب والسنة إلاَّ اسميهما فقط.
أما العمل بالكتاب والسنة فأَمْر هذا شيءٌ بعيدٌ عنهم، فربَّما لقي بعضَهم، وهؤلاء يَتَحدَّثون عن موضوع الجهاد في وسط الجماهير الغفيرة، ويَدْعونهم إلى الجهاد في سبيل الله وإلى غير ذلك.
7 - طلب من السائل أن يلتقي بعلي بالحاج ؟. (00:47:38)
الأخ علي بن حاج، نحن حريصون كلَّ الحرص، وبِحُبِّنا له في الله، وبرغبتنا أن يستقيم الأمرُ في الجزائر على نحو ما نرجو من الله سبحانه وتعالى أن يكون، لو أنَّه التقى بالشيخ وجلسنا معه بعضَ الوقت وتحدَّثنا لكان ربَّما أفاد بعض الأشياء التي منعت أو حالت دون مجيئكم أنتم ـ يعني لا مؤاخذة ـ أنا الذي أقول أنا الآن يعني ـ مجيئكم كان ارتجالاً، لم يكن ـ يعني ـ مؤسَّساً على أساس من النظر الدقيق؛ لأنَّ النَّظرَ الدقيق يقتضي أن نعرِف الأحوال التي حملتنا ـ يعني حفَّزتنا ـ على المجيء من الجزائر إلى هنا.
الآن ـ يعني ـ هذه مسألة يجب أن تكون موضع تجربة ونظر في حياتكم أنتم، وتنقلونها أيضاً للأخ علي،

يعني تنقلون نقلاً أميناً، وتعرِّفونه حقيقة ما رأيتم، وربَّما لَم يرَ شيئاً مِمَّا رأيتم.

(440/17)

الشيخ: على كلِّ حال، أنا أُذكِّرُك بأنَّ الشيخ عليًّا وَعَدنا بأن يعود إلينا، ما أدري كنتَ حاضراً وإلاَّ بعدما ذهبتَ؟ أليس كذلك؟
وَعَدنا بأن يعود إلينا؛ لأنَّه ـ مع الأسف ـ ما أُتيحت لنا فرصة جلوس طويل، ونتباحث ـ فيما بعضنا البعض ـ في كثير من المسائل التي يحتاجها مثل هذه الكتلة المباركة من إخواننا السلفيِّين الجزائريِّين.
قال الشيخ شقرة: والله! إخواننا ـ يا شيخنا يعني ـ لا بأس أيضاً حتى لو دعا الأمرُ إلى ـ يعني ـ إذا استطعنا أن نذهب إلى الجزائر ونَلقَى إخواننا هناك، هذا يكون فيه خير إن شاء الله.
الشيخ: فهو بلا شك، لكن بيقولوا عندنا في الشام: " ما بقي في [الكَرْن] إلاَّ الحطب ".
قال الشيخ: فيه عندك شيءٌ غيره؟.
9 - هل تجوز الدراسة في الجامعات ؟ (00:49:37)
السائل: لقد سمعنا فتوتكم فيما يخص الدراسة في الجامعات فهل هي مطلقة أم مقيدة ؟.
الشيخ: مقيدة فيما إذا كان هناك اختلاط فلا يجوز. إلا إذا كان مقصود من السؤال غير هذا.
السائل: لا، هذا هوا السؤال.
الشيخ: هذا هو الجواب إذًا.
السائل: تحديد الاختلاط -مثلا- في بعض الجامعات في المسرح أو يعني وين يدرسوا أو في القسم في الدرج تفصل الطلبة في جهة والفتيات في الوراء أو الطلبة على الشمال والفتيات على اليمين لوحدهن وبينهما ممر، يعني هل هذا يكفي أو..؟.

الشيخ: شوف يا أبا الحارث، المثال التالي من أجله نقول لا بد من العلم، للإجابة عن مثل هذه الأمور التي لم تكن من قبل.
ليلة البارح، كان يوجد نقاش بيني وبين شاب أخته طالبة في جامعة [إربد، اليرموك]، سألتني أن

الدراسة عندنا مختلطة فهل يجوز فأجبتها بشيء من التفصيل بأنه لا يجوز.

(440/18)

بعد أيام قليلة راجعتني في الأمس القريب؛ قالت: أنا يا شيخ بعد ما سمعت فتواك واقتنعت بها عزمت على الخروج من الجامعة لكن ما كاد أهلي يسمعون بذلك إلا كلهم قاموا قومة رجل واحد ضدي، ومن جملتهم أخ لي وتكاد تسمع كلامها كأنك تراها وهي تبكي، لكن كأنها كادت أن تبكي. فماذا تفعل؟، قلت لها: أخوك عندك؟، قالت: نعم، قلت: هات، فجرى النقاش بيني وبينه فيما يأتي وهنا الشاهد، هو استلم الكلام ليقول أول قولة قالها مسكين لأن رجل شاب لكن لا علم عنده، قال: يا شيخ الزمان الآن اختلف، الزمان اختلف، قلت: نعم، صحيح فإذا كان الزمان اختلف الشرب يختلف يعني، وعملت له محاضرة حول هذه النقطة، لما أسقط في يده من الناحية هذه سلك ناحية ثانية، قال: يا شيخ هذه مضى عليها سنتان وهي تدرس في الجامعة مو حرام الآن تخسر الدراسة -دراسة سنتين- وأضاف إلى ذلك أن هي بكرة تتخرج بتعلم البنات المسلمات أحسن من غيرها - هذه كمان وسوسة - في العصر الحاضر يستند إليها كثير من الناس من الذين يسوغون لأنفسهم ارتكاب مخالفة صغيرة، في سبيل دفع مخالفة كبيرة.

قلت له: يا فلان أولا: ربنا يقول:{ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ } [الطلاق:2-3]. أنت بتقول مو حرام تترك دراسة سنتين بتخسرها هذه الدراسة ما دامت في مخالفة الشريعة فهي لا تفيد شيئا، ودخلت معه في تفصيل حكم الاختلاط في الإسلام، هنا الآن بيت القصيد -كما يقال- بالنسبة إلى سؤالك، قلت له: قال عليه السلام لما سئل عن خير البقاع وشر البقاع،« خير البقاع المساجد، وشر البقاع الأسواق »، خير البقاع المساجد يحرم فيها الاختلاط بين النساء والرجال، فلا يجوز للمرأة المسلمة أن تصف مع رجل مسلم يقفان بين يدي الله تبارك وتعالى، بل يقول الرسول

عليه السلام - كما هو معلوم لدى الجميع- :« خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها »؛ فإذا كان الإسلام يأمر المرأة أن تصلي في آخر الصفوف حتى تبتعد عن الرجال في أي جو؟ جو التقوى والصلاة والتوجه إلى الله عز وجل ثم ليس هذا فقط بل قال عليه السلام ذات يوم ومعه عبد الله بن عمر لو تركنا هذا الباب للنساء - واليوم من ذهب منكم إلى المسجد النبوي يعلم أن هناك بابا يعرف بباب النساء ومكتوب عليه لوحة

(440/19)

صفراء باب النساء- قال مولاه نافع ما دخل ابن عمر المسجد من ذاك الباب من يوم سمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول:« لو تركنا هذا الباب للنساء »، ليس هذا فقط بل جاء في صحيح البخاري أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان إذا سلم من الصلاة مكث هنية قال الراوي: كنا نرى أنه يمكث لكي تنصرف النساء قبل الرجال وما يصير فيه اختلاط في الطريق، وفي سنن أبي داود حديث يقول:« ليس للنساء حق في وسط الطريق ».
يعني آداب إسلامية؛ هل يمكن تحقيق هذه الأشياء هناك في الجامعة ؟، مهما صوَّرت لنا الموضوع فالشاهد يرى ما لا يرى الغائب في اعتقادي من بعد وأنت تصحح أو تخطئ لا يمكن تطبيق هذا النظام في الجامعات، لأن هذه الجامعات ما قامت على منهج إسلامي، ولذلك أنا تكلمت مع هذا الشاب وقلت له: يجب عليك أن تكون عونا مع أختك ما دام هداها الله، -ثم نسيت شيئا أن أذكره- قال لما قال لي أن هي فيما بعد تعلم البنات، قلت له: سبحان الله أنا فهمت منها أنها تدرس الكيمياء في الجامعة، لو كان تدرس الشريعة كنا نقول والله تتولى التعليم، أما الكيمياء إيش بد تعلم الكيمياء؟.
فالمهم حتى سئلت سؤالا آخر من بعض إخواننا هناك في الجزائر قال لي: فتاة جامعية بلغها خبر أنه لا يجوز الدراسة المختلطة هذه لكن هي بقي عليها نحو ستة أشهر حتى تتخرج فبعد ما فهمت منه أنها

ملتزمة وأنها متجلببة وو... إلخ..، وكل وصف طيب، في الأخير قلت له: لا حول ولا قوة إلا بالله، فلتتحاشى ما استطاعت لإتمام هذه الأشهر الباقية، ثم تخرج وتلتزم دارها.
المهم أن الدراسة في الجامعة المختلطة نحن لا نراها مشروعا لما سمعنا من أوصاف المساجد وما فيها من أحكام.
وبخاصة ممكن يكون عندكم مثل ما عندنا، نحن نجد حدائق هناك في الجامعات حدائق غناء ينتشر فيها الشباب والشابات والفتيان والفتيات ووو ...إلخ.
هذا بلا شك مجال للإفساد كبير وكبير جدا.
هل فيه شيء غيره.

(440/20)

---

9 - ما هي نصيحتكم إلى الجبهة الإسلامية للإنقاذ وإلى المسلمين في الجزائر ؟ (00:58:47)
السائل: ما زال سؤالين، أولاً: فيه سؤال أصول أو سؤال أخير:
ما هي نصيحتكم أولا للجبهة الإسلامية للإنقاذ في الجزائر وتصل إليهم إن شاء الله وإلى رجالها، وإلى الشباب المسلم في الجزائر، بارك الله فيكم؟.
الشيخ: وفيكم بارك، على ضوء ما سبق من الكلام والبيان ما أظنُّ عندي شيءٌ جديد أُقدِّمه جواباً على هذا السؤال.
لكني أُلخِّص، فأقول: أنا أنصح إخواننا في الجزائر وفي كلِّ البلاد الإسلامية الذين قيَّض الله لهم منزلة ومكاناً بين إخوانهم المسلمين أن يُعنَوا بالعلم، بدراسة العلم، وأن ـ مع الزمن ـ يُخرجون علماء، يتولّون تعليم الشعب المسلم، وبالتالي ننصح هذا الشعب المسلم ....

التتمة في الشريط التالي 441
[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني : www.alalbany.net]

(440/21)

الهدى والنور (441)
محتويات الشريط:-
1 - ما هي نصيحتكم إلى الجبهة الإسلامية للإنقاذ وإلى المسلمين في الجزائر؟ (00:00:46)
2 - إذا انتشر دور البغايا وشجع في دولة إسلامية فما حكم الحاكم فيها؟. (00:03:42)
3 - هل فتوى الشيخ في الدراسة في الجامعات خاصة بالبلدان التي فيها جامعات مختلطة وجامعات غير مختلطة أو هي عامة لجميع الدول؟. (00:06:09)
4 - هل الجهاد في أفغانستان فرض، وهل هناك جماعة تنصحنا أن نلتحق بها؟. (00:17:57)
5 - إذا رشح أعضاء جبهة الإنقاذ أنفسهم في البرلمان فهل يجوز لنا أن ننتخبهم؟. (00:20:15)
6 - دخلت المسجد (وأنا مسافر) والإمام يصلي صلاة العشاء فدخلت معه بنية المغرب وانفصلت عنه في الركعة الثالثة، ثم قمت وكبرت في الركعة الأخيرة بنية العشاء ولما سلم الإمام أتيت بركعة أخرى فهل عملي هذا صحيح؟. (00:22:02)
7 - طلب من الشيخ أن يقدم نصيحة لرجل يدرس في بلاد الكفر في الجامعة وفيها منكرات كثيرة. (00:25:47)
هل فيه شيء غيره.
[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني: www.alalbany.net]
))))))))))))

(441/1)

---

9 - ما هي نصيحتكم إلى الجبهة الإسلامية للإنقاذ وإلى المسلمين في الجزائر ؟ (00:58:47)
السائل: ما زال سؤالين، أولاً: فيه سؤال أصول أو سؤال أخير:
ما هي نصيحتكم أولا للجبهة الإسلامية للإنقاذ وتصل إليهم إن شاء الله وإلى رجالها، وإلى الشباب المسلم في الجزائر، بارك الله فيكم؟.

الشيخ: وفيكم بارك، على ضوء ما سبق من الكلام والبيان ما أظنُّ عندي شيءٌ جديد أُقدِّمه جواباً على هذا السؤال.
لكني أُلخِّص، فأقول: أنا أنصح إخواننا في الجزائر وفي كلِّ البلاد الإسلامية الذين قيَّض الله لهم منزلة ومكاناً بين إخوانهم المسلمين أن يُعنَوا بالعلم، بدراسة العلم، وأن ـ مع الزمن ـ يُخرجون علماء، يتولَّون تعليم الشعب المسلم، وبالتالي ننصح هذا الشعب المسلم بشيئين اثنين:
الشيء الأول: أن يلجأ إلى العلماء يستفتيهم في كل ما يتعلق بشؤون حياتهم.
وثانيا: ألا يقعوا في مثل ما نلمس نحن في هذه البلاد وغيرها، أن كثيرا من الشباب حينما يشعرون بأنهم أوتوا شيئا من الفهم والقراءة والكتابة فيستعجلون بالإفتاء بما يجوز وما لا يجوز وهذا حرام وهذا حلال، فيغترون بالشيء القليل مما عندهم من الثقافة، ويَنْسَوْن قول الله تبارك وتعالى:{ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ } [النحل/43]، فهم يعلمون من قرارة نفوسهم أنهم ما صاروا من العلماء الذين يجوز لهم أن يجيبوا فيما إذا سئلوا { فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ }[الأنبياء/ 7]، مع ذلك فهم يستعجلون في الأمر ويحللون ويحرمون اعتمادا على هذا العلم القليل الذي عندهم، والذي لا يسوِّغ لهم أن يفتوا أنفسهم بأنفسهم، فضلا عن أن يفتوا غيرهم.
علم العلم والعمل بالعلم إن شاء الله.
خلاص انتهى؟.
2 - إذا انتشر دور البغايا وشجع في دولة إسلامية فما حكم الحاكم فيها؟.

(441/2)

(00:03:42)
فيه سؤال قدمه لي أحد الإخوة الآن يقول بعض بلاد المسلمين تشتهر فيها دور البغاء وتشرف الدولة عليها وتعطي البغايا أجورا على البغاء ومعلوم نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن البغي وعن مهر البغي ماذا تقولون في هذا ؟.

الشيخ: هذا ليست أول مخالفة من هذه القوانين، فبلا شك هذا نوع من الكفر فقد يكون كفرا اعتقاديا وقد يكون كفرا عمليا، فمن يشرع هذا القانون على أنه جائز ومباح فهو كفر يخرج صاحبه من الملة أما من يشرعه كأولئك الذين يأكلون أموال الناس بالباطل بأي طريق من الطرق كالسرقة والسرقة المقننة كالبنوك مثلا، كل هذه الأشياء هي محرمة إسلاميا، فمن استحلها ولم يعترف بتحريم الشرع إيّاها هذا كافر مرتد عن دينه.
أما من استحلها معترفا بمخالفتها للشريعة فشأنه شأن الذي يزني والذي يسرق والذي يستغيب ويَنِمْ وو... إلخ؛ كل هذه معاصي لا يخرج بارتكابها من دائرة الإسلام ما دام انه لا يزال يتبنى عقيدةً حكم الإسلام فإذا لم يتبن هذه العقيدة فهو حينذاك كافر.
3 - هل فتوى الشيخ في الدراسة في الجامعات خاصة بالبلدان التي فيها جامعات مختلطة وجامعات غير مختلطة أو هي عامة لجميع الدول؟. (00:06:09)
السائل: أول ما أبدأ به كلامي؛ أنني أحبك في الله.
الشيخ: أحبك الله الذي أحببتني له، أنا أعيش بحبكم ودعواتكم الصالحة إن شاء الله.
السائل: بارك الله فيك شيخنا.
يعني فيما يخص الدراسة بالجامعات، أريد توضيحا، هناك بعض الإخوة بالجزائر سمعوا فتواكم في هذا الموضوع يعني هناك من قال هذه الفتوى صالحة إلا للبلدان التي نجد فيها جامعات مختلطة وجامعات غير مختلطة، اللي فيها اختلاط وهناك جامعات ما فيها اختلاط، وهناك من قال أنها صالحة لكل البلدان فأريد منكم توضيحا في هذا الموضوع.
الشيخ: الذي أفهمه من هذا التفريق من ذاك البعض، بأنه ينطلق في هذا التفريق من قاعدة معروفة وهي غير معروفة!، القاعدة هي التي تقول: الغاية تبرر الوسيلة، فشرح قوله أن هذا العلم لا بد منه فإذا كان يوجد جامعة ليس فيها اختلاط فهذا هو السبيل لتحصيل هذا العلم،

أما إذا لم يكن مثل هذه الجامعة إلا الجامعة فيها اختلاط فالغاية تبرر الوسيلة، الغاية هي تحصيل العلم والوسيلة هي هذه الجامعة التي فيها الاختلاط.
نحن نقول: هذه القاعدة ليست معروفة في الإسلام هذه القاعدة قاعدة الكفار، هم الذين نشروا هذه القاعدة بفعلهم وبثقافتهم، الغاية تبرر الوسيلة، الشرع لا يجيز الوسيلة التي ليست مباحة شرعا في سبيل تحصيل مصلحة شرعية، على العكس من ذلك الإسلام أحياناً يوقف الأخذ بالمصلحة دفعا للمفسدة، وهنا القضية بالعكس الغاية تبرر الوسيلة، يعني أن تتخذ وسيلة في سبيل تحقيق مصلحة، هنا يأتي في بالي الشعر القديم الذي ما أحفظ منه إلا الشطر الثاني لعل الأستاذ يَمُدنا بمحفوظاته أنا لا أحفظ قوله ليت لم تزني ولم تتصدقي إيش الشطر الأول ؟.
مداخلة: أمطعمة الأيتام من كد فرجها ** ويل لك لا تزني ولا تتصدقي.**
الشيخ: فهذه تزني من أجل ماذا ؟، الغاية تتصدق، تغني وتبني مسجد بمالها المحرم ليس لهذا المال ذلك الأجر الذي تبغاه من وراء بناء المسجد.
فهذه قاعدة كافرة - الغاية تبرر الوسيلة - وأرجو أن تفهموا هذا جيدا لأن كثير من الأحزاب الإسلامية تقوم تصرفاتها على هذه القاعدة - الغاية تبرر الوسيلة -، يصل أحيانا الأمر ببعض هؤلاء الأحزاب أن يفتروا على غيرهم من المسلمين تحطيما لهم لأنهم لا ينضمون إلى حزبهم، - الغاية تبرر الوسيلة -، هذا ليس من الإسلام لا من قريب ولا من بعيد.
فنعود الآن إلى ذلك البلد الذي لا يوجد فيه إلا الجامعة المختلطة، ما هو هذا العلم المراد تحصيله هل هو فرض عين أم فرض كفاية، لا شك أنه ليس فرض عين هناك، قد يدرسون على العكس من ذلك علما لا يجوز دراسته، كمثل دراسة قوانين الاقتصاد والسياسة ونحو ذلك مما يخالفون فيها الشريعة الإسلامية في كثير من فروعها، فحينما يقول ذلك القائل أن هذه الفتوى صحيحة إذا وجدت جامعتان أما إذا لم يوجد إلا جامعة واحدة، نحن نعرف هذا وصدر من أخ لنا عزيز علينا في الكويت قبل المحنة الأخيرة هذه وصرح تصريحا خطيرا جدا : بأنه لا يمكن أن تقوم للمسلمين قائمة إلا بارتكاب بعض المحرمات

وأنا أعتقد كل جماعة إسلامية تريد أن تحشر نفسها في العمل السياسي القائم الآن في الحكومات الإسلامية ستضطر

(441/4)

إلى الوقوع في مثل هذه المخالفة، يعني ارتكاب ما حرم الله على قاعدة - الغاية تبرر الوسيلة - هذا ليس من الإسلام.
فلذلك نحن نقول لو لم تقم قائمة هذه الجامعة القائمة على معصية الله عز وجل ماذا سيصيب المسلمين من الدمار والهلاك؟، لا شيء؛ بل على العكس من ذلك حينما يتبنون حكم الإسلام سيضطرون أن يوجدوا جامعة قائمة على نظام الإسلام.
وأنتم تعلمون أن مسجدا ضرارا أنشئ لا يجوز الإقامة فيه والصلاة فيه وهو مسجد بعبادة الله وحده لا شريك له مع ذلك أنشئ ضرارا لهذا القصد لا يجوز، يجب أن يهدم من أصله من أساسه، فهذه الجامعة القائمة على الاختلاط الغير مشروع ما هو الفائدة العلمية التي ستقدمها إلى الشباب المسلم.
أنا أعتقد أنه ليس هذا هو السبيل لتحصيل العلم ونحن حينما نقول هذا الكلام لا ننسى أن الإسلام يأمر المسلمين أن يتعلموا كل علم نافع، كل علم نافع وليس هذا خاصا في العلم الشرعي بل أي علم فيزياء كيمياء فلك ..إلخ، مما يمكن أن يستفيده المسلمون وأن يقيموا حياتهم الحاضرة عليها.
هذا فرض كفائي لكن في سبيل تحقيق الفرض الكفائي لا يجوز أن يعرض المسلم نفسه لمخالفة شرعية.
هنا تحضرنا الكثير من الأمور التي يقع فيها الشباب المسلم والشابات المسلمات نحن نقول مثلا اليوم أن الطب انتشر وصار له تخصصات عديدة في جوانب متعددة جدا وأن النساء بحاجة إلى طبيبات هذه حقيقة لا يجهلها إنسان، وأنه لا يجوز شرعا للمرأة المسلمة أن تعرض بدنها بسبب مرض ألم بها عند رجل طبيب فإذا يجب أن يكون عندنا طبيبات مسلمات لكن ما الطريق؟، على قاعدة - الغاية تبرر

الوسيلة - يرى بعضهم أن نسمح لبناتنا لأخواتنا لنسائنا أن يدخلن هذه الجامعات المختلطة في سبيل تحصيل هذا العلم لأنه فرض كفاية لابد منه نحن نقول: لا؛ لأن هذا الاختلاط يعرض فتياتنا ونسائنا للفتنة، وبخاصة إذا كان نوع الطب يتطلب من المرأة أن يقترب وجهها من وجه الطبيب المعلم ، نفسها من نفسه، هذه تعرض نفسها للفتنة وتقع هناك مشاكل أنتم لا بد سمعتم شيء كثير أو القليل منها.

(441/5)

ولذلك نحن نقول من كان مسلما ويغار على عرضه وعلى نسائه فلا يجوز له أن يقدم بنته أو أخته فضلا عن زوجته لتحصل هذا الفرض الكفائي، وكما قيل قديما: لكل ساقطة في الحي لاقطة.
أنا أعتقد أن المسلمين والمسلمات ليسوا كلهم بمثابة واحدة من الاهتمام بالأحكام الشرعية فلا بد ان يوجد هناك من الشباب والشابات من لا يهتمون بالحرام والحلال وبخاصة إذا وجدوا بعض الأقوال التي تساعدهم على استحلال ما يقول آخرون بأنه غير حلال، فهذا النوع هو الذي سيكون كبش الفداء فلا ينبغي نحن أن نجعل نساءنا كبش الفداء، بالتالي لا نجعل أنفسنا نحن كبش الفداء في سبيل تحصيل ذلك العلم الذي هو فرض كفائي وليس فرض عين، لأن الفرض الكفائي لا يجوز تحصيله بارتكاب ما هو فرض عين اجتنابه، أي المحرمات، المحرم فرض اجتنابه فلا يجوز ارتكابه في سبيل تحصيل ماذا ؟ فرض كفائي.
هذا الجواب على ما سألت.
نعم.
4 - هل الجهاد في أفغانستان فرض ، وهل هناك جماعة تنصحنا أن نلتحق بها ؟. (00:17:57)
السائل: يا شيخ عندي ثلاث أسئلة.
السؤال الأول: يعني -في قضية أفغانستان- هل الجهاد في أفغانستان فرض عين وإن كان فرض عين ما هي النصيحة يعني هل هناك جماعة هناك تقوم على الكتاب والسنة تنصحنا بالذهاب إليها؟.
الشيخ: أنا لا أزال أعتقد أن الجهاد في أفغانستان هو

فرض عين بل الآن آكد مما مضى من الزمان، لأني أعتقد أن الذين يذهبون إلى هناك من البلاد العربية فهم يذهبون أولا: لمجاهدة الكفار الذين يعني هم الشيوعيون واستحلوا البلاد وحكموها بالدمار.
وثانيا: أنهم سينقلون إليهم شيئا من العلم الذي هم بحاجة إليه كنا هذا نقوله قديما، أما الآن فهناك شيء آخر يجب على من يستطيع أن يذهب إلى هناك في سبيل الجهاد وأيضا في سبيل تقريب وجوه الاختلاف بين القادة الذين وقع الخلاف بينهم كما بلغنا مع الأسف ولعل

(441/6)

ذلك كان من أسباب عدم اقتطاف ثمرة هذه العشر سنوات التي كنا نسمع أنهم كادوا أن يبلغوا العاصمة التي هي -كابل- وإذا بهم وقفوا أخيرا ولعله من الأسباب والخلاف الذي وقع بين الرؤساء هناك .
فهذا أمر طارئ جديد لم يكن من قبل يوجب على المسلمين الغيورين أن يذهبوا إلى هناك لمقاتلة الأعداء من الكفار الشيوعيين أولا، ثم لمحاولة الإصلاح بين هؤلاء المختلفين.
هذا جوابي عما سألت.
5 - إذا رشح أعضاء جبهة الإنقاذ أنفسهم في البرلمان فهل يجوز لنا أن ننتخبهم ؟. (00:20:15)
السائل: السؤال الثاني؛ ما موقفنا إذا دخل المسلمين يعني الجبهة الإسلامية في الجزائر إلى البرلمان، يعني ماذا يكون موقفنا هل ننتخب أم لا؟ خاصة بعدما قلت أن دخول البرلمان هذا ما ثبت.
الشيخ: نحن قلنا لإخواننا الجزائريين وقلنا هنا أيضا نحن لا ننصح أحدا من المسلمين أن يرشح نفسه ليكون عضوا في البرلمان، وعرفتم السبب مما سبق من البيان.
فبجانب هذا نقول: إذا وجد هناك ناس من الشباب المسلم رشح نفسه نائبا في البرلمان مقابل أفراد آخرين من أحزاب غير إسلامية فأنا أرى والحالة هذه أن ننتخب الجنس الأول؛ لأننا إن لم ننتخبه نجح الجنس الآخر، يعني من باب تحقيق أخف الضررين.
عرفت الفرق؟.

السائل: نعم.
الشيخ: لا ننصح مسلما بأن يرشح نفسه فإن أبى ورأى أن هذا فيه خير ورشح نفسه يجب علينا أن نرشحه بديل أن نرشح ذلك الكافر أو الفاسق أو تلك المرأة الفاجرة ونحو ذلك.
6 - دخلت المسجد (وأنا مسافر) والإمام يصلي صلاة العشاء فدخلت معه بنية المغرب وانفصلت عنه في الركعة الثالثة ، ثم قمت وكبرت في الركعة الأخيرة بنية العشاء ولما سلم الإمام أتيت بركعة أخرى فهل عملي هذا صحيح ؟. (00:22:02)
السائل: سؤال الآخر يعني في الصلاة، يعني سمعت فتوى لك وربما أسأت فهمها يعني

(441/7)

تناقشنا مع الأخ هاشم قلت له ذات يوم دخلت إلى مسجد عمر بن الخطاب بالفرقة وكان في صلاة العشاء وأنا مسافر فقال لي إياك يعني أبو ليلى قال لي: صل معهم العشاء وانوي المغرب وفي الركعة الثالثة دون التشهد، لما أصل للركعة الثالثة أسلم فأقم وأكبر يعني أدخل مع الإمام في الركعة ثم عندما يسلم الإمام أنا أتمم بركعة وأسلم ولما قلت للأخ هاشم ...
الشيخ: عفوا تقول أن بيجيب ركعة واحدة يعني بتكون صليت ركعتين، بيكون صليت العشاء ركعتين هما أربعة.
السائل: يعني صليت ثلاث ركعات مع الإمام.
الشيخ: أنا أسألك أنت صليت العشاء ركعتين ولا أربعة ؟.
السائل: ركعتين.
الشيخ: طيب، شو الخلاف اللي جرى بينك وبين هاشم ؟.
السائل: أنا قلت هكذا سعمت الفتوى يعني هكذا سألتك عن طريق الهاتف، قال لي ربما ماشي هكذا ربما كنت على خطأ..
الشيخ: هو كذلك، أنت حينما صليت المغرب ثلاث ركعات وفارقت الإمام في الركعة الرابعة، جلست وسلمت خرجت من صلاة المغرب.

السائل: فارقت الإمام في الركعة الثالثة.
الشيخ: أنا أتكلم؛ صليت المغرب ثلاث ركعات وقمت وأدركت من صلاة الإمام ركعة نويت أنت أن تصلي العشاء، فالإمام لما سلَّم قمت أنت وجئت بركعة ثانية وسلمت، هذا خطأ لأنك أنت لما اقتديت بالإمام المقيم تنقلب صلاتك إلى صلاة مقيم لا فرق بينك في هذه الصورة وبينك لو أنك أدركتك صلاة العشاء مع الإمام المقيم في أولها، ماذا تفعل إذا دخلت المسجد وأقيمت صلاة العشاء وأنت تريد أن تصلي صلاة العشاء، الإمام أحرم بالصلاة من هنا وأنت أحرمت معه فحينما قام للركعة الثالثة تقوم معه أم لا؟.
السائل: أقوم معه.
الشيخ: كذلك هنا، أو ألم أقلك كذلك هنا، لماذا تقوم معه لأنك اقتديت بالإمام المقيم ولا فرق حينذاك واقتديت بالإمام المقيم في أول الصلاة أو في ثاني ركعة أو في ثالث ركعة أو

(441/8)

قبل السلام، أقل شيء هو أن تدرك الإمام في التشهد قبل أن يسلم مجرد ما اقتديت بالإمام المقيم وأنت مسافر تنقلب صلاتك من صلاة مسافر إلى صلاة المقيم.
7 - طلب من الشيخ أن يقدم نصيحة لرجل يدرس في بلاد الكفر في الجامعة وفيها منكرات كثيرة. (00:25:47)
السائل: أريد أن تقدم لي نصيحة لأني حاليا أدرس في أوربا والمصيبة أني أعيش في مجتمع جاهلي كافر وفي جامعة لا تستطيع أن تتصور ماذا يجري داخل الجامعة ، ما هي نصيحتك؟.
الشيخ: نصيحتي؛ النجاة النجاة [ويضحك الشيخ رحمه الله]؛ وماذا تدرس ؟.
السائل: أقدم دراسات عليا في الكمبيوتر.
الشيخ: الكمبيوتر، وكم سنة مضى عليك ؟.
السائل: عندي ستة أشهر في دراسة اللغة السويدية .
الشيخ: واستطعت تعيش في هذا الجحيم ؟.

السائل: منعزل عن الجحيم.
الشيخ: كيف .
السائل: منعزل لا أخرج كثيرا.
الشيخ: كيف منعزل ؟.
السائل: من الدراسة إلى المسجد.
مداخلة: السويد شيخنا تعتبر أفسد بلاد الدنيا، أفسد بلاد الدنيا. يعني كل ما يتصور عقل الإنسان من فساد على وجه الأرض والانحراف. في الفساد موجود هناك.
الشيخ: الله أكبر.
السائل: وهي أقوى. دولة في هذا العلم والطاقة، هي أقوى دولة في العالم هي تعتبر الدولة الثالثة، فأمريكا ثم اليابان وهي الثالثة.
الشيخ: الظاهر أنت يا أبا عثمان، فيبدو يا أبا عثمان أنك ما كنت تعرف أن هذه البلاد كما يقول أستاذنا أفسد بلاد الدنيا.
السائل: كنت أعرفها.

(441/9)

الشيخ: كنت تعرف! الله أكبر !. وكيف عرفت وانحرفت ؟.
السائل: عندي صديق دكتور هناك هو مهد لي الطريق للدراسة
الشيخ: ماذا تعني بكلمة تمهيد؟
السائل: هو وجد لي كل الظروف حتى ألتحق بالجامعة.
مداخلة: يعني الالتحاق هناك صعب، فيسر له الالتحاق.
الشيخ: ألا ترى أن هذا يدخل في القاعدة السابقة الغاية تبر الوسيلة.
السائل: نعم يدخل.
الشيخ: لا حول ولا قوة إلا بالله؛ طيب، وبعد أن تتخرج ماذا تتصور سيكون عملك، مشروعا أم غير مشروع ؟.
السائل: فهذا عمل واجب علي.
الشيخ: ما أجبتني.
السائل: مشروع أظن.

الشيخ: كيف مثلا قد تكون موظف في البنك.
السائل: لا هذا ماهوش للبنك، هذا لتسيير المؤسسة وهذا الشيء مفقود في الأوطان العربية.
الشيخ: كفى أرجوك بدون شرح، أنا ظننت أنك ستكون موظفا في البنك قلت لا، أين تكون موظفا؟.
السائل: أسير معامل تسيير معامل وهذا شيء مفقود.
الشيخ: المعامل هذه ماشية بدون كمبيوتر وليس لها علاقة بالبنوك والحسابات.
السائل: لا توجد لها علاقة بالبنوك، وإنما تطوير الكمبيوتر، من الممكن الآن أن اتصل باليابان بدون هاتف أنا عن طريق الكمبيوتر أستطيع أن أتكلم مع أي شركة في اليابان أو في أمريكا بدون هاتف نستطيع أن نتكلم يقدم لي الأسعار أو أي شيء من هذا الأمر.
الشيخ: نعم هذا معروف، لكن نقول: هل ستكون المعاملة مشروعة ؟.
السائل: نعم، لماذا لا تكون مشروعة.

(441/10)

الشيخ: تعلم أنت شركة قائمة على أساس شرعي ؟.
السائل: لا، لا يوجد شركة قائمة على أساس شرعي.
الشيخ: إذن لم سألتني، لم لا يكون، فقد عرفت لم لا يكون.
السائل: بصاح هذا شيء واجب علي الإنسان يأخذ كل المعلومات من أوربا ويقدمها إلى أوطانه يقدمها للجزائر ولأي دولة عربية.
الشيخ: هذا صحيح بارك الله فيك، لكن على البيان السابق بدون ما يحرق نفسه، بدون ما يخالف شرعه.
السائل: الآن في السويد كل شيء فيه علم، أداة علمية حديثة أول دولة تأخذها هي السويد وهي أغنى دولة في العالم، وكل البحوث أول دولة تتحصل عليها السويد أنا آخذ منهم هذه البحوث وأقدمها إلى بلدي. كان بعض الشباب إخوة راهم يبرمجوا في المستقبل بأعمال للجزائر.
الشيخ: نحن قلنا بارك الله فيك، كل علم آنفا قلنا وما العهد عنك ببعيد، كل علم يستفيد منه المسلمون

فهو فرض كفاية تحصيله من بعض المسلمين ألم نقل هذا ؟.
السائل: نعم.
الشيخ: فأنت الآن تشرح هذه النقطة، وتقول أفعل كذا وأقدم للمسلمين إلخ..، نقول نعم ولكن بشرط ألا نقع في مخالفة شرعية، فإذا كنت أنت ذاك الرجل فأنت أنت.
السائل: بما تنصحني، الرجوع إلى الوطن؟
الشيخ: والله أنت أدرى، لأنه يعني أنت تتصور الوضع الذي أنت تكون فيه، هل أنت موافق للشرع أم مخالف، فإن كنت موافقا للشرع فحصل هذا العلم وكما قلت قدمه إلى إخوانك المسلمين في الجزائر، أما إذا كنت مخالفا للشرع فالغاية لا تبرر الوسيلة، فلذلك أنا ما أستطيع أن أقول لك يعني تابع أو لا تتابع، أهل مكة أدرى بشعابها وصاحب الدار أدرى بما فيها .
ثم أنا أظن أن الشباب المسلم المندفع لتحصيل العلوم العصرية في الواقع هو ذهنه فارغ من الأحكام الشرعية.

(441/11)

منها مثلا؛ لا يعلمون أن الاستيطان في بلاد الكفر حرام، نادر جدا من الشباب إلا في العصر الأخير صار عنده شيء من العلم والتوعية وأنهم يعلمون أنه لا يجوز أن يسافروا إلى أمريكا إلى بريطانيا للسويد وو إلخ... ، لأن الرسول عليه السلام يقول:« من جامع المشرك فهو مثله »، ليس المقصود هنا من جامع بمعنى الجنس لا؛ هي المخالفة التي كنا ندندن حولها بالنسبة للجامعات.
من جامع المشرك: أي من خالطه وعاش معه فهو مثله.
وأوضح في الدلالة على هذا المعنى قوله عليه السلام:« أنا بريء من كل مسلم يقيم بين ظهراني المشركين »؛ والأحاديث في هذا المعنى كثيرة وكثيرة جدا، لماذا لأن الطبع سراق تفهمون هذا الكلام أظن، الإنسان من اللاشعور كما يقولون يكسب أخلاق من يجالسهم سواء كانت هذه الأخلاق

حسنة أو كانت أخلاقا سيئة، ولذلك جاءت الأحاديث الصحيحة تترى وتدندن حول الحض على مجالسة الصالحين والابتعاد عن مجالسة الكفار والفاسقين من ذلك قوله عليه الصلاة والسلام:« مثل الجليس الصالح كمثل بائع المسك إما أن يحذيَك (أي يعطيك مجانا) وإما أن تشمَّ منه رائحة طيبة وإما أن تشتري منه فأنت على كل حال مستفيد منه، إما مجانا وهذه أكبر فائدة، وإما أن تشم منه وهذا أقل فائدة، وإما تتبضع منه وتشتري.
ومثل الجليس السوء كنافخ الكير إما أن يحرق ثيابك ، وإما أن تشم منه رائحة كريهة ».
ولهذا ولبيان تأثير المجتمع الفاسد على الساكنين فيه جاء الحديث لا بد أنكم أو على الأقل بعضكم سمع منه أو قرأه وهو قوله عليه السلام:« كان فيمن قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسا ثم أراد أن يتوب إلي الله فسأل عن أعلم أهل الأرض فدل على راهب أي على متعبد جاهل فقال له أنا قصتي كذا وكذا فهل لي من توبة ؟ قال له مستنكرا فعلته قتلت تسعة وتسعين نفسا وتسأل عن التوبة! لا توبة لك!، فقطع رأسه وأكمل عدد المائة به، لكنه رجل مخلص فلم يزل يسأل عن عالم فدُلَّ على عالم، فأتاه فقال له : إني قتلت مائة نفس بغير حق هل لي من توبة قال كيف لا ومن يحول بينك وبين التوبة؛ ولكنك بأرض سوء - هنا الشاهد - فاخرج منها واذهب إلى القرية الفلانية الصالح أهلها فانطلق إليها في الطريق جاءه الموت

(441/12)

فتنازعته ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، كل يدعي أنه من حقه فأرسل الله إليهم ملك وقال لهم قيسوا ما بينه وبين كل من القريتين التي خرج منها والتي قصد إليها فقاسوا فوجدوه أقرب إلى التي قصدها بميل الرجل في مشيته فتولته ملائكة الرحمة.
هذا مثال من تأثير الجو الفاسد، الجو الفاسد معنويا وخلقيا كالجو الفاسد ماديا وطبيا تماما ولذلك قال عليه السلام بالنسبة للطاعون: « وإذا سمعتم بالطاعون في أرض فلا تدخلوها»، وأنتم الآن تدخلون

الأرض المطعونة وهذا فعل أخطر من ذاك بكثير وكثير جدا، في سبيل ماذا؟؛ أولا أنا أقول ليس في سبيل الله يقينا إلا أفراد قليلين جدا، في سبيل الطعام والشراب فقط لأن سبيل الحصول على الطعام والشراب ما شاء الله ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب .
فلذلك ينبغي على المسلمين أن يلزموا بلادهم وأوطانهم وأن لا يخرجوا عنها إلا لضرورة وأنهم إذا اضطروا للخروج إلى بلاد موبوءة فيجب أن يتحصنوا تماما كما يفعل الممرضون إذا دخلوا أرضا موبوءة، ماذا يفعلون ؟، تجدهم يحتاطون بالإبر وبالحقن وبالكمامات وما شابه ذلك كل هذا في سبيل المحافظة على سلامة الجسم، والمحافظة على سلامة القلب والخلق أهم وأهم بكثير.
الآن الساعة الحادية إلا الثلث .
ولعل في هذا القدر كفاية وبخاصة أمامنا ولا نقول أمامكم فأنتم قوم سَفْرٌ أمامنا نحن الصيام أما أنتم فلكم الخيار من شاء صام ومن شاء أفطر هكذا قال عليه السلام .
مداخلة: والله الشعب الجزائري اشتاق إلى رؤيتكم.
الشيخ: الله يبارك فيكم، لو كنت أرى جواز الصورة من أجل إرواء الغليل كنت حضرت لكم صورة. يضحك الشيخ رحمه الله ومن معه].
شيخنا نقدم لكم دعوة إلى الجزائر ووجودكم هناك يفيد ويفيد جدا جدا.
الشيخ: جزاكم الله خيرا.
صاحب المداخلة: هذا مطلب يعني ونلح في الطلب.
الشيخ: جزاكم الله خيرا، هذا طلب يتكرر يتكرر من كثير من إخواننا الطيبين من أمثالكم

(441/13)

وجهوا إلينا مثل هذا الطلب لكن قلت في الصيف ضيعت اللبن هذا مثل
ألا ليت الشباب يعود يوما لأريه ماذا فعل المشيب.
سبحانك اللهم و بحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت ، أستغفرك و أتوب إليك.

لا تنسونا من دعائكم * أبو حذيفة الفضالي

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني : www.alalbany.net]

(441/14)

سلسلة الهدى والنور - 446:

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

(446/1)

محتويات الشريط :-
1 - سئل عن صلاح الظاهر والباطن ؟ (00:00:10)
2 - تكلم على مسائل الإيمان وأنه يزيد وينقص . (00:01:50)
3 - ذكرت لفظة الأمة في حديث الإفتراق فما المقصود منها وكيف نعرف ما كان عليه الصحابة .؟ (00:19:22)
4 - هل يفهم من الفرقة الناجية أنها هي جماعة معينة بعينها أو لها شعارات معينة أو هي مجموعة معينة في أزمان مختلفة ؟ (00:20:20)
5 - لا يكون أحد من الفرقة الناجية إلا إذا عرف الصحيح من الضعيف في الأحاديث واتبع ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه من الهدى . فما هي أقصر الطرق لمعرفة الحق . (00:22:09)
6 - من هم الشيعة ؟ (00:26:17)
7 - ما رأيكم فيمن يقول إن الله في كل مكان .؟ (00:40:38)
الشريط 446
-********

(446/2)

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله ونفع بها الجميع .
قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .
اخوة الايمان والان مع الشريط الشريط السادس و الأربعين بعد الأربعمائة على واحد .
12ca3a1977e8a633556cd0579736dbd3
الشيخ : فيبدو لى والله اعلم أن سؤالك كان قائما أنه إذا صلِح ظاهر الإنسان مثلا الإ نسان بيلبس جميل وطَيب ، وطِيب وماشابه ذلك إلى أخره ، وقلبه خراب يباب ، فهذا يدخل فى قلبه صلاحا ، لا ، هذا ما قلته ولن أقوله ، ولا أتصور مسلما يقوله.
لكن العكس هو الصواب أى من كان مشركاً لا يحلل ولا يحرم ولا – يعنى - يتخلق بالإخلاق الجميلة التى جاء بها الإسلام ، ألا تعتقد معى بأنه مجرد أن يؤمن بالله ورسوله بيصير هناك إنقلاب فى هذا الإنسان داخليا وخارجيا ؟ ألا تعتقد معى هذا ؟

(446/3)

الطالب : نعم يغلب على الظن ذلك
الشيخ : لا تقول ياأخى يغلب على الظن ، قل أقطع بذلك كما قلت أنفا .
الطالب : لا أستطيع .
الشيخ : عجيب ، طيب . نسمع منك إذن ، يعود السؤال السابق بارك الله فيك ، رجل أمن بالله ورسوله وقد كان كافرا بالله ورسوله ، ما بيتغير منه شىء إطلاقا ؟
الطالب : بيتغير
الشيخ : ظنا ولا يقينا ؟
الطالب : قطعا يتغير .نعم

الشيخ : وكان سؤالى ماذا؟
الطالب : كان سؤال حضرتك لا بد أن يتغير كلية ؟
الشيخ : لا أنا ما قلت كلية . لا ياأخى بارك الله فيك أرجو ألا تضيف إلى كلامى كلمات إضافية لأنه بتغير الموضوع . لعلك تؤمن معنا بأن الإيمان يضعف ويقوى ويزيد وينقص ، أسأل لأن المسألة فيها قولان كما ذكرنا أنفا أسأل شو رأى حضرتك ؟

(446/4)

الطالب : لا أتقدم على فضيلتكم برأى ، ولكن أقول أن توابع الإيمان هى التى تنزل وترتفع أما الإيمان فى حد ذاته فلا يمكن أن ينقص لأنه إذا نقص أصبح كفراً.
الشيخ : أنا أقول لك بصراحة هذا خطأ ، لأنه يخالف نص القرآن الكريم . فى أكثر من آية التصريح فيها (وما زادهـم إ? إيمانا) (الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيمانا) كيف بقى وأنت الأن مؤمن بالله ورسوله بتقول أنا لاأعتقد . من أين تأخذ العقيدة - أنا أسألك الأن - من أين تأخذ العقيدة الصحيحة أمن الكتاب والسنة أم من خارجهما ؟ لابد أن تكون من داخلهما أليس كذلك ؟
الطالب : نعم
الشيخ :فإذا كان هناك - بارك الله فيك- عديد من الآيات تصرح بأن الإيمان يزيد وأى شىء يزيد يقبل النقص . فكيف أستطيع أن أتصور أن مؤمنا يؤمن بمثل هذه النصوص ثم هو يقول لا أعتقد أن الإيمان يزيد وينقص لأنه أن نقص معناه خرج عن كونه مؤمنا .
إذا كنا متفقين – والحمد لله لا- أن العقيدة تؤخذ من الكتاب والسنة وهذا نص بل نصوص فى القرآن بأن الإيمان يزيد وينقص ، والسنة تؤكد ذلك كما فى الحديث المتفق عليه بين الشيخين وهو قوله عليه صلاة والسلام : "الإيمان

(446/5)

بضع وستون – شُعبة، أعلاها: قول: لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق
فإذن أنا بقول من هنا أوتيت يا أستاذ عندما إعتقدت عقيدة خلاف الكتاب الكريم و السنة الصحيحة أشكل عليك ما قد سمعت منى. وعلى كل حال لا أريد أن أذهب بعيدا بك عن الإجابة على سؤالك ، أنا لا أزال أقول أن هناك إرتباط وثيق جدا بين قلب المؤمن وجسده ، وأقول -عادة- كلمة ما ألهمت أن أقولها ، وسأستدركها على نفسى : كما أن صلاح القلب من الناحية المادية له إرتباط بصلاح البدن فأننى لا أستطيع أن أتصور رجلا مريض القلب ويكون صحيح البدن ، لا أستطيع أن أتصور هذا .
كذلك الأمر تماما فيما يتعلق بالناحية الإيمانية لا أستطيع أن أتصور مؤمنا وقد كان كافراثم أمن بالله ورسوله حقا مستحيل أن أتصور أنه سيبقى كما كان ، وأظن أنك وافقت معى لكن قلت مش ضرورى كما أضفت على لسانى سهوا منك كليا ، أنا ما قلت كليه والسبب أن الإيمان – كما قلنا - يزيد وينقص ، ولا أستطيع أن أتصور إنسانا كامل الإيمان بعد المعصوم ألا وهو رسول الله صلى الله عليه وآله سلم ، لكنى أتصور ناس يتفاوتون فى الإيمان فكلما قوي إيمان أحدهم كلما قويت الأثار الصالحة الظاهرة فى بدنه، وكلما ضعف هذا الإيمان أو قلت قوته على الأقل كلما كانت ظاهرة فى بدنه قليلا أيضا .

(446/6)

إذن إذا رفعنا كلمة بالكلية أظن نقترب بعضنا من بعض اليس كذلك ؟ ما أجبتنى قلها .
الطالب : إن شاء الله مقتربون يا شيخ . نعم شيخنا
الشيخ : بارك اله فيك قلها .
الطالب :لأن الحدديث "الإيمان بضع وستون – شُعبة، أعلاها: قول: لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق." يخدم قولى أنما الذى يزيد وينقص هو توابع الإيمان لا الإيمان ذاته ، لأن الإيمان متعلق بالتصديق وأما الحكم الشرعى فهو المتعلق بالعمل . فعندما يكون الإيمان صادقا أى العقائد متعلقة بالتصديق

فمعنى هذا أنه لو نقص التصديق جزءا بسيطا- يعنى- لو تصورنا أن الإيمان هو الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الأخر إلى كل ما جاء من الإسلام مقطوعا فيه أن لو نقص جزء منه يعنى كما تقول أحد الكفرة الفسقة الظلمة الذى قال أنه قل هو الله أحد ما الها دافع .. ما لها داعى .هل يبقى ذلك من إيمانه شيئاً؟

الشيخ :عفوا ، الأن فهمت المشكلة عندك ، أنت تتكلم عن العقيدة ، نحن نتكلم عن الإيمان بمفهوم الإسلام ،يعنى مثلا إنسان يؤمن بوجود الله إذا دخله ذرة من شك فهو كافر ، هذا الذى تعنيه أنت ، لكن ليس هذا هو البحث .

أنا أتكلم معك مش بالعقل والمنطق فقط ، أتكلم بالعقل والمنطق والشرع فوق رووسنا . فالإيمان فى الشرع ماهو ؟

(446/7)

الطالب : الإيمان هو التصديق الجازم المطابق للواقع عن دليل

الشيخ : لا إسمح لى ، هذا تعلمه ..هذا كليشن نعرفها نحن . لكن من أين جئت بهذا؟؟

نحن أنفا ذكرناك ببعض النصوص إن الإيمان يزيد وينقص، فأنت تخلصت من هذه الحجج القرآنية بأن تقول الإيمان تعريفه كذا وكذاوكذا ، هذا تعريف للإيمان العقلى المنطقى فقط ، أما الإيمان الذى ذكره الله فهذا له صفة أخرى ، ثم أنت لا تذهب بعيدا ، وما أظنك الا قلت ما فى قلبك لما أضفت كلمة كليا وأتفقنا على حذفها .

بمعنى أنت تقول بأن المؤمن يعنى زاد إيمانه ظهر أثره فى عمله . لكن إيش قلت : مش كليا ، إذن هذالاثار التى تظهر فى عمل الإنسان هو من أثار إيمانه ، وإذا كنت تريد أن تبحث الموضوع منطقيا وعقليا أخى الإيمان – كما تعلم - ليس شىء مادى هو مثل هذا النور لو سلطت فى هذا المكان أنوار وأنوار فالنور يقبل الزيادة ويقبل الزيادة.

فأنت مثلا حينما تسمع خبرا من شخص تثق به صدقته

لكن هذا التصديق يقبل القلقلة أليس كذلك ؟
الطالب : نعم إذا كان من غير المعصوم

(446/8)

الشيخ : ما يحتاج إلى شرط ، لأن بقول لك شخص أنت بتقول معصوم ، ما فى معصوم الإن، ثم سمعت هذا الخبر من شخص أخر هذا التصديق الذى كان من قبل مالذى حصل فى قلبك بقى كما هو؟؟ قل نعم قل لا .
الطالب : يعنى تقصد أنه زاد عن السابق؟
نعم أقصد زاد عن السابق ولا لا ؟
الطالب : نعم تأكد
السيخ : طيب . جاءك ثالث ورابع وعاشر وعشرين .
الطالب : تأكد
السيخ : هذا هو الإيمان الذى يزيد وبالعكس ينقص .
الطالب : بارك الله فيك يا شيخ ، بس أنا المقصود أنه الإيمان لغة وشرعا ، هل لدى فضيلتكم تعريف للإيمان غير الذى عرفته ؟
الشيخ : حتما . ما الآيات التى ذكرتها
الطالب : على عينى ورأسى ، بس أريد تعريفا حتى أستطيع أن أنقل عليه النصوص .
الشيخ: يا أخى الإيمان - بارك الله فيك- التعريف أمور اصطلاحية ، المهم أنت وأنا وكل مسلم أن يسلم قلبه لما أخبر الله به ، أما شو التعريف إلى بتضعه أنت -فى الأمس القريب كنا فى بحث يشبه هذا فقلنا لأحدهم "لا

(446/9)

مشاحة فى الإصطلاح"فأنت وضعت تعريف فيمكن لأنسان أخر أن يضع تعريفا أخر .
لكن المهم الآية التى تعلم مافى قلوب البشر ماذا تقول عن إيمان المؤمنين يقبل الزيادة أم لا ؟ يجب أن تقول نعم يقبل الزيادة لأن هذا هو النص القرآنى ، بعد ذلك التعريف الذى لقنته منذ صباك بدك تعرضه على هذا النص القرآنى ، مش تعكس الموضوع

تعرض النص القرآنى على التعريف فإذا وافق هذا النص التعريف على العين والرأس قبلنا النص ، وإذا لم يوافق رفضنا النص من أجل التعريف ، نحن نقول لك الآن من أين جئت بهذا التعريف؟ وأنا أقول لك مخالف للنص القرآنى التعريف يقول لك بأن الإيمان لا يقبل الزيادة ، وانه إن نقص منه ذرة - وأنا وافقتك لأنك بتحكى عقلا -لكن الشرع يخبرنا بما لا نعلم نحن فيقول أن الإيمان يزيد .فلماذا أنت لا تقول بقول الله عز وجل ؟ مالذى يصدك عن ذلك ؟

الطالب:الحقيقة أننى أقول بقول الله لا أخالف قول الله إن شاء الله إنما جاء فى تعريف الرسول عليه صلاة والسلام للإيمان بزيادته و نقصانه ما يفيد تعلقه بالعمل .

فأقول أنه إن تعلق بالعمل فإنه يزيد وينقص العمل ، يعنى ما يتبع الإيمان من عمل ، لذلك الرسول عليه صلاة والسلام يقول (لايزنى الزانى وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر شاربها حين يشربها وهو مؤمن)

(446/10)

الشيخ : ألهمك الله الحجة عليك هل كفر الزانى ؟

الطالب :بارك الله فيك لا ..الا فى ساعة أن غاب عن ذهنه إتصاله بالله .

الشيخ : أنا ما بيهمنى إستثناء ، فى تلك الساعة كفر؟

الطالب : لا ابتعد . ابتعد عن الإيمان فى عمله .

الشيخ :يا أخى انت جبت الحجة عليك ولا تستعجل(لايزنى الزانى وهو مؤمن) أى ليس مؤمنا حين يزنى وإذا قلت بأن الإيمان لا يقبل الزيادة والنقص حكمت على ذلك الزانى فى تلك الحظة بأنه غير مؤمن نحن ما ينقول هيك ، لأننا نقول الإيمان يزيد وينقص لأنه لو كان إيمانه كاملا ما زنى ما سرق ما نهب ما ..ما ..الخ أما أنت بتقول: هو كافرهو كافرهو كافر، ولن تجد وسيلة لتخرج من هذا المأزق الذى ألقيت نفسك فيه إلا أن تقول برأى أهل السنة والجماعة .

"الإيمان قول وعمل يزيد وينقص" بيصل لدرجة إذا نقص ذهب ، لكن ما كل ناقص معناها ذهب ، والأن

هذا الحديث فى الحقيقة من حجج أهل السنة والجماعة الإيمان قول وعمل يزيد وينقص .فماذا يضيرك إذا تركت ذاك التعريف جانبا ؟ وأنت تعلم أن هذا التعريف ما جاء فى كتاب الله ولا جاء فى حدبث رسول الله إنما هو إصطلاح جماعة من المسلمين أليس كذلك ؟
فماذا يضرك أن تدع هذا التعريف جانبا وأن تقول بقول الله؟ وأن تقول بقول رسول الله حتى لا تقع فى مثل هذه الورطة .

(446/11)

وهذه الورطة لها أمثلة عديدة جدا ،أنا أقول لك الأن" لا إيمان لمن لا أمانة له ، ولا دين لمن لا عهد له ".شو رأيك هذا كافر الذى لا أمانة له؟
الطالب : أقول ليس كافر .
الشيخ : لكن هو قال لا إيمان؟
الطالب :أى أنه من توابع إيمانه نقص .
الشيخ : لماذا لا تقول إيمان كامل و ناقص وكلما... نعم ؟
الطالب : لأنه لو نقص كفر يا سيدى ؟
الشيخ : يا أخى بارك الله فيك - لا تؤاخذنى - أنت ما تزال -ويمكن الجماعة الأن بيؤخذونا أننا إستردنا كثيرا – أنت لا تزال بتحن لمذهبك القديم إن شو هو الإيمان ؟ يا أخى هذا الإيمان ها التعريف الى أنت جئت به ، أنا بقول مثلا أنا كفرت به هل كفرتُ ؟ التعريف الى ذكرته ، هل كفرتُ ؟
الطالب : لا طبعا . لا تكفر
الشيخ : أه لكن الى بينكر النص القرآنى بيكفر .فإذن شو بيقولوا ؟ "ها الى بده ما بيشوف منامات مكربة ما ينام بين القبور"ـ هذا التعريف مادام ما جاءنا لا عن الله ولا الرسول تركناه جانبا ، ونتمسك بالنصوص من الكتاب والسنة مافى اى إشكال إلا إذا حنيت لمذهبك القديم ونحن إفترضنا الأن أن

(446/12)

نترك هذا جانبا ، الأن أنا أسألك هذا التعريف هل هو متفق عليه بين المسلمين ولا هو رأى من أراء مذهبية ؟
الطالب : والله لا أعرف أن أحد إختلف على هذا التعريف .
الشيخ :الله أكبر
الطالب : والله لا أعرف ، مبلغ علمى ولذلك سألت فضيلتكم عن تعريف آخر.
الشيخ : كويس ، جميل ، لماذا لا تعرف ؟ ألا تعلم أن هذا مذهب الماتريدية ، ومذهب الأشاعرة يختلف عنهم ، وأن الأشاعرة يقولون أن الإيمان يزيد وينقص زيادته بالطاعة ونقصانه بالمعصية ، لماذا لا تعرف هذا ؟ ثم لماذا تقول ....
الطالب : أريد أن أعرف ، لماذا جلست معكم ؟ حتى أعرف
الشيخ : جزاك الله خير ، نشكر لك لطفك على كل حال . لكن أستغرب إنك إنت مبين أنك دارس !! لكن لماذا درست مذهب وتركت المذهب الأخر ؟ وهذا مشهور جدا مذهبان: الماتريدية والأشاعرة غير مذهب أهل الحديث .
فالماتريدية هذا هوتعريفهم للإيمان أما أهل الحديث ومعهم الأشاعرة فهم يقولون أن الإيمان يزيد وينقص ، زيادته الطاعة ونقصانه بالمعصية، شو بدك بقى تعريف من عندى، أنا ما بدى أجيب شىء من عندى ، حسبك القرآن ، حسبك الحديث الى أنطقك الله به وقامت الحجة به عليك، وحسبك

(446/13)

الحديث الذى أنا أوردته الأن فأضطررت أنت إلى أن تأوله على ضوء أنك تحن لمذهبك القديم. " لا إيمان لمن لا أمانة له " لا إيمان يا أخى . لا ، نقول لا إيمان كاملا. ماالذى يمنعك إن تقول بهذا ؟
الطالب : المسألة سيدنا مش إنا عايز أحن لمذهبى القديم ، ولكنه سمع وعلم أخذناه عن المشايخ أمثال الشيخ ابن تيمية رحمه الله عليه .
الشيخ :لا ..لا ..لا أبدا. أنت واهم تماما . ابن تيمية يقول هذا الكلام أعوذ بالله

الطالب : يقول الإيمان هو التصديق الجازم المطابق للواقع عن دليل
الشيخ : معلش أخى لكن الإيمان هذا أناقلت .... 19.40معك ، لكن ما هو تعريف الإيمان ألى جاء فى الشرع ، أعطى بالك ، ابن تيمية لا يقول أن الإيمان يزيد وينقص؟
الطالب : يقول
الشيخ: فإذن يا أخى بارك الله فيك انت أخذت شيئا وتركت شيئا
الطالب : بارك الله فيك. شكرا
الشيخ : طيب غيره
Alhawe_Graphic_com_Line%2520(44)

(446/14)

س : ورد فى حديث النبى صلى الله عليه وآله سلم (ستفترق أمتى ...) فهل معنى الأمة هنا أمة الإجابة أم أمة الدعوة؟ هذا شىء يا سيدى إذا تكرمت ، ثم أنت قلت – يعنى - أنه لابد من معرفة علم الحديث وعلم ما كان عليه الصحابة رضوان الله عليهم فنريد أن نعرف كيف نعرف ماكان عليه صحابة رسول الله صلى الله عليه سلم ؟
الشيخ : أنا أجبت على السؤال بارك الله فيك.
السائل : الشىء الثالث هل ..
الشيخ : لا عفوا .....عفوا ...نشوف التانى ما فعل الله به .أنا أجبت على هذا السؤال الثانى ، فإن كنت متذكرا معى فالحمد لله وأن كنت ناسيا....
السائل : ماكان عليه الصحابة ، نعم ، كيف نعرف ماكان عليه الصحابة؟
الشيخ :أنا قلت، قلتها بصراحة والتسجيل موجود : كيف نعرف ما كان عليه الرسول هو نفس الطريق نعرف ما كان عليه الصحابة .هذا قلناه . هات الأن ثالثا ومحله ثانيا .
السائل : هل معنى "الفرقة الناجية" التى وردت فى الحديث هل تعنى مجموعة بعينها لها شعارات معينة أم هى ....
الشيخ :لا لا لا لا لا لا لا لا لا لا لا
السائل : ارجو توضيحها يا سيدى يجزيك الله خير

(446/15)

الشيخ: إيش بدها توضيح ؟ أنت عم بتسأل هل تعنى ؟ الجواب لا، النفى ..هل أنت تستطيع إذا نفيت شيئا أن تشرحه الذى يحتاج إلى شرح هو الشىء الإيجابى .
السائل : هو عفوا يقفز إلى الذهن- يعنى - أنه فرقه معينة .
الشيخ: لا . ما أطلب منك إعتذارا عن سؤالك ، لكن أريد أن تلاحظ معى أن السلبيات ما تحتاج إلى شرح - بارك الله فيك – أما الإيجابيات هى التى تحتاج إلى شرح ، فالأن هلا تسمح لى بسؤال مقابل سؤالك واحد اتنين تلاتة وإن كانوا يساون سؤالين يعنى .
السائل : إتفضل يا شيخ .
الشيخ : شو رأيك فيما سمعت من أنه لايمكن المسلم أن يكون من الفرقة الناجية إلاإذا عرف الحديث الصحيح من الضعيف أولا وبالتالى إتخذ هذا العلم وسيلة لمعرفة ماكان عليه الرسول صلى الله عليه سلم ثم معرفة ما كان عليه الصحابة.
السائل : كلام طيب ، ما بقدر أقول شىء .
الشيخ :جزاك الله خير، إسمح لى ، إذا كان كلاما طيبا فنقول طيبنا الله جميعا ، وحينئذ فلبغ الشاهد الغائب ، لأنه هذا الكلام يجب تبليغه إلى الناس وتفهيمهم لأن الأمر كما قال الله تعالى كمبدأ (ولكن أكثر الناس لا يعلمون)

(446/16)

سائل : أريد أن أقول هذه الطريق طويل لا يدركها كل الناس
الشيخ : هذا قلته أنا .
السائل : لذلك نريد ان نعرف فعلا يعنى ، قوله تعالى : (فسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) يعنى أقصر طريق لكى أعرف مثلا فرق الشيعة كلها لازم انا أدرس كتاب الله وسيرة الرسول وحياة الصحابة يمكن أموت قبل أن يحدث هذا ، فنحن نريد فى الواقع – واقعنا الأن – الأن يوجد فرق مشهورة

وظاهرة ، يعنى أعتقد ان الكل يرغب أن يعرف مبادىء هؤلاء ، سأعلن عن نفسى شوى ، أنا كنت فى مأدبة و خطيب جمعة كنت اناهض الشيعة لأنى كنت مدرس توحيد بالسعودية وعرفت عنهم الكثير ، فكثير من أخواننا بعتوا لى تهديد ، لأن الخمينى فى رأيهم هو الداعية إلى الإسلام وإقامة دولة مسلمة فلكى انا أقنعهم لازم أقول لهم روحوا أقرأوا مصطلح الحديث وحياة الصحابة و القرآن ؟ هذا طريق طويل لا يمكن السير فيه .
فنحن نريد من فضيلتكم أن تبين لنا فعلا الفرق القائمة الأن مثلا علوية إسماعيلية شيعة بأصنافها مختصر ، وأعتقد أن الله قد ذكر ذلك فى صورة الحشر لأنه صنف المسلمين ثلاثة أنواع : مهاجرين وأنصار والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل فى قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا إنك غفور رحيم .
وجزاكم الله خيرا .

(446/17)

الشيخ :بارك الله فيك. سؤالك بيسلم على السؤال الثانى
السائل :لا بد من التحديد يا شيخ .
الشيخ : إسمح لى يا أستاذ ، السؤال الثانى سبق الجواب عنه ، وهذا السؤال أيضا سبق الجواب عنه ، لكن من جانب حتى نكون منصفين لك ، الطريق طويل صحيح ، لكن أنا قلت انفا و كررت على مسامعكم أكثر من مرة إنه إن كنت عالما إن كنت فقيها فاستفتى نفسك وإن كنت محدثا فاستفتى علمك
إن كنت فقيها لتعرف الحلال والحرام فاستفتى نفسك ، وإن كنت محدثا لتعرف الصحيح من الضعيف فاستفتى علمك ، لأنك عالم لأنك فقية ، وأن كنت لست كذلك قلت (فسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون).هذا الطريق الثانى قصير ولا طويل ؟
السائل : والله هذا قصير طبعا
الشيخ : فإذن أنت أخذت بعض كلامى ودندنت حوله وهولت إنه يعنى الطريق طويل ، وأنا بقول معك

الطريق طويل ولطوله- قلت انفاً- إن أكثر المسلمين إنصرفوا عنه، تذكر هذا الكلام ولا لا ؟
السائل : نعم نعم أذكره
الشيخ : فإذن لماذا أنت أخذت هذا الطريق الطويل وجعلته عذرا لك ..مين كلفك ياأخى أنت ؟ الله ما كلف كل مسلم يكون عالم..يكون متخصص فى كل العلوم الشرعية ، ما الله كلفه ، لكن الله كلف كل مسلم أنه إذا تعبد الله بعبادة

(446/18)

ما أن يكون فيها على بصيرة وذكرت الآية (قل هذه سبيلى أدعو إلى الله على بصيرة)
إذن فيه عندك طريق مختصر وهو(فسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) الأن انا ذكرتك بأن نصف كلامك نصف سؤالك كان جاء فى تَضاعِيف كلامى السابق صح ؟الأن شو إلى عم تسأل عنه إنت إنى أحكى لك عن الشيعة أحكى لك عن الإسماعيلية عن ...
السائل : يعنى ملخص كلمة مش كثير، مبادىء ، أنا أريد أجى للموضوع بصراحة ، بعض الناس خطأونى كثير لأننى حقيقة قلت أنا مستعد أن أقاتل الشيعة
الشيخ :فخطأوك فى ماذا ؟
السائل : خطأونى لأنى انا يعنى هادول جماعة بيشهدوا أن لا إله إلا الله وأنهم مسلمون بل يعنى يجوزأن يكفروا من كفرهم وجالى تهديد بواسطة أخوى هذا انهم بيقتلونى ، مش عارف الموت ولا الدغدغة
الشيخ : ههههههه أنا أظن بقى الموضوع إله علاقة بالعلم، ونحن نعرف أنه لما الخمينى طلع بدعوته راحوا ناس من أهل السنة والجماعة ومن أهل هذه البلد يبايعوه
السائل :بطيبة قلب

(446/19)

الشيخ : والسبب أنهم لا يعرفون مذهب الشيعة بعامة ولا يعرفون دعوة الخمينى بخاصة "ومن جهل شيئا

عاداه" فحينئذ ها إلى نقموا عليك كان أنت بقى لازم تبين لهم شو عقيدة الشيعة ، وماذا يقولون ، وشو موقف إلى إنتقدوك أنت ، و..
السائل : أنا قلت لهم بس فقط لو عقيدة فقط لو قال أى إنسان من السنة أن القرآن الذى نقرأه الأن ليس هو القرآن الذى نزل على محمد عليه صلاة والسلام لكفى هذا لتكفيره بس فقط هذا إلى قلته .
الشيخ : أنا أقول صحيح ، وما أظن مسلم سواء كان من إلى أشرت إله أو ما أشرت إله بيخالفك فى هذا شو رأيك ؟
السائل : لكن ماهو يعنى تطلع النتيجة هى هى ، لأنهم بيقول لك مش معقول أنهم بينكروا القرآن .
الشيخ :لا ، نحن بنجعله يا أخى غصب عنه ، بنجيب له الكتاب هاإلى إسمه " فى إثبات تحريف كتاب رب الأرباب "
السائل : صح هذا إلى قرأت منه أنا .
الشيخ: طيب . تجيب له هذا الكتاب
السائل : فصل الخطاب
الشيخ :كويس شو بدو يكون موقفه عندئذ؟

(446/20)

السائل :موقفه ، بيقول لك مش معقول هادول الجماعة إلى كتبوا غير الأن إلى موجودين
الشيخ : حينئذ تخرج أخى القضية عن العلم وبتخرج عن المناقشة، ورجعنا للمعقول شايف ؟ هل للمعقولات كلهاعند الناس سواء ؟ خذ وأعطى معى
السائل : لا
الشيخ: فإذن معقولك أنت شىء ومعقول كيت شىء ثانى والى أخره .
لكن نحنا بدنا ندرس أولا عقيدتنا ، ثانيا فى حدود الواقع ندرس عقائد الشعوب أو الطوائف الآخرى ، هذا الإنسان إلى قال لك هذا الكلام نربطه بالواقع ، هل قرأ كتاب " الحكومة الإسلامية للخمينى " ؟
السائل : لا أبدا ، أنا قرأته
الشيخ : طيب ، ليش أنت ما قرأته؟ أنت مخطىء ، لازم تجعله أمام أمر واقع ؟ ، تقول له شوف الخمينى شو عم يقول : إن أئمة أهل البيت مافى

ذرة فى الكون إلا وهم يعلمون بها" شو رأيك هذا كلام مسلم ولا غير مسلم ؟ وأئمة أهل البيت فى منزلة عند الله تبارك وتعالي دونها منازل الأنبياء والرسل والملائكة فلما أنت تجعله أمام أمر واقع بيصير بقى هو ما بيقدر يكابر ما بيقدر

(446/21)

السائل : سؤال ، كنت ضيفا عند ابن باز بالطائف فسألت سؤال أيضا خاص بالشيعة ، قلت : هل يجوز للسنى أن يتزوج شيعية؟ فقال لى : لا ، قلت لماذا ؟ قال : لأنهم مشركون .ثم إنصرفت عنه قليلا فتذكرت أن النصارى مشركون وأن اليهود مشركون فلماذا أجاز الله لنا زواج النصرانية واليهودية ولم يجز لنا زواج الشيعية ؟ إذا سمحت ممكن تجيب لى ... 31.40)
الشيخ: أنا خمنت إنك وجهت السؤال لإبن باز
السائل : وجهته فجأته هو بالجواب لكن أنا حصل عندى شك.
الشيخ : شو كان جوابه
السائل : وجدته نائم عالصحيح ، فما أجبنى على السؤال
الشيخ : إحفظ سؤالك، وطول على بالك ، أنا راح أسمعك أولا جواب يختلف مع جواب ابن باز - هاألى سمعته منه ونتج من وراه سؤال يجى بدك تسأله وجدته نائم -، فالأن أنا إن شاء الله تلاقينى يقظان معك، وبجاوبك عن سؤالك ، وبطرح عليك فكرة غير إلى سمعته من ابن باز .
أنا أولا لاأجيز لمسلم أن يصدر فتوى عامة بتكفير طائفة من المسلمين يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله . شو رأيك ؟ قول لى بقى انت بتوافق معى ؟
السائل : والله لما نعرف أنهم يقولوا

(446/22)

الشيخ : لا لا لا ، إسمح لى، لا تعمل مثل غيرك ،" من رأى العبرة بغيره فليعتبر " ، لا تشرد عنى ، سؤالى محدود جدا ، أنا أقول لاأرى من الجائز شرعا أن نكفر طائفة وبزيد على كلامى السابق بالكوم فهمت عليه ؟
السائل : نعم نعم
الشيخ : أه ، شو رأيك فى هالجواب ؟ قول لى صحيح أو مو صحيح.
السائل :يعنى مع الإعتذار مو صحيح فى ر أى أنا، لماذا ؟ لأن كثيرا من الناس يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله ثم تراه يفعل الشرك
الشيخ : هذا بيؤيد كلامى ، الله يهديك.
السائل: اليوم أنا سؤلت...
الشيخ : ياأخى الله يهديك ، أنا عم أحكى ، شو عم بتجاوب.
السائل:تفضل
الشيخ : عم أقول لك إلى قلته لك بيؤيد كلامى وبينقض كلامك
السائل:لماذا؟
الشيخ :لأنك قلت كثيرا ممن يقول يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله ثم تراه يعمل الكفر وأنا بقول لك حينئذ إذا رأيته يعمل الكفر ويعتقد الكفر حينئذ لك صلاحية التكفير .أنا عم أقول لك تكفير بالكوم عم قولت لك إية ؟ بالكوم بالكبشة يعنى .

(446/23)

السائل:ماهى لو بالكوم هادى عقيدتهم وهادى أفعالهم
الشيخ : لا لا لا ، إسمح لى
السائل: اليوم أنا سؤلت على التليفون لا ، إسمع لى أنت ، بقول لك اليوم أنا سؤلت على التليفون فيهناس بيسألونى عن القديانية والوهابية ، قالوا لى إن فيه واحد متزوج
رد أحد الجلوس وقال بهائية وليست وهابية
السائل : نعم استغفر الله العظيم بهائية نعم
الشيخ : راح تضيع الشيخ ابن باز معاك. هههههههه يضحك الجميع

السائل :قراب فى على بعض
الشيخ : لا بعاد بعاد ، شو قراب ؟
السائل :لا ، فى اللفظ
الشيخ : أنا عارف .ههههههه
السائل : فبيقول لى هو قدياني أوبهائي ومتزوج من سنية ويقول لها إن الصلاة تصلح من غير وضوء فبيقول هل يجوز هذا الزواج ولا لا ؟
الشيخ : أبو أيش أنت بيقولوا لك ؟

(446/24)

السائل : أبو سامى
الشيخ : أهلا وسهلا ، بارك الله فيك .
الشيخ : أنا أعود وأقول لك من لايجوز تكيفر طائفة من المسلمين بالكوم ، بالكبشة ، بالجملة ، وإنما بالتفصيل ، شو رأيك ؟
السائل : ماشى
الشيخ : ماشى ، جزاك الله خير. هذه خطوة طيبة إسمع ،
السائل : نعم
الشيخ : فكل من ينتمى إلى طائفة وتعلم يقينا منه أنه يدين بدينها وبكفرياتها بتكفره، أما كونه شيعى يا أخى أولا ، أنا راح ألفت نظرك لشىء فيه شوية حساسية بهالمجلس الأن هل كل أهل السنة مثل بعضهم ؟
السائل : لا
الشيخ : طيب ، فالشيعة من باب أولى انهم ما يكونوا مثل بعضهم ، صح ؟
السائل : لكن
الشيخ :ما تقول لكن .. عم أقول لك يا أبو سامى صح ؟ فأنا أرجو إنى أسمع صح ما صح .
السائل : إن كان تعنى العقيدة ، كل أهل السنة فى عقيدتهم سواء.

(446/25)

وإلا ما يكونوا أهل سنة .
الشيخ : لا لا ليسوا سواء ، أنا عم قول لك ليسوا سواء ، قل لى لا ، لا تصمت ولا تسكت نفس أهل السنة ليسوا سواء فى العقيدة.
السائل : فى الفروع نعم إنما فى الأصل و فى العقيدة
الشيخ : الله يهديك ، أنت قلت العقيدة وأنا بكرر على مسامعك ليسوا سواء فى العقيدة.
السائل : مظهر من مظاهر الإختلاف فى العقيدة
الشيخ : حاااااضر يا فندم أنا أبين لك ذلك ، هههههه، هل طرق سمعك قول من يقول يجوز لله تبارك وتعالي تعذيب الطائع وإثابة العاصى قل لى لا مثل ما قال صاحبك هادك الساعة . ما بيعرف أن فيه ناس بيقولوا الإيمان يزيد وينقص وزيادته العمل الصالح
السائل : أنه يجوز لله لأن هو لأن هو مالك الكون
الشيخ : اااااااه بارك الله فيك ، شو رأيك ها العقيدة صحيحة ؟
السائل : لا شرعا لا ، لأن الله سبحانه وتعالي...
الشيخ : لا لا لا لا لا وبدنا نهتم بأن نضيع الجلسة بكلام
السائل :الله تبارك وتعالي

(446/26)

الشيخ : يا أبو سامى الله يرضى عليك خير الكلام ما قل ودل ، فيه ناس ربما هون عندها أسئلة بدنا نخفف المشوار ، أنا عم قول لك صح أول لى صح ما صح .هالا قولت لى هيك درسنا فى الأزهر، هاإلى درسته فى الأزهر هالعقيدة هاى صحيحة قل لى ايه قول لى لا .
السائل : ليست صحيحة
الشيخ : بس هذا هو . وها إلى درسوك هن من أهل السنة ولا من أهل الشيعة ؟
السائل :من السنة
الشيخ: فإذن صح من قال أنه فى أهل السنة عقائد غير صحيحة ، فما بالك بقى فى الشيعة ! نرجع نحن للشيعة ، وأرجو من أخوانى أن يعرفوا هذه الحقيقة ، هذه حقيقة مرة جدا : يوجد فى بعض المذاهب

السنية من يقول هكذا يجوز لله تبارك وتعالي أن يعذب الطائع وأن يثيب العاصى ، وبعضهم تجرأ فقال يجوز لله تعالي أن يأخذ سيد البشر و يحطه فى أسفل سافلين من النار أن إبليس الرجيم الملعون المطرود من رحمة الله إلى يوم الدين يحطه فى ايش ؟ المقام المحمود قالوا هكذا .
السائل : يا شيخ هذا من غلاة التصوف من قال بذلك ، وليس من السنة، هم من غلاة التصوف.

(446/27)

الشيخ : لا ليس لهذا بارك الله فيك علاقة بالتصوف ، التصوف هذا نحن ما لنا به الأن
السائل : أقول زى وحدة الوجود ، وحدة الأديان ، الإتحاد والحلول
الشيخ :هذا من عقيدة أهل السنة ، هذا الذى نقوله
السائل :كيف نقول اهل السنة ثم يجمعوا على ذلك من هم إذن الذين قالوا
الشيخ :إسمح لى ، هذا هو كمان الظاهر سرت العدوى من شخص قال ، ثم نقول أجمعوا ، أنا قلت أجمعوا ؟ !الله يهدينا وإياكم ، الله يهدينا وإياكم.
نحن لا نتكلم عن الصوفيه الأن أبدا ، حتى انت تيجى تقول عن مذهب هو درسه فى الأزهر الشريف ، ونحن درسناه في كتب الناس ها إلى بيعتقدوا عقائد كثيرة من عقائد أهل السنة والجماعة، لكن مع ذلك فى بعض الجوانب إنحرفوا عن طريق السنة والجماعة، إترك لى الصوفية الأن جانبا .
والأن أنا مضطر بناءا على كلام الأستاذ هنا أبو إيش حضرتك ؟
المتكلم : أبوعمر
الشيخ : ماشاء الله ابو عمر الفاروق ، فيا أبو عمر الأن نحن نُذَّكِر ، ألا يوجد فى مجتمعنا الإسلامى العام من يعتقد أن الله موجود فى كل مكان؟؟ اه ، ءانبئونى بعلم ....
المتكلم : نعم

(446/28)

الشيخ :أه ، طيب ، شو رأيك فى هالعقيدة هاى ؟ عقيدة أهل السنة والجماعة؟ ننتظر الجواب . شو بيقول أبو عمر؟
المتكلم : ليست عقيدة أهل السنة ، هذى وحدة الوجود وليست عقيدة أهل السنة والجماعة
الشيخ : جميل ، ولكن ألا يوجد من يتبنى هذه العقيدة فى المسلمين الذين يعيشون معنا ونتزوج منهم ويتزوجون منا و..و.. الخ ، وهم أهل سنة وجماعة ؟ قلها صريحة يا أبو عمر. لا تخشى فى الله ، لا تأخذك فى الله لومة لائم .
المتكلم : إحنا نقول من أمة الإجابة ، لكن السنة ما وافق عليه الرسول صلى الله عليه سلم
الشيخ :يا أستاذ أنا ما أسألك أن تعرف لى السنة، هاالمسلمين الى عم بنتزوج معهم ألا يعتقدون مثل هالعقيدة ؟
المتكلم : والله إحنا ما عرفت مسلم يلتزم السنة يقول بوحدة الوجود.
طالب أخر : ياسيدى كتبوها فى كتب التربية الإسلامية ، ودرسوا لنا اياها فى المرحلة الإبتدائية ،
أبو عمر : ها فى كتب الشيعة لا السنة
طالب أخر: ودرسوا لنا اياها فى المرحلة الإبتدائية ، وناس أصحاب مراتب

(446/29)

عالية فى ها البلد كتبوها فى كتب التربية الإسلامية ودرسوا لنا اياها الله موجود فى كل مكان
أبو عمر : وهو معهم
طالب أخر : قالوا على كيف ؟ (ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو معهم)
طالب ثانى : غير بقي الحديث
أبو عمر : وبردو فيه آية تؤيد الله موجود معنا بعلمه
الشيخ :مبين ..مبين .. أنت تشعرنى بكلامك هذا بأنك تراجعت عما قلت أنفا
أبو عمر : وهو ؟
الشيخ : وهو أنه هذا ليس من الإسلام أن يقول المسلم الله " موجود فى كل مكان" . كأنك تراجعت أكذلك ؟

أبو عمر : الله عز وجل بعلمه يعلم ال....
الشيخ : هل سمعت منى لفظة العلم
أبو عمر : لا ما إنتياهى إطلاقا ، الذين يقولون أن الله بعلمه ....
الشيخ : أنا أسألك ، أفترض أنه لا أحد يقول ، ما رأيك فيما إذا قال قائل " الله موجود فى كل مكان" هل هذه عقيدة إسلامية ؟ ويجوز أن يقوله المسلم ؟
أبو عمر : يجوز يعنى تلك لأن الصوفية يعتقدون أشياء

(446/30)

الشيخ :ها أبو سامى.. اسمو..اسمو ..اسموا ، شو خايف من أيش الأرض مسكونة ؟ ههههههههههههه
أبو سامى : هو المعنى صحيح أن الله معنا بعلمه
الشيخ : وبذاته ؟
أبو سامى : وبذاته ،لااااااااااااااا يتنزه على ان يكون بيننا
الشيخ : إذن لماذا ؟ هيك هيك لية ؟
أبو سامى : إذا فصلنا انه بعلمه يجوزأنه يكون ، ولو بذاته لا يجوز
الشيخ :أنت آنفا طلعت بدعوى طويلة عريضة أنه لما قلت عن الشيعة ما قلت ، قاموا ناس عارضوك و و الخ ، والأن انت تقف بين يدى سؤال واضح جدا لا يمكن أن يقوله مسلم" الله موجود فى كل مكان" ومن هذه الأمكنة الكهاريز والمجارى والبارات والسينمايات و إلى أخره ، والمفروض فى مثلك أن تقول "أعوذ بالله أعوذ بالله" وإذا بك تُلَيِّن القول وتقول ....
أبو عمر : (ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو معهم) يؤيد الرأى ...
الشيخ : ياأخى ، لا محلها ، هذه يقول بها كل مسلم بعلمه ، وهو معكم بعلمه ، ولم يكن السؤال هل الله عليم بكل شىء ؟ هذا إن شك فيه مسلم فهو كافر
السؤال : ما رأيك فيما إذا قال قائل " الله موجود فى كل مكان" ؟ أنا أعتبرك الأن أنت مسئول أمام الله . بعدنا كتير عن شيخك ابن باز .

(446/31)

أبو سامى : أنا بس بدى يعنى ....
الشيخ : طول بالك.. طول بالك ، اول كتر خيرك ذكرتنا ما نسينا .
أبو سامي : الله يبارك فيك
الشيخ : أنا عم بقول لك ، نرجع لعند الشيخ ابن باز، أنا أقول أنه لا ينبغى تكفير مسلم بعينه من الطوائف الإسلامية و المنحرفة ، لايجوز تكفيره بعينه إلا أن ترى مثل ما قلت أنفا تراه وقع فى الكفر حينئذ ، أما الشيعة كفار ، الزيدية كفار ، البهائية كفار ، القديانية كفار، قلها :من كان يعتقد كذا وكذا فهو كافر أما بالكوم ..بالجملة ..بالكبشة ، هذا لا يجوز لن بتعرف خطورة تكفير مسلم (من كفر مسلما فقد كفر) هذا صحيح .
لذلك انا قلت لكم أنفا ما اتيتم بكتاب الشيعة هذا إلى اسمه " كتاب الكلينى" وما يقول فيه ان مصحف فاطمة مصحفنا هذا جزء من ذاك المصحف والباقى ضايع . هذا من يراه سـ...
أبو سامى : طب ، بناءا على هذه العقيدة ألا يجوز تكفيرهم بالكوم ؟
الشيخ : اسمع يا شيخ ، عليك بدنا نرجع لكلام ابن باز الله يرضى، المهم هذه العقيدة كفر ، ومن إعتقدها فهو كافر، لكن أنا على مثل اليقين كباااار من عماء الشيعة كفروا بهذا القول ،كفروا بهذا القول واعتبروهم شاذين وخارجين عن مذهب الشيعة ، ما بالك بالعامى ياالى بيشهد ان لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله وبيصلى ....وإلى أخره ؟ ماعنده المعلومات إلى أشبه

(446/32)

بالفلسفة الى بتضلل المسلم وبتخرجه عن هالدين .
ولذلك فهذا التكفير بالكوم ..بالجملة ..بالكبشة هذا خطأ من أهل السنة ، فلا يجوز أن يقع فيه مسلم .
على هذا أن لا أقول بأن الشيعة كفار ، أقول من كان يعتقد كذا .. وكذا.. وكذا ..، من قال أن القرآن

ناقص ، من يقول آل البيت أفضل عند الله من الأنبياء والملائكة ، من يقول أن السيدة عائشة التى طهرها الله عز وجل برأها مما رميت به الى أخره ، فى كما رميت ، فهؤلاء كفار بلا شك ، لكن لا تستطيع لا انت ولا غيرك أن يأتى ويقول أن كل شيعى يعتقد هذه العقائد الباطلة . لا يجوز هذا .بناءا على هذا التفصيل بتقدر تقول بقى يجوز المسلم أن يتزوج شيعية ولا لا ، يجوز للمسلم أنه يزوج بنته شيعى ولا لا ؟ على هذا التفصيل .
أبو سامى : نفحصه أولا
الشيخ : ايوة ، من عرفته فتعطيه ما يستحقه من الحكم أما غير ما يجوز هذا سائل : سيدى والشيوعى والقومى والسنى على نفس التفصيل الى بيعتقد إعتقاد باطل نفس الكلام يطبق عليه
الشيخ : لكن فيه بعض الناس يا أخى - مثل ما حكى هو ديك الساعة -مش معقول أنه شيعى يعتقدوا وكذا . طيب معقول أن الدروز يعبدوا الحاكم بأمر الله ؟ معقول ؟ ونحنا نسأل سؤال هل كل شىء غير معقول غير واقع ؟ سؤال ها .

(446/33)

الطالب : لا فيه كتير غير معقول وواقع
الشيخ : واقع ، فإذن إلى بيقول لك مش معقول بتقول له العبارة فيه كتير أشياء غير معقولة ووقعت. أنا أذكر جيدا كنت مرة فى مجلس - فى المكتبة الظاهرية - لما جاءنى شاب يسألنى صحيح أن الرسول أسرى بروحه وجسده إلى السموات ، قلت له : نعم صحيح ، قال : مش معقول ، أنا لما سمعت منه السؤال وهالجواب إلى رفضه ، عرفت أنه رجل من الجماعة هادول الشباب إلى ما عندهم عقيدة إسلامية ، فوجدتنى بقى مضطر انى أحكى معه بطريق المنطق والعقل ، قلت له هل كل شىء مش معقول لا يقع ولا فيه أشياء وقعت ، وهى غير معقولة وغير معهودة ؟ وقف هكذا محتار أو أنه فكر وقدر ، ويمكن يقول الجواب مثل ما قلنا لكن هيعرف أن هتقام عليه الحجة ، قمت أنا ضربت له بعض الأمثلة ، قلت له: معقول أن إنسان -متل حكايتنا -

يكون له قلب بدل مايكون على اليسار يكون على اليمين؟، قال :مش معقول ، قلت له : لكن علماء التشريح وجدوا هذا الشىء موجود ، وبعدين ضخمت السؤال قلت له : معقول يكون له قلبين واحد على اليسار كالمعهود والثانى على اليمين، قال :مش معقول ، قلت له :معقول عند الأطباء الجراحين لكن مش معقول عندنا، فإذن كل شىء غير معقول غير واقع . شو رأيك معقول ديك يكون ذيله أضعاف أضعاف طوله ؟ قال :مش معقول ، قلت له :أنا قرأت مقال وفى مجلة صاحبها نصرانى ماهو مسلم ـ منشان يقنع المسلمين أو الملحدين بإن الإسراء وقع بالروح والجسد _ ناشر

(446/34)

صورة ديك على جدار إرتفاعه أربع أمتار وهومش الصوص صغير ، وذنبه واصل للأرض ، ذيله الجميل المتعدد الألوان واصل للأرض ، قلت له يا أخى أنتم معلوماتكم محدودة جدا حتى فى الطبيعة كما تقولون (وما أوتيتم من العلم إلا قليلا) فكيف فى الشريعة ؟عالم الغيب والشهادة إذا أخبرنا بشىء نحن ما عهدناه وما عرفناه نيجى ونقول مش معقول ؟ متى كان معقولا أن صوت بوش – قاتله الله - أنه يلعلع فى البلاد العربية ، ومتى كان أنه ممكن يجى يتفق مع بلاد إسلامية ضد الشعب العراقى مش معقول هذا ، لكن كله وقع ، وان كان معقول أن الأمريكان يحتلوا البلاد السعودية المفضلة على البلاد الآخرى بدون إراقة دماء ، مش معقول ، لكن وقع ، لذلك أتركوا لنا موضوع معقول وغير معقول ، أدرسوا الأمور إذا كانت من الناحية الشرعية فى حدود الأدلة الشرعية ، وإذا كانت غير شرعية فادرسوها فى حدود المنطق وبالعقل .
أنا أريد الأن بناءً على تردد أبو سامى أنفا فى الإجابة على السؤال السابق
أنه هل صحيح أن يقال " أن الله عز وجل موجود فى كل مكان" تارة مش معقول وغير صحيح ، وتارة مع اللف والدوران والتأويل هو معكم أينما كنتم . ترى هل معقول واحد – أقول معقول قبل أن اقول

مشروع - هل معقول واحد يسأل أين الله ؟ شو قال أبو سامى ، ما بده يجاوبنى نِحيله على غيره.
أبو سامى : الرسول سأل الأمة أين الله قالت له ....

(446/35)

الشيخ :أنت بتكلم حالك ؟
أبو سامى :كيف حالى ؟ أنا بجيب لك الدليل
الشيخ : كأنك بتكلم حالك وما بتجاوبنى ، أنا شو سؤالى ؟
أبو سامي : يجوز
الشيخ : أنا سألت الرسول وما الرسول ؟
أبو سامى : أنا بجيب لك الدليل يعنى الجواب مع الدليل.
الشيخ : لا لا ما بدى دليلك ، اى نعم ، انا بسأل سؤال موجز ،وأرجو الجواب يكون كذلك ، معقول هالسؤال ولا مرفوض؟
أبو سامى : معقول
الشيخ : جميل : جائز شرعا ولا غير جائز ؟
أبو سامى : جائز
الشيخ : جزاك الله خير ، ماهو الجواب المعقول لهذا السؤال ؟
أبو سامى : الله عز وجل فوق خلقه ، أو كما قالت الآمة قالت هيك ....
الشيخ : الظاهر الأجوبة تعددت الأن ، الظاهر أبو عمر
أبو عمر : الله على العرش بائن من خلقه هذه عقيدة أهل السنة والجماعة

(446/36)

الشيخ : بس ما هذا سؤالى ، هذه مشكلة ، أنتم الظاهر من أهل الخطوة -يعنى – هههههههه واحد بيسأل سؤال من هون ، وهون بيقفز يقول لى العرش ، يا أخى ماهو هيك السؤال ، تفضل .
س: خلصنا كل الجلسة على البحث فى ذات الله .
هل يجوز شرعا؟

الشيخ : هذا ليس بحثا فى ذات الله ، بحث فى صفات الله .
السائل : ولا ؟ وين راح وين إجه .
الشيخ : ما قال حدا وين راح وين اجه ، هاى انت الأن يا أستاذ عم بتسجل على نفسك أنك أنت فعلا بتحط زوائد .
السائل : ما بحط زوائد ، يعنى وين موجود فوق او تحت
الشيخ : هلا أبو سامى بيستريح شوية أنا بتوجه لحضرتك بالسؤال السابق ، هل معقول واحد يسأل أين الله ؟
السائل : لا نتحدث عن المعقولية ، نحن نتحدث بصفة شرعية
الشيخ : يا أخى أنا لما أسألك سؤال يكون سؤال وجواب، معقول
السائل :لا تحددنى فى جوابى بسؤال كما تريده ، لأنك ستصرنى فى مسألة أنت بدك ايها ، السؤال أيجوز شرعا أن يُسئل هذا السؤال ام لا ؟يجوز لأن الرسول صلى الله عليه سلم قد سأله.

(446/37)

الشيخ : سبحان الله ، أنت هلا إذا سألتنى سؤال أنا بضطرك إنك تغير سؤالك ؟
السائل: لا، أنا بقول أيجوز هذا السؤال الصحيح.
الشيخ : إسمح لى الله يهديك ، يا أخى كلمة لا ما بدها شرح ، قلنا هاديك الساعة - السلبيات ما بدها شرح ، أنا عم بسألك سؤال الأن ، أنت إذا سألت سؤال أنا بضطرك انك تغيره ؟ ولا أنت حر بسؤالك ؟ تسأل كما يبدو لك .
السائل: يعنى أنا عارف إنها جلسة شرعية ياسيدى ، والجلسة الشرعية...
الشيخ :الله يهديك ، هى الجلسة شرعية ، سؤال يطرح لحضرتك : إذا سأل سائل سائلا - بطريقة أو بأخرى- هل يجوز لهذا المسئول يقول له : هذا السؤال ما أنت لازم توجهه وهو بيقول له :يجوز هذا السؤال ولا لا ؟ولا العقل والشرع يقول له بيجوز ولا ما بيجوز ، وخير الكلام ما قل ودل .

أنا عم بسألك الأن سؤال منطقى ، هذا الضوء شاعل ولا مطفى ؟
السائل: شاعل
الشيخ : بدها سؤال إيه ولا لا وليش عم بتسأل ؟ مابدها ، لأنى ربما لما عم بسألك ها السؤال "وراء الأكمة ما وراءها"ـ ممكن هذا . فإذن لما بسألك هل معقول مسلم يسأل أين الله ؟ فأنت بقى وثقافتك، وعلمك ،وإيمانك ، وخلقك ودينك وإلى أخره بتقول معقول بتقول مش معقول ، انت حر بقى .

(446/38)

السائل: معقول لأنه سُئل .
الشيخ : هلا أنا بقول لك ليش ؟ الله أكبر ، ياأخى ما عم بسألك ليش الله يرضى عليك .
السائل :معقول معقول ، وصلت
طالب : ياسيدى يعنى .... 58.18 الأمريكية نعم أو لا ؟
يضحك الجميع
طالب أخر : الله يطول عمرك ، خلينا نبعبع شوية ،
الشيخ : الله أكبرـ
طالب ثان: خدوها من علمائنا
طالب أخر : هكذا الله يرضى عليك ، فايدة العلم أن يعلم وأن يبسط فى القول وأن يؤتى بالأدلة وأن يشهد لذلك
الشيخ : يعنى حضرتك هلا بتقول أن كل شىء أمريكى مو مظبوط ؟
يضحك الجميع
طالب : معقوله ، لااله إلا الله الشيخ :أما هذه لغة عجيبة ، لا حول ولا ، طيب ، نحنا تعلمنا فى بلدنا أن ما يجى معك صار معه ، فمش رضيان يا أستاذ أنك تجاوب عن سؤال هل معقول واحد يسأل ....

(446/39)

السائل: معقول. معقول
الشيخ: جزاك الله خير كان هذا قبل هذا، نجى هلا،

هل يجوز أن يسأل المسلم أخاه المسلم أين الله؟
السائل: يجوز
الشيخ: و هل يجوز أن يجيبه على هذا السؤال؟
السائل: يجوز
الشيخ: ليش وقفت، أنا عم بشوف شىء وراه،
السائل: لا يا سيدى لا، العفو، يعنى إذا كان المسلم، أنت تضعنى فى موضع المفتى؟ يعنى معقول أمشى من غير دليل؟ ايجوز أن امشى بدون دليل؟ أنت بتسألنى بيجوز ولا لا؟ أنا بتكلم عنها شرعا، بيجوز لآنه بستحضر فى الأدلة لا أكثر ولا أقل.
الشيخ: هذا كلام طيب بس مو طيب
يضحك الجميع
أخوة الإيمان تتمة الكلام فى الشريط التالى
12 ca3a1977e8a633556cd0579736dbd3

(446/40)

سلسلة الهدى والنور (453)
محتويات الشريط:-
1 - هل يصح أن يقال من حسن الظن بالشيخ ابن باز أنه أفتى بما أفتي (في مسألة الإستعانة بالكفار) سداً لباب الفتنة أو عن دليل قام عنده فاقتنع به وخاصة أن الشيخ معروف بالعلم والتقوى.؟ (00:01:27)
2 - هل الجهاد مع صدام جائز؟ (00:15:02)
3 - هل يجوز للعراقيين أن يقاتلوا العرب والمتحالفين مع الأمريكان.؟ (00:19:20)
4 - سأل بعض الناس: لماذا لا يجتمع الشيخ الألباني و المشايخ الآخرون ليوضحوا للناس الحقائق.؟ (00:22:27)
5 - يقول المثبطون كيف نجاهد مع الأفغان ورئيس دولتهم (مجددي) يعتقد عقائد كفرية كجواز الإستغاثة بالأموات وأن العالم يحكمه أربعة أقطاب فكيف تكون البيعة لمن هذا حاله.؟ (00:26:38)
6 - ما رأيكم فيمن يقول كيف تقاتلون مع قوم نهايتهم إلى الفشل.؟ (00:36:41)

(453/2)

7 - شبهة في كون القادة الأفغان يشتغلون مع المخابرات الباكستانية .؟ (00:39:52)
8 - ما هي النظرة الصحيحة في إقامة الدولة الإسلامية .؟ وهل حقا أنها لا تقوم إلا بالتكتل الحزبي .؟ (00:45:53)
9 - هل يجوز بيع الأسلحة للعراق أو الكويت في هذه الظروف ؟ (00:56:17)
10 - هل صحيح أنه إذا انعقد مجلس علم فلا يختم المجلس بـ (سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك) .؟ (00:56:55)
الشريط 453
****
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث
العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله ونفع بها الجميع .
قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

(453/3)

اخوة الايمان والان مع الشريط الشريط الثالث و الخمسين بعد الأربعمائة على واحد .
12ca3a1977e8a633556cd0579736dbd3
الشيخ : فأنا بقول والحمد لله حججنا أولاً فريضة الإسلام ، وحججنا نحو ثلاثين حجة تقربا إلى الله ، وأعتمارنا ماشاء الله من العمر ، وربما- لا أدرى- أستطيع - لو أنه فتحت لى أبواب الحج والعمرة - أستطيع بما بقى من قوة أن يعيدها ، فإذا منعوننى من الحج والعمرة بقول بلسان الحال ولا أقول بلسان القال " أنت مسكر وأنا مبطل " أخذت الجواب.
يضحك الجميع
dg122
س: نعم ، لكن عندى ملحق ارجو أن تجيبونا عليه

الشيخ : خير
السائل : هل يصح أن يقال من باب حسن الظن بالشيخ ابن باز أنه أفتى ما أفتاه سدا لباب الفتنة أو عن دليل قام عنده فأقتنع به وبخاصة أنه معروف بالعلم والتقوى ولا نزكى على الله ؟

(453/4)

الشيخ : لا يمكن أن نقول فى مثل الشيخ وأمثاله من الذين نشهد لهم أولا: بالعلم النافع ثانيا : بالعمل الصالح إلا أن يكون أحد الأمرين .
لكن أنا أرى أنه لا يمكن أن يكون هناك دليل صواب يصوغ هذا الواقع المؤلم وهو السماح لدخول الصليبين بمختلف أجناسهم ، على كثرة عَدَدِهم وعُدَدِهم لبلاد الإسلام ، لا أقول بأرخص الاثمان ، بل بدون أى ثمن ، بل بثمن يُدفع لهم بدل أن يدفعوه هم ، لا يمكن أن يوجد هناك دليل ونحن سمعنا فيما قرأنا ، وفيما نمى إلينا ، أدلة يتكئون عليها ويعتمدون عليها - أنا أستغرب من أن تصدر من بعض هؤلاء المشايخ - فيغلب على ظنى انها مفروضة عليهم أو ملصقة بهم ، فهم لا يدينون الله بها .
لأنها فى الحقيقة يعنى- طالب العلم الذى رزق شيئا من الفقة الذى أشار إليه الرسول عليه صلاة والسلام فى الحديث المعروف (من يرد الله به خيرا يفقه فى الدين) لا يمكن أن يقول مثل هذا الإستدلال ، مثلا بعضهم يأتى بدليل -على هذا الواقع الأسيف- أن الرسول عليه الصلاة والسلام إستعان بدليل خريج خبير حينما هاجر من مكة إلى المدينة ليدل الرسول وصاحبه على الطرق التى تضل المشركين عنهما ، هذا دليل ؟ الرسول إستعان بمشرك ليدله على الطريق وقس على ذلك سائر الأدلة كلها، والجامع فى أنها لا تصلح دليلا هو ما يأتى وهو قولى :

(453/5)

" إن الحوادث الجزئية التى يستدل المصوغون لجلب الكفار الصليبين لبلاد السعودية هى جزئيات كلها تدور حول إستنصار الرسول القوى بالمشرك الضعيف بالنسبة إليه عليه السلام قوة مادية ، الرسول أقوى فى هذه القوة ، فضلا عن القوة الإيمانية التى هى معدومة عند الكفار الذين إستعان بهم الرسول عليه السلام فى تلك الحوادث الجزئية ، أما الأمر الأن فيختلف كل الإختلاف ، إن الإستعانة بالأمريكان وحدهم إنما هو من باب إستعانة الضعيف بالقوى ، والذى وقع فى تلك الجزئيات هو من باب إستعانة القوى بالضعيف ، فإستعانة القوى بالضعيف فيه مصلحة لا تقابل بمفسدة ، فضلا عن أن تقابل بمفاسد هى أكثر من تلك المصلحة ، أما إستعانة الضعيف بالقوى كلها مفاسد لا مصلحة فيها مطلقا ، فشتان بين المَقيس والمقيس عليه ، إستعارالرسول عليه السلام أدرعا من صفوان ابن أمية ..هاااا هادى إستعانة بمشرك ! سبحان الله ، الرسول هو رئيس الدولة ومعه أسود الوغى أبطال الدنيا كلها، ينصرونه يفدونه بكل نفيس لديهم ، يستعير أدرعا من كافر مشرك ويخشى لضعفه ولإعتقاده بقوة من يريد ان يستعير منه وهو الرسول يخشى أن يأخذها منه غصبا رغم أنفه فيقول : أغصبا يا رسول الله أم عارية مؤداة ؟ يقول الرسول : لا عارية مؤداة . إذنّا إستعان الرسول بهذا المشرك - القمىء الذى لا قيمة له ولا صولة له- كيف يقاس على ذلك ؟

(453/6)

إستعانة الضعيف أى الدولة السعودية ضعيفة بالدولة الأمريكية القوية فكيف ومعها بريطانيا وفرنسا و..و.. الخ
منذ أيام قليلة سألنى سائل بالهاتف والغريب أن السائل إمرأة ، وإمرأة أشباة الرجال تدافع عن هذا الإستنصار بالكفار ، فتقول هل فى قدرة الدولة السعودية أن تجابه العراق وعدد الدولة السعودية كذا مليون ، والعراق كذا ملايين ؟ وأنا أجبتها بجواب طويل وخلاصته الأن قلت لها : أرأيتِ أنه ممكن أن يكون فى هؤلاء الجنود الأمريكان يهود شو رأيك ؟

أجابت بجواب سياسى حتى أوحى إلى أنها لعلها من المخابرات ، قالت محتمل . قلت لها : فقط محتمل ما فى يهود إطلاقا فى الجيش الأمريكى ؟ أمريكين، قالت محتمل ، قلنا نمشى معك ، مع هذا الإحتمال لو أن هؤلاء اليهود وصلوا إلى خيبر ، وحنوا إلى بلدهم الذى أخرجوا منه رغم أنوفهم فى عهد عمر بن الخطاب رضى الله عنه واستعصوا به وأنزلوا جنودهم و طياراتهم ودباباتهم الى أخره ،هل فى إستطاعة الدولة السعودية أن تخرجهم رغم أنوفهم؟
كان جوابها أيضا جواب سياسى ، لكنه هذه بالمرة ، قالت : لايوجد فى الاتفاقية بين الدولة السعودية والدولة الأمريكية أن يجوز لهم أن يتعدوا الأماكن التى أتفق علي نزولهم فيها ، قلت لها : سبحان الله ، وهل لهؤلاء الكفار المشركين عهد وذمة ونحن نعلم جميعا نقض الإتفاقات التى إتخذت بسبب إستيلاء اليهود ، وظلم اليهود لإخواننا المسلمين فى فلسطين ، ووقوف الأمريكان مع اليهود طيلة هذه السنين ، ما اعتبرنا بهذه الحوادث فى فلسطين

(453/7)

حتى ما نزال نثق بعهودهم ومواثيقهم ؟ و من الطرائف أنى قلت لها : أنت من أين تتكلمين ؟ قالت : من الأردن قلت لها : أفهم أنك تجيبيننى بأجوبة سياسية ، قالت : ليه قلت الاردن فيها عمان وفيها كذا وكذا من بلاد تعرفينها ، فهذه تعمية وأنا أعرف أنه الجواب الصريح هو الذى يغنى السائل من أن يعيد السؤال بطريقة أخرى ، فأنت الأن جاوبتينى بجواب مطاط "الأردن" ، الأن أنا اضطر أقول فى أى البلاد من الأردن ؟ قالت : لا أنا ما أتكلم بلغة السياسين . اه فى أى البلاد من الأردن أنت تتكلمين ؟ قالت : من العاصمة ، قلت :لا تزالين تتكلمين بالسياسة ، العاصمة أيضا فيها جهات شرقية وغربية وشمالية وجنوبية الجبل الفلانى والجبل العلانى الخ ..فمن أيها أنت تتكلمين ؟ لأنه هى أولا شكت إنه يعنى كانت من جملة ما سألتنى : شو رأيك فى إعتداء صدام على الكويت قلت لها : بلا شك هذا بغى وجبت لها الآية ، وحطيتها تحت أمر واقع مع

الأسف أن السعودية إلى كنا نظن فيها وكان أملنا فيها أنه هى التى تستطيع تحقق قوله تعالى : (وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ الله) لكن مع الاسف الشديد أن الدولة السعودية لم تكن عند حسن ظننا ، لأنها لو أرادت أن تطبق هذا الحكم الشرعى فهى لا تستطيع ان تطبقه لانه يجب أن عليها أن تكون أقوى ، أقوى من العراق ، ولأمر ما هى إستعانت بالكفار من هنا دخلنا فى الموضوع وقالت هى : السعودية تستطيع أن تقف ، ولذلك

(453/8)

بررت أيش؟. (12:59....) ، المهم : فكانت من جملة ما قدمت شكوى أن الأن الكويتين شردوا شذر مذر، وأصابهم الفقر بعد ذاك الغنى ..و..و الخ - وكأنها تكاد تكون تبكى -وأشعر بأنها تتصنع ، ولما قالت لى أنا فى عمان ، فقلت لها :فى اى عمان أنت يا أختى ؟ ولعل أنا نهتدى إلى مكانك ونتصل بك بواسطة زوجتى أو غير زوجتى حتى نساعدك إما ماديا وإما معنويا ، قالت : لا ، أنا الحمد لله من الناحية المادية مكفى ، طيب على كل حال فليكن من الناحية المعنوية ، ما أعطتنى مكان وقالت : أنا حديث عهد هنا فى عمان لا أدرى المنطقة التى هى نزلت فيها، بتصدقوا واحدة بتهاجر وبتنزل فى بلد ما بتعرف المحلة الى نزلت فيها !!!

س: كويتية؟؟

الشيخ : يا كويتية يا عراقية ، اللهجة بتختلف عليه فعلا ، لكن هى يعنى تظاهرت بأنها مظلومة وأنها كويتية .. وإلخ ، فالشاهد أنا أجبت بجوابين لا يرضى الطرفين ، وأنا قلت لبعض السعوديين لما سألونى شو رأيك شو يكون موقفنا ؟؟ قلت لهم : والله أنا أمرى عجب ، إن تكلمنا ضد العراقيين قالوا هذا سعودى ، وإن تكلمنا ضد السعوديين - لأنهم خالفوا الشرع فى القضية - قالوا هذا عراقى ولكن نحن لا يهمنا إلا أن نصدع بالحق و ربنا هو الذى يعيننا

وينصرنا . خلاص الجواب عم يلحقك .
السائل : نعم يا شيخ .

(453/9)

---

dg122
س: الجهاد جائز مع صدام حسين أم لا ؟؟
الشيخ : ها إلى بيسأل شو بيسوى ؟
السائل : بيستمع
الشيخ : ياترى المسئول يحق له ان يسأل ؟
السائل : نعم يحق له .
الشيخ : نعم . أنا بسألك : صدام عم يجاهد ؟
السائل : لا ، ما بيجاهد فى الوقت الحالى .
الشيخ : إذن إيش لون بدك تجاهد مع إلى ما بيجاهد ؟
السائل : هو فى الوقت الحاضر أعلن الاانتظار .
الشيخ :ما جاوبتنى ، ما هو إتفقنا ، مثل ما أنت بيجوز إنك تسألنى أنا بيجوز كمان إنى أسألك ،الله يهديك .
السائل : لا حول ولا قوة الا بالله
الشيخ : أيوة ، دائما حوقل لأنه كنز من كنوز الجنة أن تقول لا حول ولا قوة إلا بالله ، لكن هذا بينك وبين ربك مو بينك وبينى ، هههههه، فأنا سألتك سؤال وشكرتك فى نفسى لأنك أجبتنى عليه ، وهو : سألتك صدام يجاهد ؟

(453/10)

قلت : لا ، لكن ما عاملت السؤال الثانى إلى صدر منى معاملتك للسؤال الأول ، كان جوابك عن السؤال الأول صريح ما فيه إلتواء ، أما جوابك عن السؤال الثانى ما سمعته بعد ، شو هو ؟ السؤال الثانى كان : فكيف تريد أن تجاهد مع من لا يجاهد ؟ قول لى بقى الجواب بإختصار .
السائل : فيما إذا صار
الشيخ : هذا فيما إذا جاهد، أنا عم بسألك :كيف تريد أن تجاهد مع من لا يجاهد ؟ هل يصح ؟
السائل : لا يصح مع من لا يجاهد ، بس فى

المستقبل بيجاهد ،مثلا خلاص جاهد
الشيخ : وحدة وحدة ، هلا أنت فى الأخير لجئت فيما لو جاهد ، وأنا راح أجوبك عن هذا لكن بتكون ظلمتنى أذا ألجأتنى إنى أجاوبك على هذا السؤال وأنا أنتظر منك الجواب عن سؤالى وهو إذا كنت تعتقد أنه هو لايجاهد فهل يجوز أنت أن تجاهد مع من لا يجاهد ؟
السائل : لا يجوز
الشيخ :خلاص ، الأن أنا بجاوبك عن سؤالك ، شوفت شو ها الإنصاف منيح ؟
السائل : نعم

(453/11)

الشيخ : بقول يوم يستعد صدام أو غير صدام -ولا تفرق بين صدام والسعودية حتى السورية البعثية فيما إذا أعلنت الجهاد واستعدت للجهاد فى سبيل الله- سواء كان صدام أو كان حافظ أو كان فهد – أو أى دولة عربية أخرى إذا أعلنت الجهاد ، واستعدت للجهاد الإستعداد الشرعى ، حينئذ يجب على المسلمين أن يجاهدوا مع هؤلاء المجاهدين ، شو رأيك هذا الجواب صح ولا لا ؟
السائل : نعم جواب صح بس فيه ....
الشيخ : لا ..لا مافى بس ، جواب صح ولا لا ؟
السائل : نعم جواب صح
الشيخ : أحسنت جدا ، نيجى بنقول لك : هلا شو رأيك لما قام الجهاد فى أفغانستان هل جاهد المسلمون مع أفغانستان ؟
السائل : نعم جاهدوا
الشيخ : وينهم ؟
السائل : الى مع السعوديين
الشيخ : الأن أنت وأمثالك ليش متحمسين للجهاد مع من لا يجاهد ؟
السائل :عفوا ياشيخ عفوا لا تسىء الظن بى هذا مجرد سؤال شرعى فقط يسأل بس مش شان قال الشيخ كذا وكذا

(453/12)

الشيخ : ااااه ، ههههههههه جوابنا ...جوابناه
السائل : الله يجزيك بالخير شيخ

dg122
س: فيه قوات عربية إسلامية فى داخل السعودية فى المقدمة - مصرية سورية مشكلة يعنى- فإذا مضت العراق بالهجوم شو يكون الحكم الشرعى؟ يجوز الجهاد معاهم ؟
الشيخ : الحكم الشرعى ما بيجوز المسلم يقاتل أخاه المسلم إلا من كان باغيا فيقاتل كما فى الآية السابقة وأنت عارفها ، فشو الى مأشكل عليك (وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ الله) هذى الآية مو جواب سؤالك ؟
السائل : ما خدت الجواب الله يجزيك خير لان قواتهم عميلة كفار
الشيخ : ما جاوبتنى .. ما جاوبتنى أنت ما ذكرت الكفار ، ذكرت المسلمين
السائل : مسلمين ومعاهم أمريكان ويهود وبدها تحتل .. بدى أغير السؤال
الشيخ : وأنا بغير الجواب ، هههه، شو القضية ،
السائل :ها القوات سعودية وعربية مشتركة

(453/13)

الشيخ : هذا كله أخى أجيب عنها مرارا وتكرار ، وخلاصة الجواب سمعته ، لكن أنت مانك مستجمع أفكارك أقل ما يقال .لما جه لك السؤال على خلاف ما كنت تتصور قلت أنه فيه أمريكان
السائل : أمريكان ايوة
الشيخ :بس أنت أمتى أمريكان من بعد ما أخذت الجواب –أعطى بالك - لكل سؤال جواب لذلك لما قلت أنت أنا بغير السؤال ، أنا قلت لك وأنا بغير الجواب ، بس مو هيك بيكون البحث يا أخى ، بتقدم السؤال مجموع من كل النواحى حتى تأخد الجواب كذلك ، أما تسألنى سؤال وأجاوبك هذا الجواب ما وصلك للهدف إلى بدك إياه ، فتطول السؤال وأنا

يطول كمان الجواب ، ونضطر نبدل ونغير ما بيصير يا أخى .
نعم
dg122
س: بعض الإخوة يقولون لماذا لا يجتمع الشيخ ناصر بأهل العلم والفضل ممن هم على منهجنا فى هذا البلد ويخرجون للناس ببيان أو فتوى واحدة حول الأوضاع الراهنة ، يعتمدها الأخوة وغيرهم فتكون حجة على الناس جميعا بدلا من أن تخرج على الناس أراء فردية وبيانات غير موقعة بأسماء أصحابها تدعى بأنها هى المعتمدة لدى السلفين ولا رأى هناك سواها .

(453/14)

الشيخ :نعم ، أما السؤال هذا يوجه إلى فأنا بقول " إعكس تصب" ، وجهه إلى من تقول عنهم أنهم علماء ، شو رأيكم يا معشر العلماء بالألبانى ؟ هل هو عالم ؟ هل هو طالب علم ؟ هل يستحق الإجتماع به أم لا ؟ فإن أجابوا بالإيجاب - كما تظن انت ومن معك من الدراويش حولى – ها ، فإن أجابوا بنعم بتقول لهم نفس السؤال هذا ، شو رأيك ؟
السائل : على الأقل ممن هم من الإخوة .....
الشيخ : هو إلى اشارت إنت إلهم ، لأن أخى الإجتهادات تختلف ، فيه إنسان منهجه بالحياة مافى عنده سياسة يسميها غيره هاى سياسة شرعية ، عارف شلون ؟ فهو يرى " إصدع بما تؤمر وأعرض عن الجاهلين" ، غيره بيرى خلاف ذلك " سادد وقارب " وعلى التعبير الشامى " دقة على الحافر دقة على النافر " فحين إذن الأسلوب فى الدعوة فى السياسة مختلفة ، ولذلك أنا شخصيا لا أندفع إلى أن أطلب الإجتماع مع هؤلاء العلماء ، وبخاصة إذا كان فيهم كل يوم هو بوجة ، اليوم بيرفع من شأن فلان إلى كان قبل أيام يكفره ، وبالعكس إلى كان قبل أيام يرجو أن يكون هو ناصر الإسلام ، وإذا هو صار عنده من الكفار ، هادول ما بيمكنى أنا أجلس معهم وأتفاهم معهم ، هاد المثل الأسوأ والمثل الأقرب عطيتك الجواب . واضح ؟

السائل :واضح ، بس أقول مافى على الأقل بعض الإخوة القلائل _ مش شرط نكون متفقين فى كل شىء أستاذنا _ لكن فى هذه النقطة لازم نجتمع ونخرج للناس ببيان يعنى على الأقل ، يفهمه الناس أنه هذا رأى السلفيين .

(453/15)

الشيخ : أنا يا أخى - تعرف أنت فى دمشق- مثل ما أقول دائما إذا واحد يدعينى مابلقى مدح بتعرف ولا لا ؟ لكن أنا ما عندى إستعداد أطوف على الناس ولا العلماء لأنى ما أنى متخصص فى هذا المجال ، لكن بحقق قول الرسول عليه صلاة والسلام الذى قيل ولو بغير المناسبة (من دعى فليجب)
فإذا دعيت على طعام أستجيب فورا ، وإذا دعيت إلى طعام معنوى أيضا أستجيب فورا ، أما أنا فهاى حسين دعانى جزاه الله خيرا أما أنا ما أدعوه – وأنا مقصر فى هذا المجال- كذلك أنت وغيرك دعونى وما دعواتهم ليش ؟ (...26.1) أحد دعانى فأستجيب له ، لكن كذلك من الناحية المعنوية ما عندى إستعداد أنا أعمل دعوة ، لكن إذا أحد دعانى فسرعان ما أستجيب له ، وأخيرا أقول لك ولأمثالك من المتحمسين كونوا أنتم صلة الوصل .
السائل : ممكن يعنى أنت ياأستاذ توافق
الشيخ : وأنا حاضر أنا بقول (.....26.26)
السائل : جزاك الله خير
الشيخ : وإياك ، طيب غيره ، ماشاء الله الساعة 10.30،فيه عندك شىء؟
dg122
الطالب: بعض الأسئلة أرسلها بعض أخواننا من أفغانستان ، فى منطقة بيشاور بالذات ، يقول بعض الناس عارضين عدة شبة حول التثبيط من واقع

(453/16)

الجهاد ومعروفة فتواكم فى وجوب الجهاد فى أفغانستان فيقول هؤلاء المثبطون أو المشككون أن

النبى عليه الصلاة والسلام " قالومن قاتل تحت راية عُمِّيَّة يغضب لعصبية ، أو يدعو إلى عصبية ، أو ينصر عصبية ، فقتل ؛ فقتلة جاهلية " فهؤلاء المجاهدون ورئيس دولتهم وهو مجددى يعتقد ان العالم يتحكم فيه أربع أقطاب ، وهو يعتقد ايضا دعاء الأموات ، و كثير من الأقوال الكفرية التى هى مخرجة من الملة ، فيقول أليس من يعتقد فى مثل هذا الكلام كافرا ؟ وإن كان كافرا أليس من يعطى البيعة له يكون مثله فكيف نقاتل مع هؤلاء وهم على مثل هذا ؟
الشيخ : نعم ، أنا أقول :
أولا : ليس هناك بيعة لأنه لا يوجد خليفة يُدعى المسلمون لمبايعته ، إنما كل ما يمكن أن يقال أن هناك تعاون مع هذا الرجل الذى يقال أنه صوفى ، وأنه يعتقد بالأقطاب الأربعة مما هو كفر لاشك فيه عند أهل السنة والجماعة . ثانيا: فى ظنى أنه ليس من العدل فى شىء أن ننسب هذه العقيدة لكل المجاهدين فى أفغانستان ، وإلا نكون قد خالفنا قوله تعالي : (أم لم ينبىء بما فى صحف موسى وإبراهيم الذى وفى الا تذر وازرة وزر اخرى.)
ثالثا: لعل الكثيرين من أخواننا الحاضرين هنا الأن سمعوا- وهذه عودة إلى موضوعنا السابق - أن ما كان يخشاه بعض الناس مما لو أن صداما هاجم السعودية وأحتل البلاد السعودية – أو على الأقل احتل المواقع الحساسة

(453/17)

الإقتصادية مناجم البترول عل الاقل - ليس معنى هذا أن حزب البعث هو الذى سيطر على السعودية ، ذلك لأن صداما وحكومته وإن كانوا يمثلون حزب البعث - وهو بلا شك حزب غير إسلامى بل هو كافر- لكن صداما لا يمثل الشعب العراقى ، كما أن حزب البعث السورى لايمثل الشعب السورى فهنا يوجد بعض السوريين الأن ، فهل نحن نقول أنه يمثلنا ؟ لا ، ولا يمثل يمكن بالألف واحد أو أقل ، كما أنا كنا نقول ولا نزال نقول أن حزب البعث فى العراق أو فى سوريا لا يمثل الشعب العراقى المسلم ،

والشعب السورى المسلم ، كذلك نقول بأن هذا الذى سميته "مجددى " لا نستطيع أن نقول أن هذا يمثل عقيدة قواد وروؤس المقاتلين هناك والذين رفعوا راية الجهاد فى سبيل الله لأول مرة فى البلاد إسلامية ، لا نستطيع نحن ان نقول اذن بأن كل الأفغانيين الذين رفعوا راية الجهاد والقتال فى سبيل الله هم كلهم أجمعون أكتعون أبتعون يعتقدون إعتقاد مجددى هذا بالأقطاب الأربعة ، فإذن هو فى هذه العقيدة مع التحفظ نقول إذا صحت الأخبار التى تنقل - ويؤسفنى أن النفس تطمئن إلى تصديقها لكثرتها- ولا نستبعد وجودها فى مثل هذا الرجل لأننا بلينا بأمثاله فى سوريا كثيرا وكثيرا جدا ، لكن النقطة الحساسة فى الموضوع أننا لا نستطيع أن نقول أنه يمثل الشعب الأفغانى كله أو يمثل قواد المجاهدين فى سبيل الله كلهم .إذن لا يجوز أن يكون هذا مثبطا للذين يريدون أن يجاهدوا حقا فى سبيل الله من المسلمين ، سواء كانوا أفغانيين أو غيرهم من الأعاجم أو كانوا عرباً فالإسلام جمعهم .

(453/18)

بل أنا أعتقد – لو كان هناك وحدة تفكيير – أنه يجب على الإسلاميين وبخاصة منهم السلفيين فى كل البلاد الإسلامية أن يتوجهوا بكليتهم إلى تلك البلاد ليجاهدوا مرتين ، المرة الأولى: ليجاهدوا الشيوعيين الذين لا يزال الروسيون يساعدونهم ويغزونهم هذا هو الجهاد الأول . والجهاد الثانى : لتصحيح بعض العقائد وبعض المفاهيم التى قد توجد فى الشعب الافغانى وليس فقط فى هذا الرجل ، لأن هؤلاء أعاجم .
إذن الجهاد ينبغى أن يزال هناك مستمرا ، وقد سُئلت مرارا وتكرارا ، قيل لى : ألا تزال تعتقد أن الجهاد هناك فرض عين كما كنت تقول من قبل مع وجود الفرقة والخلاف والنزاع بين القواد ؟؟ قلت: بل هذا يزداد فرضية حتى يحصل أحد شيئين ، الشىء الأول وهو المرجو أن يقضى على الحكم الشيوعى هناك وترفع الراية الإسلامية لأول مرة فى بلد إسلامى ، أو لاسمح الله ان تكون الأخرى وهى أن تضع الحرب

أوزارها على إنهزام المجاهدين بسبب إختلافهم بعضهم على بعض ، حينئذ يبقى حكم الجهاد فى أفغانستان كحكم الجهاد فى فلسطين ، وأنتم تعلمون ماهو حكم الجهاد فى فلسطين.
لا تظنوا أن حكم الجهاد فى فلسطين ساقط ، بل هو قائم لكنه غير مستطاع، بينما كان فى أفغانستان قائما ومستطاعا ، فإذا كانت الأخرى لا سمح الله ووضعت الحرب أوزارها ولا أساس من الرضى بهذا الواقع الأليم من التفرق فحينئذ يصبح الأمر هناك كما الأمر هنا ، ونرجو ألا يكون أمرا كذلك
dg122

(453/19)

السائل : الشبهة الثانية فى القتال مع هؤلاء : بأنه معلوم التناحر والإختلاف والتدابر حتى التقاتل مابين قادة المجاهدين فضلا على أفرادهم. يقولون : فكيف نقاتل مع قوم موعودين بالهزيمة والفشل كما قال تعالي :(ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم)؟
الشيخ : أيش هذا الذى لا يجوز التقاتل ولا الجهاد معهم ؟
السائل : الجهاد مع هؤلاء الموعودين بالهزيمة والفشل
الشيخ : هذا فى الواقع بقول مع الاسف الشديد يصدر من بعض طلاب العلم سواء كانوا منا وعلى منهجنا السلفى ، أو كانوا من مناهج أخرى ، هذا يدلنا ويشعرنا بأنهم لا علم عندهم ولا فقة عندهم ، نحن أول من يعتقد أن الخلاف هو سبب الفشل بدليل القرآن الصريح فى هذا المجال ، وبعض الحوادث الإسلامية التى وقعت في العهد الأول الأنور كغزوة حنين ، لكن هذا لا يعنى أنه لا نجاح لهم ولا نصر لهم فيما إذا عادوا واتفقوا كما يحب الله منهم
ولذلك فنفض اليد عن هؤلاء المجاهدبن بسبب أنهم وقعوا فى مخالفة شرعية هذا ليس شرعا وبالتالى لازمه ليس مشروعا وهو " مادام اختلفوا فنحن لا نجاهد معاهم " إذن ماذا يريد هؤلاء البسطاء التفكير هل يريدون من هؤلاء المجاهدين الذين وقع منهم مثل هذا الخلاف أن يلقوا السلاح ويقدموا الأرض

الأفغانية التى عُجنت بالدماء لهؤلاء الشيوعيين !!
هكذا يريدون ؟ هذا معنى كلامهم ، وهذا لا يقوله
إنسان فيه ذرة من عقل وفهم ، ولذلك فأنا اقول

(453/20)

العكس تماما، يجب على المسلمين فى كل بلاد الدنيا
أن يزالوا مناصرين لهؤلاء بكل قوة بإستطاعتهم أن
يقدموها إليهم حتى يتحقق أحد الأمرين الذين
ذكرتهما أنفا ، أما النصر وإما الهزيمة ، فإذا حق
النصر إن شاء الله ، فذلك ما يرجوه كل مسلم ، وان
كانت الأخرى لاسمح الله عادت القضية كما قلنا
بالنسبة لفلسطين .
dg122
السائل : الشبهة الثالثة يقولون ناقلين عن أحد
المجاهدين - ذكروا أنه من الصادقين ولا يزكونه على
الله- يقول أنه ذهب عند أحد القادة الميدانين فى
كابول فوجد عنده جهاز إرسال ، وهذا جهاز الإرسال
الاسلكى مع المخابرات الباكستانية فلا ينطلقون ولا
يتحركون إلا بالمشاورة مع المخابرات الباكستانية
والمخابرات الباكستانية -كما هو معلوم للجميع على
حد تعبيرهم- متفقة مع المخابرات الأمريكية بتنسيق
معها وترتيب معها الى أخره وربنا تعالي يقول
}يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا الذين كفروا يردوكم
على أعقابكم
فتنقبوا خاسرين{
الشيخ : على كل حال أيضا نقول فى صحة هذا الخبر
أولا عندنا توقف، لأنه كما نعلم من قوله تعالى } يَا
أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ
فَتَبَيَّنُوا {وقوله عليه الصلاة والسلام (بحسب المرء
من الكذب أن يحدث بكل ما سمع) ، والحكمة التى
من الآية والحديث " وما أفة الأخبار إلا رواتها " .

(453/21)

ثانيا : على فرض أن هذا الخبر صحيح ، فما ذكر وما
بنى على هذا الخبر هو استنباط ، والإستنباط معرض

للخطأ والصواب ، ونحن نقول لهذا المخبر – ونرجو ألا يكون مخبرا بالمعنى العرفى- نقول له : تُرى هذا الجهاز لم يكن فى زمن ضياء الحق؟ ولا يستطيع ان يقول :أى نعم لم يكن إنما حدث بعد ذلك لأننا سنقول له هاتوا برهانكم ان كنتم صادقين ، وإذن فإذا كان من المحتمل أن يكون هذا الجهاز موجودا عنده من قبل ، فيحتمل حينئذ أن يستعمل فى صالح الإسلام والمسلمين، ويحتمل أن يكون العكس، وإذا الدليل كما يقول الفقهاء " الدليل اذا طرقه الإحتمال سقط به الإستدلال ".
واخيرا أقول هل هذا أيضا يمثل القادة كلهم ؟ الجواب كما قلنا عن مجددى هذا يمثل هذاالشخص .ونحن لا نستطيع أن ننكر حقيقة مُرة وهى أن فى أصحاب الرسول صلى الله عليه وآله سلم الذين كانوا يجاهدون مع رسول الله صلى الله عليه وآله سلم فيهم ناس من المنافقين ، مردوا على النفاقلا يعرفهم الرسول عليه السلام بنص القرآن الكريم ، تُرى أى جهاد يقع بعد الرسول عليه الصلاة والسلام يمكن أن نتصور أنه نظيف بالمية مية من مثل أولئك المنافقين ؟ لانستطيع أن نتصور ذلك . إذا كان الأمر كذلك -وهوكذلك بالمية مليون - فمعنى هذا الكلام أنه أى جهاد ترفع رايته فلا ينبغى أن نناصره.. لماذا ؟ لآنه قد يكون فى القادة بعض المنافقين وهذا لا نستطيع أن ننكره ، لكن هذا لا يلزم منه أن نقول كل القادة منافقين ، وإذ الأمر كذلك فكل هذه

(453/22)

الشبهات أخشى فى الواقع أن تكون صادرة من مخبرين بالمعنى العرفى ، يُراد بها تضعيف حماس المسلمين الذين تحمسوا للجهاد مع الأفغانين فى بلاد الأفغان ، وإن كان تحمسهم هذا دون تحمس الغير المجاهدين الذين يريدون أن يجاهدوا مع من يجاهد .
dg122
س: ورد سؤال من بعضهم يقول: عندما وقعت الأحداث الأخيرة فى السعودية جاء بعض المجاهدين

من الأخوة السعوديين الماكثين فى بيشاور وأفغانستان للجهاد مع السعودية على حسب ظنهم فعندما جاءت القوات الأمريكية رفض هؤلاء الأخوة المجاهدون الإشتراك ، فهل ينتظرون بجوار أهليهم يرعونهم ويحفظونهم ويكلئونهم أم يرجعون للجهاد هناك ؟
الشيخ : يرجعون إلى جهادهم
السائل : جزاك الله كل خير
الشيخ : واياكم
12ca3a1977e8a633556cd0579736dbd3
بسم الله .... أخوة الإيمان والأ ن مع مجلس أخر
الشيخ : واياكم

(453/23)

س: أستاذى ، بدى أسأل بخصوص الأن يعنى كثرت الناس الذين يريدون -خاصة من المسلمين - الإنتماءات الحزبية ونحن ولله الحمد لا نؤمن بهذا ولكن ماهى النظرة الصحيحة لإقامة دولة إسلامية ، يقول البعض أنه لا نستطيع إقامة دولة إسلامية إلا بوجود تكتل حزبى يقيم هذه الدولة أما أن يكون كل انسان يعمل لنفسه فهذا لا نستطيع به أن نقيم هذه الدولة فرأيكم من الوجهة السلفية الذى نعتقدها ؟
الشيخ : ايه ، بإعتبار أن الوقت ضيق راح أختر بالموضوع بسؤال وجوابه هذا التكتل المراد إنشاءه يكون على علم بالإسلام أم على جهل ؟ على علم ولا على جهل بده يكون التكتل ؟
السائل :نحن نقول الشباب الذين محسوبون علينا كسلفيين بعضهم عن علم وبعضهم عن جهل
الشيخ : هالى بدهم يقومون بهذا التكتل رؤوس يعنى مش كل الأفراد لأن أصحاب الرسول ما كانوا كلهم علماء ، فنحن نقصد هالى بدهم يقيموا هذا التكتل كم شخص تتصور أنت هالى بدهم يقيموا هذا التكتل ؟ خمسة عشرة خمسين ؟
السائل : مجموعة كبيرة
الشيخ : بارك الله فيك سؤالى بقى عن هذه المجموعة الكبيرة لا تكبرها أنت أكتر على علم ولا على جهل ؟

(453/24)

السائل : يعنى بعضهم على علم وبعضهم .....
الشيخ : الله يهديك أخى ماعاد فيه تبعيض هنا لانى أنا بعضت معك وصفيت لك وشفيت لك اكبر عدد ممكن وبقينا على العدد الأقل ، نحن نقصد الى بدهم يقيموا هذا التكتل وينشئوه ، ويديروه ويسلكوه الى اخره عاد فيه تصفيه لها الأشخاص لها الأفراد ؟ فيه تقليل؟
السائل : نعم ، يا أستاذ ، يعنى بعضهم على علم وبعضهم .....
الشيخ : ياأخى الله يهديك ها الحزب الى بده يدير الشعب الإردنى ما بنقول الأمة الأسلامية الشعب الأردنى كام مليون يعنى مليون مليون ونص بدوا يكون خمسين واحد ليدير الحزب ولا هذا العدد كتير ؟؟
السائل : لا ،هذا العدد كثير هكذا ، لابد أن يكون فيه علماء حتى

الشيخ : أنا ما بحكى عن العلماء ، أن بحكى عن الى بد يدير ويشكل الحزب وها العدد الكبير هاى الأمة الأردنى أو الشعب الأردنى أقل شىء ما بده خمسين شخص ؟
السائل : نعم نعم
الشيخ :إذا كان هذا العدد كبير بزعمك لأننا ما بدنا الأن نتكلم فى قضايا جانبية – قلله إلى العدد إلى أنت مقتنع فيه أنه لابد منه .قلله

(453/25)

السائل : يعنى ، عشرة ، عشرين
الشيخ : فيه عندك عشرة عشرين هنا فى عمان فقط عرفوا الإسلام مصفى من كل دخيل ، وفهموا الأحكام الشريعة بحيث أنهم يديروا هذا الحزب المؤلف من الألوف المؤلفة فيه عندك ؟
السائل : طبعا ما فيه ها العدد ، على الكتاب والسنة ما فيه هذا العدد

الشيخ : فأذن ، سابق لآوانه أن يفكر الشباب المسلم فيما يسمى بتحزُب أو بتكتل واحد على أساس الكتاب والسنة ، هذا بيسموه اليوم التنظيم ، أخى شوف العالم الإسلامى كله ماهو فيه منظمات فى العالم الإسلامى ؟ طيب ، شوف لى منظمة فيها عشرة من العلماء مش عشرين ولا ثلاثين ، وبتعرف أنت كل ما الشعب كبر كل ما لازم يكون عدد العلماء أكثر ، شوف لى بقى.. عِد فى ذهنك أى منظمة في العالم الإسلامى وسمى لى أربعة خمسة من العلماء ، هادول العلماء أنفسهم قبل ما يكتلوا غيرهم هن متكتلين اولاعلى كلمة سواء، الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح . فيه ها الشىء ؟
السائل : لا
الشيخ : إذن لا تضيعوا أوقاتكم بالإستعجال بالأمر ، لأن القضية تحتاج إلى إستعدادات هامة جدا ، وهذا الإستعداد سهل وصعب ، سهل لأننا نعلم من آية واحدة (إن تنصروا الله ينصركم) لكن ها الآية هاى إذا ربطناها بإنشاء

(453/26)

حزب أو تكتل أو تنظيم سيحتاج الأمر إلى شرح ، خلاصته ما قدمت لك(إن تنصروا الله ينصركم) بعلم أم بجهل ؟
السائل : بعلم
الشيخ :بعلم ، وابعد عن ذهنك إن كل فرد لازم يكون عالم..لا ، بس لازم يكون هناك أمة (ولتكن أمة منكم) لازم يكون أمة يقومون بهذا الواجب وهو العلم ، إذن هذا التكتل ينشأ بملاحظتنا لمثل هذه الآية(إن تنصروا الله ينصركم) بعلم أم بجهل ؟ بعلم ما فيى إشكال ، طيب علم مصفى ولا علم خليط مما وردنا كل ها السنين ؟
السائل : علم الكتاب والسنة
الشيخ : علم الكتاب والسنة ، وينه هذا العلم بقى ؟ موزع فى العالم الإسلامى بواحد ، أتنين ، خمسة ، عشرة ، خمسين ، مية قول ، العالم الإسلامى أكبر بكتير لكن إحنا بدنا علما فى الأرض الواحدة يجتمعوا على هذه الحقيقة العلمية إلى هى : كتاب وسنة ،

وبعدين فهمنا من قوله تعالي (إن تنصروا الله ينصركم) بعلم وليس مطلق علم ، وإنما علم الكتاب والسنة ، وليس علم الكتاب والسنة فقط ، بل على منهج السلف الصالح ، لأن الأن كل الجماعات الإسلامية صاروا سلفيين - ما شاء الله - كلهم بيقولوا السلف الصالح ، لكن بعضهم كذاب يتخذ ذلك وسيلة لتكتيل الناس ، بعضهم صادق لكن مش فاهم شو مذهب السلف إذن إن تنصروا الله يدخل فيها بعلم وليس يجهل ، و علم

(453/27)

الكتاب والسنة ، وليس فقط علم الكتاب والسنة ، بل على منهج السلف الصالح، ثم علم بدون عمل ولا مع العمل ؟
السائل : مع العمل
الشيخ : وينه هذا العمل ؟ لذلك أنا بتعجبنى بهذا الزمن كلمة - إلى بريددها دائما لأنها من الحكم النادرة فى العصر الحاضر - ومن عجائب الأمور أنها صدرت من رئيس جماعة كفروا بها عمليا ، بل وبكلامهم ، لأنه اسمعوها منى لا تسمعوها منهم " أقيموا دولة الإسلام فى قلوبكم تقم على أرضكم " ما بيقرروا ولا بيسمعوها للناس إطلاقا لماذا ؟ لأن هن مخالفين ها الحكمة هذه، فهم يصيحون ولا يعملون ، يصيحون ولا يعملون ، ولذلك فلن تقوم قائمة الإسلام إلا بكلمتين برددهم أنا دائما " تصفية وتربية " .
إذا تحققت التصفية والتربية هيكون التكتل الإسلامى كما يقولون نتيجة طبيعية ، لأن الرسول ما بيعرف شىء اسمه التكتل ولا التحزب ، لكن يعرف أن الله أمره أن يدعو الناس الى كلمة سواء (قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا آربابا من دون،{ وانطلقت الدعوة من كلمة التوحيد حتى بدأت المعركة بعد عشر سنين وأكثر بين الإسلام وبين الكفر هذه سنة الله فى خلقه ، أما إستباق النتائج كما يفعل اليوم الجماعات فهذه ستكون نتيجة كما

جاء أيضا فى بعض الحكم القديمة " من إستعجل الشىء قبل آوانه ، إبتلى بحرمانه "

(453/28)

---

dg122
س: هل يجوز بيع الأسلحة للعراق أو للكويت فى مثل هذه الظروف؟
الشيخ: إذا كان يجوز أن تحمل السلاح فبعهُ، ما أخذت الجواب؟
السائل: لايجوز أن نحمل السلاح إذن لا يجوز أن نبيعه.
الشيخ: سبحانك الله وبحمدك أشهد أن لا إله الا أنت استغفرك وأتوب اليك
12 ca3a1977e8a633556cd0579736dbd3
تم الشريط بفضل الله ومنه
وله الحمد والشكر والفضل
رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا
وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب
لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين
رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس

(453/29)

سلسلة الهدى والنور (457)
محتويات الشريط:-
1 - ما قولكم في فتوى جواز دخول قوات المختلفة الجنسية للدفاع عن السعودية.؟ (00:00:45)
2 - هل جده من الأماكن التي لا يجوز للكافر أن ينزلها.؟ (00:21:46)
3 - ما حكم ما يجري من استعدادات تدريبية على الأسلحة (في السعودية)؟ (00:22:42)
4 - هل صحيح مايقال إن أمريكا كانت تريد دخول الكويت قبل العراق؟ (00:29:00)
5 - ما رأيكم في وضع السفارة الروسية في السعودية والعكس.؟ (00:31:48)

6 - ما رأيكم في القتال تحت راية صدام حسين.؟ (00:33:26)

(457/2)

---

7 - ما رأيكم في استدلال بعض أهل العلم في مسألة الاستعانة بالكفار بحديث (إنكم تصالحون الروم صلحاً آمنا وتغزون أنتم وهم عدواً من ورائكم فتنصرون وتغنمون) آخرجه أحمد وأبو داود .؟ (00:35:02)
8 - هل صحيح ما سمعت من قِبلك : أنك تقول بعدم جواز مقاتلة "أمريكا" في البلاد السعودية .؟ (00:47:36)
9 - ما واجب الشباب السعودي في هذه الظروف.؟ (00:53:54)
الشريط 457
****
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله – نسأل الله أن ينفع بها الجميع .
قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

(457/3)

والان مع الشريط السابع والخمسين بعد المائة الرابعة على واحد .
70
س: بسم الله ، الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله ، ياشيخ : مارأيك بصحة الفتوى التى تقول أنه يجوز دخول القوات متعددة االجنسيات لحماية السعودية من العدوان العراقى ؟
الشيخ :نحن تكلمنا فى هذه المسألة كثيرا ، وعند أخينا هذا -الذى هو أمامك - الأن أشرطة عديدة ، بعضها مطول كثيرا وكثيرا ، وبعضها مختصر ،

وبعضها متوسط ، ولذلك سوف لا أطيل فى الإجابة على هذا السؤال لأنه صار بالنسبة إلى ممجوجا لكثرة ترداده ، تفهم على ممجوجا ؟ نحن سمعنا مثل هذه الفتاوى وما كدنا أن نصدق لبعدها عن النصوص الشرعية والقواعد العلمية ، ولكن كأنه تواترت الأخبار لدينا بأن هناك بعض الفضلاء ممن يُفتى بجواز إستجلاب الكفار إلى بلاد الإسلام ، وبدعوى أن هذه الدول صديقة ، فنحن نقول : أولا : لايجوز لدولة مسلمة وبخاصة إذا كانت تعلن دائما وأبدا أنها تحكم بالكتاب والسنة ، لايجوز لها أن تستعين بأعداء دينها أولا ، ثم

(457/4)

بأعداء المسلمين ثانيا ، ذلك لأننى أتصور شعبا كافرا بدين الله عزوجل لكنه ممكن أن يكون مسالما للمسلمين غير معاد لهم ولا محاربا لهم أتصور هذا ، فلوكان هذا الشعب الكافر بدين الله عزوجل مسالما للمسلمين لايجوز فى دين الإسلام الإستعانة بهم لمقاتله كفار أخرين ، أو شعوب كفار أخرين . لماذا ؟ لأن الرسول صلى الله عليه سلم قد صح عنه فى غير ما حديث واحد، أن بعض الأفراد تارة وبعض الجماعات من الكفار تارة أخرى أرادوا أن يقاتلوا مع الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما سأل الفرد منهم هل اسلمت قال : لا قال :(إنا لا نستعين بمشرك) وفى لفظ رواية الامام مسلم (إنا لن نستعين بمشرك) وصل بنا كلامنا السابق الى حديث مسلم (إنا لن نستعين بمشرك) هذا لن للتأبيد ، أظن الكلام السابق واضح وأخر ما انتهى قوله عليه السلام (إنا لن نستعين بمشرك) ، حتى الذين كانوا مسالمين له غير معاديين له ، فبالاولى والاحرى الا يستعين المسلم بمشرك معادى له هذا بالاولى، وأولى من هذا الاولى الأ يستعين المسلم بالأعداء من الكفار المشركين وليس بعدو واحد ، واولى من كل هذا وهذا انه لا يجوز للمسلم أن يستعين بدولة معادية - هى الم تكن اقوى دوله فى العالم كله، فهى من اقوى الدول - بحيث ان الدولة المسلمة لو استعانت بهذه الدولة الكافرة

- والمعروف عدائها الشديد للمسلمين - فحلت بلاد الاسلام أن من الممكن لا تخرج من بلاد الاسلام لأنها عدوة للمسلمين ولبلاد المسلمين كما دلت التجارب على ذلك ، إذن من الخطأ الفاحش ما وقع من الاستعانة بالامريكان فى هذا الزمان القريب ، وبخاصة ان فى الجيش الامريكى يهود معروفون بعدائهم الشديد وبمشايعة الامريكان لهم ومناصرتهم اياهم ضد المسلمين فى كل بلاد الاسلام وبخاصة فى فلسطين .

ولذلك فكانت هذه الإستعانة مخالفة للشريعة من وجوة عديدة ، ومخالفة للسياسة الشرعية بصورة عامة لو كان هناك إذن ما بالإستعانة ببعض الكفار إذا كانوا مسالمين ، لو كان هناك إذن بمثل هذه الاستعانة فهذه الاستعانة لا يمكن أن يسمح بها الشارع الحكيم ، ولذلك قلت إذا كانت الإستعانة بالأمريكان والبريطان ، البريطان هم الذين هيئوا أرض فلسطين لليهود ، والامريكان هم الذين وطدووا لهم وأمدوهم بأموالهم وأسلحتهم الى اخره ،فمتى يمكن تحقيق قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :(إنا لا نستعين بمشرك) أو(لن نستعين بمشرك) معنى هذا تعطيل لهذا الحديث ولمصلحة المسلمين بعامة .

**ومن الأمور التى تحز فى النفس وتجعل المسلم حيران فى بعض السياسات التى تقع اليوم فى بلاد الإسلام إن الدولة السعودية خافت من الدولة البعثية التى يمثلها صدام ، فمابالها جلبت الدولة البعثية السورية الى أرضها ؟ هذه أمور حقيقة مما يجعلنا نحن - وإن كنا بعيدين عن السياسة وممارستها - لكننا نعلم يقينا أن الأمر ليس بيد المسلمين ، الأمر بيد الأمريكان ،

الأمريكان هم الذين فرضوا على الدولة السعودية أن تفتح أبوابها للأمريكان والبريطان ، ولكل من تريد الأمريكان أن تتظاهر للعالم الإسلامى بأن تستعين

بالدول الإسلامية ، فهاى مصر وهاى مادرى أيش ،وهاى سوريا البعثية ، فمالفرق بين هذا البعث وهذا البعث ؟ لا فرق إسلاميا ، لكن الفرق سياسيا موجود ، هذا البعث أمريكا رضيت عنه ، وهذا البعث أمريكا غضبت عليه ، فإذن على كل الدول التى تعتبر أمريكا من الدول الصديقة - مع الاسف – وهى من أعدى أعداء الإسلام والمسلمين ،على كل هذه الدول التى تمشى فى ركاب أمريكا أن ترضى بما ترضى أمريكا وأن تكره ما تكره أمريكا . فأين الآيات التى كنا نسمعها من قبل لا نسمعها من بلاد أخرى إلا السعودية (وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ) فأى تولى أكبر وأخطر من مثل هذ التولى الذى وقعت فيه الدولة السعودية فى هذه الأيام القريبة ؟وهذا هو المثال تلمسونه لمس اليد ، إستعانت السعودية بأمريكا خوفا من البعث والذى خافت منه أتت به أمريكا إلى عقر دار السعودية .

**وقد قلت فى كثير من الكلمات –وما كنت أريد أن أطيل فى الحقيقة – للسبب الذى ذكرته فى مطلع هذا الجواب أننا تكلمنا كثيرا وكثيرا جدا حول هذه المصيبة الكبرى ، وقد قلت مالذى يحول بين الأمريكان وفيهم جنود من اليهود أن يحتلوا بلادهم القديمة خيبر ؟ وأن يحتلوا ضواحى المدينة ان لم نقل المدينة ؟ أماكن بنى النضير وبنى قريظة ؟ أن يحنوا إليها وهم بعيدين عن فلسطين فمابالهم وقد احتلوها ، وما بالهم وقد احتلوا تلك البلاد ليس بقوتهم ولا بسلاحهم وانما بالسياسة المنحرفة عن الحكمة وعن الشريعة فى

(457/7)

ان واحد فما الذي يحول بين اليهود المتحمسين أن يحتلوا خيبر و أن يحتلوا المدينة فهل بإستطاعة الدولة السعودية أن ترد كيد هؤلاء و مكر هؤلاء إذا ما أرادوا أن يحتلوا بلادهم القديمة و السعودية خافت من العراق و العراق ليست بأقوي من أمريكا فإذا رضيت بإحتلال أمريكا لبلادها برضاها فما الفرق أن تحتل هذه البلاد العراق لا فرق ههؤلاء بعث و هؤلاء يهود لذلك هذه ورطه كبيره جدا و انا اعتقد ان

المشكلة الاساسية في هذه العلة التي لا علاج لها إلا ان يشاء الله تبارك وتعالى بقدرته و حكمته انا اعتقد ان هذا الادخال لهؤلاء الكفار الاعداء و من تمام المصيبة ان نسمي الاصدقاء اعداء متى كان هؤلاء اصدقاء للمسلمين هذه من تمام المصيبه القصد ان هذا الإدخال لم يكن بناء على قوله تعالى{وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ} ولا على قوله تعالى(وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ) انا اعتقد ان في بلاد السعوديه علماء افاضل قد لا نجد مثلهم في بلاد اخرى إلا نادرا لو أُخذ رايهم قبل ان تقع الواقعه ودرسوا ما سيترتب من مفاسد داخليه غير المفاسد الخارجيه التي تلحق بالدول الاسلاميه كلها لو استشيرو و تأملوا فيما سينتج من مفاسد لما أذنوا بهذا الإدخال بوجه من الوجوه و لكن الديكتاتوريه بالتعبير العصري و التعبير العربي الاستبداد في الحكم مع التستر بالشرع بكلمات معسولات من الكتاب و السنه. ولم يبقى في الكتاب و السنه إلا الصلاه و الصيام وتلاوه القران و اذاعه القران في المناسبات و هذا امر طيب بلا شك و لكن }يأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لا تَفْعَلُونَ * كَبُرَ مَقْتًا عِندَ اللَّهِ أَن تَقُولُوا مَا لا تَفْعَلُونَ} [الصف: 2 - 3].) .ما دام نريد ان نحكم بالكتاب و السنه فمن الكتاب

(457/8)

و السنه ان نستشير اهل العلم هل يوجد هناك ناس في تلك البلاد نفسها من يستطيع ان يقول ان اهل العلم اخذ رأيهم قبل ان يستجلب هؤلاء الكفار إلى بلاد الاسلام. ما أظن هذا! ولكن بعد ان وقعت الواقعه و بدأ العالم الاسلامي يثور على هذه المصيبه صدرت الاوامر لأهل العلم بأن تصدر فتاواهم بتأييد هذا الامر الواقع .تلكأ بعضهم في بدايه الأمر فيما يبدو لنا و الله اعلم ثم وجدوا أنفسهم مضطرين إلي إصدارالفتاوي تحت عنوان الضرورات تبيح المحظورات انا أقول هذا قلب للحقائق الشرعية. لو أن الأمريكان وهي من أكبر الدول هاجمت السعودية . ماذا تفعل؟؟ عليها أن تقاتل و أن تجاهد حتي تنال إحدي الحسنيين إما النصر و إما الشهادة

في سبيل الله لكن لم يبقي هناك في العالم الإسلامي بعامة و في السعودية بخاصة شيء إسمه الجهاد إلا لفظا و إلا كيف تقول الآية }وَلَوْ أَرَادُواْ الْخُرُوجَ لأَعَدُّواْ لَهُ عُدَّةً{ فلو أرادوا الجهاد حقا لاستعدوا . قبل هذه الإستعدادات الضخمة التي يسمونها إقتصادية و إجتماعية و يتفاخرون به. بأنها أصبحت من الأمم بارزة في هذه الناحية. فإن الإستعداد للجهاد في سبيل الله فلما خافت من مهاجمة العراق لها كما هاجمت الكويت ما تستطيع أن تجاهد. إذاً تستطيع أن تستعين بالعدو الكافر . هل هذا عذر؟؟ الله أكبر . و لعل بعض المشايخ علي الأقل هناك بدأوا يفيؤن إلي أنفسهم و يعرفون أنهم إن كانوا مشايعين للحاكم الذي تورط في هذه الورطة و نحن كما قال عليه السلام (هلا شققت عن قلبه) نحن ما ندري هذا الحاكم أو هذه الحكومة ماذا كان في قلبها حينما استعانت بعدو دينها. هل أرادت أيضاً الكيد للإسلام و المسلمين أم كان رأياً فجاً غير ناضج و أمر طبيعي أن يكون كذلك ما دامت لا تطبق القرآن الكريم و (و شاورهم في الأمر) أما و

(457/9)

قد وقعت الواقعة فلننظر الأن ما الذي تستطيع أن تفعله الدولة السعودية أنا ما أعتقد أن أحمق الحمقي يتصور أن السعودية بمجرد أن تقول للأمريكان و فيهم اليهود بالألوف المؤلفة و البريطانيين و فيهم اليهود و هم أصحاب وعد بلفور. ما يوجد مهما كان أحمقا يقول و يعتقد أن بمجرد ما السعودية تأمر الأمريكان و البريطان بالجوع إلي بلادهم أنهم سيقولون لبيك . هذا مع الأسف مما يبكي بدل الدمع دم. لذلك نقول (ليس لها من دون الله كاشفة) فنسأل الله عز و جل أن يجعل لهذه الأمة مخرجا لما ألم بها . هذا ما يحضروني كجواب لهذا السؤال .
س :- سمعت يا شيخ أن جورج بوش يريد أن ينزل بجدة . فهل تعتبر جدة من الأماكن التي لا يجوز للكفار دخولها؟
أي نعم لا يجوز للكفار أن يدخلوها و خاصة إذا كان

الكفار أو أكثرهم تحت يده و أمره.
أحد الحضور :- بوش نزل و روح.

الشيخ :- و عيد هناك؟؟؟
أحد الحضور :- نعم و عيد هناك. عيد الشكر عندهم قضاه نصفه في جدة و نصفه عند القوات.

(457/10)

الشيخ :- الله المستعان. لقد رأينا لو لم يكن إلا هذا الموقف لكفانا ذلا.رأينا راية " لا إله إلا الله " و بجانبها الصليب. متي كان هذا!!!!!!!!
س :- الأن يا شيخ في السعودية يجري تدريب علي الأسلحة لعمل التطوع . دورات تطوعية فما الحكم في ذلك؟؟؟
الشيخ :- هو التطوع الأن من الأسماء الدخيلة في الإسلام لأنها تعني أن الإستعداد غير واجب .تطوع و ربنا يقول { وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ } بمعني المفروض حينما يكون هناك شعب مسلم محكوم من دولة مسلمة تحكم بما أنزل الله حقا فهي تطبق أحكام شريعة الله تطبيقاً كاملاً ليس من جانب دون جانب و من هذه الأحكام ما ذكرته أنفا من قبل في قوله تعالى { وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ } و بخاصة إذا كانت الدولة قد امتن الله تبارك و تعالي عليها بالأموال الطائلة التي لا تعرف كيف تتصرف بها من كثرتها فهي أولي و أولي من أي دولة أخري أن تجعل شعبها كل فرد مستطيع أن يكون مهيأ للجهاد في سبيل الله حتي إذا ما وقعت الواقعة كما وقع الأن يكون أفراد هذا الشعب مهيأون للموت و الجهاد في سبيل الله تبارك وتعالي فالأن كثير من الدول مع الأسف الشديد تقنع بتجهيز جيش رسمي للدولة و لا توسع دائرة التجنيد بحيث يكون أفراد الشعب كله جنداً يستطيع أن يقاتل في سبيل الله وهذه بلا شك أيضاً سياسة أجنبية قلد المسلمون فيها الكفار فجعلوا الخدمة العسكرية قسمين إجباري و إختياري و هو الذي يسمونه بالتطوع و حينما تقع مشكلة مثل هذه في بلد من البلدان يتظاهر

الحكام أنهم يريدون تمرين الشعب علي القتال و يفتحون باب التطوع فإذا ما زال السبب الذي من أجله فرض التطوع أصبح هذا التطوع نسياً منسياً .بعد هذه الثوطئة أريد أن أقول هذه الفرصة يجب علي الشباب المسلم أن يغتنمها و أن يهتبلها في سبيل الإستعداد للجهاد و لا أقول للقتال لأن الدول القائمة الأن في البلاد الإسلامية ليس من سياستها لأن سياستها غير شرعية أن يكون الشعب قادراً علي القتال لأنهم يخشون من الشعب فإذا ما تظاهرت دولة ما بدعوة الشعب إلي التطوع كما يقولون علي الشعب أن يكض ركضاً لا هذا التمرد و لكن بشرط واحد هو أن لا يترتب علي هذا التطوع مخالفة شرعية وفي بعض الدول التي لا تهتم بالصلاة و بخاصة إذا كان قوادها و رووؤساء الجيش غير مصلين .فإذا حان وقت الصلاة لا يسمحون للمتطوعين بأن يصلوا و إن يقيموا الصلاة في وقتها أو في جماعة .حينئذ هذا التطوع يخالف هذا الفرض فإذا ترتب علي هذا التطوع إضاعة فرض فحينئذ نضيع التطوع في سبيل المحافظة علي الفرض وهذا مثال و الأمثلة قد تكثر و قد يكون هناك مثلا إختلاط بين النساء و الرجال في بعض الدول بين الفتيان و الفتيات و الشبان و الشابات بإسم ايش التطوع فإن هذا التطوع فرصة تسنح للمسلمين و عليهم أن يغتنموها و لكن بشرط أن يراعون الأحكام الشرعية الأخري .

س :- سمعنا يا شيخ أن القوات الأمريكية كانت متجهة إلي الخليج قبل دخول العراق فما صحة ذلك ؟؟

الشيخ :- هذه أخبار تشاع من قبل المتعرقين لتبرير ما فعلته العراق وقد يكون الأمر كذلك و قد لا يكون و نحن لا نستطيع أن نثبت خبراً خاصة في

زمن كهذا زمن ضرب و حرب و إذا كان الرسول عليه الصلاة و السلام اللي حرم الكذب مع ذلك قال الحرب خدعة فالكفار الذين يحللون و لا يحرمون و كما قال تعالي (قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ) فإذا كان الشرع الحكيم الذي لا يحرم شيءً إلا لحكمه ولا يبيح إلا لحكمه قال الحرب خدعه فمن باب اولى ان أولئك الكفار يكذبون دون أن يكون هناك حرب في سبيل ما يسمي بحرب الأعصاب أو الأعلام او ما شابه ذلك فلو فرضنا أن هذا الخبر كان صحيحا أراد الأمريكان أن يحتلوا الكويت فهل من الإسلام أن يحتل الكويت شعب مسلم و دولة مسلمة تتظاهر بالإسلام لأن الكافر يريد أن يحتل هذا البلد الإسلامي أم من الواجب أن يقف في وجه هذا الجيش الذي يريد هذا الإحتلال .واضح؟؟ فلو كان حقاً يريد الأمريكان أن يحتلوا الكويت فمن واجب العراقو كل الدول أن يحولوا بما لديهم من سلاح و قوة لكن الحقيقة هذة الأخبار الله أعلم بصحتها .

س :- ما رأيك يا شيخ بوضع سفارة لروسيا في السعودية ووضع سفارة للسعودية في روسيا ؟؟

الشيخ :- إذا سألتني و أنا مجيبك فلا فرق عندي بين وضع سفارة متبادلة في الدولتين كما جاء في سؤالك في الدولة الروسية و الدولة الأمريكية .ما في فرق حتي في عهد الدولة الشيوعية التي قضي عليها ما في فرق فالأن لما

(457/13)

أعتنت روسيا إنفصالها عن الشيوعية فكأن السعودية وجدت متنفساً لتعامل روسيا كما تعامل أميركا و بريطانيا و هذا ليس من المهم عتدي تبادل السفارات و لكن المهم عندي تحكيم الشريعة فالأن عندي سفارات من الدول العربية الإسلامية كلها صور و أصنام هذا ليس من الإسلام فسواًهذه الصور كانت موضوعة في بلاد الكفر أو الإسلام فهي مخالفة للإسلام .

س :- شيخ إذا ما حصل قتال بين القوات المتعددة الجنسيات و بين العراق فما الحكم في القتال تحت راية صدام أم الراية الأخري؟؟
الشيخ :- نحن اتكلمنا في هذا الموضوع مرارا و تكرارا إذا أرادت الدول الإسلامية أن تخرج العراق من الكويت جاز لها ذلك .إذا أرادت الدول الإسلامية أن تخرج المحتل الباغي العراق من الكويت جاز لها ذلك و لكن لا يجوز لها أن تقاتل العراق في بلاد العراق لأنها حينئذ تكون مثلها في الإعتداء و لكن إقول إذا تجمعت الدول العربية لإخراج العراق من الكويت فهذا من باب رد الباغي لكن لا يجوز لها أن تحتل العراق كما يريد الأمريكان .بالتالي لا يجوز أن يقاتلوا مع الأمريكان لأن الأمريكان لا تحكم بشريعة المسلمين فسوف لا تقف مع المسلمين عند أحكام الإسلام.
س :- قرأت حديث إستدل به بعض أهل العلم في المسألة المبحوثة عن رسول الله صلي الله عليه و سلم قال أنكم تصالحون الروم صلحا أمنا وتغزون أنتم وهم عدواً من ورائكم فتنصرون و تغنمون وقالوا أخرجه الأمام

(457/14)

أحمد إسناد صحيح فما هو مدي صحة قولهم و ما معني هذا الحديث الصحيح ؟؟
الشيخ :- أولاً إن الإستدلال بهذا الحديث علي ما كنا فيه أنفا من الإستنكار الشديد للإستعانة بالكفار ليس لهذا الحديث علاقة بهذا الموضوع إطلاقاً للأن مصالحة المسلمين لبعض الكافرين شيء و الاستعانة بهم شيء آخر هذا أولاً فإذا قاتل الكفار مع المسلمين عدواً مشتركاً فهذا لا يعني أن المسلمين طلبوا العون منهم ولكن هذا وقع بسبب الصلح بين المسلمين و أولئك الكافرين هذا الذي أريد أن أقوله أولاً و الجواب بإختصار المصالحة مع الكفار ثم إشتراك الكفار مع المسلمين في قتال عدو مشترك شيء و طلب المسلمين من أعدائهم الكفار أن يقاتلوا معهم عدو أخر هذا شيء أخر هذا أولا . ثانيا هذا الحديث الذي تلوته أنفا هو طرف من حديث له

تتمه و هو في الواقع إذا ما نظرنا إلي تتمة الحديث ينقلب الحديث حجة عليهم و يخرج من كونه حجة لهم خروجاً أكمل من البيان السابق لأننا قلنا لا تلاجم بين مصالحة المسلمين مع بعض الكافرين و إشتراكهم في قتال عدو مشترك أما هذا الذى ستسمعون تمام الحديث فهو يؤكد أن الحديث حجة لعدم شرعية الاستعانة مع أن الحديث ليس فيه الاستعانة لكن يدل علي سؤ عاقبة إشتراك المسلمين مع بعض الكفار وهم ليسوا بإعداء المسلمين بل هم صلح معهم مع ذلك فالعاقبة سوف تكون لغير صالح المسلمين و الأن نستخرج الحديث من كتاب سنن أبي داود بالفظ التام و هو في مسند الإمام أحمد أيضاً بالسند الصحيح "" ستصالحون الروم صلحا آمنا ، فتغزون أنتم وهم عدوا من ورائكم ، فتنصرون وتغنمون

(457/15)

وتسلمون ، ثم ترجعون سالمين غانمين منصورين ، حتى إذا نزلوا بمرج ذي تلول ، فيرفع رجل من أهل النصرانية الصليب,فيقول: غلب الصليب,فيغضب رجل من المسلمين فيدقه ، فعند ذلك تغدر الروم وتجتمع للملحمة "" . رواه أبو داود . كيف يجوزالإستدلال بهذا الحديث علي تجويز ما فعلته السعودية الأن . هذا الحديث يخبر أولاً عن شيء غيبي . ستصالحون الروم فهل هناك صلح الأن بين المسلمين و الأمريكان. أين الصلح؟؟ وأنا سمعت و أعلم أن من بينكم من يشاركني في السماع أن هذا بوش الخبيث هذا قال : لا يجوز الأن إستغلال قضية فلسطين قال المساومة في سبيل حل المشكلة القائمة الأن . سمعتم هذا و لا لأ؟؟ لو كان هناك صلح بين المسلمين و الكفار لازم يكون في مصلحة المسلمين و ليس في إبقاء القديم علي قدمه و أن مسألة فلسطين ليست مسألة إسلامية. وأن امريكا ستنتصر للكويت و ستنتصر للسعوديين... كذابين .فالشاهد هنا الحديث يقول ستصالحون الروم ..الأن ما في مصالحة مع الروم . هناك عبارة شامية تقول : حكلي حكيلك.. مصالح متبادلة السعودية بتريد تحافظ علي أموالها علي أراضيها علي بترولها و

أمريكا تريد تحافظ علي مصالحها في البلاد السعودية بعامة و بترولها بخاصة .أيضا ليس هناك صلح بين المسلمين و الروم هذا أولاً. فالحديث ليس له علاقة بهذا الواقع إطلاقاً. ثانيا قلنا أنفا بأن المصالحة و القتال لعدو مشترك شيء و طلب الاستعانة بالكفار شيء آخر .و تذكروا التفصيل السابق .الاستعانة بأكبر دولة علي وجه الأرض.كنت ذكرت لعل إخواننا يذكرون هذا .أنا كنت ذكرت أن بعض العلماء الذين ذهبوا إلي الاستعانة بالكفار و هذا مع الأسف موجود في المذهب الحنبلي الذي

(457/16)

يحكم به السعوديين إلا ما ندر. ولكن نحمد الله هذا مذهب كان يقظاً. وضع قيدا و شرطا و لو أن الحكومة السعودية إلتزمته ما وقعت في هذه الخطيئة و الفاحشة الكبري. ماذا قال المذهب الحنبلي و الشافعي. قالوا يجوز الاستعانة بالكفار لقتال الكفار و المشركين بشرط أن يكون المسلمين لهم الغلبة علي المستعان بهم . أعوذ بالله. وين إحنا ووين هذا الشرط؟؟ الغلبة للكفار و الدليل أن هذا الكافر راح يعيد في بلاد المسلمين . لماذا لم تقول السعودية هذا غير جائز في ديننا؟؟ لماذا رفع الصليب البيريطاني بجانب العلم السعودي؟؟ ياالله ! لأن مافي غلبة من المسلمين علي الكفار.الخلاصة فهذا الحديث فيه نبأ عظيم جدا أن عاقبة الإشتراك مع الكفار ليس الإستعانة بهم .الإشتراك مع الكفار في قتال عدو مشترك هذا يكون مدعاة فتنة و هذا سيقع . يقول النصراني غلب الصليب و المسلم تأخذه الغيرة الإسلامية فيقتلوه فيسعي الكفار لقتيلهم و تقع المعركة بين المسلمين و الروم هذي الذين كانوا عما قريب صلحا مع المسلمين ثم من المعلوم أن المسلمين إذا تهادنوا مع الكفار أو تصالحوا معهم لا مانع من هذا ولكن يجب أن يكونوا أيقاظا يكونوا نبهاء ما يغدروا بهم . الإستعانة التي قال بها بعض المذاهب إشترطوا فيها إن تكون الغلبة للمستعين لا للمستعان بهم. و لذلك الذى وقع الأن ليس ضد السنة و المذاهب و ليس ضد المذاهب

الأربعة بل الاربعين و الأربعمائة لأن لا إنسان يقر هذا الوضع الذي لا يمكن وصفه إلا من إنسان أوتي لسانا.
فالشاهد إذا خلاصة الحديث ك: أولا ليس له علاقة بالإستعانة و ثانيا أن ما وقع كان قتال مشترك لعدو للمسلمين و للروم الذين صانعهم المسلمون ومع ذلك كانت العاقبة أن غدر الكفار بالمسلمين ووقعت الملحمة و الملحمة أي

(457/17)

الحرب العظيمة الضخمة . أيضا أنا أشعر أن حشر هذا الحديث في موضوع الساعة هو يعني أن الجماعة ليس عندهم دليل واضح يصورون هذا الواقع المؤلم يلجأون إلي مثل هذه الإستدلالات في الرواية التي ليس لها صلة مطلقا بالحادث .
س :- يا شيخ سمعت قبل مدة من أحد الشباب أنك أفتيت ولا أعلم مدي صحة ذلك بعدم جواز القتال ضد أمريكا في أراضي السعودية .فما صحة هذا؟
الشيخ :- في الأراضي السعودية؟؟ من ذا الذي يحارب الأمريكان في الأراضي السعودية؟؟
س : أذا نشبت حرب معهم في العراق؟
الشيخ :- أنت قلت في الأراضي السعودية محاربة الأمريكان .أيش تمضي هناك محاربة الأمريكان؟؟
س:و الأن فيه قوات أمريكية في الجزيرة العربية.
الشيخ يطلب إعادة السؤال.
س :- نحن نعرف فيه قوات أمريكية داخل الجزيرة العربية . لا يجوز مقاتلة هذه القوات

(457/18)

الشيخ :- من الذي سيقاتل هذه القوات؟؟
س :- العراق
الشيخ : العراق ستواجههم مع السعودية و تقاتل الأمريكان؟؟؟
س:- لا .الأمريكان هم اللي هيهجموا علي العراق
الشيخ يستفسر أكثر عن السؤال و السائل يطلب

الإجابة علي سؤاله بعدم جواز مقاتلة الأمريكان إذا ما هاجموا العراق.
الشيخ :- كذب و جور. نحن بنقول بدهم يقاتلوا الأمريكان . لا تكونوا خياليين. هؤلاء الأمريكان عندكم هنا مافي ستين سبعين كيلو . مين إللي بده يقاتل الأمريكان؟؟ هنا أقرب بكتير.هذه الأفكار كلها أفكار خيالية الغرض منها الوصول لشيء من باب الإشاعات التي قال عنها الأخ إن العراق إذا ما أحتل الكويت كان الأمريكان بدهم يحتلوها .بدنا نحن نعالج الأمور الواقعة . من الذي يريد أن يقاتل الأمريكان؟؟ قولي مين؟؟سواء كان الصورة الأولي أو الثانية.
س:- العراق.
الشيخ:- العراق.ليش؟ ليه بده يقاتل الأمريكان؟؟هل أنت متصور أن يهاجم العراق الأمريكان في السعودية؟؟
س :- كلا

(457/19)

الشيخ :- إذا ما هو قصدك؟؟
س :- ربما يعتدي الأمريكان نفسهم علي العراق.
الشيخ :- ها.. ربما يعتدوا...
س :- العراق يدافع عن نفسه
الشيخ :- ما هو رأيك إذا الامريكان هاجمت العراق؟؟ و العراق فيها مسلمين كتير طبعا .هل يجوز لهؤلاء العراقيين أن يقاتلوا الأمريكان و قد غزاهم الأمريكان في عقر دارهم ؟؟ يجوز و إلا ما يجوز؟؟
س :- يجوز أن يدافعوا عن أراضيهم .نعم
الشيخ :- و أنا بأقول معك هذا.وين سار بقي وين راح سؤالك؟؟و شو اتحرر من هذه المناقشة؟ ما الذي فهمته الأن؟
س :- من كلامك إنت؟؟ لا يجوز إلا في حالة إن الأمريكان إعتدوا علي العراقيين فيجوز الدفاع عن أنفسهم.
الشيخ :- يا اخي فيه عندنا قضية حكم شرعي و القضية تتعلق بالإمكان و الإستطاعة فالأمريكان الأن في البلاد السعودية . من يستطيع أن يقاتل

الأمريكان الأن و هم في البلاد السعودية؟؟ من؟؟؟
س :- لا أحد .

(457/20)

الشيخ :- هذا الذي أنت سألت عنه يجوز أو لا يجوز؟؟
س :- نعم
الشيخ :- عم بتسأل عن شيء لا يمكن إذا؟؟
س :- هو أنا سمعت هذا . أنا بدي أتحقق من هذه الفتية.
الشيخ :- معلش أخي أنا ما بالومك بس لكن الأسئلة يجب أن تكون واقعية و بالتالي يجب أن يكون الجواب واقعي. إذا كنت بتسمع مني إستنكار أسمه أستفهام إستنكاري . من الذي سيقاتل الامريكان في الأراضي السعودية؟؟ يمكن؟؟ قلت لأ. طيب شيء لا يمكن يترتب عليه حكم شرعي ؟ نعم. ما يترتب.إذا هذا السؤال غير وارد. أنت بتقول إذا الأمريكان بتهاجم العراق. هذا ممكن .صح و شو سمعت الجواب؟؟
س :- أن لايجوز.
الشيخ :- اللي سمعته خليه يتبخر من مخك لترتاح . اللهم أعصمنا من الخطأ و السهو
س :- يا شيخ ما هو دور الشباب السعودي الأن في هذه الأوضاع؟؟
الشيخ :- الله يكون بعونهم.دورهم أن يربوا أنفسهم علي كتاب الله و علي حديث رسول الله عليه الصلاة و السلام.و أن يدخروا قوتهم سواء ما كان من القوة الروحية المعنوية أو القوة المادية ليوم يأذن الله فيه عز و جل أن تقوم

(457/21)

فيه الدولة الإسلامية حقا و يفيء المسلمين بشعوبهم المختلفة لضرورة الخلاص من هذه الدويلات الصغيرة التي فرقت شمل المسلمين و ضعفت شوكتهم.اليوم، سبحان الله ، خطرت في بالي خاطرة بالنسبة للحزبية العمياء المتسلطة علي الشعوب الإسلامية في كل بلاد الإسلام .ما خطر في

بالي الخاطرة .أنا كنت أفهم و لا أزال أن تحزب الإسلام منهي عنه و أنه يؤدي إلي التفرقة و إنهاك قوة المسلمين . سبحان الله ، اليوم خطر في بالي كتفصيل لجانب من هذه الجوانب وهي أن من طبيعة كل حزب أنه يفضل أن يظهر في المجال الذي يعمل فيه وحده و لما كان أي حزب يمثل جانب من الأمة الإسلامية ، لا شك أن الحزب سيكون فيه نقص شديد جدا في كل النواحي سواء كنا النواحي العلمية أو الإجتماعية أو السياسية أو إقتصادية سيكون فيه نقص كبير . لماذا ؟؟ لأن هذا الحزب لا يمثل هذه الأمة بل مع الأسف الأمة الإسلامية الأن مبعثرة في هذا العالم و لذلك فأنا أقول سوف لا يمثل هذا الشعب الحزب الذي فيه . وإذا كان الأمر كذلك فغن هذا الحزب سيعمل في مجال النقص الذي يجده بسبب حرمانه المدد من بقية الشعب في كل تلك النواحي و حينئذ سيقع في خلاف الشريعة .ما أدري .واضح المثال هذا و كنت أتحدث أنا و الطاهرى في بعض الأحزاب الشامية . لو ماكنش الشام كان يتردد علي مكتب الظاهرية أفراد من حزب التحرير و كنا نلتقي تارة بالصلاة و كنت أقيمها في مكتبي .أذن و أقيم الصلاة جماعة وتجرى بعض البحوث
70

(457/22)

تم الشريط بفضل الله ومنه
وله الحمد والشكر والفضل
رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين
والمؤمنات يوم يقوم الحساب
لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين
رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس
سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين

(457/23)

سلسلة الهدى والنور (458)
محتويات الشريط:-
1 - الكلام على حديث ثابت بن الحارث الأنصاري الذي جاء في حديثه أن النبي صلى الله عليه وسلم إستعان بأهل الكتاب على المشركين وذكر الشيخ أن ثابت هذا تابعي مجهول وليس صحابي. (00:00:58)
2 - ذكر حديث ثابت وكيف أن الطحاوي أراد أن يجمع بينه وبين حديث (إنا لا نستعين بمشرك) ورد الشيخ على هذا الجمع. (00:11:57)
3 - كلام الشيخ على الفرق بين الكافر والمشرك، ورده على الطحاوي في هذه المسألة. (00:26:55)
4 - تحقيق الشيخ للحديث الضعيف (إن شئتم أنبأتكم ما أول ما يقول الله للمؤمنين يوم القيامة وأول ما يقولون له ...). (00:28:25)
الشريط 458
**********-
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. اما بعد، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث
العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله - ونفع بها الجميع.

(458/2)

قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .
اخوة الايمان والان مع الشريط الشريط الثامن و الخمسين بعد المائة الرابعة حول أزمة الخليج
12ca3a1977e8a633556cd0579736dbd3
بسم الله الرحمن الرحيم
هذه مباحث حديثية متخصصة حول مسألة الإستعانة بالمشركين والكفار :
مساعد الشيخ : تلاتمية واحد وسبعين الى بعديه فيه
الشيخ : ايه فيه ، وشوف لى عندك سبع ألاف .
اتصال تليفونى :
الشيخ : نعم
المتصل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته .
المتصل : مساك الله بالخير يا شيخ
الشيخ : مساك الله بالخيرات
المتصل : كيف حالكم ؟

(458/3)

الشيخ : أحمد الله ، بخير إن شاء الله
المتصل : الحمد لله ، معكم محمد عبد الله من السعودية.
الشيخ : اهلا مرحبا
المتصل : انا كنت اتصلت بك ياشيخ قبل يومين . تذكرنى ؟
الشيخ : كنت سألتنى عن ماذا ؟
المتصل: عن حديث – سلمك الله – "مشكل الأثار عند الطحاوى".
الشيخ : نعم أذكر
المتصل :جزاك الله خير ، والله ياشيخ نحن من طلابكم الذى تربينا على هذا المنهج والذى علمتونا عليه .
الشيخ : بارك الله فيك ونفع بكم
المتصل :واياكم ، وهذه المسألة أشكلت علينا نجد من يضعفون ادلة واخرين يقولون ليست فى المسألة أدلة ، فأنا لما وقع بين يديى هذا الحديث إتصلت بكم ، وسألتكم عنه فعللتموه - أحسن الله اليكم – فى حديث لثابت بن الحارث ، وأنه مجهول ، وأكتفيت بهذا من جوابكم ، ثم تذاكرنا بعد ذلك أنا وبعض الأخوة حول هذا الحديث ، وهم يصححونه فقلت ان الشيخ _ أنا سألت الشيخ بنفسى فى عمان _ وقال لى أن هذا الحديث معلل بثابت ابن الحارث فهو مجهول ، فقالوا لا نأخذ الكتب ونتدارس ، وندرس إسناد هذا الحديث ،

(458/4)

فوجدت معهم أن هذا الحديث إسناده ثابت بن الحارث كل الكتب تذكر أن صحابى بدرى فما أدرى – يعنى فى الحقيقة – أنا أريد أن أصل إلى حل وإلى نتيجة حتى أخرج من هذه الحيرة ؟
الشيخ : بارك الله فيك ، الحيرة ما ينبغي أن تأتيك أنت أوغيرك من دراسات فى علم يكاد أن يكون صار مدروسا ومجهولا ، فأنتم الذين إجتمعتم ودرستم إسناد هذا الحديث ، كم مضى عليكم فى هذا العلم ؟
المتصل : قليل جدا ، سنوات ، تسع سنوات .
كيف يصح أني تتسلط عليكم الحيرة بين رأي فجٍ جديدٍ وبين رأى عتيقٍ قديمٍ هذا قضى حياته أكثرً من نصف قرن من الزمان فىً هذا العلم ، فأنتم ماذا فعلتم ؟ فتحتم على كتاب الإصابة ونحو ذلك من الكتب الاخرى التى قد يكون فيها إصابة وقد لا يكون فيه إصابة ، فوجدتم أن ثابت بن الحارث قالوا فيه أنه صحابى ، فحلت فيكم الحيرة لأنكم إعتددتم ببحثكم ولم تعتدوا ببحث غيركم ممن تعلمون يقينا أنه أقعد فى هذا العلم والفن منكم ، فما كان ينبغى لكم أن تقعوا فى مثل هذه الحيرة وسأقول لك ولأمثالك من طلاب العلم الطيبين - إن شاء الله - مذكرا بقوله (فسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) فأنتم جميعا الذين اجتمعتم ودرستم إسناد هذا الحديث وبخاصة حال ثابت بن الحارث هذا إما أن تعتبروا أنفسكم من العلماء بهذا العلم النبوى الكريم وإما أن تعتبروا أنفسكم من الطلاب لهذا العلم لا أكثر من ذلك ، فإن كنتم علماء فحُق لكم أن تعتدوا برأيكم وألا تقع الحيرة أيضا فى علمكم ، وإن لم تكونوا

(458/5)

كذلك وكنتم طلاب العلم أى لستم علماء فينبغى ألا تقعوا فى الحيرة كما جاء فى الآية السابقة(فسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) أما أنت فقد قمت بتطليق هذه الآية ، ولكن ما كان ينبغى لك أن تدخل نفسك مع الجماعة فتقول الحقيقة أننا وقعنا فى حيرة ، فمادام أنت سألت من تظن فيه العلم فلماذا تقع فى الحيرة وأنت لاتظن بنفسك أنك من أهل

العلم وإنما من الطلاب لهذا العلم ؟ أما الأخرون الذين كانوا معك يمكن أن يقبل عذرهم لأنهم ما سألوا ولكن قد نقلت إليهم ماسألت و أجبت ، فمن هذه الحيثية أيضا ليسوا معذورين فى أن يقعوا فى الحيرة فأقول لك ولهم ، إما أنتم علماء فلا ينبغى أن تقعوا فى الحيرة ، ويكون شأنكم شأن العلماء - الفقهاء والمحدثون- الذين اختلفوا فى بعض المسائل هذا يقول يجوز وهذا يقول لا يجوز ، ولكل رأيه ولكل نصيب من إجتهاده ، إما أن يثاب أجريين وإما أن يثاب أجرا واحدا وكذلك علماء الحديث ، فإما أن تكونوا من هؤلاء العلماء فتعتدون برأيكم ولا تقعون في حيرتكم ، وإما أنتم لستم كذلك فلا يحق لكم أيضا أن تقعوا فى الحيرة بل عليكم أن تسألوا أهل العلم ، هذا كلام المقصود به النصيحة لوضع قاعدة تنطلقون منها لدراستكم للعلم .
أما الجواب الموضوعى -كما يقال- ليس كل من يقال فيه أنه صحابى فهو صحابى ولكى تكونوا على بصيرة - بخصوص هذه المسألة أولا ثم بخصوص مسائل أخرى قد ترتبط بهذه المسألة بالذات- أنصح لكم أن

(458/6)

تعودوا إلى "الإصابة فى أسماء الصحابة" إلى المقدمة فتقرأون فيه فصلا ماهو الطريق أو ما هو السبيل لمعرفة كون الرجل صحابيا أو لا . فهمتنى؟
المتصل : نعم نعم فهمتك
الشيخ : فأنا بعد هذا انتظر منكم حصيلة هذه الدراسة فى هذا الموضوع من كتاب الإصابة فإذا فهمتم الموضوع من الإصابة وطبقتم ما ذكر هناك من السبل التى بها يمكن معرفة كون الرجل صحابى أم لا ؟ فستعلمون بعد ذلك أن ثابت بن الحارث الانصارى ليس صحابيا بل هو تابعى مجهول لم يوثقه أحد . هذا جوابى
المتصل : أحسن الله اليكم يا شيخ ، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته .
Alhawe_Graphic_com_Line%2520(37)

أقول هذا الحديث الذى سمعتم الجواب حوله وأنه غير ثابت هو حديث الساعة خاصة فى بلاد هاتيك السعودية ، ولعلكم سمعتم اما مباشرة او بواسطة الاشرطة أننا انكرنا أول ما وقعت الواقعة استنصار السعودية بالكفار ، ولنا نحو خمسة او ستة اشرطة حول تلك المسألة ، وبلا شك هذه الأشرطة

(458/7)

وصلت الى البلاد السعودية وعملت عملها فى نفوس كثيرين من الطلاب واهل العلم هناك ، من هذه الأشرطة أنى عالجت حديث - وبهذه المناسبة يحسن ان تعرفوا حول ماذا يدور هذا الحديث حتى تتم فائدة استماعكم لجوابنا لذاك السائل وعن طريقة تضعيفينا لهذا الحديث - يقول الحديث أن النبى صلى الله عليه وسلم فى غزوة أحد جاء الى اليهود وقال لهم : (نحن أهل كتاب وأنتم أهل كتاب وينبغى ان تعينوننا على المشركين) هذا الحديث أورده " أبو جعفر الطحاوى" فى "مشكل الأثار" من أجل التوفيق بينه وبين الحديث المعروف (إنا لا نستعين بمشرك)ولفظ مسلم (لن نستعين بمشرك) وساق الطحاوى هذا الحديث بإسناده ، ووفق بينه وبين الحديث الثانى وقال :لا تعارض لأن أهل الكتاب ليسوا مشركين ، والحديث الثانى يقول (لن نستعين بمشرك) وهو ما استعان بالمشركين وإنما بأهل كتاب .
أنا الحقيقة رابنى مثل هذا التوفيق ومثل هذا الجمع ، ولكن طريقة الفقة والعلم الصحيح يقتضينا - قبل كل شىء- أن ننظر فى صحة هذا الحديث الأول حتى نفكر فى طريقة التوفبق بينه وبين الحديث الآخر، أما إذا لم يكن ثابتا فى حقيقة الأمر فذلك قد يغنينا عن محاولة التوفيق بينه وبين الحديث الصحيح لا سيما إذا كان التوفيق هزيلا كهذا التوفيق الذى ذهب اليه أبو جعفر الطحاوى ، ولهذا توجهت الى دراسة اسناد هذا الحديث ، وتكشفت لى حقيقة هامة جدا وهى أن تابعى الحديث والذى سمعتم الكلام حوله وهو ثابت

(458/8)

بن الحارث هو تابعى لم يوثق اطلاقا ، ولم يروى عنه الا رجل حضرمى ، ونسيت اسمه الان ، ثم هذا الحديث بالذات الحضرمى بيقول عن " ثابت بن الحارث الانصارى" أن رجلا من قومه الذين حضروا المعركة- أحد يعنى - حدثه ، وهذا فيه اشعار أولا ان الرجل لم يكن حاضر المعركة لأنه يرويها عن رجل من قومه حضر بلا شك أن هذا الرجل صحابى -ولولم يسمى -لأن الصحابة كلهم عدول . لكن يجب أن نعرف ترجمة ثابت هذا هل هو تابعى ثقة أم لا ؟ فبحثت ..وبحثت ، كتب الرجال مثل الجرح والتعديل وغيره بيذكروه على أنه تابعى ، كتب الصحابة ذكرينه فى الصحابة ومنهم الحافظ بن حجر العسقلانى ذكره فى "الإصابة فى أسماء الصحابة" على انه صحابى ، وذكر له ثلاثة احاديث منها حديثنا هذا ، فى كل من الأحاديث الثلاثة مدارها أولا على الحضرمى ، وثابت فى هذه الأحاديث الثلاثة ما قال فى واحد منها سمعت رسول الله ، أو حضرت فى مجلس رسول الله ، أو غزوت مع رسول الله ، أو أى عبارة أخرى تصرح بأنه صحابى ، وإنما يقول فيها- كما فى الحديث الأول- عن رجل من قومه ، أو يقول قال رسول الله كذا.

*فإذن هنا الأحاديث التي رواها - مع قِلتها - واحد منها رواة عن صحابى وأثنين منها قال قال رسول الله ، فمن أين تأتى إثبات الصحبة لثابت هذا وهو لا يشهد فى أى رواية من الروايات الواردة عنه أنه كان مع الرسول صلى الله عليه وسلم،أو سمع الرسول صلى الله عليه وسلم

(458/9)

** يضاف الى ذلك ان الحضرمى المذكرو انفا لما بيترجموه هو ثقة ولكن ما ذكروا له ولا رواية عن صحابى، فكيف يكون هذا ثابت بن الحارث مع كل هالأمور الواردة عليه كيف يكون صحابى ؟؟

**ولهذا أنا انتهيت الى انه ثابت بن الحارث رجل

تابعى مجهول ، وصل هذا الكلام الى هاديك البلاد واهتموا بالموضوع لآن هذا الحديث – فى ظاهره - يؤيد واقعهم هناك ، أن أهل الكتاب أستعانوا بأهل الكتاب ، لكن الشيخ الالبانى عم يضعف هذا الحديث ، فاتصل معى هذا الطالب وسألنى وعطيته الجواب ، إن هذا الحديث فيه ثابت بن الحارث الانصارى وهو تابعى ومجهول ، الليلة بيتصل معى وبيقول – سمعتم بقى- أنهم اجتمعوا ودرسوا هذا الحديث ووجدوا أن هذا الرجل صحابى ، فأعطيته الجواب أنه هذا بناء على أنكم رجعتم إلى كتب الصحابى ، لكن ما عرفتم القاعدة العلمية التى بها تثبت الصحبة ، فأحلتهم على مقدمة "الإصابة" لإبن حجر وهناك له كلام جيد جدا كيف يمكن معرفة الصحابى ؟؟
**** ذكر مثلا إذا قال عن نفسه فى رواية تابعى ثقة أنه صحابى فتقبل شهادته أو قال تابعى حدثنى رجل من أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم وهو ثقة أيضا تثبت صحبته ، أو جاء فى روايات متواترة او مشهورة أنه حضر مع الرسول صلى الله عليه وسلم مجالسه أو غزواته ، و ثابت بن الحارث الانصارى هذا لايصدق عليه أى سبيل او اى طريق من**

(458/10)

الطرق- التى ذكرها الحافظ فى مقدمة الإصابة - بطريق منها تثبت صحبة الشخص الذى يظن انه صحابى .
**** ولذلك أنا انتهيت الى ان ثابت ليس صحابى . ايش الفرق ؟ الفرق جوهرى جدا لانه اذا ثبت انه صحابى فالقاعدة أنهم عدول ،ولا يقال فى الصحابى انه ثقة ،حافظ ، لا ، أما اذا كان تابعيا فلابد من اثبات عدالته ثم اثبات حسن ضبطه وحفظه ، فإذا لم يثبت أن هذا صحابى إذن نحن نريد أن نعرف هل هو عدلٌ ثقة حافظ ؟ ما أحد دندن حول هذا الوصف بالنسبة للذين ترجموه ولم يذكروا أنه صحابى ، أما الذين ترجموه أنه صحابى فذكروا الأحاديث التى رواها وليس في شىء منها ما يؤكد أو يثبت صحبته ، بل هناك تلك الملاحظة - ومن أجل هذه الملاحظة التى ذكرتها انفا- وهى أن الحضرمى الراوى عنه ما ذكروا فى**

ترجمته ما قالوا أنه روى عن الفلان الصحابى ، ومن أجل هذه الملاحظة - وهى غير مسطورة - ومن أجل الملاحظة الاولى فى نقض حشد وحشر هذا الرجل فى الصحابة ، هذا لا تجده مذكورا فى كتب أهل العلم ، من اجل هذا قلت ما قلت لهذا الطالب إن أنتم إما أن تكونوا من أهل العلم ولكم رأيكم فى إجتهادكم هذا ، وإما لا تكونوا كذلك وأنتم تشهدون بأنكم طلاب علم ، فليس لكم أن تقعوا فى الحيرة ، إما أنت عالم فتعتز برأيك ولا تقلد غيرك ، وإما أنت طالب علم (فسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون)، فمن أين لهؤلاء الطلاب ومثلهم كُثر اليوم ،

(458/11)

كنت أنفا سأسمعكم ما كتبته ألفت النظر فى بعض الكتابات من أثار نتيجة تعلم هذا العلم بسرعة والآخطاء التى تترتب من ورا ذلك.
**** ولذلك قلت لهؤلاء ياأخى هذا العلم يحتاج الى زمن طوووووووويل حتى الإنسان يكتشف أمورا ما يجد شىء منها مسطورا ، هذا العلم يجب أن ينبع من هذا العالم ، قلت أنا فى كلامى السابق قبل ان نحاول التوفيق بين حديثين لازم نتأكد من الحديث المعارض للحديث الصحيح ، ففعلت ما شرحته أنفا ، وتبين أن الحديث ضعيف ، لكن من طريقة أهل العلم فى الرد على الشبهات وإشكالات أنه صحيح أنا قلت أن هذا الحديث ضعيف وبينت العلة، لكن هذا بالنسبة لكل الناس ما يكفى ، لآنه كما سمعتم إن أنا قلت هذا الحديث ضعيف ضرورى يتصور كل البشر راح يأمنوا بكلام ناصر ؟ لا ، إذن بدنا نحط الجواب الفقهى على افتراض ان هذا الحديث صحيح ، فأنا قلت -فى ردى على الطحاوى وهو مسطور عندى فى هذا الكتاب- كيف يقال أن اليهود والنصارى يجوز الاستعانة بهم لأنهم ليسوا مشركين والله عز وجل قال (لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة) فهم مشركون وقال عن اليهود أنهم قالوا أن عٌزير بن الله ، إذن هؤلاء مشركون ، لكن نعم فرق الله عز وجل في بعض الأحكام بين مشركين لهم كتاب وبين مشركين ليس لهم كتاب فالتوفيق بين الحديثين من**

الزاوية وهي أن أهل الكتاب ليسوا مشركين فلا معارضة بين هذا الحديث وحديث "لن أستعين بمشرك" هذا الجواب ماهو صحيح.

(458/12)

وذكرت أشياء مهمة جداً ولعل بعضكم ما طرق سمعه من قبل ، من ذلك فيه هناك قاعدة ذكرها الطحاوي وهي مقلوبة معكوسة ،"أنه ليس كل كفر شرك وكل شرك كفر" كل مشرك كافر ولكن ليس كل كافر مشركاً ، هذا من كلام الطحاوي في صدد إجابته في توفيقه بين حديثين ، وأنا رددت عليه بشيء من التفصيل وأحب أن أسمعكم إياه لكن لابد من شرح بعض الشيء.
****كنت بدي أسمعكم بعض الأوهام التي يقع فيها الشباب ،وبعدين إجت مناسبة القول على هذا الحديث ،فالأن هذا الحديث إللي اليوم حققته ووجدت فيه بعض الملاحظات في بعض المتعلقين بهذا العلم إن الحديث نَصه - هذا ضعيف - أرجوالإنتباه (إن شئتم أنبأتكم ما أول ما يقول الله تعالى للمؤمنين يوم القيامة وأول ما يقولون له فيقول قلنا نعم يارسول الله ، فإن أول ما يقول الله للمؤمنين هل أحببتم لقائي ؟ فيقولون نعم يا ربنا فيقول لما ؟ فيقولون رجونا عفوك ومغفرتك فيقول قد وجبت لكم مغفرتي فيقولوا إن الحديث نصه إن شئتم أنبأتكم هذا ضعيف خدوا إنتباه إن شئتم أنبأتكم ما أول ما يقول الله للمؤمنين يوم القيامة وأول ما يقولون له قلنا نعم يارسول الله قال نعم فإن الله يقول للمؤمنين هل أحببتم لقائي فيقولون نعم يا ربنا فيقول لما ؟ فيقولون رجونا عفوك ومغفرتك فيقول قد وجبت لكم مغفرتي)**
قال أحد الحضور : الله أكبر.
فرد الشيخ : عم يكبر لأن الحديث صحيح في ظنه ، مع إنه إحنا نبهنا إنه ضعيف فلا يقال حينئذٍ الله أكبر لأنه معناها عم بتقوي الضعيف : ها ها،

(458/13)

قلت أنا ضعيف أخرجه عبد الله بن المبارك في الزهد طبعاً أجزاء وصفحات مالكم فيها ومن فريقه أحمد وكذا الطيالسي وبن أبي عاصم و بن أبي الدنيا والطبراني وأبو نعيم والبغوي في شرح السنة كلهم عن بن المبارك قال : أخبرنا يحيي بن أيوب أن عبيد الله بن زحر حدثه عن خالد بن أبي عمران عن أبي عياش قال قال معاذ رضى الله عنه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
وقال أبو نعيم تفرد به عبد الله يعني بن المبارك قلت وهو إمام حافظ ثقة ، لكن عبيد الله بن زحر قال الذهبي في الكاشف فيه إختلاف وله مناكير ضعفه أحمد قلت وأما بن حبان فضعفه جداً فقال: في الضعفاء منكر الحديث جداً يروي الموضوعات عن الأسماء وأبو عياش وهو المعافرى المصري ليس بالمشهور ، لم يذكره البخاري ولا بن أبي حاتم ولا بن حبان ولا بن عبد الحكم في الفتوح ولا الفسوي في المعرفة نعم ذكره في التهذيب برواية ثلاثة عنه ولم يحكي عن أحد توثيقه فهو مجهول الحال ولهذا قال في التقريب مقبولٌ، يعني عند المتابعة وما علمت له متابعا .
ومن هنا يتبين جهله أو على الأقل وهمه أن يعلق على أوائل الطبراني حيث قال إسناده حسنٌ رجاله إما ثقةٌ وإما صدوق هذا أحد المعلقين على هذا الكتاب الأوائل للطبراني وهذا أنا أعرفه سوري من الإخوان المسلمين تعلق بهذا الحديث بالعلم يعني منذ بضع سنين ، فإذا حسن هذا السند وقال رجاله إما ثقه ، وإما صدوق ، وفيهم أبا عياش ما وثقه أحد غير أبن زحر هذا الذي

سمعتم ترجمته ، ولا يقويه أنه له طريقاً أخرى يرويه قتادة بن الفضل - هنا أرجو - تنتبهوا قتادة بن الفضل سيصححه بعض الجهلة، يقول: الصواب قتادة بن الفضيل فإحفظوا هذا أنه له طريقا أخرى يرويه قتادة بن الفضل بن قتادة الزهاوي قال سمعت ثور بن يزي ديحدث عن خالد بن معدان عن معاذ بن جبل به نحوه أخرجه الطبراني في المعجم الكبير جزء

وصفحة ومسند للشاميين جزء وصفحة وذلك قلت أنا في الأول لا يقويه هذه الرواية وذلك لأن خالد بم معدان لم يسمع من معاذ كما قال أبو حاتم وأرتضاه العلائي في مراسله وعليه فيحتمل أن يكون بينهما أبو عياش الذي في الطريق الأولي الجواب ما وافقه أحد فيرجع الحديث إلى تابعي واحد وطريق واحدة وهي مجهوله كما تقدم على أن قتادة بن الفضل - ووقع جملة معترضه ووقع في التهذيب والتقريب الفضيل خطأً - لم يوثقه غير بن حبان وقال أبو حاتم شيخٌ وقال الحافظ مقبولٌ قلت وقد عرفت إصطلاحه في هذا اللفظ يعني مقبول عند المتابعة ، ولكني أرى أنه ينبغي أن يفسر هنا في قتادة هذا بمعناه اللغوي أي مقبول مطلقاً ،لأنه روى عنه جمع من الثقات مهم أحمد بن سليمان أبو الحسين الرهاوي الحافظ الثقة فهو مقبول الحديث ، إذن إلا إذا ثبت وهمه والله أعلم ، ومن هذا التحقيق في هاذين الإسنادين إلى معاذ يتبين خطأ الهيثمي أيضاً ًفي قوله إذا كذا صفحة كذا رواه الطبراني بسندين أحدهما حسنٌ ، فإنه يعني هذا الإسناد الثاني وكأنه خفي عليه الإنقطاع الذي بين خالد

(458/15)

بن معدان ومعاذ ، ولولا ذلك لكنت معه في تحسينه لما شرحت من حال قتادة بن الفضل تنبيه على وهمين :
الأول : ذكرت أنفا الخطأ الذي وقع في التهذيب والتقريب في إسم الفضل والد قتادة هذا فإقترن بهما المعلق على أوائل بن أبي عاصم فخطأ الصواب الذي في رواية الطبراني مع أنه موافق لترجمة بن الفضل في المراجع الأصول مثل تاريخ البخاري ، والجرح والتعديل، وثقات بن حبان ،هذه الثلاثة كتب عليها يعتمد كل الذين ألفوا في التراجم مثل بن حجر وقتادة بن الفضل جاء بن الفضل ما جاء بن الفضيل في التلات كتب القديمة، كذلك جاء في سند الحديث قتادة بن الفضل فجاهد المُعلق لأنه ناشىء شاف الراوي مترجم في التهذيب لأبن حجر والتقريب إله مسميه قتادة بن الفضيل قال ووقع في كتاب

الطبراني قتادة بن الفضل وهو خطأ .
فكبر الحضور : الله أكبر .
ليش خطأ ؟؟لأنه ما بيعرف إنه التهذيب والتقريب هو الخطأ كيف يعرف أنه خطأ بالرجوع إلى الأصول هنا ما بعرفوا يرجعوا لها الأصول هايلذلك جعل الصواب خطأً والخطأ صواب فقلت أنا بعد ما بينت هنا مثل تاريخ البخاري والجرح والتعديل وثقات بن حبان وهكذا يكن التصويب من هؤلاء المعلقين المتعلقين بهذا العلم في هذا الزمان الكثير فتنه والله المستعان هذا التنبيه الأول

(458/16)

والأخر: أن المعلق الأخر على أوائل الطبراني في كتابين هذا أوائل الطبراني في أوائل لأبن أبي عاصم ليس عندي هذا هذا المعلق على أوائل الطبراني قال بعد أن عزى ترجمة الحديث لأحمد فقط أنا لما خرجت الحديث قلت أخرجه عبد الله بن المبارك في الزهد من فريقه أحمد والطيالسي وبن أبي عاصم وبن أبي الدنيا والطبراني في المعجم الكبير وفي الأوائل وأبي نعيم في الحجة والبغوي في شرح السنة هو قال رواه أحمد معلش في سبيل إختصار إنه يذكر مصدر واحد لكن احمد رواه من فريق بن المبارك فليه ما بياخد الحديث من منبعه لأنه ما بيعرفه مثل هؤلاء شو بيبغوا بقى إنه يحط إسمه محقق كتاب كذا وهي عبارة نقول فجة ماهي يانعة ولاهي ثمار نافعة فقال بعد أن عزاه لأحمد فقط وأخرجه يعني أحمد من حديث أبي سعيد الخدري بنحو ذلك وعزى ذلك لكتاب الفتح الرباني بالجزء والصفحة وأنت أيها القارىء إذا رجعت إلى البخاري ومسلم والترمذي فعلى ماذا يدل عزو المعلق للحديث لأحمد دون الشيخين حديث موجود في الصحيحين بيقول رواه أحمد هذا معناه إنه هذا الرجل ماعنده علم لأنه عزوه لأحمد لا يوفي الصحة عزوه للشيخين يعطي الصحة هذا أولا ثم قلت أيضا فحديث أبي سعيد لا يصلح شاهداً لحديث الترجمة لأنه يختلف عنه كل الإختلاف إلا في الجملة الأخيرة منه مع المغايرة في اللفظ وهاك رده لتكون على بينة من الأمر أظن

إستوعبتوا الحديث الضعيف إن شئتم نبأتكم ما أول ما يقول الله تعالى للمؤمنين يوم القيامة وأول ما يقولون له شوف بقى أبي سعيد الذي جعله

(458/17)

شاهد للحديث الضعيف (إن الله يقول لأهل الجنة يا أهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك فيقول هل رضيتم فيقولون و لماذا لا نرضى وقد أعطيتنا مالم تعطي أحداً من خلقك فيقول وأنا أعطيكم أفضل من ذلك قالوا يا ربنا وأي شيء أفضل من ذلك قال أحل عليكم رضواني فلا أسخط بعده أبدا) هذا الحديث جعله شلهداً لحديث ضعيف هذه مصيبة طلاب العلم اليوم المتكالبين متهاجمين على علم الحديث لأنهم ظنوه سهل المنال قاعدوا يحطوا الكتب هاى وينقلوا من هون لهون وها ألفت كتاباً وبيضللوا الناس من حيث لا يشعرون و لذلك نحن سواء في علم الحديث او في علم الفقة ننصح أيها الطالب للعلم فإن كنت عالما فأفتي بما تعلم وأجرك على الله و إن كنت لست عالما فسأل أهل العلم هكذا يأمرنا ربنا في القرآن الكريم ز وجزاك الله خيراص . وإياكم .أما الحديث الذي سبقت الإشارة إليه فأظن غنني أحصله إن شاء الله قريبا وتسمع يا أبو فارس إنه العبارة التي تشبث بها أبو جعفر الطحاوي إنه كل مشرك كافر وليس كل كافر مشرك خطأ الحديث السابق ذكره (إنا جئناكم بخير) يعني اليهود (إنا أهل الكتاب وأنتم أهل كتاب وإن لأهل الكتاب على أهل الكتاب النصر وإنه بغلنا إن أبو سفيان قد أقبل إلينا بجمع من الناس فإما قاتلتم معنا وإما أعرتمونا سلاحا) ده كان الحديث هذا الحضرمي إسمه الحارث بن يزيد عن ثابت بن الحارث الأنصاري عن بعض من كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت هذا إسناد ضعيف إلى أخره رجاله كلهم ثقات غير ثابت بن الحارث الأنصاري فإنه غير معرف

(458/18)

بعدالة او جرح ولم يرده أحد من أئمة الجرح والتعديل غير بن أبي حاتم برواية الحارث بن يزيد هذا فقط وبيض له يعني ما قال فيه لا ثقة ولا شيءوذكر بن هشام في السيرة عن محمد بن إسحاق عن الزهري أن الأنصاري يوم أحد قال يا رسول الله ألا نستعين بحلفاءنا من اليهود فقال لا حاجة لنا فيهم وذكر نحوه بن كثير في البداية ومن قبله بن القيم في زاد المعاد وهو الموافق للحديث الصحيح عن عائشة (إنا لا نستعين بالمشرك أو المشركين) وهو مخرج في الصحيحة برقم كذا وعلية فإني أقول إذا تبين لك ضعف حديث الترجمة وما فيه من عرضه صلى الله عليه وسلم على اليهود أن يقاتلوا معه فلا حاجة حين إذن للتوفيق بينه وبين حديث عائشة الصحيح كما فعل الطحاوي فيما قال لأن اليهود الذين دعاهم النبي إلى قتال أبي سفيان معه ليسوا من المشركين أولئك عبدة الأوثان وهؤلاء أهل كتاب الذين قد ذكرنا مباينة ماهم عليه مما عبدة الوثان عليه الباب الذي تقدم قبل هذا قلت يشير إلى بعض الأحكام التي خُص بها بعض أهل الكتاب دون المشركين كحل ذبائحم ونكاح نسائهم وغيرها مما بعضه موضع نظر وبنى على ذلك موقفه فكان كل مشرك بالله كفرا وليس كل كفر بالله شرك . فأقول لو سلمنا جدلاً بقوله هذا فلا حاجة للتاويل المذكور لأمرين إثنين

الأول: أن التأويل فرع التصحيح كما هو معلوم وما دام أن الحديث غير صحيح كما بينا فلا مسوغ لتأويل الحديث لصحيح من ( ) كما هو ظاهرٌولا يخفى على أحد إن شاء الله تعالى .

(458/19)

والخر : كيف يصح أن يقال في اليهود والنصارى أنهم ليسوا مشركين والله عز وجل قال في صورة التوبة بعد آية: إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلاَ يَقْرَبُواْ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا.28 (قَاتِلُواْ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُواْ الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ .29

وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتْ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِؤُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُواْ مِن قَبْلُ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ .30 سورة التوبة
كيف لا يكون من المشركين هذه ذلة عجيبة من مثل ذلك الإمام الطحاوي ولا ينافي ذلك أن لهم تلك
الأحكام التي لا يشاركهم فيها غير أهل الكتاب من المشركين فإنهم يشتركون
معهم في أحكام اخرى كما لا يخفى على أولي النهى بمعنى إذا كان أهل
الكتاب يشتركون مع المشركين في أحكام ويختلفون عنهم في أحكام فما الذي
يسوغ كونهم يختلفون عنهم في أحكام ألا نحكم عليهم أنهم مشركون وأنهم قد
إشتركوا معهم في أحكام وإشتركوا معهم في الشرك فإذن هم مشركون لكنهم
أهل كتاب ولهم أحكام خاصة بهم ثم قلت وقد لا يعلم الباحث الفقيه الذي
نجاه الله من التقليد في الكتاب والسنة ما يؤكد ما تقدم ويبطل قول الطحاوي
السابق ليس كل كفر بالله شركا لذلك هنا الإنتباه تلك المحاورة بين المؤمن
والكافر الذي إفتخر بماله وجنته كما قال عز وجل في سورة الكهف :
(وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ قَالَ مَا أَظُنُّ أَن تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا 35 وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِن رُّدِدتُّ إِلَى رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِّنْهَا مُنقَلَبًا 36 سورة الكهف . فهذا كفر ولم يشرك في
رأي الطحاوي ها ولكن السياق يرده فتابع معي قوله تعالى :

(458/20)

((قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلا .37 لَّكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي وَلا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا 38)). سورة الكهف
فتامل كيف وصف صاحبه الكافر بالكفر ثم نزه نفسه منه معبراً عنه بمرادفه

وهو الشرك فقال ولا أشرك بربي أحدا وهذا الشرك مما وصف به الكافر
نفسه فيما يأتي فتابع معي قوله تعالى بعد أن ذكر ما وعظه به صاحبه
1. المؤمن :(وَأُحِيطَ بِثَمَرِهِ فَأَصْبَحَ يُقَلِّبُ كَفَّيْهِ عَلَى مَا أَنفَقَ فِيهَا وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا وَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّي أَحَدًا) قلت فهذا القول منه مع سياق القصه صريح
جداً في أن شركه إنما كان هو شكه في الأخرة وهذا كفر وليس بشرك في
رأي الطحاوي فهو باطل ظاهر البطلان وإن ما يؤكد ذلك من السنة قوله
صلى الله عليه وآله وسلم :(أخرجوا المشركين من جزيرة العرب) .
رواه الشيخان وغيرهما عن بن عباس وهو مخرج في الصحيح برقم كذا
فإن المراد بهم اليهود والنصارى كما دلت على ذلك أحاديث أخر منها قوله
صلى الله عليه وعلى آله وسلم : (لأن عشت لأخرجن المشركين من جزيرة
العرب حتى لا أترك فيها إلا مسلما) رواه مسلم وغيره وهو مخرج هناك
الصحيح ولما كان حديث بن عباس إللي هو رواه الشيخان ولما كان حديث
بن عباس حجة قاطعة في الموضوع غمز من صحته الطحاوي تعصباً
لمذهبه مع الأسف وزعم أنه وهم من بن عيينة قال : لأنه كان يحدث من
حفظه فيحتمل أن يكون جعل مكان اليهود والنصارى المشركين ولم يكن
معه من الفقه ما يميز يه بين ذلك سفيان بن عيينة من كبر شيوخ الإمام أحمد

(458/21)

وثقات الحفاظ اولأ ينسبه إلى الوهم وبحجة يحتمل ولم يكن عنده من الفقه
والفهم ليميز بين المشركين وبين اليهود والنصارى

كما يعلم سامحه الله أن
تحديث الحافظ الثقة كأبن عيينه من حفظه ليس
بعلة بل هو فخر له وأن
تخطئة الثقة لمجرد الإحتمال ليس من شأن العلماء
المنصفين ولكنها العصبية
المذهبية نسأل الله السلامة وعلى مذهب الطحاوي
هذا يمكن إنتبه يا أبا
فارس ومن حولك فعلى منهج الطحاوي هذا يمكن أن
يغفر الله الكفر لقوله
تعالى: (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون
ذلك لمن يشاء) وبهذه
الآ ية يستتبع بن حزم رحمه الله على أبي حنيفه
الذي هو مدفوع الإمام
الطحاوي الذي هو مزعوم فقال عقبها قال بن
حزم : فلو كان هناك كفر ليس
شركاً لكان مغفور لمن شاء الله تعالى لخلاف الشرك
وهذا لا يقوله مسلمُ
أتبع ذلك بأدلة أخرى قوية فقال : فصح أن كل كفر
شرك وكل شرك كفر
وأنهما إسمان شرعيان أوقعهما الله على معنى واحد
ولولا خشية الإطالة
لنقلت كلامه كله لنفاسته وعزته وليراجعه من شاء
المزيد من العلم والفقه
والخلاصه أن الحديث ضعيف الإسناد منكر المتن وأن
الإستعانة بأهل
الكتاب في جهاد الكفار يشملها قوله صلى الله عليه
وسلم (إنا لا نستعين
بمشرك) ولفظ مسلم فإرجع فلن أستعين بمشرك .
تنبيه : كان قد جرى بيني وبين بعض الأخوة كلام
حول هذا الحديث وأنه
ضعيف الإسناد فسأل عن العلة فذكرت له الجهالة
وبعد أيام إتصل بي هاتفيا
وقرأ كلام الحافظ الأنصاري وأنه صحابي وأنه رجى
النظر فيه فرأيت قد
أورده في القسم الأول منه بن حجر وساق له ا
حديثين رواهم عن النبي

(458/22)

صلى الله عليه وسلم ليس فيهم ما يدل على صحبته
وأشار لهذا الحديث ايضا
وهو كما ترى يرويه عن بعض الصحابة الذين شهدوا
واقعت أحد وقفت له
على حديث أخر يرويه بواسطة أبي هريرة هو يدل
عن أبي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم فتوجه عندي عدم
صحبتهوأنه تابعي مجهول كما
ذكرت في مطلع هذا الكلام ولذلك فأني رايت أن
أسجل تفصيل ما أجملت هنا
تحت أحد الحديثين المشار إليهما وسيأتيان إن شاء
الله تعالى برقمين 16 بعد
المائة والستة الاف 17بعد المائة والستة الاف والله
ولي التوفيق.
قال رجل: الله يقويك ياشيخ.
رد الشيخ: الله يخليك الآن أنا بزيدك شيء الحقيقة
شأن كل طالب مبتدء في
العلم وأنا كنت كذلك وربما لازلت كذلك إقرء هذا
الحديث وسيب الإشكال
لأنه في بعض الروايات:
(ليس بين الكفر والرجل إلا ترك الصلاة فمن ترك
الصلاة فقد كفر)
وفي بعض الروايات فقد أشرك
إخوة الإيمان تتمة الكلام في الشريط الواحد وأربعين
بعد الثلاثمائة على واحد.
فمن ترك الصلاة فقد كفر وبعض الروايات فقد
أشرك. بتسأل أنا كيف فقد
أشرك يا أخي هذا تارك الصلاة خاصة إللي يتركها
كسلاً إيش لون يعني
أشرك كنت أظن إيش لعله في وهم من الراوي أنا
طالب علم بعدين ربنا فتح
ولو على سنه والحمد لله فعرفت أنه شرعاً
إنتهى الكلا م إلى هنا والتتمه في الشريط التالي.

(458/23)

سلسلة الهدى والنور (460)
محتويات الشريط:-

1 - الكلام على فتنة الخليج. (00:00:44)
2 - ما هي أسباب عدم نزول المطر بالرغم من صلاة الإستسقاء.؟ (00:09:30)
3 - كيف نجمع بين القاعدة الشرعية (إذا تترس العدو بالمسلمين فيجوز قتلهم من أجل الوصول إلى العدو) وبين قولكم إلزموا بيوتكم ولا توجهوا أسلحتكم إلى المسلمين (العراقيين).؟ (00:15:07)
4 - هل يجوز للعراقيين المستقيمين ومن معهم أن يقاتلوا الأمريكان دون أن يدخلوا تحت راية صدام.؟ (00:17:33)
5 - إذا توفرت شروط الجهاد فهل يجوز قتال الكفار الذين بالخليج وبينهم المسلمين.؟ (00:19:43)
6 - أليس هناك حل ألا نكون (أحلاس بيوتنا). (00:23:53)
7 - توجيه كلمة إلى بعض الجماعات في الأردن حول فتنة الخليج.؟ (00:25:20)

(460/2)

---

8 - ما هي نصيحتكم للكويتيين إذا ما نشبت الحرب.؟ (00:44:48)
9 - ما هي الأسباب التي تنصحنا باتخاذها في هذا الوقت العصيب .؟ (00:49:43)
10 - هل يصح الخروج من الكويت ويكون بذلك خروجاً من الفتنة .؟ (00:52:09)
11 - هل يستدل بقوله صلى الله عليه وسلم في الفتنة (القاعد فيها خير من الماشي) على بقاء الكويتيين في بيوتهم .؟ (00:55:25)
12 - هل نحتاط ونخرج من الكويت .؟ (00:56:10)
13 - ما رأيك في جريدة الصوت الإسلامي . (00:57:08)
14 - ما رأيك في جريدة سيدتي . (00:57:47)
15 - هل تنصحنا بعدم إقتناء الجرائد والمجلات .؟ (00:58:13)
الشريط 064
-********

(460/3)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث
العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله - ونفع بها الجميع .
قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .
اخوة الايمان والان مع الشريط الشريط الستين بعد المائة الرابعة حول أزمة الخليج
12ca3a1977e8a633556cd0579736dbd3
الشيخ :
فهناك كما تعلمون قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا وَالْخَادِمُ رَاعٍ ....)
فالحاكم مسئول عن الرعية كلها وهو الحاكم الأعلى ، فمن إفتتان المسلمين وإنصرافهم عن نصرة رب العالمين أنهم يهتمون بغيرهم وينسون أنفسهم ، خلاف قوله عَز وجل ((يأيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم))
فنجد كثيرمن الشباب المسلم كأفراد ، ونجد كثير من الجماعات الإسلامية دأبهم والحكام – إن هادول كفار وهادول لا يحكمون بما أنزل الله - ولو نظرت إليهم لوجدتهم كالحكام ، لكن سلطة الحاكم بلا شك أوسع ودائرة ظهور عدم حكمه بالإسلام أيضا أوسع من حكم

هؤلاء الأفراد على أنفسهم وعلى أهليهم ، لكن مع ذلك هؤلاء لا يطبقون الإسلام الذى يعلمونه لماذا ؟ لغلبة الآهواء على نفوسهم ، فهم إذن مع الحكام فى الهوى سوا كما يقولون.
**وأنا أريد أن أذكِر بحديث نقتبس منه العكس الذى نحن الأن بصدده ، كما أنه الحسنة تتضاعف بسبب

قلة المتوفر منها فى يد المحسن ، وتقل قيمتها بسبب كثرة وتوفر الحسنات عنده ، كذلك أنا أقول إذا كان مسلم مسئوليته على نفسه فهذا أهون من أن تكون مسئوليته عليه وعلى زوجته ، وهذا الثانى مسئوليته أهون أن تكون مسئوليته عليه وعلى زوجته وأولاده ، وواحد اله خمسة وواحد اله عشرة ....الخ ، فكل ما قلت الأشخاص كل ما خفت المسئولية ، فإذا خفت المسئولية تتضاخم المسئولية فى التقصير فيها ، و العكس بالعكس تماما ، ما هو هذا الحديث ؟؟ يقول الرسولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه ِوآله وَسَلَّمَ: "سَبَقَ دِرْهَمٌ مِائَةَ أَلْفٍ" قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ؟ قَالَ: "رَجُلٌ لَهُ دِرْهَمَانِ فَأَخَذَ أَحَدَهُمَا فَتَصَدَّقَ بِهِ وَرَجُلٌ لَهُ مَالٌ كَثِيرٌ فَأَخَذَ مِنْ عُرْضِ مَالِهِ مِائَةَ أَلْفٍ فَتَصَدَّقَ بِهَا".
الثانى مع كثرة العدد ماحس بهالكمية التى تصدق بها ، أما الأول ما عنده غير الدرهم فتصدق به فهذا اجره أكثر من ذاك، أنا بقول الأن قضية - هكذا بس لترى المقابل - نلوم الحكام لماذا لا يحكمون بما أنزل الله وننسى أنفسنا ! ونحن إن نحكم على انفسنا وعلى بعض من يلوذ بنا أسهل علينا من أن يحكم البلاد كلها على الإسلام
خلاصة القول كما جاء فى الحديث – وهو حديث ضعيف السند – (كما تكونوا يولى عليكم) إن كنتم صالحين تقيمون شريعة الإسلام فى نفوسكم يحكم ربنا عليكم من يقيم شريعة الله عليكم والعكس بالعكس تماما.
****إذن الجواب واضح ، يجب ان يكون هناك جماعة جاهدوا نفوسهم فى الله حق جهادهِ ، وتجمعوا على هذا الأساس برهة من الزمان - والتاريخ يعيد نفسه- كما فعل الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه ِوآله وَسَلَّمَ ثم يستعدون- ليس**

للهجوم على الأعداء – وإنما لرد إعتداء الأعداء , هذا معنى "التاريخ يعيد نفسه".
**** الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه ِوآله وَسَلَّمَ ما بدأالقتال مع الكفار ، لكنهم بدأوا مقاتلته عَلَيْه السَلاَّمَ**

وما قاتلهم الإ بعد أن إستعد لمجابهتهم، وهكذا ينبغى على المسلمين ألا ينسوا أن قول رب العالمين (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ ...)أن هذا مبدأعام يشمل كل تصرفات المسلمين ، جماعات ووحدانا ، وحكام ومحكومين ، المهم " فهكذا التاريخ ينبغى أن يعيد نفسه".

****نحن لا ينبغى أن نفكر الأن أن نهاجم البلاد الكافرة المحيطة بنا قريبا أو بعيدا ، وإنما ينبغى أن نفكر إذا أعتدى علينا هل نحن هيئنا أنفسنا لمقابلة الإعتداء بالمثل ورده على أعقابه ؟ المسلمون ليسوا كذلك وهذا هو الواقع.**
أعتدى على الكويت ما صار بإيدهن يعملوا شىء ، خافت السعودية أن يعتدى عليها كالكويت ما صار بإيدهم أنه يبعتوا جيش على الحدود على الأقل ، رأسا كان الجيش الأجنبى الكافر مهيىء هناك .
****إذن يعود الأمر إلى هذه الكلمة الإعجازية ((إِنْ تَنْصُرُوا اللهَ يَنْصُرْكُمْ)) ، فما لم ننصر اله فلن ينصرنا ، إلا أن يشاء الله هذا فضل من الله لكن ربنا يقول ((فَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلاً)) فإذا المسلمون ما أخذوا بأسباب النصر من النوعين الأسباب الروحية والأسباب المادية فسيظلون كما هو واقعهم اليوم أذل الأمم التي كان يضرب بها المثل فى ذلها ألا وهم اليهود ، أصبحنا نخجل أن نسميهم باليهود شو نسميهم ؟ إسرائيلين ! السياسة المنحطة للدول الإسلامية وصلت إلى هذه المنزلة ، لا نسميهم اليهود نسميهم الإسرائيلين، يعنى منسوبين إلى إسرائيل يعنى إلى يعقوب عَلَيْهِ السَلاَّمَ ، ثم تصدر بعض القرارات فى بعض الدول ألا تذكروا اليهود والنصارى على**

المنابر ، كيف ينصرون الله ؟ الله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله . تفضل
Untitled-2
طالب : سيدى : أسباب عدم نزول المطر رغم من

صلاة الإستسقاء التي نقوم بها مع العلم ان ايام الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه ِوآله وَسَلَّمَ والخلفاء الراشدين أى جماعة كانت بتطلع كان بينزل المطر مباشرة . فرجاءً أسباب عدم نزول المطر ؟

الشيخ : اى والله ، لأن هاالجماعة غير هيك الجماعات ، هههههههه ، سؤالك هذا يذكرنا بالآية الاساسية لعدم إغاثة الله لعباده المسلمين – وما أردت أن أقول لعباده المؤمنين – حديث فى صحيح مسلم من حديث أبى هريرة رضى اللَّهُ عَنه قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه ِوآله وَسَلَّمَ:
http://www.taimiah.org/MEDIA/H2.GIF إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ تَعَالَى:
http://www.taimiah.org/MEDIA/B2.gifيَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنْ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا
http://www.taimiah.org/MEDIA/b1.GIF قبل أن أتمم الحديث قراءة ً،أريد أن أذكر كُلُوا مِنْ الطَّيِّبَاتِ أنتم الأن تأكلون من الطيبات لكن ليس هذا المقصود من الحديث مقصود من الحلال ،كلوا من اكسب الحلال ، إن الله عَز وجل طلب من عباده المؤمنين ما طلب من عباده الأنبياء المرسلين فقال يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنْ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا،قال هريرة رضى اللَّهُ عَنه ثُمَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه ِوآله وَسَلَّمَ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ! يَا رَبِّ! وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِّيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لَهُ؟ http://www.taimiah.org/MEDIA/H1.GIF. عرفت بقى شو السبب ؟ اليوم أكثر التجار يتعاملون بالحرام ، ليس فقط الربا ،الله أعلم يمكن واحد أو اتنين من ها المجموعة يقول: أنا بعرف تاجر واحد أو اثنين ما بيتعاملوا مع

البنوك أو يمكن هادول مو موجودين . شايف المصيبة أد إيش واسعة ؟ التجار كلهم الأن ، وكل ما كانت تجارته واسعة كل ما كانت معاملته مع البنوك

واسعة . إذن كيف يستجاب لهؤلاء ومأكلهم حرام ومشربهم حرام وملبسهم من حرام وغذوا من حرام .
نترك التعامل مع البنوك ، متل ما حكينا أنفا لاتبع ماليس عندك، مالها علاقة بالتعامل فى البنك ، لكنه يخالف الشرع ، يبيع ماليس عنده ، يغش ، يغدر إلى أخره من المعاملات المخالفة للشريعة ،إذن سبب عدم إستجابة الدعاء أننا نحن لسنا أهلا لإستجابة الدعاء ، فماذا علينا ؟ أن نتعاطى أسباب الإستجابة أسباب الإستجابة تعاطيها هو جهادنا الأكبر الأن ،وهو أن يجاهد كل مسلم نفسه - كل فى حدود عمله- ويتقى ربه فى هذه المعاملة ، فلا يكسب إلا الحلال ، حينما تكون أغلبية المسلمين هكذا حينئذٍ بيروح العاصى بشفاعة المسلمين الطيبين الأن القضية معكوسة بيروح التقى بشؤم معصية الاكثرية الساحقة .فهذا هو سبب عدم إغاثة الله عَز وجل لعبادة المسلمين وهو بإختصار إعراضهم عن تطبيق أحكام الشريعة فى نفوسهم ، ونسأل الله عَز وجل أن يهدينا سبيل الرشاد .
Untitled-2
س: يا سيدى الشيخ ، بالنسبة لفتنة الخليج الأن فيه قاعدة شرعية بتقول " إذا تترس الكفار بالمسلمين يجوز قتل المسلمين للوصول إلى الكفار" كيف ينقارن هذا القول بقولك على أساس أنه كونوا أحلاس بيوتكم ما نوجهش اسلحتنا إلى العرب المتجمعين الأن ؟
الشيخ : لأن الأن لا يوجد جهاد ..الأن فتنة ..وبناءً على أن ها الزمن زمن فتن ، وأظنك انت مقتنع معنا أنه زمان فتنة ولا مانك مقتنع ؟
السائل : لا مقتنع طبعا

(460/8)

الشيخ : طيب ، بالنظر إلى هذا الذى نعتقده أن الزمن الأن هو زمن فتنة ، ففى زمن الفتن قال عَلَيْهِ السَلاّمَ (كونوا أحلاس بيوتكم) ،أما ما ذكرته أنت انفا ، فهناك فى الجهاد ، لما يكون فيه جهاد والراية الإسلام مرفوعة ، وتريد أن تقاتل الكفار ، ثم هؤلاء

الكفار يتترسون ببعض المسلمين ،وهؤلاء المسلمون بديل أن ينضمواإلى المجاهدين بحق ، فهم يعيشون مع الكفار وما يجوز لهم فى الأصل أن يعيشوا مع الكفار ، لن الإسلام يُجِب على من كان كافرا ثم أسلم أن يهاجر من أرض الكفر إلى أرض الإسلام ، فبقاؤهم فى أرض الكفار أولاً خطأ إسلاميا ، ثم أن يسمحوا لأنفسهم بأن يكونوا تُرسً للكافرين المحاربين للمسلمين فهذا خطأ أخر .
السائل : ولو كان غصبا عنهم ، غصب أُسروا ؟
الشيخ : نقدم الأولى ، لماذا لم يهاجروا ؟
السائل : لو كانوا أسرى حرب ، وكانت جولة ثانية ؟
الشيخ : كويس ، يبقى الجواب الأول ، انه هذا فى الجهاد .
السائل :ولو كنا جماعة تجمعنا على أساس أن نكون قائمين فى الجهاد ولا نكون تحت راية أحد ؟
الشيخ : وهل هذا واقع أم خيال ؟
السائل : إن شاء الله يكون واقع
الشيخ : إذا كان قضية أن شاء الله ، يبقى إن شاء الله بكرة يصبح دولة الإسلام قائمة ، لكن القضية ((لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ)) يعنى - بارك الله فيك - يجب أن تتذكر معنا حقيقة شرعية كونية وهى سنة الله فى خلقه ولن تجد لسنة الله تبديلا ، من هذه السنن الإلهية الكونية قوله تعالى (إِنَّ اللَّهَ لا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ)، وبعدين ، الجهاد الذى أنت فرضته فى كلمتك الأخيرة أنفا ،

(460/9)

هذا يحتاج إلى استعدادات جذرية واساسية وقوية جدا جدا ، لايستطيع أنت ولا غيرك أن يتصور فضلا أن يجعلها حقيقة واقعة ، ما بين عشية وضحاها كل هذه المقدمات التى لابد منها تصبح حقيقة واقعة
السائل : أنا تكلمت على لا أساس أنه لو فرضنا أن هناك استعداد فى أمد بعيد وجاءت الفرصة ...
الشيخ :ولماذا تبحث فى الفرضيات ولا تعالج الواقع ؟ لأن أعطى بالك نحن تعلمنا من علمائنا أن الذين يشغلون أنفسهم بالفرضيات ينسون أنفسهم

عن الواقعيات إذا صح التعبير .
السائل : نعم صح صح ، الله يجزيك خير ، هو أنا إلى أريد أوصل له ياسيدى إذا توفرت جميع الشروط إلى تكلمت فيها حضرتك الأن ، هل يجوز قتال الكفار "الأمريكان" الأن فى الخليج وفيه بيناتهم العرب والمسلمين المرغمين على الوجود هناك ؟
الشيخ : شوف ، القضايا كلها تساق بميزان واحد ، لما بتفترض إن فيه جهاد ما بتشوف غير الفتنة هاى ، ولذلك نحن نعيش فى خيال لا نزال ، أول ما وقعت ههذه الفتنة ، تكلمت أكثر من مرة وفيه هناك أشرطة متعددة ،فى بعضها قلت : كان المفروض أن العراق حينما أعتدى على الكويت أن تطبق الآية الكريمة {وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ } كان المفروض من هاالدول ، الدولة - يظن أمثالنا من المسلمين أن تكون هى الدولة التى توقف الدولة الباغية عند حدها بأن تحاول الصلح بينها وبين المبغى عليها فأن أبت فلتقاتل - مين هى الدولة الى بدها تقاتل العراق ؟ كنا نفترض أن تكون أحسن دولة يليق بها ان تطبق هذا الحكم الشرعى هى السعودية، لكن السعودية عاجزة ، ولذلك إستعانت بالكفار .

(460/10)

هنا بقى إذا أنت لما بتتصور إن فيه جهاد ، هذا الجهاد بيتطلب قيادة ، هالقيادة معناها رئيس دولة ، رئيس دولة فى الخلافة ، رئيس دولة مبايع، الخ ، هذى الاشياء كلها مربوطة بعضها مع بعض ، حينئذ هادول راح يقوموا بالجواب إلى كنا نظن راح تقوم به السعودية ، لكن لا دول موجودين ولا السعودية موجودة ، فمعلش ، وقعت هذه الفتنة .الأن أخى الشعوب المتحمسة لا تستطيع أن تعمل شيئا إطلاقا .
السائل : إلا جهود فردية
الشيخ : فردية ما تستطيع أن تعمل شيئا، وبعدين ،

ناس مع هادول وناس مع هادول ، وكل مين - مثل ما بيقولوا فى بعض البلاد - بيغنى على ليله.شايف؟ وها إلى بيمثل لكم هذه الحقيقة مع الأسف المؤتمرين إلى أقيما فى الأونة الأخيرة ، ومين حضر المؤتمرين ؟؟ نخبة الناس ، علماء هون وهون ، هادول العلماء بيمثلوا هذه الشعوب ، إذا كان العلماء ضايعين ناس مع هذا الملك وناس مع هذا الأمير أو الرئيس ، فماذا يكون موقف الشعوب ؟
هذه فتنة تركت الناس حيارى .. وهذه حقيقة مرة ، مؤسفة جدا .
السائل : لابد من حل ! مافى الحل الأن غير إلتزام البيوت ؟
الشيخ : ((إِنَّ اللَّهَ لا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ))
**وبعدين هذه يا أخى نتائج طبيعية ، كإنسان أهمل صحته البدنية ، وكل ماده صحته لورا لورا لورا، لوصل لنقطة نهاية أنهو طبيب ، أنهو علاج ممكن يرجعه للصحته الأولى ؟ هذا خلاف سنة الله عَز وجل . كذلك الأمور المعنوية أوالروحية لما الإنسان بيظل يستمر فى الإنحطاط صعب أنه يرجع ، وإن كان ولا بد مثل بعض المرضى إلى بيصعدوا للحضيض

(460/11)

بعدين بقدرة إلهية بيبدأ شوية شوية بيتراجع ، وبيستعيد صحته ونشاطه ، ولكن هذا نادر والنادر لا حكم له . الله امستعان .
تفضل
Untitled-2Untitled-2
سائل : شيخنا فيه التعبئة الجماهرية للأخوان المسلمين وكذلك الشيوعيين يجتمعوا معا مع الديمقراطيين مع ملل كثيرة جدا بأستاد عمان الدولى ، طبعا النابلسى وأحمد نوفل وهاالشلة ، ما أدرى ..توجية هؤلاء الناس بكلمة منك إن شاء الله .
الشيخ :ماشاء الله ياعينى ، وهل يتوجهون بكلمة منى ؟
السائل : يعنى ..

الشيخ : آية واحدة – لو كانوا يليفتون إليها – غنتهم عن اى كلام ((وكونوا مع الصادقين)) ولا هاى مش واضحة .
السائل : واضحة
طالب : " ما لا يقوم الواجب الا به فهو واجب " ما بيدخل فى باب سؤال أخونا فى إجتماع فلان وفلان فى استاد عمان للوصول لهدف معين
الشيخ : يعنى مثل ما فعلت السعودية يعنى
الطالب : مع فارق النية الصالحة ، يعنى لا يجوز انا نتكلم عن ناس لا ندرى شو نيتهم
الشيخ : ونحن شو بيدرينا شو نيتهم ، ونحن ما نتكلم عن السعوديين لأننا ما ندرى شو نيتهم
الطالب : الله اعلم .. الله اعلم

(460/12)

الشيخ : شايفك نيتك ضعفت ، بس لما ذكرنا السعودية ، أنه وقفت شوية عن منطلقك الأول مع أن هون القضية أشكل ، لأن هادول الجماعة إلى أشار إلهم يا بيعدوا خمسين شخص يا ميت شخص إسلاميين يعنى ،يا الف شخص يا مليون شخص ،ولا ما بيوصلوا لهالرقم ؟؟
الطالب : نسأل الله أنهم يوصلوا
الشيخ : رجعت أنت تعيش فى الخيال ، نحن بنحكى عن الواقع يا أخى ، هادول إلى بدهم يجتمعوافى المكان إلى أشار له السائل ، عم بنقول نحن بالتسلسل با خمسين يا مية ، ياألف ، يا عشرة ألاف يا مليون ، هل تتصور أن هذا الإجتماع سيكون من الإسلاميين أكثر من السعوديين عددا ؟
الطالب : لا طبعا
الشيخ : طيب ،إذا كان هادول ما بيجوز نحكى عن نياتهم !ونحن ما حكينا عن نياتهم ، بيجوز نحكى عن السعوديين عن نياتهم ؟
الطالب :ولكن السعودية فيـ....
الشيخ : انتهيت ، مافى عندى تفصيل ، ((وكونوا مع الصادقين)) ولا يجوز التعاون مع الكفار والمشركين ، ونحن كنا نتكلم مع أخونا الفاضل فظن أننا نتكلم عن نواياهم ولذلك قال الله أعلم

بنياتهم ،ونحن بنقول كذلك لكن نحن اقتصرنا على آية فى القرآن الكريم تجاوبا معك فى حدود معينة ((وكونوا مع الصادقين)) يعنى تعاونوا مع الصادقين ، فأردت أن أقول للأخ الفاضل أن نحن لا نشك أن ما فعلته السعودية خطأ فاحش جدا ، لكننا فى الوقت نفسه لا ندرى شو كانت النية ؟ هل كانت النية فعلا تسليم البلاد للكفار، وأن يكونوا هم الاسياد ، وأهل البلاد هم العبيد ، أو ، لا ..تصوروا أن الخلاص من الهجوم العراقى المتصور أو المفترض يكون بالإستعانة بالكفار .
الطالب :من قبل نياتهم خطأ يا شيخ ، بالنسبة للسعودية ...

(460/13)

الشيخ :أنا ما أتكلم عن النيات ، سامحك الله ، حيرتنا أنت ،هديك الساعة بتقول الله أعلم بنياتهم ، هلا رجعت تحكم على نياتهم
الطالب:بالقصد بالنسبة للى عندنا هون يمكن المشايخ الى فى البلد يتعاونوا مرغمين مع بعض الناس ولكن الهدف معروف عند الجميع طبعا ، أنهم يوصلوا لأمور لصالح المسلمين كما حكينا " ما لا يقوم الواجب الا به فهو واجب "
الشيخ : فهل تكون نياتهم طيبة
الطالب:إن شاء الله تكون طيبة للوصول
الشيخ :لا تقول إن شاء الله لانك بتضيعها بعدين ، هذه المشيئة بيد الله
الطالب: يعنى يا أبيض يا أسود ؟
الشيخ : اه ، مافى عندنا حلول وسطية .
الطالب:السعودية بيتت نية سيئة من الأساس من قبل الأمريكان ....
الشيخ : أنت بيخالف مبدأك يا أستاذ، نحن الأن ما بنقول لك أصبت أم أخطأت - أعطى بالك - لكن أنا ما أريد المسلم يحكى كلمتين متناقضتين ، أنت الأن ناقضت مبدأك بنقول الأن بتقول السعودية مبيتة نية سيئة .
الطالب: مش على قضية الخليج
الشيخ : كمان لا توسع لنا الباب تانى ، انت عم تحكى

على السعودية ، أما أى قضية ما يهمنا ، المهم أنك بتتكلم عن السعوديين أن نيتهم سيئة ، أما بأى قضية هذا بحث ثانى ، فهذا بيناقض قولك :شو بيدرينا بنياتهم ؟ ، أنا بقول لك شو بيدريك ؟ أفعالهم توافق معى ولا ما بتوافق ؟
الطالب :مين هم ...السعودية ؟
الشيخ: هم دول الى بتقول نياتهم سيئة ، السعوديين فأنا بحكى عنهم ، لا تؤاخذنى هادى اول مرة تشرفنا بالدروس معنا ، البحث العلمى ما بيقبل هيك

(460/14)

وهيك وهيك ، شردنا عن كل شىء ، إنما نحن نحدد الموضوع الأن ،هل يجوز لمسلم أن يقول الجماعة الفلانية نياتهم سيئة أو لا يجوز ؟ مسألة تختلف فيها الأنظار ونحن مع أننا ما طرقنا الموضوع النوايا لأن أصل السائل ما تعرض لنوايا وإنما تعرض للتكتل والاجتماع، وقال بالك بتوجه لهم نصيحة ، وسمعت كان جوابى فقط ((وكونوا مع الصادقين))، كان جواب حضرتك ما بنعرف شو نواياهم، أليس كذلك ؟
الطالب : نعم
اذن نحن ما اتكلمنا عن النوايا اتكلمنا عن الأفعال، وحتى نقرب لك الموضوع ضربنا لك مثال بالسعودية ، وإذا بك تقفز - ما شاء الله – قفزة الغزلااان.
الطالب : ههههههههه ، شردت عن الموضوع
الشيخ : لا عكست الدعوة ، قلت نياتهم سيئة ومبيتين نوايا سيئة ، وبعدين دخلت فى شرح انه من كذا سنة ، سبحان الله ، كيف بتقول أن النوايا نحن ما لازم نتكلم فيها ، وبعدين تيجى بتقص دورى بتعد ملايين من شان هيك أنا دخلت فى التفصيل ، ها دول ايش بيعدوا خمسين واحد ميت واحد ألف واحد مليون واحد ، مابين مليون واحد أو خمسين واحد وما بينهم من الأعداد حضرتك أردت أنه ما نتكلم عن نواياهم ، ونحنا ما تكلمنا عن نواياهم ، شلون انت بعدين تيجى تتكلم عن نوايا ملايين ؟
الطالب : انا قصدت الحكام ماقصدت الشعب بس يعنى

الشيخ : لما بتقول السعوديين تقصد الحكام ؟
الطالب : ماهو الأن الحاكميين هم السعوديين لكن الباقى اهل الحجاز
الشيخ :كيف يعنى ؟ هاى بدها شرح
الطالب : فى ناس من أخوان من أهل الحجاز إذا قلت له أنت سعودى؟ يغضب ويقول أنا مش سعودى أنا حجازى

(460/15)

الشيخ : تذكر إن أنا كنت أقول لكم من شهور من قبل الفتنة لأنه يخشى أن تقع الواقغة فى السعودية ،ويقسموهم وهاى الان بدأت النذر ، لكم أنت ما تعرف إن بعض من غير الحكام أيدوا الحكام ؟
الطالب : طبعا حتما لازم شيخ
الشيخ : ولا تزال تقول أنت فقط تقصد الحكام بالنية السيئة ؟
الطالب : بالنسبة للسعودية
الشيخ : إيه إيه السعودية ، فيه مشايخ سعوديين بيؤيدوا الحكام .
الطالب :كل واحد أجره على جنبه فيما يقول
الشيخ : لا ما أسألك عن هذا ، كلامك لما تخص السعوديين بالذكر ، وبعدين خصصت الحكام ، شو رايك فى إلى بيؤيدون الحكام من السعوديين ؟
الطالب : هادول مخطئين حتما
الشيخ :أنا ما أسألك مخطئين ، أنا بقول هادول مخطئين وهادول مخطئين ودول مخطئين ، فأبيت علينا أن نقول هادول مخطئين ، وقلت الله أعلم بنياتهم .
الطالب : يا سيدى الله يجزيك الخير ، أنا عقلى الصغير ماشاء الله جنبك ، مش راح يستوعب
الشيخ :بارك الله فيك ، فيك البركة
الطالب : أنا مش مبيع لاى جماعة أنا رجل أبحث عن الصحيح ، أنا اتبع الصحيح إلى اقتنع فيه ،
الشيخ : انت خالفت مبداك لما بدأت تطعن فى السعوديين ، خليك على مبدأك ، لا تتكلم عن النوايا ، الله أعلم بالنيات ، لكن اتكلم عن الأفعال ، ما فعلته السعودية عندك شك أنه مخالف للشرع ؟

(460/16)

الطالب : لا
الشيخ : ما فعله صدام فى الكويتين عندك شك أنه مخالف للشرع؟
الطالب : لا ، باغية طبعا
الشيخ :لكن شو نيته ؟ الله اعلم بنيته ، هادول الحكام السعودين شو نيتهم لما جابوا البلاء الاكبرلبلادهم ؟
الله أعلم بنيتهم ، هادول الى بدهم يتعاونوا مع البعثيين والشيوعيين والملاحدة ..الخ .. شو نيتهم الله أعلم بنيتهم ، هل هذا الفعل إسلامى ؟ هل يتناسب مع الجماعة الاسلاميين ؟
الطالب : لا ، لا يتناسب مع عزة الاسلام أصلا
الشيخ : فإذن لما نبدأ نجاوب عن الافعال ونقول نحتج عليهم بقوله تعالى
((وكونوا مع الصادقين))، لا ترجع تقول أنت الله أعلم بنياتهم لأن معناه حينذاك انك خالفت مبدأك الاخير- الى أوضحت اياه - أنك لا تنتسب لأشخاص .
الطالب :نعم ، أنا أتكلم من منطلق غيرتى على الإسلام ، وأتمنى أن يعود وحده الإسلام ، إن الواحد يمشى فى الشارع يقول والله أنا مسلم ، يعتز باللحية يعتز بدجداجته يعتز بجميع الشغلات الظاهرة ، ومن ثم يعتز والله أنه يكون مسلم صحيح، هذا من منطلق أنى بتكلم وبخرج فى مرات عنالمألوف فى الحديث شوية ، الله يجزيك الخير يا شيخ .
الشيخ : بارك الله فيك يا أخى ، المهم أنك تفهم على ماذا أريد، أن المسلم ما يكون ضايع ، يعنى بيقول لناس عملهم خطأ الله أعلم بنياتهم ، ومرة بيقول فى مسلمين أخرين نياتهم مبيتة من كذا ، هادول مسلمين وهادول مسلمين ، انت لا تعصب لا لهدول ولا لدول ، فاذن ليش هنا بتقول الله اعلم بنياتهم وهناك ما بنقول الله اعلم بنياتهم؟ هذا قلقلة ما نحبها لك .

(460/17)

الطالب : إن شاء الله بدى أوضح نقطة انه ما صدقنا ان كلمة المسلمين ترتفع شوية فى ها البلد ، بغض النظر عن هم مسلمين، يعنى زى ما بيقولوا " الغريق يتعلق بقشة "اذا صار فيه من هون ناس بتذمهم ، المسلم يتمنى ان يظهر الانسان بعزته ممكن يكون الغريق الى بيتعلق بالقشة هاذى .
الشيخ : مشكلتنا اليوم مشكلة كبيرة يا أستاذ ، انت اخيرا قربت الموضوع بان الغريق يتعلق ولو بخيوط القمر ، لكن هذا عايش الحقائق ولا فى الاوهام ؟
الطالب : حتما الاوهام
الشيخ : نحن ما بدنا المسلم يعيش الاوهام ، هلا الرجل ها الى صار وزير الاوقاف وكنا نرجو أن يكون خير من سلفه الماضى ، أنت الأن تعتقد أن العراق أخطأت فى العدوان على الكويت ، شو رأيك وزيرنا الجديد راح أيد الصدام المعتدى كما قلت أنت الباغى !صواب هذا العمل ، أما شو نيته ما بنبحث فى نيته .
الطالب : شوفته يا شيخ ، القصد انا تكلمت بها الكلام كله انه هو بيؤدى للاعمال الفردية الى بيقوموا فيها المسلمين الأن ، أن أنسان يعمل عمل فردى – الى نزل مثلا على فلسطين وذهب الى مكان معين وعمل عملية وانقتل وراح هذه اسباب العمليلت الفردية الى بتصير الان ، نحن ما بدنا تصير عمليات فردية ، بتكون عمليات جماعية ان شاء الله من هون وغاد .هذا قصدى يعنى
الشيخ : وأنا ما بقول معك عمليات جماعية ، انا هالجمع بفرده ، الجماعات بنفردها ، يعنى بنريد نجعلها جماعة واحدة . إذا كنا بدنا نحاسبك على نيتك انت بتؤيد الجماعات ، نحن ما بنؤيد الا جماعة واحدة .
الطالب : أنت فهمتنى خطأ يا شيخ .

(460/18)

Untitled-2Untitled-2

إتصال تليفونى
الشيخ : نعم
المتصلة :السلام عليكم ورحمة الله

الشيخ: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته
المتصلة : كيف حالك يا شيخ ناصر
الشيخ ، أحمد الله اليك ، وكيف أنت ؟
المتصلة: والله بخير الله يسلمك ويعطيك العافية
الشيخ : الله يعافيك
المتصلة الوقت مناسب يا شيخ، الله يسلمك ؟
الشيخ : أى نعم ، سلمك الله
المتصلة : يا شيخ مكالمتى هذى الله يجزاك خير ، أبغى أسألك بارك الله فيك ، فى ظروفنا الحالية بماذا تنصحنا ؟ خاصة قد تقع حرب وقد لا تقع الله هو المستعان لا نعلم ، بس نريد أن تنصحنا وإن شاء الله كطلبة علم ، نسأل الله أن نكون طلبة علم صادقين : نريد نصيحة منك يجزيك الله خير .
الشيخ : بارك الله ،وذلك هو الظن ، قبل كل شىء أنت وقفت على شىء من الأشرطة التى فيها رأيى؟
المتصلة :سمعتها ، وهنا نداولها بشكل يدوى ،اسم الشريطين الفئة الباغية

(460/19)

الشيخ :كويس ، فبناء على ماكنا قلناه - فلا نزال عند ما قلناهُ - والأن إذا وقعت الواقعة - واعتقادى أن سوف لا يكون شىء من ذلك والله أعلم - لكن إن وقعت الواقعة فنحن ننصح المسلمين فضلا عن المسلمات أن يلزموا جميعهم أحلاس بيوتهم كما جاء فى الحديث الصحيح (كونوا أحلاس بيوتكم) ، وهذا الحديث قد ذكرته فى أكثر من شريط واحد ، ذلك لأن القتال إن وقع فسوف يقع بين المسلمين بعضهم مع بعض ، والكفار بيتفرجون عليهم ، وأى الفريقين من الطائفتين المتقاتليين إنتصرا فهونصر للكافر ، لأن فيه القضاء على طائفة كبيرة من المسلمين ، سواء كانوا من هذه الطائفة النى أصلها هى الباغية ، أو كانت من الطائفة الاخرى التى هى الطائفة المبغى عليها ، فإذا وقع القتال فسيهلك من كل من الطائفتين ما شاء الله ، ويكون ذلك مما مكر له وهيىء له الصليبيون ، الذين احتلوا بعض البلاد الاسلامية اليوم دون اى جهـ .. قتال ، خشيت ان اقول جهاد فتداركت وقلت لا جهاد عندهم ولذلك

بدون اى قتال ، فلو أن المعركة كانت بين أى طائفة من المسلمين ودولة من الكافرين حينذاك نقول يجب على كل مسلم يستطيع أن يحمل السلاح أن ينفر مع الناس كافة ، وعلى الجنس الاخر وهم النساء أن يشاركن فيما يتناسب مع أنوثتهن ولا يحملن السلاح ولا يخالطن الرجال لأن هذه ليست من الامور التى يسمح بها الاسلام .
لكن هذا بعيد المنال آى سوف لا يكون القتال بين كافر ، ومسلم بل سيكون بين المسلمين انفسهم ولذلك فما إستطاع المسلمون ان يكونوا بعيدين عن مثل هذه المعركة فليفعلوا ولا يكلف الله نفسا إلا وسعها ، ما أدرى إذا كنت دندنت حولما نويت فى نفسك حين طرحتى سؤالك بلفظك ، او أبعدت فدلينى حتى اتعاون معك .
المتصلة: والله كلامك يا شيخ كله خير وبركة بدى أسأل هل يكون دندنا القرآن وأن نقرأ كتاب الجهاد فى فتح البارى ان نقرأ كتب معينة ، نتضرع الى الله بالصلوات ؟

(460/20)

الشيخ : ليس هنالك الا الدعاء والا الاستنصار من الله أن يصرف عن هذه الامة ما ألم بهم من الفتنة التى لا مثل لها فى التاريخ الاسلامى كله ، أما قراءة كتب الجهاد - سواء من كتب الحديث أو كتب الفقة - فهذا فى اعتقادى لا يفيدنا شيئا، لاننا نقولها صريحة - مع الاسف- ليس هناك راية ترفع للجهاد فى سبيل الله ، وليس من الوقت الان أن نخوض وأن نفصل القول تفصيلا فى هذه المسالة ، وبخاصة أن المسلمين جميعا يعلمون أن الجهاد قد كان قامت قائمته ودالت دولته هناك فى أفغانستان فظل المسلمون فى جميع أقطار الارض يتفرجون ، بينما كان الواجب عليهم ان ينفروا كافة كما جاء فى القرآن الكريم صراحة ، ولو أنهم فعلوا ذلك لم يبقى للدولة الشيوعية قائمة حتى بعد عشر سنين من الجهاد فى سبيل الله ، ولذلك نأسف جدا أنه ليس هناك دولة مسلمة رفعت راية الجهاد حتى نهيىء انفسنا بقراءة الآيات ، والاحاديث ، والاحكام الفقهية المتعلقة

بالجهاد ، ذلك مع الاسف كما يقول النحويون "
لامحل له من الإعراب فى هذه الاونة "
المتصلة : طيب شيخ ناصر - الله يجزاك الخير -الأن
نحنا فى منطقة الدمام أصبح أناس كثيرون من نفس
هذه المنطقة يخرجون منها بعوائلهم إلى مناطق
أبعد لجدة والرياض والمدينة ، ومنهم من يذهب بأهله
و يعود هو، فتقريبا ما أقدر أقول ايش نواياهم فى
الخروج هذا ، فهل هناك حكم فى الخروج من ارض
الفتن، هل هو مذموم ؟
الشيخ : والله إذا أردت الحقيقة - كما هو شأنك-
ينبغى الخروج، أن تكونوا جميعا رجالا ونساء بعيد عن
الاراضى التى إحتلها الكفار ، وبدأوا ينشرون فيها
عاداتهم وتقاليدهم وأخلاقهم الكافرة، ولأن النبى
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ ِوآله وَسَلَّمَ كما قلت - لا بد أنك قرأت
أو سمعتى منى أو من غيرى- قوله عَلَيْه الصلاة
ِوالَسَلاَّمَ: (المسلم والمشرك لا تتراءى نارهما)
وقوله (من جامع المشرك فهو مثله) (أنا برىء من
كل مسلم أقام بين ظهرانى المشركين) والأن
الناس فى كل بلاد العرب والإسلام يخشون أن تقوم
المعركة التى أعلنها بوش هذا الكافر ، ولذلك هم
يستعدون إستعدادات عجيبة

(460/21)

جدا ، رأينا أثارها فى بلدنا هنا ، والأن نسمع أثارا
جديدة فى بلدكم هناك ، فهم يخشون أن تقع الحرب
وتدور دائرتها ، ويخشون أن يصاب الأمريكان الذين
يحتلون سواحل المملكة السعودية ، ولذلك فهم
يفرون بأنفسهم و بأهليهم إلى الداخل ، لا أرى مانعا
من ذلك مهما كانت نيتهم لأن الجهاد هنا غير وارد
إطلاقا ، إلا إن كان هناك جهاد مع اليهود أو مع
مؤيدى اليهود وهم الأمريكان والبريطان ومن
سايرهم من الكفار الصليبين ، ولكن لا شىء من ذلك
، ولأن هذا غير موجود جعل بعض الناس ضعفاء
العقول يتحمسون لكلام صدام ، ولا ينتبهون بأنه
ظلام ، لنه رفع صوته بمحاربة الأمريكان، فهم
يغترون بكلام معسول كهذا الكلام. واضح ؟
المتصلة : واضح ، هدى الصحابة فى الفتن بيقول

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ "القاعد فيها خير من الماشى" وكانوا يلزمون بيوتهم فى الفتنة بين معاوية وعلى ، فهل لنا فى ذلك هدى هل نلزم احلاس بيوتنا ولا نسافر ؟
الشيخ : إذا كان فيه هناك خشية فالأبتعاد عن الفتنة يكون خطوة أخرى لا بد منها إذا كان فيه هناك خشية ولا يترتب من وراء الابتعاد مضرة فهذا لا بأس به.
المتصلة:طيب شيخ ، احنا مش عارفين المضرة يقولون غازات ويقولون غارات مافى شىء محدد ، ونخشى ان يكون تشويش أو تهويش
الشيخ :هذا الذى قلت أنفا ، أن الحرب فى اعتقادنا ما هو إلا حرب كلام ، لكن من باب الاحتياط إذا كان لا يترتب أى مضرة من الابتعاد عن المنطقة التى يغلب أنها ستكون محل المعركة ، لا بأس من هذا التحفظ وهذا الإحتياط . وعلى كل حال الامر كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ : (ليس الخبر كالمعاينة)أو الشاهد يرى ما يراه الغائب.
المتصلة : طيب شيخ ، سؤال اخير ، ما رأيك فى جريدة المسلمون كذلك مجلة صوت الاسلام ولها اجتهاد فى ذلك ؟

(460/22)

الشيخ :لم أطمئن اليها ، لانها تنشر من هب ودب ، وتنشر التوحيد وما يخالفه ، والفقة السلفي وما يعارضه ، وتنشر الأخبار التى يكون ضررها أكثر من نفعها .
المتصلة : طيب شيخ ، تعرف جريدة المسلمون تصدر مجلة سيدتى " فاسدة " وجريدة رياضية على كل المستويات تصدر عن الشرق الاوسط؟
الشيخ :أعرف الشرق الاوسط ، أما ما ذكرتيه قبل ذلك لا أعرفه ، وهذا مما يؤكد عدم إطمئنانى للقائمين عليها .
المتصلة : طيب شيخ ، تنصح إذن بعدم شرائها حتى لا نزيد من ربحها ؟
الشيخ :والله ،هذه نقطة فيها دقة ، لا أستطيع أن أنصح كل فرد وكل طالب ، لان الخاصة من اهل العلم لا بد من أن يطلعوا على كل ما يصدر فى هذا

الزمان، حتى يكونوا ملمين باحواله وشئونه ولقد كنت قرأت من ثلاثين سنة فى بعض الكتب الفقهية أنه لا يجوز الرجل يتولى الافتاء وهو لا يعرف احوال زمانه ، ومعرفة أحوال الزمان يتطلب من هذا العارف أن يقرأ كل شىء مما هب ودب ، أما عامة الناس فلا ينبغى أن يقرأوا إلا ما ينفعهم وليس فيه ما يضرهم ، ولذلك يكون جوابى بايجاز بالنسبة للخاصة لا بأس من الإطلاع على هذه الجريدة وغيرها ممن هى دونها ، اما عامة الناس فعليهم أن يقرأوا كتاب الله وسنة نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه ِوآله وَسَلَّمَ واقوال سلفنا الصالح .

المتصلة : جمعنا لاوایاکم فى الاخرة

الشيخ : تحت لواء محمد

المتصلة : آمين آمين سلامنا لأم الفضل

الشيخ :يصل ان شاء الله

المتصلة : جزاك الله خير

(460/23)

الشيخ: واياكم

Untitled-2Untitled-2

تم الشريط بفضل الله ومنه

وله الحمد والشكر والفضل

رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا

وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب

لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين

رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس

(460/24)

سلسلة الهدى والنور (468)

محتويات الشريط:-

1 - تتمة الكلام حول هل الاستعانة بالكفار ردة.؟ (00:00:43)

2 - ما معنى أثر أبي بكر الصديق الذي فيه أنه قاتل مانعي الزكاة.؟ (00:09:00)

3 - كيف تكون إقامة الحجة على الحكام الذين لا

يحكمون بما أنزل الله ومن يقوم بذلك.؟ (00:13:20)
4 - كلمة لعلي حسن في أثر أبي بكر الصديق في قتال ما نعي الزكاة. (00:15:41)
5 - ما حكم عمل الذين يتبركون بالأضرحة في الجزائر وبما ذا تنصح الذين يريدون أن يجاهدوا من الجزائريين؟ (00:16:50)
6 - لو حصل قتال بريٌ واحتُلَّ جزء من السعودية فما العمل.؟ (00:23:07)
7 - هل يجوز التبرع بالدم للجيش العراقي أم لا؟ (00:24:52)

(468/2)

---

8 - هل : ما يقال من أن كل سلفي مسلم وكل خلفي ليس بمسلم صحيح.؟ (00:33:07)
9 - طلب من الشيخ توجيه نصيحة للسلفيين في العراق . (00:42:38)
10 - هل يجوز للساكن في بغداد أن يساعد الأفغان في الجهاد ؟ (00:45:57)
11 - تكلم على المسلمين الذين في الجزائر ويريدون الجهاد مع العراق أفراداً. (00:47:00)
الشريط 864
****
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث
العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله - ونفع بها الجميع .
قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .

(468/3)

اخوة الايمان والان مع الشريط الشريط الثامن والستين بعد المائة الرابعة على واحد

12ca3a1977e8a633556cd0579736dbd3
الشيخ :ماذا تلاحظ حينما هنا تقول لا فرق ، وهناك تقول يوجد فرق ، انظر الأن كيف الإنسان العجل يقع فيما لا يحبه ، مالفرق بين هذا وهذا ؟ ولا مش واضح كلامى ؟ مش واضح . وينه هذا الى كان عم يوشوش ؟
المشار اليه : انا هههههه
الشيخ : شو رأيك فهمت سؤالى ؟
المشار اليه : انا فاهم سؤالك شيخ
الشيخ : شو جوابك ، مد لصاحبك بمددك الان
المشار اليه :نفس الإستعانة نفس أكل الربا ، نفسها ، نفس المعصية واحدة
الشيخ :لا ليس هذا السؤال ، السؤال انه هل هناك فرق فى هذه المعصية بين بلد يعيش أهله بين علماء ، وبلد أخر قل فيه العلماء ؟ كما يريد أن يقول صاحبنا الجزائرى . هل هناك فرق ؟
المشار اليه : لا مافى
الشيخ : هو لم يظهر له بعد ، لماذا لم يظهر لك ؟
الجزائرى :01.36
الشيخ : لكن انت فرقت

(468/4)

الجزائرى :لا ما فرقت لكن هل نجعل الـ...
الشيخ :انت نسيت ما قلت ، قلت مستدركا على: لكن هناك فرق يا شيخ ، انت قلت هذا .
الجزائرى :نرجو من سيادتكم تفسير هذا الفرق لكى يتبين لنا الحق
الشيخ : معلش ، لكن أنا لا أعترف بما تقول ليس هناك فرق - بارك الله فيك-الفرق يُتصور بالنسبة لشخص يعلم أن هذا حرام ، وشخص لا يعلم أنه حرام، هذا فرق معترف فيه.
**يعنى مثلا هذا أخونا الذى أنعم الله عليه بالإسلام ابراهيم هذا ، بإعتبار أنه حديث عهد بالإسلام ، وكان لما كان فى ضلاله القديم يشرب الخمر وربما – ما أقول عنه بالذات – ربما غيره ومش بعيد أسلم ومايزال يشرب الخمر ، يمكن هذا ولا لا ؟
الحضور : ممكن

الشيخ : ويشرب الخمر وهو لا يدرى أنه محرم ، ممكن ولا لا ؟
الحضور : ممكن
الشيخ : لكن في بلاد الإسلام مش ممكن ، هذا الفرق موجود ، أما أنا أقول الأن الربا حرام ،سواء كان ربا سعوديا أو أردنيا أو سوريا ، أو جزائريا فى فرق ؟ هل هناك فرق ؟
الجزائرى :لا ، مافى .
الشيخ : لا فرق ، إسمح لى بقى ، هل كل هؤلاء فى كل هذه البلاد - سواء من حيث القول فيهم إنهم كفار مرتدون كلهم عن الإسلام لأنهم يستحلون ما حرم الله ، أو كلهم هم مسلمون وإن كانوا يستحلون ما حرم الله ، أم قد يكون بعضهم كفار مرتدين عن الدين ، وبعضهم لا يزالون

(468/5)

مسلمين، ماذا ترى فى هذا التقسيم العادل ؟ أراك ضعت عنى ، يبدو أنه ضاع .
طالب أخر : ياشيخ ، سؤال ...
الشيخ : لا ، ما ينبغى أن تسأل
الجزائرى : لا يا شيخ ، أنا اقصد في كلامى هل هؤلاء الحكام - يعنى معروف - ال سعود أو الكويتين أو المصريين أوالجزائرين أو أى حكام
الشيخ : هيعمل لنا عامله صاحبك .هههههههههههه
الجزائرى : نحن نعلم ان هؤلاء ظاهرهم يوالون اعداء الله ولا يتبرؤن منهم – أريد جواب دقيق جدا - فهل هذه ردة أم لا ؟ هذا هو سؤالى .
الشيخ : ما جوابك بالنسبة للذين يأكلون الربا وهم يعلمون تحريمه ؟ ما جوابك ؟ هل مطمئن أنت إلُه ؟
الجزائرى : نعم يا شيخ ، ممكن يقدر يأكل الربا وهو ليس معتقد ......
الشيخ : أحسنت ،
الجزائرى :معروف هذا يا شيخ
الشيخ :احفظ ، لا يظهر أن هذا المعروف يصبح فى كثير من الأحيان مجهولا ، والأن هذا هو الواقع ، احفظ هذه الكلمة ، ما قولك فى الذين يأكلون الربا هل هم كفار ؟

الجزائرى :لا،إذا كانوا مستحلين لهذا كفارخارجين عن الملة ، وإن لم يكونوا مستحلين ...
الشيخ : وإذا قلت هذا الكلام فى هؤلاء الحكام الذين يوالون أعداء الله تكون مخطئا ؟
الجزائرى : لا أكون مخطأ إن شاء الله

(468/6)

الشيخ :هو أنا هذا ، إذن إلتقينا، ليس الموالاة فى حد ذاته كفرا ،كفر ردة، ولكنه معصية كبيرة ، فمن إستحلها بقلبه كالذى إستحل الربا بقلبه ،كلاهما إرتد عن الإسلام ، ومن لم يستحل بقلبه هذه المعصية وتلك فلا يزال فى دائرة الإسلام ، وأُذكرك بما فعل حاطب ابن بلتعه، تذكر حديثه ؟
الجزائرى : نعم
الشيخ : هل كفر ؟
الجزائرى : لا ما كفر
الشيخ : لماذا ؟مع أنه والى المشركين وفى قضية خطيرة جدا !
الجزائرى :أخبر عن أمور المسلمين
الشيخ : أيوة ، أمور المسلمين وعليهم سيد المرسلين
الجزائرى : ولكن أليس هذه حالة خاصة ....
الشيخ : لا تقول لكن يا أخى ، لكن استدراك . انت تستدرك على ماذا ؟ مافى شىء تستدرك عليه ، أليس هذا قد والى المشركين ؟ ما كفر .. ما كفر ، أليس كذلك ؟ إذن ليس كل موالاة كفر ردة ،واضح الى هنا
الجزائرى :نعم
الشيخ : هو الذى إقترن بالإستحلال القلبى ، وأنفا أنت قلت نحن ليس لنا أن نشق عن قلوبهم ، لنا الظاهر ، طيب ، أنا أسألك الأن ،هذا الظاهر الذى أنت تركن إليه فى مسألة الموالاة المحرمة إسلاميا ماهو ؟
هو انهم عصوا رب العالمين ((وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ)) هذا هو الظاهر ، لكن هذا الظاهر نحن إتفقنا أنه محرم ، ماهو الظاهر الذى دلك على أن هذا

الإستحلال الظاهرى هو إستحلال باطنى أيضا ؟
عندك دليل على هذا ؟

(468/7)

الجزائرى : عندى ظاهرهم يا شيخ ، الظاهر أنا أظن أن الظاهر يوافق الباطن ، نتكلم مع الشيخ لكى نتعلم هذه فرصة لعلها لا تتاح لنا مرة أخرى
الشيخ : انا أذكرك بألا تكون من المقدقدين، لأن هذه قد تقابل بقد مثلها ، أليس كذلك ؟ ولا ضعت عنى ايضا .
الجزائرى: لا ، نعم نعم
الشيخ :إذن إرفع كلمة قد وأجب عن سؤالى ، هؤلاء الذين يوالوا المشركين ظاهرهم انهم خالفوا نص القرآن الكريم ، هذا ما فيه إشكال ، لكن كيف توصلت أوتريد أن تتوصل إلى باطنهم لتقول أن هؤلاء إستحلوا موالاة الكفار بقلوبهم ، هل لك سبيل إلى ذلك ؟ أن تكشف عما فى قلوبهم ؟
الجزائرى: ليس سبيل

الشيخ : إذن تبقى عند الظاهر ، ماهو الظاهر ؟ أنهم خالفوا نص القرآن الكريم ، وهذا ليس موضع خلاف .
الجزائرى: نعم ، يا شيخ ، أريد بس أن تشرح لى قضية ،البخارى بوب باب الردة عندما قاتل مانعوا الزكاة ، يعنى كيف تفسر هذا يا شيخ : بحكم ؟ أنهم منعوا الزكاة قاتلهم أبو بكر الصديق ، وسميت حرب الردة

الشيخ : التفسير بارك الله فيك أنت ستجيبنى عنه ، كيف تفسر قتل الزانى المحصن ؟ مالكم لا تنطقون !! كيف تفسر يا أخى

طالب من الحاضرين : حدا

الشيخ : إذن ، الذى يمنع الصلاة يقاتل ، يمنع الزكاة يقاتل ، يمنع الصيام يقاتل ، المهم لا تربط بين المقاتلة وبين الكفر ، لا تلازم بين مقاتلة قوم وبين كونهم مرتدين ، وأكبر شىء عندك مشكلة الساعة ،

((وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ)) قاتلوا التى تبغى .. لأنها كفرت ؟ لا ، لأنها بغت .

الجزائرى: ولكن ....

(468/8)

الشيخ / اى ولكن هذا من قاموسك ،هههههه، فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي فمقاتلة طائفة من المسلمين لا نستلزم من مجرد المقاتلة أن هؤلاء المسلمين كفار مرتدين مخلدون فى النار يوم القيامة،لا نستلزم هذا صحيح ؟ طيب الان قاتل أبو بكر هؤلاء الذين إمتنعوا من الزكاة ، هذه المقاتلة لا تعنى نه قاتلهم على أساس أنهم مرتدين عن دين الله بمجرد إمتناعهم أداء الزكاة
الأن، ألا تعلم أن هناك أغنياء كثيرون أصحاب ملايين مملينة - ان صح التعبير -لا يؤدون زكاتها ، ألا تعلم ؟ هل تقول هؤلاء كفار مرتدون عن دينهم ؟

الجزائرى: لا

الشيخ :لا ، فإذن لو كان الأن دولة مسلمة ستعيد دولة الخلافة الراشدة وأولها أبو بكر الصديق أى سيقاتل هؤلاء الممتنعين من أداء الزكاة صح؟
إذن ، إجمع الأن فى ذهنك يقاتلون لأنهم امتنعوا الزكاة ، ولا يقاتلون لأنهم مرتدون عن دينهم لأنك ما حكمت أن تارك الزكاة مرتد عن دينه .
****فإذن لا تلازم بين مقاتلة الخليفة لقوم أنهم قوتلوا لأنهم مرتدون ، وإنما أعود لأقول قد يكونون مرتدين وقد لا يكونون ، أنا ما أقول قد واحدة أقول أثنتين ، شايف ! قد يكونون مرتدين وقد لا يكونون مرتدين ، وأتبعها بقد ثالثة قد يكون بعضهم مرتدا ، وبعضهم غير مرتد ، وهذا موجود فى العالم كله ، شايف ! الذى نقول قد يكون مرتدا أى إستحل مال الزكاة ، وهذا يروى عن بعضهم أنه يحتج بقوله تعالى ((خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ)) الخطاب موجة الى الرسول، الأن**

الرسول راح فإذن نحن لا ندفع الزكاة وليس علينا زكاة ، فهذا يكون مرتدا عن دينه أما الأخرون فلا .
تفضل
2
س: جزاك الله خير ، إقامة حجة على الحكام ، يعنى تعريف الحجة ، وكيفية إقامة حجة ومن يقيمها ؟

(468/9)

الشيخ : يقيمها أولا: أهل العلم ، وثانيا: يقيمها بكتاب الله وحديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ وعمل السلف الصالح ، وما أدرى أنت قلت ثالث ما هو الثالث ؟
السائل : تعريفها ؟
الشيخ : كما قال ابن القيم رحمه الله:
"العلم قال الله قال رسوله % قال الصحابة ليس خلف فيه %
% ما العلم نصبك للخلاف سفاهة % بين الرسول وبين رأي سفيه %
% كلا ولا نصب الخلاف جهالة % بين النصوص وبين رأي فقيه"
السائل : بالنسبة للكيفية يعنى تكون بطريقة مباشرة ولا غير مباشرة ؟
الشيخ :المباشرة ماهى ضرورية لأن الرسول عَلَيْه ِوآلسَلاَّمَ لما دعى ملوك الكفر إلى الإسلام مادعاهم مباشرة ،أرسل إليهم خطابا وأحيانا أرسل لهم رسولا من طرفه عَلَيْه ِوآلسَلاَّمَ ، فليس من الضرورى أن تكون الحجة قائمة مباشرة ، وإنما بواسطة وبخاصة أنه الأن لو نحن إتصلنا مع الذى نريد أن نقيم الحجة عليه - حتى لو إتصلنا به مباشرة -فالحجة منا إليه مقدمة قال الله قال رسول الله وبين الرسول الذى بلغنا شريعة الله اربعة عشر قرنا ، فإذن فيه وسايط لتبليغ الحجة حتى لة إتصلنا مباشرة بالذى نريد أن نقيم عليه الحجة ، فالمهم تبليغ الحجة إليه إما بواسطة شخص يذهب إليه كما جاء فى الحديث الصحيح (خير الجهاد كلمة حق تقال عند سلطان جائر) لكن هذا لو أرسل إليه خطاب وبينت له المسألة بأدلتها من الكتاب والسنة فقد أقيمت عليه الحجة .

2
طالب: البحث شيخنا فظهرت لى مجموعة فيها
مناقشات التكفير فى مسألة منع الزكاة ، فأحب أن
أعرضها لأرى رأيكم فيها ، شيخنا فى نفس

(468/10)

الحديث لما أنكر عمر على أبى بكر ، قال أبو بكر
كلمة تدل على أنه ما قتلهم من أجل منع الزكاة
بعينها ، وإنما من أجل تواطئهم على المنع قال "
والله لو منعونى عناق أو عقالا كانوا يؤدونه لرسول
الله لقاتلتهم عليه " وهذا العناق منعه لا يكفر ، فضلا
على أن يكون من أركان الاسلام المتروكة أو كذا ،
هذا أولا ، و ثانيا النبى يقول فى حديث بهز ين حكيم
عم ابيه عن جده " ((ومن منعها فإنا آخذوهاو شطر
ماله)) فلم يقل كفره أو قتله أو شىء من هذا فدل
أن مقاتلته لهم إنما هو لتواطئهم على منعها
ومقاتلتهم عليها وخاصة فى ظروف الردة وحرب
الردة وعير ذلك .
الشيخ : أحسنت جزاك الله خير .
2
الجزائرى : سؤالين بإختصار ، الاول : نحن فى
الجزائر عندنا أضرحة، فى العاصمة وفى هذه
الأضرحة أناس يتبركون بالأموات ، هل هؤلاء
مشركين أم لا ؟ وثانيا ماهى نصيحتك للشباب
الجزائرى الذين يريدون أن يقاتلوا فى سبيل الله ؟
الشيخ :تقصد بالجهاد قتال الكفار ؟
الجزائرى : نعم
الشيخ :أما هذا سبق الجواب عنه .
الجزائرى : نصيحة عامة ياشيخ بم تنصحهم ؟
الشيخ : ننصحهم بالتصفية و التربية ، انتهى هذا
الموضوع ،أما سؤالك الأول يؤكد لى أن شخصيا على
الأقل أنه لاسبيل إلا بالتصفية والتربية.
أنا الأن أسأل: هل لما بعث النبى كان هناك من يعبد
الاصنام ويعبد الأموات والقبور أم لا ؟ لاشك كان
موجودا ، طيب بعد ما انقضى العهد

(468/11)

المكى هل بقى فى المسلمين الذين قالوا "لااله الا الله محمد رسول الله" من يستعين بالموتى من دون الله ؟مش واضح سؤالى يبدو .
لا لم يبقى ، الأن الشعب الجزائرى شعب مسلم كيف بقى الكثيرون، ولا أعنى الطعن فى الشعب الجزائرى، لأن الشعب السورى مثله والمصرى مثله الى اخره ، لكن كيف بقى هذا الذى تسأل عنه-هل هو شرك أم لا - فى المجتمع الاسلامى ؟
طالب : ربما يعود ذلك للإعلام التلفاز والراديو
الشيخ : لا هذا خطأ ، الإعلام لم يكن له ذكر حينما بنيت المساجد على القبور ،
الجزائرى : كلامك واضح يا شيخ
الشيخ : انا عارف لكن نريد أن نأخذ علما بارك الله فيك ، نريد إذا تبنينا فكرا أوعقيدة أن نكون على بصيرة ، فنحن نقول الشعب المسلم فى أى بلد لا ينهض أبدا ولا يستطيع أن يقيم دولة الإسلام فى أرضه إلا بالعلم الصحيح ، وهذا الذى نسميه بالتصفية ، وليس فقط بهذا العلم بل وبالتربية عليه ، فالشعب الجزائرى مثل الشعب السورى مثل الشعوب الإخرى ، لا يزالون يعيشون مسلمين اسما ومشركين فعلا ، إذن كيف يمكن القضاء على هذا الشرك ؟ هو بمثل ما فعل الرسول عَلَيْه ِوآلَسَلاَّمَ. كيف فعل ؟ بالدعوة ((وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ * وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ)) ، وأعود فأوكد أننا اليوم عندنا مشاكل كبيرة جدا لم تكن فى العهد الأول ، قلت لكم أنفا المشكلة موجودة اليوم لم تكن فى السابق كان العلم يومئذ صافيا ، غضا طريا ، اليوم خليط شىء صحيح شىء غير صحيح شىء ضغيف فيه باطل ...الخ .

(468/12)

إذن يجب إجراء عملية التصفية، من الذى يجرى عملية التصفية ؟ هذا كله من تفاصيل المحاضرة إلى كنت ألقيتها تحت ها الكلمتين "تصفية وتربية" ، من الذى يقوم بالتصفية ؟ لاشك أنهم أهل العلم .
فى إعتقادكم هل يلحق مليون مسلم عالم واحد على الكتاب والسنة ؟؟ فإذن يا جماعة كيف نحن نهوج

ونثور ونقيم دولة الإسلام ونحن بعد كدعاة ما عرفنا ماهو الإسلام فضلا أن نقعد لهذا الإسلام ونؤسس له بأفراد يستجيبون لهذا الإسلام .
ولذلك فلا بد من "التصفية والتربية"ولذلك نحن لا نقرأبدا أى تكتل يقوم على أساس التكتل والتجمع هكذا غثاء كغثاء السيل ، وإنما على "التصفية والتربية" فهؤلاء الذين يمكن يوما ما أن يحققوا ما ينشده كل المسلمين الذين يعيشون على بصيرة والذين يعيشون على غير بصيرة كلهم متفقون والحمد لله على ضرورة إقامة الدولة المسلمة .
وأنا أعتقد أنه لو أقيمت الدولة المسلمة حقا لوجد من هؤلاء المسلمين أنفسهم من يحاربها ،هذه كلمة خطيرة جدا فما رأيكم ؟
الجزائرى : جزاك الله خيرا يا شيخ، وأطال الله فى عمرك بما يفيد الإسلام والمسلمين وبارك الله فيك على هذه قد إن شاء الله أفدت وأجدت
2

أخوة الإيمان مع مجلس أخر
س: بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله، هل هناك مانع شرعى إذا قامت الحرب البرية أن يحتل العراق مدينة من المدن السعودية ، فإن فى بغداد قد قالوا قد زاد الطين بله بإستحلاله مدينة الخرج

(468/13)

الشيخ : العراق – نحن ذكرنا أكثر من مرة – أنه يعتبر باغيا بمجرد إحتلاله للكويت فلذلك إحتلاله لغير الكويت حكمه كحكم إحتلاله للكويت ، أى الإحتلال الأول لا يجوز وما يتلوه من إحتلال إن أمكنه ذلك فلا يجوز وحسبه أن يدافع عن أرضه وأن يحول بين أرضه وبين إعتداء غيره عليه ،حتى الكويت ما يجوز له أن يدافع عنه لأن هذه ليست أرضه واضح الى هنا .
2
س: هل يجوز التبرع بالدم للجيش العراقي أم لا ف إن بعض إخواننا فى العلالق يمنع هذا يقول أنهم كفار ولا يجوز التبرع لهم ومساندتهم؟

الشيخ : هنا قضيتان ، إحداهما داخلة فيما كنا تحدثنا عنه أيضا أكثر من مرة ، نحن موقفنا بعد أن تبين من هجمة الكفار ومن معهم من الدول العربية على العراق ، تبين من هذه الهجمة أن المقصود ليس هو إعادة الكويت الى أصحابه ، وإنما المقصود تحطيم الجيش العراقى ، وبالتالى الشعب العراقى لما تبين هذا قلنا يجب على المسلمين أن يكونوا عونا للشعب العراقى ، وليس عونا لحزب البعث أو لرئيس حزب البعث واضح الى هنا؟
طيب ، يتفرع على هذا الجواب الجواب على سؤالك وعن مثله يتكرر ، مثلا هل يجوز إعانة الشعب العراقى بكل معونة كالأموال والطعام والشراب والأدوية ونحو ذلك ، ومن ذلك ما سألت عنه أنفا فبناء على المساعدة العامة- التى قلنا وما نزال نقول بها - يتفرع الجواب عن الاعانات الفرعية كسؤالك أنت عن الدم ، واضح ؟
مممم، يبقى الشىء الثانى وهو فى إعتقادى لا يجوز تعميم القول بأن الجيش العراقى جيش كافر ، لأن هذا فيه خطورة بالغة جدا ، بل أنا أقول- بل قد قلت ذلك أكثر من مرة - لا يجوز إطلاق القول على حزب البعث بأنه مُشكل من أفراد يعدون المئات او الالوف كل فرد منهم كافر ،

(468/14)

لا يجوز أن يقال هذا ، إلا إذا تبين أن اى فرد من هؤلاء الأفراد قلوا أو كثروا ، يتبنون البعث عقيدة ضد الإسلام ، حينذاك من تبنى هذه العقيدة يكون كافرا من الرئيس إلى المرؤس أما إطلاق القول فضلا عن الجيش هذا لا يجوز اسلاميا، وعلى ذلك إذا كان لا يجوز أن يقال بأنه الجيش العراقى كافر، يبقى الجواب أنه ليس فقط يجوز تقديم الدم للجيش بل هو واجب .
على أن هناك فتوى من عندى على سؤال هل يجوز التبرع بالدم للكافر ؟ هذا الى بيسموه المواطن ، فكان الجواب أنه يجوز من باب الإعانة لكن -سواء كانت الإعانة لهذا الكافر أو حتى للمسلم - فينبغى أن يقيد ذلك برأى طبيب ، لأنه ليس المسلم عنده

إستعداد أن يتطوع بكمية من الدم لأن هذا التطوع قد يضره ، قد يصير عنده نقص دم ، إذن لابد أن يكون هذا التطوع باشراف طبيب مسلم ، فإذا كان بدنه يساعده على التطوع فهو جائز حتى للكافر المواطن ، وبالتعبير الشرعى الكافر الذمى ، لأن لفظة المواطنة هذه كلمة دخيلة فى اللغة الشرعية الإسلامية لأنها تصبغ على الكافر والمسلم صبغة واحدة ، لا فرق بين المسلم والكافر فى الحقوق ، وهذا - مع الأسف - يقوله بعض الكتاب الإسلاميين وبعض المحاضرين ، بل يرون ذلك عن النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ ِوآله وَسَلَّمَ أنه قال فى حق أهل الذمة ((لهم مالنا وعليهم ماعلينا)) وهذا حديث لأصل له ، ولذلك من هذا الحديث الذى لا أصل له بعوامل أخرى أكثرها أجنبية ، سرى إستعمال كلمة المواطن على ألسنة المسلمين اليوم، مع أن هذه التسمية تتنافى مع الشريعة ، وحسبنا هنا قول ربنا ((أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ، ما لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ)) هذا جواب سؤالك الثانى . غيره
2

(468/15)

س:يقول بعض الاخوة لا يوجد فى المسلمين إلا سلفيا أو خلفيا ، فإما أن تكون سلفيا وغير ذلك فأنت خلفى ، لك يعنى مسلم عادى لا يجوز . فأفيدونا ؟
الشيخ : وضح لان ها الكلمة هاى أخشى أن تعطى معنى ربما أكثر مما أنت تريده ، تقصد يعنى هذا القائل ان من كان سلفيا فهو المسلم ، ومن ليس سلفيا فهو كافر؟
السائل : ليس بمسلم خلفيا
الشيخ : معلش إذن اجب انت عن سؤالى ، هل يعنى -وهذا الى خشيته فتحفظت- ، هل يعنى ان من كان سلفيا فهو مسلم ومن ليس بسلفيا فهو كافر ؟
السائل :الله أعلم
الشيخ : كيف الله أعلم أنت السائل وأنا من يجاوبك ، شوف يا أخى ، المسلم كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ ِوآله وَسَلَّمَ فى الحديث الصحيح - وارجو أن لا يصرفنا نحن

السلفيين تحمسنا- نحن السلفيين - للدعوة الاسلامية الحق الى الوقوع فيما وقعت فيه الخوارج قديما وحديثا من القول " ان من كان سلفيا فهو مسلم ومن ليس كذلك فهو كافر "
****أرجو ألا نقع فى هذه المصيبة التى وقع فيها الخوارج قديما وحديثا- لأنها تنافى الشريعة التى قالت بلسان نبيها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه ِوآله وَسَلَّمَ :**
((أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله)) فكل من قال لا إله إلا الله فهو مسلم ولا يجوز تكفيره إلا بشىء صريح مما هو داخل فى باب إنكار ماهو معلوم من الدين بالضرورة هذا أولا.

(468/16)

وثانيا: بعد تبليغه الحجة ، وليس هكذا التكفير على عماها ، فنحن نعلم اليوم وجود طوائف كثيرة جدا ، وكلهم يشهدون معنا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، ويصلون صلاتنا ويستقبلون قبلتنا ، ويصومون صيامنا ويحجون بيت ربنا .... الخ.
ومع ذلك فهم يختلفون عنا فى قليل أو كثير ليس فقط من الأحكام التى تسمى بالأحكام الفرعية ، بل وفى كثير من العقائد الفكرية ، ومع ذلك لا يجوز لنا أن نكفرهم ، وإنما أولا كخطوة أولى وإنما نكتفى بأن نقول أنهم فى ضلال مبين، لكن الضلال درجات .
ثانيا : من اقيمت الحجة عليه من طرف رجل عالم الكتاب والسنة ، ثم اصر هو بينه وبين ربه على المكابرة ، وعلى جحد الحقيقة التى تبينت له، فهذا هو الكافر ، لان الكافر يتضمن معناه لغة وشرعا يتضمن معنى : ستر الحق بعد ظهوره ، ولهذا جاء في القرآن آية ((وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا)) فمن تبينت له حقيقة من حقائق الشريعة ثم كابر وأنكر فهذا هو الكافر ، ونحن كأفراد لا نستطيع أن نحكم بأن زيد من الناس هذا كافر ، إلا إذا أعلن بلسانه صراحة ، كأن يقول هذا الذى تقول حق لكن أنا لاأؤمن به ، هذا يكون كافرا ،

نأخذ مثلا بعض المسائل الخلافية المعروفة قديما وحديثا ، بعض الأشاعرة الذين ينكرون علو الله على خلقه – تعرف لابد هذه المسألة- هؤلاء بلا شك هم ضالون فى قولهم هذا ، وإنكارهم لعلو الله على خلقه ، لكن لو اتيتهم بالآيات والأحاديث هم يسلمون ، ولكن يقولون أنتم تفهمونها على وجه ونحن نفهمها على وجه ، وهكذا قل على الذين ينكرون رؤية الله فى الأخرة ، والمعتزلة الذين ينكرون هذه الرؤية وينكرون أن كل شىء بقدر ، كل هؤلاء لا ينكرون نصوصا مقطوع ثبوتها ، ليس فقط عند غيرهم وإنما

(468/17)

عندهم ليست مقطوع بثبوتها ، فهؤلاء لم يكن من عقيدة السلف الصالح تكفيرهم ، وانما كانوا يضللونهم ويكفرون من تبين لهم عناده وإصراره على إنكار الحق.
**** فإذا عرفنا هذه الحقيقة فنحن لا نستطيع أن نقول من كان سلفى فهو المسلم أما الخلفى فليس بمسلم ، لا ، لكننا نقول :**
أولا: هؤلاء الخلف منهم من لايعرف إيش السلف وايش الخلف يعنى ذهنه خالي ، والدعوة لم تبلغه كما بلغتنا نحن السلفيين ، وأنا يبدو لى فى بعض البلاد الإسلامية حماس عاطفى غير علمى للدعوة السلفية ، ولذلك فينبغى أن نكبح جماح نفوسنا ولا نتوسع فى إطلاق كلمة الكفر على غيرنا ، وإنما نحن فى قراره نفوسنا نحمد اللّهُ عَز وجلأن هدانا لهذا الحق الذى إختلف فيه الناس ، ثم يكون موقفنا بالنسبة للأخرين ، موقف المشفقين كالطبيب العارف بمرض المريض ، فهو يشفق عليه لمرضه ، ويحاول أن ينقذه منه بكل وسيلة يستطيعها ، مش نجعلها مسألة حرب وقتال ، لأن هؤلاء مسلمون أخوان لنا وهم مرضى فعلينا أن نعينهم على مرضهم ونقدم لهم ما به يشفون من أمراضهم .
غيره. عندك شىء
2
س:نرجو من فضيلتكم توجيه نصيحة لأخوانا

السلفيين فى العراق ، حزل طريقة التعامل مع الأخرين من الناس سواء المخالفين أو غيرهم .
الشيخ : أظن أخذت الجواب سلفا .

(468/18)

السائل :جزاكم الله خير شيخ ، ويسلم عليك الشيخ محمود ويقرؤك السلام ، ويود أن يراك .
الشيخ : عليك وعليه السلام ورحمة الله وبركاته ، وأنت بدورك سلم عليه وعلى كل من يسأل عنا ، وإن شاء الله ربنا يجمعنا والعراق حر أولا ، ثم قد تاب من ضلاله وعاد إلى ربه بعد هذه المحنة التى إبتُلى بها، وكانت سببا لإبتلاء الكثير من البلاد الإسلامية الأخرى وفى مقدمتها السعودية وما إنضم إليها .
نعم
2
س:الحكومات الحالية التى تحكم العالم الإسلامى أكثرها أتت بصورة غير شرعية ، بصورة إنقلابات أو المستعمر هو الذى أوجدها نسأل – لأننا سمعنا منكم بعض فتاوى لكم عن أنه لا يجوز مخالفتها ولابد الإستئذان منها – نسأل عن الحكومة التى يجب علينا طاعتها ولا نخالفها ؟
الشيخ : هى التى تعلن الحكم بالإسلام وتطبق ما تعلن فعلا .
السائل :وإذا لم ؟ يعنى ما طبقت ولا
الشيخ :طيب ، نشوف إيش إذا لم ، يعنى نخرج عليها ؟ أقول لك لا ، فبدنا نشوف إيش فيه .
السائل : يعنى كإعانة إخوانا المسلمين هذه الحكومات قد لا تأذن لنا بمعاونتهم ، هل يجب علينا أن نطيعهم فى هذه الحالة ؟
الشيخ : لا خلى مثالك واقعى يا أخى ، تعين إخوانك المسلمين ، مثلا العراقيين ؟
السائل : مثلا العراقيين

(468/19)

الشيخ : السؤال يعنى ليس واضح ، لأن الجواب لا تسمح ، لكن أنت تريد لا تسمح بإعانة مادية
طالب : يحكى عن بعض بلاد الخليج ، بحكم وجوده هناك
الشيخ : أى نعم .. هذه بقى تدخل فى قاعدة ، إذا ترتب من وراء هذه الإعانة مفسدة أكبر من المصلحة التى يريد الشخص القيام بها ، فتنقلب المصلحة إلى مفسدة ، وإلا فهو واجب القيام بهذه المصلحة.
واضح الجواب ؟
السائل : نعم واضح
الشيخ : غيره
2

س: شيخ أنت ذكرت للأخ الجزائرى إلى قبل هذا ، إنه على مستوى الأفراد أنه الأفضل يروح لأفغانستان بدل ما يجى لبغداد ، بسبب أن الدولة ما تسمح له ، فأنا بالنسبة لى فى بغداد بيحق لى أنى التحق فيهم أنا وأخوانى ؟
الشيخ : نحن بنقول بالنسبة للجزائر وغيره ما يخرجوا ، لأنهم لو خرجوا هيعملوا نزاع بينهم وخصام بينهم وبين الدولة وتنضرب الدعوة ، هذا نلاحظه نحن فى بعض الظروف والاحوال
2
أخوة الإيمان والان مع مجلس أخر
الشيخ : كيف حالكم ؟ عساكم بخير .

(468/20)

لا إله إلا الله ، فذكر لنا أول ما جلس بأنه سمع من أحد الجزائرين الذين إتصلوا بى وسألونى عن الذهاب إلى العراق من أجل الجهاد ، وأنا كما تعلمون أنتم ننصح الدول الإسلامية أن تكون عوننا للشعب العراقى على الكفار المحاربين لهم ومن كان معهم من المتحالفين معهم . هذا رأينا دائما وأبدا ،ولعل هذا كان من جملة ما ذكرنا للشيخ على ، لأنه كان قد زارنا هنا ولو لأوقات ضيقة بسبب ظروفه المتعلقة بسفره ،فقلنا له نحن لا نرى شرعية ذهاب الأفراد من المسلمين المتحمسين إلى العراق ، لأن ذلك لا

يفيد الجيش العراقى قوة ، وإنما قد يلقى على كواهلهم تكاليف وأعباء هم فى حاجة إلى من يخففهاعنهم وليس إلى من يزيدهم ثقلا على ثقل ، فكان هذا جوابى للسائل ، وذكر هذا السائل أن أخونا هذا ماسمع منى وكان فى النقلشىء من التغيير الذى لا بد منه فبينا للأخ هذا أن رأينا كان ولا يزال أنه يجب على الدول الإسلامية أن يعينوا الجيش العراقى فى سبيل المحافظة على الشعب العراقى وليس تأيدا للحزب البعثى أو لرئيسه .

**** ثم قال أحد الجالسين : الأن ممكن يتكلم صدام ، وفعلا الساعة حداشر أعادوا كلامه الذى فيه التصريح بإنسحاب الجيش العراقى من الكويت ، وكنت أريد أن أتكلم معهم ، فالأن إذا ذهبتم إلى هناك ماذا تستطيعون أن تفعلوا ؟ أنا فى إعتقادى وهذا إعتقاد الكثيرين – من ان الجيش العراقى يعد الملايين ، وربما يكون مجهز للقتال مليونين ، فأنتم إذا ذهبتم كأفراد ماذا سيكون تأثيركم لصالح الجيش العراقى ؟ ما أظن أن ذلك يغنى شيئا بل كما قد تعلمون أن الشعوب الإسلامية وبخاصة هنا فهم يرسلون الإمدادات المتعلقة بالطعام والشراب إلى الجيش العراقى ولعلكم على علم بذلك ؟ اه**

****فأنا قلت لصاحبنا الذى اشرت أنت اليه انفا : إذا خرجتم من الجزائرهل تخرجون ومعكم طعامكم وشرابكم وأسلحتكم و..و..الى أخره ما يلزم المجاهدين ؟ ام ستكونون كلا على الجيش العراقى والشعب العراقى؟؟ كان هذا قبل الإعلان الذى سمعتموه من صدام ، فالأن هل**

(468/21)

تعتقدون أنكم ستكونون عونا للجيش العراقى وهو سيدافع عن بلده وقد إنسحب من الكويت ،هل تعتقدون بأنكم تكونون عونا له ؟ أنا قلت يجب على الحكومات الإسلامية - وقلت لكثير من الذين سألوا - إن كان الجيش الجزائرى خرج بعدده و بعدته، بسلاحه الجوى والبرى حاميا لجيشه إلى أن يصل إلى العراق فهذا هو الواجب ،أما كأفراد فذلك مما لا يسمنويغنى من جوع ، والأن مع الأسف قد فوجئنا بإعلان صدام

أمره للجيش العراقى بالإنسحاب من الكويت ، فكيف تتصورون أنكم إذا ذهبتم كنتم عونا للجيش العراقى ، وهو ليس بحاجة إلى عدد وإنما هو بحاجة إلى عدة .
2
س: بالنسبة نأتى بسلاح ونأتى بشىء كثير من الجزائر ، نحن فى الجزائر لا نملك شىء ، أمة مسلمة وهم لا يحبون هذا الشىء
الشيخ :أنا اعرف هذا ، ولذلك نصحت وفى شخص الشيخ على أن الدولة إذا لم تتجاوب مع هذا الواجب فإن الأفراد لا يفيدون شيئا ، إلا أطباء وممرضين أما الجهاد القتال ..الأن أنتم ستة هل تمرنتم على القتال بالوسائل الحربية الحديثة كلكم ؟ أنا أسأل الأخ هنا إبتداء باليمين ، ما هو تمرنك ؟
المسئول : تمرنت ياشيخ ، فى الحماية المدنية وأنا رجل من رجال المطافىء
الشيخ : حسنا ، وانت ؟
الثانى : السلام عليكم ، فى الحماية المدنية ، سائق شاحنة ورافعة
الشيخ : أيضا فى الحماية المدنية ، أنت يا أخى ؟
الثالث :بسم الله الرحمن الرحيم ، ميكانيكى وسائق شاحنات الثقيلة
الشيخ : نعم

(468/22)

الرابع :أنا شيئين ، متخصص فى كهرباء السيارات وطباخ ، عندما قال الأخ على عبد الحاج ليس الجهاد أن تحمل السلاح فقط ، هم محتاجون للذى يطيب للذى أى شىء في وسط المدينة أو تخرج للقتال ، حببنا هذا الشىء أن نعاون أخواننا فى الله الشعب العراقى ، هذه نيتنا والشرع
الشيخ : نعم
الخامس :السلام عليكم ، أنت سائق شاحنات كبيرة
الشيخ : طيب والأخ
السادس : متخصص فى المياة الشرب الصالحة ، واصلاحات قنوات المياة ، وسائق كل الشاحنات اكبر ولا اصغر.
الشيخ : وبقية أخوانكم هكذا ؟

الثانى : شيخنا كل شىء وصية من الجبهة الأسلامية للإنقاذ ، أكثرهم أطباء ، خدمة وطنية ، حماية وطنية
الشيخ : الأخ
الثالث : الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ، قلت قبل قليل لقد جئنا فرادى ولم نأتى جماعة ، ولكن لقد جئنا مع هيئة وهى الجبهة للإنقاذ وهى تمثل الحكومة فى الجزائر .
الشيخ : لا لا تمثل حكومة ، لا تبالغ فى الواقع ، الحكومة لا يمثلها إلا من كان من الحكومة ، وليس من كان من الشعب الذى يعارض الحكومة لأنها لا تحكم بما أنزل الله ، وأنتم تعلمون هذه الحقيقة ولا شك .
لكن أنا أقول وأكرر ما سمعتم انفا ، نحن نقول الدول لأن عندها من الإستعدادات للجهاد والقتال أكثر من الأفراد ، أكثر من الأحزاب لأن الأحزاب فى كل الحكومات الإسلامية- مع الاسف الشديد - لا يُسمح لها أن تكون متسلحة ومستعدة للقتال اليس كذلك ؟ فإذن كون الحزب الفلانى

(468/23)

أو الفلانى هو جماعة وكتلة لا يحقق الهدف الذى أتكلم فيه حوله وأدندن حوله، نحن نريد الدول، كل دولة بما عندها من سلاح برى أو جوى أو أسلحة متعددة الأنواع والأشكال والخ، فأنتم الأن يعنى حسب ما شرحتم ووصفتم يدخل فيما أراه مناسبا أن ذهابكم إلى هناك يفيد لأن الإعانة والطبابة والتمريض وما شابه ذلك لاشك الجيش العراقى الأن أحوج ما يكون الى مثل هذه المساعدة، أما لمباشرة القتال فهذا لم يكن من قبل من رأيى لأن الأفراد هؤلاء ليس عندهم من الأسلحة ولا القوة التى تتناسب مع شراسة الحرب المضروبة على الشعب العراقى
أخوة الإيمان تتمة الكلام فى الشريط التالى
2
تم الشريط بفضل الله ومنه
وله الحمد والشكر والفضل
رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا

وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب
لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين
رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس
سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين

(468/24)

سلسلة الهدى والنور (470)
محتويات الشريط:-
1 - هل يجوز انقياد المسلمين لما وضعه الكفار من النظم كتحديد الأسلحة للدول العربية أم لا يجوز.؟ (00:00:41)
2 - ما هي أسباب الهزيمة في حرب الخليج؟ (00:24:50)
3 - إلى أي مدى يجب على المسلمين سد الفراغ العلمي التكنولوجي (كالأسلحة وغيرها).؟ (00:35:53)
4 - هل حقاً أنه لا يجوز كتمان أي علم حتى لو كان دنيوياً.؟ (00:44:55)
الشريط 470
****
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. اما بعد، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى حفظه الله - و نفع به الجميع.
قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى.
أخوة الإيمان والان مع الشريط الاول بعد الثلاثمئة على واحد

(470/2)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية

لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله – و نفع به الجميع .
قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .
أخوة الإيمان والان مع الشريط السبعون بعد المئة الرابعة على واحد
2
س:- في الحرب العراقية الكافرة .كنت أقول الحرب العراقية الإيرانية الكافرة. بعد الحرب العراقية الكافرة . هناك تخطيطات لعمل ترتيبات معينة لمنطقة ما يسمي بالشرق الأوسط و هي المنطقة العربية و من ضمن الأطروحات التي تم الأتفاق عليها هي وضع رقابة علي الأسلحة التي ممكن أن تتملكها الدول العربية المسلمة . فهل يجوز شرعا قبول مبدأ أن تضع دول مهما كانت هويات هذه الدول سواء دول كافرة أوعربية أخري أو مسلمة علي الدول المسلمة الأخري أن تحد من قابليتها و أمكانيتها للتسلح لتصد به عن نفسها وو إذا كان لايجوز و الأمر أمر إفتراضي بمعني أنك أنت لا تستطيع أن تتملك هذه الأسلحة في المقام الأول أو تتملك مكونتها . ثانيا أن هذه الدول التي ستضع عليك هذا الحظر بالإشتراك مع الدول العربية الأخري أو حتي بدون الأشتراك معها قادرة أن تفعل كما فعلت مع العراق و

(470/3)

أن ضرب العراق كان لابد منه لأنه تملك جيشا و أسلحة قوية . الأن يريد لهذه المنطقة ألا تقوم لها أي قائمة لأي قوي عربية أو إسلامية تتمكن من الإستحواز علي هذه التقنية . فما حكم الشرع في هذا الأمر. هل يقاوم ؟؟ هل يشق عصا الطاعة ؟؟أم ماذا؟؟
الشيخ : أنا أعتقد أن مثل هذا السؤال ما يخفي جوابه علي كل مسلم . لا فرق بين عالم و متعلم وأعتقد أن هذا السؤال له نماذج كثيرة وكثيرة جدا و مثل هذا الحكم هو نابع من عدم تطبيق الشريعة الإسلامية من كل الدول العربية تطبيقا شرعيا

كاملا . الأمر الذي أوجد في المجتمعات الإسلامية طوائف متعددة الإتجاهات و الأفكار و منها الطائفة التي كانت تشمي في السنوات الماضية بجماعة التكفير و الهجرة و تسمي نفسها الآن بجماعة الجهاد .هؤلاء يعلنون أن هذه الدول بغير ما أنزل الله هي دول كافرة و يجب الخروج عليها و يجب مقاتلتها و حينما نناقش هذا النوع من الناس نقيسهم من ناحيتين إثنين . الناحية الأولى هي إطلاق الكلام بتكفير الحكام و إخراجهم من دار الإسلام فهذا غلومن القول لا يجوز لأن المسلم لا يجوز إخراجه من دائرة الإسلام إلا أن تري شيئا من أحكام الإسلام و ظهر هذا الأنكار منهم و ليس مجرد مخالفته للإسلام عمليا و ليس البحث هنا الأن و لا الشاهد هنا الأن أن هذه الدول أو هؤلاء الحكام هم فعلا كفار مرتدين عن الإسلام فماذا يمكنكم أن تفعلوا معهم . تريدون جهادهم و قتالهم و أنتم ما استطعتم أن تقاتلوا اليهود الذين حلوا في دياركم و احتلوها رغم أنوفكم و

(470/4)

رغم الدول العربية كلها . يجب أن نعود يا أبا يحي للسؤال الذي طرحته أنفا . لعلكم تلاحظون أن أجوبتي في الفتنة التي قامت و لا نزال نعيش في آثارها السيئة . بعض الناس لقلة إدراكهم و عدم فقههم قد يتصورون أنني تناقضت مع أجوبتي في أول الفتنة و عن أجوبتي في أواخرها . أقول بعض الناس فنحن من قبل كنا ننصح المتحمسين من الفريقين ،المتعرقين منهم و المتسعدين، إذا صح التعبير .إلزموا و كونوا أحلاس بيوتكم . لكننا فيما بعد قلنا يجب علي الدول الإسلامية أن تقاتل مع العراق الدول الكافرة و من معها من الحلفاء .لماذا هذا الإختلاف في الجواب . ما قدر يوصلكم الشريط الذي فيه ان العالم الفقيه لا ينبغي أن يكون جامدا بل يجب أن يتطور مع الحوادث فيعطى كل حالة لبوسها و حكمها و ضربت علي ذلك مثلين فقهيين :- المثل الأول :- خمر حرام لإسكاره تخلل هذا الشراب ذاته بعد أن صار خلا خرج خرج عن الحرمة إلي

الإباحة .جاءكم هذا الشريط . نعم
المثال الثاني :- جاء ذكره الماء الطهور طاهر و مطهر فتجري عليه الأحكام الثلاثة .قد يخرج عن طهوريته و لا يصح الوضوء به ثم قد يقع فيه نجاسة فيخرج عن طاهريته .
و هكذا أصاب العراق. فبعد أن كان معتديا علي الكويت و كنا نقول كونوا أحلاس بيوتكم و لا تقاتلوا مع أحد الفريقين و نلاحظ قولي هذا تفصيلا عندكم. و لكن بعد أن تهجمت عليه تلك الدول الكافرة و من معها من

(470/5)

الحلفاء. بدأ يظهر أنه ليس المقصود كما قيل أنهم أستعانوا بالكفار الأصدقاء لأجل دفع خطر إعتداء العراق علي السعودية و تبين أن المقصود هو تحطيم الجيش العراقي و الشعب العراقي و نحن قلنا لابد من دفع المعتدين و الباغين و بخاصة إذا كانوا من الكافرين و بخاصة إذا كانوا من أكبر الدول الكافرة بل كانت هناك دول كثيرة إسلامية مع المعتدين الباغين ألا و هم الكفار الأمريكيين و البريطانيين و غيرهم و كنا نري أن المقصود من تحطيم الجيش العراقي هو سلامة اليهود و المحافظة علي سلامة اليهود ثم بدأوا أنهم سيضعون نظاما لهذا الشرق الأوسط ثم بدأوا يعلنون منع إستيراد الأسلحة و كان هذا من دواعي قولي لابد من مساعدة الجيش العراقي بالجيوش الإسلامية الأخرى و لكن ما وقع شيء من هذا و ما انتصر للجيش العراقي أحد إلا بالكلام كما هي عادتنا في الإنتصار لأهلنا في فلسطين .إي نعم.
س :- يا شيخ في البداية كثير من الأمور لم تكن واضحة لذلك ما كان يمكن إستباق الأمور
الشيخ :- فيما بعد وضحت لكن الذي أريد أن أصل إليه :أعتقد أنه من المهم أن نخرج بنتيجة من هذه الأمور التي ألمت بالعالم الإسلامي و ليس بالعراق فقط .النتيجة و العبرة التي يجب أن نخرج منها أن كل الجماعات الإسلامية و الأحزاب الإسلامية هي في مناهجها إلا الجماعة المسلمة التي تنهج منهج

السلف الصالح كلهم إلا هذه الطائفة في إنحراف عما يؤدي بهم إلي إقامة الدولة المسلمة . أنا تأكدت من هذه المصيبة لأن المنهج الذي ندعو الناس

(470/6)

إليه هو الذي يجب علي المسلمين أن ينطلقوا فيه و ان يستمروا عليه و ذلك لأن الأحزاب و الجماعات الإسلامية لا تدندن علي ما نحن أبدا و دائما ندندن عليه مما نكني عنه بكلمتين خطيرتين " التصفية و التربية " لا تدندن حول هذا إطلاقا و إنما حول التكتل و التجمع و الإستعداد المادي و أنا أقول مهما استعد هؤلاء و مهما طال بهم الزمن فإنهم بالكاد يصلوا إلي مثل القوة المادية العراقية التي كانت عليها حينما تكالبت عليها هذه الأمم الكافرة و من معها من الحلفاء فماذا أفاد العراق بهذا الاستعداد المادي ما أفاده شيئا إطلاقا ذلك أن الكفار هم أقوي منهم فاذا المسلمون لم يتسلحوا بسلاح لا يمكن للكفار أن يتسلحوا بمثله فسوف لا ينتصرون علي الكفار و التاريخ يعيد نفسه فالرسول صلي الله عليه و سلم و أصحابه من الناحية المادية كانوا أضعف بكثير بكثير بالنسبة للدولتين العظيمتين المعروفتين عند الجميع و هي فارس و الروم و مع ذلك فربنا عز وجل نصرهم .ليس بالسلاح المادي فقط لأنهم استعملوا السلاح و لكن لا نستطيع أن ننكر و بخاصة و الله يقول كما تعلمون { وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ } و لذلك قلت ليس بالسلاح المادي فقط و لكن مقرونا بالسلاح المعنوي أو فالنقل الإيماني .فإذا لم تهتم الجماعات الإسلامية و الأحزاب الإسلامية بهذا السلاح المعنوي كما أهتم به رسول الله صلي الله عليه و سلم نفسه و ربي عليه أصحابه فسوف لا يستطيعون أن يصيروا في القوة المادية مثل العراق إلا بعد عشرات السنين ثم لا ينصرهم الله لأنهم لم ينصروا الله و أنا أعتقد أن إنهزام العراق بعد الأخبار التي كنا نسمعها و نكاد نطير بها فرحا و إذا بها كشراب بقيعة يحسبه الظمآن ماءً .

(470/7)

ما الذي أصاب العراق بعد ذلك .أكيد إما هذه الأخبار مبالغ فيها و لا حقيقة لها أو لاحقيقة و هو الأقرب و لكن ما نصروا الله عز و جل إلا بالكلام و بعد خراب البصرة كما يقولون إلا بعد أيش فوات الأوان .بدأنا نذكر الله و نكبر وندعو للجهاد و الله عز و جل يقول (و لو أرادوا الخروج لأعدوا له عدته) . إذا لا فائدة من كل الإجتهادات و من كل التكتلات سواء كانت دولية أو فردية أو حزبية إلا بالعودة إلي الدعوة الإسلامية و هنا يأتي بحثنا الطويل الطويل جداً أن تصفية الإسلام مما دخل فيه كم يحتاج من الزمان و كم يحتاج من الجهود و تربية المسلمين حتي يكونوا كتلة واحدة .علي هذا الإسلام المصفي كم يحتاج و كم يحتاج إذاً علينا نحن أن نستمر فى طريقنا و أن نمضى قدماً إلى الأمام وليس علينا أن تقوم الدولة الإسلامية التى ينشدها كل المسلمين على أختلاف مناهجهم ولكن علينا أن نمشى فى الطريق المستقيم كما قال رب العالمين (وَأَنَّ هَاذَا صِراطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلاَ تَتَّبِعُواْ السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِه).إذا كان إذا كان الأمر كذلك و هو كذلك بارك الله فيك فلا فائدة من التساؤل أن ماذا يكون موقفنا تجاه هذا التنظيم الجديد الذي سيُفرض علي الدول الإسلامية منها تحديد الأسلحة .ماذا نستطيع أن نعمل؟؟ ما الذي استطعنا نحن كأفراد أن ننصر للعراق إلا بالدعاء و الدعاء ما لم يكون مقرونا بالعمل المشروع ؛ لا يفيده، خاصة فيما إذا كان العمل واجبا .كيف وقد جاء في الحديث الصحيح عن النبى صلي الله عليه و آله و سلم أن رجلاً كان يخدمه و كانت خدمته ليلاً علي الباب لعل الرسول

(470/8)

يستيقظ ليلاً و يريد حاجة و ليس حوله من يخدمه و لكي يقوم بها فهو نصب نفسه هناك و الرسول صلي الله عليه و آله و سلم كما وصفه رب العالمين بحق{ " وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ " } يقدر خدمة مثل هذا الصحابي الجليل ؛ فقال له يوما يا فلان اطلب تمني و الرجل عاقل قال أمهلني يا رسول الله حتي

أفكر .يريد أن يحسن الطلب. يطلب من كريم .فقال يا رسول الله لقد فكرت في الدنيا و في الآخرة فوجدت الناس فريقين : فريق في الجنة و فريق في السعير ووجدتك في أعلي درجات الجنان فأنا أطلب أن أكون معك في الجنة .فماذا قال له الرسول صلي الله عليه و آله و سلم ؟ هنا الشاهد .قال: لك ذلك و لكن أعني علي ذلك بكثرة السجود . فنحن بماذا أعنا العراق .فقط بالكلام الفارغ ،بالدعاء، بالقنوط، بالكلام إلي آخره . هل رأيتم أثراً لهذا القنوط ؟؟ لا و هذا له بحث لأن أكثر القانطين و أكثر الداعين لا يرفع دعائهم من الأرض إلي السماء. لماذا؟؟ مأكله حرام مشربه حرام غذي من حرام . فأني يستجاب لهذا كما جاء في الحديث؟؟ فذكر في صحيح مسلم أن النبي صلي الله عليه و آله و سلم ذكر رجلا يطيل السفر أشعث أغبر ؛ مأكله حرام و مشربه حرام و ملبسه حرام و غُذي بالحرام ؛ فأني يُستجاب لذاك. فأنا أقول أن الدعاء يبرأ و لكن إذا كان مقرونا بالإجابة لأمر الله و رسوله صلي الله عليه و آله و سلم و نحن نسمع لقول رب العالمين { إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ } . لا توجد دولة اليوم تنصر الله بل أنا قد أقول كلمة خطيرة .لا يوجد حزب إسلامي ينصر الله لأن نصر الله إنما يكون بمعرفة شرع

الله ثم هذه المعرفة تكون مقرونة بالعمل بشريعة الله و لا أجد علي وجه الأرض حزباً يقوم بمعرفة الله كما جاء في الكتاب و السنة الصحيحة ثم يقرن القول مع العمل . كيف و في أحسن الأحزاب و اوسعها دائرة و عددا نسمع منهم كلمات لو أسأنا الظن بهم لقلنا هذا كلام الكفار . يأخي دعونا من الخلافيات. هذا ما هو وقته .يجب أن نتكتل و نتجمع . و علي أي أساس يكون هذا التكتل و التجمع . لا أساس.كما تجمع العراقيون .حزب البعث و المسلمين السنيين و الشيعة .فماذا كان عاقبة أمرهم. الهزيمة الشنيعة و لذلك فاجتهادات هذه الجماعة الإسلامية و الأحزاب إذا لم تعد إلي التصفية و التربية فسيكون عملها هباً منثوراً.و أراك كدت أن

ترفع اصبعك تريد أن تسأل.تفضل.
س: هناك من قال. كان رجل أحد المتحدثين و له خلفية تحريرية سلفية تحدث كيف أن حقيقة بعض الناس بعد الحرب قد وصلوا ، لا أدري ، إلي مرحلة الكفر و قد قالوا يا أخي نحن كنا عاصيين إحنا كنا كذا لكن اللي هزمونا هم أقوي منا .سؤالي حقيقة و أنا أذكر هناك حديث أو شئ بهذا المعني الله سبحانه وتعالي قد يهزم الأمة المسلمة لأمر واحد فقد هزم المسلمين في أحد لمخالفة صغيرة واحدة لأمر الرسول صلي الله عليه و ما كان إلا ليهزمهم حتي لا يستهينوا بمخالفة الرسول فهل يحضرك أحاديث أو آيات تعطي هذا الدعم أن ليس من الضرورة أن نكون علي شيء من

(470/10)

الصلاح أو نكون أفضل أو أن يكون حتماً علي رب العالمين أن ينصرنا إذا نصرناه و لو بشيء بسيط مع أن الناس مرابين و مقامرين و ما شابه .
الشيخ :- لاشك أن الله عز و جل كما جعل لهذا الكون سنناً و نظاما، كذلك جعل لشريعته سُنة و نظاما فهو يؤاخذ عباده المؤمنين بما لا يؤاخذ به الكافرين و يكلف المؤمنين بما لا يكلف به الكافرين لأنه كما يقول العلماء ليس بعد الكفر ذنب .نحن إذا تركنا الأن الجواب علي هذا السؤال مؤقتا جانبا و نظرنا إلي دولتين كافرتين ، لا نشك مطلقا في كون الدولة التي هي أكثر عددا و أقوي عُددا ستنتصر علي الدولة الكافرة الأخري إذا كانت دونها في العدد و العُدد .لا نشك في هذا إطلاقاً. لماذا؟؟ لأنه ليس هناك عاملين للإنتصار إلا الذين ذكرناهما آنفا .ليس الأمر بهذا المقياس و هذا النظام في إنتصار المسلمين علي الكافرين .فربنا عز و جل لا يشترط أن يكون جيش المسلمين أكثر عددا فضلاً عن أنه لا يشترط أن يكون أكثر سلاحاً و قوةً مادياً من الجيش الكافر و التاريخ يؤكد لنا ذلك أن الله لا يشترط فضلا عن الشرع نصا في القرآن الكريم الآية التي تقول { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْن و إن يكون منكم مائة يغلبوا

ألفا من الذين كفروا بأنهم قوما لا يفقهون .الآن خفف الله عنكم و علم أن فيكم ضعفا ...مع الصابرين} فإذا المسلم شرعا يجب أن يصبر . الشخص الواحد مقابل شخصين فإذا فر المسلم من شخصين من أعدائه يكون موليا ومدبرا و يكون ارتكب من أكبر الكبائرو هو الفرار يوم

(470/11)

الزحف لكن إذا كان يقابل الفرد المسلم ثلاثة ففر فهو معذور .هذا حكم الله مصرح به في القرآن الكريم و خلاصة ذلك لا يشترط أن يكون الجيش المسلم مساويا للجيش الكافر فضلا عن أنه لا يشترط أن يكون أقوي منه عددا و عُدةً لكن يشترط أن يكونوا مسلمين حقا و أن يكونوا مطيعين للقائد المسلم الذي يدير المعلركة في حدود الشريعة الإسلامية .هذه التفاصيل التي توجد في شريعتنا لا توجد مفروضة علي الكفار .فالكفار لا يشترط فيهم إلا من كان أكثر عددا و عُدة ،فهو المنتصر علي من هو دون ذلك في هذين الشرطين لكن المسلم يُشترط فيه أن يكون مؤمناً قبل كل شيء ثم و لو كان أقل عدداً و عدةً علي التفصيل كما تقول الآية السابقة فضلاً أن الله عز و جل ينصره و يمده بمدد السماء .هذا المدد قد فقده الكفار بسبب كفرهم و هذا المدد لا يقف أمامه و لهذا فنحن يجب أن نأخذ العبرة مما حدث للجيش العراقي أن نعتقد أن النصر لا يكون إما بتطبيق الآية التي تعتبر من الأعجاز القرآني { إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكَ } فإذا لم نلتفت إلي هذه الآية و ما جاء بها من أحاديث يعتبر كأحاديث مبينة و مفصلة لهذه الآية ، فسوف نظل ضعفاء و و مستعمَرين إما بإستعمار مباشر كأستعمار اليهود لفلسطين و إما إستعمار فكري و سياسي و إقتصادي كما نحن قادمون إليه رغم أنوفنا بسبب تغير الكفار علي هذه القوة الضاربة في العراق علي الرغم أنها لم تكن عند حسن الظن بها من الناحية الأيمانية و لذلك فأنا أعتقد أن ما أصاب المسلمين عامة و العراق خاصة يجب أن نجعلها كما قال تعالي{ وَعَسَى أَن تَكْرَهُواْ

شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ} يعني ان نخرج من السجن .ما الذي هزم العراق قبل كل شيء ؟؟ أنه ما كان يجاهد في سبيل الله . هذه قضية يجب أن لا نشك فيها .من يقول بخلاف هذا يكون مكابراً أو لا يكون مجاهدا أو لا يكون مسلما أصلاً. إذا فعلينا أن نعود نحن للتصفية و التربية . فلا سبيل إلا هذا السبيل الوحيد الفريد .و يكفينا أن المسلم الذي يعيش في حدود التصفية و التربية إذا مات ولو مات تحت دولة اليهود فإنه إلي الجنة لأنه لا يستطيع أن يفعل شيئا إلا أن يصلح نفسه و من يلوذ به أما الآخرون الذين يشتغلون بالمسائل العامة و ينسون أنفسهم فهم إما لا يعملون شيئاً إطلاقاً علي النظام العسكري فهم لا افادوا أنفسهم و لا أفادوا غيرهم . هذه هي العبرة التي خرجت بها من هذه المصيبة ألمت بالعالم الإسلامي كله و الله المستعان. ياالله.

س :- يا شيخ بالنسبة للكافرين و بالنسبة للمسلمين فهي عقوبة لأنهم لم ينصروا الله تبارك و تعالي .أليس كذلك ؟؟

الشيخ : ممكن هذا يكون .دا أكيد يقيناً.

س :- هذا الحديث بما معناه و قد أكون مخطئاً أنه حدث في ذهني و حدث في روعي أن الله سبحانه وتعالي يسلط من هم أظلم منهم أو

الشيخ: أو كما يقول الشاعر : و ما من ظالم إلا سيبلي بأظلمِ

س :- فيه حديث بهذا المعني أن الله سبحانه و تعالي يسلط أو يهزم المسلمين ببعدهم عن الدين

الشيخ : في قضية أحد التي ذكرتها { وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ } هذا الجواب لهذه الدالة أن المسلمين في مخالفتهم لمسألة واحدة قد ينهزمون أمام الكفار و الأصل أنهم هم المنتصرون .

س : و لتمام الفائدة لهذا الحديث المذكور هذا

الشيخ : لا هذا ليس حديثا لك لكن المعني صحيح .أي

نعم. طيب بقي شيء
س : من العبر لهذه الحرب الفارق العلمي و الفني و التطبيقي لهذه الأسلحة بين ما وصل إليه الغرب و ما كان بيد العراق فما قولكم في مدي معرفة ما يجب علي المسلمون في أن يحاولوا أن يصلوا إلي مستوي التقنية المقابلة يعني الضرب اللي كان للجنود العراقيين أضعاف أضعاف اللي كان في التاريخ كله من النوعية و من الألم
الشيخ : الضرب ؟؟ تقصد من الكفار؟؟
س : الضرب اللي ما مضي في التاريخ . العراق أخذ ضرب أكثر من اللي أخذ الألمان في الحرب العالمية كلها .فالفارق العلمي و الفني بعيد جدا فما مدي ما يجب أن يعمل المسلمون علي إغلاق هذا الفارق متسلحين بالطبع إذا كانوا متصفيين و متربيين أن الله ينصرهم و لكن في نفس الوقت ما مدي الإهتمام الذي يجب أن يكون لهم بالأخذ بالأسباب؟؟
الشيخ : الجواب موجزاً ثم قد يطول التفصيل و أعتقد أن التفصيل قد يزعج بعضهم لكن البحث مطروح للمناقشة أما الموجز فلا يقبل المناقشة . ربنا قال

(470/14)

في الآية التي سبقت الإشارة إليها { وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ } هذا هو جواب سؤالك { وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ } و كما يقول و لابد أنكم سمعتم هذا القول أكثر من مرة زالخطاب لمن وَأَعِدُّواْ ؟ للمؤمنين .أي المؤمنين العابدين لشريعة الإسلام و من تمام عملهم أن يعدوا ما يستطيعون من القوة المادية. هذا الإعداد يكون لاحقاً للإيمان أم سابقاً ؟؟ المفروض يكون لاحقاً . هذا الجواب الموجز الذي لا يقبل النقاش . أما التفصيل فأنا أقول لا يمكن للمسلمين أن يؤمنوا حقا أن يلاحقوا الكفار و أن يساووهم في قوتهم المادية .لا يمكنهم و السبب في هذا معقول و طبيعي جداً . ذلك لأن الكفار ليس عندهم ما يشغلهم مما ووجد عند المسلمين مما نحن دائما ندندن حوله .نحن ننشغل بالتصفية و التربية أما هم فلا فهم ليسوا في حاجة لأن يعرفوا تاريخ

عيسي عليه السلام علي الوجه الدقيق .هل يأخذ من وقتهم الوقت من حياتهم النصف أو الربع أو أكثر أو أقل .هم من ناحية التربية كالبهائم يعيشون .ليس عندهم إهتمام بهذا الموضوع إطلاقاً فإهتمامهم ماذا كما يقول الله تعالي { يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غافلون } طبعهم الله عز وجل منذ القديم بهذا الطابع المادي يعلمون ظاهراً من الحياة الدنيا و هم عن الآخرة هم غافلون . أنا أقول ويمكن هذا الذي قد يظهر للبعض المسلمون العكس من ذلك .؟ الكفار يعلمون ظاهراً من الحياة الدنيا وهم عن الآخرة هم غافلون . المسلمون مقبلون علي الآخرة غير غافلين عنها ضعفاء في الدنيا ليس عندهم من العلم ما عند الكفار و أنا أعتقد

(470/15)

هذا أمر طبيعي لأن طاقة الإنسان محدودة النطاق لا يمكن تحميل الإنسان أكثر مما كلفه الله عز و جل و لذلك قال في كتابه الكريم (لاَ يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا لَهَا مَا ... } أنت إذا تطورت مهندساً كيمياوياً أو ميكانيكياً أوصل لما شئت و أنت المهندس فبقدر ما ستنشغل به بالعلم بقدر ما سينشغل به عن دينه و شريعته و لذلك قد أغنانا الله عز و جل عن هذا الإنكباب علي معرفة ظاهر الحياة الدنيا و ما يتعلق بها من إجتهادات مادية سلاحية إقتصادية العلم قل ما شئت .أغنانا عن ذلك بأن أمرنا بقوله { وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ } و لكن قبل هذا الإعداد الإيماني هو الأصل عند المسلمين و هذا لاحق أو تابع له و ليس عليهم بعد ذلك أن يضعوا نصب أعينهم كما يفكر بعض الشباب اليوم البعيد عن الثقافة الإسلامية الحق أن لازم نباري الكفار عددا و عدةً .لا هذا ليس وارد في الشريعة الإسلامية و التاريخ الماضي أكبر دليل كما سبق الإشارة إليه حينما نصر اله سبحانه و نعالي المسلمين علي الدولتين العظيمتين و هم فقراء في كل شيء إلا في الإيمان فهم أقوي و الكفار الأعداء أقوي في كل شيء إلا في الإيمان و لا إيمان عندهم .هذا جواب ما سألته

س : الفارق في المعارك زمان هو الفارق في عدد المشاة .الأن الفارق في السلاح المتطور الذي يستطيع أن يرسل جهاز يحدد موقع الشعرة بدون ما يتحرك مرسله يعطي قوة نسبية كثير كثير أكبرو هكذا عم نحكي علي فوارق كتير ضخمة

(470/16)

الشيخ : هذا ما بيقدم و لا بيأخر بالنسبة لما قلنا آنفاً .خلينا نكون واقعيين .كم يحتاج المسلمون كي يصلوا لهذا من سنين
س: و اذا كانت النتيجة هي الحصول علي الشيء أم بناءه بأنفسهم .يمكن بالحيلة و الصراع نصل لمستوي ربما يكون قريباً لكن مش شرط نصل الي نفس المستوي.
الشيخ : هذا ليس جواب سؤالي من ناحيتين .أولا كان سؤالي هل تقدرو ليس للشراء و لكن للصنع فأنت ما أجبت هذا ولا هذا و قلنا لك أخي لا تخاف البساط أحمدي . قل كلمة أد أيش؟؟
س : قرون قرون
الشيخ : إحنا نستني قرون و نعيش أذلاء .أن الكفار فاقونا بالسلاح المادي فما هو العلاج ؟
س : الإيمان
الشيخ : بس..انتهي الأمر.
س : و البديل الآخر هو أن الله سبحانه و تعالي ينزل ملائكة تعوض عن السلاح.
الشيخ : نعم نعم و ليس معني هذا ألا تعدوا العدة.لا { وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ }

(470/17)

س : وإن كان من ذلك الحصول علي السلاح من الخارج
س : فيه ناس كانوا في جلسة يبدو أنهم قرأوا الآية 37 من النساء و بالتالي هن نسوة ثم أن إحداهن إقترحت هذه الآية لا يجوز كتم أي علم ععن الناس مهما كان هذا العلم و إلا يكون مخالفة فواحدة فيهن

سألت واحد بيعمل قطائف كويس و له خلطة تبعه تميزه عن غيره و هذه معرفة فعندنا في رمضان فيه واحد بيعمل قطايف و هي مهنته فكان الجواب أنه لا يجوز لأي إنسان كتم أي علم عنده حتي لو شيء يتعلق بسر المهنة أو شيء من هذا القبيل فطلبوا مني أن أستفسر منك في هذا و بالتالي تعميم الأمر فهل هذا يندرج تحت كتمان العلم أم هناك أشياء يحتفظ بها الإنسان لنفسه؟؟
الشيخ : أنا أعتقد أن المسألة أهون من أن نتكلم في دليل يُسقط تلك الدعوة لأنها ستسقط بنفسها حينما يقال للمتبني لها { قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ} فأنت قلت أن هذا في سورة النساء فما هي هذه الآية التي تدل هذه الدلالة العامة و أنها تحرم كتمان أي علم ؟؟ فإن كانت لا تدل فالمسألة ساقطة بطبيعة الحال .
س : الآية 37 من الكتاب
الشيخ : إحنا بدنا نشوف من أين أتت هذه المرأة التي أتت بهذه الدعوة
س : {الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا}

(470/18)

الشيخ : هذه الآية أولا ليس فيها كتم العلم و من أين أخذت دلالة عدم جواز كتم أي علم هو الفضل. ذكرنا بالآية
س: {الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا} يبدو الله أعلم أنها إعتبرت الفضل الذي آتاه الله لأحداهن أي علم أي شيء
الشيخ : لكن الخطأهذا ما بيجوز لأن إحنا بننظر إلي سياق الآية لا تتحدث عن العلم . نمسكها من أولها . الَّذِينَ يَبْخَلُونَ يبخلون بماذا أو أعطينا ما قبلها أيضاً
س :{ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى
الشيخ : لا هو المقصود هنا هو كتمان الواجب إبرازه

سواء كان من العلم أو من المال . فلا يجوز علي أي وجه من الوجوه أن نأخذ هذا النص مطلقاً بدون أي خيط شرعي لأنه يقع من يبخل مطلقاً في أمور لا يستطيع أن ينجو منها إنسان إطلاقا يعني إذا فرضنا أن الآية سيقت في المال و هي ليست في المال بل هي أعم من هذا فإذا أخرج المسلم ما عنده من زكاة المال و بقي عنده فيض كبير جداً من المال فهذا بخل و اعطي قليلا من هذا المال فهل يشمل هذا النص القرآني هذا الإنسان الذي يخرج زكاة ماله و الجواب طبعاً لأ و إذا رجعنا إلي المعني العام الذي يشمل العلم فالعلم نوعان كما تعلمون

(470/19)

جميعاً علم يجب نشره و لا يجوز كتمانه و هو الذي يترتب عليه صلاحا أو طلاحا .صلاحا نشره و طلاحا كتمانه و هو العلم الشرعي و الناس يتفاوتون في هذا كما هو معلوم . أما العلم الدنيوي فلا يمكن أن يشمله أي نص و بخاصة هذا النص الذي لم يرد خاصة في هذا العلم بل جاء بهذا المعني المطلق الذي يشمل العلم و المال معاً و لذلك أنا أقول كما تعلمون دائما و أبداً انه لا يجوز لطالب العلم أن يفسر القرآن و السنة دون الإستعانه بجهود العلماء و الأئمة الذين سبقونا في هذا المضمار العلمي بمسافات كبيرة و كبيرة جداً و هذا الذي يقع فيه كثير من الناس اليوم الرجال فضلاً عن النساء أنهم يأخذون هذا القرآن و يدرسونه معتمدين علي ثقافتهم الشخصية لا يرجعون إلي ما جاء في تفسير الأية من التفسير الذي نسميه خاصة التفسير المأثور و المنقول عن السلف و أنا ضربت أكثر من مرة مثلاً أن مثل من يفعل هذا يأتي إلي نص من القرآن الكريم أو من حديث الرسول عليه الصلاة و السلام فيحاول أن يفهمه دون أن يستعين علي فهم ذاك النص بالعلماء المتقدمين مثله كمثل من يريد أن يبتكر أو يخترع طائرة دون أن يستعين بجهود العلماء المتقدمين الذين وصلوا بهذه الآلة إلي شيء يكاد يكون كالخيال هذا السبب أنه توصل إلي الطائرة التي تشبه الخيال .هذا مثل الذي لا يستعين بجهود

المتقدمين و يعتمد علي نفسه و ذاته في تفسير القرآن أو السنة . هذه الآية علي كل ظاهر يريد أن يعرف معناها إذا ما انقطع في نفسه هذا المعني المطلق فينبغي أن إلي هذه القاعدة التي ذكرتها أنفا و هو أن يستعين بمن قبله

(470/20)

لكن هذا أيضاً قد لا يكفي فيجب أن يكون عنده ثقافة إسلاميه عامة تساعده علي أن يفهم مثلاً ما يقوله بعض علماء الأصول في بعض النصوص العامة يقولون هذا نص عام أريد به الخصوص .هذا حتي يخرج عن القاعدة لأن النص العام يجب أن يفسر علي عمومه لكن أحياناً يراد به الخصوص ولا يراد به العموم فمن أين يصتطيع هذا الإنسان أن يتبين أن نصاً عاماً لايراد عمومه إنما يراد خصوصه إلا إذا كان عنده ثقافة عامة ... و يحضرني في هذه المناسبة مثال و الأمثلة كبيرة و كثيرة جداً و لكن تخطر دائما في الذات إلا مثال أنا حديث عهد بدراسته و الإعتبار به و بهذه المناسبة أقول إطلعتم علي كتاب حول الإستعانة بالكفار .كتاب جديد هذا . هذا الموضوع بحث جيد إلي حد كبير موضوع الإستعانة بالكفار هذا وقع بالسعودية . الحقيقة كان مستوعب إستيعاب جيد . أقول هذه المسألة تكلم فيها كلام جيد كالمثال الذي أريد أن أذكره الأن هو ما قبل هذه المسألة تعرض لموضوع الجهاد و فضله و أن العلماء يقولون الجهاد قسمان
2
تم الشريط بفضل الله ومنه
وله الحمد والشكر والفضل
رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين

والمؤمنات يوم يقوم الحساب

(470/21)

لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين
رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس
سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين

ولا تنسونا من دعوة بظهر الغيب

(470/22)

سلسلة الهدى والنور (483)
محتويات الشريط:-
1 - تتمة الكلام حول مناقشة بين الشيخ وأحد الطلاب. (00:00:42)
2 - سئل عن آية: (.... ولا تطغوا في الميزان) في سورة الرحمن و هل تسبب كثرة أكل الغنم إختلالاً في التوازن الطبيعي. (00:02:19)
3 - تكلم على الأمر المهم الذي ينفع المسلم. (00:06:55)
4 - سئل الشيخ ما ذا يترتب على الإخلال بالتوازن الطبيعي.؟ (00:20:54)
الشريط 483
************-**
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. اما بعد، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث
العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله - ونفع بها الجميع.
قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى.

(483/2)

اخوة الايمان والان مع الشريط الثالث والثمانين بعد المائة الرابعة على واحد
12ca3a1977e8a633556cd0579736dbd3
الشيخ : ((وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ

وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولا)) وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ، لا والله بس شوفت الموضوع مشى علميا وعقليا ، لا، مو الشغلة هيك ، بالعكس أنا بدى أقول لك كلمة ، قلت لك إياها بس أنت ماإنتبهت لها، قولك ثبت خطأ المفسرين بها النظرية العلمية ، مو قلت هيك ؟ إنتبه
المحاور : لا ما حكيت
الشيخ : إنتبه ، كلامك مسجل
طالب :لا حكيت حكيت قلت الكلام العلمى أثبت خطأ المفسرين، المفسرين كانوا يفسروها مرج إيش قال عليها ؟
المحاور : أرسل
الطالب : نعم ارسل أيوة
المحاور : أه بس من مرجت الدابة بس فى لها معنى تانى مرج غير المعنى الى وجده
الطالب : قصد الشيخ ثبت خطأ المفسرين لازم تتحفظ عليها شوى ، يعنى ما تقول أنه ثبت خطأ المفسرين

(483/3)

المحاور :أنا حكيت ثبت خطأ ، اه مسجل ، أنا حكيت ، سحبت هالكلمة ، أنا حكيت هيك زلة لسان
الطالب : أيوة ، أحسنت ، ماشاء الله
الشيخ : المسألة فيها خطورة يا محمد
المحاور: بس إذا كان أكله بيخرب التوازن إلى الله وضعه فى صورة الرحمن ((أَلاَّ تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ)) ، ((وَالْأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنَامِ)) الأنام كل ذى روح كما عند الطبرى
الشيخ : وشو رأيك إذا قِمت الارنب وحطيت الغنم بداله ؟ يكون كلامك ماشى ؟
المحاور : ممكن تخرب الميزان .. الله خلى عدد معين من كل حاجة ، أقصد البر.
الشيخ : خليك معى ، وجوة مو بر ؟ الغنم وين بيعيش ؟ بر ولا بحر
المحاور :قصدى بالبرارى
الشيخ: طروش الغنم ما بيتربوا إلا بالبرارى ، الغنم الى بيجينا بالألوف المؤلفة وين مرباه ؟

المحاور : بالبرارى
الشيخ : بالبرارى ، فإذن قِيم الارانب الى بيتربوا بالبرارى ، وحط الغنم
المحاور: بيخرب الميزان ما بنقدر نتحكم الله الى وضعه
الشيخ : والأرنب مين إلى وضعه ؟
المحاور :الله
الشيخ: الله ، إذن كله راجع الى الله

(483/4)

المحاور : آه بس الغنم حطوا بكميات تكفى لحاجة الإنسان أما إذا زادت
الشيخ : الغنم حطوا لحاجة الانسان والارانب؟
المحاور :للإنسان بس إذا أثر لوقتلته وأثر فى الميزان بيصير
الشيخ :ولو ذبحت الغنم وأثر فى الميزان شو ؟
المحاور : تستعيض عنه بشغله تانية يعنى مثلا خلينا نحكى مثال تانى
الشيخ : لا لا،لا يا إبنى الله يهديك
المحاور :أنا بدى حيوانات البرية مش أليفة
الشيخ : مو على كيفيك ، هههههههه ، هذا ابنك يا ابو محمد متحمس للعلم اكتر من اللازم ، وياريت يكون علم إيش؟
أبو محمد : تاعبنى يا شيخ ، علم نافع ؟
الشيخ : لا أقصد يعنى علم ..أنت ضم الايه تبع الميزان لاية ((إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ)) ضم هادى الاية لهاديك الاية ونم وإستريح أنه ما يصير فيه إختلال فى الكون ، مادام رب الكون هو خلق الحيوانات وأباح أكلها فما راح يصير فيه إختلال، وهذا الميزان إلى أنت بتشير إله أنت بتعرفه ؟
ما جاوبتنى كالعادة ، جاوبنى جاوبنى ...
الميزان هذا يعنى أنت بإمكانك بتعرف أنه مثلا كام فيه رأس غنم فى الدنيا؟ وكم رأس أرنب فى الدنيا ؟ فإذا صار فيه إبادة للغنم أكتر من اللازم شو راح يصير ؟ راح هيختل الميزان ، كذلك فى الارانب أنت بإمكانك تعرف هذا الشىء ؟
المحاور : فيه جمعيات رعاية الطبيعة .

(483/5)

الشيخ : انت أنت ، لاحول ولا قوة إلا بالله
المحاور: مثلا ، محمية الشمرى فى الماعز،مافى غير 92 راس تيجى تطوخهم كلتهم هيك بيصير؟ بتخل فى الميزان ، وبينقرضوا وبيبطل فيه مهم أبدأ
الشيخ : هادول الى على الجمعية ماسكين ميزان الشرع
المحاور : اوكى ، أنا بدى ، لا ، هيو هيو ، أه بس
آخر : قبل زمن بنفس هذه الطريقة ، أنكم إذا قتلت مثلا عقرب فيقول: ((أَلاَّ تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ)) لأن قتل العقرب لم يقم بفعل ضار بالنسبة لك ، فلماذا قتلته ؟ فمن هذا الباب يقول ((أَلاَّ تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ)) فلعل هذا من ذاك .
الشيخ : ما أذنا لك الله يهديك ، الأن أنت سمعت سؤال صاحبنا، أنه
نقل عن غيرك أنت ، سمعت شو نقل ؟
المحاور : بس أنا مش زية
الشيخ :هههههه، شو رأيك فيما نقله ؟
المحاور : إذا كان فيه أمر بقتل الحيوان بتكون من الميزان
الشيخ : فإذن غلبت حالك أنت ، الأرنب فيه أمر ولا ما فيه ؟
المحاور : لا ، مافيش ، كيف ، أمر نقتله ؟
الشيخ : بتدبحه يعنى
أخر : فيه إباحة يعنى بقتل الأرنب ؟
المحاور : نعم فيه إباحة ، ماأنا إلى بسأله ..

(483/6)

الشيخ :لا قبل ما تسأل الله يهديك ، هههههه، انت بإعتبارك شاب ناشىء الحمد لله وناشىء أولا فى بيت مسلم وثانيا عم بتحاول تعيش فى بيت علمى لازم تكون غير متناقض فى منطقك ،
المحاور: ما هو من منطقى ....
الشيخ : لسه بعد أنا ما إنتهيت كان جوابك أنك بتفرق بين العقرب وما أبيح قتله أى ذبحه ، بينما أنت ضربت

مثال فيما أبيح أكله وهو الأرنب ولذلك أنا نقلت لك من الأرنب إلى أيش ؟ إلى الغنم ، ما تغير رأيك بينما هنا بتغير رأيك ، قلت إذا كان مباح ما بيخل بالميزان . ماشى ؟ لا إذا كان ماشى خلاص وقفنا
المحاور :لا لسه مش ماشى ، أنا سؤالى فى الأصل إذا عرفت أن قتلى لهذا الحيوان يضر بالميزان
الشيخ : مأكول ولا غير مأكول
المحاور : مأكول أو غير مأكول
الشيخ : هذا بيخالف كلامك الأخير، أنه فرقت بين مباح أكله وبين ...
المحاور : كله ، كله حيوانات نفس الطينة ، يعنى كل الكائنات الحية
الشيخ : فاهم يا حبيبى الكائنات الحية نحن بصفتنا مسلمين قسم بيحل أكله ، وما بيحل أكله إلا بعد قتله يعنى ذبحه ، وقسم ما بيجوز، فهالميزان الى انت ماسكة بايدك اليمين او الشمال والله ما ادرى، المهم ..هذا الميزان بيشمل جميع الحيوانات هادول ولا فقط إلى لا يحل أكلها ؟
المحاور : كله
الشيخ : شو رأيك فى ها الكلام إلى نقله عن صاحبك إلى ما هو صاحبك بس الظاهر صاحب فى الفكر ، أنت قلت لا ما بتقول مثله .

(483/7)

المحاور : هلا فيه المباح
الشيخ : لا، لا أنا بسألك ، الى نقله
المحاور: أنا بعلق عليه
الشيخ : ما أبغى تعليق ، شو رأيك فى هالكلام ؟ صحيح ولا مو صحيح ؟
المحاور : مو صحيح ، بس أحكى ليش .
الشيخ : طيب ، ليش
المحاور : هذاالمباح مش مأمور بقتله ، أما إلى مأمور بقتله قتله من الميزان خلاص ، أما الى بتقدر تخليه بامكانك يعيش أو يموت هاداك قتله من الميزان لأن أمرت ، أما المباح مش ضرورى تقتله ، فيه عندك إمكانية ان تخليه حى ليكتر وليظبط الميزان من جديد ، بترد وبعدين تأكل منه على كيفك

طالب :وليش ما تقول هذه الإباحة من الميزان ؟
المحاور :أنا هذا الى بسأله لو كنت أعرف أنى لو قتلته بخل فى الميزان
طالب : لا أحد يدرى الميزان
المحاور : بالأحصائيات
طالب : هذه الإباحة هي عين الميزان ، يعنى ما شرط إن الناس كلها تأكل أرانب
المحاور : لا مش شرط
الطالب : إذن هو من الميزان
الشيخ :أنا سألت سؤال أن هذا الميزان أنت بإيدك ولا بيد الرحمن ؟

(483/8)

المحاور : بيد الرحمن ، بس الله
أخر : هل يكون خلل فى الميزان إذا قتل بغير سبب ، ربما يعنى
الشيخ : لا لا ، هو من ناحية الإستئصال الحيوانى بحيث لا يبقى له ذكر فى الارض ، هو هذا، هذا كلامه انا بريحه إذا كان يقصد هذا المعنى أن هناك حديث بطرقه يبلغ مرتبه الحسن أن العصفور يوم القيامة يأتى شاكيا على قاتله وراميه يقول سل فلان لم قتلنى ؟لأنه قتله بدون ما يستفيد منه ، أما لو قتله ليستفيد منه هذا ما بيخل بالميزان .
المحاور : اذن الاستفادة بتكون خاصة وبتضر فى عامة المسلمين ، بياكلوا بيصير ولا لا ؟
الشيخ : شو عرفك يا حبيبى، انت عم بتعيش فى الخيال الأن
المحاور: لا فيه احصائيات ، فيه حماة الطبيعة بدورهم بيعملوا
الشيخ : يا حبيبى حماة الطبيعة بيحصروا بعض الحيوانات وفى أرضهم وفى أرض معينة لكن ما بيقدروا يحيطوابالحيوانات الموجودة فى الكرة الارضية كلها
المحاور :لا الحيوانات الى بيشكوا فيها ممكن بالاقمار الصناعية صار فيه إمكانية ان يحصوا عددها عن طريق حرارة جسمها بيقدروا يعرفوا
الشيخ : تعرف هاي مسألتك مثا ايش مثل قضية – ها

الى وردوا لنا ايها الكفار تحديد النسل – شو رأيك أنت بتحديد النسل ؟
يضحك الجميع
الشيخ : عشان حتى يكون الوارد من المأكولات والمشروبات يتناسب مع المولودات ، ههه ، فإذا كترت المواليد نقص الرزق، هيك هم بيقولوا . شو رأيك أنت بها القضية ؟ تحديد النسل علمى ولا مو علمى ؟

(483/9)

المحاور : مش علمى ، هاى اسس وضعية
الشيخ : كملها... هاى قوانين وضعية ، وهايدى قوانين بدعية
المحاور : معلش ، الانسان الله بيتولى أمره ،
الشيخ : الله بيتولى أمر الإنسان، والحيوان ؟
المحاور : بيتولى أمره كمان ، بس كمان ((أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ))
الشيخ : شو معنى ها الآية ((أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ)) إلى أنت تدندن حولها كتير ؟ شو معناها ؟
المحاور : أكمل ((أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ* وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ * وَالْأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنَامِ)) الرض وضعها للأنام هاى بتبين وبتشرح الى قبلها الانام كل ذى روح فى تفسير ابن عباس
الشيخ : تفسير بن عباس ؟
المحاور : لا ، هو الى حكاه ، تفسير الطبرى أطلعت عليه، يعنى بتفسر أن الميزان أيش ؟ العدل، والأنام كل ذى روح زى ما حكينا ، يعنى من التفسير ممكن يكون من الميزان الى وضعه الله الميزان الطبيعة
الشيخ : عفوا ، الأنام هيك فى تفسير الطبرى ؟
المحاور : لا فيه كمان شغلات تانية
بس ..وقال ..وقال ..وقال
الشيخ : أنت ما جاوبتنى ، أنت هيك متعود يعنى ؟، أكيد عم بتعب والدك
شو عم بتحكى انا بسألك أن الأنام هيك تفسيرها كمان بتفسيرالقرطبى ؟الأنام بيشمل الإنسان والحيوانات المحلولة أكلها والمحرمة أكلها ، هيك الأنام

(483/10)

المحاور : فيه حدا حاكى الجن والأنس
الشيخ : الله يهديك ، هيك معنى الأنام ؟ يعنى الأسد مثلا والضبع والفأر من الأنام هيك تفسير الطبرى ؟
المحاور : نعم ، ايوة كل شىء له روح
الشيخ : كمل ، الميزان قلت أنت هو العدل
المحاور : بس من العدل إلى وضعه ميزان الطبيعة الموازين الى وضعها فى الأرض العدل يعنى ميزان الطبيعة إلى كل حياتنا بتعتمد عليه ،
الشيخ : وحياتنا ليست من الطبيعة ؟
المحاور : نعم ، بس إحنا إلى عم بندمر فى الطبيعة
الشيخ : نحن من الطبيعة ، يعنى الطبيعة بتدمر فى الطبيعة
المحاور :احنا حراس الطبيعة ، إحنا المفروض إلى ندافع عنها
الشيخ : والله شوف يا محمد أنا شايف أنك راح تتعب كتير أنت بالأفكار هذى
المحاور : ليش
الشيخ :آه ليش ؟ بتعرف أنت فيه حيوان منقرض بالدنيا ؟
المحاور : كتير
الشيخ : الإنسان هو إلى كان السبب حتى إنقرض ؟
المحاور : فيه نوعين ، فيه نوع لأنه ما قدر الميزان ، ميزان الطبيعة بيوجب إنقراضه ، فلأنه ما بيقدر يتكيف مع الطبيعة وبيخرب فيها ، أما النوع التانى زى طائر الدودو – الحمامة الكبيرة مثلا - الإنسان قضى عليه بسبب الصيد الجائر ، هيك بدون سبب بيطخطخ فيه .

(483/11)

الشيخ : اى نوع كان سبب فى إنقراضه الإنسان؟
المحاور : عم حكيت طائر الدودو – الحمامة الكبيرة هيك ، حيوان المها كمان الى فى محمية الشمرى .
الشيخ :يا جماعة الكفار ما عندهم شغل إلا الدخول فى هذه الأمور التى هى كلها بيد الله

المحاور : بس هاى أمانة برقبتنا إحنا الناس صح ولا غلط ؟

الشيخ : حينما يتفرغ المسلمون لمعالجة هذه الأمور الدقيقة التى لا تدخل فى ميزان الإنسان وإنما هى بيد الرحمن ، أما المسلمون الأن محتاجون ليشتغلوا بما يعيد عليهم مجدهم وعزهم . تفضل
طالب : هل يوجد مانع فى تنظيم بعض الأمور التى يكون فيه الخروج عن
الشيخ : سبق الجواب يا أبو يحيى ، لكن ها الى بيشتغلوا بهيك أمور متفرغين لا عندهم لا عبادة ولا دراسة شرعية ولا تو جه إلى الله ، وإنما يتوجهون إلى دنياهم ولذلك دمغهم رب العالمين:
نحن المسلمين ما لا زم نكون مثلهم ، ما لازم نتشبه بهم لا فى منطقهمولا فى علومهم ولا فى أزيائهم ، ولا فى أخلاقهم وأدابهم ، فهذا النوع من العلم هذا من نافذة العلم إذا المسلمين عاد إليهم عزهم ومجدهم وقوتهم فهذه القوة وهذا المجد هو إلى خلى هذا الأندلسى إلى ما بحفظ إسمه أنه يلفت نظر الكفار ليخترعوا الطائرة ، شو أسمه ؟
طالب ؟: ابن فرناس
الشيخ : ابن فرناس هذا ، هادول لما وصلوا لنهاية العز قعدوا ايش يفكروا بقى بقضايا هى دنيوية – مافى مانع منها – لكن ما يتخصصوا فيها بحيث

(483/12)

ينسوا ربهم وينسوا أخرتهم فإحنا يجب ألا نتعجب من الكفار ومما يبدعون ، ومما يخترعون من أشياء نعجب بها ، هذه حياتهم ما عندهم شىء يشغلهم عنها ، نحنا حياتنا تفكيرنا فى ربنا ودينا ونبينا وعبادتنا ما بيترك مجال للدخول فى هذا الميزان، انه نوع من الحيوان مباح نحنا بنخاف لينقرض لازم نضع تنظيم حتى نمنعه من الإنقراض تُرى ..هنا سؤال شرعى وسؤال فى منتهى الجمد الفكرى ، ياسيدى إنقرض حيوان شو بيصير فى الأرض ؟تخرب؟
المحاور : اه بتخرب
الشيخ : بتخرب ! شو الدليل عندك أن بتخرب وما

بتعمر بطريقة أخرى ؟ أنت بتهىء الكلام ، هاى مشكلتك يا محمد
المحاور: بدى أراجع
الشيخ : لا تراجع تفكيرك ، راجع السؤال الى يلقى عليك شو تجاوب عنه شو دليلك على أن شعب من الشعوب أو أمة من الأمم تصيد نوع من الحيوان إلى بيحل أكله حتى انقرض بيخرب الكون قلت ايه
المحاور : بيخرب جزئيا
الشيخ : طيب ، خليك محتفظ بها الجواب ، شوبيترتب وراء خراب الجزء هذا ؟
المحاور : الدنيا بتظل تخرب شوى شوى
الشيخ :هو هيك هى بدها تخرب ، هيك بيصير أنت فاكر أنه بيظل هيك ولا بدو بيخرب؟
المحاور : راح يخرب بس

(483/13)

الشيخ : هيك مقدمات لخراب الكون فشو همك انت ؟ وهاذى الحيوانات إلى انقرضت بسبب الإنسان ما أنت جعلتهم قسمين ؟
المحاور :امممم
الشيخ: الى اقرض بسبب الإنسان ، شو أصاب الأرض ؟
المحاور : ما تخربطونيش ..
الشيخ : الله يهديهم وأنا معهم ، شو أصاب الأرض من بعد ما هالحيوان انقرض؟
المحاور : راح يصيب الأرض عدة شغلات .
الشيخ : عم قول لك شو صار مو راح يصير ، عم نحكى على هالحيوان إلى سبب انقراضه الإنسان شو أصاب الأرض ؟
المحاور : كل حيوان له واجب وله وظيفة
الشيخ :الله يهديك ، ياأخى هالحيوان إلى انقرض بارادة الله ماكان له وظيفة ؟
المحاور: ماشى ، اضرب لك مثل
الشيخ : لا ، جاوبنى عن سؤالى ، ما فهمتنى لسه
المحاور : بيظلهم يشاغبوا
الشيخ : بيظلوا يشوشروا هاالجماعة ، ههه، القسم الأول إلى إنقرض ما كان له وظيفة فى الأرض ؟

المحاور : كان له وظيفة
الشيخ : لما انقرض شو صار فى الأرض؟

(483/14)

المحاور : صار فيه خلل جزئى
الشيخ : شو ترتب وراء الخلل الجزئى ؟
المحاور : كارثة ، بيصير كارثة بعدين
الشيخ : ياأخى لا تقول بيصير قول صار .
المحاور : اه ،استراليا مثلا جابوا كام ارنب من انجلترا ...
الشيخ : يله ، سبحانك اللهم وبحمدك اشهد الا اله الا أنت
طالب : الله يعطيك العافية يا شيخ .
الإبتلاء,..نعمة,..وما,أعظمها ,
www.eshraqa1.com , مشروع إشراقة نهضة ,
الإبتلاء ..نعمة ..وما أعظمها
الشيخ : كان وجه سؤال فيما سبق من الجلسات حول صفة العلو لله عز وجل والآية التى يتوهم الكثيرون منها أنها تنافى صفة العلو لله تبارك وتعالى ، ألا وهى قوله ((وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ)) ، فيجب أن نعلم فى هذا الصدد أن الله تبارك وتعالى له كل صفات الكمال ، وهو منزه عن جميع صفات النقصان، وأن صفات الكمال منها ما هو معلوم بمجرد العقل والفطرة السليمة ، وهذا قليل ، مثل كون الله عز وجل فوق المخلوقات كلها ، فهذا يعرف بمجرد العلم لأن الله عز وجل يليق به كل صفات الكمال ، كأن يكون الله عز وجل فوق المخلوقات ولا عكس ، فهو مما يعرف ببديهة العقل .
** ومع ذلك فقد جاءت النصوص الكثيرة- فى الكتاب والسنة - تصرح تصريحا ليس بعده تصريح بان الله عز وجل فوق المخلوقات كلها ، وبعض هذه النصوص تبين بأنه فوق العرش بصورة خاصة ، فآية {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} التى تكررت فى عديد من الآيات الكريمة

(483/15)

، أشهر من أن تذكر فالعرش خلق من خلق الله عز وجل ، بل هو أعظم مخلوقات الله تبارك وتعالى.
** فتنصيص رب العالمين على أنه فوق العرش العظيم هو من العقائد التى يجب على المسلم أن يتبناها ، ولا يجوز له أن ينحرف عن دلالتها الظاهرة الى المعانى المخترعة المبتدعة ، والتى يذهب إليها كثير من علماء الكلام المعروفين بإنحرافهم عما كان عليه السلف الصالح من الإيمان بآيات الصفات كلها، وآحاديث الصفات كلها دون أى تحريف أو تأويل ، وقد تواتر أو على الأقل إشتهر عن الإمام مالك رحمه الله أنه جاءه رجل فقال: يا مالك ! الرحمن على العرش استوى ، كيف استوى؟ فقال له الإمام مالك رحمه الله : "الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة .." ، الإستواء معلوم يعنى لغة ومعناه العلو هكذا أجاب الإمام مالك رحمه الله ، أى والسؤال عن الكيف بدعة ، فالإمام مالك رحمه الله يقرر فى جوابه هذا للسائل العقيدة السلفية الجامعة لكل صفات الله عز وجل فهى تثبت كما جاءت وبالمعنى الثابت لغة ولكن لا يجوز تمثيلها ولا تشبيها لأن الله عز وجل يقول ((لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ))
ففى الآية نفى وهو تنزيه((لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ)) ، وفى الآية((وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ))، إثبات لصفتين من صفات الله عز و جل وهو أنه سميع بصير ، فسمعه لا يشبه الأسماع وبصره لا يشبه الأبصار ، كذلك بهذه الآية حين قال تعالى : ((لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ)) ننفى عنه مشابهتة للحوادث ومشابهة الحوادث له ، ولكن ذلك لا يعنى أن ننفى عنه الصفات التى أثبتها الله تبارك وتعالى لنفسه ، ومن هنا جاء انحراف الذين إنحرفوا عن طريقة السلف الصالح وهو : من عدم جمعهم بين التنزية وتثبيت الصفات ، لأن الآية نفت وأثبتت ، نفت شيئا وأثبتت

(483/16)

شيئا ، فلا يكون الإيمان بالله عز وجل إلا بالإيمان بهذين الأمرين اللذين ذكرهما الله فى هذه الآية ،

تنزيه وإثبات ، تنزيه الله تبارك وتعالى عن مشابهة للحوادث وإثبات الصفات لله عز وجل التى أثبتها الله عز وجل لنفسه ، فصفات الله كثيرة وهى منصوصة فى نصوص الكتاب والسنة ، وفى بعضها إتفاق وفى كثير منها إختلاف ، ويهمنا البحث بصورة خاصة فى صفة من الصفات التي إختلف فيها المسلمون منذ أن وجدت المعتزلة وتأثر من تأثر بهم ممن ينتمى إلى مذهب أهل السنة - كالأشاعرة بصورة خاصة -، فالمعتزلة أنكروا كثيرا من الصفات الثابتة بالكتاب والسنة ، يهمنا البحث الأن فى صفة العلو لله العلى الغفار فقد ذهبت المعتزلة وتبعتهم الإشاعرة ، ثم لحقهم فى ذلك جميع المسلمين الذين هم اليوم على وجة الأرض إلا قليلا منهم - وهم أهل الحديث - ، المعتزلة والإشاعرة وأكثر المسلمين اليوم ينكرون أن يكون الله تبارك وتعالى فوق مخلوقاته كلها ، بل يصرحون بأن الله عز وجل فى كل مكان ، وأن الله تبارك وتعالى موجود فى كل الوجود ، أما الآيات الكثيرة والآحاديث الأكثر - التى تثبت لله صفة علوه على خلقه - فهم يتأولؤنها بتأويل يعطلون معانيها ، أى هذه التأويل تؤدى بهم إلى إنكار حقائق هذه المعانى النصوص المشار إليها فى الكتاب والسنة .

**فمثلا من هذه النصوص الصريحة فى إثبات العلو لله عز وجل الآية السابقة {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} فهم يأولون هذا الآية ويعطلون معنى العلو فيها بقولهم الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى أى استولى هكذا يفسرون الآية الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى يعنى استولى من الاستيلاء ويحتجون على ما ذهبوا إليه من التأويل المذكور بشعر معروف وهو:
استوى بشر على العراق ***** من غيرسيف ودم مهراق

(483/17)

ومعناها استولى هكذا يفسرون الاية الكريمة ، وهم حينما يفسرون هذا التفسير لا يتنبهون- مع الأسف الشديد- أنهم صح فيهم المثل العامى :
" كان تحت المطر صار تحت المزراب " لأنهم

بزعمهم نزهوا الله من أن يكون فوق المخلوقات بزعمهم أن هذا لا يليق بالله عز وجل ، لأننا إذا قلنا أنه فوق المخلوقات حصرناه فى مكان ، هذه شبهتهم وسنأتى على إبطالها فى القريب إن شاء الله ، ففرارا من هذا الزعم الذى زعموه أنه يلزم من وصف الله بأنه فوق المخلوقات تحيزه فى مكان _ فروا بزعمهم من هذا - ووقعوا فيما هو شر منه ، وذلك حين فسروا استوى بمعنى استولى فإن معناه : أن الله قبل ذلك لم يكن مستوليا ، لأنه فى بعض الآيات المتعلقة باستواء الرب على عرشه قال {هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ } وكلنا يعلم أن ثم تفيد التراخى ، فبعد أن خلق السموات والأرض استوى على العرش ومعنى ذلك أنه قبل ذلك لم يكن مستوى ، ولا زم هذا أنه كان عاجزا عن الإستيلاء شأن الخالق الأعظم كشأن بشر الذى ضربوا به المثل فقالوا : استوى بشر على العراق هذا بلا شك معناه قبل ذلك لم يكن مستويا ولماذا ؟ لانه لم يكن قادرا على الإستيلاء ولذلك قال :
استوى بشر على العراق * من غيرسيف ودم مهراق**
فكلمة استوى بمعنى استولى فيه تعجيز لرب العالمين لم يتنبهوا له، لأنه ثم استوى ثم استولى وقبل ذلك ماذا كان كان غير مستولى .
مع أن المسلم بمجرد أن يستحضر عظمة الله وانه قادر على كل شىء ، مجرد استحضاره لهذا المعنى يعلم أنه ما يخلق شيئا الا وهو مسيطر عليه لا تنفك سيطرته عنه لحظة مهما دقت وصغرت .

(483/18)

**** إذن هم بزعمهم فى سبيل تنزيه الله عن المعنى الخاطىء الذى قام تجاه الله فى نفوسهم وقعوا فى تنقيص الله عز وجل وفى نسبتهم له إلى العجز والتقصير لأنه لم يكن مستولى على العرش ولو لحظة من الزمن ، ثم استولى على العرش ، وهذا ضلال لا يحتاج الى كبير شرح .**
مالذى أوصلهم إلى مثل هذا التأويل ؟ زعموا بأنهم

أرادوا الخلاص من جعل الله عز وجل بمكان ، وبظنهم أن المسلم إذا أمن بقوله تعالى ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ أى استعلى ، بظنهم أن معنى هذه الآية أن الله عز وجل بمكان ، وهذا ظن خاطىء ورأى عاطل لا ينبغى أن يتورط أو يغتر به مسلم لأن الله تبارك و تعالى ليس بمكان لا قبل المخلوقات ولا بعد المخلوقات ، كان الله ولا شىء معه ، فالله تبارك و تعالى غنى عن مخلوقاته ، فهو تبارك و تعالى من أوصافه وهو غنى عن العالمين ((وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إليه سبيلاً وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ)) فكان الله كما نعلم جميعا ولا شىء معه ولا خلق معه ثم خلق المخلوقات كلها ، فقبل أن يخلق المخلوقات لم يكن فى مكان قطعا ، لأن المكان وجد بوجود الخلق وقبل وجود الخلق لم يكن هناك مكان .
**** فإذن كان الله ولا خلق معه اى ولا مكان معه أيضا ، فلما خلق الله تبارك و تعالى المخلوقات وُجد المكان فهل حل فى هذا المكان ؟ حاشا لربنا أن يكون فقيرا محتاجا الى شىء من خلقه ، فهو تبارك و تعالى من هذه الحيثية ليس فى مكان وليس بحاجة الى مكان، فهو الان كما عليه كان قبل وجود المكان ، قبل وجود المكان لم يكن بمكان ، فهو كذلك بعد وجود المكان ليس فى مكان ، هذه حقيقة بديهية وهؤلاء الذين يفسرون الذين يفسرون الآية السابقة استوى بمعنى استولى هم يريدون الفرار من إثبات المكان لله وليس هذا طريق هذا الفرار كما قيل :**

(483/19)

أوردها سعد وسعد مشتمل ما هكذا يا سعد تورد الإبل
****على المسلم أن يثبت أن الله عز وجل لم يكن فى مكان وهو كذلك بعد ان خلق المكان ليس فى مكان ، فإعتقاد المسلم أن الله فوق المخلوقات لا يعنى انه بمكان ، لان المخلوقات محدودة المدى ، فكل شىء محدود من المخلوقات فإذا كانت المخلوقات محدوده فما وراء المخلوقات عدم ، ليس هناك مكان ، فإذا كنا نقول كان الله ولا مكان ، فإذن هو لم يكن فى**

مكان فهو كذلك أيضا مادام أنه وراء المخلوقات فهو ليس بمكان.
**** إذن المشكلة التى اضطرتهم إلى تأويل عشرات النصوص من الكتاب والسنة هو وهم وخيال ، لانهم يتوهمون أن اثبات الفوقية لله معنى ذلك جعله فى مكان، والفوقية التى هى صفة لله عز وجل لها علاقة بالله الازلى القديم ، وليس لها علاقة بالحادث المخلوق الذى وجد بعد أن لم يكن، هذا المخلوق محدود ففى حدوده المكان والزمان ، أما ما وراء هذا المخلوق فلا مكان ولا زمان فآى شىء وراء هذا المخلوق ليس الا الله تبارك و تعالى .**
****ومن هنا يقول السلف رضى الله عنهم كالامام أحمد وعبد الله بن المبارك وغيرهم : أن الذين ينفون صفة العلو عن الله عز وجل وأن الله ليس فوق مخلوقاته إنما يريدون إنكار وجود الله عز وجل ولكن بطريقة ملتوية ليست صحيحة فى الانكار، فهم بدل أن يقولوا لا اله مطلقا يقولون مثلا : الله لا فوق ولا تحت ولا يمين ولا يسار ولا أمام ولا خلف لا داخل العالم ولا خارجة، فأين الله إذن ؟؟**
لو قيل لأفصح العرب بيانا صف لنا المعدوم ، لم يستطع أن يصف المعدوم بأكثر مما يصف هؤلاء الذين ينكرون صفة الله عز وجل حين يقولون الله تبارك و تعالى لا فوق ولا تحت ، ولا يمين ولا يسار ، ولا أمام ولا خلف ، لا داخل العالم ولا خارجة ، إذن وين الله ؟
بعض الملوك العقلاء جمع فى زمانه أو بالتعبير الأدق بعض النواب ، نائب أحد الملوك هنا فى دمشق جمع شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله مع أمثال هؤلاء العلماء النفاة لصفة العلو ، جمعهم فى مجالس عديدة وجرى نقاش

(483/20)

بين ابن تيمية رحمه الله وبين هؤلاء النفاة ، وسمع من ابن تيمية حججه وكلامه وسمع من هؤلاء الآخرين ، فقال ذلك النائب فى أخر الحديث : " هؤلاء قوم ضيعوا ربهم " هذا رجل ماهو عالم لكنه عاقل ، لما سمع حجج ابن تيمية فى إثبات الله عز وجل وجودا

وصفة ، ومن صفاته أنه هو القاهر على عباده ، وسمع حجج النفاة لهذه الصفة أن الله لا يوصف لا فوق ولا تحت ولا يمين ولا يسار ولا أمام ولا خلف لا داخل العالم ولا خارجة، وبعضهم يزيد على ذلك فيقول : لا متصلا به ولا منفصلا عنه تأكيد للتعطيل ، لما سمع هذا الوالى قال " هؤلاء قوم ضيعوا ربهم " وهذه كلمة حق ، لأن الذى لا يعرف ربه فوق المخلوقات كلها معناه أنه لم يعرف ربه ، لأنه إن لم يكن لا داخل العالم ولا خارجه فليس الكون إلا شىء يا هذا العالم المخلوق ياشىء خارج العالم المخلوق وليس هو إلا الله تبارك و تعالى .

فإذن إذا عرفنا هذه الحقيقة عرفنا بالتالى يقينا أن لا ضرورة لتأويل الآية {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} ، فلا نقول استوى بمعنى استعلى لا نقول هكذا ، وإذا قلنا استوى بمعنى استعلى ليس معنى ذلك اننا جعلنا لله مكانا ، لأن المكان فى اخلق والله وراء الخلق وفوق الخلق ، لذلك نجد الآحاديث فضلا عن الآيات الكثيرة تؤكد هذه الحقيقة الإلهية أن الله عز وجل فوق خلقه ونجد أن إنكار الفوقية هى طبيعة الملاحدة قديما وحديثا ، اسمعوا مثلا الى قول فرعون لوزيره : ((وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَا هَامَانُ ابْنِ لِي صَرْحًا لَّعَلِّي أَبْلُغُ الْأَسْبَابَ أَسْبَابَ السَّمَاوَاتِ فَأَطَّلِعَ إِلَى إِلَهِ مُوسَى وَإِنِّي لَأَظُنُّهُ كَاذِبًا وَكَذَلِكَ زُيِّنَ لِفِرْعَوْنَ سُوءُ عَمَلِهِ)) يكذب موسى ويريد أن يكذبه ببرهان مادى يخيل به على أتباعه الذين ألهوه من دون الله ، بأن يبنى قصرا شامخا ممتددا هكذا فى السماء ، ماذا يعنى بهذا البناء الشاهق الرفيع ؟ قال : لَّعَلِّي أَبْلُغُ الْأَسْبَابَ أَسْبَابَ السَّمَاوَاتِ فَأَطَّلِعَ إِلَى إِلَهِ مُوسَى الذى يقول : ماذا يقول موسى: أن الله فوق ، وإنى لاظنه كاذب ، سأبنى هذا البناءالشامخ الرفيع ثم لا أجد الإله الذى يدعوكم موسى إلى عبادته من دونى .

(483/21)

إذن هذه الآية فيها إثبات حقيقة التوحيد ووجود الله وإثبات من كان ينكر هذه الحقيقة ، وفيها إثبات أن الانبياء والرسل وفى مقدمتهم موسى عليه الصلاة والسلام كانوا يثبت لله صفة الفوقية وصفة

العلو والاستعلاء على عرشه ، وأنه دعى فرعون وقومه إلى أن يؤمنوا بهذا الإلة الموصوف بصفة الفوقية ، فكذبه فرعون بقوله وَإِنِّي لَأَظُنُّهُ كَاذِبًا ، وفى الآية إثبات أن الذى ينكر هذه الصفة – صفة الفوقية - فإنما هو ملحد كفرعون تماما ، هذه الآية من جملة تلك الآيات التى تثبت هذه الصفة ، ويجب أن نتنبه لهذه الآية إذا تلوناها ونفهم أن فيها إثبات لهذه الصفة وردا على فرعون الذى أنكرها برده على موسى وقوله إِنِّي لَأَظُنُّهُ كَاذِبًا .
**** كذلك هناك آية ((إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ)) إذن لله صفة العلو ولذلك يرفع العمل الصالح إليه، كذلك - وهذا من عجائب الأمور - قال تعالى : { تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ } فالملائكة تعرج ..وهل معنى العروج الصعود أم النزول ؟**
الصعود ، تعرج إلى من ؟ إلى الله تبارك وتعالى ، تقدم إليه ما سجلته من أعمال الإنسان فى الأرض ، والأدهش من هذا كله أن المسلمين جميعا يؤمنون بأن الله عرج بنبيه إلى السموات العلى ، إلى من عرج ؟ إلى الله
هؤلاء - الذين ضيعوا انفسهم وضيعوا ربهم - يثبتون حقائق وينفون حقائق ، يثبتون هذه الحقيقة
ويحتفلون بها كل سنة أن الله عرج بنيه اليه ، وإلا إذا كان الله ليس له صفة العلو فإلى من عرج الرسول عليه الصلاة والسلام؟؟؟
إذا كان كما يتوهمون الله موجود فى كل مكان فإذن هذا العروج للرسول لم يكن إلى الله لأن الله معنا فى كل مكان ، وسيأتى البحث على كل حال فى قولهتعالى ((وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ))

(483/22)

إذن فهذه الحقائق حينما يدخل التأويل تتعطل هذه الحقائق من أذهان الناس وتتبخر ويصير أمرهم أنهم ينكرون ما أثبت الله عز وجل فى كتابه وما شرحه نبيه عليه الصلاة والسلام فى حديثه .

(483/23)

سلسلة الهدى والنور - 489:

[الطريق الصحيح لإقامة دولة إسلامية - حكم العمليات الاستشهادية]

للإمام محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

قام بالتفريغ: محمد الهاشمي مصمودي

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني: www.alalbany.net]

محتويات الشريط:-
1 - ما هي الطريق إلى إقامة الدولة الإسلامية؟ (00:00:39)
2 - ما حكم العمليات الاستشهادية؟ وما حكم الاقتحام في العدو؟ (00:47:25)
3 - هل يجوز إعطاء الزكاة للمحظورين عن التجول في فلسطين لعدم إمكانية ممارسة أعمالهم.؟ (00:56:30)

1 - ما هي الطريق إلى إقامة الدولة الإسلامية؟ (00:00:39):
السائل (الشيخ علي حسن): شيخنا وردت عدّة أسئلة، فأنا اخترت سؤالا يعني قد يدور في ذهن كثير من الشباب وخاصة في خضم الاختلافات والنزاعات بين الجماعات والمشايخ وما شابه ذلك ...

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: إي نعم.
السائل (الشيخ علي حسن): وإن كنا سمعنا في حكم

القرب منكم أستاذي – يعني - الجواب عليه مرارا وتكراراً، لكن في هذا الجمع نحبذ أن نسمعه أيضا لعل فيه زيادة فائدة إن شاء الله.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: إن شاء الله، جزاك الله خيرا وأكرمك الله.
السائل (الشيخ علي حسن): بارك الله فيك، يقول السائل، بالنسبة للموضوع المثار في الجلسة حول السنّة، كما تعلمون أن من أعظم السنن التي اهتم بها رسول الله صلى الله عليه وسلّم، إقامة دولة الإسلام، ومعلوم أن الرسول صلى الله عليه وسلّم كان يعمل بخطوط متوازية للوصول إلى هذه الغاية، وفي العصر الحاضر نرى بعض علمائنا وكذا بعض الجماعات الإسلامية تهتم بأمور وتعتقد أن من خلالها قد يكون الوصول إلى هذه الغاية، كمثل الدعوة مثلاً فقط، أو العلم فقط، أو السياسة فقط، وهكذا...
ألا ترون أن بناء جماعات على مثل هذه الأسس محصورة فقط لا يمكن أن يصل إلى تلكم الغاية السامية مع بيان رأيكم في الطرق التي يمكن الوصول بها إلى هذه الغاية، وجزاكم الله خيرا.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: هذا السؤال حقيقة كما أشرت، يُطرح كثيرا، وأجبنا عنه كثيرا.
نحن أيها السائل، أو أيها السائلون، ننطلق في دعوتنا من كتاب ربنا ومن سنّة نبينا الصحيحة منها، وهذا الانطلاق ناشئ من اقتناعنا القطعي وليس الظني، أن خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلّم، والذين يهتمون اليوم بإقامة الدولة المسلمة ما أحد يخالفهم بوجوب إقامة الدولة المسلمة، ولكن قد يُخالفون في طريقة إقامة الدولة المسلمة، ونحن نعتقد أن السبيل الذي سلكه رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلّم لإقامة الدولة المسلمة ليس لها بديل ولا يجوز لفرد أو أفراد أو لجماعة أو لجماعات أن يتخذوا سبيلا غير سبيل الرسول عليه السلام لتحقيق هذا الأمر الواجب، ألا وهو إقامة الدولة المسلمة.

أظن أنه لا مخالفة في هذا، أي لا أتصور أن مسلما أوتي شيئاً على الأقل من الثقافة العلمية والشرعية يناقش في هذه المسألة ألا وهي أن السبيل الذي سلكه الرسول عليه السلام حتى أقام الدولة

المسلمة في المدينة المنورة هو السبيل الواجب سلوكه ولا سبيل سواه، لا أحد يناقش في هذا، بمعنى ذلك أمضي في الجواب عن السؤال فأقول: ماذا فعل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلّم؟ ما هو أول شيء طرقه ودعا الناس إليه كخطوة أولى لوضع النواة الأساسية لإقامة الدولة المسلمة؟
نحن نعتقد - وأرجو أن لا يكون هناك مخالف لما نعتقد -، نعتقد أن أول شيء دعا الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلّم قومه هو: أن يعبدوا الله وأن يجتنبوا الطاغوت، أي عبادة الله وحده لا شريك له، وأنا لا أريد أن أطيل كثيرا وكثيرا، أريد أن أقف في هذه النقطة:
الآن نقلب نحن موضوع السؤال إلى سؤال، الذين يهتمون ... - وأرجوا الأخ الجالس في الزاوية، وفي الزوايا خبايا،ما يشرب باليد اليسرى -، المقصود لقد بدأ الرسول عليه السلام في دعوته بالتوحيد وأظن يجب أن نجري نقاشاً هادئاً ولا بأس أن يكون واسعاً في هذه النقطة التي ستسمعونها، أنا أعتقد أن أكثر الدعاة وأحمسهم وأحرصهم على إقامة الدولة المسلمة لا يدعون إلى التوحيد، هذه كبيرة أنا أعرفها، فمن كان سائلا واحدا أو أكثر، أرجو إما أن يعترف بهذه الحقيقة لأمضي في كلامي، وإما أن نقف عندها لننظر هل نحن مخطئون ، أم أولئك هم المخطئون. نحن نقول أن الذين يهتمون بإقامة الدولة المسلمة، الركيزة الأساسية الأولى أو اللبنة الأولى لهذا البنيان الشامخ بعدُ ما وضعوها، هكذا نحن نعتقد، والدليل أننا نختلف معهم حينما نبحث في توحيد الله عزّ وجلّ، وأن معنى لا إله إلا الله الذي خُوطبَ نبينا صلى الله عليه وعلى آله وسلّم بها في قوله: {فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ} [محمد:19]، هذا التوحيد ينقسم إلى ثلاثة أقسام عند أهل العلم: توحيد الربوية، وتوحيد العبادة، وتوحيد الصفات
لا نجد في هؤلاء الدعاة يدعون عامة المسلمين، بل وخاصتهم الذين هم يريدون أن يقيموا دولة مسلمة، ما نراهم يعرفون من الشهادة سوى النطق بها، أما أن معناها أن تعتقد بأن الله كما هو واحد في ذاته فهو واحد في عبادته وواحد في صفاته، فهذا أمر منكر عندهم وأكثر من هذا أنهم يُنكرون على أمثالنا ممن يهتمون بتصحيح هذه العقيدة، تصحيح هذه

الكلمة الطيبة، إلا إذا أنتم بَدكو تشتغلوا بهذا المجال وما

(489/2)

تهتمون بإقامة الدولة المسلمة، نحن نعكس الموضوع تماما ونقول نحن الذين نهتم، كمثل إنسان يريد أن يبني قصرا وإنسان آخر يُشاركه في هذه الإرادة، لكن الأول يمشي فيها مشية السلحفاة، يعني أول شيء اشترى الأرض ثم بدأ يجمع الحجارة لوضع الأساس إلخ... ما يحتج الأمر إلى تفصيل، أما الأخر فما تسمع منه إلا مخطط عريض طويل، لازم تكون الأرض مساحتها كذا ولازم تكون في منطقة كذا ولازم تكون غرفها كذا وو إلخ... وما نزال إلا نشبع كلاما، وكما قال العربي: ((أسمع جعجعةً ولا أرى طحنا))، أما الرجل الأول البصير اللي ماشي رويدا رويدا، اشترى الأرض لكن لسى مشاريع طويلة أمامو، إلى امتى بدك تبني هذا القصر!!! نحن سنبنيه قبلك، لأنك أنت ما فعلت فيه شيئاً، حتى الأرض التي تريد أن تقيم عليها قصرك وبنيانك الشامخ بعدُ ما أوجدتها.
أنا أعني هنا وأكني بالأرض هنا هو الشعب الذي هو سوف يستطيع أن يقيم الدولة المسلمة وسوف يكون مستعداً فيما إذا بدأت أحكام هذه الدولة المسلمة تُفرض على هذا الشعب لماذا؟ لأنه أُسِّسَ وهُيِّئَ لتقبُّل هذا الحكم الذي هو حكم الله تبارك وتعالى، فإذا كان التوحيد أساس الإسلام كله والذي.. من لم يوحد الله كما أراد الله وكما أراد رسول الله، لا يفيده عمله الصالح بتاتاً، لأن الله عزّ وجلّ يقول في القرآن الكريم يخاطب النبي صلى الله عليه وسلّم ولكنه يخاطبنا نحن في شخص النبي، فيقول: {لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ}[الزمر:65]، فإذن كيف يمكن إقامة الدولة المسلمة دون العلم بالإسلام ؟؟!! أولا بالتوحيد، أما إذا دخلنا فيما دون التوحيد، أو في تفاصيل التوحيد، ثم فيما دونه فهناك العجب العجاب، لأنك تجد هؤلاء الناس الذين يقولون أنتم تشتغلون بالدعوة ولا تشتغلون بإقامة الدولة المسلمة، والذين

يشتغلون بالدعوة هم الذين يشتغلون بإقامة الدولة المسلمة لكن لا يلهجون بهذا الكلام ولا يستغلون عواطف الناس وإنما يعملون على السكت والصمت، هؤلاء الذين يريدون أن يقيموا دولة مسلمة، إذا قيل له هل تُحسن أن تصلي كما كان رسول الله يصلى، قد يقول لك في الجواب أن هذه المسائل فرعية، هذه من توافه الأمور، نحن يهمنا الآن إقامة الدولة المسلمة، هل تستطيع أن تحج إلى بيت الله الحرام كما حج الرسول عليه الصلاة والسلام وكما أمر في سنته بالحج إلى بيت الله الحرام؟ لا تسمع جواباً ولا تسمع شيئاً سوى أننا نريد إقامة الدولة المسلمة، الدولة المسلمة نسبة إلى الإسلام، ما هو الإسلام يا جماعة؟ فاقد الشيء لا يعطيه، فاقد الشيء لا يعطيه، فإذن قامت نحن دعوتنا على أساسين وعلى ركيزتين لا يمكن للعالم الإسلامي كله أن تقوم قائمته وأن يعود إليه مجده الغابر وعزّه الذي نتفاخر بأنه كان المسلمون وكانوا...، ثم ذُلّوا حتى احتل بعض بلادهم أذل الأمم ألا وهم اليهود، الركيزتان اللتان لابد منها لإقامة الدولة المسلمة هما:
العلم {فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ} [محمد:19]،
والثاني: العمل {وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ} [التوبة:105].
اليوم علم ما في!! وعمل بالإسلام ما في!! وإذا عملت بالإسلام إما أن يكون عملك لا يوافق الإسلام وإما أن تهمل العمل بالإسلام لأنه الشيء الأساسي هو أن نقيم الدولة المسلمة، نحن نكني عن هاتين الركيزتين بالتصفية والتربية، كثيرا ما نسمع من بعض الناس – مع الأسف الشديد – يقولون عن من ينهجون منهج السلف الصالح، وقد ينتسبون اسماً إليهم فيقولون عن أنفسهم نحن سلفيون أتباع السلف الصالح، يقولوا ماذا قدّم السلفيون لإقامة الدولة المسلمة، أظن الجواب الآن عرفتموه، لكننا نحن نعكس هذا السؤال ونقول، ماذا قدّم غيرُ السلفيين، ماذا قدّم هؤلاء منذ سنين طويلة، تسأل أحدهم سؤالاً شرعياً متناقلاً متوارثاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلّم ولا مؤاخذة هذا امتحان لكم معشر الحاضريين، ((أين الله؟)) فلا تسمع جواباً إلا من كان يعمل لإقامة الدعوة المسلمة على ركيزتين اثنتين، التصفية والتربية، أما الذين يرفعون أصواتهم

بإقامة الدولة المسلمة وقد يكون مضى عليهم قريب من قرن من الزمان، ثم ما استطاعوا أن يفعلوا شيئاً، هل يحسنون الإجابة عن هذا السؤال، ((أين الله؟)) الله الذي قال في كتابه: {فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ}، أين الله؟ ما تسمع منهم جواباً، لا يدرون أين الله كيف هؤلاء يريدون أن يقيموا دولة الله – إذا صحّ التعبير – وهم لا يعلمون الله أين هو، هل هو مثل دودة الحرير في جحرها في شرنقتها، أم هو في هذا الفراغ في هذا الهواء، أم ماذا، لا تسمع منهم جوابا!!!

(489/3)

ورحم الله أميرا من أمراء دمشق يوم جرى نقاش في حضرته بين عالم سلفي كبير وبين ناس آخرون متأثرون بعلم الكلام حيث كان هؤلاء العلماء المتأثرون بعلم الكلام وإن شئت قلت الاعتزال، قالوا: الله لا فوق ولا تحت ولا يمين ولا يسار ولا أمام ولا خلف، لا داخل العالم ولا خارجه، هؤلاء علماء الشام في زمانه ينطقون بهذا الضلال المبين بين يدي حضرة أمير دمشق يومئذ، وهم يجادلون رجلاً يقول ربي الله، ربي في السماء، أأمنتم من في السماء، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء
لما سمعه الأمير، والمفروض في الأمير أن يكون عاديا في علمه بالشرع، يستعين بالعلماء لكنه عاقل، فلما سمع علماء الكلام يقولون: الله لا فوق ولا تحت ولا يمين ولا يسار ولا أمام ولا خلف، لا داخل العالم ولا خارجه، ماذا قال الأمير؟ ((هؤلاء قوم أضاعوا ربهم))، صدق، هؤلاء قوم أضاعوا ربهم وأنا أعتقد ليس أولئك فقط أضاعوا ربهم، بل جماهير الإسلاميين اليوم أضاعوا ربهم، لماذا؟ لأنهم ما تفقهوا في كتاب الله ولا تفقهوا في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلّم، وإنما دراسات مكثفة وخفيفة وقليلة وليست مدعمة بالأدلة الشرعية، قد يتخرج الواحد منهم من الجامعة وهو لم يفهم بعد {فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ}، لكن يلقيلك محاضرات وخطب طنانة رنانة ويهيج النفوس فتكاد تراها الآن

[بدها تهجم] على اليهود، ثمّ كرغوة الصابون!!!. لو سألت هذا ومن خطبهم أين الله، ما في جواب!!!!. بينما جارية في عهد الرسول عليه السلام لأنها تخرجت من مدرسته -بالتعبير العصري الموجود اليوم-، سألها الرسول عليه السلام هذا السؤال فأجابت بالجواب الإسلامي الصحيح، روى الإمام مسلم في صحيحه من حديث معاوية ابن الحكم السُلَمِي، معاوية ابن الحكم هو غير معاوية ابن أبي سفيان الأموي الخليفة المعروف الذي كان في دمشق الشام، معاوية ابن الحكم السُلَمِي، يحدثنا هو عن قصته التي وقعت له وهو يصلي خلف نبيه صلى الله عليه وآله وسلّم يوماً، قال: ((صليت وراء النبي صلى الله عليه وسلّم فعطس رجل بجانبي فقلت له يرحمك الله وهو يصلي قال فنظروا إلي هكذا، تسكيتا، فقلت واثكل أمياه، ما لكم تنظرون إلي، -وهو يصلي وصلاته مقبولة يا ترى ما تظنوا أنه بطلت صلاته- واثكل أمياه فأخذوا ضربا على أفخاذهم))، يعني أسكت ليس الآن وقت كلام، قال: ((فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة أقبل إلي)) تصوروا لو القصة وقعت اليوم، وراء إمام من أئمة المسلمين ما شاء الله اليوم... أخطأ وعرف نفسه بأنه أخطأ، وشاف الإمام جاي لعندو، بدويو يضرب أخماس في سداس بدو يضربو بدو ينهرو يقول له حيوان، لا تفهم جاهل إلخ... الله أعلم بالذي دار في خيال وفي ذهن معاوية هذا، لكن قال: ((فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة أقبل إلي، فوالله ما قهرني ولا كهرني ولا ضربني ولا شتمني وإنما قال لي: «إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هي تسبيح وتحميد وتكبير وتلاوة القرآن»)).

هذا الرجل فوجئ بما لم يكن في حسبانه، عرف من تسكيت الصحابة له أنه ارتكب خطأ ومعنى ذلك أن الرجل كان حديث عهد بالإسلام مش عارف الأحكام بعد المتعلقة بالصلاة، فبعد ما عرف أنه كان مخطئا تصور أنه سيلاقي من الرسول عليه السلام صدمة عنيفة جداً، وإذا به لا يرى إلا اللطف وإلا الرأف الذي وُصف به الرسول عليه السلام: {بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ}[التوبة:128]، الأمر الذي هيّأ له الجو الذي يُفسح المجال ليتعلم وقد عرف أنه جاهل وأنه بحاجة

إلى العلم، فقال يارسول الله إن منا أقواماً يتطيرون، قال: «فلا يصدّنّكم»، فلا يصدنّكم -أي التطيّر-، ومعروف التطيّر عندكم هو التشاؤم ومع الأسف الشديد المسلمون اليوم خاصة عالم النساء، عالم الذي يسمونه اليوم الجنس اللطيف ما في أكثر منهم تشاؤماً، الصابون يوم كذا ما يجوز يدخل إلى الدار، المكنسة وراء الباب ما لازم تشتغل، أشياء لا يمكن إحصاؤها.

مع أن الإسلام قال: «لا طيرة في الإسلام»، وهذا الرجل عاش في الجاهلية ثمّ هداه الله وآمن برسول الله فلما عرف أنه أخطأ في الصلاة، إذن لازم أنا أغتنم فرصة وجودي بين يدي الرسول صلى الله عليه وسلّم فأسأله، قال: إن منا أقواماً يتطيرون، أنظروا الآن تعليم الرسول، لا يكلف الناس ما لا يطيقون، لم يقل لهم لا تتطيروا، لا، لأنه الطيرة التشاؤم يأتي الإنسان فجأة دون قصد منه، ولكن القصد منه أن يتجاوب مع الطيَرة أو لا يتجاوب، ولا بأس أن نلفت نظركم لماذا سميت الطيرة، كانوا في الجاهلية من خرافاتهم وضيق عقلهم، كما تعرف حتى اليوم الكثير من الأمم المتحضرة -زعمت-، لكنها في الحضيض من سلامة العقل، حتى الأروبيين والأمركيين وغيره، لأن هؤلاء بشهادة القرآن -لا تغفلوا عن القرآن- لا عقول لهم، أنتم بتظنوا أنهم عقلاء، ويجب أن نفرق هم أذكياء وليسوا عقلاء، هم أذكياء لذلك صعدوا إلى السماء إلى

(489/4)

القمر إلى إلى النجوم هذه الأخرى- والحبل جرّار كما يقال-، هؤلاء أذكياء ولكنهم ليسوا عقلاء: {وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ} [الملك:10]، الشاهد: العرب في الجاهلية كانوا يتطيرون، كان أحدهم إذا عزم على السفر وشدّ الرحل وخرج من داره فهو ينظر أول طير يراه، والطير لابد حينما يرى الإنسان يطير ويهرب منه، فإن طار يمينا ما شاء الله هذه سفرة ميمونة، وإن طار -الطير الحيوان الصغير- يسارا هذه سفرة مشئومة ورجع إلى بيته وبطل عن سفره، هذا من

هنا جاءت كلمة الطيَرة، وقالوا الرسول عليه السلام: «لا طيرة في الإسلام».
أنا أمثل أحيانا رجل مسلم هيّأ حاله للسفر وفتح الباب وجد اثنين يتخاصموا واحد قال لثاني: ((إن شاء الله ربنا الله لا يوفقك))، هذا الذي خرج للسفر بدوا يطأ، يتشاءم، لا امضي قدوماً ولا تبالي، هذا معنى قول الرسول: «لا يصدنّكم»، لا تتطير أي لا تتجاوب مع الطيرة، قال يا رسول الله إنا منا أقواما يخطون، أي يضربون بالرمل، فقال عليه السلام: «قد كان نبي من الأنبياء يخط فمن وافق خطُه خطَّه فذاك»، أي الضرب بالرمل كان وسيلة ومعجزة لنبي في ذلك الزمان، الزمان الأول، فمن وافق خطه منكم خط ذلك النبي فذاك المصيب، وهذا كما يسميه العلماء تعليق بالمحال، أي هذا غير ممكن.
الشاهد الآن يأتي، قال يا رسول الله، عندي جارية ترعى غنماً لي في أحد، فسطى الذئب يوما على غنمي وأنا بشر أغضب كما يغضب البشر فصككتها صكّة وعلي عتق رقبة، كأنه يقول أنا معترف بأني أخطأت مع هذه الجارية الراعية لغنمي، فماذا يجب علي أن أعمل، الرجل ممكن [...]، فضلا عن إيش؟ الجارية المرأة، وعلي عتق رقبة، فهل يجزيني أن أعتقها؟ قال: «هاتها»، لما جاءت قال عليه الصلاة والسلام لها: «أين الله؟»، قالت: في السماء، قال لها: «من أنا؟» قالت: أنت رسول الله، قال: «اعتقها فإنها مؤمنة».
الآن نسأل الآن هؤلاء المتحمسين فراغا لإقامة الدولة المسلمة هل أتقنتم عقيدة الجارية راعية الغنم؟ لا، إنهم ينكرون هذه العقيدة وإنهم يقولون بقول علماء الكلام والمعتزلة: الله لا فوق ولا تحت ولا يمين ولا يسار ولا أمام ولا خلف، لا داخل العالم ولا خارجه، فهؤلاء قوم أضاعوا ربهم، كيف يا إخواننا، يا إخواننا مسلمين يجمعنا دين الإسلام ولكن يفرقنا عدم انشغالنا بفهم ديننا على منهج سلفنا، الذي تركهم الرسول عليه الصلاة والسلام على البيضاء نقيّة ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك، البحث في هذا طويل الذيل جدا جدا لأني سأقول: بيننا وبين نبينا أربعة عشرة قرنا، ترى هل بقي الإسلام الذي فارقه الرسول عليه السلام على الكمال والتمام غضاً طرياً صافياً؟ هل بقي كما تركه

الرسول عليه السلام حتى اليوم، أم دخل فيه ما لم يكن فيه؟ دخل فيه أولاً من الأحاديث التي يتبرّأ منها نبينا صلوات الله وسلامه عليه براءة الذئب من دم ابن يعقوب، هل بقيت العقيدة الإسلامية الصافية الموافقة للفطرة كما كانت في عهده عليه السلام وعهد سلفنا الصالح، أم تفرق المسلمون كما قال عليه الصلاة والسلام: «تفرّقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، والنصارى على اثنتين وسبعين فرقة، وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة»، قالوا من هي يا رسول الله؟ أجاب بجوابين اثنين أحدهما يفسّر الآخر، الجواب الأول وهو الأشهر قال: «هي الجماعة»، الجواب الآخر قال: «هي ما أنا عليه وأصحابي».

فنحن نسأل الإخوان الحريصين -أينما كانوا من الإسلام- على إقامة الدولة المسلمة، هل أنتم تعرفون ما كان عليه الرسول عليه السلام في زمانه من العقيدة والعبادة والسلوك؟ لا، هم لا يتفرغون لهذا ولو تفرغوا ما استطاعوا إليه سبيلا لأنهم ما درسوا الإسلام من منبعيه الصافيين، فهم يكتفون كدين العجائز، العجوز ماذا تفعل؟ تسأل الشيخ، وخذا واجبها، وكذلك هم يسألون المشايخ الذين ورثوا العلم وراثة، أما ما هو العلم، ما هو العلم؟ هذا من الخلاف الذي يمكن أن يقع في تعليم العلم، كثير من الناس يقولون:العلم هو ما جاء مثلا فيما يتعلق بالعقيدة هو ما جاء مثلا في الجوهرة، هذا مذهب الأشاعرة، وما يتعلق بالعقيدة على المذهب الماتوريدية فهي ما جاء مثلا في مد الأماني ونحو ذلك من الكتب، ما يتعلق بالأحكام الشريعة ما جاء في المذاهب الأربعة: المذهب الحنفي والمالكي والشافعي والحنبلي، ما يتعلق بالأخلاق والسلوك ما جاء في كتاب إحياء علوم الدين. أمّا ما قاله ابن قيِّم الجوزية بحق:

العلم قال الله قال رسوله قال الصحابة ليس بالتمويه

ما العلم نصبك للخلاف سفاهة بين الرسول وبين رأي فقيه

كلا ولا جحد الصفات ونفيها حذرا من التعطيل و التشبيه
هذا هو العلم، اليوم إذا ما جربتم جربوا، وما أخالكم إلا وقد جرّبتم، سلوا من شئتم: ما حكم الله في كذا؟ يقولوا لك في المسألة قولان، قال فلان كذا وقال فلان كذا، وهذه الدراسة الجامعية اليوم التي يسمونها بدراسة المقارنة، يخرج الطالب من الجامعة لا يعرف الصواب من الخطأ ولا يعرف الحق من الباطل، وهذا على مذهب ذلك المفتي الذي قيض له أن يسافر سفرة، فيخلوا مكانه، فأناب عنه أباه، وأبوه لا يعرف شيء من العلم ويعترف هو بذلك، قال له يا أبي: كيف آخذ مكانك وأنا لا أعرف، قال أنا أعطيك قاعدة تعطيها بترتاح فيها، قال ما هي؟ قال: كلما جاءك سائل وسألك، قل له في المسألة قولان، مثلا جاءك رجل وقال لك: يا سيدي الشيخ أنا غضبت وطلقت زوجتي، وقلت أنت طالقة بالثلاثة، طلقت زوجتي حتى أفارقها وما أقاربها؟ يجيب: في المسألة قولان، منهم من يقول طلقت ومنهم من يقول ما طلقت، وهكذا. حرام يا سيدي أنا عملت كذا وإلا حلال؟ في المسألة قولان، منهم من يقول حلال ومنهم من يقول حرام. فارتاح الأب على نصيحة الابن وانطلق، وجلس الشيخ وكالعادة في بعض الناس الذين يريدون أن يتفقهوا المساكين، ولكن لا يعرفون ما هو الفقه، بدهم يحضروا مجلس الإفتاء بدأت الأسئلة تطرح على والد المفتي وبدأ هو يطبق إيش: في المسألة قولان، أحد الأذكياء، أحدهم تنبه أن الشيخ ما يجاوب إلا على وتيرة واحدة، في المسألة قولان، حرام حلال، يجوز ما يجوز، فرض سنة مستحب، في المسألة قولان، واحد ذكي: يقول له إسأل الشيخ: أفي الله شكٌ؟، يا سيدي الشيخ أفي الله شكٌ؟ قال: في المسألة قولان.
الآن مع الأسف الشديد نسمع هذه الفتاوى على هذا النمط، يقوم المحاضر يلقي محاضرة، ومحاضرة لا علمية ما في إلا وعظ ونصيحة وتذكير إلخ...هذا شيء طيب لا شك، لكن الناس بحاجة إلى العلم، إلى الفقه الذي قال عنه الرسول عليه السلام، من يرد الله به خيراً يفقّه في الدين، ما تسمع إلا المذهب الحنفي يقول هكذا، والمذهب الشافعي يقول هكذا، مساكين، الجماعة الحاضرين، ولا تؤاخذوني ولكل

قاعدة استثناء الجماعة الحاضرين [...] مخبلين، ما في واحد يقول يا سيدي الشيخ ضعنا بين هذا المذهب وهذا المذهب، ما هو الصواب؟ ربنا يقول: {فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ} [يونس:32]، نبينا يقول: «إذا حكم الحاكم فأصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر واحد»، إذن العلم صواب وخطأ، فما هو الصواب فيما تقول؟ فاقد الشيء لا يعطيه، ما يقدر أنه يعطي جواب، لماذا؟ لأنه هو في الأمس كان طالب في الجامعة، بعد يوم يومين ثلاثة شهر شهرين أخذ الشهادة وصار دكتور، فالذي كسبه هو الذي بدو يقدمه، ما اكتسب علماً، اكتسب قيل وقال، وقد جاء في الحديث الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلّم نهى عن قيل وقال، وكثرة السؤال وإضاعة المال، ومنع وهات ووأد البنات.

إذن يا إخواننا نحن نريد الآن أن نحيي المجتمع الإسلامي قبل أن نقيم دولة إسلامية وهذه نقطة يغفل عنها أكثر الدعاة الإسلاميين، الدولة المسلمة لا يمكن إقامتها في مجتمع كافر أو شبه كافر أو مجتمع فاسق، وإنما الدولة المسلمة تقام على أرض مسلمة، هذه الأرض المسلمة لا يمكن أن تحقق إلا عبر الركيزتين السابقتين: تصفية وتربية، التصفية: قلنا أن الإسلام اليوم غير ذلك الإسلام وذكرنا لكم الحديث: «وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين طائفة كلها في النار إلا واحدة»، نحن نتحدى أي طائفة، أي جماعة أي شخص يريد أن يقيم الدولة المسلمة على غير هذا المنهج، أن نسأله سؤالاً واحد ويجيب عنه: هل عرفت ما كان عليه الرسول عليه السلام وأصحابه؟ لا لايمكنه أن يعرف لأنه ما قضى هو حياته في معرفة السنّة ولو فعل ما استطاع، لماذا؟ لأن الشخص الواحد ما يستطيع، يجب أن يتوارث العلماء هذا العلم خلف عن سلف، والعلم بالسنّة على وجهها انقطع منذ قرون مع الأسف الشديد، ولذلك فيجب أن يكون هناك علماء يستطيعون أن يجيبوا عن كل مسألة تخطر في بال إنسان أو تعرض لأي إنسان، أن يقول الجواب هكذا، قال عليه السلام كذا، كان الصحابة على كذا.

هكذا يمكن تحقيق المجتمع الإسلامي، وبالتالي، وهذا هو الجواب، فقرة جاءت هنا لا أذكرها لعلك تذكرني بها، هو جواب أننا نقيم الدولية أوتوماتيكياً، بإيجاد

المجتمع الإسلامي ستوجد الدولة المسلمة، أما دولة مسلمة تُفرض بانقلاب عسكري، أو بانقلاب -كما يزعمون اليوم- أبيض لا تسيل فيه الدماء لكن الأرض لا تزال هي هي، لم يُهيَّأ المجتمع هذا لتقبُّل الأحكام الشرعية، ستكون النتيجة غيّرنا بس الواجهة، غيرنا الرجالات الذين نقول اليوم أنهم يحكمون اليوم بغير ما أنزل الله وسينوب منابهم رجال كانوا يقولون نريد

(489/6)

إقامة الدولة المسلمة وقد يصلون إلى الحكم ولكن لا يستطيعون أن يقيموا دولة مسلمة، لماذا؟ فاقد الشيء لا يعطيه، أنا عندي تجربة الآن جديدة في الجزائر فيه نهضة إسلامية حارة جدا، عواطف جامحة، يقولون: أحدهم حوله خمسة ملايين مسلم يريدون أن يقيموا الدولة الإسلامية، في جلسة متواضعة عدداً أقل من هذه الجلسة المباركة سألتهم: الشعب الجزائري ما أدري عشرين ثلاثين مليون كلو، لكن المصطفين الأخيار منهم الذين تكتلوا حول شعب مسلم طيب يريد أن يقيم دولة مسلمة من هذه العشرين أو ثلاثين مليون، خمسة ملايين!! قلت لهم هذه الخمس ملايين إذا مرضوا مرضاً مادياً كم طبيب يا ترى تقدرون هم بحاجة إليهم؟ يكفي خمسة؟ عشرة؟ مئة؟ وإلا تحتاجون إلى ألوف مؤلفة؟ قالوا وهو كذلك نحتاج إلى ألوف مؤلفة من أطباء الذين يعالجون الأمراض المادية، قلت لهم: هؤلاء الخمس ملايين، كم عالم عندكم؟ ما في جواب، وهذا الذي نعرفه، إذن من الذي يقيم الدولة المسلمة؟! من الذي يضع الدستور؟! من الذي يفسر الدستور بالقوانين؟! العلماء أم الجهلاء؟ لذلك أعود وأقول، والبحث طويل الذيل كما قلت سلفا:
أوردها سعد وسعد مشتمل ما هكذا يا سعد تورد الإبل
لا يمكن إقامة الدولة المسلمة إلا في مجتمع إسلامي، ولا يمكن إقامة المجتمع الإسلامي إلا على العلم الصحيح، والتربية القائمة على هذا العلم الصحيح.

السائل: ذكرتم الذين أضاعوا ربهم، وذكرت أنهم الأشاعرة والماتوريدية والمعتزلة، لكن هناك أناس في اعتقاد كثير من العوام لم يضيعوا ربهم، وهم الصوفية الذين يقولون عن ربهم أنه في كل مكان، آه صح.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: ما صح.
السائل: ويستدلون بالآية {وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ}[الزخرف:84]، والله في السماوات والأرض
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: يعني لذلك هم يذكرون الله بقولهم: ((هو هو))، ((لاهو لاهو))!!! هذا كمان مثال ثاني، شو موقف الجماعات التي تريد إقامة الدولة المسلمة من هؤلاء الناس؟
السائل: ((يا موجود في كل الوجود))، إذا خرج من بيته يقول: ((يا موجود في كل الوجود))، سمعتها في دمشق كثيرة.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: يا سيدي هون، [يقولون] الله موجود في كل مكان، الله موجود في كل وجود.
لذلك هؤلاء مسلمون، نحن الآن يا جماعة أمرنا مشكل عجيب جداً، نريد مثلا أن نجاهد الكفار هل نحن على قلب واحد؟ هل نستطيع أن نجاهد الكفار؟ نحن الآن مختلفون بيننا ولا نستطيع أن نقاتل الكفار ما دمنا نحن مختلفين، إذن قبل كل شيء أبسط الأمور التي يشترك في معرفتها العالم والجاهل أنه لازم نتفق حتى نكون قوة ويداً واحدة ضد العدو، هذا يحتاج إلى اتفاقنا، ودائماً نعمل حركات وثورات إلخ..، ثم لا شيء وراء ذلك، فلماذا لا نستفيق، والمثل العربي يقول: ((أنا تائق، وأنت مائق، فكيف نتفق!!))، كل واحد منا ماشي في طريق، لكن الله عزّ وجل يقول: {وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ} [الأنعام: 153]، نحن الآن قد تتبعنا السبل ولذلك تفرقنا، فقبل التفكير في إقامة الدولة المسلمة، الله يرحم ذاك الداعية، ما أذكر إن كان حسن البنا ولا الهضيبي، قال كلمة لو أن أتباعه اليوم الذين ينتمون إليه ساروا عليها، لاستطاعوا أن يقيموا مجتمعا إسلامياً ولو صغيرا، ماذا قال؟: ((أقيموا دولة الإسلام في قلوبكم تُقام لكم في أرضكم))، أقيموا دولة الإسلام

في قلوبكم، لا نحن بدنا نقيم دولة الإسلام في الأرض قبل ما نقيمها في القلب، هذا لن يكن أبداً. الآن هؤلاء الصوفية بيصلوا ويصوموا، ويمكن أنهم يصلوا بالليل ونحن نائمين، لكن إيش فائدة هذا الصيام وهذا القيام، وهم جحدوا ربهم، وقال قائلهم كما تعلم: وما الكلب والخنزير إلا إلهنا، وما الله إلا راهب في كنيسة
هدول إخواننا!! إخواننا هادول، لكن إيشلون يا جماعة إخواننا وهم كفروا بربنا!!! وجعلوا الكلب والخنزير إلهنا!!! هؤلاء ليسوا إخواننا، هل يستطيع هؤلاء الذين يريدون أن يقيموا دولة الإسلام أن يستغنوا عن هؤلاء ويتركوهم هكذا هملا، أم واجبهم أن يرشدوهم، واجبهم أن يرشدوهم، لأنه قد يكون

(489/7)

منهم أبوهم، منهم أخوهم، منهم أمهم، خالتهم عمتهم إلخ... ما هم خارجين عنا، لكن بس بدنا نقيم الدولة المسلمة وكيف..؟ هذه نقطة لا تبحثها، بس بدنا نقيم الدولة المسلمة، والله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله.

2 - ما حكم العمليات الاستشهادية؟ وما حكم الاقتحام في العدو؟ (00:47:25):
السائل: عند أبي داود ــ رضي الله عنه ــ: "عَجِبَ ربُّنا لرجل ــ أو كما قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم ــ قاتل الجيش، وانهزم الجيش، وعاد وحده، وقاتل حتى قُتِل".
ما مدى صحة هذا الحديث؟ وهل هو دليل لجواز العمليات ضد اليهود الفرضية، يعني: الأشخاص الذين يذهبون مُدَرَّبين بالسلاح، وجاهزين بالسلاح، وانتقاماً لحُرمات الله تبارك وتعالى، جزاك الله خيراً؟
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: وأنت جزاك الله خيراً، أما عن الحديث فأنا لا أستحضره الآن هل هو صحيح أو ضعيف (1) ، وسنن أبي داود كما تعلمون فيه من هذا وفيه من هذا، ولكن إذا كان المقصود من سؤال عن صحة الحديث أو ضعفه هو الناحية الفقهية منه، فممكن الوصول إلى الجواب عن

الناحية الفقهية، ولو توقفنا الآن عن الجواب عن ثبوت الحديث أو ضعفه، لكن لعلَّ بعض إخواننا يذكر شيئاً.... تذكر شيئاً....
المهم، العمليات الانتحارية التي تقع اليوم، أنا أقول في مثلها تجوز ولا تجوز، وتفصيل هذا الكلام المتناقض ظاهراً: تجوز في النظام الإسلامي، في الجهاد الإسلامي، الذي يقوم على أحكام الإسلام، ومن هذه الأحكام ألا يتصرف الجنديُ برأيه الشخصي، وإنما يأتمر بأمر أميره، لأنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلَّم كان يقول: "من أطاعني فقد أطاع الله، ومن أطاع أميري فقد أطاعني". فإذا كان هناك ونرجو أن يكون هذا قريباً جهاد إسلامي قائم على النظام الإسلامي، وأميره لا يكون جاهلاً إنَّما يكون عالماً بالإسلام، خاصة الأحكام المتعلقة بالجهاد في سبيل الله، هذا القائد أو هذا الأمير (أمير الجيش)
المفروض أنَّه هو الذي يعرف وأخذ مخطط ساحة المعركة وتصورها في ذهنه تماماً، فهو يقال في مثله يعرف كيف تُأكل الكتف، يعرف مثلاً إذا كان هناك طائفة من الجيش له نكاية شديدة في الجيش الإسلامي، ويرى أن يُفادي بجندٍ من جنوده ويختار، - هذا مثال وأنا لستُ عسكرياً لكن الإنسان يستعمل عقله - كلنا يعلم أنَّ الجنود ليسوا في البسالة بنسبةٍ واحدة والشجاعة، وليسوا بنسبة واحدة في معرفة القتال وأحكام القتال وأصول القتال وإلى آخره.... فأنا أتصور أنَّ هذا القائد الخبير الخِرِّيت يأخذ رجل من الساقة، يعني من الذين يصلحون للطبخ والنفخ مش يصلحون للقتال لأنَّه لا يحسن القتال، وليس عنده شجاعة بيقوله: تسلح بالقنابل واركب الطائرة وروح ارمِ فيها هـ الجماعة الموجودين في الأرض الفلانية، هذا انتحار يجوز، أمَّا يجي واحد من الجنود كما يفعلون اليوم، أو من غير الجنود أنَّه ينتحر في سبيل قتل اثنين ثلاثة أربعة من الكفار، فهذا لا يجوز لأنَّه تصرف شخصي ليس صادراً من أمير الجيش، هذا التفصيل هو معنى قولنا يجوز ولا يجوز، ولعلَّ الجواب واضح إن شاء الله، أما الحديث فأرجو أن تتابعني ب السؤال هاتفياً إذا كان بإمكانك حتى أراجعه وأستفيد أنا أولاً ثمَّ نفيد غيرنا ثانياً.
السائل: القضية ليست هو أنْ يُفجر نفسه إنَّما هو يُقاتل بسلاحه فيُقتل بأيدي اليهود، هي القضية.

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: هي نفسها يا أخي، في جيش إسلامي يُجاهد في سبيل الله؟؟؟ ما في.
السائل: الرجل الذي هجم على صف الروم، كما في رواية....
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: أرجوك ما تستعجل، في جيش يُجاهد في سبيل الله فقاتل هذا بهذه الطريقة؟؟؟ الجواب: لا.

---
(1) حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا عطاء بن السائب ، عن مرة الهمداني ، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "" عجب ربنا من رجل غزا في سبيل الله فانهزم "" يعني أصحابه "" فعلم ما عليه ، فرجع حتى أهريق دمه ، فيقول الله تعالى لملائكته: انظروا إلى عبدي رجع رغبة فيما عندي ، وشفقة مما عندي حتى أهريق دمه " [حسنه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود كتاب الجهاد (2536)].

(489/8)

السائل: هو قضية أنَّه يُجرأ المسلمين على....
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: نحن من أين أخذانا التفصيل بارك الله فيك؟؟؟ من المعارك التي كانت تقع في السارية، كان يجي الرجل الذي بدو يقتل جماعة من الكفار، يقول للقائد: أنا أريد أن أهجم على كردوس هذا الجماعة كذا، يقول له: هيا في سبيل الله فيسمع له ويأذن له، لكن ماذا تقول لو قال له: لا، هل يجوز له أن يتقدم.
السائل: في حالة القائد: لا، لا يجوز.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: هذا قصدي، فأنا ذكرت لك ما يجوز وما لا يجوز، حينما يكون هناك جهاد قائم على الأحكام الشرعية، لو قائد هو الذي يُنظم المعارك وهو الذي يأذن بأنْ ينتحر فلان في سبيل القضاء على عدد من الكفار، الآن هذا غير موجود ولذلك يجب سدّ هذا الباب، حتى نهيأ الجو الذي نوجد فيه خليفة أولاً، ونوجد قائد يأتمر بأمر الخليفة، ونوجد جند يأتمرون بأمر القائد، وهكذا.... ولذلك فلابدَّ من: {وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ

وَرَسُولُهُ} [التوبة:105]،.
السائل: [...]، يلتبس على الشباب أنَّ من الطرق إحياء هذا العمل أنَّ هذه العمليات هو ما قتل أربعة، ما نظر للقتل لكن إلى مردودها كبيرة في حماس الشباب وإقبالهم على الإسلام والعزة التي ـ يعني ـ تُشعَر أو تُحَس بالنفوس، يعني بعدها فيها أثر طيب، هذه العمليات من هذا الباب يقولوا أنَّها طيبة ....
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: رغوة صابون ، من متى بدأت هذه....؟؟؟
السائل: من قريب.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: طيب، ماذا تغير المجتمع....
السائل: يعني على المدى يحسبونها.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: ما يتغير المجتمع الإسلامي إلا بالتصفية والتربية، هؤلاء الذين ينتحرون الله أعلم بعقيدتهم، الله أعلم بعبادتهم، قد يكون فيهم من لا يصلي، قد يكون شيوعياً، وإلى آخره....
السائل: أسأل عن المسلمين.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: يا أخي أنا عارف أنا عارف، أنت تسأل عن مسلم، لكن أنا بـ أحكي عن الواقع، أنا بـ أحكي عن الواقع. نعم.
السائل: يعني لو تصورنا أنَّ منظمة كحماس تدعو إلى الإسلام مثل ما بنسمع وتجاهد في سبيل الله.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: سبق الجواب يا أستاذ.
السائل: فإذا كان هناك قادة لهم عسكريون وأوعظوا إلى بعض الأفراد أنْ يُهاجموا فئة من اليهود.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: الله يهدينا وإياكم، الحركة القائمة اليوم في الضفة هذه حركة ليست إسلامية شئتم أو أبيتم، لأنَّهم لو أرادوا الخروج لأعدوا له عدته، أين العدة؟؟؟ العالم الإسلامي كله يتفرج وهؤلاء بيتقتلوا ويتذبحوا ذبح النعاج والأغنام، ثمَّ نريد أن نبني أحكام كأنَّها صادرة من خليفة المسلمين، ومن قائد الجيش الذي أمَّره هذا الخليفة، ونيجي بأى لجماعة مثل جماعة حماس هذه، نعطيهم الأحكام الإسلامية، ما ينبغي هذا بارك الله فيكم، نحن نرى أنَّ هؤلاء الشباب يجب أنْ يحتفظوا بدمائهم ليوم الساعة، مش الآن.

3 - هل يجوز إعطاء الزكاة للمحظورين عن التجول في فلسطين لعدم إمكانية ممارسة أعمالهم؟ (00:56:30):
السائل: سؤال حول موضوع: حماس مثلاً الآن تجاهد حسب ما يقولون في سبيل الله، وهم في ضائقة مالية محاصرون ويمنعون من التجول أغلب أيام [...]، فهل يجوز إرسال الصدقة إليهم والزكاة.
الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: طبعاً يجوز،كيف لا؟؟؟ يجوز، لكن يجب أنْ يُنصحوا، هلا لو ما تظاهروا بهذه التظاهرات التي لا فائدة فيها، كانوا عاشوا ومن تحت لتحت يفعلون كما فعل المسلمون المكيون في زمانهم، لكن الذي يجهل السيرة، أو يتجاهلها ولا يعمل بمقتضاها، بدو يكون مصيره أن يفنى أو يُفني

(489/9)

نفسه بنفسه دون أن يصل إلى الهدف الذي ينشد إليه، سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني : www.alalbany.net]

(489/10)

سلسلة الهدى والنور - 494:

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

(494/1)

محتويات الشريط :-
1 - وضح لنا قوله صلى الله عليه وسلم لعائشة : (هناك اقوام ياتوننا بلحوم لا نعرف هل يذكرون اسم الله عليها أم لا) . ؟ (00:01:02)
2 - هناك نساء مجبرات اضطررن للعمل ، فكيف يؤدين صلاتهن .؟ (00:04:38)
3 - هل يجوز القبض بعد الرفع من الركوع (00:08:53)
4 - كيفية تحريك الإصبع في التشهد (00:25:58)
5 - كيفية إمامة الرجل للمرأة . (00:29:20)
6 - هل يشترط لإلقاء درس للنساء أن يكون حاجز بيننا وبينهن .؟ (00:31:11)
7 - أسئلة في الحيض (العادة الشهرية) إذا تجاوزت عشرة فأكثر.؟ (00:43:04)
8 - هل يجوز للمرأة أن تزيل شعر ذراعيها وساقيها.؟ (00:46:46)

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد، فهذا أحد أشرطة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة (محمد ناصر الدين الألباني)
حفظه الله ونفع به الجميع
قام بتسجيلها والتأليف بينها محمد بن أحمد أبو ليلى الأثري
إخوة الإيمان والآن مع الشريط الرابع والتسعين بعد المائة الرابعة على واحد.

قال سائل : شيخ في سؤال سألتك بالتليفون عن عائشة أنهم قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم هناك أقوام يأتون بلقمان لا ندري أيذكرون إسم الله ( ) ؟

(494/2)

رد الشيخ : الجواب عن هذا الحديث أن علاقتة بوجوب التسمية على الذبيحة حين تذبح وليس للحديث علاقة بطريقة الذبح هل هي شرعية أم غير شرعية كما

يتوهم بعض الناس فهؤلاء كانوا يذبحون ولكونهم حديثي عهدٍ بالإسلام وكل من كان حديث عهدٍ بالإسلام فهو حديث عهدٍ بالشرك أيضاً فلا منافاة بين ما إذا قيل كانوا حديثي عهدٍ بالشرك أو كانوا حديثي عهدٍ بالإسلام فهذا يلزم منه هذا وهذا يلزم منه ذاك المهم كانوا أسلموا حديثاً وهذا كناية عن أنه لم يتسنى لهم بعد أن يعرفوا الأحكام الشرعية في كل جوانب الحياة التي تتعلق بالإ نسان المسلم ومنها أن الصحابة السائلين في حديث عائشة كانوا يعرفون أن هؤلاء كانوا بعيدين عن التفقه في الإسلام لإسلامهم الحديث فكانوا لا يعلمون أن هذه الذائح التي تأتيهم من أولئك الأقوام هل هم سموا عليها أم لا فأجابهم عليه الصلاة والسلام بقوله :
(سموا الله أنتم ثم كلوا) فإذن يمكن إستدراك التسمية على الذبيحة التي نشك في أنهم سموا أو لم يسموا يمكن هذا الإستدراك حينما نريد أن نأكل هذا اللحم لكن بشرط أن يكون ذبيحاً ول يكون قتيلاً

قال سائل :ذبيحاً حتى لو فيه مشرك لا يؤمن بالله وذبح ذبيحاً بالسكين وفي نيته قال إنه ذكر إسم الله لا يجوز .

رد الشيخ : لا هذه مسألة أخرى لذلك قلت لك الحديث ليس له علاقة بطريقة الذبح وإنما علاقته بمسلمين حديثوا عهدٍ بالإسلام لا يدري المسلمون القدامى حين تأتيهم هذه من طرفهم هل سموا الله عليها أم لا أم أن يكون الذابح مسلماً فهذا شرط أما أن يكون الذابح من أهل الكتاب فهذا شرط لابد منه هذه قضايا يعني مفروغ منهاالحديث لا يعالجها فقط يعالج موضوع التسمية فإذا شككنا في بعض الذبائح هل سموا الله عليها أم لا فنحن نسمي عز وجل حينما نأكل من تلك الذبيحة .

قال سائل : في هناك مسلمات مجريات بيشتغلوا في عمل يعني فكيف ممكن تكون صلاتهم لأنه ترك العمل ما بيقدروا لأنه في منهم

قائم بذاته هو إللي بيصرف على نفسه فما مساعدات مافي فالعمل لابد منه ما بتقدر تترك العمل وصلاتها في الداخل كيف ممكن تكون ؟

رد الشيخ: هذا سؤال بيسلم على سؤالك في الدار

قال السائل هذا بالنسبة للمسلمات إللي خرجوا العربيات إللي خرجوا من ديارهم .

قال الشيخ : مش مهم يعني الآن أظن أدخلتنا في جحر الضب يعني شو بدنا نسوي بدنا نإلك بدنا يصلوا كما أمرهم الله وإنت راح بتقول إيش ما بيقدروا إذن ترك العمل ؟ هذا هو لكن هنا يخطر بالبال شىء الذي يخطر في البال كم ساعة دوام للعاملات هادول تسع ساعات من السابعة صباحاً إلى الرابعة مساءً مافي فرصة ؟
في ساعة واحده للغداء إبتداء من الثانية عشرة إلى الواحدة .
طيب في وقت الغدا ما بيقدروا يصلوا ؟
قال السائل :
بيقدروا يصلوا لكن في الصيف بيكون وقت الظهر لسة ما إجى وفي الشتاء بيكون إجى وقت الظهر والعصر يعني بيكون راح وقت الظهر ودخل وقت العصر .
رد الشيخ : معلش خالينا هلأ في الصيف في الصيف ما بيكون إجى وقت الظهر . ما بيكون إجى .
طيب بيجي وقت العصر وهما مداومين
قال السائل :
وهما مداومين بعد الساعة الواحدة
رد الشيخ :
ما بيهمني أنا إترك لي الساعة الساعة عنا هون غير هنيك بيهمني الآن وقت الظهر ووقت العصر ونحن وقتنا الآن في وقت الصيف أليس كذلك ؟طيب في وقت الصيف بيكون ما دخل وقت الظهر ولا إيش .

بيكون لسه ما دخل وقت الظهر لأنه وقت الظهر هناك بالصيف الساعه الثانية والربع والغداء للساعة واحدة.
رد الشيخ:
طيب وينصرفوا إمتى ؟
قال السائل : الساعة أربعة
رد الشيخ : بينصرفوا الساعة أربعة بعد العصر كويس وقبل المغرب بكم ؟
قال السائل : وقبل المغرب بثلاث ساعات ونصف .
رد الشيخ : بثلاث ساعات ونصف إذن الحل أن ينوين الجمع بين بين الظهر والعصر جمع تأخير واضح ؟ نعم يعني بيخلصوا من دوام العمل وبيرجعوا لبيوتهم بيصلوا أربع ركعات الظهر وأربع ركعات العصر جمع تأخير هذه بالنسبة للصيف ماشي . نعم . نيجي للشتاء إشلون بيكون الظهر والعصر ؟
قال السائل :
الساعة أثنا عشر بيكون من إثنا عشر لواحده بيكون لسة لا بيكون دخل وقت الظهر ولسة العصر ما إيجى لكن بيجي عليهن العصر والمغرب قبل ما يروحوا ؟
رد الشيخ :
الآن بالعكس بيجمعوا جمع تقديم وهن في عملهم
قال السائل : بيصلوا أربع ركعات الظهر وبيجمعوا تقديم العصر أربع ركعات ولما يروحوا بيصلوا المغرب .
قال الشيخ : بيصلوا المغرب في بيتهم وإذا كان ضاق عليهم وقت المغرب وإختلط المغرب مع العشاء كمان بيجوز جمع تأخير هذا هو المخرج . جزاكم الله خير
بس في سؤال سألتك بالبيت لما وجهت بالنسبة لوضع الأيدي في الصدر بعد القيام من الكوع ممكن توضيح ياشيخ لو سمحت ؟
رد الشيخ :
إيه هذه مسألة يقول فيها بعض المشايخ في بعض البلاد العربية والأعجمية ممن يحرصون معنا على التمسك بالحديث والسنة لكن الحقيقة أنه لا يوجد في السنة نص صريح في أن النبي صلى الله

عليه وعلى آله وسلم كان يقبض إذا رفع رأسه من الركوع لا يوجد مثل هذا النص إطلاقاً وحجة هؤلاء أحاديث من أقوال الصحابة تدل بدلالتها اللغوية العامة أنها تشمل هذا القيام ولنسمه بالقيام الثاني إلا أنه هذا الإستدلال به خدش كبير جداً من الناحية العلمية الأصولية والفقهيه وذلك من ناحيتين إثنتين الناحية الأولى : أن اكثر هذه الأحاديث هي ليست من كلامه عليه الصلاة والسلام وإنما هي من كلام بعض الصحابة فالصحابي مثلاً وائل بن حِجر يقول كان رسول الله هو يقول كان رسول الله إذا قام إلى الصلاة وضع اليمنى على اليسرى يقول فقول إذا قام لفظ صحابي يشمل كل قيام وعلى ذلك يقال بالنسبة لأحاديث أخرى كحديث مثلاً سهل بن سعد الساعدي قال كان يؤمرون بوضع اليمنى علىاليسرى في الصلاة نحن بنلاحظ فرق بين الحديثين هنا الحديث الأول أطلق القيام وخص بالذكر القيام بينما الحديث الأخر أطلق الصلاة وما ذكر القيام إطلاقاً كانوا يؤمرون بوضع اليمنى على اليسرى في الصلاة فإذا نظرنا لكل من الإطلاقين في كل من الحديثين حنفهم من الثاني معنى أوسع من المعنى الأول المعنى الأول ذكر لفظ القيام فدخل فيه القيام الأول والقيام الثاني الحديث الأخر لم يذكر القيام ذكر الصلاة فإذن دخل فيه القيام الأول والثاني وأي مكان أخر في الصلاة لا يعرف في السنة العملية ما ينافي هذا الوضع وأنا أعني بذلك بصورة خاصة الجلوس بين السجدتين لأن الجلوس بين السجدتين فيما علمت وإطلعت لم نرى حديثاً يصرح بأن النبي صلى الله عليه وسلم إذا جلس بين السجدتين وضع اليمنى على اليسرى كما أننا لا نجد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا رفع رأسه من الركوع كان أيضاً يضع اليمنى على اليسرى في الصلاة فغذا أردنا أن نعمل عموم النص الثني لازم بقى نضع أيضاً بين السجدتين هذا هو الفرق بين الحديثين لكن الواقع أن هذا الحديث الأول أو الثاني عموم هذا لا يعمل به والسبب في ذلك ما يأتي وهو النص العام لو كان صدر من الرسول عليه الصلاة والسلام فضلاً عما إذا كان صدر من الصحابي وأنتم ترون دول حديثين مافيهم ذكر الرسول مافيه ذكر إن الرسول قال ولكن فيه ذكر إنه

االصحابي بيقول إنه الرسول فعل كذا أو كانوا يؤمرون بكذا ما يذكر اللفظ النبوي ومن هذا الباب باب النواهي أي الأحاديث التي تصدر بكلمة نهى رسول الله عن كذا نهى عن كذا نهى عن كذا هذه الألفاظ نهى حكاية عن معنى فهمه الصحابي من رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو يعبر عن هذا المعنى بلفظ إيه نهى أريد أن يلاحظ طالب العلم أن هناك فرقاً بين اللفظ الصادر من الرسول وبين اللفظ الصادر من الصحابي لأنه يكون معبراً عن معنى فهمه عن الرسول ولا شك أن اللفظ الذي نقله الصحابي عن الرسول فيه فائدتان
فائدة اللفظ
وفائدة المعنى
بحيث انه لا يمكن أن نقول أنه الرسول ما تلفظ بهذا وإنما تلفظ بالمعنى بخلاف القسم الثاني بنقول هذا المعنى أما لفظ الرسول معنى ليه أما بيقول الصحابي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الإنتعال قائماً مثلاً ما بنعرف شو لفظ الرسول لو قال قال رسول الله لا تنتعلوا قياماً هه بنقول هذا لفظه ومعناه واضح أما لما تقول نهى رسول الله ما نقل إلينا لفظ الرسول لكن نقل إلينا معنى في هذه الحالة هل يحتج بالمعنى هذا ؟ الجواب : نعم .
ولكن التفريق بين لفظ الرسول ولفظ الصحابي بيساعدنا أحياناً إذا ما جاءنا خبران فيهما شيء من التعارض فالتمسك بلفظ الرسول حينذاك مع المعنى أقوى من التمسك بلفظ الصحابي مع مافيه من معنى المهم لو كان الرسول عليه السلام تلفظ بنص عام يشمل أجزاء كثيرة ثم جزء من هذه الأجزاء لم يجري عن عمل السلف عليه فهذا الجزء يخرج من النص العام ولا يعمل به هنا الدقة في الموضوع نص عام يشمل اجزاء كثيرة فروع كثيرة لكن فرع من هذه الفروع علمنا بطريقةٍ أو بأخرى أن الرسول والسلف ما فعلوا بهذا الفرع إذن ما نعمل به ولو كان داخلاً في النص العام وهذه حقيقة يعرفها كل العلماء الذين يلاحظون طريقة الإستدلال للأحكام الشرعية التي منها مثلاً أنه الشيء الفلاني والشيء

الفلاني عشرات الأمور يقال أنها من البدع وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار مع أنه على الغالب بالمية تسعة وتسعين أنه ما من بدعة إلا وتدخل

(494/7)

نص عام يتصور كل واحد منكم الآن يتصور بدعة مقتنع هو بها في قرارة نفسه ببدعيتها ثم ليفكر قليلاً فسيجد نصاً عاماً يشمل تلك البدعة وإن لم يستحضر فهذا مستعد أنه أذكر له نص عام إذا ما أراد أن يعمل بهذا النص العام دون النظر إلى عدم جريان العمل بذاك الجزءالذي سميناه بدعة صارت هذه البدعة سنة وأنا أضرب على هذه مثل واضح جداً لأن الناس أذهانهم مش مشغولة فيه وتجد النفوس تتقبله بسرعة مثلاً عندنا أحاديث تحض على الجماعة (يد الله على الجماعة) هذا نص عام يحض على كل إجتماع لكن هل مقصود كل إجتماع (يد الله على الجماعة) نص عام هل هذا النص العام على إطلاقه لشموله ولا مقيد الآن أي بدعة عمت وطمت في البلاد الإسلامية تبادر إلى إنكارها يحتجوا عليك يا أخي يد الله مع الجماعة هاي المسلمين كلهم يفعلون هذا الشيء فأنت إللي شاذ خاصة أنه للحديث تتمه وإن كانت لا تصح سنداً يد الله على الجماعة ومن شذ شذ في النار فينسبوك وأنت متمسك بالسنة إلى أنك تركت الجماعة وشذذت عنها فانت لا سمح الله في النار فيد الله على الجماعة إذن مش كل جماعة وهالأ لازم نكون نحن مع هؤلاء الجاهير الماسين على غير هدىً ولا كتاب منير نيجي لحديث أخص بالموضوع (صلاة الجماعة تفضل بصلاة الفذ بخمس أو بسبعٍ وعشرين درجة) فلو دخلنا المسجد في صلاة الظهر مثلاً أو أي صلاة نريد أن نصلي السنة القبلية ونحن جميعاً كما توارث الخلف عن السلف يصلون السنة فرادى فإذا أقيمت الصلاة صلوا جماعة وراء الإمام فلو بدا لأحدهم لما دخلوا المسجد وكل واحد إنتحى ناحية منه يريد أن يصلي السنة لوحده تعال يا أخي تعال نصلي جماعة يد الله على الجماعة وصلاة الجماعة تفضل بصلاة الفذ بسبعٍ وعشرين درجة شو بيكون موقفنا نقول له لأ يا أخي

هاي حديث عام مع أنه صح لكن هذه الجزئية لأنه السنة القبلية إللي أنت بتريد الآن تصليها جماعةً لو كانت داخله في النص العام كان السلف الأول فعلوا ذلك فهم اولاً افقه منا و ثانياً أحرص منا على التقرب إلى الله تبارك وتعالى أظن وضح لك تماما شو المقصود بالنص العام إللي بيدخل فيه أجزاء وجزء منه لم يجري عليه العمل فهذا الجزء

(494/8)

يسحب منه ولا يحتج على شرعيتة بالنص العام يمنعنا من ذلك عدم جريان العمل واضح إلى هنا نرجع الآن هذا الوضع في القيام الثاني كما قلنا مافي عنا دليل خاص إنه الرسول عليه الصلاة والسلام كان إذا رفع راسه من الركوع قبض و وضع اليمنى على اليسرى عنا دليل عام وليته كان من كلام الرسول كما ذكرنا في حديثين الجماعة
(يد الله على الجماعة) هذا كلام الرسول صلاة الجماعة كلام الرسول هناك ما عندنا إلا أحاديث أصحاب الرسول عليه السلام هم الذين يعبرون عن شيء شاهدوه ترى هذا المشاهد هل هو الوضع في القيام الأول أم في القيام الثاني أولاً المسألة تحتاج إلى صبر وإلى بحث وتفتيش في كل الأحاديث التي تتعلق بصفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فلا نجد مطلقاً ولا حديث ضعيف يعني يقال في مثله يعمل به في فضائل الأعمال أي ليس شديد الضعف لانجد مثل هذا الحديث إنه الرسول عليه الصلاة والسلام لما رفع رأسه من الركوع وضع اليمنى على اليسرى بل نعتقد بما هو أكثر من ذلك حديث وائل بن حِجر هو مختصر من حديث له مفصل هذا الحديث لما أنت تقرأه تشعر أنه هذا الراوي مافي بذهنه وضع القيام الثاني لماذا والحديث في صحيح مسلم بينما الحديث الأول بينما إذا قام في الصلاة وضع اليمنى على اليسرى في سنن النسائي في صحيح مسلم أنم وتئل بن حِجر وصف صلاة الرسول عليه السلام وقال كبر ثم وضع اليمنى على اليسرى ثم لما ركع كبر ورفع يديه وثم لما رفع رأسه من الركوع كبر ورفع يديه ثم سجد ( ) فهنا كل ما إنتقل بالكبير

وفي وضع رفع اليدين ذكر بقوله فعلها كما فعل من قبل أما لما ذكر الوضع الأول وذكر أنه ركع وكبر ورفع يديه قال لما رقع رأسه من الركوع رفع يديه أيضاً لكن ما قال ووضع كما قال من قبل فإذن سياقه هذا فيه تفصيل لصفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم لا يذكر هذا الوضع الثاني مطلقاً فالراوي الذي روى الحديث في سنن أبي داوود أخذ من هذا الحديث المفصل ما يتعلق بالقيام فخرج منه نص عام هذا النص العام ما جرى به العمل . وأبو أنس بينتظرني يالا وسبحانك اللهم وبحمدك .

(494/9)

أريد أن أذكر لإخوانا الحاضرين حيث لا حظت بعضهم وهم يصلون حين يحركون إصبعهم في التشهد يأتون بزيادة حركة ليست مشروعة ا شك أن تحريك الإصبع في التشهد سنة ولكن كثيراً ما يختلط التحريك على بعض المصلين من إخواننا أهل السنة بشيء أخر لم يرد في السنة ألا وهو الخفض والرفع وأنا لاحظت أنه في هذا المسجد كأنه الأخ الإمام الله يجزيه الخير إله يعني نشاط في نشر السنة وقد رأيت بعض أهل المسجد يحركون أصابعهم في التشهد وهذا دليل أن الإمام والحمد لله قائم بواجب الدعوة إلى السنة ورأيت بعض أولئك وبعض إخوانا الحاضرين معنا في هذه الرحلة يضيفون إلى التحريك شيئاً يمكن التعبير عنه بالخفض والرفع أعني هذا خفض ورفع هذا ليس له أصل في السنة خفض ورفع ليس له أصل في السنة كل ما جاء في السنة إنما هو التحريك أي هناك سنة ينبغي ملاحظتها في أثناء التحريك وهي توجيه الإصبع إلى القبلة فإذا أنت وجهتها إلى القبلة وحركتها لا تخفضها لأنك إذا خفضتها رميت بها إلى الأرض وأرضك ليس قبلة لك وإنما تجاهك القبلة ولذلك فهذا هو الركبة وكفك على الركبة فأول ما جلست قبضت أصابعك وحلقت بالوسطى والغبهام ثم رفعت السبابة فتحركها ولا ترفع و تخفض هذا ليس له أصل في السنة وإنما تحركها في مكانها هذا ما أريد أن أذكر به والذكرى تنفع المؤمنين .

قال سائل : كيف تكون إمامة الرجل بالمرأة ؟؟

رد الشيخ:
تعني المرأة الأجنبية أم تعني الزوجة ؟

الزوجة . على كل حال الزوجة هي كالمرأة الأجنبية من حيث الصف فينبغي أن تقف خلف الرجل خلف الزوج فإذا كانت هي وحدها لا يجوز لها أن تقف بجانب زوجها بحجة أنها زوجه له لأ وإنما تقف خلف الزوج تماما ومن باب أولى أن يكون وقوفها كذلك

(494/10)

إذا كانت أجنبية عنه طبعاً مع عدم وجود خلوة ولو في أثناء الصلاة نعم
قال سائل :
إحنا هناك أسبوعياً أسبوعياً بنقوم بعمل حصص عن الديانة الإسلامية للمسلمين المجر وللمجر إللى بيحب يجي يحضر الحصص وأعلنا عنها وفي عدد لا بأس به فدائم معظم المرات بيكون بنات الحاضرات من البنات المسلمات ويكون دائماً هناك شخص يسمى شهاب الدين هو يلقني بالعربية وهو يترجم بالمجرية فلحد الآن كان عمل الحصص يكون هما جاعدين قبلنا وإحنا بنعلمهم في الدين فهل يجوز هذا أم يجب الفصل ؟؟
رد الشيخ:
أفهم من كلامك أنهن واضحات أي سافرات الوجوة ؟
سافرات الوجوة نعم نعم لكن محجبات أي محجبات لكن بدون نقاب
رد الشيخ :
قد أغنيتك عن التفصيل قد قلت لك سافرات الوجوة وبس يعني أنا كنت سئلت عن هذا السؤال مراراً وتكراراً أنه لا يجوز للمدرس الشاب أن يدرس على النساء دون أن يكون بينه وبينهن حجاب وإنما يجوز في حالة واحدة هي حالة تحقق العصمة التي لن تتكرر بعد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم والحالة الأخرى التي يمكن وهي إذا كان المدرس أو المذكر أو المعلم إذا كان شيخاً جليلاً وثانياً ومعروفاً

بين الناس بصلاحه و تقواه بحيث يغلب على الناس أنه أولا يمكن هو أن يفتتن في ذات نفسه ثانياً لا يمكن لواحدة من الحاضرات أن تفتتن به لأنه شيخ كبير لا حاجة له في الدنيا فإذا تحقق هذا الوصف وهذا الشرط جاز وإلا فمن باب سد الذريعة أن يكون المدرس وراء ستارة وراء حجاب من أي نوع كان هذا الحجاب وبخاصة أنه من الميسر الآن وجود وسائل تبليغ الصوت فليكن هو في غرفة وليكن هن في غرفة أخرى فهذا هو الواجب فيما إذا كان المعلم شاباً ومن محاسن التدريس في البلاد السعودية كما بلغنا بأن المعلم أو الدكتور لا يعلم البنات مواجهة وإنما هو يتكلم ويذيع كلامه بواسطة التلفاز الخاص بحيث أنه يٌرى ولا يرى ومع

(494/11)

ذلك فقد أخذت أنا عبرة ًوفقهاً ضمنته الشرط السابق أو ضمنته في الشرط السابق حينما قلت إذا كان المدرس شيخاً كبيراً لا يُخشى أن يصاب هو في ذات نفسه بفتنة بإحداهن أو إحداهن تفتتن بهكان يكفيني أن أقول الأولى لكن الأخرى أيضاً مهمة جداً وهذه الفائدة أخذتها من القصة التالية . فقد علمنا بأن أحد الدكاترة الذين كانوا يُلقون محاضراتهم على الطالبات بواسطة التلفاز فهو لا يرهن وهن يرونه فإحداهن عشقت به وأحبته والظاهر أنها من الأميرات وتعرفوا الأميرات يعني دولتهم وصولتهم واسعة أكثر من غيرهن فكادت أن توقع بين الزوج المعشوق ولا أقول العشيق خشية أنه يُفسر بالفاعل وإنما هو معشوق أه فكادت أن توقع بين الزوج المعشوق من الأميرة وبين زوجته لكي تفرغ صفحتها لنفسها ثم ربنا عز وجل حفظ الدكتور المشار إليه ونجا بنفسه وعاد إلى بلده . فإذن لا يصح إذا إفترضنا في المدرس ما نقول العصمة نتكلم الآن بلغة الصوفية الذين يفرقون بين العصمة والحفظ بيقولوا الولي محفوظ وليس بالمعصوم فنقول قد يكون هذا الدكتور محفوظاً غير معصوم هاها ولكن ها إنتقلت المصيبة إلى من إلى الطالبة حيث كان هو لا يراها لكنها كانت تراه ولذلك فلمنع المفسدة بين الجنسين

المدرس الذكر والمدرس عليهن هن النساء فينبغي
أن يكون من وراء حجاب لعلي أعطيتك الجواب وقبل
أن تنتقل إلى سؤال أخر أريد أن أعرف من باب
المعرفة والتأريخ هاته المسلمات هل هن مسلمات
وراثةً من زمن الأتراك أم هن مسلمات من جديد ؟؟
نعم من جديد .
مافي مسلمات من النوع الأول ؟؟ مافي كل
المسلمين والمسلمات الموجودين في المجر ما
يقارب المائتين وخمسين الثلين تقريباً من النساء
وأكثر من النصف غير متزوجات وكل هذا في أقل
من سنة ونص سنتين . أه والله شيء عجيب .
هادول إحنا عندنا إحى عشر أكثر واحدة صار لها
مسلمة سنتين ونص . ما شاء الله . إحدى عشر
إيش . مسلمة وفيه شخصين رجلين واحد منهم طلع
يدرس على ألمانيا والثاني ( ) .

رد الشيخ :

(494/12)

طيب منشو لاحظتم من سبب إسلامهم ؟
رد السائل :
أول إيشي كان في منهم من كان ملحد وكان من
كان نصراني في منهم نصراني وفي منهم ملحد
فكانت دعوة النصراني أسهل من هذا دعوة الملحد
بما إنه يؤأمن أصلاً بوجود الله سبحانه وتعالى عرضنا
عليهم في مناقشة أحمد ديدات ودكتور شُرش
وشرحنا لهم إياها وفسرنالهم إياها هاديك كانت
سبب إسلام إثنين منهم ومنهم من يجوا على الحصة
وشرحنا لهم الديانة ومنهم من الملحدين كانت
المشكلة في إثبات وجود الله سبحانه وتعالى ولما
صارت عملية الأثبات إقتنعت وصارت شوي شوي
تقتنع في خلال كم شهر أسلمت والحمد لله وبعدين
تحجبت أول مسلمة تحجبت الثانية وراها بأسبوع ثم
تحجب الكل .

رد الشيخ :
شو موقف يعني أقوامهم ؟؟هل ما يزالون إما في

النصرانية أو في الإلحاد ؟
رد السائل : أقوامهم يا شيخ درجة عدم الإضطلاع فيهم لما يشوفوهم أو أنا أكون ماشي مع زوجتي متحجبة بيفكرون أولا شي ما بنعرف نحكي مجري فبيحكوا كأنه شوف ما إلها شعر صلعة هاها أو بيحكوا شوف هاي راهبة ما بيحكوا ما بيعرفوا أصلاً شغلة الإسلام . قال الشيخ : كالأنعام بل هم أضل .
رجال ومرته وقفوا واحدة بالشارع من المتحجبات سالوها أنه هل هذا لباس قومي فحكت لهم لأ ديني شو الدين الإسلام حكوا لها طيب بيصير إحنا بنسلم ولا الإسلام بس لأشخاص معينين فظنت أنه يهودي أنه أصله يكون يهودي لأنه رجل بعدين حكيت له انه للكل فإجم زارونا في الحصة ورحنا إحنا على بيته فالرجل كان مضطلع جداً وعنده كتب وعنده أشرطة مضطلع لأنه الشغلة الوحيدة إللي مش واصلين لها الإسلام لأنه على وجه وأخبرني
رد الشيخ :

(494/13)

أنا قصدت بسؤالي السابق يعني في عداء لما بيشوفوا بعض البنات بعض النساء ؟ في في . لما بأسلموا بيخالفوا تقاليهم وعاداتهم ولا في حرية كما يزعمون .؟

مافي حرية ياشيخ لأنه لو في نحن عندنا إمكانياتنا أنه هادول البنات نجلسهم بدون عمل يكون أفضل لأنه مشاكلهم كلها بتكون في العمل . من الإختلاط . معظم المشاكل مش من الرجال من النساء العاملات هناك لأنه النساء العاملات أكثر نسبة من الرجال ما يقارب السعين خمسة وسبعين بالمية فالمضايقات عليهم هن دائماً .
رد الشيخ :
يعني مافي حرية ؟؟ مافي مافي
طيب إللي بتأسلم إيشلون بتعيش ببيت أهلها ؟؟

رد السائل :

أهلها إذا كان في صعوبة و لحد الآن ما وجهتنا إلا حادثة واحدة في بودابست العاصمة وهناك الحمد لله في شاب مسلم مع زوجتة ما قصر طلعها من عند أهلها أما لحد الآن الحمد لله لسه مافي مشاكل . الأهل بالنسبة اها ليهم هما لحد الآن ( ) .

رد الشيخ : الحمد لله . طيب شو عندنا غيره ؟

قال سائل :
في سؤال بالنسبة للعادة الشهرية سألونا عنها وحكوا أنه فيه أول يوم تيجي بيكون لون الدم مش دم صافي إنما بني تقريباً فعندها يجب قطع الصلاة قطع الصوم في منهم بيكون لها فترة أربع خمسة أيام بيجي نفس الدم وبعدين أربعة خمس أيام د م أحمر وبعدين بيرجع يقطع يعني هاي العملي ما يقارب إحدى عشر يوم إثنا عشر يوم فما العمل ؟؟

(494/14)

رد الشيخ:
العادة هذه مجرد ما ترى الدم وهذا الدم يأتي عادة بإنتظام كل شهر فتعتبر مجرد أن ترى هذا الدم تعتبر حائضاً وطبيعة هذا الدم إللي بنعرفه نحن قرأةً وسماعاً إنه الدم أول ما بيجي يجي دم أحمر قاني غامق مش فاتح ويستمر أياماً هكذا كلما إستمر يصير لونه إيش فاتح العكس عكس ما ذكرت أنت لكن على كل حال هذا ليس له علاقة من الناحية الشرعية الظاهرة تختلف إختلاف طبيعة بُنية الحائض المهم حينما ترى هذا الدم دم الحيض تستمرؤ حائضاً لا تصلي ولا تصوم حتى ترى مايسمى بلغة الشرع القًصة البيضاء فتستمر حائضاً حتى ترى القَصة البيضاء والقصة البيضاء تسمى في لغة العامة بالطهر وهاي نتيجة طبيعية لأستمرارية الدم الأحمر القاني بيتن يفتح ويصير نحو القيح والصديد إلى أخره حتى يظهر مادة بيضاء يعني تضع القطنة ما بيظهر عليها ذلك الدم سواءً كان من اللون الأحمر القاني أو الفاتح فهذه علامة الطهر أما الأيام فليس لها تعديد تختلف من إمرأة إلى أخرى وبعبارة أخرى

وبعبارة فقهيه ليس للحيض حد أقل وأكثر فبعض النساء قد يرين الدم ساعات من نهار ثم لا شيء بعد ذلك وكثيرات منهم بيشوفوا سبعة ثمانية عشرة إلى أخرة فهذا هو نظام العادة هذه التي هي الحيض لعله وضح الجواب

قال سائل :
في سألوناهناك بنات بالنسبة لتنظيف شعر الرجلين أو اليدين هل يجوز ما يسمى بالعقيدة أو الدهونات ؟
رد الشيخ:

لأ . قال السائل ولا الحلق .
رد الشيخ :

لا الحلق ولا النتف لأن الشرع حذر أشد التحذير من تغير مالم يأذن الله بتغيره فهو قال في الحديث الصحيح :(خمس من الفطرة) وفي الحديث الأخر: (عشر من الفطرة) فذكر مثلاً قص الشارب وإعفاء

(494/15)

اللحية ونتف الإبط هذا نتف مأذون به وحلق العانة فهذه أشياء خلقها الله وأذن في التصرف فيها في حدود معينة مثلاً لم يأذن بحلق اللحية لكن أذن بقص الشارب ومن طرف الشفا وليس بحلقه كما يفعل بعض الصوفية كذلك مثلاً كل إنسان ينبت له عادة شعر تحت الإبطين وهناك في العورة فأذن بتغير هذا الشيء بل وجعل من هذاالتغير من الفطرة نتف الأبط وحلق العانة قص الأظافر كذلك وإختلف العلماء في حكم هذه الأشياء التي إعتبرها الشارع الحكيم من الفطرة هل يعني بأنها أمور واجبة أم المسلم مُخير فيها ولا يجب عليه تطبيقها لكن أفضل أن يطبقها فإن لم يفعل فليس آثماً في المسألة قولان منهم من يقول بالوجوب وهذا هو الحق الذي ما به خفاء ومنهم من يقول بأنه سنة وأنا لا أتصور مسلماً يفكر فيما يقول فيتصور مسلماً يعيش من يوم أن بلغ سِن التكليف وذلك يظهر بعلامات كثيرة بالنسبة لسن البلوغ بعضها ظاهرٌ أحياناً وبعضها

خفيٌالظاهر مثلاً صوت الغلام بيصير جهوري حينما يبلغ سِن الرجال أما الشيء الخفي وهذا أوضح بالدلالة على البلوغ هو نبات شعر العانة ولذلك جاء في السنة الصحيحة أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لما حارب يهود بني قريضة ونصره الله تبارك وتعالى عليهم فنزلوا على حكم سعد بن معاذ الأنصاري بأنه كان حديثاً له فجاء سعد إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو جريح على دابته كان قد أصيب في أكحله في عضده جاء ليحكم بين النبي صلى الله عليه وسلم واليهود حيث رضوه حكماً حكم بأن يقتل رجالهم وتُسبى نساؤهم وأطفالهم قال أحدهم يحفظ إسم بني قريضة من الصبي الذي نُجي من القتل ما عرفوا هلو بالغ سِن التكليف فيلحق بالرجال فيقطع رأسه ولا يُلحق بالنساء السبايا لأنه لم يبلغ سِن التكليف فكشفوا عن عورته فما وجدوه أنبت فرجع من القتل وصار مسلماً ويروى الحديث الآن عنه نسيت إسمه القرضي فلان القرضي الشاهد فهذا الشعر الذي أنبته الله عز وجل في ذلك المكان لحكمة سمعتم أنفاً شيئاً منها جعل من الفطرة حلقها فأنا لا أتصور إنسان يفكر في عاقبة من يقول أنه هذا الحلق هناك وذاك النتف هنا هو سنة إن فعل أثيب وإن ترك لم يأثم كيف نتصور ولد من يوم بلغ سِن

(494/16)

التكليف وبدأ شعر إبطيه ينبت ويطول وشعر عانته كذلك حتى يموت سِن الستين أو السبعين بيكون صار له لحى بدل لحية واحدة لحيتين تحت الأبطين ولحية أطول ما تكون هناك مش معقول هذا الكلام يضاف إلى ذلك صورة أخرى من الفطرة قص الأظافر ولو قيل أنه هذا سنة فترك أظافره وما قصها أبد الحياة هذا صار وحش ما هوش إنسان فيكفي تصور هذا القول على أن نحكم أنه باطل ولذلك أن قلت أكثر من مرة هناك حكمة إنجيلية يذكرون في الأنجيل بأن عيسى عليه الصلاة والسلام كان يعظ ويذكر حواريه ذات يوم فكان من جملة ما ذكر لهم أنه سيأتي النبي الصادق أحمد يعني نبينا صلى الله عليه وسلم ويأتي

أنبياء كَذبة قالوا ياروح الله كيف نعرف الصادق من الكاذب قال من ثمارهم تعرفونهم من ثمارهم تعرفونهم فأنا من هذه الحكمة إستفدت منها في بعض المسائل الخلافية أعتبر أن ثمرة القول من خير او شر دليلاً مميزاً للراجح من القولين على المرجوح فهنا مثلاً في قولين خمس من الفطرة أو عشر من الفطرة إختلفوا منهم من قال يعني واجب ومنهم من قال لأ سنة إن فعلت أُ ثبت وإن تركت فلا شيء عليك كيف هذا يعقل وهذا سيصبح وحشاً في مداه كذلك رجل أعرابي الذي تعرفون كلكم قصته لما جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وسأله عما فرض الله عليه ذكر له خمس صلوات وشهر الصيام عليه إلى أخره وفي كل واحدة يقول يا رسول الله هل علي َغيرهن قال لا إلا أن تطوع قال والله يارسول الله لا أزيد عليهن ولا أنقص قال أفلح الرجل إن صدق دخل الجنة إن صدق فإذن لو فرضنا أن إنساناً عاش في الإسلام لايقوم إلا بالواجبات فنقول جزاه الله خير وإن شاء الله يستطيع أنه يقوم بكل الواجبات التي أَمر بها وينتهي عن كل المحرمات التي نَهي عنها فهل يعقل مثل هذا الإنسان الذي آل على نفسه ألا يزيد على الفرائض إنه يترك هذه سنن الفطرة التي يسميها الفقهاء فيعيش كأنه حيوان من الحيوانات أظافر كالقط
وهناك شعر يعني من أقبح المناظر ما أتصور هذا يمكن أن يقول به إنسان إذن هذا من ثمارهم تعرفونهم ثمرة القول بوجوب القيام بسنن الفطرة أن يبقى الإنسان نظيفاً جميلاً إنسان إصطفاه الله عز وجل

(494/17)

كما سمعتم في الخطبة إصطفاه على من خلق وفضله على كثير من خلقه تفضيلاً فلا يعقل إذن أن يكون قول أخر بأنه سنة صواباً بل هو خطأ لقد إبتعدنا قليلاً عما كنا في صدده لنقول بأن من سنن الفطرة تغير بعض الأشياء التي خلقها الله عز وجل كهذا الشعر النابت في الأبطين ونحو ذلك مما سبق الحديث عنه لكن تغير أشياء أخرى لم يأذن الله بها

فهذا ليس من الفطرة لأننا نقول لو كان من الفطرة لكان ذكر ذلك الرسول عليه الصلاة والسلام هذا أولاً وثانياً قد حذر أمته أشد التحذير من تغير خلق الله عز وجل دون إذن منه نحن بأنا بالقول بالحديث عن الفطرة بأننا نقول هذا خلق الله ومع ذلك أمر الله بتغيره قص الأظافر تغير إلى غير ذلك مما ذكر أنفاً ولكنه على العكس من ذلك قال: (لعن الله النامصات والمتنمصات والواشمات والمستوشمات والواصلات والمستوصلات والمتفلجات) قال تعليلاً لهذا الحكم الشديد (المغيرات لخلق الله بالحسن) إذا عرفنا هذا الحديث رجعنا إلى سؤالك هل هناك رخصة للمرأة المشعرانية ينبت شعر كثيف على ساقها أو على ذراعها هل يرخص لها بأن تنتف وتنمص هذا الشعر نقول لا لأنها تدخل تحت هذا الحديث (لعن الله النامصات والمتنمصات) كأن سائلاً يقول لما يارسول الله قال:(المغيرات لخلق الله بالحسن) لماذا تنتف شعر ذراعها ؟ لماذا تنتف شعر ساقها تجملاً وتحسناً هنا بعض لا أقول نعم .

إخوة الإيمان تتمة الكلام في الشريط التالي:

(494/18)

سلسلة الهدى والنور - 500:

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

(500/1)

محتويات الشريط :-
1 - ما حكم استعمال العطور التي فيها كحول ؟ (00:00:51)
2 - هل يجوز للأم أن تأتي بالأذكار نيابة عن الرضيع (

كالنفث بالمعوذات وغيرها من الأذكار) . (00:02:08)
3 - هل ثبت في السنة بأنه إذا رأى الرجل رؤيا قصها على غيره أن يقول له خيراً رأيت .؟ (00:03:44)
4 - ذكرت إحدى السائلات من الجزائر أنها رأت في المنام النبي صلى الله عليه وسلم والشيخ الألباني يتبعه (00:04:25)
5 - رسالة من الأخ : العيد عباس بعد خروجه من السجن إلى الشيخ الألباني .؟ (00:08:10)
6 - تكلم على قصة (العيد عباس) وما جرى له . (00:14:24)
بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله

اما بعد ،

فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة /محمد ناصرالدين الألبانى حفظه الله ونفع به الجميع

(500/2)

قام بتسجيلها والتاليف بينها محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى
أخوة الإيمان والان مع الشريط الخمسمائة على واحد
بسم الله الرحمن الرحيم
من سلسلة الهدى والنورأجوبة على أسئلة عبر الهاتف
الشيخ: طيب فى شىء غيره يرد على الهاتف نعم
صوت سائلة عبر الهاتف : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
الشيخ يرد : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته
السائلة : كيف حالك ياشيخ ؟ لابأس
الشيخ : لا بأس الحمدلله
السائلة : لوسمحت ياشيخ عندى بعض الأسئلة
الشيخ : هاتيها

السائلة : ماحكم استعمال العطور التى فيهاكحول ؟
الشيخ : لو كانت النسبة نسبة الكحول هذه تجعل الروائح هذه الطيبة سائلا مسكراً بحيث أذا شربه المدمن من الخمر
والمعتاد عليها آى تفعل فعل الخمر فيه فلا يجوز أما أن كانت نسبة الكحول قليلة فيجوز لعل الجواب واضح
طيب هاتى السؤال الثانى
السائلة : هل يجوز للمرأة أن تأتى بالأذكار المشروعة للطفل الرضيع مثلاً تذكر اسم الله عز وجل لتغير ثيابه مثلاً او أطعامه مثلاً أووضعه على فراشه ينام تقرأفى كفيها قل هو الله أحد مثلا؟؟

(500/3)

الشيخ : لايجوز هذا تنطع فى الدين وسئل عليه الصلاة والسلام
كان يقول هذا كالمتنطعون وحسب المسلم أن يقوم بما شرع الله له أو أوجب عليه من مثل هذه الأذكار عن نفسه أما عن غيره فلأ وبخاصة أن هذا الغيرأذا صح التعبير وهو طفل صغير غير مكلف ولذلك فلأيجوز لهذه الأم أن تقرأ هذه الأوراد نيابة عن طفلها غير المكلف
هذا هو السؤال الثانى
السائلة :بارك الله فيك ياشيخ عندى لعلها بإذن الله تعالى بشرى
الشيخ يقول : بشرك الله تعالى خير اً
عندى ياشيخ أحدى الأخوات ياشيخ رأت فى منامها رؤية رأت ان شاء الله سوف أقص عليك الرؤية
الشيخ : خيراً رأيت
السائلة : أن شاء الله هل يثبت هذا ياشيخ بأنه أذا أحد يقص عليك الرؤيا أن يقول له خير رأيت هذا ثابتاً ؟
الشيخ : لا ليس ثابت ولابأس من إستعماله ذلك أحياناً
السائلة : بارك الله فيك
الشيخ : وفيك بارك
السائلة : هى رأت نفسهاعلى شرفة تطل على

طريق فرأت على ذلك الطريق
رأت الرسول صلى الله عليه وأهله وسلم وأنا واقفة
وهو يتبسم

(500/4)

لى وأنا اتبسم له صلى الله عليه وسلم فقلت لها
أنزلى وأذهبى

معناسألتنى لماذا تنظرين فرأت الرسول صلى الله
عليه وسلم

فتذكرت الرسول عليه السلام ومضينافىالطريق
والأخت معى

رأيت شيخاً على طرف الطريق فتسلم علينا قال
السلام عليكم

قال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

فقال لنا هذا الشيخ رأيت الرسول فهل رأيتم
الرسول صلى الله

عليه وسلم فقلنا نعم رأينه ونحن فى نفس الطريق
سألتنى حين ذاك من هذا الشيخ فقلت لها وعلى ما
يبدواوهذا

بشرى لك ياشيخ فقلت لها هذا الشيخ الألبانى قالت
بإذن الله تعالى

أبشر الشيخ بهذه البشربأن شاء الله أنه على طريق
السنة أن شاءالله تعالى

خلاص ياشيخ

(500/5)

الشيخ : سكت الشيخ طويلاً وعلى ما يبدو أنه أجهش بالبكاء ولم يتمالك نفسه وتأثر من سماع الرؤيا
وقال الشيخ أنصرفوا ياأخوانا ويردعليهم وعليكم السلام

أخوات الإيمان والأن مع مجلس آخر

الشيخ يتحدث : جاء به هذا مكتوب أرسله أخونا عيد فيه عبرة
طبعا بيقولنا ننظر العبرة كم ذكرتك فى السجن ولا
الشيخ : فضل أن يقرأ المكتوب أحد الطلاب ويبدو متأثراً ويقول للطالب : بعض الأجوبة الأن أنا أخترته
الطالب : أنا شاهد كما ذكرتم
الطالب يقول : طبعاً بعد كلام هو دعاء للشيخ شيخناً من محمد عيدعباس إلى أستاذه المفضال الكبيرأبا عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألبانى حفظه الله تعالى ورعاه

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته أما بعد قد حاولت عدة مرات الأتصال بك هاتفياً ولم إلح بسبب أنشغال الخط
أوعدم وجودك فى البيت وأرجو ان تستلم رسالتى هذه وأنت على خير مايكون بصحة وعافية وقوة ونشاط ويسرنى أن أخبرك مبشراً ومهنئاً بأن الله تبارك وتعالى قد تفضل على ومن بالفرج

(500/6)

من الضيق والخلاص من السجن بعد أن بلغت القلوب الحناجر وضاقت النفوس زرعاً بما لاقيت وطال وزاد وأمدد
فلله الحمد والفضل والنعمة ولايسعنى إلا أن أقول ربى أوزعنى أن أشكر نعمتك التى أنعمت على وعلى والدى وأن أعمل صالحاً ترضاه وأدخلنى برحمتك فى عبادك الصالحين
أستاذى الكريم أطال الله عمره ونصر به دينه
كم ذكرتك فى السجن وتألمت للفراق عنك وبكيت شوقاً إليك وإلى الأحباب ودعوت الله أن يجمع شملنا

بعد ما تشتت ويمتعنى بلقائك وصحبتك
بعدماانقطعت
وكم دعوة الله أن يجزيك عنى وعن دينه خير الجزاء
أستاذى الحبيب لعلك تعتب على وتلمنى على ما وقع منى وسبب لى هذا البلاء ومن حقك ذلك وكنت أذكر كثيرً كلامك في هذا وتوصيتك بالأحتراس وعدم التدخل وأنا لا أنسى ذالك لك
ولكننى أقول وأنا صادق فيما أقول ثق ياأستاذى العزيزبأننى شعرت بعد أن دخلت السجن بأننى فيما صدر منى فى التصرفات المتعلقة بالقضية كنت اتصرف كأننى مسير
الشيخ يقول : الله أكبر
وقد أحيل بينى وبين عقلى
الشيخ يقول ثانياً الله أكبر
الطالب يقرأ : وكدت كمن تنطبق عليه الآية الكريمة واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه

(500/7)

الشيخ : الله اكبر الله أكبر
وانه بما تعلق بهذا الموضوع كان قد تعطل فكرى
وقد عجبت من أمرى كل العجب ولم يقع معى مثل هذا طول عمرى ويكفى شاهد على ذالك أننى كما تذكرقد حجزت ثلاث أيام قبل سجنى هذا ورأيت فيها بأس شديداً

وكنت أرى أن من المستحيل أن نتهاون فى الوقوع فى مثلها ثم حبب الله إلى وإلى ابن عمى بشير الذى كنت نائماً عنده تلك الليلة
أن أسلم نفسى وأحكمهم فى مع علمى بما يفعلون
فرأيت رؤية وأولتها تأويل خطر ببالى أننى لم أمكث فى السجن إلا أيام قليلة لا تزيد وتعد على أصابع اليد الواحدة
ووقع ما وقع وما أملك غير قول
صوت الشيخ: آآآآآآآآآآآآه
الطالب يقرأ : قدر الله وماشاء فعل الأمر الذى أعتقلت بسببه
هو أنى كنت ألتقيت مع ابن عمى لى من المشاركين

فى العمل المسلح فىالسوق العتيق بدمشق بعد تخفيه بإكثر من ثلاث سنوات ونصف
وشكى لى الحاجة والفقر وأنكرت عليه عمله وطلب منى مساعدة مالية وكان معه شخص فجائنى ذاك الشخص فيما بعد اعطيته بعض المال ثم أعتقل ودل عليه والخلاصة أن ما وقع كان أحدى

(500/8)

العجائب والغرائب ومعروف بالإضافة إلى ذالك الظروف أثناء هذه الفترة كانت مضطربة
أستاذى الكبير كم وصلتنى فى السجن أخبار عن وفاتك ثم علمت من الأخ سهيل أبا بكر عندما جائنى فى الزيارة ووصلنى الخبر على الوضع الصحيح فحمد الله على ذالك حمد جزيلاً

الشيخ يرد على أحد السلام : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
ويقول لمن قرأ يعطيك العافية

أحد الحاضرين يتحدث : لقد قابلت محمد عيد العباسى
الشيخ : قابلته ماشاء الله

وتكلمنا مع أخونا هذا أحد من الأخوان اسمه أبو عبد الله قال كلام نحن نتكلم عن الحركيون وعن أسباب قمحهم للصحوة وأنهم معول الهدم للصحوة فى بلاد المسلمين وألا لم تكفيهم التجربة التى حدثت فى مصر وكذا حدثت فى سوريا وكذا حدثت فى الجزائر وستحدث فى بلاد من الجزيرة وأن هؤلاء وتكلم بعد نفس طويل كأنه يعترف بأن المبدأ الذى تكلم به شيخه ناصر الدين الألبانى هو الحقيقة وهوإليهم فقال آى وربى فقال كلمته التصفية والتربية كلام لا يقوله إلا رجلاً بمعنى رجل ملهم

(500/9)

الشيخ وكاتب هنا ويقرأ ولقد وصلتنا أخبار فى السجن عن وفاتك ثم علمت من البيرعندما جائنى فى الزيارة نحو أربع سنوات أن الخبر غير صحيح فحمدالله على ذالك الحمد الجزيل هنا عبرة آخرى ولقد كان فى السجن على قساوته وشدته فوائد منها أنه قد تأثر كثيرون تأثر كبيراً أو قليلاً بالدعوة السلفية وأحبوك على البعد ويهدوك أطيب التحية ومن أهم هذه الفوائد أننى قد ترسخ فى نفسى فساد طريق الأخوان ووجوب التحذير منهم
احد الحاضرين يقول : ولكنى سمعت منك فى احدى الأشرطة ذكرت الشيخ محمد عيد العباسى بخير ودعوت له فنقلت هذا الشىء فكأنما بشر ببشارة أنه لم ينسى من شيخه فأدخلت لله الحمد السرور كان هذا بحضور أبو على خلوف
الشيخ: جزاك الله خير
كان ذالك بحضور أبو على خلوف على كل حال يعنى نسأل الله أن يعيد له صحته وأن يبارك له فى عمره وأن يرجع بالدعوة إلى المنهج السليم
يقول الشيخ : أنشط مما كان عليه وأحوط وأحكم أنا هنا أشير إلى قضية انه كان سجن حكيت لكم عن القصة تبعه

كان سجن ثلاث أيام ذكرها هنا

بعدين أطلقوا سبيله وبعدين أعلنوا هذا الأخبس الذين كانوا مسجونين وأطلق سراحهم أن يسلموا حالهم وإلا تحت طائلة الملاحقة وآيش وأستشرنى قلت ما أرى لك أن تسلم نفسك هؤلاء لا ذمة لهم طيب شو أسوى فى عندنا مصيف مضايع معروفة هناك فى جبل عالى شو بيسموا اللى بيهربوا الجمارك شو بيسمون ؟؟
المهربين المهربين دول بيجيبوا أشياء مهربة من بعد الأماكن وبيوصلوها للبنان من هذا الطريق ما بيمروا على الحدود يعنى أو بيجوا من هنيك ويدخلوا سوريا وهتيك أصحاب البلاد عاملين
تمرير الناس مقابل طبعاً أجر مثل قديماً القوافل

اللى كانت تمر فى الصحارى قلت له ياأخى شغلة سهلة بتروح وبتشوفلك شخص مثلاً تثقك به من وسط بعض المعارف فى دمشق تتفق معهم بيوصلوك إلى هناك تخلص من المشكلة وأياك أن تسلم حالك فهو يشير لهذه النصيحة لكن أذا نزل القدر عمى البصر فسلم حاله

حديث بين الحاضرين

واحد يتحدث والله مثل ما تفضل شيخنا نسأل الله أن يعافينا واياه أعرض الهزل

يسأل أحدهم الأخر : قبل السجن كنت تعرفه شخصياً؟؟

يقول الأخر :نعم أنا كنت أسمع به من قريب لم أعرفه ولكنى قرات وأستمعت إلى بعض الأشرطة وكنت أعرف يعنى بعض

(500/11)

أخوانا اهل الحديث بعض المتابعات لله الحمد والفضل والمنة سمعت به ثلاث سنين عن طريق ابو على خلوف وبعض الأخوة فى دمشق

الشيخ :تقول كويس جميل

المحدث : يذكرونه ويدعون له وكذا فى زيارة للمناطق السلفية ويخبرنى تعرف يعنى

الشيخ يقول : الحديث يعنى له شجون

المحدث :لما أستمعت له شريط قلت سبحان الله هذا الرجل كأنى اقول وفق للمنهج السلفى ثم تتبعت بعض أخباره فوجد أنه وقع فيما وقع أسال الله ان يجعل ذالك في صالح أعماله

الشيخ : آمين آمين الحمد لله قدر أن تراه

الشيخ يسأل : شاب

المتحدث شاب وأحولت عينيه عيناه أحولت

الشيخ : فيه حول واضح ؟

المتحدث :يقول أنه كشف عند دكتور أعصاب عينيه مرهقة مرتخية وأنها أن شاء الله تتعافى

الشيخ : الله يعافيك يعنى بعد ما كشف الطبيب وضع نظارة

المتحدث : أيوه وضع نظارة وفيه هزة

أخر يقول : كان عنده نظارة
الشيخ : عارف لوكان واضع النظارة ماكان يتحول
المتحدث : بسبب فقدان النظارة سحبوها فأرتخت أعصاب عيناه

(500/12)

الشيخ : الله أكبر لعلها تعود ان شاء الله
المتحدث ستعودبإذن الله تمرينات وكذا وفيه رعشة قليلة عمرى ماشفت فيه رعشة يمكن سوء تغذية وكده
الشيخ : الحمد لله أن شاء الله
المتحدث يقول : شفت أن يسحبوه لبعض المناطق ليجددوا فيه ولعلهم يأخذوا بالنصيحة والأشرطة وطلاب العلم من باب والله التغيير وأن يرفع عنه
أخريقول :كان هناك بيناقش
الشيخ يقول كما هو معروف يعنى الحمد لله محب للسنه قصدناومتابع للحركات
وعلى كل حال يمكن الشريط ده يوصل له ياشيخ
الشيخ : ان شاء الله

الشيخ : هذا المثل على كثيرممن يدعون بحق وبصواب أو بخطأ وباطل إلى الإسلام لكن الله يعلم أنه خلت الأرض الأرض الإسلامية كلها إلا من أفراد قليلين جداًجداً ممن يصح أن يقال فيهم فلان عارف كما جاء فى الحديث الصحيح الذى أخرجه الأمام البخارى فى صحيحه من حديث عمر بن العاص رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وأهله وسلم أن الله

(500/13)

لاينتزع العلم أنتزاعاً من صدور العلماء ولكنه يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالم هذا هو الشاهد حتى اذا لم يبق عالماً أتخذ الناس رؤساء جهالاً
فسئلوافأفتوا بغير علماً فضلوا فأضلوا أذا أرد الله

أن يقبض العلم لاينتزعه أنتزاعاً من صدور العلماء بحيث انه يصبح العالم كما لو كان لم يتعلم بالمرة لا ليست هذه من سنة الله عز وجل فى عباده وبخاصة عباده الصالحين ان يذهب من صدورهم بالعلم الذي أكتسبوه أرضاء لوجه الله عز وجل كما سمعتوا آنفاً كلمة ولو وجيزة من الأخ إبراهيم بارك الله فيه أن هذا الإجتماع أنما كان لطلب العلم فالله عز وجل حكماً عدلاً لاينتزع العلم من صدور العلماء حقا ولكنه جرت سنة الله عز وجل فى خلقه أن يقبض العلم بقبض العلماء إليه كما فعل بسيد العلماء والأنبياء والرسل محمداً صلى الله عليه وسلم حتى أذا لم يبق عالم أتخذ الناس رؤساء جهالاً
أنتهى كلام الشيخ

ثم تتلى آيات من الذكر الحكيم بصوت كما يبدو قارئْ صغير

(500/14)

سلسلة الهدى والنور (524)
محتويات الشريط:-
1 - نصيحة الشيخ بالتزام أدب التقارب والانضمام في المجالس العلمية. (00:00:47).
2 - هل الجلوس في وسط الحلقة منهيّ عنه؟. (00:12:28).
3 - ما رأيكم في كتاب (حياة الصحابة)؟. وما نصيحتكم للجماعات الإسلامية عامة ولجماعة التبليغ خاصة؟. وهل كل بدعة ضلالة؟. (00:13:40).
4 - ما رأيك في هذا الأصل عند جماعة التبليغ: لا نتكلم عند الخروج على أربعة أشياء مخافة المفسدة المترتبة على الكلام فيها وهي: السياسة والفقه والخلاف و الجماعات.!؟ (00:47:30).
****

1 - نصيحة الشيخ بالتزام أدب التقارب والانضمام في المجالس العلمية. (00:00:47).
الشيخ: كنا نحن في دمشق حينما نحضر بعض المساجد، وبخاصة المسجد الكبير هناك -مسجد بني أمية- تقام هناك دروس من أنواع مختلفة، ومنها

درس في الحديث، وكان يلقيه في شباب حياتي من لا بد أنكم تسمعون به الشيخ بدر الدين

(524/1)

الحسيني ، الذي هو والد الشيخ تاج ، الذي كان في بعض مراحل الحكومات السورية كان رئيس جمهوريتها، الشيخ تاج هو ابن الشيخ بدر الدين ، الشيخ بدر الدين الحسيني كان يلقي درسه في الحديث في وسط المسجد، ويعرف هناك في دمشق تحت قبة النسر، هذه القبة أكبر قبة في وسط المسجد في أعلى المسجد، فكانت تقام هناك الحلقة والشيخ يحدث بالحديث، وكان يجري في تحديثه على الطريقة المتبعة عند علماء الحديث قديماً، وهو أن يحدث بالحديث بالسند، إما أن يكون الحديث مما تلقاه عن بعض مشايخه بالسند، وحين ذاك يكون السند أطول من المتن بكثير وكثير جداً، ثم لا يستفيد أحد من الحاضرين منه شيئاً مطلقاً، وأحياناً ينقل الحديث مع السند من بعض الأمهات كتب الست وغيرها.

والشاهد: الحلقة واسعة جداً، يمكن قطرها أكثر من ستة أمتار في ستة أمتار، فهل يلام هؤلاء حينما يتفرقون هذا التفرق؟ ومدرس الحديث لا يروي لهم مثل هذا الحديث وهو في صحيح مسلم :« ما لي أراكم عزين »، والحديث الذي في مسند الإمام أحمد عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله تعالى عنه قال:" كنا إذا سافرنا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - فنزلنا منزلاً تفرقنا في الوديان والشعاب، فقال لنا عليه الصلاة والسلام ذات يوم:« إنما تفرقكم هذا من عمل الشيطان »، أين يتفرقون؟ هل في المسجد؟ لا.

بل في الصحراء في البرية! كل طائفة أو جماعة ينتحون ناحية يتظللون بأشجارها وبسدرها ونحو ذلك، مع ذلك أنكر ذلك عليهم وقال: « إنما تفرقكم هذا من عمل الشيطان »، قال أبو ثعلبة :" فكنا بعد ذلك إذا نزلنا منزلاً اجتمعنا حتى لو جلسنا

(524/2)

على بساط لوسعنا "؛ أين هذا؟ في الصحراء، فما بالكم في مجالس العلم.
ولذلك فخلاف السنة تكبير الحلقة، وإنما تصغيرها ما أمكن ذلك، ولذلك فجلوسهم هكذا صفين فقط ويبقى هناك فراغ يمكن إملاؤه، هذا خلاف السنة.
فنحن نذكر في هذه المناسبة دائماً وأبداً أن مثل هذا التوجيه من النبي - صلى الله عليه وسلم - ، ومثل هذا الاهتمام بتجميع المسلمين في أبدانهم وفي أشخاصهم، لم يكن ذلك من باب الاهتمام بالظاهر فقط دون إصلاح الباطن، ذلك لأنه من المقرر شرعاً أن إصلاح الظاهر يساعد على إصلاح الباطن، وهذا صريح في قوله عليه الصلاة والسلام المعروف: « ألا وإن في الجسد مضغة، إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب ».
ونحن نقول بمثل هذه المناسبة: كما أن صلاح الجسم من الناحية المادية والصحية البدنية يتعلق بصلاح القلب وصحته، فإذا كان القلب في جسد صاحبه سليماً، فلا يمكن أن يكون الجسد إلا سليماً، والعكس بالعكس؛ إذا فسد القلب مرض الجسد، هكذا يقول نبينا صلوات الله وسلامه عليه، مذكراً لنا بوجوب الاهتمام في إصلاح الظاهر؛ لأن هذا الإصلاح يكون - أولاً- دليلاً على صلاح الباطن، ثم يكون هناك تعاون بين الظاهر والباطن، وكما أقول دائماً وأبداً: هذا الحديث يعطينا عن خاطرة أو فكرة سبقت في أذهان بعض الفلاسفة قديماً، ولم يستطيعوا حتى اليوم أن يحققوها فعلاً، وهي ما يسمونها بالحركة الدائمة، مثلاً: مجرد أن تضغط زر التيار يستمر مرور التيار إلى ما شاء الله بدون أن ينقطع إلا إذا أحببت أن تقطعها، أو سيارة -مثلاً- إذا

حركتها تستمر بدون أي قوة! حركة دائمة منها من ذاتها، هذا خيال! لكنه حقيقة فيما يتعلق بصلاح الباطن والظاهر، فصلاح الباطن يؤثر في صلاح الظاهر، وصلاح الظاهر يؤثر في صلاح الباطن،
والدليل لماذا أمر النبي - صلى الله عليه وسلم - في

الاجتماع في حلقات الذكر -كما قلنا آنفاً- في قوله عليه السلام: « ما لي أراكم عزين » وفي قوله الآخر: « إنما تفرقكم هذا من عمل الشيطان »، وأكثر من ذلك قوله عليه السلام حينما كانت تقام الصلاة فلا يكبر حتى يأمر بتسوية الصفوف، ويقول لهم: « لتسوون صفوفكم أو ليخالفن الله بين قلوبكم » إذاً الاختلاف في الصفوف يؤدي إلى الاختلاف في القلوب، والاستواء في الصفوف يؤدي إلى استواء القلوب وتحببها وتجمعها ونحو ذلك، لهذا كان عليه السلام يهتم بإصلاح الظاهر وإصلاح البدن، وقديماً قالوا: صلاح الأبدان كصلاح الأديان، فكل منهما مرتبط مع الآخر.
أنتم تعلمون أن النبي - صلى الله عليه وسلم - يأمر المسلم الذي أصابه مرض ما أن يتداوى، حيث قال عليه الصلاة والسلام: « تداووا عباد الله، فإن الله لم ينزل داءً إلا وأنزل له دواء » زاد في حديث آخر: « علمه من علمه وجهله من جهله » أي يجب العناية بالأمرين معاً، وليس كما يزعم بعض الجهلة: يا أخي! العبرة بما في القلوب، إذا قيل له: لماذا لا تصلي؟ لماذا لا تقوم بواجبك الشرعي؟ يقول لك: العبرة بما في القلوب، أنا والحمد لله لا أضر أحداً، ولا أغش أحداً، ولا، ولا إلخ، وهذا كذاب، الشيطان دلس عليه، هو يقول: لا يغش أحداً، وأول من غش هو نفسه؛ لأنه عصى ربه، فكيف يمكن أن يكون سليم القلب وهو لا يطيع الله عز وجل على الأقل فيما فرضه الله عليه.

(524/4)

هذه كلمة بين يدي التضام في حلقات العلم، لابد منها أن تكون على بال منكم، حتى تأتمروا أولاً بأوامر الرسول - صلى الله عليه وسلم - ، وحتى تتذكروا هذه الحقيقة: أن صلاح الباطن لا يغني عن صلاح الظاهر، صلاح الأبدان لا يغني عن صلاح الأديان، وصلاح الأديان -إذا صح التعبير بالجمع- لا يغني عن صلاح الأبدان.
2 - هل الجلوس في وسط الحلقة منهيّ عنه؟. (00:12:28).

السائل : هل ورد شيء في مسألة الجلوس في وسط الجلسة، الرجل يجلس وسط الجلسة؟.
الشيخ : نعم، هناك حديث يقول: « ملعون من جلس وسط الجلسة »؛ ولكن والحمد لله هو حديث لا يصح هذا أولاً.
ثانياً: لو كان يصح لكان المقصود منه الجلوس وسط الجلسة لقصد لفت أنظار الناس، كأن يقول بلسان الحال: أنا هنا، أما والحديث لم يصح فالحمد لله، وهو من حصة كتابي سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة .
3 - ما رأيكم في كتاب (حياة الصحابة) ؟. وما نصيحتكم للجماعات الإسلامية عامة ولجماعة التبليغ خاصة ؟. وهل كل بدعة ضلالة ؟. (00:13:40).
السائل : الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين؛ أما بعد: هذه أسئلة ذكرها الإخوة وجمعوها متعلقة ببعض الجماعات وشيء من أحوالهم.
السؤال الأول: ما هو رأي شيخنا حفظه الله تعالى في كتاب حياة الصحابة ؟ وبماذا تنصح قراء هذا الكتاب والمعتنين به والمشتغلين بتداوله؟.

(524/5)

الشيخ : لا إله إلا الله! هذا السؤال يلتقي مع سهرة قريبة جداً قضيناها في قرية مأدبة ، لابد أنكم تعرفونها، واستمرت السهرة إلى بعد نصف الليل، وكان فيها من كل الجماعات أو الأحزاب، فمن حزب التحرير ، ومن حزب -وإن كانوا هم لا يريدون أن يقولوا: حزب، فلنقل ما يحبون- ومن جماعة الإخوان المسلمين ، ومن جماعة التبليغ ، كل هؤلاء كانوا حاضرين في الجلسة، واضطررنا إلى التحدث عن هذه الجماعات وعن بعض هذه الأحزاب، وقلنا كلمة الحق لا نداهن فيها أحداً إن شاء الله: إن هذه الأحزاب أولاً: تخالف مبدءاً إسلامياً مصرحاً به تصريحاً ما بعده تصريح في كتاب الله، ووضح ذلك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في أكثر من حديث واحد، وحسبنا الآن أن نذكر بقوله تعالى: { وَلا تَكُونُوا مِنْ الْمُشْرِكِينَ * مِنْ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً كُلُّ

حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ } [الروم:31-32] .
ومضينا في هذا الموضوع وقلنا: إن هذه الجماعات الموجودة الآن بعض أفرادها إنهم ينطلقون في تكتلهم، وفي تحزبهم، ليس على علم مطلقاً، على أننا لا نحبذ العلم المطلق، وإنما نحض على العلم المقيد بكتاب الله وبسنة رسول الله، وعلى منهج السلف الصالح ، كما جاء في كثير أيضا من الآيات والأحاديث، ولا أريد أن أعيد الجلسة التي كانت هناك، فلا بد أن أخانا أبا أحمد عنده شريط في ذلك.
لكن قدمت يومئذ مثالاً من واقع حياة هذه الجماعة جماعة التبليغ ، وكان بجانبي أحدهم من الذين يدل سَمْتُهم وهيئتهم على التمسك بالسنة، فهو تقدم بعد صلاة المغرب بالكلمة التقليدية التي تسمعونها دائماً وأبداً من المقدم لمن سيلقي الدرس بعد

(524/6)

الصلاة، يقول: إنما فلاحنا ونجاحنا باتباع سنة نبينا - صلى الله عليه وسلم - أو ما يشبه هذا الكلام، فأنا قلت: ما الذي جعل هؤلاء الإخوان الطيبين التبليغيين يحرصون على هذه الكلمة وهي من إنشاء أحدهم، ويعرضون عن السنة؟ وهنا الشاهد، السنة قلت لهم: فتحنا لكم هذه الجلسة بخطبة الحاجة : إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وكان عليه الصلاة والسلام يزيد عليها في كثير من الأحيان: أما بعد: فإن خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد - صلى الله عليه وسلم - ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار. لماذا أعرض جماعة التبليغ عن افتتاح جلساتهم العلمية بمثل هذه السنة المحمدية؟، ذلك لأنهم لا يدرسون السنة، هم جماعة طيبون يرغبون في التقرب إلى الله، ولذلك يخرجون ذلك الخروج المعهود منهم غير المعهود من -سلفنا الصالح- يخرجون، في ظنهم أنهم يحسنون صنعاً، فقلت للشيخ الذي كان بجانبي: لماذا لا تحيون هذه

السنة :« ومن سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عملها إلى يوم القيامة، دون أن ينقص من أجورهم شيء »، أنا لا أخص جماعة التبليغ بمخالفتهم هذه للسنة، بل هي مخالفة عامة، فكل الأحزاب وكل الجماعات تخالف هذه السنة، لماذا؟ سبق الجواب؛ لأنهم لا يدندنون حول دراسة السنة أولاً؛ لأن هذه الدراسة تعلم الناس وتوقظهم من سباتهم ونومهم العميق، ولذلك فكيف يحيون السنة وهم يجهلونها! من فضائل هذا الخطبة كما شرحت هناك، وأوجز هنا ما استطعت إلى ذلك سبيلاً: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يقدم هذه

(524/7)

الخطبة التي تعرف عند العلماء جميعاً بخطبة الحاجة، كان يقدمها بين يدي كل كلمة، محاضرة، أو درس، أو موعظة، أو ما شابه ذلك، كان يذكر فيها: « خير الهدي هدي محمد - صلى الله عليه وسلم - ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار »، ما هو السر في إعراض الجماعات الإسلامية كلها عن هذه الخطبة؟
أنا أقول: الأمر يعود لشيئين: الشيء الأول: أنه يصدق عليهم قوله تعالى: { وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ } [الأعراف:187]، لكن لا أستطيع أن أقول: إنه ما طرق سمع أحدهم مطلقاً، ولا قرأ هذا الحديث في كتاب ما، وهو في صحيح مسلم أصح كتاب بعد كتاب الله، و صحيح البخاري موجود هذا الحديث فيه، لا أتصور أن أحداً مطلقاً من هؤلاء لا علم عنده بهذا الحديث، إذاً: ما الذي يصرفهم أو يصدفهم عن التمسك بهذه السنة؟ أقول: لأنها تخالف منهجهم كيف؟ هذا الحديث يؤسس قاعدة لا يتبناها إلا الذين ينتسبون إلى السلف الصالح من أمثالنا، ما هي هذه القاعدة؟ كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.
فلا تجد الإخوان المسلمين ، ولا حزب التحرير ، ولا جماعة التبليغ ، وإن كان هناك جماعات أخرى في بلاد أخرى، لا تجد منهم أحداً يدندن حول هذه القاعدة: كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.
ولو أنهم اعتادوا إحياء هذه السنة لاستيقظ

جماهيرهم من سباتهم، ولقالوا لهم: كيف تواظبون على هذه الخطبة: كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار، ونحن نسمعكم دائماً تقولون: هناك بدعة حسنة، والرسول يرسخ في أذهان أصحابه هذه

القاعدة العظيمة الجليلة، وأمرها كما يقول ابن تيمية رحمه الله في كتابه: اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم ، رداً على بعض الناس الذين يقولون: إن هذا العموم غير مقصود: كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار، يزعم بعض المتأخرين أن هذا العموم المصرح به في هذا الحديث هو من العام المخصوص، ثم يأتون ببعض الأشياء من الروايات منها ما يصح ومنها ما لا يصح، يزعمون أن هذه روايات مخصصة لهذا العموم، ومعنى كلامهم: أن قوله - صلى الله عليه وسلم - : « كل بدعة ضلالة » لا. أي: ليس كل بدعة ضلالة.

يقول ابن تيمية ، وهذا الشاهد، وأنا أقرب ذلك بمثل: لا يمكن أن يكون هذا النص من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من العام المخصوص وهو يكرره دائماً وأبداً على مسامع أصحابه في كل مناسبة يريد أن يتكلم فيها بين أصحابه يقول:« كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار » يستحيل أن يكون هذا من العام المخصوص؛ لأن المفروض على النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذي خوطب بقوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنْ النَّاسِ } [المائدة:67]، ربك يعصمك من الناس الذين قد يقصدون القضاء عليك فيحولون -لو وصلوا إلى هدفهم- بينك وبين تبليغ الرسالة وتوضيحها وبيانها : { يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنْ النَّاسِ } [المائدة:67] .

ولابد لي من التذكير بأن تبليغ النبي - صلى الله عليه وسلم - المذكور في هذه الآية : { بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ

مِنْ رَبِّكَ } [المائدة:67].
يكون على وجهين: تبليغ اللفظ، وتبليغ المعنى.
تبليغ اللفظ يعني: اللفظ القرآني كما أنزله الله على قلب محمد عليه السلام، فهو مأمور بتبليغه، هذا هو النوع الأول.
الأمر الثاني الذي أمر بتبليغه، معنى هذه الألفاظ لهذه الآيات الكريمات، وهذا هو المقصود من قوله تبارك وتعالى في الآية الأخرى : { وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ } [النحل:44]، هذه الآية غير الآية السابقة، الآية السابقة تعني تبليغ اللفظ وتبليغ المعنى؛ أما هذه الآية الأخرى فإنما تعني: تبليغ المعنى بدليل : { وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ } [النحل:44] أي: القرآن، لماذا؟ { لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ } [النحل:44] أي: بيانه عليه الصلاة والسلام، وهذا لا يحتاج الآن إلى تفصيل، ثلاثة أقسام: قوله وفعله وتقريره.
فإذاً: ابن تيمية رحمه الله يقول: استمرار الرسول عليه الصلاة والسلام في تكرار هذه القاعدة: « كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار » على مسامع أصحابه، يستحيل أن يكون من العام المخصوص؛ لأن المفروض عليه ولو مرة واحدة أن يبين -بحكم ما ذكرنا من الآيات- أن هذا النص العام ليس على عمومه وشموله، ولم يفعل ذلك إطلاقاً، بل هو عليه الصلاة والسلام من تمام تبليغه لِمَا أمره الله به كان يؤكد هذه القاعدة العامة فيقول: « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد »، إلى آخر ما هنالك من أحاديث أخرى، ولسنا أيضاً في صددها.

(524/10)

أما المثال:« كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار » مثاله:« كل مسكر خمر، وكل خمر حرام »، لا يمكن أن نقول: ليس كل مسكر خمراً وليس كل خمر حراماً، هذا لا يقوله مسلم؛ لماذا؟، لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يكرر هذه الكلية على مسامع أصحابه، تحذيراً لهم من أن يشربوا مسكراً، أي مسكر كان، سواء سمي خمراً، أو سمي نبيذاً، أو سمي ويسكاً، أو (شمبانيا) أو أو إلخ، كل هذه الأسماء تدل

على مسمىً واحد وهو الخمر في اللغة العربية، والرسول - صلى الله عليه وسلم - كما سمعتم يقول: « كل مسكر خمر، وكل خمر حرام »، كيف يمكن أن نقول: ليس كل مسكر خمراً؟ وبالتالي كيف يمكن أن نقول: ليس كل بدعة ضلالة، وهو يقول في كل منهما: « كل مسكر خمر » « كل بدعة ضلالة »؟ هذا هو المثال تأكيداً لما سمعتم آنفاً مما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، أن هذه الكلية التي كان النبي يذكرها دائماً في خطبة الحاجة لا يمكن أن تكون مخصصة.
الآن آتيكم بمثال عكسي، أي: لكلية خصصها الرسول عليه الصلاة والسلام؛ حتى تعرفوا أن كلام الرسول عليه الصلاة والسلام جمع فأوعى سمعتم:« كل مسكر خمر » (كل بدعة ضلالة) اسمعوا الآن التقييد كيف يكون قال:« كلكم يدخل الجنة إلا من أبى »، دخل استثناء هنا، كان يمكنه أن يقول: كل بدعة ضلالة إلا ما كان موافقاً للعبادة أو للحسنة، أو ما شابه ذلك مما تسمعونه من المؤولين إن لم نقل من المعطلين، فقال عليه الصلاة والسلام:« كلكم يدخل الجنة إلا من أبى »، هل يجوز لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يقول: كلكم يدخل الجنة ويسكت وهو في نفسه استثناء؟ لا يمكن هذا، فإذاً: كيف يتصور هؤلاء الذين يقولون: كل بدعة ضلالة، هذا ليس على عمومه، معنى ذلك أنهم ينسبون إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - شيئاً ما كان في باله إطلاقاً، ولو كان

(524/11)

ذلك في باله لكان من الواجب عليه ديانة أن يسارع ولو مرة واحدة إلى التصريح بالاستثناء، كما قال في هذه الكلية الأخيرة: « كلكم يدخل الجنة إلا من أبى، قالوا: ومن يأبى يا رسول الله؟ » معقول أن شخصاً يأبى دخول الجنة؟! معقول وليس معقولاً، وتأملوا معي الحديث، فهو كما يقال في لغة العصر الحاضر: يضع النقاط على الحروف؛ قالوا: ومن يأبى يا رسول الله؟ قال:« من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى ».

فإذاً: كل كلية تأتي في أحاديث النبي - صلى الله عليه وسلم - ، فضلاً عن الآيات القرآنية، ولم يأت ما يخصصها، فيجب إبقاؤها على إطلاقها، وبخاصة إذا كانت مثل كلية: « كل بدعة ضلالة » التي كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يكررها على مسامع أصحابه في كل مناسبة.
نعود لماذا لا يحافظ جمهور الدعاة الإسلاميين اليوم على هذه الخطبة المباركة التي سماها العلماء بخطبة الحاجة؟ أي: من أراد أن تقضى حاجته العلمية فليقدم بين يدي العلم خطبة الحاجة النبوية، لماذا يعرضون عنها؟ لأنها تخالف منهجهم، فليس من منهجهم ما نهجه الرسول عليه الصلاة والسلام في هذه الخطبة، خطبة الحاجة، وهي ذم عموم البدعة وذلك في الدين والعبادة.
فلذلك قلنا في تلك الجلسة هناك -كما ذكرنا لكم آنفاً- في المأدبة : لا يكفي أن تتحمس كل جماعة وكل حزب لجماعتها، وتنطلق بدون علم وبدون وعي، فننصح هؤلاء الذين يخرجون، وأولئك الذين لا يخرجون ولكنهم يتكتلون، وأولئك الذين يشتغلون دهرهم بالسياسية، وكثير منهم لا يعرفون أن يحجوا وأن يصلوا وأن

(524/12)

يصوموا على السنة، نأمرهم جميعاً بأمر الله ورسوله، أن يتعلموا :{ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ } [الزمر:9] كلَّا! لا يستوون.
فعلى هذا نقول: بالنسبة لهذا السؤال، كتاب حياة الصحابة هو دليل لما نقول نحن، فالذي ألف هذا الكتاب ليس فرداً من أفراد جماعة التبليغ ، بل هو رأس، إن لم يكن من رءوسهم فهو رأس الرءوس، ألف هذا الكتاب، والجماعة ينطلقون على هداه، ولكن هذا الكتاب جمع ما هب ودب، أي: لم يخصص هذا الكتاب لأنْ يذكر فيه ما صح أولاً عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ؛ لأن كلام الرسول - صلى الله عليه وسلم - ليس ككلام غيره من الناس، ولو كانوا أولياء وصالحين.
ثانياً: ذكر روايات كثيرة عن الصحابة رضي الله

عنهم، فيها أيضا من باب أولى إذا كانت الأحاديث التي نسبها إلى الرسول فيها أشياء لا تصح نسبتها إلى الرسول عند أهل العلم بطريق معرفة الحديث، ومعرفة الأسانيد، وتراجم رجال الأسانيد ونحو ذلك، فمن باب أولى أن يذكر في هذا الكتاب روايات كثيرة وكثيرة جداً عن الصحابة من أقوالهم، من أفعالهم، من منهجهم، من سلوكهم، وكثيرٌ منها لا يصح.

ويعجبني في هذه المناسبة قول لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، وهذا من نفيس كلامه ودقيق منهجه العلمي، حيث قال ما معناه: أن على كل باحث أن يتثبت فيما يرويه عن أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - ، كما يتثبت فيما يرويه عن الله ورسوله.

هذه كلمة جماهير العلماء قديماً وليس حديثاً فقط، قديماً وحديثاً قد أخلوا بها، فما تعود إلى كتاب إلا ما ندر جداً جدا، مثل كتاب نيل الأوطار للشوكاني ، هذا من

(524/13)

الكتب التي نحن نحض طلاب العلم على الاعتناء بدراسته والاستفادة منه، مع ذلك تجده يحشد فيه أقوال الصحابة والتابعين وغيرهم بمناسبة الكلام مع الآية أو الحديث، لكنه لا يسلك هذا السبيل وهو سبيل التثبت مما ينسب إلى الصحابة، كما يجب التثبت مما ينسب إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - ، قلَّ من يفعل هذا! ومن هنا يصيب المجتمع الإسلامي شيء من الانحراف، لماذا؟ وهذه نقطة في الحقيقة مهمة جداً.

نحن قلنا دائماً وأبداً: أن منهجنا كتاب الله وسنة رسول الله، وعلى ما كان عليه سلفنا الصالح ، لا يكفي اليوم أبداً أن ندعو الناس إلى الكتاب والسنة فقط؛ لأنك لن تجد في كل هذه الجماعات المختلفة حديثاً وقديماً، لن تجد جماعة منهم ولو كانوا من المرجئة أو كانوا من المعتزلة يقولون: نحن لسنا على الكتاب والسنة، كلهم يقولون هكذا، إذاً ما الفارق بين هذه الجماعات التي كلها تقول، وهي صادقة فيما تقول، لا نستطيع أن نتهمها، صادقة

فيما تقول: نحن على الكتاب والسنة، لكنها غير صادقة في تطبيقهما على ما كان عليه سلفنا الصالح رضي الله تعالى عنهم.
من هنا نقول: لابد من معرفة ما كان عليه السلف لنستعين به على فهم الكتاب والسنة، فإذا جاءتنا رواية عن بعض الصحابة وهي غير صحيحة، وأخذنا بها على أساس أنها بيان للكتاب والسنة، انحرفنا كما لو أخذنا بحديث ضعيف أو موضوع، لهذا ابن تيمية يقول: يجب التثبت فيما نرويه عن الصحابة كما نتثبت فيما نرويه عن الله ورسوله - صلى الله عليه وسلم - .
هذا الكتاب كتاب حياة الصحابة خالف هذا النهج العلمي، فهو جمع ما هب

(524/14)

ودب، وأنا أضرب لكم مثلاً مجملاً: هو ينقل مثلاً حديثاً عن كتاب مجمع الزوائد ، يقول: رواه أحمد و الطبراني ، وقال في مجمع الزوائد : رجاله ثقات.
الذين يتداولون هذا الكتاب عندما يقرءون: قال في مجمع الزوائد : رجاله ثقات، ما الذي يفهمون منه؟ كما يقولون عندنا في بعض الأعراف في سوريا : (خش حديث) ما دام رجاله ثقات صار حديثاً ثابتاً، لا. عند أهل العلم أي حديث يقول فيه أحد المحدثين: رجاله ثقات، فليس يعني هذا المحدث أنه حديث صحيح، بل أي حديث يقول فيه مؤلف الكتاب: رجاله رجال الصحيح فلا يعني أنه صحيح؛ وهذا أشد إيهاماً لصحة الحديث من قوله الأول، فإذا قال: رجاله ثقات، قد يتوهم بعض الناس أنه صحيح، لكن الإيهام بالتعبير الثاني: رجاله رجال الصحيح، أكثر، مع ذلك لا هذا ولا هذا في علم الحديث يعني صحة الحديث.
إذاً: كان ينبغي على مؤلف هذا الكتاب أن يختار، لا نقول: أن يصحح كل هذه الروايات ويدقق القول فيها؛ لأنه في الحقيقة -أنا أعتقد- أنه لو أراد رجل عالم متثبت أن يصحح وأن يضعف وأن يؤلف كتاباً مثل كتاب الصحابة لأخذ منه سنين عديدة؛ لأن الحديث الواحد التحقيق فيه قد يأخذ منه ساعات، بل قد يأخذ منه يوماً وأياماً، وهذا نحن نعرفه بالتجربة،

فإذاً لو أراد أن يؤلف مثل هذا الكتاب وعلى هذه الطريقة كان يأخذ منه عمره أو بعض عمره على الأقل، لكن كنا نرجو منه أن يختار ما صح عنده بأقرب طريق، بدون أن يخصص الكلام في كل حديث من هذه

(524/15)

الأحاديث.
إذاً هذا هو الجواب عن كتاب حياة الصحابة ، أنه لا ينبغي الاعتماد عليه إلا بشيء من التحفظ كأكثر الكتب.
وأنا أضع الآن بين أيديكم قاعدة لكي لا تحرموا الاستفادة من مثل هذا الكتاب، فأقول: كلما رأيتم حديثاً معزواً -أولاً- لأحد الصحيحين في هذا الكتاب أو في غيره يقول: رواه البخاري ومسلم ، رواه البخاري ، رواه مسلم ، فعضوا عليه بالنواجذ هذا أولاً.
ثانياً: إذا رأيتموه نقل عن أحد المحدثين أنه قال: هذا حديث إسناده صحيح، أو قال: إسناده حسن، أيضاً تمسكوا به، وما سوى ذلك فعرجوا عنه ولا تعرجوا عليه.
السائل: هل القاعدة على هذا الكتاب أو على العموم ؟.
الشيخ: كل الكتب.
4 - ما رأيك في هذا الأصل عند جماعة التبليغ : لا نتكلم عند الخروج على أربعة أشياء مخافة المفسدة المترتبة على الكلام فيها وهي : السياسة والفقه والخلاف و الجماعات.!؟ (00:47:30).
السؤال الذي سألناه في الأول كان متعلقاً بمسألة واحدة، فجزاكم الله خيراً، أوعبتم القول في كثير من المسائل المتعلقة بـ جماعة التبليغ ، ولكن هنا بعض مسائل أخرى قد تتعلق بجوانب أخرى نريد الإجابة عنها ولو بشكل مختصر بعد ذلك التفصيل بارك الله فيكم:

(524/16)

يقول السائل: ما رأيكم بأصل من أصول جماعة التبليغ ، وهو أنهم يقولون: لا نتكلم في أربعة أشياء أثناء الخروج، لما يترتب على الكلام في هذه الأشياء من المفاسد، وهي: السياسات، والفقهيات، والخلافيات، والجماعات؟.
الشيخ : نسأل الله لنا ولهم الهداية! السياسات نحن نوافقهم على هذا الشيء الأول، ولكن ليس على الإطلاق، نحن نرى كما حكيت هذا أكثر من مرة، لقد امْتُحنا هناك في سوريا ، واستُنْطِقنا هناك من المخابرات، كما يفعلون -مع الأسف- في كل بلاد الإسلامية: أنت تشكل تجمعاً وتكتلاً ونحو ذلك، وأنا أقول: أنا تكتلي هذا للإصلاح وليس للسياسة، بعد مناقشة طويلة جداً ربما تجاوزت ساعة، ولما لم يجد المستنطق هذا البعثي مجالاً لأن يأخذ علي شيئاً من الناحية القانونية، قال: إذاً اذهب وابق على دروسك، ولكن لا تتكلم في السياسة، مع أني قلت له بتفصيل: نحن دعوتنا دعوة إصلاحية، الرجوع إلى الكتاب والسنة كما تسمعون دائماً وأبداً، قلت أنا ذكرت لك آنفاً شيئاً من التفصيل، لكن رجوعك الآن للقول: لكن لا تشتغل بالسياسة، يدفعني أن أبين لك شيئاً، نحن صحيح لا نشتغل بالسياسة؛ ولكن ليس هذا لأن الاشتغال بالسياسة ليس من الإسلام، لا. فالسياسة من الإسلام، وبعض علماء الإسلام ألفوا في السياسة الشرعية قديماً وحديثاً، وعلى رأسهم شيخ الإسلام ابن تيمية ، فالدولة الإسلامية لا تستغني عن السياسة، وما معنى السياسة؟ أي: سياسة الناس وتثبيت أمورهم على ما يوافق مصالحهم في الدنيا والأخرى، فنحن لا ننكر وجوب الاشتغال بالسياسة، لكننا رأينا

(524/17)

-وهنا الشاهد- أن من السياسة ترك السياسة، رأينا في هذا الزمان من السياسة ترك السياسة، والغرض الآن أننا نوافق الجماعة على عدم الاشتغال بالسياسة وقتياً، لكن لا يمكن الاستغناء عنها، وإلا كيف يمكن إقامة الدولة المسلمة إلا بمثل هذه السياسة، لكن الذين ينبغي أن يشتغلوا بالسياسة

يجب أن يكونوا علماء، أن يكونوا فقهاء، أن يكونوا علماء بالمعنى الصحيح بالكتاب والسنة وبفهم السلف الصالح إلخ، ولذلك نحن نوافقهم على هذا الشرط الأول، ولا نوافقهم، نوافقهم هكذا إجمالاً، ولا نوافقهم تفصيلاً، فنقول الآن: من السياسة ترك السياسة.
أما الفقرة الثانية فلسنا نوافقهم عليها، وهي الفقهيات، كيف هذا؟ كيف يتصور في جماعة أولاً يسمون أنفسهم جماعة التبليغ ، ماذا يريدون أن يبلغوا الناس؟ إما أن يبلغوا العقيدة وهم مع الأسف لا يفعلون، وما أدري هذا لماذا لا يذكرونه؛ ولعلهم يعنون بالفقهيات ما هو أعم وأشمل.
إلى ماذا يدعون هم إذاً؟ أنا لا أريد أن أقول: إنهم يدعون إلى ما يمكن أن يدعو إليه كل طائفة متدينة على وجه الأرض، مهما كان نوع دينها، إلا اليهود، فأنتم تعلمون -مثلاً- أن جماعة التبشير من النصارى هم يدعون إلى الوصايا العشر: لا تسرق، لا تزن، لا تكذب إلخ، أيضاً هذه الأشياء يدعو إليها الإسلام، فإذا كان الجماعة لا يريدون أن يبحثوا في السياسة قلنا لهم: لا بأس مؤقتاً، لكن في الفقهيات يقول رسول الله:« من يرد الله به خيراً يفقه في الدين ».
أنا أعتقد جازماً أن هذه الفقرة سبب وضعها هو نفس السبب الذي يحملهم على

(524/18)

ترك خطبة الحاجة، ولعلكم لم تنسوا بعد ما هو السبب؟ هل لأنهم لا يؤمنون بقوله عليه الصلاة والسلام : « كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار »؟ هذه القاعدة التي أسسها الرسول عليه السلام كما ذكرنا لكم آنفاً، ولذلك فإنهم لا يعرجون على هذه السنة المتروكة ولا يحيونها، كذلك لماذا أعرضوا عن الفقهيات؟ لأنهم لا فقه عندهم؛ لأن الفقه كما قال ابن القيم رحمه الله:
العلم قال الله قال رسوله *** قال الصحابة ليس بالتمويه**
ما العلم نصبك للخلاف سفاهة **** بين الرسول وبين رأي فقيه**

كلا ولا جحد الصفات ونفيها **** حذراً من التعطيل والتشويه**
فهم لا يبحثون في الفقهيات بزعم أنه يثير الخلاف، لا ؛ هذا زعم يتسترون خلفه، والحقيقة أنهم لا يحسنون الفقه، كل واحد كما يقولون عندنا في الشام : جماعة التبليغ مثل الإخوان المسلمين ، مثل حزب التحرير ، لا فرق بينهم في نقطة واحدة، وهي: جماعة الإخوان المسلمين يجمعون بين السلفي والصوفي بين الحنفي والشافعي، والمالكي والحنبلي، وفي بعض الظروف بين السني وبين الشيعي، هكذا السياسة تقتضي.
حزب التحرير كذلك لا يهمهم، حتى لقد صرحوا أن من منهجهم أنهم لا يتبنون رأياً في العقيدة، هذا من حسناتهم، لكنها في نفسها سيئة، أما جماعة التبليغ فلم يصرحوا بهذا، لكن واقعهم أنهم لا يتبنون رأياً في العقيدة، كما أنهم من باب أولى لا يتبنون رأياً في الفقه، لماذا؟ لأن الفقه ألف هناك من جماعة الأزهر الشريف كتاب

(524/19)

اسمه: الفقه على المذاهب الأربعة ، إذا أردت أن تضيع في غمرة الخلاف بين المذاهب الأربعة فاقرأ هذا الكتاب، حينئذ لا تخرج منه إلا وأنت مدوخ، لا تعرف إلى أي قول تذهب إليه وتتمسك به، كذلك دكاترة الجامعات اليوم يدرسون الفقه الذي يسمونه بالفقه المقارن على طريقة الفقه على المذاهب الأربعة، يقول لك: أبو حنيفة قال كذا وحجته كذا، و الشافعي قال كذا، وحجته كذا إلخ، وبعدين أين الحق الذي قال الله عز وجل فيه: { فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلاَّ الضَّلالُ } [يونس:32]؟ ما المسئول عنها بأعلم من السائل! فإذاً الذين لا يشتغلون بالفقهيات ليس السبب أنه يوقع الخلاف؛ لأن الرسول - صلى الله عليه وسلم - الذي هو سيد البشر قاطبة، وأرجو أن تسمعوا هذا وتحفظوه، من أسمائه: الفارق أو المفرق، كالقرآن، القرآن من أسمائه الفرقان، لماذا رسول الله مفرق؟ فرق بدعوته بين المؤمن والكافر، وكان من نتائج ذلك أن فرَّق بين الوالد وولده، هذا

كافر مشرك وهذا مؤمن مسلم، إذاً لماذا نحن نخاف أن نفرق؟ نخاف أن نفرق بالباطل، ولا ينبغي أن نخاف أن نفرق بالحق؛ لأن ربنا يقول: { فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلاَّ الضَّلالُ } [يونس:32].
لكن الحقيقة أنهم لا يعرفون الحق من الباطل، لا يعرفون الصواب من الخطأ، ولذلك تمثلوا بالمثل العامي: (الهريبي نصف الشجاعة) المقصود فهم عرفوا أنهم كما يقال أيضاً: (ليسوا حشو الكبدة) يأتون ويقولون مثلاً: قال أبو حنيفة : خروج الدم مهما قل فهو ناقض للوضوء، والإمام الشافعي يقول: مهما كثر فهو غير ناقض للوضوء، والإمام أحمد يقول، و مالك معه أيضا من قبل: إن كان كثيراً نقض وإلا فلا ينقض، ماذا يريدون من هذه الدوشة؟ هذا الأمر يحتاج إلى اطلاع على أدلة

(524/20)

المذاهب أولاً، ثم إجراء معادلة ومراجحة بين هذه الأدلة ثانياً، وهذا يتطلب -إضافة على وجوب معرفة أقوال الفقهاء- أن يعرف علم الحديث في مصطلحه، وعلم الجرح والتعديل في توثيقه وتجريحه، وهذا أكثر الدكاترة، ليس العامة من جماعة التبليغ وأمثالهم الذين يخرجون للدعوة وأمثالهم، هؤلاء لا يستطيعون، لكني كنت أستحسن منهم أن يقولوا كما يقولون، بالأمس القريب -كما ذكرنا لكم- كنا في مأدبة ، وتكلمنا حول جماعات منها جماعة التبليغ فقال لي أحدهم ممن نحسن الظن به -لأنني حضضتهم على العلم- قال: لذلك مشايخنا يقولون لنا: اذهبوا إلى العلماء، فقلت لهم: نحن نريد أن تكونوا أنتم العلماء، أنتم الذين تهتمون بدعوة الأمة، ليس أنتم تذهبون إلى العلماء ثم تخرجون ولستم علماء.
إذاً: تركهم الفقهيات لأنها تفرق، أنا أقولها صراحة وأرجو عدم المؤاخذة؛ لأن الحق أحق أن يقال: هذا عذر أقبح من ذنب، لماذا؟ لأنه أولاً: لا يعبر عن السبب الحقيقي، ولأنه ثانياً: لابد من التفريق بين الحق والباطل، بين الصواب والخطأ، وبخاصة ما كان من ذلك متعلقاً بالعقيدة، وهم كما تسمعون -كما في

الفقرة الثانية- يعدونها خلافيات هل هناك خلاف في التوحيد؟ كثير من الدكاترة بيقولوا: ما فيه خلاف يا أخي، كل المسلمين بيقولوا: أشهد أن لا إله إلا الله، صح، ولكن القول شيء والفهم والإيمان شيء آخر، الكافر حينما تقوم قائمة الدولة المسلمة إذا قال: أشهد أن لا إله إلا الله، خلص رأسه من قطع عن بدنه، لكن هل نجا بذلك من الخلود في النار؟.

(524/21)

الجواب: الشرط الأول: إن فهم المعنى الصحيح لهذه الكلمة أولاً، ثم آمن بهذا الفهم الصحيح ثانياً؛ نجا من الخلود في النار يوم القيامة.
أما إذا لم يفهم فهو بالتالي لم يؤمن؛ لأننا لا نتصور إيمانا غير مقرون بالفهم الصحيح.
فهل المسلمون اليوم كل المسلمين الذين يعدون كم مليون؟، ألف مليون أو يزيدون، هل الألف مليون كلهم يقولون: أشهد أن لا إله إلا الله؟ يمكن يكون منهم الدروز ، هل هؤلاء اتفقوا على فهم هذه الكلمة فهماً صحيحاً ينجيهم من الخلود في النار يوم القيامة؟.
....
التتمة في الشريط التالي 525
[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني : www.alalbany.net]

(524/22)

سلسلة الهدى والنور (525)
محتويات الشريط:
1 - تتمة الكلام حول الأصل الذي أصَّله جماعة التبليغ في عدم الكلام في الفقه والسياسة والخلاف والجماعات عند الخروج في الدعوة إلى الله. (00:00:43)
2 - هل يشترط في الداعي إلى الله أن يكون عالماً حافظاً الكتب الستة وغيرها؟- وما أقسام العلم

الشرعي؟. (00:15:14)
3 - تنبيه الشيخ على فرضية حج التمتع مع ذكر الأدلة على ذلك. (00:24:17)
4 - هناك أمور تفعلها جماعة التبليغ كالذكر بعد الدرس جماعة، وينصب واحد منهم في المسجد يذكر الله عند خروجهم، فإذا لم يجدوا ثمرة في خروجهم أرجعوا ذلك إلى غفلة من نصبوه للذكر، فما تعليقكم على هذا؟. (00:35:14)
5 - هل قول جماعة التبليغ (إن السنة للمدرس أن يدرس وهو جالس والسنة للداعي أن يدعو إلى الله وهو واقف ممسك العصا بيده) صحيح؟. (00:42:37)
6 - هل نفهم منكم إبطال دعوة جماعة التبليغ بالكلية أم أنكم لا تبطلونها و إنما تطالبون بإجراء إصلاحات عليها؟. (00:48:44)
****
1 - تتمة الكلام حول الأصل الذي أصَّله جماعة التبليغ في عدم الكلام في الفقه

(525/1)

والسياسة والخلاف والجماعات عند الخروج في الدعوة إلى الله . (00:00:43)
الشيخ : فهل المسلمون اليوم كل المسلمين الذين يعدون كم مليون؟، ألف مليون أو يزيدون، هل الألف مليون كلهم يقولون: أشهد أن لا إله إلا الله؟ يمكن يكون منهم الدروز ، هل هؤلاء اتفقوا على فهم هذه الكلمة فهماً صحيحاً ينجيهم من الخلود في النار يوم القيامة؟.
الجواب: مع الأسف الشديد لم يتفقوا، ولذلك هم لما قالوا هذه الكلمة يعنون ما يقولون؛ لأننا إذا دخلنا في موضوع: { فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ } [محمد:19] فرقنا الصفوف، ونحن جماعة جمع، ولسنا جماعة تفريق، هذا لسان حالهم ولسان قالهم.
أما نحن معشر السلف فنقولها صراحة، ولكن قبل أن نقولها ندعم مذهبنا بما كان عليه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، فنحن مفرقون نفرق بين الحق والباطل، بين المحقين وبين المبطلين، ولا نسوِّي بين المحقين والمبطلين كما يفعل غيرنا من

الآخرين.
لما كنت في دمشق كان هناك رسالة ألفها أحد شيوخ الطريقة الشاذلية، وأصله مغربي، عنوان الرسالة: لا إله إلا الله، ما في أجمل من هذا ، وتدخل في الداخل: لا إله إلا الله، أي: لا رب إلا الله، هكذا فسر الآية الكريمة، ولو أن كافراً قال: لا إله إلا الله بهذا المعنى الذي شرحه هذا الشاذلي ما أفاده شيئاً لا في الدنيا ولا في الأخرى، لماذا؟ لأن المشركين كانوا يقولون: لا رب إلا الله، لكنهم إذا قيل لهم: لا إله إلا الله يستكبرون، إذاً هم بعروبتهم الأصيلة كانوا يعرفون معنى كلمة التوحيد على الوجه الصحيح، ولكنهم معرفتهم هذه لم تغنهم شيئاً؛ لأنهم كفروا بهذا المعنى الصحيح،

(525/2)

وعلى العكس من ذلك؛ فبعض المسلمين حينما يقولون: لا إله إلا الله، المشركون لا يقولون: لا إله إلا الله؛ لأنهم إذا قالوا: لا إله إلا الله، نافقوا وهم يريدون أن يعلنوا، فهم يعلمون معنى (لا إله إلا الله) لذلك لا يقولون.
المسلمون لا يعلمون معنى: (لا إله إلا الله) إلا القليل منهم، ولذلك هم يقولون كلهم: لا إله إلا الله، لكن إذا أردت أن تبين لهم أن ما تفعلونه من الإتيان إلى الأولياء والصالحين، والذبح عندهم، والنذر لهم، والحلف بهم، والصلاة عند مقابرهم .. إلخ، فهذا كفر بلا إله إلا الله؛ لأن معنى (لا إله إلا الله) ليس هو ذاك المعنى الذي ذكرناه عن الشاذلي: لا رب إلا الله، وإنما معناه: لا معبود بحق في الوجود إلا الله تبارك وتعالى، وحينما يفهم المسلم كلمة الشهادة هذه الكلمة الطيبة (لا إله إلا الله) فهماً صحيحاً؛ فيجب أن يطبقه تطبيقاً صحيحاً كما فهمه فهماً صحيحاً، ومن هنا يظهر الفرق بين الذين يؤمنون بلا إله إلا الله بالمفهوم الصحيح، وبين الذين يؤمنون بلا إله إلا الله بالمفهوم غير الصحيح، تختلف تصرفاتهم في هذه الحياة.
لن تجد مؤمناً بهذه الكلمة الطيبة على المعنى الصحيح يذبح لغير الله، وينذر لغير الله، ويحلف بغير

الله، ويصلي لغير الله عند قبور الأولياء والصالحين، لن تجد عند هؤلاء شيئاً من ذلك، بينما الآخرون الله أكبر!! اذهبوا عند من يسمى بسيدي شعيب، وشوف النذور هناك! ومن نذر لغير الله فهو ملعون، كما قال عليه السلام:« من ذبح لغير الله فهو ملعون »، كيف ملعون وهو بيقول: لا إله إلا الله؟! لم يفهم لا إله إلا الله.

(525/3)

ولذلك فالدعوة إلى الإسلام بصورة غير مفهومة للأنام، هذه ليست دعوة الإسلام، وإنما هي دعوة إلى جانب من جوانب الإسلام.
وخير لهؤلاء الإخوان الطيبين من جماعة التبليغ شيئان اثنان: الأول: هو ننصحهم دائماً أن يتفرغوا لطلب العلم ولا يتفرغوا للدعوة؛ لأن للدعوة رجالاً، وقد قلت لهم هناك وفي كل مكان: هل تعلمون أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أرسل بالعشرات والعشرينات دعوة إلى المشركين، أو أرسل أفراداً من نخبة الصحابة كـ علي بن أبي طالب ، و معاذ بن جبل ، و أبي موسى الأشعري ، و دحية الكلبي ، هؤلاء الدعاة هم الذي كان الرسول عليه السلام يرسلهم، ومرة واحدة وقعت أن أرسل سبعين من قراء الصحابة، وبهذه المناسبة يجب أن تعلموا أن معنى قراء الصحابة هم علماؤهم؛ لأننا لا نتصور يومئذ قارئاً كقرائنا اليوم يحسنون القراءة والترتيل والتجويد، لكن لا يفقهون ما يقرءون من القرآن شيئاً، الصحابة لم يكونوا هكذا.
فذهبوا إلى قبيلة مشركة، وطلبوا منهم أن ينزلوا ليدعوا إلى الله عز وجل، فأعطوهم الأمان ثم غدروا بهم فقتلوهم، سبعين من قراء أصحاب الرسول عليه السلام، ولما بلغه خبر قتلهم قال أنس بن مالك : " فما رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وجد على ناس كما وجد على هؤلاء القراء! فكان يدعو عليهم ويقول في صلاة الفجر وغيرها:« اللهم العن رعلاً وذكوان »". وقبائل أخرى سماها عليه السلام؛ لأنهم قتلوا هؤلاء الصحابة من القراء الكرام.

هكذا كان رسول الله عليه السلام يرسل علماء، فما بال هؤلاء المسئولين من جماعة

(525/4)

التبليغ ورئيسهم هناك في باكستان أو في الهند يرسل ناس لا علم عندهم؛ لأنه لو كان عندهم علم لعلموا أنه يجب أن يقتدوا بالرسول عليه السلام، وماذا فعل الرسول؟ إلى ماذا دعا الرسول حينما أنزل عليه قوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ * قُمْ فَأَنذِرْ * وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ } [المدثر:1-3]؟ دعا كما دعت الرسل من قبل أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت، فما لهؤلاء الناس لا يدعون إلى ما دعا الرسول عليه السلام، وإلى ما دعا إليه الصحابة الكرام بتعليم الرسول عليه الصلاة والسلام؟ جاء في الصحيحين أن النبي - صلى الله عليه وسلم - لما أرسل معاذاً إلى اليمن ماذا قال له؟ قال:« ليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله »، ليكن أول ما تدعوهم إليه لا إله إلا الله، فهؤلاء جميعاً من كل الجماعات التي ذكرناها آنفاً، من الإخوان المسلمين ، من حزب التحرير ، من جماعة التبليغ ، لا يكون أول ما يدعون إليه شهادة أن لا إله إلا الله، وهذا له سبب سبق أن ذكرته وأجمله الآن:
أولاً: لظنهم أن المسلمين ليسوا بحاجة؛ لأن كل المسلمين بيقولوا: لا إله إلا الله، إذاً ندعوهم إلى ماذا؟! هذا اسمه: تحصيل حاصل، لكن الواقع أن المقصود: ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله أول ما تدعوهم؛ لأنهم كانوا عرباً، ولذلك -كما شرحت آنفاً- كانوا إذا قيل: لا إله إلا الله يستكبرون؛ لأنهم يفهمون أن معنى: لا إله إلا الله، أي: لا معبود بحق إلا الله، أما الرب فما كانوا ينكرونه: { وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ } [لقمان: 25]، اليوم المسلمون لا يفهمون شهادة التوحيد كما فهمها العرب، لكن هم يؤمنون بلفظها ويكفرون بمعناها، فلماذا لا تشتغل هذه الجماعات بدعوة المسلمين إلى التوحيد الصحيح؟ السبب: أنهم لا

(525/5)

يعلمون واقع المسلمين اليوم أنهم منحرفون عن التوحيد الصحيح.
السبب الثاني: وهو أهم بالنسبة إليهم، هم أنفسهم لا يعلمون حقيقة معنى - لا إله إلا الله - ولذلك لا يدعون الناس إلى معنى - لا إله إلا الله - كما أنهم لا يدعون الناس إلى أن يشهدوا أن محمداً رسول الله، لماذا؟ لنفس السببين: السبب الأول: أنهم يشهدون أن محمداً رسول الله، وأنا أعتقد أنهم كذلك، لكن يخالفون هذه الشهادة؛ لأنه يلزم من التصديق بأن محمداً رسول الله ألا يتقدم المسلمون بين يدي رسول الله برأي باجتهاد بنظام بـ.. بـ... إلخ، وهذا مع الأسف موجود وواقع، وأوضح مثال قضية الاستحسان، الاستحسان في بعض المذاهب قيل بأنه دليل شرعي، وفي المجتمع الإسلامي هو قائم على قدم؛ لأنهم يقولون: هذه بدعة حسنة، وماذا فيها يا أخي! إلخ.
أيضاً: يجب على الدعاة الإسلاميين أن يبدءوا بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله بياناً وشرحاً وليس لفظاً فقط.
إذاً: لا يجوز نحن أن نقول بأننا ندع الفقهيات وندع الخلافيات؛ لأن معنى ذلك: أن ندع الدعوة إلى شهادة لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله.
أيضاً: لا ينقدون الجماعات الإسلامية أنا سلفي وأنت خلفي، لا تنتقدني لماذا؟ لأني على حق أم على باطل؟ لا. هذا يفرق، إيش الفائدة إذاً من دعوتك إذا تركتني في ضلالي؟ وإيش الفائدة من دعوتي إذا تركتك في ضلالك؟ وهكذا يجب أن نقول كلمة الحق، ولم يقرؤوا في كتاب حياة الصحابة أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أوصى أبا ذر بعدة وصايا

(525/6)

ومنها: (ألا تأخذه في الله لومة لائم)، وين هذا، هذه فقرة هذه وصية من وصايا الرسول عليه السلام لـ أبي ذر ، فيجب إذاً أن نتعلم وأن نعمل بما نعلم، والإعراض عن التمسك بهذه الفقرات الأربع معناها: إعراض عن التمسك بالإسلام الذي جاء به عليه

الصلاة والسلام.
2 - هل يشترط في الداعي إلى الله أن يكون عالماً حافظاً الكتب الستة وغيرها؟. وما أقسام العلم الشرعي ؟. (00:15:14)
السائل : بالنسبة إلى النقطة الثانية: أن ندعوهم إلى العلم، فهم عن عمد أو غير عمد يفهمون عنا هذه الكلمة خطأ، فيقولون ويظنون أننا نحن نريد بالعلم أن يحفظوا الكتب الستة حفظاً، وأن يحيطوا بالعلوم كلها صغيرها وكبيرها، فمثل هذا نريد له توضيحاً.
الشيخ : لا ، لا؛ ما نقول نحن إيش... نحن أولا: نعني بالعلم العلم المستقى من الكتاب والسنة، ونعني ثانياً: بأنه يجب على المسلمين أن يتعلموا لينجوا من هذه المسائل الأربع، أي: لينجوا من أن يقعوا في الخلاف، والخلاف قائم، فهم يرجون إبقاء هذا الخلاف بسبب بعدهم عن العلم، وكلما تعلم المسلم وزاد علمه كلما كان ناهياً عن الاختلاف، ربنا يقول في القرآن الكريم فضلاً عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ؛ : { وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ } [الروم:32] وهذا واقع الجماعات الإسلامية، فبماذا نقضي على هذا؟ نقضي على هذا بالعلم الصحيح، ثم نحن نريد من عامة المسلمين أن يتعلموا شيئين اثنين: ما

(525/7)

يصححون به عقيدتهم، وما يصححون به عبادتهم، لا نريد من كل مسلم أن يكون علاَّمة في التفسير، في الحديث، في الفقه، في اللغة، فهذا له علماء يتخصصون في ذلك، وهذا فرض كفاية.
فالعلم علمان كما يذكره العلماء جميعاً لا خلاف بينهم: علم فرض عين، وعلم فرض كفاية.
فرض العين هو: ما يجب على كل مسلم أن يتعلمه، وأنا أضرب مثلين اثنين فقط - اختصارا للكلام - كل مسلم بالغ واجب عليه أن يصلي، لا يستثنى من هذه الصلاة أحد منهم، إذاً كل مسلم فرض عليه أن يتعلم ما تصح به الصلاة شروط الصلاة، وأركانها، وواجباتها، هذا فرض على كل مسلم، فهل يقوم

أفراد جماعة التبليغ في أنفسهم بهذا فضلاً أن يبلغوه الآخرين؟ الجواب: لا.
فإذاً: هم تاركوا فرض عين فهم مؤاخذون.
مثل ثاني يقابل هذا : الحج إلى بيت الله الحرام، ليس يجب الحج إلى بيت الله الحرام على كل مسلم بالغ مكلف، ذلك لأن الله عز وجل قال: { وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً } [آل عمران:97] فقد لا يستطيع المسلم، إما لفقره، أو لمرضه، أو لأي سبب آخر، لا يستطيع أن يحج، فنقول له: لا يجب عليك أن تتعلم أحكام الحج، أما الآخرون -كما تسمعون والحمد لله في كل سنة- في حجاج إلى بيت الله الحرام، لكنهم يخلون بهذا الفرض فلا يتعلمون أحكام الحج هؤلاء الذين يستطيعون الذهاب صار فرض عين عليهم أن يتعلموا أحكام الحج، أما الآخرون

(525/8)

وهم الجمهور الذين لا يجب عليهم الحج فلا يجب عليهم تعلم الحج، من الذي يجب عليهم أن يتعلموا أحكام الحج؟ أولئك الفقهاء والعلماء الذين يتوجه الناس إليهم بالأسئلة؛ عليهم أن يكونوا على علم بما هم يتعرضون للسؤال عنه.
فإذاً: نحن لا نريد من كل فرد من أي جماعة كانت أن يصير علامة، وكما يقول المثل السوري:" فلان عالم مثل الصحن الصيني لِمَا رميت بيجاوب"، لا نحن نريد فقط كل فرد يقوم بالواجب الذي يجب عليه الصلاة كما قلنا كل واحد يجب عليه إذا بلغ سن التكليف، الزكاة ليست كذلك، الحج ليس كذلك.
فإذاً بعض هذه الأحكام فرض عين، من لم يفعل فهو آثم عند الله، ولذلك نحن نرى جماعة التبليغ و الإخوان المسلمين و حزب التحرير كجماعة، لا أقول كل فرد منهم؛ لأني أعرف أن في الإخوان وفي كل الجماعات هذه أفراداً يمشون معنا على الخط السلفي؛ لأنه لا يستطيع أحد أن يجادلنا في أن هذا الخط الذي نحن ماضون فيه هو الذي قال عنه ربنا: { وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ } [الأنعام:153]، لا أحد

من هؤلاء يستطيع أن يجادلنا في هذا، ولذلك فنحن نعلم بالتجربة أن في كل هذه الجماعات أفراداً معنا على هذا الخط علماً وعملاً، لكن كجماعة كلهم لا يقومون بالفرض العيني، أقل شيء أن يعرفوا صلاة الرسول - صلى الله عليه وسلم - كيف كان يصلي؛ ما يعرفون، فهم إذاً لا يقومون بفرض العين، هذا الذي نريده منهم، لكن بالإضافة إلى هذا -كما قلت آنفاً- نريد منهم أن يكون فيهم علماء، علماء أحاطوا بقدر ممكن من العلم، بما يجب وجوباً عينياً وبما يجب وجوباً كفائياً،

(525/9)

فإذا سأله السائل: أنا ذاهب إلى بيت الله الحرام، هل أحج -مثلاً- مفرداً، أم أحج قارناً، أم أحج متمتعاً؟ ربما يجيب مثل ما أجاب ذاك التركي الذي علم أباه ونصبه مفتياً، يمكن بعض إخواننا ما سمعوا النكتة، وبخاصة أنه طال الدرس، وبيقولوا: إن العلم جاف، فخلِّينا نبَلِّعْ شويه بهذه النكتة هذه: زعموا أن مفتياً عرض له سفر فقال لأبيه: اخلفني من بعدي، فقال: يا ابني كيف أخلف من بعدك وأنا رجل لا أعلم؟ قال معليش أنا بدلك على طريقة تمشي حالك ريثما أنا أعود، قال: هات نشوف، قال: أنت تجلس على الكرسي في مكاني، وكلما جاءك سائل سألك أي سؤال قل له: في المسألة قولان، وقال لأبيه: جزاك الله خيراً، سافر المفتي وجلس أبوه مكانه، صار الناس كالعادة المفتي هو الذي يعطيهم الجواب في مشاكلهم، ما في عنده جواب غير يا أخي في المسألة قولان، كان السؤال -مثلاً-: أنا قلت لزوجتي: زوجي طالقة، وكلما أحل لك شيخ حرم عليك شيخ إلخ، هذه طلقت مني وَلّا لا ؟ يا ابني في المسألة قولان: منهم من يقول: طلقت، ومنهم من يقول: ما طلقت أنا عملت كذا وكذا وجب علي الزكاة وَلّا لا ؟ في المسألة قولان: منهم من يقول: يجب، ومنهم من يقول:..... وعلى ذلك قيسوا أنتم؛ الأمر لا يحتاج إلى شرح كبير، أحد الأذكياء انتبه أن هذا الشيخ روتين عنده مثل المسجلة، ما بيجيب شيء جديد أبداً، في المسألة قولان، في المسألة قولان، قال لرجل بجانبه: مهلك

اسأل الشيخ قُلَّ: أفي الله شك؟ قال : يا سيدي الشيخ! أفي الله شك؟ قال: في المسألة قولان!!.
3 - تنبيه الشيخ على فرضية حج التمتع مع ذكر الأدلة على ذلك . (00:24:17)

(525/10)

الآن قد يأتي حاج قاصد للحج يسأل أحد المشايخ ممن لا علم عندهم من هذا العلم القائم على الكتاب والسنة: شو بدي أحج يا شيخ مفرد وَلَّا قارن وَلَّا لا ؟ متمتع ؟ يقول له: فيه ثلاثة أقوال!، فأيها فعلت ماشي الحج، وبيزيدها: من قلد عالماً لقي الله سالماً، وإن شاء الله ما يقول: قال رسول الله؛ لأن هذا لا أصل له، أما أنها كفقه فهي فقه، من قلد عالماً لقي الله سالماً، هذا يجب أن يكون في الأمة من يرفع عنها الحيرة ثلاثة أقوال في حجه! حج الرسول في زمانه حجة واحدة، شو إن شئت مفرداً، إن شئت قارناً، إن شئت معتمراً، لابد أن يكون الحق واحداً؛ لأن الحق لا يتعدد، ولذلك قال الرسول عليه السلام في الحديث الذي تسمعونه دائماً، لكن قل من ينتبه لانحراف الناس عنه:« إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر واحد ».
إذاً: المسألة إما خطأ، إما صواب، فهناك ثلاثة أقوال في مسألة الحج، الرسول ما حج في حياته المباركة إلا حجة واحدة في آخر حياته؛ لأنهم لا يعلمون، أو يعلمون لكن يحيدون، وكما يقال: أحلاهما مر.
إن النبي - صلى الله عليه وسلم - لما وقف على الصفا، فقال له رجل من الصحابة: يا رسول الله، عمرتنا هذه . لأن الرسول كان قارناً جامعاً بين الحج والعمرة، ومع أنه قال:« لو استقبلت من أمري ما استدبرت لما سقت الهدي، ولجعلتها عمرة، فأحلوا أيها الناس! »، أي: اجعلوا حجكم تمتعاً، قال ذلك السائل وهو في أسفل جبل الصفا ،" يا رسول الله، عمرتنا هذه ألعامنا هذا أم للأبد؟ قال:« بل لأبد الأبد »" عمرتنا هذه لعامنا، أي:

(525/11)

خصوصية لنا أصحاب الرسول أم هي للأبد، فقال:« بل هي لأبد الأبد، دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة، وشبك بين أصابعه عليه السلام »؛ ماذا يريد المسلمون أوضح بياناً من هذا الكلام الممثل عملياً بتشبيك الأصابع؟ دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة، إلى الآن تجد مشايخ كباراً يخيرون الحجاج أن تحج مفرداً، أن تحج قارناً، أن تحج متمتعاً، الرسول - صلى الله عليه وسلم - ألغى هذه الحِجج كلها إلا حج القران، بشرط أن يسوق الهدي من ذي الحليفة وبالنسبة لنا هنا، ما فيه الآن سَوْقُ الهدي، واحد يشتري الغنم من ذي الحليفة ويركبها معه في السيارة، خاصم أن ... ومهندسين، ويمكن حالقين لحاهم شان العيد ...إلخ، المقصود هذا غير واقع. إذاً: لم يبق عندهم؛ لأن الذي يحج قارناً ويسوق الهدي بيكون جمع بين الحج والعمرة، يكون صدق عليه هذا الحديث، لكن نسي قول الرسول:« لو استقبلت من أمري ما استدبرت لما سقت الهدي - أي: من ذي الحليفة - ولجعلتها عمرة، فأحلوا أيها الناس! »، الذين ما ساقوا الهدي معناه أنهم يريدون القران فأمرهم بأن يتحللوا، حتى علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه كان في اليمن مبعوثاً من الرسول عليه السلام كما ذكرنا آنفاً، فبلغه أن النبي - صلى الله عليه وسلم - في هذه السنة حاج، فيمم شطر المسجد الحرام، لكنه ما بيعرف شو نوى الرسول، فلبى بأنه حج كحجة الرسول عليه السلام، لما جاء إلى مكة وطاف سعى القدوم دخل على زوجته فاطمة ، فرآها حالة متهيئة لاستقبال زوجها، والبخور يعمل عمله في خيمتها، قال لها: ما هذا؟! منكراً عليها، فأخبرته بأن النبي - صلى الله عليه وسلم - هكذا يعني أمر في حديث: أهل بيته -عليه السلام- جمعوا بين الحج والعمرة وتحللوا، فلما سمع ذلك منها ذهب إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو لا يزال

في إحرامه، أما زوجته فتحللت، فذكر علي للرسول عليه السلام ما رأى من فاطمة، فقال له عليه

السلام:« بماذا أهللت يا علي ؟» قال: أهللت بإهلال النبي، قال:« فأنا أهللت بالحج قارناً » وكان علي قد ساق الهدي معه، فقال له:« إذاً أمسك على إحرامك » فظل قارناً بينما زوجته متحللة.
فإذاً: قول الرسول عليه السلام:« دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة »؛ لا يجوز للمسلم أن يحج حجاً مفرداً.
لماذا يلجأ كثير من الناس اليوم إلى حج الإفراد؟.
هناك سببان اثنان أحدهما وهو آفة العالم الإسلامي اليوم! الجهل بالسنة لا يعلمون مثل هذا الحديث وغيره:« دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة ».
السبب الثاني: بعضهم يعلمون ولكن يحققون في أنفسهم قول رب العالمين: { وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ » [النساء : 128]، ما بده يذبح، ليش يذبح؟ يخسر ثلاثمائة ريال أربعمائة ريال أو أقل أو أكثر، على حسب الأثمان.
لذلك هو يحج حجا مفردا وما عليه شيء مطلقا؛ لا ذبح ولا صيام ثلاثة أيام هناك ولا سبعة أيام إذا رجع إلى بلده.
لهذا العلاج يا إخواننا فقد طال المجلس وعلينا أن نصلي لنذهب مبكرين.
العلم العلم! العلم العلم! عليكم بطلب العلم على التفصيل السابق، لا نريدكم أن تكونوا جميعاً علماء، لكن نريدكم أن تكونوا علماء بما يجب عليكم من العلم أن تكونوا علماء بصلاتكم أن تكونوا علماء بصيامكم؛ لأن الصوم كالصلاة، أما أن

تكونوا علماء بالزكاة ولم تجب عليكم الزكاة، أو تكونوا علماء في الحج ولم يجب عليكم الحج، فلا نكلفكم بهذا، دعوا هذا الجانب من العلم وهو العلم الكفائي للعلماء المتخصصين، أما العلم الأول فنلزمكم به إلزاماً؛ لأن الله عز وجل أمركم بذلك، والنبي - صلى الله عليه وسلم - قد قال في الحديث الصحيح:« طلب العلم فريضة على كل مسلم » يعني: العلم العيني، أما زيادة (ومسلمة) فهي غير صحيحة روايةً، ولسنا بحاجة إليها درايةً؛ لأنها من

حيث المعنى تدخل في عموم لفظة (مسلم)، ولذلك فالرسول ما نطق بلفظة: (ومسلمة)، وهذا من جهل الناس بلغتهم العربية، أكثرهم يروون الحديث بهذه الزيادة :« طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة » هذه الزيادة باطلة نسبتها إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - ، ولا حاجة إليها لغةً؛ لأنها تدخل في عموم قوله عليه السلام: (مسلم) وكفى الله المؤمنين القتال، ولعل لنا في القدر كفاية.

4 - هناك أمور تفعلها جماعة التبليغ كالذكر بعد الدرس جماعة ، وينصب واحد منهم في المسجد يذكر الله عند خروجهم ، فإذا لم يجدوا ثمرة في خروجهم أرجعوا ذلك إلى غفلة من نصبوه للذكر ، فما تعليقكم على هذا؟. (00:35:14)

السائل : هناك أمور تخصصها جماعة التبليغ مثل الدعاء بعد الدرس بشكل جماعي، والدعاء قبل الخروج في الجولة، ووضع إنسان على الذكر أثناء الجولة يسمونه (الدينمو) إذا غفل تفسد الجولة؟ فما حكم ذلك؟.

الشيخ : ما فهمته.

السائل: أثناء الخروج للجولة يبقون أحدا على الذكر [فهمته] يذكر الله، فإذا كان

(525/14)

للجولة مردود غير طيب، فقد قصر بالذكر.

وإن كان هذا الحمد لله بدأنا نسمع تراجعا عنه ويقللونه.

الشيخ : مع الأسف، نقول: هذه الأمور كلها من الحوادث ومن البدع، ويكفي المسلم السني المتمسك بالسنة البحث السابق، أن هذا لم يكن من عمل السلف ، واسترحنا منه، وإلا فكل من جاءنا بشيء اتبعناه فيه؛ ومن هنا جاءت البدع.

عندنا في الشام طريقة من طرق الصوفية اسمها النقشبندية، هذه الطريقة تختلف عن الطرق الأخرى بضلالة تفوق الطرق الأخرى بهذه الضلالة على ضلالات كلها الأخرى، وهي ما يسمونها بالمراقبة، أنا أظن أن هؤلاء أقاموا مقام المراقبة هذه الضلالة، ما هي المراقبة في الطريقة النقشبندية؟ يفرضون

على المريد إذا جاء يريد أن يأخذ الطريق من الشيخ، فيبايعه على الطريق، ويشترط عليه أنه إذا جلس يذكر الله فلا يجوز له أن يراقب الله، وإنما يراقب الشيخ؛ لأن هذا المريد لا يستطيع أن يصل إلى الله إلا بطريق هذا الشيخ، أما اتباع سنة رسول الله فهذه لا توصله إلى الله، إنما الشيخ هو الذي يوصله، ويذكرون -وهذا في رسائل مطبوعة- أن هؤلاء أحد المشايخ كان يمشي مع مريد له بعد أن أخذ منه البيعة أن يطيعه، قياساً على أخذ الخضر عليه السلام البيعة من موسى: { هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْداً * قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِي صَبْراً } [الكهف:66-67].
ومشى الشيخ والمريد حتى وصلا إلى شط البحر، فأخذ الشيخ بيد المريد يريد أن يخوض في البحر، وتعرفون أن البحر يتدرج، هاك بالقصة تقول وآمنوا أن هذه

(525/15)

القصة صحيحة ومطبوعة، قال الشيطان إذا وسوس للمريد لما أحس بالغرق المريد جا بَدُه يستغيث بالله عز وجل، إيش قالّ الشيطان: كيف أنت تستغيث بالله وتترك الشيخ؟ قام الشيخ كاشف المريد -زعموا- وعرف شو وسوسة الشيطان، أنه ما بيجوز أنت تستغيث بالشيخ وتترك رب العالمين، الشيخ كاشف الشي هذا، قال الشيخ: شو وصيتك أنا؟ لازم تتبعني، فاستغاث بالشيخ ومشى معه في البحر حتى وصلوا إلى الشط الثاني!! كفر بالله وأنقذه الشيخ من الشيطان! وكان الشيطان الذي لا ينصح هو الناصح! الشاهد: هذا مما يقولون هناك من فوائد ربط المريد قلبه بقلب الشيخ، فيقولون: إذا جلست تذكر الله لا تراقب رب العالمين؛ لأنك لا تستطيع، وإنما راقب الشيخ.
وظهرت في الآونة الأخيرة قبل أن آتي هنا بأكثر من أحد عشر سنة ظاهرة في بيوت هؤلاء النقشبنديين، مثل هذه الغرفة إذا كانت القبلة هكذا -مثلاً- فصورة الشيخ في صدر المكان، وحولها لمبات نور، بحيث أن المريد تتجلى له هذه الصورة التي ينبغي أن يراقبها

ولا يراقب رب العالمين تبارك وتعالى، هذه بيسموها إيش؟ رابطة، وباللغة الأعجمية يسموها رابطة شريفة، هكذا يلقنون مريديهم، من أين جاءت هذه الرابطة؟ استحسنوها لربط قلب المريد بقلب الشيخ. من أين جاءوا بهذا الذي يجلس في المسجد يذكر الله (الدينمو) ويمد الجماعة هناك بمدده؟ هذا أولاً: يفترض أن يكون من الصالحين، هذا المفروض حتى يكون مخلصاً في ذكره، وارتباطه مع ربه إلخ، ومعنى هذا أن هذا الرجل ورطوه، أعطوه صفة أن

(525/16)

رجل صالح، وأنه هو الذي يمدهم بالتوفيق في خروجهم في دعوتهم، فلا شك أن هذا من البدع الكثيرة وما قبلها كذلك.
السائل: الدعاء بعد البيان والدرس بشكل جماعي؛ أحدهم يدعو والبقية يؤمنون، وكذلك الدعاء قبل الخروج إلى الجولة، بعد تشكيل الجولات يخرجون فيقف على باب المسجد فيدعون بدعاء متعلق بالجولة، ما حكم هذا؟.
الشيخ: كل هذا يأتي من الجهل بالسنة، ونسأل الله أن يعلمنا ما ينفعنا .
5 - هل قول جماعة التبليغ (إن السنة للمدرس أن يدرس وهو جالس والسنة للداعي أن يدعو إلى الله وهو واقف ممسك العصا بيده) صحيح؟. (00:42:37)
السائل : تقول جماعة التبليغ : إن السنة للمدرس أن يلقي درسه جالساً، أما الداعي فالسنة أن يدعو إلى الله وهو قائم على رجليه ممسكاً بعصا فهل هذا صحيح؟.
الشيخ : هذا ما بيذكرنا ما فيه مجال للتوسع أنهم لا يفرقون بين السنة التعبدية والسنة العادية الرسول عليه السلام كان له عصا تسمى بالمحجم لها عكفة، وكانت تنصب له في العراء إذا صلى، خاصة في المصلى كانت تنصب له ليصلي إليها، فهذه كان يستعملها الرسول عليه السلام للحاجة، كما جاء في قصة موسى عليه السلام حينما سأله ربنا عز وجل: { وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَا مُوسَى * قَالَ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ

عَلَيْهَا وَأَهُشُّ بِهَا عَلَى غَنَمِي وَلِيَ فِيهَا مَآرِبُ أُخْرَى } [طه:17-18] يدفع عن نفسه الوحوش من الحيوانات، من البشر... إلخ، لكن إذا خرج من بيته إلى المسجد، وهو قوي البنية شاب، فلماذا يتكئ عليها؟! لكن أنا أدري ما هو السبب: إنهم أولاً: لا

(525/17)

يعرفون هذه القاعدة: التفريق بين سنة العادة وسنة العبادة، سنة العبادة: هي التي نقتدي فيها بالرسول عليه السلام، سنة العادة ما كلفنا باتباع الرسول عليه السلام فيها، مثلاً: أنا هنا أنظر أشكالاً وألواناً من العمائم، واحد وضع عمامة بيضاء وفوقها عقالاً، فهذا خالف السنة بزعمهم، وآخر وضع بيضاء ليس فيها عقال، هذا وافق السنة بزعمهم، وثالث وضع حمراء أو نقاطاً حمراء إلخ، هذا خالف السنة، أو وضع قلنسوة مزخرفة فيها نقوش جميلة، أيضاً خالف السنة! ما لها علاقة كل هذه القضايا بالسنة التعبدية، هذه سنة العادات سنة العادات تختلف عن سنة العبادات، فهذا هو السبب الأول أنهم جعلوا الداعية يدعو وهو قائم متكئ على عصا.
السبب الثاني: وهذا يجب أن تحفظوه جيداً؛ لأنه منهج علمي، أنهم يقرءون في الأحاديث: « العصا سنة الأنبياء » وهذا حديث موضوع، فهم لا يفرقون بين حديث صحيح وحديث ضعيف، فيعتمدون على الحديث الموضوع كما يعتمدون على العصا، وكل هذا الاعتماد ليس بالذي يحسن من مسلم أن يعتمد عليه. والبحث في الحقيقة طويل وطويل جداً، لكنني أريد أن أقول: على هؤلاء أن يعنوا بدراسة السنة، فهي كما قال عليه الصلاة والسلام:« تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما إن تمسكتم بهما: كتاب الله وسنتي، ولن يتفرقا حتى يردا علي الحوض » وأخونا أبو الحارث يبشرنا بأن الخصلة الأخيرة هذه -ما يسمونه بالدينمو- بدأت تقل، وأنا أرجو هذا من أثر الدعوة السلفية التي تبصر الناس جميعاً بدينهم، وإن كانوا هم أحزاباً متفرقين، لكنهم من الناحية العلمية لا يستغنون عن التثقف بالثقافة السلفية ،

أنا أعلم من القديم -وأظن أن هذا نسياً منسياً- عن جماعة التبليغ أنهم كانوا إذا جلسوا على مائدة الطعام أو سفرة الطعام بدؤوا بالملح، ولو بشيء بسيط، لماذا؟ لأنه هناك حديث:« من بدأ طعامه بالملح كُفي شر سبعين داء » حديث كذاك الحديث:« العصا سنة الأنبياء » حديث لا أصل له؛ ولأنهم يعيشون هكذا سبهللاً بين التراث من الأحاديث التي فيها ما هب ودب مما صح وما لم يصح، فهم يعملون بكل ما يسمعون، ما فيهم عندهم علم، لا أقول هذا بالنسبة للعامة الآن، أنا أعني خاصتهم؛ لأننا قدمنا مثالاً آنفاً حينما تكلمنا عن كتاب الصحابة، وأن فيه ما هب ودب، وهم يستقون من هذا المعين، وفيه الشيء العكر الذي لا يسمن ولا يغني من جوع، وبهذا القدر كفاية والحمد لله رب العالمين.

6 - هل نفهم منكم إبطال دعوة جماعة التبليغ بالكلية أم أنكم لا تبطلونها و إنما تطالبون بإجراء إصلاحات عليها؟. (00:48:44)

السائل : خلاصة للأجوبة التي سمعناها: هل أنتم تدعون إلى حل جماعة التبليغ حلاً مطلقاً، على الرغم من النفع العظيم الذي حصل عليه كثير من العوام، أم أنكم تدعون إلى إبقائها ولكن مع إجراء تصحيحات وتصويبات لما اعتادته من مخالفات شرعية وأصول بدعية ؟.

الشيخ : أظن سبق أيضا الجواب عن هذا السؤال ضمناً حينما قلنا هناك وهنا: عليكم أن تتعلموا قبل أن تخرجوا، هذا هو الجواب.

مداخلة: بمعنى تصحيح؟.

الشيخ: تصحيح الطريق الذي يسلكونه.

مداخلة: سمعنا عنك تخريجاً للأحاديث ومختصرات كثيرة، كذلك لابد من جهدك -إن شاء الله- في هذا الكتاب أن توليه العناية.

الشيخ: أنا أقول: أرجو الله أن يوفقني لتحقيق هذا

الاقتراح، وادعوا لنا في ظهر الغيب.
سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، نستغفرك ونتوب إليك.

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني : www.alalbany.net]

(525/20)

سلسلة الهدى والنور - 538:

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

(538/1)

محتويات الشريط :-
1 - ما ردكم عمن قسم الشريعة إلى لباب وقشور .؟ (00:00:47)
2 - بيان أن كل بدعة ضلالة وليس في الدين بدعة حسنة . (00:10:14)
3 - إذا لم نقل بالبدعة الحسنة فما جوابكم عن قول عمر بن الخطاب (نعم البدعة هذه) وما الفرق بين البدعة اللغوية والبدعة الشرعية .؟ (00:17:24)
4 - نرجو من فضيلتكم بيان القياس المعتبر شرعاً .؟ ومتى يلجأ إليه .؟ (00:47:50)
5 - المبتدع الذي يؤم الناس فنصح فلم يرتدع ويرعوِ فهل الصلاة خلفه جائزة وهل يفرق في هذا بين المبتدع الذي بدعته مكفرة والذي بدعته غير مكفرة.؟ (00:57:13)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد .،
فهذا أحد أشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المُحدث العلامة : محمد ناصر الدين الألباني حفظه الله ونفع به الجميع قام بتسجيلها والتأيز بينها محمد بن أحمد أبو ليلى الأثري .
إخوة الأيمان والآن مع الشريط الثامن والثلاثين بعد

المائة الخامسة .

بقي كلمات أرجو أن تكون قليلات حتى نفسح المجال لتلقي بعض الأسئلة حول الموضوع السابق إن كان هناك سائل أو حول غيره ذكرت لكم أكثر من مرة في

(538/2)

تضعيف كلمتي الآية الكريمة (اليوم أكملت لكم دينكم)إلى أخرها فالذي أريد أن أثني على ما مضى من البيان والكلام تنبيه الحاضرين إلى أن لا ينظروا إلى هذه المسألة بنظرة الا مبالاة وقلة إهتمام والتي قد يعبر عن ذلك بعض الناس بقولهم هذه يا أخي مسائل فرعية بل قد يقول بعضهم هذه من القشور وليست من اللباب فلا تشغلونا بالقشور عن اللباب ولا تشغلونا بالتوافة من الأمور عن أهمها فأقول تحذيراً ونصحاً والدين النصيحة كما تعلمون لا يجوز أن يصدر شيء من هذا الكلام من مسلم بعد أن نُبه على خطورة هذه القاعدة وهي قوله عليه السلام (كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار) مع ذاك البيان الذي أحاط بجوانب كثيرة من نصوص السنة والآثار السلفية لا يبغي للمسلم أن يقول أولاً بعامة لا يجوز أن يقسم الشريعة إلى لباب وقشور أو إلى مسائل هامة وغير هامة لأنه من المعلوم عند جميع الباحثين أن الإسلام يجب أن يُتبنى كلا لاى يجزأ ومعنى هذا بقواعده و فروعه ومعنى هذا بفروضه ومندوباته يجب أن يحمل الإسلام أولاً علماً وثانياً عملاً ولكن في حدود لا يكلف الله نفساً إلا وسعها فإذا كنت أنت أيها المسلم إخترت لك منهج في

حياتك يُشبة ذاك المنهج الذي عبر عنه ذلك الرجل الأعرابي أو النجدي حينما جاء سائل نبيه عليه الصلاة والسلام عما فرضه الله له فبعد أن بين له خمس صلوات وصوم شهر واحد في السنة هو رمضان إلى أخره قال هل عليه غيرهن يارسول الله قال لا إلا ان تتطوع قال والله يارسول الله لا أزيد عليهن ولا أنقص فإذا إختار رجل مسلم منهج هذا الأعرابي أو هذا النجدي

(538/3)

وأنه لا يريد أن يتقرب إلى الله إلا بما فرض الله فليس لنا عليه السبيل من الأنتقاد ولكن إياه وليحذر أن ينتقد المخالف له المحافظ على الفرائض ويحافظ على السنن ويحافظ على المندوبات والمستحبات وكل العبادات حذاري أن ينكر شيء من ذلك وبمثل هذه الألفاظ التي نسمعها في كثير من الأحيان هذه امور تافهه هذه قشور سبحان الله هذه عبادات فلما تسميها بأمور تافهه وتارة بقشور على أن القشور التي يشبه هذا البعض بعض العبادات المشروعة بها القشور المادية التي نراها في بعض الثمار المعرفة ما خلقها الله عبثا بل نحن نعلم بالتجربة أن هذا اللب لولا القشر ما تهنينا به ولا أنتفعنا به إذن (ماترى في خلق الرحمن من تفاوت)فإذا خلق ثمرة وأحاطها قشراً فذلك لحكمة بالغة كذلك إذا شرع ذلك عبثاً وإنما لفائدة عظيمة جداً ويجب أن نعرف هخذه الفائدة بمثل هذه المناسبة وهي كما جاء في الحديث الصحيح : (أول ما يحاسب العبد يوم القيامة الصلاة فإن تمت فقد أفلح وأنجح وإن نقصت فقد خاب وخسر) في حديث أخر وهو الشاهد :
(وإن نقصت قال الله تبارك وتعالى أنظروا هل لعبدي من تطوع فتتموا له به فريضته) إذن هذا التطوع لا يصح أن يقال إنه من توافه الأمور وأنه من القشور لأن هذا التطوع في شرع الله عز وجل وفي فضل الله عز وجل على عبادة سيقوم مقام الفرائضالتي إما ان يكون ضيعها أصلاً وإما أن يكون قد نَقص فيها فعلاً فالرسول عليه السلام يخبرنا لأن

الله عز وجل من فضله على عبادة يوم القيامة يقول للملائكة أنظروا هل لعبدي من

(538/4)

تطوع فتتموا له به فريضته إذن لا يجوز هذا التفريق لأن كلا لما هو بتعبيرهم لب أو قشر هو أمر مرغوب فيه مشروع فلا يجوز الأستهانة بالقشر لأنه لايجوز الأستهانة باللب ومن إستهن بالقشر وصلت الأستهانة كما علمتم من الحديث إلى اللب فأريد مما سبق أن هذه المسألة لو كان في الأسلام لب وقشر لو كان في السلام أمور تافهه فهذه الكلمة التي صدرت من النبي صلى الله عليه وسلم وشرحناها لكم أنفاً هي من لب اللب إذا صح أيضاً هذا لتعبير وأقوله متحفظاً لماذا لأن الرسول عليه الصلاة والسلام ما كان عبثاً بي يدي كل خطبة يذكر الصحابة (كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار) وبهذا تأكيداً لهذا الذي أقوله لقد جاء في صحيح البخاري ان حبراً من أحبار اليهود جاء إلى عمر أمير المؤمنين في خلافته فقال يا أمير المؤمنين آية في كتاب الله لو علينا معشر يهود نزلت لأتخذنا يوم نزولها عيداً قال عمر ماهي قال (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا)قال أنا أعلم الناس بنزولها لقد نزلت ورسول الله في عرفات ويوم جمعة فإذن نزلت الآية في يوم عيدين في عيد الجمعة وعيد عرفة إذن هذه9 الآية عرف الحَبر اليهودي قيمتها وقد يمكن أن يكون حَبراً من اليهود ثم هداه الله وقد ممكن أن يكون ظل في ضلالة ما بيهمنا لكن على كل حال إنتبه إلى هذا الفضل الألهي على المسلمين حين إمتن عليهم بهذه الآية الكريمة (اليوم أكملت لكم دينكم) إلى أخرها إذن هذا الأتمام وهذا الإكمال فضل عظيم جداَ من الله تبارك وتعالى فهل نحن معشر المسلمين عرفنا هذه الحقيقة أقولها

(538/5)

أسفاً جماهير المسلمين من الدعاة فمن دونهم لم ينبهوا لعظمة هذه النعمة الألهيةعلى عبادة المؤمنين بينما ذاك الحضبر اليهودي قد أنتبهوقال لو علينا نزلت قد إتخذنا يوم نزولها عيداً فقال عمر نزلت في يوم عيد يوم الجمعة ويوم عرفة بناء على عظمة هذه الآية ماذا قال أحد الأئمة الأربعة وهو غمام دار الهجرة الأمام مالك بن أنس رحمة الله قال أنتبهوا ولا تظنوا المسألة منن توافه الأمور أو من القشور كما يقولون قال رحمة الله ورضي عنه من إبتدع في الإسلام بدعة مش بدع كثيرة من إبتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة فقد زعم أن محمد صلى الله عليه وآله وسلم خان الرسالة من إبتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة ويقلك شو فيها فقد زعم أن محمد صلى الله عليه وآله وسلم خانةالرسالةإقرأوا قول اله تبارك وتعالى (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا)فما لم يكن يومئذٍ دينا كلام يكتب بماء الذهب كما كانوا يقولون من قبل فما لم يكن يومئذٍ دينا فلا يكون اليوم دينا ولا يصلح هذ ه الأمة إلأ بما صلح به أولها إذن أختم الكلمة هذه طبعاً بتلك وقوفاً
عند هذه الجملة المالكية المدنية مالك يقول ولا يصلح هذه الأمة إلأا بما صلح به أولها والآن تجد في المجتمع الإسلامي طوائف وجماعات وفرق وأحزاب و و إلى أخرهم وكلها تنشد العزة للإسلام وعود الحكم بالإسلام وكلهم إلأ ما شاء الله إلا قليل ما هم يصدق عليهم قول الشاعر العربي القديم :
أوردها سعدٌ وسعد مشتمل

(538/6)

ما هكذا يا سعد تورد الأبل
لماذا لأن مالك رحمة الله سمعتم أنه قال ولا يصلح هذ ه الأمة إلأ بما صلح به أولها. سؤال مختصر جداً وجواب مختصر . بماذا صلح أولها ؟؟
بالأيمان والعمل الصالح الإيمان والعمل الصالح لا يمكن الوصول إلى كلاهما إلأا بالعلم النافع وما هو العلم النافع العلم النافع جمعه إمام من أئمة المسلمين في أبيات من أبيات الشعر حينما قال أنا

أنهي الكلام بهذ ه الأبيات :
العلم قال الله قال رسوله قال الصحابة ليس بالتموية
ما العلم نصبك للخلاف سفاهة بين الرسول وبين رأي فقيه كلا ولا جحد الصفات ونفيها حذراً من التعطيل والتشوية وبهذا القدر كفاية ونسألأ االله عز ووجل أن ينفعنا بما سمعنا وأن يلهمنا العمل وبما تعلمنا وهو على كل شيء قدير الآن نفتحخ باب الأسئلة وأفضل ولا أأمر أن تكون الأسئلة حول ما سمعتم لأن هذا المسموع لا يزال طازج قبل أن يدخله الزيادة والنقص وإن لم يكن هناك سؤال حول هذا الموضوع فليقل ما يشاء السائل .
قال سائل أحد الذين يقولون أن هناك بدعة حسنة في الإسلام يقول إذا ما قلنا بأن هناك بدعة حسنة في الإسلام سوف نقول أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في عندما قال نعم البدع هي أنه قد إبتدع في الدين كيف نرد عليه جزاكم الله خير ؟؟
قال الشيخ : الرد معلوم ونسأل الله أن يعلمنا أولاً يجب أن نلفت النظر هل عمر بن الخطاب هو يوحى إليه ويبلغنا الشرع أم هو رسول الله الجواب بالإجماع هو

(538/7)

رسول الله إذ الأمر كذلك فهل نبدأ بتلقي الدين ومنه هذا الموضوع من عمر ولا من نبي عمرالجواب أيضاً بداهة من نبي عمر وها نحن قد فعلنا وتكلمنا في هذه المسألة إنطلاقاً من قوله تعالى في الآية السابقة فمن كان يرجو إلى أخره ثم بخطبة قال ما قلت عنه إذا لم نقل بالبدعة الحسنة نكون ماذا خالفنا عمر فإذا قلنا بالبدعة الحسنة نكون خالفنا الرسول و خالفنا أقوال أولئك الصحابة أقول هذا كجواب رقم واحد وهو من باب لفت النظر أنه مش من هون يا أخي أخذ العلم نبدأ كما نهينا الكلام أنفاً العلم قال الله قال رسوله قال الصحابة ونحن أنفاً قلنا قال الله قال رسول الله قال الصحابة فمن لم يقتنع بكل هذه الأدلة فهذا لن يقتنع بدليل يأتي من طريق صحابي وهو عمر أو غير عمر هذا الجواب رقم

واحد الأصل أن نعود إلى الكتاب والسنة وأقوال الصحابة لكي نكون على سبيل المؤمنين كما ذكرنا أنفاً لكن الجواب الثاني وهو دقيق وعلمي وإنما لجأت للجواب الأول لأنه مفهوم عند كل مسلم أنه عمر كان مشركاً كان من ألد أعداء الأسلام ثم هداه الله بمن بنبيه عليه الصلاة والسلام فنحن نهتدي به وليس بعمر لكن حاش عمر أن يقول قولاًعلى خلاف قول النبي صلى الله عليه وسلم ولكن الناس لبعدهم عن العلم كما يسيؤن فهم أحاديث الرسول ويقولون أنه الرسول قال كذا فمن باب اولى أنهم يسيؤن فهم قول عمر والآن مدام جاء هذا السؤال فلابد من توضيح الجواب عليه نحن قلنا أنفاً انه لا يجوز لمسلم أن يأتي ببدعه لم يفعلها الرسول صلى الله عليه وسلم ولا الصحابة ترى ما سماه عمر

(538/8)

بدعة يصدق عليه ما قلناه نحن أنفاً الجواب لا ذلك حينما قال عمر بن الخطاب نعم البدعة هذه في ماذا قاله قال في صلاة القيام صلاة التراويح تسمى اليوم بصلاة التراويح وهي قديماً تعرف بصلاة القيام في رمضان كما قال عليه السلام من قام رمضان إيماناً وإحساباً غُفر له ماتقدم من ذنبه الآن نسأل هذا السائل هل قيام رمضان بدعة بالمعنى الذي ذكرناه أنفاً ما الرسول عليه السلام جاء بها وما تقرب إلى الله بها ولا فعله أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هيهات هيهات إن هذه العبادة قيام رمضان يكفيكم في فضلها الحديث السابق من قام رمضان إيمانً وإحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه يضاف إلى ذلك أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قام رمضان ثلاث ليال ولابد هنا من وقفة قصيرة قيام رمضان لا يختلف عن قيام سائر ليال السنة فكما يشرع قيام رمضان قيام ليال رمضان كذلك يشرع قيام ليال كل الشهور من شعبان من رجب من جماد ثاني من جماد أول إلى أخره بفارق واحد الفارق الواحد ان قيام رمضان يمتاز عن قيام سائر ليال السنة أنه يشرع أن التجمع فيها كما هو الشأن في الفرائض أما القيام في سائر الأشهر لا يشرع

فيها التداعي والتجمع لصلاة القيام جماعة هذا هو الفارق فإذن صلاة القيام فعلها الرسول عليه الصلاة والسلم في كل أيام وفي كل ليال السنة وكذلك فعل في رمضان كان يصلي في بيته كما كان يصلي في كل أشهر السنة ولكن بتشريع لأرادة الله عز وجل أن يشرع لعباده هذا التكتل في قيام الليل في رمضان فقط ألهم نبيه صلى الله عليه وآله وسلم أن

(538/9)

يخرج ويصلي في المسجد خلا ف لعادته في أو رمضان وفي كل ليال غير رمضان فلما رأه الصحابة في أول ليلة إقتدوا خلفه إنتشر الخبر ثاني يوم أنه الر سول صلى في الأمس الليل جماعة في المسجد فكثر الناس في الليلة الثانية وفي الليلة الثالثة غص المسجد بالمصلين إذن في هذه الثلاث ليال سن فيها المسلمين صلاة الجماعة في قيام رمضان فهل هذه بدعة حاش ثم إجتمع الناس في الليلة الرابعة فأنتظروا وأنتظروا ما خرج الرسول عليه الصلاة والسلام بعض من لم يتخلق بعد باخلاق الإسلام لأنه لم يصحب ارسول عليه السلام تلك الصحبة المديدة الطويلة المباركة ضاقوا ذرعاً بإنتظار الرسول عليه السلام ليخرج عليهم فأخذوا من الحصوات وأخذوا يرمون بها باب حجرته عليه الصلاة السلام لا شك أن هذا إخلال بالأدب مع الرسول صلى الله عليه وسلم لكن عذرهم أنهم بعد ما عرفوا الأداب الأسلامية كما ينبغي فخرج عليه الصلاة والسلام مُغضباً فقال كما أنه لا يخفى على مكانكم هذا وإني عمداً فعلت فصلوا أيها الناس في ببيوتكم فإن أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة ولم يعد الرسول علية السلام خرج بعد ذلك ليصلي بالناس جماعة ثم لم يدرك عليه الصلاة والسلام بحياته المباركة رمضان التالي فقد جاءه الأجل في ربيع الأول وبويع أبو بكر الصديق كما تعلمون وعاش في خلافته سنتين ونصف تقريباً والناس يصلون في المسجد ذرافات ووحدانا وهكذا شطراً من خلافة عمر وكما تعلمون من حرص عمر بن الخطاب رضي الله عنه على سياسة الأمة والبحث والتفتيش عن مصالحها خرج يتحسس ليلة

(538/10)

فرأهم يصلون هكذا ذرافات ووحداناً فقال لو جمعناهم على إمام واحد ثم بدى له ذلك فأمرٍ أُبي بن كعب رضي الله عنه أن يأم الرجال وأمر رجلاً أخر أن يأم النساء ثم خرج أيضاً كعادته يتتبع الأخبار فرأهم يصلون جماعة واحده ووراء إمام واحد فسُر بذلك وقال تلك الكلمة التي أساء بعض الناس فهمها وضربوا بها تلك الأساطيل وتلك الأدلة القاطعة في ذم كل بدعة في الدين قال نعمة البدعة هذه والتي ينامون عنها أفضل لفهم هذه الجملة الأخيرة ثم نعود إلى الجملة الأولى لابد من وقفة يسيرة قال نعمة البدعة هذه والتي ينامون عنها أفضل ماذا يقصد يشير رضي الله عنه أن قيام الليل له وقتان وقت الجواز ووقت الأفضلية وقت الجواز بعد صلاة العشاء الأفضلية أخر الليل أخر الليل يكون الناس نايمين ولذلك قال والتي ينامون عنها أفضل بعد هذا التوضيح ماذا يعني عمر بن الخطاب نعمة البدعة هي أنا أقول الآن إما أن يعني ما يظن هؤلاء و أنا أقولها صراحة جهلة أولاً جهلة بالأدله التي قدمناها وثانياً جهلة باللغة العربية لأن كلمة البدعة تنقسم إلى قسمين بدعة شرعية وبدعة لغوية البدعة الشرعية بالتقسيم السابق إن كانت في الدين فكلها ضلالة كما سمعتم وإن كانت في الدنيا فهي تقاس بالأدلة العامة إن كانت مباحة داخلة في أدلة إباحة فهي مباحة في التحريم فهي محمرمة إلى أخرة مثلاً السينمايات هذه بلا شك هذه لغة بدعة لكنها محرمة بكل مافيها من المفاسد إلى أخره لكن مثلاً الخبز الذي نأكله اليوم والأوعاء التي يصنعوا بها الخبز المرقق وقديماً ضربوا مثلاً للبدعة المباحة المُنخل لأن المنُخل

(538/11)

هذا الدقيق هذا بيخرج الدقيق السميد ونحوه هذا ما كانوا يعرفونه حتى السيدة عائشة قالت حين سألت كيف كنتم تنخلون الشعير قالت بالنفخ وهذه طريقة

بدائية موجودة في بعض قرى الفلاحين إلأى أخره فهذه بدعة لغةً كلها بدع ولكن ليس كل ما يطلق عليه لفظة البدعة لغةً تكون محرمة أو تكون ضلالة أو تكون مباحة ًلابد من إستعمال الموازين الشرعية فغذا كانت البدعة عبادة في الدين فهي ضلالة وهذا كان موضوعنا السابق وإذا كان ليس في الدين فيقاس بالأحكام الشرعية كما ضربنا مثلاً أنفاً مباحة مباحة محرمة لما فيها من مخالفات للشريعة فالآ، هنا لا يمكن لأنسان يفقه من العربية شيئاً خاصة بعد ان عرفنا أن الرسول عليه السلام سَن للناس صلاة القيام بعامة في رمضان وغير رمضان فل يقال أنه صلاة القيام في البيت بدعة ثم سَن لهم بصفة خاصة التجمع ان يصلوا جماعة في رمضان فلا يقال أيضاً هذه بدعة ونحن ما نقول أنها بدعة فعمر الذي عاش مع الرسول عليه الصلاة والسلام يُتصور أن يسمي هذه العبادة بالبدعة حاشا لله أنا أقول كلمة لكن لست الآن في حاجة إليها خشية الأستطراد كثيراً كثيراً الشاهد إذن إذا كان عمر يستحيل أن يُسمي عبادة شرعها الله على لسان نبيه وطبقها هو بفعله أن يسميها بدعة إذن ما معنى قوله نعمة البدعة هذه هنا بقى الجواب علمنا ان الرسول ترك هذه الجماعة وعلمنا أن ابا بكر الصديق في كل خلافته ما كانوا يصلون هذه الجماعة فغذن هذا أمر كان أمراً متروكاً فلما أحيا عمر هذه اسنة صارت أمراً حادثاً بالنسبة لما قبل ذلك فسماه بدعة لأن البدعة في

(538/12)

اللغة هو الشيء الحادث ولذلك فإن من أسماء الله عز وجل المضافة إليه بديع السموات اي أو جدها بعد أن لم تكن فهكذا البدعة في اللغة هو الأمر الحادث ولكن ليس كل أمر حادث ضروري أنه يكون بدعة ضلالة بل وليس كل أمر حادث ضروري إنه يكون بدعة محرمة وإنما كما قلنا تطبق عليها الأحكام الشرعية ما كان نعمة في العبادة فقد أتم الله النعمة علينا كما سمعتم فبدعة في غير عبادة في الدنيا حين إذن تقاس بحكم من أحكام الشريعة المعروفة وهي الخمسة فإذن هذا الذي قال ونقلت عنه هو أولاً

لم يفهم معنى البدعة في اللغة وثانياً لم يقدر عمر بن الخطاب في علمه وفي صحبته للنبي حق قدره ولذلك تصور ان عمر إبتدع في الإسلام بدعة ضلالة ولذلد ما بيجوز بزعمه ان نقول كل بدعة ضلالة حاشا لله ما إبتدع عمر شيئاً إطلاقاً وإنما أحيا سُنةً وهنا يأتي الحديث السابق الذي ذكرته لكم مع الحديث الأول ما رأه المسلمون هذا الحديث الأول ما رأه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن وشرحنا لكم أنه ليس حديثاً مرفوعاً للرسول وبينا لكم معناه لا صلة له بموضوع البدعة الحديث الثاني هنا ينطبق على عمروهو قوله عليه الصلاة والسلام مَن سَن في الإسلام سُنةً حسنةً فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامةدون أن ينقص من أجورهم شيئاً فعمر الآن أحيا سُنة حسنة ومن هنا نقول الأستدلال بهذا الحديث لضرب هذه الأساطيل بالأدلة القاطعة لذم كل بدعة في الدين هذا جهلٌ كجهل هذا الذي نسب إلى عمر أنه إبتدع القيام في صلاة التراويح جماعة ًلماذا لأسباب كثيرة وكثيرة جداً ولا

(538/13)

أريد ا، اطيل ولكن يكفينا الآن الإجمال قال عليه السلام مَن سَن في الإسلام سُنةً حسنةً نقف هنا وفي الشطر الثاني من الحديث ومن سَن في الإسلام سُنةً سيئة نقول الآن ماهو السبيل ماهو الطريق معرفة السنة الحسنة من السنة السيئة هذا سؤال كما يقولون يطرح نفسه الآن الجواب لابد أن يكون على وجه من وجهين إثنين لا ثالث لهما إما أن يكون العقل هو المرجع في التحسين والتقبيح وهذا مذهب المعتزله كما هو معروف عند اهل السنة أي هم يقولون بالتحسين والتقبيح العقليين وهذا ضلال وأهل السنة يقولون الحسن ما حسنة اله والقبيح ما قبحه الله فإذن من سَن في الإسلام سُنةً حسنة ومن سَن في الإسلام سُنةص سيئة نعرفه بالشرع والنتيجة ما حَسنة الشرع فهو حسن وما قبحه الشرع فهو قبيحُ فإذن الأستدلال بهذا الحديث على إبداع بدعة في الإسلام ما أنزل الله بها من سلطان تحميل للحديث ماا يتحمل ويدلكم على ذلك ولعلي أنهي

الكلام والحديث كما يقال ذو شجون يدلكم على ذلك دلالة قاطعة إذا ذكرناكم بمناسبة ورود الحديث ما سبب ورود حديث من سَن في الإسلام سُنةً حسنة جاء في صحيح مسلم متن هذا الحديث بالمناسبة التالية وهو أعني الحديث وهو برواية جرير بن عبد الله البجلي رضي الله تعالى عنه قال (كنا جلوساً مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم فجاءه اعرابٌ مُجتابي النمار متقلدي السيوفعامتهم من مُضر بل كلهم من مُضر فلما رأهمخ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تمعر وجهه أي تغيرت ملامح وجهه حزناً وأسفاً على ما رأى من مظاهر

(538/14)

الفقر على هؤلاء العرب من مُضر فوقف الرسول عليه السلام في الصحابة خطيباً يحضهم على الصدقة وقال في جملة ما قال قوله تعالى : (يأيها الذين أمنو ا أنفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي أحدكم الموت فيقول ربي لولا أخرتني إلى أجل قريب فأصدق وأكن من الصالحين) ثم قال عليه السلام : (تصدق رجل بدرهمه بديناره بصاع بره بصاع شعيره تصدق اي ليتصدق هذا من جمال اللغة العربية يجعل الفعل المضارع مكان الأمر تحقيقاً لهذا الأمر كأنه صار أمراً واقعاً :(تصدق رجل بدرهمه فما كان من الجماعة الحاضرين إلا أن قام رجل من بينهم وأنطلق إلى داره ليعود وقد حمل في ثوبه ما تيسر له من الصدقة فوضعها أمام الرسول عليه الصلاة والسلام وإذا سحب الجرار كما يقال كل واحد يذهب لبيته ويأتي بما يتيسر له من الصدقة قال جرير رضي الله عنه فإجتمع أمام النبي صلى الله عليه وسلم أكوام كالجبال من الطعام والصدقة فلما رأى ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تهلل وجهه كأنه مُذهبةٌ من أول لما راى فقرهم تمعر وجهه حزناً لما رأى إستجابة الصحابة لأمره إياهم بالصدقة ومساعدة هؤلاء الفقراء و المساكين تنور وجهه كأنه مُذهبةٌ إيش معنى هذا الكلام المُذهبة هي الفضة المطلية بالذهب يبقى لها نور يتلألأهكذا كانت البشرة أو البشارة في وجه النبي صلى الله عليه وسلم فرحاً

بإستجابة أصحاب الرسول عليه السلام لأمره إياهم بالصدقة فقال صلى الله عليه وسلم هنا (من سن في الإسلام سنة حسنة)إلى أخر الحديث الآن نحن نسأل أين البدعة في هذه الحادثة حتى نقول

(538/15)

من سن في الإسلام أي من إبتدع في الإسلام بدعة حسنة كما يزعمون هذا إبطال لهذا الحديث لغةً ومناسبةً الصحابة ما فعلوا بدعة الصحابي الأول ما فعل بدعة وإنما هو إأتمر بأمر النبي بامر رب النبي(يأيها الذين أمنو ا أنفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي أحدكم الموت فيقول ربي لولا أخرتني إلى أجل قريب فأصدق وأكن من الصالحين)فالله أمرهم في هذه الآيه فإستجاب أول من إستجاب الرجل الأول ثم إتبعه الأخرون فكتب للرجل الأول أجر ه واجر من إتبعة فكيف يجوز يا مسلمين يا مسلمون ياعرب ما آن لكم أن تنسوا لغتكم من سن في الإسلام سنة حسنة بتفسروها من إبتدع في الإسلام بدعة حسنة وليس هناك بدعة في هذه الحالة إنما هي الصدقة إذن معنى الحديث كما نريد نحن أن نطبقه الآن على عمر عمر أحيا سنة القيام في رمضان جماعة فكتب له اجر هذا الإحياء وفعل كل المسلموين الذين يتبعونه إلى أن تقوم الساعة وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها بهذا الحديث وأمثاله كقوله عليه السلام (من دعا إلى هدىً كان له أجره وأجر من عمل به إلأى يوم القيامة دون أن ينقص من أجورهم شيء لهذا يقول العلماء أكثر الأنبياء أجراً هو نبينا صلوات الله وسلامة عليه لأنه هو السبب بفضل الله عز وجل أن يهتدي به الملايين البلايين من البشر الذين جاءوا من بعده عليه الصلاة والسلام إلى أن تقوم الساعة وليس على وجهه الأرض من يقول لا إله إلأ الله إذن السنة تعرف بالشرع فما شهد الشرع أنه سنة فهي سنة ثم ننظر شهد أنها سنة حسنة فهي حسنة شهد بأنها سنة سيئة فهي سيئة

(538/16)

فلعلني إنتهيت من جوابي على هذا السؤال فنسمع ما بعده وعجلوا بالخير .
قال سائل :
في الحقيقة كنا نود ان تطوف حول مسألة القياس عندما ذكرته كمصدر من مصادر الشريعة إذ أنني أرى كثيراً من المسلمين يجعلون من القياس قياساً عقلياً دون الأستناد إلى أدلة شرعية أو إلى علة شرعية حين عمل القياس فأرجو من فضيلتكم الطواف حول هذه المسألة حتى يفهمها المسلمون وشكراً ؟؟
رد الشيخ :
نعم وإن كان هذا السؤال علمي ودقيق ولا يناسب الجمهور ولكن لابد لي بكلمة نحن ألمحنا في جوابنا السابق ما أدري كنت أنت قبل الصلاة هنا ألمحنا إلى أن القياس لايجوز إدخاله في العبادات لأن القياس إنما شُرع لحلأمور أو للأجابة على حوادث لا يمكننا أن نجد لها نصاً من كتاب الله أو من حديث رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فحينئذٍ لابد لنا من الرجوع إلى القياس لكن الحقيقة أن هذا القياس تفرق فيه علماء المسلمين فضلاً عن غيرهم إلى مذاهب كثيرة فمنهم من أنكر القياس جملةً وتفصيلاً وهؤلاء هم الذين يعرفون عند العلماء بأهل الظاهر وعلى رأسهم داوود الأصفهاني وهذا ليس له آثار مرفوعة معروفة اليوم ويليه الأمام محمد بن حزم وهذا هو حامل راية محاربة القياس تأصيلاً وتفريعاً وبخاصة في كتابه المعروف بالمحلق وعلى الطرف المقابل للظاهريين هؤلاء الأحناف حيث أنهم توسعوا في إستعمال القياس غير

(538/17)

مرضي عنه شرعاً إطلاقاً وليس فقط في توسيع دائرة التكاليف بل وفي مخالفة النصوص من المسائل التي كنا قرأناها إبان دراستنا لفقه أبائنا وأجدادنا الألبانيين حيث لا يعرفون الإسلام إلا أنه المذهب الحنفيقرأنا في مبطلات الصلاة أو مفسدات الصلاة الكلام عمداً أو سهواً قلنا عمداً هذا أمرٌ متفق عليه بين علماء المسلمين المصلي يتكلم مع المصلي

بجانبه أو بأخر لا يصلي فهذا كلام كما جاء في الحديث الصحيح لا يصلح فيها شيء من كلام الناس وهذا له مناسبة لكن كيف الكلام في الصلاة سهواً يبطلها لما رجعنا إلى الشروح وإلى الحواشي وإذا بهم يقولون الصلاة يبطلها الكلام عمداً أو سهواً قياساً على العمد هذا قياس النقيض على النقيض هذا لا ينبغي ان يقع في مثله مسلم لكن هذا قد وقع وكما قال القائل القديم قد كان ما قد خِفت أن يكون إنا إلى الله راجعون توسط بعض الأئمة في هذه المسألة وخير كلمة يمكنني أن أذكرها في هذه المناسبة وأجعلها عمدةً القائسين المعتدلين هي كلمة الأمام الشافعي رحمة الله حيث قال القياس ضرورة فلا يُسار إلى القياس إلى بالضرورة وأنا أذكر الآن نقاشاً كان دار بيني وبين أحد المذهبيين في جلسة ربما كانت تجمع ضعف هذا الجمع المبارك مع مفتي بلدة هناك في سوريا هو يظل مذهبياً ويأبى علينا أن يتجاوب معنا في الرجوع إلى أدلة الكتاب والسنة لحا مشاكل الأمة التي هي في تجدد مستمر فكان من حديثي معه ياشيخ من أين نأخذ الجواب عن بعض المسائل التي تقع ولا تزال تقع ولم تكن قد وقعت من قبل إلا بالأجتهاد قال مثل ماذا قلت له

(538/18)

مثلاً ماذا تقول في الصلاة في الطائرة هل تجوز أم لا قال بكل يعني جرأة نعم قلت له ماهو الدليل وهو مفتيمفتي البلد الذي أنا أتباحث معه فيها قال قياساً على الصلاة في السفينة قلت له ما هو الجامع بين المقيس والمقاس عليه قال الصلاة في السفينة متصله بالأرض بواسطة الماء والصلاة في الطائرة متصلة أيضاً بالأرض بالهواء قلت حسن ولكن أنت مش عارف أنك إجتهدت قال كيف قلت القياس أخر الأدلة الأربعة قلنا أنفاً :
القرآن
السنة
الإجماع
القياس
فالذي يحسن ان يقيس معناه إجتهد فأنت تنكر

الأجتهاد ثم تقع فيما تنكر على أنك قد أخطأت أصبت في إجتهادك وأخطأت قال كيف قلت لا أرى أنك أخطأت بالنسبة للأدلة التي أنت ذكرتها منها الصلاة في السفينة وهذا حديث صحيح لكنك خالفت مذهبك قال كيف قلت جاء في شرح الرافعي في الوجيز لو أن رجلاً شوفوا القياس بقى لو أن رجلاً صلى في ارجوحة ليست معلقةً بالسقف ولا مُدعمةً بالأرض فصلاته باطلة وهذه هي الطائرة خاصة إللى تسمى اليوم بالهليكوبتر تقف هكذا لا هي مُعلقه بسقف ولا هي مُدعمة بالأرض فعلى مذهبك وجمودك على المذهب لازم تقول أنه الصلاة في الطائرة باطلة قال أنا ما وقفت على هذا النص قلت له من عَلم حُجة على من لا يعلم وقد دللتك على المصدر فالشاهد بارك الله فيك فيما نحن بحاجة إليه من

(538/19)

العبادات لسنا بحاجة إلى القياس إطلاقاً ولكن كما قال الإمام الشافعي القياس ضرورة فنلجأ إلى القياس لرفع هذه الضرورة وإلا نحن في غنىً عنه هاتوا غيره سؤالكم . ولا نمشي اه تفضل
قال سائل :
أولاً جزاكم الله خيراً على ما تفضلتم به . وإياك يا أخي
وأود أن أسأل ما أمر الأمام المبتدع الذي يؤم الناس وهو دائماً مهما نقوم بالنصح له لا يسمع بل يبغضنا ويحقد علينا هل يجوز الصلاة خلفه أم لا أم تختلف البدعة من حيث كونها أياً كانت يعني . قال الشيخ يعني من حيث كونها مُكفرة أم غير مُكفرة . قال السائل : إيه من حيث كونها مُكفرة أم غير مُكفرة . وجزاكم الله خير

رد الشيخ :
أولاً ما أدري بالنسبة أنت كسائل كنت أنت في الجلسة السابقة . إي نعم حينما تكلمنا عن الشيعة نعم وأنه لا يجوز مبادرة المسلم إلى تكفير الشيعه أو غيرهم بالكون تذكر . تمام تمام نعم أه فمن باب أولى لا يجوز أن نكفر من على الأقل محسوب أنه

منا وفينا اهل السنة والجماعة إذا راينا منه كفراً صريحاً وبخاصة ياأخي نحن نعيش كما أظن يعني يتجلى لك من الجلسة السابقة وهذه الجلسة ونرجو أن نتمكن من جلسة أو جلسات أخرى والأمر بيد الله عز وجل تفهم جيداً ان الناس كما قال رب العالمين (ولكن أكثر الناس لا يعلمون)ولذلك فلا يجوز للمسلم أن يبادر إلي تكفير فرد من أفراد المسلمين مادام انه يصلي وأنت الآن توجه

(538/20)

سؤال عن إمام يصلي بالناس إذن قد جاء في الحديث الصحيح ولذلك نحن نحض الشباب المسلم على دراسة السنة وكل من لا يدرسون السنة يكونون في ضلال لكن النسبة تختلف تماماً جاء في السنة الصحيحة (نُهيت عن قتل المصلين)ترى هل نستطيع أن نفهم أو أن نتفقه في هذا النص(نُهيت عن قتل المصلين)أليس من القياس الأولوي أن نقول أن نقول نُهيت عن تكفير المسلمين هذا قياس أولوي فهذا كقوله تعالى (وقضى ربك ألا تعبدوا إلإيإيه وبالوالدين إحسانا إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أفٍ ولا تنهرهما)إلى أخر الآية فهل يجوز ضرب الولد لأبيه بكف من باب اولى لا يجوز مادام أف حرام فالضرب بالكف أشد إزاءً من أف هذا إسمه قياس أولوي وهذا لا ينكره أحد حتى بن حزم يقع أحياناً في القول بمثل هذا القياس الذي ينكره جملةً وتفصيلاً الشاهد فإذا صح وقد صح قوله عليه السلام نُهيت عن قتل المصلين إذن من باب اولى نهيت عن تكفير المصلين ولكن حينما نري ل سمح الله من مصلٍ سواء كان إماماً أو ليس إماماً كفراً صريحاً وهذا في الحقيقة يحتاج إلى ( )حينئذٍ لا يجوز تكفيره حتى لو رأينا منه كفراً ظاهر وإنما بعد إقامة الحُجة عليهبعد إقامة الحُجة عليه ثم لم ينزجر ولم يرتدع حينئذٍ لا تصلي خلفه ولا يجوز ان تعامله على إعتبار أنه مسلم أما عامة الُمصلين الآن من أئمة او من مُقتدين فهم على الأصل مسلمون ولا يجوز تكفيرهم أما الصلاة فمهما كانت صلاته لا

تعجبك سواء أنت أصبت أم أخطأت فصلاتك خلفه صحيحية أي لنفترض هو

(538/21)

المُخطىء في صلاته هو المُخطىء في بدعته وأنت المُصيب في حكمك عليه أنه مُبتدع ولكن ما كفرته والحمد لله مع هذا صلاتك خلفه صحيحة هذا الجواب لا تأخذه من كتب المذاهب أبداً لو أنك درست مذهب من المذاهب المتبعة اليوم كالحنفي والشافعي لأنفرط عقد جماعة المسلمين ولأصاب المسلمين اليوم كما أصاب المسلمين قبل قرون هذه مأسي وقعت في التاريخ الإسلامي القديم لقد جاء أن أحد المتعصبة ولا أريد
أن أسمي المذهب مر بمسجد يصلي فيه مسلمون على خلاف مذهبه هو فقال أما آن لهذه الكنيسة أن تغلق أبوابها مسجد يصلي فيه المسلمون على مذهب من المذاهب الأربعة مش شيعة ولا خوارج ولا إلى أخرة من المذاهب الأربعة فقال هذا المتعصب في حق هذا المسجد أما آن لهذه الكنيسة أن تغلق أبوابها وكذلك قال أحدهم وهو قادم .

****

تتمة الكلام في الشريط التالي

(538/22)

الشريط 566

****

من سلسلة الهدى والنور

للشيخ الألبانى - رحمه الله -

(566/1)

محتويات الشريط :-
1 - ما حكم التكني بأبي القاسم وأبي النور ؟ (00:00:44)
2 - سأل الشيخ أحد الطلبة عن العلم الشرعي ما هو .؟ (00:01:28)
3 - سأله من أين تأخذ العقيدة. (00:03:31)
4 - سأله هل الإجماع في مرتبة الكتاب والسنة أم يأتي بعدهما . وجرت مناقشة حول الإجماع . (00:05:49)
5 - تكلم الشيخ على الخلاف الواقع بين أهل الحديث و المعتزلة والكلام على مسألة الرؤية . (00:12:57)
6 - جرى نقاش في قوله صلى الله عليه وسلم " أين الله " .؟ (00:22:06)
7 - جرى نقاش في حديث الجارية هل هو مضطرب أم لا .؟ (00:24:17)
****
تفريغ شريط 566
****
بسم الله الرحمن الرحيم

(566/2)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله ونفع به الجميع .
قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .
اخوة الايمان والان مع الشريط السادس والستين بعد المائةالخامسة على واحد

الشيخ : لماذا قبلت هذه الكنية ؟
المسئول 1: هو أنا صحيح لم أكنى بهذا ، إلا أن

كنيتى الأولى أبو القاسم والأن ابو النور ، ولم تتداول بين الأصحاب وكده ، وإنما أنادى بأسمى
الشيخ : والكنية الثانية أخطر من الأولى .
الشيخ : والأخ ؟
المسئول 1: عبد الرحمن أحمد
الشيخ : والكنية ؟
المسئول 1: أبو زاهد
الشيخ : إن شاء الله تكون زاهد
الشيخ : طيب ، من الذى يريد منكم أن يتكلم الأن ؟
المسئول 1: والله بعد اذنك إن شاء الله أنا
الشيخ : أنت تتكلم ، طيب يمكن أن تعطينا فكرة عن العلم الشرعى ما هو ؟

(566/3)

المسئول 1: العلم الشرعى أنواع يعنى ، ولا العلم الشرعى ككل يعنى ؟
الشيخ : ككل نعم
المسئول : هو إحاطة ، هو ليش الإنسان بدو يكون عالم بالعربية ، عشان يقدر يفهم الأحاديث
الشيخ : أرجوك أرجوك ما بيكون الكلام إلا فى حدود السؤال
المسئول 1: إن شاء الله
الشيخ : لأن قضية اشتراف العربية هذا أمر لا يختلف فيه إثنان ، ولا ينقطع فيه عامدان ، لكن أنا أسألك عن العلم الشرعى ما هو ؟
المسئول 1: نعم ، يعنى معلش يا استاذ توضح لنا شو معنى العلم الشرعى الى تقصد فيه أنت يعنى ؟
الشيخ : يعنى العلم الذى نتعبد ربنا به ، من أين يؤخذ ؟
المسئول 1: آآه ، يعنى مصادر العلم الشرعى ؟ آآآآه ، من الكتاب والسنة واتفاق الأمة .
الشيخ : جميل ، إذن عندنا الكتاب
المسئول1 : والسنة
الشيخ : والسنة واجماع الأمة
المسئول 1: واجماع الأمة والقياس
الشيخ : والقياس جميل جدا ، الكتاب يفسر بأى طريق؟

المسئول1 :إما أن يفسر بعضه بعضا وإما أن يفسر بالأثار يعنى
الشيخ :الأثار ولا السنة ؟

(566/4)

المسئول1 :السنة
الشيخ : جميل جدا ،والسنة منها الصحيح ومنها الضعيف
المسئول 1: نعم بلا شك
الشيخ :جميل جدا - عليكم السلام ورحمة الله وبركاته - فهذا العلم أهم شىء فى هذا العلم ماهو؟ العلم الشرعى أهم شىء
المسئول 1: طبعا العلم الشرعى أهم شىء فى الوجود
المسئول 2: يعني فيه شىء أهم منه ؟
المسئول 1 : ما أهم شىء منه ؟
الشيخ : اه
المسئول 1: يعنى المعتقد
الشيخ : العقيدة
المسئول 1:العقيدة .. نعم
الشيخ : جميل جدا ، والعقيدة تؤخذ من نفس المصادر ولا فيه كلام 3.20
المسئول 1: العقيدة تؤخذ من نفس المصادر
الشيخ : لا ، أنا عم الفت نظرك فيه شوية تحديث ولا ..
المسئول1 :كل شىء بتدل عليه المصادر هذه يؤخذ منه العقيدة الإسلامية
الشيخ : ما أظنك تعنى ما تقول ،هل العقيدة تؤخذ من القياس ؟
المسئول 1:العقيدة تؤخذ من القرآن

(566/5)

الشيخ : أنا اسألك الله يهديك - أنت ما عليك إلا أن تجاوب جواب تريح نفسك وتريح غيرك.
المسئول 1: نعم

الشيخ : نحن اتفقنا أن مصادر الشرع الإسلامى والعلم الإسلامى أربعة ،فجاء السؤال " هل العقيدة تؤخذ من نفس المصادر ؟ " قلت أنت : نعم فأنا أحببت إنى الفت نظرك أنه لا ، هذا الإطلاق خطأ فيما يتعلق بالعقيدة .المسئول : طيب ، العقيدة تؤخذ من الكتاب والسنة والإجماع

الشيخ : جميل جدا ، والإجماع معناه إذا إختلف فى شىء حينئذ ؟

المسئول1 : مافى إجماع

الشيخ : ماذا يبقى حينذاك من المصادر الأربعة ؟

المسئول :الكتاب والسنة

الشيخ : احسنت ، هنا لابد أن نقف قليلا مادام اننا والحمد لله اتفقنا أن العلم أقسام وأهمه العقيدة ووصلنا إلى نقطة هامة جدا وهى أن العقيدة لا تؤخذ إلا من الكتاب والسنة وإلا من إجماع الإمة إذا كان فيه هناك إجماع ، هنا سؤال وأرجو أن يكون الجواب واضحا ، الإجماع هل هوموجود مع وجود الكتاب والسنة أم هو يحصل بعد ذلك ؟

المسئول : مسائل الكتاب والسنة الصحيحة هاى

الشيخ : أقول لك يا أخي " خير الكلام ماقل ودل " بارك الله فيك ، انا عم أسألك سؤال محدد كما قلت لك هذا النور متقد ولا منطفى ؟" خير الكلام ماقل ودل "

(566/6)

المسئول :نعم

الشيخ :فأنا سؤال أعيده على مسامعك ، الإجماع .. هو مع الكتاب والسنة ولا بعد الكتاب والسنة يأتى من حيث الواقع ؟

المسئول 1: معلش يعنى شو المقصود بعد الكتاب والسنة ؟يعنى ما فهمتش

الشيخ : يعنى فى عهد الرسول كان فيه إجماع ؟

المسئول 1: فى عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ؟

الشيخ : نعم

المسئول 1: ماهو حضرتك تقول إن كان

الشيخ : يا أخى " خير الكلام ماقل ودل " الله يهديك

قول فيه ولا ما فيه ؟
المسئول 1: فيه تشريع فى عهد الرسول
الشيخ :عم إسألك فيه تشريع !!!عم أقول لك إجماع فى عهد الرسول فيه ولا لا ؟
المسئول 1: المسائل الى أتى فيها الرسول ماهى بدها تفصيل المسألة يعنى ، معلش
الشيخ : مابدى تفصيل الله يرضى عليك ، ما أريد تفصيل ، الضوء شاعل ولا مطفى بدها تفصيل ؟!
المسئول 1:هاى بتختلف عن النور
الشيخ :ما بيشهد على الكلام أبو النور أبدا ،عم أسألك لما كان بينزل القرآن وكان الرسول يتكلم بكلامه ، هل هناك إجماع ؟
المسئول 1: بلا شك الى كان بيعطيهم إياه كان يتفق عليه لكل الأمة

(566/7)

الشيخ : إذن أنت ما تعرف الإجاع
المسئول 1:كيف ما أعرف الإجماع !
الشيخ : أكيد ما تعرف الإجماع ؟
المسئول 1: يعنى مثلا آيات الكتاب ، أليس كلها مجمع عليها وعلى صحتها ؟
الشيخ : الله يهديك .. الله يهديك
المسئول1 : مع قرارها
الشيخ : آيات الكتاب لما تنزل على رسول الله
المسئول 1: فيه شىء
الشيخ : اسمع يا اخى أنا عم بتكلم الله يرضى عليك ،الكلام والنقاش اله أدب .
المسئول 1:نعم .. نعم
الشيخ : وأنا نص الكلام ما خلتنى أكمله ،عم أقول لك لما الآية تنزل ، هل الصحابة كلهم على علم بهذه الآية ؟ فى هاديك اللحظة ؟
المسئول 1: فى هاديك اللحظة لا ، رسول الله وبس
الشيخ : إذن فيه إجماع فى هاديك اللحظة ؟
المسئول 1: فى هاديك اللحظة لا ،
الشيخ : وبعد لحظات فيه إجماع ؟
المسئول 1: طالما رسول الله بين خلاص إتفقت الأمة ، واتضحت ، مافيه شىء ثانى

الشيخ : عم تحكى - خيال الله يهديك - عم تحكى خيال

(566/8)

المسئول 1: طب أضرب لك مثال ؟
الشيخ : أنت تضرب لى مثال على خيالك !
المسئول 1: اه ، على خيالى
الشيخ : على خيالك ! نزلت الآية فى المدينة متى وصلت الآية إلى مكة ؟
المسئول1 :أنا بدى .. لما الآمر
الشيخ : متى وصلت الآية ؟ أسألك الله يهديك
المسئول1 : معلش
الشيخ : اوووو، أنت مبين عليك أنك جاى بس بدك تتسلى ، شرقى ولا غربى
المسئول :لا.. لا، لا
الشيخ : عم اقول لك سؤال وجوابه ، الآية التى نزلت فى لحظة ما فى المدينة المنورة ، متى وصلت إلى مكة ؟

المسئول 1:أنت هيك معلش أنت بتطلع لى من سؤال لسؤال ، أنا بدى أجاوبك ، خلينى اجاوب
الشيخ : أنا شو بسوى ؟ أنا عم بسألك منشان إية ؟
المسئول 1:أنت سألتنى هل فيه إجماع ورسول الله على قيد الحياة ؟
الشيخ : أنا عم أسألك أخر سؤال ، أديك الأسئلة ما أجبت عنها ، الأن عم أسألك سؤال .
المسئول1 : ماهو أنت ما خلتنى أجاوب ، أناعندى أجوبة
الشيخ : الله أكبر

(566/9)

المسئول1 : احنا بدنا نتفاهم إن شاء الله
الشيخ : مو هذا سبيل التفاهم ، سبيل التفاهم - بارك الله فيك - طول بالك - سبيل التفاهم سين جيم ، سين جيم سين جيم ، نصل لنقطة إنتهينا منها

ننتقل لغيرها ، مثلا الأن
المسئول 1:كويس
الشيخ : شايف الأن تقول لى كويس وأنا ماشى بالكلام ، أنتهينا من العلم المتعلق بالعقيدة ، بننتقل لخطوة تانية ، وهو العلم المتعلق بالعبادة إلى أخره ، الأن نحنا فى النقطة الأولى ما انتهينا منها ، العلم له أربع مصادر ، القرآن والسنة والإجماع والقياس ، ماكان أول سؤال : هل العقيدة تؤخذ من هاى المصادر الأربعة ؟ أجبت بنعم ، وهذا خطأ ، بعدين
المسئول1: ما هو أنا ..
الشيخ : أسمع اسمع ، عم الخص أنا الله يهديك
المسئول 1: أنا صامت اها
الشيخ : انت صامت ،ان شا الله تكون صامت ،إن شا الله ، قلت اربعة بعدين استثنينا القياس وهذا هو الحق .
المسئول1 : آهطبعا هو الحق
الشيخ : ايش معنى طبعا ؟ أنا عم الخص الله يهديك ، الله يهديك الله يهديك انت يعنى شايف حالك كتر الكلام !! مو هذا سبيل العلم ، الله يهديك ، ماهو هذا سبيل العلم . مو هذا سبيل العلم ، ماهو هذا سبيل العلم . الله يهديك
المسئول 1:آمين ، احنا جايين

(566/10)

الشيخ : نعم ..نعم جاى ، أنا قلت لك ميت الف مرة ليس هذا سبيل العلم ، سبيل العلم إن كان عندك علم تطرحه
المسئول 1: صح ..هذا الى بدى
الشيخ :اسمع اسمع الله يهديك ، وأنت عارف حالك إن عندك علم وجعلت القياس مصدرا للعقيدة
المسئول1 : لا ، القياس ما جعلته مصدرا للعقيدة
الشيخ : انت جعلته مصدرا للعقيدة ، وبعدين سحبت القياس
المسئول1 :أنا بقول
الشيخ : لما نُبهت تنبهت ، ما بيجوز تنكر الحقيقة ، لما نُبهت تنبهت
المسئول 1: لم أقصد فيه

الشيخ : لما نُبهت تنبهت
المسئول1 : طبعا، آه ، تنبهت
الشيخ : لماذا لا تقول هذه الحقيقة؟
المسئول 1: ما أنكرت هذه الحقيقة
الشيخ : ياسيدى العلم مابدو حرارة ، العلم بدو أناة
المسئول1 : طبعا طبعا
الشيخ : طبعا طبعا ، هو أنا شو بقول من الصبح ، طبعا طبعا ، فشو الفائدة ؟ مكانك راوح ، العلم الكتاب والسنة والإجماع والقياس ، القياس ليس له علاقة بالعقيدة ، الإجماع له علاقة ، كان السؤال : متى يكون الإجماع ؟ بارك الله فيك يجب أن تعلم أن الإجماع ما بيكون فى زمن الرسول عليه السلام ،

(566/11)

وإنماالجواب الصحيح الإجماع يكون بعد الرسول عليه السلام ، لأن المسلمين فى عهد وجود الرسول صلى الله عليه وسلم ليسوا بحاجة إلى سواه أبدا ، هذا هو الجواب مش تقعد تحكى شرقى وغربى إلى اخره ، الإجماع لا يسار إليه إلا بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَانَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا } نيجى الأن ، ماهى الطبقة الأولى التى يمكن الإعتماد عليها فى الإجماع ؟
المسئول 1: الطبقة الأولى التى يمكن الإعتماد عليها فى الإجماع ؟
الى هم اتوا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
الشيخ : شوف ، شو الى اجوا قول الصحابة الموجودين
المسئول 1: الصحابة
الشيخ : قول الصحابة ، شو مبين إنك بتحب المشوار الطويل ، مبين عليك ، قول الصحابة وترضى عنهم ، الأن.. هل الصحابة فيما يتعلق بالعقيدة كانوا على هدى من ربهم ؟
أحد الحضور : بلا شك
الشيخ : هذا الجواب ، ماتعمل لى محاضرة ، بلا شك
المسئول 1: كانوا على هدى طبعا
الشيخ : كانوا على هدى من ربهم فمن سار مسيرتهم فيما بعدهم بقرن أو قرون حتى هذا

الزمان ، بيكونوا أيضا على هدى من ربهم ؟
المسئول 1:نعم

(566/12)

الشيخ : جميل جدا ، الأن أنت تعلم جيدا أن هناك خلافا قديما بين من يسمون بأهل الحديث وبين من يسمون بالمعتزلة ، تعرف هذا الخلاف ؟
المسئول 1: نعم ، فيه خلاف واقع حقيقة ... الشيخ : جميل جدا ، تقدر تذكر ولو مسألة واحدة - نحنا جماعة قنوعين -نريد منك مسألة واحدة مما وقع الخلاف فيها بين أهل الحديث ، أهل السنة والأئمة الأربعة على رأسهم والمعتزلة فى جانب أخر .
مسألة واحدة.
المسئول1 : مسألة واحدة ، وها المسألة مهمة جدا ، إلى هى مسألة الرؤية مثلا ، فأهل الحديث دون أهل السنة كمان أثبتوها والمعتزلة ما اثبتوها
الشيخ :جميل جدا ، شو حجة المعتزلة فى إنكارهم إياها ؟
المسئول 1: حجة المعتزلة فى إنكارهم إياها ، هى حجة نكاد نقول قوية نوعا ما .
الشيخ : الله اكبر
المسئول 1: اعتمدوا آية قوله تعالى { لاَّ تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصَارَ }
الشيخ : طيب وحجة أهل السنة ؟
المسئول 1: وحجة أهل السنة} وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ }
الشيخ : قوية ولا ضعيفة ؟
المسئول 1: قوية جدا
الشيخ : بس بس ،طيب ،وهاديك قوية أيضا ؟ بيصير قوتان متعارضتان فى العقيدة ؟

(566/13)

المسئول1 : نعم
الشيخ :نعم
المسئول1 : هنا بدنا نشوف ونرجح

الشيخ : شوفت ولا لسه ؟
المسئول1 :أنا بالنسبة إلى ، شوفت
الشيخ : وشو شوفت ؟
المسئول 1: أنا ذهبت إلى مذهب أهل السنة
الشيخ : كويس ، ويبقى مذهب المعتزلة قوى ؟
المسئول 1: لا ، أنا بقول خطأ
الشيخ : خطأ ، لكن ليش وصفته بالقوة ؟
المسئول 1: هم أخطئوا
الشيخ : يا اخا الإسلام لماذا وصفته بالقوة ؟ يا اخا العلم إن شاء الله لماذا وصفت المذهب الخطأ بالقوة ؟
المسئول 1: آه ، يعنى معهم حجة ولكن حجتنا اقوى منها
الشيخ : أنا بسألك مين اقوى الأن ؟ هاذى انتهينا منها ، أنا عم بسألك لماذا وصفته بالقوة ؟
المسئول 1: لأنها أول اشى آية فى كتاب الله
الشيخ : ماشاءالله ، أنا عم بسألك لماذا وصفتها بالقوة وأنت تؤمن بها وأنت لا تقول بها ؟
المسئول 1: أنا لا أؤمن بها ولكن أخطئى من يقول بها

(566/14)

الشيخ : الله أكبر الله يهديك.. الله يهديك، مع عدم ايمانك بها لماذا وصفتها بالقوة ؟
المسئول 1: وصفتها بالقوة ليش أوصفها بالضعف ، حتى رجل قال الله لا يُرى واعتمد آية ،أنا اقول له لآ ،آيتك مش صحيحة وأقول له لآ.
الشيخ : الله أكبر
المسئول 1:بقول له أفهم معنى الآية ، وبعدين ..أنا ياريت توضح لى كيف السؤال يعنى .
الشيخ : جايك التوضيح بس مو على طريقتك، شرقى وغربى
المسئول 1:ماشى ، منكم نستفيد إن شاء الله
الشيخ :{وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلاَ تَتَّبِعُواْ السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ} بالنسبة لقول لوصفك مذهب المعتزلة بالقوة ، هل كانوا يأخذون بأقوال سلفهم ؟ أولهم أصحاب رسول الله صلى الله

عليه وسلم؟
المسئول 1: صلى الله عليه وسلم، كيف كانوا يعنى ....!
الشيخ :أنا بحكى بالألبانى ولا بالعربى ؟
المسئول 1:لا، السؤال معلش ..بدى
الشيخ : بس أرجوك أنت كون منتبها
المسئول 1:نعم نعم
الشيخ : ها المعتزلة .. هل كانوا يأخذون بأقوال سلفهم من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق قبل كل شىء بالعقيدة ؟ ومن ذلك فيما يتعلق بما هو جزء من العقيدة الصحيحة وهو رؤية الله فى الأخرة ؟

(566/15)

المسئول1 : هنا معلش أنا أسأل سؤال يعنى
الشيخ : لا ، مالك حق إنك تسأل ، لأنك سألت وضح لى السؤال وضحتلك إياه .
المسئول1 : طب منيح
الشيخ : فلماذا تعيد وبدك تسأل..أجب عن السؤال
المسئول 1:أنا هنا لا أستطيع التوضيح ، يعنى
الشيخ : أنا ما طلبت التوضيح
المسئول 1: يعنى ماستطيعش اجاوب بالجواب الى بدى إياه ،ليش ؟ لأنى ما تطرقتش فى مذهب المعتزلة لأعرف بينقدوا ولا لآ ، بيعتمدوا ولا لآ؟
الشيخ : إذن شو بدك تتعلم أنت إذا ما بتعرف!!
المسئول 1: ماهو بدنا نستفيد منك إحنا
الشيخ :إن شاء الله ، قل إن شاء الله بس قوية هيك طالعة من قلبك ،هههه، طيب بنطور السؤال ، إذا جائتنا آية كالآية التى ذكرتها وكان لها وجهان من الناحية العربية وكان هناك آثار من السلف الصالح فى تحديد معنى من المعنين ، هذا فى علمك أنت يكون مرجحا لأحد المعنين أم لا ؟
المسئول1 : يعنى معلش عشان افهم شو الى بتقصده تمام عشان أجاوب عليه ، يعنى مثلا وردت آية فى القرآن ، هالآية فى اللغة تحتمل عدة معانى
أبو الحارث : كلمة من الآية ، كلمة لغوية وردت فى الآية

المسئول1 : تحتمل عدة معانى مثلا ، الصحابة والسلف وعلماء المسلمين يعنى ، ورد عنهم بأنهم فسروها تفسير مناسب يعنى رجحوا ال...

(566/16)

الشيخ : يعنى أخذوا معنى من المعنين ، هل يجوز مخالفتهم ؟
المسئول : إن كان الإنسان على قدرة علمية ، وفيه ناس منهم بردو، يعنى الصحابة ، نفس الصحابة إلهم معنين فيها ، فله
الشيخ : حيدة ..حيدة..حيدة عن السؤال
أبو الحارث : أحد المعنين ، مافى أنهم أخذوا المعنيين
المسئول1 : صار اتفاق عليها يعنى ؟
الشيخ :يا أخى أنت الله يهديك عم بتسأل أوضح لك السؤال ، وبالرغم من توضيح السؤال
المسئول 1: ماهو وأنا طلبت منك توضح لى سؤال المعتزلة ووضحت لى
الشيخ : وأنا شو سويت ؟ قدمت لك الجواب الله يهديك
أبو الحارث : جاوبك ، بس قال لك بدى أطور السؤال وانت مافهمت
المسئول 1:آه ، انا مش ما فهمت ، أنا قلت له إنى ماعنديش فكرة عنه يعنى
أبو الحارث : ماهو الأن هذا نفس السؤال ، بس يزود لك المعلومات
الشيخ :ههه
المسئول 1: معلش احنا جايين ، معلش يعنى ،جايين بنا،أحنا جايين فى موضوع معين ، بدناش نغرب عنه
أبو الحارث :لا، هو شرعا أنت وصلت لموضوعك ، بس
الشيخ : اى نعم ، الموضوع المعين ها إلى أنتم جايين إله أنتم فرضينه فرض ؟
المسئول 1: لا ، بس نحنا بلغنا إنا جايين لموضوع معين ، فكان يفضل

(566/17)

الشيخ : هذا هو الموضوع المعين "البحث فى العقيدة "
المسئول 1: لموضوع معين
الشيخ : نعم موضوع معين فى العقيدة ، هذا الموضوع المعين فى العقيدة يحتاج إلى مقدمات يتفق عليها
المسئول 1:بتتعلق بها الموضوع
الشيخ :هو هيك، وانا شو عم احكى ، أقول ياأخى هذا الموضوع المعين يحتاج إلى مقدمات يتفق عليها ، مثلا إذا كان أحد الفريقين لا يأخذ بالسنة ، فيه فايدة من الدخول فى الموضوع المعين ؟
المسئول 1: لا ، طب خلينا نعرف الموضوع وبعدين نحط النقط
الشيخ : لا ، مش على كيفك أنت ، الموضوع على كيفى أنا ، انت لما بدك تطرح موضوع ولا هو ، يطرحه على كيفه ، ولذلك ان أول ما بدأت الكلام قلت مين بدو يتكلم صح ولا لآ؟
المسئول 1: نعم نعم
الشيخ : فأنا ما فرضت ، لكن هو بدأ يتكلم ، الأن وصل الموضوع إذا كان هناك آية تحتمل معنيين ، والصحابة جاءوا بمعنى من المعنين فى تفسير النص ، يجوز ان نخالفتهم ؟
المسئول 1: لايجوز مخالفة إتفاق الصحابة
الشيخ : جميل جدا ، الأن نحن نسألكم وهذا هو الموضوع المعين ، هل أنتم مع الصحابة فيما يتعلق بكل عقيدة؟
المسئول 1:والله.. إن شاء الله ، نحن نرى ذلك إن شاء الله

(566/18)

الشيخ : يا أخى إن شاء الله ..إن شاء الله ، كلنا نقول إن شاء الله ، نحن نسأل عن واقع
المسئول 1: نعم نحن نرى ذلك
الشيخ : هذا الذى نريد بقى الأن فيما سبق التقديم له ، ماذا تقولون بمن يقول إن الله عز وجل فى السماء ؟
المسئول 1:هذى آية فى كتاب الله

الشيخ : آه ، جزاك الله خير ، أنا ما بعرف أنها آية فى كتاب الله
المسئول 1: ماهو يعنى
الشيخ :انا بسأل بمن يقول الله فى السماء ،بتقول لى آية
المسئول 1: ولا كأنه ..، حكى كلام جميل طيب
الشيخ : إذا سألتك أين الله شو جوابك ؟
المسئول1 :إذا سألتنى أين الله أقول لك بلا مكان، موجود بلا مكان
الشيخ : ولماذا لا تقول كما حسنت الآية جزاك الله خير ، لماذا لا تقول كما قال رب العالمين ؟
المسئول 1: أنا اقول ليش ، لأسباب لأن لما واحد يقول للثانى أين الله وأقول له فى السماء فإن الآين هون تفيد المكان
الشيخ :تفيد المكان ! ها الإفادة صحيحة ؟
المسئول 1: باللغة صحيحة، هاى أخونا على أدرى منى فى اللغة يعلم ذلك
أبو الحارث :شيخنا ، هو أقوى منى باللغة
الشيخ :الله يهديك ،عم أسألك أنت الآية تفيد المكان ؟

(566/19)

المسئول1 : الآية لاتفيد المكان
الشيخ : هلآ قال تفيد المكان
المسئول 1:الأين مش الآية
أبو الحارث : شيخنا ، هو قال الأين تفيد المكان
الشيخ : الأين ، الأين مش الآية ، طب والآية ؟
المسئول 1: الآية لاتفيد المكان
الشيخ :فإذا أنت أجبت بالآية عن الأين بتكون على صواب أم على خطأ ؟
المسئول 1: أنا بكون على خطأ
الشيخ :الله أكبر ، تأنى الله يهديك ، تأنى فى الجواب، أنا حدد ت لك السؤال الأن
المسئول 1:لا، أنا متأنى إن شاء الله
أبو الحارث : شيخنا ،والله أنا عارف إن أخوانا شيخنا وأخونا بالذات أحسبه يريد الحق يعنى
الشيخ : ذلك ما نظنه الطريق الأقرب للوصول للحق

المسئول1 : إذا سألنى سائل أين الله
الشيخ : بيعيد السؤال من شان يتمكن من السؤال
أبو الحارث :منان يتمكن من الجواب شيخنا ،معلش
المسئول :نعم ، أقول له الله بلا مكان
الشيخ : أنا ماسألتك هل له مكان
المسئول :ماهو بيسألنى أين الله

(566/20)

الشيخ :أنا ما سألتك هل له مكان
المسئول 1: قلت لى شو جوابك ، هذا جوابى
الشيخ : أنا سألتك سؤال الرسول صحيح ولا لا ؟
المسئول : صلى الله عليه وسلم ،سؤال الرسول فى حديث الجارية يعنى ؟
الشيخ :والله يعنى
المسئول 1: نعم ، إحنا الأن لا نريد أن نخوذ فى حديث الجارية
الشيخ : إنا أريد أن أخوض فى حديث الجارية ، شو رأيك ؟
المسئول1 : نعم ..
الشيخ : شو رأيك ؟ تسمح ، أريد أن أخوض فى حديث الجارية ، أنا اريد ان أسألك بسؤال الرسول أين الله ؟ فماهو جوابك ؟
المسئول 1: بلا مكان ، ولا أخالف الحديث الصحيح ليش ؟
الشيخ :الله يهديك
المسئول2 :أنا بس أخونا أخذ عنه نقطة ، أنت حكيت فماذا تجيب انا بحكى لك لا يثبت أن ها السؤال للنبى ليش ؟ لأن عندنا حديث الجارية حسب قواعد المصطلح هو مضطرب ، فلا يثبت ان النبى صلى الله عليه وسلم سأل بهذا السؤال ، فبدنا نتناول الأن الحديث بالبحث لنثبت لك أن الحديث مضطرب أو مش مضطرب ، وبنحب حتى إن شاء الله أنه نبين بدنا انا نكون صادقين فى الطلب وفى البحث ، وأن مش قصدنا إلا أننا نوصل إلى الحق وبنوصل إلى الله عز وجل
الشيخ :والله يا أخى هذا الكلام مافى واحد فى هذا

المكان إلا بيقوله
المسئول2 :بإذن الله إن شا الله

(566/21)

أبو الحارث : شيخنا اخونا الى إتصل قبل ايام وكنا موجودين لما ناقشك بالهاتف
الشيخ : مين هو ؟
أبو الحارث : أخونا ، لالا مش انت ، أنا بحكى عن الأخ ، لما صار البحث قبل حوالى عشر ايام
المسئول 2: انا بحكى لك عن مسألة الأنوار وما الأنوار والردود
الشيخ : مش مهم يا أخى التحقيق هذا ، المهم إتصلت ولا ما أتصلت
المسئول 2: اه اتصلت،نعم ، شوف ياسيدى أنا بدى أحكى لك امر ، نحنا طلبة علم وقرأنا كتب وقرأنا من كتبكم وقرأنا من هون ومن هون وقرأنا بردو للشيخ الستار ، اكيد تعرفه ، فنحنا فيه امور أقتنعنا فيها ، فنحنا الأن عندنا قناعات معينة بنعرضها عليك فأين كانت من أى جانب بدك أنت تعالج إلنا إياه
الشيخ : خلاص ، أحسنت جدا لكن انا بسألك سؤال يا أخى لما قلت أنفا أن الحديث مضطرب ، أنت شخصيا تعرف ماهو الحديث المضطرب ؟
المسئول 2: نعم
الشيخ : ماهو ؟
المسئول 2: الحديث المضرب هو الحديث الذى ورد بعدة متون متساوية فى القوة ، متعارضة فى الظاهر
الشيخ : جميل جدا، متساوية فى القوة
أبو ليلى : يعيد الكلام شيخنا مرة تانية
المسئول2 :يعنى مثلا

(566/22)

الشيخ : بدك تسجله ، فيه مانع تسجيل التعريف ؟
المسئول2 : والله تفضل نحنا طلبة علم وأنت الشيخ
الشيخ :لالا ، بنسألك سؤال يا اخى

المسئول2 :تفضل ..تفضل
الشيخ : نحنا ما بنريد نفرض رأى على واحد من المسلمين فى أقل .
المسئول2 : الله يبارك فيك
الشيخ : ولذلك نحنا ما عم بنسجل لكن هذا السؤال
المسئول2 : حفظك الله
أبو الحارث : نحنا نسجل من البداية
المسئول2 : بعيد يعنى ؟
أبو ليلى : اى نعم
المسئول2 : بعيد ولا يهمك ، ياسيدى الحديث المضرب هو الحديث الذى ورد بعدة متون أساندها متساوية فى القوة ، وظاهرها التعارض ، لكن طبعا يخرج من هذا الأمر أنه إن كان حديث ضعيف يعارض حديث صحيح ، بدنا نطرح الضعيف
الشيخ : أحسنت جدا ، من الذى يعرف تساوى قوة هذه الطرق؟ او هذه المتون ؟ من الذى يعرف ؟
المسئول2 : الذى يعرف ذلك هو الإنسان الذى نظر فى أسانيدها ، وحقق رجالها

(566/23)

الشيخ : بدك تقول -بدون تعليم- هو أهل العلم لأن الذى يعرف يعنى مش قيد دقيق جحدا ، فأنت توافق معى أنهم اهل العلم
المسئول2 :وطلاب العلم المتمكنين ، نعم
الشيخ : الأن حديث اين الله ماهو اللفظ الذى يعارضه ؟
المسئول2 : أنا سأجيبك شيخ ناصر ، ورد الحديث بعدة الفاظ
الشيخ : خير الكلام ماقل ودل ، انا سؤالى ماهو اللفظ المعارض اله ؟إنت عم بتدى إجاب بعدة ألفاظ ، اسمح لى أبين لك حتى ماتظن إن نحنا ، إلا أننانمشى بأقرب طريق للوصول إلى معرفة الحق الذى اختلف فيه الناس ، أنت عرفت الحديث المضطرب تعريفا صحيحا توجه سؤال من الذى يعرف الطرق متساوية القوة أو مختلفة القوى ؟ قلتأهل العلم ، حسنا ، الأن السؤال : ماهو اللفظ الذى يخالف اللفظ المعروف وهو أين الله ؟ ماهو اللفظ

الأخر ؟
المسئول2 : اللفظ هو : سؤال النبى للجارية من ربك ؟ وفى رواية أخرى أتشهدين أن لا إله إلا الله ؟ فأنا بدى ابين نقطة الأن
الشيخ : اسمح لى يا أخى بارك الله فيك ،
المسئول2 :لا ، أنا جاوبت السؤال ، بس فيه نقطة
الشيخ : اسمح لى يا أخى بارك الله فيك ،
المسئول2 :اتفضل
الشيخ : امتى الإنسان بحاجة لطرح بيان ؟ لما بيكون الشخص الى عم بيسألك سؤال بحاجة إلى البيان ، أما إذا كان لم يكن بحاجة للبيان ، فيه حاجة للبيان ؟

(566/24)

المسئول2 : بالنسبة لرأيى فى حاجة للبيان ، رأيى أنا فيه أستثناء مش على الإطلاق الكلام
الشيخ : يا أخى سيتبين فيما بعد أنه أنت بحاجة للبيان ، أو لست حاجة للبيان .
المسئول2 :مش قصدى ياسيدى ، قصدى أن كلامى مش على الإطلاق فيه عليه شويية تقييدات حابب أحكى لك إياها
الشيخ : ماشى تفضل
المسئول2 : أما الكلام فى الحديث يمكن الجمع بين الفاظه إذا حملنا لفظة فى السماء على علو الرتبة وكذا
الشيخ :حيدة حيدة حيدة ، حدت الأن عن الموضوع ، الموضوع ليس البحث فى السماء الموضوع فى السؤال إلى وجه لك ووجه من الرسول لا تستعجل أرجوك ولا تسر العدوى إليك . حديث الجارية فيه سؤال وفيه جواب السؤال كان عن السؤال ولم يكن عن الجواب ، فالأن أنت قفزت قفزة الغزلان من السؤال إلى الجواب ، من سؤال الرسول إلى جواب الجارية ، أكرر على مسامعك للمرة الثانية او الثالثة السؤال الأن ، ماهو اللفظ الذى يخالف سؤال الرسول للجارية أين الله ؟ ماهو السؤال
المسئول2 : لفظان : من ربك ؟ أتشهدين أن لا إله إلا الله ؟

الشيخ :طيب ، هذا فيه تعارض تعارضا لايمكن التوفيق بين هذه الألفاظ كلها ؟

(566/25)

المسئول 1:أنا بدى أجاوب ، بالنسبة لإمكانية الجمع فأنا بدى أقول شىء قبل اجمع بدى أبين شو نقاط نقطة التعارض ، نقطة التعارض هى أن سؤال أين الله لا يثبت به إيمان ولا ينفى به شرك، لأن الكفار نفسهم كانوا يقولون الله فى السماء ، بينما الحديث الأخر يثبت إيمانا وينفى شرك
الشيخ :الله اكبر ، هذا هو الوجة ؟
المسئول :نعم
الشيخ : الأن انت تنقلنا لموضوع ربما يكون هذا أخطر ، لكن جملة معترضة اجعلها هل كل قول يقوله الكفار يجب أن يكون ضلالا ؟
المسئول : لا
الشيخ : إذن مافائدة قولك ، اسمع يا اخى الله يهديك ، مادام قلت أخيرا كلمة الحق أنه ليس كل قول يقوله الكفار هو باطل ، إذن من اين لك أن كلمة فى السماء ، هذا ينبغى أن لا نقوله لأن الكفار يقولونه .
المسئول :أنا ماقلتش هيك
الشيخ : هذا هو جوابك
المسئول :لا ، أنا بقول
الشيخ : طيب ، شلون لا ؟ ماقلت أنفا أن المشركين فى الجاهلية كانوا يعتقدون أن الله فى السماء
المسئول : نعم
الشيخ : ليش بيقول لا إذن ؟

(566/26)

المسئول : صح ، بس وجهة نظرى من هذا أنا بدى اوضح لك إياها ، كون إعتقاد عقيدة أن الله فى السماء لا تفرق بين مؤمن وكافر ، وهذا التفريق هو إلى كان مطلوب من السؤال
الشيخ : هذه وجة نظرك انت
المسئول : وهذا هو المطلوب من سؤال النبى ،

المراد من سؤال النبى أنه يعرف إنها مؤمنة ولا مش مؤمنة
الشيخ : معلش ، يا أخى عم بقول لك هذه وجة نظرك انت ، بيجوز فيه وجة نظر أخرى ، الأن
المسئول1 :بس فيه نقطة
الشيخ :الكلام إلى الأن الله يهديك
المسئول : تفضل ،أنا متأسف
الشيخ : سبحان الله
المسئول 1: الله يجزيك الخير ، إن شا الله يعلمنا ويؤدبنا
الشيخ : اللهم آمين ، هل تعلم أن هناك طائفة أو طوائف من المسلمين يقولون : الله فى كل مكان ؟
المسئول1 :وأنا أكفرهم بذلك
الشيخ : يا أخى الله يهديك ، نحنا لسنا فى صدد التكفير
المسئول1 :نعم ، أعرف أنه فيه طائفة يقولون ذلك
الشيخ : جميل جدا ، هؤلاء الذين يقولون إن : الله فى كل مكان ، إذن بالنسبة لهؤلاء يحسن أذا عرفنا نحن أو شعرنا أو ..أو ..إلى أخره أن هناك طائفة

(566/27)

من المسلمين يشهدون معنا بالشهادتين ، لكن قد يقولون أو يقينا يقولون إن الله فى كل مكان ، فنحن نسألهم بسؤال الرسول ، نقول لهم : أين الله ؟ لنستشهد هل هم - كما صرحت أنت -كفار ، ولا مسلمين ، اما أنت حين لا تتبنى هذا السؤال ، بتقول أن هذا السؤال لا يكشف عن إيمان ولا يكشف عن كفر، نقول لك : لا هذا خطأ ، هذا بالنسبة لوجهة نظرك انت ، أما بالنسبة لوجهة نظر أخرين ، ونحن الأن إذا الأن أتيناك ......إن أجتمعنا مع إنسان ابتلى أن يقول إن الله فى كل مكان ، فنحن نسأله هذا السؤال النبوى ، وحينئذ إذا أجاب بنفس الجواب : الله فى كل مكان ، تأكدنا أن ماكنا سمعناه منه بانه صحيح ، وأنه هو الضلال بل الكفر بعينه ، لكن الأن إذا سألنا هذا الإنسان أو بغيره من الناس أين الله ؟ فأجاب بـ: فى السماء ، هل نقبل منه هذا الجواب أم نرفضه ؟ لعلك استمعت سؤال !!

المسئول2 : نعم ،السؤال: إذا سألنا الإنسان أين الله ؟ فأجاب بـ: فى السماء فنحنا بننظر للإنسان ، ممكن الإنسان يكون عامى ولا يعقل أن كلمة فى السماء لها مرادات أخرى ، فإن قصد أنه فى السماء للعلو وكذا على سبيل الرتبة ، فإن قال ذلك نقبل منه لأنه رجل مسلم ، أما إذا قصد أن الله عز وجل فى السماء يعنى أنه يجيب الله فى مكان ، فنرفضه منه .
الشيخ : أنظر يا أخى بارك الله فيك
المسئول 2: الأن فيه نقطة الله يجزيك الخير حابب أحكيها
الشيخ :تفضل

(566/28)

المسئول 2: هاى أنت حكيت لى ممكن نسأل وأحد أين الله على أساس نعرف يقول الله فى كل مكان ولا لأ حتى نفحص إيمانه ، أنا بقول لأ، يوجد فى الحديث ضابط ، الى بيحتج بالحديث بيحتج أن الله عز وجل فى السماء ،إن النبى سألها ليعرف إن هى مؤمنة ولا لأ ؟ فى الحديث ضابط أن النبى صلى الله عليه وسلم لما سألها بدو يشوفها ، إذا قالت فى السماء فكان الجواب أنها مؤمنة ، وإذا قالت غير هيك فهى لآ، مش مؤمنة ، ففيه ضابط يبين أنه إنما سألها ليعرف إذا فى السماء ، وبناء على هذا الأمر ما بنحتج بسؤال النبى صلى الله عليه وسلم، ما نحتجش باللفظ هذا صلى الله عليه وسلم فبيكون هذا الفظ مخالف لهاى الألفاظ التانية
الشيخ :مافهمت عليك ، شلون ما نحتج بلفظ الرسول ؟
المسئول 2:من حيث أنه هذا الفظ مخالف للألفاظ أخرى ، ونحنا بنجد نقطة التخالف
الشيخ : أنهو لفظ ؟ أين ؟
المسئول2 : نعم
الشيخ : نحن لسه من الناحية الحديثية ما انتهينا الله يهديك ، من الناحية الحديثية نحنا فى طريق إجراء عملية إما نسميها ترجيج لفظ على لفظ ، أو تجميع بين الألفاظ كلها، فأنت لا تستبق النتيجة وتجعلها مقدمة ، لسه ما انتهينا من الناحية الحديثية ، لكن ها

الى وصلنا لها النقطة هاى أنك أنت قلت أنه مافي ما يكشف سؤال اين الله عن عقيدة المسئول ، فأنا اثبت لك عمليا هذا فى وجهة نظرك ، لكن إذا أتينا إلى إنسان يعتقد أو قد يعتقد أن الله فى كل مكان ، يكشف هذا السؤال عن طويته هل هى موافقة للشرع ولا مخالفة ،

(566/29)

فحينما سألتك أين الله ، أجاب - وهذا نحن نعرفه ، نلمسه لمس اليد فى هذا الزمان - ولعلكم عرفتم ذلك من كثرة ما نوجه هذا السؤال النبوى فى عقيدتنا فنسمع الجواب من الناس أن الله فى كل مكان ، وهذا يؤكد رأيى الذى أحكيه الأن ، أريد أن أعرف شو حكمكم على جماهير المسلمين اليوم ، إذا سئلوا هذا السؤال التقليدى فى حدود ما صح عندنا عن الرسول : أين الله ؟ ، شو بيكون جوابهم ؟ هل هو جواب المعتزلة ، أم جوابكم أنتم ؟ هل استطيع أن أحظى بجواب ؟
المسئول2 : جواب المعتزلة !!
الشيخ :آه
المسئول2 : والله مش عارف أصلا شو يقولون المعتزلة
الشيخ : دعنا من المعتزلة ، لأنه يظهر ما عندكم معرفة بأراء الفرق ، أقول : شو جواب جماهير المسلمين من عامة ومن خاصة إذا ما سئلوا أين الله ؟ هل يكون جوابهم هو هذا الجواب الذى أنت تسرعت فقلت أن من قال أن الله فى كل مكان نكفره ، ماهو رأيى جماهير المسلمين من عامة ومن خاصة إذا ما سئلوا أين الله ؟ فقالوا : الله فى كل مكان ، شو رأيك هل يجيبون بهذا الجواب أم بجوابكم أنتم ؟
المسئول 2: وهو ان الله موجود بلا مكان ،؟ والله يا سيدى بالنسبة لمانريد من الحق نحنا ما بنلتزمش بقول الناس ، نريد الحقيقة
الشيخ : ما سألتك عن هذا الله يهديك

(566/30)

المسئول 2: بالنسبة الى لو كل العالم جاوب بجواب وأنا بعتقد أنه بخلاف القرآن ما برد عليهم
الشيخ : هذه حيدة الله يهديك ، هذه حيدة ألا تؤمن بقوله عليه السلام (لا يؤمن احدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه من الخير) ؟
المسئول 2:
الشيخ : طيب ، لماذا حدت أنت وقلت لو أن المسلمين كلهم أجمعوا على هذه الضلالة كنت أنا ، مو هذا كان سؤالى الله يهديك
المسئول 2: هذا مستحيل ، مستحيل إجماع المسلمين على ، أنا قلت لو كل ها العالم قالوا
الشيخ : يا اخى ايش بنقولت ، انصرفت عن الاهتمام بهاالمسلمين الى القول أنه لو جماهير المسلمين قالوا بها القول ، وهناك قول الصواب فأنت تأخذ به ، هذا موضع سؤال ؟ هذا موضع نقاش ؟ مو هذا موضع سؤال ولا موضع نقاش ، لذلك أرجوكم ما تضيع لنا الوقت
المسئول2 :فهمنى السؤال ، أنا مافهمت السؤال
الشيخ :اية الى مافهمت ياأخى الله يهديك ، اعيد تقول لى مافهمت
المسئول2 :لآ، بيجوز أن جاوبت على فهم خاطىء فهمنى الله يجزيك الخير
الشيخ : عم أقول : اليوم الإنسان يعيش فى المجتمع يجب أن يعرف خيره من شره ، ها !، منشان يهدى الناس للخير وينهاهم عن الشر ، الأن من حيث التجربة إذا سألتم _ بل ماسألتم لأن ما إتفقتم معنا بعد - ، نحن إذا سألنا أين الله يأتى جواب ولا ما يأتى جواب ؟

(566/31)

المسئول2 : ياتى جواب
الشيخ : ياتى جواب ، بارك الله فيك ، الأن أنا اسأل على حد علمك ، ماذا يكون الجواب من جماهير المسلمين - كانوا من خاصة ولا من عامة – هل هو الله موجود فى كل مكان أم هو جوابكم ؟
المسئول 2: العامة بيجوز على جهلها تقول الله فى

كل مكان ، ماتدرك خطورة هذا الأمر ، أما الخاصة بيجوز يكونوا متنبهين لها الأمر ، بس العقيدة
الشيخ : بيجوز ..بيجوز ، أنت عم تستعمل كلمات السياسين ، بيجوز وبيجوز ، الله يهديكم ، يا أخى عم نحكى عن الواقع الله يهديك
المسئول 2:ماهو الواقع غير مضبوط، فيه ناس تقول الله فى السماء ، فيه ناس تقول الله فى كل مكان ، وفيه ناس تقول الله موجود بلا مكان
أبو الحارث : الجماهير يعنى عامتهم
الشيخ : الله أكبر .. الله أكبر
المسئول2 :عامتهم .. بتقول موجود فى كل مكان
الشيخ : والعبارة التانية : الله موجود فى كل وجود ، شو رأيكم فيها ؟
المسئول 2: الله موجود فى كل وجود !! هذا حلول .
الشيخ : حلول ، بس الحمد لله هذا ماقلت كفر
المسئول2 :ماهو الحلول ماهو إلا كفر
الشيخ : طيب ، إذن كفر ، يعنى دى أخت دى ، ها ، الأن أسألك : أنتم عقيدتكم ماهى ؟

(566/32)

المسئول2 : أنا عقيدتى أن الله عز وجل موجود بلا مكان
الشيخ :هذه العقيدة من قال بها ؟
المسئول 2:الكتاب والسنة
الشيخ : ماشاء الله ، ماشاء الله ، أنا اسألك الأن على الكتاب والسنة ؟ أنت ما تستطيع أن تتسلق على الكتاب والسنة حتى تدرك كتاب وسنة ، أنت مثل إمرأة أنفا سألتنى عن الحجاب والخمار والى أخره ، قالت والله هو أحسن ، قلت لها أنت عالمة ؟ قالت: لا أنا طويلبة ، .....فى الحقيقة ، أنت بارك الله فيك لا اسألك عن الكتاب والسنة ، أنا عم بسألك من قال بهذا من أهل العلم ؟
أبو الحارث : مش ماهو الدليل ، يعنى من قال من أهل العلم بهذا القول
الشيخ : أيوة ، من قال بهذا الكلام ؟
المسئول2: والله أنا فى عقيدتى لا استدل بقول إنسان ، ولا يشترط لى أنه عشان أثبت عقيدتى

أجيب أقوال الناس
الشيخ : الله أكبر ، أقوال الناس ،كلمة الناس
المسئول2 : أقوال العلماء أو كذا ، مش شرط استدل فيها
الشيخ : إذن أنت ما تتبع العلماء ؟
المسئول2 : مش شرط ، أنامش متعبد بتتبع العلماء ،أنا متعبد بتتبع الكتاب والسنة
الشيخ : والكتاب والسنة منين بتحصله ! أليس من طريق العلماء ؟
المسئول2 :نعم

(566/33)

الشيخ : الله يهديك ، إذن أنت لا تستغنى عن العلماء ، أولا لا تستغنى عن العلماء ، والأن يتبين لك المقدمة السابقة وأهميتها وخطورتها ، الأن أنت أفصحت حقيقة أنه الكلام السابق ماله قيمة عندكم ، حينما وجهت السؤال إله ، المعتزلة هل يأخذون بأقوال السلف ؟ ما أحسن الجواب ، وأنت ايضا لاتحسن الجواب، بل أنت اجبت من حيث ماتريد الجواب ، فأطلقت بأنك لا تأخذ بأقوال العلماء بدون استثناء ، لاقلت مثلا : أخذ بأقوال الصحابة دون من بعدهم ، أخذ بأقوال الصحابة ومن جاء بعدهم من التابعين ، أخذ بأقوال هؤلاء وهؤلاء و الأئمة و المجتهدين
المسئول2 :أنا كلامى مش على ها المحمل ، أنا بقول
الشيخ : أنت قلت كلمة عامة
المسئول 2: نعم ، اى مش حجة قاطعة
الشبخ : أنت قلت كلمة عامة ، انا لا أخذ بأقوال الناس هذى عبارتك
المسئول 2: هذا معناها أنه مش حجة عندى ، والحجية فى الكتاب والسنة
الشيخ : هذا خطأ ، حجية الكتاب والسنة ، التلقين ممنوع عند اهل الحديث أليس كذلك ؟
المسئول 2:هو بيحكى لى
الشيخ : معلش إذا كان هو الأن بيعطيك دور الكلام وأنت لأنك استرحت ماشاء الله مدة منيحة ، معلش ،

بس ما ايريد هيك وهيك ، بتريد انت تستمر تفهم خطأك فى جوابك السابق
المسئول2 :والله ياريت ، إذا وجدت حرج بحول له

(566/34)

الشيخ : معلش ، أنا ما عندى مانع ، بس أنا ما ايريد هيك وهيك ، الأن يا اخى بارك الله فيك من الخطأ بمكان أن لا يعتد العالم ، وليس طالب العلم فضلا عن طويلب العلم ، ألا يعتد بكلام العلماء ، على هذا بحكم ان صلاتك أنت وأنا ما شوفته ، وضوئك وأنا ما شوفته ، احكم أنك ماتعرف تتوضأ على سنة الرسول ولا على صفة صلاة الرسول ، وإنما فى حدود ما سمعت من كلام العلماء ، كيف تيجى بتقول انا ما اخذ بكلام العلماء سامحك الله
المسئول 2: أبين نقطة ، بلاش تقلب على
الشيخ : هذا أولا ، ثانيا : لو سألتك انا ، وتعطينى جواب واضح جدا ، أنت يا أخى تستطيع ان تأخذ من القرآن والسنة بدون الإستعانة بأهل العلم ؟
المسئول2 : كلا
الشيخ : ها، هذا لذى أنا فرضته وسبق الخُبر الخبر ، فإذن تيجة بتقول أنا ما يهمنى العلماء ، شو ما بيهمك ! أنت طريقك العلماء .
المسئول2 : مش هيك معنى الكلام ، أنا كلامى ، أنا بينت لك هالا انت ماسمعتنى ، كلامى محمله كالتالى كلام الناس عندى
الشيخ :ما تقول كلام الناس يا أستاذ الله يهديك أقول كلام العلماء ، نحنا ما بنحكى عن الناس ، عم نحكى عن العلماء .
المسئول 2: كلام العلماء عندى لا يكون بمرتبة الحجية
الشيخ : أنا سألتك عن المرتبة
المسئول2 : يعني مش حجة
الشيخ : أنا ما سألتك عن المرتبة، لسه ما اجه دورك ،ما سمح الرجل ،

(566/35)

المسئول1 : طيب ماشى
أنا ما سألتك عن الحجةوعدم الحجة قلت لك : أنت الأن هل تستطيع ان تفهم العقيدة من كتاب الله وحديث رسول الله دون ان تستعين بالعلماء ؟
المسئول2 :كلا
الشيخ : فإذن إيش معنى كلامك السابق ؟ وأنا برجع الأن - عفا الله عما سلف - برجع الأن لسؤال ها الى أنت حدت عنه بجواب خطأ ، فأقول لك : من يقول بقولكم من العلماء ؟ أعرفت بقى كيف الموضوع كله ماشى ، سلسلة بعضها أخذ برقاب بعض ، بينما انت ....، الأن أنا أقول من من العلماء الذين تعتدون بهم يقولون الله عز وجل موجود بدون مكان ؟ من الذين يقولون هكذا ؟
المسئول2 : هنتحول إن شاء الله للأخ عبد الرحمن ، تسمح لى
الشيخ :اسمح لك ، ليش لأ
المسئول 2: لأنه هو بيلح على
الشيخ : معلش ، ما بتفرق أنا معى ، لأن كل المقصود أنه تكونوا كما قال تعالى: { قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَاْ وَمَنِ اتَّبَعَنِي} هات نشوف ، بدك تجاوب على أى سؤال ؟
المسئول :و الله الى بتوجه لنا اياه إن شاء الله
الشيخ :نعم
المسئول 1: أخر سؤال أجاوب عنه ؟
الشيخ : اى نعم ، وهو ؟ ماهو السؤال ؟

(566/36)

المسئول1 :الى هو من يقول بقولنا فى مسألة المكان عن الله عز وجل
الشيخ : من يقول بما تقولون
المسئول 1:بقولنا إحنا
الشيخ :لا ، لا ، هذا ...
المسئول1 :شو عبارتك
الشيخ :الله أكبر
أبو الحارث :شيخ أنا اعيد عبارتك ، من يقول بجوابكم حيث قلتم جوابا على سؤال أين الله ، الله موجود بلا مكان ، انت قلت

المسئول1 : أنا قلت ، كويس
أبو الحارث :خلاص
المسئول1 : خلاص
الشيخ : من الذى يقول أن الله موجود بدون مكان ؟
المسئول1 : معلش ، الجواب
الشيخ : معلش ..معلش ..معلش
المسئول : أنت بدك الجواب هذا ؟ ولا أنه من يقول بقولنا عندما سأل رسول الله الجارية أين الله ؟ ولا بدك السؤال هذا
الشيخ : حاد حاد حاد
المسئول :ماحدت لسه
الشيخ : هذا جواب ؟ أنت بتسمح تعطى جواب ،
المسئول1 :معلش

(566/37)

الشيخ :كمان معلش
المسئول 1 : الأخ على حكى كلام بمعنى اخر غير الى حكيته ، فبدى أعرف على مين ارد
الشيخ :أتق الله ..أتق الله
المسئول 1:لا اله إلا الله
الشيخ : الكذب لا يجوز ، (لايزال الرجل يكذب حتى يكتب عند الله كذابا) نرجع لأول الكلام
المسئول1 : أنا ما غيرت
الشيخ : أنا عم اسألك أنت من الذى يقول بقولكم ؟
المسئول 1: بقولنا على إية ؟ أن الله موجود بلا مكان ، ماهو هذا الكلام الى حكيته ، ماهو الأخ على
الشيخ : سيبك من على ، خليك مع ناصر ، أجب : من الذى يقول بقولكم ؟
المسئول 1: بدى أعد لك عدة علماء الإمام الغزالى رحمه الله ،
الشيخ : الإمام الغزالى رحمه الله وقبل الإمام الغزالى ؟
المسئول 1: وقبل الإمام الغزالى ، البيهقى
الشيخ : البيهقى ، اين يقول هو الله موجود بدون مكان ؟ بغير مكان ؟
المسئول 1: فى كتابه الأسماء فى شعب الإيمان أعتقد

الشيخ :تعتقد ، ألا يقول البيهقى أن الله فى السماء بمعنى فوق ؟
المسئول 1:ما ..لو ..يعنى.. إلا فى لفظتنا احنا، أئمة العدل الأن
الشيخ : أنت بتحتج بالبيهقى ، عم تحتج بالبيهقى الله يهديك

(566/38)

المسئول1 :نعم نعم ، لااحتج بالبيهقى وحده ، البيهقى وغيره، لسه قاعد
الشيخ : البيهقى وغيره ! يا جماعة جبتوا غيره ؟ عم نحكى عن البيهقى
المسئول1 : أنا لسه ، قطعت كلامى أنت
أبو الحارث :واحد واحد ، يعنى لما قلت الغزالى قال لك من قبله
المسئول1 : نعم ..نعم ..نعم
الشيخ : البيهقى يقول بقولتك هذه الله موجود بدون مكان ؟
المسئول1 : بغير مكان ، نعم
الشيخ : طب ، أنتم تأخذون الكلام إذا صح هذا وأنا ....الأن البيهقى يقول فى تفسير قوله تعالى {أَأَمِنتُم مَّن فِي السَّمَاء } أى: فوق السماء ، هكذا يقول البيهقى ، لكن أنا أسألك الأن أين الدليل أن الله عز وجل موجود بدون مكان ؟ كلمة بدون مكان هذه منصوص عليها، أسمع يا اخى الله يهديك ، هذا الإستثناء "بدون مكان "فيه نص فى القرآن أو فى السنة ؟ أرجو أن يكون الجواب بنعم أو لا ، ثم أشرح إلى مطلع الفجر ، هل فهمت سؤالى ؟ وهو ؟
المسئول1 : هل أن لفظة نفى المكان عن الله وردت فى الكتاب والسنة أم لا ؟
الشيخ : لا ، ما هذا فقط كمل سؤالى؟ أرجو أن يكون الجواب بنعم أو لا ، ثم
المسئول1 : معلش يجوز السؤال
الشيخ :اسمع الله يهديك ، لا حول ولا قوة الا بالله
المسئول1 : يجوز الجواب ما يكونش بنعم أو بلا
الشيخ : الله يهديك.. الله يهديك.. الله يهديك

(566/39)

المسئول1 :معلش ماهو فيه أسئلة
الشيخ : معلش ، معلش ، معلش
المسئول1 : فيه أسئلة بيجاوب عليها بنعم أو لا، وفيه اسئلة بدها
الشيخ : لا، مافى شىء ، أسأل ما شئت أقولك أنا نعم أو لا ، هذا الكلام ماهو صحيح أبدا .
المسئول1 : لا ، صحيح
الشيخ : ....المسألة !
المسئول1 :مش......... ، أنا أريد اعقب على كلامك
الشيخ : أنا عم أسألك ، أسأل ما شئت وأقول لك نعم أو لا
المسئول1 : هل ....بقصد أسأل
المسئول 2: أنا بدى أسأل
الشيخ : نعم
المسئول 2:فيه اسئلة مافيها نعم أو لا ،مثلا لما اسأل الشيخ على
الشيخ : اسأل عن الشرع ، عن الشرع ، عن الشرع ، أترك على وغيره من البشر ، أنا أجاوبك عن كل شىء، فاسأل عن الشرع
المسئول 2: مثلا لو سألنا رجل قلنا له مثلا ، لساتك بتدخن ولا بطلت الدخان ؟ هذا لا بيجاوب لا بنعم ولا بلا
أبو الحارث :أسأل عن الشرع
المسئول 2: فى سؤال فى الشرع

(566/40)

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله ، الله يهديكم ، الله يهديكم ، لك يا جماعة والله أنا أسف عليكم مبادىء العلوم ما بتعرفوها وبدكوا تطلعوا للسماء وتقولوا الله فى السماء ولا لأ ، لكن تعلموا مبادىء العلوم ، لا يوجد اى سؤال إلا بيجاوب بنعم أو بلا
المسئول 1: فيه أسئلة على التفصيل
الشيخ : المهم .. المهم
المسئول : فلو سألنا مثلا ماهى اركان الإيمان ؟

كيف بدو يجاوبنى نعم أو لا ، بدو يبين بيقول اركان الإيمان واحد ..اتنين ..تلاتة
الشيخ : هيك الذى رأيت ،هههه ، الله أكبر ..الله أكبر ، - ما شربت يا أخى - طيب خير إن شاء الله ، نعم.. مالدليل على .. أو نقول : هل قولكم بلا مكان فيه عليه
المسئول 1: هو الصحيح ، فيه نقطة يا شيخ ناصر ، نحنا أصلا ماكنا جايين نناقش هيك، إحنا جايين لمسألة واحدة ، بس عارفين السؤال الأن اتشعب علينا
الشيخ :ليش ؟ اى مسألة كنتم جايين من أجلها أنت حاطين فى بالكم هيكم عقيدة
المسئول 1: لا، نحنا قادمين يعنى لموضوع معين ليش بنخرج عنه، ولحد الأن مع الأسف بتحكى لنا مقدمات مقدمات ولسه ، ودخلنا موضوع أخر ولسه
الشيخ :لا ..لا ، لسنا فى المقدمات

(566/41)

المسئول : نريدالموضوع الأصلى نحنا
الشيخ : لا، هذا غلط.. هذا غلط ، وين المقدمات؟ أنتهينا منها ، نحنا الأن فى العقيدة ، اين الله ؟ أنتم تنكرون أين الله ؟ وتنكرون ان الله فى السماء .
المسئول 1: خلينى الأن أحكى من فضلك
الشيخ : نعم
المسئول 1: ، قلت لى اسأل وأنا اجيبك ، هل فيه فى كتاب الله
الشيخ : هذا سؤال الله يهديك
المسئول 1: لسه ما سألتش ، احكى لى هذا سؤال
الشيخ :اسمع ، أنا السائل مش أنت
المسئول1 : ما إحنا جايين نتناقش فى موضوع ونوصل للحق ، بتسألنى وأسألك .
الشيخ : يا اخى عم نتناقش ، أما مو سالتك ! قول لى شو جوابك ، وبعدين اسأل ما شئت
المسئول 1: أيوة ، ياريت تعيد السؤال ، معلش
الشيخ : االلللللله أكبر ..الله أكبر ، هههه
المسئول 1: ياريت معلش ، خلينى أحكى ، ماشى
الشيخ : هل جاء النص فى القرآن والسنة أن الله

موجود بدون مكان ؟
المسئول1 : لم يأتى باللفظ هذا
الشيخ: بهذا المعنى ؟
المسئول1 : بها المعنى أتى من عدة آيات

(566/42)

الشيخ : من عدة آيات
المسئول1 : نعم
الشيخ : نقنع بآية واحدة
المسئول1 : لا ، بنجيبهم كلهم ، عشان
الشيخ : شوف ..شوف ..شوف ، الله أكبر ..الله أكبر
أبو الحارث : الشيخ قنوع
الشيخ : الله أكبر ..الله أكبر على الجدل هذا
المسئول 1: صح ..صح ..صح ،
أبو الحارث : تعرف منه كيف يكون البحث
المسئول 1: معلش يجوز منهجه غير منهجنا
أبو الحارث : لا ، هو قمة البحث العلمى
المسئول 1: المنهج هذا حصله فى ثمانين سنة ،

أبو الحارث : و بيحكيك اياه فى تمانين دقيقة يا أخى
الشيخ : لا حول ولا قوة الا بالله
المسئول 1: الله عز وجل قال فى كتابه : {فَأَتَى اللّهُ بُنْيَانَهُم مِّنَ الْقَوَاعِدِ }هاى آية مفهوم الآية للى يسمعها للوهلة الأولى يعتقد بأن الله عز وجل أتى بنيان قوم ثمود على أساسات بيوتهم
الشيخ : الله يهديك ..الله يهديك ، شو دلت الآية ؟
المسئول1 : وبس

(566/43)

الشيخ : وبس كمان ، هههههه ، نخلوص من الآية هاى ؟ وين نفى المكان فى الآية ؟الله يهديك ؟
المسئول 1: خلينى أكمل كلامى وأجيب لك نفى المكان
الشيخ : ما أنت تقول وبس الله يهديك
المسئول 1: ماهو أنت قلت لى جيب آية واحدة

الشيخ : لك إية ، خلصنا ، جبت الآية ، عم اقول لك وين الدليل فى الآية الله يهديك
المسئول 1: آية غيرها ، بدى اجيبها ، بدى تشوفها ، معلش
الشيخ : الله أكبر ..الله أكبر ، لك......56.00 وماشين معك ، الله يهديك ..الله يهديك
المسئول1 : يا ريس : بدى اشرح لك وجهة نظرى كاملة
الشيخ : لا ..لا ، أنا فهمت وجهة نظرك كاملة من استدلالك بالآية هيك
المسئول 1: بما انك فهمت ياريت تقول لى إياها
الشيخ : من استدلالك بالآية هيك ، وين نفى المكان فى الآية ؟
المسئول 1: نفى المكان فى الآية هاى ، الله عز وجل هنا فى الآية هاى ، ونحنا كنا نستدل لحد الأن ، أثبت أنه بيأتى أساسات قوم ثمود ، فى آية أخرى
الشيخ : ها ، وينها الآية الأخرى ؟ هذا ما بيخرج إلا قصة ذاك الأزهرى
المسئول 1: لا ، ما ينفع قصة ذاك الأزهرى
الشيخ : لا ، بل أنت ماشى على خطوتهم
المسئول 1: إما أنه يسمع كلامنا كامل أو نخرج من الموضوع

(566/44)

الشيخ : على راحتك ، بتخرج ، وان كنت خرجنا مرارا وتكرارا
المسئول 1:عدة أدلة بدى أجيبها
الشيخ : لست عليهم بمصيطر، أنت حر لكن عم بين لك الآية الأولى ليس فيها ذكر المكان سلبا ولا إيجابا ، صح؟
المسئول 1:كلامك صحيح ، كلامك سليم
الشيخ : اسحب كلامك إذن
المسئول 1: لا ، ما أنا سحبت الآية
الشيخ : كلامى سليم ما بيسحب ،أثبت لى ها الآية هاى وين المكان سلبا ولا إيجابا
أبو الحارث : نروح لعبد الرحمن ، نتحول إياه شوى
المسئول 1: لالالا، الشيخ أدعى أنه بيعرف وجهة

نظرى وما عرفها
الشيخ : هههه ، لاحول ولا قوة الا بالله ، الله أكبر ، تفقهوا قبل أن تسودوا الله أكبر ،
المسئول 1:معلش يعنى ، خلينى أكمل وجهة نظرى
الشيخ : لا ، لاتكمل ، أثبت لى فى الآية هيك وين المكان ؟ سلبا أو إيجابا
المسئول 1: أنا جبت له عدة آيات قال ماشى اعطنى اية ، اعطيت له آية
أحد الحضور : أعطى له دليل ،
المسئول 1:أنا قلت له عدة آيات ماقلت له آية
الشيخ : أنا أجيب لك آيات

(566/45)

المسئول 1: وانا بدى أجيب لك كل الآيات
الشيخ: وأنا أجيب لك آيات فى إثبات المكان، وليس لله مكان، راح أجيب له آيات، اسمع بس، آيات فى إثبات المكان وليس لله مكان، راح اجيب له آيات، {قل هو اللَّهُ أحد الله الصَّمَدُ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ}

المسئول 1: {وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُوًا أَحَدٌ}
الشيخ: كملها لك الآية، حافظها، طيب {إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ} كملها لنشوف

تم الشريط بفضل الله ومنه
وله الحمد والشكر والفضل
رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين

والمؤمنات يوم يقوم الحساب

لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين
رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس
سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين

ولا تنسونا من دعوة بظهر الغيب

سلسلة الهدى والنور (568)
محتويات الشريط:-
1 - مناقشة في أن الله في السماء (على السماء) (بداية هذا الموضوع في شريط رقم 567). (00:00:40)
2 - ما معنى التفويض.؟ (00:03:17)
3 - ما معنى التأويل.؟ (00:08:52)
4 - قرأ الشيخ حديث الجارية وشرحه من كتاب التمهيد والتعليق عليه. (00:19:52)
5 - تكلم الشيخ عن تسلسل الحوادث وقدم العالم. (00:45:23)
الشريط 568
****
بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله - ونفع بها الجميع .
قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .
اخوة الايمان والأن مع الشريط الثامن والستين بعد المائة الخامسة على واحد
Alhawe_Graphic_com_Line%2520(10)
الشيخ :الترجيح مثلا أن يعارض الحسن الصحيح ، فقدم الصحيح على الحسن ، أن يعارض الصحيح الآحاد الحديث الصحيح المشهور أو المستفيض ، أو أن يعارض هذا المتواتر هذا هو سبيل الترجيح .
قال :" فإن لم يمكن الترجيح أعتبر الناسخ من المنسوخ - هذه المرتبة- قال : إذا لم يمكن هذا أُوكل الأمر إلى عالمه وقلنا الله أعلم "
هكذا أهل العلم يعملون فى الآحاديث التى يبدو لهم

فيها إيش ؟ التعارض ، مو رأسا هذا حديث شاذ وإن رواه مسلم ، وإن صححه فلان وفلان ، فكر وين التعارض ؟ والتعارض هو التدافع ، وهذا كله لا يوجد بين هذه الروايات إطلاقا ، وبخاصة فى رواية وجدتها-

(568/3)

سبحان الله – وإن كان فيها ضعف - جمعت بين السؤالين ، بين أين الله ؟ وبين أتشهدين أن لا إله إلا الله ؟
أنا لا احتج بها لأن في سندها ضعف ، لكن موجودة يستأنس بها كما يقولوا ، الشاهد يا أخى التلات روايات صحيحة ولا تدافع ولا تنافر بينها ،وكلها ثبت عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
ثم هب كما بدأنا الحديث فى هذه المسألة أنه أين الله مو صحيح ، لكن واحد وجه السؤال بتقول أخطأ بيقول أصاب هذا بحث تانى وقد إنتهينا منه .
طيب شو جواب هذا السؤال ؟ الله موجود ليس فى مكان ، هذا يا أخى ليس تنزيها لأن التنزية بيكون بناء على النص ، ولذلك بعد علماء المحققين بيقولوا " لا يقال أن الله ليس فى جهة ولايقال أن الله فى جهة " لماذا ؟
لأن لفظة الجهة بالذات نفيا ولا إثباتا ما جاءت لا فى كتاب ولا فى سنة ، ولذلك نحن لا نقول أن الله فى جهة الفوقية ، ولا نقول أن الله ليس فى جهة الفوقية وإنما كما قال السلف " امروها كما جاءت " قال الرحمن على العرش الرحمن على العرش استوى ، فى السماء فى السماء ، يصعد له الكلم الطيب
المحاور : تفويض يعنى ؟
الشيخ : تفويض !! تقول تفويض ؟ ماسمعت اللفظة .
المحاور : تفويض يعنى قرأتها وتفسيرها " امروها كما جاءت "
الشيخ : التفويض له معنيان يا أخى - وهنا بعض المعاصرين اليوم ممن يلجئون إلى أنصاف الحلول ، وماعندهم من القدرة العلمية ما

يحملهم على التوفيق بين النقل الصحيح والرأى الرجيح ، يقولون بالتفويض بمعنى ما نفهم ماذا يعنى ربنا من آية كذا وآية ، هذا ليس تفويضا ، التفويض يطلق ويراد به تفويض فهم المعنى ، ويطلق ويراد به التفويض فى تكيف المعنى ، يعنى مثلا : ((لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ)) فنؤمن بأن الله سميع وبصير ليس لا نفهم ايش ليس سميعا وبصيرا، نفهم شو معناها ، كما قال البيهقى نفسه فى بعض كتبه أن صفة السمع والبصر غير صفة العلم ، لكن لا نقول بتكيف هذه الصفة – صفة البصر وصفة السمع – إذن التفويض هو للكيف وليس تفويض المعنى ، وإلا نعود إلى القول بأن الله عز وجل عرف نفسه إلى عباده بما لا يفهمون معناه – حاشا لله – يفهمون ما وصف به نفسه لكن دون ان يكلفهم ، ولو كلفهم ان يفهموا الكيفية لما استطاعوا الى ذلك سبيلا ، لأعنتهم ولكلفهم مالا يطيقون و ((لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا)) بإختصار أحفظ سؤالك وعنه الأن فأكِل الكلام لغيرى إن شئتم ، فأقول : نقول فى الصفات الإلهية كما نقول فى الذات الإلهية إثباتا ونفيا ، هل ننفى ذات الله ؟ حاشا ، وإلا هو الإلحاد والكفر ، نثبتها
حينما نثبت ذات الله ووجوده هل نكيف ذات الله ؟
الجواب : لا ، كذلك الصفات .
نقول فى الصفات كما نقول فى الذات نثبت ما أثبت وننفى ما نفى وكفى الله المؤمنين القتال ، هاى عقيدة السلف الصالح فى كلمة مختصرة " نقول فى الصفات ما نقول فى الذات " والى بيحيد عن هذه الجملة معناها منحرف عن الكتاب والسنة وماكان عليه السلف الصالح وعلماء المسلمين المحترمين والموقرين عند العلماء .

الأن أنا انتهيت مما عندى فى خصوص أين الله ؟ سواء من الناحية الحديثية أو الناحية الإعتقادية ،

فأين الله أصح بكثير من روايات أخرى (من ربك / أتشهدين أن لا إله إلا الله) لأن الرواية الأولى سندا أصح ، و تداول العلماء لهذا التصحيح مافى نسبة بينها وبين الروايات الأخرى ، ولو أردنا أن نجمع بين من صحح رواية (من ربك / واتشهدين) لن نجد إلا عدد قليلا ربما لا يصل الى عدد الكف الواحدة كما يقولون .
ومن الناحية الفقهية الإعتقادية أيضا فهمتم تماما أننا نحن نؤمن بما جاء فى الكتاب والسنة من وصف الله عز وجل لعلوه على خلقه دون تشبيه ودون تأويل ودون تعطيل ، وأنه ليس فى مكان ، لأن المكان شىء وجودى كان الله ولا مكان له ، وهو الأن من هذه الحيثية كما كان من قبل ليس فى مكان .
المحاور : يعنى بالنسبة لمسألة التفويض الله عز وجل منزه عن الله عز وجل ، إذن الكيف منفى عنه سبحانه ؟
الشيخ : أبدا مافى كيفية ، وكل من يكيف فهو المجسم ، وكل من يأول فهو المعطل .
أعطى بالك المذهب السلفى دائر بدون تأويل ولا تعطيل ، كما قال أحد أئمتنا حقا وهو : ابن القيم الجوزية " المجسم يعبد صنما ،والمعطل يعبد عدما ، وكلاهما فى ضلال " و خير كلمة بارك الله فيك ترسخ فى الذهن ، ما تحتاج الى إتعاب هذا الذهن " قل فى الصفات ما تقول فى الذات " الذات لا يمكن تكييفها وكذلك الصفات كالذات لا يمكن تكيفها .

(568/6)

المحاور :بدنا نفهم شو مفهوم التأويل ؟ لأنه ورد عن السلف كالبخارى وأحمد
الشيخ : فيه قاعدة بدى ابين لك اياها ، معروف ، معروف شو بدك تقول عن السلف ، نقول لك هؤلاء العلماء فى حدود إطلاعكم على تأويلاتهم او بعض تأويلاتهم ، أنتم تؤمنون انهم مؤولة ، لأنهم أولوا بعض النصوص ولم يؤلوا النصوص الأخرى ، ولاهذا يثبت - وهذا الذى نحن ندين الله به – أنه فيه بعض التأويل وهذا لا يمكن انكاره ، لكن هل الأصل فى كل جملة عربية هو التأويل ؟

المحاور :لا ، الحقيقة أصلا
الشيخ : هذا الذى نقوله نحن
المحاور :يعنى الى ظاهره بيخالف التنزية بنأوله
الشيخ :هذا هو
المحاور :ممتاز ، والله هذا عين التأويل
الشيخ :هذا هو ، لكن كل مسألة إذا توسع فيها خرج عن حدودها الشرعية والعقلية والمنطقية ، علماء اللغة الأن لما يتخاطبون بعضهم مع بعض يتخاطبون على أساس التأويل ولا على أساس عدم التأويل ؟ ولا أساس الحقيقة ولا على أساس المجاز ؟
المحاور : الحقيقة
الشيخ : فكلام الله عز وجل كلمنا بهذا الأسلوب العربى ، فما بيجوز نفتح باب التاويل فنضل ضلالا بعيدا ، فلا بد من هذا .
* ولذلك مثلا ((وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ)) هذه الآية كثير من المعطلة والمؤولة يحتجون ويقولو هاى تأويل انتم تأولوا ، ياجماعة أولا : هكذا

(568/7)

جاء عن ترجمان القرآن عبد الله بن عباس رضى الله عنه وثانيا :الآية أولها سياقا وسباقا بتدل أن الله يتحدث عن صفة من صفاته ألا وهى العلم ، ولذلك كان هذا التأويل فى الحقيقة ليس تأويلا ، كمثل قوله تعالى فى قصة يوسف :
((وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ الَتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعِيرَ الَتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا)) هذا ليس تأويلا ، التأويل هو الذى لا يتبادر إلى الذهن لأول وهلة ، فيضطر الإنسان لسبب من الأسباب إلى التأويل ، هنا فى الآية هاى لا يمكن لعربى سليقة أو متعلما أن يفهم منها خلاف ما يبدو بادى الرأى ، ((وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ)) يعنى جبالها، وحيطانها ، وانهارها ، هو هذا المتبادر ، إذن بالتقدير كما يقول العلماء مضاف محذوف هى الأهل هذا ليس تأويلا ، هذا هو المعنى العربى الأصيل فهو الحقيقة ، والعكس لو قلت أسأل الجبال يكون هذا هو التأويل ، لأن هذا هو الأسلوب العربى ، كذلك مثلا يقول العربى " سرت والقمرَ " ،ايش معنى القمر ؟ يعنى حاطط إيده بأيده ومخاصره ، وماشى ؟ لا ، ما يتبادر

هذا المعنى اطلاقا ، هذا ليس تأويلا ، وعلى ذلك فقس .
* لكن فيه بعض أشياء ممكن أن يقال أنها تأويل ، فإذا كان سلفنا أولوا على الرأس والعين لأنهم أعلم منا بدينا ، بقرآنا ، بأحاديث نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لكن ليس هذا هو الأصل أبدا، من هنا ضل المعتزلة حتى وصل بهم الأمر أن أنكروا صفة السمع والبصر ، تعرفون هذه الحقيقة ؟ أنكروا ، وبعضهم بالغ حتى أنكر العلم ، وقال : " أن الله عز وجل لا يعلم الحوادث قبل وقوعها إلا بعد وقوعها "
والحقيقة كما قال أيضا بعض علمائنا " أن الذين أولوا ما أولوا إلا وقد شبهوا " شوفوا ها النكتة هاى ، نكتة عظيمة جدا ،إيش معنى الكلام ؟
المحاور : ما فهمتها
الشيخ : أنا أقول : شبهوا أولا فوجدوا تشبيههم باطل ، ففروا منه إلى التأويل فوقعوا فيما هو أبطل منه التعطيل ، ولذلك قال ذلك العليم الحكيم

(568/8)

" المجسم يعبد صنما ،والمعطل يعبد عدما " ولذلك فهؤلاء الذين يأولون قبل كل شىء يشبهون .
? يعنى مثلا فى الأمس القريب جانى سؤال من بعض المسلمين الذين أبتلوا بالإستيطان فى المانيا ، فقال أنه يسكن مع رجل شيعى فسألنى بعض أسئلة تتعلق بعقيدة الشيعة وبعهده و.. و..الخ ، ثم سأل عن قوله عَلَيْهِ السَلاَّمَ فى ربه أنه ينزل كل ليلة إلى السماء الدنيا ، الإشكال الذى يرد الأن على هذا الحديث سترون أنه إشكال مادى محض ، أنه الأن بعد أن عرف علميا ان الأرض كروية وأن فى كل لحظة فيه ثلث ليل ، إذن كيف معنى أن الله ينزل كل ليلة في الثلث الأخير من الليل ، يا جماعة اتقوا الله أنتم عم بتستشكلوا هذه الصفة بناء على صفاتكم المعهودة فيكم ، أى على ضعفكم البشرى ، فعم بتقيسوا رب العالمين على المخلوقات ، فكيف أنه بينزل كل لحظة ؟ عم بتشبه نزول رب العالمين بنزولك أنت ، فأنت لما بتكون فى هذه الغرفة وبتنزل لتحت خلت هذه الغرفة ، من هنا جاء الضلال

شو ؟ التشبية ، شبه رب العالمين بهذا الإنسان العاجز هذا ياطل وأنا أول المبطلين .
؟ لكن هل هذا يورثنى أن أقول لا نزول ؟ لا ، أنا أقول ينزل كما يشاء وكما يليق به ، ولا أقول تنزل رحمته ، وهذه ضلالة عقيدية وأيضا حديثية حينما يلجئون فى حديث فى سنن النسائى أو فى عمل اليوم والليلة له ((فينادى منادى)) الأحاديث كلها متواترة فى ذكر الفاعل وهو الله ((ينزل الله))حديث متواتر ، ثم تمام الحديث يبطل الرواية الأخرى وهى حقيقة ليست شاذة فقط بل هى منكرة لأن فيها ضعف ، ومع هذا الضعف مخالف للرواية الموجودة فى الصحيحين وغيرها ، وتمام الحديث يبطل هذه الرواية ، تمام الحديث يقول ((ألا هل من داعى فأستجيب له ، ألا هل من مستغفر لأغفر له ، ألاهل من سائل فأعطيه)) هذا الله أم خلق من خلق الله ؟ هذا الله هو الذى يقول ألا من داعى ، ألا من مستغفر . تفضل يا أخى
المحاور : الإمام مالك أول بالرحمة ،

(568/9)

الشيخ : لسنا فى صدد التأويل الأن ، وقد انتهينا منه ، انتهينا ، "عنزة ولو طارت" .." عنزة ولو طارت "
المحاور :لا ، لا ، ، مش عنزة ولو طارت معلش أحنا سمعنا لك، بدك تسمع لنا
الشيخ : عنزة ولو طارت ، عم أقول لك التأويل سمعت كلامنا فيه ؟
المحاور : كلامك جميل
الشيخ : طيب ، نحن نقول لك الأن هاإلى أوله السلف نحنا نأوله ، لكن لو واحد من السلف أول ، واحد من السلف ،
المحاور : أيش بدى أقول أنا ؟
الشيخ : أنا عم بجوابك
أبو الحارث تلميذ الشيخ : عم بيجاوبك قاعدة كلية
المحاور : أنا سمعت ، فهمت كلامه
الشيخ : لا ما سمعت ولا فهمت كلامى ، لو فهمت كلامى ما بتقول مالك أول ، راح أسألك الأخرون

أولوا ؟ ما بيجاوب ، عم أسألك غيره ، غير مالك أولوا ؟
المحاور :والله فيه غيره أولوا ، الى نقل عن مالك ، أقر مالك أصبح أول مثل مالك
أبو الحارث تلميذ الشيخ : مين إلى نقل عنه ؟
المحاور : ابن عبد البر نقل فى التمهيد ، نشوف التمهيد
أبو الحارث تلميذ الشيخ : نجيب كتاب ابن عبد البر ونشوف
الشيخ : الله يهديك ، لا هو عم بيذكرنى أن الرواية عن مالك لا تصح ، هلا أنت عم بتبغى التمهيد ، نيجى بالتمهيد، نحجك لتصب بالتمهيد

(568/10)

المحاور : والله ياريت مش غلط تخبرنى عن سببه
الشيخ : شو بيقول صاحب التمهيد فى ها المسألة " التأويل "؟
المحاور : مش خطأ يستفيد
أبو الحارث تلميذ الشيخ : بارك الله فيك ، أدى التمهيد
المحاور : لأن احنا مش جايين عنزة ولا طارت مثلما قال الشيخ ، أنا ما قلت له صح ولا شىء ، أنا قلت له نقل ابن عبد البر
أبو الحارث تلميذ الشيخ : كلام الشيخ معك ، الى ما بيجى معك تابعه ، أنت قول له يعنى
الشيخ : قلت لك يا أخى عنزة ولا طارت فى محلها ، أما إذا طارت ما بنقولها
المحاور : ياريت يفيدنا ، مش خطأ أن الواحد يستفيد
الشيخ : هاى جابولنا اياه الحمد لله، يمكن هذا هو النص !
أبو الحارث تلميذ الشيخ : آه هو ، حافظ الصفحة شيخنا ؟ ولا هاى من الكرامات يعنى؟ هههههه
الشيخ : شوف يا سيدى شوف ، هاى حديث فأعتقها ، حديث طويل (أين الله؟ قالت: في السماء، قال لها: من أنا؟ قالت: أنت رسول الله، فقال لسيدها: أعتقها فإنها مؤمنة)، يقول صاحب التمهيد:
" مختصر أنا اختصرته من حديثه الطويل من رواية

الأوزاعي ، وهو من حديث مالك أيضا ، وسيأتي في موضعه من كتابنا إن شاء الله ، وأما احتجاجهم لو كان في مكان لأشبه المخلوقات ; لأن ما أحاطت به الأمكنة واحتوته مخلوق فشيء لا يلزم ، ولا معنى له لأنه عز وجل ليس كمثله شيء من خلقه ، ولا يقاس بشيء من بريته لا يدرك بقياس ، ولا يقاس بالناس لا إله إلا هو كان قبل كل شيء ; ، ثم خلق الأمكنة والسماوات

(568/11)

والأرض وما بينهما وهو الباقي بعد كل شيء ، وخالق كل شيء لا شريك له ، وقد قال المسلمون وكل ذي عقل أنه لا يعقل كائن لا في مكان منا ، وما ليس في مكان فهو عدم ، وقد صح في المعقول ، وثبت بالواضح من الدليل أنه كان في الأزل لا في مكان ، وليس بمعدوم فكيف يقاس على شيء من خلقه ؟" الى أخر كلامه وقد سمعتم أخيرا أنه ينفى المكان ، سمعت ؟ ينفى المكان . كويس
المحاور : التعليق من مين ؟
الشيخ : أسمع التعليق : كدت أنا أخطأ معك خاصة وأقول شيخ شيخكم ، كدت أنا أخطأ ، ما تأخذ نص الكلام ، أة ، كدت أنا أقول الى قال هاالتعليق الذى ستسمعونه الأن هو شيخ شيخكم ، لكن ما قلته والحمد لله ، شوف تحقيق مين ؟
المحاور :عبد الله الصديق
الشيخ : أسمع شوف مايقول هذا المحقق فى التخريج هون تحت ، " رواه مسلم وأبو داود والنسائي . وقد تصرف الرواة في ألفاظه ، فروي بهذا اللفظ كما هنا وبلفظ " من ربك ؟ " قالت : الله ربي . وبلفظ " أتشهدين أن لا إله إلا الله ؟ " قالت : نعم . وقد أستوعب تلك الألفاظ بأسانيدها الحافظ البيهقي في السنن الكبرى بحيث يجزم الواقف عليها أن اللفظ المذكور هنا مروي بالمعنى حسب فهم الراوي . . . "رواه مسلم ، وأبو داود ، والنسائي. - اسمع الأن إتهام الرواة الثقات من مسلم من مالك من أحمد من كل الأئمة الى أشارنا اليهم سابقا – وقد تصرف الرواة في ألفاظه الله

أكبر فروي بهذا اللفظ ايش معنى روى ؟
المحاور :التضعيف

(568/12)

الشيخ : ضعيف رواه مسلم وصححه البيهقى وابن حجر والنووى و..و..و..والى أشخاص كثيرين لامجال الأن احصائها ، ياواش ياواش على قوله التركى ، وقد تصرف الرواة في ألفاظه ، فروي بهذا اللفظ كما هنا وبلفظ " من ربك ؟ " قالت : الله ربي . وبلفظ " أتشهدين أن لا إله إلا الله ؟ " ترى لو عكس معاكس غيرى- كما سمعت أنفا - وقال لماذا لا نعكس ؟ ونقول ها الى قال (من ربك / واتشهدين) لماذا لا يقال تصرف هؤلاء الرواة ؟؟ وإنما نسبنا التصرف الى أصح رواية فى الدنيا حول قصة الجارية ، هذه ان شاء الله ستكون القاضية على الأوهام ، " قالت : نعم . وقد أستوعب تلك الألفاظ بأسانيدها الحافظ البيهقي في السنن الكبرى بحيث يجزم الواقف عليها أن اللفظ المذكور هنا مروي بالمعنى حسب فهم الراوي. "
شو رأيك الأن بها الكلام ها الى عم ينسبه بسنن البيهقى الكبرى ؟ شو بتفهم أنت الأن ؟ حسب ما ظهر لى أنك إن شاء الله متجرد عن الهوا إن شاء الله بقدر كبير شو يتفهم الأن من قوله "وقد أستوعب تلك الألفاظ بأسانيدها الحافظ البيهقي في السنن الكبرى بحيث يجزم الواقف عليها أن اللفظ المذكور هنا مروي بالمعنى حسب فهم الراوي. "
المحاور : أنا بفهم من هذا الكلام البيهقى فى السنن الكبرى ذكر كل الروايات ورواها بالأسانيد وبين أنه رواية الجارية هى تصرف رواة، هذا الى بفهمه .
الشيخ : شو رأيك بقى إذا قال البيهقى فى الرواية الى إحنا عم بنصححها اسنادها صحيح ؟
المحاور : ممكن يحكى

(568/13)

الشيخ : معلش ، ما أسألك أعطى بالك ، هل يصح حينذئاك أن يقال هذا الكلام ؟
المحاور : ماشى كويس ، ممكن
الشيخ : اصحى ، وصفناك بالتجرد ، تجرد ، اتق الله
المحاور : اللهم اجعلنا من المتقين ، ياريت تعيد السؤال
الشيخ : هذا حسن وإن كلفنا
المحاور : الله يجزيك الخير ، إن شاء أنت من أكثر الناس أجر
الشيخ : أنا أقول بارك الله فيك بعد ما سمعت هذا النص ، هل يتبادر إلى ذهنك أن البيهقى يصحح رواية أن الله من هذا النص ؟
المحاور : ممكن يصححها إسنادا بس يحكى الرواة تصرفوا
الشيخ : لا تحد ، لاتحد ياأخى الله يهديك انا ما أسألك يمكن أو لا يمكن حتى يكون جوابك يمكن ، أنا عم بسألك هل يفهم من هذا الكلام أن البيهقى بيقول إسناد رواية أين الله إسنادها صحيح ؟
المحاور : ممكن يكون إسنادها صحيح
الشيخ : هيرجع يقول ممكن ، طيب معلش ، معلش، نحنا بنعطيك أخى فسحة أيام فيما تسمع ولا تجاوب هيك كما يقولوا عندنا فى الشام من فوق الأساطيح

(568/14)

المحاور : أنا بحكى الى بيدور ينفسى ، أنا بحكى ممكن
الشيخ : انت عم بتجاوب عن سؤال غير مطروح ياأخى ، صحيح أنت عم بتجاوب ، لكن مو عن شؤال مطروح ، أنا بقول ممكن يصح وممكن ما يصح ، لكن هل يتجاوب هذا الكلام الذى عزاه للبيهقى وهو مصحح للرواية الأولى أين الله ؟ ومعلل لبعض الروايات - الان بجى لك لأن الحديث بيجر حديث -، معلل لبعض الروايات الأخرى ضعيفة الإرسال ؟
المحاور : يصح يعنى كلامه
الشيخ : اسمع الكمالة والباقى عندك " ويؤيد ذلك ان المعهود من حال النبي
http://www.nokhbah.net/vb/images/smilies/s

alah.gif الثابت عنه بالتواتر أنه كان يختبر إسلام الشخص بسؤاله عن الشهادتين اللتان هما أساس الإسلام ودليله " الأن أنتم بلا شك تؤمنون بهذا الكلام ، وهو قوله : " ويؤيد ذلك ان المعهود من حال النبي
http://www.nokhbah.net/vb/images/smilies/s
alah.gif الثابت عنه بالتواتر أنه كان يختبر إسلام
الشخص بسؤاله عن الشهادتين" وين هذا الإختبار المتواتر ؟ فيه سؤالين : أولا : أين هذا السؤال المتواتر ؟ ثم بننزل درجة أين السؤال الصحيح غير متواتر ؟ فهمت السؤال
المحاور : المطلوب من السيد عبد الله أن يبين وين هذا المروى وهل بلغ درجة التواتر .
الشيخ :كيف بيجاوب ؟ من فوق الأساطيح !
المحاور : أنا بحكى صح ، أنا بحكى انه هو بحاجة الى حجة ،
الشيخ : ياأخى الله يهديك

(568/15)

المحاور : صح مظبوط كده ، والله بحكى لا أعلم المطلوب ممن كتب هذا الكلام أن يحكى لنا وين ها التواتر
الشيخ : هذا الكلام بيجركم جر إلى الإنجراف عن السنة
المحاور : لا ، والله
الشيخ : اسمح لى ، أنا بقول عن مين ؟ عن الفريق الثانى من المسلمين الله يهديك لا تنسى (فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) هذا الشيخ عبد الله الصديق اليس من قسم العلماء ؟
المحاور : نعم
الشيخ : طيب ، والقسم الثانى الى هم أنتم لما بتشوفوا ها الكلام مو بدو يجركم جر إلى ما يقوله؟
المحاور : صح
الشيخ : ليش عم يتكابروا ؟ ما بيجوز هذا يا أخى ربنا عز وجل قال { وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا) يعنى انتم لما بتجاهدوا أنفسكم ما بتحطوا نصب أعينكم أننا نحنا ما بدنا نمشى مع الشيخ ، مابدنا

نمشى مع الشيخ ولا مع الفريخ ، لا ، مع الحق حيثما كان .
فأنا الأن بقول ها الرجل يقول " الثابت عنه بالتواتر أنه كان يختبر إسلام الشخص" هذا كلام ماله أصل إطلاقا ، هذا فقط ايش ؟ هذا بيسموه لغة خطابية ، منشان ايش ؟ يقنع الناس أن هذا الحديث الصحيح الذى هو يفهمه فهما سيئا يريد أن يبطله بمثل هذه الدعوى ، انه ثبت بالتواتر عن رسول الله أنه كان يختبر ، نحن ليس عندنا إلا حديث الجارية ، أختبرها بهذه الأسئلى التلاتة ، أما كان يختبر الناس وبالتواتر !! ما قالها أحد قبله . لماذا ؟ لأنه يريد أن يؤيد بدعته .

(568/16)

واسمع الأن تمام الكلام : " أما كون الله في السماء، فكانت عقيدة العرب في الجاهلية، ... صاحبنا كان يكرر هذا الكلام من الأول ، من هنا أوتى ، "وكانوا مشركين، فكيف تكون دليلاً على الإسلام؟!" عقيدة العرب فى الجاهلية هى دليل على الإسلام؟ أم قال الله ((أَأَمِنتُم مَّن فِي السَّمَاءِ)) ويحكم ، مش أنتم ، ها الى عم يقولوا ها الكلام هذا .
المحاور : انت بينت لنا نقطة أنه إذا قال الكافر كلمة لا يعنى انها خطأ
الشيخ : بارك الله فيك ، اليهود والنصارى بيأمنوا أن لهذا الكون خالقا لكنهم مشركون ، فهل ننكر الخالق لأنهم أشركوا ؟ لا ، نحن نأخذ الحق حيثما كان كما هو ادب الإسلام ، فالأن هنا بيقول : " أما كون الله في السماء، فكانت عقيدة العرب في الجاهلية، وكانوا مشركين، فكيف تكون دليلاً على الإسلام؟!" هذه العقيدة هى التى دندن حولها شيخكم أو ليس شيخكم -أنتم أدرى -، دندن فى تعليقاته كلها على دفع شبهة التشبية لإبن الجوزى ، ونسبنى أنا الأن أنا مجسم وعرفتم عقيدتى " قال المجسم فى صحيحته " هذا مسلم ؟
هذا الإنسان الذى يتهم الأبرياء خلاف قوله تعالى : (وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِاحْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا) نحن نحارب التجسيم

كما نحارب التعطيل تماما ، ومع ذلك يقول " قال المجسم فى صحيحته " ثم لم يكفيه هذا .
تعرفوا يا أخوانا لو كان الرجل عنده علم وأنا أشهد لله أنه لا علم عنده ، إنما هو حطاب ، تعرف معنى حطاب ؟ يعنى يجمع الحطب من هون ومن هون كما قال الإمام الشافعى ، ثم يلقيه وراء ظهره وفيها الأفعى وهى تلدغه وهو لا يحس ولا يشعر ، الرجل جماع وحطاب ومتفرغ الظاهر ، بعد التفرغ ألى أخره ، وين مستنده أنى أنا مجسم ؟ ابن تيمية مجسم ، ابن القيم مجسم ، وهما اللذان رفع راية التوحيد والرد على الجنسين المشبهة والمعطلة معا
المحاور : مين .....

(568/17)

الشيخ : انت الى بتتكلم شو رأيك يتهمنى شيخك بالتجسيم بعد ما سمعت ، طبعا ما راح تجاوب " عنزة ولو طارت "
المحاور : لا ، بدى أجاوب
الشيخ : ارجوك ان تخطئنى ، أنا عم أقول لك أعطى بالك
المحاور : أنا بدى أتكلم ، معلش
الشيخ : ما فهمت كلامى ، ما فهم عليه
أبو الحارث تلميذ الشيخ : يعنى جاوبه فقط
المحاور : ما بيخلنيش أكمل كلامى
الشيخ : ارجوك ان تخطئنى إلى هنا مفهوم كلامى ؟ لا يحيل جوابا وذلك لا يبشرنى
المحاور : ايوة ، ماشى ماشى ، مفهوم
الشيخ : شو هو كلامى ؟
المحاور : كلامك : أن الرجل اتهمك بالتجسيم أنت وبن القيم وابن تيمية كلام جميل ؟
الشيخ : لا أنا لسه ما كملت ، شوفت إيش لون ؟ عم أقول لك أرجوك أن تخطئنى فى إتهامى لك بأن جوابك سيكون على طريقة "عنزة ولو طارت"
المحاور : اتمنى تعرف جوابى وبعدين تحكم والموجودين يحكموا ، اسمع جوابى بالأول
أبو الحارث تلميذ الشيخ : هذا الى بيطلبه ، مش قال لك أرجو أن تخطئنى !!

المحاور : يقول لى أتفضل أحكى بقول له أنا ، أما إحنا ما قاطعنا الشيخ وهوة يتكلم ، وبعدين يسألنا شو عقيدتكم وإحنا نغنيه عن المسألة هاى كلها

(568/18)

الشيخ : شرق وغرب بقى هلا
المحاور :أنما ما شرقت هلا ، لسه هنيجى على لإتهام
الشيخ : أنا أسألك فهمت عليك ؟
المحاور : فهمت عليك
الشيخ : أنا اشهد أنك ما فهمت عليه
المحاور : شهادة خطأ ، المسألة الى بتتكلم فيها أنا فهمتها
الشيخ : وهى ؟
المحاور : أنى بدى أجاوبك على طريقة " عنزة ولو طارت " لا أنا بدى أجاوبك على طريقة مش عنزة ولو طارت ، ياريت تفهمنى
الشيخ : معلش معلش ، طلع في محيناها هى ، على قاعدة " الى ما يجيش معك صار معى " ،أنت مش رضيان تمشى معى ، أنا اقول : أرجو الأن أن مايكون جوابك " عنزة ولو طارت " أرجو سؤالى إلك ، بعد ما سمعت شيخك اله حق أنه يتهمنى ويقول أنى مجسم ؟
المحاور : على الكلام الى سمعناه ! والله كلامك جميل لا تخطأ .
الشيخ : جزاك الله خير ، خلاص هاى انت الحمد لله ظنى كان محله ، ما خطئنى
أبو الحارث تلميذ الشيخ : شيخ بتأذن لى ، لأن هو قيد كلمة بيقول على الكلام الى سمعناه
الشيخ : نحنا ما بنكلفه أكتر من هيك ، قد يكون موهوم ،
المحاور :..............
الشيخ :صح، صح ، بس هو أخونا يعنى كأنه بيريد أنى أسألك سؤال تانى ، بس أنا حابب الأن ما أوجه لك ها السؤال لأنه هو أعتبرك شيخ من

(568/19)

المشايخ عكسى أنا ، شايف ؟ فيه فرق ، هو أعتبرك شيخ من المشايخ ، شو لاحظ هو ؟ هو لاحظ قاعدة عند الفقهاء بيقول مفاهيم المشايخ معتبرة ، فمفهومك أنت عطاة ردة فعل عنده ، أنه لما تقول حسب ما سمعنا هذا أى كلام ، مفهوم
المحاور : نعم ، هو مفهومه سليم
الشيخ : هذا هو ، بس هذا قاله بناءا على انه أعتبرك من المشايخ لكن أنا ما أعتبرتك منهم ، ولذلك ما أعتبرت المفهوم هذا
المحاور : أنا ما بقول لك الزمنى ، كويس
الشيخ : فإذا بتريد نسأله بقى هو وعليه المسئولية إنه مادام هو اعتبرك من المشايخ ، شو ملاحظتك بقى للإعتبار هذا ؟
أبو الحارث تلميذ الشيخ : هو أقرنى على ملاحظتى فقال - لما سألته هذا السؤال - قال مفهومه صحيح ، فهو فهم شيخنا مرادى من السؤال ، وهو أنه إذا أنت بتقول بناء على ما سمعت ، فهل بناء على غير ما سمعت الأن حكمت موافقا لذاك أن شيخنا مجسم ؟
الشيخ : أيوة ، هو هذا السؤال يرد عليك بقى بمفهومه هو على إعتبار أنك شيخ من المشايخ .
المحاور : نكمل الجواب الأول وننتقل للجواب الأخر
الشيخ : أنهو جواب أول ؟
المحاور: الجواب بتاع ابن تيمية وابن القيم
الشيخ : لا ، لا ، أنا قبل كل شىء بيهمنى انا ، تلك أمة سبقت لها ما كسبت .

(568/20)

المحاور : يعنى ما بدك تعرف رأينا فى ابن القيم وابن تيمية ؟ الشيخ : لا ، ما بيهمنى ، أنتم لما بتفهموا رأيى وأنا تلميذ ابن تيمية راح تفهموا ابن تيمية وابن القيم شو بيقولوا ، لكن أنت بقى - والمسئولية عليه أولا وعليك ثانيا – إنك قُبلت منه و أعتبرك من المشايخ فلازم تجاوبه عن سؤاله ، جاوبه عن سؤاله الى بيتعلق بيه أنا
المحاور : نعم ، أجاوبك أنت عن سؤاله
المحاور2 : أو بتحكى له أنت غلطان ، أنا مش من

المشايخ
المحاور : أنا ما أعتبرتش نفسى من المشايخ ، لكن هو سألنى سؤال ، بدنا نشوف الإعتبار أية ، قل تانى السؤال ، معلش ، أنت حققت بعض كتب لإبن القيم ،
الشيخ : مين ؟
المحاور : إنت ، وبعض كتب فيها نوع من التجسيم والكلام المفروض على التعليقات يتفهم بعض الوسائل ، شو اسمه ؟ مختصر العلوأختصره
أبو الحارث تلميذ الشيخ : هذا الذهبى
المحاور : أه ، أسف أسف ، معلش
الشيخ : عم بتحكم مأنك من المشايخ فعلا
المحاور : معلش أنا قلت لك أنا مش من المشايخ
الشيخ : أنت قرأت مقدمة المختصر ؟
المحاور : نعم قرأناها
الشيخ : وشوفتنى مجسما
المحاور : لا ما شوفنكش

(568/21)

الشيخ : لكن ليش بتحكم بناء على المسموعات أنه أنا مجسم
المحاور : أنا ما حكمت
الشيخ : انبنى على مفهوم ، كلامك على اعتبارك من المشايخ بيشهد انك حكمت ، بس الى سمعته هلا غير الى سمعنا هنا
المحاور : أنا لما حكيت هاى لأنى أنا بدى أربط لك كلامى ، لأن ما قرأنا كتبك بشكل جيد لنقول أنت مجسم ولا لا ؟
الشيخ : طيب شيخك قرأ كتبى بصورة جيدة ؟
المحاور : والله !!
الشيخ : الشيخ عم يرقرق ، أصحى ، الشيخ أبو عيون أنت
المحاور : اكيد
المحاور2: فيه نقطة ،أنا بالنسبة لى الصحيح بعض الأمور التى يعتقدها الصوفية من أن روح الشيخ بطوف حولين المريد ، هذا كله فى نظرى كلام خزعبلات ،
الشيخ : هداك الله .. هداك الله

المحاور2 : فنتمنى منك أنك ما تتوهم أننا نعتقد الإعتقادات هذه ، بردو ننبه لها الأمر هذا، إن أحنا ما بنعتقد ان الشيخ له تأثير على المريد أو كذا ، أحنا بنعتقد أن علاقة الشيخ بالمريد هى علاقة ارشاد لا غير ، أما الى بيحكوه الصوفية من أن الروح
الشيخ : نحنا هلا يا أخ أمام تجربة الأن فالى بتحكيه كلام صحيح ، لكن ينشوف التجربة بتؤيد الكلام ولا بتناقضه
المحاور2 : لا ، لاتخاف
الشيخ : هذا هو ، أحنا بالتجربة معاهم ، بعتك للشيخ و شىء بيتعلق عن الشيخ انه أخطأ ، لا ، هو الرجل معصوم ما يخطىء ، وذلك نحن نسألك

(568/22)

المحاور : معصوم غير الأنبياء بس
الشيخ : ، بناء عليه السؤال تطور شوية – على ما سمعت وعلى ما قرأت – هل يجوز الشيخ ان يقول الألبانى مجسم ؟ ويكرر هذا مرة بعد مرة وكرة بعد كرة ؟
المحاور 2: ممكن أتحمل عنه الإجابة
الشيخ : لا ، إذا وكلك هو وجعلك محامى عنه ولا معلش .
المحاور 2: لا مش محامى
الشيخ : مدام لا جاوب أنت
المحاور : هناك فكرة مشتركة نعرضها
المحاور 2: يا سيدى ، بالنسبة للشيخ والقول عنكم بالتجسيم إنما هذا الأمر مرجعه أنه وافقتم ابن تيمية على تصريحه بالجسمية ،ابن تيمية يقول أن الله عز وجل جسمى
الشيخ : شو قول لك ، دفاعا عن شيخه الإسلام ، كذب
المحاور 2: كيف ؟
الشيخ : كذب على شيخ الإسلام ،
المحاور 2: انا شوفته بعينى فى الكتب
الشيخ : كذب هذا من شيخك على شيخ الإسلام
المحاور 2: كذب كذب يا جماعة أتقوا الله ، هالرجل ميت اتقوا الله

أبو الحارث تلميذ الشيخ : عفوا شيخنا مثل هذه الأمورتجلس مع الأخ عليّ فيها ، فيما بعد بتزوروا بعضكم
المحاور : والله ياريت ، احنا عايزين نحقق مسألة صحيحة

(568/23)

المحاور 2: ولسه مادخلنا فى قدم العالم بالنوع ، المسألة الى كنا بالأصل جايين عشانها ، هى مسأللة القدم بالنوع وان ابن تيمية بيعتقدها وجايبين معنا منهاج السنة وكذا ، لسه لحد الأن مادخلنا فيها
الشيخ : شو بدك تدخل فيها ؟ منشان ايه ؟
المحاور 2: عندنا شبهة نحنا
الشيخ : عندكم شبهة بأيش ؟
المحاور 2: أن ابن تيمية بيقول بقدم العالم بالنوع ، وان ها المسألة
الشيخ : أنت فاهم شو بيعنى فيها
المحاور2 : بيعنى أن العالم افرادها حادث ، وانما النوع قديم
الشيخ : شو يعنى هالكلام انا ما فهمته
المحاور : هذا كلام ابن تيمية مش كلامى
أبو الحارث تلميذ الشيخ : يبقى لازم تكون أنت فاهمة
الشيخ : انت الان عم بتعمل حكواتى ، يعنى مسجلة أنا بدى تفهمنى
المحاور2: انا بدى افهمك ، جزاك الله الخير ، ابن تيمية بيعتقد أنه شىء غير الله قديم ، وان فيه مهما كان سواء النوع
الشيخ : قديم يعنى غير مخلوق ؟
المحاور2 : آه ، هذا ممكن يجى على محملين ، ابن تيمية صار متناقض هون ، ممكن يكون قديم لانه مش مخلوق ، وممكن يحكى لك أنه مخلوق لكن لا أول له ، وهذا تناقض إن لم يكن كفر
الشيخ : إذا واحد بيتناقض فى كلامه شو واجبكم انتم معشر المسلمين إذا شوفتم كلامين لعالم من علماء المسلمين ، احد الكلامين باطل ، شرك ، كفر ضلال ، والتانى وايمان ، شو واجبكم حينذاك ؟

(568/24)

المحاور 2: أن نحاول أن النص الموهم للكفر نحاول نحمله على المحمل الحسن
الشيخ : هل شيخكم يفعل هكذا ؟
المحاور2 : بس احنا ما ستطعناش
الشيخ : اسمه يا أخى ، اعطى جواب الله يهديك، لا تنحرف ، تنحرف بعدين هذا أمر خطير جدا
المحاور2 : بدى تسالنى أنا ، أنا مليش بشيخى
الشيخ : يا أخى انت أفكار بتحملها ، الله يهديك ، أنت شو عرفك النوع وما النوع ؟
المحاور2: نناقش الفكرة احنا
الشيخ : لا تجادل ، لو كنت مانك مجادل فيما مضى مافهمت شيئا كغيرك تماما ، أعطى بالك ، أنت فى هذا العصر لولا ها الرجل ما كنت تعرف عن ابن تيمية يقول بقدم النوع ومادرى اشى وهذه الفلسفة أنت تعرف أن هذا أنا هذا رديته ؟
المحاور2: نعم يالصحيحة الأولى
الشيخ : صحيحة ولا تعليق على العقيدة الطحاوية ؟ والأن شو بيهمكم من الموضوع مادام عم بتعترف أنت أن هو اله كلام إيمان وكلام بتظن أنه كفر ؟ ما انكم فاهمانينه
المحاور2 :لا ، كلام الإيمان لا ، نحن بنحكى فيه كلام موهم ، فيه كلام تناقض ، يعنى مثلا كيف ؟ بيحكى إن هو مخلوق لكن لا أول له ، يعنى هاذى ما بتركبش فى عقل اى إنسان كيف مخلوق لا اول له ؟ وبعدين بيحكى النوع القديم والأفراد حادثة، يعنى بنظرى أن الرجل أقل ما يقال أنه متناقض ،

(568/25)

الشيخ : شو معنى متناقض ؟ هالرجل ليس له من كتاب ومن قول ومن فتاوى إلا ها المسألة هاى ؟
المحاور2 : فيه غيرها أكيد
الشيخ : طيب ، غيرها أقل ولا أكثر
المحاور2 : اكثر
الشيخ : هذا الأكثر شو بيشهد عليه ؟ أنه رجل كافر

ولا مسلم ؟
المحاور2 : والله واحد ممكن يحكى مليون كلمة فى الحق ، وكلمة واحدة
الشيخ : ما بيجاوب ،
المحاور2: أنه مسلم
الشيخ :الله يهديك ، لا تقول لى يمكن ولا كذا ، يا أخى خليك على الجادة الله يهديك، هل يجوز إتهام المسلم بكلمة أنت تفهمها أنها متناقضة ، هل يجوز إلغاء المقطوع به بأمر المشكوك به ؟ هل يجوز هذا فى العلم ؟
المحاور2 : طبعا لا ، بس عندنا ثبت أنه مش مشكوك به ، بل ثابت مية بالمية
الشيخ : أنت عم بتقول هذا مشكوك فيه ، مشكوك فيه يعنى ما أنا فاهم بتقول كلام متناقض ، من ناحية يبدو مخلوق ومن ناحية أنه لاأول له ، هذا هو المقصود مشكوك فيه ، يعنى فى دلالته مش فى 46.18
أنا قلت لك سلفا أنى رديت هذا الكلام ، يكفى أنه كلام بيستغلوه خصومه ، يكفى ، أنه ما كان ينبغى أن يتكلم هذا الكلام ، يكفى ، واولا وثانيا أن السلف مادخلوا بها المعركة هاذى .
المحاور2: هو دخل
الشيخ : شوف ، كأنى عم بقول لكم أن هذا صواب ، هو دخل لكن هذا لا يجيز لكم أنكم تنصبوا العداء له وتنكروا جهوده التى يشهد بها العدو قبل

الصديق ، والبغيض قبل الحبيب ، ليش عاطين دآبه ودأب هالرجل هاى ؟ لأنه قال كلمة أنتم ما عم بتفهموا معناها ، إذا كان الرجل يقول بحوادث لا أول لها ، وهذا عندى خطأ _ولعلك تذكر ذلك _ هاى معناها مع ذلك بيضيف قوله " ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق " وين التهمة تبعه ؟
اصبر حتى يلقى سلاحه هو وتشهر أنت سلاحك .
المحاور2: ياريت والله تعيد عشان أفهم ، ابن تيمية بيقول " ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق "
الشيخ : نعم ، أنا الأن أنا بدى أتفلسف عليك بصورة

خاصة، اسمع أنا هلا بدى أتفلسف عليك ، حتى تعرف أن ها المخاضة هاى
المحاور2 : أنا والله أعجبتنى المسألة ، يعنى مسألة جميله
الشيخ : ههههه ، لا حول ولا قوة إلا بالله ، يا جماعة أنتم حاملين السنة بالعرض وما شين وما كن ..
المحاور : احنا هيك اشترطنا على الشيخ ، قلنا له عندنا افكار وبدنا نناقشها
، لكن فيه شغله لحد الأن ما عجبنيش من الشيخ بدى اقولها أدامه ،
أبو الحارث تلميذ الشيخ :طيب شيخ خليه يقولها
المحاور : معلش ، يجوز أنا كلامى سريع أو ثقيل
أبو الحارث تلميذ الشيخ : ما وصفك صاحبك بالملاكم
المحاور : معلش مانيش خصم بالمسألة ، الشيخ صار يقول أنى خصم ، أنا مش جاى خصم ، أحنا جايين عندنا أفكار وجدنا ، يعنى أنا هسه نفس عقيدتى
الشيخ : أنت هلا عم بتجر القوس نحوك وليس كذلك الأمر ، أنت عقيدتك مخالفة لعقيدتى
المحاور : ليش ؟

(568/27)

الشيخ :ها، أنا بثبت لك ليش ، أولا بتكفر شيخ الإسلام ابن تيمية بعبارة ما فهمتها .
المحاور : انا بدى افهم
أبو الحارث تلميذ الشيخ: عفوا يعنى ....
المحاور : كمسلم بدى اشوف
الشيخ : ليش تلتفت لغيرى ، الكلام بينك وبينى ولا بينك وبين غيرى ؟
لكن ليش عم بتهملنى ؟ الان شو بيفش خلقك أنت ؟
المحاور :أنا الحمد لله مافيش شىء بيزعجنى ، لحد الأن ...
الشيخ : لسه قايل الأن أنا قلت شفت الشيخ مافش خلقك ، شو المسألة الى بدك اياها أنت ؟
المحاور :أنا اسلوبى أنت عاملتنى كخصم وصرت تحملنى أقوال غيرى وتلزمنى
الشيخ : أبو الحارث شو قال ها الساعة ، شو بدك منى انت ؟

المحاور : يدنا نشوف ها المسألة ، هل ثبتت على ابن تيمية على أنه يثبت أن المخلوقات لا أول لها ، أو ان المخلوقات يعنى مع الله
المحاور2 : احنا عندنا شبهة ، بدنا نعرف هو كافر ولا مش كافر ، بدنا نتأكد إحنا ما بنكفره
الشيخ : الله أكبر ، سبق الجواب عن هذا يا جماعة، اتقوا الله ، رجل مثل هذا علم من أعلام المسلمين ، لكن يا جماعة أنتم الأن مثل رجل فلاح عايش فى قرية صغيرة جدا ، لايعلم أن هناك مدن وعواصم فى ها الدنيا ، وإذا به لما خرج من القرية شاف قرية أكبر ، مشى كمان شوية شاف
المحاور : هذا ....

(568/28)

الشيخ : هذا وضعكم عنده ، اسمعوا الله يهديكم ،لازم تعرفوا لحالكم شو أنتم ؟ لازم تعرفوا حالكم ، ما قرأتم كتاب الحافظ ابن ناصر الدين الدمشقى ؟ شو اسمه يا ابو الحارث؟
أبو الحارث تلميذ الشيخ : " الرد الوافر على من زعم أن من سمى شيخ الإسلام كافر "
الشيخ : هادول العلماء
المحاور 2: نقرأه يعنى تنصحنا فيه الكتاب هذا
أبو الحارث : ماقرأته يا شيخى ؟ الكلام موجه للمحاور
المحاور : بكرة يكون الكتاب موجود ونقرأه
الشيخ : يا جماعة انا عم استدل عليكم أنتم مثل - مش مثل رجالات كبار فى قرية صغيرة - أطفال صغار فى قرية صغيرة مانكم شايفين بعد شىء ، هذا كتاب ألفه رجل من كبار حفاظ الحديث ابن ناصر الدين الدمشقى ، وجمع لك فيه عشرات الفتاوى من كبار العلماء ، انتم بتقولوا نحنا معكم انه الى بيعرف ان هذا الشخص كافر و لا يكفره بيكون هو كافر صح ؟
المحاور2 : نعم
الشيخ : طيب ، شو رأيكم بهادول العلماءالى بيردوا على الى بيكفر شيخ الإسلام ابن تيمية ها دول كفار ؟ إنتم لما بتحكموا أن ابن تيمية كافر معناها

سحبتوها لها الى الف كتاب فى الدفاع عن ابن تيمية والرد على من قال في شيخ الإسلام فهو كافر ، الله أكبر ، فالشاهد : الأن أنت هادا عم بتقول ما وصلت له ، أنا انتهيت مع صاحبك بس أنا شاعر أنك أنت جسمك معنا وعقلك مش معنا ، أنا أجبت ديك الساعة ، ان ابن تيمية ماذا يقول ؟ يقول بحوادث لاأول لها ،انا قلت لا مش معقول أنا لا أعقله ، وانتم مثل حكايتى ما بتعقلوا ها الشىء ، لكن كونكم لا بتعقلوا هذا الشىء ليس معناه أن القائل كافر لماذا ؟ لنه عندنا مائة دليل ودليل بل ألوف مؤلفة أن هذا الرجل عالم

(568/29)

فاضل و هذا شهد به كبار المسلمين فى زمانه وبعد زمانه ، كيف نحنا نهجر ها العلامات وهذه الأدلة القاطعة على أنه أولا رجل مسلم وثانيا عالم وثالثا أنه من كبار شيوخ الإسلام ، كيف تكفروه بمسألة أنتم ما فهمتوها ؟
المحاور : نحنا ما كفرناه ، احنا عندنا شبهة وبدنا نردها ، ونحنا نتمنى الرجل يكون فعلا
المحاور2: معلش سيدى
الشيخ : اسمع اسمع ، اتنين بيتكلموا فى أن واحد ما ينفعش
المحاور : معلش أحنا جيتنا كلها فى كلمتين ، احنا وجدنا ابن تيمية فيه علماء بعصره وبعد عصره بقليل كفروه ، وفيه علماء فى عصرة وأتوا بعد بالقليل كمان فيه ناس ردوا عليهم ، إحنا لما نقرأ كتب الى كفروه بنقول كافر ، ولما نقرأ كتب الى ردوا عليهم بنقول أفضل الناس بعد الصحابة، احنا بدنا الضابط لها المسألة .
الشيخ :إن شاء الله أنت بتكون صادق فيما تقول ، خلصت كلامك ؟
المحاور : نعم نعم
الشيخ : الان هل من شروط الإسلام أنك تعرف ها الى بيكفروا ابن تيمية الحق معهم أو أن الذين جعلوه شيخ الإسلام الحق معهم ؟ أنا شاعر أنه ما فاهم السؤال مع وضوحه

المحاور : أنا فاهم ، فهمت السؤال ، بدى اجاوب
الشيخ : شو جوابك ، جاوب
المحاور : تقصد ان هل من أركان الإسلام أننا نعرف إن ابن تيمية كافر ولا مش كافر
الشيخ : لا لا لا ، مو ها كان السؤال ، شوفت ايش لون مافهمت عنى
المحاور : الفكرة من السؤال يعنى ، بدى المعنى من السؤال

(568/30)

أبو الحارث تلميذ الشيخ : لا مش الفكرة ، الكلام نفسه ....
المحاور : راجع السؤال لنجاوب
الشيخ : الله أكبر ، الله أكبر ،أنا على كل حال بدى أنصح نصيحة مالها علاقة بالعقيدة ولها علاقة بالفقهة ، لعلك تقبلها ، النصيحة الى تبعى أنك تغير التاج الى وضعه على رأسك ، لأن هذا لباس شهرة ، وبتعرف أنت أن لباس الشهرة وهذا بيؤكد أنك لازم تغير هاااللون ، ههه
المحاور : ههه ، هيك بيمشى الحال
الشيخ : شوفت ليش مشى الحال ؟ لان هذا اللون هو الشهرة ، طالما بتلبس مثل ما بيلبس الناس ، شوف هذا حاطط طقية مضللعة ، هذا مثل حكايتى طقية بيضا ،ما ادرى ايش الخ ، لأنك انت من بين الناس مثل الديك الرومى
الجميع يضحك

المحاور : بقبلها يعنى
أبو الحارث تلميذ الشيخ :: هذه مداعبة من الشيخ ،لترطيب الأجواء ، الله يجزيك الخسر ياشيخنا
الشيخ : بدى اعيد عليك السؤال لعلك بتجاوبنى ، هل من أركان الإسلام أنك تعرف أن الذين كفروا شيخ الإسلام الحق معهم أو أن الذين قالوا شيخ الإسلام الحق معهم ، هل هذا من شروط الإسلام
المحاور : هو ليس من شروط الإسلام ، لا مش من شروط الإسلام
الشيخ :شوف صاحبك أحسن منك لأنه بدء يشعر أن

هذا أسلوب علمى ، "خير الكلام ما قل ودل" المهم
سؤال تانى : هل من فرائض الإسلام
Alhawe_Graphic_com_Line%2520(10)

(568/31)

الى هنا انتهى الشريط بحمد الله
وبفضله تعالى ومنه
وله الحمد والشكر والثناء
رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا
وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب
لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين
رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس

(568/32)

سلسلة الهدى والنور - 595:

[الرفق واللين في الدعوة إلى الله تعالى - الرد على السقاف]

للإمام محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

قام بالتفريغ: محمد الهاشمي مصمودي

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني:
www.alalbany.net]

محتويات الشريط:-
1 - ما حكم استعمال الرفق واللين في الدعوة.؟ (00:00:41)
2 - هل صحيح أن السلفيين مشهورون بالشدة في

الدعوة.؟ (00:01:27)
3 - طلب من الشيخ أن ينصحهم بالتزام الرفق في الدعوة إلى الله.؟ (00:16:56)
4 - ما رأيكم في ناصر العمر وفي رده على السقاف ثم تكلم على السقاف. (00:27:10)

(595/1)

---

1 - ما حكم استعمال الرفق واللين في الدعوة.؟ (00:00:41)
السائل:سؤال في الدعوة يا شيخ، الرفق والسماحة ولين الجانب من السنن الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلّم
الشيخ:وهو كذلك
السائل:هل توفر الرفق واستعماله واجب في الدعوة، أم هو مستحب؟
الشيخ:هو واجب
السائل:طيب، السؤال لمغزى طبعاً، له هدف
الشيخ:ووراء الأكمة ما وراءها ، إي نعم.

2 - هل صحيح أن السلفيين مشهورون بالشدة في الدعوة.؟ (00:01:27)
السائل:السلفيون بشتى أصنافهم مشهور عنهم - وقد يكون صحيح - الشدة وقلة الرفق في نشر الدعوة، فإن كنت ترى هذا صحيحا وهذا ما أراه، فما هو تعليقك على مثل ذلك؟
الشيخ:أولا في كلامك ملاحظة، وهي قولك:- وقد يكون صحيحاً -، كذلك؟
السائل: إن كنت تراه صحيحاً
الشيخ: أولا قلت:- وقد يكون صحيحاً – أي ما يقال عنهم من الشدة قد يكون صحيحاً
أنت منهم ؟
السائل:نعم معذرةً قُلت هذا، نعم.
الشيخ: فهنا الملاحظة ،نحن نلفت نظر اخواننا، حينما يتكلمون بمثل هذا الكلام، نقول هذا كلام السياسيين، قد لا يعنونه، ولكن
إنما الكلام لفي الفؤاد وإنما جعل اللسان على الفؤاد دليلا

فحينما يقول المتكلم في أمر ما:قد يكون كذا، فيقابله في:قد لا يكون كذا. أكذالك؟
السائل:نعم
الشيخ:الآن، هنا يرد على سؤالك أمران اثنان وبعد ذلك نتابع الجواب.
هل أنت متأكد من هذا الذي يُقال أن السلفيين لا لين عندهم وإنما الشدة هي نبراسهم، وهي منهاجهم، هل أنت متأكد من هذا؟ وأنت فتحت لي باب هذا السؤال لأنك قلت - وقد يكون صحيحاً –
السائل:أنا قلت معذرة من قولي
الشيخ:إذن نسمع الكلام الصحيح، ما هو؟
السائل:أعيده؟
الشيخ:لا مش تعيده، لأنه خطأ، وإلا من ماذا تعتذر؟ تعيد رأيك على الوجه الصحيح، بدون قد قدة. واضح؟
السائل:نعم
الشيخ:طيب، تفضل.
السائل:[هنا كرر السائل كلامه ورد الشيخ السابق] ... السلفيين مشهور عنهم – فيما أراه أنا - الشدة وقلة الرفق في الدعوة، هذا رأيي أنا.
الشيخ:أنت منهم؟
السائل:أرجو ذلك.
الشيخ:ترجو ذلك، أنت منهم يعني أنت سلفي.
السائل:نعم.
الشيخ:طيّب أنت من هؤلاء السلفيين المتشددين ؟
السائل:لا أزكي نفسي.. أقصد سمة بارزة

(595/2)

الشيخ:القضية الآن ليست قضية تزكية، قضية بيان واقع، وقضية كما قلنا أنت الآن تثير السؤال هذا من أجل التناصح، فأنا لمّا أسألك أنت من هؤلاء المتشددين ؟، ما يرد هنا موضوع أنا لا أزكي نفسي ؛ لأنك تريد أن تبيّن الواقع. بمعنى لو سألتني هذا السؤال أقول لك:أنا فيما أظن لست متشددا، لكن هذا لا يعني أني أزكي نفسي لأني أخبر عن واقعي ففكر في السؤال.
السائل:نعم جوابي يا شيخ مثل جوابك.
الشيخ:إذن لا يصح أن نطلق أن السلفيين متشددون،

والصواب أن نقول:بعضهم متشددون واضح إلى هنا.
السائل:نعم.
الشيخ:طيب، فإذن نقول أن بعض السلفيين عندهم أسلوب في الشدة، لكن تُرى هل هذه الصفة صفة اختص بها
السلفيون ؟
السائل:لا.
الشيخ:فإذن ما الفائدة وما المغزى من مثل هذا السؤال ؟ ! هذا أولا.
وثانيا هل اللين الذي قلنا هو الواجب هل هو واجب دائما وأبدا ؟
السائل:أبدا لا.
الشيخ:فإذن لا يصح لك ولا لغيرك أن تصف أولا نخرج بالنتيجة التالية:
لا يجوز لك ولا لغيرك أن تصف طائفة من الناس بصفة تعممها على كلهم جميعا.
وثانيا:لا يجوز لك أن تطلق هذه الصفة على فرد من أفراد المسلمين سواء كان سلفيا أو خلفيا في حدود تعبيرنا إلا في جزئية معيّنة مادام اتفقنا أن اللين ليس هو المشروع دائما وأبدا. فنحن نجد الرسول عليه السلام قد استعمل الشدة التي لو فعلها سلفيّ اليوم لكان الناس ينكرون عليه أشد الإنكار.
مثلا:لعلك تعرف قصة أبي السنابل، تذكر هذه القصة ؟
السائل:لا لا.
الشيخ:امرأة مات زوجها وهي حامل فوضعت فكان بلغها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الحامل المتوفى عنها زوجها تنقضي عدتها بوضعها لولدها فيقول الحديث وهو في صحيح البخاري: أنها بعد أن وضعت تشوّفت للخطاب وتجمّلت وتكحّلت فرآها أبو السنابل وكان خطبها لنفسه فأبت عليه فقال لها:لا يحل لكِ إلا بعد أن تنقضي عدة الوفاة - كقاعدة وهي أربعة أشهر وعشرة أيام - وهي فيما يبدو أنها امرأة تهتم بدينها فما كان منها إلا أنها تجلببت وسارعت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له ما قال لها أبو السنابل فقال عليه السلام:" كذب أبو السنابل ".
هذه شدة أم لين ؟
السائل:نعم شدة.

الشيخ:ممن ؟ من أبو اللين { ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك }.
إذن ليس مبدأ اللين بقاعدة مطردة كما اتفقنا آنفا وإنما ينبغي على المسلم أن يضع اللين في محله والشدة في محلها.
كذلك مثلا:كما جاء في مسند الإمام أحمد لمّا خطب عليه الصلاة والسلام خطبة قام رجل من الصحابة وقال له:ما شاء الله وشئت يا رسول الله قال:" أجعلتني لله ندا؟! قل ما شاء الله وحده ".
شدة أم لين ؟
السائل:أسلوب قول النبي صلى الله عليه وسلم.
الشيخ:يعني هذه أنا أسمّيها حيدة، لأنك ما أجبتني كما أجبتني من قبل، لمّا قلتُ لك أبو السنابل قال في حقه:" كذب أبو السنابل " شدة أم لين ؟ هذه شدة.
السائل:هذه شدة، نعم.
الشيخ:وهذه الثانية؟
السائل:فقط بيّنَ له قال:" أجعلتني لله ندا ".

(595/3)

الشيخ:هذه حيدة - بارك الله فيك - أنا ما أسألك بيّنَ أم لم يُبيّن، أنا أسألك شدة أم لين؟
لماذا الآن اختلف منهجك في الجواب ؟ من قبل ما قلتَ بيّن له قال له:" كذب أبو السنابل " هو بيّن لكن هذا البيان كان بأسلوب هيّن ليّن كما اتفقنا أنه القاعدة أم كان فيه شدة؟ قلتَ بكل صراحة كان فيه شدة، والآن ما عدى عمّا بدى في السؤال الثاني؟
السائل:السؤال الثاني لم يَقُل له كاذبا قال:" أجعلتني لله ندا ".
الشيخ:الله أكبر هذا أبلغ في الإنكار - بارك الله فيك -.
قال أحد الحضور:يا شيخنا قال:" بئس الخطيب أنت " في رواية مسلم.
الشيخ:نعم في قضية أخرى، تذكر هذا الحديث ؟
من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصيهما فقد غوى قال: " بئس الخطيب أنت " شدة أم لين ؟
السائل:شدة نعم.

الشيخ:المهم - بارك الله فيك - في هناك أسلوب لين وفي هناك أسلوب شدة.
الآن بعد أن اتفقنا أنه ليس هناك قاعدة مطردة، مطردة على طول لين لين لين على طول، شدة شدة على طول
السائل:نعم.
الشيخ:إذن تارة هكذا، وتارة هكذا.
الآن حينما يُتهم السلفيون بعامة إنهم متشددون أَلا تَرى أن السلفيين بالنسبة لبقيّة الطوائف والجماعات والأحزاب هم يهتمّون بمعرفة الأحكام الشرعية وبدعوة الناس إليها أكثر من الآخرين ؟
السائل:لا شك.
الشيخ:لا شك - بارك الله فيك - إذن بسبب هذا الاهتمام الذي فاق اهتمام الآخرين من هذه الحيثية، الآخرون يعتبرون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولو كان مقرونا باللين هذا شدة بل بعضهم يقول هذا ليس زمانه اليوم بل بعضهم غلا وطغى وقال البحث في التوحيد يفرق الصفوف اليوم. فإذن - بارك الله فيك - الذي أريد أن أصل معك هو أن القضية نسبيّة يعني إنسان ليس متحمس للدعوة وخاصة للدخول في الفروع التي يسمّونها بالقشور أو أمور ثانوية فهو يعتبر البحث ولو كان مقرونا بالأسلوب الحسن يعتبره شدة في غير محلها.
لا ينبغي وأنت سلفي مثلنا أن تشيع بين الناس ولو هؤلاء الناس القليلين الآن، وتذكر أن السلفيين متشددون لأننا اتفقنا بعضهم متشدد وهذا لا يخلو حتى الصحابة فيهم اللين وفيهم المتشدد.
ولعلك تعرف قصة الأعرابي الذي همّ بأن يبول في المسجد فماذا همّ به الصحابة ؟ همّوا بضربه هذا لين أم شدة ؟
السائل:شدة.
الشيخ:شدة، لكن ماذا قال لهم الرسول ؟:" دعوه ".
فإذن قد لا يستطيع أن ينجو من الشدة إلا القليل من الناس، لكن الحق هو أن الأصل في الدعوة:أن تكون على الحكمة والموعظة الحسنة، ومن الحكمة أن تضع اللين في محله، والشدة في محلها. فأن نصف إذن خير الطوائف الإسلامية التي امتازت على كل الطوائف بحرصها على اتباع الكتاب والسنة وعلى ما كان عليه السلف الصالح بالشدة هكذا على الإطلاق

ما أظن هذا من الإنصاف في شيء بل ومن الشرع في شيء أما أن يقال فيهم فمن الذي يستطيع ينكر، فما دام الصحابة فيهم من كان متشددا في غير محل الشدة فأولى وأولى في الخلف من أمثالنا - خلف بالمعنى اللغوي - أن يوجد فينا متشدد. ثم الآن نتكلم عن شخص بعينه هب إنه هيّن ليّن هل ينجو عن استعمال الشدة في غير محلها ؟
السائل:لا أبدا.
الشيخ:فإذن - بارك الله فيك - القضية مفروغ منها، وإن الأمر كذلك فما علينا غير أن نتناصح إذا رأينا إنسانا وعظ ونصح وذكّر بالشدة في غير محلها ذكّرناه فقد يكون له وجهة نظر فإن تذكر فجزاه الله خيرا، وإن كان له وجهة نظر سمعناها منه وينتهي الأمر.

(595/4)

---

3 - طلب من الشيخ أن ينصحهم بالتزام الرفق في الدعوة إلى الله.؟ (00:16:56)
السائل:كثير من السلفيين يا شيخ يستخدمون الشدة ولا يستخدمون اللين، يستخدمون الشدة في غير موضعها ولا يستخدمون الرفق في موضعه، وليسوا قليل - نحن نقول كل الطوائف تفعل هذا- لكن ليس قليل، وأنا في سؤالي لا أقيس السلفيين على غيرهم من الطوائف الأخرى لا يهمني أمر الطوائف الأخرى، يهمني أمر السلفيين. كثير من السلفيين وليسوا قليل يصدون عن المنهج السلفي بأسلوب دعوتهم للناس وليسوا قليل هؤلاء، أنا قصدتُ من السؤال الذي يسجله الأخ محمد أن توجه نصيحة إلى من ابتلوا بالشدة وبضيق الصدر هذا هو المقصد من السؤال.
الشيخ:بارك الله فيك توجيه النصيحة ما يحتاج من واحد مثلي أن يوجه نصيحة والسلفيين وغير السلفيين يعلمون الآية التي ذكرناها آنفا:{ ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن } ويقرؤون أكثر من غيرهم حديث السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها حينما جاء ذلك اليهودي مُسلّما على النبي صلى الله عليه وعلى آله

وسلّم، لاوياً لسانه قائلا:السام عليكم، فسمعها السيدة عائشة هذا السلام الملوي فانتفضت وراء الحجاب حتى تكاد تنفلق فلقتين كما جاء في الحديث غضبا فكان جوابها: وعليكم السام واللعنة والغضب إخوة القردة والخنازير، أما الرسول فما زاد على قوله له:" وعليك " ولما خرج اليهودي من عند الرسول عليه السلام أنكر عليه الصلاة والسلام عليها وقال لها:" يا عائشة ما كان الرفق في شيء إلا زانه، وما كان العنف في شيء إلا شانه " قالت:يا رسول الله ألم تسمع ما قال، قال لها:" ألم تسمعي ما قلتُ ".
فإذن السيدة عائشة التي رُبّيت منذ نعومة أظفارها في بيت النبوة والرسالة ما وسعها إلا أن تستعمل الشدة مكان اللين، فماذا نقول في غيرها من السلفيين - كما تقول - وهم لم يُربّوا في بيت النبوة والرسالة بل أنا أقول الآن كلمة ربما طرقت سمعك يوما ما من بعض الأشرطة المسجلة من لساني أو لا، أنه آفة العالم الإسلامي اليوم مقابل ما يقال بالصحوة الإسلامية هو أن هذه الصحوة لم تقترن بالتربية الإسلامية ما في تربية إسلامية اليوم. ولذلك فأنا أعتقد أن أثر هذه الصحوة العلمية سيمضي زمن طويل حتى تظهر آثارها التربوية في الجيل الناشيء الآن في حدود الصحوة الإسلامية، إنما هي تصرفات أفراد لكن هؤلاء الأفراد يعيشون تحت رحمة الله عز وجل فمنهم القريب، ومنهم البعيد، ولذلك فمن الناحية الفكرية والعلمية سوف لا تجد من يخاصمك ويخالفك في أن الأصل في الدعوة أن تكون باللين والموعظة الحسنة لكن المهم التطبيق، والتطبيق هذا يحتاج إلى مرشد، إلى مربي يربي تحته عشرات من طلاب العلم وهؤلاء يخرجون من يد هذا المربي مربين لغيرهم وهكذا تنتشر التربية الإسلامية رويدا رويدا بتربية هؤلاء المرشدين لمن حولهم من التلامذة. وبلا شك الأمر كما قال تعالى:{ وما يلقاها إلا الذين صبروا وما يلقاها إلا ذو حظ عظيم }.
ونسأل الله عز وجل أن يجعلنا من الأمة الوسط لا إفراط ولا تفريط.
السائل:جزاك الله خيرا يا شيخ.
أحد الحضور:يا شيخ أحيانا حينما يلاقي السّني ممن يقابله من أهل البدع عتوا واستكبارا يعني كما الله

عز وجل أمر موسى باللين مع فرعون ومع ذلك قال له:{ وإني لأظنك يا فرعون مثبورا } يعني يا شيخ نحن في الكلية كانوا والله دكاترة يستهزؤوا بنا حينما تقول لهم قال الرسول.. يعني فإذا خرج الإنسان عن طوره واستعمل معهم الشدة ، الشدة يعني لا يقال هنا شدة، ويعجبني المثل سمعته منك شيخنا:قال الحائط للوتد لم تشقني قال سل من يدقني.
الشيخ:صحيح.
أحد الحضور:وكذلك شيخنا، مرة كنا ناقشنا بعض أفراد من حزب التحرير وكما لا يخفى عليكم هدفهم هو مسألة الخلافة، ونحن الحمد لله هدفنا هي أولا العقيدة والتوحيد، فلما بدأنا معهم من الأساس في البحث العلمي كما تعلمنا منكم، فبدأنا في مسألة الأسماء والصفات، أحدهم من كبارهم يقول:إحنى نرتبط طول الليل بأصبعه ورجله؟!!
الشيخ:الله أكبر.
أحد الحضور:ماذا نقول لهذا؟
الشيخ:الله أكبر.

(595/5)

أحد الحضور:يعني يستهزئ بصفات الله عزّ وجلّ، ماذا نقول لهذا؟
الشيخ:على كل حال نسأل الله أن يؤتينا الحكمة وهي أن نضع كل شيء في محله.
أحد الحضور:يا شيخ في أحكام الجنائز قول ابن مسعود لما قال رجل:استغفروا لأخيكم. قال:لا غفر الله له.
الشيخ:مع هذه أمثلة كثيرة جدا، يذكرنا الأخ أبو عبد الله بأثر، أن رجلا من الصحابة لعله عبد الله بن مسعود أو عبد الله بن عمر.
أحد الحضور:عمر نفسه.
الشيخ:عمر نفسه ؟
أحد الحضور:عمر نفسه لمّا قال رجل:استغفروا لأخيكم. قال:لا غفر الله له.
الشيخ:ما رأيك بهذا ؟
لا شك أنك أنت أول واحد لو رأيتي أنا أقول هذه

الكلمة، تقول الشيخ متشدد، لكن هنا يقوم في نفس المُنكِر الغَيرة على الشريعة فتحمله أن يقسوا في العبارة، الآخر الذي يتفرج ليس في موضع هذه الغَيرة التي ثارت في نفس هذا الإنسان فيخرج منه هذا الكلام، وهنا يقولون عندنا في سوريا:" شو هذه الشدة يا رسول الله "، هذه لهجة سوريا خطأ، لكن يخاطبوا الرسول يعني كأن هذه الشدة طالعة من الرسول وهم يعنون هذا الإنسان.
فسبحان الله يعني المسألة ينبغي أن تراعى جوانبها من كل النواحي حتى الإنسان يكون حُكمه عدلا. ثم أيضا مما يبدو لي الآن من أسباب إشاعة هذه التهمة إذا صح أنها تهمة عن السلفيين، تعرف أنت أن من كثر كلامه كثر خطؤه، فالذين يتكلمون في المسائل الشرعية هم السلفيون، ولذلك فلا بد أن يخطئوا لكثرة ما يتكلمون فيتجلى خطؤهم، ومن هذا الخطأ الشدة عند الآخرين الذين هم لا يجولون ولا يخوضون في هذه القضايا بينما لو نُظِرت هذه الشدة في عموم ما يصدر منهم من نصح على العدل وعلى الإنصاف واللين لوجدنا من مثل بعض الأمثلة التي ذكرناها عن بعض السلف وأمام الرسول عليه السلام فيها شدة، ولكن هذه الشدة لا تسوغ لنا أن ننسب هؤلاء الصحابة الذين وقعوا في هذه الشدة في جزئية معيّنة أنهم كانوا متشددين، وإنما قد يقع كما قلنا أنا وأنت وغيرك في شيء من الشدة.
السائل الثاني:العبرة في السمة البارزة
الشيخ: نعم
السائل الثاني: العبرة في السمة البارزة ، السمة البارزة عند النبي صلى الله عليه وسلّم، اللين والرفق. حتى لو قال:كذب فلان، أو جعلتني لله نداً أو ما شابه.

4 - ما رأيكم في ناصر العمر وفي رده على السقاف ثم تكلم على السقاف. (00:27:10)
السائل:أنا علمت أن الشيخ ناصر عمر زاركم قريبا
الشيخ:نعم
السائل:كيف كانت زيارة الشيخ، وما هو انطباعكم عن الشيخ ناصر؟
الشيخ:عن مين؟
السائل: عن الشيخ ناصر العمر.

الشيخ:ما شاء الله، نعمَ الرجل، طالب علم قوي، وفيما يبدو لنا، ولا نزكي على الله أحداً، متجرد عن الهوى
السائل:الحمد لله
الشيخ:الحمد لله، وفيه خير كبير، ونسأل الله أن يكون كل طلاّب العلم بهذا الخلق الاسلامي العالي.
السائل:ما رأيكم في شريط ناصر العمر الذي رد فيه على المدعو السقاف؟
الشيخ:قام بواجب طيب، ونحن الآن نحاول أن ننشر هذا الشريط في هذا البلد، لأنه هذا السقاف رجل مجرم كبير وهو في اعتقادي وراءه ناس، ليس وحده في الميدان، وهو جهمي جلد مر، و يتلاعب بالسنة يصحح منها ما يشاء وهو ضعيف، ويضعف منها ما يشاء وهو صحيح عند العلماء، وحسبك دليلنا على ذلك، حديث الجارية: ((أين الله؟))، يقول أنا أقطع أن النبي صلى الله عليه وسلّم لم يقل هذا الحديث، وهو

(595/6)

يعلم بل و يعزوه لصحيح مسلم، ومع ذلك فهو يقطع أن هذا الحديث كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلّم، مع أنه يصححه كثير من العلماء الذين هو يركن إليهم فيما يتعلق بتأويل الصفات، أو في تأويل بعض الصفات كالإمام البيهقي مثلا، فالإمام البيهقي والحمد لله هو من كبار علماء الحديث وإن كان فيه أشعرية، فهو من هؤلاء الذين صححوا الحديث، فهو لا يباليه أية مبالاة، فضلا عن الحافظ ابن حجر أيضا الذي صحح الحديث، لا يبالي!! فهو يقول أن هذا الحديث يقطع بأن النبي صلى الله عليه وسلَّم ما قاله، ويأتي بأحاديث بعضها صحيح ليس فيها جملة: ((أين الله؟))، فيضرب هذه الجملة بتلك الروايات التي ليست فيها مثل هذه الجملة، مع أنه لا تعارض، وأكثر الروايات التي يعتمد عليها لا تخلو من علة حديثية، ومع ذلك هو لا يبالي. وهو ينطلق فيما يرد على أهل السنة من القاعدة اليهودية الصهيونية التي تقول:(الغاية تبرر الوسيلة) هكذا.
ما أدري، وصلكم كتاب دفع شبهة التشبيه لابن الجوزي بتعليق هذا الرجل الدجّال هذا؟ وصلكم؟

السائل:ما رأيته.
الشيخ:هذه مصيبة المصائب، خذ هذا هو في الأسفل...، هذا وضع فيه مقدمة طويلة كله رد على أهل السنة، ويسمي المثبتين للصفات وأنا في مقدمتهم بالمجسم، لمجرد أننا نثبت الصفات وأظنك وقفت على كتابي:(مختصر العلو للذهبي). وقفت عليه؟
السائل:نعم.
الشيخ:آه، والمقدمة التي تبلغ يمكن خمسين صفحة تقريبا، سبعين، فهي كلها المقدمة جمع بين الإثبات مع التنزيه، مع ذلك كلما ذكرني، بين هلالين:(المجسم المجسم المجسم)، وهو يقول في تفسير قوله تعالى:}أأمنتم من في السماء{، أن الإعتقاد أن الله في السماء هي عقيدة الجاهلية، المشركين في الجاهلية، ومن هنا هو ينطلق ويضرب حديث الجارية بأنه موضوع لأنه يحمل عقيدة المشركين [يعني بزعمه]، الجارية تقول الله في السماء، يقول هذا قول المشركين.
السائل الثاني:زار السقّاف قبل مدة، الشيخ نسيب الرفاعي، وبعد ما صلينا الجمعة في مسجدنا، نزلت أنا والشيخ أحمد السالك عند الشيخ نسيب لأنه كان مريض، وإذ بالسقاف أتى، يعني إحنا كنا سبقناه.
الشيخ: جاء إلى؟
السائل الثاني: إلى الشيخ نسيب.
الشيخ: في داره.
السائل الثاني: إي نعم.
الشيخ: في بالعادة؟
السائل الثاني: لا، ثاني مرة جاء، فقال له الشيخ نسيب أنو ((أنت بتأول الصفات وتنفيها وكذا، شو دليلك على هذا التأويل؟)) فقال:((دليلي أن البخاري أوّل)).
الشيخ:لا حول ولا قوة إلا بالله.
السائل الثاني:فقال له الشيخ أحمد السالك:((يا حسن أتثبت لله ذات؟)) قال:((نعم))، قال : ((والصفات فين عندك؟ كما أن له ذات ليست كالذوات، يده ليست كالأيدي))، قال:((أنا لم آتي للمناقشة))،
الشيخ:هذا دأبه.
السائل الثاني: ثم قال للشيخ نسيب أن ((الشيخ

ناصر يقول عنك مشرك))، فقال له الشيخ نسيب: ((ومع ذلك فأنا معه ضدك))، فجلس قليلا ثم انصرف وما عاد بعدها.
الشيخ:كذاب بلا شك،أعوذ بالله.
السائل الثاني:نعم، شيخنا أنا تتبعت جميع رسائل السقّاف ما عدى هذه، لا لمناقشة أقواله، فقط أرجع إلى المصادر التي ينقل منها وأقوله وكذا، جميع رسائله التي طبعها وجدت العجب العجاب.
الشيخ:أحسنت.
السائل الثاني:وهي مجموعة، وأعطيتها للشيخ علي حتى ينظر فيها.
الشيخ:جزاك الله خيرا.

(595/7)

السائل الثاني:إي نعم، فوجدت أن اللغة أيضا، حدث ولا حرج. عجبت في بعض رسائله ينقل إجماع أهل الحديث، على أنه لا يجوز التصحيح ولا التضعيف إلاّ من قبل حافظ، ويقول : ومنهم الحافظ ابن حجر والسيوطي.
الشيخ:الله أكبر، الله أكبر.
السائل الثاني:وهذه الدعوة ما ادعاها أحد من قبله.
الشيخ:لا هو يعني دجّال، الله أكبر عليه، الله أكبر عليه.
السائل الثاني:في بعض الرسائل يدعي ويقول أن سير أعلام النبلاء ما طبع إلا المجلد الأخير الذي فيه ترجمة شيخ الإسلام ابن تيميّة، والله أعلم ليش قال أخفوه هذا الكتاب، يعني ليش
مع أنه ترجمة شيخ الإسلام ابن تيمية نقلها ابن الوزير في العواصم وعندي صورة من مخطوطته، محققه شعيب الآرناؤوط
الشيخ:إي نعم، عفوا:نقلها من السير؟
السائل الثاني:ابن الوزير، إي نعم، ويقول:((ولقد أكثرت في هذا الجزء من النقل عن شيخ الإسلام ابن تيميّة، فهاك ترجمته من سير أعلام النبلاء))،
وساقها، يعني وعندي صورة المخطوطة، سبحان الله فيه الثناء الطويل
الشيخ:وإن شاء الله ناوي تنشر هذه الحقائق عن هذا

الرجل؟
السائل الثاني:ويعني ما نصحنا، قال يعني من باب عدم شهرة هذا الرجل، من باب يعني.. عدم الرد عليهم أولى، وعدم متابعتهم أولى، لكن إن شاء الله القلب يميل إلى أنه لابد يعني.
أحد الحضور: يعني لا بد تبين أباطيلو، هذا موش بالتعريف.
السائل الثالث: كتب السقاف عن غيره من الكتب التي تهاجم الشيخ محمد ناصر الدين الألباني أنه يتأثر به حتى العامي، الذي يقرأ الكتب، المثقف حتى المهندس حتى الكميائي، بخلاف الردود الأخرى مثل ردود ممدوح سعيد أو غيره، لا يستطيع أن يعرفها أو يتفاعل معها حتى كثير من طلبة العلم، ومن هاهنا تكمن خطورة، وهذا كتاب، وفي نفس الوقت أهمية الرد على هذا الكتاب، برد موجز ورسالة صغيرة قابلة للانتشار، من الرسائل الصغيرة فقط لإعطاء نماذج من تحريفاته ومن خزعبلاته، ويضاف ما لديه من شذوذ، من تكفيره لشيخ الإسلام وغيره.
الشيخ:نعم، أنا أعتقد أن هذا المشروع الذي أشرت إليه مهم جداً.
السائل الثاني:يا شيخ أنا ما ناقشته، هو يعني جاهل.
الشيخ:هو هذا، مناقشته يا أخي بدها مجلدات، لا تناقش، لا تناقش.
الله أكبر عليه، العجيب أنه نقل من ((تفسير البحر المحيط)) لأبي حيّان في تفسير الآية السابقة:}أأمنتم من في السماء{، تفسير عجيب جداً !! قال:أن ربنا عزّ وجلّ يقول للمشركين:((أأمنتم من تزعمون أنه في السماء))!!!. أعوذ بالله، الله أكبر، شيء فظيع، شيء فظيع، قلب للحقائق، لا مثيل له في قلب الحقائق، ستجد هنا في كتاب ابن الجوزي، تعرف أن ابن الجوزي للأسف انحرف عن المذهب السلفي في الصفات، فينقل بعض الحنابلة الحقيقة أنهم عندهم شيء من الغلو في الإثبات، فهو (السقّاف هذا) لما يذكر ابن الجوزي رجلاً من هؤلاء الحنابلة، يضع هو بين هلالين (المجسم فلان)، (المجسم فلان)، كيف استجاز لنفسه أن يدس في كتاب غيره، وليته ذكر في المقدمة أنه هو الذي اصطلح هذا الاصطلاح، خلاها معماي حتى يضل الناس.

السائل الثاني:شيخنا، شفت له كتاب: (الشهاب الحارق في الرد على الألباني المارق)؟ يذكر فيه، في أول الكتاب مقدمة، زعفرانية هو يسميها، -ما شاء الله - بلغ فيه العلم إلى كتابة مقدمة، فيورد إليك بعض الأسئلة، وهي لغتها يعني قوية، فخطر في بالي، أن مثل هذا شو يقول لأنه هو في الآخرة لما بدأ ينشأ، بعدما خلص يقول:((ونحن على ثقةً)) عليها تنوين.
الشيخ:عجيب.
السائل الثاني:فخطر ببالي أن أراجع كتب المقامات، فراجعت مقامات الحريري، وإذا بالمقامة نفسها اللي كاتبها الحريري وذكر أنه ذهب إلى الحرم وكان هناك شيخ متصدر للفتوى وجاءه من دائما يكني عنه أبو

(595/8)

يزيد السبوكي، وقام له فتى فتيق اللسان فسأله أسئلة فقهية فيها ألغاز، فالسقاف أوردها، وحطك أنت هو السائل الفتى فتيق اللسان، وغيّر المقامة. حتى الناس يفكرون أن له مقامات.
الشيخ: الله أكبر، الله أكبر، الله المستعان.
السائل الثاني: بعدين شيخنا، يقول - لما جلست معه عند الشيخ نسيب -، قلت له أنت تقول في كتاب: شداد بن رفاعة القتباني، هو قال أن الصواب هو الفتباني، وهذا دليل على جهل الألباني لأنه قال القتباني، فقلت له:
أولا: الشيخ ناصر، نقل من سنن ابن ماجه، وفي سنن ابن ماجه القتباني موجودة
إثنين: الحافظ ابن حجر في التقريب: شداد بن رفاعة، أو رفاعة بن شدّاد القِتباني بكسر القاف، فهل هنا الشيخ ناصر مُلزم أن يتبع كل الكتب حتى يقول أنها القتباني ولا الفتباني؟، وخاصة أن هناك فيه نسبتين عند أهل الحديث، فيه فعلا القتباني وفيه الفتباني، فهو غير ملزم بقول الحافظ ابن حجر، فقال: ((أعرف أن الحافظ ابن حجر قال هيك))، فقلت له طيب كيف تدلس على الناس، قال: ((حتى أري الناس أن الألباني ما هو معصوم))،

فقلت له: ليش من إدعى عصمته!!!
الشيخ: ما شاء الله، ما شاء الله. يتتبع مسكين عثرات.
السائل الثاني: فلما جاء الشيخ أحمد السالك، قال له: (هذه مؤلفات أنظر فيها)، فالشيخ أحمد السالك مسك كتاب ونظر فيه وقال: ((هذه تريد تنشرها على الناس؟)) قال: ((نعم))، قال: ((هاي غلط إملائي، هاي غلط في النحو، هاي غلط؟))، فاحمر وجهه واستحى.
أحد الحضور: هو يستحي الله يهدي!!.
الشيخ: لا حول ولا قوة إلا بالله.

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني: www.alalbany.net]

(595/9)

سلسلة الهدى والنور (596)
محتويات الشريط:-
1 - اشكالات عن بعض الأحاديث في الأذكار صححها الشيخ ووجد فيها بعض العلل. (00:00:40)
2 - هل تجوز عبارة إن الله لم يسلم. (00:07:22)
3 - تكلم على كتاب رياض الصالحين الذي طبع بتحقيق حسان عبدالمنان. (00:23:55)
4 - كلمة على كلام السقاف الذي يستهزئ فيه بالسنة وينكر حديث (أن الله في السماء .....). (00:50:47)
تفريغ شريط 596
****
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. اما بعد، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى
- حفظه الله ونفع به الجميع -
قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى.

اخوة الايمان والان مع الشريط السادس و التسعين بعد المائةالخامسة على واحد
http://www.al-wed.com/pic-vb/19.gif
طالب:

فيه بعض الأحاديث ، بعض الإخوان جمع أحاديث الأذكار التى تقال دبر الصلوات وفى الليل والمساء ، وجد أحاديث وجد فيها علة ، وأنت حفظك الله صححتها فى "صحيح الجامع" فأعطانى أربعة منها لأسألك
الشيخ : جزاه الله خير
الطالب : حديث عند ابى داود (كان إذا أصبح قال : أصبحنا وأصبح الملك لله، اللهم إنا نسألك خير هذا اليوم فتحه ...الخ) هذا الحديث هو يقول اسناده كله ثقات ، إلا أنه هناك مشكلة واحدة وهو أن راويه عن النبى أبو مالك الأشعرى وراويه عن ابى مالك شريح بن عبيد
الشيخ :وهو منقطع ، وهو لم يسمع .
الطالب : وهو لم يسمع كما ذكرت ذلك فى السلسلة الضعيفة
الشيخ : هذا انتهينا منه ، هذا شُطب ، هذا من زمان
الطالب : هو لم يشطب عنده
تلميذ الشيخ ابو الحارث : هو وحديثين ثلاثة من رواية شريح هذا ، الشيخ ضعفه
الطالب : طيب وين ؟ مطبوع
الشيخ : لا
ابو الحارث تلميذ الشيخ :هو فى المطبوعة الجديدة من السلسلة الضعيفة يهيئها الشيخ ، شطبها ونبه على هذا .
الشيخ : طيب ،غيره
الطالب : الحديث الثانى حديث زيد بن ثابت (كان يتعاهد أهله أن يقول لبيك اللهم لبيك لبيك وسعديك) ،هذا عند أحمد والطبرانى وقال المنذرى اسناده جيد ، وأنت

حسنته فى صحيح الترغيب والترهيب ، وفى اسناده أبو بكر بن أبى مريم وهو ضعيف فما أدرى ما رأيكم ؟
الشيخ : بس هؤلاء الإخوان هل يلاحظون ما نشاهده من كثير من الكاتبين فى هذا المجال الذى لم يتهيئوا بعد للدخول فيه ، هل يلاحظون ان هناك فى علم الحديث ما يسمى بالصحيح لغيره والحسن لغيره، المفروض أنهم يلاحظون ، هذا أولا .وثانيا: ماهو المفروض بالنسبة لمن شاب فى هذا العلم ، هل يمكن أن يخفى عليه أن أبو بكر بن أبى مريم هذا ضعيف ؟ فإن تذكروا هذا وتسألوه ، فينبغى أن يخطر فى بالهم لعل الشيخ وجد له متابعا أو وجد له شاهدا أو.. أو ..من الإحتمالات الأخرى ، فهل طرقوا هذه الإحتمالات أو واحدة منها ؟
الطالب : هم جزموا ولم يطرقوا ، جزموا بأنك لك متابعات ولك شواهد ، و أن الرجل معروف عندك أنه ضعيف ، لكن هم يخافون أن يأتى من يقدح من خلفك ، فهم يريدون الحجة فقط ، يعنى نقول لهم فقط وجد هناك متابع لأن ليس هناك تفصيل .
الشيخ : طيب ، صحيح يا أخى ليس هناك تفصيل
ابو الحارث تلميذ الشيخ : نجيب التعليق الرهيب ، بنشوف الرجال ؟
الشيخ : نعم ، اما اخى محاولة الخلاص من قدح القادحين فهذا أمر مستحيل ،ولذلك فأنا أرى أن تريحوا أنفسكم كما أرحنا نحن أنفسنا ، لأنه ، كيف بيت الشعر ؟
ومن ذاك الذى ينجو من الناس سالما ***ولو حاول العزلة على رأس جبل
المهم هذا أمرٍ من سنة ألله في خلقه ، إذا كان سيد البشر صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وآله وَسَلَّم - لا أقول لم يسلم من نقد الكفارِ - ومن إتهامه بأنه ساحر ، شاعر ، كذاب ، لم

(596/4)

يسلم من نقد بعض المسلمين هذه قسمة ما أريد بها وجة الله ، تذكرون هذا الحديث ولابد وهو فى صحيح

البخارى ، فمن الذى يسلم إذا كان الرسول لم يسلم ؟ ولذلك فعندنا مثل شامي أنا من هذه الحيثية " حاطط رجليه فى مية باردة " أنا ما يهمنى ، الذى يهمنى أن أعرف الخطأ من الصواب وبس ، فإذا كان هذا مبتغاهم فهذا ممكن الإجابة عليه ، لأن لا يمكن تحقيق طلبة كل طالب، ولذلك الأن بالنسبة للحديث الأول والإنقطاع الذى فيه ، هذا منذ سنين وضعته للملاحظة فى هذاالإنقطاع ، والأن وبعد سنين جاءت المناسبة للإشارة ، لأن مادة الحديث كما تعلمون كثيرة وكثيرة جدا ، وأنا الأن توفر عندى أكثر من ست ألاف حديث من قسم الضعيف ، كل هذا مسجل ويرجى أن ينشر ، فماذا نستدرك هنا ولا هنا ولا هنا ؟ هذا أمر مستحيل بالنسبة لطاقة البشر بصورة عامة ،وبالنسبة للشيخ فى أخرعمره بصورة خاصة
الطالب : الله يبارك فى عمرك
الشيخ : الله يحفظك ، فقصدى ان تبلغ أخوانا هؤلاء السلام ، وأيضا توصيهم بأن يعنى يسمعوا نصيحة الشيخ أن لا يهتموا بقدح القادحين ويحطوا رجليهم مع الشيخ فى الماء البارد ، لكن يهتموا بمعرفة الصواب من الخطأ .
طالب أخر : لايسلم المرء من غُزٍ ... وإن حاول العزلة
الشيخ : تمام
سائل : ذكرتم عبارة أن رسول الله لم يسلم ، هل يجوز ان نقول أن الله سبحانه وتعالى لم يسلم
الشيخ : كيف لا ؟ ((لَّقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُواْ إِنَّ اللّهَ ثَالِثُ ثَلاَثَةٍ))
السائل : لكن كلمة لم يسلم

(596/5)

الشيخ :اه ، يعنى تقصد اللفظ
السائل : نعم اللفظ واللوازم ، أن الرسول يؤثر عليه .
الشيخ : بشر يعنى بشر ، ظاهر اللفظ غير سالم ، لكن يمكن مع التأويل أن نجد له وجها .
السائل : لانى تأملت فيه منذ أيام ووجدت فى النفس شىء ،بالنسبة للرسول عدم السلامة لوازمها

التأثر ، لكن بالنسبة لله جل وعلا فنقول أن الناس ايضا قدحوا أو تكلموا
الشيخ : لم يسلم يعنى رب العالمين كما يتأثر الرسول بنقد الناقدين بإعتباره بشر ، فرب العالمين أيضا كذلك، وحاشاه فهو منزه عن كل ذلك .
السائل : السيارة لو حدث لها حادث تقول سلمت ، لكن إذا جاءها شىء تقول ما سلمت ، لوازم كلمة لم يسلم الله سبحانه وتعالى لا يؤثر عليه لو أجتمع الناس كلهم على صعيد ، فهذه العبارة لأنها مستخدمة
الشيخ : جزاك الله خير ، وجدتها ؟ تفضل
ابو الحارث تلميذ الشيخ : شيخنا هنا فى التعليق الرهيب طبعا ،لازال مخطوط الجزء الأول صفحة 233 ، عند قول الإمام المنذرى رواه أحمد والطبرانى والحاكم وقال صحيح الإسناد ، ورواه ابن عاصم الى قوله بعد القضاء ، بتقول شيخنا تعليق على اسم أحمد فى المسند الخامس 191 ، والحاكم فى المستدرك واحد 516 ، من طريق ابى بكر بن أبى مريم الغسانى حدثنا ضمرة بن حبيب بن صهيب عن أبى الدرداء عنه وقال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبى بقوله" قلت أبو بكر ضعيف فأين الصحة ؟" ومن طريقه رواه بن السنى 17 الى قوله وألحقنى بالصالحين ، لكن قال الهيثمى بعد أن ساقه بطوله فى الجزء العاشر

(596/6)

---

113 من مجمع الزوائد ، رواه أحمد والطبرانى واحد اسناد الطبرانى رجاله وثقوا وفى بقية الأسانيد أبى بكر بن ابى مريم وهو ضعيف
الطالب : هناك يعنى طريق اخرى للطبرانى ،طيب ياشيخ حفظك الله عادتك أنك إن لم تقف على الإسناد أنك تتبع من قبلك
الشيخ : واياك ، أى نعم
الطالب : يعنى هذا يعنى ليس لك حكم خاص بهذا الحديث
الشيخ : أنت الأن تتكلم على الطريق الأخرى ؟
الطالب : أى نعم ، لأنك لم تقف عليها بعد

الشيخ : هو كذلك ، نحن والحمد لله وصلنا الى ما يصرح به ابن تيمية أنه لابد لطالب العلم من أن يتبع من قبله إلا إذا تبين له خطؤه ، هذا من جهة ، ونعلم بالتجربة بعد العلم العام أن الأمر كما قال ربنا عز وجل فى القرآن {وَمَاأُوتِيتُم مِّن الْعِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً} فأنا إذا وقفت على الطريق الذى فيها أبو بكر هذا الضعيف ووجدت غيرى قد نبه ان هناك طريقا أخرى ، وأنا شخصيا لم أقف عليها ، معناه لا أستبد بما عندى من وقوف على هذا العلم البسيط فارفض قول من قبلى من العلماء، فأنا أتبناه إلى أن يظهر لى ما يمنعنى من تبنيه ، فحينئذ لكل حادث حديث .
ابو الحارث تلميذ الشيخ : أنا عندى مثال حى فى هذا وهو حديث الأذان فى أذن المولود
الشيخ :أحسنت
ابو الحارث تلميذ الشيخ : شيخنا فى ضعيف الإرواء أعتمد على تضعيف بن القيم لإسناد البيهقى فى الشعب ، وقد ذكره وقال ضعيف فقط ، يعنى ما بين أيش

(596/7)

درجة الضعف ، فشيخنا حفظه الله بيقول " ويمكن بهذا أن يتقوى الحدبث فيصير حسنا " عبارته حقيقة فيها تحفظ ، الشيخ ما جزم بالصحة أو بالحسن ، أنا اذكر تماما ، فلما طبع الشعب من أوائل الأشياء الى راجعها الشيخ هذا الحديث ، فأفرد له بحثا فى السلسلة الضعيفة وجزم بضعفه بعد أن مال الى ثبوته من قبل
الطالب : حديث (من صلى على حين يصبح عشرا ثم حين يمسى عشرا أدركته شفاعتى يوم القيامة) هذا رواه الطبرانى فى اسناديه ، قال الهيثمى واحد من اسنادى الطبرانى جيد ، والحديث أودعته فى صحيح الجامع جزاك الله خير ، وقلت فى التعليق الرهيب رقم كذا بس ما أحفظه
الشيخ : خلينا نشوف التعليق ، أيوة ، ماهو الشاهد ؟
الطالب : الشيخ : الشاهد أن فى اسناده بقية ابن الوليد وعنعنه ، وفيه خالد بن معدان عن ابى الدرداء
ابو الحارث تلميذ الشيخ : بعد الصبح والمغرب ؟

الشيخ : هذا أحد الطريقين فيه بقية وفيه انقطاع مالمقصود بالكلام ؟
الطالب : المقصود أن الأخر ما وجدته أنا أبدا فى بحثى ، حتى عدنان فى فهرسته ما أورده
ابو الحارث تلميذ الشيخ : أورده هنا ؟
الطالب : ما أورده عدنان فى الطبرانى ، لكن لوجبت صحيح الجامع عطانى الرقم .
ابو الحارث تلميذ الشيخ : من حديث مين هو ؟
الطالب : حديث أبو الدرداء
ابو الحارث تلميذ الشيخ : أخره هو طرفه من صلى ؟

(596/8)

الطالب : من صلى
الشيخ : اهلا وسهلا ومرحبا
المرحب بهم : الحمد لله أنك طيب حسا ومعنى
الشيخ : بارك الله فيكم ، بكم صح هذا
ابو الحارث تلميذ الشيخ: عن ابى الدرداء رضا الله عنه قال (قال رسول الله من صلى على حين يصبح عشرا وحين يمسى عشرا أدركته شفاعتى يوم القيامة) هذا رواه الطبرانى فى اسناديه أحدهما جيد ، الشيخ بيقول عقب المباشرة وكذا فى المجمع عشرة من عشرين ، وقال فى المجمع وزاد فى الثانى ورجاله وثقوا ، هنا فيه تعليق حديث شيخنا وقال الناجى "وأما الحافظ العراقى قال فيه إنقطاع " ما رأيت الا هذا ، طيب الشيخ مش حاطه هنا فى صحيح الترغيب
الطالب :يعنى يكون هذا مثل الذى قبله لأنى تعجبت لما ضعفه فى جلاء الأفهام
ابو الحارث تلميذ الشيخ: عن ابى الدرداء رضا الله عنه قال (قال رسول الله من صلى على حين يصبح عشرا وحين يمسى عشرا أدركته شفاعتى يوم القيامة)
الشيخ : انت لما تقول ما وجدته فى فهرس أخينا عدنان السبب أن أحاديث أبى الدرداء لم تطبع بعد فى لأن هذا من القسم فإذن الجواب ما سمعت واضح
الطالب : نعم

الشيخ : ولذلك نحن أيضا على نفس الخطة
الطالب : ولكن السند موجود فى جلاء الأفهام ، أورده ابن القيم بسنده
الشيخ : نحن عندنا سندين خلى بالك
الطالب : نعم ،أعلم ، لكن اقول أحد الإسنادين

(596/9)

الشيخ : نعم ، هذا نسميه شاهد قاصر ، يعنى فيه فضيلة الصلاة على الرسول لكن ليس فيه تقيد الصباح والمساء
ابو الحارث تلميذ الشيخ:شيخنا بلاش ، واحد يسمع الشريط يقول هذه بدعة ألبانية الشاهد القاصر ، هههههه
الشيخ : ههههه ، هو فعلا يعنى
ابو الحارث تلميذ الشيخ : هى كذلك ، ونعمة البدعة هذه
الشيخ : ونعمة البدعة هذه ، صح ، شاهد قاصر ، وكثير من الذين يكتبون قديما وحديثا يعتبرون الشاهد القاصر على المشهود له الكامل شاهدا ، والعكس هو الصواب ، أى المتن الكامل يصح أن يقال أنه شاهد للمتن القاصر ولا عكس ، واضح ؟
الطالب : نقول بمثل هذا ....
الشيخ : انتبهوا يا أخى ، لا نستطيع أن يكمل علمنا ولم يكمل إلا بطريقة الإستفادة ممن قبلنا ، الأن يعنى العالم الإسلامى يعيش فى فتنة علمية رهيبة جدا، بعد أن كان العالم الإسلامى طيلة القرون مديدة غافلا عن علم الحديث وعن أهميته ، على أساس انه من المتفق عند المسلمين جميعا أنه هو الأصل الثانى بعد القرآن الكريم ، مع ذلك كان مهدورا ، كان غير مُعنى بخدمته كما يليق به كأصل من أصول الإسلام .
طفرة الأن صار فيه صحوة حول أهمية الحديث ، وهذا الأمر الطبيعى لأنه هو الأصل الثانى كما ذكرنا انفا ، ولكن صار ردة فعل ، القدامى جمدوا وركدوا ولم يعملوا حول الحديث إلا جمعا من هنا وهناك .. الخ، كما فعل السيوطى فى جامعيه الصغير والكبير والزوائد على الجامع الصغير ، الأن أنتبهت جماهير

من العلماء وطلاب العلم إلا أن حقيقة أنه السنة تحتاج الى خدمة وفيها ماليس منها فصار معهم ردة فعل ، الجمود انقلب الى ايش ؟ إقدام ، لكنهم وظنوا ان علم الحديث ممكن ان يصل فيه طالب العلم وان يصير محققا مدققا مصححا مضعفا بمجرد ما يحيط بهذه الفهارس التى سهلت الأن استكشاف المجهول الذى كان يأخذ من واحد مثلى قديما ساعات لاستخراج حديث واحد ، خذوا مثلا مسند أبو هريرة فى مسند الإمام أحمد أخذ أكثر من نصف المجلد الثانى فقط مسند أبى هريرة ، يذكره الهيثمى فى المجمع ويقول اسناده جيد أو رجاله رجال الصحيح ونحو ذلك رواه أحمد، إذن أحمد بين ايدينا ، هذا الحديث إطلاقا ، أنا كنت أقرأ مسند أبى هريرة من أوله إلى أخره حتى أحصل هذا الحديث ، الأن بدقائق معدودات كثرت الفهارس ، وهذا من فضل الله على عباده المؤمنين ، ومن إقامته الحجة على هؤلاء المسلمين لماذا تقاعدتم عن خدمة حديث سيد المرسلين عليه افضل الصلاة وأتم التسليم ؟ ولكن ظنوا ان هذا هو العلم انه يستخرج هذا الحديث _ثم بالإضافة الى ذلك _يضيف الى هذا فتح كتب الرجال " تهذيب التهذيب ، والميزان ، واللسان ، ..... الخ " ، هذا اسناده فيه فلان ، هذا منقطع، هذا سىء الحفظ ، إذن ضعف الحديث ، ما يصح .

قالوا فى علم المصطلح متسائلين: إذا وجد طالب العلم حديثا بسند ضعيف هل يجوز له ان يقول هذا حديث ضعيف ؟ أم يقول هذاحديث إسناده ضعيف ؟ فصلوا، والتفصيل معقول جدا ، قالوا إذا كان الذى وقف على هذا الإسناد حافظا له إلمام بكتب السنة ، وإحاطة بالقسم الأكبر منها ، فله أن يقول بعد أن أفرغ جهده فى البحث هذا حديث ضعيف ، أما مجرد أن يقف على ضعف السند فلا

يجوز إلا ان يقول هذا حديث إسناده ضعيف ، الأن مثل هذه الدقائق لا تلاحظ من هؤلاء الناشئين لأنهم استسهلوا الصعب كما قلنا أنفا ، ونحن الأن فى مشاكل مع هؤلاء الشباب ، لكثرة الذين يعتدون على علم السنة ليس بالإمكان ان ينبرى أحدنا لكل واحد من هؤلاء ويرد عليه ، لكن أنا سلكت سبيلا أرجو أن يكون هو من باب " مالا يدرك كله لا يترك جله" فحينما تأتى مناسبة مثل هذا الحديث أو ذاك وإن طبعة كتاب مثلا من الكتب فأنبه أما أن أتوجه للرد على هذا الذى رد فأخطأ هذا لا سبيلا اليه .
عندنا الأن مشكلة جديدة وقعت ربما لم يصل لعلمكم بعد لأنها حديثة العهد ، طبعت الأن كتاب رياض الصالحين بتحقيق شاب أسمه حسان عبد المنان وصل لكم الكتاب ؟
الطالب : لا
الشيخ : هذا ناشىء ، المقصود هذا شاب ناشىء ولا يجوز له أن يصحح ويضعف إطلاقا لأنه مبتدىء فى هذا المجال ، فطبع رياض الصالحين للإمام النووى ، واستخرج منه وفصل نحو 140 أ و 50 حديث جعلها فى أخر الكتاب على أنها أحاديث ضعيفة وهو فصلها ، على أساس أن الى بقى فى الرياض هو الصحيح . هذا بالنسبة لوجه نظره هو ، واشطط به القلم جدا جدا فأدخل فى الضعيفة التى جعلها فى الرياض فأورد فى هذه الضعيفة حتى بعض الأحاديث الموجودة فى البخارى ومسلم ، وهو مخطىء.
بعض العلماء كما تعلمون اخذوا على الصحيحين بعض الأحاديث ، لكن ليس هذا من ذاك إطلاقا ، وأيضا كشاهد لما كنت أنفا بصدده نحن الأن نجدد طبع المجلد الثانى من سلسلة الأحاديث الصحيحة وفيها حديث العرباض ابن سارية (

(596/12)

وعظنارسول الله موعظة وجلت منها القلوب ....) هذا من الأحاديث الذى سلط جهده عليها فضعفها ، فأنا أعتبرتها فرصة - لما أطلعت على تضعيفه لهذا الحديث- وهو من سلسلة الأحاديث الصحيحة ، درست كلامه فوجدته قائم على جهل بالغ جدا ، والسبب أنه

مامارس هذا العلم ، وما عرف أساليب من ما يصحح ويضعف الحديث ، لأن هناك أشياء يا أستاذ لا يمكن أن يجدها طالب العلم مصرحة فى أصول الحديث وإنما هذه تستفاد من معالجة الحفاظ النقاد للأحاديث ، هذا الحديث حديث العرباض ابن سارية ذكره الإمام النووى فى الرياض معزوا إلى الإمام الترمذى وغيره وصححه الترمذى ، جاء هذا فقاال فيه نظر او ما يشبه هذا المعنى لأن فيه عبد الرحمن السلمى الدمشقى وهو مجهول الحال كما قال ابن القطان ، هذا فى التعليق ، ولم يرده فى الضعيفة فى الذيل .

إذا رجعنا إلى ترجمة عبد الرحمن هذا نجد شيئا هو فى جهل منه بالتأكيد ، هو أولا تابعى ، وسمع من العرباض وغيره ، وروى عنه جمعا نت الثقات، ووثقه ابن حبان فقط ، لكن هنا بقى الشاهد أنه هذا من العلم غير المسطور ، لكن صححه الترمذى والحاكم وذكرت له قرابة عشرة من الحفاظ الذين صرحوا بتصحيح هذا الحديث ، يضاف الى ذلك أن له طرق أخرى من غير طريق عبد الرحمن عن العرباض ، ولما أكتشفت هذا عُرض على أو أُقترح على ان ألتقى مع هذا الشاب ، وما كنت أنشط لذلك لسببين أثنين ، السبب الأول- كما يعلم أخوانناوغيرهم - أننى لا أجد هذا الفراغ لألتقى مع كل طالب وراغب ، وثانيا : أنا لا أعرف خلق هذا الإنسان ، هل هو فعلا طالب علم ؟ وطالب حق ؟ وأنه لايريد الظهور على أنه محقق ومدقق ؟ وهذا الذى غلب علىّ من مقدمته للضعيفة المشار اليها أنفا ، حيث قال فيما معناه ، أنه هو فى تحقيقه لهذا الكتاب وجد قرابه

(596/13)

---

140 حديثا أو أكثر من الأحاديث الضعيفة ، وكان الشيخ الألبانى أستخرج فقط 40 حديثا ، والشيخ شعيب الأرنؤط نحو 45 حديثا ، وهو 140 ، هنا بيقولوا عنا بالشام " تظهر الست نفوس " هنا ما أطمئننت ولا تشجعت أن التقى به ، لكن ألح على بعض الأقارب يا أخى لعل الله يهديه ، لعل الله كذا ، قلنا : طيب ، غامرنا وخصصنا له جلسة بعد صلاة

العشاء ، حضر اخونا محمد شقرة لا أدرى لقيته ؟
الطالب : أعرفه من خلال قراءتى ، لكنى ما إلتقيت به
الشيخ : المهم ، رجل فاضل من أخواننا السلفيين وهو من خيرهم ثقافة هنا إلا من شاء الله ، وأخونا هذا المسجل كان أيضا حاضرا ، فنحن أربعة .
الطالب :من يسمع الكلام ياشيخ ، "المسجل " يحسب أنك تقصد رجلا جالسا هنا يسجل
الشيخ : كيف يعنى ؟
الطالب :أنت قلت وأخونا هذا المسجل ، لو كنت أنا أكتب الأن لأطلق علىّ اننى مسجل
الشيخ : أحسنت ، فنقول ماذا ؟
الطالب : والله انت أدرى يا شيخ
أبو الحارث : هو يعنى أبو ليلى
الشيخ : فنقول ؟ وهنا يجوز الإتفاق أن اطلب منك المدد، هههههه ، نقول ماذا ؟هههههه
طالب أخر : إذن صرح باسمه
الشيخ : لا ، ماتزول الشبهة ، لأن هو يجوز يسجل بالقلم ، إذن إكتشفوا لنا بديلها
الطالب : هو هذا الكلام مسجل يا شيخ ، تفضل ياشيخ

(596/14)

الشيخ : المقصود ، أول ما جلس عمل مقدمة فيها كل التواضع ، وكل إعتراف بالفضل ، ويعنى من جملة كلامه وهو مسجل فى الشريط أيضا
أبو ليلى : فى سلسلة الهدى والنور
الشيخ :كمان هذا بدو إضافة ، لأنه دعوة لكم ، بيقول الحقيقة ياشيخ – أو قال يا أستاذ - أنا تخرجت على كتبك ، ولولا كتبك لم أكن شيئا فى هذا العلم ، يعترف بهذا ، ثم يضيف الى ذلك - هو كان تمرس ودرس هذا العلم تحت يد شعيب الأرنؤط تسمعون به ، فهو كان معروفا عنده ، ثم يضيف إلى كلامه السابق ، فيقول: حتى الشيخ شعيب يعترف بهذا ، قلنا هذه رسالة خير مادام سنستفيد من التباحث والمناقشة معه ، لكن " ما صدق الخبر الخبر " مع الأسف .

هوكان قدم الى طريقة مناقشته للطرق كلهاوفيها طريقة عبد الرحمن بن عمرو السلمى ، فأنا وجهت له أسئلة ، كان من جملة هذه الأسئلة : أنك جهلت هذا إتباعا لابن القطان ، فلماذا أنت أعرضت عن تصحيح من صحح ، والتصحيح يستلزم التوثيق ؟ هذا أنا الذى أقول أنه قلما ينبه على هذا فى علم المصطلح ، يعنى إذا روى مسلم أو البخارى لراوى ما ، ثم وجدنا حافظا ما قال فلان مجهول ، لكن مادام ان احد الشيخين - بل ولو كان غيرهما - قد صحح له ، فمعنى ذلك أن هذا المصحح موثق لهذا الراوى .

* طبعا هنا ملاحظة أيضا فيها شىء من الدقة تتعلق بالترمذى ، الترمذى إذا قال هذا حديث صحيح غريب ممكن أن نستلزم ما ذكرته أنفا من هذا التصحيح، أى أن رجاله عند الترمذى ثقات ، وإنما كان له أن يصححه ، أما إذا قال هذا حديث صحيح أو قال حديث حسنا فقط ، حينئذ لا يمكن أن نستلزم من قوله هذا ما أستوجبناه أنفا من قوله السابق . لماذا ؟ لأن له إصطلاحا ، إذا قال صحيح غريب

(596/15)

أى فرد من هذاالطريق ، ولا يمكن حينئذ أن يصححه إلا إذا كان رواته عنده من الثقات ، أما إذا قال حديث حسن أو صحيح فقد ذكر هو فى أخر كتابه فى العلل أنه إذا قال حديث حسن إنما يعنى حسن بشواهده ما لم يشتد الضعف فى بعض رواته .

فقلت له لماذا أنت إعتمدت على ابن القطان هذا وعلى قوله إن هذا مجهول الحال ، ثم أعرضت عن تصحيح من صحح وهذا يستلزم أن الراوى عندهم ثقة ، ويضاف الى ذلك أن ابن حبان وثقه صراحة ؟

وهذا أوصنا وهنا الشاهد الى القاعدة الفقهية المعروفة عند الفقهاء أولا وعند المحدثين ثانيا ، وهى قاعدة : " المُثبِت مقدم على النافى " هنا أنكشف هذا الرجل وقال : هو لايعتقد هذه القاعدة ، قلنا : لم ؟ وأنبرى إليه أخونا أبو مالك محمد شقرة وقال له : يا حسان هذه قاعدة متفق عليها بين علماء الحديث ، وأنا ذكرت دعما لهذه القاعدة كلام الإمام البخارى فى جزء رفع اليدين ، تعلمون أن

هناك من يذهب إلى شرعية رفع اليدين عند الركوع والرفع منه ، خلافا لأهل الكوفة وفيهم أبو حنيفة ، وأحتج بهذه القاعدة المدعمة بحديث بلال لما دخل الرسول الكعبة وصلى فيها ركعتين وخرج فتلقاه بن عمر وسأله : ما فعل الرسول فأخبره أنه صلى ركعتين بين العمودين يصف وصفا دقيقا كما هو معلوم ، أما ابن عباس فيقول صلى فى قُبل الكعبة ولم يدخلها قال البخارى : فأخذ العلماء بما رواه بلال ولم يأخذوا بما ، وكل صادق وكل حدث بما علم وبما شاهد ، فهذا من جملة الأدلة على هذه القاعدة ، هو لا يعتقد بها ، فأنا احتججت عليه ، يا أخى إذا رجل قال فيه حافظ مجهول معنى ذلك أنه لم يعلم عدالته لم يعلم ضبطه وحفظه ، أما من وثقه فقد علمه ، فإذن من علم حجة ....

(596/16)

فهذه القاعدة - وإن كانت تستعمل فى الغالب فى الفقة - فهى لها دخل فى علم الحديث أيضا.
*** الخلاصة قضيناها جلسة طويلة وتبين أن الرجل ليس على شىء ، أخيرا وهنا الشاهد أرسل الى رسالة يتعقب الطرق كلها ويكشف عن عللها ، فى هذه الرسالة فيه شىء من التراجع لكن بطريقة دبلوماسية ، بالإضافة الى أنه لم يعترف بأخطائه التى إنكشفت له بالجلسة ولذلك لم يعد إليها ، على سبيل المثال "اسماعيل ابن عياش "من علماء دمشق الشام وهو حمصى ، وله حالتان فى رواية الحديث ، وهذا من دقة علماء الحديث ، يقول البخارى وشيخه يحيى بن معين و دحيم الدمشقى وغيرهم من الحفاظ أنه إذا روى عن الشامين فهو صحيح الحديث ، وإذا روى عن غيرهم من الحجازين وغيرهم فهو ضعيف ، فى طريق من طرق هذا الحيث فيه اسماعيل ابن عياش فضعفه ، قلت له : كيف أنت تضعف اسماعيل ابن عياش وروايته هنا شامية ، فأجاب : أنه نعم هو روايته عن الشامين أقل ضعفا ، قلت له : من قال بهذا ؟ قال : ما يقولون كما ذكرنا أنفا ، وفتحت أمامه تهذيب التهذيب وقرأت على مسامعه كلام البخارى وغيره ، وأهم من هذا كله -**

سبحان الله - تبين لى أنه صاحب هوى ، يأخذ من أقوال العلماء ما يؤيد تضعيفه وهو واسع الخطى جدا، يكفيكم أن تعلموا أنه ضعف بعض الأحاديث الصحيحة مثاله مثلا الحديث المشهور (صدقك وهو كذوب) هذا فى البخارى ضعفه ، مع انه أشار فى تضعيفه الى ان له طرق ، فلم يعبأ بها ، المهم
سائل : بتزيد الغى تبعه بتضعيف الحديث ؟ يعنى جهله وأشار أن فيه له طرق بتزيد بغباوته ؟

(596/17)

الشيخ : لا بتزيد بهواه ، هو اله هدف بدو يضعف مالم يضعفه أحد من قبله حتى يظهر أنه محقق فى السماء ، وهو يمر مر الكرام على الشواهد ، بينما ها الى له هدف الإنتصار لحديث رسول الله تصحيحا أو تضعيفا بيفرغ جهده ليصل الى ماهو قريب من اليقين ، أن هذه الطرق يقوى بعضها بعضا، أو لا يقوى بعضها بعضا من شدة الضعف ، المهم ، فى بعض الطرق يحتج بدحيم الشامى هذا يقول ، شو اسمه هذا ؟
ابو الحارث تلميذ الشيخ : يحيى
الشيخ : يحيى ابن مطاع من جملة الرواة عن العرباض ، بيقول : سمعت العرباض ، نقل هو عن دحيم أنه قال : لم يسمع - مع أنه بالسند الصحيح الى هو يعترف فيه عن يحيى ابن مطاع قال: سمعت العرباض - يدع هذا التصريح بالتحديث و بالسماع الى كون دحيم قال لم يسمع ، هنا ايضا كررنا على مسامعه القاعدة السابقة يا أخى " المُثبِت مقدم على النافى " فلم يعرج على هذه القاعدة ، فى مكان أخر ضعف رجلا من رواه هذه الطرق بالجهالة مع أن دحيم وثقه ، فما التفت إليه ، صاحب هوى يعنى
ابو الحارث تلميذ الشيخ : نفس دحيم هنا قبل وهنا رفض
الشيخ : الشاهد دحيم عن ابن عياش فى روايته عن الشاميين بيقول : حجة غاية ، صاحب هوى يعنى تيقنا .
الشاهد قدم رسالة الى فيها بحث مفصل عن علل

الحديث حسب هواه ، لكن قلت إعتدل لكن بطريقة اللف والدوران وليس مصارحة ، ما قال والله انا كنت أضعف الطريق الفلانى بسبب اسماعيل ابن عياش ، وتبين لى من اللقاء مع فلان الى اخره، أنه حجة فى الشامين وهذا من روايته عن الشامين ، لكن العلة

(596/18)

الحقيقية هى كذا الى اخره ، نهاية الرسالة أن الحديث صح عنده بمجموع الطرق إلا قطعتين منه ، القطعة الأولى (عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين) هاى ما صحت عنده أى لم يجد لها شاهدا ، والقطعة الأخرى (المؤمن كالجمل الأنف إذا قيد أنقاد) بيقول هذا ما وجدت له شاهدا ، الأخ الله يجزيه خير انتبه ، حديث العرباض الى أنا مصححه فى السلسلة وهو انتقده ، قبل منه مخرج الحديث ها الحديث هذا
ابو الحارث تلميذ الشيخ : قبله بحديث واحد يعنى ، الا يفهم قبله فى
الشيخ : قبله مباشرة ، يعنى هذا الحديث الذى أنكره وزعم الا شاهد له ، هو مخرج عندى فى السلسلة قبل حديث العرباض مباشرة يعنى هذا رقم مائة مثلا ، وهذا رقمه مية وواحد ، ومع ذلك ينكره ، فأنا قلت هذا عقله ليس محشوا بالسنة ، فهو يعالج الموضوع عابر سبيل ، فهو لا يحفظ وإنما يقف أمام ما وقف عليه اليا ثم يعالج ، ووقع مثل هذا له تماما - والحديث كما يقال له شجون - حديث فى البخارى (ألا إن آل بنى فلان ليسوا أوليائى إنما أوليائى المتقون) خرجت أنا هذا الحديث فى نفس المجلد ، وهو إجه انتقده لانى ذكرت فى التخريج زيادة علقها البخارى ، (ولكن لى معهم رحم وسأبلها ببلالها) أنا خرجته ، وبينت أن الحديث رواه البخارى بزيادة معلقا ، وفيه رجل لم نقف له على ترجمة ، إجه هو لقط الفائدة وجعلها غمزا فى الحديث ، ونشر هذا فى جملة الأحاديث الضعيفة فى ذيل رياضه ، قبل الحديث هذا - حديث البخارى هو فى الرياض والذى انتقده الرجل - قبل منه فيه حديث فى الرياض من حديث ابى هريرة فى صحيح مسلم فيه هذه الزيادة ،

كان ينبغى ألا يتكلم على هذه الزيادة التى علقها البخارى ، لأن لها شاهدا موصولافى صحيح مسلم ، إذن هو ينظر نظرة موضعية ، مافى عنده

(596/19)

ها الأفق الواسع فى الإستشهاد بالروايات و تأييد ماكان من الروايات فيها ضعف فسبحان الله
*** الأن نحن ابتلينا بمثل هذا الإنسان ، وكتبت بعض الملاحظات حول بعض هذه الأحاديث ، وجعلتها استدراكا فى المجلد الذى يطبع الأن فى الصحيحة المجلد الثانى ، وهو الأن تحت الطبع.**
http://www.al-wed.com/pic-vb/19.gif
طالب : يعنى اثنين هذا والثانى السقاف
الشيخ : السقاف ، اه ، أعوذ بالله هذا منه رجل ، هذا رجل أخشى أن يكون مدسوسا ، لأنى قرأت خبرا فى بعض الجرائد أو المجلات : أن اليهود الأن يبثون أفرادا ممن يتكلمون اللغة العربية ولا يفرق العربى بينه وبين العربى اليهودى ، وأنهم يبثون البلبلة بين المسلمين بإسم البحث والتحقيق ، هل رأيتم كتابه هذا السقاف أو السخاف الذى علق فيه على دفع شبهة التشبية لإبن الجوزى ؟
الحضور : لا
الشيخ : الله أكبر
ابو الحارث تلميذ الشيخ : شيخنا ، طبعا كلامه الأخير ليس من أجل كتاب التناقضات ، ولكن من أجل دفع شبهة التشبية ، إذ فيه نسف العقيدة كلها تكفير لأبن تيمية ، تكفير لمعاوية ، تكفير ...
سائل : أنت رديت عليه ؟
ابو الحارث تلميذ الشيخ : لا ، رديت على السقاف لكن فى التناقضات ، وله كتاب قاموس شتائم الألبانى ، كتابين فقط ، أما هذا الكتاب فالشيخ الأن جزاه الله خير نسفه نسفا حقيقة ، رجل كذاب كنود حقيقة

(596/20)

الشيخ : اعوذ بالله
أبو ليلى : شيخنا بتذكر أنا الدليل على كلامك الى تكلمت به بخصوص اليهود الأن ، تذكر أخونا مازن تذكر اسمه ؟
ابو الحارث تلميذ الشيخ : مازن كمال
أبو ليلى : مازن كمال ، كان وأذكر قصة أخونا مازن هذا بإجاز للأخوة ، كيف ذكر عن اليهود ، ذكر لنا مرة وكان الكلام موجه للشيخ حفظه الله ، وكنا جالسين أنا والأخ على ، أنى كنت مرة بالجامعة العبرية بالقدس وانا كنت بالقسم النبوى للحديث بقرأ بعض الكتب وبراجع بعض الأشياء ، بوجود يهودى جالس هناك ، بإختصار اتعرف عليه ، ودعاه اليهودى الى منزله ، فذهب هناك ، فإذا ما ذكر النبى يعنى والا وصلى عليه هذا اليهودى ، إذا ذكر ابو بكر يقول رضى الله عنه وعمر كذلك ، فبعدما جلس مجلس طويل وياه ، كان هذا اليهودى هو أستاذ لخمسة وعشرين بروفيسور يهود فى العلم النبوى للحديث تخصيصا .
ابو الحارث : هذا شيخنا من البشائر الى ذكرها الأخ مازن أيضا - والشىء بالشىء يذكر - أمران عجيبان حقيقة ، الأمر الأول : بيقول أناصار لى خمسة وعشرين سنة بحقق زهد هماد ابن السرى ، وإجه الهندى هذا وحققه فى سنتين – على أخونا الزروائى – النقطة الثانية : ان هذا نفسه وأسمه شستر لعله فيما أذكر الأن ، يهودى بولندى لعله ، وهو عميد كل الدكاترة فى الحديث هناك لليهود فى الضفة أو كذا ، قال لما الشيخ أحمد شاكر كان يحقق المسند ، طلب فى الجزء الثالث ملاحظاتالعلماء وملاحظات المشتغلين بالحديث حتى تثرى عمله ويستفيد منها فى الأجزاء المقبلة ، فبعث إليه من ضمن من بعث هذا اليهودى باستدراكاته ، فايش بيحدث هذا اليهودى ؟ بيحدث أخونا مازن كمال ، بيقول أنا جائنى وسام

(596/21)

من الشيخ أحمد شاكر بعد أن كتبت له رسالة فيها نقد ، قال له : ايش هذا الوسام ؟ قال : أنا حفظها ومحتفظ بخطه ، كتب لى " بسم الله الرحمن الرحيم

السلام على من اتبع الهدى اما بعد ، فلقد وصلتنى ملاحظاتك وهى ملاحظات علمية جيدة تنبىء عن خبرة وكذا ، ولكنى أسف لأنك يهودى كلب ."
الشيخ :هههههه ، رحمه الله
ابو الحارث تلميذ الشيخ: هههههه ، هذا هو الوسام ، هو من سيقرر هذا الكلام ، رحمه الله تعالى ، هو رجل بحكم أكاديميته لا يعرف أنه حلال وحرام وهذا عالم ولا كذا
الشيخ:أضله الله على علم
ابو الحارث تلميذ الشيخ : بيتكلم عن القدرة فى التصحيح والتضعيف والتتبع ، ويبدو ان له ، بقول أنا ما رأيت مثل الشيخ الألبانى فى دقته وماشابه ذلك ، وإن كان هذه الشهادة لا تهمنا ، ونحن فى غنى عنها.
سائل : يهودى هو ؟
ابو الحارث تلميذ الشيخ: يهودى نعم ، هو عميد تقريبا او كذا
سائل : موجود ؟
ابو الحارث تلميذ الشيخ موجود ، ويقال أنه مريض جدا ، هذا الكلام منذ سنتين تقريبا الله المستعان .
الشيخ : وأنا أظن أن هذا الجهد المتتابع فى الرد على أهل السنة ليس من شخصه وحده ، فيه هناك اشخاص يتعاونون معه اعتقد ، لأن مش معقول أبدا هذا التتابع .
طالب : والسرعة فى إخراج الرسائل

(596/22)

الشيخ : ما أنا عم قول لك مش معقول أبدا ، وبعدين ما أتصور ان هو بهذا السن ، وبهذا اللقاء الأول جه هنا على أساس نتناقش وياه فى التوسل مع من ؟
ابو الحارث تلميذ الشيخ: قبل تمان سنوات تسعة وليس الان
السائل : مع السقاف ؟
الشيخ : نعم مع السقاف ، إتفقنا معه هاتفيا أن يأتى إلى بيتى هنا ، ونتناقش معه فى موضوع التوسل ، الشاهد جاء وجائنى ضيوف فأبى أن يدخل فى البحث ، وقال أنا أريد جلسة على انفراد ، قلت له : لماذا إن

كان معك الحق فليعلمه الناس ، وإن كان الحق معى فليعلمه الناس الى أخره ،
قال : أريد جلسة خاصة ، من يومها ما عدت ألتقيت معه ، إلا إتفاقا منذ قرابة عدة أشهر ، هنا رجل شاب أمريكى أسمه نوح ، ألتقيت معه أيضا قبل قرابة سنة فى مجلس ، وكان بيسأل أسئلة علمية ، فأهتممت به وأعرضت عن كل الجالسين ، وبحثت معه لما انست منه من إهتمام بالعلم ، ثم رغبت أن ألقاه ، فوصيت أحد أخوانا ممن يعرفه أنه يأخذ لى موعد ، فرحت وزرته فى بيته ، عنده بيت متواضع ، هكذا هؤلاء تراهم يقنعون بشغف من العيش لا يرضاه أحد من المسلمين إلا من شاء الله ، المهم فى مدخل ضيق جدا ، وفى دارمتواضعة عبارة عن غرفة وحيدة هى غرفة الضيوف ، وبعدها غرفة معتمة ، زوجته فيها ، المهم دخلت وجلست ، فأفاجأ بأن أمامى السقاف هذا ، ما أنتبهت له
إلا لما وجدته قائما ، المهم
سائل : سؤال ياشيخ خارج عن الموضوع
الشيخ : تفضل

(596/23)

السائل : أنت قلت ألتقيت به مصادفة لا إتفاقا ، وكما تعلمون أن من هناك من يقول مصادفة ، فهل تتحاشون هذه العبارة ؟
الشيخ : أنا تحاشيتها من باب " دع ما يريبك إلى ما لا يريبك " ولكنى لا أرى فيها شيئا
السائل : بارك الله فيك
الشيخ : المقصود وإذا الرجل منتصب امامى- تعظيما زعم - ، فقلت له : أجلس ، قال : لا ، نحن نحترم العلماء والى أخره ، قلت له أنت تحترم العلماء وفعلت ما فعلت ، أنا ليس لى معك كلام ، وألتفت إلى أخونا هذا نوح ، وبدات أجيب عن أسئلته ، كان من اسئلته : - شوف هذا الخبيث شو يلقن الضلال - أنه صحيح أن معاوية رضى الله عنه فى النار أو من أهل النار ؟ ، قلت : أعوذ بالله مما تقول ، قال هذا اخوة الايمان بقية الكلام فى الشريط التالى
http://www.al-wed.com/pic-vb/19.gif

تم الشريط بفضل الله ومنه
وله الحمد والشكر والفضل
رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا
وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب
لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين
رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس

(596/24)

سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين
ولا تنسونا من دعائكم
3/رمضان / 1430

(596/25)

سلسلة الهدى والنور (597)
محتويات الشريط:-
1 - تتمة كلام الشيخ على السقاف. (00:00:45)
2 - هجمات السقاف للسنة. (00:02:23)
3 - تضعيف السقاف حديث الجارية. (00:03:51)
4 - سئل عن قول الإمام أحمد: من رد السنة فقد كفر. (00:14:40)
5 - تكلم على الغزالي والصابوني. (00:16:51)
6 - كيف الجمع بين حديث كبر كبر وحديث أبدأ باليمين.؟ (00:19:35)
7 - تكلم على بعض المشايخ الذين يغفلون عن بعض الآداب. (00:21:33)
8 - سئل عن مختصر صحيح البخاري. (00:26:07)
9 - تكلم الشيخ على بداية دراسته. (00:30:48)
10 - ما حكم لبس الساعة في اليد اليسرى.؟ (00:44:15)

(597/2)

---

11 - شرح قوله تعالى (فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) . (00:51:40)
تفريغ شريط 597
****
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله ونفع به الجميع
قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .
اخوة الايمان والان مع الشريط السابع والتسعين بعد المائةالخامسة على واحد

http://www.al-wed.com/pic-vb/37.gif

(597/3)

المقصود وإذا الرجل منتصب امامى- تعظيما زعم - ، فقلت له : أجلس ، قال : لا ، نحن نحترم العلماء والى أخره ، قلت له أنت تحترم العلماء وفعلت ما فعلت ، أنا ليس لى معك كلام ، وألتفت إلى أخونا هذا نوح وبدات أجيب عن أسئلته ، كان من اسئلته : - شوف هذا الخبيث شو يلقن الضلال - أنه صحيح أن معاوية رضى الله عنه فى النار أو من أهل النار ؟ ، قلت : أعوذ بالله مما تقول ، قال هذا هكذا يقول لى ، قلت : وتكلمت معه بما لا يخفى عليكم انه صحابى وهكذا ، وهؤلاء يعنى جاوزوا القنطرة والحمد لله بصحبتهم لنبيهم ، بدأ السقاف هذا يتكلم ، ويذكر بشىء من أخطاءه ، من قتله لعلى وأمثاله ، قلت له : أنت رجل متخصص فى تتبع العثرات ، وكما قلت لك انفا ليس لى معك كلام لأنك من أهل الأهواء فأنا لا أكلمك ، وألتفت الى صاحبى ، وانهيت الجلسة دون أن أرد عليه .
*** الشاهد ، هادول لقائين فقط من نحو ثمان أو تسع سنين هنا ، وأبى البحث ، وهناك ايضا أنا إمتنعت من المباحثة معه ، فهذا السقاف الخبيث**

(597/4)

أنا اخشى أنه يكون ورائه ناس يتعاونون معه على مهاجمة السنة وأهلها .
فى هذا الكتاب "دفع شبهة التشبية " إستغله لأن مع الأسف ابن الجوزى – كما تعلم - مؤول يعنى ، إن لم نقل عنه معطل ، مؤسف جدا ، المهم استغل هذا الكتاب ووضع له مقدمة و تعليقات ضافية جدا جدا ، إستجاز لنفسه أن يضيف على كلام ابن الجوزى بين هلالين ، كل ما ذكر بعض الحنابلة الذين غلوا فى الإثبات هو يضع من عنده المجسم فلان ، الله أكبر ، أما إذا ذكر الألبانى فصراحة بيقول المجسم – قاتله الله ، قاتله الله – وأيضا هو يشير الى مقدمتى "لمختصر العلوم" مع ما فيها من التنزية والإثبات يعزونى الى أننى مجسم ، هكذا دائما وأبدا ، الحقيقة أول ما قرأت ذلك الخبر أول ما خطر فى بالى أن يكون هذا من هؤلاء ، لان مكابرة عجيبة جدا ، يضعف الأحاديث الصحيحة ويصحح الأحاديث الشاذة والمنكرة ، بدون التزام اى قاعدة ، خذوا مثلا حديث الجارية (أين الله فقالت فى السماء) ، بيقول هذا حديث أقطع بأن رسول الله صَلَّى

(597/5)

اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم ما قاله ، بيقولوا عنا فى الشام " عنزة ولو طارت " أو هنا يقولون أظن " اعطى جمل "
ابو الحارث تلميذ الشيخ: كلمة مشهورة هنا " عنزة ولو طارت "
الشيخ : أو" اعطى جمل " هى قصة تنسب لمعاوية ، لكنها باطلة بلا شك ، فمكابرات عجيبة ، نحن الأن بدنا نرد على هذا ولا على هذا ، ما استطعنا أن نفعل ولا يكلف الله نفسا إلا وسعها .
أبو ليلى : عفوا شيخى ، مرة كنت أنا حضرت عندكم هون ، وكلامه مسجل عندى على الهاتف طلب منك اللقاء ، فقلت أنت : حتى تعتذر ونراك على الإستقامة نلتقى معك ، قال لك : الصوفين الأن هم

ضدى ، و أنا ضدهم ، قال الشيخ : شو الدليل على ذلك ؟ ، قال : بيحكوا كذا وأنا الأن بجابهم ، قال له : أكتب وبعدها نلتقى ، يعنى أكتب رسالة ضدهم وبعدين نلتقى ، وبعدين الشيخ قال له : و السلام على من اتبع الهدى _ على ما أذكر _ وأغلق الهاتف فى وجهه ، ما أكمل معه الكلام حتى انتهى البحث .

(597/6)

الشيخ : حسبى الله ونعم الوكيل ، لا إله إلا الله ، أعطى الدور لغيرك، هههههه
ابو الحارث تلميذ الشيخ:ههههه، شيخنا على ذكر الردود وما الردود ، وأنه لايستطيع الواحد أن يتتبع كل شىء ، فالناس مابين مادح وذام ، جاء فى مقدمة الترغيب والترهيب من شعر المنذرى بيقول : أعمل لنفسك صالحا لاتحتفل ***_ بظهور قيل فى الأنام وقال فالخلق لا يرجى إجتماع قلوبهم *** لابد من مثنى عليك وقالى
الشيخ : هذا الواقع
السائل : فى موضوع عمل هذا الرجل فى تصحيح وتضعيف رياض الصالحين ، الذى ينظر جهودكم وجهادكم - إلى بارك الله فيكم - وجدتم اهتممتم بكتب كثيرة جدا أقل فى رايى - وهو رأى لا أقطع به - مما تعرفون من مكانة رياض الصالحين وإنتشاره ، فما أدرى ماسر عدم تخريج الكتاب كله بتحقيقكم كامل ؟ حتى لا يتاح فرصة لمثل هذا وأمثاله .

(597/7)

الشيخ : هو أُخرج ، أنا أقول لك شىء ، لعلك تعلم أنى كنت أعمل ساعات معينة لحساب زهير الشامى ؟
السائل : نعم
الشيخ : طيب ، أنت تعلم بالاضافة لذلك ، أنا إتفقت معه على ان أعمل لحسابه كل يوم أربع ساعات إلا أسبوعا واحدا من كل شهر
السائل : هذا قبل أحداث لبنان ؟

الشيخ : لا ، قبل بزمان ، من بعد رجوعى من الجامعة ، انا تدريسى كان فى الجامعة كان سنة 84
الشيخ : المهم ، فى فترة تدريسى بالجامعة ، كان دكانى لتصليح الساعات مغلقة ، فلما أنتهت مدة تدريسى بالجامعة عزمت بطبيعة الحال أن اعود إلى مهنتى ، فالرجل كنت سابقا حققت له كتاب مشكاة المصابيح قبل إنتدابى للتدريس ، ولذلك تجدون التحقيق كالرياض تماما مش شامل .

(597/8)

---

*الشاهد : لما رجعت من الجامعة وعرف أنه أنا عازم على الرجوع الى الدكان ، قال لى كلمة وجدتها منتهى العقل والحكمة ، قال : يافلان أنت مثلك ساعاتية كُثر ، لكن من يهتم بالسنة والتصحيح والتضعيف مثلك قليل جدا ، فكأنه يقول حرام أنك أنت تضيع ها الجهد وها المنحة الإلهية فى أمور يشاركك فيها الصالح والطالح - يعنى تصليح الساعات - فأنا أرى ان تتفرغ لخدمة السنة بيقول هو : وأنا أتفق معك على ان تعمل لحسابى أربع ساعات من كل أسبوع إلا أسبوعا واحدا ، وأنا إشترطت طبعا فى سبيل الدعوة ، طبعا كان لى مشاوير لحلب وحماة ولحمص .. الخ ، أتفقنا على هذا ، هو كرجل ناشر يريد يطبع كتابا يقدمه لى لتحقيقه فى حدود معينة ، لأن هو لا يستطيع أنه انا أتخصص كما أفعل الأن بالنسبة لكتبى ، حيث واحد بيأخذ معى مش ساعات فقط بل وأيام ، هذا ما بيناسبه هو كرجل يعنى ...... وتاجر، ولذلك كان يستحضر كتب تعليقات 10.15 سريعة ، فقولكم هذا وارد فعلا ، لكن عرفت السبب كيف كان ذلك التخريج مختصرا مقتضبا .

(597/9)

السائل : لما أرجع له ، أضطر ارجع الى الكتب الأخرى التى توسعتم فيها لآن غالب الأحاديث الموجودة فى الرياض فى السلسلة الضعيفة أوالصحيحة وهاى متوسعة ، ولكن انتشار هذا

الكتاب ، الناس مع الأسف كما تعلمون هذا الجانب وإن كان فيه جانب ايجابى - يعنى بدأوا يلجاون ويتوسعون - لكن أحيانا مجرد أن هذا توسع وهذا اختصر يقدمون هذا على ذاك .
الشيخ : علم السنة كما تعلمون تخريجا وتصحيحا واسع جدا جدا ، والإنسان يحار فى إيثار هذا على هذا ، ثم قد لا يحار فيترجح ،لكنه لظروف معينة لايستطيع أن يعمل بالراجح فيضطر أن يعمل بالمرجوح ،وهو خير ولكن ذاك أرجح ، فالإنسان يعنى كما قِيل فى بعض الأحاديث ، شو ؟
ابو الحارث تلميذ الشيخ : على ذكر رياض الصالحين تبع حسان ، صار إتصال بينى وبين الشيخ بكر بعد العيد بيومين تلاتة ، يعد ما جيت من السفر ، فالكلام يأخذ بعضه بعضا ويروح ويجىء فقلت له : يا أبا عبد

(597/10)

الله هل وقفتم على نسخة رياض الصالحين الى كذا وكذا ، قال : لا والله ما وقفت عليها ، ثم استدرك علي نفسه وقال : ، إتصل بى بعض الأخوة من طلاب الحديث المتخصصين فى هذا العلم فى رمضان ، وقال لى : لقد تناولت اليوم مفطرا . قلت له: عجيب كيف ؟ قال : رأيت كتابا عجبا فوقع فى قلبى أنى أفطرت من رؤية هذا الكتاب ، وهو كتاب رياض الصالحين بتحقيق هذا الرجل ، فقلت والله ما أبعد ، استغفر الله العظيم
الشيخ : الله أكبر
ابو ليلى : قول حسن السقاف شيخنا ، أنه أجزم بأن النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم ماقال حديث أين الله ، مرة كنا ألتقينا أنا والأخ على وذهبنا لشعيب الأرنؤوط فأقول أنا :هل يوجد فرق بين القول هذا والقول الذى سأقوله الأن ؟ أنه لما رأنى باللحية هذه وبهذا الثوب ، قال لى ماهذا ؟ ليه هيك شكلك ؟ النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم ماكان هيك شكله ، كان لحيته خفيفة ولطيفة ، وكان ثوبه جميل ، فهل يشبه هذا الكلام هذا شيخنا ؟

(597/11)

الشيخ : لا ، فيه نوع شبهة ، لكن فيه فرق بين الأمرين
ابو الحارث تلميذ الشيخ: من حيث المنهج فى التعدى ، فيه تعدى .
الشيخ : فيه تعدى ابو الحارث تلميذ الشيخ: مرة زارنا شعيب وكان اخوة ماعون موجودين - بيجوز حدثوك - ، فكان هناك غازى وبعض الأخوة ، فحنا جينا كلنا نصلى ، فغازى بيسأل الشيخ شعيب : ليش ما بتحرك أصبعك ؟ قال : مافى تحريك أصبع ، الرسول لما ختير (كبر سنا) يده صارت ترتجف ، ترتعش يعنى ، فسجلوا هذى انه سنة ،وإلا ما هى سنة
الشيخ : يعنى هذه تروى ؟ صحيحة ؟
ابو الحارث تلميذ الشيخ: هذى فى بيتى ، وبأذنى ، والله فى بيتى وغازى موجود وأمام مجمع يعنى ..
الشيخ : الله أكبر
السائل : هذا السقاف ؟
ابو الحارث تلميذ الشيخ : لا، شعيب الأرنؤوط ، هذا كلام شعيب فى بيتى بقول لك

(597/12)

الشيخ : أعوذ بالله
http://www.al-wed.com/pic-vb/37.gif
س : شيخنا هادول ما هو موقعهم عند كلمة الإمام أحمد : " من رد السنة فقد كفر"
الشيخ : الله أكبر ، طبعا هو المقصود من رد السنة كأصل ،هذا صحيح.
السائل : لا ، لكن أقول يعنى أن الامام أحمد لما ساقها فى مورد القصة ما تحضرنى الأن ، أن رجلا لما بلغه حديث النبى فرده ، فقال : " من رد السنة فقد كفر"
الشيح : يعنى إذا أخذنا هذه الجملة وتأولناها بأن المقصود رد السنة إطلاقا ، والذى جاءت المناسبة من أجل هذه الجملة هى جزء ، فلا شك ان إنكار السنة إطلاقا هو ردة ، لكن إنكار حديث بذاته - أنا لا أقول بهذا الكلام بخصوص حديث معين -، أنا أفرق

بين إنكار السنة جملة وتفصيلا ، وبين إنكار جزء من السنة ، فإذا كان هذا الإنكار لهذا الجزء

(597/13)

ماعليه إعتراف بأن الرسول فعل أو قال فهو ردة أيضا ، أما إذا كان إنكار كما هو شأن كثير من أهل الأهواء والبدع ، لأنه لم يثبت عنده -ولو بسبب جهله- فأنا أعتقد بفسقه وليس بكفره .
يعنى أكبر مثال اليوم هؤلاء ، الرجل هذا الذى كنا نتكلم عنه أنفا السقاف ،وقبله حسان وقبل هؤلاء الذى بليتم بإقامته عندكم ، وتدريسه عندكم وهو الغزالى
احد الجلوس : والصابونى
الشيخ : أه والصابونى ، لكن الغزالى غير ، الصابونى الأن يصحح أحاديث فى مختصره لأبن كثير ، ابن كثير ما صححها ، لكن بجهله هو بأسلوب سوق ابن كثير للأحاديث وجهله بعلم الحديث ، يظن أن سكوت ابن كثير على بعض الأحاديث التى ذكرها - وبخاصة ما كان منها موثوق بالسند من المسند مثلا أو غيره ، علماء الحديث يقولون بأن المؤلف إذا ساق الحديث عن الرسول عَلَيْهِ الصلاةوَالسَّلَّام باسناده منه الى الرسول ، أو بإسناد نقله عن أحد المؤرخين إلى

(597/14)

الرسول عَلَيْهِ الصلاةوَالسَّلَّام فلا مسؤلية عليه فهوبرىء الذمة ، ولكن هذا الإسلوب يعنى أيها القارىء أنظر ، فأنا ما سقت السند إلا لتنظر ، لا لأعتقد أن هذا السند صحيح وإلا كنت استغنيت عنه وقلت كما يقول فى الغالب إسناده صحيح إسناده حسن..الخ ، فالصابونى يصحح أحاديث لو سُئل الغزالى عنها لأنكرها أشد الإنكار ،أسلوب الغزالى أسلوب عقلى هوائى ، وهنا المشكلة .اى نعم ، تفضل
http://www.al-wed.com/pic-vb/37.gif
السائل : الأخ وهو يقدم لنا لو تكرمتم يبدأ باليمين

الشيخ : اللهم اجعلنا من أهل اليمين ، ومن البادئين باليمين
السائل : امين ، بارك الله فيك
الشيخ : هاى أمين قبِل أوانها .
السائل : لكن أقول كَبِر
الشيخ : آمين الثانية قبل أوانها بالنسبة إليك

(597/15)

السائل : نعم ، الله يبارك فيك
الشيخ : ألفت نظره
المتحدث اليه : لأنك سوف تبين له ههههههه
الشيخ : هههههه ، من فمك أحلى
المتحدث اليه : لأنها حصلت لى مع شيخ فى زيارتى له
الشيخ : ما هذا الذى قصدته ،حينما قلت " اللهم اجعلنا من أهل اليمين "، أتبعتها بقولى " ومن أهل اليمين بالبدء " فأنت أمنت على هذا وذاك ، فتأمينك على القسم الأول فى محله ، أما القسم الثانى بعد سابق لأوانه ، لأنك ما تبينت السنة، أن نبدأ باليمين ما تبينت السنة بعد .
السائل : بارك الله فيك ، لكن أنا حملتها على المعنى الأخر
الشيخ : الأخر هو الأول ، سبق أن ذُكرِ ، المقصود بارك الله فيك ، نحن نرى أن حديث (كَبِر كَبِر) له موضعه ، ولعلك تذكر معى أن من طرق التوفيق بين الأحاديث حين يبدو أن بينها شىء من التعارض أن يوضع

(597/16)

كل حديث فى موضعه ، فـ (كبر كبر) فيما تذكر هل جاء بمناسبة البدء بالسقيا ؟ أم بالبدء بالكلام ؟
السائل : بالبدء بالكلام .
الشيخ : طيب ، إذن هذا ضعه مكانه ، حينئذ يسلم حديث (الأيمن فالأيمن) من التعارض ، فكما أننا نحن لا نضرب حديث (كبر كبر) بحديث (الأيمن فالأيمن)

فلا نقول يتكلم الأيمن ، كذلك لا ينبغى لغيرنا أن
يضرب حديثنا بحديث (كبر كبر) ، لأن لكل من
الحديثين محلة المناسب له، هذا كلام مجمل ،
والغرض منه أول شىء : هو دفع التعارض بين
الحديثين ، وأظن أن هذا الدفع قد تحقق إن شاء الله
. تقول معى إن شاء الله ؟
السائل : أقول أمين
الشيخ : هههههه، تقول آمين أيضا ، جزاك الله
خير ، نعود بارك الله فيك ، ما أدرى لماذا أهل العلم -
ما نتكلم عن العادة ولا العامة و العادات والتقاليد ،
لأن اكثرها لا تقوم على هدى رسول الله صَلَّى

(597/17)

اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم - لكن هنا أتسأل ، لماذا أهل العلم
يغفلون ولا أريد أن أقول يتغافلون عن بعض
النصوص الصريحة فى بعض الأمور و الأداب
الإسلامية الإجتماعية ؟ الذين يحتجون بهذا الحديث
(كبر كبر) يتأولون حديث (الأيمن فالأيمن) بقولهم
يبدأ بكبير القوم إعمالا للحديث ، ثم عن يمين ،
ويقولون يؤيد هذا أن الساقى بدء برسول الله لأنه
كبير القوم بلا شك ، هنا التساؤل ، لو أن الحديث
كان كما فى بعض الروايات فى صحيح البخارى (أوتى
رسول الله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وآلِه وَسَلَّم بلبن قد شيب
بماء فى قعب فشرب منه الى أخر الحديث وكان عن
يمينه ابن عباس أوبعض الأعراب وعن يساره أبو بكر
الصديق وشيوخ قريش)
فلو أن الحديث هكذا كان معقولا جدا أن يقال أن
الساقى بدء بكبير القوم، لكن فى صحيح البخارى
فى بعض الروايات (أستسقى رسول الله صَلَّى اللَّه
عَلَيْهِ وآلِه وَسَلَّم فأُوتى) ، بالنسبة للرواية الأولى ، لو
سُئل سائل من أهل العلم لماذا بدء الساقى برسول
الله ؟ وأجاب : لأنه سيدهم وكبيرهم . كان الجواب
فى محله، لكن لا يستطيع انه يجيبها بهذا

(597/18)

الجواب عينه فيما إذا سئل لماذا بدء الساقى برسول الله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وآَلِه وَسَلَّم فى رواية أستسقى ؟ الجواب لأنه أستسقى . إذن إذا كان البدء بالرسول لنه أستسقى فلوكان المستسقى صبيا ، هل تكون السنة البدء بهذا الصبى ؟ طبعا لا ، لأنه هو الذى أستسقى .
إذن هذا الحديث ينبغى أن يترك جانبا وألا يخلط مع حديث (كبر كبر) فهذا بدء الساقى به عَلَيْهِ الصلاةوَالسَّلَّام لأنه طلب السقيا ، هذا أولا . وهذا يعنى أن ضرب هذا الحديث بحديث (كبر كبر) خطأ كالشمس فى رابعة النهار ، ليس خطأ بالنسبة للرواية الأولى يمكن التوفيق ، لكنه خطأ جلى بالنسبة للرواية الأخرى وهى فى صحيح البخارى
*** وهنا لابد لى ان أذكر بشيئين أثنين ، أحدهما : لابد أنك إطلعت على مختصرى لصحيح البخارى ، وأسلوبى فى جمع الروايات**
السائل : أنا عندى سؤال فى ذلك
الشيخ : جزاك الله خير ومنك نستفيده . هذا الشىء الأول ، الشىء الثانى : هل وصلك المجلد الثانى ؟

(597/19)

السائل : لا
الشيخ : الشاهد هذا الإسلوب يقرب البعيد بالنسبة لمن ليس عنده دراسة خاصة فى السنة ، ولو كان العلماء عندهم هذه الدراسة ما وقعوا فى هذاالخطأ السابق الإشارة إليه ، ما قالواحديث (أوتى رسول الله) يفسر على ضوء (كَبِر كَبِر) بينما لو وقفوا على زيادة (أستسقى) كان زالَ هذا الإشكال ، ولذلك (فأستسقى) جاءت عندى فى مختصر البخارى بين معكوفتين .واضح ؟
الحضور : نعم نعم
الشيخ : الأن نستفيد منك ماذا عندك ؟
السائل : هوالسؤال عن مختصر صحيح البخارى لم يكتمل بعد ؟
الشيخ : الأن يُطبع الثالث
السائل : هل سيكتمل بالثالث ؟ أخر جزء هو الثالث؟ هذا هو السؤال

الشيخ : أى نعم
السائل : وبنفس الحجم ؟

(597/20)

الشيخ : أى نعم بنفس الحجم
ابو الحارث تلميذ الشيخ : بعد الثالث يوجد ، سؤاله شيخ هل يكتمل بالثالث ؟
الشيخ : انا أظن نعم
ابو الحارث تلميذ الشيخ : رابع شيخنا والله أعلم ، كَبُر بالأخير فصار هناك رابع ، الأخير هذا صار أكبر من حجمه ، هذا الذى أعلمه تماما
الشيخ : أنا الى قائم فى ذهنى أنه تلات مجلدات
ابو الحارث تلميذ الشيخ : هيك أصلا كانت فكرتكم وطريقتكم ومنهجكم ، لكن المجلد الأخير ضَخُم ، وأنت قررت فصله .
الشيخ : اااه ، يمكن يكون هذا ، المهم هو يطلع يعنى
السائل : المهم انه من قبلك أنت
الشيخ : من زمااان وأنا فى الشام
السائل : كنتم ذكرتم ملبسات الموضوع
الشيخ :نعم نعم

(597/21)

السائل : وصحيح مسلم؟
الشيخ : صحيح مسلم مع الأسف ضايع
السائل :والى الأن ؟
الشيخ : الى الأن ، لكن أظن انه محتفظ عند بعضهم والله أعلم ، قريبا إطلعت فى بعض الفخ.....
27.25الإحالة على مختصر صحيح مسلم رقم 6000 وكذا ، الى تبادر لى أن المقصود مختصر المنذرى ، 6000 بيكون رقم خطأ ، رجعت أبحث عن الحديث فى المختصر فما وجدته ، وبعدين تذكرت أن هذا مختصرى .
ابو الحارث تلميذ الشيخ : صحيح الجامع فيه ....أنا وقفت عليه

الشيخ : والله أنا ما أذكر الأن إلا أنيا بالأمس أو اول أمس وجدت هذا العزو .
السائل : المختصر الفين واتنين فقط ،
الشيخ : المنذرى أقل من الألفين ، ما وصل للألفين ، الف وتسعمائة وقليل .

(597/22)

السائل :مجرد وجود الرقم يدل على أنه كتاب أخر .
الشيخ : اه ، المقصود بارك الله فيك أنت أثرت همتى ثم ضعفتها، عندما قلت عندى سؤال ظننت أنه سؤال علمى نستفيده ، هههههه
ابو الحارث تلميذ الشيخ : الفائدة والعلامة شيخنا نسبية كما ذكرتم
أبو ليلى : شيخنا تريح لك ساعة زمن ، تشرف ، ونحنا نروح نصلى وبنرجع عليك تكون أنت جالس مستريح لك شوى
الشيخ : طيب ، بس بتدركوا الصلاة الأن؟
أبو ليلى : إن شاء الله ، احنا بنخرج الأن، والشباب بنوصل مشوار للحلبى ، حتى ينام له ساعة زمن .
الشيخ : الرجل هذا يعرف الشيخ وإن هذه صبغة سرعان ما تزول ، ولذلك فهو يفكر بشيخوخته المستلزمة منه لإراحته ، ههههههه .
أبو ليلى: الله يبارك فى عمرك شيخنا
ابو الحارث تلميذ الشيخ : شيخنا فى اول البحث جرت مسألة ، -أنا بدى أحكى مع الشيخ ، بريح الشيخ ، هههhe- قضية البحث والفهارس وأنه

(597/23)

أحيانا بعض الأحاديث قبل هذا الفهارس كنت تمكث فيها ساعات ، ولكن فيه هنا مثل قريب شيخنا ، منذ عام ونصف وبعد الفهارس ، حصل منكم مكثتم فى البحث عن حديث خمسة ايام بلياليها إلا راحة قليلة ، وهو الحديث الذى أثير هنا عندنا فى أثناء فتنة الخليج وهو حديث عبد الله بن عمرو بن العاص (ويقذف عليهم الطير ، ويقذف عليهم الصبر) تبع بن عساكر

فالشيخ -جزاه الله خير- بقى الحديث معزو لأبن عساكر وتناقله الناس هنا لإبن عساكر حتى عدوه عقيدة من العقائد هذا الحديث ، فالشيخ جزاه الله خير تتبع إبن عساكر من المجلد الأول فالثانى فالثالث وهو مخطوط شو متعب ، حتى وصل أظن للسادس أو السابع فى خمس أيام حتى وقف على الحديث ، ويبحث عن هذا حديث فقط ، فرغ نفسه خمسة أيام للحديث لما وجده .
أبو ليلى: وهو ضعيف شيخنا ؟
ابو الحارث تلميذ الشيخ : بين ، فهو ضعيف جدا الحديث ، تكلم عليه وهو موقوف

(597/24)

السائل : اين طلاب العلم ؟
الشيخ : ربنا يبارك فيهم إن شاء الله
ابو ليلى يؤذن للصلاة
http://www.al-wed.com/pic-vb/37.gif
الشيخ :
الساعة هى الى أفادتنا ، لأنه كيف تعلمنا تصليح الساعة ؟ من الله ، والى تاريخ أنا فيما يتعلق بهذه المهنة ، أبى ساعاتى بالإضافة إلى أنه كان شيخا وإذا قلت عالما فمجازا ، فى الفقة الحنفى ، ومع ذلك فكان عنده أخلاق طيبة جدا ، كان عفيفا نزيهة النفس ، وهاجر فى سبيل الله من ألبانيا إلى دمشق ، إلى الشام المقدسة .
ابو الحارث تلميذ الشيخ : هذا من حظنا شيخ
الشيخ : من حظى أنا والحمد لله ، المقصود هو كان إماما فى بلده ، وكان يعمل فى .... ثم لما جاء إلى دمشق وليس معه وفر من المال ،

(597/25)

كان عنده دار فباعها ، وسافر بأهله بقيمتها حتى وصل إلى دمشق ، ولفقره إستأجر نصف دكان قديمة جدا ، وكان يرسلها رجل يهودى مسن كبير ، ماذا نسميه ؟ اه ، إسكافى حَذَاء ، دكانه مكشوفة ،

أبى حصرها وجهزها وأنتقل لزاوية منها ، دكانة صغيرة جدا ، ثم أنتقل إلى دكانة أخرى للاوقاف وصغيرة أيضا ، أما أنا فلما تخرجت من المدرسة الإبتدائية وأبى كان متعصبا بحق ألا يدخلنى للدراسة الثانوية لأنها حكومية ولا تعنى بالتربية الاسلامية والعلوم الدينية ، ولذلك فما كان منى إلا انى أمتهنت النجارة ، وهذه أيضا لها علاقة بالدراسة الإبتدائية كان معلم اللغة والتاريخ أسمه/ أحمد حلمى الله يرحمه ، كان يقول لى : أرنؤوط : أنت بس تخرج من المدرسة بدك تطلع كسار حطب ؟ يشير إلى ان قومنا كلهم الذين كانوا مهاجرين فى دمشق ما فيهم صاحب صنعة ، إما كسارين حطب أو كسارين حجارة ، كانت الطرق يومئذ ترصف بالحجارة ، فإما أن يكون موظفا فى البلدية ، أو يلحق الفلاحين الذين يأتون بالخشب من القرى منشان يكسروها ، فتلاقى الدابة من

(597/26)

بغل ، من جمل ، محمل بخشب الجوز أو خشب المشمش ، المقصود فتلاقى هذا كسار الحطب ماشى مع الجمل مع الدابة ، وين بينزل الحمل لابد الشارى يحتاج إلى كسار ، فبيلاقى الكسار، هكذا كانوا يعيشون .
فيقول لى المعلم: بدك تطلع كسار حطب ؟ ، أقول له : لا ، هيك كان ألقى فى نفسى أنا بدى أطلع نجار ، وفعلا لما أخذت الشهادة الإبتدائية عملت مع معلمين أحدهما خال لى نجار ، وأخر دمشقى ، لكن ها النجارة هاى نجارة عربية ، هاى تصليح البيوت القديمة التى كانت مبنية بالطوب وبالخسب ، أعمدة خشبية ، هذه سرعان ما تخرب بسبب الثلوج والأمطار وإلى أخره فتحتاج إلى نجار يرقع هذه الأمور ، فأنا كنت أشتغلت عند هؤلاء النجارين ، فالذى يصير أنه أيام الشتاء والتلج والبرد والمطر مافى شغل ، ماذا أفعل ؟ أمر على والدى ، الصبح أذهب إلى المعلم يقول لى يا إبنى اليوم مثل ما أنت شايف التلج والبرد مافى شغل ، أرجع أدراجى إلى والدى ، السلام عليكم وعليكم السلام ، يعرف إن ما

فى شغل ، ذات يوم بيقول لى : يا إبنى أنا ها الشغلة ما عجبتنى يعنى

(597/27)

يوم يومين تشتغل ، ويوم يومين ما يتشتغل ، إية رأيك تشتغل عندى ؟ قلت له : يا أبتى كما تريد ، ومن يومها أنا واضبت عنده سنين ، وأتقنت الحمد لله المهنة ، واستقللت بعدين فى العمل بسبب الخلاف المنهجى بينى وبين أبى ، أبى حنفى متعصب تماما ، وأنا سبحان الله ربى بفضله وكرمه وجوده مسكنى طريق السنة ، بدون مرشد بدون موجهة ، بالعكس الموجهين ضدى ، يكفيك أن تعلم - وأسأل الله أن يغفر لأبى- كان يقول لى : يا إبنى " علم الحديث صنعة المفاليس " والحمد لله .
* الشاهد : أنتشر خبرى بين الألبان الأرنؤوط أنه هذا شاذ ، كانوا يقولون هذا يحتاج إلى أربعين جلدة ، ليش ؟ لأنه ترك مذهبه ، ومرة – والشىء بالشىء يذكر- دعانى أحد المشايخ الشيخ بختيار قال لى فيه عندى ساعة حائط بدى تشوف لى إياها ، قلت له : طيب ، أمتى بتريد ؟ قال : نسيت إما بعد المغرب أو بعد العشاء ، ذهبت إليه ، وإذا عنده درس للطلبة ، فى غرفة كبيرة عنده ، أنا جلست عند الباب وهو فى

(597/28)

الزاوية يعلم الطلبة، بعد السلام والكلام كيف حالك شلونك ؟ و الخ ، وإذ يبادرنى بقوله : أنت ليش تركت مذهبك ؟ قلت له أنا ما أعلم من نفسى أنى تركت مذهبى ، قال : بل أنت ترفع يديك فى الصلاة ، قلت : لكن إذا واحد أخذ فى مسألة بمذهب ينسب إلى هذا المذهب دون المذهب إلى عاش عليه ومتمذهب بعشرات المئات إن لم يكن الألوف من المسائل، فمن أجل مسألة بيصير شافعى والمسائل الأخرى ما بيبقى حنفى ؟ وبدأ النقاش بينى وبينه ، سبحان الله أذكر جيدا هو كان هنا وأنا هناك أخذ من حماسته وحرارته يمشى كالطفل وهو لا يشعر حتى

جاء إلى وهو يضرب على فخذه، الله أكبر ، هكذا كانوا يزيعون عنى أن هذا خالف مذهب الأباء والأجداد وأن هذا يحتاج إلى جلد إلى أخره ، وأبى تحمل تحمل ، ثم نفد صبره ، وفى ليلة ونحن على مائدة العشاء يقول : يا إبنى أنا أصبحت الأن فى حالة لا أستطيع أتحمل القيل والقال ، فأنت مخير الأن إما الموافقة وإما المفارقة ، قالها عربية ، وهو كان عنده لغة عربية فصحى ، لكن عليها لكنة الأعاجم ، فانا قلت له : إذا كنت

(597/29)

سأذهب فأمهلنى تلاتة أيام ، أنا درست الموضوع ، وتعرفوا الأن كثير من الأباء والأبناء يبتلون بنحو ما أبتليت أنا به ، كثير هنا يقع أسئلة متعددة أنه الإبن صلح أمره وعاد إلى رشده والى دينه ، يريد ان يذهب يصلى مع الجماعة فى المسجد ، أبوه يمنعه ، فى الجزائر مرارا وتكرارا حوادث من ها القبيل ، وإسأل عنها ، أسأل الواحد منهم : يا أخى انت تسألنى هكذا ، هل تستطيع أن تفارق أباك ؟ قال : لا ، أنا ما أستطيع لأنى أعتاش من عيشه ، قلت له : إذن لماذا تسألنى ، أنا اقول لك الذى يمنعك أن تمشى على العقيدة الصحيحة وعلى السنة المحمدية فارقه ، لكن أنت تقول لا أستطيع ، إذن لماذا تسألنى إن كنت لا تستطيع ، فانا من يومئذ فكرت فى هذا التخيير إما الموافقة وإما المفارقة ، وين روح ؟ أنا كنت عنده كأجير لى منه راتب فرنك فرنسى يومئذ لأن فرنسا هى المستعمرة لسوريا ، يعنى ليس وفر إطلاقا ، وين روح ؟ فأدرت الموضوع فى ذهنى ، واستشرت بعض أصحابى إلى كنت بدأت أكتل جماعة سلفيين على عجره وبوجره ، فأمنت شىء من الدراهم أو

(597/30)

الليرات السورية كدين - قرض حسن - ، وأخيرا قلت له : مادام خيرتنى فأنا أختار المفارقة ، وإستأجرت دار أنا وشقيقى واستأجرت أيضا دكان والله عز وجل

يعنى بيقولوا عندنا بالشام : " قال الكريم خُد " يعنى أجوا الزباين عندى لأنى كنت فى طريق الفلاحين الذين يأتون من الغوطة الشرقية ، وربنا عز وجل وفق .
فالمهم كان إنتقالى من النجارة إلى الصناعة هذه الساعات هو بإقتراح من أبى ، أما انا وين كان هوسى؟ فى النجارة ، النجارة ما فيها ميكانيك كثير ، ولا فيها إشغال مخ إنما فيها عضل ، فأنتقلت إلى تصليح الساعات وفعلا نبغت في هذه المهنة تماما ، لكن ليست المهنة هى التى أعطتنى ما أعجبكم شىء مما سمعتم عنى ، إنما هو الله عز وجل .
*** والدليل المتمم لهذا إشتغل أخوان شقيقان لى عند أبى شهور نجيب الكبير ومحمد ما نجحوا ، كان أبى الله يرحمه لما يقعد في مجلسه فى السهرة يشكى من أبنه الكبير وإلى أكبر منى بسنتين ، يا جماعة صار له عندى كذا أشهر مسمار ما بيقدر يبرده مسمار ، أنا الله عز وجل**

(597/31)

فتح لى المهنة هذه ونبغت فيها ، لكن هذا قصدى كله { وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللّهِ } ولا تزال يعنى أثار هذه المهنة واضحة جدا ، ويمكن رأيتم شىء من هذا .
أبو ليلى : لسه هو هيك بس شيخنا ؟ بس هذه الأشياء شيخنا ؟
السائل : أثر فى الحديث أيضا
الشيخ : كل تأثير ، لكن المرجع كله إلى الله
ابو الحارث تلميذ الشيخ : الشيخ فى حجاب المرأة المسلمة بيقول " وقد علمتنى مهنة الساعات الدقة" يعنى هذا نصص عليه الشيخ .
السائل : أجتمعت معها أيضا خدمة الحديث والسنة فإجتمع والحمد لله العلم والغنى
الشيخ : لفت نظرى الأن مددت يدك اليمنى إلى اليسرى ، فوقع بصرى على ساعتك في اليد اليسرى ، فأنفتق معى سؤال ، نحن نضع الساعة فى اليد اليمنى مخالفة للكفار . فما رأيك فى هذا ؟
السائل : لا يفتى ومالك فى المدينة ، ههههه

(597/32)

الشيخ : أنا ما أستفتيك ؟ هو ظن أنى أستفتيه ، سامحه الله ، أنا ما أستفتيك ، أقول ما رأيك ؟
السائل : الأمر فيه سعة ياشيخ
الشيخ : ما هذا جواب سؤالى ، أنا ما ضيقته حتى تقول الأمر فيه سعة، وإلا لقلت لك : لماذا لا تضع الساعة فى اليد اليمنى؟ شتان بين الأمرين، أنا أظن أننى ما جعلتك تنتبه لسؤالى ، وإلا ما كنت لتشرد عنى ، أنا قلت لك لفت نظرى حينما عملت هكذا ، وضعت يدك اليمنى على يدك اليسرى فرأيت الساعة فى يدك اليسرى ، فقلت لك : نحن نضعها فى اليد اليمنى تحقيق لمبدأ خالفوا اليهود والنصارى، أن تظن حينما تعود الى جوابك الأمر فيه سعة انه ليس هو جواب السؤال. أليس كذلك ؟
السائل : بلى ،
الشيخ : ، إذن أرجو أن نستفيد
السائل : عن لبس الساعة فى اليسرى، هذا هو السؤال ؟

(597/33)

الشيخ : أنت الأن تضعها باليسرى وأنا باليمنى ، أيهما خير ؟ هل يستويان مثلا ؟ هذا هو السؤال ، أيهما خير ليس هناك ضيق سواء هنا أو هنا ؟ أيهما خير ؟
السائل : أقول من رأى أن فى المسألة فيه وجة من وجوة التشبة فيجب نزعها من يده
الشيخ : نعم يا أستاذ ناصر
السائل : استفدنا من بعض طلاب العلم أن هناك فرقا ،....... التشبة المخالفة
الشيخ : الحمد لله ، وكانت المسألة واضحة ؟ وكانت الخاتمة التجاوب معها ولا بعد ؟
السائل : التجاوب مع هذه القاعدة ؟ نعم
الشيخ : لا، بتطبيق الفرع على القاعدة ، ماكان فيه تجاوب ، مافيه تجاوب يبدو ، ألا تذكر حديث مسلم

لما الرسول رأى فى أصبع أحد الصحابة خاتما فضربه بعصية فى يده فرماه أرضا هذا هو التجاوب .

(597/34)

السائل : أن أخلعها وألبسها باليمين
الشيخ : إذا اقتنعت ، لأن فى الأمر كما قلت سعة ، لكن لو كان هذا هو الأفضل فأنت من أهل الفضل إن شاء الله .
السائل : على كل حال جزاكم الله خير منكم أستفيد، لكن لا أريد أن أخلعها أمامك ثم أعيدها مرة أخرى .
الشيخ : لا ، لا ، أسمح لى ، لماذا تعيدها مرة أخرى ؟
السائل : سأتأمل أكثر
الشيخ : فإذا كان الأمر كذلك ، فلا بد من شرح الموضوع ، ولا بد من الأخذ والرد حتى تتجلى الحقيقة ، وأظنك معنا أنك تنهى عن التقليد ؟
السائل : لاشك فى ذلك
الشيخ : لذلك أقول ، فأنت معنا فى هذا ، لكن تأمر بالإتباع ، هناك تقليد لابد منه ، أيش رأيك ؟ أرجو أن تلاحظ تسلسل البحث بينى وبينك ، كيف الخطوة الأولى أتفقنا عليها : وهى أنك معنا فى النهى عن التقليد ،

(597/35)

الخطوة الثانية : فى الأمر بالإتباع ، الخطوة الثالثة ولعلها الأخيرة : أن هناك تقليد لابد منه هل أنت معنا فى الأمر هذا ؟
السائل : أنا سمعته عنك لكن ليس عنى تفصيل فيها
الشيخ : جميل
ابو الحارث تلميذ الشيخ : أنت تفصل وهو بلبس ، وبعدين شيخنا مع إحترامى وتقديرى للأخ الحبيب يعنى مش معتادين عليكم شيخنا لأنه بالحياة العملية الى أنت شاركناكم فيها يعنى أرجو منك أن
الشيخ :لا ، بس ، نحن نقدر أخواننا القدامى ، ولكن ... ولو فى البيت بارك الله فيك ، .....
50.45الأساليب الدبلوماسية

السائل : هذه لا تنفع ياشيخ
الشيخ :هذا هو،هههههه، ولذلك فهو معنا
السائل : ولا أظنك متهما بذلك يا شيخ
ابو الحارث تلميذ الشيخ :أنا قصدت والحمد لله أن هو معنا ، لكن فى الحياة العملية الى عايشينها

(597/36)

الشيخ :الحمد لله ، بارك الله فيك ، أنا أعتقد أن من الطفرة التى يحياها الشباب السلفى اليوم ، هو عدم الإنتباة لهذه النقطة الأخيرة ، وهى نقطة لابد منه ، نحن مهتمون أن كل مسلم يجب أن يعرف كل مسألة يريد أن يدين الله بها لابد أن يعرف الدليل من الكتاب أوالسنة ، فأقول هذا خطأ ، وهذا غلو ، وأنا أنطلق في هذا الذى أقوله من مبدأ قوله تعالى :
{ فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ{ وكما تعلمون أن سلفنا الصالح هم -الذين نستطيع أن نقطع – بأنهم هم الجيل الذى فهم الكتاب والسنة فهما صحيحا وطبقه أيضا تطبيقا عمليا ، وعلى ذلك أناأقول فى بعض المحاضرات أو الكلمات أو المجالس لايكفى اليوم أن نقول نحن ندعو إلى الكتاب والسنة ونقف ، بل لا بد أن نضيف إلى ذلك وعلى منهج السلف الصالح ، لابد أنك سمعت شيئا من هذا منى او من غيرى ، وعلى هذا ينبغى أن نعود إلى عامة أصحاب رسول الله عَلَيْهِ الصلاةوَالسَّلام ، الذين هم الكثرة الكاثرة من حيث أنهم يتوجه

(597/37)

اليهم الخطاب القرآنى { فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ{ فهنا سائل ومسئول ، فالمسئول هم الأقلون ،
محمد شقرة : السلام عليكم
الشيخ : وعليكم السلام هذا محمد شقرة . أهلا أهلا
محمد: كيفك ؟
السائل : الحمد لله
محمد : حمد الله على السلامة ، أهلا وسهلا
الشيخ : نعود إلى الآية الكريمة {إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُواْ أَهْلَ

الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ} قلنا الشىء المعروف والمعلوم ان السلف طبقوا هذه الآية ، ففيما علمت ووقفت عليه من الروايات والأثار السلفية ، لما كان سائل يسأل أحد الصحابة عن مسألة ما يجيبه بما عنده ولا يتكلف السائل ان يقول ما هو حجتك فى ما انت تقول ، وإنما يطبق الآية على ظاهرها

(597/38)

{ فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ} ومن أوضح الشواهد على ذلك قصة الصحابى الذى كان فى تلك السرية ، وكان أصيب بجراحات فى بدنه وأصبح محتلما ، وذكر أمره لبعض من كان حوله هل يجدون له رخصة فى أن يتيمم ، قالوا : لا ، لابد أن تغتسل ، فاغتسل فكان نفسه فيها ، ولما بلغ الخبر للرسول عَلَيْهِ الصلاةوَالسَلَّام قال : قتلوه قاتلهم الله ألا سألوا حين جهلوا ، فإنما شفاء العى السؤال ، فالمقصود أن هذا السائل الجريح سأل فأجيب ظن المجيب هو من أولئك الذين عناهم الله بالآية { فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْر}، وعلى هذا عشرات الأمثلة فى سيرة السلف الصالح ، أنهم كانوا يسألون ويجابون .
والمجيبون إذا كانوا جازمين بالجواب أكتفوا وإلا قالوا هذا رأى ، فإن أصبت فمن الله ، وإن أخطات فمن نفسى ، وعلى هذا فأنا أفهم من الآية أن الله عز وجل جعل الأمة المسلمة من حيث العلم قسمين :عالم ، وغير عالم ، وأوجب على كل من القسمين أمرا ،فعلى غير العالمين

(597/39)

أوجب عليهم أن يسألوا العالمين وبس ، وعليهم أن ينطلقوا بعد أن يسمعوا الجواب ، طبعا نحن حينما نفهم من الآية أن المجتمع الإسلامى مقسوم إلى هذين القسمين ، لا يفوتنى بأن القسم الذى يجب عليه السؤال ممكن تقسيمه إلى أقسام ، يعنى أمى لا يقرأ ولا يكتب ولا يفهم شيئا ، وطويلب علم ،

وطالب علم قوى ، وأقوى الخ ، مراتب ، لكن حتى طالب العلم إذا كان يعتقد أن من يسأله هو من أهل العلم فواجبه- وهنا كما يقال بيت القصيد - واجبه أن يبادر إلى تنفيذ ما طلب به ، ثم بعد ذلك إذا بدا له رأى أو جواب أصح من الجواب السابق ، يمكنه أن يتراجع ، لأن الكثيرين من كبار العلماء تراجعوا عن أقوال لهم كما هو معلوم ، وفى مقدمة هؤلاء عمر بن الخطاب الذى كان أفتى فى قضية من قضايا المواريث ، ثم بعد عام أو نحو ذلك أفتى برأى اخر ، فقيل له : أنت أفتيت بكذا سابقا ، قال : لابأس على ماأفتينا ، وهذا على ما نفتى به الأن ، وهذا فى الواقع يفتح لى بابا لشيئين اثنين

(597/40)

السائل : سؤال في هذا الأثر ياشيخنا ، الفرق بين الإفتاء والقضاء ؟ أو ليس هناك فرق ؟
الشيخ : طبعا فيه فرق بين الإفتاء والقضاء ، لأنه كل مفتى لا يكون قاضيا وكذلك كل قاضى لا مفتيا .
السائل : بينهم عموم وخصوص
الشيخ : نعم ، تفضل
طالب أخر : هناك فرق أخر ، أن حكم القاضى ملزم وحكم المفتى غير ملزم .
اخوة الايمان بقية الكلام فى الشريط التالى
http://www.al-wed.com/pic-vb/37.gif
تم الشريط بفضل الله ومنه
وله الحمد والشكر والفضل
رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب

(597/41)

لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين
رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس
سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين

ولا تنسونا من دعائكم
5/رمضان / 1430

(597/42)

سلسلة الهدى والنور (598)
محتويات الشريط:-
1 - تقديم الشيخ الألباني شكرا على شريط الذي رد فيه على السقاف. والكلام عن سمير الزهيري.
وكلامه في أن رجوع العلماء عن بعض آرائهم ليس منقصة لهم. (00:00:42)
2 - الكلام على تحريك الإصبع في التشهد، وعن الهوي إلى السجود، وما معنى بروك البعير؟ (00:18:30)
3 - هل ثبت قراءة المعوذات دبر الصلوات. (00:33:20)
4 - كيف يصلي من نام عن وتره أو نسيه.؟ (00:35:44)
5 - الكلام على حسان وكتابه، والأخطاء التي وقع فيها؟ (00:43:53)
تفريغ شريط 598
****
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. اما بعد،
فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى حفظه الله ونفع به الجميع.
قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى.
اخوة الايمان والان مع الشريط الثامن و التسعين بعد المائة الخامسة على واحد

http://www.al-wed.com/pic-vb/6.gif

(598/2)

الشيخ :
خطر فى بالى شيئين : الشىء الأول : تقديم شكر لسبية ناصر ، واقتراح .
أما الشكر فهو على تلك المحاضرة التى ألقيتها ووصلنا شريط منها حول الرد على كتاب السقاف هذا ، فالحمد لله . أنت ما دافعت عنى ، ولكنك دافعت عنى ، انت دافعت عن السنة
المتكلم : سمير الزهيرى ، بيسلم عليك ويقول الحمد لله ان وجد فى مكة أو كذا من يدافع عن الشيخ الأليانى هذا الدفاع الحار
الشيخ : ماشاء الله
ناصر : من هو قائل هذاالمشار اليه بالسائل فى الشريط السابق: (تقريبا هو الشيخ ناصر العمر)
المتكلم : سمير الزهيرى
الشيخ : تعرفه شخصيا ؟ مصرى هذا ، كان بالرياض ، هذا هو الأمر الأول تقديم الشكر .
الشيخ ناصر: لا شكر على واجب
الشيخ : بارك الله فيك ، لكن أصبحنا اليوم يجب علينا أن نشكر على واجب لقلة من يقوموا بالواجب .
والإقتراح : كنت ارى أن يكون كلامك وأن تكون محاضرتك أقوى فيما كنت فى صدده لو ذكرت امرين أثنين ، وفى ظنى انهما من المعلومات عندك ، لكن أى إنسان يرتجل الكلام فى موضوع ما ، فقد يفوته أكثر مما يذكره أو يلقيه ، أحد هذين الأمرين – وأنا لا أقول هذا دفاعا عن نفسى وإنما هذه الحقيقة التى ألمسها أولا فى نفسى ، وجربتها فيمن قبلى من الأئمة الذين لا يجوز أن يقرن الألبانى

(598/3)

معهم – ، وهو ان الأ ئمة لهم أقوال فى المسألة الواحدة ، فلو قيل فى المحاضرة مافى غرابة أنه الألبانى يصحح حديث ويضعف حديث ، لآن الأئمة انفسهم ممن - كما قلت لك انفا - لا يقرن معهم الألبانى كما قيل :
وابن اللبون إذا مابز فى قرن ****ـ لم يستطيع صولة البزل القناعس
فحين إذن يهون ويسهل خطب إختلاف أقوال

الألبانى فى التصحيح والتضعيف على أخوانا السلفين الذين قد يفتنون بأقول السقاف هذا الخبيث ،لاحظت هذا ؟ هذا أولا .
ناصر : هل أجيبك على أولا ولا ؟
الشيخ : كما تشاء أنا معك
ناصر : أنا ذكرت هذا ، فقلت أن الإمام احمد له فى بعض المسائل أربع روايات ، والإمام الشافعى له القديم والجديد ، ذكرت هذا واضحا ، فى الشريط
الشيخ : لا ، أنا ما بقى فى ذهنى
ناصر : شريط جدة ومكة ، وصلك شريطا ، مع الشريط الثانى قلت ، أنا قلت بالحرف الواحد : قلت هذه المسألة وإن كنت لا أريد التفصيل فيها ، فلا يستغرب هذا ، فالأئمة قد سلكوا هذا المسلك ، هذا فالإمام احمد تصل روايته الى أربع روايات ، والإمام الشافعى له القديم والجديد ، وهذا أمر منصوص
الشيخ : جميل ، جميل جدا ، أنا الشريط الذى سمعته ، أحد شيئين : إما أنا أنسيت هذا الذى تقوله
ناصر : أو مكة ،
الشيخ : أو ان الشريط ليس فيه هذا الذى تقوله والمهم ذلك ما أبغى
ناصر :هذا الذى أردت ، والذى أنتشر فى السعودية بالمناسبة هو شريط جدة ، لأنه هو الثانى ، وهو الذى قلت فيه هذه الكلام ، فهل يكفى بهذه العبارة ؟

(598/4)

الشيخ : يكفى ،
ناصر : أنا قلتها بهذا النص : قلت : لا غرابة إن كان الشيخ صحح حديث ثم بدا له ضعفه أو العكس ، فلا غرابة فى ذلك ، فهذا معروف فى منهج السلف و الإمام احمد بلغت روايته الى أربع روايات ، فهل نقول الإمام أحمد متناقض ؟ لا يقول بذلك أحد .
الشيخ : جزاك الله خير
المتكلم :عفوا شيخ الأخ سمير إتصل بى وذكر هذا الكلام الى يذكره ، لكن أنا ناسى العبارة التى ذكرها لكن أكد الأخ سمير قال هذا الكلام .
الشيخ : نحن نقول ذلك ما كنا نبغى ،لكن الشريط إلى سمعته لا يوجد فيه هذا

ناصر : هو أحد أحتمالين إما يكون محجوب من التسجيل أو انه شريط مكة ، أما جدة فصريح هكذا .
الشيخ : يا أستاذ بارك الله فيك هذا الذى نريده ، الشىء الثانى
ناصر : إنتهينا من الأول
الشيخ : أى نعم ، الشىء الثانى وهو أن علم الحديث دقيق جدا ، فأنا أعرف- كما يعرف كل المشتغلين بهذا العلم - ان من تعريف الحديث الصحيح فى أخره " ولم يشذ ولم يعل" ، كيف يعرف شذوذ الحديث وعلته ،؟ هو بالإحاطة بالطرق ، وأنا أقول ولا فخر ، مع أننى عشت بين مخطوطات الظاهرية ، وفيها نفائس المخطوطات ، كنت أجد بعضها نسخت ثم لم تفتح مطلقا ، والدليل أفتح وإذ بالورقة ملصقة بالأخرى ، لأن الحبر إلى كانوا يستعملونه فيه مادة صمغ ، فأفتح الورقة تكاد تتمزق من اللصق ، فأفتح بيسر وبطء حتى لا يتمزق ، دليل أن هذا الكتاب مهمل لم يدرس إطلاقا ، هذا من حيث الكتاب ، ومن حيث الرواد ، ما

(598/5)

رأيت ولا عمامة تردد على المكتبة الظاهرية طيلة حياتى ، هذا شىء مؤسف جدا .
الشاهد : مع هذا الذى يسره الله لى أشعر أنا الأن أن ما فاتنى أكثر مما حصلته ، فأصحح حديثا ما .
المتكلم : شيخ ، قلت أنت ولا عمامة لأنهم يعنى هم يقولون أوحى لى عن ربى
الشيخ : أيه ، حدثنى قلبى عن ربى ، المقصود بارك الله فيك ،الأن بدأت المخطوطات فى العالم تيسر لطلاب العلم بواسطة التصوير ، أنا الذى كنت أفخر ولا فخر أننى أكثر الناس إطلاعا على المخطوطات ، أصبحت الأن هزيلا جدا بسبب كثرة المصورات التى نزلت فى الأسواق ، وهذا كان عاملا لتصحيح موقف كثير من الباحثين بالنسبة لبعض الأحاديث وأنا منهم ، مافى غرابة الأن فيما إذا صححت حديثا بإسناد هو فى واقعه معلول ، لأنه هذه العلة ما ظهرت إلا بس فيما بعد والعكس بالعكس تماما ، ضعفت حديثا ، لماذا ؟ لأن الطريق الذى ضعفته هو ضعيف فى

نفسه ، لكن فيما بعد وجدت له طريقا وطرق أخرى ، فأضطررت أن أغير رأيى السابق بهذه الإطلاعات الجديدة التى تضطر الباحث ألا يقف عند رأيه السابق ، ولذلك فربما لا حظتم أن إذا ما قلت كل مؤلفاتى فعلى الأقل جل مؤلفاتى تتطور وتتغير دائما فيها تجديد وتحديث، الأمر الذى يحملنى أن أقول أتعجب من بعض المؤلفين منذ عشرين سنة تلاتين سنة كتابهم هو هو ، هذا يشعرنى أنهم الفوا و ألفوا وأنتهى الأمر.
الشيخ ناصر : ......
الشيخ : أحسنت ، فهذا الذى أردت أن ألفت نظرك إليه لعله هؤلاء الطلاب الذين يتوسوسون بسبب الوساوس التى يلقيها هذا الإنسان وأمثالهم كثيرون مع الأسف الشديد ،

(598/6)

ناصر : أشكركم علي الإقتراح بارك الله فيكم ،الأول فكما قلت موجود ، أما الثانى فلم أذكره ، ذكرت الأن فائدة فعلا مفيدة جدا ، أن يمكث خمسة أيام فى البحث عن حديث واحد ، الأن أصبح بالكمبيوتر وجزاك الله خير وأن شاء الله نزورك فى مكان أخر
الشيخ : ، هو كذلك ، يعنى تفعل كما فعل ، استدرك على نفسى ، فتستدرك على نفسك ، الله يحفظك ، نعم تفضلوا
http://www.al-wed.com/pic-vb/6.gif
الشيخ ناصر (موجة الكلام الى الشيخ محمد شقرة) : فى عام 1400 إن لم تخونى الذاكرة ، طلبت منك مقالا لمجلة كلية أصول الدين في رسالة باسم عميد الكلية ، وأرسلت لى مقال عن "أمية الحرب وأمية الولاء "
الشيخ محمد شقرة :ايوة ايوة ، صدقت يا عمر هو منك الرسالة كانت ؟
الشيخ ناصر :
الشيخ محمد شقرة : لكن كانت الرسالة منكم يعنى
الشيخ ناصر : أنا لا ، من العميد ، كنت المسئول عن التحرير، تعرف مجلات الكلية باسم العميد وأنا معه .
الشيخ محمد شقرة :لا زلتم فى جامعة الإمام الأن ؟

الشيخ ناصر : نعم مدرس بكلية أصول الدين ، وكان المقال هو الأول للمجلة ، وهذا أشرت أليه فى احدى رسائلى وإن شاء الله أعطيك نسخة من الرسائل ، لأنى إلى الأن أكرر هذا العنوان كثيرا لأننى أحيانا أقول مداعبة قلت العنوان من قوته يجعل الإنسان يكرره مرارا. "أمية الحرب وأمية الولاء " كأنه أيقظنى من

(598/7)

نوم ، ولذلك ما ملكت نفسى إلا أن أضعه فى مقدمة المجلة ، لو كان هناك قبله لوضعته ,
الشيخ محمد شقرة : جزاك الله خيرا ، وأنا يسعدنى أن اسمع منكم هذا أولا ، وثانيا : الحقيقة هذا من باب إحسان الظن بأمثالى يعنى وأسأل الله أن يكون هناك بيننا حبل التعاون موصول ، وأنا على إستعداد إن شاء الله ماتطلبون لا أدخر وسعا فى بذل ما عندى أبدا إن شاء الله
الشيخ ناصر : هذه كانت وسيلة التعارف الأولى ونعم الوسيلة
الشيخ محمد شقرة : ياسيدى ، هادى نعمة طيبة والحمد لله
كان مقال بحق ، إذا عددت المقالات التى نشرناها بالكلية فإننى دائما أعد هذا المقال ، حتى كما قلت أشرت إليه فى موضع لأن العنوان .... يعنى
الشيخ محمد شقرة : الله يبارك فيك
ابو الحارث تلميذ الشيخ : نحن قلنا هذا الكلام ، هذه المقالات لابد أن تنشر فى كتاب لأن الشيخ عنده من المقالات ما لو جمعت لجاءت فى مجلدين أو ثلاث ، ولا أكثر شيخنا ؟
الشيخ محمد شقرة : ربما أكثر
ابو الحارث تلميذ الشيخ : قلنا له هذه الأمور والله يعنى تبوب المقالات والمناقشات والتعقيبات والمقالات العلمية , مقالات التوحيد وما يتصل به ، يعنى حقيقة تكون شىء طيب جدا والشيخ من ميزته بفضل الله تعالى أنه إذا كتب مافى تكرار ،قد يكرر فكرة معينة يرى لها أهمية لكن الألفاظ والجزالة والطرح تختلف من موطن إلى أخر ، و إستجاب لنا

جزئيا فى تنوير الأفهام فى رسالة ، قلنا له هذى تكون لها أجزاء أخرى لأن تنوير الأفهام فى الحقيقة مقالات شيخنا تعقيبات

(598/8)

وأشياء تدخل فى ذلك تماما ، ثم حبذا لو هذه تكون لها أجزاء أخرى سلسلة ، لكن أحنا مقصرين مع الشيخ .
الشيخ ناصر : الحقيقة ثمرة أو النموذج التطبيقى لهذا الجانب فى أحداث العالم اليوم فى "أمية الحرب وأمية الولاء " نموذج تطبيقى عملى
الشيخ محمد شقرة : اى والله ، والله أنا الأن أيضا لعل إن شاء الله ربنا ييسر صدور هذا الكتاب " هى السلفية نسبة ودعوة ومنهجا"
ابو الحارث تلميذ الشيخ : فى اربعمائة صفحة
الشيخ محمد شقرة : هذا كتاب جديد وتعرضت فيه فى عشر مباحث
الشيخ : السلام عليكم
الجميع : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
ابو الحارث تلميذ الشيخ : كان فيه رسالة للشيخ تحت الطبع " الطائفة المنصورة حقيقتها ومنهجها ومعرفة ما هى به مأمورة " فيه نحو ثمانين صفحة لكن مباحثها مهمة أيضا ، مائة مائة ماشاء الله .
الشيخ ناصر :فى مقالة كتبها الشيخ ونشرت فى كلية أصول الدين وكنت مسئول عن المجلة ، فكتبنا له كتاب نطلب منه المشاركة فأرسل لنا مقالا ، أقول من أفضل المقالات التى نشرت وقد صدر من المجلة سته أعداد ، ثم أصبحت مجلة موحدة ، وكان بعنوان "أمية الحرب وأمية الولاء " والعنوان يدل على ما ، كان المقال له مكانة وتأثير وإبداع الحقيقة فى عرض الفكرة ، ونقل نقلة كبيرة جدا فى تفهيم هذه النقطة ، ليس الأمى هو الذى لا يقرأ ولا يكتب ، إنما الأمى هو الذى لا يفهم حدود الولاء والبراء ، وأذكر منذ أيام كنا فى مناسبة فقام طالب من الطلاب وتحدث وكان عن يمينه رجل عامى لا يقرأ ولا يكتب من منطقتنا، فقام

(598/9)

الشاب وتحدث عن أحداث المسلمين فى البوسنة والهرسك و فى أفغانستان فى الجزائر ، وفى كل الواقع الذى تعرفون وتسمعون ، ثم قال يجب أن نقف مع أخواننا ، كلام عموما طيب فلما جلس ، قال لى هذا الرجل : حديثه طيب لكنه نسى مسألة مهمة ، قلت : ماهى بارك الله فيك ؟ قال : لم يتحدث أن ما اصاب هؤلاء بعدهم عن العقيدة وعن المنهج الصحيح .
وهو لا يقرأ ولا يكتب ، قلت صحيح ، فقمت وأعترض وقلت أنا أتكلم بلسان فلان ، وهو امامكم جالس ونبهنى إلى هذه الملاحظة ،ونعم مع أن ما يحصل هوإبتلاء ولكن لو نظر الناس إلى هل هؤلاء الذين يسمون مسلمين لكن عدد منهم بالأسم ، وعدد منهم لا يمثلون المنهج الصحيح (أَوَلَمَّا أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ)وهنا تذكرت أيضا "أمية الحرب وأمية الولاء " نعم .
الشيخ : ماشاء الله
الشيخ ناصر : فجاء الإقتراح للشيخ أيضا أن يطبع ويخرج هذه المقالات ، يستفيد منها كل الناس ، لأن المجلة مهما كانت محدودة الإنتشار
الشيخ محمد شقرة : المغنى الطبعة الجديدة هذه الحقيقة ما رأيناها
الشيخ ناصر :ما عندكم ؟
الشيخ محمد شقرة :لا والله
الشيخ ناصر :طباعة جيدة فيها تحقيق وخرج الاحاديث لكن بالعزو فقط
ابو الحارث تلميذ الشيخ : كثير من العزو للإرواء يعنى الإرواء موسوعة
الشيخ محمد شقرة : إسناد عالى

(598/10)

الشيخ : الله يبارك فيكم ، قلت لا لأن فى نفسى كلمة منذ صحوة النهار ، تذكرون معى ماقاله هذا

الرجل الذى علل تحريك الرسول لأصبعه بتلك العلة القبيحة جدا، فهذا ذكرنى فى الواقع بتعليل أقول يشبه هذا من جهة وهى مذكورة فى بعض كتب الفقة وبعض كتب أهل العلم الذين نقدرهم ونحزو حزوهم ونسلك سبيلهم ، وهى تعليلهم فى جلسة الإستراحة التى جاء ذكرها فى الحديث الصحيح ، فذاك ذكرنى بهذا التعليل ، فما رأيكم بهذا التعليل ؟ هل له وجة من النظر ؟
طالب : السؤال لى أم لأبى بكر ؟
الشيخ : لكما كليكما ، لا نفرق بينكما
طالب : وجه نظرى ليس له أى وجهة ، التعليل أن هذا تشريع ، والتشريع لا يمكن ان يؤول ....{وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى { فلو كان كذلك ما يمكن أن يؤخر النبى بيانه وقت الحاجة وما كان له ان يقول .... ولكن هى السنة.
الشيخ : أحسنت هم عللوا أن هذا لسنه وكبره ، أنا أقول بالإضافة الى ماذكر الأخ أبا عبد الله أن الشاهد يرى ما لا يرى الغائب ، أصحاب الرسول صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم هم الذين نقلوا لنا صفة صلاة النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم من أولها إلى أخرها ، من ألفها إلى يائها ، هؤلاء هم الذين نقلوا لنا جلسة الإستراحة هذه ، وإذا كان حقا وهو حديث صحيح "الشاهد يرى ما لا يرى الغائب" ، والحديث الأخر " ليس الخبر كالمعاينة " فهؤلاء الصحابة الذين عاينوا الرسول عَلَيْهِ الصلاة والسَلاّم ووصفوا لنا صلاته وخاصة حديث أبو حميد الساعدى الذى قال لجمهرة من اصحابه نحو العشرة ألا أصلى لكم صلاة النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم قالوا له : لست بأعلمنا بصلاته

(598/11)

، قال : بلى ، قالوا : فاعرض، وكان من جملة ما عرض جلسة الإستراحة ، فلما أنتهى من العرض قالوا : صدقت ، هكذا كانت صلاة رسول الله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم
فعجبا كيف يخفى على هذا الجمهور من الصحابة الذين تعمدوا أن يقدموا لمن بعدهم صفة صلاة الرسول صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم وفيما قدموا جلسة

الإستراحة هذه فيقول المتأخرون أن الرسول فعل ذلك من أجل سنه سبحان الله ، أولا يرد ما ذكره الأستاذ هنا أنه لو فعل ذلك لبين لهم ، ثانيا : أن هؤلاء الأصحاب الحريصين على ان ينقلوا عبادة الرسول صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم حاشاهم أن ينقلوا فى عبادته ما كان علة بسبب مرضه ، ولذلك أنا أرى أن من هضم السنة بعامة إعراض كثير من الفقهاء لهذه السنة بذاك التعليل- بالتعبير ما أرى هنا البايخ - ، تفهمون كلمة البايخ ؟ أرت أن ألفت نظركم لعلكم تحققون قوله عَلَيْهِ الصلاة والسَلاّم "فليبلغ الشاهد الغائب "
الشيخ ناصر : أستأذن يا شيخ ، لكننى أجد فرقا بين التعليلين
الشيخ : أنا معك فى الفرق بين التعليلين ولكن الحصيلة واحدة
الشيخ ناصر : لكن هذا قد نلمس فيه اليوم نوع من الإستهزاء أو شىء، أما هناك فهو تلمس للعلة
لكن النتيجة واحدة هذا عطل سنة بتعليل من أبطل ما يكون التعليل ، وهذا أبطل سنة أخرى لكن مجتهدا
الشيخ ناصر : نعم
الشيخ : الفرق موجود لكن النتيجة واحدة ، وهذه النتيجة ظاهرة فى العالم الإسلامى اليوم تجد ان هذه السنة قد أُميتت حتى بين أهل السنة ، لأنك لعلكم

(598/12)

تذكرون أن أول من ذكر هذا التعبير البايخ الإمام إبن القيم الجوزية فى كتابه زاد الميعاد .
ولعل هذا والشىء بالشىء يذكر ، كذلك مسألة الهوى إلى السجود ، فأكثر الناس خاصة فى المملكة وهذا يبركون بروك الإبل ، وهذا من العجائب والغرائب لأن السعوديين والحجازين هو أهل بعران كما يقولون فى بعض اللهجات وهم يرون البعير كيف يبرك ، يبرك على ركبتيه ، فبسبب مثل هذه التعليلات البايخة أعرضوا عن فعله الصحيح وأمره الصحيح ، أما فعله فكما فى مستدرك الحاكم وعلقه البخارى فى صحيحه (أن النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم

كان إذا سجد وضع يديه قبل ركبتيه) وروى ذلك نافع عن مولاه ابن عمر وقال : كان رسول الله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم يفعل ذلك .هذا فعله ، ثم جاء قوله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم مؤيدا لفعله (إذا سجد أحدكم لا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه) ، فجاء ابن القيم رحمه الله بالعجب العجاب فى هذا البحث نحو صفحتين بتعليلات لو قالها غيره لكان ذلك كثيرا أنه أدعى أن هذا الحديث مقلوب ، قال أراد الراوى أن يقول (فليضع ركبتيه قبل يديه) فقال (فليضع يديه قبل ركبتيه) هذه دعوة ، ومن العجب العجاب أنه أيد دعواه برواية نسبها لإبن أبى شيبة يعنى فى المصنف ، وهى من طريق عبد الله بن ابى سعيد المنخورى ، هذا متروك و متهم بالكذب ، عارض فى هذه الرواية

(598/13)

رواية أبى داود وغيره فى السند القوى فى اللفظ الأول (وليضع كفيه قبل ركبتيه) ثم أدعى ابن القيم بأن الذين يذهبون إلى وضع اليدين قبل الركبتين زعموا بأن ركبتى البعير فى مقدمتيه ، قال وهذا لا أصل له فى اللغة وهذا أيضا من العجائب ، فإن كتب اللغة كلها متفقة على ما جاء فى القاموس وغيره أن ركبتى البعير فى مقدمتيه ، قال وكذلك كل ذوات الأربع ، ثم جاء فى صحيح البخارى فى قصة ملاحقة سراقة بن مالك للنبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم حينما خرج مهاجرا من مكة إلى المدينة على فرسه ، فلما إقترب من رسول الله وأبى بكر غاصت مقدمتا الفرس إلى ركبتاه ، هذا فى صحيح البخارى يؤكد المعنى اللغوى ان ركبتى ذوات الأربع فى مقدمتيها ، فإذن يستقيم الحديث مع اللغة (إذا سجد أحدكم لا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه) ، لأن البعير حينما يبرك فأول شىء يضعه من بدنه هما ركبتاه ، ولذلك نحن نشاهد هذا بأم أعيننا ، خاصة فى بلادنا الشامية ، لأن المساجد هناك أرضها تكون باردة، فيفرشونها بالخشب ، فالحديث يتفق مع اللغة تماما ثم مع الواقع ، لأن البعير حينما يهوى باركا يكون بالأرض رجة - خاصة إن كان محملا بأثقال -،

ونحن فى الشام تأتينا الجمال من الغوطة - كما تحدثنا

(598/14)

فى مناسبة سبقت - محملة بالخشب الجوز والمشمش ونحو ذلك، فحينما يُبَرك نكون نحن قريبين من البروك نشعر بأن الأرض قد إرتجت تحتنا ، لما كانت المساجد مفروشة بالدفوف والخشب تسمع للمصلين رجة ، وهم يبركون على الركب ، أما هنا تسمع صوتا لكن ليس له تلك الرجة ، بخلاف الذين يطبقون السنة القولية والفعلية ويتلقون الأرض بأكفهم لا تسمع لهم ركزا إطلاقا ، وهذا مما يليق بالصلاة التى قامت على الخشوع وعلى الهدوء والسكون ، كما قال عليه السلام فى صحيح مسلم (مالى أراكم رافعى أيديكم كأنها أذناب خيل شُمس أسكنوا فى الصلاة)......... فشتان بين من يسجد على ركبتيه ومن يسجد على كفيه ، ثم أنا ألاحظ شيئا وانتم أهل لغة ، فأرجو أن تؤيدونى أو تصوبونى، لاحظت أنهم لما يذكرون صلاة النبى وسجوده يقولون ثم هوى ساجدا ، فكلمة الهوى هذه لايمكن تطبيقها على طريقة الركوع الركب لأن الهوى معناه شىء كما يهوى النجم السابق بسرعة وبقوة ، فلو نظرت إلى إنسان يسجد على ركبتيه تجده متأنيا ، أما الذى يسجد على كفيه فعلا يهوى هويا ، وشىء اخر وأخير أن فى بعض الأحاديث كما فى سنن أبى داود وغيره أن النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم كان إذا هوى

(598/15)

ساجدا جانح ، والمجانحة هذه من طبيعة هذا الهوى على الكفين وليس من طبيعة السجود على الركبتين ، لأن الذى يسجد تجده ضاما عضده إلى إبطيه ، أما الذى يسجد على الكفين يفعل هكذا فهذا ما عندى بهذه المناسبة التى ذُكرت أنفا . تفضل الأن ماذا عندك ؟

http://www.al-wed.com/pic-vb/6.gif
سائل : عندى سؤالين ، الأول : هل ثبت أن النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم أنه كان يقرأ الإخلاص دبر كل صلاة كالمعوذات وآية الكرسى ؟
الشيخ : لا
السائل : لم يثبت ، بعد صلاة الفجر وبعد صلاة المغرب
الشيخ : أى صلاة ، لم تثبت
السائل : لكن بالصباح والمساء ثبتت ؟
الشيخ : مساء ثبت ، أما صباح لا أستحضر ، مساء ثبت قل يا أيها الكافرون والإخلاص والمعوذتين ، أما صباحا لست أستحضر الأن

(598/16)

السائل : صباحا يقرأ الإخلاص والمعوذتين ، لكن دبر الصلاة ......بناءها على قول النووى رحمه الله فى الأذكار قال فى بعض......... لما تكلم عن بعض ......، ثم تعقبها الحافظ فى مسنده وقال كلام لا دليل عليه
الشيخ : طيب ، بالنسبة للصباح مطلقا بدون قيد ذكرنا وين الوارد ؟
السائل : حديث - شيخ أنا نسيت أظنه أبو أمامة - عن النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم ليصلى بنا صلاة الصبح فلم نجده فأتيته قال: قل فلم أقل شيئا ، قال : قل فلم اقل شيئا ،قال : ماذا اقول يارسول الله ؟ قال : قل هو الله أحد والمعوذتين حين تصبح وحين تمسى تكفيك من كل شىء
الشيخ : وين هذا الحديث ؟
السائل :..................
الشيخ : هو صحيح طبعا ؟
السائل : نعم ،أنت صححته .
الشيخ : هذا الذى أريد أن اتذكر ، السؤال الأخر ؟
السائل : السؤال الأخر مسألة الوتر يا شيخ ، فى من نام عن وتره والجمع بين الأدلة ، حديث عائشة(حزبه من نوم او كسل عنه صلى أثنى عشر ركعة)

(598/17)

والحديث الذى حسنه ابن ماجة (من نام عن وتره أو نسيه) وحديث عمر أنه يشفعها ، أريد الجمع يا شيخ هل صلى الوتر وترا بالنهار أم انه صلى شفعا بالنهار ؟
الشيخ : الحديث المصرح لمن نسى أو نام عن الوتر حكمه حكم الفريضة ، هذا نفس الحكم جاء بالنسبة للفريضة ، كمن فاتته مثلا صلاة ليلية وتذكرها فى النهار ، فيصليها بالنهار بل ويجهر ، والعكس بالعكس تماما ، كذلك الوتر إن كام عن نسيان أو عن نوم فالحكم هو هو
السائل : يصليها ثلاث ركعات ؟
الشيخ : ثلاثة نعم ، يعنى كحسب عادته أولا ، أو إن كان كعادة متناوبة تارة وتارة فكما يرى ، اما إن كان عن شغل او عن عدم نشاط مثلا ، أو اى سبب أخر غير سببى النوم والنسيان فيصلى اثنى عشر ركعة بالنهار .
السائل : هو يصليها شفع ، حديث عمر
الشيخ : أنا لا يحضرنى ، حديث عمر يقول ماذا ؟
السائل : أنا لا أحفظ نصه لكن فليشفعه بالنهار
الشيخ : هو الأن غريب عنى تذكر مصدره الأن ؟

(598/18)

السائل : لكن أذكر ....السبل
الشيخ : ايش معنى حديث عمر ؟
السائل : يعنى مثلا أنا وردى من الليل سبع ركعات وأنا إنشغلت عنه فأصلى ثمانية
الشيخ : أتصلى ثمانية؟، يحتاج إلى مراجعة
أخر : الأن لم أفهم التفريق بين إذا نسيه أو نام عنه أو أنشغل عنه ، مالفرق بين الأمرين ؟
الشيخ : فيه عندنا حديثين أحدهما يقول (من نسى الوتر أو نام عنه فليصله حين يذكره) كما قال عن الفريضة (من نسى فريضة أو نام عنها فليصلها حين يذكرها ليس لها كفارة غير ذلك) ، فإذن الوتر المنسى كالصلاة المنسية فى الفريضة ، ما حكمها ؟ أن يصليها حين يذكرها، فحكم الوتر حكم الفريضة
السائل :لا يشفع يعنى

الشيخ: هنا يأتى تمام الكلام هناك حديث أخر فى صحيح مسلم أن الرسول كان إذا فاته صلاة الوتر صلى اثنى عشرة ركعة بالنهار ، هذا الحديث لا يذكر السببين المذكورين فى الحديث الأول ، فإذن نحن نقول نطبق كل حديث كما

(598/19)

قلنا فى الضحوة (كَبِر كَبِر) فى محله (الأيمن فالأيمن) فى محله ، كذلك صلاة أثنى عشرة ركعة فى ها المناسبة التى كانت تفوت الرسول صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم صلاة الوتر ، متى يصلى نفس صلاة الوتر وتراً ليس شفعا ؟ إذا كان لسبب من السببين
أخر : سؤال مرتبط بهذه المسألة ، لو أن رجلا يوتر بثلاث ركعات متصلة هذا ورده ، وإنشغل عنها فإذن نحن نقول يصلى اربع ركعات .
الشيخ : لا يصلى اتناشر ، لأن ماقال الرسول يشفع ، إلا هذا حديث عمر هذا يحتاج إلى دراسة إذا صح رواية وصح دراية ، فيكون الجواب كما قدرت ، يصلى عادة ثلاثة إذن يشفع ويصلى أربعة
أخر : بقى نقطة ، هو يصلى حداشر ركعة لكن مثنى مثنى إلا الثلاث الأخيرة يصليها أربعة ويا بعض ؟ ام يصلى ركعتين ركعتين ؟
الشيخ : لاأظن أن هناك فرق ، وإن كنت ربما أنا بحاجة إلى إستعادة السؤال ، لكنى أجيب وبعدين استعيده ، إذا قال الرسول بمثل هذه الحالة يصلى أثنى عشر ركعة حينئذ اتناشر ركعة يدخلنا فى الحكم المقرر بالنسبة لمن يريد أن يصلى نفلا فى النهار ، هل يصليها ركعتين ركعتين ، أم يصبيها أربع أربع ؟

(598/20)

ام يسحبها سحبا بتشهد واحد ؟ الجواب هو نفس الجواب لأن الرسول لما قال يصلى اتنى عشر ركعة ، ما اعطانا تفصيل مستثنى عن القاعدة العامة ، فإذن يصلى اتنى عشر ركعة إن شاء ركعتين ركعتين ، وهذا الذى يترجح عندنا لأنه أفضل ، وإن شاء اربع أربع ،

أى بتشهدين أو بتشهد واحد ، و هكذا ، غير هذا ليس هناك ما يحملنا على القول به .
أخر: بارك الله فيك
الشيخ: وفيك بارك
سائل : بالنسبة لحديث عائشة (كان إذا نام عن حزبه او كسل عنه صلى أثنى عشر ركعة) فأصبح النوم الأن قاسم مشترك بين حديث عائشة وحديث أبن ماجة . فما رأيك ؟
الشيخ : هنا ممكن الجمع بعد التذكير بهذا النص بطريقتين ، الأولى :أن نفسر نام بحيث لا يتعارض مع الحديث الأول ، ليس بمعنى نام الذى يساوى نسى .
http://www.al-wed.com/pic-vb/6.gif
متكلم : قلت له إذكر حادثة الجمل الى صارت مع الشيخ فى العمرة ، وحادثة المرة التانية فى تركيا والسيارة

(598/21)

طالب : الأمر الأول الدراسة الى عملها حول الحديث ، الدراسة الحديثية فى حديث العرباض
الشيخ : كيف علمت ؟
طالب : ارسل لى ......
الشيخ : طيب
طالب : والأمر الثانى ان ....لم يتكرر
الشيخ : عندك
طالب : ولا عندك ، طبعا هو كان هذا من الأشياء التى قيل له أن يحرص عليها فما حرص ، ما افاد منها شىء ، سمعت الى بدى أقرأه يعنى
الشيخ : لاااا ، قد تسمع شيئا جديدا ، أولا لم يتعرض لذكر كثير من الأخطاء التى بينت له ، وعلى العكس من ذلك غير شىء مما سُجل عليه ، وتذكر أنت بالذات حين ناقشته فى قاعدة "المثبت مقدم على النافى" كان منكرا لها بالكلية، فهو طور الموضوع ، وقال أنا اجبت الشيخ بأننى لا اقول بهذه القاعدة على إطلاقها .
محاور : هذا فى الكتاب ؟

الشيخ : هذا فى الكتاب ، وزاد على ذلك وقال مالم يقله هناك أيضا مطلقا ، ألا وهو : قال أن هو قال هناك فى الجلسة وهذا كذب وزور مع الأسف الشديد ، أنه قال نحن قبل كل شىء نقابل بين الروايات ونعمل مراجحة ، فإذا تعارضتا خدنا بالراجح ، وإذا تساويتا حينئذ نطبق القاعدة وهذا خلاف المنصوص عليه فى المصطلح، فمع الأسف ما يشجع على ملاقاة الرجل بالإضافة إلى ماذكرت أنفا من أنه لم يحضر عندى ولا حضر عندك .
المحاور : طبع طبعة جديدة بعد ملاقاة الشيخ ؟
الشيخ : لابد ما طبع
طالب : نزار عرض عليه ان يجيبه ، يأتى بحسان عندى وأكلمه، قلت له :ما أظن فيه فائدة مرجوة من هذا ، قال : ليش ؟ قلت له : لأن حسان الأن يظن نفسه عالما ، وقلت هذه بلية كبيرة ، لأن فى الحقيقة هذا الظن يردى ، وكم اردى ، فبدى أناقشه ، قال لى: كيف هذا ؟ قلت له : هذا لمسته منه فى الجلسة الى رحنا عنده على البيت ، والجلسة الى جلسنا فيها مع الشيخ ومن كتابه أيضا ، أنا كنت مع بعض الأخوان طلبوا منى أرافقهم عند رضوان دعبول، لما دخلت بدءنى رضوان بالكلام عن الكتاب هذا ، وأن هذا الكتاب

حسان أفترى على شعيب فيه ، قلت له : أنا حكيت لحسان فى مجلس الشيخ ، تذكر شيخنا ؟ لما قلت لحسان : انت أو الشيخ شعيب أساء لنفسه بصنيعه فى هذا الكتاب ، قال: والله هذا الكلام قلته انا للشيخ شعيب وبعدين ذكر لى هو أن هذا الكلام الذى أثبته وإن هذا بمراجعه الشيخ شعيب هذا ماهو صايع ، هذا مين ؟ هذا رضوان
الشيخ : دعبول
طالب : وهذا الكلام كتبه شعيب على ورقات صغيرة ، الورقة مثل الكف أو أصغر من الكف

الشيخ : قصاصة
طالب : قصاصات ورق ، حوالى أربع أو خمس ورقات وينكر شعيب أن حسان كان يأتى إليه أو يصحح أو يراجع هذه الأحاديث، ويقول أنه كان يسأل سؤال عابر، ما كان يأتى بقصد أنه يأخذ منى تصحيح لهذه الأحاديث التى صححها ، أو إعتراف منى بأن هذه الأحاديث صحيحة ، أو إقرار منى ، لكن حسان هذا كاتب رد حوالى أربع او خمس صفحات ومؤيد هذا الرد الى كتبه ، رد على الشيخ شعيب بتواقيع من بعض الى كانوا يحضروا هذه المجالس .

(598/24)

ابو الحارث : منهم أبو طارق
طالب : نعم أبو طارق منهم
ابو الحارث : عفوا شيخنا ، كان ذكرلى ابو طارق فى لقائى معاه ، أنه نفس رضوان دعبول لما شاف الكتاب جُن ، قال له : أن هذا الأن بينزل السوق وهيتعطل الكتاب تبعنا، الى هو تبع المكتب ، فحصل نقاش عنيف بين ابو مروان وبين شعيب الأرنؤوط ، فمن أجل هذا تراجع شعيب عن كلامه وأنقلب على الرجل .
الشيخ : لكن فيه شىء مما ذكره دعبول ما يخالف كلامه لى .
طالب : ايش هو ؟
الشيخ :لذلك دعبول كناشر ، لن هو إتصل بى وقال لى : شو رايك بالكتاب ؟ - نسيت ما أجبته - وطبعا أنه لا يوثق به ، لكن قلت له : لكنه يذكر بأنه إتصل بالشيخ شعيب ، والشيخ شعيب وافقه على كثير من الأحاديث .
المحاور : وافقه على تسعين حديثا
الشيخ : فأجاب الدعبول بأن الشيخ شعيب تبرأ ، لكن أنا ....معه لأنه موظف عنده بدو يختفى به ، فهذا الكلام انا بينت له هذا خطأ وهذا ما يصير

(598/25)

، وفى بعض الأحاديث الى مضعفها فيما ينقل حسان عنه ، أنا أكتشفت إن شعيب مصححها فى كتب أخرى مما شككنى فى نقل حسان عنه ، وإذ بدعبول بيعترف أنه تورط ، قال : فشو بدى أسوى ؟ يعنى القضية وقعت ، وبعدين ما ذكره الى ذكره أنفا هذا سيضر بكتابه الى كان حققه ، والله المستعان المهم أن الرجل فى كتابه ينبغى أن يذكر أمران اثنان ،
انه تراجع عن تضعيف الحديث بطريقة دبلوماسية تضعيفا مطلقا ، فصححه بالشواهد ، وهذا على كل حال خلاف التضعيف الذى هو مطبوع فى الكتاب وخلاف موقفه فى الجلسة ، لكنه استثنى فقرتين من الحديث وقال : ما وجد لهما شاهدا ، أحدى الفقرتين (عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين) ، والفقرة الأخرى (المؤمن كالجمل الأنف إذا قيد أنقاد) قال لم يجد لهذا شاهدا أيضا ، بينما الحديث الى هو ضعفه وتعقبنى فيه حديث العرباض ، مخرج فى السلسلة الصحيحة المجلد الثانى ، قبل منه مباشرة موجود الشاهد الذى نفاه ، ومن طريقين ، وهذا إن دل على شىء فيدل على - وأحلاهما مر- أن الرجل مخه فاضى من علم الحديث
طالب : والله نصحناه

(598/26)

الشيخ : أو أنه عرف ذلك وتجاهله - وأحلاهما مر-
طالب : أو أن الشيخ ماصحت عنده الشواهد
الشيخ : لا لا اسمح لى ، قضية ما صحت شىء ، وكونه ما وجد لها شاهد كان يومئذ يقول وجدت له شاهدين وذكرهم الألبانى لكن فيه كذا وكذا
أبو الحارث : شيخنا ، أخر شىء ذُكر لى أمس الأول ، شاب ماشاء الله عنه بسبب الأحوال المادية كان يشتغل عند الشيخ شعيب ، شيخ طيب صاحب منهج ، وكان يدرس فى الجامعة الاردنية ماجستير حديث لكن لما رأهم قليلى العلم قال البعد يعنى ، شاب لا تعرفه شيخنا أسمه نبيل لكن صاحب منهج يعنى أهله شغالين فى السعودية وتربية الرياض يعنى، فحقيقة الرجل بقول له شو الأخبار كذا ؟ قال الشيخ يأس

منى ،الان ما بيحكى ، أول اربع شهور وهو بيتكلم ، وبعدين يأس منى ماعاد بيتكلم انا فى حالى وهو فى حاله ، فأنفتح موضوع رياض الصالحين وكذا ، قال : أبو مروان كان شادد كبير انى بدى اعمل وبدى اسوى وما ادرى ايش ، لكن اخيرا يبدو لى أنهم أتفقوا انه تنكتب مقدمة للطبعة الجديدة ترضى جميع الأطراف
الشيخ : الله أكبر الله أكبر

(598/27)

محاور : كل هذه الذنوب على القارىء ، الله المستعان
الشيخ :كيف ذلك ؟
المحاور : كل هذا الركام وكل هذا الزخم على القارىء المسكين
الشيخ : أيوة ، يعنى على حسابه هو ، هو كذلك ، لا حول ولا قوة الا بالله
طالب : يعنى هو مش القارىء على إطلاقه ، يعنى القارىء طالب العلم ينجو من هذا ، لكن تسع وتسعين وتسع اعشار الويل لهم .
الشيخ : وين طلاب العلم ؟
أبو الحارث : شيخنا ، أحد أخواننا اليوم الذين نظن فيهم كل خير يسألنى سؤال يقول يعنى : هل تنتظروا من الرجل -الى هو الاخ حسان - صلاحا أنه يستقيم حاله أنه يعود للدرب انه كذا ، فقلت له والله حسب رأيى وخبرتى فى الرجل ، وحسب اللقاء الى كان مع الشيخ ، وحسب النتائج الى اعقبت هذا اللقاء ، يعنى بعيد طبعا من ناحية الإحتمال الأمل بالله كبير ،لكن من حيث الوقائع التى بين أيدينا ليست كذلك . فما أدرى شو رأيكم أستاذى ؟
الشيخ : والله أنا أقول نسأل الله له الهداية ، أما الظواهر لا تبشر بخير . -http://www.al wed.com/pic-vb/6.gif

(598/28)

اخوة الايمان تتمة الكلام فى الشريط التالى

الشيخ : ماعنده خبر قصة سرقة حديث الإستعانة بالكفار فى رسالته ، أو لعله ما اطلع على نص الرسالة .
طالب : اى رسالة ؟
ابو الحارث : ....
طالب : ما قراتها كلها يعنى ، ليس بالتفصيل والترتيب يعنى
الشيخ : المهم اسمع القصة من أولها
ابو الحارث : فكان يكتب فى مسألة الإستعانة والرد على أدلة مجيزين الإستعانة، المهم كان استعار منى حينذاك رسالة الشيخ ربيع فى تجويز الإستعانة ، فمن ضمن الادلة الى ذاكرها حديث فى مشكل الأثار للطحاوى وظاهر إسناده الصحة من حيث الرجال وكذا، هو حديث (انتم أهل كتاب ونحن أهل كتاب)

http://www.al-wed.com/pic-vb/6.gif
تم الشريط بفضل الله ومنه

(598/29)

وله الحمد والشكر والفضل
رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب
لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين
رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس
سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين
ولا تنسونا من دعائكم
9/رمضان / 1430

(598/30)

سلسلة الهدى والنور (599)
محتويات الشريط:-
1 - تتمة الكلام على حسان. (00:00:41)

2 - هل يجوز أن يشترط الرجل في زواجه أن تكون المرأة عقيما؟ (00:05:34)
3 - هل تجوز الاستعانة بعلم الفلك في تحديد الأهلة؟ (00:07:12)
4 - الكلام على الاهتمام بعلم الحديث وفيه تكلم الشيخ عن الكوثري. (00:23:29)
5 - هل يجوز التكسب بالكتب. (00:30:11)
6 - هل يجوز نسخ المصحف بالخط العصري؟ (00:38:24)
7 - الكلام عن وفاة الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي. (00:45:56)
8 - بعض من يهتم بالحديث لا يهتم بفقه الحديث فما نصيحتكم في ذلك؟ (00:46:58)
9 - لماذا كثير من المفسرين ليسوا من أهل السنة؟ (00:48:40)
10 - مع هذه الصحوة الملحوظة نرى من الشباب عدم إقبال على حفظ كتاب الله ولا تفسيره فما نصيحتكم؟ (00:50:23)
11 - ما نصيحتكم لمن بدأ في طلب العلم حديثا ومع ذلك يعارض العلماء الكبار؟ (00:51:27)
تفريغ شريط 599
****
بسم الله الرحمن الرحيم

(599/2)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله ونفع به الجميع .
قام بتنزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .
اخوة الايمان والان مع الشريط التاسع والتسعين بعد المائةالخامسة على واحد

http://www.al-wed.com/pic-vb/11.gif

الشيخ : المهم ،اسمع القصة من أولها
ابو الحارث تلميذ الشيخ : فكان يكتب فى مسألة الإستعانة والرد على أدلة مجيزين الإستعانة، فكان استعار منى حينذاك رسالة الشيخ ربيع فى تجويز الإستعانة ، فمن ضمن الادلة الى ذاكرها حديث فى مشكل الأثار للطحاوى وظاهر إسناده الصحة من حيث الرجال وكذا، هو حديث (انتم أهل كتاب ونحن أهل كتاب) فأتصل بى يسألنى
الشيخ : يعنى ذهب الرسول صلى الله عليه وسلم الى اليهود يستعين بهم على المشركين وعلل ذلك بهذه الجملة .

(599/3)

ابو الحارث تلميذ الشيخ : الحارث أظن الراوى؟
الشيخ:ما أذكر ، المهم شخص
ابو الحارث تلميذ الشيخ : بيقول لى أن هذا الحديث شو عندكم ؟ شو رأيك ؟
قلت له :والله الحديث أنا أذكر أن الشيخ مضعفه ، لأن فيه رجل تابعى – الى هو الراوى على الرسول – هذا تابعى ذكره ابن أبى حاتم ،فهو مرسل ، قال : لكن الحافظ بن حجر ذكره فى "الإصابة " فهذا لابد يكون صحابى ، وإثبات كونه صحابيا اقوى من مجرد كلام ابن أبى حاتم من أنه تابعى ، فوالله أنا سألت الشخ جزاه الله خير فالشيخ -لا أذكر الأن- إما كان متابع البحث من قبل أو يعنى تعرفوا البحث يفتح بعضه بعضا ، فالمهم كانت النتيجة أن هذا لم تثبت صحبته بطريق صحيح ، وتتبع الشيخ فالحافظ إبن حجر نفسه ذكر له ثلاثة أحاديث أظن ، شيخنا وجد له حديثا رابع ، فات الحافظ بن حجر فى "الإصابة " ، تتبع الأحاد والمثانى ، تتبع معرفة الصحابة لأبى نعيم ، تتبع الكتب كلها هاى ، فسألنى حسان بعد ، فذكرت له هذه الخلاصة ثم جاء وأستعار أشرطة من أبو أحمد ، بعدها وجدنا هذا الكلام بهذا التفصيل وبهذا

(599/4)

التنسيق موجود فى كتابه الجهاد ، ومع ذلك هو يدعى ويقول أن لا انا ما أستفدت شيئا ولا كتبت شىء .
أبو ليلى : لما رجع لى الأشرطة قلت له : انت روحت تعزو هذا الكلام الى سمعته من الشيخ فى كتابك ؟
قال : لا لا لا ، أنا بس أستأنس بكلام الشيخ
طالب : هو نقل كلام الشيخ نقلا ؟
ابو الحارث تلميذ الشيخ : أخذ الفكرة
الشيخ : الفكرة يعنى
أبو ليلى : هو ثابت ابن الحارث شيخ ؟
الشيخ : والله ماعاد أذكر
طالب : هو ده حسان نفسه ؟
ابو الحارث تلميذ الشيخ : هو نفسه ، وفى رسالته أتى بأشياء ، يعنى غرائب من اقوال الفقهاء
أبو ليلى : حتى شيخنا – حفظه الله – لما كنا مرة جالسين فى بيت أحد الأخوة – بيت ابو يحيى - شيخنا ، فكان بيذكر للأخ على وقع بين يدى كتاب - لا

(599/5)

كان يعرف حسان ولا كنت تعرف شىء عنه أنت - وقع بين يدى كتاب ،اول ما بدأت أقرأ هذا الكتاب وجدت أن هذا الكتاب فى مسألة الإستعانة كأنها أفكارى ، حتى ظننت أنك انت يا على ألفته أو حققته أو كذا ، بمعنى عفوا يعنى باسم مستعار ، لكن لما دخلت مسألة الجهاد وجدت أن المؤلف ليس بفقية وأنا بسألك ، وسأل الأخ على يومها يعنى وكذا، قال هذا حسان فلان الفلانى وكذا
الشيخ : صحيح ،هذا الذى صار معى ، لما شوفت البحث حول الحديث هذا كلامى ، ومين بدو يأخذ هذا الكلام منى ؟ مافى إلا واحد من أخوانا إلى دائما نتحدث معهم ، إذن هذا أقرب شىء بدو يكون من على ، راجعت الإسم ماهو على ، إذن على لمشكلة الخليج وما الخليج حب أنه ايش ؟ يستعير أسم ، هيك عللت من كتر مطابق بحثه لبحثى أنا ، وبعدين عرفت أن هذا أخذه من الشريط
طالب : العنوان ... ...
أبو ليلى : أظن بتاع سبع أشرطة أو تمن

أشرطة ،لأن سجلنا فى حرب الخليج أربعة وعشرين شريط أو ثلاثة وعشرين شريط

(599/6)

طالب : يعنى هذا ما يعتبر من الإسناد ها ؟ ههههههههه
الشيخ : هههههه
ابو الحارث تلميذ الشيخ :
ونص الحديث إلى أهله ******فإن الأمانة فى نصه
http://www.al-wed.com/pic-vb/11.gif

س: يقول : هو متزوج من إمرأة وعنده منها أربع أولاد ، ولا يطيقها وهى كأنها تشعر بهذا ويريد ان يتزوج عليها ، فبيسألنى بيقول : أنا الأن أريد أبحث عن إمرأة عقيم لا تنجب الأولاد ، قلت له : لم هذا الشرط ، قال : أخشى إن جاءت وانجبت فى المستقبل يعنى مشاكل بين الأولاد ، وأنا رجل مادتى ضعيفة وإن انجبت لا أستطيع أنى أفتح بيتين منفصلان ، فيقول هل يجوز هذا ، أن أبحث بهذا الشرط ؟ أفيدونا يارك الله فيكم
الشيخ : من حيث الجواز يجوز ، قد يكون الأمر مكروها بالنسبة إليه ، وبخاصة إذا كانت العلة الأخرى التى ذكرتها والتى أظن أنها هى السبب الحقيقى ، وليس السبب الحقيقى هو السبب الأول وهو كونه فقير ، فهذا سبب يمنع جواز الزواج مندفعا أو منطلقا من هذا السبب ، أما إذا كان السبب الأول فيعنى فيه وجة نظر معقولة ومقبولة ، أما الإعتلال بالفقر هذا ليس إسلاميا .
السائل : الله عز وجل يغنيه من فضله ، جزاك الله خير

(599/7)

---

http://www.al-wed.com/pic-vb/11.gif
س: شيخنا ، بالنسبة للإستئناس بعلم الفلك فى مسألة تحديد الأهلة ، خاصة يعنى وقبل فترة عندنا

فى كلية الشريعة فى الجامعة ، ندوة وحضرها بعض الدكاترة المختصين فى علم الفلك ، وتحدثوا عن رمضان هذا السابق ، وأسهبوا فى هذا الموضوع ، طبعا مجمل البحث أن صيامنا _ الإبتداء بالصيام - كان خطأ وأننا تقدمنا الصيام بيومين ، والأصح فى الصيام أنه يوم الجمعة ، وأننا ايضا أفطرنا قبل إنتهاء رمضان ، وأن يوم العيد كان رمضان ، كما إحتجوا على هذا بأدلة ، قالوا منهم الدكتور / شرف ، قال انا بعينى رأيته يوم الخميس الفجر من منطقة أبو مصير منطقة عالية ، قال : رأيته بعد الفجر مكث 44 دقيقة تقريبا ، قال : فطبعا راقبناه المغرب ما طلع ، ما بين ، ومعروف أن هنا بالأردن صاموا ثلاثين يوم فما راقبوا الهلال ، فما الحكم فى الصيام ؟ الدكتور شرف مثلا قال : أنا صمت يوم العيد ، صيامه هذا طبعا سؤل عنه ، وقال : أنا بالنسبة لى أنا رأيت الهلال ، كذلك كمن رأى الهلال فى

(599/8)

بداية رمضان ولم تؤخذ شهادته ، طبعا فيه قاعدة بعلم الفلك قالوها : أنه إذا ظهر الهلال الفجر من النادر جدا جدا أن يظهر بعد الغروب ، فالأن الصيام لمن تاكد أن يوم العيد كان يوما من رمضان هل عليه أن يقضيه ؟ هاى نقطة ،النقطة الثانية : حكم من صام يوم العيد معتقدا أنه رمضان ؟ وقد فعله البعض ، السؤال الثالث: حكم من أفطر
الشيخ : ماشاء الله ، بدك يعنى مخى العجوز يحفظ لك كل هاى ، وبعدين أنا الإمام البخارى الى كان جالس فى مجلس وألقى عليه سؤال عن حديث بإسناده و هذا الإسناده لحديث ثانى وبتعرفوا القصة ، لا .. لسنا هناك ، اسأل السؤال وخذ الجواب
– بارك الله فيك - و اسأل السؤال وخذ الجواب ، ولا تكلفنا شططا ، نعم
السائل : أعيد السؤال الأول ، ماحكم من صام يوم العيد معتقدا أنه رمضان ؟
الشيخ : إذا كان هذا الصيام ناشئ عن إجتهاد وعلم منه ، وليس كما لو لم يكن كذلك ، فلا إثم عليه لأنه يكون هو مجتهدا ، فهو على كل حال مأجور ،

(599/9)

أما المنهى عن الصيام هو الذى يعلم أن اليوم عيد ومع ذلك هو يصومه ، فهذا الذى يتوجه إليه النهى المعروف ، بعكس هذا الذى أنت تضرب به مثلا .
طالب : نريد نعقب على الجواب الأول
الشيخ : تفضل
طالب : صنيع هذا الإنسان قد يفتح بابا واسعا من الشر على الناس ، ويصبح كل واحد مجتهدا ، ويقول أن أنا رأيت ، ربما دعى هذا الإنسان عشرات بل مئات يقول لهم تعالوا شوفوا هذا الهلال أو هذا القمر ، فهنا عاد تكون المصيبة وهى إختلاف الأمة فى عبادة من العبادات ، والرسول صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم كما هو معروف (الصوم يوم يصوم الناس والفطر يوم يفطرون) فإذا كان إنقسمت الأمة فى صيامها فى بلادها ، كل بلد أو مجموعة من البلاد صامت وأختلف صيامها عن البلدان الأخرى فنقول هذا محتمل لأنه الجماعة ، أما أن يكون هناك أناس أفراد يقومون بمثل هذا العمل فهذا يفتح بابا واسعا من الشر ، ويوجد إختلاف بين الناس إختلافا كبيرا فى البلد الواحد ، وطبعا إحنا بنقول هذا إذا إختلفت الرؤية كما يقول بعض الفقهاء ، وصامت

(599/10)

بعض البلاد برؤية هذا البلد ، وتبعها بلد أخر أو بلدان أخرى، المهم إنقسموا بصيامين فهذا يكون مقبول بعض الشىء ، اما فى البلد الواحد أن يختلفوا هو مشكلة كبيرة حقيقة .
الشيخ : هو بلا شك ، بارك الله فيك ، لكن ايش الحصيلة ؟ انه مخطىء ، حصيلة هذا الكلام أنه رجل مخطىء ، ونحن قلنا أنه مخطىء ، لكننا نفرق بين مخطىء له نوع من الإجتهاد ، وبين أخر يعلم ان هذا يوم عيد ومع ذلك يريد أن يتقرب الى الله بصيام هذا اليوم ، هذا لا يؤجر بل عليه أكبر وزر .
أما الشخص المسئول عنه ونحن شخصيا لا نعرفه - فقلنا إذا إجتهد هذا الإجتهاد وأدعى أن هذا اليوم هو

يوم صوم وليس يوم عيد ، فأنا أعتقد أنه لا إثم عليه ، بل يؤجر على إجتهاده الذى أخطأ فيه ، وأظن إن فى بعض أسئلته التى سردها انفا وطلبنا منه أن يوجه سؤالا سؤالا ، كى نجيبه عن كل سؤال مباشرة ، ما يتعلق بما تطرقتم إليه فى جوابكم ألا وهو قوله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم (الفطر يوم يفطرالناس والصوم يوم يصوم الناس) وهذا هو الذى نحن نعتمد عليه فى تخطئت هذا الرجل لأنه ركب رأيه وإجتهاده وخالف

(599/11)

ما عليه عامة المسلمين غى هذا البلد ، ولولا ذلك لم نقل أنه أخطىء ، تماما كما نفعل نحن اليوم ، واليوم كنا نتحدث أننا نرى الشمس قد غربت ونحن صائمون فنفطر ، بينما الجماهير لا يزالون صائمين حتى يسمعوا الأذان ، فالمسألة فيما يتعلق بالصيام تخالف هذه تماما ، لأنه الرسول قال : (الصوم يوم يصوم الناس والفطر يوم يفطرالناس) اى دخولا فى رمضان وخروجا منه ، فإذا كان بإجتهاد ما ولو أنه أخطىء فلا يستوى مثلا مع الذى يقول والله انا أعلم أن اليوم عيد لكن اريد صيامه ، فلا بد من التفريق بين هذا وبين ذاك ، فنحن حكمنا على الرجل الأول بأنه أخطأ لأنه خالف المسلمين فى صيامهم ولو كانوا مخطئين ،لأنه هذا الخطأ متى إنكشف ؟ فيما بعد ، ثم هذا الإنكشاف ليس مقطوعا به ، لكن هو يرى هذا الرأى فقلنا ما قلنا أنفا بالنسبة إليه فهو مخطىء ، لكن بإعتبار إجتهاده فنقول إنه مأجور أجرا واحدا ، فماذا كان فى أسئلتك ؟

س2: فيمن أعتقد بعد أن أفطر العيد مع الناس لكن أعتقد يوم أن يوم العيد كان بالفعل من رمضان بعد ان راقب القمر خلال شهر شوالوكذلك من خلال

(599/12)

سؤاله لبعض المتخصصين ، رجح عنده أن اليوم ذاك من رمضان ، هل يجب عليه القضاء إذا ترجح لديه

ذلك ؟
الشيخ : أظن هذا يؤخذ جوابه مما سبق ، لا يجب عليه القضاء إذا صام تسع وعشرين ، إذا صام المسلمون تسع وعشرين فلا يجب عليه القضاء ، أما لو فرضنا أنهم صاموا ثمانية وعشرين فلا شك إنه لابد من قضاء يوم واحد .
http://www.al-wed.com/pic-vb/11.gif
الشيخ ناصر : فيه بعض الشباب المتحمسين فى مصر صاموا مع السعودية وأفطروا مع السعودية ، فعيدوا قبل أن يعيد المصريون ، فحدث مشكلة هناك وأدت إلى قتال وقتل، والأن مجموعة كبيرة فى السجون ، وقُتل بعض الأفراد وصدام مع الشرطة، لأنهم صلوا العيد والناس صائمون ، فحدثت فتنة عظيمة هذه السنة ، وإستغلت فى وسائل الإعلام ومن غيرها ، هذا مما يعنى يحدث
الشيخ : نعم نحن نفتى به فى مثل هذه القضية ، أن كل بلد يجب أن يصوم بصيام أهل البلد ، لأننا نقول على الرغم من أن الراجح عندنا قوله عَلَيْهِ الصلاة وَسَلَّام (صوموا لرؤيته)، وأن الخطاب موجه للأمة كلها ، وأننا لا

(599/13)

نقيم وزنا طبعا لكثير من أهل العلم لإختلاف المطالع ، لأن إختلاف المطالع هذه قضية أولا جغرافية ، والإسلام لا يحض المسلمين على أن يحكموا فى عبادتهم علما من هذه العلوم ، كما أشار الى ذلك بقوله عَلَيْهِ الصلاة وَسَلَّام فى الحديث المعروف (نحن أمة الأمية ، لا نكتب ولا نحسب) الشهر هكذا وهكذا تسع وعشرين وثلاثين، فمع إعتقادنا أنه يجب على العالم الإسلامى أن يصوموا برؤية بلد واحد ، ولكن مع الأسف الحكومات الإسلامية متفرقة أشد التفرق ، وهذا الحكم من ذاك التفرق ، فريثما يجتمع المسلمون بحكامهم على تطبيق هذا الحديث على عمومة وشمولة - فنحن نرى - أنا أقول وطالما سُئلنا مثل هذا السؤال خاصة من الجزائر ، لأن أيضا الجزائر إنقسمت كما ذكرت عن المصريين ، المصريون قل ما يتصلون بنا ، والسبب واضح جدا

لأن عندهم مشايخ وعلما كثيرين ، فهم يكتفون بسؤالهم اما الجزائر -فكما علمت - مافى عندهم علماء الشاهد نحن قلنا لهم من باب دفع المفسدة الكبرى بالصغرى قلنا : أخف الشرين أن يصوم أهل البلد الواحد مع إعلان المسئولين الصيام فى بلدهم ، لأنه يكفينا إختلاف الشعوب العربية ، فلا

(599/14)

نريد أن نزيد إختلافا على إختلاف، وهو إختلاف الشعب الواحد نفسه ، وقد ينقسم إلى ثلاث أقسام
طالب : اهل البيت
الشيخ : أهل البيت كما قلت ، وفعلا هذا ذكرنى إن فيه بعض الجزائرين أخبرونى نفس الخبر فى بيت واحد .
أبو الحارث : مقلدين ماشاء الله ههههه
الشيخ : أيوة ، المهم فهذا جوابى أنا من باب دفع الشر الأكبر بالشر الأصغر ، نأمر أهل البلد الواحد ان يصوموا مع بلدهم ، ولا ينقسموا ناس مع السعودية وناس مع مصر وناس مع سوريا ... الخ
الشيخ ناصر : تذكرت قضية بحثها الشيخ محمد ابن إبراهيم أو موقف أعجبنى كثيرا، ذكرنى به كلام الشيخ حفظهالله ، لما قال أن الدول العربية لن تتوحد فى موضوع الرؤية ولن تتوحد فيما هو أهم من ذلك .
الشيخ : أى نعم

(599/15)

الشيخ ناصر : جمعت الدول العربية أيام الشيخ محمد ابن إبراهيم وقرروا فى لجنة ، عندهم لجنة شرعية أو إسلامية ، بحث مطالع الأهلة ، وجمع الفلكين مع العلماء الشرعين لبحث المسألة ، فأعدوا مذكرة وأرسلوها لسماحة الشيخ محمد ابن إبراهيم رحمه الله ، قالوا : هذه من أجل توحيد الرؤية فى البلاد العربية ، وهذا من منطلق أو من أهداف جامعة الدول العربية أنها جامعة و تجمع العرب ، فلابد أن تجمع

أيضا الناس على رؤية واحدة ، فكتب الشيخ كلام يكتب بماء الذهب ، كلام طويل ولكن ملخصه قال : إن أول هدف يجب أن تبحثه جامعة الدول العربية أن توحد العالمالعربى على لا إله إلا الله وعلى عقيدة التوحيد ، فإذا إستطاعت أن توحد الدول العربية والعالم العربى على عقيدة التوحيد ونبذ الشرك تأتى لما بعد ذلك من مسائل ، أما قضية الخلافعلى المطالع وغيرها فالمسألة قديمة وأنتم تنشغلون بالفروع عن الأصول فأعيد إليكم القضية بكاملها دون النظر فيها .
متكلم : جزاك الله خير ، يحصل فى دول الكفر يسألون كثيرا هناك ، وجدنا الأخوة المغاربة فى هولندا يتبعون المغرب ، والأتراك تبعوا تركيا ، والفرق

(599/16)

كان يومين أستاذ ، فالمشكلة هناك عويصة جدا ، فيه بعض الأخوة اند هوفن حدثونا أن بألمانيا قريبين من أخن أنه كادت تحدث فتنة فى بداية رمضان هذا ، البعض قال نستأنس بالحسابات الفلكية وما شابه ذلك وحصل كثيرا نقاشات وصارأخذ وعطاء وحسمها قال عصام العطار قالوا هذه السنة نصوم برؤية الهلال ونتبع بعض البلدان، فما هو الحل ؟ خاصة
الشيخ : الدكتور الهوارى طلب إياه بها الخصوص
المتكلم : الدكتور الهوارى هو الى كان هذا رأيه
الشيخ : نحن قلنا على كل بلد إسلامى وعلى كل جماعة مسلمة ، ولو فى بلاد الكفر ، أن يصوموا مع أول بلد مسلم يعلن إثبات هلال رمضان ، وبذلك يزول الخلاف .
المتكلم : وبالنسبة للفطار أستاذ ؟
الشيخ : كذلك ، البلد الذين يدخلون معه فى الصيام يخرجون معه من الصيام .
أبو الحارث : يعطيكوا العافية ياشباب (سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت)

(599/17)

الشيخ : يله ، ماشاء الله ، سعيد 24.1
http://www.al-wed.com/pic-vb/11.gif
الشيخ ناصر : أقول : مما لا حظته خاصة فى العصور المتأخرة ، أن هناك عدد من المهتمين فى علم الحديث - وإن كان فى الحقيقة أقول صناعة - هم منهجهم ليس منهج سلفى ولا منهج أهل سنة وجماعة ، بل هو كما تعلمون ، فأولا إذا كانت هذه الملاحظة صحيحة واقعة ، أنا اذكر كأمثال الكوثرى وحبيب الرحمن وأمثالهم كثر ، فهل هذا جاء عفويا، أوهل هو مقصود دخول هؤلاء فى السنة لأغراض لا تخفى ؟ أو ماسر ذلك بارك الله فيك ؟
الشيخ : أنا فى إعتقادى أنهم قسمان : القسم الأكبر – كما ذكرت أنفا – مهنة وصناعة وإكتسابا ، لأنهم لاحظوا بأن علم الحديث الأن سوقه عمل وفعال من بين كل العلوم الأخرى ، وأكبر دليل على ذلك الكثرة الكاثرة من الكتب الحديثية التى تطبع ، لا تكاد الكتب الأخرى أن تذكرتجاهها بالنسبة للكثرة ، فلذلك أنا أعتقد أن أكثر الذين يعملون فى هذا المجال هو صناعة للعيش - وأعتقد ان لا مانع - كالذى يطبع المصاحف والكتب العلمية فهو عمل خير ، لكن لا شك أن

(599/18)

الخير كل الخير أن يقصد بمايقوم به من خدمة هذا العلم خدمة السنة لوجة الله عزوجل وكأصل من أصول الإسلام الهامة ، وقد يكون هناك أفراد لكنه من الصعب أن نجزم بأنهم يعملون كيدا للإسلام والمسلمين ولسنة الرسول عَلَيْهِ الصلاة وَسَلَّام فالأشخاص الذين سميت بعضهم أنفا ما دار فى ذهنمطلقا أنهم دُوسوا ولكن الذى يغلب على ظنى أنهم غلبوا على امرهم عصبيتهم المذهبية وهذه الظاهرة هى من دراستى الفقهية الأصولية المذهبية ، وبخاصة فإن فى أصولهم نقلا عن الدبوسى والسرخسى أن الحديث إذا جاء مخالفا للمذهب حمل على النسخ ، فإذن خدمة الحديث بالنسبة لهؤلاء المتعصبة لا يكون خدمة للسنة .
أبو الحارث : الكرخى شيخنا

الشيخ : الكرخى ولا السرخى ،الكرخى ، ااه ، وأظن فى رسالة الدبوسى هذا
أبو الحارث : وطبعت فى حاشيتها لعله
الشيخ :أه يمكن ، المهم دراسة الحديث عندهؤلاء المذهبين كان بباعث غير الباعث الذى يحمل أخواننا السلفين على دراسة الحديث تفقها ، أما هؤلاء

(599/19)

المذهبين فهم يدرسون الحديث كما يصرحون فى ذلك تبركا فقط وليس عملا ، فإشتغال زاهد الكوثرى وغيره ممن سميت لا يكون خدمة للسنة وإنما لأمور أخرى قد يكون منها السمعة والظهور من بين الأقران بأنه يتميز عليهم بمعرفته للسنة فزاهد الكوثرى الذى كان رئيس مشيخه العلماء فى إسطنبول عاصمة الدولة العثمانية قبل أتاتورك أتيحت له هذه الدراسة الواسعة جدا جدا والذى اقول أسفا أننى لا أعلم له مثيلا فى عصره فى سة إطلاعه على كتب الحديث المخطوطة – لا أعلم له مثيل – الكوثرى نعم ، ولكنما إستفاد من ذلك شيئا ، لن العصبية المذهبية التى طُبع عليها حالت بينه وبين الإستفادة من هذه الذخيرة التى حصلها ، بسبب كونه فى عقر دار الإسلام يومئذ وهى اسطنبول ، فقد كان فيها من مختلف المخطوطات التى جُمعت من مختلف البلاد الإسلامية يومئذ تحت راية الدولة العثمانية .
فالخلاصة ، أن المشتغلين اليوم بالحديث القليل منهم من يعمل كما يقال العلم للعلم ، وهو عندنا العلم لله تبارك وتعالى ، والأكثرون إما حبا فى

(599/20)

الظهور والنبوغ وإما إكتسابا للعيش والمال الذى يعتاشون به ، هذا ما يبدو لى والله أعلم .
الشيخ ناصر : هناك سؤال فرعى - ورد جزء من إجابته عرضا - لكن أحببت أن أسمعه مباشرة ، وهو التكسب بالكتب ، ماحكم أخذ رجع للكتب التى ألفها

الإنسان ويطبعها وهو ألفها ابتغاء وجه الله تبارك وتعالى ، هذه القضية التى نسأل عنها أما إذا كان غيرها هذا شىء أخر ، فهو إذا كان ألف كتابا أو رسالة يبتغى بذلك وجة الله ؟
الشيخ : المسالة الحقيقة فيها دقة متناهية ، لأنه من المعلوم عند جميع العلماء بل وطلاب العلم أن الله تبارك وتعالى لا يقبل من العمل الصالح إلا ما كان خالصا وجهه ، ومعلوم ما جاء فى الكتاب والسنة مما يدور حول هذه المسألة الهامة من ذلك قوله تبارك وتعالى }وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ{ ولا شك ولا ريب أن طلب العلم هو كما جاء فى بعض الأحاديث مؤكدا انه من العبادات ، ومن العبادات التى تفوق فى فضلها كثير من أنواع العبادات المحضة حيث قال (فضل العلم خير من فضل العبادةوخير

(599/21)

دينكم الورع) فإذن العلم لا يستفيد منه طالبه ولا ناشره إلا إذا كان يبتغى من وراء ذلك وجة الله عزوجل ، وعلى ذلك فلا يجوز للمسلم أن يتقصد فى تعليمه العلم الشرعى للناس كسبا ماديا ، ومن أجل ذلك نجد فى تراجم بعض حفاظ الحديث فضلا عن بعض رواه الحديث لأنهم كانوا يعيرونهم بأنه كان يأخذ عن تحديثهم أجرا ، ويقولون عن بعضهم أنه لايقبل بالتحديث إلا مقابل حديث بدرهم أو إثنين ، يذكرون هذا فى تراجم بعض المتقدمين مع انه حافظ وثقة وضابط وما شابه ذلك ، لكن عيبه أنه كان لا يحدث إلا مقابل أجر .
ابو الحارث : فإن بعضهم ضُعف بسبب هذا
الشيخ : ثم نجد بعض الحفاظ المتأخرين يدافعون عنه بلعله كان فقيرا أو كان محتاجا الخ ،فالذى لا شك ولاريب فيه أنه لا يجوز للمسلم أن بقصد بطلبه العلم ونشره للعلم شيئا من حطام الدنيا ، لكن هنا وهنا الدقة ، كتب الحديث الأن بدأ نشرها بطريقة التصوير بهذه الألات العجيبة ، هى نُسخت ، ولاشك أن الذين كانوا ينسخون هذه الكتب ، أكثرهم كانوا

ينسخونها بأجر ، يتفق صاحب الكتاب مع الناسخ ، ولذلك نجد بعض الكتب المخطوطة أو المصورة ،

(599/22)

من خطوط متعددة الأنواع والأشكال ، والسبب أن الذى طلب النسخ وجد ناسخ وإتفق معه على شىء ، ثم لسبب من الأسباب إنتهى هذا الناسخ من النسخ ، فتجد الخط إختلف فيما بعد ، وهكذا ربما تجد فى كتاب واحد - وليس بالكتاب الكبير - نحو ثلاثة أو أربعة خطوط ، من ذلك مثلا الكتاب الذى اظن - وبهذه المناسبة هل علمتم ان كتاب الأنساب لدمج هذا تم طبعه ؟
طالب : تم نهائيا
الشيخ : كتاب الأنساب للسمعانى ، كان منذ سنين بدأ أحد الناشرين اللبنانين الصوفين وهو المعروف بدمج ، هذا الكتاب أصله مصور فى أوربا ، وعندى أنا صورة منه تجد عديد من الخطوط ، وهو عبارة عن ثلاث مجلدات ماهى بالكبيرة ، هكذا .
الشاهد : الأن نسخ الكتاب هذا هو غير العلم ، فأخذ الأجر مقابل هذا النسخ ليس كأخذ الأجر مقابل التحديث بحديث مقابل درهم أو ماشابة ذلك، فما دام دخل هنا عامل جديد وهو النسخ ، ويلحق به الأن الطبع ويلحق به الأصل وهو التأليف ، لكن هنا يقال (أنما الأعمال بالنيات) كما فى الحديث المستفيض

(599/23)

رواية ، هذا الذى ألف كتابا من كتب العلم الشرعى سواء كان تفسيرا ، أو حديثا ، أو فقها ، لابد من النظر على الباعث الأساسى الذى حمله ودفعه على هذا التأليف ، إن كان يبتغى من وراء ذلك وجة الله تبارك وتعالى والأجر فى الأخرة فهو ونيته ، ولا فى يخدج فى نيته حينذاك أن يأخذ مقابل نسخه وتأليفه أجرا ، لافرق عندى إذن بين هذا المؤلف وبين ذاك الناسخ وهذا الطابع ، علما بأن سلفنا الصلح رضى الله عنهم إختلفوا فى أخذ الأجرة بالنسبة لمن ينسخ

المصحف ، هل يجوز له أم لا ؟
قولان : منهم من كره ذلك ومنهم من أجاز ذلك وفى هؤلاء من قال إنه من أفضل الأعمال ، وانا أرى هذا الرأى الأخير لأنه يساعد على نشر كتاب الله تبارك وتعالى فهذا الذى يبدو لى بالنسبة لسؤالك وبارك الله فيك .
الشيخ ناصر: وبارك الله فيكم ونفع بعلمكم
http://www.al-wed.com/pic-vb/11.gif
س: هل ترغبون أو تنصحون بنسخ المصحف الأن بخطه على طريقه الكتابة الحديثة هذه؟

(599/24)

الشيخ : أظن انك سألتنى هذا السؤال قديما
ابو جمال : ما أذكر
أبو الحارث : الشيخ يذكر ماشاء الله
الشيخ : وجوابى على ذلك ، يجوز مع المحافظة على الخط العثمانى ، فنجمع بين مصلحتين ، المصلحة الأولى المحافظة على الخط العثمانى لأنه يعطى أنواع من التلاوات الثابتة عند علماء التلاوة ، بينما كتابتها بالأسلوب العصرى يعطينا فقط وجها واحدا أ لكن فيه أيضا تحقيق الشىء من معنى قوله تعالى } وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ{ فلا أرى مانع أبدا ، وإن كنت قرأت لبعض المؤلفين من يحول ويمنع بين هذا النسخ ، لكن لا أرى لذلك وجها يذكر لأن الدافع لهم والوازع لهم إنما كان حرصهم على المحافظة على الأصل، ونحن معهم فى هذا ، لكن إن سُمح بكتابتها على الأسلوب العصرى بحيث يقرأه عامة الناس لا يكون قد قضينا على الأصل ، بل جمعنا بين المصلحتين ، فإذن عليك بذلك .

(599/25)

أبو الحارث ، شيخنا فيه شىء هنا ، لعل فيه حفاظا على الأصل مع ملاحظة الروح العصرية التى تفضلتم فيها ، أنا رأيت مصحف الشروق ، دار الشروق ببيروت طبعت مختصر تفسير الطبرى لإبن صومادح

لأندلسى فى الحاشية ، وفى الزاوية حطت الكلمات التى بالرسم العثمانى مقابلها بالرسم المعاصر ، مع الحفاظ على القرآن كما هو ، على الرسم القرآنى ، فجمعت بين المصلحتين هنا .

الشيخ : اه ، هذا جيد كتفسير ، لكن كقرآن ما بيصير هذا التوزيع
أبو الحارث : اه لأنه يعنى صعب يكتب على الحواشى
ابو جمال : أستاذ ، هذا المصف الى بين أيدينا ما مكتوب بالطريقة العثماني ، يعنى التنقيط هذا ماكان موجود أصلا.
الشيخ :لا أنا أقصد مثلا أشياء معروفة مثلا العالمين تكتب العالمين ، الصلاة الزكاة ....الخ ، أما كون النقط هذه ، نعم معروف أنها حصلت فى زمن الحجاج أظن ، فالموضوع ليس من حيث التنقيط والتشكيل ونحو ذلك .

(599/26)

محاور : شيخنا ، مادام أنه يجب الحفاظ على الرسم العثمانى كما هو ، إذن فما الفائدة من الرسم الحديث الذى يقول عنه ؟
الشيخ : سبحان الله ، سبق الجواب
المحاور : كيف ستكون يعنى ؟ لأن مش واضح الصورة فى ذهنى ،كيف ستكون الصورة؟ يعنى الأن هو طُبع بالرسم العثمانى القديم
الشيخ : طيب ، المثال السابق ، من لم يكن عنده تلقى للقرآن من حفاظ القرآن ، إذا جاء لكلمة الصلاة مكتوبة ص ل و ة ، هل يستطيع أن يقرأها الصلاة ؟
المحاور : إذا كان ما تلقى ما 43.51
الشيخ : لكن إذا كُتبت بالأسلوب الحاضر لام ألف يقرأها صواب ، هذا هو المثال الذى يعنى ييسر لك ان تفهم الفرق بين الكتابتين او بين الأسلوبين
المحاور : ما خالف الرسم هنا
الشيخ : كذلك مثلا العالمين ، تكتب العلمين ، لكن تقرأ العالمين ، فالذى ليس عنده تلقى للقرآن وما أكثر الناس حتى .... 44.40فى أخر الزمان ربما

لايستطيعون يحسنوا قرآة آية كما أنزلت بسبب انه
ما عندهم التلقى المشار إليه، فإذن من باب التيسير
لتلاوة القرآن كما أنزل تتخذ هذه الأسباب ، التنقيط
الذى أشار إليع أنفا أخونا أبو جمال ، هذا التنقيط لم
يكن من قبل ، وهذا فيه سر أيضا لأن بعض الآيات
فيها ممكن أن تقرأ مثلا تعلمون أو يعلمون ، فحينما
أنت تحدد القراءة بنقطتين من فوق ، معناها القراءة
الأخرى لم يبقى لها ذكر ، اما حينما أهملت لا من
فوق ولا من تحت فمعنى ذلك أنها تُقرأ هكذا و تقرأ
هكذا ، المهم التيسير واضح فى هذا .
أبو جمال : فتبينوا وتثبتوا ، هذا التنقيط يجعلنا لا
نقرأ بالقراءة الثانية لوتتبعناها فى المصحف الأن
الحالى
الشيخ : ما فهمت
أبو جمال : يعنى وجود هذا التنقيط يحدد كثير من
القراءات أستاذنا
الشيخ : ايه ، لكن المهم يكون للتحديد وجها فلا مانع
أبو جمال : الذين يحرمون مثلا كتابة المصحف على
الوجة هذا الحديث ، هذا المصحف حجة عليهم ،
التنقيط أيضا نسخ بعض

الشيخ : هو هذا ، ولذلك أنا جئت بمثال التنقيط نحن
ما نقول أنه بدعة ، ولذلك أجمع على ذلك
المسلمون ، إذا ماذا نسميه ؟ نسميه المصلحة
المرسلة.
إذن المصلحة المرسلة الأن تقتضى أن نسمح بكتابة
المصحف على غير الصورة المتلقاة .
http://www.al-wed.com/pic-vb/11.gif
أبو الحارث : شيخنا ، بلغتكم وفاة حبيب الرحمن
الأعظمى ؟
الشيخ : أخبرونا أخوانا ، أنا ما كان عندى خبر ، أنت
عندك خبر ؟
أبو الحارث : سبحان الله ، أنا عندى خبر والله لكن

يبدو ما ذكرت لك
الشيخ ناصر : أنا لفت نظرى إعلان فى الصحيفة .... 47. 42 وجدت ينعى شيخه ، الشيخ حبيب الرحمن الأعظمى الذى توفى فى 12 رمضان فأخبرت الشيخ
http://www.al-wed.com/pic-vb/11.gif

(599/29)

الشيخ ناصر : هناك ملحظ أخر ، وهو أن بعض المهتمين بعلم الحديث أويمكن أن نسميها الحقيقة الصناعة الحديثية ، يهتمون بالأسانيد بدراسة الرجال ، ولكنهم عندما تأتى لشرح الحديث أو فهم معنى الحديث تجد ضعف
الشيخ : ما يهمهم الفقة ما يهمهم
الشيخ ناصر : ما أدرى تعليقكم على ذلك لأنى ألحظ عندنا الشباب – وحاولنا فى كليتنا ، كلية أصول الدين – وفيها قسم السنة والحمد لله فيها عدد من طلاب العلم ويكفى أن منهم ابا الوليد
الشيخ : ماشاء الله ، اى نعم
الشيخ ناصر : لكن هناك عدد من الطلاب تجد عنده رغبة شديدة وعنده استعداد للتخريج الحديث ودراسة الإسناد ، لكن ما عنده رغبة فى الحديث، فتجده فى مادة الحديث يأخذ ستين درجة خمسة وستين درجة ، أما فى مادة دراسة الأسانيد فيأخذ يأخذ مئة درجة ، فما هو نعليقكم على ذلك ؟
الشيخ : هذا الذى يشعرنا أن القضية مش قضية تعبد ، وإنما هو الظهور ، لنه دراسة الحديث فى الحقيقة هى وسيلة وليست غاية ، الغاية هو التفقة فى

(599/30)

الدين ، والغاية من الأسانيد معرفة ما صح مما لم يصح ، فإذا عرف المسلم هذا صحيح وهذا غير صحيح ، ترتب من وراء ذلك العمل بما صح دون مالم يصح ، فإذا لم يكن الغاية من دراسة الأسانيد هذه

الثمرة ، فمعنى ذلك أن النية غير صالحة .والله المستعان
الشيخ ناصر: ويقابل هذا شيخنا دعوة أخرى سمعتها ، هناك من يقول : لا داعى الأن لدراسة الأحاديث ، نشرح الأحاديث الصحيحة فى البخارى ومسلم والثابتة ، فإذا انتهينا منها وفهمناها وعملنا بها نبحث عن بقية الأحاديث .
الشيخ : على طرفى نقيض ،على طرفى نقيض
الشيخ ناصر : والوسط ؟
الشيخ : الوسط هو استمرار العمل كما يقولون الفقهاء فى الرواية والدراية ، تحقيق الأمرين الرواية والدراية ، لابد من التصفية وذلك بتميز الحديث الضعيف من الصحيح ، من الأحاديث المدسوسة فى مئات الكتب الحديثية ، ثم لابد من التفقة فيها .

(599/31)

الشيخ ناصر : هناك سؤال أخر ، من خلال إطلاعى وقرأتى فى كتب التفسير أجد ان عدد من المفسرين من الضعفاء ، بل عدد كبير من المفسرين أما من الأشاعرة أو غيرهم ، ماهو سر ذلك ؟
الشيخ : تقصد المؤلفين فى التفسير ؟
الشيخ ناصر : نعم
الشيخ : طبعا هؤلاء من المتأخرين
الشيخ ناصر : عندما نقول المتاخرين من أى قرن تقصد ؟
الشيخ : يعنى بعد القرون المشهود لها بالخيرية
الشيخ ناصر :إذا أردنا أن نجد كتب السنة من المفسرين وجدنا الطبرى البغوى ابن كثير والباقى و قلة ، أما البقية !!
الشيخ : السر بارك الله فيك واضح جدا ، لأن المذهب السلفى هو عزيز فى كل هذه السنين وكل هذه القرون ، فإذن من الذى سيؤلف فى التفسير ؟ كأولئك الذين ألفوا فى الحديث ، يعنى مثلا عندك السيوطى أخر الحفاظ فيما يبدو والله أعلم فهو أشعرى ، ومن قبله وهو الأحفظ منه والأعلم منه الحافظ بن حجر

العسقلانى ، ومن قبله النووى كل هؤلاء أشاعرة ، وذلك لأن هذا هو الذى غلب على المجتمعات الإسلامية طيلة هذه القرون التى تلت القرون الثلاثة المشهود لها بالخيرية ، فإذن هذا أمر طبيعى .
http://www.al-wed.com/pic-vb/11.gif
الشيخ ناصر : ألحظ أيضا مما ألحظه مع الحمد لله هذه الصحوة الطيبة والإقبال على العلم ، أن نسبة الإقبال على حفظ كتاب الله وبالذات تفسيره هذه الدروس نسبة قليلة جدا إن لم تكون معدومة ، فما هو رأيكم ؟
الشيخ : هذا ما قلته فى بعض الجلسات ، يا جماعة خلونا نشوف واحد منكم يحفظ القرآن ، حتى انا مثلا لو أحتجت آية وأنا لا أستطيع أن ....52.54فانا أستعين ببعضكم ، لايوجد من يحفظ القرآن إلا ما ندر جدا ، والسبب أن كله يدور أن طلب العلم اليوم ليس خالصا لوجة الله، مصيبة هذه.
الشيخ ناصر : ومن ذاك قل دروس التفسير ، الأن بالرياض عندنا دروس التفسير محدودة جدا وقلت

الشيخ : الأن دور العلم الحديث وبس ، والسبب واضح جدا ، هو عدم الإخلاص فى طلب العلم لله عزوجل
الشيخ ناصر : بقيت نقطة أخيرة ، معذرة يا شيخ
الشيخ : عفوا تفضل
الشيخ ناصر : وجدت أن استغفرالله وأرجو أن يكون إحساسى فى غير مكانه ، بدأت ألحظ شىء من هذا، أن بعض طلبة العلم صغار فى السن وهم بالجملة طيبون والحمد لله ، لكن تجده أربع خمس سنوات بدأ مثلا فى علم الحديث وتجد انه يحاول أن يبنى نفسه أنه يعارض فلان ، هو مثلا يعارض الألبانى ، او فى الفقة يعارض الشيخ ابن باز او ابن العثيمين ، فهذه الظاهرة أن خايف منها شيخ .
الشيخ : نحن رجال وأولئك رجال ، هههههههه
الشيخ ناصر : بل قالوا هذا ياشيخ ، لكن رد عليهم يا

شيخ ، قال واحد : هم رجال وأنت دجال ، لأن مرة وصل النقاش إلى الصحابة ، فقال : هم رجال ونحن رجال قال له: لا ، هم رجال وأنت دجال ، فهذه الملاحظة الأن ، منذ أيام

(599/34)

كنت أتناقش مع طالب علم ، وجزاه الله خير مهتم فى هذا الجانب فيقول لى واحد من الأخوان : لكنه يعارض الألبانى أو يختلف مع الألبانى ، صارت القضية ، وفلان يختلف مع الشيخ وفلان يختلف مع ابن العثيمين
أبو الحارث : كأنها صارت الأن سلم لتحقيق المآرب
الشيخ : حب الظهور يقطع الظهور
الشيخ ناصر : أعجبتنى هذه الكلمة بلغتنى عنكم
الشيخ : وهذه أفة الشباب فى العصر الحاضر إلا من عصم الله وقليل ماهم ، فالله المستعان ، الله المستعان
http://www.al-wed.com/pic-vb/11.gif
تم الشريط بفضل الله ومنه
وله الحمد والشكر والفضل
رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا
وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب
لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين

(599/35)

رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس
سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين
ولا تنسونا من دعائكم
15/رمضان / 1430

(599/36)

سلسلة الهدى والنور (600)
محتويات الشريط:-
1 - طلب منه أن يتكلم على الدعوة والجماعات الأخرى. (00:00:40)
2 - سئل عن بعض الدعاة الذين يستعجلون النتائج.؟ (00:05:00)
3 - كيف الجمع بين حديث (لكل نبي حواريون ...) وحديث (.. ويأتي النبي ليس معه أحد ....). (00:10:09)
4 - سئل عن بعض الدعاة الذين يتجنبون الكلام على المنهج السلفي ويدندنون حول السنة والجماعة. (00:16:31)
5 - سئل عن الذين يقولون إن عقيدتنا سلفية ولكنَّ دعوتنا إخوانية. (00:25:48)
6 - تكلم الشيخ عن حامد فقي فيما جَرَى بينهم من الحديث على الإخوان. (00:30:04)
7 - سئل عن قول الشيخ إن كلمة السنة والجماعة تستعمل في غير معناها فهل إذا ذكرها أحد ويقصد بها معناها الصحيح لا حرج في ذلك.؟ (00:32:13)
8 - سئل عن الذين يفعلون سنةً من سنن الصحابة مثل (أذان عثمان) ويستدلون بقول النبي صلى الله عليه وسلم (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين ....) فهل هذا الإستدلال صحيح.؟ (00:35:48)
9 - متى يكون قول الصحابي حجة هل عندما لا نجد له مخالفاً أو إذا انتشر قوله.؟ (00:40:45)

(600/2)

---

10 - إذا قال قائل : إن الضمير "ها" للمؤنث من قوله صلى الله عليه وسلم : "وعضوا عليها بالنوجذ " عائد على سنة النبي صلى الله عليه وسلم ولذلك أفردها فيفيد ذلك أن السنة واحدة والخلفاء يتبعون سنته فهل فهمه هذا صحيح.؟ (00:52:43)

سلسلة الهدى والنور600b

محتويات الشريط :-

1 - الكلام على فقه الواقع . (00:00:01)
2 - الفرق بين المقلد والمجتهد . (00:36:30)
3 - تتمة الكلام عن فقه الواقع ،وتكلم الشيخ على سلمان العودة وعبد الرحمن عبد الخالق. (00:43:27)
****
تفريغ شريط 600
الوجه الأول
****
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى-

(600/3)

- حفظه الله –ونفع به الجميع .
قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .
اخوة الايمان والان مع الشريط المائة السادسة على واحد
http://www.al-wed.com/pic-vb/9.gif
أبو جمال : أسأل الله ان يعصمنا منه
الشيخ : الله يوفق لذلك إن شاء الله
الشيخ ناصر : هذا الموضوع يا شيخ ، موضوع إمتحان القلوب يشغلنى كثيرا لما رأيت فى واقع الدعاة وطلاب العلم ، والمسألة فى رأيى يرجع أكثرها لقضايا – كما تطرقنا قبل قليل – لحب الشهرة لحب السمعة أشياء و أعمال قلبية قد خرجت أثارها كما نرى ، لذلك الذين يفصلون إعتقاد القلب وعمل القلب عن عمل الظاهر كاذبون واهمون ، فيقولون الإيمان موجود فى القلب تجده فى الظاهر لا وجود له ، غير صحيح ، فما فى القلب يخرج
الشيخ : الظاهر عنوان الباطن
الشيخ ناصر : فهذه قضية موجودة الأن ، وأعتبارها من أكثر الملاحظ المأخوذة على الصحوة ، تجد القلوب مشحونة وتجد النفوس فيها ما فيها ،

(600/4)

وقد تجد فى نفس الأول على الأخر مع أنه لم يره ، قيل له عنه ولم يتثبت من ذلك ، فأمتلأ قلبه عليه ، وقد يتقرب الى الله تعالى ببغضه .
الشيخ : مع الأسف
الشيخ ناصر : وهذه من الأشياء التى إستفدتها من خلال السنوات التى مضت ، أن الإنسان فى فترة الشباب قد تمر عليه أحوال ، لكن لى ملحظ ذكرته فى أحد الرسائل وهى سن الأربعين ، التى ذكرها الله سبحانه وتعالى وبعث عليها الرسل منهم نبينا صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم ، أن لها حكمة ولها معنى ، وأشعر أنى قد وصلت الأن الأربعين أو على حافة الأربعين ، أن هناك فرق أن الإنسان يحس أن ما يراه مما مضى من سنوات يحمد الله أن مرت عليه مزالق نجاه الله منها ، من الإندفاع ، من الحماس ، من أشياء إذا تبين وجد ألا حقيقة لها ، أو ليست على الأقل كما قيل ، فما ادرى تعليقكم ياشيخ على هذه القضية ؟
الشيخ : أنا- بارك الله فيك -من نحو عشرين سنة نقول كل هذه الجماعات وكل هذه الأحزاب التى تدندن حول الإسلام والحكم بما أنزل الله لا يمكنهم

(600/5)

أن يحققوا بغيتهم إلا إذا حققوا قضيتين اثنتين ، أكنى عنها بلفظتين : تصفية وتربية ، وأقول فى أثناء الشرح التصفية ظهرت معالمها منذ عشرات السنين ، لكن التربية لا نجد لها أثرا ، ولذلك فأنا أحكم على كل الحركات الإسلامية التى تدندن حول إقامة الحكم بما أنزل الله على أرض مسلمة لا يمكن أن يصلوا حتى بالجهاد الأفغانى وحتى الجهاد إن قام فى الجزائر ، لا يمكن أن تتحقق البغية التى تنشدها كل الجماعات الإسلامية مادام انهم لم يتحققوا بهاتين القضيتين التصفية والتربية ، نحن فى طريقة التصفية بلا شك منذ عشرين أو ثلاثين سنة ، لكن لا نرى أثرا لموضوع التربية ، لأننا لم نجد هناك ، وجدنا

علماء كثيرين والحمد لله يعملون فى المجال الأول ، فى التصفية فى الدعوة إلى التوحيد والدعوة إلى إتباع الكتاب والسنة وتصفية الصحيح من الضعيف .. الخ ، والرجوع فى الفقة إلى هذا المصدران وعلى منهج ، هذا قائم ، لكن ما وجدنا من يدعو ويكتل ناس على هذه التربية التى هى ثمرة الدعوة الأولى وهى التربية ، فالأرض الأن يعنى قفر فيما أنا أعلم ، وكثيرا ما يقولون بعض أخواننا : لماذا لا

(600/6)

تتجه إلى هذه الناحية ؟ أقول أنا لكل رجال ، وأنا لست أهلا لأن أكون واعظا ومرشدا و... و....الخ ، وأتمنى أن أجد من يكون جمع بين التصفية والتربية فى نفسه ، ليقوم بواجب التربية لغيره ، وعسى الله أن يمد عباده المؤمنين بتحقيق هذه القضية الثانية وهى التربية على الإسلام المصفى .
الشيخ ناصر : هذا إذا أذنتم لى ، يقودنا إلى نقاش أخر ، حرصت فى الفترات الأخيرة أن أكتب فيه ، وقد كتبت فيه كتابين جئت بهما معى ، وهما "الحكمة" و" حقيقة الإنتصار " ، لاحظت أن كثير من الدعاة وجماعات تستعجل الأدنى ، القريب ، على حساب البعيد وهو الهدف الأساسى ، فمثلا رسالة "الحكمة" قصدت فيها هذا الجانب ، ما هى الحكمة فعلا فى هذا الواقع المضطرب ، لكن " حقيقة الإنتصار " قصدت فيها معنى أخر ، قلت أن هناك ملحظ ان كثير من الدعاة يربطون بين المنهج وبين تحقق النتائج ، فيحكمون على المنهج من خلال تحقق النتائج ، فوقعنا فى ثلاث فئات ،

(600/7)

فئة إستعجلت ، وفئة تنازلت – قدمت تنازلات من أجل أن تحقق بعض الإنتصار -، وفئة يأست ، وكلهم مخطئون ، الذين
الشيخ : لازم تذكر الفئة الرابعة
الشيخ ناصر : وهى ؟

الشيخ : الذين هم ماضون ، فى الطريق يمشون
الشيخ ناصر : لا ، حدث خطأ يا شيخ ، أنا أقول الذين ربطوا مباشرة ، حكموا على المنهج من خلال تحقق النتائج ، أقول هؤلاء الذين أخطأوا ، فبينت خطأ هؤلاء المتعجلين ، وخطأ المتنازلين - وهم كثر كما تعلمون- لأنهم بسبب ضغط الأتباع يحاول أن يحقق ولو جزء ولومقعد فى البرلمان ولو مكانة إلى غيرها ، وبعضهم يأس من هذا الواقع وأنزوى مع أنه يستفاد منه ، وقلت فى النهاية أن حقيقة الإنتصار هو الإلتزام بالمنهج ، سواء ،لا شك ،{وَأُخْرَى تُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِّنَ اللَّهِ{، ثم بينت أن الإنتصار أنواع تحقق النتائج نوع أنواع النصر ، وأكثر الأنبياء لم يتحقق لهم النصر وهو تحقق النتائج فى حياتهم ، وما تحقق هذا إلا لبعض الأنبياء والرسل عليهم

(600/8)

وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام ، فقلت إلتزام المنهج هو الإنتصار سواء تحقق للداعية فى حياته ما سعى إليه ، أو لم يتحقق
الشيخ : إخواننا يعلمون بأننا نحن لنا كلمات مبسطة حول هذه النقطة ، ونذكر لهم بأن الواجب على الداعية المسلم الحق هو ان يستمر فى الطريق المستقيم ، ثم لا عليه بعد ذلك وصل أم لم يصل ، ونذكر الحديث الصحيح فى صحيح مسلم وربما يكون أيضا فى البخاري من حديث ابن عباس رضى الله عنه أن النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم قال: (عرضت علي الأمم فرأيت النبي ومعه الرهيط والنبي ومعه الرجل والرجلان والنبي ليس معه أحد إذ رفع لي سواد عظيم فظننت أنهم أمتي فقيل لي هذا موسى صلى الله عليه وسلم وقومه ولكن انظر إلى الأفق فنظرت فإذا سواد عظيم فقيل لي انظر إلى الأفق الآخر فإذا سواد عظيم فقيل لي هذه أمتك ومعهم سبعون ألفا يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب ثم نهض فدخل منزله فخاض الناس في أولئك الذين يدخلون الجنة بغير حساب) نحن نذكر هذا ردا على الإخوان المسلمين الذين يتفاخرون بكثرة عددهم ، ويمتنون علينا بأن انتم عددكم قليل ، ويستلزمون

من ذلك ان دعوتكم ما هى مستقيمة ، لأنها لو كانت سليمة كانت أتباعكم كثير ، نقول سبحان الله ، نحن لا نبرىء انفسنا من أن نكون مخطئين او

(600/9)

مقصرين ، لكن إستدلالكم على خطأ دعوتنا بقلة أتباعنا هذا يعود بالرد على أولئك الأنبياء الذين تحدث عنهم الرسول حتى رأى النبى وليس معه أحد .
إذن انت يجب أن تنظر إلى الدعوة وليس إلى الأتباع كثرة وقلة ، وأذكر أنا بهذه المناسبة أيضا وأقول :
من العجيب ان الجاهلى العربى وهو مشرك لكنه كان ذكيا ، لما يقول فى قصيدته :
بكى صاحبى لما رأى الدرب دونه **وأيقن أنا لا حقين بقيصر
فقلت له لاتبكى عينك إنما **نحاول ملكا او نموت فنعذر

يا جماعة المسلم أولى ان يكون بهذا المنطق ، نحاول ان نصل إلى الهدف المنشود وهو : إقامة حكم الله فى الأرض ، فإن وصلنا فالحمد لله ،ذلك من فضل الله ، وإن لم نصل المهم أننا نكون معزورين ، لاننا نمشى فى الطريق ، فهذه بلا شك كلمة حق .
الشيخ ناصر : بارك الله فيك ، مدار كتابى كان على هذا الحديث ، لكن هذا يقودنى إلى سؤال فرعى .
الشيخ : تفضل

(600/10)

الشيخ ناصر : ورد حديث لكل ورد حديث : (لكل نبى حوايون) كيف نجمع بينه وبين (ويأتى النبي ليس معه أحد)
الشيخ : هذا أمر سهل ، ما من عام إلا وقد خص ، عموم وخصوص يعنى، كقوله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم (كلكم يدخل الجنة إلا من أبى ، قالوا :ومن يأبى يارسول الله قال : من أطاعنى فقد دخل الجنة ،

ومن عصانى فقد أبى) أنت تعلم - ولو أن هذا المثال الأن لا نؤمن به لكن من باب التقريب - ، تعرف أن كثيرا من علماء المسلمين المتأخرين كالنووى وأمثاله لايقولون بعموم قوله عَلَيْهِ الصلاة والسَّلام (كل بدعة ضلالة) طيب هل هم كفروا بهذا الحديث ؟ الجواب لا ، لكنهم خصصوه ، أصابوا أم اخطأوا ليس هذا مجال لأن نحن معروف مذهبنا أن هذا الحديث على عمومه وانه كما يشرح ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية فى كتابه العظيم " إقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم" على مثل هذا العموم لا يمكن تخصيصه ، من كثرة ما كان الرسول يكرره على مسامع الصحابة فى كل مناسبة خاصة فى خطبة الحاجة التى كان يفتتح بها خطبه ، فيقول فى هذه الخطبة (وكل بدعة ضلالة) هذا الذى يكرر بهذه الصيغة العامة لا

(600/11)

يمكن أن يدخلها تخصيص وهو لا يذكر المخصص مع كثرة التكرار ، لكن مع ذلك وجد فى علماء المسلمين من قالوا هذا عام مخصوص ، وجاءوا بالدليل المخصص (من سن فى الإسلام سنة حسنة ....الخ) فهم وإن اخطأوا فى هذه الدعوة ، لكن لا يمكن أن أتصور إلا انهم يعتقدون فى قراره نفوسهم أن مثل هذه الكلية يمكن أن يدخلها تخصيص ، ولذلك فالجواب عن السؤال السابق أن هذا النبى ليس له أتباع ، وهذا له بعض أتباع لكن ربما ليس له حواريين ، هذا نادر فيكون مثل هذا الحديث مخصصا لذاك الحديث ، وأنا أقول هذا يعنى كتفقة ، لكن الحقيقة أن منهجنا يجب أن نتذكر الحديث الذى بدأت السؤال عنه ، لأنى أنا لاأذكر الأن لكثرة الأحاديث التى تدور فى مخيلتى ، فهل أنت أو الأخ الوليد أو أحد الحاضرين يذكرون مصدر الحديث ؟
الشيخ ناصر : (لكل نبى حواريون) ؟
الشيخ : اه
الشيخ ناصر : والله سألنى عنه طالب ولم أخرجه

(600/12)

أبو الحارث : فيه حديث (ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب) وكذا بهذا اللفظ ، فى صحيح مسلم والله أعلم
الشيخ : هذا ليكون الحديث الى فيه (إ نه ما من نبي إلا وكان حقا عليه أن يدل أمته على خير)
ابو الحارث : فى مسلم .
الشيخ : هوة هذا ، فى مسلم هو نعم
طالب : حديث (إن لكل نبي حواري وحواري الزبير)
ابو الحارث : شيخنا يختلف هذا ؟ ، حوارى مش حواريين فيه فرق ، وحواري الزبير بيكلم عن الإسرار .
الشيخ : لا ، هو الإشكال وارد على كل حال
الشيخ ناصر : النبي ليس معه أحد
الشيخ : ايوة يعنى مافى ولا حوارى ، المهم بعد أن صح الحديث الجواب هو ما ذكرت أنفا والله اعلم .
الشيخ ناصر : وهوالتخصيص؟
الشيخ : أى نعم

(600/13)

الشيخ ناصر : طبعا التخصيص يقوم مقام الإستثناء
الشيخ : هو هذا
الشيخ ناصر : نعم
سائل : شيخنا فيه سؤال
الشيخ : لحظة
الشيخ ناصر : أعتذر ، لأن الأخ حسين كان بدو أسأل فأخذنا الوقت منه ، فأعتذر منه
الشيخ : معلش هذا حقكم
الشيخ ناصر : الله يكرمك
الشيخ : أما أخوانا دول فنحن نعيش معهم دائما ، خاصة هذا الى بجنبى لايفوت فرصة ولا يدع الشيخ يتنفس إلا بالخير ، ههههه
الشيخ ناصر : والله الشيخ أكرمنا ، يعنى كنا نتمنى أويعنى حقيقة ان إلى فى ذهنى أنى أن ظفرت من الشيخ بساعة واحدة
طالب : حديث (إن لكل نبي حواري وإن حواري الزبير) البخارى والترمذى

(600/14)

عن جابر ، والترمذى والحاكم عن على صحيح
الشيخ : الحمد لله
الشيخ ناصر : معنى حوارى هنا ، معناها مجموع ؟
طالب : لا ، حواريا
أبو الحارث : يبقى الإشكال وارد
الشيخ ناصر : ويبقى جواب الشيخ هو القائم ،إذن سأستدرك إن شاء الله ، وازيل هذا الأشكال لما أضع هذا الحديث فى " حقيقة الإنتصار " مع الحديث الذى اشرت إليه قبل قليل ، سأضعه فى الهامش وابين إجابتكم بارك الله فيكم
الشيخ : إن شاء الله
سائل : شيخنا فيه سؤال ، فيه بعض الدعاة الذين يتجنبون الكلام عن المنهج السلفي ويدندنون بكلمة أخرى وهى كلمة أهل السنة والجماعة . فما رأيكم بهذه الكلمة ؟
الشيخ : تكلمنا فى هذا أكثر من مرة ، واليوم صباحا قلنا هذه الكلمة لها

(600/15)

دلالاتان ، دلالة بحق ودلالة بباطل ، وهم بقصدون الباطل ولا يقصدون الحق ولو أنهم جمعوا بين القصدين ، قصد الحق وقصد الباطل لكان أمرهم أهون قليلا، إنهم بقصدون بـ أهل السنة والجماعة فيما يتعلق بالعقيدة الماتريدية و الأشاعرة ، ويخرجون عن أهل السنة والجماعة أهل الحديث وبخاصة أولئك الذين ينتمون إلى السلف الصالح ، وأخرون من المحدثين اليوم يوسعون معنى هذه الجملة فيدخلون كل المسلمين الذين يشهدون أن لا إله إلا الله ، ونحن نرى عدم إستعمال هذه الكلمة لأنها ككلمات بعض السياسين التى يمكن لأنها يمكن جلبها يمينا ويسارا ، و إذا كنا - وذلك من فضل الله علينا- نرى أن الله أنعم علينا بأن نفهم إسلامنا وكتاب ربنا سبحانه وتعالى وسنة نبينا صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وأله وَسَلَّم على منهج سلفنا الصالح ، فينبغى أن

ننتسب الى هؤلاء السلف ، ليس بعبارة يدخل فيها الخلف الذين ما خجلوا ولا أستحوا أن يعلنوها صراحة فيقولوا " مذهب السلف أسلم ، ومذهب الخلف أحكم وأعلم " وربما زادوا لفظة أخرى ، أحكم وأعلم فيه اظن لفظة ثالثة

(600/16)

الشيخ ناصر : أقول شيخنا ماعدلوا ولو فى الظلم حتى فى الظلم هنا عبارتين وهناك عبارة
الشيخ : فالشاهد : كلمة أهل السنة والجماعة يدخل فيها هؤلاء ، أما سلفى فلا يدخل هؤلاء ، بل هم يتبرؤن كما قلت من هذه النسبة ، فكما قيل :
فحسبكم وهذا التفاوت بيننا ***وكل إناء بما فيه ينضح
أنا ياأبا بدر إن أنسى – كما يقال - فلا أنسى ، لما كنت فى الجامعة إجتمعنا فى دار أحد إخواننا ، وهو والد محمد الطفى هذا ، كان هو معيدا فى الجامعة الإسلامية ، فإتفقنا أن نسهر عنده ليلة من الليالى ، وكانت الغرفة كما تعلمون هناك مساكن الجماعة ، غرف رحبة واسعة ، فغرفة كهذه وسيعة جدا إمتلأت كل أطرافها بإخواننا السلفين ، لما دخل علينا أحد الخطباء المشهورين ولا أعتقد أن هذا من الغيبة فى شىء إذا ما سميته لكم ، لأننى اؤمن بقول من قال من أهل العلم :
القدح ليس بغيبة فى ستة ***ـ متظلما ومعرفا ومحذر
ومجاهرا فسقاومستفتى ومن ***طلب الإعانة فى إزالة منكر

(600/17)

فهذا الذى انا أسميه يدخل فى التعريف ، وهذا يترتب من ورائه أخذ العبرة ، وكيف يسوغلنا أن ندخله فى زمرة أهل السنة والجماعة وأسمعوا ما جرى بينى وبينه من نقاش ، دخل الرجل وسبحان الله وأنا لما دخلت المجلس كان دورى أن جلست أخر واحد عند

عتبة الباب ، كما هو صاحب الدار الأن هنا ، فدخل الرجل المشاراليه وهو محمد الصواف ، تعرفونه ؟ أنا أعرفه منذ قديم كان رئيس الأخوان المسلمين فى العراق ، وأنه إخوانجى مر ، ما أدرى أتعتبر هذه غيبة ؟ اعتبرها ، لكنى أنا مطمئن أن هذا من المستثنيات السِت ، دخل الرجل فبدأ يصافح عن يمينه ، دار الدورة كلها ، وأنا أتفرس فى وجهه ، ما أحد من الإخوان يقوم ، خلافا لما تفعلون أنتم ، وأنا تعبت من أجلكم حينما يدخل عليكم بعض إخواننا فأراكم تقومون ، فهو ما أحد قام له فأرى ملامح وجهه تتغير ، فلما وصل ومد يده إلى مصافحا قلت له : أنت يا أستاذ أنت تعلم فى الشام يقولون " عزيز بدون قيام " هو سمع هذه الكلمة فأنفجر ، هو خطيب لابد سمعته ؟
الشيخ ناصر : سمعته نعم

(600/18)

الشيخ : أه ، قال هذه مسائل ثانوية هذه قشور ، ولا ينبغى أن نبحث فى مثل هذه القضايا ، لازم نتفق على محاربة الشيوعية والبعثية والملاحدة والخ ، ودار النقاش التالى بيننا ، كان من كلامه أنه ما لازم نبحث الأن مسائل خلافية ، ولازم أن نجمع صفوفنا وكلمتنا لمحاربة الملاحدة ، قلت له : ياإستاذ ، لا يكاد بذكر شىء هناك نتفق عليه لعلك تعلم أن الكلمة الطيبة "لا إله إلا الله" مختلف حتى اليوم فى تفسيرها وأنا قرات رسالة عندنا فى دمشق الشام للشيخ محمد الهاشمى شيخ الطريقة الشاذلية فى دمشق عندما تقرأ التفسير لا معبود إلا الله ، وقرات نفس التفسير فى رسالة صغيرة لأحد جماعة التبليغ ، وأنت تعرف أنه "لا إله إلا الله" تعنى توحيد بأقسامه الثلاثة إلى أخره ، ومعنى كلامك أن حتى هذه المسألة يجب أن نطويها ، قال : نعم ، هنا الشاهد ، قلت : إذن كيف نتعاون وقد إختلفنا فى العقيدة ، وبمن تحارب هؤلاء الملاحدة ؟ بأمثالهم ممن يشهدون "لا إله إلا الله" لكنهم إعتقادا وعملا يكفرون بـ "لا إله إلا الله" ، فلذلك المسألة خطيرة

جدا ، ولا يجوز ان نغض النظر عن هذا الخلاف القائم اليوم خلافا جذريا ويجب ان

(600/19)

نصدع بالحق ، وان نعلن راية التوحيد الخالص تحت كلمة تعبر عن الواقع الصحيح ، وهو دعوة السلف الصالح ، وكل من ينتمى إليها فهو سلفى ، ولذلك هؤلاء الدكاترة الذين يقولون بأن هى جماعة أهل السنة والجماعة الخ ، هذه كلمة يريدون تعمية الحق بواسطتها .
http://www.al-wed.com/pic-vb/9.gif
سائل : يا أستاذنا ، فيه بعض الدكاترة ، بعض من يقول نحن عقيدتنا سلفية ولكنَّ طريقتنا إخوانية . فما رأيكم بهذا الكلام ؟
الشيخ : نرجو أن يكونوا صادقين فى دعوتهم ، ان دعوتهم سلفية ، فهل رأيت ذلك ؟ أنهم يتعبدون ويعتقدون على ماكان عليه السلف الصالح ؟ إن هى إلا كلمة هو قائلها ، هم عرفوا الأن ان دعوة الحق هى الدعوة السلفية فركبوا هذه الظاهرة الأن، وتستروا من ورائها ، لا يمكن أبدا التوفيق بين الدعوة السلفية والإخوانية ، لابد ان يميل بحق إلى أحدهما دون الأخرى ، لأن كما قلنا فى مجالس كثيرة ، دعوة الإخوان المسلمين قائمة على كتل ثم سقف ثم لا ثقافة .

(600/20)

السائل : أكتبها هذه
الشيخ : أكتبها ، لأن هذه الحقيقة تمثل واقع ، وإن كنت لا تسمعها ، لكنها هى الواقع .
أبو عبد الرحمن : السلام عليكم
الشيخ : أهلا أبا عبد الرحمن ، وهاى لمن قلت فيها هاى ، ههههه، الأرض مسكونة تبعه
أبو عبد الرحمن : كيف حالك ؟
أبو ليلى : هذا هوة الصفطاوى يا شيخ ناصر .
الشيخ : مالذى حال بينك وبين ما تريد ؟

أبو عبد الرحمن : لأننى لا أعرف أين 28.23
الشيخ : وعمر يقول : لما قالوا له ذلك ، لما قال له هذا الرجل أو الأعرابى: أتفر من قدر الله ؟ قال له : نعم ، نفر من قدر الله إلى قدر الله ، لأن قدر الله لا .... ، ثم تجد الأخوان المسلمين يكاد يمضى عليهم قرن من الزمان لا تثقيف إطلاقا ، إذن هذا نحن نستطيع ان نفصح عنه بعبارة لا

(600/21)

موارة فيها تس.... هذا على الناس هم دعوتهم سلفية ولكنَّ على منهج إخواني
السائل :حتى المنهج هم أنفسهم مختلفين فيه ، فتجد بعضهم صوفية وتجد بعضهم أشاعرة وبعضهم ماتريدية
الشيخ : قلنا هذا اليوم الصبح بارك الله فيك ، قلنا الأخوان المسلمين فى عمان غير الأخوان المسلمين فى سوريا ، هؤلاء وهؤلاء غير الإخوان فى مصر ، ثم ذكرنا الأخ أبو بدر ان هؤلاء كلهم غير الأخوان المسلمين فى السعودية ، هم الحقيقة يتلونون بلون كل إناء ، كما فيه إخوان مسلمين فى العراق ، المسألة قديمة
ابو الحارث : شيخنا انتم تذكرون الفرق بين الأخوان المسلمين دمشق و الأخوان المسلمين حلب
الشيخ : الأخوان المسلمين فى دمشق يدرسون فقة السنة ، ويستعينون عليه بتمام المنة ، الأخوان المسلمين حلب ودير الزور يمنعون تدريس ها الكتاب فى سراياهم ويقولون أن المؤلف الى هو من حوارى حسن البنا الى

(600/22)

هو الشيخ سيد سابق ، يقولون وهابى ، هادول إخوان وهادول إخوان مافى عندهم منهج فكرى إطلاقا . الله المستعان .
أبو ليلى : كذلك فى الكويت شيخنا ، الأخوان المسلمين عدة اقسام ، إشى فلسطينين ، وإيشى

مصرين ، وإيشى كويتين
طالب : فى كتاب .... الإخوان مفلسين
ابو الحارث : أأأأأأه ، هو دائما يحكيها
أبو ليلى : الفقى شو قال عنهم ؟
الشيخ : اى والله ، خوان ، أول ما لقيت الشيخ حامد الفقى ، ما أظن أدركتموه ؟
الشيخ ناصر : معروف الشيخ ، لكن لم ندركه
الشيخ : أقول ما أدركتموه ، أول حجة حججتها زرته مع فهد المالك ، أيضا ما عرفتموه ، زرته فى فندق ما أدرى شو كان أسمه نسيت ، فجلست أنا وصاحبى فهد المالك ، هو قائد الجيش السعودى الذى جاء محاربا فى فلسطين زعموا ، فلما سمع بى الشيخ حامد وكان جالس على سرير وأنا

(600/23)

مقابلة فى السرير الثانى ، فما كاد يسمع الألبانى إلا قام وعانقنى و.. الخ ، ماكنا نعرف بعضنا ، وما أدرى كيف جاءت المناسبة فذكرت الإخوان المسلمين فى سوريا ، قال : الخُوان المسلمين ؟ أنا الحقيقة ما إستحسنت منه هذه اللفظة ، وتكلمت معه بصراحة قلت يا شيخ : إطلاق هذا الإسم لا يخلو من غلو ، لأنه قد يكون فيه ناس مخلصين وطيبين وصالحين، لكن شُبه لهم ، أما نقول خوان !! فنحن لا نقول هذا الكلام لكنه يعبر عن واقعهم أنهم ليسوا على المنهج السلفى القائم على الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح ، ثم يصرون على ماهم عليه ، لا يتقدمون إطلاقا .
تفضل يا شيخ
الشيخ ناصر : ذكرتم إن إستخدام أهل السنة والجماعة مصطلح واسع ، نقول : فهب أن رجلا يستخدم هذا المصطلح وهو يريد بمعناها المعنى الصحيح والتى تعنى سلف هذه الأمة.
الشيخ : لا يجوز ، كلموا الناس على قدر عقولهم ، لا يجوز هذا الإستعمال ، فيه إهام بخلاف ما يريده المتكلم .

(600/24)

الشيخ ناصر : لماذا ؟ قد يوجد يا شيخ ، قد يفهم إنسان أن
الشيخ : ياشيخ : بارك الله فيك ، دعك وقد ، دعك وربما ، لأنها تقابل بمثلها
الشيخ ناصر :موجود يا شيخ موجود ، أنا أقول موجود فى حدود علمى
الشيخ :وموجود العكس أيضا ، لا يفيدك تغير الكلام من كلمة لأخرى
الشيخ ناصر : لا سيدى موجود ، افهم أنه عندما يستخدم مصطلح أهل السنة والجماعة فإنه يعنى منهج السلف
الشيخ : ياشيخ بارك الله فيك ، هى كلمة منشورة فى كتب وفى رسائل ، مش تتكلم مع شخص معين تقنع بانه يفهم مقصدك ، انا أقول لك حينئذ بارك الله لك فى كلمتك ، لكن المسألة ليست محصورة فى هذه الزاوية الضيقة التى انت تلجأ إليها لتثبيت هذه الكلمة وكأنها من وحى السماء ، يا أخى محوناها ، نقول نحن للأخوان المسلمين إذا كفر المسلم بالإخوان المسلمين من رئيسهم إلى مرؤوسهم كفر ؟
الشيخ ناصر : لا

(600/25)

الشيخ : لكن الذى يكفر بالسلفين يعنى قدوتنا يكفر لأننا نقول : خير القرون وعلى رأس هذا القرن مين ؟ رسول الله ، فإذن هو يكفر ، نقول فحسبكم وهذا التفاوت بيننا وكل إناء بما فيه ينضح " فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك "
فأنا معك الأن فى هذا الحدود الضيقة إذا قلت أهل السنة والجماعة مع شخص يفهم منك ما تريد أقول لك بارك الله فيك ، لكن ليس الإستعمال فى هذه الحدود الضيقة ، الإستعمال منشور فى كتب ورسائل ، وهنا يأتى التدليس ، أو على الأقل التوهيم بخلاف ماتريد " فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك " كما قال عليه السلام
الشيخ ناصر : يبقى نقطة ، أن أقل ما نقول ان هذه

من الألفاظ المجملة التى تحتاج إلى تفصيل
الشيخ : سأقول لك هل يجوز الإجمال فى موضع التفصيل ؟
الشيخ ناصر : لا
الشيخ : ستقول لا، إذن دعك والإجمال وعليك بالتفصيل ، فإذا قلت انا سلفى ، جئت بالتفصيل وقضى على الإجمال ، وكفى الله المؤمنين القتال .

(600/26)

أبو الحارث : على القافية لول فكرة هافية ، هههههه
الشيخ : هههههههه إجت هكذا .
طالب : كأن كلمة أهل السنة والجماعة معناها الإسلام ، تساوى الإسلام
الشيخ : نعم ، على عجرهم وبجرهم
الشيخ ناصر : الشيخ سلها هالسلسلة تسلسل طبيعى ، قال الإسلام يدخل فيه حتى الرافضة يدخلون فيها ، فأهل السنة أخص ، والسلف أخص
http://www.al-wed.com/pic-vb/9.gif
طالب : شيخنا ، فيه كثير من الناس يتحدثون عن بعض السنن وهى سنة الجمعة القبلية ، وكذلك الأذانين فى الجمعة ، وحين تسألهم ، يعنى سألت بعض الدكاترة ، قال : نأخذ بقول الرسول عليهالصلاةو السلام " عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين من بعدى " وهذه سنة إستنها عثمان بن عفان ، فتكون فهو من الخلفاء فتكون هى كسنة النبى عليهالصلاةو السلام فما رأيكم بطريقة الإستدلاال هذه ؟
استدل على انها سنة بالحديث هذا " عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين

(600/27)

من بعدى "ويستدل على ذلك بكثير من الأفعال التى يفعلها الخلفاء الراشدين ويقول هى سنة مادام انه ثابت يهذا الحديث .
الشيخ : نحن جوابنا عن هذه الشبهة معروف ،أولا:

هم يفهمون هذا الحديث خطأ ، لنه ليس معنى الحديث " عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين من بعدى "أى وسنة أحد الخلفاء الراشدين ، لا ، ليس هذا هو المعنى ، وإنما المقصود سنة جميع الخلفاء الراشدين ، وحينئذ يبطل إستدلاله ، أليس كذلك يا أبا عبد الرحمن ؟
أبو عبد الرحمن : صدقت شيخ .
الشيخ : حيث أراد صاحبك أن يحملك على الكلام فأبيت عليه ، حين أراد ان يحملك على الكلام فصدقت فيما قلت ، وجزاك الله خير . هذا أول شىء ثاني شىء : سنة الخلفاء الراشدين أمر بها لنها تكون عادة مطابقا لسنة الرسول عليه الصلاةو السلام ، ثم تكون دالة عليها ، ثم قد تكون دالة عليها ، وهذا الحديث لا يعنى خذوا بسنة الخلفاء الراشدين ولو خالفت سنتى .

(600/28)

وهذا المعنى لهذا الحديث أنا أستقيه من آية فى القرآن الكريم ، ولا يمكن لأحد ان يفسرها بنحو ما فسر ذاك الدكتور حديث العرباض بن سارية .
الآية هى قوله تعالى : } وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءتْ مَصِيرًا {
وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ على وزانها من حيث الدلالة وسنة الخلفاء الراشدين ،لا أحد يستطيع ان يقول وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ أى غير سبيل أحد المؤمنين ، وإنما الجميع ، فالآية هنا من حيث الدلالة على عموم المسلمين ، كذلك الحديث من حيث الدلالة على عموم الخلفاء الراشدين .
فإذا وضح هذا الفهم الصحيح للحديث سقط إستدلالهم جذريا من أصله ، على انهم لو أصروا وقد يصرون على أكثر من ذلك
أبو الحارث : شيخنا كأن هذه لفتة جديدة يعنى
الشيخ : قد تكون جديدة نسبيا ، لكن الله يشهد بأنها منذ كنت فى الشام وانا أقرر هذا المعنى لهذا الحديث

أبو الحارث : هذه المقابلة بين الآية والحديث
الشيخ : اى نعم

(600/29)

أبو الحارث : جميل جدا
http://www.al-wed.com/pic-vb/9.gif
س: متى يكون قول الصحابى حجة ؟ إذا انتشر ولم نجد له مخالفاً بيكون موافق عليه ؟
الشيخ : طبعا بتكون قريبة من ذلك ، لكن الأن كما هو ظاهر البحث فى دلالة اللفظ ، أما الحكم فهو كما تقول قريبا.
السائل : لأنه وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ فسبيل المؤمنون هنا انه إذا إنتشر قول أحد الصحابة ووافقوه عليه ولم يجد مخالف فهو يكون حجة ياشيخ
الشيخ : نعم ، لكن ليس الأمر كما لو ان هناك رأى ولا نعلم أن المسلمين مشوا عليه ، أو علمنا ان المسلمين إختلفوا واحدهم قال بقول ، فلا يراد حينئذ بالآية أحدهم ولو كان عالما ، كما لم يراد بالحديث أحد الخلفاء الراشدين كما إستدل ،.
ثانيا نقول : قد يعنى لا يوافقون على هذا التفسير الواضح للحديث وأن المقصودبالخلفاء الراشدين كلهم ومجموعهم ، وليس بعضهم أو أحدهم

(600/30)

فسنقول لهم : هل المقصود السنة التى عليها أحد الخلفاء أمرنا الرسول بالإقتداء به ولو خالفت سنته ، ما أظن يكون الجواب ولو ، الجواب ثالثا ولعله أخيرا : عثمان لم يكن أذانه هو الأذان الموجود فى هذا الزمان ، وهذا ماكان جرى البحث بينى وبين أحد الإخوان المسلمين وهو بالضبط الشيخ مصطفى الزرقا ، كان هناك يوجد فى دمشق مسجد فى وسط الجامعة السورية ، الجامعة السورية فى عهد الأتراك كانت ثكنة عسكرية ثم لما إستولى الفرنسيون على سوريا وأستعمروها حولوا السكنة العسكرية والتى كانت تسمى بالثكنة الحميدية ، حولوها إلى ثكنة لهم

وجعلوا المسجد خمارة ، وكما هو العادة مع الأسف
أن تبقى أثار المستعمرين - إذا إنسحبوا من بلاد
المسلمين - مدة مديدة ، ثم قد تغير وقد تبقى كما
هى ، هنا مثلا فى عمان لا نزال نعيش فى بعض
الأحكام لذاك الإنجليزى المستعرب ، شو إسمه ؟
الحضور : كلوب باشا
الشيخ : كلوب باشا ، اليوم النظام العسكرى حرام
على العسكرى أنه يربى لحيته ، نظام كلوب إلى الأن
نحن نعيش تحت ظل هذا النظام ، هناك فى

(600/31)

سوريا خرج الفرنسيون وقام الحكم الوطنى زعموا ،
عشنا سنين والمسجد فى الثكنة الحميدية لا يزال
مرقص وخمارة وإلى أخره ، تقدم أحد الطلاب
الغيورين ومنهم أذكره جيدا أخو الشيخ على
الطنطاوى أسمه سعيد ، ما أدرى رايتم سعيد هذا ؟
لايزال موجودا عندكم ؟
الحضور : فى مكة أستاذ
الشيخ ناصر : موجود فى مكة
الشيخ : هذا سعيد الطنطاوى ، من الشباب المتمسك
بدينه على عصبية مذهبية شديدة جدا
الشيخ ناصر : حنفى هو ؟ سبحان الله الشيخ
سعيد !!!!
الشيخ : حنفى مر ، لكن لا أدرى لعله تأقلم عندكم
كما فعل أخوه ، أخوه عندنا فى دمشق كان عدوا
لدودا للدعوة السلفية ، وكان يحمل علي حملات
خاصة شعواء ، وكانوا يحكمون بالقوانين العثمانية
من المجلة ، يوم كانوا يحكمون بتنفيذ الطلاق بلفظ
ثلاث ، كنت أنا أفتى بأنه طلقة واحدة ، فقامت

(600/32)

قيامته هو ، ثم فيما بعد كان هو من أعضاء اللجنة
الذين عدلوا الأحكام بيسموها ايش ؟
احد الحضور : 47.40
الشيخ : أيوة ، فجعلوا الحكم كما هو فى السنة من

طلق زوجته ثلاثة فى مجلس واحد فهو طلقة واحدة ، رجعوا الى السنة التى كان ينكرها على ، ليس بحكم إتباع السنة ، وإنما حلا للمشاكل ، تفضل
الشيخ ناصر : فائدة ، جاء اسم على عرضا ، فعلى كان له أيام تعرف ان هناك فتح له ال48.16....... ، يهتمون بحلقاته القديمة ولا يسجلون له الجديد
أحد الحضور : هو الأن مريض ولكنى سمعته منذ سنتين بأذنى- ولعلى ذكرت لكم - يقول : والله يا أخوان هذه المذاهب مسائلها معقدة الأن صرت أميل إلى إتباع الحديث الصحيح
الشيخ : لكن نقول له "فى الصيف ضيعت اللبن" ، وين ؟ أكبر منى سنا هو
الشيخ ناصر : من الله عليه بالهداية ، الحمد لله

(600/33)

الشيخ : أية ، بس هذى هداية مجملة ، وقد خالف السنة فى عشرات
ابو الحارث : عند الله هذا الكلام طيب شيخنا
الشيخ : طيب .
أحد الحضور : أخوه سعيد إلى الأن لا يزوره لأن فى بيته تلفزيون
الشيخ : أعرف ، هذا سعيد متمسك بدينه وكان ينقم على أخيه أنه متساهل ، ومن جملة تساهلاته التلفاز هذا .
الشاهد أخونا سعيد هذا مع تعصبه لمذهبه الحنفى ، تعاون هو وبعض الشباب المسلم هناك وقدموا عريضة للحكومة الوطنية - وكان يومئذ رئيس الوزراء رجل ماهو عسكرى –المهم رفعوا و طلبوا أن القسم الذى كان فى زمن الفرنسين خمارة وملهى ونحو ذلك ‘ادته لسيرته الأولى مسجد ، فوُفق على ذلك ، وكان هو فى الحقيقة فتح طيب ، وبدأ الأخوان المسلمون يخطبون فى هذا المسجد يوم الجمعة وكنت أنا من الذين يرتادون هذا المسجد دون سائر المساجد ، لأنى ناقم على خطبائهم وعلى ثقافاتهم والى أخره ، لأن الذين كانوا يخطبون فى هذا المسجد ما بين على

(600/34)

الطنطاوى مابين الزرقا مابين عصام العطار واحيانا بعض أخوانا مثل أخونا سعيد الطباع ،تعرفه أنت ؟ إبنه فاتح مكتبه بجنب عادل اللبابيدى .
المهم كنا نحن على ضعفنا نحاول ان نطور المسجد إلى مسجد سلفى ، وأثارنا موضوع الأذان العثمانى هذا ،و جرى نقاش بينى وبين مصطفى الزرقا نفسه ، فأحتج هو بما تنقله أنت الأن عن بعض الدكاترة ، فقلت له : يا أستاذ أذانكم هذا ليس عثمانيا، إذا أردت أن تحتج بالأذان العثمانى انا أوافقك الأن ، لكن بشرط أن يكون عثمانيا ، أى مطابقا للأذان العثمانى ، كيف ذلك ؟
قلت : الأذان العثمانى لم يكن بين يدى الخطيب وفى المسجد ، وإنما كان على الزوراء ، على مكان – سوق – يجتمع فيه التجار فلا يكادون يسمعون الإذان الذى يؤذن به فى المسجد النبوى - وبخاصة لم تكن يومئذ هذه الوسائل المقربة للصوت من بعيد - فهو لم يبتدع وحاشاه ، وإنما هذا إنطلاق مما تعارف عليه علماء المسلمين أو على الأقل بعضهم فيما بعد ، مما يسمونه بالمصالح المرسلة ، فهو حقق مصلحة مرسلة بوضع أذان فى

(600/35)

الزوراء ، لكى ينتبه أهل السوق إلي أن الصلاة قد حضرت ، فيستجيبون نادى الله ، فأنت إذا أردت يا أستاذ مصطفى ان تحتج بأذان عثمان فأنقل أذانك هذا إلى باب المسجد ، المسجد فيه ساحة كبيرة جدا ، والطريق العام بعيد عن المسجد ، فأسحب خط من مكبر الصوت الذى يؤذن أذانا واحد وهو الأذان النبوى ، وضع مكبر الصوت هناك بحيث أن المارة يسمعون الأذان ويستجيبون ، إذا فعلت ذلك تكون قد تمسكت بالقاعدة ، وهو يدعى أنه فقية ، لكن أنا أعرف أن فقهه تقليدى ، ليس فقة مستنبط من الكتاب والسنة ، وإلا لما إحتج بفعل عثمان بن عفان ، وبهذا كنت وضحت له عثمان وضع أذانا ثانيا

فى مكان بعيد ، وأنت إذا وضعت هذا الأذان الثانى على باب المسجد كون فعلت كما فعل عثمان ، لكن الأن أنت لست بحاجة إلى أذان ثانى ، يغنيك مكبر الصوت ، هذا الذى قلته بالنسبة لمن يحتج بهذا الحديث ، عثمان رضى الله عنه حقق مصلحة مرسلة ، الأن هذه المصلحة المرسلة تتحقق بدون إتيان بأذان ثانى ، إنما بإيصال صوت المؤذن النبوى الوحيد إلى أى مكان يراد إيصال الصوت إليه . نعم

(600/36)

أحد الحضور : فيه حديث عن القضية اللغوية لعلها تحل الإشكال " عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين المهدين عضوا عليها " شيخنا هنا ضمير الهاء المفرد يدل على أنها سنة ، ما قال عضوا عليهما ، يعنى الخلفاء الراشدون يعملون بسنة النبى صَلّى اللّه عَلَيْهِ وَسَلّم فهى سنة واحدة ، لا يعنى كما قلنا أنه أحد الخلفاء ، ما رأيك فى هذا؟
الشيخ : هذا كلام جيد ، نحن قلنا أنه لا يعنى سنة الخلفاء الراشدين مخالفة ،وإنما قلت لعلك تذكر التى تدل على سنة الرسول صَلّى اللّه عَلَيْهِ وأله وَسَلّم
طالب : لعلها مبينة ياشيخ
الشيخ : مبينة ، نعم
أبو الحارث : وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ
الشيخ : هذا هو ، يله ، اسمح لنا يا أستاذ
أبو الحارث : الله يجزيكم الخير يا أستاذنا
الشيخ : الله يحفظكم
طالب : الله يطول عمرك ياشيخ

(600/37)

الشيخ : سبحانك اللهم
الشيخ يقرأالقرآن
http://www.al-wed.com/pic-vb/9.gif
تم الشريط بفضل الله ومنه
وله الحمد والشكر والفضل

رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا
وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب
لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين
رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس
سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين
ولا تنسونا من دعائكم
18/رمضان / 1430
http://www.al-wed.com/pic-vb/9.gif
****
الشريط 600
الوجه الثانى

(600/38)

****
الشيخ ناصر : ردوه من المطار مرتين
الشيخ : يعنى هو ممنوع من السفر كسفر
الشيخ ناصر :نعم
الشيخ : سبحان الله
الشيخ ناصر : لكن إن شاء الله تلتقون به وبخاصة إذا جئتم .... ، فتأخذونه وتناقشونه لأنه حسب ما اعلم من أجود طلاب العلم فى المملكة
الشيخ : ماشاء الله
الشيخ ناصر : وبخاصة إهتمامه بالسنة وتخصصه هو تخصص السنة ، ومع ذلك هذه المسائل التى ذكرتم مسائل مقدرة ياشيخنا ، وقابلة للنقاش معه ليبين لكم ما ترون ، ويستفيد من توجيهاتكم وملاحظاتكم
الشيخ : عفوا ، بارك الله فيك ، على كل حال المؤمنون نصحة
الشيخ ناصر : جزاكم الله كل خير
الشيخ : وإياكم ، هات السؤال

(600/39)

الشيخ ناصر : نواصل النقطة التالية ، ثانيا : إن مما هو مقرر فى قواعد الشريعة ان ما لا يتم الواجب إلا

به فهو واجب ، والحكم على الشىء فرع عن تصوره ، ولذا فعلى من يتصدر للحكم على الواقع والخوض فى غماره ان يكون ملما بهذا الواقع ، مدركا لاسراره عالما بأصوله وفروعه ، وإن لم يتخصص فيه فعليه بالرجوع الى المتخصصين ، إنطلاقا من التوجيه الربانى {فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ{ ، ثالثا : إن كان يسع طالب العلم أن لا يتعلم كثيرا من العلوم الدنيوية كالطب والإقتصاد والهندسة ، فإنه لا يسعه ألا يلم بفقة الواقع إلماما عاما وإن لم يتخصص فيه، أنه لا يشترط ألا يتخصص فيه ولكن يلمه إلماما عاما ، والفرق بين هذا العلم وغيره
الشيخ : عفوا ، اعد عليه العبارة
الشيخ ناصر :أعيدها ، " إن كان يسع طالب العلم أن لا يتعلم كثيرا من العلوم الدنيوية كالطب والإقتصاد والهندسة ، فإنه لا يسعه ألا يلم بفقة الواقع إلماما عاما"
الشيخ : هذا خطأ ، فارفع علم الواقع وضع مكانه ماهو أهم منه ، فقة الكتاب والسنة ، فهل يكون سليما الكلام ؟
الشيخ ناصر : الكلام سليم يا شيخ ، أنا أتفرع لما سيأتى بعد

(600/40)

الشيخ : معلش ، معلش أرجو ان .....1.00 ، لو رفعنا فقة الواقع بعد كلمة لا يسعه ، ووضعنا بدل فقة الواقع فقة الكتاب والسنة هل يكون الكلام صحيحا بالنسبة لهؤلاء الذين أنت تتحدث عنهم ؟ واضح سؤالى ؟
الشيخ ناصر : نعم واضح ياشيخ
الشيخ : طيب ماهو الجواب بإيجاز ؟
الشيخ ناصر : أنا أريد أوضح ثم أرجع لما قلتم ، فإذا رأيتم فأنا إن شاء الله أوضح لكم وجهة نظرى دخل أحدهم وسلم
الشيخ ناصر : وعليكم السلام ورحمة الله
الشيخ : أهلا مرحبا ، هذا سميك يريد أن يسلم عليك ايضا ، هذا ناصر

الداخل : اهلا مرحبا
الشيخ ناصر :إذا أذنتم ، أنا أتحدث الأن عن فقة الواقع ، أما ما يجب على طالب العلم بالنسبة لفقة الكتاب والسنة وعلوم الكتاب والسنة فقد بينته فى رسالة مستقلة
الشيخ : ليس هذا هو الجواب

(600/41)

الشيخ ناصر : نعم ، لكن بهذا ......أنا أقول هل يسع طالب العلم يا شيخنا ألا يلم بفقة الواقع إلمام عام ؟
الشيخ : يسعه ، لكنى أسألك ، إلمامه بفقة الواقع السنا متفقين أنه فرض كفاية ؟
الشيخ ناصر: بلى
الشيخ : فلماذا لا يسعه ، حضرت الجنازة وهو فى المسجد وما قام يصلى يسعه أم لا يسعه ؟
الشيخ ناصر : يسعه
الشيخ : طيب لماذا لا يسعه ان يكون ملما بفقة الواقع ؟
الشيخ ناصر : أنا أقول الإلمام غير التخصص ، حتى الإلمام ما ترى ذلك ؟
الشيخ : بارك الله فيك ، أنا أقول لأهل التخصص ، أنا أعيد كلامك يا أبا بدر ، أنا أعيد كلامك نفسه
الشيخ ناصر: نعم نعم ، أقول ألا يلم بفقة الكتاب والسنة

(600/42)

الشيخ : لا لا ، حتى ها ، تؤ ، انا لما قلت لك إرفع فقة الواقع وحط فقة الكتاب والسنة ، أيضا العبارة غير صحيحة لأنه قلنا فى الجلسة السابقة {فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ} هؤلاء الذين لا يعلمون يسعهم ؟
الشيخ ناصر : يسعهم
الشيخ : طيب إذا كان يسعهم ألا يعرفوا وألا يلموا بفقة الكتاب والسنة فلا يسعهم ألا يلموا بفقة

الواقع من باب أولى . واضح ولا لا ؟
ولذلك فهذه العبارة من جملة العبارات التى تحتاج إلى تعديل إن لم تكن بحاجة إلى إلغاء
الشيخ ناصر : أنا هذا الذى أفكر الأن بالإلغاء ، لكن أريد أكمل لك العبارة أولا
الشيخ : تفضل ، المهم انت فهمت على ملاحظتى ، والأن أتم ما شئت
الشيخ ناصر : فهمت ، " إن كان يسع طالب العلم ألا يتعلم كثيرا من العلوم الدنيوية كالطب والإقتصاد والهندسة ، فإنه لا يسعه ألا يُلم بفقة الواقع إلماما عاما وإن لم يتخصص فيه، والفرق بين هذا العلم وغيره من العلوم الدنيوية ، أن فقة الواقع من علوم الشريعة التى يبنى بعضها على بعض ، أما تلك فمن علوم الدنيا مما لا يلزم الفقية علمها

(600/43)

ودراستها ، بخلاف فقة الواقع الذى لا يستغنى عنه طالب العلم فى الحاجة إليه فى كثير من مسائل الفتوى المعاصرة ."
الشيخ : تمام الكلام كأوله ، لا يبين شىء من عوج هذه العبارة ، ولذلك فأنا أنصح بتعديلها ، يمكن أن يقال مثلا : يحسُن لطالب العلم ، مش لا يسعه ، كيف لا يسعه ؟
الشيخ ناصر : يحسن ، يعنى نعيد الصياغة بناء على هذا المنطلق ، نعدل الصياغة بكاملها على ما ذكرت .
الشيخ : أى نعم
الشيخ ناصر : لأنه يسعه ألا ....1.04، لأن فقة الواقع من فروض الكفاية ، على النسخة أفضل يا شيخ
الشيخ : على ما تريد
الشيخ ناصر : أنا عندى نسخة لكم إن شاء الله
الشيخ : طيب جزاك الله خير
الشيخ ناصر : قلت هذه الرسالة " رابعا : خلاصة جهد وبحث وعناء ، ألتقيت لأجلها بعدد من العلماء وطلاب العلم ناقشتهم وناقشونى ، وسألتهم ووجهونى ، من

(600/44)

وأفكارهم ولا أدعى أنها تسلم من ملحظ ووجهة نظر أو خطأ ولكن حقى على إخوانى الكرام أن يدلونى على ما يرون من وجهة نظر أو تصويب لأتداركه فى طبعة أخرى بإذن الله ، وألا يحملوا العبارة بأكثر مما تحتمل بل عليهم أن يحملوها على المحمل الحسن ، مادام يجدون لها فى الخير محملا ، (إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ)، مع شكرى لهم سلفا ودعائى لى لهم بالتوفيق والإخلاص والسداد.
هذه هى المقدمة حول ما يتعلق بالحكم .... وأنا الأن سجلت ما يتعلق بهذه القضية
الشيخ : طيب ، أنا أريد العبارة فى صلب الكتاب كيف هى ؟ أريد تحدثك عن فقة الواقع كيف كان كلامك فيه .
الشيخ ناصر : نعم ،
الشيخ : أنا كلفتك ذلك التكليف
الشيخ ناصر : شرفتنى هذا التشريف
الشيخ : شرفك الله ، لما أنذرتنى بسفرك غدا ، وإلا كنت انا أتفرغ لقراءة هذه الرسالة ، والتعاون على إبداء ما عندنا من نظر ، أو الإستفادة من رأى الخ ، لكن لما أنذرتنى ذاك الإنذار قلت نستقرب الطريق

(600/45)

الشيخ ناصر :أيضا ياشيخ فى صفحة تسعة ، أولا انا قلت أساس هذا العلم ، هذه نقطة مهمة نبدأ بها ، قلت : يتصور بعض طلاب العلم أن فقة الواقع علم جديد وثقافة حديثة ، وهذا قصور فى التصور ونقص فى العلم لأن أساسه فى القرأن والسنة وكذلك سلف الأمة ، ثم بدأنا نذكرالأجزاء على بعض
الشيخ : أريد منك المكان الذى تعرضت لبيان حكم هذا الفقة
الشيخ ناصر : تسعة ، ماقلت ياشيخ نص فيه غير النص الذى ذكرت ، هنا قلت : وفقة الواقع علم أصيل تبنى عليه كثير من العلوم و الأحكام ، وفى

ضوئه تتخذ المواقف المصيرية ، نعم ، هذا أنا لم اذكر اى نص انه يجب فى كل الرسالة غير ما ذكرت أنت معلقا وعدلته ، وهذه العبارة والعبارة التى قرأناها قبل قليل بأنه علم أصيل ومن علوم الشريعة فقط ، أما غيرها فهو تفصيل لفقة الواقع
الشيخ : خيرا إن شاء الله

(600/46)

الشيخ ناصر : طيب ، أيضا قلت : وأخيرا فبعد ان بينت أن أسس هذا العلم فى الكتاب والسنة أشير إلى إهتمام السلف به ، فهذا أبو بكر كما بينت فى قصة إنتصار الروم يعنى بهذه القضية عناية خاصة ، وهاهم الصحابة يتابعون هذه الأحداث متابعة ذات معنى ، ويحزنون ويفرحون بناء على ما يعلمونه من تأثير للهزيمة والإنتصار فى حياة المسلمين حاضرا ومستقبلا .. والخ
وقلت : والعلماء من سلف هذه الأمة كانوا خير مثال لحسن تعاملهم مع واقعهم ، الإمام احمد بن حنبل فى فتنة القول خلق القرآن ، وشيخ الأسلام ابن تيمية وموقفه من التتار ، وابن القيم فيما دونه عن فقة الواقع وحاجة المفتى إليه ، والعز بن عبد السلام فى مواقفه الخالدة من النصارى ومن حالفهم ، كما ان الشيخ عبد الرحمن بن السعدى ذكر فى تفسيره أن فقة المسلم لواقعه من لوازم معرفة لا إله إلا الله على معناها الصحيح ،ولم لا ؟ وبفقة الواقع يكتمل تحقيق مبدأ الولاء والبراء ، وهذا المبدأ أصل من أصول عقيدة التوحيد التى جاءت فيها لا إله إلا الله ، فلم يأتى بنصوص

(600/47)

معينة ، ومن خلال ما سبق تبين لنا أساس هذا العلم وأهميته من خلال الكتاب السنة وفقة سلف الأمة ، فحرى بالعلماء خصوصا وطلاب العلم عموما أن يدركوا هذه الحقيقة ويتعاملوا معها تحقيقا لمفهوم لا إله إلا الله ، وألتزاما بمنهج الكتاب والسنة

واستبانة لسبيل المجرمين.
الشيخ :هنا أنا أقول فيه مبالغة ، يعنى تكليف طلاب العلم بهذا الفقة هذا ليس جيدا ، هذا يكلف به العلماء الذين هم مرجع الأمة فى الفتاوى منهم لمعالجة الواقع ، أما طلاب العلم نكلفهم أن بشتغلوا بفقة الكتاب والسنة، والفقة كما تعلم أنواع : فقة الكتاب ، فقة السيرة ، فقة السنة ، فقة اللغة ، لعلك تعرف كتابا أسمه فقة اللغة ،
الشيخ ناصر : نعم معروف
الشيخ : وأخيرا ستسمع شيئا عجبا فقة التوراة والإنجيل ، ايش رأيك ؟ أسألك الأن ، فقة التوراة والإنجيل ايش رأيك ؟
الشيخ ناصر : لا أعرف ما المراد بها ، إذا عرفت المراد

(600/48)

الشيخ : أن يدرس مافى التوراة والإنجيل من نصوص يمكن الإستفادة منها لإقامة الحجة على هؤلاء الكفر المشركين الذين لا يؤمنون بالله ولا برسوله وينسبون إلى بعض الأنبياء والرسل ما لا يليق بهم الى أخره ، من باب :
عرفت الشر لا للشر لكن لتوقيه ** ومن لا يعرف الشر من الخير يقع فيه
فشو رأيك بهذا الفقة الجديد ألا ترى أنه ينبغى ان يكون هناك أناس يعرفون كيف يجادلون الكفار ؟
الشيخ ناصر: بلى
الشيخ : طيب أليس هذا ايضا من فقة الواقع الذى أنت تدندن حوله ، وأنا بنيت عليه فقة أخر وهو فقة التوراة والإنجيل ، هذا من هذا القبيل تماما ، لكنى أريد أن أقول : هل نحن نكلف طلاب العلم بفقة التوراة والإنجيل ؟
الشيخ ناصر: لا
الشيخ : الجواب لا ، هل نكلف طلاب العلم بفقة الواقع ؟ الجواب لا ، إنما هذا من الواجبات الكفائية التى يليق ببعض العلماء أن يكونوا على معرفة بذلك ، أما إشغال طلاب العلم هذا ما ينبغى ، هذه مبالغة

(600/49)

الشيخ ناصر: هل تسمحون بالتعليق يا شيخ حتى
أكتب أو لا ، هناك ....1.11 ، ما تقولون أعلقه
وأرتبه ايضا
الشيخ : لكن أنا أقول لك ما هو أوسع لهذه الورقة ،
اكتب صفحة تعليق على صفحة كذا ، تأخد حريتك فى
الكتابة
الشيخ ناصر : أنا خطى يأخذ صفحة تانية أكتر من
صفحة
الشيخ : أعطيك ورقة تكون واسعة شوية
الشيخ ناصر : نعم هذا فى صفحة تسعتاشر
الشيخ : إقرأ على العبارة التى قرأتها أخيرا
الشيخ ناصر : من خلال الكتاب السنة وفقة سلف
الأمة ، فحرى بالعلماء خصوصا وطلاب العلم عموما
أن يدركوا هذه الحقيقة ويتعاملوا معها تحقيقا
لمفهوم لا إله إلا الله ، وألتزاما بمنهج الكتاب والسنة
واستبانة لسبيل المجرمين.

(600/50)

الشيخ : انا أرى أن ذكر طلاب العلم فيها مبالغة ،
أقترح حذف طلاب ، لأن هذا العلم أو هذا الفقة
المسمى بفقة الواقع هو من المتفق عليه أنه من
الفروض الكفائية ، وإذالأمر كذلك فلا ينبغى أولا أن
نكلف طلاب العلم بأن يشغلوا أنفسهم به علما أنهم
بعد لم يتضلعوا فى الفقة الأول و الأهم ألا وهو فقة
الكتاب والسنة ، فلذلك أقول أن ذكر طلاب العلم فى
هذا السياق هو مما لايحسن ذكره ، بل لا استحسن
توجيه هذه النصيحة إلى عامة العلماء ، بل إلى
بعضهم ممن أولا : يساعدهم ظرفهم ووقتهم ،
وثانيا : عندهم شىء من الإستعداد النفسى للإطلاع
عما يجرى فى واقع العالم اليوم ، فهذا أولا ، وثانيا :
لا أرى من إشغال أذهان طلاب العلم بمثل هذه
الفروض الكفائية ، وقد ضربت لك مثلا أنفا وقلت :
بانه ستسمع شيئا عجبا ، وهو الذى سماه بعضهم
بفقة التوراة والإنجيل ، ونحن نعلم أن الأصل

بالنسبة لعامة المسلمين إلا يدرسوا التوراة والإنجيل ، كما جاء ذلك فى حديث جابر بن عبد الله الأنصارى الذى فيه (أن النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم رأى ذات يوم فى يد عمر بن الخطاب صحيفة فسأله عنها ، فقال : هذه صحيفة كتبها لى رجل من اليهود من التوراة ، فقال له الرسول

(600/51)

عَلَيْهِ الصلاة والسَلاّم " أمتهوكون أنتم كما تهوكت اليهود والنصارى ؟ والذى نفس محمد بيده لو كان موسى حيا لما وسعه إلا إتباعى)

وللفائدة أذكر أن ما جاء فى هذا الحديث فى تفسير الحافظ ابن كثير من لفظ (لو كان موسى وعيسى حيين لما وسعهما إلا إتباعى) فهذه زيادة ، أى ذكر عيسى عَلَيْهِ والسَلاّم فى هذا الحديث وقرنه مع موسى هى منكرة لا تصح ، فهذا هو الأصل بالنسبة بقراءة وإشغال المسلمين _ عامة المسلمين أنفسهم - بدراسة الكتاب والسنة ، هذا لا يجوز لأنه من التهوك الذى أنكره رسول الله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم على عمر بن الخطاب الذى وصفه نبينا صَلَّى اللَّه عَلَيْهواله وَسَلَّم بحق بأنه الفاروق ماسلكت فجا إلا وسلك الشيطان فجا غير فجك ، فما بالك إذا قلنا أنه يحسن من باب معرفة الواقع ، ومن باب أحسان مجادلة هؤلاء الكفار الذين يؤمنون بالتوراة والإنجيل ، وإقامة الحجة عليهم ، لكن إذا قيل هذا فقة وضيقت دائرته ، وخصصت لطائفة من العلماء الذين لهم مواهب خاصة ، ولهم أوقات تساعدهم على أن يدرسوا التوراة والإنجيل ، لإقامة الحجة على الكفار ما أنكر ذلك ، بل اقول ذلك من الواجبات أيضا الكفائية ، لكن لا

(600/52)

نكلف عامة العلماء الذين يشغلون أنفسهم بفقة الكتاب ، وفقة السنة وتصحيح الأحاديث وتضعيفها ،

ودراسة التفاسير وما أكثرها فى هذا الزمان ..الخ ، أيضا أن هؤلاء العلماء كلهم عليهم أن يكونوا على علم بفقة الواقع ، ومن ذلك هذا الذى ألمحت إليه أنفا ان يفقهوا بالتوراة والإنجيل وأن يعرفوا بهما كيف تؤكل الكتف وكيف تقام الحجة على هؤلاء الكفار ، إذا ضيقت دائرة فقة الواقع وخصصت لطائفة من العلماء الذين لهم مواهب خاصة ، وظروف معينة تساعدهم فهذا هو الواجب أما توسيع الدائرة بحيث تشمل العلماء كافة – فضلا على أن ندخل في ذلك طلبة العلم- فأنا اقولهذا كلام فيه مبالغة ، أعرف أن الدافع على هذه المبالغة هو الإهتمام بهذا العلم ، لكن ليس كل علم سنبغى أن يهتم به كما هو الواجب فى الفروض العينية ، فكلنا فى هذا المجلس وفى غيرة يعرف أن المسلم الذى بلغ سن التكليف يجب عليه وجوبا عينيا ان يعرف أحكام الطهارة من غسل من وضوء ، طهارة ثياب طهارة مكان، كيف صحة الصلاة ..الخ، لكنه إذا كان فقير لا يجب عليه أن يعرف احكام الزكاة ، ولا يجب عليه أن

يعرف مناسك الحج .. الخ ، لكن أن صار غنيا وجب عليه وهكذا ، بالأولى والأولى ألا نوسع دائرة إيجاب هذا العلم الذى هو من فروض الكفاية على كل الطلبة ، بل كل العلماء ، وإنما يقال بعض العلماء ، وإلا لأوقعنا عامة العلماء فى الحرج ، فكلنا يعلم أن كثيرا من العلماء - قديما وحديث - يؤلفون فى أحكام الصلاة والصيام و .. و .. الخ ، وأكثرهم لا يعلمون الحديث الصحيح من الضعيف ، فنقول أنه يجب عليهم أن يكونوا متخصصين فى علم الحديث كلهم ؟ فنقول : لا ليس كلهم ، هذا هو الغالب ، لكن هذا لا يعنى أن يروا ماهب ودب ، بل عليهم أن يسألوا أهل الذكر ، هذا الذى يقال فى هذا العلم ، يعنى إن قيل مثله فى فقة الواقع بيكون رفعنا من شأن فقة الواقع أكثر مما يفرضه الواقع ، هذه ملاحظة حول هذه الكلمات وعسى الله أن يهدينا سواء الصراط . تفضل

الشيخ ناصر: تعليقك يا شيخنا الأخير هنعتبرها كلمة شافية واضحة فى الموضوع ، أتأذنون لنا أن أضعها مقدمة أقول تباحثت مع شيخى فى فقة الواقع ، ثم ذكر ما ذكر و أقولها بالنص، والمواضع التى أشرتم إليها أضع

(600/54)

عليها التعليقات تحت ، وأبين ايضا هذا الجانب ، فإن أذنتم بهذا يكون فعلا إتضحت الصورة لهذا الجانب
الشيخ : أنا من جهتى لا مانع عندى،لأنى أنا حينما اقول كلمة وأراها صوابا أعتقد وجوب نشرها ، لكن مع ذلك أمرهم شورى بينهم ، أيش رأيك ؟
الشيخ ناصر: بارك الله فيك ، كما أقول أرى أن هذا واجب
الشيخ : شو رأيك ؟
أحد الحضور: فكرة ممتازة
أخر : جزاك الله خير
الشيخ : مش تقليدا ها ، الشيخ قال هيك يله
أحد الحضور: لا فقة الواقع يقتضى بذاك
الشيخ : طيب ، ههههههه ، إذن لك ذلك .
أبو الحارث : فيه عندى شيخ ملاحظة ، إذا أخونا قبل نشرها أن يرسل لك بالفاكس قبل أن ينشرها

(600/55)

الشيخ ناصر: هذا طبيعى ، هذا لا يحتاج إلى شرط

الشيخ : طيب ، خلاص أجابك
الشيخ ناصر: هذا بدون طلب ، لأن إذا كان عند الشيخ فيه ملاحظة تكون قبل النشر وليس بعد النشر
الشيخ : أحسنت جزاك الله خيرا
أبو الحارث : لأنه يمكن ترجع لنفس الخطأ الى نقوله
الشيخ : أنت أبو البدر إن شاء الله
الشيخ ناصر: طيب أريد أن أقرأ الخاتمة
الشيخ : تفضل نسأل الله حسن الخاتمة
الشيخ ناصر: أما بعد:

" فها نحن بعد هذه الرحلة المباركة مع فقه الواقع نصل إلى الحقيقة التي لا مراء فيها، وهي أن هذا العلم أصل من أصول دعوتنا، وأساس لكثير من الأحكام والمواقف، فحري بطالب العلم أن يعطيه حقه من الرعاية والعناية، ويعتبره ركنا من أركان العلم، ودعامة من دعائمه"

(600/56)

الشيخ : هذا يهدم ما إتفقنا عليه هههههه
الشيخ ناصر: أنا اريد من هذا أنظر المقدمة التى قالها الشيخ
الشيخ :طالب العلم وإنما بعض العلماء البيان السابق
الشيخ ناصر : والحذر الحذر أن يعتبر تعلمه نفلا أو اختيارا ، فالأعداء متيقظون، يعملون ليل نهار للإفساد في الأرض، ويزعمون أنهم يصلحون، فإذا غفلنا عنهم، وتركنها لهم الساحة يعبثون فـ:
متى يكمل البنيان يوما تمامه ... إذا كنت تبني وغيرك يهدم

وإذا تهاونا في هذا العلم، وتركناه لغيرنا، فسيستخف بنا الأعداء، بالأمة عموما، وبطلاب العلم خصوصا، كما هو حال المنافقين والعلمانيين وديدنهم في كل مجلس ومنتدى، وستظل أمتنا تتخبط في مواقفها،"
الشيخ : إرفع كلمة طلاب يا أخى
الشيخ ناصر : نعم العلماء ، بارك الله فيك نعم ، " وستظل أمتنا تتخبط في مواقفها، عالة على أعدائها، وذهابا لريحها وقوتها، فلا تخطيط للمستقبل، ولا ثبات في المواقف، ولا منهج في الولاء والبراء .

(600/57)

وإغفال هذا العلم يضعف صلة القاعدة من طلاب العلم بالقيادة من العلماء والدعاة والمصلحين،
الشيخ : أه ، أيدها "وإغفال هذا العلم ولو من بعض العلماء "

الشيخ ناصر : " وإغفال هذا العلم ولو من بعض العلماء يضعف صلة القاعدة من طلاب العلم بالقيادة من العلماء والدعاة والمصلحين،"
الشيخ : أه، هذا هو الصحيح
الشيخ ناصر : " ويتيح الفرصة للمنافقين والعابثين في تدمير الأمة وتغريبها، والسير بها خلف أعدائها في كل حال وحين.
وبهذا يدب اليأس والقنوط في نفوس المؤمنين، وينزوي الغيورون طلبا للسلامة، وتجنبا للفتنة، وتترك الأمة للمفسدين في الأرض، وهذا غاية منى العلمانيين، ومحط رحالهم، وهنا قل على الأمة العفاء، إلا أن يتداركها الله برحمة منه وفضل، والله ذو فضل عظيم.
وأخيرا أهمس في أذن كل طالب علم، أن يضع يده في أيدي علمائه، وألا يقطع أمرا دونهم، ولا يسمع فيهم كلام الوشاة والحساد والمغرضين، وأن

يعلم أن "لحوم العلماء مسمومة، وسنة الله في منتقصهم معلومة" فخذ بهذا والزمه تكن من المفلحين.
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، وصلاة وسلاما على أشرف الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين."
الشيخ : أرى إن كنت لا ترى مانعا أن يضاف إلى الرسالة الرأى التالى : (وهو أنه يجب على الدولة المسلمة – بلاش تعين طبعا لأن الأرض مسكونة – أنه يجب على الدولة المسلمة حقا أن يكون فى مجلس شوراها علماء من ذوى الإختصاصات المختلفة ، ومنهم علماء بفقة الواقع ، ولو كانوا ليسوا علماء بفقة الكتاب والسنة ، لأنه حينما يوجد فى مجلس الشورى للدولة المسلمة علماء بفقة الواقع ، فالمفروض من باب اولى ان يكون بهذا المجلس فقهاء بالكتاب والسنة ، وبكل علم هو من فروض الكفاية ، حينئذ هذا المجلس هو الذى سوف يطرح

عليه دراسة ما يحل بالمسلمين وما يصيبهم من نوائب ، بوضع حلول لمعالجتها ، هذا المجلس

(600/59)

هو الذى بمجموعه وليس بفرد من أفراده سواء كان هذا الفرد فقية فى الكتاب والسنة أو كان فقية بالواقع – هذا وحده لا يفيده وإنما كما قال تعالى : (وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ) هذا إقتراح من عندى إن رأيت أن تسجله فنعم ما فعلت
الشيخ ناصر : أنا أسجله بلسانى
الشيخ : وتنسبه إلى
الشيخ ناصر : نعم
الشيخ : وناقل ، هههههههه
الشيخ ناصر :أنا اقول نعم لأن هذا يا شيخ من باب شرف المعلوم
الشيخ : بارك الله فيك ونسأل الله أن يعلمنا ما ينفعنا وأن يزيدنا علما
محاور : أقول حتى أستدرك على أبى بدر ، طبعا هو ذكر سبعة مصادر من مصادر فقة الواقع وقال : " أولا القرآن الكريم وتفسيره وثانيا السيرة النبوية وثالثا : ثالثا: سير السلف ، رابعا: كتب العقيدة والفقة ، خامسا: دراسة التاريخ وفقه السنن ، سادسا: المصادر السياسية ، سابعا: المصادر

(600/60)

الإعلامية وهي من أهم المصادر المعاصرة، سواء أكانت مسموعة أو مقروءة أم مرئية، من أبرزها:
1- الصحف والمجلات والدوريات.
2- نشرات وكالات الأنباء العالمية.
3- الإذاعات.
4- التليفزيون.
5- الأشرطة والوثائق،إلى غير ذلك من الوسائل الإعلامية المعاصرة.
وأنبه في ختام هذا الفصل ما يلي" إنتهى ، المهم ما رأيك فى هذا المصدر ؟

الشيخ : مزالق ، كلنا يعلم أن هؤلاء ينشرون على العالم الإسلامى ما يكيدون به له ، فكيف يكون هذا سببا لمعرفة الواقع ؟ يجب أن يقال: ينبغى أن يكون هناك يعنى مراسلين أو إخبارين أو إعلامين أو صحفين إسلاميين الذين يدرسون الواقع دراسة فى حدود عقيدتهم ودينهم ، ولا ينبغى نحن أن نكون عالة كما انت أشرت ، كيف هذا لا يلتقى مع هذا ؟ ،

(600/61)

الذى أشرت إليه لا يلتقى مع هذه المصادر الأخيرة التى أشرت إليها، هذا أيضا يحتاج إلى تقييد
الشيخ ناصر : ياشيخنا ، هذا الذى ذكر الشيخ..........1.30كلامى وهى ضوابط ومحاذير ، "قلت : نظرا لتعدد مصادر هذا العلم وتنوع مجالاته، فإن هناك أخطاء قد يقع فيها بعض المنتسبين إليه، مما يدعو إلى وضع بعض الضوابط، والتنبيه إلى بعض المحاذير، صيانة لهذا العلم من الدخلاء عليه، وحماية لطلابه من الانحراف والتشتت. وذكرت " أولا: الالتزام بالأصول الشرعية والمنطلقات العلمية العقلية في وصف الواقع، وتوقع النتائج ورؤية المستقبل ، ثانيا: التثبت في نقل الأخبار وتلقيها " وذكرت هذه القضية وبينت أن سبب هذا ان بعض المصادر من المصادر الحديثة ، " ثالثا: الاعتدال والتوازن في التلقي" ولايكون على حسب الكتاب والسنة وبينت هذا الأمر ، " رابعا: حسن التعامل وتجنب المخاطر والمزالق " وذكرت أن الأخذ من هذه الأشياء لابد من هذه الضوابط
الشيخ : أه ، لكن هذا لايمكن تقييده ، أنت وضعت ضوابط نظرية ، لاتتم هذه إلا بالإختراع السابق ، وهذه الاشياء يتعلق بالحكومة وليس بفرد من الأفراد ، أو بجماعة كما نسمع أن إذاعة لندن ماهى إذاعة حكومية ولا

(600/62)

إيش ؟ إنما هى شركات يجب أن يكون هناك إذا ما تعهدت الدولة بالقيام بهذا الواجب الكفائى المتعلق

بفقة الواقع ، إذا لم تقم الدولة – وهى أولى وأحق من يقوم بهذا الواجب الكفائى – فيجب أن يكون هناك شركة مؤلفة من الأشخاص الإسلاميين الغيورين ، وأن يوظفوا أشخاصا لنقل الأخبار كما يفعل الكفار ، وحينئذ لا نكون نحن عالة فى تلقى الأخبار من أعدائنا وخصومنا ثم نحاول أن نطبق القيد الذى ذكرته انفا ، ما نستطيع ، ما يستطيع أى إنسان إذا أراد ان يتأكد من صحة هذه الأخبار ما يستطيع أن يتأكد من ذلك لأن مصادرها أجنبية ، تماما لو أردنا أن نتأكد من صحة بعض الأخبار فى التوراة والإنجيل ، ما فى عندنا وسيلة لنتاكد التى فى التوراة والإنجيل ماهو صحيح وماهو ليس بصحيح ، إلا بمقابلتها بأخبار أهل الصدق والثقة و.. و..الخ ، فإذا هؤلاء لم يكونوا موجودين ذهبت أدراج من يريد أن يعرف فقة الواقع معفة حقيقية إعتمادا منه على الأخبار التى تردنا من بلاد الكفر والفسق والضلال والفجور ، لا يمكننا حينئذ تحقيق ما ألمحت إليه من التثبت ولذلك ففقة الواقع هذا الأن نظرى ، ولا

يمكن أن يكون واقعيا إلا بإيجاد شركة توظف إناس لنقل الأخبار بطرق موثوقة يبنطبق عليها تماما علم مصطلح الحديث

الشيخ ناصر : وإن لم يوجد هذا يا شيخ ، حتى يوجد هذا الأمر

الشيخ : من الصعب تحقيقه

الشيخ ناصر : الا نستفيد يا شيخ من بعض هذه الأخبار

الشيخ : يا شيخ، بارك الله فيك ، لكثرة الأخبار وكثرة المخبرين من الكفار يضيع الباحث بين هذه الأخبار وهذه ، ما يستطيع أن يتحقق إلا ما ندر جدا ، ولذلك سؤالك هذا يذكرنى بكلمة لإبن رشد يبين فيها الفرق بين المقلد والمجتهد فيضرب لكل منهما مثلا فيقول " مثل المقلد والمجتهد كمثل بائع الخِفاف وصانع الخِفاف ، يأتى الرجل الى بائع الخفاف فيطلب منه خفا يناسب قدمه فينظر فيما عنده من الخفاف فلا يجد القياس الذى يبغاه فيعتذر ، لكنه حين يذهب إلى

صانع الخفاف فإنه يصنع له الخف الذى يناسب قدمه " هذا مثل المقلد ومثل المجتهد ، وهذا له صلة همهمات غير واضحة

(600/64)

الشيخ يكمل كلامه :
الذى أريد ان أصل إليه هو أن عامة الناس مقلدون وأقلهم هم المجتهدون وهم العلماء وما بين ذلك مراتب من طلاب العلم ، فمنهم من يستطيع أن يفهم دلالة النص كنص صريح فى الموضوع ، ومنهم من يستطيع أن يفهم فحوى النص أو مفهوم النص ، أو ما شابه ذلك من الدلالات التى هى صريح النص وهكذا .
ولذلك ينبغى على المجتمع الإسلامى - الصادق فى إسلاميته- أن يعرف هذه المراتب وأن يعطى كل ذى حق حقه ، فالواجب على عامة الناس أنهم إذا إحتاجوا إلى علم ان يسألوا أهل العلم ، وعلى هؤلاء أن يجيبوا ، وبذلك يصبح المجتمع الإسلامى مجتمعا موحدا فكريا ، لكن أقله إجتهادا وأكثره إتباعا ، ونحن إصطلاحا الأن نفرق بين التقليد والإتباع ، وهذا التفريق واقع ماله من دافع ، لأن الذى يعرف جواب الشيخ بإنه يجوز أو لا يجوز ، لا يستوى والذى عرف جوابه زائد دليله ، فلا يستويان مثلا ، ولكن مع ذلك هذا الثانى لولا العالم ما عرف الحق بدليله ، وهذا كله عودا بنا إلى

(600/65)

حديثنا السابق منذ ساعات حول المخالفة لأهل الكتاب ، وان المخالفة غير النهى عن التشبة بغير المسلمين ، فالذى أريد الأن ان أوضحه هو : أن الإسلام من كماله وفضله فى تمام تشريعه انه حرص بأمة الإجابة أن تكون لها شخصيتها المتميزة
http://www.al-wed.com/pic-vb/9.gif
الشيخ ناصر : لا تزال مأخذ على مافى الكتاب لكننى لا اوافق عليها

الشيخ : عندك نسخ منه
الشيخ ناصر : عندى نسخ
الشيخ: جزاك الله خير
الشيخ ناصر : رأيت أن نقرأ من مقدمتها وفهارسها
الشيخ : لا ، هادى بدها قراءة على هدوء ، لكن الأن نحن نريد أن نستفيد منك شيئا غير ما هو مسجل فى الكتاب ، فضلا عما هو مسجل فى الأشرطة ، نريد أخبار أهل مكة
الشيخ ناصر : نعم يا شيخ

(600/66)

الشيخ: تفضل
الشيخ ناصر : أقول هذا بالنسبة للنقطة الأولى فقة الواقع ،لأنه لا شك أن القضية أساسية طرحت فى الوموضوع ، ولهذا كما سمعت ونقل لى من الشيخ وليد ومن غيره ، فأنا – واستغفر الله من ان أكون فى مقام أن أعترفـ - فأقول ما ذكرته هو الذى أردته ، فإن كنت أستطعت أن أعبر عن ذلك فالحمد لله ، وإن كان هناك خطأ فى التعبير أو فى الكتابة فيعدل وفق ما ذكرت.
الشيخ : هكذا ؟
الشيخ ناصر : نعم ، هذا ما أقوله فى هذه القضية ، كما بينت فى مسألة فقة الواقع وكما قلت قبل قليل وكما ذكر الشيخ وليد وغيره
الشيخ : طيب جزاك الله خيرا
الشيخ ناصر : وإذن الكتاب موجود و يقرأ كما ترون ، بالصورة التى ترون
الشيخ : إن شاء الله نقرأه ونستفيده منكم فائدة جديدة إن شاء الله ، هات غير فقة الواقع

(600/67)

الشيخ ناصر : غير فقة الواقع ، أن أشعر أنه طرحت قضايا أستغربها ، مثلا : قضية أن هؤلاء إخوان من الإخوان المسلمين ، ولا اريد بمثل هذا الكلام ان أدخل فى موضوع الإخوان المسلمين وما لهم وما

عليهم ، فمنهم نستفيد مثل هذه القضايا ، لكن أنا اقول هذه التهمة بُنى عليها أشياء ، وهى باطلة من اصلها .
الشيخ : نعم ، يمكن أن أفهم بعض هذه الأباطيل ؟ هاتها
الشيخ ناصر : نعم ، إن اتهام ان هؤلاء إخوان ، وما داموا إخوان فهم يمثلون منهج الإخوان
الشيخ : هذا هو الباطل بنى عليه الأباطيل ، ماهى ؟
الشيخ ناصر : أنهم يمثلون منهج الإخوان ثم يناقش الإخوان
الشيخ : هذا هو الباطل الأول بارك الله فيك
الشيخ ناصر : هو الباطل هذا يا شيخ ، بنى عليه هذا الباطل الأول ، أخذت مسائل تتعلق بالإخوان ولُبسنا إياها ، وأنا أقول هذا غير صحيح
الشيخ : طيب ، هل انت اوضحت موقفك من الإخوان ؟ فى شريط مثلا ؟

(600/68)

الشيخ ناصر : نعم ، فى كتبى
الشيخ : فى كتبك ! كويس
الشيخ ناصر : أوضحتها فى شريط وفى ....فى قضية...............1.43 تكلمت عنها ، قضية التنازلات التى تقدم بينتها ، وأيضا فى طرح الإنسان لدروسه ومنهجه منهج أهل السنة والجماعة ينفى هذه اللوات ، أما ان أقول القيت محاضرة عن الإخوان فلم أفعل ، ولا أرى ان عدم تحدثى عن الإخوان ملزما لى إذا لم أتحدث ان أكون منهم ، ليس هذا دلالة
الشيخ : عفوا انا ما فهمت ارجو من الإخوان أن يكونوا معنا حتى يساعدونا على الفهم ، أنا كان سؤالى – ربما كان قاصرا – هل أنت فى محاضرة ما بينت موقفك من منهج الإخوان ؟
الشيخ ناصر : بالتصريح باسم الإخوان ؟ لا
الشيخ : لم ؟مادام انت متهم بانك منهم ، ومادام والحمد لله تقول أن هذه التهمة باطلة ، لماذا لا تصرح بتبرئة نفسك من ان تكون منهم ؟

الشيخ ناصر : أنا لم أدخل فى موضوع النقاش ، انا خدت موقف يا شيخ ألا أدخل فى مناقشة كل هذه القضايا ، فإذا دخلت فيها فسأدخل فى تفاصيلها ، انا إلى الأن أقول الخلاف مبنى على أشياء غير صحيحة ، وأرى أن أصل الخلاف نشأ من خطأ فى الفهم، فلا أرى أسلوب ان أعود مرة أخرى وأقول أنى أتهمت بكذا وموقفى كذا ، لا أرى هذا الإسلوب ، ولذلك قلت لك يا شيخ لم أتابع ، ولم أتكلم بكلمة وكما ذكر الشيخ على قبل قليل لما جاء حتى بيان الشيخ عبد العزيز كان لى وجهة نظر فى هذه القضية ، أننا يجب أن نقف مع بيان الشيخ وما يجرى بين طلاب العلم بغض النظر عمن المراد ، وكل يعرف نفسه فى هذه القضية، انا أصلا لم أدخل ولا أرى الدخول فى هذه القضية لأسباب كثيرة
أبو الحارث : أخونا ذكر كلمة لازلت أحفظها ، قال : الذين يفسرون كلام الشيخ المراد كذا والمراد كذا يقعون بعين ما نهى عنه الشيخ ، فهذه كانت كلمة بديعة بالحقيقة ، لأنه بعض أخوانا فسروا البيان كل واحد على وجهة نظرة ، وصار له تلميحات احيانا و تصريحات ، أنا سمعت يعنى هذا

للأسف ، فكلام أخونا الشيخ ناصر حفظه الله كان فعلا نقاط على الحروف بهذه الجزئية الطيبة جدا
الشيخ ناصر : لكن بس إيضاح مادام نناقش هذه القضية ، أن بيان الشيخ عبد العزيز عندما تحدث هو بين لنا من المراد ، فبعض الذين تحدثوا فهم فهموا هذا من خلال مجلس فيه عدد من المشايخ ، فلم يأتى منهم أنه مجرد تفسير أو فكرة أو تأويل لمقال الشيخ ، لكن رأيت أنا عدم الدخول أصلا فى الموضوع، هذه نقطة لابد من إيضاحها ، وإذن الذين تحدثوا يقولون هذا ما أراد الشيخ ونحن فى مجلس فيه فلان وفلان وبين لنا الشيخ ، فهم منطلقون من هذه القضية ، لكن كانت وجهة نظرى كما قلت ألا

أتحدث فى هذه الأمور أصلا
الشيخ : طيب ، ممكن نعرف السبب ؟
الشيخ ناصر : نعم ، السبب يعود لعدة أسباب ، أولا : انى مقتنع ان هناك فئة ثالثة دخلت فى الخط إن جاز التعبير ، فلا يزال هذا الأمر فى هذا النقاش، فليكن النقاش بين طلاب العلم وبين أصحاب المنهج الواحد

(600/71)

الشيخ : أستاذى أنا ما أتكلم عن النقاش ، أتكلم عن كلمة تبين أولا : أنت لست من الإخوان المسلمين ، وثانيا : منهجك يختلف عن منهج الإخوان المسلمين ، المسألة ما تحتاج إلى مناقشة ، فقط كلمة حق تقولها ، تبرئ نفسك مما أتهمت بالباطل انك تكون من الإخوان المسلمين ، وثانيا : منهجك غير منهج الإخوان المسلمين ، أنا أقول مثلا كإجمال : منهجنا يختلف عن منهج الإخوان المسلمين ، كلمة واحدة : منهجنا ثقف ثم كتل ، ومنهج الإخوان المسلمين كتل ثم ثقف ثم لا تثقيف ، ما يهمنا أنك تقول مثل هذا ، المعنى ، مادام أنك متهم بأنك من الإخوان المسلمين ،بسبب هذه المقالة أو غيرها ، القضية ما تتطلب مناقشة ، بيان هذا بيان للناس ، أنا أتهمت ببُطل أنى من الإخوان المسلمين أولا : أنا لست من من الإخوان المسلمين ، وثانيا : منهجى سلفى يختلف عن منهج الإخوان المسلمين ، أنا منهجى ثقف ، بين للناس ما أمرنا به على الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح ، الإخوان المسلمين كتل إجمع كالأصوات كالإنتخابات كدخول البرلمان... الخ ، وهذا ليس منهجك ، وكفى الله المؤمنين القتال ،

(600/72)

ما يحتاج المسألة إلى مناقشة ، ولعل للحديث صلة بما بعد نستفيده منك إن شاء الله .

http://www.al-wed.com/pic-vb/9.gif

الشيخ : إعترافا بفضلهم وجهادهم بالنسبة للعلماء ، مايُشاع عن بعضهم أنهم لا يعترفون بفضل العلماء وجهودهم ، بل قد يغمزون من قناتهم ، هذا طبعا سمعتموه مثل ما سمعنا وربما أكثر من ذلك ، فهذا كمسموع هل له صحة عندكم ؟
الشيخ ناصر : أبدا
الشيخ : لا يوجد ناس يعنى يغمزون من مقامات العلماء و
الشيخ ناصر : ألا يوجد ناس !! ما أظن ان يخلو أحد ، لكن المعنيين لا أعرف هذا عنهم
الشيخ : طيب هؤلاء المعنيون يصرح بأسمائهم ولا تلميحا ؟
الشيخ ناصر : والله فيه شبهة تصريح يا شيخ ، صُرح بأسمائهم نعم ، هناك من صرح بإسمائهم فى محاضرات

(600/73)

الشيخ : ممكن نحن أن نعرف من الذى صرح ، ومن الذى شبة مصرح بإسمه ؟ ممكن ؟ سؤالى بارك الله فيك مزدوج المفعول
الشيخ ناصر : فهمت ، المتكلم والمتكلم به ، لكن لا أعنى الذين فعلا لمزوا العلماء، هناك من لمز العلماء لا أستطيع أن أحكم أنه لا يوجد أحد لم يلمز العلماء
الشيخ : هذا فهمناه
الشيخ ناصر : أما الأشخاص الذين يتهمون بأنهم لمزوا العلماء مما أعرف أحيانا يأتى ذكر الشيخ/..... 1.50 وقد يأتى اسم الشيخ/ سلمان
الشيخ : بارك الله فيك المغموز فيهم
الشيخ ناصر : أأأأأأأأة العلماء المغموز فيهم
الشيخ : أنت تعنى أن هؤلاء مغموز فيهم ، مش هم الغامزون
الشيخ ناصر : هؤلاء هم الذين يتهمون أنهم هم الغامزون
الشيخ : والمُغمزون من هم ؟
الشيخ ناصر : ما ذكر أسماء معينة، لم يحدد ، العلماء فقط

(600/74)

الشيخ : بس هيك ، طيب ، هذا الإتهام لا أصل له إطلاقا ؟
الشيخ ناصر : أبدا ، فيما أعرف وعلاقتهم و صلاتهم بعلمائهم ، أبدا لا أصل له
الشيخ : الحمد لله
الشيخ ناصر : ولكن ترد احيانا عبارات يا شيخنا تُحمل على غير محاملها
الشيخ : أى نعم ، هذا باب واسع
الشيخ ناصر : نعم ، فمن هذا الباب يعنى ، كنت جئت من سفر خارج المملكة أذكر ، وجاء حديث - ولكن لم أصرح بأسماء معينة -، قلت : هناك من تجدهم فى العلم كذا ولكن لا تجدعندهم .....1.52، هناك من أولها على علماء عندنا وأنا لم أريدهم ولم يرد فى ذهنى هؤلاء ، حتى قلت له يا شيخ سميت من قصدت فى بعض البلاد ، خاصة فى تونس والجزائر، فرأيت هناك من ينتسبون ويقال أنهم علماء ولكن رأيت منهم العجب
الشيخ :لا ، نحن يهمنا فى بلدكم

(600/75)

الشيخ ناصر : أقول تُحمل عبارة ان هؤلاء يغمزون العلما ، بالعكس هم أحيانا يقولون تزكيات الشيخ سلمان والشيخ ....والشيخ عايض ولغيرهم تزكيات قوية جدا لهم ، وعلاقاتنا بالمشايخ وعلى من يدعى أن يثبت هذا الأمر
الشيخ : طيب الشيخ سلمان والذى ذكرته أنفا ألا يغمز من جماعات فى كتابه الغرباء أو .. أو.. الخ ، فيما إطلعت وقرأت وعلمت ؟
الشيخ ناصر : والله لا أعرف أنا ناقشت وسألت ، لكنى لم أقرأ هذا الكتاب
الشيخ : ما قرأت ، ناقشته وسألته
الشيخ ناصر : أنا لا أظنه من العلماء ، بل الذى أعلم أنه له تقدير لعموم العلماء المعتبرين ، وإن أردت أن أسمى لسميت ، لأنه سمى لى هو

الشيخ : ما بيهمنا هذا الجانب
الشيخ ناصر :ل ا أعرف عنه غمزا لهؤلاء العلماء ، يعنى مثلا ذكر مرة أن خطيبا فى كتاب أخلاق الداعية قام وقرأ خطبة مكتوبة أيام المماليك أو

(600/76)

غيرها هذا ليس بعالم ، لكن يوجد هناك أناس ، فهناك من حملها على العلماء ولم يرد هؤلاء العلماء
الشيخ : أنت ما قرأت شىء من كتبه ؟ السؤال لشخص أخر غير الشيخ ناصر
المسئول : كلها قرأتها
الشيخ :كلها ! أحسنت ، طيب أرجو أن تجيبنا على السؤال الموجة إلى الأستاذ أنفا ، أليس هناك كلام لا يعنى به شخص معين وإنما يعنى به طائفة أو جماعة أو..أو ...الخ
المسئول : بلى
الشيخ :فمن يعنى ؟
المسئول : والله هو تكلم - وهذا شوية مما حز فى النفس - حين تكلم فى مسألة أخلاق الداعية ، أن بعض الجماعات تجد لها إهتمام علمى ، ولكن لا تهتم بالمسائل الروحية والتربية ، بل تجدهم - قال يعنى بمعنى كلامه لأنى

(600/77)

لا أحفظه- فيهم غلاظ الصدر أو شىء من قبل هذا ، ليت الكتاب موجود نقرأ منه أحسن ما نشوة العبارة
الشيخ : ياالله ، بسم الله
http://www.al-wed.com/pic-vb/9.gif
الشيخ ناصر : ولكن أولا ....1.56 بوقتكم
الشيخ : لا ، هذه ليست أولا ولا أخرا
الشيخ ناصر : وإن لم تقلها فأنا أعلم هذا
الشيخ : طيب ، جزاك الله خير ، لكن ليس معكم هذا ، هذا تعليل صحيح مع غيركم
الشيخ ناصر : وهو معتبر عندنا يا شيخ
الشيخ : جزاك الله خير على كل حال

الشيخ ناصر : ابن الجوزى رحمه الله ....
1.56
الشيخ : عياذا بالله ، حاشاكم، هذا أولا

(600/78)

الشيخ ناصر :أما ثانيا: أنا بالنسبة لإرتباطاتى وإرتباطات الشيخ وليد ، ولذلك حديثنا غدا فى المساء
الشيخ : يقولون هناك الضيف أسير ، أنتم الأن أسرى
الشيخ ناصر : ولكن ... ... الأسرى ويفك الأسرى
الشيخ: ههههههه، إذا قيل لكم إنصرفوا راشدين تنصرفون ، أما الأن لا
الشيخ ناصر : ولذلك نحن نقول هذه المبررات نلتمس منكم العذر بالإنصراف
الشيخ : أحسنت جزاك الله خير ، إذن أبحث معكم 1.57
الشيخ ناصر : حديثنا غدا بارك الله فيك
الشيخ: لا لا لا ، هذا الحكى يحتاج إلى ما 1.57به
الشيخ ناصر : ياشيخ لنا إرتباطات ومواعيد ، أنا بالنسبة لى عندى مواعيد فى مكة ، سيأتينا وفد من الرياض من طلاب العلم الى مكة
الشيخ : يعنى مافى مجال للتأجيل
الشيخ ناصر : والله هذا صعب

(600/79)

المسئول : والله ياشيخ هذا بيشرفنا ، لكن أول شىء الشيخ مشغول جدا ، وثانيا : فيه واحد من إخواننا مسجون وهو الأخ سمير ، الأخ سمير المالكى ووعدونا بالإفراج عنه هذه الأيام ولم يفرجوا عنه ، فتضافرت الجهود على أنه إن لم يخرج هذا الإسبوع أن يذهب العلماء وفدا يعنى فلا بد منه ، طبعا هذا ... .
الشيخ : المشوار هذا غالى علينا ، وبينتم لى ، فينبغى أن تبقوا عندنا أياما حتى تكثر مجالسنا

وإستفادتنا بجلوسنا معكم ، ثم لا بد أن ننزهكم ونفسحكم تتفرجون على بعض الأراضى والخضار والديار
الشيخ ناصر : أقولها بحق عن نفسى نزهتنا بما نتكلم به والجلوس معك ، أما الشجر والحجر فقد رأيناها هنا ورأينا أمثالها فى بلادنا
الشيخ : متى رأيتموها هنا ؟
الشيخ ناصر : عام 95 ، أنا جئت أكثر من مرة
الشيخ :عام 95 ؟
الشيخ ناصر : نعم 95

(600/80)

الشيخ : هذه نسجلها عليك ، وأنت تعرفنا من قبل !
الشيخ ناصر : لم تكن أنت هنا يا شيخ
الشيخ : بارك الله فيك ، بإختصار ألا يمكنكم أن تمدوا لنا فى الكرم
الشيخ ناصر : أكرمكم الله ، أنا لولا أننى إرتبطت لقلت يا شيخ كما ترى، ما كنت ارتبطت بمواعيد ، لأننا إتفقنا مع الشيخ راعينا حقيقة وإجتهدنا ظروفك وظروفنا فى هذا الامر
الشيخ :نحن كما تقولون لكن أعتقد أن من واجبنا أيضا الإلتقاء مع أمثالكم ، فالمهم إذا كان عندكم مجال لأن تمدونا بأيام ، فالله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله ، عسى أن يكون ذلك قريبا
الشيخ ناصر : قال الشيخ وليد أنك ستأتى للحج ، ومع ذلك قلت نذهب إليه الأن ، فإن جاء للحج إلتقينا معه إن شاء الله
الشيخ : جزاك الله خير ، أفضالك علينا
الشيخ ناصر : الله يجزاكم الخير

(600/81)

الشيخ : جزاك الله خير ، فنعود إلى ما ذكره أخونا ، الحقيقة أنى قرأت شىء من هذا الكلام ، وأنا أعترف أنى كثير النسيان فلا أحفظ مثل هذه الكلمات لكن يبقى أثرها فى نفسى ، فلما يأتى أخرمثل أخونا أبو

عبد الله ويقول انا قرأت كذا وكذا أصدقه لأنى أجد صدى كلامه مثبتا فى نفسى ، فأنا لما قرات مثل هذا الكلام شعرت أن أولئك الذين يتهمون الرجل بما أنتم أسمع بذلك منى ، وهو أنه سرورى أى أنه إخوانى أنا أقدم لهم عذرا ، لأن هؤلاء الذين يصمهم بما سمعت أنفا ما يتبادر إلى أى قارىء لهذا الكلام من جهة ويعرف هؤلاء الناس المغموز فى قناتهم من جهة أخرى إلا أنه يقطع بأن هذا المؤلف يعنى هؤلاء الناس ، و أود أيضا لو كان من الممكن أن ألتقى مع الأخ سليمان هذا ونتباحث فى بعض كلماته فى ضوء ما طرحت به انت أنفا لأنى أنا أعرف من حياتى هذه صدق قول القائل قديما :
"وما أفة الأخبار إلا رواتها" ، ولذلك أنا سررت بك جدا أولا : لتشريفك إيانا أو إلى دارنا ، ولو كان العكس لكان ذلك هو الأفضل بالنسبة إلى ، ولكن ليس كل ما يتمنى المرء يدركه

(600/82)

الشيخ ناصر : أنت تحرمنا الأجر يا شيخ
الشيخ : الله يبارك فيك ، لا ..عفوا ، الأجر حصل إن شاء الله ، سررت أولا بقدومك ، ثانيا : بطرح لهذا الكتاب والنظر فيه ، هذا سرورعلى سرور وحبور على حبور
الشيخ ناصر : : الله يبارك فيك
الشيخ : الله يحفظك ، وقراءة الكتاب الأن ليس من السهل ، لكن كما قلنا أنفا أهل مكة أدرى بشعابها ، لعلك تصل إلى موضع الكلام الذى كان كما ألمحت فيه شىء فعدلته ، فممكن تدلنا على عبارة لتغليب الموضوع
الشيخ ناصر :نعم ، هو ملمح الكلام ، أنه قيل أننى حينما تحدثت أوهم من بعض حديثى أن هناك لمز للعلماء .
الشيخ : لا أنا ما يهمنى هذا ، يهمنى ما قلت فى فقة الواقع ، وما قيمته فى الشرع
الشيخ ناصر :آه ، نعم ، وضعت مقدمة عن العلماء وتقدير العلماء ونقلت كلاما لسماحة الشيخ عبد العزيز ابن باز ثم أيضا ذكرت كلام الشيخ فى

(600/83)

الذين يطعنون بالعلماء ، وهذه نقطة إعتبرتها ضرورية جدا ، إذا سمحتم لى
الشيخ : تفضل
الشيخ ناصر : والكلام مرتبط أيضا بالإجابة على ما تعرضتم له ، قلت : " وآمل من كل قارىء أن يعي هذه الحقائق:
1- أن لحوم العلماء مسمومة، وسنة الله في منتقصهم معلومة، وعلى أولئك الذين يتتبعون المثالب، ويبحثون عن المعايب أن يتقوا الله، وبخاصة ما يتعلق بعلماء الأمة وقادة الأجيال، وأذكرهم بما قاله العلامة سماحة شيخنا الفاضل "عبد العزيز بن عبد الله بن باز"، جوابا على اتهام العلماء بأنهم لا يفقهون الواقع، حيث قال: (الواجب على المسلم أن يحفظ لسانه عما لا ينبغي، وألا يتكلم إلا عن بصيرة) فالقول بأن فلانا لم يفقه الواقع هذا يحتاج إلى علم، ولا يقوله إلا من عنده علم -حتى يستطيع الحكم بأن فلانا لم يفقه الواقع- أما أن يقول هذا جزافا، ويحكم رأيه على غير دليل، فهذا منكر عظيم لا يجوز، والعلم بأن صاحب الفتوى لم يفقه الواقع يحتاج إلى دليل، ولا يتسنى ذلك إلا للعلماء "
الشيخ : طيب ، بس هذا الكلام بارك الله فيك فيه غمز
الشيخ ناصر : وهو ؟

(600/84)

الشيخ : أن فيه هناك ناس تتكلم هذا الكلام ، من هم ؟
الشيخ ناصر : هناك فى الساحة شباب
الشيخ : هذا الشباب لا بد أنهم استسقوا هذا الكلام من رأس
الشيخ ناصر : نعم قد يستقون من مجالس أنت تعرفها أو من جماعات أنت تعلمها، لا يمنع وجود هذا الأمر يا شيخ
الشيخ : نحن لا نعرف الناس يستعملون فقة الواقع

أولا فى كل حياتنا إلا فى هذه الأونة الأخيرة ، بالتالى من باب أولى لا نعرف ناسا يتهمون العلماء عندكم بالجهل بفقة الواقع ، ما نعرف هذا أبدا
الشيخ ناصر : والله..................2.06
الشيخ : ولذلك الأن ..، معلش أنا أمنت بما قلت لكننى أوضح أن الذى تقوله لا ينصب إلى تلامذة المدارس ، تلامذة المدارس لا يعرفون لفظة الفقة فى الإسلام ، فضلا أن يعرفوا فقة الواقع ، هذا تعبير عصرى مبتدع ، قد يكون بدعة حسنة كما سمعتم أنفا من بعض أخوانا " نعمت البدعة هى" ايش كانت المناسبة ؟؟

(600/85)

أحد الطلاب : الشاهد القاصر
الشيخ : أيوة ، وقد يكون بدعة سيئة ، المهم كلام الشيخ الأن هنا يلمح بأن هناك أقواما يتهمون بعض المشايخ بالجهل بالواقع وأنه هذا لا يجوز أن يقال ، إذن يوجد الأن هناك من يقول هذا الكلام ، من هم هؤلاء؟؟ إذا كان طلبة مدارس هؤلاء لايقال لهم . ، طلبة المدارس لا يصلون ولا يصومون ربما ويرتكبون المنكرات ، هؤلاء لا يلتفت اليهم ، وليس لفعلهم بل لقوله عزو يذكر
الشيخ ناصر : لا ليسوا طلبة مدارس
الشيخ : لابد أن يكون لهم صولة وجولة على بعض الأشخاص بحيث أنهم يثقون بهم ويتلقون منهم هذا القذف أو هذه التهم ، فيتحمسون لهم الشباب فيقولون فلان العالم نعم هو عالم لكن ما عنده معرفة بفقةالواقع ، وإذا كان لا معرفة عنده بفقة الواقع فإذن فقهه المدعى بالكتاب والسنة لا قيمة له ..الخ ، فهؤلاء بارك الله فيك أنتم يجب أن تكونوا أعلم بهم منا نحن البعيدين الذين نتسأل من هم هؤلاء ؟ ما ندرى ،تتوجه الأنظار إلى مثل

(600/86)

أخونا هذا سليمان الذى يغمز من قناة مش شخص أشخاص ، وليس من قناة أشخاص مش معروفين بمنهج وإنما بمنهج ، أظن بلغنى – أنا ما إطلعت أن أخونا الدكتور الربيع إله كتابة فى هذا المجال ، أنت قرأت له
الشيخ ناصر : ما قرأت
الشيخ :مافى شىء طلع
الشيخ ناصر : أنا أعرف له كتاب الشيخ طلب إيقافه ، الشيخ بن عبد العزيز ونحن فى مجلس قال : طلبت من الشيخ ربيع أن يوقف هذا الكتاب
الشيخ :كويس ، قصدى أنا ما فى شىء فى الميدان نشر بإسمه بقلمه؟
الشيخ وليد : مطبوع حديثا ما نعرف ، فى هذه المواضيع ما نعرف ، لكن لو سمحت يا شيخ
الشيخ : تفضل
الشيخ وليد : هذا الكلام بالنسبة لتسجيل العلماء لفقة الواقع ليس جديدا يا شيخ عندنا ، أنا اذكره وأنا فى أولى ثانوى ، يعنى هذا الكلام قبل 1402 قبل عشر سنوات ، أول ما من الله على بالهداية واستقمت ، كنا مع شباب

همهم - لا يعرفون طلب العلم اول فترة حياتى وكانت مدة ثلاث سنوات معهم - ، هم يدلونا على المسجد وغيره ليسوا تبليغ ، فكانوا يعنى يربونا على النشيد والتمثيل وماشابه، ومشينا معهم ، فكنا كلما أرادنا أن نقول عندنا مشاكل، كنا نلقن هذا الكلام - وأنا أذكره بالنص الواحد يرن فى أذنى الى وقتنا هذا - كنا نقول : طيب ،عندنا مسائل نريد أن نطرحها على الشيخ ابن العثيمين أو ابن باز ، فيأتينا الجواب أن هؤلاء لا يفهمون العصر ، ما عندهم علم ب....... ، ....هؤلاء نكرة لكنهم يؤثرون على الشباب ، الشباب يستقون هذه الفكر ، مضت الأيام ومن الله عز وجل علينا بما من علينا به ، فذهبنا نناصحهم وتكلمنا وكذا ، فأتت على أحدهم فى مسألة فى رمضان بعد 1410 ، وكان جانى بعد صلاة التراويح ، قبيل العشر الاواخر 18 /17، قلت له وين رايح يا

فلان ؟ قال أنا عندى بروفات تمثيل فى المسرح ، قلت فى رمضان ؟ وذكرته بالله وخوفته بالله، وبلغته بفتاوى اهل العلم فى التمثيل وما التمثيل ، والخلاف الجارى فيه ، وقلت على كل حال أنا سأرشدك إلى شيخ يفتى بجواز التمثيل ، لكن ليس فى

(600/88)

إغراقك ....2.11 ، روح للشيخ ابن العثيمين أسأله وهوالذى يرى جواز التمثيل فى إغراقك هذا أنا أجزم أنه لا يؤيده ،
الشيخ : مع أنه يقول بجواز التمثيل !!
الشيخ وليد : مع أنه يقول بجواز التمثيل ولا يرى ما يرى ، قال لى بالنص الواحد : ابن العثيمين ما يعرف الواقع ، هذا قبل ما يطلع ما يسمى بفقة الواقع ، مرت الأيام وجتنا أحداث أفغانستان ، وجونا شباب أفغانستان من مدرسة سياف ، ومن مدرسة حكمة يار ، ثم بدأوا يلمزون فى مشايخنا ، حتى يمكن الشيخ يذكر أن منهم من كان يصعد للدور الثالث بالمسجد الحرام ويكفر بن باز و بن العثيمين وهو فى المسجد الحرام
الشيخ : من هم ؟؟
الشيخ وليد : الى جم من أفغانستان ، ليه يكفرونهم ؟ بحجة أنهم عملاء للسلطة وعملاء للحاكم ، وأنهم لا يفقهون الواقع ، وأنهم لا يعرفون الواقع الذى تعيش فيه الأمة وما شابة، فهذه الفتنة ...... 2.13 لا يستطيع أحد أنه ينصب نفسه أن يتصداها أو أن يظهر أنه يلمز فى العلماء لايستطيع

(600/89)

ذلك ، لكنها موجودة ، سببها أمور قديمة وإرتباطات قديمة كادت أن تتلاشى بفضل الله تعالى ، زين؟ لكن بقيت فى شباب تتناقل فى المجالس .
رسالة الشيخ معنونة هنا " نحو ترشيد الصحوة "
الشيخ لا يخاطب فيها طلبة علم – أنا ما أدافع عن الشيخ ، الشيخ موجود يدافع عن نفسه – لا يخاطب

طلبة علم كبار مبرزين يقول أنتم وقعتم فى هذه ، يخاطب فيها الصحوة ، يقول أنتم يا هؤلاء الشباب تقعون فى مزالق ، اتقوا الله فى أنفسكم ، أنتم تأخذون منا للأسف يا ناصر العمر ويا سلمان العودة ويا سفر الحوالى ويا عائض القرنى أكثر مما تأخذون من الألبانى وأكثر مما تأخذون من ابن باز ، ونحن نردكم ونقول لكم اتقوا الله لا تلمزوا العلماء ، هؤلاء هم قادة ....2.14 وأنا لا أحب أن أتكلم فى وجهة ، أبو بدر بأنه والله توجيهه للشباب وقوله لهم الزموا ركاب العلماء ، وإن شئت فلتقرأ إن سمح لك الوقت أن تقرأ فى العلم ضرورة شرعية تجده حس الشباب على مواصلة العلم ، وأنا اقول فى وجهة ، لكن أنا مما نبهت عليه الشيخ ناصر

(600/90)

وقلت له بالحرف الواحد وهذا الكلام الى على أساسه تم الإتفاق على إننا نأتى إليك
الشيخ : أهلا وسهلا
الشيخ وليد : قلت له أنا مغضب على الشيخ سلمان العودة .... ،لأنه يقع فى أمور يجعل الناس تأولها بخلاف ما يريده هو ، نحن نعلم صدق نيته لكن نقيده ببنانه ، بما كتبت يده ، فهو مع الحماس ، الشىء الثانى الشيخ سلمان العودة هذه محاضراته ليست مكتوبة أصلا ، هى أشرطة مفرغة ، و الشيخ سلمان لا يدقق كما الشيخ ناصر فى مسألة إخراج مثل هذه الأمور ولم يفعل ، لذلك نجد الأن رصيد الشيخ سلمان من الكتيبات أكثر من رصيد الشيخ ناصر ، لأن أصلها محاضرة تفرغ وتطبع ، فالى يراجع فيها الكرة بعد الكرة نظرا لمشاغله وكثرة الوارد عليه .... 2.15هنا ايش يقول مثلا : " وتجد فئة من الناس عنيت بالإسلام العلمى فهى تتعلم السنة والحديث ، وتنشغل ببيان صحيحها من سقيمها ، وتحذر الناس من رواية

(600/91)

الأحاديث الضعيفة والموضوعة ، وقد يصحب ذلك شىء من الجفاء أو ضعف التعبد أو الغفلة عن واقع الأمة وما يدبر لها "
الشيخ : وهو هذا الكتاب لمين ؟ لسلمان ؟
الشيخ وليد : سلمان العودة نقول للشيخ : الشيخ سلمان نحن نعرفه ، لكن لا نستطيع نحن أن ندافع عنه لأنه يقاد بما خطت يده ، فكيف وهو الأن بنفسه كتب هذا الشىء ؟
الشيخ : طيب ما راجعته ؟
الشيخ وليد : الأن الشيخ يقول راجعه بادى يعنى من قريب
الشيخ ناصر : إذا سمحتم لى يا شيخ ، الشيخ سلمان ، انبه الى نقطتين ، قضية أنهم يقولون سرورى أو اخوانى ، فأنا أعرف أنه ليس إخوانى وأكاد أحلف على ذلك
الشيخ : ليس سروري ولا اخوانى
الشيخ ناصر : نعم ، أحلف على ذلك
الشيخ : لكن فيه أمر وسط

(600/92)

الشيخ ناصر : نعم
الشيخ : وهذا الذى أرجو أن نستفيده منكم سلبا - كما أرجو - أو إيجابا إن كان ، بيكون نحن أسفين ، وهو قد لا يكون إخوانيا لكن يكون منهجه إخوانيا ، أولا : هل أنت تفرق معى بين الأمرين ؟
الشيخ ناصر : يعنى يرد ، ينطبق هذا على شخص من الأشخاص
الشيخ : اسمح لى ، تفرق معى بين الأمرين ؟
الشيخ ناصر : نعم ، أفرق
الشيخ : فأنت بارك الله فيك ، إذا حلفت أنه ليس إخوانيا - وأنت ليست مكلفا بأن تحلف ولا حاجة إلى ذلك – لكن الأمر المهم ليس أن يكون إخوانيا ، الأمر المهم أن لا يكون منهجه إخوانيا ، فهنا الأن
السؤال : الأ تشعرون بأن منهجه إخواني؟
الشيخ ناصر : والله بإطلاق لا يا شيخ
الشيخ : باطلاق ، هذه تفسد علينا

(600/93)

الشيخ ناصر : قد توجد مسائل يفهم منها أنه يتفق ، مثلهذا الكلام الذى قرأه الشيخ ، القضية قضية منهج وليست أسماء ، تغير الأسماء وتبقى المناهج
الشيخ : هذا هو لذلك بارك الله فيك أنت لا تتحمس كثيرا بقولك أنى أحلف بأنه ليس إخوانيا هذا لا يستفاد منه شىء
الشيخ ناصر : وحتى منهجيا
الشيخ : المهم ألا يكون منهجه منهج الإخوان المسلمين ، فأنا أضرب لك الأن مثلا موضحا لسؤالى وبالتالى انت توضح لى الواقع الذى تلمسه من أخونا سلمان ، أنا أضرب لك الأن مثلا من إخواننا السلفين ، أنا مثلك أقطع بأنه ليس إخوانيا ولكنه منهجه إخوانيا ، وهو سلفى ولا أعتقد إلا أنك تعرفه جيدا وهو عبد الرحمن عبد الخالق ، تعرفه ؟
الشيخ ناصر : أعرفه
الشيخ : جيد ، هذا تلميذى فى الجامعة الإسلامية ، ويوم كان كان إخوانيا وإذا صح التعبير بأنه تسلف هناك فى الجامعة ، وكان من خيرة الشباب

(600/94)

الواعين للدروس والمناهج و و ..الخ ، أنا اقول كما تقول أنت فى سلمان هذا ليس إخوانيا ، لكن منهجه منهج الإخوان المسلمين ، كيف ذلك ؟
أولا : هو تحزب وتكتل ، ألا تعرفون هذا ؟
الشيخ ناصر : بلى
الشيخ : جميل ، هذا التحزب وهذا التكتل ليس على المنهج السلفى الذى نحن ندعو إليه ، أليس كذلك ؟
الشيخ ناصر : بلى
الشيخ : إذن إن كان سلمان المبحوث عنه الأن فى هذه الكلمة وفى غيرها ، نقول عنه أنه ليس إخوانيا ونحن صادقون ، لكن ذلك لا يخرجه عن أن يكون منهجه منهجا إخوانيا ، هنا الحذر الأن أنه هو ليس إخوانيا لكن منهجه منهج الإخوان المسلمين ، فأنا أسأل الأن : هل تشعرون منه بأنه يكتل الناس يكتل

الشباب ، و يحمسهم على مثل ما يحمس الإخوان المسلمون أعوانهم وأصحابهم ..الخ ، قلت فى الجلسة السابقة أن منهج الإخوان المسلمين كتل ثم ثقف ثم لا شىء ، مافى إلا التكتل الأعمى ، لا

(600/95)

ثقافة ولا شىء بدليل يكاد يمضى قرن من الزمان على الإخوان المسلمين فى مختلف البلدان وهم على دوام العسكرى مكانك راوح ، لم ؟ لأن منهجهم هكذا يوحى إليهم ، فهم لا يتقدمون لا علما ولا عقيدة ولا سلوكا كما هم تماما ، لا يمكن أن تجد أخا من الإخوان المسلمين ينهج منهج السنة ظاهرا على الأقل ، تجد أحدهم يتشبه بحسن البنا يأخذ من لحيته ويجعلها كما يقول بعض فقهاء الحنفية ....2.22، كما يفعل الأعاجم أو المغاربة ، فهم يهتمون بالإقتداء بحسن البنا ولا فى بالهم الإقتداء بسيد الأنبياء عليه الصلاة والسلام ، فالأن هل هناك شىء من هذا التكتل ؟ هذا وقع فى الكويت قبل أن تقع الواقعة عليهم ، فانشغل عبد الرحمن ومن حوله عن تثقيف الجماعة وعن تعليمهم وعن تربيتهم تربية إسلامية ، بسبب هذا التحزب وهذا التكتل ، وهذا من أثار التربية العمياء ، تسمعون الأن المشكلة التى تحزن قلب كل مسلم ، ما وقع فيه أخواننا فى الجزائر ، أخواننا فى الجزائر عندهم حماس للإخوان المسلمين ، لكن ما عندهم أبدا ثقف ثم كتل ، لكن جمعوا حولهم ملايين لكن أكثرهم لا يفقهون

(600/96)

وأكثرهم لا يعلمون ، إلا هذه الحرار الشباب نريدها دولة مسلمة ، ومن استعجل شيئا قبل أوانه أبتلى بحرمانه ، كما تعلمون ، فإذن بارك الله فيكم ليس من الضرورى أن ننزه الإنسان - إنسانا ما بشخصه - أن يكون إخوانيا ، لكن المهم أن ننزهه من أن يكون منهجه منهج الإخوان المسلمين ، الإخوان المسلمون رؤوسهم لا تجدون فيهم سلفيا كما قلت لك عن

عصام ، هو سلفى فى عقيدته لكن لا يدعو ، بينما نحن نعلم عن سلمان وكل إخوانه هناك بأنهم ماشاء الله يدعون إلى الإسلام والسنة ومنهج السلف الصالح ، لكن إذا تسرب إليهم منهج الإخوان المسلمين من حيث التكتيل والتجميع، فحينئذ كبر على المنهج السلفى ، وأنه سيصبح نسيا منسيا ، فأنا أرجو الأن أن أفهم منكم أن يكون الجواب مطابق لواقع رجل ، أنه حتى فى منهجه هو أنه يكتل الشباب ولا يجمعهم وإنما يثقفهم ويعلمهم ، كما هو الواجب على كل داعية .

الشيخ ناصر : الذى أعرفه عن الشيخ سلمان أنه ليس إخوانيا ، ولا منهجه من منهج الإخوان ، بل إن منهجه على حسب منهج أهل السنة

(600/97)

والجماعة ، ومنهج سلف هذه الأمة فى تعليمه وعلمه ، والذى أعرفه يا شيخ ، وأخر خبر والذى بلغه الشيخ عبد العزيز وأعطاه إذن ، أنه سيبدأ وانشىء ما يسمى بمسابقة لحفظ السنة على غرار حفظ القرآن الكريم ، ووافق له الشيخ عبد العزيز بذلك ، وعنده عدد من طلبته يحفظون الصحيحين ، و عنده سبعة دروس فى الإسبوع أغلبها فى الحديث وفى السنة ، وليس عنده درسا عاما إلا درسا واحد فى الإسبوع ، وهو درس ترونه وتسمعون أشرطته فيه ، فإذن أقول الشيخ سلمان لا إنتمائا ولا منهجا هو من منهج الإخوان ، هذا ما أعرفه عنه

الشيخ : لكن هذه الكلمات لا تلتقى

الشيخ ناصر : هنا يا شيخ قلت قبل قليل يا شيخ تقع أخطاء ، أنا أقول هذا خطأ ومتأكد أننى لو ناقشت الشيخ سلمان لبين وجهة نظرة وأتضح غير ما فهمنا منه .

الشيخ : لكن يبدو أنه ليس فقط فى هذه الجملة لكن له نحو ذلك الشىء الكثير ، لما بيفرق بين

(600/98)

---

http://www.al-wed.com/pic-vb/9.gif
تم الشريط بفضل الله ومنه
وله الحمد والشكر والفضل
رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا
وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب
لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين
رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس
سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين
ولا تنسونا من دعائكم
1/شوال / 1430

(600/99)

الشريط 605

****

من سلسلة الهدى والنور
للشيخ الألبانى - رحمه الله -

(605/1)

محتويات الشريط:-
1 - ما هو الخلاف الموجود بين السلفيين في أفغانستان.؟ (00:01:02)
2 - كلمة الشيخ على فقه الواقع. (00:10:36)
3 - إذا كانت الدولة لا تتبنى فقه الواقع فهل على طلبة العلم أن يدرسوا الواقع ويعطوا نتائجة للدولة.؟ (00:44:45)
****
تفريغ شريط 605
****
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. اما بعد،
فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة /

محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله ونفع به الجميع.
قام بتسجيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى.
اخوة الايمان والان مع الشريط الخامس بعد المائةالسادسة على واحد

الشيخ ناصر العمر: بصراحة صناعة جيدة،الحقيقة فيها تحقيق، لكن اهم شئ تحقيق النص، وخرج الآحاديث فى العزو فقط.
أبو الحارث: كثير من العزو للإرواء، لأن الإرواء ما شاء الله موسوعة
الشيخ وليد: إنساد عالي
الشيخ: نعم؟
الشيخ وليد: هذا إنساد عالي أقول
الشيخ:الله يبارك فيكم، بمناسبة ذكر الطائفة المنصورة، تضاربت عندنا الأخبارحول الخلاف الذى نشأ أو نشب بين أخوانا السلفيين أنفسهم، هل نستطيع أن نفهم منكم يعنى شو نقطة الخلاف؟ وأهل مكة

(605/2)

هم أدرى بشعابها.
الشيخ ناصر العمر: والله لنسمع من الشيخ وليد الأفضل
الشيخ: لا، هو الأفضل من هذا الأفضل منكما كليكما
الشيخ وليد: الجمع بينهما
الشيخ: اى نعم، تفضل
الشيخ ناصر العمر: ما المسئول بأعلم من السائل
الشيخ: لا يا شيخ
الشيخ ناصر العمر: حقيقة يا شيخ
الشيخ لا، هذه ليس
الشيخ ناصر العمر: لا ليس، من هذا الباب أقول لك أيضا، أنا لا أدرى ما سر الخلاف يا شيخ، أنا إلى الآن
الشيخ: عجيب
الشيخ ناصر العمر: نعم، ذلك طلبت من الشيخ وليد أن يتكلم

أنا أخبرتك من قبل
الشيخ: مش معقول
الشيخ وليد: اللى حصل ان الخلاف يعنى يكاد يكون خلاف جزئى فى فهم، ليست المسأله يعنى، فى منحى، فى شئ،فى تقديم اولوليات،ما تستطع انك تصوره، يعنى ليس له ضابط،ضابط معين،ما استطعنا أن نصل لضابط معين فى هذا، يعنى منهج (بِالْقِسْطِ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُواْ اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى) غير موجود الان، العدل و الانصاف .. يعنى
تعليق الشيخ: هذه آفة موجودة مع الأسف، نحن بنقول انه القضية اليوم العالم الاسلامى بحاجة إلى تصفية وتربية
الشيخ وليد: نعم
الشيخ: التصفية يوجد شئ من الجهد الكبير من مختلف العلماء فى مختلف البلاد، لكن تربية على الاخلاق الاسلامية، مع الاسف مفقودة من اكثر المسلمين الطيبين فضلا عن غيرهم، لكن أنا أتصور انه

(605/3)

الوصول إلى عدم العدل لابد أن يكون تَقَدمه أسباب أخرى.
فقد نرى مثلا غلوا من طائف فى قضية ما،يقابل هذا الغلو من طائفة أخرى، بغلو آخر معاكس له، فهذا مما يساعدنا أن نكتشف السبب، فأنتم ما عندكم يعنى شئ وصلتم إليه؟
الشيخ ناصر:بالنسبة لما يخصنى - أتكلم عن نفسى - وأيضا حتى سمعت هذا من بعض الأخوان هكذا، لكن لعلى إذا تحدثت أمثل نفسى، حتى لا أكون فهمت خطأ، لأننى لم أفهم الحقيقة أن هناك فعلا خلاف يستحق هذه الضجة، لم أتكلم بكلمة واحدة فى هذا الموضوع، ألزمت نفسى بالسكوت، فلم أرد إطلاقا ودافعت. نعم، وقلت أننى أعرف بعد هؤلاء الذين تكلموا، والله لو قابلته لقبلت رأسه، لإننى لا أعرف عنه إلا الخير
الشيخ: ما شاء الله

الشيخ ناصر العمر: وضربت مثالا لا فى الشيخ ربيع. نعم فقلت القضية هكذا ولذلك أنا ملزم نفسى حتى لما صدر بيان الشيخ عبد العزيز، معروف كلامى ووصلكم فى الشريط
أبو الحارث: أحسن من تكلم فى شخص بيان الشيخ ابن الباز هو اخونا ابو بدر جزاه الله خير يعنى،انا سمعت اكتر من واحد رأيت انه من تكلم يعنى هو اخونا ابو بدر حقيقة،ولا نزكى على الله أحد.
الشيخ ناصر العمر: ولذلك التزمت هذا الشئ ومن باب، يعنى قلت ربما، يعنى كنت اتمنى من الاخوة، كنت اتمنى وبعضهم طلاب لى انهم اتوا إلى وانا موجود وسهل المواصلات بيننا والمناصحة، وان كان أنا خطا فنحن متفقون على الاصل، ومتفقون على المنهج
الشيخ: هو هذا
الشيخ ناصر العمر: ولنفرض مثلا انه حدث جدلا فى التطبيق مثلا،نجلس ونتناقش، ويفهم بعضنا من بعض
الشيخ هذا الواجب
الشيخ ناصر العمر: لم يحدث شئ من ذلك، و لذلك رايت ان التزم بألا أتكلم ولا ارد ولا اناقش، وجاءنى عدد من الطلاب يطلبون الدخول فى المناقشة،قلت لا يا اخوان لعلها فتنة لها ظروفها واسبابها تزول عندما تتضح الرؤية لهولاء الاخوة
الشيخ: جميل
الشيخ ناصر العمر: باذن الله، وانتم لا يخفى عليكم جزء من سبب المشكلة وهو ما حدث فى العام

الماضى، وانا ممن تحدث فى القضية وربما يكون الشريط وصل اليكم او بعض الاشرطة، فربما فهم بعضها على غير حقيقتها،وربما هناك بعض الاخوة إلى غير ذلك، قولى هذا لاننى لم افهم خلاف جوهريا يستطيع الانسان يقول انا فعلا أنا أحتاج اتراجع عنه،وكلها كلام فيه مافيه، فانا توقفت وهذا ما سمعته ايضا من غيرى فى هذا الجانب من غيرى من المشايخ.

الشيخ:هو الخلاف فى مسالة عرضت، واختلفت فيها وجوه النظر،هذا ما ينبغى ان يوجد فجوة بين المتمسكين بمنهج واحد، منهج الكتاب والسنة وعلى ما كان عليه السلف الصالح، لان الصحابة اختلفوا فنحن اولى ان نختلف،لكن مايوصل الامر للشقاق وتهجم، وربما اتهام بعضهم لبعض هذه هى المشكلة الكبرى
الشيخ ناصر العمر: ويا شيخنا من الاسباب التى تلمستها مما ينقل لى، ان هناك فهم فى اصل القضية، فى الاصل اتهام والله ان هذه الفئة، وان فلان وفلان من هذه الفئة وأنا اقول، انا قلت لمن قال هاتوا برهانكم هذا الكلام لا اصل له
الشيخ نعم
الشيخ ناصر العمر:: وحتى قلت من تريدون ان نجلس مع من مشايخنا؟ وان كنت افضل من اجلس معه؟ اى واحد من علمائنا الموثوقين وكلهم موثوقون باذن الله نجلس معه
الشيخ: هذا هو الحق
الشيخ ناصر العمر: وممن والله ذكرت ذكرتكم انتم
الشيخ: هذا هو الحق
الشيخ ناصر العمر: قلت نجلس مع الشيخ
الشيخ: نعم
الشيخ ناصر العمر: نعم، وليقل كلمته الفاصلة فى هذه القضية، لكن هناك احيانا خطأ فى منشأ المشكلة لديهم
الشيخ وهو كذلك
الشيخ ناصر العمر: فإذا زال الاصل زال الفرع وما نشأ عنه، اقول الاصل اصل القضية مبنية على خطا،وما بنى على خطأ يتفرع من خطأ يا شيخنا، هذا هوجانب الموضوع، ولذلك رايت قلت: ربما ما مر من احداث هى فتنة، وتعرفون الفتن هناك من يدخل بين الصحابة فى الجمل وصفين هناك من حدث

(605/5)

،دخل فيها شاردة
الشيخ: يصطادون فى المياه العكرة
ثم يكمل الشيخ ناصر العمر: وهذا ما اتصوره الان

بدأت اتلمس أن هناك فئة ثالثة لها مكاسب ولها مصالح، وكلمة الحق إذا قالها الانسان قد يكون لها ثمن احيانا، وانا واثق باذن الله ان الحق سيتضح، وهؤلاء إن شاء الله فيهم من هو سيرجع الى الحق،والله من دلنى على حق سادعوله بظهر الغيب، ليس فقط الرجوع إلى الحق فهذا أمر مسلم به والحمد لله، ولكن مع ذلك سيظل يدعوله بظهر الغيب، لانه دله على خطأ، لو لقى الله سبحانه وتعالى وهو على هذا الخطا قضية اخرى،هذا ملخص ما افهمه من الموضوع اما تفاصيله اما ملابساته ما عندى حقيقته،ولذلك انا الآن نختلف على لا شئ
الشيخ: والله مشكلة هذه، نحن كنا نظن سنستفيد من اهل مكة، أما نحن بعيدون نعتمد على الاشرطة، ما يكفى هذا ابدا
الشيخ ناصر العمر: حتى الاشرطة يا شيخنا، هناك مثلا ملاحظة انا اعطى مثال لنموذج واحد ... الشيخ: تفضل
الشيخ ناصر العمر:"فقة الواقع" ألقيته فى المسجد وكان الشيخ موجود، ثم ذهب الشيخ،الذى كما قلت قبل قليل الذى يلقى إرتجالا قد ترد اشارة اوترد كلمة أو تفهم على غير ما اراد المتكلم، خرج بعدها مباشرة كتاب هو فقة الواقع اخرجته، وبينت وقلت انه اتصل بى بعض الناس،وابدى بعض الملحوظات وبعض الاقتراحات، فعدلت صحيح الملحوظات لا اتكرها وتجاوبت مع بعض الاقتراحات، وشكرت للمؤيدين والمعارضين منهم
الشيخ: ما شاء الله
الشيخ ناصر العمر: فأخرجته، فإذا هوما دام خرج الكتاب فليكن النقاش على مافى الكتاب، لأن الكتاب اتخرج، وليس على كلمة القيت، قد يكون فهم المستمع على غير مراد المتكلم
الشيخ: ممكن
الشيخ ناصر العمر يكمل: وقد يكون هذا أراد هذا وهذا أراد هذا، فلذلك حرصت أن آتى ببعض النسخ الموجودة، لعلها توضح بعض فى هذه القضايا، وجزى الله خير من ..
الشيخ: يعنى انت القيت المحاضرة متعلقة بفقه الواقع، ثم جاءتك ملاحظات واعتراضات،وجرت مناقشات والى أخره، فما اقتنعت به منها اضفته

الشيخ ناصر العمر: نعم
الشيخ: ثم طبعته
الشيخ ناصر العمر: نعم
الشيخ: مممممم
الشيخ ناصر العمر: وموجوده ومطبوعة من اول هذة السنة
الشيخ: بعد الطبع ما جاءك شئ؟
الشيخ ناصر العمر: من بعد الطبع ما جاء شى
الشيخ: ما جاءك!
الشيخ ناصر العمر:: لان الملاحظات كانت فى نقطة اونقطتين، فقلت فعلا ما كان من اللبس الذى يحدث فأزلته
الشيخ: جميل
الشيخ ناصر العمر: وقد وضحت ذلك ليس فقط إزالة، بل وضحت فى المقدمة خلاف ما فهم أن أكون أخطأت، قد يكون الخطا من المتكلم، وقد يكون خطأ من السامع، وقد يشتركان فى الخطأ
الشيخ: يعنى الآن نفهم انه لا يجوز الاعتماد على الشريط
الشيخ ناصر العمر: والله نعم، انا اقول هذا،خاصة من يعرف عنه أنه قد يفهم
الشيخ: هذا تؤيد قولى السابق، ان نحن ما نسطتيع نفهم الواقع الذى نحن الان ندندن حول معرفة اسباب الفرقة من الاشرطة
الشيخ ناصر العمر: نعم
الشيخ: لا نستطيع، ولذلك توجهنا لاهل مكة
الشيخ ناصر العمر: الله يبارك فيك
الشيخ فنحن لا نزال نطلب معرفة السبب الحقيقى،لان القضية ليس هو فى هذه النقطة فقط بالنسبة لفقه الواقع،اظن انت حضرت كلمتى فى فقه الواقع، لما كنا عند الاخ؟ حضرت يعنى كلمتى؟ مش مهم مين السائل،لابد الشيخ اطلع عليها
الشيخ ناصر العمر: والله اطلعت على مضمونها ولم اسمعها، لكن بلغنى بنصها
الشيخ:جميل جدا،فقصدى ان اقول أنه لا احد يناقش فى "فقه الواقع". لكن الذى نقل الينا ربما من

الشريط، وما أدرى إن كنت أنت ولا غيرك، لأن فى الحقيقة الأشرطة بالنسبة لي وخاصة بالنسبة لشيخوختى تكاثرت تكاثرت، وتداخل هذا فى هذا، فلم أعد أميز من القائل لهذه الكلمة، هو هذا أو ذاك، الشاهد: أنه كان هناك - وقلت أنا لبعض أخواننا أنه يمكن من حماس المحاضر يخرج منه مثل هذا الكلام الذي فيه مبالغة، فى ذهنى -وما أدرى من هو القائل هو أنت أو غيرك، ما أدرى المهم هو مناقشة الرأى المقول وليس القائل.

الشيخ ناصر العمر: بارك الله فيك، نعم

الشيخ: أن الذى يعرف فقه الواقع لا يستطيع أن يتكلم يعنى فى العلم وفى الفتاوى، إلا ما يكون إيش؟ عالما بفقه الواقع، فأنا فى زعمى، وأؤكد فى زعمى، أن هذا فيه مبالغة، لأن فقه الواقع لا يتعدى ولا يتجاوز أن يكون من الواجبات الكفائية، إن قام به بعض سقط عن الباقين. فربما بعض الناس الآخرين اللى ما عنده الرؤية العلمية المطاطة، الطويلة الأمد المقرونة بالصبر، أنه مجرد ما يسمع الكلام اللى فيه شئ من المبالغة بيثور، ما بيحاول مثلا أن يفكر لعل هذا يقصد غير ما يؤدى إليه لفظه، ويقال هنا: اللهم بنيته لا بلفظه إلى آخره ' مش كل الناس عندهم هذه السعة.

الشيخ ناصر العمر: هذا صحيح

الشيخ: ومن هنا بقى بيجى إيش؟ الأخذ، الرد والخلاف يتسع ويتسع، وبخاصة كما أشرت آنفا أن يكون هناك أناس يصطادون فى الماء العكر، ويتربصون بكل من الفريقين الدوائر، فتكبر المشكلة وتكبر، وهى ما تستحق هذا كله، لكن هناك أشياء أخرى غير قضية فقه الواقع

الشيخ ناصر العمر: لا، أنا ذكرت نموذج يا شيخ، أنا ذكرت هذه القضية كنموذج من مواطن الخلاف، لكن لا مانع أن نسمع جميع القضايا

أخوة الإيمان والآن مع مجلس آخر

الشيخ: هنا يا أبا بدر

الشيخ ناصر العمر: نعم

الشيخ: أنا قرأت الصفحة الثامنة والعشرين، بدا لى كملاحظة تبقى فى ذهنك إن شاء الله، ثم إن بدا لك الصواب فيما ذكرنا تعدل، كل ما ذكرت طالب العلم فى هذه المسألة تحذف طالب العلم وتخص

(605/8)

الموضوع ببعض العلماء وليس بكل العلماء
الشيخ ناصر العمر: أنا ذكرت هذا للشيخ وليد، وقلت اعمل إحدى الطريقتين
الشيخ: إحدى طريقتين!! إتفضل
الشيخ ناصر العمر أبا بدر: أما هذا التحفظ الذى ذكرت بأن أقول قال شيخنا كذا وكذا، ولو بقيت على حالها وأبين مرادى، أو قد أرجع وأحذفها وينتهى الموضوع
الشيخ: أنا أرى هذا عدل، كلامك هذا عدل، لكن أرى من الضرورى أن تفكر لتستغنى عن أن تنسب القول إليّ، وهذا إنصاف بلا شك لكن الأولى أن تفكر فى الموضوع وأن تتبناه أنت، ثم إذا أضفت إلى ما تبنيته وقلت إن هذا فلان رأيه كذا، ما فى عندى أى مانع، أما إن تبقى العبارة كما هى، وتقول إن فلان يقول كذا، فأرى أنه هذا فيه شئ من الضعف بالنسبة إلى علمك
الشيخ ناصر العمر: نعم
الشيخ: فأرى أن تعزم وأن تجمع أمرك وتفكر فى مثل هذه القضايا، بحيث يترجح منه صواب هذا الرأى وتتبناه، ثم إن شئت عزوته إلى من سمعته منه، كما نقول نحن لبعض إخواننا الذين يستفيدون من دروسنا بل ومن كتبنا، ومع ذلك فحينما يعرضون بما أستفيدوه، ما يظن القارئون لكتابهم إلا أنه من علمهم. فنقول لهم يقول أهل العلم: " من بركة العلم عزو كل قول إلى قائله "، ولذلك فأنا أشكرك على هذا العزو، لكن أحب لك الأفضل
الشيخ ناصر العمر: نعم
الشيخ: ولعلها وضح لك هو الأفضل على الأقل فى وجهة نظرى واضح؟
الشيخ ناصر العمر: نعم واضح يا شيخ
الشيخ: جزاك الله كل خير

الشيخ ناصر العمر: وحقيقة إلى الآن أنا مقتنع بما ذكرت لكن بقيت نقطة أنا إن أبقيتها فأنا عندما أوجه الحديث إلى طلاب العلم وللعلماء، لاننى لا أشعر أن هناك فرقا كبيرا أحيانا، لأن طالب العلم اليوم هو عالم فى الغد إن شاء الله
الشيخ: إن شاء الله
الشيخ ناصر العمر: فمن هذا الباب عندما أبقيتها ليبقى أيضا فرض كفاية على طلاب العلم ليستعدوا أن يكونوا علماء وهم يستعدون من هذا الباب فقط

(605/9)

الشيخ: هذا صحيح، لكن ما أرى هذا له علاقة بهذا على كل حال الرأى لك
الشيخ ناصر العمر: الله يبارك فيك يا شيخ
الشيخ: ليس لى إلا التذكير فقط
الشيخ ناصر العمر: الله يبارك فيكم
الشيخ: الله يحفظك
الشيخ ناصر العمر: سأضع إن شاء الله مقدمة وقلت الشيخ وليد مقدمه وأبين فيها توجيها تكم وما توصلنا إليه، وأضع المقدمة وأشير إلى بعض النقاط
الشيخ: جزاك الله كل خير، وبارك فيك، هنا تقولون " ومن هذا المنطلق وجدت أن جهلنا بواقعنا سبب رئيسى من أسباب مصيبتنا وأيقنت أن فقه الواقع علم هجره الكثير من طلاب العلم،ورواد الصحوة" أقول فى هذا الكلام مبالغة شديدة، لا توصى حريص، أنا معك على الطريق، فأقول:ربنا عز وجل حين قال: {إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ} يعنى إذا قمتم بما فرضه الله عليكم من الأحكام الشرعية نصركم الله على عدوكم، أنا أعتقد أن السبب الرئيس على حد تعبيرك-ليس هو الجهل بالواقع من الكثيرين،خاصة حينما تنسب ذلك إلى طلاب العلم. السبب الرئيسى هو جهل المسلمين بدينهم، بارك الله فيك،ابتداء من العقيدة، إلى فقه،إلى السلوك. هذا هو السبب الرئيسى، ولذلك فليس من الحكمة فى شئ مطلقا أن نعظم الحقير الصغير والعكس بالعكس تماما.فإن نرفع من شأن هو من فروض الكفاية فنجعل السبب الرئيسي إذا صح هذا التعبير هو ما أصاب المسلمين

من ذل وهوان، وسيطرة الكفار على القسم الأكبر من بلادهم، وسيطرة الفساق الحكام على حكمهم و .. و .. و إلى آخره، وإنما هذا سبب من الأسباب، وليس سببا جوهريا رئيسيا، هذا أيضا لعلك تلقى النظر،أيضا قلتم ثم ألقيتها فى محاضرة عامة، طبعا أنت المؤلف وأنت تذكر ما قبل هذا الكلام وما بعده فالحر تكفيه الإشارة، فحينما أنا أسمعك قولك:ثم ألقيتها فى محاضرة عامة تعرف ماذا تعنى بهذا الكلام، فلست بحاجة إلى أن أسمعك ما قبله وما بعده أليس كذلك؟
الشيخ ناصر العمر: بلى بلى
الشيخ: أحسنت، أنا أقول بارك الله فيك، مثل هذه المسألة لا يجوز إثارتها فى المحاضرات العامة، وهذا أيضا لعلك تفكر فيها. يعنى مثل هذه البحوث يصلح بحثا مع طلاب العلم الأقوياء، أما أن تثار هذه

(605/10)

القضية فى محاضرات عامة، فهذه أعتقد أنها من أسباب أزدياد البلبة والقلقلة فى نفوس الطلبة أنفسهم، فضلا عن العامة الذين تنتقل إليهم عدوى الخلاف بين طلبة وآخرين.
الشيخ ناصر العمر: فلتسمحلى هنا يا شيخ
الشيخ: اتفضل
الشيخ ناصر العمر: يا شيخنا
الشيخ: نعم
الشيخ ناصر العمر: أقول إذا كان هذا الأمر إتفقنا على أنه فرض من فروض الكفاية ... الشيخ: نعم
الشيخ ناصر العمر: وقلنا أنه إذا قام به البعض سقط عن الباقى،والبعض هم من العلماء ... الشيخ: نعم نعم
الشيخ ناصر العمر: أقول إذا كانت هذه القضية، لو كانت هذه القضية مسلمة عند العلماء وعند طلاب العلم، وعند العامة، لكن نظرا لجهل الناس بها أصلا، فهناك من أصلا ينكر أنها فرض كفاية ومن لا يرى ذلك، فبيانها وإيضاحها، حق من حقوق العامة ومن حق طلاب العلم أيضا أن أبين لهم أن هذه القضية من فروض الكفاية.

الشيخ: ليست كذلك ما أرى أنا، مدام اتفقنا أنه من فروض الكفاية، فرض الكفاية لا يجب على عامة المسلمين يا أستاذ، هذا يجب على خاصة الخاصة هذا النوع من العلم،لو كان هناك مثلا علم " ماذا يسمى؟ فسيولوجيا "
أبا بدر: نعم
الشيخ: علم فسيولوجيا، علم ضرورى،لكن مالنا والعامة نقعد نشغل بالهم بعلم اسمه فسيولوجيا،ونقعد نشرحلهن ونوضعلهن أصول وقواعد وإلى آخره، وهذا العلم إنما يجب على طائفة قليلة من عموم المسلمين،وأقول هذه المحاضرة تصلح بينك وبين أمثالك من العلماء، وإذا أعتبرت هذا وإذا أعتبرت هذا مبالغة منى
الشيخ ناصر العمر: نعم
الشيخ: فأنا أقول من طلاب العلم الأقوياء مثلك
الشيخ ناصر العمر: الله يبارك فيك

(605/11)

الشيخ: ممن لا يرون رأيك هذا، هذا يفيد معهم، أما محاضرة عامة! أنا لا أزال عند رأيي، وعلى كل حال أرجو أن تعيد النظر
الشيخ ناصر العمر: أنا أسألك سؤال آخر يا شيخ
الشيخ: اتفضل
الشيخ ناصر العمر: أنا علمت أنكم الآن، علمت انكم سؤلتم سؤال عن فقه الواقع وأجبتم كما تذكرنا أمس فى أشرطة وتحدثتم عن ذلك
الشيخ: نعم
الشيخ ناصر العمر: وسيكتب فى ذلك رسالة أو كتاب، أليس هذا يعتبر رسالة عامة؟
الشيخ: لا لا
الشيخ ناصر العمر: وانتشرت الأشرطة
الشيخ: لا
الشيخ ناصر العمر: لا أعنى المقارنة بينكم وبينى
الشيخ: ولو قارنت، الجواب: لا، والجواب على المثل العربى القديم
الشيخ ناصر العمر:: نعم
الشيخ: " قال الحائط للوتد لما تشقنى؟ قال: سل

من يدقنى "، أنت السبب
الشيخ ناصر العمر: نعم
الشيخ: أنت لما ألقيت هذه المحاضرة على عامة المسلمين ونتج من وراء ذلك، أنا الآن يعنى أزداد إيمانا بظنى السابق نتج من وراء ذلك إختلاف بين الطلبة
الشيخ ناصر العمر: نعم
الشيخ: بإعترافك أنت قلت أنفا كذلك
الشيخ ناصر العمر: نعم
الشيخ: آه، فلما أنت أثرت الموضوع أمام الناس جميعا،فحينئذ غيرك مما يوافقك فى أصل الموضوع لا فى تفصيله إن لم أقل تفاصيله، فهو مكره أخاك لا بطل، فهو مضطر الآن أن يعدل من موقف هذا الأخ فى الغيب كان.
الشيخ ناصر العمر: نعم

(605/12)

الشيخ:، ثم صار أخا فى الشهود والحمد لله
الشيخ ناصر العمر: الحمد لله
الشيخ: فإذن، لا يستويان مثلا فلست لك حجة فى هذه الحالة
الشيخ ناصر العمر: جزاكم الله خير
الشيخ: وإياك، أنا عندى تعليق سطر أو أقل من سطر، قلت:" انظر فقه السيرة للغزالى فقد صحح الألبانى هذا الحديث"
الشيخ ناصر العمر: نعم
الشيخ: أقول هذا خطأ فى التخريج، يجب أن يقال إنظر تخريج فقه السنة للغزالى،فقد صحح الألبانى هذا الحديث
الشيخ ناصر العمر: نعم
الشيخ: أما أنظر فقه السنة لا، أنظر تخريج فقه السنة
أبو الحارث: فقة السيرة وليس السنة.
الشيخ: عفوا فقة السيرة، فها أنت قلت: انظر فقه السنة للغزالى، فلعله سقط إما من الطابع أو الكاتب
الشيخ ناصر العمر: لا، من الكاتب
الشيخ: يعنى أيا كان، المهم الآن هذا يضاف فى كل

تخريج، وجزاك الله خير
الشيخ ناصر العمر: يعنى هنا يا شيخنا، ماذا لو فهمت الفرق بدقة؟ أنا أريد أن أفهم الفرق بين الأمرين بدقة، ما الذى يترتب على الفرق بين الكلمتين؟
الشيخ: أنا أذكر لك الفرق، إذا قلت كما قلت: إنظر فقه السيرة للغزالى أى إنه هذا الحديث مذكور فى فقه السيرة
الشيخ ناصر العمر: نعم
الشيخ: وقد صحح الألبانى هذا الحديث لا يفهم القارئ أن هذا التصحيح هو معلق على فقه السيرة للغزالى ب، ينما إذا ذكرت الواقع أى نعم انظر تخريج فقه السيرة فالذهن لأى قارئ مهما كان ذكيا أو بليدا أو مغفلا أو .. إلى آخره، لا يستطيع أن يفهم إلا الذى أنت أردته فى نفسك على العكس مما هو فى الواقع الآن، لا أقل من أن يتوقف قليلا ويتساءل أين هذا التصحيح، آه الذى يعرف أن فقه السيرة للغزالى عليه تخريج الألبانى، إذن مفهوم تخريج الألبانى

(605/13)

الشيخ ناصر العمر: فهمت بارك الله فيك
الشيخ: وبارك فيك أيضا والآن والان يبدو لى شئ آخر وهذه مصيبة النفوس التى كنا نتحدث عنها اليوم، فى الوقت الذى كان الغزالى هذا قد أشاد بالألبانى، ورفع من شأنه وعلمه فى علم التخريج والتصحيح و التضعيف فى مقدمة الطبعة الرابعة، إذا به تحركت به نفسه، إذا به يطبع طبعة جديدة وعلى بعض أحاديثى تعقيبات، ما أدرى لا أستبعد أبدا أن يكون أستأجر واحدا من هؤلاء المحدثين، وقال له أكتب إيش فيه تعقيبات لك خاصة والذين يعنى يتوجهون لتعقب الألبانى بحسن النية أو سوء نيه فربنا حسيبهم، فبدأ يكتب تعقيبات على تخريج الألبانى فإذن ربما يأتى يوم - إن لم يأتى هذا - أن يطبع فقه السيرة بدون تخريج الألبانى، وكل يوم كما تعلم أنت المطابع تنتج مؤلفات كثيرة وكثيرة جدا، فلو فرضنا أن طبعة من الطبعات كتب الغزالى تعقيبا - سواء بقلمه أو قلم من كلفه -على هذا الحديث الذى صححته أنا

الشيخ ناصر العمر: نعم
الشيخ: فياتى آخر يقول: لأ، هذا ضعيف، مثل هذا صاحبنا وهوحسان هذا عبد المنان، فقد يأتى إلى أحاديث صحيح البخارى أنا كنت قد صححته، لأنى أولا وجدته فى صحيح البخارى،وما وجدت فيه علة تقدح فى صحته، فيأتى هو ويكتشف بجهله علة،فيقول هذا ولو رواه البخارى فهو ضعيف، أما لو كان فيه تخريج فقه السيرة يبقى هذا
الشيخ ناصر العمر: إن شاء الله

الشيخ: منك وحينئذن وأنا أنظر فى جوابك، وإذا قلت إحداهما أسألك أيهما؟ شايف كيف عم ابصرك أنا، مش عم أناخنك
محاور: لا يا شيخ، جزاك الله كل خير
الشيخ: جزاك الله خير، فالآن هذا الكاتب سواء كان ابو بدر او غيره، هل عنى السريتين التى أنت عبرت عنهما بقد وقد؟ أم أراد إحداهما؟
محاور: طب شيخنا يعذرنى إذا جاوبت هو الكاتب نفسه وتصحح لى،أو هو يصحح

(605/14)

الشيخ: إيشلون نعذرك؟ أنا أطلب منك جواب
محاور: أنا أجاوب شيخنا
الشيخ: الإجابة على طريقتك أم على طريقتى؟
محاور: شيخنا فيه مصطلح يختلف
الشيخ: يا أخى أسالك الآن، سبحان الله، اسألك تجاوب على طريقتى أم على طريقتك؟
محاور: على طريقتك إن شاء الله
الشيخ: جزاك الله خير، إذن ما هو سؤالى؟
محاور: سؤالك أن أجيب بنعم أو لا حول أى طريقة أراد الكاتب
الشيخ: لا، لم يكن هذا، هل أراد السريتين أم إحداهما؟
محاور: هنالك خلط شيخنا فى المسألة
الشيخ: إيش الخلط؟
محاور: لأنه أنا كثيرا ما سمعت من الأخ على
الشيخ: يا أخى دعنى وعليا الله يهديك، عندك كلام

مؤلف الرسالة هذه.
أبو الحارث (الشيخ على): هذا شيخنا أفضل، ذاك كلام مؤلف الرسالة هذه
الشيخ: أنا لا أعرف كلام مين؟ هذه السياسة الشرعية
أبو الحارث (الشيخ على): بتقول كلام الحمد لله يعنى للقول مش للقائل
الشيخ: ولذلك فدعنى وعلى، كشخص أمامك، اى كلامه امامك
محاور: نعم
الشيخ: هذا الكاتب الذى كتب الكلام إما أن يريد السريتين وإما أن يريد واحدة منهما، لا تؤاخذنى لثالث مرة أو لأكثر تضطرنى أن أعيد كلامى الواضح كالشمس فى رابعة النهار
محاور: نعم
الشيخ: فهل تضطرنى أن أعيدها رابعة وخامسة؟ قل لا إن شاء الله
محاور: لا يا شيخنا إن شاء الله
الشيخ: إذن عندك جواب؟
محاور: عندى جواب شيخنا

(605/15)

الشيخ: على طريقتى؟
محاور: إنه أراد جميع السرية يعنى ينفى جميع السرية هذه وتلك، الدليل على ذلك
الشيخ: لا .. أنا بحاجة لدليل؟
محاور: نعم شيخنا
الشيخ: إتفقنا على هذا قلت إذا أجبت بجواب، وكنت بحاجة أنا لتفصيل فأنا أطلب منك، لو أردت أن لا تفصل، أما إذا شعرت أنى لست بحاجة، لماذا أنت تريد أن تقدم إلى طعاما، غذاءا أنا لست بحاجة إليه
محاور: صدقت
الشيخ: جزاك الله خير
محاور: وأنت كذلك
الشيخ: الآن،أنا أقول إن كان يريد ما قلت آنفا ومانسبته إليه فهو مخطئ، وهو أمامك الآن، شو رأيك أنت معى ولا على؟

محاور: لا يا شيخنا معك
الشيخ: سبحان الله،! ليش أنا معصوم؟
محاور: لا شيخنا
الشيخ: طيب أنا هسألك سؤال، ورطت حالك فيه إنت معى فى كل ما أقول؟
محاور: فى هذه المسألة
الشيخ: مش معقول
محاور: لا ليس معقول
الشيخ: آه هذا هو
محاور: الله يجزيك خير على هذه الدقة، يعنى استفدنا إن شاء الله
الشيخ: نعم
محاور: على هذه الدقة
الشيخ: الآن أنا اقول: أنه إن كان يقول كما قلت فهو مخطئ، إتفقت أنت معى وانا معك ولا لأ؟
محاور: نعم شيخنا
الشيخ: إذن المحاضرة التى كان بدك تلقيلى إياها، أو الدليل اللى كان بدك تقدملى إياه أنا بحاجة إله؟

(605/16)

محاور: لا، ليس بحاجة إله
الشيخ: الآن تأخذ مثال من طريقة مناقشتى لصاحبك مراد وحسان وإلى آخره، أنا عندى خطة فهمتها من كتاب الله ومن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
محاور: صلى الله عليه وسلم
الشيخ: فهاى أنت أتفقت معى وأنا أتفقت معك، بأقرب الطريق
محاور: نعم شيخنا
الشيخ: لماذا؟ لأنك طاوعت الحق
محاور: نعم
الشيخ: فالآن أى هو موجود يا ترى هو المخطئ ويعترف بخطأه،ولا راح يقول لا هااللى فهمه هو منه ليس من الكتاب،وإنما مما اردت تفصيله آنفا، فها أنت وإياه
محاور: اتفضل يا شيخنا
الشيخ: نعم

أبو الحارث (الشيخ على): بدك كلمة ورد غطاها
الشيخ: لالا، أعطيه الكلام إله حتى يتوب كما قال، خلاص إقرأ
الشيخ: وعليكم السلام، أهلا مرحب

(605/17)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اما بعد:
فهذا احد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة محمد ناصر الدين الالبانى - حفظه الله - ونفع به الجميع قام بتسجيلها والتأليف بينها محمد بن احمد ابو ليلى الازهرى.
أخوة الايمان والان مع الشريط التاسع بعد المائة السادسة على واحد.
النهى التام عن القيام للقادم
الشيخ: لقد عرفوا ان هذا القيام اولا هى وسيلة نفاق اجتماعى وليس وسيلة اكرام بدليل ان المسلم الصالح الدين اذا دخل المجلس لا احد يقوم له ولا احد يأبه له على العكس من ذلك اذا كان هناك شخص وجيه وقد يكون من فساق القوم فتجد الناس يقومون له قياما ايش هذا القيام؟ يقولك هذا عادى من باب الاكرام لماذا لاتكون هذه العادة الشاملة لكل مسلم سواء كان ذا جاه أو ليس كذلك فاذا هذا ليس وسيلة اكرام وانما هى وسيلة رياء و نفاق ففى اى مجتمع شاع فيه النفاق بكل أشكاله وأنواعه وأساليبه هو هذا الذى يشيع فيه مثل هذه الوسيلة ثم تسمى لتسليكها ولتبريرها وتسويغها تسمى بعادة من أجل الاكرام والاحترام هذا شىء.
شيئا ثانى حينما تسرى هذه العادة فى مجتمع ما ثم يقع وهو ليس من أمر الواجب اتفاقا اذا قيل بأنه أدب فلا أحد يقول بأنه واجب ولا أحد يقول بأنه سنة مؤكدة أكثر ما يمكن أن يقال اما سنة مستحبة من باب اكرام القادم طيب وهم هؤلاء انفسهم معنا فى أن المسلم يجب ان يفرق بين ما هو واجب أو فرض وبين ما هو سنة أو مستحب والتفريق يكون بعدم الاهتمام بما هو مستحب كما نهتم بالواجب فاذا لم

يقم أحد الحاضرين لهذا القادم ماذا يصير فى نفس القادم لاشك انها تغلى وتثور وتفور وما الى اخره لماذا؟ لاننا عودناه على هذا القيام الذى لم يكن عليه العصر الاول و أوقعناه فى مخالفة للنبى - صلى الله عليه وسلم - فى الحديث الاول (من أحب أن يتمثل له الناس قياما فليتبوأ مقعده من النار) اذا اعتيادنا لهذه العادة يفتح بابا لالقاء المحبين لهذه العادة ان يتبوأوا مقعدهم من النار لانهم سوف ينكرون على الذي لم يقم أشد الانكار وهذا لابد أن يكون له حد يعنى حوادث و وقائع كثيرة وأنا كما يقال حين أنسى فلن أنسى لما كنت تلميذا فى المدرسة الابتدائية كان معلم الصف وهو كان مختصا فى تدريس اللغة العربية والتاريخ الاسلامي كان اذا دخل الصف وربما تكون هذه العادة حتى لا أنفى بعض المدارس يكون هناك عريف صف يقف أمام الباب قبل ما يدخل الاستاذ فلما يروه قادما يقول للطلاب تهيئوا وهذا اشعار بأنه المعلم أو الاستاذ داخل فاذا دخل قاموا له قياما يكون احيانا فى نزاع بين أحد الطلبة والاستاذ اما بحق أو بباطل فأحد التلامذة اللى بينه وبين الاستاذ عداء شخصى لا يقوم له لكن هو يعلم أنه اذا لم يقم له أهانه بل وربما ضربه فماذا يفعل؟ يتخفى هكذا وراء الطاولة لكى لا يراه والاستاذ ما يخفى عليه أو يتطاول هكذا ينظر هكذا فيكشفه يقول له أخرج والله لا أزال كأنه الان يضربه بيده برجله لماذا لانه لم يقم للمعلم وشوقى ماذا يقول؟
قم للمعلم واعطه التبجيلا كاد المعلم ان يكون نبيا
احد الحاضرين: رسولا

الشيخ: هذا الشعر (نعم رسولا) هاهاهاها فالشاهد ان اتخاذ هذه الوسيلة للاكرام كما يزعمون لها اثار سيئة جدا فى المجتمع وهذه بعض تلك الاثار انها تطبع كثيرا من المسلمين على حب القيام فاذا ما وقعوا فى هذه المحبة هددهم الرسول - عليه السلام - بقوله (فليتبوأ مقعده من النار) من هنا يبدوا لى فقه دقيق لمعاوية ابن ابى سفيان - رضى الله عنه - فى هذا الحديث ذلك لان الحديث عند عامة العلماء

والشراح انما يستدلون به على تحريم حب الداخل للقيام من الجالسين وكفى بينما معاوية - رضى الله عنه - لفت النظر ان الحديث ايضا يدل على ان الجالسين لا ينبغى أن يقوموا للداخل هذا ظاهر الحديث كما يقول الجمهور يعنى ينهى الداخل ان يحب القيام كذلك ما جاء فى سنن الترمذى وغيره انه دخل مجلسه ذات يوم وفيه اثنان من العبادلة أحدهما صحابى وهو عبد الله بن الزبير والاخر تابعى وهو عبد الله بن عامر فقام له أحدهما ولم يقم له الاخر فنهاه بماذا احتج عليه؟ بهذا الحديث قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من أحب أن يتمثل له الناس قياما فليتبوأ مقعده من النار) قد يستغرب من لم يسمع باب سد الذرائع أولا قاعدة فقهية والسبب السابق انفا ما صلة احتجاج معاوية بهذا الحديث على الذى قام له فقهه هو ما ذكرناه ءانفا كأنه يقول له بلسان الحال يا فلان أنت حينما قمت لى اكراما واحتراما وتعظيما فستدفعنى بعادتك هذه على حبى للقيام وسيأتى يوما ما اذا لم تقم لى وقعت فى الوعيد المذكور فى الحديث السابق (فليتبوأ مقعده من النار) فاذا من باب سد الذريعة لا ينبغى للناس ان يتخذوا هذه الوسيلة وسيلة للاكرام وختاما أقول كما بدأنا الكلام وكل خير فى اتباع من سلف وكل شر فى ابتداع من خلف والحديث الحقيقة يعنى له بسط طويل وهناك اشرطة ولا حاجة الان .... بأكثر مما سبق لكن حسبى ان اذكر بقصة ابن بطة العالم المحدث الحنبلى حيث كان يكره هذا القيام أشد

الكراهة حتى انه يبدوا انه كان يصرح بالتحريم فنزل ذات يوم الى السوق ومعه صاحب له شاعر فمرا بعالم وهو جالس فى عمله وهذا من هدى علماء السلف أنهم كانوا اصحاب مهنة يعتاشون بها ويبتعدون عن وظائف الدولة لانها فى الغالب تكون قيدا وغلا الشاهد فقام له ذلك العالم وهو يعلم انه يكره هذا القيام فبادره ببيتين من الشعر قائلا:

لا تلمنى على القيام فحقى حين تبدوا لا أمل القيام

أنت من أكرم البرية عندى ومن الحق ان اجل الكرام

هذه فلسفة هؤلاء الناس الذين قالوا هذه عادة اكرام ابن بطة كأكثر العلماء لا يحسنون الشعر لكن صاحبه الشاعر اولا شاعر و تلميذ بار له ويعرف فقهه فقال

له اجبه عنى قال على البديهة:
انا ان كنت لا عدمت ترعى لى حقا وتظهر الاعظام
فلك الفضل فى التقدم و العلم ولسنا نريد منك احتشاما
فاعفنى الان من قيامك هذا اولا فسأجزيك بالقام القياما
وانا كاره لذلك جدا ان فيه تملقا واثاما
واذا صحت الضمائر (وهنا النكتة البالغة جدا)
واذا صحت الضمائر منا اكتفينا من ان نتعب الاجسام
كلنا واثق بود اخيه ففيم انزعاجنا وعلام؟

(609/2)

هذه هى العبرة التى يجب ان ننتهى اليها ونبتعد عن الوسائل التى تهدمها (بسم الله) ولنا صديق فى دمشق بهذه المناسبة اصحاب مكتبة من المكتبة العربية الاعجمية احمد عبيد وحمدى عبيد وتوفيق عبيد ثلاثة اخوة افاضل ماتوا الى رحمة الله المهم احدهم كان قريبا جدا من الدعوة السلفية له رسالة صغيرة اسمها الاحاديث الصحيحة استخرجها من صحيح البخارى حدثنى حدثنى مرة قال دعينا الى حفل من حفلات الكبار هؤلاء قال فأجلسونى فى الصف الثانى وبدأ الحفل يكتمل وقبل ان يكتمل بدأ الرؤوس يدخلون سرعان ما شاعت اشاعة الان يأتى الامير الفلانى فالتفت الانظار الى الباب الكبير دخل الامير وقمنا وبقينا قائمين حتى جلس فى صدر المكان فجلسنا بعد قليل شاعت اشاعة اخرى الان يأتى الباشا فلان توجهت الانظار الى الباب الكبير دخل الباشا قمنا شوية الان يأتى الوزير الفلانى دخل الوزير قمنا قال ما شعرت فى نفسى الا اننى قائم قاعد كأنه تحتى نابض أو زمباق يعنى قال قلت فى نفسى والله هذه شغلة طويلة ما بيرحنا الا ان نأخذ بالسنة التى سمعناها من فلان فجلسوا هذا واقع الحفلات كلها هذا كله نفاق اجتماعى مع ذلك من باب السياسة ومن باب المداراة تشرع باسم الاستحباب هذه الوسائل ثم هو يتحفظ فيقول انا اعلم ان المسألة خلافية وما الدليل الشرعى فيها يلجأ الى الاحتجاج بقول عالم فاضل ويجعله قدوة له وهو

ينهى الناس ان يقلدوا عالما ما نحن لا اقول نحن معه نقول هو معنا فى النهى عن التقليد ولكن نحن عندنا تفصيل تقليد امر لابد منه فى حدود معينة لكن مع ذلك (يأيها الذين امنوا لم تقولون مالا تفعلون كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون) فالان مثل هذه المسألة ما يليق بمثل هذا الاستاذ ان يدور عليها وينحى منحى قول من اهل العلم قال بتجيد هذا الشىء بل باستحبابه حين ادخله فى باب مكارم الاخلاق وقد قال عليه السلام (انما بعثت لاتمم مكارم الاخلاق) فعليه ان كان لم يدرس المسألة بأدلتها الشرعية ان يدرسها قبل ان يتبنى رأى الشيخ الفلانى وان كان قد درسها فكان عليه ان يبين الدليل الشرعى الذى يجوز له اتخاذ هذه الوسيلة وسيلة اكرام وادخالها فى باب مكارم الاخلاق وهى فى العهد الاول لم تكن كذلك لابد من هذا لكنه استروح الى قول احد العلماء الافاضل ومشى الموضوع من باب ان هذا من باب مزالق طلاب العلم اى يقول قال بنى ءادم هذا خلاف السنة لا السنة تختلف باختلاف الزمان والمكان هذا معنى الكلام وان كان هو لا يصرح بذلك.
السائل: انت تذكر انه ذكر هذا المثال تحت عنوان وهو التاكد من ان هذا الفعل سنة ثم ذكر الكلام فهو كما تفضلتم يعنى لا يعتبره سنة.
السائل: (كأنه يعطى الشيخ كوبا من الليمون).
الشيخ: اذا كانت حلاوته تغلب حموضته فهو مقبول عندى اما العكس ما اريده.
السائل: ارجوا ان يكون كذلك هو من عندى.
الشيخ: اذا سيكون حلو من حلو ان شاء الله.
السائل: بارك الله فيك جزاك الله خير.
السائل: ما سمعنا الناحية العلمية.
الشيخ: لا يعنى ما المسألة هذه
السائل: الظاهر يعنى شيخنا ما ادرى الظاهر انه الان بيحين الغدا فبلاش الان.
الشيخ: اذا استراحة ...... لكن تسمح انت اذا كان واحد عنده سؤال مختصر.

لفظة أهل السنة والجماعة مطاطة والافضل التسمى بالسلفية
السائل: عودة الى كلام الدعوة السلفية والتسمى

بالسلفية.
الشيخ: نعم.
السائل: هناك الان من اصبح يقول ايضا شيئا جديداغير كلمة المسلمين يقول الان نقول اهل السنة والجماعة فهل يجب عليهم اللفظ السابق؟

(609/3)

الشيخ: قد اوردناه على الدكتور ناصر العمر قد اوردنا عليه هاالاعتراض قلت له السنة والجماعة كلمة مطاطة يدخل فيها الماتوردية والاشاعرة وأهل الحديث وانتم تقولون بأن هؤلاء عندهم انحراف فى العقيدة فيما يتعلق باصفات الالهية فلذك لايجوز فى رأينا استعمال هذه الكلمة للكلام الذى حكيناه هنا ءانفا مع شىء من الايجاز هناك لكننا وان لاحظت هذا الاستعمال فى أكثر من موطن من كتب اخوانا هؤلاء وخاصة في مجلة السنة التى ينشرها محمد سرور وشعرت بأن هناك اشعار بتمييع الدعوة السلفية القائمة على اساس الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح وادخال كل طوائف المسلمين على الاقل من المذاهب الاربعة فى دائرة اهل السنة والجماعة فقلنا لهم لا هذه الكلمة يدخل فيها من يخالفنا فى عقيدتنا السلفية فنفس الكلام الذى سمعته ءانفا يرد على هذه الكلمة اى لايكفى ان نقول مسلم على الكتاب والسنة لا يكفى ان يكون مسلم على منهج ايش؟ على منهج اهل السنة والجماعة لانهم كما يقولون:
وكلا يدعى وصلا بليلى وليلى لا تقر لهم بذاك
واذكر جيدا اننى قلت فى بعض المجالس ولعل منها مجلسى مع الاستاذ عبد الحليم المصرى الذى سبق الاشارة الى مناقشتى اياه قلت له لا تجد فى كل الطوائف الموجودة حتى ممن ينتمون الى اهل السنة والجماعة يجرؤون على ان يقولوا انا سلفى بل ان يقولوا على منهج السلف الصالح يأبون علينا هذا يقولون كتاب وسنة لانهم انا اعتقد هذه العقيدة ولعله لاول مرة افصح بها كما لا يكفى الاعتماد على القران لان السنة مبينة للقران كذلك لايكفى فى اخر الزمان ان نعتمد على الكتاب والسنة لان منهج

السلف يبين الكتاب والسنة ايضا واضح؟
السائل: واضح.

التفصيل فى لفظتى الطائفة المنصورة والفرقة الناجية
السائل: الطائفة المنصورة و الفرقة الناجية هل هما كلمة واحدة ام بينهما عموم وخصوص وما هو رأيكم فى هذا؟
الشيخ: ما تم البحث فى الطائفة بل انا كنت الح على اخينا هذا خالد بان لا يخلط الموضوع كان موضوعنا بين الفرقة الناجية والغرباء اما البحث حول الطائفة المنصورة فلم يجرى البحث انا اعتقد ان الطائفة المنصورة اما ان تكون منصورة بالحجة والقوة كما هى طبيعة هذه الطائفة المنصورة دائما وابدا واما ان تكون منصورة بالجهاد والقتال كما هو منصوص فى بعض الروايات كما لعلكم تذكرون معى فحينئذ نفس الطائفة المنصورة تارة من يكون منها يلحق بالفرقة الناجية وتارة يلحق بالغرباء واضح هذا الكلام؟
السائل: اما هذه واما تلك.
الشيخ: اى نعم.
السائل: اى موزع بين الامرين.
الشيخ: اى نعم.

رمى السلفيين بالغلظة
السائل: طب شيخنا فى مباحثات الاخيرة رموا السلفيين بالغلظة وعدم الرفق؟
الشيخ: رددنا عليه.
السائل: قلت هذا لكن سؤالى الان يعنى ما ادرى هل ترون ان هذه السمة هى من سمات الكثرة الكاثرة اثناء هذه الطائفة المنصورة ان شاء الله وهم الغبراء ام هى ميزة لبعض الاشخاص وما هى نصيحتكم حول هذا الامر؟

الشيخ: والله يا أخى انا اعتقد ان لهذه التهمة اصلا لكن يبالغ فيها لا نستطيع ان نبرأ انفسنا من مثل

هذا العيب لكن ايضا اعتقد جازما أن خصوم الدعوة يبالغون فى تقديرها ولذلك اسباب بعضها من طبيعة الجماعة وبعضها من طبيعة خصومها طبيعة الجماعة ان كان هناك جماعة يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر من المسلمين عامة فهى هذه الطائفة ولذلك فحينما هم يلحون على بعض الامور بالامر بالمعروف والنهى عن المنكر يصبح هذا بالنسبة للاخرين المتساهلين بالقيام بهذا الواجب فيه شدة فيه تطرف فيه وفيه ولذلك الاعلام هذا العالمى الكافر الظالم يسمى هؤلاء المتطرفين بالاصوليين لانهم صاروا متميزين عن الاخرين بأنهم حريصون كل الحرص للرجوع بدينهم الى ان يجعلوه حكما ينشر على وجه الارض فهذا ما يتعلق بواقع هؤلاء الغرباء أو أهل العقيدة أو الطائفة المنصورة فى شىء اخر قد يكون معيبا فيهم أو فى بعضهم وهذا لا يخلوا منه أى طائفة أو أى جماعة انهم قد يصدر منهم بعض الشدة كان لاينبغى ان تصدر لكن هذه يبالغ فيها وتعمم الى كل من ينتسب الى هذا المنهج الصحيح فتخرج حينئذ المسألة عن الحقيقة الى الخيال فلهذين السببين احدهما يتعلق بحقيقة هؤلاء الذين يقومون بواجب لا يقوم به الاخرون الا ما قل وندر والاخر يتعلق بخصومهم الذين لا يرضون هذا النهج الذى هم يسيرون فيه خاصة حينما يعالجون امورا هم الاخرون يسمونها بثانوية هذا اذا الان التعبير والا سماها قشورا وسماها سبب التفريق والى اخر ماهنالك من تعابير ملؤها الظلم هذا ما أراه جوابا عن سؤالك.

السائل: يا شيخ فى الحقيقة جزاكم الله.

حكم صاحب العقيدة السلفية ومنهج الدعوة الاخوانية

السائل: هناك من الدعاة من يفرق بين العقيدة والمنهج فى التبنى فتجد عقيدته سلفية ومنهجه فى الدعوة الى الله اخوانيا حركيا حزبيا سياسيا تبليغيا أو هكذا فهل يسعهم ذلك؟

الشيخ: ما أعتقد أن سلفيا عقيدة وسلوكا بامكانه ان يتبنى منهج الاخوان المسلمين وأمثالهم نحن نعلم من حياة جماعة الاخوان المسلمين الحزبية انه مضى عليهم أكثر من نصف قرن من الزمان لم يستفيدوا لذوات انفسهم شيئا فضلا عن ان يفيدوا غيرهم شيئا ذلك لانه كما يقال فاقد الشىء لا يعطيه فهم منذ ان كان مرشدهم حسن البنا (رحمه الله) جمعهم وكتلهم على خلاف المنهج القرانى الذى يقول مثلا (فان تنازعتم فى شىء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الاخر ذلك خيرا واحسن تأويلا) لقد قام نظام الاخوان المسلمين على قاعدة انا اعبر عنها من عند نفسى ولا يستطيعون أن ينكروها ولان تجرأ أحدهم على انكارها فواقعهم يكفينا حجة لها وعليهم قاعدتهم هى كتل الناس جمعهم على ما بينهم من خلافات عقدية أو سلوكية أو فقهية ثم ثقف كتل ثم ثقف على هذا قامت دعوتهم طيلة هذه السنين الطويلة لكن الواقع يشهد الا شىء هناك سوى التكتيل وليس هناك سيئا يسمى بالتثقيف والدليل على ذلك أنه لايوجد بين الاخوان المسلمين على اختلاف بلادهم وأقاليمهم رابطة فكرية رابطة اعتقادية والواقع ايضا يشهد بهذا فالاخوان المسلمون فى مصر هم غير الاخوان المسلمين فى الاردن هم غيرهم فى سوريا بل هم فى سوريا يختلفون عن الاخوان فى الجنوب واخوان الشمال وانا أعرف وأنا سورى دمشقى كما تعلمون وكما يقال أهل مكة أدرى بشعابها وصاحب الدار أدرى بما فيها فأنا أعلم أن الاخوان المسلمين فى دمشق كانوا متأثرين الى حد كبير بالدعوة السلفية من حيث العقيدة ومن حيث العبادة ولذلك والسبب فى هذا واضح جدا لان نشاط الدعوة السلفية كانت فى دمشق ثم فى حلب فكان نظام الاسر فى الاخوان المسلمين فى دمشق ان يدرسوا فى بعضها كتاب فقه السنة للسيد سابق اخوان مسلمون ولا غرابة فى ذلك لان السيد سابق هو من خواص اصحاب حسن البنا رحمه الله وكتابه هذا قد قرره حسن البنا فى مقدمة فالمفروض ان الاخوان المسلمين ان يكون هذا الكتاب هو دستورهم فى الفقه فى كل بلاد الاخوان المسلمين لكنك ترى العجب العجاب الدال على انه ليس عندهم وحدة

فكرية ثقافية فهذا الكتاب فى الوقت الذى يدرس
فى بعض السرايا فى دمشق يحارب فى الشمال من
الاخوان المسلمين وهؤلاء يقولون ان هذا الكتاب لا
يجوز تدريسه لان مؤلفه وهابى ومؤلفه من رؤوس
الاخوان المسلمين بل من حوارى حسن البنا.
الاخوان المسلمين اذا منذ ان قامت قائمتهم هم لا
يزالون على النظام العسكرى مكانك راوح هم
يسمون انفسهم بالحركيين وامتازوا بهذه النسبة بين
كل الجماعات والاحزاب الاخرى حركيين انا اقول
فعلا حركيين لكن على النظام العسكرى مكانك راوح
تعرفوا انتم النظام العسكرى مكانك قف لكن لا
يتقدم ما فائدة هذه الحركة لا طائل منها اذا سمحت
لا اظن ان جماعة من السلفيين فى اى بلد من بلاد
الدنيا بامكانهم ان يتبنوا منهج الاخوان المسلمين لان
هذا المنهج كما قلت لكم ءانفا قائم على أساس
التكتيك ثم التصقيص ثم لاشىء من هذا التقصيص
والواقع اكبر دليل على ذلك فاذا ما قامت طائفة
كبيرة او صغيرة من السلفيين حقا يتبنون نظام
الاخوان المسلمين فى الدعوة فمصير ذلك ولابد
(ولتعلمن نبأه بعد حين) أحد شيئين لا ثالث لهما:

(609/6)

اما ان يرجعوا رغم أنوفهم الى احضان الدعوة
السلفية وذلك خير لهم وأبقى واما ان يضيعوا هذا
التراث الذى حصلوه فى تلك السنين بسبب اشتغالهم
بتطبيق منهج الاخوان المسلمين وهو التجميع
والتكتيل لاعلى أساس فكر موحد سيكون أحد شيئين
لا ثالث لهما أبدا نحن نعلم اليوم ان الدعوة السلفية
فى هذا الزمن أنتشرت بفضل الله - عزوجل - اولا
ثم ببعض الدعاة اليها ثانيا انتشارا لايعرفه المجتمع
الاسلامى قبل نحو ثلث قرن من الزمان أو نحو ذلك
وهذا شهد به بعض السلفيين الذين يتكلمون الان
بالدعوة السلفية ولعلها تكون مطعمة بالمنهج
الاخوانى فأنا أقول ان دعوة الاخوان المسلمين لما
كانت قائمة على اساس التكتيل ثم لاشىء من
الثقافة وكانت دعوة السلفيين قائمة على التثقيف
وليس على التكتيل ولهذا كان النصر لهذه الدعوة

مقرونا بها حيثما حلت وقد ظهر هذا الان فى هذا العصر ولذلك اصبحت الدعوة السلفية أو المنهج السلفى فى كل مكان وعلى كل لسان وبعض الجماعات التى كانت تحارب الدعوة السلفية علنا ولا تزال تحاربها باطنا وخفية تركب الموجة السلفية الان لانهم وجدوا ان لا قبول لتلك الحركة القائمة على اساس مكانك راوح لاعلم ولاسلوك ولا أى شىء جديد نافع فأنا أعتقد ان أى جماعة سلفية اذا تركت منهجها السابق متأثرة باسلوب الاخوان المسلمين من حيث محاولة تكتيل أكبر عدد ممكن حولهم فسنة الله عزوجل فى خلقه لا تتغير ولا تتبدل أعنى ان الانسان كما قال (خلق الانسان ضعيفا) فهو لايستطيع ان يقوم بكل شىء لايستطيع ان يحقق فى العلم وفى السياسة وفى الاقتصاد وفى الاجتماع لابد من الاختصاص فى كل علم هو يعتبر على الاقل من الفروض الكفائية فاذا ما توجهت جماعة كانت تعمل فى دائرة العلم مما نحن نسميه بالتصفية تصفية هذا الاسلام مما هو برىء منه والتصفية كما قلته اكثر من مرة وقارنوا بذلك تربية الجماعات القليلة الذين هم حولهم فاذا ما وسعوا دائرة التكتيل والتجميع فيفلت منه

(609/7)

الزمام وسيفلت منهم جماهير كثيرة وكثيرة جدا لانهم واحد اثنين خمسة عشرة نفترضهم من كبار العلماء لا يستطيعون ان يربوا الالوف المؤلفة على العلم الصحيح وعلى التربية الصحيحة اذا اذا سألوا انفسهم بالتكتيل والتجميع على منهج الاخوان المسلمين فسيخسرون التثقيف على منهج الكتاب والسنة وعلى ما كان عليه سلفنا الصالح رضى الله عنهم لهذا انا اقول لا انكر اى جماعة على اى جماعة تقوم بفرض كفائى لا انكر هذا لان لايمكن الا هذا مثلا انا لا انكر على مسلم يتخصص فى دراسة اللغة العربية لكنه لا يفقه من فقه الكتاب والسنة شيئا لا انكر على شخص يتخصص فى اى علم اخر يكون من فروض الكفاية الى اخره لكننى انكر تفرغ ذوى هذه الاختصاصات وعدم تكتلهم وتعاونهم بعضهم مع بعض

هذا الذى نحن ننكره فلو فرضنا ان الاخوان
المسلمين اخذوا جانبا من هذه الفروض الكفائية
وتخصصوا فيها لكنهم ما عادوا الطائفة الاخرى التى
تتخصص فى غير تخصصهم كما ان هذه الطائفة
الاخرى لا تعادى الاخوان المسلمين لانهم تخصصوا
فى واجب اخر وانما هم كتلة واحدة كلهم يعملون
تحت الاسلام المصفى وانا اعتقد جازما انه لايمكن
ان تقوم قائمة الدولة المسلمة التى يشترك فى
المناداة بها الطائفة السلفية المنصورة , الاخوان
المسلمون، وحزب التحرير غير المنصورين لانهم
الصفات التى جاءت فى السنة غير منطبقة عليهم
لذلك لا يمكن ان تقوم قائمة الدولة الاسلامية الا
بتعاون كل هذه الجماعات على اساس الكتاب والسنة
وعلى منهج السلف الصالح انا اقول السلفييون
المتخصصون فى فقه الكتاب والسنة على منهج
السلف الصالح ويحاولون ان يحملوا انفسهم على
الاقتداء بالكتاب والسنة فى كل كبير وصغير لا
يفرقون بين ما كان فرضا وما كان سنة وما كان
مستحبا بل يفعلون من كل ذلك ما هم يستطيعون
بخلاف الاخرين الذين يقنعون بان يتبعوا مذهبا من
المذاهب دون ان يعرفوا الصواب مما اختلف فيه
الناس فهؤلاء السلفيون اذا ظلوا فى هذا
الجانب ثم لم ياخذوا بالجوانب من الطوائف الاخرى
ولا بالتعاون مع الطوائف الاخرى فهم ايضا سيظلون
مكانك راوح فلابد اذن من تعاون كل الجماعات كل
باختصاصه ولا شك ان اهم شىء مما ينبغى القيام به
من الاصلاح هو ما عليه السلفييون فى عالم الدنيا
كله وهو تصفية هذا الاسلام مما دخل فيه وتربية
المسلمين على هذا الاساس نحن لا ننكر القيام
بالفرائض الكفائية لكننا لا نبالغ فيها كما يبالغ
الاخرون فى ذلك وعلى هذا الاساس اذا توحدت
الجماعات كل جماعة فى اختصاصها مع الجماعات
الاخرى تحت دائرة العمل فى حدود الكتاب والسنة
كما قلنا ءانفا ابتداءا بقوله تعالى (فان تنازعتم فى
شىء فردوه الى الله والرسول) الى اخر الاية انا
اعتقد انه يومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله اما ان
يظل كثير من الاخوان المسلمين يقولون يا اخى هذه
الدعوة تفرق الناس ولا تجمع فانا اقول (.....)
نعرفها من ارنب وهذه المشكلة انهم لايتعاونون مع

هؤلاء الذين يقومون بواجب التصفية ويتهمونهم بانهم يفرقون فاذا تعاونت كل طائفة مع الاخرى كل فى حدود اختصاصه اعتقد ان هذا هو السبيل فى انجاح المسلمين واخراجهم من هذا الضعف الذى وقعوا فيه الان يا استاذى عندك شىء تفضل به.
--
كلمة احد الطلبة حول الترابى
السائل: جزاكم الله خير. قلت جزاك الله خير ان الاخوان عندهم مسألة مكانك راوح وهذا هو الاتجاه الجديد الذى يأكل الاخوان اكلا وهو يقدمهم فى الحقيقة لكن الى الوراء.
الشيخ: (مقاطعا) مكانك راوح تعنى.

(609/8)

السائل: انما يقدمهم الى الوراء وهو اتجاه ترابى جديد له فى الاخوان يعنى منزلة كبيرة شنشنة ويزينوه ويغالوا فيه فى اوروبا عند المسلمين او فى اميركا حتى فى داخل صفوف الاخوان الذى هو انشق عنهم وخرج عن تنظيمهم مثل الان يوجد شق فى التنظيم العالمى فى الاخوان فى كل بلدة من بلداننا وناس يدافعون ويمدحون فكر الترابى وما ينادى به الترابى.
الشيخ: طيب ممكن نعرف شيئا عن دعوة الترابى؟
السائل: اما الترابى فينادى بالطرح الحضارى الاسلامى وينبغى ان يطرح الاسلام على وجهه الحضارى لا على وجه التراثى البالى.
الشيخ: الله اكبر.
السائل: وينبغى ان يصفى وفق القواعد المسلمة عند العلماء وعند الفقهاء مثل مثلا اصول الفقه الذى بيوضع هذه الاصول وشروط الاجتهاد وشروط القياس ما المانع ان يطرح الحكم الشرعى المختلف فيه والناس يختارون رأيا من عشر اراء، خمسة اراء، اربعة اراء، فى خلاف بين الناس يختاروا الانسب لهم والانسب للحضارة، والانسب للرقى وهذه الاشياء التى وقعت وينادى بها المسلمون هى التى ولدت ردود الفعل عند الناس فما انتشر العرى وما انتشر الموضة والازياء الا بوجود يعنى من يكثرون من

اللبس الزائد وينادون بالغطاء واللبس الذى فيه ستر الوجه وما الى ذلك فهو يطرح الاسلام على زعمه طرحا حضاريا لا فى نظر للنصوص وكل نص على رأيه له ملابساته وله ظرفه ولسنا مقيدين بهذا الفهم لهذه الشنشنة منى على فكره العام لكن فكره الخاص حقيقة يحتاج الى متابعة ودراسة دقيقة لكن هذا ما يقوم فى ذهنه من خلال سماعى لبعض كلماته وقرائتى لبعض ما كتب مثل كتابه عن المرأة ومثل كتابه عن التشديد.
الشيخ: كتابه عن المرأة ما عندك؟
السائل: عندى نعم.
الشيخ: ممكن نستعيره؟
السائل: ممكن.
الشيخ: طيب احنا نتهيأ ننصرف الان وأظن الجواب عن هذا السؤال كافى ان شاء الله جزاك الله خير.
جموع الحاضرين: الله يعطيك العافية. جزاك الله خيرا. بارك الله فيك.

بدعة تقسيم السنة الى مألوفة وغير مألوفة
احد الحضور: (بعد انقطاع يبدوا كان لصلاة) الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا الامين وعلى اله وصحبه اجمعين أما بعد:
يقول السائل: قسم بعض الدعاة السنة الى قسمين سنة مألوفة لدى الناس وسنة غير مألوفة ومن ثم دعا الناس، دعا الشباب الذين يحثون الناس على اتباع السنة ان يراعوا مصلحة الدعوة والمفسدة وعدم تنفير الناس فما رأيكم فى هذا التقسيم وما هو ضابط المصلحة والمفسدة عند تطبيق السنة ودعوة الناس اليها؟
الشيخ: أقول بعد الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله واله وصحبه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين فى ظنى ان هذا التقسيم ان كان صدر من احد من الدعاة الاسلاميين غهو اقل ما يقال فيه انه تقسيم مبتدع، وحينما أقول أنه تقسيم مبتدع ينبغى على ان اشير الى ان البدعة عند العلماء قسمان:

قسم متفق على انه بدعة ضلالة وهى البدعة التى تخالف السنة سواء كانت هذه السنة سنة قولية أو كانت سنة فعلية فأى حادث أو بدعة خالفت السنة النبوية فهى باتفاق العلماء هى بدعة ضلالة والقسم الاخر هو الذى اختلف فيه العلماء اذا كانت البدعة لا تخالف سنة صريحة كما قلنا فى القسم الاول فهنا للعلماء قولان معروفان الاول وهو الصحيح الذى لاريب فيه عند أهل العلم والتحقيق هو ما جاء فى قوله عليه الصلاة والسلام الصريح الصحيح (كل بدعة ضلالة وكل ضلالة فى النار) والقول الاخر وهو مرجوح يعلم من قولنا السابق الا وهو الذى يقوم بتقسيم البدعة الى خمسة اقسام هذا التقسيم أقول بلسان عربى مبين هو ايضا بدعة كذاك التقسيم الذى قلت انه تقسيم مبتدع ولكن هذا التقسيم احدث فى الابتدار من التقسيم القديم تقسيم البدعة الى خمسة أقسام يقول به كثير من العلماء المعروفين ولهم اجتهادهم على خطأهم أما تقسيم السنة الى سنة.

السائل: (مقاطعا) مألوفة

الشيخ: وغير مألوفة هذا التقسيم من بدع هذا الزمان فأقول ما كان كذلك فلا شك ان اتفاق العلماء على ان كل محدثة وعلى ان كل بدعة تخالف ما كان عليه الرسول عليه السلام فهى بدعة ضلالة حتى الذين يقسمون البدع لى خمسة اقسام فهذا قولهم الذين يقولون باستحباب بعض المحدثات وبعض الامور الحادثة يشترطون ان تدخل هذه البدعة فى بعض النصوص العامة بشرط الا تعارض نصا نبويا سواء كان من قوله عليه السلام او من فعله فهذه السنة التى سموها بغير مألوفة هذا مخالف لسنن كثيرة وكثيرة جدا اول ذلك ان هناك حديث صحيح أو ان هناك حديثا صحيحا نذكره وبذكرنا اياه كما يقولون نرمى عصفورين بحجر واحد اول ذلك نضرب البدعة القديمة وهى تقسيم البدعة الى خمسة أقسام ذلك بان هؤلاء الذين يقولون بتقسيم البدعة الى خمسة اقسام يحتجون بالحديث التالى وهو ايضا نرد به على هذه البدعة او على هؤلاء القائلين بالبدعة الحديثة وهى السنة غير المألوفة أعنى بذاك الحديث ما أخرجه الامام مسلم فى صحيحه من حديث جرير بن عبد الله البجلى (رضى الله تعالى عنه) قال كنا مع

النبى صلى الله عليه وعلى اله وسلم جالسين حوله لما جاءه اعراب مرتادين نمار متقلدى سيوف عامتهم من مضر بل كلهم من مضر فلما راهم رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم تمعر وجهه اى تغيرت ملامح وجهه عليه السلام حزنا على ما رأى فيهم من فقر مدقع فخطب النبى صلى الله عليه وعلى اله وسلم فى اصحابه ووعظهم وذكرهم وكان من ذلك ان قال لهم قال تعالى (يأيها الذين ءامنوا انفقوا مما رزقناكم من قبل ان يأتى أحدكم الموت فيقول رب لولا اخرتنى الى اجل قريب فأصدق واكن من الصالحين) ثم قال عليه السلام حديثا من قوله (تصدق رجل بدرهمه، بديناره، بصاع بره، بصاع شعيره) فما كان من احد الجالسين الذين تأثروا بموعظته صلى الله عليه وعلى اله وسلم الا ان انطلق مسرعا الى داره ليعود يحمل فى طرف ثوبه ما تيسر له من الصدقة من

(609/10)

طعام، من دراهم او دنانير فوضعها امام النبى صلى الله عليه وعلى اله وسلم فلما رأى بقية الصحابة ما فعل صاحبهم قام ايضا كل منهم ليعود حاملا ما تيسر له من الصدقات يقول الراوى جرير رضى الله تعالى عنه: فاجتمع امام النبى صلى الله عليه وعلى اله وسلم كأمثال الجبال من الصدقات فتنور وجهه عليه السلام كأنه مذهبة على خلاف الوضع الاول حيث تمعر وجهه عليه السلام حزنا على فقرهم ولكنه صلى الله عليه وسلم حينما رأى أصحابه قد استجابوا لله وللرسول حينما دعاهم لما يحييهم كان ذلك مدعاة لان تتغير ملامح وجه النبى صلى الله عليه وسلم فرحا وحبورا وسرورا باستجابتهم لموعظته وتصدقهم على هؤلاء الفقراء من العرب فقال عليه الصلاة والسلام بهذه المناسبة وهنا الشاهد (من سن فى الاسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها الى يوم القيامة دون ان ينقص من اجرهم شىء، ومن سن فى الاسلام سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيامة دون ان ينقص من اوزارهم شيئا) انتهى الحديث وهو كما قلنا فى

صحيح مسلم.
اخوة الايمان تتمة الكلام فى الشريط التالى:
الشيخ: الشاهد من هذا الحديث ان النبى صلى الله عليه وعلى اله وسلم يحض فى هذا الحديث على احياء سنة اماتها الناس لسبب او اخر من هذه الاسباب الغفلة، من هذه الاسباب الجهل، من هذه الاسباب تكالب الناس على الدنيا فيقوم مسلم فيحى سنة، ويحيى عبادة من العبادات التى صارت مهملة متروكة فيحيها ويستن الناس به فيها فيكتب له اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيامة دون ان ينقص من اجورهم شىء هذا الحديث صريح الدلالة فى هذا المجال وهناك حديث (انقطع الصوت وقد تبقى من الشريط ثلاث دقائق تقريبا)

(609/11)

الأجوبة الألبانية على الأسئلة الأسترالية
وهي عبارة عن ثلاثة أشرطة أجاب فيها الشيخ عن أسئلة رابطة أهل السنة والجماعة في أستراليا.
وترقيمها في سلسلة الهدى والنور على التوالي:
الشريط الأول رقمه: (620).
الشريط الثاني رقمه: (621).
الشريط الثالث رقمه: (622).
والداعي إلى تفريغ هذه الأشرطة أني نزلت دروس الشيخ الألباني من موقع المكتبة الشاملة، وبدأت أبحث عن الدروس المستلة من سلسلة الهدى والنور فوجدت الأجوبة الألبانية على الأسئلة الأسترالية، مستلة من السلسلة المذكورة، فلما رجعت إلى الأشرطة وجدت أن المفرغ أخل بالأمانة العلمية كثيرا:
أولا: ابتدأ التفريغ من الشريط الثاني من (00:02:47) حتى قرب نهاية الشريط الثالث في (00:39:30) و مجموع دقائقه (00:50:44).
ثانيا: بالإضافة إلى نقص الشريط الأول فإن بعض الفتاوى لم يفرغها المفرغ ففي الشريط الثاني لم يفرغ الفتوى 05 و 07 و 08، والشريط الثالث لم يفرغ الفتوى 02 و 10 و 11 و 12و 13؛ بالإضافة إلى نقص في بعض الفتاوى، وأنه لم يكمل تفريغها.

ثالثا: أنه قام بالتصرف في كلام الشيخ بالزيادة أحيانا والنقصان أحيانا أخرى.
والحقيقة أنها لو سميت بـ: (مقتطفات من الأجوبة الألبانية على الأسئلة الأسترالية)، لكان العنوان أدل على واقع التفريغ ولا لَوْم على المفرغ حينذاك.
من أجل ذلك عزمت على إتمام تفريغ الأشرطة وكان عملي فيها كما يلي:

(620/1)

---

01 - ضبط كلام الشيخ كما تلفظ به من غير تصرف ما استطعت إلى ذلك سبيلا.
02 - الكلام الغير مفهوم جعلته بين قوسين ووسطه نقاط وأشرت كذلك إليه بالتوقيت ليسهل الرجوع إلى موضعها لعل هناك من يفهم الكلام فيتمه وتجده بهذه الكيفية (..... 01:11:11 ....).
03 - جعل فهرس بمحتويات الشريط عند بدايته، وهو فهرس موقع أهل الأثر.
تنبيه:
الأسئلة طرحت من طرف عدة أشخاص، وعندما تجد السائل لا يعني السائل نفسه، وهناك مداخلات للتوضيح أو غير ذلك.
ولا أدعي أني أحطت بكل الشريط من حيث الفهم للكلمات، بل هناك ما لم أفهمه فيرجى تصحيحه.

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني: www.alalbany.net]

الشريط الأول (620)
محتويات الشريط:
1 - ما هي الدعوة السلفية؟. (00:00:42).
2 - ما هي الأمور أو الأولويات التي ينبغي أن يهتم بها طالب العلم و الداعية إلى الله؟. (00:21:03).
3 - يوجد عندنا في أستراليا جماعات تتسمى بأسماء المدن مثل جمعية بيروت أو جمعية طرابلس فيتعصبون للمدينة أو القرية التي تسموا بها.؟ فما حكم ذلك؟. (00:30:19)

(620/2)

---

4 - بدعية إلقاء الجالس على الداخل السلام وكذلك إفراد السلام لكل شخص في الجلسة؟. (00:36:04)
5 - أفتى بعض المعاصرين في أستراليا أن المال المتجمع من الربا حرام على صاحبه حلال لغير صاحبه. فما رأيكم؟. (00:39:22)
6 - ما رأيكم في قول يوسف القرضاوي في الربا (إن صرفه على نفسه فهو حرام، وإن تركه للبنك فهو حرام، وإن حرقه فهو حرام، فلم يبق إلا إطعامه للفقراء والمساكين أو المساجد أو لطباعة المصحف؟. (00:54:04).

- - - - - - - - -

01 - ما هي الدعوة السلفية؟.
الشيخ: ما عندكم.
السائل: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.
أولا: يسر رابطة أهل السنة والجماعة في أستراليا أن تلتقي بفضيلة الشيخ ناصر الدين الألباني - حفظه الله - وعندنا بعض الأسئلة.
الشيخ: تفضل.
السائل: أولا: فضيلة الشيخ: كيف نفهم الدعوة السلفية كدعاة؟.
الشيخ: نعم؛ كيف نفهم الدعوة السلفية كدعاة، اشرح ليَ السؤال حتى أتمكن من الجواب.

(620/3)

السائل: قصدت كدعاة، لأنه كما تعلمون أن الدعاة اليوم كُثَرْ وخصوصا من يدَّعي السلفية، وربما تحصل مشاكل فيما بينهم، حول فهم مسائل معينة، فلا بد من فهم عام للدعوة السلفية، فما هذه الدعوة؟.
الشيخ: جواب هذا السؤال كان محاضرة طويلة في الأمس القريب وفي جرش بلدة شمال عمان، عند الأخ أظن شريط مفصل في هذا ولعله يوجد أيضا أشرطة متعددة، فأوجز الجواب.

بناء على ذلك أقول: الدعاة السلفيون يجب عليهم أن يدندنوا دائما وأبدا حول تعريف الناس جميعا سواء كانوا دعاة أو مدعوين، أن يعرفوهم بحقيقة الدعوة الإسلامية السلفية التي تتميز في حقيقتها عن سائر الدعوات التي تنتسب إلى الإسلام ككل.
كل الدعوات الإسلامية قديما وحديثا تتبنى الكتاب والسنة، إلاَّ من شذَّ من بعض الجماعات في العصر الحاضر، وأفراد في العصور القديمة، الذين كانوا يعلنون أن دعوتهم قائمةٌ على الكتاب فقط دون السنة!!؛ وهذا بلا شك لسنا بحاجة إلى إطالة الكلام فيه، لأنه أمر مجمع أن من اقتصر في فهم الإسلام على القرآن ليس مسلما، لأن القرآن نفسه يأمر المسلمين بأن يطيعوا الله ورسوله وأن يتحاكموا إلى الله ورسوله فهذه النقطة لسنا بحاجة إلى الخوض فيها لا سيما وأن الذين ينتمون اليوم إلى هذا المنهج المخالف للكتاب والسنة وهم الذين يسمون بالقرآنيين، هؤلاء ضلالهم واضح.
ولكن كل الجماعات الأخرى التي تلتقي معنا في كونها في دائرة الإسلام؛ وتتبنى معنا الكتاب والسنة، فيجب على الدعاة السلفيين بخاصة، أن يبينوا لهؤلاء أن الدعوة السلفية تتميز على سائر الدعوات، بأنها تفهم الكتاب والسنة على ما كان عليه سلفنا الصالح من الصحابة والتابعين وأتباعهم، كما جاء في الحديث المتواتر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم القائل: «خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم»، فنحن نضم إلى الكتاب والسنة منهج السلف الصالح، وهذه الضميمة ليست أمرا محدثا كما قد يتوهم كثير من الناس؛ وإنما هو المنصوص عليه في الكتاب والسنة، أما الكتاب كقوله تعالى: {وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ

(620/4)

مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا} [النساء/115]، وأما السنة فهناك حديثان مشهوران أحدهما وهو حديث الفرقة الناجية وهو معروف؛ ولا حاجة لسوقه بلفظه وإنما نسوق منه ما هو موضع الشاهد؛ وهو

قوله عليه السلام حينما سئل عن الفرقة الناجية فأجاب صلى الله عليه وآله وسلم بقوله: «هي التي على ما أنا عليه وأصحابي»، والحديث الآخر حديث الخلفاء الراشدين وهو قوله عليه السلام في حديث العرباض بن سارية: «فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي» إلى آخره ... ، ففي هذا الحديث بيان سبيل المؤمنين الذي ذكر في الآية السابقة: {وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ}، فإذا الدعاة يجب أن يدندنوا حول هذه الضميمة، المميزة لدعوة الحق والمظهرة للفرقة الناجية على الفرق الأخرى وهي أنهم يكونون على ما كان عليه السلف الصالح.

لكن هذا يتطلب شيئا لم أذكره في الأمس القريب وهو مذكور في كثير من التساجيل، أن تطبيق هذه القاعدة على منهج السلف الصالح، يتطلب من الدعاة السلفيين أن يُعْنوا بمعرفة الآثار السلفية كما يُعْنَوْن بمعرفة الأحاديث النبوية، لأن معرفة هذه الآثار هي التي تحقق لهم تطبيق هذا المنهج تطبيقا عمليا وصحيحا؛ وهذه الآثار كما هو شأن الأحاديث فيها الصحيح والضعيف كذلك الآثار فيها الصحيح والضعيف، ولذلك هنا لا بد من الانتباه لما سأقوله.

إن كثيرا من كتب العلماء كالفتح مثلا (فتح الباري) للحافظ ابن حجر العسقلاني ومن جاء من بعده، حينما يحتجون ببعض الآثار لا يدققون النظر في أسانيدها!، وهنا يكمن خطأ واضح جدا، لأننا إذا أردنا أن نقول أن الصحابي الفلاني أو الصحابية الفلانية كانوا يقولون كذا ... أو يفعلون كذا ... ونحن نعتبر ذلك بيانا لآية في كتاب الله أو لحديث في سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فمعنى ذلك أنه لا بد لنا من أن نكون على بينة من صحة ذاك الآثر أو تلك الآثار، فينبغي على الداعية المسلم السلفي أن يكون على علم به أولا، وعلى دعوته وبيانه لما هو عليه ثانيا.

(620/5)

ثم إن الدعوة السلفية تتميز ليس بمجرد الدعوة وإنما عمليا أنها تسعى لفهم الإسلام فهما صحيحا

من كل جوانبه، ليس من بعض النواحي التي يهتم بها بعض الجماعات دون نواحيَ أخرى، ويُسَمُون الأمور الأولى بالأولويات، وقد يصل بهم الأمر في هذا التقسيم للإسلام أو للعلم بالإسلام إلى أن يجعلوه قسمين لباب وقشور فيهتمون في زعمهم - والواقع أنهم لا يهتمون حتى بهذا القسم الذي سموه باللباب - يهتمون به دون أن يهتموا بالقسم الآخر، وأنا ألفت النظر إلى حقيقة علمية إذا كان المسلم على بينة منها سيتبين أنه لا مجال إطلاقا للعالم الباحث في الكتاب والسنة إلى تقسيم الإسلام إلى لب وقشر، وهذا لو كان ممكنا لما تمكن منه إلا من أحاط بالإسلام علما، وهذا يكاد أن يكون أمرا مستحيلا، لأن الله عزوجل يقول: {وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ} [البقرة/255]، ولذلك فالواجب على الداعية المسلم أن يبلغ الناس الإسلام ككل في حدود علمه، وأن لا يزعم التقسيم المذكور آنفا لب وقشور، لأن الإسلام كله خير وبركة، وأن هذا التقسيم لو سُلِّمَ به لقلنا: لا بد بالمحافظة على اللب من القشر، كما هو الأمر والشأن فيما نراه في حياتنا المعاشية حيث نأكل كثيرا من الفواكه والثمار ولا بد لتطيب لنا من أن تحافظ عليها بقشورها، هذا من باب التمثيل والتقريب، ولكننا في الواقع لا نسلم بهذه التسمية أن نقول أن نقول أن الإسلام لب وقشر.

لكننا نقول: هناك ما لا بد من معرفته أولا؛ ثم لا بد من العمل به ثانيا؛ وهناك أشياء أخرى لا بد من معرفتها علما بالنسبة لطائفة من الناس هم أهل العلم، وهذا ما يسمى عند العلماء بالفرض الكفائي، ثم من الناحية العملية أيضا فإنما يجب القيام به على طائفة دون أن يجب على كل فرد من أفراد المسلمين.

ثم مما جاء في السنة وبهذا أختم الجواب عن هذا السؤال، أن ما ليس بالواجب قد يكون مساعدا لمن قد يكون قصَّر في واجب ما، وأعني بذلك الحديث المعروف عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «أول ما يحاسب عليه العبد يوم القيامة الصلاة فإن تمت فقد أفلح وأنجح وإن نقصت فقد خاب وخسر»، وجاء في حديث آخر: «فإن نقصت قال الله

عزوجل لملائكته: انظروا هل لعبدي من تطوع فتتموا له به فريضته»، إذن التطوع الذي ليس فرضا لا ينبغي للمسلم أن يتهاون به بدعوى أنه ليس فرضا، لأن هذه الدعوة إنما يُسَلِّم بها لو سلمنا نحن جدلا أن المسلم حينما يقوم بما يجب عليه إنما يقوم به على الوجه الأكمل، وليس على الوجه الناقص الذي أشار النبي صلى الله عليه وآله وسلم إليه في الحديث المعروف عند العلماء بحديث المسيء صلاته، حيث: "أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان جالسا مع أصحابه في المسجد حينما دخل رجل فصلى، ثم جاء إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: " السلام عليك يا رسول الله "، فقال عليه الصلاة والسلام: «وعليك السلام، ارجع فصلي فإنك لم تصلي»، وهكذا باختصار ثلاث مرات يعيد الصلاة، وكل مرة يقول له الرسول عليه السلام ارجع فصلي فإنك لم تصلي. فقال أخيرا: -وقد عرف الرجل أنه لا يحسن صلاته- قال: " والله يا رسول الله لا أحسن غيرها فعلمني "، فقال له عليه السلام: «إذا قمت إلى الصلاة فتوضأ كما أمرك الله، ثم أذن، ثم أقم، ثم استقبل القبلة، ثم كبر»، إلى آخر الحديث ... ، فيا ترى عامة المصلين اليوم هل هم على يقين وعلى اطمئنان من ذوات أنفسهم أنهم يصلون صلاة كاملة، لا يكونون بحاجة يوم توزن الأعمال بميزان القسط، أنهم لا يجدون نقصا في صلواتهم؟، نحن كما نشاهد في المساجد وفي غير المساجد أكثر الناس يصلون ولا يصلون!!، ولذلك فيظهر لكم بصورة قوية جدا ضرورة الاهتمام بالسنن لأنها تكون كالاحتياطي بالنسبة للحياة الإنسانية المادية هنا بالنسبة للحياة الروحية الإيمانية، حيث أن هذه السنن تكون سببا لإكمال النقص الذي قد يقع في الفريضة، وهذا النقص يكون على وجهين اثنين: نقص في الكم، ونقص في الكيف، أي قد تفوت الرجل صلاة من الصلوات بغير عذر شرعي، فيكون ليس فقط آثما بل وضيع عليه أجرا كبيرا، هذا هو النقص الأول النقص في الكم؛ والنقص الآخر في الكيف هو الذي دلكم عليه حديث المسيء صلاته، فهو يصلي ولكن ينقص من أركانها فضلا عن هيأتها فيأتي هذا الحديث وهو قوله عليه السلام فيما حكاه عن ربه تبارك وتعالى

أنه يقول لملائكته: «انظروا هل لعبدي من تطوع فتتموا له به فريضته»، أي سواء كان نقصا في الكم أو كان نقصا في الكيف.
إذن الإسلام يجب أن يُفهم وأن يعلم من كل نواحيه دون تفريق كما قلنا آنفا بتعبيرنا ما

(620/7)

كان فرضا أو نفلا، وفي تعبيرهم لبا أو قشرا، ثم بعد ذلك يجب أن ينهض الناس بما يستطيعون من القسم الأول الذي هو من الفروض العينية، أقول هذا لأن كثيرا من الناس اليوم ممن يشتركون معنا في الدعوة للكتاب والسنة، ثم يفترقون عنا بعدم الاهتمام بالآثار السلفية والمنهج السلفي، كثير من هؤلاء الناس لا يهتمون بالدعوة إلا إذا قامت الدولة المسلمة؛ وهذه الإقامة أمر واجب ولا شك لا يختلف فيه اثنان، ولكن ما هو السبيل لإقامة الدولة المسلمة وتحقيق الحكم بالإسلام كتابا وسنة؟، أهو بالجهل بالإسلام أم هو بالفهم له فهما كاملا ثم الدعوة إلى العمل به، كما بدأ به الرسول عليه الصلاة والسلام حيث بدأ بتعليم الناس التوحيد العقيدة الصحيحة، ثم بعد ذلك كما تعلمون - وهذا لا يحتاج إلى إطالة - بدأت الأحكام الشرعية تترى من فريضة الصلاة فريضة الصيام آخر ما فرض كما تعلمون الحج إلى بيت الله الحرام ثم الأحكام الأخرى من المنهيات والمحرمات والحدود الشرعية ونحو ذلك.
إذن الدعوة يجب أن تكون ككل، والتطبيق يكون حسب الاستطاعة، والتمهيد لإقامة الدولة المسلمة يكون بالعمل بما تعلمنا من ديننا الحق.
هذا ما يتيسر لي من الجواب عن هذا السؤال.
2 - ما هي الأمور أو الأولويات التي ينبغي أن يهتم بها طالب العلم و الداعية إلى الله؟.
السائل: السؤال الثاني: ما هي المواضيع أو الأولويات التي يجب أن يهتم بها ويقدمها طالب العلم عن غيرها؟ وما هي الطريقة المثلى في الدعوة إلى الله تعالى؟.
الشيخ: أظن بعض هذا السؤال سبق لكن لعله يبدو شيء آخر في الإجابة عن هذا السؤال، فأنا أقول:

بأن المسلم يجب أن يهتم بما هو الأهم كما قيل:
العلم إن طلبته كثير **** والعمر عن تحصيله قصير**
فقدم الأهم منه فالأهم

(620/8)

يجب أن لا ننصاع لعواطفنا، ولرغبات الناس أو الشباب الذين يعيشون من حولنا، وأن نقدم لهم ما يحلوا لهم من الأحكام الشرعية، وإنما علينا أن نهتم بما يجب أن نعلمهم به على هدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي أمرنا بالإقتداء به في قوله عزوجل: {لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ} [الأحزاب/21]، فلا يجوز أن نسكت عن الانحراف الذي أصاب العالم الإسلامي منذ قرون طويلة، في فهم العقيدة المتعلقة بآية واحدة ألا وهي قوله تعالى: {الم (1) ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ (2) الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ} [البقرة/1 - 3]، فيجب أن نفهمهم أن الإيمان بالغيب هو أول ركن من أركان الإيمان، وأن هذا الركن أول ما يدخل فيه هو الإيمان بالله عزوجل، وملائكته وكتبه، كما جاء في الحديث المعروف، ولكن لا يكفي الإيمان المجمل، لا بد من التفصيل.
الإيمان بالله عزوجل كما نعلم جميعاً يشترك فيه كل أصحاب الديانات، سواء كانوا يهودا أو نصارى، ولكن دعوة الإسلام تفترق عنهم تماما في أنهم يفهمون الإيمان بالله عزوجل كما قال تعالى في الآية المعروفة: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ} [الشورى/11]، وعلى هذا النهج يجب أن ندعُوَا المسلمين إلى الإيمان في حدود ما جاء في الكتاب والسنة أولاً، وبعيدا عن علم الكلام الذي سيطر على بعض المذاهب الإسلامية، كالأشاعرة والماتريدية، وإن كان هؤلاء على خير كبير في بعض الجوانب الإيمانية ولكنهم مع الأسف انحرفوا في بعض الجوانب الأخرى عن منهج السلف الصالح.
هذا الذي ينبغي أن يهتم الداعية بدعوة الشباب المسلم إليه، ثم كما قلنا الأهم فالأهم أن يُعلموا أن يُعرفوا بالصلاة وما يصلحها وما يفسدها ونحو ذلك.

أما الأسلوب في الدعوة: فلم يدع ربنا عزوجل مجالاً لأحد بعد قوله عزوجل: {ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} [النحل/125]، وهذا بلا شك أول ما يتطلب من الداعية أن يكون رحيما، وأن يكون شفيقا، وأن لا يشتد على المخالفين، ولا سيما إذا كانوا معه في أصل الدعوة - أي الكتاب والسنة - ولكنهم انحرفوا بعض الشيء في بعض النواحي فيجب الرفق بهم كما جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم

(620/9)

من قوله في الحديث المعروف عن عائشة وحسبنا منه الآن قوله لها يا عائشة: «ما كان الرفق في شيء إلا زانه، وما كان العنف في شيء إلا شانه». لكني أريد أن أذكر هنا بشيء يَغْفُلُ عنه كثير من الناس - وأعني بهم بعض الدعاة - إن الرفق ولو أنه هو الأصل في الدعوة، ولكن ذلك لا يعني أنه لا ينبغي للداعية أن يستعمل الشدة أحيانا يضعها في موضعها المناسب لها، فإن النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذي خوطب بقوله تبارك وتعالى: {وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ} [آل عمران/159]، مع ذلك نجد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان في بعض الأحيان يشتد على بعض المخالفين، ولو أن هؤلاء المخالفين ما كانوا يتعمدون الخطأ؛ ولكن لما كان الخطأ يتعلق بأمر هام، بما يتعلق بالإيمان وبخاصة برب الأنام، كان عليه الصلاة والسلام يستعمل شيئاً من الشدة؛ كلكم يعلم ما رواه الإمام أحمد بالمسند بالسند الصحيح عن عبد الله ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: " أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم خطب يوما في الصحابة، فقام رجل ليقول له ما شاء الله وشئت يا رسول الله!، فقال له عليه السلام: «أجعلتني لله نِدًّا؟!!، قل: ما شاء الله وحده»، هذه الشدة إذا وضعت في مكانها فهو من الحكمة، ولذلك فلا ينبغي أن نغتر وأن نقول أن اللين دائما يجب أن يكون سمة المسلم وصفته؛ لا ... ، هذه هي الصفة الغالبة لكن أحيانا لا بد من وضع الشدة في مكانها المناسب.

وأخيراً: آتي بمثال من أحاديث الرسول عليه السلام وهو قوله: «من تعزى بعزى الجاهلية فأعضوه بِهَنِ أبيه»، هذا التعبير قد لا يستسيغه كثير من الناس ولكن من كان يؤمن بالله ورسوله حقاً، وعرف أن هذا الحديث نطق به الرسول صلى الله عليه وسلم حينئذ سيكون هذا الحديث من جملة الأدلة أن الشدة أحيانا في محلها هي عين الحكمة، ما معنى الحديث: «من تعزى بعزى الجاهلية فأعضوه بِهَنِ أبيه» أي من تفاخر بآبائه في الجاهلية الذين كانوا في الشرك وماتوا في الشرك، فهذا قولوا له تعض كذا، تعض كذا يعني العضو، هذا هو الْهَنْ، المَكْني عنه بهذه العبارة اللطيفة في حديث الرسول، لكن يقول لنا أعضوه بهن أبيه، هذا شدة بلا شك ولكنها هي الحكمة.

(620/10)

هذا الذي أردت أيضا أن ألحقه بهذا السؤال.
هل هناك شيء آخر.
3 - يوجد عندنا في أستراليا جماعات تتسمى بأسماء المدن مثل جمعية بيروت أو جمعية طرابلس فيتعصبون للمدينة أو القرية التي تسموا بها.؟ فما حكم ذلك؟.
السائل: نعم. في سؤال يا شيخ.
الشيخ: تفضل.
السائل: يوجد بأستراليا جمعيات إسلامية كثيرة وغير إسلامية بمعنى اسمها غير إسلامي، إنما تسمى باسم المدينة مثلا جمعية طرابلس جمعية بيروت وما شابه ذلك ... ، أي القرية التي ينتسبون إليها، ولكن القائمين عليها من أهل السنة، تقليدا للآباء والأجداد، وأكثرهم يغلب عليه الجهل أو البدع أو التعصب إلى مدينته أو قريته، فما هي النصيحة التي توجهوها لنا في التعامل معهم؟.
الشيخ: ما أظن هنا في هذا السؤال عندي شيء جديد أقدمه، بعد أن سبق يعني الكلام السابق في الجواب عن السؤالين المذكورين.
ما دام أن هؤلاء يعني جهلة فيجب أن يعلموا وأن يتلطف في أمرهم وفي تعليمهم ولا شك أن انتساب هذه الجمعيات كل إلى بلده أو إقليمه، هذا أشبه ما

يكون بدعوى الجاهلية فينبغي أن تكون هذه الأسماء لهذه الجمعيات تعبر عن شخصية الجمعية من حيث هدفُها ومن حيث دينها ومنهجها ومخططها ونحو ذلك .. ، أما الانتماء إلى بلد فحينذاك لا فرق بين من ينتمي إليه من مسلم أو من كافر لذلك نحن نقول: أنه يجب أن يكون عنوان المسلم دائما معبرا عن منهجه وفي الأمس القريب أيضا تطرقنا لموضوع أعتقد أنه مهم بالنسبة لوضعنا الحاضر الآن من حيث أنه ينبغي على كل مسلم أن يكشف عن هويته، وذلك بأن يدعو إليها تارة إجمالا، وتارة تفصيلا، والتفصيل يحتاج إلى شيء من العلم، أما الإجمال فما يحتاج إلى كثير من العلم.

(620/11)

قلنا في الأمس القريب: ونكرر هذا دائما وأبدا، إذا سئل أحدنا اليوم ما مذهبك؟، فالذي أعرفه بالتجربة من كثير من الذين ينتمون معنا إلى الكتاب والسنة ولا يتعصبون لمذهب معين من المذاهب الإسلامية سواء ما كان منها متعلقا بالعقائد أو بالأحكام، يكون الجواب ما مذهبك؟، مسلم فقط، فأنا أرى أن هذا الجواب قاصر، أشبه ما يكون بتلك الأسماء التي تنتسب للجمعيات التي تنتسب إلى بلد أو إقليم أو شخص أو جماعة أو نحو ذلك .... ، لماذا لا يكفي لأننا نعيش الآن في خضم جماعات إسلامية كثيرة وكثيرة جدا، وكلهم يقولون: نحن مسلمون وعلى الكتاب والسنة، حتى لا يدخل فيها من نقطع بأنه في ضلال مبين، إن لم نقطع بأنه من الكفار أو المشركين، وهو يقول عن نفسه بأنه مسلم، كالعلويين مثلا والإسماعيليين، ونحوهم ... ، فضلا عن الذين لا نستطيع أن نخرجهم من دائرة الإسلام، كالماتريدية، والأشاعرة، والحنفية، والمالكية، ونحوهم ... ، وإن كان هؤلاء يتعصبون لمذاهبهم أكثر من تعصب المسلم للكتاب والسنة، فإذًا لا يكفي اليوم أن يقول المسلم إذا سئل ما مذهبك؟، إلا أن يقول أنا مذهبي سلفي لأنك بذلك تميز نفسك ومنهجك عن سائر المسلمين، أما إذا قلت أنت مسلم فَسَيَرِد عليك أكثر من سؤال واحد، كان السؤال ما مذهبك؟، مسلم،

طيب، المسلمون ينقسمون إلى مذاهب كثيرة وكثيرة جدا فما مذهبك إن أصررت وقلت أنت مسلم معناه أنك وليت الأدبار، وإن صرحت فعليك أن تصرح بما هي عقيدتك، فما هي عقيدتك بالنسبة لدعوة الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح، كثير من الدعاة الإسلاميين اليوم يأبون علينا هذه الضميمة، يقولون: يكفينا الكتاب والسنة، فالواقع أنه لا يكفي، والدليل على ذلك مشروح في كثير من التساجيل ولا مجال الآن للإفاضة، وبخاصة أننا في الأمس القريب شرحنا ذلك بشيء من البيان الواضح المبين.
إخوة الإيمان والآن مع مجلس آخر:
4 - بدعية إلقاء الجالس على الداخل السلام وكذلك إفراد السلام لكل شخص في الجلسة؟.

(620/12)

قبل أن نسمع الأسئلة والأجوبة عليها أريد أن أبين لكم تلك الكلمة التي فاجأتكم أو فاجأت بعضكم بها، وهي قولي هذه بدعة.
الحقيقة أنني أعتقد أن أهم شيء ينبغي على من كان عنده شيء من العلم أن يهتم بالأمور الطارئة المحدثة والتي ليس لها صلة بالكتاب والسنة، فمعالجة هذه الأمور الطارئة التي تمشي بين الناس و لا أحد ينبه على حدوثها وعلى بدعيتها، فهذا النوع هو الذي ينبغي الاهتمام بتذكير الناس به وتحذيرهم من مثله فنحن نعلم من سنة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أن القائم يسلم على الجالس، وأن القليل يسلم على الكثير كما جاء في صحيح البخاري وغيره، ولذلك فلما يدخل الداخل ويلقي سلامه على الجالسين الحاضرين، فما على الجالسين إلا أن يردوا السلام إما بالمثل أو بالأحسن كما جاء في القرآن الكريم، أما أن الجالس هو يقول: السلام عليك ... السلام عليكم فهذا طبعاً خلاف السنة، هذا أولا.
ثانيا: وهذا يقع مع بعض الجماعات أو الأفراد أن هذا الداخل حينما يدخل ويريد أن يتمم السنة بالمصافحة، فهو بدوره يسلم ويسلف كل من يصافحه سلاما، السلام عليكم ... السلام عليكم ... ، أصبح هذا السلام شعارا لبعض الجماعات الإسلامية اليوم، وهذا بسبب

بعدهم عن السنة فأحببت أن أذكر بهذه البدعة وتلك والذكرى تنفع المؤمنين.

5 - أفتى بعض المعاصرين في أستراليا أن المال المتجمع من الربا حرام على صاحبه حلال لغير صاحبه. فما رأيكم؟.

السائل: الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد رسول الله وعلى آله وسلم.

الشيخ: نعم.

السائل: أيها الإخوة يسرنا أن نلتقي بفضيلة شيخنا الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في منزله بالأردن، وقد قدر الله عزوجل لنا أن نلتقي به بعد أن اتصلنا به وأرسلنا له فاكسا، ونسأل الله عزوجل أن يكون لقاءنا معه لقاء خير وبركة ونفع - إن شاء الله -.

(620/13)

فضيلة الشيخ عندنا بعض الأسئلة بعضها يتعلق بأمور عامة، وبعضها بأمور نسائية قد وُكِلْنا أن نسألكم إياها.

السؤال الأول: فضيلة الشيخ: أفتى بعض المشايخ العصريين، أثناء زيارته لأستراليا بأن المال المتجمع من الربا حرام على صاحب المال، حلال لغيره لا سيما المحتاجين، فما مدى صحة هذا القول في الشرع.

الشيخ: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى من اتبعه بهداه.

أما بعد: فكنت أود أن يقال لهذا المفتي إن لم يُقَلْ له، هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين، ذلك لأن هذه الفتوى تتعارض مع بعض النصوص العامة التي تعتبر من الأصول والقواعد الإسلامية فضلا عن بعض النصوص الخاصة، التي تعتبر فروعا مُفَصِّلة لتلك القاعدة، أما القاعدة فأصلها قول ربنا تبارك وتعالى: {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ} [المائدة/2]، أما النصوص الخاصة والتي على مثلها قامت تلك القاعدة، فمن المعلوم قوله صلى الله عليه وآله وسلم الذي يتعلق بهذا السؤال نفسه: «لعن الله آكل الربا وموكله، وكاتبه، وشاهديه»، ومن ذلك قوله عليه السلام في الخمر:

«لعن الله في الخمرة عشرة»، ابتدأ بساقيها ثم تم الرقم بالذين يتعاونون مع الساقي بتحضير هذا الشراب المحرم له بمثل العصر والبيع والشراء والحمل، ونحو ذلك ... ، مما هو منصوص عليه في الحديث، فإذا قيل بذلك القول الذي سمعته لأول مرة آنفا أن الربا والذي يسمونه اليوم بغير اسمه فائدة هي حرام على صاحب المال وحلال على أو لغيره، فنقول: ما بني على فاسد فهو فاسد، لأن القول بهذا الرأي الهزيل يعني: أنه يجوز للمسلم أن يودع ماله في البنك، وبالتالي أن يأخذ الربا ويطعمها غيره، وحينئذ انصبت اللعنة عليه من الناحيتين؛ من الناحية الأولى: أنه أطعم البنك، ومن الناحية الأخرى: استفاد الربا وأطعمها غيره، فهو إذا صح التعبير ألعن مما لو أكله بنفسه، لأن الحديث حينذاك ينصب على الآكل، والموكل، الموكل لمن؟؛ للبنك أو أهل البنك أما هنا فصار الإيكال إذا صح التعبير له شعبتان، وله جانبان.

(620/14)

فلذلك الواقع الذي نشعر به مع الأسف في كثير من الفتاوى التي تصدر في العصر الحاضر، إنما هي فتاوى إما أن تكون صادرة بحسن نية ولكنها صدرت مِن مَن ليس من أهل العلم، من أولئك الذين أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن أمثالهم حينما قال عليه الصلاة والسلام كما في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص من رواية الشيخين البخاري ومسلم رضي الله عنهما قال: قال رسول صلى الله عليه وآله وسلم: «إن الله لا ينتزع العلم انتزاعا من صدور العلماء وإنما يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يُبقي عالما اتخذ الناس رؤوسا جهالا فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا»، هذا إذا كان بحسن قصد.
ولكن من الممكن أن يكون هناك أناس يُفتون بقصد التضليل وإخراج المسلمين عن الصراط المستقيم، الذي خطه لهم نبينا صلى الله عليه وآله وسلم بما جاء من البيان والشرح لنصوص الكتاب السنة، فالآية التي أشرنا إليها آنفا كقاعدة من قواعد التعامل مع

الآخرين وهي قوله عزوجل: {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ} [المائدة/2]، يدل على أن هذا الذي أفتى بهذه الفتوى لا يعبأ بالأحاديث التي تفصل مثل هذه الآية وتُفَرِعُ عنها فروعا، المسلمون أحوج ما يكونون إليها في كل زمان وفي كل مكان وبخاصة في زمان الغربة الذي نحن نعيشه في هذه الأيام، فلذلك القول بإباحة الربا لغير صاحب المال كما جاء في السؤال هذا يتنافى مع الأصول والفروع معا.

الذي نراه - والعلم عند الله تبارك وتعالى- هو أن الذي ابْتُلي بأن يتعامل مع بعض البنوك ثم تاب إلى الله عزوجل وأناب في هذه الحالة هو بين أمرين اثنين:

01 - إما أن يدع الربا لأهل الربا لأصحاب البنك.

02 - وإما أن يأخذه دون أن ينتفع هو به، ثم دون أن ينتفع به شخص بعينه.

هنا يبدأ الجواب الفقهي خلافا لذلك القول بناء على ما بينا من أدلة، ذلك لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال كما في حديث مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن الله طيب ولا يقبل إلا طيبا، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال: {يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا}

(620/15)

[المؤمنون/51]»، لذلك فهذا الذي رابى ثم تاب إلى الله تبارك وتعالى وأعطي له مع رأس ماله الربا، فلا يجوز له أن يستفيد بالربا، لصريح قوله تبارك وتعالى: {وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ} [البقرة/279]، فهذه الآية صريحة كل الصراحة، بأن المرابي إذا تاب إلى الله عزوجل فإنما يحل له أن يسترجع رأس ماله دون ما ترتب عليه من ربا يسمونه فوائد: {وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ}.

إذا كان الأمر كذلك فقلنا: إما أن يستلم من البنك رأس المال ورباه، وإما أن يدع الربا للبنك، في كل من الأمرين محظور إن تركه للبنك استفاد منه البنك

وإن أخذه هو معنى ذلك أنه أخذ الربا، ولكن إذا قلنا بأنه لا يجوز أن يستفيد هو بذات نفسه لما سبق أن ذكرنا من الأدلة يبقى الأمر، إما أن يفيد غيره بهذا المال كما جاء بالنسبة لذلك المفتي، وإما أن يفيد مشروعا لا تعود فائدته إلى شخص بعينه.
لا بد من أحد أمرين: إما أن يفيد بهذا الربا شخصا بذاته، وإما أن يصرفه فيما يسمى بلغة الفقهاء بالمرافق العامة، المرافق العامة: معروف لدى أهل العلم أنها تعني كل مشروع يعود فائدته إلى مجموعة المسلمين وليس إلى فرد من أفرادهم مثل مثلا: جلب ماء كسبيل في مكان ليس فيه ماء، أو تعبيد طريق، أو اتخاذ جسر على نهر، أو ما شابه ذلك ...
لولا أن الأمر الأول وهو ترك الربا لأهل البنك كان قوة لهم لكان الأَوْلى أن يأخذ رأس ماله كما قال الله عزوجل، ولكن هناك قاعدة فقهية مهمة يجب على كل طالب علم أن يكون دائما على ذكر منها ألا وهي: إذا وقع المسلم بين مفسدتين فلا بد له من إحداهما، هو في هذه الحالة يختار المفسدة الصغرى على المفسدة الكبرى؛ من باب دفع الشر الأكبر بالشر الأصغر، الشر الأكبر هنا: أن يترك الربا لأهل الربا للبنك؛ الشر الأصغر: أن يصرف هذا المال في المرافق العامة حيث لا يستفيد منه شخص بعينه كما قال ذلك المشار إليه في السؤال.
بهذا يمكن الرد على إبطال قول ذلك المفتي، ويبقى معالجة هذا الربا بأحد الطريقين: إما أن يترك للبنك وإما أن يصرف في المرافق العامة؛ وهذا شره أقل من شر الأمر الأول، أما أن يضع المسلم ماله في البنك، ثم يزعم أن هذا الربا في الوقت الذي يحرم عليه يفيد به غيره من

(620/16)

المسلمين فهذا نقض للآية السابقة ولِما تفرع منها من أحاديث ذكرنا آنفا بعضها، {وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ} [المائدة/2]، لأن هذا المرابي إذا أودع ماله في البنك وأخذ الربا وأطعمه لفقير فإنما هو طعام خبيث وقد سمعتم آنفا قوله عليه السلام: «إن الله طيب ولا يقبل إلا طيبا إلى آخره .. » هذا جواب

السؤال الأول.
السائل: جزاكم الله خيرا، وهل من المرافق العامة فضيلة الشيخ بناء المساجد؟.
الشيخ: لا.
6 - ما رأيكم في قول يوسف القرضاوي في الربا (إن صرفه على نفسه فهو حرام، وإن تركه للبنك فهو حرام، وإن حرقه فهو حرام، فلم يبق إلا إطعامه للفقراء، والمساكين، أو المساجد، أو لطباعة المصحف؟.
السائل: ولقيت قبولا في أوساط الجالية بقوله: " إما أن نأكله فهذا حرام، وإما أن ندعه للبنك فهذا حرام، وإما أن نحرقه فهذا حرام، فبقي الأمر الأخير وهو: أن نصرفه لفقراء المسلمين حتى بناء المساجد وحتى طباعة المصاحف هكذا في نص الفتوى.
الشيخ: نعم، الله المستعان، هل يمكن معرفة الشخص وَلَا هذه غيبة.
السائل: نعم يمكن معرفته، وهو الشيخ: يوسف القرضاوي.
الشيخ: الله المستعان.
السائل: شريط الفيديو موجود.
الشيخ: الله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله، في ظني أن من يفتي بأخذ الربا وإعطائه لفقير من فقراء المسلمين يجيز إيداع المال في البنك، لأنه لو قال: كما ينبغي أن يقول به كل فقيه مسلم حقا، إن هذا الذي ابتلي شطراً من حياته بأن يودع ماله في البنك الربوي ثم تاب وأناب إلى الله عزوجل فأخذ رأس المال ورباه، فأعطى هذا الربا لفقير أو لفقراء كان الأمر أيسر، وأقل ضررا، لكن استشم من هذه الفتوى الإبقاء على التعامل مع البنك في سبيل نفع الفقراء بهذا الربا الذي يحصل من ذلك المال، حينئذ هذا يتناقض مع كل النصوص السابقة،

(620/17)

والآن لا بد لي من أذكر حديثا، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «درهم ربا يأكله الرجل أشد عند الله من ست وثلاثين زنية»، من ست وثلاثين زنيةٍ!!، فكيف يجوز لمسلم يؤمن بالله ورسوله حقاً أن يقر التعامل

مع الربا لكن على طريقة اللف والدوران، أنا رجل طيب .. أنا لا آكل حراما .. لكني أطعم الحرام!، هذا ما يقوله مسلم أبدا، ولذلك فيجب استئصال شأفة الشر جذرياً وذلك بأن يقال لكل مسلم لا تتعامل مع البنوك الربوية، وقولي الربوية ليست صفة كاشفة وإنما هي لبيان الواقع، أقول هذا خشية أن يتبادر إلى بعض الأذهان أن هناك بنوك غير ربوية، لا ... كلها ربوية، ولكن قد يكون من باب حَنَنَيْكَ بعض الشر أهون من بعض، واحد مثلا من البنوك بياخذ في المية خمسة، آخر بياخذ في المية عشرة، وقد يكون الأول لا يضع اللافتة الإسلامية، أن يأخذ الربا أقل من الآخر، والآخر قد وضع اللافتة الإسلامية لكنه يأكل الربا أكثر من غيره!!.

خلاصة القول: لا يجوز الانتفاع لشخص بعينه بهذا الربا إذا تاب صاحبه، أما إذا لم يتب فلا يجوز إطلاقا، وليس من المرافق العامة التي يصح صرف المال النجس وهو المال الرَبوي في المساجد، لأنه مما شك ولا ريب فيه أن كل مسجد بُني على مال اكتسب بطريق محرم.

(620/18)

- - - - - - - - - -

الشريط الثاني (621)

محتويات الشريط:

1 - تتمة السؤال في شريط 620. ما رأيكم في قول يوسف القرضاوي في الربا (إن صرفه على نفسه فهو حرام، وإن تركه للبنك فهو حرام، وإن حرقه فهو حرام، فلم يبق إلا إطعامه للفقراء والمساكين أو المساجد أو لطباعة المصحف؟. (00:00:40).

2 - هل قول النبي صلى الله عليه وسلم (إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة أو كلب) يشمل صورة تلفاز أو صورة اللعب؟. (00:02:47).

3 - سئل الشيخ عن نوع من أنواع التأمين (التأمين ضد الغير وهو خاص بسائقي السيارات). (00:29:52).

4 - ما حكم نزع المرأة ثيابها في محل البيع، أيدخل في قوله صلى الله عليه وسلم (لعن الله المرأة تنزع

ثيابها خارج بيت زوجها ..) أو كما قال النبي صلى الله عليه وسلم. (00:32:15).
5 - هل يعتبر تزين المرأة لزوجها بأدوات الزينة تشبهاً؟. (00:39:42)
6 - هل يجوز للمرأة أن تصلي في بيتها بثياب البيت أم يجب عليها أن تصلي بالجلباب، وهل يجب عليها أن تستر قدميها؟. (00:42:18).
7 - هل يكفي لبس الجوربين في ستر قدميها؟. (00:44:14).
8 - هل يجوز للمرأة أن تسوق السيارة؟. (00:44:22).
9 - كيف كان لقائك مع عبد الله الحبشي؟. (00:45:13).

(621/19)

- - - - - - - - - -

01 - تتمة السؤال في شريط 620. ما رأيكم في قول يوسف القرضاوي في الربا (إن صرفه على نفسه فهو حرام، وإن تركه للبنك فهو حرام، وإن حرقه فهو حرام، فلم يبق إلا إطعامه للفقراء والمساكين أو المساجد أو لطباعة المصحف؟.
وقولي الربوية ليست صفة كاشفة ولكن هي لبيان الواقع، أقول هذا خشية أن يتبادر إلى بعض الأذهان أن هناك بنوك غير ربوية، لا .. كلها ربوية .. ولكن يكون من باب حَنَانَيْكَ بعض الشر أهون من بعض، واحد مثلا من البنوك بياخذ في المية خمسة، آخر بياخذ في المية عشرة، وقد يكون الأول لا يضع اللافتة الإسلامية، أن ياخذ الربا أقل من الآخر، والآخر قد وضع اللافتة الإسلامية لكنه يأكل الربا أكثر من غيره!!.
خلاصة القول: لا يجوز الإنتفاع لشخص بعينه بهذا الربا إذا تاب صاحبه، أما إذا لم يتب فلا يجوز إطلاقا، وليس من المرافق العامة التي يصح صرف المال النجس وهو المال الربوي في المساجد، لأنه مما شك ولا ريب فيه أن كل مسجد بُني على مال اكتسب بطريق محرم أنه لا يصدق عليه أنه مسجد بني على

أساس من التقوى، وإذا كان ولا بد من صرف المال الربوي بعد أن تاب صاحبه فيما يتعلق بالمسجد فيمكن أن يقال يصرف في المراحيض.
هذا ما يمكن أن يقال.
غِيرُه
2 - هل قول النبي صلى الله عليه وسلم (إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة أو كلب) يشمل صورة تلفاز أو صورة اللعب؟.
السائل: هل قوله صلى الله عليه وسلم: «إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه كلبٌ ولا صورة ولا تمثال» يشمل صور التلفزيون أيضاً ولعب الأطفال الصغار؟.

(621/20)

الشيخ: لا نشك في ذلك إذا كانت لعبة التلفاز مثبتة، يعني الآن ممكن -مثلاً- الآن يكون هناك أمور أو حشد أو ما شابه ذلك بواسطة التلفاز نراه، لكن أن تصور هذه المناظر وتحفظ في شريط ثم تعرض، لا فرق بين هذه الصور والصور الفوتوغرافية ونحوها؛ لأن كل ذلك يسمى لغة وعرفاً: صورة، وحينذاك تدخل هذه الصور بكل أنواع وسائلها المحدثة في عموم قوله عليه الصلاة والسلام فيما يتعلق بالمصورين: «كل مصور في النار»، وعموم قوله عليه الصلاة والسلام فيما يتعلق بالصور ذاتها: «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة أو كلب» فهذا العام الأول، والعام الآخر يشمل كل المصورين مهما كانت وسائل تصويرهم، وكل الصور بأي وسيلة صورت هذا من حيث النقل.
أما من حيث النظر فكلكم يعلم -إن شاء الله- بأن الشارع الحكيم إذا حرم شيئاً فلحكمة بالغة، قد تظهر هذه الحكمة لبعضهم، وقد تخفى على الكثيرين، ومن المعلوم عند أهل العلم أن الله عز وجل حينما حرم التصوير واقتناء الصور، أنه حرم ذلك لحكمتين بالغتين ظاهرتين: الحكمة الأولى: من باب سد الذريعة بين الناس وبين أن يقعوا في الشرك، كما وقع لقوم نوح عليه السلام، الذين ذكرت قصتهم في السورة المسماة باسمه، وحكى ربنا عز وجل عنهم أن موقفهم كان تجاه أمر نوح عليه السلام إياهم أن

يعبدوا الله وحده حيث تناصحوا بينهم فقالوا: {لا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلا تَذَرُنَّ وَدّاً وَلا سُوَاعاً وَلا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْراً} [نوح:23]، وقد جاء في تفسير الآية في صحيح البخاري، وفي تفسير ابن جرير، وابن كثير، وغيرها من المصادر السلفية: أن قوم نوح عليه السلام إنما كان سبب وقوعهم في الشرك وعبادة غير الله عز وجل، إنما هو بدء تعظيمهم لصالحيهم تعظيماً مخالفاً للشرع.
تقول هذه الرواية التي ذكرنا آنفاً بعض مصادرها: بأن هؤلاء الخمسة الذين ذكروا في الآية السابقة كانوا عباداً لله صالحين، فلما ماتوا أوحى الشيطان إليهم أن يجعلوا قبورهم في أفنية دورهم.
[فينبغي أن تتنبه لنفسك ولا تعطي بشمالك وإنما بيمينك لعلك تعلم قوله صلى الله عليه وسلم: «أعطي باليمين وخذ باليمين» جملة معترضة لا بأس منها. ويضحك الشيخ رحمه الله].

(621/21)

هؤلاء كانوا خمسة من عباد الله الصالحين، فأوحى الشيطان إلى قومهم: أن ادفنوهم في أفنية دوركم، لا تدفنوهم في المقابر التي يدفن فيها عامة الناس؛ حتى تتذكروهم، ومن هنا بدأت فكرة نصب التماثيل في الساحات العامة، التي بدأت تنتشر مع الأسف في بعض بلاد الإسلام في هذا الزمان.
فاستجابوا لوحي الشيطان، ودفنوهم في أفنية دورهم، وتركهم برهة من الزمان إلى أن جاء جيل ثان، فوجد آباءهم يترددون على هذه القبور بقصد الزيارة، أو ما يسمى اليوم عند بعض دراويش المسلمين بـ: (التبرك)، فأوحى إليهم أن هذه القبور بقاؤها في هذا المكان قد تأتي عواصف .. سيول .. كذا .. ، تجرفها وتذهب آثارها، وهؤلاء أناس صالحون كما تعلمون، فيجب أن تبقى آثارهم أبد الدهر، إذاً ماذا نصنع؟، قال: انحتوا لهم أصناماً (تماثيل) فاستجابوا ووضعوها في مكان، وأخذ الجيل يتردد على هذا المكان، ثم جاء جيل ثالث، وأوحى إليهم أخيراً أنه لا يليق بهؤلاء إلا أن يوضعوا في أماكن رفيعة تليق بصلاحهم ومكانتهم إلى آخره ... ، وهكذا

بدأ عبادة الأصنام من دون الله عز وجل بطريق التماثيل، فكان من حكمة الله عز وجل أن حرم التصاوير، سواء ما كان لها ظل أو ليس لها ظل، هذه الحكمة الأولى الظاهرة من قصة قوم نوح مع نوح عليه السلام.

الحكمة الثانية: وهي أقوى من حيث الرواية، ألا وهي: المضاهاة لخلق الله عز وجل، حيث جاء في صحيح البخاري: " أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما رجع من سفر وأراد الدخول على عائشة وجد هناك ستارة وعليها تماثيل، فلم يدخل ووقف خارج الغرفة، فسارعت إليه السيدة عائشة وقالت: " يا رسول الله! إن كنت أذنبت فإني أستغفر الله "، قال: «ما هذا القيرام؟» قالت: قيرام اشتريته لك - تعني: أتزين به من أجلك- قال عليه الصلاة والسلام: «إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة هؤلاء المصورون الذين يضاهون بخلق الله» .. الذين يضاهون بخلق الله ..

فإذاً: التصوير من أسباب تحريمه: هو أن المصور يضاهي خلق الله عز وجل، وهنا لابد من وقفة يسيرة لرد شبهة عصرية، ألا وهي: زعم كثير من المتفقهة - ولا أقول: من الفقهاء- في هذا الزمان أن الذي يصور بالآلة الفوتوغرافية -الكاميرا مثلاً أو الفيديو- هذا ليس مضاهياً

(621/22)

لخلق الله، بل هو يتعاطى الأسباب الكونية التي خلقها الله وذللها للإنسان فتكون هذه الصورة، حتى أغرق بعضهم في الخيال والإبطال في الكلام أن قال: إن هذا الذي يصور بالكاميرا هو لا يصور، وإنما المصور هو الله الذي حبس الظل.

فهذه مكابرة عجيبة جداً لا تخفى على كل ذي بصيرة؛ ذلك لأن المسألة مسألة تصوير، ولو غضضنا النظر عن الجهود التي بذلت في صنع هذا الجهاز، بحيث أنه لا يحتاج إلى قلم، وريشة، ودهان و .. و .. إلى آخره .. بما كانوا قديماً يتعاطونه من أجل التصوير، وإنما إلى (كبسة) وضغط على زر! فأقول أنا: سبحان الله! هذه مكابرة عجيبة جداً! فأقول: لو أن

هذا الجهاز المسمى بالكاميرا ترك هكذا سنين لم تصور شيئاً، فلابد -أولاً- من توجيه الجهاز إلى الهدف المقصود تصويره، ثم لابد من الضغط على الزر، كِيفْ يقال: إن هذا ما صور؟!، هذه مكابرة عجيبة وعجيبة جداً! لكن الشاهد: أنهم يقولون: إن هذه الوسائل الحديثة ليس فيها مضاهاة، والواقع أن المضاهاة بخلق الله بالتصوير بهذه الأجهزة أدق من التصوير كما كان قديماً سواء بالريشة أو بالنحت، فإذا كان من المتفق عليه بين العلماء قديماً وحديثاً أن الصور المجسمة -أي: الأصنام- هي محرمة لا لشيء إلا لأنها مجسمة ولها ظل، ولكنها هل تضاهي خلق الله من كل الجوانب؟، الأمر واضح جداً؛ ذلك لأن هذا الصنم عبارة عن قطعة حجر، فهو في الظاهر يمثل إنساناً من خلق الله عز وجل، لكن في الباطن ليس هناك مما يوجد في باطن الإنسان الذي خلقه الله عز وجل وسواه وعدله.

فإذاً: التشبيه هو المضاهاة فيما يظهر من الصور؛ سواء كانت مجسمة، أو كانت على الستارة، أو على الجدار، أو على الورق.

ومن هنا يبدو لنا أننا نعيش في بعض ما نسمع من أحكام العصر الحاضر على نمط المذهب الظاهري، مذهب ابن حزم الظاهري الذي يُضرب به المثل في غلوه في تمسكه بظواهر النصوص، تمسكا يعني يضحك كما يقال: الثكلى.

نحن الآن في هذا العصر نقع في مثل هذه الظاهرية القديمة، فنحن نعيش ظاهرية عصرية، لماذا؟، لأن الصنم هو المحرم فقط، أما التصوير الذي يتحرك -أي: الفيديو- وتراه كأنه إنسان حي فهذا ليس فيه مضاهاة لخلق الله!!. أما هذا الحجر الأصم لا تسمع منه صوتاً، ولا

(621/23)

ترى منه حركة شفوية ونحو ذلك، ولا رمش العين ولا هذا فيه مضاهاة لخلق الله!!. أما نحت هذا الصنم الأصم هذا مضاهاة لخلق الله!! هذه ظاهرية أغرق في التمسك بالظاهرية من ظاهرية ابن حزم، الذي وصل به الأمر أن يقول في حديث الرسول عليه

الصلاة والسلام: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البول في الماء الراكد»، ظاهر هذا اللفظ العربي كما يقول ابن حزم: نهى عن البول في الماء الراكد، لكنه إذا بال في إناء فارغ، ثم أراق هذا البول من هذا الإناء في الماء الراكد ما بال في الماء الراكد، إذاً هذا يجوز، سبحان الله! مع فضله وعلمه وهو رجل فاضل حقيقة، لكن سبحان الله! أبى الله عز وجل العصمة إلا لأنبيائه ورسله، وله من هذه نماذج أخرى، مثلاً: الرسول عليه السلام يقول في البكر إذا ما استؤذنت في الزواج قال عليه السلام: «وإذنها صماتها» هذا في منتهى اللطف من الشارع الحكيم ببنات الخدور، بِيقولوا بالتعبير السوري إيس ألله، كان في الزمان الماضي أبكار مخدرات أصحاب حياء وإلى آخره ....
أما اليوم فيسأل الوالد بنته: فلان خطبك؟ هذا ما بدي إياه؛ بدي كذا بدي كذا وإلى آخره، بالصراحة. فربنا عز وجل أوحى إلى نبيه صلى الله عليه وسلم أنه ينبغي الاكتفاء في استئذان البكر بأنها خجولة حيية أن تصمت.
فماذا فهم ابن حزم من هذا الحديث؟، قال: «إذنها صماتها» فإذا قالت: رضيت، لا ينعقد، لا ينعقد!!، يجب إيش أن تصمت ظاهرية!! لا يلاحظ الغرض والهدف من هذا التشريع أو ذاك التشريع، نهى عن البول في الماء الراكد واضح؛ للمحافظة على هذا الماء الراكد، طيب إيش الفائدة صب البول مباشرة أو بالكهاريج؟.
عندنا نهر يسمى نهر عليق هناك في دمشق، القاذورات كلها تنصب إليه، فإذا وصل هذا الماء النجس إلى بحيرة، بحيرة ماء صاف من ماء السماء، سواء صب عليه مباشرة أو بهذه الواسطة!!.

(621/24)

خلاصة: نحن الآن نعيش هذه الظاهرية العصرية، نحت الصنم بـ (الإزميل) ليالي وأياماً هذا حرام! قلت لأحدهم واحتج بأن التصوير بالكاميرا جائز؛ لأن هذه الوسيلة ما كانت، ثم هذا ليس كالتصوير السابق الذي

كان، قلت له: ماذا تقول في المعامل الضخمة اليوم التي تضغط فيها على زر فتشتغل آلات دقيقة جداً، تُخرج هناك عشرات بل مئات الأصنام جامدة، أصنام هل يجوز هذا؟ قال: لا يجوز.
قلت: لكن هذه كهذه، هذه وسيلة ما كانت والصنم وجد بهذه الوسيلة، كذلك هذه الصورة وجدت بوسيلة، فالعبرة ليست بالوسيلة، العبرة بالغاية، ما لا يقوم الواجب إلا به فهو واجب، ما يقوم الحرام به فهو حرام، هذه قواعد، فإذاً وجد الصنم نحتاً بـ (الإزميل) أو سعياً إلى إبداع آلة تخرج في لحظات تلك الأصنام فالنتيجة واحدة، كنتيجة صب البول في الماء الراكد مباشرة، أو بالواسطة الأخرى.
إذاً: كل هذه الصور التي اختلفت وسائلها عن الوسائل المعروفة قديماً فهي اسمها صور، فيشملها حديث: «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة»، والذين يصنعون هذه الصور بهذه الأجهزة هم مصورون، وكلهم في النار كما قال عليه الصلاة والسلام: «كل مصور في النار»،: «لعن الله المصورين يقال لهم: أحيوا ما خلقتم».
إذا عرفنا هذه الحقيقة، عرفنا أن صور الفيديو على البيان السابق هي من المحرمات أيضا ولكن كما يقول الفقهاء لكل قاعدة شواذ وهذا معروف في القرآن الكريم: {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ} [المائدة/3] إطلاقا؟ ولا فيه استثناء: {إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ} [الأنعام/119]، من هنا أخذ الفقهاء القاعدة المعروفة (الضرورات تبيح المحظورات)، ولكنهم كان من دقة فقههم وفهمهم في ملاحظتهم للآية السابقة: {إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ} أن أضافوا إلى القاعدة السابقة (الضرورات تبيح المحظورات) ضميمة مهمة جدا وهي (الضرورة تقدر بِقَدَرِها) يجب الجمع بين المضاف والمضاف إليه (الضرورات تبيح لمحظورات)، (الضرورة تقدر بِقَدَرِها).

(621/25)

: {إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ} ما معنى هذا؟: رجل تعرض للموت جوعا في الصحراء فوجد لحم ميتة فهل يأخذ

من هذا اللحم ويشوي ويأكل منه كما كان لو يأكل من لحم ذبيح طازج؟، لا ... ؛ إنما ما يدفع به الضرورة أي: ما يدفع به تعرضه للهلاك، هذا معنى: {إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ} من هنا ضموا تلك الضميمة نعم الضرورات تبيح المحظورات ولكن ليست هكذا على الإطلاق، وإنما الضرورة تقدر بقدرها، شو أنت مضطر إيلو تاوذو، ما سوى ذلك فهو على الأصل أي حرام.

فالآن كما نشاهد مع الأسف توسع الناس جدا جدا في استعمال الصور، حتى أصبح من جملة الملاهي تجد طفل ابن تسع سنين حاطت الكاميرا على كَتْفُه وهو يذهب هنا وهناك ويصور، ما عنَّ وما بدا له، هذا التوسع الأصل فيه التحريم ولكن ما هو الشيء الذي يمكن استثناؤه من باب الضرورات تبيح المحظورات، والضرورة تقدر بقدرها، نلاحظ الآن أنه لا بد لتنظيم الدخول و الخروج من بلد إلى آخر، ما يعرف بالهويات والجوازات ونحو ذلك، فهنا لا بد من الصور فهذا النوع من الصور ممكن نْدَخْلُه في قاعدة الضرورات، وهذا لا نأخذه فقط انطلاقا من هذه القاعدة بل ومن نص في السنة الصحيحة هي التي فتحت لنا الباب لاستثناء بعض الصور التي نراها أنها لا بد لنا في حياتنا المعاصرة، أعني بما أشرت إليه حديث عائشة رضي الله تعالى عنها في لعبها مع بناتها قد ثبت في صحيح البخاري أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يسرب إلى عائشة بعد أن تزوجها وهي صغيرة السن كما تعلمون، كان يسرب إليها جوارها من أماثلها من البنات فتلعب معهن بلعب البنات أي التماثيل التي كانت تصنع يومئذ صنعا بيتيا ومن هنا نتوصل إلى القول بِأنُ هذه الصور التي أباح الرسول عليه السلام لعائشة بأن تتعاطها مع أنها خلاف القاعدة فنحن نقول من باب أولى أن نبيح ما هو أضر أو أشد ضرورة للمجتمع الإسلامي من لعب السيدة عائشة في بيتها؛ هذا شيء.

الشيء الثاني: أننا نأخذ من هذا الحديث ما يتعلق الضميمة التي أشرت إليها (الضرورة تقدر بقدرها).

فالآن هل يجوز ما يفعله كثير من الآباء والأمهات وهو أن يشتروا لبناتهم وأطفالهم اللعب التي تأتي من بلاد الكفر وهي مصنوعة بطريقة تمثل فيها عاداتهم وأخلاقهم وتقاليدهم، فتجد مثلا تمثال فتاة وهي لابسة التُبَّان (الشُورط) وأفخاذها بادية، وهي مثلا شعرها إلى الأذنين، هذا كله مع أنُ مخالف للاستثناء الذي أشرنا إليه آنفا بأنه صنع محليا بيتيا؛ فهو بالإضافة إلى ذلك يتضمن عادات وتقاليد تلك البلاد بحيث أَنَّ هؤلاء الصغار الذين يلعبون بها قد يتأثرون وإذا ما نشئوا على ذلك يشتهون أن يَتَزيُوا بتلك الأزياء التي عاشوها في نعومة أظفارهم.

فمن هذا الباب أيضا لا يجوز اقتناء صور الأطفال والألعاب التي تسمى اليوم - بالدِمَى-.

أظن بهذا يكمل الجواب وَلَا فات منها شيء.

السائل: أنا فقط، وجزاكم الله خيرا على ما قدمتموه، لكن ما يعرف عن التلفزيون من صور أحيانا نشرة الأخبار، نضطر إلى رؤيتها وسماع أحوال المسلمين فهل يصح لنا ذلك أم لا؟.

الشيخ: هآ ... أنا أجبت أنُ إذا كان هذا أولا يعني كاشفا كهذه المرآة تراها الآن، وأنا أرى في بعض أيام الشتاء الشمس تغرب، لكن ما أحفظ هذه الصورة.

السائل: يعني ما يعرض في الزمن باستمرار، أما ما يلتقط ويحتفظ به ويعاد فهذا يحرم.

الشيخ: وهذا الذي أشرت إليه في أول الكلام.

السائل: طيب، وجزاكم الله خيرا.

الشيخ: وإياك.

3 - سئل الشيخ عن نوع من أنواع التأمين (التأمين ضد الغير وهو خاص بسائقي السيارات).

سائل آخر: فيه سؤال يا شيخ.

السائل: سؤالك إن شاء الله سيكون بعد السؤال الحساس اللي نعيشو وهو قضية التأمين.

(621/27)

هناك قائدي السيارات عندهم تأمين اضطراري، ما تقود السيارة إلا به، وهو التأمين على حياة الآخرين (إذا صار حادث سيارة -لا سمح الله- ومات فهذا ما

يسمح لك بقيادة السيارة إلا أن تؤمن)، عندنا تأمين آخر، الآن تأمين ضد الغير فلو حدث حادث سيارة، وتضرر آخرون كأن يصاب أحدهم بعاهة فلا يستطيع أن يعمل؛ فأنت ملزم بأن تكفله وتكفل معاشه طيلة حياتك طالما أنك أقعدته، وإذا تضررت سيارته تصلحها.
الشيخ: أنت تقول للشركة ولا لمن؟، من هي الكفيل؟، الشركة ولا صاحب السيارة؟.
السائل: صاحب السيارة هو الذي سيتكفل بهذا.
الشيخ: كيف يتكفل؟.
السائل: إذا لم يؤمن عند شركة التأمين، تأمين إجباري الذي اتفقنا عليه، أما التأمين الآن ضد الغير، حدث حادث سيارة وتعطل الرجل، إذا مات الدولة تدفع له؛ لأنك مؤمن، إذا تعطل أو كسر منه عضو، أو تضررت سيارته فأنت ملزم بذلك، فهل هنا يصح التأمين؟.
الشيخ: هو التأمين لا يجوز على أي وجه، والصورة الأخيرة هي أقرب إلى الشرع كقتل الخطأ، يعني: واحد دعس شخصا في الطريق، وكان هو المخطئ، فهو ضامن شرعاً، هذا أولى من المشاركة في التأمين الذي هو عين المقامرة، أما ما اضطر إليه فعرف الحكم من السابق.
السائل: هذا مضطرين له، حسبنا الله فيهم، أما الآخر؟.
الشيخ: ما يجوز.
السائل: ما يجوز. طيب.

4 - ما حكم نزع المرأة ثيابها في محل البيع، أيدخل في قوله صلى الله عليه وسلم (لعن الله المرأة تنزع ثيابها خارج بيت زوجها ..) أو كما قال النبي صلى الله عليه وسلم.

السائل: بالنسبة لخلع المرأة ملابسها في محل البيع والشراء، هل ينطبق عليها حديث النبي صلى الله عليه وسلم: (أيما امرأة نزعت ثيابها .. الحديث)؟.
الشيخ: أولاً: أنا أفهم من هذا الحديث بخلع الثياب كلياً، يعني: أن تتعرى.
السائل: وهذا لا يحصل في المحل، وإنما خاص بالحمام.

(621/28)

الشيخ: لا .. بس ما انتهى ... ، أنا قلت: أولاً، وأولاً تعني ثانياً، وقد تعني ثالثاً والله أعلم.
أولاً: الحديث ينصب على المرأة التي تتجرد عن ثيابها كلياً، ولذلك استدل به على تحريم دخول المرأة الحمام خارج دارها، مع ذلك أنا أقول: إذا اضطرت المرأة لأن تستحم في دار غير دار أهلها وذويها ومحارمها، حينذاك ينبغي النظر في تأمين سد الذريعة؛ لأن هذا الحكم ليس تعبدياً محضاً، لا يعرف الحكمة أو العلة في نهي الرسول عليه السلام المرأة أن تتعرى، بل هذا معقول المعنى؛ لأن ذلك قد يعرضها لأن تفتن في عرضها، فإذا كان هناك محرم يصونها فيما إذا أريد أن يُعتدى عليها؛ فحينئذٍ يزول المنع، فإذا وجد مثل هذا المانع ولو بطريق غير المَحرم، كأن تكون -مثلاً- في دار هي على يقين أنه ليس فيها رجال؛ فيجوز لها أن تستحم بعد أن تأخذ -أيضاً- الحيطة بأن لا أحد حتى من النساء يطلع على عورتها إذا عرفنا النص وفقهه الآن يمكننا أن نتوصل إلى الإجابة عن السؤال مباشرة.
فأقول: هذه الغرف التي تتخذ في أماكن التجارة للألبسة، إذا كانت أولاً: ليس فيها عيون تتجسس وتراقب من يدخل في هذه الغرفة من النساء، فإننا نسمع أن هناك بعض الصالات التي تتخذ في بعض الفنادق الكبيرة الضخمة لإقامة حفلات الزواج والبناء هناك، فيه هناك كاميرات توضع في بعض الزوايا بحيث لا ينتبه لها الجالسون في تلك الصالة، لكنها هي تصور، ومن كان في الصالة لا يشعر وهم يقولون: ما في حد، ما في حد؛ هذا كذب .. ، هناك آحاد وعيون لا تُرى ولكنها تَرى، فإذا كانت أولا: هذه الغرف يعني مؤمنة، أنه لا يوجد فيها مثل هذه العيون المراقبة.
وثانياً: يكون مع هذه المرأة ولو خارج الغرفة من محارمها أو من صديقاتها، بحيث أنُ تأمن على نفسها من أن يطرأ عليها طارئ، بهذه التحفظات ممكن أن يقال بجواز دخول المرأة المسلمة وقياس الثوب الذي تريد أن تشتريه.
لكني أنا أقول: لا أرى للمرأة المسلمة أن تهتم بنوعية لباسها، بحيث أنه لا يمكن أن ترضى به إلا بعد أن تلبسه كتجربة؛ لأنني أفهم أن المقصود من هذا

كُلُّ أن تكون الثياب ضيقة عليها وألا تكون فضفاضة، وهذا معاكسة لحكم الشرع، حيث يشترط في ثيابها أن لا تكون شفافة، ولا أن تكون مجسمة أيضاً، ولذلك فأنا أتصور أن مجرد الدخول في مثل هذه الغرفة

(621/29)

مع كل التحفظات التي اشترطناها لا تخلو من مخالفٍ للشرع.
مداخلة: عفواً يا شيخنا! مصداقاً لما قلتم بارك الله فيك، في عمَّان رجل أتى بأهله لكي يبني بها في هذا الفندق، فصورت ليلة الدخلة تصويراً كاملاً، وافتضح الأمر، وتم إغلاق هذا الفندق على إثر هذه الحادثة، فكان يوزع هذا الشريط بمئات الدنانير.
الشيخ: أعوذ بالله؛ هذا في بلاد الإسلام فما بالك في بلاد الكفر والطغيان؟!!.
مداخلة: نسأل الله العافية والسلامة.
الشيخ: غِيرُه.
السائل: يا شيخ! كنت أبحث في هذه المسألة بصفتي يعني بائع ملابس، فقلت شيخنا كذلك شيء طبعا يفهم من كلامك أنا أفهم طبعا من كلامك، ذكرت ولكن في لو توسعت تقول يكون محل ثقة كذلك، وأن يكون المحرم موجود، والمحل نفس يكون ثقة، لكن في أستراليا لا تتوفر مثل هذه الثقة من حيث التجار؛ لأن أكثرهم كفار.
السائل: الآن شيخنا! فيه بعض المتاجر الكبيرة فيها كاميرات التصوير لمراقبة الزبائن، فتدخل هذا المراقبة كذلك غرف القياس، حتى لا يسرق هذا الزبون الملابس الأخرى ويلبسها تحت الملابس الأخرى، ويخرج بملابسه التي دخل بها.
الشيخ: نعم، ممكن، نعم.

5 - هل يعتبر تزين المرأة لزوجها بأدوات الزينة تشبهاً؟.

السائل: هل تزين المرأة المسلمة لزوجها بأدوات الزينة الحديثة تعتبر من التشبه بالكافرات؟.
الشيخ: نعم لأني أنا لا أتصور امرأة تتزين الزينة الحديثة اليوم للرجل فقط بين جدران أربعة؛ هذا لا يمكن إلا خيالا، لأن هذه التي تعتاد أن تتزين لزوجها

فقط تُرَى ألا تظهر
بزينتها أمام أولادها، أمام إخوتها وأخواتها الفكرة
خيالية محضة.
السائل: قد لا تظهر.

(621/30)

الشيخ: هذه قد تقابل بقد أقوى من الأولى.
السائل: في حال إذا ما ظهرت إلا أمام زوجها؟.
الشيخ: أقول: إذا كنا نريد أن نتكلم في الخيال.
مداخلة: الخيال واسع.
الشيخ: إيْ - نعم.لكني لا أنصح أبدا امرأة مسلمة
وزوجها مسلم مثلها أن يتعاطيا هذه الزينة التي
جاءت من بلاد الكفر والضلال، لأن هناك شيئا يسمى
في لغة الشرع بباب سد الذريعة قال عليه السلام:
«كتب على ابن آدم حظه من الزنا فهو مدركه لا
محال، فالعين تزني وزناها النظر، والأذن تزني
وزناها السمع، واليد تزني وزناها البطش، والرجل
تزني وزناها المشي، والفرج يصدق ذلك كله أو
يحرمه»، «كل مسكر خمر، وكل خمر حرام سواء
قليله أو كثيره كما قال «ما أسكر مثل الفرق منه
فقليله حرام»؛ فلو عمل الإنسان في كأس الخمر
هكذا ... هل يؤثر؟؛ لا يؤثر، هل يجوز؟، لا يجوز، بلكي
يعمل هيك توقف عند هنا هذا خيال، كما قال شوقي
وما أجمل ما قال: نظرة فابتسامة فسلام فكلام
فموعد فلقاء.
لذلك يقولوا عندنا في الشام: ابْعِدْ عن الشر وغَنِّيلُه.
يضحك الألباني والحضور.
نعم.
6 - هل يجوز للمرأة أن تصلي في بيتها بثياب البيت
أم يجب عليها أن تصلي بالجلباب، وهل يجب عليها
أن تستر قدميها؟.
السائل: هل تصلي المرأة المسلمة بما تلبسه من
ثياب ساترة داخل بيتها، أم لابد من جلباب فوقها؟،
وهل يشترط لها أن تستر قدميها في الصلاة؟.
الشيخ: أما ستر القدمين في الصلاة فهذا لابد منه؛
لأن القدمين من عورة المرأة كما دل على

(621/31)

ذلك الكتاب والسنة.
أما هل يجوز للمرأة أن تصلي بثياب بيتها؟.
فالجواب: يبدو أنه ليس من ثياب بيتها أن تكون ساترة لقدميها، فإذاً الجواب واضح: أنه لا يجوز، ولهذا جاء في بعض الآثار السلفية: أن المرأة إذا قامت تصلي فيجب أن يكون عليها قميص سابغ يستر ظاهر قدميها، إلا إذا افترضنا امرأة -أيضا هذا في الخيال- تعيش في عقر دارها متحجبة متجلببة بجلبابها كما لو كانت تعيش بين الأجانب، قد يكون هناك امرأة في لباسها فيها بيتها شيء من التحجيم، فإذا صلت فهي فعلاً ساترة لعورتها، ولكنها من جهة أخرى مُحَجِمة لعورتها وهذا مخالف لشريعة ربها، ولذلك فلا بد للمرأة أن تتخذ إزاراً أو قميصاً طويلاً تلبسه، ولو كانت يعني حافية القدمين فيكفيها أن تستر ظهور قدميها بهذا الثوب السابغ لظاهر القدمين.

7 - هل يكفي الجوربين في ستر القدمين؟.

السائل: هل يكفي الجوربين في ستر القدمين؟.
الشيخ: لا ما يكفي لأنُه يَجسم.

8 - هل يجوز للمرأة أن تقود السيارة؟.

السائل: هل يجوز للمرأة أن تقود السيارة؟.
الشيخ: إن كان يجوز لها أن تقود الحمارة يجوز لها أن تسوق السيارة.
يضحك الحضور.
الشيخ: وهل من قائل لا يجوز؟. هل من قائل لا يجوز لها أن تسوق الحمارة؟. لا ... ما قال أحد بهذا؛ لكن قيل بالعكس.
السائل: شيخنا أليس فيه فرق أن تقود وأن تركب؟.
الشيخ: وأيهما أستر؟.

(621/32)

السائل: تقود.
الشيخ: تقود إيش السيارة ولا الحمارة؟.
السائل: الحمارة.

الشيخ: الحمارة أسترا!؛ الله يهديك.
يضحك الشيخ.
طيب غِيرُه، انتهيتوا.

9 - كيف كان لقائك مع عبد الله الحبشي؟.

السائل: الإخوة في أستراليا يسمعون أن عبد الله الحبشي قابلك، وقد تحدثنا سابقاً عن هذا، الإخوة يريدوا لمحة بسيطة عن لقائك مع عبد الله الحبشي وتقويمك له. في خمس دقائق عشر دقائق. وجزاك الله خيرا.
مداخلة: وبعدها نصيحة لنا وملاحظات على المجلة.
الشيخ: أولاً: أقول: كان لقاؤه معي وليس لقائي معه.
السائل: نعتذر عن التعبير.
الشيخ: ما في داعي بَسْ تصحيح يعني لبيان الواقع على حقيقته،رجل أنا ما كنت أعرفه حينما فاجأني بزيارته، كنت أُلقي يومئذ درساً أسبوعياً في دار بعض إخواني، لما جاءني هو ومعه طالبان من طلاب الفقه الحنفي، وليس من الغيبة في شيء أن أسميَهما لكم للتأريخ: أحدهما: شعيب الأرناؤوط والآخر عبد القادر أرناؤوط، وكانا يومئذ من أعداء الدعوة السلفية التي استمررنا في الدعوة إليها في سوريا كلها، وبخاصة في دمشق سنين عديدة طويلة، ففوجئت بمجيء الشيخ عبد الله الحبشي ومعه هذان الطالبان، جلس يستمع، وبحكمة الله كان بحثي يومئذ فيما يتعلق بالعقيدة والأسماء والصفات، وبخاصة في صفة علو الله عز وجل على خلقه، فجلس هو مستمعاً لا يحرك ساكناً، بعد الانتهاء قدَّم إليَّ أحد المذكورين وريقة يقول فيها: إن الشيخ يدعوك للمناظرة، في أنا أشك الآن إما ذكر موضوعين أو أحدهما، الموضوعان في قولي في محاضراتي و مجالسي وكتاباتي، في قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم:

«كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار»، حيث أَن الشيخ يقول بأَنُ هناك بدعة حسنة.
والمسألة الثانية: البحث في إنكار التوسل بغير الله عز وجل بالذوات، والأشخاص، والجاهات، ونحو ذلك.

لما قرأت عجبت من هذا الطلب العجيب الغريب، ومن شخص لم يسبق له ولا لي أن التقينا معاً!
فبدأت الكلام مع الشيخ، قلت: يا شيخ! أنت الآن تطلب اللقاء، لعله فاتني أن أذكر من حماقة السؤال أن يكون اللقاء في المسجد الأموي الكبير وبعد صلاة الجمعة على مشهد من الناس.
قلت له: أنت ما سبق أن التقيت معي وبحثت معي وعرفت رأيي في هاتين المسألتين أو في غيرهما، فكيف تريد أن نلتقي مباشرة في المسجد الكبير، وعلى مشهد غفير من الناس، وقد يثير هذا فتنة بين الناس، فقد يتعصب بعضهم لك وبعضهم لي وتقع الفتنة، أليس من المشروع والمعقول أن نلتقي مع بعض ونبحث ما تريد؟، فإن اختلفنا ولم نجد بداً من أن نلتقي في مثل ذلك المشهد يومئذٍ يمكن أن يقدم مثل هذا الاقتراح، لكن هذا الاقتراح أنا في ظني شرعاً وعقلاً أنه سابق لأوانه.
فأجاب بالإيجاب، الأمر الذي أشعرني بأن هذا الاقتراح لم يكن منه فعلاً؛ لأن الرجل غريب عن البلد، كيف يتجرأ هذه الجرأة وأنا ابن البلد أولاً، ولكن هؤلاء الذين كانوا معه هم الذين أَوْحوْا إليه بهذا لإشعال فتيل الفتنة كما يقال.
المهم الرجل وافق، وفعلاً بدأنا نضع شروط المناظرة، ونحن نضع هذه الشروط: أولاً: أن تكون كتابياً، وموقع كل شيء نجيب من السائل والمجيب، طبعا وافق.
بعد الانتهاء اقترحت أن البحث أن يكون في بعض الأصول التي تتعلق بها بعض الفروع، كالمسألتين المشار إليهما آنفاً، أيضاً وافق.
إذا بالأخير أحد الرجلين اللذين كانا معه وظني أنه شعيب، قال: في مانع أن أكون أنا حاضر؟ قلت: أنا من جهتي ما عندي مانع؛ اسأل الشيخ، طبعا الشيخ ما عَنْدُه مانع.
قام أحد إخواننا المعروفين بذكائهم رفع أُصْبُعُ يقول لي: ممكن أكون أنا حاضر؟ قلت: طبعا أنا ما عندي مانع إذا الشيخ ما عَنْدُه مانع، وافق الشيخ.

قام نفس الطالب قال: شُو رأيك أنا ظروفي ما بتساعدني، يكون بديلي فلان؟ أشار إلى أخ لي اسمه منير أبو عبد الله رحمه الله توفي؛ لأنه أقوى فعلا منه علماً، قلت: أنا أيضاً كذلك ما في مانع، وعلى ذلك اتفقنا.

وبدأت الجلسات تعقد في داري هناك في دمشق في منطقة اسمها الديوانية، وحضر الشيخ الجلسة جلستين ثلاثة ما عدت أذكر العدد، وفعلاً السؤال يكتب ويوقع والجواب كذلك، إلى آخره ... ، وإذا به انقطع عن النظام المتبع، كان هو من قبل يتردد على المكتبة الظاهرية التي أنا أعتبر ابنها البار، فبعدما اتفقنا لم أعد أَرَهُ، وإذا بي أراه في النهار الذي تلا الليلة التي لم يحضرها، وإذا به في المكتبة، قلت: خيراً إن شاء الله أنت ما جئتنا أمس، قال: آتيك اليوم في الدرس -هو آخذ برنامج الدرس طبعا في كل ليلة معينة- قلت له: لكن ما هكذا اتفقنا، اتفقنا أن نستمر في وضع القواعد ثم التفريع عليها.

ما آبَهْ لكلامي وفعلاً حضر إيش الدرس، بعد الدرس بدأ يناقش، من القواعد التي أردت أنا أن أؤسسها لدفع باطل من أباطيلهم: هم يحتجون بالإجماع، فأنا بدأت معه البحث في تعريف الإجماع الذي هو فعلاً حجة، فوصلنا إلى أن نقول: الإجماع هو إجماع علماء أمة محمد عليه السلام في عصرٍ من العصور، وليس إجماع الأمة؛ علماء العصر، لأنه بهذا ممكن أن يقال لك: يا أخي! لقد أجمع المسلمون مثلاً على الزيادة على الأذان قبل وبعد، هذا ليس إجماعاً إلى آخره.

فهو في الجلسة أثار هذا الموضوع قال: أنت قلت كذا، قلتلوا: لا، أنا ما قلت كذا، وبدأ النقاش بطريقة غير مرضية لا عقلاً ولا شرعاً، قُلْتَلُوا: يا شيخ! نَحْنا اتفقنا على الكتابة لماذا؟، حتى ما يقال: لا، قلت، لا ما قلت، هذا كتابنا ينطق بالحق، وين الكتابة التي أنا كتبتها جواباً عن هذا السؤال؟، قال: مش معي، قلت: إذا لماذا جئت بدونُ؟، لماذا التقينا؟، والخلاصة: أن الجلسة هذه لم نحصل منها على نتيجة؛ لأن الرجل جاء يناقش بناء على ما في ذهنه وليس بناء على ما اتفقنا عليه.

وهذا كل ما وقع لي من لقاء معه في جلستين فقط.

ثم بعد ذلك هو بدأ ينشر رداً في مجلة التمدن الإسلامي، وبدأت أنا أرد عليه، وكان من

(621/35)

ذلك رسالة ربما رأيتموها: رَدَة عقيب الحثيث، شفتوها وَلا لا، هذه نشرت قبل كل شيء في مجلة التمدن الإسلامي مقالات متتابعة، ثم بعد ذلك فصلناها في رسالة، وكنت بدأت منذ سنتين أو ثلاث بإعادة النظر فيها وإضافة فوائد جديدة عليها، ثم سبحان الله! صرفتني الصوارف العلمية الكثيرة؛ لأني كان في عزمي نعيد نشرها، خاصة بعد أن وجد له بعض التلامذة الذين لا علم عندهم وإنما هم يتلقفون كل ما يقوله الشيخ، ويبدو أن نشاطه في لبنان واسع.
مداخلة: في فلسطين أوسع.
الشيخ: نَعَمْ.
مداخلة: ابنه هناك.
مداخلة: (.... 00:57:10 ...) القائم عليها ابنه.
الشيخ: حتى ابنه.
إتمام المداخلة: أول مسألة كانوا بيدرسوها تكفير المسلمين؟.
الشيخ: تكفير، أعوذ بالله نعم.
صاحب المداخلة: أول مسألة كانت تدرس.
الشيخ: نعوذ بالله من بدعه وضلالاته.
فيعود أخيراً بناءً على هذا السؤال نحن نقول: أَنُ أتباعه مضلَّلون منه، ولذلك فأنا أنصح باستعمال الصبر والأناة وطول البال في مناقشة الأتباع بالحكمة والموعظة الحسنة.
أنا أخشى ما أخشاه أن يكون الرجل غير مخلص، وأن يكون مدسوساً من جهة أخرى الله أعلم بها؛ لأننا نعلم بالتاريخ الإسلامي أن الرءوس إما يعني أصحاب أهواء عن غير قصد؛ أو بقصد، أما الأتباع فمضلَّلون، وكثير منهم إذا تبينت لهم الحقيقة عادوا إليها وتمسكوا بها، ولذلك فلا أرى يعني مقاطعتهم ومدابرتهم، وإنما الصبر عليهم، ومجادلتهم بالتي هي أحسن، هذا لمن كان على علم وعلى صدر واسع؛ ليتمكن من نقل الكلمة الطيبة إليهم.

(621/36)

- - - - - - - - - - - -

الشريط الثالث (622)

محتويات الشريط:

-1 تتمة لكيف كان لقائك مع عبد الله الحبشي. (00:00:39).

-2 كيف تعامل أتباع الحبشي؟. (00:05:22).

-3 شرح و توضيح حديث (الصلاة للصلاة كفارة لما بينها إذا اجتنبت الكبائر). وحديث (لو أن أحدكم ببابه نهر يغتسل منه خمس مرات في اليوم والليلة أترى يبقى من درنه شيء) أو كما قال النبي صلى الله عليه وسلم. (00:09:23).

4 - ذكرتم سبع مكفرات فهل هي سبعة أو خمسة؟.

5 - متى يحرم التحليق يوم الجمعة وما هي الحلق التي نهى عنها أهي مطلق الحلق أم الحلق العامة؟. (00:24:52).

-6 ذكرتم أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل في صلاة وكان على غير طهارة وتذكر فخرج وأشار إليهم ..) ذكرت أن المصلي يبني على صلاته. فكيف يكون البناء في الصلاة، وهل التذكر كان بعد تكبيرة الإحرام أو قبلها؟. (00:25:37).

- 7 كيف يفعل الإمام إذا أحدث في التشهد؟. (00:37:00).

-8 هل ابن عمر يرى بأن الرعاف ينقض الوضوء لما ثبت عنه في الموطأ أنه رعف في الصلاة فخرج وتوضأ ثم رجع إلى الصلاة وبنى على ما سبق؟. (00:37:22).

-9 كيف نبني على ما فات ومعلوم أن الناس لا تفقه ونخاف أن تكون الفتنة؟. (00:38:21).

(622/37)

-10 إذا كان الزوجان يريان وجوب ستر المرأة وجهها فهل للمرأة أن تكشفه أمام إخوة زوجها؟. (00:39:35).

-11 حديث (أمتي كالغيث) بعضهم يحمله على أصحاب عيسى فهل هذا صحيح و ما تأويله؟. (00:40:34).

-12 كيف الجمع بين قوله صلى الله عليه وسلم (أمتي كالغيث ...) وحديث (خير القرون قرني ...)؟. (00:43:08).
- 13 كيف الجمع بين حديث (لا عدوى ولا طيرة) وبين أحاديث تدل على أن الطيرة ثابتة مع ما أطبق عليه الأطباء من ثبوت العدوى؟. (00:44:53).
- - - - - - - - - - -

1 - تتمة لكيف كان لقائك مع عبد الله الحبشي.
الشيخ: وما أدري كيف الوضع عندكم هناك؟.
السائل: يا شيخ! الحقيقة يكذبون كثيراً، فلذلك ليس فقط شيخهم يشكك فيه، بل حتى قادتهم الذين بعثوهم -أيضاً- على مثيلتهم، يعني يذهب يناقشك أنت يقول: والله أنا ذهبت لاستتابة الشيخ فتاب على يدي، وهذا قالوها عني أنا شخصياً، لعله خرج من عندي بأسوأ حال، وبعضهم أقسم بالله أنهم يفسقون معاوية عليه الرضوان، أقسم بالله أن هذا ليس صحيحاً، وأنه لو اكتشف ذلك لخرج منهم توا يعني في الحال، وبعد أسبوع كان مناظرة في سيدني وهو كان يقرأ للشيخ تاعهم، وقال: هذا صحيح، وهذا تأكيدا لحديث النبي صلى الله عليه وسلم: «سباب المسلم فسوق» فهو سب عَلِي فهو فاسق.
مداخلة: بعد يخرجون كتاباً كفر الوهابية يعني الهجوم عليهم، نَحْنَا نريد حكم الشرع فيهم الحكم النهائي.
الشيخ: لا .. لا .. نحن لا نعطي حكماً نهائياً بالنسبة لكل الفرق الضالة، الحكم النهائي أنها

فرق ضالة، أما أن نعطي حكماً نهائياً في كل فرد من أفراد الفرق الضالة، فهذا جَنَفٌ وبغي وظلم وعدوان لا يجوز، عندنا مثلاً الشيعة ومن يقال فيهم الرافضة، كثير من علمائهم لا نشك في كفرهم وضلالهم كالخميني مثلاً؛ لأنه أعلن كفره في رسالته الحكومة الإسلامية.
لكن ما نستطيع أن ندين كل فرد من أفراد الشيعة أنه يتبنى هذه العقيدة، فيمكن أن يكونوا على الفطرة، مثلاً بالنسبة من يسمون بـ أهل السنة

والجماعة يعني بيتعبدوا ربنا عز وجل على المذاهب الأربعة، كثير من عامة المسلمين لا يدينون بفلسفة الأشاعرة الذين ينفون عن الله صفة العلو ويقولون: الله لا فوق ولا تحت، ولا يمين ولا يسار، ولا أمام ولا خلف، لا داخل العالم ولا خارجه، الفلسفة عامة المسلمين ما يعرفونها، بل أنا أعتقد حتى الكفار النصارى واليهود ربما لا يشاركونهم في هذه الضلالة.
عامة المسلمين لا يزالون على الفطرة؛ لأنُه فطرة يرفعون أيديهم ويسألون الله عز وجل، فلا نستطيع أن نقول: أنُه كل فرد من أفراد أهل السنة و أهل السنة من هم الآن؟، الماتردية و الأشاعرة، إذاً هؤلاء كهؤلاء، لا ما نقول هذا، هذا في أهل السنة فما بالنا في الشيعة؟، الشيعة فيهم كفريات فيهم ضلالات، وحسبكم كتذكير بما يزعمونه من مصحف فاطمة، وذاك الذي ألف رسالة عنوانها فصل الخطاب في إثبات تحريف كلام رب الأرباب، المقصود يعني الشيعة كل فرد من أفراد الشيعة العامة يعتقدون أنُه المصحف محرف؟، لا والله.
2 - كيف تعامل أتباع الحبشي؟.
السائل: نحن من (...) نضع قاعدة من (..... 04:40 ...).
الشيخ: هذا هو.
السائل: أيا كان.
الشيخ: أيا كان، هذا هو، لذلك ما يجوز إطلاق الفتوى العامة، وإنما من اعتقد بما هو كفر فهو كافر، لكن هنا ضميمة أخرى لابد -أيضاً- أن تكون في بالكم: من اعتقد ما هو كفر فهو كافر بشرط: الإنذار والتبليغ، بهاتين الضميمتين ممكن أن نقول: فلان كافر، أما هيك بَالْكُومْ: هاذونِ كذا كفار لا هذا ما يجوز.

(622/39)

مداخلة: أظن أن أخونا أراد يعني: هل يجوز لنا أن نعاملهم بالغلظة لأنهم يفسدون علينا كثيرا حقيقة لنا (.... 05:35 ..) لما يقول مثلا كان الشيخ درس عند الأتراك وكان للعرب ولكن في مسجد الأتراك تعرف ولكن المساجد تابعة للجمعيات؛ الجمعية هي

اللي بِتَحل وتربط في هذا المسجد، فراحوا ووسوسوا في ذهن رئيس الجمعية أن هذا وهابي، والأتراك تعرف شو كلمة وهابي تساوي عندهم وبالتالي أمروه أن يخرج حتى قبل صلاة العشاء.
مداخلة الشيخ: قُولْ زنديق ولا تقول وهابي.
السائل: هذا هو، يعني الشيخ هون أراد أنُه هل لنا أن نكسر رؤوسهم أحيانا ولا .. لا؟.
الشيخ: شوف هذا هون يا أخي نراعي حكمة الدعوة؛ إذا كنتم أقوياء فاغلظ عليهم، اغلظ عليهم، أما إذا كنتم ضعفاء.
مداخلة: فاصبروا حتى يمكنكم الله.
الشيخ: هذا هو.
السائل: لأنهم أيضا الشيخ أبو ليلى أشار علي أن أذكركم بمسائل يدخلون فيها على النساء، يعني مثلا الحجاب يعني بيعطوا حجاب عجيب وغريب للمرأة، يجوز لهم المفاخذة في الذكر يعني رجل فخذه عند فخذ المرأة؛ لا بأس!!، أشياء كثيرة لا يجوز لهم أكل العسل لأن النحل قال لا يستأذن الجيران فيسرق الرحيق.
الشيخ: هذه الضلالات والخرافات والسفافات مكتوبة؟.
السائل: بعضها مكتوب وبعضها ينشر كلاما لكن هم كتبهم التي فيها الخرافات لا يعطوها للناس.
الشيخ: لكن يا أخي بارك الله فيك، كل سر جاوز الاثنين، وإن شئت قلت الأسنان شاع، كل شيء لا بد ما يشيع ما دام جاوز.
السائل: هو شايع بينهم.

(622/40)

الشيخ: فمادام قصدي لا، قصدي ما دام في أشياء مسطرة أو مطبوعة هذه يجب أن توزع على الأقل الخاصة، لازم يكون عندنا، نحن ما نعرف عن هؤلاء الجماعة إلا بعض ما سمعت من شيخهم، ثم هذه أشياء كثيرة وجليلة.
هل هناك لهم نشرة، مجلة لهم كذا ... ؟.
السائل: ليس لهم، إنما يتحفظون في هذه كثيرا، ولكن مثلا يخرج منهم واحد يغضب عليهم إلى آخره،

فينشر هذه الأشياء بعضها مكتوب، وبعضها غير مكتوب، بعضها في أشرطة.
الشيخ: هذا صحيح، نحن يعني بنطلع على ذاك غير مناسبة، أنا مش منهم فنحن ما لازم نكون كتلك الجماعة كل ما نسمع ينشر نكون على بينة اللي تاب عنهم معليش، ثابت أنا كيف أقول لبعض الناس أن هؤلاء يعتقدون بالمفاخذة التي أشرت إليها.
مداخلات مختلطة ..
الشيخ: يكون عندنا شريط أي شريط رسالة نشرة أي شيء كان حتى نستند إليها.
السائل: تعرف يعني تربينا على التبيين إن شاء الله، ولا يمكن أن نفتري عليهم ولا حتى نقول بالظن، إلا بعد اليقين.
مداخلة: فيه شريط فيديو لعرس من أعراسهم وفيه يظهر النساء وحجابهن، وأن الحجاب بحد ذاته زينة، اللهم يعني على الأصيل (... 09:14 ...)، وأنهن يضعن العطور، لكن نيتها يعني أن لا تفتن الآخرين.
الشيخ: النية الطيبة.
يضحك الحضور.

3 - شرح و توضيح حديث (الصلاة للصلاة كفارة لما بينها إذا اجتنبت الكبائر). وحديث (لو أن أحدكم ببابه نهر يغتسل منه خمس مرات في اليوم والليلة أترى يبقى من درنه شيء) أو كما قال النبي صلى الله عليه وسلم.

(622/41)

السائل: بارك الله فيك يا شيخ، سألتك على الهاتف سؤال ولكن أريد منك التوضيح بارك الله فيك، وأبدأ إن شاء الأولى فالأولى.
توضيح الحديث المنسوخ: «الصلاة إلى الصلاة كفارة لما بينهما إذا اجتنبت الكبائر» بحديث النهر والدرن.
فتوضيحه بارك الله فيك.
الشيخ: نعم، الجواب؛ بارك الله فيك، إن الله عز وجل يتفضل على عباده بما يشاء، الحديث الأول يصرح بأن الصلاة تكفر الذنوب التي كانت قبلها، وكان ذلك التكفير مشروطاً بأن يجتنب المصلي للكبائر، حيث قال: «ما اجتنبت الكبائر» أي: ما دام المصلي يجتنب

الكبائر فالصلاة تكفر الذنوب التي بينها وبين الصلاة الأخرى.
لو كان هذا الحديث وحده لم يجز لنا أن نزيد عليه، لكن إذا زاد الله عز وجل على عباده في الفضل؛ فنقول: حمداً لله حيث أنعم على عباده بأجر أكبر من ذي قبل.
وهذا له أمثلة كثيرة في السنة؛ بأن الله عز وجل يزيد عباده فضلاً، وأجراً، وتخفيفاً، ونحو ذلك، هناك حديثان فيما يتعلق بصلاة الجماعة: أحدهما يقول: «صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بخمس وعشرين درجة»، وحديث آخر يقول: «بسبع وعشرين درجة» فلا تخالف بين هذا وذاك؛ لأن الأجر الأقل يدخل في الأجر الأكثر، فالذي ينبغي أن نعتقده أن فضيلة صلاة الجماعة هي بسبع وعشرين درجة وليس فقط بخمس وعشرين؛ لأن الزيادة قد ثبتت في الحديث الصحيح.
مثلاً: هناك الآية الكريمة في خاتمة سورة البقرة: {آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ (285) لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْراً كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا} [البقرة:285 - 286] إلى آخر الآيات الواردة في خاتمة السورة، الشاهد: أن الله عز وجل في هذه الآية أو لعلي سبقتها وما تلفظت بها وهي: {وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ}

[البقرة:284] الشاهد: أن الله عز وجل أنزل هذه الآية أول ما أنزلها، وفيه التنصيص بأن الله عز وجل يحاسب الناس على ما يظهرون، وعلى ما يخفون في صدورهم، ثم إذا حاسبهم فيعذب من يشاء ويغفر لمن يشاء.
لما نزلت هذه الآية جاء طائفة من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم مهتمين بحكم هذه الآية؛

لأنه الحقيقة إذا تصورتموها يعني: لو بقي حكمها لما نجا من الحساب ومن العذاب إلا القليل من العباد؛ لأن الله عز وجل يقول: {وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَو تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ} [البقرة:284]، فكم وكم من وساوس تدور في أذهان الناس وتستقر في صدورهم، ثم الله عز وجل في هذه الآية سيحاسبهم عليها، فَكَبُر وعظم هذا الحكم على أصحاب الرسول عليه السلام، فجاءوا جثياً وجلسوا على الركب، " قالوا: يا رسول الله! ها نحن أُمرنا بالصلاة فصلينا، وبالصوم فصمنا، وبسائر الأحكام فقمنا، أما أن يحاسبنا الله عز وجل على ما في صدورنا فهذا مما لا طاقة لنا به "، فقال عليه الصلاة والسلام: «أتريدون أن تقولوا كما قال قوم موسى لموسى: {سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا} [البقرة:93]؟، قولوا: سمعنا وأطعنا، قولوا: سمعنا وأطعنا»، فأخذوا يقولونها بألسنتهم حتى ذلت وخضعت لها قلوبهم، فأنزل الله عز وجل الآية الناسخة لهذا الحكم الشديد: {لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَت} [البقرة:286]، أي: عملا، فرفعت المؤاخذة على ما في النفوس، هذه مؤاخذة التي ذكرت في الآية السابقة، ثم جاء حديث الرسول عليه السلام مؤكداً لاستقرار الحكم على عدم المؤاخذة بما في النفوس، فقال صلى الله عليه وسلم: «إن الله تجاوز لي عن أمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم أو تعمل به» فما في النفوس لا مؤاخذة.
هذا مثال من أمثلة كثيرة، إذا عرفنا هذا رجعنا إلى الجواب مباشرة عن السؤال فنقول: كان الحكم السابق في الحديث الأول أن الصلوات مكفرات لما بينها ما اجتنبت الكبائر، ثم جاء الحديث بل أحاديث كثيرة وكثيرة جداً تؤكد أن الصلوات المفروضة تكفر الذنوب حتى

الكبائر، وذلك هو قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الثاني الذي أشرت إليه في سؤالك وهو: «أرأيتم لو أن نهراً أمام دار أحدكم يغتسل فيه كل يوم خمس مرات (1)، أترونه يبقى على بدنه من

درنه شيء؟ قالوا: لا يا رسول الله! قال: فكذلك مثل الصلوات الخمس يكفر الله بهن الخطايا كلها».
وواضح جداً أن هذا الحديث لا يقبل التأويل المعروف عند العلماء بعامة، حيث يقولون: إن العبادات التي جاءت النصوص تترى في أنها مكفرات للذنوب، إنما تكفر الصغائر دون الكبائر.
هذا القول لا نتردد في التصريح بأنه قول باطل؛ لأنه ينافي نصوصاً كثيرة وكثيرة جداً، هذا النص أحدها؛ لأن هذا المثل الذي ضربه الرسول عليه السلام، رجل قذر وسخ، فإذا انغمس كل يوم في نهر جارٍ غمر، تُرى هل الأوساخ الكبيرة تبقى والصغيرة هي التي تمحى؟، أم إن كان يبقى هناك شيء فعلى العكس، تذهب الأقذار الكبيرة وتبقى الصغيرة، فهذا المثال الذي ضربه الرسول عليه السلام يؤكد تماماً أن الصلوات مكفرات للذنوب كلها.
كذلك -مثلاً- مثل الحديث المتعلق بالحج، وبعضكم قد جاء من الحج سائلاً المولى سبحانه وتعالى أن يكون قد شملهم قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «من حج فلم يَرْفُثْ ولم يَفْسُقْ خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه»، فهل من إنسان يفهم أن الوليد حينما يسقط من بطن أمه يسقط ممتلئاً بالذنوب الكبائر دون الصغائر، أم التشبيه هنا من أبدع ما يكون أنه نظيف من كل الذنوب كبيرها وصغيرها؟، والأحاديث في هذه القضية كثيرة وكثيرة جداً، وللحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله رسالة خاصة في الخصال المكفرة، من أراد التوسع فيها رجع إليها.
لكني أريد أن أنبه إلى شيئين اثنين: الشيء الأول: أنه يؤكد أن هذه المكفرات هي مكفرات للكبائر؛ ذلك أن المكفرات للصغائر منصوص في القرآن الكريم السبب الذي يكفر الصغائر قوله تعالى: {إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ} [النساء: 31] فإذاً:

____

(1) - قال الشيخ سبع مرات، وسيأتي التنبيه عليه بعد قليل.

اجتناب الكبائر نفسها هي تَذْهَب بالصغائر وتكفرها، فلا بد أن يكون لمثل هذه العبادات كالصلاة والحج ونحو ذلك رمضان، لا بد أن يكون لها فعل آخر أكثر من فعل اجتناب الكبائر، اجتناب الكبائر يكفر الصغائر، طيب الإتيان بالفرائض ماذا يفعل؟، أيضاً يكفر الصغائر، فالصغائر ممحوة باجتناب الكبائر، فهذا يؤكد بأن الأحاديث السابقة هي على ظاهرها.
هذا هو الأمر الأول من الأمرين.
أما الأمر الثاني والأخير: أن كثيراً من الناس قد يتوهمون أن القول: بأن العبادات هذه كالصلاة والصيام تكفر الكبائر -أيضاً- أن هذا يكون حاملاً للناس بأن يتساهلوا وأن يواقعوا الكبائر؛ أن يسرقوا، وأن يزنوا، وأن يشربوا الخمر إلى آخره ... بدعوى أن الصلوات -مثلاً- تكفر الكبائر، فنحن نقول الآن، لكي تفهم المسألة من هذه الزاوية جيداً: نُذَكر أن الصلاة التي تكفر الكبائر لا يمكننا أن نقول هي صلاتنا نحن، وهذه حقيقة يجب أن نعرفها؛ حتى ننجو من التورط بهذا الترغيب الكبير الذي جاء ذكره في هذه الأحاديث، وكما يقولون عندنا في سوريا: (نحط رجلينا بمي باردة)، ها كل يوم نحنا نصلي الصلوات الخمس، فمهما فعلنا من كبائر فإذاً هي مكفرة بصلواتنا هذه.
نقول: من الذي يستطيع أن يقول بأنه هو الذي يصلي الصلاة الكاملة؟، لأن الصلاة الكاملة هي التي لها هذه الآثار الطيبة، والرسول صلى الله عليه وسلم يقول في الحديث المعروف: «إن الرجل ليصلي الصلاة وما يكتب له إلا عشرها، تسعها، ثمنها، سبعها ... إلى أن قال عليه الصلاة والسلام: .... ربعها، نصفها»، إذاً: لا نستطيع أن نقول: أنُه هناك صلاة كاملة حتى نقول: إن هذه الصلوات التي نصليها نحن هي مكفرات للكبائر، كل ما نستطيع أن نقول: إننا نأمل بأن نصلي وأن يغفر الله لنا بهذه الصلوات ما شاء من الذنوب؛ سواء كانت من الكبائر أو الصغائر.
هذا ما أردت أن أبينه في نهاية الجواب عن هذا السؤال.
نعم.

(622/45)

السائل: بارك الله فيك.

4 - ذكرتم سبع مكفرات فهل هي سبعة أو خمسة؟.

مداخلة: الشيخ الرواية اللي ذكرتها خمس أم سبعة؟.

الشيخ: إيش هو؟.

صاحب المداخلة: لو أن نهرا ...

الشيخ: خمس، خمس، خمس.

صاحب المداخلة: أنت ذكرت سبعة.

الشيخ: أنا قلت سبعة، جزاك الله خيرا، لا خمس.

صاحب المداخلة: بارك الله فيك.

الشيخ: إي .. نعم.

5 - متى يحرم التحليق يوم الجمعة وما هي الحلق التي نهى عنها أهي مطلق الحلق أم الحلق العامة؟.

السائل: السؤال التالي بارك الله فيك.

الحديث الذي هو متعلق بالحِلق يوم الجمعة، إن كانت حلق تلاوة أو حلق ذكر؟، وهل ذكر أو خصص في حديث آخر أن هذه الحلق هي خاصة فقط بصلاة الجمعة في وقت صلاة الجمعة في دخول الجمعة، أو قبل الجمعة وبعدها، أم في اليوم كامل بارك الله فيك؟.

الشيخ: الحديث في السنن: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التحلق يوم الجمعة قبل الصلاة». واضح.

السائل: واضح.

الشيخ: طيب. غِيره.

(622/46)

---

6 - ذكرتم أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل في صلاة وكان على غير طهارة وتذكر فخرج وأشار إليهم ..) ذكرت أن المصلي يبني على صلاته. فكيف يكون البناء في الصلاة، وهل التذكر كان بعد تكبيرة الإحرام أو قبلها؟.

السائل: البناء في الصلاة سمعنا لك أحد الأشرطة ذكرت فيها: «أن الرسول صلى الله عليه وسلم قام ليؤم أصحابه فتذكر أنه ليس على طهارة، فقال: الزموا أماكنكم، فذهب فرجع وهو يقطر ماءً، فكبر فصلى».

فذكرت أنت هناك كلمة البناء أنه بنى، فكيف تتم عملية البناء أولاً؟، ثم هل في هذه الصلاة -في هذا الحديث الذي ذكر- هل كان الرسول صلى الله عليه وسلم قد صلى بهم ثم ذهب ليغتسل، أم قبل التكبير؟
الشيخ: الجواب هناك حديثان اثنان: أحدهما من حديث أبي هريرة، والآخر من حديث أبي بكرة الثقفي، الحديث الأول يقول: «أن النبي صلى الله عليه وسلم قام ليصلي صلاة الفجر فتذكر قبل أن يكبر أنه على جنابة، فذهب واغتسل وجاء وصلى بهم»، هذا الحديث ليس موضوعنا.
الحديث الثاني هو بحثنا: حديث أبي بكرة: " أن النبي صلى الله عليه وسلم كبر ذات يوم لصلاة الفجر، ثم تذكر، فأشار إليهم أن مكانكم، فذهب وجاء ورأسه يقطر ماءً، فصلى بهم "، هذا الحديث الثاني، نحن نقول: أن هذا الحديث فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم بنى على ما صلى من قبل.
وهنا مسألة خلافية بين العلماء: إذا وقع للمصلي ما يبطل صلاته، كأن يكون -مثلاً- وهو يصلي خرج منه ناقض للوضوء على خلاف النواقض المعروفة عند العلماء، مثلاً: رَعُفَ، فمن يقول: أن الرعاف ينقض الوضوء، هذا بطل وضوءه، خرج الدم بطل وضوءه من يقول به، أما النواقض كما قال عليه السلام: «فلا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً» فهذه نواقض متفق عليها، فأي ناقض خرج من المصلي ثم ذهب وتوضأ، فهل يبني على صلاته، أي: يعتبر الصلاة الماضية التي صلاها على طهارة ثم انتقضت هذه الطهارة، هذه الطهارة المنتقضة هل نقضت الصلاة السابقة، أم تبقى هذه الصلاة صحيحة؟، فهنا قولان للعلماء:

(622/47)

منهم من يقول: يبني على ما مضى، أي ما صلى ركعة -مثلاً- صلاها فانتقض وضوءه بناقض من النواقض، فمعنى يبني أي: الركعة التي صلاها ما دام صلاها على طهارة فهي ركعة صحيحة، فإذا جدد وضوءه يبني، أي: لو كان يصلي الصبح لا يأتي

بركعتين وإنما يأتي بركعة واحدة.
أما من يقول: إنه يستأنف الصلاة، فمعنى ذلك: أن تلك الركعة لا قيمة لها، فهو يبتدئ الصلاة من جديد.
حديث أبي بكرة من الأحاديث الصحيحة التي ترجح أن من عرض له ما يبطل صلاته أنه يبني على ما صلى ما دام أنه كان معذوراً، ومن الأعذار هو النسيان، وهذا ما وقع للرسول عليه السلام في قصة أبي بكرة، حيث دخل في الصلاة وهو جنب، فذهب واغتسل وجاء ورأسه يقطر ماء فصلى، ما قال: فابتدأ الصلاة.
هذه واحدة.
الناحية الأخرى: أنه عليه السلام لو كان يريد أن يبين لأمته أن مثل هذه الحادثة التي وقعت له، لم يكن به من حاجة بأن يشير إليهم، أن يقول لهم إشارة بيده أن مكانكم، وإنما يقول لهم بلسانه: أنا بطلت صلاتي؛ لأني تذكرت أنني على غير طهارة فاجلسوا استريحوا حتى آتيكم، أما أن يشير إليهم إشارة لا يصرح لهم بعبارة.
وثانياً: أن يوقفهم كأنهم في الصلاة، وهم حقيقة في الصلاة.
فهذه علامات تؤكد أن قوله: فصلى.
أي: أتم الصلاة، فإذاً وضح لك ما هو المقصود بكلمة البناء هنا.
السائل: أريد إستيضاحاً آخراً بارك الله فيك: أنه كان على جنابة، فإذا صلى بهم ركعة -على سبيل المثال- أي: أن الإمام صلى بهم ركعة، فحسب ما قلت أنه يبني بهم على الركعة الأولى، طيب، ألا نقول: أن هنالك القاعدة التي تقول: (ما بني على فاسد فهو فاسد)، فصلاته أصلاً كانت فاسدة؛ لأنه أصلاً كان على جنابة!.
الشيخ: ما هو الدليل أنها فاسدة؟.

(622/48)

السائل: أنه أصلا جنب عندما دخل على الصلاة.
الشيخ: ما عليش يا أخي، لكن نحن نقول: هذا غير متعمد؛ هذا ناسي: {رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا} [البقرة:286]، هذا السؤال يشبه تماماً: ما

حكم من يأكل في رمضان ناسياً هل يبطل صيامه؟، الجواب: لا ... لأنه كان ناسياً، فهل يصح أن نقيس الناسي على العامد؟، فنقول: الذي يأكل ناسياً في رمضان كالذي يأكل عامداً في رمضان؟، لا يستويان مثلاً.
فحينما نريد أن نقول: (ما بني على فاسد فهو فاسد)، القاعدة صحيحة، لكن سنطبق القاعدة نفسها: (ما بني على فاسد فهو فاسد)، نحن نقول: أنت تبني على فاسد، لماذا؟، لأنه لا دليل على أن الذي يصلي وهو ناسٍ لوضوئه وتذكر هذا الوضوء، أو ناسيا لجنابته فتذكر وهو في الصلاة فبنى عليها، أنه بنى على فاسد، لا ... نحن بحاجة إلى دليل، والدليل الآن على خلاف المُدَعَى.
واضح.
السائل: نعم، بارك الله فيك.
مداخلة: شيخنا توضيح.
الشيخ: تفضل.
السائل: لماذا لا نقول: بأنه اللي يصلي الصلاة تامة على غير طهارة وهو ناسٍ نأمره بأن يعيد.
الشيخ: أثر عمر.
السائل: طبعا ألا مثلاً نقول: أنُه نتبع الحديث، بما أن النبي عليه الصلاة والسلام اعتد بركعة؟.
الشيخ: لو كان الحديث بعد الصلاة، لو كانت القصة كما وقع لـ عمر لقلنا بالحديث، لكن الحديث خاص في جزئية طبقناها، أثر عمر في جزئية أعم من ذلك فطبقناه، ووضعنا كل

(622/49)

شيء بمكانه.
السائل: شيخنا! في هذه المسألة بالذات، بعض المذاهب يشيرون إلى استدبار القبلة، يعني كيف العمل هنا بما أن الرسول عليه الصلاة والسلام كان لا شك أنه استدبر القبلة؟.
الشيخ: لا ما نقول نحن: لا شك، ممكن هذا، يعني ممكن هذا مثلا هنا، ممكن إنسان أنه إذا تذكر أن لا ينحرف عن القبلة، يأتي ويتوضأ، يقف هنا ويتوضأ، ممكن هذا، فإذا أمكن فعليه أن يحرص أن لا ينحرف

عن القبلة، أما إذا كان ولا بد لأن المكان في وضع - مثلاً- دبر القبلة، فلا بد له أن يذهب إليها منحرفاً عن القبلة، فالانحراف عن القبلة كالحدث تماماً، كل منهما، أي: استقبال القبلة شرط، والطهارة شرط، لكن هذه الطهارة إذا اغتفرت بسبب عذر شرعي، فكذلك استدبار القبلة يلحق بنفس الحكم هذا عندما لا يمكن إلا كذلك.
نعم.
7 - كيف يفعل الإمام إذا أحدث في التشهد؟.
السائل: شيخنا، إذا كان الإمام تذكر في ركوعه أو سجوده هل يُبْقِي المصلين على هذه الهيئة؟، وهل يجوز له من فهمنا من الحديث السابق أنه أشار إليهم، هل هذا يعني أنه لا يجوز له أن يتكلم معهم؟.
الشيخ: لا يجوز أن يتكلم؟.
السائل: مثلا كانوا ساجدين لا يستطيع أن يوحي لهم ....
الشيخ: أنا فهمت الصورة، الصورة فهمتها، فسؤالك أخيرا، هو أنه لا يجوز للإمام أن يتكلم؟.
السائل: هل يجوز له أن يتكلم معهم، أو يوحي لهم إيحاءً فقط؟.
الشيخ: هذا يختلف باختلاف الجماعة الذين هو يؤمهم، إذا كانوا ربوا على عينه، ويفهمون عليه إذا أشار إليهم أن مكانكم؛ فلا يجوز له أن يتكلم؛ لأنه لا يزال في الصلاة، أما إذا كانوا جماعة ليسوا كذلك كما هو واقع اليوم؛ فحينئذٍ لابد أن ينيب أحدهم، وهذا مما يترتب على

(622/50)

الحكم السابق، يعني: يُبْقَى الصلاة السابقة صحيحة، فيقدم أحدهم ليتم بهم الصلاة، فالمسألة إذاً تختلف من جماعة إلى أخرى.
السائل: شيخنا؛ هنا لما يرجع الإمام أناب مكانه، على افتراض أنه رجع وأدرك شيئاً من الصلاة، يعني كيف الآن وضعُه (يعني صلى بهم شيئا)؟.
الشيخ: فهمت يا أخي، شو كيف وضعه: افترض أنه كان يصلي الفجر وصلى بهم ركعة فيأتي هو ويكمل على حسب الوضع، إن كان فيما سبق أكمل الركعة،

أي: بركوعها وسجدتيها، فيعتبر أنه أدرك ركعة، وإلا فما يكون صلى ركعة، فيصلي هو ركعتين.
السائل: يعني شيخنا! يُحرم من جديد ولا؟.
الشيخ: لا؛ لا ما يحرم.
السائل: إذا لم يتكلم هو في داخل الصلاة؟.
الشيخ: إذا لم يتكلم ولم يفعل شيئاً يبطل الصلاة عمداً فهو في صلاة، ما أدري أخذت جواب سؤالك؟.
السائل: في نفس الموضوع، إذا أحدث وهو في التشهد؟.
الشيخ: يعود إلى التشهد.
السائل: لا يسلم؟.
الشيخ: ما يسلم؛ لأنُه الخروج بالسلام هو ركن من أركان الصلاة.
السائل: طيب ولو بعد التسليمة الأولى؟.
الشيخ: انتهى الأمر.
8 - هل ابن عمر يرى بأن الرعاف ينقض الوضوء لما ثبت عنه في الموطأ أنه رعف في الصلاة فخرج وتوضأ ثم رجع إلى الصلاة وبنى على ما سبق؟.
السائل: نفس الموضوع، روى مالك في الموطأ بإسناد صحيح إلى ابن عمر أنه أصابه رعاف في الصلاة، ثم خرج فتوضأ فعاد وبنى على صلاته، فهل يعني من هذا أن ابن عمر

(622/51)

يرى بطلان الصلاة بسبب الرعاف؟، يعني يفهم أو ممكن نِفْهَمُه.
الشيخ: نعم؛ هذا يفهم، ولكن لا يتم الاستدلال إلا إذا كان هناك دليل على أن ابن عمر يرى أن الرعاف ناقض للوضوء، حينئذٍ يكون هذا نص معنا في الموضوع، لكن يمكن أن يكون هذا ليس دليلاً قاطعاً إذا كان ابن عمر لا يرى أن الرعاف ينقض الوضوء. واضح؟.
السائل: واضح.
الشيخ: إذا كان فيه نص أن ابن عمر يرى أن الرعاف ناقض فمعناه أن هذا شاهد للحديث المذكور آنفاً.
9 - كيف نبني على ما فات ومعلوم أن الناس لا تفقه ونخاف أن تكون الفتنة؟.

السائل: نفس السؤال حديث الرسول صلى الله عليه وسلم: «ليليني منكم أولو الأحلام والنهى» يعني: درءاً للفتنة، في عصرنا هذا الناس ما يفقهوا في هذه المسألة لو ناب أحداً مكانُه يختلفوا.
الشيخ: ماذا قلت آنفاً - سامحك الله أين كنت؟ -.
السائل: هون.
يضحك الحضور.
الشيخ: قلت آنفاً جوابا لسؤال الأخ هنا: أنه إذا كانوا راكعين فهل هو يعني: يشير إليهم ولا يكلمهم؟. كان الجواب في حالتين: إن كانوا الناس اللي هو يؤمهم وتذكر أنه على غير طهارة وهو راكع وهم ركَّع خلفه، إذا كان ربوا على عينه -هيك كان تعبيري- فكيف إذاً سمعت وما فهمت، كيف هذا؟، قلت: إذا رُبُّوا على عينه فهو يكتفي بالإشارة إليهم، فيظلون راكعين حتى يعود إليهم، وإن كانوا ليسوا كذلك فينيب أحدهم قلنا.
السائل: آي نعم.
الشيخ: خير إن شاء الله.
السائل: جزاك الله خيرا.

(622/52)

الشيخ: وإياك.

10 - إذا كان الزوجان يريان وجوب ستر المرأة وجهها فهل للمرأة أن تكشفه أمام إخوة زوجها؟.

السائل: السؤال التالي بارك الله فيك، لمن يرى أن النقاب واجب فإذا ألبسه أهله فهل يحق لهذه المرأة المنتقبة بين أهله وإخوانه خلع هذا النقاب، أم إذا رأت بوجوبه على كل من هو محرم عليها؟.
الشيخ: مش واضح سؤالك، أنت بتكلم على رأي الزوج وَلَا رأيها؟.
السائل: هو الزوج والزوجة يرون بوجوب النقاب، فإذا خرجت إلى الشارع لبسته أما إذا كانت في بيتها فهل يجوز لها خلع النقاب، إذا ما أتى حماها أو أخو زوجها؟.
الشيخ: لا.
السائل: إذًا تبقى منتقبة.
الشيخ: يعني إذا جاءها من ليس مَحرما لها فحكمه

حكم عامة الناس في الطريق، فلا يجوز.
السائل: بارك الله فيكم.

11 - حديث (أمتي كالغيث) بعضهم يحمله على أصحاب عيسى فهل هذا صحيح و ما تأويله؟.

السائل: حديث أمتي كالغيث لا يُدرى الخير في أوله أم آخره ...
الشيخ: كالمطر؛ نعم.
السائل: كالمطر، هناك من يحمله على أصحاب عيسى في آخر الزمان فما تقولون في تأويله أنتم؟.
الشيخ: أقول: تضييق لواسع من رحمة الله. واضح؟.

(622/53)

السائل: نعم.
الشيخ: نقلته عن النووي، والعهدة على الناقل عن النووي.
السائل: نعم العهدة على النووي.
الشيخ: نعم، فهذا تضييق، لأن الخير في الأمة كما ترى في قوله عليه السلام: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم حتى تقوم الساعة»، فهذه الخيرية ليست خاصة بزمن عيسى عليه السلام، بل هي مستمرة لكن بنسب متفاوتة، وبهذا الحديث وذاك يجب أن نفهم، أن الحديث الذي رواه البخاري في صحيحه من حديث أنس بن مالك: «ما من يوم إلا والذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم»، هذا من العام المخصَص، أو من العام الغالب: «ما من يوم إلا والذي بعده شر منه»، لكن مش دائماً. أولا لما ذكرنا من أحاديث وغيرها مما لم نذكر.
وثانيا: التاريخ يشهد بأن هذه القاعدة ليست على إطلاقها وعمومها وشمولها.
مثلا: حينما تولى الخلافة عمر بن عبد العزيز لا شك أن الأمر في عهده كان خيرا بكثير من العهود التي كانت قبله، إذن هذا الزمن خِيرْ مما سبق، فإذن على طالب العلم دائما أن لا يأخذ الحكم من حديث واحد وإنما يجمع أطراف الأحاديث ويأخذ منها الخلاصة فيكون حينئذ على صواب فيما أخذ.

12 - كيف الجمع بين قوله صلى الله عليه وسلم (أمتي كالغيث ...) وحديث (خير القرون قرني ...)؟.

السائل: يا شيخنا نفس الموضوع، والجمع بينها وبين حديث خير الناس قرني.
الشيخ: وين التعارض؟، حتى نقول الجمع يا أخي.
«مثل أمتي كمثل المطر لا يُدرى الخير»، الخير هنا اسم وليس اسم تفضيل، أما هناك خير الناس أي أخير الناس، ما في تفاوت بين الأمرين. هذا من جهة.
وقبل أن أنتقل إلى جهة أخرى، واضح هذا الجواب، ولا في غموض؟.

(622/54)

السائل: لأن هذا ....
الشيخ: أسألك.
السائل: واضح، واضح.
الشيخ: طيب إيش معنى التعليل لأن، ما دام الجواب واضح فأنا أمضي.
السائل: لكن النووي قال لأن الصحابة هم خير الأمة.
الشيخ: وأنا أقول معه الصحابة خير الأمة، ولكن أين التعارض بين «خير الناس قرني» ثم «مثل أمتي كمثل المطر لا يدرى الخير»، ليس هنا الخير اسم تفضيل. واضح.
السائل: واضح. جزاك الله خيرا.
الشيخ: طيب، هذا أولا.
وثانيا: هناك يفضل عصرا على عصر، حديث «خير الناس» يفضل عصر على عصر، حديث «مثل أمتي كمثل المطر» لا يفضل عصرا على عصر، وإنما ينبئ بأن فيما يتأخر من هذه الأمة فيهم خير، فوين التعارض؟، ما في التعارض بأي وجه من الوجوه. تفضل.
السائل: شيخنا فيما أثر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه يقول: «لا عدوى ولا طيرة» كما بين في الحديث أنه ينفي، ويقول أنه ليس هناك عدوى، وكثير من الأطباء أو ما شاكلهم يقولون: أن العدوى ثابتة في الطب وغيره، فنود منكم أن توجهوا هذا الحديث فهل هو على معناه حيث أنه ينفي العدوى من أساسها أم لا؟.
الشيخ: نعم الحديث لا ينفي، ودعنا والأطباء لأن فيما

جاء عن الرسول عليه السلام من إثبات العدوى ما يغنينا عن أراء الأطباء.
حديث «لا عدوى» الحقيقة إذا فُهم فهما صحيحا دقيقا فيه نفي عدوى وفيه إثبات عدوى، والمثبت في الحديث غير منفي فيه، والمثبت في الحديث يلتقي مع أحاديث أثبتت العدوى،

(622/55)

وبالتالي ما يقوله الأطباء في بعض الأمراض المعدية لا ينافي حينذاك الحديث.
بيان ذلك: لما قال الرسول عليه السلام: «لا عدوى، ولا طيرة، ولا هامة، ولا صفر»، فهم أحد الحاضرين من الأعراب البدو أن قوله عليه السلام: «لا عدوى» هو نفي للعدوى على الإطلاق، وهذا فهم يعني ورثه بعض أهل العلم فنفوْا العدوى إطلاقا بناء على الطرف الأول من الحديث، لكننا إذا تابعنا رواية الحديث ووجدنا ذلك الرجل البدوي الأعرابي فهم نفس الفهم لا عدوى أي مطلقا، بناء على الفهم ورد عليه إشكال فطرحه على الرسول عليه السلام فجاءه الجواب بما يثبت العدوى، ذلك الرجل قال: " يارسول الله: إنا نرى الجمل الأجرب يدخل بين الجمال السليمة فيعديها "!، ما قال له الرسول عليه السلام هذا خطأ وهذا وهم، وهذا من عقائد الجاهلية، لكنه قال مقرا له وملفتا نظره إلى ما يسمى ببعض التعابير إلى مسبب الأسباب وهو الله عزوجل، قال له: «فمن أعدى الأول» إذن هنا عدوى لكن يا أعرابي يا بدوي ارجع إلى الوراء هذا الجمل الذي رأيته دخل بين الجمال السليمة هو الأول الذي خلق الله فيه العدوى.
فإذن الرسول عليه السلام الحقيقة بهذا الحديث يبطل عادة جاهلية؛ ويبطل أيضا عدوى طبية في هذا الزمان، لأن الأطباء خاصة الكفار منهم حينما يثبتون العدوى لا يربطونها بإرادة الله ومشيئته، لا .. ، يعني هم يجعلون الأسباب هي كل شِي، أما أنُه هذه الأسباب قد تتخلف، وقد تتأخر بمشيئة الله عزوجل خالق الأسباب والمسببات، فهذا ما لا يفكرون فيه، إذن الأطباء اليوم خاصة الكفار منهم وقعوا في

نفس الوهم اللي كان وقع فيه أهل الجاهلية الأولى من هنا قال عليه السلام لإبطال هذا الوهم: لا عدوى، فلما عارض هذا النفي ما كان قائما في ذهن العرب في الجاهلية، وأورد ما يشاهده بعينه، ما قال له الرسول لا أنت واهم، أنت مخطئ، لكنه لفت نظره إلى أن هذه العدوى التي تراها هي بخلق الله وتقديره، وليس أن هذا الجمل الحيوان المصاب بداء الجرب مثلا هو بقدرته وبإرادته وبمشيئته يعدي الجمال السليمة، لا .. ليس الأمر كذلك.
إذن فالحديث هذا كما قلنا آنفا ينفي عدوى، ويثبت عدوى، ينفي عدوى الجاهلية، ويثبت

(622/56)

العدوى الشرعية.
من هنا جاءت أحاديث تؤكد هذا المعنى الثاني أي: هناك عدوى، يعني: بإرادة الله ومشيئته وذلك لا ينافي أن يتحاشاها المسلم أخذا بالأسباب كما جاء في صحيح مسلم: " أن رجلا مجذوماً جاء ليبايع الرسول عليه السلام فقال له: «ارجع فإنا قد بايعناك»، وأبى أن يصافحه كما كان يصافح الناس الآخرين هذا من باب الأخذ بالأسباب، لكن العدوى هي بمشيئة الله.
وبهذا القدر كفاية والحمد لله رب العالمين.
الحضور: جزاك الله خيرا يا شيخ.
الشيخ: وإياكم.
الحضور: الله يعطيك العافية.
الشيخ: عافاكم الله.
تم التفريغ بفضل الله ورحمته
وفرغه أخوكم في الله أبوحذيفة الفضالي

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني:
www.alalbany.net]

(622/57)

سلسلة الهدى والنور (623)
محتويات الشريط:
1 - ما حكم الدفن في بلاد الكفار؟. حيث يخلطون المسلمين والكفار في مقبرة واحدة. (00:00:43)
2 - هل يجوز الشراء و العمل مع اليهود؟. (00:09:17)
3 - هل الخلخال و الحزام من الذهب المحلق؟. (00:10:39)
4 - ما حكم التجارة في الذهب المحلق؟. (00:11:15)
5 - هل تراجعتم عن فتواكم في عدم جواز عمرة التنعيم؟. (00:11:22)
6 - هل يجوز للمغتربين في بلاد الكفر أن يأخذوا معاش البطالة.؟. وهل لهم أن يخفوا على السلطات أعمالهم الرسمية حتى لا يقطع عنهم المعاش؟. (00:11:47)
7 - ما حكم بيع الشاة موزونة وهي حية؟. (00:12:56)
8 - هل المسجونون من جماعة الإنقاذ (في الجزائر) مأجورون؟. (00:14:39)
9 - هل يجوز للحائض الذهاب إلى الحلقات العلمية بالمسجد؟. (00:18:54)
10 - ما حكم خاتم الخطبة؟. (00:26:17)
11 - ما حكم الأذان في أذن المولود؟. (00:29:27)
12 - شروط الاجتهاد، وحكم من أفتى ولم يبلغ درجة الاجتهاد (00:34:35).
13 - الدخول للخدمة العسكرية مع السماح بإعفاء اللحية (00:36:08).

(623/1)

14- الرد على من قال بثبوت الأكل قائما (00:43:27).
15- قصة عجيبة بين الشيخ وأحد المشايخ في دمشق (00:48:055).
16- توجيه الشباب في هذا الوقت الذي كثر فيه الاختلاف (01:05:50)
17- الجمع بين حديث شرب النبي - صلى الله عليه

وسلم - قائما وبين نهيه (01:12:52).
18- هل يجوز تقسيم الدعوة إلى لجان اقتصادية ، إعلامية ، علاقات عامة ، ويؤمرون أمير على كل منطقة ، وهو المسؤول عن الجماعة ؟. (01:13:33).
19- حكم تكفير الحكام (01:17:49)
20- حكم بيع الراتب (01:19:20)
21- الجمع بين حديث النهي عن صيام يوم السبت وحديث :« لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع » (01:21:09).
22- هل يجوز اتخاذ هذه الدمى قياساً على البنات التي كانت تلعب بهن عائشة رضي الله عنها ؟.

****

(623/2)

السائل جزائري: إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.
أما بعد: فإن أصدق الحديث كتاب الله ، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار ، وبعد.
فهذه أسئلة فقهية يتقدم بها الطالب عبد القادر بن محمد الجزائري للعلامة محدث العصر الشيخ محمد ناصر الدين الألباني حفظه الله ونفع به.
يقوم بتسجيلها وتنسيقها أخونا الفاضل محمد أبو ليلى الأثري. وذلك في يوم السبت 03 محرم 1413.
فضيلة شيخنا الكريم ، هذه بعض الأسئلة أرجو الإجابة عليها أثابكم الله ووفقكم.
كما أرجو من الإخوان الحاضرين أن يعذروني إذا أطلت في الأسئلة.
الشيخ يتدخل: لأنني على سَفَر.
السائل : لأنني على سَفَر ، جزاكم الله خيراً.
- السؤال الأول: حكم الدفن في بلاد الكفار ، ولكن لا بد أن أوضح هذه المسألة حتى يتبين لشيخنا الحكم

فيها إن شاء الله.
في بلاد الكفر يدفنون المسلم في مقبرة واحدة مع الكفار ، وإذا كان قد يكون يعطون

(623/3)

مكاناً بجانب الجدار مقابل لقبور الكفار، بحيث يكون الحاجز فقط ممر بين المسلم والكافر ، هذا من جهة.
ومن جهة أخرى، لا بد أن يدفع مبلغاً لمدة خمسة عشر سنة، فإذا انتهت هذه المدة، لا بد أن يدفع مبلغاً أخرا، فإذا لم يدفع أخرج التابوت، وحُرِّق، ثم إذا لم يوجد لهذا المسلم من يقوم بتجهيزه لدفنه، فيأخذون هذا المسلم لمكان التشريح، ويتعلمون، ويتدربون فيه. انتهى.
الشيخ: انتهى السؤال ، هذا السؤال ، هو فرع عن سؤال كان ينبغي أن يكون مقدماً على ذاك السؤال: ما حكم استيطان المسلمين لبلاد الكفار؟.
وأظن أنه من المعلوم لديك على الأقل، لكثرة ما تحدثنا معك هاتفياً، ومع غيرك، أنه لا يجوز للمسلم أن يستوطن بلاد الكفر.
وكنا نذكر كلاماً عاماً، لأن هذا السكن، أو هذه المساكنة تجلب على الساكن مع المشركين مفاسد كثيرة في نفسه ، وفي عياله.
فالآن أنت تسأل عن أثر من آثار استيطان المسلمين لبلاد الكفار والمشركين.
وهنا يقال: ما بني على فاسد، فهو فاسد ، ما بني على محرم ، فهو محرم ، ما أدى إلى محرم ، فهو محرم.
لو كان استيطان بلاد المشركين جائزاً ، ولكن يترتب منه مثل هذه المفسدة التي أنت تسأل عنها الآن، لكان ذلك كافياً في القول بأنه لا يجوز استيطان بلاد المشركين، فكيف وهناك الأحاديث الكثيرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم تنهى المسلم عن مشاركة

(623/4)

المشركين في بلادهم ، لذلك قوله عليه السلام:« المسلم والمشرك لا تتراءى نارهما »، يجب أن يعيش بعيداً.
ويترتب من وراء هذا السؤال التنبيه ، أن المسألة تختلف بين أن يسكن المشركون بلاد الإسلام ، وبين أن يسكن المسلمون بلاد الكفر والطغيان.
فالأمر الأول: جائز ، كمثل زواج المسلم بالكتابية.
والأمر الآخر: غير جائز ، كتزويج المسلمة بالكتابي.
ذلك لأن مساكنة المشركين للمسلمين في بلادهم ، فيه عكس سكن المسلم في بلاد الكفر ، فيه جلب له ، وتعريف له بالإسلام.
فمع ذلك فإذا كان في بلاد المسلمين كفار يعيشون فيموت أحدهم ، فلا يجوز أحدهم أن يدفن في مقابر المسلمين ، وإنما يدفن في مقابر الكفار ، فمقبرة المسلمين يجب أن تكون منفصلة تماماً عن مقبرة المشركين ، وقد مر الرسول عليه السلام مرة بمقبرة المسلمين فقال:« لقد لقي هؤلاء خيراً كثيراً » ، ثم مر بمقبرة المشركين فقال فيهم:« لقد لقي هؤلاء شراً كثيراً »، أو كما قال عليه السلام.
ولذلك فمن آثار استيطان المسلمين لبلاد الكفار ، هذه المشكلة.
فأولاً: لا يجوز أن يدفن المسلم جوار الكافر ، ولو فصل بين المقبرتين ، ذلك الجدار كما ذكرت.
ثانياً: لا يجوز نبش قبور المسلمين مهما طال الزمن ، إلا في حالة صيرورة جسد الميت رميماً تراباً ، فحينئذ يصبح لا قيمة لهذا الميت ، لأنه صار تراباً.

(623/5)

فيكفي إذا أن نعرف ، من تفاصيل السؤال ، أن ذلك كله لا يجوز ، من ألفه إلى يائه.
ونحن نعلم هذه المشكلة منذ نحو عشرين سنة في بلاد أوروبا ، أي إن المسلمين ليس لهم مقبرة هناك يُدفنون فيها ، وإنما يستأجرون أرضاً من الدولة لسنوات محدودة ، فإذا انتهت ، فإن استأجرت مرة ثانية ، استمروا في الدفن ، وإلا وقعت المصيبة التي ذكرتها آنفاً.

خلاصة الكلام: كل التفصيل الذي جاء في السؤال ، هو غير جائز شرعاً ، وهو أثر من أثار استيطان بلاد الكفر ، وذلك مما لا يجوز. فما بني على فاسد ، فهو فاسد.
2 - هل يجوز الشراء و العمل مع اليهود ؟. (00:09:17)
السؤال الثاني: شيخنا بما أن الحرب قائمة بيننا وبين اليهود ، هل يجوز شراء من اليهود ، والعمل عندهم في بلد أوروبا ؟.
الشيخ: الشراء من اليهود ؟.
السائل: نعم ، والعمل عندهم في بلد أوروبا يعني ؟.
الشيخ: نحن لا نفرق بين اليهود ، والنصارى من حيث التعامل معهم في تلك البلاد ، مع الكفار والمشركين إذا كانوا ذميين ، أهل ذمة ، يستوطنون بلاد الإسلام فهو أمر معروف جوازه.
وكذلك إذا كانوا مُسالمين ، غير محاربين أيضاً حكمه هو هو ، أما إذا كانوا محاربين ، فلا يجوز التعامل معهم ، سواء كانوا في الأرض التي احتلوها كاليهود في فلسطين ، أو كانوا في أرضهم ، ما داموا أنهم لنا من المحاربين ، فلا يجوز التعامل معهم إطلاقاً.

(623/6)

أما من كان مسالماً كما قلنا ، فهو على الأصل جائز.
3 - هل الخلخال و الحزام من الذهب المحلق ؟. (00:10:39)
السؤال الثالث: الخلخال والحِزام من ذهب ، هل يدخلان في الذهب المحلق ؟.
الشيخ: نصاً ليس هناك ما ينص على ذلك ، لأن هذا من الأمور التي كانت لا يتصور وقوعها في العهد الأول لشدة الفقر .
لكن استنباطاً، ونظراً ، نقول من باب أولى.
هذا هو الجواب.
4 - ما حكم التجارة في الذهب المحلق ؟. (00:11:15)
السؤال: حكم التجارة في الذهب المحلق ؟.
الشيخ: ما يجوز .
5 - هل تراجعتم عن فتواكم في عدم جواز عمرة

التنعيم ؟. (00:11:22)
السؤال: شيخنا هل صحيح تراجعتم عن الفتوى بعدم تكرار العمرة بعد الحج ؟.
الشيخ: لعدم تكرار العمرة بعد الحج . ؟.
السائل: مباشرة ، يعني أتم حجه ، ثم خرج إلى التنعيم ليأتي بعمرة ؟.
الشيخ: لا ما تراجعنا ، هذه عمرة الحائض ، نحن نسميها.
6 - هل يجوز للمغتربين في بلاد الكفر أن يأخذوا معاش البطالة . ؟. وهل لهم أن يخفوا على السلطات أعمالهم الرسمية حتى لا يقطع عنهم المعاش ؟. (00:11:47)

(623/7)

سؤال: رجل تدفع له الحكومة الكافرة مساعدة مالية ، على أساس أنه لا يعمل ، فإذا وجد عملاً قطعت عنه المساعدة ، ولكنه يعمل في خفاء ، ولا يبلغهم؟.
الشيخ: لا يجوز ، لا هذا ، ولا هذا ، سواء كان لا يعمل ، أو يعمل في الخفاء ، لا يجوز للمسلم أن يمد يده إلى الكافر ، لأن الأمر كما قال عليه الصلاة والسلام:« اليد العليا خير من اليد السفلى ، واليد العليا هي المعطية ، واليد السفلى هي الآخذة » ، وفي الآية الكريمة ما يكفي : { وَلَن يَجْعَلَ اللّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً } [141: النساء]. وهذا أيضاً أثر ، من آثار سكن المسلم في بلاد الكفار { ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ } [40 : النور]. نعم.
7 - ما حكم بيع الشاة موزونة وهي حية ؟. (00:12:56)
سؤال: هناك عندنا ظاهرة ، وهي شراء الشاة موزونة حية.
الشيخ: كيف ؟.
السائل: شراء الشاة شراء شاة موزونة وهي حية ، يعني توزن هكذا بصوفها ، وما فيها.
الشيخ: مثلاً ؟.
السائل: نأخذ الشاه ، فتوضع يعني في الميزان ، وتُباع هكذا ، يعني ليس لحماً ، وإنما هي شاة حية.

(623/8)

الشيخ: فهمته ، الذي أعتقده ، إذا لم يكن هناك تَقَصُدٌ للغش ، هذا خير من الوزن اليدوي ، لأن بعض الجزارين ، والأرض مسكونة ، أنه لما يريدوا أن يشتروا يرفعوا ، هذا تخمين ، وتقدير ، وتقدير بالوزن بلا شك أنه أدق.
فإذا كان ذاك جائزاً ، فهذا جائز من باب أولى ، أما الغش فلا سبيل للخلاص منه ، إلا بالتربية الصحيحة.
8 - هل المسجونون من جماعة الإنقاذ (في الجزائر) مأجورون ؟. (00:14:39)
السائل: هذا السؤال يا شيخنا هو كالآتي : هذه الجماعة في بلادنا ، وهي التي تسمى بجماعة الإنقاذ ، وقد سجن قائداً منهم ، هل يؤجرون على هذا السجن ؟.
الشيخ: الآن إذا سؤال جديد ، وهو ؟.
السائل: وهو ، هذه الطائفة ، أو هذه الجماعة ، جماعة الإنقاذ ، الذين سجنوا في بلادنا ، فهل هم مأجورون على ذلك السجن ، أو لا ؟.
الشيخ: نحن نقول: هل هم مأجورون ، أو غير مأجورين ؟. ، علمها عند ربي ، كمثل مسألة اجتهد فيها رجل من أهل العلم ، أو من طلاب العلم ، فأخطأ ، نحن ما نستطيع أن نقول: هو مأجور ، أو هو غير مأجور ، وإنما نستطيع أن نقول: كما قال الرسول عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح المشهور:« إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران ، وإن أخطأ فله أجر واحد ».
إذا الأجر مرتبط بالاجتهاد في أي مسألة ، لمن كان أهلاً للاجتهاد ، فهؤلاء الذين تسأل عنهم ، أو غيرهم علمهم عند ربي.

(623/9)

هل هم اجتهدوا أولاً ، أم لا ؟.
لأنه فيه فرق بين إنسان يجتهد ، ويفرض جهده لمعرفة الحكم الشرعي، أو لمعرفة أن هذا العمل ينبغي الإقدام عليه ، أم لا ، فهذا ينبغي أن يتقدمه

الاجتهاد.
هذا أولاً.
وثانيًا: هل هذا الذي تقدم إلى الاجتهاد فعلاً ، هو من أهل الاجتهاد ؟.
فهنا إذاً قضيتان:
أولاً: هل اجتهد أم لا ؟.
القضية الثانية: هل هو من أهل الاجتهاد أم لا ؟.
فإذا توفر الشرطان ، أي هو من أهل الاجتهاد ، واجتهد فأخطأ ، فهو مأجور.
فإذا اختل أحد الشرطين ، فهو مأزور غير مأجور.
ونحن ما نستطيع ، أن نعمم الحكم سلباً ، أو إيجاباً ، أي أن نقول: هو مأجور ، أو غير مأجور ، بالنسبة لكل فرد ، من أفراد الذين يتقدمون إلى فتوى ما ، أو عمل ما ، أو جهاد ما ، أو قل ما شئت ، هل اجتهد ؟. ، أم لم يجتهد ؟.
هل هو من أهل الاجتهاد ؟. ، أم ليس من أهل الاجتهاد ؟.
نقول هذا: لأن الحكم على الفرد هو أخطأ شيء في الإسلام ، وبخاصة إذا ترتب منه ، يعني توزيره ، وربط ذنبه ، ونحن لسنا على اليقين من ذلك.

(623/10)

لكن من حيث الواقع ، نحن نعلم أن هذه الأمور التي يفاجأ بها العالم الإسلامي اليوم ، هي خطأ مائة بالمائة ، لكن البحث ليس هل هذا خطأ ، إنما البحث ، هل الذي اجتهد ، هو مأجور ، أو مأزور ؟.
ولذلك التفصيل الذي ذكرته ، من الناحيتين ، لا بد أن يلاحظ.
9 - هل يجوز للحائض الذهاب إلى الحلقات العلمية بالمسجد ؟. (00:18:54)
السائل : بعض النسوة حائضات ، أو حيضت ، يسألن ، هل يجوز لهن الحضور لدرس الجمعة ، ودرس السبت مثلاً ، والأحد ، وهن حيض ، هل يجوز لهن الحضور داخل المسجد ؟.
الشيخ: نعم يجوز لهن ذلك ، لأن الحيض لا يمنع امرأة من حضور مجالس العلم ، ولو كانت في المساجد ، لأن دخول المرأة المسجد ، في الوقت الذي لا يوجد

دليل يمنع منه ، فهناك على العكس من ذلك ، ما يدل على الجواز.
ومن هذه الأدلة ، حديثان للسيدة عائشة رضي الله تعالى عنها:
الأول: حينما حجت مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وفاجأها الحيض ، وهي نازلة في مكان قريب من مكة اسمه (سَرِفْ) ، دخل عليها النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، ووجدها تبكي ، قال لها:« ما لك، أنَفِسْت ؟. ، أو نُفِسْتِ ؟». ، قالت: نعم يا رسول الله ، قال:« هذا أمر كتبه الله عز وجل على بنات آدم ، فاصنعي ما يصنع الحاج ، غير أن لا تطوفي ، ولا تصلي ».

(623/11)

والشاهد من هذا الحديث ، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يمنعها من دخول أفضل المساجد ، وهو المسجد الحرام ، وإنما منعها من الصلاة ، والتطواف بالبيت.
فإذاً فيه دليل أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم جوَّز لها أن تدخل المسجد الحرام ، ولكن منعها من الصلاة ، والتَّطْواف الذي يدل على أنه يجوز للمرأة، هذا هو الحديث الأول الذي يدل على أنه يجوز للمرأة ، وهي حائض أن تدخل المسجد ، أي مسجد كان ، لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - قد أباح للسيدة عائشة أن تدخل المسجد الحرام وهي حائض ، ولم يمنعها إلا من الصلاة ، والطواف بالبيت.
فيكون حكم غير المسجد الحرام جائزاً من باب أولى.
أما الحديث الثاني: فهو أيضاً كما ألمحت آنفاً ، من رواية السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها ، والحديث الأول في صحيح البخاري ، وحديثنا الثاني في صحيح مسلم ، قالت: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لها يوماً :« ناوليني الخُمرة من المسجد » ، فقالت: يا رسول الله إني حائض ، فقال عليه الصلاة والسلام:« إن حيضتك ليست في يدك ».
والمقصود هنا بالحيضة ، هو دم الحائض ، فدم الحائض بلا شك هو نجس ، لكن الحائض هي نفسها ليست نجسة.

فلا يلزم من خروج نجاسة ما ، من شخص ما ، أن يكون ذات الشخص نفسه نجسة.
فإذاً يجوز للحُيَّض من النساء أن يحضرن مجالس العلم ، ولو كانت هذه المجالس في بيت من بيوت الله تبارك وتعالى.

(623/12)

فهكذا يكون الحكم قائماً ، بالجواز بناء على هذين الحديثين الصحيحين.
يضاف إلى ذلك القاعدة المعروفة عند العلماء ، وهي: (أن الأصل في الأشياء الإباحة)، والأصل براءة الذمة إلا إذا قام الدليل على ما يخالف هذين الأصلين ، فكيف وقد قام الدليل على ما يوافق هذين الأصلين.
وبذلك ينتهي الجواب عن السؤال ، بأنه يجوز للمرأة الحائض أن تدخل المسجد لسماع الدروس الدينية ، وسماع تلاوة القرآن ، ونحو ذلك.
هذا جواب هذا السؤال.
السائل: في حديث في صحيح مسلم ، يذكر فيه ، أو تذكر فيه أم عطية رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال:« ويعتزلن المصلى ».
الشيخ: إي نعم ، أي لا يصلين ، هذا كحديث عائشة الأول:« اصنعي ما يصنع الحاج ، غير أن لا تطوفي ، ولا تصلي ».
الحيض أمرن أن يحضرن مصلى المسلمين ، يحضرن دعوتهم ، جماعتهم ، لكنهن لا يشاركن المسلمين في صلاتهم.
10 - ما حكم خاتم الخطبة ؟. (00:26:17)
السائل: شيخنا الكريم ، وهو أني اشتريت هذا الخاتم من فضة من المدينة ، وكان في يدي ، وأخونا أبو أحمد جزاه الله خيراً نبهني ، فقال: بأن الشيخ يفتي بعدم الجواز .
الشيخ: بعدم الجواز ماذا ؟.

(623/13)

السائل: هذا الخاتم.
الشيخ: لماذا قال هو هذا الكلام ، فهمت منه ؟.
السائل: فهمت منه أنه يقصد ، أن هذا من عمل المشركين.
الشيخ: آه ، وليس يقصد بأنه خاتم فضة ، خاتم الفضة يجوز ، أما أي شيء من لباس الكفار ، ومن تقاليدهم ، وعاداتهم فلا يجوز.
فإن كان هذا من ذاك ، فمن هنا جاء المنع ، أنت ما علمك في الموضوع ؟.
السائل: أنا كنت طالعت (كتاب آداب الزفاف)..
الشيخ: لا سؤالي محدد جداً ، ما علمك في موضوع خاتم الخِطبة ؟.
ولو كان من الفضة يجوز ؟.
السائل: لا يجوز.
الشيخ: هذا هو ، فإن كان هذا هو خاتم الفضة ، وخاتم الخِطبة ، فلا يجوز.
أما كان خاتم فضة ، وليس خاتم خِطبة ، فيجوز.
السائل: جزاكم الله خيرا، ليس بخاتم خِطبة هذا.
الشيخ: (وهو يضحك) ، فهذا بينك ، وبينه.
أحد الحاضرين: يا شيخ هذه دبلة ، وليس بخاتم.
الشيخ: طيب ، يا أخي دبلة ، إيش معناها خاتم خِطبة أنا ما أريد أن أخوض في هذه التفاصيل ، إذا اختلفتما ، فعليكما أن تتفقا.

(623/14)

إذا كان نحن كلمة دبلة ، هذه ليست عربية ، لكن عندنا خاتم خِطبة.
فهذا خاتم خِطبة ؟. ، إن كان كذلك لم يجز ، وإن كان ليس كذلك جاز.
إيش هو الخلاف ؟.
أبو أحمد : شيخنا أنا فهمت مرة منك يعني ما يصير هذه الدبلة هو التشبه بالكفار.
الشيخ : اختلفنا يا أخي.
أبو حمد : هذا الموضوع مفهوم شيخنا، أما الآن هذه الدبلة ليس عليها شيء.
الشيخ: ما بيعني ، هل هذا خاتم خِطبة عند النصارى ؟.

أبو أحمد: نعم.
الشيخ: تتفق أنت وإياه في هذا.
مداخلة: شيخنا ممكن تفصل هيك .... بسيطة.
الشيخ : لا، ما عندي أنا التفصيل، أنا عندي فكرة علمية، أما شو خاتم الخطبة بالذات عند النصارى أنا لا يحضرني.
السائل الجزائري: أنا أترك المجال لغيري.
الشيخ: طيب جزاك الله خيرا.
نعم؛ تفضل يا عصام.
11 - ما حكم الأذان في أذن المولود ؟. (00:29:27)
السائل : شيخنا السؤال هو: هل ثبت حديث الأذان في أذن الولد ، لأنه ضعيف.

(623/15)

الشيخ: إي نعم.
السائل: فهل يُعمل به ؟.
الشيخ: لا.
السائل: فما تنصحون ، أو قول كلمة حوله يعني للإخوة الذين لعلهم لا يعرفون أنك ضعفته ؟.
الشيخ: نصيحتي ، هذا بيان للناس ، كنا نقول من قبل بشرعية الأذان في أذن المولود ، مع العلم بأن الحديث الذي ينص على سنية الأذان في أذن المولود ، مروي في سنن الترمذي بإسناد ضعيف، لكننا نحن على طريقة تقوية الأحاديث الضعيفة بالشواهد ، كنا وجدنا لهذا الحديث شاهداً في كتاب ابن القيم الجوزية المعروف بـ (تحفة الودود في أحكام المولود) ، كان يومئذ عزاه لكتاب (شعب الإيمان) للبيهقي ، ومع أنه صرح بأن إسناده ضعيف ، فقد اعتبرت تصريحه هذا بأن السند ليس شديد الضعف، وبناء على ذلك اعتبرته شاهداً لحديث الترمذي، وهو من رواية أبي رافع ، ولم يكن يومئذ كتاب (شعب الإيمان) بين أيدينا ، لا مخطوطاً ، ولا مطبوعاً.
لأنكم كما يعلم الكثير منكم مع وجودي في المكتبة الظاهرية ، وفيها الألوف المؤلفة من المخطوطات الحديثية ، فلم يكن هذا الكتاب (شعب الإيمان) للحافظ البيهقي موجوداً في هذه المكتبة ، بل وفي

أكثر مكاتب العالم ، أما اليوم فقد تيسر طبع هذا الكتاب (شعب الإيمان) ، وانضم إلى المكاتب الإسلامية كتاب نفيس جداً ، فيه الكثير من الأحاديث التي لا توجد في الكتب الستة ، بل وفي غيرها أيضاً، منها الحديث الذي

(623/16)

كنت اعتمدت على ابن القيم الجوزية في اعتباره شاهداً لحديث أبي رافع في سنن الترمذي.
وإذا بهذا الحديث رواه الإمام البيهقي في كتابه الشعب بسند فيه راويان متهمان بالكذب ، وحينئذ تبين لي أن ابن القيم رحمه الله كان متساهلاً في تعبيره عن إسناد الحديث بأنه ضعيف فقط ، وكان الصواب أن يقول: بأنه ضعيف جداً ، لأنه في هذه الحالة لا يجوز لمن يشتغل بعلم الحديث، أن يعتبر الشديد الضعف شاهداً لما كان ليس شديد الضعف.
وحينئذ لم يسعني ، إلا التراجع عن تقوية حديث أبي رافع في سنن الترمذي ، بحديث شعب الإيمان لشدة ضعفه.
فبقي حديث أبي رافع على ضعفه ، ونحن على ما هدانا الله عز وجل إليه من عدم جواز العمل بالحديث الضعيف ، رجعنا إلى القول ما دام أن حديث أبي رافع أصله ضعيف السند ، والشاهد له أشد ضعفاً منه.
إذاً بقي الضعف على ضعفه ، رجعنا عن القول السابق بسنية ، أو شرعية الأذان في أذن المولود.
هذا هو الجواب عن السؤال.
12- شروط الاجتهاد، وحكم من أفتى ولم يبلغ درجة الاجتهاد (00:34:35).

(623/17)

السائل: تفصيلكم الآن، تكون هناك حالات فردية وليس كل الناس أهل اجتهاد ، الذين يقعون تحت الحكم اليهودي ، وما شابه ذلك الدول الكافرة الأخرى الملحدة ، فلو عممنا هذه القضية ننتظر حتى يكون

الناس من أهل الاجتهاد ؟.
الشيخ: ما هي هذه القضية بارك الله فيك ؟.
السائل: القضية أنه لا بد من شرطين.
الشيخ : آه ، فنقول: يكفي شرط واحد ؟.
السائل: عفوا يعني ، هل اشترط في الأمة أن تكون كلها علماء ؟.
الشيخ: لا ، الذين يقودون الأمة
السائل: إذاً هذا هو السؤال حول هذه القضية ؟.
الشيخ: طبعاً ، ولا من يفهم منه أنه راعي البقر ، والغنم والكناس - الزبال- أنه يعطى له هذا الحكم ، حكم الاجتهاد ، هذا مفهوم بداهة ، أنه ليس الكلام في الملايين المملينة ، وإنما الكلام في الرؤوس التي تسوق هذه الملايين.
سائل: شيخنا حفظك الله ، نفس الحالة هذه إذا كان أفتي من عالم ، ولم يكن مجتهداً ، لكن أفتي من عالم ؟.
الشيخ: فوزره على من أفتاه.
13- الدخول للخدمة العسكرية مع السماح بإعفاء اللحية (00:36:08).
سائل كويتي: شيخنا جزاك الله خيراً ، نبلغك أولاً سلام شباب الكويت عندنا.

(623/18)

الشيخ: عليك وعليهم السلام ورحمته وبركاته.
السائل الكويتي: لدينا أسئلة قد تكون كثيرة ، ولكن حسب ما تصبر علينا جزاك الله خيراً.
السؤال الأول: هل يجوز الدخول العسكرية إذا لم يكن فيها حلق لحية ؟. وسبق أن أفتيتم بعدم الجواز بوجود حلق اللحية ، والآن تغير الوضع عندنا ، فلا يوجد فيها حلق للحية.
الشيخ: لكن لا يوجد ما يقابل حلق اللحية ؟.
السائل: كيف يعني ؟.
الشيخ: لا يوجد يعني مخالفات في الشريعة أخرى ؟.
قل: بلى.
السائل: موجود ، أشياء كثيرة.
الشيخ: قضية حلق اللحية هو مثال ، ليس مقصوداً بالذات ، فهناك تحية العلم ، وهناك إضاعة الصلاة عن

أوقاتها ، فضلا عن إضاعة الصلاة مع الجماعة ، وأشياء كثيرة.
السائل: لا توجد هذه عندنا.
الشيخ: الحكم ليس إسلامياً.
السائل: كيف يا شيخ ؟.

(623/19)

الشيخ: يا شيخ من فمك أدين ، أنا أسألك: هل المخالفات الموجودة في النظم العسكرية اليوم في البلاد العربية الإسلامية زعموا ، هي فقط في حلق اللحية ؟. قلتَ: لا هناك أشياء كثيرة
السائل: نعم
الشيخ: فإذاً نقول لك حلق اللحية مثال ، ليس مقصودً بالذات ، ولذلك ما ينبغي أنت أن تورد هذا السؤال ، لأنه عبارة عن تكرار.
السائل: هناك أيضاً شيخنا في باقي الوظائف ، هل نقول: أن هذه الوظائف لا يجوز الدخول فيها ؟.
الشيخ: إيش معنى ، فيه محاباة يعني عندنا ضد الجنود ، والموالاة للموظفين ، الحكم واحد ، الإسلام كله قضية عامة تُطبق على كل مسلم ، إن كان موظف ، إن كان طبيب ، إن كان يعني حر تاجر ، إن كان جندي ، إن كان ملك ، إن كان وزير ، كلهم يجب أن يخضعوا لأحكام الإسلام .
فقولك وأنا أشوف بأنك تؤاخذني ، تضيع علينا الوقت ، لأن السؤال واحد ، ولكن كما قيل: تعددت الأسباب ، والموت واحد.
...... كل مخالف للشريعة ، لا يجوز للمسلم أن يتوظف في مثل هذه المخالفة ، طبعاً ذلك مقيد في حدود الاستطاعة ، لأننا نحن مبتلون الآن في بعض البلاد ، أن المسلم مجبور أن يخدم ما يسمونه بالجندية الإجبارية ، ويحلقون له لحيته ، هذا طبعاً لا يكلف الله نفساً إلا وسعها.

(623/20)

أما كما يفعل البعض شو بسموه ؟. الجندي يتطوع في الجيش
السائل: نظام
الشيخ: لا ، الآن الأفسد أن يقال يتطوع ، لأن التطوع معناه التقرب إلى الله بما ليس فرضاً.
أحد الحاضرين: الاستدلال بعدم الجواز ؟.
الشيخ: سامحك الله ، {وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ} [2 : المائدة].
كويس الآية هي ؟.
الحاضر: كيف كويس، بس ممكن البعض يستدل بحديث النبي عليه الصلاة والسلام ، وهو :« لا تكن شرطيا ، ولا عريفاً ، ولا جابياً »، ونسأل بعض المشايخ فيجيبون أنه لم يأت وقت هذا الحديث ، ما صحة هذا الكلام ؟.
الشيخ: أي جاء وقت الآية ؟. ، وقت الآية جاء ؟.
السائل: أي آية ؟.
الشيخ: الله أكبر ، {وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ} [المائدة: 2] ، جاء وقتها ؟.
السائل: إي نعم.
الشيخ: لا أظن ما جاء وقتها ، الذين يفرقون بين الله ورسوله ، بين كتاب الله ، وسنة نبيه ، هذا هو شأنهم ، يعطلون تنفيذ النصوص لأنها أحاديث ، وما بالنا بالآية ؟. ،

(623/21)

الآية قاعدة ، والرسول - صلى الله عليه وسلم - بوحي من الله شرع عليه أحكاما شرعية كثيرة ، منها هذا الحديث ، ومنها:« لعن الله في الخمر عشرة »، لعن بائع العنب لمن يعصره خمراً ، جاء وقت هذا الحديث ، ولا ما جاء وقته ؟.
السائل : نعم.
الشيخ : « لعن الله آكل الربا ، وموكله ، وكاتبه ، وشاهديه »، جاء وقت هذا الحديث ؟.
السائل : نعم.
الشيخ : طيب ما الفرق بين هذا الحديث ، وذاك الحديث ؟.
هذا جاء وقته ، وذاك ما جاء وقته.

على كيفنا صار الدين هوى ، والعياذ بالله ، ولذلك قال تعالى: {فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا} [النساء: 65].
لا يوجد في الإسلام جاء وقته ، وما جاء وقته ، {مَّنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللّهَ} [النساء: 80] ، لكن يوجد في الإسلام {لاَ يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا} [البقرة: 286] ، كالمثال الذي ضربه آنفاً ، جندي مجبور ، يحلقون له لحيته رغم أنفه ، هذا غير مسؤول ، لكن جندي خلص الجندية الإجبارية ، فطابت له هذه الخدمة المزعومة خاصة لما ترقت وظيفته ، وصار له راتب ، يقول: أنا أريد أن أتطوع في الجندية.

(623/22)

التطوع كان في الزمن الأول ، حينما كان الجهاد في سبيل الله عز وجل ، ليس في سبيل الراتب ، والمعاش.
فإذاً كل أحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام هي شرع كآيات الله في القرآن ، ولا يجوز تأجيل شيء منها ، إلا في حدود {فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ} [التغابن: 16].
أما والله جاء زمان ، وجاء وقته ، هذا أنا أعتقد من جملة مصائب بعض الدعاة اليوم الذين يريدون أن يكيفوا الإسلام ، ويتماشى مع ضعف المسلمين ، وإهمال لتطبيق الدين ، ويريدون أن يجعلوا الإسلام عملياً يتماشى مع أهواء الناس ، ولذلك تسمع فتاوى كثيرة ، وكثيرة جداً في إباحة التعامل بأنواع من الربا ، والله المستعان.
غيره تفضل.
14- الرد على من قال بثبوت الأكل قائما (00:43:27).
السائل: فقد مررت بعد صلاة المغرب من هذا اليوم بإمام مسجد ، ومعه قوم على مائدة قياما يأكلون ، فقلت: يا شيخ أنت أنت ، ألا تتقي الله عز وجل ، وتجلسون ، قال بهذا اللفظ: قال أبداً ، أبداً ، رسول الله أكل قائماً ، وشرب قائماً أكثر مما أكل جالساً ،

وشرب جالساً ، قلت: اتقي الله ، فأنكروا علي ، وقالوا: هذا الشيخ أكثر من خمسين سنة إمام ، وأنت جاي الآن تعلمه ؟. ، قلت: يا أخي الكريم ، قال: أنا فاهم وين أنت تروح الجِبْلي ، لما شاف اللحية.
الشيخ: الحمد لله شعار المسلمين.

(623/23)

السائل: قال: هذه الأحاديث ، قلت له: أنا فاهم ، نحتكم أنا وأنت إلى الأحاديث المحققة ، أما هذه الكتب التي يأخذها الصبية ، وكائنا من كان ، هذه لا نحتكم إليها ، ما صح عن رسول الله هو الحكم بيننا ؟. ، فأبوا علي ، وقالوا: كل يا شيخ ، وهذا كل شيء جائز ، قلت: لا ائتوني بالدليل الثابت عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ، قال: على مسؤوليتي بهذا النص ، على مسؤوليتي رسول الله أكل قائماً أكثر مما أكل جالساً.
الشيخ: ما قال لك على رقبتي ؟.، هذا خلط أمراً وارداً ، بأمر غير وارد إطلاقاً، لا شك أنه ورد في صحاح السنة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم شرب قائما، ولا يستطيع مسلم أن ينكر ثبوت شربه - صلى الله عليه وسلم - قائما، كما أنه لا يستطيع أن ينكر ثبوت تزوجه عليه الصلاة والسلام بأكثر من أربعة من النساء، هذا ثابت ، وهذا ثابت ، ولذلك ما ننكر عليه ابتداء ما نسبه إلى الرسول عليه السلام من أنه شرب قائماً ، نقول: نعم .
أما قوله: بأن النبي - صلى الله عليه وسلم - أكل قائماً ، فهذا كذب ، وبهت ، وافتراء.
السائل: لم يثبت؟.
الشيخ: أبداً ، أبداً ، لا يوجد شيء في كتب السنة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أكل قائماً ، ولذلك أنا كنت أود منك لو حضرك أن توجه إليه سؤالا بكل هدوء ، من فضلك في أي كتاب من كتب السنة جاء النص بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أكل قائماً؟.
أما أنه شرب قائماً ، فنحن نعرف ذلك وأنه في صحيح البخاري.
لكن أنت بتقول: أكل قائماً ، وشرب قائماً.

(623/24)

فها أنت تجمع بين الأمرين نسبة إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - .
فثبوت شربه قائماً هذا صحيح ، لكن من أين لك أنه أكل قائماً ؟.
كنت أود أن توجه إليه هذا السؤال ، وإذ قد فاتك فبإمكانك أن تتدارك الأمر إذا لقيته ، وتذكره بكلامه ، وأخشى ما أخشاه ، أن ينفي ، ولذلك كان لازم أن نضرب الحديد وهي حامية.
السائل: قد فعلت.
الشيخ: إيش فعلت ؟.
السائل: قلت له: أين دليلك ؟. ، قال: في كتاب في مسند عبد الرزاق ، وابن أبي شيبة.
الشيخ: إيش هو اللي في مسند عبد الرزاق ؟.
السائل: أنه أكل قائماً ، وشرب قائماً.
الشيخ: حسناً ، أنت تراه ؟.
السائل: نعم.
الشيخ: تراه ؟.
السائل: نعم.
الشيخ: طيب ، إذا خلِّيه يريك النص ، لأن نحن عندنا تجارب ، يقولون لنا: رواه البخاري ، في حديث لا أصل له إطلاقاً ، يقول لك: رواه البخاري.

(623/25)

15- قصة عجيبة بين الشيخ وأحد المشايخ في دمشق (00:48:055).
وأنا يعني مع الأسف جرت بيني وبين بعض المشايخ هناك في دمشق ، قصة عجيبة جداً ، لعله مما يفيد الحاضرين القصة التالية:
كنت وأنا أعمل في محل والدي في تصليح الساعات ، وأنا لا أزال شباً ، بعد لحيتي ما نبتت كما ينبغي ، لما جاءني ذات يوم ضابط تركي قديم ، أحفظ اسمه ، اسمه نجم الدين ، على اصطلاح الأتراك نجم الدين بِيهْ ، فقدم إلي الساعة ، يقول: افحصها هذه ، يعني لا تنتظم في سيرها ، فأخذت

أفحصها ، فأخذ يثني علي ، وعلى والدي ، قلتُ: يا أخي أنا ما رأيتك عاملتنا من قبل ، ولذلك فما يحسن أن تثني قبل أن تجرب ، قال: لا ، المسلم يعني ينظر بنور الله ، ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال:« اتقوا فراسة المؤمن ، فإنه ينظر بنور الله »، قلت له: وأنا شاب ، هذا حديث ضعيف.
نظر إلي نظرة عجيبة ، وهو كبير ، نحو الستين من العمر ، وبدا لي فيما بعد أنه طالب علم.
قال: كيف هذا حديث ضعيف ؟. ، نحن قرأناه في الرسالة القشيرية.
قلت أنا في نفسي: بخٍ بخٍ ، لكن صارحته ، قلت له: يا أخي رسالة القشيريةً ، رسالة في التصوف ، وآداب التصوف ، وآداب السلوك ، إلى آخره ، وإن كان هو يختلف عن الكتب الأخرى ، أنه يسوق الأحاديث بأسانيدها فعلاً.
فمن تعجبه من مناقشتي إياه ، قال لي: أنت على من قرأت ؟.
قلت: أنا ما قرأت على أحد.

(623/26)

قال: لا ، لا بد أنك قرأت على الشيخ بدر الدين.
قلت: لا
قال: إذن على الشيخ علي الدقر ؟.
قلت: لا
قال: إذن ؟.
قلت: هذه دراسة خاصة.
نهاية المطاف ، وما نطيل من القصة.
قال: أنا سأتيك بسند الحديث.
قلت له: لا بأس.
اتفقنا على تصليح الساعة ، وتركها عندي.
ما صبر لِيجي وقت أخذه الساعة بعد أسبوع ، بعد يومين أو ثلاثة ، وأنا جالس في الدكان ، وكانت دكاننا مضرب شمس إلى الجنوب ، أو إلى الغرب ، وأنا منزَّل الحديد في طاق صغيرة ، ما بشوف وأنا اشتغل ، وقعت ورقة في حضني ، فتحتها ، طلّعت ما فيه أحد ، وإذا هو جاء بالحديث ، ما وقف رمى الورقة وانطلق ، قرأت الحديث وفهمت ، والجواب حاضر ،

قلت في نفسي: ليته أثبت وجوده.
جاء فيما بعد ليأخذ الساعة ، قال لي: كيف رأيت الحديث ؟.
خططت رسم في ذهني خطة لإقناعه.

(623/27)

قلت: رأيت المؤلف يحكم بأن الحديث ضعيف ، هو فعلاً ما فيه شيء من هذا ، لكن على الطريقة الحديثية.
قال: كيف هذا لا يوجد ؟.
قلت له: بلى
قال: يا أخي أنا نقلت الحديث من الرسالة بخطي.
قلت له: كتبت له بالقلم ، بقول المؤلف: حدثني فلان عن فلان عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ، كتبت له بالقلم : عطية = أي يساوي ضعيف عند علماء الحديث.
الشاهد راحت أيام وجاءت أيام ، أظن سنة أو أكثر ، وإذا بالرجل نجم الدين بيه ، يأتيني يوم جمعة وأنا جالس وراء الطاولة في دكاني ، ومعه شيخ من كبار مشايخ دمشق ، هذا كان يحدث تحت القبة، والذي يحدث تحت القبة في مسجد بني أمية ، هذا إمام يعني في الحديث ، اسمه الشيخ محمد العطاني الله يرحمه.
دخلوا ، السلام عليكم ، وعليكم السلام ، لسَّا ما جلسوا إلا رأساً بيوجه السؤال للشيخ يقول له: صحيح يا شيخ ، أو يا فضيلة الشيخ حديث:« اتقوا فراسة المؤمن ، فإنه ينظر بنور الله » حديث ضعيف ؟.
قال له: لا ، حديث صحيح ، رواه فلان ، وفلان ، وفلان ، العزو صحيح رواه أبو داود ، والترمذي العزو صحيح.

(623/28)

لكن أنا انتبهت أنا هذا الرجل حافظ ، وليس برجل ناقد ، ولذلك بدأت معه النقاش التالي.

قلت له: يا أستاذ لكن هؤلاء رووه من طريق عطية العوفي ، القصة القديمة بيننا وبين نجم الدين بيه ، وعطية العوفي ضعيف عند علماء الحديث ، ما يفيد تخريج هؤلاء لهذا الحديث من طريق عطية ضعيف ، فأجابني بجواب تأكدت أنه حافظ ، وليس بناقد.
فقال: لو كان ضعيفاً ما احتج به الفقهاء.
قلت: آه ، هذا موه كلام محدث ، هذا كلام المتفقهة ، وليس كلام فقيه أيضاً.
أيضاً بدِّي أضع خطة لإقناعه بأن هذا الجواب مو بجواب عالم ، رأساً حط الفكر على حديث ، خططت أنا أن حا أسأله عن حديث ما له أصل ، ورايح بجاوبني بالجواب الصحيح أنه ما له أصل ، حاقول له: لكن احتج به فلان العالم الفقيه ، حيُسقط في يده ، لكن خرَّب علي كما يقولون في الشام: خرَّب علي السبَّة كلها ، المخطط تبعي انهار بسبب جهله ، وكلامه بدون علم.
قلت له: ما رأي الشيخ في حديث:« الكلام المباح في المسجد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب»، هذا طبعاً سمعتوه هذا الحديث يمكن قرأتموه معلقاً في بعض المساجد ؟.
من روى هذا الحديث ؟. ، هنا الشاهد.
قال: رواه الإمام أحمد.

(623/29)

كذاب ، ما أحد رواه إطلاقاً ، طبعاً أنا ما بقله كذاب ، فطوَّلت النفس معه ، قلت له: أنت قرأته ؟. ، وين رواه ؟.
قال: في المسند.
قلت له: أنت قرأته في المسند ؟. ، كمان لو قال لي: نعم ، كمان بسجل عليه نقطة سوداء ، لأن المسجد ست مجلدات ، فيه نحو أربعين ألف حديث ، وما هو من هذه الحشوة الكُبَّة كما يقولون ، ولكن هو هنا أنقذ حاله.
قال: لا. لكن رمى حال.
قلت له: إذن إيش معنى عزوه رواه الإمام أحمد ؟.
قال: ذكره الحافظ المنذري في الترغيب.
ويا الله ، الترغيب بجانبي ، يومئذ يوم جمعة ، وأنا

بحط الكتاب بقرأ فيه ، إن جاءني زبون من أهل القرى أكون يعني معه ، وإلا فأنا أقرأ.
رأساً قلت له: تفضل هذا الترغيب والترهيب ، مسكين، على الباغي تدور الدوائر ، شو قال ؟. كلام جاهل.
قال: وين دي طالع هذا ؟.
حديث مثل هذا ما يعرف ، مدرس في المسجد الأكبر في الشام كلها، ما يعرف بيطالع حديث علاقته بكتاب الصلاة ، علاقة بالمساجد ، وأداب المساجد ، وإلى آخره.

(623/30)

لما شفتُ ، قلت له: يا أستاذ هذا الحديث ، يقول الحافظ زين الدين العراقي في كتابه الذي كان أسماه (المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار) ، يقول: هذا الحديث لا أصل له ، كيف أنت بتقول: رواه الإمام أحمد ؟.
قال: لا ، لا ، له أصل.
قلت له: نجم الدين بيه ، أرجو بس أن يرجع الشيخ إلى بيته ، أن تذكره ليطالعنا الحديث من كتاب الترغيب والترهيب، وهذا هو ....
كثير من هذه الحوادث تكررت؛ العزو للبخاري.
حادثة أخرى وقعت بيني وبين الشيخ العُبَجي مفتي الشافعية في حلب ، حديث:« اخشوشنوا فإن النعم لا تدوم ».
قال: هذا حديث.
قلت له: هذا ما له اصل.
قال: موجود في الجامع الصغير.
قلت له: أبداً ما له أصل ، لا في الجامع الصغير ، ولا في الجامع الكبير.
كان موجود أحد الشباب المتخرجين من الأزهر ، وكنت أنا يومئذ أتردد على المكتبة اللي فيها مخطوطات ، اسمها مكتبة الأوقاف الإسلامية ، جاءني ثاني يوم هذا الشاب .
قال لي: الحديث هذا ، كيف الشيخ يقول: موجود في

الجامع الصغير ؟.
قلت له: تفضل ها هو الجامع الصغير.

(623/31)

قال: طريقة إخراجه ؟.
قلت له: سهل، مرتب على حروف المعجم ألف ، وخاء ، ما فيه..
قال: سبحان الله ، كيف المشايخ هذون بيحكوا إيه ؟.
قلت: لا، هذا شيء كثير وكثير جداً.
ولذلك أنا أرجو أن تلاحق هذا الإنسان ، وكما يقال: إلحق الكذاب إلى ما وراء الباب.
السائل: سأفعل.
الشيخ: إن شاء الله ، أما حديث شرب الرسول قائماً، فهذا كما قلنا ثابت، ولكن لا يستطيع أحد أن يقول: إن الشرب من قيام سنة ، أي يتقرب بالشرب قائماً إلى الله عز وجل ، وإنما أكثر ما يمكن أن يقوله القائل: إنه أمر جائز ، ومع ذلك فإنه مخطئ ، كيف ؟.
الجواب من ثلاثة وجوه:
أن النبي - صلى الله عليه وسلم - لما شرب قائماً ، إما أن يكون شربه قبل نهيه ، فقد جاء في أكثر من حديث النهي عن الشرب قائماً.
فإذاً في سبيل للتوفيق بينما صح من فعله عليه السلام من شربه قائماً، وبين نهيه عن الشرب قائماً ، لا بد في سبيل التوفيق من جواب:
أول جواب: أن فعله كان قبل نهيه.

(623/32)

الجواب الثاني: أن فعله كان لعذر، وهذا جائز أن يشرب الإنسان قائماً لعذر ، أنا شخصياً أفعل هذا أحياناً.
العذر الثالث والأخير: أنه من الممكن أن يكون من خصوصياته.
لماذا يلجأ العلماء لتطريق مثل هذه الاحتمالات الثلاثة ؟.
قالوا: في سبيل المحافظة على قوله عليه السلام ،

الذي باتفاق العلماء يكون شريعة عامة، أما الفعل فيعتبره ويحيط به احتمال من هذه الاحتمالات الثلاثة.
والدليل إذا طرقه الاحتمال سقط به الاستدلال ، وبخاصة إذا كان معارضاً لقوله عليه السلام الذي هو شريعة عامة.
بعض العلماء كالإمام النووي رحمه الله يوفق فيقول: النهي محمول على الكراهة ، والفعل محمول على الجواز ، أي معنى هذا الكلام ، جوازاً مرجوحاً ، لأنه يكون مكروهاً.
لكني أقول: كان يمكن أن يكون هذا التوفيق من الإمام النووي مقبولاً لولا أمرين اثنين في موضوع نهيه - صلى الله عليه وسلم - عن الشرب قائماً.
الأول: أن تأويل الإمام النووي يمشي مع نهيه عليه السلام عن الشرب قائماً وهذا في صحيح مسلم ، ذلك لأن النهي تارة يأتي بمعنى للتحريم ، وتارة بمعنى للتنزيه ، يحتمل النهي هذا ، ولكن لما جاءت هذه الرواية أيضاً في صحيح مسلم بلفظ:« زجر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن الشرب قائماً »، لم يسعنا أن نقبل تأويل النووي ، لأنه زجر ، لا يمكن زجر للتحريم ، وزجر للكراهة ، هذا الأسلوب غير وارد في لفظة (زجر) ، أما

في لفظة (نهى) ممكن نهي للتحريم ، نهي للتنزيه ، هذا المانع الأول الذي يمنعنا من أن نتقبل تأويل الإمام النووي.
والأمر الآخر ، وهو الأهم جداً أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأى رجلاً شرب قائماً ، فقال له:« يا فلان أترضى أن يشرب معك الهر ؟. قال: لا يا رسول الله ، قال: فقد شرب معك من هو شر منه ، الشيطان » .
ما أظن أحداً يمكن أن يتأول أن شرب الشيطان ، أو تعاطي سبب شرعي يسمح المسلم لنفسه أن يشاركه الشيطان في طعامه وشراب ، يقال: هذا جائز ، لكنه مكروه كراهة تنزيهية ، ما أحداً يمكن أن يقول هذا الكلام.

فإذاً إذا ما أمعنا النظر في قوله عليه السلام لذاك الشارب:« لقد شرب معك من هو شر من الهر، الشيطان »، إذاً هذا دليل واضح ، أن الشرب من قيام حرام ، لأنه يشاركه في شربه الشيطان.
ثم تمام الحديث يؤكد هذا وهو قال له عليه السلام: (قِه ، قِه) ، هل يقال هذا بالنسبة لمن أتى أمراً جائزاً ؟.
هذا غير معقول ، ولا مثيل له أبداً في الإسلام.
من أجل ذلك نحن نقول: صدق من قال: شرب عليه السلام قائماً روايةً ، وأخطأ درايةً ، إذا قال: يجوز الشرب قائماً بدون عذر.

(623/34)

16- توجيه الشباب في هذا الوقت الذي كثر فيه الاختلاف (01:05:50)
السائل : يا شيخ أحسن الله إليك ، أنقل لك سلام الاخوة من السعودية ، وخاصة من حائل.
والسؤال: ما هي الطرق المثلى لتوجيه الشباب في مثل هذا الوقت الذي كثر فيه الاختلاف ؟.
الشيخ: الطريق الوحيد يا أخي والأمر لا يتحمل الإطالة ، ربط المسلمين بكتاب ربهم ، وبسنة نبيهم صلى الله عليه وآله وسلم.
ربط المسلمين فيما يجب عليهم وجوباً عينياً ، وليس فيما يجب عليهم وجوباً كفائياً.
ربط المسلمين في تصحيح عقائدهم ، وتصحيح عباداتهم ، وتصحيح سلوكهم وفق الكتاب والسنة.
هذا جواب عام.
ثم ، المنكرات ، والمخالفات التي تقع بين المسلمين اليوم ، كباراً ، وصغاراً ، حكاماً ، ومحكومين ، كثيرة ، وكثيرة جداً ، القسم منها معلوم لدى جماهير المسلمين ، حتى عامتهم ، مثلاً: السرقة ، والزنا ، والخمر ، والربا ، و..و.. إلى آخره ، هذه أشياء ما يجهلها مسلم يقيم في بلاد الإسلام ، لكن هناك جزئيات تتعلق بمثل هذه الأمور تخفى على كثير من خاصة المسلمين فضلاً عن عامتهم ، فيجب أن يُنبَّهوا حتى يكونوا على بينة من أمرهم.

الربا محرم ، لا شك ولا ريب فيه عند جميع الناس ، لكن يا ترى ؟.

(623/35)

هل من الربا ما يسمى ببيع العينة ؟.
هل من الربا ما يسمى ببيع التقسيط ؟.
ونحو ذلك من البيوع التي فاشية الآن ، ومما يسمى في لغة البنوك التي تسمي نفسها بأنها بنوك إسلامية، المرابحة مثلاً ، هل هذه معاملة ربوية ، ولا هي معاملة إسلامية ؟. إلى آخره
هذه الأمور التي يقع فيها جماهير المسلمين خاصة التجار منهم ، ونحو ذلك من تزيِّ المسلمين بزي الكفار ، وابتلاء جماهيرهم بحلق اللحى ، وإلى آخره.
والأمر ماشي حتى شمل كثيراً من العلماء في بعض البلاد الإسلامية نعم.
الخلاصة من جهة الكلام في هذا الموضوع واسع جداً ، ونختمه بما يقوله بعض العلماء عندنا في الشام (العلم إن طلبته كثير ، والعمر عن تحصيله قصير ، فقدم الأهم منه فالأهم).
فالدعاة الإسلاميين يجب أن يقدموا للمجتمع الإسلامي الأهم فالأهم.
ليس من المهم أن نشغل بال جماهير المسلمين بما يتعلق بالأمور السياسية مثلاً ، وأن نقول: أن الإسلام يأمر بالاشتغال بالسياسة ، نحن نقول: هو كذلك ، ولكن هذا من شؤون خاصة الخاصة من المسلمين، وليس لمثل هذا العمل علاقة بالمجتمع الإسلامي ، وهذا متى ؟.
حينما يكون المجتمع الإسلامي مجتمعاً إسلامياً ، لا ينقصه إلا الاشتغال بهذه السياسة.

(623/36)

وكيف والمجتمع الإسلامي اليوم ، إذا أخذناه ككل ، هو غارق في الشركيات ، والوثنيات ، والبدعيات ، والخرافات ، و.. و .. إلى آخره.
بمناسبة سؤال الأخ عن أولئك الذين قاموا بما قاموا

به هناك بالجزائر مما لزم منه الفتنة التي لا نزال نشكوا يعني أثارها السيئة ، جاءني خطاب من أحد طلاب العلم هناك يشكو أنه لا يجد في الجزائر كلها عالماً يسأله عن مشكلة تقع له ، لا يجد!!! ، العالم الجزائري يُعد خمس وعشرين مليون مسلم ، ثم يصف لي المجتمع هناك ، نحن نعرف عندنا في الشام في ضلاله نجد أثراً منها في هذه البلاد أيضاً ، يمكن كلكم يرى نعل معلق في مؤخرة السيارة ، هذا على مشان إيه ؟.
مشان العين زعموا.
عندنا في الشام يضعون نعل الفرس ، وكل ما كانت مصدية ، ومهترية ، كل ما كان إيش ؟.
أدفع للعين ، ويضعونها في صدر المكان ، وكما يقال: إن أنسى فلن أنسى ، دخلت مرة الصيدلية ، قداش تكون الصيدلة مزوقة ، ومنعمة ، وما فيها دبانة، وإذا بصدر المكان نعل فرس.
قلت: شو هذا ؟.
قال: هذا مشان دفع العين.

(623/37)

لما قرأت خطاب هذا الجزائري ما شاء الله عليه ، نسيت نعل الفرس ، وإذا هناك في الجزائر ، قال: يضعون كواشيك السيارات الضخمة ، هذه مخزورة ومفجورة ، يضعونها على الجدر مشان إيش ؟. حتى لا تصاب البناية بالعين.
مداخلة: يضعون أيضا (القدر) الأسود.
الشيخ : آه، هذه جديدة.
فالعالم الإسلامي خاصة في مصر ، خرافات ، وشركيات ، ووثنيات.
هذا المجتمع يا جماعة يحتاج إلى توعية في أمور جوهرية ، في أمور أساسية ، أما الأمور الثانوية التي هي من الفروض الكفائية ، والمتعلقة بخاصة خاصة الأمة ، فلا يجوز إشغال الأمة بها أبداً.
على كل حال يكاد الوقت ينتهي أو انتهى ، فإذا أحد عنده سؤال ضروري يتفضل.
17- الجمع بين حديث شرب النبي - صلى الله عليه وسلم - قائما وبين نهيه (01:12:52).

السائل: احنا شيخنا مما سبق حول الشرب قائما سمعت بعض طلاب العلم يجمع بين شرب النبي - صلى الله عليه وسلم - قائماً ، وبين النهي ، يقول: بأن ورد في الأحاديث أن الشيطان يشارك الناس في شربهم قياماً ، وأما النبي عليه الصلاة والسلام فليس هناك محظور لو شرب قائماً لأن شيطانه مسلم ؟.
الشيخ: ممكن أن يقال هذا ، لكن المشكلة أنه فيه كثير من الصحابة شربوا قياماً ، ولذلك فما يتم الجواب إلا بما سبق به.
تفضل

(623/38)

18- هل يجوز تقسيم الدعوة إلى لجان اقتصادية ، إعلامية ، علاقات عامة ، ويؤمرون أمير على كل منطقة ، وهو المسؤول عن الجماعة ؟. (01:13:33).
السائل: الحمد لله والصلاة والسلام ، الشباب يبلغونك السلام يا شيخ عندنا في الكويت ، يقولون لك: بأنهم يحبونك في الله.
الشيخ: أحبكم الله الذي أحببتموني له.
هل يجوز تقسيم الدعوة إلى لجان اقتصادية ، إعلامية ، علاقات عامة ، ويؤمرون أمير على كل منطقة ، وهو المسؤول عن الجماعة ؟.
الشيخ: هذا اعتقد أنه تنظيم لا بد للدولة منه ، إذا كان يجمعهم جميعاً دائرة الإسلام ، أما إذا كان كل جماعة تعمل لنفسها دون أن تتعاون مع الأخريات تعاوناً كاملاً فكرياً ، وتطبيقياً ، فلا يجوز هذا التنظيم.
السائل: ليس لها الحق أن تتدخل في الأمور الأخرى إلا... ؟.
الشيخ: لا ، أنا ما أعني بالتدخل ، أعني تعاون الجميع ، يعني الذين يعملون في الاقتصاد ، هل يتعاونون مع الذين يعملون بالفقه ؟.
السائل: لا يتعاونون.
الشيخ: هذا الذي قلته لك آنفاً ، لا يجوز هذا ، لا بد أن يتعاونوا جميعاً.
السائل: هل يجور التأمير أمير على كل منطقة ، وهو المسؤول على الجماعة ؟.

(623/39)

الشيخ: يا أخي نفس الجواب بارك الله فيك ، التنظيم هذا واجب إذا كان كل جماعة لا تعمل مستقلة عن الأخرى ، وإنما يتعاونون كما قلنا في الآية السابقة {وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبرِّ وَالتَّقْوَى} (المائدة: 2].
هذه يمكن أن نعتبرها دويلة صغيرة.
الدولة الكبيرة فيه وزارة الاقتصاد صح ؟. ، فيه وزارة خارجية ، فيه وزارة داخلية إلى آخره، وزارة معارف ، كل وزارة هذه يجب أن تتعاون مع الوزارات الأخرى وضمن دائرة الإسلام.
فيجب أن يكون هناك مثلاً : مجلس مركب ، أو منشَّأ من العلماء في الشريعة الإسلامية ، في الكتاب والسنة.
فأي وزارة من هذه الوزارات لا تنطرف في أعمالها مستقلة عن الأخرى بصورة عامة ، وعن وزارة المعارف الشرعية بصورة خاصة ، كلهم يجب أن يعملوا ضمن هذه الدائرة.
أما الاستقلال هذا يفعل ما يروق له ، لأن هذا اختصاصه ، وذاك يفعل ما يروق له، لأنه اختصاصه ، دون تلاقي ، ودون تبادل وجوه النظر ، هل هذا يختلف مع هذا ، أو لا يختلف ؟.
مثلاً: فيما يتعلق بالاقتصاد ، أليس هذا النظام يتعلق بالاستيراد مثلاً بضائع وأشياء ؟.
الجواب: نعم.

(623/40)

طيب ، شرعاً ، هل يجوز استيراد أي شيء يبدو لهذه الوزارة ؟.
الجواب: لا ، لا بد أن يكون هناك رأي متبنى من قِبل من ؟. ، لنقل: وزارة المعارف الشرعية مثلاً.
إذن الجواب أخي يجوز ، أو لا يجوز ؟.
إذا كل جماعة يعملون لوحدهم ، لا يجوز.
إذا كل جماعة تتعاون مع الأخرى ، فيجوز.
وتأمير أمير ، إذا كان كرئيس مثلاً دائرة معينة ، ما فيه مانع منه ، أما إذا كنت تعني بالإمارة ، أن يقترن

معها بيعة شرعية ، بحيث يترتب أن النكول عنها يعتبر نكول عن البيعة الكبرى الإسلامية التي تعطى فقط للخليفة المسلم ، فمثل هذه الإمارة لا وجود لها في الإسلام ، إلا الإمارة الكبرى.
19- حكم تكفير الحكام (01:17:49)
السائل: عندنا جماعة يا شيخ في الكويت تكفر الحكام، وتدير الفتن.
الشيخ: هذا خطأ أيضاً ، هذا خطأ والله المستعان ، هذا يأتي من الجهل بالإسلام ، والتسرع والاستعجال في فهم الإسلام أولاً ، وهذا سيكون فهماً خطأ ، ثم الاستعجال في تطبيق الأحكام الإسلامية ، قبل التمكن من تطبيقها.
ما هي فائدة تكفير الحكام اليوم ؟.

(623/41)

نحن قلنا في مناسبات كثيرة جداً ، لا يجوز تكفير مسلم إلا بعد القطع بأنه ينكر ما ثبت من الدين بالضرورة.
وثانياً: بعد أن يُبلغ الحكم الشرعي.
وثالثاً وأخيراً: نكفره إذا كنا نتمكن من أن نحل محله ، أما إذا كنا لا نستطيع أن نحل محله ، بمعنى لا نستطيع أن نقاتله ، فلماذا الدندنة حول هؤلاء الحكام ، إنهم كفار ، وإنهم يجب الخروج عليهم ، ولا يمكننا الخروج عليهم ، ما نستطيع أن نخرج على اليهود الذين احتلوا بلادنا ، حتى نخرج على حكامنا الذين يحكمون بلادنا.
فهذا خطأ في النقل ، وخطأ في العقل ، كلاهما ، وأحلاهما مر.
20- حكم بيع الراتب (01:19:20)
السائل: إذن يا شيخ بالنسبة لبيع الراتب ، عندنا في الكويت، الإنسان إذا خدم خدمة معينة مثلاً سنـ25ـة ، يبيع جزء من راتبه ، مثلاً : ربع الراتب ، ويأخذون الراتب ، مثلاً: يبيع مائة دينار ربع الراتب ،ويعطون بدل المائة ، عشرة آلاف دينار، ويحول هذا من راتبه لمدة حياته ، فإذا استكمل المبلغ يقطعون أيضاً ، لكن إذا توفي انقطع المبلغ ، هل جائز ؟.
الشيخ: كيف هذا ؟. ما فهمت أنه مدة حياته ؟.

السائل: فيه عندنا الإنسان إذا قضى الخدمة مثلاً عشر سنوات ، وراتبه 400 دينار ، يبيع من الراتب 100 دينار.
الشيخ: (يتدخل): عفواً يبيع 100 دينار بكم ؟.

(623/42)

السائل: بـ 10000 دينار على سبيل المثال ، بعد التقاعد.
يتدخل أحد الحاضرين (علي حسن): يأخذ التقاعد مثلاً 400 دينار مثلاً ، فهو بصير يأخذون منه الـ 100 ، ويبقى له الـ 300 ، مقابل الـ 100 التي يقتطعينها من بقية حياته ، يعطونه نقداً 10000 دينار. وهذه المائة تذهب عليه من الراتب المقتطع ، من الراتب الكامل ، فيبقى له من الـ400 ، 300.
الشيخ: اسمح لي شوي ، طيب ، من الرابح هنا ، ومن الخسران ؟.
الموظف طبعاً هو الخسران.
علي حسن: هو شيخنا إلي الأجل هو الخسران ، لكن هو يعتبر نفسه ربحان ، لأنه جاء له سيولة 10000 دينار.
الشيخ: هذا مثل النقد والتقسيط.
علي حسن: هذا هو السؤال.
الشيخ: هذا مثل النقد والتقسيط ، ما يجوز هذا ، ما يجوز.
21- الجمع بين حديث النهي عن صيام يوم السبت وحديث :« لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع » (01:21:09).
السائل: شيخ في الحقيقة سؤال مكرر ، كنت سألتك عنه في مسجد صلاح الدين البارحة ، قلت لي في مسألة عدم صيام يوم السبت ، قلت هنا: تقديم الحاظر على المبيح ، ومثلت بمثال: الصيام يوم الفطر مثلا.

(623/43)

الشيخ يتدخل: مثال يوم الخميس يوم عيد.
السائل: نعم ، بمناسبة حلول إن شاء الله علينا وعليكم بالخير عاشوراء ، فأحببت أن أسأل سؤالا اعترضني في مسألة عدم صيام يوم السبت لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - :« لا تصوموا السبت إلا فيما افترض عليكم ».
قلت: في صيام داود عليه السلام، قلت كذلك: هذا لا يجوز أن يحتج به لعلة معينة ، أو لشيء معين ، ذكرته أنت ، ولا داعي لذكره الآن.
ولكن حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - قال:« لو عشت لصمت يوماً قبل عاشوراء.. ».
الشيخ يتدخل:« لأن عشت إلى القابل لأصومن التاسع من عاشوراء ».
السائل: نعم ، بارك الله فيك ، هذا الحديث ، ألا ينبغي أن نوفق بينه وبين الحديث الذي قال فيه النبي - صلى الله عليه وسلم - في النهي عن صيام يوم السبت إلا فيما افترض أي نقول مثلا وهذا القول من طالب العلم مبتدئ ما زال يتعثر حتى في لهجته اللغة العربية، فجاء ليأخذ منك من العلم ما ييسر الله له بارك الله فيك.
المسألة أقول: والله المستعان على هذا ، أن لو قلنا: أن هذا الحديث الذي قاله النبي - صلى الله عليه وسلم - ، ومات ولم يدركه عليه السلام ، مع حديث النهي ، ولا يجوز لنا أن نضرب الأحاديث بعضها في بعض ، وحاشاك أن تفعل أنت هذا ، فأنت في هذه الأيام قدوة لنا في الرسوخ على السنة ، والسؤال عن الدليل.
أفلا يجوز هذا ، أن نوفق بينهما .
الشيخ رحمه الله يتدخل: وين التعارض يا أخي بارك الله فيك ؟.

(623/44)

أنا ما شايف فيه تعارض حتى نوفق.
السائل: في هذه المسألة يا شيخ ، بما أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: لو عشت لكان هذا ، أي لصام يوماً قبله.
الشيخ: نعم.

السائل: وحديث النهي لو قلنا أنه: عدم تخصيصه ، عدم تخصيص يوم السبت ، أنه يكون أراد هذا النبي - صلى الله عليه وسلم - .
الشيخ: قل لي: وين التعارض ؟.
السائل: التعارض أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: لو عشت لصمت اليوم التاسع ، والعاشر.
الشيخ: هل قال: لو عشت لصمت التاسع ، ولو كان يوم السبت ؟.
السائل: لا ، ما قال.
الشيخ: إذن ، وين التعارض ، الله يهديك.
التعارض في مخك ، ما تواخذني ، موش موجود بين النصين.
السائل: أليس عموم شيخنا بارك الله فيك ؟.
الشيخ: يا أخي ، هو أنت العموم تخالفه ؟. ، أليس عموما قوله تعالى: {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ} [3 : المائدة].
فهل أنت تحرم كل ميتة ؟.
السائل: لا.

(623/45)

الشيخ: وكل دم ؟.
إذن ليس المشكلة عما توجده لا إشكال.
إذا كان هناك عموم ، فيخصص بما يخصصه ، أما هنا الحقيقة ، لا عموم يا أخي.
يقول: (لان عشت إلى قابل) ، يا ترى (إلى قابل) قد يكون يوم سبت ، أحد ، اثنين ، ثلاثاء ، إلى آخره ، ما فيه بيان هنا.
لكن لو فرضنا كما صورت لك آنفاً ، لو فرضنا أنه قال:« لئن عشت إلى قابل لأصومن ، ولو كان يوم السبت »، شو رأيك ؟. ، هذا موش صريح ؟.
السائل: صريح.
الشيخ: طيب ، ثم قال:« لا تصوموا يوم السبت »، إلى أن نقول لك: هنا حاظر ، وهنا مبيح ولا ؟.
السائل: نعم
الشيخ: إذاً ، يقدم الحاظر على المبيح.
فنقول: لو كان النص الأول أنه:« لو عشت إلى قابل لأصومن التاسع من عاشوراء ، ولو كان يوم السبت

»، أو قال: أي يوم من أيام الأسبوع ، بعدين جاء حديث ينهى عن صيام يوم السبت إلا فيما فرض الله علينا.
طيب ، صوم عاشوراء ليس فرضاً ، بالتالي صوم يوم التاسع ، ليس فرضاً.
لو أن مسلماً صام عاشوراء ، ولا يريد أن يصوم لا قبله ، ولا بعده يوماً.

(623/46)

ماذا تنصحه ، أن يصوم عاشوراء ، ولا ، لا ؟.
السائل: يصوم.
الشيخ: لكن شو بتقول له ؟.
الأفضل أنك تصوم تاسوعاء معه
السائل: نعم.
الشيخ: طيب ، هذه الأفضلية ، التي أنت تدندن حولها ، وين التعارض بينها ، وبين قوله عليه السلام: « لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم » ؟.
ما فيه يا أخي تعارض بارك الله فيك.
السائل: التعارض طرأ في ذهني من باب جمع أفعاله - صلى الله عليه وسلم - ، التي وردت كان يصوم من الشهر السبت ، والأحد ، والاثنين ، وكذلك قال: أحسن صيام ، صيام داود ، كان يصوم يوماً ، ويفطر يوماً.
الشيخ: رجعت حليمة إلى عادتها القديمة ، هذا ليس نصاً عاماً ؟.
السائل: نعم ، عموم.
الشيخ: طيب.
أولا: نص عام « كان يصوم يوماً ، ويفطر يوماً ».
ثانياً: هل من شريعة داود عليه السلام النهي عن صوم يوم السبت إلا في الفرض ؟.
السائل: نعم ، لا.

(623/47)

الشيخ: كيف ؟.
السائل: ليس بشريعته.

الشيخ: طيب ، إذاً لماذا أنت ما تعمل بشريعته ؟.
بيدك تتمسك بشريعة الرسول عليه السلام.
هو الذي أمرنا بصيام داود ، أو حضنا عليه بالمعنى الأصح ، وقال:« لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم ».
لماذا يا أخي أنت ما إتحل المشكلة بالطريقة التي أنت حكيتها عني آنفاً ، ألم يقل: في أكثر من حديث، يحض المسلمين على صيام يوم الاثنين ، ويوم الخميس ؟.
السائل: نعم
الشيخ: طيب ، هذا الحض خاص ، ولا عام على حد تعبيرك أنت ؟.
السائل: عام شيخنا.
الشيخ: طيب ، لماذا ما صمت يوم العيد ، يوم الخميس ؟.
السائل: لأنه جاء النهي عن صيام يوم العيد.
الشيخ: القضية هنا، هي هي، ما فيه فرق بين الأمرين.
السائل: جزاك الله خيرا .
علي حسن: الحديث الذي ذكره الأخ أن النبي كان يصوم يوم السبت، والأحد والإثنين.

(623/48)

الشيخ : ضعيف هذا ما عنده خبر.
22- هل يجوز اتخاذ هذه الدمى قياساً على البنات التي كانت تلعب بهن عائشة رضي الله عنها ؟.
السائل جزائري: آخر سؤال شيخ جزاك الله خيراً: هل يجوز اتخاذ هذه الدمى قياساً على البنات التي كانت تلعب بهن عائشة رضي الله عنها ؟.
الشيخ: لا ، لا ، ما يجوز .
هذه الدمى تتمثل فيها عادات الكفار وتقاليدهم ، ثم هي ليس صنع أهل البيت ، وإنما صنعت في بلاد الكفر ، فلا يجوز .
سبحانك اللهم وبحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت ، أستغفرك ، وأتوب إليك.

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط

والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني :
[www.alalbany.net

(623/49)

سلسلة الهدى والنور - 626:

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

(626/1)

محتويات الشريط :-
1 - تتمة الشريط السابق . (00:00:40)
2 - هل يضرب الطفل بعد البلوغ.؟ (00:01:39)
3 - هل تجوز معاقبة الابن بحرمانه من المال لكي لا يشتري به أشياء محرمة ؟ (00:02:00)
4 - ما حكم الزواج من الكتابيات ؟ (00:03:29)
5 - تكلم على الفرق بين المشرك والكافر . (00:13:34)
6 - تفسير قوله تعالى ((بلى من كسب سيئة وأحاطت به خطيئته)) . (00:18:50)
7 - هل العدل في العطية بين الأبناء كالميراث أي للذكر مثل حظ الأنثيين.؟ وهل هذا القياس صحيح.؟ (سأله علي حسن حلبي) . (00:30:41)
8 - إذا مرض الأب مرضاً يخشى منه الموت فوزع تركته على أولاده خشية أن يظلم بعضهم بعضاً فهل له ذلك.؟ (00:34:18)
9 - هل للإبن إذا أعطاه أبوه عطية جائزة أن يردها في التركة .؟ (00:37:38)
10 - هل يجوز لإمام المسجد أن يوَكِل من ينوب عنه إذا غاب .؟ (00:40:20)
11 - هل للمأموم الذي يرى جواز صلاة جماعة ثانية والإمام لا يرى ذلك أن يستأذنه إذا أراد أن يصلي

جماعة.؟ (00:41:21)
12 - ما حكم صلاة الجماعة في الفجر والعشاء للأطفال.؟ (00:42:00)
13 - كلمة الشيخ على ألبسة الأطفال . (00:46:39)
14 - ما حكم تعليق الصورة على الألبسة عند الدخول للمدرسة.؟ (00:50:29)
15 - ثم تكلم على الكتابات الأجنبية التي على الألبسة . (00:51:26)
16 - كلمة على إصلاح الظاهر وإصلاح الباطن . (00:52:08)

(626/2)

---

17 - إذا ائتم المقيم بالمسافر ماذا يقول المسافر عقب الصلاة.؟ (00:57:43)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد له والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد ،.

فهذا أحد أشرطة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية
لشيخنا المحدث العلامة (محمد ناصر الدين الألباني)حفظه الله

ونفع به الجميع
قام بتسجيلها والتأليف بينها محمد بن أحمد أبو ليلى الأثري

يقول الشيخ :

جاء النبي صلى الله عليه وسلم يطرق باب أحد أصحابه فقال السلام عليكم أدخل وهو يقول وعليكم السلام ما يُسمع الرسول والرسول يقول السلام عليكم وهو يقول وعليكم السلام ما يُسمعه هكذا ثلاث مرات لما ما سمع الرسول رد السلام ظن أنه مافي أحد فركد إليه فقال له والله يا رسول الله أنا

أسمعك وأرد عليك السلام سراً ولكني أطمع المزيد والبركة من سلامك ممكن يكون صاحبك من هاي القبيل أو صاحبتك مش مهم يعني هاها لا إله إلا الله

قال سائل :
أود أسألك ثلاث أسئلة مع بعض :

السؤال الأول بالنسبة للضرب إللي فهمته بعد البلوغ لا يضرب فإذا كان لا يضرب للصلاة فلا يضرب لأي شيء أخر فهذا يمكن جوابه بنعم ويكتفي ؟

(626/3)

قال الشيخ :جوابه يكون إيش
قال السائل : الجواب يكون نعم وينتهي . قال الشيخ كيف نعم يعني
قال السائل : إنه لا يضرب يعني . قال الشيخ أه طبعاً . قال السائل : ولأي سبب .
السؤال الثاني من كلام الأخ زهير من موضوع الثواب والعقاب أنت فهمنا من كلامك لا تشجع الثوابات والعقابات المادية بالشكل المطلق .
قال الشيخ : أيوه بس كلام أبو يحيي ما كان في المعاقبة ولذلك نحن فرقنا بين ما نحن قصدنا وبين ما هو رمى إليه فهو ما كان سؤاله عن المعاقبة بمنع المال وإنما ولكن منع المال كي لا يستغله في شراء ما لا ينبغي .
قال السائل : توضح بعدين لكن في أصل الكلام .
قال الشيخ : هو كذلك
قال السائل : جوابك على ذلك لا يعاقب بموضوع المال أو لا يُثاب بالمال لكن هناك وسائل أخرى غير المال وإن كانت تؤتى بالمال لا أظن بأنك تقول بعدم إستعمالها مثلاً شراء الأشياء شراء الكتب شراء الكذا لتشجيع الطفل أو الصغير على أن يتقدم ويتحسن .
قال الشيخ : بعكس هاديك هاديك لا يُعطي المال لأنه منعاً له للإستعانه بالمعصية هنا يُعطي ليس فيه
إعطاء مال لكن شراء أشياء ينتفع بها بل لا أعطي له مال ليشتريها هذا من باب التعاون على البر والتقوى .

قال السائل : السؤال الثالث يتعلق بموضوع الزواج من الكتابية
إذا كان الأمر بالنسبة إلى مرافقة المشركين أو معاشرتهم إلى أخر ذلك فكيف نوافق بين هذا وإحلال الزواج من نساء أهل الكتاب ؟
رد الشيخ :
ما في تعارض بين الأمرين شتان ما بينهما مخالطة المشركين أولاً مخالطة الضعيف للقوي مخالطة القليل الكثير واضح . نعم .طيب بينما سماح الشارع الحكيم للمسلم أن يتزوج بالكتابية هي بالعكس تماماً فهي وحيدة وضعيفة والزوج هو القوي أولاً بكونه رجلاً

(626/4)

وثانياً بكونه رب عائلة فهو أقوى منها ودائماً القوي هو الذي يؤثر في الضعيف وليس العكس ولذلك فإفترق تماماً ومن ملاحظتنا لهذه الملاحظة نحن اليوم لا نرى جواز تزوج المسلم بالكتابية خاصة إذا كانت كتابية غربية أو أمريكية والسبب في هذا من نفس القرآن الكريم أولاً ثم من التفقه المشار إليه في كلامي أنفاً ثانياً
أما القرآن فهو لم يُطلق الأذن بزواج المسلم من الكتابية وإنما قيده بقوله تعالى : (والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم) والمحصنات ولا يخفى على الجميع أن المحصنات إنما تعني هذه الكلمة العفيفات وأين العفة اليوم في النساء الأوروبيات أو الأمريكيات خلاف القاعدة الآن أن تجد عفيفة في تلك البلاد هذا خلاف الأصل وكما يقال أيضاً أقول الأنسان ينسى خاصة إذا بلغ بنا الكبر عتيا مثلي لكن في هناك أشياء لأهميتها لا تنسى أبد الزمان حدثني رجل من العسكريين الأتراك هذا طبعاً قبل أربعين خمسين سنة وأنا شاب وأذكر في دُكاني في العمارة البرانية في دمشق كان من الجنود الأتراك الذين وصلوا النمسا في الفتوحات العثمانية القديمة ضابط هو كان حدثني بأن هناك النمساويين القابلة عندهم النظام المتبع لديهم أنها حين تتولى تلقي الجنين

من بطن الحامل تنظر إن كانت أنثى فوراً فضت بكارتها فوراً لماذا لكي لا تُعير فيما بعد أنها هذه مفضوضة البكارة يعني أنها مُسافحة ليه لأنه معروف مُسبقاً عندهم أن بكارتها تُفض وهي بعد لما سقطت من بطن أمها لكثرة الفساد والزنا و إلى أخره أوحى إليهم الشيطان هذه الوسيلة فإذن المحصنات هادول وينهم ولذلك فنحن لا نشجع الشباب المسلم أن يتزوجوا من الكتابيات اليوم لأنه الحقيقة كما سبقت الأشارة أنفاً في مناسبات مضت كما أنه المجتمع الأسلامي اليوم في محافظته على الأخلاق الإسلامية دون المستوى الأول الإسلامي الأول كذلك المجتمع النصراني صحيح المجتمع النصراني واليهودي كانوا على إنحراف كبير جداً خاصة في العقيدة فيما يتعلق بالتوراة والأنجيل لكن كانوا على شيء من الهدى والتُقى والعفاف ولعل الكثيرين منكم يذكر أن النصرانيات واليهوديات في بلاد الإسلام كن يتجلببن ويلبسن الملاءة السوداء

(626/5)

التي تلبسها المسلمات هكذا كان في الزمان الأول واليوم المسلمات كما يقولون عندنا في الشام شلطوا إلا من عصم الله منهم فما بالك بالكتابيات لذلك نحن لا نرى أبداً للمسلم أن يتزوج بالكتابية لما ذكرت أنفاً ثانياً وأخيراًؤ يا أخي في عنا كساد في الزواج ذكرت لكم اليوم صباحاً أنه هاديك الأم بتشكي أنه عندها ثلاث بنات من سبعة وعشرين ونازل لعلها مسحورة لأنه كل ما يجي خاطب ما لاعادوا يشوفوه يكون في سحر معناها أنه المجتمع الآن غير المجتمع السابق المجتمع السابق كان من نظامهم يتزوجوا اولادهم وهم صغار وقصة عبدالله بن عمرو بن العاص الذي زوجه الرسول زوج أبوة فتاة من قريش وكان بينه وبين أبيه خمسة عشرة سنة معناها أبوة تزوج إيه صغيراً إذن زوج إبنه صغيراً لكن الولد ما شاء الله مُتعبد زاهد قائم الليل صائم النهار ولما سئل العم زوجتة كيف حالك أنت وهو قالت نعم العبد ولكنه لم يطأ لنا بعد فراشاهكذا كانوا من قبل الآن ما شاء الله الشاب يصير عمره ثلاثين والفتاة كذلك

ما في زواج شو السبب الدراسة التي لا فائدة منها إلا ما ندر والنادر لا حكم له ما بيتزوج الواحد إلا بعد الثلاثين .
قال السائل :
الحقيقة المرأة المشركة ولأنه كما أسلفنا المجتمع الأوروبي يقلد فهي التي تربي الأبناء قال الشيخ : أه مضبوط
فأتبع السائل قوله :
المصيبة والطامة الكبرى التي نلمسها ونراها الان في البيوتات المختلفة أن الأم التي تأخذ وتختار للولد المدرسة ويخترن المدارس التبشيرية .
قال سائل أخر :
هل الكتابيات إللي كانوا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم كُن ممن كان يقول ان الله هو عيسى بن مريم ؟
قال الشيخ :
لا شك معلوم
قال السائل :

(626/6)

وعلى الرغم من ذلك كانوا يتزوجوا منهن ولم يكن هذا الزواج مشروطاً بتغير دينهن إلى الأسلام . قال الشيخ : نعم
قال سائل:
يفترض حتى إنه ذبحهم حلال أهل الكتاب لأنهم كانوا يذبحون حلالاً ويذكونه . قال الشيخ : نعم . فالآن ما عاد يذبحوا بالخنق والتالي ما عاد طعامهم حِلً لنا وهن يعتبروا مشركات .
قال الشيخ :
هن مشركات لكن زائد كتابيات . كل كتالبي مشرك ولكن ليس كل مشرك كتابي فلتميز الكتابي على المشرك بكونه كتابياً أعطيت له خصوصيات يتميز بها عن المشركين والمشركات .
قال رجل :
بيجوز أنه مش كل كتابي مشرك .
قال الشيخ :
بيجوز لكن على التعبير الإسلامي الصحيح كل من

كفر بالله فهو مشرك لا تنسى هذه محاضرة كنا ألقيناها ربما أكثر من مرة ذاكرين هذا . نعم .كل كافر مشرك وإن كان ليس هو مشرك لغةً ها يا أبو عبد الله الكلام مفهوم لديك . إن شاء الله .سمعت الكلمة .
قال أبو عبد الله :
لا ما سمعت .
قال الشيخ :
إذن ما بيكون مفهوم لديك يعني يكون مفهوم هيك عايم يعني الان أنت تعلم أنه هناك مذهب الطبيعيين الذين يؤمنون أنه لهذا الكون خالقاً يعني الضرورة أدتهم بان يعتقدوا بانه لهذا الكون خالقاً لو أن مسلم حتى ما نبعد بالأمكنة لو أن مسلماً يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وبيصلي وبيصوم ما شاء الله عليه لفكن بيقول الآية ما عجبتني هذا كفر في شك . لا مافي . لكن أشرك هاي ما عندكم خبر فيها كونه كفر لا شك لكن كونه أشرك تحتاج إلى بيان وتوضيح الشرك في اللغة أخص من الكفر فكل مشرك كافر وليس كل كافر مشرك فالذي يشهد أن لا إله إلا الله وانه لا يستحق العبادة سواه هذا موحد ليس مشركاً و يؤمن بكل ما جاء من عند الله لكنه

(626/7)

قال الآية الفلانية ما عجبتني أو الحديث النبوي ما أعجبني هذا لغةً كفر لكنه ما أشرك أما شرعاً فقد أشرك أيضاً شو السبب (أفرئيت من إتخذ إلهه هواه) إذن هنا صار في شرك لأنه جعل هواه إلهاً إذن هو بيقول لا إله إلا الله لكن من حيث واقعه جعل مع الله إلهً مش ضروري يكون الإله تبعه فرعون أو اللات أو مناة أو أو إلى أخره يكفي أن يكون إلهه هواه من هنا الآن الشرع يجعل كل من كفر بمكفر ما مشركاً وإليك الآن النص الصريح في القرآن الكريم قصة المؤمن والملحد الذي أنكر البعث والنشور في سورة الكهف(وَاضْرِبْ لَهُم مَّثَلًا رَّجُلَيْنِ جَعَلْنَا لِأَحَدِهِمَا جَنَّتَيْنِ مِنْ أَعْنَابٍ وَحَفَفْنَاهُمَا بِنَخْلٍ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمَا زَرْعًا

كِلْتَا الْجَنَّتَيْنِ آتَتْ أُكُلَهَا وَلَمْ تَظْلِمْ مِنْهُ شَيْئًا وَفَجَّرْنَا خِلَالَهُمَا نَهَرًا

وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَنَا أَكْثَرُ مِنكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا

وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ قَالَ مَا أَظُنُّ أَن تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا

وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِن رُّدِدتُّ إِلَى رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِّنْهَا مُنقَلَبًا

قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلًا

لَّكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا)ليش عم بيقول له (ولا اشرك بربي أحداً) لأنه إعتبره مشرك عندما قال(ما أظن أن تبيد هذه أبدا وما أظن الساعة قائمة) قال إيش ولا أشرك بربي أحدا (وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاء اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ إِن تُرَنِ أَنَا أَقَلَّ مِنكَ مَالًا وَوَلَدًا

فَعَسَى رَبِّي أَن يُؤْتِيَنِ خَيْرًا مِّن جَنَّتِكَ وَيُرْسِلَ عَلَيْهَا حُسْبَانًا مِّنَ السَّمَاء فَتُصْبِحَ صَعِيدًا زَلَقًا

أَوْ يُصْبِحَ مَاؤُهَا غَوْرًا فَلَن تَسْتَطِيعَ لَهُ طَلَبًا اوَأُحِيطَ بِثَمَرِهِ فَأَصْبَحَ يُقَلِّبُ كَفَّيْهِ عَلَى مَا أَنفَقَ فِيهَا وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا وَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّي أَحَدًا

إذن شركه ماذا كان شكه في البعث والنشور إذن الشرع وقدمت أنفاً التعليل يعتبر كل كفر شركاً فهكذا أهل الكتاب هم مشركون ولو وجد هناك موحدون يعني يعتقدون بان عيسى ليس إبناً لله فهو مشرك لأنه ما أمن بالله ورسوله واضح أظن .

(626/8)

قال سائل: هو مشرك لأنه كافر .
قال الشيخ : كل كافر مشرك .
قال سائل :
كنا في درس تلاوة فقرأنا الآيات على التي جاءت في أول سورة البقرة بدايات البقرة عن بني إسرائيل (وَقَالُواْ لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلاَّ أَيَّاماً مَّعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِندَ اللّهِ عَهْدًا فَلَن يُخْلِفَ اللّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللّهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ& بَلَى مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ) فالآن أنا أجد مناسبتين نسالك بس سؤال وترى مناسب أن نسترجع المناسبتين المناسبة الأولى أنه واحد بيقول لا إله إلا الله من المسلمين وأنا المهم قلبي وما أضر الناس وكذا فهاي الآية الأخرى التي تقول: (بلى من كسب سيئةً وأحاطت به خطيئته فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون) ثم الأمر الأخر المناسبة الأخرى أنه المسلمين الآية هاي جاءت في بني إسرائيل لكن نحن نعلم أيضاً أن القرآن يؤخذ على عمومه في كثير من حالاته وفي آيات معينة تكون خاصة لمناسبتها فلو أن مسلماً قال يا أخي:(إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) فاين موقف هذا الرجل يقولك صحيح ربنا يعذبنا على ( ) لكن نحن أخيراً سندخل الجنة طبعاً الله أعلم مدى عذابه الآن تأتي الآية الأخرى الجواب لبني إسرائيل بأنه بلى من كسب سيئة تؤخذ السيئة بمفردها وأحاطت به خطيئته تملكته وعاشت فاولئك أصحاب النار هم فيها خالدون ولم يقل أنه يعاقب فقط بهذه المعصية أو بهذه االخطيئة التي كان مُقيماً عليها فنريد تفصيل وشرح للآية ؟
قال الشيخ :
طيب قبل هذه الآية (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) هذه الآية ما أدري ما علاقتها بالسؤال بالنسبة لأولئك الذين حكيت عنهم أنه يقولون نحن نشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وأنه يعني يوماً ما بدهم ينجوا طيب هاي الآية أو هذا الكلام فيه إشكال .لا لا مافيه . طيب لماذا ذُكر الآن .

قال السائل :
ذكر للإنطباع الآن أنه فكرة انه الاية الثانية وإن كانت تُعمم حتى على المسلمين أنه قال الشيخ /:آية تقصد الأولى طيب أنا سؤالي لماذا ذكرنا أن الله لا يغفر إلى أخرها و لا الشباب الذين يحتجون بها لماذا ذكر ؟؟
قال السائل :
ذكر هل فهم الآية الأولى إنه لأ إللي بيقيم على خطيئة واحدة وتحيط به فهو من أصحاب النار وهو فيها خالد مش مصيرة مثل الآية الثانية بيتعذب بعدين ينتهي بالجنة يعني هذا الفرق ؟
قال الشيخ :
طيب بفهم أنه لو لم يذكر الآية الأخرى وقول القائلين ما بنخسر شيء لو لم يذكر الآية الأخرى (إن الله لا يغفر أن يشرك به) والذين يحتجون بها أنهم سيعذبون لكن يوماً ما لأنهم يشهدون أن لا إله إلا الله فالذي أفهمه أخيراً أنه هناك خطأ في فهم الآية الأولى هي تفسير السيئة بأنها أي سيئة وسبب الخطأ هو الغفلة عن تمام الآية المفسرة للسيئة فالمقصود هنا بالسئة تماماً ما يتفق مع الاية الثانية السيئة هنا هو الشرك الأكبر ولذلك عبر وأحاطت به خطيئته ولا يحيط بالأنسان خطيئته إلا أكبر الكبائر ألا وهو الإشراك بالله عز وجل .
قال السائل :
حضرتك لم تفهم الذي نريده أنه الحكاية هاي مش أول مرة نحن بنحكي فيها لأنه كان الفاهم السابق لدينا أنها خطيئة واحدة الشرك أو الكفر
قال الشيخ :
هو خطيئة واحدة ولكن هي الخطيئة الأكبر
قال رجل من أدلة جماعة التكفير والهجرة تكفير المسلمين بأدنى معصية هذه من أقوى أدلتهم .
حقيقة لا نتجرأ على الفتية لكن نحن تعلمنا منك أنه حتى الخلود له معنيان . قال الشيخ أي نعم .
المعنى الأبدي و( ) بالتالي يعني يمكن التوفيق من هذا الباب قال الشيخ : هو كذلك ولكن ما جاءت خالدين فيها أبدا ما هيك وسئل

الشيخ عن قوله تبارك وتعالى في أبداً ولا ما في .
قال السائلون : مافيها ابداً ولكن قوله تبارك وتعالى (هم فيها خالدون) هو محل السؤال .
قال سائل : يا شيخنا : هم يوجهوا قرأة الإفراد كما تفضلت بأنها الشرك لأن الشرك يعدل جميع الخطايا فإحاطة الشرك أعظم من إحاطة الخطايا ووجهوا قرأة الجمع بأنها الذنوب جميعاً ومعها الشرك .
قال سائل :
موضوع الفتنة الكبرى إللي كنت شرحتلنا إياها على نفس الموضوع القاتل إلى أخره إنه هادول بيروحوا إلى نار جهنم خالدين فيها فصار عليها موضوع الفتنة أظن ؟ سئله الشيخ : موضوع إيش .؟ فرد عليه الفتنة الكبرى
قال الشيخ :
أي فتنة
قال السائل :
الفتنة موضوع الخوارج هما قالوا أنه مرتكب الكبيرة كافر والمعتزل .
قال الشيخ :
دول الخوارج والمعتزلة نعم . الجواب معروف أظن لديكم إن شاء الله أنه الأحكام الشرعية لا تؤخذ من نص واحد وبعد الآية الثانية (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء) هي قضت على كل شبهات المعتزلة والخوارج والفرق الضالة كلها كل ما في الأمر أنه يجب تقسيم الشرك قول كفر بأننا عرفنا أخيراً أنهما بمعنى واحد شرعاً تقسيم الكفر إلى قسمين :
(1) كفر إعتقادي
(2) كفر عملي
وأي مسلم يرتكب ذنباً مهما كان شأن هذا الذنب صغراً وكبراً فإرتكابه إياه إما أن يكون مقروناً قلبياً في إعترافه بخطأه أو بإستحلاله لخطيئته فغذا كان الأمر الأول فهو ذنب ليس شركاً فيغفره الله وإن كان الأخر فهو شرك لا يغفره الله ولذلك

فالأحتجاج بآيات تخليد القاتلين في النار لا يفيدهم شيئاً من ناحيتين يشمله قوله تعالى :(ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء)فيخلدون في النار ما يستحقونه إلا أن يغفر الله عز وجل لهم أو إما ان يكون القتل مقرون بالإستحلال القلبي كما يقول بعض الجهلة اليوم حين يُذكرون ببعض المحرمات فيكون من قولهم بلا حلال بلا حرام أو كما يقول بعض الجهلة حينما ينصحون بترك شرب الدخان بتقوله حرام يا أخي وهذا دليله كذا وكذا في الخير بكل برود الدم يقل لك يا أخي إن كان حرام حرقناه وإن كان حلال شربناه هذا أمر خطير جداً فلذلك ما في هذه الآيات أي شبهه تناقض مبدأ الآية :(إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء)فضلاً عن الأحاديث المتواترة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم المصرحة(أن الله عز وجل يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان) ولذلك فلا إشكال

قال رجل :

أنا سمعت إسمك في التليفزيون

قال الشيخ :

إسمي إسم مركب حتى ما يُفهم أنه ناصر الدين هو إسم إبي

فأنا محمد ناصر الدين بن الحاج نوح والكُنية كما تعلمون.

قال رجل :

حياك الله شيخنا

قال الشيخ : وأبو عبد الرحمن والنسب البلدي ألباني وكما قال إخواننا طالب علم وكما في رواية أخرى أبو العبادلة هاها

قال رجل :

قيدناك يا شيخنا عندنا .

قال أخر :

ما يجوز تقيد المشايخ . كيف قيدته عندك .

قال الرجل :

زوجناه من هذه البلد هاها ضحك الشيخ والحضور .

قال سائل :

من المسائل التي تعم بها البلوى في هذا الزمان بل لعله منذ أزمان الجور في العطية وحديث والد النعمان بن البشير رضي الله عنهما الذي فيه نَحل إبنه وقال فيه الرسول عليه الصلاة والسلام إني لا أشهد على جور معروفٌ في تحريم أصل إفراد أحد الأبناء بعطية دون الباقين وهذا أظن شيء شيخنا متفق عليه بين العلماء لكن هنا مسئلتان مرتبطان في هذا رأيت يعني بعض أهل العلم يشيرون إليهما وهما من المسائل التي يخطيء كثير من الناس فيهما أما المسألة الأولى فهي عند ظن بعض الناس بأنهم سيعدلون في العطية فيجعلون عطية الذكرضعف عطية الأنثى يقيسون ذلك على الميراث فهل هذا القياس صحيح أم أن العطية الأصل فيها التساوي وهي تختلف عن الميراث؟ هذا السؤال الأول .

قال الشيخ :

لا شك أن قياس الهبة والعطية على الميراث قياس غير جائز لأن للميراث حكم خاص لا يقاس عليه الهبة والعطية هذا أولاً اما ثانياً : هناك حكم واضحة جداً في تفريق الشارع الحكيم في المفاضلة في الإرث حين قال : للذكر مثل حظ الأنثيين .

ومثل هذا لا يتحقق في كثير من الأحيان في مسألة العطية

وثانياً : لا يوجد عندنا ما يقتضي تفضيل الذكر على الأنثى بالنسبة لحديث النعمان بن بشير بل عموم قوله عليه الصلاة والسلام في بعض روايات الحديث وطرقه (إعدلوا بين أولادكم ألا تحبون أن يعددلوا معكم في بركم) أو كما قال عليه الصلاة والسلام فهذا يؤكد التسوية في العطية دون المفاضلة لأنه لا مفاضلة شرعية بين الذكر والأنثى بالنسبة للأبوين فكما أنه يجب على الذكرمثل ما يجب على الأنثى ويجب على الأنثى مثل ما يجب على الذكرمن البر الأكمل بالنسبة للوالدين فكذلك العطية يجب ان تكون كاملة .

قال سائل :

وإن كانت العطية في حال الموت أو بعد الموت هل الحكم هو هو ؟

(626/13)

قال الشيخ :
لأ إذا كان يعني في مرض الموت كما لا تنفذ له وصية كذلك لا تنفذ له عطية .
قال السائل :
فهو مَلَك في مرض الموت مَلك بطرق قانونية فهذه المسألة نازلة يعني ( ) من أيام يعرف ظلم أولاده وبعدهم عن الدين وله ولد صغير ملتزم فيسأل فيقول ملكنا الأولاد وملك الأخوات البنات نصيب متساوي في أرضه ودوره وذلك قبل وفاته بقليل ويعلم أنه على مشارف الموت يعني معه مرض خبيث أو شيء من هذا القبيل وعنده أن حياته في الظاهر لأسباب قصيرة فيسأل عن حكم يسأل عن لسان أخواته هل هذا إللى ملكوه هو يعني نصيبهم ولا نصف نصيبهم ولا ما لهم نصيب فيه ولا يسألأ عن هذا ؟
قال الشيخ :
هنا ينظر إلى القضية من زاوية اخرى غير ما قلناه أنه مرض الموت أنه حين يذكر الفقهاء مرض الموت إنما يعنون أن عقله لا يمون حكمه مستقيماً إسمح لي هذا ما أريد أن أصل إليه فقد يقال بالنسبة لأنسان معين وهاي الطبيب موجود هو مريض ومحكوم عليه بالموت لكن عقله سليم فغذا كان من هذا القبيل وإن كان مريضاً مرض الموت فحينئذٍ كما لو كان لم يكن مريضاً تكون عطيته وتكون وصيته نافذة لكن الموضوع حسب ما ذكرت أنت انفاً يبدو أنه إحتيال على الحكم الشرعي وهو الإرث فهو قسم إرثه في قيد حياته بعلة أو أخرى أنه حتى ما يختلفوا أو ما يبغي بعضهم على بعض أو ما شابه ذلك فإذا كان بالأمر إحتيال فلا ينفذ أو لا تنفذ هذه العطية لأنه نفذ الإرث في قيد حياته . واضح .
قال سائل:
شيخنا المسألة الثانية في هذا الباب لو كانت قسمته بالوجه الشرعي الصحيح وخايف من أنه الأولاد ما يقسموش صحيح

(626/14)

إنها طبعاً تنفذ لأنه مثلها مثل الإرث . قال الشيخ : يعني أعطى للذكر مثل حظ الأنثيين . قال السائل : نعم .
قال الشيخ :
حتى يقال كذلك يجب ان يقدم إلى القضاء الشرعي بيان بواقع هذا المتوفى فإذا جاءت الفتوى أو القضاء موافق لتقسيمه فهو كما قلت . قال السائل : كيف مقصود بالقضاء يعني يشوفوا شو عنده يعني؟ نعم .
قال سائل:
وهناك مسألة ثانية وهي مسألة مهمة واقعية مثلاً لو أن بعض الأباء إختصوا بعض أبنائهم بعطايا وهبات دون إخوانهم الأخرين ثم ملت هؤلاء الأباء فترى هؤلاء الأبناء فليس علينا ضَيرٌ ولا إثم فإن الإثم على أبينا شيخ الإسلام بن تيمية رحمة الله يقول في الفتاوى بأنه يجب على هذا الأبن أن يرد جور أبيه وأن يرد الظلم الذي أوقعه على بقية إخوانه من هذا الأب الجائر بأن يرد الحق إلى نصابه فمدى صحة هذا الكلام يا شيخ ؟
قال الشيخ :
هذا هو الكلام . يا سلام الله أكبر .
لأن الأبن المفروض فيه أن يتعاطى وسائل الرحمة لأبيه والمغفرة لأبيه بل يجب على المسلم أن يكون أرحم من ذلك بغير أبيه فبالأولى أن يكون أرحم ما يكون بأبيه ولذلك لا يجوز أن تتغلب عليه الشهوة المادية فيقول أنا ما دخل لي . كيف ما دخل ليه ؟ يجب أن تخلص أباك من الجور الذي حققه في قيد حياته لعل في ذلك نجاة له بعد وفاته من ظلمه الذي نقلته عن بن تيمية هو عين الصواب والحمد لله وليس ذلك غريباً من شيخ الإسلام . رحمه الله . فهو ثقة
قال السائل شيخنا :
مسألة ثالثة وإن كانت المسألتان كافيتين في البحث لكن أيضاً لكن حتى تُلم بالموضوع من أطرافه كثير من الأباء أيضاً يأتي لبناته في موضوع العطية ويقول أنتي موافقه على بدي أعطي

فلان كذا أنتي موافقه بتقول أه يا بابا موافقه مثلاً وهكذا تمضي القضية فهذا أيضاً يعد من الباب نفسه جوراً وظلماً
رد الشيخ :
أي نعم هذا الأب يجب أن يعطي البنت التي تظلم عادة نقودها التي تستحق لا يجرها جراً إلى أن توافق على القسمة الجاهلية التي تقام على منع البنات من حقوقهن .
قال شيخنا :
نقول أنه الأب رزق بأولاد صالحين وردوا المظالم إلى أهلها فهو معافى عند الله ومغفور له .
قال الشيخ :
ذلك هو الأمل والرجاء .
قال سائل :
هل يجب على إمام المسجد أن يوكل من ينوب عنه إذا ما أراد ان يغيب ؟
رد الشيخ :
يعني هنا ما زائدة نحوياً . يجب نعم .
قال السائل :
طيب فإذا كان موجود وطلب من المصلين أن ينتظروه قليلاً لشغل طارىء فأقاموا الصلاة وصلوا كيف تكون جماعتهم ؟
رد الشيخ :
صحيحة لكن مكروهه غير مشروعة
قال سائل :
ومن كان شيخنا يرى الجماعة الثانية في المسجد وإمام المسجد لا يراها فهل يجب عليه أن يستأذن إمام المسجد لأقامتها ؟
رد الشيخ :
لأ لا يجوز لأن الأستئذان معناه أنه مشروع وهو لا يرى الشرعية فكيف يطلب أن يسأذنوا منه .
وهل له أن يمنعهم ؟
رد الشيخ:
له إن كان له

قال سائل :
بالنسبة للأمر للصلاة للأطفال بعد سن السابعة صلاة الفجر وصلاة العشاء في وقت المدارس مثلاً ؟
رد الشيخ :
قلنا نستعمل الرفق نحن الآن نقنع من الأباء أنه يأمروهم بصلاة الظهر والعصر والمغرب وبعدين دول لما بيمشوا على الخط عاد بيجي دور السؤال في الفجر .

قال رجل :
بالنسبة لصلاة الظهر والعصر والمغرب مافي مشكلة بالنسبة للفجر والعشاء يعني ننتظر حتى يبلغوا التاسعة العاشرة حتى نحثهم على الصلاة ؟
رد الشيخ :
ما أنا جاوبتك إذا إقتربت وجاوزت القنطرة وقلت أنه هادول متعودين على أن يأتمروا بأمر الوالدين في الظهر والعصر والمغرب والعشا فما بقى بين الوالدين وبين الأولاد إلأا صلاة الفجر فأقول يترفق بهم أم بهن ومايستعمل مع هن الشدة لأنه الواقع طبيعة الولد أنه ناؤم بالنسبة للكبير طبعاً فلذلك يجب أن يكون حكيماً لكن لا نريد إلى درجة إيقاظه رغم أنفه من النوم بحيث أنه بيصلي الصلاة وكأنه سكران ولا كمان ا،ه نخليه عايش أبد الدهرمعذوراً من قِبل والديه إنه إيش ما بدهم يحرجوا عليه أو يشددوا عليه وإنما تارة وتارة و(وكان بين ذلك قواما) المهم رب البيت يجب ان يكون حكيماً مع الحكمة الشرع فهذه في يد والأخرى في يد حتى ينجح في سياستة في تربية أولاده
قال رجل :
إضافة يا شيخ لكلامك إذا ذهب إلى المسجد يأخذه معه إذا صلى في البيت يناديه الولد بيألف العملية بيصير الولد يطبق بدون ما يقولوا له إفعل خاصة دون سن السابعة
قال الشيخ :

(626/17)

أبو عبد الله يلفت النظر غلى قضية مهمة جداً من ناحية التربية وانا أعتقد انه هذه الناحية أكثر الأباء المتدينين مهملوها لهذا تجد أكثر المساجد ليس فيها إلا الكبار إن كان هناك شباب فجاوزوا سن الخمسة عشر بسنين طويلة أما هادول إللي بنحكي عنهم (مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع أبناء عشر) نادراً ما تجدهم في الصلوات الخمس في المساجد هذا بيدل أنه الأباء مقصرون مع هؤلاء الأبناء وإلا كل ما راح الأب يصلي في المسجد تعال يا أبني صلي معي في المسجد الصلاة بخمسة وعشرين سبعة وعشرين لا يمكن بعد ذلك إلأ أنه يكون سباق إلى الخير لكن ياترى هل الأباء يفعلون ذلك هل الأباء يحضرون الصلوات الخمس في المسجد .

قال رجل :

وحظ الأمهات شيخ في المنزل الأم لما تؤذن بصوت مرتفع كما نعلم منكم بالبسنة تؤذن وتصلي الصلاة الجهرية جهرية وتنادي البنات في البيت أو كما قلت في كلامك حتى الأولاد الصغار إللي هما ذكور ولا يحسنون القرأة أن يصلوا مع أمهم جماعة فبيكون البيت فيه الناحية .....

رد الشيخ :

يعني بدك إياه يكون بيت مسلم .

الحقيقة الآن في ظاهرة فظيعة جداً في الشباب الناشيء نراها في المساجد وبخاصة أيام الجمع لا أريد أن أتكلم عن الأقمصة المزركشة المزخرفة المقصود فيها من كل لون لأنه هذا وإن كنا لا نرضاه بصورة عامة لكن لا ندندن حوله لآنه من الأمور الجائزة لكني أريد أن أتكلم عن القمصان ذات الصور وكل يوم الكفار يغزوننا في عقر دارنا كل يوم يبعتولنا موديل جديد وموضة جديدة من أيام قريبة شغل بالي شاب يصلى ما في صورة لكن الكفار دول أخباث كأنهم يكيدوننا حتى في الألبسة التي يرسلونها إلينا ما في سوى أقلام زرق هيك أشكال والألوان بعدين ما بتشوف غير صار إيش صليب بيعلموا الأشكال الأقلام دول بعدين صليب يعني بيريدوا يموهوا على الناس النظرة السريعة ما فيها شيء لكن لما بتتأمل فيها بتشوف في صلبان بتصلي والصليب أمامك ليش لأنه

ها الشاب واقف أمامك يصلي بين يدي الله فكنت
أريد أن أتكلم عن القمصان إللي فيها صور في
الصدر في الظهر شوفنا بعض موديلات في الجوانب
إلى أخره طبعاً هؤلاء المسؤل عنهم كما قلنا أباؤهم
هم الذين يدفعون على الأقل الأموال التي يشترونها
بها هذه الألبسة إن كان ليس الأباء والأمهات هم
الذين يشترون مباشرة هذه الألبسة إن كان وأنا
أعتقد أنه في كثير من الأحيان هم الذين ينزلون مع
الأولاد ويشترون هذه القمصان لهؤلاء ثم بيعرضوا
على الأولاد هاي القميص بيعجبك .لأ ما عجبنيش لا
يشوفوا صورة تقف بعقله يباركوا له فيها هذا يجب
أن تأخذوا حذركم وأن تعلموا أطفالكم وأولادكم أن
يلبسوا الألبسة الساججة أي لون واحد زهر أحمر إلى
أخره لكن ما يكون مزخرف هاي الزخرف إللي بيلهي
الأنسان في صلاته فضلاً على أنه لا يجوز أن تكون
هذه القمصان مصورة صور محرمة في الإسلام لا
سيما إذا كانت صورة تمثل فتاة تمثل متبرجة تمثل
رقاصة ترقص ونحو ذلك هذه أذواق الكفار الذين
أمرنا الله عز وجل في القرآن الكريم بأن نقاتلهم
وإذا بنا نحن
نستبضع بضاعتهم ونتشبه بألبستهم هذه ذكرى
والذكرى تنفع المؤمنين
قال رجل :
في كاميرا وألبسة بيضاء بيطبع له عليها صورته ولو
بده صورة كمان غير صورته بيحط له بيختار هو
الصورة إللي بده إياها إذا كان بده صورتة الولد هو
شخصياً مش فلان وعلان بده صورته نفسه بيصور
صورة الولد نفسه على قميصه . قال الشيخ : هذه
مصيبة
قال رجل :
شيخ أليس سبب ذلك تساهل المشايخ في فتوى
إجازة الصور ؟
رد الشيخ :
نعم هذا من أسبابه التساهل نعم . حتى أنا لا يعجبني
الكتابات بالأحرف الأجنبية
شيخنا معظم الكتابات وأنا قرأتها من تقرير صحفي
معظم الكتابات كلمات غير شريفة وامس في
الجريدة كاتبين هيك تقرير عن

الدفاتر إللي بتيجي من بلاد برة وكذا يقول لك هذه الدفاتر وبعض الكتب عليها كلمات لا أخلاقية ولا تربوية إفعل كذا وإعمل كذا وسوي كذا . الله أكبر اعوذ بالله . بيطرحوا يعني المشكلة على وزارة التربية أنه كنتوا بتقولوا وزارة التربية ويا شيخ أنها تنافي التربية
. الله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله .

****

هذا السؤال غير موجود في هذا الشريط ولكن هذه إجابة الشيخ,
قال الشيخ :
أن هناك إرتباط بين الظاهر والباطن وأنه إذا صلح الظاهر صلح الباطن وإذا صلح الباطن صلح الظاهر فبينهما ترابط عجيب جداًولذلك فإصلاح الظواهر من إصلاح البواطن فلذلك تجد ان هدي المشركين كما جاء في بعض الأحاديث يختلف عن هدي المؤمنين من طرقهم في حياتهم في مجالسهم في دخولهم في خرجهم في لقاءهم بعضهم ببعض حسبكم من ذلك تحية بعضهم ببعض بالإنحناء أو برفع القبع ونحو ذلك من التكلفات التي قامت عليها حياة الأعاجم من قبل هذه الكلمة الأعاجم إذا أطلقت يراد بها غير المسلمين كما عند الأعاجم المسلمين إستعمال معاكس لهم فإذا أطلق عندهم العرب فالمراد بهم المسلمون خلاف العرب الذين يزعمونأنهم يدعون إلى القومية العربية ز الله أكبر مفارقات عجيبة جداً الأعاجم إذا قالوا فلان عرب يعني مسلم عربي أما العربي إذا قال فلان عربي مش مهم بقى إن كان نصراني ولا يهودي ولا لا ديني عرب وإنتهى الأمر فالأعاجم كان من قبل ينطق على من ليس مسلم ولذلك قال عليه السلام في الحديث الذي فيه أنه صلى الله عليه وآله وسلم صلى ذات يوم بأصحابه صلاة الظهر وهو جالس فقام أصحابه من خلفه قياماً فأشار إليهم أن إجلسوا فجلسوا فلما سلم قال إن كدتم تفعلوا فعل فارس بعظماءها يقومون على

رؤسهم ( )إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فإركعوا وإذا سجد فإسجدوا وإذا صلى قائماً فصلوا قياما وإذا صلى جالساً فصلوا

(626/20)

جلوساً أجمعين ففي هذا الحديث إهتمام الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بالمسلمين من حيث أنهم يجب عليهم أ، يحافظوا على شخصيتهم المسلمة وأن يتميزوا فيها عن الأعاجم أي الكفار حتى في الصلاة حتى لو أدى بهم ذلك إلى أن يتركوا ركناً الأصل فيه أنه ركن في الصلاة فلإبطال هذه الظاهرة الوثنية التي كان عليها الأعاجم من حيث يقومون وعلى رؤسهم ملوكهم قال لهم إجلسوا مع أننا نعلم جميعاً لا فرق بين عالم وغير عالم ومثقف وغير مثقف الفرق الجوهري بين ظاهر الأعاجم الذين يقومنون على رؤس ملوكهم وظاهر قيام أصحاب الرسول خلف الرسول في الصلاة حيث أنهم قاموا لله قانتين إنما يقصدون بقيامهم رب العالمين وحيث أن النبي صلى الله عليه وسلم ما جلس متكبراً متعجرفاً على القائمين خلفه وإنما جلس مضطراً مع هاتين الفارقتين الكبيرتين بظاهر المسلمين خلف الرسول وظاهر الأعاجم خلف ملوكهم مع ذلك قال لهم لا تتشبهو في الصلاة لا تقوموا خلفي إجلسوا وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً أجمعين الواقع أ،ه حياتنا ومجالسنا كلها بحاجة إلى التطوير منها الكنابيات هذه الكراسي صنعت لهم ونحن قلدناهم حيث أنه أحدهم يجلس كالأمبراطور يعني شايف حاله مستكبر يعني شو بيقولوا علمناهم الشحادة سبقونا على الأبواب هكذا والله المستعان الله المستعان .

قال سائل :

جعل الأمام ليؤتم به حينما يكون الأمام مسافراً يصلي قاصراً ويأتي مع جماعة فيؤممونه أو يؤمونه فيأمهم فنرى أحياناً أنه يقول إمامكم قاصراً فأتموا أو نحو ذلك فهل هذا هو الفعل الصحيح سنتاً ؟

رد الشيخ :

نعم أنه يجب عليه إذا أم المقيمين أن يقول أتموا صلاتكم فإنا قومٌ سفر

إخوة الإيمان تتمة الكلام في الشريط التالي.

(626/21)

سلسلة الهدى والنور - 640:

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

قام بالتفريغ: فارس بن علي الطاهر

**[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني:
www.alalbany.net]**

(640/1)

**محتويات الشريط :-
1 - محاضرة كاملة عن اتباع الكتاب والسنة على فهم السلف الصالح . (00:00:40)[محاضرة بعنوان : (هذه دعوتنا)]**

**المقدم : بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وأصحابه ، و بعد ,
فإن الله تعالى ، قد من علينا بنعمة الإيمان ، ومنَّ على الأمة بعلماء هم الذين أكرمهم الله تعالى بما أعطاهم من علم لِيُنيروا للناس السبيل إلى الله وإلى عبادة الله عز وجل ، وهم ورثة الأنبياء بلا ريب ، ومجيئنا كان دافعه وسيبقى إن شاء الله ، مرضاة الله عز وجل أولاً ، وطلب العلم الذي يوصل إلى ذلك إن شاء الله ، ووالله إنها لساعة طيبة أن نلتقي بشيخنا وبعالمنا وبأستاذنا الكبير الشيخ محمد**

ناصرِ الدين الألباني ، باسم أهالي الحي أولاً - حي شُويكة - نرحب أجمل ترحيب بشيخنا الفاضل ، وباسم أهالي المَفْرَقْ – وعلى وجه الخصوص طلبة العلم فيها - يرحبون أيضاً جميعاً وهم على شوق كانوا في أن يلتقوا اليوم مع أستاذنا الكريم ، ولا ضير فكلنا شوق إلى سماع ما عنده من دُرَرِ العلم ومن الحكمة إن شاء الله ، فلنستمع إليه فيما مَنَّ الله تعالى عليه من علمه ، ثم بعد أن يكتفيْ ، أو أن يكتفيَ شيخنا ، فإن باب السؤال سيفتح ، على أن يكون السؤال مكتوباً والوُرَيْقاتُ متوفرة إن شاء الله ، ساعة طيبة أكرر ، وأهلاً بشيخنا الكريم .
الشيخ الألباني رحمه الله : أهلاً بكم ، إن الحمد الله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أما بعد ، فإن خير الكلام كلام الله ، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار .
أشكر الأخ الأستاذ / إبراهيم على كلمته، وعلى ثنائه ، وليس لي ما أقوله لقاء ذلك إلا الإقتداء بالخليفة الأول أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه ، الذي كان الخليفة الحق والأول لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ومع ذلك فكان إذا سمع شخصاً يُثْني عليه خيراً - وأعتقد أن ذلك الثناء مهما كان صاحبه قد غلا فيه فما دام أنه خليفة رسول الله - فهو بحق ، ومع ذلك - الله المستعان - ، ومع ذلك كان يقول : اللهم لا تؤاخذني بما يقولون ، واجعلني خيراً مما يظنون ، واغفر لي ما لا يعلمون ، هذا يقوله الصديق الأكبر ، فماذا نقول نحن من بعده ؟ فأقول – إقتداءً به – : اللهم لا تؤاخذني بما يقولون ، واجعلني خيراً مما يظنون ، واغفر لي ما لا يعلمون .
الحَقَّ – والحَقَّ أقول – لَسْتُ بذاك الموصوف الذي سمعتموه آنفاً من أخينا الفاضل إبراهيم ، وإنما أنا طالب علم ، لا شيء آخر ، وعلى كل طالبٍ أن يكون عند قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : (بلغوا عني ولو آية ، بلغوا عني ولو آية ، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ

مقعده من النار) رواه البخاري من حديث عبد الله بن عمرو) .
على هذا – وتجاوباً مع هذا النص النبوي الكريم والنصوص الأخرى المتواردة والمتتابعة في كتاب الله وفي حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم – نقوم بجهد من تبليغ الناس ما قد لا يعلمونه ، ولكن هذا لا يعني أننا أصبحنا عند حُسْنَ ظن إخواننا بنا ، ليس الأمر كذلك .

(640/2)

الحقيقة التي أشعر بها من قرارة نفسي أنني حينما أسمع مثل هذا الكلام أتذكر المثل القديم المعروف عند الأدباء ، ألا وهو (إن البُغاث بأرضنا يَسْتَنْسِرُ) ، (إن البُغاث بأرضنا يَسْتَنْسِرُ) ، قد يخفى على بعض الناس المقصود من هذا الكلام أو من هذا المثل ، البُغاث : هو طائر صغير لا قيمة له ، فيصبح هذا الطير الصغير ، نسراً عند الناس ، لجهلهم بقوة النسر وضخامته ، فصدق هذا المثل على كثير ممن يدْعُونَ بحق وبصواب ، أو بخطأٍ وباطلٍ إلى الإسلام . لكن الله يعلم أنه خَلَتِ الأرض – الأرض الإسلامية كلها – إلا من أفرادٍ قليلين جداً جداً ممن يصح أن يقال فيهم : فلان عالم ، كما جاء في الحديث الصحيح الذي أخرجه الإمام البخاري في صحيحه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : (إن الله لا ينتزع العلم انْتِزاعا من صدور العلماء ولكنه يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبقي عالماً – هذا هو الشاهد - حتى إذا لم يبقِ عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهَّالاً فَسُئِلوا فأفتوا بغير علمٍ فضلوا وأضلوا) .
إذا أراد الله أن يقبض العلم ، لا ينتزعه انتزاعاً من صدور العلماء ، بحيث أنه يصبح العالم كما لو كان لم يتعلم بالمرة ، لا ، ليست هذه من سنة الله عز وجل، في عباده ، وبخاصة عباده الصالحين - أن يَذْهَبَ من صدورهم بالعلم الذي اكتسبوه ، إرضاءً لوجه الله عز وجل - كما سمعتم آنفاً – كلمة ولو وجيزة من الأخ إبراهيم بارك الله فيه أن هذا الاجتماع إنما كان

لطلب العلم ، فالله عز وجل حكمٌ عدلٌ لا ينتزع العلم من صدور العلماء حقاً ، ولكنه جرت سنة الله عز وجل في خلقه ، أن يقبض العلم بقبض العلماء إليه ، كما فعل بسيد العلماء والأنبياء والرسل محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، حتى إذا لم يُبْقِ عالماً ، اتخذ الناس رؤوساً جهالاً ، فَسُئِلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا، ليس معنى هذا : أن الله عز وجل يُخْلي الأرض ، من عالمٍ تقوم به حجة الله على عباده، ولكن معنى هذا : أنه كلما تأخر الزمن كلما قَلَّ العلم ، وكلما تأخر ازداد قلةً ونقصاناً حتى لا يَبْقى على وجه الأرض من يقول : الله ، الله .
هذا الحديث تسمعونه مراراً – وهو حديث صحيح – : (لا تقوم الساعة وعلى وجه الأرض من يقول الله ، الله) ، (من يقول : الله الله) ، وكثيراً من أمثال هؤلاء المشار إليهم في آخر الحديث المذكور ، قَبْض الله العلم بقبض العلماء ، حتى إذا لم يبقي عالماً اتخذ الناس رؤوسا جُهّالاً ، من هؤلاء الرّؤوس ، من يفسر القرآن والسنة بِتَفاسير مُخالفة لما كان عليه العلماء – لا أقول : سلفاً فقط بل وخلفاً أيضاً – .
فإنهم يحتجون بهذا الحديث : (الله ، الله) على جواز بل على استحباب ذكر الله عز وجل باللفظ المفرد (الله ، الله) ... إلى آخره ، لكي لا يغتر مُغْتَر ما أو يجهل جاهلٌ ما حينما يسمع هذا الحديث بمثل ذلك التأويل بدا لي ولو عرضاً أن أُذَكِّرَ إخواننا الحاضرين بأن هذا التفسير باطلٌ :-
أولاً : من حيث أنه جاء بيانه في رواية أخرى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .
وثانياً : لأن هذا التفسير لو كان صحيحاً لجرى عليه عمل سلفنا الصالح رضي الله عنهم ، فإذْ لم يفعلوا دل إعراضهم عن الفعل بهذا التفسير على بطلان هذا التفسير .
فكيف بكم إذا انضم إلى هذا الرواية الأخرى - وهذا بيت القصيد كما يقال - أن الإمام أحمد رحمه الله روى هذا الحديث في مسنده بالسند الصحيح بلفظ : (لا تقوم الساعة وعلى وجه الأرض من يقول : لا إله إلا الله) إذن هذا هو المقصود بلفظة الجلالة المكرر ، المكررة في

الرواية الأولى ، الشاهد : أن الأرض اليوم مع الأسف الشديد خَلَتْ من العلماء الذين كانوا يملئون الأرض الرحبة الواسعة بعلمهم وينشرونه بين صفوف أمتهم فأصبحوا اليوم كما قيل :
وقد كانوا إذا عدوا قليلاً ، فصاروا اليوم أقل من القليلِ
فنحن نرجو من الله عز وجل أن يجعلنا من طلاب العلم الذين يَنْحَوْنَ منحى العلماء حقاً ويسلكون سبيلهم صِدْقاً ، هذا ما نرجوه من الله عز وجل أن يجعلنا من هؤلاء الطلاب السالكين ذلك المسلك الذي قال عنه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم : (من سلك طريقاً يلتمس به علماً سلك الله به طريقاً إلى الجنة) رواه مسلم .
وهذا يفتح لي باب الكلام على هذا العلم ، الذي يُذْكَرُ في القرآن كثيراً وكثيراً جداً ، كَمِثْلِ قوله تعالى :
{ هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون }
وقوله عز وجل : { يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات } ما هو هذا العلم الذي أثنى الله عز وجل على أهله والمتلبسين به وعلى من سلك سبيلهم ؟
الجواب – كما قال الإمام ابن قيم الجوزية رحمه الله تلميذ شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله – :

العلم قال الله قال رسوله . ... قال الصحابة ليس بالتَّمْويه .
ما العلم نَصْبَكَ للخلاف سفاهة . ... بين الرسول وبين رأي فقيه .
كلاَّ ولا جَحْد الصفات ونفيها . ... حذراً من التشبيه والتمثيل .

فالعلم إذن نأخذ من هذه الكلمة ومن هذا الشعر الذي نادراً ما نسمعه في كلام الشعراء لأن شعر العلماء هو غير شعر الشعراء ، فهذا رجل عالم ، ويُحْسِنُ الشعر أيضاً ، فهو يقول : العلم : (قال الله) ، في المرتبة الأولى ، (قال رسول الله) في المرتبة الثانية ، (قال الصحابة) في المرتبة الثالثة ، هنا سأجعل كلمتي في هذه الأمسية الِّطيبة المباركة إن شاء الله ، كلمة ابن القيم هذه تُذَكِّرُنا بحقيقة

هامة جداً جداً طالما غفل عنها جمهور الدعاة المنتشرين اليوم في الإسلام باسم الدعوة إلى الإسلام ، هذه الحقيقة ما هي ؟المعروف لدى هؤلاء الدعاة جميعاً : أن الإسلام إنما هو كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وهذا حق لا ريب فيه ولكنه ناقص هذا النقص هو الذي أشار إليه ابن القيم في شِعْرِهِ السابق فَذَكَرَ بعد الكتاب والسنة ، الصحابة ،العلم : قال الله قال رسوله قال الصحابة ... إلى آخره .

الآن نادراً ما نسمع أحداً يَذْكُرُ مع الكتاب والسنة ، الصحابة ، وهم كما نعلم جميعاً رأس السلف الصالح الذين تواتر الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بقوله : (خير الناس قرني) ولا تقولوا كما يقول الجماهير من الدعاة : خير القرون ، خير القرون ليس له أصل في السنة ، السنة الصحيحة في الصحيحين وغيرهما من مراجع الحديث والسنة مُطْبِقَة على رواية الحديث بلفظ : (خير الناس قرني ، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم) .

هؤلاء الصحابة الذين هم على رأس القرون الثلاثة المشهود لها بالخيرية ، ضَمَّهم الإمام ابن قيم الجوزية إلى الكتاب والسنة ، فهل كان هذا الضم منه رأياً واجتهاداً واستنباطاً يمكن أن يتعرض للخطأ ؟ لأن لكل جواد كَبْوَة ، إنْ لم نقل : بل كبوات .

الجواب : لا ، هذا ليس من الاستنباط ولا هو من الاجتهاد الذي يقبل احتمال أن يكون خطأً ، وإنما هو اعتماد على كتاب الله وعلى حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، أما

(640/4)

الكتاب : فقول ربنا عز وجل في القرآن الكريم : { ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويَتَّبِعْ غير سبيل المؤمنين } ، { ويَتَّبِع غير سبيل المؤمنين } لم يقتصر ربنا عز وجل في الآية - ولو فعل لكان حقاً - لم يقل : (ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى نوله ما تولى) وإنما قال – لحكمة بالغة وهي التي نحن الآن في صدد بيانها وشرحها قال : { ويتبع غير سبيل المؤمنين } ،

{ ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويَتَّبِعْ غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونُصْلِهِ جهنم وساءت مصيراً } هذه الآية أرجو أن تكون ثابتةً في ألبابكم وفي قلوبكم ولا تذهب عنكم ، لأنها الحق مثلما أنكم تنطقون وبذلك تنجون عن أن تنحرفوا يميناً أو يساراً وعن أن تكونوا ولو في جزئية واحدة أو في مسألة واحدة من فرقة من الفرق الغير الناجية ، إن لم نقل : من الفرق الضالة ، لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال في الحديث المعروف وأقتصر منه الآن على الشاهد منه : (وسَتَفْتَرِقُ أمتي على ثلاثٍ وسبعين فِرْقَة كلها في النار إلا واحدة) قالوا : من هي يا رسول الله ؟ قال : (هي الجماعة) الجماعة : هي سبيل المؤمنين ، فالحديث إنْ لم يكن وحياً مباشراً من الله على قلب نبيه صلى الله عليه وآله وسلم ، وإلا فهو اقتباس من الآية السابقة : { ويتبع غير سبيل المؤمنين } إذا كان من يشاقق الرسول ويتبع غير سبيل المؤمنين قد أُوْعِدَ بالنار ، فالعكس بالعكس : من اتبع سبيل المؤمنين فهو مَوْعود بالجنة ولا شك ولا ريب ، إذن رسول الله لما أجاب عن سؤال : ما هي الفرقة الناجية ؟ من هي ؟ قال : (الجماعة) ، إذن ، الجماعة : هي طائفة المسلمين ، ثم جاءت الرواية الأخرى تُؤَكِّدُ هذا المعنى بل وتزيده إيضاحاً وبياناً ، حيث قال عليه السلام : (هي ما أنا عليه وأصحابي) ، (أصحابي) إذن هي سبيل المؤمنين ، فحينما قال ابن القيم رحمه الله في كلامه السابق ذِكْره (والصحابة) وأصحابه عليه السلام ، فإنما اقتبس ذلك من الآية السابقة ومن هذا الحديث ، كذلك الحديث المعروف حديث العرباض ابن سارية رضي الله تعالى عنه أيضاً أَقْتَصِر منه الآن – حتى نُفْسِحَ المجال لبعض الأسئلة– على مَوْضِع الشاهد منه ، حيث قال عليه السلام : (فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي) ، إذن ، هنا كالحديث الذي قبله وكالآية السابقة ، لم يَقُلِ الرسول عليه السلام : فعليكم بسنتي فقط ، وإنما أضاف أيضاً إلى سُنَّتِهِ : سنة الخلفاء الراشدين ، من هنا ، نحن نقول وبخاصة في هذا الزمان ، زمان تضاربت فيه الآراء والأفكار والمذاهب وتكاثرت الأحزاب والجماعات حتى أصبح كثير من الشباب المسلم يعيش حيران ، لا يدري إلى

أي جماعة ينتسب ؟ فَهُنا يأتي الجواب في الآية وفي الحديثين المذكورين ، أتبعوا سبيل المؤمنين ، سبيل المؤمنين في العصر الحاضر ؟ الجواب : لا ، وإنما في العصر الغابر ، العصر الأول ، عصر الصحابة ، السلف الصالح ، هؤلاء ينبغي أن يكونوا قدوتنا وأن يكونوا متبوعنا ، وليس سواهم على وجه الأرض مطلقاً ، إذن دعوتنا - هنا الشاهد وهنا بيت القصيد- تقوم على ثلاثة أركان على الكتاب والسنة وإتباع السلف الصالح ، فمن زعم بأنه يتبع الكتاب والسنة ولا يتبع السلف الصالح ، ويقول بلسان حاله وقد يقول بلسان قاله وكلامه : هم رجال ونحن رجال ، فإنه يكون في زَيْغٍ وفي ضلال ، لماذا ؟ لأنه ما أخذ بهذه النصوص التي أسمعناكم إياها آنفاً ، لقد اتبع سبيل المؤمنين ؟ لا ، لقد اتبع أصحاب الرسول الكريم ؟ لا ، ما اتبع ؟ اتبع إن لم أقل هواه ، فقد اتبع عقله ، والعقل معصوم ؟ الجواب : لا ، إذن فقد ضل ضلالاً مبيناً ، أنا أعتقد أن سبب الخلاف الكثير المتوارث في فرق معروفة قديماً والخلاف الناشئ اليوم حديثاً هو : عدم الرجوع إلى هذا المصدر الثالث : وهو

(640/5)

السلف الصالح فكلٌّ يدَّعي الانتماء إلى الكتاب والسنة ، وطالما سمعنا مثل هذا الكلام من الشباب الحيران ، حيث يقول : يا أخي هؤلاء يقولون : الكتاب والسنة ، وهؤلاء يقولون : الكتاب والسنة فما هو الحَكَمُ الفصل ؟ الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح ، فمن اعتمد على الكتاب والسنة دون أن يعتمد على السلف الصالح ما اعتمد على الكتاب والسنة ، وإنما اعتمد على عقله ، إنْ لم أقل : على هواه ، من عادتي أن أضرب بعض الأمثلة ، لتوضيح هذه المسألة بل هذا الأصل الهام ، وهو على (منهج السلف الصالح) ، هناك كلمة تُرْوى عن الفاروق عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه يقول : إذا جادلكم أهل الأهواء والبدع بالقرآن فجادلوهم بالسنة ، فإن القرآن حَمّالُ وجوه ، من أجل ، لماذا قال عمر هذه الكلمة ؟ أقول : من أجل ذلك قال الله عز وجل

مخاطباً نبيه عليه السلام في القرآن بقوله :
{ وأنزلنا إليك الذكر لِتُبَيِّنَ للناس ما نُزِّلَ إليهم }
تُرى هل يستطيع مسلم عربي – هو كما يقال سيبويه زمانه في المعرفة باللغة العربية وأدبها وأسلوبها – هل يستطيع أن يفهم القرآن من غير طريق رسولنا صلى الله عليه وآله وسلم ؟ الجواب : لا ، وإلا كان قوله تعالى : { لِتُبَيِّنَ للناس ما نُزِّلَ إليهم } عبثاً ، وحاشى كلام الله أن يكون فيه أي عبث ، إذن ، من أراد أن يفهم القرآن من غير طريق الرسول عليه السلام فقد ضل ضلالاً بعيداً ، ثم هل بإمكان ذلك الرجل أن يفهم القرآن والسنة من غير طريق الرسول عليه الصلاة والسلام [أظن هنا سبق لسان من الشيخ رحمه الله وأظنه يقصد الصحابة رضوان الله عليهم] ؟ الجواب – أيضاً – : لا ، ذلك لأنهم هم الذين :-
أولاً : نقلوا إلينا لفظ القرآن الذي أنزله الله على قلب محمد عليه الصلاة والسلام .
وثانياً : نقلوا لنا بيانه عليه السلام الذي ذُكِرَ في الآية السابقة وتطبيقه عليه الصلاة والسلام لهذا القرآن الكريم ، هنا لابد لي من وقفة أرجو أن تكون قصيرة ، بيانه عليه السلام يكون على ثلاثة أنواع :
1 – لفظاً .
2 – وفعلاً .
3 – وتقريراً .
لفظا ً : من الذي ينقله ؟ أصحابه ، فعله : من الذي ينقله ؟ أصحابه ، تقريره : من الذي ينقله ؟ أصحابه ، من أجل ذلك لا يمكننا أن نَسْتَقِلَّ في فهم الكتاب والسنة على مداركنا اللغوية فقط ، بل لابد أن نستعين على ذلك ، لا يعني هذا أن اللغة نستطيع أن نستغني عنها ، لا ، ولذلك نحن نعتقد جازمين أن الأعاجم الذين لم يُتْقِنوا اللغة العربية وقعوا في أخطاء كثيرة وكثيرة جداً ، وبخاصة إذا وقعوا في هذا الخطأ الأصولي : وهو عدم رجوعهم إلى السلف الصالح في فهم الكتاب والسنة ، لا أعني من كلامي السابق عدم الاعتماد على اللغة ، كيف ؟ وإذا أردنا أن نفهم كلام الصحابة فلا بد أن نفهم اللغة العربية كما أنه لابد لفهم القرآن والسنة من معرفة اللغة العربية ، لكننا نقول : أن بيان الرسول صلى الله عليه وآله وسلم المذكور في الآية السابقة ، هو على

ثلاثة أقسام :
1 – قول .
2 – وفعل .
3 – وتقرير .

(640/6)

لنضرب مثلاً أو أكثر – إذا اضطررنا إليه لنستوعب أن هذا التقسيم هو الأمر الواقع ماله من دافع – : قوله تبارك وتعالى : { والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما } السارق - انظروا الآن كيف لا يمكننا أن نعتمد في تفسير القرآن على اللغة فقط - السارق لغةً : هو كل من سرق مالاً من مكانٍ حَريز ، مهما كان هذا المال ليس ذا قيمة ، سرق بيضة - مثلاً – سرق فلساً ، قرشاً ، هذا لغةً : سارق ، قال تعالى : { والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما } ، هل كل من سرق تُقْطَعْ يده ؟ الجواب : لا ، لِمَ ؟ لأن المُبَيِّن الذي تولى تَبْيينَ المُبَيَّن - المُبَيِّن رسول الله ، والمُبَيَّن كلام الله - قد بين لنا رسول الله من الذي تقطع يده من السارقين فقال : (لا قطع إلا في ربع دينار فصاعداً) أخرجه البخاري ومسلم من طريق أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها ، فمن سرق أقل من رُبْع دينار – وإن كان يُسَمّى لغةً : سارق – ولكنه لا يُسَمّى شرعاً سارقاً ، إذن من هنا نتوصل إلى حقيقة علمية كثير من طلاب العلم هم غافلون عنها ، هناك لغةٌ عربية متوارثة ولغة شرعية ، الله اصطلح عليها لم يكن للعرب الذين يتكلمون بلغة القرآن التي نزل بها القرآن ما كانوا يعرفون من قبل مثل هذا الاصطلاح ، فإذا أطلق السارق لغةً : شَمِلَ كل سارق ، أما إذا ذُكِرَ السارق شرعاً ، فلا يشمل كل سارق ، وإنما من سرق ربع دينار فصاعداً ، إذن هذا مثالٌ واقعي أننا لا نستطيع أن نستقل في فهم الكتاب والسنة على معرفتنا باللغة العربية ، وهذا ما يقع فيه كثير من الكُتّاب المعاصرين اليوم ، يُسَلِّطون معرفتهم باللغة العربية على آياتٍ كريمة والأحاديث النبوية فيفسرونها ، فيأتوننا بتفسير بِدْعِيٍّ لا يعرفه المسلمون من قبل ، لذلك نقول يجب أن نفهم أن

دعوة الإسلام الحق هي قائمة على ثلاثة أصول وعلى ثلاثة قواعد :
1 – الكتاب .
2 – والسنة .
3 – وما كان عليه سلفنا الصالح .
{ والسارق والسارقة } إذن لا تُفَسَّر هذه الآية على مُقْتَضى اللغة ، وإنما على مُقْتَضى اللغة الشرعية التي قالت : (لا قطع إلا في ربع دينار فصاعداً) ثم قال في تمام الآية : { فاقطعوا أيديهما } ما هي اليد في اللغة ؟ هذه كلها يد من أنامل إلى [..] فهل تقطع من هنا أم من هنا أم من هنا بين ذلك الرسول بفعله ، ليس عندنا هناك حديث صحيح – كما جاء في تحديد السرقة التي يستحق السارق أن تُقْطَع يده من أجلها ليس عندنا حديث – يحدد لنا مكان القطع من بيانه القولي ، وإنما عندنا بيان فعلي تطبيقي عملي ، من أين نعرف هذا التطبيق ؟ من سلفنا الصالح أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، هذا هو القسم الثاني وهو البيان الفعلي .
القسم الثالث : إقرار الرسول عليه السلام للشيء لا يُنْكِرُهُ ولا ينهى عنه ، هذا الإقرار ليس قولاً منه ، ولا فعلاً صدر منه ، إنما هذا الفعل صدر من غيره ، كل ما صدر منه أنه رأى وأقر ، فإذا رأى أمراً وسكت عنه وأقره صار أمراً مقرراً جائزاً ، وإذا رأى أمراً فأنكره ولو كان ذلك الأمر واقعاً من بعض الصحابة ولكن ثبت أنه نهى عنه حينئذٍ هذا الذي نهى عنه يختلف كل الاختلاف عن ذلك الذي أقره ، وهاكم المثال للأمرين الاثنين – وهذا من غرائب الأحاديث – : يقول عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما : كنا نشرب ونحن قيام ، ونأكل ونحن نمشي ، في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام ، تحدث عبد الله في هذا الحديث عن أمرين اثنين :

(640/7)

---

1 – عن الشرب من قيام .
2 – وعن الأكل ماشياً .
وأن هذا كان أمراً واقعاً في عهد الرسول عليه السلام ، فما هو الحكم الشرعي بالنسبة لهذين

الأمرين : الشرب قائماً والأكل ماشياً ؟ إذا طبقنا كلامنا السابق نستطيع أن نأخذ الحكم طبعاً بضميمة لا بُدَّ منها وهي : من كان على علمٍ بما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قولاً وفعلاً وتقريراً ، فإذا رجعنا إلى السنة الصحيحة فيما يتعلق بالأمر الأول الذي ابْتُلِيَ كثير من المسلمين إنْ لم أقل ابْتُلِيَ به أكثر المسلمين بمخالفة قول الرسول الكريم ، ألا وهو : الشرب قائماً - كانوا يشربون قياماً كانوا يلبسون الذهب كانوا يلبسون الحرير هذه حقائق لا يمكن إنكارها – لكن هل أقر الرسول ذلك ؟ الجواب : أنكر شيئاً وأقر شيئاً ، فما أنكره صار في حدود المُنْكَر ، وما أقره صار في حدود المعروف ، فأنكر الشرب قائماً في أحاديث كثيرة – ولا أريد الإفاضة فيها حتى ما نخرج - - :
أولاً : عما خططنا لأنفسنا من أن نختصر الكلام في هذا الموضوع إفساحاً لمجال الأسئلة .
وثانياً : إن هذه المسألة لِوَحْدِها تحتاج إلى جلسة خاصة .
لكن حسبي أن أروي لكم حديثاً صحيحاً أخرجه الإمام مسلم في صحيحه من حديث أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال : (نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الشرب قائماً) وفي لفظٍ : (زَجَرَ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الشرب قائماً) إذن هذا الذي كان يفعل بشهادة حديث ابن عمر في عهد الرسول عليه السلام قد نهى هو عنه ، فصار ما كانوا يفعلونه أمراً ملغياًّ ، بِنَهْيِ الرسول عنه ، لكن الشطر الثاني من الحديث وهو : أنهم كانوا يأكلون وهم يمشون ، ما جاءنا نَهْيٌ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاستفدنا من هذا الإقرار حكماً شرعياً ، إلى هنا أكتفي الآن لبيان ضرورة الاعتماد على فهم الكتاب والسنة على ما كان عليه السلف الصالح وليس أن يستقل الإنسان بفهم الكتاب والسنة كيف ما بدا لعلمه إن لم نقل : لجهله ، لكن لابد بعد أن تَبَيَّنَ أهمية هذا القيد (على منهج السلف الصالح) أن أُقَرِّبَ لكم بعض الأمثلة : قديماً تفرق المسلمون إلى فرق كثيرة : تسمعون بالمعتزلة ، تسمعون بالمرجئة ، تسمعون بالخوارج ، تسمعون بالزيدية فضلاً عن الشيعة الرافضة وهكذا ، ما في هؤلاء طائفة مهما

كانت عريقةً في الضلال لا يشتركون مع سائر المسلمين ، في قولهم : نحن على الكتاب والسنة ، ما أحد منهم يقول : نحن لا نتبنى الكتاب والسنة ، وإلا لو قال أحد منهم هذا خرج من الإسلام بالكلية ، إذن ، لماذا هذا التفرق ما دام أنهم جميعاً يعتمدون على الكتاب والسنة ؟ وأنا أشهد أنهم يعتمدون على الكتاب والسنة ، ولكن كيف كان هذا الاعتماد ؟ دون الاعتماد على الأصل الثالث : (على ما كان عليه السلف الصالح) مع ضميمةٍ أخرى لابد أيضاً من التنبيه عليها وهي : أن السنة تختلف كل الاختلاف عن القرآن الكريم ، من حيث : أن القرآن الكريم محفوظ بين دفتي المصحف كما هو معلوم لدى الجميع ، أما السنة فهي :
أولاً: موزعة في مئات الكتب – إن لم أقل : ألوف الكتب – منها قسم كبير جداً لا يزال في عالم الغيب في عالم المخطوطات ، ثم حتى هذه الكتب المطبوعة منها اليوم فيها الصحيح وفيها الضعيف ، فالذين يعتمدون على السنة سواء كانوا من الذين ينتمون إلى أهل السنة والجماعة وعلى منهج السلف الصالح ، أو كانوا من الفرق الأخرى ، كثير من هؤلاء من لا يميزون السنة الصحيحة من الضعيفة ، فيقعون في مخالفة الكتاب والسنة ، بسبب اعتمادهم

(640/8)

على أحاديث ضعيفة أو موضوعة ، الشاهد : هناك بعض الفرق التي أشرنا إليها تُنْكِرُ بعض الحقائق القرآنية والأحاديث النبوية قديماً وأيضاً حديثاً ، القرآن الكريم يثبت ويبشر المؤمنين بنعمة عظيمة جداً يحظَوْن بها يوم يلقون الله عز وجل في جنة النعيم ، حيث يتجلى رب العالمين عليهم فيرونه ، كما قال ذلك العالم السلفي :

يراه المؤمنون بغير كيف . ... وتشبيهٍ وضربٍ من مثالِ .

هذا عليه نصوص من القرآن وعشراتِ النصوص من أحاديث الرسول عليه السلام ، كيف أَنْكَرَ هذه النعمة

بعض الفرق القديمة والحديثة ؟ أما القديمة : المعتزلة اليوم لا يوجد فيما علمت على وجه الأرض من يقول : نحن معتزلة ، نحن على مذهب المعتزلة ، لكنني رأيت رجلاً أحمق ، يعلن أنه معتزلي وينكر حقائق شرعية جداً ، لأنه ركب رأسه ، فأولئك المعتزلة أنكروا هذه النعمة ، وقالوا : بعقولهم الضعيفة ، قالوا : مستحيل أن يُرَى الله عز وجل ، فماذا فعلوا ؟ هل أنكروا القرآن ؟ الله يقول في القرآن الكريم : { وجوه يومئذ ناضرة ، إلى ربها ناظرة } هل أنكروا هذه الآية ؟ لا ، لو أنكروها لكفروا وارتدوا ، لكن إلى اليوم أهل السنة حقاً يحكمون على المعتزلة بالضلال ، لكن لا يُخْرِجونهم من دائرة الإسلام ، لأنهم ما أنكروا هذه الآية ، وإنما أنكروا معناها الحق الذي جاء بيانه في السنة كما سنذكر ، فالله عز وجل حين قال في حق المؤمنين أهل الجنة : { وجوه يومئذ ناضرة ، إلى ربها ناظرة } تأولوها ، [دوبَلوا عليه] آمنوا بها لفظاً ، وكفروا بها معنىً ، والألفاظ – كما يقول العلماء : - هي قوالب المعاني ، فإذا آمنا باللفظ وكفرنا بالمعنى فهذا الإيمان لا يُسْمِنُ ولا يغني من جوع ، لكن لماذا هؤلاء أنكروا هذه الرؤيا ؟ ضاقت عقولهم أن يتصوروا وأن يتخيلوا أن هذا العبد المخلوق العاجز ، بإمكانه أن يرى الله عز وجل جهرةً ، كما طلب اليهود من موسى ، فأعجزهم الله عز وجل بالقصة المعروفة : { انظر إلى الجبل فإن استقر مكانه فسوف تراني } ضاقت عقولهم ، فاضطروا أن يتلاعبوا بالنص القرآني وأن يؤولوه ، لماذا ؟ لأن إيمانهم بالغيب ضعيف وإيمانهم بعقولهم أقوى من إيمانهم بالغيب الذي أُمِروا به في مطلع سورة البقرة : { ألم ، ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين ، الذين يؤمنون بالغيب } فالله غيب الغيوب ، فمهما ربنا تحدث عن نفسه ، فعلينا أن نصدق وأن نؤمن به ، لأن مدارِكِنا قاصرة جداً ، ما اعترف المعتزلة بهذه الحقيقة ، ولذلك جحدوا كثيراً من الحقائق الشرعية ، منها : قوله تبارك وتعالى : { وجوه يومئذ ناضرة ، إلى ربها ناظرة } كذلك الآية الأخرى وهي قد تكون أخفى بالنسبة لأولئك الناس من الآية الأولى ، وهي قوله عز وجل : { للذين أحسنوا الحسنى وزيادة } ، { للذين أحسنوا الحسنى } أي : الجنة ، { وزيادة }

أي : رؤية الله في الآخرة ، هكذا جاء الحديث في صحيح مسلم بسنده الصحيح عن سعد بن أبي وقاص قال : قال رسول صلى الله عليه وآله وسلم :
{ للذين أحسنوا الحسنى } قال عليه السلام :
(الجنة) ، { وزيادة } : (رؤية الله) .
أنكر المعتزلة وكذلك الشيعة – وهم معتزلة في العقيدة – ، الشيعة معتزلة في العقيدة أنكروا رؤية الله ، المصرح في الآية الأولى والمبين من رسول الله في الآية الأخرى ، مع تواتر الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فأوقعهم تأويلهم للقرآن في إنكار الأحاديث الصحيحة عن الرسول عليه السلام ، فخرجوا عن أن يكونوا من الفرقة الناجية : (ما أنا عليه وأصحابي) الرسول كان على الإيمان بأن المؤمنين يرون ربهم ، لأنه جاء في الصحيحين من أحاديث جماعة من أصحاب الرسول عليه السلام ، منهم : أبو سعيد الخدري ، منهم : أنس

(640/9)

بن مالك، خارج الصحيح أبو بكر الصديق وهكذا، قال عليه الصلاة والسلام: (إنكم سترون ربكم يوم القيامة كما ترون القمر ليلة البدر لا تضامون في رؤيته)، روايتين:
1 - (لا تضامُون) بالتخفيف.
2 - و (لا تضامُّون) بالتشديد.
والمقصود: لا تَشُكّون في رؤيته كما لا تشكون في رؤية القمر ليلة البدر ليس دونه سحاب، أنكروا هذه الأحاديث بعقولهم، إذن هم ما سَلّموا وما آمنوا، فكانوا ضعيفي الإيمان هذا مثال مما وقع فيه بعض الفرق قديماً، وعلى هذا حديثاً اليوم: الخوارج، ومنهم: الإباضية، الذين الآن نشطوا في الدعوة إلى ضلالهم، ولهم مقالات الآن ورسائل ينشرونها، ويُحْيون الخروج الذي عُرِفَ به الخوارج من قديم في كثير من انحرافاتهم، منها: إنكارهم رُؤْيَة الله عز وجل في الجنة، الآن نأتيكم بمثال حديث: القاديانيون، ربما سمعتم بهم، هؤلاء يقولون كما نقول: نحن نشهد أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله، يصلون الصلوات الخمس، يقيمون الجمعة،

يحجون إلى بيت الله الحرام، ويعتمرون، لا فرق بيننا وبينهم هم كمسلمين، لكنهم يخالفوننا في كثير من العقائد منها - وهنا الشاهد - قولهم: بأن النبوة لم تُغْلَق بابها، يقولون بأنه سيأتي أنبياء بعد محمد عليه السلام، ويزعمون بأنه جاء أحد منهم في قاديان في بلدة في الهند، فمن لم يؤمن بهذا النبي عندهم فهو كافر، كيف قالوا هذا مع الآية الصريحة: {ولكن رسول الله وخاتم النبيين}؟ كيف قالوا هذا مع الأحاديث المتواترة بأنه: (لا نبي بعدي)؟ فأوَّلوا القرآن والسنة، وما فسروا القرآن والسنة كما فسرها السلف الصالح وتتابع أيضاً المسلمون على ذلك، دون خلاف بينهم، حتى جاء هذا الزائغ الضال المسمى بـ (ميرزا غلام أحمد القادياني)، فزعم بأنه نبي، وله قصة طويلة لسنا الآن في صددها، فاغتر به كثير ممن لا علم عندهم بهذه الحقائق التي هي: صيانة للمسلم من أن ينحرف يميناً ويساراً كما انحرف القاديانيون هؤلاء مع دجالهم هذا الذي ادعى النبوة، ماذا فعل بالآية: {ولكن رسول الله وخاتم النبيين} (الأحزاب:40)؟ قالوا: (خاتم النبيين): مِشْ معناها: لا نبي بعده، معناها: زينة النبيين، كما أن الخاتم هو: زينة الإصبع، كذلك محمد زينة الأنبياء، إذن هم ما كفروا بالآية، ما قالوا: هذا ما أنزلها الله على قلب محمد، لكن كفروا بمعناها الحقيقي، إذن، ماذا يفيد الإيمان بالألفاظ دون الأيمان بحقائق المعاني، إذا كانت هذه حقيقة لا شك فيها، ما هو الطريق للوصول إلى معرفة حقائق المعاني للكتاب والسنة؟ قد عرفتم الطريق، ليس هو أن نعتمد نحن على عِلْمِنا باللغة وآدابها ونفسر القرآن والسنة بأهوائنا أو عاداتنا أو تقاليدنا أو مذاهبنا أو طرقنا، وإنما كما قيل - وأنهي الكلام بهذا القول -:

وكل خير في اتباع من سلف. ... وكل شر في ابتداع من خلف.

لعل في هذا ذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد ..
انتهي بحمد لله الشريط (640) والفضل لله وحده ...

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط

والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني:
[www.alalbany.net

(640/10)

سلسلة الهدى والنور (654)
محتويات الشريط:-
1 - ما هو الفرق بين لفظة كان مدلساً وكان يدلس.؟ (00:00:39)
2 - ما حكم العمرة من التنعيم و هل يجوز أن أعتمر عن جدي.؟ (00:02:26)
3 - تكلم الشيخ على مسألة ترجمة القرآن باللفظ. (00:13:15)
4 - تكلم عن الفرقة القاديانية وما يأولونه على غير معناه الصحيح عند الترجمة. (00:22:18)
5 - تكلم على الصابوني و تفسيره. (00:24:24)
6 - هل على الطالب أن يكتفي بما حققه العلماء من الأحاديث الصحيحة أو عليه أن يبحث؟ (00:28:48)
7 - كيف يطلب الإنسان العلم.؟ ثم تكلم على التعالم. (00:40:22)
8 - ما حكم القيام للغير.؟ (00:42:55)
9 - هل يجوز للمرأة أن تسوق سيارة.؟ (00:46:17)
تفريغ شريط 654
******
بسم الله الرحمن الرحيم

(654/2)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله ونفع به الجميع .
قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .
اخوة الايمان والان مع الشريط الرابع والخمسين بعد المائة السادسة على واحد

فاصل-لى
سائل : بالنسبة لمسألة كان يدلس و مسألة كان مدلساً ، طبعاً بعض العلماء يقول بإنه القول "كان يدلس" أخف أو يعني لا تقدح بسند الحديث بخلاف قولنا " كان مدلساً ". إيش قولك شيخنا؟
قال الشيخ : أنا لا أعلم هذا التفريق ، ولا أستطيع أن أفرق بينهما ، لأنه "كان يدلس" فعل مضارع يعني من شأنه أن يفعل ذلك ، فإذا أردت أن -شو بدي أقول لك - تركب من فعل مضارع إسم فاعل بيطلع مدلس أنا ما أدري أنت قرأت هذا ولا أنت تظن هذا
السائل : (لا قرأت يا شيخ) .
أبو الحارث : لعلك تقصد ربما دلس .

(654/3)

الشيخ: لأ نحن نخلينا على كلامه هل قرأت التفريق بين من قيل فيه مدلس وبين من قيل فيه كان يدلس .
قال الرجل : نعم شيخنا هذا الذي يحضرني أنه كان يدلس غير كان مدلساً.
قال الشيخ : طيب تذكر المصدر ؟ ما أظنك تذكر
قال الرجل : هو بما أنه يعني كتب يعني .
رد الشيخ : لا تتعب حالك قول تذكر . قول لأ وتأبى علي أن تقول لا أنا أقولك لا وحده ها ها ها تفضل .
فاصل-لى
قال سائل : أول شيء الإحرام من التنعيم ذهبت قبيل شهر الحمد لله إلى السعودية لأداء مناسك العمرة ، فطبعاً أول عمرة كانت لي هذه المرة فأحرمت من أبيار علي ، ومن ثم أردت أن أعتمر عن جدي المتوفى فأحرمت من التنعيم ،إغتسلت وأرتديت ملابس الإحرام فقال لي أحد الأخوة أنه لا يجوز هذا،فمباشرة خلعت ملابس الإحرام بعد تردد ثم إلتقيت بأحد المشايخ الفضلاء الذين تظنون فيهم خيراً فأشار علي أو فقال لي أو فأفتاني ان أذهب إلى الحرم وأرتدي ملابس الإحرام وأن أكمل مسيرة العمرة ، فماذا تقولون بهذه الفتيه جزاكم الله خير ؟؟
رد الشيخ : أنا أقول :

(654/4)

ليس في السنة الإعتمار من التنعيم ، من المسجد المسمى بمسجد عائشة ليس في السنة ، أولاً هذا الذي ذكرته أن يعتمر المسلم الأفاقي هذا إلي جاي من وراء المواقيت من مسجد عائشة أو من التنعيم ، هذا اولاً ، ثم ليس هناك في السنة ما يحبب أو يرغب المعتمر أن يكثر من الأعتمار في حالة إقامته في مكة ، كل شيء وقع مما له علاقة بالأعتمار من التنعيم هو قصة عائشة وأظن أنك تعلم قصتها ولابد وتعلم السبب الذي من أجله أذن النبي صلى الله عليه وآله وسلم للسيدة عائشة أن تحرم من التنعيم على ذلك نحن نقول جمعاً بين هذا الحديث وبين الحياة العامة التي كان يعيشها الحججاج والعُمار من حيث أنهم ما كانوا يفعلون فعل عائشة أي حجوا وأنتهوا ويلا روحوا جيبوا عمرة من التنعيم أو إعتمروا في شهر رمضان أو غيره من أشهر العام راحين جايين كما يفعل البعض هذا بلا شك داخل في أصلين من أصول السنة :

الأصل الأول :

كا محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار ، وهذا يؤيد بأحاديث إياكم ومحدثات الأمور إلى أخره .

الأصل الثاني:

قوله عليه الصلاة والسلام تأيده نص القرآن (يَاأَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ) قال عليه الصلاة والسلام : " إياكم والغلو في الدين إنما

(654/5)

أهلك الذين من قبلكم غلوهم في دينهم " فإتخاذ التنعيم موردا ومباءً لتجديد العمرة هذا لم يكن من عادة السلف الصالح ، وإنما ما وقعت في حادثة السيدة عائشة

فالآن نقول أولاً هذه الحادثة لعذر طروء الحيض على عائشة قبل دخولها مكة وأظنك تذكر ايضاً هذا ، ومما

تذكر مما أشرت إليه أنفاً ولابد الآن من التذكير بهذا ، أنه لما الرسول عليه السلام أعلن الرجوع إلى المدينة بعد أن إنتهوا من طوا ف الوداع دخل على عائشة وجدها تبكي ما لكي ، قالت يعود الناس بحج وعمرة وأعود أنا بحج بدون عمرة علماً بأنها كانت هي نوت كأهل بيت الرسول نساء الرسول كلهم حجاً وعمرة لكن لما طرأ عليها الحيض ماليوهم في سري مكان قريب من مكة دخل عليها يومئذٍ وجدها تبكي قال لها ما لكي أنفستي قالت: بلى يا رسول الله قال هذا أمر كتبه الله على بنات أدم فأصنعي ما يصنع الحاج غير أنه لا تطوفي ولا تصلي فإذن هي لم تتمكن من القيام بعمرة الحج بسبب الحيض الذي طرأ عليها فلما دخل عليها لمرة ثانية حين تهيؤا للرحيل وقالت تلك الكلمة وكان النبي صلى الله عليه وسلم رحيماً بأهله شفوقاً وكان يحقق دائماً هوى أزواجه مالم يكن في معصية وهذا من أدب الذي قدمه الرسول عليه السلام لرجال متزوجين من نساء فأشفق عليها وأمر أخاها عبد الرحمن بن أبي الصديق أن يردفها خلفه ويخرج بها إلى التنعيم وتأخذ من هناك عمرة فنحن إذن نقول هذه عمرة الحائض وبما أن الرجال الحمد لله ربنا إمتن عليهم ما حيضهم إن صح التعبير فإذن الرجال مالهم حصة بهذه العمرة كذلك النساء الطاهرات يعني ما عرض لهن ما يمنعهن من العمرة ليس لهن حظ في

(654/6)

هذه العمرة من طرأ عليها مثل ما طرأ على عائشة فهي لها حق أن تخرج إلى التنعيم بعد الحج وتأتي بالعمرة الفائته إذن هذا كقضاء لعبادة سواء كانت فريضة أو كانت نافلة فهذا تشريع لمن لمن عليه قضاء وقضاء مشروع لأنه قضاء في قضاءين قضاء مشروع كهذا و كرجل كما قال عليه الصلاة والسلام من نسي صلاة أو نام عنها فليصلها حين يذكرها لا كفارة لها إلا ذلك وقضاء غير مشروع واحد ترك صلوات ما شاء الله في أول أيام إسلامه وإيمانه وبلوغه سن التكليف ثم تاب تاب الله عليه بده إيش يقضي مش ما فاته بل ما فوته هو على نفسه هذا لا

سبيل لقضاءه.

قال طالب: شيخنا مسألة الأحرام من التنعيم لا تكون إلا للحائض فقط ودليل ذلك قصة سيدتنا عائشة رضي الله عنها وما عدى ذلك بدعة ها تسمح لي بسؤال أخر
قال الشيخ : تفضل
قال السائل :قال هو أنه أراد أن يعتمر عن جده ؟
قال الشيخ: أه إذا أردت ولابد أن تعتمر عن جدك هذه لفتت نظر جيدة ، إذا أردت أ ن تعتمر عن جدك وظرفك لا يساعدك أن تتعدى حدود بلادك مرة أخرى لظرف أو أخر فلابد أن ترجع لميقاتك يعني لذي الحليفة آبارعلي نعم ومن هناك تحرم إلى جدة أما إحرام الرخيص هذا خطوات إلى مكة ومسجد التنعيم لأ
قال رجل : عن جده يجوز أن يعتمر عن جده

(654/7)

قال الشيخ : هاي كمان شوف تفكيره أخرى إذا كان تطوعاً فلا وإن كان تنفيذاً لوصيته لك فبلا أما إن كان أباك أو أمك على كل حال يجوز
قال سائل : من جده هو مش جدي أنا جد والدي أيضاً
قال الشيخ: جد جد وراح يسلم من أول آدم ها ها ها طيب سؤالك الثاني
قال السائل :إذن ما يجوز إني أ‘تمر عن جدي إلا إذا وصاني هو بذلك ؟
قال الشيخ : أيوة
قال السائل :إن شاء الله تعالى
قال سائل أخر: شيخنا في سؤاله أحرم وبعدين قال له الأخ لا تجوز هذه العمرة وقال له الرجل الذي أفتاه أتم عمرتك في الحالة هاي يقطع العمرة وما عليه شيء؟
قال الشيخ: يقطع لأنه أصلاً مو قائم على الشرع: (وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ) يعني المشروع
فاصل-لى
إخوة الإيمان والآن مع مجلس أخر

الشيخ : فضربت له مثلاً هذه الآية المعجزة } وَاللَّيْلِ إِذَا عَسْعَسَ{ ، إنه لا يمكن ترجمة القرآن ترجمة لفظية فبعد أن عرف القسيس بأن عسعس في اللغة العربية لها

(654/8)

معنيان متضادان : (أقبل وأدبر) لم يجد في لغتة الفرنسية لفظة مرادفة لهذه اللفظة العربية عسعس قلنا إذن ماذا تفعل ؟ قال الخبيث: أجتهد فأرى أنظرالمعنى المناسب للسياق والسباق فأضعه ، قلت :أولاً كل من المعنيين مناسب للسياق والسباق لأن الله يسوق الآيات الكونية التي تدل الناس على أنه واحد سبحانه وتعالى فإذا أنت إخترت مثلاً في تفسير هذه اللفظة وقلت والليل إذا أقبل قد يأتي رجل أخر مترجم فيختار أدبر فيخرج بين أيدي الناس ترجمتان متناقضتان إحداهما تقول والليل إذا أقبل والأخرى تقول والليل إذا أدبر ، ثم قد يأتي رجل ثالث فيقول : والليل إذا أقبل أو أدبر صار عندنا ثلاث ترجمات ليس هذا ترجمة وإنما هذا ترجمة معنوية هذا لا بأس فيه ، أما الترجمة اللفظية فهذا من إعجاز القرآن وتحديه للبشرية كلها أنه لا يمكن أن يأتوا بمثله أبدا ، قلت : والأشياء والأمثلة كثيرة مثلاً (وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلاثَةَ قُرُوءٍ) فالقرء في اللغة هو الطهر والقرء في اللغة هو الحيض فسيكون موقفك تجاه الآية كموقفك تجاه الآية الأخرى ، والحقيقة كانت الرحلة على القطار مسافة خمسين كيلو متر من دمشق إلى قرية أو مصيف في سوريا إسمها مغاية ، فكنا نتناقش مع هذا القسيس مع الأسف الشديد أحسن مما نتناقش مع شيخ مسلم مع الأسف ، لأنهم يحسنون الأخذ والرد بالرغم أن الحجة تقام عليهم وتقصم ظهورهم ومع ذلك يستمرون بالمجادلة بالتي هي أحسن بينما كثير من الناس من إخواننا المسلمين الذين نلتقي بهم من الصعب أن تكمل معهم خمس دقائق مش مسافة ساعة من الزمان الآن وأنتم حاضرون أفيدونا حول هذه النقطة وهو أنه لا يجوز تفسير ترجمة القرآن

(654/9)

ترجمة لفظية أما الترجمة المعنوية فهذا أمر لابد منه فهل ترون في المثلين السابقين ما يمكن أن يستدرك عليه أو أن يضاف عليه على الأقل إما يساعدنا على توسيع الموضوع وهذه ذكرى وذكرى تنفع المؤمنين وسنشد عضدك بأخيك
قال رجل : اللباس كذلك
قال الشيخ: وقد ترجموها بنطلون ها ها ها . الله أكبر .
قال الرجل : هذا سهل كما هو لأنه مجاز فكل له مجاز
قال الشيخ : إذن لما حطوا بنطلون بدل اللباس
قال الرجل : هذا غير مؤهل للترجمة أما لو وضعوا لباس كما هو بترجمته .
قال رجل : دخل في إشكال أخر وهو المجاز
قال الشيخ : أي نعم لا باس مجاز في غير . لكن هل أنت خبير باللغة الفرنسية .
قال الرجل : أنا خبير بلغتي فقط
قال الشيخ :إذا ما ينبغي لك أن تنسب لمن فسر القرآن أو لفظة (هن لباس لكم) ببنطلون باللغة الفرنسية مادمت أنك لا تعرفها
قال الرجل : بنطلون باللغة الفرنسية هو نفسه معناه في لغتنا بكل لغات العالم معناته هذا إسمه بنطلون يعني سروال ما يسمى سروال أفرنجي هذا إسمه بنطلون أما اللباس فله معنى أخر تماما

(654/10)

قال الشيخ: طيب ماهو المعنى المقابل للباس في اللغة الفرنسية ستقول لا أدري وحسبك هذا ونصف العلم لا أدري
قال رجل من الحضور: (أبو مالك كما ناداه الشيخ) هذه قضية أثيرت من سنين طويلة سابقة ، وحاولوا محاولات كثيرة جداً في هذا المجال ، وصارت مناقشات وبخاصة في الصحف المصرية ، وتكلم فيها العديد من الأدباء أو المتأدبون ، وتكلم فيها أيضاً

الكثير من العلماء ، وأفتوا أخيراً بعد معركة طويلة ومجادلات كثيرة جداً ومطاولات كلامية على الصحف بلغت حد التشاتم والتساب والقدح والتجهيل ،
أصدرت لجنة الفتوى في الأزهر في ذلك الزمن وقبله أيضاً بسنوات طويلة أصدرت فتوى بأنه لا يجوز مطلقاً الأقدام على ترجمة القرآن ترجمة حرفية ، وعندما نقول ترجمة لفظية حرفية يعني ربما تكون هي أدق في التعبير ترجمة حرفية ، لأن الحرف في اللغة العربية -وخاصة بعض الحروف- في اللغة العربية لا يمكن أبداً إطلاقاً أن تترجم او تنقل إلى لغات أخرى ، هذا معروف ، ثم ثانياً ترجمة القرآن ترجمة لفظية أو حرفية كما يقال تفقد القرآن الإعجاز ، الذي هو الوجه الكبير جداً الذي تحدى الله تبارك وتعالى به العرب في كل قرونهم وعقودهم لسنوات طويلة فالقرآن لا يكون معجزاً إلا إذا كان عربياً ، وعندما نتكلم عن أيضاً حتى نتكلم عن الترجمة المعنوية للقرآن ، نحن رأينا كثير من الترجمة وأيضاً هذه للقرآن الكريم الترجمة المعنوية أو ترجمة المعنى وجدناه يقع ايضاً في كثير من الأخطاء ، لأن المترجمين لا يؤمن جانبهم أيضاً في هذا الجانب ، لأن المترجم لابد أن

(654/11)

تكون أيضاً عقيدته سليمة ، حتى ينقل وبخاصة آيات العقائد ، وهي أخطر مافي القرآن الكريم عندما تترجم حتى ترجمة معنوية أوغير لفظية .
ومن هنا الذي أراه أنه لا يقوم على ترجمة القرآن واحد بمفرده وإنما يجب تكون هناك هيئة من العلماء الأمناء الذين تصتفيهم جهه رسمية من الجهات التي تؤمن على دين الله تبارك وتعالى لتقوم بترجمة هذا القرآن ، وأن يكون هناك علماء لغة ، وعلماء في الحديث ، وعلماء في الفقة ، وعلماء فى بيان وجوه التفسير المختلفة ، وهذا يحتاج طبعاً وبلا شك أنه يحتاج إلى جهد طويل وصبر متواصل ، ولا أحسب أن واحد أو أثنين يستطيعان أن يقوما بهذا الجهد الضخم الكبير .
ومن هنا وجدنا أن ترجمات معانى القرآن التى

ظهرت حتى الأن ، ليس هناك ترجمة من الترجمات الموجودة لدينا سليمة مئة بالمئة ، هناك هنات كثيرة وسقطات فى اللغة وفى المعانى وفى وجوة التفسير وفى اللغة وفى العقائد أيضا ، وهذا طبعا شىء يطول ، ويطول فى الزمن ذلك ، حتى ترجمة نقل القرآن من العربية الى معانى أخرى لنقربه للناس لا يمكن أن يكون إلا إذا كانت هناك لجنة مئمونة على هذا

الشيخ : ومصداقا كمثال لما يقول الأستاذ أبو مالك ، هناك ترجمة للقرآن باللغة الإنجليزية ، قام بها رجل قدياني ، والقديانيون يتأولون القرآن فى بعض آياته تأويلا ، ويفسرونها تفسيرا يلتقى مع ضلالهم الكبير ، الذى منه إدعائهم عدم ختم النبوة بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم ، فهم يصرون على تأويل قوله تعالى (وَلَكِنْ رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ) كما قال فى أحاديث كثيرة " لا نبى بعدى " فيقولون فى

(654/12)

تفسير الآية (وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ) أى هو زينة النبين ، كما أن الخاتم زينة الاصبع فرسول الله هو زينة الانبياء ، هكذا إعتقاد هم ، إذن هكذا يفسرون الآية حينما يترجمونها الى لغة الأجنبية ، وذلك هو الضلال البعيد ، فالذى قاله الأستاذ بلا شك هو أمر يعنى مهم جدا ، بل أنا أعتقد أن الأمر حتى فى التفاسير التى تؤلف اليوم باللغة العربية يجب أن يشترك فيها ذوى الإختصاص لكثرة ما يقع من توسع المفسر أو المختصر – على القل - فى تعديه على الأختصاصات فى العلوم الأخرى ، وهو ليس فيها – كما يقال – وكلكم لا بد أنه سمع بالشيخ الصابونى الذى إختصر تفسير ابن كثير رحمه الله فقد وضع فى المقدمة بيانا بأنه إقتصر فى بيانه هذا على الأحاديث الصحيحة فقط ، وهذه فى الحقيقة أمنية هامة جدا أتمنى أن تتحقق فى كل التفاسير المتداولة بين أيدى الناس ، فلما قرأنا هذه المقدمة إستبشرنا من قرأتها خيرا ، ولكن سرعان ما تحقق أنه لم يصدق الخُبر الخَبر ، ذلك لأننا وجدنا فى هذا المختصر أحاديث كثيرة وكثيرة جدا تدور ما بين الضعف والوضع ، وبعضها

مما أشار الأصل وهو الحافظ ابن كثير إلى ضعفها لكنه هو بجهله بهذا العلم لم يفهم تلك الإشارة ، فإعتبر سكوت ابن كثير عن الإفصاح والتصريح بضعفها اقرارا لثبوتها ، ولذلك التفاسير العربية اليوم التى تؤلف أو تختصر لابد أن أن يجتمع على ذلك جماعة من أهل الإختصاص فى كل علم يتطلبه الموضوع الذى هم ينبغى أن يتفقوا عليه
أبو مالك: وبخاصة السنن والأثار والأحاديث وهذا لأن الكذب فيها كالكذب على القرآن تماما

(654/13)

الشيخ : الله أكبر (وأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ)
أبو مالك: كان فيه واحد شيخنا جائنى يوم وهو فرح مسرور ، وقال – هو توفى أنتقل إلى جوار ربه ولا ندرى أين مستقره الأن نسأل الله أن بغفر له ويتوب عليه -
الشيخ : أمين
أبو مالك: هو قال لى أنا بدأت فى ترجمة القرآن الكريم إلى اللغة الانجليزية ، وقال أنا لا أعتقد أن هناك ، يعنى أنا على إطلاع واسع فى اللغة الإنجليزية واللغة العربية معا، ولذلك عندى القدرة على الترجمة النقية الصحيحة الصافية ، طبعا هذا الرجل الذى يقول هذا الكلام أول شىء كان لا يصلى
الشيخ : الله أكبر
أبو مالك : ولا يعرف ماهى الصلاة ، ثم ثانيا : كان يتقلب بين الفئات والطوائف الإسلامية ، فتارة تراه قديانيا ، وتارة تراه بهائيا ، وتارة تراه سنيا ، وتارة تراه شيعيا .
الشيخ : الله أكبر ، وعليكم السلام ورحمة الله
أبو مالك : وتارة وتارة ، فأقول يعنى بدأ يقص على أو يحكى لى بعض الترجمات أو بعض الآيات التى ترجمها ، فأخذت أبين له أنا الخطأ الكبير الذى وقع فيه ، فقال : يا أخى أنا لا أترجم يعنى هناك شىء أخر يحكم الترجمة ، قلت : ما هو هذا الشىء ؟ قال : هناك شىء يقع فى النفس إلهام ، فأنا أيضا أنقل

هذا الإلهام إلى المعانى الإنجليزية عن طريق الترجمة الحرفية لمعانى القرآن .

(654/14)

فاصل-لى
إخوة الإيمان والآن مع مجلس أخر
السائل : الحمد لله ، عندى يا شيخ سؤالين فى سؤال واحد
الشيخ : ارفع صوتك
السائل : عندى يا شيخ سؤالين مرتبطين ببعضهما البعض ، الأول : هل الإنسان يكتفى بما حققه العلماء من الأحاديث الصحيحة أم يبحث ؟ الثانى : كيف الإنسان يطلب العلم ، خاصة فى المدينة التى يعيش فيها لا يوجد فيها علماء ؟
الشيخ : لابد - بارك الله فيك- من البحث ، ولذلك فقد أخطأ – ذكرنى أستاذ عندك شريطين تبع ..اه – فبلغنا من بعض إخواننا هناك فى السعودية ، أنه يعنى ...... 30.30 بين الناس أنه لا ينبغى الإستفادة من علماء الحديث الذين جاءوا من بعد الأئمة المشهورين كالستة ونحوهم ، ولذلك نحن نقول لو تبنى متبنا ما هذا الرأى الذى يلتقى مع شطر من سؤالك ، هل يكتفى بما صححه العلماء أم يستمر فى البحث ؟
الجواب : نعم ، يستمر فى البحث لأن العلم – كما أقول أنا فى كثير من المجالس وبعض إخوانا الحاضرين يعلمون ذلك – العلم لا يقبل الجمدود لأن الله عز و جليقول :(وَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ الْعِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً) وكما ترون فى العلم المادى ترون كل يوم عجبا ،

(654/15)

لكن أيضا كذلك فى العلم الشرعى ، هل كنتم ترون وتسمعون من قبل ثلاثين أربعين سنة من عاش ذلك العصر تسمعون صحيح وضعيف ورواه البخارى ومسلم ؟ أبدا ، هذه اللغة ما كان المجتمع الإسلامى إطلاقا يعرفها ، فهذا مثل واقع أن العلم يتقدم ، ولذلك فلا ينبغى لطالب العلم أن يقنع بجهود العلماء

المتقدمين ، لأن الأمر كما قال بعض المتأخرين – خلافا لقول بعض المتقدمين " ماترك الأول للأخر شيئا " ، كم ترك الأول للأخر ، وهذه حقيقة واقعية لا يمكن المناقشة فيها ابدا ، ولذلك فعلى كل مسلم هو طالب للعلم و متفرد للعلم ومتفرغ له ، ألا يقنع بجهد فلان وعلان ، سواء كان من المتقدمين أوكان من المتأخرين ، لا بد أن يستمر دولاب العلم يدور ويمشى .
السائل : شيخ ، فى السعودية عندنا يقولون بأن العلماء السابقين - مثلا علماء علم الحديث - عندما سكتوا عن بعض الأحاديث لم يسكتوا من فراغ ، فكيف نأتى نحن مثلا ونصححها ؟
الشيخ : لا ، لم يسكتوا من فراغ ؟
السائل : هناك بعض الأحاديث العلماء سكتوا عنها
الشيخ : معلش ، اريد أن استوضح
السائل : هم سكتوا عنها ولم يحكموا هل هى مثلا صحيحة ، فكيف يكون الرد عليهم ؟
الشيخ : هذا هو الرد ، ماذا يكون موقفنا تجاه هذه الأحاديث التى هم سكتوا عنها ؟

(654/16)

السائل : هو يقول أنهم ما سكتوا عنها إلا لأن هذه الأحاديث فيها شىء ، فكيف نحن نأتى ونقول هذه الأحاديث صحيحة ؟
الشيخ : ما يدريه يا أخى ؟ هذا رجم بالغيب ، ما يدريه أنهم سكتوا لكذا ؟ من أين عرف هذا ؟ ثم أنت تعلم أن علم الحديث ما انقطع والحمد لله ، فالحافظ بن حجر العسقلانى يصحح ويضعف ، شيخه الهيثمى والعراقى والزيدعى والنووى وابن القيم وابن تيمية وأنت تعلو وتعلو ، كل هؤلاء استمروا بالتصحيح والتضعيف .
هذا رجل الحقيقة يعيد نغمة تغنى بها أحد علماء المصطلح وهو ابن الصلاح رحمه الله ، لكن هذا ما علل هذا التعليل ، قال : أن التصحيح والتضعيف إنقطع ، فما أدرى فى اى عصر ذكرت ؟ الرابع ولا ؟
المسئول : اى نعم بعد عصر الأسانيد
الشيخ : أه ، إنقطع ، لكن هذا رده العلماء وفى

مقدمتهم النووى قال : لا ، هذا الكلام غير سليم ، ومن الأدلة على ذلك قوله عليه السلام: » أمتي كالمطر لا يدرى أوله خير أم آخره« هذا من جهة ، ومن جهة أخرى : أنت تعلم قول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم : » لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ « الى أخر الحديث وهو مجهول .
تُرى هذه الطائفة تنطلق عن علم أم عن جهل ؟ لا أحد يستطيع أن يجيب إلا أنها تنطلق عن علم ،ذلك الذى تبنى الخط المنحرف عن الصراط المستقيم ، تلك الأحاديث التى سكت عنها وبخاصة مسند الإمام أحمد هذه فيه ثلاثين ألف حديث بدون تكرار ،

(654/17)

وأربعين حديث مع التكرار ، لا يوجد إلا القليل جدا من هذه الثلاثين ألفا من قال صحيح ، حسن ، ضعيف ..الخ ، ماذا يكون موقف الطائفة المنصورة من تلك الأحاديث التى لا نجد نحن مصححا أو مضعفا فى العلماء المتقدمين ؟ أذكر الأن أنه جعل أخرهم الداراقطنى ، الداراقطنى هو أخر من يُقبل كلامه فى التصحيح والتضعيف ، وقد قلت مرة من أين جاء بهذا التحديد ؟ الحقيقة هذا شأن أهل الأهواء ، يفترضون مسألة تعجبهم فيتبنونها عقيدة ، طيب مالفرق بين الداراقطنى وقد يكون رجل من شيوخه تأخرت وفاته عن الداراقطنى ، لماذا جعلوا وفاة الداراقطنى هو نهاية التصحيح والتضعيف ؟ ....وإعتداء على العلم .
الشاهد : هذه الطائفة المنصورة ما موقفها من هذه الأحاديث ؟ لابد أن يستعملوا القواعد التى وضعها علماء الحديث أولا : كل طالب علم يعرف شيئا من علم مصطلح الحديث وعلم أصول الفقة يعلم أن العلماء الذين وضعوا هذين الأصولين " أصل الحديث وأصل الفقة " ما وضعوه هكذا للفرجة ، وإنما للإستفادة منها تطبيقا عمليا ، مثلا العام والخاص والمطلق والمقيد و..و.. الخ لماذا هذه القواعد ؟ أليس إذا طالب العلم وقف بين نصين فلا بد أن يجمع بينهما بقاعدة من هذه القواعد ، إذن هذا هدم لجهود العلماء المتتابعة من زمن الصحابة الى هذا الزمان

لمجرد الدعوى .
ثم أخيرا نقول هل يضمن هذا الرجل أو غيره أن يحيط علما بكل أقوال الأئمة الذين أخرهم الداراقطنى ، بكل أقوال هؤلاء الأئمة تصحيحا وتضعيفا هل هو باستطاعته أن يحيط بها ؟ لا

(654/18)

إذن سيفوته الكثير من الأحاديث الذين صححها أولئك أو ضعفوها ، ونحن ما اطلعنا على ذلك ، فلماذا إذن لا نطبق هذه القواعد العلمية التى وضعها الداراقطنى ومن كان قبله ،وهناك بحث طويل جدا وأظن فيه هناك شريط ، والأن سنسمع إن شاء الله رأى الرجل ، و أرجو إن وفق الله عز و جل أن نرد على بعض النقاط ، لأنه الحقيقة يكفيه خطأ أنه دخل فى عموم قول رب الأنام : ((وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا)) فهذا الرجل قال قولا لم يُسبق من احد من المتقدمين أو المتأخرين ، ثم ليس عنده دليل إطلاقا إنما هى مجرد الدعوى ، وقديما قيل
والدعاوى مالم تقيموا عليها ** بينات أبنائها أدعياء
فهو دعى ، وهذا يستطيع أن يدعى كل كافر كل منافق كل جاهل أن يدعى ما يشاء ، طيب وين (فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ) وسألت انا اظن فى بعض المجالس كم هذا الرجل له من العمر ؟ أظن قيل لى دون الأربعين ، ما ادرى أنت تعرفه شخصيا ؟
المسئول : لا ما اعرفه
الشيخ : ما تعرفه ، المهم قيل لى دون الاربعين ، طيب وين درس العلم بها الأربعين ؟ والله انا بلغت ثمانين أو كدت ولا أزال أشعر بأنى جاهل ، ايش هذا الكلام ؟ واحد يجى يدعى دعوى ما سبقها أحد من العالمين ، هذا منتهى الغرور والعجب ، وأفة الشباب

(654/19)

فى العصر الحاضر هو شح مطاع ، وهوى متبع ، وإعجاب كل ذى رأى برأيه كما قال عليه الصلاة و السلام يمكن هيصير وقت الغذاء
أبو الحارث : شيخنا على موضوع ابن الصلاح فى السلسلة الضعيفة الجزء الول ذكرتم حديثا ضعفه ابن الصلاح وأشرتم إلى أنه بذلك يتناقض مع القاعدة ، وهو فى تضعيفه ، عفوا هو صححه وأنتم خطأتم تصحيحه بأنه ضعيف .
الشيخ : ثم من جهة اخرى هو حالف مبدأه
أبو الحارث : لا ، هو حالف مبدأه ، نعم صحيح
طالب : قد يكونون أهم من هذين الشريطين له
الشيخ : اله ؟ اجيب ، وين ؟
أخر : هذا الرجل هو الى بعتهم ولا ؟
طالب : لا ، هذا وليد الى جابه
أبو الحارث : اه شيخنا الشريطين فيهم منهج تعلم علم الحديث ، الشريطين عن رواية ابى الزبير عن جعفر
الشيخ : عجيب !
ابو الحارث : حقيقة بالكلام شيخنا بعد ما تتبعته مافيه الشيء المتميز يعنى ، بالعكس فيه القاء كلام بدون ذكر أدلة ، إلا كلمة الاستقراء والتتبع استقرأت وتتبعت ، وهذه كلمة الداراقطنى وابن عدى وابن حبان إذا قالوها ينتقدون فيها ، فكيف بمن بعدهم ؟
الشيخ : نعم ، الله أكبر

(654/20)

فاصل-لى
سائل : كيف يبدأ الشخص بطلب العلم ؟
الشيخ : والله هذا السؤال الجواب عليه ليس بالأمر السهل ، إذا كان طالب العلم يعيش فى بلد فيه علماء فلابد من أن يتردد عليهم ويستفيد منهم ومن علمهم وتجاربهم ، وإذا لم يكن هناك علماء فينبغى هو أن يدرس هذا العلم دراسة شخصية ، لكن الحقيقة هذا ليس بالأمر السهل ،لأنه يتطلب أن يكون هذا الدارس من أولى العزم والارادة القوية والصبر والجلد على دراسة كثير من الكتب من العلم ، وأن يكون متفرغا وبصورة خاصة ألا يكون

رقيقا فى وظيفته ، لأن هذا لا يستطيع أن يتخطى .
كلام غير مفهوم
أبو الحارث : الشيخ يقصد يعنى " متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا"
شيخنا ، يذكر لى أحد أخواننا طالب للعلم.،
هو..........من هنا ، وهو الشيخ عبد العال التميمى جه لنا مر عليك فى البيت فوق شيخنا ،وهو محقق فوائد تمام فى رسالة دكتوراة ، المهم هو طالب علم عنده نباهه ماشاء الله تبارك الله وتقلب فكرا أخيرا وإستقرعلى المنهج السلفى الطيب
الشيخ : طيب
أبو الحارث : فبيذكر لى أن جارهم فى الرياض عبد الله السعد ، قال : أنا اعجب لعبد الله السعدى فى كلامه ، قال :اذاذكر الشيخ ناصر قال : وقال الالبانى ، وإذا ذكر هناك

(654/21)

واحد أسمه عبد العزيز التخيفى قال : وقال شيخنا التخيفى ، مع أن التخيفى لا يزيد عن كونه تلميذ من تلاميذ الالبانى ، فكيف هذا الجمع بين هاذين المتناقضين
الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله
طالب : .... فسألته فى مسألة
أبو الحارث : سألت من ؟
الطالب : إلى هو عبد الله السعد يعنى ، جه قام وسلم على ، فقلت ما رأيت بالقيام فى المسألة فقال: بالعكس هذا سنة هذا
الشيخ : الله أكبر
الطالب : فقلت : سبحان الله ! نهى النبى صلى الله عليه وآله وسلم عن القيام ، فقال : ومن قال به ؟ قلت : قال به بعض العلماء ، قال : من من العلماء ؟ لما ذكرت الشيخ الالبانى فغضب يعنى فقال : السنة القيام يعنى الثابت وكذا ،بالعكس وجاء وضرب مثال عقلى يا شيخ ، فيقول الأن لو أبوك جالس وكبار السن فجاءوا يسلمون عليك فهل تسلم ؟
الشيخ : هذا عالم يسول لنفسه ، يخالف العلماء كلهم فى تلك المسألة الخطيرة ...الله أكبر ، نعم

الطالب : فقال فهل تجلس ؟ يا شيخ ؟
الشيخ : هل لا تقوم ؟ يعنى هو يقول ؟
الطالب :ايوة

(654/22)

لا ، لا بد أن تقوم ،ههههههههههههههه
أبو الحارث : والله يا شيخنا بيذكر لى واحد أنه رايح عند الشيخ اسماعيل الأنصارى مرة ، فكان اسماعيل الأنصارى كل ما يشوف عبد الله السعد يقول له :
لازم ترد على الألبانى ولازم كذا ولازم كذا ، فمرة دخل عليه فمش عارف طلب ايش لشغلة مالها علاقة بالمسائل العلمية ، أو ماهو بحث حديثى ، قال :
"والله الألبانى نغص علينا حياتنا "،هههههههه، يعنى شيخنا بيحلم فيك الرجل ، ناسى فيه شىء نسيه
يضحك الحضور
الشيخ : هههههههههه، الله أكبر
الطالب : بعض الشباب يعنى طبعا يبغضون الألبانى ، فكنا جالسين فكان فيه واحد أسمه عبد الكريم الحميد ، معروف يدافع عن
فكنت أنا ذهبت قلت قعدوا يتكلمون فى كتاب مختصرصحيح البخارى، وكان معنا الشيخ الانصارى :
وكان يقوا انظروا انظروا الى الالبانى كيف ينتقض البخارى، نظرت أنا فكان الكلام مافى انتقاد ، لأن كان الكلام : " ابى الله الا ان يكون الكمال الا لكتابه " مثلما ذكرت فى المقدمة ، كان يؤشر الشيخ ، فأنا صراحة الشيخ اسماعيل سكتوا فواحد كان لابد ترد على هذا ، هذا يكفر الالبانى وطلعنا فى الخارج
الشيخ : نحن نحتسب هذاعند الله

(654/23)

فاصل-لى
السائل : شيخنا يجوز للمرأة أن تركب السيارة ؟
الشيخ : بيجوز أن تركب الحمارة ؟ هههههه
يضحك الحضور
الشيخ : عفوا يجوز أن تركب الحمارة ؟

السائل : يجوز ، طيب فى حالة إن السيارة فنشر أوعطل فهيجوا الشباب
الشيخ : بالك وقت من الحمارة ،هههههههه، أنت متأثر بفتاوى الجماعة هناك ، أنت معذور اه ،ما تظن أنى .. أنت معذور ، لكن هذا ما بينفى أننا نلفت نظرك من أين أوتيت .
السائل :نعم نعم
الشيخ : هذه الاحتمالات والتطريقات ، ما يرد على السيارة يرد على الحمارة أكتر وأكثر ، هذه نظرات بلدية إقليمية ،و ليست نظرات شرعية فقهية صحيحة أبدا ، يا جماعة المرأة لما تركب على الحمارة أو على أى دابة أخرى ،خاصة فى هاداك الزمان ، ما بعرف أنا المشايخ شو بيكلموا ؟، هل تعرفون فى ذاك الزمان كان النساء ما يلبسوا سراويل ؟ ما بتعرف الظاهر ؟
السائل :لا ، أعرف
الشيخ : طيب ، فيا تُرؤى لمات بتركب الحمارة ما بينكشف شىء من ساقها ؟

(654/24)

السائل :طبعا
الشيخ : طيب إذا كان الآمر كذلك مفروض أنه لابسة – من شان غيرك أنت مو منشان خاطرك - كمان سروال ، ما راح تنفلق رجل هيك ورجل هيك ،ما ممكن يتحدد شىء من ساقها ؟ وين هذا ووين هى محفوظة فى السيارة لا يرى منها إلا راسها ، ياتُرى لما بتركب الحمارة ما بينكشف شىء من ساقها ، شىء أمر عجيب أنه يقال بيجوز تركب الحمارة وما بيجوز تركب السيارة .
فاصل-لى
سائل : سمعت البوطى أخيرا وهو بيتكلم ؟
الشيخ : لا ، بس كنت من أسبوعين ثلاثة كنت عند ....50.00 فطلع بالتلفاز ، عم ينافق للخبيث هذا ما بعرف الجديد هذا شو فيه ؟
السائل : هذا هو النفاق الذى صار واضح للشعب كله تقريبا
الشيخ : هذا هو
أبو الحارث : الرئيس المؤمن

الشيخ : هيك قال ؟
أبو الحارث : نعم ، أنا سمعتها بأذنى ، لكن من قديم ، من ثلاث سنوات هذا سمعته
الشيخ : الله أكبر
ابو الحارث : الرئيس المؤمن الذى يحوط الإسلام ويكلأه و..و

(654/25)

السائل : ماأتى على الأمة الإسلامية من زمن الخلفاء الراشدين ماأتى رجل صالح مثل هذا الرجل ، خدم الصحوة الإسلامية والدعوة الإسلامية مثل هذا الرجل
الشيخ : لعنة الله على المنافقين
السائل : قال أن هو يدعم الصحوة الإسلامية بشكل غير ظاهر
أبو الحارث : فعلا دعمها دعم
السائل : يعنى بشكل كأنه يسير فى أنفاق
الشيخ :فعلا ، هاى سمعتها منه
السائل : بل احد من اخوانا تكلم عن الخمر مرة فى مسجد عندنا فى ميدان الشيخ يعقوب أسمه قال : والله منعوه من الخطابة
الشيخ : ها ، الله أكبر ، قاتله الله ... قاتله الله ، قعد بقى يئوئل
أبو الحارث : 99 و تسعة وتسعة
السائل : بعض المسلمين أو المسلمات يعنى إلى بينزلوا على الشام ، بيقولوا إن المبايعة دى إجبارى ، يعنى الى ما بيشوفوا هويته مخزوئة يعنى ممكن يسببوا له مشاكل أو كذا على الحدود ، فشو رأيك يجوز هذه المبايعة ؟
الشيخ : الجواب فى السؤال
السائل : كيف يعنى ؟
الشيخ : كيف السؤال ؟

(654/26)

السائل :السؤال أن يظنون أن هذا الأمر إضطرارى
الشيخ : فإذا كان إضطرارى شو بيسوا ؟ بنقول له لا

تضطروا ، هذا واحد من الجزائر انبح صوتى وأنا اقول له ، شو بيقول ؟ بيقول هو أنه بيعلم ،هذا أنت اجه دورك ، شو طلعت لى بالقاموس ديك الساعة ؟
المسئول :كما قلت شيخنا "مليط " قلت هنشوف ملط ،منها الملط لها عدة منها هو المختلط بالنسب
الشيخ : كويس ، يعنى الها اصل
المسئول :الها اصل
الشيخ : المقصود ، بيقول لى أنا أستاذ فى الجامعة هناك ، التعليم فيها مختلط ، فهل يجوز لى ؟ وأبى يأمرنى بان أظل معلما فيها ، قلت له وهل تستطيع أن تخالف أباك ؟ قال : لا ، لأنه يطردنى ، قلت له : اذن ما فائدة السؤال ؟ وبعد التى والتى كما يقولون الى أخره ، قال : انا أستطيع أن اخالف أبى ،طيب ، إذا كنت تستطيع إذن طلق الجامعة بالتلاتة ، بعد شوية بيقول : أنا عندى أخواتى وعندىمدرى شو كلهم ما بيصلوا وأبوه بيشرب خمر والى أخره، يا أخى مدام أبوك يأمرك بأن تخالط الفتيات فى التعليم ، وأبوك سكير خمير لايصلى ، وأخواتك كذلك الى اخره ، طلقهم جميعا واخرج من الدار ، المقصود لما بيكون السؤال :أنا أمر بكذا ولا أستطيع إذن أطيع فما فائدة السؤال ؟

(654/27)

فاصل-لى
تم الشريط بفضل الله ومنه
وله الحمد والشكر والفضل
رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا
وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب
لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين
رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس
سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين
ولا تنسونا من دعائكم
16/ذى القعدة/ 1430

(654/28)

أخذ الأجرة على القرآن.
أجاب الشيخ على سؤال حول حكم أخذ الأجر على تعليم القرآن، فأجاب مفصلاً ومبيناً حكم أخذ الأجرة على تعليم القرآن، وكذلك العلوم المشتقة منه، وحكم تعليم السنة، ثم بين حكم أخذ الأجر على الرقية بالقرآن، كما تحدث في معرض ذلك عن ضوابط فهم السنة النبوية.
بعد ذلك تحدث الشيخ عن مفهوم السنة الحسنة والسنة السيئة والتفريق بين السنة والبدعة، ثم بين حكم أخذ الهبة أو الأعطية على تعليم القرآن.
حكم أخذ الأجرة على العبادات
بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.
السؤال
بالنسبة لتحريم أخذ الأجرة على تعليم القرآن، نريد أن نستوضح عن تعليم القرآن، هل يدخل في ذلك، أو تعليم تفسير القرآن، أو تعليم تجويد القرآن؟
الجواب
كل العبادات لا يجوز أن يؤخذ عليها أجر، وكل العبادات أي: كل ما يدخل في النص العام (كل عبادة)، وكل ما كان ديناً، كمثل قوله تعالى: {وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ} [البينة:5]، وكذلك قوله تعالى: {فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَداً} [الكهف:110].
الآية الأولى صريحة الدلالة في الموضوع: {وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ} [البينة:5]، أما الآية الأخرى فتحتاج إلى شيء من الشرح والبيان، مما ذكره علماء التفسير.
فقوله تعالى: {فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً} [الكهف:110] قالوا: العمل الصالح هو الموافق للسنة، أي: فما كان مخالفاً للسنة فليس عملاً صالحاً، وهذا قد جاءت فيه أحاديث كثيرة تترى عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، كمثل قوله في الحديث المشهور والمعروف في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)، والأحاديث في هذا المعنى معروفة إن شاء الله، فلا حاجة لإطالة الكلام

بذكرها.
وقوله تعالى: {فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً} [الكهف:110] أي: موافقاً للسنة: {وَلا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَداً} [الكهف:110] أي: لا يطلب أجر تلك العبادة من غيره تبارك وتعالى.
والأحاديث التي تأمر بإخلاص النية في الطاعة والعبادة هي أيضاً كثيرة ومشهورة، فهذا النص القرآني بعد شرحه مع النص الأول، كلاهما نص عام على أن العبادة لا تكون عبادة إلا بشرطين اثنين:
الشرط الأول: أن يكون على وجه السنة.
الشرط الثاني: أن يكون خالصاً لوجه الله تبارك وتعالى.
حكم أخذ الأجرة على القرآن
فهذه النصوص عامة تشمل كل عبادة، أما بالنسبة للقرآن فهناك نصوص خاصة، من أشهرها وأصحها قوله صلى الله عليه وسلم: (تعاهدوا هذا القرآن، وتغنوا به، قبل أن يأتي أقوام يتعجلونه، ولا يتأجلونه) (يتعجلونه) أي: يطلبون أجره العاجل، ولا (يتأجلونه) أي: لا يطلبون الأجر الآجل في الآخرة، فلهذا كله لا يجوز لمسلم أن يبتغي أجراً من وراء عبادة يقوم بها إلا من الله تبارك وتعالى، وعلى هذا فليست القضية متعلقة بتلاوة القرآن فقط، وبصورة خاصة على الحالة التي وصل إليها بعض القراء اليوم، حيث صدق فيهم نبأ الرسول الكريم المذكور آنفاً: (قبل أن يأتي أقوام يتعجلونه، ولا يتأجلونه).

(656/1)

المسألة أعم وأوسع من ذلك بكثير، فلا فرق بين من يتلو القرآن للتلاوة فقط ويأخذ عليه أجراً، وبين من يعلم القرآن ويأخذ عليه أجراً، وبين من يفسر القرآن ويأخذ عليه أجراً، وبين من يعلم الحديث ويأخذ عليه أجراً، وبين من يؤم، ويؤذن، ويخدم المسجد، كل هذه عبادات لا يجوز لأي مسلم أن يبتغي من وراء الإتيان بها أجراً، إلا من عند الله تبارك وتعالى.
فإذا عرفت هذه الحقيقة، وهي حقيقة كدت أن أقول: إنه لا خلاف فيها، ثم لم أقل؛ لأنني تذكرت خلافاً في جزئية واحدة ألا وهي القرآن الكريم، فإن

بعض المذاهب المتبعة اليوم تقول: يجوز أخذ الأجر على القرآن، ولهم في ذلك حجة صحيحة روايةً، وليست صحيحة درايةً، أما أنها صحيحة رواية؛ فلأنها في صحيح البخاري، أما أنها ليست صحيحة درايةً، أي: لا يصح الاستدلال بهذه الرواية مع صحتها للاحتجاج على ما يناقض تلك الأدلة القاطعة بخاصة وبعامة، أنه لا يجوز أخذ الأجر على أي عبادة، وبخاصة منها القرآن الكريم.

نقض استدلال من يقول بجواز أخذ الأجرة على القرآن

ذلك الحديث هو قوله عليه الصلاة والسلام: (إن أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله) هذا الحديث في صحيح البخاري كما ذكرنا، وإنما قلنا: إنه لا يجوز الاستدلال به دراية مع صحته رواية؛ لأن لهذا الحديث مناسبة جاءت مقرونة مع الرواية نفسها، وهو في صحيح البخاري -كما قلنا- من رواية أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه: أنه كان في سرية مع جماعة من أصحاب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فمروا بقبيلة من القبائل العربية، فطلبوا منهم أن ينزلوا عليهم ضيوفاً، فأبوا، فنزلوا بعيداً عنهم، فقدر الله تبارك وتعالى أن أرسل عقرباً فلدغت أمير القبيلة، فأرسل أحد أتباعه إلى هؤلاء الذين أرادوا أن ينزلوا عليهم فأبوا، وقال: انظروا لعل عندهم شيء؛ لأنهم من أهل الحضر، فجاء الرسول من قبل ذلك الأمير، فعرض عليه أحد الصحابة أن يعالجه، ولكن اشترط عليه رءوساً من الغنم -أنا نسيت الآن، إما عشراً وإما مائة- وهو رئيس قبيلة وغني، فقبل ذلك، فما كان منه إلا أن رقاه بالفاتحة بعد أن مسح بالبصاق مكان اللدغ، فكأنما نشط من عقال هكذا يقول في الحديث، فأخذ الجعل وأتى به إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم محتاطاً لعله لا يجوز أن يستفيد منه، فقال له عليه الصلاة والسلام الحديث السابق: (إن أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله).

فاختلف العلماء هنا، فالجمهور أخذ بالحديث مفسراً بالسبب، والشافعية أخذوا بالحديث دون ربطه بالسبب، وهذا هو السبب في الخلاف، وينبغي أن يكون معلوماً لدى كل طالب للعلم، أن من الضروري جداً لمن أراد التفقه ليس في السنة فقط، بل وفي القرآن أيضاً، أن يعرف أسباب نزول الآيات، وأسباب

ورود الأحاديث.
فقد ذكر علماء التفسير أن معرفة سبب نزول الآية يساعد الباحث على معرفة نصف معنى الآية، والنصف الثاني يؤخذ من علم اللغة، وما يتعلق بها من معرفة الشريعة.
ربط الحديث بسبب وروده مما يعين على فهمه
كذلك نقتبس من هذا فنقول: كثير من الأحاديث لا يمكن فهمها فهماً صحيحاً إلا مع ربطها بأسباب ورودها، منها هذا الحديث، وهناك أحاديث كثيرة، أيضاً، لا يمكن أن تفهم فهماً صحيحاً إلا بربط الرواية مع سببها، فحينما فصل الحديث: (إن أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله) عن سبب وروده؛ أعطى الإباحة العامة: (إن أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله) فسواء كان الأجر مقابل التلاوة، أو كان مقابل تعليم القرآن، أو تفسير القرآن، وهكذا، فالحديث عام.

(656/2)

ولكننا إذا ربطناه بسبب الورود؛ تخصص هذا العموم للوارد، وهذا ما ذهب إليه جمهور العلماء، وبخاصة منهم علماء الحنفية، حينما فسروا هذا الحديث: (أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله) في الرقية، فأضافوا هذه الجملة (في الرقية) أخذاً لها منهم من سبب ورود الحديث.
وهذا الأخذ لا بد منه؛ لكي لا يصطدم التفسير -إذا كان من النوع الأول- بقواعد إسلامية عامة ذكرناها آنفاً من بعض الآيات وبعض الأحاديث، وهذا من القواعد الأصولية الفقهية: أنه إذا جاء نص، سواءً كان قرآناً أو كان سنة، فلا يجوز أن يؤخذ على عمومه إلا منظوراً إليه في حدود النصوص الأخرى، التي قد تقيد دلالته، أو تخصصه فهذه كقاعدة لا خلاف فيها عند علماء الفقه والحديث، بل علماء المسلمين جميعاً.
وإنما الخلاف ينشأ من سببين اثنين: إما ألا يرد الحديث مطلقاً إلى بعضهم، أو أن يرجع إليه مطلقاً دون السبب الذي يوضح معناه، كما نحن في هذا الحديث بالذات.
حديث: (من سن في الإسلام سنة حسنة) مثال لما

سبق
ولعله يحسن أن نضرب مثلاً آخر؛ لأن له علاقة بكثير مما يثار اليوم ويجري النقاش حوله، ويستدل عليه بقوله صلى الله عليه وآله وسلم: (من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها، وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة، دون أن ينقص من أجورهم شيء)إلى آخر الحديث.
فإن جماهير العلماء اليوم وقبل اليوم ببضع قرون، يفسرون هذا الحديث تفسيراً على خلاف ما يدل عليه سبب وروده، فيقولون: معنى الحديث: (من سن في الإسلام سنة حسنة) أي: من ابتدع في الإسلام بدعة حسنة، وعلى ذلك يضطرون إلى أن يخصصوا عموم قوله عليه السلام في الحديث السابق ذكره: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) وكذلك يفعلون بالحديث الذي هو أوضح في الدلالة على عموم وشمول الذم لكل بدعة، ألا وهو قوله صلى الله عليه وسلم: (كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار).
فحينما وقعوا في تأويل الحديث السابق: (من سن في الإسلام سنة حسنة) بمن ابتدع في الإسلام بدعة حسنة، اضطروا توفيقاً بين ذاك الحديث وهذا المفهوم للحديث، ولا أقول بين ذاك الحديث وهذا الحديث؛ لأنه في الحقيقة لا تنافر ولا تنافي بينهما، وإنما جاء التنافر والتنافي بين ذلك الحديث العام الذي لا إشكال فيه: (كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار)، وبين الفهم الخاص لقوله: (من سن في الإسلام سنة حسنة)، أي: من ابتدع في الإسلام بدعة حسنة، فقالوا: إذاً قوله كل بدعة ضلالة من العام المخصوص، وحينئذٍ يكون معنى الحديث: ليس كل بدعة ضلالة.
فما هو معنى الحديث الذي تأولوه بالبدعة؟ الحقيقة أننا نستطيع أن نفهم الحديث فهماً لا يتنافى مع العموم المذكور (كل بدعة ضلالة) من نفس المتن أولاً، ثم نبتغي دعماً لهذا الفهم من سبب وروده ثانياً.
ذلك لأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم حينما قال في الحديث: (من سن في الإسلام سنة) وصفها في الطرف الأول من الحديث بحسنة، وفي الطرف الثاني الذي استغنيت عن ذكره لشهرته

بقوله: (سنة سيئة) فإذاً هذا الحديث يدلنا على أن في الإسلام سنة حسنة، وفي الإسلام سنة سيئة.
الشرع أساس التحسين والتقبيح
هنا يأتي
السؤال
ما هو سبيل معرفة السنة الحسنة والسنة السيئة؟
أهو العقل والرأي المحض أم هو الشرع؟
الجواب
ما أظن أن قائلاً يقول: هو العقل والرأي، وإلا ألحق نفسه -ولا أقول نلحقه- بـ المعتزلة الذين يقولون بالتحسين والتقبيح العقليين! هؤلاء المعتزلة هم الذين عرفوا منذ أن ذروا قرنهم وأشاعوا فتنتهم بقولهم: إن العقل هو الحكم، فما استحسنه العقل فهو الحسن، وما استقبحه العقل فهو القبيح.

(656/3)

أما رد أهل السنة والجماعة بحق فإنما هو على النقيض من ذلك، فالحسن ما حسنه الشرع، والقبيح ما قبحه الشرع.
إذاً حينما قال عليه الصلاة والسلام: (من سن في الإسلام سنة حسنة) أي: شرعاً، (ومن سن في الإسلام سنة سيئة) أي: شرعاً، فالشرع هو الحكم في أن نعرف أن هذه سنة حسنة، وهذه سنة سيئة، إذا كان الأمر كذلك حينئذٍ لم يبق مجال للقول بأن معنى الحديث: من سن في الإسلام سنة حسنة، أن المعنى: بدعة حسنة، فنقول: هذه بدعة لكنها حسنة، ما يدريك أنها حسنة؟ إن جئت بالدليل الشرعي، فعلى الرأس والعين، والتحسين ليس منك وإنما من الشرع، كذلك إن جئت بالدليل الشرعي على سوء تلك البدعة؛ فالشرع هو الذي حكم بأنها سيئة وليس هو الرأي.
فهذا الحديث إذاً من نفس كلمة (حسنة وسيئة) نأخذ أنه لا يجوز تفسير الحديث بالبدعة الحسنة، والبدعة السيئة، التي مرجعها الرأي والعقل، ثم يندعم هذا الفهم الصحيح لهذا المتن الصحيح، بالعودة إلى سبب ورود الحديث، وهنا الشاهد.
الحديث جاء في صحيح مسلم ، و مسند الإمام أحمد

وغيرهما من دواوين السنة، من حديث جرير بن عبد الله البجلي رضي الله تعالى عنه قال: (كنا جلوساً عند النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فجاءه أعراب مجتابي النمار متقلدي السيوف، عامتهم من مضر بل كلهم من مضر، فلما رآهم رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم تمعر وجهه -أي تغيرت ملامح وجهه عليه الصلاة والسلام، حزناً وأسفاً على فقرهم الذي دل عليه ظاهر أمرهم- فخطب في الصحابة وذكر قوله تعالى: { وَأَنْفِقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ } [المنافقون:10] ثم قال عليه الصلاة والسلام: تصدق رجل بدرهمه بديناره بصاع بره بصاع شعيره) (تصدق): هو فعل ماض، لكن هذا من بلاغة اللغة العربية، أي: ليتصدق، فأقام الفعل الماضي مقام فعل الأمر، إشارة إلى أنه ينبغي أن يقع ويصبح ماضياً.

ليتصدق أحدكم بدرهمه بديناره بصاع بره بصاع شعيره، وبعد أن انتهى عليه الصلاة والسلام من خطبته قام رجلٌ ليعود وقد حمل بطرف ثوبه ما تيسر له من الصدقة، من طعام، أو دراهم، أو دنانير، ووضعها بين يدي الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فلما رأى أصحابه الآخرون ما فعل صاحبهم، قام كل منهم ليعودوا أيضاً بما تيسر لهم من الصدقة، قال جرير : (فاجتمع أمام النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من الصدقة كأمثال الجبال، فلما رأى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم تنور وجهه كأنه مذهبة) قالوا في تفسير هذا التشبيه، (كأنه مذهبة): أي: كالفضة المطلية بالذهب.

في أول الأمر لما رآهم عليه الصلاة والسلام قال: تمعر وجهه أسفاً وحزناً لكن لما استجاب أصحابه لموعظته عليه الصلاة والسلام تنور وجهه كأنه مذهبة، وقال: (من سن في الإسلام سنة حسنة ...) إلى آخر الحديث.

الآن نقول: لا يصح بوجه من الوجوه أن يفسر الحديث بالتفسير الأول: من ابتدع في الإسلام بدعة حسنة؛ لأننا سنقول: أين البدعة التي وقعت في هذه الحادثة، وقال عليه الصلاة والسلام بمناسبتها من ابتدع في الإسلام بدعة حسنة؟ لا نرى هناك شيئاً من

هذا القبيل إطلاقاً، بل نجد أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم خطبهم آمراً لهم بالصدقة، مذكراً لهم بآية في القرآن الكريم، كانت نزلت عليه مسبقاً، وهي: { وَأَنْفِقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ } [المنافقون:10] وأكد ذلك ببعض حديث: (تصدق رجل بدرهمه بديناره بصاع بره بصاع شعيره) إذاً ليس هناك إلا الصدقة، والصدقة عبادة، تارة تكون فريضة، وتارة تكون نافلة.

(656/4)

فإذاً: لا يجوز أن نقول: معنى الحديث من ابتدع؛ لأنه لم يقع هنا بدعة، ولكن لو رجعنا إلى لفظة (سنَّ) في اللغة العربية، للمسنا منها شيئاً جديداً في هذه الحادثة، لكن ليست هي البدعة، الشيء الجديد هو قيام هذا الرجل أول كل شيء وانطلاقه إلى داره ليعود بما تيسر له من صدقة، فأصحابه الآخرون فعلوا مثل فعله، فسن لهم سنة حسنة، لكن هو ما سن بدعة، سن لهم صدقة، والصدقة كانت مأمور بها من قبل، كما ذكرت آنفاً.
قد أكون أطلت قليلاً أو كثيراً، ولكن أرى أن هذا البيان لا بد منه لكل طالب علم؛ ليفهم النصوص الشرعية فهماً صحيحاً حتى لا يضرب بعضها ببعض.
فقوله عليه الصلاة والسلام الذي أخذ بظاهره بعض العلماء فأباحوا أخذ الأجر على القرآن مطلقاً، لا يصح فهمه على هذا الإطلاق، بل ينبغي أن نربطه بالسبب وهو: الرقية، فلا يكون في ذلك أخذ الأجر المنصوص في الحديث لمجرد تلاوة قرآن أو تعليمه، بل للرقية بالقرآن الكريم، ويؤكد هذا أخيراً -ولعلي أكتفي بهذا الذي سأذكره- أن رجلاً علّم صاحباً له في عهد النبي صلى الله عليه وسلم القرآن، فأهدى إليه قوساً ولكنه توقف حتى يسأل النبي.
عوداً إلى حديث أبي سعيد ، لماذا توقف أبو سعيد من الاستفادة من الأجر الذي أخذه من أمير القبيلة، وهذا الرجل الثاني لما أهديت له القوس توقف حتى سأل الرسول عليه السلام، لماذا توقف هذا وذاك؟ لأنهم كانوا فقهاء حقاً، وكانوا يفهمون مثل الآية السابقة: { وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ }

[البينة:5] ف أبو سعيد قرأ القرآن ولو أنها مقرونة بالرقية، وهذا الآخر علم صاحبه القرآن، فخشي أن يكون ذلك منافياً للإخلاص في عبادة الله عز وجل.
فكان من ذلك أن أبا سعيد تورع عن الانتفاع بالأجر الذي أخذه مقابل الرقية، حتى قال له عليه السلام ما سمعتم، أما هذا الرجل الثاني الذي علم صاحبه القرآن، لما جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وذكر له بأنه علمه فأهدى إليه قوساً، قال: (إن أخذتها طوقت بها ناراً يوم القيامة) فإذاً أخذ الأجرة على تعليم القرآن بهذا الحديث والحديث الآخر: (يتعجلونه ولا يتأجلونه) لا يجوز إطلاقاً.
حكم أخذ العطاء الذي لا يسمى أجراً على تعليم القرآن
إلى هنا أكتفي بما سبق من بيان أن القرآن تعليماً وقراءة لا يجوز أخذ الأجر عليه ككل العبادات، ولكن هنا ملاحظة لا بد من ذكرها ولو بإيجاز، فالأجر كما تعلمون حقٌ مقابل عمل يقوم به الإنسان، هذا النوع من الأخذ المسمى لغة وشرعاً: أجراً، هو الذي يحرم شرعاً، ولكن إذا كان هناك نوع من المال يعطى لمن يقوم ببعض -لنقل الآن بالعرف الحاضر- الوظائف الدينية، من قبل الدولة، أو من قبل بعض الأثرياء والأغنياء -وما أقلهم في هذا الزمان- الذين يشعرون بأن عليهم أن يمدوا يد العون والمساعدة لبعض الفقراء، بل والأقوياء الذين تفرغوا لخدمة الإسلام بعمل ما، خدمة للإسلام، فتعطي لهم الدولة، فلا يجوز، أولاً: للدولة أن تسمي هذا أجراً، ولا يجوز للآخذين لهذا الشيء أن يأخذوه أجراً، وإنما يأخذونه بمعنى آخر هو مثلاً: الهبة، أو الجُعالة، أو العطاء، كما كانوا في السلف الأول، حينما كان الإسلام قوياً، وكان الجهاد في سبيل الله قائماً ومنشوراً، وكانت المغانم تملأ خزائن الدولة، حتى كانت الدولة توزع عطاءً على الناس حتى من لم يكن موظفاً منهم فيها.
فهذا هو المخرج ممن كان إماماً، أو مؤذناً، أو خطيباً، أو مدرساً في مدارس، وكان علمه علماً شرعياً دينياً، فلا يجوز له أن يأخذ عليه أجراً، وعليه أن يأخذه بغير معنى الأجر، لما ذكرناه من الأدلة القاطعة، التي توجب على كل مسلم أن تكون عبادته خالصة لوجه الله تبارك وتعالى.

(656/5)

ولكن الحق والحق أقول: أن مثل هذا الأمر يحتاج إلى نفس مؤمنة قوية جداً، بمعنى أنه لا فرق عند المؤمن عندما يقوم بواجبه الديني في أي علم كان، ابتغاء لوجه الله حقاً، فلا فرق عنده أعطي المال أم لم يعطه؛ لأنه إنما يعمل لوجه الله تبارك وتعالى. وبهذا أنهي الجواب عن سؤالك، والإضافة التي ألحقتها لإزالة حرج قد يجده بعض الناس في نفوسهم، وقد لا يشعر به الآخرون، فيقعون في إثم الأكل للمال أجراً على عبادة لا يجوز لهم أن يأخذوا مقابلها أجراً.

(656/6)

سلسلة الهدى والنور - 659:

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

(659/1)

محتويات الشريط :-
1 - تتمة الشريط السابق . (00:01:37)
2 - قرأعلي خشان من كتاب سلمان (فصل الأخطاء الشائعة في المصالح والمفاسد) وتعليق الشيخ عليه . (00:06:55)
3 - تكلم الشيخ على التعليق على المصالح ومن بينها التدريس في المدارس المختلطة . (00:24:00)
4 - قرأ علي خشان فصلا في الحكام وتلقي المناصب . (00:35:06)
5 - ثم علق الشيخ عليه (00:35:50)
6 - قرأ علي خشان كلاماً يتعلّق بالإمارة وطلبها .ثم

علق على هذا الكلام . (00:37:44)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله

إما بعد ،
mفهذا أحد أشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة /محمد ناصر الدين الألباني حفظه الله ونفع بيه الجميع
قام بتسجيلها والتأليف بينها محمد ابن أحمد أبو ليلى الاثرى

(659/2)

أخوة الإيمان والآن مع الشريط التاسع والخمسين بعد المائة السادسة على واحد
بسم الله الحمد الله وحده والصلاة والسلام على ما نبي بعده أما بعد فهذا مجلس لشيخنا الألباني ومعه عدد من أخواننا ومشايخنا الفضلاء ومنهم الشيخ محمد إبراهيم شقرة حفظه الله والشيخ على خشان حفظه الله ولقد ابتداء الشيخ على خشان المجلس بقراءة مواضع كتاب الأخ سلمان العودة من وسائل دفع الغربة

وقد سجل هذا المجلس في 22 ربيع الثاني 1413 هجري الموافق 18 \10\ 1993 ميلادى

يتحدث الحاضرون ومنهم من يقول : المشايخ ومن هنا جاء موضوع الواقع فقه الواقع00 نعم هجمة مالها داعي وأخونا على هو في المدينة وضع تحت ضغط الشيخ ربيع والجماعة هؤلاء وفى كلمته بعض القسوة على الآخرين
يتحدث آخرون بكلام غير مفهوم!!!!!
الشيخ : الأخ على نصحته عدة مرات أخر مرة خاصة بعد الكتاب قلت له ما كان مذكور لأن هجمة على

هؤلاء الشباب هجمة مسعورة دون أدنى مبرر
أحد المشايخ يتحدث :::

(659/3)

أن لما قرأت رسالة الأخ على شعرت أنه وقع تحت تأثير مشايخ المدينة فى هذا الموضوع وعظم الأمر
طالب يرد :هذا شعور غير موافق للحقيقة
الشيخ يرد:: معلش أنا أرى بعض كلمات
يتحدث الطالب :: كل واحد له شعور يا شيخ ولكن هذا شعور موافق الحقيقة أو غير موافق هذا شيء غير موافق للحقيقة وليك أن تشعر كما تشاء
الشيخ على :يعنى هذا رأيك
يرد عليه: هذا صحيح
الشيخ :وهذا طبعا ربما يكون رأينا كذلك ولكن جاء في الوقت الذي كان يرفض فيه هذا الرأي ويتبنى ذلك الرأي الأخر في ناحية مهمة جداً هو قد اعتباراً أولئك المشايخ هنا هم الذين يقولون على أنفسهم أنهم حملة راية الدعوة السلفية وهم أصلاً لا يعتبرون غيرهم أنه يحملون الدعوة السلفية ولذلك فليفهم بعض الناس أن المعنى بذلك يعنى يشمل من كان في غير تلك البلاد أنه يشملهم هذا الكلام في الواقع حول ما يتحدث فيه حول الواقع الذي يتكلم
لأن الذي يتكلم في رسالة فقه الواقع مع الكلام حول أكثر مما يتعلق بالدعوة مثلاً في غير بلادهم لأن هناك في شكوى كثيرة من غفلة طلاب العلم من فهم الواقع الذي يعيشون فيه

(659/4)

أخر يتحدث ::أيوه يعنى أيضا الشيخ محمد العلال رحمة الله عليه ولد في تلك البلاد فاعتقدوا بأن هذا الحق ليس لسواهم على الإطلاق وأن ما في واحد ينبغي أن يزاحمهم بركبته ولا برأسه ولا بعقله أبدا
الشيخ الألباني يتحدث :: أنت تذكرني بكلمة لأحد الأستاذة أو المعلمين الذين كانوا في الجامعة الإسلامية كانوا في القسم الثانوي اسمه الشيخ عبد

الله الأدوش كان من عادته لما أنزل إلى الجامعة من سيارتي أمر على الإدارة لعل في بعض الأساتذة ينتظرون عودة سيارة الجامعة الخاصة بالأساتذة ليعودوا بها إلى المدينة فكنت أنا أقوم بمثل هذا الواجب من التعاون يعنى فأمر على الإدارة فركبوا بعضهم وكان في بعض الأحيان حتى الشيخ الباز المهم هذا الشيخ عبدالله راكب في سيارتي ما أتحدث في أمور دينية
بيكون هنا الشاهد يقول وكنا نظن أن التوحيد مش معروف غير في بلادنا وكان ما في العلماء ما يعرفوا التوحيد مثل علمائنا وإذا الأمر خطأ ويضحك الشيخ ... ويشير إلى يعنى فهذه مصيبة وهذا دليل أن معلومتهم بالواقع الإسلامي ما هو صحيح ومش سليم ودائرته ضيقة جدا

شيخ يتحدث : الآن بدأنا نرى كثير من الشباب السعوديين الآن في الحقيقة ينظروا على أن الدعوة أو الدعوة السلفية ليست في

(659/5)

أرض الجزيرة كنا نجد هذا التعصب الذي كان عندهم قديما أخذ يتساقط ويزول وما عاد
أخر يتحدث : ويقول أن الأخ اتصل بالهاتف

يقول الشيخ على : يعنى أنهم يرون لأنفسهم الفضل على غيرهم ولا يشعون بأي حرج في نفوسهم أنهم يعنى هم الحراس فقط على دين الله وعلى شرع الله وهم يمتازون في كل شيء حتى بعض المدرسين يقول هناك هو أن زوجته (في تحفيظ القرآن) تأخذ الجوازات فيقول أنا ما أريد أعطيك الجواز زوجتي يقول هل تريد أنت أن يكون جواز سفر زوجتك مع أحد ممكن يقع في يد أحد ينظر إلى صورتها وهكذا يقول نحن قد فضلنا الله عليكم ينظر مثل العمل هذا ينظر أن العمل هذا من باب تفضيل الله عليهم لأن يأخذ الجواز ويحتفظ بيه وأن هذا الأمر ليس لغيره أن يكون مثل ذلك

من الأخطاء الشائعة اليوم في موضوع المصلحة والمفسدة:

وهذه القاعدة في موضوع تعارض المصالح والمفاسد يجهلها كثير

من الناس، فيقعون في أخطاء كبيرة، وربما لاموا غيرهم على فعل

الأحسن والأكمل، وحمدوه على فعل الأقل؛ لضعف نظرهم، أو

(659/6)

لإيثارهم ما يظنونه السلامة والورع؛ لضعف فقههم، وإلا؛ فالورع

ليس في ترك المشتبه بالمحرم أو بالمكروه فحسب؛ بل من الورع

فعل المشتبه بالمستحب أو بالواجب أيضًا.

ومن الأخطاء التي يقع فيها بعض المتديِّنة والمتفقِّهة في زماننا ما يلي:
- أولاً: أن يدْعوهم إيثارُ السلامة في أنفسهم والخوف من الفتنة إلى

اعتزال مواطن المنكرات والبعد عنها، مع قدرتهم على غشيانها

والإنكار على أصحابها والتغيير إما باليد وإما باللسان، وذلك خوفًا

على أنفسهم من هذه المنكرات أن يصل إليهم شيء من رذاذها

وغبارها، أو يصل إلى قلوبهم شيء من ظلمتها وسوادها.

والواقع أن أقوى الناس يقينًا، وأمتنهم دينًا، وأوسعهم علمًا، وأشدَّهم

ثباتًا؛ إذا اشتغل بالدعوة إلى الله في أوساط المشركين وأهل الكتاب

أو الفسا ق وأهل البدعة أو نحوهم؛ قد لا يشعر بالرَّوح والسعادة

القلبية ولذاذة الإيمان التي يشعر بها غيره من المقيمين بين ظهراني

أهل الخير والفقه والعبادة، ومع ذلك؛ فقد يكون ما يقوم به من العمل

والدعوة أفضل بمراحل مما يقومون هم به، وقد يكون له من الفضل

(659/7)

والخير ما ليس لهؤلاء.

وتحمُّل الضرر اليسير من أجل تحصيل مصلحة أعظم أمر مطلوب

شرعًا وعقلاً، وما يفقده المرء المشتغل بالنهي عن المنكر من راحة

القلب وانبساطه لكثرة رؤيته للمنكرات وضيقه وتبرُّمه بها، ثم تأثر

القلب بذلك، وضعف إشراقه؛ يعدُّ أمرًا يسيرًا بالقياس إلى ما يقابله

من المصلحة العظيمة التي هي: هداية الناس، وإقامة الحجة عليهم،

وأمرهم بالمعروف، ونهيهم عن المنكر، وتحمل فروض الكفاية عن

الغير، بل قد تكون هذه الأمور من فروض الأعيان عليه حسب

التفصيل السابق

وكذالك ما يخاف على نفسه

الشيخ الألباني :هل يفهم من هذا الكلام أنه يجوز للداعية المسلم
أن يحرق نفسه في سبيل أن ينقذ غيره ؟

يرد :لا وهو لا يرى ذلك يأتي كلام مفصل سيأتي كلام له لاحق

(659/8)

الشيخ الألباني : نشوف
يكمل القراءة : وكذلك ما يخافه على نفسه لمنازعته على المنكرات
شيخ يتحدث :: هنا في الحقيقة ما يفهم ... أنا أقول كان ينبغي أذا أراد هو أن يتكلم في هذه المسألة ويتبنها أن يفرق بين أمرين هل أذا كان الداعي صحيح يستطيع أن يغير مثلاً منكر هل له أن يدخل مكان من الأمكنة الموبؤة بالمنكرات والفواحش والتي يبوء أو يسعى فهم منكر بقوة ونشاط في سبيل أن يأمر وهذا الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر هو ما يترتب عليه تحقق مصلحة يسيرة ربما يتحقق عليه مفسدة وهو لا يدرى وهل المفسدة قد تلحقه هو ستعيقه وتمنعه في مواصلة السعي في الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ونشر العلم الصحيح لهذه الدعوة
شيخ أخر يرد ::هو الآن يتكلم حول موضوع طرق التغيير
يرد عليه :::كان ينبغي أن يقول بتفرق بين الأمر والأمر وينبغي أتمام الفصل موضوع الأخطاء وننظر

ما تقدم وتأخر حتى نفصل فيه حتى نستطيع نستكمل البحث حول ما في هذه الجملة لا نستطيع أن نحكم عليه منها فقط
يقرأ الشيخ :يقول

وكذلك ما يخافه على نفسه من منازعتها له إلى المنكرات، ودعوته

(659/9)

إليها، مع ما يقابل ذلك من الإيمان والخوف من الله.

أما مَن يرى في نفسه ميلاً صريحًا إلى هذه المنكَرات -وخاصة

المنكرات المتعلِّقة بالشهوات؛ كالسفور، والتبرُّج، والاختلاط...

ونحوها -، ويجد من نفسه الهمَّ القويَّ بذلك؛ فهذا حريٌّ به البعد عنها

طلبًا لنجاة نفسه منها.

وهذا الباب يتفاوت فيه الناس تفاوتًا كبيرًا، وكثير ممَّن يغْلِب عليهم

الصلاح والورع؛ يؤثرون سلامة أنفسهم، وينسون أن السلامة تكون

أيضًا بالقيام على أهل المنكرات ومضايقتهم وردعهم.

فالواجب على طلبة العلم والدُّعاة والمتفقِّهين القيام بالأمر بالمعروف

والنهي عن المنكر على كل صعيد،

يتحدث الشيخ الألباني : العبارة هيك تأكيد ما فهمته

آنفاً أن الإنسان يحرق نفسه في سبيل إنقاذ غيره
الشيخ الألباني : خلينا أعرض علينا وخلينا نقف عند كل جملة أهل الورع اللي حكي عنهم شو قال

القارئ : قال وهذا الباب يتفاوت فيه الناس تفاوت كبيراً وكثيراً ممن يغلب عليهم الصلاح والورع يؤثرون سلامة أنفسهم

(659/10)

الشيخ الألباني: وينسون قف عندك هذا نقل ولا ليس نقلا
القارئ: نقل
الشيخ الألباني : أذاً خليه يلقوا بأنفسهم عشان إيه هذا الواجب ؟
القارئ : هو قال في الأول الذي يغلب يخاف على نفسه خوفاً
الشيخ الألباني : آي نعم هو يتكلم عن هؤلاء وينسون فهو لا يريد أن يكون من هؤلاء
القارئ الآن في أمور في أشياء متوهمة على أغلب الظن والذي يكون على غلابة الظن عليه أن يبتعد أما في أشياء تكون وهم
الشيخ : يا أخي على آي قسم عم نتكلم
القارئ على أهل الورع
الشيخ الألباني: أنت قلتهم في قسمين على أي قسم يتكلم هون
القارئ: مع على كل حال أهل الورع أيضا قسمان قسماً منهم يكون فيه ضعف وقسم يكون فيه قوة
الشيخ الألباني: آي قسم هو يعنى حبيبي جاوب أنت بس فكر في السؤال جاوب عنه هل قسم من القسمين
القارئ :أن كثير من أهل الورع ممن فيهم قوة هم ينسون
الشيخ : وين هذا الكلام ممن فيهم قوة
القارئ : لأنه تكلم بالأول عن الفئة الأولى أم من يرى فى نفسه ميلاً صريحا من هذه المنكرات
الشيخ الألباني : من يرى في نفسه ميلاً صريحاً نعم هذه المعنى فيه قوة

(659/11)

القارئ : لا فيه ضعف ما يوجد
الشيخ الألباني: يا أخي طول بالك هذا القسم فيه قوة ولا فيه ضعف ما يدخل فئ عقلي
أخر يرد : حرياً بيه البعد عنها طلباً لنجاة نفسه هذا من النوع الضعيف ما يوجد ليس له مجال
حرياً بيه البعد عنها طلباً لنجاة نفسه منها وهذا الباب يتفاوت فيه

الناس تفاوتاً كبيراً وكثيراً ممن نجد عليهم الصلاح والورع

يؤثرون سلامة أنفسهم وينسون أن السلامة تكون أيضاً بالقيام
على أهل المنكرات
الشيخ الألباني : ويؤثرون سلامة أنفسهم
يرد : مدلولات على الأمر والنهى
الشيخ الألباني :منين هذا ؟

أحد يتحدث : هذا من كلامه كله لأن بعده كلام أخر أن فرأت قبل فهمت المضمنين كلها
يسأله الشيخ : ما هو الكلام الأخر ؟
فيقول: فالواجب على طلبة العلم والدُّعاة والمتفقِّهين القيام بالعمل بالمعروف والنهى عن المنكر على كل صعيد والإنكار على أصحاب الإنحرفات الخلقية

(659/12)

الشيخ الألباني يقول : على كل صعيد يرد عليها ما قاله الإفساد ولا لا
المتحدث يقول : يأتي كلام بعد ذلك يفصل فيه هو

الواجب على طلبة العلم والدُّعاة والمتفقِّهين القيام بالأمر بالمعروف

والنهي عن المنكر على كل صعيد، والإنكار على أصحاب

الانحرافات الخلقية وأصحاب الانحرافات الفكريَّة؛ بحيث يؤدِّي كل

امرئ ما يقدر عليه، ويناسب حاله وحال من ينكر عليه.

فلابد من إقامة الحجة على هؤلاء وأولئك، وعلى غيرهم من أهل

المنكرات مِن العِلْية أو من غيرهم؛ دفعًا للغربة عن الشريعة التي

جاءت بإقامة المعروف والأمر بيه، ورد المنكر والنهي عنه.

ولا يمكن التباعد المطلق عن المنحرفين من حملة الأفكار الإلحادية

والعلمانية، ومن أصحاب البدع والانحرافات العقدية، ومن أصحاب

المفاسد الخلقية؛ بحجة الخوف من التأثُّر بهم؛ بل على مَن يجد في

نفسه شيئًا من الكفاءة العلمية والشخصيَّة في ذلك: أن يقوم بواجب

الأمر والنهي والبلاغ وإقامة الحجة.
ثانياً

(659/13)

يقول المتحدث : قليلاً من يأتي في نفسه شيء من الكفاءة وكذلك هناك قال بحيث أن يؤدى كل أمريء ما يقدر عليه يناسب حاله وحال من ينكر عليه يعنى

على قدر الطاقة

ثانيًا: ومن الأخطاء أيضًا
شيخ أخر يتحدث : إن كان هذا من الأمثلة الحقيقة يعنى ما تدرى هذا مثل العالم ما تدرى أين تضعه في الكلام الأول السابق
الشيخ الألباني : لا لا مهما كان اليوم لسه ما انتهى الكلام
الشيخ المتحدث:: يقول هو في فصل كامل ثم يعالج مسألة التغير بالقوة والدخول إلى الخمارات وغيرها وتكسيرها وأن هذه يؤدى إلى منكرات أشد وأن ذالك لا يجوز
الشيخ الألباني:: هات نشوف

ويقول ومن الأخطاء أيضًا ما يوجد في جماهير طلاب العلم والدعاة في هذا العصر من: العزوف عن

تولِّي الأعمال التي فيها مصلحة عامَّة، والعزوف عن التصدُّر للتدريس أو التوجيه أو القيادة؛ زهدًا في السمعة والجاه، وكراهية للشهرة، وإيثارًا للخمول والاستخفاء والبعد عن الأضواء.

وربما تعلَّق بعضهم بما يُؤثَر عن بعض السلف من عبارات في هذا المعنى، تدلُّ على كراهيتهم للتصدُّر، وتبرُّمهم من تعظيم الناس لهم، ومقتهم لأنفسهم، وربما احتجَّ بقول أيوب السختياني:

(659/14)

"ذُكِرْتُ وما أحب أن أُذْكَر"، وقول الثوري: "وإذا رأيت الرجل قد ذُكِر في بلدة بالقراءة والنسك، وعلا فيها بالاسم، واضطرب به الصوت، فلم يخرج منها؛ فلا تَرْجُ خيره"، وبقول بعضهم: "لست

أهلاً لهذا، هذا يقوم به غيري ممَّن آتاهم الله القدرة، ومن الظلم للناس أن أقوم بهذا الأمر" ... إلى غير ذلك من التعليلات العليلة والأعذار التي لو حاسب المتذرِّع بها نفسه حسابًا حقيقيًّا صريحًا صادقًا؛

لأدركَ أنها لا تستقيم ولا تصح، ولكان هو أول الناقدين لها.

يقول الشيخ الألباني:هذا الكلام له تتمه يا شيخ على : هذا يكفى

ثم يقرأ
والواقع أن أكثر الناس زهدًا في هذه الأمور هم أكثر الناس كفاءة

وصلاحية لها في الجملة، على ما فيهم من نقص وقصور.

وإن تخلِّي المخلصين الزاهدين في الشهرة والجاه عن هذه الميادين

جعلها مرتعًا خصبًا لكل من لا يصلح لها: من حملة المذاهب

الأرضية، ومن المتظاهرين بالخير وهم على نقيضه، ومن شيوخ

البدع والتصوُّف، ومن طلاب الشهرة الحريصين على كسب احترام

الناس ومديحهم وثنائهم.ومن نتائج هذا أن يصبح الذين يمثِّلون الدين في المجتمعات الإسلامية من هذه النوعيات المنحرفة،

وأن يصبح أهل العلم والسنة والصلاح؛ بعيدين عن هذه الميادين؛

(659/15)

منزوين في دورهم ومجالسهم؛ لا يكاد يسمع بهم أحد. وقد يروق لهم هذا الحال، ويتعلّلون بأنهم في غربة، وأن هذه ضريبة الغربة! وكونهم في غربة أمر واقع، ولكن ما هكذا شأن الغرباء، ولا هذه

صفاتهم.فالغريب الموفَّق الحريص على الانضواء تحت لواء الطائفة المنصورة القائمة بأمر الله شأنه: الجهاد في كل الميادين، والصدع بالحق، والعمل على دفع هذه الغربة عن الدين وشرائعه وأهله المتمسكين به، وليس شأنه أن يؤثر السلامة فيشارك في إحكام طوق الغربة حول نفسه، وإن لم يشعر، وله قدوة بالغرباء الأولين، الذين بدأ الدين على أيديهم، حيث لم يزدهم الشعور بالغربة؛ إلا ثباتًا على الحق، وتحمُّسًا له، وصبرًا عليه، وجهادًا فيه، حتى حقَّق الله على أيديهم نصر هذا الدين أتم نصر وأكمله، ودفع الله بهم عنه الغربة، ولم يمنعهم حبُّهم للخمول، وكراهيتهم للشهرة، من القيام بالدعوة والجهاد والتوجيه، ولو ترتَّب على ذلك أن يشتهروا ويعرفوا - على كُرْهٍ منهم -، وعلى هذا يُحمل كلام السلف.

أما أن نقعد ونكَفَّ عن مواطن: البيان والبلاغ، والأمر والنهي،

والتوجيه والدعوة، ثم نزعم أن هذه هي الغربة؛ فهذا من سوء الرأي وضعف التدبير.إن التعلّل بالعجز والضعف وقصور الآلة وقلة الكفاءة ليست مسوِّغات حقيقية لترك ميدان الدعوة

والتوجيه واعتزاله؛ لأن من هؤلاء المعتزلين المعتذرين بالضعف

والقصور مَن ينتقدون كثيرًا من القائمين على هذه المجالات،

ويُزْرون بهم، وينتقصونهم، وهذا دليل على أنهم لم يتركوا الميدان

لمَن هو أكفأ منهم، وأقدر، وأعلم، وأنزه قصدًا، وأقوم مسلكًا؛ بل

لمن هو أقل، وأضعف، وأجهل؛ باعترافهم هم وكثيرًا ما تلتبس المثبطات الشيطانية المغرية بالراحة والقعود بالرغبة في معالجة الأعمال المريحة الهادئة؛ كالقراءة، والبحث، والعبادة... ونحوها، وتلتبس هذه وتلك باحتقار النفس وهضمها وازدرائها، حتى لتبدو هذه الأمور لصاحبها نوعًا من الزهد السلفي الصحيح، وما هي منه في شيء.بل المتَّبِع الحريص على خير نفسه وخير المسلمين، الحريص على دفع الغربة عن نفسه وعنهم، هو من يبذل ما عنده من العلم والفهم والفقه -ولو قلَّ- دون أن يدَّعي ما ليس له، وهو مَن يزاحم أهل الضلالة والبدعة في قيادة المجتمعات الإِسلامية وتوجيهها، ويستفيد من الفرص المواتية في ذلك، مع حرصه الشديد على سلامة نفسه من التعلُّق بالدُنيا والجاه والمكانة عند الناس وجهاده لها في ذلك.

صوت أحد الطلاب يسأل : شيخنا مجرد ملاحظة إلا ترون أن هذا الكلام هو نفسه لكن بصورة أخرى تلك الحجة التى يستدل بها الأخوان المسلمون وغيرهم في خوض ذمار البرلمانات والديمقراطيات ونحوها
الشيخ الألباني يرد :: هو بلا شك يا أخي بس أخونا على هون قرأ أكتر منا يقول لسه ما تمت الكلام ولذلك ننتظر لنهاية المطاف
ويدور حوار بين الشيخ والطالب يفيد أن ينتظر إلى نهاية الكلام ؟؟
الشيخ الألباني : طيب خلينا نبقى نأخذ رأيك ...انتهى الموضوع لسه ولا بعد
أحد المشايخ : أظن الكلام الباقي هو نفسه إلى قيل أنا ما بقول أن كلامه كله يعنى صحيح وأن ليس عليه نقد ولكن نكمل كلامه ولكن أقول لب الكلام
الشيخ الألباني : ما أنت تقول بارك الله فيك كل ما وقفنا عند جملة تقول يأتي بينها فيما بعد بيان ويزيد أمناً أن هذا البيان هو نفسه عم يتكرر إلى متى يعنى نشوف

الطالب السائل يقول هو رجلاً بليغ (15و26) يعنى كلامه سبحانه الله يفيض فيضاً
الشيخ القارئ يقول ويبقى سؤال واحد الأخ الذي قال وعلى هذا يحمل كلام السلف ..على هذا يحمل كلام السلف إحنا لا نحمل على
هذا الذي حمله عليه ولكن آي سلف هؤلاء ؟ من هم ؟
يرد أحدهم : ذكرهم قول أيوب السختياني
يقول الشيخ القارئ : هو ذكر كلام حسن الإثبات فا كل هذا ولكن كيف يحمل على هذا الذي أراده أولاً هذا ثم ثانياً يعنى أذا نظرنا إلى السلف خلينا نقول أن السلف من القرن الذي قبل اللظى أحنا فيه فيا ترى هل هناك تفاوت فئ فهم السلف بهذا الأمر ولا قد سادهم جميعا فهم واحد لا يختلفون بعضهم لبعض معين كلا يا ترى عندما كان السلف سواء كان السلف الذين يعنيهم في صدر النبوة في صدر الرسالة حيث كان الإسلام هو الأعلى أو بعد صدر الرسالة عندما كان الإسلام يتراجع يقوى مرة ويضعف تارة إلى أخره
فيا ترى هل يستطيع أن يضرب لنا أمثلة من واقع التاريخ على هذه الفترات الزمنية وعلى هذه القرون ما كان منها في الصدر الأول أو قريباً أو وسطه أو بعيداً يستطيع أن يضرب لنا مثلاً أو أمثلةً على ما صار السلف على نحوه ما أراده
لذلك الحقيقة هذا الكلام كلام خطير جداً وندعو الله لأخينا وجزاه الله خير على ما أحسن أن أحسنت نيته ولا أحسبها إلا حسنة أن شاء الله
يرد أحد المشايخ ::على كل حال ما أفهم منه ما ذكره أخونا الشيخ على من أنه يريد بذلك البرلمانات وغيرها من هذه الأمور لا افهم وإنما أفهم منه أن كل مؤمن عليه أن يقوم بالواجب بالقدر الذى يعلمه وإلا
أحد يسأل : بلاش البرلمانات دخول الوزارات

الشيخ الألباني :ولا الوزارات تعليم البنات فى الجامعات المختلطة شو بتفهم من مثل هذا الكلام يجوز ولا ليجوز
يرد الشيخ على شيخنا الألباني: أفهم منه الجواز لمن يملك الأهلية ؟

(659/18)

الشيخ الألباني : طيب من الذي يملك إلا يفتن ؟

الشيخ الألباني : من الذي يستطيع أن يقول أنا لا أخشى على نفسي وهذا نسمعه كثيرا ومن الشباب في مقتبل الشباب وربما يكون أعزب
واحد يجاوب : كلهم يا شيخا كلهم عزاب من الطلاب والطالبات
أحد المشايخ : ما يريد موضوع الاختلاط هو موضوع التدريس بالنسبة لمن أبتلى بذلك .. الشيخ يقول لمن يدرس
الشيخ الألباني : في المجتمعات المختلطة ويبيح الآن أن الفتيات تدخل الجامعة تتعلم الطب
الشيخ يرد :لأما أظن أن يبيحوا الجو الذي يعيشوا السعودية غير الذي يعشون هنا نتكلم عن مثل جواز هذا وفى السعودية تكلم على موضوع المرأة ووظيفة المرأة وعمل المرأة وأن هؤلاء يجعلوا لا يوظفون المرأة إلا حقيقةً على السفور تخلع الحجاب
الشيخ الألباني : هذا الكلام غير صحيح لكن نحن كلامنا الآن لا ينصب في هذه الزاوية ينصب في زاوية من يريد أن يصلح هؤلاء
أحد يرد : أذا يحتاج إلى تحرير القول معه ماذا يقصده بالضبط في هذه الحالة
الشيخ الألباني : نحن أقرب إلى أن نتفاهم مع بعضنا من أن نتفاهم معه آه ليس كذلك فنحن الآن نحاول أن هذا الكلام الذي قراناه كله أولاً وثاني وربما ثالث إلى أخره إلا يشعر إ لاما نقول صريح الدلال في تجويد أن يخاطر المسلم في دينه في خلقه في سبيل واجب التعليم والإرشاد والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ولذلك أجد الأمثلة التي طرحها الأخ أو أشار إليها الأخ على آنفاً وهو قضية الدخول في البرلمانات والأخ الأستاذ قلت في الوزارات قلت لهذه ولا هذه قلنا في التعليم في الجامعة حيث الاختلاط بين الجنسين إلى أخره قلنا أخيراً الفتيات اللي يتعلموا الطب ليقوموا بواجبهم تطيب للنساء ونحن بلا شك في حاجة إلى هذا وهذا أمر لا خلاف

فيه هذا الكلام إلى قرأنه لا يكون واضح جدا في تأييد هذا الواقع المزعج حيث كثير من الإسلاميين يتولون التدريس بهذا التعليم وهذا التوجيه يدخل ولاما يدخل يقول أحد الحاضرين : نعم ممكن يدخل لأن فيه مفسدة وفيه منفعة أيها الأرجح تولى طالما فقد تختلف واجهات النظر فى تقديم هذا ممكن يدخل

أحد المشايخ يقول : اتصلت بى امرأة و قالت لى أنا فلانة وسميت نفسها وهى طبيبة طبيبة متخصصة بالطب النسائي
الشيخ الألباني يسأل : بالتوليد يعنى ؟

يقول:: في هذه إمراض النساء قلت الآن أنا أريد الذهاب إلى بريطانيا

الشيخ الألباني : أعوذ بالله ... عشان التخصص يعنى ؟؟
بقول :: عشان التخصص هذا الكلام مشكلة هذا الكلام سمعته من الأساتذة وأن أعرف يعنى منهم وقالت هذا من باب تحقيق المصلحة والحرص عليها وأن لا يجوز المرأة أن تتداوى عند رجل تكلمت معها كلام طويل في الحقيقة أاقتنعت هي أخيرا ولكن قلت لها طيب بدى أسألك سؤال واحد فقط هل تستطاعين أن تذكري لى امرأة في تاريخ الإسلام عرفت بأنها طبيبة نسائية ومتخصصة أذكرى لي واحدة فقط أين كانت تتداوى المرأة المسلمة أذا احتاجت إلى مداواة هل كانت تذهب لتبحث عن طبيبة نسائية أنتظر شوية
قالت أنا لا أعلم
قلت لها لأنه لا يوجد مش لأنك لا تعلمين لأنه لا يوجد أصلا لا يحكى التاريخ لنا أنه من الطب اسمه الطب النسائي حتى لو علم أن كان فيه فلانة من النساء عرفت بالطب قالت لي شيء أخر
قلت لها الآن تعرفي أنه يعنى طبعا ما قلت لها سبب فشلها المرأة حتى في هذا المجال الذي تدعى أنها متخصصة فيه وأن من أجل

تحقيق المصلحة للمسلمين وأن المرأة المسلمة لا يجوز أن تتداوى قلت لها أنه ثبت على أن كثير من النساء يدعن الطبيبات ولا أقول الأطباء لماذا ؟؟ لا لأنها لا تريد أن تتعالج عند أو تتداوى عند هذه الطبيبة بالعكس تكون دائما حريصة على نفسها لأن هؤلاء الطبيبات ليحدقن مهنة الطب هناك الشواهد كثيرة قلت لها تعرفين المرأة أكثر ما أعرفها أما الرجل لا يشتكى هذه الشكوى

فسكتت أخيراً وقالت يعنى طيب أنا طبعا حجة الضعيف اللي يتوارى بحجة أضعف مما ذهب إليه

طيب أنا بدى أسافر من هون اخذ محرم معي يعنى والإقامة هناك أستطيع أن أقوم بشغلانة وأقدر على أن أصون نفسي تصور شوف قادرة على أن أصون نفسي

قلت لها كويس أنت وصلت لهنا!! أتدرين أن الرجال أصبحوا يخافون و وقرون فى بيوتهن ولا يقدرون حتى الآن

ثبت على أن الرجل لا يقوى على رجل عادى يعنى بمثوبته كيف المرأة التي تذهب إلى البلاد الغربية أو إلى بريطانيا كيف تستطيع أن تمنع نفسه من العدوان عليها والسطو أو وكذا وكذا

لذلك يعنى قطعت حجتها

هذا الكلام مش أفيه على لسان هؤلاء الناس مش على التعلم والاختلاط بل على أبعد من ذلك أن تذهب المرأة بنفسها للتعلم فى بلاد الكفر

واحد يسأل :: نصوص شرعية ؟؟

مثل هذا الكلام يشجع أمثال هؤلاء مثل كلامك أخي يذكرني بكلام الأخ المصري الذي قام عندكم أيامه كلامه مثل هذا الكلام

الشيخ الألباني : كله من باب واحد

هذا الكلام كله يا أساتذى يلتقي مع قاعدة سد الذرائع ولا يتنافى ؟

يجاوب الشيخ :يلتقى ويتنافى يا شيخنا

هو بين من أول الموضوع تعارض المفسدة والمصلحة أذا رجحت المصلحة يفعل وإذا رجحت المفسدة يجتنب فهنا يقدر المبتلى هو الذي سيقدر ذلك
الشيخ الألباني: هو يا أخي عم يحكى على رجالات اعرف ما فى نفوسهم منهم ثم يعتب عليهم أنه
يرد أحدهم ::لا هو في أحيان كثيرة بعض الناس يظلمون حق نفسهم وهم المجتمع في حاجة إليهم في العمل
هو في واقع الأمر هكذا لأنه قد ينتقد غيره
الشيخ الألباني :هلا أنا أسألك سؤال نحن في زماننا هذا فيه عندنا الزهاد اللي هو يترك منصب أو وظيفة إلى أخره خوفاً على نفسه في مثل هذا الزمان
الشيخ يرد : ممكن لبش لا
الشيخ الألباني : من حيث ممكن كل شيء ممكن لكن من حيث معرفة الواقع
يرد الشيخ : والله ما أستطيع أن أقول لولا أنه هو رأى أشياء من هذا موجود
أحد يسأل : المصلحة العامة وظيفة ولا يتحدث هو عن توجيه الدعوة واحتلال القيادة بالدعوة لأنه في بداية كلامه يذكر يتولون لمصلحة عامة وبعدين يرجع يذكر أن تقدمهم لتوجيه الدعوة والدعاة واحتلالهم القيادة الدعوة والدعاة
هو لو قصد في كلامه المصلحة العامة من وظيفة وغيره ولا قصد الدعوة واعتاد الدعاة وتوجيه الدعاة في هذا الكلام
الشيخ الألباني : أشار للوظائف حيث تخلو هذه الوظائف من الفساق و الفجار
أحدهم يقول : محتاج إلى تبين منه ما الحدود التي يعنيها بالضبط
الشيخ الألباني : كلام يتركه عام يفتح إشكالات ؟
الشيخ خشان : هذا نعم ممكن يجب أن يحدد
أحد المشايخ :: هو الآن لوأدا أراد الأخ سليمان لو أنه نصح فقبل وقيل له أحذف هذا وعدل هذا ولكن هل ترى هذا يغنى وينفع ؟
يرد أحدهم : يغنى وينفع

الشيخ خشان : هذا الكتاب بارك الله فيك هذا الكتاب يكون أنتشر وتلقفته أيدي القراء وربما من يحب سلمان يقرأه مرة مرتين وثلاث حتى يستوعب مما فيه
يكمل الشيخ : هل تعتقد كل من يقرأ هذا الكتاب يعود لشراء الكتاب مرة آخري ويقرأ
الشيخ الألباني يقول : أنا ملاحظ أن الأخ في نفسه كلام لازم نسمعه هات نشوف ؟
يقول الأخ الذي يعنيه الشيخ :::::
والله يا شيخنا يعنى على حسب فهم الشيخ سلمان أن طبعاً قرأت الكتاب أكثر من مرة وأن الأخ على أذا الإنسان قرأ الكتاب كاملاً وعرف ما يريد فهو لا يريد ما أشرتم إليه قبل قليل وهو استلام المناصب في الدولة لأنه يكتب توجيه للدعاة هو تكلم حديثاً عاماً وأسهب فيه ثم في النهاية خصص يعنى كأنه يقصد توجيه المنابر وحقل الدعوة وكما تقول ذكر العلمانية وذكر المذاهب الهدامة ومن يتصدى لهذه المذاهب ومن يخاف من التصدي من هذه المذاهب يناله منهم سواء كان خوفاً منه أو هجوم شاملاً عليه من قبل هؤلاء الأعداء الذين يعدون الإسلام جهاراً نهاراً أصبحوا خاصة في بلاده الآن حملة حتى استطاعوا أن يصرحوا بشكل العلماء الذين كانوا يخافون أن يذكروا أسمائهم في المجالس وهذا والله أعلم طبعاً بعد قرأت الكتاب
الشيخ الألباني ::فقد تختلف واجهات النظر في تقديم هذا

الشيخ الألباني::لكن نحن يا أخي نسمع كلامه ونشوف تعليلاته
يرد المتحدث على الشيخ :::لابد من قراءة الكتاب كاملاً ؟
الشيخ الألباني : ها أنت وها هو قراءته الكتاب كاملاً ها أنسب وهاهو قرأتم الكتاب كاملاً شو الجواب بمعنى هذه التعليلات يعنى نجيبها ونحن نقف عندها ونقول هذه توهم أشياء تساعد الآخرين نعم
أحدهم :: الأخ سلك مذهب أبو عبد لله قطعاً فيه تتمة
الشيخ الألباني:: لا تقول قطعاً0
يقول : في هذه المسألة خاصة أنه بدأ بهذه المسألة

(659/23)

الشيخ الألباني:: يا أخي لما تقول أنت ما هي المسألة ؟ المسألة كعنوان

الشيخ القارئ يكمل ::وكثيرًا ما تتحالف هذه القوى الخفيَّة الشريرة؛ لإحكام أحابيل الغربة، وإشاعة الفتنة، وتتوحَّد ضد السنة وأهلها، وكثيرًا ما يجد الولاة والحكام المنحرفون عن الشريعة الحائدون عن منهج النبوة في مألوفات الناس وعوائدهم حجة لترك المنكرات؛ بل ونشرها وإشاعتها، وإهمال الأمر بالمعروف وإخماله، والتضييق على أهله، وتعميق اغترابهم، ويجدون من المنتسبين إلى الدين من المتصوفة والمرتزقة المتمصلحة وأضرابهم مَن يتمسَّحون به في إظهار حدبهم على الدين، وحرصهم عليه، مقابل التمكين لهم في نشر طرائقهم الضالّة بين المسلمين، والترويج لها؛ مصداقًا لقوله تعالى: (وَكَذَلَكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ(

يقول القارئ:: يبين بأن هؤلاء مثلاً لا يتركون فى أماكنهم وفى مناصبهم بينما ما يكون أجدر منهم وخير منهم من أهل الدعوة من يأخذ هذه المناصب منهم فهم يتقربون من السلاطين ويؤخذون هذه المناصب ويأمرون بالدعوة
يقول أحدهم :يا شيخ خشان الآن المنابر الكتابية في الصحف عندنا من يسيطر عليه من يتصدى لهم في هذه المناصب
الشيخ الألباني : أنتم عم تدندنوا حول قضية غير
يقول الشيخ خشان : على كل حال الإمامة في الدين هو تكلم في النص أيضا حول الإمامة في الدين
الشيخ الألباني : نحن بأسنا في نقطة معينة أذا كان هناك نقطة يخشى المسلم أن يفتتن فيها وهو يعلم بأنه في كونه في هذه

(659/24)

الوظيفة يقوم بواجب يتعلق بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بإصلاح يفيد الأمة إلى أخره ولكن هو يخشى على نفسه هذا شو موقف الكاتب القائل لكل هذه الكلمات هذا يصفه بأنه ضعيف كيف نفهم نحن هات أنت يا لي قرأت الكتاب من أوله إلى أخره
يقول أحدهم : عندما ذكر كلام السختياني والثورى ثم قال ويفهم كلام على السلف على هذا وهو التصدي لأن الثوري معروف والسلف كانوا يحبونه مع خوفهم من التصدي ولكنهم لم يتركوا الدعوة والتصدي لهؤلاء المبتدعة والضلال
الشيخ الألباني : أخي ما هذا الموضوع الله يهديك ما هذا الموضوع
الشيخ الألباني : نعم ما شاء الله .. ما شاء الله ويضحك
يدور حوار ما اسمها
صوت يرد من بعيد (براء)

يقول الشيخ الألباني : (براء) ما شاء الله
أعوذك بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة
ويضحك الشيخ مع الطفلة الصغيرة بعد رقيتها

يقرأ القارئ :::دون أن يدَّعي ما ليس له، وهو مَن يزاحم أهل الضلالة والبدعة في قيادة المجتمعات الإِسلامية وتوجيهها، ويستفيد من الفرص المواتية في ذلك، مع حرصه الشديد على سلامة نفسه من التعلُّق بالدُنيا والجاه والمكانة عند الناس وجهاده لها في ذلك.

(659/25)

لكن؛ لو وجد أن نفسه لا تطاوعه إلى فعل هذا الخير المتعدي النافع للناس كافة من العلم والتعليم والقيادة والتوجيه والتصدُّر؛ إلا بشيء من الأغراض الدنيوية؛ من تحصيل مال، أو رغبة في جاه، أو

منزلة ... أو نحو ذلك، وكان ضرر هذه الأشياء أقل من المصلحة المترتِّبة على هذه الأعمال، مع استعداده لترك هذه الأعمال الخيريَّة كراهية لما

لابسها، مما يدلُّ على إخلاصه وحسن مقصده

ورغبته في استقلال النية في العمل استقلالاً تامًّا خالصًا من كل شائبة؛ فإن مباشرته لهذه الأعمال الصالحة النافعة ومعاناته لها مع مجاهدة نفسه على تمام الإِخلاص لئلا تستقرَّ بها الرغبة في

الأغراض العاجلة خير من اعتزاله وتركه الميدان لغير أحد؛ إلا للمفسدين والمنحرفين والمرائين؛ خاصة حين لا يوجد من يقوم بهذه الفروض، ولا من يتصدَّى لها بما يكفي لتوجيه عموم الناس،

ودعوتهم، وتعليمهم، وأمرهم بالمعروف، ونهيهم عن المنكر.

وقيام أهل العلم والصلاح بواجب الدعوة والبلاغ والإِنكار، مع ما يستلزم ذلك مِن التصدر والبروز والظهور، يفيد في إنكار المنكَرات الكبيرة التي تحتاج في إنكارها إلى عصبيَّة تحيط بالمنكِر، تكسبه القوة والثقل، وتحميه من أن يصل إليه أذى أهل المنكَر.

وذلك مثل المنكَرات الشائعة الشهيرة المستقرَّة التي اعتادها الناس وألفوها حتى صارت جزءًا من حياتهم، والمنكَرات التي يقف خلفها المنافقون المستترون، سواء كانوا أهل سلطة ونفوذ وتمكين، أو

كانوا ممَّن يحيطون بأهل السلطة والنفوذ والتمكين، والمنكَرات التي يقف خلفها بعض المحسوبين على الدين أو العلم أو الشرع، وهم في الحقيقة من أهل الزندقة والجهل والهوى.

وإنَّ مما ينبغي أن يُلاحظ: أنَّ الله تعالى أثنى على المؤمنين بدعائهم وقولهم: (رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أزْواجِنَا وذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا).

يقول الشيخ الألباني : آمين آمين آمين

فطلب الإِمامة في الدين مما يُمْدَح به ويُثنى عليه، وليس فيه مذمَّة بحالٍ من الأحوال.وكذلك لما جاء عثمان بن أبي العاص، فقال: يا رسول الله! اجْعَلْني إمام قومي. قال له النبي صلى الله عليه وسلم: " أنتَ إمامهم،
الشيخ الألباني يقاطع : كيف كيف قال ؟

القارئ يقول : وكذلك لما جاء عثمان بن أبي العاص، فقال: يا رسول الله! اجْعَلْني إمام قومي. قال له النبي صلى الله عليه وسلم: " أنتَ إمامهم، واقتَد بأضعفِهم، واتَّخذ مؤذِّنًا لا يأخذ على أذانه أجرًا".
حديث رواه الترمذى ويخرج الحديث

فأقره النبي صلى الله عليه وسلم على طلب الإمامة، ولم يعتب عليه في ذلك؛ بل قال له: "أنت إمامهم"، ثم أوصاه ببعض الوصايا المتعلِّقة بالإمامة، ووجوب الرفق فيها بالرعية، وتَوْلِية الأكْفاء

المخلصين الذين لا يريدون الأجر إلا من الله.

فهذا فيما يتعلَّق بالإمامة الدينيَّة.

(659/27)

أما ما يتعلَّق بالإمامة الدنيويَّة؛ كمن يكون قصده الإِمارة مثلاً أو الوظيفة؛ فهذا يُقال في حقِّه ما قاله

الرسول صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن سَمُرة: "يا عبد الرحمن بن سمرة! لا تسأل الإمارة؛

فإنك إن أُعْطيتَها عن غير مسألة؛ أُعِنْتَ عليها، وإن أُعْطيتَها عن مسألةٍ؛ وُكِلْتَ إليها..." الحديث.

فجديرٌ بالداعي وطالب العلم أن يعرف الدَّوافع

والموانع وحقيقتها... وهل هي دوافع أو موانع صالحة شرعية؟! أم أنها من ألقاءات الشيطان التي تتزيَّى في النفس بزِيِّ الخير، وهي بضد ذلك؟!
وكثيرًا ما تتحالف هذه القوى الخفيَّة الشريرة؛ لإحكام أحابيل
الغربة، وإشاعة الفتنة، وتتوحَّد ضد السنة وأهلها، وكثيرًا ما يجد الولاة والحكام المنحرفون عن الشريعة الحائدون عن منهج النبوة في مألوفات الناس وعوائدهم حجة لترك المنكرات؛ بل ونشرها وإشاعتها، وإهمال الأمر بالمعروف وإخماله، والتضييق على أهله، وتعميق اغترابهم، ويجدون من المنتسبين إلى الدين من المتصوفة والمرتزقة المتمصلحة وأضرابهم مَن يتمسَّحون به في إظهار حدبهم على الدين، وحرصهم عليه، مقابل التمكين لهم في نشر طرائقهم الضالَّة بين المسلمين، والترويج لها؛ مصداقًا لقوله تعالى: (وَكَذَلَكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ(

أحد المشايخ يقول القضية تتكلم عن التغيير بالقوة وهذا ليس صحيح

(659/28)

يعلق أحد المشايخ :أسأل سؤال هذا الكلام اللي يحكيه ممكن يعرفه الإنسان من نفسه لكن هل يعرفه الناس منهم
واحد يجيب : لا الخبراء بيه قد يعرفون مثل ذالك
فيرد الشيخ ::الناس؟ قد أيضا الناس الذين أقرب الناس من حولى لايعرفون هذا الأمر لذلك هو كما يتحكم هذا ويحكم على نفسه بمثل هذا ولا يستطيع أحد أن يعرف كما قلنا بما يحكم بيه على نفسه على نفسه فهذا أمر لا يمكن يتم بالطريقة التي ذكر بيه الأخ سليمان أبدا
متى انتهجت الطريقة هذه أذا كان الآخرون يعرفون منه ما يعرف عن نفسه هو فنقول يا بن الحلال لا تقرب
لما قال الرسول صلى الله عليه وسلم لعبده الله بن سمرة آه؟؟

عبدِ الرحمن بن سمرة وإن أُعْطيتَها عن مسألةٍ؛ وُكِلْتَ إليها.. وأن أتيتك عنت عليها كان الرسول عليه السلام يعرف من أصحابه حتى لو لم يكن بالواحد للذكاء إلى أعطاه الله إياه ما يعرفه الصحابة من أنفسهم ولذلك

هل هذا الأمر على الشيوع مثل الوظائف والمناصب وكثرتها وكثرة المال الذي يجرى من تحت أرجل الناس واتساع رقعة الرزق على العباد هل هذه كلها ممكن أن يحكم بها على إنسان مثل الآخرين أحسب أن لا00

لذلك القضية يعنى هذه المسألة يعالجها الأخ سليمان معالجة كأن واحد يعالج في نفسه هو فقط لا بيعالج الآخرين فأن تولى

(659/29)

المناصب الصالحون فنفرض أن الصالحين عشرين بالمائة من مجموع الناس الموجودين في هذه البلد أو أقلهم هكذا هل تعتقد أن هؤلاء العشرين بالمائة يعنى الذين نظن بأنهم صالحون فيما يبدوا لنا هل هم صالحون حقيقة أولاً ؟؟

وثانياً : هل يستطيعون الصبر على أهواء هذه الوظائف والصمود أمام أغر ائتها

وثالثاً :من الذي يضمن لنا الخطر الذي سيقع فيه هؤلاء وهم يعرفون من أنفسهم مالا يعرف الناس منهم

ورابعاً :هل تضمن بعد أن يسقطوا في حبائل مش الغربة في حبائل الفتنة والمال والوظيفة والمناصب هل تضمن بأنهم سينفعون المسلمين شيئاً

أن بقى واحد أو أتثنين أو ثلاثة أو أربعة مسيري أن نقول في الوزارة الفلانية رجلاً صالحاً يسمى فلان بس ولكنه لا يملك من أمره شيئاً أبداً

الشيخ الألباني يرد: نحن عايشون كبار أدائم مع الزمن

ما تتصوروا ؟وأظنك أنت معي في هذا

المحدث يرد : شيخ ما في شك هذا موجود

الشيخ الألباني : طيب آيش لون حب الناس في أن

يوصلوا للمراكز والمناصب هذه والقيام بواجب هو واجب ولكن لازم يحافظ على نفسه قبل غيره

(659/30)

(يا أيها الذين أمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم)

أخر يتحدث:معالج في نفس النقطة في صورة أخرى
على فيما أحسب وأرجوا الإل تقولوا كلامي دائما
لعله فيه من الخطأ والصواب فأول شيء
قصره النهى عن طلب الأمارة بالنية الدنيوية مع
تزويده طلب الإمامة بالنية الدينية هل ينعكس عليه
بأن يقال هناك من يطلب الإمامة وهى دينية بنية
دنيوية ومنهم من يطلب الإمارة وهى دنيوية بنية
دينية ما في الكلام ينعكس عليه بالقول
الخطأ الدنيوي خطأ غير وارد والرسول عليه السلام
لما نهى عبد الرحمن أبو سمرة هل نهاه عن شيء
دنيوي محض وهو يعلم من أصحابه رفعة في الإيمان
وعلو في التقوى يا شيخنا
الشيخ على يرد :: يعنى الآن صار من كان يريد
الإمامة في الدين وهم من أجل الدنيا
الشيخ على يرد : يجوز لو أن كانت نيته فاسدة
يرد الطالب : والعكس ؟
يقول الشيخ : والعكس يمكن أن يكون صحيحاً لكن
نادراً هذا مثلاً
قول يوسف عليه الصلاة والسلام أن علا في الأرض
الشيخ على : دخول الشباب نفس شريرة .. ويضحك
هنا لكن ليقال ولكن أذا تعين إن

(659/31)

الشيخ : يكون الرجل غيوراً جداً

الشيخ المتحدث يكمل:: لا مش دائماً هذا يكون ممكن أن
يتعين على رجل واحد ما فيه غيره يقوم بهذه

المهمة ولا يوجد أصلح منه حين أذا ممكن أن يكون هو أقول هنا لذلك هو جيء
القاعدة أولاً وبين أن قد تتداخل الأمور وتختلف وهنا يجب أن يبذل المسلم جهده في ما آلي المفسدة والمصلحة وإياهم أرجح فإذا رأى أن المصلحة أرجح والفوائد التحي يحصلها أكثر من المفسدة التي سيتعرض لها أقدم
وإذا رأى أن المفسدة وأغلب على ظني أن المفسدة أكبر أحجم
ولوفرت من المصالح هو ذهب مذهب خطير الرجل من الأول مذهب خطير وهذا المبتلى هو الذي يقدر ذلك من نفسه كما قال أبو مالك ... والله سبحانه وتعالى هو الموفق للجميع
فإذا كان إنساناً في عنده أخلاص وتثبت وهو قد يتعرض لذلك فيه بعض المفاسد ولكن يرى المصلحة أكبر ويحاول أن يثبت نفسه ولا يقع فى المفاسد فيقدم
أحد المشايخ : طبيب يعالج امرأة فليس كل الأمر واحد فى معالجته للمرأة قد يحدث له فتنة وأخر قد لأتحدث له فتنة ولكن أذا حصلت فتنة مع وجود مثلاً ضوابط مواضع مع وجود المحرم أو لا تكون خلوة هناك ومع وجود كذا

(659/32)

هناك ضوابط ولم يقدم عليها خوفا من المخاطرة وقد تموت هى ليجرى لها العملية خوفاً يعنى أن ينظر إلى جسدها ولكن تموت
أحد يرد عليه مستنكراً: هذا المثل منهي يا شيخ

فيقول::ليشي بقى هذا واقع
الشيخ الألباني:: يردد لا إله الإ الله

وتم الشريط بحمد الله

(رَبَّنَا لاَ تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلاَ تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلاَ

تُحَمِّلْنَا مَا لاَ طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَآ أَنتَ مَوْلاَنَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ)

(659/33)

سلسلة الهدى والنور (665)
محتويات الشريط:-
1 - تكلم الشيخ على أسئلة في: (أن الله في السماء) وآية (أأمنتم من في السماء). (00:03:17)
2 - هل للعمرة طواف الوداع؟ وهل للحرم تحية المسجد.؟ وهل يجوز طواف النفل.؟ (00:12:47)
3 - ما حكم من يقع في بدعة.؟ (00:15:50)
4 - ما حكم من يسب الدين.؟ (00:16:18)
5 - سئل عن حديث في صلاة التراويح أنها إحدى وعشرون ركعة ذكره المصنف عبدالرزاق في المصنف والمعروف أنه رواه قبل الاختلاط فهل يكون الحديث صحيحاً حسب المقرر في علم مصطلح الحديث.؟ (00:17:37)
6 - ما حكم أخذ الأجرة على الحجامة.؟ (00:20:22)
7 - هل يباح أكل دجاج شككت هل ذكر الذابح اسم الله عليه أم لا.؟ (00:23:04)
8 - ما هو لباس المرأة في الصلاة؟ (00:24:38)
9 - ما حكم قرآءة القرآن وجعل ثوابها للميت.؟ (00:27:10)
10 - ما حكم التكلم مع الخطيبة؟ وهل ورد حديث أو أثر في ذلك.؟ (00:27:42)
11 - ما حكم رجل اشترى سيارة من البنك بخمسة آلاف فذهب آخر وأشترى له من البنك بستة آلاف؟ (00:29:30)

(665/2)

---

12 - ما حكم رجل اشترى برنامجاً ونسخه ثم رد الأصل بحجة لم يعجبني علماً أن عليه حقوق النسخ محفوظة.؟ (00:30:54)
13 - تكلم عن حكم شريط مكتوب عليه حقوق النسخ محفوظة . (00:36:57)

14 - سئل عن رجل من الأزهر تولى إمامة مركز في (توريد أوهايوا) واسمه عبد المنعم خطاب يخالف الشرع كثيراً.؟ (00:39:03)
تفريغ شريط 665
****
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله ونفع به الجميع .
قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى .
اخوة الايمان والان مع الشريط الخامس والستين بعد المائةالسادسة على واحد
بسم الله الرحمن الرحيم
من سلسلة الهدى والنور أجوبة على أسئلة عبر الهاتف

(665/3)

---

http://www.al-wed.com/pic-vb/11.gif

الشيخ : وأنت إعترفت أن الموضوع الى معك الشغل فيه أهم من ها الموضوع الى عم تشغل فيه ، ولذلك أنا بقول لك - وهذا ختام الجدل تبعك -
العلم إن طلبته كثير ** والعمر عن تحصيله قصير**
فقدم الأهم فالأهم
فأنت بقى ماسك الناحية الثانوية وتارك الناحية الجوهرية ، قد تقول قال رسول الله وهو ليس بصحيح ، فتفترى على رسول الله وأنت لا تعلم ، أما فلان قال : تناقض ، هذا كلام صحيح ولا ليس بصحيح ، ما بيهمك ، بيهمك فى المرتبة التانية أو التالتة أو العشرة ، أما المرتبة الأولى أن تعرف هذا الحديث صحيح ولا ضعيف ، هل قول الذهبى مرة هذا صحيح ، ومرة هذا ضعيف هذا الى بيهمك ، أن هذا تناقض أو ليس بتناقض ؟ هذا مش مهم ، راح أقول لك أغير لك العبارة منشان خاطرك ، الذهبى حين

قال هنا صحيح بأقول أخطأ ، وأصاب حينما قال ضعيف ، ماشى الكلام ؟
المتصل : نعم ، لكن
الشيخ : لكن أنت ما عرفت أنه أخطأ ولا أصاب
المتصل : لكن ، اسمح لى ، هذا يدل
الشيخ : السلام عليكم ، مافى عندى وقت أنا أجادل إنسان ليس عنده علم ، ولا يهتم بالأهم فالأهم .

(665/4)

---

http://www.al-wed.com/pic-vb/11.gif
(أنهى الشيخ الإتصال ويتوجه بالكلام لطلبته)
الله يهديكم ، وبيقول ليس بالثقاف ،هههههه
طالب : والله يا شيخى هذا كأنه نسخة
ابو الحارث : هذا الى بتحكى عنه أنت ؟
أحد الحضور : هذا إياد
الشيخ : مين أياد ؟
أحد الحضور : الى جه وأعطاك الكتاب وقال لك هذا هدية من الثقاف
أخر : أنا أعرفه
أبو الحارث : إذن كذاب لما يقول ....
أخر : أنا أعرفه إشتغل عندى فترة
الشيخ : ماهو كان مبين بيقول لك ثقاف وزيادة
طالب : شيخنا فيه واحد جه هنا جلس مرة
الشيخ : اى نعم هذا الى فات أنت بتعنيه ها ؟ أبو اليمان أنت كنت هون لما أجه ؟
أحد الحضور : أنا كنت هون لما اجه
الشيخ : أنت عرفت إلى بيعنيه ؟
أحد الحضور : صوته شبيه بس مش أكيد يعنى
أخر : أنا أعرفه إشتغل عندى فترة أستاذ ، وبعدين خف حاله كثير كتير ، وبعدين حدثنى أنه راح زارك وأهداك كتاب

(665/5)

الشيخ : الجدل للجدل مش للعلم ، هذه بدءة السؤال إنه أنت فيه واحدة سألتك ،- فعلا فيه حركة الأن بين

لنساء بتسر بعض الشىء ، وهو إلى بيحرك وبيخلى
يعنى النساء بيتحركوا وبيسألوا- فيه أكتر من واحدة
سألونى عن موضوع } الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى{
وآية }أَأَمِنتُم مَّن فِي السَّمَاء { ، فهذه أيضاً أكيد
ثقافية ، أظن زوجته أخته ما أدرى ، المهم تقول
لى : صحيح إن إمرأة سألتك عن قوله تعالى :}
أَأَمِنتُم مَّن فِي السَّمَاء { فأجبت بأن الله عز وجل هو
على العرش ؟ قلت : نعم هو كذلك ، بدأت تجادل كما
تعلمون من جدل المبتدعة هؤلاء ، قلت لها لو أنك
سألك سائل أين الله ؟ شو جوابك ؟ رأسا بتحكى
أجرأ من رجل - وهذا من عجائب الأمور - أجرأ من
رجل بتقول : ما بيجوز سؤال أين الله ، قلت لها :
كيف ما بيجوز والرسول هو إلى سن لنا سنة السؤال
أين الله ؟ شو قالت الخبيثة ؟ – ملقنة تلقين وحفظه
درسها مع الأسف لكن ما تنجح فى هذا - قالت :
الرسول سأل الجارية لأنها تعلم اللغة العربية ، فهى
تعرف ماذا يعنى الرسول بالسؤال ، - أنا طبعا ما بدى
أسألها : شو بيعنى الرسول ؟ لأنه رأسا بدى لى إنى
أمسكها من خوانقها -
ضحك الحضور وأنا قبلهم
قلت لها طيب هى كانت عارفة بمقصد الرسول ،
وأجابت بالآية قالت الله فى السماء ، فأنت بتشهدى
إن هى عالمة ولذلك جاز لها أن تجيب بقولها الله
فى السماء ، فأنت عالمة ولا جاهلة ؟ قالت : أنا
عالمة ، طيب لماذا لا تجيبين كما أجابت الجارية
العالمة ؟

(665/6)

ضحك الحضور
قلت لها : أنا عم أسألك ، لماذا لا تجيبين بجواب
الجارية المنصوص عليه فى القرآن الكريم ؟ رأسا
بتقول : بدى أسألك ، قلت لها : لايجوز أن تسألى
وأنا سائلك ، لماذا أنت الأن تخالفين شهادتك فى
هذه الجارية ؟ أنها حين قالت الله فى السماء كانت
عالمة ، فأنت إذن إما أنك جاهلة ولذلك لا تجيبين
بجواب العالمة ، أو أنك عالمة ولكنك تجادلين بالباطل
، والخبيثة من جرأتها لما فتحت التليفون قالت :

السلام عليكم ، وعليكم السلام ، قالت : لا تسكر الهاتف فى وجهى ، تذكرنى بالحادثة هناك
أبو الحارث : هى نفسها ؟
الشيخ : آه ، هى نفسها ، قلت لها أنا ما بسكر الهاتف بوجة إنسان يبحث بحث علمى وبهدوء ، فإذا أنت هكذا فأنا لا أغلق الهاتف أمامك ، وبدأنا لما وصلنا لها النقطة ، وأنا كررت على مسامعها ، لماذا لا تجيبين على السؤال ؟ وتريدين أنت أن توجهى السؤال وتجادلى حوله؟ ، ثلاث مرات على الأقل ، حينئذ أغلقت التليفون ، فسبحان الله كلهم على وتيرة واحدة ظن ، لو أن الإنسان يريد البحث للبحث وللوصول للحقيقة ، مادام عم بتشهدى أن الجارية أجابت بهذا الجواب لأنها بتعرف هذا المعنى الصحيح من الآية ، طيب أنت عالمة فأجيبى بنفس الجواب لماذا تخالفين الجواب ، وبتقولى ما بيجوز نقول أن الله فى كل مكان ، ولا بيجوز أن نقول الله ليس فى مكان ،
أبو الحارث :هى تقول لا يجوز أن نقول الله ليس فى مكان

(665/7)

الشيخ : هذا رأى شو اسمه ؟ الخبيث هذا ، يعنى هاى بدعة لفظية جديدة ، هذه تساوى - والشىء بالشىء يذكر- لعل فى ذلك فائدة إن شاء الله ، لعلكم تذكرون أن ابن تيمية – الله يجزيه عن الإسلام خيرا – بيقول " لا يجوز أن نقول أن الله فى جهة و إن الله ليس فى جهة " لا نقول الله فى جهة ، و لا نقول الله ليس فى جهة ، إلا بعد أن نفهم ماذا يقصد الذى ينفى وماذا يقصد الذى يثبت ، لأن الذى يقول الله فى جهة قد يقصد جهة من الجهات المعروفة عندنا أى أنه فى مكان مخلوق وهذا لا يجوز ولا يليق بالله عز وجل ، والذى يقول أن الله ليس فى جهة يمكن يعنى نفى صفة العلو للعلى الأعلى ، وحينئذ يكون مخطئا ، أما الذى يقول إن الله فى جهة أى له صفة العلو على خلقه جميعا فنحن نقبل منه هذا المعنى ، ولكن نرفض اللفظ لأنه مشكوك فى القصد ، كذلك العكس بالعكس ، هذا الخبيث جاء بفن جديد الأن ، هو

لا يقول الله موجود فى كل مكان ، لأنه لا يستطيع أن يجادل السلفين حينما يقولون : الله فى كل مكان ؟ أى عقل يرضى بربه أن يحشره فى الكهاليز وفى المراحيض وفى .. وفى .. تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا ، إذن نحن بندوبل على السلفين ، وبنقول لا يجوز أن نقول أن الله فى مكان ، فإذن الله ليس فى مكان ، أيضا لا نقول هو فى مكان وليس فى مكان ، لماذا ؟
لاننا إذا قلنا بزعمهم الله على العرش استوى جعلناه فى مكان ، وبترجع القضية إلى ذلك الأمير – أمير دمشق فى زمانه – الى تناقش ابن تيمية مع مشايخ مخالفين له أمامه ، فلما سمع قول المشايخ ورد ابن تيمية عليهم قال بكل صراحة : "إن هؤلاء قوم أضاعوا ربهم " ، والحقيقة أنا سمعت

(665/8)

هذه الإضاعة من أحد مشايخى على المنبر سعيد البرهانى ، ها الى تلقيت عليه مبادىء الفقة الحنفى ، على المنبر كان يقول : " لا يجوز أن نقول الله فوق و لا تحت و لا يمين ولا يسار ، لا أمام و لا خلف ، لا داخل العالم ولا خارجه " هذا معناه كلام ذاك الأمير "إن هؤلاء قوم أضاعوا ربهم " لا داخل العالم ولا خارجه ، هذا صفة العدم ، أما لما بيقول المسلم كما قال الله : } الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى{ فأذن أستوى استواء كما يليق بجلالة وعظمته ، وكما تعلمون من مجادلتى لذاك الأزهرى لما كان فى منى لما قلت له ، كنا فى منى فى موسم من مواسم الحج ، وحولى بعض الحجاج مصريين وسوريين وغيرهم ، فمر هذا الأزهرى ففهم من فحوى الحديث أنى من الجماعة إلى بيقولوا عنهم وهابى ، قال : أنتم بتقولوا } الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى{ ، قلت له : نحنا نقول هكذا ؟ ! الله هكذا يقول يا شيخ ، هذا كلام الله عز وجل ، قال : نعم ، هذا كلام الله ، لكن أنتم بتقولوا أن الله بذاته فوق عرشه ، قلنا له : نعم ، هذا كلام أئمة السلف ، فماذا فى ذلك ؟ قال : معنى ذلك أنكم جعلتموه فى مكان ، حصرتموه فى مكان ، جسمتموه ، جسدتموه ،

قلت له : حاشا لله ، والأن إسمع منى : المكان هل هو مخلوق أم غير مخلوق ؟ قال مخلوق ، قلت له : اليس مشتقا من الكون ؟ قال : بلى ، قلت : الكون محصور أم غير محصور ؟ قال : محصور ، قلت : حسنا ، الأن ماذا فوقنا ؟ قال : السماء الدنيا ، قلنا : حسنا ومن فوقها ؟ ، قال : الثانية .... السابعة ، قلت : ومن فوق السماء السابعة ايش فيه ؟ قال : العرش .

(665/9)

---

http://www.al-wed.com/pic-vb/11.gif

اتصال
الشيخ : نعم ،
المتصل : السلام عليكم
الشيخ : وعليكم السلام
المتصل : كيف حالك شيخنا ؟
الشيخ : الحمد لله بخير ، كيف أنت ؟
المتصل : والله بخير ولله الحمد ، كيف حالكم ؟ طيبين ان شاء الله
الشيخ : طيبك الله
المتصل :فيه سؤال صغير يا شيخ بالنسبة للعمرة فيه طواف الوداع ولا ما فيه ؟
الشيخ : مافى ، لا .. لا
المتصل : لمن أحب أن يطوف هل يبتدع فى هذه الحالة ؟
الشيخ : عندك طواف نفل تكثر من الطواف فهذا لك عليه أجر ، أما طواف وداع ما فى إلا فى الحج
المتصل : طيب ، تحية البيت ؟
الشيخ : تحية البيت كتحية أى مسجد ،إنما هما ركعتان ، بس ما فى طواف معهم
المتصل : نعم ، ومن أراد أن يطوف تحية مسجد ؟

(665/10)

الشيخ : مافى تحية مسجد بالطواف
المتصل : نعم ، إنما هما ركعتان ؟
الشيخ : بس
المتصل : بارك الله فيكم شيخ
الشيخ : وفيك بارك
المتصل : السلام عليكم
الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
http://www.al-wed.com/pic-vb/11.gif
يكمل الشيخ حديثه عن الازهرى
قلنا له: ايش فوق السماء السابعة ؟ قال : العرش ، قلنا : ايش فوق العرش ؟ قال :الملائكة الكربيون ، ههههه ، قلت له: ايش الملائكة الكربيون ؟ قال: ملائكة فوق العرش ، قلت له : فيه آية ؟ قال : لا ، قلت له : فيه حديث ؟ قال : لا ، قلت له : من أين جئت بهذا ؟ قال : هكذا علمونا مشايخنا فى الأزهر ، قلت : سبحان الله ، مشايخكم فى الأزهر يقولون العقيدة لا تثبت بالحديث الصحيح لأنه آحاد ، والعقيدة لا تثبت إلا بالحديث المتواتر ، كيف أثبت العقيدة هذى ولا حديث ؟ ، على كل حال قلنا له : هذا مو موضوعنا ، وايش فيه فوق الملائكة الكربيون ؟ قال : لا شىء ،قلت له ما فى مكان ؟ انتهى الكون ؟ قال :اى نعم ، قلت : فنحن نقول كما قال رب العالمين : } الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى{ ما جعلناه فى مكان بشهادتك

(665/11)

أنت ، لآنه فوق العرش ، فوق الكربيون تبعتك مافى مكان ، فبهت الرجل ووجم فرد وجمة .
فالشاهد :أن ها الأخباث بيقولوا ما بنقول الله فى مكان ولا بنقول ليس في مكان لأنه بيتوهموا أن إحنا بنقول } الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى{ جعلناه فى مكان ، حاشا لله عز وجل ، الله غنى عن العالمين عن الكون كله ،لكن طبعا لا يستطيع العقل البشرى أن يستوعب حقيقة رب العالمين ، لا يعرف صفاته وذاته إلا هو .

http://www.al-wed.com/pic-vb/11.gif

اتصال
الشيخ : نعم
المتصل : السلام عليكم شيخ
الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله
المتصل : عايز أسأل شيخ ، الأن إنسان أصر على طواف الوداع ، يكون ابتدع ولا ما إبتدع ؟
الشيخ : الله يهديك
المتصل : اللهم آمين
الشيخ : الله يهديك ، الله يهديك ، ايش معنى هذا السؤال ؟نقول لك ابتدع ؟
المتصل : نعم
الشيخ : خالف السنة ، والى بيخالف السنة شو بيكون ؟

(665/12)

المتصل : مبتدع
الشيخ : خلاص
المتصل : بارك الله فيك ، السلام عليكم
الشيخ : وعليكم السلام
http://www.al-wed.com/pic-vb/11.gif
اتصال

المتصل : بارك الله فيك ، السلام عليكم
الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله
المتصل : شيخ محمد ، كيف حالك يا شيخ ؟
الشيخ : الحمد لله بخير
المتصل : الله يجزيك الخير ، بدى أسألك سؤال ممكن ؟
الشيخ : تفضل
المتصل : ايش حكم الى بيسب الدين لو سمحت ؟
الشيخ : بيسب الدين ؟
المتصل : نعم
الشيخ : يا كافر يا فاسق
المتصل :آآآآآآه ، طيب مثلا من عصبية ؟ مش قاصد فيه
الشيخ : فاسق
المتصل : طب شوعليه يسوى يعنى ؟

(665/13)

الشيخ : يتوب إلى الله عز وجل ويعزم على ألا يعود ، ولو فيه حكم إسلامى قائم بيعملوا له كام عصايه بيبطل هو وغيره
المتصل :آه ، بس يعزم على أنه ما يعود
الشيخ :اى نعم
المتصل : معلش بس أنا بستشيرك بس شغلة ، سألت ناس تانين إن حكمها قال أنه يخرج من الملة وعليه أنه يغتسل
الشيخ : عطيتك الجواب الله يهديك
المتصل : لا ، عم الشيخ مش قصدى
الشيخ : عم الشيخ ، أعطيتك الجواب يا كافر يا فاسق ، هنا عم يحكوا عن الكافر
المتصل :أه ،بس طالما هو مش قاصد فيها ما فيش لا خروج ولا غسل ولا شىء يعنى
الشيخ : أى نعم
المتصل : بارك الله فيكم

الشيخ : وفيك بارك ، اهلين
http://www.al-wed.com/pic-vb/11.gif
اتصال
الشيخ : نعم
المتصل : السلام عليكم ورحمة الله

(665/14)

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
المتصل : كيف حال الشيخ ؟
الشيخ : الحمد لله بخير
المتصل : بارك الله فيكم
الشيخ : وفيك بارك
المتصل : بالنسبة لحديث الواحد وعشرين ركعة الذى ضعفته فى كتاب صلاة التراويح
الشيخ : نعم
المتصل : الموجود فى مصنف عبد الرزاق ، ضعفت حديث بسبب إنقطاع ، ثم ذكرت حديث آخر وهو أن

عبد الرزاق مختلط ، والمعروف مما نتعلمه فى كتب المصطلح أن المصنف خارج عن الإختلاط ، فهل هذا يكون موافق جزاك الله خير
الشيخ : وجزاك الله خير ، عبد الرزاق إله شخصيتن على حسب الراوى عنه ، كما يقال فى غيره من الذين إختلطوا فى آخر عمرهم ، فهذا الحديث يحتمل أنه يكون حدث به قبل الإختلاط ، ويحتمل أن يكون حدث به بعد الإختلاط ، والحديث والكلام والدليل : يقول أهل العلم : إذا طرقه الإحتمال سقط به الإستدلال ، وبخاصة أن هذا الحديث بجميع طرقه مخالف للحديث المتفق على صحته عن عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم كان لا يزيد فى رمضان ولا فى غيره على إحدى عشر

(665/15)

ركعة ، فمثل هذا الحديث من رواية عبد الرزاق هو مقلقل ، معرض لأقل مناسبة للقطع بضعفه وبنكارته .
المتصل : جزاك الله خير يا شيخ
الشيخ : واياك

المتصل : قصدت أنا لو جاء محدث أخر أو عالم من العلماء يعنى أرجح رأيكم فى تضعيف الحديث ، بس مثلا تضعيفه هو بسبب اختلاط عبد الرزاق ، ألا يمكن لعالم مثلا أخر أن يأتى ويضعف حديث فى المصنف بحجة ان عبد الرزاق مختلط مثلا يعنى يا شيخ ؟
الشيخ : نعم يمكن ، فماذا وراء هذا الإمكان ؟
يمكن .. يمكن .. يمكن ، فماذا وراء هذا الإمكان ؟
المتصل : أعتقد المصنف يعنى بارك الله فيك أن اى واحد ممكن يطعن فى المصنف من هذا الباب
الشيخ : طبعا ممكن كل واحد يطعن فى صحيح البخارى ومسلم
المتصل : بغير دليل تقصد؟
الشيخ :طبعا بغير دليل ، باب الإمكان أوسع من بطن الكفار
المتصل : الله أكبر ، بارك الله فيكم
الشيخ : وفيك بارك يا أخى

المتصل : جزاك الله خير
الشيخ : أهلين

(665/16)

---

http://www.al-wed.com/pic-vb/11.gif
اتصال
المتصل : السلام عليكم
الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله
المتصل : لو سمحت يا شيخ أسألك سؤالين أو ثلاثة
الشيخ : تفضل
المتصل : السؤال الأول بالنسبة للحجامة وأجرها ، فى الحديث الصحيح أن النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن أجر الحجامة أو قال أن أجر الحجام خبيث ، وفى حديث أخر ان النبى صلى الله عليه وسلم أعطى أجرة للحجام ، فهل لو واحد اشتغل بالحجامة ، حرام يأخذ أجره ولا .. ؟
الشيخ : نحن ما نقول حرام لكن نقول كما قال الرسول .. خبيث
المتصل : الله سبحانه وتعالى قال : }وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَآئِثَ{ فالله حرم الخبائث
الشيخ : ماهى المحرمات المذكورة فى الآية؟
المتصل : والله نسيتها
الشيخ : نسيتها ، إذا كنت نسيتها ما بيجوز تدخل نفسك فى جحر الضب ،
المتصل : طيب
الشيخ : الآية المقصود فيها المأكولات ، الحيوانات المأكولة ، اما المكاسب فبيان هذا الشرع من السنة ، فالرسول قال : أن كسب الحجام

(665/17)

خبيث وهو أعطى الحجام ، فإذا أنت إحتجمت إقتضى بالرسول وأعطى ، أما الحجام فما ينبغى أن يأخذ أجره
المتصل : يعنى الحجام ما يطلبش ؟
الشيخ : ما يطلبش ولا يأخذ

المتصل :ولا يأخذ ؟
الشيخ :إيوة
المتصل : كيف والرسول صلى الله عليه وسلم أعطاه فأخذ ؟
الشيخ : : الله يهديك ، الله يهديك ، قلت لك إذا إحتجمت فأعطى ، وإذا كنت حجاما فلا تأخذ ، الرسول صلى الله عليه وسلم بيعطى لأنه ليس كل عطاء يكون بالمقابل لا يجوز إعطائه لمن لايستحق ، "فالرسول كان يأتيه الرجل و يسأله ولا يجوز له السؤال ، فيعطيه عليه السلام وحين ينصرف يقول : إنما يتأبطها نارا ، يقال له : لماذا تعطيه يارسول الله ؟ فيقول : يسألوننى ويأبى الله على البخل " فالإعطاء إذن فى حالات يجوز بل قد يجب ، لكن لا يجوز الأخذ ، هل تصورت هذه الصورة ؟
المتصل : نعم
الشيخ : ها ، كذلك فيما نحن فيه
المتصل : يعنى إذا كان واحد حجام فلا ينبغى له ان يأخذ
الشيخ : اى نعم
المتصل : طيب سؤالى الثانى ، بيتعلق فى مسألة ذبح الدجاج فى البلد هذا ، فأنا أتذكر قديما رحت المسلخ وحكيت لك أنه ما بيسموش ، فقلت لى طالما

(665/18)

إن ما بيسموش فلا يجوز الأكل فيه ، ففيه صديق ثانى متصل فيك وأنت قلت له : إذا كنت ما بتعرف إذا كان بيسموا ولا ما بيسموش – لأن فيه مسالخ أخرى غير هذا المسلخ فى البلد دى - فأنت حكيت له : إذا كنت ما بتعرف إذا كان بيسموا ولا ما بيسموش فسمى وكل ، فأى مسلخ غير هذا المسلخ أسمى وأكل ؟
الشيخ : نعم يا اخى القضية إلى جانبان ، جانب الذبح الشرعى وجانب التسمية الشرعية ، فإذا عرفت أو غلب على ظنك أنهم ذبحوا وما قتلوا ، يجوز ا لأكل ، وإذا شككت بأنهم سموا أو لا فسمى أنت وكل ما دام أنها ذبيحة ، أما إذا كانت قتيلة فلا تحل ولو سميت

عليها ميت مرة
المتصل : نعم أنت إذن تقول إذا شككت أنهم سموا أو ما سموش ، ولكن إذا إستيقنت أنهم لم يسموا
الشيخ : كذلك سمى الله وكل
المتصل : طيب جزاك الله خير ،السؤال الثالث ، وهو مسألة لباس المراة فى الصلاة ،بعض الإخوة سألك سؤال إن بعض النساء لما تيجى تقوم من السجود من الركعة الثانية ، وتيجى تعجن على إديها تقوم تنكشف بعض إديها ، فأنت قلت له : المسألة فيها وجهين ، إذا كان لباس وما فيش تحتيه لباس داخلى لا يجوز ، أما إن كان فيه تحتيه لبس داخلى فهذا يجوز ، فهو محتار فى مسألة اللباس الداخلى ،فأنا قلت له : يمكن يكون اللباس الداخلى يعنى له كم طويل ، فهذا مظبوط ؟
الشيخ : ياأخى مظبوط ، لكن فيه ما هو أظبط

(665/19)

المتصل :تفضل
الشيخ : ما بيكون النساء لابسين ما يسمى بالقميص أو الدشداشة ؟
المتصل : نعم
الشيخ : لها أكمام ، هذه الأكمام إما أن تكون ضيقة وإما أن تكون وسيعة ، فإذا كانت وسيعة هينكشف أكثر مما كانت ضيقة ، ولذلك فنحن نفرق بين أن يكون الدشداشة كمها ضيق وبين أن يظهر شىء من معصمها أو أسفل ذراعها وهى تنهض ، أما إذا كان الكم واسع فتوسيع الكم بالنسبة للنساء هذا ما ينبغى ، ففى هذه الحالة لازم
تتخذ 0.27
المتصل : طيب جزاك الله خير يا شيخ
الشيخ : واياك
المتصل :
الشيخ :

http://www.al-wed.com/pic-vb/11.gif
اتصال
المتصل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام
المتصل : الشيخ ناصر ؟
الشيخ : نعم
المتصل : السلام عليكم ورحمة الله

(665/20)

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
المتصل : شيخ أحب اسألك سؤال إن شاء الله
الشيخ : تفضل
المتصل : هل يجوز قراءة القرآن ووهب أجرها لميت ؟
الشيخ : أى ميت ؟
المتصل : الميت صديق
الشيخ : لا ، لايجوز
المتصل : وإن كان من الأهل ؟
الشيخ : الأب والأم بس
المتصل :جزاك الله خير شيخ
الشيخ :وإياك
المتصل : السلام عليكم
الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
http://www.al-wed.com/pic-vb/11.gif
اتصال
المتصل :ألو
الشيخ : نعم
المتصل : السلام عليكم
الشيخ : وعليكم السلام

(665/21)

المتصل : كيف حالكم ياشيخنا ؟
الشيخ : الحمد لله بخير
المتصل : نريد أن نسألكم سؤال
الشيخ : تفضل
المتصل : نحن نعلم أنه ثبت عن النبى أنه أمر برؤية الخاطب للخطيب
الشيخ : نعم

المتصل : نعم فهل ثبت عنه يا شيخنا إنه أمر أن يسأل الخطيبة سؤال أو أن يتكلم معها ، فهل ثبت هذا من كتاب أو سنة ؟
الشيخ : ما ورد شىء من ذلك
المتصل : لو فعله الخطيب فيه حرج يا شيخ ؟
الشيخ : إذا فعله بحضور ولى امرها فلا حرج ، وفى أدب إسلامى معروف لأن مكالمة المرأة للرجل بصورة عامة ما فى محظور شرعا خلافا للمتنطعين
المتصل : يعنى بوجود محرم ؟
الشيخ : اى نعم
المتصل : أسباب السؤال لأنه يريد أن يعرف منهجها ، هل هى على منهج الكتاب والسنة ؟ بدو يعرف عقيدتها
الشيخ : مافى مانع
المتصل :مافى مانع
الشيخ :اى نعم
المتصل : بارك الله فيكم يا شيخنا

(665/22)

الشيخ : وفيك بارك
المتصل : يقرؤك السلام أبو عبد الرحمن وأبو لؤى
الشيخ :عليك وعليهم السلام
المتصل : بارك الله فيك وأطال الله فى عمرك ، السلام عليكم
الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
http://www.al-wed.com/pic-vb/11.gif
اتصال
الشيخ : نعم
المتصل : السلام عليكم
الشيخ : وعليكم السلام
المتصل :الله يعطيك العافية
الشيخ :الله يعافيك
المتصل : بدى أسألك سيدى ، أشتريت سيارة من البنك ، قلت له ثمن السيارة خمس ألاف دينار ، هو راح اشتراها بنفس الثمن وباعنى اياها بست ألاف دينار ، هل هذا جائز أم لا؟
الشيخ : ربا

المتصل : ربا ؟آآآآآآآه ، فيه تفصيل شوية هيك
الشيخ : لا مافى تفصيل ، والرسول يقول " لعن الله أكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه " لا يجوز أنت أن تشترى بهذه الطريقة ، ولا يجوز للبنك الإسلامى أن يبيع بهذه الطريقة ، لأن هذه -إذا بدك تفصيل – مثل إذا

(665/23)

روحت عند البنك وقلت له أعطينى أربعة ألاف بدى أشترى سيارة ، بيقول لك بدى أعطيك أربعة ألاف بدى أخذ خمس ألاف
المتصل :نعم
الشيخ :هذا ربا مكشوف ، بيقول لك لا أنا رجال منظوم ، أنا ما بأكل ربا ، لكن روح أنت خذ السيارة ، ونحنا بنبيعك إياها بخمس ألاف ، شو الفرق بين الصورة الواقعة والصورة إلى بيترفعوا عنها ؟
المتصل :غيروا أسم المرابحة فقط
الشيخ : أيوة ، يسمونها بغير أسمها
المتصل : بارك الله فيكم
الشيخ : وفيك بارك
المتصل :الله يعطيك العافية
الشيخ : عافاك الله

http://www.al-wed.com/pic-vb/11.gif
اتصال
الشيخ : كيف والله ؟ عيد عليه ، هذا شىء غريب إن كنت فهمته ، تشترى ماذا ؟
المتصل : أى شىء قلم تلفزيون فيديو كمبيوتر أى شىء على الإطلاق بعنى ، أى شىء تشتريه يخق لك أن تعيده بدون أضرار أو أعطال كما أشتريته ترده وتاخذ الثمن الذى دفعته

(665/24)

الشيخ :طيب هادول الذين يبيعون هكذا ماذا يستفيدون ؟

المتصل :والله لا أدرى هذا نظام البيع فى أمريكا ، أى شى ء تستطيع أن تعيده خلال مدة معينة - شهر ثلاثة أشهر – تستطيع أن تجربه فى هذه الفترة لا يعجبك أو لآى سبب من الأسباب ، أحيانا يسألوا عن سبب الإرجاع وغالب الأحيان لا يسألون ، لأنهم يعتبرون هذا تدخلا في خصوصياتك
الشيخ : طيب فإذا سألوا وأجيبوا بجواب لم يرتضوه ؟
المتصل : لا يعيدون ، يعنى مثلا إذا إشتريت هاتف ، وقلت لهم معطل ، فإذا وجدوا أن العطل من الأصل لم يتعطل بسبب المستخدم او المشترى ، يعيدوه ويعطوك الأموال ، أما إذا إكتشفوا أن العطل حدث بعد عملية الشراء فلا يعيدوه
الشيخ : إيه ، الآن صار الأمر معقولا
المتصل :أو إذا قلت مثلا أنه لايناسبنى ، فكلمة لا يناسبنى عامة وعائمة ليس لها معنى محدد ، فهم فى هذا الحين يقولون أعطنا الغرض نعطيك الأموال كاملة غير منقوصة
الشيخ :عجيب
المتصل : نعم ،هذه من عجائب أمريكا والله المستعان
الشيخ : طيب فما هو السؤال ؟
المتصل :السؤال هو ، عندنا أشرطة برامج كمبيوتر مخزنة على أشرطة ، بعض الأخوة يشتروا هذه الأشرطة مكتوب عليها بالإنجليزى طبعا حقوق الطبع محفوظة ، الأخوة يفعلوا ايش ؟ يشتروه ويدفعوا ثمنه كاملا وعندهم

(665/25)

خيار أن يرجعوا هذا البرنامج ، فهم ينسخوا هذا البرنامج ثم يعيدوه غلى المحل ويقولوا هذا لم يناسبنا أو لم يعجبنا أو أنه صعب أو دون ما أريد إلى غير ذلك من الأسباب التى قد يختلقها الإنسان ، وقد يكذب وقد لا يكذب يستخدم التورية ،يقول ما أعجبنى وما نا سبنى ، فبكل أدب وصمت يعيدوا له الموال ويأخذوا الشريط ،عملية النسخ هذه مع أنه مكتوب على الشريط حقوق الطبع محفوظة أولا شراء الشريط ثم نسخه ثم غعادته إلى المحل ثم أخذ

الأموال بعد نسخ المنفعة ، خلينا نتكلم بأمور فقهية ، يعنى أنت إشتريت العين
الشيخ : جدا
المتصل : يله الحمد لله
الشيخ :يا أخى هذا بلا شك مع الأسف كانت أخلاق الكفار فصارت اخلاق المسلمين ، الرسول أدبنا وأحسن تأديبنا ، وعلمنا وأحسن تعليمنا، وكان مما علمنا أن قال " أدى الأمانة إلى من إإتمنك ولا تخن من خانك " فلو أن مسلما أشترى ذلك الشريط المكتوب عليه أنه لا يجوز نسخه ، لو أشتراه ولم يعده ولكنه إستنسخ منه نسخا وأخذ يتاجر بها هذا لا يجوز ، فما بالك بعد أن إستنسخ منها نسخة اعاد الأصل المنسوخ منه مدعيا نحو ما ذكرت من الكذب الصريح المكشوف ، أو من التورية التى لا تجوز والتى لا أتصور إلا أن يكون إقترن معها شىء من الكذب الصريح ، المهم أن هذه خيانة لا يجوز للمسلم أن يقع فى مثلها ، لكن مع السف الشديد لقد سبق يعض المسلمين اليهود الذين منهم صدرت القاعدة المادية الجافة القائلة : " الغاية تبرر الوسيلة " فهؤلاء يبررون أفعالهم بأن فيه منفعة بإستنساخ

(665/26)

نسخة من هذا الشريط وما أضررنا بالشريط ، لكنهم يتجاهلون – ولا أظن أنهم يجهلون – أن الضرر أصاب صاحب الشريط لأنه ما سجل إلا وقد كلفه ذلك مبالغ طائلة ، كما هو شأن بعض الناشرين الذين يطبعون كتابا فى مجلد أو أكثر ، فقد كلفهم ذلك مادة حيث صفوا الأحرف وصوروا و..و.. الخ ونشروا ، فيأتى أخر ويأخذ ذلك لقمة صائغة ، فيطبع الكتاب دون إستئذان من المؤلف أو الناشر وهذا غدر وخيانة لا تجوز بالمسلم وحسبك الحديث السابق " أدى الأمانة إلى من إإتمنك ولا تخن من خانك " هذا الرجل باعك الشريط على أساس ما تخونه ، على أساس ما تستنسخ منه نسخة ، فهذا الذى فعل فقد خان ، ولا يجوز ذلك فى الإسلام البتة ، ولذلك فإذا كان عندك من المسلمين المتغربين عن بلدهم - وعن إسلامهم ربما- إنصحهم أن يقلعوا عن مثل هذه الإختلاسات

المتصل : ألا أتعامل معهم ، يعنى إذا عرض على أحدهم أن أستخدمه لا أستخدمه
الشيخ : أبدا أنت تعينه على المنكر إذا فعلت ، وعساك ألا تفعل
المتصل : أنا ما فعلت يعنى ، أنا كنت أتحرج منها ، وأتبرأ من هذه المسألة
الشيخ : جزاك الله خير
المتصل : بارك الله فيكم ، طيب إذا كان البائع نفسه يعنى يعتقد أن من يشترى الشريط ثم يعيده قد يستنسخ منه ، البائع يعرف
الشيخ : الظن لا يكفى فى هذا ، الظن لا يكفى مادامت النسخة مطبوع عليها هكذا
المتصل : طيب ، ممكن سؤال ثانى

(665/27)

الشيخ : تفضل
المتصل : جزاك الله خيرا ، نحنا فى مدينة توريدو ولاية أوهايوا، وبأمريكا عموما يعنى ينتشر كثير من أهل الضلال – الضالين والمضلين –ربما سمعت عن الذى رشاد خليفة الذى إدعى النبوة
الشيخ : نعم ، سمعنا ذلك
المتصل : فأرسل الله له من ذبحه ذبح النعاج
الشيخ : نعم ، سمعنا وعرفنا
المتصل : لكن الأن -كنا نعانى ومازلنا نعانى- نعانى من رجل إسمه عبد المنعم خطاب ، وهو مصرى معين من قبل الأزهر ليكون إمام المركز الإسلامى ، هذا له من الأراء ، أستشيركم بها ، يعنى أظن أنه فى خطر عظيم جدا ، كنا دائما فى مشاحنات معه ومناقشات ، وهو لا يستمع أبدا لأحد ، يعنى }مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ {
الشيخ :الله أكبر
المتصل : هو قال أعظم من فرعون الذى قال أنا ربكم الأعلى ، لأنه لا يصرح بل يجبر جميع الناس أن يبتعدوا عن هؤلاء ، عندنا مسجد اسمه سعد بن أبى وقاص هذا خاص بالطلبة وخاص بأهل السنة والجماعة ، أما ذاك المركز الإسلامى فالجالية تقوم عليه ، والجالية فى أمريكا أنهم من أسوأ ، يعنى لا

يريد من إبنته أو زوجته أن تتحجب ، خمارة ، فيأتى يوم الأحد الحادى عشر والنصف ، يوم الأحد وهو وقت صلاة النصارى ، من التاسعة والنصف وهذا موعد إجتماع النصارى فى كنائسهم ، وبعد الحادى

(665/28)

عشر والنصف يبدأوا صلواتهم المحرفة ، فهذا المركز الإسلامى يقلدهم فى هذه المسألة ، فصلاة الجمعة عنده ليست فرضا ، أو ليست واجبة على المسلمين ،إنما يجب عليهم أن يبذلوا قصارى جهدهم ليحضروا درس يوم الأحد
الشيخ : من يقول هذا الكلام ؟
المتصل : المركز الإسلامى فى مدينة توريدو الكبرى
الشيخ : من المسئول عنه ؟
المتصل : الجالية كما اسلفت لكم
الشيخ : يا أخى الجالية جماعة ولابد أن هناك شخصا مسئولا رئيسا
المتصل : هو هذا الشخص
الشيخ : هو نفسه
المتصل : هو حاصل على ما جستير فى علم النفس جامعة تورينتو- كندا
الشيخ : طيب يا أستاذ أنتم بتقولوا أنه مرسل من الأزهر
المتصل : نعم مرسل من الأزهر
الشيخ : ، لماذا لا تراسلون الأزهر ، وتخبرونه بما يفعل حتى تنكشف الحقيقة ، هل هو يتستر بالأزهر ؟ أم الأزهر هذه عقيدته وهو يمثلهم ؟ لماذا لا تتصلون بالمسؤلين بالأزهر ؟
المتصل : والله أنا .. والله أعلم أظن أنهم أرسلوه ، وكما تقول يعنى ليس بينه وبينهم أى إتصال إطلاقا ، هو رجل مبتدع ولا يأخذ من الدين يعنى يقول عن صحيح البخارى باللغة الأمريكية ولا بد يعنى أن أقولها ترجمة باللغة الأمريكية " أنا لا أقرأ هذه الزبالة وهذا البخارى مجنون ، كيف

(665/29)

يحفظ مئة حديث فى نفس الوقفة " لا يسمح لنا ابدا أن نتكلم أو نناقش ولا يسمح لأى إنسان أن يناقش هذا الرجل وهو يتكلم ، ليست هنا الطامة ، إنما الطامة أننا عندنا نحن الطلاب – ولو أن القائمين على المسجد هذا من الإخوان المسلمين - بل من متعصبة الإخوان المسلمين - نسأل الله لهم الهداية ، لكن أن يحاولوا أن يدخلوا ويشاركوا فى أنشطة المركز الإسلامى ، ونحن جميعا نسميه مسجد الضلال لأنه قائم على الفساد ، يعنى والله يا شيخ الصلاة - من قرابة ثمانية أشهر - كانت تقام فيه والرجال والنساء مختلطين ليس هناك حاجز

الشيخ : الله أكبر

المتصل :ولما تكلمنا معه وأقمنا عليه الحجة ، كان اقصى ما فعله أن وضع طاولات إرتفاعها لا يتجاوز الركبة بين مصلى النساء ومصلى الرجال ، والرجال يرون النساء والنساء يرين الرجال ، يعنى ليس هناك حاجز أو ستار ، كما أن النساء يصلين بجانب الرجال وليس خلفهم ، خلافا للسنة

الشيخ :كمان !! الله أكبر

المتصل : هذه الطامة يا شيخ ، يعنى كل هذا سكتنا عنه لأسباب ، أهمها واولها أنه لايوجد هناك شيء مكتوب بهذه الأراءه يكلامه وفتاواه ذات البلاغة ، إلى أن جاء وقت .... من الطلبة المسلمين والطالبات المسلمات منها هذا المركز ، والإحتفال بطلبة الخرجين جامعة .... الجامعة من البكالريوس والماجستير والدكتوراة لأنهم مسلمون ، وهذا كان من نشاط الإخوان ، لأنهم كانوا يريدوا أن يدخلوا فى هذا المركز ويحاولوا أن يصححوا كثيرا مما أفسده هذا الرجل عبد المنعم خطاب

(665/30)

الشيخ : طيب يا أستاذ أنا أعود وأقترح أنكم لابد أن تتصلوا بالأزهر وتفهموه ضلال هذا الإنسان وإشاعته الفساد فى أمريكا و الإفساد للدين والعقيدة ، وأنهم لا يكتفون بالتبرأ منه ، وعليهم أن يرسلوا رسائل تنشروها أنتم هناك أنه نحن نتبرأ من هذا الإنسان ونحكم عليه – كما يرون – بالفسق أو بالكفر ، هذه

وسيلة لابد من تعاطيها ، لأنه هو فعلا فيما يبدو عرف المواطنون هناك أنه أزهرى ، وأن الأصل أنه أرسل من الأزهر ، فهو ينسب نفسه ويسند ظهره للأزهر ، فحينما يعلن الأزهر تبرؤه منه وتكفيره أو تضليله ، فيكفى هذا أن يكون إنتصارا لكم عليه المتصل : نحن نريد أن نتصل بالأزهر ونتصل بحضرتكم ، وسيأتى إليكم شاب يطلب من حضرتكم- سأخبرك عن اسمه فيما بعد - فتوى ، ونحن نسافر إلى السعودية ونجمع فتاوى من كافة العلماء المعروفين إن شاء الله ،المشكلة الأساسية التى أثارت هذه القضية أنه فى جريدة المدينة اسمها تريدو بليد يعنى الصحيفة الكافرة أجرت لقاء مع هذا الرجل الذى يسمى إمام المركز الإسلامى ومن أعظم ماقال – وهذه أنا ترجمتها بنفسى من الإنجليزية إلى العربية – قال بالحرف الواحد :" بعض الناس يظنون الإسلام هو الحجاب ، فأنا اقول أن الحجاب هو تقليد سعودى ، أنا أفرق بين الإسلام والتقاليد " ،هو قال كلمة زيل ، وزيل بالإنجليزى تعنى الحجاب ، راجعناها فى أكثر من موسوعة وأكثر من قاموس ،ووضحتها أيضاالصحفية التى أجرت معه المقابلة وقالت ويقول الخطاب عن الحجاب ،ويتقول ما ذكرته لكم أنفا ، وقال ايضا " لا يفترض على النساء أن يغطين رؤوسهن إذا أردن أن يدخلن المركز الإسلامى إلا إذا أردن أن

(665/31)

يدخلن قاعة الصلاة ، حينئذ ينبعى أن تضع ولو شىء بسيط على رأسها لتغطى رأسها لأن هذا مكان مقدس " أما باقى الكلام فلا داعى لذكره لأنه ليس بأهمية هذا الكلام الخطير جدا ، وقد إتصلت به شخصيا وقلت له بكل أدب وكل هدوء : يا شيخ أنا أردت أن أراجعك هل أنت فعلا قلت مافى ذكر فى الجريدة ، أخذ يصرخ ويقول : أنت إيه ؟ أنا جاى من كندا يقى لى ساعة ونص ، وأنت عارف الجرايد بتكذب ،فقلت له : يا شيخ هم يعنى إقتبسوا من كلامك بالنص ، فأنا بدى أسألك بالضبط هل أنت حكيت الكلام هذا بالنص ؟ فصار يرفض فقال: خلينى

أراجع الجريدة أولا وأرد لك خبر ، وبعدين قلت له إن كان كلامك صح تقصد فى كلمة زيل الخمار وليس الحجاب ؟ فمعنى كلامك أنك نفيت أصل أصيل فى الإسلام ، من قال أن الخمار ليس من الدين ، هوعليه خلاف شديد بين العلماء منهم من يقول أنه واجب ، ومنهم من يقول أنه سنة مستحبة فكيف تنكر هذا ؟ ، فقال لى : أنت هتقول الرسول وما الرسولش بقى ، شوف الطريقة الى أنت ماشى عليها وملكش دعوة بحد ، وأنا اشوف الطريقة إلى أنا ماشى عليها وأمشى عليها ومليش دعوة بحد ، كل واحد يمشى زى ماهو عايز
الشيخ : الله اكبر
المتصل :كيف ننشر الدين ؟ نحنا ديننا قال الله قال الرسول ، عايزين يمشوا الدين على كيفهم
الشيخ : الله أكبر يا أستاذى اريد أن ألفت نظرك لشىء ، أنت ذكرت لفظة الخمار نقلا عنه وترجمة للفظة الخمار إلى تلك اللفظة الإنجليزية ، ثم تبين من كلامك لما شرحت أن العلماء إختلفوا ، أن منهم من يقول واجب ومنهم

(665/32)

من يقول سنة ، فكأنك تشارك القائلين بأن الخمار هو يغطى الوجة ، ولكن هل هذه التغطية واجب أم سنة ؟ فأنا أريد أولا لشخصك أن تكون على ذكر جيد أن الخمار لا يعنى تغطية الوجة ، وإنما تغطية الرأس فقط ، فإذا كان الرجل يفسر الخمار بلفظة إنجليزية تعطى تغطية الوجة ثم تنكر عليه أنت وغيرك فيكون هو أخطأ وأنتم معه أخطأتم فى تفسير الخمار بأنه يعنى تغطية الوجة ، لكن وضح من كلامك أيضا أن الرجل لا يوجب على المرأة إذا خرجت من بيتها أن تغطى رأسها ، هذا ضلال منه بلا شك ، لكن أنا أدندن حول كلمة الخمار العربية أنها لاتعنى تغطية الوجة بأى وجة ، وإنما تعنى تغطية الرأس فقط
المتصل : هو قصد النقاب ، غطاء الوجة
الشيخ : بارك الله فيك ، ولذلك هو يجب قبل كل شىء أن يصحح فهمه لغة أن الخمار لا يعنى تغطية الوجة ، فحينما ينكر على السعوديين الخمار فهو ينكر

فى الطريق أيضا غطاء الرأس ، لكن هو يفهم من الخمار كما يفهم كثير من مشايخ السعودية انه يغطى الوجة أيضا ، هذا يا أخى بارك الله فيك لا أصل له فى اللغة ولا فى الشرع ، وأكبر دليل وأسرع دليل يمكننى فى الساعة الضيقة الأن – لأنه طال الحديث بينى وبينك والناس ينتظرون دورهم فى السؤال – اقرب دليل وأقواه – أن تتذكر معى قول الرسول عليه السلام " لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار " فلا يفهم أحد من أهل العلم مطلقا أن المرأة يجب عليها إذا قامت تصلى أن تغطى وجهها ورأسها لأن الخمار يغطيه كليهما، ليس الأمر ، كذلك الخمار فى اللغة هو غطاء الرأس ، وهذا الغطاء يشترك فيه الرجال والنساء لذلك جاء عن أم سلمة وغيرها أن النبى صلى الله عليه

(665/33)

و اله وسلم كان يمسح على الخمار ، فالرسول كان يضع الخمار على رأسه ، ولا يعنى ذلك بوجة من الوجوة أبدا أنه كان يغطى وجهه ، فكذلك النساء إذا إختمرنا فإنما يعنى ذلك تغطية الرأس ، وهو المقصود فى قوله }وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ{ ما قال على وجوههن ، وإنما قال على جيوبهن ، الجيب الذى هو شق القميص الذى يكشف عن الصدر إذا لم يكن هناك خمار ، فلذلك أرجو أن تكون متنبها أولا: من أجل الشرع ، وثانيا: من أجل اللغة ، أن الخمار لا يعنى تغطية الوجة بأى وجة من الوجوة ، وحينذاك يُعَلم هذا الجاهل بل الفاسق بأن الخمار لايعنى تغطية الوجة ، وللمرأة إذا خرجت إلى الشارع أن تخرج بشيئين أثنين : متخمرة متجلببة بالجلباب على الخمار ، وذلك لايعنى تغطية الوجة مطلقا، وإن كنا نحن نقول كما شرحنا ذلك فى الكتاب قديما وحديثا " حجاب المرأة المسلمة " الذى سميناه فى الطبعة الجديدة " بجلباب المرأة المسلمة" وإن كنا قررنا فى الكتاب قديما وحديثا أن الأفضل للمرأة أن تستر وجهها إما بالنقاب وإما بالمنديل ، وليس للنقاب والمنديل علاقة بالخمار إطلاقا ، هذا ما احببت أن أذكرك به والذكرى تنفع

المؤمنين ، وختاما أقول كما قلت لى أنفا أنكم سترسلون بعض الشباب إلى السعودية وإلى غيرها ، فلابد من أن ترسلوا إلى الأزهر وتأخذون منهم ما يساعدكم على قهر هذا الضال ، ولعلكم تفعلون .
المتصل : جزاك الله خير ياشيخ
الشيخ : وأستودعكم الله ، و السلام عليكم ورحمة الله

(665/34)

---

http://www.al-wed.com/pic-vb/11.gif

تم الشريط بفضل الله ومنه
وله الحمد والشكر والفضل
رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب
لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين
رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس
سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين
ولا تنسونا من دعائكم
7/شوال / 1430

(665/35)

سلسلة الهدى والنور (666)
محتويات الشريط:
1 - ما رأيكم فيمن يقول إنه لا يترجم على مخالفة عقيدة السلف كالنووي وابن حجر وابن حزم والسيد قطب وحسن البنا. (00:00:55)
2 - تكلم الشيخ على: (من هو المبتدع ومن هو الكافر). (00:08:02)
3 - هل صحيح أن السلف كانوا لا يحكمون على الشخص بأنه من أهل السنة إلا إذا اتصف بصفات أهل السنة و كذلك لا يحكمون عليه بالإبتداع إلا إذا أتي بما يُبَدَّع به أو أثنى على أهل البدع؟ .. (00:27:39)

4 - تكلم على هجر الفاسق. (00:35:07)
5 - تكلم على حديث: (بدأ الدين غريباً ...). والدعوة بالتي هي أحسن. (00:37:04)
6 - هل الترحم على المبتدعة يعتبر ثناء عليهم؟ .. (سأله علي حسن). (00:38:09)
7 - هل يخرج من ابتدع بدعة مكفرة أو بدعة غير مكفرة من أهل السنة؟ .. (00:46:05)
8 - هل يجوز الثناء على أهل البدع وإن زعموا خدمة الدين كالترابي وغيره؟ .. (01:00:15)

(666/1)

---

9 - هل صحيح ما يقال إن هجر المبتدع في هذا الزمان لا يمكن ؟.. وهل يمكن هجر المبتدع في بيئة أغلب من فيها أهل سنة ؟.. (01:02:02)
10 - هل يلزم مع إقامة الحجة على المبتدع والفاسق الاقناع وإزالة الشبهة للحكم عليه ؟.. (01:07:05)
11 - هل الإخوان المسلمون و جماعة التبليغ من الفرق الإسلامية ؟.. (01:07:48)
****
تم تسجيل هذا المجلس في السابع من شعبان 1413، الموافق لـ 31/01/1993
1 - ما رأيكم فيمن يقول إنه لا يترجم على مخالفة عقيدة السلف كالنووي وابن حجر وابن حزم والسيد قطب وحسن البنا . (00:00:55)
السائل: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.
أما بعد: فضيلة الشيخ فقد كلفني شباب الإمارات بالمجيء إليكم لتوجيه مجموعة من الأسئلة المهمة التي تُفيد إن شاء الله الأمة.
ما قولُكُم يا شيخ فيمن يقول: لا يُتَرَحَّم على من خالفَ عقيدَة السلَف كالنووي وابن حجَر، وابن حزْم، وابن الجوزي وغيرهم، ومن المعاصرين: سيد قُطْب، وحسن

(666/2)

البنا، مع أنّكُم تعلمُون ما عند البنا في (مذكرات الدعوة والداعية)، وعند سيد قطب (في ظلال القرآن).
الشيخ: نحنُ نَعتقِد أنّ الرحمة، أو بعبارة أصْرَحْ الدُعَاء بالرحمة جائزة لكل مُسلِم، ومُحَرَّمَةٌ على كلِّ كافِر. فالجواب هذا يَتَفَرَّع على اعتقاد يَقُوم لنفسه الشخص، فمن كان يرى أنّ هؤلاء الذين سُمُّوا في السؤال وفي أمثالهم، يرى أنهم مسلمون، فالجواب عُرِف مِمّا سَبَق أنّه تَجُوز الدعاء لهم بالرحمة وبالمغفرة.
ومَن كان يرى - لا سَمَحَ الله - أنّ هؤلاء المسلمين الذين ذُكِرُوا في السؤال، هم ليسوا من المسلمين، فلا يجوز التَرَحُّم عليهم، لأنّ الرحمة قد حُرِّمَت على الكافرين.
هذا هو الجواب بالنسبة لما جاء في السؤال.
السائل: إي نعم، لكن يا شيخ هم يقولون: أنّ من منهج السلف أنّهم كانوا لا يترحمون على أهل البدع. فبالتالي يَعُدُّون هؤلاء الذين ذُكروا في السؤال من أهل البدع.
فهم من هذا الباب لا يترحمون عليهم.
الشيخ: نحن الآن قُلنا كلمة، الرحمة تجوز لكل مسلم، ولا تجوز للكافر.
هل هذا الكلام صحيح أم لا ؟.
السائل: صحيح.
الشيخ: إن كان صحيحاً، السؤال الثاني غير وَارِد.

(666/3)

وإن كان غير صحيح، فالمناقشة وَارِدة ألاّ يُصلّى على هؤلاء الذين يُطلِقُ عليهم بعضهم أنّهم من أهل البدعة.
ألاّ يُصلّى عليه صلاة المسلمين ؟..
ومِن عقائِد السلف التي تَوَارثها الخلف عن السلف أنّه يُصلّى وراءَ كلِّ بَرٍّ وفَاجِر، ويُصَلّى على كلِّ بَرٍّ وفَاجِر، أمّا الكافِر فلا يُصَلّى عليه.
إذًا هؤلاء الذين دارَ السؤال الثاني حولَهم، أنّهم من أهل البِدَع، هلْ يُصَلّى عليهم، أمْ لا يُصَلّى عليهم ؟.
لا أُرِيدُ أنْ أدخُلَ في نِقاش إلاّ إذا اضْطُرِرْتُ إليه.

فإنْ كانَ الجواب بأنّهم يُصَلّى عليهم، انتهى الموضوع، ولمْ يبقَ للسؤال الثاني محلٌّ مِن الإعرَاب كمَا يقُول النحويُّون.
وإلاّ فمجَالُ البحْث مفْتُوحٌ ووَارِد.
السائل: طيّب، والذي يقول يا شيخ لا يُصَلّى عليه ؟.
فكيف يكون الجواب عليه ؟.
الشيخ: ما هُو الدليل ؟.
السائل: يستدل بالسلف، يقول مثلاً: يُفَرِّق بين الفسق والفجور، وأهل البدع الذين يبتدعون في الدين.
يعني: هناك مِن السلف من كانوا لا يُصلُّون على أهل البدع، ولا يُجالسونهم، ولا يشاركونهم.
فمِن هذا الباب هو يقول هذا الشيء.

(666/4)

الشيخ: حِدْتَ، انتبِه، ماذَا كان السؤال ؟.
السائل: عن الصلَاة.
الشيخ: لا، وحُقَّ لك أنْ تَحيد، لأنّك أطَلتَ الجواب في غير جواب، كان السؤال: ما هو الدليل ؟.
السائل: نعم.
الشيخ: أنتَ ذكرتَ الدّعوَة، والدّعوَة غير الدّليل. أي من يقُول: إنه لا يُصلّى على المسلم المبتدع، ما هو الدليل ؟.
السائل: هو ما عنده دليل، فقط يستدل بفعل السلف.
الشيخ: أهو الدليل فعل السلف ؟.
السائل: هكذا يقول.
الشيخ: طيب، أين هذا الدليل ؟.
السائل: هو ما يذكر دائماً الكلام يكون عام.
الشيخ: طيب، السّلف، أليس كانوا يقاطعون بعض الأشخاص لذنب ما، أو لبدعة ما ؟. هل معنى ذلك أنهم كفّروهم ؟.
السائل: لا.
الشيخ: طيّب، لا.
إذًا حكمُوا بإسلامه ؟.
السائل: نعم.

(666/5)

الشيخ: ما عندنا فرق بين مسلم وكافر، ما في عندنا وسط، يعني ما عندنا كالمعتزلة منزلة بين المنزلتين، إمّا مسلم، فيُعامَل معاملة المسلمين، وإمّا كافر فيُعامَل معاملة الكافرين.
ثمّ يا أخي بارك الله فيك هذه مُجَرَّد دعوى، أيْ أنّ السلف ما كانوا يُصلّون على عامة المبتدعة، وعلى كلّ المبتدعة، هذه مُجرَّد دعوى تقُوم في أذهان بعض الناس الطَّيِّبين، الذين يأخذون المسائل بحمَاس، وبعاطفة غير مقرونة بالعلم الصحيح القائم على قال الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .
فأنا قدمتُ لكَ حقيقة لا يختلف فيها اثنان، وهي: إمّا مسلم، وإمّا كافر.
فالمسلم مهما كان شأنُه يُصَلّى عليه، ويُورَّث، ويُوَرِّث، ويُغسَل، ويُكفَّن، ويُدفَن في مقابر المسلمين.
وإنْ لم يكن مسلماً نُبِذ نَبذ النواة ودُفِنَ في قبور الكافرين.
ما في عندنا شيء وسط، لكن إنْ لمْ يُصَلِّ مُصَلٍّ ما، أو عالم ما على مسلم ما، فذلك لا يعني أنّ الصلاة عليه لا تَجُوز، وإنّما يعني أنّه يرمِي إلى حكمة قد لا تتحقّق هذه الحكمة بغيره، مثل الأحاديث التي لابدّ أنّك تذكر شيئاً منها، التي يقول الرسول عليه السلام في بعضها:« صلّوا على صاحِبِكُم »، ما صلّى الرسول عليه.
تُرى الرسول المُمْتَنِع عنِ الصلاة على مُسلمٍ أَهَمْ، أمْ العالِم السلفي إذا امتنَعَ مِن الصلاة على مسلم أَهَمْ ؟.
قُلْ لي ما هوَ الأهَمْ ؟.
السائل: ترك النبي صلى الله عليه وسلم .

(666/6)

الشيخ: حسناً، فإذا كان تركُ الرسول الصلاة على مسلم، لا يدُلُّ على أنّ تركهُ الصلاةَ عليه، أنّهُ لا يجُوز الصلاة عليه.

فمن باب أوْلى حينئذ تركُ عالِم من علمَاء السّلف الصلاة على مسلم مبتدع أنّه لا يدلُّ على أنْه لا يُصَلّى عليه.
ثمّ إنْ دلَّ أنّه لا يُصَلَّى عليه، فهل معنى ذلك أنّه لا يُدعَى له بالرحمة والمغفرة، ما دام أننا نعتقد أنّه مسلم ؟.
إذاً باختصار امتناع بعض السّلف عن الصلاة على بعض المسلمين بسبب بدعة لهم، فذلك لا ينفي شرعية الصلاة على كل مسلم، لأنّ هذا من باب الزجر والتأديب لأمثاله، كما فعل الرسول عليه السلام في الذي لم يُصَلِّ عليه، وليس له ذنبٌ إلاّ أنّه مات وعليه دَيْن، والغال من الغنيمة، ونحو ذلك.
فإذاً هذا الامتناع، أي امتناع الرسول أهم مِن امتناع بعض السّلف.
فهذا وذاك لا يدلان على أنّه لا يجوز الصلاة على المسلم المبتدع.
2 - تكلم الشيخ على : (من هو المبتدع ومن هو الكافر) . (00:08:02)
ثمّ هنا لا بد من بحث، يجب أنْ نَعرف من هو المُبتدع، تَماماً كما يجب أنْ نعرف من هو الكافر.
فهنا سؤال كما يقولون اليوم يَطرَحُ نفسَه: هلْ كلُّ مَن وَقَعَ في الكُفْرِ وَقَع الكُفْرُ عليه ؟.
وكذلكَ كلُّ مَن وَقَع في البِدعَةِ وَقَعَتْ البدعة عليه ؟.
أم الأمر ليس كذلك ؟.

(666/7)

إذا كان الجواب ليس كذلك، نمضِي في الموضوع، وإنْ كان خافِياً فلا بدّ مِن بيانِه.
أعيد المسألة بشيء مِن التَّفصِيل:
ما هي البِدعة ؟.
هي الأمْرُ الحادِث على خِلاف سُنَّة النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم يُرِيدُ بها صاحبها أنْ يزدادَ تَقَرُّباً إلى الله تبارك وتعالى.
فهلْ كلُّ من ابتدعَ بدعةً يكون مُبتدِعاً ؟.
أُرِيدُ أنْ أسْمَعَ الجواب باختصار: لا، بلى.
السائل: لا.
الشيخ: إذاً مَن هُو المُبتَدع ؟.

السائل: الذي تُقام عليه الحُجَّة، ويُصِرُّ بعد ذلك على البدعة.
الشيخ: حسناً، فهؤلاء الذين نقول نحن عنهم لا يُتَرَحَّم عليهم، هل أُقيمَتْ الحُجَّة عليهم ؟.
أنا أقولُ مِن عندي: الله أعلم.
أمّا أنتَ ماذا تَقُول ؟.
السائل: أقولُ كما قلتَ يا شيخ.
الشيخ: جزاكَ الله خيراً، إذاً ما هو الأصل في هؤلاء ؟.الإسلام، أمِ الكُفر ؟.
السائل: الإسلام.
الشيخ: طيّب، إذاً الأصل أنْ يُتَرَحّم عليهم، أليس كذلك ؟. إذاً انتَهَتْ القضية.

(666/8)

فلا يجوز أن نتبنى اليوم مذهباً، فنقول: لا يجوز الترحّم على فلان، وفلان وفلان من عامة المسلمين فضلاً عن خاصتهم، فضلاً عن علمائهم. لماذا ؟؛
لسببين اثنين: وهذا تلخيص ما تقدم.
السبب الأول: أنّهم مسلمون.
السبب الثاني: أنّهم إن كانوا مبتدعين، فلا نعلم أنّه أُقيمَت الحُجَّة عليهم، وأصرُّوا على بدعتهم، وأَصَرُّوا على ضلالهم.
لهذا أنا أقُول: مِن الأخطاء الفاحشة اليوم، أنّ الشباب الملتزم، والمتمسك بالكتاب والسنَّة فيما يَظُنُّ هو، يَقَعُ في مخالفة الكتاب والسنّة مِن حيثُ لا يدرِي، ولا يَشْعُر، وبالتالي يَحِقُّ لي على مذهبهم أنْ أُسمِّيهم: مُبْتَدِعة، لأنهم خالفوا الكتاب والسنّة.
لكنِّي لا أُخالفُ مذهبي، الأصل في هؤلاء أنّهم مسلمون، وأنّهم لا يَتقصَّدُون البدعة، ولا يُكابرِون الحُجَّة، ولا يَرُدُّون البرهان والدليل.
لذلك نقول: أخطؤوا مِن حيثُ أرادوا الصواب.
وإذا عرفنا هذه الحقيقة نَجَوْنا مِن كثير مِن الأمُور الشائكة في هذا الزمان، ومن ذلك جماعة الهجرة والتكفير التي كانت في مصر، وكانت نَشَرَت شيئاً مِن أفكارِها وكانت وَصَلَت إلى سوريا يومَ كنتُ هناك، ثمَّ إلى هنا أيضاً، وكان لنا هنا إخوان على المنهج السلفي الكتاب والسنّة، تأثروا بتلكَ الدّعوة الباطلة

وتركوا الصلاة مع الجماعة، بل والجمعة، وكانوا يُصلّون في دُورهم وفي بيوتهم، حتى اجتمعنا معهم وعَقَدْنا ثلاث جلسات:

(666/9)

الجلسة الأولى: ما بين المغرب والعشاء، وامتنعوا من الصلاة خلفنا، أعني خلفنا نحن السلفيين، وما أردتُ أنْ أقُولَ خلفي، لأني سأتحدَّثُ عن نفسي، كانوا يقولون: نحنُ نعْتَمِد على كُتُبِك ومعَ ذلك لا يُصَلّون خلفي.
لماذا ؟ لأنّنا لا نُكَفِّر المسلمين الذين همْ يُكفِّرونهم، هذا في الجلسة الأولى.
في الجلسة الثانية: كانت في عُقْرِ دارِهم واستمرّت إلى نِصف الليل.
لكن بَدأَت البشائِر والحمدُ لله تظْهَر في استجابتهم لدعوة الحقّ، حيثُ أذنّا وأقمناَ الصلاة وصلينا هناك، قُبيل نصف الليل، فصلّوا خلفنا، هذه الجلسة الثانية.
أمّا الجلسة الثالثة: فقد استمرت من بعد صلاة العشاء إلى أذان الفجر، سحبة واحدة. وكانت الحمد لله القاضية، وهم إلى اليوم معنا، وقد مضَى على ذلك نحو اثني عشرة سنة والحمد لله.
فما هي إلاّ شُبُهات جاءتهم مِن عدمِ فِقهِهِم في الكتاب والسنّة.
ولعلّك تعلم يا أخاناَ خالد بأنّ التَّفَقُّه في الكتاب والسنّة ليس أمراً سهْلاً اليوم بعد أنْ وُرِثْنا مذاهب شتّى، وفِرق كثيرة جداً؛ في العقائد، وفي الفقه، فلا يستطع الطالب الناشئ أن يخُوض في خِضَم هذه الخلافات إلاّ بعد زمن مديد وطويل جداً مِن دراسة ما يسمى اليوم بالفقه المقارن، ودراسة أدلّة المختلفين في الأصول وفي الفروع، وهذا في الواقع يحتاج إلى عمر مديد أولاً، ثمّ إلى توفيق من رب العالمين ثانياً حتّى يتمكن المسلم أن يُحقِّق اللهُ عز وجل له دعوته التي سنَّها لنا رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم حينما كان يدعو في بعض أدعية صلاة الليل:« اللهم اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم ».

(666/10)

ولذلك فنحن نَنْصح شبابنا الناشئ اليوم على مذهب الكتاب والسنّة بأَنْ يَتَّحدوا وأن يترووا، وأن لا يصدروا أحكاماً يعني يبنونها على بعض ظواهر الأدلة، لأن ليس كلّ ظاهر ينبغي للمسلم أن يَقِف عنده، وإلاّ عاشَ في بلبلَة علمية لا نهاية لها.
أظُنُّكَ تعلم أن أقرب المذاهب إلى الكتاب والسنّة، هو مذهب أهل الحديث، وأنّك تعلَم أنّ أهلَ الحديث يَعتَمِدون على رواية المبتدعة إذا كانوا ثقاةً، صادقين، حافظين، ومعنى هذا أنّهم لم يحشروهم في زُمرَة الكافرين، ولا في زُمرَة أولئك الذين لا يَتَرَحَّمُون عليهم.
بل أنتَ تعلَم أنَّ هناكِ في بعضِ الأئمة المُتَّبَعِين اليوم، والذين لا يَشُكّ عالم مسلم، عالم حقاً بأنّه مسلم، وليس هذا فقط، بل وعالم فاضل، ومع ذلك فقد خالف الكتاب والسنّة، وخالف السلف الصالح في غير ما مَسْألَة، أعنِي بذلك مثلاً: النعمان بن ثابت أبا حنيفة رحمه الله الذي يقول: بأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، ويقول: لا يجوز للمسلم أن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله، وأنّه إذا قال: إن شاء الله فليس مسلماً.
لا شكّ أنّ هذا القول بدعة في الدين، لأنّه مخالف للكتاب والسنّة، لكن هو ما أراد البدعة، هو أرادَ الحق فأخطأه.
ولذلك ففتح هذا الباب مِن التشكيك بعلماء المسلمين، سواء كانوا من السلف أو من الخلف، ففي ذلك مُخالَفَة لِما عليه المسلمون.
فربنا عز وجل يقول في القرآن الكريم: { وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءتْ مَصِيراً } [النساء:115].

(666/11)

وأخِيراً أُرِيدُ أنْ أُذكِّر بحقيقة لا خِلافَ فيها، لكني أُرِيدُ أنْ أُلْحِقَ بها شيئاً لا يُفكِّر فيه شبابنا الناشئون في

هذا العصر.
تلك الحقيقة هي: قولُه عليه السلام في كثير مِن الأحاديث:« مَن كفَّر مسلماً فقد كَفَر ».
هذه حقيقة لا ريب فيها.
ومعروف تفصيل هذا الحديث في بعض الروايات الأخرى، أنّه إنِ كان الذي كفَّره كافِراً فقد أصابَ، وإلاّ حالَتْ عليه، ورَجَعَت عليه.
هذا ما يحتاج إلى بحث، لأن الحديث في ذلك صريح، لكن أُريد أن أُلحق به فأقول: مَن بَدَّع مسلماً فإمّا أن يكون هذا المسلم مبتدعاً، وإلاّ فهو المُبتدِع ، وهذا هو الواقع الذي قلتُه لكم آنفاً، أنّ شبابنا يِبَدْعوا العلماء، وهم الذين وقعوا في البدعة، لكنهم لا يعلمون، ولا يريدون البدعة، بل هم يُحاربونها، لكن يَصدُق عليهم قول من قال قديماً:
أوردهَا سعدٌ وسعدٌ مُشتمِل ********* ما هكذاَ يا سعدُ تُوردُ الإبِل
لذلك نحنُ ننْصَح شبابنا أنْ يلتَزِموا العمَلَ بالكتابِ والسُّنَّة في حُدُودِ عِلمِهم ، ولاَ يَتطَاولُوا على غيرِهِم ممَّن لا يُقرنُون بهم علماً، وفَهماً، وربّما وصَلاحاً، كمثل النووي، كمثل الحافظ ابن حجَر العسقلاني.
أعْطينا اليوم في العالم الإسلامِي كلَّه مِثل الرَجُليْن هَدُولْ.
ودَعْكَ والسيّد قُطب، هذا رجل نحنُ نُجِلُّه على جهادِه، لكنّه لا يزيد على كونِه كان كاتباً، كان أدِيباً مُنشِئاً، لكنّه لم يكن عالماً.

(666/12)

فلا غرابة أنْ يصدُرَ منه أشياء، وأشياء، وأشياء تُخالِف المنهج الصحيح.
أمّا مَن ذُكِر معه مثل النووي وابن حجر العسقلاني وأمثالهم، والله إنَّهُ لمِن الظلم أنْ يُقال عنهم إنّهم من أهل البدعة.
أنا أعرف أنّهما مِن الأشاعرة، لكنهما ما قصدوا مخالفة الكتاب والسنَّة، وإنّما وَهِمُوا، وظَنُّوا أنّ ما وَرِثُوه مِن العقيدة الأشعرية، ظَنُّوا شيء اثنين:
أولاً: أن الإمام الأشعري يقول ذلك، وهو لا يقول ذلك إلاّ قديماً، لأنّه رَجَعَ عنه.

وثانياً: تَوَهَّمُوه صواباً، وليس بصواب.
3 - هل صحيح أن السلف كانوا لا يحكمون على الشخص بأنه من أهل السنة إلا إذا اتصف بصفات أهل السنة و كذلك لا يحكمون عليه بالإبتداع إلا إذا أتي بما يُبَدَّع به أو أثنى على أهل البدع ؟.. (00:27:39)
السائل: يا شيخ، هل صحيح أنّ السّلف كان من منهجهم أنْ لا يحكُموا على الرجل أنّه من أهل السنّة إلاّ إذا اتَّصَف بصفات السنّة ؟.
وأنّه إذا ابتدع أو أثنى على أهل البدع يُعَد منهم، كما كان يقول السّلف مثلاً: مَن قال بأنّ الله ليس في السماء فهو جهمي.
الشيخ : يوجد شيء من ذلك، لكن لا تنسى ما قلتُه لكَ آنفاً.
هذا لا يعني أنّه ليس مسلماً، ما معنى امتناع الرسول عليه السلام مِن الصلاة على الذي مات وعليه دَيْن، أوْ على الذي غلَّ، أو على الذي قَتَل، لا يعني أنّه ليس مسلماً.
فهذا يا أخي مِن باب التأكيد كما سبق أنْ قلنا ذلك.

(666/13)

هذا شيء آخر، الآثار السلفية إذا لم تكن متضافرة، متواترة، فلا ينبغي أن يُؤخذ عن فرد مِن أفرادها، لا ينبغي أن يُؤخذ مِن ذلك منهج، ثمّ يكون هذا المنهج خِلاف ما هو معلوم عن السلف أنفسِهِم أنّ المسلم لا يَخرُج مِن دائرة الإسلام بِمُجرّد معصية، أو بدعة، أو ذنب يَرْتكِبُه.
فإذا وَجَدْنا ما يُخالِف هذه القاعدة لجَأنا إلى تأويلها بما ذكرتُ لك آنفاً، أنّ هذا مِن باب التعزير والتأديب.
عندنا الإمام البخاري، وما أدراك ما الإمام البخاري، بعضُ علماء الحديث تَرَكَ الإمام البخاري، ولمْ يَرجِع عنه، لماذا ؟.
قال: لأنّه فَصَّلَ بين قول من يَقُول: القرآن مخلوق، هذا ضال، مبتدع، كافر، حسب اختلاف العلماء في تعابيرهم.
وبَيْن من قال: لفظي بالقرآن مخلوق.
الإمام أحمد ألْحَقَ مَن قالَ بهذه القَوْلَة: لفظي

بالقرآن مخلوق، بالجهمية، وبناءً على ذلك حكم بعض الذين جاءوا بعد الإمام أحمد على البخاري بأنَّهُ لا يُؤخذ منه، لأنّه قال قَوْلَةُ الجهمية.
الجهمية لا يقولون: لفظي فقط بالقرآن مخلوق، يقولون: القرآن هو ليس كلام الله إنّما هو مخلوق مِن خَلْق الله عز وجل.
فماذا يُقال في البخاري الذي قال كلمة: لفظي بالقرآن مخلوق، والمحدِّث ومنهم الإمام أحمد الذي يقول: من قال هذه الكلمة فهو جهمي.
لا يُمكن أن نُصحِّح كلّا مِن الأمرين إلاَّ بتأويل صحيح يتماشى مع القواعد.

(666/14)

وقبلَ أنْ أمْضي، أنتَ أظُنُّ تُفَرِّق معي بين منْ يقول: القرآن مخلوق، وبين من يقول: لفظي بالقرآن مخلوق، أليس كذلك ؟.
السائل: نعم يا شيخ
الشيخ : طيّب، إذاً بماذا نُجِيب عنْ كلمة الإمام أحمد: من قال لفظي بالقرآن مخلوق فهو جهمي؛ بماذا نُجيب عن هذا الكلام ؟.
لا جواب إذا ما ذَكرتُهُ لكَ، تَحذِيراً مِن أنْ يقول المسلم قولاً يُتَّخَذُ ذريعَةً لأهل البدعة، والضلالة، وهم الجهمية.
فقد يقول قائل: بتوريط من حَولَهُ: لفظي بالقرآن مخلوق، وهو يعني نفس القرآن، لكن مُش ضروري أن كل مسلم يتكلّم بهذه الكلمة يكون قصدُهُ ذاك القصد السيئ نفسُه.
فالآن الإمام البخاري هو ليس بحاجة إلى أنْ يُزكّى، الله عز وجل قد زَكّاه حيثُ جَعَلَ كتابَهُ بعدَ القرآن الكريم كلّه مقبُولا عند عامّة المسلمين على ما بينهم مِن خِلاَف.
فإذاً هو حينما قال: لفظي بالقرآن مخلوق، عنى شيئاً صحيحاً، لكن الإمام أحمد خَافَ، فقال: مَن قال كَذا فهو كَذا.
إذاً هذا مِن باب التحذير، وليس مِن باب الاعتقاد، أنَّ من قالَ كذا فهو حقيقة جهمي، لا.
ولذلك إذا وَجَدنا في بعض عبارات السلف الحُكم على

مَن وَاقَع بدعة على أنّه مُبْتَدِع، فَهُوَ مِن باب التحذير، وليس مِن باب الاعتقاد.

(666/15)

لعلّه يَحسُن ذِكرُه بالمناسبة الأثر المعروف عن الإمام مالِك لمّا جاءَهُ سائل، قال: يا مالِك ما الاستواء، قال: الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والسؤال عنه بدعة، وأخرجوا الرجل فإنّه مبتدع .
هو ما صارَ مبتدعاً بِمُجَرّد ما سأل عن استواء، لكن أرادَ أنْ يَفْهَمَ شيئاً، لكن خَشِيَ الإمام مالك أن يَرْمي مِن وراء ذلك مخالفة للعقيدة السلفية، فقال:
أخرجوا الرجل فإنّه مُبتدِع .
وانظُرْ الآن كيف الوسائل تختلف، هل ترى أنتَ, وأنا، وبكر، وعمرو، وزيد إلى آخره، لو سألَنَا واحد مِن عامّة المسلمين، أوْ مِن خاصة المسلمين ، مِثل هذا السؤال، نُجِيبُه نفس جواب مالك ونُلْحِقُهُ بتمامِ كلامِه فنقول: أخرجوا الرجل فإنّه مُبتدع، لا. لِيهْ ؟؛ لأن الزمن اختلف، الوسائل التي كانت يومئذ مقبولة، اليوم ليست مقبولة، لأنّها تَضُرُّ أكثر ممّا تَنفَع.
4 - تكلم على هجر الفاسق . (00:35:07)
وهذا الكلام له صِلَةٌ بمبدأ المقاطعة المعروفة في الإسلام، أو الهجر لله.
كثيراً ما نُسأل: فلان صاحبنا، وصديقنا لكنّه ما بِصَلِّي، ويشرُب الدُّخان، بِيَفْعَل كذا إلى آخره، نُقَاطِعْهُ ؟.
أقُول له أنا: لا، لاَ تُقاطِعْه، لأنّ مُقاطَعْتَك إلُو، هو بده إياها هو.
مُقاطِعتك إلُو ما بَتْفيدُه، بالعكس يعني بِتْسُره، وبِتْخَلِّيه في ضلالِه.

(666/16)

وأذكُر بهذه المناسبة بمَثَل شامي، بالنسبة لِذاك الرجل الفاسق التارك للصلاة تاب وَرَاحْ يُصَلِّي، أوَل صلاة بالمسجد، وإذَا بِهِ يجِد الباب مُغلَقاً، قال لهُ:
(أنتَ مْسَكَّرْ وأنا مْبَطَّلْ).
هذا الفاسق الذي يريد هذا المسلم الصالح أن

يقاطعه، هذا لسان حاله (أنتَ مْسَكَّرْ وأناَ مْبَطَّلْ)
الصحبة ما بدي اياها، لأن صحبة الصالح للطالح بتحجّر عليه من صالحه، وهذا الطالح لا يريده، فإذا الصالح قاطعه، فذلك ما يريده.
لذلك فالمقاطعة وسيلة شرعية، يُراد بها تحقيق مصلحة شرعية، وهو تهديد المهاجَر المقاطَع، فإذا كانت المقاطعة لا تؤدبه، بل تزيده ضلالا على ضلال، حينئذ لا تَرِد المقاطعة، لذلك نحن اليوم لا ينبغي أن نتشبث بالوسائل التي كانوا يتعاطاها السلف، لأنهم كانوا ينطلقون بها من موقف القوة والمنعة، اليوم شايف أوضاع المسلمين كيف، ضعفاء في كل شيء، ليس فقط الحكومات، الأفراد.
5 - تكلم على حديث : (بدأ الدين غريباً ...) . والدعوة بالتي هي أحسن . (00:37:04)
الأمر كما قال عليه السلام:« إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا فطوبى للغرباء » قالوا: من هم يا رسول الله ؟. قال:« ناس قليلون صالحون بين ناس كثيرين من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم ».
فلو نحن فتحنا باب المقاطعة والهجر والتبديع لازم نعيش في الجبال، إنما نحن واجبنا اليوم : { ادْعُ إِلِى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ } [النحل:125].

(666/17)

---

6 - هل الترحم على المبتدعة يعتبر ثناء عليهم ؟.. (سأله علي حسن) . (00:38:09)
تدخل للشيخ علي حسن: من تمام المسألة كما لحظتم من المسائل التي تتردد اليوم كثيرا، فلتمام البحث أستاذي أسأل أيضاً أو أنبِّه حول شيء حتى تتم الفائدة إن شاء الله ، وهذا الشيء يذكره الإخوة الذين يتبنون هذه المسائل، يقولون نحن إذ نقول: بعدم الترحم عنهم، لأن الترحم ليس بواجب، هو جائز، نحن لا نمنع ولا نحرم الترحم، ولكن نمتنع منه حتى لا يكون فيه نوع ثناء وتزكية ومدح لأهل البدعة هؤلاء الذين قد لا نقول إنهم مبتدعة مثلاً ونحكم عليهم بأنهم مبتدعة من الكبراء، ولكن مثلاً لا نثني عليهم، ولا نقول: هم أئمة، مثلاً إذا ورد ذكر النووي،

لا نقول قال الإمام النووي، بل هم يتجنبون أحياناً ويتحاشون النقل عنهم والعَزْو إليهم، حتى بعض إخواننا في محاضرة له نقل عن بعض هؤلاء يعني نقولاً سلفية في الحقيقة، وتؤيد المنهج، فقالوا له: كيف أنت تنقل عن هؤلاء ؟.، وأعني بهؤلاء ليس من ذكرهم شيخنا بأنهم مثلا ابن حجر والنووي، ولكن نقل مثلاً عن سيد قطب، ومحمد قطب، وقال: كيف تنقل عن هؤلاء ؟. وهؤلاء معروفون أنهم ليسوا سلفيين، فأنت بصفتك سلفياً إذا نقلت عنهم فكأنك تثني عليهم، وبالتالي تقول للناس أن هؤلاء سلفيون، وهذا سبيل للتغرير من الناشئة بهؤلاء ، فلعلهم يصبحون كمثلهم في البدعة والانحراف، والبعد عن الجادة.
فإذا شيخنا رأيتم التعليق على هذه .

(666/18)

الشيخ: إني لا أعتقد أن أولاً هذا مقصدهم، وثانياً لو كان هذا مقصدهم أنه أسلوب في التوعية.
أنا سأقول، هؤلاء الذين أشرتَ إليهم، هل يقرؤون فتح الباري ؟، أم لا يقرؤونه ؟.
أيما الأمرين افترض فهو خطأ بالنسبة إليهم.
إن قيل: لا يقرؤون، إذن من أين يفهمون صحيح البخاري شرحاً وفقهاً، وخلافاً، ومصطلحاً، وحديثاً وو إلى آخره ؟.
سوف لا يجدون في شروح البخاري في الدنيا كلها سلفياً، لا يجدون سلفيا كما نريد نحن شرح البخاري، ثم إن وُجد مشروحاً، فسيوجد بشروح فيه رؤوس أقلام فقط.
أما هذا البحر الزاخر من العلم المتضمن، والمفتوح على صاحب الفتح به عليه، هذا لا يجده في أي كتاب من كتب التي تولت الكلام على صحيح البخاري.
إذًا هم سيخسرون علماً كثيراً . فإن كانوا يعنون، أو يضمنون هذا الكلام تحذير الناس من جملة ما يحذرون أنه ما ينتفعون من كلام هذا الإمام ، خسروا العلم، مع أنه بإمكانهم أن يجمعوا بين جلب المصلحة، ودفع المفسدة كما هو شأن العلماء ، الآن لا يوجد عالم في الدنيا من بعد العسقلاني ، والنووي إلى

اليوم، يمكنه أن يستغني من الاستفادة من شرحهما، هذا للبخاري، وذاك لمسلم ، ومع ذلك فهُم حينما يستفيدون من كتبهما أو كتابيهما، هم يعرفون أنهم في كثير من المسائل هم أشاعرة ، ومخالفون لمنهج السلف الصالح، فاستطاعوا بعلمهم وليس بجهلهم أن يأخذوا من هذين الكتابين أو من صاحبها من العلم ما ينفعهم، وأن يُعرضوا عما يضرهم ولا ينفعهم.

(666/19)

قصدي أن أقول: أنا أخشى ما أخشاه أن يكون وراء هذا الكلام المعسول هو التحذير مِن انتفاع من كتبهم ، وحينئذ فيه خسارة.
وإذا قالوا: لا نحن ننتفع من كتبهما، ونَقرأهما، ونُقرِّءهما أيضاً، حينئذ إيش فائدة هذا الأسلوب مِن الامتناع عن الترحّم، وهو مسلم كما قلنا في أوّل الكلام.
ثم ما الفائدة وما الثمرة من قولهم نحن لا نقول بأنه لا يجوز الترحم لكننا لا نترحم، لماذا؟ لأنهم وَقعوا في البدعة، قد ذكرنا آنفاً، ليس كل من وقع في البدعة، وقَعت البدعة عليه، ليس كل من وقع في الكفر، وقَع الكفر عليه، هذا تلبّسه الكفر، وذاك تلبسته البدعة، فإذاً هذا التحفّظ لا فائدة منه.
ثمّ يا أخي أسلفية وخلفية ؟، هل العلماء الذين ورثنا عنهم هذه الدعوة الطيّبة، أهكذا كان موقفهم مِن أمثال هؤلاء الأئمة ؟. كموقف هؤلاء ؟. أو هذا النشأ الناشئ الجديد ممن يدّعي السلفية ؟، أولئك كانوا كهؤلاء ؟.
العكس هو الصواب، ينبغي أن يكون هؤلاء كأولئك الذين سبقونا إلى هذه الدعوة الصالحة.
غير ذلك.
7 - هل يخرج من ابتدع بدعة مكفرة أو بدعة غير مكفرة من أهل السنة ؟.. (00:46:05)
السائل : بالنسبة للأسئلة كلها تصب في مصب واحد شيخنا، فالآن الإجابة تقصر لأن المنهج والإطار العام واضح، [فقط جزئيات صغيرة في الجوانب] المتعلقة بالتبديع.

البعض يقول: أن من ابتدع بدعة مكفرة يخرج عن أهل السنّة، ومن ابتدع بدعة مفسقة لا يخرج عن أهل السنة، وحتى لو أقيمت عليه الحجّة، وأصرّ عليها؛ هل يعدّ مِن أهل السنّة حينئذ ؟.
الشيخ : أوّلاً: ما هي البدعة المكفّرة ؟. وما هي البدعة الغير المكفرة ؟.
السائل: بدعة مفسقة، وبدعة مكفرة.
الشيخ : ما هي؟.
السائل : المكفرة كأن يبتدع بدعة كفرية مثل القول بعدم استواء الرب جل وعلا على العرش ومثل ذلك، والبدعة المفسقة كأن يقع في بدعة من بدع العبادات كالمولد مثلاً.
الشيخ: هذا الكلام غير صحيح ، هذا الكلام منشؤه من علم الكلام، التفريق بين البدعة في الأصول، والبدعة في الفروع، أو البدعة في الأحكام، والبدعة في العبادات، هذا التفريق هو بدعة.
أرأيتَ لو أن رجلاً جاء إلى سنة من سنن الرسول، كسنّة الفجر مثلاً فجعلها أربعاً وأصرّ على ذلك، من أي نوع هذه البدعة ؟.
آلأولى المكفرة ؟. أم المفسقة ؟.
السائل: على هذا التقسيم تكون من المفسقة.
الشيخ: هذا كلام باطل، من الأشياء التي ورثها الخلف عن السلف، وأعني هنا بكلمة السلف غير المعنى الاصطلاحي بيننا، هو التفريق بين الخطأ في الفروع، والخطأ في الأصول، الخطأ في الفروع مغتفر، والخطأ في الأصول غير مغتفر، والحديث

المعروف صحته:« إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر واحد »؛ هذا في الفروع.
أما في الأصول: الخطأ غير مغفور، هذا لا أصل له لا في الكتاب ولا في السنّة ولا في أقوال السلف الصالح، وما يوجد في أقوال السلف الصالح فيها

ترهيب شديد عن البدعة مطلقاً سواء كانت في العقيدة أو كانت في العبادة.
أنا ذكَّرت آنفاً في الحقيقة من كفّر مسلما فهو قد كفر، وألحقته بها من بدّع مسلماً إلى آخره ، لأنه في الحقيقة لا فرق عندي بين كفر وبين بدعة.
لو أنّ مسلماً ابتدع بدعة وتبيّنت له بدعتُه وأصرّ عليها كالمثال الذي أوردته لك آنفاً، فهو كما لو أنكر استواء الله على خلقه، أو أنكر أن القرآن مِن كلامِه أو.. أو ، لا فرق بين هذا وهذا إطلاقاً ، لا سلباً ولا إيجاباً.
إيجاباً: نقول: هذا كفر بالشرط المذكور آنفاً وأقيمت عليه الحجّة، وذاك كفر بالشرط المذكور آنفاً أي بعد إقامة الحجّة. هذا إيجاباً.
سلباً: لا تكفير لا في هذا ، ولا في هذا إلاّ بالشرط المذكور.
أعود، المعتزلة والخوارج يلتقون في بعض الضلالات، ويختلفون في بعض.
مثلاً: الخوارج يلتقون مع المعتزلة في القول: بأن القرآن مخلوق. تعلم هذا ؟.
وقد ذكرتُ لك آنفاً أنّ المحدثين لا يكفرون الخوارج، إذاً كيف نجمع في ذهننا أنّ مَن أنكرَ عقيدةً فهو كافر ، أما مَن ابتدع بدعةً في العبادة فهو فاسق ؟.
وها نحن نرى أئمة الحديث يروون عن الخوارج وعن المعتزلة مع أنهم يخالفون العقيدة الصحيحة في غير ما مسألة.

(666/22)

فهم مثلاً هؤلاء الذين قالوا: بأن كلام الله مخلوق ، يُنكرون أيضاً رؤية الله في الآخرة. تدري هذا ؟.
طيب، هذا الإنكار والذي قبله يَنصَبُّ عليهما تعريفنا السابق، هو كفر، لكن ليس كل من وقع في الكفر وَقَع الكفر عليه.
كيف نوفِّق حينما نجد أئمة الحديث، وأئمة السلف كابن تيمية وابن القيّم يحكمون بضلال الخوارج والمعتزلة ولا شك، لكن لا يقولون: بأنهم كفّار، مرتدّون عن دينهم.
لأنهم يضعون احتمال أنّ الأمر شُبِّهَ لهم أوّلاً، وأنّ الحجّة لم تقم عليهم ثانياً.

نرجع لأصل، موضوعنا الأول؛ أنّ هؤلاء مبتدعة، لكن ما ندري هل هم قصدوا البدعة ؟، هل أقيمت الحجّة عليهم إلى آخره ؟.
هذا هو منهج العلماء يحكمون بضلال المعتزلة وبضلال الخوارج وبضلال الأشاعرة في غير ما مسألة، لكنهم لا يكفّرونهم، لا يُخرجونهم من دائرة الإسلام للاحتمال الذي ذكرناه آنفاً، وهو يعود إلى أمرين أذكّر بهما:
الأول: أنهم ما قصدوا الابتداع والمخالفة والمعاكسة.
ثانياً: أنّنا لا ندري أُقيمت الحجّة عليهم أو لا .
فإذاً حسابهم إلى الله، ولنا ظاهرهم، ظاهرهم الإسلام ، وماتوا على هذا الإسلام، ودُفنوا في مقابر المسلمين، فإذن هم مسلمون.
فالتفريق إذاً بين البدعة المكفرّة والبدعة المفسقة هذا:
أولاً: تفريق اصطلاحي ناشئ من علماء الكلام.
وثانياً: لا دليل عليه إطلاقاً.

(666/23)

وأختم الكلام على هذه المسألة بالتذكير بحديث يدلُّك على ما ذكرتُ آنفاً أنّ ليس كلّ من وقَعَ في الكفر تلبَّسَه الكفر ووقع الكفر عليه، أعني به حديث البخاري من رواية صحابيين جليلين وهما أبو سعيد الخدري وحذيفة بن اليمان قالا: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم:« كان فيمن كان قبلكم رجل حضرته الوفاة فجمع أولاده حوله فقال لهم: أيّ أبٍ كنتُ لكم ؟. قالوا: خير أبٍ. قال: فإني مذنبٌ مع ربي ولإن قدِرَ الله عليّ ليعذبني عذاباً شديداً، فإذا أنا متُّ فخذوني وحرِّقوني بالنار ثم ذروا نصفي في البحر ونصفي في الرياح، فمات حرقوه بالنار فذروا نصفه في الريح ونصفه في البحر. فقال الله عز وجل لذراته: كوني فلاناً فكانت. قال الله عز وجل: أي عبدي ما حملك على ما فعلتَ ؟. قال: ربي خشيتُك. قال: اذهب فقد غفرتُ لك ».
فالآن نحن نتساءل، كفر هذا الرجل ولا ما كفر ؟.
كفر، لكن الله غفر له.
متدخل: قال: ما كفر.

الشيخ : ما كفرِ قال، أنا ما سمعته، بقوله: لإن قدِرَ الله عليّ، ما كفَرَ ؟.
المتدخل: إي نعم. هذا القول نعم.
الشيخ : فإذا أنا ما حدثتك، قلت كفر أم لا؟
المتدخل: نعم.
الشيخ : طيِّب، ونحن نعلم من القرآن الكريم : { إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ } [النساء : 48]. كيف الجمع ؟.

(666/24)

الجمع يُفهم من الكلام السابق : { إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ } [النساء : 48]؛ { لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ } عامداً متعمّداً، شو رأيك بهذا القيد ؟.
السائل : جيد.
الشيخ : كويس، لكن موجود في الآية ؟.
السائل : غير موجود.
الشيخ : غير موجود، من كيسنا جبناه ؟.
السائل : لا.
الشيخ : لا ، هكذا الشريعة لا تؤخذ مِن نص من آية من حديث واحد، وإنما مِن مجموع ما جاء في المسألة.
لذلك ليس فقط المسائل الفقهية يجب أن تُجمَع كل نصوصها حتى نعرف الناسخ مِن المنسوخ، والخاص من العام، والمطلق مِن المقيد ووو إلى آخره، بل العقيدة أولى بذلك بكثير.
فحينما يشرح العلماء هذه الآية :{ إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ }؛ عادةً لا يتعرّضون لمثل هذه التفاصيل، لأن الأمر فيما يبدو لهم واضح ما يحتاج إلى مثل هذا التفصيل، لكن حينما تأتي الاشكالات والشبهات فهنا يضطر العالم أن يبيّن ما عنده مِن علم، فهذا الرجل الذي أوصى بالوصية لا أتصوّر أنها في الجور والظلم والضلالة يُمكن أن يكون لها مثل، يُحرّقوه في النار مشان يضل على ربّه، والله يقول: { وَضَرَبَ لَنَا مَثَلاً وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ } [يس : 78]، مع ذلك غفَرَ له لماذا ؟.

لأن الكفر ما انعقد في قلب هذا الإنسان، وإنما هو تصوّر ذنوبه مع الله عز وجل، وخوفه منه، وأنّ الله عز وجل إذا وَصَل إليه أنه سيعذبه عذاباً شديداً.
هذه الرهبة وهذه الخشية أعمت عليه العقيدة الصحيحة فأمَر بهذه الوصية الجائرة، والحديث واضح :« اذهب فقد غفرتُ لك ».
إذاً ما ينبغي نحن أن نتصوّر أن سيّد قطب وقع في وحدة الوجود مثلاً كما نعتقد، أنه قاصدها وعاقد القلب عليها مثل ابن عربي هذا الذي أضلّ ملايين من المسلمين الصوفيين إلى آخره.
ربما هذه سانحة فكرية صوفية وهو سجين خطرَت في باله، وما أحاط بالمسألة علماً ، فكتَبَ تلك العبارة التي كنتُ أنا من أوّل من انتقدها.
ما نحكم عليه بالكفر، لأننا ما ندري انعقد الكفر في قلبه، ثم هل أقيمت الحجّة عليه وبخاصة وهو في سجنه أنّى له ذلك.
لهذا لا نربط بين كون المسلم وقَعَ في الكفر وبين كون هو كافر، ما نربط بين أمرين، هذا أولاً وقد تكرّر هذا تحذيراً.
وثانياً: لا نفرّق بين البدعة في العقيدة، وبين البدعة في العبادة ، كلاهما إمّا ضلال وإمّا كفرُ.
ولعلّ في هذا القدر كفاية، أبا عبد الرحمن.
8 - هل يجوز الثناء على أهل البدع وإن زعموا خدمة الدين كالترابي وغيره ؟.. (01:00:15)

شيخنا في هذا الاتجاه متعلقة أنا إن شئت أقرأ عليك بعض الأسئلة يعني قراءة هكذا دون إجابة، ثم أنت تقول: مثلا كررت، وإما أن تقول: هاته، وهكذا حفظك الله. السائل: هل يجوز الثناء على أهل البدع وإن ادعوا خدمة الإسلام وانهم يسعون وراء ذلك كالترابي ومن على شاكلته ؟. هذا سؤال ياشيخ؟.
الشيخ : هذا سؤال، الجواب يختلف باختلاف المقام، إذا كان المقصود بالثناء على نظنه مبتدعا ولا نقول

إنه مبتدع بعد تلك المحاضرة الطويلة، نفرق بين الأمرين إن شاء الله، فإذا كان المقصود بالثناء عليه هو الدفاع عنه تجاه الكفار فهذا واجب، أما إذا كان المقصود بالثناء عليه هو تبيين منهجه ودعوة الناس إليه ففيه تضليل لا يجوز. نعم.
9 - هل صحيح ما يقال إن هجر المبتدع في هذا الزمان لا يمكن ؟.. وهل يمكن هجر المبتدع في بيئة أغلب من فيها أهل سنة ؟.. (01:02:02)
السائل : هل صحيح ما نسمعه إن هجر المبتدع في هذا الزمان لا يطبق .
الشيخ : هو يريد أن يقول لا يحسن أن يطبق هل صحيح لا يطبق ولا يطبق، لأن المبتدعة والفساق والفجار هم الغالبون لكن هو يريد أن يقول لا يحسن أن يطبق، وهو كأن السائل يعنيني أول من يعنيني فأقول: لا ، هو كذلك، لا يحسن أن يطبق، وقد قلت هذا صراحة آنفا حينما ضربت المثل الشامي: (أنت مسَكِرْ، أنا مبطِلْ)، نعم. تفضل .
السائل : لكن مثلا يعني إذا وجدت بيئة الغالب في هذه البيئة أهل السنة، وثم وجدت بعض النوابت ابتدعوا في دين الله عزوجل؛ فهنا يعني يطبق أم لا يطبق؟.

(666/27)

الشيخ : نعم هنا وجدت فيها الجماعة نفسه ؟.
السائل : نعم في هذه البيئة التي يسودها يعني حق، وظهر الباطل أو ظهرت البدع، في هذه الحالة ما أدري ما قولكم ؟.
الشيخ : يجب هنا استعمال الحكمة، هل الفئة الظاهرة القوية، هل إذا قاطعت الفئة المنحرفة عن الجماعة يعود الكلام السابق، هل ذلك ينفع الطائفة المتمسكة بالحق أم يضرها هذا من جهتهم ثم هل ينفع المقاطعين والمهجورين من الطائفة المنصورة أم يضرهم؟، هذا سبق الجواب في ذلك.
يعني لا ينبغي أن نأخذ مثل هذه المور بالحماس والعاطفة، وإنما بالروِّيَةَ والأناة والحكمة، نحن مثلا هنا شذ واحد من هؤلاء خالف الجماعة، آآ يا غِيرَةَ الله هذا قاطعوه!، لا ارفقوا به، انصحوه، ارشدوه، ...إلخ،

صاحبوه بده، فإذا يُؤسَ منه أولا ثم خُشي أن تسريَ عدواه إلى زيد وبكر ثانيا، حينئذ يقاطع إذا غلب على الرأي أن المقاطعة هي العلاج، وكما يقال: آخر الدواء الكي.
غيره.
بصورة عامة لا أنصح اليوم استعمال علاج المقاطعة أبدا، لأنه يضر أكثر مما ينفع وأكبر دليل الفتنة القائمة الآن في الحجاز، كلهم تجمعهم دعوة التوحيد ودعوة الكتاب والسنة، لكن لأن لبعضهم نشاطا خاصًّا إما في السياسة وإما في بعض الأفكار التي لا تعرف من قبل عن أحد من أهل العلم وقد يكون خطأ وقد يكون صوابا، فلا نتحمل أي شيء نسمعه من جديد وبخاصة إذا كان أمرا نكرا فيما يبدو لنا بادي الرأي رأسا مِنْحَاربُ، هذا خطأ يا أخي!، هذا خطأ؛ يعني تريد صديقا لا عيب

(666/28)

فيه وهل عود يفوح بلا دخان، نحن نتمنى الإخوان المسلمين يكونوا معنا فقط على التوحيد حتى نكون معهم هم موش راضيين معنا حتى في العقيدة!، وبيقولوا إثارة الخلافات هذه يفرق الصف يفرق الجمع..إلخ، يا هذون الإخوان اللي انقسم عنهم جماعة وهم انقسموا عن جماعة الله أعلم هؤلاء معنا على طول الخط في الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح، لكن جاؤوا بشيء جديد فعلا بعضه خطأ وبعضه صواب، فلماذا ننشر بين بعضنا البعض الفرقة والتحزب والتعصب، بيما كنا كتلة صرنا كتلتين، صرنا كتلتين صاروا ثلاثة، صاروا سفريين، صاروا سروريين، ...إلخ، الله أكبر!، وما فرق بينهم شيء يستحق التفريق ما فيه خلاف في الأمور العظائم التي لا يمكن يتصور أن السلفيين يختلفون فيها، نحن نعلم جميعا أن الصحابة اختلفوا في بعض المسائل لكن المنهج كان واحدا، ولذلك فإذا أنت تصورت أن جماعة من أهل السنة والجماعة ومن الطائفة المنصورة شذ منهم أفراد نأخذهم بالرفق واللين ونحاول أن نحتفظ بهم مع الجماعة ولا نقاطعهم ولا نهجرهم، إلا إذا خشينا منهم خشية

وهذه لا تظهر فورا يعني مجرد ما واحد أظهر رأي نشز فيه وشرد عن الجماعة، لا ينبغي فورا أن نقاطعه وأن نهجره، وإنما نتريث حتى لعل الله عزوجل يهدي قلبه أو يتبين لنا أن فصله هو الأولى. غيره.
10 - هل يلزم مع إقامة الحجة على المبتدع والفاسق الاقناع وإزالة الشبهة للحكم عليه ؟.. (01:07:05)

(666/29)

السائل : هل يلزم غير إقامة الحجة في الحكم على الكافر بأنه كافر والمبتدع بانه مبتدع .
الشيخ : هل يلزم إيش؟.
السائل : هل يلزم غير إقامة الحجة في الحكم على الكافر بأنه كافر والمبتدع بأنه مبتدع والفاسق بأنه فاسق في الاقتناع وإزالة الشبهة ؟.
الشيخ : لا..لا يلزم لكن الذي يلزم هو العلم، هو العلم الذي يقيم الحجة، أي هو وارث رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس كل فرد من الأفراد.
11 - هل الإخوان المسلمون و جماعة التبليغ من الفرق الإسلامية ؟.. (01:07:48)
هل الإخون والتبليغ من الفرق التي أخبر عنها النبي صلى الله عليه وسلم.
الشيخ : لا، لا.. الإخوان المسلمون فيهم جميع الطوائف، فيهم سلفيون، فيهم خلفيون، فيهم شيعة فيهم كذا، كذا...، فلا يصح أن يطلق عليهم صفة واحدة.
وإنما نقول من تبنى منهجا خلاف الكتاب السنة من أفرادهم فهو ليس من الفرقة الناجية، بل هو من الفرقة الهالكة، أما جماعة.. وهو أنا بقول السلفيين أنا ما بقول عنهم أنهم من الفرقة الناجية!.
السلفيين، إيش رايكم ؟.
مداخلة: وأنا بقول منهج السلف.
الشيخ: طبعا.
مداخلة: الحكم على الأفراد.

(666/30)

الشيخ : الحكم على الأفراد، أحسنت!.
بالله، سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك .
[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني : www.alalbany.net]

(666/31)

سلسلة الهدى والنور - 670:

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

كلمة العلامة المحدث محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله - في مسألة التكفير
السائل: إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

(670/1)

أما بعد: فلا يخفي عليكم ياشيخ الساحة الأفغانية التي تكثر فيها الجماعات والفرق الضالة التي استطاعت وللأسف التي استطاعت أن تبث أفكارها الخارجة عن منهج السلف الصالح في شبابنا السلفي الذي كان يجاهد في أفغانستان ومن هذه الأفكار تكفير الحكام وإحياء السنن المهجورة كالاغتيالات كما يدَّعون والآن بعد رجوع الشباب السلفي إلى بلادهم قاموا ببث ونشر هذه الآراء والشبه عند وعلمنا يا شيخ أنه قد حصل بينكم وبين إحدى الإخوان قبل عدة سنين مناقشة طويلة في مسألة

التكفير وهذه الأشرطة تسجيلها غير واضح لذا نرجوا من فضيلتكم البيان في هذه المسألة وجزاكم الله خيرا.
الشيخ: إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.
أما بعد: في الحقيقة أن مسألة التكفير ليس فقط للحكام؛ بل وللمحكومين أيضاً هي فتنة قديمة، تبنتها فرقة من الفرق الإسلامية

(670/2)

القديمة، وهي المعروفة ب- (الخوارج).
والخوارج طوائف مذكورة في كتب الفرق، ومنها فرقة موجودة لا تزال الآن باسم آخر، وهو: (الإباضية).
وهؤلاء (الإباضية) كانوا إلى عهد قريب منطوين على أنفسهم، ليس لهم أي نشاط دعوي كما يقال اليوم، لكن منذ بضع سنين بدأوا ينشطون وينشرون بعض الرسائل وبعض العقائد التي هي عين عقائد الخوارج القدامى، إلا أنهم يتسترون ويتشيعون بخصلة من خصال الشيعة، ألا وهي التَقِية.
فهم يقولون: نحن لسنا بالخوارج، وأنتم تعلمون جميعا أن الاسم لا يغير من حقائق المسميات إطلاقا، وهؤلاء يلتقون في جملة ما يلتقون مع الخوارج تكفير أصحاب الكبائر.
الآن يوجد في بعض الجماعات الذين يلتقون مع دعوة الحق في اتباع الكتاب والسنة، ولكنهم الأسف الشديد يقعون في الخروج عن الكتاب والسنة من جديد وباسم الكتاب والسنة.
والسبب في هذا يعود إلى أمرين اثنين في فهمي ونقدي:

(670/3)

أحدهما هو: ضحالة العلم؛ وقلة التفقه في الدين.
والأمر الآخر - وهو مهم جداً -: أنهم لم يتفقهوا بالقواعد الشرعية، والتي هي أساس الدعوة الإسلامية الصحيحة، التي يعتبر كل من خرج عنها من تلك الفرق المنحرفة عن الجماعة التي أثنى عليها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في غير ما حديث؛ بل والتي ذكرها ربنا عز وجل دليلا واضحا بيِّنا على أن من خرج عنها فيكون قد شاق الله ورسوله، أعني بذلك قوله عز وجل: {وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا} [النساء: 115].
الله عزوجل لأمر واضح جدا عند أهل العلم لم يقتصر على قوله: {وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى}.لم يقل هكذا؛ وإنما أضاف إلى مشاقة الرسول اتباع غير سبيل المؤمنين، فقال: {وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا} [النساء: 115].

(670/4)

إذًا اتباع سبيل المؤمنين وعدم اتباع سبيل المؤمنين أمر هام جداً إيجاباً وسلباً، فمن اتبع سبيل المؤمنين: فهو النّاجي عند رب العالمين، ومن خالف سبيل المؤمنين: فحسبه جهنم وبئس المصير.
من هنا ضلت طوائف كثيرة، وكثيرة جداً قديماً وحديثاً، حيث أنهم لم يلتزموا سبيل المؤمنين، وإنما ركبوا عقولهم، بل اتبعوا أهواءهم في تفسير الكتاب والسنة، ثم بنوا على ذلك نتائج خطيرة وخطيرة جداً، من ذلك الخروج على ما كان عليه سلفنا.
هذه الفقرة من الآية الكريمة: {وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ} لقد دندن عليها وأكدها عليه الصلاة والسلام تأكيداً بالغاً في غير ما حديث نبوي صحيح.
وهذه الأحاديث - التي أنا أشير إليها الآن وسأذكر بعضا منها مما يساعدني ذاكرتي- ليست مجهولة عند عامة المسلمين - فضلاً عن خاصتهم - لكن المجهول فيها هو أنها تدل على ضرورة التزام سبيل المؤمنين

في فهم الكتاب والسنة.
هذه النقطة يسهو عنها الكثير من الخاصة فضلا عن العامة، فضلاً

(670/5)

عن هؤلاء الذين عرفوا ب- (جماعة التكفير).
هؤلاء قد يكونون في قرارة نفوسهم صالحين وقد يكونون أيضا مخلصين، لكن هذا وحده غير كاف ليكون صاحبه عند الله عز وجل من الناجين المفلحين.
لا بد للمسلم أن يجمع بين أمرين اثنين:
بين الإخلاص في النية لله عز وجل؛ وبين حسن الاتباع لما كان عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم.
فلا يكفي إذاً أن يكون المسلم مخلصاً وجاداً فيما هو في صدده من العمل بالكتاب والسنة والدعوة إليهما؛ فلا بد - بالإضافة إلى ذلك - أن يكون منهجه منهجاً سوياً سليماً.
فمن تلك الأحاديث المعروفة كما أشرت آنفاً حديث الفرق الثلاث والسبعين، ولا أحد منكم إلا وهو يذكره، ألا وهو قوله عليه الصلاة والسلام: " تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، وتفرقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة، وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة" قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال: "ما

(670/6)

أنا عليه وأصحابي".
نجد أن جواب النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأولئك الذين سألوا عن الفرقة الناجية يلتقي تماماً مع الآية السابقة: {وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ} فالمؤمنون المقصودون في هذه الآية الكريمة هم الأصحاب؛ أول ما يدخل في عموم الآية: {وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ} هم سبيل أصحاب الرسول عليه الصلاة والسلام.

فالرسول صلى الله عليه وآله وسلم في الجواب عن ذاك السؤال عن الفرقة الناجية ما هي ما أوصافها قال: " هي التي تكون ما أنا عليه وأصحابي"، لم يكتف الرسول صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث على قوله:" ما أنا عليه"، وقد يكون ذلك كافياً في الواقع للمسلم الذي يفهم حقاً الكتاب والسنة؛ ولكنه عليه الصلاة والسلام كتحقيق عملي في قوله عز وجل في حقه: {بالمؤمنين رءوف رحيم} [التوبة: 128].
فمن رأفته ورحمته بأصحابه وأتباعه أنه أوضح لهم أن علامة الفرقة الناجية: هي التي تكون على ما كان عليه الرسول عليه السلام، وعلى

ما عليه أصحابه من بعده.
فإذًا فلا يجوز للمسلم أن يقتصر في فهم للكتاب والسنة على الوسائل التي لا بد منها معرفة اللغة العربية، والناسخ والمنسوخ، وكل القواعد؛ لكن من هذه القواعد العامة
أن يرجع في كل ذلك إلى ما كان عليه أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم؛ لأنهم - كما تعلمون من كثير من الآثار ومن سيرتهم - أنهم كانوا أخلص لله عز وجل في العبادة، وأفقه منّا في الكتاب والسنة، إلى غير ذلك من الخصال الحميدة التي كانوا تخلّقوا بها.
هذا الحديث يلتقي مع الآية تماماً، حيث أنه ألمح عليه السلام في هذا الجواب أنه لا بد من الرجوع ليكون المسلم من الفرقة الناجية إلى ما كان عليه أصحاب الرسول صلى الله عليه وآله وسلم.
يشبه هذا الحديث تماماً حديث الخلفاء الراشدين، الذي ذكر في السنن من رواية العرباض بن سارية رضي الله تعالى عنه، قال: وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة وَجِلَت منها القلوب، وذرفت منها العيون، فقلنا: كأنها موعظة مُودّع فأوصنا يا رسول الله! قال:

"أوصيكم بالسمع والطاعة، وإن ولي عليكم عبد حبشي، وإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، .... " إلى آخر الحديث.
الشاهد من هذا الحديث، هو كالشاهد من جوابه عليه عن السؤال السابق، حيث حض أمته في أشخاص أصحابه أن يتمسكوا بسنته، ثم لم يقتصر على ذلك قال: "وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي".
إذا لا بد لنا من أن ندندن دائماً وأبداً؛ إذا أردنا أن نفهم عقيدتنا، أن نفهم عبادتنا، أن نفهم أخلاقنا وسلوكنا.
لا بد من أن نعود إلى سلفنا الصالح لفهم كل هذه الأمور التي لا بد منها للمسلم، ليتحقق فيه أنه من الفرقة الناجية.
من هنا ضلت طوائف قديمة وحديثة حينما لا يلتفتون إطلاقا إلى الآية السابقة، وإلى حديث الفرقة الناجية وإلى حديث سنة الخلفاء الراشدين من بعده عليه السلام، فكان أمراً طبيعياً جداً أن ينحرفوا كما انحرف من سبقهم من المنحرفين عن كتاب الله، وسنة رسول

(670/9)

صلى الله عليه وسلم، ومنهج السلف الصالح.
من هؤلاء: الخوارج قديما وحديثا.
أصل التكفير الذي ذر قرنه في هذا الزمان، الآية التي يدندنون حولها دائماً وأبداً؛ ألا وهي قوله تبارك وتعالى: {ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون} [المائدة: 44]، ونعلم جميعا أن هذه الآية جاءت في خاتمتها بألفاظ ثلاثة، وهي: {فأولئك هم الكافرون}، {فأولئك هم الظالمون} [المائدة: 45]، {فأولئك هم الفاسقون} [المائدة: 47].
فمن جَهْل الذين يحتجون بهذه الآية باللفظ الأول منها: {فأولئك هم الكافرون}: أنهم لم يُلِمّوا على الأقل ببعض النصوص التي جاء فيها ذكر لفظة (الكفر)، فأخذوا لفظة الكفر في الآية على أنها تعني الخروج من الدين، وأنه لا فرق بين هذا الذي

وقع في الكفر، وبين أولئك المشركين من اليهود والنصارى وأصحاب الملل الأخرى الخارجة عن ملة الإسلام.
بينما الكفر في لغة الكتاب والسنة لا تعني هذا الذي يدندنون حوله،

(670/10)

ويسلطون هذا الفهم الخاطئ عل كثير من المسلمين، وهم بريئون من ذاك التكفير الذي يطبقونه على هؤلاء المسلمين.
شأن لفظة التكفير من حيث أنها لا تدل على معنى واحد - وهو الردة والخروج عن الملة شأن اللفظين الآخرين اللذين ذكرا في الآيتين الأخريين الفاسقين والظالمين، فكما أنه ليس كل من وُصف بأنه كفر لا يعني أنه ارتد عن دينه، كذلك لا يعني أن كل من وُصف بأنه ظالم أو فاسق بأنه مرتد عن دينه.
هذا التنوع في معنى اللفظ الواحد هو الذي يدل عليه اللغة، ثم الشرع الذي جاء بلغة العرب - لغة القرآن الكريم - كما هو معلوم.
من أجل ذلك كان من الواجب على كل من يتصدى بالحكم بما أمر الله عز وجل - لست أعني الآن الحكام - وإنما أعني أولئك الذين يصدرون الأحكام على المسلمين - سواء كانوا حكاماً أم محكومين - كان من الواجب على هؤلاء أن يكونوا على علم بالكتاب والسنة، و منهج السلف الصالح.
والكتاب لا يمكن فهمه - وكذلك ما ضم إليه - إلا بطريق معرفة

(670/11)

اللغة العربية معرفة فاضية (21:48).
وقد يكون إنسان ما ليس عنده معرفة قوية أو تامة باللغة فيساعده في استدراك هذا النقص الذي قد يشعر به في نفسه حينما يعود إلى من قبله من العلماء، خاصة إذا كانوا من أهل القرون الثلاثة المشهود لهم بالخيرية.

فالرجوع إليهم حينئذ قد يكون مساعدا له لاستدراك ما قد يفوته من المعرفة باللغة العربية وآدابها.
نعود الآن إلى هذه الآية: {ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون}، هل من الضروري أن يكون هذا اللفظ: {فأولئك هم الكافرون}، أنه يعني كفرا خروجا عن الملة؟ أم قد يعني هذا وقد يعني ما دون ذلك؟.
هنا الدقة في فهم هذه الآية، هذا الآية الكريمة: {فأولئك هم الكافرون}، قد تعني أي: الخارجون عن الملة؛ وقد تعني أنهم خرجوا عمليا عن بعض ما جاءت به الملة، الملة الإسلامية.
يساعدنا على ذلك قبل كل شيء ترجمان القرآن، ألا وهو عبد الله

(670/12)

بن عباس رضي الله تعالى عنه؛ لأنه سند الصحابة الذين اعترف المسلمون جميعاً - إلا من كان من تلك الفرق الضالة - على أنه كان إماما في التفسير؛
ولذلك سماه بعض السلف من الصحابة ولعله هو عبد الله ابن مسعود بترجمان القرآن.
هذا الإمام في التفسير والصحابي الجليل كأنه طرق سمعه يومئذ ما نسمعه اليوم تماماً أن هناك أناساً يفهمون هذه الآية على ظاهرها دون التفصيل الذي أشرت إليه آنفا؛ وهو أنه: قد يكون أحيانا المقصود بالكافرين المرتدين عن دينهم وقد يكون ليس هو المقصود وإنما هو دون ذلك، فقال ابن عباس رضي الله عنه:" ليس الأمر كما يذهبون أو كما يظنون، وإنما هو كفر دون كفر".
ولعله كان يعني بذلك الخوارج الذين خرجوا على أمير المؤمنين، ثم كان من عواقب ذلك أنهم سفكوا دماء المؤمنين، وفعلوا فيهم ما لم يفعلوا بالمشركين: فقال: ليس الأمر كما قالوا، أو كما ظنوا، وإنما هو كفر دون كفر؛ كفر دون كفر.
هذا الجواب المختصر الواضح من ترجمان القرآن في تفسير هذه الآية

(670/13)

هو الذي لا يمكن أن يُفهم سواه من النصوص التي أشرت إليها آنفا في مطلع كلمة هذه.
أن كلمة (الكفر) ذُكرت في كثير من النصوص، مع ذلك تلك النصوص لا يمكن أن تُفسر بهذا التفسير الذي فسروا به الآية؛ أو لفظ الكفر الذي جاء في تلك النصوص لا يمكن أن يفسر بأنه يساوي الخروج من الملة، فمن ذلك مثلاً الحديث المعروف في الصحيحين من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر".

قتاله كفر: عندي هو تفنن في الأسلوب العربي في التعبير لأنه لو قال قائل: سباب المسلم وقتاله فسوق يكون كلام صحيح، لأن الفسق هو المعصية، وهو الخروج عن الطاعة، لكن الرسول عليه السلام - باعتباره أفصح من نطق بالضاد قال:" سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر".
تُرى؛ هل يجوز أنا أن أفسر الفقرة الأولى من هذا الحديث - "سباب

(670/14)

المسلم فسوق" - بالفسق المذكور في اللفظ الثاني أو الثالث في الآية السابقة: {ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون}؟.
{فأولئك هم الفاسقون} هو "سباب المسلم فسوق"،
نقول: قد يكون الفسق أيضا مرادفاً للكفر الذي هو بمعنى الخروج من الملة، وقد يكون الفسق أيضا مرادفاً للكفر الذي لا يعني الخروج عن الملة، وإنما يعني ما قاله ترجمان القرآن إنه كفر دون كفر.
وهذا الحديث يؤكد أن الكفر قد يكون بهذا المعنى لماذا؟؛ لأن الله عز وجل ذكر في القرآن الكريم الآية المعروفة: {وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله}. إذ قد ذكر هنا ربنا عز وجل هنا الفرقة الباغية التي تقاتل

الفرقة الناجية؛ الفرقة المحقة المؤمنة، ومع ذلك فما حكم عليها بالكفر، مع أن الحديث يقول: " ... وقتاله كفر".
إذاً قتاله كفر دون كفر، كما قال ابن عباس في تفسير الآية السابقة.

(670/15)

فقتال المسلم للمسلم بغيٌ واعتداءٌ، وفسقٌ وكفرٌ، ولكن هذا يعني أن الكفر قد يكون كفراً عملياً، وقد يكون كفراً اعتقادياً.
من هنا جاء هذا التفصيل الدقيق الذي تولى بيانه وشرحه الإمام - بحق - شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، وتولى ذلك من بعده تلميذه البار ابن قيم الجوزية، حيث أن لهم الفضل في الدندنة حول تقسيم الكفر إلى ذلك التقسيم، الذي رفع رايته ترجمان القرآن بتلك الكلمة الجامعة الموجزة، فابن تيمية رحمه الله وتلميذه وصاحبه ابن قيم الجوزية: يفرقون أو يدندنون دائماً بضرورة التفريق بين الكفر الاعتقادي والكفر العملي، وإلا وقع المسلم من حيث لا يدري في فتنة الخروج عن جماعة المسلمين، التي وقع فيها الخوارج قديماً وبعض أذنابهم حديثاً.
فإذا قوله صلى الله عليه وسلم " ... وقتاله كفر" لا يعني الخروج عن الملة.
والأحاديث كثيرة جدا وكثيرة جداً، لو جمعها المتتبع لخرج منها رسالة نافعة في الحقيقة فيها حجة دامغة لأولئك الذين يقفون عند

(670/16)

الآية السابقة، ويلتزمون فقط تفسيرها بالكفر الاعتقادي.
بينما هناك نصوص كثيرة وكثيرة جدا التي فيها لفظة الكفر ولا يُعنى أنها تعني الخروج عن الملة.
فحسبنا الآن هذا الحديث؛ لأنه دليل قاطع على أن قتال المسلم لأخيه المسلم هو كفر، بمعنى الكفر العملي، وليس الكفر الاعتقادي.

فإذا عدنا إلى (جماعة التكفير)، وإطلاقهم على الحكام، - وعلى من يعيشون تحت رايتهم، وبالأولى الذين يعيشون تحت إمرتهم وتوظيفهم - فوجهة نظرهم هي الرجوع إلا أن هؤلاء ارتكبوا المعاصي فكفروا بذلك.
من جملة الأمور التي يذكرني بها سؤال الأخ إبراهيم السائل آنفا: أنني سمعت من بعض أولئك الذين كانوا من (جماعة التكفير) ثم هداهم الله عز وجل:
قلنا لهم: ها أنتم كفَّرتم بعض الحكام، فما بالكم تكفرون مثلا أئمة المساجد، خطباء المساجد، مؤذني المساجد، خَدَمَةَ المساجد؟ ما بالكم تكفرون أساتذة العلم الشرعي في المدارس في الثانوية مثلا أو الجامعة

(670/17)

؟.
قال: الجواب: لأن هؤلاء رضوا بحكم هؤلاء الحكام الذين يحكمون بغير ما أنزل الله.
يا جماعة هذا الرضى إن كان رضىً قلبياً بالحكم بغير ما أنزل الله، حينئذ ينقلب الكفر العملي إلى كفر اعتقادي. فأي حاكم يحكم بغير ما أنزل الله وهو يرى أن هذا الحكم هو الحكم اللائق بتبنيه في هذا العصر، وأنه لا يليق تبني الحكم الشرعي المنصوص في الكتاب والسنة، لا شك أن هذا الحاكم يكون كفره كفراً اعتقادياً، وليس كفراً عملياً، ومن رضي بمثل هذا الحكم أيضا فيلحق به.
فأنتم - أولاً - لا تستطيعون أن تحكموا على كل حاكم يحكم ببعض بالقوانين الغربية الكافرة - أو بكثير منها -، أنه لو سئل؟! لأجاب: بأن الحكم بهذه القوانين هو اللازم في العصر الحاضر، وأنه لا يجوز الحكم بالإسلام، لو سئلوا لا تستطيعو أن تقولوا بأنهم يجيبون بأن الحكم بما أنزل الله اليوم لا يليق، وإلا لصاروا كفاراً دون شك ولا ريب.

(670/18)

فإذا نزلنا إلى المحكومين - وفيهم العلماء وفيهم الصالحون و .. و إلخ -، كيف أنتم مجرد أن ترونهم يعيشون تحت حكم يشملهم كما يشملكم أنتم تماماً؟ لكنكم تعلنون أنهم كفار وهؤلاء لا يعلنون أنهم كفار بمعنى مرتدين، لكنهم يقولون إن الحكم بما أنزل الله هو الواجب، وأن مخالفة الحكم الشرعي بمجرد العمل هذا لا يستلزم الحكم على هذا العامل بأنه مرتد عن دينه!.

من جملة المناقشات التي توضح خطأهم وضلالهم، قلنا لهم: متى يُحكم على المسلم الذي يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله - وقد يصلي كثيرا أو قليلا - متى يُحكم بأنه ارتد عن دينه؟؛ يكفي مرة واحدة؟ ولا يجب أن يعلن سواء بلسان حاله أو بلسان قاله إنه مرتد عن الدين؟!.

كانوا كما يقال لا يحيرون جوابا، لا يدرون جوابا، فنضطر إلى أن أضرب لهم المثل التالي:

أقول: قاضٍ يحكم بالشرع، هكذا عادته ونظامه، لكنه في حكومة واحدة زلَت به القدم فحكم بخلاف الشرع، أي: أعطى الحق للظالم

(670/19)

وحرمه المظلوم، هل هذا حكم بغير ما أنزل الله؟.

لا؛ حكم بغير ما أنزل الله.

هل تقولون: بأنه كَفَرَ - بمعنى الكفر عندهم - يعني كُفرَ ردة؟

قالوا: لا.

قلنا: لم؛ هو خالف الحكم الشرعي.

قالوا: لأن هذا صدر منه مرة واحدة.

قلنا: حسنا؛ صدر نفس الحكم مرة ثانية، أو حكم آخر، لكن خالف فيه الشرع أيضاً، فهل كفر؟، أخذت أكرر عليهم: ثلاث مرات، أربع مرات، متى تقول: إنه كفر؟! لا تستطيع أن تضع حدا بتعداد أحكامه التي خالف فيها الشرع.

تستطيع العكس تماماً، إذا علمت منه أنه في الحكم الأول استحسنه واستقبح الحكم الشرعي، أن تحكم عليه بالردة.

وعلى العكس من ذلك: لو رأيت منه عشرات

الحكومات، في قضايا متعددة؛ خالف فيها الشرع، لكن قلت له: يا شيخ أنت حكمت بغير

(670/20)

ما أنزل الله عز وجل فلماذا ذلك؟.
فوالله؛ خفت؛ خشيت على نفسي، أو ارتشيت مثلاً وهذا أسوأ من الأول بكثير ... إلخ، مع ذلك لا تستطيع أن نقول بكفره، حتى يعلن؛ يعرب عن كفره المضمور في قلبه أنه لا يرى الحكم بما أنزل الله عز وجل، حينئذ فقط تستطيع أن تقول: أنه كافر كفر ردة.
إذا وخلاصة الكلام الآن: أنه لا بد من معرفة أن الكفر - كالفسق والظلم -، ينقسم إلى قسمين:
- كفر وظلم فسق يخرج من الملة، وكل ذلك يعود إلى الاستحلال القلبي؛ وخلاف ذلك يعود إلى الاستحلال العملي.
فكل العصاة - وبخاصة ما فشا في هذا الزمان من استحلال الرّبا - كل هذا كفر العملي، فلا يجوز لنا أن نكفر هؤلاء العصاة بمجرد ارتكابهم معصية، واستحلالهم إياها عملياً، إلا إذا بدر منهم أو بدا لنا منهم ما يكشف لنا عما في قرارة نفوسهم أنهم لا يُحَرِّمُون ما حرم الله ورسوله عقيدة؛ فإذا عرفنا أنهم وقعوا في هذه المخالفة القلبية حكمنا حينئذ بأنهم كفروا كفر ردة.

(670/21)

أما إذا لم نعلم ذلك فلا سبيل لنا إلى الحكم بكفرهم؛ لأننا نخشى أن نقع في وعيد قوله عليه الصلاة والسلام: "من كفر مسلما فقد باء به أحدهما".
والأحاديث الواردة في هذا المعنى كثيرة وكثيرة جداً، نذكِّر بهذه المناسبة بقصة ذلك الصحابي الذي بارز مشركا، فلما رأى المُشرك أنه صار تحت ضربة سيف المسلم الصحابي، قال: أشهد أن لا إله إلا الله، فما بالاها الصحابي فقتله، فلما بلغ خبره النبيَ صلى الله عليه وسلم أنكر عليه ذلك أشد الإنكار -كما

تعلمون - فاعتذر الرجل بأنه ما قالها إلا خوفاً من القتل، فكان جوابه صلى الله عليه وسلم: "هلاّ شققت عن قلبه؟! ".
إذاً الكفر الاعتقادي ليس له علاقة بالعمل له علاقة بالقلب، ونحن لا نستطيع أن نعلم ما في قلب الفاسق، الفاجر، السارق، الزاني، المرابي ... إلخ، إلا إذا عبّر عما في قلبه بلسانه، أما عمله فعمله ينبئ أنه خالف الشرع مخالفة عملية.
فنحن نقول: إنك خالفت، وإنك فسقت، و فجرت، لكن لا نقول:

(670/22)

إنك كفرت، وارتددت عن دينك، حتى يظهر منه شئ يكون لنا عذر عند الله عز وجل أن نحكم بردته، وبالتالي يأتي الحكم المعروف في الإسلام عليه؛ ألا وهو قوله عليه الصلاة والسلام: "من بدل دينه فاقتلوه".
ثم قلت - وما أزال أقول - لهؤلاء الذين يدندنون حول تكفير حكام المسلمين:
هبوا يا جماعة أن هؤلاء فعلا كفار كفر ردة، وأنهم لو كان هناك حاكماً أعلى عليهم، واكتشف منهم أن كفرهم كفر ردة، لوجب على ذلك الحاكم أن يطبق فيهم الحديث السابق: "من بدل دينه فاقتلوه".
فالآن: ماذا تستفيدون أنتم من الناحية العملية إذا سلّمنا - جدلاً - أن كل هؤلاء الحكام هم كفار كفر ردة؟! ماذا يمكن أن تعملوا؟.
هؤلاء الكفار احتلوا كثيرا من بلاد الإسلام ونحن هنا - مع الأسف - ابتلينا باحتلال اليهود لفلسطين، فماذا أنتم ونحن نستطيع أن نعمل مع هؤلاء؛ حتى تستطيعوا أنتم أن تعملوا مع الحكام الذين تظنون أنهم

(670/23)

من الكفار؟!.
هلا تركتم هذه الناحية جانباً، وبدأتم بتأسيس وبوضع

القاعدة التي على أساسها تقوم قائمة الحكومة المسلمة، وذلك باتباع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي ربى أصحابه عليها، ونَشّأهم على نظامها وأساسها.
وذلك ما نحن نعبر عنه في كثير من مثل هذه المناسبة بأنه لا بد لكل جماعة مسلمة تعمل بحق لإعادة حكم الإسلام ليس فقط على أرض الإسلام بل على الأرض كلها، تحقيقاً لقوله تبارك وتعالى: {هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون} [الصف: 9]. وقد جاء في بعض الأحاديث الصحيحة أن هذه الآية ستتحقق فيما بعد.
فلكي يتمكن المسلمون من تحقيق هذا النص القرآني، هل يكون البدأ بإعلان الثورة على هؤلاء الحكام الذين يظنون فيهم أن كفرهم كفر ردة؟ ثم مع ظنهم هذا - وهو ظن خطأ - لا يستطيعون أن يعملوا شيئاً.

(670/24)

إذاً؛ لتحقيق هذا النبأ القرآني الحق: {هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله} [الصف: 9].
ما هو المنهج ما هو الطريق؟.
لا شك أن الطريق هو رسول الله صلى الله عليه وسلم يدندن ويُذكّر أصحابه في كل خطبة: "وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وآله وسلم".
إذا؛ فعلى المسلمين كافة - وبخاصة منهم من يهتم بإعادة الحكم بالإسلام على الأرض الإسلامية بل الأرض كلها - أن يبدأ من حيث بدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو ما نكني نحن عنه بكلمتين خفيفتين: (التصفية، والتربية).
ذلك لأننا نحن نعلم حقيقة يغفل عنها - أو يتغافل عنها بالأصح لأنه لا يمكن الغفل عنه - يتغافل عنها أولئك الغلاة، الذين ليس لهم إلا إعلان تكفير الحكام، ثم لا شيء.
وسيظلون كما ظلت جماعة من قبلهم يدعون إلى

لإقامة حكم الإسلام على الأرض لكن دون أن يتخذوا لذلك الأسباب المشروعة.

(670/25)

سيظلون يعلنون تكفير الحكام، ثم لا يصدر منهم إلا الفتن!!.
والواقع في هذه السنوات الأخيرة التي تعلمونها بدءاً من فتنة الحرم المكي، ثم فتنة مصر وقتل السادات، وذهاب دماء كثيرة من المسلمين الأبرياء بسبب هذه الفتنة

ثم أخيراً في سوريا، ثم الآن في الجزائر - مع الأسف - ..... إلخ.
كل هذا سببه أنهم خالفوا نصوصا من الكتاب والسنة، من أهمها: {لقد كان لكم في رسول الله أسوةٌ حسنةٌ لمن كان يرجو الله واليوم الآخر} [الأحزاب: 21].
إذًا؛ إذا نحن أردنا أن نقيم حكم الله عز وجل في الأرض هل نبدأ بقتال الحكام ونحن لا نستطيع أن نقاتلهم؟ أم نبدأ بما بدأ به الرسول عليه السلام؟.
لاشك أن الجواب: {لقد كان لكم في رسول الله أسوةٌ سنةٌ ... }.
بماذا بدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم؟.

(670/26)

تعلمون أنه بدأ بالدعوة بين الأفراد الذين كان يظن فيهم أنهم عندهم استعداد لتقبل الحق، ثم استجاب له من استجاب - كما هو معروف في السيرة النبوية -، ثم الضعف والشدة التي أصابت المسلمين في مكة، ثم الأمر بالهجرة الأولى والثانية، .. إلى آخر ما بدأ به حتى وطد الله عز وجل الإسلام في المدينة المنورة، وبدأت هناك المناوشات، وبدأ القتال بين المسلمين وبين الكفار من جهة، ثم اليهود من جهة أخرى ... وهكذا.
إذاً؛ لا بد أن نبدأ نحن بالتعليم، كما بدأ الرسول عليه

الصلاة والسلام، لكن نحن لا نقول الآن بالتعليم لماذا؛ أي لا نقتصر فقط على كلمة تعليم الأمة الإسلام لأننا في وضع الآن من حيث أنه دخل في التعليم الإسلامي ما ليس من الإسلام بسبيل إطلاقا بل ما فيه يخري الإسلام ويقضى على الثمرة التي يمكن الوصول إليها بالإسلام الصحيح.
ولذلك فواجب الدعاة الإسلاميين أن يبدءوا بما ذكرت آنفا بتصفية هذا الإسلام مما دخل فيه، من الأشياء التي تفسد الإسلام ليس فقط في فروعه في أخلاقه بل وفي عقيدته أيضا. والشيء الثاني: أن يقترن مع

(670/27)

هذه التصفية تربية الشباب المسلم الناشئ على هذا الإسلام المصفى.
ونحن إذا درسنا الجماعات الإسلامية القائمة الآن منذ نحو قرابة قرن من الزمان، لوجدنا كثيرا منهم لم يستفيدوا إلى الآن، رغم صياحهم ورغم زعاقهم أنهم يريدونها حكومة إسلامية، وربما سفكوا دماء أبرياء كثيرة وكثيرة جدا، دون أن يستفيدوا من ذلك شيئاً إطلاقا.
فلا نزال نسمع منهم العقائد المخالفة للكتاب والسنة، وهم يريدون أن يقيموا دولة الإسلام.
وبهذه المناسبة نحن نقول هناك كلمة لأحد أولئك الدعاة كنت أتمنى من أتباعه أن يلتزموها وأن يحققوها تلك الكلمة هي: " أقيموا دولة الإسلام في قلوبكم تقم لكم في أرضكم".
لأن المسلم إذا صحح عقيدته بناءً على الكتاب والسنة، فلا شك أنه من وراء ذلك ستصلح عبادته، ستصلح أخلاقه، سلوكه ... إلخ.
لكن هذه الكلمة الطيبة - في نقدي وفي نظري - لم يعمل عليها هؤلاء الناس، فظلوا يصيحون بإقامة الدولة المسلمة ... وصدق فيهم قول الشاعر:

(670/28)

ترجو النجاة ولم تسلك مسالكها ***إن السفينة لا تجري على اليبس
لعل فيما ذكرت كفاية جوابا عن هذا السؤال ونستفيد من إخواننا أبو مالك والآخرين، ما يقوي الموضوع إن شاء الله ويزيد الحاضرين علما وفقها.
يا آلله رحمتك.
تضاموا يا إخواننا تضاموا، من أدب مجلس العلم أن لا تتفرقوا.
لعلكم جميعا بلغكم حديث أبي ثعلبة الخشني في مسند الإمام أحمد قال:" كنا إذا سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تفرقنا في الشعاب والوديان، فقال لنا عليه الصلاة والسلام ذات يوم: «إنما تفرقكم هذا في الشعاب والوديان من عمل الشيطان»، موه جلوس هنا فقط إنما في سفر ينزلون في مكان هذا بياخذ ظل تحت شجرة ثنين ثلاثة أربعة وهادون هنا ... إلخ، يتفرقون قال:" فكنا بعد ذلك إذا نزلنا منزلاً لو جلسنا على بساط لوسعنا "؛ لذلك ليس من أدب المجلس العلمي الفقهي ما كنا نراه في دمشق الشام وفي المسجد الكبير حلقات كثيرة جدا كلما كانت كبيرة وفارغة كلما كان العلم قويما؛

(670/29)

يضحك الشيخ؛ والعكس بالعكس تماما.
فلذلك ينبغي أن نلاحظ في مجالسنا العلمية على الأقل أن نتضام، وأن لا نجلس بعيدا بعضنا عن بعض. لأن هذا في الواقع له علاقة بصلاح الظاهر يؤثر في صلاح الباطن، كما أن صلاح الباطن يؤثر في صلاح الظاهر، فكأن فيه حركة يسموها الحركة الدائمة.
تفضل يا أستاذ أفدنا مما كتبت، أنا انتهيت مما عندي.
إبراهيم شقرة:
إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد: فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

(670/30)

ليس لي أن أعقب على كلام شيخنا حفظه الله تعالى وأيده بروح من عنده وأسبغ عليه نعمه ظاهرة وباطنة، وأبقاه وأمد في عمره ذخرا يتمتع به المسلمون؛ علما، ودينا، وتربية، وخلقا؛ ولكن إذا كان من كلام أقوله أو أتحدث به، والكلام والحديث كما يقولون ذو شجون، فليس لنا أن نزيد على كلام شيخنا شيئا، لأنه أوفى به على الغاية وانتهى به إلى النهاية، وأدار فكره فيه بُعدا وعمقا بما لا يدع لمثلي كلاما في مثل هذا المقام.
فجزاه الله خيرا ولكن أقول: تأكيدا وتذكيرا وتنبيها أيضا لكثير من الناس الذين قد يظنون بمثلنا الظنون.
أقول إن هذه الكلمة أو هذا الجواب على سؤال أخينا إبراهيم الهاشمي - جزاه الله خيرا - قد أفاد؛ لا أقول فئة خاصة من المسلمين؛ بل سيبقى فائدة تتجلى ضياء، وتمشي سلوكا وحركة وتتألق في أفاق الدنيا منهجا ودعوة، هذه الكلمة الراشدة العظيمة التي أوضحت مسلك الجماعة المسلمة، ولست أعني بالجماعة المسلمة هنا فئة قليلة من الناس، وإنما أعني بالجماعة المسلمة كل من يقول لا إله إلا الله محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدق، وحق واتباع وتربية

(670/31)

واعتقاد.
وهذا وإن كان في الناس قليل ولكنه سيثمر ثمرات طيبة إن شاء الله وستجتمع الأمة أو تأتلف عليه وإن طال الزمان وتباعد الظن أو اليقين.
ومن هنا أقول: بأن هذا الجواب العظيم الذي سمعناه

يؤكد لنا تأكيدا لا تبقى معه مرية، ولا يكون فيه شك ولا يطيف به شيء مزيدا بأننا والحمد لله عرفنا الحق فاتبعناه، ونشدنا الإيمان الحق فصدقناه، وعرفنا الباطل فاجتنبناه، ولذنا بكتاب الله عز وجل ففزنا، وبسنة رسوله صلى الله عليه وسلم فابتعدنا به عن كل ما يكون به باطل أو زيغ أو ضلال.
ولست أحسب إلا أننا جميعا في مثل هذا المجلس الذي يضمنا الآن وفي غيره من المجالس التي اعتدناها ونأخذ فيها العلم الكثير عن شيخنا .....
التتمة في الشريط التالي 671

(670/32)

بيع التقسيط
بيع التقسيط حكم التصوير رسم الصليب على الملبوسات غوامض من مصطلح الحديث، مواضيع مهمة ومفيدة تحدث عنها الشيخ عليه رحمة الله في هذا اللقاء العظيم.
ضابط تقديم فهم الراوي للحديث على غيره
السؤال
إذا كان فهم الراوي للحديث الذي يرويه حسب القاعدة القائلة: أنه يُقَدَّم على فهم غيره، فهل هذه تكون مطردة دائماً، أما أن لها ضوابط تقيدها؟
الجواب
لا يوجد شيءٌ مُطَّرِد، هذا نادر جداً، بل لا بد من التقييد، مثلاً: إذا كان فهمه يخالف نصاً، أو يخالف رواية أخرى يرويها ثقة؛ فحينئذ لا يُعْتَد بهذا الفهم، وإذا كان رأياً انفرد به، وهناك اجتهادات قائمة على استنباطات سليمة عند العالِم من الكتاب والسنة، فليس مُكَلَّفاً -والحالة هذه- بأن يتَبَنَّى رأي الراوي.
لكن أين ثمرة تَبَنِّي رأي الراوي، وأن الراوي أدرى بمَرْوِيِّه من غيره؟! هذه تكون في حالة ما إذا فهم الراوي من الحديث كذا، وأنا أفهم كذا، فلا يقال: أولئك رجال ونحن رجال، لا.
فهذا الفهم الخاص هنا ليس له علاقة، أما إذا جاء الراوي بدليل من الشرع يؤيد رأيه الخاص؛ فحينئذ ليس مكلفاً أن يَتَبَنَّى رأي ذاك الراوي.
انظر -مثلاً- المثال الذي نحن نذكره بمناسبة الكلام

على بيع التقسيط، هناك حديث في مسند الإمام أحمد من رواية سماك بن حرب، عن عبد الله بن مسعود أنه قال: (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعتين في بيعة).
الآن توجد أقوال كثيرة في تفسير بيعتين في بيعة، منها: قول سماك هذا الراوي للحديث، لما قيل له: [ما بيعتين في بيعة؟ قال: هو أن تقول: أبيعك هذا بكذا نقداً، وبكذا وكذا نسيئةً]، هذا الرأي لا مبرر ولا مسوغ لنا مطلقاً أن نعرض عنه؛ لأنه: أولاً: داخل في القاعدة.
ثانياً: لا يوجد ما ينقضه.
ثالثاً: بل يوجد ما يؤيده، وهو حديث أبي هريرة باللفظ الآخر: (من باع بيعتين في بيعة فله أَوْكَسُهُما أو رباً)، فهذا الوَكس لا يظهر معناه إلا في هذه الصورة التي فسرها سماك بن حرب.
حكم البيع الآجل بشرط زيادة ثمن السلعة
السؤال
بالنسبة لبيع الآجل، هل هو منهي عنه؛ لأنه نقد وآجل في وقت واحد؟ فعندنا رجل في اليمن يبيع بيعاً آجلاً فقط، لا يبيع نقداً، ويزيد في ثمن السلعة، فهل هذا داخل في هذا النهي، علماً بأنه لا يبيع نقداً مطلقاً؟
الجواب
لماذا؟! بعد أن نعرف جواب (لماذا؟) نستطيع أن نجيبك؛ لأني أخشى أن يكون يَمَنِيُّكم ككُوَيْتِيِّنا! هل تعرف ماذا فعل؟! كان يبيع بسعرين؛ سعر النقد، وسعر التقسيط، فلما بلغه النهي عن الرسول عليه السلام عن بيعتين في بيعة، وأنه لا يجوز أن يأخذ الزيادة مقابل التقسيط؛ لأنه سيصير هناك سعران، حينئذٍ وحَّد السعر، فجعل البيع كله -كما تقول عن صاحبك- بيعاً نقدياً؛ لكن بسعر التقسيط، فهل فهمت؟! السائل: لا.
الشيخ: هذه المسجلة، يبيعها أحد التجار نقداً بمائة دينار، وآجلاً -أي: بالتقسيط كما يقولون اليوم- بمائة وعشرين ديناراً.
فهذا التاجر الكويتي عنده وكالة سيارات ضخمة، وأنت تعرف الكويت قبل حدوث هذه المشكلة، فكان يبيع بسعرين، فالسيارة التي ثمنها مثلاً عشرين ألف دينار نقداً، يبيعها بخمسة وعشرين ألف دينار

بالتقسيط إلى سنة، أو ما شابه ذلك، فهو صار يبيع السيارة التي كان يبيعها نقداً بعشرين ألف دينار. صار يبيعها بخمسة وعشرين ألف دينار، إلى هنا وضح.
السائل: نعم.
الشيخ: حسناً! فهو مثلاً له زبائن، نصف الزبائن كانوا يشترون بسعر العشرين، والنصف الآخر بسعر الخمسة وعشرين، والآن أصبح الزبائن كلهم يشترون بالخمسة وعشرين، فهو كان يظلم النصف، ثم صار يظلم الكل هل وضحت لك الصورة؟ السائل: وضحت.

(676/1)

الشيخ: إذاً: نحن الآن نريد أن نفهم من هذا الأخ: لماذا لا يبيع سعر التقسيط بسعر النقد؟ لماذا وحَّد البيع ببيع النقد؟ لماذا لا يبيع بسعر التقسيط؟! إن كان تحاشياً كما فعل الكويتيون فقد زاد ظلماً على ظلم! وإلا فنحن نريد أن نعرف لماذا؟ لأنني أنا حينما أتكلم عن هذا البيع أقول: إن التجار كما قال عليه الصلاة والسلام: (هم الفجار إلا من بر وصبر)، فهؤلاء التجار مِن جَورهم وفجورهم أنهم يستغلون حاجة المحتاج، فيزيدون على الذي لا يجد السعر نقداً يزيدون عليه في الوفاء آجلاً، هؤلاء التجار الفجار لو كانوا من المستثمرين كأن يستغلوا تجارتهم في الخير، فإنهم يربحون من الأجر والثواب عند الله أكثر من قائم الليل وصائم النهار، أفهمتَ؟ لو كانوا كذلك لكسبوا عند الله عز وجل أكثر من ثواب قائم الليل وصائم النهار.
كيف ذلك؟ يقول الرسول صلى الله عليه وسلم في بعض الأحاديث الثابتة: (قرض درهمين صدقة درهم) أي: أنت إذا أقرضت أخاك المسلم درهمين؛ كأنك تصدقت بدرهم لوجه الله، فإذا أقرضت صاحبك المسلم مائة دينار، كأنك تصدقت بخمسين، وعلى ذلك فقِس.
الآن هذا التاجر كلما باع بيعاً بسعر واحد وهو سعر النقد -لكن ليس سعر النقد الكويتي، انتبه!- فكلما ربح تكون أضعافاً مضاعفة؛ لأن هذا التاجر يبيع بعشرة آلاف ويبيع بعشرين ألفاً فإذا أقرض الشاري

للسيارة عشرين ألفاً فكأنه تصدق بعشرة آلاف الله أكبر! تجارة رابحة جداً؛ لكن حب الدنيا وكراهية الموت -الذي جاء في الحديث المعروف لديكم جميعاً- هو علة الأمراض القائمة اليوم في المجتمع الإسلامي: (إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم ا لجهاد في سبيل الله؛ سلَّط الله عليكم ذلاً لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم).
والحديث الآخر: (تتداعى عليكم الأمم كما تتداعى الأكلة إلى قصعتها، قالوا: أمِن قلة نحن يا رسول الله؟ قال: لا.
أنتم يومئذ كثير؛ ولكنكم غثاء كغثاء السيل، ولَيَنْزعن الله الرهبة من صدور عدوكم، ولَيَقْذِفن في قلوبكم الوَهْن، قالوا: وما الوهن يا رسول الله؟ قال: حب الدنيا وكراهية الموت).
فإذاً: حب الدنيا، وحب المال -مِن أي طريق جاء- هو المسيطر الآن على أغلب تجار المسلمين؛ إلا من عصم الله، وقليلٌ ما هُم.
فإذاً: هذا التاجر عندكم ما عرفنا لماذا لا يبيع بسعر التقسيط، وهو ربح له؟ السائل: هو يشتري بآجل، مثلاً: يشتري السلعة -سيارةً- وسعرُها في السوق -مثلاً- مائة ألف ريال يمني، فهو يشتريها بمائة وعشرين ألف ريال يمني لمدة ثلاثة أشهر، وبعد أن تنتهي المدة يدفعها كاملة -مائة وعشرين ألفاً- فما حكم صورة هذا البيع؟ الشيخ: هو نفسه.
السائل: هو شارٍ وليس بائعاً! الشيخ: سواء كان في البائع أو الشاري يا أخي: (لعن الله آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه).
السائل: تعني: أنه رباً؟ الشيخ: لا يجوز.
فالمجتمع الإسلامي مترابط بعضه مع بعض، جزاك الله خيراً.
المقصود بعدالة الراوي
السؤال
كما تعرفون -حفظكم الله- أن الحفاظ أخذوا في رسم الصحيح والحسن عدالةَ الراوي، وكثير من الحفاظ ومنهم الحافظ ابن حجر عرَّف العدالة فقال: هي مَلَكَة تحمل الرواي على التقوى وملازمة المروءة، وفسَّر -أيضاً- التقوى في نفس الكتاب؛

كتاب النخبة فقال: هي اجتناب الأعمال السيئة من بدعة، أو فسق، أو شرك.

(676/2)

هنا طرأ عندي إشكال: ففي الصحيحين وُجِد رجال من المبتدعة؛ كأن يكون الرجل خارجياً، أو رافضياً، أو مرجئياً، فما توافقا مع كتاب النخبة ، فهنا حصل تناقض بين تعريف الحافظ ابن حجر لرسم العدالة، وبين المثال الواقعي في الصحيحين ، فما هو التوفيق بين تعريفي ابن حجر وبين ما وجد في الصحيحين -أفتنا بارك الله فيك-؟
الجواب
أنا أظن أن الإشكال جاء من جهة الوقوف عند بعض الألفاظ في تعريف العدالة دون شرح لها من واضعها -أي: واضع هذه الألفاظ- في مكان آخر، فمثلاً: البدعة عند الحافظ وعند غيره من حيث تعلقها بالمبتدع، أن هذا المبتدع له حالة من حالتين: - إما أن يكون داعية لها.
- أو ليس داعية لها.
فإذا كان غير داعٍ لها فلا يكون منافياً لتعريفه الذي ذكرتَه آنفاً، من أنه يعني بالبدعة أي: التي يُدْعَى لها مِن قِبَل العدل، واضح.
السائل: أي: كان عليه أن يقيِّد البدعة؟ الشيخ: نعم؛ لكن المشكلة ماذا يصير؟ عندما يضع شخصٌ تعريفاً، فإذا أراد أن يقيد كل عبارة فإن هذا التقييد يصير محاضرة، فهو يضطر إلى أن يختصر ما استطاع، ويشرح فيما بعد في أماكن أخرى.
أنا أقول هذا باعتبار أن هناك قولين بالنسبة للمبتدع، إما أن يكون داعية، أو ألا يكون داعية، فإذا كان غير داعية فهو عدل، فإذا انضم إليه الصدق والحفظ فهو حجة.
السائل: قرأت قديماً؛ لكن لا أحفظ اسم الراوي: أنه وُجد في الصحيحين مَن هو داعية إلى بدعته! الشيخ: أنا آتيك بالكلام -الله يهديك-! أنا أتكلم عمَّا وُجِد في المصطلح كعلمٍ يتبناه جماهير العلماء، أنهم يقسمون البدعة إلى قسمين، وقد عرفتَها! لكن هناك رأي آخر، و ابن حجر نفسه يتبناه، وهو: العبرة في

الرواية أول شيء: الإسلام والعدالة، ثم الحفظ والضبط، فإذا كان هناك رجل مبتدع، وداعية إلى بدعته؛ لكن من الثابت عندنا أنه من حيث إسلامه فهو مسلم، ثم من حيث ضبطه فهو ضابط، ومن حيث صدقه فهو صادق، فهو حجة ولو كان مبتدعاً داعيةً.
وعلى هذا يُحْمَل صنيع الشيخين - البخاري و مسلم - إذا رويا عن مبتدع، فمثلاً الإمام البخاري ، من أشهر الأمثلة أنه يروي عن عمران بن حطان ، وهو الذي شارك في قتل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب .
فإذاً: نرجع ونفصل تفصيلاً آخر ونقول: في المسألة قولان: أحدهما: أن المبتدع لا يُحْتَجُّ بحديثه ولو كان ثقة ضابطاً صدوقاً .
إلخ.
وقول ثانٍ: أنه تُقْبل روايتُه ما دام أنه صادق، ويقْرُب من ذلك: الخوارج ؛ لأن الخوارج رغم أنهم يعتقدون بأن مرتكب الكبيرة كافر، إلا أنهم أبعد الناس عن الكذب! وهنا تفصيل: يقول بعض العلماء: هذا الوصف يصدق في الخوارج القُدامى، أما فيما بعد فقد صاروا يكذبون دعماً لمذهبهم .
فالقصد في الرواية هو شيئان: - الإسلام.
- ثم الصدق، مع الحفظ.
السائل: هل ثَمَّ فارق بين التوثيق والتعديل؟ الجواب: نعم.
السائل: ما هو؟ الشيخ: التعديل هو: الذي تُقْبَل شهادته باعتباره عدلاً؛ لكن مجرد العدالة لا تكفي في الرواية إلا أن يقترن معه الضبط؛ أن يكون معروفاً بالضبط والحفظ.
السائل: وهو المقصود بالتوثيق؟ الشيخ: نعم.
أي أن هناك عموماً وخصوصاً بين العدل في الحديث الذي يشترط فيه أن يكون حافظاً ضابطاً، وبين العدل في الشهادة الذي يكفي فيه ألا يكون فاسقاً.
الفرق بين عدالة الراوي وعدالة الشاهد
السؤال
ما رأيك في تعريف العدالة بالآتي: هي صفة تحمل صاحبها على التقوى، واجتناب الأدناس، وما يخل بالمروءة عند الناس؟
الجواب

لا نقول: إنها صفة؛ لأن صاحبها قد يكون متكلفاً ومطيعاً لله عز وجل حتى صار عدلاً، أما أن يقال صفة؛ فمعنى هذا أنها طبيعة وغريزة، فما أعتقد في هذا! السؤال: لو قلنا: إن العدالة هي مظنة صدق الراوي، فمتى يدخل تحتها المبتدع وغيره مما ذكرتَ الآن؟ الجواب: الصدق -أيضاً- لا يكفي يا أخي؛ لأن الشاهد يجب أن يكون صادقاً، وإلاَّ لا يكون عدلاً، المهم في الموضوع في التفريق بين الرواية والشهادة هو: الحفظ، والضبط، وليس الصدق، فالصدق واجب في الأمرين، أم أن الكلام ليس واضحاً؟ مثلاً: شخص جاء وشهد أنه رأى فلاناً يفعل كذا، ألا يُشترط أن يكون صادقاً؟ السائل: لا يشترط فيه العدالة.

الشيخ: اتركنا من العدالة الآن! أنا أسأل عن الشاهد، الشاهد يريد أن يقول: أنا رأيت فلاناً يضرب فلاناً، أو يأخذ مال فلان، ألا يشترط فيه أن يكون صادقاً؟ السائل: إذا أردنا قبول خبره فيشترط أن يكون صادقاً؟ الشيخ: سبحان الله! أنا لا أحكي عن الخبر -يا أخي- أنا قلت لك: شخصٌ شهد أن فلاناً ضرب فلاناً، أو فلاناً أخذ مال فلان، ألا يشترط فيه أن يكون صادقاً؟ السائل: لا يشترط.

الشيخ: الله أكبر! إذاً ضاعت الحقوق -بارك الله فيك-.

السائل: آسفٌ! آسفٌ! نعم واضح الشيخ: الصدق يُشترط في الشاهد وفي الراوي؛ لكن الفرق من حيث أن يُعْرَف بأنه ضابط حافظ؛ لأن مخ هذا الراوي الضابط الحافظ يمتلئ بالعديد من العشرات والمئات والألوف من الروايات، فهذا لا بد أن يكون متيناً في الضبط، بينما هذا الشاهد رأى حادثة، فيكون من السهل أن يؤديها كما رآها؛ ويشترط فيه أن يكون صادقاً، لا أن يكون كاذباً؛ لكن لا يشترط فيه ما يشترط في الرواي الذي يحفظ المرويات الكثيرة والكثيرة جداً، فكما يقولون مثلاً: فلان ضعيف، لماذا؟ لأنه كان يوصِل المنقطع، أو كان يرفع الموقوف، أو يوقف المرفوع، أو أو إلخ، لماذا يفعل هكذا؟ لأنه تختلط عليه كثرة الروايات التي امتلأ مخه بها، وما كان عنده ذلك الضبط والحفظ المتين، فيُلْحَق بالضعفاء الذين لا يُحْتَج بهم، ثم إن هؤلاء ينقسمون

إلى قسمين: - منهم مَن يصدر منه الخطأ، فيقال: إنه ضعيف جداً، لا يُسْتَشْهد به.
- ومنهم مَن لا يصدر منه الخطأ، فيقال: يستشهد به.
لكنهم أحياناً يقولون: فلان يكذب، أو فلان كذا؛ لكن القسم الأول يقولون عنه: إنه صدوق، لا يكذب؛ وكما يقول ابن حبان في كثير من تراجمه: إن هذا الراوي كان رجلاً صالحاً؛ ولكن حدَّث بالمنكرات عن الثقات، وجاء بالأباطيل عن كذا، إلخ، غير متعَمِّد؛ لأنه كان صالحاً، أي: كان صدوقاً في نفسه.
مسألة مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه
السؤال
هل هناك مانع أن يروي الراوي الحديث بالإسناد النازل والإسناد العالي؟ هل يصير هذا؟ الشيخ: أنت تقول: هل يصير؟ كل شيء يصير؛ لكن أنا لستُ فاهماً ما هذا السؤال! السائل: أعطيك مثالاً.
الشيخ: أعطني مثالاً، ما الهدف من سؤالك: يصير أو لا يصير؟ السائل: الهدف من ذلك: أن هناك حديثاً نحن ندرسه، فوجدنا سماحتك انتقدت طريقاً له، فإذا كان يحدث ذلك فنحن نريد أن نعرف رأي سماحتك في هذا الموضوع.
الشيخ: وهو؟ السائل: متابعة جُلاح أبي كثير .
الشيخ: متابعة ماذا؟ السائل: حديث: (البحر هو الطهور ماؤه، الحل ميتته)، لل جُلاح أبي كثير ، في أحد طرق الحديث هو تابَعَ صفوان بن سليم ، أتذكر يا شيخ؟ الشيخ: لا أذكر، أنت فقط بيِّن مرادك من السؤال! السائل: جُلاح أبو كثير روى الحديث مرتين:
- مرة عن سعيد بن سلمة .
- ومرة عن المغيرة بن أبي بردة .
فسماحتك اعتبرتَ رواية جُلاح هنا أن فيها اضطراباً من الراوي الأول وهو يحيى بن بكير .

(676/4)

فالسؤال كما يلي: لماذا لا يكون جُلاح أبو كثير قد روى الحديث مرة بالإسناد العالي، ومرة بالإسناد النازل؟ الشيخ: حسناً، لماذا لا تضع الكتاب أو الورقة أمامي، هاتِه، ثم إن كلمة (جُناح) أنت أتيت بها بضم الجيم؟ السائل: أي نعم، الحافظ أبو كثير .

الشيخ: جُناح! السائل: جُلاح .
باللام.
الشيخ: نعم جُلاح ، نحن سمعناها: جُناح.
السائل: لا.
اسمه جُلاح أبو كثير .
ما دمت لا تحفظ نهاية الموضوع، ومع ذلك فإن في ثبوت هذا السياق عن يحيى بن بكير نَظَرٌ، فإن الراوي عنه وهو عبيد بن عبد الواحد بن شريك فيه كلام أيضاً.
السائل: يا شيخ! أنت تقول: الأول إنه أدخل بين الليث و الجُلاح ؟ الشيخ: نعم يا أخي! هذا عندما يصح السند إليه يَرِد كلامك، أما أنت فانظر إلى الخاتمة تطبيقاً لحديث: (إنما الأعمال بالخواتيم) فلا.
السائل: يا شيخ! هاتِ الحديث.
الشيخ: كيف تترك أول الكتاب ولا ترجع إلى آخره؟
السائل: حسناً حسناً! بالنسبة لحديث قتيبة أليس صحيحاً؟ معذرة! هوِّن عليَّ! الشيخ: لا.
ارجع واقرأ وابحث عندك في الدار، انظر النهاية.
السائل: اسمح لي.
الشيخ: بماذا أسمح لك؟! هل عندك هنا راويان اختلفا؟ السائل: نعم.
عندي راويان اختلفا يا شيخ.
الشيخ: اختلفا في الإسناد؟ السائل: نعم.
الشيخ: وأحدهما أوثق من الآخر؟ السائل: نعم.
الشيخ: إذاً: في مثل هذا الاختلاف ماذا يقال؟
السائل: يقال بتقديم كلام الأوثق.
الشيخ: جميل جداً، وعلى هذا دار البحث أولاً، ثم في الأخير هذه يمكن أن نجعلها رواية -كما تريد أنت أن تقول- وقلنا: إن الراوي عن هذا الشخص الذي اختلف عليه الثقتان فيه كلام في ضعفه.
فإذاً: انتهى الموضوع؛ أن الرواية واحدة، وهي الراجحة.
السائل: لا بأس أن نعود قليلاً لمسألة المخالفة يا شيخ.
الشيخ: نعم.
السائل: هل أعتبر أنا شخصياً الآن أن هذا قانون بالنسبة لكم، في أن الراوي في الحديث الذي هو من رواية واحدة جاء من طريقين؛ أحدهما أوثق من الآخر -هل أعتبر أنا أنه إذا كان في السياق راوٍ يروي

الحديث بالعالي والنازل، علماً بأن المحدثين أثبتوا له السماع من الاثنين، من العالي ومن النازل، هل بمجرد أن تكون هذه المخالفة، وكان هناك طريق آخر رواه مَن هو أوثق منه، هل أعتبر ذلك قدحاً في الرواية؟
الجواب
سامحك الله! ما هو تعريف الحديث الشاذ؟ السائل: الشاذ هو: مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه، أو مخالفته للإجماع.
الشيخ: هذا التعريف ألا ينطبق هنا؟! السائل: هذا رأي حضرتك؟ الشيخ: هذا ليس رأي حضرتي، هذا رأي علماء الحديث في فمك: إذا اختلف ثقتان، سواءً كان وقفاً، أو رفعاً، أو إرسالاً، أو إيصالاً إلخ، فإن استويا قُدِّم الزائد، وإن اختلفا قُدِّمت رواية الأوثق، هذه مسألة واضحة.
السائل: هنا المخالفة؛ لأننا وجدنا الحاكم يعتبر هذه الرواية، ولا يعتبر ذلك مخالفة، ووجدنا الزيلعي -أيضاً- في نصب الراية لا يعتبر ذلك مخالفة.
الشيخ: دعني من الزيلعي -الله يهديك- طبق القاعدة التي أنت تؤمن بها.
السائل: أنا إلى الآن لم يتضح عندي أنه خالف، من أجل هذا أنا سألتك، ولو اتضح بأنه خالف فلماذا سألتك أصلاً؟! الشيخ: أنت ما قلتَ هذا، أنا الآن أقول لك: أي رواية أرجح عندك؟ السائل: رواية قتيبة . الشيخ: قتيبة ، والمرجوحة؟ السائل: أرجوك يا شيخ! أنت الآن تسألني؟ الله يبارك فيك.
مداخلة: لماذا أجَبْتَ هناك ولم تُجِبْ هنا؟! السائل: يا شيخنا! كيف تكون مرجوحة؟ الشيخ: هل لا بد أن نقول: اللهم أعطنا طول البال؟! السائل: أنا يا شيخ! ما اعتبرت بَعْدُ أن الرواية مرجوحة -بارك الله فيك-، لو اعتبرتُ أنها مرجوحة ما سألتك.
الشيخ: إذاً: لماذا ما زلت تتكلم؟! (كلمةٌ وغطاؤها)!
السائل: نعم.

(676/5)

الشيخ: هل عندك راجح ومرجوح هنا أم لا؟ السائل: لا.

مداخلة: أنت أجبتَ قبل قليل، وذكرتَ الراجح.
الشيخ: كيف لا؟! السائل: نعم، ممتاز! الشيخ: ما هو الممتاز؟! الله يهديك، الرجل هو ضيف، وغداً سوف نخسره، غداً سيسافر.
السائل: الله يحييك.
الشيخ: ولذلك بدون أن نفسح له مجالاً لأنْ ينتقدنا ونضيع وقته، نقول له: أنت ما شاء الله مقيمٌ هنا، وإن شاء الله نراك كل هلال.
السائل: لن تراني.
حكم التصوير
السؤال
ما حكم التصوير؟ مع الدليل -بارك الله فيكم- وما حكم المصوِّر والمصوَّر؟ الشيخ: هذا السؤال مختصر، فهل تريد الجواب على هذا النمط أم كيف؟ السائل: بشيء بسيط يا شيخنا إذا تكرمت.
الشيخ: هذا يحتاج إلى محاضرة -بارك الله فيك- سنحاول أن نجعل جوابنا مختصراً وتقديراً منا لك على اختصارك لسؤالك.
أما فيما يتعلق بالمصوِّر فحسبه حديثان اثنان:
الحديث الأول: (لعن الله المصورين! يقال لهم: أحيوا ما خلقتم).
والحديث الثاني والأخير: (من صوَّر صورة كُلِّف أن ينفخ فيها الروح يوم القيامة، وما هو بنافخ).
أما الذين يستعملون الصور فلهم حالتان: الحالة الأولى، وهي العامة: أنه لا يجوز لهم أن يستعملوا الصور بكل أنواعها وأشكالها ما دامت من ذوات الأرواح.
أما الكلية التي ذكرتُها، فهي سواء كانت يدوية، أو كانت فوتوغرافية، أو كانت بالفيديو، هذه الصور كلها لا يجوز للمسلم أن يستعملها.
هذه الصورة الأولى والعامة.
الصورة الأخرى: هي التي يضطر إليها المسلم.
والاضطرار له أنواع وأشكال: فبالنسبة لعامة الناس فإن الاضطرار يتمثل في صور الهويات والجوازات ونحو ذلك.
وبالنسبة لخاصة الناس، كالأطباء -مثلاً- فإنهم قد يضطرون لتصوير صورة شخص لتشخيص مرضه مثلاً، وكتصوير بعض الفئات الحكومية لبعض الأشخاص المعروفين بالإجرام؛ بالسرقة، أو بالنهب، أو

بالسلب، أو بنحو ذلك؛ لاتخاذ ذلك وسيلة للقضاء على الجريمة.
فما دار حول هذا النوع من الصور جاز استعمالها، وإلاَّ لم يجز، وكانت الصورة محرمة؛ لأنها تمنع دخول الملائكة، كما تعلمون من الحديث الصحيح: (لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة أو كلب).
وإنني -من فضل الله عز وجل- أرى أمامي بعض الصور التي لوحظ فيها أنها لم تكن من النوع المحرم؛ لأنها -فيما يبدو لي- ليس فيها صور من ذوات الأرواح، وإنما تمثل الطبيعة والغابة ونحو ذلك، وإذا كان المسلم له هوىً في التصوير وفيما يسمى اليوم بالفن، فليصرف فنَّه إلى ما أباح الله له من الصور غير ذوات الأرواح.
هذا هو الذي يساعد الوقت على اختصار الكلام فيه .
حكم شراء سيارة بالتقسيط لعدم توفر المال النقدي
السؤال
ما حكم من اشترى سيارة من الشركة بالتقسيط، وذلك لعدم توفر المال النقدي، والسيارة كما تعلمون هي حاجة ضرورية في هذا الزمان؟
الجواب
إذا كان السائل يعتقد معنا أن بيع التقسيط الذي يأخذ زيادة في الثمن على الحاجة رباً؛ فلا أعتقد أن هناك ضرورة لاستباحة هذا المحرم، إذا كان السائل يعتقد معنا أن هذه الزيادة رباً، -كما قال عليه السلام: (مَن باع بيعتين في بيعة فله أوْكَسُهُما، أو رباً) فليس هناك ضرورة مطلقاً في أن يستحل المسلم أكل المال الحرام، إلا في حالة واحدة، قد لا أتصور وجودها في هذه البلاد، وذلك من فضل الله علينا وعلى الناس، وهي أن يموت جوعاً! ما سمعنا به في هذه البلاد، وإن كنا نسمع في بلاد أخرى، كـ أفريقيا ، وتلك النواحي المشهورة بالمجاعات، وما ندري هل هي حقائق أم مبالغات؟ الله أعلم، لكن المهم: الضرورة التي تبيح أكل الحرام هي الضرورة التي لولاها، أو لو لم يتخذ صاحبها السبب للقضاء على لازمها، لتعرض للهلاك.

فما أعتقد أن الإنسان يضطر لأنْ يستعمل السيارة؛ سواء كانت سيارة لركوب الشخص أو العائلة، أو كانت لاستعمالها في البيع والشراء، والنقل، والحمل عليها، وما شابه ذلك.
والمسلم يجب عليه أن يضع أمام عينيه دائماً وأبداً قوله تبارك وتعالى، وأن ينطلق منه دائماً، لا يغيب عن باله وعن قلبه، وهو قوله عز وجل: { وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ } [الطلاق:2-3] .
أنا أعتقد أن من مصائب العالم الإسلامي ككل: غياب الإيمان الصحيح من قلوبهم؛ لأن هذا الإيمان إذا حل في قلب أي إنسان قنع بأي عيش صعب ضنك؛ لأنه يعتقد أن الله عز وجل في تقديره على الناس الضنكَ والفقرَ، إنما هو بعدلٍ وعلمٍ، بل وبحكمةٍ.
فإذا آمن المسلم بهذه الحقيقة إيماناً جازماً فحينئذ تطيب له الحياة مهما كانت حياته صعبة؛ سواء من جهة المال، أو من قلة الصحة، أو من ضغط الطغاة والحكام الظالمين، أو من نحو ذلك، فهو يصبر ويتدرَّع بالصبر، ويتذكر قول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بالإضافة إلى الآية: { وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً } [الطلاق:2] { وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ } [الطلاق:3] يتذكر معها قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (عجباً لأمر المؤمن! إن أمره كله له خير، إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن).
وبناء على ما سمعتم من بعض كلمات الأستاذ أبي مالك -جزاه الله خيراً- فقد خطر في بالي حديث والآن جاءت مناسبته، ألا وهو قوله عليه الصلاة والسلام: (ليس الغنى غِنى العَرَض؛ ولكن الغنى غِنى النفس) فمتى ما كان المسلم غني النفس فلن يجد ضرورةً إلى أن يتعامل بالربا، والتعامل بالربا لا يكون فقط أن يأكل هو الربا، بل وأن يُطْعِم غيره الرباً، ولذلك قال عليه السلام: (لعن الله آكل الربا، ومُؤْكِله، وكاتبه، وشاهديه) .
حكم شراء الأسهم من الجمعيات الاستهلاكية وغيرها
السؤال
ما حكم من يشتري أسهماً من الجمعيات الاستهلاكية وغيرها، مما فيه مصلحة الشعب، مثل شركة الكهرباء

والمياه؟
الجواب
الشركات اليوم -فيما أعلم- كلها تتعامل بالربا، وليس هناك شركة لا تتعامل بالربا، وعلى ذلك فلا يجوز لمسلم أن يتعامل مع شركة، بل أنا أنصح إن وُجِد رجلٌ مسلم غني وحوله -أيضاً- أغنياء مثله، ويتبنون العمل بأحكام الإسلام، أنصح أن يؤلِّفوا شركة ضد البنوك، أي: أن الأموال التي يجمعونها لإقامة شركة -مثلاً- توضع في صندوق خاص، لا تمتد يد الربا إلى هذا الصندوق، هذا بلا شك عمل يحتاج إلى إعمال العقل والذهن، لوضع خطة إيجاد صندوق لا يدخل إليه الربا مطلقاً، وعليه تقوم الشركة، فحينئذ إذا طُرِحَت أسهم، وتحولت إلى بضاعة أو إلى شركة أو عملٍ؛ جاز حينئذ بيعها وشراؤها، أما قبل ذلك فلا يجوز، كما تفعل الشركات اليوم.
حكم إزالة الصلبان المرسومة على الثياب والفراش
السؤال
إن المشركين غزوا بلاد المسلمين، بل وغزوا بيوتهم بوضع الصلبان على الستائر والسجاد ونحوها، فما حكم وجود هذه السجاجيد أو الأشياء كلباس الأطفال؟ ويُخَصُّ السؤال عن السجاد في البيت، وخصوصاً عندما تكون هذه السجادة ثمنها مبلغ معين، هل يقذفها ويرميها أم يجعلها ممتهنة، أم ماذا؟ علماً بأنه صلى الله تعالى عليه وسلم كان إذا رأى صليباً نَبَشَه؟
الجواب
كلمة (نَبَشَه) أتيت بها من جيبك! ما معنى (نَبَشَه)؟! الصحيح: (قَبَضَه).
السائل: أعني: (نَبَشَه) بمعنى: (قَبَضَه).
الشيخ: (نَبَشَه) هذه رواية عندكم أم ماذا؟! السائل: مأخوذة من نبش التراب.
الشيخ: هذا يكون في التراب.
السائل: أعني: نُبِشَ لأنه صليب.

(676/7)

الشيخ: أولاً: نحن قبل كل شيء ننصح كل مسلم، خاصة إذا كانت له ذرية، وأراد أن ينَشِّئها تنشئة

إسلامية، أنه إذا أراد أن يشتري بساطاً، أو سجاداً، أو ثوباً، أو قميصاً، أن يفلّيَه كما يفلي الفقير قميصه من القمل ولعلكم تعلمون أن السجاد والبساط لباس، أم أنكم لا تعلمون؟ السائل: لا والله يا شيخ! لا نعلم.
الشيخ: هذا أكيد! السجاد والبساط هو لباس، وهذا من فضل الحديث على الألباني الأعجمي، فقد تعلّم العربية من حديث النبي العربي، حيث يقول أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه: (أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم زاره في بيته، فصلى في حصير قد اسودَّ مِن طول ما لُبِسَ)، وأنا لو قلتُ لك: لماذا أنت لابسٌ البساط ستستغرب مِنِّي.
السائل: سأقول عنك أنك ألباني.
الشيخ: ستقول: ألباني، وفعلاً أنا ألباني.
يقول أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه: (أن النبي صلى الله عليه وسلم زاره في داره، فصلى على حصير قد اسودَّ من طول ما لُبِس).
الشاهد: أن أي لباس؛ سواء كان بساطاً، أو سروالاً، أو قميصاً، أو أي شيء، يجب على ولي الأمر؛ على الأب، والعم، والخال، ونحو أولئك، أن يدقِّق -كما قلنا- في ألا يكون هناك شيء يخالف الشرع من صور أو صلبان؛ لأنه -في الحقيقة- يوجد الآن نوع غريب جداً من غزو الكفار إلى بلاد الإسلام في عقر دارهم! فيتسلل إليهم الداء كالسل في جسم الإنسان، لا يحس به المسلمون ولا يشعرون به، بدليل أنك تجلس يوم الجمعة والمسجد غاص بالمصلين، فتجد عن يمنيك وعن يسارك وأمامك صور النساء العاريات في أظهُر قمصان الشباب الذين يصلون بين يديك! من الذي اشترى له هذا القميص؟ والده، وهو ربما يصلي معه في المسجد؛ لكنهم في غفلةٍ ساهون.
ولذلك قبل كل شيء يجب الانتباه! ألا يشتري المسلم ثوباً مصوراً، أو لباساً مصوراً.
ثانياً، وهذا كان موضع سؤالك: أنه لغفلة، أو لسهوة، أو لإهمال، أو لضلال قديم، كثيراً ما نُسأل-مثلاً-: واللهِ إن زوجي كذا وكذا! - إذاً: كيف تزوجتيه؟! - والله أنا كنت غافلةً عنه، والآن هداني الله.
فهي في الصيف ضيَّعَتِ اللبن، فكيف يمكنها أن تعالج الموضوع؟! فربما أن الإنسان كان راقداً، أو كان ضالاً، لا يلتزم بالأحكام الشرعية، فاشترى

بساطاً فيه صورة مثلاً، أو اشترى بساطاً فيه صليب، فعليه حينئذ أن يتقي الله عز وجل بعد أن كان ضالاً فهداه.
فأقول: عليه أن يخضب الصليب أو الصورة، فقد يَفْسُد البساط أو السجاد بهذا القَبْض؛ لكننا نقول: إن الله عز وجل من حكمته في خلقه: أنه كما أَلْهَمَ نبيَّه عليه السلام أن يقول بلسانه: (ما أنزل الله داءً إلا وأنزل له دواءً، أو شفاءً، عَلِمَه مَن عَلِمَه، وجَهِلَه مَن جَهِلَه).
فما من علة إلا وخَلَقَ الله لها ضدها، وذلك لتكون حجة الله قائمة عليه.
فإذا ابتُلي هذا الإنسان واشترى ذلك الثوب أو ذلك البساط في زمن ضلاله، ثم هداه الله، فماذا يفعل؟ يستعمل بعض الدهانات التي تطمس الصورة وتُبْقِي الثوب سليماً كما هو، أو على الأقل -إن كانت صورة- يَقْضِي على الرأس فقط، فهذا يكفي لإزالة المحظور المخالف للشرع، والصليب أيضاً يمكن أن تُحاك دائرة حوله.
أنا -مثلاً- كنت ساعاتياً في الشام ، بعض الساعات من مكر هؤلاء النصارى السويسريين أنهم يطبعون الصليب على ميناء الساعة، فأنا كنتُ حينما تأتينا هذه الساعة -لأنها مادة فسفورية دقيقة جداً- كنتُ أنقُط عليها نقطة، وإذا بها تضيء في الليل؛ لكنها لا تضيء على الصليب، بل تطمسه.
فلا توجد علة إلا ويمكن القضاء عليها؛ لكن تحتاج إلى إعمال المخ والفكر بعد الإيمان بالله ورسوله.

(676/8)

هذا هو جواب السؤال الذي وصفتَه بأنه أخير، والآن الساعة تشير إلى الثانية عشرة إلا عشر دقائق، فهاتِ لنرى ماذا عندك.
السؤال: أبو فارس فهم أن الدائرة على الصليب هكذا.
الشيخ: لا تُفْهَم أنها شخبطة.
السائل: أعني: الطمس على الصليب يكون بدائرة هكذا، أم بنقطة هنا.
الشيخ: لا، ليس نقطة هنا، هذا كله يصير مَحِيْكاً

عليك، بحيث يُطمس عليها.
السائل: كل الرسمة! الشيخ: كل الرسمة.
السائل: ولا يكون بعمل دائرة عليها.
الشيخ: لا.
السائل: الحاصل في هذا الأمر: أن سجادة عليها حوالَي مائتا صليب! فهل يَلُفها أم ماذا يفعل؟
مداخلة: يقلبها على الظهر.
الشيخ: لا يا أخي! ليس هناك شيء إلا وله علاج كم ثمن هذه السجادة؟ السائل: حوالَي مائة وخمسون ديناراً.
الشيخ: أنا أظن أنه بخمسة وعشرين ديناراً يمكن أن تحاك عليها حياكة يُطْمَس بها على الصليب.
السائل: يا شيخ! هذه حصلت عندي أنا، فجئتُ بنوع من الدهان وطمستُ على كل واحدة من رسمة الصليب.
الشيخ: قد حللنا المسألة الآن.
أدلة الرجم وحكم من يحاول إسقاط حكمه باعتباره منسوخاً ونحو ذلك
السؤال
هناك كتاب صدر حديثاً اسمه: الرأي الصواب في منسوخ الكتاب ، وكاتبه ليس مِن حَمَلة العلم الشرعي، ومما كتبه في هذا الكتاب عن قضية الرجم للزاني المحصن، فقد حاول جاهداً أن ينسخ هذا الحكم، وردَّ حديثاً عند الإمام مسلم الذي هو حديث: (خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلاً) وكذلك -أيضاً- حاول جاهداً أن يثبت أن سورة النور نزلت في السنة التاسعة للهجرة، حتى يكون بذلك نزولُ السورة قد أتى بعد حوادث الرجم التي حصلت أيام النبي صلى الله عليه وسلم! الحقيقة: أن المفسرين لهم أقوال في هذه الآيات؛ لكنها في نهايتها لا تُثْبِتُ -في حدود علمي- الرجم، الآن نحن بحاجة إلى أن نثبت الرجم.
الشيخ: تريد أن تثبت الرد! ردُّ ماذا؟! السائل: الرجم!
الشيخ: كيف لا تثبت الرجم، أنت ما قلتَ أنه ثبت في الحديث؟! السائل: نعم.
ثبت في الحديث؛ لكن قصدي أنا بالنسبة للرد على هذا الكاتب، نحن بحاجة إلى إثبات وقائع أو بعض المرويات بعد نزول سورة النور، وهناك كتاب صدر في الجامعة الإسلامية، وهو عبارة عن رسالة جامعية -في حدود علمي- في السعودية ، والتي هي عن

مرويات غزوة بني المصطلق، يثبت فيه صاحبه أن الراجح في سورة النور أنها نزلت في السنة الخامسة للهجرة، وبالتالي يكون رَجْمُ الغامدية و ماعز قد حدث بعدها، فنحن بحاجة إلى إثبات بعض المرويات التي تثبت بعض وقائع الرجم بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم، فإن كان في علمكم فأفيدونا وجزاكم الله خيراً.
الشيخ: قبل أن أجيبك: لماذا اهتممت بهذا الرجل، وأنت نفسك وصفته بأنه ليس من أهل العلم؟! لماذا اهتممت به؟! السائل: تريد الجواب؟ الشيخ: نعم. أنا أسأل، أنت لماذا تسأل؟! السائل: أنا سألتُ بالتأكيد حتى أحصل على جواب.
الشيخ: وأنا كذلك مثلك.
السائل: نعم.
الحقيقة: لكثرة ما دار حوله من بعض الردود، وقد نُشِرَت في بعض الصحف منها: صحيفة اللواء ، وأيضاً في الجامعة عندنا في كلية الشريعة تناولوا هذا الموضوع في بعض الدراسات.
الشيخ: أنت -بارك الله فيك- ينبغي أن تذكر حجة مَن يُنْكِر الرجم؛ لِنُبْطِلها، أمَا وأنت ذكرتَ بلسانك حجة مَن يُثْبِت الرجم في الحديث الصحيح! السائل: نعم. الشيخ: إذاً ماذا تريد مني؟ السائل: أنا أريد فقط بعض المرويات عن حوادثَ للرجم.
الشيخ: لا بأس، لماذا؟ السائل: فقط للرد العلمي عليه؛ لأن بعض المزاعم في الكتاب لا تقوم على دليل.

(676/9)

الشيخ: أنا أنصحك أنت وغيرك ألا تهتموا بالرد على كل ناعق، هذا باب واسع لا نهاية له، اليوم أصبح العلم فوضى، كل مَن شَعَرَ بأنه يحسن أن يكتب عبارة، ولو كانت مُكَسَّرة من الناحية العربية تكسيراً، فهو يكتب ولا يبالي؛ لأنه لا رقيب ولا عتيد.
ولذلك فليس من العلم ولا من الحكمة في شيء أن يهتم الناس بكتابة أي كاتب إذا كان ليس له قدم، لا أقول راسخة، ليس له قدم في العلم، فضلاً عن أن أقول: ليس له قدم راسخة في العلم.

أما الجواب عن سؤالك فأنا أقول: يوجد في الصحيح عن علي رضي الله تعالى عنه [أنه جمع على امرأة زانية بين جلدها ورجمها]، جمع فيها الحدين، وهذا الحديث يحارب صاحبك المبطل بسَيفَين؛ لأنه هو ينكر أصل الرجم، وسينكر من باب أولى الجمع بين الحدين، فسيدنا علي رضي الله عنه رجم امرأة بعد أن جلدها، وقال: [جلدتُها بكتاب الله، ورجمتُها بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم] هذا بعد وفاة الرسول بزمان.
هذا شيء.
الشيء الثاني: أنه صح عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال محذِّراً المسلمين: [سيأتي زمان يُنْكِر قومٌ الرجم، ولقد قرأناه في كتاب الله -وهو: ما يسمى عند العلماء بمنسوخ التلاوة- قرأنا: (الشَّيْخُ والشَّيْخَةُ إِذا زَنَيا فَارْجُمُوْهُما البَتَّة نَكالاً مِنَ اللهِ)] هذا عمر بن الخطاب وكأنه يعلم الغيب، ولا يعلم الغيب إلا الله، ولكن هناك أحاديث يقول فيها علماء الحديث -في أحدها مثلاً-: هذا حديث موقوف في حكم المرفوع؛ لأنه لا يقال مِن قِبَل الرأي.
وحقيقةً: وُجِد ناس بعد أن انتشر مذهب أهل الاعتزال يعتقدون الضلال القائل بالتحسين والتقبيح العقليين، فقد أنكروا الرجم بالكلية، وأتْبَعوا هذا الإنكار بإنكار آخر، وهو أنه لا توجد آيات منسوخة التلاوة! لماذا ينكرون؟! لأنه غير مستساغ في عقولهم أن الله عز وجل يبتلي عباده بما يشاء، فعقلهم الذي جعلوه حَكَماً على الله، يقولون: ما حسَّنه العقل فهو الحسن عند الله، وما استقبحه العقل فهو القبيح عند الله، فهؤلاء ينكرون مثل هذه النصوص الصحيحة الثابتة بعقولهم المقيتة.
فـ عمر حينما قال: [سيأتي زمان يُنْكِر قومٌ الرجم، ولقد قرأناه في كتاب الله] فهي من منسوخ التلاوة.
وهناك أحاديث أخرى غير قليلة فيها نصٌ -أيضاً- على أنها كانت مما يُتلى، من ذلك: أن الرضاع المحرم كان عشراً، وكان مما يُتْلى، ثم نُسِخَ وجُعِل الحكم أن الخمس رضعات هن المحرِّمات.
هذا ما يحضرني الآن من بعض النصوص تحقيقاً وجواباً لطلبك.
ثم قبل أن أُنْهِي الجواب عن هذا السؤال ألفت

النظر؛ لأن كثيراً من الكتَّاب اليوم يقلبون الحقائق الشرعية، فالأحاديث التي تروَى بالأسانيد الصحيحة يرفضونها، والتواريخ التي تروَى بالأسانيد المنقطعة يجعلونها أصلاً، فالكاتب منهم لا يستطيع أن يثبت تاريخ هذه الوقعة، أو غيرها، إلا أن يقول فلان من المؤرخين: وقعت سنة كذا، ومَن كانت له دراسة في السيرة سيجد اختلافاً كثيراً جداً في تحديد كثير من الوقائع والحوادث وبخاصة من الغزوات.
ولذلك فطالب العلم يجب أن يتنبه لهذه الدقيقة، فإذا كان هناك تاريخ يحدد حادثة، وهناك حديث ظاهره أنه يختلف مع تاريخ الحادثة، فلا تقِمْ وزناً للتاريخ؛ لأنه لم يروَ بالسند، وإنما أقِمْ وزناً للحديث الذي روي بالسند.

(676/10)

وأنا يحضرني الآن مثال في هذا: هناك حديث في صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (بينما نحن نصلي وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العصر، إذْ برسول الله صلى الله عليه وسلم يُسَلِّم على رأس ركعتين -والعصر أربعاً، وقد صلاها ركعتين-، ثم انتحى ناحية من المسجد -حتى إن الراوي يصف أن الرسول عليه السلام وضع إحدى رجليه على الأخرى ليستريح- فقال رجل يُعْرَف بـ ذي اليدين : يا رسول الله! أقَصُرَت الصلاةُ أم نسيتَ؟ قال عليه السلام: كل ذلك لم يكن، قال: بلى يا رسول الله، قد كان، فنظر في الصحابة وفيهم أبو بكر و عمر أصدق ذو اليدين ؟ قالوا: نعم.
فرجع إلى مصلاه -ولا أقول: إلى محرابه؛ لأنه لم يكن في مسجده محراب، وهذه فائدة على الماشي- فعاد إلى مصلاه وجاء بالركعتين، وسجد سجدتين وسَلَّم) انتهت القصة.
في هذه القصة خلاف بين الفقهاء قديماً وحديثاً: ذو اليدين تحدث مع الرسول، والرسول تحدث مع الصحابة: (أصدق ذو اليدين ؟ قالوا: نعم)، فكيف -مع هذا الحديث- يرجعون فيصلون مع الرسول ركعتين أخرَيَين، والسلام عليكم، وانتهت الصلاة بسجدتي السهو؟! إذاً: هذا الحديث يؤخذ منه: أن

الكلام لا يُبْطِل الصلاة! لا.
بل اتفق العلماء جميعاً أن الكلام في الصلاة عامداً متعمداً يبطلها، واختلفوا فيما إذا تكلم المتكلم في الصلاة ناسياً، أو جاهلاً، أو مصلحاً للصلاة: فالمذهب الشافعي يقول: لا تبطل الصلاة بمثل هذا الكلام.
والحنفية يقولون: تبطل.
هنا الشاهد: ماذا يقول الحنفية في حديث أبي هريرة هذا؟ يقولون: كان هذا قبل نسخ الكلام في الصلاة، أي: كانت هذه الواقعة قبل نسخ جواز الكلام في الصلاة، والدليل أن ذا اليدين هذا مات في وقعة بدر ، هنا الشاهد! و أبو هريرة أسلم في وقعة خيبر ، فوقعة خيبر هذه إذاً متأخرة عن وقعة بدر ، فعلى ماذا استندوا في كون ذي اليدين مات في وقعة بدر ؟ استندوا على تاريخ.
هنا تجد بعض المؤرخين يقولون: لا.
هذا القول رواه الزهري هكذا مرسَلاً معضَلاً، أي: إن القول بموت ذي اليدين في وقعة بدر رواه الزهري بدون سند، و أبو هريرة يقول صراحة: (بينما أنا أصلي وراء الرسول ...)، و أبو هريرة أسلم بعد أو في حادثة خيبر ؟ إذاً: هذه الحادثة متأخرة عن النهي عن الكلام.
فإذاً: النهي عن الكلام المقصود به الكلام الذي ليس عن عذر الجهل، أو عذر النسيان، أو عذر إصلاح الصلاة، فإذا كان الكلام بسبب من هذه الأسباب الثلاثة فلا يبطلها.
أما الكلام كقولك: هات الكتاب، وخذ الغرض إلخ، وأنت تصلي، فهذا هو الذي يبطل الصلاة.
هذا مثال لاختلاف الرواية ذات السند الصحيح عن التاريخ المرسَل المعضَل؛ لذلك عندما تقرأ كتاباً يجب أن تنتبه إلى أن هذا التاريخ -يا أخي- لا يُروى بالأسانيد الصحيحة، ولا أنه يجري مثل إن كان هناك تعارض بين التاريخ وبين حديث بإسناد صحيح.
خلاصة القول: الرجم ثابتٌ -أولاً- بالقرآن الذي نُسِخَت تلاوته وبقي حكمه، وثابتٌ بالسنة العملية التي نفَّذها الصحابة بعد وفاة الرسول عليه السلام، وجرى العمل -أيضاً- على ذلك من المسلمين الذين يقيمون الأحكام الشرعية حتى اليوم.
والله عز وجل يقول: { وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا

تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً } [النساء:115] .
لذلك هذا الكاتب وأمثاله لا ينبغي للمسلم أبداً أن يقرأ لهم كتاباً؛ لأنهم ليسوا بعلماء، وإنما هم من أهل الأهواء،
توجيه قولهم: (على شرط الشيخين)
السؤال

(676/11)

عندنا يا شيخ أسئلة في مصطلح الحديث: ما المقصود بقولهم: حديث على شرط الشيخين، أو على شرط أحدهما؟ هل المقصود أن يكون الشيخان قد أخرجا السند نفسه؟ أو أن الشيخين قد احتجا برجال السند كلٌّ على حدة؟
الجواب
هناك مرتبتان: المرتبة الأولى: هي التي جاءت في السؤال؛ أنهما أخرجا من نفس السند، البخاري أو مسلم أو كلاهما معاً؛ لكن هذا عزيز جداً، ونادر جداً، ولذلك فإن الغالب من المقصود بقولهم: على شرط الشيخين، أو على شرط أحدهما: أن رجال ذلك الحديث على شرط الشيخين، وليس في السلسلة كلها.
هذا يلاحَظ كجواب على ذاك السؤال.
لكن هناك ملاحظة أخرى ينبغي لطالب العلم أن ينتبه لها، وهي: المرتبة الثانية: وهي أن هناك تسامحاً في إطلاق هذه العبارة في بعض الأسانيد التي تكثر سلسلة الرواة فيها، أو يكثر عدد الرواة في سند ذلك الحديث.
ومن أشهر الذين عُرفوا بإطلاق هذه العبارة على الأحاديث التي يُخْرِجها في كتابه هو: أبو عبد الله الحاكم النيسابوري ، فهو -كما تعلمون- يقول: صحيح على شرط الشيخين، أو على شرط البخاري ، أو على شرط مسلم ، بينما هو يعني إلى ما قبل شيخ شيخه هو، بمعنى: أن بين شيخ الشيخين و الحاكم رجلين على الغالب، وهذان الرجلان جاءا بعد الإمامين البخاري و مسلم ، فإنهما لا يدخلان في قوله: على شرط البخاري و مسلم بداهةً.
ولذلك فهذا الإسناد هنا إذا لم يستحضر طالب العلم

هذه الملاحظة لا يصح أن يقال: إنه على شرط الشيخين، أو على شرط أحدهما، لا يصح؛ لأن شيخ الحاكم جاء بعد وفاة الشيخين، بل وربما شيخ شيخه كذلك، وكل إسناد يقال فيه: على شرط مسلم ، أو البخاري ، أو كليهما معاً، ويكون المؤلف جاء من بعد البخاري وبينه وبين البخاري واسطة، فإذا قيل: إسناده صحيح -على ما ذكرنا آنفاً- يكون هناك تسامح في التعبير، فمثلاً: أعلى طبقة من الحاكم : أبو حاتم بن حبان ، فهو يروي كثيراً من الأحاديث أسانيدها على شرط الشيخين دون شيخه هو؛ لأن شيخه ليس من شيوخ الشيخين .

فلا بد من ملاحظة هذه الدقيقة فيما إذا وقفنا على تعبير: إنه إسناد صحيح على شرط الشيخين .

ومتى يصح مثل هذا التعبير دون هذا التسامح؟ إذا قيل في إسنادٍ مثل إسناد مسند أحمد لأن أحمد من شيوخ الشيخين، فإذا قيل فيه في حديث ما: إنه على شرط الشيخين، ويكون القائل مصيباً؛ فإنه لا يكون في الأمر -في التعبير- تسامح إطلاقاً.

وثمرة هذه الملاحظة مهمة جداً بالنسبة لـ ابن حبان ، وبخاصة بالنسبة للحاكم ؛ ذلك لأننا نلاحظ أن في شيوخ الحاكم أحياناً شيئاً من الضعف، فلا يصح السند إطلاقاً فضلاً عن إن يقال: إنه على شرط أحد الشيخين .

حكم عدم تصريح المدلس بالسماع عن أحد أقاربه أو أحد مشايخه

السؤال

ما رأيك في عدم تصريح المدلِّس بالسماع عن أحد أقاربه، كابنه، أو أبيه، أو أمه، أو عن أحد مشايخه المُكْثِر عنهم، هل يُحمل على السماع، أو يعُلُّ بالتدليس؟

الجواب

إذا لم يكن هناك وضوح في نوع تدليسه، أو كان واضحاً في غير أبيه، أو ابنه، فيُحْمَل على الاتصال، ولا يحمل على الانقطاع، أو التدليس، وكذلك بالنسبة لبعض الرواة المشهورين بالضبط والحفظ والعدالة؛ ولكنهم رُمُوا بشيء من التدليس، فالذي اطمأنت إليه نفسي وانشرح له صدري: أن عَنْعَنَتَهُم تُمَشَّى، إلا إذا وَضَح للباحث أن في المتن علةً، ولا يجد في السند ما يمكن أن يُعْتَبر علة، فيقف عند العَنْعَنَة هناك، ويحاول

أن يتخلص منها بطريقة أو بأخرى.
حكم من يشترط المعاصرة فقط لصحة السند
السؤال

(676/12)

مَن يقول بالمعاصرة فقط لصحة السند، هل يَشْتَرِط شروطاً أخرى، أم يكتَفِي فقط بمطلق المعاصرة حتى لو كانت اللقيا بعيدة جداً، كأن يكون الشيخ في المشرق، والتلميذ في المغرب؟
الجواب
هذه مسألة لا يمكن -في اعتقادي- إعطاء جوابٍ قاطعٍ فيها؛ لأن العلة التي ذكرتَها هي ليست علة ضرورية التحقق؛ لأننا نعرف أن علماء المسلمين وحفاظهم كانوا يسافرون من الشرق إلى الغرب، ومن الغرب إلى الشرق، فإذا وُجِد هناك ما يدل على أنه لم يخرج من بلده، أو على الأقل من إقليمه من الغرب إلى الشرق، أو من الشرق إلى الغرب، إذا لم يحدث شيء من ذلك فيُحْمَل على الاتصال لمجرد المعاصرة مع ثبوت الثقة والعدالة.
السائل: قد يكون سن التحمل -مثلاً- خمس عشرة سنة بين وفاة الشيخ وولادة التلميذ، فيكون هذا التلميذ لا يخرج عادة مثل من عادة الحفاظ ! الجواب: إذاً: يُنْظَر للقرائن، أما إذا كان لا يوجد مثل هذه القرينة التي ذكرتها الآن، فالجواب ما علمتَ.
هل يشترط في أسانيد الكتب ما يشترط في الحديث أم يتساهل فيها
السؤال
ما رأيك في أسانيد الكتب؟ هل يشترط فيها ما يشترط في رواية الأحاديث أم يتساهل فيها؟
الجواب
رأيي يختلف من كتاب إلى آخر: فإذا كان كتاباً مشهوراً متداوَلاً بين أيدي العلماء ووثقوا به، فلا يشترط.
أما إذا كان غير ذلك فإنه يُشتَرط.
حكم مرسل التابعي الصغير إذا ورد من طريق آخر ضعيف
السؤال

مرسل التابعي الصغير، كـ الزهري و قتادة ، إذا ورد من طريق آخر ضعيف، هل يقوي أحدهما الآخر؟
الجواب
لا فرق عندنا بين التابعي الصغير أو الكبير، فالمرسَل مرسَل وإن كان يحتمل أن يكون منقطعاً، فإذا وُجِد ما يُسْنِده مسنداً ولو كان ضعيفاً فالقاعدة ماشية على إطلاقها.
معنى قولهم: (فلان لا يروي إلا عن ثقة)
السؤال
قولهم: فلان لا يروي إلا عن ثقة، هل هو على الغالب أو مطلقاً؟ وهل يُفهم من عبارات التوثيق: كلُّ مَن روى عنه، فلانٌ مثلاً، كالإمام مالك و يحيى بن أبي كثير ؟
الجواب
إذا كان العلماء لا يأخذون بتوثيق رجل لا تُعْرَف عينُه، فالأولى ألا يؤخذ بهذه القاعدة، فهي أبعد عن التوثيق لشخص معلوم، بمعنى: إذا قال العالِم أو الإمام: حدثني ثقة، فلا يصح السند، حتى ينكشف مَن هذا الثقة الذي عَنَاه، كذلك مجرد رواية إمام عن شخص لا نعلم عنه أنه وثَّقه أحد، وإنما نعلم هذا الإطلاق أنه لا يروي إلا عن ثقة، فهذا لا يُعْتَمد عليه؛ لأنه اعتماد على كلام مُجْمَل، وكثيراً ما انتقض هذا الإجمال ببعض الروايات .
حجية قول الصحابي
السؤال
ما قولكم في قول الصحابي: هل هو حجة أم لا؟ أم أن هناك تفصيلاً معيناً؟
الجواب
لا بد من التفصيل: قول الصحابي إذا كان قالَه في وجود بعض الصحابة ولم يخالفه أحدٌ، فهذا نطمئن إليه، ونحتج به.
أما إذا لم تكن مثل هذه القرينة، ثم لم يكن هناك في النص من الكتاب أو السنة ما يخالِفُه، فنحن نطمئن إليه أيضاً؛ ولكننا لا نستطيع أن ننزله منزلة الكتاب والسنة، إلا إذا كان معه ناس آخرون .
الفرق بين تفسير الصحابي للآية وقوله في المسألة
السؤال
ما الفرق بين تفسير الصحابي للآية وقوله في المسألة؟

الجواب
هذه تدخل في موضوع تفسير الصحابي، فتفسير الصحابي له علاقة برأي الصحابي -أيضاً- إذا كان متعلقاً بأمر غيبي -خبر غيبي- لأنه في هذه الحالة، وفي الحالة الأولى التي سألتَ عنها -أي: في التفسير- يغلب على الظن أن هذا ليس باجتهاده، وإنما بتوقيف من الرسول عليه السلام له عليه.

(676/13)

ولذلك فيشترط في مثل هذا القول الذي يقول بأن قول الصحابي حجة: إذا كان رواية عن أمر، لا يمكن أن يقال بمجرد الرأي، وهذا -أيضاً- ليس على إطلاقه، وإنما نرى -وهذا أمر ضروري جداً- أن يقيد بما إذا لم يكن هناك احتمال أن يكون من الإسرائيليات؛ لأن كثيراً من الإسرائيليات تتحدث -أيضاً- عن أمور غيبية، ومعلومٌ أن الصحابة كانوا يتلقون كثيراً من الإسرائيليات عن بعض الذين أسلموا من أهل الكتاب، فإذا جاء خبر من صحابي يتعلق بأمر غيبي، ولا يحتمل أن يكون من الإسرائيليات، فهنا يقال: إنه في حكم المرفوع.
من هذا القبيل قيل في تفسير الآيات: إنه في حكم المرفوع؛ لأن التفسير لا يمكن أن يقال بمجرد الرأي، وبخاصة من الصحابة الأولين الذين سمعوا القرآنَ من الرسول عليه السلام، وبيانَه للقرآن مباشرة.
حكم الأخذ بقول الصحابي
السؤال
قول الصحابي يا شيخ، ذكرتَ أننا نطمئن إليه ولا يُحتج به، فهل الأولى الأخذ به؟
الجواب
نعم.
لا شك.
مداخلة: أنت قلتَ: ويُحتج به.
الشيخ: نعم؛ ولكن لا نلزم الناس به.
مداخلة: ولكنه قال: إنه لا يحتج به.
السائل: لا بأس! أعيد السؤال يا شيخ: ذكرتَ أن قول الصحابي رضي الله عنه إذا قال قولاً ولا يوجد هناك

دليل على أنه قاله في جمع من الصحابة، ذكرتَ أنه نطمئن إليه؛ ولكن لا يُحتج به، أي: لا نستطيع أن نلزم الناس به.
الشيخ: هذا هو، لا نستطيع أن نلزم الناس.
السائل: لكن الأولى أن نأخذ به، ولا نأخذ مِن رأينا، أو رأي مَن بعدَه من العلماء.
الشيخ: هو كذلك، ونحن على سبيل المثال دائماً نتحدث عن مسألة الشرب قائماً، ومع أن المسألة فيها خلاف معروف بين العلماء قديماً وحديثاً، إلا أننا نحن نتبنى تحريم الشرب قائماً إلا لعذر، فنُسأل عن الأكل قائماً: ما حكمه؟ فنذكر بهذه المناسبة أن هذا السؤال وُجِّه إلى راوي حديث: (نهى رسول الله صلى الله عليه وآله سلم عن الشرب قائماً - ألا وهو أنس بن مالك - فقيل له: فالأكل؟ قال: شر)، فنحن نقول بقوله؛ لكن لا نستطيع أن نلزم الناس بأن يأخذوا بهذا القول؛ لأن هناك علماء مختلفين في مثل هذا.
طريقة تمييز صحيح وضعيف قول الصحابي
السؤال
كيف يستطيع طالب العلم مثلاً التميز بين أقوال الصحابة، من حيث الآثار الصحيحة والضعيفة؟ أعني: ما هي الكتب التي تنصحوننا بها؟ الشيخ: ما يميز الحديث؟ السائل: بالنسبة للحديث هناك كتب تميز الصحيح من الضعيف؛ لكن الآثار كأقوال الصحابة كيف نميزها؟ الشيخ: نفس الجواب! أليس هناك أحاديث ليس لها أسانيد؟! ماذا يفعل فيها؟! لا يعلم، كذلك هناك آثار ليس لها أسانيد، فلا يستطيع أن يقوم بالتصحيح والتضعيف؛ لكن هناك آثار لها أسانيد، فيعالجها كما يعالج الأحاديث.
السائل: لأن كثيراً من المؤلفين لا يعتنون بالآثار كما يعتنون بالأحاديث.
الجواب
هذا شيءٌ آخر، أنا أجبتك عن سؤلك.

(676/14)

التعامل مع الجن
هذا اللقاء عبارة عن مجموعة من الأسئلة ألقاها

الحاضرون على الشيخ رحمه الله، وهذه الأسئلة تختلف في مواضيعها، فمنها ما يتعلق بالسفر والمدة التي يقصر فيها المسافر، ومنها ما يتعلق بحكم التعامل مع الجن وإمكانية التعامل معهم وغيرها من المسائل المختلفة.

مدة القصر والجمع في السفر

السؤال

مدة القصر والجمع بالنسبة للمسافر، كأن يأتي المسافر زائراً إلى عمّان وينوي الإقامة شهراً إلى شهر ونصف، فهل له الجمع والقصر؟

الجواب

أولاً -يا أخي- الجمع إنما هو رخصة بالنسبة للمسافر؛ سواء كان بحاجة إليها أو لم يكن بحاجة إليها، والعمل بها هو أمر يحبه الله عز وجل، كما جاء في الحديث الصحيح: (إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه) فإذا كان الرجل مسافراً فعلاً فله أن يجمع؛ سواءً كان في حاجة إلى الجمع أو لم يكن في حاجة إليه، لكن الجمع ليس خاصاً بالمسافر فقط وإنما يجوز أيضاً للمقيم، لكن ليس من باب الترخص وإنما من باب الحاجة الملحة؛ لقول ابن عباس رضي الله تعالى عنه كما في صحيح مسلم: (جمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المدينة بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء، بدون سفر ولا مطر، قالوا: ماذا أراد بذلك يا ابن العباس؟ قال: أراد ألا يحرج أمته).

فأقف هنا قليلاً؛ لأن هذه المسألة مهمة جداً، ألا وهي الجمع بالنسبة للمقيم، ثم نعود إلى الجمع بالنسبة للمسافر؛ لأن أكثر الناس كما قال رب العالمين: (لا يعلمون) ومن جملة ما لا يعلمون الجمع بالنسبة للمقيم، بعضهم يعلم أن الجمع للمقيم يجوز لكنه لا يشترط له أي شرط، فيجعل الجمع للمقيم كالجمع للمسافر، لا يستويان مثلاً؛ لأن الجمع للمقيم يختلف عن الجمع للمسافر.

الجمع للمسافر -كما قلت آنفاً- رخصة، ولو لم يكن مضطراً، ولا في حاجة ملحة إلى هذه الرخصة، وله أن يفعل ذلك ولا يستطيع أحد أن ينكر؛ لأنه ثبت الجمع بين الصلاتين في الأحاديث الصحيحة، خلافاً لمن يصور هذا الجمع في السفر ويسميه بالجمع الصوْري، وأنتم تقولون: الجمع الصُوري، وهذا لا

حاجة إليه لغة، إنما هو جمع صوري، والجمع الحقيقي هو: إما تأخير الصلاة الأولى كالظهر مثلاً إلى الصلاة الأخرى العصر، فتصليهما معاً في وقت العصر، ويسمى جمع تأخير، وإما أن تقدم الصلاة الأخرى فتضمها إلى الصلاة الأولى وتصليهما في وقت الأولى الظهر، فيسمى جمع تقديم، فهذا جمع حقيقي وليس جمعاً صورياً.
كذلك الجمع في حالة الإقامة جمع حقيقي، ولكن يشترط هناك شرط لا يشترط في الجمع للمسافر، ألا وهو: الحاجة التي تعترض سبيل المصلي، فيجد حرجاً يوماً ما في وقت ما أن يصلي الظهر في وقتها والعصر في وقتها، فيجمع بينهما جمع تقديم أو جمع تأخير تمسكاً بالرخصة.
إذا عرفنا هذه الحقيقة في الجمع في السفر والجمع في الحضر، وأنهما من حيث صورة الجمع جمعاً حقيقياً، أما من حيث جواز الجمع ففي السفر للرخصة وفي الحضر لدفع الحرج.
نعود إلى الإجابة على السؤال فنقول: هذا الذي نوى الإقامة في بلد سفره شهراً أو شهرين، أو أقل من ذلك أو أكثر من ذلك هذه الإقامة ليس لها في الشرع أيام معدودات، وإنما هي تتعلق بحالة المقيم، فإن كان أقام تلك الأيام أو أقل منها أو أكثر وهو نوى الإقامة فعلاً، واطمأن في نزوله في ذلك المكان، فهذا أصبح مقيماً ولو أنه ليس في بلده، فلا يجوز له القصر حيث يجب القصر على المسافر فضلاً عن أنه لا يجوز له الجمع، إلا كما ذكرت آنفاً لدفع الحرج، أي: هذا الذي نوى الإقامة شهراً أو أقل أو أكثر أصبح مقيماً، فتجري عليه أحكام المقيم.

(678/1)

أما من نزل في بلد غير بلده ولم ينوِ الإقامة، إنما له في هذا البلد مصالح يريد أن يقضيها، لكنه لا يدري متى ستنقضي، بحيث أنها إذا انقضت عاد أدراجه إلى بلده، فما دام أنه لم ينوِ الإقامة وإنما قال في نفسه: متى أنتهي من قضاء حاجتي رجعت إلى بلدي؛ فهذا غير مقيم، وصورته أن يقول: أول ما أكمل عملي أسافر، فلو مضت أيام كثيرة بل وشهور

ولم يكمل عمله فهو مسافر.
فإذاً: القضية لها علاقة بوضع الإنسان في حالة الإقامة المؤقتة ونيته، إذا نوى الإقامة والاستقرار أياماً معدودات فهو مقيم، وإذا لم ينو الإقامة وإنما هو مقيم إقامة مؤقتة لقضاء تلك المصالح ومتابعة تلك الأعمال فإذا انتهى منها يعود إلى بلده، فهذا مسافر مهما طالت الأيام .

حكم الصيام على المسافر الذي نوى الإقامة

السؤال

بالنسبة للمسافر أيضاً من حيث الصيام، كأن يصل وينوي الإقامة، فهل له أن يفطر أم أن عليه أن يواصل صومه؟

الجواب

أنا في اعتقادي أن جوابي السابق يعطيك جواب هذا السؤال اللاحق، قلت: أنه إذا نوى الإقامة فهو مقيم، وارتبطت به أحكام المقيم، وإما أنه لم ينوِ هذه الإقامة وله أعمال يريد أن يقضيها فإذا انتهت رجع، فهو مسافر .

الجمع بين السنن بنية واحدة

السؤال

هناك من يقول: يجمع المصلي سنة تحية المسجد وسنة الظهر ركعتين ويأخذ أجر الأربعة، ما رأيكم في هذا القول؟

الجواب

وهذا القول يمكن تصحيحه ويمكن تضعيفه؛ لأن فيه إجمالاً يحتاج إلى تفصيل، عندما يقول هذا السائل: بأنه يأخذ الأجر، فنحن نقول: يقول الله عز وجل لملائكته في الحديث القدسي: (يا ملائكتي! إذا همَّ عبدي بحسنة فعملها فاكتبوها له عشر حسنات، إلى مائة حسنة، إلى سبعمائة، إلى أضعاف كثيرة، والله يضاعف لمن يشاء) وللحديث تتمة ما أظن أني بحاجة إليها الآن، فهذا الذي يقول: يصلي سنة الوضوء والتحية ويأخذ أجر اثنتين، هذا الإطلاق خطأ، لماذا؟ لأننا نفترض أنه لو صلى تحية المسجد لوحدها وصلى سنة الظهر -مثلاً- لوحدهما صلى أربع ركعات، فهذا كتب له تلقاء صلاة التحية على الأقل عشر حسنات، وقد يكون مائة وقد يكون سبعمائة إلخ، فنحن نأخذ الآن أقل عدد وهو عشر حسنات، ولما صلى سنة الظهر كتب له على الأقل عشر حسنات،

إذاً مجموع الصلاتين عشرون حسنة، فنقول للذي تنقل عنه هذا الكلام: إذا صلى شخص ركعتين بنية العبادتين هل تكتب له عشرون حسنة؟ إن قال: نعم. نقول له: أخطأت، لماذا؟ (إذا همَّ عبدي بحسنة فعملها فاكتبوها له عشر حسنات) هذا ما عمل العبادة الثانية -أي: سنة الوضوء- وإنما صلى ركعتين فقط، إذاً هذا لا يكتب له إلا عشر حسنات، لكن هناك زيادة حسنة واحدة فقط، وهي تمام الحديث السابق: (وإذا هم عبدي بحسنة فلم يعملها فاكتبوها له حسنة واحدة) إذاً هذا عمل عبادة واحدة فكتبت له عشر حسنات على الأقل، والعبادة الثانية ما عملها ولكن نواها، فيكتب له حسنة واحدة.
إذاً الجواب: يكتب له العشر حسنات مقابل العمل، وحسنة واحدة مقابل النية وإذا فرضنا أن الله عز وجل تفضل عليه وكتب له مقابل الركعتين مائة حسنة، يكتب له مع النية حسنة فتصبح مائة وواحدة، وهكذا دواليك، لذلك نحن نقول: عندنا الآن ثلاث صور وهي في التفاضل كما يأتي: الصورة الأولى: وهي أعلاها: يصلي ركعتين تحية، وركعتين سنة وضوء، وركعتين سنة الوقت، صارت ست ركعات.
الصورة الثانية: أن يصلي ركعتين بثلاث نيات: التحية، ونية الوضوء، ونية سنة الوقت.

(678/2)

الصورة الثالثة والأخيرة: يصلي ركعتين بنية واحدة، فهذا يكتب له عشر حسنات، والذي قبله يكتب له عشر حسنات زائداً أجر النية أو النيتين، والذي قبله كذلك يكتب له أجر العبادة الواحدة زائداً مائتين، المهم كل عمل له عشر حسنات، إذا تكرر العمل تتكرر العشر حسنات وإذا لم يتكرر العمل إنما النية تكررت فالنية لها أجر واحد.
حكم التبرع بأعضاء الميت
السؤال
أوصى رجل إذا توفى أن يتبرع بأحد أعضاء جسمه، كأمثال الذين يتبرعون بالقرنية حالياً، فما هو الحكم بارك الله فيكم؟
الجواب

نحن لا نعتقد جواز هذا التبرع؛ لأن فيه اعتداء على الميت، وحرمة الميت المسلم لا تزال قائمة كما لو كان حياً، ولذلك جاءت أحاديث تنهى المسلم أن يطأ قبر المسلم وأن يجلس عليه، بل جاء وعيد شديد، فقال عليه الصلاة والسلام: (كسر عظم الميت ككسره حياً)، أي: من حيث العقوبة، وإلا الميت بعد أن يموت لا يحس بأي شيء يقع في جسده، لكن من حيث الحكم الشرعي، فكسر عظم الميت ككسره حياً.

كثيراً ما يرد سؤال في ذكر مثل هذه المناسبة: أنهم يجرون عمليات جراحية تشريحية ليتعلموا على حساب جثث الموتى، فنقول: لا يجوز؛ لأن الرسول قال: (كسر عظم الميت ككسره حياً)، بالإضافة إلى أحاديث كثيرة تنهى عن المثلة بالميت، حتى الكافر لا يجوز التمثيل به إذا ما قتله المسلم، أما أن يمثل به ويشوهه فيقطع آذانه وأنفه وأعضاءه .

إلخ.

هذا لا يجوز حرمة لهذا الميت الكافر فضلاً عن المسلم.

فنقول: إذا كان لابد للطبيب المسلم أن يتمرن على حساب جثث الموتى فليبتعد عن جثث المسلمين؛ لأنه جاء في رواية صحيحة: (كسر عظم المؤمن الميت ككسره حياً) حتى هنا نحن نقول: إذا كان هناك مجال للتمرن في التشريح أن يجري هذا التمرن على جثث الحيوانات -أيضاً- ينبغي الابتعاد عن جثث أموات الكفار فضلاً عن المسلمين؛ لما ذكرت آنفاً من أن النبي عليه السلام نهى عن التمثيل .

حكم التعامل مع الجن

السؤال

ما حكم التعامل مع الجن؟

الجواب

أقول: التعامل مع الجن ضلالة عصرية، لم نكن نسمع من قبل -قبل هذا الزمان- تعامل الإنس مع الجن، ذلك أمرٌ طبيعي جداً، ألا يمكن تعامل الإنس مع الجن لاختلاف الطبيعتين؛ قال عليه الصلاة والسلام تأكيداً لما جاء في القرآن: { وَخَلَقَ الْجَانَّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ } [الرحمن:15] وزيادة على ما في القرآن قال عليه السلام: (خلقت الملائكة من نور، وخلق الجان من نار، وخلق آدم مما وصف لكم) فإذاً البشر خلقوا

من طين والجان خلقوا من نار، فأنا أعتقد أن من يقول بإمكان التعامل مع الجن مع هذا التفاوت في أصل الخلقة، مثله عندي كمثل من قد يقول -وما سمعنا بعد من يقول - تعامل الإنس مع الملائكة.
هل يمكن أن نقول بأن الإنس بإمكانهم أن يتعاملوا مع الملائكة؟ الجواب: لا.
لماذا؟ نفس الجواب، خلقت الملائكة من نور وخلق آدم مما وصف لكم، أي: من تراب، فهذا الذي خلق من تراب لا يمكنه أن يتعامل مع الذي خُلق من نور.
كذلك أنا أقول: لا يمكن للإنسي أن يتعامل مع الجني بمعنى التعامل المعروف بيننا نحن البشر، نعم.
يمكن أن يكون هناك نوع من التعامل بين الإنس والجن، كما أنه يمكن أن يكون هناك نوع من التعامل بين الإنس والملائكة أيضاً، لكن هذا نادر جداً، ولا يمكن ذلك مع الندرة إلا إذا شاء الملك وشاء الجان.

(678/3)

أما أن يشاء الإنسي أن يتعامل معاملة ما مع ملك ما فهذا مستحيل، وأما أن يشاء الإنسي أن يتعامل مع الجني رغم أنف الجني فهذا مستحيل؛ لأن هذا كان معجزة لسليمان عليه الصلاة والسلام، ولذلك جاء في الحديث الصحيح في البخاري أو مسلم أو في كليهما: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم (قام يصلي يوماً بالناس إماماً، وإذا بهم يرونه كأنه يهجم على شيء ويقبض عليه، ولما سلّم قالوا له: يا رسول الله! رأيناك فعلت كذا وكذا، قال: نعم.
إن الشيطان هجم -أو قال عليه السلام هذا المعنى- علي وفي يده شعلة من نار يريد أن يقطع علي صلاتي، فأخذت بعنقه حتى وجدت برد لعابه في يدي، ولولا دعوة أخي سليمان عليه السلام : { قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكاً لا يَنْبَغِي لأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي } [ص:35] لربطته بسارية من سواري المسجد حتى يصبح أطفال المسلمين يلعبون به) لكنه عليه الصلاة والسلام تذكر دعاء أخيه سليمان عليه السلام: { قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكاً لا يَنْبَغِي لأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي } [ص:35]، لولا هذه الدعوة لربطه الرسول، لكنه لم يفعل؛ فأطلق سبيله برغم أنه أراد أن يقطع عليه

صلاته.
فالآن ما يشاع في هذا الزمان من تخاطب الإنس مع الجن، أو الإنسي المتخصص في هذه المهنة يزعم أنه يتخاطب مع الجني، وأنه يتفاهم معه، وأنه يسأله عن داء هذا المصاب أو هذا المريض وعن علاجه، هذا إلى حدود معينة يمكن، لكن يمكن واقعياً ولا يمكن شرعاً؛ لأن ليس ما هو ممكن واقعاً يمكن أو يجوز شرعاً فإنه يمكن للمسلم أن ينال رزقه بالحرام، كما ابتلي المسلمون اليوم بالتعامل بالربا معاملات كثيرة وكثيرة جداً، لكن هذا لا يجوز ولا يمكن شرعاً، فما كل ما يجوز واقعاً يجوز شرعاً.
لذلك نحن ننصح الذين ابتلوا بإرقاء المصروعين من الإنس بالجن، ألا يحيدوا أو ألا يزيدوا على تلاوة القرآن على هذا المصروع أو ذاك في سبيل تخليص هذا الإنسي الصريع من ذاك الجني الصريع -صريع اسم مفعول، اسم فاعل- ففي هذه الحدود فقط يجوز، وما سوى ذلك فيه تنبيه لنا في القرآن الكريم على أنه لا يجوز بشهادة الجن الذين آمنوا بالله ورسوله، وقالوا كما حكى ربنا عز وجل في قرآنه: { وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنْ الإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنْ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقاً } [الجن:6] وكانت الاستعاذة على أنواع، ولا توجد حاجة للتعرض لها.
المهم أن الاستعانة بالجن سبب من الأسباب لإضلال الإنس؛ لأن الجني لا يخدم الإنسي لوجه الله، وإنما ليتمكن منه لقضاء وطره منه بطريقة أو بأخرى.
لقد كنا في زمن مضى ابتلينا بضلالة لم تكن معروفة من قبل، وهي التنويم المغناطيسي، فكانوا يضللون الناس بشيء سموه بالتنويم المغناطيسي، يسلطون بصر شخص معين على شخص عنده استعداد لينام ثم يتكلم -زعم- في أمور غيبية، ومضى على هذه الضلالة ما شاء الله عز وجل من السنين تقديراً، ثم حل محلها ضلالة جديدة وهي استحضار الأرواح، ولا نزال إلى الآن نسمع شيئاً عنها، ولكن ليس كما كنا نسمع من قبل ذلك؛ لأنه حل محلها الآن الاتصال بالجن مباشرة لكن من طائفة معينين، وهم الذين دخلوا في باب الاتصال بالجن باسم الدين، وهذا أخطر من ذي قبل، فالتنويم المغناطيسي لم يكن باسم الدين وإنما كان باسم العلم، واستحضار

الأرواح كذلك لم يكن باسم الدين إنما كان باسم العلم أيضاً.

(678/4)

أما الآن فبعض المسلمين وقعوا في ضلالة الاستعانة بالجن باسم الدين، ذلك أن الرسول عليه السلام ثبت عنه أنه قرأ بعض الآيات على بعض الناس الذين كانوا يصرعون من الجن فشفاهم الله، هذا صحيح؛ لكن هؤلاء بدءوا من هذه النقطة ثم وسعوا الدائرة إلى الكلام: هل أنت مسلم؟ ما دينك؟ نصراني يهودي بوذي؟ وبعد ذلك يقولون له: أسلم تسلم، وبعد ذلك يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله، آمن الإنس بكلام الجني وهم لا يرونه ولا يحسون به إطلاقاً، نحن نعيش اليوم سنين طويلة نتعامل مع بني جنسنا -إنس مع إنس-.
وبعد كل هذه السنين يتبين لك أن الذي كنت تعامله كان غاشاً لك، فكيف تريد أن تتعامل مع رجل من الجن لا تعرف حقيقته؟ ويقول لك: أسلمت، ويقول لك: أنا مؤمن، وأنا في خدمتك، ماذا تريد مني؟ أنا حاضر.
هذا نسمعه كثيراً، سبحان الله! من هنا يدخل الضلال على المسلمين كما يقال: (ومعظم النار من مستصغر الشرر).
بدأنا مهنة نتعاطها في استخراج الجن من الإنس وتوسعنا فيها حتى صارت واسعة.
وقد يسأل سائل فيقول: هل يمكن التعامل مع الجن؟ فنقول: لا يمكن إلا بما ذكرته آنفاً من التفصيل والنصيحة، كما قلت آنفاً: أنه لا يجوز لمسلم أن يزيد على الرقية في معاجلة الإنسي الذي صرعه الجني، يقرأ عليه ما يشاء من كتاب الله ومن أدعية رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحيحة.
وهناك أشياء عجيبة جداً، كلها توهيم على الناس ومحاولة للانفراد بهذه المهنة عن كل الناس؛ لأنه لو بقيت القضية على تلاوة الآيات فكل أحد يستطيع أن يقرأ بعض الآيات وإذا بالجني يخرج، يقولون: لا. نريد أن نحيطه بشيء من التمويه والسرية -زعموا- حتى تكون مخصصة في طائفة دون طائفة.

أذكر بقوله تعالى: { وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنْ الإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنْ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقاً } [الجن:6] . نسأل الله عز وجل أن يحفظنا عن الانصراف إلى الاستعانة بالجن.

الجمع بين حديث ابن عباس والقول بإتمام الصلاة للمسافر إذا نوى الإقامة

السؤال

بارك الله فيك، قرأت في صحيح مسلم عن ابن عباس : (أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم جمع تسعة عشر يوماً جمعاً وقصراً)، وفي رواية عن عائشة : (أحد عشر يوماً) والسؤال: كيف نوفق بين أن الإنسان إذا نوى أن يقيم يصلي صلاة المقيم، وأن النبي صلى الله عليه وسلم جمع وهو مسافر؟

الشيخ: أنت تتسرع يا أبا فارس .

السائل: أنا كنت حذراً قلت: شبهة.

الشيخ: أنت تتسرع في سرد الحديث، وهل الحديث له علاقة بالجمع؟ السائل: نعم.

له علاقة بالجمع والقصر، والأخ سأل عن مدة القصر.

الشيخ: أنت تروي الحديث في الجمع، والحديث ليس له علاقة بالجمع، وإنما يتعلق بالقصر.

السائل: القصر ليس مرتبطاً بالجمع؟

الجواب

ليس ضرورياً يا أخي، القصر هو عزيمة والجمع رخصة، والحديث الذي أنت تذكره عن ابن عباس ليس له علاقة بالجمع، وإنما هو أداة ذكرناها وهو يتعلق بالقصر.

السائل: يمكن شيخنا تفيدنا في هذه النقطة؟

الجواب: أنا ذكرتها بروايتين، أنت ذكرت رواية الجمع، وحديث ابن عباس في الجمع وحديث عائشة في الجمع وهو شيء إنما هو في القصر.

السائل: إذاً أنا ملتبس علي جمع وقصر أم قصر؟ انتفت الشبهة.

حكم التركة إذا لم توزع بالعدل

السؤال

يقول السائل: بأن أباه وزع التركة على الذكور بالتساوي، أما الإناث فأعطاهم مبالغ بالتراضي دون أن يأخذن الحصة الصحيحة لهن، يقول: حصل هذا وأنا صغير والآن أنا كبرت وعلمت بما صنعه والدي، فماذا عليَّ؟

الجواب
هؤلاء الذكور أحياء كلهم وكذلك البنات؟ السائل: نعم.
الشيخ: بما أن أباهم مات إذاً يتصافون جميعاً، ما في سبيل إلا هذا.

(678/5)

السائل: يجب على الجميع أن يجلسوا ويعطوا الإناث حقهن من جديد؟ الشيخ: وكل واحد يأخذ حصته بعد ما مات أبوهم.
حكم جلوس المرأة المسلمة مع الأجنبي بقصد الدعوة مع وجود المحرم
السؤال
أخونا في الله ذهب إلى البيت بعد صلاة المغرب ووجد سائحاً سويدياً، وكان جالساً هو وأخوه، وهما لا يستطيعا أن يتكلما اللغة الإنجليزية؛ فأحضروا أختهم وجلست معهم في الغرفة من باب الدعوة إلى الله، ومن باب أن الضرورات تبيح المحظورات، فأجلس أخته في هذه الجلسة حتى تترجم ما يقوله، فهل يجوز هذا؟ وهل يجوز لنا أن نتحدث معهم؟ الشيخ: أنا ما فهمت سؤالك، مهد لي قليلاً قليلاً، من في المجلس؟ السائل: الشاب وأخوه.
الشيخ: ومن هو الثالث؟ السائل: الشاب السويدي.
الشيخ: هو كافر أجنبي، صاروا ثلاثة شباب، ثم ماذا بعد ذلك؟ السائل: الشاب وأخوه لا يستطيعان أن يتكلما باللغة الإنجليزية المتقنة حتى يدعواه إلى الله؛ فأخونا في الله جاء بأخته وأجلسها في الغرفة حتى تترجم الكلام، فهل يجوز هذا؟ الشيخ: إذا كانت متحجبة فيجوز لها أن تترجم كلام أخيها العالم إن كان الأمر كذلك، وتبين هذه المترجمة الدين لذلك السويدي .
حكم التحدث مع المرأة الأجنبية بقصد الدعوة
السؤال
هل يجوز للأخ المسلم حينما يدعو الناس الأوروبيين الذين يأتون عن طريق السياحة إلى هنا هل يجوز له أن يتحدث معهم، وهم غالباً يكونون رجالاً ونساءً؟
الجواب

إذا كان متزوجاً ومحصناً خلقياً فيجوز وإلا فلا.
السؤال: وإذا كان أخونا أعزب؟ الجواب: لا يجوز على كل حال: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ } [المائدة:105] .
حكم التدخين
السؤال
هل الدخان محرم وما الدليل من الكتاب والسنة؟
الجواب
لا شك في تحريم الدخان، وهو حرام لأسباب كثيرة:
أولاً: أن المدخن يضر بنفسه، وهذا الضرر في النفس له صورتان: ضرر في بدنه، وضرر في ماله، ثم الضرر الذي في بدنه يتعدى إلى غيره؛ فيصير التحريم يعلو ويتضاعف.
والمعصية إما أن يأتي بها العاصي سراً، وإما أن يأتي بها جهراً أمام الناس، فإذا أتى بها سراً فهو عاصٍ لله مرة، وإذا أتى بها جهراً فهو عاصٍ لله مرتين، والسبب في ذلك أن عدوى معصيته تنتقل إلى غيره فيتضرر الغير بمعصيته في نفسه.
ثانياً: كذلك الدخان الذي يشربه الإنسان لا يكتفي بأنه يضر نفسه وماله بل يتعدى في ضرره إلى غيره، وهذا الذي يسمى في لغة العرب: الإضرار ما يتعلق بنفسه الضرر وما يتعلق بغيره الإضرار، ولذلك قال عليه الصلاة والسلام: (لا ضرر ولا ضرار) فلا يجوز للمسلم أن يضر بنفسه فضلاً عن أن يضر بغيره.
فشارب الدخان جمع الخبيثتين: خبيثة الإضرار بنفسه على التفصيل السابق مادياً وبدنياً، وخبيثة الإضرار بالغير، لا أعني هنا بالإضرار بالغير كالذي يعلن شرب الدخان أمام الناس، هذا واضح، لكنه بهذا الدخان الذي يبثه في الجو الصافي النقي يضر الآخرين، ومعلوم الآن من الأخبار والمجلات الطبية، أن سبب إضرار الدخان في بدن متعاطيه إنما يعود إلى المادة الكمينة فيه وهي التي يسمونها بالنيكوتين، يقولون: هذا الدخان الذي ينفثه شارب الدخان وفيه مادة النيكوتين، فهؤلاء الأبرياء الذين طهرهم الله من شرب الدخان، مكرهون من هذا الشارب أن يشموا وأن يبلعوا رغم أنوفهم شيئاً من مادة النيكوتين هذه.

إذاً: هو جمع المصيبتين في الحديث: الضرر بنفسه والإضرار بغيره، والنبي صلى الله عليه وآله وسلم من رأفته ورحمته بأمته أنه جاءهم بكل شيء، وحذرهم من كل شر، حتى وصل به الأمر إلى أن ينهى المسلم أن يتعاطى الطعام الحلال الذي فيه رائحة كريهة، إذا ما كان من الواجب عليه أن يحضر مجلساً فيشم الجالسون منه تلك الرائحة الكريهة، فنهاه عن هذا الطعام الحلال؛ لكي لا يؤذي غيره برائحة الطعام الحلال، وقد عرفتم أن الطعام هو الثوم والبصل، فقال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح : (من أكل من هذه الشجرة الخبيثة فلا يقربن مصلانا، فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم)، إذاً كأن الرسول عليه السلام يقول: أيها المسلم المصلي! لا تأكلن طعاماً فيه ثوم أو بصل وتحضر المسجد، كل الطعام الذي فيه الثوم والبصل قبل أن تحضر المسجد؛ أما إذا أكلت هذا الطعام قبيل حضورك المسجد فنحن في غنى عن حضورك المسجد، مع أن حضور المسجد فرض عليه كالصلاة نفسها، ولم يقتصر عليه الصلاة والسلام على هذا التوجيه: (من أكل من هذه الشجرة الخبيثة فلا يقربن مصلانا) بل طبق ذلك عملياً، حيث دخل ذات يوم المسجد النبوي فشم من أحدهم رائحة الثوم فأمر بإخراجه من المسجد، وإلى أين؟ إلى البقيع - إلى المقابر- لأنه يشير بهذا التنفيذ العملي، أن المسلم الذي يحضر مساجد المسلمين وهو يحمل في فمه رائحة كريهة يؤذي المصلين، هذا لا يليق بأن يعيش مع المصلين، بل ولا مع الأحياء الذين خارج المسجد، بل عليه أن يعيش مع الأموات في المقابر. تُرى لو كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في عصرنا هذا، ودخل المسجد، وشم رائحة الدخان من إنسان يصلي بجانبه أو من خلفه، كان سيخرجه إلى المريخ وليس إلى المقابر، لماذا؟ لأنه يضر المسلمين، لكن الطعام ماذا فيه؟ فيه منفعة، الأطباء اليوم يذكرون منافع البصل والثوم أشياء عجيبة غريبة جداً، وعلى العكس من ذلك؛ فهم يذكرون الآن من أضرار الدخان المرض الخبيث السرطان.

فإذا كانت رائحة الطعام النافع بسبب رائحة كريهة في المسجد أخرجه إلى البقيع ، فإذا شم رائحة شارب الدخان الذي يضر نفسه ويضر زوجه وأولاده،

ومن عجبه أن ترى بعض الآباء يدمنون شرب الدخان، فإذا رأى ابنه يشرب الدخان ينهره، حُق له أن ينهره وما حق له أن ينهره، لماذا؟ لأنه هو قدوة سيئة له. { يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ } [الفتح: 11] لماذا هو لا ينتهي؟ لأنه نشأ على هذا الداء الوبيل.

ولذلك فلا شك ولا ريب شرعاً بأن الدخان حرام، ربما يكون تحريمه من حيث آثاره السيئة أشد من الخمر التي جاء تحريمها بنص القرآن الكريم، والمحرمات في الشرع ليس من الضروري أن تكون كلها بنصوص يشترك في فهمها كل مسلم، الآن لو ضربنا مثلاً هذه المخدرات التي انتشرت في بلاد الكفر والضلال، كـ أوروبا و أمريكا إلخ، وهم يجهزون جيوشاً من أنواع مختلفة لمقاومة انتشار هذا الفساد، ولا يكادون يقضون عليه، لا يوجد عندنا نص في القرآن يتحدث عن الحشيش المخدر، لكن هل هو حلال أم حرام؟ حرام من حيث: (لا ضرر ولا ضرار).

إذاً أخذت الجواب إن شاء الله .

حكم المسح على الخفين أكثر من المدة المحددة

السؤال

الرسول صلى الله عليه وسلم أجاز للمسافر المسح ثلاثة أيام بلياليها وللمقيم يوماً وليلة، فإذا تعدى المقيم هذا اليوم ومسح فهل يجوز ذلك؟

الجواب

لا يجوز، وإذا قلنا بالجواز فما هي فائدة التحديد؟

السائل: التحديد هذا هل هو للوجوب أم للسنية؟

الشيخ: نفس الجواب، ماذا كان الجواب السابق؟ لا يجوز، الآن عندما تقول أنت: هل هو للوجوب أم للسنية؟ ماذا يكون الجواب: يجوز أم لا يجوز؟

السائل: لا يجوز.

(678/7)

الشيخ: هذا هو، الجواب تقدم، ولو أنك طورت السؤال، أما الجواب فهو هو، يعني: للوجوب وليس للسنية؛ لأنه لو قيل للسنية، معناها أنك مخير أن تمسح ما شئت، كما هو القول في مذهب الإمام مالك .

مدة المسح للمقيم
السؤال
ما معنى قول الصحابة عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم : (وقت لنا المسح) هل إذا توضأت الصبح ومسحت الظهر أمسح يوماً وليلة وانتقض وضوئي -مثلاً- في المغرب، هل تعتبر هذه مسحة أم مسحتان؟ وكيف أعمل؟
الجواب
متى يبدأ المسح؟ دعنا نضرب مثالاً: مع أذان الفجر مسح فله أن يمسح إلى قبيل أذان الفجر بلحظة، مسح المسحة قبيل أذان الفجر، فيصلي بهذا الوضوء ما شاء من الصلوات حتى ينتقض.
حكم العمليات الاستشهادية
السؤال
العمليات الاستشهادية التي تقوم بها بعض الحركات الإسلامية هل تجوز أم لا تجوز؟
الجواب
لا تجوز.
حكم إخراج المبتلى بالحشرات من المسجد
السؤال
قياساً على إخراج آكل الثوم والبصل هل يخرج المبتلى بالحشرات في جسمه؟
الجواب
كل مؤذٍ يُخرج، لكن من المخرج؟
حكم التلقيح الصناعي
السؤال
ما حكم التلقيح الصناعي بين الزوجين؟
الجواب
لا يجوز، إلا إذا كان الزوجان طبيبين أو أحدهما على الأقل ويتعاطى أحدهما التلقيح بيده، أما التلقيح بين الزوجين على أيدي رجال أو نساء غرباء عنهما فهذا لا يجوز، فالقضية من حيث أنها تلقيح صناعي ليس فيها شيء إطلاقاً، كالتفقيس بالنسبة للدجاجة تماماً، لكن باعتبار ما قد يطرأ على هذا التلقيح من غش، ومن ضياع النسب، فمن هنا لا يجوز.
ولذلك قلنا: إذا افترضنا أن الزوجين طبيبان أو أحدهما على الأقل، فأحدهما يسحب ماء الثاني ويعملون عملية التلقيح الصناعي إن كان فيها أمل، وإلا فلا تجوز.

السائل: حتى لو عرف من صلاح الرجل القائم على هذا العمل؟ الشيخ: حتى لو عرف .

حكم الجوائز التي تضعها الشركات لتسويق منتجاتها

السؤال

شخص اشترى علبة دهان فربح سيارة، فما حكم هذه الجوائز؟

الجواب

هذه فيها تفصيل بارك الله فيكم، وهي مشكلة قائمة في هذا الزمان، ولها صور كثيرة وكثيرة جداً، فيجب النظر في هذه الأمور التي تباع للجماهير، ثم يوضع في بعضها أوراق اليانصيب، حتى مرة فعلوا ذلك في قارورات البيبسي، فالجواب في هذه الصورة أو في تلك، أو في نوع آخر من الأمور التجارية، ينبني على معرفة ما إذا كانت هذه الجوائز صادرة من جيب التاجر، أو من جيوب المشتركين في شراء هذه المواد.

مثال مصغر لتوضيح المسألة: لو فرضنا أن شركة البيبسي التي كانت تصدر هذا الشراب، كانت تبيع القارورة بسبعة قروش ونصف، فلما قررت أن تضع جائزة رفعت السعر من سبعة ونصف إلى ثمانية فضلاً عن عشرة ووضعت جائزة، هذه الصورة لو جمعناها، خاصة في زمن الكمبيوتر الحسيب الدقيق، مثلاً: مليون قارورة، زادوا بهذه المليون نصف، قرش أو اثنين ونصف فيشترون بهذا المجموع -مثلاً- دراجة نارية أو ما شابه ذلك، فوضعوا بمقدار الفرق الذي أضافوه وضعوا جوائز، إذاً هذا الفرق ليس من كيس الشركة أو من المعمل، إنما هو من كيس هؤلاء الذين اشتروا، فهذه القوارير هذا قمار وهو لا يجوز.

أما إذا كانت الشركة دفعت قيمة الجوائز من جيبها والسعر هو هو سبعة ونصف، لكن ترويجاً وتشجيعاً للزبائن على شرائها وضعت هذه الجائزة، فهذه اسمها في الشرع جُعالة، فمثلاً إذا قلت لشخص: إذا أنت قطعت المسافة في ظرف كذا لك كذا، هذه جُعالة، فإذاً وضح الجواب.

فعلبة الدهان التي ربح منها الرجل سيارة، هل تباع بسعر معين دائماً، أم رفعوا سعرها لأجل الجائزة؟ فإذا رفعوا سعرها فلا يجوز، وقس على المثال السابق.

(678/8)

أنا ضربت مثالاً لكي يفهم الموضوع، فإذا كانت هناك بضاعة جديدة -مثلاً- ونظامهم أن يربحوا في المائة عشرة، فلما قرروا أن يجعلوا جائزة رفعوا سعر الربح وقالوا: بالمائة اثنا عشر ونصف، أو خمسة عشر، من أجل ماذا؟ من أجل أن يشتروا بالزيادة قيمة الجوائز، فهذا قمار لا يجوز، أنا لا أحكي عن حقائق وعلم، وإنما أصور لك متى يكون حلالاً ومتى يكون حراماً.

وسبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.

(678/9)

الرؤيا في المنام

تعد الرؤيا من المظاهر الطبيعية، وقد قسمها الشرع إلى ثلاثة أقسام: (رؤيا من الله حلم من الشيطان حديث نفس) وبعض الناس يهتم بالرؤى، حى يبالغون في شيء من مظاهرها.

وفي هذه المادة يوضح الشيخ رحمه الله مسائل تتعلق بالرؤى وتعبيرها وتعلقها بعلم الغيب.

من أحكام الرؤيا

السؤال

كثير من إخواننا يرون بعض العلماء في المنام على هيئة حلِّيقين -قد حلقوا اللحى- فهل هنالك تأويل من فضيلة الشيخ؟

الجواب

أولاً: نذكِّر إخواننا جميعاً بأننا لا ننصحهم أن يهتموا بالرؤى إلا إذا كانت رؤىً يشعر الرائي لها بأنها من القسم الذي أثنى عليه رسول الله صلى الله عليه وآله سلم في الحديث الصحيح: (الرؤى ثلاثة: فرؤيا من الرحمن، ورؤيا من الشيطان، ورؤيا من تحديث النفس)، فإذا كانت الرؤى ثلاثة أقسام، فواحدة إذاً من الثلاث تكون رؤيا رحمانية، واثنتان منها لا وزن لهما؛ لأنها قد تكون من تلاعب الشيطان، أو في أحسن الأحوال من تحديث النفس، أي: أن الإنسان يفكر في أمر يهمه من خير أو شر، فيتصوَّر شيئاً في المنام يتعلق بما يفكر فيه أثناء النهار، فهذا إذا رآه لا

قيمة له، كذلك إذا كان من النوع الذي هو من تلاعب الشيطان بعدوه الإنسان.
فحينما تكون الرؤيا فيها أنه رأى عالماً حليقاً، بمعنى أنه رأى عالماً يعصي الله عز وجل، فهذه الرؤيا ما دام أن فيها رؤية عالم حليق، فهذا العالم المرئي في المنام بأنه حليق: - إما أن يكون واقعه كذلك في اليقظة.
- أو أن يكون ليس كذلك.
فحينئذٍ إن كان العالم الذي رؤي حليقاً ليس حليقاً في واقع حياته، فهذه رؤيا تبشر بشر، وتنذر به، وإن كان حليقاً في اليقظة وليس في المنام فهو عاصٍ، فلا تبشر الرؤيا بخير.
وكلا الأمرين ما داما يلتقيان في رؤية إنسان يتلبس بمعصية، لكن رؤيا عن رؤيا تختلف، وإذا كانت الرؤيا تمثل حياة حقيقية، بمعنى أنه حليق دائماً فهي شر، وإن لم يكن كذلك؛ لكنه في المنام رُئي حليقاً فهي شر، فحينئذٍ ننصح في مثل هذه المناسبة بالأمر الآتي: أن يتأدب بآداب الرائي للمنام، فقد جاء في الأحاديث الصحيحة عن النبي عليه الصلاة والسلام: (إن مَن رأى رؤيا تسره فليحدِّث بها عالماً ناصحاً، وإن رأى رؤيا تحزنه -توقظه وظواهرها تدل على الشر- فلا يحدِّث بها أحداً، وليتفل عن يساره ثلاثاً، فإنها لن تضره)، هذا الذي يمكن أن يقال بمثل هذه المناسبة.
وخلاصته: أن الرؤيا التي ظاهرها شر: أولاً: يتفل صحابها عن يساره ثلاثاً فإنها لن تضره.
وثانياً: لا يقصها على أحد.
الاعتداد بالرؤيا وتنزيلها على الواقع
السؤال
هذا الأمر حصل من أكثر من ستة أشخاص، رأوا أكثر من أربعة علماء من علمائنا الذين نحسبهم -إن شاء الله- على خير، فهل هذا يعني أنه يكون فيه شر لذات العالم نفسه، أم لصاحب الرؤيا؟
الجواب
أنا أجبت عن هذا -بارك الله فيك- أنه لا تعتدُّوا بالرؤى؛ لأن الرؤى ثلاث: فواحدة من الثلاث تكون رحمانية، ثم إن هذه التي تكون رحمانية -وأجيب عنها بناء على تكرارك للسؤال- تحتاج إلى تأويل، ولن تكون على ظاهرها، وهذه مشكلة أخرى، أن الذين

يستطيعون أن يؤوِّلوا الرؤى عليهم أن يعلموا: أولاً: أنهم بحاجة إلى أن يَفْصِلوا هذه الرؤى عن القسمين الآخرَين.
ثانياً: أن يحسنوا التأويل، مع أن تأويل المنامات ليس علماً، وإنما هو هبة من الله تبارك وتعالى.
لذلك فأنا أقول عما شاهدتُه في غيري، ثم ما وقع لي بنفسي:
علم تعبير الرؤيا

(688/1)

لما كنت أطلب العلم التقليدي وهو المذهب الحنفي من بعض المشايخ، كنا نصلي الصبح ونقرأ درساً في الفقه الحنفي إلى الضحوة، وذات يوم أتت امرأة عجوز، فدخلت المسجد، وجلسَتْ بجانب الشيخ، فسارَّته بكلام لا نسمعه نحن لكن نسمع جواب الشيخ ونفهم أنها تقص عليه رؤيا، فسبحان الله! كان جواب الشيخ كأنه مثل ما يقال اليوم: (روتين)، أي: لا يتغير، كلما جاءت امرأة تسره بشيء نفهم أنها تقص عليه رؤيا، ويكون جواب الشيخ على وتيرة واحدة.
بقي في ذهني الخلاصة التالية، وهي قوله: يبدو أن المرحوم بحاجة إلى صدقة، فتصدقي عنه، أو بحاجة إلى قراءة قرآن، فاقرئي عنه، ونحو هذا تكون الأجوبة.
هذا ما شاهدته عن بعض المشايخ، وأنا نفسي كنت شغوفاً بالعلم منذ أن تخرجت من المدرسة الابتدائية، فقد سمعت بكتاب: تعطير الأنام في تفسير المنام ، للشيخ عبد الغني النابلسي ، في مجلدين، وعلى الهامش تفسير ابن سيرين ، و محمد بن سيرين رجل فاضل من كبار علماء التابعين والمكثرين من رواية الحديث عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.
وكنتُ طالب علم متميزاً قليلاً عن الآخرين، فكل واحد من الإخوان إذا رأى رؤيا جاءني لأعبرها له -وأنا ما عندي علم فطري كما كان عليه ابن سيرين - فكنت أرجع إلى كتابه، أرجع إلى تعطير الأنام للنابلسي .

فمثلاً: إذا رأى الرائي مطراً غزيراً نازلاً، فإني أرجع إلى كلمة مطر، وهنا يَتَيْهُ الإنسان من كثرة التفاصيل، فما يظهر لي شيء، وكثيراً ما تكرر معي هذا، فتركتُ الكتاب حتى عشش عليه العنكبوت، وما استفدتُ منه شيئاً.
وفيما بعد لما تعمقت في العلم، وخاصة عندما تنوَّر قلبي بسنة النبي عليه الصلاة والسلام، علمتُ أن هذا العلم ليس علماً يُكْتَسَب كأكثر العلوم، وإنما هو هبة من الله تبارك وتعالى.
لذلك أقول: من رأى رؤيا فليضع في باله أنها واحدة من ثلاث، تُرَى أي الثلاث هي؟! لا يعرف.
وعندما يريد أن يقصها فإني أقول: إذا كانت خيراً فليقصها على عالم ناصح كما ذكرنا، وإلا فلا يقصها على أحد؛ لأنها كما جاء في الحديث الصحيح: (الرؤيا على رِجْل طائر، فإذا فُسِّرَت وَقَعَت) تشبيه خطير جداً، فلو رأى إنسانٌ رؤيا ظاهرها جيد، لكن المؤوِّلَ للمنام أوَّلَها وفسَّرها على نقيض ظاهرها، فستقع، وهذه سنة من سنن الله عز وجل الغيبية التي لا تدخل في السنن الكونية الطبيعية التي تخضع للمادة، فإذا فُسِّرَت وَقَعَت.
لذلك لا ينبغي لإخواننا الحريصين على الانتفاع بالسنة إذا رأوا رؤيا، ولو كانت حسنةَ الظاهر، أن يقصوها إلا على عالم ناصح، وإذا كانت على العكس، فليستعذ بالله، ولا يقصها على أحد.
أما إذا تكاثرت الرؤى بهذه الصورة، فهل يجوز أن يكون الشيطان كما يلعب بالناس في اليقظة يلعب بهم في المنام؟! نعم يجوز.
فإذاً: لا نلقي بالاً لمثل هذه الرؤى إطلاقاً.
علاقة الرؤيا بالغيب
السؤال
هل الرؤيا الصالحة من الغيب؟
الجواب
نعم.
الرؤى غيب، وقال عليه السلام: (الرؤيا الصالحة جزءٌ من ست وثلاثين جزءاً من النبوة) أو كما قال عليه السلام، فهي غيبٌ.
السائل: هل هناك أحدٌ يعلم بالغيب إلا مَن علَّمه الله سبحانه وتعالى من الأنبياء؟ وكما قلتَ أن العلماء يعلمون هذه الرؤيا هبةً! الجواب: أنا ما قلت يعلمون

الغيب، ولكن نعم يعلمون كإلهام من الله عز وجل.
نفس السائل: أي: يلهمهم ببعض الغيب؟ الجواب: لا. هذا ليس غيباً -بارك الله فيك- وهذا سؤال -في الحقيقة- مهم جداً.
لنعرف ما هو الفرق بين العلم بالغيب والفراسة التي يصيب بها أحياناً، وتتحدث بها بعض كتب السنة الصحيحة من جهة، ويغالي فيها الذين ينتمون إلى التصوف من جهة أخرى.

(688/2)

أظنكم جميعاً تعلمون قوله عليه الصلاة والسلام: (لقد كان فيمن قبلكم محدَّثون، فإن يكن في أمتي، فـ عمر) ومعنى (محدَّثون) أي: مُلْهَمون، والإلْهام ليس هو الوحي لكنه يلتقي مع الوحي أحياناً من حيث اكتشاف ما سيقع ظناً وليس يقيناً، أي أن الذي أُلْهِم بشيء لا يستطيع أن يقول: إن هذا سيكون حتماً، إلا ما ندر جداً جداً، وهو يعترف بأنه ليس معصوماً، أما الوحي فهو يقطع به كما هو حي تماماً، يقطع بأن هذا الذي أوحاه الله إليه هو من وحي السماء، لا يدخله شك ولا لبس ولا ريب.
فالآن: (لقد كان فيمن قبلكم محدَّثون، فإن يكن في أمتي فـ عمر) ما معنى محدَّثون؟ أي: مُلْهَمون، فما هو الإلهام؟ أنتم تعرفون أن عمر بن الخطاب تحدث بأمور نزل القرآن على وفق ما تحدث به، كقوله للرسول عليه الصلاة والسلام: [لو حجبتَ نساءك!] فأنزل الله آية الحجاب.
وقوله : [لو اتخذنا من مقام إبراهيم مُصَلَّىً!] . إلى آخر ما قال.
فمن هذا القبيل: ما رواه الإمام مالك في الموطأ بالسند الصحيح عن أبي بكر الصديق ، أنه قال لابنته عائشة في أرض تتعلق بإرث أولاد أبي بكر رضي الله عنه قال -فيما أذكر الآن-: [إن هذه لأختك -والأخت كانت لا تزال جنيناً في بطن زوج أبي بكر الصديق - قالت: وأين أختي؟ قال: هي التي في بطن فلانة]، وفعلاً رُزِقَت زوجته بنتاً، فكانت عائشة ترث مع أختها تلك الأرض بوصية من أبي بكر الصديق في هذا الإلهام.

وهذه القصة في الموطأ وبالسند الصحيح الذي لا إشكال فيه؛ لأنه في الموطأ توجد روايات مقطوعات وبلاغات كثيرٌ منها لا يصح، وإن كانت موصولة بعضها في كتبٍ أخرى، أما هذه القصة فهي صحيحة.
فإذا عرفنا هذه الحقيقة، وهي: الفرق بين الوحي وبين الإلهام، يمكننا أن ندخل في صلب الإجابة.
إذا كان هناك رجل عالم مثل ابن سيرين فسر الرؤيا التي قصها عليه قاصٌ ما أو راءٍ ما، فهو لا يستطيع أن يقول: إنها ستكون كذلك.
إذاً: فهذا ليس من باب الاطلاع على الغيب إطلاقاً، وإنما هو الظن، والظن قد يصيب وقد يخطئ، وهذا يقع من العلماء في مناسبات كثيرة وكثيرة جداً، حتى إن بعض مشايخ الطرق يستغلون هذه الوقائع ويوهمون الناس أنها كشوفات، وأنهم يطلعون على ما في صدور الناس، والحقيقة أنها ليست شيئاً من ذلك، وإنما هي الفراسة.
وسأقص بعض ما وقع لي أنا شخصياً مع كشف السر؛ لكي لا تُغَشُّوا بما قد تسمعون من بعض الناس.
إذا تبين أن ابن سيرين وأمثاله هم ممن قد وُهِبوا علم تأويل الرؤيا، فذلك ليس من باب الاطلاع على الغيب؛ لأنه لا يعلم الغيب إلا الله بنص القرآن الكريم، ثم كما قال في القرآن الكريم أيضاً: { عَالِمُ الْغَيْبِ فَلا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَداً * إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ } [الجن:26-27]، فالغيب هو الأمر الذي يقطع به الرسول صلى الله عليه وسلم أن الله عز وجل قد أوحى به إليه.
أما العالم ذو الفراسة أو مفسر المنام، فهذا لم يطّلع على الغيب، فقد يصيب وقد يخطئ.
بين الفراسة والمكاشفة
فأنا أقص لكم بعض القصص التي وقعت لي، وهي قبل كل شيء لا تدل على صلاح، ولا تدل على طلاح، وإنما تدل على أن هذا المسئول عنده شيء من العلم، وعنده شيء من اليقظة، فأصاب الهدف، فلو أراد أن يغش هؤلاء الناس سيقول لهم: هذه كشوفات وأنتم تنكرونها.

أنا أذكر جيداً أنني كنت في دكاني أصلح الساعات، فدخل عليَّ أحد إخواننا الفلسطينيين الذين كانوا قد فروا من ظلم اليهود إلى دمشق ، وتعرفوا على الدعوة السلفية -والحمد لله-، حيث جاءني ومعه رجل فلاح، وأنا أعلم مسبقاً -وهنا يبدأ موضوع الفراسة- أن هذا أستاذ في بعض القرى التي حول بلدة حمص هناك في الطريق إلى حلب ، وأراني ساعة اسمها الأجنبي: (ردكو)، وقال: انظر هذه الساعة، إنها تقف، ونريد أن نصلحها لأخينا هذا، ففهمت أن أخاه هذا من تلك القرية، فرأساً قلت له: إنه اشتراها من هنا من دمشق ، من المحل الفلاني؟ قال: نعم.
ولم يهتم بهذا لكني لفتُّ نظره لأنه سلفي معنا، فقلت: إذا كنتم تنكرون الكشف فهذا كشف، وأنا عرفت أن هذه الساعة التي هي لرجل ساكن في قرية بعيدة عن دمشق نحو مائة وخمسين أو مائتي كيلو متراً، وقريبة من حمص ، قد اشتراها صاحبها من دمشق ، فأصبتُ.
هذه فراسة؛ لأنني ربطت بين هذه الماركة التي لا يُعرف تاجرها إلا في دمشق ، والذي يريد أن يشتريها لا بد أن يأتي إلى هنا؛ لأنها ليست موجودة في بلادٍ أخرى، فأصبتُ الهدف تماماً، فلَفَتُّ نظره إلى هذه النكتة، وقلت: هذا كشف، وأنتم تنكرون الكشف.
وفي نفس الوقت حصلت نكتة أبلغ من هذه بكثير: دخل عليَّ طالب علم قوي فيما يسمى بعلوم الآلة في النحو والصرف، .
إلخ، فقال: يا شيخ! -بعدما سلَّم طبعاً- آية أشكل عليَّ مرجع الضمير فيها.
فقلت له: لعلك انظروا! قلتُ: لعلَّ، ما قلت له: هي كذا؛ لأنني أحتاط، قلت لعلك تعني قوله تعالى: { فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحاً جَعَلا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا } [الأعراف:190] ! قال: والله هي هذه.
ورجعتُ وقلتُ له: أما زلتم تنكرون الكشف؟! فهذا كشف.
ماذا صار معي أنا؟! صار معي -إذا صحَّ التعبير- (كمبيوتر إلهي)، فرجل طالب علم أقوى مني في علوم الآلة أشْكَلَ عليه الضمير في آيه إلى أين يرجع؟! فعلى حدود ما علمت استحضرتُ الآية، وقلت له: لعلها هي! فقال: هي هي.
فإذاً: هذا ليس كشفاً، بل هو عبارة عن فراسة، وعن

مقدمات تقوم في نفس المتفرس، فيصيب الهدف أحياناً، يُخطئ أحياناً، كذلك المفسِّر أو المؤوِّل للرؤى، قد يصيب أحياناً، وقد يخطئ أحياناً، فهذا ليس له أي علاقة إطلاقاً بقضية اطِّلاعه على الغيب.
هذا جواب ما سألتَه.
مداخلة: أعرف من هذا النوع طالباً كان في الجامعة الإسلامية إبَّان كنتُ هناك، وكان هذا الطالب له تفرس صادق جداً، وأظن أن الحديث يشمله: (إن المؤمن يَعْرِف بالتوسم)، فكان هذا الطالب وهو من الهند ، يقول لي: أنا صرت أدعو الله عز وجل أن يباعد بيني وبين الفراسة، -أي: أن يخفي عني هذه الفراسة-.
فقلت له: لماذا؟ قال: كنتُ إذا سرت في الشارع ونظرتُ في وجوه الناس عرفتُ أن هذا الإنسان قد يكون من وطء الحرام، إلى هذا الحد! قال: وكنتُ إذا سألتُ وأنتهي نهاية المطاف إلى نتيجة أعرف بها أنني أصبت في فراستي.
ومن هذا ما جاء في السنة: أن الرسول عليه الصلاة والسلام -وكان هذا أمراً معروفاً- أنه عندما مر بـ زيد بن حارثة وابنه أسامة وكانا مختلفين في اللون فقال: (أشهد أن هاتين القدمين من هاتين القدمين) أو معنى الحديث.
فالفراسة تتعلق بالأشياء المرئية، وتتعلق بالأشياء غير المرئية، وهذا علمٌ موهوبٌ، وليس علماً يلتمس في صحائف الكتب.
فقه حديث: (لاتزال طائفة من أمتي يقاتلون)
السؤال
ما فقه الحديث: (لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين على من ناوأهم، يقاتل آخرهم الدجال)؟
الجواب

(688/4)

الحديث ليس المقصود منه استمرارية الطائفة المنصورة في مباشرة القتال الذي هو القتال المادي؛ لأن هذا إنما يتعلق بهذا الزمن الطويل من بعد قوله عليه الصلاة والسلام لهذا الحديث الصحيح،

وإنما المقصود به أن هذا القتال لا ينقطع عن هذه الطائفة المنصورة بالمرة، بحيث أنهم يبقون مغلوبين على أمرهم، فلا يستطيعون أن يقاتلوا مَن عاداهم لكن هذا الاستمرار لا ينفي أن يكون هناك انقطاع ما بين زمنٍ وزمن، هذا تماماً مثل الذي يخطر في بالي، وهو قوله عليه السلام: (إذا وضع السيف في أمتي فلا يرفع عنهم حتى تقوم الساعة) فلا يعني أن السيف ماضٍ مثل اللحَّام الذي يضع اللحم ويظل يقطع فيها خمس دقائق أو ربع ساعة فقط؛ بل معناه: لا ينقطع، ويمشي في زمن الفتنة كناية عن الفتنة والقتل الذي يقع بينهم، فهو يستمر لكن هذا لا يعني أنه لا ينقطع بسبب أن الأمر كما قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح:
(أمتي كالمطر، لا يُدْرَى الخير في أوله أم في آخره).
خلاصة الجواب: أن القتال المذكور في الحديث إذا فُسِّر بالقتال المادي، فلا يعني أنَّهم يستمرون في القتال في كل لحظة من لحظات الحياة، وإنما المراد بالقتال منهم للكفار بأنه لا ينقطع إلى يوم القيامة، أي: يستمر، ولا يؤثر في ذلك حال التقطع ما بين قتال وقتال.
وإذا كان المقصود بالقتال هو القتال المعنوي، وهو الحجة، فهذه -والحمد لله- مستمرة دائماً وأبداً حتى تقوم الساعة.
من فقه حديث: (لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب)
السؤال
ما فقه حديث: (لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب، قيل: يا أبا هريرة ! كيف يفعل؟ قال: يتناوله تناولاً)؟
الجواب
هذا الحديث واضح جداً، ولا أدري ما هو السبب في السؤال عن هذا الأمر الواضح! النبي صلى الله عليه وآله سلم ينهى عن الانغماس في الماء الراكد إذا كان الإنسان جنباً، ولكنه يأمر بأن يغترف منه اغترافاً، فالأمر واضح جداً أن الانغماس يعرِّض هذا الماء الراكد لأحد شيئين ولا بد منهما: - إما للنجاسة.
- وإما للقذارة.
فإذاً: في سبيل المحافظة على طهارة الماء أو -على

الأقل- على نقاوة الماء، النقاوة التي تلازمها الطهارة، فقد يكون الماء طاهراً لكنه قذر، حيث أن هذا الذي ينغمس في الماء إما أن يلوثه، وإما أن ينجسه، ففي سبيل المحافظة على ذلك كان من تأديب الرسول عليه السلام لأمته أن ينهى هذا أن ينغمس في الماء، فيأمره أن يغترف منه اغترافاً كما بيَّن ذلك راوي الحديث، وهو أبو هريرة رضي الله تعالى عنه.
وبعد هذا البيان أريد أن ألفت النظر إلى أمرٍ نحن بحاجة إلى أن نلاحظه حينما ندرس السنة، وهو أن قول هذا الصحابي هنا يُشْبِه تماماً -في رأيي- قول صحابي آخر: فهنا سئل أبو هريرة ، وهو راوي الحديث: ماذا يفعل هذا الذي نُهي أن ينغمس في الماء؟ قال: يغترف اغترافاً.
فهنا نقول: الراوي أدرى بِمَرْوِيِّهِ من غيره.
هنا نستفيد هذه الفائدة ونقعِّد هذه القاعدة في هذا الحديث، فنقول: راوي الحديث هذا ما دام أنه أجاب عن السؤال حينما رَوَى الحديث بقوله: (يغترف اغترافاً) فيكون هو أدرى بمعنى الحديث ممن قد يأتي بعده، ويتأوله بتأويلٍ آخر.
فهذا يشبه تماماً جواب صحابي آخر، وأعني به أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه، حينما روى: (أنه عليه الصلاة والسلام نهى أن يشرب الرجل وهو قائم، فسأل سائل: فالأكلُ؟ قال: شرٌّ) فليس في الحديث حكم الأكل قائماً، وإنما في الحديث حكم الشرب قائماً، فهو روى عن الرسول عليه السلام أنه نهى عن الشرب قائماً، فحينما سُئِل عن الأكل قائماً، أجاب بقوله: هو شرٌّ، أي: من الشرب قائماً.

(688/5)

فحينئذٍ هذا الجواب يجب أن نتبناه؛ لأنه أعلم بِمَرْوِيِّهِ من غيره، وهذا بلا شك مقيد فيما إذا لم يكن هناك نصٌّ من كلام الرسول عليه الصلاة والسلام ينافي جواب هذا الصحابي أو ذاك.
بهذا ينتهي الجواب عن هذين الحديثين، وينتهي المجلس.

سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك .

(688/6)

الرد على الأحباش
الأحباش هم تلاميذ عبد الله الحبشي، وهم من الفرق التي تأخذ عقيدتها من علم الكلام القائم على العقل، فهم لا يعتمدون على فهم السلف الصالح للكتاب والسنة وإنما يعتمدون على عقولهم.
وقد قام الشيخ الألباني رحمه الله بالرد عليهم ودحض عقائدهم الباطلة في الله عز وجل بأدلة الكتاب والسنة.
نعمة العقل واختلاف الناس فيه
بعض الأحباش -تلاميذ عبد الله الحبشي - قاموا بمخاطبة بعض نساء هذا البلد عن طريق الفطرة، كأن يقولوا لهن: من خلق المكان؟ فيقلن: الله. فيقول هذا الحبشي: وهل يجوز أن الله هو خالق المكان أن يكون داخل هذا المكان؟ فتجيب المرأة: لا. فيقول لها: إذاً الله لا يحده شيء، لا هو في الأعلى ولا في الأسفل، ولا في الأمام ولا في الخلف، ولا في اليمين ولا في اليسار، وكذلك سائر الصفات، يقولون: إن اليد المتعارف عليها هي الجارحة المتعارف عليها بين البشر، وهذا محال أن يكون لخالق البشر وهو رب العباد، أفيدونا جزاكم الله خيراً.
الجواب
ليتها كانت طريقة فطرية! إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.
{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} [آل عمران:102] {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً} [النساء:1] {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا

قَوْلاً سَدِيداً * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً}
[الأحزاب:70 - 71].
أما بعد: فإن خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وآله وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.
قبل أن أشرع في الإجابة عن هذا السؤال، أطمئن المسلمين جميعاً الحاضرين منهم والغائبين، الرجال منهم والنساء: بأن الله تبارك وتعالى منزه عن كل مكان؛ ذلك لأن المكان حينما يطلق فإنما يقصد به ما كان عدماً ثم خلقه الله عز وجل، فجعله مكاناً لمثل هذه المخلوقات المختلفة من إنس وجن وملائكة، ولكن هذه الكلمة التي تلقى من أولئك الناس، وهم معلومون عند أهل العلم بأنهم يحيون سنة سيئة من علم الكلام القائم على العقل، وليت هذا العقل كان عقلاً موحداً بين جميع الناس، بين المسلمين منهم والكافرين، وبين الصالحين من المسلمين والطالحين، ليت هذا العقل كان عقلاً موحداً؛ حتى يصح لكل عاقل أن يرجع في الحكم إليه! ولذلك كان من الحماقة بمكان عظيم أن يحكم هؤلاء المنتمون إلى الإسلام بإخلاص أو بغير إخلاص، فحسابهم على الله!! لكن لو كان العقل موحداً لكان لهم نوع من العذر أن يحكموا عقولهم، أما والعقول -أولاً- مختلفة -كما قلنا ولا أعيد التفصيل- بين صالح وطالح؛ فليس لهم عذر أن يحكموا عقولهم.

(695/1)

والآن أقول فرقاً آخر: عقل العالم يختلف كل الاختلاف عن عقل الجاهل، ولا أقول: عقل عالم بالشرع، وإنما أقول: عقل عالم بأي علم، يختلف كل الاختلاف عن عقل آخر ليس بعالم ذاك العلم الذي عقله الرجل الأول -فمثلاً الطبيب العاقل لا يمكن أن يشاركه في عقله وفي علمه من لم يكن مشاركاً له في طبه، والعكس بالعكس تماماً، من كان عالماً -مثلاً- بالفيزياء أو الكيمياء لا يمكن أن يشاركه من كان عالماً بالطب .

الفرق بين العاقل العالم وبين العاقل الجاهل في فهم الكتاب والسنة

وهكذا نقول في نهاية المطاف: لا يمكن أن يكون العاقل العالم بالكتاب والسنة كذاك العاقل الجاهل بالكتاب والسنة.

والأمر أهم من هذا التقسيم وهذا التفصيل، العاقل العالم بالكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح ، لا يمكن أن يكون عقله كعقل ذلك الرجل الذي يتكئ على عقله في فهم الكتاب والسنة، ولا يرجع في فهمه إلى ما كان عليه السلف الصالح ، فهنا إذاً في نهاية هذا التقسيم عالمان بالكتاب والسنة، لكن أحدهما يعتمد في فهمه للكتاب والسنة على الآثار السلفية، التي تعود -أولاً- إلى أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم الأولين، ثم من اتبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

هذا الذي يعتمد على الكتاب والسنة، وعلى المنهج السلفي، يختلف عقله كل الاختلاف عن ذاك الرجل الآخر الذي يعتمد على الكتاب والسنة ولكن يعتمد على فهمه إياهما وليس على فهم السلف لهما، هؤلاء الناس من علماء الكلام المحدثين، أو أولئك العلماء -علماء الكلام القدامى- الذين يحكمون عقولهم، وليت عقلهم كان معتمداً فقط على الكتاب والسنة! وليس كالفريق الأول الذي يعتمد على الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح.

لا أدري إذا كان هذا المكان يتطلب مني وقفة أرجو أن تكون قصيرة للتفريق بين الرجلين: الأول: الذي يعتمد على الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح.

والثاني: الذي يعتمد على الكتاب والسنة دون أن يلوي رأسه وعقله وفهمه إلى ما كان عليه سلفنا الصالح.

لعل هذا لا يحتاج إلى التوضيح.

مسألة المكان وضلال الأحباش والمتكلمين فيها

فإذا كان هذا التفريق واضحاً في أذهان إخواننا الحاضرين وأخواتنا الحاضرات، فأقول: هذه فلسفة نعرفها من أخزم -شنشنة نعرفها من أخزم- حينما يعتمدون على الكلام، ولا أقول على العقل بعد ذاك التفصيل، وإنما على عقلهم فقط يريدون أن ينزهوا الله عز وجل عن المكان وهو منزه عن المكان بحكم قوله عز وجل: { لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ } [الشورى:11]

{ وَلا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ } [البقرة:255] فالله عز وجل -كما نعلم جميعاً على اختلاف الفرق الإسلامية- كان الله ولا شيء معه، لم يكن ثمة زمان ولا مكان، ثم خلق الله عز وجل المكان والزمان؛ فلذلك لا شك ولا ريب أن الله عز وجل ليس في مكان، ولكن الذي يجب الانتباه له: أن تلك الكلمة الحبشية -إذا صحت هذه النسبة- كلمة حق أريد بها باطل، أي: قولهم: إن المكان مخلوق، ولا يُعقل أن يكون الله عز وجل حالاً في مخلوق!! هذا كلام صحيح، لكنها كلمة حق أريد بها باطل، ما هو الباطل الذي يراد بهذه الكلمة؟ يريدون أن يعطلوا الله عز وجل عن صفاته وعن أسمائه تبارك وتعالى المصرح بها في القرآن وفي السنة الصحيحة.

(695/2)

فنحن نقول معهم بأن الله عز وجل ليس في مكان، ولكن هل يقولون معنا كما قال الله عز وجل في القرآن: { الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى } [طه:5]؟ هل يقولون معنا كما في الآية الكريمة: { إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ } [فاطر:10]؟ هل يقولون معنا كما قال ربنا: { تَعْرُجُ الْمَلائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ } [المعارج:4]؟ الجواب -مع الأسف-: لا.
إذاً تلك كلمة حق أريد بها باطل، والآن سيتضح لكم، ولكل من قد يكون تسربت إليهم أو إليهن شيء من شبه أولئك الأحباش، فنقول: إن الله عز وجل قد وصف في هذه الآيات وفي غيرها، وفي أحاديث كثيرة وكثيرة جداً، أن له تبارك وتعالى صفة العلو، فلا جرم أن المصلي حينما يسجد يقول: سبحان ربي الأعلى، وأن من أدب التلاوة في صلاة الليل إذا قرأ الإمام : { سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى } [الأعلى:1] أن يقول المقتدون من ورائه: سبحان ربي الأعلى، ونحو ذلك من نصوص كثيرة في الكتاب والسنة، قاطعة الدلالة على أن لله عز وجل صفة العلو على المخلوقات كلها، هل هم يقولون مع قولهم: إن الله ليس في مكان، أن الله عز وجل على العرش استوى؟ لا يقولون بذلك؛ والسبب يعود إلى أحد

أمرين اثنين، والأمران كما يقال: أحلاهما مر؛ فإما أن يكون هذا الأمر يعود إلى انحراف في الفكر والعقل، وإلى نقص في العقل والفهم، وإما أن يكون القصد الهدم للإسلام من أقوى جوانبه، ألا وهو العقيدة المتعلقة بالله تبارك وتعالى، وكما علمتم أحلاهما مر، سواءً كان قولهم هذا بأن ينكروا ما صرح الله عز وجل في تلك الآيات والنصوص ما ذكرنا منها وما لم نذكر، بأن له صفة العلو.
نحن سنقول الآن: الله عز وجل ليس في مكانٍ خلقه بعد أن كان عدماً، هذه حقيقة لا شك ولا ريب فيها، لكن هل الله عز وجل فوق المخلوقات كلها وهو ليس في مكان؟ لا تلازم -وهنا يظهر جهل هؤلاء أو كيدهم- لا تلازم إطلاقاً بين إثبات صفة العلو لله عز وجل على المخلوقات كلها، وبين أن يكون هو في مكان؛ لأن المكان حينما يطلق إنما يراد به شيء كان مسبوقاً بالعدم ثم خلقه الله عز وجل.
إذاً: هؤلاء الذين يبدءون الكلام بالفلسفة الكلامية: المكان مخلوق أم ليس بمخلوق؟ نعم.
هو مخلوق هل يليق بالله عز وجل أن يكون في مكان خلقه؟
الجواب
لا يليق، إذاً كيف يقال: إن الله في مكان؟ نقول: لا أحد من المسلمين يقول: إن الله في مكان، إلا المنحرفين عن الكتاب والسنة.
الفرق المنحرفة في إثبات المكان لله تعالى
هناك طائفتان اثنتان: طائفة تثبت المكان لله ولعلكم تسمعون هذا الإثبات من ألسنة من ينتمون إلى أهل السنة والجماعة من بين أظهرنا، ولا نذهب بكم بعيداً عنا، فأحدنا في بعض المجالس طالما سمع بأذنيه قائلاً من المسلمين وليسوا من الأحباش يقول: الله في كل مكان، الله موجود في كل الوجود، هذه عقيدة ليست من عقائد المسلمين إطلاقاً، وإنما هي عقيدة طائفتين انحرفتا عن العقيدة الصحيحة التي ذكرنا آنفاً أنها من المقطوع بها في القرآن وفي السنة، وهي أن الله عز وجل على العرش استوى.

الطائفة الأولى: هم المعتزلة قديماً وحديثاً، المعتزلة القدامى يصرحون بأن الله في كل مكان، ومن هؤلاء الطوائف التي لا تعرف اليوم باسم المعتزلة ، لكنهم يعرفون باسم آخر، وهم طائفة من الخوارج ، الذين نعرف جميعاً شيئاً من تاريخهم ومن إسرافهم في كثير من العقائد الصحيحة، تلك الطائفة الموجودة اليوم هم المعروفون بـ الإباضية ، وهم يتبنون عقيدة المعتزلة أن الله عز وجل في كل مكان، ولا كلام لنا الآن مع هؤلاء؛ لأنكم قد عرفتم بأنهم مبطلون حينما يحشرون الله عز وجل في كل مكان، لكن يجب أن تتنبهوا وأن تتذكروا أن هؤلاء الأحباش وأمثالهم حينما يلتقون مع بعض المسلمين أو المسلمات، ويشككونهم في عقيدتهم الصحيحة، وهي أن الله عز وجل على العرش استوى، كيف؟ لا كيف -كما تعلمون- وهذا له بحث آخر، فبدل أن يعالجوا ما نسمع في مجالس أهل السنة والجماعة -كما يقولون اليوم أن الله موجود في كل مكان- بدل أن يعالجوا هذا الخطأ يعالجون عقيدة صحيحة باسم إنكار هذا الخطأ.

المعتزلة قديماً ومن على شاكلتهم من الإباضية حديثاً، يصرحون بأن الله في كل مكان، وهذا ضلال ما بعده ضلال، ولعلنا نعرج لتفصيل شيء من هذا الضلال.

أما الطائفة الأخرى فهم الذين يقولون: إن الله ليس في مكان مطلقاً، سواء كان المكان مكاناً وجودياً -أي: الذي كان عدماً ثم خلقه الله- أو كان مكاناً ذهنياً. كلنا يعلم -كما ذكرت لكم آنفاً- بأن الله عز وجل كان ولا زمان ولا مكان، هل كان في مكان؟ إن كان المقصود بالمكان المكان المخلوق فحاشاه! فقد كان ولا شيء معه مطلقاً، لكنه كان، فكان في مكان، أما إن كان في هذا العدم الذي كونه فيما بعد، فجعل قسماً منه خلقاً بقوله: { كُنْ فَيَكُونُ } [البقرة:117] فالله كان وهو من هذه الحيثية لا يزال كما كان، أي: ليس في مكان مخلوق، هذا واضح جداً.

فالطائفة الأخرى ينكرون أن يكون الله عز وجل كما كان في الأزل ليس في مكان، ولذلك فهم لا يثبتون له صفة العلو على المخلوقات كلها.

هؤلاء لهم مقولة من أبطل ما يقوله كافر -لا أقول: مسلم- وهم الفرقة الثانية الذين يخالفون المعتزلة

في ضلالهم، وقد عرفتم أن المعتزلة يقولون: إن الله في كل مكان، وهذا ضلال واضح ولا يحتاج إلى بيان إن شاء الله، على الأقل الآن أولئك الذين يقولون: الله ليس في مكان -كما تقول المعتزلة وكما تقول الأحباش- هؤلاء لا يقولون: إن الله عز وجل له صفة العلو على المخلوقات كلها، لا يعلم كيفية ذلك إلا الله عز وجل، ماذا يقولون؟ يقولون وهذه عقيدة الأحباش، فأرجو ممن تمكنوا من الوسوسة إليهم أن يعرفوا حصيلة وسوستهم، ألا وهي جحد الخالق، والمصير إلى الإلحاد المطلق، كما هو مذهب الشيوعيين والدهريين و الزنادقة والملاحدة، الذين يقولون: لا شيء إلا المادة، هؤلاء يصفون ربهم ويقولون: الله تبارك وتعالى لا فوق ولا تحت، ولا يمين ولا يسار، ولا أمام ولا خلف، لا داخل العالم ولا خارجه.

نحن اتفقنا معهم أن المكان مخلوق وهو العالم، فالله ليس داخل العالم، ولكن ما بالهم يقولون أيضاً: ليس خارج العالم؟ هذا هو الإلحاد، وهذا هو الجحد المطلق.

(695/4)

زاد بعضهم إغراقاً في التعطيل وفي النفي فقالوا -بعد أن قالوا: لا داخل العالم ولا خارجه- قالوا: لا متصلاً به ولا منفصلاً عنه هذا هو الجحد، هذا هو الذي يقوله الدهريون جميعاً، ويعجبني -بهذه المناسبة- مناظرة وقعت بين شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وجزاه عن الإسلام والمسلمين خيراً، وبين بعض علماء الكلام من أمثال الأحباش هؤلاء، الذين شكوا شيخ الإسلام ابن تيمية إلى حاكم البلد يومئذ في دمشق بأنه يقول كذا وكذا، ويجسم، ويتهمونه بما ليس فيه، وطلبوا عقد مجلس مناظرة معه؛

فاستجاب الأمير لذلك، ودعا شيخ الإسلام ابن تيمية والمخالفين له، فجلسوا أمام الأمير، فسمع الأمير دعوى هؤلاء المشايخ، وسمع من شيخ الإسلام الآيات والأحاديث التي تثبت لله عز وجل صفة العلو على خلقه، مع التنزيه التام، كما صرح به القرآن: { لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } [الشورى:11]

فلما سمع كلام الشيخ من جهة وكلام أولئك العلماء من جهة أخرى؛ قال -وهذا يدل على عقل وذكاء ممتاز- قال: هؤلاء قوم أضاعوا ربهم.
هذه كلمة حق تقال لأناس يقولون عن ربهم باختصار: لا داخل العالم ولا خارجه، ولا متصلاً به ولا منفصلاً عنه، صدق ذلك الأمير حينما قال عن هؤلاء الأقوام: هؤلاء قوم أضاعوا ربهم؛ لأننا إذا قلنا لأفصح رجل في اللغة العربية: صف لنا المعدوم الذي لا وجود له لما استطاع أن يصف بأكثر مما يصف هؤلاء معبودهم وربهم، فالمعدوم: الذي ليس داخل العالم ولا خارجه، فهل الله كذلك؟ حاشا لله! بل كان الله ولا شيء معه.
لذلك قال شيخ الإسلام ابن تيمية وهو يصف المجسمة الذين يشبهون الله ببعض مخلوقاته، وهؤلاء هم الذين يتستر من ورائهم الأحباش، فينكرون أن يكون لله -مثلاً- صفة اليد التي ذكرها في القرآن، والصفات الأخرى التي قد نتعرض لذكر شيء منها قريباً إن شاء الله.
وصف ابن تيمية هؤلاء المجسمة بوصف دقيق جداً، كما أنه وصف المعطلة ، وقرن الطائفتين وجمعهم في وصف يجمعهم الضلال قال: المجسم يعبد صنماً، والمعطل يعبد عدماً.
هذا هو الحق، المجسم يعبد صنماً، الله ليس جسماً، حاشا لله { لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } [الشورى:11] أما المعطل فيعبد عدماً، كيف؟ لا داخل العالم ولا خارجه، لا متصلاً به ولا منفصلاً عنه، هذه هي عقيدة المعتزلة وعلماء الكلام ومنهم الأشاعرة اليوم، ومنهم بعض الماتريدية قديماً، وقد يكونون اليوم عامةً ماتريدية حيث لا يقولون بقولة الحق التي قالها بعض الماتريدية القدامى، الذين تمسكوا بهدي السلف الصالح ، فقال قائلهم بحق:
ورب العرش فوق العرش لكن بلا وصف التمكن واتصال
أي: إن الله عز وجل -كما قال- هو الغني عن العالمين، فالله عز وجل استوى على العرش، أي: استوى على المخلوقات كلها، ليس لأنه بحاجة إليها، وإنما ليكون مهيمناً وقاهراً لكل مخلوقاته.
إثبات صفة العلو لله عز وجل والرد على من أنكرها

يأتي هنا أن نقول لهؤلاء الأحباش وأمثالهم من المنحرفين عن عقيدة السلف الصالح: إن الله عز وجل فوق العرش، استعلى بنص القرآن الكريم وتفسير السلف الصالح، هأنتم تقولون: إن الله ليس في مكان، فهل يجوز للمسلم أن يقول: أين الله؟!
هنا ينكشف البرقع عن هؤلاء المتسترين بتنزيه الله عز وجل عن المكان المخلوق، لكننا نسألهم: هل الله عز وجل في السماء؟ علماً بأن النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي سن لنا -نحن معشر المسلمين، المتبعين للكتاب والسنة، وعلى منهج السلف الصالح- هو الذي سن لنا أن نسأل من نشك في إيمانه بالله عز وجل: أين الله؟ وبالتالي سن لنا الجواب أن نقول: الله في السماء، لكن هذا لا بد أنه بحاجة إلى شيء من البيان -أي: حينما نقول: الله في السماء- وهذا سأقوم به -إن شاء الله- بعد أن أذكر إخواننا وأخواتنا الحاضرات بحديث أخرجه الأئمة في كتبهم، واتفق علماء الحديث، وعلماء التفسير، وفقهاء الأئمة الأربعة وغيرهم على صحة الحديث التالي، وقد أخرجه من أهل الحديث الإمام مسلم في صحيحه، ومن قبله الإمام مالك في موطئه ، ومن بعده الإمام أحمد في مسنده ، وغيرهم كثير وكثير جداً ممن تبعوهم بإحسان، ذلك الحديث هو ما جاء بالسند الصحيح عن معاوية بن الحكم السلمي رضي الله تعالى عنه: (أنه صلى يوماً وراء النبي صلى الله عليه وسلم، فعطس رجل بجانبه فقال له وهو يصلي: يرحمك الله، فنظروا إليه بأطراف أعينهم مسكتين له) لكن يبدو أنه كان حديث عهد بالإسلام ومعرفة الأحكام المتعلقة بالصلاة؛ ولذلك فقد ضاق بهم ذرعاً حينما رآهم ينظرون إليه نظرة تسكيت له- (فقال رافعاً صوته: واثكل أمي! ما بالكم تنظرون إلي؟! فأخذوا ضرباً على أفخاذهم) أيضاً يتابعونه بالإسكات، فحينئذٍ كأنه تبين أنه على خطأ، فذكر من هديه عليه السلام ولطفه معه قال: (فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة أقبل إلي، فوالله ما قهرني، ولا ضربني، ولا شتمني، وإنما قال لي: إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، إنما هي تسبيح وتكبير وتحميد).
ولما وجد الرجل هذا اللطف -وكل شيء من معدنه

جميل، فهو الذي وصفه رب العالمين في القرآن الكريم: { وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ } [القلم:4] حينما وجد منه هذا اللطف في التعليم؛ طمع أن يزداد علماً بعد أن عرف أنه أخطأ في الصلاة وتكلم ولا يجوز له الكلام، فقال: (يا رسول الله! إن منا أقواماً يتطيرون.
قال: فلا يصدنكم، قال: إن منا أقواماً يأتون الكهان.
قال: فلا تأتوهم، قال: إن منا أقواماً يخطون بالرمل ...) وضرب الرمل معروف، وهو إلى اليوم مع الأسف، فقال عليه الصلاة والسلام: (قد كان نبي من الأنبياء يخط، فمن وافق خطه خطه فذاك)
والشاهد الآن يأتي، وما مضى يحتاج إلى محاضرة بل وأكثر من محاضرة، ولكن الشاهد هو ما سيأتي الآن (قال: يا رسول الله! لي جارية ترعى غنماً لي في أحد ، فسطا الذئب يوماً على غنمي، وأنا رجل أغضب كما يغضب البشر، فصككتها صكة وعليَّ عتق رقبة.
فقال عليه الصلاة والسلام: هاتها، فلما جاءت قال لها عليه الصلاة والسلام: أين الله؟ قالت: في السماء.
قال لها: من أنا؟ قالت: أنت رسول الله.
قال لسيدها: اعتقها فإنها مؤمنة) هذا الحديث اتفق علماء المسلمين على اختلاف تخصصاتهم؛ من علماء الحديث -وهذا تخصصهم- وعلماء التفسير، والفقه، والتوحيد، كلهم اتفقوا على تصحيح هذا الحديث، إلا علماء الكلام الذين يركبون رءوسهم ويتبعون أهواءهم، فهم الذين يردون هذا الحديث بعقولهم التي عرفتم أنها لا قيمة لها.
جواب الأحباش وغيرهم عن سؤال: أين الله؟

هذا الحديث أجاز لنا أن نسأل الأحباش وأمثالهم من أذناب المعتزلة أو الإباضية : أين الله؟ فستراهم حيارى، والجيد منهم يقول: هذا سؤال لا يجوز.
وهم يجهلون أن النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي سن هذا السؤال لأمته، فهم إذاً يردون على نبيهم الذي يزعمون أنهم يؤمنون به.
قد لا تصدقون، لكن الكتاب موجود، وبعض العلماء

في العصر الحاضر يقولون: إن القول بأن الله في السماء هي عقيدة الجاهلية وليست عقيدة المسلمين، وأن هذه الكلمة "إن الله في السماء" حكاها عنهم رب العالمين في القرآن الكريم من سورة تبارك: { أَأَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمُ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ } [الملك:16] { أَمْ أَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِباً فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرِ } [الملك:17] .
وهناك قسم آخر أقرب إلى الهدى وأبعد عن ضلال القسم الأول الذين قالوا: إن القول بأن الله في السماء هو قول جاهلية، يتأولون هذه الآية بتأويل، فيقولون: (من في السماء) أي: الملائكة.
وهذا من شؤم ما يسمونه بالمجاز، إنهم يسلكون طرق المجاز لتعطيل الصفات الإلهية، وتأتي هنا أحاديث كثيرة لإبطال مثل هذا التأويل، من ذلك: الحديث المتداول بين الناس اليوم، ولكن أكثر الناس لا يعلمون، بل لا يفقهون ما به يتكلمون، ذلك الحديث هو: (الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء)، من في السماء؟ الله، ومن في الأرض؟ خلق الله؛ من إنسان، وحيوان، ودواب إلخ.
هذا الحديث لأنه يوضح المعنى المقصود من قوله تعالى: { أَأَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ } [الملك:16] وهذا الذي قلت آنفاً: ربما نعرج لبيان معنى (من في السماء) لأن (في) من حيث الاستعمال العربي تأتي في بعض الأحيان بمعنى الظرفية، وأحياناً تأتي بمعنى آخر من حروف الجر، فتأتي بمعنى على، فيا ترى (في) هنا في هذه الآية هل هي بالمعنى المعهود أي أنها ظرف؟
الجواب
لا.
ومن هنا يظن علماء الكلام أنهم إذا نفوا أن يكون الله في السماء أنهم نزهوه، وهم في الحقيقة نزهوه عن فهمهم الخطأ للآية، لكن قد أنكروا أن يقولوا كما قال الله "الله في السماء" فجهلوا معنى أن الله في السماء أنه على السماء، وفي هذه الحالة تلتقي معنا هذه الآية مفسرة بالحديث السابق:
(ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء)
(من في الأرض) ليس المقصود من كان في جوف

الأرض من ديدان وحشرات إلخ، وإنما المعنى واضح جداً: من على الأرض، من تتعاملون معهم من بني جنسكم من الإنس، أو مما ذلل الله لكم من الحيوانات، ارحموا من على الأرض يرحمكم من في السماء، أي: من على السماء.
وحينئذ هذا التفسير الذي يوضحه هذا الحديث، يلتقي تماماً مع كل الآيات التي ذكرنا بعضها، وأحاديث أخرى أن الله عز وجل له صفة العلو، فحينما نوجه السؤال إلى هؤلاء الأحباش، أو إلى غيرهم ممن هم على شاكلتهم في ضلالهم: أين الله؟ يجب أن يكون جوابهم كما قالت الجارية: الله في السماء.
لكن ليس بمفهومهم "في" ظرفية، لا.
وإنما بالمفهوم الذي وضحه الحديث أولاً، وكان عليه سلفنا الصالح ثانياً، ومعنى: (إن الله في السماء) أي: على السماء، فوق العرش؛ لأن كل ما علاك فهو سماء.
فحينئذٍ تسد الطرق كلها أمام هؤلاء الأحباش الذين يظنون أولاً: أنه لا يجوز أن يسأل المسلم: أين الله؟ وثانياً: يظنون أنه لا يجوز أن يقول: الله في السماء، بعد أن تبين لهم أن النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي سن هذا
السؤال
أين الله؟ وهو الذي شهد لتلك الجارية بالإيمان؛ حينما نطقت بلفظ القرآن: الله في السماء.
الفرق بين الصحابة وبين عامة الناس اليوم في فهم العقيدة

وهنا عبرة لا بد أن أذكرها، وهي: يتبين لنا الفرق بين الحياة التي كان يعيشها عامة المسلمين في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، حتى الجارية راعية الغنم، وبين ما يعيشه اليوم عامة المسلمين وكثير من خاصتهم؛ لأن هذا السؤال لو وجه إلى كثير من الخاصة، وفيهم بعض كبار علماء الأزهر الذي يوصف فيقال: الأزهر الشريف، لو وجه إليهم هذا
السؤال
أين الله؟ لم يجيبوا بجواب الجارية ما هذه الفارقة

بين كبار العلماء في العصر الحاضر لا يجيبون عن سؤال الرسول عليه السلام، بينما راعية الغنم تعرف الجواب الصحيح لهذا السؤال الوجيه؟ أقول: هذا دليل على أن المسلمين في العهد الأول ربوا جميعاً - لا فرق بين خاصتهم وعامتهم- ربوا جميعاً بتربية النبي صلى الله عليه وسلم، فيما يتعلق -على الأقل- بالعقيدة التي لا بد لكل مسلم أن يكون فاهماً لها أولاً، ثم مؤمناً بها.
هذه الجارية كيف عرفت العقيدة الصحيحة؟
الجواب
الجارية لا نتصور أنها كانت تتمكن أن تحضر حلقات العلم، التي كان يحضرها كبار أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وخاصتهم، بينما الآخرون ما كانوا يحضرون جلسات الرسول عليه السلام، إذا كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه حينما سمع حديثاً من أبي هريرة رضي الله عنه ندم فقال: [شغلنا الصفق في الأسواق] إذا كان هذا عمر فماذا نقول عن الصحابة الآخرين؟ وماذا نقول عن النساء؟ بل ماذا نقول أخيراً عن الجواري وعن راعية الغنم؟ أريد من هذه التوطئة: كيف فهمت هذه الجارية هذه العقيدة الصحيحة، التي إلى الآن لم يفهمها بعض الخاصة من أهل العلم؟ إنها كانت تعيش في جو موحد بالتوحيد الصحيح الذي لا مثيل له في الدنيا إطلاقاً؛ بسبب وجود النور بين ظهراني أولئك الصحابة من الرجال والنساء، من الخاصة والعامة، وهو الرسول عليه السلام، هذه الجارية تلقت هذه العقيدة من سيدها، فسيدها يسمع العقيدة الصحيحة؛ بل والأحكام الشرعية من النبي صلى الله عليه وسلم، ثم لا يقتصر على الاحتفاظ بها بل ينقلها إلى من يعوله، إلى من ينفق عليه مادة وينفق عليه -أيضاً- علماً ومعنى.
من هنا نعرف لماذا عرفت الجارية هذه العقيدة الصحيحة؛ لأنها عاشت في ذلك الجو الوحيد في فهمه بالتوحيد الصحيح، أما اليوم فالمسلمون يعيشون في أجواء متباينة في عقائد متفرقة متضاربة أشد التضارب؛ ولذلك فلا نجاة للمسلمين في هذا الزمان إلا أن يعودوا إلى ما كان عليه السلف الصالح، وأن يحققوا في أنفسهم خبر نبيهم صلى الله عليه وسلم، حينما قال واصفاً للفرقة الناجية:

(هي التي تكون على ما أنا عليه وأصحابي).
الرد على الأحباش في تحريفهم لصفة اليد لله
أردت أن أختم الكلمة بهذا الحديث، لكني تذكرت أنه كان في جملة السؤال المطروح: أن هؤلاء الأحباش ينكرون في جملة ما ينكرون اليد التي وصف الله عز وجل نفسه بها، ويقولون: اليد جارحة سبحان الله! وهم يتكلمون عن أنفسهم، فكيف يقولون في اليد التي ذكرها الله: إنها جارحة؟ هؤلاء من أجهل الناس إن لم يكونوا من أضل الناس؛ ذلك لأنهم يقيسون الغائب على الشاهد، بل يقيسون غيب الغيوب وهو الله تبارك وتعالى على أنفسهم، هذا في منتهى الحماقة إن لم يكن في منتهى الضلال! نحن نجاريهم جدلاً لا عقيدة، وحاشا أن نشاركهم في عقيدتهم، نقول لهم: الله ذات متصف بصفات الكمال، هل تقولون معنا؟ لا بد أن يقولوا: نعم.
أو يقولوا: لا.
فإن قالوا: لا.

(695/8)

فذاك هو الذي يدل على ضلالهم، ويؤكد ما هم فيه، فلا كلام لنا معهم؛ لأن الكلام حينئذٍ يكون مع الزنادقة ، والمفروض أننا نتكلم مع مسلمين يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويصلون و إلخ، فإذا قالوا: نحن معكم بأن الله عز وجل ذات له كل صفات الكمال، فإذا قالوا هذه الكلمة فقد تناقضوا حينما قالوا: الله ذات وله صفات، وأنت أيها المتكلم بكلام علماء الكلام حينما تقول: اليد جارحة، هذه الجارحة بالنسبة لذاتك؛ فهل ذاتك كذات الله أو ذات الله كذاتك؟ ستقول: حاشا له! ذاته ليست كالذوات، وبالتالي صفاته ليست كسائر صفات المخلوقات.
إذاً: انتهت المشكلة، يقال في الذات ما يقال في الصفات، ويقال في الصفات ما يقال في الذات، إيجاباً وسلباً، الله ذات، له كل صفات الكمال، ومنزه عن كل صفات النقص، ذلك قوله تعالى: { لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } [الشورى:11] فهو سميع وبصير؛ لكن سمعه ليس كسمعنا، وبصره

ليس كبصرنا، ولا بد لهؤلاء المجادلين بالباطل، والمتسترين بكلام ظاهره حق وباطنه باطل، لا بد لهم أن ينكروا كل صفات الله عز وجل لماذا؟ لأن وصف الله بهذه الصفات في الغالب فيها اشتراك لغوي ليس حقيقياً معنوياً، الله عز وجل قال عن آدم: { فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعاً بَصِيراً } [الإنسان:2] ووصف نفسه بأنه سميع بصير فقال: { وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } [الشورى:11]، فعلى طريقة هؤلاء الأحباش وأمثالهم من المعطلة لا بد من أحد شيئين: إما أن نقول: إن الله ليس كما قال: { وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } [الشورى:11] لأنه قال في آدم: { فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعاً بَصِيراً } [الإنسان:2] أو أن نقول: لا.
هو كما وصف به نفسه، لكن قوله في آدم: { فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعاً بَصِيراً } [الإنسان:2] ليس كذلك، فلا بد من تعطيل أحد الوصفين: إما ما كان منهما متعلقاً بالله عز وجل، وهذا كفر، وإما ما كان متعلقاً بوصف الله لآدم عليه السلام بأنه جعله سمعياً بصيراً، فهذا إنكار، وهو أيضاً كفر، وهم دائرون ما بين كفر وكفر، وذلك عاقبة من لا يتبع السلف الصالح، ولذلك قيل:
وكل خير في اتباع من سلف وكل شر في ابتداع من خلف
فنوصي الحاضرين جميعاً ألا يصغوا لعلماء الكلام ولا لأذنابهم، وعليهم أن يعرفوا عقيدة السلف؛ ليكونوا -إن شاء الله- مهتدين، والحمد لله رب العالمين.
أهمية العلم بالسنة والبدعة للرد على أهل البدع
السؤال
لا يخفى عليكم أن أهل البدع بين كل فينة يظهرون أمراً يحاولون في ظنهم أن يخفوا منار السنة، فهل نواكب أهل البدع في الرد عليهم؟ وما هي النصيحة منكم في مثل هذا لنا ولإخواننا في الداخل والخارج؟ وبارك الله فيكم.
الجواب
الرد على أهل البدع لا يجوز إلا من كان عالماً بالسنة من جهة، والبدعة من جهة أخرى، لعلكم تذكرون معي حديث حذيفة بن اليمان في الصحيحين حين قال: (كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن أقع فيه) وهذا كما قال الشاعر:

عرفت الشر لا للشر لكن لتوقيه ومن لا يعرف الخير من الشر يقع فيه
فمن كان عالماً بالخير والشر كـ حذيفة بن اليمان ، وكان بالتالي في هذا الزمان عارفاً بالسنة، فيتبعها ويحض الناس عليها، وعالماً بالبدعة فيجتنبها ويحذر الناس منها، هذا الشخص هو الذي يجوز له أن يجادل أهل البدعة أو المبتدعة.

(695/9)

أما أن يفعل كما يفعل بعض إخواننا الذين لم يؤتوا من العلم إلا حظاً قليلاً، ثم يدخلون في مجادلة من هم أقوى منهم علماً، ولو كان هذا العلم مشوباً بكثير من البدعة أو علم الكلام -كما قلنا آنفاً- فهؤلاء ننصحهم أن ينطووا على أنفسهم، وأن يعتزلوا المبتدعة، وألا يجادلوهم؛ لأنهم سيتأثرون بشبهاتهم، كمثل ذاك السؤال الذي سمعتم في أول الجلسة، وسمعتم الرد عليه، أنهم يصغون لكل ناعق ولكل صائح، فتتعلق الشبهة في ذهن السامع؛ حتى يتيسر له عالم يتمكن من إزالة هذه الشبهة من نفسه.
لذلك تكاثرت النصوص عن سلفنا الصالح من العلماء، كـ مالك و أحمد وغيرهم، أنهم كانوا يحذرون الناس كل التحذير من الجلوس مع أهل البدع؛ بل وكانوا يأمرونهم بمقاطعتهم؛ خشية أن يتسرب شيء من شبهاتهم إلى نفوسهم.
فهذا -أظن- جواب ما سألت، والأجر للجميع -إن شاء الله- ما دمنا مخلصين وقاصدين -أولاً- العلم النافع المستقى من كتاب الله ومن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعلى منهج السلف الصالح، ثم قاصدين -أيضاً- أن نعمل بما تعلمنا، ثم بعد ذلك نسأل الله عز وجل أن يزيدنا وإياكم علماً.
وسبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك .

(695/10)

حكم تعدد الجماعات الحزبية
إن التحزب والتكتل في جماعات مختلفة الأفكار ومختلفة المناهج والأساليب ليس من الإسلام في شيء، بل ذلك مما نهى عنه ربنا عز وجل في أكثر من آية في القرآن الكريم قال تعالى: (وَلا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ).
لذلك فالواجب على كل مسلم أن يحرص على أن يكون من الفرقة الناجية، وليس هناك حزب فالح إلا حزب الله تبارك وتعالى.
حكم الشرع في تعدد الجماعات والأحزاب والتنظيمات الإسلامية
الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين.
أما بعد: فهذا سؤال لشيخنا العلامة الشيخ/ ناصر:
السؤال
ما هو حكم الشرع في تعدد الجماعات والأحزاب والتنظيمات الإسلامية، مع أنها مختلفة فيما بينها، في مناهجها، وأساليبها، ودعواتها، وعقائدها، والأسس التي قامت عليها، وخاصة أن جماعة الحق واحدة كما دل الحديث على ذلك؟
الجواب
لنا كلمات كثيرة وعديدة حول الجواب عن هذا السؤال، ولذلك نوجز الكلام فيه ونقول: لا يخفى على كل مسلم عارف بالكتاب والسنة، وما كان عليه سلفنا الصالح رضي الله عنهم، أن التحزب والتكتل في جماعات مختلفة الأفكار أولاً، والمناهج والأساليب ثانياً، ليس من الإسلام في شيء، بل ذلك مما نهى عنه ربنا عز وجل في أكثر من آية في القرآن الكريم، منها قوله عز وجل: {وَلا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ * مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ} [الروم:31 - 32] وربنا عز وجل يقول: {وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ * إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ} [هود:118 - 119].
فاستثنى الله تبارك وتعالى من هذا الاقتباس -الذي لا بد منه كونياً وليس شرعياً- الطائفة المرحومة حين قال: {إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ} [هود:119].
ولا شك ولا ريب أن أي جماعة تريد بحرص وإخلاص

لله عز وجل أن تكون من الأمة المرحومة المستثناة من هذا الخلاف الكوني، فلا سبيل للوصول إلى ذلك وتحقيقه عملياً في المجتمع الإسلامي إلا بالرجوع إلى كتاب الله عز وجل، وإلى سنة الرسول عليه الصلاة والسلام، وإلى ما كان عليه سلفنا الصالح رضي الله عنهم.

سلوك الطريق المستقيم طريق الفرقة الناجية

ولقد أوضح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المنهج والطريق السليم في غير ما حديث صحيح، فقد جاء في حديث عنه صلى الله عليه وآله وسلم (أنه خط ذات يوم على الأرض خطاً مستقيماً، وخط حوله خطوطاً قصيرة عن جانبي الخط المستقيم، ثم قرأ قوله تبارك وتعالى: {وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ} [الأنعام:153] ومر بإصبعه على الخط المستقيم وقال: هذا صراط الله، وهذه طرق عن جوانب الخط المستقيم، وعلى رأس كل طريق منها شيطان يدعو الناس إليه) ولا شك أن هذه الطرق القصيرة هي التي تمثل الأحزاب والجماعات العديدة.

ولذلك فالواجب على كل مسلم حريص على أن يكون حقاً من الفرقة الناجية أن ينطلق سالكاً الطريق المستقيم، وألا يأخذ يميناً و يساراً، وليس هناك حزبٌ ناجح إلا حزب الله تبارك وتعالى، الذي حدثنا عنه القرآن الكريم: {أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ} [المجادلة:22] فإذاً كل حزب ليس هو حزب الله فإنما هو من حزب الشيطان وليس من حزب الرحمن.

(725/1)

ولا شك ولا ريب أن السلوك على الصراط المستقيم يتطلب معرفة هذا الصراط المستقيم معرفةً صحيحة، ولا يكون ذلك بمجرد التكتل والتحزب الأعمى على كلمة هي كلمة الإسلام الحق؛ لكنهم لا يفقهون من الإسلام إلا شيئاً قليلاً، فلا يكون التحزب الصحيح الفالح إلا بمعرفة هذا الإسلام كما أنزله الله تبارك وتعالى على قلب محمد عليه الصلاة والسلام.

اتباع الصحابة من علامات الفرقة الناجية

لهذا كان من علامة الفرقة الناجية التي صرح النبي صلى الله عليه وآله وسلم بها حينما سُئل عنها فقال: (هي ما أنا عليه وأصحابي) فإذاً هذا الحديث يشعر الباحث الحريص على معرفة صراط الله المستقيم، أنه يجب أن يكون على علم بأمرين اثنين هامين جداً جداً: الأول: ما كان عليه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، والآخر: ما كان عليه أصحابه عليه الصلاة والسلام؛ ذلك لأن الصحابة الكرام هم الذين نقلوا إلينا -أولاً- هديه صلى الله عليه وآله وسلم وسنته، وثانياً: هم الذين أحسنوا تطبيق هذه السنة تطبيقاً عملياً، فلا يمكننا أن نعرف معرفة صحيحة سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلا بطريق أصحابه.
ومعلوم لدى أهل العلم أن السنة تنقسم إلى: سنة قولية، وفعلية، وتقريرية، فالسنة القولية تعريفها هو: ما نقله الصحابي من قوله عليه السلام، والسنة الفعلية: ما نقلوه عنه صلى الله عليه وآله وسلم فعلاً، أما السنة التقريرية فهي: ما نقلوه عن بعضهم وليس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، لكن رسول الله رأى ذلك الفعل وسكت عنه، هذا السكوت ليس من قوله عليه السلام وليس من فعله وإنما من إقراره.
لا سبيل إلى فهم الإسلام إلا بمعرفة سير الصحابة
ومن هنا ينبعث في نفسي أن ألفت النظر إلى أهمية هذه الضميمة التي نحن ندندن حولها في مثل هذه المناسبة وهي أنه لا يكفي لأي جماعة إسلامية تنتمي بحق إلى العمل بالكتاب والسنة، أن يقتصروا على فهم الإسلام بناءً على الكتاب والسنة فقط، بل لا بد -أيضاً- من معرفة تطبيق أصحاب الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لهذه السنة.
وهناك أمثلة كثيرة وكثيرة جداً يمكن بها تقريب أهمية هذه الضميمة، وقد ذكرت في بعض المحاضرات أو الأجوبة نماذج منها، والآن يحضرني مثال آخر، وهو ما جاء في صحيح البخاري و سنن أبي داود وغيرهما من أكثر من طريق واحد (أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما أمر أصحابه أن يسووا الصفوف إذا قاموا إلى الصلاة، قال النعمان بن بشير : كان أحدنا يلصق قدمه بقدم صاحبه ومنكبه بمنكب صاحبه).

هذا فعل وقع من الصحابة رضي الله تعالى عنهم، تطبيقاً منهم لأمر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بتسوية الصفوف، ومما لا شك ولا ريب فيه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يمكن أن يخفى عليه ما فعله أصحابه من خلفه وهم يصلون مقتدين به وتنفيذاً لأمره بتسوية الصفوف وتراص الصفوف؛ ذلك لأن من خصوصياته عليه السلام ومعجزاته أنه كان وهو في صلاته يرى من خلفه كما يرى من أمامه، فلو أن هذه التسوية لهذا التراص -رص الأقدام ورص المناكب- لم يكن مشروعاً لكان تكلفاً، ولو كان تكلفاً لنهاهم الرسول صلى الله عليه وآله وسلم عنه؛ لأن هناك حديثاً صحيحاً (أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التكلف).
وإن قيل: إنه من الممكن أن يخفى ذلك على النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فنقول: باب الإمكان واسع جداً، لكن ما نحن فيه ليس من هذا الباب لسببين اثنين ذكرت أحدهما آنفاً، وهو: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يرى من خلفه كما يرى من أمامه.

(725/2)

السبب الثاني وهو الأهم: أنه إن فرض أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يشهد هذا الأمر الذي فعله أصحابه خلفه في الصلاة، فرب الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء، فما قلناه آنفاً عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم -وليس له من الوظيفة إلا التبليغ عن الله عز وجل- فبالأولى والأحرى أن يقال ذلك عن رب الرسول تبارك وتعالى، فيقال: إذا كان ربنا عز وجل -كما أشرنا إليه آنفاً اقتباساً من القرآن- لا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء، وكان الله عز وجل لا يريد أن يشرع لعباده المؤمنين هذا التراص في الصفوف لأمر نبيه صلى الله عليه وسلم أن ينهاهم عن هذا التكلف، إذاً لا ينبغي أن يتصور المسلم سكوته عليه السلام عن شيء إلا وربنا عز وجل مطلع عليه، وبالتالي إقرار الله لنبيه على هذا هو تشريع.

من هنا نتوصل إلى الإشارة إلى بعض المسائل التي جرى الخلاف فيها قديماً في بعض الأحكام الفقهية بين الحنفية والشافعية، حيث إن أحد الفريقين يحتج بما وقع في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فيرد الآخر بأن هذا الذي وقع ليس فيه بيان أن النبي عليه الصلاة والسلام اطلع عليه حتى يقال: إنه اطلع فأقره.
بما سبق من الكلام يرد على هذا الرد من بعض المذهبيين: أضرب لكم مثلاً أو أكثر، جاء في صحيح البخاري : (أن معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه كان يصلي صلاة العشاء الآخرة خلف النبي صلى الله عليه وآله وسلم في مسجده، ثم ينطلق إلى قبيلته فيصلي بهم الصلاة نفسها، يقول راوي الحديث وهو جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه: هي له نافلة ولهم فريضة).
استدل بعض الأئمة المتقدمين بهذا الحديث على جواز صلاة المفترض وراء المتنفل، فرد ذلك بعض المذهبيين بأن هذا لا حجة فيه؛ لأنه ليس فيه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يعلم أن معاذاً بعد أن يصلي خلفه يعود إلى قبيلته فيصلي بهم نفس الصلاة، فتكون له نافلة ولهم فريضة.
والجواب عليهم أن نقول: إن كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يعلم حقيقة أن معاذاً كان يعيد هذه الصلاة تنفلاً، فربنا عز وجل يعلم السر وأخفى، فلو كان فعل معاذ غير مشروع لجاء الحكم من السماء لبيان عدم شرعيته.
ومثال آخر ونكتفي به -وأعدد الأمثلة لأهمية هذه الملاحظة التي قلما نجدها فصيحة مبينة في كتب العلماء-: جاء في مسند الإمام أحمد ، و مستدرك الحاكم ، و سنن البيهقي ، وغيرها من كتب السنة، عن جابر رضي الله تعالى عنه قال: (غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غزوة، أصبنا فيها امرأة من المشركين) أي: قتلناها، ولا يخالف هذا الحديث الحديث الذي فيه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن قتل النساء والصبيان؛ لأن النهي محله في مكان وهذا القتل الذي ذكر في حديث جابر له محل آخر، فالنهي ينصب على قتل النساء اللاتي لم يشتركن في قتال المسلمين، والقرينة على ذلك قوله: (والصبيان) فإن الصبيان

ليسوا من المقاتلة، فعلى هذا فقول جابر رضي الله تعالى عنه: أصبنا في تلك الغزوة امرأة من المشركين، يعني: أنها كانت من المقاتلة قال: (وكان زوجها غائباً، فلما رجع وأخبر الخبر، حلف ألا يدخل القرية إلا بعد أن يثأر لها ثأراً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فتتبع آثار الصحابة).

(725/3)

ومعلوم أن العرب كانت تستعمل هذه المعرفة، فبتتبع الآثار وصلوا إلى اكتشاف مأوى الرسول في الغار يوم عزم على الهجرة من مكة إلى المدينة ، فالأثر دلهم على أن الرسول عليه السلام وصل إلى هذا المكان؛ لأن الأثر انقطع هناك، لكن أعمى الله بصرهم فلم يروا الرسول عليه السلام وصاحبه في الغار، بينما صاحبه رأى أقدام المشركين، فخشي ليس على نفسه بل على نبيه، فقال: (لا تحزن إن الله معنا).
وهنا لا بد من التذكير بأن ما يذكر في بعض كتب الحديث وفي كتب السير، أن الذي صرف كفار قريش بعد أن هداهم تتبعهم للأثر إلى أن المطلوبين هما في الغار، زعموا بأنهم رأوا الحمامة قد عششت وباضت، وأن العنكبوت -أيضاً- نسج خيوطه، وقالوا: لا يمكن أن يكون في الغار أحد، فانصرفوا، هذا لم يصح على طريقة أهل الحديث، ثم هناك رواية قوية بأن الله عز وجل أمر ملكاً بأن يغطي بجناحه فم الغار ولذلك لم يروه.
فالشاهد أن ذلك المشرك تتبع آثار الجيش الغازي لتلك القرية، حتى وصل إلى مكان كان قد أدركهم فيه المساء، فنزلوا في وادٍ، وحسب النظام العسكري النبوي، قال عليه الصلاة والسلام لأصحابه: (من يكلؤنا الليلة؟ فقام رجلان من الأنصار، أحدهما من الأوس والآخر من الخزرج، فقالا: نحن يا رسول الله! فقال لهما: كونا على فم الشعب، فانطلقا، والمشرك يراقبهما يريد أن يستغل الفرصة للوفاء بنذره ويأخذ بثأر زوجه، ولما وصلا إلى المكان الذي هو موضع حراسة الجيش النائم اتفقا على أن يتناوبا

الحراسة، فأحدهما يحرس نصف الليل بينما الآخر ينام، ثم يتبادلان، ثم بدا للحارس الذي قام منتصباً أن يجمع بين عبادتين في وقت واحد: عبادة الحراسة، وعبادة الصلاة في الليل الهادئ، فقام يصلي، وهنا اغتنم المشرك الفرصة، حيث كان مختبئاَ وراء صخرة، فرماه بحربة فوضعها في ساقه، فما كان منه إلا أن رماها أرضاً والدماء تسيل منه، ولما رأى المشرك أن هدفه ما زال منتصباً رماه بالحربة الثانية فوضعها في ساقه، وهكذا ثلاث حراب ويصيب الهدف، ومن دقة تعبيره يقول: وضعها، والوضع عادة يكون باليد، لكن هذا من دقة الإصابة للهدف فكأنه يضع الحربة وضعاً بيده، ومع ذلك كان الصحابي الجليل مستمراً في صلاته لا يقطعها والدماء تسيل منه، حتى صلى ركعتين، ثم إما أنه أيقض صاحبه وإما أنه استيقظ، فلما رأى ما في صاحبه من الدماء هاله الأمر، وسأله عن السبب فقال: والذي نفسي بيده لقد كنت في سورة أقرؤها، ولولا أني خشيت أن أضيع ثغراً وضعني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على حراسته لكانت نفسي فيها).

أي: تذكر وهو يصلي بأنه في وظيفة أمره الرسول أن يقوم بها، وهي حراسة الجيش النائم، وقد راق له الاستمرار في هذه الصلاة؛ لحلاوة المناجاة بين يدي الله عز وجل، ولولا أنه خشي أنه إن استمر في الصلاة، واستمر المشرك في رميه أن يكون هلاكه في هذه الصلاة فربما يهاجم العدو المسلمين، ولذلك هو قنع من الصلاة بركعتين، ولم يقنع بذلك خوفاً من الهلاك، وإنما خوفاً من هلاك الصحابة، فيما إذا هو مات وغدر بهم العدو.

إلى هنا تنتهي القصة، والشاهد منها: أن بعض الأئمة يحتجون بأن الدم لا ينقض الوضوء؛ لأنه لو كان ناقضاً لما استمر هذا الرجل في الصلاة، فيرد المخالف ويقول: هذا تصرف شخصي منه، فيقول المردود عليهم: نعم، لكن هذا هو من أصحاب الرسول عليه السلام، فيجيب المخالف ويقول: ليس في الحديث أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم اطلع على ذلك.

نحن نجيب بجوابين اثنين، ولكن هنا شيء أقوى في أحد الجوابين مما سبق، وذلك أن هذا موظف من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فيصاب بهذه الجراحات وهو في حالة من العبادة والصفاء النفسي، فهل يمكن أن يخفى هذا على قائد الجيش لو كان قائداً عادياً؟ فكيف وهو رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟! مستبعد جداً جداً جداً أن يخفى وضع هذا الإنسان على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

إذاً: الراجح أنه عليه السلام اطلع على واقع هذا الحدث، وبناءً على ذلك لو كان خروج الدم ناقضاً لبين ذلك، لما هو معلوم من أصول الفقه أنه لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة، فإن استمر المخالف في المكابرة وقال: إنه لا يوجد نص أن الرسول صلى الله عليه وسلم اطلع، نقول له: حسبك أن رب الرسول اطلع، وهذا لا يمكن إنكاره، فإذا لم ينزل شرع يبين أن خروج الدم ناقض الوضوء، كانت القصة حجة لمن يحتج بها على أن خروج الدم لا ينقض الوضوء.

الشاهد من هذا ومن ذاك: أن فهم الإسلام فهماً صحيحاً لا س

دفاع الشيخ الألباني عن الشيخ محمد شقرة

السؤال

قرأنا على صفحات مجلة الفرقان التي تصدرها جمعية إحياء التراث الإسلامي في دولة الكويت ، وهي مجلة ناطقة باسم الحركة السلفية، وهم -كما أعلم وسمعت منهم وكما تعلمون- يحبونك في الله، بل أنت أستاذهم وشيخهم، وهم يقولون هذا بكل عمق ويقين، لكن عندما قرأنا المقالات التي نشرها أخونا في الله عز وجل عبد الرحمن عبد الخالق بعنوان: حوار مع أستاذنا وشيخنا الألباني ، فاتصلت بالشيخ عبد الرحمن بالهاتف من جدة ، وبنفس الوقت اتصلت بشيخي وأستاذي أبي مالك محمد شقرة ، وقلت للشيخ عبد الرحمن عبد الخالق : إذا وصلك رد على ما نشرت من هذا الحوار في مجلة الفرقان من الشيخ محمد شقرة هل أنت مستعد أن تنشره على نفس صفحات الفرقان ؟ فقال: نعم. كيف لا نعطي الحرية وغيرنا من غير الإسلاميين يعطي الحرية في ذلك، ثم قال: لكن إذا جاء منه رد

على المذكرة التي خرجت من عندي بيد بعض الإخوان ووصلت إلى يد الأخ أبي مالك ، فنحن لا ننشرها في مجلة الفرقان ؛ لأنني ما كتبتها للنشر. وهذه المذكرة ربما بلغكم عنها وتعرفونها أكثر مني، و أبو مالك يعرفها؛ فإن لم تبلغكم فـ أبو مالك يبلغها لكم، فنحن نحبكم في الله.
ثم أقول لكم بكل صراحة: إن إخوانكم من علماء السعودية يدعون لكم، وقد قابلت منهم سماحة الوالد الشيخ ابن باز الذي ما تحرج في كثير من محاضراته عندما يسأل عن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن الله تعالى يبعث على رأس كل مائة سنة من يجدد دينها) فيعدكم سماحته من المجددين في الدين في إحياء سنة رسوله صلى الله عليه وسلم، ويحبكم في الله، وأرجو أن يكون هذا من باب عاجل بشرى المؤمن، ولا نزكيك على الله، بل نحسبك منهم.
الشيخ: جزاه الله خيراً، ونسأل الله عز وجل ألا يؤاخذنا بما يقولون، وأن يجعلنا خيراً مما يظنون، وأن يغفر لنا ما لا يعلمون.
السؤال: بعض الإخوان من أهل العلم في المملكة ينتظرون ردكم على ما كتب الشيخ عبد الرحمن عبد الخالق في حواره بعنوان: حوار مع الشيخ الألباني ، فهل ننتظر منكم الرد؛ لأن الإسلام علمنا أدباً ألا نأخذ بحكم أو برأي إلا بعد أن نسمع رأي الطرف الآخر الذي له صلة بهذا الموضوع؟
الجواب

(725/5)

في الواقع الحوار أنا قرأته، ولم أجد في نفسي دافعاً للرد على أخينا عبد الرحمن عبد الخالق ؛ لأن المسألة التي عرّض لها فيما يتعلق بشخصي ليست خلافية جوهرية، ولكن الشيء المهم جداً جداً هو ما نسبه إلى أخينا الشيخ محمد شقرة من أنه أنكر فرضية الجهاد، ونحو ذلك من العبارات التي يصعب علي الآن أن أستحضرها، مثل: معنى قوله: أنه جاء بسلفية جديدة، أو ما شابه ذلك، ثم أشار بأنه قد أكون أنا موافقاً له على ذلك، فنحن نرى بأن أخانا

عبد الرحمن -نسأل الله أن يهدينا وإياه إلى الحق مما اختلف فيه الناس- قد اشتط به القلم، ليس في النشرة التي هو يقول: إنه ما عدها لتنشر في مجلة، وإنما في نفس المقال الذي نشره في المجلة، فقد نسب إلى أخينا محمد شقرة ما صرح هو بخلافه في كتابه الذي سماه بـ السلفية هي السلفية .
لذلك فأنا أرى أن الخلاف الذي ينبغي أن يزال وألا يكون، هو الخلاف بين شخصين كلاهما يعمل في الدعوة السلفية وعلى الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح ، وهما أخونا عبد الرحمن وأخونا محمد شقرة ، وقد علمت -والظاهر أنك لم تعلم بهذا الخبر- بأن محمد شقرة اتصل بأخينا عبد الرحمن ، وعتِب عليه فيما ذكره، ليس في النشرة فقط بل وفي المجلة، وعلى ما نقل أخونا الشيخ محمد شقرة أن أخانا عبد الرحمن عبد الخالق اعتذر بأنه كتب المقالة على عجل، فالآن إذا كان الأمر كما حدثك أخونا عبد الرحمن عبد الخالق ، أنه مستعد أن ينشر ما يصله من الرد على ما نشره هو في المجلة، فأنا في اعتقادي أن الرد حاضر لدى الأخ محمد .
ولذلك فالقضية من هذه الحيثية منتهية كما علمت، فعليك أن تراجع أخانا أبا مالك وتأخذ منه الرد وترسله إلى عبد الرحمن ، أو أن أخانا محمد شقرة يرسله بالطريقة التي هو يرضاها، وأسأل الله عز وجل أن يلهمنا حسن الأسلوب في الرد والعدل مع المخالفين لنا في الرأي، ونحن لا ننكر أن الخلاف أمر طبيعي؛ لأن هذا النوع من الخلاف أو نوعاً من أنواع الخلاف قد كان موجوداً في عهد السلف الصالح بين الصحابة، فضلاً عمن بعدهم من الأئمة، ولكن ما عهدنا من أحدهم أن يفتري على أخيه المسلم، وأن يقول عليه ما لم يقل.
وفي اعتقادي بعد أن قرأنا ما في الفرقان ، وقرأنا ما في كتاب محمد شقرة ، وجدنا هناك تنافراً تاماً، حيث عقد فصلاً خاصاً بفرضية الجهاد، ولكنه دندن حول ما دندنت أنا آنفاً، من أنه لا بد من أخذ العدة للجهاد، وأن يكون الجهاد تحت راية إسلامية وأمير مطاع، وهذا لا يعني أنه أنكر الجهاد، وإنما أقر بالجهاد، ولكن الجهاد ليس فوضى، وليس ثورة نفسية وعواطف جامحة، ينطلق من ورائها أفراد كثيرون من المسلمين، ثم لا يريدون إلا الهلاك دون

أن يفيدوا لهذا شيئاً مذكوراً.
فإذاً: بارك الله فيك، جوابك عند الأستاذ/ محمد شقرة إن شاء الله.
السائل: التفصيل التام عن الموضوع موجود في شريطكم الذي تحدثتم فيه، وكان في وجود شيخنا أبي مالك .
الشيخ: هناك شيء آخر، نحن اقترحنا على أخينا عبد الرحمن عبد الخالق أن يزورنا، وأن ينزل ضيفاً عندي في داري المتواضعة؛ لكي نتباحث عن قرب؛ لأنه في الحقيقة الرد كتابة يأخذ وقتاً طويلاً ومسافات طويلة جداً، بينما في جلسة واحدة قد يقول قائل كلمة فيقال له: هذا خطأ، وأنا ما أردت كذا، وما قصدت كذا، وإنما أردت كذا، فيمكن الحل وجاهياً، لذلك نحن نرجو أن نحظى بزيارة من أخينا عبد الرحمن ، لاسيما أنه مضى علينا عشر سنوات أو أكثر ولم نره.
السائل: علمتمونا -فضيلة الشيخ- الدقة في المسائل العلمية، وأنتم ذكرتم الآن -ولعلي وهمت- أن الشيخ محمد شقرة هو الذي اتصل بالشيخ عبد الرحمن عبد الخالق .

(725/6)

الشيخ: المقصود أنه حدث اتصال بينهما، أما من الذي بدأ الاتصال؟ أنا أعرف أن أخانا أبا مالك كان حريصاً على الاتصال بـ عبد الرحمن عبد الخالق ، وأعلم أنه طلبه أكثر من مرة، فقيل له: كان مسافراً إلى الإمارات وبعد ذلك اتصل عبد الرحمن عبد الخالق بـ أبي مالك وجرى النقاش.
السائل: أخبرني أستاذي الشيخ أبو مالك أنه هو الذي بدأ بالاتصال بـ عبد الرحمن ، وهذا ما جعلني أؤكد أن النية طيبة عند الشيخ، وأن الشيخ عبد الرحمن لم يفهم تماماً وتسرع في فهم مقصوده.
الشيخ: وهذا ما صرح به على حسب ما نقل أخونا أبو مالك ، وعلى كل حال -إن شاء الله- لا يكون إلا خيراً.
السائل: نطلب من الأخ الفاضل الشيخ نظام سكجها أن يوصل رد الشيخ أبي مالك على الشيخ عبد الرحمن عبد الخالق ؛ لأن الشيخ أبا مالك الآن مسافر في العقبة ، واتصلت به حتى آخذه فلم أجده.

السائل: الشيخ عبد الرحمن عبد الخالق وطلبة العلم والدعاة إلى الله في الكويت وفي المملكة العربية السعودية بلغوني هذه الأمانة، وهي أن ألقي عليك هذه الأسئلة التي أجبت عنها، فجزاك الله كل خير، وعندي شعور أن الله تعالى شرح صدري لما تحدثت به سماحة الشيخ، وما عهدنا منك إلا سلامة النية وحبك لإخوانك ولعلماء المسلمين، ولا نزكي على الله أحداً، ومما زادنا يقيناً في هذا الأمر عندما سمعنا آخر حديثك وأنت تخاطب تلاميذك بإخواني، وهذا من تواضعك، فكم يفرح ويفخر هؤلاء الإخوة أمثال الشيخ عبد الرحمن عبد الخالق وغيره عندما يسمعون أن سماحة الشيخ الألباني يقول: بلغ سلامي للشيخ عبد الرحمن عبد الخالق .

في هذه الليلة المباركة ليلة الجمعة الرابع من شوال، ونحن أمام سماحة الوالد الشيخ الألباني ، نسأل الله عز وجل أن يبارك في عمره، وأن يديم نفعه للإسلام والمسلمين اللهم آمين اللهم آمين.

الشيخ: جزاك الله خيراً، وعسى الله أن يهديك .

التصفية والتربية قبل الخوض في السياسة

السؤال

سمعنا في الكويت أن في الأردن كلاماً كثيراً يدور عن سلفية الكويت ، وأنها تمر بحزبية، وأنا أريد منك -فضيلة الشيخ- توضيح ما هي مظاهر الحزبية التي قلتموها على سلفية الكويت ؟

الجواب

هذه المسألة لا نريد الخوض فيها؛ لأنها تزيد النار ضراماً، فالسلفية في الأردن لا تزال قائمة على أساسين اثنين: التصفية والتربية، دون تكتل، ودون تحزب، ودون الاشتغال بالعمل السياسي، ولا نعني نحن أن العمل السياسي لا يجب شرعاً، بل هو فرض من فروض الكفاية، لكننا نعلم أن الاشتغال اليوم بالسياسة اشتغال يصرف القائمين على الدعوة عن هاتين الركيزتين، ألا وهما التصفية والتربية، فالاشتغال بالسياسة يصرف القائمين على هذه الدعوة مقرونة بهذه التصفية والتربية عما هم في صدده.

أما الدعوة السلفية في الكويت فهم لا يمرون في دور تحزب، لا.

فقد دخلوا وانتهى الأمر، منذ أجازوا لأنفسهم كـ

الإخوان المسلمين دائماً وأبداً، وكـ حزب التحرير في بعض أدوارهم، حينما صوروا لأنفسهم باسم الإصلاح أن يدخلوا في البرلمانات القائمة لا نقول: على الكفر بالله ورسوله وبالإسلام جملة وتفصيلاً، وإنما على الأقل نقول: هذه البرلمانات القائمة على مخالفة الشريعة في جوانب كثيرة وكثيرة جداً، فحينما أباحوا لإخوانهم أن ينتخبوا وأن يدخلوا في البرلمان الذي لا يحكم بما أنزل الله، حتى أن بعضهم أصبح من الوزراء في الدولة.

(725/7)

لهذا نحن نقول: إن الدعوة السلفية هناك أخذت طوراً سياسياً آخر، فنحن ماضون على الدعوة على هذا الأساس: التصفية بناءً على الكتاب والسنة الصحيحة، وتربية المسلمين على هذا الأساس، فمن اشتغل كجماعة من السلفيين بالسياسة، وأباحوا لأنفسهم فضلاً عن غيرهم أن يدخلوا في البرلمانات، وأن يختاروا سبيلاً للانتخابات هو السبيل الذي انتخبه ما يسمى بالنظام الديمقراطي، وهو الذي يسمح للمسلم والكافر أن يرشح نفسه، وأن يرشح من غيره -أيضاً- في البرلمان الذي يفترض أن يحكم بما أنزل الله، بل قد أباح هذا النظام المسمى بالنظام الديمقراطي أن يرشح المسلم الطالح والمسلم الجاهل والمسلم الفاسق، هؤلاء يرشحون غيرهم ويرشحون أنفسهم، وحينئذ تؤخذ القضية التي تطرح في البرلمان بالأكثرية، وليس على أساس الكتاب والسنة.

ولذلك فنحن نريد من إخواننا الذين يشتركون معنا في الدعوة إلى الكتاب والسنة، وعلى منهج السلف الصالح في كل الأراضي الإسلامية، أن يؤسسوا قبل أن يشتغلوا بالسياسة.

أسألك أنت شخصياً: هل اطلعت على العدد الذي صدر أخيراً أو قبل الأخير بوصف الحركة السلفية واتهام رجل من إخواننا بأنه أسقط فرضية الجهاد؟ وهناك أخ من إخواننا بل هو تلميذ من تلامذتي القدامى كما يشهد هو بذلك، ينتقد كتاباً لأخينا أبي مالك ، له ملاحظات على دعوات قائمة على الجهاد، وهو في

ذلك دقيق النظر بعيد الفكر، اتهم بأنه أسقط فرضية الجهاد، مع أنه له فصل خاص يصادم هذه النسبة التي نسب إليها.
ما الذي حمل أخانا وحبيبنا وصديقنا في الدعوة سنين كثيرة على مثل هذه الكراهية؟ إنه التحزب، لا نريد أن نبحث في مثل هذه القضايا؛ لأنه يكفي ما وقع من الأخ عبد الرحمن ، فقد كتب يتهم أخانا أبا مالك ، وربما مسني أنا شيء من اتهامه، ولكن من طرف بعيد، فلا نريد أن نوسع الخرق.
وينبغي أن نتناصح، لذلك أنا سجلت كلمة، ولا بد أن تكون قد وصلت إليه، ندعوه إلى أن يحضر هنا، ونعقد جلسة خاصة للتفاهم في بعض النقاط التي قد نختلف فيها، وبخاصة النقطة الأخيرة التي اتهم فيها رجلاً من الدعاة السلفيين المعروفين لدينا بأنه أسقط فرضية الجهاد، هذه أشياء في اعتقادي أنها من آثار التحزب والتكتل، وإذا كان عندك شيء آخر تريد أن تسأله فتفضل.
هناك اقتراح أرجو أن ينظر إليه بعين القبول: لا ينبغي البحث في التفاصيل التي تقع من اختلاف بين الجماعة الواحدة؛ لأن هذا سيذاع وينشر ويزداد الصف صدعاً على صدع؛ فإن كان هناك سؤال فقهي فهذا أحب إلي، أما إن كان سؤالاً يدندن حول الحزبية، فوالله أننا نفر منها فرارنا من الأسد.
الرد على من يعتبر كلمة سلفي تزكية
السؤال
يدعي بعض الإخوة غير التابعين للمنهج السلفي فيقولون: إن الإنسان المسلم الذي يتبع المنهج السلفي لا يجوز له أن يقول عن نفسه أنه سلفي؛ وذلك لأنه يزكي نفسه، ولا تجوز التزكية؟
الجواب
سامحه الله، نسأله السؤال التالي: - هل أنت مسلم؟
- سيقول: نعم.
فنقول: هذه تزكية، ولم أسأله: هل أنت مؤمن؟ لأن هذا يحتاج إلى بحث طويل؛ ولأن الإيمان فيه تفصيل، هل هو الإخلاص، أم هو الاعتقاد بالجنان والإخبار باللسان والعمل بالأركان؟ - لكن إذا سألته: هل أنت مؤمن؟ يمكن أن يقول لي: أنا مؤمن.
فأقول: هل أنت من الذين وصفهم الله { قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ هُمْ فِي صَلاتِهِمْ خَاشِعُونَ * وَالَّذِينَ

هُمْ عَنْ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ } [المؤمنون:1-4] .
إلى آخره؟ سيقول: نعم.
لكن إذا سألته: هل أنت من الذين هم في صلاتهم خاشعون؟ فسيقول: أنا في شك من هذا.
فنقول له: إذاً أنت تشك في إيمانك؟ فيقول: أنا لا أشك في عقيدتي.

(725/8)

هذه تزكية أكثر من الأولى، هذا رجل لا يفقه ما هي السلفية حتى يقول: إن هذه تزكية، السلفية: هي الإسلام الصحيح، فمن يقول عن نفسه: أنا مسلم، وأنا ديني الإسلام، كالذي يقول اليوم: أنا سلفي، وهذا أمر ضروري جداً بالنسبة للشباب المسلم اليوم، يجب أن يعرف الجو الإسلامي الذي يعيشه ويحياه، وليس الجاهلي؛ لأن الله عز وجل قد بين وفصل في القرآن فقال: { وَلا تَكُونُوا مِنْ الْمُشْرِكِينَ * مِنْ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ } [الروم:31-32] .
فالله عز وجل حذر عباده المؤمنين أن يكونوا من المشركين، الذين من أوصافهم كما قال: { مِنْ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ } [الروم:32].
أنتم اليوم تعلمون أن هناك طائفة من المسلمين اسمهم الشيعة فهم فعلاً وقولاً تفرقوا عن المسلمين، فإذا تركنا هؤلاء جانباً ونظرنا إلى من يسمون بـ أهل السنة والجماعة ، هؤلاء -أيضاً- تفرقوا شيعاً وأحزاباً، فلا يوجد مسلم اليوم إلا ويعلم أن المذاهب الفقهية من أهل السنة والجماعة هي أربعة: الحنفي، والمالكي، والشافعي، والحنبلي، ولا شك أن هؤلاء الأئمة الأربعة هم من أئمة السلف، ولكن الذين اتبعوهم منهم من اتبعهم بإحسان، ومنهم من اتبعوهم بإساءة.
فالأئمة رحمهم الله أحسنوا إلى المسلمين في بيان الفقه الذي سلطوه من الكتاب والسنة، لكن الأتباع منهم ومنهم؛ لأنهم قد تفرقوا شيعاً وأحزاباً الحنفي لا يصلي وراء الشافعي، والشافعي لا يصلي وراء

الحنفي .
إلخ، لا نخوض في هذا الآن كثيراً، والحُر تكفيه الإشارة، لكن هناك مذاهب في العقيدة منها مذهبان بل ثلاثة، وقلت: مذهبان؛ لأن المذهبين لا يؤثرا على المذهب الثالث وهو المذهب الحق، في العقيدة ستة مذاهب: أهل الحديث ، و الماتريدية ، و الأشاعرة ، وهذان المذهبان: الماتريدية و الأشاعرة ، هم الذين يقصدون بكلمة أهل السنة والجماعة قديماً وحديثاً، لكن بعض إخواننا السلفيين الدعاة منهم يحاولون الآن أن يطلقوا هذا الاسم (أهل السنة والجماعة) على أتباع السلف الصالح ، والأزهر -مثلاً- حينما يقولون: أهل السنة والجماعة لا يقصدون إلا الماتريدية و الأشاعرة ، وهؤلاء يختلفون عن مذهب أهل الحديث ومذهب الفرقة الناجية، يختلفون كل الاختلاف، غير الخوارج و الإباضية الموجودة اليوم في عُمان وفي الجزائر وفي المغرب .
إلخ.

(725/9)

هذه الأحزاب كلها لا يمكن الانتماء إلى شيء منها إلا إلى مذهب واحد، وهي التي تمثل الفرقة الناجية، التي وصفها الرسول عليه السلام بأنها التي تكون على ما كان عليه وأصحابه، فهذا الإنسان الذي أنت تشير إليه، يجب أن يعرف هذه الحقيقة الغيبية التي أخبر الرسول عنها من الاختلاف الذي أشارت إليه الآية الكريمة المذكورة آنفاً، وفصلها الرسول عليه السلام في أحاديثه تفصيلاً، خاصة في حديث الفرق، وهو قوله: (وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة) هذا مسكين لا يعرف الفرقة الناجية، ولذلك يقول: لا يجوز أن تقول عن نفسك: أنا سلفي؛ لأنك تزكي نفسك! إن لم يقل هو عن نفسه سلفي فهو يقول: أنا مسلم، وقد يقول: أنا مؤمن، وكلاهما تزكية ولا شك، يقول ربنا عز وجل: { أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ * مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ * أَمْ لَكُمْ كِتَابٌ فِيهِ تَدْرُسُونَ } [القلم:35-37]، المسلم يميز نفسه عن الكافر فيقول: ديني الإسلام، فإذا قال: ديني الإسلام، كلمتان مختصرهما:

مسلم، فإذا قال: ديني الإسلام، كأنه قال: أنا مسلم، وهل أنت مسلم جغرافي أم أنك حقيقة مسلم؟ لأنه كان في عهد الرسول عليه السلام مسلمون منافقون، يقولون: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله، ويصلون مع المسلمين ويصومون؛ لكنهم لم يؤمنوا بقلوبهم، فإذاً الإسلام إذا لم يقترن مع الإيمان في القلب فلا ينفعه إسلامه إطلاقاً، وهذا معروف في القرآن الكريم، لذلك مثل هذا المسلم الذي ينصح بتلك النصيحة الباطلة، يجب أن يعرف أين يضع قدمه من هذه الفرق الهالكة، التي ليس فيها فرقة ناجية إلا التي تكون على ما كان عليه الرسول عليه السلام وأصحابه الكرام، لذلك حتى نكون مع هؤلاء نقول: الكتاب والسنة، وعلى منهج السلف الصالح ، ونسأل الله عز وجل أن يحيينا على ذلك وأن يميتنا عليه.

الرد على من يرفض أن يقول: أنا سلفي خشية التفرقة

السؤال

بعض إخواننا الدعاة يقول: أنا أرفض أن أقول: أنا سلفي، خشية أن الناس تنظر إلي نظرة حزبية، فهل هذا الكلام صحيح أم أن عليَّ أن أبين للناس السلفية؟

الجواب

جرت مناقشة بيني وبين أحد الكُتّاب الإسلاميين الذين هم معنا على الكتاب والسنة، أرجو من إخواننا طلاب العلم أن يحفظوا هذه المناقشة؛ لأن ثمرتها مهمة جداً.

قلت له: إذا سألك سائل: ما مذهبك؟ ما هو جوابك؟

قال: مسلم.

قلت: هذا الجواب خطأ.

قال: لم؟ قلت: لو سألك سائل: ما دينك؟ قال: مسلم.

فقلت: أنا ما سألتك أولاً ما دينك؟ أنا سألتك ما مذهبك؟ وأنت تعلم أن في الأرض الإسلامية اليوم مذاهب كثيرة وكثيرة جداً، أنت معنا في الحكم على بعضها بأنها ليست من الإسلام في شيء إطلاقاً، كـ الدروز مثلاً: و الإسماعيلية ، و العلوية ونحوهم، مع ذلك فهم يقولون: نحن مسلمون، وهناك طوائف أخرى قد لا نقول: إنها خرجت من الإسلام، وإنما لا

شك أنها تكون من الطوائف الضالة التي خرجت في مسائل كثيرة عن الكتاب والسنة، كـ المعتزلة ، و الخوارج و المرجئة و الجبرية ونحو ذلك، ما رأيك أهذا موجود عندك اليوم أم لا؟ قال: نعم.
قلت: فإذا سألنا شخصاً من هؤلاء الأشخاص: ما مذهبك؟ سيقول قولك متحفظاً: مسلم، فأنت مسلم وهو مسلم، إذاً نحن نريد أن توضح في جوابك عن مذهبك بعد إسلامك ودينك؟ قال: إذاً أنا مذهبي الكتاب والسنة.
قلت: أيضاً هذا الجواب لا يكفي.

(725/10)

قال: لم؟ قلت: لأن من ذكرناهم يقولون عن أنفسهم أنهم مسلمون، ولا أحد منهم يقول: أنا لست على الكتاب والسنة، فمثلاً: هل الشيعة يقولون: نحن ضد الكتاب والسنة؟ بل يقولون: نحن على الكتاب والسنة، وأنتم منحرفون عن الكتاب والسنة، فلا يكفي يا أستاذ أن تقول: أنا مسلم على الكتاب والسنة، فلا بد من ضميمة أخرى، فما رأيك: هل يجوز أن نفهم الكتاب والسنة فهماً جديداً، أم لابد أن نلتزم في فهم الكتاب والسنة ما كان عليه السلف الصالح ؟ قال: لا بد من ذلك.
قلت: هل أنت تعتقد أن أصحاب المذاهب الأخرى -من كان خارجاً عن الإسلام، ويدعي الإسلام ومن كان لا يزال في دائرة الإسلام لكنه ظل عن بعض أحكامه- هل تعتقد أنهم يقولون معك ومعي: نحن على الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح ؟ قال: لا.
لا يشتركون معنا.
قلت: إذاً أنت لا يكفي أن تقول: أنا على الكتاب وعلى السنة، لابد من ضميمة أخرى.
قال: نعم.
قلت: إذاً ستقول: على الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح .
والآن نأتي إلى بيت القصيد، قلت له وهو رجل أديب وكاتب: هل توجد كلمة واحدة في اللغة العربية تجمع لنا إشارة إلى هذه الكلمات كلها: مسلم، على الكتاب والسنة، ومنهج السلف الصالح ، مثلاً: أنا سلفي؟

قال: هو كذلك.
وأسقط في يده، هذا هو الجواب، فإذا أحد أنكر عليك فقل له هذا الكلام الذي ذكرناه: وأنت ماذا؟ سيقول لك: مسلم، وأكمل بقية المناقشة معه.
وسبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.

(725/11)

الحكمة من خلق الإنسان
خلق الله تعالى الثقلين لحكمة جليلة وغاية نبيلة؛ وهي عبادته سبحانه وتعالى.
وفي هذه المادة بين الشيخ الحكمة التي من أجلها خلق الله عز وجل الجن والإنس، وأشار إلى أهمية التوفيق بين العبادة وطلب الرزق، ثم أجاب فضيلته على أسئلة الحضور.
الغاية من خلق الملائكة والإنس والجن
إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.
{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ) [آل عمران:102].
{يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً} [النساء:1].
{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً} [الأحزاب:70 - 71].
أما بعد: فإن خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمدٍ صلى الله عليه وآله وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.
وبعد: فكلمتي الآن جواب عن سؤال لم يعتد الناس أن يطرحوه، وهم في الواقع في حاجة إلى أن يذكروا بجوابه، ألا وهو: لماذا خلق الله الخلق من

الملائكة والإنس والجن؟ الجواب في القرآن الكريم، وبطبيعة الواقع لا أقدم إليكم شيئاً مجهولاً في ظن لدى كافة المسلمين، وإنما هي: أولاً: الذكرى، والذكرى تنفع المؤمنين.
وثانياً: أريد أن أربط بهذا التذكير أمراً قد يكون كثير من الناس عنه غافلين.
فجواب ذاك السؤال في قوله تبارك وتعالى في القرآن الكريم: {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْأِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ * مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونِ * إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ} [الذاريات:56 - 58]
إذاً: هذه الآية تعطينا الغاية والحكمة التي من أجلها خلق الله عز وجل الإنس والجن، ومن باب أولى الملائكة الذين وصفهم ربهم عز وجل في القرآن الكريم بقوله: {لا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ} [التحريم:6] هذه الحكمة هي: أن يعبدوا الله وحده لا شريك له، خلق الجن والإنس ليعبدوه وحده لا شريك له.
كيفية التوفيق بين العبادة وطلب الرزق
ثم ذكر الله عز وجل بعد الحكمة التي بينها قوله تبارك وتعالى: {مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونِ * إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ} [الذاريات:57 - 58].

(733/1)

لماذا ذكر ربنا عز وجل: { مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ } [الذاريات:57]؟ أي: لكي لا يهتم المسلم برزقه اهتمامه بعبادة ربه، أي: يجب عليه أن يهتم بما من أجله خلق، وليس أن يهتم بالرزق؛ لأن الرزق قد تكفله الله عز وجل لعباده وقدره منذ أن كان جنيناً في بطن أمه، كما تعلمون من الأحاديث الصحيحة، التي جاء فيها أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذكر أن الله تبارك وتعالى يرسل ملكاً إلى الجنين وهو في بطن أمه، فينفخ فيه الروح بعد أن جاوز الأربعة الأشهر، ويسأل ربه عن عمره، وعن رزقه، وعن أجله، وعن سعادته أو شقاوته، كل هذا قد سجل، كما جاء في قوله تبارك وتعالى على قول من أقوال المفسرين في قوله عز وجل: { وَفِي السَّمَاءِ

رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ } [الذاريات:22] فالله عز وجل قد قدر الرزق منذ القديم، ولذلك فلا ينبغي للمسلم أن يهتم برزقه -وأرجو الانتباه!- لا أقول: ألا يهتم بالسعي وراء رزقه، لا.
وإنما أعني وأصرح فأقول: لا ينبغي أن يهتم المسلم بتحصيل رزقه بقدر ما يهتم بعبادة ربه تبارك وتعالى؛ لأن الرزق مقطوعٌ مضمون، وإن كان هذا الكلام لا نعني به ألا يسعى المسلم وراء رزقه، لكن إنما نعني ألا يجعل الغاية من حياته هو أن يسعى وراء رزقه؛ لأن الغاية -كما علمتم- إنما هي عبادة الله وحده لا شريك.
ولكي لا يتبادر إلى ذهن أحدٍ -حينما نلفت النظر إلى الاهتمام بتحقيق الغاية الشرعية التي من أجلها خلق الله عز وجل الإنس والجن- لكي لا يتبادر إلى ذهن أحدٍ أننا نأمر بما يظنه بعض الناس أنه توكل على الله حينما لا يسعى وراء الرزق، فأقول: ليس الإعراض عن السعي وراء الرزق توكلاً على الله تبارك وتعالى؛ وإنما هو تواكل واعتمادٌ على العبد أو على العبيد الذين لا ينبغي أن يعتمد المسلم في تحصيله لرزقه على غير ربه تبارك وتعالى؛ ذلك لأن السعي وراء الرزق بالحد المطلوب شرعاً، وبقدر ألا يبالغ في طلب الرزق، ومن المبالغة في طلب الرزق ما سأدندن حوله، وهو أن يطلب الرزق من أي طريقٍ كان، لا يهمه أجاءه الرزق بسببٍ حرامٍ أو حلالٍ، فالذي نريده أن السعي وراء تحصيل الرزق بالوسائل المشروعة، وبالقدر المشروع الذي لا يجعله غايته من حياته كما ألمحت إلى ذلك آنفاً، هذا السعي وراء الرزق يعتبره الشارع الحكيم من الجهاد في سبيل الله عز وجل.
فقد جاء في الحديث الصحيح: (أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان جالساً يوماً وحوله أصحابه، حينما مر رجلٌ شابٌ جلدٌ قويٌ عليه آثار النشاط والشباب، فقال أحد الحاضرين: لو كان هذا في سبيل الله) أي: لو كانت هذه الفتوة وهذا الشباب والقوة في سبيل الله عز وجل، يتمنى أحد الحاضرين أن يكون هذا الشاب المار بهذه القوة والفتوة يجاهد في سبيل الله عز وجل، فقال صلى الله عليه وآله وسلم ملفتاً نظر من حوله أولاً، ثم من سيبلغهم هذا الحديث ثانياً، إلى أن السعي وراء الرزق -كما قلت

آنفاً- هو من الجهاد في سبيل الله عز وجل، حيث قال صلى الله عليه وآله وسلم مجيباً ذلك الصحابي الذي تمنى أن يكون شباب ذلك الرجل المار وقوته في سبيل الله عز وجل، قال عليه الصلاة والسلام: (إن كان هذا خرج يسعى على أبوين شيخين كبيرين فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى على أهله وأولاده الصغار فهو في سبيل الله).

(733/2)

إذاً: السعي وراء الرزق هو من الأمور المرغوب فيها، والتي حظ الشارع الحكيم عليها، ولكن على اعتبار أنها وسيلة وليست غاية المسلم في هذه الحياة، إنما غايته أن يعبد الله عز وجل وحده لا شريك له، وسعيه وراء الرزق ليتمتع بالقدرة والقوة على القيام بما فرض الله عز وجل عليه من الجهاد، ليس فقط في قتال الأعداء الذين حرمنا -مع الأسف الشديد- في عصرنا هذا من هذا الجهاد، وإنما على الأقل في الجهاد جهاد النفس الأمارة بالسوء، التي تتطلب القيام بكثيرٍ من الفروض والواجبات، ومنها -مثلاً- الصلاة التي هي الركن الثاني بعد الشهادتين في الإسلام.
فمن كان هزيلاً، ومن كان مريضاً لا يسعى لتقوية بدنه بما أنعم الله عليه من رزقٍ؛ فقد لا يستطيع أن يقوم بما فرض الله عز وجل من عليه الجهاد النفسي العام، الذي عبر عنه الرسول عليه السلام في الحديث الصحيح حين قال: (المجاهد من جاهد نفسه لله) وفي رواية: (هواه لله عز وجل) هذا الجهاد يتطلب -كما ألمحت آنفاً- إلى أن يكون المسلم قوياً في جسده، كما هو قويٌ في عقيدته وفي معانيه الإيمانية الإسلامية .
اهتمام الإسلام بصحة المسلم
قد أشار النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى وجوب محافظة المسلم على نشاطه وقوته في بدنه، حينما بلغه أن رجلاً من أصحابه يبالغ في طاعة الله تبارك وتعالى؛ حيث كان يصلي الليل كله، ويصوم الدهر كله، ولا يأتي نساءه، فلما بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم دعاه -وهذه قصة فيها بعض الطول

لا مجال الآن لذكرها بتمامها، إنما الغرض الآن أن أذكِّر باهتمام الإسلام بصحة المسلم، وضرورة محافظته على بدنه- فدعاه وقال له عليه السلام: (إن لجسدك عليك حقاً، ولزوجك عليك حقاً، ولنفسك عليك حقاً، ولزورك -أي: من يزورك- عليك حقاً)، زاد في حديث آخر أو في قصة أخرى: (فأعط كل ذي حق حقه).
وكان في هذه القصة أن هذا الرجل العابد الزاهد في الدنيا والذي كان من زهده أنه لما زوجه أبوه كأنه لم يتزوج، لم يقرب زوجته لانشغاله واستغراقه في وقته كله على عبادة الله عز وجل طلب هذا الزاهد العابد من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يصوم أكثر مما رخص له في أول الأمر، ولم يزل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يزيده في أيامٍ يصومها أكثر مما رخص له في أول الأمر، إلى أن قال له في نهاية المطاف: (صم يوماً وأفطر يوماً، فإنه أفضل الصيام، وهو صوم داود عليه الصلاة والسلام، وكان لا يفر -هنا الشاهد- إذا لاقى)، أي: عدوه، فالنبي صلى الله عليه وآله وسلم وعظ ذلك الصحابي الزاهد بألا يزيد على الصيام نصف الدهر، يصوم يوماً ويفطر يوماً، وعلل ذلك عليه الصلاة والسلام بقوله: (فإنه أفضل الصيام، وهو صوم داود عليه السلام) لماذا قال عليه الصلاة والسلام: (وهو صوم داود)؟ لأنه جاء في حديثٍ في صحيح البخاري : (كان داود عليه السلام أعبد البشر) أعبد البشر هو داود نبي الله، وهو والد سليمان، كان أعبد البشر، ومع ذلك كان يصوم يوماً ويفطر يوماً، وما هي الحكمة من هذا الصيام؟ قال: (وكان لا يفر إذا لاقى) أي: كان يجمع بين أن يعطي لنفسه حقها من عبادة ربها من جهة، وبين أن يعطي لجسده قوته من جهة أخرى؛ ليتمكن بهذه القوة من مقاتلة أعداء الله عز وجل، ولذلك جاء في القرآن الكريم قوله تعالى: { وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ } [البقرة:251] لو كان داود عليه السلام يصوم الدهر كله لما استطاع أن يقضي على ذلك الكافر الجاحد المنكر.
فإذاً: السعي وراء تقوية الجسم لطلب الرزق الحلال هذا أمرٌ مرغوبٌ فيه، واعتبر ذلك الشارع الحكيم -كما سمعتم في قصة الشاب الجلد- جهاداً في سبيل الله

عز وجل.
أهمية مراعاة أحكام الشريعة في طلب الرزق

(733/3)

الذي أريد الآن الدندنة حوله: أنه ليس من الجهاد في سبيل الله أن يطلب المسلم الرزق دون أن يلتزم في طلبه أحكام شريعة ربه عز وجل، أي: لا يسأل إن كان السعي الذي يسعاه أو العمل الذي يعمله في سبيل تحصيله لرزقه جائزاً شرعاً أو محرماً شرعاً، هذا -أولاً ليس مجاهداً ذلك الجهاد الذي وسَّع رسول الله معناه، فجعل السعي وراء الرزق في سبيل الله، هذا الذي يسعى وراء الرزق ولا يسأل أحرام هو أم حلال؟ فهو ليس فقط مجاهداً وخارجاً في سبيل الله، بل هو -ثانياً- عاصٍ لله عز وجل، غير متذكرٍ عملاً قول الله عز وجل المذكور آنفاً: { وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ } [الذاريات:56] فعلى كل مسلم إذا سعى وراء الرزق ألا يطلبه إلا من طريقٍ أباحه الله عز وجل، وقد بين ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.
ولذلك جاءت أحاديث كثيرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم تأمر المسلم بأن يطلب الرزق من الطريق الحلال، وتحذره أن يكون مكسبه من طريق حرام فقد روى الإمام مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: (إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال: { يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحاً } [المؤمنون:51] ثم ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الرجل يطيل السفر، أشعث أغبر، يمد يديه إلى السماء: يا رب، يا رب، ومأكله حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذي بالحرام، فأنى يستجاب لذلك) يدعو المسلمون اليوم دعاءً طويلاً عريضاً، ثم لا يستجاب لهم أن ينصرهم الله عز وجل على عدوهم، لماذا؟ لأن أكثر المسلمين اليوم لا يسألون الحلال، ولا يبالون من أي طريقٍ جاءهم هذا الكسب، أمن طريقٍ حلال أم حرام، فهذا الحديث يقول: إن الله عز وجل جعل من سنته الشرعية أنه لا

يستجيب دعاء من كان طالباً للرزق بطريقٍ محرمٍ، بل قد أوعده النبي صلى الله عليه وآله وسلمٍ إيعاداً مخيفاً جداً، حينما قال عليه الصلاة والسلام: (كل لحمٍ نبت من السحت فالنار أولى به) أي: من الكسب الحرام.
وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أخبر أمته بأن استحلالهم السعي وراء الرزق بالطرق المحرمة يكون سبباً لأن يذلهم الكفار، ويستعبدوهم الكفار، وهذا أمرٌ مشاهد -مع الأسف- في كثيرٍ من الديار الإسلامية، ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم: (إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد في سبيل الله؛ سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم) فقد ذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن من أسباب تسلط الأعداء على المسلمين وإذلالهم إياهم، إنما هو انكبابهم على الدنيا وانصرافهم -بسبب هذا الانكباب- إلى طلب الرزق بطريق الربا، ومن أنواع الربا ما ذكره عليه الصلاة والسلام في الطرف الأول من هذا الحديث، ألا وهو قوله: (إذا تبايعتم بالعينة) نوع من المبايعات الربوية (وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد في سبيل الله، سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم).
والرجوع إلى الدين معناه واسعٌ جداً جداً، ولكن فيما يتعلق بهذه الكلمة يجب على كل مسلم أن يرجع في طلبه للرزق إلى الكسب الحلال، حتى يكون هذا الكسب شفيعاً له فيما إذا دعا ربه أن يستجيب له أو منه دعوته.
نسأل الله عز وجل أن يلهمنا التعرف على ديننا، وأن نعمل بأحكامه، ومن ذلك أن يوفقنا للسعي وراء طلب الرزق الحلال، وأن يبعدنا عن الوسائل المحرمة التي كثرت في هذه الأيام، إنه سميع مجيب، والحمد لله رب العالمين.
الأسئلة

حكم عمل أشياء مباحة الجهات محرمة
السؤال
جزاك الله خيراً، ذكرت أن السعي وراء الرزق الحلال من الأمور الواجبة على المسلم، وهناك أمر مهم، كثير من المسلمين يجهله، يقول الله عز وجل: { وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ } [المائدة:2] فبعض المسلمين يعمل عملاً حلالاً لكن يكون فيه معاونة على الحرام، فالبع ض -مثلاً- يعمل في الحديد -يفصل أبواب- فيكون المحل الذي يريد أن يعمل له حراماً، فهل إذا صنع باباً لذلك المحل يكون عليه إثم؟
الجواب
في الآية التي ذكرتها، وهذا ما تعرضنا لبيانه في مناسبات كثيرة وكثيرة جداً، من يحمل الخمر فقط في سيارته فهو ملعون؛ بنص حديث الرسول عليه الصلاة والسلام الذي يقول: (لعن الله في الخمرة عشرة .
وذكر منهم: حاملها والمحمولة إليه)، وهذا الحديث من أحاديث كثيرة وكثيرة جداً، تفسر الشطر الثاني من الآية التي ذكرها السائل آنفاً ألا وهو قوله تبارك وتعالى: { وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ } [المائدة:2] فالذي يحمل الخمر إلى الخمارة قد أعان المدمن للخمر على شرب الخمر، كما أعان الخمار على بيع الخمر، وهكذا، ولذلك فالعمل الذي أصله مباح كما جاء في السؤال وفي الجواب، وهذا الحمل على السيارة أو على الدابة من حيث هو حمل بعينه فهو جائز، لكن العبرة كما قال عليه الصلاة والسلام، في غير هذه المناسبة: (إنما الأعمال بالخواتيم) فالمحمول هذا على هذه الجاهلة وهي السيارة -مثلاً- ما مصيرها؟ مصيرها أن تصل إلى الخمارة مساعدة للمدمنين للخمر على شربها، كذلك من يحمل أشخاصاً، نساءً أو رجالاً، إلى السينمات أو البارات، أو الملاهي المحرمة، كل هذا لا يجوز؛ لأنه يخالف الآية الكريمة: { وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ } [المائدة:2] والبحث في هذا كثير وكثير جداً، ولعله من المهم لوقوع جماهير الناس اليوم -وبخاصة التجار منهم- في مخالفة الحديث التالي، ألا وهو قوله صلى الله عليه وسلم: (لعن الله آكل الربا، وموكله، وكاتبه وشاهديه) لعن الله آكل الربا، لكن

ما بال موكله؟ وما بال الشاهد والكاتب؟ الجواب في الآية: { وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ } [المائدة:2].
لذلك يتوهم كثير من التجار الذين يظنون أنفسهم أنهم من عباد الله الصالحين، أنهم حينما يودعون أموالهم في البنوك ولا يأخذون الربا، أنهم أحسنوا بذلك الصنع، كلا ثم كلا! لقد أساءوا بذلك صنعاً؛ لأنهم أعانوا البنك على أن يأكل الربا، والرسول عليه الصلاة والسلام كما سمعتم يقول: (لعن الله آكل الربا وموكله) أي: مطعمه لغيره، فهذا التاجر أو هؤلاء التجار الذين يودعون أموالهم في البنوك، ولو كانوا صادقين في قولهم أنهم لا يأخذون الربا، حسبهم إثماً أنهم يُؤكِلون الربا أولئك الذين يعملون في البنك، ومعنى هذا الكلام -أيضاً- أنه لا يجوز للمسلم أن يكون موظفاً في البنك، ولو كان القمام، أو الكناس، أو الزبال -مفهوم الكلام هذا!- أي: أقل موظف، فلذلك أي موظف في البنك من المدير إلى الكناس يشملهم هذا النص القرآني، : { وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ } [المائدة:2]ثم الحديث النبوي (لعن الله آكل الربا، وموكله، وكاتبه، وشاهديه).

(733/5)

والآن يوجد في البنك أنواع من التعاون، فليست الأنواع محصورة بالكاتب والشاهد، فالآن ليس هناك حاجة للشهود أبداً؛ لأن الجماعة نظموا أمورهم على القانون الغربي الذي لا يحرم ولا يحلل، كما قال الله عز وجل في القرآن الكريم: { قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ } [التوبة:29].
والبحث في هذا طويل جداً، وهناك أنواع من الأحاديث رهيبة جداً، كلها تلتقي على نقطة هامة جداً، وهي أنه لا يجوز للمسلم أن يكون عوناً لغيره على ارتكاب منكر، وبهذا القدر الكفاية.
حكم بيع التورق (العينة)
السؤال

ما حكم بيع التورق، وهو أن يشتري الرجل بضاعة من غير نقد من التاجر وهو يريد النقد ثم يبيعها لغير التاجر نقداً بثمنٍ أقل؟
الجواب
الحقيقة هذه التسمية هي كتسمية الربا بالفائدة، التورق اسم مبتدع، أما الذي سماه الرسول عليه الصلاة والسلام في الحديث السابق فهو العينة، والصورة كما سمعتم: رجل يريد مالاً، ولتفكك عرى المودة والمحبة بين المسلمين فلا يجد هذا المسلم من يقرضه قرضاً حسناً، فيذهب لا يريد أن يذهب إلى البنك؛ لأن هذا ربا مكشوف، أن يأخذ -مثلاً- ألفاً على أساس أن يوفيها بعد مدة مسماة ألفاً ومائة أو أقل أو أكثر، وإنما يذهب عند التاجر فيشتري منه حاجة بألف ليس بالنقد، وإنما كما يقولون اليوم: بالتقسيط، ثم بعد أن يشتريها بألف يعود فيبيعها للبائع له بثمانمائة، فيسجل عليه المقدار الذي اشتراه من قبل بألف وزيادة، ويأخذ مقابل الألف وزيادة ثمانمائة، هذا ربا، ويصح لي أن أقول: ألعن من الربا، لماذا؟ لأن الفرق شاسع جداً، ففي البنك تأخذ مائة على أن توفي مائة وخمسة أو مائة وعشرة، أما هنا فالفرق باهظ جداً، فهذا النوع من الاحتيال على ما حرم الله عز وجل، ولذلك فبيع العينة أو التورق هذا أشد حرمة من الربا المكشوف، لا نريد أن نبيح الربا المكشوف فهو ملعون كما سمعتم وحسبه إثماً، لكن الاحتيال على أكل الربا تلحق بصاحبه لعنة أخرى؛ لأنه: أولاً: يأكل الربا، فهو ملعون بنص الحديث السابق.
ثانياً: يحتال على أكل الربا، وهذه لعنة أخرى، من أين جاءت هذه اللعنة؟ من قوله عليه الصلاة والسلام: (لعن الله اليهود، حرمت عليهم الشحوم فجملوها ثم باعوها وأكلوا أثمانها، وإن الله إذا حرم أكل شيء حرم ثمنه) الحديث أولاً: يشير إلى عقوبة كان الله عز وجل فرضها على اليهود بسبب ظلمهم لأنفسهم، وتعديهم على شريعة ربهم، من ذلك كما قال عز وجل: { فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ } [النساء:160] حرم الله على اليهود بسبب ظلمهم، وقتلهم الأنبياء بغير حق، حرم عليهم أشياء هي في أصلها حلال، قال تعالى:
{ فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ

لَهُمْ } [النساء:160]، منها الشحوم، فقال عليه الصلاة والسلام في الحديث السابق: (لعن الله اليهود، حرمت عليهم الشحوم فجملوها) ما معنى جملوها؟ أي: أذابوها، وضعوها في القدور وأوقدوا النار من تحتها فساخت وذابت، فصارت في شكل آخر غير الشكل الأول، زين لهم الشيطان بأن تغيير الشكل يخرج المحرم إلى دائرة الحلال، وهذا لعب على الأحكام الشرعية واحتيال عليها، لذلك قال عليه الصلاة والسلام: (لعن الله اليهود، حرمت عليهم الشحوم فجملوها -أي أذابوها- ثم باعوها وأكلوا أثمانها، وإن الله إذا حرم أكل شيء حرم ثمنه).

(733/6)

إذاً: أكل الربا محرم، والاحتيال على أكل الربا محرم مرة أخرى، وآكل الربا ملعون، والمحتال على أكل الربا ملعون مرة أخرى، لذلك فالتورق هذا أو بيع العينة لا يجوز مضاعفةً أولاً: لأنه يطعم الربا، وذلك البائع يأكل الربا.
وثانياً: لأنهما تواطأا واتفقا على استحلال ما حرم الله، فوقعا في نفس الحيلة التي وقعت اليهود فيها من قبل.
حكم بيع الإيشار
السؤال
ما حكم من يبيع الإيشار -الذي يوضع على الرأس يا شيخ- مع العلم أن الإيشار بيعه ليس محرماً للنساء اللاتي يخرجن فيه كاسيات عاريات، وكذلك الملابس الأخرى، وهو يرى المرأة التي تشتريه كاسية عارية؟
الجواب
أظن أن جواب هذا السؤال يفهم مما سبق بوضوح، ولكن قد يتطلب الأمر شيئاً من التوضيح، الشيء الذي يباع كالإيشار الوارد في السؤال، قد يستعمل فيما هو مباح وقد يستعمل فيما هو محرم، فهنا ينظر إلى الأمر بمنظارين اثنين: الأول: إذا كان الغالب على استعمال المبيوع هذا؛ سواءً كان الإيشار أو غيره، إذا كان استعماله فيما حرم الله فبيعه حرام، وإذا كان الغالب استعماله فيما أباح الله فبيعه حلال.

هذا المنظار الأول.
المنظار الثاني: ينظر إلى المبيوع له -إلى الشخص الذي يباع له- بنفس النظام السابق، فإذا كان يغلب على البائع أن هذا الشاري لهذه الحاجة يستعملها فيما حرمها الله، فبيعه إياها حرام وإلا فحلال، لا بد من هذا التفصيل؛ حتى لا يكون الإنسان واقعاً فيما حرم الله باسم أنه حلال أو على العكس تماماً.
معنى حديث: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه)
السؤال
ما ترجمة حديث النبي صلى الله عليه وسلم: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه)؟
الجواب
أولاً: (لا يؤمن أحدكم) هذا النفي ليس نفياً للإيمان المطلق، بحيث أنه يعني: يكون كافراً إذا كان لا يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه، وإنما المعنى: لا يؤمن إيماناً كاملاً، وبلا شك لا بد من أن يقيد الحديث لفظاً؛ لأنه ورد، ومعنىً؛ لأنه هو المعنى المقصود من هذه الرواية المشهورة، والرواية المشهورة في الحديث هي كما سمعتم آنفاً: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه) هكذا الحديث في الصحيحين . لكن جاء الحديث بزيادة موضحة للمعنى الذي لا ثاني له، وهو: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه من الخير)، لأن الحديث على إطلاقه قد يشمل ما ليس خيراً، فمثلاً: رجل يشتهي أن يدخل السينما، فهو يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه، لا. هذا المعنى لا يرد في بال المسلم، لكن القيد الذي جاء في آخر الحديث وفي رواية صحيحة، كما يقال اليوم: هذه الرواية تضع النقاط على الحروف، تبين أن المقصود بهذه المحبة التي إذا لم تتوفر في قلب المسلم يكون إيمانه ناقصاً، وهو أن يحب لأخيه المسلم من الخير ما يحب لنفسه.
مثلاً: أنت عندك علم نافع، كالعلم بالكتاب والسنة، وبالتلاوة، وباللغة العربية، أي علم نافع، فأنت لا يجوز أن تتمنى أن تظل وحيداً في علمك هذا؛ بل يجب عليك أن تتمنى ذلك لكل مسلم؛ لأنه خير، فإن لم تفعل فإيمانك ناقص، وعلى ذلك فقس.

فمعنى إذاً: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه من الخير) إذا افترضنا مسلماً يرى جاراً له فقيراً، ثم يتمنى له أن يظل فقيراً معدماً، ولا يتمنى له من المال الذي أعطاه الله إياه، وهذا من طبيعة الإنسان كما قال رب الأنام في القرآن: { وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ } [العاديات:8]، الخير هنا هو المال، هذا الجار الغني حينما يرى جاره الفقير فقراً مدقعاً؛ عليه أن يتمنى له من المال مثل ما له، ولكن عطفاً على بحثٍ سبق: إذا كان كسبه من حرام فإياه أن يتمناه لجاره الفقير، وإنما قبل كل شيء يجب أن يتمنى لنفسه المال الحلال، ثم يتمناه للمسلم؛ حتى يصدق عليه هذا الحديث: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه من الخير).

حكم العمل في مصانع الألعاب البلاستيكية المجسمة

السؤال

بارك الله فيكم: ما حكم العمل في شركة لصناعة الألعاب البلاستيكية وهي أشكال الحيوانات؟

الجواب

سبق الجواب عن هذا -بارك الله فيكم- لا توجهوا أسئلة متكررة، الألفاظ متغيرة والمعاني متحدة، هذا السؤال والذي قبله بقليل كله يلتقي مع مخالفة الآية الكريمة: { وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ } [المائدة:2] صنع الدمى وألعاب الأطفال هذه لا يجوز صنعها إلا في بيت المسلم، فلا مانع من صنع ذلك؛ انطلاقاً أو تمسكاً بحديث عائشة .

أما صنعها والمتاجرة بها، وتعميمها في بيوت المسلمين، وبخاصة إذا كان صنعها فيه تقليد للكفار ولأذواقهم ولعاداتهم وتقاليدهم، فهذا بلا شك من أشد المحرمات في الإسلام، فلا يجوز أن يعمل في مثل هذه الشركة مؤمن يؤمن بالله ورسوله.

التوفيق بين العمل والقدر

السؤال

هل الزواج من الأمور المقدرة على الإنسان جبراً؟

الجواب

هذا سؤال قديم لكنه حديث في التعبير، هذا كمن يقول: هل السعادة والشقاوة مقدرة للعبد أم لا؟ أما الجواب العقلي والشرعي في آن واحد، فهو أن كل شيء بقدر، والزواج إما أن يكون زواجاً شرعياً أو أن

يكون زواجاً بدعياً، فإن كان زواجاً شرعياً فهو خير، وإن كان زواجاً بدعياً فهو شرٌ، فهل الخير والشر مقدر على الإنسان؟ الجواب: نعم.
كل شيء بقدر، كما جاء في الحديث الصحيح: (كل شيء بقدر، حتى العجز والكيس) ولكن إذا كان كل شيء بقدر حتى السعادة والشقاوة فلم العمل؟ لقد ذكروا للرسول هذا السؤال حينما أخبرهم بأن كل شيء مستطر، كل شيء مسجل، قالوا له: ففيم العمل؟ فأجابهم عليه الصلاة والسلام، وهذا هو الجواب الحكم الفصل الذي لا جواب بعده ولكن لمن فهمه، قال عليه الصلاة والسلام: (اعملوا فكل ميسر لما خلق له، فمن كان من أهل الجنة فسيعمل بعمل أهل الجنة، ومن كان من أهل النار فسيعمل بعمل أهل النار، ثم قرأ قوله تبارك وتعالى: { فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى * وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى * فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى * وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى * وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى * فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى } [الليل:5-10]) إذاً كل ميسر لما خلق له.
بالنسبة للسؤال السابق: من كان يريد الخير فيسعى إليه ويتزوج الزواج المشروع، ومن كان يريد الشر يسعى -أيضاً- إليه ويتزوج بزواج غير مشروع، كلٌ ميسر لما خلق له، لذلك لا يقولن أحدكم: إذا كانت السعادة مكتوبة لي فإذاً لماذا أنا أتعب نفسي وأصلي وأصوم وأنا سعيد؟ أو إذا كنت كتبت شقياً -لا سمح الله- لماذا -أيضاً- لا أتمتع بملاذ الحياة كلها ولا أتعب نفسي بصلاة وعبادة وصيام .

(733/8)

إلخ؟ الجواب: إن كنت صادقاً مع نفسك فقل كل شيء مثل السعادة والشقاوة، وسابقاً ذكرنا أن الرزق سيأتي، فلماذا تسعى وراء الرزق؟! والرزق -أيضاً- مما سجل كالسعادة والشقاوة، كل شيء مسطر، فلماذا تسعى وراء الرزق؟! لأنك تعلم أنك إن لم تسع لم يأتك، فهنا أنت معتزلي، أي: تؤمن بالأسباب، أما هناك فأنت جبري فيما يتعلق بالسعادة؛ لأنك لا تعمل؛ لأنه إن كان مكتوباً سعيد فأنت سعيد، وإن كان مكتوباً شقي فأنت شقي، وإن

كان مكتوباً فقير فأنت فقير، فلماذا تسعى؟ لا بد من السعي، قال تعالى: {مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلاهَا مَذْمُوماً مَدْحُوراً * وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُوراً} [الإسراء: 18 - 19] لذلك لا بد من السعي وراء الخير، ولا بد من الابتعاد عن الشر، والله عز وجل بحكمته قدر أن يعطي لكل إنسان ما يسعى إليه، كما قال تعالى: {وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا} [العنكبوت: 69].

(733/9)

سلسلة الهدى والنور (737)
محتويات الشريط:-
1 - تكلم عن الإتباع ونبذ التقليد. (00:00:01)
2 - ما حكم دخول البرلمانات؟ (00:11:01)
3 - نصيحة ذهبية لأهل السنة والجماعة. (00:16:43)
4 - تلاوة الشيخ لما تيسر من القرآن الكريم. (00:20:49)
5 - ما حكم تسرع بعض طلبة العلم في التأليف؟ (00:31:18)
6 - أحوال الدعوة السلفية في أفريقيا (كاميرون، غابون، إفريقيا الوسطى). (00:36:06)
7 - ما حكم التنظيم والإمارة؟ (00:46:20)
8 - أخطاء و طامات الترابي والقذافي. (00:48:04)
9 - هل المسلمون الجدد يهتم بهم في تعليمهم المنهج الصحيح أولاً أو بمعرفة الإسلام بصورة عامة. (00:55:03)
تفريغ الشريط 737
****
بسم الله الرحمن الرحيم

(737/2)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. اما بعد ، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس

العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله ونفع به الجميع.
قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى.
اخوة الايمان والان مع الشريط السابع والثلاثين بعد المئة السابعة على واحد
تم تسجيل هذا المجلس فى التاسع والعشرين من جمادى الأولى 1413 هجرى ، الموافق الرابع والعشرين من الشهر الحادى عشر1992ميلادى

الشيخ : أنظروا الان كم وكم هناك علوم فى الشرع ، تجد الشباب كله هجم على علم الحديث ، ماتجد عشرات - لا نقول مئات - تقدموا وتخصصوا فى علم التفسير ، فى علم الفقة المستقى من الكتاب والسنة ، فى أى علم الأمة بحاجة اليه ، إلا علم الحديث .
أنظروا الان المطابع شو بتطبع من الكتب المتعلقة بعلم الحديث ، أشياء عجيبة جدا جدا ، وبخاصة فيما يتعلق بالأذكار والأوراد ، تجد العشرات

(737/3)

من الكتب كلها عبارة عن نقل من هنا ومن هون ومن هون ، وعمره ماأشتغل الى بيؤلف بالحديث .
صاحب هذه الرسالة تبع حديث الزهد وحديث السوق ، شو إله مؤلفات فى علم الحديث ؟ لا شىء ، رأسا إنبرى ليرد على رجل ، مهما كان شأنه فهو غير معصوم ، لكن مضى عليه أكثر من نصف قرن من الزمان وهو فى هذا العلم ، وهو ليس بالعير ولا بالنفير ، ليس له أثار تدل على أنه عالم الحديث و متمكن فيه ، لكن أفكار خطرت له فسجلها فى هذه الرُسيلة إذا صح الإسم ، وحط اسمه ، والله هذه مصيبة الدهر ، هذا هو الرويبضة ، تسمعون بحديث الرويبضة ؟
أحد الطلاب : نعم نعم ، كثير منهم والله لا يحسنون أن يتلوا كتاب الله من غير لحن جلى
الشيخ : والله صدقت، أرأيت هذا الذى طبع كتاب

نقبة صفة صلاة النبى ، كتاب صار له أربعين سنة مطبوع ، وما وُجد عالم فى الدنيا يرى أن هذا يستحق الرد عليه ، طويلب صغير إنبرى وكتب ايش رسالة فى الرد على صفة الصلاة ، ماذا فعل أ؟ خذ مسألة أو مسألتين مما هى موضع خلاف بين العلماء منذ القديم، مثل مثلا القراءة وراء الإمام فى الجهرية ، فإخذ

(737/4)

هو الجانب الى بيعاكس الكتاب ، نحن تبنينا فى هذا الكتاب أن المقتدى وراء الإمام فى الجهرية ينصت ، لأن هذا نص القرأن { وَإِذَا قُرِىءَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُواْ لَهُ وَأَنصِتُواْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ{ ، ووردعن ذلك فى بعض الاحاديث الاخرى المذكورة بمثال، هو تبنى المذهب الشافعى ، أنه لابد ما يقرأ ، إعمالا لعموم قوله عَلَيْه آلَسَلاَّمَ: (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) ، طيب ، هذه مسألة الكتب كلها ممتلئة بالأخذ والرد والصد و..و.. الخ ، أنت هلا بدك ترد على صفة الصلاة فيها نحو متين حكم ، منشان لأنه أخطأ فى حكم أتنين تلاتة ؟ ، وبالنسبة لوجه نظرك أنت الخاصة وأنت لساتك طفيل صغير، أمر عجيب جدا ، أمر عجيب .

هذا كله يدل _ إن دل على شىء كما يقولون بالتعبير العصرى اليوم_ فهو يدل على فقدان الإخلاص ، ليس أنه مافى علم لكن مافى كمان إخلاص لله عز وجل ، لأنه ما بيفكر هذا الشاب الى بيرد على الكتاب أن هذا كتاب مر على مئات العلماء فى كل بلاد الدنيا ، وطُبع عشرات الطبعات ما بيفكر ! وترجم الى اللغات ، ما بيفكر أنه كان هناك أولى منه أن يرد ! "يا ارض إشتدى ما عليك حدا قدى" ، هذا الإنسان كثير من هؤلاء .

(737/5)

أحد الطلاب : يا شيخنا هؤلاء الأشخاص أنا فى ظنى يريدون أن يستفزوا الشيخ لكى يرد عليهم

الشيخ : أعوذ بالله ، الله أكبر
طالب اخر : احنا فى ليبيا لمحاربة الامريكين الان صرنا عظمى ، زمان قبل كنا جماهرية عربية ليبية كنا فى الصحف اشتراكية ، ولما أمريكا ضربتنا أمريكا صرنا عظمى . صرنا من الدول العظمى يعنى
الشيخ : الله أكبر ، ما احنا شاطرين إلا بالكلام ، الله اكبر
طالب ثالث : شيخ ناصر ، فيه أخواننا الأفارقة - جزاهم الله خير - وخاصة فى الكامرون والجابون ،فى الدول الافريقية و هناك صرنا نسمع عن الدعوة السلفية يعنى لها نشاط جميل جدا ، فهم يشكون كما يقولون يعنى من
الشيخ : فقدان الكتب ؟
الطالب : ليس الكتب بصفة يعنى خاصة ، ولكن كتب الشيخ ناصر ، يقولون عندما نتحدث عن حديث ونقول الشيخ ناصر، فيقولون من يعنى

(737/6)

هذا ؟ فالحقيقة الأخوة فى الحجاز جزاهم الله خير قاموا بنشر بعض الكتب باللغة الفرنسية ونشرها هناك ، وكانت السبب - كما أخبرنى جماعة من الكامرون ومن مالى ومن تشاد ، قالوا جائتنا كتب الدعوة والارشاد للشيخ ابن باز وترجمت الحقيقة يعنى ، وكان لها الاثر ،
الشيخ : كويس
طالب ثالث : يقولون نحن درسنا بعض كتب العقيدة لكن كتب المنهج - ترجمت وكان هى لها الأثر حتى بعضهم الآن - وهم يسمون أنفسهم السلفين ، يقولون نحن نتبع السلف ، نحن السلفين هكذا - ويقولون شيوخنا الشيخ ابن العثيمين ، الشيخ ناصر والشيخ ابن باز ، وهم هذا الى يعرفونه ، يقولون الأن كتب المنهج ، طبعا الأخوة فى الحجاز لا يرسلون إلا كتب العقيدة ، ترجموا كتاب الجزائرى " ، كتب المنهج أو .... 7.00، اشى عن الامارة ، وايش عن كذا ، وبعض الأخطاء طرأت عليهم لعدم الفهم ، بحيث لما وجهوا ولما تحدثنا اليهم
الشيخ : توجهوا ، الحمد لله

الطالب : ....يريدون فعلا يعنى ، لاحظت يعنى وأجتمعت بعدد ليس بالقليل حتى أميرهم يعنى فعل الشيخ كذا وكذا وقال الشيخ ، وفى الكامرون

(737/7)

أجتمعت بأميرهم ، حقيقة فوجدت فيهم إستجابة يعنى تقول بس قال الله وقال الرسول قال الشيخ فلان مما يرون أنه يتبنى الفكر السلفى .
الشيخ : لغتهم ما هى ؟
الطالب : يتحدثون الفرنسية وبعض اللغات اللاتينية
الشيخ : وانت تتكلم الفرنسية ؟
الطالب : لا ، لا اجيدها
الشيخ : إذن كيف ترى ؟
الطالب : الذين جاءوا الى مدارسنا وتعلموا العربية ، والأن ماذا يعملون ؟ الفكرة التى إنتشرت عندهم وخاصة فى أفريقيا الوسطى وفى الكامورن وإخوانا فى الصومال وبعض الدول كتشاد ، يعنى جماعة أرسلوا الى جماعة أنصار السنة فى السودان هنا ، وجماعات أخرى إلى الجامعة الإسلامية ، والجامعة هناك قبلت عدد منهم إلا بشق الأنفس يعنى ، وجاءوا الى الدول العربية بعضهم يسمع يعنى من الدول العربية ، منهم من جاء الى ليبيا فانتكس يعنى، فكانوا يعنى يظنون أن العرب هم الصحابة كما يظنون ....

(737/8)

الشيخ : الله أكبر ، ونحنا قلنا قريبا فى بعض المجالس ، عندنا فى ألبانيا بيعبروا عن أخوانا المسلمين العرب ما بيقولوا عنهم مسلمين بيقولوا عرب ، ، لكن عندنا العين ككل الاعاجم ما بتقول عين إلا ألف ، ومع ذلك ما بيقولوا عرب بيقولوا هرب ، إذا ارادوا أن يقولوا مسلم بيقولوا هرب ، ليش ؟ لأنهم بيعرفوا أن المسلمين منين أصلهم ؟ من العرب ، فبيقولوا هرب ، لكن مع الأسف العرب اليوم صاروا وبال على الإسلام ، بسبب سوء تصرفهم وعصبيتهم

القومية ، و السعودية للسعودين ، والجزائر للجزائرين ، وقس على ذلك مع الأسف، الرابطة هذه انفكت هذى وذهبت هباء منثورا ، والله هؤلاء يا أخى بحاجة الحقيقة إلى مدد ، لكن .
الطالب :شيخ هذه النقطة الأن ، قالوا لو يعنى الشيخ ناصر أو الشيخ على حسن عبد الحميد أخواننا هنا فى السودان ....هذه المدرسة المنهجية ، فقالوا أكتفينا بالعقيدة ، هم قالوا لو مثلا أخواننا السلفين فى الاردن و الشيخ ناصر لو يطرح كتاب ككتاب صفة الصلاة أو كتاب من كتب المنهج يعنى ، ولو رسالتين أو ثلاثة ، تترجم الى الفرنسية مثلا ، وتوضع فيهم قبل أن يضلوا ويستحكم فيهم هذا، لأنهم الأن مساكين فى بداية الانتشار حتى حرمتهم الحكومة فترة ، فالرئيس مسيحى فى بعض الدول ، لكن لما تبين لهم الخلاف ....10.26، فالأن قالو لو مثلا يعنى يكون لهم يد

(737/9)

علينا هذا العام ويتداركوا اخوانهم،........ لو يسمح بهذا الأمر أن يأتيهم من السعودية بعض الكتب المنهجية ، وتوزع عليهم ، وهناك من الشباب ممكن يأتوكم هنا بعض الذين لهم كلمة فيهم ، يعنى يتعاونون معكم ، لأن الظروف المادية جدا شاقة ، فيه شوية فقر ، قال لم يصلنا إلا بعض جماعة التبليغ ،وخرج بعض الجماعات معهم ،................ لكن بعضهم يحمل ....، فتجنبوا ، ثم لما جاء الأمر وجدوه يوافق بعض الرسائل البسيطة التى تنهى عن الخروج ، ....فكان شبب إنتشار ، كل واحد يقرأ الكتاب وينطلق يعلم ، الحمد لله صار الأن حتى أخوانا الصومالين ، فى الصومال الأن أحدهم جاء قريبا وقال أستطاع اخوانا فى الصومال استطاعوا الأن أن يقاتلوا ، الطوائف العلمانية تقاتل ، والمسلمون حوالى عشرة الاف ، وتمكنوا من مدينين .... قال ثلث المدينة .... ،لا يأتيها إلا الشباب المسلم ، كل الى فيها شباب مسلم ، وان كان جائنا من بعض الاخوة كالشيخ سلمان العودة من شبه

الجزيرة والشيخ على الحذيفى بعض الاشرطة ، لكن ما زالوا يعنى فى بحاجة الى ....

(737/10)

الشيخ : والله نسأل الله أن يقوينا على بعض ما يجب ، لأن فى الحقيقة ها بدها يعنى تحقق الإتصال بهم وترسل إليهم دعاة ، نسأل الله أن ييسر لنا ذلك ، بدهم يفهمون الإسلام بصفة عامة
الطالب : ياشيخ يعنى الأن كيف الرد ؟ ماذا أقول قال الشيخ ؟
الشيخ : مافى عندى جواب
الطالب : يعنى الان تجاوزوا فى مجموع افريقيا ، يتجاوز الأن 40 ألف فى الجابون فى غينيا وغانا كذا، العدد تزايد فى هذه المناطق ، وفى الحقيقة الأن سبحان الله هم فيهم جهل ، لا يعلمون الا بعض الكتيبات ، ....كتاب صغير عن الصلاة ، تعلموها وصلوها ،.......... يعنى يتقبلون تقبل فى اى كلام يأتيهم ، هم قالوا يعنى تسأل الشيخ ، وحتى الأخوة فى السودان يعنى وعدناهم وإن كان يعنى بعض الاخوة ....لم أره يا شيخ ، يعنى الأخوة فى السودان الشباب والله حقيقة يجلون فضيلتك ، فوالله يا اخوة كنت أدخل طلبة بالمئات يعنى ....، والله ينادون بعض تعالوا شوفوا هناك شخص معاه أشرطة ....
طالب أخر : فضل الله عليهم

(737/11)

الشيخ : الله اكبر ، اللهم اغفر لى ما لا يعلمون
الطالب : فوعدتهم حقيقا - المدير القائم على الوحدة - أن نرسل لهم ، معى يعنى بعض المال ....خمسين شريطا يحطوهم فى المكتبة هاذى ، يكاد يقبل ايدينا ويقول جزاكم الله خير ،........... وبعضهم يتمنى أن يكون هناك أن يكون هناك مكتبة يضعون بها ....من

الاشرطة مئتين أو .... يحتاجون الى هذا المنهج سبحان الله
الشيخ : اتصلت مع اخونا أبو ليلى ؟
الطالب : فى هذا الموضوع ؟ مااتصلت والله
الشيخ :اتصل معه شوف ، فى هذا المجال ممكن التعاون معه فى هذه القضية
الطالب : طيب لو اتصلت بالاخ أبو ليلى جزاه الله كل خير أنا أتولى إرسال هذه الاشياء وربما لو أخذ بعض الكتب ، وخاصة هم يركزون وزعت لهم بعض الكتب للشيخ على الحلبى تعالج قضايا المنهجية، فأعجبوا بها ، ولكن فى الحقيقة فيه نقطة يعنى أحب لو سجلت على شريط ، الأن الأخوة فى السودان تكاد تكون بلبلة ليش ؟ أنصار السنة هناك ....، والامارة ليست كما قلت ....

(737/12)

الشيخ : لا بأس على هذا الحال
الطالب : هناك بعض الناس يعنى فهموا من كلامكم أن الإمارة لا تجوز ، فهم الان فى شقاق ، كلامهم أن الأمير فى الحرب ....من هذا الكلام ، فحق الجماعة قالوا فيه تنظيم وإمارة وكذا يعنى نخرج منها ، وكلهم سلفين تدريسهم كذا فى مناهجهم ، فلو يعنى مثلا كلمة فى هذه المسألة
الشيخ : بيقى الكلام الى سجل الأن ألا يكون علاجا للمشكلة ؟
الطالب : لا ، مثلا يعنى فى شريط احصر لك نقاط فتوضح فيها ، فعسى تكون سبب فى قضاء على هذه الفتنة
الشيخ : بلى يا أخى ، لكن المشكلة أن الوقت ما بيساعدنا نكرر الموضوع ، لكن ربما عند أخونا أبو ليلى عنده عدة أشرطة فيما يتعلق بهذه المسالة وهاى الأن فيه شريط جديد ، وهذا فيه الكفاية وبيان
طالب اخر : أخوانا فى .... 17.16نفس المشكلة سوء فهم معنى كلمة التنظيم ، فهم صاروا
الشيخ :اى شريط نحن لا نذكر فيه كلام ، إنما نوضحه

(737/13)

الطالب :فيه مسالة ، هناك الحكومة التى هناك الان فى ظاهرها إسلامية ،فى ظاهرها تدعو الى الإسلام ، ولكن هى حقيقة فكرهم من المنشقين أو من الأخوان ، فكرهم سبحان الله العظيم فيه تدمير ، خاصة الأن الذى يحكم فى اجماع هذه المسألة ليس عند الأخوة السلفين ، أن الذى يحكم الان الترابى ، الملاحظ من الكلام ....واطلعت كثيرا الترابى الترابى الترابى ، فالأن النقطة الموجودة شيخنا أن الحكومة فيها وزير أو اتنين أظن مسيحين
الشيخ : الحكومة ؟
الطالب :اه ، فالأن من الملاحظ الحكومة فيها مسيحين ووالى المدينة ايضا مشيحين يحكموا المسلمين
الشيخ : كمان
الطالب :مساجد لجماعة أنصار السنة بنتها ، الحكومة خدتها منها
الشيخ : صادرتها الدولة
الطالب :هذه ليست مرخصة تأخذها الحكومة للأوقاف، بعض المساجد منها سلمت للصوفية ، وطلبة الصوفية قالوا نريد شعار لنا ،فبنوا لهم قبب

(737/14)

احد الجلوس : مادام الأخوان ورائهم
الطالب :حتى الشيخ الترابى يقولون الأن عنده أفكارعظيمة ، انا أطلعت على بعض كلامه وطبعا ما احببتش أن أخد كلامه ثغرة ، فجيت لبعض المدرسين الى عندهم إلتزام يعنى ، وجلست معهم حقيقة حسن الترابى ينتمى الى المدرسة ....، يعنى بناقض حديث الذبابة، قال يخالف بعضه ابن عباس يكذب على الرسول يعنى ، قال باللفظ الواحد - وهذى خدتها يا شيخ من اكثر من عشرة - هذه نقطة كلهم متفقون عليها ، قالوا قال بالحرف الواحد أن أى حديث أو اى نقل إذا وافق أخذناه ، هو كان سبب فى الان أصبح في حرج على الجماعة السلفية هناك ،
الشيخ :الله اكبر

الطالب: الرجل يعنى فيه من ....ومفوهة ،الان لما يجلس مع بعض المشايخ أو كذا لا يسمح بالكتابة ولا بالتسجيل وكذا ، هكذا يورد عليه 20.5
الشيخ :أنت ألتقيت به
الطالب : بالترابى ؟ لا

(737/15)

الشيخ :هو له كتاب فى المرأة خطير يعنى فعلا ، اله كتب أخرى علمتها ؟
الطالب : والله يا شيخ المدة كانت قصيرة ، ولكنى حاولت أن اجمع اكبر قدر من المعلومات حتى تدرس، قالوا هذه دولة تدعوا الى الديمقراطية ، وخاصة الأن الجرائد شيخنا ، الجرائد كلها تلاحظ ان هناك كلام عن الديمقراطية الديموقراطية الديموقراطية ، ثم يحاولون أن يبينوا من خلال الكلام أن الاسلام هو الديمقراطية ،أو يتماشى مع الإسلام ، أو أن الديمقراطية بعد ماتكون نظام وكذا ليس على إطلاقه ، ترويج يعنى الكلام ليس هذا من شخص واحد ، ولكن تشعر أنه
الشيخ : يعنى تبرير هذا
الطالب : نعم تبرير لهذه الكلمة فسبحان الله
الشيخ : طيب رئيس الانصار الشيخ هداية التقيت به ؟
الطالب : لا ، شخصيا لا ، ذهبت الى بيته وهو الأن فى السعودية ، لكن التقيت بأبنه ، والتقيت بالشيخ يسرى الفودة مدير المعهد العالى ، والشيخ على الحسن أمير منطقة ....21.40، جلست معهم جلسة واحدة
الشيخ : ابن الشيخ كبير السن ؟

(737/16)

الطالب :يعنى 34 ، 35 كده
الشيخ :وعلى وعى وثقافة جيدة ؟
الطالب : والله الجلسة معه كانت قصيرة فما

استطعت أن أتبين الأمر ، ولكنه بين لى بعض الأحوال حول البشير وحول الحكومة
الشيخ : لا حول ولا قوة الا بالله
الطالب : هم يقولون.. حتى صدر قرار من البشير ....، المهم أن الأن بالأسواق ترى العرى ، وترى الفسق وترى الغناء بأعلى الأصوات فى المقاهى ، والجامعات المختلطة وكذا ، والبنوك الربوية ، كل ماهو مخالف يعنى 22.43
الشيخ : الله اعلم بدو يسلك مسلك القذافى
الطالب : اى والله قلت ذلك
الشيخ : الأول ظهر بمظهر تحريم الخمر ، وفرض لباس شرعى على النساء الخ ،وكل هذا ذهب هباء منثورا ، الله اكبر

(737/17)

من هنا الصوت غير مفهوم لى رجاء التكملة حتى الدقيقة 28
الطالب :
الشيخ : ماشاء الله
الطالب :
الشيخ : دعاية دعاية
احد الجلوس :وفى المقابل ينكر السنة ، الكتاب الأخضر ليضاهى به القرأن
الشيخ : الله اكبر
الطالب : الأن من وقال بلسانه أن هذا
طالب اخر :
الطالب : .... أو فى السعودية أو فى بعض البلدان كالباكستان وغيرها ، الكتب والقرأن ، فلو هذه الكتب المفيدة من كتب الدين أو شرح الصلاة هل يكون أفضل ، صحيح أن كل الكتب ، عندنا

(737/18)

مثلا فى المسجد فى بريطانيا بعد صلاة الجمعة كل انسان له كلمة وتلاقى فى النهاية مختلفين ، هذا يقول لك نحنا من جماعة الأخوان المسلمين ، هذا يقول لك احنا من الصوفيه ، فرأيكم فى هذا الموضوع المهم الذى صار كل مسلم يفكر فيه ، بمعنى انه فيه عدة شغلات ، فهل الإنسان يركز على شعبة معينة من هذا الاتجاة أم يتعلم العلم المفيد عامة ، أن هو يكون مسلم صحيح أولا ، وبعدين يعرف الفروع التانية الى هو الأفضل والأهم ثم يبتدىء ، أولى لك فأولى
الشيخ : شو بيدعوك أنت ؟
الطالب :أبو عماد ، محمد طه الشريف
الشيخ : أهلا وسهلا ، يا اخى كلامك الحقيقة ماهو واضح لأنك تطلب أو تتسأل هل يبدأ طالب العلم بطلب كتب تفهمه الإسلام بصورة عامة ، هذا الإسلام بصورة عامة أنا أفهم يقابله إسلام بصورة خاصة ، لكن أنا ما فهمت هذا الفهم من كلامك
الطالب :الأخ بيتكلم عن الشعب الكامرونى الى دخلوا الإسلام جدد ، يريدون بعض الكتب للصلاة

(737/19)

الشيخ : مفهوم سيدى ، فأنا قصدى أطمنك ماذا تريد بأنه يقدم اليهم كتب يفهمون الإسلام بصورة عامة ،ماذا تعنى بهذه الكلمة ؟
الطالب : كأساس الإسلام
الشيخ: جميل جدا ، لو سألنا سائل ماهو اساس الإسلام ؟
الطالب : يعنى الأشياء المهمة الخمسة من صلاة وصوم
الشيخ :اه، اه ، إذن فيه أركان الإسلام وأركان الإيمان ، فالشىء الى عم بيطلبوه، عم يتعلق بركن من أركان الإسلام وهو الصلاة ، فإذن هذا الطلب مظبوط
الطالب :صحيح
الشيخ : ثم فيما يتعلق بالإيمان تحدث أخونا أنفا إن المشايخ فى السعودية أرسلوا لهم ماشاء الله الكتب الى بتتعلق بالعقيدة ، اليس كذلك ؟ حتى قالوا إن

إحنا من الناحية هيك كأننا اكتفينا أو أخذنا حاجاتنا ، فإذن نحنا بدنا – كما نقل الأخ – كتب يعنى منهجية ، شو المقصود بالمنهجية ؟ وهذى الناحية مهمة جدا ، يعنى الأن السعودية فى وجهة نظرنا الدولة الوحيدة التى تتبنى فى علم علمائها مبدأ العقيدة الإسلامية الصحيحة ، علمائها هم

(737/20)

الذين عُرفوا فى العالم الإسلامى اليوم ، لكن مع الإحترام لها العلماء دول إن فى الجوانب الأخرى من الإسلام حنابلة ، ما هنا واسعين جدا فى فهم الإسلام كما نحن ندعو الناس إليه كتاب وسنة ومنهج السلف الصالح ، هناك حنابلة ، فى المغرب مثلا مالكية ، فى سوريا حنفية ، والاناضول والاتراك ما بيعرفوا الإسلام إلا أنه أحناف ، فى مصر شوافع وشوية أحناف ، فى الباكستان أحناف شوية علماء حديث وشافعية ونحو ذلك ، فالأن هادول إخوانا يطلبون كتب أو رسايل منهجية يعنى يفهموا الإسلام كما انت تدندن حوله ولو أنه ربما – لا تقصد هذا المعنى – يفهمون الإسلام فى أصوله وقواعده ، ما هو الإسلام ؟ لو سألت واحد تركى ماهو الإسلام ؟ بيقول لك هو المنهج الحنفى ، لو سألت المغربى بيقول لك هو المالكى ، لا ،ليس هذا هو الإسلام ، الإسلام يشمل كل هذه المذاهب ، ولا مذهب يشمل الإسلام ، الإسلام أوسع من المذاهب كلها ، المذاهب تفرعت من الإسلام ، وهذه المذاهب فيها ما يصح وفيها ما لا يصح ، أما الإسلام فكما قال رب الأنام : { لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ{ ، فإذن هادول الجماعة إلى أشار إلهم الأخ سواء- فى الكامرون أو غيره - هم بحاجة إلى كتب منهجية يعرفون الإسلام من أين يؤخذ ، من أين يُستقى ؟ وطلبوا لتحقيق الشىء من أصول الإسلام وهو الصلاة أن يصلوا كما قال

(737/21)

عليه الصلاة والسلام : (صلوا كما رأيتمونى أصلى) ، والناحية الى أنت أشرت إليها كما ذكرت فى بريطانيا أن كل واحد بيلقى كلمة وتلاقيهم مختلفين والسبب ؟ ما فى عندهم منهج موحد يجمعهم جميعا ، الذى يجمعهم هو هذا المنهج الصحيح قال الله قال رسول الله .

أحد العلماء الأقوياء ولابد يمكن سمعت بأسمه ابن القيم رحمه الله تلميذ شيخ الإسلام ابن تيمية شو بيقول :

العلم قال الله قال رسوله * قال الصحابة ليس بالتموية**

ما العلم نصبك للخلاف سفاهة* بين الرسول وبين رأي فقية

كلا ولا جحد الصفات ونفيها * حذرا من التعطيل والتشبية**

العلم قال الله قال رسول الله قال الصحابة ، هذا هو العلم السلفى الذى شرحنا الكلام عليه أنفا ، هذا المنهج فى العالم الإسلامى يكاد أن يكون مفقودا ، هادول الجماعة كأنهم دخلوا الإسلام حديثا ، هؤلاء قبل أن يؤذوا فى أفكارهم وعقيدتهم بمبادىء منحرفة كالصوفية ونحو ذلك ، فهؤلاء هم بحاجة أن يعرفوا ماهو المنهج ، بعد ذلك تيجى التفريعات ، فهم فى الحقيقة مثل ما قال الأخ بحاجة إما إلى دعاة بترددون عليهم ويشرحون لهم هذا المنهج الذى ينبغى على كل مسلم حتى لو كان مسلم ابن مسلم وجد مسلم الخ ، لأن الإسلام اليوم - كما دندنا أنفا - خرج عما كان عليه فى زمن الرسول عليه السلام ، وأنا الأن أضرب لك مثلا واقعيا ،

(737/22)

وستتعجب منه أنت أول واحد ، لتعرف غربة الإسلام فى العقيدة ، فى يوم كنا فى سوريا نسمع وهنا نسمع بيكون الواحد جالس ساعة صفا شو بيقول ؟ الله موجود فى كل وجود ، الله موجود فى كل مكان ، هو على فكره هو بيسبح الله ، بينما هذا هو الكفر بعينه ، انت ستتعجب من هذا الكلام ، كيف الله موجود فى كل وجود هاى عقيدة أهل الوجود ، وحدة

الوجود ، عقيدة الصوفية ها الى بيقولوا كل ما تراه بعينك فهو الله ، يعنى هذا الكون بما فيه من بشر ، ومن حجر ومن دواب من جبال ، من أنهار هذا الكون هو الله ، الله موجود فى كل وجود ، إذن هذا الكون يعنى رجع المذهب الطبيعى بإسم التوحيد ، بينما ربنا عز و جل علمنا وفرض علينا أن نعتقد عقيدة دائما نتلفظ بها فى السجود ، لكننا لا نفهم ما نقول ونحن ساجدون ، سبحان ربى الأعلى ، مش سبحان ربى الأوطى ، ربى الأعلى ، الأعلى هو الذى قال عن نفسه : } الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى { } إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ { ،}تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ{ الى اخره ، اليوم المسلمين فى هذه الجزئية من العقيدة هم عنها بعيدون ضالون كثيرا ، فإذن إخواننا فى كل بلاد الإسلام وبخاصة هادول الى يعتبرون حديثو عهد بالإسلام هم بحاجة الى الكتب المنهجية أولا ، ثم الكتب التى تبين لهم العقيدة ثانيا ، وبعدين تأتى التفاصيل ، وبعدين ياأستاذ التفاصيل هذه وظيفة العلماء ، وظيفة العلماء وظيفة أفراد المسلمين أن يصححوا عقيدتهم ، أن يصححوا عبادتهم ، صلاة صيام الخ ، أنظر الفرق

(737/23)

الأن فيما يتعلق بأركان الإسلام الخمسة ، بنى الاسلام على خمس : شهادة أن لا اله إلا الله وأن محمد رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، والحج ، لكن كل مسلم بلغ سن التكليف وجب عليه قبل كل شىء أن يفهم لا اله الا الله ومحمد رسول الله، وبعدين يجب أن يصلى وبعدين يجب أن يصوم ، لكن ليس كل واحد يجب أن يزكى ، وليس كل واحد يجب أن يحج ، ليه؟
لأن ها الى بدو يزكى أو يحج بدو يكون غنى ، إذن معرفة أحكام الزكاة ومعرفة أحكام الحج مش كل واحد يجب أن يعرفها ، أما من كان غنيا فوجب عليه أن يعرف أحكام الزكاة ، من كان غنيا وجب عليه أنه فرض عليه أن يحج وكيف لازم يحج .
من هنا قلنا التفاصيل ما تتعلق بكل مسلم ، وإنما شىء دون شىء ، لكن العلماء المسلم ولو كان

فقيرا ولا يجب عليه الحج ، لازم يعرف أحكام الزكاة ، لازم يعرف أحكام الحج عشان إذا سئل أن يجيب . هذه المعلومات التفصيلية بعضها والقليل منها يجب على كل فرد من أفراد المسلمين البالغين المكلفين ، البعض الأخر يجب على بعض أخر من هؤلاء ، أما العلماء فيجب أن يحيطوا بقدر الإستطاعة بكل أحكام الشريعة ، حتى إذا سئلوا أجابوا
الطلبة :بارك الله فيكم ، يا شيخ جزاك الله خير

(737/24)

أحد الطلاب : طب يا شيخ جزاك الله خيرا ، ما علمناك إلاممن ضحى بعمره من اجل هذا الدين ، إن شاء الله أنا مسافرغدا السعودية، ثم سفر ثانى الى الدول الأشقا ، فلى سؤال بسيط وطلب منكم وإلا إذا ما.......40.0
الشيخ : تفضل
الطالب : السؤال عن الموضوع الى طرحه الأخ عن الديمقراطية ، وأنا علمت أصلا الحمد لله كلامك فيها ، لكن أنا أسرد جزئية بسيطة عن وضع الإخوة هناك ، أن مثلا قديصلوا للبرلمان يعنى من الذين ادعوا الاسلام كأحباش وغيرهم ، وإذا دخل البرلمان ويؤثر فى مناطق قد.......... على أهلها ، فاضطروا إضطرار- الذين يعنى دخلوا البرلمان - أن يدعموهم حتى يصلوا وهم من أهل السنة فخططوا..........41.00، هم لايريدون الديمقراطية حتى يصلوا الى الخلافة ، وإنما ارادوا إستغلال الثغرات فى القوانين الوضعية حتى يخففوا الضغط عن الاسلامين . هل فى هذا حرج ؟

(737/25)

الشيخ : يا أخى نحن لا نؤيد دخول البرلمان إطلاقا ، لأن الإفساد سيكون أكثر من الإصلاح ، وفيما ذكرت من الكلام ما أدخل وفق القاعدة التى تقول – وهى ليست إسلامية وإنما صهيونية – الغاية تبرر الوسيلة ، ولذلك نحن جربنا أيضا، مش نحن جربنا ، بمعنى

جربنا الناس الذين تبنوا هذا الرأى ، جربنا الناس الذين دخلوا البرلمانات، وكانت العاقبة سيئة جدا ،قد تكون معالجة من بعض الجوانب ، لكن من بعض الجوانب الأخرى بيكون فيه خراب للدين ، نحن لا نزال نصر على الموقف الذى شرحناه انفا ، لا تكون المعالجات بمثل هذه الطرق الملتوية ، لأن الغاية تبرر الوسيلة ليست قاعدة إسلامية أبدا ، أنا من أجل أخفف على إنسان أخالف الإسلام ، كثيرا من الشباب المسلم - وأمس قلت هذا السؤال- هل يجوز للشاب المسلم الملتحى أن يحلق لحيته خشية أن يصاب بضرر ؟ الغاية تبرر الوسيلة هذه ليست العقيدة الإسلامية، العقيدة الإسلامية تقول: }وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ{ إذا كان الأحباش يرون الدخول فى البرلمان الكافر لأن هناك برلمان كافر من أجل الإضرار ببعض المسلمين ، هل نحن نعالج القضية على مذهب أبى فراس : وداونى بالتى كانت هى الداء ، إذا كان الأحباش لا يتقون الله عز و جل ويجعلون الدين هوى لا يهمهم هذا حرام أو حلال لأنه عندهم الغاية تبرر الوسيلة فهم دخلوا

(737/26)

البرلمان من شان يضروا بأهل السنة والجماعة ، فنحن ايضا أهل السنة والجماعة نقتدى بهم ، ونفعل فعلهم ، وندخل البرلمان الكافر ، وهناك سيطالب هذا الذى دخل فى البرلمان بأن يحلف حلفا غير إسلامى ، هذا كما يقال : مبين المكتوب من عنوانه ، فهناك سيطالب مثلا أنه يحلف يدعم هذا الدستور، وهو دستور غير مسلم ، نحن نحرج على الإسلامين الذين يدخلون بعض البرلمانات التى ينص فيها على أن دين الدولة الإسلام ، لكن يطالب منهم بأن يؤيدوا الدستور ، والدستور فيه أحكام غير إسلامية كما هو معلوم ، لذلك أنا لا أنصح إخواننا هؤلاء أبدا أن يتأثروا بطرق الجماعات الأخرى التى تتبنى هذه القاعدة "الغاية تبرر الوسيلة" ، هذه ليست قاعدة إسلامية أبدا ، ولذلك عليهم أن يصبروا وأن يصابروا وأن يتقوا الله عز و جل والا يتأثروا بإتجاهات الجماعات الأخرى .

الطالب : هم ياشيخ مادخلوا ، وإنما من دخل من المسلمين الذين هم ظاهرهم ان شاء الله اتباع أهل السنة وكذا إندعموا ،هم أصلا ما دخلوا ، بعض الدكاترة وكذا الى موجودين وهم أصلا يسمون فيه شيعة وسنة ، فهم دعموا بعض طوائف السنة حتى يخفف عنهم وطئة الحال

(737/27)

الشيخ : تقصد دعموا بماذا ؟
الطالب : بالتصويت ، هم مادخلوا اصلا ولا أدخلوا أحد ، لكن بعض الأخوة رشحوا أنفسهم الدماترة وغيرهم من الأخوان المسلمين ، دعموهم حتى يخفف يعنى ضرورة حتى ما يترك الأمر لل
الشيخ : لو أنك بقيت هنا كنا بنعطيك صورة عن ...الجماعة
الطالب : فيه نسخة هنا
الشيخ : موجودة لكن بدك صورة فيه عندك صورة زى دى يعنى ؟كويس خدها منه
الطالب : وصية
الشيخ : أوصيهم دائما بالمبدأ العام أتقوا الله عز و جل هذه التقوىالتى تجب على كل مسلم ثم نوصيهم أن يظلوا متمسكين بالمنهج الإسلامى الصحيح الذى هو الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح ونوصيهم

(737/28)

نوصيهم كما نوصى أنفسنا أيضا بأن يخالقوا الناس بخلق حسن ، لأن المسلم كما قال فى الحديث الصحيح (إن الرجل المسلم ليدرك بحسن خلقه قائم الليل صائم النهار " وكذلك أوصيهم بأن يظلوا فى اسلوبهم الذى سمعنا شيئا عنه من الأسلوب الحسن فى دعوة الناس بالتى هى أحسن ، وألا يستعملوا الشدة والعنف كما يفعل بعض الناس لأنه لا محل لها فى هذا الزمان ، وبخاصة أن النبى قال مذكرا السيدة عائشة حينما استعملت العنف فى الرد على

ذاك اليهودى الذى سلم على النبى بلفظ فيه الدعاء على النبى باللغة العبرية اليهودية (حينما دخل على النبى قائلا السام عليكم ، لكنه غممها فجعلها بين السام والسلام ، السام عليكم ، ففهم قوله وأجابه وعليكم ، أما السيدة عائشة فأيضا شاركت زوجها ونبيها فى الإتباع لهذه الكلمة لكنها ما صبرت صبره فانتفضت من هذه الكلمة ، وكانما شقت شقتين وقالت ردا على ذلك اليهودى : وعليكم السام واللعنة والغضب أخوة القردة والخنازير ،فلما خرج اليهودى قال الرسول بها : ما هذا يا عائشة ؟ قالت يارسول الله : الم تسمع ما قالوا ؟ قال : ألم تسمعى ما قلت ؟ ياعائشة هنا الشاهد _ ما كان الرفق فى شىء إلا زانه وماكان العنف فى شىء إلا شانه) فوصيتى لنفسى

(737/29)

اولا ولكل أخواننا ومنهم هؤلاء الذين يعيشون هناك فى ثغرة أن يستعملوا هذا اللطف وهذا الرفق بالذين يخالفونهم ولا يلجأوا الى الشدة والعنف فإن عاقيتها وخيمة جدا ونسأل الله لنا ولهم التوفيق لفهم الكتاب فهما صحيحا كما ذكرنا وان نعمل به وأن نربى على ذلك من يلوذ بنا والحمد لله رب العالمين وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا اله إلا أنت استغفرك وأتوب اليك

(737/30)

الرد على المفوضة
وردت الكثير من الشبه حول مسألة التفويض في آيات الصفات، ونسبتها إلى أهل السنة، وعقيدة السلف في هذه ذلك هو الإيمان بالمعنى وتفويض الكيف، أما المعطلة فيظهر فساد مذهبهم في ذلك وتأثرهم بعلم المنطق.
وعلى هذا فقد بين الشيخ هذه القضية في معرض الرد على بعض الأسئلة، مفنداً بعض هذه الشبه.
فهم الصحابة للنصوص على الحقيقة لا على المجاز

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.
نفتتح الليلة مباشرة بتلقي الأسئلة المتوفرة عند بعض إخواننا، ونجيب عليها -إن شاء الله- بما يسر الله لنا، ثم نختصر الجلسة بقدر الإمكان لظروف عارضة، وهي وإن كانت عارضة فليس فيها ما يزعج، وإنما نحن معكم إلى الساعة العاشرة والنصف، وبالكثير إلى الحادية عشرة، فتوكلوا على الله، وهاتوا ما عندكم.
السؤال
هل العقيدة التي يحملها السلفيون هي عقيدة الصحابة؟ فإن من الناس من يزعم ويقول: إن كانت هي عقيدة الصحابة؛ فأتونا ولو بصحابي واحد يقول في الصفات: نؤمن بالمعنى ونفوض الكيف، فما هو قولكم؟
الجواب
نحن نعكس السؤال، ثم نجيب عن هذا السؤال فنقول: هل هناك صحابيٌ تأول تأويل الخلف؟ ونريد على ذلك مثالاً أو مثالين؟ السائل: يذكرون أحياناً عن ابن عباس رضي الله عنه أنه تأول آية من كتاب الله تبارك وتعالى.
الشيخ: إذا كان قد تأول، فما الذي حمله على التأويل؟ وهل كان ذلك هو منهج الصحابة الأولين؟ فجواباً على السؤال الأول نقول: إن السلف الصالح لم يكونوا بحاجة إلى أن يشرحوا ما هو واضح لديهم وضوح الشمس في رابعة النهار، والمثال السابق يشبه تماماً ما لو قال قائل: أعطونا مثالاً واحداً على أن أحد الصحابة قال: هذا فاعل، وهذا مفعول به، وهذا مفعول للتمييز، وهذا للحال إلى آخر ما هنالك من مصطلحات وضعت بعد الصحابة، وبعد السلف؛ لضبط فهم النصوص على الأسلوب القرآني والعربي الأصيل؛ فلن نستطيع أن نأتيهم بنص من مثل هذه النصوص التي اصطلح عليها العلماء الذين وضعوا قواعد النحو، ووضعوا قواعد الصرف، وكذلك سائر العلوم التي منها أصول الفقه، ومنها أصول الحديث إلى آخره؛ ذلك لأن الصحابة الأولين كانوا عرباً

أقحاحاً، فلم يكونوا بحاجة إلى أن يفسروا ما يفسره اليوم السلفيون الذين ينتمون إلى السلف الصالح؛ ذلك لأنهم يفهمون النصوص المتعلقة بآيات الصفات، وأحاديث الصفات كما فهمها السلف.
المهم أن الأصل ليس هو التأويل، بل الأصل هو عدم التأويل، وهذا الأصل أمر متفق عليه عند جميع العلماء، حتى الذين يؤولون أي كلام عربي سواءً أكان متعلقاً بآيات الصفات، أو أحاديث الصفات، أو متعلقاً بأي خبرٍ عربي، فكلهم يتفقون فيقولون مثلاً: الأصل في كل جملة عربية أن تحمل على الحقيقة، وليس على المجاز، فإذا تعذرت الحقيقة حينئذٍ يقولون: نصير إلى المجاز.
ففي هذه القاعدة المتفق عليها بين السلف والخلف، نحن نقول: إن العرب الأولين -الصحابة الذين قصد السائل فهمهم لتلك النصوص- سائرون على هذه القاعدة التي عليها الخلف فضلاً عن السلف.

(738/1)

فإذاً حينما قال الله عز وجل: { وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفّاً صَفّاً } [الفجر:22] ما الذي يفهمه العربي فيما يتعلق بالملائكة -مثلاً- من كلمة (جاء الملائكة)؟ هل يفهم المعنى المؤول، أم يفهم المعنى الحقيقي؟ لاشك أن الجواب سيكون: إنه يفهم المعنى الحقيقي، سنقول له: أعطنا نصاً على أن الصحابة فسروا مجيء الملائكة بالمعنى الحقيقي، فلن يستطيع أن يصل إلى ذلك أبداً! لماذا؟ لأن الأمر واضح لديهم، فهم يسيرون على قاعدة علمية مجمع عليها ليس فقط بين السلف بل والخلف أيضاً، فما كان جوابهم عن هذا المثال السهل البسيط، فهو نفس جوابنا على السؤال الذي وجهته آنفاً.
الحق أن نقول: إن هؤلاء المعطلة متأثرون بعلم المنطق الذي يخرج كثيراً أصحابه من دائرة الاتباع إلى دائرة الابتداع، فحينما يوردون هذا السؤال، معنى ذلك: أنه ليس هناك ضابطٌ لفهم نصوص الشريعة إطلاقاً؛ لأنه لا يمكننا أن نتصور إلا أن كل من يدعي العلم، سواءً كان سلفياً أو كان خلفياً لا بد

له من أن يفسر نصاً في القرآن أو في السنة على القاعدة المذكورة آنفاً، وهي: الأصل الحقيقة، وليس المجاز، فحينما يأتينا أي خلفي من هؤلاء، ويفسر لنا تفسيراً ما لنصٍ ما، نسأله قائلين: ما هو مستندك في هذا التفسير؟ هل عندك نص عن الصحابة عن التابعين عن أتباع التابعين؟ فسيضطر إلى أن يعود إلى أصل اللغة، وحينئذ نقول: هذه حجتنا عليكم، لماذا تتأولون النصوص التي لا تعجبكم ظواهرها ولا إشكال فيها؟ إنما جاء الإشكال -كما هو الأصل- من التكييف والتشبيه.
لهذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: أصل المعطلة أنهم وقعوا في التشبيه، فلما أرادوا الخلاص من التشبيه لجئوا إلى التأويل، فلو أنهم أخذوا بمثل قوله تعالى: { لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } [الشورى:11] وكذلك سورة الصمد { قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ } [الإخلاص:1] { اللَّهُ الصَّمَدُ } [الإخلاص:2] { لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ } [الإخلاص:3] { وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ } [الإخلاص:4] لو أنهم وقفوا عند هذا النص لما احتاجوا إلى التأويل؛ لأن الذي دفعهم إلى التأويل هو أنهم فهموا هذه الآيات على مقتضى التشبيه.
فإذا قلنا: (جاء ربك) أي: كما يليق بجلاله، كذلك الملائكة خلقٌ من خلق الله، لكن لا شك ولا ريب أن مجيئهم لا يشبه مجيء البشر، بل الجن الذين خلقوا من نار، مجيئهم، وذهابهم، وإيابهم، لا يشبه بأي وجه من الوجوه مجيء البشر، فهل نؤول المجيء المتعلق بالجن، أو المجيء المتعلق بالملائكة، أم نقول: إن مجيء كل ذات تتناسب مع تلك الذات؟ هكذا ينبغي أن تفهم نصوص الكتاب والسنة، أي: على القاعدة العربية: الأصل في كل جملة الحقيقة وليس المجاز، فإذا تعذرت الحقيقة صير إلى المجاز، فهذا جواب ذلك السؤال.
ثم يخطر في بالي شيءٌ آخر وهو: أن هذا السؤال يعني عدم الاعتداد بفهم الأئمة والذين يتظاهر هؤلاء بالتمسك بعلمهم وبفهمهم، بينما هنا لا يقيمون لفهمهم وزناً إطلاقاً، مع أن الأئمة هم الذين اقتدينا بمنهجهم وبأسلوبهم في تفسير الآيات، وتفسير الأحاديث.
لذلك كان كثير من علماء السلف يحذرون عامة الناس

من أن يجالسوا أهل الأهواء؛ لأنهم أهل شبهات، وطرح إشكالات، ومع الأسف لا يستطيع كثيرٌ من أهل العلم أن يجيبوا جواباً مقنعاً موافقاً للكتاب والسنة من جهة، ومتابعاً للعقل الصحيح من جهة أخرى، وكثير من الناس لا يستطيعون أن يقدموا الحجة والبيان لأولئك الذين تأثروا بالشبهات والإشكالات التي يطرحها أهل الأهواء والبدع؛ لذلك حسموا الأمر، ونهوا عن مخالطة أهل البدع والأهواء .
عقيدة السلف في رؤية الله تعالى في الآخرة
السؤال

(738/2)

بالنسبة لقوله تعالى: { عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ } [المطففين:23] والنظر الذي فسره بعض الأئمة بأنه النظر إلى الله تعالى، ثم هناك حديث: (إن أعلى أهل الجنة منزلة هو من ينظر إلى الله كل يومٍ مرتين) مع أن هذا الحديث قد أوردتموه في ضعيف الجامع ، فهل هناك وصفٌ لرؤية المؤمنين لربهم في الجنة، وقد جاء في حديث أن يوم الجمعة في الجنة ينظر فيه المؤمنون لربهم؟ وكيف يكون التفسير هنا بالنسبة للآية: { عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ } [المطففين:23] فهم متكئون على الأرائك ينظرون، ومع ذلك هناك يوم يخصص للنظر، والحديث الذي ورد في هذا أيضاً ضعيف، فكيف يوجه هذا؟
الجواب
سامحك الله! هل تسأل عن أصل رؤية المؤمنين لربهم؟ أم تسأل عن عدد المرات التي ينظرون فيها إلى ربهم؟ سؤالك ذو شعب كثيرة، فلو أنك حددت سؤالاً أولاً، وثانياً، وثالثاً، إن كان الأمر كما نتصور، ليكون هذا أوضح للحاضرين سؤالاً وجواباً، فإن كان في سؤالك ثلاثة أسئلة؛ فابدأ إذاً بالأهم فالأهم.
السائل: بالنسبة لقول الله تعالى: { عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ) [المطففين:23] هل هذا دائم في الجنة؟
الشيخ: نعم.
السائل: أقصد هل هذا دائم من حيث الوقت؟ الشيخ: (رجعت حليمة إلى عادتها القديمة)، يا أخي! حدد

سؤالك بارك الله فيك، هل أنت مؤمن بأصل الرؤية؟
السائل: نعم.
الشيخ: إذاً ما هو سؤالك؟ السائل: هل هذا النظر دائم في كل وقت في الجنة؟ الشيخ: لا نعلم! لماذا مثل هذا السؤال؟ هلا سألت -مثلاً- عن حديث الجمعة، المسمى بـ (حديث يوم المزيد)، هل هو صحيح أم لا؟! نقول: نعم.
فالحمد لله هو صحيح، إذاً المؤمنون يرون ربهم كل يوم جمعة، أما كل ساعة وكل لحظة، فما عندنا علم! ولماذا السؤال في الأمور الغيبية؟! وأنت بلا شك تعلم -في حدود ما علمت- أنك لم تقف على أن المؤمنين يرون ربهم في كل لحظة وفي كل ساعة، ولا غيرك يعلم ذلك إطلاقاً ! إذاً الذي يجب على كل مؤمن هو أن يؤمن بأصل الرؤية التي ثبتت في الكتاب والسنة، ولذلك أنا استغربت أول الأمر حينما سألت عن قوله تعالى: { عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ } [المطففين:23] فهل معنى هذا: أنهم ينظرون إلى ربهم؟ الجواب: نعم.
لكن هناك نصوص أوضح في إثبات أصل الرؤية من هذه الآية، ولسنا بحاجة إلى أن نذكر شيئاً من هذا الآن؛ لأني لا أعتقد أن أحداً من الحاضرين -على الأقل- عنده شكٌ في أن المؤمنين يرون ربهم يوم القيامة، حتى الذين ينكرون الصفات بطريق تأويلها كـ الأشاعرة و الماتريدية -مثلاً- مما يحجون به وتقام عليهم الحجة به: أنهم يؤمنون برؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة، خلافاً للمعتزلة ، وخلافاً للخوارج ، فهؤلاء المعتزلة و الخوارج ينكرون أن المؤمنين يرون ربهم يوم القيامة.
أما الماتريدية و الأشعرية فهم يشاركون أهل السنة -أهل الحديث- في إيمانهم بأن المؤمنين يرون ربهم يوم القيامة.

(738/3)

هنا تأتي الحجة القاصمة لظهر المنكرين لاستواء الله عز وجل على عرشه، واستعلائه على مخلوقاته؛ ذلك لأن هذه الرؤية التي اشترك الماتريدية و الأشاعرة مع أهل الحديث في الإيمان بها، تستلزم إثبات العلو

لله عز وجل، وهم ينكرون العلو، فيقال لهم: كيف تنكرون علو الله على خلقه، ومع ذلك تثبتون رؤية المؤمنين لربهم؟! فكيف تعتقدون رؤية المؤمنين لربهم وأنتم تنكرون علو الله عز وجل على خلقه؟! فهذا تنافر وتضاد؛ ولذلك الآن تجد ذاك الرجل الذي ملأت رائحته الكريهة أنوف المؤمنين جميعاً، لا يتعرض إطلاقاً لإثبات هذه العقيدة، وهي عقيدة رؤية المؤمنين لرب العالمين؛ مع أنها عقيدة الأشاعرة ، وعقيدة الماتريدية ، لماذا؟ لأن هذه العقيدة وحدها تكفي لإبطال قولهم: إن الله عز وجل ليس فوق العرش، وليس فوق المخلوقات كلها.

إذاً يجب أن نؤمن بأصل هذه الرؤية، وبثبوتها في الكتاب والسنة وإجماع السلف والخلف، وإقرار الماتريدية و الأشاعرة بها، أما الدخول في التفاصيل فيقف المؤمن عند ما علم منها، علمنا حديث يوم المزيد، وهو يوم الجمعة، وأن المؤمنين يرون ربهم في كل جمعة؛ فآمنا بذلك، ولسنا مكلفين، بل لا يجوز لنا أن نتعمق أكثر من ذلك.

ويعجبني بهذه المناسبة قول أحد علماء الحنفية الماتريدية الذين -كما ذكرت آنفاً- يشتركون مع أهل الحديث في الإيمان بهذه النعمة العظمى، وهي رؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة، قال هذا الرجل العالم الفاضل الحنفي الماتريدي:

يراه المؤمنون بغير كيفٍ وتشبيه وضربٍ بالمثال

هذا ما يمكنني أن أتحدث به في هذه اللحظة جواباً عن تلك المسألة .

رد شبهة حول منهج السلف في إثبات الصفات

السؤال

كثيراً ما يُزعم أن مذهب السلف هو التفويض في الصفات، ويستندون في ذلك على بعض الأقوال لأهل العلم، كالإمام أحمد في قوله: أمروها كما جاءت بلا تفسير.

شيخنا! لو توضحون هذه الأقوال، خاصة وأنها ثابتة عن الإمام أحمد وغيره، نرجو منكم بيان هذه المسألة، وجزاكم الله خيراً.

الجواب

سبق أن تكلمنا عن هذه المسألة، وجواباً عنها نقول: إن السلف كما جاء في كتب أئمة الحديث، وكما جاء في بعض كتب الأشاعرة كالحافظ ابن حجر

العسقلاني ، وهو من حيث الأصول والعقيدة أشعري -على علمه وفضله- وهو قد ذكر في أكثر من موضعٍ واحد في كتابه العظيم المسمى بـ فتح الباري ، أن عقيدة السلف تحمل آيات على ظاهرها دون تأويل ودون تشبيه، فقول الإمام أحمد : أمروها كما جاءت، أي: افهموها كما جاءت، دون أن تتعمقوا في محاولة معرفة الكيفية.

(738/4)

والذين يقولون: إن مذهب السلف هو التفويض، يلزمهم أولاً أمران اثنان، وكما يقال: أحلاهما مر، فيلزمهم أن الآيات التي وصف الله عز وجل نفسه فيها، فضلاً عن الأحاديث الكثيرة التي وصف النبي صلى الله عليه وآله وسلم ربه فيها؛ كل هذه النصوص معناها على مذهب التفويض: أننا لا نفهم هذه النصوص، بل ولا ندري لماذا أنزلها ربنا عز وجل في كتابه! ولا ندري لماذا وصف النبي ربه بهذه الصفات! والواجب علينا ألا نفهم هذه الصفات المذكورة في القرآن والسنة؛ علماً بأن الله عز وجل نعى على قومٍ أنهم لا يهتمون بفهم القرآن الكريم، حينما قال رب العالمين: { أَفَلا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا } [محمد:24] فلا شك أن أعظم شيء يتعلق بهذا الإسلام هو: معرفة الرب الذي شرع هذا الدين على لسان نبيه عليه الصلاة والسلام، فحينما يقال في آيات الصفات، وفي أحاديث الصفات: لا نفهم منها شيئاً، إذاً هم لم يعتبروا بمثل قوله في الآية السابقة: { أَفَلا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا } [محمد:24] ويشملهم أيضاً قوله تعالى: { لَهُمْ قُلُوبٌ لا يَفْقَهُونَ بِهَا } [الأعراف:179]، وقوله: { وَمَا يَعْقِلُهَا إِلاَّ الْعَالِمُونَ } [العنكبوت:43]، والآيات كلها إنما أنزلت لتعقل وتفهم عن الله عز وجل، فإن كانت متعلقة بالعقيدة تبناها عقيدة، وإن كانت متعلقة بالأحكام تبناها وعمل بها.

إذاً: إذا كانت الآيات المتعلقة بصفة الله عز وجل لا تفهم؛ فإذاً نحن لا ندري عن ربنا شيئاً إلا أن له وجوداً، وعلى هذا فهناك صفات مجمع عليها بين

العلماء حتى علماء الخلف: مثلاً: { لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } [الشورى:11] فهل نفهم من صفة السميع أن نفوض فنقول: لا ندري ما هي صفة السمع؟ كذلك البصير، لا ندري ما هي صفة البصر! والقدير والحكيم والعليم إلخ، معنى ذلك التفويض المزعوم: أننا لا نفهم شيئاً من هذه الصفات!! إذاً: على هذا نكون قد آمنا بربٍ موجود، لكن لا نعرف له صفة من الصفات، وحينئذٍ كفرنا برب العباد حينما أنكرنا الصفات بزعم التفويض، وهذا هو الذي يرد -أولاً- على أولئك المفوضة زعموا.

اللازم الثاني: إذا قال الإمام أحمد أو غيره: أمروها كما جاءت، فقبل الإمام أحمد كان هناك إمام دار الهجرة وهو الإمام مالك رحمه الله تعالى، فهل كان على هذا المذهب؟ حينما جاءه ذلك السائل فقال له: يا مالك ! { الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى } [طه:5]، كيف استوى؟ قال: الاستواء معلوم، فلا يعني أن الاستواء مفوض معناه، بل إن الاستواء معلوم وهو العلو، ولكن الكيف مجهول، وهذا هو مذهب السلف ؛ ولذلك كان تمام كلام الإمام مالك رحمه الله أن قال: أخرجوا الرجل فإنه مبتدع.

فهذا الرجل السائل لم يكن مبتدعاً لأنه سأل عن معنى خفي عليه من قوله تعالى: { الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى } [طه:5]، وإنما أخرج وبُدِّع لأنه سأل عن كيفية الاستواء، فكان قول الإمام مالك هذا هو الذي يمثل منهج السلف الصالح ، والمتبعين لهم بإحسان إلى يوم الدين؛ وهو أن معاني آيات، وأحاديث الصفات مفهومة لغة، لكن كيفياتها مجهولة تماماً، فلا يعرف كيفية الذات إلا صاحب الذات! ولا يعرف كيفية الصفات إلا الذات نفسها! لكن الاستواء معلوم، والسمع معلوم، والبصر معلوم، والعلم معلوم و و إلخ.

ولذلك فأنا أعتقد أن تفسير كلمة الإمام أحمد : أمروها كما جاءت، بأنها تعني عدم فهم الآيات، وأن نقول: الله أعلم بمراده -كما يزعم الخلف- فهذا هو أصل التعطيل المؤدي إلى جحد الخالق سبحانه وتعالى.

لذلك فأنا يعجبني كلمة الإمام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، وأكررها على مسامعكم لتحفظوها؛ لأن فيها جماع هذه المسألة في كلمتين اثنتين، يقول رحمه الله: المشبه يعبد صنماً، والمعطل يعبد عدماً.
فإذا قال الإنسان: إن الله ليس فوق ولا تحت، ولا يمين ولا يسار، ولا داخل العالم ولا خارجه؛ كما يقول بعض المبتدعة الضالين في هذا البلد خاصة؛ حيث يزعمون بأن الله لا داخل العالم ولا خارجه، فهذا وصف للمعدوم الذي لا وجود له، ولو قيل لإنسان: هل العدم شيءٌ؟ ماذا تتصورون أن يكون الجواب؟!
سيكون الجواب: العدم لا شيء.
وإذا قيل: هذا العدم الذي هو لا شيء، هل هو داخل العالم أو خارجه؟ هل يصح هذا الوصف؟ لا يصح، فإذا كان هناك شيء له وجوده، وله كيانه، فهل يقال: إنه ليس داخل العالم ولا خارجه؟ كذلك هذا لا يقال.
إذاً: من هنا قال ابن تيمية رحمه الله: والمعطل يعبد عدماً، أي: شيئاً لا وجود له، وقد قلنا في بعض المناسبات الكثيرة: إن حديث عمران بن حصين رضي الله عنه المروي في صحيح البخاري : (أن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن العرش، وعما خلق الله بعد العرش، وعما كان قبل العرش، فقال عليه الصلاة والسلام: كان الله ولا شيء معه) أي: لا مخلوقات.
فإذاً هو كان ولا مخلوق معه، ثم خلق العرش، ثم خلق السماوات والأرض.
فإذاً: حينما خلق الله السماوات والأرض صارت هي الموجود بإيجاد الله إياها، فلا شك ولا ريب أن الله -والحالة هذه- ليس في المخلوقات، أما أن يقال: إنه ليس خارج المخلوقات، فهذا جحد لوجود الله عز وجل؛ لأنه كان ولا مخلوقات، ولا عرش، ولا كرسي، ولا سماء، ولا أرض، ولا إلخ.
لذلك نحن نقول: إن عاقبة التأويل هي التعطيل، لهذا يقول ابن تيمية : المجسم يعبد صنماً، وهذا حرام بلا شك؛ لأن الله يقول: { لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } [الشورى:11] والمعطل يعبد عدماً، أي: يعبد شيئاً لا وجود له، فآمنوا بالله ورسوله على أساسٍ من الفهم للآيات، على الأسلوب العربي الذي كان عليه سلفنا الصالح أولاً، مع الاحتفاظ بأن حقائق هذه الصفات وهذه الأسماء لا يعرفها إلا الله

تبارك وتعالى.
السائل: كذلك مما يثبت أن الإمام أحمد رضي الله عنه ورحمه الله تعالى يعرف ويفهم معنى قوله تعالى: { الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى } [طه:5]، عندما أثبت أن الله عز وجل فوق السماوات بذاته، حيث سئل وقيل له: يا إمام! ماذا تقول في قول الله تعالى: { مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ } [المجادلة:7]؟ قال: بعلمه.
فهذا أيضاً يدل على أن الإمام أحمد يفهم ويعرف معنى قول الله تبارك وتعالى: { الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى } [طه:5] .
الشيخ: أن يقال: إن السلف ما فسروا، فهذا جحد لحقيقةٍ تشبه جحد المنهجيات من الأمور، والله المستعان!
الرد على السقاف
السؤال
هناك بدعة جديدة يا شيخ! ابتدعها السقاف في هذه الأيام بالنسبة لهذه المسألة، حيث تكلمت مع أحد تلامذته أو رواده، فعندما ناقشته في هذه المسألة قال: حين سئل شيخنا عن حديث الجارية، وهو في صحيح مسلم قال: الصحابة قالوا: إن الرحمن على العرش استوى، ولكنهم يريدون التأويل، فعندما ناقشت هذا الرجل، كنت كلما يأتي بشيء آتي له بشيء ينقضه، حتى قال في النهاية: أنا أثبت أن الله عز وجل فوق السماء كما أثبتته الجارية، وبقي مصراً على كلام شيخه، وأن الجارية أثبتته؛ ولكنها تريد التأويل.
الشيخ: وما يدريه؟ السائل: أنا قلت له: ما هي الحجة والبرهان؟ فهذا لا بد له من برهان ودليل؟
الجواب

(738/6)

على كل حال أنا أعتقد أنها كلمة يقولونها بألسنتهم، ويقولونها هرباً من الحجة التي تقام عليهم؛ لأن الرجل يصرح في كتبه بأن القول بأن الله في السماء كفر، في مثل قوله تعالى: { أَأَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ } [الملك:16] قال في بعض كتبه، ونقلاً عن

بعض المفسرين المؤولين -مع الأسف-: { أَأَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ } [الملك:16] كما يقوله أهل الشرك، هكذا هو مطبوع في الكتاب، ولذلك إذا وصل معك إلى أن يقول: أنا أقول كما قالت الجارية؛ لكن مع التأويل، فهذا في اعتقادي أنه سيكون أحد شيئين، وذلك حتى ننصف هذا الرجل الذي تشير إليه: فإما أنه كفر بشيخه، أو تأول كلام الشيخ بتأويل لا يرضاه الشيخ، أو أن الشيخ علمهم: أن إذا قيل لكم كذا فقولوا كذا، لكن قولهم هذا يخالف المسطور في كتبهم؛ لأن الرجل يصرح بأنه لا يجوز للمسلم أن يقول: إن الله في السماء؛ لأن هذه قولة الكفار المشركين في العهد الجاهلي، وهو تلقاه عن الشيخ عبد الله الغماري المغربي ، فهو يصرح -أيضاً- في بعض تعليقاته على كتاب التمهيد ، هذا الكتاب العظيم الذي ابتلي ببعض المعلقين من أهل الأهواء وأهل التعطيل، ولا أقول: التأويل-.
ولذلك إذا قال هذا القول حقيقة فهذه خطوة إلى الأمام، لكن الحقيقة أن السقاف لا يؤمن إلا أن كلمة: (الله في السماء) كفر؛ لأنه يفسر (في السماء) أي: (في جوف السماء)، وهذا كفر، لهذا يقول بأننا نحن نقول: إن الله عز وجل ليس في مكان، ومن قال: إن الله في مكان؛ فقد كفر، لذلك يتأولون (في) بمعنى (على) كما هو صريح الآيات الأخرى، ثم يقول: إن الله عز وجل ليس في مكان، وليس خارج المكان، أو إن الله لا داخل العالم ولا خارجه، تلك هي شنشنة المعطلة ، ومن عجائب أقوالهم أنهم يكفرون من يقول بقول الله ورسوله ويؤمنون بمن يقول بقولةٍ ما قالها رسول الله، ولا صحابي، ولا تابعي، ولا إمام من أئمة المسلمين!
فنقول لذلك السائل: من من العلماء الذين يعرفون بعلمهم وصلاحهم قال: إن الله ليس داخل العالم ولا خارجه؟ وهؤلاء المعطلة من أين جاءوا بهذه العقيدة؟ نقول: فهم مهما حاولوا أن يتأولوا مثل هذا الكلام؛ فإن هذا التأويل لا يقبل في شطره الثاني إلا إنكار وجود الله تبارك وتعالى، ونحن نعتقد أن كثيراً من المؤولة ليسوا زنادقة، لكن في الحقيقة إنهم يقولون قولة الزنادقة، فالزنديق المنكر لوجود الله هو الذي سيقول: لا شيء مما تزعمون يصح، فإن الله لا داخل العالم ولا خارجه، لكن هم بسبب تأثرهم

بعلم الكلام وصلوا إلى أن يقولوا كلمة هي الزندقة بعينها، لكن مع ذلك فهم لا يعلمون، ويصدق فيهم قول رب العالمين: { قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً } [الكهف:103] { الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً } [الكهف:104] .

بيان قول البخاري في تفسير: (كل شيء هالك إلا وجهه)

السؤال

لي عدة أسئلة، ولكن قبل أن أبدأ أقول: أنا غفلت بالأمس عن ذكر هذه المسألة، وهي عندما قلت: إن الإمام البخاري ترجم في صحيحه في معنى قوله تعالى: { كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ } [القصص:88] قال: إلا ملكه.

صراحة أنا نقلت هذا الكلام عن كتاب اسمه: دراسة تحليلية لعقيدة ابن حجر ، كتبه أحمد عصام الكاتب ، وكنت معتقداً أن نقل هذا الرجل إن شاء الله صحيح، ولازلت أقول: يمكن أن يكون نقله صحيحاً، ولكن أقرأ عليك كلامه في هذا الكتاب.

(738/7)

إذ يقول: قد تقدم ترجمة البخاري لسورة القصص في قوله تعالى: { كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ } [القصص:88]، أي: إلا ملكه، ويقال: (إلا) ما أريد به وجه الله، وقوله: إلا ملكه، قال الحافظ في رواية النسفي وقال معمر فذكره، و معمر هذا هو أبو عبيدة بن المثنى ، وهذا كلامه في كتابه مجاز القرآن ، لكن بلفظ (إلا هو)، فأنا رجعت اليوم إلى الفتح نفسه فلم أجد ترجمة للبخاري بهذا الشيء، ورجعت لـ صحيح البخاري دون الفتح ، فلم أجد هذا الكلام للإمام البخاري ، ولكنه هنا كأنه يشير إلى أن هذا الشيء موجود برواية النسفي عن الإمام البخاري ، فما جوابكم؟

الجواب

جوابي تقدم سلفاً.

السائل: أنا أردت أن أبين هذا مخافة أن أقع في كلام على الإمام البخاري .

الشيخ: أنت سمعت مني التشكيك في أن يقول البخاري هذه الكلمة؛ لأن تفسير قوله تعالى: { وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلالِ وَالْإِكْرَامِ } [الرحمن: 27] أي: ملكه، يا أخي! هذا لا يقوله مسلم مؤمن، وقلت أيضاً: إن كان هذا موجوداً فقد يكون في بعض النسخ، فإذاً الجواب تقدم سلفاً، وأنت جزاك الله خيراً الآن بهذا الكلام الذي ذكرته تؤكد أنه ليس في البخاري مثل هذا التأويل الذي هو عين التعطيل.
السائل: يا شيخنا! على هذا كأن مثل هذا القول موجود في الفتح ، وأنا أذكر أني مرة راجعت هذه العبارة باستدلال أحدهم، فكأني وجدت مثل نوع هذا الاستدلال، أي: أنه موجود وهو في بعض النسخ، لكن أنا قلت له: إنه لا يوجد إلا الله عز وجل، وإلا مخلوقات الله عز وجل، ولا شيء غيرها، فإذا كان كل شيء هالك إلا وجهه، أي: إلا ملكه، إذاً ما هو الشيء الهالك؟!! الشيخ: هذا يا أخي! لا يحتاج إلى تدليل على بطلانه، لكن المهم أن ننزه الإمام البخاري عن أن يؤول هذه الآية وهو إمام في الحديث وفي الصفات، وهو سلفي العقيدة والحمد لله.
وسبحانك الله وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك .

(738/8)

سلسلة الهدى والنور - 744:

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

(744/1)

محتويات الشريط :-
1 - أذان الشيخ الألباني للتعليم (00:00:57)
2 - ما ذا يقال في إجابة المؤذن ؟ (00:03:19)

3 - صلاة الشيخ الألباني بالناس . (00:09:29)
4 - متى يؤمن المأموم ؟ (00:16:43)
5 - تنبيه على الصف بين السواري والظاهر عنوان الباطن . (00:27:25)
6 - حكم القيام عند سماع الأذان ؟ (00:31:00)
7 - إذا دخل المصلي المسجد والمؤذن يؤذن فما ذا يفعل ؟ (00:33:18)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله

إما بعد

mفهذا أحد أشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة /محمد ناصر الدين الألباني حفظه الله ونفع بيه الجميع
قام بتسجيلها والتأليف بينها محمد ابن أحمد أبو ليلى الاثرى

(744/2)

أخوة الإيمان والآن مع الشريط الرابع والأربعين بعد المائة السابعة على واحد تم تسجيل هذا المجلس في العشرين من ذي القعدة 1413 هجري الموافق الثاني عشر من الشهر الخامس 1993 ميلادي
الطالب ::يقول الأخ إبراهيم نجعل شيخنا يؤذن ويعلم الناس كيفية الآذان على السنة يكون للإمامة أو للمؤذنين أو للناس عامة هذه أمنية
الشيخ الألباني يقول::طبعا ما بيهمكم الصوت أولاً صوت شيخ وثانياً صوت شيخ تعبان عيان
يقولون : لا بأس
ينبه الطالب يقول : يا أخونا انتبهوا لبعض الأشياء أولاً لوضع الأصابع أو الأيدي على الأذن ومن ثم لفظ بعض الكلمات في الأذان وبعدين حركة الرأس من اليمين أو إلى الشمال انتبهوا لها إن شاء الله
الشيخ الألباني يؤذن بصوته :

الله وأكبر الله وأكبر***، الله وأكبر الله وأكبر

أشهد أن لا إله إلا الله***، أشهد أن لا إله إلا الله

أشهد أن محمداً رسول الله

أشهد أن محمداً رسول الله

(744/3)

حيً على الصلاة،*** حيَّ على الصلاة

حيَّ على الفلاح،*** حيَّ على الفلاح

الله أكبر***، الله أكبر .

لا إله إلا الله .

ثم يقول :أذكر يا أخوانا بمناسبة الآذان وما ينبغي ولا أقوله وما يجب أن يقال في إجابة المؤذن
جاء في صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمر بن العاص رضي الله تعالى عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وأهله وسلم قال أذا سمعتم المؤذن فاقلوا مثل ما يقول أذا سمعتم المؤذن فقولوا مثلما يقول ثم صلوا على فأنه من صلى على مرة واحدة صلى الله عليه عشرة ثم سلوا الله لي الوسيلة فأنها درجة في الجنة لا تنبغي إلا لرجل وأرجوا أن أكون أنا هو فمن سأل لي الوسيلة حلت لي شفاعتي يوم القيامة
الحقيقة أردت أن أذكر بصيغة الدعاء بالوسيلة لأنني أسمع كثيراً من الأئمة فضلاً عن العامة يقولون في دعاء الوسيلة اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آتى محمد الوسيلة والفضيلة يجيدون هنا ويقولون والدرجة الرفيعة هذا أولاً زيادة على النص النبوي

(744/4)

لأن الرسول عليه السلام قال من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آتى محمد الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاماً محموداً الذي وعده حلت له شفاعتي يوم القيامة
هنا زيادتان لا أصل لهما في هذا الدعاء أولاً ثانياً الأولى منهما لغو من الكلام وهى الدرجة الرفيعة هي الوسيلة الدرجة الرفيعة هي الوسيلة لكن المهم في الموضوع أن على كل مسلم أن يخلص لرسوله صلى الله عليه وأهله وسلم في إتباعه كما يخلص لربه في عبادته لذلك نحن في مثل هذه المناسبة نقول وهذا اصطلاح ولا مساحة في الاصطلاح وبخاصة أذا كان المقصود منه هو تذكير الناس بشيء هم عنه غافلون فأقول هناك توحيدنا اصطلاح أنتم سمعتم آنفاً
أن توحيد الله ينقسم إلى ثلاث أقسام
توحيد ربوبية توحيد العبودية توحيد الصفات
الآن نقول هناك توحيدان أحدهما يتعلق بالله والآخر برسول الله توحيد الله عز وجل عرفتم تفصيل الكلام فيه إما توحيد الرسول توحيده في إتباعه فلا يتبع معه سواه لا تتخذ مع رسول الله متبوعاً إلا هو فلا رسول بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم تأكيداً لهذا المعنى قال عليه الصلاة والسلام في حديث طويل الشاهد منه قوله لو كان موسى حياً ما وسعه إلا اتباعى موسى كليم الله لو كان حياً ما زاد على رسول الله صلى الله عليه وسلم حرفاً واحداً فما بالنا نحن معشر المسلمين اليوم لا نهتم في توحيد

(744/5)

الرسول في إتباعه نحن الآن نتبع أهوائنا نتبع أهوائنا نتبع عادتنا آبائنا وأجدادنا إلي آخره إتباعنا لا أهوائنا أذا قيل كما قلت آنفاً لا تقولوا والدرجة الرفيعة بيقولك يا أخي شوف وياك قوله هذا يدلكم لا يتبع رسول الله أنت تقول له رسول الله قال لك كذا من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آتى محمد الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محموداً الذي وعده انتهى الدعاء نحن بنقول

الدرجة الرفيعة وبتزيد في آخره أنك لا تخلف الميعاد فلماذا أنت لا تخلص لرسول الله في إتباعه أذا عرفت أن رسول الله قال كذا فحين أذا تأتي فلا وربك ليؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً بما قضيت ويسلموا تسليماً أذا لا تزيدوا الدرجة الرفيعة في هذا الدعاء ولا تختموا هذا الدعاء بأنك لا تخلف الميعاد أنا أرجوا أن تنتبهوا إلى هذه القضايا لأنها ليست كما يقول بعض الناس هذه من القشور هذه أمور ثانوية إلا تريد أن تعبد الله كما أمرك الله وكما علمك رسول الله كل من عبد الله على غير طريق رسول الله لا يكون مؤمن بالله إيمان حقا الآن توجهوا إلى الله عز وجل في صلاتكم
طالب يقول ::شيخنا نبهم عن التأمين قبل الصلاة ولو في كلمات موجزات
ماشى وليه لا أقيم الصلاة من المقيم

(744/6)

صوت أحد الطلاب :: الله أكبر الله أكبر
اشهد أن لا إله إلا الله **اشهد أن محمد رسول الله
حي على الصلاة **حي على الفلاح
قد قامت الصلاة *قد قامت الصلاة
الله أكبر الله أكبر
لا إله إلا الله
الشيخ الألباني يردد:: لا إله إلا الله
اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آتى محمد الوسيلة والفضيلة بصوت خافت متقطع
وصوت الشيخ الألباني وهو يصلى بهم ::
الله أكبر ثم دعاء استفتاح الصلاة بصوت خافت
ثم يقرأ الفاتحة
وقرأ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بصوت خافت جدا

ويجهر بالحمد لله رب العالمين ويكمل قرأت الفاتحة
ثم يقرأ سورة الهمزة

وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ الَّذِي جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدَهُ يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ

كَلَّا لَيُنبَذَنَّ فِي الْحُطَمَةِ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْحُطَمَةُ نَارُ اللَّهِ الْمُوقَدَةُ
الَّتِي تَطَّلِعُ عَلَى الْأَفْئِدَةِ إِنَّهَا عَلَيْهِم مُّؤْصَدَةٌ إِنَّهَا عَلَيْهِم مُّؤْصَدَةٌ

(744/7)

ثم يقول الله أكبر ويتم الركعة الأولى من ركوع وسجود
ثم يقوم للركعة الثانية ويبدأ بالحمد الله
ثم يقرأ السورة القصيرة وهى سورة الفيل
«أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ تَرْمِيهِمْ بِحِجَارَةٍ مِنْ سِجِّيلٍ فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَأْكُولٍ
ثم يكمل الركعة الثانية من ركوع وسجود ثم يجلس ويقرأ التشهد ويسلم
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ***ـ السلام عليكم ورحمة الله
ويقول استغفر الله بصوت خافت ثم يقول لا إله إلا الله
ويقول الشيخ : قال تعالى :وذكر فأن الذكرى تنفع المؤمنين
موضع الذكرى أو التذكير مخالفة المصلين جماهير المصلين لقول الرسول الكريم كأنه أمراً اجمعوا عليه إلا وهو قوله عليه الصلاة والسلام أذا أمن الأمام فأمنوا
فأنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه
مما يعجب منه كل ناظر في أحوال المسلمين في عقيدتهم في معاملتهم في عباداتهم أنههم يخالفون شريعة ربهم ثم مع ذلك يريدون أن يجاهدوا ثم مع هذه الإرادة التي لم يأخذوا بأسبابها الضرورية يطمعون أن ينصرهم الله والله عز وجل اشترط على عباده لينصرهم على عدوهم أن ينصروه تبارك وتعالى في ذوات أنفسهم فهاأنتم سمعتوا آنفاً أن المسلمين انحرفوا في العقيدة عن كتاب الله وعن سنة رسول الله وإجماع سلفهم الصالح ثم تعلمون أمرا آخر لستم بحاجة فيما

(744/8)

أظن أن نخوض فيه كثيرا أو طويلا أن أكثر المسلمين اليوم من أهل الأموال يتعاملون بالربا المحرم بل الذي هو من أكبر الكبائر
الآن وجه لوجه أنتم معشر المصلين المفروض أنكم تصلون لله رب العالمين وهو كذلك أن شاء الله من حيث القصد النية والإخلاص أنكم تصلون لله رب العالمين ولكن أقول أسفا أنكم تصلون على غير ما شرع الله على لسان رسول الله صلى الله عليه وأهله وسلم والأمثلة كثيرة وكثيرة جداً
لكن من أعظم الأمثلة عبرة وتذكيراً ما كان منها ظاهره معلنة بين المصلين أنفسهم في جماعاتهم في مساجدهم وليس مما قد يكون قد يقوم أحدهم بينه وبين ربه
في صلاته أو في عبادة آخري
فالآن في آي مسجداً حضرنا سواء كنا مقتدين أو أمام
نسمع جماهير المصلين يخالفون قول الرسول السابق ذكره أذا آمن الأمام فأمنوا
الأمام بعد ما انتهى من قراءة ولا الضالين وإذا انتم معشر المصلين المخلصين لله رب العالمين المخلين بإتباع سنة سيد المرسلين أذا أنتم تقلبون الحديث رأساً علي عقب فلا يكاد الأمام بعد ما انتهى من ولا الضالين أنتوا تبدءوا بآمين
وإذا بيه يصبح مقتدى بكم وتنقلبون أنتم إمامه
هذا على ماذا يدل ؟؟
يدل على أحد شيئين وكما يقال أحلهم مر
أما الجهل بالإسلام وأما معاكسة الإسلام
أحلهم مر المعاكسة واضحة جداً

(744/9)

فما ذكرت آنفاً من التعامل بالربا هل هناك مسلم لا يعلم أن الرب من أكبر الكبائر
لا مع ذلك يتعامل الناس اليوم بالربا
الآن هنا أنتم في المسجد تسابقون الأمام لما ؟؟

أنا أقول ليست الأخرى
آي معاكسة وإنما هي الأولى وهو الرأي الجهل
بالسنة الجهل بأقوال الرسول صلى الله عليه وسلم
الجهل كنص كمبادئ عام صلوا كما رأيتموني أصلى
أنتم لا أقول أنتم في هذا المسجد وفي هذا البلد في
بلاد الدنيا كلها أولاً حضوراً في بعضها سماعاً في
الآخرين في البعض الآخر ما حضرت مسجداً لا في
المسجد الحرام
ولا في المسجد النبوي ولا في الأقصى ولا في آي
بلد أخري سواء كانت إسلامية أو غربية فيها جاليات
إسلامية كلهم أجمعوا على مسابقة الأمام
في(أمين)
هذا أقل شيء يدل على الجهل بأقوال الرسول صلى
الله عليه وسلم وبصفة صلاته
أعود لأقول عجباً من أمةً تريد النصر من الله وهم
يخالفون الله في الاعتقاد في توحيده في عبادته في
الأحكام الأخرى التي جاءت على لسان نبيه صلى الله
عليه وسلم لذلك أقول ناصحاً ومذكراً أن كنتم
مخلصين وجادين وصادقين في أن ينصرنا الله على
أعدائنا وبخاصة الذين احتلوا أرضنا فعليكم أن ترجعوا
إلى ربنا وان تأتبوا إليه توبة نصوحة ولن تكون هذه
التوبة النصوح إلا بالعلم والعمل النافع

(744/10)

بالعلم النافع والعمل الصالح أذا فتعلموا أحكام دينكم
ثم أعملوا بها ينصركم الله على أعدائكم وأول عدواً
لكم هو نفوسكم القائمة في أشخاصكم
لذلك قال عليه الصلاة والسلام :المجاهد من جاهد
نفسه وفي لفظ هواه لله
فجاهدوا أذا أهوائكم لله عز وجل حتى نستقيم على
الجادة وحتى نكون مما ينصر الله فينصره الله
هذه الذي أرت التذكير بيه ونسأل الله عز وجل أن
ينفعنا بما نقوله وبما نسمع
لا إله إلا الله (وعلى ما يبدو يردد الدعاء بعد الآذان)
أعيد تذكير الأخوان بما سبق التذكير فيما يتعلق بترك
مسابقة الأمام بآمين
وأذكر أولا ً أمام المسجد هنا بأن يتابع جماعته بأن

يذكرهم بهذا الحديث
أذا آمن الأمام أمنوا فأن من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه
أذكركم مرة ثانية وأرجوا إلا أسمعها كما سمعتها في المرة الأولى حتى أطمئن أنكم معي لستم فقط بأبدانكم بل بألبابكم و بقلوبكم أما أذا كانت أخري فمعني ذلك أنكم ترجمتم أنفسكم لي بترجمة لا أرضها منكم ولا ترضونها منكم لي
هذا تذكير لا تسبقوا الأمام بآمين وأذكر أمام المسجد أن يذكر أخوانه وقد يكون الذين يصلون عادة صف صفين ثلاثة ما أدرى

(744/11)

كيف الوضع هنا حتى يستقيموا معه على الجادة وتنتقل هذه السنة إلى مساجد أخرى إلى قري أخرى حتى يعم الخير بلاد الإسلام أن شاء الله كلها فيكون لمن أحيا هذه السنة أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة كما هو في الحديث الصحيح
وأستو في صلاتكم إن شاء الله
أحد الحاضرين يقول للشيخ :: في صف فيه فراغ
الشيخ الألباني يرد ::أذا فيه فراغ لا تصفو بين الصفوف أما أذا ما في فراغ فلا بأس
يرد أحد المصلين : فيه فراغ
يقول الشيخ :: تأخروا يا أخوانا بين السواري لا يجوز الصف بين الأعمدة تقدم
هذه يا أخوانا أيضا من الأمور اللي يخالف فيها المسلمون أحاديث الرسول عليه السلام
هناك حديثان اثنان هذا العمود وهذا في لغة الرسول اسمها سارية سواري
قال الرسول عليه السلام لا تصفو بين السواري لا تصفو بين السواري لماذا ؟
لأن الصف بين السواري يقطع الصف يجعل ثلاث أقسام وهذا من عناية الإسلام بتوحيد ظواهر المسلمين حتى تتوحد بواطنهم و قلوبهم ولذلك قال عليه السلام
أو كان عليه الصلاة والسلام يقول: في مثل هذه

المناسبة في تسوية الصفوف لا تسونا صفوفكم أو ليخالفنا الله بين وجوهكم أي قلوبكم

(744/12)

فالاختلاف في تسوية الصف يكون سبباً في الاختلاف في القلوب يعنى الظاهر عنه والباطن أن كان الظاهر على الشراء يكون الباطن كذلك والعكس بالعكس
فمحافظة على وحدة الصف قال عليه السلام لا تصفوا بين السواري هذا حديث
حديث أخر يقول أنس بن مالك رضي الله تعالي عنه كنا في عهد النبي صلى الله عليه وأهله وسلم نطرد عن الصف بين السواري طرداً طرد
تأخروا تأخروا بقوة لماذا ؟؟
لأن هذا خطأ كبير أن يقطع الصف بسبب أن يقام قطعة بين الساريتين قطعة بين سارية وجدار وقطعة بين السارية الأخرى وجدار
فانتبهوا لهذا لا ينبغي أن تقفوا بين السواري وإنما أما تتأخروا أذا ما فيه مجال
كما عالجنا الوضع الآن بالتقدم فأحد شيئين أما أن تتقدموا بحيث تطير السواري خلفكم أو تتأخروا خلف السواري بحيث أن يكون في فراغ بين الصف الذي بين أيديكم وبينكم أكثر من الصف الذي عادة يكون بمقدار ما يتمكن المصلي من السجود بالراحة هذا إن شاء الله تحافظون عليه
والآن نتوجه إلى الله ونسأل الله أن يغفر لنا ذنوبنا جميعاً 000أستو
كان أحد الحاضرين يوجه استفسار للشيخ ؟؟
الشيخ الألباني ::ولا أريد أن أقول قاموا مندفعين وراء تلك العادة
ولكن أريد أن أقول أن قيامهم ذكرني بتلك العادة وهذا التذكير يحملني على أن أذكركم بأنها عادة غير مشروعة نشاهد في بعض

(744/13)

البلاد حتى في المقاهي بيكونوا أثنين ثلاثة مجتمعين حول الطاولة عم بيلعبوا بيها أو بالشدة فما كاد يسمعون الآذان من مكبر الصوت إلا يقومون هذا القيام عندهم آيش هو تعظيم
أما التعظيم الحقيقي حي على الصلاة حي على الفلاح يقوموا ويقعدوا هذا هو التعظيم وهذا تأكيد أن الشيطان زين لهم سوء أعمالهم أقنعهم انه يكفيكم تعظيماً لله أنه بس يسمع صوت المؤذن الله أكبر الله أكبر قوموا أما حي على الصلاة حي على الفلاح لا مكانك
هذا من تصويغ الشيطان لعدوه الإنسان أن يستبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير فأنا الآن رأيت بعضكم قام خشيت أن يكون هذا القيام هو من هذا الباب قد لا يكون كذلك لكن المهم إنما هي ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين
آي أذا رأيتم أنسانلّ فعلاً جالس في القهوة ولو بيشرب قهوة أو شاي و قام وقعد قول له أتفضل كمل معروفك حي إلى الصلاة حي إلى المسجد هذا هو الواجب مش الواجب قمنا وقعدنا كأنه في زنبرك تحت منه قام وجلس لا يجب ترك العمل وأن كنت تقرأ القرآن مش عم بتلعب دامي أو شدة أو ما شابه ذلك كنت عم بتقرأ القرآن يجب ترك هذا العمل والذهاب إلى المسجد
أما هذا القيام والجلوس فإنما هذا من عمل الشيطان
سؤال ::: من دخل المسجد والمؤذن يؤذن يقف ولا آيش اللي يجب يعمله ؟؟
أحد الجالسين يتكلم ويضحك والشيخ يضحك أيضاً

(744/14)

الشيخ الألباني يرد : لا عفوا بس عازيين نحافظ على هدوء المجلس طيلة هذا الوقت والحمد لله
هذا السؤال لعلكم سمعتموه دخل المسجد والآذان يؤذن ماذا يفعل ؟
هل ينتظر قائماً يجيب المؤذن أم يشرع في تحية المسجد ؟
الجواب : في الصور العامة ينتظر ويجيب المؤذن كما

سمعتم في الحديث السابق
أذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علي ثم اسألوا الله لي الوسيلة
أنا أختصر الحديث إلى أخره
هذه في الأحوال العامة إلا في حالة واحدة وهذا نراه كل يوم جمعة
يدخل الداخل على المسجد والخطيب على المنبر وبدأ المؤذن يؤذن ماذا يفعل ؟
يقفون هكذا حتى يجيبوا المؤذن هذا خطأ في هذه الصورة فقط خطأ لماذا ؟؟
لأنه أذا ظل واقفاً ليجيب المؤذن فهو في طاعة في عبادة لكن ما حكم هذه العبادة ؟
هي فريضة لا هي واجبة لا هي مستحبة بلا هي مستحبة ولكن أنظر ماذا سيترتب من وراء العمل بهذا الأمر المستحب سيبدأ هو و بعد الانتهاء من الإجابة تماماً بصلاة ركعتين تحية مسجد بيكون الخطيب قام وبدأ بالصلاة عفوا بالخطبة فإذا ها يروح عليه قسم من الخطبة التي يجب عليه أن يستمع إليها بسبب انشغاله بإجابة المؤذن وهذه

(744/15)

المسألة فرع من عشرات بل مئات الفروع التي تدخل في قاعدة أن المسلم أذا وقع بين مفسدتين أو بين شرين أختار أقلهم
الآن هو إما أن يشرع بالتحية وأما أن يشرع بالإجابة لكن إذا أشغل نفسه بالإجابة
سيضطر أن يشغل نفسه بالصلاة والخطيب يخطب بينما الرسول عليه السلام أمر الحاضرين بالا يشغلوا أنفسهم بالصلاة إلا أذا دخل والخطيب يخطب
ففي هذه الحالة لابد أن يصلى ركعتين تحية مسجد لقوله عليه السلام أذا جاء أحدكم يوم الجمعة والأمام يخطب فليصلى ركعتين وليتجوز فيهما آي يخفف فأنت دخلت والخطيب لسه ما بدأ فلماذا تقف إجابة مؤذن ؟ حسن لو كنت قبل هذا فعليك أن تجيب أما أن تتأخر هكذا حتى تجيب فيشرع الأمام بالخطبة وأنت لسه قاعد ما بدأت بالصلاة هذا خطأ
أذا في هذه الصورة يبدأ بالتحية ولا يشغل نفسه

بالإجابة لأن التحية أهم من الإجابة أما في سائر الأوقات الظهر العصر إلى أخره
فلا يجلس إلا بعد أن يجيب المؤذن في هذه الحالة يجمع بين مصلحتين
عكس الأولى في هذه الحالة يجيب المؤذن وفي الوقت نفسه لا يجلس فيخالف الرسول عليه السلام الذي قال في الحديث الصحيح
أذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلى ركعتين
أو في لفظ أخر فليصلى ركعتين ثم ليجلس

(744/16)

فهنا جمع بين تنفيذ أمره فليصلى ركعتين ثم ليجلس وبين أمره أجيب المؤذن أذا سمعتم المؤذن فقلوا مثل ما يقول
فقوموا إلى صلاتكم إن شاء الله

السلامُ عليكمُ ورحمةُ اللهِ وبركاتُه

وجزأكم الله الخير على هذا الشريط لأنه أكثر من رائع وقد أستفدت منه كثيرا
وأتمنى أن تكون الشرائط القادمة أن شاء الله على هذا المستوى
فحديث الشيخ منفرد وفيه استرسال بدون نقاش وجدال كثير من الحاضرين يكون مفهوم وغير مرهق بالنسبة لي
وفي انتظار شريط اخر

نسأل الله الكريم
أن يجعل ما نكتبه زاداً إلى حسن المصير إليه وعتاداً إلى يمن القدوم

(744/17)

عليه إنه بكل جميل كفيل وهو حسبنا ونعم الوكيل
والحمد لله رب العالمين

حفظكم الله تعالى ورعاكم
و السلامُ عليكمُ ورحمةُ اللهِ وبركاتُه
لاتنسوني من صالح دعواتكم
أختكم في الله أم هريرة

(744/18)

سلسلة الهدى والنور - 754:

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[شريط مفرّغ]

(754/1)

محتويات الشريط :-
1 - رد على من استدل بـ " التكبير جزم " على الفصل بين تكبيرات الآذان . (00:01:25)
2 - ما حكم المواظبة على صفة واحدة في التسليم في الصلاة . (00:06:20)
3 - ما حكم الصلاة خلف المبتدع . (00:17:15)
4 - من الذي يقيم الحجة على المبتدعة ؟ (00:22:30)
5 - ما نوع كفر الطائفين بالقبور والأضرحة هل هو عملي أو اعتقادي.؟ (00:27:50)
6 - ما نوع كفر الخميني . (00:30:00)
7 - ما تأويل حديث : (إن الله خلق آدم على صورته) . (00:33:40)
8 - ما حكم من أخذ أجرة على الآذان و الصلاة و له وظيفة رسمية أخرى يتقاضى منها ؟. (00:34:22)
9 - ما المقصود بلباس الشهرة .؟ (00:41:12)
10 - ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أنه لا يجوز السجود لله بين يدي شخص فما الدليل على ذلك .؟ (00:43:44)

11 - هل يجوز إعطاء الزكاة لمن يملك حد النصاب ؟
(00:49:42)
12 - هل يجوز إعطاء الدعاة من الزكاة ؟ (
(00:51:35

(754/2)

---

13 - هل تصح هذه العبارة : (الله مستو على عرشه وعلمه في كل مكان) ؟ (00:56:18)
بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله

إما بعد

mفهذا أحد أشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة /محمد ناصر الدين الألباني حفظه الله ونفع بيه الجميع
قام بتسجيلها والتأليف بينها محمد ابن أحمد أبو ليلى الاثرى
أخوة الإيمان والآن مع الشريط الرابع والخمسين بعد المائة السابعة على واحد
تم تسجيل هذا المجلس في الرابع عشر من شوال 1413 هجري الموافق ثماني أربعة 1993 ميلادي

سؤال : أخونا أبو عبد الرحمن أفرد التكبيرات ولم يفصل بين كل أثنين

الشيخ الألباني : سبق بها عكاشة ياأستاذ كنا في مثل الصدد نبحث

(754/3)

معه هذه المسألة الأولى كانت

المسألة الثانية أنت أدركتها

السائل يقول :: أما المسألة الأولى أنا ما أدركتها؟
الشيخ الألباني :: هو الآن يبحث في حديث آبا محظورة

من طلبة العلم أو غيرهم حينما بحث معهم هذا الموضوع

احتجوا بحديث لا أصل له وهو التكبير جزما

الطالب يقول : إبراهيم النخعى

الشيخ الألباني:: إبراهيم النخعى أحسنت هذا مع أن رفعه غير

صحيح وإنما هو من كلام هذا التابعي إبراهيم النخعي ثم لو كان

حديثاً مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وأهله وسلم لم يصح

الاستلال بيه على أن السنة الفاصل بين التكبيرة الأولى والتي تليها

الله أكبر الله أكبر لأن هذه الجملة فسرت تفسير اً اصطلاحيا التكبير

جزم يعنى بسكون هذا اصطلاح نحوى والأحاديث النبوية

وكذلك الآثار السلفية لا تفسر بالاصطلاحات العلمية وهذه نقطة

مهمة جداً فكثير ما يترتب من الغفلة عنها تغير حكم شرعي مثلاً

استعمال لفظة الكراهة بمعنى أنه غير حرام كراهة تنزهيه بينما

هذا استعمال خلاف الاستعمال القرآني كما هو معلوم

الشاهد أثر إبراهيم النخعي في قوله التكبير جزماً يعني خطفاً يعنى بدون تمديد كما يفعل بعض جهلة المؤذنين الله أكبر الله أكبببببببر

حتى الأئمة أحياناً

حتى بعض الأئمة بيمد حتى في تكبيرة الإحرام الله

أكببببببببببببببر هذا الذي نبه وحذر منه إبراهيم النخعى فقال

التكبير جزماً آي خطفاً كما جاء في حديث أبي هريرة في سنن

الترمذي من السنة حذف السلام

يقول أحدهم:: حذف السلام سنة

يقول الشيخ الألباني:: حذف السلام الأمدى ذاكر كأن في سنده شيء نعم قوره بن عبد الرحمن

الشاهد لكن المعني أيضاً يرد على بعض الأئمة اللي ببقول لك

السسسسسسسسسسلام عليكم ورحمة اللللللللللللللللله يكون المقتدى خلاص ورآه طلع من الصلاة قبل منه بسبب التمطيط وهذا التمديد

الذي لا أصل له فأثر إبراهيم النخعي لا يعنى هذا الذي يفعله بعض

الناس الله أكبر الله أكبر وإنما الوصل هو الذي يدل عليه حديث

عمر بن الخطاب في صحيح مسلم

الطالب يسأل : طب وكلام أخونا أبو عبد الرحمن

الشيخ الألباني :: أنت أظن طلبت سئل السلام هل أبغى إليك

ويوجه كلامه لأحد الطلاب نعم..... أتفضل

السائل :: يسأل زميل له هل وجده عندك في الكتاب فأنا اسأل

ماذا الدليل عندك على أفراد التكبيرات ؟ ذكرت الشيخ أبا عبد الرحمن ؟؟

يجاوب زميله :: أيوه ذكرت الشيخ أن في بعض الروايات ذكرت

التكبير أربع مرات فقال الشيخ أذا كان الرسول قال له قل الله اكبر

قل الله اكبر قل الله أكبر فهذه صمت منه يصح الاستمرار وإلا

والروايات وردت فيها بدكنة التكبير

طالب أخر يسأل : شيخنا حديث إذا قال المؤذن الله أكبر الله أكبر

فقولوا الله اكبر الله اكبر هذا فيه إشارة واضحة إلى أن الترديد

يكون مع الازدواج وإلا لو كانت واحدة واحدة قال أذا قال الله أكبر

(754/6)

فقولوا الله اكبر

الشيخ الألباني :: وهذا موضوع الاستدلال

ويرد الطالب : الله اكبر
طالب أخر يقول :: أمر أخر يا شيخ بالنسبة لأثر عن إبراهيم
النخعى رحمه الله هو على فرض صحته قلت المقصود بالجزم هو
الخطف أم أنه صحيح عنه يعني هل هو صح عن النخعى ؟؟

الشيخ الألباني :: والله أنا لا ادري الآن لكن سواء علينا صح أو لم

يصح أنتم تذكرون صحته عنه

يجاوب الطالب :: الأمر صحيح شيخنا وله رسالة مفردة عنه يثبت

وقفه دون الرفع

الشيخ الألباني يشير لأحد بالكلام أتفضل

السائل ::يذكر بارك الله فيك بن القيم رحمه الله قاعدة وهذه القاعدة

في الصلاة أنه أذا ورد عن الرسول صلى الله عليه وسلم في صفة

الصلاة أمر وكانت غالب الأحاديث على خلاف هذا لم تذكر هذا

الأمر أنه لا ينبغي أن يأخذ سنة دائمة بل يفعل أحياناً بأنه لو كان

سنة دائمة لذكره الآخرون ممن وصفوا صلاة رسول الله صلى الله

(754/7)

عليه وسلم أنا لاحظت هنا في المساجد كل ما صليت خلفه يقول

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته السلام عليكم ورحمة الله

هل هي سنة دائمة بارك الله فيك

الشيخ الألباني : لا وإنما هو التنويع لحظة شوي ترى في بلاد أخرى ما هو الملاحظ

يرد السائل : الملاحظ عدمها عدم الزيادة

الشيخ يسأل :طيب هل هي سنة دائمة ؟

يجاوب : طلبة العلم ممن يعتنون بعلم الحديث

الشيخ الألباني أذاً نطعم هذا بهذا ويضحك الشيخ والطلاب معاً

يقول طالب ضاحك : وهنا والله يا شيخ أكرمه الله بالصلاة وراء

الأئمة السلفيين بس

يقول الشيخ ضاحكاً آي نعم

يقول السائل مرة أخرى :: أنا لاحظت من فعل المداومة عليها

والحمد لله أنه كان لها أثر في غيرنا حتى سار يقولها كثير من الأئمة

في المساجد التي كان ينكر أئمتها علينا فعل هذه السنة

(754/8)

الشيخ يقول:: وأكثر من ذلك تأيد لما تقول نسمع الأمام ماشى على

عدم المحافظة على هذه الزيادة ولو أحياناً بتلقي المقتدى بيخالف

الأمام وبيزادها ويضحك

وهذا أكبر دليل والحمد لله بسبب انتشار السنة لكن طبعاً نحن ما
نؤيد هذا نحن لا تؤيد مخالفة الأمام لكن هذا دليل أنه هذه الزيادة
يعنى بدأ الناس ينتبهون لها لكن أمام الانتباه هو ما رمى إليه أخونا

أبا عبد الرحمن أنا بدى أستفيد منكم الآن فائدة لغوية معشر العرب

لو كان اسمه مثلاً مثل اسمي بيقول سميه قال ولكن هو كنيته مثل

كنيتي فماذا أقول ؟؟

يجاوب طالب : قال صاحب كل كنية من كانت كنيته كنيتى

الشيخ يقول : ها طويلة ويضحك الشيخ

الطالب يقول أبا عبد الرحمن يقول كليي

الشيخ الألباني :: من قال الطالب : أبو عبد الرحمن

الشيخ ::فتوفقوا عليها ؟؟ شو رأيكم ما وافقوا على هذا يا أبا عبد الرحمن

الطالب : الموافقة في الكنية يا شيخنا والعلماء ألفوا من وافق كنيته

الشيخ الألباني:: أبو مالك قال هذا يدور حوار

(754/9)

فيقول الشيخ : رويدك بارك الله فيك

أنا أريد بدل أن أقول وافقني في اسمي سمى فماذا أقول وافقني في

كنيتى مدونا بمددكم يا جماعة

يقول أحدهم ::كان يقول ينبغي
طالب أخر::هل يجوز أن نقول مثلاً كني كما أقول سمى

الشيخ الألباني : أيوه الظاهر أبا عبد الرحمن أنا ما أدرى أقول سمى

أنه صار مجتهد في اللغة عم يستنبط على أوزان سمى كنى إلا ليس

كذلك ويضحك الحاضرون

أحد يتحدث لا يا شيخنا كتير في الجلسة واحد من الأخوة قال سمى

وكان يحمل كنيته وافقت كنيته كنيته فقال سمى فقلت أنا سميه

الشيخ الألباني : مش أنه بتقول عن تشبث ويرد لا

طالب يقول : أراد أن يجمع بينك وبينه أستاذ باسم واحد

الشيخ الألباني::الله يجمع بيننا على الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح

ما الذي طرقنا إلى هذه النكتة اللغوية ما كنا فيه من قبل

طالب يقول: أنت أذكرنا يا شيخ نحن نغيب وأنت حاضر ما شاء الله

(754/10)

الشيخ الألباني :عفواً عفواً بارك الله فيكم

بلغت من الكبر عتيا
يرد أحد الطلاب :: أحسن الله تعليمك

يذكره أحد الحاضرين ببعض الكلمات

الشيخ الألباني ::

آي نعم أخر شيء وبركاته أيوه أردت أن أقول عن سمى كنى أن

هو يريد الآن تعديل الكفة يعني أن لا نبقي على القديم الذي لا

يعترف على زيادة وبركاته وما فيها من بركات ولا أيضا إضافة

هذه الزيادة واتخاذها سنة مطردة هو يريد التنويع كما هي السنة

تماماً هذه نقطة في الحقيقة مهمة أنا أرى الآن في المساجد العامة

شبة وينبغي التزام وبركاته حتى يقضى على عدم الجواز ويقضى

على قول بعض الفقهاء القدامى أن هذه الزيادة بدعة فحينما تستقر

هذه السنة حين أذاً في المجتمعات العامة تارةً وتارة هذا حقاً

إنه لحق مثلما أنكم تنطقون"

طالب يتحدث :: يعجبني بعض أخوننا إمام مسجد الزرقاوى وهو

(754/11)

الأخ على عبد الفتاح الشيشاني حفظه الله الأربع أنواع من التسليم

يطبقها في الصلاة

الشيخ الألباني :: ما شاء الله

الطالب يكمل ::يعنى في الوتر في رمضان صليت ورآه أكثر من

مرة كل مرة يطبقها بشكل والمأمومون خلفه العوام حتى استجابوا
يدخل أحد ويقول السلام عليكم

يرد الشيخ ::السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

فيقول هذا الرجل الحاضر ::: وجدها

كنى به عن كذا يعنى يقول أكنه وكناه أبو فلان كنيته وكنوته وهو

كنيه آي كنيته كنيته

الشيخ الألباني :: هذا دليل أنه صار مجتهد في اللغة

يقول طالب :: جزاك الله خير هذه فائدة

الشيخ الألباني :: هذه فائدة لا تقولوا بقى أن التعرب خلاص لا

يزال المرء آيش عالماً ما لم يقول علمت فإذا قال علمت فقد جهل

نحن علماء زعموا وطلاب علم حقيقة يجب أن لا ننسي من كان

عالما فهو دون الرسول بما لايعد بمراحل وطلاب العلم كذلك

(754/12)

بالنسبة لأصحاب الرسول دون ذلك بمراحل فلماذا نحن لا ننهى

أنفسنا عن الانشغال بالوسيلة ونجعل كل همنا للغاية يعنى أن يكون

حبنا أولاً خالصاً لوجه الله كما هو المفروض

وثانياً أن يكون مقيداً بالوسائل التي كانت مقيدة في عهد النبي صلى

الله عليه وأهله وسلم فالآن هل من شك بأن أبا بكر وعمر وعثمان

وعلى وبقية العشرة وأصحاب الشجرة ونحو ذلك كانوا يحبون

النبي صلى الله عليه وسلم لا يقرن حبكم بشيخكم

المزعون هل كان

يقبلونه ؟ هل كانوا يعانقونه كل ما راوه ؟

الجواب :: لا

أذا فتشبهوا أن لم تكونوا مثلهم أن التشبه بالكرام فلاح

دعك يا أبا أنس من قضية الشوق ما الشوق لأن نخشى أن نكون

ممن نشغل أنفسنا بالوسائل عن الغايات

طالب يقول :: شيخنا كلامكم ذكرني بقاعدة يستدل بها الكثير في

غير موضعها وهذا الكلام في الحقيقة يعنى رد مباشر عليها يا

شيخنا وهى قولهم للوسائل حكم المقاصد هذا فتح على مصراعيها

(754/13)

غير مستقيم

الشيخ الألباني :: يرد نعم نعم

لأن البعض قد يأتي بوسيلة محدثة لغاية أو لمقصد صحيح

الشيخ الألباني :: والآن ما أكثر الوسائل محدثة بنفس الزعم
وما المكوث والضرائب في كل بلاد الدنيا لم تصوغ إلا بمثل ذلك

طالب يتحدث للشيخ والشيخ يتابع نعم كيف ::كنا

نتكلم في القضية

هذه قصة الرجل الذي كان يشرب الخمر قال لا تلعنوه أنه

الشيخ الألباني :: ما في ارتباط بين قولك وبين سؤالك بين القصة

ويوجه كلامه لطفل صغير اسمه عبد الرحمن بالسؤال عنه وأن

يشاركه فيما يبدو طعام أمام الشيخ
كيفك عبد الرحمن تعالى كل معنا

يرد عبد الرحمن بالشكر للشيخ فيدعو له الشيخ ويقول ما شاء الله

الله يتقبل منك ويقول الشيخ يجوز الدعاء

صوت أحد يسأل :: كثير من الأخوة الملتزمين والمتحمسين للتمسك

بالسنة وهو الصلاة خلف الأئمة المبتدعين من أشعرية أو صوفية

مغالية أن صح هذا التعبير ممن يقومون بجواز الاستغاثة وأن ترك

(754/14)

الصلاة خلفهم سوف يؤدى إلى ترك الجماعة في كثير من الأحيان

وأغلب الأوقات أذا غالب الأئمة عندنا إلا قليلاً منهم أنهم أهل بدع

فما قولكم ؟؟

الشيخ الألباني :: أجبنا عنه أكثر من مرة بأن الصلاة ويرد السلام

على من دخل المجلس وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

نحن نري والعلم عند الله انطلاقاً مما ورثه الخلف للسلف من

شرعية الصلاة خلف كل بر وفاجر والصلاة على كل بر وفاجر بأن

الصلاة وراء هؤلاء الأئمة المبتدعين هي صلاة صحيحة مادام الذي

يريد أن يصلى على الأقل نقوم بهذا القيد يرى أن هذا الأمام مما

عنده من بدعة أو بدع لم يخرج عن دائرة الإسلام والمسلمين هو

مبتدع ولكن بلا شك يقيناً ليس كل مبتدعاً كافراً هذا يقين

وإذا الأمر كذلك فالسؤال لابد من قيده وضبطه على الأقل من

المجيب وهذا ما افعله فأقول

أن كان المصلى وراء الأمام المبتدع كان صوفيا أو مرديا أو أشعريا

أو أو إلى أخر ما هنالك من أسماء وفرق وأحزاب

(754/15)

أن كان هذا المصلى يرى أن هذا الأمام المبتدع ما خرج عن قوله

مسلما ًحين أذاً تريد القاعدة السابقة الصلاة وراء كل بر وفاجر

وأن كان يرى العكس من ذلك أنه كفر حين أذا الأمر بديهي جداً

الصلاة خلفه لا تصح ولكنا في الوقت نفسه نحذر من التسرع إلى

إصدار الفتوى المكفرة لمسلم فضلاً عن مسلمين لمجرد انه وقع في

بدعةً ولو كانت هذه البدعة كما يقال اليوم عقدية

تتعلق بالعقيدة فلابد من التريث وعدم التسرع في إصدار فتوى

التكفير لكن في الوقت نفسه نحن نقول على المسلم أن يختار الأمام

الذي يصلى خلفه أن يكون على السنة عقيدةً وعباداتاً وسلوك

هذا أن تيسر له وإلا أن دار الأمر بين أن يصلى وحده وأن يصلى

خلف هذا الأمام الذي يبدعه لا يصلى خلفه أولى أن يصلى وحده ثم

مع ذلك نقول أذا كان حقيقةً يسأل هذا السؤال من باب التقوى

والورع وأنا أقول باب الورع واسع

أذا رجعت من المسجد فأعد الصلاة جماعة مع أهل بيتك

(754/16)

يقول طالب : كما حدث من الصحابة قديماً خلف الأئمة الذين يؤخرون

الشيخ الألباني:: هو كذلك الصلاة عن وقتها هذا جوابنا في هذه المسألة

يسأل طالب : وتكون التي يصليها خلف الأمام نافلة ؟

الشيخ::نافلة آي نعم وفيك بارك

طالب يسأل :: كما أشرتم الذي نشأنا عليه أو أطلعنا عليه من الكتب

لشيوخ الإسلام بن تيمية وبن القيم وعبد الوهاب رحمه الله تعالى

أنهم لا يكفرون من أو لا يسارعون إلى تكفير من آتى ببدعةً ولو

كانت مكفرة إلا بعد أن يبلغه العلم وتقام عليه الحجة فهذه النقطة

كثير ما تغيب عن أذهان الأخوة فيعتبروا الواحد منهم أو يرى أذا

تكلم مع هذا المبتدع سواء كان أماماً أو غير ذلك وبخاصة

يحاضرون أو يجادلون الأئمة في هذا الأمر حول هذه البدعة

وخطورتها ومخالفته لدين الإسلام أصلاً وفرعاً فترى المبتدع

يجادل في هذا وفي كثير من الأحيان لا يبالى بالدليل وبالمناقشة

فيبقى على ما هو عليه من بدعة ضالة قد بلغوه وأقاموا عليه

(754/17)

الحجة فيعتبر هذا النقاش أو الحوار أو الدليل أو النصح الذي قدموه

أنه كافي في إقامة الحجة عليه هذا الذي

الشيخ الألباني ::هذا أيضاً ما قد أشرنا عليه في كلامنا السابق

حينما قلنا ما ينبغي التسرع في إصدار فتوى التكفير لأننا نرى اليوم

كثيرا ًمن أخواننا الناشئين في الدعوة أنهم قد أصيبوا بشيء من

الغرور وشيء من دعوة المعرفة والعلم فلذلك أنا لا أعتقد أن كل

طالب علم بل لا أعتقد أن كل عالم فضلاً عن طالب علم يستطيع أن

يقيم الحجة على خصمه مهما كان هذا الخصم عريقاً في الضلال

لأن طالب العلم بل العالم ولنقول السلفي قد يكون في عقيدته سليماً

لكن لا علم عنده بالحجج التي تبطل دعوى المبتدع المخالف إل يبدو

لى في بعد الأشياء أطمئن هو في الأصل لصحة العقيدة بها وبغيرها

ثم بقيت لديه قليل من كثير من تلك الأدلة فهو حين

يقدمها لمن

يخالفه من المبتدعة يظن أنه أقام الحجة ليس المر كذلك هذا أولاً

بالنسبة لما يتعلق بهؤلاء من أخواننا طلاب العلم

ثانيا ًما الذي يترتب وراء هل أقام الحجة أم لا هل تبينه الحجة

(754/18)

للخصم أم لا يترتب أحد شيئين

أما لا يصلى خلفه

وأما لا يزوجه وينا كحه

طيب في قوله عليه السلام الذي يعتبر من القواعد الأساسية في

الشريعة دع ما يريبك إلى ما لايريبك لكن لا تتسرع وتقطع بأن هذا

كافر لأن أنا أقمت الحجة عليه لكن عامله عملياً كما لو كان فعلاً

كافراً لا تصلى خلفه ولا تناكحه ولا تتزوج منه وهكذا

أما قضية تكفير مسلم فخطورته معروفة في الاسم لهذا نحن ننصح

أخواننا الناشئين أن يتجاوبوا مع الثمرة النهائية فيما لو كان أقام

الحجة فعلا وهو الابتعاد عن هؤلاء المبتدعة وبخاصة أن السلف

كانوا يحذروا من مجالسة المبتدعة خاصةً الذين يعرفون بعلماء

الكلام آي الذين عندهم شوبأت أرائيه عقلية يقف طلاب العلم أمامها

حايرة ما يحيرون جواباً لأن ما عندهم علم الواسع والعقل القوى

المتمكن للسريعة حتى يستطيع أن يقيم الحجة عليه نقلاً أولاً ثم عقلاً

لا كما يقولوا عندنا في الشام (أبعد عن الشر وغنى له)

(754/19)

طالب يسال :فضيلة الشيخ هل يعتبر ما يحمله غالب صوفية اليوم

من المغالين في القبور والمقبورين والصالحين من مظاهر شركية

وأحوال فاسدة مخالفة للشرع هل يعتبر هذا من باب الكفر العملي ؟؟

الشيخ الألباني :: ليس هذا فقط قد يكون كفر إعتقادى وقد يكون كفراً عملياً ؟

السائل : يعنى القصد بشكل عام لما نرى عليه الجمهرة وقد يكون

كما لعلكم ترون يعنى والله أعلم وأخشى أن أكون متسرع في هذا

أنكم ترون أن البعض يكون فيه هذا الأمر إعتقادياً

الشيخ : ما هذا الذي قلته الآن
السائل ::قلت بشكل عام لما نرى عليه كثير من أهلنا وعشيرتنا ممن

حولنا من أهل بلدنا أن هل نطلق عليه كفر عملي لما يأتون من

تقبيل أو استغاثة أو غير ذلك بالمقبورين والصالحين ؟

الشيخ الألباني ::لا أستطيع أن نعطى قاعدة عامة وقد يكون من هذا

أو من هذا قد يكون كفراً اعتقادياً وقد يكون كفراً عملياً أنا أقول

شيء قد يكون غريباً أنا لا أتجرأ على القول بتكفير الشيعة أو ما

يسمونهم بالرافضة إلا أذا عرفنا عقيدة كل واحد منهم مثلاً خومينى

(754/20)

أعلن عن عقيدته بما سماه بآيش ؟ الحكومة الإسلامية فهذا كفر بلا

شك لكن أنا مش ضروري أتصور كل عالم شيعي هو يحمل نفس

الفكرة هذه فأقول من كان يحمل هذه الفكرة من كان يعتقد أن هذا

القران الذي بين أيدينا هو ربع القران الحقيقي اللي هو في

مصحف فاطمة لا شك في كفر من يقول ذلك لكن أقول الشيعة كفار

لأن كثير منهم أو لأن كتابهم الكافي يقول كذا وكذا هذا غير كافي

لتعميم لفظة كفر على شيعة ورافضة لأن هنا في سببين مانعين من

هذا الإطلاق
الأول أننا لانستطيع أن نقول كل عالم شيعي يحمل هذه العقيدة
المكفرة ثانياً ينبغي أن نتحقق الشرط الثاني وهو أقامة الحجة فهذا

وهذا ما أقول يكفينا أن نقول هؤلاء ضالون أما بدقة متناهية فينبغي

أن نعرف عقيدتهم أما من لسانهم أو من قلمهم

يرد السائل :: جزآك الله خير يا شيخ

الشيخ الألباني يقول :: الحمد لله ماذا عندكم الله يحفظكم ما جبتون

شيء ؟! يعنى أذا رميه من غير رامي

يسأل أحد الطلاب ::مثلاً بقول أنا مدعو من قبل طرف أحد الأخوة

(754/21)

أنا غير مسئول إلا عن شخصي في هذه الدعوة واخشي حتى أحياناً

وخصوصاً الآن وزاد حرجي على حرج

الأخوة كانوا عندي في المحل قلت لهم والله يا إخوان أنا مدعو ما

أستطيع قد تكون الدعوة خاصة أما لوكان عندي رائحة أن في

الدعوة ما فيه مانع ممكن أستطيع الإفلات ثلاث أربع مرات

الشيخ الألباني :: شو جوابك عن هذا ؟

يرد عليه الطالب : أنا توقفت شيخنا

الشيخ : توقفت لما ؟

الطالب : أنا في ظني شيخنا أن الأخوة الضيوف الذين جاءوا قد

يكون في مجلس خاص ويصير فيه حرج لصاحب الدعوة فما

حبيت اتصل بيه

الشيخ : هذا أنا برد عليك فضلاً عنهم

الطالب : جزآك الله خير

الشيخ :: لأنك لما تسأل أنت المضيف بتعمل مشكلة طبعاً مع

التسامح في تعبيرك بتيجى على ظهره لا ما بتيجى على ظهره ويضحك

(754/22)

الطالب : جزآك الله خير يا شيخ

الشيخ : وإياك أن شاء الله

طيب نحن في عندنا مشوار وين مشوارنا عبد اللطيف ؟

هذا أبنى الثاني الكبير كنيتي بيه أبو عبد الرحمن هذا عبد اللطيف

وكنيته أبو عباده وين مشوارنا

(وانتهى إلى هنا المجلس الأول للشيخ)

أخوات الإيمان والآن مع مجلس أخر

طالب يسال ::: شيخ يقول الرسول صلى الله عليه وسلم أن الله خلق

أدم على صورته فتأويل الصحيح شيخ في هذا الحديث ؟

الشيخ :: صورة أدم لأنه جاء في صحيح البخاري خلق الله ادم على

صورته طوله ستون ذراع فهذا تفسير من الرسول نفسه

(754/23)

الطالب يقول :: بس الحافظ يا شيخ كأنه صححه من الحديث

ماأدرى أن كان صح أم لا أن الله خلق أدم على صورة الرحمن

الشيح :: هذا لا يصح ولن يصح

يقول السائل :: الحمد لله

طالب يسأل ::ما الحكم أخذ أجرة على الإمامة والتقديم من الدولة

ممثلة في وزارة الأوقاف مع العلم أن هذا الأمام أو

المؤذن ما

تطوع في عمله هذا وله عمل رسمياً غيره ؟

عندنا هناك في نظام الموظف يستطيع أن يكون أماماً أو مؤذنا

والدولة تعطيه مكافأة على إمامته وعنده وظيفة ثانية يأخذ منها

الراتب الرسمي ما حكم ؟

الشيخ يسأل : الوظيفة الثانية من الدولة ؟

يرد السائل : من الدولة كذلك

الشيخ : لكن نحن نعرف من الدول عامة لا تسمح بالجمع بين

وظيفتين فكيف هذا ؟

السائل :: عندنا النظام فقط في الإمامة والتقديم عندنا النظام

(754/24)

الشيخ :: أكرام يعنى الإمامة

لكن أنت ورد في سؤالك تناقض من جهة تقول أجرا هل يجوز

ومن جهة بتقول مكافأة ؟ والأجر غير المكافأة

السائل : هو راتب شهري ولكن راتب مقطوع يسمى

الشيخ : هل فهمت على أن أقدم فقط للتنبيه والتفسير طيب

سواء كان الإمام موظفاً في وظيفة أخرى أو كان متخصصاً في

الإمامة أو لتأذين أو الخطابة فلا يجوز لهؤلاء الموظفين وظيفة

شرعية أن يأخذوا ما يقدم لهم كما قلت أخيراً راتب أو مكافأة لا
يجوز لهم أن يؤخذوا أجراً لأن الأعمال الشرعية من حيث أنه لا

يجوز أن يقصد بها شيء من حطام الدنيا ليست الأعمال الدنيوية أو

الصنائع المهنية التي يبتغي من وراءها الإنسان أجراً

فالأجر المادي يؤخذ على عمل مادي محض

أما أن يؤخذ الأجر على طاعة أو عبادة يقوم بها المسلم يأخذها أجرا ً
هذا حرام عليه لأنه ينافي كثير من النصوص الواردة في الكتاب

والسنة ومن أشهرها

(754/25)

وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين

إمامة المسلمين في المساجد والأذان في المساجد والخطابة فيهم

وتعليمهم وإرشادهم أن هذا فيه أجر كبير عند الله عز وجل بشرط

الإخلاص في ذلك كله لله تبارك وتعالى فإذا أبتغي أحد هؤلاء

الأجناس بعبادتهم لا فرق بينهم وبين من يصلى لله ليؤخذ أجر على

صلاته لأنه ما قصد بصلاته وجه الله فيضرب بها وجه يوم الله

كذلك يقال عن كل العبادات منها ما ذكر من الإمامة والخطابة

والتقديم وكذلك التعليم للعلوم الشرعية ولهذا ينبغي على كل من

كان مكلفاً بشيء من هذه الوظائف الدينية أو كان متطوع كما قلت

في سؤالك فإذا جاء له شيئاً لا يأخذه على أنه حقاً له أجراً له كما لو

صنع شيء من أمور الدنيا

وهنا يردنا قوله عليه السلام لعمر بن الخطاب كما جاء في الصحيح

أن النبي صلى الله عليه وأهله وسلم كان أذا جاءه مالاً خص عمر

بن الخطاب شيئاً منه فيقول يا رسول الله أعطه لمن هو أحق به مني

فيقول له عليه السلام ما أتاك الله من مالاً فخذه

(754/26)

((ما أتاك الله من مالاً ونفسك غير مشرفة إليه فخذه وتموله فإنما رزقاً ساقه الله إليك))

(ونفسك غير مشرفة إليه فخذه وتموله فإنما رزقاً ساقه الله إليك)

اذاً كل من كان قائماً بأمر ديني يبتغي من وراء ذلك المثوبة عند الله

عز وجل فجاءه شيء من مال فلا بئس أن يأخذه

لكن لا أجراًأنما هو كما قال عليه السلام لعمر

(أنما رزقاً ساقه الله إليك)

ووجه في رواية أخرى لطريقة قد يغفل عنها بعض ذوى النفوس

الزكية الشريفة التي لا تطمع في مال الآخرين فيتعفف ولا يأخذ بما
جاءه من مال

فيقول الرسول عليه السلام معلماً له ليكون سبباً لكسب الثواب عند

الله بطريقة قبضه لهذا المال دون أشراف نفساً منه إليه

يقول له خذه وتموله وتصدق به فأنت إن كنت محتاج أنفقته على

نفسك وأن كنت غنياً صرفته إلى ناس فقراء فيكتب لك الأجر

هذا هو الجواب عن ما سألت من أسئلة

سؤال أخير طيب عشان يمكن الدقيقة الأخيرة الباقية

(754/27)

الطالب يسأل ما المقصود بلباس الشهرة أو ثوب الشهرة الذي ورد

التحذير منه في الحديث في واقعنا المعاصر ؟

الشيخ : واقعنا المعاصر كل بلد له نمطه من اللباس وهيئته فإذا

لبس رجل ما لباساً في ذاك البلد ليس معهودا ولا معروفا ً فيه

ويبتغي هو الشهرة فهو لباس الشهرة

أما أذا طرأ البلد لا يلبس هذا اللباس ومعنى الشهرة في فكره غير

واردة أطلاقاً فهذا ليس لباس شهرة

يعنى لباس الشهرة قبل كل شيء يتعلق بالنية ثم يلاحظ في ذلك عادة

البلد لكن هنا شيء لابد من التنبيه والتحذير منه

قد يبرر بعض الناس ممن لا علم عندهم أن يقعوا في مخالفة للشرع

مخالفة صريحة فرارا من مخالفة أو من الوقوع في مخالفة متوهمة

فمثلا كثير من المسلمين يسافرون إلى بلاد الغرب

فبلاد الغرب هذا اللباس الذي انتم تلبسونه غير معروف في هذه

البلاد فيوحي إليه الشيطان أنه

ينبغي أن تتزين بزى أهل تلك البلاد لأنه سيشار إليك بالبنان

نحن نقول هذا من وحى الشيطان لأن على المسلم أن يحافظ على

زيه وعلى لباس أمته بحيث لو رفع بالهليكوبتر ووضع بين الكفار

قيل له هذا مسلم لأنه يلبس لباس المسلمين

فلا يجوز للمسلم فرارا مما يتوهم أنه أذا أستمر على لباسه

الإسلامي أنه لباس شهرة لباس الكفار حين يبتلى بالسفر إلى تلك البلاد

الشيخ يقول : ماذا عندك ؟

يقول السائل :: يقول شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله اقتفاء الصراط
المستقيم ولهذا ينهى عن السجود لله بين يدي الرجل وإن لم يقصد
الساجد ذلك لما فيه من مشابهة السجود لغير الله فهل هناك دليل على هذا النهى

النهى عن الصلاة بين يدي الرجل ؟؟

الشيخ يسأل :: سؤالك له علاقة بما نقلته عن بن تيمية

السائل :: نعم له علاقة طبعا فيه كلام طويل قال ولهذا ينهى

الشيخ مقاطع :: أعد الكلام لألا أول كلامه

السائل :: هكذا نقلت فقط الجملة التي أقرئها

الشيخ : طيب أقرأ

السائل يقرأ :: ولهذا ينهى عن السجود لله بين يدي الرجل وإن لم

يقصد الساجد ذلك لما فيه من مشابهة السجود لغير الله فهل هناك

دليل على هذا النهى

الشيخ :: أولا شو بدا لي من كلام بن تيمية وبعدين أنت تسأل ما

عندك لأنك أنت حولت السجود إلى الصلاة

وهو لا يعنى الصلاة يعنى السجود صح

السائل :: هذا ما تبادر إلى ذهني

الشيخ :: ما أنا عارف ولذلك أحببت ألفت نظرك إلى هذا

هو يعنى السجود أن يسجد الإنسان بين يدي الشخص فلا ينظر هنا

إلى نيته لأنها ظاهرة وثنية وهذا بلا شك يشير على حديث معاذ بن

جبل رضي الله تعالى عنه الذي صح أنه سافر إلى الشام ثم لما

رجع ولقي النبي صلى الله عليه وأهله وسلم أول ما وقع بصره

على النبي صلى الله عليه وسلم هوى ليسجد له فنهاه عليه الصلاة

والسلام وقال لو كنت أمر أحداً أن يسجد لأحد لأمرت الزوجة أن

تسجد لزوجها لعظم حقه عليها

هو اعتذر بأنه لما ذهب إلى الشام وجد النصارى يسجدون لقسيسيهم

وعظمائهم قال فأنت يا رسول الله أحق بالسجود منهم فنهاه عن ذلك

وقال هذا الحديث

فالشاهد في الأمور الظاهرة الآن بقى ندخل للإجابة على سؤالك

في الأمور الظاهرة لا ينظر فيها للنوايا إلا ما كان النص يدل على

ذلك كثيراً ما يشتبه على بعض المسلمين حينما يقال

لا تفعل هذا لأنه في تشبه بالكفار يقول هو أنا لا أعنى التشبه هو

لا يعنى التشبه هو لا يعني بقلبه لكن بفعله يعنيه

آي أن هذه الظاهرة هي تشبه أما هو يعنى بقلبه أو لا يعنى فهذا

أمراً بينه وبين ربه تبارك وتعالى

معنى هذا الكلام أننا نتصور شخصين كلاً منهم متشبه بالكفار

أحدهم قصد التشبه والأخر لم يقصد التشبه

الأول أثم عند الله من الأخر لكن الأخر لا يجوب من الإثم لأنه

متشبهاً فعلاً

في صحيح مسلم أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وأهله

(754/31)

وسلم وسلم عليه فقال هذه من ثياب الكفار لا تلبسها

وفي بعض الروايات انه أخذها وأوقد التنور بها فنهاه الرسول عن

أضاعت المال وكان ينبغي أن يصرفه إلى أهله

الشاهد يجب أن نلاحظ إن المخالفات الشرعية تارة تكون عملية

وتارة تكون عملية قلبية والأولي أهون من الأخرى

والأخري أثم من الأولى والأمثلة كثيرة وكثيرة جداً جئتكم آنفاً

بحديث مسلم هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها

لما خطب الرسول عليه السلام يوماً وقام رجلاً من أصحابه يقول

ما شاء الله وشئت هذا ما فصد المعنى الذي نطق به فهو شابه

الكفار في لفظه ما شاء الله وشئت وما نظر الرسول إلى قصده

قلبه هو يعرف أن قلبه صافى ونقي لأنه ما أمن بالله ورسوله إلا

فراراً من الشرك ولكن مع ذلك قال له اجعلتنى لله ندا

قل ما شاء الله وحده فتهذيب الألفاظ كتهذيب الظواهر تماماً

فلابد منها سواء كانت النوايا صالحة أو كانت طالحة إلا أن في

الجسد مضغة أذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد

(754/32)

كله إلا وهي القلب وبهذا القدر الكافية والحمد الله رب العالمين

ويقول السائل يجزيك الله خير

الشيخ :: يكفيك وإياكـ أن شاء الله وبارك الله فيكم

أخوة الإيمان الآن مع مجلس أخر

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله

شيخنا عندي سألان هل يجوز أعطاء الزكاة لمن يملك حق

النصاب ولا يملك غيره ووجبت عليه الزكاة ؟

الشيخ :: الجواب أن من وجبت عليه الزكاة يعتبر غنياً والغنى لا

تجوز له الصدقة فإذا هذا الغنى أخرج زكاة نصابه وعاد النصاب

أقل من النصاب حين ذاك خرج عن كونه غنياً ودخل في حد

(754/33)

الفقير وإذا كان الأمر كذلك جاز له أن يأخذ الزكاة من الأغنياء

ولكن لابد من ملاحظة شيء هنا وهو إلا يحتال على الحكم الشرعي

حيث أنه يتقصد مثلاً هو ذو نصاب واحد يتقصد أن يخرج منه

أكثر مما يجب عليه ليصير فقيراً وبذلك يأخذ من الزكوات التي

قد تأتيه من الأغنياء الآخرين فيصبح غنياً أكثر مما كان

المهم لا يجتمع زكاة وغني أما لو كان غنياً لا تحل له الصدقة هذا

فيه حديث صريح وصحيح

السائل :: السؤال الثاني شيخنا
هل يجوز صرف أموال الزكاة للدعاة إلى الله آي تفريغهم للعمل في

الدعوة والتعليم وحالهم في العام الإسلامي كما تعلمون فقراء ؟

الشيخ :: أذا كان السؤال دقيقاً وهو ما جاء في نهاية السؤال أن

حالهم فقراء كان ما في داعي لمثل هذا التفصيل كله

هو كان حق السؤال أن يكون مطلقاً

هل يجوز صرف أموال الزكاة للدعاة حتى ولو كانوا أغنياء أما أذا

كانوا فقراء وهنا قد توفر فيهم سببان أحدهما

مقطوعاً على كونه

سبباً شرعياً لجواز أعطاء الزكاة إلا وهو الفقر

(754/34)

والسبب الثاني تفريغه للدعوة إلى الله

هذا السبب ليس سبباً شرعيا في اعتقادي أنا ولذلك مادام أن السؤال

كان صرف الزكاة للدعاة الفقراء هذا أمراً لا أشكال فيه

لكن أظن أن السائل لم يحسن السؤال

السائل يعنى صرف الأموال إلى الدعاة مطلقاً سواء كانوا فقراء أو

كانوا أغنياء

والجواب حين ذاك هذا الجواب يتفرع على تفسير قوله تعالى في آية

مصاريف الزكاة وفي سبيل الله

أنما الصدقات للفقراء والمساكين إلى أخرها وفي سبيل الله

وفي تفسير سبيل الله في هذه الآية خاصة

قولان للعلماء القول الأشهر أنهم المجاهدون في سبيل الله وهناك

قول آخر وهو الأحجاج في سبيل الله الأحجاج في سبيل الله لحديث

لو أنك أحججتها لكان ذلك في سبيل الله وعلى

مذهب الأمام أحمد

أما توسيع معني وفي سبيل الله بحيث أنه يشمل كل سبل الخير منها

ما جاء في السؤال تفريغ الدعاة للدعوة إلى الله منها بناء المساجد

(754/35)

المستشفيات المدارس إلى آخره فجواز صرف الزكاة لهذه المواضع

أنما يتفرع من تعميم معنى سبيل الله آي سبل الخير وهذا التفسير

تفسيرا محدثاً لا يعرفه السلف الصالح أولاً ثم أنه ينافى صريح الآية

التي حصرت مصارف الزكاة في الأنواع الثمانية المذكورة فيها

لذلك أذا كان السؤال خاص بالدعاة الفقراء فلا إشكال به أما أن كان

السؤال يعم حتى الأغنياء فنحن لا نرى ذلك ولذلك نحن ننصح

القائمين على الجمعيات الخيرية أن يكون عندهم صندوقان صندوق

للزكاة المفروضة وصندوق للصدقات العامة التي للمبرآت

والخيرات صندوقان الصندوق الأول يصرف إلى الفقراء

والمساكين والجهاد في سبيل الله

أما الصندوق الآخر فسبيله واسع جداً ومنه ينفق على الذين

يتفرغون للدعوة إلى الله هذا ما عندي

يقول السائل جزآك الله شيخنا طبعاً دى من جمعية دار البر في

الأمارات شيخنا هذه الأسئلة وجهوها إليكم وهم نقلوا لنا يريدوا

وضع هذه الأسئلة والأجوبة في الأصالة الظاهر

(754/36)

الله يجزيك خير شيخنا

هل هذه العبارة صحيحة الله تعالى مستوى على عرشه وعلمه في

كل مكان ؟

طبعا يا شيخ سمعتكم مرة تقول

الله عز وجل علمه في كل مكان لكن يستغنى عن الزمان والمكان

مستغن عن كل زمان ومكان

الشيخ :: كان ولا زمان ولا مكان

سبحان الله أنا قلت لهم هذا قول الشيخ يعنى جائز هذا القول لكن هو

مستغن عن الزمان و المكان

الله يحفظك يا شيخ أتعبناكم معنا سامحونا يا شيخ

الشيخ عفواً

وتم بحمد الله

(754/37)

رأيي في سيد قطب
إن من أخلاق علمائنا المقتبسة من هدي السلف الإنصاف والدفاع عن المُحقّ وإن كانت عليه ملاحظات، وقد تجلى هذا الخلق الرفيع في هذه المادة، حيث تحدث الشيخ عن سيد قطب من خلال أجوبة عن بعض الأسئلة، ظهر فيها رأي الشيخ في سيد قطب بوضوح تام، لا لبس فيه.
تنبيه على بعض مقالات الإخوان المسلمين
الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين.
أما بعد:
السؤال
فضيلة الشيخ! عندنا كثير من الإخوة عندهم تركيز شديد على الحاكمية، والتهوين من شأن الشرك الأكبر شرك القبور والأضرحة، ويسمونه شركاً ساذجاً بدائياً، وأخذوا هذا عن دعاتهم، فيقولون: (لو كان الأنبياء أو المصلحون إلى يوم القيامة يحاربون من ألوان الشرك المناقض لكلمة (لا إله إلا الله) ما يتعلق بالأوضاع الشعبية فقط لما تعرض لهم أحد، ولما وقف في وجوههم إلا القليل)، ما هو تعليقكم يا شيخ؟
الجواب
تعليقي هو: تعرض الناس للداعية ليس هدفاً وليس غرضاً، وإنما القصد هو تبليغ الدعوة إلى الناس، فإن استجابوا فبها ونعمت، وإن لم يستجيبوا فتلك سنن الذين من قبلهم.
فكلمتهم هذه تشعر السامع لها أن الدين يأمر بأن يتكلف الإنسان أن يكون مصادماً من الآخرين ومعارضاً، فأنت اليوم تدعو -مثلاً- إذا دعوت إلى التوحيد ما أحد يخالفك، أما إذا اشتغلت بالسياسة فسيخالفونك ويعادونك.

إلخ.
هذا أكبر دليل على أن كثيراً من أفراد الإخوان المسلمون يهرفون بما لا يعرفون، ويتلفظون بما لا يعلمون، لقد سئلت أكثر من مرة أن زعيم الإخوان المسلمين في الجزائر يقول: لو كان الرسول عليه الصلاة والسلام اليوم في هذا العصر للبس (الجاكت) و (البنطلون) وعقد (الكرفته).
الإنسان إذا تكلم بجهل فلا يقف أمام جهله شيء، وهذا الكلام من هذا القبيل.
الخلاصة: {ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} [النحل:125]، هذا هو المقصود، و: {لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ} [الأحزاب:21]، ورسول الله صلى الله عليه وسلم خوطب بقوله تعالى: {فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ} [الأنعام:90]، فالأنبياء كلهم بدءوا بدعوة التوحيد، وأنا أقول: نوح عليه السلام الذي لبث في قومه بنص القرآن ألف سنة إلا خمسين عاماً، ماذا عمل في هذه الألف سنة؟ هؤلاء لو كانوا يعرفون ما يتكلمون به لكفروا وخرجوا عن الملة؛ لأنهم يخطئون الأنبياء بعامة، ونوح عليه السلام بخاصة؛ لأنه تميز على سائر الأنبياء بأن بارك الله عز وجل في عمره فلبث في قومه ألف سنة إلا خمسين عاماً.
نحن نعلم أن الشرائع التي تقدمت شريعة الإسلام لم يكن فيها هذا الفقه الواسع الذي يشمل شئون الحياة كلها، كان فقهاً مبسطاً، ولذلك نوح عليه السلام عندما أقام هذا العمر الطويل المديد المبارك، إنما كان همه أن يعبدوا الله ويجتنبوا الطاغوت، وهذا الكلام ينافي ذاك الكلام، ولذلك فهم جهلة بالمرة، وهم الآن يسلكون سنن الإخوان الذين سيمضي عليهم قرن من الزمان وهم لم يقدموا للإسلام شيئاً، سوى الهتافات والصياحات، وهم على النظام العسكري (مكانك راوح) لا يتقدمون إطلاقاً.

(784/1)

لذلك لا يبالى بكلام هؤلاء، وأنا أتعجب من بعض إخواننا طلاب العلم، ما يكادون يسمعون ضلالة من أي جاهل من أي إنسان إلا ويقول لك: ما رأيك في

كذا؟ السائل: يا شيخ! المشكلة أن هؤلاء يتبعهم كثير جداً يقولون مثل هذا الكلام، كهذا الجزائري الذي قال على الرسول صلى الله عليه وسلم: أنه لو كان في عصرنا هذا لكان كذا وكذا، فهذا الذي قال هذا الكلام داعية معروف جداً ويتبعه كثير جداً، حتى بعض أتباعه إذا قلت لهم؛ فلان أخطأ، هو مستعد أن تقول له: عمر أخطأ الشافعي أخطأ أما فلان -فيقيم عليك الدنيا ولا يقعدها!!! الشيخ: ماذا نفعل لهؤلاء؟
السائل: ادع لهم بالهداية.
الشيخ: ما علينا إلا أن ندعو بالتي هي أحسن، والعلم نور، هؤلاء يقعون في هذه الضلالات بسبب جهلهم بالإسلام، ولذلك ما علينا إلا أن نشفق عليهم، ونعتبرهم مرضى، ونعالجهم بما نستطيع من الحكمة والموعظة الحسنة.
قول الشيخ في بعض أصحاب الجمعيات
السؤال
فضيلة الشيخ! جاء إليك عدد من الإخوة اليمنيين يسألونك عن الجمعية، وفي سؤالهم تلبيس، وقالوا: إنهم أصحاب الجمعية الفلانية، وأنهم من طلبة الشيخ مقبل وكذا وكذا رغم أن الشيخ مقبل قد حذر منهم كثيراً، وبح صوته في التحذير منهم، بل وتبرأ منهم، وهم يطعنون في الشيخ مقبل كثيراً جداً، بل إن بعضهم -وهو تلميذ للشيخ- يقول في شريط اسمه: (حوار هادئ مع مقبل بن هادي) قال له: أنت و الغزالي عندي سواء، الغزالي طعن في السنة، وأنت تطعن في السنة باسم الدفاع عن السنة، وأحدهم -وهو أيضاً من تلاميذه لكنه تلميذ عاق- قال لي: أهل الحديث فيهم قسوة وقلة تعبد، أما ترى الشيخ مقبلاً ؟! وأيضاً في الوقت نفسه يثنون على المبتدعة، لا أقول المبتدعة الذين يشك في ابتداعهم، بل المبتدعة القبوريين، رجل صوفي عندنا في حضرموت فيه كل بلية، قبوري، مفوض كل شيء فيه، فيذهبون عنده ويدرسون عنده، بل بعضهم قال: رحبة صدر فلان -الصوفي هذا- خير من ضيق صدر مقبل ، والصوفي هذا يرسل أبناء الذين يسمون بالسادة، يرسلهم إلى السقاف هنا، وأخبرني أبو الحارث علي حسن أن عددهم بلغ أربعين شخصاً، والله نزل علي هذا الخبر كالصاعقة! هو لما رأى الشباب أقبلوا على السنة أخذ أبناء السادة وأرسلهم

إلى هنا.
فهؤلاء الحزبيون أصحاب الجمعيات، أو الحزبيون عامة سمعناهم يزهدون الشباب في أن يذهبوا إلى الشيخ مقبل ، في الوقت الذي يثنون فيه على هؤلاء المبتدعة الذين يرسلون أبناءهم إلى السقاف وغيره، فما تعليقكم يا شيخ؟ وقد تعبنا منهم، والله أتعبونا وأشغلونا.
الجواب
أنا أقول: هداك الله، لماذا تهتم بهؤلاء، لا نملك شيئاً -يا أخي- هؤلاء كُثُر غلبوا الدنيا كلها، الباطل هكذا.
السائل: يتبعهم كثير.
الشيخ: من المناسب هنا من الآيات: { فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ عَلَى آثَارِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفاً } [الكهف:6]، خذ -يا أخي- موعظة وعبرة من مواساة رب العالمين لنبيه بمثل هذا الكلام، مع أن أولئك كفرة وضلال ومشركون، وهؤلاء وإن كانوا ضلالاً ولكن على كل حال لا يخرجون عن دائرة الإسلام والمسلمين، ولذلك فأنا أتعجب -والله- كلما رأى أحدكم شخصاً أو أشخاصاً كانوا يزعمون أنهم من السلفيين ثم انحرفوا، يقولون فيه كذا وكذا وكذا، هذا القول ناشئ عن شيئين: إما عن جهل، وإما عن تجاهل، وقد يجتمعان.

(784/2)

يقولون عندنا في الشام عن الصوفية : (فلان مثل الصوفي، لا ينكر ولا يوفي)، فعنده لسان عذب؛ لأنه ليس عنده أمر بمعروف ولا نهي عن منكر ليس عنده حب في الله ليس عنده بغض في الله، بينما من كان على طريقة السلف الصالح فهو يحب في الله ويبغض في الله، يتكلم تارة باللين، وتارة بالشدة؛ لأن هذه سنة الرسول عليه الصلاة والسلام، لكن الصوفي لا يعرف الشدة؛ لأنه لا تهمه الأحكام الشرعية، يهمه جذب قلوب الناس فقط، يهمه أن الناس تقبّل يده أو يديه كلتيهما معاً.
ولذلك هؤلاء عندما يقولون: مقبل متشدد، أما ذاك الصوفي فهو هين لين؛ ما أوتوا إلا بسبب جهلهم، أو بسبب تجاهلهم وركضهم وراء مصالحهم الشخصية.

ثم أنت تقول: جاءني أناس من هؤلاء اليمنيين، ثم ماذا وراء ذلك؟ السائل: هم أرادوا أن يلبسوا.
الشيخ: ماذا نفعل لهم؟ السائل: الله المستعان، أنا سألت عن هذا؛ لأن كثيراً من الشباب هنا يسمعون كلام الشيخ، فإذا سمعوا هذا -إن شاء الله- يتبين لهم الأمر.
مداخلة: أنا أذكر أن الشيخ ما أجاز لهم وضع أموالهم في البنوك، وأن جمعيتهم لا تجوز إلا بشروط: عدم التحزب و .
أما تذكر يا شيخ؟ الشيخ: كيف لا؟! السائل: يا شيخ! أنتم أجبتم إجابة صحيحة، إن كانت حسب الشروط وكذا، إنما هم هكذا، والله المستعان! الشيخ: يا أخي! ماذا نفعل لهم؟ لا حول ولا قوة إلا بالله.
رأي الشيخ الألباني في سلمان العودة وسيد قطب
السؤال
يا شيخ! ماذا تقولون فيمن خالف أئمة الإسلام في أمر من الأمور التي قد أجمعوا عليها، وقامت عليه الحجة ولم يرجع، بل زاد على ذلك أنه يمدح بعض الصوفية و المفوضة ، ويمدح من يقول بقول جهم في القرآن، ويطعن في الصحابة بل وفي الأنبياء، ويسميهم أئمة ومجددين، بل ويثني على بعض الزنادقة الذين أباحوا الردة، وطعنوا في العقيدة وفي الرسول صلى الله عليه وسلم وفي أهل الحديث، ويقول عنهم: فيهم خير كثير، وسمى زيغهم وضلالهم اجتهاداً، فقال: وإن كنا نتحفظ عن بعض اجتهاداتهم.
فهل يكون هذا مبتدعاً؟ وهل نعينه ونقول: فلان مبتدع، تحذيراً للأمة ونصحاً لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم؟ الشيخ: ذكر هذا في كتاب؟ السائل: في أماكن متفرقة.
الشيخ: ليس في كتاب؟ السائل: أيضاً في بعض الكتب.
الشيخ: حسناً منها؟ السائل: هو الذي مدح هذا
الشيخ: لا تحد لا تحد.
السائل: حسناً.
الرجل الذي قال هذا في بعض الكتب، مثلاً في العدالة الاجتماعية ، أو في ظلال القرآن ، لكن الذي يمدحه وقال عنه: مجتهد، وكذا في شريط أو في بعض الأشرطة، وأيضاً شخص آخر حاله كحال هذا له

كتاب اسمه الخلافة والملك ، وله كتب أخرى تكلم فيها عن بعض الأنبياء، عن نوح -مثلاً- فقال عنه لما قال: { إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي } [هود:45] قال: غلبت عليه عاطفة الجاهلية، وعن يوسف لما قال: { اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ } [يوسف:55] قال: هذا دكتاتوري يطلب منصب الدكتاتورية كـ (موسوليني) في زماننا.
الشيخ: من هذا الذي يقول هذا؟ السائل: في كتاب الخلافة والملك للمودودي .
الشيخ: المودودي .
ومن الذي يمدح هذا الكلام؟ السائل: أحد الدعاة مدحهم.
الشيخ: لماذا لا تسميه؟ هل تسميته غيبة؟ السائل: لا.
إن شاء الله، هو الشيخ سلمان مدحه.
الشيخ: أنا أقول لك: مدح الكلام أم المتكلم؟ السائل: مدحهم في أشرطة.
الشيخ: اسمع! فهمت سؤالي.
السائل: حسناً أعد علي السؤال.
مداخلة: يقول الشيخ: أمدح هذا الكلام، أم مدح صاحب هذا الكلام؟ السائل: لا.
بل صاحب هذا الكلام، ما مدح الكلام.
الشيخ: إذاً مدح صاحب الكلام! قد أمدحه أنا؛ فهل معنى ذلك أنني أصوب كل ما قال؟ السائل: لا يعني هذا.

(784/3)

الشيخ: إذاً ماذا تعني أنت بهذا السؤال؟ السائل: بلغني أن في بعض الأشرطة لبعض المشائخ أنهم ذهبوا إليه، وقالوا له: إن فلاناً -أي المودودي - فيه كذا وكذا، فقال لهم: والله لو سئلت يوم القيامة، سأقول: إمام ومجدد، فنحن اختلط علينا هذا الأمر، وقلنا: نسأل عنه الشيخ! الشيخ: انظر! -يا أخي- أنا أنصحك أنت والشباب الآخرين الذين يقفون في خط منحرف فيما يبدو لنا والله أعلم: ألا تضيعوا أوقاتكم في نقد بعضكم بعضاً، وتقولوا: فلان قال كذا، وفلان قال كذا؛ لأنه أولاً: هذا ليس من العلم في شيء،

وثانياً: هذا الأسلوب يوغر الصدور، ويحقق الأحقاد والبغضاء في القلوب، إنما عليكم بالعلم، فالعلم هو الذي سيكشف هل هذا الكلام في مدح زيد من الناس الذي له أخطاء كثيرة؟ وهل -مثلاً- يحق لنا أن نسميه صاحب بدعة؟ وبالتالي هل هو مبتدع؟ ما لنا ولهذه التعمقات؟ أنا أنصح بألا تتعمقوا هذا التعمق؛ لأننا في الحقيقة نشكو الآن هذه الفرقة التي طرأت على المنتسبين لدعوة الكتاب والسنة، أو كما نقول نحن: للدعوة السلفية، هذه الفرقة -والله أعلم- السبب الأكبر فيها هو حظ النفس الأمارة بالسوء، وليس هو الخلاف في بعض الآراء الفكرية، هذه نصيحتي.
مداخلة: يا شيخنا! الصورة قاتمة جداً فيما يجري بين الشباب في كثير من بقاع الأرض، ولا نشك أن هناك منحرفين وهناك مخطئين ومبتدعين، لكن أصبحت المواجهة في كثير من الأحايين مواجهة شخصية، ومواجهة للقيل والقال، مما لا يشعر الشباب ما يترتب على ذلك من إضاعة الأوقات، وإثارة كثير من الحقد بينهم، هذه مسألة لا يتنبهون لها، وهم -ولا نشك- معهم الحق، لكن كثيراً من الشباب عندما أسأله: كم تحفظ من القرآن؟ يقول: أحفظ أقل من ثلاثة أجزاء! أسأله: كم لك تناقش هذه القضية؟ يقول: ثلاث سنوات، ثلاث سنوات وهم يجلسون يتناقلون: زيد مبتدع، غير مبتدع، كافر، غير كافر، زنديق، غير زنديق، قال ما قال، منحرف غير منحرف، وقد يكون منحرفاً أو مخطئاً أو ضالاً! وهم يظنون إذا جاءهم الناصح وقال لهم: هذا مضيعة للأوقات، الأغلب يظنون أن الناصح مع أولئك، وهذا أمر عجيب! وهو يريد نصحهم، شاب عمره سبع عشرة سنة لا يحفظ إلا القليل وهو الآن يناقش في مسائل عميقة جداً، قد يتأنى فيها شيخ الإسلام ابن تيمية وتلاميذه ويتريثون فيها، بينما هم يتسرعون إلى مثل هذه القضايا، فنريد توجيهاً لمثل هذا.
الشيخ: أنا كثيراً ما أُسْأَل: ما رأيك بفلان؟ فأفهم أنه متحيز له أو عليه، وقد يكون الذي يسأل عنه من إخواننا، وقد يكون من إخواننا القدامى يقال عنه: إنه انحرف، فأنا أنصح السائل: يا أخي! ماذا تريد بزيد وبكر وعمرو؟ استقم كما أمرت، وتعلم العلم، وهذا العلم سيميز لك الصالح من الطالح، والمخطئ من المصيب .

إلخ، ثم لا تحقد على أخيك المسلم لمجرد أنه لا أقول: أخطأ، بل لمجرد أنه انحرف، لكن انحرف في مسألة أو اثنتين أو ثلاث، والمسائل الأخرى ما انحرف فيها، ونحن نجد في أئمة الحديث من يتقبلون حديثه، ويقولون عنه في ترجمته أنه مرجئ، وأنه خارجي، وأنه ناصبي .
إلخ، فهذه كلها عيوب وكلها ضلالات، لكن عندهم ميزان يتمسكون به، ولا يرجحون كفة سيئة على الحسنات أو سيئتين أو ثلاث على جملة حسنات، ومن أعظمها شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله.

(784/4)

أنا أقول -مثلاً- في سلمان وأمثاله: بعض إخواننا السلفيين يتهمونهم بأنهم من الإخوان المسلمين ، أنا أقول: لا أعلم أنه من الإخوان المسلمين ، لكن ليت الإخوان المسلمين مثله، الإخوان المسلمون يحاربون دعوة التوحيد، ويقولون: إنها تفرق الأمة وتمزق الكلمة، أما هؤلاء -فيما أعتقد وأهل مكة أدرى بشعابها- يدعون إلى التوحيد، ويدرسون التوحيد، أليس كذلك؟ السائل: نعم.
الشيخ: إذاً: ليت الإخوان المسلمين يكونون كذلك، وقد يوجد عندهم عمل سياسي، وعندهم ما يشبه الخروج على الحكام ...إلخ، نعم، الخوارج كانوا كذلك، الخوارج الرسميون الذين لا يشك العلماء أن قول الرسول عليه السلام: (الخوارج كلاب النار) إنما قُصِدُوا هم؛ الذين خرجوا على علي ، وأنهم (يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية)، كما في الحديث المعروف في الصحيحين ؛ هم المقصودون، مع ذلك يروون الحديث عنهم، ويعتبرونهم مسلمين، فهم يدعون ضلالاتهم ويبينون حسناتهم، وهذا من باب قوله تعالى: { وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى } [المائدة:8] .
فهؤلاء إذا كان عندهم انحراف، ولا أعتقد أنه انحراف في العقيدة، إنما هو انحراف في الأسلوب، وعلى كل حال نسأل الله عز وجل أن يجعلنا من الأمة

الوسط، التي لا تقع لا في الإفراط ولا في التفريط .
رأي الشيخ الألباني في كلمات للشيخ سلمان العودة
السائل: فضيلة الشيخ! لا أدري السؤال الأول الذي سألتك عنه لا أدري هل هو خطأ في العقيدة؟ الشيخ: ما هو؟ السائل: قولهم: لو كان الأنبياء والمصلحون إلى يوم القيامة يحاربون الشيخ: ضلالة كبرى، وأنا أجبتك عن نوح عليه السلام.
السائل: هذه هو قالها أيضاً.
الشيخ: من هو؟ السائل: الشيخ سلمان .
الشيخ: أين قالها؟ السائل: في هذا الكتاب.
الشيخ: أرني هذا الكتاب.
السائل: صفحة (170).
الشيخ: يقول: (وأن يعلموا -أي هؤلاء الدعاة- أنه لو كان الأنبياء أو المصلحون إلى يوم القيامة، يحاربون من ألوان الشرك المناقض لكلمة (لا إله إلا الله) ما يتعلق بالأوضاع الشعبية فقط لما تعرض لهم أحد، ولما وقف في وجوههم إلا القليل) كلمة (الشعبية) هنا لها مفهوم من حيث اللغة العربية أم لا؟ السائل: يا شيخ! أنا الذي أفهمه -والله أعلم- وقد أكون مخطئاً فيه.
الشيخ: قد يكون كلنا كذلك.
السائل: الأوضاع الشعبية هي هذه الموجودة عند الناس -مثلاً- جلوس الناس عند القبور، والطواف بها، والنذور، وتعليق الخرق وكذا، والله أعلم.
الشيخ: نعم، نعم، لكن هل دعوة التوحيد واقفة إلى هنا، أي محاربة الشركيات الشعبية؟ السائل: لا، بل الشرك كاملاً.
الشيخ: حسناً؛ فهو يعني أشخاصاً معينين، يفهم خطأً أو صواباً أنهم يرضون عن الحكام وعن تصرفاتهم المخالفة للشريعة، وإنما يعنون فقط بإصلاح قلوب الشعب وأفراد الشعب، لعلي استطعت أن أبين لك ماذا يعني الرجل، يعني أن دعوة الحق لا تنحصر فقط بإصلاح أفراد الشعب دون الحكام، والرضى عن تصرفات الحكام، وتركهم فيما هم يتصرفون فيه من مخالفات شرعية.
السائل: يا شيخ! الجملة الأخيرة هل هي صحيحة؟
الشيخ: نسمع من أهل مكة .

رجل مكي: أقول: الحقيقة في كثير من القضايا الناس بين إفراط وتفريط، فإما قوم لا يفقهون دعوة التوحيد إلا توحيد الحاكمية فقط، ويتركون الناس في شركهم الأكبر! وكما يسمونه الآن شرك القبور، وإما أناس آخرون لا يحبون بل يتحسسون من الحاء، مجرد ما يقول إنسان: إن التوحيد فيه حاكمية لله عز وجل، يتحسسون من هذه القضية ولا يلتفتون إليها لا من قريب ولا من بعيد، بل عليهم محاربة ما يسمى بشرك القبور، وإذا عدلنا في القضية عُرِفَ الصواب أن دعوة التوحيد هي دعوة توحيد الحاكمية أن تكون الحاكمية لله، وكثير من الكتاب -والحق يقال- أنه أحياناً يعني بالحاكمية من خلال قراءته لها يعني الحاكمية المطلقة أن الأمر كله يرجع إلى الله عز وجل، وأحياناً يعنون بها السياسة التي ظلوا وراءها، فمن العدل والإنصاف أن نقول: إن التوحيد يشمل كلا الجهتين.
فإذا فهم هذا الكلام -يا أخي- على أن الأنبياء لو بقوا فقط على أن يمنعوا الناس من القبور لما اعترضهم معترض، هذا هو فحوى الكلام، لكن هناك نقطة ثانية -يا أخي! ومع الاستئذان من شيخنا وحبيبنا-: الكلام لا يحمل على فهم الرجل الذي فهمه القارئ، وإلا كان ضل كثير من الناس، ولكن يحمل على كلام الرجل الآخر، إما في مواقع أخرى أو من واقعه، فإذا كان الرجل معروفاً بالتوحيد الكلي، وداعية إلى هذا التوحيد، أو أنه من الموحدين، ثم قال لفظة أو قال لفظتين، فلا يحمل على أسوأ محمل؛ لأنه لو حمل على هذا المحمل لكان زنديقاً بكل معنى الكلمة، وكان خارجاً من ملة الإسلام، ثم نحن نرى أن واقعه ليس كذلك، فهذه مسألة جديرة.
وبالمناسبة حمل الكلام على أسوأ محمل هذه قاعدة ليست من قواعد أهل السنة والجماعة .
رأي الشيخ الألباني في كلمات لسيد قطب
أنا أذكر يا شيخنا! بالمناسبة نفس هذا الكلام كيف حمله بعض إخواننا الأفاضل على محمل سيئ، ولعلكم تسددونني فيما أقول.
يقول سيد قطب في بعض كتبه: (إن عبادة الأصنام التي دعا إبراهيم عليه السلام ربه أن يجنبه هو وبنيه إياها، لا تتمثل فقط في تلك الصورة الساذجة التي

كان يزاولها العرب في جاهليتهم، أو التي كانت تزاولها شتى الوثنيات في صور شتى مجسمة في أحجار، أو أشجار، أو حيوان، أو طير، أو نجم، أو نار، أو أرواح، أو أشباح .
إن هذه الصورة الساذجة كلها لا تستغرق صور الشرك بالله، ولا تستغرق كل صور العبادة للأصنام من دون الله، والوقوف بمدلول الشرك عند هذه الصورة الساذجة يمنعنا من رؤية صور الشرك الأخرى التي لا نهاية لها، ويمنعنا من الرؤية الصحيحة لحقيقة ما يعتور البشرية من صور الشرك والجاهلية الجديدة، ولا بد من التعمق في إدراك طبيعة الشرك وعلاقة الأصنام بها، كما أنه لا بد من التعمق في معنى الأصنام وتمثل صورها المجردة، المتجددة مع الجاهليات المستحدثة).
نريد تعليق شيخنا، ثم نقرأ تعليق أحد الإخوة الأفاضل على هذا الكلام.

(784/6)

الشيخ: لا يوجد شيء على الكلام، هو كلام سليم (100%)، ويكفي في ذلك قوله تعالى في القرآن الكريم: { اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ } [التوبة:31] والتفسير الذي جاء في هذه الآية لما نزلت، وهي نزلت في حق النصارى، وكان من العرب الذين تنصروا في الجاهلية -مع قلة المتنصرين- عدي بن حاتم الطائي ، ثم هداه الله عز وجل وأسلم، والقصة مذكورة في مسند الإمام أحمد وغيره، فلما نزلت هذه الآية أشكلت على عدي بن حاتم الطائي ؛ لأنه فهمها بمعنى الشرك الذي ينكر الرجل أن يكون الشرك كله محصوراً في هذا النوع من عبادة الأصنام والوثنيات، فقال له عليه السلام موضحاً المعنى العام الأشمل للشرك بالله عز وجل في اتباع غير شريعته، قال له: (ألستم كنتم إذا حرموا عليكم حلالاً حرمتموه، وإذا حللوا لكم حراماً حللتموه؟ قال: أما هذا فقد كان، قال: فذاك اتخاذكم إياهم أرباباً من دون الله).
الآن هذا النوع من الشرك غير ملاحظ حتى عند الذين يعلنون أن الحاكمية لله عز وجل، وأنا أذكر بمثل هذه

المناسبة لما كنت في دمشق في مخيم اليرموك، في مسجد صلاح الدين بالذات، حينما صعد المنبر خطيب من شباب الإخوان المسلمين ، وألقى خطبة نارية في أن الحاكمية لله عز وجل، سبحان الله! ولما صلى وانتهى من الصلاة، لفتُّ نظره إلى خطأ -ونسيت الآن ما هو هذا الخطأ- قلت له: هذا مخالف للسنة، قال: لكن أنا حنفي! قلت: يا أخي! الله يهديك، أنت الآن خطبتك كلها في أن الحاكمية لله عز وجل، فما معنى الحاكمية؟ فقط أنه إذا جاءك قانون من كافر مخالف للشرع فهذا هو الكفر، وأنه يلزمك أن تتمسك بالشرع، أما إذا جاءك حكم من مسلم كان مخالفاً للشرع، هذا تتبعه مع مخالفة الشرع، أين الحاكمية لله عز وجل إذاً؟! هذا المعنى -في الحقيقة- شامل وجامع، وهو أحسن حينما دفع شبهة من قد يقف، فقال: فقط، أي: ليس الشرك فقط هذا، فوسع المعنى؛ وهذه التوسعة هي الإسلام، ولذلك نحن نقول: إن الوقوف عند محاربة الشركيات في أفراد الشعب، وترك الحكام الذين يحكمون بغير ما أنزل الله -وهذا لا يعني أن ندخل في خضم التكفير وإخراجهم عن الملة، يكفي أنهم يحكمون بغير ما أنزل الله، والتفصيل الذي ندين الله به هو أن هناك كفراً دون كفر، كفر عملي وكفر اعتقادي، هذا التفصيل الحق هو الذي يجعلنا معتدلين، ولا نتسارع إلى تكفير الحكام دون أن نفرق بين حاكم يؤمن بما شرع الله، ولكن يتبع هواه في بعض مخالفته لما شرع الله- أقول: إن الوقوف عند محاربة الشركيات في أفراد الشعب، وترك الحكام الذين يحكمون بغير ما أنزل الله فيه ما فيه، وهذا الجانب من التوحيد يجب أيضاً أن يشتغل به الدعاة.

لكن الحقيقة أنا أقول كلمة صريحة: إن دعاة التوحيد اليوم في امتحان مرير، فكل قرار يصدر تجد الجواب

هذا أمر ولي الأمر! صح يا زين! أم لا؟ وقعنا فيما نحذر منه، لماذا نحن لا نتوجه -إذاً- إلى الدعوة بعامة وليس فقط فيما يتعلق بالشعوب، العبارة هذه تشبه تماماً كلمة (فقط) هناك، فهو قيدها بالوقوف في محاربة الشركيات المتعلقة بالشعوب وترك الحكام دون نصح ودون تحذير، ودون إنكار، ولو مع عدم الخروج، هل الجواب واضح؟ السائل: لا يستلزم هذا

مواجهة؟ الشيخ: نعم.
لا يستلزم.
السائل: علق أخ فاضل على هذا الكلام بما يلي، الذي كأني فهمت أنه كلام ابن القيم بأسلوب عصري!
قال: في هذا الكلام أولاً تهوين من دعوات الأنبياء.
الشيخ: لا.
هكذا كلام ابن القيم !! السائل: التي ركزت على عبادة الأصنام والأوثان، هل في هذا تهوين؟ الشيخ: بَيِّنٌ.
السائل: يعني: لا.

(784/7)

الشيخ: طبعاً!! السائل: قال! ثانياً: فيه صرف الدعاة عن أعظم وأكبر أنواع الكفر والشرك الذي حاربه كل الأنبياء والمرسلون المصلحون، وأدركوا أنه أكبر خطر على الإنسانية.
هل في هذا الكلام صرف؟ الشيخ: لا يوجد.
السائل: لا يوجد؟ الشيخ: نعم.
السائل: ثالثاً: فيه خلط بين قضايا الشرك الأكبر والأصغر، وبين قضايا المعاصي صغيرها وكبيرها.
الشيخ: أين هذا؟ السائل: والله ما فهمته! لكن سأقول لك: أين؟ الشيخ: بفهم أو بدون فهم؟
السائل: إن شاء الله بفهم.
السائل: بعض الناس يرى أن مسألة الحاكمية والحاكم بصورة عامة هي شرك أصغر، وأما شرك القبور بصورة مطلقة شرك أكبر، ولا يفصلون بين الشرك العملي والشرك الاعتقادي إلا عند الحاكم، ولا يدرجون هذا على الناس الذين يقعون في الشرك المسمى شرك القبور، فيرون أن هذا ليس فيه تفصيل، أي شرك يأتي به الرجل في شرك القبور هو خارج من الملة دون تفصيل، دون جهل، دون إقامة حجة إلى غير ذلك، وأما ذاك ففيه تفصيل، ولعل إن أصبت والتسديد لكم، فهكذا: فيه خلط، مع أنه ذكر كلاماً بديعاً.
ثم النقطة الثانية يقولون: إنه وصف الشرك هذا بأنه ساذج، لا شك أنه ساذج، فلا أدري هم فهموا ما معنى ساذج أم لا، يقول: هؤلاء الذين يعبدون الأصنام

شركهم ساذج، ولكن أولئك الذين يعبدون ويطيعون ويفعلون مثل الحديث الجميل الذي ذكرته، فهذا كذلك داخل في الشرك.
الشيخ: إي نعم.
مداخله: هل يحسن أن نقول عن شرك الأوثان أنه بدائي.
الشيخ: يا أخي -بارك الله فيك- كلمة شرك بدائي نزلت في شيءٍ من القرآن أو في السنة؟ السائل: لا.
الشيخ: حسناً من الذي تكلم؟ زيد من الناس، نحن نستوضح منه هل يقصد من كلمة (بدائي) بمعنى أنه لا يخرج من الملة بعد إقامة الحجة؟ فإن كان يقصد هذا ننكر ذلك عليه، إذا كان يريد التهوين من هذا الشرك، إذاً نحن نستوضح منه، ماذا تريد من كلمة (بدائي)؟ والذي أفهمه أنه يعني: أن هؤلاء العرب وثنيون ليس عندهم كتاب كاليهود والنصارى يرشدهم ويدلهم ويهديهم، ولو في بعض النواحي التي بقيت محفوظة عند أهل الكتاب وغير محرفة، فهم وثنيون يعيشون هكذا على الجاهلية، هذا الذي يعنيه بأنه شرك بدائي، ما أفهم أنه يعني أنه شرك لا ينبغي أن يهتم به، وأظن أنك أنت وأمثالك تريدون أن تفهموا هكذا، ولذلك لا تقفوا عند هذه الكلمات، لماذا؟ لأنها: أولاً: ما صدرت من معصوم.
ثانياً: حاولوا أن تفهموا ماذا يعني بهذه الكلمة، كما يروى عن بعض السلف: التمس لأخيك عذراً، هذا إذا كانت العبارة فيها إيحاء بما يخالف الشرع، أما إذا كانت العبارة ما هي واضحة؛ فنحملها على أحسن الاحتمالين.
السائل: لعل هذا -إن شاء الله- فيه هداية للجميع، يقول سيد قطب : إن الاعتقاد بالألوهية الواحدة قاعدة لمنهج حياة متكامل، وليس مجرد عقيدة مستكنة في الضمائر، وحدود العقيدة أبعد كثيراً من مجرد الاعتقاد الساكن -كأنها لفتة إلى المرجئة دون أن يدري، الذين لا يجاوزون الإيمان حدود القلب- يقول: إن حدود الاعتقاد تتسع وتترامى حتى تتناول كل جانب من جوانب الحياة، وقضية الحاكمية كذلك فروعها -أو كلمة خطأ- في الإسلام هي قضية عقيدة، والحاكمية هي قضية عقيدة، كما أن قضية الأخلاق بمجملها هي قضية عقيدة، فمن العقيدة

ينبثق منهج الحياة الذي يشمل الأخلاق والقيم، كما يشمل الأوضاع والشرائع سواء بسواء.
الشيخ: صحيح.
السائل: هذا الكلام صحيح؟ الشيخ: نعم.
السائل: يقول أخونا يعلق على هذا الكلام: هذا كلام حق وخطأ! الشيخ: عجيب! السائل: أما العقيدة قاعدة لمنهج حياة متكامل فمسلّم.
الشيخ: الحمد لله.
السائل: وهذا أقره على كلامه كله.
الشيخ: نعم.

(784/8)

السائل: تابع لكلام الأخ الفاضل: وأما أن حدود العقيدة تتسع وتترامى حتى تتناول كل جانب من جوانب الحياة؛ فهذا لم يدل عليه كتاب ولا سنة ولا قاله علماء الإسلام.
الشيخ: هذا رجل سطحي.
السائل: هذا الكلام غير صحيح؟ الشيخ: نعم، نقدر نفهم مَن هذا؟ السائل: ما أحبه.
الشيخ: ما تحبه! السائل: فهذا من شذوذات سيد قطب ليوسع به دائرة التكفير! ألا ترون أن هذا إلزام بما لا يلزم؟ الشيخ: نعم، ولا شك.
السائل: تابع: لمن يخالف منهجه -أي: لا يكفر الآخرين، مجرد أي واحد يخالف منهجه، فيريد سيد بهذا أن يكفر-.
الشيخ: ما عرفنا ذلك عنه.
أنا أعتقد أن الرجل ليس عالماً.
السائل: لا شك.
الشيخ: لكن له كلمات في الحقيقة! -خاصة في السجن- كأنها من الإلهام.
السائل: تابع لكلام الأخ: وهو مع ذلك يحيد عن ذكر شرك القبور.
السائل: قد وجدت كلاماً لـ ابن القيم في إعلام الموقعين هو نفس الكلام بالتمام، وهو يقول: التوحيد يشمل كذا، ويشمل كذا، وهو ينبثق من القلب إلى الأعضاء إلى غير ذلك، فيشابه هذا الكلام.
فالحقيقة أنهم أتوا من جهة أنهم هم يفسرون كلام

الآخرين، مع أن إخوانهم في العقيدة والمنهج وبخاصة من أمثالكم وأمثال سماحة الشيخ عبد العزيز وغيره؛ ترون أن هذا الأمر لا يحتمل مثل هذه الأمور التي حملوا كلام الناس عليها.
الشيخ: هذا صحيح.
مناقشة الشيخ لتحريريين حول شمول العقيدة
أنا بالمناسبة لما كنت أناقش جماعة التحرير في مذهبهم وفي ضلالاتهم أن حديث الآحاد لا تثبت به عقيدة، وكنت أقول لهم: إن قولكم هذا عقيدة، وأنتم تشترطون في العقيدة الدليل القاطع ثبوتاً ودلالة، فأين الدليل القاطع على أن العقيدة لا تؤخذ إلا من حديث قطعي الثبوت قطعي الدلالة؟ وأثبت لهم بأنهم ليسوا في عقيدة منذ نشأ حزبهم؛ لأنهم تطوروا في هذه المسألة بالذات على ثلاث مراحل وثلاثة أقوال: القول الأول: الذي كان مسطوراً في الطبعة الأولى من كتاب لهم لا أذكر الآن اسمه، لكنَّ فيه فصلاً بعنوان: (طريق الإيمان) يقولون هناك: لا يجوز الأخذ بحديث الآحاد في العقيدة، هكذا (لا يجوز).
ثم صدرت الطبعة الثانية للكتاب، وإذا هم يستبدلون (لا يجوز) بـ(لا يجب) رفعوا كلمة (لا يجوز) ووضعوا كلمة (لا يجب) فصارت: يجوز الأخذ بحديث الآحاد في العقيدة، ومن قبل كانوا يقولون: (لا يجوز) عدلوها إلى (لا يجب) فقولهم: (لا يجب) أي: يعطيك الحرية، إن شئت ألا تأخذ وإن شئت أن تأخذ، أما من قبل قالوا: (لا يجوز) هذا التطور الثاني.
التطور الثالث: وما أدري إذا كانوا لا يزالون مستقرين عليه، قالوا: يجب الأخذ بحديث الآحاد بمعنى التصديق وليس العقيدة! تلاعب بالألفاظ (التصديق لا العقيدة) وهذا نقاش جرى بيني وبين بعض أبناء بلدك بالذات حينما جمعنا سجن الحسكة، وجدت هناك خمسة عشر حزبياً تحريرياً، وعليهم رئيس واحد حلبي اسمه: مصطفى بكري ، أتعرفون مصطفى بكري ؟ الحضور: لا.
الشيخ: لا تعرفونه! و الحموي الذي كان هو مجادلهم الكبير كان بديناً طويلاً أشقر ذا هيئة -ولا أقول: ذا هيبة- المقصود: قلت له: أنت -يا أخي- تتحمس لعقيدة الحزب وأنت لا تعرفها، قال: كيف؟ قلت له: ألا تعتقد أن الحزب كان يرى من قبل أنه لا يجوز

الأخذ بحديث الآحاد في العقيدة؟ قال: نعم، وهذه هي عقيدتنا، قلت له: ثم طوروا هذا وقالوا: لا يجب، قال: أين؟ قلت له: الطبعة الثانية، وأخيراً قالوا بجواز الأخذ، ولكن بالتصديق وليس بالإيمان والاعتقاد.

(784/9)

الله أكبر! يتلاعبون بالألفاظ حتى لا يظهروا تراجعهم أمام أفراد حزبهم، المهم هذه مقدمة، وكنت قد احتججت عليهم بأمور لا قبل لهم بردها، قلت لهم: يا جماعة! -وهنا الشاهد بالنسبة للكلام الذي سمعناه آنفاً- الإسلام بكل ما جاء فيه هو لابد من عقيدة، أنت إذا أديت فريضة وجردتها من العقيدة لم تصنع شيئاً، إذا ابتعدت عن محرم لا لأن الله حرمه ما تعبدت الله بهذا الابتعاد ... إلخ، ومن جملة ما قلت: لو كان هناك تفريق بين العقيدة وبين الأحكام لكان القول على العكس هو الأقرب إلى الصواب؛ ذلك لأن كل حكم يتضمن عقيدة، فإذا عري هذا الحكم من العقيدة بَطَلَ.
بينما ليس كل عقيدة يتضمن عملاً، وأنت تستطيع أن تعتقد ولا يلزمك أي عمل بمثل هذه العقيدة، مثلاً: الإيمان بعذاب القبر، وهم يشكون فيه ويقولون: إن عذاب القبر غير ثابت؛ لأنه لا يوجد دليل قطعي الثبوت قطعي الدلالة، ولسنا بصدد إبطال دعواهم هذه أيضاً، المهم أنت اعتقادك أن هناك عذاباً في القبر أو لا يوجد عذاب في القبر، لا يغير هذا الاعتقاد شيئاً من منطلقك في حياتك وفي عملك، وفي العاقبة لها تأثير، ولكن أريد التفريق بين الأحكام الشرعية، فكل حكم يتضمن عقيدة، أنت تقول: هذا حرام، أي: تعتقد أنه حرام، تقول: هذا فرض، أي: تعتقد أنه فرض، وهكذا الأحكام الخمسة كما يقولون، فإذاً: الإسلام كله عقيدة -وهذه حقيقة- وهذه العقيدة حينذاك لا بد أن تحفز صاحبها على التجاوب معها؛ إن كان مجرد إيمان بالغيب آمن بالغيب، وإن كان إيماناً بحكم شرعي فهو يعمل به على ضوء ما تضمنه الحكم الشرعي، وضربت له مثلاً: كان مما ابتليت به هناك في دمشق مجادلة القاديانيين، ومن

جملة عقائد القاديانيين الضالين أنهم يعتقدون أن ركعتي الفجر -السنة- واجبة، أنا أتخذ هذا مثلاً وأقول: رجلان بعد أذان الفجر قاما وصليا ركعتين، أحدهما بنية السنة -وهذا هو الصحيح- والآخر بنية الواجب -وهذا غير صحيح-؛ فالعمل واحد لكن اختلفت النية، فنية أبطلت العبادة، ونية صححت العبادة.
إذاً: المدار في كل أحكام الإسلام هو العقيدة، فلا يجوز فصل العقيدة في بعض الإسلام دون بعض إطلاقاً، وهذا نوع من الفقه الذي ينبغي أن نتنبه له.
مداخلة: هنا مسألة: أحياناً إخواننا في مسألة العقيدة وغيرها عندما نقول: منهاج، وعقيدة، وشريعة، مثل بعض الآيات في القرآن التي فصلت مثل هذا، أو العلماء الأقدمون الذين قالوا: عبادات، وعقيدة، ومعاملات؛ لا يفرقون بين الاصطلاح الذي هو للتدريس والتعليم والتدريب وبين أصل الدين ككل، ثم هنا يبدو لي ملاحظتان: أن حزب التحرير وغيرهم، فضلاً عن أنهم لا يفقهون الدين لا يفقهون اللغة العربية، عندما يقولون: تصديق دون عقيدة.
الشيخ: طبعاً هذا خلاف القرآن.
مداخلة من الشخص السابق: نعم.
والملاحظة الثانية هذه من ملاحظات الاصطلاح.
الشيخ: { وَمُبَشِّراً بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ } [الصف:6] قال: مبشراً! مداخلة من الشخص السابق: فعقيدتهم هذه تكذبها السنة، وهي قول الرسول صلى الله عليه وسلم -إن أصبت في الفهم-: (الإيمان بضع وسبعون شعبة، أعلاها (لا إله إلا الله) وأدناها إماطة الأذى عن الطريق) فيلزم منه الاعتقاد.
السائل: لعل الرجل أراد هنا في المقال لما قال: يريد أن يوسع دائرة التكفير، لعله أراد بهذا أن سيد قطب قال في الأمة الإسلامية الآن في هذا العصر: إنها تعيش جاهلية لا تعيشها الجاهلية الأولى، وقال: إن هذه مساجدها معابد جاهلية، وإن الإسلام يرفض (أسْلَمَةَ) هذه المجتمعات، أنا قرأته بعيني يا شيخ!
الشيخ: هل ذهبت إلى مصر ؟ السائل: لا.
الشيخ: هو مصري، هو يحكي ما يشاهده في مساجد عن الست زينب و البدوي إلخ.

(784/10)

السائل: فتكون كل مساجد مصر هكذا؟ الشيخ: لا، أنا لا أقول بالكلية وهو لا يقول بالكلية، لكن هو يتكلم بصفة عامة.
السائل: لكن هو عم المجتمعات يا شيخ!
خاتمة رأي الشيخ في سيد وكتبه
الشيخ: على كل حال، الرجل مات وانتقل إلى رحمة الله وإلى ظنه، ونحن كما نصحتك آنفاً لا تبحث في الأشخاص، خاصة إذا كانوا انتقلوا إلى رحمة الله.
رجل: ألا يمكن أن نقول: إن قصد بالجاهلية التكفير وتكفير هذه الأمة فهذا ضلال بعيد، وإن قصد أنك ما تمر بالشارع إلا كان على يمينك قمار، والدكان الثاني يبيع الخمر علناً، والثالث مرقص، والرابع سينما، والخامس سفور، ثم أزياء الكفار، ثم سن قوانين غير شرعية، فإن قصد مثل هذا فهو كما قال فيه جاهلية، فهذا كلام لا ينكر، بل قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب ما هو أشد من هذا في الناس.
وأما إن قصد التكفير فالأمر والحمد لله واضح، فنحن نفصل، ولا يهمنا الرجل بذاته، إن كان قصد التكفير المخرج من الملة فهذا ضلال ونأباه وأمره إلى الله، وإن كان قصده الجاهلية التي نراها فلا تشك معي أن الأمر كذلك.
الشيخ: أنت ماذا ينادونك؟ الرجل: أبو طلحة .
الشيخ: انظر يا أبا طلحة ! يقول الرسول صلى الله عليه وسلم ولو في غير هذه المناسبة : (إنما الأعمال بالخواتيم)، فما هي خاتمة البحث في كلام سيد قطب أو غيره، إن كان قصد كذا أو قصد كذا؟
السائل: الشاهد يا شيخ! الشيخ: لا تحد عن الجواب.
السائل: ما قصدت الحيدة يا شيخ! الشيخ: أنا لا أتكلم قصدت أم لم تقصد، إنما أذكرك وأقول: لا تحد عن الجواب، ما هي ثمرة البحث في أن سيد قطب أو غيره قال كذا وكذا وكذا؟ فما هو المقصود من حكايتنا لكلامه؟ السائل: نحن الآن نريد أن نحذر الناس من كتب هذا الرجل؛ لأن الناس الآن عظموا مؤلفات هذا الرجل، حتى فاقت في طباعتها وانتشارها مؤلفات الأئمة، فيا شيخ! هو عنده أخطاء عقائدية كثيرة، وقد تكلم في عثمان .
الشيخ: هذا هو الجواب.
السائل: لا أقصد أنه لهذا يا شيخ! رجل آخر: لدينا

سؤال واحد فقط! الشيخ: تفضل.
السائل: هل قلتم مرة أن معالم على الطريق هو توحيد كتبَ بأسلوب عصري؟ الشيخ: أنا أقول: إن في هذا الكتاب فصلاً قيماً جداً، أظن عنوانه: (لا إله إلا الله منهج حياة) هذا الذي أقوله وقلته آنفاً، ومثل ما يقولون عندنا في الشام : (على غير عباية): الرجل ليس عالماً، لكن له كلمات عليها نور وعليها علم، مثل (.
منهج حياة) أنا أعتقد أن هذا العنوان كثير من إخواننا السلفيين ما تبنوا معناه، أن (لا إله إلا الله منهج حياة) هذا الكلام الذي تكلمت عنه.
الرجل: قلتم لنا هذا الكلام في بيتنا منذ خمسة وعشرين سنة.
الشيخ: ممكن، لكن أنا لا أذكر ما أقول.
لكن الرجل له كتاب العدالة الاجتماعية لا قيمة له، لكن كتاب معالم على الطريق له بحوث قيمة جداً.
وسبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.

(784/11)

سلسلة الهدى والنور - 786:
للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله تعالى
[شريط مفرّغ]

قام بالتفريغ: أبو سعد مراد الطنطاوي

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني: www.alalbany.net]

(786/1)

محتويات الشريط :-
1/ رجلان أحدهما قارئ والآخر أقرأ ولكنه يلبس البنطال أيهما يقدم للإمامة ؟ (00:00:54)

2/ أيهما أولى بالإمامة إمام راتب في مسجده وآخر أقرأ منه ؟ (00:08:21)

3/ دخلنا على المسجد وأمرت المؤذن بالإقامة وقد كان في القوم رجل يصلي النافلة في الصف الأول فسويت الصفوف وشرعت في تكبيرة الإحرام بعدما أمرت المصلين بسد الخلل وما زال الرجل الذي يصلي النافلة في صلاته وبدأت في القراءة في الصلاة فأراد ذلك الرجل التسوية في الصف فلم يجد مكانا فجاء إلى جانبي وائتم بي فأشرت بيدي أن أخرج إلى الصفوف الأخرى فخرج وبعد نهاية الصلاة قال أحرجتني فماذا أفعل فبينت له جواز تخطي الصفوف فما تعليقكم (00:08:48)

4/ لو كان الإمام مريضا وصلى بالناس جالسا ولكنه يقوى على الوقوف فهل هناك ضابط شرعي يسمح للإمام بالجلوس ؟ (00:15:00)

(786/2)

5/ بيان ضرورة تعليم جماهير المسلمين للسنن المهجورة بالطريقة التي تجعلهم لا يستغربون من هذا الحكم الشرعي (00:16:37)

6/ هل يلزم على قيم المسجد أن يوقظ الإمام لصلاة الفجر قبل أن ينزل هو لصلاة تحية المسجد لأن الإمام لا يستيقظ حتى يوقظه (00:18:24)

السائل:
لكن الآن مسائل حول الإمامة، رجلان رجل قارئ ورجل أقرأ ولكنه متبنطل أيهما يقدم للإمامة ؟
الشيخ:
الأقرأ
السائل:
حتى ولو كان ....
الشيخ:

مافي حاجة لحتى لأن هذا سبق
السائل :

(786/3)

طيب سؤال اخر..
الشيخ:
أقول الأقرأ على كل حال. ذلك لأن هناك أمور تتعلق بالصفات الشرعية التي تعتبر مرجحا لشخص على آخر من حيث الإمامة وهناك صفات اخرى تتعلق بكل مسلم ليس في ما يتعلق بذلك الجانب من (..) وهو الإمامة وإنما تتعلق بالشخص ذاته أيهما أقرب عند الله تبارك وتعالى وأيهما أتقى، فهذا الجانب لا ينبغي أن يطغى على الجانب الأول، فقد يكون الإمام أتقى عند الله وهذه حقيقة لا شك ولا ريب فيها، قد يكون الإمام الذي يؤم الناس (وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته) يوجد ممن يصلي خلفه من هو أتقى منه بمراحل لا تعد ولا تحصى، هذا واقع في التاريخ الإسلامي الأول و الأنور والأطهر، هذه الحقيقة لا يمكن لمسلم عالم أو على الأقل هو طالب علم أن يشك فيها أو أن يتردد فيها، فحينئذ نحن أمام منهج بالنسبة لكل من الأمرين، الأول المتعلق بمن هو الأحق بالإمامة، و الآخر المتعلق بمن هو أتقى عند الله عز وجل، أما هذا الجانب الثاني فما هو أولا موضوع حديثنا ولا هو بحاجة للشرح والدخول فيه، لأن المسلم كل ما كان أطوع لله كان أتقى عند الله عز وجل، لكن الأمر الأول هو الذي يعني جاء السؤال من أجله، فأنا أقول الآن هناك قارئ وأتقى وهناك أقرأ وهو دونه في التقوى فهو كما ضربي انفا مثلا متبنطل وقد يكون حليق اللحية وقد يتعامل بالربا وقد وقد إلى آخره...، وقد يكون سفاكا للدماء لكنه هو الأحق بالإمامة فمن يقدم؟ من قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح وكهذا الحديث أحاديث أخرى تعتبر متممة لهذه الناحية الفقهية لكن حسبنا الآن بالنسة لموضوع السؤال الخاص أن نذكر بحديث مسلم في صحيحه عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: "يؤم القوم أقرأهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة فإن

كانوا في السنة سواء فأكبرهم سنا فإن كانوا في السن سواء فأقدمهم هجرة" إذن قدم الأقرأ على من كان أعلم بالسنة ثم من الأحاديث الأخرى التي لابد من ذكر إحداها على الأقل، لنضرب مثلا من تاريخ الإسلام الأول "لا يؤم الرجل في سلطانه" أي هذا السلطان وهو الإمام إما الإمام الأول يعني الخليفة وإما نائبه لا يؤم هذا الإمام في سلطانه (عليكم السلام ورحمة الله وبركاته) هذا الحديث - وعليكم السلام- يكون كالمقيد والمخصص للحديث الأول ولذلك وهذا هو بيت القصيد وبه ينتهي الجواب عن سؤالك، كنا نجد كبار الصحابة وفضلائهم يصلون وراء الظالم المبير وهو الحجاج فكان يصلي خلفه عبد الله بن عمر بن الخطاب الذي يضرب به المثل بأنه من فضلاء الصحابة وزهادهم ومن أتقاهم أهلا، كان يصلي خلفه، ترى من هو الأقرأ، من هو الأعلم، هذا الظالم الحجاج المبير هذا، ولا عبد الله بن عمر بن الخطاب، لا شتان ما بينهما، إذن يقدم الأقرأ ولا ينظر إلى صلاحه وتقواه وهنا نختم الجواب بقوله عليه الصلاة والسلام في حق الأئمة: "يصلون بكم فإن أصابوا فلكم ولهم وإن أخطأوا فلكم وعليهم" من فقه هذا الحديث أننا إذا رجعنا إلى الحديث الأول المتضمن أن الأقرأ يقدم على الأعلم بالسنة فقد يكون أقرأ وقد لا يحسن أحكام الصلاة وما قد يعرض له مما يفسدها أو ينقصها، مع ذلك قدمه عليه السلام، ثم طمأن بال المقتدين خلف هذا الإمام الذي هو أقرأ وليس أعلم بالسنة، يقول فإن أصابوا فلكم ولهم وإن أخطأوا فلكم وعليهم، وبهذا ينتهي الجواب.

السائل:

شيخنا في -تابع لهذا السؤال- رجلان، إمام راتب في مسجده ورجل أقرأ منه، من هو أولى بالإمامة؟

الشيخ:

سبق الجواب، لا يأم الرجل في سلطانه .
السائل:
يعني ليس فقط للإمام الأكبر وإنما هذا يندرج تحت.. الأئمة..
الشيخ :
هذا ما قلته .
السائل :الأئمة، أئمة المساجد أيضا، نعم .
شيخنا بارك الله فيكم، صار معي قبل أيام صورة أرجوا أنك تنبهنا على الصواب فيها بارك الله فيكم. دخلنا على المسجد و أمرت أخونا المؤذن بأن يقيم الصلاة وقد كان في القوم رجل يصلي النافلة في الصف الأول فسويت الصفوف وشرعت في تكبيرة الإحرام، بعد أن أمرت المصلين بأنهم يسدوا الخلل، لأنه كان هذا المصلي متقدم على الصف الأول بقليل فأصبح هو أمام الصف الأول، وشرعت في القراءة فجاء الرجل يريد أن يخرج كانه لم يجد مخرجا و ظن أنه لا يجوز، فجاء إلى جانبي وضربني على كتفي هكذا قليلا حتى يأتم بي فأشرت بيدي هكذا يعني أخرج إلى الصفوف الأخرى، فخرج الرجل وبعد ان قضينا الصلاة قال أنت سببت لي حرج، أول شيء أنا جئت أطلع من بين الصفوف الإخوة مسكرين تماما وجئت أءتم فيك، أنت رفضت إيش هذا، فبينت أنه يجب عليه أنك تتخطى الصفوف ولا حرج عليك. فيا شيخنا هل في هذه المسألة في هناك أخطاء معينة؟
الشيخ:

(786/6)

الذي بدا لي هو لما بدأت بذكر هذه القصة أنه كان ينبغي أن تنبه الرجل مادام أنه كما قلت -والعهدة على الراوي- أنه كان يتنفل أكان عليك أن تأمره بقطع الصلاة وأن ينضم إلى الصف قبل أن تحرم أنت بالصلاة وتزول هذه المشكلة من أصلها وجذرها.
السائل: أصنع هذا أحيانا يا شيخ .
الشيخ: -ماعليش نحن عم نحكي في هذا الحين-،كان ينبغي أن نفعل هكذا وهذا يكون يعني سببا قاطعا لأن يقع مثل ما وقع، أما وقد كان ما قد خفت أن يكون إنا إلى الله راجعون فنقول أن الذي فعلته هو

الذي لا نجد سبيلا إلا إليه. وليس لهذا الرجل أن ينكر عليك أو أن يعتب عليك مادام أنك أشرت إليه إشارة مفهومة لأن يخرق الصف ويتخذ مكانه في المكان الذي يتيسر له، إما في الصف الأخير أو قد يجد فرجة، وأنا أعتقد أن الصفوف اليوم –مع الأسف الشديد- لا يكون فيها ذلك التراص الذي لا يجد ليس فقط سبيلا للمرور بل قد يجد سبيلا للوقوف في مكان يجد فراغا، فلو فرضنا أن هذه الصفوف كلها متراصة كما أمر الشارع الحكيم فلا بد من أن يخترق الصفوف وأن يصل إلى الصف الأخير وهنا ملاحظة بالنسبة للقائمين في الصف حينما يجدون شخصا كهذا فعليهم أن يتذكروا قول الرسول عليه الصلاة والسلام المتعلق بتسوية الصفوف وأزيد على ذلك وما قد يعترض هذه الصفوف أعني بذلك قوله عليه الصلاة والسلام "لينوا بأيدي إخوانكم" أنا واقف مثلا وضامم رجلي إلى رجل من على يميني وعن يساري وتمام صفي مع هؤلاء كالبنيان المرصوص، فحينما أجد هذا أنزوي وأنضم لأفسح له المجال أن يصل إلى المكان المناسب له، هذا الذي عندي.
السائل:

(786/7)

بارك الله فيكم يا شيخنا، أيضا يا شيخ أمر متعلق بالقصة يا شيخنا كحل لو أنه رضي به عن يمينه هل في هذا مخالفة للسنة شيخنا.
الشيخ:
هذا خلاف الأصل، وهذا ذكره من قبل.
السائل:
يعني في الحديث...
الشيخ:
لو سمحت، هذا إذا لم يتيسر له الوصول إلى الصف، فهذا هو الحل، لكن البحث أنه يتمكن من الوصول أو لا يتمكن .فإن كان يتمكن فالجواب السابق هو الجواب وإن كان لا يتمكن يأتي هذا الكلام.
أحد الإخوة:
أنا فهمت من السؤال أنه هو حاول الإختراق فرفضوه، منعوه.

أحد الإخوة: كأني أفهم من كلامك يا شيخ أنه لو كانوا مثلاً عشر صفوف، ممكن أن يتخذ هذه حجة، إني ما أستطيع إني أخرج.
الشيخ :

(786/8)

يا أخي إذا اتخد حجة، نحن نقول لا يكلف الله نفسا إلا وسعها. البحث كله لمن يستطيع، وأخونا أبو الحارث لما سأل السؤال يعني كان كوضع النقاط على الحروف كما يقال اليوم. بحثنا السابق لمن يستطيع، الذي لا يستطيع يقف عن يمين الإمام.
السائل: طيب شيخنا هناك أيضا صورة يواجهها الإمام أحيانا مثلا لو كان الإمام مريض يصلي بالناس جالسا ولكن هذا الإمام يعني تعبان ومريض ويقوى على الوقوف، هل هناك ضابط يعني يسمح للإمام أن يجلس.
مرة يعني فعلت هذا وكنت متعبا حتى أعلم الناس ولكني أستطيع القيام يا شيخ، ولكني متعب، ففي هناك ضابط يعني لازم الواحد أن يكون تعبان على الأخر حتى يجلس .
الشيخ:
الضابط في سؤالك .

السائل:
نعم.
الشيخ:
الضابط في سؤالك، جاء في سؤالك إستدراكا على كلامك وهو قولك ولكني أستطيع القيام إذن خالفت قوله عليه الصلاة والسلام: "صلي قائما فإن لم تستطع فقاعدا فإن لم تستطع فجالسا فإن لم تستطع فعلى جنب" وعساك أن يأتي يوم تصلي بهم على جنب..

(786/9)

السائل:
صدق يا شيخ أن الإخوة انبسطوا من هذا الفعل، أنكروه في البداية، ولما سمعوا حديث النبي صلى الله عليه وسلم، المتعلق بهذا فرحوا كثيرا وقالوا بالصلاة جلوس حتى يتعلموا هذه السنة .
الشيخ:
يعني حديث "إنما جعل الإمام ليأتم به".
طيب بس أنا أرى في هذه المناسبة، أنه لا ينبغي مفاجأة الجماهير بأحكام لم تطرق أسماعهم مطلقا فيفاجأهم الإمام عمليا، هذا له أثار سيئة ولذلك فأي إمام يريد أن ينشر السنة وأن يطبقها عمليا، فعليه قبل ذلك أن ينشرها قولا، ولعلكم تجدون في إمامنا أبي مالك خير مثال في هذا الصدد فإنه قبل أن يفاجئ الناس بهدم المنبر مثلا يمهد لهذا الهدم حتى لا يفاجأهم وهذا من سياسة الرسول عليه السلام التي تمثلت في قوله للسيدة عائشة "يا عائشة لولا أن قومك حديثوا عهد بالشرك لهدمت الكعبة ولبنيتها على أساس إبراهيم عليه السلام، ولجعلت لها بابين مع الأرض بابا يدخلون منه وبابا يخرجون منه" ما فعل ذلك، هذا من السياسة الشرعية التي علينا نحن طلاب العلم أن نلتزمها وأن نتمسك بها.
بارك الله فيكم يا شيخنا.
السائل:
أنا كل ليلة أضطر بأن أنزل أصحي الإمام،كل ليلة (...) فهل يلزمني كل ما أنزل أصحيه وأطلع أصلي تحية المسجد.
الشيخ:

(786/10)

لماذا تصحيه؟
السائل: باوقظه من النوم للصلاة.
الشيخ:
والأذان لا يوقظه؟
السائل:
لا، هو ينتظر نزولي لأوقظه.
الشيخ: تفاهم معه أن هذه سنة سيئة.

(786/11)

بسم الله الرحمن الرحيم
" رد شبهات مدعي الجهاد "
*** سلسلة الهدى والنور رقم (790) ***
تم تسجيل هذا المجلس في 17 /10/1993
الطائفة المنصورة ليس هناك نصٌ بأنها تكون في بلد معين ... فلو ادعينا نحن مثلاً أن الطائفة المنصورة هنا في عمّان ... تكون هذه الدعوة كاذبة ... ما الدليل على ذلك؟؟ .. لكن بلا شك الطائفة المنصورة تكون في بعض الأحيان - وهذا هو الغالب - متفرقة في بلاد الإسلام .. وقد تكون أحياناً في إقليم معين وقد تكون في بلدة على حسب الظروف والفتن .. و .. و .. و .. إلى آخره .. فجر هذه الأحاديث .. لطائفة معينة وادعاء أنها هي المقصود بها.
فهذا في الواقع من باب تأويل الأحاديث على غير تأويلها وجر النصوص إلى تأييد أفكار معينة لا دليل فيها ... وإيش كمان في عندك من الأسئلة حتى نرجع للإجابة عن الأسئلة السابقة ... قد لا نأخذ فكرة .. عن أهمية هذه الأسئلة بالنسبة لموضوع الجماعة الإسلامية ... لأنه أنت بدأت الحقيقة .. بمسألة أعتبرها ثانوية .. مع أنه يدل .. كمسألة ثانية على ضعفهم في فهم النصوص من جهة .. وضعفهم في معرفة الصحيح من الضعيف من النصوص في جهة .. مع ذلك يُأَمِّرون أنفسهم ويعتبرون أنفسهم هي الطائفة المنصورة نحن نعرف الطائفة المنصورة .. من آثارها .. من علومها .. من دعوتها ... دعوة الجهاد الآن كلمة الجهاد .. أين هذا الجهاد؟ .. أين هذه الطائفة التي تجاهد فعلاً؟ .. يعني ليس بِالْ .. يعني بالأقلام بل وبالسنان أيضاً .. إدعاء وجود هذه الطائفة مكابرة وجحد للواقع .. ثم. معناها أن الذين يَدَّعون فَهُم يَدَّعون ما ليس لهم .. ففي أسئلة أخرى عندك؟.
السائل: إي نعم .. - مِنَ الأول - .. إن الحمد لله

نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمد عبده ورسوله .. أما بعد, فهذه بعض الشبهات من كتاب العمدة في إعداد العدة أَعْرِضُها على شيخنا المحدث الفقيه العلامة ناصر الدين الألباني ليقوم بدوره للرد عليها بأسلوبه العلمي الفريد الذي يستمده من الكتاب والسنة بفهم السلف الصالح.
الألباني: نعم .. [شو بيقول] ماذا يقول .. ؟.
السائل: يقول حديث غزوة مؤتة .. حيث أمر الصحابة خالداً عليهم .. لمّا قُتِلَ أمراؤهم .. وهم في غيبة عن الإمام الأعظم ورضي النبي صلى الله عليه وسلم صنيعهم هذا.
وحديث عبادة بن الصامت .. دعانا النبي صلى الله عليه وسلم فبايعناه فكان في ما أخذ علينا أن بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا وأَثَرَةٍ علينا وأن لا نُنازِعَ الأمر أهله، قال: إلاّ أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان ...
الألباني: نعم.
السائل: ... يقول ونحن نسأل أصحاب هذه الشبة .. كيف يقاتل المسلمون في هذه الحالة حيث لا إمام؟ .. كيف تكون العُدَّة؟ .. وهذه الشبة يقول من صميم اعتقاد الشيعة .. - لا جهاد في سبيل الله حتى يخرج الرضى من آل محمد - ...
الألباني: حتى يخرج أيش ... ؟.
السائل: الرضى ...
الألباني: آه ...
علي حسن: آخر الأئمة ...
الألباني: إي نعم المهدي المنتظر يعني ... [غيره في شِيْ] هل هناك شيء آخر؟

(790/1)

السائل: يقول الوجه الآخر أنه كما يتضح من نص الحديث أن الفرق التي أمر النبي صلى الله عليه وسلم باعتزالها هي فرق الضلالة .. المذكورة في قوله دُعاةٌ على أبواب جهنم ويَدُلُّ على هذا ..

التعليلين يقول اسم الإشارة تلك عائد على مذكور قبله في النص .. بالألِف وللام في الفرق وتدل على مذكور من قَبْلْ معهود .. ولا يصح أن تكون للجنس .. وإلاّ دخلت الفرقة الناجية في الفرق وهذا باطل بالإجماع.

والوجه الثاني يقول .. إن الاعتزال مخصص في حديثي الفرقة الناجية والطائفة المنصورة.

الألباني: نعم .. غيره في شِيْ.

السائل: ما هذي ال ...

الألباني: طيب يكفيك .. آه .. طيب نرجع للسؤال الأول .. تفضل.

السائل: نعم .. يقول - تَنْبيه - رد على شبهة لا جهاد بلا إمام ...

الألباني: مو هذا السؤال الأول ..

السائل: السؤال .. بداية الحديث - يعني - ... ؟.

الألباني: آها .. إلِّي طرحته، وقلت لك أنه إيش معنى هذا السؤال .. [بِدْنا] أسئلة تكون جذرية.

السائل: حديث عائشة ...

الألباني: آها ...

السائل: إي نعم، يقول حديث عائشة: " إنَّ ناساً من أمتي يأمُّون بالبيت برجل من قريش قد لجأ بالبيت حتى إذا كانوا بالبيداء خُسِفَ بهم فقلنا: يا رسول الله إن الطريق قد يجمع الناس قال نعم فيهم المستبصر والمَجْبور وابن السبيل يهلكون مهلكاً واحداً ويصدرون مصادر شتاًّ يبعثهم الله على نياّتهم ...

الألباني: طيب .. كيف يفهمون هذا الحديث؟

وما علاقَة الحديث بأصل السؤال الذي استدلوا له بهذا الحديث؟

أصل السؤال المُسْتَدَل له بهذا الحديث .. ما هو .. ؟ وهو القتل غدراً .. أليس كذلك ... ؟ .. وأنه يذهب في هذا القتل ناس أبرياء لا يستحقون هذا القتل .. نحن نقول مع كُلِّ أسف أنَّ هذا الاستدلال وحده يكفي .. ليكون رادعاً لهؤلاء .. أن ينفردوا عن علماء المسلمين بتفسير نصوص الرسول عليه السلام وتأويلها تأويلاً باطلاً.

هذا الحديث يدل مجموع الروايات التي جاءت في صحيح مسلم وفي غيره أنَّ جيشاً يوجه إلى هدم الكعبة وفيهم كما جاء في هذا الحديث المستبصر،

شو معنى المستبصر؟ يعني [فَهْمان] فاهم الغاية من ذهابه مع هذا الجيش، وفيهم عابر السبيل ... مش عارف شو الغاية، ... لكن كما يُقال في بعض البلاد: هات إيدَكَ وإمشي، ... وين رايحين .. ؟ .. رايحين يجاهدوا في سبيل الله .. لكن [مو فَهْمانين] لم يفهموا أنه رايحين لهدم بيت الله تبارك وتعالى.
فهؤلاء يخسف الله عز وجل بهم الأرض ويُهْلِكُهُم جميعاً، فالسيدة عائشة استشكلت الأمر وقالت: كيف هذا وفيهم كذا وكذا وكذا .. فأجاب عليه السلام بأنهم يُبْعَثون على نِيّاتِهِم.
كلمة يُبْعَثون على نِيّاتِهِم ليس لها علاقة بالغدر والقتل لمن لا يستحق وإنما لها علاقة بالذي ينضم إلى جيش لا يَعْرِف الغاية أن هذا الجيش قد يمّم شطر ارتكاب محرم كبير فهو يُبْعَث على نِيَّتِهِ
فالحديث في واد والمُسْتَدَل عليه في واد آخر .. إنما يُبْعَثون على نِيّاتِهِم.
فما علاقة القيام بالغدر بمثل هذا الحديث .. - هذا أولاً -؟
وثانياً .. هل هو سبيل إقامة الدولة المسلمة بمثل هذه الوسائل التي ابْتُلِيَ بها كثير ممن يَدَّعون العمل للإسلام والجهاد في سبيل الله تبارك وتعالى؟، هل هكذا فعل الرسول عليه السلام حينما بدأ لإقامة الدولة المسلمة؟

(790/2)

كل مسلم يعرف أن مثل هذه لم تقع إلاّ في العهد المدني أي بعد أن أوْجَدَ النبي صلى الله عليه وآله وسلم فِعْلاً الطائفة المنصورة أوْجَدَهُم وعلمهم مما علمه الله وربّاهم على عيْنِهِ وبدأ يُجَهِّز هؤلاء .. لملاقاة الكفار، ونحن نعلم أن أول معركة قامت بين المسلمين وبين الكافرين لم تَقُم ابْتِداءاً من الرسول عليه السلام وأصحابه وإنما دفاعاً عن بلاد المسلمين الذي غُزِيَ من الكافرين كما هو معروف في السيرة وفي قصة غزوة بدر المعروفة فلذلك فالجهاد يحتاج إلى مقدمات ومقدمات كثيرة وكثيرة جداً.
وهذا يَرْبِطُنا بِبَعْضِ الأسئلة التي سبق أن تلوتها علينا فنضم الجواب عن ذاك السؤال المتعلق بالجهاد.

فيبدوا أن هؤلاء الناس لا يفرقون بين جهادٍ وجهاد .. لا يفرقون بين جهاد الدفاع الذي معناه أن المسلمين هوجموا في عقر دارهم فعلى المسلمين كلهم حتى النساء .. أن يقوموا كل فردٍ منهم بما يستطيع من جهاد في دفع صائلة هؤلاء الأعداء المهاجِمين للمسلمين في عُقْرِ دارهم.
هنا لا يَرِدُ موضوع الأمارة والأمير والاستعداد للواجب أن يقوم به المسلمون .. بينما الجهاد الذي نحن نقول لا بد له من إمارة ولا بد له من قيادة ولا بد له من استعداد بالمَعْنَيَيْن المعنوي والمادي .. إلى آخره .. الجهاد المقصود به نقل الدعوة الإسلامية من بلد إسلامي إلى بلد غير إسلامي .. ولذلك فهم في الواقع يخلطون شعبان بِرَمَضان ..
يَخْلِطون الفَرْض العَيْني بالفرض الكِفائي .. فالجهاد الأول الذي ذكرته آنفاً في كلامي وهو الدفاع عن البلد المسلم المهاجَم هذا فرض عين على كل مسلم، أمّا الفرض الآخر الفرض الكِفائي فهو إنما يجب على طائفة من المسلمين دون كل فرد من أفراد المسلمين وإذا عرفت هذا التفصيل سقطت أدلتهم كلها التي يسردونها للرد على من ينكر الجهاد من النوع الذي يُرادُ به نقل الدعوة من بلد مسلم إلى بلد كافر .. الذي يُرادُ به مُقاتَلَة من يلينا من الكفار هذا لا بد له من استعداد ولا بد له من تَنْظيم ولا بد له من كل وسيلة من الوسائل التي في ما يَبْدوا للناس ولا بد، ولا يكلف الله نفساً إلاّ وُسْعَها، أنها من أسباب النصر والغلبة على الكُفاّر .. فالآن بعد هذا البيان الذي أعتبره جواباً عمّا جاء في سؤالٍ يتعلق بالجهاد ..
الآن أذْكُر الشبهات أو الأدلة في زَعْمِهِم التي ردّوا بها علينا حيث توهموا أننا ننكر الجهاد مطلقاً وأنه نَشْتَرِط له شرط الإمارة بينما نحن نُفَرِّق بين جهادٍ وجهاد ... هات لَنْشوف الأدلة.
السائل: يعني .. لا جهاد بلا إمام .. ؟.
الألباني: نعم.
السائل: الشبهة [بْتاعْ] التي تنضوي تحت لا جهاد بلا إمام ...
الألباني: إي .. والآن قُلْ .. قُلْنا نحن بِجِهاد بِدون إمام ..
السائل: نعم.

الألباني: لكن نحن نقول الجهاد الذي مثلاً .. نفترض أن هناك حكمٌ كافر صراحةً هذا بنص الحديث الذي جاء في سؤالك جائز .. إلى أن تروا كفراً بواحاً .. طيب .. هذا الخروج على هذا الكافر كفراً صريحاً .. ألا يتطلب استعداداً؟ .. هذه النقطة فيها خلاف بين مسلم ومسلم؟ .. لا .. طيب .. الآن هم يقولون جماعة الجهاد .. أين جماعة الجهاد؟ .. وأين استعداداتهم التي تُمَكِّنْ لَهُم من الخروج على الحاكم الكافر كفراً بَواحاً؟ .. أين هذا .. ؟ .. وأين الخلاف الذي يزعمونه أن الإمارة واجبة؟ .. نحن نقول الجهاد الذي يراد به الخروج .. هذا لا بد له من إمارة .. ولكن هذا وحده لا يكفي، ألا يتطلب استعداداً معنوياً واستعداداً مادياً .. انطلاقاً من قوله تبارك وتعالى:" وأعدّوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم "، فهذا الخطاب .. الآن لا يوجد تحقيقه في أرض إسلامية مع الأسف الشديد ولذلك نحن نقول لابد لهذا .. فهؤلاء الذين تَسَمَّوْا بجماعة الجهاد .. هل قاموا بهذا الواجب ..

السائل: ما قاموا ...

الألباني: طيب .. فإذاً هم يَنْصِبون خلافاً ولا خلاف .. نحن نقول الجهاد نوعان .. جهاد هو فرض عين وقد عرفت صورته .. وجهاد فرض كفائي وقد عرفت صورته .. الجهاد الأول لا يحتاج لا إلى إمارة ولا إلى استعداد .. يشابه هذا الاستعداد الكافر الذي هو أقوى منا ولا يحتاج إلى مثل استعداد الحاكم الذي رأينا منه كفراً بواحاً، لكن لابد من الاستعداد الذي يتمكن منه المسلمون .. اليوم مع الأسف الشديد المسلمون لا يستطيعون أن يُهَيِّؤا لأنْفُسِهِم ليس فقط جهاداً مادياً ظاهراً على عيون الأعداء فيمنعونهم من هذا الاستعداد بل وحتى ما استطاعوا للقيام بالجهاد الذي لا يملك الكافر اتخاذ الوسائل ليحول بين المسلمين وبين استعدادهم بهذا الجهاد - يعني الجهاد الإيماني .. فليس هناك طائفة من المسلمين متكتلين متجمعين على فهم الكتاب والسنة فهماً صحيحاً ورُبّوا أيضاً تربيةً صحيحة فأعمالهم كلها على ضوء هذا الكتاب والسنة -

في الأمس القريب نحن كنّا نتكلم في هذا الموضوع لذلك نحن نقول الآن لو أردنا أن نجاهد في بلد ما من أين لنا السلاح هؤلاء الحقيقة جماعة أَغْرار والمثال قد رَأَوْهُ في الجهاد الذي دام أكثر من عشر سنين ألا وهو الجهاد الأفغاني من أين كانوا يأخذون السلاح؟
هل كان عندهم استعداد لإنتاج السلاح محليًّا؟
أم كانوا يستوردونه من نفس البلاد التي تحارب الدعوة الإسلامية؟! .. فكيف يستطيع هؤلاء أن يجاهدوا .. ؟ .. وليس عندهم مثل هذا الاستعداد.
الحقيقة المؤلمة جداً جداً .. أن المسلمين اليوم كالصبيان .. أغرار لا يعرفون حجم المسؤولية للقيام بجهاد الكفار أو الحكام الذين يُعْتَبَرون أنهم يحكمون حكماً كافراً صريحاً، ما عرفوا حجم هذا الواجب لِيُعِدّوا له عدَّته.
يظنون أن المسألة مسألة نجمع مائة شخص ألف شخص ألفين شخص ونُحَمِّسْهُم على الجهاد في سبيل الله ثم ليس في استطاعتهم أن يصنعوا إِبْرَةِ لِيُرَتِّقوا الفَتْقَ في ثيابهم .. فضلاً أن يصنعوا سلاحاً يقاتلون عدوَّهم أين هذا الاستعداد المأمور به في القرآن؟
من واقع هذه الجماعة وغيرها ممن رأينا آثارهم يجاهدون ثم تكون العاقبة خسارة للدعوة المسلمة بِدْأً من جماعة جهيمان في الحرم المكي وتَثْنِيَةً من جماعة - تبع مصر اسطمبولي - ...
الحضور: اسطمبولي ...

(790/4)

الألباني: اسطمبولي .. إي نعم .. آ .. ثالثاً في سوريا خروج الإخوان المسلمين وأخيراً الجزائريون وما يُصيبهم الآن من نكسات ومن ... إلى آخره ... ماذا استفادت الدعوة الإسلامية من هذا الاستعجال في الأمر الذي يحقق حقيقةً بعض الأقوال التي نعتبرها من الحكمة في مكان وذلك قول من قال: من استعجل الشيء قبل أوانه ابْتُلِيَ بحرمانه هذا الذي يصاب المسلمون به اليوم ... طيب غيره إيش عندك.
السائل: جزاك الله خير ....
الألباني: لا إله إلاّ الله ...

السائل: وكما قلت يعني يستدل بوجود الإمام بأن الصحابة أمروا خالداً عليهم لمّا قُتِلَ أمراؤهم وهم في غَيْبَة عن الإمام الأعظم .. إلّي هُوَّ النبي صلى الله عليه وسلم ثم يستدل بمعركة عين جالوت ضد التتار ...
الألباني: دليل، دليل حتى .. ننظر ..
السائل: نعم .. الأول يقول عمدة هذه المسألة هو حديث غزوة مؤتة ..
الألباني: نعم.
السائل: حيث أَمَّرَ الصحابة خالداً عليهم لمّا قتل أمراؤهم وهم في غَيْبَة عن الإمام الأعظم - يعني إلّي هو النبي صلى الله عليه وسلم - فَرَضِيَ النبي صلى الله عليه وسلم صنيعهم هذا ثم كما يقول يورد التِّسْآل يعني يقول نحن نسأل أصحاب هذه الشبة كيف يقاتل المسلمون في هذه الحالة حيث لا إمام؟ وكيف تكون العدة؟ طبعاً جاوبت عليها الآن يا شيخ ...
الألباني: نحن جاوبنا عن قضية مؤتة هذه ..
أولاً هنا الأمير هو رسول الله صلى الله عليه وسلم موجود وهو الذي جيَّش ذلك الجيش وحينما أَمَّروا عليهم خالداً فذلك اجتهاد منهم، مأذونٌ لهم بأن النبي صلى الله عيه وسلم هو الذي جهز ذلك الجيش فهو مأذونٌ لهم بأن يَتَصَرَّفوا مثل هذا التصرف لأنهم تجاه عدوهم فأشبه هذا الحديث أشبه بالجهاد الذي نحن لا يتطلب استعداداً إذا ما هوجِمَ المسلمون في عقر دارهم فهؤلاء خرجوا من عقر دارهم لمجاهدة الكفار ثم طرأ أن مات الأمير، لابد لهم من خليفة فلو أرادوا أن يرسلوا إلى الرسول عليه السلام وأن يسألوه وهو الأمير الحق لتأخر الجهاد ولربما غُزوا واسْتُأْصِلَت شَأْفَتُهُم من أعدائهم.
هذه الصورة من الصور التي تُعالَجُ بقاعدة الضرورات تُبيحُ المحظورات، فهذا لا يَسْتَدِل بأن هذا ضروري، نحن نَفْرِض أميراً مِن عندنا .. نفرض أميراً من عندنا وهذا يُذَكِّرْني الآن هذه الجماعة التي يريدون لها أميراً .. كيف نَصَّبوه أميراً؟ .. زيداً من الناس كيف نَصَّبوه أميراً؟ .. هل هناك أهل العلم؟ .. هل هناك أهل الحل والربط؟ .. كيف صار فلاناً أميراً؟ .. قل لي في ما تعلم.
السائل: في ما نعلم أنه أن يكون من جماعتهم

فقط.
الألباني: أنا عارف لكن كيف صار هذا الأمير من جماعتهم؟ .. من الذي اختاره .. آ العلماء أم الرعاء؟.
السائل: الرعاء.
الألباني: هاي المشكلة .. فهذا كله يُؤَكِّد أنهم يستعجلون الأمور .. يُنَصِّبُ أحدهم أميراً ثم يقول الإمارة لابد منها فهو مع مخالفته لما ذكرنا من المقدمات يُؤَمِّرُ نفسه ونحن نعلم جميعاً أن الإسلام يُحَرِّمُ على المسلم أن يطلب وظيفةً ما .. ينهى المسلم أن يطلب وظيفةً ما!! .. أما أن يُؤَمِّر الرجل نفسه ثم يُدْل الأدلة كلها التي ظاهرها تدل على أنه لابد من إمارة وفي كل ظرفٍ هذا واللهِ .. يعني جهل كما يقال جهل مركب مع الأسف الشديد.
السائل: يستدل بمعركة عين جالوت ضد التتار .. يقول حدث هذا في توافر أكابر العلماء كالعز الدين بن عبد السلام وغيره .. بل إن قائد المسلمين في هذه المعركة سيف الدين قطز كان قد نصب نفسه بنفسه سلطاناً على مصر.

(790/5)

الألباني: أنا ما أذكر الحادثة .. كيف وقعت .. ؟ فهل عندك أو عند غيرك تفصيل لها؟ ... في عندك يا أستاذ هنا ولاّ .. تَذْكُرْ شيئاً ..
السائل: إلّي أذكره ...
الألباني: [وبعدين] هذا متى وقع ..
السائل: وقع في سنة 658 هـ.
الألباني: طيب .. ثمّ أليس هذا من باب الضرورات تبيح المحظورت ... تفضل.
علي حسن: شيخنا هنا صار خلع.
الألباني: أيش.
علي حسن: صار هناك خلع وتَوْلِيَة إمامة وهذه مسألة مفصلة في كتب السياسة الشرعية.
الألباني: أيوا.
علي حسن: أنه خلع المنصور وتسلطن مكانه .. صار سلطاناً.
الألباني: أيوا.
علي حسن: فهذه المسألة تختلف والله أعلم .. وهم

بيقواوا شيخنا من تولّى غصباً له الولاية .. أما مش أنه فرض نفسه على الناس .. هو خلع ..
الألباني: عفواً أنا بِدّي أتصور الحادثة وأربطها بالسؤال .. وأشوف كيف يفهمونها .. ؟
علي حسن: أقرأ لك شيخنا ترجمة .. جزء من ترجمة قطز .. يعني سطور ...
الألباني: مَعَليش .. بس هذا مربوط بسؤاله.
علي حسن: طبعاً مربوط لأن هو بيقول إيش أنه نصب نفسه من أجل الجهاد .. كلامه مع أن الأمر ليس كذلك ..
الألباني: أه.
علي حسن: هو خلع المنصور وتسلطن مكانه .. صار سلطاناً فحين إذن تجب بيعته.
الألباني: أه .. هو هذا.
السائل: أي نعم.
الألباني: طيب .. هذه لها علاقة بمسألة أن من خرج على الخليفة المبايع .. من .. خرج على الخليفة المبايع من المسلمين .. هذا الخروج من الناحية الشرعية لا يجوز .. لكن في سبيل المحافظة على دماء المسلمين لا يُخْرَجْ على هذا الخارج .. وإنما ما دام ماشياً على أحكام الله وعلى شريعة الله وما دام أنه يرفع راية الجهاد في سبيل الله فالمسلمون عليهم أن يطيعوه .. فما علاقة هذا بما سبق من الكلام ... هذا أيضاً يَدُل أن الجماعة .. يعني حَوّاشين حَطّابين يجمعون من هنا وهنا أموراً يظنون أنها لهم أدلة وليست لهم بأدلة .. بل ولا هي شبهات لهم.
السائل: في اعتراض على الشيخ علي حسن في مسألة إقامة الحدود.
الألباني: نعم.
السائل: يقول الشيخ علي لو اتفق أناس في ما بينهم على إقامة الحدود هو باطل بإجماع الأمة.
الألباني: نعم.
السائل: هو يقول .. بل يجوز للناس أن يتحاكموا إلى رجل مُؤَهَّل للقضاء برضاهم بخلاف قاضي الإمام وتلزمهم أحكامهم والدليل ما روى أبو شُرَيْح أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال له: " إن الله هو الحكم فلم تُكَنَّ أبا الحكم؟ قال: إن قومي إذا اختلفوا في شيءٍ أتوني فحكمت بينهم ورضي عَلَيَّ الفريقان .. قال: ما أحسن هذا فمن أكبر ولدك؟

قال: شُرَيْح قال: قال: فأنت أبو شُرَيْح " أخرجه النسائي .. وقصة تحاكم عمر ...
الألباني: وَقِّفْ عَنْدَكْ اشْوَيْ.
السائل: نعم.
الألباني: يا أخي قبل ما الإنسان يستدل لقضية يجب تصورها تصوراً جيداً .. هل للموضوع التحاكم إلى شخص معين في حالة وجود أشخاص في العراء في الصحراء ليس هناك حاكم وليس هناك نظامٌ قائم؟ .. أم البحث يدور مع وجود حاكم ونظام قائم؟ .. أم البحث يدور حول مع وجود نظام قائم وحاكم يحكم - لا أقول الآن بما أنزل الله لأنه الواقع أنه في حكم خليط اليوم -؟ .. لكن في حاكم يحكم بعضه مواقف للشرع وبعضه مخالفٌ للشرع فنحن نتساءل الآن .. هل نقطة الخلاف بين هؤلاء وبين الأخ الذي أشرت إلي (يعني علي حسن) هو أنه يجوز إقامة شخص يقيم الحدود تحت نظام ذلك الحكم وبدون إذن من هذا الحاكم أم دون وجود مثل هذا الحاكم؟ هل هنا فيه تفصيل لمثل هذه المسألة؟ .. الجواب لا.
السائل: لا.

(790/6)

الألباني: طيب .. أذن نحن نتساءل ما علاقة هذا الدليل بما إذا كان هناك حاكم يحكم .. حكمه نقول أنه مخالف للشرع في كثير من أحكامه .. فلو أن رجلاً نصب نفسه ليحكم بين الناس من عند نفسه كما قلنا آنفاً بالنسبة لأمير الجماعة المزعومة نصب نفسه وبدأ يُطَبِّق الأحكام الشرعية هذا الحاكم الذي هو فرد من أفراد شعبه .. ماذا سيفعل مع هذا الإنسان؟ هل يفسح له المجال ليقيم الحدود الشرعية؟.
السائل: طبعاً لا.
الألباني: طبعاً لا .. إذاً الموضوع ليس في هذه الصورة التي نحن الآن نتحدث عنها إقامة فرد يحكم ويطبق الحدود الشرعية تحت نظامٍ حاكم متسلط متجبر .. صِفْهُ بما شَئْتَ .. لكن نحنُ نعلم بالضرورة أنه لا يتمكن من إقامة الحدود الشرعية وواقعنا مع الأسف يعني أوضح من أن نتحدث .. لو رأيت رجلاً

يسب الله ورسوله .. ما تستطيع أن تضربه بِعَصا بيدك لأن الحاكم لا ينتصر للحكم الشرعي هنا ولا يدافع عن الأحكام الشرعية ما بالك رجل قتل مسلماً عامداً متعمداً؟ فيأتي هذا الذي نصب للحكم ويأخذه ويقتله ماذا سَيُفْعَل به ستزداد الفتنة وأنا أظن - وهذا الواقع الرجل [يعني أبو الحارث] الذي يُرَدُّ عليه موجود والحمد لله وبإمكانه أن يُبَيِّن ما عنده مما ذكرت أو مما لم أذكره - .. في عندك شيء.
علي حسن: عندك الخبر اليقين.
الألباني: بارك الله فيك.
أبا الحارث: الله يحفظك.
الألباني: [هدول] هؤلاء الجماعة ما في عَنْدْهُنْ [عندهم] علم ما [بيفصلوا] يفصلون بين حالة وحالة ولو كان هناك جماعة كما قلت آنفاً في العراء وليس هناك حاكم هنا يرد حكم أبي الحكم هذا الذي كُنِيَ بهذه الكنية لأنه مطاعٌ في قومه مطاع في قومه ليس هناك إذا ما حكم بحكمٍ ما من يعارضه ومن يترتب من وراء حكمه فتنة وفساد في الأرض كبير والقواعد الشرعية تعلمنا أن المسلم في بعض الأحيان يضطر لمخالفة الحكم الشرعي من باب دفع المفسدة الكبرى بالمفسدة الصغرى.
أبو الحَكَم هذا بعد ما سأله الرسول هذا السؤال وأجاب بما عنده هل كان يقضي بين الناس ويحكم بين الناس - وأظن أنك تفرق معنا بين الحكم وبين تنفيذ الحكم.
السائل: نعم.
الألباني: فأنا أحكم مثلاً بأن فلان .. مادام أنه زنى وهو محصن فهذا يجب رجمه بالحجارة .. هذا حكم وحكم مطابق للشرع .. لكن هل لي تنفيذ هذا الحكم - شرعاً - هل لي تنفيذ هذا الحكم ...
السائل: لا.
الألباني: أم ينفذه من وُلِّيَ تنفيذ الأحكام .. ولذلك كان في كل عصور الإسلام من يعرف بأنه مفتي ومن يعرف بأنه قاضي .. فالقاضي له اختصاصه والمفتي له اختصاصه .. أشبه ما يكون بمدير الشرطة .. رئيس الشرطة ينفذ الحكم الذي يأتيه من الحاكم لكن هو ليس حاكماً إنما هو مُنَفِّذ .. ولذلك فالخلط بين الأحكام هي مصيبة كبرى - أبو الحكم هذا هل كان في عهد الرسول عليه السلام يقضي

بين الناس دون أن يُأَمِّره الرسول عليه السلام بأن يحكم بين الناس وأن ينفذ ما يحكم بين الناس؟
الجواب .. لا إذاً ليس لهذا الحديث علاقة بالموضوع أبداً .. بقي معك شيء .. تفضل.
علي حسن: الأمام الآجرّي في كتاب الشريعة يروي بسنده عن عمر بن يزيد قال سمعت الحسن أيام يزيد بن المهلب يقول وقد أتاه رهطٌ - أيام يزيد بن المهلب فتنة كانت في ذلك الحين - ...
الألباني: إي نعم.
علي حسن: فأمرهم أن يلزموا بيوتهم ويغلقوا عليهم أبوابهم ...
الألباني: الله أكبر.
علي حسن: ثم قال: واللهِ لو أن الناس ابتلوا من قبل سلطانهم صبروا .. ما لبثوا أن يرفع الله عز وجل ذلك عنهم .. وذلك أنهم يفزعون إلى السيف فيوكلون إليه ...
الألباني: الله أكبر.
علي حسن: و واللهِ ما جاءوا بيوم خيرٍ قط ...
الألباني: صحيح هذا ...

(790/7)

علي حسن: ثم تلا قول الله تعالى: " وتمت كلمة ربك الحسنى على بني إسرائيل بما صبروا ودمرنا ما كان يصنع فرعون وقومه وما كانوا يعرشون ".
الألباني: الله أكبر .. إي هذا إنكار صريح للخروج على الحكام ... الله أكبر طيب غيره.
السائل: الأسئلة الثانية نفس الحكم بتاع الحديث شُرَيْح .. إلي هو قصة تحاكم عمر والأعرابي إلى شُرَيْح ..
الألباني: إي نعم.
السائل: نتلوه عليك.
الألباني: تفضل لَنْشوف نِسْمَع.
السائل: قال علي بن جَعْد أنبأنا شُعْبَة عن سَيّار ..
الألباني: عن ... ؟.
السائل: عن سَيّار.
الألباني: سَيّار .. نعم.
السائل: ... عن الشعبيّ قال أخذ عمر فَلَساً من رجل

على سَوْر فحما عليه فغضب فخاصمه الرجل ..
فقال: عمر اجعل بيني وبينك رجلاً فقال الرجل: إني أرضى بِشُرَيْح القاضي فقال شُرَيْح: أخذته صحيحاً سليماً فأنت له ضامن حتى تردّه صحيحاً سليماً ..
قال: فكأنه أعجبه شفاعته قاضياً .. وقال: ما استبان لك من كتاب الله فلا تسأل عنه فإن لم يَسْتَبِنْ في كتاب الله فمن السنة فإن لم تجده في السنة فاجتهد رأيك.
الألباني: إي هذا نحن نقوله .. هذا يعني أمير المؤمنين عمر بن الخطاب .. طلب منه أن يحكم فرآه مصيباً في حكمه وجده أهلاً لأنْ يكون قاضياً فولّاه القضاء .. أي شيء في هذا .. ؟ .. هل هناك من يقول لا يجوز القضاء في الإسلام؟ .. لا يجوز أن يَنْصِبَ الإنسان نفسه قاضياً وتحت حُكْمِ حاكمٍ .. ظالم جائر مُغير مسلم عادل .. ! مهما كان شأنه لا يتمكن من أن يقيم حدود الله إلا بإذن من هذا الحاكم وإلا كان حكمه فتنةً على الناس كما قلنا آنفاً .. فهذا استدلال في غير محله .. كشأن أدلتهم كلها .. والله المستعان.
السائل: ... فاعتزل تلك الفرق كلها ...
الألباني: وكن مع الفرقة الناجية .. أليس كذلك؟.
السائل: نعم
الألباني: طيب .. يعود الكلام في الفرقة الناجية كما قلنا في الطائفة المنصورة هل الفرقة الناجية محصورة بجماعة الجهاد؟ ..
السائل: نعم. [الذي يظهر أنه ليس جواباً عن سؤال الشيخ ولكن موافقةً لكلامه والله أعلم]

(790/8)

الألباني: فإذاً إيش في هذا دليل .. نحن نفهم الحديث .. أن المسألة .. حين ما قال عليه السلام في ذاك الحديث: دع الفرق كلها ما دام أنه ليس هناك إمام يجمع المسلمين تحت رايته ويريد كل شخص من هذه الفرق أن ينصب نفسه أميراً كما هو واقع المسلمين اليوم وكما قال الشاعر وكل يدعي وصلاً بِلَيلى وليلى لا تقر لهم بذاك .. أنت تعلم أن هناك جماعات وكل جماعة لها إيش .. أمير وكل

جماعة تضرب على وتيرة واحدة .. أنه كل واحد يقول لابد من إمارة .. طيب .. صار في عندنا إمارة هنا وإمارة هنا وأمارة هنا .. ما واجب المسلم الذي هو من الفرقة الناجية بدلالة حديث حُذَيْفَة هذا .. ؟ .. ما واجبه .. ؟ .. [بِيْأِلَّك] يقولك دع الفرق كلها أي لا تتعصب لطائفة لفرقة دون فرقة ولو أن تعض على جذع شجرة فالقضية قضية أنه لا تكن عضواً في إمارة من الإمارات كثيرة لأن هذه الإمارات ستتطاحن إلاّ إذا وُجِدَ إمام يحكم المسلمين جميعاً ويجمعهم تحت راية واحدة أنت يجب أن تكون معه وإلاّ فدع الفرق كلها فنحن ما نقول إنه لا يكون من الفرق الناجية .. لا يكن لنفترض أنه هناك فرقة ناجية - فرضية هذه - لكنها أساءت فهماً - كما هو الواقع الآن بالنسبة لهذه الإمارات - أساءت فهماً أنه لابد من إمارة .. فنصب أحدهم أميراً .. ولو نظرت إلى عقيدته لوجدتها عقيدة سلفية .. لو نظرت إلى منطلقه في حياته لوجدته على الكتاب والسنة لكن شذَّ وأخطأ في هذه المسألة .. خطأً فكرياً وعملياً .. فكرياً قال لابد من إمارة ولو تعددت الإمارات .. عملياً نصب نفسه أو نصبه رعاء الناس وليس علماء المسلمين .. نصبوه رئيساً وأميراً فكان أميراً هذه الإمارات هي محور حديث حذيفة لا تكن مع طائفة مع فرقة من هذه الفرق ما دام ليس هناك إمام يجمعهم .. الحديث عظيم جداً وهو ضد ما يَدَّعون دلالته لصالحهم .. غيره.

السائل: وفي موضع آخر كأنك قلت للأخ علي يعني يحرم تعدد الجماعات والإمارات في الجهاد بينما يبيحها في غير الجهاد.

الألباني: من هو .. ؟.

السائل: هذا صاحب الكتاب هذا.

الألباني: أيوا

السائل: ... إي

الألباني: ... يحرم ...

السائل: يحرم .. يقول في الجهاد أن تتعدد الإمارات والجماعات لأنها تثير فتنة وانقسامات بينما يبيح التعدد هذا يقول لا بأس به في خارج الجهاد.

الألباني: إي هو هذا .. أنا بقول إمارة إذا كان المقصود بها تنظيم وضع للمسلمين سواءً كان وضعاً دينياً أو كان وضعاً دنيوياً .. رئاسة يعني فهذه

الرئاسة لابد منها .. مكتبة صغيرة مثل هذه المكتبة لابد ما يكون فيها مسؤول لكن البحث المهم هو الإمارة الكبرى التي يترتب من ورائها مبايعته وإطاعته في المنشط والمكره ولو جلد ظهرك وأخذ مالك وإلى آخره .. هذا ليس لهؤلاء إطلاقاً بينما هم يجرون هذه الأحكام التي قالها الرسول .. غيره إيش عندك.

السائل: شيء آخر يستدلون يقولون مثلاً إيش الضابط .. مسألة مثلاً الجهاد أو الخروج .. يعني إذا كان بالمدة .. فالرسول بقي ثلاثة عشرة سنة مع الجهاد .. وإذا كان بالعدد فأول معركة [كانوا] ثلاثمائة وكذا ونحن باقي لنا أكثر من عشرين سنة والعدد قد يكون بالآلاف.

الألباني: نحن مافي عندنا سنين .. [عنّا] عندنا تهيأ الجماعة المسلمة للقيام بواجبٍ ما .. للقيام بواجبٍ ما .. نحن الآن نضرب مثلاً سهلاً سمحاً جداً لفهم القضية تُرى الأمر بالمعروف .. الأمر بالمعروف فقط أيسر ولاّ الجهاد في سبيل الله أيهما أيسر؟.

السائل: الأمر بالمعروف.

الألباني: هاه

السائل: الأمر بالمعروف.

(790/9)

الألباني: الأمر بالمعروف .. والأمر بالمعروف له ثلاث مراتب كما هو معلوم من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ... هذا .. تغيير المنكر بيده هل يستطيعه المسلمون في بلدٍ من بلاد الإسلامية .. ؟ .. هل يستطيعون القيام به؟.

السائل: لا.

الألباني: كيف يستطيعون الجهاد يا جماعة!!! .. فمتى ... الآن يَرِد السؤال الذي أنت أوردته بالنسبة للجهاد .. متى يتمكن المسلمون من الأمر بالمعروف من المرتبة العليا والأولى؟ .. هذا لا يُسْأَل هذا السؤال لأنه هذا يتعلق بوضع المسلمين من حيث قوة إيمانهم وصبرهم وعلمهم .. و .. و .. إلى آخره هذا الأمر موكول إلى الله تبارك وتعالى كل ما يمكن أن يقال من أجل وضع تلك الحدود كم سنة نحتاج

نقول هذا أمره إلى الله لكن نحن علينا أن نمشي في حدود ما أمر الله عز وجل - ونحن لا نعتقد أن النصر يستحقه المسلمون باستعداداتهم المادية والمعنوية إنما النصر بيد الله تبارك وتعالى حينما نصر الله المسلمين في غزوة بدر وخذلهم في ابتداء الأمر في غزوة حنين ما كان هناك إلاّ علة واحدة - في غزوة حنين - هو إعجابهم بكثرتهم كما هو مذكور في القرآن الكريم لكن بعد ذلك الله عز وجل امتن عليهم ونصرهم مع أنهم في الحادثة الأولى حيث انهزموا كانوا أكثر عدداً من عددهم في غزوة بدر التي نصرهم الله تبارك وتعالى - فنحن علينا أن نأخذ بالأسباب ثم نتوكل على رب الأرباب أما متى نصر الله .. ؟ حتى إذا استيأس الرسل وظنوا أنهم قد كذبوا جاءهم نصرنا ونُجِّيَ من نشاء .. فالنصر من عند الله لا يمكن أن يوضع له حدٌ وزمنٌ إطلاقاً .. الأمور الشرعية ليست كالأمور المادية نحن نسمع اليوم من بعض الدول الكبرى أنهم يضعون مثلاً ميزانية خمس سنوات لمعالجة مرضٍ ما أو مشكلة عارضة ما ثم بعدها بسنوات [بيغيروا] يغيروا البرنامج الأمور المادية يمكن تنظيمها إلى حد كبير وإخضاعها لإرادة الحُكّام أما الأمور المعنوية هذه دقيقة ودقيقة جداً ولذلك فمن الخطأ إيراد مثل هذا السؤال متى يكون العدد ... ؟ نحن لسنا مسؤولين عن العدد نحن مسؤولين أن يستمر المسلمون في القيام بواجبهم وحينما يعلم الله عز وجل من هؤلاء يستحقون نصر الله ييسر لهم السبل التي لا تخطر في بالهم سلوكها لأن
الله عز وجل ينصر من يشاء .. والله المستعان .. نعم.
علي حسن: شيخنا ألمحتم في كلامكم قبل قليل إلى غزوة حين والآيات المعروفة فيها قبل قليل التي تمثل بحق منهجاً عظيماً.
الألباني: إي نعم.
علي حسن: هل من الممكن أن نقول كقاعدة بأن النقص في التربية سبب للهزيمة بدلالة هذه الآيات.
الألباني: لا شك.
علي حسن: الله أكبر.
الألباني: لا شك هذا فيه عبره لأنه نحن نعتقد أن الصحابة قد ربوا لكن من زاوية واحدة أُعْجِبوا فكان

ذلك سبباً لهزيمتهم ...
علي حسن: الله أكبر.
الألباني: فأن المسلمون اليوم من قيامهم بكل ما يجب عليهم لو درسنا ترجمة أفراد من أي جماعة التي تؤمر عليها أميراً أنا على مثل اليقين لوجدناهم ليسوا مسلمين لا أقول مؤمنين ليسوا مسلمين يعني ليسوا سالكين على الإسلام إلاّ ما شاء الله وقليلٌ ما هم مع ذلك هم هؤلاء الجماعة يريدون أن يقيموا دولة الإسلام ويريدون أن يجاهدوا الكفار والحكام الذين ظهر منهم الكفر الصُّراح ليس هذا أبدا بالمستطاع أنا بهذه المناسبة .. أَذْكُر وبعض إخواننا يذكرون هذا مني جيداً فأنا معجب بكلمة قال رجل جاهلي لصاحبه يدل على أنه كان يعني مفكراً سليم التفكير وهي القصيدة المعروفة لامرئ القيس:
بكى صاحبي لما رأى الدرب ... دونه وأيقن بأنا لاحقين بقيصرا
فقلت له لا تبكي عينك إنما ... نحاول ملكاً أو نموت فنعذرا

(790/10)

هذا الشطر الأخير من البيت هو الذي يعجبني .. هو يحاول ملكاً نحن نحاول إقامة حكم إسلامي ..
كيف ... ؟ ..
علينا أن نمشي في هذا الطريق في حدود استطاعتنا فإما أن نصل في إقامة الحكم وإما أن نكون معذورين أما وضع قيود وشروط وعدد يجب أن يتوفر هذا كله ضرب في حديد بارد .. لا قيمة له.
سائل آخر: طيب شيخنا تسمح باستفسار.
الألباني: تفضل.
سائل آخر: قلت قبل قليل أنه هؤلاء ما يستطيعون حتى الأمر بالمعروف تغيير الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باليد ...
الألباني: إي نعم.
السائل آخر: .. فكيف يريدون الجهاد؟ هم من هذا المنطلق يقولون نحن لعمل هذا الشيء نريد أن نقاتل هؤلاء الحكام الذين إذا حاولنا على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .. ضربونا وتحاكموا

إلى غير ما أنزل الله ...
الألباني: نعم.
السائل آخر: فيريدون أن يضربوا حتى يُوَلّوا من يحكم بظنهم من يحكم بالله حتى يبدؤوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فهل من تفصيل في هذا الشيء.
الألباني: إذا كنت معنا بأن الأمر بالمعروف أهون من الجهاد ...
السائل آخر: نعم.
الألباني: فهل نجحوا بالأمر بالمعروف؟.
السائل آخر: لا طبعاً.
الألباني: طيب ... هل ينجحون بالجهاد.
السائل آخر: بالتأكيد لا.
الألباني: إذاً .. ثم جربوا .. جربوا يعني منطقهم .. العقل تبعهم ما ساعدهم إلى معالجة الموضوع بمثل هذا المنطق يعني أنا بقول أحياناً أنت مثلاً عندك من القوة والنشاط بأن ترفع خمسين كيلومتر [يقصد كيلوجرام] على ظهرك أو يدك ... إلى آخره تريد أن ترفع مائة كيلوجرام .. هل هذا عقل؟.
السائل آخر: لا طبعاً.
الألباني: هل هذا نتيجته الهلاك والانهزام ولاّ أم هو النهوض والنشاط والقوة .. لا شك أنه هذا سيكون عاقبة أمره خسراً.
السائل آخر: طيب في شيء آخر ...
الألباني: بقول .. كم سنة مضى على هؤلاء الذين جربوا منطقهم المنحرف عن العقل والشرع في آنٍ واحد؟ .. كم سنة مضى عليهم؟ .. ما تُقَدِّ.
السائل آخر: ما أحصيه العدد ...
الألباني: يعني ... سنة.
السائل آخر: لا أكثر.
الألباني: هاه .. إِي قل .. يعني قل العدد الأقل.
السائل آخر: ما عندي علم بالعدد حتى أقدرها.
الألباني: طيب .. المهم الظواهر لا تبشر بخير. لأن الأمر يحتاج إلى اتخاذ الأسباب الشرعية والكونية .. لا هذه ولا هذه قد اتخذوها .. والمبين مكتوب من عنوانه وقادة الجماعات كثيرة في مختلف البلاد الإسلامية وثاروا مثل هذه الثورات ثم رجعوا بخفي حنين بل ولا بخفي حنين.
سائل آخر: طيب في اعتراض آخر إنه .. تكلمت مرة

شيخ مع أحد الاخوة قال: ذهبت إلى السويد لدراسة الكمبيوتر ...
الألباني: إلى ...
السائل آخر: السويد ...
الألباني: السويد ...
السائل آخر: أهـ ...
الألباني: أمْـ ...
السائل آخر: إلى دراسة علم الكمبيوتر وكيف استخدام المعامل ... وقد أخبرته بالمفاسد وكان معي فضيلة الشيخ أبو مالك .. فأخبرته بالمفاسد ... ويذهب من الجامعة إلى المسجد وإلى الغرفة التي يسكن بها .. أنت قلت له لا يجوز لك ذلك .. وفي نفس الوقت الآن نوهنا قلت .. هم يريدون الجهاد ولا يملكون حتى إبرةً يعرفون كيف يصنعوها محلياً لإخاطة رقع ثيابهم؟.
فهم يقولون الشيخ يقول لا يجوز الخروج حتى نخرج خارج البلاد نتعلم حتى نعرف كيف نصنع بأنفسنا وكذلك يقول عندما نستشهد بالجهاد وكذا يقول لا نملك نحن الأسلحة فكيف نُوَفِّق في بهذا النقيضين أصبح في نظرهم.
الألباني: ماذا فعل الرسول عليه السلام ... ؟ .. ماذا فعل الرسول؟

(790/11)

كون الرسول هو القدوة أصبحت هذه العقيدة منسوخة عملياً من أذهان المسلمين الرسول صلى الله عليه وسلم ما انتصر على فارس والروم .. هَلّي كانوا هِنِّ [الذين كانوا] يومئذٍ أشبه ما يكون بأمريكا وروسيا قبل انهزامها .. كانوا هما الدولتان العظيمتان المسيطران على العالم المعروف يوم إذٍ .. ثم نشأت الطائفة المسلمة .. بقيادة الرسول عليه السلام فهل نُصِرَ الرسول صلى الله عليه وسلم بالسلاح المادي كأساس أم السلاح المعنوي.
السائل الآخر: السلاح المعنوي طبعاً.
الألباني: معنوي .. هذا لا ينافي استعمال السلاح المادي في حدود الإمكانية لكن الأصل في السلاح المعنوي.

الآن هم يعكسون الموضوع يقولون مثلاً كما نقلت أن الشيخ بِيقول ما بِيجوز الذهاب إلى بلاد الكفر
ليتعلموا مثلاً العلوم التي تساعدهم للاستعداد المادي هذا مفهوم تماماً لماذا يقول الشيخ هذا ألا يعلمون بأن الشرع لا يريد بالمسلمين أن يورطوا أنفسهم في مفاسد خُلُقِيَّة وربما مفاسد عقدية وفكرية.
هم يعلمون هذه المفاسد إذاً هم يريدون كما يصرح بعض الدعاة الإسلاميين اليوم أن الغاية أن يحققوا أن الغاية تبرر الوسيلة، أي لنكون نحن أقوياء مادةً يجب أن نكون كالأوربيين استعداداً مادياً لا هذا مش وارد وأنا في اعتقادي لا يمكن للمسلمين وللدولة الإسلامية حينما تقوم قائمتها - ونرجو أن يكون ذلك قريباً - لا يمكن أن تكون هذه الدولة من الاستعدادات المادية كالكفار لأن الكفار متفرغون لهذا الجانب من الاستعداد المادي بخلاف المسلمين حاكماً ومحكومين ليسوا متفرغين للاستعداد المادي بل هم متوجهون للاستعداد المعنوي قبل الاستعداد المادي.
فلذلك هؤلاء المشار إليهم من بعض الدعاة يريدون أن يأخذوا سَنَنْ اليهود سَنَنَ الكفار وهذا طبعاً لا يجوز لأن الكفار دمغهم الله عز وجل وطبعهم بقوله في القرآن الكريم:" يعلمون ظاهراً من الحياة الدنيا وهم عن الآخرة هم غافلون ".
المسلمون يجب أن يكون وضعهم على العكس تماماً إلاّ ما شاء الله بقدر تطبيق قوله تعالى:" وأعدّوا لهم ما استطعتم من قوة ... " قوة مادية لكن القوة الأساسية هي المعنوية الإيمانية .. ولذلك فهذا الإيراد الذي نقلته عن الجماعة أيضاً يدلنا على انحرافهم عن الفقه الإسلامي الصحيح فنحن إذا قلنا مثلاً لا يجوز للمسلمات أن يدخلْنَ الجامعات المختلطة لأنه في فساد في تعريض البنات وللشباب الفتنة سيقال لنا من أين نأتي بالممرضات وبالطبيبات وإلى آخره هذا يقال فعلاً نقول .. في بعض الأمثال .. لكل ساقطةٍ في الحي لاقطة ليس كل النساء ولا الشباب المسلم والمسلمات ليس كل فرد من أفراد هؤلاء عنده استعداد لتطبيق الأحكام الشرعية بكاملها.
فإذا قال قائلٌ كما سمعتم آنفاً ذلك الشخص الذي تكلم من تايلاند وسأل عن الربا وما الربا إذا قلنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه .. هل كل المسلمين

**يستجيبون لهذا الأمر؟
الجواب لا إلاَّ القليل منهم هذا مع أنه فيه نص صريح "لعن الله آكل الربا وموكله" وليس هناك نص صريح يفهمه عامة الناس كما يفهمون هذا النص الصريح المتعلق الربا ليس هناك نص صريح في تحريم الاختلاط وبخاصة إذا كان مُؤَوَّلاً لتحصيل علم من العلوم الكفائية.**

(790/12)

**فإذاً أنا أتصور أنه كل المسلمين والمسلمات راح يخضعوا لهذا الحكم الشرعي، إذاً وجود طبيبات هذا كمثال سيتحقق بقيام الأفراد المنحرفين، مش ضروري نحن نكون كبش الفداء بيجوز [يمكن] هذا المنحرف قد يصاب كلاً أو جزءًا في شرفه .. في عرضه .. ومع ذلك في النهاية ستكون طبيبة وتعالج النساء المسلمات بدل ما يعالجهُنَّ الطبيب من الرجال إذاً الغاية لا تبرر الوسيلة والشُبْهة التي ألقيتها آنفاً تنطلق من هذه القاعدة اليهودية.
السائل آخر: نقلتها شيخي.
الألباني: ها.
السائل: نقلتها عنهم.
الألباني: جزاك الله خير.
السائل آخر: وإياك.
السائل: نعود شيخ استدلال - قياس - إمارة الجماعات على إمارة السفر، يقول أنه هو قياس صحيح للعلة المشتركة .. فيقول البحث الآن هو في ما العلة في إمارة السفر والحق في أن العلة ثابتة بالنص - في نفس الحديث - ولكنه مفتقر ...
الألباني: ما هي العلة المنصوص عليها في الحديث؟.
السائل: العلة إلّي هَيَّ .. آ .. في نهاية البحث بتاعه بأن العدد ليس السفر.
الألباني: أسألك ما هي العلة المنصوص عليها في الحديث في دعواهم؟.
السائل: في دعواه هو أن العدد وليس السفر.
الألباني: قُلْي وين العلة في الحديث؟.
السائل: إذا كنتم ثلاثة في سفر .. وهو [حَيَأْتي] سيأتي بها إن شاء الله.**

الألباني: لا ما أعتقد .. نعم.
السائل: يقول .. قال لتعدد الأوصاف المترتب عليه الحكم في الحديث فيجب تحديد أي هذه الأوصاف هو المؤثرة في الحكم يقول: إن أقل عدد تجب فيه الإمارة هو ثلاثة لحديث أبي ذر وحديث أسامة بن زيد لرجل بعد أن يكون أميراً على رجلين.
وهذا العدد يقول هو نفسه المذكور في إمارة السفر يقول فهذه الإمارة متعلقة بالعدد لا بالسفر وهذا هو تنقيح المناط ..
الألباني: كيف هذا .. ؟ .. شو نص الحديث.
السائل: نص الحديث إذا كنتم ثلاثة في سفر.
الألباني: في سفر.
السائل: نعم.
الألباني: طيب .. كيف متعلق في العدد .. الصواب أن يقال بالعدد والسفر .. هذا إذا انتفى أحد العلتين انتفى الحكم بمعنى .. إذا كنتم ثلاثة .. هل يجب إذا كانوا اثنين؟.
السائل: لا.
الألباني: لا .. طيب إذا كانوا ثلاثة ولم يكن في سفر .. هل يجب .. ؟.
السائل: لا.
الألباني: إذاً كلام باطل هذا، في الحديث علتان إذا وجدتا وجد المعلول كما يقول الفقهاء الحكم يدور مع العلة وجوداً وعدماً .. العلة هنا العدد والسفر .. فإذا انتفى إحدى العلتين انتفا المعلول وهو الحكم.
السائل: وبالرغم أنه يقر يسميه حديث إمارة السفر.
الألباني: إي هذا هو .. سبحان الله بس لا يفوتني أن ألفت نظرك أن الحديث الذي تلوته في أول الجلسة بلفظ فيه تفصيل وركنوا إليه لأنهم وجدوا فيه ارتياحاً فيما يظنون أنه يؤيد دعواهم اقرأ الآن نص الحديث الثاني.
السائل: يقول:" لا يحل لثلاثة يكونون بفلاة من الأرض إلاّ أمروا عليهم أحدهم".
الألباني: أهـ .. لا يحل لثلاثة يكونون بفلاة من الأرض هذا الحديث:
أولاً: كما قلت في أول الجلسة لا يصح
وثانياً: هو لو صح لكان دليلاً لما قلت لك آنفاً أن من كان .. جماعة أن كانوا في العراء يعيشون ليس عليهم حاكم فهؤلاء ينظموا أمورهم عليهم أن

يؤمروا أحدهم كما قلت بالنسبة لأبي الحكم كان إيش مطاع في قومه فكانوا يقبلون حكمه هذا الحديث هذا محله في ما لو كان صحيحاً لكن هذا الحديث ليس صحيحاً إنما الصحيح باللفظ الأول " إذا كنتم ثلاثة في سفر فأمروا أحدكم"
أما الحديث الثاني بلفظ لا يحل فهذا في الواقع له قصة معي ومع جماعة حزب التحرير بصورة خاصة.
علي حسن: شو حديث شيخنا.
الألباني: لا يحل .. لثلاثة.
علي حسن: آهـ .. نفس الحديث لكن بلفظ آخر.

(790/13)

الألباني: بلفظ لا يحل .. إي نعم .. هذا له قصة ربما يعلم الحاضرون شيئاً من أفكار حزب التحرير هؤلاء بلا شك كبعض الجماعات الأخرى لهم أمير ويجب إطاعته في كل ما يقوله.
إلى درجة أنه .. لو أمر الأمير بحكمٍ مخالفٍ للشرع فيجب إطاعته خلاف الحديث المعروف:" لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق " قصة طويلة لكن لابد من ذكر خلاصة عنها لما فيها من عبرة وفائدة .. كنت في دكاني في دمشق حينما رنَّ الهاتف لأول مرة يتصل بي أحد رؤوس حزب التحرير من دمشق يسألني عن هذا الحديث يوم إذٍ لم يكن عندي دراسة خاصة حول هذا الحديث .. أجبته أنا ما أدري ما حال هذا الحديث.
المعروف الحديث الأول وهو في سنن أبي داود وغيره لكن سأدرسه إن شاء الله .. بعد أيامٍ اتصل بي ودرست الحديث فتبين بأن في إسناده رجلاً معروفاً بالضعف عند علماء الحديث وهو من أفاضل علماء المصريين والقضاة واسمه عبد الله بن أبي لهيعة.
هذا الرجل هو تفرد بهذا النص فأجبته بأن الحديث بهذا اللفظ ضعيف لكني استغربت لأول مرة سؤال حزبي تحريري لشخص هم يعلمون أنني كنت منتصباً للرد عليهم وبيان أنهم منحرفون عن الكتاب والسنة في كثيرٍ مما يذهبون إليه فبدأت أبحث عن السبب فتبين ليَ ما يأتي:
رئيس حزب التحرير الذي هو تقي الدين نبهاني

رحمه الله انتقل إلى عفو الله إن شاء الله ... عقد جلسة مع أصحابه .. طبعا مع مجلس شوراه .. أرادوا أن ينشروا نشرة وكما تعلمون من عادتهم أنهم يشتغلون بأمور سياسية ويعلنون أراءهم صراحةً في مخالفة بعض الحكام في بعض قراراتهم دار الحديث حول نشر نشرة من هذا القبيل فصار خلاف في المجلس.
الشيخ الرئيس رأى نشر هذه الرسالة على الرغم ما فيها من قسوة الجماعة قالوا لا الآن المصلحة لا تسمح لنشر هذه الرسالة صار خلاف بين الرئيس وبين مرؤوسيه. فاحتج عليهم بما كان طبعهم عليه أنه يجب إطاعة الأمير هذا رأيكم لكن أنا رأي أن هذه النشرة يجب أن تنشر فناقشوه بمنطقه هو .. قالوا له أنت بتقول وتستدل بحديث فليؤمروا أحدهم الحديث الأول وبيقولوا أنه الأمر لا يفيد الوجوب.
حزب التحرير هكذا يقول الأمر لا يفيد الوجوب لابد من أنه يكون هناك قرينة .. فقال لهم: القرينة الحديث الثاني حيث صرح وقال: لا يحل ... إذاً حرامٌ عليكم أن تخالفوني ... بُهتَ أصحابه وقالوا نحن ما نعرف هذا الحديث .. فقالوا في أنفسهم نرجع .. بآ .. لعلم الحديث ..
رغم أنوفهم يعترفون بأنه الألباني هو المرجع فاتصل هذا الذي أشرت إليه آنفاً فلما أعطيته الجواب بأن هذا الحديث لا يصح .. لكن القاعدة يا جماعة تكفيكم الأصل في الأمر الوجوب إلاّ لقرينة .. هذا هو رأي جمهور علماء الأصول فكان هذا الحديث وثبوت الضعف عندهم فيه سبب لمخالفة أميرهم .. سبب لمخالفة أميرهم لأنه فيه التصريح بلا يحل لأمير تشبث به والآخرون قالوا مادام أنه لا يصح إسناده فإذن ليس علينا بالواجب أن نطيعك هذا يستحب ويُسَن أما أنه واجب .. ومن يوم إذٍ صار فُرْقة بين أهل المجلس فبعضهم بقي مع الشيخ رحمه الله وبعضهم انفصلوا عنه ..
الشاهد الذي يريد أن يدخل معركة وينصب نفسه خلاف علماء المسلمين قاطبةً في كل بلاد الدنيا ويقول نحن جماعة الجهاد ويأتون بمثل هذه الأفكار التي لا يدل عليها دليل صحيح وفقه رجيح هذا واللهِ منتهى الخطر من الناحية النفسية التي يمكن الاستدلال عليها ببعض النصوص الشرعية كمثل قوله

عليه الصلاة والسلام: " ثلاث مهلكات شُحٌّ مُطاع وهوىً مُتَّبَع وإعجاب كل ذي رأيٍ برأيه " ..

(790/14)

أنا أنصح هذه الجماعة وغيرها أن لا ينفردوا بتأويل حديث وبتفسيره حتى يسألوا أهل العلم الذين يشهد لهم العلماء بأنهم من أهل العلم وحين ذاك يطبقون نصاً في القرآن الكريم وإلاّ فقد خالفوه شاءوا أم أَبَوْ .. أعني بهذا النص قول الله عز وجل:" فاسألوا أهل الذكر إن كنتهم لا تعلمون " .. أنا أعتقد أن الذين أو الذي ألّف ذلك الكتاب أعتقد وأنا لا أعرفه شخصياً ولا أعرف مقدرته في العلم أيضاً أنه لا يعتقد في قرارة نفسه أنه صار من العلماء الذين يصح لهم الاجتهاد في فهم نصوص الكتاب والسنة وحين إذٍ عليه أن يطبق الآية المذكورة آنفاً:" فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون " .. هذا ما عندي بالنسبة لهذا الحديث.

السائل: وعلى قولك يعني فاسألوا أهل الذكر .. يأتي بشبهات لهؤلاء الشباب عندما يسألونه يقولون له مثلاً نرجع للشيخ الألباني أو الشيخ عبد العزيز أو غيره .. فيقولون لهم: أن الشيخ الألباني أو الشيخ عبد العزيز لهم فهم في الفقه والحديث وفي المسائل هذه أما المسائل الجهادية والقتالية تحتاج إلي خبرة وكذا ..

فتأخذون مِنْ مَنْ هم في الجبهة ومن منهم يعرفون هذه الأمور.

الألباني: صحيح أنه الألباني ولاّ أبن باز ولاّ غيره يمكن ما بْيَعَرْفوا يَحِمْلوا السلاح .. لكن لا يعرفون أحكام الجهاد؟!!.

السائل: يعرفونه.

الألباني: إيش معنى الكلام هذا .. الله أكبر.

أحد الحضور: يُنَوِّهون على ...

الألباني: .. هذا من تسويل الشيطان لهم وتَنْزيلهم لفتاواهم المخالفة للكتاب السنة ..

إيش قلت .. ؟.

أحد الحضور: هذا يقولون من تأويلهم يقولون أنه الشيخ الألباني أو الشيخ ابن باز ما علموا بفقه

الواقع نحن على الأرض [شنو يقولوا] ماذا يسمونها على الأرض الحية السيخ الألباني مجاور الكتب و ... الألباني: طيب .. طيب هاتوا فقهاً واقعاً وهاتوا حكمه شرعاً .. هاتوا لنشوف [لنرى] ..
سنقول لكم أنتم أعرف بالواقع لكن هذا الواقع لا يعطيكم الحكم .. الحكم يُؤْخَذ من كتاب الله ومن حديث رسول الله .. سبحان الله العظيم مكابرة عجيبة جداً .. الأسئلة حينما ترد إلى علماء المسلمين من كل بلاد الدنيا تأتي عن مسألة وقعت هل يعلم المستفتى هذه المسألة .. لا يعرفها لكن المستفتي يصف هذه المسألة كما وقعت لماذا لا يأخذ الحكم هو من هذا الواقع ويسأل العالم لأنه يعلم أن العالم على الرغم من أنه لا يعرف هذا الواقع لكنه بعرف حكم هذا الواقع ..
فمن العجيب أن يبرر فتاواهم .. فتاواهم القائمة على الجهل بالكتاب والسنة بأنهم أعرف من بالواقع، بارك الله لكم في معرفتكم بهذا الواقع لكن هذه المعرفة لا تعطيكم حكم هذا الواقع فلابد لكم من أن تسألوا أهل الذكر كما هو نص القرآن الكريم ..
أي مسألة يسأل عنها العالم ليس من الضروري يكون عارفاً بها كواقع الأمر طبيعي جداً .. على الحقيقة أنه هذه الكلمة وحدها تكفي لبيان أن هؤلاء الناس مغرر بهم .. يعني يبررون انحرافاتهم العلمية بأنهم يعرفون الواقع أكثر من أهل العلم يا أخي كل من وقعت له مشكلة وهي لا تعد ولا تحصى هو أعرف بها من المستفتى - من العالم - لكن هو لا يستطيع أن يعطي الحكم إلا بسؤال العالم ولذلك نحن نستدل بالآية السابقة عليهم أن يسألوا أهل العلم الآن قامت جماعة الجهاد ماذا تريد .. ؟ .. تريد أن تجاهد في سبيل الله .. طيب ما يعرف العلماء والفقهاء حكم هذا الجهاد؟ .. وهل هو مستطاع أو غير مستطاع؟ .. وهل يجب أن يقدم بين يديه الاستعدادات التي أشرنا إليها آنفاً .. وبخاصة منها الاستعدادات المعنوية .. سبحان الله .. الله المستعان .. فتنٌ كقطع الليل المظلم .. بَقِيَ عندك شيء يا أخي.

(790/15)

السائل: هو طبعاً يبين جهلهم وعد فقههم كما قلت يعني في المسائل هذه .. وذكرتها للشيخ علي وذكرته لكم أنه بداية الحديث بأنه هو يحرم يعني تعدد الجماعات في الجهاد ويحلها في خارج الجهاد ويُؤَيِّد الجهاد الأفغاني مع تعدد الإمارات هناك .. نعم.
الألباني: إي نعم .. لماذا لم يجاهد مع الأفغان؟ .. لماذا لم يجاهد .. ؟.
علي حسن: هو شيخنا يبدوا لمؤلف الكتاب هو هناك ألَّفَه .. ألَّفه في الجهاد الأفغاني.
الألباني: لكن جماعته ما جاهدوا هناك.
علي حسن: لا أفراد منهم الذين ألَّفَهم ألَّفَ هو هذا الكتاب هناك وهذا الكتاب يعني وليد الصراعات والسياسية والجهادية هناك في بشاور عندما ألَّفَه لجماعته المقاتلة هناك كان لهم مجلة وكاتب وكذا بما يذكر لنا بعض الاخوة.
الألباني: طيب والجماعة التي قاتلت هناك انتقلت .. ؟
علي حسن: أين شيخنا.
الألباني: التي قاتلت في أفغانستان .. انتقلت.
علي حسن: طبعاً لا إلى الآن وضعهم أفضل من الإخوان يعرفون أكثر.
السائل: بداية الحديث ذكرت لشيخنا هم الآن انتشروا يعني بعد الأحداث إِلّي صارت .. للأفغان بعضهم ذهب لبلاد الشرك هناك والبعض في البلاد العربية والإسلامية.
الألباني: ما لهم علاقة بجماعة الجهاد والهجرة في مصر.
السائل: البعض لهم علاقة والبعض لا ... يعني فقط لوجودهم هناك - يعني - في أفغانستان تأثروا بهذه الأفكار.
الألباني: الله يجمع المسلمين على الفهم الصحيح .. تفضل يا أخ.
أحد الحضور: شيخنا أولاً أقول هؤلاء الذين يتكلمون على العلماء ويقولون أن العلماء لا يوجد عندهم الفقه بالواقع هل هؤلاء خالطوا هؤلاء العلماء حتى يعرفوا أن هؤلاء العلماء لا علم لديهم بفقه الواقع؟ ثم لبعض هؤلاء شيخنا شبة أيضاً يستدلوا بها على الإمارة هي أن شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله تعالى كان يجاهد وكان يخرج ويقاتل إلى آخره فربما

تكون هذه غابت من الأسئلة وربما بعض الناس إذا سمع هذه الأجوبة ثم وردت عليه هذه الشبة أن شيخ الإسلام كان يجاهد لم يأخذ بالأجوبة هذه .. فبارك الله فيكم يعني ...
الألباني: أخي هذه الشبة يعني .. كما يقال يغني حكايتها عن الرد عليها ..
الوضع في زمن ابن تيميه ليس كوضعنا اليوم بل هناك فوارق كثيرة وكثيرة جداً أول ذلك أن الجهاد في سبيل الله كان عقيدة إسلامية بقسْمَي الجهاد الذَيْنِ ذكرتهما آنفاً الكفائي والعيني ..
اليوم اسم الجهاد يكفي لإنكاره على الداعين إليه فشتان بين ذلك الوضع والوضع الذي نحن نحياه اليوم .. ثانياً - وهذا مهم أيضاً - أن ابن تيمه كان يجاهد ليس رغم الحاكم المسلم الأعلى بل ذلك من نظام ذلك الحاكم ومما يؤكد حكمه الذي على أساسه نصب حاكماً على المسلمين.
الوضع اليوم يختلف عن ذلك الوضع تماماً .. فلو أن هناك دولة مسلمة تأذن حقيقةً لتقوم جماعة من المسلمين يجاهدون في سبيل الله لوجدت لابن تيميه أمثالاً في هذا الزمان.
لكن الوضع الآن يختلف كل الاختلاف كما ذكرت آنفاً عما كان عليه في زمن ابن تيميه رحمه الله يكفيك أن ابن تيميه حين ما كان يجاهد يجد الشعب معه والدولة معه اليوم
أولاً: لا تجد الشعب نفسه ليس عنده استعداد للجهاد في سبيل الله إلا أفراد قليلين منهم ممن لم تشغلهم الدنيا عن الآخرة بينما جماهير المسلمين اليوم شغلهم عن الجهاد في سبيل الله ما جاءت الإشارة إليه في حديث:" ... حب الدنيا وكراهية الموت " ..

(790/16)

ثانياً: الحكام اليوم لو وجدت هذه الطائفة وكانت قليلة سيقفون لها بالمرصاد وهذا هو الواقع ولذلك فهذه الشبة التي ذكرتها الحقيقة لا قيمة لها في ما إذا فكرنا بالفرق سواء من ناحية المجتمع الإسلامي يومئذٍ والمجتمع الإسلامي اليوم والفرق بين الحاكم

في ذلك الزمان الذي كان يُؤَيد ذلك الجهاد والحكام الذين أحسنهم اليوم يقف في طريق المجاهدين في سبيل الله.
أحد الحضور: بس شيخنا الذي أذكره أنه جاء ترجمة هذه القصة قصة جهاد ابن تيميه أن الحاكم والشعب جاءوا يطلبون من ابن تيميه أن يحاول أن يُعِد للجهاد والقتال.
الألباني: أن يعدّ ... ؟ ...
أحد الحضور: للجهاد والقتال - لقتال الأعداء -.
الألباني: هذه شبة ولاّ تأييد ... ؟.
أحد الحضور: لا ... هذا يعني تأييد لكلامك يا شيخ.
الألباني: هذا هو .. والحمد لله.
أحد الحضور: جزاك الله خيراً.
الألباني: وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.

(790/17)

سلسلة الهدى والنور (791)
محتويات الشريط:-
1 - نبذة عن حالة الدعوة السلفية في اليمن. (00:07:00)
2 - هل يصلح مجهول العين والمبهم والمتقطع في الشواهد والمتابعات وهل يعتضد المرسل بالمرسل.؟ (00:11:55)
3 - هل يَتَقَوَّى حديث فيه مجهول عين بحديث آخر فيه مجهول عين آخر؟ (00:14:50)
4 - ما الفرق بين ما صححه الحاكم ووافقه عليه الذهبي وبين ما صححه الحاكم وسكت عنه الذهبي؟ (00:18:50)
5 - إذا أعل إمام من الأئمة حديثاً ولم يبين علته فهل يسلم له ذلك أم لا بد من البيان لسبب إعلاله.؟ (00:25:21)

(791/2)

---

6 - ما معنى قولهم هذه مسألة اجتهادية؟ (00:34:15)
7 - هل من ينكر الإجماع أو القياس يكون مخالفاً لعقيدة أهل السنة والجماعة؟ (00:39:27)
8 - من هو المجدد وما هي شروطه وهل يشترط أن يكون على رأس القرن وهل يلزم أن يكون سالماً من أي بدعة؟ (00:46:25)
9 - إذا عملت المرأة بإذن زوجها فلمن يكون ربح عملها؟ (00:56:35)
10 - ما حكم جمعيات العمال التعاونية؟ (01:00:25)
11 - ما ذا يفعل المدين إذا كانت العملة المحلية دائماً في انخفاض؟ (01:08:25)

(791/3)

---

12 - ما هو الضابط لبقاء الكتابي على دينه الذي يجيز لنا أكل طعامهم ونكاح نسائهم.؟ (01:12:03)
13 - هل لمسلمين اختصما أن يتحاكما إلى محكمة من محاكم الكفار لأجل أن يسترد أحد الخصمين حقه الذي لا سبيل إليه إلا بهذه الطريقة.؟ (01:13:53)
14 - هل يقع الطلاق الصوري احتيالا على القانون الذي يمنع تعدد الزوجات؟ (01:14:25)
15 - هل يجوز بيع التقسيط.؟ (01:14:51)
16 - ماذا يفعل الجنب الذي لا يستطيع غسل بعض جسده لجرح به ويستطيع غسل بعضه الآخر؟ (01:15:17)

(791/4)

---

17 - هل هناك تلازم بين التحزب المذموم والعمل الجماعي المنظم؟ (01:28:02)
الشريط 791
-********
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. اما بعد، فهذا أحد اشرطة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى-

حفظه الله - نسأل الله أن ينفع بها الجميع.
قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى.
والان مع الشريط الواحد والتسعين بعد المئة السابعة على واحد تحت عنوان الأسئلة اليمانية حول مسائل حديثية وفقهية
thwg

(791/5)

تم تسجيل هذا المجلس فى التاسع من جمادى الأولى ألف وربعمية واربعتاشر هجرى الموافق السادس والعشرين من الشهر العاشر الف وتسعمية تلاتة وتسعين ميلادى

ضيف الشيخ من اليمن: والفترة كانت قصيرة يعنى، ماكانت تسمح لنا بالإتصال بأكثر من شخص يعنى
الشيخ: نعم
ضيف الشيخ من اليمن: وأما سوريا يعنى فقد زرنا المسجد الأموى، وزرنا المكتبة الظاهرية كذلك، ثم قفلنا يعنى منها.
الشيخ: وهل زيارتكم للمسجد كانت كزيارتكم للمكتبة فقط للإطلاع أم إقترن مع الزيارة الصلاة؟
ضيف الشيخ من اليمن: الحقيقة أن الغرض الإساسى أولا من الزيارة هو المكتبة، ولكن ذهبنا الى المسجد الأموى فأختلفنا حول الصلاة بسبب وجود القبر، فمنا من قال نصلى ومنا من قال لا نصلى فى الأخير خرجنا لجانب بعيد فى المسجد، وكان الوقت يكاد يفوت علينا فصلينا
الشيخ: امممممم، ولماذا إختلفتم؟

(791/6)

ضيف الشيخ من اليمن: منا من قال أن
الشيخ: لا، ما أسألك كيف إختلفتم، لماذا إختلفتم؟
ضيف الشيخ من اليمن: يعنى إختلفنا بسبب وجود القبر يعنى

الشيخ: هو وجود القبر يجعلكم تتفقون ولا تختلفون
ضيف الشيخ من اليمن: لم نحتلف يعنى إختلافا مزموما، ولكن الاختلاف كان حول مشروعية الصلاة، يعنى فى ناحية من نواحى المسجد.
الشيخ: ههه، هذا هو سؤالى، على ماذا إتفقتم إذن؟
ضيف الشيخ من اليمن: يعنى أخيرا قلنا ننأى فى جانب بعيد
الشيخ: لا، لا، أسأل بصورة عامة
ضيف الشيخ من اليمن: ها، هذا ربما سيكون من ضمن الأسئلة التى نريد الجواب عليها
الشيخ: ههه، خير ان شاء الله، إذن نحن إستعجلنا من الأول
ضيف الشيخ من اليمن: اى نعم، هههه، جزاكم الله خير
الشيخ:واياكم، طيب ماهى أسئلتكم؟

(791/7)

ضيف الشيخ من اليمن: عندنا عدة أسئلة يا شيخ حفظك الله منها ماهو فى الفقة ومنها ما هو فى الحديث، وأسئلة أخرى عامة فيما يتعلق بالدعوة الى الله التى نعيشها نحن هناك، وقبل قراءة الأسئلة فى الحقيقة نحن نلح فى الطلب الذى قدمناه إليك بإلحاح شديد
الشيخ: لو كان هذا قبل هذا
ضيف الشيخ من اليمن: الله المستعان، لكن نقول أين حظ اليمن من العمر يا شيخ؟ الشام يعنى أخذ العمر كله، وكذلك الحجاز
الشيخ: وأين كنتم من العمر؟ هههههه، لكل أجل كتاب
ضيف الشيخ من اليمن: الحمد لله، نسأل الله أن ينفع بكم أينما حللتم
الشيخ: الله بحفظكم وجزاكم الله خير وتقبل منكم، لو كانت البلاد الإسلامية بينها شىء من الإتصالات الودية التى لا تفرقهم السياسات الحزبية المختلفة - مع الأسف الشديد - ليس فيها سياسة قائمة على الإسلام، وإلا لكان المسلم يطوف الشرق والغرب

والشمال والجنوب فى أيام معدودات بفضل ما خلق الله لنا من هذه الوسائل التى زللها للناس ثم كفروا بأنعم الله
ضيف الشيخ من اليمن: سبحان الله
الشيخ: فإتخذوا هذه الوسائل وسيلة لمعصية الله وليس لطاعته والتقريب بين المسلمين مهما نأت بهم الديار، الحقيقة أننى لأول مرة يتاح لى

(791/8)

التطواف فى السعودية نوعا ما - أقول نوعا ما - فقد وصلت إلى الرياض والى الخرج والى الدمام و .. و .. الى اخره، مع الأسف الشديد أقول لو كان المسلم يخرج من بلده الى بلد أخر يحكمها حكما أخر، كما هو الشأن فى بعض البلاد الكافرة، لكان مزللا جدا أن يصل إليكم فى تطوافه هذا الذى خُطط ليكون مثلا فى الإقليم السعودى، لكن تعرفون يحتاج الى تقديم طلب بالدخول وانتظر الجواب و .. و .. الى اخره، وكنت يومئذ على شىء من القوة والنشاط ونوع من الفراغ - وهذا قل ما اجده - حتى طفت تلك البلاد، وأسأل الله عزوجل أن يزيل هذه العقبات من هذه البلاد حتى يكون ميسرا جدا أن يستجيب مثلى لمثل دعوتكم الطيبة.
ضيف الشيخ من اليمن: طيب، بسم الله الرحمن الرحيم، الحقيقة لنا رغبة أن نعطيك يا شيخ - حفظك الله - فكرة ميسرة عن وضع الدعوة فى اليمن قبل أن نطرق هذه الأسئلة، أولا: نحمد الله سبحانه وتعالى الذى أنعم علينا بهذا اللقاء المبارك
الشيخ: الله يحفظكم
ضيف الشيخ من اليمن: ونسأل الله سبحانه وتعالى أن يزيدنا وإياكم بركة فى العمر
الشيخ: اللهم آمين

(791/9)

ضيف الشيخ من اليمن: لا شك ايها الشيخ أن جميع أخواننا هناك بدون استثناء يكنون لكم الحب والتقدير

الشيخ: جزاهم الله خير
ضيف الشيخ من اليمن: ويتمنون أن يسعدوا برؤيتكم
الشيخ: اسعدكم الله فى الدنيا والاخرى
ضيف الشيخ من اليمن: ونبشركم كذلك بان - ولله الحمد- الدعوة السلفية فى اليمن اصبح لها نشاط وانتشار وذلك بفضل الله تعالى، وكذلك يعنى تميزت من فضل الله، ونكرر ما سبق به القول أنه يسعدنا ويثلج صدورنا أن نلتقى بشيخنا الشيخ الفاضل العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى ونسأل الله سبحانه وتعالى أن يوفقنا واياه لما يرضى الله سبحانه وتعالى، وكنا قد بدأنا بإعطينا الشيخ صورة عن وضع الدعوة السلفية فى اليمن، وقلنا بأنه - ولله سبحانه وتعالى الحمد و الفضل - هناك انتشار طيب وهناك دعوة قائمة لأهل السنة والجماعة فى اليمن، و امتازت ولله الحمد هذه الدعوة بأنها تقوم فى كثير من توجهاتها وتفكيرها على العلم، ولاأدل من ذلك أن من أهم الوسائل التى يسلكها الدعاةالى الله عزوجل فى هذا البلد هو المراكز العلمية، بمعنى أنه يوجد فى كثير من المناطق مراكز علمية، تقوم هذه المراكز

(791/10)

على أساس تفريخ مشايخ وتفريخ كذلك طلاب علم يتلقون العلم، فهناك مثلا مركز للشيخ مقبل بن هادى الوادعي حفظه الله، وهناك مركز فى مأرب، وهناك مركز أخر فى معمر، وهناك أيضا مركز أخر فى صنعاء، وتقريبا كثير من المدن تقوم فيها هذه المراكز، ويتلقى الطلاب التعليم عن طريق هذه المراكز، فالصحوة قائمة ولله الحمد، وإن كان هناك ولا شك كثير من العقبات والمشاكل التى يواجهها الدعاة الى الله عزوجل، كغيرهم من بقية الدعاة فى سائر البقاع، نسأل الله عزوجل أن يجمع شمل المسلمين وأن يوحد صفوف الدعاة الى الله سبحانه وتعالى، وأن يرزقهم جميعا الإخلاص والسداد و الصواب
الشيخ: آمين
ضيف الشيخ من اليمن: ولهذا نستغل الوقت فى

طرح بعض الأسئلة على شيخنا - حفظه الله - والتى منها أسئلة حديثية وأسئلة أخرى فقهية، ومنها أسئلة أخرى تتعلق بالدعوة الى الله سبحانه وتعالى، فلنبدأ بالأسئلة
الشيخ: تفضل
السائل: بسم الله الرحمن الرحيم، الاسئلة كما ذكر الأخ محمد أسئلة متنوعة، وإن شاء الله سنطرح سؤالا بسؤال، سؤالا حديثيا وفقهيا ودعويا

(791/11)

السؤال الأول فى الحديث يا شيخ
ابو الحارث: لو سمحت يا شيخنا، لو تجعل كل الاسئلة متصلة ورا بعضيها، يعنى مثلا الدعوية حتى يصير الشريط مستقل
السائل: بس أنا، طيب، خير ان شاء الله
ضيف الشيخ من اليمن: قد لا تستوعب

ابو الحارث: هو يختار أهم شىء فيها، الأهم فالأهم
السائل: طيب
ابو الحارث: الله يجزاك خير
السائل: إذن نبدأ بالأسئلة الحديثية ان شاء الله، السؤال الأول يافضيلة الشيخ يقول، هل يصلح مجهول العين والمبهم والمنقطع فى الشواهد والمتابعات؟ وهل يعتضد المرسل بالمرسل؟
الشيخ: أما اعتضاد المرسل بالمرسل فلا
ضيف الشيخ من اليمن: مطلقا؟
الشيخ: مطلقا، لأنه يحتمل احتمالا كبيرا أن تكون الواسطة بين كل من المرسلين واسطة واحدة، فلما كانت هذه الواسطة مجهولة كانت هذه

(791/12)

الجهالة هى سبب رد الإحتجاج بالحديث المرسل، فإذا كان هناك مرسل ومرسل بل ومراسيل -جمع منها-، فمن المحتمل احتمالا كبيرا أن تعود رواية هذه المراسيل الى رواية شخص مجهول، ولذاك فلا يحتج

بمرسل فى تقوية لمرسل اخر، إلا أن هنا دقيقة لابد من ملاحظتها وهى: إذا كان كل من الشخصين المرسلين مختلفى البلدين وكان ثابت عند الباحثين على أنه لا يُعرف بينهما - إما لقاء أو سفر كل منهما الى بلد الأخر -، فإذا كان ثابتا مثل هذا الأمر المنفى من اللقاء أو السفر الى بلد كل منهما من الأخر، إذا كان هذا منفيا فقد تطمئن النفس لتقوية المرسل بالمرسل بهذا الشرط، لأن هنا - والحالة هذه يضعف إحتمال أن يعود رواية كل من المرسلين الى شخص واحد، هذا فى الواقع نظرى أكثر من أن يكون عملى، لكن إن ورد مثل هذا الأمر النظرى عمليا بالنسبة لبعض الباحثين فله أن يقوى ذلك.
بقى الجواب عن تقوية المجهول بالمجهول أو بالمبهم
السائل: مجهول العين
الشيخ: مجهول العين، نعم، نقول الجواب تقريبا نحو الجواب عن المرسل بالمرسل، إذا كانت الجهالة فى طبقة واحدة وفى عصر واحد فلا تقوية، أما إذا كانت الطبقة مختلفة فيمكن تقوية المجهول بالمجهول بمعنى أن يكون المجهول فى احدى الروايتين هو التابعى مثلا، وأن يكون المجهول فى الرواية الأخرى من أتباع التابعين أو دون ذلك، فالطبقة أختلفت تماما،

(791/13)

بحيث أن الناظر فى هاتين الروايتين يغلب على الظن - إن لم نقل نقطع - بأنه لا يمكن أن يكون أحدهما أخذ من الأخر، كما قيل تماما بالنسبة للمرسلين، فى هذه الحالة يمكن تقوية احدى الروايتين بالأخرى ولو كان فى كل منهما مجهول العين أو من لم يسمى
ضيف الشيخ من اليمن: بالنسبة للمرسل فكأنما أشرت الى أن المرسبين الأثنين فى عصر واحد
الشيخ:
ضيف الشيخ من اليمن: أما بالنسبة لمجهول العين أو من لم يسم فلا يؤثر فى التقوية
الشيخ: نعم

السائل: يا شيخنا مجهول العين، إذا جاء من رواية أخرى الحديث مرسلا ولكن فى اسناده ضعف، ضعيف أو مجهول الحال ولو فى طبقة واحدة، مثلا عندنا سند فيه مجهول عين فى طبقة اتباع التابعين، وأخر فى السند لنفس الحديث فيه مجهول عين فهل يعتضد هذا بهذا؟ لأنه يعنى كأن الصورة الأولى لا تنطبق على مثل هذا السؤال
الشيخ:عفوا الصورةالاولى ماهى؟

(791/14)

السائل: يعنى كأنها كانت حول المبهم، أنا اسأل الأن عن مجهول العين ومجهول العين إذا كانا فى طبقة واحدة فهل يعتضد أحدهما بالأخر؟
الشيخ: فى طبقة واحدة؟
السائل: نعم
الشيخ:لا، ما يعتضد
السائل: يعنى هو قد سمى، ذكر اسمه
الشيخ: ولو سمى، لأنه المرسل الذى تكلمنا عليه معروف أن المرسل سمى وأنه ثقة، فلماذا لم نقوى أحدهما بالأخر؟ لإحتمال أن يكون كل من المرسلين الثقتين أخذا من شخص واحد، فنفس العلة هنا ترد
السائل:احتمال أن، لكن هنا مجهول العين فى هذا السند يأخذ عن راو أخر، عن شيخ أخر
الشيخ: نعم
السائل: وجهول العين فى السند الأخر يأخذ عن شيخ أخر أيضا
الشيخ:: نعم
السائل: والمتن متفق باللفظ أو بالمعنى
الشيخ: لكن يرد أن يكون أحدهما أحذ عن الأخر

(791/15)

السائل: يرد
الشيخ: يرد هذا الإحتمال
السائل: طيب، خيرا، السؤال الثانى: من المعلوم أن الإمام الذهبى رحمه الله لخص كتاب المستدرك

للحاكم، ولكنه لم يشترط أن ينبه على كل وهم وقع من الحاكم رحمه الله، فهل يجوز مع هذا أن نقول فى كل حديث صححه الحاكم وسكت عليه الذهبى إنه وافقه؟ مع العلم أنه قديكون سكت عليه فى التلخيص وضعفه فى الميزان مثلا

الشيخ: نحن نفرق بين ماسكت فنقول سكت، وبين ما وافق فنقول وافق، نفرق بين الأمرين
السائل: وكيف نعرف يعنى أنه سكت أو أنه وافق؟
الشيخ: بَيَض، وتارة نعبر بهذا التعبير، يعنى يكون الحاكم فى الأصل قال صحيح الإسناد أو قال صحيح على شرط الشيخين أو أحدهما كما هو معلوم، أم الذهبى فى التلخيص بيض، لم يقول كما قال الحاكم، فإذا بيض نقول بيض له الذهبى أو سكت عنه، ولو بطريقة الرمز وافق الرمز الحاكم فى

(791/16)

هذه الحالة نقول وافقه، أما إذا لم يوافق وإنما بيض فنقول بيَض أو سكت عنه
السائل: يعنى كون الذهبى رحمه الله، يعنى الحاكم أحيانا يقول صحيح على شرط الشيخين فالذهبى رحمه الله يرمز فى التلخيص بـ خ لو كان على شرط البخارى أو بـ خ/م بو كان على شرط البخارى ومسلم أو م إذا قال على شرط مسلم، أو صحيح إذا كان صحيح الإسناد، هل هذا الرمز يعتبر موافقة منه أو هو مجرد إختصار لكلام الحاكم؟
الشيخ: هو المفروض أنه يكون مجرد اختصار، ولكن لما رأيناه قد تعقبه فى كثير من الأمور، حينئذ لا يسعنا الأمر إلا أن نقول وافقه، بخلاف إذا بيض ولم يتعرض للموافقة
السائل: يأتي هنا يا شيخ إعتراض من بعض طلاب العلم،يقول أن الذهبى رحمه الله نفسه ذكر فى ترجمه الحاكم فى سير أعلام النبلاء أنه اختصر هذا الكتاب أو لخص هذا الكتاب الذى هو المستدرك، وقال أنه ينقصه تحرير وتنقيح، فكلام الذهبى هذا يدل على أنه لم يتتبع الحاكم فى كل وهم وقع فيه.
الشيخ: هذا يمكن أن يقال، لكن ليس معناه أنه إذا

وافقه- كما قلت وقلنا من قبل فى الرمز - أنه خالفه، لأننا نعيد الجواب السابق، حينما يتعقبه فى

(791/17)

عشرات - ان لم نقل - مئات الأحاديث، فكيف نوفق بين هذا التعقب وبين التبيض وبين الموافقة؟ فهنا مراتب ثلاث لابد من أن نعطى كل مرتبة من هذه المراتب حقها
السائل:يعنى بعض طلاب العلم أو بعض المشايخ يقول أن الذهبى رحمه الله يعنى تعقب الحاكم فيما أتفق له أن يتعقبه، وخاصة فى الأحاديث التى يكون لبعض المبتدعة فيها متعلق، فمثلا يقول أن تعقبات الذهبى رحمه الله للحاكم فى كتاب فضائل الصحابة يعنى فيما يتعلق بفضائل أهل البيت التى أكثر منها الحاكم كان أكثر منه في غيره من الكتب.
الشيخ: هذا لا يعنى أنه أولا لم يتعقبه فى غير هذا الموضع يقينا، ثم ما تعقبه فى غير هذا الموضع ليس له علاقة أبدا بالناحية التى أشرت اليها فيما يتعلق بالتعصب لجماعة أو لفرد من الأفراد، فكثيرا ما يرد الحديث وليس له علاقة إلا بالفقة، فتبقى النظرية التى ذكرتها عن بعضهم لا تعنى أنه هو إنما دقق فيما يتعلق بجنس معين من الأحاديث، وهذا شىء كثير وكثير جدا، وأنا أريد أن ألفت النظر وأوكد القول مرة أخرى، لا يجوز لنا أن نسوى بين ما سميناه موافقة، وبين ما سميناه تبيضا، وبين ما سميناه تعقبا صريحا، لا يجوز أن نسوى بين هذه الأمور فنقول حينما - حسب تعبيرى - وافقه، هذا لا قيمة له، هذا فيه هدر كبير لمثل هذا العمل الذى قام به الإمام الذهبى انا أعرف أن كثير من طلاب العلم اليوم يلاحظون ما نلاحظه من تناقض

(791/18)

الذهبى فى تلخيصه وتناقضه فى كتب أخرى مع تلخيصه، نحن نقول أن هذه الظاهرة لا تلاحظ فقط فى الإمام الذهبى وبين كتاب وكتاب أخر، بل هذه

ملاحظة نلاحظها بين كثير من العلماء البارزين، من الأمثلة الحديثة التى مرت بى رسالة للحافظ ابن حجر العسقلانى سماها أظن "المبعوث فى خبر البرغوث"، هذه الرسالة أخذها السيوطى - كما هى عادته - وزاد عليها بعض الروايات وسماها "الترثوث فى خبر البرغوث"، الشاهد أن هذه الرسالة حققها أحد الدكاترة فى المغرب وأطلعت أنا عليها قبل أن تطبع ووضعت عليها تعقيبا، وفى أثناء البحث وصلت الى رسالة الحافظ ابن حجر العسقلانى التى عليها قامت رسالة السيوطى، فوجدت فرقا كما هو واضح بين الرجلين أن الحافظ ابن حجر العسقلانى يذهب الى تضعيف هذا الحديث أما السيوطى فيسكت، والحديث هو ولابد مر بكم وهو أن النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وآله وَسَلَّم سمع رجلا يسب البرغوث وفى رواية لعنه فقال: (لا تلعنوا البرغوث فإنه أحيا نبيا) وهنا فيه إختلاف فى الروايات لسنا الأن فى صددها، المهم فى نهاية الرسالة .. نعم

ضيف الشيخ من اليمن: أحيا أم أيقظ؟

الشيخ:لا، أيقظ، الشاهد أن ابن حجر العسقلانى يختم الرسالة فيقول بعد أن ذكره من رواية أنس ومن رواية على، فقال وهنا الشاهد: رواية أنس أو حديث أنس متماسك يعمل به فى فضائل الأعمال، ختم الرسالة على هذا

(791/19)

ووكل العلم الى الله فقال: والله أعلم،الأن أظنكم تذكرون أن الحافظ ابن حجر لايطلق القول بجواز العمل بالحديث الضعيف كما يطلقه الجمهور، وانما يشترط فى ذلك شروط ثلاثة، فهنا أنا فكرت كيف أطلق وهناك قيد، فأنا غلب على ظنى أن شأنه شأن كل طالب علم يبدأ فى طلب العلم بطيئا وئيدا ويتقوى رويدا رويدا، ثم يصل الى مرتبة من السمو ومن العلو فى العلم، وهكذا كل طالب علم، الحافظ ابن حجر فى ظنى - وهنا الشاهد - لما ألف رسالة البرغوث" هذه كان قبل تقويه فى مجاله العلمى الذى أصبح فيما بعد علما من الأعلام، وفى ظنى أن النساء لم تلد مثله، قال هذا الكلام مع الجمهور الذى

يقول يعمل بالحديث فى فضائل الأعمال، وعلى رأسهم الإمام النووى، فحينما نضج علم الحافظ ابن حجر وضع تلك الشروط الثلاثة، فنحن نلاحظ مثل هذا فى كثير من الأحاديث، مثلا نقول الفتح الذى قال فيه بأنه ما سكت فيه من الأحاديث فهى عنده على الأقل فى مرتبة الحدبث الحسن، مع ذلك تجده قد انتقض كثير من هذه الأحاديث فى بعض كتبه مثل التلخيص الحبير مثلا، أو العكس يكون قد ضعف حديثا فى الفتح وسكت عنه ومع ذلك - عفوا، أريد أن أقول العكس - وضعفه ومع ذلك قواه بشواهد، وهذا مما نقع نحن حتى اليوم فى مثل هذا الأمر، وهذا أمر طبيعى جدا وبعض الجهلة قد يستنكرون ذلك بجهل أو بتجاهل، فإذن هذا الذى نراه من الإختلاف أو التناقض بين بعض الأحاديث التى جاءت - إما مسكوتا عنها فى المستدرك أو موافقا أو منتقضا - ونرى خلاف ذلك فى الكتب الأخرى

(791/20)

فالتعليل ليس هو ذاك التعليل أنه ما توجه لنقض المستدرك فى الأحاديث التى نسميها أنه وافق الحافظ عليها، لا نقول هذا، وإنما هذا كان رأيه يوم أن لخص أما فيما بعد تبين له خلاف ذلك فصرح برأيه فيما بعد كما يصرح اى عالم مما ذكرنا نحن بعض الأمثلة أنفا.
ضيف الشيخ من اليمن: طيب شيخ فى الفتح فى المجلد الأول يصحح ثم فى الثامن أو التاسع يضعف ويقول كنت قد صححت
الشيخ: جميل
ضيف الشيخ من اليمن: وأنا واقف على السبع مواطن
الشيخ: جزاك الله خير، هذا كتاب واحد، هذا أمر طبيعى بارك الله فيك، نعم
السائل: السؤال الثالث: إذا أعل إمام من أئمة الحديث حديثا ما، ولم يبين وجة العلةبل اكتفى بقوله هذا حديث معل أو باطل أو لا يصح أو نحو ذلك، فهل يسلم له ذلك أم لابد من التفسير؟
الشيخ:هذا بارك الله فيك نحن نقول فى مثل هذا

الأمر يختلف بين العالم فى الحديث وغير العالم بالحديث، غير العالم شأنه شأن المقلد فى المسائل الفقهية، المقلد فى المسائل الفقهية إما أن يكون مقلدا ولم يصل لمرتبة تمكنه من ترجيح قول على قول، فهو يلتزم قول لإمام الذى يقلده أو يتبعه،

(791/21)

أما إذا وصل لمرتبة الترجيح فلا يجوز له أن يظل مقلدا، بل لا بد من أن يأخذ بما ترجح لديه، كذلك الشأن فى كل العلوم ومنها علم الحديث والتصحيح والتضعيف والتعليل، ففى مثل سؤالك المذكور أقول: التعليل الذى لم يظهر المعلل سببا تعليله للحديث إما أن يقف أمام هذا التعليل من ليس عالما فلا بد له أن يسلم، أما إن كان عالما فهو يبحث ويتحرى فإن لم يبدو له العلة فليس له أن يقلد، وإلا أتبعه على بصيرة. نعم

السائل: ما معنى قولهم " هذه مسألة إجتهادية " هل يعنون بذلك ما لا دليل فيه البته، أم يعنون بها ما لانص فيه، وقد يكون فيها دليل عام أو ظاهرا؟
الشيخ: أما ما لا دليل فيها أو عليها البتة فهذا لايمكن أن يقصد، لكن المقصود هو أنه ليس هناك نص صريح يرفع الخلاف وتبقى المسألة مما يتسع الخلاف ويجوز الخلاف فيه، بخلاف المسألة الأخرى التى يكون عليها نص فى الشرع فيظل الإختلاف قائما لا لعدم وضوح الحجة المؤيدة لأحد وجهي الخلاف، وإنما لإستمرار العصبية المذهبية، فهنا لا يقال المسألة إجتهادية مدام أن عليها نص، أما ماكانت المسألة من المسائل التى تختلف فيها وجوه النظر فى فهم نص موحد ليس هناك نص أخر يساعد على

(791/22)

تحديد المراد من النص الواحد هذا، هذا الذى نفهمه من العبارة المذكورة. تفضل
السائل: ياشيخ بارك الله فيك، مثلا بعض الناس

يقول مثلا أن ممكن تكون المسائل الإجتهادية أنواع، منها مثلا - كما قلت أو أشرت اليه - أن يكون فى المسألة نصوص ظاهرها التعارض، فيميل هذا الى نص وذاك الى نص، وأحيانا ممكن يكون النص واضح فى التحريم أو المنع، ولكن يترك النص أحيانا لمصلحة أرجح مثلا؟
الشيخ: يترك النص لمصلحة أرجخ من ايش؟
السائل: لو عرض على شخص مثلا الذهاب الى الحج أو العمرة ولكنه لا يمكنه إلا أن يتصور وكذا، فهو مثلا يرى أن أداء فريضة الحج مثلا أهم فى نظرة، فيرى أن هذه مسألة إجتهادية كونه يتصور والنصوص فيها واضحة، هل تصلح هذه أن يكون مثال للمسائل الإجتهادية؟
الشيخ: أولا أخى قضية المسألة الإجتهادية هذه إنما يقال فيها بالنسبة للعلماء، أما بالنسبة لعامة الناس فلا ترد هذه المسألة، عامة الناس حكمهم تنفيذ قول الله تبارك وتعالى {فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ {، أما خلينى اسميها فلسفة، هذه الفلسفة بالنسبة للناس الذين لا يعلمون لا يكلف بها جماهير المسلمين، إنما هؤلاء عليهم أن يستفتوا العالم الذين يثقون بعلمه

(791/23)

وصلاحه وتقواه، فما أفتاهم به وجب عليهم أن يتبنوه، أما هذه مسألة إجتهادية فهذه تعود الى العلماء أو طلاب العلم الأقوياء.
السائل: .... 38للعلماء يعنى، عندما مثلا يختلفون فى الصور فالبعض قد يمنع، يقول أن لا أستطيع الذهاب الى الحج لوجود هذا المانع الشرعى وهو وجود الصور مثلا
الشيخ: إذا اتقى الله فى ذلك وكان فعلا من أهل العلم، فماهو بأول من خالف غيره، قد وقعت مثل هذه المخالفة بين السلف الأول
السائل: طيب فما معنى قول السلفنة الأن هذه أقول فيها برأيى
الشيخ: ليس عنده نص صريح فى ذلك
طالب اخر: هل يجوز أن يقول المسألة برأيى هكذا؟

الشيخ: هها، وهل يجوز له غير ذلك؟
طالب اخر: نعم يقف
الشيخ:كيف يقف؟
طالب اخر: يقف، بحيث أنه لا يفتى فى هذا الأمر وهو لا يعلم ويقول الله أعلم

(791/24)

الشيخ: إذن هنا بحث، هل الرأى قسم واحد أم هو أكثر من قسم واحد؟ فيما يبدو لك؟
طالب اخر: يبدو لى أنه أكثر من قسم واحد
الشيخ: حسنا، وهل هذه الأقسام كلها سواء؟ ذما أو مدحا؟
طالب اخر: لا
الشيخ: إذن الجواب فى جوابك
طالب اخر: هههههههه، كويس
السائل: هل يكون من ينكر حجة الإجماع و القياس مخالفا لأصول أهل السنة والجماعة فى هذا الباب؟
الشيخ: الإجماع كما تعلمون له تعاريف كثيرة، والذى نعتقده وندين الله سبحانه وتعالى به أن الإجماع الذى لا يعذر منكره بل قد يكفر جاحده إنما هو المعلوم من الدين بالضرورة كما يقول بن حزم رحمه الله، أما إجماع طائفة من أهل العلم أو جمهور من اهل العلم مع وجود مخالفين لهم فهذا ليس اجماعا، وإن كنا نقول أن مثل هذا الإجماع الذى لا يعرف له مخالف ينبغى التزامه وينبغى اتباعه، إلا بحجة قوية ناهضة تدفع المخالف الى مخالفة الجمهور، وإلا ان لم تكن هذه الحجة فعليه أن يتبع هؤلاء، وهذا من

(791/25)

معانى قوله تبارك وتعالى ((وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا)) فسبيل المؤمنين هو السبيل المعروف انه مسلوك ومطروق عند جماهير المسلمين، فإذا كانت المسألة خلافية معروفة الخلاف حينئذ جاء قوله تبارك وتعالى: ((فَإِنْ

تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا)).
نعم
السائل: القياس أيضا، السؤال فيه القياس، من أنكر مثلا حجية الإجماع والقياس هل يعتبر مخالف لأصل من الأصول؟
الشيخ: لماذا تخلط الأن الاجماع مع القياس؟
السائل: هو السؤال كده
الشيخ: وقد أنتهينا من الجواب عن الإجماع
السائل: هو نفس السؤال الإجماع والقياس
الشيخ: القياس فى اعتقادى الناس فى ذلك على ثلاث مذاهب، مذهبان على طرفى نقيض، الذين أنكروا القياس كالظاهرية والذين توسعوا فى تطبيق القياس توسع الى درجة أنهم يقدمونه أحيانا على النص، والحق التوسط بين هؤلاء وهؤلاء، وأحسن ما وجدت من عبارات السلف والأئمة هو قول

(791/26)

الإمام الشافعى رحمه الله ألا وهو قوله " القياس ضرورة " فلا يلجأ المسلم الى إستعمال القياس إلا للضرورة، وهذا يوصلنا الى سؤال الأخ أنفا: أنه هل يجوز للمسلم أن يفتى بالرأى؟ لا بد لإستعمال الرأى فى بعض الأحكام التى لا يجد العالم فيها نصا يركن اليه ويعتمد عليه، من هنا كان قول الإمام الشافعى " القياس ضرورة "، والأحكام التى لابد فى الحقيقة من اللجأ الى القياس فيها كثيرة، وكما يقول بعض العلماء بحق أنه إذا أنكرنا القياس لقد خسرنا أنواعا من الفقة كثير، وإن كان بن حزم رحمه الله يدفع هذه الحجة بقوله: فى النصوص العامة ما يغنى ويكفى عن استعمال القياس، ولذلك يذكر أحد الرادين عليه وأظن مر بى بعض الأمثلة على ذلك، أن بن حزم نفسه يقع فى بعض الاحيان فى القياس الذى أنكره، ذلك مصداق قول الإمام الشافعى " القياس ضرورة " نعم
السائل: هناك بالمناسبة يا شيخ رسالة للصنعانى سماها الإقتياس لمعرفة الحق فى قضايا القياس، وهذه الرسالة كانت مخطوطة وقد حققت وهى الأن

تحت الطبع، وعما قريب ستخرج ان شاء الله

الشيخ: ان شاء الله

(791/27)

السائل: قال بمثل ما قلت تماما أن الناس فيه بين افراط وتفريط ووسط، وفصل التفصيل الذى ذكرته.
الشيخ: ما شاء الله، جزاه الله خير
السائل: هنا سؤال، وفى الحقيقة نحن قد دخلنا فى باب الأسئلة الدعوية، من هو المجدد وما هى شروطه، وهل يشترط أن يكون على رأس القرن؟ وهل يشترط أن يكون سالما من اى بدعة؟
الشيخ: عفوا، اسمنعى سؤالا سؤالا، أولا
السائل: من هو المجدد وما هى شروطه، وهل يشترط أن يكون على رأس القرن؟
الشيخ: قف هنا قليلا، هذا الشرط لا بد منه لأنه هو نص الحديث، على رأس كل مائة سنة، فما أدرى ما وراء السؤال مع كون النص معروفا
السائل: يعنى مثلا قد يكون هناك شخصا ما من العلماء اشتهر بالعلم والخير و الصلاح فى سنة مثلا الف و متين وخمسين هجرية مثلا
الشيخ: ليس على رأس كل مائة سنة
السائل: فهذا لا يقال فى مثله مجدد؟

(791/28)

الشيخ : ليس على رأس كل مائة سنة ، اعلو خمسين ، ستين سبعين ،تسعين ، إنما لابد أن يصل الى المائة ، وقد يتوفى بعد ذلك بخمس ، بعشر ، الى اخره فيصدق عليه هذا الحديث
طالب اخر : نقطة البداية ايش ؟ التاريخ من متى ؟ قد يكون الخمسين على رأس مائة سنة
الشيخ : بداية ماذا ؟
السائل : بداية التاريخ حتى يكون مئة سنة ؟
الشيخ : رأس مائة سنة متى تكون ؟
ضيف الشيخ من اليمن : الهجرية يقصد أم ماذا ؟

الشيخ : طبعا هجرى هذا ما فيه خلاف
طالب اخر : من البعثة ،من الهجرة
ضيف الشيخ من اليمن: من اخبار النبى بالحديث مثلا ؟
الشيخ : مادام ان المسلمين أتخذوا التاريخ الهجرى هو التاريخ الاسلامى فهذا هو التاريخ الذى لا نستطيع أن نعتمد سواه ، نعم ، اتفضل ، ايش عندك ؟
السائل : الصوت

(791/29)

الشيخ : مادام ان المسلمين أتخذوا التاريخ الهجرى فتابدأ السنة الأولى من الهجرة والثانية والثالثة ، وهذا الحقيقة مثال يصدق للتمثيل به على الآية السابق ذكرها وهى سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ، وحديث ابن مسعود الذى روى مرفوعا ولم يصح ، وجاء موقوفا وقد ثبت وهو قوله رضى الله عنه " مارأه المؤمنون حسنا فهو عند الله حسنا" ، فلا يجوز لنا بعد هذا الإتفاق وجريان عمل المسلمين خلفا عن سلف بالتاريخ الهجرى فنشكك متى تبدأ رأس السنة ، لا سبيل لمثل هذا التشكيك لهذا الإتفاق العملى بين المسلمين .
السائل : يعنى مثلا شخص ولد فى سنة الف ومئتين وتسعين أو وثمانين ، وبدأ فى طلب العلم ولكنه ما اشتهر بالعلم والإجتهاد مثلا إلا فى سنة ثلاثمة وأربعين ، فهل فى مثل هذا يقال أنه مجدد ؟
الشيخ : هنا دخلنا الى مسألة أخرى أظن أننا توسعنا كثيرا وابتعدنا قليلا او كثيرا عن أصل السؤال ، قبل المئة إذا مات تسعين أو خمسة وتسعين لا يصدق عليه أنه مجدد على رأس مائة سنة هذه نقطة ينبغى أن ننتفق عليها ، أما سؤالك الأخير فلا يخفاكم أنك هناك كثير من المسائل التى يحتار فيها العالم مثل الماء الفرات الذى ينصب على البحر الأجاج ، فيظل محتفظا بشخصيته ، ثم يبدأ ويضيع ويضيع حتى يذهب بالكلية ، فبين أول انصبابه على البحر المالح وبين انتهائه هنا درجات ، بشك الإنسان يا ترى هنا

في الوسط هذا هو الماء العذب الفرات ولا ذاك ماء البحر المالح الأجاج ، يشك ،

(791/30)

لكن نحن نبدأ من الأول نتفق عليه ، فينبغى أن نتفق الأن أن الحديث لا يصدق على من مات قبل رأس المئة سنة ، لكن الأن نأخذ مثلا ، توفى على رأس الأربعين هنا نذكركم بقاعدة هى قاعدة لغوية وشرعية فى أن واحد ، وهى التى تقول " أن ما قارب الشيء أعطى حكمه " الأن نقول مات على رأس المئة وخمس ، مافى عندنا شك أن هذا يصدق عليه الحديث مئة وخمس ، مئة وعشر ، مئة وعشرين الى اخره ، لما تصل للأربعين ها ، لما جاوزت الخمسين والستين المثال واضح انفا ، على أنى أريد أن أقول كلمة أخيرة ، ماهى فائدة الخوض بالتفصيل فى مثل هذه القضية ؟ نحن نبقى الحديث على ظاهره ، فمن صدق عليه - بدون اختلاف- أنه جدد الدين على رأس المئة سنة – سواء ابتعد بعدها خمس أو عشر الخ فهذه بشارة له ، ولا يفيد غيره ذلك أبدا ، لكن المهم الحقيقة فى أن نعرف بقية الشروط أو الأسئلة التى جاء ذكرها فى سؤالكم ، أما هذا التوسع فأراه أنه كأنه من ترف العلم ، تفضل
السائل : الرسول قال عَلَيْهِ الصلاةوَالسَلاّم فى الحديث (والذى نفسى بيده لا يأتى على أمتى مائة عام وعلى الأرض نفس منفوسة) أو كما قال عَلَيْهِ الصلاةوَالسَلاّم ، الحقيقة أن هذا الحديث ربما يستأنس به بهذا الحديث (أ ن الله يبعث عبى رأس كل مائة عام من يجدد لها أمردينها) ، فأقول ربما لأن الرسول عَلَيْهِ الصلاةوَالسَلاّم حدد من ذلك الوقت

(791/31)

الذى قال فيه هذا الحديث ، فهل يمكن أن يصدق على هذا الحديث مثل ما يصدق على ذاك ؟
الشيخ : يعنى يعتبر كشاهد تقول ؟
السائل : اى نعم

الشيخ : والله هذا هو الظاهر و هذه لفتة نظر جيدة وجزاك الله خير
السائل : وهل يشترط أن يكون – هذا المجدد - سالما من اى بدعة ؟
الشيخ : ومن الذى يسلم من اى بدعة ؟
السائل : حتى ولو كان ملتتزما منهجا من مناهج أهل البدع ، وجدد فى شىء من الدين أو فن من فنون العلم ؟
الشيخ : أظن مسألة هذه كسابقتها حينما دخلنا فى تفاصيلها ، لكن انا أقول أن التجديد لايكون فى جهة واحدة
طالب اخر : المجدد شرط أنهيكون فردا واحدا ؟
الشيخ : خلينا ننتهى الأن مما خطر فى البال أن نقول واحفظ سؤالك ، لا نرى نحن أن المجدد يكون فى جانب واحد من الدين ، فقد يكون التجديد فى العلم ، والعلم له فروع كثيرة كما تعلمون ، قد يكون التجديد فى التفسير ، قد يكون التجديد فى الحديث ، قد يكون التجديد فى الفقة ، قد يكون التجديد فى

(791/32)

النهوض بالمسلمين ودفع صائدة العدو ، وقد لا يكون هو له صلة فى التجديد بنوع من العلوم التى سبق ذكرها ، اذن اى تجديد فى الدين يترتب من ورائه قوة وعزة ومنعة للمسلمين فهو مجدد ، ولو كان مقصر فى بعض الجوانب . نعم ، تفضل
طالب اخر : المجدد شرط أنهيكون فردا واحدا ؟
الشيخ : لا يشترط أن يكون فردا ، وجوابى أ وتفصيلى السابق هو جواب على هذا السؤال
السائل : هذا السؤال يقول : إذا عملت المرأة بإذن زوجها فلمن يكون محصل عملها ؟
الشيخ : هذا يختلف
طالب من طلاب الشيخ : واحد من اليمن على التليفون بدو يحكى معك

الشيخ : نعم
المتحدث على الهاتف : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله
المتحدث على الهاتف : كيف حالكم ؟

(791/33)

الشيخ :نحمد الله ونشكره ، كيف أنت ؟
المتحدث على الهاتف : الحمد لله رب العالمين ، يسلم عليك اهل اليمن
الشيخ : عليك وعليهم السلام ورحمة الله
المتحدث على الهاتف : نسأل عن صحة الأخوة الذين أتوا ، ان شاء الله بخير ؟
الشيخ :هم بخير جميعا
المتحدث على الهاتف : وان شاء الله يعودون قريبا ؟
الشيخ : بعد غدا ان شاء الله
المتحدث على الهاتف :بعد غدا الى اليمن ؟
الشيخ : ان شاء الله
المتحدث على الهاتف : جزيت خيرا يا شيخ
الشيخ :واياك ان شاء الله
المتحدث على الهاتف : ادعى لنا معك يا شيخ بارك الله فيك
الشيخ : موفقين لكل خير
المتحدث على الهاتف : بارك الله فيكم ياشيخ

(791/34)

الشيخ : وفيك بارك
المتحدث على الهاتف : نأسف لإزعاجكم
الشيخ : لا ازعاج ان شاء الله
المتحدث على الهاتف : السلام عليكم
الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله thwgوبركاته

الشيخ : المسألة تختلف ، إذا قام العقد بين الزوجين والزوجة تعمل عملا وتكسب من وراءه كسبا ، ولم يشترط فى العقد شرط أن يكون المال للزوج أو بينهما مناصفة أو ..أو الى اخره ، فيبقى هذا المال لها ، والعكس بالعكس تماما ، والذى يقع اليوم أن رجلا يتزوج إمرأة وهى مثلا معلمة ولها راتب ،

فيجرى بعد ذلك الخلاف بينهما لمن يكون هذا الراتب ، فنقول مادام أن الزوج رضى بواقع هذه المرأة قبل أن يعقد عليها ، فليس له ان يشاركها فى مكسبها أو رزقها ، ولكن نحن نلاحظ تماما أن عملها يأخذ من وقت زوجها وراحته ومن خدمتها له فى بيته ومن أولاده فله أن يخيرها بين ،أن تستمر فى عملها ويكون هو شريكا لها فى بعض مالها أن أن تلزم دارها وتدع عملها ، وأظن أنه لا خلاف بين العلماء أن الزوج إذا أمر زوجته بأمر لا

(791/35)

يخالف فيه الشرع فيجب على زوجته أن تطيعه وبخاصة إذا كانت بسبب إنشغالها فى عملها بالتقصير فى تدبير شئون بيتها وخدمة زوجها ، هذا الذى يبدو لى جوابا على هذا السؤال .
السائل : هنا سؤال الذى هو الثانى يقول : ما حكم الجمعيات التعاونية ؟ هل هى جائزة ؟ يعنى لعلكم قد سمعتم بها ، هى أن يجتمع مجموعة من الناس ويدفع كل شخص منهم فى كل شهر مثلا ألف ريال ، وكل شهر يستلمها شخص منهم وهكذا .
الشيخ : نعم ، هذا سُئلنا عنه مرارا وتكرارا ، فنحن نقول أنه إذا كان مجرد تعاون ، بمعنى أن يُحَصِل كل فرد من المجتمعين المتعاونين ما أودعه فى هذه الشركة يوما ما ، إذا كان بهذا الشرط فهى أشبه ماتكون بالمقامرة ، ذلك لأنه سيأتى زمن ما او يوم ما على أحد هؤلاء الشركاء لا يتمكن من الإستمرار فى دفع ما اتفقوا عليه كما قلت ألفا او مائة مثلا مشاهرة ، الذى يقع فى هذه الصورة ولنصغر الصورة ، أحدهم دفع مئة أو ألف وأجريت القرعة فى أخر الشهر وحصل له عشرة ألاف مثلا ، ثم بعد ذلك مرض مات إنسحب الى أخره ، لأسباب من الأسباب الطارئة ، فهذا أخذ عشرة ألاف مقابل ألف هذه مقامرة ، لكن إذا وضع فى هذه الشركة التعاونية نص بأن التعاون هذا قائم على المسامحة فيما إذا أحد الشركاء أمتنع لأمر ما ، أو لم يتمكن ، لابد من وضع شروط واضحة جدا حتى تكون العملية من باب

(791/36)

التعاون على الخير ، فإذا وضع مثل هذا الشرط جائزة وسليمة بل ومرغب فيها . تفضل
طالب اخر : الشرع يرغب بالدين ، والشرع أحاديث كثيرة واردة فى الدين وفى انذار المعسر ، والسلف سبقونا لكل خير ، وهذا أمر له مقتضى عند الأقدمين ، فلو أن معترضا قال أن مثل هذا يفوت مثل هذا الأجر ومثل هذه الطاعة التى صارت مهجورة ، ويعين على هجرانها ايضا ، فنفر الناس من هذا ، فما أدرى ما تعليقكم على مثل هذا ؟
الشيخ : نفر الناس من ماذا ؟
طالب اخر : من الجمعيات ، ورغب ان
الشيخ : إذا وضعت القيود مافى ترغيب
طالب اخر : حتى يبقى الدين وانذار المعسر والطاعات ولا تهجر ولا تموت
الشيخ : هذا ليس من باب الدين بارك الله فيك
طالب اخر : هى بدل الدين ، الناس تلجأ اليه .. ، الناس لا يلجأون لمثل هذه الجمعيات إلا عندما يجدون من لا يداينهم
الشيخ : طيب ، بارك الله فيك يا استاذ ، انت لا يخفاك أن اى مسألة يجب أن ينظر اليها من الجانبين الموافق للشرع والمخالف للشرع ، ماهو جواب

(791/37)

الصورة التى نحن ذكرناها أنفا ، إذا رجل دفع أول قسط مئة أو ألف ، وكان الشركاء مثلا عشر أشخاص ، وفى أخر الشهر أجريت القرعة وأخذ هذا الذى كان دفع مئة ألفا ، ثم امتنع من أن يشترك ، هذا يقره الشرع ؟
طالب اخر : لا ، قمار
الشيخ : طيب ، اذن لابد من وضع قيود
طالب اخر :أنا بقول عن الصورة التى فيها القيود تقلل من الطاعات تقلل من الدين
الشيخ : إذن بدون قيود ، مافى عندنا الا حالة من حالتين ، إما بقيود شرعية أو بدون قيود ، والحمد لله

الأمر واضح أنه بدون قيود كما قلت أو قلنا قمار ، إذن ماهو الحل ؟
طالب اخر : قيود ، لكن هل نرغب الناس فى مثل هذه الجمعيات أم نذكرهم فى مثل هذا الصدد وهذا هو فضل الدين وانذار المعسر وما شابه ، والناس لا يعرفون عن الدين شىء فى الواقع
الشيخ : الان وضح مقصدك بارك الله فيك ، اه ، نحن معك أننا نأمرهم ونذكرهم أن يمد الغنى الفقير بالقرض الحسن وأن نذكر بمثل قوله عَلَيْهِ الصلاةوَالسَلاّم (قرض دينارين صدقة درهم) ، أى من اقرض أخاه المسلم دينارين فكأنه تصدق بدينار واحد ، هذا من فضائل القرض الحسن

(791/38)

الذى – مع الاسف الشديد - قلما نجد له أثرا فى أيامنا هذه ، التى حل محل القرض الحسن القرض الربوى ، هذا الذى ابتليت به البنوك ، وبخاصة بعضها يسمى البنوك الإسلامية ، وأنا بضم صوتى الى صوت ابو عبيدة جزاه الله خيرا – الى حض المسلمين أن يكونوا متعاونين على الخير على الطريقة التى كان عليها سلفنا الصالح ، لكن هذا بطبيعة الحال لا يمنع من تشكيل جمعيات ووضع قيود وشروط لها لا تخالف الشريعة بجهة من الجهات ، ومع ذلك اننى قلت ولا ازال اقول بأننى لا أرغب بطلاب العلم أن يشغلوا أنفسهم بتأليف أو تشكيل الجمعيات الخيرية ، التى تتطلب منهم جهودا لجمع الأموال وكنزها ووضع المصاريف الشرعية لها ، هذا يحتاج الى جهد جهيد جدا ، ونرغب بطلاب العلم ان يدعوا مثل هذا العمل الخيرى لهؤلاء الذين ليس عنهم استعداد للتفقة والتعلم . هذه كلمة بمثل هذه المناسبة .
طالب اخر : جزاك الله خير
سائل : لو كان العضو المشارك فى هذه الجمعية لا يأخذ بالقرعة وإنما يترك المبلغ حتى يستوفى هو الدفع ، يعنى يكون به عشر حصص ثم بعد ذلك يأخذ ، يعنى لا يأخذ وفى زمنته تسع حصص مثلا ، هل تكون الصورة جائزة ؟

الشيخ : جائزة ، لا أرى فى هذا مانع إذا وضع هذا الشرط . نعم

(791/39)

السائل : هنا سؤال بمناسبة ذكر الدين وان كان متأخرا فى الترتيب ولكن يناسب أن نذكره هنا ، يقول : فى بعض البلدان يكون هناك انحطاط دائم فى العملة المحلية . فماهو الحل فى المداينة بها ؟
الشيخ : الذى نراه - وهذا وقع فى كثير من البلاد فى العصر الحاضر- أن المدين يجب أن يضع نفسه مكان الدائن ، وأن يتذكر قول النبى صَلّى اللّه عَلَيْهِ وآله وَسَلّم : (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخية ما يحبه لنفسه) ، مثلا حينما جئت هذا البلد منذ أكثر من عشر سنين أذكر جيدا أن الدينار الأردنى كان يساوى عشر ريالات أو أحدى عشر ريال سعودى ، الأن على النصف تماما ، فإذا فرضنا أن شخصا ما استقرض مئة دينار من شخص أردنى - أ وغير أردنى مش مهم - استقرض مئة دينار حينما كان مفعول الدينار مفعولا كاملا يساوى عشر ريالات مثلا ، ثم دارت السنين وانخفضت قيمة الدنانير الأردنية ، فلا يجوز لهذا المدين أن يقول أنا استقرضت منك مئة هذه مئة ، إنما يوفيه مايساوى قيمة المئة دينار يومئذ ، وهذا بلا شك من معانى قوله صَلّى اللّه عَلَيْهِ وآله وَسَلّم: (خيركم أحسنكم قضاء ، وأنا أحسنكم قضاء) أو كما قال عَلَيْهِ الصلاةوَالسَلاّم ، وهذا الحديث وأمثاله يفتح للمسلم المدين أن يكرم دائنه حينما يقدم اليه دينه بأن يزيده فى الوفاء ، لأن هذا ليس من الربا بسبيل ، بل هى سنة الرسول صَلّى اللّه عَلَيْهِ وآله وَسَلّم، مع

(791/40)

ملاحظة أن الزيادة فى الوفاء تشرع عند الوفاء وليس قبل ذلك ، كما هو معلوم عند العلماء هذا جوابى عما سألت من السؤال العارض
السائل : لو قدرت يا شيخ تلك العملة بالذهب مثلا أو

بعملة أخرى ثابتة ، وكان الدين يعنى على ان يسلم المدين للدائن كذا وكذا من العملة الثابتة ، مع أنه إنما سلم له تلك العملة المحلية ، فلو وضع هذا الشرط مثلا عند الدين ؟
الشيخ : أنا لا أعتقد أن هناك عملة ورقية ثابتة ،فلو اشترط الوفاء بالذهب فيكون هذا أضمن للمستقبل .
السائل : سؤال يقول : ماهو الضابط لبقاء الكتابى على دينه ليجوز لنا الزواج منه وأكل طعامه ؟
الشيخ : الضابط أن يظل منتسبا اليه اسما ، وليس عملا ، لأن هذا لم يكن قائما يوما ، ولا في يوم نزل قوله تبارك وتعالى {وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ{ ، فقد قال فيهم {لَّقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُواْ إِنَّ اللّهَ ثَالِثُ ثَلاَثَةٍ. { هذا جوابى .
السائل : يعنى لو شخصا نصرانيا ينكر البعث أو ينكر وجود الرب سبحانه وتعالى فهل ينطبق عليه هذا هو الحكم ؟
الشيخ : لا ، هذا يكون خرج عن ملة النصرانية

(791/41)

السائل : وهو ينتسب الى النصرانية ؟
الشيخ : نعم ينتسب ، لكن شو معنى الإنتساب ؟ ليس معنى الإنتساب أن لايدين بالنصرانية ، لكن قد يخل بكثير من النصرانية الحق التى جاء بها عيسى عَلَيْهِ الصلاةوَالسَلاّم ، أما اذا انكر النصرانية جملة وتفصيلا فهو شر بلا شك من المسلم الذى ارتد عن دينه ، ولا يفيده أن يسمى أحمد ابن محمد .
السائل : إذا اختصم شخصان فهل يجوز لأحدهما أن يرفع القضية الى محكمة من محاكم الكفار من اجل أخذ حقه الذى لا يمكن أخذه إلا بذلك ؟
الشيخ : إذل كان يعتقد أن الحكم الذى يرفع القضية اليه فى هذه القضية لا يخالف الشرع جاز له ذلك ، وإلا فلا .
السائل : هل يقع الطلاق السورى إحتيالا على القانون الذى يمنع تعدد الزوجات ؟
الشيخ : إذا كان صريحا فلا يسعنا إلا أن ننفذه ولا ينظر الى النية
السائل : هل بيع بعض الشركات البيوت للعاملين

معها بتقسيط الثمن على المشترى لعدة سنوات ، وفى أثناء هذه المدة يدفع إيجارا على البيت حتى تستوفى الشركة منه أخر الثمن ؟
الشيخ : ربا

(791/42)

السائل : ماذا يفعل الجنب الذى لا يستطيع غسل بعض جسده لجرح به مثلا وهو يستطيع غسل بعضه الأخر ؟
الشيخ : يتيمم ولا بد ويغسل مابقى من جسده احتياطا

طالب : الأخ بدو يسأل سؤال ، الأخ من البحرين
الشيخ : تفضل
السائل : بالنسبة للفتيات الى بيقومن بتدريس القرآن ، فى أحدى المرات سمعت شريط مقابلة مع فضيلتكم ، وكانت بعض الأسئلة أظنها فرية من السائل لأنه قال أن هؤلاء النساء لا يتزوجن ، وأنهم متزوجات الله وأنهم وأنهم ، ونحن نعرف عدد كثير من القائمات على مراكز تحفيظ القرآن فى البحرين ، ومنهم من أهلنا ، والشيخ أبو أنس يعرف بعض الأمور عن الناس دول
الشيخ : نعم
السائل : وذاك وصفوا بوصوف كثيرة وبدون تأكيد ، والسؤال موجه لفضيلتكم بأن ما حكم من تقوم بتدريس القرآن ؟ واستشهدوا ببيادر السلام فى الكويت ، واستشهدوا بالصوفية وبدوا يسألوا بما معناه أنهم ما

(791/43)

بيتزوجوش ، وكلهم متزوجات الى فى البحرين إلا واحدة أو اتنين مش ملاقين حد يقولك لو بنلاقى بنتزوج زين ؟
الشيخ : نعم
أبو الحارث : أذكر الشريط الى تكلم فيه الأخ

السائل : واحد لبنانى على ما اظن
أبو الحارث :لا ، لا ، معلش ، هو على كل حال مافى إشكال للسائل ، هو شيخنا يخص عن فادية الطباع والأصل فيها بيادر السلام الى هى أصلا أنشئت فى الكويت الى قائم عليها اميرة جبريل والشيخ أحمد كفتار وأصحاب الطريقة النقشيندية ، والأن عندنا أفراخهم هنا موجودين فى عمان الى هى فادية الطباع ومن يتبعها فى لباسها وكذا وكذا ، نعلم شيخنا أنهم يحفظون القرآن – كثير منهم – لكن بداية الكلام فيه يعنى سين من الناس
السائل :أنا بعرف من نعرفهم صائمات قائمات ، نعرف داخل بيوتهم لأنهم من أهلنا ، لانجد أى شائبة فى تعاملهم ، ونجد من الناس من يحاربهم رغم فى البحرين عندهم الأن أكثر من متين وخمسين طالبة ممن يحفظوا القرآن ، منهم من حفظ القرآن فى فترات خيالية ، ونفس الطالبات يقول لك مش عم بنشوف شىء عليهم ، عم بيخوفوهم ......
1.19بعدين وكذا ، شو الطريقة إما للدفاع عنهم أو محاربتهم ؟

(791/44)

الشيخ : أنت كلامك كلام عام لا يجوز اطلاقه على كل الفتيات اللواتى يتعلمن القرآن أو يعلمن القرآن لا يجوز هذا اطلاقا ، تماما كما هو الواقع فى بعض المجتمعات هالى هى ابعد عن النظافة والطهر من مجتمع دور تحفيظ القرآن مثل الجامعات مثلا هذه ، فلا يجوزاطلاق القول أن كل الفتيات اللاتى يدرسن فى مثل هذه الجامعات أن يزمن زما لأنهن يخالفن الشرع ، قد يكونوا ابتلوا بمثل هذه الدراسة- التى نحن لا نؤيدها - لكن يكن محتشمات و متجلببات و متسترات ، لكن يقابلهن أخريات هن متبرجات ، ولذلك فلا يصح اطلاق القول فى مثل هذه الجامعات فضلا عن بيوت تدريس القرآن ، لهذا نحن نقول أنه فى كلامك شىء من التعميم الذى لا يجوز أن يقال فيه قولا واحدا، إنما يفصل هذا القول تفصيلا ، بعدما ذكرنا اخونا ابو أحمد بطائفة من مثل هذه الفتيات ، فأنا أريد أن الفت نظرك أن الحكم يا أخى بأن هذات

النوع من الفتيات مستقيمات أو غير مستقيمات ما يصح أن يخرج من شخص غير عالم متخصص فى علم الكتاب والسنة ،أليس كذلك ؟
الأن أنت تعرف نوع من هذه الفتيات اللاتى يسمين عندنا فى دمشق بالقبيسيات ، وهنا بالطباعيات ، تعرف عنهم شىء ؟ أو رأيت منه نماذج ؟
السائل : لا

(791/45)

الشيخ : ماتعرف ، طيب ، نحن نعرف هناك فى دمشق ونعرف هنا أن شعار هذه الفتيات اللاتى ينتسبن الى هذه المرأة أو تلك شعارهم أن يكون جلبابهم الى نصف الساقين
السائل : واذا لم يكن كذلك مثلا فى البحرين
الشيخ : يا أخى بارك الله فيك ، نحنا عم نقول خطأ اطلاق الكلام والتعميم ، أنا كنت أودأن أقول لك ، شو بدى أقول أنا ؟ أنا بنتى ، احدى بناتى هى تعلم البنات فى دار من هذه دور هناك فى جدة ، هذا يمكن يغنى عن أى قول بالتفصيل ،لكن لا بد بارك الله فيك من التفصيل ، فنحن نعرف – إذا كنت أنت لم ترى – نعرف أن القبيسيات عندنا فى دمشق ومثيلاتهن هنا شعارهم شيئان: الزى تبعهم الكحلى هذا من حيث اللون ، ومن حيث الطول خلاف القرآن الكريم ، الى نصف الساقين ، هذا شعار اتخذوه ، هل هذا أولا علم بالشرع ؟ الجواب لا ، هل تطبيق للشرع ؟ الجواب لا ، نحن نشاهد كثيرا من النساء قد يكن غير طالبات علم من الأميات يعنى ، لكن مع ذلك ثيابهم شرعى كما هو فى القرآن الكريم { يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ}
فها النوع من الفتيات لو كانوا بيدرسوا القرآن لو كانوا بيحفظوا القرآن ، المهم ليس هو الحفظ بقدر ما هو المهم العمل به ، لذلك جاء فى بعض الأثار السلفية " أننا كنا نتعلم العمل القرأن قبل أن نتعلم القرآن " أو ما سشبه هذا الكلام لأن العلم هو وسيلة ، والغاية هى العمل بهذا العلم ، الأن جمعيات

(791/46)

تحفيظ القرآن سواء كان للفتيات أو للشباب هذا عمل جيد ، ولكن الأجود منه هو العمل بما يتلونه ويدرسونه من القرآن الكريم ، فإذا كان مثل هذا النوع تُكلم فيهن فيكون هذا الكلام فى محله ، أما إذا كان هناك جنس أخر حجابهم حجاب شرعى ومتسترات ولا يخالطن الرجال ما أحد يستطيع أن يتكلم عليهن اطلاقا ، و باختصار أقول احدى بناتى أنا تعلمت وهى تعلم الأن القرآن لكنها فى حجابها كما أمر الله وأكثر مما أمر ، لأننا نحن نعتقد أن الذى أمر الله به النساء أن يتجلببن وأن يسترن جميع بدنهن إلا الوجة والكفين ، لم يأمر بذلك ، لكن هذا الستر أفضل ، فأنا بقول : هذه البنت التى أشير اليها هى طبقت الامر الالهى وزيادة ، ومع ذلك هى تعلم البنات ، تحفظهم القرآن ، فلا شىء فى هذا بارك الله فيك .
السائل : اذن هما
الشيخ : المهم اذن التزام الأحكام الشرعية فى اثناء تدريس القرآن الكريم .
السائل : السؤال ، هادول الى بيحربوهم وهم من النوع التانى الى انت قلت ان هادول على صواب ، كيف نقف على دول الى بيحابوا الى على صواب
طالب : ماهم من بيادر السلف
السائل : مش من الى بيلبسوا قصير مش من جماعة الطباع
الشيخ : لماذا يحاربونهم ؟

(791/47)

السائل : حتى وصلت الحرب انهم كشفين وجههم ، رغم انه وصلنا كتاب من عندكم أن تغطية الوجة غير جازمة ، عشان ما بيتنقبوا حربوا ، واتهموهم بالصوفية وهم ليسوا كذلك ، ويقول لك اثيتوا ، بس هل فيه من كلمة نقدر نقولها للناس دول ؟ أنا اتمنى هذه الكلمة حتى نبلغ الناس .
طالب :
الشيخ : تفضل ، الله المستعان
طالب : والله الحقيقة أنه جزاه الله خير شيخنا انى

أنا أتكلم فى حضوره وهذا دائما أقول ليس من الأدب
الشيخ : عفوا
طالب :اى والله لكن هذا تكرمه من شيخنا وتكرما منه ان يجعل لنا حظا من الكلام ، فأقول حقيقة اولا بين لنا النقطة الأولي : أن تتبين الفرق الذى بينه شيخنا فى هذه المسألة بالذات ، وأن يفرق بين هذه الطائفة وهذه الطائفة من هؤلاء الفتيات ، أما الأمر الثاني : فهو أنا أقول بأن إذا كان الأمر متوقف ، هذا الأمر الثانى متوقف على النقاب أن يدنى على الوجة فأنا أقول الحقيقة مافى مانع أنتدتنى هؤلاء الأخوات على وجوههن النقاب ويحتسبن هذا لله عز وجل ، الأمر الثالث : إذا ابين ذلك فلا بأس من أن يخالط رجال هؤلاء النساء – سواء كانوا أزواجا أو أخوانا أو أباء- أن يخالطوا الناقدين وأن يبينوا لهم

(791/48)

بيانا شافيا الأمر وأنه ليس كما يظنون ، وكذلك تفعل النساء مع النساء ، وهذا لاشك أنه سبيل من سبل التعاون على الخير وتوضيح المشكلة ، الأمر الرابع : هو أن تألف رسالة علمية فى هذا الموضوع يكتبها مثلا اخونا أبو أنس أوأحد الأخوان يبين هذه المسائل بيانا علميا ، وتنشر هذه الرسالة فى وسط الناس ، وأعتقد أن المسألة ، ولا مش
الشيخ : هاتى بارك الله فيك
السائل : هم اكتفوا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل
طالب : لا لا أبدا ، ما بيصير هذا
السائل : بل وجدنا الدفاع فيه تحزب
أبو الحارث : شيخنا ، أول ماذكر أخونا ذكر السبب أن فيه شريط من كلامكم واحد يسأل بانهم هؤلاء يتزوجون الله، ماهو هذا الكلام ؟
السائل : لايتزوجون اناس
الشيخ : هذا مقصود فيه جنس يا اخى ، جنس معين
أبو الحارث : ايش السبب يعنى ان هؤلاء ذكر منهم الطباعيات او بيادر السلام ، مذكورات بالظبط وبالتحديد

(791/49)

طالب : على كل حال أنا أرى أن هذه المسائل
الأربعة كافية مع وضعها فى رسالة ان شاء الله
الشيخthwg : ان شاء الله

السائل : هل هناك تلازم بين التحزب المذموم
والعمل الجماعى المنظم فى الدعوة الى الله ؟
الشيخ : العمل الجماعى المنظم فى الدعوة الى الله
قد يكون حزبا وقد لايكون حزبا ، أنا شخصيا ومعى بلا
شك ناس أفاضل لا نرى مانعا من تقسيم الأعمال
بين أفراد المسلمين بل وجماعاتهم ، فكل جماعة
تقوم بواجب على النحو الذى ذكرته أنفا بالنسبة
للمجددين ،ولكن كما أننا لا نتصور تعاليا بين أولئك
المجددين وإنما يجمعهم دائرة الإسلام الواسعة على
ما قد يكون فى كل فرد من هؤلاء الأفراد من نقص
كما ألمحت أنفا ، كذلك اقول فى الجماعات التى
تنظم امرها للقيام بالدعوة الى الإسلام ، إذا كانت
هذه الجماعات ليس بينها تباغض وتدابر وتعالى يصل
الأمر الى ان يتحزب الفرد فى هذه الجماعة على
الجماعة الأخرى بالباطل
ابو ليلى : اخوة الايمان تتمة الكلام فى الشريط
التالى

(791/50)

الشيخ : هذه الجماعات لا بد من وجودها ، لكن لابد
من ان تكون مرتبطة بمبدأ ومنهج موحد ، لابد من
هذا تماما ، ولهذا أنا اصرح احيانا فأقول : أنا لا أنكر
أن يكون فى المسلمين جماعة اسمهم الأخوان
المسلمين ، أو جماعة أسمهم جماعة التبليغ ، أو
جماعة اسمهم حزب التحرير ، أنا أنكر
هذه الجماعات اليوم ، لكن لا أنكر ان يكون مثل هذه
الجماعات إذا كانت تتفق مع دعوة الحق وهى اتباع
الكتاب والسنة ، مع من كانت وحيثما كانت ، فلما
كانت هذه الجماعات

(791/51)

تم الشريط بفضل الله ومنه
وله الحمد والشكر والفضل
رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا
وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب
لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين
رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس
سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين
ولا تنسونا من دعائكم
thwg

(791/52)

سلسلة الهدى والنور (795)
محتويات الشريط:-
1 - الإسلام عقيدة ومنهج وأخلاق. (00:00:58)
2 - ذكر عدنان عرعور لبعض القواعد في البدعة والابتداع وتعليق الشيخ الألباني على ذلك. (00:04:55)
3 - زعم بعض الناس أن هناك سلفية تجديدية وسلفية تقليدية. (00:35:40)
4 - القول بقدم العالم. (00:40:53)
5 - هل كان من منهج السلف تأويل أو تفويض بعض الصفات. (00:44:17)
6 - رجوع ابن الجوزي إلى عقيدة السلف. ذكرها شيخ الإسلام ابن تيمية. (00:53:14)
7 - هل حديث (إن لله ملائكة سيَّاحين يتتبعون حلق الذكر) دليل على جواز الذكر الجماعي.؟ (00:55:40)
الشريط 795

(795/2)

****
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. اما بعد، فهذا أحد اشرطة سلسلة

الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة / محمد ناصر الدين الالبانى- حفظه الله - ونفع بها الجميع.
قام بتزيلها والتأليف بينها / محمد ابن احمد ابو ليلى الاثرى.
أخوة الإيمان والأن مع الشريط الخامس والتسعين بعد المائة السابعة على واحد، تحت عنوان قراءة فى كتاب السبيل للشيخ عدنان عرعور، تم تسجيل هذا المجلس فى اليوم السابع من شعبان 1414هجرى، الموافق التاسع عشر من الشهر الاول 1994 ميلادى فاصل-لى1

السائل: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، لدينا بعض الأسئلة لعل فضيلة الشيخ ابى عبد الرحمن جزاه الله خيرا يتكرم علينا بالإجابة، السؤال الأول: هل يمكن من باب التعليم والتدريس أن نقول أن الإسلام عقيدة وشريعة ومنهج وأخلاق، استدلالا ببعض النصوص من القران والسنة، كقول تعالى: (لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا)، وقوله صلى الله عليه وسلم " ثم تكون على منهاج النبوة " عن الخلافة فى أخر الزمان، وقوله عليه الصلاة والسلام " اذا اتاكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه " فهنا فيه عطف الكل على الجزء، وأحيانا الجزء على الكل، فهل يمكن من باب التدريس والتفصيل ذكر مثل هذا؟

(795/3)

الشيخ: هو من المعلوم قول أهل العلم: لكل قوم أن يصطلحوا على ما شاءوا وأنه لا مشاحة فى الإصطلاح، فإذا إصطلح ناس على بعض التعابير والألفاظ، وكانت لا تخالف الشريعة فلا نرى من ذلك مانعا إطلاقا، لعل ذلك من باب كلموا الناس على قدر عقولهم، وما اصول الفقة وعلوم النحو والصرف ونحو ذلك منما يسمى علوم الألة، إلا من باب الإصطلاح لتيسر وصول العلم الى أذهان الناس، لاسيما بعد أن ظهرت الغربة فى المسلمين، فإذا كان الإصطلاح لا يخالف الشرع فذلك من باب

التيسير على الناس بالوسائل التى تحدث فى هذا الزمان.
ولكن يجب أن يلاحظ أن بعض الإصطلاحات تخالف الإصطلاح الشرعى، وحينذاك يجب الإبتعاد عن مثله، هنا لفت نظر إلى مسألة وهى مثلا لفظة:الكراهة: استعملت فى بعض كتب الفقة بمعنى التنزية، وهى فى القرآن بمعنى التحريم، فمثل هذا الإصطلاح ينبغى الإبتعاد عنه، اما إذا اصطلح على ألفاظ لاتوهم مخالفة الشريعة، فلا أظن احد من أهل العلم يقول بعدم جوازها، ياالله يا كريم، طيب، غيره شو عندك؟
السائل: عندنا بعض القواعد ممكن نسردها سريعا فى ما حدث من الفتنة فى مسالة التبديع، سنعرضها عليكم
أبو ليلى: طيب شيخنا، مسألة التبديع إذا توقفنا فيها شوى طبعا عشان
الشيخ: طيب نسمع ليكون فيه عندك أشرطة حول هذا الموضوع، ممكن نسمع

(795/4)

السائل: نسجلها ولا من غير تسجيل؟
أبو ليلى: سجل مافى مشكلة
السائل: القاعدة الأولى: أن المبتدع مهما كانت بدعته ما لم يأت بما يخرجه عن الإسلام، فهومسلم له حق الإسلام من الاخوة والمولاة وغيرها من حقوق الإسلام لأنه مايزال مسلما، داخلا فى عموم النصوص كقوله تعالى: (إنما المؤمنون أخوة)، (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض)، وهذه الموالاة ومنها النصرة مقيدة بشروط شرعية معروفة، منها ألا يتقوى بهذه الموالاة على أهل السنة، وألا تكون سببا فى إعانته على بدعته، إلى غير ذلك من ما هو مفصل فى مظانه.
الشيخ: كويس، اتسجل هذا؟
أبو ليلى: نعم
الشيخ: فى الحقيقة أن هذا الكلام لايشك أى عالم فى صحته، لكن لعله ينبغى أن يضاف إلى القيود المذكورة أنفا أن لا يكون هذا المبتدع من شأنه الإبتداع فى الدين أولا، ثانيا: أن لا يكون داعيا

لبدعته.
السائل: القاعدة الثانية: كما أنه ليس كل من اتى بكفر فهو كافر، وليس كل من أتى بفسق فهو فاسق، وليس كل من أتى بجاهلية فهو جاهلى أو جاهل، وكذلك ليس كل من أتى ببدعة فهو مبتدع، لأن ثمة فرق عند أهل السنة والجماعة بين من وقع فى البدعة، وبين من أحدث البدعة وتبناها ودعى اليها، وهذا أمر متفق عليه وليس هاهنا محل تفصيله.
الشيخ: الجواب هو كذلك لا شك ولا ريب، لأن كثيرا من أهل العلم والفضل يقعون بسبب إجتهادتهم فى بعض المخالفات فى الشريعة، وهم باتفاق أهل العلم لا يؤاخذون عليها، وسواء كانت هذه المخالفات ما حرم الله أو تحريم ما أحل الله يقع فى بدعة مادام أن كل ذلك وقع من هذا العالم بإجتهاد منه،

(795/5)

يقصد به الوصول الى معرفة الحق الذى أنزله الله على قلب محمد عليه الصلاة والسلام، لكنه فى النهاية أخطأ، فلا شك أنه ليس مأذورا، بل هو مأجور أجرا واحدا، كما جاء فى ذلك الحديث الصحيح المروى فى البخارى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: (إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر)، وبعض العلماء يفرقون بين أن يعذر المجتهد فيما إذا أخطأ فى الفروع دون الأصول، هذا التفريق لا نجد له أصلا ولا دليلا فى الكتاب والسنة، لأن العلة هو إما أن يقصد الحق فأخطأه فهو مأجور، أو لا يقصد الحق فهو ماذور، وإن كان فى الفروع دون الأصول، هذا كلام صحيح جدا، ولعل له يحسن أن نُدعم ذلك بالحديث الذى رواه البخارى من حديث أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه إن رجلا كان قبلكم لما حضرته الوفاة فجمع أولاده حوله، فقال لهم: أي أب كنت لكم؟ قالوا: خير أب. قال: فإني فانى مذنب مع ربى، فإن قدر الله على ليعذبنى عذابا شديدا، فإذا مت فخذونى وأحرقوني ثم اسحقوني ثم اذروني نصفى فى الريح ونصفى فى البحر، فلما مات الرجل زروانصفه فى الريح

ونصفه فى البحر، فقال الله عز وجل لذراته كونى فلانا فكان،وقال له:اى عبدى، ما حملك على ذلك؟ قال: ياربى خشيتك، قال الله له: قد غفرت لك)
فهذا رجل وقع فى الكفر ومع ذلك غفر له، ذلك لأنه لم يكن قاصدا الكفر، لكن من هول تصوره للعذاب الذى سيلقاه بعدل الله عز وجل صدر منه هذا الكفر، فلما علم الله عز وجل ما فى قلبه قال الله له قد غفرت لك.
من هنا اتفق أهل السنة على أن الكفار الذين ماتوا وهم كفارا، ولم تبلغهم الدعوة فهم ليسوا معذبين، لأن الحجة لم تقم عليهم، ولذلك فإذا كان هناك رجل عالم مسلم أخطأ فى مسألة ما - سواء كانت هذه المسألة أصولية أو عقدية أو كانت حكما شرعيا فرعيا - فالله عز وجل لا يؤاخذه إذا علم منه أنه كان قاصدا معرفة الحق. فهذا هو الجواب إن شاء الله.

(795/6)

السائل: القاعدة الثالثة: ليس كل مبتدع يهجر او يفسق او يضلل أو يكفر، بل إن له شروطا قد ذكرها اهل التحقيق من أمثال الإمام الشاطبى و الإمام ابن تيمية عليهم رحمه الله. فهل هذا صحيح؟
الشيخ: نعم هذا صحيح وقد سبق الجواب عنه.
السائل: القاعدة الرابعة:" ليست البدعة سواء، فى تبدأ من بدع الوسائل والعادات إلى بدع العبادات والافكار والاعتقادات، وإن كان كلها بدعا وكلها ضلالة ولكن الضلال يتفاوت كما يتفاوت الفسق والكفر
الشيخ: لا، ما ينبغى إدخال العادات، البدع العادية ما ينبغى ادخالها فى هذا المجال.
السائل: إذا قُصد بالعادة تعبدا
الشيخ: هذا قيدته الأن أنت لفظا فقيده كتابة، وإلا فالعادات كما قال عليه الصلاة والسلام: (أنتم أعلم بأمور دنياكم)، العادات الأمر فيها واسع جدا، لكن إذا ما قصد بها كما قلت أخيرا التعبد، فإذن هى صارت عبادة وخرجت عن كونها عادة.
السائل: الإمام الشاطبى قيدها إذا كان يقصد بها ما كان يقصد ما يقصد بالطريقة الشرعية.

الشيخ: إذن ماذا يُقصد؟ العبادة
السائل: لكن بالنسبة للأصل
غير ....
الشيخ: أنا ما أرى حشر العادة هنا فى العبارة، أعد علينا العبادة فى الأخير سواء ايش؟
السائل: "ليست البدع سواء، فى تبدأ من بدع الوسائل والعادات، إلى بدع العبادات والافكار والاعتقادات، وإن كان كلها بدعا وكلها ضلالة، ولكن الضلال يتفاوت كما يتفاوت الفسق والكفر.

(795/7)

الشيخ: بلا شك فيه تفاوت، لكن البدعة فى العادات إذا تعبد بها دخلت فى العبادة.
المتكلم: طيب "وأحكام ذلك منوطة بصاحب البدعة وأصولها، وعلمه ودينه ودعوته اليها، وخروجه عن سبيل السلف فى الأصول، ومنوطة أيضا بالبدعة نفسها.
الشيخ: كويس، قيود صحيحة.
المتكلم:
الخامسة: " أن أحكام هذه المسائل من التميز بين المبتدعين وبين البدع، وما يلحق بذلك لا ترجع إلى أحداث الأسنان، بل ترجع الى أهل العلم و التقوى الذين يحكمون فى أهل البدع والمبتدعة، ذلك لأن معظم أحداث الأسنان لا يفرقون بين أنواع البدع وطبقات المبتدعين، فهناك البدعة العقدية والبدعة المنهجية، والبدعة فى العبادة، والبدعة الإضافية، والبدعة الإجتهادية، ولا يدركون المصالح
الشيخ: أضف الى البدعة الاضافية أو قبلها البدعة الحقيقية، وبعد منها البدعة الإضافية.
المتكلم: نعم، " والبدعة الإجتهادية ولا يدركون المصالح والمفاسد، ولا يفهمون مقاصد الشريعة مما هو مفصل فى مواضعه، بين قوسين معنى البدعة الإجتهادية: هى التى يختلف عليها أصحاب الأصول الصحيحة ومن هم أهل العلم والإجتهاد، ومناطهم فيها معتبر، كاختلافهم فى صلاة التسابيح ووضع اليدين بعد الرفع من الركوع على الصدر، وهكذا.
نحن الأن نقرأ من كتيب السبيل، فأردنا أن نراجع

بعض النقاط الهامة قبل طباعته، لأننا نلزمهم إما أن يكون ابن تيمية مبتدع او عبد الله بن المبارك مبتدع، فى مسألة صلاة التسابيح
الشيخ: اى نعم

(795/8)

المتكلم: فلذا هذه دخلت فى مسمى
الشيخ:هاى واردة
ابو الحارث: شيخنا فى لطيفة ها هنا، بالنسبة لقضية وضع اليدين على الصدر بعد الركوع، يعنى فى الاشارة الواردة هنا فى كلام أخونا حازم رد على ما قد يفهم من كلامكم فى الصفة ان هذه بدعة ضلالة، أنه يلزم منها عند بعض الناس أنه مثلا الشيخ عبد العزيز أو كذا، وهذا كلام شيخنا اتكلم فيه مرة كان جاء أحد الأخوة اليمنين الى بيت الدكتور باسم فيصل، وتكلم أستاذنا طويلا فى هذه المسألة أنه لا يلزم الحكم بالبدعة الحكم بالابتداع على صاحبها إذا كان مجتهدا و .. و .. الى أخره
الشيخ:اى نعم، وهذا مضمن فى بعض الأسئلة السابقة
المتكلم: بالمناسبة اراد بعض الناس سأل سماحة الشيخ عبد العزيز جزاه الله خير فى مثل هذا المقام، فذكركم على المزياع بكل خير
الشيخ:جزاه الله خير
المتكلم: وذكر أنكم من أنصار السنة، وما نصرت السنة بمثل ما نصرتموها، وأنكم من أهل الإجتهاد ولم يعرج على هذه الكللة وقال لكل رأيه وكل يؤخذ من قوله ويترك، وهذا أن دل يدل على إمامته وصدقه
الشيخ: ما شاء الله
المتكلم: السادسة: " ان مذهب إمام من أئمة السلف أو قولا له لا يعد دينا للأمة، ولامذهبا لها فضلا على ان يكون عالما ومعاصرا ـ إلا أن يكون عليه دليل قطعى الثبوت واضح الدلالة، أو عن إجماع متيقن، وحكاية الرواية عن إمام فى مبتدع لا تعدو أن تكون حكما عينيا،لا يطرد ذلك الحكم على كل مبتدع، كذا قال قامع المبتدعين و الغالين شيخ الإسلام رحمه

الله فى الفتاوى.
الشيخ: ما شاء الله

(795/9)

المتكلم: قال " وكثير الإمام أجوبة الإمام أحمد وغيره الأئمة خرج على سؤال سائل قد علم المسئول حاله، أو خرج خطابا لمعين قد عُلم حاله، فإن أقواما - سبحان الله هذا الإمام كأنه بين أظهرنا - فإن أقواما جعلوا هذا عاما فاستعملوا من الهجر والإنكار ما لم يؤمروا به "
الشيخ: الله اكبر، ما شاء الله، امام يا سيدى امام، رحمه الله
المتكلم:" لكن قال لهم المبدعون وهم طائفة جديدة فى هذه الأمة قالوا تتركون الإمام أحمد وتأتون الى ابن تيمية "
الشيخ:هى اليوم
المتكلم: القاعدة الثامنة: "إن الرفق لا يوضع فى شىء إلا زانه، ولاينزع من شىء إلا شانه، إن الرفق مطلوب فى كل شىء حتى مع الحيوانات، والحكمة مأمورون بها مع كل مدعو وفى كل دعوة، والكلمة الطيبة ممدوحة مع كل مخاطب، سواء كان موحدا تقيا، أو مؤمنا عاصيا، أو مسلما مبتدعا، وسواء كان نصرانيا أو يهوديا أو مجوسيا، لأن ثمة فرق بين الدعوة وبين الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وثمة فرق بين الدعوة وبين الجهاد "
الشيخ: هنا .. ما ادرى إذا كان ينبغى وضع إستثناء ولا بد، ولا أنت تعنى الإستثناء موجود فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر؟ ولا هذا الإستثناء ليس كافيا؟
المتكلم: الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر
الشيخ: أقصد اللين! هل هو أمر متطرد مستمر فى كل أمر؟ ولا هناك أحوال قد تكون الحكمة ترك اللين واستعمال الشدة؟
المتكلم: يمكن أن نقول لكل مقام مقال
الشيخ: هذا قصدى، فلا بد الإشارة إلى الإستثناء، يعنى حينما نتذكر بعض الأحاديث والوقائع التى وقعت من الرسول عليه الصلاة والسلام

(795/10)

فيها شدة، ويكفى للتعبير عن ذلك حديث السيدة عائشة المروى فى صحيح البخارى ها الى معناه .. ااه ما اذكر الأن اللفظ، ولكن ستذكر الحديث، هذا الى فيه إذا انتهكت محارم الله لم يقف امامه شىء ابو الحارث: ما انتقم لنفسه قط، فإذا انتهكت حرمات الله
الشيخ: هذا هو، فيها شدة فالشدة فى وضعها حكمة، في محلها حكمة، كذلك مثلا القصة التى رواها الإمام أحمد فى مسنده من حديث عبد الله بن عباس حينما خطب عليه السلام و قام رجل يقول له: ماشاء الله وشئت يارسول الله ن قال: اجعلتنى لله ندا، قل ما شاء الله وحده) هذا بلا شك النا س الذين يطردون إستعمال اللين والحكمة لا يعجبهم مثل هذه الشدة التى صدرت منه فى مثل هذه الحادثة، لذلك لا بد من لفت النظر الى مثل هذا الإستثناء، فلعلك تسودها وتضيفها
المتكلم: نعم، علقت، وذكر فى الكتاب نفسه بعض القواعد نقولها سريعا وتعلقون عليها
الشيخ: تفضل
المتكلم:" إن هدف الإسلام هداية الناس ثم سياستهم السياسة الشرعية "
الشيخ: كويس، هو كذلك
المتكلم: قاعدة للشباب تربوية تقول " إذا حكمت حكمت، وإذا دعوت أجرت، فمهما كان حكما على الأخرين لابد أن تحاكم عليه وتسئل عنه وأما الدعوة فمأجور على كل حال "
الشيخ: نعم
المتكلم: القاعدة الثانية: " الكلام عن الكفار يكون بالإجمال، والكلام عن المسلمين وأحوالهم يكون بالتفصيل "
الشيخ:بس هذا فيه نظر

(795/11)

المتكلم: نعم
الشيخ:الكلام عن الكفار يكون بالإجمال ليس دائما
المتكلم: هذه كقاعدة، لكن لا بأس أن يستثنى أحيانا مرة أو مرتين، لكن كقاعدة عامة لا يستفصل كل شىء عن الكفار على منابر المسلمين، كل شىء عنهم وعن أحوالهم بحيث يغلب هذا عن أحوال المسلمين، فيكون الغالب الإستفصال فى احوال الكفار و ما يفعلونه وما يكيدونه للمسلمين، وينسى الخطيب الذين يسمعون الخطبة الذين هم أهل
الشيخ:بس يا أستاذ، أنت عم تضع قيود لا بد منها، ويشعر كل باحث بضرورتها، أما حين تضع القاعدة وهى مطلقة ما فيها هذه القيود، فهى قد تفهم السامع خلاف ما تقصد
المتكلم:شرحت هذه القاعدة على الوجة الذى ذكرنا لكن مختصرها
الشيخ:يعنى هى شرحت تحتها
المتكلم:اه طبعا، ذكرت وشرحت تحتها
الشيخ: خير ان شاء الله
المتكلم: نستعرض إن شاء الله خلال عشر دقائق بعض اصول الطائفة المنصورة، أو أهل السنة والجماعة أو أصحاب منهج السلف الصالح، " من أصول هذه الطائفة الأصل الأول: التمسك دون تجزئة بين أصول وفروع وسنن وواجبات أوقشور ولباب و غير ذلك مما نسمعه، على أن فى الإسلام تدرج، وهذا الشىء بالنسبة للعمل، والأخذ بالإسلام جملة شىء أخر.
الشيخ: تقصد التدرج فى الدعوة!
المتكلم: وفى العمل، إذا دخل الرجل الإسلام أو أردنا - اى نعم - أن ندعو الكفار نبلغهم الإسلام جملة لكن لا بأس بالتدرج معهم على حديث معاذ
الشيخ: فى الدعوة

(795/12)

المتكلم: فى الدعوة، لكن إذا أراد رجل أراد أن يبدأ هو العمل بعد دعوته من الكفار، يبدأ دعوته اولا من التوحيد، فهو بالنسبة له دعوة لكن بالنسبة للداخل للإسلام ندعوه الى الإسلام، فمن عمله هو يقبل

التوحيد ثم من عمله الصلاة وهكذا، يعنى هما واحد.
الشيخ: إذا دعى الكافر إلى الاسلام بالتدرج
المتكلم: صار العمل بالتدرج تلقائيا
الشيخ: لا، مو شرط، يعنى المدعو الذى استجاب لدعوة الإسلام، ما لازم هو نحن نفرض عليه التدرج، نحن نفرض على أنفسنا أن تكون دعوتنا على حديث معاذ الذى أشرت إليه، لكن هذا الذى تقبل دعوة الإسلام و دعوة التوحيد وأراد أن يتوسع فى العمل بالإسلام بين الفرائض وبين مستحبات ومندوبات، ما بنقول له لا انت خليك أنت فى الفرائض.
المتكلم: طبعا لا
الشيخ: إذن فى الدعوة
المتكلم: نعم " الأصل الثانى الدعوة إلى التوحيد أولا، والتمسك بالأخلاق ثانيا "
الشيخ: التمسك بالإخلاق ثانيا! والعبادات؟
المتكلم: هنا لفتنا النظر إلى بس مسألة مهمة لأن بعض الناس يظنون، ذكرنا هذا فى التفصيل لا بد من هذا،وذكرنا قاعدة تحت هذا الأصل وهى: تصحيح عقائد الناس واصلاح عبادتهم وتحسين سلوكهم.
الشيخ: أه، كويس
المتكلم: طيب " الأصل الثالث: ديننا دين اتباع لا دين فكر وابتداع " وفرقنا بين الفكر الذى يخالف الكتاب والسنة، والتفكر الذى أمرنا به فى الكتاب والسنة، هذا شىء وذا شىء أخر.

(795/13)

الشيخ:أكيد
المتكلم:الأصل الرابع " السمع والطاعة،- وطبعا هناك تفصيل جدا فى مثل هذا المقام لا يخفى على أمثالكم - الأصل الخامس: إذا صح النقل سَلم العقل، وقلنا أو شهد، وسلم وجدناها أبلغ من شهد أو وجدناها واحد.
الشيخ: لا، اصرف عن كلمة شهد
المتكلم: إذا صح النقل سَلم العقل، قلنا هذه القاعدة وسط بين قاعدتين، الأولى تقول: إذا ورد النقل حكم العقل، فهم يختلفون معنا فى مسألتين، الأولى: إذا ورد النقل لا يصححون ولا يضعفون،

والثانية: يجعلون العقل حكما، وهذه طريقة المعتزلة
الشيخ: اى نعم
المتكلم: والقاعدة الثانية الضالة فى الطرف الأخر هى: إذا ورد النقل بطل العقل، وهى ما يعتمد عليه الشيعة
الشيخ: بس فيه أحد يقول بطل العقل؟
المتكلم: هم هكذا
الشيخ: لا، هم يقولون " إذا ورد الأثر بطل النظر "
المتكلم: ربما أتينا بالكلمة للسياق
الشيخ: اى، لكن هاى فيها مبالغة

المتكلم: " إذا ورد الأثر- نعم - بطل النظر " هذا قصدى
الشيخ: هذا كلام صحيح
المتكلم: اى نعم

(795/14)

محاور: اعد القول يا شيخ
الشيخ: " إذا ورد الأثر بطل النظر "
محاور: صحيح هذا
الشيخ: أما العقل
المتكلم: لا، " إذا ورد الأثربطل النظر " هذا عند أهل السنة والجماعة
الشيخ: هذا هو، لما أقول بناء على قولك أنه فيه قول يقول: إذا جاء النقل بطل العقل. من يقول هذا؟
المتكلم: أقول الشيعة هذا مذهبهم، بأنهم يقبلون تلك الروايات دون اعمال عقلهم فى السند، دون اعمال عقلهم فى الصحة، دون تشغيل فكرهم ونظرهم.
الشيخ: هنا نلاحظ شىء، إذا تكلمنا عن انفسنا تكلمنا باى عبارة شئنا،أما إذا تكلمنا عن غيرنا ليس فيما نفهم منهم، وإنما فيما ننقل عنهم، فهل هناك منهم - إن كانوا زيدية ولا شيعة ولا رافضة ولا .. ولا .. اى كان من الفرق الضالة - هل فيهم من يقول بطل العقل؟
المتكلم: لا استحضر الأن نصا بهذا

الشيخ: هذه لفة نظر لابد من مراعاتها
المتكلم:نعم، الباب الثانى من صفات الطائفة المنصورة: الإستمرارية، فالطائفة المنصورة لها صفة الإستمرارية من لدن الرسول الى يومنا هذا غير مقطوعة ولا مبتورة، فليس لها مؤسس بعد النبى ولا راعى ولا امام سوى الرسول، ومن سلك هذا المسلك.
الشيخ: هو كذلك
المتكلم: طيب " الصفة الثانية: الإجتماع على التوحيد والمنهاج والمفارقة عليهما، فالطائفة المنصورة لا تجتمع إلا على التوحيد والمنهاج، ولا تفارق

(795/15)

الناس إلا إلا عليهما، وقد ورد من باب الشرح لتضح هذه الصفة - فهى لا تجتمع على مجرد فقة أو زهد أو سنة أو واجب، فضلا عن سياسة أو جهاد، ولا تفترق لخلاف فى سنة أو واجب أو مكروة أو محرم أو نزعات شخصية أو خلافات ادارية أو مواقف سياسية، والمقصود بالإجتماع هنا أن لا يكون اساس اجتماعها إلا على هذا.
الشيخ: صح
المتكلم: " الصفة الثالثة: الشمولية فى دعوة الناس كافة، فالطائفة الناجية هى التى تشمل دعوتها كل عباد الله، فلا تخص طبقة دون طبقة ولا فئة دون فئة، هكذا كانت دعوة الرسل، وهكذا كانت دعوة رسولنا تشمل الغنى والفقير والعظيم والصعلوك والشريف والوضيع الى غير ذلك، تشمل المثقف على تعبير أخواننا المعاصرين والعامى والمتعلم والجاهل والجامع الى غير ذلك من الأمور
الشيخ: هو كذلك ((وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيراً وَنَذِيراً ... (
المتكلم: هناك مفاهيم نختصرها، واعنى بالمفاهيم التى يجب على الطائفة المنصورة أن تسلك سبيلها لتغير هذا المجتمع، المفهوم الأول " كل ما أصابنا بما كسبت أيدينا وهذا لا يعنى تبرئة الكفار مما يفعلون، المفهوم الثانى: تغير واقعنا لا يكون إلا بتغير أنفسنا أولا،المفهوم الثالث: تربية الفرد

ووحدة الصف قبل مناجزة العدو.
الشيخ: تلك سنة رسول الله

المتكلم:انتهينا من بعض هذه الفصول النى ذكرناها وان شاء الله سنقيدما ذكرتموه فى تصحيح أو ضبط بعض العبارات
الشيخ: لإن شاء الله

(795/16)

المتكلم: بعض الناس يشيعون أن ثمة سلفية تجديدية وسلفية تقليدية، ماكات من سلفية عرعورية ههههههه، فهم، حبذا لو علق الشيخ على مثل هذا ببعض الضوابط
الشيخ: ماذا نقول، السلفية هى الإسلام بالمفهوم الصحيح الذى كان عليه رسول الله وأصحابه، فما فيه هنا سلفية قديمة وسلفية حديثة إلا إذا قصد بها طائفة معينة تنتمى إلى شخص أو أشخاص معينين، ولا ينتهجون منهج السلف الصالح فى فهم الأصول فى الكتاب والسنة على ماكان عليه السلف الأول المشهود لهم بالخيرية فى الحديث الصحيح بل المتواتر، ألا وهو قوله عليه الصلاة والسلام (خير الناس قرنى، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم) ونحن نلاحظ فى العصرالحاضرالتفنن فى استعمال بعض الألفاظ للفت أنظار الناس الى هؤلاء المستعملين لها، وهى فى الواقع لا تعبر عن منهج علمى صحيح، الدعوة السلفية تختلف كل الإختلاف عن الدعوات الأخرى الحزبية، فهى لا تقبل تبديلا ولا تغيرا إلا إن كان الإسلام يقبل تغيرا وتبديلا، وهذا أمر مستحيل، ولذلك فالله عز و جل حينما قال (وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِيناً فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ)، نعتقد أنه لا يعنى بهذا الإسلام الذى لا يرضى بديلا اسلاما بمفاهيم شتى، وإنما يعنى الإسلام الذى أنزله الله على قلب محمد م تولى هوبيانه للناس، تجاوبا منه مع قوله اياه: (وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ)، هذا الإسلام المبين بكلام الرسول المبين للقرآن هذه هى الدعوة السلفية، ولذلك هى لا تقبل تغيرا ولا تبديلا، فمن

كان يتبنى منهجا هو الرجوع إلى هذا الإسلام بهذا المفهوم الصحيح فهو المسلم الذى نستطيع أن نعبر عنه بأنه سلفى حقا، وقد يخطىء فى بعض الأعمال، وقد يخطىء فى بعض الأفكار هذا لا ينجو منه إنسان مهما سمى وعلى، لكن المنهج هو قال الله قال رسول الله كما قال ابن القيم رحمه الله فى بعض أشعاره العلمية الجميلة

(795/17)

العلم قال الله قال رسوله *****قال الصحابة ليس بالتمويهة
ماالعلم نصبك للخلاف سفاهة **** بين الرسول وبين رأى فقية
كلا ولا جحد الصفات ونفيها *** حذرا من التعطيل والتشبية
إذن السلفية لا تقبل تقسيما إطلاقا، لكن الناس مع الأسف الشديد يتبعون اهوائهم، و من ذلك أنهم ياتون بمصطلحات جديدة يرمون بها تكثير الناس حولهم. ولعل بهذا القدر الكفاية والحمد لله رب العالمين، وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا انت.

السائل:
الشيخ: رسالة من ليبيا؟
السائل: نعم
الشيخ: ايضا هذه الرسالة فيهاعدة اسئلة، تفضل
السائل: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، فضيلة الشيخ اتيت أنا ببعض اسئلة من الطلبة هناك - عندنا فى عدن بشكل خاص - وهناك إستفسارات عديدة وانا فاقول
الشيخ: أختر الأهم فالأهم
السائل:إن شاء الله،أقول فضيلة الشيخ وصلتنا كما تعلم كتب الثقاف، مما فى بعض هذه الكتب أن شيخ الإسلام رحمه الله ابن تيمية كان يعتقد بقدم العالم، فهل هذا ثابت عن ابن تيمية؟ وماحكم من أعتقد هذا المعتقد؟

وما حكم من يقول أن شيخ الإسلام رحمه الله ابن تيمية وقع فى هذا الأمر العظيم؟

(795/18)

الشيخ : هذا إفتراء على شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، لأن المتبادر إلى الذهن - من كلمة القول بقدم العالم - أن العالم ازلى كالخالق عند المسلمين ، وحاشا لأقل المسلمين علما وإيمانا أن يقول بقدم شىء من المخلوقات ، إنما الله هو الأزلى الأول ، والظاهر والباطن ، وهو خالق كل شىء ، فمن باب اولى أن لا يقول بذلك عالم مسلم ، ومن باب أولى أولى أولى الى ما لا نهاية أن يقول بذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، القول بقدم العالم هو قول الفلاسفة الدهريين ، الذين لا يؤمنون بالإلة الرب الخالق ، وابن تيمية رحمه الله - له مجاهدات كبيرة جدا جدا - دون كثير من علماء المسلمين - فى الرد على الفلاسفة الدهريين القائلين بقدم العالم ، فالذى ينسب إلى إبن تيمية القول بقدم العالم هو أحد رجلين : إما كذاب وافاك ، وعدو للإسلام و للمسلمين ، وهذا لا كلام لنا معه اطلاقا ، وإما أن يقرأ كلاما لإبن تيمية يفهم منه بسبب جهلة أولا ، وبسبب الحقد والبغض الذى هو كمين فى قلبه ضد شيخ الإسلام ابن تيمية فيتوهم من بعض كلاماته أنه يقول بقدم العالم ، وابن تيمية أكبر كما أشرنا من أن يقع فى مثل هذه الكفرية .أظن فيه شىء جاء فى سؤالك أيضا لم أجب عنه !
السائل : وماحكم من أعتقد هذا المعتقد ؟
الشيخ : سبق الجواب ، قلت هذا كلام الدهريين والفلاسفة الذين رد عليهم ابن تيمية فى كتبه . فيه شىء أخر فى نفس السؤال ؟
السائل : لا ، لا
الشيخ : طيب نعم ، غيره
السائل : هناك من يزعم أن التأويل والتفويض كان من منهج السلف الصالح فى العقيدة ، هل هذا الأمر صحيح وهل ثبت عن أحد السلف التأويل أو التفويض وما حكم من يؤول أو يفوض ؟

الشيخ : هو يبدو لى أن هناك كثير من الشباب فعلا متأثر بكتب هذا السقاف الذى سماه بعضهم بحق بالسخاف ، فإن هذه الشبهات التى تثار فى هذا

(795/19)

الزمان هو اصلها هذا السقاف الذى يعيش فى هذه البلد ، اولا : علماء السلف القاعدة عندهم هو عدم التأويل وعدم التفويض ، وإنماهو تفسير الأيات والأحاديث تفسيرا يدل عليه علمهم باللغة العربية وأدابها ، فهم يفسرون مثلا نزول النزول ولا يؤولونه ، ويفسرون الإستواء بالإستواء وهو الإستعلاء ولا يأولونه ، وإنما يؤول الخلف الذين خالفوا السلف ، ولكن- وهذا طبعا يحتاج إلى بيان وتفصيل فى هذا المجال خضنا فيها الى حد كبير فى ضرب الامثلة - ، ولكنى أقول الأن قد يوجد فى بعض السلف تفسير لبعض النصوص من القرآن أوالسنة ، يتوهم هؤلاء الذين خالفوا السلف بأنه تأويل ، وهو ليس من التأويل بسبيل ، وأريد أن أذكر شيئا هنا حول كلمة التأويل ، التأويل له معنيان : أحدهما لغوى والأخر عرفى ، أما التأويل اللغوى فهو : بمعنى التفسير تماما فهو البيان ، (وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ) اى ما يعلم ما يؤل إليه وما يعود إليه فهذا المعنى اللغوى ، أما التأويل الأخر الى هو عرفى أى اصطلاحى فهو بمعنى : اخراج دلالة النص عن الظاهر الى معنى غير متبادل ، هذا التأويل هو الذى يقصد فى كلام علماء الكلام .

على هذا نقول : إذا فسر بعض السلف أية فى القرآن الكريم بخلاف مايفهمه بعض المتأولة ، يقولون ها هاى السلف قد أولوا ، والحقيقة أن هذا الذى يسمونه تاويل - اى اخراج النص عن معناه الظاهر- هو ليس تأويلا ، إنما هو تفسير ، يعنى مثلا ما ذكر فى تفسير ابن كثير وغيره عن ابن عباس فى آية (وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَمَا كُنْتُمْ) قال ابن عباس هو معكم بعلمه ، هذا ليس تاويل هذا تفسير لأنه نظر لسياق الآية من أولها إلى أخرها فانتبه الى ان الله عز وجل يتحدث عن المعية العلمية ، وليس عن المعية الذاتية التى يظهر من هذه الجملة المقصود اى بذاته ، ليس

هذا الذى تبادر بدراسة الاية من أولها إلى أخرها ، وانما المقصود المتبادر انه ربنا عز وجل عنى المعية العلمية ، فهذا ورد عن ابن عباس ، فهم يتشبثون بهذا ويسمونه تأويلا ،وهو ليس من التاويل فى شىء ، ومثله نصوص كثيرة جدا كقوله ايضا {إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى}هذه ليست معية ذاتية ليست صفتية ، معكما فسرت بما بعدها

(795/20)

اسمع وأرى ، هذا ليس تاويلا بمعنى اخراج اللفظ عن ظاهرة ، وهكذا المثلة كثيرة وكثيرة جدا ، الخلاصة هؤلاء الذين يزعمون بأن السلف أولوا ان كانوا يعنون انهم جعلوا مذهبهم التأويل كما هو مذهب الخلف ، فهم يكذبون أنفسهم بأنفسهم ، لأن الخلف يقولون مذهب السلف اسلم ماهو مذهب السلف ؟ هو أنهم لا يؤولون ، ومذهب الخلف – زعموا – أنه أعلم وأحكم ، لماذا ؟ لأنهم يؤولون ، فنفس علماء الخلف يعترفون أن السلف ما كانوا يؤولون ، لكن هؤلاء لتضليل الناس اليوم وإخراجهم عن سبيل المؤمنين الأولين يزعمون أن السلف أولوا ، الحقيقة أنهم ما أولوا والنصوص الكثيرة جدا يجدها المسلم مجموعة فى كتاب الحافظ الذهبى المعروف بالعلو للعلى الغفار ، وكنت أنا اختصرته وحذفت منه بعض الأثار والروايات الواهية الضعيفة ، فتجد هناك عشرات من الصحابة والتابعين واتباعهم والحفاظ من الأئمة كلهم لا يؤولون ،
ويردون على المؤولة .
لذلك فهذا تضليل من السخاف هذا لسبيل المؤمنين من شان يضلوا هؤلاء الناس الذين لا علم لهم بما يدبر هذا الإنسان الذى ابتلى من حوله اليوم ومن وصلت رسائله اليهم باضاليله الكثيرة المدسوسة فى رسائله .
السائل : عندى استفسار لأنى قرات أنا فى المقدمة أنه يقول أن الإمام الذهبى رحمه الله الف كتابه العلو وهو فى العشرينات من عمره ، فهل هذا صحيح ؟
الشيخ : يا أخى بارك الله فيك أنا قلت لك فى

السيارة لا تقم وزنا لهذا الرجل هذا رجل دجال ، إذا كان ألف هذا الكتاب فى أول عمره وهل مات وهو راضى عنه أم منكر له ؟ هذا كله يعنى تركيب كلام من شان توهيم على العوام ، لا تقم لمثل هذا وزنا يا اخى ، هذا رجل كذاب .
السائل :هناك كتاب طبع حديثا " دفع شبة التسبية " هل يصح نسبته لابن الجوزى ؟

(795/21)

الشيخ : مع الاسف النسبة لابن الجوزى صحيحة ، وابن الجوزى من بين جماهير الحنابلة فى الصفات اشعرى ، ثم جاء السخاف هذا وطبع هذ الكتاب على كيقة مثل ما بيقولوا عندنا بالشام وعلق عليه تعليقات زادت الطين بلة والطنبور نغمة ،وكلما جاء ابن الجوزى وبنقل عن بعض الحنابلة المتأخرين وضع هو فى طبعته الجديدة بين هلالين فلان مثلا ابن ابى يعلى المجسم ، فالذى لا يعرف الحقيقة يتوهم ان الصفة من المؤلف ابن الجوزى ، بينما هو الذى وضع هذا الكتاب وهو السقاف حشر عديد من هذه الكلمات فى ترجمة الكثير من الحنابلة تضليلا ايضا للعوام .
الكتاب صحيح النسبة لابن الجوزى لكن ابن الجوزى له كلامات فى تفسيرها لمسمى ب زاد المسير يخالف كثيرا مما ذكره فى هذا الكتاب
ابو الحارث : الله يبارك فيك استاذى ، شيخ الإسلام ابن تيمية ينقل فى باب التعارض عن الإمام ابن الجوزى أنه رجع الى عقيدة السلف فى نهاية عمره وذلك فى كتاب له سماه الإنتصار لأصحاب الحديث ، وهناك كتاب شيخنا طبع من حوالى عشر سنوات فى مصر عندى منه نسخة اسمه " مجالس فى الايات المتشابهة "
الشيخ : له ؟
ابو الحارث : لابن الجوزى يثبت فيه عقيدة السلف تماما ، ولعل هذا شيخنا بعد ما كتب له ابواسحق العلفى وهو احد معاصريه ، كما ينقل ابن رجب فى زيل الطبقات ، كتب له رسالة يعاتبه فيها وهى رسالة قوية جدا فى الحقيقة ويشتد عليه فيها ، يقول له كيف تخالف امامك ، كيف تخالف المنهج

الحق وكذا ، فلعل رجوعه أثر عن ذلك الإنكار الذى حصل فى عصره .

الشيخ :هذا الكتاب أولى أن يقال أن ابن الجوزى أنه الفه فى حداثة علمه ، وهذه الفائدة سجلت والحمد لله ، لكنى أنا رأيت له بعض الكلمات فى تفسيره يخالف فيها ماذكره

(795/22)

ابو الحارث : الاستواء ، الرحمن على العرش استوى يرد فيها على من أول الاستواء بانه الاستيلاء ، بينما هناك يثبت الاستواء بالاستيلاء
الشيخ : هو هذا ، وهذا أنا ذكرته فى بعض تعليقاتى التى ستخرج قريبا ان شاء الله
السائل : طيب فضيلة الشيخ ، ما ذكره السقاف فى مقدمة هذا الكتاب من رد خبر الآحاد فى مجال العقيدة ، ما تعليقكم على هذا الأمر ؟
الشيخ : أيضا هذا يعنى
ابو الحارث :أخونا ، شيخنا الأن يتعقب مثل هذا الكلام كله يعنى
الشيخ : نحن لنا رسالتين مطبوعتين من قديم فيها أن حديث الأحاد تثبت به العقيدة والرد على المنكرين لذلك ، فإذا تيسر لكم الإطلاع عليها فيكون القضاء المبرم على مثل هذه الدعوة الباطلة .
السائل : طيب فضيلة الشيخ هناك
طالب أخر : ذكر قصة ....عبد الرحمن ابن مهدى وذكرها الذهبى فيما سبق ذكرها حول السؤال الأول حول التأويل والتشبية
الشيخ :أعد ما قلت على
طالب أخر : فى المقدمة الذهبية فى السياق لعبد الرحمن ابن مهدى قال .... قبل ان توصف الرب فتعالى بنا نطبق الوصف
الشيخ :اى نعم ، هذا صحيح ، مين ؟
طالب من طلبة الشيخ : هذا الأخ جاء له سؤالا 56.20
الشيخ : تفضل ايش عندك ؟

السائل : الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ، الى فضيلة الشيخ المحدث محمد ناصر الدين الألبانى السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، طبعا فيه مقدمة قبل السؤال ، فيما يختص بحديث الملائكة السياحة الطويل يوحى لنا معنى الحديث بأنهم كانوا يذكرون الله جماعات بصوت واحد فما هو وجة تفسير هذا المعنى ؟ وهل يؤجر هذا الرجل الجالس معهم ولو جلس لغرض غير ذكر الله ؟
الشيخ :أما أن يؤجر فلا يا أخى ولكن يرجى أن يؤجر حينما يحضر هذا المجلس فيطيب المجلس له فتتغير نيته السابقة التى حضرها غير قاصد العبادة ،فيصبح الحضور بعد ذلك عبادة فيكتب له الجر ، أما إن تصورنا أنه حضر أول الجلسة غلى اخرها هكذا لمصلحة مادية مثلا أو ليرى شخصا من الجالسين فالرسول يقول (إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل مانوى) فليس له أجر، أما فيما يتعلق بأول السؤال وهو أن هؤلاء يبدو كانوا يذكرون جماعة وبصوت واحد ، فهذا يا أخى إنما يأتى من الوهم القائم بسبب وجود مثل هذه المجالس التى يرفع فيها الأصوات بذكر الله عز وجل جماعية ، لكن السلف الصالح لا يعرفون مثل هذا الرفع وبصوت واحد .
نحن نذكر أحاديث صحيحة ان النبى صلى الله عليه وسلم ينكر فى غيرما حديث رفع الصوت بالذكر حتى ولو كان صوتا واحد ، إلا فى مواطن خاصة كالتلبية ونحو ذلك فهذا شىء اخر ، فمن ما صح عن النبى عليه الصلاة والسلام فى موطأ الإمام مالك وغيره أنه قال : (يا أيها الناس كلكم يناجي ربه، فلا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة- وفى لفظ بالقرآن - فتؤذوا المؤمنين) لذلك ماجرى عرف المتاخرين من الذكر جماعيا فى بعض المواطن مثل مثلا التهليلات العشر بعد صلاة المغرب وصلاة الفجر جماعيا أولا : رفع الصوت فهذا غير مشروع كما سمعت من الحديث السابق ، ثانيا : الإجتماع على رفع الصوت بصوت واحد هذا مع أنه لم يكن فى زمن السلف يوم قال الرسول عليه الصلاة والسلام هذا الحديث

الطويل ، كانوا سجتمعون لذكر الله تبارك وتعالى إما بتلاوة قرآن ، أحدهم

(795/24)

يقرأ والباقون يسمعون على منهج قوله عليه الصلاة والسلام حينما قال مرة لأبى ابن كعب وأخري لعبد الله بن مسعود (أقرأ على القرآن فقال: أقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال: إني أحب أن أسمعه من غيرى) هكذا كان السلف أحدهم يقرأ والأخرون يسمعون فاصل-لى1

تم الشريط بفضل الله ومنه وله الحمد والشكر والفضل
رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب
لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين
رحم الله الشيخ رحمه واسعة واسكنه الفردوس
سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين
ولا تنسونا من دعائكم

(795/25)

بسم الله و الحمد لله و الصلاة و السلام على رسول الله اما بعد:
الشريط رقم: من سلسلة الهدى و النور (812)
وقد اجاب الشيخ رحمه الله عن 11 سؤال فى هذا الشريط وهو مفرغ كاملا
بعنوان " من فقه الصلاة و تحنيط الطيور " و الان مع الشريط
بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله و الصلاة و السلام على رسول الله اما بعد فهذا احد اشرطة سلسلة الهدى و النور من الدروس العلمية و الفتاوى الشرعية لشيخنا المحدث العلامة محمد ناصر الدين الالبانى - حفظه الله - ونفع به الجميع قام بتسجيلها محمد بن احمد ابو ليلى الأثري.

اخوة الايمان والان مع الشريط الثانى عشر بعد المائة الثامنة على واحد تحت عنوان (من فقه الصلاة و تحنيط الطيور) تم تسجيل هذا المجلس فى الثامن عشر من محرم الف و ربعمائة و ستة عشر هجرى الموافق للسادس عشر من الشهر السادس الف و تسعمائة و خمسة و تسعين ميلادى

بسم الله و الحمد لله و الصلاة و السلام على رسول الله هنا بعض الاسئلة نعطيها لشيخنا محمد ناصر الالبانى - حفظه الله - فى يوم الجمعة الموافق 18 محرم 1461من الهجرة النبوية على نبينا محمد - صلى الله عليه و سلم - اتم صلاة وافضل تسليم:

السؤال الاول:

السائل: قرأت فى احد كتبكم ومقالاتكم من بدع الجمعة السجع فى خطبة الجمعة و التفريد والتربيع والتخميس فيها فما المقصود بالتفريد والتربيع والتخميس؟

الشيخ: (بعد صمت طويل) لا استحضر الان الجواب عن هذا السؤال وهذا يمكن قرأته فى اخر رسالة الاجوبة النافعة.

السائل: نعم .... بارك الله فيكم.

السؤال الثانى:

1 - ما هي كيفية قبض اليد في الصلاة؟ (00:02:15)

السائل: أريد التطبيق أو النظر فى كيفية قبض اليمنى على اليسرى فى الصلاة؟

الشيخ: النظرى ولا العملى؟

السائل: التطبيق العملى

الشيخ: هما وضع وقبض يعنى صورتان مخير بين ان يقبض او بان يضع ولا يجمع بينهما فيوجد صفة لم ترد فى السنة فمعلوم الوضع هكذا (الشيخ يشرح عمليا) وليس له كيفية مثلا ان يقال يفرج بين اصابعه يضم اصابعه وانما يضعها كما يتفق اما القبض فهو هذا ولا شك ان ملاحظة ان يكون الوضع وضع الكف على الكف و الذراع و الساعد فلا يكون هكذا الكف على الكف لان حديث وضع الكف على الكف هو من احاديث سنن ابى داود عن على - رضى الله عنه- باسناد فيه مجهول فوضع الكف على الكف لم يصح انما الذى صح الوضع على الذراع وعلى

الساعد ثم كما ذكرت اولا اما ان يضع واما ان يقبض.
السائل: افادكم الله.

السؤال الثالث:
2 - ما هي كيفية تحريك الأصبع في التشهد؟ (
(00:04:03
السائل: ايضا سؤال مشابه نريد كيفية تحريك الاصبع فى التشهد أهو بالليونة أو بالحركة الشديدة؟

(812/1)

الشيخ: ليس لدينا فى السنة التى وقفت عليها فيما يتعلق بتحريك الاصبع الا التحريك ليس لدينا الا التحريك ولذلك فلا نستطيع نحن ان نفرض على الناس نوعا معينا من التحريك وانما نطلقه كما اطلقه الراوى الذى هو وائل بن حجر- رضى الله تعالىعنه - الا انه من الممكن ان ندخل النظر فى الموضوع وهذا النظر له وجاهة من النظر فيما اذا تأمل المسلم فى طريقة نقل السلف وهو السلف الاول للاحاديث المتعلقة بكيفية عبادة الرسول - عليه السلام - عامة وعبادته فى الصلاة خاصة. أرى وهذا رأى وهو رأى غير ملزم و لكنى اتبناه شخصيا الا وهو ان هذا التحريك السريع الذى يسترعى الانتباه هذا فى اعتقادى لو كان مرادا بالتحريك الذى ذكره وائل - رضى الله عنه - لكان الراوى لفت نظر السامعين لحديثه الى هذه الكيفية التى تسترعى الانتباه ولذلك فالذى أراه ان يكون تحريكا هينا لينا لا يسترعى الانتباه كثيرا وفى اعتقادى ايضا انه لو كان هناك تحريك سريع يلفت الانظار لتواردت الاخبار بنقله عن الاصحاب الاخرين بينما لا نجد من شارك وائلا فى رواية هذا الحديث فى روايته للتحريك مطلقا فضلا عن ان يشاركوه فى رواية تحريك بتلك السرعة التى تلفت الانتباه والانظار.
السائل: اسمح لى يا شيخ اول مرة يعنى أجد هذا التفصيل من قبل رائع جدا جزاكم الله كل خير.
الشيخ: هاهاها واياكم هذه من فضائل الجلسة العلمية
السائل: الله اكبر طيب يا شيخ فى تحريكى انا أحرك

هكذا
الشيخ: هذا ليس تحريكا محضا هذا خفضا ورفع وهذه زيادة عن التحريك ولذلك نقول حرك فى مكانه ولا تخفض ولا ترفع
السائل: هكذا يا شيخ؟
الشيخ: نعم
السائل: الكتابة اوردت ان رأى الامام احمد بن حنبل سئل ان التحريك بشدة
الشيخ: مش بشدة التحريك شديدا هذا لا يعنى هكذا وانما ما تعمل عندما تحرك هكذا فكلمة شديدا لا تعنى هذا الذى نفيناه استنباطا.
السائل: ثم كلمة شيخنا الامام احمد نصها فى مسائل عبد الله انه سئل عن الرجل يشير بأصبعه قال شديدا وان ورد فى فهرس الكتاب يعنى فى باب الحركة لكنها فى نص عبد الله الذى انت نقلته فى المتن هو عن اشارة سئل عن اشارة الرجل بأصبعه فقال شديدة فهى تلتقى تماما مع ما ذكرتم والله اعلم.
الشيخ: نعم جزاك الله خير
السائل: افادكم الله
--
السؤال الرابع:
3 - ما حكم وضع جدول يومي في أذكار الصباح والمساء وأذكار الصلاة وجعلها في الدعاء.؟ (00:08:36)
السائل: ما رأيكم فى وضع جدول يومى للاذكار أذكار المساء والصباح واذكار الصلوات الخمس وجعلها من الدعوة؟
الشيخ: اعتقد ان هذه من البدع الاباطية العصرية وهى اشبه ما تكون باوراد مشايخ الصوفية ومن القواعد العلمية الاصولية المتعلقة بباب البدعة هو انه لايجوز تقييد ما اطلق فى الشرع كما لايجوز اطلاق ما قيد وانما المطلق يبقى على اطلاقه والمقيد يبقى على قيده واذ لم يأتى هذا التنظيم الذى انت تسأل عنه فهو كالتنظيمات الاخرى المتعلقة بمذاهب أهل البدع
السائل: أفادكم الله ...... فهو يأتى يوم يكثر الدعاء ويوم يكثر كذا
الشيخ: نعم ويبقى الامر حسب نشاط المتعبد ولا

يلزمه امرا رتيبا فان هذه الرتابة فى الواقع بلا شك انها تحدث امورا يعنى تخالف الشريعة أعرف احد المشايخ ممن كان من المولعين بالكتاب المعروف بدلائل الخيرات وأظن ان اخواننا الحاضرين يعلمون تركيب هذه الدلائل المزعومة حيث فيها ورد يوم السبت كذا، ورد يوم الاحد كذا وهكذا الى سائر ايام الاسبوع فسبحان الله كنت ترى يحرص على اداء كل ورد فى يومه اما اذا ضاع عليه حزبه من القران فلا بأس.
الحضور: الله اكبر

(812/2)

الشيخ: يعنى الحزب الذى ينظمه المسلم على نفسه وهذا كما تعلمون يعنى من سنة السلف هذا اذا تهاون به لا بأس اما ورد السبت يقرأه والاحد يقرأه هذا ما ينبغى كأنه وحى السماء وهذ بلا شك من الغلو فى الدين غيره.
السائل: بارك الله فيك وبالنسبة للاوراد اليومية المحافظة عليها؟
الشيخ: من السنة

السؤال الخامس:
4 - إذا صلى اثنان جماعة ثم أتى ثالث هل يتقدم الإمام أو يتأخر المأموم؟ (00:11:50)
السائل: هذا السؤال على شقين اذا صلى اثنان مع الامام الشق الاول من السؤال فيه:
اذا كان واحدا معه اولا ثم اتى الثانى متأخرا فكيف يفعلان يقدمان الامام؟ او يسحب الرجل الاخر الاول؟ هذا الشق الاول من السؤال.
الشيخ: اما ان يقال يقدمان الامام فالامام امام لايؤمر وانما يؤمر الذى يقتدى بالامام هذا تعليق على كلمة يقدمان الامام لكن الجواب كما جاء فى حديث جابر - رضى الله عنه - انه اقتدى به رجل من اصحابه فوقف على يمينه - عليه السلام - فجاء اخر فوقف عن يساره فهكذا حاذا بهما الى خلفه فجعلهما خطا من ورائه اذا الفرد يقف عن يمين الامام محاذيا له فان تأخر عن الامام قليلا كما يقول بعض الفقراء

المتاخرين لان هذا التاخر اولا لا اصل له فى السنة وثانيا هو خلاف ما جاء عن عمر الفاروق حيث جاء فى الحديث فى البخارى حيث اوقف الرسول - عليه السلام - ابن عباس فى صلاة القيام حذائه هكذا جاء فى الحديث من الرسول مع ابن عباس وهكذا جاء ايضا من عمر مع الذى وقف ايضا بجانبه.
السائل: وتعليق الامام البخارى على الحديث ان الرجل يقف حذاء الرجل.
الشيخ: ايه وهو كذلك فالذى اريد ان اقوله ان الفرد يقف عن يمين الامام وحذاءه فاذا جاء اخر ولا يعرف بطبيعة الامر الحكم فوقف عن يسار الامام فالامام هنا يقتدى بالرسول - عليه السلام - ويؤخرهما من خلفه اما اذا كان الثانى فقيها ويعرف ان الامر ان يقف الاثنان صفا وراء الامام فهو يقف خلف الامام ويتلطف بجر من كان عن يمين الامام اليه اما الامام فيحافظ على مكانته ولا يتقدم
السائل: نعم الشطر الثانى من السؤال قد اجبتم عنه فى معرض كلامكم لاننا قلنا فذكر بعض اهل العلم وهم من المعاصرين وهم ممن يقتدى بهم يقول يضع واحدا عن يمينه والاخر عن يساره
الشيخ: هذا مذهب ابن مسعود - رضى الله عنه - كان هذا برهة من الزمن اما السنة التى استقر عليها الامر هو ما ذكرناه مع الاشارة الى انه من حديث ياسر بن عبد الله الانصارى - رضى الله عنهما.

السؤال السادس:
5 - إذا نسي الإمام التشهد الأول وقبل أن يستوي قائماً رجع فهل عليه سجود سهو؟ (00:16:20)
السائل: سؤالى هنا كنت قد قرأت حديثا وكنت اسأل عن معناه فوجدناه هاليوم فى السلسلة فى المجلد الاول رقم 321 ولكن ذكرته استشهادا هنا فهل هذا يعنى صحته بهذا اللفظ يعنى كنت أسال اذا قام الرجل الى الثالثة ولم يجلس الى التشهد ولكنه قبل ان ينتصب تذكر وجلس فلا سجود عليه؟
الشيخ: اى نعم.
السائل: فكنا نبحث عنه والشيخ على جزاه الله خير بحث فوجد الحديث
الشيخ: الذى انا اذكره ان هذا من السنة انه اذا استتم قائما لا يرجع وعليه سجود السهو واذا لم يستتم

قائما رجع ولا سجود عليه
السائل: انا كنت اسال هل هناك نصا فى هذا؟
الشيخ: هو الحديث من حديث المغيرة بن شعبة هو فى الكتاب عندك الحديث عن من؟

(812/3)

السائل: الحديث عن مغيرة واذا قام الامام فى الركعتين فتذكر قبل ان يستوى قائما يجلس فان استوى قائما فلا يجلس ويسجد سجدتين السهو اما الذى كنت اتذكره فان جلس قبل ان يستوى قائما فيجلس ولا يسجد سجدتيى السهو وجدت هذا المعنى بعد جمعك لبعض الاحاديث والطرق ذكرته عن المغيرة بن شعبة قال اذا صلى احدكم فقام من الجلوس فان لم يستتم قائما فليجلس وليس عليه سجدتان هذا الذى كنت اسال عنه فوجدناه.
الشيخ: على كل حال هذا هو الثابت وهذا خلاف المذهب الحنفى الذى يفرق فيقول اذا كان اقرب الى القيام لم يعد واذا كان اقرب الى القعود قعد الحديث لا يأتى بهذا التفصيل وانما استتم قائما او لم يستتم قائما اى ان استتم قائما لم يجز له الرجوع وعليه سجدة السهو لانه فوت عليه التشهد وان لم يستتم قائما رجع وأتى بالواجب ولا سجدة عليه.

السؤال السابع:
6 - ما حكم الصلاة إلى سترة فيها فراغ من أسفل؟
(00:18:58)
السائل: مسألة السترة تكون ملصقة بالارض ولها أطراف اى قوائم ولم تكن كلها كاملة ملصقة بالارض فهل يأخذها سترة ويترك القوائم عن يمينه وشماله حاجبين مثل هذه الطاولة أم يصلى الى هذا الفراغ؟
الشيخ: ما يصلى الى هذا الفراغ يصلى الى القائم
السائل: طب حديث السرير يا شيخ النبى - صلى الله عليه وسلم- صلى الى سرير لم يظهر أنه شرط ان تكون له رجل مفتوحة
الشيخ: صلى الى سرير؟
السائل: نعم
الشيخ: طيب نحن ليس عندنا صورة لا صورة رسمية

ولا صورة تعبيرية انها كانت مكشوفة ولا كانت مستورة ولماذا نتعمق هذا التعمق ونحن نعرف ان السترة هى كل شىء يكون امام المصلى ولو كالسهم فاذا صلى الى سرير فنحن يجب ان نفترض ليس الامر اللامعهود وانما الامر المعهود والامر المعهود ان يتستر بشاخص ولا يتستر بفراغ فاذا صلى الى سرير وافترضنا ان السرير مثل هذه الطاولة التى بين ايدينا هناك فراغ بين القائمتين ولاشك انه صلى الى احداهما هذا اذا افترضنا الفراغ وكذلك يكون هناك فراغ ونحن نقرب هذا كثيرا فى اوضاعنا الان فى غرفنا فنحن قد نجد سريرا وعليه مثلا ثوب هذا الثوب متدلى من السرير بحيث انه سد الفراغ فأنت اذا صليت الى فراغ السرير فى هذه الحالة لايعنى انك صليت الى الفراغ صليت الى الستاره التى هى القماش فاذا كما جاء عن على - رضى الله عنه- فى المسند يقول يعنى اذا جائكم الحديث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يعنى معنى الحديث لان هذا ليس نصه فأحملوه على احسن المحامل فنحن نحمل الحديث على احسن المحامل نحمله على ما يتوافق مع الاحاديث الاخرى لا على ما يتنافر نعم.

السائل: طيب يا شيخ صلى النبى - صلى الله عليه وسلم - الى الرحل والرحل معروف انه له تجويف.

الشيخ: والرحل قائم فى الهواء؟

السائا: قائمة فى الارض لكن ...

الشيخ: انتهى الامر حديثك هو هو الطاولة

السائل: جزاك الله خير

الشيخ: واياك.

السؤال الثامن:

7 - كم عدد أكفان المرأة.؟ (00:22:20)

السائل: كم تكفن فيه المرأة اى كم ثوب تكفن فيه المرأة؟

الشيخ: النساء شقائق الرجال ليس هناك نص يخص المرأة بزائد ثوب أو بناقص ثوب.

السائل: وحديث ام سلمة؟

الشيخ: وهو؟

السائل: اذكر معناه وهو ان النبى - صلى الله عليه وسلم - امرهن ان تكفن فى خمسة اثواب

الشيخ: ما صح هذا
السائل: طيب.

السؤال التاسع:
8 - هل المأموم إذا قام من ركوعه يقول مثل ما يقول الإمام أو يكتفي بربنا ولك الحمد.؟ (00:23:00)

(812/4)

السائل: قول المأموم او قول الامام اذا قام من الركوع قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد والمأموم هل يقول مثل ما يقول الامام أو يكتفى بربنا ولك الحمد؟
الشيخ: لا هو مأمور باتباع الرسول - عليه السلام - فى كل صلاته نصا عاما كما هو معلوم والتخصيص والاستثناء يتطلب دليلا يخصص أو يستثنى وهذا لاشىء منه هذا من جهة.
من جهة اخرى ان كلا من التحميد و التسبيح له مكان التسبيح غير التحميد التسبيح له مكانه والتحميد له مكانه اى حينما يقول المصلى ما بيهم الان هو امام ولا منفرد حينما يقول سمع الله لمن حمده متى يقوله؟ اثناء رفع الرأس من الركوع الى القيام سمع الله لمن حمده متى يقول ربنا ولك الحمد؟ وهو مستقيم وهو قائم اذا اذا انت كنت تصلى وراء امام فقال الامام سمع الله لمن حمده وكنت من اؤلئك الذين يقولون يكتفى المقتدى بأن يقول ربنا ولك الحمد انت بين أحد امرين وكلاهما او كما يقال احلاهما مر: اما ان تضع السنة فى غير موضعها او ان تضيعها واحلاهما مر اما ان تقول وانت ترفع رأسك ربنا ولك الحمد وهذا خلاف السنة واما ان ترفع راسك من الركوع صامتا ثم اذا ما استقمت قلت ربنا ولك الحمد فضيعت والحالة هذه ورد الاعتدال واضح؟ فورد الاعتدال سمع الله لمن حمده انت راكع وفى اثناء الرفع تقول سمع الله لمن حمده استقمت واعتدلت تقول ربنا ولك الحمد فأنت وراء الامام اما ان تفعل هكذا وتقول ربنا ولك الحمد فضيعت ورد الاعتدال واما ان تقول ربنا ولك الحمد

فضيعت ورد بعد القيام الثانى وهكذا وهذا وهذا خلاف السنة اولا ثم خلاف عموم قوله - عليه السلام - صلوا كما رأيتمونى اصلى اما الحديث الذى قد يحتج به البعض " واذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد" فهذا لا يعنى ان المقتدى لا يقول سمع الله لمن حمده وانما يعنى ان يقول بعد قول الامام يعنى ان يتابع الامام وهذا يشبه تماما من حيث التنظيم والترتيب فى الحديث الاخر الذى يقول واذا قال الامام " غير المغضوب عليهم ولا الضالين " فقولوا امين وهذا لايعنى ان المقتدى لايقول امين بدليل ان الحديث صريح لقوله - عليه السلام - اذا امن الامام فأمنوا فانه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه هذا الحديث يقرب ذاك وان كان تامين المقتدى هاهنا أقوى من حيث دليله من تحميد المقتدى وراء
الامام لكن النتيجة من حيث الحكم الشرعى واحدة.

السؤال العاشر:
9 - ما معنى قوله (.... قراءة الإمام له قراءة)؟ (00:27:32)
السائل: ما معنى قوله - عليه الصلاة والسلام - (قراءة الامام له قراءة)؟
الشيخ: طيب القراءة يعنى تشمل القران فقط ولا الاذكار ايضا؟ اجب اجب لا تحيد كما علمتنا.
السائل: قراءة القران والاذكار ايضا.
الشيخ: هاه جميل جدا ومن الاذكار الله اكبر؟
السائل: ....
الشيخ: قل بلى انكتها اذا كنت تعتقد مثلى والا اصمت شو رأيك؟
السائل: انكتها ازاى يعنى؟
الحضور: هاهاهاهاها
الشيخ: اذا اخذت الجواب صح هذه طريقة خاصة.

السؤال الحادى عشر:
10 - ماذا يقول السامع للأذان إذا حوقل المؤذن؟ (00:28:42)
11 - ما حكم إجابة السامع للأذان؟ (00:33:17)
السائل: على ذكر الاذان الان اذا قال المؤذن حى على الصلاة حى على الفلاح هل نقول مثله وزيادة

الحوقلة او نكتفى بالحوقلة؟
الشيخ: راوح مرة هذا ومرة هذا.
السائل: افعل هذا تارة وهذا تارة اسأل ما هو الدليل يا شيخ؟
الشيخ: الدليل ان كلا من الامرين جاء كالخفض والوضع اما الجمع بين الدليلين فى واقعة واحدة فهو البدعة.

(812/5)

السائل: اوضح لانى لا افهم بسرعة.
الشيخ: جاء الوضع فوضعنا وجاء القبض فقبضنا لكن نبتدع بدعة نجمع بين الوضع والقبض هذا لا اصل له. الشاهد الان اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول هذا النص يشمل ان نقول حى على الصلاة حى على الصلاة جاء الحديث اذا قال حى على الصلاة فقولوا لا حول ولا قوة الا بالله فنحن اذا نفعل بهذا تارة وبهذا تارة اما ان نجمع بين الامرين ولا دليل للجمع. الجمع يتطلب دليلا خاصا كمثل ما قلنا بالنسبة للجمع بين الوضع والقبض اذا لم يوجد دليل للجمع قلنا نراوح تارة نضع و تارة نقبض وكذلك قلنا بالنسبة لاجابة المؤذن.
السائل: فى مفهوم الحديث ان النبى - صلى الله عليه وسلم - قال قولوا مثل ما يقول المؤذن عرفنا هذا الامر وعرفنا ان المؤذن يقول كلمات الاذان السبعة عشرة ثم قال واذا قال حى على الصلاة فقولوا لاحول ولا قوة الا بالله عندى انا ان هذا زيادة تشريع يعنى قولوا حى على الصلاة والحقوها بلا حول ولا قوة الا بالله.
الشيخ: قولك ثم مقصود هذه ولا لفظة؟
السائل: ضميرا مستترا ثم قولوا .....
الشيخ: هاهاها صارت مشرقة وصرت مغربا افهم ما اقول انت قلت ان الرسول قال فى الحديث الاول ثم الرسول قال (ثم) هل تريد الترتيب فعندك علم بهذا الترتيب؟
السائل: لا
الشيخ: اذا سامحك الله وين انت؟
السائل: المفهوم من الحديث يا شيخ الا نفهم منه

كذا؟
الشيخ: لا ما نستطيع ان نفهم هكذا ما نستطيع لان هذا تنويع الان ثم قولوا مثل ما يقول المؤذن لعلك تذكر معى ان هناك ان الرسول اجاب المؤذن حينما قال اشهد ان لا اله الا الله قال وانا وانا تعرف هذا الحديث؟
السائل: نعم
الشيخ: هل اجاب بمثل ما اجاب؟ اذا هذا تنويع فنفهم من مجموع الاحاديث التى وردت فى الباب انه يجوز هكذا وهكذا وهكذا فلو انك انت يعنى اكتفيت بالقول فى اجابة المؤذن فى الشهادتين بقولك وانا وانا ما بتكون خالفت الحديث الاول صح؟
السائل: نعم
الشيخ: لم؟ لان قاعدة هذا هى قاعدة هذا هذا شىء الشىء الاخر الذى ارى انه من الاهمية بمكان ان نتطرق له وان نذكر به وهو انك لو ما اجبت المؤذن مطلقا هل تاثم؟
السائل: لا
الشيخ: فاذا انت ما اجبت المؤذن بلا حول ولا قوة الا بالله فانت لا تاثم واذا قلت مثل ما قال المؤذن فى كل ما قال فانت لا تاثم بل انت مقتدى بكلامه - عليه السلام - خلاصة القول اننى افهم من هذه المجموعة من الروايات وربما من عدة اشياء اخرى لا اذكرها الان ان فى الامر فسحة.
السائل: انا اذكر كلاما لكم حفظكم الله فى تمام المنة ما ادرى قد يبدوا شيئا من التعارض حتى نزيل اللبس فى مسألة الترداد مع المؤذن كأنكم ملتم الى الوجوب فى تمام المنة وقلتم هذا الذى فى ذهنى انا حتى ذكرتم انه ورد بعض الاحاديث وقلت هذا لا ينافى الترداد او شىء من هذا. عندك تمام المنة يا ابو احمد؟

(812/6)

الشيخ: انا استدل بالحديث الذى رواه الامام مالك فى الموطا انهم كانوا اذا اخذ المؤذن بالاذان يوم الجمعة وعمر على المنبر اخذنا فى الحديث فاذا شرعت الخطبة امسكنا وانا استدل بهذا تحقيقا

لمبدأنا السلفى فى اتباع السلف و اليوم كنا نتكلم فى صلاة اننا لا نرى نحن بتفسير النصوص سواء ما كان منها متعلقا بالاوامر او بالنواهى الا فى حدود ما ورد الينا من اقوال السلف والعلماء فاذا مثلا جائنا امر فى تفسير نقل بانه ليس للوجوب وليس لنا ان نقول انه واجب رجوعا منا الى القاعدة وعلى خلاف ذلك اذا اختلفوا حينذاك نعود الى القاعدة وناخذ بالوجوب وكذلك فى النهى الذى الاصل فيه التحريم واستشهدت بعبارة للامام احمد رحمه الله انه قال بالنسبة لصبغ الشعر عند قوله - عليه السلام - ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم فقال عن الصبغ اخشى ان يكون فرضا.
اخشى ما قال هو فرض لانه يترقب ان ياتيه العمل فان كان جرى العمل والافتاء على انه فرض كان اجبر الناس على تصفيفه والا جبن والجبن هنا هو الشجاعة نعم ولذلك قلت فى هذا الموضع بالذات لذلك نجد الامام الشافعى والامام احمد ايضا وكثيرا من امثالهم من ائمة السلف يقولون فى اشياء نعرف نحن اليوم انها محرمة يطلقون عليها لفظة الكراهة اكره كذا واكره كذا مع انها محرمة عندنا لكن نحن شأننا غير شأنهم لان الان الاقوال كلها محصورة عندنا فليس هناك من يخالف فى تفسير نص من بعض النصوص فان دل هذا كما يقال اليوم مثلا على شىء فهو يدل على ورعهم وعدم تجرأهم على التسرع الى القول بتحريم شىء او بفرضية شىء غيره.

السؤال الثانى عشر:
12 - هل قول الإمام سمع الله لمن حمده أمر للمأموم أن يقول ربنا ولك الحمد.؟ (00:38:05)
السائل: شيخنا بارك الله فيكم قد يتبادر الى الذهن الاحتجاج على حديث المسىء صلاته او تعليم النبى - صلى الله عليه وسلم - المسىء صلاته فاذا رفعت من الركوع فقل سمع الله لمن حمده وكان المسىء صلاته منفرد وحديث متابعة الامام اذا كبر فكبروا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد قد يتبادر الى الذهن مع القول بعدم متابعة المؤذن فى ال حى على الفلاح ان هذا حجة لان يقول المأموم ربنا ولك الحمد لان هذا يحتجون به بأنه امر

للمأموم فقولوا ربنا ولك الحمد وهذا امرللمنفرد والمنفرد والامام فى حال سواء فما وجهة نظركم؟
الشيخ: نص كلامك الاخير وضح لى لكن الكلام الاول ما هو الربط بين القسم الاخير من الكلام والقسم الاول منه المتعلق بحديث المسىء صلاته؟ انت قلت بأن النبى - صلى الله عليه وسلم - امر المسىء صلاته بان يقول اذا رفع رأسه من الركوع سمع الله لمن حمده الان هل هناك من يقول بان المنفرد لايقول ربنا ولك الحمد؟
السائل: لا مافى
الشيخ: اذن ما علاقة حديث المسىء مادام المسىء يجمع بين الامرين او لنقل بعبارة اخرى صحيحة المنفرد يجمع بين التسبيح وبين التحميد مع ان الرسول - عليه السلام - قال للمسىء صلاته قل سمع الله لمن حمده.
السائل: قد يقال بأن المنفرد لم يؤمر بغير التسبيح.
الشيخ: جميل هل الاوامر مقصورة بحدبث المسىء صلاته ولا ممكن يكون هناك اوامر اخرى او بعبارة اخرى اذا جاء امر لم يذكر فى حديث المسىء صلاته هل نلغى قيمة هذا الامر لانه لم يرد فى حديث المسىء صلاته ام كما يعلم الاحكام ما تنزل طفرة انما تترا فاذا جاء امر لم يذكر فى حديث المسىء صلاته.
السائل: الصحيح ان الصلاة لا تتوقف فقط على حديث المسىء صلاته بل هناك اوامر اخرى.

(812/7)

الشيخ: حسن اذا قال عليه السلام للمسىء صلاته قل سمع الله لمن حمده فهذا لا ينفى ان يقول المنفرد اليوم زيادة على ذلك ربنا ولك الحمد اذا كنا متفقين وانى ظنى اننا متفقون ان شاء الله تعالى فيعود السؤال ما علاقة اذا حديث المسىء صلاته بموضوعنا او بالشطر الثانى من السؤال؟
السائل: موضوع الاذان؟
الشيخ: اه
السائل: قد يحتج بهذا يقول لماذا انتم جعلتم افردتم الا يقول حى على الصلاة والحوقلة

الشيخ: نحن جمعنا فى المسألتين بين اعمال النص العام وبين اعمال النص الخاص
السائل: يعنى حينما قال عليه السلام صلوا كما رأيتمونى اصلى اعملنا النص العام بالنسبة للمنفرد صح؟ تفضل.
سائل اخر: احنا قد نقول ربنا ولك الحمد هل هذا يبطل ركن ان يعنى ....
الشيخ: عطلت السنة بارك الله فيك وانت تقول بكل صراحة مسلم نحن نفعل كذا الان هذا الذى تفعله هل حينما ترفع رأسك من الركوع ام بعد ان تستتم راكعا؟ فأى شىء فعلت خالفت السنة
السائل: اذا قال الامام سمع الله لمن حمده نقول ربنا ولك الحمد
الشيخ: طيب
السائل: وانا رافع
الشيخ: وفى اثناء الرفع ثم الامام يقول ربنا ولك الحمد جمدا طيبا كثيرا مباركا فيه مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى وانت صامت؟
السائل: انا اقول هذا كله
الشيخ: لا انت ما تقول كيف تصمت وهل هناك مكان فى الصلاة يصمت الانسان عن ذكر الله وهو مكان لذكر الله؟
السائل: على حسب القول اللى هو فقولوا ربنا ولك الحمد
الشيخ: هذا شىء انتهينا منه الان عندنا قيام ثانى وفى هذا القيام الثانى بعضهم شرع الوضع الذى تعرفوه لماذا لانه قيام ثانى (...) هذا القيام الثانى الذى بعضهم يضع اليمنى على اليسرى ماذا تقولوا؟ تصمت؟
السائل: نقول صيغ الادعية المذكورة
الشيخ: وراء الامام يا شيخ!!!
السائل: بعد ربنا ولك الحمد حمدا طيبا كثيرا مباركا فيه الى اخره ......
الشيخ: اذا جمعت بين التسميع و التحميد
السائل: ما قلنا سمع الله لمن حمده الامام قال سمع الله لمن حمده قلنا حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه بناءا على هذه القولة
الشيخ: جميل اذا يمكن انا اسأت سمعا او فهما لابد من احدهما فاقول لما رفعت راسك من الركوع هكذا

ماذا فعلت لاشىء؟ وهذا الذى ندندن حوله
احد الحضور: لما قال الامام سمع الله لمن حمده قلت ربنا ولك الحمد
الشيخ: هذا خلاف السنة يعنى الرسول كان يصلى احيانا وحده ولا لاء؟ حينما كان يرفع رأسه من الركوع ماذا يقول؟ سمع الله لمن حمده ثم وهو قائم يقول ربنا ولك الحمد انت الان تخالف هذه السنة فتضع وردا مكان اخر
احد الحضور: اذا يعنى كانت هذه الصلاة صحيحة او باطلة
الشيخ: لا هذا موضوع ثان نحن بحثنا الان يعنى كيف نؤدى السنة او نحقق اوامر الرسول - عليه السلام - على اطلاقها وعمومها وشمولها او على تقييدها و تخصيصها هذا هو الموضوع اما الموضوع ان الصلاة ناقصة، صحيحة، ما هى صحيحة ده موضوع اخر بلا شك معنا الان يكفينا ان نقول بالنسبة للناحية الايجابية التى نتبناها انه نفعل كما فعل الرسول اذا اقتدينا وراء الامام نجمع بين التسميع و التحميد هذا من الناحية الايجابية التى نتبناها بالنسبة للاخريين الذين لا يتبنون التسميع وراء الامام نقول بلا شك صلاتهم صحيحة
احد الحضور: هم فهموا الحديث هكذا فهموا ان الحديث وانا منهم ان الحديث يقول اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد انه امر بالقول فقط ربنا ولك الحمد خلف الامام
الشيخ: صحيح بارك الله فيك
السائل: قلنا هذا حكم للماموم والتسميع حكم للمنفرد والامام

(812/8)

الشيخ: بلى لكن بارك الله فيكم انتم تعلمون قولة العلماء ذكر الشىء لا ينفى ما عداه مفهوم هذا الكلام نعم فكون الرسول امر المقتدى فى هذا الحديث بان يقول ربنا ولك الحمد لا يعنى ولا تقل سمع الله لمن حمده وقربت لكم هذا بحديث التأمين اذا قال الامام (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) فقولوا امين هذا لا يعنى ان الامام لا يؤمن هذا امر

مسكوت عنه وهذا هو تطبيق لكلام العلماء ذكر الشىء لاينفى ما عداه وهذا كما يقول ابن حزم - رحمه الله - فى كثير من المسائل اننا دائما نأخذ بالزايد فالزايد من الاحكام ولا نضرب الاحاديث بعضها فى بعض ناخذ حكم من حديث وحكم من حديث فنجمع بينها ونصدقها الا اذا كان هناك تصادم التصادم فيما نحن فيه كان يمكن ان يقول اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد فقط او لا تقولوا الا ربنا ولك الحمد يعنى اداة حصر باى اداة عربية كانت اما وهو امر بهذا فهو لا ينفى ما عداه الامر بالشىء لا ينفى ما عداه ابدا.

السائل: جزاك الله خير نحن ما فهمنا هذا الكلام من قبل نحن نستغفر الله.

احد الحضور: طيب هذه الجملة ذكر الشىء لا ينفى ما عداه لماذا لا نطبقها فى حى على الصلاة لا حول ولا قوة الا بالله ونجمع بينهما؟

الشيخ: يا أخى نحن نعمل بهذا مش نعمل بحديث واحد عملنا بالنصين ما ضربنا احدهما بالاخر للكن لا يعنى ذكر الشىء لا ينفى ما عداه ان نحدث شيئا لم يكن فى الشرع وانما نعمل بما جاء فى الشرع فى نص غير النص الذى نحن نقف عنده ذكر الشىء لا ينفى ما عداه لا يعنى الابتداع فى الدين اى ذكر الشىء فى حديث ما لا ينفى العمل بشىء اخر فى حديث اخر هذا هو المقصود به.

السؤال الثانى عشر:

13 - ما حكم تحنيط الطيور؟ وهل منع التحنيط لسد الذريعة إلى قتل الطيور بغير سبب.؟ (00:50:21)

السائل: سؤال اخير لعله خير ان شاء الله ما حكم التحنيط؟

الشيخ: التحنيط؟ الميت؟

السائل: الطيور

الشيخ: اه تخيلت انكم تقصدون الجنازة والله نحن سئلنا كثيرا عن هذا فنقول ان كان التحنيط وانا لا ادرى هذه الصناعة كيف هى اذا كان التحنيط لا يترتب من ورائه تعذيب الحيوان فهو امر جائز لا يوجد فى الشرع ما يمنع منه اما اذا كان يترتب من وراء تحنيط الحيوان تعذيب له معروف انه تعذيب الحيوانات منهى فى الشرع وهذا من فضائل شرعنا

الكامل كما تعلمون وصل به الامر الى العناية فى ذبح الذبائح الا تذبح بعضها امام بعض اتريدها ان تميتها ميتتين؟ هذا نهى عن تعذيب الحيوان ولكن اذا لم يكن فى التحنيط تعذيب ولا اجد فيما اعلم من نصوص السنة فضلا عن الكتاب ما يمنع ذلك.
السائل: طيب نضيف مسألة فى هذا الموضوع اننى ارجح قول الرسول - عليه الصلاة و السلام - ...
الشيخ: انا عندى تعليق على قولك ارجح لكن مشيها
السائل: النبى - صلى الله عليه وسلم - فيما معناه فيما اذكر صاد صيدا فقال لا يصيد احدكم الصيد الا بحقه او شيئا من هذا
الشيخ: نعم اه هذا حديث العصافير
السائل: فلو فتحنا باب التحنيط لقتلت الحيوانات و الطيور بدون حقها فيكون من باب سد الذرائع ان يمنع التحنيط فما رايكم يا شيخ؟

(812/9)

الشيخ: قتل الحيوان بدون سبب انا اعتقد انه غير مشروع ولكن المسالة تختلف بعض الشىء هذا التحنيط مهما انتشر امره فسوف لا يصل الامر به ان يفنى هذا النوع من الحيوان ما دام ان الحيوانات المأكولة اللحم لا تفنى مع كثرة ذبحها و اماتتها لانها تخلف الى هنا واضح الكلام؟ يعنى ما يصطاد من اجل التحنيط جزء من جل ما يصاد للاكل الحلال ولذلك فهذا غير وارد فاذا قلنا المسالة الان وهذا نهاية المطاف بالجواب عندى اذا قلنا هذا لا يجوز فذاك لايجوز مطلقا اما ان تقول هذا لايجوز لانه يلزم منه ابادة الحيوانات هذا غير وارد لان الحيوان الماكول اللحم لا يباد لانه موجود وغير قابل للابادة للتناسل وعلى العكس من ذلك اذا قيل بان هذا لا دليل على منهجى وان الاصل فى الاشياء الاباحة كما هو معلوم من علم اصول الفقه فهذا القتل القليل لهذا القصد لا اراه ينافى الشرع
السائل: طيب وهل الحديث الذى جاء الا بحقه هل هو مقصود لمجرد الاستثناء ام لحكمة اخرى؟
الشيخ: هذه اولا سؤال عن حكمة والله اعلم بها ثانيا انا فى نفسى تساؤل حديث القتل الا بحقه كأنه فيه

ضعف
السائل: انا اقول النهى عن الذى يقتل عبثا ويرمى هكذا وليست للمتاجرة مثلا.
الشيخ: على كل نحن لا نرى فى مثل هذا العمل شىء يمنعه الا بطريق الاستنباط وطريق الاستنباط هو ما المحت اليه انفا وهذا الالحاح لا يستلزم قطع نسل هذه الحيوانات لقلة ما يصاب منها بسبب هذا التحنيط وختاما نقول والله اعلم

(812/10)

السؤال
شيخنا! فيما يخص الوضع في الجزائر، في هذا الفترة الأخيرة! خاصة ما يحدث من كوارث وفتن، وحيث صار الأمر إلى استخدام المتفجرات التي تودي بحياة العشرات من الناس؛ أكثرهم من الأبرياء، وفيهم نساء، وأطفال، ومن تعلمون، وقد سمعنا من بعض الناس الكبار أنهم يندددون بسكوت أهل العلم والمفتين من المشايخ الكبار، وعدم إنكارهم مثل هذه التصرفات الغير إسلامية قطعاً، ونحن أخبرناهم برأي أهل العلم ورأيكم في المسألة، ولكنهم ردوا بالجهل بما تقولونه، وعدم وجود الأشرطة المنتشرة لبيان الحق في المسألة، ولهذا نحن طرحنا السؤال بهذا الأسلوب الصريح حتى نكون على بينة من رأيكم ورأي من تنقلون عنهم، فبينوا الحق في القضية، وكيف يعرف الحق فيها عند كل مسلم؟ وهل الشيخ يسمع ما يدور من أحداث، أو يسمح لنا أن نبين له؟
الشيخ: لا يوجد داعٍ لذلك.

الجواب

(830/1)

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً

عبده ورسوله.
{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} [آل عمران:102].
{يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً} [النساء:1].
{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيدا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً} [الأحزاب:70 - 71].
أما بعد: فإن خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وآله وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.
أنت جزاك الله خيراً أشرت بأننا كنا تكلمنا في هذه المسألة، وذكرت بأنهم يردون بجهل وبغير علم، فإذا كان الكلام يصدر ممن يُظَنُّ فيه العلم، ثم يقابل ممن لا علم عندهم بالرفض والرد فما فائدة الكلام حينئذٍ؟؟ لكن نحن نجيب لمن قد يكون عنده شبهة بأن هذا الذي يفعلونه أمر جائزٌ شرعاً، وليس لإقناع ذوي الأهواء وأهل الجهل، وإنما لإقناع الذين قد يترددون في قبول أن هذا الذي يفعله هؤلاء المعتدون هو أمر غير مشروع.
أهمية تصحيح القاعدة على الكتاب والسنة

(830/2)

لا بد لي قبل الدخول بشيء من التفصيل من أن أذكِّر -والذكرى تنفع المؤمنين- بقول أهل العلم: ما بني على فاسد فهو فاسد، فالصلاة التي تبنى على غير طهارة -مثلاً- ليست بصلاة، لماذا؟ لأنها لم تقم على أساس الشرط الذي نص عليه الشارع الحكيم في نص قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: (لا صلاة لمن لا وضوء له) فمهما صلى المصلي بدون وضوء فلا تصح؛ لأن ما بني على فاسد فهو فاسد، والأمثلة في الشريعة من هذا القبيل شيء كثير وكثير جداً.
فنحن نذكر دائماً وأبداً أن الخروج على الحكام -ولو

كانوا من المقطوع بكفرهم- ليس مشروعاً إطلاقاً؛ ذلك لأن هذا الخروج -إن كان ولا بد- ينبغي أن يكون خروجاً قائماً على الشرع، كالصلاة التي قلنا آنفاً أنها ينبغي أن تكون قائمة على الطهارة وهو الوضوء. ونحن نحتج في مثل هذه المسألة بمثل قوله تبارك وتعالى: { لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ } [الأحزاب:21] إن الدور الذي يمر به المسلمون اليوم من تحكم بعض الحكام، وعلى افتراض أن كفرهم كفر جليٌ واضح ككفر المشركين تماماً، إذا افترضنا هذه الفرضية فنقول: إن الوضع الذي يعيشه المسلمون بأن يكونوا محكومين من هؤلاء الحكام، ولنقل: الكفار؛ مجاراة لـ جماعة التكفير لفظاً لا معنى؛ لأن لنا في ذلك التفصيل المعروف فنقول: إن الحياة التي يحياها المسلمون اليوم تحت حكم هؤلاء الحكام، لا تخرج عن الحياة التي كان يحياها رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأصحابه الكرام فيما يسمى في عرف أهل العلم بالعصر المكي لقد عاش عليه الصلاة والسلام تحت حكم الطواغيت الكافرة المشركة، والتي كانت تأبى صراحة أن تستجيب لدعوة الرسول عليه الصلاة والسلام، وأن يقولوا كلمة الحق: لا إله إلا الله، حتى إن عمه أبا طالب وهو في آخر رمق من حياته قال له: (لولا أن تعيرني بها قومي لأقررت بها عينك).

(830/3)

أولئك الكفار الصريحون في كفرهم، المعاندون لدعوة نبيهم، كان الرسول عليه الصلاة والسلام يعيش تحت حكمهم ونظامهم، ولم يتكلم معهم إلا أن يعبدوا الله وحده لا شريك له، وجاء العهد المدني، وتتابعت الأحكام الشرعية، وبدأ القتال بين المسلمين وبين المشركين، كما هو معروف في السيرة النبوية أما في العهد الأول العهد المكي فلم يكن هناك خروج، كما يفعل اليوم كثير من المسلمين في غير ما بلد إسلامي، فهذا الخروج ليس على هدي الرسول عليه الصلاة والسلام الذي أمرنا بالاقتداء به، وبخاصة في الآية السابقة: { لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ } [الأحزاب:21] .

الآن -كما نسمع- في الجزائر طائفتان، وأنا أَهْتَبِلُها فرصة إذا كنت أنت أو أحد الحاضرين على بينة من الإجابة عن السؤال التالي، أقول: أنا أسمع وأقرأ بأن هناك طائفتين أو أكثر من المسلمين الذين يعادون الحكام هنالك؛ مثلاً جماعة جبهة الإنقاذ ، وأظن أن هناك جماعة تكفير.
مداخلة: جيش الإنقاذ قوات مسلحة غير الجبهة.
الشيخ: أليس له علاقة بالجبهة؟ الرجل: انفصل عنها، وهو متشدد.
الشيخ: إذاً: هذه مصيبة أكبر! وأنا أردت أن أستوثق من وجود أكثر من جماعة مسلمة، ولكلٍ منها سبيلها ومنهجها في الخروج على الحاكم.
ترى لو قضي على هذا الحاكم وانتصرت طائفة من هذه الطوائف التي تعلن إسلامها ومحاربتها للحاكم الكافر بزعمهم، ترى هل ستتفق هاتان الطائفتان فضلاً عما إذا كانت هناك طائفة أخرى، ويقيمون حكم الإسلام الذي يقاتلون من أجله؟ سيقع الخلاف بينهم! الشاهد الآن موجود مع الأسف الشديد في أفغانستان ، يوم قامت أن الحرب في أفغانستان كانت فعلاً في سبيل الإسلام والقضاء على الشيوعية ، فما كادوا يقضون على الشيوعية -والأحزاب كانت قائمة وموجودة أثناء القتال- إلا وينقلب بعضهم عدواً لبعض.
فإذاً: كل من خالف هدي الرسول عليه الصلاة والسلام فلن يكون عاقبة أمره إلا خسراً.
(

(830/4)

التصفية والتربية) هي القاعدة الصحيحة للتغيير هدي الرسول صلى الله عليه وسلم في إقامة الحكم الإسلامي، وتأسيس الأرض الإسلامية الصالحة لإقامة حكم الإسلام عليها إنما يكون بالدعوة أولاً دعوة التوحيد، ثم تربية المسلمين على أساس الكتاب والسنة.
وحينما نقول -إشارة إلى هذا الأصل الهام بكلمتين مختصرتين-: لا بد من التصفية والتربية.
بطبيعة الحال لا نعني بهما أن تصير هذه الملايين

المملينة من هؤلاء المسلمين أمة واحدة، وإنما نريد أن نقول: إن من يريد أن يعمل للإسلام حقاً، وأن يتخذ الوسائل التي تمهد له إقامة حكم الله في الأرض؛ لابد أن يقتدي برسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم حكماً وأسلوباً.
بهذا نحن نقول: إنه ما يقع؛ سواءً في الجزائر أو في مصر ، هذا خلاف الإسلام؛ لأن الإسلام يأمر بالتصفية والتربية.
أقول: (التصفية والتربية) لسبب يعرفه أهل العلم نحن اليوم في القرن الخامس عشر ورثنا هذا الإسلام كما جاءنا طيلة هذه القرون الطويلة، لم نرث الإسلام كما أنزله الله على قلب محمد عليه الصلاة والسلام، لذلك فالإسلام الذي آتى أكله وثماره في أول أمره، هو الذي سيؤتي أيضاً أكله وثماره في آخر أمره، كما قال عليه الصلاة والسلام: (أمتي كالمطر لا يدرى الخير في أوله أم في آخره) فإذا أرادت الأمة المسلمة أن تكون حياتها على هذا الخير الذي أشار إليه الرسول عليه الصلاة والسلام في الحديث المذكور آنفاً، وفي الحديث الآخر، والذي هو منه أشهر: (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله).

(830/5)

أقول: لا نريد بهاتين الكلمتين أن تصبح الملايين المملينة من المسلمين قد تبنوا الإسلام مصفىً، وربوا أنفسهم على هذا الإسلام المصفى، لكننا نريد لهؤلاء الذين يهتمون بشئون المسلمين حقاً: أولاً: تربية نفوسهم، ثم تربية ذويهم، ثم ثم فيصل الأمر إلى هذا الحاكم الذي لا يمكن تعديله أو إصلاحه أو القضاء عليه إلا بهذا التسلسل الشرعي المنطقي.
بهذا نحن كنا نجيب بأن هذه الثورات، وهذه الانقلابات التي تقام، حتى الجهاد الأفغاني كنا غير مؤيدين له، أو غير مستبشرين بعواقب أمره حينما وجدناهم خمسة أحزاب، والآن الذي يحكم والذي قاموا ضده معروف بأنه من رجال الصوفية -مثلاً-، فالقصد أن من أدلة القرآن الكريم أن الاختلاف

ضعف، حيث أن الله عز وجل ذكر من أسباب الفشل هو التنازع والاختلاف: { وَلا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ * مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ } [الروم:31-32] إذاً: إذا كان المسلمون أنفسهم شيعاً لا يمكن أن ينتصروا؛ لأن هذا التشيع وهذا التفرق إنما هو دليل الضعف.
إذاً: على الطائفة المنصورة التي تريد أن تقيم دولة الإسلام بحق، أن تتمثل بكلمة أعتبرها من حِكَم العصر الحاضر، قالها أحد الدعاة -ولكن أتباعه لا يتابعونه- ألا وهي قوله: (أقيموا دولة الإسلام في قلوبكم؛ تقم لكم على أرضكم).

(830/6)

فنحن نشاهد، لا أقول: الجماعات التي تقوم بهذه الثورات؛ بل أستطيع أن أقول: نشاهد كثيراً من رءوس هذه الجماعات لم يطبقوا هذه الحكمة التي تعني ما نقوله نحن بتلك اللفظتين: (التصفية والتربية)، إذ لم يقوموا بعدُ بتصفية الإسلام مما دخل فيه، مما لا يجوز أن ينسب إلى الإسلام في العقيدة، أو في العبادة، أو في السلوك، لم يحققوا هذا، أي: تصفية نفوسهم؛ فضلاً عن أن يحققوا التربية في ذويهم، فمن أين لهم أن يحققوا التصفية والتربية في الجماعة التي هم يقودونها ويثورون معها على هؤلاء الحكام؟! أقول: إذا عرفنا -بشيء من التفصيل- تلك الكلمة وهي (ما بني على فاسد فهو فاسد) فجوابنا واضح جداً أن ما يقع في الجزائر وفي مصر وغيرها هو: أولاً: سابق لأوانه.
ثانياً: مخالف لأحكام الشريعة غايةً وأسلوباً.
لكن لابد من شيء من التفصيل فيما جاء في السؤال.
حكم الاعتداء على الأبرياء بالقتل
نحن نعلم أن الشارع الحكيم بما فيه من عدالة وحكمة، نهى الغزاة المسلمين الأولين أن يتعرضوا في غزوهم للنساء، فنهى عن قتل النساء، وعن قتل الصبيان -الأطفال-، بل ونهى عن قتل الرهبان المنطوين على أنفسهم بعبادة ربهم -زعموا- وهم على شرك وعلى ضلال؛ نهى الشارع الحكيم قواد

المسلمين أن يتعرضوا لهؤلاء، تطبيقاً لأصلٍ من أصول الإسلام، ألا وهو قوله تبارك وتعالى في القرآن: { أَمْ لَمْ يُنَبَّأْ بِمَا فِي صُحُفِ مُوسَى * وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى * أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى * وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى } [النجم:36-39] فهؤلاء الأطفال وهؤلاء النسوة، والرجال الذين ليسوا مع هؤلاء ولا مع هؤلاء، قتلهم لا يجوز شرعاً.

(830/7)

وقد جاء في بعض الأحاديث: (أن النبي صلى الله عليه وسلم: رأى ناساً مجتمعين على شيء، فسأل، فقالوا: هذه امرأة قتيلة، قال عليه الصلاة والسلام: ما كانت هذه لتقاتل) وهنا نأخذ حكمين متقابلين:
أحدهما: سبقت الإشارة إليه، ألا وهو أنه لا يجوز قتل النساء لأنها لا تقاتل.
الحكم الآخر: إذا وجدنا بعض النسوة يقاتلن المسلمين في جيش المحاربين أو الخارجين، حينئذٍ يجوز للمسلمين أن يقتلوا هذه المرأة التي شاركت في القتال.
فإذا كان السؤال بأن هؤلاء إنما يفخخون -كما يقولون- بعض السيارات، ويفجرونها، فتصيب بشظاياها من ليس عليه المسئولية إطلاقاً في أحكام الشرع، فما يكون هذا من الإسلام في شيء إطلاقاً.
لكني أقول: إن هذه جزئية من كلية أخطر وهي الخروج الذي مضى عليه بضع سنين، ولا يزداد الأمر إلا سوءاً، بهذا نحن نقول: إنما الأعمال بالخواتيم، والخاتمة لا تكون حسنة إلا إذا كانت قائمة على الإسلام، فما بني على خلاف الإسلام فسوف لا يثمر إلا الخراب والدمار.
حول لقاء الشيخ الألباني بعلي بلحاج

السؤال
بالنسبة للشريط الذي سجل فيه لقاؤكم مع الشيخ علي بلحاج ، فإنه لا يعلم عنه شيء في الوقت الحاضر، فيما علمتموه من العهد الذي أخذه الشيخ علي بلحاج في عدم إخراجه للناس، وقد تردد على ألسنة الكثير من الجزائريين التساؤل عما في هذا

الشريط، وضرورة إخراجه للناس والأمة حتى يُعرف الحق الذي فيه، وخاصة أنه أمر متعلق بحق وباطل، ومصير شعب وأمة بأكملها، ولقد كلّمنا الشيخ أبا ليلى عن إخراج الشريط فعلق الأمر بكم، أي: بشيخنا محمد ناصر الدين الألباني ، وبالشيخ أبي مالك محمد إبراهيم شقرة ، أما الشيخ أبو مالك فقد أخبرناه بذلك فأبدى القبول والرضا، وقال عن العهد المذكور: إنه باطل، وفيه كتم للحق، وبقي قولكم، فهل أنت موافق على إخراج الشريط للناس؟

الجواب

(830/8)

أنا قد أوافق وقد لا أوافق، لأني لست مستحضراً ما فيه من المسائل، فهل هو موجود عندك؟ السائل: هل تذكر أن الرجل رفض التسجيل، وجلست أكثر من ربع ساعة في إلحاح بيني وبينه أمامكم؟ أخيراً: أنتَ قلتَ له: لماذا لا تريد أن تسجل؟ قال: أنا لا أحب الشهرة وكذا، وفي النهاية قال له الشيخ أبو مالك : لا يخرج الشريط إلا بإذنك، وهذا الكلام مُسَجَّل، فسألتكم مرة أنا، وقلت: نجلس أنا والشيخ أبو مالك وإياكم حتى نتباحث في هذا الموضوع.
الشيخ: هل يذكر أبو مالك هذا الكلام؟ وعلى كل حال إن العهد كان مسئولاً.
السائل: كثير من الشعب من هؤلاء الخارجين متبعون لـ علي بلحاج ، ويجعلونه كأنه الشيخ المتبع وقوله هو النافذ.
الشيخ: لكن لو لم يكن مثل هذا العهد كنا نقول فوراً بوجوب الإخراج.
السائل: مع أن الأمر يا شيخ! متعلق بالأمة، والشيخ أبو مالك سألناه فقال: هذا عهد باطل، وقال: فيه كتمٌ للحق.
الشيخ: سألتك آنفاً: هل يتذكر أبو مالك هذه الكلمة التي قالها؟ السائل: أبو مالك حضر الجلسة، لأنني ما سمعت الشريط أنا ولا أحد.
الشيخ: على كل حال ينبغي أن نتدارس الموضوع إن شاء الله.

السائل: لا تنسوا يا شيخ! الشيخ: أيوجد أحد لا يتذكر مثل هذا؟!
حوار حول منهج الخوارج

السؤال
كما قد سئلت من قبل وما زلت تسأل عن خوارج يسمون بخوارج السيف، أو من يدعون إلى مثل هذه الكلمة، وقد جلت وصلت في أناس كتبوا في منهج الخوارج ؛ منهجا، فوجدت من بعد استقراء هذا المنهج أنه على منوال خوارج أهل القرون الأولى كما بدا لي، ورتبت كلاماً لعلي أن أقتصر على الفائدة منه إن شاء الله كالآتي: خوارج العصر ينقلون عن السلف أقوالاً مبتورة مقطوعة ليس لها معنى ذا وحدة موضوعية، فإن أخذ الناقل منهم عن أحدهم أخذ الأول من كلامه دون التالي أو التالي دون الأول.

(830/9)

التقول عليهم بما لم يقولوا، وتحميلهم معاني لكلامهم لم يعنوها، وتقصيدهم ما لم يقصدوه في أقوالهم، أمينهم ينقل معتمداً أقوال السلف اعتضاداً بها ليس اعتماداً عليها! بحيث أن الإجمال سِمَتُهَا، وعدم الإيضاح في فكرتها واضح، وهذه الطريقة الوحيدة المعتضدة عندهم في منهجهم وإعلانه وإشهاره.
الموضوع الذي أحببت أن أظهره أمامك: أن الخروج عن منهج السلف كان بما كتبته هنا، أن من مات مقراً بالتوحيد ولم يعمل بمقتضاه، وأول مقتضى التوحيد هو الصلاة؛ فإنه منافق لم ينفعه هذا الإقرار.
الشيخ: هذا كلام من؟ السائل: هذا كلام خوارج العصر.
النقطة الثانية: أن أصل الإيمان ابتداءً هو الإقرار والتصديق، فمن لم يأت بمقتضاه نُقض هذا الأصل الذي زعمه صاحبه، وأن من شابه الكافر بفعلته أو بفعله أو بقوله وإن كان ملياً مهما كان متأولاً، ولو كان تأوله غير سائغ، فإنه بمشابهته يكفر بهذا القول أو الفعل.
كذلك النقل عن النبي صلى الله عليه وسلم نصوصاً

أو من كتاب الله مبتورة لا يفهم لها منهج، يتخذه أو اتخذه صاحبه دليلاً يُفْهِم القارئ أو السامع له أنه صاحب حجة.
وكذلك في مسألة العذر بالجهل، أن من كان معذوراً بالجهل هو الذي لم تصله الحجة، سواءً كانت عقلية، أو نقلية، أنا سأورد واحدة .
مداخلة: هذا كله يعرفه شيخنا.
الشيخ: أنت قلت عندك سؤال! وهذه محاضرة! والجلسة لا تتحمل محاضرة، فما سؤالك؟
منزلة العمل من الإيمان

السؤال
هل صحيح أن من مات على التوحيد وإن لم يعمل بمقتضاه -وأول مقتضى التوحيد إقامة الصلاة- يكفر ويخلد مع الخالد الكافر في نار جهنم أم لا؟

الجواب

(830/10)

السلف فرقوا بين الإيمان وبين العمل، فجعلوا العمل شرط كمال في الإيمان، ولم يجعلوه شرط صحة؛ خلافاً للخوراج ، واضح هذا الجواب؟ السؤال: ما قولكم في تأويلهم لقوله صلى الله عليه وسلم أن كلمة (لم يعمل خيراً قط) ليست على ظاهرها؟ الشيخ: ولماذا؟ السائل: لأنها جاءت من باب إفهام القارئ أنها من جملة نفي كمال العمل لا جنسه.
الشيخ: نطيل السؤال فنقول: ما الدليل؟ السائل: الدليل من قوله صلى الله عليه وسلم: (العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر).
الشيخ: هل الكفر حينما يطلق يراد به الكفر المقارن للردة؟ السائل: لا.
وهم يقولون: لا، لكن الصلاة الشيخ: إذا قالوا: لا، فما هو الحد الفاصل بين كفرٍ في نص ما فيقال: إنه كفر ردة، وفي نص آخر: ليس بكفر ردة، وكل من الأمرين المذكورين في النصين عمل، ما الفرق بين هذا وهذا؟ السائل: التفريق كثير جداً يطول تفصيله عندهم بتأويلات منها: أن من ترك جزء العمل ليس

كمن ترك كل العمل، أو أن من شابه ببعض أعمال الكافرين، ليس كمن يشابه بعض أفعالهم التي نص عليها الشرع أنها كفر تخرج عن الملة.
الشيخ: هل أجبت عن السؤال؟ السائل: هذا جوابهم.
الشيخ: لا.
ما أريد جوابهم.
هل أنت شعرت بأن هذا الذي تقول أنه جوابهم هو جواب سؤالي؟ السائل: لا.

(830/11)

الشيخ: إذاً: ما الفائدة يا أخي؟! أنا أريد أن ينتبه إخواننا الطلاب أنه ليس بمجرد الدعوى تثبت القضية، أنا أقول: ما الفرق بين كفر يُذكر في مثل هذا الحديث وبين كفر يُذكر في حديث آخر، وكل من الأمرين الذي أنيط به الكفر في كل من النصين هو عملي؟ أي: الجامع هو العمل، فلماذا هذا العمل كفر ردة وذاك العمل ليس كفر ردة؟ مثلاً قال عليه الصلاة والسلام: (لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض) هل هذا كفر ردة أم دون ذلك؟ كذلك - مثلاً- قوله عليه الصلاة والسلام، والأحاديث في هذا الصدد كثيرة جداً: (سباب المسلم فسوق وقتاله كفر) ما هو الفارق بين الكفر في حديث الصلاة والكفر في حديث القتال؟ لا بد أن يكون هناك دليل يعتمد عليه الذي يفرق.
قول أهل السنة والجماعة الذين نقلنا عنهم آنفاً: أن العمل ليس شرط صحةٍ وإنما هو شرط كمال، ولا يفرقون بين عمل وعمل آخر، بشرط أن يكون المؤمن قد آمن بذلك الحكم الذي تساهل في القيام به والعمل به، وما نقلتَه عنهم آنفاً في معنى (لم يعمل خيراً قط) تأويل، وإذا صح التأويل في نص كهذا يمكن أن يصح التأويل في نصهم أيضاً، وأنا أريد الآن أن ألفت النظر بأن هؤلاء الذين يأتون بمفاهيم جديدة تدندن حول تكفير المسلمين؛ بسبب إهمالهم في القيام بعملٍ أَمَرَ الشارع الحكيم به، هؤلاء ينبغي ألا يأتوا بشيء نابعٍ من أهوائهم، أو لِنَقُلْ: من جهلهم، بل لِنَقُلْ: من علمهم؛ لأن علمهم مهما كان

صحيحاً ودقيقاً فهو لا يساوي علم السلف .
وجوب التزام فهم السلف

(830/12)

هنا لا بد من أن نذكر بما أذكره دائماً وأبداً حول قوله تعالى: { وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ } [النساء:115] هؤلاء يتبعون غير سبيل المؤمنين، هؤلاء لا يقيمون وزناً لهذا المقطع من هذه الآية الكريمة، وسواءً آمنوا بهذا المقطع ومعناه أو لم يؤمنوا به، لا فرق عندهم بين أن تكون الآية: (ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى نوله ما تولى) -لو كانت الآية هكذا- وبين ما هي عليه: { وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ } .
فنحن نسألهم: هذه التآويل وهذه التفاسير التي تأتون بها من حيث اللغة العربية الأمر واسع جداً، ولا يستطيع أحد أبداً أن يوقف باب التأويل أمام الناس، وبخاصة إذا كانوا من أهل الأهواء، إذاً: ما هو الأمر الفاصل القاطع في الموضوع؟ هو الرجوع إلى ما كان عليه السلف ، هؤلاء كما أنهم لا يؤمنون بمعنى هذا الجزء من الآية: { وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ } هم -أيضاً، وأنا على مثل اليقين- لا يؤمنون بمثل قوله عليه الصلاة والسلام: (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي) لا يؤمنون بمثل قوله عليه الصلاة والسلام حينما سئل عن الفرقة الناجية فقال: (هي الجماعة)؛ لأنهم خرجوا عن الجماعة، وفي الرواية الأخرى: (هي ما أنا عليه وأصحابي) لا يقيمون وزناً إطلاقاً لما كان عليه السلف
الصالح ،هذا يكفينا في بيان خروجهم عن مفاهيم السلف الصالح ، وبالتالي خروجهم عن الفهم الصحيح لنصوص الكتاب والسنة.
كأن عندك شيئاً؟ السائل: عندي جواب على سؤال الشيخ من وجهة نظرهم هم، أذكره؟ الشيخ: تفضل.

(830/13)

السائل: ينقلون ويتكئون على كلمة لـ شيخ الإسلام رحمه الله في الاقتضاء يقول فيها: إن لفظة (كفر) إذا جاءت منكَّرة تدل على أنها كفر عملي، أما إذا جاءت معرفة بـ(ال) ومصدراً فإنها تدل على الكفر الاعتقادي، كما في الحديث (بينه وبين الكفر ترك الصلاة) فلم يقل: كفراً أو كفر، وإنما قال: الكفر، فهذا هو الكفر الاعتقادي.
الشيخ: المسألة هنا تكون فرعية، والموضوع ليس فرعياً وإنما هو أصل، فنحن نعلم أن بعض الحنابلة لا يزالون إلى اليوم يفتون بأن ترك الصلاة كفر وردة، لكنهم ليسوا خوارج ، ولا يتبنون الخط الذي يمشي عليه الخوارج ، فلو سلمنا لهم جدلاً بمثل هذا الذي ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية ، وغضضنا النظر عن النصوص الأخرى التي نذكرها خاصة في رسالة الصلاة التي تعرضها، فإذا صرفنا النظر عن هذه المسألة بالذات لأن الأدلة فيها متقابلة متشابهة، لكن المهم أنهم إذا وفقوا للصواب في تكفير تارك الصلاة، فذلك لا يعني تكفير المؤمن في أي عمل فرض عليه لا يقوم به، ههنا المعنى أن القاعدة سليمة، لكن لكل قاعدة شواذ، كما هو مذهب الحنابلة مثلاً، هم لا يقولون بصحة مذهب الخوارج ، بل هم ضد هذا المذهب، لكنهم التقوا مع هؤلاء، أو بعبارة أصح: هؤلاء التقوا مع الحنابلة في القول بتكفير تارك الصلاة، لكنهم خرجوا عن الحنابلة وعن الشافعية والمالكية والحنفية، وعن جماهير المسلمين في قولهم بتكفير التارك للعمل، كما قلتَ أنت: إن الإيمان لا يكفي -نقلاً عنهم- إنما لا يصح إلا بمقتضاه وهو العمل، بينما الأحاديث التي تعرفونها جيداً والتي هي من بعض أجزاء أحاديث الشفاعة، أن الله عز وجل يأمر أن يخراج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان، هذا الإيمان هو الذي ينجي من الخلود في النار، وهذا هو من معاني قوله تعالى: { إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ } [النساء:48] .

(830/14)

السائل: بعد إذنك؛ أعطيك مثالاً على بتر هذا النص، أعني: حديث الشفاعة الطويل سئل أحدهم سؤالاً فقال: والدليل على أن العمل لازم للإيمان أن آخر فوج يخرج من النار يعرفون بآثار السجود، فعجبت منه أين بقية النص: (ثم يقول الجبار: قد شَفَّعْتُ الملائكة والنبيين .
إلى قوله: فيخرج من النار -برواية مسلم - أقوامٌ لم يعملوا خيراً قط قد امتحشوا فيدخلهم الجنة فيقول أهل الجنة: هؤلاء عتقاء الرحمن، أدخلهم الجبار بغير عمل عملوه ولا خير قدموه) فأجاب بهذا الجواب، ولاحظ أنه وقف عند آثار السجود ولم يكمل.
الشيخ: كيف؟ بعدما سمع الجواب؟ معناه كفر بهذا النص.
السائل: هذا مثال والأمثلة كثيرة.
الضابط في كفر المتأوِّل
السؤال الثاني: ما ضابط كفر المتأول الذي يقول أو يفعل فعل الكافر أو قوله؟

الجواب
الضابط بين البشر مأخوذ، لكن الله يعلم ما في القلوب، علماء السلف -كما تعلمون- يضلِّلون المرجئة ، ويضللون المعتزلة لكنهم لا يكفرونهم، أما عن صحة هذه الرواية من حيث السند، فلم يتح لي الوقوف على السند لكن المعنى صحيح، بمعنى: أنه ليس كل من وقع في الكفر وقع الكفر عليه؛ لأننا نعلم أن المؤاخذة هي كالإيمان، فمن آمن هكذا دون قصد لا يحكم بإيمانه، ومن كفر دون قصد للكفر فلا يحكم بكفره (إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى) وهناك أحاديث كثيرة وكثيرة جداً، ومنها ما له صلة بما نقلتَ -آنفاً- عنهم من الغلو من قولهم أن من فَعَل فِعْل الكفار فهو كافر سبحان الله! ما هو الدليل؟ سيعودون إلى الدعوى التي لا أصل لها، وهي أن الإيمان يستلزم العمل، نحن نقول: الإيمان الكامل يستلزم العمل، لكن ليس شرطاً في كل إيمان، حتى ولو كان ذرة تنجيه من الخلود يوم القيامة في النار.

ومن تلك الأقوال والأحاديث التي تبطل دعواهم:
الحديث الذي رواه الإمام أحمد و الترمذي وغيرهما: (أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأصحابه في مسيرٍ لهم مروا بشجرة ذات أنواط، فقال بعض أصحابه: اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط، فقال عليه الصلاة والسلام: الله أكبر! هذه السنن؛ لقد قلتم كما قال قوم موسى لموسى: اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة).
إذاً: مجرد القول بكلمة الكفر لا يستلزم أن يكون قائله كافراً فعلاً.
وتعلمون قصة عمار بن ياسر ونزول قوله تعالى: { إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ } [النحل:106] .
كذلك الرجل الذي أشرتَ إلى حديثه آنفاً، حيث جاء في حديثه: (كان فيمن قبلكم رجل لم يعمل خيراً قط، فلما حضرته الوفاة جمع بنيه حوله فقال لهم: أي أبٍ كنت لكم؟ قالوا: خير أبٍ، قال: لئن قدر الله علي ليعذبني عذاباً شديداً، فإذاً أنا مت فحرقوني بالنار، ثم ذروا نصفي في البر ونصفي في البحر في يوم عاصف، فلما مات فعلوا ونفذوا وصيته، فقال الله عز وجل لذراته: كوني فلاناً فكان، فقال الله عز وجل: أي عبدي! ما حملك على ما فعلت؟ قال: خشيتك، قال: اذهب فقد غفرت لك) فلو كان قول الكفر كفراً فالكفر لا يغتفر بنص الآية، لكنه ليس كفراً لأنه لم يقصد الكفر، إذاً: هذا من أدلة ضلال هؤلاء، وأنهم: { يتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله } [آل عمران:7].
القول في كفر الاستحلال

السؤال
هل يلزم من أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل فلان لارتكابه محرماً ما، بأنه قد استحله فأمر بقتله، أي: هل يلزم إذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل فلانٍ لأنه اقترف ذنباً، أن يكون بمجرد اقترافه له مستحلاً، فيكون بهذا الاستحلال كافراً؟

الجواب

هذه من كذباتهم أيضاً، وحديث التي زنت وقال عليه الصلاة والسلام في حقها: (لقد تابت توبة لو قسمت على أهل المدينة لوسعتهم)، مع أنه أقام الحد عليها، فهذا من أكاذيبهم أيضاً، ومن إعراضهم عن كثير من النصوص التي تخالف أهواءهم، ولذلك ما أرى -يا أخي- فائدة من ذكر شبهات هؤلاء الضلال؛ لأن هذا باب لا ينتهي.
السائل: أذكرُ الحديث -يا شيخ- عن البراء بن عازب قال: (لقيت عمي أبا بردة بن نيار معه لواء، فقلت: أي عم! أين تريد؟ قال: أمرني النبي صلى الله عليه وسلم أن أذهب إلى رجل تزوج بامرأة أبيه فأقتله).
الشيخ: حسناً؛ ماذا في هذا؟ السائل: إن هذا النص دليل على أن من أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتله لارتكابه هذا المحظور، لزم من هذا أنه استحل ذلك الشيخ: يا أخي! فهمت قصدك، لكن ما الدليل على هذا؟ السائل: أنه تزوج زوجة أبيه؛ وهذا استحلال.
الشيخ: يا أخي! ما اختلفنا، الذي يقتل النفس المؤمنة أليس استحلالاً؟ السائل: نعم.
الشيخ: فهل هو كافر؟ السائل: ليس بكافر.
الشيخ: ما هو الفرق بين هذا وذاك؟ كما قلت لك آنفاً: ما هو الفرق بين كفر في عمل وكفر في عمل؟ السائل: لا فارق.
الشيخ: وهذا من هذا -يا أخي- فيمكن أن يضع الإنسان احتمالات في نصوص الكتاب والسنة، فإن النصارى -ولعلكم تعرفون ذلك- يحتجون ببعض نصوص القرآن على تثليثهم وعلى كفرهم، الأهواء لا يمكن وضع حدود لها، إلا أن نتبع السلف الصالح تماماً، وهذا هو الحكم الفصل بيننا وبينهم، وإلا سيأتونك بكل دليل ويضعون له تأويلاً حتى يتطابق مع أهوائهم، ولذلك قلت لك: هذا باب لا ينتهي.
مداخلة: يبدو أن شيخنا يقصد أن أفراد الشبهات لا تنتهي، فينبغي أن تكون الأسئلة عن أصول كاملة، بمعنى أن كل الكلام الذي تفضلت بالحديث عنه يدل على قضية تحريفهم واستدلالهم وترك أصل الإيمان وما شابهه، فإذا كان هناك أصل آخر دون الإكثار من أمثلتهم فهو أجدر بالبحث.
الشيخ: بلا شك.

ضابط الجهل الذي يمنع وقوع الكفر على فاعله

السؤال
هل مَن تأول عن تقصير ولم يقصد قلنا بأنه لا يكفر؟
الشيخ: نعم؛ لكنه يؤاخذ.
السائل: الجاهل الذي يقصد بجهله الكفر، هذا أظن أنه لا يعذر بجهله، أليس كذلك؟ الشيخ: نعم، لكن ظنك سابقٌ لأوانه إلا بعد أن تتأمل في الكفر الذي قصده هذا الجاهل، هل هو يعلم أنه كفر شرعاً؟
السائل: يعلم نعم.
الشيخ: بهذا القيد ممكن، أما بدون القيد فلا يكفر، وحينئذٍ لا فرق بينه وبين من يكفر بعلم.
إذاً: يكون سؤالك -ولا مؤاخذة- شكلي محض؛ لأنه إن كان يعلم أن هذا العمل كفرٌ شرعاً فهو والعالم سواء، ولذلك أنا خشيت أن تطلق عليه الكفر وهو يجهل، مع أنه قصد هذا الكفر لكنه يجهل أنه كفرٌ شرعاً، فحينئذٍ نقول: هذا لا يكفر، لكن إذا كان عالماً فلا فرق إذاً بينه وقد وصفته بأنه جاهل، وبين غيره وقد وصفته بأنه عالم؛ لأنهما اشتركا كلاهما في معرفة أن هذا العمل كفرٌ شرعاً، فإذاً لا عذر لهذا.
الرد على من لا يعتمد فهم السلف

السؤال
ما الرد على من يتأول قوله تعالى: { وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ } [النساء:115] فسيقول: سبيل المؤمنين هو الكتاب والسنة؟!

الجواب
هذا ما أشرت إليه آنفاً رجع الأمر إلى أنه لا فرق بين واقع الآية وبين ما لو كانت: (ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى نوله ما تولى).
هذا لغو يترفع الكلام الإلهي عن أن ينسب إليه، ليس في القرآن كلمة فضلاً عن جملة -كهذه الآية (ويتبع غير سبيل المؤمنين)- إلا وضعت لقصدٍ وغاية عظيمةٍ جداً.

(830/18)

وهذا من جملة التآويل التي لا تنتهي، ولنسمها بالاسم الصحيح: من جملة التعطيل الذي يوصف به المعطلة في الصفات، ثم ماذا يقولون فيما إذا فعل بعض الصحابة فعلاً؟ انظر الآن كيف ينكشف ضلال هؤلاء من جوانب عديدة وكثيرة جداً جداً، ماذا يقولون فيما إذا جاء عن بعض الصحابة قولٌ أو فعل أو فتوى لا تخالف الكتاب والسنة؟ أيأخذون بها، أم يقولون: نحن رجال وهم رجال؟ ماذا تظن فيهم؟ السائل: لا يقولون: نحن رجال وهم رجال، لكنهم يقولون تأدباً: إن الفهم الذي فهمناه هو الفهم المطلوب، والفهم الذي تلزمنا إياه هو فهمك الذي تلزم به نفسك فقط.
الشيخ: حِدتَ عن الجواب! ما موقفهم بالنسبة لما فعله الصحابة من فعل أو ما أصدروه من فتوى، هل يتبنون هذا الفعل أو هذه الفتوى، أم يقولون: نحن رجال وهم رجال؟ السائل: يقولون: واقعنا أو حال المعصية التي بين أيدينا، والظاهر الذي نراه بين أيدينا ليس كما تصوره سلف الأمة الأوائل.
الشيخ: الله أكبر! يعني يؤثرون فهمهم على فهم أولئك؟ السائل: نعم.
الشيخ: وما معنى: (ما أنا عليه وأصحابي) أيضاً لا بد من تحريفه؟ السائل: قال الشيخ سفر : المجتمع الذي كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم صحابة مؤمنون كثيرو الإيمان كالبحر، لو أخطأ أحدهم -وإن لم يقصد- فإن هذه القطرة لا تؤثر في البحر، بينما من دونهم قد يتكلم أو يفعل وعنده ماء قليل -يمثل الإيمان بالماء- لو قطرت فيه قطرة نجاسة لوثته ونجسته وأصبح غير قابل للطهارة أو للتصفية.

(830/19)

الجواب: كلام شعري جميل، لكنه حَيْد عن الجواب، وأعيد عليك السؤال، أنا لا أسأل عن الفرق بين خطأ الأولين والآخرين حتى يأتي هذا الجواب بهذا الكلام الشعري الجميل، إنما أنا أسأل: إذا فعل بعض الصحابة فعلاً أو أفتوا بفتوى وليس هناك في الكتاب

والسنة ما يخالفهم هل نؤثر فهمنا نحن على فهمهم، أم نتنازل عن فهمنا لفهمهم؛ لأنهم أطهر قلوباً، وأغزر علماً، و و إلى آخره، ما هناك من صفات معروفة جداً؟ لعل السؤال واضح، ولعلي أحظى بالجواب هذه المرة.
السائل: الجواب هو نفس القول في المسألة الثانية: أنهم هم أولى منهجاً وفهماً من غيرهم، لكن التأويل أبى إلا أن يكون الأول، والحق أن هؤلاء أولى منهجاً وفهماً.
الشيخ: أنا لا أسألك عن رأيك وإنما أسألك عن رأيهم هم.
السائل: جوابهم التالي: لكن التأويل يأبى إلا بالتقصيد أو أو أو .
إلخ، يتنزهون ويتأدبون أن يجيبوا عن هذا السؤال بالجملة الأولى.
الشيخ: أسأل عن عملهم؟ السائل: التأويل.
الشيخ: أسألك عن عملهم في المسألة التي يعملها الصحابة، لأنك تقول أنت: إنهم يتأدبون لفظاً، لكن هناك فتوى صدرت منهم، لنضرب مثلاً: أنا قلت آنفاً من باب التدرج وما وصلنا بعد إلى الدرجة الثانية لا نزال في الدرجة الأولى، قلت: بعضهم، بمعنى: يشمل واحداً فأكثر، الآن أضرب مثلاً من الناحية العملية، بحيث لا يمكن أن يقال عنهم وحكاية عنهم: إنهم يتأدبون لفظاً، أنا أسأل الآن: ماذا يفعلون عملاً، مثلاً: هناك حديث في صحيح مسلم : (نهى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن الشرب قائماً) وفي لفظٍ: (زجر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب قائماً) قيل لراوي الحديث أنس بن مالك خادم الرسول عليه الصلاة والسلام كما هو معلوم: [والأكل؟ قال: شر].

(830/20)

نحن الآن الذين نؤثر فهم الصحابي على فهمنا، وبخاصة أننا لا نجد في السنة -وقبل ذلك في القرآن- ما يخالف هذا الجواب من هذا الصحابي الجليل أنس بن مالك ، نحن الآن عملاً لا نفرق بين الشرب قائماً والأكل قائماً، كما أننا لا نشرب قياماً

وإنما جلوساً، كذلك لا نأكل قياماً وإنما جلوساً هم ماذا يفعلون؟ السائل: أظن أنهم في هذه الأحكام متبعون مقتفون لطريقة السلف .
الشيخ: ما أظن ذلك؛ لأنهم يحاجّون في ذلك، وأنا أرجو أن تكون حكايتك هذه حكاية صحيحة، وليست من باب إحسان الظن، أنا أرجو أن تكون هذه الحكاية عنهم حكاية مطابقة لواقعهم؛ لأننا حينئذٍ نؤاخذهم من هنا من هذه الجزئية، ونقيم عليهم الحجة لماذا أنتم الآن اتبعتم السلف في هذه الجزئية، بل اتبعتم شخصاً واحداً، بينما أنا كان كلامي في السابق قلت: (بعضهم) يشمل الواحد والاثنين والأكثر من ذلك ؟
أنت أجبت بجواب يخالف هذا الجواب الآن، لماذا؟
لأني طورت السؤال بناءً على تطور إجابتك عنهم، قلت: إنهم يتأدبون باللفظ، فماذا يفعلون في العمل الذي عملوه؟ هذا ما عملوه جميعاً وإنما عمله صحابي واحد، إذا قال: [الأكل شر] إذاً: نحن أتباع السلف إن شاء الله -أيضاً- لا نأكل من قيام، وهم ماذا يفعلون؟ قلت عنهم -وأرجو أن يكون هذا عنهم صواباً-: إنهم يتبعون السلف ، نقول: بأي حجة أنتم اتبعتم السلف في هذه الجزئية؟ أنتم مدينون ومكلفون بأن تتبعوا السلف فيما هو أهم من هذه الجزئية بكثير، خاصة فيما يتعلق بالعقيدة وبصورة أخص فيما يتعلق بالتكفير.
مداخلة: كلمة في تأييد كلام شيخنا في قضية فهم السلف ، كلمة في سطرين للإمام الشاطبي رائعة جداً، يقول في كتاب الموافقات (ج3 ص 77): يجب على كل ناظر في الدليل الشرعي مراعاة ما فهم منه الأولون، وما كانوا عليه في العمل به؛ فهو أحرى بالصواب، وأقوم في العلم والعمل.
الشيخ: إي والله! آمنت بالله والذي جاء به رسول الله، وبما اتبعه سلفنا الصالح .

(830/21)

مداخلة: ابن عبد البر في الاستذكار ينقل عبارة وينسبها إلى أبي حنيفة و حماد بن سليم و ربيعة الرأي ، فيقول: كانوا يقولون: رأينا لمن بعدنا خير لهم من رأيهم لأنفسهم.

الشيخ: فما بال رأي الصحابي بالنسبة لمن بعده؟ من باب أولى.
حكم الحاكم بغير ما أنزل الله
السائل: يتأولون تفسير قول ابن عباس رضي الله تعالى عنه في قوله تعالى: { مَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ } [المائدة:44] تأدباً، أن ابن عباس لم يقصد بقوله هذا فيمن ضاهى بتشريعه أحكام وتشريع الله تعالى، وأتى بتشريعات مضاهية لتشريعات الله، بل قصد هذا فيمن غيَّر وبدل في نظام الحكم من شورى أو خلافة إلى ملكي .
إلخ فقط، فأرجو الجواب عن هذا.
الشيخ: لا يفيدهم التأويل الهزيل هذا شيئاً إطلاقاً ، ذلك لأنه: أولاً: كأي تأويل من تأويلاتهم لأننا سنقول لهم: ما دليلكم على هذا التأويل؟ وسوف لا يحيرون جواباً.
ثانياً: الآية التي قال فيها عبد الله بن عباس هذه الكلمة، معروفة:{ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ } [المائدة:44] بماذا فسرها علماء التفسير؟ فيعود للمناقشة من أولها.
علماء التفسير اتفقوا على أن الكفر قسمان: كفر اعتقادي، وكفر عملي، وقالوا في هذه الآية بالذات: من لم يعمل بحكمٍ أنزله الله فهو في حالة من حالتين: إما أنه لم يعمل بهذا الحكم كفراً به؛ فهذا من أهل النار خالداً فيها أبداً، وإما اتباعاً لهواه لا عقيدة وإنما عملاً كهؤلاء الكفار الذين لا يؤمنون بالإسلام؛ فلا كلام فيه، هذا بالنسبة للكفر الاعتقادي.
وكهؤلاء المسلمين الذين فيهم المرابي، وفيهم الزاني، وفيهم السارق وو ...إلخ،

(830/22)

هؤلاء لا يطلق عليهم كلمة الكفر بمعنى الردة إذا كانوا يؤمنون بشرعية تحريم هذه المسائل، حينئذٍ علماء التفسير في هذه الآية صرحوا بخلاف ما تأولوا، فقالوا: الحكم الذي أنزله الله إن لم يعمل به اعتقاداً فهو كافر، وإن لم يَعمل به إيماناً بالحكم لكنه تساهل في تطبيقه فهذا كفره كفر عملي.

إذاً: هم خالفوا ليس السلف الأولين بل وأتباعهم من المفسرين والفقهاء والمحدثين، إذاً هم خالفوا الفرقة الناجية .
مداخلة: ذكر أخونا في معرض كلامه تلك الفقرة، ونسألكم ما هو القصد منها؟.
الشيخ: هم يفكرون ويظنون أن كلام سفر له علاقة بموضوعنا، وقد قلت: هذا الكلام شعري وجميل، لكن ليس جواباً لسؤالنا!! وأنا لا أدري ما رمى إليه!.
مداخلة: لدي فائدة لك في أثر علي رضي الله تعالى عنه لما سألوه [أمشركون أو كفار هم؟ قال: لا.بل من الكفر فروا] وجدتها في سنن البيهقي بسندها، ووجدتها كذلك في مصنف ابن أبي شيبة ، لكنها ليست عندي هنا، وممكن إذا اتصلت بك أو أعطيتها للأخ الشيخ علي يفيدك بها.
الشيخ: ما تمت الفائدة إذاً.
مداخلة: شيخنا يتكلم عن الصحة، أما المصادر فأمرها سهل! الشيخ: على كل حالٍ جزاك الله خيراً.
وسبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.

(830/23)

الشريط الأول
الشريط 840 A
أن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهد الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادى له وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمد عبده ورسوله أما بعد .. فإني في بادىء حديثي مع شيخنا ومعكم معي عدد من الأسئلة وغالبها أسئلة أيضا دعوية يختلف الشباب فيها وهناك أسئلة أخرى تتصل بالقبائل نظرا لأني أعيش معهم ويتحاكمون عندي في قضايا كثيرة احتاج أيضا أن أعرف حكم الشرع فيها أبدء بالأسئلة الحديثة لأنها أهم ما تكون عندي:
السؤال حول تدليس التسوية الراوي الذي يعرف عنه أنه يدلس تدليس التسوية هل يشترط في حقه أن يروى السند مصرحا بالسماع في جميع طبقات السند إلى الصحابي أم أنه يكتفي في ذلك فيما بينه وبين

شيخه وبين شيخه وشيخ شيخه ويا حبذا لو أحلتموني على أحد من العلماء قد صرح بشيء من ذلكم.
في حدود ما علمت لا أستحضر شيخا من علمائنا المتقدمين نحيلك إليه أو عليه إنما الذي أراه - والله أعلم - أن من كان تدليسه تدليس التسوية فهو موقفنا بالنسبة إليه موقفان أحدهما نقطع به ونجزم به إذا كان تدليسه تدليس التسوية ومعنى ذلك كما هو معلوم عند أكثر الحاضرين أنه يسقط شيخ فإذا وجدنا سندا من هذا القبيل لم يصرح شيخ شيخه أولم يصرح هو عن شيخه أنه صرح بالتحديث حين إذن لابد من اجتناب هذا الإسناد إذا لم يكن هناك إسناد آخر يقوى متن ذلك الإسناد هذا هو الموقف الذي لابد منه الموقف الأخر موقف إحتياطى وأذكر بما قلت أن هذا الذي أنطبع في نفسي من هذه الرحلة الطويلة البعيدة في هذه الدراسة يجتنب الإسناد إذا كان منعنا في كل طبقة من طبقاته احتياطا لهذا الاستثناء.
اللهم إلا كان الحديث مسندا من رواية من رواية ذاك المدلس في أحد الصحيحين في هذه الحالة لا نتمسك بهذا الاحتياط الذي ذكرته بخلاف الأمر.

(840/1)

شيخنا .. وقد وقفت على كلام الحافظ بن حجر في النكت الظراف على نحفة الأشراف وكذلك النكت على ابن الصلاح تكلم الوليد بن مسلم وبقية بن الوليد واكتفى بالتصريح بطبقتين خالف في الطبقة الأولى بينه وبين شيخه فأمنا بذلك تدليسه وبين شيخه وشيخ شيخه فأمنا بذلك تسوية فهل هو كاف صنيع الحافظ .
هذا رأى له .
إذا صحيح أو ضعف أحد الأئمة المتقدمين حديثا كأن يقول حديث منكر دون أن يقول سند أو كذا فرأى الباحث في هذا الزمان للحديث هذا أو أن ظاهرة الصحة وليس ما يظهر له فيه علة أو له متابعات فهل يقف على كلام المتقدم أو يحكم هو بما ظهر له من الطرق الأخرى أو بظاهر السند فالأمر في التصحيح وفى التضعيف
لا شك أن الأمر الثاني هو الواجب على طالب العلم

القوى ولا يقف هو على قول هذا الحافظ المتقدم من حديث أنه حديث منكر اللهم إلا في حالة واحدة وهى أن يذكر السند ويذكر العلة أما مجرد أن ينكر ذلك المتن أو ذلك الحديث ثم يبدو لبعض المتأخرين المتتبعين لسند الحديث فيجده صحيحا أو على الأقل حسنا وبخاصة إذا ما وجد له شواهد ومتابعات حينئذ لابد أن يتمسك برأيه واجتهاده وبالشرط الذي ذكرته أنفا وهو أن يكون طالب علم قوى .. أكرر التنبيه على هذا الشرط لأنني أرى كثيرا من الطلاب المتمسكين أو المتعلقين .

(840/2)

بهذا العلم من قرب ولما يتمكنوا فيه وكما رأيت للحافظ الذهبي أخيرا عبارة تقابل تلك العبارة التي تقول تذبب قبل أن يتحصرم وإذا بالحافظ يأتي بعبارة لعلها ألطف من الأولى ((يريد أن يطيروا بريش)) أنا وجدت كثيرا من المبتدئين في هذا العلم ينكرون أحاديث صحيحة لمجرد أن قال فلان العالم بأن الصحيح أنه مرسل أو أنه منكر أو ما شابه ذلك وهو قد يقف على الطرق التي تخرج الحديث من أن يكون منكرا وقد ترفعه هذه الطرق أو بعضها على الأقل إلى مصاب الأحاديث الصحيحة وأنا أهبتها فرصة لأذكر لكم مثلا وأتوصل من وراء ذلك للتعرف على طالب علم عندكم حفظت كنيته دون اسمه وهو عزيز لقد جاء بواسطة الشيخ أبو مالك – حفظه الله – ظرف مختوم طبعا , وفيه رسالة بالخط والحقيقة أنه خط جميل جدا لكن فيما يبدو لي انه ليس خط المؤلف نفسه هذا الكتاب كنت أتمنى أن أجد فيه فائدة لأصحح خطأ لي وما أكثر أخطائي وكلما الإنسان توسع في البحث والعلم كلما تجلت أخطاءه كما هو أمر معلوم عند المعتنين بالعلوم سواء كان علم حديث أوفقه أو غير ذلك ومع الأسف لم أجد ولا واحدة أصاب الصواب فيها المهم وصل به الأمر إلى أن يضعف حديث دعاء الاستفتاح (0 بسبحانك اللهم)) الذي جاء من عن خمسة من الصحابة وهو ينقد على طريقة بعض ذوى الأهواء هنا في الشام في الأردن وعلى كل حال نحن في الشام أيضا فما

خرجنا من الشام لكننا انتقلنا من دمشق إلي عمان الشاهد ما وجدته أصاب ولكنني وجدته أخطأ خطأ فاحشا فذكر لهذا الحديث خمسة أسانيد ينقدها فردا فردا أم هما موضع عجب في الاستشهاد

(840/3)

على جهل المسيطر على بعض الشباب ومع الأسف الشديد إنه ذكر حديث عمر بن الخطاب أنه كان يستفتح بسبحانك اللهم ويرفع صوته يعلم الناس مع انه كان مستحضرا لهذا فضعف الحديث مع أنه لو لم يكن في هذا الميدان أو هذا البحث إلا حديث عمر بن الخطاب هذا وهو يعلنه على رؤوس الأشهاد وفى مكان معلوم أن السنة فيه الإسرار فهو يرفع صوته ليعلم الناس من خلفه أن هذا من السنة (0 سبحانك اللهم)) ألي آخرة وعجبت له ها أنت ضعفت المفردات ولم تعبأ بقاعدة تقوية الحديث بكثرة الطرق مع الشرط المعروف لديكم وهو ألا يشتد ضعفها ها أنت ضعفت هذه المفردات فما بالك لم تقوى ضعفها بهذا الشاهد الذي هو في صحيح مسلم وفى غير صحيح مسلم وقد صححه الإمام الدارقطنى الشاهد إنه يعتمد على العلل لابن أبى حاتم ويقول قال أبو حاتم كذا ولا يلجأ إلى البحث العلمي الذي أنت تدنن بسؤالك حوله حيث كان السؤال إذا كان بعض المتقدمين من الحفاظ قال في حديث ما إنه حديث منكر ووجد الباحث اليوم له إسنادا قويا أو وجد له شواهد ومتابعات فما هو موقفه ؟؟

موقفه أن يتبع ما وصل إليه علمه إلا إذا كان هذا الحافظ أدلى بحجته في إنكاره لذالك الحديث وهناك يقال لكل حادث حديث .

إذا تفرد بالراوية عم راوي أحد ممن وصف بالانتفاء في المشايخ أو وصف بأن مشايخه تقات كحريز بن عثمان وأبى زرعه وغيرهما فماذا يحكم على هذا الشيخ ؟ الذي تلميذه واحد وصف بالانتفاء ؟ ماذا بحكم عليه من حيث الجهالة عليه أو حال توثق أو استشهاد أو غير ذلك .

يعنى هذا الراوي الذي روى عنه مثل حريز مشايخ حريز بن عثمان

مثلا أو مشايخ أبى زرعة أو شعبة أو يحيى بن سعيد القطان بمن وصفوا بالانتفاء في مشايخهم .

(840/4)

قضية ينتفي ما أفهم منه توثيقا لكنه إذا صلح كما قيل في حريز هذا إن شيوخه تقات فإذا لم نجد ما يخالف هذا التوثيق المجمل والغير مفصل فحينئذ الذي وصل إليه رايى أن نعتد به إذا لم يكن له مخالف في الراوي الذي وثق اعتمادا على الراوي عنه الذي قيل عنه إنه لا يروى إلا عن ثقات .
يعنى إذا لم يوجد من إمام مت الأئمة ؟
نعم
إذا كان التابعي ممن يرسل وذكروا إرساله عن بعض الصحابة دون حصر على سبيل المثال ولم يذكروا أنه سمع أو ما سمع روايته عنه بالغعنة والتابعي غير مدلس فما الحكم ؟
يحمل على الوصل كما هو رايى الجمهور على اعتبار على انه غير مدلس ومعاصر واللقاء ممكن .
في مسألة الذوذ وزيادة الثقة كثر فيها الكلام من طلبة العلم وهناك من يقول لا يحكم على الزيادة لا شذوذ غلا إذا تعذرب الجمع بينهما وبين الأصل على سبيل المطلق والمقيد والعموم والخصوص وهناك من يقول بمجرد أن يزيد الراوي زيادة ما أتى بها من هو أكثر منه أو من هو أحفظ منه هذه في ذاتها مخالفة ومنافاة يترتب عليها الحكم بالشذوذ فما هو الراجح في هذه المسألة ؟
الذي أفهمناه أن الراجح عن أئمة العلم هذا والذي يجرى عليه أن زيادة الثقة مقبولة إذا كان ليس هناك من هو أرجح

(840/5)

منه حافظا أو كثرة فهذه الزيادة مقبولة بهذا القيد وليست على الإطلاق كما هو مذهب بعض الأصوليين وما أشرت إليه انه ينبغي الجمع فهذا إذا تيسر الجمع وكان ممكنا بحيث أنه لا يلزم منه الغمز في حفظ

المخالفين لذاك الثقة فحين ذاك يسار إلى هذا الجمع ولا يئس منه ولعله من المفيد أن أذكر مثالا مما أنتقد من ذاك المشار إليه أنفا حديث في سنن أبى داود وغيره من رواية فليح بن سليمان ومع انه من رواه البخاري فقد تكلموا فيه من حيث حفظه هذا من جملة الذين رووا حديث أبى حميد الساعدى لما كان في مجلس فيه نحو عشرة من أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم وقال لهم ألا أصلى لكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالو لست بأعلمنا بصلاته قال لعم بلا , قالوا فاعرض فبدء يصف ويسوق صفة الرسول صلى الله عليه وسلم فلما ذكر أنه ركع عليه السلام جاء الحديث بروايتين وهنا الشاهد الرواية نصفها لا يشك الناقد في صحتها وإنما يشك في النصف الثاني منها وهى تقول أن الرسول لما ركع مكن يديه على ركبته وسوى ظهره حتى لو وضع كأس ماء عليه لاستقر هو ينكر هذه الزيادة ويعلها بتفرد فليح ينتقدها بهذا لكن أنا أقول من الناحية الفقهية قبل الحديثية أن هذه الزيادة لا تنافى المزيد بل توضح المعنى لمثل بعض العاجم ولو مانوا أسما عربا أن هذه الزيادة لا تزيد في المعنى على المزيد عليه فقوله :
((مكن يديه عليه السلام في ركبته وسوى ظهره)) بلاش يقول حتى لو وضع الكأس من ماء لاستقر فمثل هذه الزيادة لا تنكر على فليح لأنها لا تنافى المزيد لكن الأعجب من هذا أن الحديث جاء في صحيح البخاري فقط (هصر ظهره)

(840/6)

ومعنى (هصر ظهره) كالهاء والصاد والراء أي سواه إذن .. فالمعنى متفق عليه وصحيح فمال بال هذا النقد ؟ أنا أقول هذا النقد ناشىء لسببين اثنين أولا : الجهل بعلم الحديث وأصوله وقواعده وهذا أن أقول بتجربتي هذه الطويلة لا يكفى أن طالب العلم أن يكون قويا في علم الحديث بل ينبغي إن أن يكون أيضا فقيها في علم الحديث يعنى ما يكون كما ينقل عن بعضهم إنه قال : أنتم الصيادلة . ونحن الأطباء لا يجب أن يكون الصيدلي هو الطبيب نفسه

يعنى الصيدلي هنا هم أهل الحديث والفقهاء هم الأطباء لا الحقيقة انه يجب على المشتغل بعلم الحديث أن يكون فقيها لأن الفقه هذا بساعده على أن يتفاهم أن هذه الزيادة من أي قبيل ؟ هل هي زيادة تنافى المزيد ؟ أم هي لا تنافى المزيد لذلك اغنا أقول وأعيد ما قلته في مطلع جوابي هذا

(زيادة ثقة مقبولة إذا لم يكن مخالف له أوثق منه أو حفظ منه أكثر منه عددا أو إذا كانت الزيادة لا تنافى المزيد وهذا هو المثال الذي بين يديك .

استوضح هذه النقطة : المقصود إذا كانت الزيادة لا تنافى المزيد بمعنى أذا كانت الزيادة موضحه للمزيد أو مفسره له دون زيادة في المعنى أو إذا كانت الزيادة ممكن الجمع بينها وبين المزيد كما مثلا زاد مالك رواية في حديث زكاة الفطر من المسلمين

فهذه الزيادة لا تنافى منافاة يعنى يترتب عليها إزالة أصل لكن تقيد فهل مثل هذه الزيادة مع أن هناك من أهل العلم من أتى بمتابعات لمالك ودفع عنه في هذه الزيادة لكن مثل هذه الزيادة في حديثه من المسلمين .

بارك الله فيك . يعود الأمر إلى ألا تكون في الزيادة زيادة معنى

التفسير والتوضيح فقط ؟ نعم

وأنا أقول بمثل هذه المناسبة أنا أحيا بدواتكم إنما تنصرون يضعفا لكم بدعائهم وإخلاصهم فأنا أحيا بهذا

هذه الدعوة أطال الله عمرك هي صحيحة بهذا التعبير أو يقول الله بارك الله في عمرك

(840/7)

هناك من ينفى تساهل العجلى في التوثيق عند المتقدمين فيقول ما أحد من المتقدمين صرح بأن العجلى متساهل إلا المتأخرون والعجلى يعتمد توثيقه كتوثيق غيره فما الجواب على ذلك ؟

أولا : ما المقصود في السؤال با لمتقدمين ؟ لأن الحفاظ المتأخرين هم الذين يقدرون توثيق وجرح المتقدمين من هم المقصودين في كلامهم أن المتقدمين سهلوا توثيق العجلى وكذلك يقال بالنسبة

لابن حبان قد يبين المتقدمين قال بأن توثيق ابن حبان فيه تساهل لأن السؤال ليس فيه دقة إلا إذا حدد لنا السائل بما هو مفصود بلفظه المتقدمين نحن نفهم المتقدمين أئمة الجرح والتعديل وهؤلاء من أئمة الجرح والتعديل ولا شك لكن الذين يقولون هذا معتدل وهذا متشرد وهذا متساهل هم المتأخرون فأنا فهمت إذن ماذا يعنى بالمتقدمين
لعله يكون يعنى المعاصرين هو كلام من عند الشباب ومن طلبة العلم مثلا من المعاصرين ومن المتأخرون ورائهم كالدارقطنى والبيهقى والذين جاءوا بعد وبعدوا كلام الحافظ بن حجر ومن دونه أن هذا من المتأخرون
طبيب ابن حجر من المتأخرون الحافظ الذهبي من المتقدمين عندهم يعنى صارت القضية قضية كيفية ليس لها ضوابط معينة ثم ما هو أننا لا نعتد بقول من يقول أن ابن حبان متساهل أو بأن العجلى للمتأخر وعلى كل حال هذا كما أشرت بارك الله فيك هذا السؤال بعض طلاب العلم والذين لم يمار سوا هذا العلم ممارسة علمية ولو أنهم فعلوا ذلك لما خطر في بالهم في اعتقادهم مثل هذا السؤال أنا لا أشك بأن العجلى فهو كابن حبان من حيث
التساهل لكنه ليس متوسعا فيه أما بخصوص ابن حبان فأنا بفضل الله عز وجل – أقطع وأجزم – انه متساهل جدا بل ومتناقض فيما وضع لتوثيقه للرجال من قواعد وهو لا يلتزمها لعلك وقفت في بعض أثارى في الآونة الأخيرة أنني أذكر كتابا لي بعنوان (مختصر تيسير الانتفاع) لعلك وقفت على هذا الكتاب ما وقفت عليه .

(840/8)

الكتاب ما صدر أنما حال عليه أحد هذا هو تيسير الانتفاع بكتاب توثيق ابن حبان المقصود أنني رتبت ثقات ابن حبان على النحو الذي رتبه أحد المعاصرين لابد رأيتم كتاب بعنوان (فهارس النحو الذي رتبه أحد العاصرين لابد رأيتم كتاب بعنوان كتاب الثقات رايته كتاب مطبوع هذا رتب أسماء الرواة على الحروف الهجائية طبعا وأفاد أيضا أنه رتب الأحاديث والآثار

القسم الأول من الكتاب الأحاديث ثم الآثار ثم الرجال أما في كتابي المشار أليه أنفا فعنيت عناية خاصة بترتيب الثقات الصحابة طبعا لو حدهم ثم رتبت التابعين وأتباعهم وأتباع أتباعهم دمجت الجمع كلهم ورتبتهم على الحروف الهجائية كان القصد الأول والذي لم يخطر في البال سواه هو التيسير على المراجعة ذلك بأن ثقات ابن حبان كما يعلم بعض الحاضرين من المشتغلين بهذا العلم أنه رتبه على طبقات طبقة صحابي وتابعين وتابع تابعين وأتباعهم فلكي يستطيع طالب العلم أن يرجع إلى ثقات ابن حبان حينما يلزمه الأمر ينبغي أن يعرف كمثل الحافظ المزي مثلا في تهذيب الكمال ثم من جاء من بعده كمثل الحافظ العسقلانى في تهذيب التهذيب لا يذكرون الطبقة وإنما يقولون ذكره ابن حبان في الثقات أووثقه ابن حبان فلكي تعود أنت وترى التوثيق هناك من منبعه أن تعرف الطبقة وهذا

(840/9)

ليس من السهولة وبخاصة وهذه ظاهره لمستها منه تكرارا أنه قد يترجم الرجل الواحدة تارة في التابعين تارة في إتباعهم أو يترجم الرواى في تابع التابعين تارة في تبع تبع التابعين يعنى إما أن يورده في الطبقة الثانية والثالثة أو في الثالثة والرابعة مرتين والرجل واحد وقد يهم أحيانا ويوهم بأن هذا الرجل الذي أورده في هذه الطبقة هو غير الذي أورده في الطبقة الأخرى وما ذلك إلا لا اختلاف الرواة للتساهل الذي لا يمكن رده أطلاقا ذلك لأنه يصرح وهذا منقول ولابد أنكم رأيتم ولا اعرف أباه كيف صار ثقة هذا انتقد قديما يعنى لكن الذي رأسته أنا إنه يقول روى عنه فلان وفلان الرواى عنه هو ذكره في الوضاعين الراوي عن الموثق عنده هذا الرواى ذكره في الوضاعين ما عليش يكون ثقة من بعد أن هذا ثقة روى عن رجل مجهول عندنا وربما يعطيه شيء من القوة عند بعضهم إما ولا رواى عنه هو عند المؤلف مذكور في الوضاعين له من مثل هذا شيء الكثير جدا ثم تبن لي شيء ما كنت اعرفه إلا بسبب الاشتغال الآن ب التعليق على هذا الكتاب وإذا به

حينما يذكر الرواى ويقول لا اعرفه لا يذكر لتوثيقه وإنما ليعرف هذه ما كنت أعرفها
وإن أدخله في الثقات ؟
نعم المقصود أن تساهل ابن حبان ملموس لمس اليد . فالذين ماد رسوا ابن حبان ولا يعتدون بأقوال الذين درسوا ابن حبان يقولوا هذا هم المتأخرون هذا رأيهم طيب من هو المتقدم الذي يمكن أن يوثق به ويقال إنه وصف ابن حبان بأنه متساهل هذا الحقيقة يعنى مثل هذه التساهلات تصدر من ناس لا يعرفون قدر العلم أولا ولا يعرفون قدر العلماء ثانيا ولذلك كثير من شباب اليوم كما لابد أنكم لاحظتم معنا بأنهم إستسهوا هذا العلم وأخذوا يؤلفون وينتقدون وهو كما ذكرنا أنفا عن الذهبي يريدون أن يطيروا ولم يريش بعد
فإذا أنفرد العجلى بالرواية عن رجل فإذا انفرد بالتوثيق
وليس عن هذا الرواى إلا تلميذا واحد فما حكم روايته كابن حبان

(840/10)

لكن أنا من عنايتي في هذا الترتيب لثقات ابن حبان أنني أتتبع الرواة عن هذا الرجل الذي ذكره ابن حبان في الثقات برواية واحد هذا على حسب ما أنا مقتنع ما يكفينا أن نعتد بتوثيق ابن حبان مع أنه لم يذكر عنه راويا إلا واحد هذه تقوية توثيق ابن حبان أتتبع ما وسعني البحث والجهد لعل هذا الموثق عند ابن حبان روى عن أناس آخرون في مصادر أخرى ويوجد من هذا الشيء الكثير والكثير جدا وهذا في الواقع من فوائد هذا الفهرس أي هذا الترتيب وهو ليس ترتيبا فقط بل وفى تأييد ابن حبان في كثير مما وثق ونقل ابن حبان في كثير مما وثق وهكذا .
حول كلام توثيق ابن حبان : ذكرتم أنه أحيانا يذكر في بعض التراجم (لست أعرفه) لا أعرف أباه) ويذكره في الثقات ذكرتم أنه يذكره لمعرفة حاله لا لأنه يوثقه .
لا نقول لا لأنه يكفينا الكلمة الأولى (ذكره ليعرف) هل لي أن أقول وثقة ابن حبان على من هذا حاله

بعد وقوفنا على هذه الرواية منه لا نستطيع أن نقول فيما يقول فيه وثقة ابن حبان وإنما نقول ذكره ابن حبان ليعرف ذكره في الثقات نعم
في كتاب" أرواء الغليل " رأيت في بعض المواضع ذكرتم حديثا لرجل أنه متروك وكذاب قلت وقد علمنا صحة حديثه وذكرتموه شاهدا فهل المتروك والكذاب إذا تأكدنا من صحة حديثه بروايته في أماكن أخرى هل من الممكن أن تذكر المتروك والكذاب في التحقيق أيضا ؟ في سياق الحديث وكذا .
ماذا تعنى هل يمكن ؟ تعنى تقرير حديثه يعنى ؟
نعم يخرج حديثه ويقال وإن كان كذاب إلا أن حديثه صحيح وما المانع ؟ إذا كان الرسول يقول في الحديث الصحيح ((صدقك وهو كذوب)) فهو مهما كان شأنه فهو .... بذلك الشيطان الكذوب

(840/11)

كذلك التابعي إذا روى أمرا شاهده وهذا التابعي ما وثقه احد إلا ابن حبان ذكرتم في الإرواء أن التابعي الذي لم يوثق إذا روى أمرا شاهده فإنه يحتج به هل كذلك طيب شبيه بها كلام الإمام أحمد الذي قال مثلا الضعيف إذا روى قصة فأنا سؤالي يعنى أردت أن أدخل بكلامكم إلى كلام الأمام أحمد سؤالي في كلام الإمام احمد يقول ((إذا روى قصة الضعيف فإنه يعنى يكون حفظها هذا إذا كان شاهد أو كان راويا وإن كان نزلا ..
أولا يهمني ما نقلته عنى عن التابعي إذا روى شيئا شاهده بنفسه هل هذا التابعي ما صفته من حيث الرواية هل هو موثق هو من بعض المتساهلين مذكور هنا أم لا ؟
من المتساهلين ؟ لم يوثقه معتبر ؟
جيد إذا كان تابعيا ... أن أقول في علمي وفى صدري إذا كان تابعي دوى شيئا شاهده ولم يكن مشهورا بالتوثيق لكن يوجد من روى عنه أكثر من واحد وأنا أستأنس بهذا وأستدل بروايته في مرتبه الحديث الحسن ولعلي ذكرت تعليلا لهذا في بعض تعليقاتي وكتاباتي أن الكذب لم يكن منتشرا في العهد الأول فإنما يخشى من هؤلاء التابعين سوء

الحفظ فإذا أمنا هذا الجانب من سوء الحفظ برواية أكثر من واحد وبتوثيق ولو واحد من المتساهلين هذه مجموعة تلقى في نفسي أنا الاطمئنان لروايتي سواء روى أمرا شاهدا أم لا هو كذلك
نرجع لبقية كلام الأمام أحمد ماذا يعنى كلام الأمام أحمد في كلامه بالقصة يعنى قصة ليس لها علاقة بحديث الرسول عليه الصلاة والسلام أم ماذا ؟
نقله الحافظ في هدى الساري في كلامه على العلل وما أدرى يعنى سياق الكلام الآن هل فيما أسألتم أم في شيء آخر
تفضل .
هو يتكلم عن قصة عايشها بنفسه من هو ؟
كلام الأمام احمد الذي نقله الحافظ بن حجر عن شيء عايشه بنفسه ليس شيئا يخبر به وينقله .
يعنى ذلك الرواى هو يحدث عن شيء له علاقة به أو عايشه بنفسه : رأيت فلانا جاء فلانا كذا ليس رواية فلان قال كذا حتى يصير مظنة الخطأ تكثر عنده هذا هو
إذن ليس في الحديث يا أستاذ .

(840/12)

وقد قال أحمد بن حنبل إذا كان في الحديث قصة دل على أن رواية حفظه والله أعلم في الحديث يقول الحافظ ((وفى السياق قصة تدل على أن العوام حفظه – شيء حصل معه هو – فإن فيه أصطحب يزيد بن أبى كبشة وأبو بردة في سفر فكان يزيد يصوم في السفر فقال له أبو بردة أفطر فإني سمعت أبا موسى مرارا يقول – فذكر الحديث – ((إذا مرض العبد أو سافر كتب الله له مثلما كان يعمل صحيحا مقيما)) قال بعد ما ذكر هذا الحديث وقد قال أحمد بن حنبل إذا كان في الحديث قصة دل على أن راوية حفظه والله أعلم .
راوية لأن هو ضعيف أو ضعف نازل أنزل من رواية العوام نازل عن التابعي وهذا السؤال فهذا ضعيف ليس هو الذي شاهد القصة ونقل كلام الأمام أحمد في هذا الموضوع هل هذا معتمد ؟ ليس عنه ليس حاضرا للقصة وإنما راويا لها

ما عندي جواب
عطية العوفى وقد عرف تدليسه عن محمد بن السامي الكلبي بن أبى سعيد في التفسير فهل يستشهد به في التفسير وفى غيره إذا قال عن أبى سعيد ؟
لا لا فرق سواء في الحديث أو في التفسير .
هو أخذ عن الكلبي غير التفسير ؟
نحن ما ندرى ندرى أنه كان يدلس يقول عن أبى سعيد فيفهم السامع انه الخدرى وهو يعنى الكلبي .
شيخنا أحيانا نجد أيضا عن أبى سعيد الخدرى ؟

(840/13)

ولو قد أجبت عن هذا أيضا في السلسلة الضعيفة حينما رددت على الكوثرى تصحيحه لحديث اللهم بحق السائلين عليك وبحق ممشاى هذا .. أجاب الكوثرى بأن ما يرمى به عطية العوفى من أنه كان يدلس فيقول عن أبى سعيد وهو يعنى الكلبي المتهم بالكذب يقول هو لكنه هنا قد عن أبى سعيد الخدرى فننسبه أنا أجبت بأن هذه النسبة أولا ليس عندنا علم بأن هذه النسبة قد قالها عطية العوفى نفسه ليس عندنا علم وإنما نفس الإيهام الذي كان يوهمه بتدليسه بالكينة فقط يمكن أن يفهم الذي يقف على منعته حينما يقول عن أبى سعيد السامع يسمع أنه يعنى أبا سعيد الخدرى فيقول هو من عنده بيانا بأنه الخدرى التدليس لا يزال قائما في الحالتين سواء كانت الرواية عن عطية عن أبى سعيد غير منسوب أو عن أبى سعيد منسوب .
خلاصتها أنها لا يستشهد بها عن أبى سعيد أو عن أبى سعيد الخدرى لا فرق .
تدليس ابن جريج ذكر الدارقطنى أنه واحش التدليس فلا يدلس إلا عن مجروح هل يستشهد بتدليسه إذا عنعن ؟ دعك من عطاء الآن عن غير عطاء وإما عطاء فيه بحث
أحسنت في القيد لا يحتج به .
ما أعنى الاحتجاج أعنى الاستشهاد أنتم قلتم لا يحتج به وإذا أسال عن الاستشهاد .

(840/14)

والله هذه تعود إلى الحديث الذي جاء حوله
الاستشهاد برواية ابن جريج المعنعنة أريد أن أقول أ
بالاستشهاد بالروايات الضعيفة لا يخافكم أنه لا يمكن
أن يعطى لها قاعدة مضبوطة مجسدة تمام وإنما هذا
يعود إلى دراسة موضوعية للحديث ذاته فقد يحتج
وقد لا يحتج وهذا من المسائل الدقيقة التي تشبه
تماما الحكم على الحديث بالحسن وقد يتضح في
نفس الباحث أحيانا تحسين حديث وقد ينقدح في
نفسه أحيانا تضعيف هذا الحديث لأن الأمر كما يقول
الحافظ الذهبي بحق أن الحديث الحسن الحقيقة من
دقائق الأمور التي يطرب فيها رأى الباحث الواحد
وأنا أقول ومثله تماما الذي يحسن حديثه لأنه لا
يخفى عليكم أن الذي يحسن حديثه هو المختلف فيه
فقد يترجح عند الباحث أن هذا المختلف فه مرتبته
حسن الحديث أو قد يترجح عنده انه ضعيف يستشهد
به كذلك أريد أن أقول أ بالاستشهاد ببعض الطرق
المعللة أو الضعيفة لا يمكن أن يوضع لها قاعدة إلا
إذا كانت العلة علة التضعيف متعلقة فقط بسوء
الحفظ فإذا كان هناك سيء الحفظ روى حديثا وآخر
شاركه في الرواية وكان التواطؤ والالتقاء بينهما
بعيد التحقيق أ و الاتصال ممكن تقييد التقوية بسوء
الحفظ ونجعلها ... أما أن يكون هناك عنعنة وهناك
تدليس تسوية أو ما شابه ذلك أو يكون مكثرا من
رواية المناكير ما أستطيع أن أقول أن هنا طردا
يستشهد بعنعنة ابن جرير أولا يستشهد
فليس هناك قاعدة مطردة فيها الذي جعلني أن
أسال هذا السؤال أنني وقفت على كلامكم في
حجاب المرأة المسلمة
بعدم الاستشهاد بتدليس ابن جريح فأنا فهمت من
ذلك القاعدة العامة لكن الآن الحمد لله ففهمت أنه
ليس فيه قاعدة مطردة .
ما من عالم إلا وله قصة .

(840/15)

قول الصحابي إذا لم يوجد له مخالف علمت أنكم ذكرتم بشرط أن يشتهر هذا القول عن الصحابي هل لابن من شرط الاشتهار أو لو أن الصحابي قال قولا ولم نعلم أحدا خالفه وليس هناك من يرده لا من كتاب ولا من سنة ولا من إجماع فهل يقدم هو على القياس والاجتهاد ؟
لا شك أن قول الصحابي إذا لم يكن له مخالف وبالطبع أول ما يدخل في هذا القيد انه ليس مخالفا للسنة فلا شك أن قوله أبرك وأنفع وأصوب من قول من جاء من بعدهم فأنا أقول لكنى لا أستطيع أن ألزم الآخرين بهذا الذي أقوله أنا الذي إطمئنيت إليه أخيرا أن أقول الصحابي أنا أحتج به لنفسي بالشرط المذكور أنفا فإذا اختلف قول صحابي مع قول إمام من أئمة المسلمين فقول الصحابي أحب إلى من قول ذاك الإمام لكن هنا أيضا لابد أن ياتى شيء من التفصيل لابد منه إذا كان جماعة من أئمة المسلمين خالفوا هذا الصحابي في فتواه هنا يضعضع موقفنا الأول وقد نميل إلى الموقف الآخر والحقيقة الذي أنا أن أنصح به طلاب العلم ألا يتصوروا أنه يمكن أن يقطع في كل مسألة برأي لأن لابد أن يبقى باب الاجتهاد مفتوحا لكن لكل إنسان أن يدلى بدلوه وان يقدم برأيه ولو آثر على غيره باختصار إذا اختلف قول صحابي مع قول تابعي أو قول إمام من أئمة المسلمين فقول الصحابي عندي هو المعتمد أما إذا كثرت الأقوال من أئمة معروفين بالفقه والعلم مخالفين لهذا الصحابي فحين هذا يكون لنا موقف آخر .
شيخنا بعض التابعين وصفت مراسيلهم بأنها أضعف المراسيل أو أنهم يروون عن كل أحد أو هي كالريح هل مراسيلهم يمكن
أن استشهد بها مع مسند آخر ضعيف إذا كانوا هم وصفوا أن مراسيلهم من أضعف المراسيل ؟
إلى مسند واحد بين بين مسند ضعيف مع من وصف بذلك بين بين نعم والرجوع في ذلك للقرائن حول نكارة المتن أو عدمه أيضا لا بد من هذا

هذا يجرنا أيضا للكلام حول مرسل ومرسل إن لم يكونوا من مراسيل من وصفوا بهذا الوصف يعنى مرسل عن قتادة مرسل عن تابعي ومرسل آخر عن تابعي أخر هل يستشهد بها
نقول لابد من ملاحظة ما قاله الأمام الشافعي وهو أن يكونا مختلفين في السكن وليس من بلد واحد انه يحتمل أن يكون شيخنا شيخ واحد إما إذا كانوا مختلفين في السكن واحتمال أن يكون شيخ كل مرسل هو عين المرسل الأخر إذا كان هذا بعيد التصور في هذه الصورة الضعيفة يمكن تقوية مرسل بمرسل ما دام أنهما لا يسكنان في مكان واحد بهذا يفسر كلام الأمام الشافعي اختلاف المخرج .
طيب حفظكم الله لو أن هذا المرسل الصحيح إلى التابعي جاء من طريق أخر نفس المتن مسند من تابعي آخر لكنه ضعيف أما يحتمل أن التابعي الأول المرسل الأول قد أخذه عن التابعي الضعيف هذا الذي هو في المسند ؟
هذا محتمل نظريا بلاشك لكن أيضا هنا لابد من أجراء دراسة حول بلدية هذا الضعيف .
مسألة أيضا وقفت عليها وهى أن بعض التابعين لا يعرف بالتدليس إنما عرفوا بالإرسال وياتى ويقول عن رجل من
الصحابة وهون يرى عن بعض الصحابة مرسلا وعن بعضهم متصلا ثم يأتي ويقول عن رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن ما ندرى هذا الرجل المبهم من الصحابة هل هو ممن سمع منه هذا التابعي أم ممن يرسل عنه فما حكم مثل هذه الرواية ؟
ما الفرق بين هذا السؤال والسؤال السابق في أول الجلسة نحن نعرف أنه روى عن بعض الصحابة سماعا لكن ما نعرف انه روى عن بعض الآخرين بسميهم لكن ما نعرف أنه روى عنهم فكان جوابنا إننا نحتج بروايته بحكم المعاصرة فما الفرق إذن ؟
في الحالة الأولى كان التابعي يعنى كان الصحابي مسما

ما في فرق لا فرق جوهري بمعنى هذا الفرق يؤثر عند بعض المبتدعة الذين يطعنون في بعض الصحابة وأما أهل السنة الذين يقولون بان الصحابة عدول فسواء سمي الصحابي أو لم يسمى فهو حجة إذا كان الرواى عنه ثقة وليس بالتدليس من هذه الحيثية لا فرق بين السؤال الأول والسؤال الأخير هذا سوى أن الشكل يختلف في السؤال الأول سمي الصحابي لكن كان الجواب بأن روايته حجة لأنه غير معروف بالتدليس وهو معاصرا له وهنا الصحابي الذي لم يسمى هو ليس مدلسا وهو ثقة ويقول رجل من الصحابة ولا علينا بعد ذلك سماه أو ما سماه فالنتيجة واحدة .
أيضا بعض التابعين يقول حدثني رجل من الأنصار هل يلزم من ذلك أن يكون صحابيا ؟
لا يلزم وعندي مثال على هذا كنت منذ كنت في دمشق الشام
صححت حديث أبى داود الذي إسناده ضعيف والذي يقول ما معناه " من أدرك منكم الأمام ساجدا فليسجد ولا يعتد بالركعة وإذا أدركه راكعا فليعتد بالركعة " إسناد أبى داود ضعيف لكنى أوردت منذ 30 سنة أو أكثرفى صحيح أبى داود والسبب : _

(840/18)

اننى وجدت له شاهدا في سنن البيهقى السنن الكبرى له ومن طريق عبد العزيز بن أبى رفيع قال – هنا الشاهد – حدثني رجل من الأنصار وذكر الحديث قلت – هنا الشاهد – هذا الرجل من الأنصار إما يكون صحابيا فحينئذ السند صحيح لأن عبد العزيز بن أبى رفيع ثقة ومن رجال الشيخين وإما أن يكون تابعيا فيكون رجلا مجهولا أي تابعيا مجهولا فهذا يستشهد به لأنه الرواى عنه ثقة ويروى عن تابعي ومن الأنصار ومضت أيام هكذا ثم قدر لي أن أخط كتابا مخطوطا قديما ويعتبر أثريا في مكتبة الظاهرية في دمشق هي مسائل إسحاق بن منصور المر وزى للإمام أحمد وإسحاق بن هوا ريه بخط قديم جدا وإذا هناك يروى هذا الحديث الذي رواه البيهقى ومن طريق عبد العزيز بن أبى رفيع قال حدثني رجل من

الأنصار قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذن تأكد نا بأن الاحتمال الأول هو الرجح فازدت يقينا بما كنت صححت به حديث أبى داود الذي هو ضعيف والذي مع الأسف الشديد كثير من إخواننا الحديث لا يزالون حتى اليوم بقولون بأن مدرك الركوع ليس مدركا للركعة مع أن هذا الحديث لو لم يكن له أي شاهد وهذا موضوع آخر لكنه يضاف إلى ما سبق حديث أبى داود لو لم يكن له مثل هذا الشاهد لكفى له شهادة عمل السلف الصالح أبو بكر , ابن مسعود , زيد بن ثابت , ابن عمر , كل هؤلاء كانوا يقولون بأن مدرك الركوع مدرك للركعة حتى أن ابن مسعود صح عنه أنه دخل المسجد هو ورجل فأدرك الأمام راكعا فركع ولما سلم الأمام قام الرجل ليأتي بركعة فجبذه

وقال لقد أدركت الركعة لو لم يذكر ما يشهد للحديث المرفوع إلا عمل الصحابة هذا لاكتفيت أنا بهذه الشهادة فإنها قوية وهذا يشبه تماما ضعف حديث استفتاح الرسول سبحانك اللهم مع انه ذكر أن ابن عمر كان يعلم الناس وهو في الصلاة هذا دعم للحديث الضعيف وأيما دعم هذا هو الجواب .

مسالة الاستشهاد بالمنقطع وبمجهول العين ؟

كذلك تارة تارة القرائن ؟ نعم .

(840/19)

من الممكن أن يكون طريق منقطع وآخر منقطع أو كجهول العين ومجهول عين ؟

نعم ولكن ما يكون في طبقة واحدة كي لا يكون المخرج واحدا عن رجل واحد ؟ نعم

مسألة الجمع المبهم والحافظ ابن حجر يقول وهؤلاء جمع تتجبر جهالتهم وكذلك السخاوى لكن وقفت كثيرا أن هذا الكلام يكون في طبقة التابعين ووقفت في قصة الإمام البخاري مع محدثي بغداد في مشايخ ابن عدى فهل هذه القاعدة حتى ولو كان دون التابعي كمثلا إبراهيم عن ابن مسعود وكلام إبراهيم في ذلك من دون إبراهيم مثلا من دون التابعين هذه القاعدة معمول بها

بالنسبة للتابعين والقريبين عهدهم بهم أنا أطمئن

لهذا الذي رايته وذكرته أما الذين جاءوا من بعدهم فهنا يأتي موضوع الاجتهاد أيضا لأنهم ليسوا في الصدق وفى الاعتناء بالحفظ كالذين كانوا من قبل يتوقف للناس المتأخرين فيمن دون التابعين نعم .
وكذلك هذا الحكم يشمل قصة البخاري مع محدثي بغداد
نعم
مع أنه قد قبلها جمع كثيرون من الذين صنفوا المصطلح وذكروها واستشهدوا بها
أن هكذا رأيت .
قول التابعي من السنة كذا هل حكم الوقف أو حكم الرفع وإن كان مرسلا
الوقف بخلاف قول الصحابي .
هل بينهما فرق في العمل لو أن واحدا آخر قال لها حكم الرفع ويكون مرسلا في الباب الشواهد والمتابعات ؟
طبعا بينهما فرق . في حالة الإرسال يصلح في الشواهد
والمتابعات . نعم وفى حالة الوقف .
تصحيح بعض الأئمة لبعض الأحاديث التصحيح المجمل وهذا حديث صحيح كإدخال ابن خزيمة حديثا في صحيحة ويكون أحد رواة هذا السند ليس معنا إلا تصحيح ابن خزيمة لهذا الحديث فهل تصحيح هذا يرفع من حال هذا الراوي الذي لم يوثقه أحد ؟

(840/20)

هذا كتصحيح ابن حبان لكن مع النسبة التي ذكرناها بينه وبين العجلى فأيضا ابن خزيمة عنده شيء من هذا التساهل لكن ليس كثيرا لأننا نجده يخالف تلميذه ابن حبان في كثير من الرواة حيث لا يحتج بحديث من يقول فيه لا أعرفه بعدالة بينما ابن حبان يقول الأصل في الراوي أو في المسلم العدالة أريت أن أقول : أن تصحيح ابن خزيمة أقوى من تصحيح ابن حبان لكن إذا وقفنا على تصحيح له
وفيه رجل لم يوثقه أحد سوى ابن خزيمة أو تلميذه ابن حبان وليس له من الرواة كثيرون فحينئذ يتوقف في تصحيحهم .

مسالة أخبار الآحاد وما يدور بين طلبة العلم في هذه المسألة فمن قائل أخبار الآحاد خارج الصحيحين ولا تحفها قرينة تدل على , يقولوا أن هذه تفيد العلم اليقيني وآخرون يقولون تفيد غلبة الظن فما الذي يترجح لديكم في هذا الباب
لاشك أن أحاديث الآحاد بغض النظر عن القرائن تفيد غلبة الظن هذا ما ينبغي أن يشك فيه إنسان وهذا نعرفه بالتجربة لأننا حينما نقول هذا حديث صحيح الإسناد فقد يتبين لنا شرطيا بأننا كنا مخطئين وأنا اعتقد أن كل إنسان من أهل العلم سواء كان من المتقدمين أومن المتأخرين يجرى عليهم ما يجرى على الآخرين يعنى من احتمال الخطأ فإذا روى ثقة ما حديثا ما هذا لازمه أن الحديث صحيح لكن من حكم بناء على رواية هذا الثقة على الحديث بأنه صحيح فهذا يشر وممكن أن يخطى سواء كان خطأه على الحكم بهذا الإسناد بالصحة أو كان الخطأ أن هذه الثقة الذي نحن تمسكنا بثقة أنه كان الواهم في روايته للحديث المهم أنا أتعجب الحقيقة من بعض الأفاضل سواء كانوا من المتقدمين أو المتأخرين حينما يطلقون أن حديث الآحاد يعنى الصحيح من الثقة يفيد القطع هذا خطأ واضح جدا أما إذا حفت فيه القرائن فحينئذ تدرس هذه القرائن ويعطى لكل دراسة نتيجتها .

(840/21)

بدا لي في سؤال سبق وكذلك في جواب سبق عليه إشكال أريد الجواب عليه وهو في مسألة قول التابعي من السنة كذا فرجحتم أن له حكم الوقف وذكرتم أن بين قولكم
له حكم الوقف وله الحكم المرسل أن بينهما فرقا مع أن الأمام الشافعي لما ذكر في باب الشواهد قال في الحديث هذا المسند الضعيف أن يشهد له مرسل صحيح
أو يشهد له قول صحابي لم يعرف له مخالف فإذا حكمنا أيضا بأن له حكم الوقف أما يمكن أيضا أن يكون شاهدا للمسند الضعيف الذي معنى ؟
ما علاقة الموقوف هذا الذي جاء بلفظ السنة بكلام

الشافعي
الشافعي قال إن الحديث المسند الضعيف إذا شهد له مرسل صحيح آخر أو شهد قول صحابي وهو ليس قول صحابي
نحن جعلنا له حكم الوقف مثل ذاك الذي جعلنا له حكم الإرسال قول الوقف بالنسبة للتابعي إذا قال من السنة له حكم
حكم الوقف أي موقوف عليه هو واجعلنا نقول بالتعبير العلمي الصحيح له حكم المقطوع أن فهمت أن له حكم الوقف أي له حكم قول الصحابي
لا لا وقف على التابعي الآن بان لي الفرق .
ثم لعلك تذكرت أنت لماذا علماء الحديث فرقوا بين قول الصحابي من السني كذا وبين قول التابعي من السنة كذا فجعلوا ذلك مرفوعا وجعلوا هذا – أعود لأقول – موقفا على التابعي لأن لسان الحال أنطق من لسان المقال فالبحث في هذا التابعي حينما قال هذا من السنة ذكروا أن الفرق بين قول الصحابي من السنة كذا أنه يعنى السنة التي يعرفونها بعهدهم بينما التابعي قد يعنى السنة التي سنها بعض ولات أمرهم فهذا لا يكون في حكم ذاك ولذلك أعطوه حكم للوقف أي حكم المقطوع
سنة الوالي في زمن التابعي لا يشترط أن يكون صحابيا قد يكون تابعي
هو هذا
من ناحية ابن لهية ورواية العباد له عنه وابن لهيه قد ذكره الحافظ في طبقات المدلسين في الطبقة الخامسة ممن ضعف مع تدليسه وأنظر إلى صنيعكم في الكتب إذا كانت من رواية العباد له تمشونها وإن كان بالعنعنة بينه وبين شيخه فهل صنيع الحافظ غير مقبول ؟

(840/22)

هو هذا الظاهر من صنيعه هو وليس من قوله .
بعض طلبة العلم زادوا على العباد له آخرين .
وهذا صحيح لكن ليس من عندهم لأنهم ليسوا مستنقصين وإنما نقلا عن الحافظ النقاد كالذهبي وأمثاله فإن كانت هذه الزيادة من هؤلاء الطلبة من

هذا القبيل فعلى الرأس والعين أما من عند أنفسهم فنحن اليوم ليس لنا إلا العلم بطريق الو جادة .
تعريف الحسن لغيره ومجالاته واسعة هل لكم تعريف جامع له ؟
لا , كما يقول الحافظ الذهبي وأنا على إياس من ذلك نعم
رأيت في كتاب الإرواء صحابي حديث جاء من طريق صحابيين في أحد الطريقين رجل ضعيف خالف حديثا صحيحا خالف في روايته حديثا صحيحا فأحكم عليه بالنكاره فهل لا يشترط في النكاره إتحاد المخرج أو وإن اختلف المخرج أيضا يمكن الحكم بالنكاره ؟
ما فهمت أنت تقول حديثا آخر يعنى حديث جاء من طريق صحابي وفى سنده ضعيف وجاء متن هذا يخالف متن حديث صحيح آخر من طريق صحابي آخر فحكمتم على هذا الضعيف بالنكارة ما اكتفيتم بالنكارة أو الشذوذ إنما يظهر أو كان يظهر لي من قبل أن الحكم بالنكارة أو الشذوذ إنما هو إذا اتحد المخرج أما مع اختلاف المخرج كنت أظن أنه يقال سنده ضعيف وعندنا الصحيح الذي نقبله
ونرد هذا فرأيتكم تصفونه بالنكارة فهل الحكم بالنكارة مع اتحاد المخرج كذلك أيضا مع اختلاف المخرج ؟
هل تستحضر مثال ؟ هذا موجود في الإرواء الجزء الرابع ص 32 لا مثال المتن متن الحديث ؟
أن كنت فقط الموضوع الذي في الرواء
لأنه أخشى أن أكون لم أستوعب كلامك لكنى أدندن حول ما قد أكون فهمت كلامك أنا مثلا في أثناء تخريجي للحديث إذا كان الراوي روى متنا ولم يشاركه فيه غيره سميت الحديث بأنه حديث منكر اى الرواى الضعيف فإن كان هذا جواب ما قلت فهذا هو الجواب لكنى أخشى .

(840/23)

لو الحديث حديث صحيح من حديث جابر فجاء من حديث موسى ما يخالف هذا الحديث الصحيح وفى رواية أبى موسى رجل ضعيف وفي سند أبى موسى رجل ضعيف هل يحكم على حديث أبى موسى بلنكارة

لأن متنه يخالف متن حديث جابر ؟
أولا حديث أبى موسى هو الذي فيه الضعيف نعم ومتنه يخالف متن حديث جابر الصحيح فيحكم على حديث أبى موسى بالنكارة ؟ أو يكتفي بتضعيفه ؟ ما تقول أن فيه زيادة ؟
لا هو حديث آخر لكنه ذو متن في الجمع يخالفه في المعنى الفقهي
كيف يا أخي حديث أخر ؟ تعنى سند أخر ؟ أم متن أحر ؟
متن أخر يثبت حكما وحديث جابر ينفيه مثلا وإن شئتم أتيت بالأرواى أقرء المثال .
حديث أبى ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تزال أمتي بخير ما أخروا السحور وعجلوا الفطر))
منكر بهذا التمام أخرجه أحمد من طريق ابن لهيعة عن سالم بن غيلان عن سليمان بن أبى عثمان عن عدى بن حاتم الحمصى عن أبى ذربه .
قلتم . قلت وهذا سند ضعيف ابن لهيعة ضعيف وليس الحديث من رواية احد العباد له عنه وسليمان بن أبى عثمان مجهول وبه أعله الهيثمى فقال في مجمع الزوائد وفيه سليمان بن أبى عثمان قال أبو حاتم مجهول وسكوته عن ابن لهيعة ليس بجيد وإنما قلت إن الحديث منكر لأنه قد جاءت أحاديث كثيرة بمعناه لم يرد فيها تأخير السحور أصحها حديث سهل بن سعد بلفظ " لا تزال أمتي بخير ما عجلوا الإفطار ... إلى آخرة فالشاهد أن حديث أبى ذر وسؤالي الذي سألت هل يحكم عليه بالنكار مع اختلاف ..
انظر ماذا قيل هنا منكر بهذا التمام هذا هون يعنى الزيادة التي فيه منكرة يحكم عليها بالنكارة مع اختلاف المخرج ؟
ما هو الحديث المنكر ؟ رواية الضعيف ما خالف فيه الثقة فهي أنا أنه مع اتحاد المخرج إذا كان عن صحابي واحد أو مخرج واحد والرجل ضعيف زاد زيادة والثقات ما يرونها أو من هو أوثق منه فيقال فيه منكر .

مع اختلاف المخرج ماذا يقال ؟ قلت لك حينما أجبت بذلك الجواب الأحتياطى أنني حينما أخرج الحديث وأجد في إسناده ضعيفا أصف الحديث بأنه حديث منكر لأنه تفرد به الضعيف فالآن إذا تفرد الضعيف بزيادة خالف فيها الطرق كلها أيهما أقرب إلى الشهادة بأنه منكر الثانية إذن أن أعطيتك الجواب من باب أولى
بان لي الآن أن الحكم بالنكارة لا يشترط فيه اتحاد المخرج ؟ أبدا بالعكس إذا لمختلف المخرج مجرد المخالفة أن يخالف الضعيف الثقة أو المقبول
عامة وهو منكر بل هناك ما هو أولى من ذلك عند التفرد ؟ هذا هو وأذكرك لعلك تعلم من مذهب الإمام أحمد أنه يقول عن الحديث الذي تفرد به الضعيف إنه منكر أذكر مثال على ذلك الحديث المشهور من بركة الطعام الوضوء بين يدي الطعام يقول الإمام أحمد في الحديث " من بركة الطعام الوضوء قبله وبعده " إنه حديث منكر تفرد به قياس بن الربيع .
من ناحية جابر الجعفى هل الراجح في حالة انه متروك لا يستشهد به لأني وقفت في بعض المواضع لكم تستشهدون به ومواضع أخرى تردونه
الحديث بغض النظر عن رجعيته ما أطمئنت لا تهامه بالكذب وإنما هو ضعيف قد نستشهد به على ما سبق ذكره في بعض الأجوبة .
ويكون متروكا إذا بانت النكارة ؟ نعم لكن الأصل فيه الاستشهاد ؟ نعم وكذلك الحارث بن الأعور ؟ نعم من قيل فيه صدق بأخر في مراتب الشواهد أو الاحتجاج ؟
تغير إذا ما اختلط طبعا سيكون حديثه حسن والتغير أخف من الاختلاط ؟ نعم ولم يعلم تلميذ هذا في زمن الاستقامة أم لا ؟
حسن وكذلك صدوق بخطىء وما كان على شاكلته ؟ نعم إلا إذا كان يخطىء كثيرا في بعض الأشرطة سمعتكم تقولون : صدوق يخطىء مرتبة استشهاد لا مرتبة احتجاج وأذكر أنى سألتكم في المدينة مدينة رسول الله – عليه الصلاة والسلام – سنة 1410
فقلت لكم بعض المواضع أراكم تحتجون ببعض من قيل فيه صدوق يخطىء فقلت لي أتظننى حجريا ؟ ! أكل من يقول عنه ابن حجر صدوق يخطى أنا أقره ؟ فربما أزيل كلمة يخطىء فيكون صدوق حسنا لكن لو

سلمت للحافظ بأنه صدوق يخطىء استشهد به ولا أحتج به فالذي فهمت الآن من كلامكم خلاف الأول تارة وتارة يعنى يرجع إلى القرائن ؟ نعم يعنى الأصل إذا اعتمدنا كلام الحافظ بن حجر انه صدوق يخطىء ولم يقل يخطىء كثيرا فالأصل فيه عندي قبل ما أراجع المصادر التي هو استقى منها هذه الخلاصة أنني أحسن حديثه إلا أن يتبين لي شيء فأحمله على الضعيف .

تدليس عمر بن على المقدمى وهو من دلس تدليس السكوت ؟

أنا أسقط حديثه ولا أحتج به إذا عنعن ؟ نعن وإذا قال حدثنا ؟ كذلك ساقط أو يستشهد ؟ لا يستشهد به .

(840/25)

الشريط 841 B

أن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهد الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادى له وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمد عبده ورسوله أما بعد

مسالة تعارض القول مع الفعل اعرف اجتهادكم فيها وما وصلتم إليه لأن القول إذا تعارض مع الفعل فالفعل خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم لكن وقفت على بعض الأحاديث أكلت على فأردت أن أذكرها لكم ليظهر لي - أن شاء الله وجه الحق فيها قصة أم سلمة لما رأت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلى بعد العصر فأمرت جارية لها بأن تسأله وتقول له تنهانا عن الصلاة بعد العصر وتصلى فلو قال قائل ما فهمت أم سلمة من تعارض القول مع الفعل الخصوصية للرسول عليه السلام والعموم للأمة كذلك حديث أنس لما قال للنبي عليه السلام تنهانا عن الوصال ثم تواصل فقال أنى لست كهيئتكم إني أبيت أطعم وأسقى فما فهم أنس من ذلك أن خالف القول الفعل فكيف الضابط لهذه المسألة؟؟

ما الذي فهمت أنت من هذه الأحاديث لأن الإشكال ما وضح لي جيدا عنى إما أن تقول إذا خالف القول

الفعل ولم يمكن التوفيق بينهما إما أن نأخذ بالقول وإما أن نأخذ بالفعل ما الذي أنت فهمت من مثل هذه الشواهد التي تدلى؟

(841/26)

الذي فهمت منها أن الصحابي أنس وأم سلمه لما رأيا فعل النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف ما حملا ذلك على القاعدة بان القول لنا والفعل له ولو حملاه على ذلك لما كان هناك حاجة للسؤال فلما سألا فهذا يدل على أنهما يريان الجمع بين القول والفعل هو الأصل وهذا الذي نقول به ولكن إذا ما أمكن الجمع إذا ما أمكن الجمع يكون أمر أخر من وجوه الترجيح أن القول أقوى من الفعل بارك الله فيك أنت أخذت من هذه أن الأصل الجمع نحن ما نقول بخلاف هذا لكننا نقول إذا اختلفا ولم يمكن الجمع هل نأخذ بالفعل ونعرض عن القول ؟ أم العكس ؟
الذي في مثل هذا يقول الفعل ينقل الوجوب إلى الاستحباب وينقل التحريم ألي الكراهة الجمع في هذه الحالة ما يكون ممكنا .
لا ما يمكن إلا بشرط واحد وهو أن يكون الفعل بعد الأمر أو أن يكون الفعل بعد النهى أما أن يكون عندنا أمر مطلق لا نعرف تأريخه وفعل كذلك لا نعرف المتقدم من المتأخر فهنا نظرا لما يقوله أهل العلم والفقه أن قول الرسول عليه السلام شريعة عامة موجهة لعامة المسلمين أما فعله فقد يكون من خصوصياته عليه السلام ولذلك فلا يكون الترجيح ترجيح ما يدخله تخصيص به - عليه السلام - على القول الذي هو شريعة عامة لأهل الإسلام
أذن الفارق الذي ظهر لي الآن يحمل الوجوب على الاستحباب والتحريم على الكراهة إذا علم تقدم القول وأما إذا لم يعلم هذا ولا ذاك يقدم القول .
نعم
كلمة أريد أن أسال عنها في الجرح والتعديل : صحح الحاكم حديثا فذكرتم انه شنع عليه الذهبي وقال قلت بالدبوس هذا الكلمة ما معناها ؟
الدبوس يعنى العصا يا التي فيها كتلة على الرأس يشير أنه بالجهد يكون صحيحا ؟ لا يستحق الضرب

يعنى
يعنى يضرب الحاكم للتصحيح مستنكرا عليه التصحيح ؟ جدا

(841/27)

مسالة محمد بن عجلان في ترجمته ذكر يحيى بن سعيد القطان بأنه أختلط عليه أحاديث سعيد بن أبى سعيد المقبورى عن أبيه عن أبى هريرة وسعيد عن أبى هريرة وسعيد عن رجل أخر عن أبى هريرة فلما اختلطت عليه جميعها جعلها عن سعيد عن أبى هريرة فأراكم في الأرواء وفى غيره لا تعرج على مثل هذا أقول هذا الذي أمشى عليه فعلا وأرى من سبقني من الحفاظ على هذا يعنى الحافظ الذهبي والعسقلانى فيما علمت كذلك يفعلون لكنى أقول إذا ضاقت علينا السبل وهذا كلام أقوله أيضا في بعض العنعنات التي ترد في الصحيحين مثل عنعنة الأعمش مثلا وغيره فنجد أحاديث كثيرة من رواية الأعمش معنعنة في الصحيحين فأنا تباعا لهؤلاء أسلك وأمشى عنعنة الأعمش إذا كان السند أليه صحيحا وكذلك ما فوقه كان صحيحا إلا إذا تبين أن في المتن شيء من الغبش ويدفعنا إلى البحث عن علة قد تكون كمينة في مثل هذه العنعنة أوفى مثل ما قيل في محمد بن عجلان هنا نتوقف أما إذا كان الحديث على الجادة وليس حوله مما أشرتم إليه أنفا من الغبش فنحن نسلكه ونحسنه هذا الذي نبين لي والله أعلم .
الأصل تمشيته إلا أن تكون هناك ما يوجب الرجوع إلى هذه العلل التي ذكرها العلم هذا يا شيخنا يعرف بعدم تعريج الأئمة الحفاظ الخرجين لهذه العلل ؟
نعم الممارسة هذه علم غير مسطور
سكوت الذهبي عما يذكره الحاكم في المستدرك على شرط البخاري على شرط مسلم صحيح الإسناد على شرطيهما ويلخصه الحاكم في تلخيصه هل يحمل صنيع الحافظ الذهبي في تلخيصه على أنه إقرار وموافقة للحاكم فيما قال من صحة أو على شرط الشيخين أو أحدهما أو يقال إنه قصد التلخيص وما اعتنى بالتحقيق .

أولا : في ظني أنه لا يخفى عليك أن الواقع النسخة
المطبوعة من المستدرك ظاهرتان اثنان في
التلخيص المطبوع في النصف الأدنى من المستدرك
الظاهرة الولي أن يلحق الحديث حينما يتعقبه بقوله
قلتم هذا ما يحتاج ألي بحث أو مناقشة الظاهرة
الثانية : انه يصغ خلاصة حكم الحاكم في الأعلى
بالنسبة للمطبوعة إذا كان قال على شرط الشيخين
فهو يضح خ ز م , وإذا كان على شرط أحدهما يصغ
(خ) أو (م) في مثل هاتين الظاهرتين هنا نستطيع
أن نقول وافق أو خالف هناك شيء آخر وهو بيضه
لم يقل لا استدراك قلت ولا موافقة خ . م أو (خ)
أو (م) فهنا ما نستطيع أن ننسب إلى الذهبي شيئا
وإنما نقول الواقع سكت عليه الذهبي لكن سكوت
الذهبي لا نعتبره موافقة كما قلنا في ظاهرة من
الظاهرتين السابقتين إذا قال (خ . م) هذه موافقة
قال (خ) أوقال (م) هذه موافقة إذا قال منتقدا
قلت فيه كذا أو بالدبوس فلا شك أن هذه مخالفة أما
ما سكت عنه فلا موافقة ولا اعتراض لماذا ؟ قد
يكون الأمر انه وهذا الذي أعتقد أنه أصاب الذهبي ما
أصاب مؤلف أصله وهو الحاكم انه سود ولم يبيض
وهكذا الذهبي فيما أظن كان يمر مرا سريعا معتمدا
على حفظته وذاكرته فينقد ولذلك نلمس ونأخذ عليه
بعض الأوهام التي نقابلها بما يذكره في الميزان
وفى غيره من كتبه أنها تختلف مع نقده المذكور في
التلخيص فهذا الذي أعتقد وختاما أقول ونستعين بما
عندكم من
أعلم أن كتاب المستدرك في حاجة إلى طبعة جديدة
ومقابلة بنسخ خطية موثوق بها حتى نتمكن من
معرفة حقيقة ما قال الحاكم أولا ثم حقيقة ما قال
الذهبي ثانيا وقد كنا سمعنا منذ سنين بان هناك أحد
الدكاترة كان قد استخرج نسخة من اليمن من مكتبة
صنعاء من المستدرك وانه كان في صدد تحقيقها
ولعلة ينشرها هل عندكم شيء حول هذا ؟
الميره . حدثني الشيخ سعد الحميد وهو تلميذ بأنه
انتهى من تحقيق الكتاب كاملا منذ خمس سنوات
لكن طبعا تحقيق النص وليس التخريج .

وهذا الذي نكتفي منه وهل اعتمد على نسخته واحده ؟
أكثر من ثلاث نسخ ؟
قول وقفت عليه للحافظ الذهبي في ترجمة الحاكم في سير أعلام النبلاء لما تكلم على المستدرك وما فيه من أحاديث وقسمه إلى أقسام في الأخير قال وقد عملت له تلخيصا وهو يعوز عملا وتحريرا فهل ممكن أن يستدل بهذه الكلمة على أن سكوت الذهبي أو مجرد (خ) و(م) أو (خ ز م) ليس إقرار إنما هو فقط تلخيص ويحتاج إلى عمل أو على ماذا يحمل كلام الحافظ الذهبي في ترجمة الحاكم ؟
ممكن حمله على الصورة الثالثة التي ذكرتها في التبييض
في مسالة ابن خزيمة وقفت على كلام هو موجود في الباعث الحثيث الذي عليه تعليقكم في الجزء الثاني صفحة 10 , وإذا قدم ابن خزيمة المتن على السند ففي هذا تضعيف له وإذا قدم السند على المتن فهو على الجادة في كتابة الصحيح الظاهر أن هذا كلام أحمد شاكر أو شيء مثل هذا هل هذا الكلام صحيح ؟
هذا المعنى مستقرا وهذه القاعدة ليست مستقرة في ذهني لكن
الذي أذكره جيدا من صنيعه انه يعقد بابا ويقول أن صح الحديث فإن فيه فلانا ولا أعرفه بعدالة أو جرح أو ما يشبه هذا الكلام ثم يسوق المتن ثم يسوق السند .
لكن هل هذا دائما مطرد ؟
أن أجبتك لا اعرف قاعدة عنه
بين يدي مختصر استدراك الذهبي على الحاكم لابن الملقن الذي حققه أخونا سعد الحميد فعند ذكر هذا النقد بالدبوس قال : قلت : بالدبوس اى بالقوة لأن الدبوس واحد الدبابيس بالمقامع من حديد وغيره . هذا هو . لعلة يعنى بالقوة اى بالجهد يصحح كأنه يقره لا أنه يضرب التفسير الذي قرأه أخونا أبو على بخلاف الذي فهمته منكم
نعم بلاشك يوجد خلاف لكن هل الحديث يتحمل

التصحيح بالقوة ؟
أخونا يعد الحميد يقول هذا ولم يفصح الذهبي عن سبب انتقاده للحاكم في تصحيحه للحديث
هذا انتقاد ونما التفسير السابق تأييد
أصل يا شيخنا ممكن كتاب ابن الملقن هو الأشياء التي انتقدها هذا شرطه

(841/30)

أنا أعلم لكن ما معنى الكلام الأول لا يلتقي مع الكلام الخير ممكن أن يقصد أنه حسن انتقل من الصحة للحسن ممكن ؟ طيب أكمل كلامه .
يقول : قال : ولم يصفح الذهبي عن سبب انتقاده للحاكم في تصحيحه
للحديث لكن في سند الحديث أبو سيف القاضي ومحمد بن حسن الشيبانى صاحبا أبو حنيفة – رحمة الله – أما أبو يوسف فاسمه كذا وتكلم عن تضعيفهما أو ما قيل فيها .
يعنى تظن الذهبي يصحح محمد بن حسن الشيبانى أو يحسن ؟
ما أظن
في كتب العلل بعض الأحاديث أجد إذا الراوى وافق جماعة في رواية الحديث ثم خالفهم بزيادة منفردا عنهم مرة أجدهم يقولون وكونه وافقهم ثم خالفهم دليل على أنه علم ليس عندهم ومرة يقولون وروايته مع الجماعة أحب إلينا من روايته وحده فما هو الضابط الذي مرة يحمل على هذا ومرة يحمل على هذا ؟
أولا أريد ألا تجمع وتقول :: يقولون :: وإنما أن تقول يقول لأن قد يكون القائل فرد ا أما إذا قائل يقول قولا ويخالف الأخر فهذا كالفقه في أقوال متعارضة وألي آخرة فما يوجد إشكال حينذاك إذا كان القائل تارة يقول هذه زيادة مقبولة وتارة يقول زيادة مرفوضة هنا الإشكال أما إذا كان قائلين مختلفين ما في إشكال فأنت ماذا تعنى الآن بالظبط ؟
هذا وذاك أيضا . دعنا إذن مما بقولونه لأن ما في أشكال في يقولون من مثلا تستحضر أنه في المثالين اللذين أتيت يهما ؟

المثال الأول موجود في العلل السؤال 25 وثماني مائة العلل للدرارقطنى الجزء الخامس ص 10 ومائتين
طيب . ما يقول ؟
وقال تقبل منه المخالفة لأنه علم ما زاد عليه في مثال آخر موجود عندنا في السلسلة الضعيفة لكن ما ادري ..
إذن صارت يقولون ما هذه المشكلة يأستاذ يعنى مثل ما قلت فلان يصحح فلان يضعف ما في إشكال
لكن سؤالي في ماذا أيهما ذو الدليل الراجح ؟ الذي يقول روايته مع الجماعة أولى من روايته مخالفا ....

(841/31)

يا أستاذ أنا أدرى ما ذا تعنى لكن هذا السؤال يكون مقبولا إذا اتحد الشخص أما إذا اختلف ما يكون السؤال هكذا
طيب لو أن الباحث الآن وقفت على هذا أقدم كلا من ؟ الذي قبلها نستعمل القاعدة التي سبق الكلام عليها التي هي زيادة الثقة مقبولة أولا تكون تارة مقبولة وتارة مرفوضة وهذه مستربحين منها .
طيب من باب الاستفادة لو وقفت على أن العالم نفسه هو الذي يفعل هذا ؟
يكون احد شيئين أما أن يكون بداله شيء في الزيادة من نحو ما قلنا أنفا بأنها لا تخالف المزيد كما ضربت لك مثلا أنفا بموضوع تسوية الظهر من الرسول عليه السلام والزيادة التي جاءت من فليح قلنا هذه الزيادة لا تخالف المزيد فيكون هذا الشخص الواحد إذا قال هذه الكلمة وهو يقول بان زيادة ثقة تكلون مرفوضة إذا خالف الثقات وهنا الظاهر أنه أخذ بالزيادة مع مخالفة الثقات يكون قدح في نفسه أن هذه الزيادة لا تخالف المزيد أو إذا ضاق الأمر علينا قلنا والله هذا الإنسان تناقد كما يتناقض الشيخ الألباني وقد ألفت في ذلك كتب
الكتب هذه ينكرها كثيرا شيخنا الشيخ مقبل حفظه الله وينكر على الطلبة
أن يتصدى أحد لهذا الأمر ويقول أما من كان يفعل في شيء وبداله في حديث صححه الشيخ الألباني أو

غيره وبداله وجه الصواب في ذلك فليبين قوله بحجة
أما أن يتغنى لهذا الأمر وا ن يتصدى له فالشيخ توجه
سهام خبيثة حاقدة عليه وعلى دعوته فلا نعين أعداء
الدعوة السلفية على شيخنا ومجد هذه الدعوة حفظه
الله بهذه الأشياء فترجع سهام العداء خاسئة لا قيمة
لها ثم يحتجون بسهام أهل السنة ويقولون بقى معنا
هذا
الله أكبر جزاه الله خيرا
بعض الأسئلة أردت أن أتثبت من الجواب فيها لأشياء
طرأت على بعد ذهابكم حفظكم الله :

(841/32)

عندما تكلمتم على وقسمتم طريق وصنيع الحافظ
الذهبي على المستدرك على ثلاثة أقسام بدالى بعد
ذلك أن الحافظ بن حجر كثيرا ما ينقل كلام الحاكم
ويقول صحيح على شرطيهما أو كذا أو كذا دون أن
يتعرض إلى صنيع الحافظ الذهبي فهل سكوت
الحافظ العسقلانى عن صنيع الحافظ الذهبي في
التلخيص هل يفهم منه أن الحافظ لا يرى ذلك
تحقيقا من الحافظ الذهبي ؟
ليس من الضروري أن نؤول عدم نقل الحافظ بن
حجر موافقة الحافظ الذهبي للحاكم أو لا لأن هؤلاء
يعتبرون أنفسهم أقرانا فقد لا يهتمون كما نهتم
نحن حينما ننقل عن المتقدمين منا لنؤيد رأينا
واجتهادنا تصحيحا أو تضعيفا فنحن بالنسبة لهؤلاء
أقزام في العلم فنحن بحاجة إلى أن ندعم رأينا
واجتهادنا في
التصحيح والتضعيف بأمثال هؤلاء الحفاظ ولا أظن
في الحافظ بن حجر أنه ينظر إلى الحافظ الذهبي
كنظرتنا نحن كليهما معا , هذا الذي يبدو لي والله
اعلم
بعض إخواننا لما تكلمنا في هذه المسألة قال لأن
تلخيص الحافظ الذهبي كان وحده والمستدرك وحده
وأما في زماننا لما ألحق التلخيص في مخطوطا
الذيل فحدث هذا الأشكال ومن المحتمل أن الحافظ
بن حجر ما أطلع على تلخيص الحافظ الذهبي هل
هذا الكلام له وجه ؟

ربما من حيث الأمكان لا يخفاك باب الاجتهاد واسع لكننا لا نستطيع أن نجزم بذلك
كذلك أيضا من المسائل التي سبق جوابكم عليها وهو إذا انفرد أحد المشايخ الذي وصفوا بالانتقاء تكلمتم على أنه من وصف بأن مشايخه ثقات ولم يظهر الحكم النهائي منكم قيمن وصف فقط بأنه ينتقي في مشايخه ثقات ولم يظهر الحكم النهائي منكم فيمن وصف فقط بأنه ينتقي في مشايخه هل يرفع جهالة عين شيخه أو يرفع جهالة حالة ؟ أو ماذا ؟

(841/33)

طبعا سؤالك كان ذلك يجعله ثقة كمثل مشايخ حريز الذي قالوا أنه لا يروى إلا عن ثقة وأنا أجبت إن من قبل فيه أنه لا يروى إلا عن ثقة فيكون شيوخه ثقات مالم يخالف كما قلنا أيضا أما من كان ينتقي هذا لا يعنى التوثيق لأنك تعلم ولعل هذا هو الجواب الذي يزيل الأشكال العارض – إن شاء الله –
أن هناك في رجال الصحيحين كثير من الرواة الذين تكلم فيهم من غير الشيخين فيجب عن رواية الشيخين عن أمثال هؤلاء المتكلم فيهم من غير الشيخين فيجب عن رواية الشيخين عن أمثال هؤلاء فيهم بأنهم ينتقون فهذا لا يعنى أنه ثقة عنده كهؤلاء الثقات الذين يطردون طردا الاحتجاج بأحاديثهم لأنهم من الثقات عندهم فهؤلاء ينتقون من أحاديثهم فالانتقاء لا يعنى أنه ثقة عندهم كمن قيل فيه إنه ثقة إما نصا أو قاعدة
في صنيع صاحبي الصحيح هذا انتفاء من حديث الراوي وسؤالي في الانتفاء في المشايخ لا يرووا عن مجهول وصل عنه أنه لا يروى عن مجهول لا يروى عن متروك لا يروى عن كذاب يعنى ما يروى عن كل أحد فهذا الذي أعنيه
في الرواة لا في الأحاديث في سؤالي أنا أعنى في الرواة لا في الأحاديث فهل يكون مثلا إذا انفرد بالرواية مثلا شعبة قالوا إن شعبة ينتقي ويحيي بن سعيد القطان , عبد الرحمن , احمد بن حنبل , موصفون بالانتفاء فهل لو انفرد بالرواية أحد هؤلاء ومنهم من كان على شاكلتهم في هذا الباب عن راو

واحد عن شيخه هل يكون مجهول العين أم مجهول الحال أوكما أرى كثيرا الحافظ بن حجر في التقريب يقول فكيف يكون الحكم عليه ؟
والله ما عندي جواب قاطع في هذا إذا كنت تعنى هذا .
ذكرتم بالأمس مسألة الجمع المبهم الجماعة الذين يجبر أبهامهم عددهم ذكرتم أن هذا في التابعين نعم ومن دون التابعين فقدوا في ذلك مع أنى وقفت على كتاب لكن أظن في الإرواء وفى الصحيحة قبلتم من دون التابعين بهذة القاعدة أنهم جمع يتجبر حالتهم بالجمع هذا في الإرواء .

(841/34)

هذا أيضا يا أخي يدخل في موضوع الانتفاء يعنى دراسة كل حديث من هذه النوعية يناسب موضوعية خاصة ولا يعنى أننا جعلناها قاعدة
يذكرني هذا بكلامكم البارحة أن كثير من القواعد ما هي قاطعة بل تدور مع القرائن والترجيحات .
كان كذلك أيضا لما تكلمنا على ابن جريج وتدليسه أرجعنا الكلام في حاله في عطاء فأيضا في بعض تصنيفكم تمشونها أحيانا وتعللون الحديث بعنعنته عن عطاء فهذا أيضا راجع إلى القرائن ؟ نعم
جرى بحث مع فضيلتكم في هذا الموضوع فالأشياء التي تعل بها ليست دائما متعلقة بأنها انتقائية لأن هناك أشياء قديمة وهذا فيما أفهم من خلال طريقتكم أن هذه الأشياء إنما اكتسبتموها بالخبرة مع الزمن والميرات كقضية رواه الجمع عن الذي لم يوثقه إلا ابن حبان مثلا هذه أيضا توهم بعض الناس أن هناك اضطراب فيها مع أنه ليس فيها اضطراب .
أبو الحسن يلاحظ هذا الذي يقوله أبو الحارث ؟ نعم هذا وارد جدا
هذا واضح لدى النظر إلى المتن , النظر إلى شهراته أو عدم شهرته أو كذا
نعم إنه يشير ألي شيء آخر وهو الترقي الشيخ في العلم بعد الجهل
هذا أتكلمتم فيه بالأمس أن الممارسة علم في ذاته تتقعد فيه القواعد وتتجسد بالممارسة

نعم
كذلك شيخنا مسألة القياس والإجماع وقول جمهور أهل العلم بالاحتجاج بهما ونجد من طلبة العلم من ينفى الاحتجاج والعمل بها ونجد في الجهة الأخرى من يتكلم على النافي هذا إما بتبديع أو بتفسيق أو قد ينقل بعض نصوص أهل العلم القدامى في تكفير منكر الإجماع وغير ذلك فما القول الفصل في هذه المسألة حفظكم الله ؟

(841/35)

أنا أقول الإجماع الحقيقة كما هو معلوم من كتب أصل الفقه – فيه خلاف كبير جدا الإجماع الذي نحن نؤمن به ونحتج به ونربط به القول المشهور عند علماء الأصول بأن الذي ينكر الإجماع فهو كافر ليس هو كل أجماع يقال وإنما هو ما ذهب إليه أبو محمد بن حزم في كتابه الإحكام في أصول الإحكام الإجماع الذي هو يساوى ما هو معلوم من الدين بالضرورة هذا الإجماع هو الذي يمكن أن يعتبر حجة وأن يحكم على مخالفة بالكفر والردة من الإسلام بينما يمكن الأمر كذلك بالنسبة لم يشك في صحة حديث مالم تبلغ صحته درجة التواتر أي لم يصل أيضا المعلوم من الدين بالضرورة وإنما هو يخطأ بل ربما يفسق لكن نرى أن ما دون ذلك من الإجماعات التي تقال فنحن نقول بها بالشرط المعلوم ألا يكون مخالفا لنص معصوم بل لعلك تعلم وكثير من الأخوة الحاضرين يعلمون بأننا نعتبر عمل بعض السلف لا يجوز للمسلمين من الخلف أن يخالفوهم حيث لا ينطبق أي تعريف للإجماع من التعارف الكثيرة على مثل هذا الاتفاق على
مسألة من بعض السلف هذا لا يسمى إجماعا لكننا مع ذلك نرى أنه لا ينبغي أن نخالفهم ولذلك الذين ينكرون الإجماع أو يؤمنون بالإجماع أكثر مما ينبغي الإيمان به لابد لكل من هؤلاء أو هؤلاء أن يضعوا التعريف للإجماع الذي يعنونه وبعد ذلك أتبين الحقائق هل هم على صواب أم على خطأ ما أدرى هل أجبتك عن سؤالك أم لا
عن الإجماع بقى القياس

القياس أظن أن قد ذكرنا في بعض ما كتبنا أننا مع الأمام الشافعي –رحمه الله – أن القياس ضرورة لا يسار أليه إلا للضرورة أما هذا التوسع الذي عليه كثير من فقهاء بعض المذاهب وبخاصة المتأخرين منهم فهذا التوسع ليس بالقياس الذي نرضاه ونتخذه دليلا رابعا من أدلة الشريعة

(841/36)

معلوم مذهبي الأمام البخاري ومسلم في العنعنة والخلاف الذي في هذا الباب فلو رأينا أحد الرواة ذكروا في ترجمته من الناحية التاريخية نشعر أنه قد أدرك شيخه إدراكا بينا وأن اللقاء ممكن لكن نقف على نص الأمام البخاري أو للإمام ابن المدينى فيقول لا أعرف له سماعا أو لا يعلم له سماعا هل هذه الكلمة تجعلنا نقف فيما ذهب إليه الأمام مسلم أو ماذا يكون .
ما نجعلها نظل عند القاعدة .
لكن لو صرح ينفى السماع قال لم يسمع ؟
لو صرح حينئذ نقف مع النافي لأنه لا ينفى إلا عن علم أما إذا قال لا أعرف فهذا ليس علما .
العالم إذا أستدل بحديث جازما به هل يكون هذا تصحيحا منه للحديث ؟
لا لو جاز قلت كذا تكون أقوى لا لا
وقفت في الأرواء على أستدلا لكم لهذا أن أحد الأئمة ساق حديثا واحتج به وقلتم ولو لم يكن صحيحا عنده لما جزم به هذا في الأرواء الجزء الرابع .
أظن في بعض الكتابات ما أدرى ما إذا كان الباعث الحثيث فيه شيء من هذا لأن تذكرت ليس تعليقا نفس الحافظ بن كثير يذكر في الباعث الحثيث بأن استدلال إمام من أئمة الفقه بحديث ما لا يعتبر تصحيحا له لأن قد يقول بمقتضى الحديث اجتهادا واجتهاده ليس من الضروري أن يكون خطأ دائما لكن على كل حال بالنسبة إليه هو صواب فإذا وافق اجتهاده حديث ما وأتى بالحديث أيضا الموافق لاجتهاد ه فهذا كحديث ضعيف السند تقوى بسند أخر ضعيف فاحدهما يقوى الأخر لكن حينما لا يكون عندنا عند هذا الإمام إلا حديث بإسناد ضعيف عندنا لا نعرف

سواه لكننا عرفنا انه هو عمل به أو احتج به فهذا لا يعنى أن الحديث عنده صحيح لذاته أي لسنده وإنما لأنه يكون قد اقترن عنده شيء من العلم والفقه والاجتهاد فاستدل به .
على أساس انه ربما انه ذكر عنده شيء من القياس أو عموميات أو استصحاب أو احتياط أو .... إلى أخره مما يجعله يقول به لكن كيف في الموضع الذي وقفت عليه في الارواء هذا ؟ الجزء الرابع ص 159

(841/37)

كذلك الحافظ ابن حجر في النكت وكذلك في بعض المواضع الأخرى في التلخيص وغيره ذكر أن رواية شعبة عن المدلسين تعتبر مزيلة للأشكال كأبي إسحاق مثلا
لا غير الثلاثة الذين قال فيهم كفيتكم تدليس ثلاثة أطلق إذا روى عن المدلس فإن ذلك يزيل الأشكال والذي أذكره أيضا أنه أضاف ألي عدة أئمة ما هو شعبة وحده فهل هذا الكلام صحيح ؟
لا أدرى لكن في ظني أنه حسن ظنه في شعبة حينما صرح ذلك التصريح المتعلق بأبي إسحاق وأمثاله ووسع دائرة الثقة بشعبة وقال بأنه مثل ما فعل في هؤلاء فينبغي أن يفعل الآخرين وألا ما الذي يحمله على أن يكفينا تدليس هؤلاء دون أولئك وهو يعلم لكن يبقى هنا تساؤل وهو قد علم من هؤلاء التدليس فكان يدقق في تحديثهم هل هو بالعنعنة أم بالتحديث لكن هل مثل ذلك مع الآخرين من هنا يأتي توقفي .
نعم يعنى محتمل أن شعبه ما عرف تدليس غير الثلاثة ؟ نعم
نفس الكلمة التي ذكرت عن شعبة : كفيتكم تدليس الثلاثة : هذه الكلمة ما وقفت على إسناد إلا أنها ذكرها الأمام البيهقى بمعرفة السند والآثار بقوله روينا عن شعبة انه قال وهناك من طلبة العلم عندنا في اليمن من يشكك في صحة هذه المقولة إلى شعبة فهل وقفتم على ما يثبتها ؟
نعم ولكن هل ينبغي هذا التشكيك ؟
هو سؤال عندي : المقولات المشهورة عن العلماء

ولم يقف لها على أسانيد
أنا أقول : هل ينبغي هذا التشكيك ؟
أنا أعمل بقول الأمام الشعبة لكن ما ينبغي لكنى أردت أن أخذ منك جوابا ودليلا للرد عليهم لأنهم لما يقولون هذه الكلمة ما صح إسنادها فقلت كثير الكلام أهل العلم لو وقفنا بهذا القياس .
رددنا أشياء كثيرة من كلام أهل العلم هو كذلك فأردت أن آخذ منكم مزيد من الأدلة
ما عندي شيء زائد عن هذا .

(841/38)

شيخنا في مسألة الإرسال والتدليس وتعريف الحافظ بن حجر في طبقات المدلسين وتقسيم التدليس إلى قسمين الإرسال الجلي والإرسال الخفي والتدليس وذكر أن الإرسال الخفي هو رواية من لقي شيخه ولم يثبت السماع شيئا ولم يثبت ؟ ولم يثبت اللقاء سماعا للراوية يعنى لقيه ولم يسمع منه هذا في الإرسال الخفي لقي ولم يسمع وأما الإرسال الجلي عاصر دون لقاء وإما التدليس فهو لقاء وسماع للبعض دون البعض وفى بعض كتب المصطلح يذكرون الإرسال الخفي يذكرون التدليس رواية الرواة عمن عاصره ما لم يسمع منه وهذا على تعريف الحافظ في مقدمة طبقات المدلسين يكون إرسالا ما يكون تدليسا واستدل الحافظ على هذا في كتابه النكت بالمخضرمين قال : هم عاصروا النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمعوا منه وما عدهم أحد أنهم مدلسون فما صحت هذا القول الذي ذهب إليه الحافظ في مقدمة الطبقات ؟
ما عندي جواب الأمر مضطرب لكن هل تستطيع حصر نقطة الأشكال في هذا الكلام ؟
الأشكال تداخل التعاريف التعاريف تداخل لو عرفنا التدليس بأنه راوية الراوي عمن عاصره ما لم يسمع منه دخل ذلك في تعريف الإرسال الخفي فالحافظ يقول لابد من هذا القيد أن يقال الإرسال الخفي راوية الراوي عمن لقيه ولم يسمع منه شيء ليخرج الإرسال بقسمية وأما التدليس فلابد أن يكون رواية الراوي عمن سمع البعض والبعض الآخر ما سمعه إلا

بواسطة ؟
أنا أقول الآن كلمة أسمعتك شيئا منها بالأمس القريب أ ن تكون بايع ولا تكون شاري هات نشوف ماذا عندك وأنت حديث عمل بهذه القراءة ؟

(841/39)

الذي عندي في هذا صحة ما ذهب إليه الحافظ في مقدمة طبقات المدلس لأننا لو قلنا الإرسال هو راوية الراوي عمن عاصره ما لم يسمع منه دخل في ذلك المخضرمون – كما قال الحافظ رحمة الله – بأن المخضرمين عاصروا الرسول – صلى الله عليه وسلم – ولم يسمعوا منه وهو بلاشك ما أحد ما وصفهم بالتدليس بذلك وإنما روايتهم مرسله لا من قسم الرواية المدلسة وكلامه في مقدمة الطبقات انه لا بد من هذا القيد كي تتميز الأنواع وتنفصل بعضها عن ألو من التعميم فتداخل الأنواع ولا تتميز .
التدليس لا يلاحظ فيه القصد ؟
نعم قصد الإيهام نعم
طيب في الإرسال هذا وراد ؟
الإيهام لا
هذا هو الفارق
يعنى يضاف إلى رواية الراوي عمن عاصره موهما هذا الذي يبدو والله اعلم
ولكن المدلس سمع شيئا ولم يسمع فهذا أيضا شيء يضاف ويؤكد عليه بالإضافة ألي شريط الإيهام
القضية إذن ضابطها أمران لكن مجرد المعاصرة لا تفيد
المعاصرة مع سماع شيء وترك شيء والإيهام
ممكن يقع مع المعاصرة والإيهام يكون إرسالا خفيا باعتبار أنى لقيت شيخا فممكن أوهم الناس أنى سمعت منه شيئا وإما لم أسمع منه أصلا بقصد هذا يكون مدلسا
لا لما أقول عن فلان فهم يفهمون ليس منا أن القصد ولكن هم يقعون في الوهم ولا يشترط أن يكون هذا من المدلس قاصدا إيقاعهم في اللبس
إيش المدلس أذن ؟
قاصدا إيقاعهم في اللبس هذا هو بارك الله فيكم

وألا لكان كل منقطع مدلس أينعهم
تعريف الحديث الموضوع من أهل العلم من يقول مجرد وجود رجل كذاب في الإسناد فهو كافي للحكم بالوضع بتفرد الكذاب ومنهم من يضم إليه شرطا آخر وهو نكارة المتن ومخالفته ومع أننا نجدهم بالنسبة للقول الأول يحكمون على أحاديث بعض الثقات بهذا الحكم فيقولون عليه وهذا حديث باطل وهذا موضوع أدخل على ثقة .
أنت قيدت الآن بقولك أدخل على ثقة
يعنى ليس من روايته هو نفسه نعم

(841/40)

ما هو الراجح في تعريف الحديث الموضوع ؟ هو ما كان في إسناده كذاب أو وضاع هذا من حيث الإسناد لكن قد يكون موضوعا من حيث المتن ولا يشترط والحالة هذه أن يكون في إسناده كذاب أو وضاع نعم إذا ظهر نكارة المتن ووضعه وأن كان في الإسناد ثقات وفى مثل هذا يقول القائلون كأمثال : ابن عدى : والذهبي : أن هذا حديث باطل ويكون الراوي ليس موصوفا بالوضع أو بالكذب
قول الأمام الحاكم في مستدركه وهذا حديث على شرط البخاري ومسلم ولم يخرجاه ذكر الصنعانى في توضيح الأفكار أن قوله ولم يخرجاه محتمل انه من باب الأخيار لا من باب التعقب وربط بين هنا وبين كلامه في مقدمة المستدرك أن بعض المبتدعة زعموا أن السنة النبوية لم يصح منها إلا كذا كذا : عشرة ألاف حديث : فهو أراد أن يقول هذه أحاديث صحيحة وليست موجودة عن البخاري ومسلم – لم يخرجاها وهى صحيحة وأراد أن يرد على بعض المبتدعة ليس هذا من باب التعقب والاستدراك بل هو من باب الأخيار هذا كلام صحيح ؟
صحيح بلا شك لأننا نعلك أن البخاري ومسلم لم يجمعا في
في كتابيهما كل ما صح عندهم إذن هذا من باب الأخبار وليس من باب الاستدراك
لماذا سمي كتاب بهذا الاسم ؟
استدراك عملي في بعض المواضع العلماء يعدونه

أراد أن يلزم البخاري ومسلم كصنيع الأمام الدارقطنى في إلزاما ته ليس من باب الأخيار لكن جوابكم أنه أراد فقط الأخبار

(841/41)

أريد أن أذكر بعض الحاضرين أن الحاكم حينما يقول في حديث ما إسناده على شرط الشيخين وأحيانا على شرط أحدهما هذا تسامح كبير جدا منه ذلك لأنه من قال في حديث ما إنه على شرط البخاري ومسلم فينبغي أن يكون الراوي عن شيخ البخاري معاصرا للإمام البخاري وإذا صحح حديثا على شرط مسلم وهذا كما تعلمون ساء أكان شرط البخاري أو شرط مسلم يعنى سلسلة الرجال من شيخ البخاري إلى الصحابي هم من رجال البخاري فيشترط في هذه الحالة أن يكون الذي يروى عن شيخ البخاري أو عن شيخ مسلم معاصرا للشيخين والحاكم ليس كذلك الحاكم حينما يروى عن شيخ البخاري أو شيخ مسلم وبينه واسطتان أو أكثر وهؤلاء بلا شك ليسوا من شيوخ البخاري ومسلم فإذن هو يعنى وهذا التسامح مما دون شيخ البخاري ولذلك نحن نلاحظ كثيرا قد يكون شيخ البخاري فصاعدا حقيقة على شرط البخاري ومسلم لكن إسناد الحاكم إلى شيخ البخاري قد يكون ضعيفا وقد يكون ساقطا فكيف يصح أن يقال في مثل هذا الإسناد أنه صحيح على شرط البخاري هذا اصطلاح له بالإضافة إلى أنه عرضنا هذه الحقيقة لا نستطيع أن نتوهم وان نتخيل أنه يريد الإمامين بأن يخرجا هذا الحديث الذي صححه هو من طريق شيخه عن شيخ شيخه عن شيخ البخاري أو شيخ مسلم
أيضا وقفت على تعقبكم للحافظ الهيثمى عندما يقول أخرجه مثلا الطبراني في الكبير أو في الأوسط ورجاله رجال الصحيح تعقبتكم كثيرا الهيثمى في هذا الباب عندما يقول – رحمه الله – وهذا رجاله رجال الصحيح تذكرون أن هذا شيخ الطبراني يقينا ليس من رجال الصحيح والسؤال هنا فلماذا ما حمل هذا كاصطلاح الخيثمى كما حملتم الحالة التي نحن فيها اصطلاحا للحاكم ؟

ما وضع قاعدة أو كتابا للاستدراك (للاستدراج) كي نلاحظ هذه الملاحظة وندندن حولها كما فعلنا بالنسبة للحاكم لكن مثل هذا التنبية يكفى

(841/42)

في الجرح والتعديل للرازي أحيانا يسأل حاتم أباه عن راوي ويقول ذكر البخاري في الضعفاء فيحول من هناك ومع ذلك هو يضعفه ومع ذلك يلين الكلام فيه فهل شرط البخاري في كتاب الضعفاء الضعف الشديد من أجل قوله يحول من هناك لأن إن كان مجرد الضعف هو أيضا يضعفه ومع ذلك يحول من هناك لماذا ؟
عندك مثال لهذا ؟
ما ذكرت مثال هنا هذا غريب بالنسبة إلينا نحن نعرف هذا الكلام وفى ذهننا هذا المعنى على الأقل أما هو بقول يحول ومع ذلك هو في الوقت نفسه يضعف هذا غريب لأن قول أبو حاتم لا يحتج به هو في الحقيقة يساوى أنه حسن الحديث إذا لم يكن هناك من ضعفه تضعيفا مطلقا قول أبو حاتم في بعض الرواة نحن نبعد هذا كثيرا عشرات الرواة من رواة الصحيحين الموثقين من الأئمة الثقات تجد أبا حاتم يقول لا يحتج بحديثه وهذا بكثير منه جدا أنا ما أفهم تضعيفا مطلقا من كلمة أبى حاتم إنه لا يحتج به وإنما لا يحتج به في مصاف ثقات الذين يصحح حديثهم خطر في بالى
خاطره في لقاء أمس كان ينبغي أن أذكرها لكن لعل أتذكرها بعد أن أقمم الجواب عن هذا
فأنا تعجبت حينما قلت إنه يقول إني أحول من كتاب الضعفاء ومع ذلك يضعفه فإذا كان تضعيفه كما قلت لا يحتج به فهذا ليس تعارضا لم ذكرت أنفا أما إن كان في ذهنك ولو بعد لأبى أنه يقول يحول من كتاب الضعفاء للبخاري وهو ضعيف هذا كأنه لا أتصورها أما لا يحتج به فمعقول .
الخاطرة :
في الأمس القريب كان موضوع أظن أعيد اليوم في الخلاف بين الشيخين في الاكتفاء بالمعاصرة أو لابد من شرطيه اللقاء فأنا اللي ذكرنا قضية اصطلاح أبى

حاتم أن لا يحتج به وهذا من توارد الأفكار – سبحان الله – تبين لي بأن الشرط الذي وضعه البخاري هو شرط الصحيح ليس شرط الحسن اللقاء في الحديث الصحيح أما في الحديث الحسن لا يشترط فيه اللقاء لأنه مربى بعض الأحاديث ينقل الإمام الترمذي عن إمامه البخاري أنه يحسن إسناده وشرط اللقاء فيه منفى

(841/43)

هذه حقيقة تستحق تتبعا وضبطا تتبع الرجال من تاريخ البخاري الكبير ومعرفة الاتصال و السماع تتبلور الصورة بوضوح
بالنسبة للسؤال الأخير الذي كان فيه الكلام حول أبى حاتم الرازي وقوله مثلا يكتب حديثه ولا يحتج به ذكرتم أن هذه لا تساوى ضعيف ولكن ممكن أن يكون في مرتبة الحسن فهذا الآن أبا حاتم متعنت في التوثيق فيما يعنى في حق الناظر في كتاب أبى حاتم أما عند أبى حاتم هذا الرجل عندما يقول لا يحتج به هل يعنى أنه ضعف أم يعنى يحتج به على أي وجوه الاحتجاج سواء أكان الحسن الذي تكلمتم فيه لا يعنى ضعيفا مطلقا وأنت تعلم جيدا – إن شاء الله – بأنه
يستعمل التعبير هو يستعمل العبارتين في بعض العبارتان " لا يحتج به " وفلا بعض العبارات " ضعيف "
ولابد أن نلاحظ بأن هذا الذي يستعمل العبارتين أن يكون له قصد في المخالفة بين اللفظين وأنا الذي يدالي – والله أعلم – مع ملاحظات أخرى طبعا ذكرت أنفا بعضها أنه لا يساوى قوله " لا يحتج به " قوله " ضعيف "
في دراستي لعلل للإمام الدارقطنى أحيانا أجد الحديث يدور على رجل ضعيف والجماعة رووا الحديث عن هذا الضعيف بوجه أو بلفظ معين والفرد الثقة يخالف الجماعة عن هذا الضعيف فيرويه بلفظ آخر أوهو يزيد في الإسناد أو ينقص يعنى مخالف ساء في الإسناد أو في المتن فأحيانا الأمام الدراقطنى يوهم هذا الثقة يقول " أخطأ فلان " أو "

راوية شاذة " مع أن عندنا من يحتمل عمدة قبله وهو هذا الضعيف الذي يدور عليه هذا الإسناد فلماذا في مثل هذا يوهم الثقة وهناك من يحتمل ؟ وفى مواضع أخرى يعيد العهدة على هذا الضعيف ويقول وهو لا اضطرابه حدث الجماعة بهزات الوجه والفرد بوحه آخر لكن سؤالي عن الصورة الأولى لماذا يقال في الثقة : شذأوهم مع أن هناك من هو أولى بهذا مع علمي أن هذا يقوله أحيانا فيمن صرح هو بضعفه كيزيد بن أبى زياد ذكر حديثا ودار الإسناد عليه فوهم من دونه ويزيد تكلم فيه
الأمام الدارقطنى نفسه

(841/44)

عند جوابين : الجواب الأول : نصف العلم لا أدرى
الجواب الآخر يقوم على سؤالي هل في المكان الواحد ضعف ذلك الراوي أم هو في ذهنك أنه ضعيف عنده ؟
الأن لا اذكره ولا ادري أنا الأن .
فأنا أقول يحتمل أولا أستبعد كل الاستبعاد أن في المكان الذي يضعف هذا الروای يصب الخطأ على الثقة الراوي عن الراوي الضعيف أستبعد هذا جدا
ثانيا الذي أتصوره ألا يكون في ذهن الحافظ الدارقطنى أن هذا الراوي ضعيف عنده ولذلك يذهب وآله إلى تخطئت الثقة الذي خالف الثقات وهذا الثقة اشترك مع الثقات في راوية عن ذلك الرجل الذي هو ضعيف عندك وضعيف عند الدارقطنى مصرح في ذلك في غير هذا المكان لكنى أتصور بأنه حينما وهم الثقة الذي روى عن هذا الضعيف لم يكن في ذهنه أن هذا المضعف عنده في تلك اللحظة هو ضعيف عنده فأخذ بمخالفة هذا الثقة للثقات فصب المخالفة عليه وهو كما قلت ينبغي أن يصب على هذا الواهي الضعيف فإن كان هناك مثالا وجدته بأنه في الوقت يصب على هذا الواهي الضعيف فإن كان هناك مثالا وجدته بأنه في الوقت الذي صرح بضعف هذا وهذا أستبعده جدا = يكون هذا إنما بشر .
في مسألة الجمع بين رواية الفرد والجماعة أيضا بتتبعي لصنيع الإمام الدارقطنى في كتابه العلل

وجدت انه يحمل الحديث على الوجهين مع مخالفة الفرد للجماعة ويقول إن هذا الراوي الذي يدور عليه الإسناد حدث الفرد بهذا والجماعة ويقول إن هذا الراوي الذي يدور عليه الإسناد حدث الفرد بهذا والجماعة بذالك والحديث محمول على الوجهين وجدت ذلك في عدة حالات أريد أن اعرضها عليكم قبل الحالات هل هناك تعارض بين الوجه والجه ومشى على الوجهان ؟

كزيادة لفظه فيها زيادة معنى ذكرتم أن زيادة المعنى هي الزيادة التي ينصب عليها البحث بين الشذوذ

هو هذا ذلك قولك اللفظ ما يهمنا اللفظ يحمل الحديث على الوجهين أو أحيانا مثلا الوقف والرفع أو أبدال راوي براوي آخر أو بهذا المعنى

(841/45)

يكون هنا كل ترجيح بالنسبة للحديث الشاذ شواء سندا ومتنا أم يكون الوجوه متقاربة متقابلة ؟

لا فرد ثقة خالف أربعة أو خمسة فأحيانا أنا أعرف عليكم الحالات التي ظهرت لي وتبينوا لي الصواب فيها – أن شاء الله – أحيانا إذا كان الراوي الفرد المخالف للجماعة أحد الأئمة المشاهير الإثبات فيحمل الحديث على الوجهين هذا كما كان في السؤال 52 وستمائة من العلل

أعطنا مثال . المثال ليس موجودا عندنا كنت أظن أن البحث سيكون وسط مكتبه .

كيف بجوابك ؟ ! ما نعتب عليك لكن نعتذر إليك لكنى أقول بموجب العمر الطويل في الخير والعلم أكيد قد مر عليكم مثل هذه الأشياء وظهر لكم فيها إن لم نستحضر مثالا .

أنا ما اعر ف مثل ما عرضت هذا ولكن يمكن أن يكون في تقابل بين رواية وبين رواية فيمكن أن يقال بالوجهين مثلا الذي رفع وهو ثقة والذي أوقف وهو ثقة فكل من الوجهين يقال هنا وأنا أفعل هذا أحيانا أقول أن الرواى أحيانا وغيره طبعا كذلك – ومنهم تعلمنا – ينشط أحيانا فيرفع الحدث ولا ينشط أحيانا فيوقفه أو يكون الجو ما يناسب رواية الحديث على

طريق المحدثين فيعلقه هذا شيء أعرفه أما أن
يكون هناك جماعة من الثقات رووا الحديث – لنقل
مثلا – موقوفا وثقة آخر خالف الثقات ورواه مرفوعا
ثم يقال كل من الوجهين يمشيهم
الدارقطنى ؟ هذا ما أتصوره
أذن نرجى هذا السؤال حتى نكون عند الكتب
في مسالة قول عروة (أن عائشة
عفوا إذا أنت تجزم بوجود هذا المثال العجيب الغريب
في العلل للدراقطنى فعلل أنت
ظهر لي أن الأمام الثقة كيحيى بن سعيد القطان
هذا المشهور مثله لا يوهم فيقال إنه قد حفظ
الحديث من هذا الشيخ على هذا الوجه والجماعة
حفظوه عن هذا الوجه وإن كان شيء من الأمور فهو
من الشيخ الذي فوقهم .
أنت الأن أدخلت عاملا جديدا في الموضوع لا ذكر
جبل الحفظ
قلت احد أئمة الإثبات المشاهير .

(841/46)

الأئمة يعنى سبق من المصنفين لكن يحيى بن سعيد
لعل المثال الذي أنا سأذكره هو في يحيى بن سعيد
وسفيان الثوري وفيه مثل هؤلاء
في قول مثلا عروة أن عائشة قالت لرسول الله
صلى الله عليه وسلم كذا فقال لها كذا وتفرقت
الإمام أحمد بين هذا اللفظ وبين قوله عن عروة عن
عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كذا وأن الحالة الولي هي ظاهرها الاتصال وحقيقتها
الإرسال والحالة الثانية متصلة وكلام العلماء في
الفرق بين عن وأن وإستدال بعض أهل العلم
بالتفرقة وغير ذلك في السلسلة الصحيحة في بعض
المواضع وجدتكم تجعلون هذه الرواية متصلة عن
عروة أن عائشة رضي الله عنها
قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم – كذ ا كذا
فهل يكون كذلك الأمر
ما دام هي قالته ... لا هو يقول قالت عائشة لكن هم
ما أدرك كلام الرسول صلى الله عليه وسلم – ولا
كلام عائشة له صلى الله عليه وسلم – ولا أخبر أنها

أخبرته أنها قالت له صلى الله عليه وسلم أو قال لها
كل ما ذكرت إلا الأخير يكفى أنها قالته فمن أين ؟ ما
الذي يسبق لأول وهله إلى ذهن السامع حينما يقرأ
رواية لعروة يتحدث فيها عن خالته عائشة ؟
الذي يتبادر إلى الذهن الاتصال وأنها أخبرته .
وإذا كان هناك ما يمنع نمتنع .
تصريح مثلا الأمام أحمد وبعض أهل العلم أن هذا
حقيقة الإرسال ما يكون هذا مما يمنع ؟ كيف ؟
يعنى الإمام أحمد مثل بعروة لما سئل في الفرق
بين " عن " و" أن " مثل أن عروة عن عائشة أن
رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال كذا كذا هذا
متصل وعروة أن عائشة قالت لرسول الله صلى الله
عليه وسلم – قال – هذا مرسل فاستدل بعض
المتأخرين أن " عن" تفيد الاتصال و " أن " لكن " ـن
" في الحالة الأولى لما معنى بأن عروة حكى لا شيئا
ما عاصره فنحتمل فيها الإرسال بخلاف " عن "

(841/47)

وهذا هو الأصل يعنى أي راوي يروى عن آخر ليس
بينه وبين الراوي عنه مثل هذه الصلة والقرابة التي
بين عروة وعائشة هو هذا الأصل التفريق بين " عن
" وبين " أن " لأن " أن " تكون ظاهرة في الإرسال
أما عن ليست كذلك المهم الذي ألاحظه هذه فقط
القرابة الوطيدة التي بين عروة وبين عائشة
إذن ليست مطردة .
ثم يخطر في بالى أن هناك في صحيح البخاري بعض
روايات من هذا النوع لكنها تتميز بأن في آخر القصة
بقول عروة قال عائشة كذا كذا يقول الحافظ في
الفتح أن هذا يدل على أن أقوله أولا في حكم
المتصل وليس في حكم المنقطع فهذا هو الوجه
عندي والله اعلم
ذكرت كلاما الآن لابن رجب الحنبلي في شرح علل
الترمذي بعد أن ذكر هذا الكلام على الأمام أحمد أما
في المكثرين مثل عروة عن عائشة فلا يتصور
الإرسال وهذا ما قلتموه الآن نسأل الله أن يحفظكم
إذا اختلف المثبت والنافي فالعلماء يقولون يقدم
المثبت على النافي لأن معه زيادة علم ليست مع

النافي إلا أنى وجدت أيضا في السلسلة الصحيحة موضعا قدمتم فيه النافي على المثبت وهذا راجع إلى لابد من حضور الكتاب .
في مسألة الأدراج بعض الروايات يرويها الثقات متصلة ليس فيها تميز أن هذا من قول صحابي أو من قول تابعي فيروى مثلا على سبيل المثال ثقة الحديث مساقا واحدا وياتى رجل دون الثقة كأن يقال فيه صدق فيفصل في بعض جمل هذا الحديث فيقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كذا وزاد أبو هريرة فقال كذا هل هذا الصدوق روايته تعل الرواية الولي في الجملة التي فصلها أم يقال ثقة مقدم على صدق ؟
ولو كان ثقة فالثقة الأول مقدم مع وجود من ميز ؟
نعم
إذن متى نعرف المدرج ؟ بالمخالفة يعنى كأن يكون راوي الرواية الموصولة الميزة أكثر أو احفظ ألي أخره نعم
في مسألة لبعض الرواة أقرأ في التهذيب ألا يروى عنه إلا ابنه أو حفيده فهل وجود الابن دليل على أن الأب ليس مشكوكا في عينه فيكون مجهول الحال ؟

(841/48)

لا ليس كافيا إنما عندما يكون العكس إلا أن يكون الابن ثقة معروفا .
ولو كان ثقة آخر غير الابن فنحن بجهالة العين فوجود الابن الثقة يرفع جهالة العين ؟
لا
أنا فهمت من كلامكم أنه يرفع جهالة العين إذا كان الابن ثقة معروفا .
قلت لعل العكس هو الأقرب إذا كان الولد ليس ثقة أما إذا كان ثقة فحكمه حكم الراوي الذي يروى عنه ثقة واحد
يكون مجهول العين أيضا ؟ نعم لكن الذي يمكن أن يطرح إذا كان للراوي عديد من الأبناء وهو يروون عنه فما حكم هذا الأب ؟
أنا لا أريد أن أقول حكمه كحكم الثقة الذي يروى عنه جماعة فإن كانوا ثقات فتعرف فالقرابة لا تقدم ولا

تؤخر
مع أنى قد وجدت الحافظ في بعض المواضع مثل هذه يقول مقبول مع وجود الابن الحفيد .
هو يقول هذا حتى في غيره أردت أن أقول الحافظ في الرجل المقبول في الوقت الذي يخالف نظامه في المقدمة فينبغي أن يقول فيه مجهول فهذا مثال داخل فيه هذا .
يعنى هذا ليس كافيا من صنيعه لأنه وجد غير ذلك فيما هو محل اتفاق
هو كذلك .
كذلك لو أن الراوي جاء عنه راويان فقط الشيخ لم يروا عنه إلا تلميذان وكل منهما يصلح في الشواهد والمتابعات ولا يحتج يهما يعنى لا يحتج بكل منهما على انفراد
يساويان ثقة فيظل أيضا مجهول العين ؟ نعم
لأني لما وجدت صنيع الحافظ أنه يرفع جهالة العين بهذا الأمر .
ما دام كلاهما كل منهما لا يحتج به لكن إذا ضم أحدهما على الأخر قويا شأنهما فيساويان ثقة واحدا
أنا أردت أن أخذ من صنيع الحافظ وأسالكم فعلمت أنك ستفرق وتقول هذا كلام الحافظ ولذا كان صيغة سؤالي : .
لماذا رفعت رواية ضعيفين جهالة العين ولم ترفع رواية الثقة مع أن الأول بمجموع الطريقين حسن لغيره والثاني صحيح ستسألني وتقول من إدراك أنى سأرفعها فغيرت صيغة السؤال .

(841/49)

هنالك سؤال مهم يتعلق بهذه المسألة : السؤالان الأخيران تعلقا في الفرق بين مجهول العين ومجهول الحال في التضعيف فضلا عن التقوية فالحسن لغيره إذا جاءنا راويان مجهولان كل منهما جهالة عين أو جهالة حال أو أحدهما كذا على القاعدة باختلاف الطبقة بطبيعة الحال فهذا يا شيخ لا يقوى فيما معنا من طريقكم إذن التفريق بين مجهول العين
ومجهول الحال في هذا الأمر تفريق إصطلاحى

محض وليس له علاقة بالثمرة في علم الحديث
لكن أولا ما ذا تعنى بقولك يقوى ؟ يعنى يصبح حسنا لغيره
تعنى المتن ؟ نعم
البحث الآن في سؤالي أبى الحسن عن الراوي
صحيح لكن أنا أقصد حول ثمرة البحث في الروای هي رفعة أو بقاء وه رفعة إلى درجة الاحتجاج أو الشواهد أو ما شابه ذلك وهذا في مجهول العين ومجهول الحال على حد سواء عندكم
لا ليسوا سواء كيف ؟ لأنه تعرف مجهول الحال حاله أقوى من مجهول العين فإذا جاءنا حديث مثلا عن مجهولين عينا فقد لا نطمئن لحديثيهما كما نطمئن لحديث جاءنا عن مجهولين حالا إذن ليسوا سواء
لكن من حيث الثمرة أنت تحسن إلا إذا كما تقولون دائما كان في المتن نكاره معينة أو شيء ينقدح في الذهن فهذا يقوى الرد كونه مجهول حالا أما إذا كان المتن مثلا سليما وليس فيه ما يستنكره الناقد ورأينا مجهولين يمينا فأنا الذي أعلم من صنيعكم ولعل أخان أبا الحسن والأخ أبا عبيدة يساعدوني في ذلك أنكم تمشون هذا وتقوونه وشيخنا طبعا درجة الحفظ تتفاوت .
نعم لكن لا يزال الفرق بين مجهول العين ومجهول الحال له ثمرته يعنى اجعلنا نقول الآن مجهولين عينا ممكن أن نرفع حديثيهما إلى مرتبة الحسن لكن إذا كانا مجهولين حالا أن نرفع حديثيهما .

(841/50)

فالفرق لا يزال موجود بين مجهول العين ومجهول الحال سواء من حيث قوة حديث نوع وقوة حديث النوع الثاني أومن حيث كثرة المقوين عددا وقلة فكلما كثر عدد المجهول العين كلما اطئننا لصحة الحديث لكن بالنسبة لمجهول الحال ما يضرنا العدد قليلا كما هو الشأن في مجهول العين ومجهول الحال من حيث الثمرة
أئمة الجرح والتعليل الذين تشدوهم أو تساهلهم أو اعتدالهم - الحمد لله - ما أسال عنهم إنما أسال عن بعض الأئمة الذين يتكلمون في الرواة جرحا أو تعديلا

وما قد أشتهر حالهم من ناحية التوسط أو الاعتدال أو التشدد د على سبيل المثال - البيهقى - تعرفون عنه الاعتدال أو التشدد أو التساهل ؟
ما أعرف عنه ألا التوسط فإذا انفرد بتوثيق أو تضعيف ؟ يقبل مسلمه بن القاسم ؟ كذلك ابن خلفون ؟ ما أعرف عنه
ابن سعد صاحب الطبقات ؟ فيه شيء من التساهل . أو نعيم ؟
ما في عندي شيء الخطيب ؟ وسط البزار ؟ متساهل أبو احمد الحاكم ؟ ما هو مشهور عندنا ما نعرف عنه
ابن قانع عبد الباقي ؟ هو نفسه متكلم فيه بعض الكلام ما أذكر عنه شيئا .
توثيق الذهبي أحيانا يذكر في الكاشف يوثق للرجل ما أحد تكلم فيه من الأئمة المتقدمين إلا أن الذهبي ترجم له بقوله ثقة ؟ فمثله يقبل منه مع أنه ما سبقه أحد ؟
طبعا إذا لم نثق بتوثيق الذهبي فبمن نثق

(841/51)

الشريط الثالث الشريط 842 C
ما حكم رواية التلميذ الملازم المكثر عن شيخه المدلس إذا عنعن شيخه؟
لا فرق إلا إذا كان عنده عبارة أو كما يقال عن شعبه مثلا بالنسبة للثلاثة فهذا شيء أخر أما مجرد اتصافه بهذه الصفات فلا يكفى.
كلامه الحافظ في ترجمة الأعمش في ميزان الاعتدال فإنه يتوقف في عنعنته إلا في مشايخ أكثر عنهم السؤال مقلوب المسألة إذا كان التلميذ المدلس روى عن المشايخ الأكثر عنه (لازمه)
الأعمش يروى عن شيوخ له مذكورين يكثر من الرواية عنهم
ويعنعن عنهم فيقول الحافظ الذهبي يتوقف في عنعنته إلا في شيوخ أكثر عنهم كأبي صالح السمان ذكر جماعة وأبى إسحاق ذكر ثلاث هذا موجود في ميزان الاعتدال ترجمه الأعمش
مر علينا مثل هذه العبارة أنا أرى في الأعمش وأمثاله سبق أن ذكرته في مناسبة أخرى أنني أسلك

عنعنة إلا عند المضايق.
ترجع عليه في عنعنته
نعم
كذلك أيضا مشيتم في رواية الثوري عن أبى إسحاق عن شيخه لأنه مكثر أيضا هذا في الصحيحين ذكرتم العلة بأنه مكثر.
هناك الاحتجاج برواية سفيان عن أبى إسحاق ولو كان قد عنعن
نعم قد عنعن وذكرتم لأنه مكثر وهذا موجود في الصحيح الجزء الرابع 277 هذا الذي جعلنا أضم كلامكم مع كلام الحافظ الذهبي وظننت أن تكون قاعدة في من وصف في أنه مكثر.
لا قاعدة ما في لكن قد يكون لي حديث أو رواية دراسة خاصة هذا ولعلك تذكرني به أن شاء الله
وقريب منه مسألة بن جريج عن عطاء لما مشيتم نب جريج عن عطاء سواء قال قال أو قال عن فأنا قلت أيضا لأن بن جريج مكثر عن عطاء وملازم له وكلام الشيخ الثوري مع أبى إسحاق.
لا تبادل العلل واضح بالنسبة لنا بابن جريج عن عطاء طالما هذا
لأن في تصريح منه. تصريحكم بأنه قال إذا قلت قال فأنا قد سمعت وعنه وقال ما بينهم فرق.
الشيخ قال أمشيتها لأن أجد ما يضطرني إلى العنعنة والرجوع وقفت
شخنا مشهور قول العلماء بأن الراوي أرزي بمروية عن غيره في تفسير الرواية فهل هذا في كل الطبقات سواء كان الراوي صحابي أو تابعي أو من دونه سواء كان عالم بالفقه والتفسير أو لم يكن عالم.

(842/52)

نعم هكذا الذي نعتقد أن دين الله به أنه لا فرق طبعا هذا أيضا ما يقال على عمومه ما من عام إلا وقد خص هذا مقيد يتقيد هذا ما لم يكن هنالك ما ينفى هذا الكلام يعنى لو كان عالي الطبقة الراوي نشترط أن كون هنالك ما يخالف وهكذا أو أنت نازل نفس الشرط أن يخرج عن القاعدة العامة أو السنة

المفترضة أن يخص من يحب حبا بسلام خاص فأنا أرى أن هذا غير ما اعتاده الناس وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم ولا بأس أن يكون شريعك متفرقة لأن بحوث الإسناد يجب أن تكون هادئة وتسلسه
ذكرتم أن مجهول العين أن الرجل لو روى عنه راويان كل منهم ليس في مرتبة الاحتجاج والقبول إنما هو في مرتبة الشواهد فإنهم لا يرفعان الحكم فيه من جهالة العين إلى جهالة الحال وإنما يبقى على جهالة العين وكذلك ذكرتم من ناحية الابن إذا روى عنه ابنه أو حفيده أنه أيضا يبقى مجهول العين ويكون أبنه هذا كرجل ثقة أخر ومسألة القرابة ليس لها ذكر في هذا الإشكال الذي ظهر عندي والذي أريد أن أستفسر منك وأستوضح منكم بارك الله فيكم هو أن مجهول الحال عينه معرفة لكن حاله مجهول العين مجهول الذات فهل إذا كان الراوي عنه ابنه ونحن نعلم أن ابن ما يكون إلا من أب الابن لابد أن له أب فوجود الابن دليل على أن كان له أب فيكون هذا دليلنا على وجود العين لا جهالة العين هل هذا الكلام صحيح حفظكم الله ؟

(842/53)

ما مر على مثل هذا الكلام ولا فكرت فيه وإذا جاءني أن أجيب على الفور فما أرى أن يعنى القول الصادق فلا أرى فرق بين أن يكون الراوي هو الابن أو أن يكون هو غير الابن ما دام أن كل منهم ثقة هذا من جهة ومن جهة أخرى أنا لا يتبادل إلى حينما يتعملون هذا مجهول العين يعنى انه بحق معدوم ما دام أن الراوي عنه ثقة ما أظن أن هذا هو قصدهم حينما يقولون أن هذا مجهول العين ولو روى عنه ثقة إنه كالمعدوم ولكن من الناحية الحديثية يصطلحوا هذا الاصطلاح هنا ما يرد سؤالي أنا هل حقيقة فيما بدالك من دراستك لهذا العلم الشريف أنهم يحكمون عليه كأنه معدوم يعنى مع أن الراوي عنه ثقة .
الذي حملني على هذا لما رأيت الحافظ في التقريب إذا روى عنه ابنه حفيده ابن أخيه في أكثر ما وقفت في التراجم وأنا بصدد التعليق على التقريب وصلت

الحمد لله الآن إلى ثلثه إلى نهاية حرف السين منه رأيت أن أكثر ما يقول من ذلك يقول عليه مقبول وفى ترجمتين فيما أذكر فقط قال عنه مجهول .
هذا بارك الله فيك كان يستقيم لو أننا نرى كلا نا معا انه يقول أيضا في من يكون الراوي عنه ليس الابن ولا الحفيد ولا نحو ذلك كان يستقيم هذا أولا وثانيا فأنت الآن ذكرت أنه نقد هذه القاعدة التي استقرت في ذهنك بمتابعتك إياه في صنيعه إنتقدت هذه في ترجمتين إثنيتين إذا هاتان الترجمتان كتراجم أخرى كثيرة وكثيرة جدا حسبا من هذه الذي وضع في مقدمة تقريبه هو أخل بهذا المنهاج في عشرات الترجمات الذين يقول في كل منهما مقبول وحقه أن يقول فيه مجهولا لأنه يكون الراوي عنده واحد
إذا شيخنا مسألة مجهول العين ليس معناه الشك في وجوده ؟
لا ليس معناه الشك في وجوده حفظكم الله .
كذلك أيضا بالنسبة لعمر بن المقمى وقد ذكرتم أنه وإن صرح بالسماع فهو كذلك ليس في مرتبه الاستشهاد ؟
نعم

(842/54)

وجدت في السلسلة الصحيحة برقم 207 في حديث كان يغير عليه الصلاة والسلام أسم القبيح بالاسم الحسن رأيتكم صدرتم الكلام به ثم أتيتم له بمتابعات وشواهد نعم المتابعات هي حجة في ذاتها لكن لو فرضنا شخنا أنه في مرتبة المفروض ؟
ما يفيدنا الفرض ألا وبه جواب إذا إفترضنا يسألني سأل سؤال أقول وقع قال ما وقع لكن نفترض أنه وقع أقول له أفترض أن الجواب كذا .
طيب أنا اسحب كلمة لو أفتر ضنا حفظكم الله الآن لكن أقول أنتم شخنا جعلتموه في أول طرق الحديث فلو كان متروك يعنى صدرتم الكلام به ؟
هذا قضية تصريف لا يلاحظ فيها فقط هذه الجهة التي أنت الآن تريد أن تقول أن الأصوب هو عكسها قد يلاحظ مثلا من باب التقريب أن يكون الراوي لهذا هو الإمام أحمد يكون الراوي لتلك المتابعات

كالطبراني والبزار وغيرهم ممن هم دون الإمام أحمد في الطبقة بمعنى أن هنا المرجحات تقابلت أقول هذا كمثال لكن الواقع لو كان الكتاب عندنا ربما يساعد لها على أويساعدنى عليك ولكن على كل حال هذه مساعدة في معرفة الحق مما نتباعد فيه إن شاء الله .
طيب أيضا بالنسبة لسؤال سابق في مسألة قول التابعين في السنة كذا رجحتم أن له حكم الوقف بمعنى أنه مقطوع أي من قوله فلماذا نقول له حكم الوقف إذا نقول موقوف عليه لأنكم في الإرواء في الجزء الثالث المقطوع عليه ؟
سبق الجواب عن هذا .
حفظكم الله لكن الجديد على الآن أنكم في الإرواء جعلتموه بمثابة الوقف وقف الصحابي ؟
قلنا وقف الصحابي .
لا قلتم حكم الوقف لماذا لا يقال موقوف ونترك حكم الوقف ؟
الآن إذا قيل برواة فلان بسنده عن سعيد بن المسيب قال كذا فقال قال هذا موقوف نثبت سماع الأمر .
لا ليس ولكن لو قال قائل له حكم الوقف هنا الإشكال شخنا

شخنا كلام صاحب المنار روى الأشرم عن أبى سلمه بن عبد الرحمن انه قال إن من السنة انه إذا كان يوم مطير أن يجمع بين المغرب والعشاء فقلت شخنا حفظكم الله أقف على سنده لأنظر فيه ولا على من تكلم عليه وأبو سلمة بن عبد الرحمن تابعي وقول التابعي من السنة كذا في حكم الموقوف لا المرفوع بخلاف قول الصحابي ذلك فإنه في حكم المرفوع ؟ حكم الوقوف علي هذا التابعي ليس على الصحابي هذا نفس الكلام أعيده .
السياق شخنا جعلني أقول لماذا قارنتم بينه وبين الصحابي ؟؟
أنا قلت أن لسان الحال ألطف من لسان المقال وقولنا هذا موقوف يعنى مقطوع على هذا الإنسان

على أبى سلمة يعنى .
شخنا الآن لا فرق بين أن يقول لأبي سلمة بن عبد الرحمن يجوز الجمع بين المغرب والعشاء وبين أن يقول من السنة ؟
ما في فرق .
هو الذي أوقعني في الإشكال شخنا المقابلة هذه قلت أن قول الصحابي له حكم المرفوع أي إلى النبي عليه الصلاة والسلام والتابعي له حكم الوقف أي إلى الصحابي هذه المقابلة التي جعلتني .
لا هنا لا يريد هذا حفظكم الله .
يعنى شيخ كأنكم تقولون هذه فتوى منه وليست رواية عن النبي عليه الصلاة والسلام ؟
بلا شك هو كذلك .
بارك الله فيكم في مسألة تعارض القول مع الفعل رجحتم أن الفعل إذا تعارض مع القول فالفعل خاص بالنبي عليه الصلاة والسلام والقول عام للأمة وهذه المسالة أنا أريد أن أستوضح فيها كثيرا لأن لي ؟
لم يكن هذا الترجيح هكذا .
أنا سأسوق بقية كلا من ؟
تفضل .
اهتمامي بهذه المسألة لأن لي مألف في كتاب خصائص النبي صلى الله عليه وسلم فأحتاج أن أعرف هذه القاعدة بوضوح لأن يتحر عندي هذه القاعدة بوضوح من أجل إذ ترجحت ألحق الأشياء الأخرى رجحتم حفظكم الله أنه إذا تعارض القول والفعل ولم تعلم المتقدم من المتأخر فالفعل الخاص بالنبي صلى الله عليه وسلم والقول عام بألأمه ؟
تمنين أن يكون هذا القيد هو الأول .

(842/56)

هو هذا الذي أعنى بقى عندي الآن إشكالان حول قول العلماء أن الخصوصية لا تثبت بالاحتمال وقول العلماء أن الأصل أن النبي صلى الله عليه وسلم يشرع لا يفعل للخصوصية لقد كان لكم في رسول الله أسوه حسنة وكذلك قولهم أن الجمع مقدم على الترجيح ؟

بلى .
هذه الإشكالات التي ذكرتها الأخيرة تغير شيء في القاعدة ؟
أبدا لا تغير أما أن الأصل هو عدم الخصوصية هذا أمر لا يناقش عالم أو فقية لكن متى يقولون هذا
يقولون هذا إذا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فعل وبدا لبعضهم أن هذا الفعل خاص به مثلا فيرد عليه بالقاعدة أما حينما يكون هنالك فعل من الرسول ويكون هناك قول يعارض الفعل ولتحدد الآن النطاق ولنقول أن تلك القول لا يمكن أن نتصور أن يكون قبل الفعل أولا أو أن يكون نص يمكن الجمع بينه وبين الفعل إذا جهلنا التاريخ جاء في الأمس القريب مثال مثلا في أمر يخالف فعله عليه السلام فيأول الأمر أنه ليس بوجوب وإنما للاستحباب أو لعلى المثال كان معكوس تماما نهى يخالف فعل الرسول فقيل أن النهى بأول با لتنزيه وكان جواب هذا جمع مقبول في علم الأصول

(842/57)

ولكن بشرط معرفة التاريخ أما إذا لم نعرف المتقدم من المتأخر القول هو المتقدم أم الفعل جهلنا ذلك رجعنا إلى القاعدة الأخرى أيضا التي تقابل القاعدة التي ذكرتها والتي لا خلاف فيها بالقيد التي ذكرته أن أنفا ألا وهو أن يكون هناك فعل صدر من الرسول فالقاعدة أن تكون شريعة عامة ولا يسمع قول من يقول [أن هذا خاص بالرسول أو لعله خاص بالرسول فنقول له كما صح بن عمر اجعل لعلى عند ذلك الكوكب يقابل لهذه القاعدة أنه إذا اختلف القول مع الفعل قدم القول على الفعل أيضا بالقاعدة الذي ذكر فالأمس القريب لا يمكن الجمع ففي هذه الحالة ما هو الإشكال الآن بالنسبة لما طرحت الآن نحن لا ننكر أن الأصل فما فعله عليه السلام أن نقتدي به لكن ابحث هنالك فعل ويعارض قول ولا يمكن الجمع بين هذا القول وبين هذا الفعل بوجه من وجوه التوفيق التي أذكر أنا بمثل هذه المناسبة أن علماء الحديث جزاهم الله خير ذكروا أكثر من مائة وجه يمكن الجمع بين الأحاديث المتعارضة فإذا عجز العالم

الفقية عن التوفيق بين قوله عليه السلام وبين فعله لا مناص له حين ذاك إلا أن يتمسك بالقول ويضطر أن يقول شيئا مما يأتيه إما أن يقول هذا خاص بالرسول عليه السلام وإما أن يقول هذا كان قبل مجيء النهى أو قبل مجيء الأمر وان يحضرني مثال الآن لعله أن يكون صالحا فيما نحن في هذا المقام هنالك أحاديث من فعله صلى الله عليه وسلم ليس حديث واحد بل أحاديث كثيرة وكثير منها قائما فأختلف العلماء هنا بعضهم سلك سبيل التوفيق وقالوا النهى يحمل على التنزية لماذا لكي لا يعطوا لذلك النصوص الفعلية أن الرسول عليه الصلاة والسلام شرب قائما وهذا لا شك فيه لكن أنا وجدت شيء يمنع من مثل هذا التأويل تأويل النهى بحمله على التنزيه ذلك هو أن الإمام مسلم لما روى حديث أنس بن مالك بلفظ نهى الرسول عليه السلام عن الشرب قائما رواه أيضا بلفظ أخر زجر رسول الله عليه السلام عن الشرب قائما قلت لا أنهى

(842/58)

حديثي هذا ونضع نقطه حديثيه تدريها دائرة في وسط هذه النقطة قلت يمكن تأويل النهى بالتنزية لكن زجر أشد منها انتم معي في هذا لكن عندي أخرى لعلها خير من الأولى زجر عن الشرب قائما ما نجد في كلام الفقهاء الذين يجمعون بين النهى والفعل بان هذا النهى بالتنزية لا نجد في كلامهم زجر للتنزية هذا يقين يدعو هذا أن هنالك حديث أخر صحيح في مسند الإمام أحمد رحمه الله عن أبى هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام رأى رجل يشرب قائما قال له يا فلان أترضى أن يشرب معك الهر قال – لا – يا رسول الله قال فقد شرب معك الشيطان ترى يمكن أن يكون هذا أيضا تأويل التنزية أنا هذا لا ألقاه هو لكن أيضا أمر ثالث أخيرا قال له قيء قيء هل هذا في التنزية هذا في إزعاج النفس وتعريض لها في بعض المشاكل المعوية والمعدية فأنا أجتمع هذه القرائن الثلاثة تمنع من تأويل قوله عليه السلام بسبب فعله الذي لا شك فيه وبخاصة أن هناك حديث بن عباس في صحيح البخاري

أن النبي عليه السلام شرب زمزم قائما وهذا في أخر حياته هذا يساعد القائلين بالتنزيه أكثر لأنه متأخر ولكن هنا يرد أحد أمرين أولا إما كما يقول البعض هذه خصوصية لماء زمزم لأنه ماء مبارك مستثنى عن المياه الأخرى وإما أن يكون الأمر كما أزعمه وأعنى ما أقوله أن هذا

(842/59)

كان لشده الزحام أيضا ولن من تواضع الرسول عليه السلام وكرم خلقه كما جاء في سيرته في حجته عليه السلام عبد الله بن خذامه صحابي يصف كيف كان الرسول يمشى بخل طرد ولا إليك أليك فهو يمشى بين الناس مشى مثل الأمراء أخر الزمان لا ترجع أليك فهو لما جاء ليشرب وسعوا الطريق للأمير خليه يتهنا بشرب ماء زمزم لا الزحام مكتظ عليه فأنا أتصور أن شربه لماء زمزم هو أيضا لذلك كما أن تلك ممكن أن بأول بمثله في بعض الأحاديث التي صحت انه شرب قائما كما هو في سنن الترمذي أنه جعل قرة معلقة أحل غثائها وشرب منها قائما قيل تنزيلها هذا في شيء من الحرج وشرب قائما إذا لو فرضنا أن هذه الأحاديث القولية لا عذر فيها للرسول نقول أنها خصوصية ونحن نتبع أمره أو نهيه لكن نرى أن بعض هذه الأقاويل يمكن تأويلها فمن أقتنع معنا بتأويلها فيها ونعمه ومن لا انتهينا معه أخيرا القول إذا لم يمكن توفيق بينه وبين الفعل . القول مقدم على الفعل قاعدا فما أن فعل الرسول إذا لم يعارضه فهو قدوتنا وأسوة فيه هذا هو جوابنا ونسال اله لنا ولكم التوفيق .
هنا شيخنا من ألفاظ الجرح والتعديل أحيانا يقولون في الراوي يسرق الحديث وأحيانا يقولون كذاب وأحيانا يقولون وضاع ؟
الرواى ولا الرواة .
الرواة يعنى في ألفاظ الجرح والتعديل أردت أن أعرف الفرق بين هذه العبارات ؟

(842/60)

أما قضية سرقة الحديث فهوبلاشك في نوع سرقة لكن ليس كذلك الوضاع الذي يختلف الحديث من عنده مثل غياب بن إبراهيم هذا عالم فاضل وكان يجالس الملوك في زمن المأمون بن هارون الرشيد وكان هذا الخليفة له هواية خاصة في تربية الحمام الزاجل هذا كانوا يستعملونه محل البريد السريع اليوم له تربية خاصة ليس لنا الآن في صددها فلما رأى الحليفة مولع بتربية هذا النوع من الحمام أراد أن يتقرب أليه ولو بالافتراء علىالنبى صلى الله عليه وسلم روى حديث صحيح فيه ثلاث أنواع من الحيوان وزاد هو رابع الحديث الصحيح قوله عليه السلام (لا سبق إلا في خف أو نصرا أو حافر) هذه ثلاثة فزاد هو أو طائر أو جناح طائر إرضاء له عرف المأمون عمله وهذا في الحقيقة من فضائل الحكام الأولين ليس كحكامنا المتأخرين ما يعلمون شيء عن الدين إطلاقا أنام السياسة والسياسة المرضية لأنهم على فقية وعالم وجلس مجالس العلم والحديث فلما سمع هذه الزيادة كشفها فورا وجمع بين المعرفة والعلم والانتصار لحديث النبي صلى الله عليه وسلم والغيرة عليه منها لا سياسته للشعب فماذا فعل أنه قدم أليه كيس فيه دنانير هدية بالفا ومن جهة أخرى طبعا قدم إليه راتب في الو لامه والحاجب الذي لديه أنه أعطى كذا ولما خرج قال مسمع لمن حوله أشهد أن قصاك لأنه قال رأى عن الرسول عليه السلام القاف هذا مختلق إما السارق فهو بالحديث غيره ويرتب له إسناد وقد يكون الحديث الصحيح وهذا يقع كثير هذا النوع فيه عموم وخصوص بين الأمرين ليس كل وضاع سراقا لكن السارق هو يضع ولكن ليس من الضروري أن يكون موضوعه مختلفا وقد يكون رواه عن شخص لم يسمعه منه ثم يقول من فوقه من سند أخر الصحيح وهكذا أظن الآن تكلمنا عن السارق الذي يسرق الحديث وعن الذي يضعه .

يبقى الكذاب كذلك الكذاب لفظ مطلق لكن لا يدخل فيه أنه سارق مثل الوضاع تماما لا يدخل فيه أنه سارق يعنى السرقة أخف من الكذب والوضع يشاركوهما .

(842/61)

شيخنا أنا وقفت على كلام لابن عزيز الكامل وكذلك السخاوى في فتح المغيث فهمت من كلامهما أن السارق هو الذي يأخذ الحديث الغريب الذي ينفرد به راوي من الرواة ويرحل الناس إليه من أجل هذا الحديث ويدعى سماعه إما مشارك لهذا الذي أنفرد به أو عاليا عليه وإما الكذاب هو الذي يدعى سماع من لم يسمع ولقاء من لم يلقى وألا لم يكن غريبا حتى وإن كان مشهور فهل هذا القول صحيح ؟؟

هو صحيح لكن ليس بمعنى الحصر .

لا يشترط الحصر في السرقة أن يكون من الغرائب ؟

نعم

هل يحكم على حديث السارق بالضعف أم بالوضع فإذا كان بالضعف فهل يستشهد به ؟

يعنى إذا كان الحديث فيه يسرق وليس له شواهد بداهة أنه يحكم عليه بالضعف بدون أي إشهار لكن فيه سؤال هل يحكم عليه بالوضع .

هل يحكم عليه بالضعف أم بالوضع ؟

قلت بالضعف ليس بداهة أم قد يحكم عليه بالوضع بالنسبة للقرائن قد يكون الوضع كما ذكر بالنسبة لغريب على شيخ وقد يكون الاختلاق سند ولكن ربما المثل لا يصح أن يقال انه موضوع لكن ابتداء يحكم عليه بالضعف قول واحد .

أستوضح منكم عن كلام الهيثمى يقول في مجمع الزوائد 33 على حديث أبى أمامه خلف رسول الله بجبريل وهو بتبوك فقال يا محمد أشهد جنازة معاوية بن معاوية المزني فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزل جبريل في السبعين ألف من الملائكة فوضع جناحه الأيمن على الجبال فتواضعت ووضع جناحه الأيسر على الأرضيين فتواضعن حتى نظر إلى مكة والمدينة فصلى الله عليه وسلم وجبريل والملائكة فلما فرغ قال يا جبريل بما بلغ معاوية بن معاوية المزني هذه المنزلة قال بقراءة قل هو الله أحد قاعدا وقائما وراكبا وماشيا قال الهيثمى رواه الطبراني في الكبير والأوسط فيه نوح بن عمر قال بن حبان يقال أنه سرق هذا الحديث قلت لهيثمى ليس هذا يضعف الحديث وفيه بقية وهو مدلس وليس فيه عله غير هذه فأشكل على فهم عبارة الهيثمى فأستوضح عن مراده في هذه العبارة ؟

والله ما يبدو لي الآن جواب لكن كتمهيد للجواب
ينبغي أن ننظر في سند الطبراني إذا كان ميسر
عندك فقد يفتح لنا بشيء قد يكون هو دون بقية وإذا
كان هو فوق بقية إذا ينبغي أن نرى فيه هذا الكلام .
شخنا عبارة ابن حبان انه يسرق الحديث على
الهيثمى يعنى أن هذه الكلمة منها ضعف يقال أنه
سرق الحديث ؟
ملاحظتك هذه تفتح لنا سؤال آخران نواجه ترجمه
نوح هذا .
في المجرحين لأبن ننظر لفظه ؟
نعم وأيضا في غيره ليس فقط ضعف بن حبان .
أو الشيخ على كتب هنا أيضا لعل في النسخة فيها
مجمع الزوائد فيها تصحيف وأن الصواب ليس هذا
يضعف الحديث مع قول بن حبان هذا فإن هذا لا
يضعف الحديث لعل لأن الحديث مثلا موجود من
طريق أخرى وهذا سرقة وكونه سرقة شيء وكون
الحديث سابق من جهة أخرى شيء أخر ؟
ما الفرق حين ذاك بينه وبين بقية .
يقول الطبراني في الثامن برقم 7537 حدثنا على
بن سعيد الرازي حدثنا نوح بن عمر بن حرى
السكسك الحمصى حدثنا بقية بن الوليد عن محمد بن
زيادة عن أبى أمامه قال أنى رسول الله صلى الله
عليه وسلم جبريل عليه السلام الحديث ؟
خلاص انتهى الموضوع
نعم لأن العلة من فوق يكون الجواب .
واضح .
جزاك الله خير ومع العلل يا إخواننا أن هذا الحديث
ليس له صحة أ بالأصل غير صحيح وهذا إسناد من
جمله الأسانيد التي روى به هذا الحديث المنكر لم
يصح عن النبي انه صلى صلاة الغائب إلا على ملك
الحبشة النجاشي المسمى بأصحمه .
شخنا يعنى لو كان السارق انزل من الضعيف انزل
الآن من بقية المدلس .؟
ما يكفينا الواقع بلاش فراغيات .
هذا الذي كان في المثال هذا نتكلم في المثال الذي
قرائه الشيخ ؟
المثال سبق الجواب .
أنا أقول ما وضح لي جوابكم عليه ؟

لكن أن وضح لي سؤالك أن تعكس الواقع وبذلك قلت دعنا من الفراغيات أما جوابي عن هذا الواقع هو أن الذي اتهم بسرقة الحديث هو دون العلم المعود في أسانيد الأحاديث ألا وهو بقية دونه .
ألا وهو أقرب للطبراني من بقية ؟

(842/63)

نعم ونحن نبدأ لعله من فوق مش من تحت .
إذا الذي كنت أفهمه الآن الذي يقال هذا أضعف وأشد ضعف من بقية هو الذي يحمل ما يحمل بقية ؟
لا أنا ما قلت هذا
شيخنا يحتمل أنه في وضاع مثلا الشيخ الطبراني لو فرضنا أنه وضاع يعنى إذا كان الوضاع أنزل فمحتمل أنه وضع الحديث وسمي هذا المدلس ؟
نفترض الجواب على نفس القاعدة .
نفترض أنه ما سماه ؟
لا نقول فرضا هو المتهم وليس من فوق .
شخنا وذلك الذي أشرتم إليه سببه لسهولة ورود المتابع لمن تحت السند
(في أخر السند) ؟
نعم هو كذلك .
هل هناك فرق يشترط في الحديث الذي قيل فيه عال غالبا أن يكون في إسناده رجل قد روى بالمظهر ولا يشترط في هذا الشرط في الحديث الذي قيل فيه أنه باطل لأنهم في الغالب يعنون بطلانه من ناحيتين .
أولا من حيث معنى الحديث فهو باطل مسند وقد يعنون من ناحية السند أن يكون الذي روى هذا الحديث بهذا اللفظ يروى عن إمام من أئمة الحديث لنفترض كلمة من الظهري مثلا والإمام الظهري له من التلاميذ ما لا يحصى لا يروى أحد منهم عن هذا الإمام الظهري هذا الحديث وينفرد عنه برواياته ليس وضاع أو كذاب وإنما ضعيف أوله مناكير كما يقولون فضلا أن ما إذا كان منكرا الحديث إلى أخره فهنا أيضا يطلقون لفظ الباطل لأن مستبعد جدا أن يقطع مثل هذا الحديث وبهذا المتن الظهري له من التلاميذ مالا يحص لا يروى أحد منهم عن هذا الأمام الظهري

هذا الحديث وينفرد عنه برواياته ليس وضاع أو كذاب وإنما ضعيف أوله مناكير كما يقولون فضلا أن ما إذا كان منكر الحديث إلى أخره فهنا أيضا يطلقون لفظ الباطل لأن مستبعد جدا أن يخفى على كلام بد الظهري الملازمين له والمنكرين بالراوية عنه ثم ينفرد رجل قجىء ليس له وزن في العلم وفى الاتصال بأئمة العلم وبالاقتصاد بالإمام الظهري في مثل هذا يقولون أنه حديث باطل .

حتى وإن كان المتن ليس فيه يخالف الباطل ؟

هو كذلك .

(842/64)

لو تبع شخنا الضعيف عن الظهري نفسه في نفس المثال الذي ذكرتموه لو جاء متابع أيضا عن ضعيف الأخر لنفس المتن هذا ونفس الإسناد هل تقبل . ؟

تقبل متابعة ولا الحديث .

يعنى الحديث يقبل في هذه الحالة إذا الضعيف تابعه ضعيف أخر عن الظهري ؟

لا

لا ما يقبل بنفس العلة الأولى ؟

بهذه الحالة لا أما إذا كان المروى عنه ليس بهذه الشهرة وبكثرة التلاميذ يعنى ملاحظات علة الحديث الفقهاء بحاجة إليها .

شخنا من جملة الأئمة الذين أحيانا يكون لهم كلام في الجرح والتعديل مثل الطبراني أحيانا يسوق الحديث ويتكلم بالإسناد عنه رجل يقول موثقه هل توثيقه في ذلك يقبل ؟

نعم يقبل إذا لم يكن لو معارض ما اسمه هذا ؟

محمود بن عبد الحميد بن حماية .

هذا نحن استفدنا من توثيقه (توثيق) الطبراني له في المعجم الصغير .

كذلك لو تلميذ الراوي قال حدثني شيخ فلان وكان ثقة وهذا التلميذ ليس من المعروفين ؟

لا ليس كذلك .

كذلك شخنا العقيلى ؟

نعم إذا وثق العقيلى .

وإذا جرح إذا انفرد با لتجريح . ؟

عكست .
أن سؤال إذا أنفرد بالتجريح . ؟
إذا عكست الموضوع ما هو مثل جده سبق الجواب .
وكذلك بن العماد في شطرات الذهب أحيان ينفرد ؟
ابن العماد ما عرفناه حافظ عرفناه مؤرخ .
السمعانى في الأنساب ؟
السمعانى لا بأس به لكنه نقال على كل حال .
لو أنفرد مثل الكلام في الترجمة وما نقل عن أحد ؟
وجدناه لم ينفرد راوي عنه نستأنس بتوثيقه ونوثق .
كذلك يحش صاحب تاريخ واثق ؟
نعم
يقبل أم لا يقبل ؟
نعم
والحاكم والترمذي لو انفردا ؟
الحاكم أبو عبد الله .
أبو عبد الله الحاكم صاحب المصدر ه ؟
إذا وثق فهو محشور في بحثه في التساهل مع ابن قزيمه وبن حبان فهو يوثق كثير المجهولين ولعة يروى ويصحح لهم مع تصحيحه بأن مجهول الحال في المصادرة .
وهما أحسن حالا منه ؟
الحاكم أحسن حال من ابن حبان ولكن ليس أحسن حال من بن قزيمه .
إذا ابن قزيمه فالحاكم فابن حبان ؟
نعم

(842/65)

محمد بن حميد الرازي أخر قول فيه يستشهد أولا يستشهد به ؟
محمد بن حميد الرازي من شيوخ بن جرير الطبراني .
نعم
ما يحضرني الآن جواب
الحافظ ترجم له بالضعف ؟
الحافظ ترجم بالضعف لكن هل هو في منزلة الضعفاء الذين يستشهد بهم أم هو في منزلة المتروكين المتهمين الآن ما في ذهني شيء .
هو اتهم بالكذب يا شيخ نعم اتهمه أبو حاتم وأبو

زريعه (زرعه) ومحمد بن مسلم بن رواه الرازيون اتهمه وحسن من حال الإمام أحمد ويحي بن معين ؟
لكن هو رازى
هو رازى من بلده ؟
والبلد أعرف في بلادهم .
الذي لفت نظري إلى هذا أنى وجدت بعض المواضع تمشينه وبعض المواضع تذكرون بالترك والتهمه ؟
يمكن أن هذا التمشية يكون لها بعض الشواهد .
شخنا في هذه الأيام الطلبة يدندنون حول مسألة الحسن لغيره هذا ليس مذهب المتقدمين وإنما هو مذهب المتأخرين أردنا منك كلمه في هذا الصدد ولا سيما ونحن نعرف كلام الإمام الشافعي في باب الاستشهاد بالمرسل وكلام الإمام الترمذي وهو يجيبون الشافعي أصولي والترمذي متساهل هو هكذا جوابهم إذا أختل هذا العالم قلنا هذا أصل والثاني قال هذا متساهل قلنا بعض العلماء يقولون نروى الحديث على ثلاثة أوجه منها للعمل به وللمعرفة والتحذير منه ومنها للاستشهاد أو الاعتبار فيقولون يعتبرون إذا كان هنالك رواية صحيحة أو حسنه لذاتها مع هذا الضعيف فكلمة منكم إن شاء الله . ؟
عفوا الكلمة الأخيرة .
يقولون مثلا قلنا لهم أبدارقطن يروى كثيرا عن بعض الرواة ويذكرهم ويقول يعتبربهم والإمام احمد قال في بن لهيعة أكتب الحديث للإستدال به للاعتبار به وغيرهم يذكرون الرواة أنه على ثلاث أوجه من الاعتبار فإذا قيل لهم ذلك يقولون أن الاعتبار هنا معناه أن هذا الضعيف يشهد له صدوق أو ثقة أم الضعيف يشهد له ضعيف أخر فلا هل كتب يا شيخ ألف من هذا لعل الإخوة قد اطلعوا على بعضها ؟
المقصود هذه الحداثة في الحقيقة أما تضر الدعوة بعامة والحديث بخاصة أنهم يريدون

(842/66)

أن يضعوا قواعد وأصول حديثيه وجديدة لعلم الحديث ويكفيهم في هذا أنهم يقعون في مخالفة قوله تبارك وتعالى (ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوليه ما تولى

ونصيله جهنم وساءت مصيرا)
فهؤلاء يخالفون سبيل المؤمنين لا يمكن إطلاقا لأحد من أهل الإسلام ما تخشى أن نتكلم عن الكفار ما يمكن لأحد من أهل الإسلام أن ياتى براى جديد سواء كان فرع أو اصل قاعدة أوفرع من قاعدة لا يمكن لأحد من هؤلاء أن يأتي بشيء يخالف فيه المسلمين لأن الله عز وجل يهدد هؤلاء المخالفين بما سمعتم (ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له من الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوليه ما تولى ونصليه جهنم وساءت مصيرا) ألان من المعلوم في علم الحديث وعلم أصول الفقه أيضا أن الحديث صحيح أو حسن أو ضعيف ثم هناك تقسيمات أخرى لسنا ألان في صددها فلو أن إنسان ما من هؤلاء الشباب المحدثين اليوم المغرورين بعلمهم والصحيح بجهلهم لو قالوا ما في عندنا إلا صحيح وضعيف ما في عندنا حديث وسط حديث حسن وبخاصة إذا ما قمنا الحسن كالصحيح إلى حسن لذاته وحسن لغيره هذه التقسيمات يزعمون أو يريدون أن يزعموا أننا لا نعترف بها تشملهم الآية السابقة وشاقوا وخالفوا سبيل المؤمنين فشاقوا الله ورسوله بذلك هذا من الجهة الشرعية ومن الجهة الواقعية لا سبيل أبدا لمخالفة هؤلاء العلماء لأن أي علم يمضى عليه قرون وقرون والعماء يتابعون في البحث فيه لا شك أنه يأخذ قوة ويأخذ زعم من المتأخرين زعما للمتقدم فإذا ما جاء إنسان يريد أن يضرب هذه الجهود كلها هذه السنين بل هذه القرون هذا رجل أحمق هذا رجل كأن لو ضربنا مثل مارى لو أن رجل أحمق وهذا لا وجود له في الماديات ما أدرى ما أقول مع الأسف أو مع الفرح لا وجود لمثل هذا النوع ولكن مع الأسف الشديد له وجود في المعنويات في العلوم هذه الشرعية مثل هذا الذي يأتي براى جديد في هذه العلوم كمثل إنسان أحمق له غرام في

الابتكار والإحداث فهو يريد ألان أن يبتكر طائرة لم يسبق إليها فهو لا يعرج عن هذه الجهود الجبارة وقولوا ما شئتم من أمثلة هذه مسجلات مثلا وهذا

الجهاز الذي يسموه أخيرا بالحاسوب لا يقيم وزنا لجهود هؤلاء الذين توفروا على خدمه هذا المخترع أوزاك إنما يريد أن يبتكر جهاز يسبق كل هذه الجهود وهذه الخدمات هذا يكون مجنون لكن مع الأسف أقول في الماديات ما نرى مثل هذا إنسان لكن نراه مع الأسف الشديد في العلوم في المعنويات هذه أقول الواقع بعد ما عرفناه من ناحية الشرع أنه ما يجوز لمسلم أن يخالف سبيل المؤمنين في أصول الحديث أو أصول الفقه أو الروي أو ما شبه ذلك لكن الواقع يكذبهم أيضا لا يمكن أن نصف الناس هذا يؤخذ بقوله وهذا لا يؤخذ بقوله وهذا يؤخذ بقوله بتة وهذا لا يؤخذ بقوله بتة لا يمكن هذا التصنيف على فرض ما نجعل له من حديث أم صحيح فقط أو ضعيف فقط لابد في هناك ناس مراتب ودرجات وقد يكون مثلا شخص في منتهى الضعف هذا لا يستشهد به في تعبير علماء الحديث لكن شخص أخر صالح مؤمن صادق ليس عاقل فطن إلى أخره لكن بسبب انشغاله في علم ما ضعف حفظه في علم أخر فهذا انطرح طرح وإذا ما روى في علم أخر يستأنس به ويستشهد به وعلى هذا جرى علماء الحديث ولذلك أنت بارك الله فيك بتذكر هؤلاء هل يريدون أن يأتوا بمصطلح جديد أم هم مع علم الحديث لكن الآراء الشاذة مثل ما ذكرت عنهم أن هذا أصولي وهذا شافعي وهذا احمد إلى أخره نسألهم ألان كما يعبرون في علم المصطلح من علوم الحديث المتابعات والشواهد وقد جاء في كلامك شيء من هذا الكلام ماذا يقولون في المتابعات والشواهد والمثال الذي نقلته عن الإمام أحمد في هو الذي حاملهم في مذهب هذه القاعدة والإمام الترمذي والإمام البخاري التلميذ يدفع الإمام البخاري في انه يصف بعض الأحاديث بأنه حسن وليس ليقول أنه صحيح مع أنه يقول في كثير من أحاديثه أنه صحيح أيضا يقولون في البخاري هذا بخاري كما رمينا به

(842/68)

ضربنا به عرض الحائط هؤلاء يجب الحقيقة أن يعلموا أن يبين لهم خطورة ما أليه ينحرفون وان من خالف

الجماعة ومن شذ شذ في النار وما نحتج نحن إلا استحوذ عليهم الشيطان فعليكم بالجماعة فإنما يأكل الذئب من الغنم القاصية إنما يأكل الذئب من الغنم القاصية فهؤلاء معرضون خاصة في هذا الزمان إلى ذئاب الكاسر عن أنيابها أرعوا كما تعلمون يعنى يهاجم الإسلام من أعداء الإسلام ومن المنافقين المتظاهرين بالإسلام بأساليب مختلفة جدا جدا منها محاربة السنة بشتى الوسائل والطرق وقد يستخدمون بعض المسلمين الطيبون القلوب ليقوموا بالهدم الذي يبطنه هؤلاء لكي يوجهوا هؤلاء الضعفاء وهؤلاء الضعفاء لا يشعرون بمكرهم .
شخنا دليل أيضا دائما نقرأه في كتبكم ونسمعه في الأشرطة الاستدلال بأية البقرة أن تضل أحداهما فتذر أحداهما الأخرى هذا في موضوعه تمام ضعف حفظ مع ضعف في حفظ تقوى الشهادة وتكون مقام رجل واحد
نعم هو كذلك .
حول قول في موضوع أفهم هل يؤمنون في مصطلح أم لا لبعضهم رسالة بعنوان نظرة جديدة في علم المصطلح الجديد ؟
فلا تلحظ هذا الذي كنا خايفين منه .
لكن في نفس السؤال شخنا أيضا يقولون الثقة إذا انفرد عن الإمام بن الظهري هذا ما يقبل هذا الثقة قالوا أين تلاميذ الظهري يعنى وتفرد هذا الثقة الوحيد يمكن شفنا في الاستدلال لهم في بعض المواضع لكن عندما نقرأ كلام مثلا أبن أبى حاتم في العلل ترى المتن فيه نكاره لما كان المتن فيه نكاره لما كان المتن فيه نكاره ورجع وقال بعض النكاره التي في المتن عل بعله إنفراد هذه الثقة دون بقية الملازمين والمكثرين عن الظهري وهو مجرد التفرد فقط شخنا إما إذا كان في المتن نكاره يرجع إلى هذا الشيخ هل يصح الاستشهاد للحديث الضعيف بالقراءن ويعزى هذا المتن الضعف سندا ألي رسول الله لأن معناه يوافق في ظاهر القراءن أم لا ؟

أم اللفظ فلا يعزى أم المعنى فبلا مادام أن المعنى كما ذكرت وارد في القراءن الكريم فلاشك في صحته أم أن الرسول تكلم بهذا اللفظ هذا يحتاج إلى دعم أخر وإذا كان السؤال بأنه لا يوجد إلا شهادة قراءن بمعناه فمعناه إذا صحيح دون لفظه هذا الذي يبدو لي .
وهذا موجود في الصحيح الجزء الخامس 596 شيخنا حديث من وعده على عمل ثواب فهو منجزه له ومن وعده على عمل عقاب فهو فيه بالخيار طبعا لم تذكر شخنا إلا طريقا واحد وهو في بيعلى وفى سنده سبيل بن أبى حزم القطعي وهذا إسناد ضعيف الجلي كل ما يقدر سبيل هذا فهو ضعيف وقد ضعفه الجمهور والحديث قال فيه الهيثمى رواه ... الطبراني والأوسط وفى سهيل بن حزم قلت من ثقل .
بن معين في روايته طالع وضعفه الجمهور كما تقدم وقلت والحديث مع ضعف سند ه فهو ثابت المتن عندي فإن شطره الأول يشهد له آيات كثيرة في القراءن الكريم في قوله تعالى (لا يخلف الله وعده) وقوله (ونتجاوز عن سيئات في أصحاب الجنة وعد الصدق الذي كانوا يوعدون) وأما الشطر الأخر فيشهد له حديث عبادة بن الصامت مرفوع بلفظ ومن عبد الله وسمع وعصى فأن الله تعالى من أمره بالخيار إن شاء رحمه وإن شاء عذبه .؟
هنا يبدو فيه عامل من تلك العوامل التي تجعل بعض القواعد أو الضوابط ليس على إطلاقها ووجود هنا شطران الأول هو كما ذكرنا شاهد في القراءن والشطر الثاني شاهده في السنة ولفظه قريب من لفظه وربما هذا الاقتران هو الذي أوحى إلى صحة التعبير لذلك الكاتب أن يقول ما قال والله أعلم أما القاعدة هي كما ذكرنا أنفا .
أنه أن الله لا يعزى إلى النبي وان المعنى فثابت بالقراءن يعمل به معنى العمل به ؟
هو كذلك .

(842/70)

وهذا أيضا هو الذي رجحه شخنا بن قطان كما ذكره الحافظ في النكت العلم بالحديث الضعيف إذا كان يوافق ظاهر القراءن من جهة العمل شخنا الراوي إذا كثر خطئه إلى أن استوعب كل حديثه أو كان الغالب عليه الخطأ أجد العلماء في كتب الجرح والتعديل يحكمون عليه بالرد إلا أن بعض المواضع مع أنهم يصرحون بأنه ليس له حديث قائم إلا أنه مع وجود تصريحهم بأن كل حديثه ليس بقائم أو انه ليس له حديث مستوى أو مستقيم يقولون يكتب حديثه ولا يحتج به مثال ذلك قول بن عزيز في أبى بكر أبى مريم قال الغالب على حديثه الغرائب وقلما يوافق عليه الثقات وهو مما من لا يحتج به ولكن يكتب حديثه وكذلك أيضا قال أبو حاتم في مروان بن سالم فهل هذا يعد تساهل أو لهذه الحالة ضوابط ممكن أن الرجل يكون كثير الخطأ إلى أن يستوعب كل حديثه أو غالب حديثه ومع ذلك يصلح أن يستشهد به ؟

والله الذي يبدو لي والله اعلم أن هذا يختلف من روى إلى أخر موصوف بمثل هذه الصفة فمثلا أبو بكر بن أبى مريم هذا أنت تعرف أن سبب طرحه حديثه أنما هو انه كان أختلط وإذا كان الأمر كذلك فيمكن أن يكون له أحاديث ولو قد تكون قليلة وأكد قد تكون قليلة وأكد قد تكون قليلة بالنسبة لبعض الباحثين والصابرين لحديثه ولكن تكون هذه الأحاديث من المحتمل أن يكون قد حدث بها قبل أن يختلط في هذه الحالة ما ينبغي أن يطرح حديثه بالكلية وإنما يمكن أن يستشهد به ما دام أن لعله التضعيف هي الاختلاط بخلاف ما لو كانت العلة هو أنه ضعيف الذاكرة والحافظة فطرة أو طبيعة وليس له حال خير من حاله هذا يلد عليه ما قيل فيه إذا كنا به الحديث لمثل هؤلاء يختلف من راوي إلى أخر ولعل هذا واضح .

يعنى المختلط ممكن أن يكون ليس له حديث قائم في زمن الاختلاط وما قال فيه يكتب حديثه بمعنى ما كان في زمن الاستقامة .

(842/71)

شخنا أيضا مسألة خلاف العلماء في قبول وزيادة الثقة والحكم عليها بالشذوذ هل هذا خاص في باب الوقف والرفع وباب زيادة راوي وتقصه وباب الإرسال والاتصال أم أن ذلك يتعدى إلى مثلا على سبيل المثال تصريح مدلس بالسماع الجماعة رواه عن المدلس بالعنعنة وفرد أقل منهم عددا أ وحفظا رواه عنهم بالسماع كذلك أيضا في أثبات صحبه الصحابي أو أنه ليس بصحابي كذلك مثلا في إثبات كل ما يزيل العلة الموجودة بالسند قد يرى الحديث الجماعة ولأحفظ الحديث فيه على عله ويخالف أخر ويرى الحديث سالم من هذه العلة هل قاعدة الزيادة والشذوذ والقبول هل تجرى أيضا في هذا الموضع أم تخصص بما هو مشهور وكثير الاستعمال في العلى بالوقف والرفع والوصل والإرسال ؟
لا الذي اعتقده هو أن الأمر شامل لك هذه النماذج من الاختلافات ولكن لابد من النظر ألي صفة ذاك الراوي الذي تستطيع أن نقول ابتداء أنه شذ عن الجماعة وخالفهم في الرفع مثلا أو في الزيادة في المتن أو في تصريف تحديث المدلس وذلك ما ذكرت لابد من النظر في ترجمة هذا الذي جاء بهذه الزيادة فإذا كان من الناس العاديين الذين لا يذكرون بمزية في الحفظ والضبط مثلا القاعدة على شمولها وعمومها بخلاف ما لو كان هذا الذي خالف الجماعة بشيء من هذه الأمور أو المواضع التي ألمحت أليه وتوسعت في ضرب الأمثلة بها فإذا كان من عامة الرواه وليس هناك في ترجمته ما يميزه عن أمثالهم فحين إذا تجرى القاعدة على عمومها وشمولها هذا هو الأصل إذا ما لحظنا العلة أو السبب الذي من أجله تبنى علماء الحديث رفض جده الثقة إلا بالشروط التي تعرفها سبق أن ذكرنا بعضها بمناسبة النظر يعنى إذا لزم توهم الثقات من أجل ثقة عادى هنا القلب يشهد بأن العكس هو الصواب بمعنى بديل أن نوهم جماعة من الثقات فأيسر منه أن نوهم ثقة خالفهم ساء كان زيادة في المتن أو في المسند أو في ذلك من الأمثلة التي سبق أشرت إليها هذا هو الذي يبدو لي والله اعلم

(842/72)

هنا أخونا أبو الحسن كتب هنا قال قرأت بخط الشيخ بحاشية على السلسلة الصحيحة الجزء الثالث تضعيفه إسناده زيادة ومغفرة ثم تحسينه لها بعموم النص القرأنى ؟
يعنى هذا شاهد من حيث أن الحديث الضعيف إذا شهد لمعناه نص قرأني فهو من حيث أن المعنى صحيح ذلك لأن قوله تبارك وتعالى (وإذا حيتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها) فإن كان للابتداء السلام درجات ثلاث السلام عليكم / السلام عليكم ورحمة الله / السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فإذا أراد المسلم أن يطبق الآية الكريمة فحيوا بأحسن منها فهو لابد وأن يزيد شيئا على ما ألقاه المبتدى بالسلام وألا يكون قد طبق شطر من الآية دون الشطر الآخر منها الذي هو الأكمل حيث قال فحيوا بأحسن منها أو ردوها .
فالذي ابتدأ السلام سلام كامل السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ورد الراد عليه بمثله هو ما رد أحسن منها أنما رد بمثلها فكيف يكون رد بأحسن منها هنا نحن نستأنف أيضا بتقوية معنى الحديث حتى ولو لم يكن مثل هذا النص القرأنى هو عمل السلف عمل عبد الله بن عمر بن الخطاب الذي كان يمنع من الزيادة ابتدأ ويزيد في الجواب على السلام الكامل فهذا الذي أراده .
أقول هذه مع هذا ؟
أش هذا مع هذا ؟
يعنى عموم نص القراءن مع الأثر .؟
نعم ونسأل الله يفقهنا في حديث نبينا وأن يوصلنا إليه .
شخنا الراوي إذا أختلف فيه قول إمام واحد يعنى مرة يوثقه ومرة يضعفه فمره عدله وأخرى جرحه ولم يظهر لنا أي دليل على المتقدم أو المتأخر من القولين فعلا يحمل هل يقال أنه يجرحه واعتمد التجريح أو يوثقه أو يفصل بين الجرح والتعديل والمفسر
نقول كما نقول فيما لو كان الجارح غير موثق فماذا نقول .
ننظر ألي تفسير الجرح والإجمال ؟
هو نفس الجواب
هكذا يعنى العبرة في ذلك باب التفسير والإجمال ؟

التفسير للجرح وإذ كان الجرح مفسر وبعد تفسيره
تبين أنه جرح حقيقي حين إذا قدم على التوثيق
سواء كان الموثق هو الجارح واحد أوكان مختلفين .
والمواضع التي نجدها في كتبكم حفظكم الله بتقديم
الجرح هذا محمول على هذا التقديم ؟
هو بلا شك دون الجرح مفسر ومؤثر .
الأولى شخنا عند قرأت الإعداد أن نبدأ باليمن أو نبدأ
بالشمال ؟
طبعا نبأ بالسنة .
باليمين ؟
نعم أما البدء بالشمال هذه طريقة الكفار
قال قلتم حفظكم الله في حديث برقم 1031 أيا
معشر الأنصار أن الله قد أثنى عليكم خيرا في
الطهور فما ظهوركم هذا قالوا نتوضأ للصلاة
ونغتسل من الجنابة فقال رسول الله فهل مع ذلك
غيره قالوا لا غير أن احدنا آذ خرج من الغائط أحب
أن يستنجى بالماء فقال رسول الله هو ذاك
فعليكموه الحديث ذكرتم انه ضعيف بهذا اللفظ
وذكرتم أحد الرواه فيه ومن وثقه ومن جرحه فلما
ذكرتم قائمة الموثقين وقائمة المجروحين ذكرتم
حفظكم الله فقلتم لقد رأينا اسم ابن معين وبن
حبان قد ذكر في كل من القائمين الموثقين
والمضعفين وماذاك إلا للاختلاف اجتهاد الناقد في
الراوي فقد يوثقه ثم يتبين له جرح يستلزم جرحه به
فيخرجه وهذا الموقف هو الواجب بالنسبة لكل ناقد
عارف الناصح وحين إذا فهل يقدم قول الإمام
الموثق عن قوله الجارح لاشك أن الثاني هو المقدم
بالنسبة إليه لأنه بالضرورة هو لا يجرح إلا وقد تبين
له أن في الراوي ما يستحق أن الجرح به فهو
بالنسبة إليه جرح إلا وقد تبين له في الراوي ما
يستحق أن الجرح به فهو بالنسبة إليه جرح مفسر
فهو إذا مقدم على التوثيق وعليه يعتبر توثيقه قول
مرجوح مرجوع عنه ويسقط إذا من القائمة الأولى
أسم بن معين وبن حبان كموثقين وينزل عددهم من
8 ألي 6 ننظر ما قول بن معين وبن حبان قول ابن
معين في الأول قال مره ضعيف الحديث وقال

الأخرى والله الذي لا إله إلا هو أنه لمنكر الحديث يكون هذا تفسير ؟

(842/74)

يمكن أن أقول قبل أن تمدني بمددك هذا خطأ لكن مدتني بمدك فذكرته بجرح مفصل
نعم قال الأول ضعيف الحديث وقال أخر والله الذي لا إله إلا هو انه لمنكر الحديث وكذا في بن حبان قال يعتبر حديثه من غيره رواية بقية عنه ولعل هذا من طريق بقية شخنا في مسألة صيغة الجزم وصيغة التمريض وكلام أهل العلم في الفرق بينهما وكذلك قول أهل العلم يفرق بين حديث صحيح وحديث حسن وبين إسناد صحيح وإسناد حسن ولما يقرأ طالب العلم يجد المتقدمين لا يتحرون هذا الفرق بل يجد من الأئمة الذين يذكرون هذا في كتب المصطلح كالحافظ بن حجر أيضا قد لا يتحراه فلو تمدنا حفظكم الله متى اشتهر هذا الاصطلاح ومن تعرفنه ممن يتحرى ذلك ويلتزمه حتى ننسب القول إليه نسبة صحيحة فقول انه ساقه بالتمريض ومعروف الاصطلاح في ذلك لأنه يمكن أن يسوقه بالتمريض وهو مقبول؟
إما متى بدأ هذا الاصطلاح فجوابي ما المسؤل عنها بأعلم من السائل أما من العلماء أو الحفاظ الذين يستعملون هذا التعبير العلمي الدقيق فيحضرني الإمام النووي والحافظ الذهبي ولو لا ما ذكرت حول الحافظ العسقلانى لضممته أليهما لكن لعل ذلك ليس قاعدة متربة منه يعنى المفروض في مثله أن يلتزم هذا التعبير العلمي الدقيق أما كما قلت بالنسبة للعلماء القدامى فمن الصعب أن ننسب أليهم التزامهم بمثل هذا الاصطلاح العلمي الحديث الدقيق لكن الذي يجاوب التعبير العصري سؤال الذي يطرح نفسه ماذا وراء ذلك.
وراء ذلك شخنا نسبة من الأقوال يعنى لما أقرأ مثلا لأحد الأئمة وقد ساق الحديث بالتضعيف (روى مثلا) هل ممكن أن أعده بجمله المضعفين للحديث؟
لا ولكن لا يمكن أن تعده جمله المصححين.
كذلك الأتراب لأنه متربة لأن صنيعه مقرب في ذلك لا

أعد هذا ولا ذاك.؟
لا حين إذا رجع الأمر ألي التضعيف.

(842/75)

نعم لكن لو أن نظرت في الإسناد وكان هنالك عدد قائمة بالذين صححوا والذين ضعفوا ووقفت مثلا في ذكر هذا الحديث إلا وان مثلا الحافظ الذهبي ذكره بصيغة التمريض هل لي أن أضمه أدخله إلى قائمة المضعفين لأنه أتى بصيغة التمريض هذا هو الفائدة في نظري أنا من السؤال؟
هذا ما أظن عرفـ جوابه مما سبق من كن نعلم انه يلتزم هذا الاصطلاح حين إذا؟
نعم
لكن أن قصدي بالنسبة لكلامي بالنسبة للمتقدمين الذين لا نعرف عنهم مثل هذا الاصطلاح
لا نعدهم مضعفين ولا موثقين بهذا إلا مصححين ولا معلين.
بلى هو كذلك لكن أردت أن أقل أن نتيجة العمليه يعود إلى الاصطلاح
يعود إلى الاصطلاح؟
نعم يعود إلى الاصطلاح تماما لو رأينا عالم أو حافظ مما ذكرنا أسماء بعضهم أنفا يقول في الحديث ما روى موقفنا من هذا الحديث مبدءيأ هو انه ضعيف إذا رأينا حافظا منم هؤلاء الحفاظ الذين يلتزمون هذا الاصطلاح قال في الحديث ما روى فنحن تأخذ من هذا تضعيفا لكن لسنا ملزمين بالاستمرار عليه فيما إذا وجدنا لهذا الحديث إسناد ينافى التضعيف إما أن يكون حسن على الأقل لغيره أو من هو مما لا يضطر.
أخوتا الأيمان تتمت الكلام في الشريط الثاني؟
هذا ندعه جانبا وننتقل إلى المتقدمين الذين لا نعرف منهم مثل هذا الاصطلاح فقال في حديث ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال كذا وكذا فإذا كنا لا نستطيع أن نفهم منه صحة فمن باب اللزوم نحن نعتبره ضعيف واضح.
نعم الآن؟
حيث سبق (إذا سبق) الجواب على قولك إذا وقفنا

إسناد إلى أخره لا يختلف الأمر بين هذا وهذا في النتيجة في الثمرة لكن كما هو الفرق الفرق أن هؤلاء المتأخرين صرحوا وأعنى الذين التزموا أنهم قالوا روى فهو يشال التضعيف أولئك لم يصنعوا صنعهم ولم يفعلوا فعلهم لكن تعبيرهم يروى من الناحية العربية يساعد على الإصطلاح في الواقع.

(842/76)

الهدى والنور - (852) (كامل) [الرد على عبد الله السعد - ومنهج المتقدمين والمتأخرين]

من بدع المحدَثين على المحدثين
رد الشيخ العلامة المحدث محمد ناصر الدين الألباني-رحمه الله- على عبد الله السعد. شريط رقم (852) من سلسلة الهدى والنور
السائل: أقول يا شيخ طلب منهم أن يكتبوا ليصبح الشباب على بصيره, فقالوا: إن شاء الله غداً وإلى أجل غير مسمى "من يقول بمنهج المتقدمين والمتأخرين "
الشيخ علي حسن: حتى نضبط الموضوع تأكيداً لكلامك. شيخنا أنا كتبت لعبدالله السعد رسالة أسأله فيها عن منهجه أول ما كمايقال: شع شعاعه , قبل حوالي ثمان سنوات
.الشيخ الألباني: ما شاء الله
.الشيخ علي حسن: رساله طيبه ولطيفه ودوده وتعارف وكذا فلم يجبني بجواب من ذلك الحين قبل أربع سنوات باعث لي مع واحد أردني كان يشتغل هناك بالرياض, يقول له: سلم على فلان وقل له: وصلت الرسالة وانتظر شرح المنهج في مقدمة كتاب سينزل في رواية أبي الزبير عن جابر وأيضاً الكتاب إلى الآن ما نزل.
السائل: يا شيخ! شيخنا الشيخ سعد الحميد هو الذي ندرس عنده علم الحديث أصبح ضجه عنده هذه المسئله , فطلب من السعد مجالس فيقول: بعد أسبوع بعد أيام حتى كتب له كتابات: من قال من العلماء السابقين علماء السنه أو علماء البدعه في الحديث. من قال بهذا المنهج وهذا التفريق فأعطاه

الأسئله ولم يجبه على هذا أبداً.
الشيخ الألباني: هذا منهجهم هذا جهلهم!!
السائل: والمصيبه يا شيخ إذا كنا نقول هذا الأمر ولا نبالغ فيه ولا نتصدر فيه إلا لما نعلم أن الشيخ عبدالله السعد يحضر عنده فوق المائه والمائه والخمسين , فهؤلاء ما ذنبهم أن يسلكوا هذا المنهج الخطر في الحديث.
الشيخ الألباني: أنا كنت سمعت له شريطاً يخاطب هؤلاء الطلبة الذين حوله -وهم بلا شك لا يعلمون شيئاً - بأنه يجب الإهتمام والعناية بنقد المتون.
السائل: أيوه! مسجله يا شيخ أنا جمعت.
الشيخ علي حسن: أخونا رياض سمع عدة أشرطه من أشرطة السعد ثم اختار , شيخنا , أهم النقاط ليسهل عليك مراجعتها لأن الشريط بيجوز يتعب.
الشيخ الألباني: أنا كنت قرأت شيئاً من هذا. قلت: يا ويله! إي هذا نقد المتون بالكاد يستطيع أن ينهض به كبار علماء الحديث وهو يذيع هذا بين الطلبة الذين لا يفقهون شيئاً , والحقيقه: أنه في هذا الزمان يصدق فيه على كثير من الناشئين من الطلاب المثل العربي القديم " إن البغاث بأرضنا يستنسر "والبغاث -كما تعلمون - هو الطير الصغير يعمل ويتشبه بالنسر الكبير , أو كما قيل: تزبب قبل أن يتحصرم , أوكما يقول الحافظ الذهبي -رحمه الله-: يريد أن يطير قبل أن يريش. الله الله , فتنه "ونبلوكم بالشر والخير فتنه ".كنا نشكو من الجمود أصبحنا نشكو من الفلتان والانطلاق بدون حدود ولا قيود.
الشيخ علي حسن: أقول: أذكر لكم كلمة قبل سنوات كنا في مجلس قي مدينة الحصن هذه التي عند إربد , فقلتم: إن التقليد المنضبط خير من الإجتهاد الأهوج.
الشيخ الألباني: صحيح والله صحيح.
(كان الشيخ -رحمه الله - يسأل السائل عن أوراق قدمها له فيها كلام للسعديسأله فقط هل هي من كلامه أو من كلام السعد)
السائل: يا شيخ بدون لا أقاطع كلامك ,هو له طريقه في النقاش ,هو يقول: ما سكت عنه النسائي فهو صحيح؛ ويستدل بعبارة ابن حجر في "نتائج الأفكار": يقول ابن حجر: ذكر هذا الحديث النسائي ولم يذكر له علة فاقنضى أنه صحيح عنده؛ قلت للشيخ عبدالله السعد: هذا ما يقتضي كل هذا الأمر؛ فهل أحاديث

الطير -سكت عنه النسائي هل هي من هذا الباب فيقول: ليس الغالب؛ فيعطينا عبارة مطاطة فيجمع بين هذا وهذا.

(852/1)

الشيخ الألباني: نعم نعم , اللهم إهدنا فيمن هديت.
السائل: يا شيخ في الرياض أصبحوا محتارين ينظرون إلى الشيخ وهو يعقد أمالي: حدثنا شيخنا عبدالله بن الصديق الغماري بسنده؛ ثم يسرد -عنده حفظ يعني عجيب-لكن هذا ما يبرر فيحضر عنده حوالي مائتين لكن شيخنا سعد الحميد مايحضر عنده إلا عشرة في التأصيل في المصطلح من ألفية السيوطي وتدريب الراوي حتى فتح المغيث أنهاها كلها فأصبحوا محتارين نقول أحضروا المجالس اقرؤوا في السلسلة لا بذات الألباني لكن لما يقرر في السلسلة واقرؤوا فتح المغيث يقولون: ما فيه استقراء ما فيه منهج المتقدمين هذا جمود وهذه عباراتهم.
الشيخ الألباني: الله المستعان.
الشيخ علي حسن: شيخنا كلمة دعوى الاستقراء والسبر في هذه الأزمان المتأخره التي لا يوجد بين أيدي أهل الحديث المشتغلين به سوى الواحد والأثنين من كتب أهل الحديث إلا النزر اليسير كيف يعني: يستطيعون أن يطلقوا ألسنتهم بكلمة الإستقراء والتتبع والسبر.
الشيخ الألباني: الأهواء تعمي وتصم؛ الأهواء والجهل .. إيه نعم؛ جاء بعض الشباب من سوريا؛ المشكله الكبرى: أن الوعي العام غير منتشر بين المسلمين بغض النظر أن يكون عندهم ثقافة شرعية أو حديثيه؛ أن كل من تكلم ظنوا أنه عالم؛ هذا معناه: البساطه قي التفكير والسذاجه نعم؛ طرح علي هذا الشاب من سوريا سؤالاًيقول: عندنابعض الناس اليوم؛ أو قبل هذا يقول: نحن نعرف أن من القواعد الأصولية "أن الأصل في الأشياء الإباحه " شو رأيك؛ قلت له هذا هوالمعروف قال: نبت عندنا نابته يقولون: لا الأمر ليس كذلك؛ والشاهد ليس مجرد هذا النفي إنما الدعم لهذا النفي؛ قال: واستدل بقوله -

عليه السلام -: "كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل ولو كان مائة شرط " قلت له: هذا لايؤيد بل بالعكس، هذا يثبت أنه لا يجوز وضع شرط لم يشرعه الشارع، قال: هو يقول: أنه في رواية "كل عقد " بدل "كل شرط" قلت له: هذه الرواية أولاًغير معروفه ومخالفة لرواية الصحيح، ثم مع ذلك لم يثبت عكس القاعدة. الشاهد من كلامي: قلت: يعني بأنتم مشكلتكم أن كل من تكلم ظننتم فيه أنه عالم يا أخي لاتهتموا بكل من يتكلم.

(852/2)

السائل: أثبت الشيخ سعد الحميد أ ن فكر "المتقدمين والمتأخرين " منطلق من مكة، لأن أعطيناه رسائل المليباري "نظرات في علوم الحديث"...الخ، فكل من أتى بهذا المنهج كانت له دراسة مسبقه في مكة، الآن يا شيخ كتب المليباري في الرياض مجرد ما تنزل تنفذ النسخ في أربعة أيام. أنا تتبعت هذا من خلال اللإستقراء كما يقولون، حمزة المليباري: الظاهر عالم من الهند مقيم في الجزائر كان مدرس في دار الحديث في مكة، فأقول يا شيخ مجرد ما نزل " نظرات جديدة في علوم الحديث"حتى تطايروا فيه وأصبح كأنه كشف ما يكنونه هم من مناهجهم لأنه صرح صراحه. الشيخ الألباني: وافق شن طبقه، هذه ظاهرة جديدة بأستاذ. هو مستنسخ الأخ -الله يجزاه خير - أشرطة أحد الدعاة إلى هذا المنهج المنحرف! الشيخ عبدالله السعد -لا بد سمعتم عنه شيئاً -قلت للأخ: أنه من إنحرافه أولاً في هذا العلم، وعدم وضع الشيء في محله ثانياً -وهذا طبعاً مما ينافي الحكمة -يلقن الطلاب الذين يحضرون حلقته بأنه ينبغي ألانقتصر على نقد الأحاديث من بأسانيدها وإنما يجب أن ننقدها بمتونها أيضاً، هذا تخريب للشرع! هذا منهج الماديين أوالعلمانيين، يعني نحن لا نشك أن كبار أئمة الحديث كانوا ينقدون كانوا ينقدون المتون لكن كان عندهم قدرات وعندهم مبررات، فوين كان هو - ولا غيره-من الناشئين اليوم فكيف يلقن هؤلاء المبتدئون مثل هذا الهدم الصريح للسنه، نقد المتون،

هذا الذي يسموه الآن بلإصطلاح الغربي "النقد الداخلي " وهذا تعبير- يعني حقيقةً-هدم من الداخل وهو أنكر أحاديث صحيحة يعني من الطريقه هذه.
السائل: يا شيخ عندنا بعض الأسئلة لتوضيح هذه المسألة، خصوصاً الآن في الرياض هم الذين يتبنون هذا المنهج فأصبح جملة من الشباب متذبذب فأوردنا بعض الأسئلة ومنها أسئلة الشيخ سعد قال أعرضوها على الشيخ ناصر.
س1:لا يخفى على فضيلتكم ما يتردد في أوساط طلبة علم الحديث في هذا الزمن من إثارة لما يسمى "منهج المتقدمين والمتأخرين " أولاً: فهل تعلمون -بارك الله فيكم -أحداًأثارهذه الدعوى من العلماء السابقين؟
الشيخ الألباني: جوابي على ذلك: لا بل أعتقد أن هذا التفريق هو مما يدخل في عموم قوله -عليه الصلاة والسلام -"كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار "ولست أعني أنها بدعة مجرد أنه أمر حادث لأن هذا المعنى المحدد ليس هو المقصود من هذا الحديث وأمثاله، وأنما المقصود: المحدثة التي يتقرب بها المحدث إلى الله تبارك وتعالى، فمن هذه الحيثيه هذه بدعة ضلالة، وليس هذا فقط بل هم أشبه ما يكونون بالذين يتقربون إلى الله بما حرم الله كالذين يتقربون بالصلاة عند قبور الأولياء والصالحين والأنبياء، فهذه بلا شك معصيه فهي معصيه لكن التقرب بالمعصيه إلى الله هي بدعه فهم حينما يفرقون بين علماء الحديث المتقدمين وعلماء الحديث المتأخرين أحدثوا شيئاًلا يعرفه أهل الحديث إطلاقاً، ولو أنهم وقفوا عند هذا الإحداث فقط لربما كان الخطب سهلاً لكنهم أضافوا إلى ذلك أنهم يتقربون بهذا الإحداث إلى الله، ثم زادوا كما يقال" في الطين بلة " أنهم يخربون السنة ويقضون عليها بمثل هذا التفريق. ثم مما لا شك فيه أن هذا التقسيم مجرد خاطرة خطرت في بال أحدهم وهو الذي سن هذه السنه السيئه فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى ما شاء الله ولعله يقضى عليها قريباً -بإذن الله تعالى -،فالمقصود: أن هذا التقسيم لا سبيل إلى وضع حدود له فمن هم علماء الحديث القدامى ومن هم المحدَثون-منهم من بعدهم -.كنت أظن سمعت شريطاً لهذا فأنت باعتبارك أنك حديث

عهد بالإستماع لأشرطته تذكرني إن أصبت أوأخطأت، في ذهني -وهذا من سنين - كنت قرأت شريطاً له أوسمعت، يجعل الإمام الدارقطني -هو كذلك-.

(852/3)

السائل: أوردنا عليه يا شيخ هذا السؤال فقال: أنا لم أقل كذا.
الشيخ الألباني: أيش قال؟
السائل: قال: أنا أقول: الغالب أن من أتى بعد الدارقطني.
الشيخ الألباني: شوف الكلمات هذه!!
أحد الحضور: أنا أقول شيخنا: الحد هو بداية القول بهذه الفريه من قالها هو الذي يبدأ العهد الجديد في هذه المسأله.
السائل: لكن شيخنا فيه مسأله؟
الشيخ الألباني: آه تفضل!
السائل: المليباري يا شيخ، إضافة على التقسيم يفرق يقول: التقسيم الصحيح ليس ثلاثمائه، التقسيم الصحيح: هو أن نقول: هناك مرحلة الرواية وهناك مرحلة ما بعد الروايه، مرحلة الرواية: هي ما تسمى بالمتقدمين الآن، عصر الإسناد وعصر الرواية تأخذ بالحفظ، أما مرحلة ما بعد الروايه: فهي مرحلة إلى من بعد القرن السادس وهكذا التي قعدوا ما حفظوا اولئك في المرحلة الأولى.
الشيخ الألباني: لاحول ولاقوة إلا بالله، يعني: أيش معنى هذا علم الحديث والمصطلح قضي عليه!!
السائل: أقول يا شيخ هو يجعل فرق- كما أسلفتم في كلامكم -أن المتقدمين والمتأخرين الفرق بينهم أن من أتى بعد بعد الدارقطني -في الغالب- تغير المنهج، ثم هو يقول: من الخطيب البغدادي وبعده تغير المنهج الصحيح لعلم الحديث -وهو مكتوب هنا - في الكفايه، ثم يفرق يقول: منهج الخطيب في الكفايه على منهج المتأخرين، أما في الزيادة وما يتعلق بها -وهذه مخطوطه لم تخرج بعد- أنه سار فيها على طريقة المتقدمين.
الشيخ الألباني: أعوذ بالله! يعني: معنى هذا الكلام أن الرجل أحاط بعلم المتقدمين وعلم المتأخرين في

الحديث ثم استطاع أن يميز المتقدم من المتأخر، هو بالكاد أن يحيط علماًبما سطر في كتاب المتأخرين فضلاً عن أن يحيط بعلم المتقدمين المبثوث الموزع في عشرات الكتب. الله المستعان، صدق رسول الله "إذا لم تستح فاصنع ما شئت".
السائل: الطلبة الصغار يعني قام أحدهم -يقول أحد المدرسين عندنا في قسم الحديث وأصول الدين- قال: ياشيخ أن الفرق الحاصل بين المتقدمين والمتأخرين هو ما سطره صاحب ميزان الإعتدال -الذهبي-في مقدمة كتابه ألا وهوقوله: الحد الفاصل بين المتقدم والمتأخرعام ثلاثمائه، فهذا يقوله الصغار، وهو يقول: أن بعد الدارقطني في الغالب تغير المنهج، والمليباري يقول: أن المتقدمين والمتأخرين ليس هذا المصطلح عندنا في التفريق، المصطلح عندنا في التفريق هو أن نقول: هناك مرحلة وهي مرحلة الروايه كالبخاري وأحمد الذين سطروا من حفظهم فهؤلاءقاموا على الرواية، وهناك مرحلة أخرى وهي ما يسمى عندنا بمنهج المتأخرين وهي مرحلة ما بعد الرواية، والمرحلة الأولى: ألا وهي مرحلة الرواية تبدأمن مرحلة من بعد الصحابةإلى نهاية القرن الخامس الهجري، وأما الأخرى -وهي مرحلة ما بعد الرواية -تبدأمن بعدهذا.
الشيخ الألباني: طيب ما ثمرة هذا التفريق لو سلم به جدلاً، ما ثمرة هذا التفريق؟
السائل: ثمرته يا شيخ الإحالة على الفهم عندهم.
الشيخ الألباني: ليس في كلام الرجل توضيح أن الذين كانوا في مرحلة الرواية هل كانوا ينطلقون من الرواية تصحيحاً وتضعيفاً وترجيحاً وتحديداً و نحو ذلك كانوا ينطلقون في أثناء الروايه حول هذه العلوم التي سجلت فيما بعد وسميت بعلم "مصطلح الحديث" لا يوجد توضيح عن هذه الفكره، بلا شك أن علم رواية الحديث انقطع في القرون المتأخره لكن ما ثمرة هذا التفريق، لعله في مكان آخر يتعرض لبيان ثمرة هذا التفريق، يعني: أئمة الحديث الأولين -كأصحاب السنن والصحاح ونحو ذلك، هؤلاء من علماء الروايه فيما تنقل، هل يعني: أنهم لم يكن عندهم درايه.
السائل: لا.

الشيخ الألباني: هذه المشكله، فإذاً الكلام، صف كلام ليس تحته ثمره وفلسفة ليس لها نهايه وتوجيه لطلاب العلم، ماذا يستفيدون من هذا التفصيل؟ لاشيء أبداًبينما لابد من الرجوع إلى علم الروايه وعلم الدراية، وعلم الدراية ينقسم إلى قسمين -كما هو معلوم -علم مصطلح الحديث وعلم أصول الفقه، ولا شك أن علماء الحديث الأولين كانوا على قسمين- هذا لايمكن إنكاره-فمنهم من كان عالماً بالرواية والدراية معاً، ومنهم من كان حاملاًللعلم وهي رواية في الحقيقة ولذلك أنا أستهجن هذا التقسيم لأن فيه إشعاراً لهضم حقوق اولئك الرواة من حيث أنهم كانوا علماء بما يروون ويعرفون ما يروون من صحيح وضعيف وما شابه ذلك، الله المستعان.
السائل: الفقرة الثانية من السؤال: هل هناك مسألة علمية أخذ بها المتأخر لم يقل بها من المتقدمين أحد أعني في علم الحديث؟
الشيخ الألباني: لا أعتقد أنه يوجد شيء من هذا، هذا علمي، لكني لاأستبعد أن يكون هناك قول قديم أخذ به بعض المتأخرين مرجحين له على غيره، هذا ممكن وهذا في الحقيقة الذي أنا أفهمه كأن القول في هذه المسألة الحديثيه كالقول في غيرها من المسائل الفقهيه، أي: أنه كما أنه لايجوز أن يتبنى الفقيه حقاً في هذا الزمان قولاً محدثاً لم يسبق إليه من أحد الأئمة المتقدمين كذلك لا يجوز لمن كان عالماًبعلم الحديث أن يتبنى رأياً جديداًلم يسبقإليه من أحد من العلماء المتقدمين، كل ما يجوز لهؤلاء و هؤلاء هو أن يرجحوا أو يتبنوا رأياًمن رأيين أوأكثر أما أن يبتدعوا فلا، وعلى هذا أقول: لا أعتقدأن هناك مسألة لم يقل بها أحد أو راي لم يقل به أحد.
السائل: الفقرة الثالثة من القضايا العلمية التي تثار الدعوى فيها على أن فيها فرقاً بين المتقدمين والمتأخرين ما يلي (التدليس-الإختلاف - تحسين الأحاديث- الشذوذ-النكارة - زيادة الثقه-التفرد-تعليل الأئمة للأحاديثالتي ظاهرها الصحه) فمثلاً: يرون أن من وصف بالتدليس لا يتوقف عن حديث برواه بالعنعنهإلا إذا كان هناك ما يدل على أن المدلس أسقط منه الواسطة ويستدلون بعبارة نقلت عن يعقوب بن سفيان ويحيى بن معين في هذا فما

رأيكم؟ وشبيه بذلك من وصف بلإختلاط أو التغير كأبي إسحاق السبيعي؟
الشيخ الألباني: ليس لنا رأي محدث بطبيعة الحال فنحن مع العلم المسجل في علم المصطلح ولا أكثر من ذلك.
السائل: هم يقولون يا شيخ، أن التدليس، لماذا نرد كل من عنعن لماذا نقبل كل من تفرد.
الشيخ الألباني: هل يقولون بالحديث الحسن؟
السائل: إي نعم يا شيخ يقولون بالحديث الحسن.
الشيخ الألباني: ما معنى الحديث الحسن، هل هو كالحديث الصحيح، هو دونه عندنا، وعندهم كذلك؟
السائل: عندهم مسمى بالصحيح.
الشيخ الألباني: لا، بارك الله فيك ما يهمنا الآن التسمية، هو هلأ شوف بالإصطلاح القديم كل حديث يحتج به فهو صحيح ويدخل تحته الحسن لكن من دقة من جاء بعدهم مثل هذا الخلاف قد يكون بين القدامى والمحدثين أو إختلاف اصطلاحي ما غيب الحقيقه الواقعه شيئاً، فليكون تعبيرهم دقيقاً قالوا صحيح وقالوا حسن، لكن الحديث الحسن في واقعه معرض لأن يحشر في زمرة الحديث الضعيف أكثر من الحديث الصحيح، هنا يقال لهم: لمذا تنقدون الحديث الحسن مع أنه دون الصحيح فالذي يدلس مثلاً فيتتبع حديثه فقد يرد إذا لم يوجد مثلاً له تصريف و تعزيز أو لم يكن له شاهد يقويه، فهم يريدون المسألة تكون جامدة ما فيها مرونة، هذا من جهلهم في الواقع والله المستعان.

(852/5)

السائل: السؤال الثاني: ما رأيك في سبر أحوال الرواة عن طريق تتبع مروياتهم للحكم عليهم بحكم قد يوافق قول بعض الأئمة في ذلك الرجل وقد يخالفه وبالذات الرواة المختلف فيهم ونحوهم كشريك القاضي، وإذا ما سبرت مروياته وتتبعت ورأينا أنه حسن الحديث وهكذا؟
الشيخ الألباني: لاأرى مانعاً من هذا التتبع بل هو بلا شك يفيد مادام منضبطاً ومقيداً بالقيد المذكور فيه، أي: بشرط ألا يخرج عن قول من أقوال الأئمة

المتقدمين فإذا كان المقصود من هذا التتبع لأحاديث الراوي هو أن يساعده على ترجيح قول علىآخر فنعما هو، أما أن يبتدع قولاًلم يسبق إليه فقد عرفنا جوابه من قبل، وكما نقول في كثير من المناسبات سواء ما كان منها حديثياً أو فقهياً: أننا نستدل بعموم قوله تعالى "ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وسائت مصيراً"،عندنا نص عن الإمام شيخ الإسلام ابن تيميه -رحمه الله -أنه يقول: ليس لأحد من المتأخرين أن يأتي بقول يخالف كل أقوال المتقدمي، لأنه يكون محدثاً ويكون مبتدعا ويكون مخالفاً لسبيل المؤمنين، فسبيل المؤمنين في المسألة الفقهية الفلانية مثلاً فيها قولان فلك أن تختار أحدهما أما أن تأتي بقول آخر لاهو موافق للقول الأول ولاهو موافق أيضاً للقول الآخر، هذا مخالفة لسبيل المؤمنينن، ضربت مثلاُ منذ أمد بعيد: الفقهاء كما تعلمون بالنسبة لأكل لحم الجزور هل هو من نواقض الوضوء أم لا، لهم قولان: أحدهما: ينقض وهذا هو الصحيح -دليلاً او إستدلالاً-،والآخر: لاينقض،،لكن هؤلاء الذين يقولون لاينقض يستحبون الوضوء من لحم الجزور، وجدنا قولاً لم يقل به أحدٌ ممن سبق أو لحق وإنما تفرد به ذلك الصوفي الذي يعرف بمحيي الدين فقد كنت بزماني قرأت كثيراً من كتبه وبخاصة كتابه الضخم "الفتوحات المكية "،سبحان الله هذا الرجل يحمع بين متناقضات فهو في الفقه ظاهري جامد وفي التصوف ملحد يقول بوحدة الوجود، سبق الظاهرية بالجمود وهنا الشاهد فقال: من أكل لحم الجزور فعليه الوضوء لكنه إن لم يتوضأفصلاته صحيحة، أي: لم يعتبره من النواقض، أمر الرسول بالوضوء من لحم الجزورإذاً ننفذه لكن لاإرتباط بين هذا وبين الصلاة، حكم مستقل تماماً، إلى هذا نحن نقول
دائماً ننطلق في الفقه وفي الحديث من هذه القاعدة القرآنيه: أن لايتبع غير سبيل المؤمنين وإنما أن يتبع سبيل المؤمنين، فإذا كان إذاً مقصود من هذا الإستقراء و التتبع لحديث الراوي هوأن يتخذ ذلك سبيلاً لترجيح قول من أقوال العلماء المتقدمين في هذا الراوي فنعما هو.
السائل: السؤال الثالث: قضية التحسين هناك من

يرى أنها ليست حكماً على السند من حيث النظر في ثقة الرجال واتصاله ولكنها تعني صلاحيته للعمل أو جريان العمل عليه مع كونه منحطاً عن رتبة الصحيح إلى الضغيف ضعفاً محتملاً وربما قصد بالتحسين الغرابة والتفرد وهناك من يرى أن الحسن لغيره وقبول الحديث بمجموع طرقه إنما نشأ عند المتأخرين فنرجو التفصيل في هذا؟

(852/6)

الشيخ الألباني: التفصيل الآن لا مجال فيه لكن نقول هذا الذي يقول هذا الكلام -وأنا لا أدري من هو القائل - إنما يهرف بما لايعرف، الحديث الحسن عند علماء الحديث معروف وأنه ما توفر فيه كل شروط الحديث الصحيح إلا أن أحد رواته خف ضبطه، هذا هو الحديث الحسن، هو خلط -من جملة خلطه الذي الذي أشرت إليه- أنه قد يطلق الحسن على الحديث الغريب، هو العكس هو الصواب، قد يطلق الغريب على الحديث الحسن بل وعلى الحديث الصحيح أيضاً لأن علماء الحديث يقولون الغرابة قد تجامع الصحة ذلك لأن المقصود بالغرابة هو التفرد فلا فرق بين من يقول هذا حديث غريب وبين من يشرح فيقول: تفرد بهذا الحديث فلان، حينذاك حينما ننظر في المتفرد أهو ثقة قلنا حديثه صحيح، أهو دون الثقة ضبطاً قلنا: حديثه حسن، قلنا: إنه ضغيف الحفظ، الحديث حينذاك ضعيف، الغرابة تجامع الحسن والصحة وليس الحسن يطلق ويراد به الغرابة هذا خطأ، والمهم أن الحديث .. هذا كله نابع من معين واحد، معين عكر .. ، لأنه لا يتعرف على المصطلح فالحديث الصحيح ينقسم لذاته ولغيره، والحسن - أيضاً-لذاته ولغيره فقد يكون الحديث أرادوا يقول: الحسن بمجموع طرقه هذا يكون أحياناً، لكن الحديث الحسن إذا أطلق فالمقصود حديث حسن لذاته ولذلك فالإمام الترمذي ولعله من القرون التي يطلقون على الجيل الأول من علماء الحديث، فإنه من تلاميذ الإمام البخاري ولم يجاوز القرن الثالث فهو فهو قد اصطلح على تقسيم الحديث على صحيح وحسن، بل لعلي أطلقت القول بأنه اصطلح، لأن الحقيقه بأن

الذي اصطلح على هذا شيخه البخاري وإنما التلميذ الترمذي أشاع هذا الإستعمال في كتابه السنن، لكنه فرق بين الحديث الحسن لذاته والحسن لغيره حيث ذكر في آخر كتابه السنن، في العلل التي تعرف بالعلل الصغرى فرق بين ما إذا كان الحديث حسناً لذاته أو حسناً لغيره عنده، فيقول في الحديث الحسن لذاته حديث حسن غريب، أما إذا كان الحديث حسناً لغيره فلا
يقول غريب يقول حديث حسن، أي: أنه تقوى بمجموع طرقه وقد نص على أنه يشترط عنده أن لا يكون في تلك الطرق من هو متهم بالكذب وفي هذا القدر كفاية والحمد لله رب العالمين.

(852/7)

بسم الله الرحمن الرحيم
(كلمة حق في علماء الجزيرة - حجية قول الصحابي - حكم سب الدين)
شريط رقم من سلسلة الهدى والنور (880)
للشيخ محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله -
تم تسجيل هذا المجلس في الرابع والعشرين من ربيع الثاني 1417هجرية الموافق 7/ 9/1996م
علي حسن: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله و على آله وصحبه ومن والاه، أما بعد:
فهذا مجلس آخر من مجالس شيخنا العلامة محمد ناصر الدين الألباني- سدده الله تعالى - فيه إجابات على أسئلة وجهها إليه الأخ الشيخ/ عبدالله بن صالح العبيلان، وهي متضمنة لبعض الشبهات أو الإشكالات التي يثيرها بعض المغرضين - أصلحهم الله - تشكيكا بمنهجية شيخنا وعلمه وفتاويه.
وفق الله الجميع لما يحبه الله ويرضاه وأصلح نفوسنا وقلوبنا لما فيه هداه إنه ولي ذلك و القادر عليه، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.
أبو ليلى: شيخنا عمن تتكلم؟
الألباني: الشيخ السعدي.
هذا الرجل التاجر أنسيت اسمه، لكن كان عرفني به رجل كان أرسل هنا يوم وقعت الواقعة بين اليهود

والجيوش العربية - وكانت العاقبة مع الأسف كما تعلمون- فهذا الرجل اسمه: فهد المارق كان قائد الجيش أو الفوج السعودي - لا نستطيع أن نقول الجيش- الفوج السعودي الذي كان يقاتل في فلسطين تحت راية الدولة أو الحكومة السورية.
و لما انتهت القضية على ما لا يسر مع الأسف جاء هذا الرجل بفوجه إلى دمشق لأنه كان يعمل تحت راية السوريين ثم فوجئت به وقد جاء إلي و أنا في دكاني - وأنت تعلم أني كنت ساعاتي - و الحقيقة أن هذا الدكان كان ندوة لإخواننا السلفيين على قلتهم، وكانت تجري أحاديث كثيرة في مناسبات عديدة بيني وبين الزائرين سواء كانوا من المعارف أو من الزبائن، فجاء هذا الرجل وأنا أتكلم في مسألة فقهية أو حديثية - ما عاد أذكر الآن -، فبعدما سلم وجلس شارك في الحديث فعجبت لأنه كان لابس البدلة العسكرية السورية - ضابط كان - فبعدما انتهى الحديث وانصرف الرجل الذي كنت أتحدث معه عرفني بنفسه أنه قائد الفوج السعودي، وأنه الآن على وشك العودة إلى الرياض، وأنه يريد أن يستصحب لهم مرشداً - والقصة طويلة (ومالنا فيها) - وفعلاً أنا لأول مرة ذهبت إلى الرياض عن طريق البر و لقينا فيها الألاقي .. ، هذا الرجل عرفني بذاك التاجر، وكان له محل في منطقة اسمها عندنا في سورية (الحريقة) لأن الفرنسيون حينما ثار السوريون عليهم ضربوها بالمدافع فاحترقت ثم جددوا بنيانها واتخذ هذا الأخ التاجر السعودي فيها محلاً كمركز لتجارته، هذا فهد عرفني به، ذات يوم هذا يتصل بي هاتفياً - وكان عندي الحمد لله هاتف بالدكان - بيقول: عندنا الشيخ السعدي وهو يريد أن يلقاك ويتعرف عليك، فأنا سارعت إلى الرجل وتعرفت عليه وسررت بلقائه جداً، لأني عرفت منه أحسن مما أعرف عن سائر النجديين، فنحن نعرف عنهم الحمد لله الكلمة الأساس كما يقولون اليوم التوحيد، لكن من الجانب الآخر كما تعلم، أما هذا فقد جمع الأمرين فكان لقائنا مع بعضنا البعض مسروراً جداً من الطرفين، وآنست منه في الحقيقة علماً ورشداً وو .. الخ، فلذلك أنا مسرور منه من يوم لقائه ثم من تفسيره المعروف اليوم والمتداول فسمت المنهج الذي ندعو الناس إليه كان واضحاً عليه. إي

نعم.
العبيلان: الشيخ - رحمه الله - تأثر كثيراً بالشيخين، مع شيخه إبراهيم بن جاسر، بالشيخين: شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم.
الألباني: إي بلا شك، انا أقول: كل سلفي على وجه الأرض فله لهذين الشيخين عليه المنة، ولاشك و نسأل الله أن يجزيهم خير الجزاء.

(880/1)

العبيلان: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين و الصلاة والسلام على نبينا ورسولنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، صاحب الفضيلة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - سلمه الله -.
الألباني: نعم.
العبيلان: هذا الكلام سلمك الله يا شيخ يجرنا إلى موضوع آخر، وهو موضوع قديم جرى بين الصحابة ومن بعدهم: وهو خلاف أهل العلم، كما قال الإمام مالك: كل منا راد ومردود عليه إلا صاحب هذا القبر. قد يفسر بعض ردود الشيخ ناصر - سلمه الله- على بعض أهل العلم في المملكة العربية السعودية بأنه ينحى منحاً غير المنحى الشرعي المطلوب في الردود أو ما أشبه ذلك، ثم أيضاً هذا قد يجر إلى أمر آخر يفسر بأن الشيخ ناصر الدين الألباني على خلاف مع أهل العلم في المملكة العربية السعودية و طبعاً هذا ما لا نظنه ولله الحمد، فأريد من سماحتكم تعليقاً على مثل هذا.
الألباني: نعم، إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا و سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له و أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له و أشهد أن محمداً عبده و رسوله، أما بعد:
نحن و الحمد لله مع كل العلماء حيث ما كانوا و في أي أرض عاشوا ممن يتبنون منهجنا القائم على اتباع الكتاب والسنة وعلى ما كان عليه سلفنا الصالح، و أعتقد أن البلاد السعودية إلى الآن لا يزال الكثيرون من أهل العلم فيهم على هذا المنهج متأثرين بما تأثرنا نحن مثلهم بدعوة شيخ الإسلام بحقٍ أحمد ابن

تيمية - رحمه الله - ثم تلميذه ابن القيم الجوزية ثم بمن سار على منهجهم و سلك سبيلهم كالشيخ محمد بن عبد الوهاب الذي كان له الفضل الأول بإحياء دعوة التوحيد في بلاد نجد أولاً وبتفصيل دقيق حتى لمسناه في الصغار قبل الكبار هناك، كما أنه أسس لدعوة اتباع السنة وعدم إيثار أي مذهب من مذاهب أهل السنة الأربعة على الكتاب والسنة وإن كنت أعتقد أن ما كان فيه من الإجتهاد لدعوة التوحيد أولاً في تلك البلاد التي كانت تشبه بلاد مصر من حيث إنتشار الشركيات و الوثنيات فيها، أعتقد أنه لم تتح له الفرصة لتوسيع دائرة الدعوة إلى الكتاب والسنة، وجعل الكتاب و السنة فقهاً يمشي على وجه الأرض كما وفق في مثل ذلك فيما يتعلق بالتوحيد.

ولكن على كل حال كان له الفضل الثالث بعد الشيخين المشار إليهما - ابن تيمية وابن قيم الجوزية في اعتقادي - بإحيائه منهج الشيخين في العالم النجدي أولاً ثم في العالم الإسلامي ثانياً.

له الفضل في عصره في نشر هذه الدعوة المباركة و قد التزمها كثير من العلماء - ليس في نجد فقط ثم في الحجاز التي تليها - بل وفي سائر العالم الإسلامي في الهند والباكستان و في بلاد أخرى، و إن كان مع الأسف لا تزال كثير من البلاد الأعجمية لم يشموا بعد رائحة الدعوة السلفية إلا لماماً في هذا العصر الحاضر و في بعض تلك البلاد.

أقول هذا اعترافاً بفضل هؤلاء الشيوخ أولاً و بياناً لما أدين الله به ثانياً، وأعتقد أن العلماء في نجد هم غالبهم نشئوا على مذهب الإمام أحمد بن حنبل و أجد فرقاً كبيراً بين هؤلاء العلماء الذين يتبنون المذهب الحنبلي مذهباً وبين حنابلة آخرين يعيشون في بلاد أخرى غير البلاد السعودية - لنقلها باللفظ الإصطلاحية المعاصرة - فإنهم لا فرق بين هؤلاء الحنابلة الذين يعيشون خارج البلاد السعودية و بين أصحاب المذاهب الأخرى من حيث جمودهم على مذهبهم وعدم خروجهم عنه قيد شعرة، بخلاف العلماء الحنابلة في نجد فهم متأثرون إلى حد كبير بدعوة الشيوخ المشار إليهم آنفاً.

لكني أقول كلمة حق: هؤلاء الشيوخ ليسوا سواءً، فمنهم من يغلب عليهم اتباع الكتاب والسنة وقلما يفتون بالمذهب إلا إذا لم يتبين له خلافه، أما الجمهور منهم فهم حنابلة لكن لما كان مذهب الإمام أحمد أولاً أقرب المذاهب إلى السنة و ثانياً لما كان هذا المذهب روعي من علماء قديماً وحديثاً يتبنون منهجنا منهج الكتاب والسنة خفت وطأة التعصب المذهبي الحنبلي في البلاد السعودية بخلاف البلاد الأخرى التي نحن نعرفها فهناك مثلاً في الناحية الشرقية من دمشق بعض القرى كلها حنابلة - مثل: ضبير و رحيبة و دير عطية ونحو ذلك - هؤلاء نشؤوا على المذهب الحنبلي لكن هم في التوحيد فضلاً عن غير التوحيد قبل أن تبلغهم الدعوة السلفية لا يعرفون شيئاً عن التوحيد إلا ما يعرفه هؤلاء الخلف. أما الحنابلة في نجد ففرق بينهم وبين أولئك تماماً، ولذلك فأنا كما أقول في غير هذه المناسبة: أتمنى أن يكون أصحاب المذاهب الأخرى في البلاد الإسلامية الأخرى على مذهب الإمام أحمد، لسببين اثنين:
الأول: أن الإمام هو نفسه إمام السنة. والسبب الآخر: أن مذهبه الآن يصان ويحفظ بالسنة إلى حدٍ كبير و كبير جداً.
ثم نعود لأجيب عن خلافي مع بعض المشايخ هناك في السعودية: أنا لا أجد فرقاً في مثل هذا الخلاف بيني وبين مشايخ هناك أو في أي بلد آخر ولو كانوا من دمشق مثلاً فضلاً عن أن يكونوا ألبانيين مثلي، فلا فرق عندي أن أخالف سعودياً نجدياً حجازياً مصرياً دمشقياً .. أو أو الخ، ذلك أولاً - كما كنا تكلمنا في مناسبة أخرى -:أن الخلاف أمر طبيعي جداً وله أسبابه المعروفة التي شرحها ابن تيمية في رسالته المعروفة ب " إعلام .. " أيش؟
علي حسن: رفع الملام ..
الألباني: "رفع الملام عن الأئمة الأعلام "، فلهذا السبب لا رغبة أن أخالف بعض العلماء من أي بلد كانوا لأن هذا هو الأمر الطبيعي وكما أشرت في مطلع سؤالك إلى كلمة الإمام مالك - رحمه الله - الذي قال: ما منا من أحد إلارَد ورُد عليه إلا صاحب هذا القبر.

لكن أقول كلمة صريحة: قد يكون أحياناً مني بعض الكلمات يجدها بعض من يقرأها ولم يقرأ كلام المردود مني عليه ولو قراءة إمعان، يجدها فيها شيء من الشدة أو القسوة، أنا لا أنكر هذه الشدة و لا أنكر مثل هذه القسوة في بعض كتاباتي لكني أعترف أني لا أكونه البادئ بها وإنما أكون آخذاً شيئاً من حقي ممن جنى علي وقال في ربما ما لا يعتقده كبعض مثلاً الذين نسبوا إلي شيئاً ما أذكر عبارته الآن .. من الزندقة أو يخشى أن يؤدي إلى الزندقة بسبب أنني قلت ما قاله العلماء بل ما قاله جمهور العلماء أن وجه العلماء ليس بعورة، طيب فأنا إذا قلت مثل هذه الكلمة و استدللت و دعمتها بالسنة وبالآثار السلفية .. الخ، مع ذلك نسبني بعضهم إلى أني فتحت باب الفتنة وباب التبرج للنساء و ربما وصفني بشيء مما ذكرته آنفاً، فقد يكون في ردي على مثل هذا الذي يتهمني بمثل هذا الكلام شيء من القسوة لا أنكر هذا، لكني ما استطعت لا ابتدأ إنساناً يرد علي رداً بشيء من القسوة.
و أنا أرجو من كل محب مخلص لي إذا رأى مني ابتداءً بالهجوم و بالطعن على أي رجل عالم في أبي بلد من بلد الدنيا أن يذكرني وأقول له: رحم الله امرءاً أهدى إلي عيوبي.

(880/3)

فإذاً: إذا كان الخلاف أمراً طبيعياً فيكون أيضاً من الطبيعي جداً أنا أن أخالف بعض العلماء هناك أو هنا، لكني أحمد الله أن الخلاف - كما يقولون و إن كنت لا أؤيد هذا التعبير - " الخلاف في الفروع وليس في الأصول " يعني: الخلاف في بعض المسائل الفقهية أما في العقيدة فنحن والحمد لله جميعاً متفقون فلا جرم أننا إتهمنا زمناً طويلاً بأننا من الوهابيين و مضى علينا زمن أننا نعيش بين حجري الرحى، فلا هؤلاء الذين ينسبوننا إلى الوهابية راضون عن منهجنا ولا الذين نُنسب إليهم - بعضهم - أيضاً لا يرضى عنا، لكننا نرجو من الله أن يرضى عنا.
العبيلان: يا شيخ يعني لكم منزلتكم الكبيرة عند كبار العلماء هناك، سماحة الشيخ عبد العزيز و الشيخ

محمد بن عثيمين.
الألباني: وهم كذلك.
العبيلان: بل إن الشيخ محمد بن عثيمين في رمضان لما كان يوزع جوائز على الطلاب في أسئلة فيجيبون فيوزع عليهم بعض أشرطتكم فقال مرة: ومن الجوائز أشرطة محدث الشام بل نقول محدث العصر الشيخ ناصر الألباني.
الألباني: الله يجزاه خير.
العبيلان: و الشيخ هكذا الشيخ عبد العزيز بن باز يعرفون فضلكم لا أحد ينكر هذا.
الألباني: هذا حسن ظن منهم جزاه الله خير.
العبيلان: وهكذا أهل العلم و كل منصف لا شك، والخلاف قد يجري مثلاً بين أهل العم في البلد الواحد.
الألباني: هو كذلك.
العبيلان: في نجد أو في غيرها لكن أنا أقول: ينبغي في مثل هذه الأمور إحسان الظن بالمؤمن و المسلم.
الألباني: هذا هو الواجب نسأل الله أن يجعلنا منهم.
العبيلان: الحقيقة في الختام لا يسعنا إلا أن نشكر سماحتكم على سعة صدركم لنا و أيضاً حقيقة يعني قلت للأخ علي لما أن الشيخ سلمه الله على كتابي " إرشاد القاري " أقول: لو لم أؤلف إلا هذا الكتاب لما أن الشيخ علق عليه لكان هذا منقبة و فضلاً ...
الألباني: هذا من لطفك و أدبك و تواضعك ..
العبيلان: فنحن الحقيقة شاكرون ومقدرون و الإخوة هناك يعني حملونا إليكم السلام
الألباني: عليك وعليهم السلام.
العبيلان: وعلى كل حال الخلاف كما يعرف من قديم موجود الخلاف ليس جديد
الألباني: هو كذلك
العبيلان: لكن كما تقدم ينبغي أن يحسن الظن بالمؤمنين، أ سال الله أن يمتع بكم بالإسلام والمسلمين و أن يبارك في عمركم إلى مزيد من نشر العلم و نصر سنة النبي - صلى الله عليه وسلم - ...
الألباني: الله يبارك فيكم، بهذه المناسبة جائني شخص منذ يومين ثلاثة يحدثني عن رد الشيخ عبد القادر الباكستاني السندي حول الحجاب و أخذ يثني

على خلقه وأدبه وأنا أعرفه لأنه تلميذي في الجامعة، ويقول: بأنه يثني عليك ثناءً عاطراً جداً و حينما يعني في بعض المناسبات يبكي، و بيقول أنو أنا ما يآخذني الشيخ يعني أنا رأيي أبديته و ذكر هذا المعنى ولما إنصرف الرجل من عندي قلت له وهنا الشاهد: قلت له: سلم على من يسأل وخصوصاً أخونا الشيخ عبد القادر و بتذكره أنو خلافنا يجمع ولا يفرق بخلاف خلاف الآخرين.
فكل إنسان يقول رأيه ما في مانع إذا كان في حدود الأدب ما في غمز ما في لمز .. الخ، "و لكل وجهة هو موليها فاستبقوا الخيرات " يعني قد يعني كلمة قلت له ما في مانع هو يخالفني و أنا أخالفه فنحن لا نزال على المنهج، هذا هو، وهذا خير سؤال لما سألتم يعني.
علي حسن: شيخنا حفظكم الله بعد حج هذا العام تفضل علينا أخونا أبو صهيب الدكتور عاصم القريوتي - جزاه الله خيرا -
الألباني: الله يجزاه الخير
علي حسن: بأن زرنا الشيخ عبد القادر حبيب الله السندي.
الألباني: ما شاء الله.
علي حسن: و في الحقيقة أنا أول زيارة أزوره.
الألباني: ها ما زرته سابقاً؟

(880/4)

علي حسن: فكان مريضاً دخلنا إليه في البيت فلم نجده قالوا في المستشفى ..
الألباني: عافاه الله ..
علي حسن: فذهبنا إليه في المستشفى و الله شيخنا لما عرف أني من عندكم يعني سبحان الله العظيم تأثر كثيراً و بكى وقال يشهد الله أننا نتقرب إلى الله بحب الشيخ الألباني ..
الألباني: الله يبارك فيه ..
علي حسن: واذكروا هذا له ومحبتنا إياه و و .. ، تكلم بكلام يعني أضعاف هذا الذي ذكرت بل انا أخبرني شيخنا، أخونا الدكتور عاصم القريوتي أبو صهيب - حفظه الله - سماعاً من الشيخ عبد القادر السندي

نفسه، قال: بأنني لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما كتبت الردود على الشيخ الألباني في مسألة الحجاب لا للمسألة العلمية ولكن خشية أن يستغلها أهل البدع في ضرب الشيخ ومنهجه وهو المنهج الذي ندين الله ونعتقده كأصل علمي بغض النظر عن هذه المسألة التي هي فيها خلاف بين أهل العلم من قديم الزمان ..

الألباني: بارك الله فيه جزاه الله خيراً ..

العبيلان: السؤال يا شيخ - وهذا حقيقة أنا أتمناه من الله - جل جلاله - يعني أن يقوم به فضيلتكم ..

الألباني: عفواً ..

العبيلان: يعني دعوتم في السنين الكثيرة الماضية إلى لزوم هدي النبي - صلى الله عليه وسلم - في العقيدة وفي العبادة و في الأخلاق وفي السلوك و أيضاً لم تكتفوا بل دعوتم إلى أنه لا يمكن للمسلمين أن يفهموا كلام الله - سبحانه وتعالى - وكلام النبي - صلى الله عليه وسلم - إلا من خلال فهم صحابة النبي - صلى الله عليه وسلم -، فكما أنهم نقلوا لنا ألفاظ القرآن والسنة فكذلك نقلوا لنا معاني القرآن والسنة.

فأقول لم لا يكون هذا في جميع أمور الدين، بمعنى - وأنتم دعوتم لذلك نحمد الله و نشكره -: أن كل ما ثبت عن أحد من أصحاب النبي - صلى الله عليه و آله وسلم - قولاً أو فعلاً يكون له حكم ما ثبت عن النبي - صلى الله عليه وسلم - على الخلاف المعروف فيما إذا اشتهر قول الصحابي أو لم يشتهر، فما اشتهر واضح إن كان يدل على الوجوب قلنا أنه واجب ومالم يشتهر أقل ما يقال إنه هو الأفضل وهو الأقرب للكتاب والسنة لأن الصحابة علموا من الكتاب والسنة ما لم نعلمه ويعلمون من اللغة العربية ما لم نعلمه و القرائن الحالية للخطاب لا يمكن لنا أن نعلمها من ظاهر الحديث فقط من غير من عاينوا وجلسوا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - ولذا أضرب على هذا مثالاً واحداً - بينه فضيلتكم في غير ما كتاب - وهو قول النبي - صلى الله عليه وسلم - " زادك الله حرصاً و لا تَعُد ".

هذه الجملة " و لا تَعُد " هذه مجملة اختلف العلماء في تفسيرها منهم من حملها عل كذا ومنهم من حملها على كذا، فلما عدنا إلى المنبع الأول الأصيل

علمنا انه ليس مراد النبي " لا تَعُد " أي: لا تعد إلى الركوع قبل الصف، لأن الصحابة فعلوه وهم الذين شاهدوا القرائن الحالية للخطاب.
و أقول من هذا الباب: لم لا يدعى الناس أهل العلم كلهم، لم لايدعون إلى الأخذ بما كان عليه الصحابة وسواء قلنا وجوباً فيما اشتهر عنهم أو إستحباباً فيما لم يشتهر عنهم وبذلك ينتهي الخلاف وينقطع.
لايبقى، أولاً يتربى الناس على أنه إذا اختلف العلماء في فهم حديث ردوه إلى ما كان عليه الصحابة هذه ناحية مهمة جداً، لماذا إذا قرئنا في كتب الفقه يجعل قول الصحابي أو قول أكثر من صحابي كقول غيره من العلماء، لماذا؟.
فالواجب هو ماذا؟ أن يقال ليس الإمام أحمد أولى من الشافعي و لا الشافعي أولى من أبي حنيفة و لا أبو حنيفة أولى من مالك بل يقال: الفهم الذي يوافق ما كان عليه الصحابة فعلاً أو تركاً أو قولاً هو الموافق لكتاب الله - عز وجل - و لسنة النبي - صلى الله عليه وسلم -.

(880/5)

هذا الأصل تندرج عليه آلآف المسائل لا أقول مئات المسائل بل آلآف المسائل، ومع الأسف الواقع اليوم يدل على البعد العظيم في طريقة التعليم، ولا زلنا مع أن دعوتكم إلى السنة وإلى لزوم فهم الصحابة قائمة وحصل فيها خير كثير لكن لازال يربى الطلاب على كتب ألفها رجال ربما في القرن التاسع أو القرن العاشر على إختلاف المذاهب، ثم يدور الطالب في فلك هذه الكتب لا يمكن أن يتعداها وربما قيل له: إياك ويحذر من تعدي هذه الكتب إلى ما ورائها، يعني: أقول أنا -وبعبارة أخرى وأرجو أني ما أطلت على الشيخ - أقول - سلمك الله -: ألا يرى سماحتكم أن مثل هذه الكتب حالت بين الطالب المريد للحق وبين ما كان عليه النبي و صحابته رضي الله عنهم، بحيث أن ما وافق هذا الكتاب وهذا المذهب صارت له الفتوى وما خالف هذا الكتاب وهذا المذهب فإنه - وإن لم يشنع على صاحبه - لكنه يكون صاحبه في غربة، فما رأي سماحتكم؟

الألباني: إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا و سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له و أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له و أشهد أن محمداً عبده و رسوله.
لا شك يا فضيلة الشيخ عبدالله أن ما تدندن حوله هو أمر هامٌ جداً جداً وهو أن يعود المسلمون إلى فهم كتاب ربهم وسنة نبيهم - صلى الله عليه وسلم - على ما كان عليه سلفنا الصالح وبخاصة منهم أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - للسبب الذي ذكرته ولبعض الأمثلة التي ذكرتها.
لكن الذي أراه والله أعلم أن القضاء على الخلاف أمر مستحيل ولذلك فالذي ينبغي علينا كطلاب علم - كما يقولون اليوم والصحيح أن نقول: على إعتبارنا من طلاب العلم - أن نطلب الممكن وأن نتحاشى طلب المستحيل لأن في طلب المستحيل إضاعة للوقت وللجهود.
لايمكن الإتفاق و القضاء على الخلاف لسببين إثنين: السبب الأول: ما نص عليه في كتاب الله - عز وجل - في مثل قوله- تبارك و تعالى - " ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ".
والشيء الآخر: أن الواقع ينبئنا بأن الإتفاق هذا أمر غير ممكن لأنه لو كان أمراً ممكناً لكان السلف الأول أولى بهذا الأمر الممكن والجميل جداً جداً، وإذ لم يكن فلن يكون في ما بعد وهم القرون المشهود لهم بالخيرية.
إذا كان الأمر كذلك - وهذه في اعتقادي نقطة اتفاق ليس فيها أي اختلاف - فعلينا أولاً: أن نسعى لإتخاذ الوسائل العلمية الممكنة والتي تساعد على القضاء على هذا الإختلاف.
ولست أشك معك بأن ما أشرت إليه من الكتب سواءٌ كانت كتباً في علم أصول الفقه أو في فروع الفقه أنها صدت الجماهير من طلاب العلم إن لم أقل من العلماء أنفسهم عن اتباع الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح، لا اشك في هذا أبداً و لكن ماذا نفعل؟:
قد كان ما قد خفت أن يكونا إنا إلي الله لراجعونا فهذه الكتب موجودة الآن فعلينا إذاً أن نحاول صرف

الطلاب والعلماء الذين أشرت إليهم بالأدلة الشرعية التي تقنع من كان مخلصاً منهم لوجوب الرجوع إلى فهم الكتاب و السنة على منهج السلف الصالح.
و انا وضعت هنا كلمة " من كان مخلصاً منهم " لأشير أيضاً أنه وجود هذا الإخلاص وعدمه هو من أسباب إستمرار الخلاف، فلو كان ذاك المستحيل ممكناً وجعلناه واقعاً لما خلصنا أيضاً من الخلاف بسبب وجود هذه الآفة، آفة الظهور و آفة المخالفة و و .. الخ، لذلك نحن ما علينا - باختصار - إلا أن نتخذ الأسباب التي تساعد ذوي الإخلاص على الرجوع إلى هذا الأمر الصحيح الذي ألمحت إليه ونحن معك فيه.

(880/6)

ولقد لاحظت في كلامك شيئاً مهماً ودقيقاً: وهو التفريق بين ما كان من أقوال الصحابة مشهوراً بينهم وبين ما لم يكن كذلك، فنعطي للقسم الأول من هذه الأقوال ما لا نعطي للقسم الآخر، فنلزم جماهير من هؤلاء المخلصين بالخضوع لقول أولئك الصحابة الذي قالوه واشتهر من بينهم ولم فصلت من دلالة ذلك القول على الحكم الشرعي وجوباً إستحباباً تحريماً كراهةً .. الخ.
فإذاً بقي عندنا القول الاخر الذي وردنا عن صحابي ولم يشتهر ذلك الإشتهار، هنا الآن ينبغي ان نقف قليلاً، أنا لمحت من تضاعيف كلامك أنك ترى أن لا نعامل هذا النوع من آثار الصحابة معملتنا للنوع الأول من آثار الصحابة، وهذا ما كنت ذكرته لك في حديث عارض جرى بيني وبينك في عهد قريب وضربت لك مثلاً بالنسبة لحديث " نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن الشرب قائما" فقيل لأنس: فالأكل؟ فقال: الأكل شر" أنا شخصياً أوثق حكم الأكل بالشرب فلا أجيز الأكل قائماً لكني لا أقطع به، فلا أجيز الأكل قائماً لكني لا أقطع به بخلاف الشرب قائماً فأقطع به، ولا أريد أن أعيد البحث الذي لا بد أنك على ذكر منه، فإذا كان المراد الآن من هذا البحث هو: البقاء عند هذا التفريق الظاهر فأنا لا أرى من الحق سواه، أما إذا كان المقصود أن نعامل القسم الثاني معاملتنا للقسم الأول فالأمر يحتاج

إلى بحث وإلى دليل يقنعنا نحن قبل أن نحاول أن نقنع غيرنا، فإذا كان عندك شيئ حول هذا فنريد أن نستفيد منكم، و إلا فالموضوع عندي منتهي تماماً كما قلت: قول الصحابي رأي الصحابي خير من رأي فلان وعلان هذا بلا شك لكن هل عندنا في الشرع ما يلزمنا بالأخذ به ولولم يكن مشهوراً بين الصحابة هذا هو نقطة البحث، تفضل ..
علي حسن: إستاذي - حفظك الله - من باب إتمام أو تكميل ما سبق قبل الإنتقال إلى ما تفضلتم به أخيراً، قد يسأل سائل أو يقول قائل: ما هو الضابط بين الشهرة وغيرها؟
الألباني: بلى، هذا وإن كان لا يمكن وضع ضابط كما يقال: جامع مانع، لكن بلا شك أنه هناك آثار يظهر فيها الشهرة وتلزم من يتبنى التفريق الذي ذكرناه آنفاً بأن يأخذ به و لايحكم مذهبه أو رأيه.
أنا أستحضر الآن بعض الأمثلة، عمر بن الخطاب لما كان يخطب يوم الجمعة فتلى آية السجدة فنزل وسجد وسجد الناس معه، ثم في خطبة أخرى تلى آية سجدة فهم الناس بأن يسجدوا فما سجد فقال قولته الثابتة في صحيح البخاري " إن الله لم يكتبها علينا إلا أن نشاء " هذا مثال يحتاج إلى ضابط! ما يحتاج إلى ضابط، و لا يخفاك أن كثيراً من المسائل ليس لها ضوابط لكن كل مسألة تدرس على حدة.

(880/7)

فإذا أردنا أن نقول مثلاً: ما حكم سجود التلاوة؟ هو واجب كما يقول المذهب الفلاني أو سنة، نجد القائلين بالوجوب يستدلون بآيات عامة وبعضها يخاطب بها المشركون مثلاً، حينئذٍ نحن نعود إلى هذه القاعدة، يا جماعة هذه الآيات تلاها الرسول على الصحابة أولئك مباشرة، وكما أشار الشيخ آنفاً هم نقلوا اللفظ والمعنى معاً .. الخ، وهذا الفاروق عمر بن الخطاب يخطب على ملأ من الناس ويقول " إن الله لم يكتبها علينا إلا أن نشاء " وما سجد، فإذاً دعوا آرائكم هذه و سلموا لهؤلاء السلف الصالح، فلعل من هذا القبيل أيضاً إنكاره - أعني عمر رضي الله عنه - على الرجل الذي قيل إنه عثمان بن عفان حينما

دخل المسجد وعمر يخطب فقال: ما بال أحدهم يتأخر عن صلاة الجمعة قال هو: والله يا أمير المؤمنين ما كان إلا أن سمعت الأذان فجئت قال: و الأذان أيضاً ألم تسمع قول النبي - صلى الله عليه وسلم - (نُبهَ الشيخ هنا إلى أنه الوضوء): " من أتى الجمعة فليغتسل " فأنكر تأخره أولاً ثم أنكر عليه الإقتصار على الوضوء دون الغسل، هنا تأتي تأويلات للذين يقولون بعدم وجوب الغسل ما نحن بحاجة الآن للخوض فيها، قد بهذا الإنكار أيضاً علناً يحشر في زمرة أيضاً القرائن التي دلت على أن هذا أعلنه على الناس وأن هذا معروف عندهم أنه لا ينبغي الإقتصار يوم الجمعة على الوضوء وقد قال - عليه السلام - " من أتى الجمعة فليغتسل " فإذا لم يمكنا وضع تلك الضابطة التي تسائلت عنها فهذا لا يمنعنا نحن من أن ندرس كل أثر دراسة موضوعية - كما يقولون - وحينئذٍ نلحقه إما بالقسم الأول أو بالقسم الآخر، هذا ما عندي، والله أعلم ...
علي حسن: هذا شيخنا واضح لكن في مباحثة بيني وبين الشيخ عبدالله - جزاه الله خيراً- في الموضوع ورد ذكر التي نقلت لا على ملأ كما تفضلتم في المثلين ولكن نقل فتوى، ففتيا عن- مثلاً- ابن عمر فتيا عن أبو هريرة فتيا عن ابن مسعود ثلاثة مثلاً فهل مثل هذه الفتيا المنقولة عن صحابي اثنين ثلاثة نعدها مشهورة مع وجود - مثلاً- فتوى عن صحابي فقط مخالف آخر له، فهل نقول بأن هذه الثلاثة يعني لها حظ من الشهرة المشار إليها مع وجود واحد يخالف حيناً أو عدم وجود المخالف حيناً آخر؟
الألباني: لا في فرق، في فرق بين وجود المخالف وعدم وجوده ..
العبيلان: الكلام في حال عدم وجود المخالف ..
الألباني: هو هذا يعني لازم نفرق بين الأمرين لأنه أيضاً بحث هذا الموضوع وكان اشترط ألا يكون هناك خلاف ..
علي حسن: عشرة صحابة يقولون قولاً ثم صحابي يخالفهم فهل هذا أيضاً داخل في حيز الخلاف؟
الألباني: نحن خلينا ننتهي قبل كل شيئ من مسألة عدم وجود خلاف، فإذا انتهينا منها ننتقل إلى الأخرى التي أنت تسأل عنها، أنا بقول إذا كان هناك عدة أقوال عن عديد من الصحابة وصدرت منهم في

مناسبات مختلفة ودون أي تواطأ منهم أي: دون - ما أقول: تقليد - دون اتباع أحدهم للآخر وإنما هو كان بمحظ الإجتهاد فأنا ألحق هذا القسم بالنوع الأول ..
العبيلان: جميل جداً، هذا فتح من الله ..

(880/8)

الألباني: أنا ألحق هذا النوع بالقسم الأول، لكن تحقيق الموضوع ليس هو بالأمر السهل أنا أقول هذا وأدقق هذا التدقيق لأني في حدود ما علمت وما اطلعت كنت أرى أنه لعمر بن الخطاب -رضي الله عنه - من بين الصحابة الآخرين له رهبة في صدور كبار الصحابة فضلاً عمن دونهم من الصحابة، فقصة - مثلاً- عمار بن ياسر في مسألة التيمم و أن عمر بلغه بأنه يفتي للجنب أن يتيمم فأرسل خلفه وكأنه أنكر ذلك عليه فذكره بالقصة التي وقعت لهما معاً و أنهما لم يجدا الماء و أنهما تمرغا بالتراب ولما جاء إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - قال لعمار " إنما كان يكفيك ضربة للوجه والكفين " ذكره بهذا الحديث فما تذكر، لما رأعى عمار عمر لم يتذكر قال له: إن شئت أمسكت، قال: لا إنما نوليك ما توليت.
هذا يلفت النظر إلى ضرورة التأكد من أن تكون تلك الأقوال صادرة بدون أن يكون في اعتراض بين الواحد والآخر منهم.
كذلك - مثلاً- لما جاء أبو موسى - ما أدري أين كان - ويفتي بمتعة الحج، قيل له: هذا أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ينهى عن متعة الحج، الآن ذهب عن ذاكرتي ماذا أجاب أبو موسى بشيئ يلتقي مع قصة عمار بن ياسر هل تذكرونها؟
العبيلان: الذي أذكر أنه امتنع عن الفتوى ..
الألباني: لأي شيء يعني، لماذا؟ لأن أمير المؤمنين يرى، فإذا أمنا هذه الناحية في تلك الآثار المتعددة فأنا ألحقها بالقسم الأول.
بعد هذا نعود إذا كان هناك خلاف حينئذٍ هذا الخلاف يذكرنا بقول ابن تيمية: لناأن نختار من إختلافهم وليس لنا أن نحدث قولاً ثالثاً عليهم.
لكن يا شيخ عبد الله هنا أمر مهم جداً جداً جداً، وفي اعتقادي أهم من أصل هذه المسألة من الناحية

الأصولية الفقهية، وهي أن آثار الصحابة حتى اليوم لم تعامل معاملة الأحاديث النبوية، ولذلك فتجد كتب الخلاف لا أستثني منها كتاباً تذكر فلان الصحابي قال كذا و فلان الصحابي قال كذا و إذا ما رجعنا على الأقل إلى المصادر التي بين أيدينا فنجد كثيراً من هذه الآثار لا تصح من حيث إسنادها.
فما قيمة البحث الفقهي حينذاك والأمر كما قيل:
وهل يستقيم الظل والعود أعوج
العبيلان: هو الكلام - سلمك الله - حينما يثبت الإسناد إلى أحد الصحابة ..
الألباني: لكن الواقع أنه ليس عندنا كتب نعود إليها لنميز الثابت من هذه الآثار من غيرها، ما في عندنا
العبيلان: ما تصورت ما تريد - سلمك الله - إن كان- مثلاً- يعني وجود كتب اعتنت بجمع آثار الصحابة، فهذا موجود ..
الألباني: ليس بالجمع وإنما بالتصحيح والتضعيف، يعني: جرى عمل جماهير العلماء على أن يتساهلوا في رواية الآثار بخلاف ما جرى عليهم عملهم في الحديث النبوي، فنحن حينئذٍ إذا ما أردنا أن نطبق القاعدة وموقفنا الذي أراه معتدلاً في آثار الصحابة فهذا ينبغي أن نعامل آثار الصحابة من حيث البحث في صحتها كما نعامل الأحاديث النبوية، لكن هذا البحث لا يساعد جماهير العلماء فضلاً أن يساعد جماهير طلاب العلم مادام أن هؤلاء لا يستطيعون أن يميزوا الصحيح من الآثار من ضعيفها.

(880/9)

يعني: لو نحن أقنعنا الناس بهذا الذي نحن مقتنعون الآن من التفريق بين أثر و أثر، لكن من الناحية العملية لا يستطيعون أن يطبقوها، لأنهم سيعودون - مثلاً- إلى فتح الباري سيعودون إلى نيل الأوطار للشوكاني يحصل هناك أقوال كثيرة وكثيرة جداً أنه ثبت أو جاء عن الصحابة أو روي عن الصحابة .. الخ، لكن جوابنا في كثير من هذه الآثار لما نعود إلى المصنفات التي أشرتم إليها آنفاً نجدها مراسيل أو معاضيل أوفيها مجاهيل أو نحو ذلك، بحيث لا يصح حينذاك أن نعتبر مثل هذه الآثار مساعداً لتأويل النص

لما ذهب إليه بعض العلماء الذين يحتجون بهذه الآثار.
فإذا ضم إلى تساؤلك واقتراحك أيضاً العناية بدراسة هذه الآثار يتم الموضوع حينذاك و يفيد الناس ويوقظهم من إخلالهم بمبدأ الذي اتفقنا عليه بناءً على النصوص الشرعية وهو وجوب لرجوع إلى ما كان عليه سلفنا الصالح.
العبيلان: ألا يتوج سماحتكم هذا المجهود العظيم من خلال النصف قرن أو أكثر من نصف قرن لو بشيء يسير يعني: نموذج يسير عليه طلاب العلم في هذا الباب ..
الألباني: يعني أفعل ماذا؟
العبيلان: يعني: لو تحقق جملة ولو ليست كبيرة من آثار الصحابة حتى كما سار طلاب العلم على نهجكم في الحديث يسيروا كذلك على نهجكم في آثار الصحابة ..
الألباني: طيب ما في شيء في كتبي في ما تعلم؟
العبيلان: لا، فيه فيه الكثير ..
علي حسن: قصده يعني مثلاً باب معين من أبواب الفقه تحرير أقوال الصحابة فيه حتى يحتذى حذائه ..
الألباني: على كل حال أسأل الله - عز وجل - أنيوفقني لما تقترحونه ويجعل فيه الخير الكثير إن شاء الله
العبيلان: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين و الصلاة والسلام على نبينا ورسولنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، صاحب الفضيلة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - سلمه الله -.
في لقاء سابق معكم قبل ثلاث سنوات سألتم عن بعض السفهاء الذين يستهزئون بالدين وربما سبوا الدين فكان جواب سماحتكم أن مثل هؤلاء يأدبون ويضربون أسواط ثم بعد ذلك يتركون و لايحكم عليهم بشيء، فهذه المسألة في الحقيقة فهمت من بعض الناس فهماً لا يريده الشيخ ناصر - سلمه الله - بحيث أنهم ظنوا أن الشيخ يطلق الإستهزاء - مثلاً- بالدين أو سب الدين أو سب النبي ليس كفراً.
فأريد من الشيخ - سلمه الله - توضيحُ هذا و إن أذن لي الشيخ قبل الجواب أن أقرأ شيئاً يسيراً من فتاوى الشيخ محمد إبراهيم العلامة الشيخ محمد إبراهيم مفتي الديار السعودية - رحمه الله - سأل الشيخ حول هذه المسألة فأجاب ..

الألباني: إذا شئت تفضل ..
العبيلان: " بسم الله الرحمن الرحيم
من محمد بن إبراهيم إلى فضيلة مساعد قاضي محكمة صامطة
السلام عليكم ورحمه الله وبركاته. وبعد:
فقد جرى اطلاعنا على خطابكم رقم وتاريخ كذا وكذا بخصوص مسألة معوض بن فلان وما صدر منه من لعنه دين محمد بن المهدي، وما قررتموه في حقه من جلده عشرة أسواط تعزيزاً، وإستتبابته، ثم تويته واستغفاره، وطلبكم منا إلاحاطة بذلك.
ونفيدكم أن سبه دين محمد بن المهدي والحال أن محمد المهدي مسلم هو سب للدين الإسلامي، وسب الدين كما لا يخفي عليكم ارتداد والعياذ بالله. وعليه فيلزمكم علاوةً على ما أجريتم احضار المذكور، وأمره بإلاغتسال، ثم النطق بالشهادتين، وتجديد التوبة بعد أخباره بشروطها الثلاثة: من إلاقلاع عن موجب إلاثم، والندم على صدوره منه، والعزم على عدم العودة إليه.
ونظراً لما ذكرته عنه من أنه جاهل بمدلول ما صدر منه فيكتفي بما قررتموه عليه تعزيزاً. وفقكم الله.
والسلام عليكم.
مفتي الديار السعودية."
إذاً إن أظنت لي فتوىً أخرى.
الألباني: تفضل

(880/10)

العبيلان: أيضاً هنا حكم من سمي "علم التوحيد، علم التوحيش، " وعلم الفقه " علم حزاوي العجائز "
من محمد بن إبراهيم إلى فضيلة قاضي هرجاب سلمه الله
السلام عليكم ورحمه الله وبركاته. وبعد:
فقد وصل إلينا كتابك رقم كذاوكذا وتاريخ كذا وكذا الذي ذكرت فيه حالة بعض الشباب من تلاميذ المدارس وأنهم يسمون " علم التوحيد " علم التوحيش، ويسمون " علم الفقه " علم حزاوي العجائز - وتسأل عن حكم هؤلاء؟
والجواب: لاشك أن مثل هؤلاء متجنون على الشريعة

الإسلامية وعلومها، وهذا مما يدل على استخفافهم بالدين، وجرأتهم على رب العالمين. ومن أطلق هذه المقالة على علم التوحيد الذي بعث الله به الرسل وأنزل به الكتب وهو يعلم معناها فلا شك أنه مرتد. لكن ينبغي معرفة الفرق بين الحكم على شخص بعينه بالكفر وبين أن يقال من فعل كذا وكذا أو قال كذا وكذا فهو كافر؛ لأن الشخص المعين لابد من إثبات صدورها منه باختياره وكونه مكلفاً بالغاً عاقلاً ومن أطلق هذه المقالة على علم الفقه فهو مخطئ ومتجني على علوم الشريعة؛ لكن لا يبلغ به الحكم عليه بالردة. وعلى كل فيتعين تعزيز كل من يصدر منه مثل هذه إلالفاظ البشعة؛ فان كانوا من إلاطفال والسفهاء فهذا أخف، وان كانوا كباراً عقلاء فهذا اغلظ والعياذ بالله.
والحقيقة إن هذا مما يستغرب وقوعه لا سيما من طلاب المدارس الذين يتلقون هذه العلوم في مدارسهم وهي من أهم مقرراتهم ... "
إلى هنا المقصود من كلامه - عليه رحمة الله -، تفضل - سلمك الله- ..
الألباني: الذي أراه وأدين الله به وأقول بعد حمد الله والصلاة والسلام على رسوله، أن الأمر لايتعدى في عقيدتي ما أسمعتني إياه من كلام الشيخ -رحمه الله- في فتاواه.
لكني أريد أن أوضح شيئاً تضمنه جواب الشيخ لكن يحتاج إلى شيء من البيان، فأنا أقول: من المعلوم عند كافة العلماء أن الأقوال بقاصد قائليها، فإذا تكلم المتكلم بكلمة تحتمل أمراً مخالفاً للشرع والمخالفة قد تزدوج وقد تكون كفراً وردةً وقد تكون معصيةً، وأوضح مثال في ذلك هو الحلف بغير الله - تبارك وتعالى-، فنعلم جميعاً قوله - صلى الله عليه وسلم - " من حلف بغير الله فقد أشرك " وفي اللفظ الآخر "فقد كفر " فلا نسطيع أن نقول لكل من حلف بغير الله أنه كفر كفر ردةً ولكن قد يكون هذا الحالف بغير الله كفر كفر ردة، قد يكون وقد لا يكون، ولذلك لتأكيد أحد الإحتمالين ورفع الإحتمال الآخر فلا بد من معرفتنا بطريقة أو بأخرى ما الذي قصده هذا الحالف، فإن كان قصد فعلاً تعظيم المحلوف وهو غير رب العالمين - عز وجل - تعظيماً له كتعظيمه لله - عز وجل - وهذا ما لا يفعله فيما

أعتقد أي مسلم فيكون والحالة هذه كفر ردة، ولكن كما قلت آنفاً: هذا ما لا أعتقده أن فرداً من أفراد المسلمين - وما أكثر هؤلاء اللذين يحلفون بغير الله عز وجل في بلاد الإسلام - لا أعتقد أن أحدهم يعني تعظيم المحلوف بغير الله كحلفه بالله أو أن يجعله أعظم منه لا أعتقد هذا، ولذلك نرى كثيراً من هؤلاء المسلمين الذين غلبت عليهم هذه العادة عادة الحلف بالآباء والأنبياء والرسل بل وبرأس الرجل وبلحيته وشاربه ونحو ذلك من الأيمان القبيحة إذا ما ذكر وقيل له: رسول الله يقول كذا وكذا بادر إلى القول: جزاك الله خيروأنا ما كنت أعرف هذاويستغفر الله.

(880/11)

هذا المثال أريد أن أصل إلى موضوع من يسب الله - عز وجل - أو يسب نبيه - عليه السلام - أو يسب الدين، الأمر يعود إلى القصد لأن الإنسان قد يتكلم وقد يفعل فعلاً في حالة غضب شديد يعميه عن الكلام المستقيم الذي ينبغي أن يتكلم به، فإذا ما سمعنا شخصاً من هؤلاء -كما قال الشيخ في بعضهم " السفهاء " - يسب الشرع أو الدين أو رب العزة أو نبيه عليه السلام .. الخ، فإذا ما ذكر وهذا يقع كثيراً منهم ومن الناصحين والمذكرين لهم بيقول: لعنة الله على الشيطان ساعة شيطانية غضبية أستغفر الله، فهذا يدل على شيء مهم جداً يضطرنا نحن ألا نتسارع إلى إصدار حكم التكفير بحقه لأنه لم يتقصد الكفر كيف وهو يستغفر الله ويعترف بخطئه فيما بد منه، لكن هذا لا يعفينا نحن ولا نبارك له قولته بل ننكر عليه ذلك اشد النكير ولو كان هناك حكم أو حاكم يحكم بالشرع لاقترحنا بأن يعزر بأن يجلد عشر أسواط كما جاء في حديث الرسول المعروف، لكن مع الأسف الشديد مثل هذا الحكم لايوجد في أكثر بلاد الإسلام اليوم آسفين، ولعل هذا يسوغ لي أن أقول: لفقدان مثل هذه الأحكام الشرعية التي نص الشارع الحكيم على فائدتها في مثل قوله - تبارك وتعالى - في القرآن الكريم " ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب ".
عدم قيام الحكام بتنفيذ الأحكام الشرعية هو من

أسباب إنطلاق ألسنة هؤلاء السفهاء بما لا ينبغي و لا يجوز شرعاً أن يتفوهوا به.
فخلاصة الكلام أن التكفير أمر صعب جداً كما هو معروف عند أهل العلم، و الأحاديث الصحيحة في البخاري وغيره معروفة في هذا المعنى، لكني أريد أن أذكر فرعاً بهذه المناسبة، أريد أن أذكر فرعاً فقهياً جاء في بعض كتب المذاهب وهذا في الوقع متجاور تماماً مع رهبة تلك الأحاديث التي تحذر المسلم أن يبادر إلى تكفير أخيه المسلم خشية أن لا يكون كافراً فيعود الكفر على المكفر، لقد ذكروا أنه إذا صدر من مجموعة من العلماء بلغ عددهم تسعةً و تسعين شخصاً بتكفير مسلم لكن عالم واحد قال: لا ليس بكافر فينبغي أن لا يصدر حكم التكفير بالنسبة لهذا الإنسان ما دام أن هناك عالم يقول هذا ليس بكفر.
أفهم من هذا أن هؤلاء الذين فرعوا هذا الفرع راعوا خطورة إصدار الكفر بحق الرجل المسلم لا سيما إذا كان معلوماً بمحافظته على الأركان الإسلامية ليس فقط على الشهادة بل على الصيام والصلاة وو .. الخ، وكثيراً ما نسمع خلافاً ينشب بين الزوجين فتأتي المرأة و تسأل أنه زوجي سب كذا، نسأل يصلي بتقول يصلي يصوم يصوم .. الخ، إذاً كيف هذا؟ و الله تخاصمت معه و صاح وصحت .. الخ.
إذاً فهذه السبة إذا صدرت من إنسان في حالة غضب يستتاب ويعزر ويجلد .. الخ، لكن إذا ما أردنا أن نصدر في حقه التكفير الذي يلازمه الردة لا بد أن نسحب اعترافه بما فعل فإن اعترف فهو ردةً ويقتل كما هو معروف في الإسلام من قوله - عليه السلام - " من ارتد عن دينه فاقتلوه " أما إذا اتبع كلامه بالإستغفار والتوبة إلى الله - عز وجل - فهذا دليل أنها ثورة غضبية لا نتسطيع أن نرتب عليها ما نرتب على الكلام الصادر بقصد وإرادة، و إذا كان الرسول - عليه السلام - يقول " إنما الأعمال بالنيات .. " وهذا لم تكن النية أن يقصد - مثلاً - ما سبه مما ذكر آنفاً فلا يجوز أن ندينه بكلمته ما دام أن قلبه يخالف كلمته، هذا رأيي في هذا الموضوع.
العبيلان: - سلمك الله - هل يمكن أن نجمل هذا ونقول: إن شروط التكفير ثلاثة وموانع التكفير ثلاثة، شروطها أولاً: العلم ويقابله الجهل مانعه

الجهل.
الألباني: نعم ..
العبيلان: الإختيار مانعه الإكراه والجبر ..
الألباني: هو كذلك ..

(880/12)

العبيلان: التأويل ومانعه عدم التأويل، يعني: لو لم نفتح باب التأويل في مسألة نرى أن التأويل قد يدخل فيها لكفرنا الجهمية ولكفرنا المعتزلة الذي يقول لاأدري الله فوق العرش أو تحت العرش و السلف لم يفعلوا ذلك ..
الألباني: هذا صحيح ..
العبيلان: هنا - سلمك الله - عبارة أريد أن أقرئها عليك لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - عليه رحمة الله - ..
الألباني: رحمه الله ..
العبيلان: في كتاب الشيخ الفاضل / صالح العبود، يقول الشيخ (أظن الكلام لصالح العبود من كتابه):" و الشيخ يكفر من كفر بإجماع المسلمين و هو الذي قامت عليه الحجة ولا يكفر من لم تقم عليه الحجة ..
الألباني: تمام ..
العبيلان: حتى إن الشيخ قال - عليه رحمة الله - (هنا الشيخ هو الشيخ محمد بن عبد الوهاب): " إن أول الأركان الخمسة للإسلام: الشهادتان، وقد أجمع العلماء على كفر تاركها ووجوب قتاله، أما الأربعة الباقية فإذا أقر الإنسان بها وتركها تهاوناً فنحن وإن قاتلناه على فعلها فلا نكفره بتركها ..
الألباني: ما شاء الله ..
العبيلان: لأن العلماء اختلفوا في كفر التارك لها كسلاً من غير جحود
الألباني: ما شاء الله ..
العبيلان: أ يضاً هنا عبارة أخرى ثم تعلق - سلمك الله - ينقل شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب عن شيخ الإسلام ابن تيمية يقول: " لما استحل طائفة من الصحابة والتابعين الخمر كقدامة وأصحابه، ظنوا أنها تباح لمن عمل عملاً صالحاً على ما فهموه من آية المائدة، اتفق علماء الصحابة كعمر وعلي وغيرهما

على أنهم يستتابون فإن أصروا على الاستحلال كفروا وإن أقروا بالتحريم جلدوا فلم يكفروهم بالاستحلال ابتداء لأجل الشبهة حتى يبين لهم الحق، فإذا أصروا كفروا ولهذا كنت أقول للجهمية -الذين نفوا أن يكون الله فوق العرش -: أنا لو وافقتكم كنت كافراً وأنتم عندي لا تكفرون .. "

الألباني: تمام ..

العبيلان: لأنكم جهال ..

الألباني: ما شاء الله ..

العبيلان: ونحن نعلم بالضرورة أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - لم يشرع لأمته أن يدعو أحداً من الأحياء ولا الأموات و لا الأنبياء و لاغيرهم لا بلفظ الإستغاثة ولا بلفظ الإستعاذة ولا غيرهما كما أنه لم يشرع لهم السجود لميت و لاإلى غير ميت ونحو ذلك، بل نعلم أنه نهى عن لك كله أنه من الشرك الذي حرمه الله ورسوله، لكن لغلبة الجهل وقلة العلم بآثار الرسالة ..

الألباني: الله أكبر ..

العبيلان: في كثير من المتأخرين لم يكن تكفيرهم بذلك حتى يبين لهم ما جاء به الرسول- صلى الله عليه وآله وسلم -، ولهذا ما بينت هذه المسألة قط لمن يعرف أصل دين الإسلام إلا تفطن له وقال: هذا أصل دين الإسلام، وكان بعض أكابر الشيوخ العارفين من أصحابنا يقول: هذه أعظم ما بينته لنا .. "

الألباني: الله يجزيه الخير هذا كلام شيخ الإسلام أكيد ..

العبيلان: هذا كلام شيخ الإسلام نعم، عاد هنا كلام لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب لو أذنت لي ياشيخ ..

الألباني: تفضل ..

العبيلان: حينما اتهم أنه يكفر المسلمين قال: " وأما الكذب والبهتان، فمثل قولهم: أنا نكفر بالعموم، ونوجب الهجرة إلينا على من قدر على إظهار دينه، وإنا نكفر من لم يكفر ومن لم يقاتل، ومثل هذا وأضعاف أضعافه - يعني: زعمهم أنه يكفر من لم يقم عليه الحجة ونحو ذلك يقول الشيخ-، فكل هذا من الكذب والبهتان الذي يصدون به الناس عن دين الله ورسوله، و إذا كنا لا نكفر من عبد الصنم الذي على عبد القادر و الصنم الذي على قبر أحمد البدوي

و أمثالهما لأجل جهلهم وعدم من ينبههم فكيف نكفر من لم يشرك بالله إذا لم يهاجر إلينا و لم يكفر ويقاتل سبحانك هذا بهتان عظيم ..).

(880/13)

الألباني: سبحان الله هذا كلام عظيم جداً وأنا أقول: فهذا الحق ما به خفاء فدعني عن بنيات الطريق لقد قلنا في كثير من المجالس - وإخواننا الحاضرين يعرفون هذا - وخاصة هؤلاء النابتة الجديدة التي ديدنها هو تكفير حكام المسلمين وبالتالي المحكومين، يقولون عنا بأننا نكفر الجماهير ولا نكفر الحكام الذين يحكمون بغير ما أنزل الله.
حكمنا بالنسبة للحكم بغير ما أنزل الله معروف ولا حاجة للخوض فيه لكن أنا قصدي أن أقول: أنا لا أكفر هؤلاء العامة الذين يطوفون حول القبور لغلبة الجهل بل وقلت - ولعل الأخ ابو الحسن يذكر هذا -:إنني أتعجب من بعض العلماء الذين يقولون بأنه لا يوجد اليوم أهل فترة، فأنا أقول أهل الفترة موجودون في بلاد الكفر أوروبا وأمريكا .. الخ، بل أنا أقول قولةً ما أظن أحد يقولها اليوم، أنا أقول: أهل الفترة موجودون بين ظهرانينا و أعني: هؤلاء الجهلة الذين يجدون من يؤيد ضلالهم إستغاثتهم بغير الله ونذرهم لغير الله وذبحهم لغير الله، ويسمون هذه الشركيات كلها بتوسل و التوسل كما تعلمون نوعان، فهؤلاء من أين لنا أن نكفرهم وهم لم تبلغهم دعوة الكتاب والسنة، أعني: هؤلاء العامة و المضللون من بعض الخاصة، والبعض الآخر قد يوجدون في بلد و لايوجدون في بلد آخر، ولذلك فهذا الكلام الذي تلوته علي آنفاً، أنا متأثر به جداً جداً حتى قلت هذه الكلمة: أن أهل الفترة اليوم يعيشون بين ظهرانينا، يصلون معنا ويصومون ويحجون لكنهم ما يفقهون ماذا يقولون حينما يقولون: أشهد أن لا إله إلا الله و أنة محمداً رسول الله، فهو - كما أشرتم في كلامكم و فيما قرأتم - لا بد قبل كل شيء من تحققنا من علم هذا المتكلم بأنه عالم بما يقول ويعني ما يقول فإذا انتفى أحد الأمرين لم يجز لنا بحقه إلا التعزير، ومنذ أيام قريبة جرى بحث بيني وبين أحد الإخوان رداً

على هؤلاء الذين يبادرون إلى تكفير الحكام - وكما يقولون عندنا في سورية " بالكوم " بالجملة يعني - ينسب إلينا بعض هؤلاء الخارجين .. (ثم تكلم الشيخ بالهاتف).

(880/14)

بينت له خطورة التكفير لهذا الذي كنا نتناقش معه و أشرت إلى هؤلاء الذين يفترون علنا الكذب كما افتروا على الشيخ محمد بن عبد الوهاب وغيره ولنا أسوة بالأنبياء والرسل كما هو معلوم بالقرآن، قلت: إذا رأينا مسلماً - نعرف أنه مسلم - رأينا مسلماً داس المصحف بقدمه - لا شك هذا أمر منكر لكن لا يجوز أن نسارع إلى إصدار الحكم بتكفيره حتى نتثبت أنه أولاً: فعل هذا الفعل وهو يريد إهانة المصحف وهو عارف أن هذا الكتاب الذي يدوسه بقدمه هو القرآن الكريم فإذا كان عارفاً بأنه القرآن الكريم وقاصداً إهانته فهذا كفره كفر ردة لكن مادام أنه يحتمل ألا يكون هذا القرآن هو كلام الله أو هذا الكتاب الذي داسه بقدمه يحتمل أنه ليس كتاب الله ثم مع الإحتمال اخر يحتمل أنه كتاب الله وهو أراد أن يستهزئ به و أنه يهينه فهذا ردة، أما إذا فعل ذلك في حالة ثورة غضبية فهو لا يدان وإنما ايضاً يعزر، وأنا أذكر في مثل هذه المناسبة أنني لا أفرق في النتيجة وفي العاقبة بين أن يأخذ الرجل المصحف ويدوسه أو أن يضرب به الأرض، كلٌ من الصورتين لا بد من تطريق كل من الإحتمالين، الأول: أنه يدري أنه هذا كلام الله، وثانياً: أنه يقصد الإهانة والإستهزاء بكلام الله وإلا فنحن نقرأ في القرآن الكريم بأن كليم الله موسى ضرب الألواح في الأرض فهل هذا يعتبر كفراً وكفر ردة حاشا، لكن هو لغيرته على التوحيد ولما رأى قومه قد عبدوا العجل ثارت ثورته غيرة على التوحيد ووقع منه ما وقع لكن هذا الذي وقع ليس بقصد منه، القصد هو الأساس في المحاسبة والمعاقبة فإذا لم يوجد هذا القصد مقترناً مع اللفظ لم يجز المبادرة إلى التكفير وإنما إلى التعزير، نعم ..
العبيلان: لعل هناك صورة تبين بوضوح ما أشرتم إليه

..
قد نرى رجلين كلاهما يمزق المصحف فنعطي هذا حكماً وهذا حكماً ..
الألباني: تمام ..
العبيلان: فهذا أراد تمزيقه إكراماً له وحتى لا يهان فله حكمه، وذاك أراد تمزيقه لما علمنا من نيته إهانةً له فله حكمه ..
الألباني: جميل جداً، إذاً " إنما الأعمال بالنيات " الله أكبر، أحسنت ..
علي حسن: كلمة ابن القيم وجدناها فلعل أخونا أبو أحمد يضيفها في الشريط بطريقته الخاصة ..
الألباني: جميل ..
العبيلان: و أيضاً هذا كلام لإبن القيم يدل على ما تقدم من كلام سماحة السيخ محمد بن إبراهيم - رحمه الله - "وسأله -صلى الله عليه وسلم- الحجاج بن علاط فقال: إن لى بمكة مالا وإن لي بها أهلا وأريد أن آتيهم فأنا في حل إن أنا نلت منك أوقلت شيئا، فأذن له رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يقول ما شاء ذكره أحمد، وفيه دليل على أن الكلام إذا لم يرد به قائلة معناه إما لعدم قصده له أولعدم علمه به أوانه أراد به غير معناه لم يلزمه مالم يرده بكلامه ..
الألباني: الله أكبر ..
العبيلان: وهذا هو دين الله الذي أرسل به رسوله ولهذا لم يوم المكره على التكلم بالكفر الكفر ولم يوم زائل العقل بجنون أونوم أوسكر ما تكلم به ..
الألباني: ما شاء الله ..
العبيلان: ولم يلزم الحجاج ابن علاط حكم ما تكلم به لأنه أراد به غير معناه ولم يعقد قلبه عليه وقد قال تعالى " لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان " وفي الاية الاخرى ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم " فالاحكام في الدنيا والاخرة مرتبة على ما كسبه القلب وعقد عليه وأراده من معنى كلامه .. "
الألباني: هذا هو الحق، ما شاء الله ..
العبيلان: ص403 المجلد 4 من إعلام الموقعين
الألباني: يعطيكم العافية وجزاكم الله خيراً، كلام العلماء يا سيدي ينطبق عليه " خير الكلام ما دخل الأذن بغير إذن " جزاك الله خير ..

(880/15)

سلسلة الهدى والنور - 900:
للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني
رحمه الله تعالى
[شريط مفرّغ]

قام بالتفريغ: أبو سعد مراد الطنطاوي

[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني:
www.alalbany.net]

(900/1)

محتويات الشريط:-
1 - كلمة الشيخ إبراهيم شقرة بين يدي الشيخ الألباني وطلبه منه وصية لعموم الأمة. (00:00:55)
2 - وصية الشيخ الألباني طلبة العلم بالاستزادة من العلم والعمل بما علموا. (00:05:50)
3 - نهى الشيخ الألباني المسلمين عن كل ماله علاقة بالخروج؟ (00:07:25)
4 - مطالبة الشيخ الألباني الشباب السلفي باللين في الدعوة وترك الشدة وخاصةً مع المخالفين. (00:08:12)
5 - تعليق إبراهيم شقرة على كلمة الشيخ الألباني. (00:09:55)
6 - يرى بعض الناس أن هناك شيء في السنة ينبغي أن يصحح وتقويم ما وقع فيها من الخطأ بحجة أن السنة تعرضت لكثير من الإنتقاص لما مرت عليه الأمة فنرجوا منكم توضيح هذا الأمر. (00:16:00)
7 - الشيعة ليس لهم أصل ولا عندهم مصادر. (00:20:32)
8 - قراءة الشيخ الألباني (سورة الفاتحة، آيات من آل عمران، سورة القلم، آيات من سورة غافر، سورة الطارق، سورة الشمس، سورة الضحى، سورة الانشراح، آيات من سورة الفرقان.) (00:24:55)

(900/2)

إبراهيم/- إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعود بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، أما بعد:
فيا شيخنا يا أبا عبد الرحمن، إن الزمان يسابق بعضه بعضا وليس في وسع الإنسان أن يستبق الزمان لأن الزمان طويل طويل طويل، والناس والكون كله شيء يجري في سلف الزمان وكما يكون اللقاء يكون الفراق وإذا كان اللقاء يقع في لحظة من لحظات الزمان فإن الفراق مثله كذلك يقع في لحظة من لحظاته فلا ندري متى يكون الفراق كما علمنا متى كان اللقاء وإذا كانت الأرض تكون كفاة للناس أحياءا وأمواتا فنحن الآن فيها على ظهورها تكفتنا في جوفها يوما ولا ندري متى يكون ذلك اليوم، ولقد عهدناكم يا شيخنا حفظكم الله لا تبخلون يوما وما بخلتم وستظلون كذلك تقدمون للناس وللأمة الإسلامية بخاصة تقدمون لها حظا وافرا من العلم الذي عرفته القرون الغوابر والتي ستعرفها القرون اللواحق ويذكرنا علمكم ويشهد الله وذلك لا نقوله لكم مجاملة ولا دهانا ولكن إذ الناس كلهم فوق الأرض وفي أرجاءها كلها يعرفون هذا الذي نقوله، قدمتم للناس علما ما عرفته الدنيا إلا في القرون التي خلت وفي قليل منها فكان منكم التجديد والعودة بالأمة إلى أسناف الماضي تستنهض نفسها بنفسها مما نستمع من كلامكم العظيم الذي يهدي الناس الحيارى ويرد الضلال إلى السواء فيرفع من أقدار الضعفاء في العلم ليجعل منهم دعاة بناة أقوياء أشداء، لذلك فإن ما في هذا المجلس الذي يضم هؤلاء الإخوة وما جئنا إلا لنعودكم في مرضكم داعين لكم أن يطيل الله في عمركم وأن يقوي من عزمكم ويشد من عضدكم لتظلوا كما أنتم، وها نحن نراك والحمد لله جالسا في شيء من العافية التي نرجو

(900/3)

الله أن تزداد يوما بعد يوم وساعة بعد ساعة ودقيقة بعد دقيقة فهلا أتحفتنا يا شيخنا حفظك الله بموعظة تفيد منها الأمة كلها ومن كان على منهج الكتاب والسنة بخاصة منها لتبقى مسطورة في سجل الزمن كلمات مسموعة وحروف مكتوبة ومعاني متلاحقة لا يكون إلا لمثلها إن كان هناك مثلها وقع على قلوب الناس وجزاك الله خيرا.
الشيخ ناصر/- إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، أما بعد: فوصيتي لكل مسلم على وجه الأرض وبخاصة إخواننا الذين يشاركوننا في الإنتماء إلى الدعوة المباركة دعوة الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح أوصيهم ونفسي بتقوى الله تبارك وتعالى أولاً، ثم بالإستزادة من العلم النافع كما قال تعالى: "واتقوا الله ويعلمكم الله" وأن يقرنوا علمهم الصالح الذي هو عندنا جميعاً لا يخرج عن كونه كتاب وسنة وعلى منهج السلف الصالح، أن يقرنوا مع علمهم هذا والإستزادة منه ما استطاعوا إلى ذلك سبيلا والعمل بهذا العلم حتى لا يكون حجة عليهم وإنما يكون حجة لهم "يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم" ثم أحذرهم من مشاركة كثيرين ممن خرجوا عن خط السلف بأمور كثيرة وكثيرة جدا يجمعها كلمة الخروج على المسلمين وعلى جماعتهم وإنما نأمرهم بأن يكونوا كما قال عليه الصلاة و السلام في الحديث الصحيح "وكونوا عباد الله إخوانا" كما أمركم الله تبارك وتعالى وعلينا كما قلت في جلسة سابقة وأعيد ذلك مرة أخرى وفي الإعادة إفادة وعلينا أن نترفق في دعوتنا المخالفين إليها وأن نكون مع قوله تبارك وتعالى دائما وأبدا "ادعو إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن" وأحق من يكون باستعمالنا له أو معه هذه الحكمة هو من كان أشد خصومة لنا في مبدأنا وفي عقيدتنا

حتى لا نجمع بين ثقل دعوة الحق التي امتن الله عزوجل بها علينا وبين ثقل سوء أسلوب الدعوة إلى الله عز وجل فأرجو من إخواننا جميعا في كل بلاد الإسلام أن يتأدبوا بهذه الآداب الإسلامية ثم أن يبتغوا من وراء ذلك وجه الله عز وجل "لا يريدون جزاء ولا شكورا" ولعل في هذا القدر كفاية والحمد لله رب العالمين.

إبراهيم /-الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحابته ومن والاه، جزاك الله خيرا يا شيخنا على هذه التحفة الكريمة التي أتحفت بها المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها وأنتم في هذا المجلس الذي نراكم فيه وهو مجلس العافية و الشفاء، نسأل الله تبارك وتعالى أن يبارك لنا في عمرك وأن يمد لنا في أجلك وأن يجعلك إماما كما كنت وستظل كذلك وأنا حقيقة وأنا أسمع هذه الكلمات في هذا المجلس الذي نراك فيه وأنت على مثل ما أنت عليه من الجهد والمشقة في إخراج الكلمات وتنظيمها وتنسيقها، والله ولكأني أراك وقد عرفتك منذ أكثر من ثلاثين عاما، الكلمات هي الكلمات والألفاظ هي الألفاظ والعزيمة هي العزيمة لكنها وإن وهن الجسم بها لكن عافية القلب والحمد لله لا زالت منطلقة وستظل ... (بكاء الشيخ إبراهيم) ... ولكأني والله أسمعها منكم لأول مرة وقد سمعت ذلك أو قريبا منها بحيث لا يخرج عن معناها العام مرارا وتكرارا ولكأنها كلمات تتقاطر عذوبة من وحي السماء تلتقى على لسانك وتتحرك بها شفتاك لكنها عزيمة وثابة عرفناها من إمام السنة في هذا الزمان الشيخ محمد ناصر الدين الألباني شيخنا أحسن الله إليه كأنما نسمعها ونحس ببركتها وهي تخرج من بين شفتيه وستظل إن شاء الله من وراءه ومن أمامه في حياته وبعد عمره، وبعد أن يبقى فينا عمراً مديداً وأن يقدم للأمة من جهده الذي سيظل موصولاً ونرجو الله عز وجل أن يمد في أجلك وأن يعافيك وأن يجعلك دائما وأبدا العمود الذي نلتقي عنده والأسطوانة القوية التي نلتف من حولها ولسوف تعلم

يا شيخنا بأن هذا الرجل الذي أتاك ليزورك من ليبيا هو وإخوان له هم أولئك الذين سيظلون الرفدة الباقية لكم بدعائهم وإخلاصهم وحبهم والتفافهم من حولك وذكرهم لك دائما وأبدا في حلهم وترحالهم وفي شهودهم وفي غيبتهم وفي بلادهم وفي غربتهم هم هم أحبابك الذين عرفوك قبل أن يروك وسمعوا حديثك على الأشرطة وقرؤوا علمك في بطون الكتب فما زادتهم رؤياك والله إلا بصيرة وإلا حبا وإخلاصا لك ما فتئوا وسيظلون كذلك أبناءك وأحبائك والمخلصين الذين يمشون من وراءك على منهج كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى فهم السلف الصالح في تصفية لعقيدتهم وفي تربيتهم على أحكام الكتاب والسنة وهي مقتضى العقيدة الصحيحة التي نقرأها آيات مسطرة وأحاديث بينة وأخيراً أقول جزاك الله خيرا يا شيخنا وجعلك إماما دائما وأبدا تقود من ورائك من يحب الحق والخير والعدل وترى فيهم الجند البصراء العقلاء الذين يقرأون قول الله تبارك وتعالى: "قل هذه سبيلي ادعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني" فجزاك الله خيرا وأحسن إليك وبارك في عمرك وشفاك وعفاك والسلام عليكم و رحمة الله.
الشيخ ناصر /-وأنت جزاك الله خيرا وبارك في الجميع الذين يسمعون موعظة فضيلة الشيخ محمد شقرة، جزاه الله خيراً والذين ستسمعونها إياهم ويستفيدون منها زاداً يكون لهم ذخيرة يوم القيامة "يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم " وشكر الله لكم .... (هذه القعدة نادرة جداً تذكرنا بقعدة الآباء والأجداد).
إبراهيم /- شيخنا حفظكم الله لابد وأنكم تعلمون وهي مسألة قديمة جديدة كسائر المسائل التي تعرض لها العلم أن كثيرا أو بعضا من الناس يرون في السنة النبوية شيئاً ينبغي أن يصحح وأن يلجأ إلى تقويم ما وقع من الخطأ فيها من طريق يظنه هؤلاء أنه طريق ليس

بالغريب أن ينكروا على السائرين عليها وذلكم لأن السنة النبوية شيء تعرضت في ظنهم إلى كثير من الانتقاص بسبب العوامل التي مرت بها الأمة ولذلك هم يصرفون أنظارهم عن جزء كبير من السنة النبوية ويتمسكون بالقليل أو ببعضها لأنهم يظنون أن هذه هي الطريقة المثلى في العمل والإلتزام بالسنة. فنرجو منكم توضيح هذا الأمر وبيانه بيانا شافيا كما عهدناكم في إجاباتكم الكثيرة على الأسئلة التي تعرض عليكم وبارك الله فيكم.

الشيخ ناصر/- رواية السنة سواء كانت قولا أو عملا أو تقريرا لهم جهود وأتعاب لا يشاركهم فيها أمة أخرى أو جماعة أخرى على وجه الأرض قاطبة حتى في المسلمين فإذا قلنا علينا أن نتمسك بالمذهب، المذهب لم يخدم كما خدم الحديث من حيث النقل أعني الأئمة الأربعة رحمهم الله ورضي عنهم لهم أقوال لكن هذه الأقوال لم يعتني أصحابهم بروايتها كما اعتنى أئمة الحديث برواية السنة بصورة عامة ولذلك الذي يريد أن يدع السنة القولية، ودعنا من السنة العملية التي هو يؤمن بها وزاده الله إيمانا وتصديقا، السنة القولية والفعلية والتقريرية هذه حينما نقلها أئمة الحديث نقلوها بقواعد وضوابط ومعرفة الرواة وتراجم حياتهم من أول مبدأ طلبه للعلم إلى وفاته ثم هل هو صدوق أم كذوب؟ هل هو حافظ؟ هل هو .. ؟ لا يوجد شيء من هذا أبدا في كتب الفقه وفي الآثار التي تروى من أتباع المذاهب عن أئمتهم ولذلك فالذي يدع السنة هذه بمعناها العام بشبهة إن في شك في الرواة ويظل يتمسك بأقوال الذين رووا أقوال الأئمة هو مثله كمثل من يبني قصراً ويهدم مصراً، ولذلك هذا الحقيقة يأتي من شيئين أو من أحد شيئين على الأقل، أحدهما من الجهل بجهود الأئمة، أئمة السنة أي البخاري ومسلم وأمثالهما ممن هم معروفون أو من أعداء السنة أعداء أهل السنة والجماعة كما أشرت آنفا من أمثال الشيعة والرافضة، فهؤلاء يصدق على الأكثرين منهم قوله تبارك وتعالى: "وجحدوا بها واستيقنتها

أنفسهم" هم يعرفون يقيناً أن خدمة أهل السنة للسنة لا يدانيها ولا يوازيها خدمة الشيعة لكتابهم المقدس عندهم الذي اسمه "الكافي" هذا الكافي عندهم بمنزلة البخاري فيه ويلات وفيه طامات، مع ذلك ليس له رواة، ليس له تراجم معروفة لكل راو وبعضهم من الشيعة أنفسهم وهذه حقيقة مهمة جدا، قدموا للكتاب واعترفوا بما فيه من إنحرافات، لذلك أنا أقول أن عدم الإعتداد بالسنة بصورة عامة يأتي إما من الجهل بجهود أئمة السنة وخدمتهم. الآن يوجد كتب في التراجم فيها الألوف المؤلفة، عشرات الألوف المؤلفة من تراجم الرجال، اطلب كتابا من الشيعة فضلا عن المذاهب الأخرى كالإباضية -وهم بجواركم هناك- وغيرهم من الطوائف، أطلب كتابا صغيرا في التراجم لا تجد عندهم إلا عن جزء صغير، بينما عندنا تهذيب الكمال للحافظ المجدي الدمشقي، خمس وثلاثون مجلد، خمس وثلاثون مجلد ثم قلنا مثل ذلك عن الكتب الأخرى التي تعتبر أصول في مثل كتاب تهذيب الكمال هذا، فأهل السنة الحمد لله أغنياء بالثقافة البصيرية العقلية الحقة اه نعم بينما الجماهير الأخرى هم فقراء بالمرة، ولذلك الأمر هنا كما قيل:

حسدو الفتى إن لم ينالوا سعيه فالكل أعداء له وخصوم

كضرائر الحسناء قلنا لوجهها حسدا وبغيا إنه لدميم

هم يعرفون هذه الحقيقة لكنهم كما قال تعالى: "وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم" وأنا أرجوا للوالد ولكل مسلم أصيب بشيء من الإنحراف عن السنة الصحيحة أن يبصره الله عز وجل بهذه السنة وأن يعود إليها تائباً إلى الله تبارك و تعالى.

إبراهيم /- جزاكم الله خيرا شيخنا وبارك الله فيكم ولا تؤاخذونا على الإثقال عليكم، لكنها والله هذه الفقرة الأخيرة التي سمعناها الآن لقد جمعت لا أقول كتابا واحدا وإنما

(900/8)

جمعت كتبا سطرت على مد الدهر، فجزاكم الله خيرا على هذه الخلاصة التي هي منهاج عملي حقيقي

علمي لعلم السنة والكتاب والعلم الذي اصطلحت عليه الأمة من قديم علم مصطلح الحديث. فجزاكم الله خيراً على هذه الفقرة العظيمة.
(ما تبقى من الشريط هو عبارة عن قراءة طيبة مباركة للشيخ الألباني رحمه الله للذكر الحكيم)
[تم مراجعة هذا الملف مرة واحدة وإصلاح السقط والخطأ من قبل الإشراف في موقع الألباني:
www.alalbany.net]

(900/9)

تم قرائته ....
بسم الله الرحمن الرحيم
الشريط الرابع من / سلسلة فتاوى جدة
للشيخ /محمد ناصر الدين الألباني
رحمه الله

..
أن نستبق الأمور للحكمة القديمة التي تقول: " من استعجل الشيء قبل أوانه ابتلي بحرمانه " والتاريخ المعاصر اليوم يؤكد هذه الحكمة فإن بعض الجماعات الإسلامية تعجل الأمر هنا وهناك فكانت عاقبة أمرهم بورى ولم يستفيدوا من ثورته شيئا, شيئا مذكورا , ذلك لأن الجماعة التي تتحد حتى تصير على قلب رجل واحد كما كان الأمر في عهد الرسول عليه السلام حيث كان أولا: يربيهم على الإسلام الذي لا يحتاج إلى تصفية كنحن لأنه ((...)) من السماء فربى أصحابه على هذا الإسلام حتى صارت كتلة لها وزنها وكان لها أثرها في أعداء الله حتى أعز الله جنده , لذلك فنحن لا يجوز لنا أن ننسى دعوتنا وأن ننشغل بشيء يعرف اليوم بالسياسة أو بالتكثر الحزبي أو بنحو ذلك أن لا أنكر السياسة ولكن ليس هذا أوانها لأننا لم نر بعض كتلة اجتمعوا على فهم الإسلام فهما صحيحا وربوا عليه تربية صحيحة ثم لم يبق لهم إلا أحد شيئين:

(4/1)

إما كما يقولون عندنا في سوريا يُسند الإيطال : أي لا يعملون شيئا , وإما أن يعمل الشيء وهو العمل السياسي , التنظيم السياسي فأين هذا التنظيم و كيف يمكن تحقيقه قبل أن نضع الأسس الأساسية لتحقيق الدعوة الإسلامية فما المعاملة ؟ أنا أذكر من تاريخ حياتي هناك في سوريا أنني دعيت مرارا وتكرارا إلى المحاضرات وأنتم تعلمون محاضرات أناس يعني أقل ما يقال فيهم إنهم ليسوا بالإسلام بسبيل وفيه من ملاحدة الكفار العلويين الإسماعيليين,وفيهم بعض المنافقين ممن يقال لهم إنهم أهل سنة وجماعة المهم استنطقت واستجبت مرارا وتكرارا , منذ بضع سنين كان بعض هذه الإستجوابات فالمعتاد هناك أن يقال عنا ((..)) هذا رجل فاضل ويدعو لبعض الوهابية والسياسة السعودية ونحو ذلك,فجرى استنطاق حول هذه النقطة فبينت له نحن لسنا حزبا ولا ننتمي إلى دولة على وجه الأرض وإنما ننتمي إلى العمل بالكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح وشرحت له هذه الدعوة,وذكرت أن ليس هناك دعوة على وجه الأرض اسمها وهابية وإنما بعض الأعداء بسبب سياسة تركية كانت قديما أشار أن أنصار التوحيد الذين يعني بعثهم الله عز وجل في نجد لإحياء دعوة التوحيد أشار عنهم لأجل إثارة الأمة الإسلامية ضدهم بأنهم وهابيون ومذهب خامس ونحو ذلك من كلمات المنفرة هؤلاء جماعة التوحيد ومذهبهم مذهب حنبل معروف لدى من يعرف التواريخ العصرية القائمة , نحن لا ننتمي لا لهؤلاء ولا لهؤلاء إنما إلى الكتاب وإلى السنة وعلى ما كان عليه السلف الصالح وشرحت له ما وسع من الشرح أمام هذا المستنطق , أخيرا لما نميل مغمزا ومأخذا في كلامي قال:انصرف وأنا كان لي حلقات في مكان معد للدروس ما كنا نخرج بدعوتنا للمساجد لأن المشايخ مع الأسف هم مع هؤلاء الحكام علينا , الحكام علينا بسبب سياستهم اللاإسلامية والشيوخ علينا بسبب عصبيتهم المذهبية , فكنا في الدور وندعو في المجالس وفي المساجد بما نستطيع.

قال : "إذن أنت اذهب وتابع دروسك -لأنه كان ممنوع هناك التكتل بزعم ما يسمونه ((..))- ألق دروسك بس لا تقترب من الناحية السياسية" , وهنا الشاهد من كلامه ,
قلت له : أنا كنت ذكرت لك آنفا أن نحن دعوتنا إصلاحية وليست دعوتنا سياسية أنا وأنت اختُلِفت علي الآن و بتقولي لا تتكلم في السياسة فأريد أن أوضح لك شيئا حتى لا تظن أننا نحن ننافق لكم نداهنكم , أنا حينما قلت لك أن لا نعمل الآن بالسياسة وإنما لإصلاح العقائد وإصلاح الفقه و إصلاح الأخلاق والسلوك إلى آخره كما هو الإسلام كلنا ((..

(4/3)

)) أرجو أن لا تفهم أن العمل بالسياسة ليس من الإسلام لأن الإسلام لا تقوم دولته إلا بالعمل بهذا الإسلام وهو الذي يعرف بالعمل السياسي , لكنني أنا شخصيا لعظمة المسؤولية القائمة على بعض الدعاة على الأقل إسلاميين وبسبب ابتعاد المسلمين عن أصول دينهم نرى أن الأمر الواجب علينا الإشتغال به الآن هو إصلاح العقائد والتوحيد ونحو ذلك وضربت له بعض الأمثلة وإن كان هو يعني لا يهمه ذلك فلا تتوهمن أن العمل السياسي ليس من الإسلام بل هو من الإسلام , لكني أعتقد أنه من السياسة الآن ترك السياسة , هذا الذي قلته لهذا (المثل) فأنا رميت بذلك عصفورين كما يقولون بحجر واحد , أفهمته أولا أن العمل للإسلام الذي يسمونه بالعمل السياسي هذا أمر واجب لكن متى ؟ حينما نتمكن من إيجاد جماعة تستطيع أن تكون قبل كل شيء على قلب رجل واحد متحابين متوادين غير متدابرين غير مختلفين وأنتم ترون الآن المثل المؤسف جدا في أفغانستان وما وقع فيهم بعد عشر سنوات من الصبر والجلد و و إلى آخر ما هنالك من مصائب لحقت بهم وإذا في نهاية المطاف تتدخل الحزبية والأحزاب السياسية التي فرقت عليهم صارت أحزاب قامت الحرب الأفغانية لإقامة دولة الإسلام لسبعة أحزاب وكل حزب بما لديهم فرحون , فأنا قلت لهذا

الرجل المستنطق نحن لا نرى العمل السياسي اليوم ليس لأنه لا يجب بل هو يجب ولكن قبل ذلك نرى أن ننشغل بإصلاح ما فاتنا من العقائد والأفكار والأخلاق ونحو ذلك وبهذا القدر كفاية والحمد لله رب العالمين .
فإذا تحقق أنه فرج الشجون من كابل وحل فيها المسلمون فذلك هو ..
السائل :

حديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ((الرحم معلقة بالعرش أو ((بحقوة)) الرحمن)) ثم ذكرت اللفظ هذا و على أنه صحيح بهذا اللفظ , ثم بينت ما معنى الحقوة ((..)) على الأسماء والصفات عند البيهقي فجاءنا بالبيهقي فوجدنا أن البيهقي عند هذه المسألة يذكر على أن هذه تطلق مجازا على ناقة الكتاب , ولعل ما أذكر الآن لأنه قديم ((..)) يعني ذكر معنيين الصفة وهذا الكلام فلا أعلم الآن قديمة ذكره في الكتاب المعلق اللي هو زاهد كان يذكر كلام عن هذه الصفات وعن غيرها من الصفات فيطعن في ((..)) فحرصا على هذا الكتاب يعني لفهم المعنيين و لا ما ((..))
الشيخ رحمه الله :
فهم المعنى العربي بدون هذا التعليق أو دليل ((..)) , لما رجعتَ إلى البيهقي ما فهمت أنت شيئا؟
السائل :
لا فهمت أنا فهمت
الشيخ رحمه الله :
طيب ما هو السؤال؟
السائل :
يعني استفسار للحالة يا شيخ عن الكتاب هذا .
الشيخ رحمه الله :
ويش فيه ؟
السائل:
ما فيه شيء.
الشيخ رحمه الله :
إيش تسأل ؟

سائل آخر :
هو سائل عن الحالة التي تفهمها بالعربية في سنن البيهقي قالها يا شيخ .
الشيخ رحمه الله :
ما هو إشكالك يا ؟
السائل:
لا ما فيه إشكال .
الشيخ رحمه الله :
طيب
السائل:
جزاك الله خيرا .
****
السائل:
طيب يا شيخ ذكرت في تمام المنة قضية الوضوء بعد الغسل , أي غسل يا شيخ هذا , هل غسل الجنابة أم أي غسل؟ لأن الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم غسل الجنابة عدم ..
الشيخ -رحمه الله-:
يعني هل يتبادر لذهنك أن المقصود فيه غسل الرياضة , غسل النشاط , غسل النظافة يتبادر في ذهنك أن هذا المعنى قد يراد .
السائل :
لا , أنا أشكل علي هذا الإسم.
الشيخ رحمه الله :
أنت ما تجيب في علمكَ.
السائل :
لم يا شيخ ؟
الشيخ رحمه الله :
لماذا لا تجيب ؟
السائل :
أقول أشكل علي هذا (..) يعني ..
الشيخ رحمه الله :
أنا ما أسألك أشكل عليك أو ما أشكل عليك ؟
السائل :
نعم .
الشيخ رحمه الله :

أسألك هل تبادر إلى ذهنك أنني أعني غسل الرياضة , غسل النظافة ؟ هل تبادر في ذهنك هذا المعنى ؟
السائل:
لا
الشيخ -رحمه الله -:
هذا هو الجواب , إذن ما الذي تبادر إلى ذهنك؟
السائل:
أنه غسل الجنابة .
الشيخ رحمه الله :
طيب , فما هو الإشكال ؟
السائل:
يعني أنا أقول هل يعني يكون نفس القياس على الغسل هذا غسل الرياضة غسل غيره ؟
الشيخ رحمه الله :
مثل ؟
السائل:
مثل غسل الجمعة مثلا يعني اغتسال ( ) بدون وضوء هل يقال مثلا أنه لا يتوضأ أم كيف؟
الشيخ رحمه الله :
إذا اغتسل أيهما أهم غسل الجنابة أم غسل الجمعة ؟
السائل :
غسل الجنابة .
الشيخ رحمه الله :
إذا كان غسل الجنابة يجري بدون وضوء فغسل الجمعة لا يجزيه ؟
ما لكم لا تنطقون ؟
السائل :
يعني يا شيخ أي غسل على هذا
الشيخ -رحمه الله -:
أي غسل عبادة يا أخي أي غسل عبادة فله الحكم,بمعنى يكفي المغتسل أن يغتسل لكل بدنه بدون وضوء , ومادام متفقين أن أعظم شيء هو الجنابة فإذا صح له الغسل وصح في هذا الغسل أن يصلي فكذلك أي غسل يتعبد الله به .
السائل :
يا شيخ القيد أن يكون يتعبد به ؟
الشيخ -رحمه الله-:
نعم؟

السائل:
قيد أن يكون هذا الغسل يعني يتعبد به ؟
الشيخ رحمه الله :
طبعا عبادي لأنه لا يكون غسل إلا بنية .
واضح ؟
السائل :
نعم يا شيخ .
طيب , حديث ((لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة)) , ذكر الشيخ محمد بن عبد الوهاب في كتاب التوحيد لفظ القذة ((..)) هذا اللفظ ما هو موجود ولكنه موجود في المسند عن طريق هذا الطريق فيه علي بن (...) وكان اللفظ ((ليأتين على أمتي زمان ..)) ثم ذكر حذو ((القذة بالقذة)) هل من أحال هل بهذا النص يكون ضعيف ؟((...)))
الشيخ رحمه الله :
هل من أحال بهذا اللفظ إلى الصحيحين يكون ضعيف؟من يكون ضعيف؟ من الضعيف ؟
السائل :
الحديث هذا , باللفظ هذا ما هو يوجد في الصحيحين , لفظ ((القذة)) ليس موجود في الصحيحين .
الشيخ رحمه الله :
آه , هكذا..

(4/6)

أنت لا تحسن أن تسأل ولو كنت وحيدا كانت المصيبة أخف لكن أكثر الطلاب هكذا .
أنت سألت يكون ضعيفا أنا أستوضحك ماذا تعني ((يكون)) فاعل, الفاعل من هو ؟ أنت تعودت أن تغير العبارات وتأتي بعلة أخرى وأنا واقف عند العبارة الأولى التي ما فهمتُها منكَ.
السائل :
أنا أعني حديث لتتبعن أليست ؟
الشيخ رحمه الله :
أعيد عليك كلاما , أعيد عليك كلامك لتعرف هل فهمت عليك , ولكن ما فهمت كلامك الأخير , أعيد عليك؟

السائل :
نعم , يا شيخ أنا أقصد حديث الموجود في المسند والمسند فيه هذا .
الشيخ -رحمه الله- :
((...))
أنا أسألك سؤال أعيد عليك ما تقول لتفهم أنني فهمت عليك؟
ما لكم لا تنطقون ؟
قل , قل يا أخي ما فيه حياء في العلم , لكن في حسن سؤال .
أنت تقول أن الشيخ محمد بن عبد الوهاب عزى حديث القذة بالقذة للصحيحين وهو ليس في الصحيحين وتقول أن فيه فلان ((...)) وهما ضعيفان و و إلى آخره هذا فهمته منك , فماذا وراء ذلك ؟
السائل :
أنا أقصد الحديث هذا من ((...)) بهذا اللفظ طبعا ضعيف ؟
الشيخ رحمه الله :
((..)) هذا الكلام من هو ضعيف أنا أسألك ((..))
السائل :
حديث القذة .
الشيخ رحمه الله :
أنت تقول بلسان عربي من يعزو هذا الحديث في الصحيحين يكون ضعيف , يكون ضعيف إيه ؟
الحديث ؟
السائل :
نعم .
الشيخ رحمه الله :
ولا يكون العازي ؟
هذا كلام عجمي , هذا ما يقال , أنت تقول من نعزو هذا مبتدأ والخبر يكون ضعيف .
السائل:
نعم .
الشيخ -رحمه الله-

ألا تستطيع أن تقول كما قلت من قبل ((..)) مادام الحديث فيه ((..)) ومادام أنه ليس في الصحيحين فيكون ضعيفا, لا تقل من , من للعاقل وللحديث يقال ((ما)) و لا يقال ((من)) فإذن تريد أن تقول ما قلته من قبل وعرضته على مسامعك فقلت أنت تقول بأن هذا الحديث عزاه الشيخ محمد بن عبد الوهاب للصحيحن ولا وجود له وهو موجود في بعض السنن كالترمذي وفيه ((..)) ورجل آخر وهما ضعيفان فالحديث ضعيف ما ذكرت من هذا أنت تريد أن تقوله ؟

السائل :

شيخنا نعم .

الشيخ -رحمه لله- :

طيب ,

الآن نعود ونقول هل مجرد عدم وجود حديث ما في الصحيحين يستلزم أن يكون ضعيفا .

السائل :

لا

الشيخ -رحمه الله- :

جميل,

هل مجرد كون الحديث فيه رجل ضعيف أو أكثر يستلزم أن يكون حديثه ضعيفا ؟

السائل :

لا يستلزم ذلك .

الشيخ -رحمه الله- :

إذن ما الذي ترمي إليه بهذا الكلام كله؟

السائل :

أنا قد قصدت أن حديث القذتين هذا يعني مشهور فهل من أورده هل يستشهد بها أحد؟((...))

الشيخ رحمه الله :

الآن تذكر شيء جديدا على ما مضى؟

السائل :

لا.

الشيخ -رحمه الله-:

الله أكبر.

السائل:

((..))

الشيخ رحمه الله :

حيرتني والله , حيرتني ما هو الشيء الجديد الآن ؟

أصلك عنه بعبارة وجيزة حتى أفهم عليك أولا وحتى ((..)) على هذا الكلام صحيح أم لا ؟
السائل :
((...))
الشيخ رحمه الله :
نعم صدوق لا يتهم , نعم .
السائل :
وكذلك الرجل الآخر الذي هو علي بن جعد
الشيخ رحمه الله :
علي بن من ؟
السائل:
علي بن جعد .
الشيخ رحمه الله :
علي بن جعد؟؟
السائل :
أظن .
الشيخ رحمه الله :
لا أظن إنني لا أعتقد وين مذكور هذا الحديث؟
السائل :
موجود هذا الحديث في المسند.
الشيخ رحمه الله :
يعني ذكرته .
السائل :
لا, ما ذكرته .
الشيخ رحمه الله :
أنت قلت ..
السائل :
لا أقول لو جاء في أحد الأحاديث ذكرت ((..)) وذكرت عن علي بن جعد لكن ((..)) ذكرت ما أذكر ماذا قلت بالمجاز .
الشيخ رحمه الله :

هذا علي ثقة وأما ((..)) فمعروف بسوء حفظه طيب , فماذا بعد ذلك .
السائل :
فقلت لعل الشيخ له طريق آخر صححته أو كذا فما

وجدت ((..))
الشيخ رحمه الله :
هو الحديث مذكور في الجامع ؟
السائل :
أقول ما وجدت في الجامع اللفظ ((..))
الشيخ -رحمه الله- :
((..)) في الصحيح معروف ((لتتبعن سنن من قبلكم شبرا بشبر وذراع بذراع حتى لو سلكوا أو دخلوا جحر ضب لدخلتموه)) وحديث القذة هو معروف لكن لا أذكر الآن إذا كنت خرجته في بعض الكتب .
غيره .
****
السائل :
((..))
الشيخ رحمه الله :
((..)) الكوعين والرجلين واليدين هذا لا ثبت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام كتطير أو تزين , وإنما ثبت عنه هو صبغ الشعر , وقد قال عليه السلام ((إن اليهود والنصارى لا يصبغون شعورهم فخالفوهم)) ولكن هناك بعض الأحاديث تحث على التداوي بالحناء فإذا صبغ الإنسان رجليه تداويا فيجوز له ذلك وإلا فيكون متشبها للنساء .
واضح ؟
****
السائل :
بالنسبة يا شيخ إذا كان جماعة يأكلون , ((..))
الشيخ -رحمه الله- :

لا هذا لا أصل له وليس هناك سنة معينة فيما يتعلق بالكلام على الطعام سلبا أو إيجابا والكلام على الطعام يدخل في الحديث العام ((من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت)) فإن كان يتكلم في الطعام بما ينفع الحاضرين أو بعضهم فهنا يقال سنة أن نتعمد الصمت على الطعام فهو بدعة , وتعمد الكلام بأي كلام فهو كذلك وإنما كما سمعت في الحديث ((من كان يؤمن بالله واليوم الآخر

فليقل خيرا أو ليصمت)) وهناك حديث أنا أسميه حيث أسكن الآن " الأردن " حديث أردني أنا أقول هذا حديث أردني لأنه غير معروف في سوريا ولا سمعته في بلاد أخرى وهو مشهور عندهم ويكثر السؤال من طلبتهم عنه ((تحدثوا على طعامكم ولو بثمن أسلحتكم)) فأقول أنا هذا حديث أردني موضوع لأنه منه نضع فلا أصل له , أما الحكم الشرعي فهو كما سمعت ((من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت))

****

السائل :

يا شيخ , فيه أحد الإخوان كان يحلق يحلق , عندما تحدثنا معه قال ما ورد في القرآن تحليق اللحية,وقلنا :ولكن ورد في السنة , وقال: أنا الذي أعرفه أن الذي ورد في القرآن واجب , والذي ورد في السنة غير واجب .

الشيخ رحمه الله :

ورد في القرآن صلاة الفجر ركعتين وبقية الصلوات ؟ ما استطعت أن ترد عليه بهذا الذي هو ظاهر ؟ كالشمس في ضوء النهار ؟

السائل :

((..)) قول الله سبحانه وتعالى

الشيخ رحمه الله :

أسألك , لا يكن هم أحدكم الكلام وإنما الفهم , ثم الجواب , ما استطعت أن تقول له من أين عرفت كيفية الصلوات هذه ثنائية وهذه ثلاثية وهذه رباعية من القرآن وأضف إلى ذلك بقية الأركان التشهد ((..)) و السجود وما يقال بين ذلك , من أين أخذ هذا ؟ سيقول لك طبعا هذا ليس في القرآن ؟ طيب , أليس هذا واجب ؟ فالأمر واضح هذا رأي ((..)) ولقد عجبت منك لما قلت إن أحد إخواننا فهو ليس من إخواننا .

السائل :

هو لا يعلم لكن ((..))

الشيخ -رحمه الله- :

لا يعلم هذا يكون هذا الجاهل فهذا بدل .
السائل:
((...))
الشيخ -رحمه الله- :
لا هو لا يأثم العاجز عن فهم نص من قرآن أو سنة لكنه يؤاخذ إذا أصر على البقاء على جهله ولم يستعن بإزالته إزالة جهله لأهل العلم حين ذاك يؤاخذ .
واضح ؟
السائل:
نعم .
****
السائل :
حديث القلتين هل له مفهوم؟
الشيخ -رحمه الله- :
حديث القلتين ليس له مفهوم وأريد أن يفسر ويفهم على ضوء حديث أبي سعيد في بئر بضاعة ويبدو والله أعلم أن حديث القلتين كان جوابا عن حادثة واحدة معينة , لها ملامساتها الخاصة بل أنا أقول بعد هذا أقول ليس له مفهوم ولا منطوق ليس فقط ليس له مفهوم بل ليس له منطوق أيضا,لأن منطوقه ((إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثا)) مفهومه إذا لم يبلغه , فإذا ثبت لدينا من طريق العلم الصحيح أن منطوق هذا الحديث لا يؤخذ به فمن باب أولى أن لا يؤخذ بمفهومه .
كيف ذلك؟
((إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثا))
قلتين فيه خلاف في تحديده , لنفترض أنها عبارة عن متر مكعب من الماء , فهناك بحيرة فيها من الماء قلتين فصب في هذه البحيرة قلتين من البول هل يقال : لا يحمل خبثا ؟ طبعا "لا"
الآن نتنازل بدل القلتين قلة واحدة , فافترضنا أنه وقع في بحيرة التي فيها قلتان من ماء , قلتان من بول , هل يؤخذ من منطوق الحديث؟ كان الجواب : "لا" , نقول الآن : وقع في قلتين من الماء قلة من بول ليس قلتان هل يُعد هذا الماء طاهرا ولم يحمل الخبث؟

الجواب : "لا" , فهكذا نتنازل إلى نصف قلة , إلى ربع قلة متى نقول : نعم ومتى نستمر نقول : لا , الضابط هنا حديث البئر , ((الماء طهور لا ينجسه شيء)) , أي إذا ظل ماء القلتين طهورا محافظا على سجيته وطبيعته التي خلقه الله عليه وأنزله من السماء وأجراه أنهارا,و لو وقع فيه نجاسة قلت أو كثرت هذه قضية نسبية المهم أن يظل الماء محافظا على ما قلنا على طبيعته حينئذ يقال فهو طاهر ,فإذا خرج عن هذه الطهورية المعروفة بالمشاهدات حينئذ نقول لم يحمل الخبث , فإذن حديث القلتين يفسر بحديث البئر ويسلط حديث البئر عليه ولا يسلط حديث القلتين على حديث البئر , فنعلم جميعا أن حديث البئر جاء في رواية صحيحة وبأخرى ضعيفة , فالصحيحة : ((الماء طهور لا ينجسه شيء)) والضعيفة : ((ما لم يتغير لونه أو طعمه أو ريحه)) لكن هذه الزيادة وإن كانت ضعيفة السند فإجماع الأمة على ذلك , أي : إذا تغير أحد أوصاف الماء فحينئذ تنجس ولم يحمل الخبث , فينبغي أن يلاحظ أن التغير الذي يخرج الماء عن كونه طهورا إنما هي النجاسة أما إذا تغير أحد أوصافه الثلاثة كطاهر وقع فيه فذلك لا يخرجه من دائرة طهوريته كماء السيل مثلا حينما يأتي أحمر , هذا ليس هو اللون الطبيعي وقد تغير بسبب إيه ؟ التراب والطين الذي يمر عليه , فالمقصود بالتغير إذن تغير بالمجازة فإذا تغير أحد أوصافه الثلاثة من اللون أو الريح أو الطعم , فهو حينئذ ينجس ولا يحمل الخبث, هل وضح الجواب ؟

****

السائل:

شيخ ,

الشيخ -رحمه الله- :

نعم

السائل:

قول الرسول صلى الله عليه وسلم ((من صلى صلاة الصبح في جماعة ثم قعد يذكر الله)) هل المقصود أنه يبقى في المكان الذي صلى فيه أو في أي مكان في المسجد؟

الشيخ -رحمه الله- :

هو المتبادر في المكان الأضيق يعني مكان يصلى فيه لكن هذا يبدو ليس مقصود بالذات وإنما هو مقصود بالنفي , أي نعم , في مثل هذا يحتاط الإنسان إذا أراد الحصول على الأجر الكبير فيظل مكانه , إلا إذا احتاج مثلا أخذ المصحف ليقرأ منه , أو شيء آخر فلا مانع من ذلك .
السائل :
(((..)))
الشيخ رحمه الله :
لا , الدرس لا يدخل هنا في مسمى يذكر الله يجب أن يظل في نفسه .
السائل :
((..))
الشيخ رحمه الله :
أي نعم.
****
السائل:
شيخ , عندنا فيه إمام المسجد يقنت في أكثر صلاة الفجر ليس في كلها , هل نقنت معه أم ((..))
الشيخ رحمه الله :
ينبغي البحث معه ليبين له أن هذه القنوت لا أصل له في السنة فإذا اقتنع ورجع يصلي بالناس فلا يتابع , أما إذا لم يقتنع فيتابع ,واضح؟
تفضل .
****
السائل :
شيخ , هذا سائل يقول : ما هو حكم تقليد صوت القراء ؟ المشهور عندنا ان كثير من الطلبة والطلبة الجهال يقلدونها فما حكم هذا التقليد؟
الشيخ رحمه الله :
أي نعم .
والله , لا أجد جوابا عن مثل هذا السؤال إلا قوله عليه وسلم : ((أنا وأمتي براء من ((..)))) الأخرى أن هذا يخشى أن يترتب من وراء هذا فتنة و ينسى الأصل من التلاوة ويصبح الأصل هو التقليد وأنا توكلت حينما سألت هذا السؤال , بعض الخطباء الذين يقلدون في خطبهم كشك.
كشك إسمه ؟

كشك في مصر فظهر فيهم التفنن تماما , في كتاب الله وهو أسمى وعلا أن يقلد فيه الناس , هذا , فشيء أخير قوله عليه السلام : ((أحسن الناس قراءة من إذا سمعتموه يقرأ ورأيتموه يخشى الله)) فتجدون هؤلاء لا يكونون في هذه الرؤيا .
أي نعم.
****
السائل :
ما حكم أهل العلم من قول القائل جرت عادة الله على كذا وكذا وهو الشيخ المقبلي في العلم الشامل قال هذا لفظ ممنوع أو كذا , لا أدري يعني هل له وجه في المنع أم لا ؟
الشيخ رحمه الله :

يبدو أن وجه المنع ما هو من طبيعة البشر , ولعله يحسن أن نذكر هنا ما كنا رأيناه في بعض الكتب قديما وهو قول الإمام الشافعي : العادة طبيعة ثانية , طبعا هذا تأتي من ممارسة الشيء من الإعتياد عليه لأن هذا لا يليق بالله تبارك وتعالى , فهذا يزيد على فضل رجل حينما يأتي إلى الناس بشيء لم يُسبق إليه غيره يدل على فقهه وعلمه هذا تكرار الشيء الذي يجتهد في معرفته الكبير والصغير والعالم والفاضل من العلم وليس في ذلك كبير الفائدة.
****
السائل :
أحد الإخوان كان يقيم الصلاة في المسجد فأعطاه ((..)) قال : لا , ما ((..)) شيء في الإقامة.
الشيخ -رحمه الله-:
وفي الأذان .
السائل:
يقول في الأذان ((..))
الشيخ -رحمه الله-:
إيش الفرق بين الإقامة والأذان .
السائل :
يقول أن بلال كان يؤذن داخل المسجد

الشيخ -رحمه الله - :
كيف ؟
السائل :
يعني بلال كان يؤذن داخل المسجد ولا ((..))
الشيخ -رحمه الله-:
أنت بتقول أولا كان يقيم .
السائل:
لا , يقول يعني الإقامة كانت..
الشيخ -رحمه الله- :
يا أخي الله يهديك أجب عن السؤال .
السائل:
أقول إن بلال رضي الله كان يقيم داخل المسجد ما يصح .
الشيخ -رحمه الله-:
قلت من قبل يؤذن , فأشكل علي الأمر .
السائل :
لا هو يفرق بين الأذان والإقامة .
الشيخ -رحمه الله-:
عرفنا هذا ولكن حجته ما هي ؟؟ أنت حكيت عنه فالعلة على الراوي وهو أنت يقول : أنه ما كان في عهد الرسول يقيم برفع الصوت هذا , طيب والأذان ؟ كان في عهد الرسول الأوائل مكبر الصوت ؟ ما الفرق إذن بين الأمرين .

نحن نبين للناس حيث نحن مقيمين الآن في عمان بأن الإقامة هي أذان خاص لأهل المسجد أما الأذان الذي قبل الإقامة هو أذان لكل الناس الذين حول المسجد ,الأذان هذا وليس الإقامة يُشرع فيه رفع الصوت الطبيعي إلى أبعد ما ((..)) صوت صاحبه, فإذا وجدت آلة , تُبعِد الصوت إلى أماكن بعيدة , فهذه وسيلة مرغوبة شرعا , لما جاء في الأحاديث من أن من السنة أن يكون المؤذن جهوري الصوت , ندي الصوت , وأنه ما من حجر أو ((..)) يسمع صوت المؤذن إلا وشَهِد له يوم القيامة , فمنه الإقامة , فلا يُستحب فيها مثل هذا الجهر لأن المقصود فيه تسميع أهل المسجد فقط , فإذا افترضنا أن المسجد

كبير ومزدحم بالمصلين وكان صوت المقيم خافتا فلا مانع من استعمال مكبر الصوت والحالة هذه بالمقدار الذي يُحقق الغاية وهو تسميع من كان في المسجد.

(4/15)

بعد هذا التفصيل نحن نقول شيئا مهما جدا وهو : لا يُشرع إذاعة صلاة الإمام في المسجد سواء كان يوم جمعة أو في أي صلاة من الصلوات الخمس , لا ٍيُشرع إذاعة هذه الصلاة فنحن نسمع في كل بلاد هنا وهناك إلى آخره , أن الإمام يقرأ في صلاة الفجر وفي صلاة المغرب و العشاء وصوته يلعلع في ((..)) إلى آخره , هذا ما يجوز ينبغي أن يكون صوت الإمام محصورا بالمسجد ولا خير عن ذلك لأنه يكون سبب إشكال لكثير من الناس قد يكون مثلا بعض الناس ممن لا يجب عليك صلاة الجماعة كالنساء يصلي أو تصلي في البيت فلا تحسن الصلاة لأن التشويش يأتيها من المسجد بسبب مكبر الصوت أو يكون في لهو ولعب مباح والحالة هذه , بين أمرين اثنين :إما أن يتوقف عن ما أباحه الله له من المال المباح لأنه يسمع كلام الله يتلى , وإما أن لا يبالي وهذا الذي يقع كما تسمعون الآن من إذاعة القرآن بالمذياع يدخل الملاهي ويدخل ((..)) و يدخل و يدخل , فإذا كان هذا الأمر بيد الدولة والدولة قد لا تبالي بالشرع لكن إمام المسجد يجب أن يراعي هذه الحقيقة فلا ينبغي أن يستعمل مكبر الصوت بحيث يعلم يقينا .. تحديد يعني إجابته .؟
السائل:
نعم .
الشيخ -رحمه الله-:
((..))
_*******_**
السائل:
يا شيخ بالنسبة نقرأ مثلا في كتاب أصول الحديث والمصطلح يذكرون مراتب الجرح والتعديل , وبعضهم يقول يعتبر حديثه ويكتم و يعتبر حديثه ولا يكتم ولا يحتج به , فمنها قول أهل الحديث الذي فيه صحيح والحديث الذي فيه حسن , والذي فيه يعتبر بالشواهد

والذي فيه لا يعتبر بالشواهد .فما حكمها ؟
الشيخ-رحمه الله-:

حكمها ما ذكره الإمام الذهبي في الميزان وقد ألقى الجواب على هذا السؤال ولكن بسرعة الذي يقال فيه : يكتم حديثه و لم يستشهد له ولا يستدل به ويتقوى حديثه بغيره لأنه لم يكن شديد الضعف وكل عبارة لها دلالتها فإذا كان عندك إشكال في بعض العبارات فالتوقف عن الفهم فحدِّث به من عندك كونك أنك يكتم حديثه فقد أجبتك.
إيش عندك؟
***********-**
السائل:
قولهم في الراوي كابن أبي حاتم أو غيره:شيخ, هل هذا ممن يكتم حديثه ؟
الشيخ رحمه الله :
إيش يقول ؟
السائل:
يقول شيخ فقط.
الشيخ-رحمه الله-:
لا يعرف هذا يعني من الضبط إنما يؤخذ ذلك بالنظر في الرواة عنه بمعنى إذا كان روى عنه جمع ومع ذلك قال عنه : شيخ يمكن الإعتبار به و الإستشهاد أما إذا كان لم يرو عنه إلا شخص واحد وقال مع ذلك عنه شيخ فحينئذ يكون شأنه شأن المجهول فتارة يتقوى بغيره وتارة لا .
***********-**
السائل:
يا شيخ , يقول الذهبي -رحمه الله- في بعض التراجم الرجال لبعض الرواة .
الشيخ-رحمه الله-:
من أين ؟
السائل:
في ميزان الإعتدال .
الشيخ -رحمه الله-
الميزان .

السائل:
يذكر عن نقد شيخ لا يفيد جرحا ولا تعديلا ولكن ينظر على حسب السياق الذي ورد به , وما قيل في هذا الراوي, وإذا كان غلب عليه التوثيق يغلب أنه شيخ في الثقة وما شابه ذلك , فمن ليس كذلك ((..))
الشيخ -رحمه الله- :
لا شك إن كان فيه توثيق الأمر سهل , لكن البحث إذا لم يكن هناك توثيق .
-*******
السائل:
((..))حبذا لو يسوونها و أنتم كذلك , عند ذكر كما أشكل على الأخ هذا , ((..)) في فهرسة الرجال في آخر الكتاب المطبوع يكتب عن الراوي حديثه حسن , حديثه ضعيف , ((..)) , يقول هذا فيه ((..)) لطلاب العلم أمثالنا الجهال , يعني أريد ((..))
الشيخ-رحمه الله-:
هذا صحيح لكن هناك رواة ليس بالسهولة بمكان أن نضع هذا الكلام بالجملة هذا الكلام صحيح ولكن لا يمكن طرده .
نعم.
-*******
السائل:

في قضية أبي بن العباس كثر الإخوان الباعثين و ((..)) وهو ممن لم يضعف حديثه وإنما حديثه حسن , فهل هذا صحيح.
الشيخ -رحمه الله-:
ما فهمت عليك .
السائل :
أبي بن العباس
الشيخ-رحمه الله-:
إيش إسمه ؟
السائل:
أبي بن العباس
الشيخ-رحمه الله-:
أبي بن العباس نعم هذا ابن عبد الله بن ((..))

السائل:
((..))
الشيخ -رحمه الله-:
طيب, ماذا عند أبي بن العباس ؟
السائل:
ذكر قول المضعفين ..
الشيخ -رحمه الله-:
من ذكر؟
السائل:
الإمام الذهبي في الميزان في آخر المقام قال : هو ممن يحسن حديثه فهل هذا صحيح ((..))
الشيخ رحمه الله :
أنا لا أذكر الآن حقيقة الأمر , لكن قلنا فيه كلاما , مع إخراج البخاري له أما الآن لا يحضرني شيء .
****

السائل:
يا شيخ , حديث : ((إذا سألتم ربكم فاسألوه ببعض أكفكم))
الشيخ-رحمه الله-:
ضعيف هذا , ضعيف .
****
السائل:
حديث أبو هريرة في الوضوء من الإسبال ثم قال صلى الله عليه وسلم إن لم تتوضأ ثم ذكر أن ((..)) أكثر المصلين فيه نظر وأنه يحسن وأن به رجل يسمى ((..))
الشيخ-رحمه الله-:
((..))
السائل:
((..))
****
السائل:
هل هناك حديث صحيح في رفع اليدين في الدعاء ؟
الشيخ-رحمه الله-:
لا , في أحاديث مشروعية في رفع اليدين لكن أنت سألت عن حديث خاص فأجبتك.
****
السائل:

كيف يا شيخ إذا كان الإنسان عقب الصلاة فرفع يديه ودعا لنفسه ؟
الشيخ-رحمه الله-:

عقب الصلاة لا يُشرع أن يرفع , عقب الصلاة خاصة ما يشرع الرفع لأن الرسول عليه السلام صلى صلوات كثيرة وما روي ولو مرة واحدة رفع يديه , لكنه سُمِع أنه دعا بعض الدعوات المختصرات كمثل قوله عليه الصلاة والسلام : ((اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك)) فلم يُنقل ولا أقول لم يثبت , لم ينقل مطلقا أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم رفع يديه بعد فراغه من الصلاة في الدعاء فضلا عن أنه لم ينقل أنه دعا مع جماعة كما يفعل أئمة المساجد اليوم وهناك أيضا بدعة ثانية بدعة التزام رفع اليدين في الدعاء بعد الصلاة ولو فريضة , وبدعة أخرى وهو الدعاء جماعة , وهما بدعتان أكثر للناس عنهما موافقون .
عندك شيء .
_*******_**
السائل:
((..))
الشيخ-رحمه الله-:
أي نعم
السائل:
تحدثت شيخنا توقفك في مسائل , ثم قلت وفي هذا نظر عندي فإنه ((..)) وأبي بن العباس ((..))
الشيخ -رحمه الله-:
سمعت الجواب .
_*******_**
السائل:
حديث أن الأموات يتزاورون في أقبارهم , فكيف تخرج هذا الحديث؟
الشيخ-رحمه الله-:
أنا متوقف عنه لأنه صار حوله تساؤلات في ثبوت التزاور لأن الحديث أنا رويته بمجموع الطرق ثم أشكل الأمر فلزم الرجوع إلى بعض الأصول التي

رجعتُ إليها من مخطوطات في المكتبة الظاهرية , وكتبتُ بعض التعليقات على نسختي من الصحيحة إعدادا لتحقيق جديد فيما قد يتيسر لنا إعادة طبع الكتاب فليس عندنا الآن كتاب واضحة عن ثبوت الحديث لندندن حول فقه الحديث.
واضح؟
السائل:
نعم .
****
السائل:
ذكرتم يا شيخ في الأجوبة أن النافعة على أن دعاء الخطيب يوم الجمعة بدعة .
الشيخ-رحمه الله-:
أي نعم
السائل:
((..))بن المروان كما روى البيهقي وغيره , يحتجون علينا بهذا ويقولون ما فيه , لكثير فهمه , ((..))
الشيخ-رحمه الله-:
عن ماذا , على ماذا .
السائل:

يرى مشروعية الدعاء , فإذا تكلمنا في هذه المسألة وفي فهمها ثم نعود إلى عهد الصحابة ولم نجد شيء فوجد تفسير كتابة وليس مخرجا حبذا لو ذكرتم لنا ((..))
الشيخ-رحمه الله-:
ما فيه داعي من ذكر شيء أنه مذكور في لسانه, (..)) لسانه ما فيه كفاية يعني ما في عندنا شيء زائد عن ((..)) حتى يذكر منه شيء وحينما نقول عن شيء بدعة .
الشيخ -رحمه الله-:
باقي شيء ولا ؟
السائل:
((..))
الشيخ-رحمه الله-:

آه تذكرت الآن الكلام قلتُ إذا قيل عن الشيء أنه بدعة فذلك يعني أنه لم يكن من عمل السلف فالذي يريد أن يستدل على خلاف ما يقال أنه بدعة فهو يرى أنه عبادة فعليه أن يأتي بالدليل ولا يصلح الدليل دليلا إذا استدل المستدل بدليل عام , لأن البحث خاص , فهنا الكلام فيه شيء من الدقة ومهم جدا ينبغي بيانه , يعني مثلا : كالحديث الذي من أدلة شرعية رفع اليدين في الدعاء قال عليه السلام : ((إن الله تبارك وتعالى يستحيي من عبده إذا رفع يديه أن يردهما خاوئبتين)) هذا الحديث فيه تشريع رفع اليدين عند الدعاء فإذا اتخذ هذا الحديث دليلا على شرعية رفع اليدين على البحث السابق ذكره أي : بعد الصلاة , ما يصح الإستدلال به لأنه من باب الإستدلال بالنص العام في موضع خاص , فلكي يتم الإستدلال يجب إثبات أن هذا المفهوم بهذا الدليل قد جرى به عمل الرسول عليه السلام أو عمل السلف الصالح فإذا لم يجد العمل به لم يجز العمل به ولو كان داخلا في عموم النص كمثل رفع اليدين بالدعاء عقب الصلوات فلذلك إذا كان معروفا عند العلماء أن شيئا ما بدعة فلا يصح الرد لهذه البدعة بدليل عام لأن الدليل العام لو كان دليلا صالحا في تلك الجزئية بذاتها لكان سلفنا الصالح قد طبقوه على تلك الجزئية وعملوا به و الحقيقة أكثر البدعة التي ابتلي المسلمون بها منذ المئات من السنين هي من هذا النوع أي لا تخلو هذه البدع من أدلة عامة , فالبدعة تأتي بمنزلة ما دخلها من تقييد أو تخصيص بزمن أو بعدد أو بكيفية كل هذه الأوصاف تشريع والتشريع لا يكون إلا من عند الله وعلى لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأنكر الصحابي اسمه ((رؤيبة)) ولا إيش ((ابن رؤيبة))؟

أحد الحاضرين :

عمارة بن رؤيبة .

الشيخ -رحمه الله- :

إيش.

أحد الحاضرين :

عمارة بن رؤيبة أحسنت , ابن رؤيبة هذا أنكر على المروان بن حكم أنه رفع يديه وسبه وقال : إن الرسول عليه السلام ما كان يزيد على أن يشير بإصبعه فهذا يؤخذ منه شيء وهو : أن رفع اليدين في الخطبة ليس مشروعا , فالذي يريد أن يثبت شرعية رفع اليدين وبصورة مستمرة في خطب الجمعة عليه أن يأتي بالدليل لأن الدليل العام الذي ذكرناه آنفا لا يكفي نحن مثلا الآن نأتي بدليل خاص فقد جاء في صحيح البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب يوم الجمعة لما جاء ذاك الأعرابي قائلا : يا رسول الله , هلكت الأموال والعيال من قلة الأمطار فادع لنا , فرفع يديه عليه السلام حتى بانت إبطاه وقال : " اللهم اسقنا , اللهم اسقنا " فجاست السماء بالأمطار كأمثال ((..)) فهذا رفع لليدين وفي خطبة الجمعة ولكن بمناسبة استسقاء , فالذي يريد أن يثبت رفع اليدين بصورة عامة في خطب الجمعة ويرد بذلك قول العلماء الذين قالوا إن هذا الرفع بدعة يحتاج إلى مثل هذا الدليل الذي جاء الذي جاء صريحا يثبت أن الرسول عليه السلام رفع يديه في خطبة الجمعة لكنه خاص في صلاة الإستسقاء , فعلى من يخالف كون الرفع بدعة أن يأتي بحديث غير هذا لأن هذا مقيد بدعاء الإستسقاء في خطبة الجمعة , فالعمل بالنص العام فيما لم يجر عليه العمل هذا من الأخطاء الفاحشة التي وقع من قبلنا من المبتدعة في مثله كثيرا , وقد يقع فيه بعض الأفاضل ممن لا يتنبه لكون النص العام ما يجوز العمل به وفي الأمس القريب ضربتُ على ذلك مثلا قوله عليه السلام : ((يد الله على الجماعة)) وقوله عليه السلام ((صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده)) وقوله أيضا : ((صلاة الجماعة تفضل صلاة الفرد بخمس أو بسبع وعشرين درجة)) فإذا دخل جماعة المسجد في وقت الظهر بعد الأذان وانتحى كلهم منهم إلى ناحية يريد أن يصلي السنة

القبلية فصاح صائح وقال قائل : " تعالوا يا جماعة نصلي جماعة " يا أخي هذل ما عهدنا أحدا ((..

(4/22)

))كيف ؟ الرسول يقول : كذا وكذا وكذا , يستدل بهذه الأحاديث الثلاثة , فما رأيكم في هذا الإستدلال ؟ إنه استدلال بثلاثة أحاديث وفي معنى صريح ((صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده)) لماذا تصلون وحدكم؟
الجواب:لم يجر عليها عمل السلف .
الجواب :إن هذا الفهم الذي تفهمه من هذه الأحاديث استدلال بالنص العام في موضع خاص فهذا الموضع الخاص لم يجر العمل به فكان بدعة مع دخوله في عموم هذه النصوص وكذلك شأن أغلب البدع لا يعزم المبتدع أن يجد لها نصا .
فهذه النقطة يحب الإنتباه لها , أن لا نُجيز عمل ما بنص عام لم يجر العمل بهذا العمل في مسألة , لأن كل بدعة أصلها مصنوعات .
***********-**
السائل:
بالنسبة لحديث عمارة بن رؤيبة يستدل به البعض على جواز الدعاء في الخطبة دون رفع اليدين .
الشيخ -رحمه الله-
وجه .
السائل:
لأنه قال : قبح الله هاتين اليدين على الرفع ((..))
الشيخ -رحمه الله-:
لكن تعلم أن الحديث في صحيح مسلم .
السائل:
((..))
الشيخ -رحمه الله-:
ونحن قلنا بجواز الدعاء ولكن بمناسبة .
***********-**
السائل:
((..))
الشيخ-رحمه الله-:
كيف؟

السائل:
هو واجب الآن , لأن الدعاء واجب الآن .
الشيخ-رحمه الله-:
لا يهم الإنسان أواجب أو ليس بواجب , النبي قال إنه واجب ؟
((..))
أحد الحضور : عن عمارة بن رؤيبة أنه رأى ((..)) المروان على المنبر رافعا يديه قال : قبح الله هاتين اليدين لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يزيد على هذا وأشار بأصبعه , تعليق شيخنا : وفي رواية في المسند عن حصين بن عبد الله السلمي قال كنت : ((..))
الشيخ -رحمه لله-:
أي نعم الجواب ما سمعت .
السائل:
تقييد , يعني أنه ليس على الإطلاق.
جواب الشيخ -رحمه الله-:
نعم , يعني نحن كما تعلم ما نقل هدي الرسول عليه السلام بمجرد الرواية في واقعة معينة , لكن هذه الواقعة تبين جواز هذا الشيء لكن كونه من تمام الخطبة والإستمرار على ذلك , فذلك لا يعني .
السائل:

شيخنا كان بعض الإخوة يفعل هذا فذكر لي , فأجبت جوابا على أمور أريد أن أعرضها عليكم.
الشيخ -رحمه الله-:
تفضل.
السائل:
كنت قلتُ أن هذا ليس , يعني هذا الدعاء دعاء ((..)) فعمل بهذا وليس دعاء الراتبة أصبح من أشبه شيء الآن يحفظونه عن ظهر قلب دون فهم معانيها
الشيخ -رحمه الله-:
هذا سبق أن ذكرنا هذا .
****
السائل:
((..))

الشيخ -رحمه الله-:
لا , لا , ليس , شتان بينهما , هناك جاء في الحديث بأن الرسول كان يقرأ يوم الجمعة كذا , فيه فرق كبير .
السائل :
يا شيخ , صلاة الجماعة , صلاة الناس في جماعة , في كل الصلوات لا يُشرع صلاة النافلة في جماعة ؟
الشيخ -رحمه الله-:
الجواب ما قلناه آنفا .
****
السائل:
قراءة القرآن من العمل الصالح .
الشيخ -رحمه الله-:
كيف؟
السائل:
قراءة القرآن عمل صالح .
الشيخ-رحمه الله-:
أي نعم .
السائل:
إنسان يقرأ القرآن ويهب ثواب قراءته لوالده لوالدته , كيف يعني ؟
الشيخ -رحمه الله-:

(4/24)

بنفس الميزان السابق , هذا هل جاء عن السلف مثل هذا الدعاء ؟ أن يهب ثواب ما قرأه من القرآن لوالديه ولمشايخه ولعامة المسلمين و , ((..)) طويلة هذه , هذا ليس له أصل , ولكن قراءة القرآن في الصلاة و كل عبادة يفعلها الولد للوالدين من ذلك حظ كبير على اعتبار أنهما كانا سبب وجود هذا الولد الصالح , كما أشار إلى ذلك من سلامة الحديث المعروف في صحيح مسلم ((إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث : صدقة جارية , أو علم ينتفع به , أو ولد صالح يدعو له)) أما قراءة القرآن على روح المؤمنين بعامة و الدعاء بذلك فهو لم يكن من صنيع السلف فيه قيمة , ومع أن الإمام الشافعي صرح كما نقل ابن كثير وغيره , بقوله تعالى :

{ وليس للإنسان إلا ما سعى } لأن الإنسان لا يصل عمل غيره إليه إلا من كان سببا في العمل الصالح ومنهم الولدان , مع ذلك فأولوا بعض المتأخرين كالنووي وغيره وقالوا : إذا قرأ القرآن -مثلا- ودعا بأن ربنا عز وجل يوصل ثواب هذه التلاوة إلى علماء المسلمين , إلى المسلمين بعامة يُرجى -يقولون- أن يتقبل الله دعاءه , يريدون أن يجمعوا بذلك بين قولهم في فهمهم الصحيح , للآية : { وأن ليس للإنسان إلا ما سعى } وبين محاولة إفادة المسلمين بعامة مع اعتقادهم بأن عمل الإنسان الصالح محصور بنفسه بأن يحول الموضوع إلى إيه ؟دعاء , فنحن لا نعتد كثيرا بمثل هذه الآراء لأننا نعلم أنه لم يكن من عهد السلف فهمنا بذلك قائم على أن أحدا لم يذكر عن أحد من الصحابة أنه كان يفعل ذلك على خلاف هذه المسألة , كان أنس بن مالك -رضي الله عنه- إذا ختم ختمة قرآن جمع أهله ودعا , فهذا لا نستطيع أن ننكره ونقول : إنه من عمل صحابي جليل , لكن ما سبق آنفا من وهب ثواب ما تلا , لم ينقل عن احد من السلف والقاعدة في ذلك لو وقع لَنُقِل , فعدم النقل يستلزم عدم وقوع ومن يجادل في هذا نقول له: قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين .
****
السائل:

(4/25)

شيخنا بالنسبة لصلاة النافلة في جماعة في بعض الأحاديث مثل ((...))ذكرت هذه المسألة لأحد الإخوان فرد علي قال :البخاري بوب البخاري باب صلاة النافلة في جماعة ثم ذكر الحديث الذي فيه صلاة الليل.؟
الشيخ -رحمه الله-:
نعم ,وصلاة النهار.
السائل:
لا , أنا أستفسر الآن يا شيخ .
الشيخ -رحمه الله -:

(4/26)

تستفسر , الجواب ينبغي أن يكون علميا , يقول لا يشرع صلاة الجماعة في النافلة مطلقا سواء كان ذلك في الليل أو النهار , إذا كان على سبيل التداعي كما تصورت لكم آنفا , دخلوا المسجد لصلاة سنة , بعضهم يصلي جماعة , هذا هو التداعي , لكن كما ذكرتَ من حديث ابن عباس وحديث حذيفة بن اليمان وحديث ابن مسعود هذه أحاديث فيها أن بعض الصحابة صلوا قيام الليل وراء النبي صلى الله عليه وسلم , ابن عباس معروف حديثه أنه روى أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في تلك الليلة إحدى عشرة ركعة , وربما يكون هناك رواية أخرى ثلاث عشرة ركعة , وحديث حذيفة بن اليمان في صحيح مسلم فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم افتتح الصلاة في الليل بسورة البقرة , فاقتدى به حذيفة لكنه عليه السلام أطال القراءة حتى قارب المائة آية فاستطال حذيفة القراءة و لكنه علل نفسه بأنه إذا وصل الرسول عليه السلام على رأس المائة يركع قال : فمضى , ومضى حتى قرأ البقرة كلها , ثم أخذ في قراءة سور النساء حتى ختمها , ثم رجع إلى سورة آل عمران حتى ختمها , ثم قرأ سورة المائدة في ركعة واحدة , و ترى الرجل حذيفة لما علل نفسه في أول الأمر أنه عليه السلام إذا وصل إلى رأس المائة سيركع فمضى ربما قال مائة ثانية فمضى , استسلم للواقع ولم يعد يعلل نفسه بأن الرسول سيخفف القراءة , حتى صلى هذه السور الطوال في ركعة واحدة , ثم ركع عليه السلام فكان ركوعه قريبا من قيامه , ثم رفع رأسه من الركوع فكان قيامه قريبا من ركوعه ثم سجد فكان سجوده قريبا من قيامه الثاني , ثم جلس بين السجدتين فكان جلوسه قريبا من سجوده , هكذا حتى صلى ركعة , هذا قيام ليل وصلى حذيفة خلفه لكن هذا لم يكن كصلاة التراويح , كذلك قصة عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه الذي قال : صليت ليلة وراء النبي صلى الله عليه وسلم فقال حتى هممت بأمر سوء , قالوا ماذا هممت؟ قال : هممت أن أدعه وأجلس , لطول القراءة , هذا بغير تداعي

بصدفة يعني ففرق بين مثلا إنسان قام يصلي في الليل فقام آخر يقتدي وراءه لأن يتعاهدوا ويقول : نحن الآن صلينا العشاء وإن شاء الله نقوم بعد النصف الأخير من الليل ونصلي جماعة هذا خلاف السنة , إذا فيه هذا التصوير فلعله وضحت إطلاق حينما يجوز ولا يجوز .

****

السائل:

((...))

الشيخ-رحمه الله-:

هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين .

السائل:

غير صحيح؟

الشيخ-رحمه الله-:

غير صحيح , ((..)) .

****

السائل:

بالنسبة لقول صلى الله عليه وسلم , أوعليه الصلاة والسلام , أو عليه السلام هل تغني عن ((..)) الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم.

الشيخ -رحمه الله-:

أين ؟ في أي مكان تعني .

السائل:

((..))

الشيخ -رحمه الله-:

هنا أقول لكم أهمية عمل السلف , فأنتم تقرؤون الأحاديث الكثيرة التي تعد من الألوف المؤلفة وفي كلها يقول الراوي قال رسول الله , ماذا يقول : قال رسول الله : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم ؟ لا , قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم , هذا يكفي ويجري واضح ؟

يعني هذا العمل يؤخذ من عمل السلف .

نعم .

****

السائل:

حديث في موطأ الإمام مالك , أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا دخل أحدكم الخلاء...

الشيخ -رحمه الله-:
لا يصح هذا ,
الآن نكتفي بهذا القدر ويكون اللقاء في مناسبة أخرى إن شاء الله , فانصرفوا راشدين .
_*******_**
((بعد ذلك كان الكلام حول محمد أحمد باشميل , ولم أفرغ هذا لأن الغاية نشر علم الشيخ -رحمه الله-))
_*******_**
السائل:
طيب تعطوننا يا شيخ , كيف يعني ندرس علم الحديث ؟عندنا يعني ما فيه مشايخ أن نتلقى عليهم بالمناسبة , لكن الطالب ما شاء الله عنده كتب في بيته مثل كتاب السنن وكتب الرجال فما هي التوجيهات التي قد تفيد الإنسان ((..)) ؟
الشيخ -رحمه الله-:

صعب هذا منهج يرون الناس في علم هو من أصعب العلوم , ففي ظني أن من تابع الدرب وصل , وبذات الناس فطاقاتهم وأرزاقهم تختلف , يمكن وضع شيء تقريبي جدا وأظن الذي يمكن ذكره سيباشره بطبيعة الواقع الذي ((..)) نفسه على طلاب العلم , لكن لعل فيه ذكرى ,
فأيسر كتاب يمكن أن يبتدئ طالب علم الحديث به هو ((اختصار علوم الحديث)) للحافظ بن كثير مع شرحه ((الباعث الحثيث)) لأحمد شاكر المصري لأن كل من الماتن والشارح إمام في هذا المجال , فابن كثير أشهر من أن يُذكر , أحمد شاكر كذلك في العصر الحاضر كان من العلماء النوادر الذين نظموا وظهروا في مجال التأليف والتحقيق والتصحيح والتضعيف ولذلك فهو حينما يشرح هذا الكتاب المختصر يشرح وهو متمكن من هذا العلم وليس ككل دكاترة الزمان اليوم الذين يؤلفون بعض المختصرات بأن يكون في علم ما أخذوا منه ولا عرفوه إلا نظريا ولم يطبقوها عمليا , بخلاف أحمد شاكر رحمه الله , فهذا الكتاب هو نقطة الإنطلاق في دراسة مصطلح الحديث ثم

يأتي من بعد ذلك إلى كتاب شرح النخبة للحافظ بن حجر , النخبة مختصرة جدا أما الشرح ففيه شيء من البسط والبيان لكنه جمع مع لطافة حجمه جمع علم الحديث فلذلك فهو يفيد في هذه الناحية إفادة كثيرة جدا , ثم على طالب العلم أن يرتقي بعد ذلك فيعود إلى الأمهات وإلى الأصول التي استرقيت منها هذه المختصرات ككتاب مثلا: ((علوم الحديث)) لابن الصلاح والحاكم أبو عبد الله النيسابوري والكفاية للخطيب البغدادي , ثم شرح الحافظ العراقي على ((مقدمة علوم الحديث)) لابن الصلاح , والنكت للحافظ بن حجر وهكذا يتوسع رويدا رويدا حتى يتسع أفق معرفته بعلم المصطلح وسوف لا يفيده ذلك شيئا إلا إذا ضم إليه اجتهاده بدراسة كتب الرجال وأخص بالذكر منها كتابين اثنين أحدهما: ((ميزان الإعتدال في نقد الرجال)) للحافظ الذهبي , والآخر: ((تقريب التهذيب)) لابن حجر العسقلاني , فدراسة الطالب في هذين الكتابين ,
يعطيه صورة عن كيفية تمييز المؤلف وترجيح قولا من الأقوال المختلفة في المترجم أو المحدث الواحد , فسيجد هناك بعض المترجمين , سيجد فيه أقوالا كثيرة متعارضة هذا يقول فيه: إنه ثقة وآخر يقول فيه ما ليس فيه وثالث ربما يقول ضعيف أو يروي المناكير عن المشاهير أو إنه منكر الحديث أو نحو ذلك من العبارات التي يحال الناشئ في هذا العلم على أي هذه الأقوال يكون اعتماده ويكون تصحيحه للأحاديث التي فيها مثل هذا الراوي فالكتابين المذكورين يضعان أمامه طريق المراجعة بين الأقوال ثم بعد ذلك ...
انقطع الشريط ,
وبهذا قد تم تفريغ الشريط الرابع ولله الحمد والمنة.

تم قرائته بحمد الله

المقدم:
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله

الأمين أما بعد ....
أيها الإخوة الكرام تسر تسجيلات الأثار الإسلامية بجدة أن تقدم لكم اللقاء الطيب والنافع مع فضيلة العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ....
والذي كان صباح يوم الجمعة الخامس عشر من شهر جماد الأخره لعام 1410هجرية.

السؤال الأول: ((هل يجوز التبرع بالكلية بعد الموت)) .... (00:01:25)

الشيخ: فسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون .. فأسأل الله عزو جل أن يجعلنا من أهل الذكر وأن يجعلكم من اللذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه ثم يجعلنا وغياكم جميعاً ممن يعملون بما عملوا .... فاسألوا الآن ماتيسر لكم .... أتفضل ......

السائل: إطراد لموضوع أمس بالنسب للتبرع بالكلية هل يجوز التبرع بالكلية بعد موت الإنسان .. أن يتبرع بعضو من أعضائه.

(10/1)

الشيخ : لو تنبهت لما ذكرته من عدم جواز التبرع إلا أنه .. فقد ذكرت بالأمس القريب سببين اثنين لمنع التطوع بالكلية ، أحدهما يشمل الحي والميت ألا وهو نهيه عليه الصلاة والسلام عن التمثيل وبخاصة أن النهي عن التمثيل أو ما يؤاخذ به هو الميت فإن النبي صلى الله عليه وسلم رأى مرة قتيل قد مثل به فنهى عن المثلى ، يضاف إلى ما كان ذكرته فيما أشرت إليه قوله عليه الصلاة والسلام :((كسر عظم الميت ككسره حياً))، ((كسر عظم الميت ككسره حياً)) ولذلك لا فرق في هذا الحكم بين الحي والميت،أتفضل ...أرفع صوتك ....
السؤال الثاني : ((ما صحة حديث نهي النبي صلى الله عليه وسلم الرجل أن ينتعل وهو قائم وما معناه))........ (00:03:34)

السائل : في الحديث الذي يقول فيه عليه الصلاة والسلام :((نهى الرجل أن ينتعل وهو قائم)).

الشيخ : نعم ...
السائل : نريد فقه الحديث .

الشيخ : كثر السؤال عن هذا الحديث في كل بلد زرته وتكرر ، هذا الحديث لا شك في ثبوته بل وفي صحته ولكن النهي عنه أو لنهي فيه إنما هو كما يقول بعض أهل العلم من باب الإرشاد ما كان كذلك فيلاحظ فيه أن النهي معقول المعنى وليس تعبدي محضاً وقد كنت في جلسة ماضية قد تكلمت بشيء من التفصيل عن الأحكام الشرعية وأنها تنقسم إلى قسمين :
(1) تعبدية غير معقولة المعنى .
(2) ومعقولة المعنى .
فما كان من القسم الأول لا يوجه إي توجيه يخالف الأستسلام والتعبد بما جاء به الشرع أما ماكان ما كان من القسم الأول* إي ماكان معقول المعنى فهنا للعلماء جولات ومفاهيم يفتح لكل منهم بحسب ما كتب الله له .

فهذا الحديث نهي أن ينتعل الرجل قائماً هل هو من القسم الأول إي هل هو تعبدي محض لإي يوقف عند النهي ولا يفصل أم هو معقول المعنى ، بعض العلماء ذهبوا إلى الأمر الثاني وأنا اطمأننت إليه ،بناءً على ذلك أي بناء على كون النهي معقول المعنى مفهوم المراد به وهو الرفق ، رفق الإنسان بنفسة واعتنائه بها خشية أن يقع فيما يضره .
إذا لوحظ هذا المعنى فلا شك أن النعال تختلف من حيث سهولة لبسها ومن حيث صعوبة ذلك فما كان من النوع الأول ، سهل الإنتعال فحينذاك لا بأس من أن ينتعل الرجل قائماً لأنه لا يخشى عليه ضرر ما بخلاف ما إذا كان النعل صعب الإنتعال حين ذاك خشية أن تزل به القدم أو ينقلب يميناً أو يساراً أو على ظهره أو يكب على وجه على الأرض حينئذٍ يجلس ويطمئن وينتعل .

بهذا التفصيل يمكن فهم الحيث حيث انه لا يعرقل على الناس عملية الإنتعال السهلة ونحن نفخر والحمد لله بأن الإسلام دينٌ سمحٌ سهلٌ كما قال عليه الصلاة والسلام : ((بعثتُ بالحنيفية السمحة))، وأنتم ترون الآن حينما يدخل المسلم إلى المسجد فيصلي ما كتب الله له ثم إذا ما سلم الإمام من الصلاة خرج الناس زرفات ووحدانا يكاد باب المسجد مهما كان وسيعاً لا يسع لهم إلا على الرفق بعضهم ببعض والتمهل فإذا ما أرادوا الإنتعال ، نتصور الآن فيما لو كان كل نعل يجب أن يجلس صاحبه لإنتعاله ماذا سيقع عندما يخرج الجمهور من المسجد خاصة في المسجدين الحرمين الشريفين فإذاً ينبغي أن يلاحظ الذي يريد الإنتعال المعنى المذكور إذا كان الإنتعال لا يحتاج إلا أن يدك هذه ثم هذه ثم ينطلق ، فليس له من حاجة أن يجلس على الأرض لينتعل ، أما إذا كان النعل من تلك النعال الطويلة التي تسمى في بعض البلاد بالجزمة ما أدري ماذا أنتم تسمونه أي ما يمكن أن تسمونه بالخف الذي له ساق يستر مكان الفرض فهذا بلا شك أنه لا يمكن أن يلبس كما تلبس هذه النعال المعروفة في هذه البلاد.

(10/3)

فإذا أستطيع أن أقول أخيراً مقتبساً من قوله تبارك وتعالى في خصوص هذه المسألة :((بل الإنسان على نفسة بصيرة)) ، فما كان إنتعاله صعب اللبس فعليه أن يجلس خشية ان يصاب بشيء ليس في حسبانه ، ومن كان نعله سهل الإنتعال فلا بأس عليه من أن ينتعل قائماً هذا ماعندي ... أتفضل .

السؤال الثالث:((كيف يتقوى الحديث المرسل)) ....(00:10:35)

السائل : طريقة جمع الأحاديث الضعيفة بمجموع طرقها يعني تقوية الأحاديث ، بالنسبة للحديث المرسل كيف يكون ذلك ؟

الشيخ : كيف يكون ذلك تعني بذلك ماذا؟

السائل : يعني القاعدة بالنسبة المرسل كيف؟
الشيخ : آه
السائل : كيف تكون؟
الشيخ : قاعدة ماذا يأخي وضح ، يعني مثلاً كيف يقوى الحديث المرسل
السائل : بمجموع طرقه ، نعم .

الشيخ : كغيره من الأحاديث الضعيفة بل هو أولى بالتقوية بالطرق ذلك لأن الحديث المرسل قد صححهجمع كبير من العلماء بخلاف الأحاديث الضعيفة الأخربولو كانت متصلة فإذا جاء الحديث مرسلاً بإسناد صحيح إلى مرسله فهذا وحده عند الإمام مالك وأبي حنيفة ورواية عن الإمام أحمد يكون صحيحاً بذاته لكنه عند علماء الحديث من جملة أقسام الحديث الضعيف، فإذا جاء موصولاً من وجه آخر ولو كان فيه ضعف ولكن هذا الضعف ليس شديداً حينئذٍ يتقوى هذا المرسل بهذا الموصول وإذا تكاثرت الطرق الموصوله ارتقى حين ذاك هذا الحديث المرسل إلى مرتبة الحديث الصحيح دون إختلاف بين العلماء لأننا كما ذكرت آنفاً بعضهم يصححه لذاته ، فإذا جاءت له طرق اخرى تقوى عند العلماء الأخرين الذين ذهبوا إلى أن المرسل ضعيف ولكنه يتقوى بكثرة الطرق ... هذا جواب ما سألت.. أتفضل .

السؤال الرابع : ((تحديد المسافة في السفر لكي يقصر الصلاة فيه))....(00:12:25).
السائل : [كلام غير مسموع]
الشيخ : السفر؟!
السائل : [كلام غير واضح]
الشيخ : أنت تسأل عن القصر في السفر هل هو عزيمة أم رخصة.
السائل : تحديد المسافة..

الشيخ : أم عن تحديد المسافة فلم يأتي الشرع تحديدٌ للسفر الذي يترتب عليه أحكام المسافر بل ظاهر النصوص الذي ذكر فيه السفر كان مطلقاً من

كل قيد شأنه في ذلك شأن المرض الذي يتعلق بالصائم ، فالله عزوجل يقول : ((فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدةٌ من أيام أُخر)) ،فكما أنه أطلق لفظة المرض في مريضاً كذلك أطلق لفظة السفر فيمن كان مسافراً((فمن كان منكم مريضاً أو على سفر)) ، فهذا الإطلاق يعني أي سفر يتلبس به المسلم فقد ترتب عليه أحكام السفر من جواز الإفطار فيه في شهر رمضان ومن جواز الجمع بين الصلاتين ومن وجوب القصر فلم يحدد ربنا عزوجل للسفر مدة كذلك المريض .

ومن البداهة بمكان أن أي مريض في رمضان يريد أن يتمتع بالرخصة التي قدمها ربنا عزوجل لعباده المؤمنين في هذه الآية ليس به من حاجة أن يأخذ راشيته رخصة من أي طبيب ليقول له أنت مريض فيجوز لك الإفطار ، أو لست مريضاً فيحرم عليك الإفطار إذاً من الذي يفتيه من الذي يقول له يجوز لك او لا يجوز ،هو نفسه لأن المريض أدرى بنفسه ، أدرى بكونه مريضاً من أي طبيب يجري عليه فحصه مهما كان دقيقاً ،فإذاً حينما قال ربنا ((فمن كان منكم مريضاً)) هل يعني مرضاً معيناً شديداً خفيفاً, ظاهراً يبدوا للعيان، باطناً لا يراه أحد ، ولا يحس به إلا ذاك الإنسان ، قال تعالى :((مريضاً))، فكل مريض له رخصه الإفطار ، وكل مسافر كذلك له هذه الرخصه، وله الأحكام الأخرى التي أشرنا إليها .

(10/5)

هذا القول هو الذي ترجح بعد الإختلاف الكثير والكثير جداً جداًن في تحديد مسافة القصر ثم أنا أضيف إلى هذ الإطلاق المستفاد، من القرآن الكريم ومن الأحاديث الواردة من الرسول عليه السلام ، أنه كان إذا سافر قصر،وما جاء في بعض الأحاديث الصحيحة أنه قصر في مسافة كذا فراسخ مثلاً ، فذلك لا يعني تقييد السفر بتلك المسافة لأنها حادثة عينٍ لا عموم لها ،فلو أنه أتفق عليه السلام أن أتفق له عليه السلام بأنه قصر دون تلك المسافة بربع فرسخ مثلاً ، أليس يكون مسافراً ، فالسفر ليس يقاس بالفراسخ والأمتار أو الكيلومترات لأنه تكليف يتنافى

مع يسر الإسلام وتسهيل الإسلام في الأحكام.
لو أن رجل خرج من بلدته يريد ناحيه في قرية أو في باديةٍ ماذا لو قيل بأنه يجب عليه أن يعرف المسافة لأن السفر يقيد بمسافة معروفة ، لكان الشرع كلف الناس ما لا طاقة لهم به - وهذا منفي والحمد لله عن عباده المؤمنين كما هو معروف من قوله تعالى : ((آمن الرسول ..)) إلى آخر الآيات - بمعرفة كل إنسان بالمسافة بينه وبين مقصده أو منزله الذي يريد أن ينزل فيه، هذا لا يمكن ان يتحقق به الإنسان حتى لو كان له ثقافة خاصة بمعرفة مسافات الطرق إلا أن يكون درس من قبل مسافة نا بين هذه البلدة وكل البلاد التي تحيط به وهذا لا ينهض به إلا أفراد قليل جداً جداً هذه المسألة تشبه مسألة أخرى لكنها تختلف عن هذه إختلاف كلياً ذلك لأن العلماء قد ذكروا على إختلافهم لي السفر مسافة مابين القائل ثلاثة أيام بلياليها كالمذهب الحنفي ،مابين القائل يوم وليله كمذهب الشافعي .

(10/6)

أما المسألة التاليه والتي سأضرب لها مثلاً يقرب مسألتنا هذه ، وهي الماء الكثير الذي لا يتنجس بوقوع النجاسة فيه ،ماهو هذا الماء الكثير ، أقوال معروفةإيضاً لكن يهمني منها قول الحنفية :((الماء الكثير ما في حوض مساحته عشرٌ في عشر، عشرٌ في عشرٍ من الذي يستطيع أنه إذا وقف على [بحيره] على مكان فيه ماء أن يقول أن هذه عشرٌ في عشرٍ وأنها لا تنقص منها ذراع ، هذا لا يستطيع إلا أقل الناس وبخاصة إذا كان ذلك المكان لا يشكل مكان مربعاً حتى يستطيع أن يقول قائل هذا مضلع عشر في عشر كأن يكون مثلاً مستديراً [بحره] ،تعرفون بالمشاهدة حينما تهطل الأمطار بغزارة تتجمع هناك المستنقعات في أماكن متفرقة فهذه المستنقعات لاتكون بشكل هندسي إي [ربع] كل ضلع عشرة أمتار ،وإنما قد يشكل دائرة أو مايشبه الأقواس لمتقابلة المنحنية أو في داخل أو خارج إلى آخره من ذا الذي يستطيع إذا وقف أمام هذا الماء فيقول هذا عشرٌ في عشرٍ،دعك عن بعض

البحيرات المصنوعة صنعاً هندسياً ، إذا كانت مثمنة الأضلاع أو مسدسة الأضلاع لاشك أن هذا يحتاج إلى مهندس خريج ماهر حتى يقدِّر هل هذا عشرٌ في عشر ،لا يعقل أن يكلف الله عباده عزوجل مثل هذه التكاليف لذلك كان المذهب الصحيح هو ماأطلق النبي صلى الله عليه وسلم :((الماء طهور لاينجسه شيء)) فما دمت تراه ماء ً فهو طاهر مطهر ،وما دمت تراه على العكس من ذلك قد تغير لونه أو طعمه أو ريحه بنجاسة وقعت فيه خرج عن كونه ذلك الماء الطاهر المطهر .

(10/7)

هكذا الإسلام دين ٌ سهلٌ عمليٌ يستطيع البدوي الذي لا ثقافة عنده أن يتجاوب مع أحكامه لسهولتها بينما إذا نظرنا إلى ما أجتهد بعض العلماء فجاؤا بقيود لم تثبت في السنة كما كنا آنفاً في الكلام على السفر فيكون ذلك من الادلة على أن هذه القيودإنما هي قيود إجتهادية وشروط لا يلزم بها المكلف وقد قال عليه السلام في الحديث الصحيح:((كل شرط ٍليس في كتاب اله فهو باطل ولوكان مائة شرط)) .
فإذاً إذا قال الله عزوجل :((فمن كان منكم مريضاً أو على سفر))، آه ..... خرجنا مسافرين ،تلبسنا بأحكام المسافرين ، وعلى أساس ذلك جاء قوله تعالى في القرآن الكريم :((وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا)) ، إذا ضربتم في الأرض هو كقوله مريضاً أو على سفر لأن الضرب في الأرض كناية عن السفر فكما أطُلق هناك على سفر أطلق هنا أيضاًالضرب في الأرض ولم يقيده بقيد من تلك القيود الطويلة أو القصيرةهذا هو الذي يُترجح من الأقوال الكثيرة التي قيلت في السفر وهو المتناسب واللائق بيسر الإسلام وسماحته بقي عليَّ أن أجيب عن الشطر الثاني من السؤال وهو هل القصر في السفر عزيمة أم رخصة.
السؤال الخامس: ((هل القصر في السفر عزيمة أم رخصة))... (00:25:46)

(10/8)

لا شك أن هذه المسألة من المسائلة من المسائل الكثيرة التي إختلف فيها العلماء أيضاً فمن قائل إنه عزيمةومن قائل إنه رخصة، ولاشك أن جميع الحاضرين إن شاء الله يعرفون يفرقون أو يعرفون ماهو الفرق بين العزيمة وبين الرخصة العزيمة هي التي لابد للمسلم من أن يأتي بها كما شرعت و الرخصة هي التي يخير المسلم في إتيانه بها فإن جاء به جاز وإن لم يأتِ بها جاز فهو مخير بين هذا وهذا مع ترجيح الإتيان بالرخصة لكن ليس على سبيل الوجوب وإنما على سبيل الإستحباب لقوله عليه الصلاة والسلام :((إن الله يحب أن تُؤتى رخصه كما يحب أن تُؤتى عزائمه)) ، وفي حيث آخر ((كما يكره أن تؤتى معصيته))، هذا حكم الرخصة، أما العزيمة فهي تساوي لفظة الفريضة ،عزيمة فريضة، وزناً ومعناً.

القصر في السفر في أرجح قولي العلماء هو عزيمة وليس برخصة ، أي يجب عليه أن يقصر فلا يجوز له الإتمام وذلك لأحاديث كثيرة جاءت بهذا الصدد، من أهما قول السيدة عائشة رضي الله عنها ((فرضت الصلاة في السفر ركعتين ،فرضت الصلاة ركعتين ركعتين فأُقرت في السفر وزيدت في الحضر)) فإذاً أصل المفروض من الصلوات هو ركعتان ركعتان، إلا صلاة المغرب كما في رواية في مسند الإمام أحمد رحمه الله، فقولها فرضت الصلاة ركعتين ركعتين ، تنبيه قوي جداً إلى أن الأصل في الصلاة أنها ثنائية، فإذا قالت فيما بعد فأُقرت في السفر أي هذه الفريضة أُقرت في السفر وزيدت في الحضر.

(10/9)

كذلك يدل على تأكيد فريضة أو عزيمة القصر في السفر ما رواه الإمام مسلم في صحيحة أن رجل قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه لو أنني أدركت رسول الله صلى الله عليه وسلم لسألته ،قال له ماكنت تسأله قال عن قوله تعالى الآية السابقة

((ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا))،فقلت ما بالنا نقصر وقد أمنا ، قال قد سألته عليه الصلاة والسلام هذا السؤال فأجاب بقوله ((صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته)) ، ربنا الكريم تصدق علينا فخفف علينا صلاتنا المعتادة في حالة الإقامة الرباعية فجعلها ركعتين ركعتين ، فهل يجوز للعبد أن لا يقبل صدقة سيده هذا لوكان بين بشر بعضهم مع بعض لم يكن مقبولاً فكيف يقبل أن يستنكف العبد المخلوق عن قبول صدقت الخالق سبحانه وتعالى هذا إستنباط معنوي لكن قوله عليه السلام ((فاقبلوا صدقته)) يؤكد هذا المعنى ويوجب علينا ان نقصر في الصلاة وألا نتم ، هذا إستدلال بالأمر الذي يقتضي الوجوب ثم النظر يؤكد ذلك أيضاً فيما إذا نظرنا إلى بعض المبادئ العامة التي فيها ماكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يركز معنى ماسيأتي في أذهان أصحابه.

(10/10)

حينما يخطب على الناس فيقول ((وخير الهُدى هُدى محمد صلى الله عليه وسلم))، وهذه حقيقة لا خلاف بين المسلمين فيها ، والحمد لله وإذا علمنا أن النبي صلى الله عليه وسلم ما سافر سفراً إلا وقصر ولم يتم ، وما رواه الدارقطني وغيره عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم ((في السفر كان يتم ويقصر ويصوم ويفطر)) فهذا الحديث بهذا اللفظ لا يصح وبخاصه أنه خالف هديه المطرد وكان إذا سافر يقصر كما في حديث أنسابن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم((لما خرج من المدينة إلى حجة الوداع قال لم يزل يقصر حتى رجع إلى المدينة))،هكذا كان هديه عليه الصلاة والسلام فلو قيل بجواز التربيع وجواز القصر ، أيهما يكون أفضل ، إذا قلنا بجواز الأمرين ،ءآلذي يقتصر على نصف العبادة أم الذي يأتي بتمامها ، لاشك ولا ريب أنه على هذه الفرضية أن لصلاة الرباعية تكون أفضل من الصلاة الثنائية بحكم إشتراكهما أولاً،في الجواز ثم بحكم زيادة

ركعتين على الركعتين وفيهل قراءة وقيام وركوع وسجود وذكر لله رب العالمين ، ترى هل كان النبي صلى الله عليه وسلم زاهداً في العبادة لا يكثر فيها كما هو شأننا نحن أم كان يقوم الليل حتى تفطرت قدماه وقيل له عليه السلام قد غفر الله لك ماتقدم من ذنبك وما تأخر كأنهم يقولون إرفق بنفسك يار سول الله وأشفق عليها فقد حصلت مرادك من ربك وهي ((إنا فتحنا لك فتحاً مبينا ليغفر لك الله ماتقدم من ذنبك وما تأخر)) فماذا كان يكون جوابه عليه الصلاة والسلام :((أفلا أكون عبداً شكورا)) ، إذا كان فعله عليه السلام فيما لم يفرضه عليه ، فإذا كان المفروض عليه خمس صلوات في كل يوم وليله وكان الأفضل إتمام دون القصر فكيف يحافظ الرسول عليه السلام الذي هو سيد المجتهدين في العبادة على ركعتين ولا يزيد عليهما هذا يؤكد أن الواجب هو الركعتان لأنه، لو كان يجوز الزيادة لكانت الزيادةحين ذاك ليس فقط جائزة بل هي

أيضاً مستحبة فإعراض الرسول عليه السلام طيلة حياته في أسفاره وحده دليل كاف لنقول بأن الزيادة في الصلاة في السفر على الركعتين هي زيادة غير مقبول .

من أجل ذلك روى الإمام النسائي في سننه عن عبد الرحمن بن عوف مرفوعاً وموقوفاً أن من أتم في السفر صلاته كالذي يقصر في الحضر ، لكن قد ترجح عند علماء الحديث أن هذا الحديث موقوف على عبد الرحمن بن عوف ولا يصح رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ولكن ألا يكفينا هذا إستشهاداً أن أحد العشرة المبشرين بالجنة يقول بأن الذي يتم في السفر شأنه من حيث المعصية كالذي يقصر في الحضر ، كلاهما لا يجوز ولذلك فنحن نقطع بأن القصر في السفر عزيمة لا يجوز للمسلم أن يتم لأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالقصر ونفذ القصر ولم يتم أبداً مطلقاً في أي سفر سافره ... غيره .

السؤال السادس: ((ما الضابط في تعين

المسافر)) .... (00:37:31)
السائل :[كلام غير مسموع]

(10/12)

الشيخ : نعم آه، السفر لم ذكر أنه ليس له مسافة محدودة بالمراحل والكيلومترات ، ومعنى ذلك أن الأمريعود إلى عرف كل بلدةٍ فإذا خرج الإنسان ، وأنا سألت بعضهم هذا السؤال ، إذا خرج الإنسان من مكة إلى جدة فهل في عرفهم العام يقولون سافرنا أو خرجنا أو ذهبنا فإذا كان الغالب فيإستعمالاتهم أنهم يقولون خرجنا أو ذهبنا ولا يقولون سافرنا فحين إذاً هذا العرف الحكم في المسألة فإذا كان الآتي من مكة إلى جدة لا تعتبر سفراً أو ذاهب من هنا إلى مكة لا يعتبر مسافراً فحين ذاك لا يجوز له القصر ولا يرخص له بالجمع إلا في حدود معروفة للمقيم هذا هو أحسن ماقيل في موضوع المسافر أنه هو المعروف انه سفر كما مثلنا ذلك آنفاً بالمريض ((فمن كان منك مريضاً أو على سفراً فعدة من أيام أُخر)) وإذا أفترض بعض الناس في تعيين أنتقال من مكان إلى مكان هل هو سفر أو ليس سفر فذلك لا يعني أن القاعدة ليست بصحيحة ، لأننا لم نجد خيراً منها ولأسهل منها، لا بد من مراعاة العرف العام بين الناس في كثير من الأحكام، الفقهاء يذكرون في باب الإيمان بعض الأحكام لو أن رجلاً حلف يميناً أن لا يأكل اللحم فأكل السمكة فهل يحنث أم لا ،لا شك ان السمك بنص القرآن هو لحم ولحمٌ طريٌ ولكن إذا كان في عرف المتكلمين في بلدةٍ ما لا يتبادرفي أذهانهم إذا ذكروا اللحم أنه يدخل فيه لحم السمك أيضاً وإنما يدخل فيه لحم المواشي التي يعيشون معها فحينئذٍ إذا أكل السمك لا يحنث في يمينه وعلى العكس تماماً إذا كان الحالف انه لاياكل اللحم وكان يعيش في بعض السواحل التي لا تعرف من اللحم إلى لحم السمك لحم المواشي في تلك السواحل لا تُعرف، فأكل،سافر مثلاً أو تيسرت له الاكله التي فيها لحم بعض المواشي فهل يحنث لابد أن يراعى في ذلك العرف الذي يعيشه حينما يقولون بعضهم أن الأحكام تختلف بإختلاف الزمان والمكان،فهذه الجملة

تعطيل الشريعة في كثير من نصوصها ، وإنما المقصود بها مثل ماذكرت لكم آنفاً أن الحكم يتغير بتغير البلد أي العرف فيما ينطق به الإنسان وليس بتغير حكم الرحمن تبارك وتعالى ، فإذاً معرفة العرف في البلد تترتب عليه بعض الأحكام الشرعية ومنها ماذكرت آنفاً فيما يتعلق بالسفر والمسافر ، وأذكر أن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ذكر في رسالته وهي مطبوعة أحكتم المسافر لو ان رجلاً وهو كما تعلمون دمشقي لو أن رجلاً خرج من دمشق إلى قرية[ذوما] قرية [ذوما] قرية شرقي دمشق تبعد عنها بنحو15عشر كيلومتر،لماذا خرج ليصطاد فلم يحصل بغيته من الصيد فمشى ومشى حتى وصل إلى بلدة أخريتبعد عن دمشق 60 كيلومتر فما حصل بغيته من الصيد فمشى ومشى والشاهد وبإيجاز ما رأى نفسه إلى وصل إلى حلب وحلب شما سوريا وبينها وبين دمشق 400 كيلومتر ، يقول هذا ليس مسافراً مع أنه قطع بالإتفاق مسافات للمسافر ليس مسافة واحدة ، لكن هذا لم يخرج مسافراًهذا خرج مصطاداً إذاً لا بد مراعاة هذه المعاني وعلى ذلك يثبت بطريقة راجحة قوية جداً أن السفر ليس له حد وحدود ومسافة مقطوعة كيلو مترات وإنما ذلك راجع إلى العرف كما ذكرنا آنفاً .... أتفضل .

السؤال السابع : ((الإستلاف من البنك العقار ما حكمه))... (00:44:24)

السائل : مسألة الإستلاف من لبنك العقاري في هذا البلد .. سال طويل ممكن أقرأه ، هل يحق لكل مواطن أن يقترض من الدولة لبناء مسكن له ومقدار القرض 300 ألف ريال مرة واحدة فقط ، تم الإقتراض من قِبلي ولذلك لايحق لي مرة أخرى حسب النظام ، ولم أستفد منه لإنه أشترك معي فيه كل الإخوة وهو باسمي .. بعدين يقول ، أقترض شخص آخر ولكنه غير محتاج له وطبعاً قيمة المقترض كما هو معروف 300ألف ريال وحيث أن

القرض يستغرق ، يعني الإنتظار مدة أربع إلى خمس سنوات ولأني محتاج له وبدونه لا استطيع البناء فقد عُرض علي بيعه مقابل عشرون أو ثلاثون ألف ريال فهل في هذا شيء.

(10/14)

الشيخ : هو عين الربا، لا يجوز،لأنه أخذ زيادة مقابل القرض أما الأستقراض من البنك فشيءٌ حسن ولإشكال فيه .. أتفضل .

السؤال الثامن:((ما صحة حديثك"يوشك الرجل متكأ على أريكته يحدث بحديث من حديثي فيقول بيننا وبينكم كتاب الله")) ...(00:45:35)
السائل: [كلام غير مسموع] هل هذا حديث صحيح .
الشيخ :أي نعم حديث صحيح وفيه حجة في وجوبالعمل بالسنة كما يجب العمل بالقرآن والأحاديث في ذلك كثيرة تؤكد معنى هذا الحديث ...... أتفضل .
السؤال التاسع :((حديث " ففيهما فجاهد"هل هذا لمن كان وحيداً عند أبويه أم أنه ليس كذلك))... ((00:46:2
السؤال لتاسع: ((حديث:"السائل : في حديث يقول : أتى رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يستأذنه في الجهاد وقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أسأله عن أبويه فقال ففيهما فجاهد ماذا يعني هل يعني إذا كان هذا الأخ أو هذا السائل إذا كان مثلاً أحد المسلمين أكثر من أثنين للوالدين هل هذا الحديث ينطبق عليه أو الذي هو الوحيد القائم على أهله .

(10/15)

الشيخ : نعم ، أولاً يجب أن نستحضر أن الجهاد وقتال الأعداء في سبيل الله قسمان ، فرض عين ،وفرض كفاية ، فإذا كان فرض كفاية فوجب الإستئذان للأبوين على ضوء هذا الحديث سواء كان الأبوان لهم

ولد أو أكثر من ولد ،إذا كان الجهاد فرض كفاية فلا يجوز للأولاد أن يجاهدوا هذا الجهاد إلا بإذنٍ من أبويهم أما إذا كان الجهاد فرض عين ، كما هوالشأن في هذا الزمان وبخاصة في أفغانستان فيما نعتقد ،حين ذاك لا يستأذن الوالدان إلا في حالة واحدة حين لا يكون من لا يكون لهما من يقوم [بأودهما] وبخدمتهما إلا الولد الواحد وكان هم بحاجة إلى خدمته ، في هذه الحالة لابد من الإستئذان فإن لم يأذنا وجب عليه أن يلزمهما كما جاء في الحديث الآخر في سنن النسائي((الزمهما فإن الجنة عند رجليهما))فإذن يختلف الحكم بين أن يكون الجهاد فرض عين يستأذن في حاله واحدة وهي أن يكون الوادان بحاجة إلى خدمة الولد أما إذا لم يكونا بحاجة ينفر مع الذين ينفرون إلى الجهاد ولو لم يأذنا له ، أما الفرض الكفائي فليس واجب على كل مسلم فيجوز له ألا ينفر وأن يبقى في خدمة والوالدين سواء أذن أو لم يأذن ، هذا هو التفصيل ..

السؤال العاشر : ((ماهي حدود الاستطاعة في الجهاد))... (00:49:10)

السائل : سألت عن حكم الجهاد في أفغانستان إذا كان الإنسان يستطيع بنفسه فهل يسافر أو يرسل أموالاً هل يكفيه ذلك ، فضيلتك قلت لو أستطاع بنفسه ذهب ولو استطاع بعلمه جاهدهم بلسانه فما هي حدود هذه الإستطاعه ؟

(10/16)

الشيخ : هذا لا يسأل ، الاستطاعة قضية شخصية لا يمكن للمستفتى أن يعطيك حدود الاستطاعه ، قال تعالى : ((ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا)) ، من هو الذي يستطيع أن يحددللملاين المملينه كل واحد يستطيع أن يحج ولا لا ، أنما أنت تعرف تستطيع من حيث صحتك تستطيع من حيث مالك تستطيع من حيث بلدك، كيف يسأل الإنسان عن أمر لا يمكن أن يطلع عليه إلا علام الغيوب ثم هذا الإنسان المكلف، مثلاً: إنسان في بعض الدول يعيش فيها ولا يسمح له بالخروج من بلدته ، يسأل هل يجب عليه الحج ، مايدريني ، أنا أقول يجب عليك

الحج وإذا به يفا جئني يقول لكن الدولة لا تسمح لي ، إيش فائدة السؤال هذا ، مثال : أنا أريد الحج طيب حج لكن يسأل هل استطيع ، كيف حالك أنت صحتك جيدة ،إيه نعم عندك فلوس تحج يقول لا ، كيف تسأل عن شيء أنت أدرى الناس به وهكذا كثير مايتكرر هذا السؤال وهو لا ينبغي توجيه ،أما الأمر كما قال الله ((بل الإنسان على نفسه بصيرة)) ، يقول الرسول عليه السلام في حديث عمران بن الحصين ((صلِّ قائماً فإن لم تستطع فقاعداً فإن لم تستطع فعلى جنب)) ، وهأنا الآن بين ظهرانيكم من الذي يستطيع أن يقول أنه أنا أستطيع أن أصلي قائماً وراكعاً وساجداً أو لا أستطيع ، ما أحد يستطيع أن يحكم وإنما أنا أحكم بنفسي على نفسي وصدق الله ((بل الإنسان على نفسه بصيرا)).
السؤال الحادي عشر: ((ما حكم المسابقات التي تجري في الأعراس))...(00:52:00)
السائل : [كلام غير مسموع] أما بعد فالسأل هو أحد الإخوة من أهل السنة [كلام غير مسموع] الحفلات الزواجات صاروا يسوون مسايقات ثقافية ويضعون لذلك ..
الشيخ : يسوون إيش ؟
السائل : مسابقات ..
الشيخ : مسابقات ، نعم ..
السائل : ويضعون على ذلك جوائز كتب قد تكون في العقيدة أو قد تكون في غير ذلك، يعني كتب قيمة فما حكم الإسلام في ذلك ، هل هذه سنة أم بدعة ؟

(10/17)

الشيخ : أختصر في الإجابة عن سؤالي الآن قولك هل هذا سنة ماهو هذا بإختصار ماهو ؟
السائل : هو مايفعلونه في الزواجات أن يضعون مسابقات ويقولون على ذلك أنها سبيل للدعوة .
الشيخ : إيوا
السائل : فأريد حكم ذلك .. وماحكم من يقرأ القرآن يأتي ببعض القراء وتقرأ تلاوات ..
الشيخ : لا حسبك السؤال الأول هذا سؤال ثاني حتي ما يختلط علينا الأمر .. الجوازات التي يوزعونها

بمناسبة الزفاف الزفاف إن كانو يخصصون ذلك بمناسبة الزواج فلا يشرع ذلك ، أن يُتخذ سنة وقاعدة مطردة أما إذا كانوا يفعلون ذلك في أي مناسبة من المناسبات من باب التشجيع فلا مانع من ذلك لكن بالشرط نفسة ألا تتخذ سنة مطرده... واضح هذا الجواب إيش سؤالك الثاني ..

السؤال الثاني عشر: ((ماحكم قرأة القرآن من أجل إعلان النكاح))...(00:54:00)

السائل : يجعلون بعض [القراء] يتلون القرآن أثناء [كلام غير مسموع] الزواجات .

الشيخ : أيوه .. هذا لا يجوز لأن الإعلان الذي أمر به الرسول عليه الصلاة والسلام في النكاح بقوله ((اعلنوا هذا النكاح واضربوا عليه بالدف))هذا هو الذي أمربه عليه الصلاة والسلام أما قراءة القرآن فله مجالات كثيره وواسعه جداً جداً، فلا يجوز الخلط بين هذا الذي شرعه عفواً سنه الرسول عليه الصلاة والسلام وبين هذا الذي ستحسنه بعض الناس ثم قد يختلط اللهو بالقرىن وهذا لا يجوز فاللهو في النكاح المباح معروف كما سمعت آنفاً في الحديث وكما هو مشاهد فلا مجال هنا لقراءة القرآن ، اللهم إلا إذا كان هناك تجمع ليس فيه ضرب على الدف [المسنون] من أجل إعلان النكاح قراءة القرآن في الحاله هذه أيضاً نقول لابأس به أحياناً، إذا كان القارىء يحسن القراءة ، ولا يتغنى بالقرآن الغناء المخالف للشرع والمبالغ فيه .. غيره.

السؤال الثالث عشر:((مسألة العذر بالجهل))...(00:55:43)

السائل : موضوع العذر بالجهل هنالك من يقول ..

الشيخ :موضوع إيش ..

السائل : العذر بالجهل في العقيدة خاصة ، هناك من يقول يعذر الإنسان بالجهل وهنالك من يقول لا وقد ظهرت مؤلفات في ذلك ، نرجوا الإفادة في ذلك ..

الشيخ : نعم ، سبق أن أجبت عن مثل هذا السؤال بشيء من التفصيل ولا أستحسن إعادة الكلام في الإجابة عن سؤال متكرر إلا إيجازاً ، فأقول لا يصح

القول مطلقاً بأن الإنسان يعذر بالجهل مطلقاً أو لا يعذر مطلقاً كلاهما خطأ ،وإنما لابد من التفصيل ،من كان يعيش في جو إسلامي وهذا الجو الإسلامي يفهم الإسلام فهماً صحيحاً ثم وجد هناك شخصٌ يجهل العقيدة الإسلامية وهو يحي في هذا الجو فهو غير معذور وعلى العكس من ذلك إذا تصورنا شخص آخر يعيش في جو غير إسلامي جو الكفر والضلال مثل أوربا وأمريكا مثلاً ثم أسلم فهذا يعذر بجهله لأنه لا يجد الجو الذي يساعده على أن يتعلم وأن لا يجهل ، ثم نضرب المثال الذي يعاكس الصورة الأولى ، الصورة الأولى قلنا رجل يعيش في جو إسلامي يفهم الإسلام فهماً صحيحاً فهو غير معذور بجهله ، الآن نقلب الصورة فنقول زيد من الناس يعيش في مجتمع إسلامي ولكن هذا المجتمع قد أنحرف به الجمهور فيه عن العقيدة الصحيحة فيكون أيضاً هذا الشخص معذوراً لأنه لا يجد الجو الإسلامي الصحيح الذي يقدم إليه العقيدة الصحيحة كما يقولون اليوم أوتماتيكياً يعني ليس بحاجة إلى أن يتعلم بحلقات خاصة لأن الجو كله مملوء بالعقيدة الصحيحة مثال ذلك حديث معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه قال : صليت يوماً ورأى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وعطس رجلٌ بجانبه وعطس رجل بجانبه فقلت له يرحمك الله وهو يصلي مع المصلين قال فنظروا إليَّ بمُأخرة أعينهم فضقت ذرعاً فقلت : واه ثُكل أُمياه مالكم تنظرون إليَّ فأخذوا ضرباً على أفخاذهم ، يقولون له أسكت ليس هذا مكان الكلام والصياح قال: فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم الصلاة أقبل إليَّ فوالله ما قهرني ولا كهرني ولا ضربني ولا شتمني وإنما

قال لي :" إن هذه الصلاة لا يصلح فيها من كلام الناس.." ، يرحمك الله يهديكم الله هذا الذي هو معتاد وعادة شرعية جيده إذا عطس الرجل فحمد الله فشمتوه هذا لا يجوز في حالة الصلاة ((إن هذه الصلاة لا يصلح فيها من كلام الناس إنما هي تسبيحٌ وتكبيرٌ وتحميدٌ وتلاوة القرآن)) ، قال: فقلت

يارسول الله ، أتصورُ نفسية هذا الإنسان الفاضل أنه كان حديث عهد بالإسلام وأنه لم يتعلم بعد ما يجوز في الصلاة وما لا يجوز ولذلك وقع منه هذا الخطأ ، حيث قال لمن عطس يرحمك الله هذا كلام وقد كان مثل هذا جائز في أول الإسلام حتى أنزل الله تبارك وتعالى القرآن ((وقوموا لله قانتين)) فحرم الله عليهم الكلام ، كان الرجل قبل أن استقرار تحريم الكلام يدخل المسجد فيجد الناس في الصف يصلون وراء الإمام فيقف فيقول لصاحبه إي ركعةٍ هذه يقول هذه الركعة الثانية فيفهم في صلاة الصبح مثلاً أنه قد فاتته الركعة الأولى فينوي ويكبر ويقرأ ماتيسر له ويركع لوحده ثم ينضم مع الإمام في الركعة الثانية حتى دخل يوماً معاذ ابن جبل رضي الله عنه دخل المسجد فوجد الناس قيلماً كالعادة فنوى مباشرة ولم يسأل ذلك الؤال التقليدي ثم قام وصلى ماسُبق به من الصلاة فقال عليه الصلاة والسلام إن معاذ قد سن لكم سنة إي سنة حسنة فصار من ذلك اليوم الحكم المعروف حتى اليوم ألا وهو قوله عليه السلام :((فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا)) بينما كان الحكم كما عرفتم ، يستوضح متكلماً مع صاحبه وهو في الصلاة فيصلي ما فاته لوحده، ثم ينظم ،هذا الرجل يبدوا أنه لم يكن قد بلغه تحريم الكلام في الصلاة وبخاصة أن هذا ليس من الكلام المعتاد ، كِيف حالك وشلونك وكِيف السوق وما أشبه ذلك ، إنما عطس فحمد الله فقال له يرحمك الله ولم يكن قد علم بعد أن هذا شيء ممنوع في الصلاة ولذلك ازداد ثورةً وغضباً حينما وجدهم ينكرون عليه أشد الإنكار , أولاً بنظرهم إليه بمأخرة أعينهم ، ثانياً بضربهم على

أفخاذهم بأكفهم فلا شك تتصورون معي أنه هذا الإنسان مايدري كيف صلى وهو يفكر - عرف أنه قد أخطأ لكن ماخطئه- وعلى ذلك انتظر حينما سلم الرسول عليه السلام من الصلاة أن يأتيه وأن يأنبه وأن يقسو عليه في الكلام كما هو شأن كثير من الأئمة ومن المدرسين الذين لايتحملون سؤال عادي

إلا ويثورون ويغضبون هكذا تصور هو أن الرسول لمَّا أقبل إليه لكن خاب ظنه والحمد لله حينما قال معبراً عن لطفه عليه السلام ورأفته قال أقبل إليَّ فوالله ما قهرني ولا كهرني ولا ضربني ولا شتمني إنما قال لي :((إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هي تسبيح ٌ وتحميدٌ وتكبيرٌ وتلاوة للقرآن)) حينما وجد هذا اللطف المحمدي تفتحت معه ذاكرته وذكرته لتوجيه السؤال بعد السؤال ، قال يارسول الله إنا منا أقوام يأتون الكهان قال:((فلا تأتوهم)) ، قال إنا منا أقواماً يتطيرون , قال :((فلا يصدنكم)) ، قال إنا منا أقوام يخطون الرَّمَل ،قال : ((قد كان نبي من الأنبياء يخط فمن وافق خطهُ خطه فذاك)) ، قال يارسول الله - وهنا الشاهد - إن لي جاريه في أحد ترعى الغنماً لي فسطى الذئب يوماً عل غنمي ، وأنا بشر أغضب كما يغضب البشر فصككتها صكه ، وعليَّ عتق رقبة ، كأنه يقول أفتجديني أن أعتقها كفارة لما علي من عتق رقبة قال :((هاتِها)) فجاءت قال لها:((أين الله)) قالت في السماء ، قال لها :((من أنا)) قالت أنت رسول الله فالتفت إلى سيدها السائل وهومعاوية بن الحكم السلمي ، قال :((إعتقها فإنها مؤمنة)) .

(10/21)

الشاهد من هذا الحديث وفيه أحكام جمة كما سمعتم وفوائد عديدة ، إنما الشاهد فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم سألها عن عقيدة تتعلق بكل مسلم ألا هو قوله عليه السلام إين الله فأجابت بالجواب الصحيح قالت في السماء ' قال لها من أنا قالت أنت رسول الله فحكم عليها بأنها مؤمنة لأنها أجابت عن السؤالين جواباً صحيحاً ، انظروا الآن الفوارق هذه جارية ترعى الغنم عرفت العقيدة الصحيحة في قوله تعالى :((الرحمن على العرش استوى)) هذه العقيدة التي لا زال المسلمون يختلفون فيها أختلاف جم ولا يزال جماهيرهم منهم بعض العرب وأكثرهم من العجم لايزالون يجهلون هذه العقيدة الصحيحة بل ويحاربونها أيضاً فإذا أفترضنا جواً مثل هذا الجو النبوي ، جارية ترعى الغنم ، عرفت ما لا يعرفه كبار

المشائخ في بعض البلاد فمن كان من عامة الناس في تلك البلاد ومن أين له أن يعرف العقيدة الصحيحة كما عرفتها هذه الجارية والعلماء في تلك البلاد هم يعتقدون خلافها ويقولون ويقولون ما لايجوز ، كثل قولهم إذا قلت لهم أين الله يقولون نعوذ بالله هذا سؤال لا يجوز ،سؤال لا يجوز والرسول هو الذي سنه ! هكذا يقولون لا يجوز هذا السؤال ،لماذا؟ لأن الجواب لايجوز اكثر وأكثر عندهم لا يجوز أن يقول المسلم كما قالت الجارية الله في السماء ، وكثير من هؤلاء العلماء الأعاجم بل وفيهم العرب وبعضهم من الشراكسه وبعضهم من المغاربة حاولوا[كلمة غير مفهومة]من صحة هذا الحيث وما ذاك إلا لأنه يحمل في طواياه العقيدة الصحيحة فيما يتعلق في تفسير قوله تعالى :((الرحمن على العرش استوى)) ، فيعللون هذا الحديث مع كونه في صحيح مسلم ومع كونه يشهد الله لا علة له إطلاقاً ،أقول هذا لأنه قد يوجد في صحيح مسلم وفي غيره ما يمكن أن يكون فيه طعن ما كتدليس ونحو ذلك أما هذا الحديث فذلك من فضل الله علينا وعلى الناس فليس فيه أي طعن من حيث إسناده ولكن أهل الأهواء إن كانت العقيدة في القرآن حاولوا

(10/22)

اللف والدوران حولها بتأويلها وإخراجها عن دلا لتها الصريحة ، وإن كانت العقيدة في السنةحاولوا الطعن فيها بكل وسيلةٍ ولو كانت فاشلة .
فإذاً الذي يعيش مثلاً في جو مثل الأردن ، مثل سوريا مثل مصر أكثر علمائها لا يعرفون هذه العقيدةبصورة خاصة ،والعقيدة السلفية بصورة عامة، أفلا يعذر المسلمون الذين يقيمون في تلك البلاد ، نقول نعم ، لكن ليس الامر كذلك ، الغرباء الذين يعيشون في هذه البلاد والتي فضلها الله تبارك وتعالى وميزها بكثير من الخصال من أهما دعوة التوحيد التي سخر الله لها في هذه البلاد منذ نحو مئتي سنة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله فأحيا دعوة التوحيد حيث كانت الشركيات

والوثنيات قد كادت أن تعم البلاد الإسلامية كلها ومنها هذه البلاد في الجزيرة العربية فأنقذ الله بهِ عباده هنا ثم سرت يقظته هذه إلى البلاد الإسلامية الأخرى لكن بنسب متفاوته وقليله جداً فمن كان غريباً هنا من الأعاجم أو العرب فهو يسمع ليل نهار عقيدة التوحيد وأن الله على العرش استوى وأن استواءه معلوم لغةً وهو الإستعلاء وأن الكيف مجهول،و أن السؤال عن كيفية الأستواء بدعة ،فهذا لا يكون معذوراً لأنه قد وجد في جو يشبه جو تلك الجارية، من أين عرفت الجارية العقيدة من المجتمع التي عاشت فيه فسيدها وسيدتها وأبنا ؤهما كلهم ينطقون بالعقيدة الصحيحة ، فلماذا هي لا تكون كذلك عقيدتها صحيحة ،و هذا مما يفسر به قوله عليه الصلاة والسلام وهو من أنباء الغيب :((إن الله ليعجب من أقوامٍ يجرون غلى الجنة في السلاسل ،إن ربك ليعجب من أقوام يجرون إلى الجنة بالسلاسل))، كيف هذا ؟! إشارة عظيمة جداً من نبينا صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلى الفتوحات الإسلامية التي ستقع من بعد الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، ويأتون بالأسرى مغللين في الأصفاد فيعاشرون المسلمين وهم عبيد أرقاء لكن رقهم هذا سينقلب نعمه ما بعدها نعمه عليهم فإنهم قد كانوا من قبل وهم

أحرار في بلادهم يسمعون عن الإسلام كل سيئة بسبب القساوسة والرهبان والجهال وما شابه ذلك من الذين يذيعون السوء عن الإسلام والأفكار والعقائد السيئة، فلما ابتلاهم الله ووقعوا في الأسر وسيقوا إلى بلاد الإسلام بالأغلال عاشوا مع المسلمين عن كثب وعن قرب وطلعوا أولاً على عقائدهم وعلى عبادتهم ثم على سلوكهم وأخلاقهم فوجدوها من أحسن ما يمكن أن يوجد على وجه الأرض فكان ذلك سبباً لدخولهم في الإسلام إختياراً وليس اضطراراً فدخلوا الجنة إي بسبب إسلامهم وهم قد سيقوا من قبل بالأغلال .
فهذه البلاد إذاً من كان فيها من الغرباء سواء من

العرب أو الأعاجم فلا يعذر بجهله لأنه استمر في جهله فمعنى ذلك أنه مكابر ومعاند لأنه قد أقيمت الحجة عليه فإنه يسمعها ليل نهار أما من كان في البلاد الاخرى فهو يسمع نقيض ذلك فهو معذور بجهله ،فإذاً عرفتم الآن ثلاثة صور أو ثلاثة مجتمعات ..
المجتمع الأول: المجتمع الإسلامي الذي فهم العقيدة الصحيحة فمن عاش في هذا المجتمع فلا يعذر بجهله.
المجتمع الثاني :المجتمع الكافر الذي قد يسلم فيه فردٌ من أفراده أو بعض أفراده فمن أين له أن يعرف العقيدة الصحيحة فهو معذور بجهله .
المجتمع الثالث :مجتمع بينهما فهو في الظاهر مسلم وعلامات الإسلام ظاهره فالمساجد عامرة بالصلاة والأذان مرفوعٌ صوته وإلى آخره لكن كبار أهله منحرفون عن العقيدة الصحيحة فمن أين يتلقى أفراد هذا الشعب العقيدة الصحيحة فيكونون والحالة هذه معذورين .
هذا الذي تيسر لي ، هذا الذي تيسر لي من الجواب عن هذا السؤال وبهذا القدر كفاية .. والحمد لله رب العالمين .. فانصرفوا راشدين.
المقدم: قامت بتسجيل هذه المادة تسجيلات الأثار الإسلامية ، جُده حي السلامة مركز الدومان التجاري أمام مسجد منصور الشعبي.
.... أنتهى تفريغ الشريط بعون الله وتوفيقه...............................

****ملاحظة**
الكلمات التي وضعتها مابين [ ] إما غير مسموعة أواضحة او غي مفهومة أو هكذا سمعتها.

تم قرائته بحمد الله

(10/24)

بسم الله الرحمن الرحيم

سلسلة فتاوي جدة

الشريط 13

لشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله ربّ العالمين والصلاة والسلام على رسوله الأمين أما بعد:
أيها الإخوة الكرام يسر تسجيلات الآثار الإسلامية بجدة أن تقدم لكم اللقاء النافع والطيب مع فضيلة العلامة الشيخ/ محمد ناصر الدين الألباني والذي كان صباح يوم اثنين الثامن عشر من شهر جمادى الآخرة لعام عشرة وأربعمائة وألف.
[الشيخ الألباني]: سأل سائلٌ في الأمس القريب عن مسألة قد ابتُلي بها أكثر المسلمين في كل بلاد الإسلام، فأحَبّ أن يعرف حكم الله -تبارك وتعالى- فيها، ألا وهي اللعب بكرة القدم حيث صارت شهرة كل شابٍّ نشأ في مجتمعٍ فيه شيءٌ مما يسمى اليوم بالمدنية، وجوابي على ذلك كما يأتي:
اللعب بالكرة لا يخرج عن أي لعبةٍ أخرى يتعاطاها المسلم فهي داخلة في عموم قوله عليه الصلاة والسلام: (كل لهوٍ يلهو به ابن آدم باطلٌ إلا ملاعبته لزوجه ومداعبته لفرسه، ورميه بقوسه، والسباحة).
لقد ذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم هذه اللُعب والملاهي التي كان يلهو بها الناس يومئذٍ، فاستثناها من اللهو الباطل، ويجب أن نتنبّه هنا بمناسبة هذا الحديث بأمرين اثنين:
الأول: أن الحديث كما سمعتم بلفظ (باطلٌ) وليس بلفظ (محرمٌ).

(13/1)

والأمر الثاني: أننا إذا انتبهنا لهذا الفرق فحينئذ نعلم أن هناك فرقًا فقهيًّا أيضًا فإذا كان الحديث إنما ورد بلفظ باطلٌ فلا يعني أنه بمعنى محرمٌ، لأن الباطل هو أشبه ما يكون من حيث المعنى المراد منه هو (اللغو)، أما المحرم فهو حكمٌ صريحٌ في وجوب الابتعاد عنه، إذا عرفنا ذلك فحينئذٍ نستطيع أن نقول

إن كلّ لهوٍ يلهو به الإنسان في أي زمان ومكان فهو لغوٌ باطلٌ لا أجر له، هذا إن نجى من الإثمِ، والإثمُ قد يأتي من ذات النوع الذي يلعب به وقد يأتي مما يحيط بنوع اللعب الذي يلعب به، ولنضرب على ذلك مثلين اثنين فالأمر كما قال تعالى: {وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ} [الحشر:21]، المثلان هما: اللعب بالنرد، واللعب بالشطرنج.

فاللعب بالنرد منهي عنه بالنصّ ولذاته، فقد جاء وصح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: (من لعب بالنردشير فكأنما غمس يده في لحم خنزير ودمه)، والنص الآخر هو: (من لعب بالنّرد فقد عصى الله ورسوله)، فإذَن لا يجوز اللعب بالنرد لذاته لما فيه من هذا الترهيب الشديد. (من لعب بالنرد فكأنما غمس يده في لحم خنزير ودمه)، ومعلوم عند الجميع أن لحم الخنزير ودمه نجسٌ نجاسة عينية، فلا يجوز إذن اللعب بهذا النوع من الملاهي وهذا هو المثال الأول.

(13/2)

أما المثال الثاني فكما ذكرت آنفًا اللعب بالشطرنج، لا يوجد هناك حديث صحيح في النّهي عن اللعب بالشطرنج وإذ الأمر كذلك فما حكمه؟ لا نستطيع أن نقول إنه حرام، لأنه لم يرد فيه نصٌ، ولا نستطيع أن نقول إنه مباحٌ مطلقٌ، لأنه داخل في الحديث الأول وهو: (كل لهوٍ) والنكنِ عنه باسم راويه وهو جابر بن عبد الله الأنصاري، فحديث جابر هذا فيه هذا العموم أن كل اللعب إنما هو باطل، فمن ذلك إذن اللعب بالشطرنج فهو باطل، هذا الباطل يجب أن يُنظر إليه بالنسبة لما قد يحيط به من منكرٍ يرفعه ويصُفّه في مصاف المحرمات، وإما أن يرفعه إلى مصاف المباحات، فإذا كان اللعب بالشطرنج كما هو الواقع اليوم فيه بعض التماثيل، مما يُعرف بمثلاً (الفيل) و(الفرس) و(المَلِك)، وأنا لا ألعبها لكن حسب ما أقرأ وأسمع أذكر هذه الأشياء منها، ولا شك عندكم جميعًا إن شاء الله إن لم يكن قد تسرّب إليكم بعض الآراء المنافية للسنة الصحيحة من أن الصور المحرمة إنما هي التي تضر في الأخلاق وليس هناك ما يضر في

مثل هذه الأصنام في العقيدة لأن النبي صلى الله عليه وسلم -بما زعموا- نهى عن التصوير وعن اقتنائه نهيًا موقتًا من باب سد الذريعة وذلك قبل أن يتمكن التوحيد من قلوب أصحابه، فلما زالت الشبهة من قلوبهم وتمكن التوحيد من نفوسهم فانتفى هذا الحكم الشرعي ألا وهو التشديد في النهي عن التصوير وعن اقتناء الصور، هذه شبهة طالما سمعناها كثيرًا من بعض من لم يتفقهوا في الدين، ولا أريد أن أطيل في هذا المجال الآن، وإنما حسبي أن أذكّر أن التصوير بكل أنواعه سواء كان مصورًا بالقلم أو بالريشة أو بالدهان أو بالتطريز أو بأي آلة حديثة اليوم وهي كثيرة فما دام أن هناك ما يصح أن يطلق عليه لغةً إنه مُصوِّر وإنها صورة فلا يجوزُ تصويرها، وبالتالي لا يجوز اقتناؤها لدخول تلك الأنواع كلها في عموم هذه الأحاديث المشار إليها كمثل قوله عليه السلام من حيث تحذيره عن التصوير: (كل

(13/3)

مصور في النار) ومن حيث نهيه عن اقتناء كل صورة ألا وهو قوله عليه السلام: (لا تدخل الملائكة بيتًا فيه صورة أو كلب) إذ الأمر كذلك فلا يجوز اللعب بالشطرنج ما دامت هذه التماثيل ظاهرة فيه، وحينئذٍ إذا كان ولا بدّ من اللعب بالشطرنج فيجب القضاء على هذه التماثيل. بعد ذلك يأتي شرط ثاني؛ ألا وهو ألاّ يصبح اللاعب بالشطرنج عبدًا له، يصرفه عن عبوديته الحق بالنسبة لله -سبحانه وتعالى-، يصرفه عن القيام بالفرائض الواجبة عليه، وليست هي الصلوات الخمس مثلاً ومع الجماعة؛ أي: لايكفي أن نقول إن المحضور من اللعب بالشطرنج هو فقط ألا يلهيه عن القيام بالواجبات والفرائض الخمس ومع الجماعة، بل يجب أن نقرن إلى ذلك أن هذا اللعب لا يصرفه عن كل واجبٍ فرضه الله -تبارك وتعالى- عليه كمثل مثلاً القيام بواجبه تجاه أهله، تجاه أولاده، تجاه إخوانه بصورةٍ عامة فإن خلا ولا أقول إذا خلا فإن خلا اللعب بالشطرنج من هذا النوع من المعاصي نقول حينذاك فهو جائز تمسكًا بالبراءة الأصلية، حيث

أن الأصل في الأشياء الإباحة إلاّ إذا جاء نصٌّ يضطرّنا أن ننتقل منه إلى ما تضمنه الناقل من الحكم إما تحريمًا وإما كراهةً.
هذان مثالان من الأمثلة التي ابتلي الناس باللهو بها وإضاعة الوقت عليها مثالٌ منهيٌّ عنه مباشرةً ولا يجوز تعاطيه مطلقًا ألا وهو النرد، ومثالٌ لم يصح فيه نهي خاص ألا وهو الشطرنج، فيجب أن يدار الحكمُ فيه حسب ما يحيط به من المحاذير، فإن خلا عن شيء من ذلك جاز اللعب به من باب الترويح على النفس ليس إلا كما يقال.

(13/4)

إذا عرفنا حكم هذين المثالين انتقلنا إلى الجواب عن السؤال: وهو اللعب بالكرة. لاشك أن اللعب بالكرة هو شأن كل ألعاب أو شأن كل الألعاب التي تعرف اليوم -إلاّ ما ندر منها- فإن أصلها أعجميٌّ، فالنرد اسمه نردشير من فارس، والشطرنج أصله فيما أظن لعله من الصين أو غيره من البلاد، الشاهد كذلك كرة القدم فهذه لعبة وبدعة عصرية جاءتنا من البلاد الأوروبية، فإذا أراد المسلمون أن يلعبوا بها فأول كل شيء يجب أن ينوُوا التقوِّي؛ تقوية البدن استعدادًا لما يجب عليهم أن يخوضوا في العهد القريب أو البعيد في لقاء أعداء الله تبارك وتعالى فلا بد والحالة هذه أن تكون أبدانهم صلبةً قوية تثبتُ أمام أعداء الله الأشدّاء، فقد جاء في الحديث الصحيح من قوله عليه الصلاة والسلام: (إن المؤمن القويّ أحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كلٍّ خير) فلا يخلو المؤمن ولو كان ضعيفًا حتى في إيمانه لا يخلو من خير قد ينجيه من الخلود في العذاب يوم يقال لجهنم هل امتلأتِ فتقول هل من مزيد، فإذا كانت القوة مرغوبه في المسلم فإذَن لا مانع بل لعله يستحب أن يتعاطى المسلم هذا اللعب بهذه النيّة الصالحة، فقد جاء أيضًا في الصحيح قوله صلى الله عليه وآله وسلم في تفسير الآية الكريمة: {وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ} [الأنفال:60]، قال عليه السلام: (ألا إن القوة الرميُ، ألا إن القوة الرميُ، ألا إن القوة الرمي) فاللعب بالرمي سواء

كان قديمًا بالقوس أو حديثًا بالرصاص أو القذائف أو نحو ذلك من الأسلحة المدمّرة اليوم، فهو من الوسائل التي لا بد أن يتعاطها المسلم لتقوية جسمه، ذلك قد يتطلب خروجًا عن البلد حتى لا يصاب بعض المسلمين خطأً بأذى الرمي.

(13/5)

أما هذه اللعبة، لعبة الكرة فهذه ليس فيها ما يخشى منها سوى ما قد أشرنا إليه آنفًا مما قد يتعرض له اللاعب بالشطرنج؛ فينبغي أن نقيد الجواز بتلك الشروط. ومن الملاحظ أن أكثر الألعاب ولنقُل بخاصة المبارايات التي تجري بين فريقين ولو كانا مسلمَين فإنه لا يُراعى في ذلك حدود الله -تبارك وتعالى- فقد تفوت اللاعبين بعض الصلوات كصلاة العصر مثلاً إذا بدأت المباراة قبل العصر أو صلاة المغرب إذا بدأت المباراة بعد صلاة العصر وقبيل صلاة المغرب، فهذا شرط يشمله ما سبق من الكلام. وثمة شيء آخر يتعلق بهذه اللعبة ومثيلاتها كلعبة كرة السلة ونحوها، فإن عادة الكفار ما دام أنهم هم الذين ابتدعوا هذه اللعبة أنهم يلبسون لها لباسًا خاصًا، ولباسًا قصيرًا لا يستر العورة الواجب سترها شرعًا، فاللباس هذا يكشف عن الفخذ، والفخذ كما صح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: (الفخذُ عورة) فلا يجوز للاّعبين ولو كانوا متمرنين فضلاً عن ما إذا كانوا مبارين لغيرهم لا يجوز لهم أن يلبسوا هذا اللباس القصير، الذي يسمَّى في لغة الشرع -اللغة العربية- بالتُّبّان، والتبان هو السروال الذي ليس له كُمًّا، ويسمى في بعض البلاد باللغة الأجنبية بالشورت، وأنتم ما أدري ماذا تسمونه؟ هاه؟ كذلك؟ لعلها لفظة إنجليزية، فاسمها العربي احفظوا هذا، لأن من الإسلام أن نستبدل الذي هو خير بالذي هو أدنى، أن نستبدل اللفظ العربي باللفظ الأجنبي، أن نقيم اللفظ الأجنبي ونحل مكانه اللفظ العربي لأنها لغة القرآن الكريم.

(13/6)

فهذا اللباس التُّبّان لا يجوز للمسلم أن يلبسه أمام أحدٍ سوى زوجته فقط، فالذي إذَن يلعب هذه اللعبة أمام مرأى بعض الناس فذلك حرام، لا لذاتها وإنما لما أحاط بها من اللباس الغير مشروع فصار عندنا بالنسبة لهذه اللعبة خاصةً ألاّ تلهي كالشطرنج عن بعض الواجبات الشرعية وبخاصة الصلاة، وثانيًا أن يكون اللباس شرعيًا ساترًا للعورة، ويأتي ثالثًا أن يكون اللعب بما يسمي اليوم اسمًا على غير مسمّى بالروح الرياضية، أقولُ اسم على غير مسمى لأن كثيرًا مما يقع قتال وضرب بين المسلمين المتبارين فضلاً عن الكافرين، وفي الغرب تقع مشاكل ضخمة جدًا يروح فيها قتلى وهم يزعمون أن المقصود من هذه الألعاب هو تنمية الروح الرياضية، والمقصود بها بطبيعة الحال أن الإنسان لا يحقد إذا ما شعر بأن خصمه سيتغلب عليه أو تغلّب عليه فعلاً، فالمسلم لا يحقد ولا يحسد، فلا ينبغي أن تصبح هذه اللعبة أداة إفساد للأخلاق فحينذاك ولو توفرت الشروط أو الشرطان السابقان من حيث عدم أن يكون سببًا لإضاعة الصلوات أو لكشف العورات فلو فرضنا أن هذه اللعبة خلت من هاتين الظاهرتين المخالفتين للشرع ولكنها تنمي وتقوي في نفوس اللاعبين بها روح الانتقام والحقد والتغلب بالباطل على الخصم، فحينذاك يكون هذا الأمر من جملة الأسباب التي ينبغي منع تعاطي هذه اللعبة.

فإذَن الأصل-ألخّص الآن ما تقدم- الأصل في الملاهي التي يلهو بها الناس ما عدا الأربع الخصال المذكورة في حديث جابر أنها باطل لغو لا قيمة له ولا ينبغي للمسلم أن يضيّع وقته من ورائها اللهم إلاّ إذا حسنت النية ولا أقل فيها أن يكون المقصود الترويح عن النفس مع ملاحظة الشروط التي سبق ذكرها، هذا ما يتيسر لي من الجواب عن ذاك السؤال الذي كان وجه إليّ في الجلسة القريبة.

السائل:[...] عليه الصلاة والسلام نهى عن الصلاة على الجنازة في المقبرة.

الشيخ: نعم.

السائل: وهناك حديث آخر أن الرسول -عليه الصلاة والسلام- عندما يعني أتى وعرف أن التي تكنس المسجد المرأة قد توفيت، فذهب وصلى في المقبرة، كيف نوفّق بين الحديثين؟
الشيخ: لا تناقض بين الحديثين والحمد لله، الحديث الأول النهي عن الصلاة في المقبرة، هو كقوله عليه السلام في صحيح مسلم: (لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها) فالنهي عن الصلاة في المقبرة أي الصلاة إلى القبور، لأن الصلاة يجب أن تكون خالصةً لوجه الله -تبارك وتعالى- لا يشوبها ولا يخالطها شيء من التعظيم لغير الله فيها فإنه من أنواع الشرك، فإذا قام المسلم يصلي لله وإلى القبر كان هناك شبهه ظاهرة، لأن هذا الإنسان يقصد على الأقل كما يفعل كثير من الجُهّال في هذا الزمان يقصد التبرك بهذا الميت بصلاته وبتقربه إلى الله -عز وجل- بصلاته فقد وقع في شيء من الشرك قد يغلو فيه، ويصل أمره إلى أن يخرجه عن دائرة الإسلام -والعياذ بالله-، هذا المعنى هو الذي ينبغي أن يلاحَظ في نهي الرسول -عليه السلام- عن الصلاة في المقبرة أو عن الصلاة إلى القبر، أما الصلاة على الميت وهو في قبره فهذا شيءٌ آخر ليس له علاقة بالصلاة لله وحده لا شريك له وإلى قبر الميت لا يُقصد به هذا الميت، لا يقصد بهذه الصلاة ليغفر الله له ليرحمه كما هو المعنى المتضمن في الدعاء على الميت، فالصلاة إذَن على الميت وهو في قبره شيءٌ، والصلاة لله -عز وجل- مستقبلاً القبر شيءٌ آخر، هذا هو المنهي، وذلك هو الجائز، فلا إشكال بين هذا وهذا. نعم.

السائل: بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد:
ورد في صحيح البخاري حديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم ترويه عائشة -رضي الله عنها-، إن الرسول صلى الله عليه وسلم صلى في الحضر جمعًا الظهر والعصر، فهل يجوز للمسلم أن يصلي صلاتين دون عذر -تقول عائشة ولا سفر- هل يجوز للإنسان المقيم في بلده أن يجمع الظهر مع العصر دون عذر؟ أفيدونا..

الشيخ: السؤال مفهوم لكن فيه خطأٌ يجب تصحيحه وهو أن السيدة عائشة -رضي الله عنها- ليس لها حديثٌ في هذا المعنى إطلاقًا، وكذلك ليس في صحيح البخاري حديثٌ بهذا المعنى أيضًا ولو عن غير عائشة، وإنما أنت تشير إلى حديث ابن عباس الذي أخرجه الإمام مسلم في صحيحه عن ابن عباس قال: (جمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المدينة بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء دون سفر ولا مطر، قالوا: ماذا أراد بذلك يا أبا العباس؟- كنية عبد الله بن عباس- ماذا أراد بذلك؟ قال: أراد ألاّ يحرجَ أمّته) فظاهر الحديث أنه يجوز الجمع بين صلاتين في حالة الإقامة وبدون عذر المطر؛ لأن المطر عذرٌ شرعي يجيز الجمع بين صلاتين، وهنا يقول ابن عباس بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم جمع مقيمًا وجمع دون عذر المطر، وأكّد ذلك حينما وُجّه إليه السؤال السابق: لمَ فعل ذلك؟ قال: (أراد ألاّ يحرج أمته)؛ هذا هو الحديث وفي صحيح مسلم دون البخاري، يوجد في البخاري معنى هذا الحديث جمع بين الصلوات في المدينة ثمانيًا، لكن ليس فيه هذا التفصيل الذي ذكره أو رواه الإمام مسلم عن ابن عباس وفيه هذه النكتة الهامة التي كانت جوابًا لذاك السؤال ألا وهو قوله رضي الله عنه: (أراد ألاّ يحرج أمّته) فيذهب بعض العلماء قديمًا وحديثًا إلى جواز هذا الجمع في الإقامة بدون عذرٍ، ولا أرى ذلك صوابًا؛ ذلك لأن راوي الحديث يعلّل جمعَ الرسول -عليه السلام- بدون عذرٍ بعذرٍ آخر من باب التشريع والبيان للنّاس، حيث قال ابن عباس: (أراد ألاّ يحرج أمته) -عليه الصلاة والسلام-، ومعنى ذلك قيدُ حكم الجمع في الإقامة بوجود الحرج في عدم الجمع، فحيث وُجِد الحرج في إقامة الصلوات في مواقيتها المعروفة، فدفعًا للحرج الذي نفاهُ الله -عز وجل- في مثل قوله:{وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ } [الحج:78] يجوز الجمع، أما إذا لم يكن هناك حرج حينذاك وَجَب المحافظة على أداء

الصلوات الخمس كل صلاة في وقتها؛ لأنه لا حرج، مثلاً أنا جالس هنا وأسمع الأذان هناك في المسجد القريب منّي وأنا قادر على الخروج وليس شيء من الحرج عليّ أن أخرج فلا يجوز لي الجمع، وعلى العكس من ذلك لما جئت في هذه السَّفرة وجدتُ هذا المصعد الكهربائي متعطلاً وأنا يصعب عليّ جدًا كما ترون لوجع في ركبي أن أهبط وأنزل بطريق السلم أو أن أصعد فمضى عليّ بعض الصلوات لا أخرج إلى المسجد، لكن لما صُلِّحَ المصعد الكهربائي فوفَّر عليّ صعوبة الطلوع والنزول، صار لزامًا عليّ أن أصلي كل صلاة في المسجد لأنّي لا أجد ذاك الحرج الذي وجدته أول ما حللتُ ها هنا.

فإذَن إنما يجوز الجمع لدفع الحرج فحيث لا حرج لا جمعَ فهما أمران متلازمان لا حرج لا جمع، فيه حرج فيه جمع؛ وهذا أحسن ما يقال في التوفيق بين هذا الحديث الصحيح وبين الأحاديث التي تأتي مصرِّحة بكل صلاة لوقتها وأنه لا يجوز الإلتهاء عنها وبخاصّة أنّ الجمع يستلزم في أكثر الأحوال الإعراض عن الصّلاة مع الجماعة، كما وصفت لكم حالي الأولى، هذا جواب عن ما سألته.

السائل: متى يكون المدرك منّا للركوع مدركًا للركعة، الإمام راكع الذي أدركناه من الركوع هل نكون مدركين للركعة؟

(13/10)

الشيخ: هذه مسألة خلافية بين جمهور الأئمة وبعض الأئمة، جمهور الأئمة وفي مقدمتهم الأئمة الأربعة على أن مُدرِك الركوع مدرِكٌ للركعة، بعض الأئمة كالإمام البخاري من السّلف والإمام الشوكاني من الخلف الصالح يرون – وما بينهما كثير- يرون أنَّ مُدرِك الركوع لا يعتدُّ بتلك الركعة؛ لأنه قد فاته قراءة الركن ألا وهو الفاتحة، وأرى أن المذهب الأول مذهب الجمهور هو الصواب في هذه المسألة، وإن كنتُ كما تعلمون إن شاء الله لست جمهوريًّا وإنما أنا أتّبع الحق حيث ما كان مع الكثير أو القليل، وذلك لأسباب منها وهو أهمّها أنّه قد ثبت لدي الحديث الذي رواه أبو داوود في سننه بإسنادٍ غير إسنادهِ:

(أن من أتى الإمام وهو راكع فليركع وليعتدّ بالرَّكعة، وإذا وَجد الإمام ساجدًا فليسجد ولا يعتد بالركعة)، فأخذ من هذا أن مدرك الركوع مدركٌ للركعة، لكن حديث أبي داود بلا شك فيه ضعفٌ ظاهر وإن كان هذا الضعف ليس شديدًا، بل ولو كان شديدًا لاستغنينا عنه بإسنادين آخرَين مدارهما على رجلٍ من الأنصار، وأعني بإسنادَيْن باعتبارِ من أخرجهما، ولا أعني بإسنادَين كل من المخرجين رواه بإسناد أولاً ثم رواه آخر بإسناد ثاني، لا، وإنما أعني أن الإمام البيهقي -رحمه الله- روى لهذا الحديث الذي في سنن أبي داود ...]

(13/11)

] بإسناد قويّ عن رجل من الأنصار من طريق عبد العزيز بن رفيع عن رجلٍ من الأنصار أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: فذكر معنى الحديث الذي ذكرته لكم آنفا، علة هذا الإسناد في رواية البيهقي أنّنا لم نعلم أنّ هذا الرجل الأنصاري أهو تابعي أم صحابي، وإن كان يتبادر إلى الذهن أنه صحابي لأنَّ الراويَ عنه تابعي معروف وهو عبد العزيز بن رفيع، ولكن الإنصاف يقتضينا أنَّ هذا التلازم ليس ضروريًّا في الأسانيد أي لا يلزم من رواية تابعيٍّ عن رجل من الأنصار أو رجل من المهاجرين أن يكون هذا الرجل أو ذاك صحابيًّا، لاحتمال أن يكون ابن صحابي من جهة، ولأنَّه قد وقفنا مرارًا وتكرارًا على بعض الأسانيد يرويه التّابعي عن تابعي عن صحابي، وذكر الحافظ ابن حجر أنه بالاستقراء تبيّن أن في بعض الأحاديث بين التابعي الأول والصحابي أربعة من التابعين آخرين، أي خمسة تابعين على التسلسل ثم يأتي بعد ذلك الصحابي تابعي عن تابعي عن تابعي عن تابعي عن تابعي عن الصحابي، فضلاً عن تابعي عن تابعي عن تابعي عن تابعي عن صحابي، فضلاً عن تابعي عن تابعي عن تابعي عن صحابي وهكذا، فحينما نجد مثل هذه الرواية عبد العزيز بن رفيع تابعي عن رجل من الأنصار تُرى هذا صحابي أم تابعي؟ يحتمل، ثم وجدنا والحمد لله أنّ هذا الاحتمال طاحَ وراحَ إلى حيث لا رجعة، فقد جاء في كتاب

المسائل لإسحاق بن منصور المروزي عن الإمام أحمد وعن إسحاق بن راهويه، روى المروزي هذا بإسناده الصحيح عن عبد العزيز بن رفيع عن رجل من الأنصار من أصحاب النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم، فهذا غطى الموضوع وجعل الإسنادَ موصولاً بعد أن كان يحتمل أن يكون مرسلاً وبذلك صحّ الحديث وقامت الحُجّة، يُضاف إلى ذلك آثار عن كبار الصحابة على رأسهم أبو بكر الصديق وآخرهم سنًّا عبد الله بن عمر بن الخطاب كلهم قالوا بأن مدرك الركوع مدركٌ للركعة، فاتفقت الآثار السلفية الصحيحة مع هذا الحديث الصحيح والحمد

(13/12)

لله وثبتَ بذلك أرجحيّة مذهب الجمهور على المخالفين، وإن كان بعض العاملين بالحديث إلى زمننا هذا لا يزالون يفتُون بأنّ مدرك الركوع ليس مدركًا للركعة وأذكر أن أحد الغماريّين وإن كان هو من أهل الأهواء ومن الصوفية الذين لهم طرق انحرفوا بها عن السنة ألّف رسالةً يؤكد فيها أنّ الصواب أنَّ مُدرِك الركوع ليس مدركًا للركعة، والواقع أنه هو شأنه في ذلك شأن بعض أهل الحديث في الهند فاتتهم هذه الرواية الصحيحة التي لا تزال موجودةً في ذاك المخطوط النادر العزيز في المكتبة الظاهرية مخطوط من النوادر لأنه يعود تاريخ كتابته إلى العهد القريب من الإمامين أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه. لو أنهم وقفوا على هذه الرواية لانقلبت وجهة نظرهم من تأييد الرأي المخالف للجمهور إلى تأييد رأي الجمهور في هذه المسألة، وهم لا يَخفى عليهم بعض تلك الآثار على الأقل ولكنّهم يطبقون القاعدة التي ينبغي على المسلم أن يلتزمها وهي أن الأثر إذا جاء مخالفًا للنصّ ولو باجتهاد فلا ينبغي الأخذ بالأثر، أعني بالأثر هنا ما أشرت إليه آنفًا من الأثر عن أبي بكر وعن ابن عمر وبينهما جماعة آخرون كزيد بن ثابت وعبد الله بن مسعود وهم أربعة من الصحابة وهم كما ترون من أكابر الصحابة رأوا وصرحوا بأن مدرك الركوع مدرك للركعة، فهم لم يأخذوا بهذه الآثار لتوهمهم أنها

مخالفة لقوله عليه السلام: (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) ونحن نرى أن هذا العموم الشامل لهذا الجزء لا يشمله لما ذكرناه في غير هذه الجلسة أكثر من مرة ولهذا الحديث الصحيح وبذلك ينتهي الجواب عن هذا السؤال. تفضّل.
السائل: إن بعض الجماعات الإسلامية التي تتخذ منهجها منهج السلف، قد يكن بعض المنتمين إليها قد أخطأ ووقع في خلاف فقهي أو في تقديم الدعوة وبعد ذلك فُصِل لاختلافه مع أميرهم أو رئيسهم، فهل هذا الفصل يبعده عن أصله في منهجه ؟

(13/13)

الشيخ: أما ما أسمعه الآن في هذا السؤال من أن يُفصَل المسلم عن الجماعة والجماعة السلفية لمجرد أنه أخطأ في مسألة أو في أخرى فما أرى هذا إلاّ من عدوى الأحزاب الأخرى.
هذا الفصل هو من نظام بعض الأحزاب الإسلامية التي لا تتبنّى المنهج السلفي منهجًا في الفقه والفهم للإسلام، وإنما هو حزبٌ يغلب عليه ما يغلب على الأحزاب الأخرى من التكتّل فالتجمع على أساس دولة مصغرة من خرج عن طاعة رئيسها أُنذِر أولاً وثانيًا وثالثًا ربما ثم حُكم بفصلهِ، مثل هذا لا يجوز أن يتبناه جماعة ينتمون بحقٍ إلى كتاب الله وإلى حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلى منهج السلف الصالح.

(13/14)

فنحن نعلم جميعًا أنَّ سلفنا الصالح وعلى رأسهم أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد كانوا مختلفين في بعض المسائل ولم يكن مثل هذا الاختلاف أولاً سببًا لإيجاد شيء من الفرقة بينهم، خلافًا لاختلاف الخلف فقد صاروا بسبب اختلافهم مذاهب شتى وطرائق قددا، حتى لم يَعُد الكثيرون منهم يرون جواز الصلاة وراء من خالفهم في

مذهبهم، بل صار ذلك فرعًا فقهيًا، نصوا عليه في كتبهم، فقالوا في متونها أو في متون هذا الفقه: (ولا يجوز الصلاة وراء المخالف للمذهب)؛ هذا النص موجود في المذهب الحنفي وفي المذهب الشافعي، وفي الشرح نرى -أو الحواشي كما يقولون- نرى العجب العُجاب من التفاصيل التي لا يعرفها السلف الأول أولاً، ثم لا يتعرف عليها السلفيون ثانيًا، لأن الله -عز وجل- أغناهم عن أن يقعوا في مثلها بمعرفتهم التي أشرتُ إليها آنفًا أن الصحابة كانوا مختلفين في بعض المسائل ومع ذلك كانوا يصلون وراء إمام واحد، بينما الخلف نجد آثارهم في محاريبهم حتى اليوم؛ فنجد في المسجد الكبير أربعة محاريب؛ المحراب الأول للحنابلة، والثاني للشافعية، والثالث -وهو يكون في الوسط- للحنفية، والأخير إلى الشرق المحراب للمالكية؛ لأنهم أقل عددًا في تلك البلاد، فكان يؤم الناس في المسجد الكبير الإمام الحنفي إلى عهد قريب إلى عهد استعمار فرنسا للبلاد السورية، ذلك ميراث ورثه الناس في سوريا من العهد العثماني؛ لأن العثمانيين كلهم كانوا حنفيين، فلما احتلت فرنسا سوريا ثم أقامت رئيسًا للجمهورية هو المسمّى بتاج الدين الحسيني؛ الذي هو من أولاد بدر الدين الحسيني؛ الذي كانوا يقولون في زمانه: (إنه محدث الديار الشامية) ولستُ الآن في هذا الصدد، المهم أنّ هذا الشيخ تاج الدين بن بدر الدين كان رئيس جمهورية وعلى رأسه عمامة بيضاء على [طربوش] لأنه هكذا عاش، وكان ذلك طبعًا من السياسة الفرنسية لإقرار الهدوء في البلاد المستعمرة من قبلهم، فرأوا أن ينصبوا رئيس

**جمهورية على المسلمين شيخًا ذو عمامة.
هذا الرجل كان شافعيًا فغير نظام الصلاة فجعل الإمام الشافعي يصلي قبل الإمام الحنفي، هذا من آثار التعصب المذهبي والبحث هنا طويل الذيل، وإنما حسبي الآن الإشارة السريعة، أما سلفنا الصالح فقد كانوا يدًا واحدةً وكتلةً واحدةً، يصلّون وراء إمامٍ واحد مهما كان هذا الإمام مخطئًا في رأيه، لقد وجد فيهم**

من قال لأكثر من الخلاف الذي لا يزال قائمًا بين الحنفية والشافعية مثلاً، فالحنفي يرى أن خروج الدم من أي مكان من البدن بمقدار الألِف؛ جاوز مقدار الألِف فقد انتقض وضوؤه، بينما الشافعية يرون أنه لا ينقض الوضوء، لكن وُجِد في السلف من يرى ما يراه جمهور الصحابة وعليه إجماع الأمة فيما بعد أن الرجل إذا جامع أهله ولم ينزل لا يجب عليه الغسل؛ رأى هذا بعض الصحابة الكبار خلافًا للجمهور من الصحابة الذين يقولون بما قاله الرسول عليه السلام: (إذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل أنزل أم لم ينزل)، هذا الحديث كان ناسخًا لقوله عليه السلام: (إنما الماء من الماء) فبعض الصحابة بلغهم هذا الحديث الثاني: (إنما الماء من الماء) فكان يفتي أن الرجل الذي يجامع زوجته ولم ينزل فما عليه إلا الوضوء أما الغسل فليس واجبًا عليه، لكن الصحابة قد بلغهم الحديث الآخر وهو قوله عليه السلام: (إذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل أنزل أم لم ينزل)، ومع ذلك فكنتَ ترى هؤلاء يصلون وراء ذاك الذي يقول: (لا غسل عليه)، هذا يشبه كثيرًا من الاختلافات الموجودة بين المذاهب حتى اليوم، لكننا نرى الفرق الكبير بين الخلاف السلفي والخلاف الخلفي، الخلاف السلفي كان اجتهادًا وكان فكريًّا ولكنه لم يكن بدنيًّا؛ لم يكن يفرقهم، ولذلك كانوا يصلون وراء إمام واحد، لذلك جاء في كتب العقائد السليمة أن من عقائد السلف التي توارثها الخلف: (الصلاة وراء كلّ برٍ وفاجر) كما أنه تجب الصلاة على كل برٍّ وفاجر، فنحنُ الآن نقولُ بأن بعض

(13/16)

الصحابة كان يخالف الخليفة في رأيه وفي اجتهاده ومع ذلك هل فُصِل عن جماعة المسلمين؟ حاشا لله رب العالمين، مثاله: لقد كان عمر -رضي الله عنه- يجتهد في بعض المسائل فيصيب في غالبها ويخطئ في أقلّها، من هذا القليل أنه نهى المسلمين أن يجمعوا بين العمرة والحج وأمرهم بأن يُفردوا الحج مع أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد أقرَّ ضم أو الجمع بين الحج والعمرة على طريقتين اثنتين:

الطريقة الأولى: هو القِران، لكن إنما أقرَّه -عليه السلام- لمن كان قد ساقَ الهديَ من الحِلّ، أما من لم يسق الهدي من الحِلّ فقد أمرهُ بالفسخ، هذا نوع من التمتّع أن يقرن بين الحج والعمرة مع سوق الهدي هذا تمتّع، والتمتع الآخر والأعمّ والأشمل معنًى ورفعًا للحرج؛ هو تقديم العمرة بين يدي الحج وهذا النوع هو الذي انتهى إليه الرسول عليه السلام في تبليغه الناس في حجة الوداع كما هو معلوم من قوله عليه السلام المشهور: (لو استقبلت من أمري ما استدبرت لما سُقت الهدي ولجعلتها عمرة فأحلوا أيها الناس) قال جابر: (فأحلّ الناس وسطعت المجامر وأتوا النساء)، هذا الذي قاله الرسول عليه السلام في حجّة الوداع، وهي الحجة الوحيدة التي جاء بها الرسول عليه السلام بعد نزول الوحي عليه وصرح بهذا الحكم الصريح المبين، مع ذلك كان عمر -رضي الله عنه- يرى حرصًا منه على إكثار الأقدامِ، وتكثير الأسفار إلى بيت الله الحرام، كان يرى الفصل بين العمرة والحج بسفرتين لكي تتكرر زيارة الناس إلى المسجد، وفي ذلك ولا شك مصلحة دينية للأمة الإسلامية يومئذٍ، أنا لا يهمني الآن أن أقول هل هذا الاجتهاد منه صوابٌ أم خطأٌ مثل اجتهاده في جعل الطلاق بلفظ الثلاث في مجلس واحد ثلاثًا، هل هذه السياسة الشرعية صحيحة أم لا؟ ما يهمنا ذلك؛ لأن السياسة الشرعية قد تكون زمنية آنيّة؛ إما في زمن واحد ومكان واحد، أو في زمن واحد وأمكنة أخرى ثم تزول هذه السياسة بزوال المقتضي لها، لا يهمّنى

هذا، لكن يهمني هل يصحّ أن تُتّخَذ سياسة عمر في كل من المسألتين شريعة يستمرّ عليها المسلمون إلى يوم القيامة وتنعكس الشريعة، فيقال أن الطلاق بلفظ الثلاث هو طلقة واحدة، مع العلم أن النبي صلى الله عليه وسلم رُفع إلى الرفيق الأعلى وهذا الطلاق يعتبر طلقة واحدة، لا يمكن أن يقول مسلم بهذا الحكم المخالف للشرع، حسبه أن يقول إنّه

اجتهاد من عمر أصاب في هذا الاجتهاد في زمنه، أما فيما بعد فلا يجوز اللجأ إليه.

الشاهد أنه منع من التمتع في العمرة إلى الحج مع أنه صريح القرآن:{فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ} [البقرة:196] إلى آخر الآيه، ثم مات عمر -رضي الله عنه- على هذه السياسة التي رآها، وإن كان قد رُوي عنه روايه (لو كان الدين بالهوى) لتمنينا أن تكون هذه الرواية صحيحة، فإنها تقول بأنَّ عمر تمنى ثلاثة أشياء: (أن يكون سأل رسول الله عن الكلالة، وأن يكون رجع عن قوله في الطلاق الثلاث بأنه ثلاث، وعن نهي الناس عن التمتع بالعمرة إلى الحج) رواية ضعيفة نأمل أن تكون صحيحة في واقعها، لكن هذا ما لا نستطيع الجزم به وبخاصة أن عثمان -رضي الله عنه- ورث هذه السياسة من سلفه والخليفة الثاني عمر بن الخطاب، جاء في صحيح مسلم أن عليًا -رضي الله عنه- جاء إلى عثمان وقد بلغهُ أنّه ينهى الناس عن التمتع، قال: (مالك وللناس تنهاهم عن التمتع وقد فعلناه في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لبيك اللهم بعمرة) جابهه مجابهه وهو خليفة وهو تابع له ومبايع له، هل حكم عثمان -رضي الله عنه- على هذا الصحابي بفصله؟ ليس لأنه خالفه بل وواجهه بتخطئته إياه؛ أنت تنهى الناس عن الاعتمار في أشهر الحج، عن الجمع بين الحج والعمرة، فأنا أقول: لبيك اللهم بحجةٍ وعمرة، ما فصله؛ لأن هذا الفصل خطير جدًا يشبه: (أن من خرج عن الجماعة مات ميتة جاهلية) وهذا من شؤم تبنّي السياسة لبعض الأحزاب بأنها تشبه السياسة الكبرى ويرتبون عليها أحكامًا كأنها أحكام السياسة الكبرى والإمامة الكبرى، يُوجبون المبايعة ثم يرتبون عليها وجوب الوفاء بها، ثم يرتبون عليها فصل من لم يفِ بشيء منها، هذا ابتداع في الدين ما أنزل الله به من سلطان والحمد لله رب العالمين.

السائل: فيه حديث في صحيح الجامع: (أحبب حبيبك

هونا ما عسى أن يكون بغيضك يوما ما، و أبغض بغيضك هونا ما عسى أن يكون حبيبك يوما ما) ما فقه هذا الحديث؟

(13/19)

الشيخ: فقه هذا الحديث أن الإنسان يجب عليه أن يكون وسطًا في كل شيء {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً} [البقرة:143] وخير الأمور الوسط، وحُب التناهي غلط أن يكون وسطًا في الحب وفي البغض، لا ينبغي للمسلم أن يكون حبه مبالغًا فيه خشية أن ينقلب يومًا ما إلى ضده، والعكس بالعكس أن لا يكون بغضه شديدًا لاحتمال أن يصير هذا البغيض يومًا ما حبيبًا، فأصلُ هذا الحديث وغايته واضحٌ جدًّا وهو الاعتدال في الخير وفي الشر، في الخير وفي الشر، وأكبر دليل على ذلك قوله عليه السلام: (فمن رغب عن سنتي فليس مني) في قصة الرهط الذين جاؤوا إلى أزواج النّبي -صلى الله عليه وسلم- وسألوهن عن عبادته عن قيامه وصيامه وإتيانه إلى نسائه، وأخبرنهم بما يعلمن من ذلك من الاعتدال أن الرسول -عليه السلام- يقوم الليل وينام ويصوم ويفطر ويتزوج النساء، أما أولئك الرهط فقد غلوا؛ فتعاهدوا بينهم، أحدهم يقول: أنا أصوم الدهر فلا أفطر، والآخر يقول: أنا أقوم الليل ولا أنام، والآخر يعيش راهبًا -ولا رهبانية في الإسلام- فقال: لا أتزوج النساء، فالقصة معروفة إنما الخلاصة أن الرسول -عليه السلام- قال لهم: (أما إني أخشاكم لله وأتقاكم لله أما إني أقوم الليل وأنام وأصوم وأفطر وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس منّي) هذا هو الاعتدال في العبادة، والحب في الله عبادة والبغض في الله عبادة، ولكن لا يجوز المغالاة في ذلك خشية أن ينقلب الأمر إلى نقيضه ومن جاوز حد الشيء وصل إلى نقيضه ولا شك.

السائل: كيف يعرف طالب العلم أن الحديث شاذ مع أن ظاهره السلامة من هذا الشذوذ؟

الشيخ: الطالب لا سبيل له إلى معرفة ذلك.

السائل: العالم يعني المتخصص في الحديث كيف يعرف؟

الشيخ: إيه عدّلت السؤال -الشيخ يضحك والحضور- لكنه أيضًا لا يزال فيه اعوجاج، آه فيه عندك بيان أكثر مما ذكرت؟
السائل: هذا السؤال.

(13/20)

الشيخ: آه، إذا كان متخصّصًا فهو سيعرف كيف تؤكل الكتف، أما إذا كان طالب علمٍ فسوف لا يعرف حتى يصبح متخصّصًا في هذا العلم.
طريق المعرفة، طريق معرفة الشاذ تحدثنا أظن عما قريب في بعض الجلسات في التفريق بين الحديث الشاذ وزيادة الثقة مقبولة، معرفة ذلك بتتبع الروايات التي تدور حول راوٍ من رواة الحديث الذي أقل ما يقال فيه إنه يحتمل أن يكون شاذًّا، ضربتُ مثلاً في العهد القريب بحديث قاله الرسول -عليه السلام- إتمامًا لجملته الأولى: (يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفًا بغير حسابٍ ولا عذاب وجوههم كالقمر ليلة البدر) ثم قال على التفصيل المذكور في الرواية: (هم الذين لا يسترقون ولا يكتوون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون) جاء هذا الحديث في الصحيحين البخاري ومسلم وله شواهد كثيرة، جاء في رواية في صحيح مسلم بدل قوله -عليه السلام-: (هم الذين لا يسترقون) جاء بلفظ: (لا يرقون ولا يسترقون) كيف يعرف أنّ زيادة: (لا يرقون) شاذة بتتبّع مخارج هذا الحديث، فأنا أذكر أنّ هذا الحديث في الصحيحين من طرق عديدة عن هشيم بن بشير من الحفاظ الكبار له علة وهي التدليس، فإذا صرح بالتحديث كانت روايته غاية في الصّحة، يروي هذا الحديث هشيم بن بشير هذا عن عبد الرحمن -فيما أذكر- ابن أبي حصين عن سعيد بن جبير عن عبد الله بن عباس، تعددت الطرق إلى هشيم هذا في الصحيحين وفي غيرهما، كل الطرق اتفقت على اللفظ الأول: (هم الذين لا يسترقون) طريقٌ واحدة في صحيح مسلم؛ قال حدثني سعيد بن منصور قال حدثني هشيم وذكر الحديث بالقصة وزاد في المتن قال: (هم الذين لا يرقون ولا يسترقون) فالباحث حقًّا حينما يتتبع هذه الطرق يغلب على ظنّه أن سعيد

بن منصور تفرد بهذه الزيادة دون كلّ الثّقات الذين شاركوا سعيدًا؛ سعيد بن منصور في رواية الحديث عن هشيم، ولكنّهم خالفوه فلم يذكروا زيادة: (لا يرقون) ثم جاء الحديث في خارج الصحيحين في مستدرك الحاكم مثلاً من رواية عبد

الله بن مسعود، الحديث في الصحيحين من رواية عبد الله بن عباس، جاء الحديث في مستدرك الحاكم أيضًا من طريقٍ أخرى منفصلة كل الفصل عن الطريق الأولى، وعن ابن مسعود وليس عن ابن عباس بلفظ: (هم الذين لا يسترقون) وليس بزيادة: (هم الذين لا يرقون ولا يسترقون)، بمثل هذا التتبع يعرف الباحث الحديث الشاذ، وهذا كما ترون يعني لا يستطيعه كل باحث؛ لأنه يحتاج إلى أولاً معرفة بعلم أصول الحديث إلى التفريق بين الحديث الشاذ وبين زيادة الثقة مقبولة، وثانيًا يتطلب جهدًا وصبرًا وجهادًا على تتبع الروايات، ليتبين له أن الحديث شاذٌّ وليس من باب زيادة الثقة مقبولة، متى تكون الزيادة مقبولة؟ لو فرضنا أن سعيد بن منصور جاء بهذه الزيادة ثم جاء ثقة آخر وحافظ مثل سعيد بن منصور فلم يزد هذه الزيادة، هنا نقول: وكلاهما في الثقة والضبط والحفظ سواء، حينئذٍ نقول زيادة الثقة مقبولة؛ لأن الزائد زاد على من هو مثله في الضبط والحفظ، أما إذا زاد على من هم فوقَه في الضبط والحفظ وفي العدد حين ذلك يخرج من دائرة كون هذه الزيادة من باب زيادة الثقة مقبولة إلى دائرة أن هذه الزيادة من الحديث الشاذّ. هذا هو الجواب، تفضّل.
السائل: يا شيخ ما حكم مشاركة الأحزاب الإسلامية في محاربتهم للقوانين الوضعية ؟
الشيخ: هذا واجب. وهل هذا سؤال؟
السائل: يشارك الأحزاب يعني الإسلامية في محاربتهم القوانين الوضعية التجمعات.
الشيخ: إذا كنت تعيد السؤال بعد قولي هذا واجب، فأظن أنّ وراء الأكمة ما وراءها، فماذا تعني بكلمة المشاركة بالضبط؟
السائل: يعني الخروج هذا

الشيخ: الله يهديك، هكذا الواحد يسأل؟ الخروج هذه التظاهرات يعني المظاهرات؟
السائل: نعم.

(13/22)

الشيخ: أنت ما كنت في الأمس القريب الظاهر فقد بحثنا بحثًا مفصّلاً، وانتهينا إلى أنّ هذه المظاهرات لإنكار شيء مثلاً من القوانين التي فُرضت على الشعب هذه تقاليد أجنبيه لا يجوز للمسلمين أن يتبعوها. نعم يا غلام إيش عندك؟
السائل: في حديث أن الرسول -صلى الله عليه وسلم- (لا آكُل متّكئًا)، فما يعني فقه هذا الحديث ثم قول الرسول -صلى الله عليه وسلم- في حديث: ((ألا أنبأكم بأكبر الكبائر؟)) قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: ((الإشراك بالله وعقوق الوالدين ثم كان متكئًا فجلس..))، فما صفة هذا الاتكاء؟

(13/23)

الشيخ: الاتكاء في الحديث الأول هو غير الاتكاء في الحديث الآخر، الاتكاء في الحديث الأول في رأي الجمهور هو التربّع، معروف التربع؟ آه، التربّع الذي هو خلاف الافتراش في الصلاة وخلاف التورك، هذا هو التربع، بعض العلماء يفسّرون هذا الاتكاء في حديث (لا آكل متكئًا) بالتربع، وحينذاك هذا الاتكاء يخالف الاتكاء الوارد في حديث الكبائر، لأن الاتكاء في حديث الكبائر أن يكون الإنسان متكئًا هكذا، ويتحدث على سجيته وعلى راحته فإذا ما وصل إلى جملة يريد أن يُظهر اهتمامه بها استوى جالسًا وقال: (ألا وشهادة الزور، ألا وشهادة الزور) إلى آخره، الذي يبدو لي -والله أعلم- وقد ذكرتُ هذا في كثير من المناسبات أنَّ الاتكاء المذكور في الحديث الثاني في حديث الكبائر هو عين الاتكاء المذكور في حديث: (لا آكل متكئًا) لأني لا أعلم وإن كان المعنى الأول هو الذي ذُكر في غريب اللغة ككتاب ابن أثير المعروف بالنهاية في غريب الحديث والأثر، قد ذكروا

ما ذكرت لكم آنفًا أن قوله عليه السلام: (لا آكل متكئًا) إنما المقصود به التربع، لكنّي حيث ما مررتُ بهذا اللفظ الاتكاء لا أجده إلا أنه يعني الجلوس مائلاً ومتكئًا على أحدِ شقّيه، فتفسير الحديث الأول: (لا آكل متكئًا) أي متربعًا؛ كأنه شاذٌ ونابٍ عن الاتكاء المعروف في الأحاديث الأخرى كحديث: (وكان متكئًا فجلس)، هذا شيء، والشيء الثاني أن المتربع هو جالسٌ فكيف يقال إنه متكئٌ وحديث الكبائر وهو من رواية أبي بكرة الثقفي في الصحيحين يقول وكان متكئًا فجلس، الاتكاء ينافي الجلوس وينافي الاطمئنان، والجالس متربعًا فهو جالس ومطمئنّ في جلوسه، فلا يبدو لي -والله أعلم- أقولُ هكذا لأني كما أقول لكم دائمًا بيان الحقيقة لا أنسى أصلي وفصلي أنّني أعجمي وألباني وأهل اللغة أعرف بها من الغرباء أو المستعربين على الأقل، لكن الذي أجده مبثوثًا في الأحاديث هو أن الاتكاء كما جاء في حديث أبي بكرة الثقفي: (فجلس)

(13/24)

أما المتربّع فهو جالس، هذا من فقه هذا الحديث وثانيًا وهو مهم جدًا فإن بعض الناس [يأخذون] من هذا الحديث: (لا آكل متكئًا) ما يشبه النهي عن الأكل متكئًا، فإذا فسّروا الاتكاء بالتربع وفسروا (لا آكل متكئًا) بالنهي، خرجوا بنتيجة فيها تشريع حكم فيه ثقل وفيه شدة على الناس أي لا يجوز أن يأكلوا متكئين أي متربعين، هذا أيضًا في اعتقادي خطأ؛ لأن قوله -عليه السلام-: (لا آكل متكئًا) لا يعني أنه لا يجوز وإنما يعني: أنّني لا آكل متكئًا تنزهًا، أي لا يليق بي أن آكل متكئًا؛ لأن الاتكاء إنما هي حاجة كما قلنا للاستراحة، فإذا جاء وقت الطعام فيظل يأكل وهو متكئ فهذه سمة المتكبّرين، فقوله (لا آكل متكئًا) حضٌّ على أن يتنزه المسلم أن يأكل في هذه الكيفية هذا ما عندي -والله أعلم-.
السائل: بعض البلاد الإسلامية بعدما أن ينتهي الإمام من الصلاة، صلاة الجمعة يقف أحد الدعاة إلى الله عز وجل ويذكّر الناس بأيام الله هل هذا يتنافى والآية:{ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ

وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ } [الجمعة:10] وكذلك هذه المسألة تكون في صلاة التراويح عند الانتهاء من كل أربع ركعات يقوم الإمام ويذكّر الناس بأيام الله -عز وجل-، فهل هذا جائز أم لا؟
الشيخ: المسألة الأولى تختلف عن الأخرى، والأخرى عن الأولى.

(13/25)

المسألة الأولى: لا تنافي ولا تعارض بين قيام رجلٍ عقِب صلاة الجمعة يذكّر ويعظ وربما يُعلّم وبين قوله تعالى:{ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ } ذلك لأن الآيه وإن كانت صريحة في الأمرِ فإن هذا الأمرَ ليس للوجوب باتفاق العلماء، فهو أمرُ إباحةٍ ورفعٍ لحظرِ سابقٍ في نفس الآية في نفس السورة حيث قال تعالى:{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسَعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ } [الجمعة:9] فلمّا أراد الله -عز وجل- أن يُعيد الحكم السابق قبل أن يأمرهم بقوله:{وَذَرُوا الْبَيْعَ } قال :{ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ } بالبيع والشراء ونحو ذلك، وهذه الآية من أدلّة علماء الأصول على أن الأمر لا يستلزم أن يكون للوجوب دائمًا وإن كانوا اختلفوا في الأصل، هل الأصل في الأمر الوجوب وهذا هو الراجح عند جمهور علماء الأصول، أما الأصل في الأمر أنه لا للوجوب ولا للاستحباب وإنما ذلك يُتطلب من الأدلة الأخرى الخارجة عن الأمر، وهذا كما ترون أو كما تشعرون معي مذهبٌ مرجوح؛ لأنّه يتطلب في كل أمرٍ بحثًا وتفرّدًا، لا يستطيع المخاطبون بكل هذه الأوامر، ولذلك كان قول الجُمهور بأن الأصل في الأمر إنما هو الوجوب هو الصواب في المائة مائة، لأن الأسلوب في التكلم في اللغة العربية يقضي ذلك أولاً، وثانيًا؛ لأن جعل الأمرِ مهلهلاً لا يفيد وجوبًا ولا استحبابًا إلا على ضوء الأدلّة التي يجب على كل سامعٍ للأمرِ مباشرةً فمعنى ذلك تعطيل الأوامر الشرعية وتعطيل تنفيذ ما أُمِرَ المسلمون به، وهذا يذكّرني بقصة ويبدو أن الوقت

انتهى فلنجعلها آخر هذه الجلسة لأن فيها أولاً فائدة وفيها نكتة وظرافة.

(13/26)

جاءني مرةً أحدُ إخواننا السلفيين في دمشق وأنا في المكتبة الظاهرية، فشكا إليَّ رئيسَه في المكتب الذي هو يعمل فيه، وأنّه اختلف مع رئيسه في هذه المسألة الأصولية، هل الأمر للوجوب أم ليس للوجوب، رئيسه يتبنى الأمر الثاني أنه ليس للوجوب، وصاحبنا يتبنّى أنه للوجوب كما نشرح ذلك في كل مجالسنا، وصاحبنا ليس في قوة رئيسه في الثقافة الشّرعية، وفي العلم في الأصول والفروع، فبحكم هذا التفاوت يتغلب الرئيس على المرؤوس أولاً، وثانيًا هو رئيس، فقلت له لأني لا أستطيع مثل هذا الأخ السلفي أن ألقّنه الأدلة في جلسةٍ واحدة وبخاصة وهو يأتيني وأنا منكبّ على البحث والتحقيق في المكتبة الظاهرية وليست المكتبة مجالاً للوعظ والتعليم وَ وَإلى آخره، فأعطيته كلمات يمكن بها أن يُفهِم صاحبَه ورئيسَه، قلت له: ما دام الأمر كذلك كلما أمرك الرئيس بشيء فأنت لا تطعه، بيقولك مثلاً: عطِني الكتاب الفلاني، عطِني قلم، عطِني ورق، عطني كذا، بالتعبير السوري؛ قلتُ له: طنِّش، طنِّش يعني اعملِ حالك ما سمعت، حتى يضجر الآمِر. فسوف يقول لكَ: يا أخي مالَك إنتَ؟ لماذا لا تسمع؟ لماذا لا تنفِّذ الأمر؟ بتقوله: يا أستاذ أنت تعلمنا منك أن الأمر لا يفيد الوجوب، فأنا لستُ مسؤولاً، وهكذا فعل فتخلص منه.

(13/27)

الحقيقة أن هذه معطّلة، إذا قيل بأن الأمر لا يفيد الوجوب فمتى يستطيع المأمور إذا قال السيد للخادم: روح جب ميّ، لا هو يركز في مكانه ولا يستجيب لأمره، لماذا؟ لأن الأمر لا يفيد الوجوب، حتى إيه؟ يكون فيه قرينه، من أين تأتي القرينة من مثل هذا المأمور أو ذاك؟ الأمر يفيد الوجوب، فلما

جاءت الآية:{ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ } فمعنى ذلك رفع الأمر السابق (ذروا البيع) اتركوا البيع، الآن جاء الأمر بالسعي وراء الرزق فرفع ذلك الحظر، فالأمر بالشيء بعد النهي عنه إنما يفيد الإباحة ولا يفيد الوجوب، إذ الأمر كذلك فالواعظ الذي يعظ الناس يوم الجمعة بعد الصلاة ليس مخالفًا لهذا الحديث؛ لأن الحديث لا يوجب الانصراف فورًا، كما يوجب الانصراف من الصلاة بالسلام: (تحريمها التكبير وتحليلها التسليم) شتان ما بين هذا وذاك، هذا بالنسبة للواعظ يوم الجمعة.
أمّا بالنسبة للواعظ بعد أربع ركعات التراويح فيختلف الأمر عندي تمامًا، ومع أنّه لا أمر هنا يُفيد الإباحة كما هو الأمر في الآية السابقة، فأنا أرى أن صلاة القيام هو وضع خاص المقصود به ليس العلم والتعليم، وإنما المقصود به تزكية النفوس بالإقبالِ إلى الله -تبارك وتعالى- بالصلاة والقيام والركوع والسجود وذكر الله -عز وجل- بعد الصلاة فهذا [الجوء] لا يجوز إشغاله بشيء آخر، ولو كان هذا الشيء الآخر عبادة بل وهو أفضل من العبادة كما قال عليه الصلاة والسلام: (فضل العلم خيرٌ من فضل العبادة، وخير دينكم الورع) أي نافلة العلم خير عند الله -عز وجل- من نافلة العبادة، وخير الدين الورع.

(13/28)

فطلب العلم والسير فيه أفضل من النافلة، ولكن قد يكون المفضولُ في بعض الأحيان خير من الفاضل في أحيان أخرى. مثلاً أنتم تعلمون قوله -عليه السلام- أو نهيه -عليه السلام- عن قراءة القرآن في الركوع وفي السجود، نحن نقول: سبحان ربي العظيم، سبحان ربي الأعلى في الركوع والسجود وغير ذلك من الأدعية المعروفة، فهل ذلك أفضل من القرآن؟ الجواب: لا، لكن نقول: بلى هنا في هذا المكان هذا الوِرد أفضل من القرآن. ليس كأصل وإنما كفرع يتعلق بهذا المكان، إذا جلسنا للتشهد في الصلاة ما نقرأ الفاتحة وإنما نقرأ التحيات لله، آلتحيات لله أفضل من القرآن من الفاتحة فاتحة الكتاب؟ الجواب: لا، لكننا إذا قرأنا الفاتحة في

التشهد عصينا، وإذا قرأنا التشهد اتبعنا.
فإذن الحكمة وضع كل شيء في محلّه، فلما شرع النبي -صلى الله عليه وسلم- أو سنَّ النبي -صلى الله عليه وسلم- عن ربه صلاة القيام في رمضان هل كان يُذكِّر؟ هل كان يُعلِّم؟ الجواب: لا، إنما هو العبادة المحضة، فلذلك يختلف الأمر عندي في التذكير في أثناء التراويح فهذا لا يُشرع، اللهم إلا في حالة واحدة إذا جاءت مناسبة كأن يرى مثلاً الإمام رجلٌ لا يحسن الصلاة صلاة القيام فيعلّمه، أما أن يتخذ وِردًا من جملة الأوراد في صلاة القيام في رمضان التذكير فهذا هو من الابتداع في الدين و{إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ} [ق: 37]، والحمد لله ربّ العالمين.
ولعلكم تعلمتم إن شاء الله في جملة ما تعلمتم القناعة، فلا سؤال بعد هذا، فانصرفوا راشدين، وإياكم.

(13/29)

بسم الله الرحمن الرحيم
الشريط الرابع عشر (أ)
من
سلسلة فتاوى جدة
للشيخ الألباني
-رحمه الله-

1 -) حديث الإشارة بين السجدتين في الصلاة إثباتا أو نفيا

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك وأشهد أن محمدا عبده ورسوله {يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنت مسلمون} , {يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا} , {يا أيها

الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما}
أما بعد
فقد جرى بحث في المسجد حول ما رأيتُ بعضهم يحرك إصبعه السبابة بين السجدتين فلما سألته عن مستنِدِه في ذلك أجاب بعضهم بأن هناك حديث ابن عمر الذي يقول: ((إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم, كان إذا جلس في الصلاة أشار بالسبابة.))
قلت له: نعم, هذا موجود
وحجته هو: أن الجلوس هنا مطلق فيشمل كل جلوس سواء كان جلوس تشهد أو جلوس دعاءٍ بين السجدتين.

(14/1)

فأجبته: بأن حديث ابن عمر قد جاء بروايتين إحداهما مُطلقة والأخرى مُقيدة ويَصح أن نقول إنها مُبينة فإن اقتنعت بهذا , وإلا فراجع صحيح مسلم.
وها هو الآن قد جاء بصحيح مسلم وهو الذي ترونه بين يدي, والآن نُجري درسا عمليا فيه شيء من الفقه النافع -إن شاء الله- حتى يَتَمرس طلاب العلم على طريقة التطبيق والتوفيق بين النصوص فلا يأتون بعبادة لم تُنقل عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا عن أحد من السلف الصالح بناء على فهم لنص على إطلاقه أو على عمومه.
ولقد ذكرتُ في جلساتٍ مضت أن أي نص مطلق أو أي نص عام لم يجر العمل عند السلف الصالح بذاك المطلق أو بذاك الجزء من أجزاء النص العام فلا يجوز العمل به احتجاجا بذاك النص الذي لم يجر العمل به .
كنتُ ضربتُ على ذلك مثلا قوله عليه الصلاة والسلام ((صلاة الإثنين أزكى من صلاة الرجل وحده وصلاة الثلاثة أزكى من صلاة الرجلين))وهكذا ,
وبنيتُ على ذلك وضربت على ذلك مثلا :
لو دخل جماعة المسجد لصلاة السنة القَبْلية فتفرقوا كل يصلي لوحده فناداهم مناد -كل يصلي لوحده كما نشاهد اليوم- وهذا من السنة العملية المتوارثة خلفا عن سلف ,فنادى منادٍ :"أيها الناس يد الله على

الجماعة لا تتفرقوا في صلاتكم,اجتمعوا في صلاتكم يبارك لكم فيها وقال عليه السلام كذا وكذا "ويجيب لك ما قال الحديث المذكور آنفا : ((صلاة الرجل مع الرجل أزكى من ثلاته وحده)) فصلوا جماعة , فهل يكونون قد أصابوا السنة أم خالفوها؟
لقد بينتُ أن هذا مخالف السنة وإن كان عموم هذا الحديث يشمل هذه الجزئية منه ,ولكن لمَاًّ لم يكن قد حرى العمل من السلف الصالح على هذه الجماعة بنفسها فلا يجوز العمل بها وإن كان عمومُ النص يشملها ,هذه قاعدة مهمة جدا لا يتنبه لها كثير من أهل العلم والفضل فضلا عن من دونهم إلا إني والفضل كطلاب العلم ,الآن عندنا ما يُشبه هذا المثال وهو مثال جديد.
هنا في صحيح مسلم على الهامش :
((

(14/2)

باب سنة الجلوس أو بابٌ سنة الجلوس في الصلاة وكيفية وضع اليدين على الفخدين))
بهذه المناسبة أُذَكِّر والذكرى تنفع المؤمنين
هذه الأبواب التي تجدونها تارة في النسخ القديمة من صحيح مسلم تجدونها على الهامش وفي الطبعات أو في بعض الطبعات الجديدة تجدون هذه الأبواب في صحيح مسلم هذا خطأ ناشئ عن خطأ وهو :
أن هذه الأبواب ليست من صنع الإمام مسلم ,وإنما هي من فعل الإمام النووي -رحمه الله -فلذلك إن وُضعت على الهامش فهو الحق وإذا وُضعت في صلب صحيح مسلم فهو الخطأ ,لأننا إذا وضعناها في صلب صحيح مسلم أوهمنا القراء بأن هذه الأبواب إنما هي من صنيع مسلم المؤلف,وليس الأمر كذلك وليس لمسلم في كتابه المعروف بـ"الصحيح" إلا الكتب -كتاب الإيمان,كتاب الصلاة,كتاب الطهارة-وهكذا, أما التفاصيل التي جرى عليها أكثر المؤلفين في السنة أو السنة فلم يجر عليها الإمام مسلم .
بعد هذه الملاحظة أو هذا التنبيه نقول:
قد روى مسلم في صحيحه بإسناده الصحيح من

طريق عثمان ابن حكيم :
حدثني عامر ابن عبد الله ابن الزبير عن أبيه قال:
((كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا قعد في الصلاة جعل قدمه اليسرى بين فخذه وساقه, وفرش قدمه اليمنى ووضع يده اليسرى على ركبته اليسرى, ووضع يده اليمنى على فحذه اليمنى ,وأشار بإصبعه))
الشاهد : أن بعضهم في هذا العصر يستدل بهذا الحديث على أن الإشارة بالإصبع تكون أيضا في مطلق الجلوس وبين السجدتين , لماذا؟ لأن ابن الزبير قال : ((كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قعد في الصلاة)) , فأطلق الصلاة .
ثم يؤيد الإمام مسلم من طريق ابن عجلان:
عن عامر ابن عبد الله- هناك أرجو الإنتباه لأنه سيأتي التذكير بمسألة أخرى - في السند الأول يسوق إسناده إلى عثمان ابن حكيم, وهذا:
عن عامر ابن عبد الله ابن الزبير عن أبيه إلى آخره.

(14/3)

في السند الثاني :يسوق إسنادا آخر ومن طريق ابن عجلان عن عامر ابن عبد الله ابن الزبير ,فقد التقى اثنان في رواية عن عامر ابن عبد الله ابن الزبير , الأول : عثمان ابن حكيم ,
والآخر هو : ابن عجلان وهو محمد ابن عجلان , قال :
عن عامر ابن عبد الله عن ابن الزبير عن أبيه قال :
((كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا قعد يدعو))
هنا كالرواية الأولى ,إلا أن اللفظ اختلف والمعنى اتحد ,ففي الرواية الأولى"جلس" وفي الرواية الأخرى "قعد"
فالرواية الأول التي هي من طريقة عثمان ابن حكيم قال بلفظ "جلس" أما بطريق ابن عجلان فهو بلفظ كان إذا "قعد" ,
فإذن أطلق في كل من الروايتين أن الإشارة كانت في الجلوس في الصلاة .
لنتابع ما فعل الإمام مسلم بعد حديث ابن عبد الله

ابن الزبير من طريق عثمان ابن حكيم وابن عجلان .
عن عامر ابن عبد الله ابن الزبير لقد ساقه من طريق نافع عن ابن عمر:
أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم :
((كان إذا جلس في الصلاة))-أيضا هنا ذكر الجلوس وأطلقه -إلى آخره .
ثم ساق من طريق نافع أيضا ,لكن الراوي هنا يختلف الرواي في الطريق الأولى
الطريق الأولى هي :
عن عبيد الله ابن عمر عن نافع
الطريق الأخرى هي :
عن أيوب عن نافع عن ابن عمر:
((أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا قعد في التشهد)) -انتبهوا الآن- هنا جاءت زيادة في التشهد وبلفظ "قعد" كما تقدم في بعض الروايات السابقة,لكن في الروايات السابقة أطلق القعود, كما أطلق الجلوس والمعنى واحد كما هو واضح .
أما هنا فقال : ((كان إذا قعد في التشهد وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى)) إلى آخر ما تقدم.
ساق بعد ذلك طريقا أخرى بالمرة :

(14/4)

عن ابن عمر يقول الرواي علي بن عبد الرحمن المعاوي أنه قال :" رآني عبد اللله ابن عمر وأنا أعبث بالحصى في الصلاة فلما انصرف نهاني فقال : ((اصنع كما كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصنع)) فقلت :وكيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع؟((كان إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذه اليسرى..)) إلى آخره.
هكذا جاءت هذه الرواية الأخرى عن ابن عمر أطلقت هذا الجلوس أو هذا القعود بينما الرواية التي قبلها صرحت بأن هذا التحريك كان في القعود ولكن في التشهد , إذا ارتضينا الآن صحيح مسلم واستحضرنا هذه الروايات في أذهاننا لوجدنا ما ذكرنا أن روايةً من هذه الروايات قيدت الإشارة بالإصبع في الجلوس في التشهد هذا القيد هو الذي جاء أيضا في أحاديثَ أخرى من غير رواية ابن الزبير ومن غير رواية ابن

عمر
كرواية وائل بن حجر المشهورة ففيها:((أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما جلس في التشهد وضع اليسرى على فخذه اليسرى واليمنى على فخذه اليمنى وقبض أصابعه وحلق بالإبهام والوسطى وأشار بالسبابة فرأيته يحركها يدعو بها))
هكذا جاءت الروايات الأخرى مقيدة للإشارة أو للتحريك بالتشهد وليس بالإطلاق .
هذا من حيث الرواية عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم .
قلت آنفا وقد ضربتُ مثلا بنص أوضح من حيث العموم والشمول من هذا الحديث الذي أطلق الجلوس والقعود ولكنه جاء مقيدا بالتشهد,
ضربتُ مثلا لقوله عليه وسلم : ((صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده))
فهل يصح لنا أن نستدل بهذا العموم على أن نصلي السنن جماعة؟
الجواب : لا,ما هو السبب؟ مع أن الحديث واضح الدلالة : ((صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده))
الجواب : لا, لأن السلف لم يجر عملهم على هذا الفهم لهذه الجزئية من هذا العموم ,كذلك الأمر ها هنا,لم يجر عمل السلف على تحريك الإصبع بين السجدتين وإن جاء هذا النص المطلق فالنص المطلق هنا كالنص العام هناك.

(14/5)

هنا قال : ((إذا جلس)) وهناك قال : ((صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده))
لم نعمل بهذا العموم هنا لِما ذكرته آنفا, وهو عدم جريان عمل السلف عليه ,وكذلك نقول في مثل هذه الأحاديث أنه يُوفَّق بينها,ولا يُجعل كل حديث يعطي حكما آخر غير ما أعطاه الآخر أيضا وإنما نوفق بين الأحاديث ونخرج منها بنتيجة هي نتيجة واحدة أن التحريك المطلق في بعض الروايات كما سمعتم :
((كان إذا جلس)) أو ((قعد))هو مقيد بقوله :((في التشهد)) هذا الذي أردت بيانه بمناسبة ما جرة من

البحث حول حديث ابن عمر هذا .
شيء آخر..
لفتْتُ نظركم إلى أن حديث ابن الزبير قد جاء من طريقين اثنين في صحيح مسلم :
الطريق الأولى : عثمان ابن حكيم عن عامر ابن عبد الله ابن الزبير عن أبيه .
الطربق الأخرى :عن ابن عجلان عن عامر ابن عبد الله ابن الزبير .
في الحديث كما هو معلوم الإشارة بالإصبع, ولم يذكر في هذا الحديث تصريحا نفيا للتحريك الذي جاء في حديث وائل ولا إثبات , وإنما قال :
((أشار))وكما شرحنا في بعض الجلسات قديما وحديثا أيضا أن:
إشارته عليه السلام في رواية هذا الصحابي عبد الله ابن مسعود لا تنفي التحريك ولسنا الآن في هذا الصدد,
وإنما أردت أن أبين بأن الإمام أبا داود (دالسجستاني قد روى الحديث , حديث ابن الزبير من الطريق الثاني طريق ابن عجلان بلفظ ((أشار بإصبعه ولا يحركها)), فهذا نص صريح لو ثبت بأن الإشارة لا تعني التحريك , لأن أبا داود رحمه الله قد صرح في روايته بأن ابن الزبير رأى الرسول يشير ولا يحرك .
الآن هنا بحث حديثي محض تطبيق لما قد تقرؤونه في علم المصطلح مما يُسمى بالحديث الشاذ أو بالحديث المنكر ,نجد هاهنا روايتين :
عن عامر ابن عبد الله ابن الزبير ,
الرواية الأولى: رواية عثمان ابن حكيم ,
الرواية الأخرى: رواية ابن عجلان .

هاتان الروايتان في صحيح مسلم متفقتان على عدم ذكر ((ولا يُحركها))على عدم ذكر زيادة ((ولا يحركها)) هذه الزيادة التي رواها أبو داود في سننه عن ابن عجلان عن عامر .
ماحكم هذه الزيادة ؟
نقول :
أولا :

ابن عجلان حديثه مرشح لأدنى مناسبة للتضعيف,لماذا؟لأنه كان في حفظه شيء من الضعف ولذلك فالعلماء الذين يقوون حديثه لا يرفعونه إلى مرتبة الحديث الصحيح وإنما يحكمون بحسنه فقط , والحكم على حديث الرجل بالحسن ملازم للحكم على راويه بشيء من الضعف .
إذ الأمر كذلك فنحن نجد هنا تعارضا في محلين :
الأول :
أن أبا داود خالف مسلما في هذه الزيادة عن ابن عجلان ,فمسلم لما ذكر روايةابن عجلان لم يزد فيها ((وكان لا يحركها)) الآن يجب المقابلة بين رواية مسلم وبين رواية أبي داود , كلنا يعلم -إن شاء الله- بأن الإمام مسلم يتفوق على الإمام أبي داود من حيث أن كتابه قد خصه بالصحيح,
أما أبو داود فلم يفعل ذلك ولذلك يقول السيوطي في أرجوزته في ألفية الحديث :
يروي أبو داود أقوى ما وجد** ثم الضعيف إذا غيره فقد
فأبو داود ليس كمسلم فضلا عن أنه ليس كالبخاري من حيث تخصيص كتابه بالثابت من الحديث , ليس كذلك وهذا معروف حتى أودع هذا الإمام السيوطي في أرجوزته فقال كما سمعتم آنفا :
يروي أبو داود أقوى ما وجد** ثم الضعيف إذا غيره فقد
أما الإمامان البخاري ومسلم فلا يرويان في صحيحيهما إلا ما صح عندهما عن رسول الله صلى الله عليه وآله سلم, باستثناء البخاري فيما يرويه معلقا فهذا فيه ما يصح وما لا يصح وهذ له مجال آخر لبيانه .
فإذن أول ما ينغي أن نتنبه
الإختلاف بين مسلم فلم يرو هذه الزيادة وبين أبي داود فرواها
هنا ينبغي أن يأخذ الطالب انتباها خاصا, لماذا لم يرو الإمام المسلم هذه الزيادة ورواها أبو داود في السنن؟
البيان سيأتي فيما بعد وقد أشرت إلى شيء منه ..

ابن عجلان وسط في الرواية حَسَن الحديث فقط أما عثمان ابن حكيم فهو ثقة وإذا خالف مثل ابن عجلان ذلك الثقة كان حديثه شاذا لأنه مخالفة من هو أوثق منه وهذه المخالفة هي باعتبار رواية أبي داود خلاف رواية عثمان ابن حكيم وليس باعتبار رواية ابن عجلان في صحيح مسلم لأن مسلما لم يرو هذه الزيادة ,هذا شيء ثاني .

وشيء ثالث :

أن الذين رووا الحديث من طريق ابن عجلان عن عامر ابن عبد الله ابن الزبير عن أبيه , كلهم رووا الحديث عن ابن عجلان كما رواه كل من رواه عن عثمان ابن حكيم ليس فيها زيادة ((وكان لا يحركها))إلا هذه الرواية الواحدة الفريدة في سنن أبي داود فلو تركنا الآن المقابلة التي أجريناها آنفا بين رواية عثمان ابن حكيم ورواية ابن عجلان التي في سنن أبي داود بزيادة((وكان لا يحركها)) وقلنا أن هذه الزيادة فيها مخالفة لرواية عثمان ابن حكيم , إذا تركنا هذه المقابلة الدالة على شذوذ رواية أبي داود عن ابن عجلان بزيادة ((ولا يحركها)) ندع الآن هذه المقابلة وهي كافية لإثبات ضعف وشذوذ زيادة ((وكان لا يحركها))

ونأتي إلى الطرق التي جاءت عن ابن عجلان فنجد فيها ما يأتي :

كل الطرق التي وردت عن ابن عجلان لم تذكر هذه الزيادة سوى طريق واحد فحينئذ تُصبح هذه الزيادة شاذة باعتبار آخر وهو رواية الجماعة لهذا الحديث عن ابن عجلان دون زيادة وإنما رواها شخص واحد في سنن أبي داود فيكون هذا الشخص الواحد وهو ثقة قد خالف الثقات فيما رواه الحديث عن ابن عجلان دون هذه الزيادة,فتكون الزيادة بالنسبة للمقابلة الأولى شاذة بسبب مخالفة ابن عجلان لعثمان ابن حكيم وتكون الزيادة بالمقابلة الثانية شاذة باعتبار أنه تفرد بها ثقة واحد عن ابن عجلان مخالفا في ذلك الثقات الذين رووا الحديث عن ابن

عجلان بدون هذه الزيادة ,فتكون هذه الزيادة شاذة في أحسن أحوالها إن لم يُقل فيها إنها منكَرَة لأن الذي دار الإختلاف عليه هو ابن عجلان وليس ثقة بالإتفاق وإنما هو دون الثقة هو حسن الحديث كما ذكرتُ آنفا .
على المقابلة الأولى
ننسب الخطأ جزما إلى ابن عجلان لأنه خالفه من هو أوثق منه وهو عثمان ابن حكيم
على المقابلة الأخرى
نقول يمكن أن يكون الخطأ من ابن عجلان كما اقتضته المقابلة الأولى ويمكن أن يكون الخطأ من ذاك الراوي الثقة الذي رواه عن ابن عجلان هذه الزيادة وقد خالف الثقات الذين رووها الذين رووا الحديث عن ابن عجلان دون زيادة,يمكن أن يُقال هذا في المقابلة الثانية ,يمكن أن يكون ابن عجلان هو وهم
ويمكن أن يكون الوهم من الفرد الذي زاد هذه الرواية في رواية ابن عجلان.
ما هو الراجح ؟
نقول :
الله أعلم ,ذلك لأنه من المحتمل أن ابن عجلان بسبب ما كان في حفظه شيء من الضعف كان هو نفسه في أغلب الحديث يروي الحديث على الجادة وعلى الإستقامة دون هذه الزيادة ,فتلقى الحديث عنه الرواة دونها فأصاب هو وأصابوا هم .

(14/9)

ويمكن أنه كان أحيانا يُحدث بها وذلك بسبب ضعفه فتلقط هذه الرواية منه ثقة وحينئذ على هذا الإحتمال يمكن أن يكون الخطأ من ابن عجلان كما اقتضت نسبة الخطأ إليه المقابلة الأولى بين رواية عثمان ابن حكيم وبين رواية ابن عجلان
ولكن النفس تبقى مترددة في الجزم بأن الخطأ في المقابلة الثانية من ابن عحلان لأن الثقات خالفوا الثقة الذي روى عن ابن عجلان هذه الزيادة.
لكن نهاية المطاف أن هذه الزيادة لا يجوز تصحيحها وبالتالي لا يجوز ضرب حديث وائل ابن حجر بها بزعم

أن هذا الإسناد ثابت وهو إسناد حسن
وأقول :
نعم كل حديث يرويه ابن عجلان الأصل أن يُقال فيه حسن إلا إذا ثبت خطأ ابن عجلان في حديث ما فحينئذ يُحكم على حديثه بما يقتضيه .
كذلك شأن كل راوٍ يكون فيه شيء من الضعف كابن إسحاق -مثلا- فحديثه كحديث ابن عجلان يحسن إلا إذا ثبت مخالفته لمن هو أوثق منه.
وعلى هذا إذا نظرنا وهنا الدقة الآن في تخريج الأحاديث
التخريج الذي انكب عليه الكثير من الشباب المسلم اليوم حين تيقظوا إلى أهمية علم الحديث والجرح والتعديل والتصحيح والتضعيف
فلمجرد أنهم يجرون نقدا موضعيا كمثل حديث ابن عجلان هذا ينظرون إلى من فوقه وينظرون إلى من دونه فيقولون هذا إسناد حسن دون أن يُدققوا النظر هل خالف من هو أوثق منه أولا ,وهل اتفقت الروايات عنه بهذا اللفظ أو بهذه الزيادة ثانيا
ومن هنا يتبين بأنه لا ينبغي لطالب العلم أن يتسرع فيحكم على الإسناد بالحسن بمجرد أن الرجال الذين جاء ذكرهم في هذا السند يقتضي الحكم على إسنادهم بالحسن فينبغي أن يُقابل بحثه الخاص بهذا الإسناد بالأحاديث الأخرى فقد يتبين له ما كان عليه خافيا .
وبهذا القدر كفاية في بيان هذه الناحية من حديث الإشارة بين السجدتين في الصلاة إثباتا أو نفيا .

(14/10)

2-)تنبيه حول حطأ شائع بين كثير من الطلبة ثم كيفية التوفيق بين قوله تعالى :{ وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا }وقوله صلى الله عليه وسلم : ((لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب))

السائل :
بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله , سبق أن تحدثت عن هذا الذي أطرحه الآن كيف

نوفق بين قول الله عز وجل : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم : { وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا } وحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((لا صلاة))

الشيخ : لمن لم يقرأ.

السائل : ((لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب)) أو كما قال صلى الله عليه السلام في حال عدم سكوت الإمام وأين موضعها حيث رأى , وإذا لم تتم قراءتها فما حكم صلاته .

الشيخ :

قبل الإجابة على هذا السؤال أرى لزاما علي أن أنبه على خطأ شائع من كثير من طلاب العلم وغيرهم ألا وهو أنهم إذا كانوا في مجلس علم وأراد أحدهم أن ينزع بآية وأن يستدل بها

أو

أراد أن يسأل عن دلالتها

أو

عما ينبغي التوفيق بينهاوبين حديث ما

يقول السائل :

قال الله عز وجل : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم {فإذا قرئ القرآن } -مثلا -

أو قال :قال الله تعالى : بعد أعوذ بالله من الشيطان الرجيم

ونحو ذلك من الأقوال هذا خطأ محض فيه نسبة شيء إلى الله لا يقصده القائل ولكنه يُدان بلفظه فيقع في مخالفة

قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : ((إياك وما يُعتذر منه))

فنحن حينما نستدرك على بعض الناس

فنقول لهم : "أين قال الله أعوذ بالله من الشيطان الرجيم فإذا قُرئ القرآن فاستمعوا له"

لا يوجد شيء من هذا إطلاقا

لكني أدري كما يدري كل فرد منكم إن هذا القارئ أو هذا المستدل أو هذا السائل إنما يقول هذه الكلمة ويذكر هذه الإستعاذة بين يدي الآية إعمالا منه أو تطبيقا منه

لقوله وتعالى :{فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله }

هكذا يقولون حينما نعترض عليهم مُذكِّرا لهم بأن هذا لا ينبغي أن يكون كذلك,

لأن قولك: قال الله بعد كذا
يعني أن الله قال : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم
{فإذا قرئ القرآن فاستمعوا}
وبخاصة إذا قيل :
قال الله بعد كذا
هذه البعدية إنما تتعلق به ولا تتعلق بالله تبارك وتعالى
وعلى ذلك فينبغي لكل من ساق آية يريد الإستدلال بها أو يريد السؤال عنها أن يتلوها مباشرة ولا يقول :
قال الله تعالى: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم :
{فإذا قرئ القرآن }
ولا يقول قال الله بعد أ عوذ بالله
وإنما رأسا يذكرها
فيقول : ما التوفيق بين قوله تعالى : { وإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله } وبين حديث كذا ,
هكذا يجب أن تنتبهوا حتى لا تقعوا في مؤاخذة مخالفة قول الرسول عليه السلام ((إياك وما يُعتذر منه لا تكلمن بكلام تعتذر به عند الناس))
دائما الناس يقولون :
والله أنا قصدت كذا,
يا أخي قصد في قلبك لا يعرفها إلا ربك لكن أحسِن التعبير عن قصدك بلفظك
ألم تسمعوا إن كان الرسول عليه السلام الشديد على ذلك الصحابي الذي سمع موعظة من النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ليُظهر خضوعه واتباعه وإطاعته للنبي
بقوله
"ما شاء الله وشئت يا رسول الله ,"
فماذا كان موقفه عليه السلام
قال : ((أجعلتني لله نِدا ؟قل ما شاء الله وحده .))
أترون بأن هذا الصحابي قصد بقوله مخاطبا لنبيه ما شاء الله وشئت أن يجعله شريكا مع الله ؟
ما آمن برسول الله يقينا إلا فرارا من الشرك ,
إذن لماذا بالغ الرسول عليه السلام في الإنكار عليه بهذه العبارة الشديدة : ((أجعلتني لله ندا؟قل ما شاء

الله وحده))
إذن لا ينبغي أن تُسَوِّغوا أخطائكم اللفظية بصوابكم القلبي هذا لا يصوب ذاك فعلينا إذا تكلمنا بكلام أن يكون كلامنا مُطابقا لحسن قصدنا وأن لا يكون كلامنا سيئا وقصدنا حسنا بل يجب أن يُطابق اللفظ ما في القلب.
هذه تذكرة وهذه تنفع المؤمنين إن شاء الله.

(14/12)

والبحث الذي سأل عنه السائل طويل الذيل مُتشعل الجوانب فلا مجال الآن للإفاضة في مثل هذا السؤال جوابا عليه ,ولكني أقول :
قوله عليه السلام ((لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب)) عام يشمل كل صلاة ويشمل كل مُصلٍ,سواء كان إماما أو مأموما أو منفردا ,سواء كان أدرك الركوع أو لم يُدرك الركوع ولم يقرأ الفاتحة فلا صلاة له .
فهل هذا العموم لا يزال باقيا على عمومه كمثل عموم الآية التي سأل عنها السائل {فإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم تُرحمون}
لا شك ولا ريب أن الآية لا تزال على عمومها فلا يجوز لمسلم في أي حالة كان إلا أن يُنصت أن يسكت وأن يُنصت لتلاوة القرآن الكريم .
أما الحديث فقد دخله تخصيص لا بد منه عند جماهير العلماء وبالحديث الصحيح حيث أن جماهير العلماء من الصحابة والتابعين والأئمة المجتهدين ومن بعدهم قالوا : إذا دخل المسلم إلى المسجد فوجد الإمام راكعا,فشاركه في الركوع فقد أدرك هذه الركعة مع أنه لم يقرأ فاتحة الكتاب , وهذا له أدلته ولستُ الآن في صددها لما أشرت أنني ذكرت ذلك في مجلس آخر,فماذا يكون حكم هذا الحديث بالنسبة لعمومه؟هل عمومه لا يزال قائما أم قد دخله التخصيص ؟
الجواب :
بالإيجاز صار معنى الحديث ((لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب)) إلا لمن أدرك الإمام راكعا ولم يتمكن من قراءة الفاتحة فسقط وجوب قراءة

الفاتحة عنه وأدرك الركعة بإدراكه للركوع وراء الإمام ,هذا العموم لا صلاة أصبح مقيدا بمن أدرك الركوع فلم يبق هذا العموم شاملا .
إذا لاحظنا هذه النقطة فقط حينئذ ننصب الخلاف بين الآية وبين الحديث على السور التالي :
لا خلاف بين الآية والحديث لأنهما ينبعان من مشكاة واحدة وإنما الخلاف بين العمومين عموم الآية وعموم الحديث
فالآن إذا تعارض عمومان فكيف التوفيق بينهما
لقد ذكر الحافظ العراقي في شرحه على "مقدمة المصطلح"

(14/13)

بأن العلماء قد ذكروا أكثر من مائة وجه من وجوه التوفيق بين الأحاديث المختلفة أو من تلك الوجوه :"إذا تعارض عامان أحدهما عام مطلق والآخر عام مُقيد صرف العام المطلق على العام المقيد لأن العام المطلق أقوى في دلالته بعمومه ()المقيد ."
ملاحظة هذه القاعدة يفتح لطلاب العلم بابا من العلم رائع جدا من ذلك ما طبقه شيخ الإسلام ابن تيمية وما رأيت ذلك لغيره وإن كان الحافظ العراقي قد أشار إلى ذلك ولعله اقتبسه من ابن تيمية رحمه الله .
الآن نعرض لكم عمومين من أحاديث الرسول متعارضان وكثيرا ما يُشكل الأمر على بعض أهل العلم فضلا عن طلاب العلم .
قال عليه الصلاة والسلام ((لا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس))هذا نص عام قال عليه السلام ((إذا دخل أحدكم المجلس فلا يجلس حتى يصلي ركعتين)) عمومين تعارضا ذاك يقول لا تصل وهذا يقول لا تجلس حتى تصل ,كيف التوفيق ؟
قال ابن تيمية:
حديث لا صلاة بعد الفجر ولا صلاة بعد العصر عام مخصص بكثير من الأدلة
وأنا أقول:
بأن هناك كتابا هاما جدا لأحد علماء الحديث في الهند

ألا وهو "شمس الدين العظيم الأبادي" الكتاب الذي ألفه هو "إعلام أهل العصر بأحكام ركعتي سنة الفجر"

(14/14)

لقد ذكر في هذا الكتاب المخصصات الكثيرة للحديث الأول ((لا صلاة بعد الفجر ولا صلاة بعد العصر))من ذلك مثلا قوله عليه الصلاة والسلام ((من نسي صلاة أو نام عنها فليصلها حين يذكرها)) إنسان تذكر صلاة ما بعد أن صلى الفجر فعليه أن يصليها وقت التذكر ماذا فعلنا بقوله ((لا صلاة بعد العصر))خصصناه بهذا الحديث رجل دخل المسجد فوجد الإمام داخل الصلاة وهو لم يكن قد صلى بعد سنة الفجر فإذا سلم مع الإمام قام وجاء بركعتي سنة الفجر بعد الفجر هذا خلاف قوله عليه السلام ((لا صلاة بعد الفجر))رجل كان قد صلى الفجر الفرض في مسجد ثم جاء مسجدا آخر فوجدهم يُصلون فعليه أن يصلي فيه تكرار للفريضة وهو قوله عليه السلام ((لا صلاة في يوم مرتين)) هذا عام خصص , وهكذا يجري إعمال العام على الخاص فإذا خصص عموم ما ضعف دلالته من حيث عمومه وحينئذ يتسلط عليه بالتخصيص العام الذي لم يقع عليه تخصيص .
طيب فيما يتعلق بتحية المسجد بهذا الجمع أجاب ابن تيمية رحمه الله فقال :
قوله عليه السلام : ((لا صلاة بعد العصر))أو ((بعد الفجر))عام قد خصص بكثير من المخصصات وأشرت إلى بعضها آنفا ,فحينما يأتي حديث عام آخر يخالف هذا العام المطلق ألا وهو قوله عليه السلام : ((إذا دخل أحدكم المجلس فلا يجلس حتى يصلي ركعتين)) وفي رواية أخرى : ((فليصل ركعتين ثم ليجلس))
يقول ابن تيمية :
هذا الحديث يخصص حديث لا صلاة بعد العصر وبعد الفجر لأن هذا لم يخصص بل بقي على عمومه وشموله من ناحيتين :
الناحية الأولى:

أنه لم يجر عليه تخصيص بتسليط حديث عام عليه والناحية الأخرى وهي هامة جدا:

(14/15)

أن النبي صلى الله عليه وسلم قد لفت نظر المسلمين إلى بقاء هذا العموم على عمومه حينما يكون الخطيب يخطب يوم الجمعة حيث لا يجوز والخطيب يخطب أن يأمر الجالس يسمع خطبته بمعروف أو ينهى عن منكر مع ذلك فقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله((إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليصل ركعتين وليتجوز فيهما))لقد أمر عليه السلام بهاتين الركعتين تحية المسجد والخطيب يخطب في الوقت الذي لا يجوز الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهو واجب والخطيب يخطب لا يجوز,فإن أمر بتحية المسجد والإمام يخطب ونهى عن أن تقول لمن يتكلم والخطيب يخطب وقال((فقد لغوت)), فإذن هذا يؤكد أن قوله عليه السلام ((إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين))أو في الرواية الأخرى((فليصل ركعتين ثم ليجلس)) دليل على أن هذا العموم لا يزال على شموله وإطلاقه حين ذاك يسلّط هذا العموم على العموم المخصص وهو ((لا صلاة بعد الفجر لا صلاة بعد العصر)).
هذه قاعدة مهمة جدا تزيل العقبات والإشكالات أمام التوفيق بين بعض الأحاديث التي يبدو منها التعارض.

(14/16)

على هذا المنوال يوفق بين قوله تعالى : {فإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون }نص عام مطلق لم يدخله تخصيص وبين قوله عليه السلام: ((لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب))فقد دخله التخصيص بإجماع علماء الجمهور, لا أقول بإجماع علماء المسلمين قاطبة لكن مع الجمهور أدلة من السنة لو كان الجمهور مخالفا لهذه الأدلة لما التفتنا إلى مخالفتهم لأن الحديث صريح وصحيح

خلافا لمن يظن ضعفه أن من جاء المسجد فوجد الإمام راكعا فوجده راكعا فقد أدرك الركعة بخلاف ما إذا لم يدرك الركوع وإنما أدرك الإمام ساجدا فلم يدرك الركعة فهذا يخصص مع آثار سلفية صحيحة بل من أبي بكر رضي الله عنه وانتهاء إلى ابن عمر أنهم قالوا: "من أدرك الركوع مع الإمام فقد أدرك الركعة" فحينئذ نخصص عموم قوله عليه السلام ((لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب))بعموم قوله تعالى {فإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا}وتكون الحصيلة وتكون النتيجة كما يأتي :
((لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب))إلا من أدرك الإمام راكعا فله صلاة لماذا؟
لأننا رأينا الأدلة المثبتة لصحة الصلاة
وأيضا :
((لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب))إلا لمن سمعها من الإمام لماذا؟
لأنه تعالى يقول :{فأنصتوا}
ولأن الرسول عليه السلام يقول : ((إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ فأنصتوا))
بعض العلماء يقولون نحن نعكس القضية فنقول: نخصص الآية بالحديث والحصيلة عندهم كالتالي-لكنه خطأ-:
قال الله تعالى :
{فإذا قرئ القرآن فاستمعوا}إلا في قراءة الفاتحة ولابد من قراءتها ولو ولم ينصت ولو لم يستمع. أي يخصصون الآية بالحديث على خلاف ما ذكرنا آنفا لكن هذا قلب لما ذكرنا آنفا مما تبين لعلماء الحديث والفقه أن النص العام إذا خُصص لا يجوز أن يخصص به النص العام الذي لم يخصص فلذلك فالصواب ما ذكرناه آنفا من تخصيص الحديث بالآية وليس تخصيص الآية بالحديث.
وبهذا القدر كفاية بالنسبة لهذا المسألة تفضل ..

تم قرائته ...بحمد الله

بسم الله الرحمن الرحيم
الشريط الرابع عشر (ب)
من سلسلة فتاوى جدة
للشيخ
محمد ناصر الدين الألباني
-رحمه الله-

((.. فأي فلسفة هذه دخلت على بعض علماء المسلمين فضلا عن غيرهم فجوزوا لهم تجويزا مطلقا التصوير لأنه تصوير آلي ,وحرموا عليهم تصوير آخر لماذا؟ لأنه تصوير يدوي ,وكلٌّ داخل في العمومات من الأحاديث التي سبق ذكرها.

(14/1)

وقد كان جرى بيني وبين هذه المناقشة حول هذه المسألة ويبدو من حديثه أنه كان ظاهريا عصريا في هذه المسألة, فناقشته وكان من جملة ما رددتُ عليه أني سألته :ما قولك في تلك المصانع الضخمة التي بكبسة ظل الكهربائي توجد أصناما أشكالا وألوانا منها الأصنام التي هي من مادة البلاستيك (الكالكيوك)أو نحو ذلك, وهي التي امتلأت أسواق المسلمين بها كلعب للأطفال ,وأكثر من ذلك هناك معامل توجد بواسطة آلات ضخمة أصنام هي أجود من الأصنام التي يقوم على نحتها المُمثل والنحاة ,قلتُ له: ماذا تقول في هذه الأصنام التي نراها مثلا موضوعة على بعض المقاعد أو الطاولات؟ ربما كلكم يذكر مثال من ذلك نرى مثلا من ضلال الضالين النصارى أنهم يصنعون صورة امرأة متبرجة بطبيعة الحال ووراءها كلب, مامادة هذه الصورة من حجر أو من نحاس أو من معدن آخر, كيف صُنع هذا؟ هل قام على صنعه النحاة ليل نهارا ؟لا وإنما بكبس الظل الآلة تخرج في الدقيقة الواحدة ما شاء الله من هذه الأصنام .قلتُ له ما رأيك في هذه الأصنام أحرام أم حلال؟طبعا فكر قليلا فلم يسعه أن يقول إلا أن يقول هذا حرام ,قلنا: لكن الوسيلة اختلفت كما اختلف في التصوير الفوتوغرافي ؟فعَيَّ ولم يدر ما

يقول وهذا هو اليقين أنه لا يجوز التفريق بين صنم وآخر بعلة أن أحدهم صنع بالشاكوش و(..)نُحت نحتا والآخر لم ينحت كذلك وإنما بالآلة, هذه ظاهرية عصرية مقيتة وزعم بعضهم مرة روى قصة خيالية بتقريظ هذه المسألة التي ابْتُلِينا بها في العصر الحاضر قال:" زعموا أن عالما فاضلا زار تلميذا له في داره فلما جلس وإذا به يَرى صُورته أمامه مُعَلّقة على الجدار,يرى الشيخ صورته معلقة على الجدار .فقال لتلميذه :يا بني كم مرة أنا درست عليكم بأن التصوير حرام فمابالك جعلت صورتي في ذلك المكان ؟قال: فضيلة الشيخ إني فعلت ذلك حبا فيك وذكرى لعلمك وخلقك وو..

(14/2)

قال: لا هذا لا يجوز وهذا حرام بارك الله فيك فالملائكة لا تدخل بيتك. فشالها التلميذ البار وأنزل الصورة .وراحت أيّام وجاءت أيام.. ثم عاد الشيخ وزار تلميذه مرة أخرى,وإذا هو يرى الصورة في مكانها. فقال له :مالك يا بني ألستُ قد نصحتك وتذكرتك وقبلت النصيحة وأنزلت الصورة. قال: يا سيدي هذه الصورة صورة فوتوغرافية فتلك كانت صورة يدوية ونحن تعلمنا منك التفريق بين الصورتين. ف(..) الشيخ على كتف تلميذه فقال له بارك الله لك فقد كنت فقيها ."هذا فقه العصر الحاضر, الجمود على الظواهر لمن نظر إلى المقاصد إذا علمنا أنه لا فرق بين الصور اليدوية والصور الفوتوغرافية وبالتالي لا فرق بين الصور الفوتوغرافية والصور التلفزيونية إذا صح التعبير كل ذلك يدخل في عموم ((كل مصور في النار))من صَوَّر صورة لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة. إذا عرفنا هذه الحقيقة نعود لنقول :ألا يوجد لهذا العصر متنفتا بإباحة بعض الصور وبخاصة إذا كانت الضرورة العلمية توجبها أو الحاجة المُلِحَّة تقتضيها؟ أقول أنا :نعم هذا موجود ودليلنا على ذلك حديث عائشة في بناتها في الصور التي كانت تلعب بها هي و جاراتها بالبنات, فقد جاء في أكثر من حديث أن السيدة عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان

(..) بنات جيران عائشة إليها ليلعبوا معها بلعب البنات. ومرة دخل صلى الله عليه وآله وسلم عليها فوجد بين لعبها فرسا (صورة فرس) له جناحان,فقال عليه الصلاة والسلام:((يا عائشة فرس له جناحان)) قالت : "يارسول الله ألم يبلغك أن خيل سليمان كانت لها أجنحة" فضحك عليه الصلاة والسلام.

(14/3)

أخذنا من هذا الحديث رخصة في لعب البنات وأنها هذه الرخصة مستثناة من عموم تلك الأحاديث سواء ما كان منها شاملا لكل مصور أو ما كان منها شاملا لكل صورة تمنع من دخول الملائكة, فإذا كان هذا معروفا وثابتا في الصحيحين, وقد كنتُ فَصَّلت القول في هذه المسألة بعض التفصيل في كتابي "آداب الزفاف في السنة المطهرة" محذرا من اقتناء الصور بمناسبة الزواج في العصر الحاضر ثم تعرضت لبعض سيدة عائشة فقلتُ إنها مستثناة من تلك الأدلة العامة.إذا كان هذا واردا في السنة الصحيحة فيمكن الإستفادة من هذا الإستثناء في نشر الصور التي لا بد منها وتكون هناك حاجة مُلِحَّة لعرضها, أما هذا التوسع الذي عمَّ وطمَّ البلاد حتى المجلات(..) الإسلامية المحضة تذكر هناك صور لأدنى مناسبة .صورة -مثلا- كاتب المقال, صورة من سئل وأجاب, لماذا هذه الصورة؟ ما هي الضرورة؟ علما بأن مثل هذه الصور قد تُبطل أعمال المصوَّرين فضلا عن أعمال المصوِّرين,أما أنها قد تُبطل أعمال المصوَّرين من هؤلاء الأشخاص فذلك بما هو معلوم وأشرتُ إليه الليلة بعد صلاة العشاء ,أن هذا يُعرض نفسه في إبطال عمله بأن لا يكتب وأن لا يجيب إلا حبا في الظهور وحب الظهور يقطع الظهور هذا جوابي على هذا السؤال ولعلي أطلتُ عليكم فمعذرة لأن الوضع الإجتماعيَّ يقتضي تفصيل هذا الكلام, لأني أقرأ المجلات الإسلامية والفتاوى الشَّرعية فقَلَّما أجد إلا الإباحة المطلقة فوجب علي أن أبين ما هو الأصل في التصوير وما يجوز منه وأرجو أن أكون قد وفقت لمعرفة الصواب ما اختلف فيه الناس

.
(..)
السائل:
(..)
الشيخ -رحمه الله-:
لعلك اخترت الأهم فالأهم
السائل:
جزاك الله خيرا يا شيخ نستكمل الموضوع
الشيخ-رحمه الله-:تفضل
السائل:

(14/4)

بعضهم يقولون إن هناك مضاهاة لا توجد مضاهاة لحديث النبي صلى الله عليه وسلم :((يضاهون بخلق الله)) فهم يعتدون بين المضاهاة أنه ما في فرق بين المضاهاة بين الرجل وبين التصوير الفوتوغرافي .
الشيخ -رحمه الله-:
هذا السؤال الحقيقة أيضا من بلاء هذا العصر الحاضر يقول السائل إن بعضهم يقول إن التصوير الفوتوغرافي ليس فيه تلك العلة التي جاءت التنصيص عليها في بعض الأحاديث الصحيحة ألا وهي المضاهاة بخلق الله فقد جاء في الصحيح: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان غازيا أو مسافرا فلما دخل بيته وقف ولم يدخل لأنه رأى ستارة عليها صور فامتنع من الدخول, فقالت عائشة:" إن كنتُ أذنبتُ يا رسول الله فإني أستغفر الله" .ممن ذهبوا إلى إباحة التصوير الفوتوغرافي بهذه الجملة في حديث صحيح "يضاهئون بخلق الله " فيقولون إن المضاهاة إنما تحصل في الصورة أي التصوير اليدوي أما في التصوير الفوتوغرافي فلا مضاهاة .وأنا أتعجب كل العجب من هذه المضايقة وأتتها في نفسي: يا ترى هل هم واهمين أم هم يتظاهرون بالوهم ويعرفون أنه خلاف ما يقولون ؟ذلك لأن من صفات الله تبارك وتعالى ما قاله في غير ما آية في القرآن الكريم {إنما أمره إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون}فأي الصورتين أقرب شَبَها ومضاهاة لخلق الله ؟آلصورة التي يظل عليها المصور ليل نهارا يُخطئ من ها هنا

فيصحح من ها هنا لا يكاد يمضي عليه لحظات أو ساعات فيدخل على ما صححه تعديلا وهكذا حتى تستقيم الصورة في نظره ,هذا أشد مضاهاة في الله في قوله للشيء كن فيكون؟ أم ضغظة على الزر وإذا الصورة ظهرت في أحسن ما تكون تصويرا؟ لا شك أن هذا (أدق) بأن يكون مضاهاة بخلق الله تبارك وتعالى هذا شيء وشيء آخر المصور حتى المصور للصنم,للتمثال المجسم ما الذي يصور؟هو يصور الظاهر من الإنسان أما الباطن أي ال() والعروق والشعيرات و و إلى آخر ما هنالك من خلق الله الدقيق ,القلب ,المعدة ,إلى آخره ..

(14/5)

كل هذه الأشياء لا يستطيعون أن يصوروها. فهؤلاء إذن يصورون هذا الظاهر فالمضاهاة التي ذكرها الرسول عليه السلام في الحديث إنما يعني هذه الصورة الظاهرة ليست المضاهاة الحقيقية فلن يستطيع البشر مطلقا أن يصلوا إليها.فإذا انتبهنا لهذه النقطة حينئذ المضاهاة تكون بهذه الصورة الفوتوغرافية أقوى بكثير من الصورة اليدوية أو النحت بالإكليل والكاكوش ونحو ذلك. هذا من جهة .
من جهة ثانية :خفي على هؤلاء الذين وقفوا عند هذه العلة وهي علة المضاهاة نحن نعتقد أن هناك علة أخرى ونستطيع أن نكون مدققين أكثر إنا إذا قلنا أن هناك حكمة أخرى في تحريم الشرع الحكيم للتصوير والصور ألا وهي أنها كانت سببا لعبادة غير الله-تبارك وتعالى- كما جاء في كتب التفسير تحت قوله تعالى في قوم نوح عليه السلام حكى عنهم: فقال {وقالوا لا تذرن آلهتكم ولا تذرن ودا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق ونسرا} قال تعالى:{ وقد أضلواكثيرا}
يقول ابن عباس وغيره من السلف في تفسير هذه الآية:
"هؤلاء كانوا خمسة من عباد الله الصالحين فلما ماتوا جاء ابليس إليهم وزين لهم أن يجعلوا قبورهم في (أسنية) دورهم ولا أن يدخلوهم في قبور التي يدفن فيها الناس عادة زين لهم ذلك بحجة أن هؤلاء

كانوا عبادا صالحين فينبغي أن تبقى ذكراهم في أذهانكم أبد الدهر فإذا دفنتموهم مع جماهير الموتى لن تبقى ذكراهم في بالكم ولذلك أوحى إليهم إبليس بأن يجعلوا قبورهم (بأسنية)دورهم ففعلوا. ثم تركهم قيلا من الزمان فجاءهم وقال لهم:" أنصحكم بأن تتخذوا لهؤلاء الصالحين الخمسة أصناما لتظل ذكراهم متأكدة وثابتة في خواطركم لأن هذه القبور قد تأتيها عواصف من السماء أو أمطار أو سهول فتذهب ثم لايبقى لها أي أثر.

(14/6)

فقبلوا أيضا نصيحته وما نصح الشيطان إنسانا أبدا فصنعوا ونحتوا أصناما لهؤلاء الخمسة وتلقاهم جيل آخر لما جاءهم قال لهم يجب أن تتخذوا لهذه الأصنام مكانا,منزلا يتناسب مع منزلتهم وثقتكم بهم, فاتخذوا بيتا للأصنام ووضعوها في مكان رفيع فترك هؤلاء وانقضى ثم جاء جيل جديد وأوحى إليهم أن هذه الأصنام التي وُضعت في هذا المكان إنما وُضعت لأنها تستحق العظمة والعبادة فأخذوا يسجدون لها ويعبدونها من دون الله تبارك وتعالى فأرسل الله عز وجل نوحا عليه السلام إلى هذا الجيل الذي وقع في الشرك وفي عبادة هؤلاء الخمسة.
فماذا كان موقفهم ؟
كما سمعتم في الآية السابقة {لا تذرن آلهتكم ولا تذرن ودا } إلى آخره إذن الأصنام والتماثيل كانت سببا في عبادة غير الله فلّما حرّم الرسول عليه السلام الصور والتماثيل لم تكن الحكمة فقط محصورة بأنها مضاهاة لخلق الله بل ولأنها أيضا كانت سببا لِعبادة غير الله والإخلاص لله تبارك وتعالى. ولذلك فلو سلّمنا جدلا بزعم هؤلاء أنه لا مضاهاة لها لخلق الله بالتصوير الشمسي تبقى العلة الثانية قائمة ومستمرة , ثم بهذه المناسبة أيضا يقول البعض بأنه لم يبق الناس الآن تثقفوا وتيقظوا ولم يعودوا يقعون في شيء من هذا الشرك الذي وقع فيه الأقوام السابقون وهذه مقابلة أخرى فمن درس لا أقول أحوال بعض المشركين في روسيا مثلا حيث كان إلى عهد قريب قبر () وقبر (ساليل)

يطوف المسلمون حولهم كما يطوف المسلمون حول الكعبة المشرفة.
وهل العبادة تكون أكثر من هذا؟

(14/7)

لكن أقول لا نتحدث عن الكفار فليس بعد الكفر ذنب لكن ما بالنا نشابه ونقول:لم يبق أحد يشرك بالله عز وجل ,ونحن لا نزال نجد في كثير من بلاد المسلمين في مصر في سوريا في غيرها لا يزال الكفر يعمل عمله في بيوت الله تبارك وتعالى حيث يقصد المسجد الذي فيه قبر للصلاة فيه يفضل الصلاة فيه على المسجد الذي ليس فيه قبر تُقصد المقابر الذي يُزعم أن قبورها أو المقبورين فيها كانوا من عباد الله الصالحين فيستنجد ويستغاث بهم من دون الله تبارك وتعالى هذا كله واقع ومعروف في كثير من البلاد وإن كان بلادكم بفضل الله تبارك وتعالى أولا ثم بفضل دعوة محمد بن عبد الوهاب ثانيا قد طهُرت من إدخال الشرك لكن هذا الشرك لا يزال ضارا قومه في كثير من البلاد التي أشرتُ إليها وفي غيرها أيضا. نحن نعلم أن في حلب وهي العاصمة الثانية لسوريا بعد دمشق كان فيها قبر يكفيكم إسمه عن أن تتعرفوا على ما كان يجري فيه من أضرار ومن وثنية,اسمه القبر قاضي الحاجات , القبر إسمه قاضي الحاجات وكان الناس يقصدونه بالنذور له ومن عجم ومن ضلال بعض النساء,أن المرأة العقيم التي كانت قد مضى عليها زمن من الزواج ولم تُرزق ولدا زين الشيطان لهن فقال لهن إن هذا القبر قاضي الحاجات إذا جاءت المرأة وجلست على سنام القبر ,القبر معروف فإذا هي ركبت القبر واحتكت هكذا قليلا وإذا هي تذهب حبلى,ذلك هو الضلال البعيد ثم انكشف الأمر..
كان السادن عند هذا القبر خبيثا كان يزين للمرأة أن تبات المرأة تلك الليلة عنده حتى يحضر هوقاضي الحاجة أو هو يكون القاضي لحاجته فتذهب منه حبلى وهكذا يعني أمر غريب وعجيب جدا. ومع ذلك يتفنن بعض الناس ويقول لم يبق هناك خوف أن يصاب

المسلمون بشيء من الشرك لأن المسلمين الآن ما شاء الله استيقظوا .

(14/8)

وقد صح جاء في صحيح البخاري عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال:((لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوس حول صنم لهم يقال له ذو الخليصة))هذا الحديث في صحيح البخاري, ومعنى هذا أن المسلمين أمامهم شرك مجسد مكبر ولذلك فعلينا أن نتمسك بكل الأحكام الشرعية التي منها التصوير من باب سد الذريعة ليس فقط من باب مشابهة خلق الله بل ومن باب سد الذريعة بين المسلمين وبين وصولهم إلى تعظيم غير رب العالمين هذا ما عندي جوابا على هذا السؤال .
نعم..
السائل:
(.....)
الشيخ -رحمه الله-:
لا شك أنا ذكرت هذا أكثر من مرة.
اللعب المباحة للبنات التي هي مستندنا فيها حديث عائشة ()ذكره إنما هي اللعب البيتية أي المصنوعة في البيت من الخرق والقماش وليست هذه اللعب التي تأتينا من بلاد الغرب أشكالا وألوانا كما سمعتم آنفا, ولقد رأيت أحيانا أن الفتاة الصغيرة تحمل قلما طوله أقرب من البنت لأنه من البلاستيك خفيف وهذا هي الأصنام وهذا لا يجوز,وليست هذه هي اللعب التي أباحها الرسول عليه السلام للسيدة عائشة إن في إباحة اللعب للبنات شيء مما يسمى اليوم بـ() المنزل تدريب البنت على أن تتمرن على شيء مما يتعلق بتفصيل الملابس والخياطة وتركيب ذل ونحو ذلك هذا هو الغاية وليس مجرد عبث حتى نزين لبنتنا بمثل هذه الأصنام التي تأتينا من بلاد الكفر.

(14/9)

اللعب هي التي (تنبع) من البنت, الأم الأخت البنت أو الأم تصنع لهذه البنات الصغار شيء من هذه اللعب لكي تتمرن على شيء مما أشرنا إليه آنفا بالإضافة إلى هذا أن الكفار يُصدرون إلينا بواسطة هذه اللعب عاداتهم وتقاليدهم وأخلاقهم أو مثلا في كثير من أحيان تجدون الدمية أو اللعبة بنت لها شعر مقصوص إلى هنا كالغلام فتتأثر البنات على صغرهن ويردن التشبه بمثل هذه اللعب التي تربت على اللعب بها,تأتي اللعبة من أوروبا والبنت قد اكتست الفستان إلى نصف الفخذين فهي لا ترضى الفستان الطويل الذي يستر حتى الساقين وهكذا تأتي هذه الألعاب في المقاصد التي نحاربها ليلا نهارا ثم نؤيدها بإدخالها بمثل هذه الألعاب أو اللعب إلى بيوتنا المسلمة بدعوى أن هذه لعب مرخصة ليست هذه هي اللعب المرخصة وإنما اللعب التي تنبع من عاداتنا وتقاليدنا وبناتنا ..
السائل:
(..)
الشيخ-رحمه الله-
الله يجزيك بالخير ونسأل الله عز وجل أن يجمعنا على الحب في الله حتى نكون من الذين يغبطهم الأنبياء والمرسلون يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم .
السائل:
(..)
الشيخ-رحمه الله-:
(..)
السائل:
(..)
الشيخ-رحمه الله-:
لا أعرف هذا الحديث
السائل:
(..)
الشيخ-رحمه الله-:
هذا حديث صحيح ..نعم
السائل:
الحديث الثاني((صلاة في مسجدي هذا أفضل مما سواه وكذلك المسجد الحرام))صحيح؟
الشيخ-رحمه الله-

أي نعم
السائل:
حديث ((اغتنم خمسا قبل خمسا))
الشيخ-رحمه الله-
حديث صحيح
السائل :
((اتقوا الله وأجملوا في الطلب))
الشيخ-رحمه الله-
أيضا صحيح
السائل:
ما حكم الضرب على الدف بنسبة زواج للرجال.
الشيخ-رحمه الله-
إذا كان الضارب النساء فيجوز وإلا فالرجال لا يجوز .
السائل:
ما حكم الإسلام في التبني وخاصة ابناء المجاهدين في أفغانستان
الشيخ-رحمه الله:
وخاصة إيش؟
السائل:
أبناء المجاهدين في أفغانستان.
الشيخ-رحمه الله-:

التبني حرام في الإسلام ولكن قد جاءت أحاديث كثيرة في كفالة اليتيم فهذا هو المخرج من التبني أن يكفل المسلم يتيما وقد جاء في غير ما حديث أن من كفل يتيما جاء يوم القيامة وهو مع النبي في الجنة كهاتين,فالكفالة هي التي ينبغي إشاعتها الآن بهذه المناسبة حيث(..)الجهاد في أفغانستان فنسأل الله أن ينصرهم على عدوهم وأن يستأصل شأفة العدو ليتمكنوا من إقامة الدولة المسلمة التي طالما نادوا بها وسعوا إلى تحقيقها منذ نحو عشر سنين .
نعم..
السائل:
أنا أريد طلب العلم فهل من نصيحة(..)
الشيخ-رحمه الله-

هذا سؤال واسع وجيد جدا لكن أُذَكر بما ألقيت بعد العشاء في هذه الليلة وهو أن يطلب الإنسان العلم الشرعي المنتقى من كتاب الله ومن حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهذا بالطبع عزيز بالنسبة للعلماء في كثير من البلاد لكن الكتب التي تحمل هذا المنهج العلمي الصحيح منشور الحمد لله اليوم في هذه المطبوعات,فعلى طالب أن إن لم تيسر له عالم على الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح أن يصعب كل طائفة من العلماء يسمي بعضهم ما كان متعلقا بالعقيدة فعليه بكتب شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم الجوزية وكذلك العقيدة المعروفة بـ"العقيدة الطحاوية" وبشرحها لأبي العز الحنفي فإن هذا الكتاب كله على المنهج السلفي إلا مسألة أو مسألتين, وما يتعلق بالحديث فليقتصر مبدئيا طالب العلم على الصحيحين ثم على كل كتاب خص المؤلف به الأحاديث الصحيحة ,وهذا ولو كان قليلا فيوجد بعض الكتب الجامعة التي فيها فقط أحاديث صحيحة,من ذلك مثلا "الإلمام في أحاديث الأحكام" لإبن دقيق العيد,ومن ذلك أيضا مفارق بسيط "بلوغ المرام من أحاديث الأحكام"للحافظ بن حجر العسقلاني فإنه وإن كان قد ذكر فيه بعض الأحاديث الضعيفة لأن عليها مدار بعض المذاهب لكنه قد نصح حين بين عللها وأما سائر أحاديث هذا الكتاب فهي صحيحة أيضا,وكذلك يختار مثلا كتاب رياض الصالحين للإمام النووي في أحاديث الآداب والأخلاق فإن القليل الضعف في أحاديثه,وهكذا فيجد طالب العلم كتبا كثيرة والحمد لله مخطاة من كثير مما يوجد ببعض كتب الفقه تقليديا.

ثم أنصح طالب العلم أن لا يطلب العلم لوظيفة ,ولو كانت هذه الوظيفة أن يكون إماما أو مؤذنا أو أن يكون مثلا مفتيا في قرية أو قاضيا في بلد أو نحو ذلك لأنه إن قصد طلب العلم لحاجة من هذه الحاجات فقد بطل عمله وذهب أجره لقوله تعالى : {وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين }هذه كلمات موجزات..

بعده إيش عندك؟
السائل:

(14/12)

ماحكم الزيادة في دعاء القنوت في الوتر وهل الدعاء في الوتر يا شيخ في رمضان قبل الوتر أم بعده ؟
الشيخ-رحمه الله-
أما الزيادة في الوتر فكزيادة أي ورد جاء منقولا عن النبي صلى الله عليه وسلم بالسند الصحيح فلا يجوز الزيادة على الأوراد الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم بل لا يجوز تغيير لفظ مكان لفظ ولو بدا للمغير أن المعنى لا يتغير فقد أخرج البخاري ومسلم في صحيحهما من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه:"أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال له : ((إذا أخذت مضجعك فقل اللهم إني أسلمتُ نفسي إليك وفوضت أمري إليك وألجأت ظهري إليك لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك آمنت بكتابك الذي أنزلت وبنبيك الذي أرسلت,فإنك إن مِتَّ الليلة مِتَّ على الفطرة ودخلت الجنة)) فمن حرص البراء رضي الله عنه على حفظ هذا الورد النبوي الكريم عاده على مسمعهم من النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما سمعه تماما إلا أنه أخطأ في لفظة واحدة وذلك حينما قال في آخر الدعاء هذا ((آمنت بكتابك الذي أنزلت وبنبيك الذي أرسلت)) هكذا التعليم النبوي , هو قال : ((وبرسولك الذي أرسلت)) رفع كلمة النبي ووضع مكانها كلمة الرسول وهو رسول ولا شك لكنه لم () ذلك منه عليه السلام فقال له : ((لا)) قل : وبنبيك الذي أرسلت)) لعلكم تعلمون جميعا أن كل رسول نبي ولا عكس, ليس كل نبي رسولا وإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم قد علم البراء أن يقول في دعائه هذا ((وبنبيك الذي أرسلت))يعني محمدا,ومحمد نبي ورسول فإن قال ((وبرسولك الذي أرسلت)) فما أكد المعنى ما () بأن الرسول أعم من النبي وهل قبل ذلك منه النبي الجواب لا جاءت في رواية عن الترمذي ضربه في صدره وقال له قل ((وبنبيك الذي أرسلت)) إذن هنا الفارق

لفظي ومعنوي لكنه لا يـ() لفظا فقال لفظا ووضع مكانه لفظا آخر لكن () هي زيادة في المعنى لم يقبله الرسول عليه السلام منه, وأمره بأن يعيد اللفظ الذي علمه إياه وهو أن

(14/13)

يقول ((وبنبيك الذي أرسلت)) إذا عرفنا هذه الحقيقة فماذا يكون الفوائد حينما يتذكر حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه علم الحسن ابن علي بن أبي طالب أن يقول في قنوته ((اللهم اهدني فيمن هديت)) الناس ماذا يقولون؟ ((اهدنا فيمن هديث)) ثم ((اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما أعطيت وقني شرا ما قضيت فإنك تقضي ولا يقضى عليك إنه لا يذل من واليت ولا يعز من عاديت تباركت ربنا وتعاليت -فلك الحمد على ما قضيت-)) هذه لا أصل لها في هذا الدعاء يزيدها بعض الناس,فلا تقبل الزيادة للأذكار أبدا لأن معنى قبول هذه الزيادة نسبة التقصير إلى المعلم الأول وهو الرسول عليه السلام,ولذلك جاء في بعض الروايات في حديث ابن مسعود عند البخاري.قال علمني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم التشهد في الصلاة وكفي بين كفيه:((التحيات لله والصلوات والطيبات)) إلى آخره يقول علقمة وهو تلميذ ابن مسعود في رواية له في شرح معاني الآثار لأبي جعفر الطحاوي,قال:"فكان ابن مسعود يأخذ عليه (..)في هذا ((الدعاء التحيات لله))إلى آخره لأنه تعليم من الرسول عليه السلام ولا يستوى في فهمه نص ولذلك كان (..) عليه. نعم,ماذا عندك؟
السائل
(..)
الشيخ -رحمه الله-

(14/14)

الشاهد الذي في الإشكال الأول فلنقف عنده قليلا,لو كان ابن مسعود رضي الله عنه وحده لاستبعدت أن يكون مُشهِدا لأنه فقيه من كبار فقهاء الصحابة أولا ثم هو بالإضافة إلى ذلك فهو عدو للمبتدعين وللبدع , يبدو مكانه بالصحابة المعروفين أيضا بالفقه والعلم إن من أقوله "اقتصار في سنة خير من اكثار في بدعة" , اقتصار في سنة يعني أن تعمل سنة ولو قليلة,أحسن وخير من إكثار في بدعة ومن أقواله: "اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم عليكم بالأمر العتيق" عليكم بالأمر العتيق:يعني ما كان عليه الرسول صلوات الله وسلامه عليه,ومن ذلك قوله رضي الله عنه حينما جاءه أبو موسى الأشعري صباح يوم لما خرج من بته منطلقا وإياه إلى المسجد لصلاة الفجر قال له أبو موسى :"يا أبا عبد الرحمن -كنية عبد الله ابن مسعود أبو عبد الرحمن -قال:"يا أبا عبد الرحمن لقد رأيت في المسجد آنفا شيئا أنكرته ومع ذلك والحمد لله لم أر إلا خيرا."

قال:ماذا رأيت ؟. قال: "إن عشت فسوف تراه رأيت في المسجد آنفا أناسا حِلقا وفي وسط كل حلقة منها رجل يقول لهم سبحوا كذا احمدوا كذا كبروا كذا ومع كل واحد منهم حصى يعد به التسبيح والتكبير والتحميد" قال ابن مسعود:" أفلا أنكرت عليهم؟أفلا أمرتهم أن يعدوا سيئاتهم وضمنت لهم أن لا يضيع من حسناتهم شيء" قال: "لا بانتظار أمرك أو بانتظار رأيك,"

وهنا لا بد به من وقفة لنأخذ من هذه الكلمة عبرة ولعل إخواننا طلاب العلم يستعينون بها:

((إن أبا موسى الأشعري يقول لابن مسعود أنا ما أنكرت عليهم وإن كان موضعا للإنكار لأني لا أتقدم بين يديك في الإنكار فأنت أعلم مني في انتظار أمرك أو انتظار رأيك , اليوم في كثير من المجالس التي يكون فيها عالم بل طالب علم قوي يُوَجَّه إليه السؤال فتجد غير المسؤول من الآخرين يبادر بالجواب.

هذه قلة أدب من طلاب العلم يجب أن يعرف بعضهم قدر بعض أولا.

وبالأولى ثانيا: أن يعرفوا آداب المجالس مع أهل العلم والفضل فلا ينبغي لهم أن يتقدموا بين أيديهم في إجابة عن سؤال وجه إليهم فهذا أبو موسى يقول وقد رأى شيئا أنكره وابن مسعود ليس بين يديه ليس معه,لكنه مستحضر في ذهنه وفي خاطره أن هناك قريب منا من هو أعلم منا ولذلك فهو اكتفى بأن ينقل الصورة التي أنكرها إلى من هو أعلم منه,فلما قال له ابن مسعود:" أفلا أنكرت عليهم ألا أمرتهم أن يعدوا من سيئتاهم شيء" قال:" لا ليس لي أن أتقدم في الإنكار وأنت موجود لا لم أفعل ذلك انتظار أمرك أو انتظار رأيك"هذه موعظة أرجو أن تتذكروها وأن تتأدبوا بأدب هذا الصحابي الجليل.
فما القصة؟

(14/16)

لما سمع ابن مسعود من أبي موسى ما سمع عاد إلى داره فخرج مترسما لا يُعرف وانطلق إلى المسجد حتى وقف على الحلقات التي ذكرت له, بعد ذلك كشف القناع من وجهه وقال : ((ويحكم ما هذا الذي تصنعون أنا عبد الله ابن مسعود صحابي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم)) قالوا:" والله يا أبا عبد الرحمن يعني أشياء بسيطة حصى نعد به التسبيح والتحميد والتكبير" قال:"عدوا سيئاتكم وأنا الضامن لكم أن لا يضيع لكم من حسناتكم شيئا" -عند الله تبارك وتعالى-,"عدوا سيئاتكم وأنا الضامن لكم أن لا يضيع من حسناتكم شيئ ويحكم ما أسرع هلكتكم هذه ثيابه صلى الله عليه وآله وسلم لم تبل وهذه آنيته لم تكسر والذي نفسي بيده أئنكم لأهدى من أمة محمد أو إنكم مفتتحوا باب ضلالة"طبعا الأولى مستحيل:" أئنكم لأهدى من أمة محمد" هذا مستحيل إذن لم تبق إلا الأخرى " أو إنكم مفتتحوا باب ضلالة"" قالوا :"يا أبا عبد الرحمن ما أردنا إلا الخير" قال : "وكم من مريد للخير لا يصيبه" حكمة بالغة "وكم من مريد للخير لا يصيبه, إن محمدا صلى الله عليه وسلم حدثنا ((إن أقواما يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية))" قال شاهد هذه

القصة فلقد رأينا أولئك الأقوام -أصحاب الحلقات- يقاتلون يوم النهروان أي إنهم كانوا من الخوارج الذين خرجوا على الخليفة الراشد علي بن ألي طالب فقاتلهم حتى استاصل شأفتهم فلم يبق منهم إلا أفراد قليلون هم أصل الخوارج فيما بعد.

(14/17)

الشاهد أن ابن مسعود رضي الله عنه من علماء الصحابة والفقهاء الكبار أولا, ثم كانت له دقة نظر في إنكار البدعة وقد سمعتم ما قال في بعضها آنفا فكيف يتصور أن يأتي إلى قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم حينما علمه التشهد وكفه بين كفي الرسول صلى الله عليه وسلم كان من جملة ما قال "السلام عليك أيها النبي"إلى آخره يستحيل في مثل هذا الصحابي الجليل أن يرفع كاف الخطاب في "السلام عليك" ويغير () إلى () فيقول "السلام على النبي" من عند نفسه وهو يأخذ على أصحابه محاسبات لهذا وذاك يستحيل فكيف وهو لم يقل فلما مات النبي قلت "السلام على النبي" وإنما قال:"فلما مات النبي صلى الله عليه وسلم قلنا السلام على النبي" فإذن هذا ليس اجتهادا منه وتصرفا منه حتى يقال إنه أخطأ ليس من السهل أبدا تخطئة مثل هذا الصحابي وفي هذه النقطة بالذات لأنها تتعلق بمبدئ وهو في محاربةتزوير الأذكار والأوراد بالزيادة فيها فكيف وقعت على غيره أيضا من أصحاب الرسول عليه السلام فقال "فلما مات قلنا السلام على النبي" ثم جاء مايؤيد هذا التعميم قلنا السلام على النبي,فروى عبد الرزاق في مصنفه بإسناده الصحيح:

(14/18)

عن طاووس أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم - طاووس أو عطاء على كل حال فكلاهما ثقة-أن أصحاب النبي صلى الله عليه وآله سلم كانوا يقولون والنبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو حي "السلام

عليك أيها النبي" فلما مات قالوا:"السلام على النبي" إذن لا ينبغي أن يتبادر إلى ذهن أحد أن ابن مسعود غير هذا الخطاب من عند نفسه وبالأولى والأحرى أن لا يتبادر إلى ذهن أحد أن الصحابة اتفقوا على تغيير هذا الخطاب من كاف الخطاب إلى() وإنما كان ذلك بتوقيف من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لهم أي إن النبي عليه الصلاة والسلام كان قد ألح إليهم أن هذا التعميم هو في حياتي أما بعد وفاتي فيكون"السلام على النبي" لذلك نحن تبعا لكثير من أئمة الشافعية نقول في تشهدنا "السلام على النبي" أما أن صلى الله عليه وآله وسلم يسمع الصوت ممن يسلم عليه وهذا نحن نقوله في التشهد,هذا كلام نقوله في التشهد:"السلام عليك أيها النبي" ولا يحسن صنعته مخاطبة من لا يسمع فإذن رسول الله يسمع فيأتي هذا التقييد وهذا التعديل الذي هو بتوقيف من الرسول بأنه اليوم لا ينبغي أن تقول السلام عليك أيها النبي وإنما تقول السلام على النبي هذا ما عندي ولعل في هذا القدر كفاية ..

السائل:

(..)

الشيخ -رحمه الله-:

هناك سؤال ثالث القنوت مؤقتا في الوتر قبل الركوع لأنه ثبت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي بن كعب في سن النسائي وغيره أما القنوت في النازلة وفي الصلوات الخمس فهو بعد الركوع مع هذا الذي بينته بأن القنوت في الوتر قبل الركوع فيجوز جعله أيضا بعد الركوع لأنه ثبت ذلك عن بعض السلف.

فالمسلم القانت مخير بين أن يقنت قبل الركوع وهذا أحب إلينا لأنه ثابت عن نبينا وله أن يقنت بعد الركوع وهو جائز لدينا لأنه ثابت عن بعض سلفنا.

وبهذا القدر كفاية والحمد لله رب العالمين .

تم قرائته.........

3-)كيفية تحريك الاصبع في التشهد :

السائل:

شيخنا وضح لنا كيفية تحريك الاصبع في التشهد؟
الشيخ رحمه الله
ذكرت أكثر من مرة مذكرا ومنبها, التحريك الثابت للإصبع في التشهد ليس فيه خفض ورفع فإذا كان هذا هو الفخذ ورأس الركبة هنا فيقبض الإنسان و يُحَلق ويرفع إصبعه السبابة هذه فيوجهها إلى القبلة ولا يفعل هكذا لأنه بهذه الحالة رمى بها إلى الأرض وإنما يوجهها هكذا لو نصبها ثم لم يُحركها هكذا يوجهها إلى القبلة وليس هكذا بعض المصلين يُميتون اصبعهم هكذا , هذا خلاف السنة السنة أن يوجهها إلى القبلة ,مع هذا التوجيه ليس فيه خفض ورفع كما يفعل كثير من المصلين هذا الخفض وهذا الرفع لم يرد في حديث مطلقا كل ما جاء ما عرفت من حديث وائل ابن حجر قال رضي الله عنه ((فرأيته يُحركها يدعو بها))
التحريك قد يفعل بعض الناس هكذا.. يضع أسفل قبضته على فخذه ثم يعمل هكذا , هذا انحراف بالاصبع للقبلة ,فهذا انحراف والأحاديث تقول بأن النبي صلى الله عليه وسلم أشار بإصبعه إلى القبلة وليس في حديث أنه يضع أسفل قبضة يده على فخذه وإنما الحديث يقول كالتالي : قال : ((فلما جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم للتشهد وضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى وكفه اليمنى على فخذه اليمنى -هذه الكف على الفخذ- ثم قبض أصابعه أقول ثم من عندي وهو يقول وقبض أصابعه- هكذا- وأشار بالسبابة بعد أن حلق بالإبهام والوسطى قال : فرأيته يُحركها)) فالوضع للكف على الفخذ يقتضي أن لا يعمل هكذا وإنما يضع الكف على الفخذ ولا يضع حد الكف وسيف الكف على الفخذ هكذا وإنما هكذا ثم يقبض الأصابع ويحلق ويوجه أصابعه إلى القبلة,هكذا جاءت السنة توجيه الاصبع إلى القبلة مع تحريكها تحريكا غير مقترن بالخفض والرفع ومن خالف ذلك فقد خالف السنة.
تفضل ..
(سائل يتكلم عن بعد وسؤاله غير واضح)
الشيخ :

من أول التشهد إلى آخر التشهد .
تفضل ..
4-)حكم استعمال السبحة
السائل

(14/20)

هل التسبيح بالمسبحة يعتبر من البدع ,إذا اعتقد المسبح أن ليس فيها زيادة أجر وثواب وهل ثبت عن شيخ الإسلام ابن تيمية القول بأنها ليست بدعة ؟
االشيخ :
ثبت عن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أن السبحة ليست بدعة لكننا لا نقول بقوله في هذه المسألة وحسبنا أننا نتابعه في أكثر آرائه واجتهاداته, ولكننا لا نوافقه في كل ما ذهب إليه لأنه ليس نبيا معصوما يجب علينا اتباعه في كل كبير وصغير ثم نحن لسنا تيميين ,ولو أردنا أن ننتسب إلى رجل غير معصوم لبقي كل فرد منا على مذهبه القديم ,أنا شخصيا كنت حنفيا لبقيت حنفيا ,وزيد كان شافعيا لبقي شافعيا لأن هؤلاء الأئمة مشهود لهم بالإمامة وبالعلم والصلاح والتقوى إلى آخره.. فلو كنا نريد أن نظل متبعين لإمام لوحده لبقينا لما كنا عليه متبعين في ذلك آباءنا وأجدادنا ولكن قد هدانا الله عز وجل إلى اتباع السنة وإلى عدم إيثار شيء يخالف هذه السنة , ابن تيمية -رحمه الله- ككثير ممن يذهب إلى أن السبحة ليست بدعة ,إنما لاحظ شيئا واحدا وهو أنه وسيلة للعد ,وسيلة وليس غاية ولكنه -رحمه الله- قد فاته شيء بل أشياء,
طالما ذكرتها ونبهت عليها في بعض مؤلفاتي أو تعليقاتي.
أول ذلك:
مع الإعتراف من الجميع من ابن تيمية ومن تقدمه ومن تأخر عنه أن السبحة لم تكن في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما كنت حققته في "المجلد الأول من سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة" تحت حديث : ((نعم المذكر السبحة))

(14/21)

ووسعت ذلك بيانا في ردي على الشيخ عبد الله الحبشي, فقد ذكرت أن السبحة لم تكن معروفة في عهد الصحابة بل لم تكن معروفة في لغة العرب لأن السبحة في لغة العرب هي: النافلة أما إطلاق هذا اللفظ على هذا النظام على هذه السلسلة من الحبات المختلفة الأشكال والألوان, فهذا اصطلاح حادث لغة, كما أن السبحة نفسها أمر حادث ديانة لقد خفي على بعض الناس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ((ما تركت لكم شيئا يقربكم إلى الله إلا وأمرتكم به وما تركت شيئا يبعدكم عن الله ويقربكم إلى النار إلا ونهيتكم عنه)) فإذا كان نظرة ابن تيمية وغيره إلى السبحة من زاوية أنها وسيلة للعد..

تُرى ألم يأت الرسول عليه السلام إلى الناس ولم يسن لهم سنة بالعد للأذكار التي أمر أمته أو رغب أمته على إحصائها وعلى عدها؟

لاشك أنه قد جاء ذلك بطريقتين اثنتين:

بقوله عليه السلام وبفعله.

أما قوله:

فقد مر النبي صلى الله عليه وسلم ببعض النسوة فألوى إليهن بيده إلى السلام وقال :((يا نساء المسلمات اذكرن الله ولا تغفلن فتنسين الرحمة واعقدن بالأنامل فإنهن مسؤولات ومستنطقات يوم القيامة))إذن هذا أمر من النبي صلى الله عليه وسلم لعقد الذكر وعده وإحصائه بالأنامل ولم يكتف أنه بين لهم هذا الحكم الشرعي بل قرن مع البيان الحكمة ولا نستطيع أن نقول العلة في الأمر بعقد الذكر والتسبيح بالأنامل قال عليه السلام : ((فإنهن مسؤولات ومستنطقات يوم القيامة))يشير عليه السلام بذلك إلى قوله تعالى: { اليوم نختم على أفواههم وتكلمنا أيديهم وتشهد أرجلهم بما كانوا يكسبون}

فهذه الأنامل تكون شاهدة على صاحبها يوم القيامة بأنها ذكرت الله وسبحت الله وَ وَ إلى آخره..

والناس غافلون أو معرضون عن هذه السنة هذا بيان رقم واحد من الرسول بالقول.

وبالفعل أيضا:

حيث روى أبو داود بإسناده الصحيح :

عن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه أو عن عبد الله ابن عمرو ابن العاص -الشك مني الآن ولعل الثاني هو الأقرب إلى الصواب-: " أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يعقد التسبيح بيمينه," أو قال: "رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقد التسبيح بيمينه"
فإذن إذا نظرنا إلى السبحة من جانب أنها وسيلة للعقد ولإحصاء العدد فهذا قد جاء الرسول عليه السلام بخير منها تشهد هذه الوسيلة لصاحبها يوم القيامة شهادة زاكية طيبة.
فالإعراض عن هذه السنة التي ثبتت بقوله عليه السلام وبفعله مع بيان الحكمة بتلك الشهادة
الإعراض عن هذا وهذا بأن السبحة مع الإعتراف بأنها لم تكن في عهد الرسول فهي وسيلة, نقول الوسائل كالغايات إذا كانت الوسائل وُجد المقتضي للعمل بها, ثم لم يُعمل بها فهل كان السلف بعد أن وُجدت السبحة كانوا يضعون تسابحهم في جيوبهم, فإذا ما انتهت الصلاة أخرجوها وجلسوا يعدون الذكر المشروع تعداده بالسبحة؟ أم كانوا يعقدون التسبيح بأيمانهم؟
لا شك أنهم هكذا كانوا يفعلون.
والسبحة هي من بدعة الصوفية وكفى ..
فمع مخالفة هذه البدعة للسنة لا نرى صواب قول ابن تيمية بجواز استعمالها وكذلك من وافقه على هذا القول فإن لنا غُنية عن استعمالها بما بين لنا النبي صلى الله عليه وسلم من هذه الوسيلة الطيبة من العقد باليمنى قولا وفعلا.
إلى الآن نرى مظاهر هذه السبحة أنها تقليد من بعض المسلمين قديما للنصارى فالسبحة أصلها من النصارى تسربت إلى المسلمين النصارى أخذوها من البوديين فهي بدعة قديمة من بعض أصحاب الأديان السابقة قبل الإسلام تسربت إلى النصارى
وابتدعوها كما ابتدعوا الرهبانية وغيرها ثم تسربت من النصارى إلى المسلمين.
فلا نرى نحن جواز العقد بالسبحة لأنها معارضة

للسنة الصحيحة.
بالإضافة إلى ما سبق:

إن السبحة تجر إلى أصحابها انحرافات سلوكية فنحن نجد كثيرا من المتظاهرين بالزهد وبالصلاح والتقوى يعلقونها على أعناقهم ,نجد بعض القراء المصريين بخاصة يلف السبحة في معصمه ويرفع يده هكذا يقرأ القرآن تجده يفعل هكذا مرة وهكذا مرة ويُلوح بها هكذا أِشكال وألوان مما يدخل في الرياء, وأنا أعرف بعض المشايخ في دمشق الشام كان يتظاهر بأنه ورع وتقي ومن ذلك أنه يُدخل يده في جيب جبته والسبحة بيده, والسبحة في يده لا يظهرها بل قد أخفاها بالجبة ,فإذا مر به المار وسلم عليه وإذا به يعمل هكذا وعليكم السلام راحت السبحة في الهواء ما كان خافيا صار ظاهرا هذا ورع بارد وتكلف أبرد لماذا هذا كله؟
ذلك من تسويد الشيطان لبني الإنسان ومصداق ذلك قوله عليه السلام ((خير الهدى هدى محمد))
هل كان الرسول صلى الله عليه وسلم يعقد التسبيح بالسبحة؟ إن من ضلال العامة أنهم يقولون: إن الرسول عليه السلام خلف كذا وكذا ومن جملة ما خلف السبحة.
هذا من ضلالهم فكل هذه المفاسد تترتب من وراء الإعراض عن السنة والتمسك بالبدعة باختصار
أقول : إن النظر إلى السبحة كوسيلة فقط مع معارضة ذلك للوسيلة المشروعة وهي العقد بالأنامل فإنه يترتب من وراء استعمال السبحة مفاسد سلوكية كثيرة تفسد النوايا السليمة ولذلك فلا نرى جواز استعمال السبحة .
تفضل..
5-)فقه حديث ((الشؤم في المرأة والدار والفرس))
حديث ابن عمر في الصحيحين الشؤم في المرأة والدار والفرس ,فما فقه هذا الحديث ؟
هذا الحديث جاء بلفظين هذا أحدهما ((الشؤم))
وجاء بلفظ بهذا المعنى ((إنما الشؤم)) لكن اللفظ

الصحيح هو ((لو كان الشؤم في شيء)) لكان في هذه الأنواع الثلاثة ((لو كان الشؤم))

هذا الذي ينبغي الإعتماد في رواية هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم لأن الألفاظ الأخرى مع كونها مرجوحة رواية فهي مخالفة للنصوص الصريحة التي تقول : ((لا شؤم في الإسلام لا طيرة في الإسلام))فقد نهى النبي صلى الله عليه السلام عن التطير فكيف يقره ويجزم بوجوده في الدار والمرأة والفرس؟
لا هذا من حيث الرواية شاذ والرواية المحفوظة الصحيحة : ((لو كان الشؤم في شيء لكان في المرأة والدار والفرس)) هذا هو الجواب عن هذا السؤال .
تفضل ..
6-)هل في العروض زكاة
السائل:
هل في العروض زكاة؟
فيها اختلاف كبير قديم بين العلماء الجمهور يقولون بفرضية الزكاة على عروض التجارة , وبعض العلماء ومنهم ابن حزم رحمه الله ومن المتقدمين نوعا ما وصديق حسن خان وغيرهما يقولون: لا زكاة على عروض التجارة ,
وأنا ارى رأيهم لأنه لم يثبت عن أحد من الصحابة ما يؤيد قول الجمهور بفريضة الزكاة على عروض التجارة .
.
وحينما نقول لا زكاة على عروض التجارة فإنما نعني الزكاة التي يقول بها الجمهور وهي أنهم يوجبون على كل تاجر في آخر كل سنة أن يحصوا ما عندهم من البضائع وأن يقيموها بأثمانها وبخيمها الحالية ثم يخرجون من ذلك التقويم بالمائة اتنين ونص كما لو كانت هذه العروض دنانير هذا النوع من الفرض هو فرض لا أصل له في الشرع ولو كان لذلك وجود ما لكان مما تتوفر الدواعي على نقله عن سلفنا الصالح هذا من جهة.

من جهة أخرى:
نجد أحاديث صحيحة تتنافى مع هذه الكلية التي تقول بفرضية الزكاة على عروض التجارة.
فقد قال عليه السلام :((ليس على فرسه (فرس المؤمن) وعلى عبده صدقة))وهذا يكون غالبا من التجارة وكذلك جاء في مسند للإمام أحمد رحمه الله :

أن جماعة من تجار الخير جاؤوا من دمشق الشام إلى عمر بن الخطاب ومعهم خيل للتجارة. فقالوا له :"خذ منا زكاتها" فقال: لا زكاة عليها بل قال : "لم يفعله صاحباي من قبلي" وفي المجلس أبو الحسن علي ابن أبي طالب رضي الله عنه فقال أبو الحسن: ((يا أمير المؤمنين لو أخذتها منهم على انها صدقة من الصدقات)) فأخذها منهم على أنها صدقة تطوع وليست صدقة فريضة فهذا يؤكد ما هو الأصل ,إن الله عز وجل فرض على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم الزكاة على أنواع منصوصة في السنة معروفة متداولة في كتب السنة,
أما عروض التجارة مع أنها كانت موجودة في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلم يأت ولا حديث واحد صحيح يوجب أخذ الزكاة على عروض التجارة وبالتقنين السابق أو التقويم السابق أن هذه البضاعة تقوم
هذه مكتبة -مثلا- للتاجر الفلاني فلا بد من آخر كل سنة تقوم كما يخرج منها بالمائة اتنين ونص هذا لا أصل له ولكننا إذا أردنا أن نُعمل النصوص العامة في القرآن الكريم فهذا يقال بوجوب إخراج الزكاة عن كل شيء يملكه الإنسان وهو في غنى عنه أي إن الله أغناه بذلك فيخرج منه من باب تزكية النفس {قد أفلح من زكاها وقد خاب من دساها } ونحو ذلك من الآيات كقوله تعالى {وآتوا حقه يوم حصاده }
هذا نص عام ولكن نعود إلى القاعدة السابقة هل جرى العمل بهذا النص العام فكل ما تنبته الأرض يجب على المسلم أن يُقدر الحاصل من هذه بخمسة أوساق -مثلا- ثم يخرج من هذه الخمسة أوساق إن

كان بعلا فالعشر وإن كان سقيا فنصف العشر لم يجر العمل على هذا الإطلاق أبدا بدليل اتفاق العلماء على أن الخضروات لا زكاة عليها ,واليوم كما تعلمون أصبح استثمار الأراضي بزرعها من أشكال وأنواع من الخضروات مما تعطي مالا وفيرا لأصحابها, فهل يجب على أصحابها أن يخرجوا زكاة هذه الخضروات ؟
الجواب: لا زكاة على الخضروات باتفاق علماء أهل السنة .

ولكن من باب كما قلت تزكية النفس يخرج شيئا منها إعمالا للآية السابقة {وآتوا حقه يوم حصاده }مهما كان هذا المحصود يخرج زكاته إن كان مقننا في الإسلام فعلى هذا التقنين وإن كان مطلقا فعلى هذا الإطلاق هذا هو الذي توجبه الأدلة التي جاء ذكرها في الكتاب والسنة .
تفضل ..
7-كيفية التوفيق بين حديث : ((كلتا يدي ربي يمين))وحديث:((يطوي الله السماوات بيمينه والأرضين بشماله))
السائل :
أولا يا شيح بارك الله في علمك وفي عمرك
الشيخ الله يبارك فيك
السائل وجزاك الله خيرا .
ثانيا :
سؤالي عن حديث عقدي وهو ما جاء في صحيح مسلم أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال : ((كلتا يدي ربي يمين))وفي نفس صحيح مسلم حديث آخر من طريق آخر جاء فيه أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال ((يطوي الله السماوات بيمينه والأرضين بشماله)) فهنا قال((بشماله)) وهناك قال : ((كلتا يدي ربي يمين)) فكيف التوفيق بين الحديثين بارك الله فيكم .
جواب الشيخ :
الحقيقة أنني أعجب من بعض اخواننا الذين يوجهون مثل هذا السؤال, يتوهمون التعارض بين ما جاء في بعض الأحاديث أن لله يمينا ولله شمالا وبين حديث

الذي قال فيه عليه السلام ((وكلتا يدي ربي يمين))
يتوهمون التعارض بين هذا الحديث والأحاديث التي تفصل فتقول إن لله يمينا ولله شمالا.
كهذا الحديث حديث عمر وأحاديث القبضتين
التي كنت أخرجتها في أول المجلد الأول من السلسلة الصحيحة ففيها:((إن الله عز وجل لما خلق الخلق قبض القبضة بيمينه -في عالم الأرواح- فقال هؤلاء إلى الجنة ولا أبالي وقبض قبضة بشماله فقال هؤلاء إلى النار ولا أبالي))
لا تعارض ولا تنافي بين هذا الحديث وما في معناه من إثبات الشمال واليمين وبين قوله عليه الصلاة والسلام ((وكلتا يدي ربي يمين)) لأن معنى ذلك كقوله تبارك وتعالى تماما في صفة السمع والبصر {ليس كمثله شيء وهو السميع البصير },
ليس كمثله شيء
يساوي كلتا يديه يمين
وهو سميع بصير يساوي:
وله يمنى وله يسرى
فتنزيها لله عز وجل وبيانا أن صفات الله عز وجل لا تشبه صفات المخلوقات قال الرسول عليه السلام في الحديث المذكور آنفا :((وكلتا يدي ربي يمين))
فنحن البشر نصف أنفسنا لنا يمين ولنا شمال ,ولكن هل يجوز لنا أن نصف أنفسنا فنقول كما قال بعض الوعاظ المصريين مخاطبا الرسول عليه السلام يقول في تعظيمه وفي مدحه :
"يا رسول الله **وكلتا يديك يمين "
هذا هو الضلال المبين فلا يجوز للمسلم أن يصف نفسه إلا بما هو معروف من بشريته فله يمين وله شمال ولكن لا يجوز أن يصف بشرا ما مهما سما وعلا ولو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول وكلتا يدي رسول الله يمين لأن هذه الصفة مما تفرد بها رب العالمين تبارك وتعالى
والأمر في الصفات كما تعلمون يوجد اشتراك لفظي بين صفات الله عز وجل وبين صفات العباد,
الله سميع بصير كمت سمعتم في الآية السابقة ,ولكنه قال بالنسبة لآدم { فجعلناه سميعا بصيرا} لكن هذا السمع وهذا البصر يختلف تماما في حقيقتهما عن حقيقة صفة السمع والبصر كصفتين لله تبارك وتعالى

تأكيدا لهذا التنزيه الذي ذكرها الله عز وجل في قوله : {ليس كمثله شيء} من هذا الباب جاء قوله عليه السلام ((وكلتا يدي ربي يمين)) فاليمين والشمال يوجد اشتراك لفطي أما ((كلتا يدي ربي يمين)) لا أحد يشاركه في اللفظ فضلا عن المعنى هذا هو الجواب عن هذا ..
-انتهت الأسئلة -

تم قرائته بحمد الله ....

بسم الله الرحمن الرحيم

تفريغ سلسلة فتاوي جدة
للشيخ محمد ناصر الدين الألباني
رحمه الله

بسم الله الرحمن الرحم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الأمين، أما بعد:

أيها الإخوة الكرام تتابع تسجيلات الأثارالإسلامية تقديم اللقاءات والدروس التي ألقاها فضيلة العلامة الشيخ / محمد ناصر الدين الألباني، ونحن الآن معكم، واللقاء الطيب النافع، الذي تم صباح يوم الأربعاء العشرين من شهر جمادى الأخرة لعام عشرة وأربعة مئة وألف.
الشيخ الألباني:
إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا و من سيئات أعمالنا، من يهدي الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لاإله إلا الله وحده لاشريك له وأشهد أن محمد عبده ورسوله.
(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (102) [آل عمران]،
(يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ

وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً (1) [النساء]
)

(15/1)

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً (70) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً (71)[الأحزاب]
و بعد :
فقد ذكرنا أكثر من مرة أن من العلم العمل ، وأن أي علم لايقترن به العمل به ، يكون العلم وبالاً على صاحبه ، فلا جرم أنه قد جاء عن بعض السلف قوله : (ويل للجاهل مرة وويل للعالم سبع مرات) .

(15/2)

المقصود من العلم العمل ، ولهذا فلا ينبغي لكم أن يكون همكم إنما هو العلم فقط ، بل أن يقترن العمل مع ذلك ، ومن العلم الذي صار ذائعاً ومنتشراً بين كل المسلمين ، لافرق في ذلك بين عالمٍ أوطالب علم أو غيرهم ، هو قوله عليه الصلاة والسلام : (لايؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه مايحب لنفسه) هذا هو لفظ الحديث في الصحيحين ، ثم جاء الحديث بزيادة توضح المقصود المراد من الحديث في أوضح سبيل ، ألا وهو قوله عليه السلام : (من الخير) أي : (لايؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه مايحب لنفسه من الخير)الواجب على كل مسلم أن يحب للناس مايحب لنفسه من الخير ، وهذا الحب للخير لكل مسلم هو من مكارم الأخلاق والتي صرح النبي صلى الله عليه و آله وسلم بقوله فيها : (إنما بعثت لإتممَ مكارم الأخلاق) ، وأنه ألاحظ مع الأسف أن الناس اليوم يهتمون بالجانب الأول ، ألا وهو العلم ولايهتمون بالجانب الآخر ، ألا وهو الأخلاق والسلوك ، فإذا كان النبي صلى الله عليه و آله وسلم يكاد يحصر دعوته من أجل محاسن الأخلاق

ومكارمها حينما يأتي بأداة الحصر فيقول : (إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق) ، فإنما ذلك يعني أن مكارم الأخلاق جزءٌ أساسيٌ من دعوة الرسول عليه الصلاة والسلام ، والواقع أنني كنت في إبتداءِ طلبي للعلم وهداية الله عز وجل أياي إلى التوحيد الخالص ، وإطلاعي على مايعيشه العالم الإسلامي من بعدِ عن هذا التوحيد ، كنت أظن أن المشكلة في العالم الإسلامي أنما هي فقط إبتعادهم عن فهمهم لحقيقة معنى لاإله إلا الله ، ولكني مع الزمن صرت أتبين أن هناك مشكلة آخرى في هذا العالم ، تضاف إلى المشكلة الأولى الأساسية ، ألا وهي بعدهم عن التوحيد ، المشكلة الآخرى أنهم أكثرهم لايتخلقون بأخلاق الإسلام الصحيحة إلا بقدر زهيد ، لقد جاءت أحاديث كثيرة تترا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم تأمر بحسن الخلق وقد جاء في بعضها أن رجلاً أستوصى أو طلب من النبي صلى الله عليه

(15/3)

وآله وسلم وصية فقال له عليه الصلاة والسلام : (عليك بحسن الخلق) (عليك بحسن الخلق) وجاء في الحديث الآخر وهو حديث عظيم جدًا ألا وهو قوله صلى عليه و آله وسلم : (إن الرجل ليُدرك بحسن خلقه درجة قائم الليل وصائم النهار) ، إن كثيرًا من المتعبدين ، نراهم صواما قائمين في الليل والناس نيام ومع ذلك ، ولم يتخلقوا بأخلاق الإسلام إلا بقدر زهيد جدًا ، فقوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : (إن الرجل ليدرك بحسن خلقه درجة قائم الليل وصائم النهار) أمره عظيم جدًا ، لأن من كان في معاملته مع المسلمين حسن السلوك ، فكأنه قام الليل وصام النهار ، ولذلك فعلينا نحن معشر المسلمين أن نقرن العلم إلى العمل ، والعمل هو منه حُسن الخلق مع أخيك المسلم ، فأنا في الوقت الذي استبشر خيرًا من تزاحمكم هذا التزاحم الشديد ، على الجلوس لطلب العلم ، بقدر مايفرحني هذا ، يحزنني تدافعكم وتزاحمكم حتى ليكاد الطفل الصغير ، يذهب بين أقدامكم ، فأذكركم و الذكرى تنفع المؤمنين أنكم يجب أن تتسمو ا وأن تتخلقوا

بالسكينة ، وقد ذكر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في الحديث الصحيح : (إذا أتيتم الصلاة فأتوها وعليكم السكينة والوقار ولاتأتوها وأنتم تسعون، فما أدركتم فصلوا و مافاتكم فأتموا) .

(15/4)

إن المساجد هي بيوت الله تبارك وتعالى ، وهي تقصد ليس لصلاة فقط ، بل وللعلم وطالما سمعتم من المحاضرين والواعظين ، أن المساجد في الإسلام الأول لم تكن فقط من أجل الصلاة ، يصلي الرجل أربع ركعات أو أقل أو أكثر ثم ينصرف ، وإنما كانت المساجد ايضًا مدارس يتعلم الناس فيها العلم والسلوك والأخلاق، فإذا كان النبي صلى الله عليه و آله وسلم يأمر المسلم أنه إذا خرج من بيته إلى المسجد ألا يسعى ، وأن يمشي وعليه السكينة والوقار، فأنتم تأتون إلى هذا المجلس لتلقي مثل هذا العلم الوارد عن النبي صلى الله عليه و آله وسلم ، فعليكم أن تمشوا على السكينة والوقار ، فكيف وأنتم تركضون ، ماأقول ركض الدواب وإنما تركضون ركضًا لايليق بكم على إعتباركم طلابًا للعلم ، فأرجوا أن أراكم عند حسن الظن من العمل بماجاء من النبي صلى الله عليه و آله وسلم ومن ذلك ألا تتدافعوا ، وألا تتزاحموا ، وأن يكون عليكم السكينة والوقار ، فيما إذا قصدتم مجلس علم تريدون به التقرب إلى الله تبارك وتعالى ، هذه ذكرى و : (الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ)، وأرجوا ألا أراكم مرة أخرى ، إلا كما ينبغي أن نراكم من حسن الخلق مع بعضكم بعضًا ، والآن هاتوا ماعندكم من الأسئلة ، تفضل :

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد ، ماهو الذهب المحلق ؟ وماحكم لبسه للنساء؟

(15/5)

الشيخ الألباني : هذا السؤال معروف جوابه عند من لهم عناية بدراسة ماقد ألفت ، وبخاصة كتابي : (آداب الزفاف في السنة المطهرة) ، ولكن وقد جاء الجواب وقد جاء السؤال فلابد من الجواب ولو بإيجاز ، وإلا فالبحث يطول ويطول جدًا فأحيلُ من شاء التفصيل على هذا الكتاب : (آداب الزفاف في السنة المطهرة) ، وبخاصة الطبعة الجديدة ، فإن فيها زيادات ، وبيانات ، فيها رد على من يتعصب فيما وجد عليه المذهب ، أو وجد عليه الأباء والأجداد ، فأقول : لقد جاءت هناك أحاديث كثيرة وصحيحة تبيح للنساء الذهب مطلقًا ، ولكن جاءت أحاديث أخرى تقابل هذه الأحاديث الأولى ، تبين أن نوعًا من الذهب محرمًا أيضًا على النساء ، وفي هذه الحالة قواعد علم الحديث والأصول ، تدلنا على أنه لاينبغي الإعتماد على الأحاديث المطلقة ، والإعراض عن الأحاديث المقيدة ، من الأحاديث المطلقة ، مثلاً الحديث المشهور والذي ينهج به كل من يبحث في هذه المسألة ، ليبين للناس أن الذهب ، كل الذهب حلال للنساء ، ذلك الحديث هو قوله عليه السلام يوم خرج على أصحابه ، وفي إحدى يديه ذهب وفي الأخرى حرير ، وقال عليه الصلاة والسلام : (هذان حرام على ذكور أمتي ، حلٌ لإناثها) فهذا الحديث كما ترون ، فهو من جهة يحرم الذهب على الرجال تحريمًا مطلقا ، ومن جهة أخرى يبيح الذهب للنساء إباحة مطلقة ، فهل من العلم أن نقف عند هذين الأمرين المطلقين ، إذا كان هناك ما يقيدهما ؟ ليس من العلم في شيء ، أن نعرض عن النص المقيد متمسكين بالنص المطلق ، والآن لننظر في قوله عليه السلام : (حرام على ذكور أمتي) هل الذهب يحرم مطلقًا على ذكور الأمة ، وكذلك الحرير ؟ فيما أجده من السنة ، أجد أن عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه وصحابي آخر ، أظنه سعد بن أبي وقاص ، شكيا إلى النبي صلى الله عليه و آله وسلم حكة في جسمهما ، فرخص لهما أن يتخذا قميصًا من حرير ، كما أنه يقابل هذا الترخيص ، ترخيصًا أخر في

الشيء الثاني المذكور تحريمه في هذا الشطر الأول من الحديث ، ألا وهو حديث عرفجة بن سعد رضي الله عنه ، وكان قد أصيب أنفه ، ذهبت أرنبة أنفه في وقعة في الجاهلية ، تعرف بوقعة كُلاب ، فجاء إلى النبي صلى الله عليه و آله وسلم ، وقد كان أتخذ أنفًا من ورِق أي من فضة ، فأنتن عليه فشكا أمره إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، فأمره بأن يتخذ أنفًا من ذهب ، وكلنا يعلم أن كون الأنف مقطوع الأرنبة، ذلك لايضر في صحته ولا في كلامه ، ولافي أي شيء ضرورات الحياة ، كل مافي الأمر أنه قبيح المنظر ، لان الله عز وجل كما قال خلق الإنسان في أحسن تقويم ، فاالله عز وجل الذي حرم الذهب على الرجال ، على لسان النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، ومع ذلك فقد رخص عليه الصلاة والسلام لسعد بن عرفجة هذا ، أن يتخذ أنفًا من ذهب ، وقد يتساءل البعض عن الفرق بين الأنف من ذهب والأصل فيه أنه حرام، وبين الأنف من فضة والأصل فيه مباح ، فلماذا شكا أنفه من الفضة ، ورخص له عليه السلام أن يتخذ أنفًا من ذهب ؟ السر في ذلك، يعود إلى طبيعة هذين المعدنين ، فمعدن الفضة ، إذا لاقى السائل الذي يخرج من الأنف ، وجِد بعد ذلك صدأ ، كصدأ الحديد وكصدأ النحاس ، فهذا الصدأ مع الزمن يُنتن ، فيتضرر صاحب هذا الأنف من الورق أي من الفضة ، بخلاف الذهب ، فإن طبيعة الذهب ، أنه لايصدأ ، ولايُنتن ، ولذلك تجدون اليوم أن الأطباء ، أطباء الأسنان يهتمون دائما بتركيب السن الصناعي من الذهب ، في أنه قابل للبقاء مع الزمن الطويل ، دون أن يحصل منه أي نتن ، أو صدأ يضر بواضع ذلك السن المستعار ، فنجد أذن أن التحريم المذكور بالنسبة لرجال ليس على إطلاقه ، وإنما له بعض القيود ، فيجب أن نتمسك بالنص الأول المحرم ، ثم بهذه القيود التي جاءت في بعض الأحاديث ، يقابل هذا الشطر الثاني من الحديث وهو إباحته صلى الله عليه وآله وسلم الحرير والذهب للنساء ، فهل هناك مايقيد هذه الإباحة

ولو في خصوص الذهب ؟ نجد أول ما نجدُ أمرًا متفق عليه بين العلماء ، ومع ذلك فنجد كل من يبحث في هذا الموضوع ويحتج بالإطلاق المبيح لذهب للنساء، يغفل أو يتغافل، ماأدري عن هذا الذي اتفق عليه العلماء من تحريم نوع من الذهب على النساء ، ألا وهو أواني الذهب ، فقد جاء في الصحيح ، في صحيح مسلم عن النبي صلى عليه وآله وسلم أنه قال : (من أكل أو شرب من آنية ذهب أو فضة ، فكأنما يجرجر في بطنه نارَ جهنم أو نارُ جهنم) روايتان .

(15/8)

فإذن أواني الذهب بالنسبة للنساء محرم أو محرمة كما هي محرمة على الرجال ، فاشتركت النساء في هذا الحكم مع الرجال ، بينما الذهب على الرجال محرم بعامة كما سمعتم إلا بعض المقيدات ، وعلى العكس من ذلك ، مباح للنساء ثم جاء هذا القيد فاتفق العلماءعلى أن هذا الذهب المباح للنساء إذا كان في صورة إناء حرم ذلك على النساء ايضًا ، ولذلك فحينما نسمع هذا الحديث أو نقرأه في كتاب يحتج مؤلفه على إباحة الذهب مطلقًا ، يجب أن نتذكر أن هذا الحديث يقيد هذه الإباحة ، بما إذا كان الذهب المباح للنساء شكله، صورته، صورة إناء، فقد قال عليه السلام كما سمعتم :من أكل أو شرب في إناء ذهب أو فضة فكأنما يجرجر في بطنه نار جهنم. حينئذ نعود إلى قاعدة الجمع بين المطلق وبين المقيد ، فنقول : حل لإناثها إلا ماأستثني ماالذي أستثني؟ ، أو لا بالإتفاق أواني الذهب كما سمعتم ، إذن لاينبغي بادي بدأ أن نفهم حديث : (حل لإناثها) على هذا الإطلاق الشامل والداخل فيه أواني الذهب ، هذا أول قيد ، وهو متفق عليه ، ومع ذلك فالذين يستدلون بحديث : (حل لإناثها) لايعرجون على هذا القيد إطلاقًا ، وهذا ليس من سبيل أهل العلم المنصفين المتقين لرب العالمين . ثم نقول هل هناك قيد آخر يجب على المسلم أن يتمسك به ، كما فعل بالقيد الأول؟ الجواب: نعم، فقد جاءت أحاديث تحرم على النساء ، صورة آخرى من الذهب ، أو شكلًا آخر من الذهب ، ألا وهو قوله صلى الله عليه

وآله وسلم : (من أحب أن يطوق حبيبه بطوق من نار – والعياذ بالله –فليطوقه بطوق من ذهب ، ومن أحب أن يسور حبيبه بسوار من نار فليسوره بسوار من ذهب ، ومن أحب أن يحلّق حبيبه بحلقة من نار فليحلقه بحلقة من ذهب ، وأما الفضة فالعبوا بها، فالعبوا بها ، فالعبوا بها).

(15/9)

نحن نعلم أن بعض الناس يتأولون هذا الحديث بغير تأويله ، ويزعمون أن معنى حبيبه ، يعني الولد الذكر ، وهم يعلمون في الوقت نفسه ، أن ما كان على وزن فعيل في اللغة العربية ، يشمل الذكر والأنثى ، فكما يقال مثلا : رجلًا قتيل ، أيضًا يقال إمرأة قتيل ، وكما يقال رجل جريح ، يقال أيضًا إمرأة جريح ، كذلك حبيب ، يشمل الذكر والأنثى ، فيجب الحالة هذه أحد سبيلين في فهم لفظ حبيبه في هذا الحديث . إما أن نجعله شامل للذكر والأنثى ، وإما أن نفسره بما يدل عليه أولًا تمام الحديث، ثم بما تدل عليه سائر الأحاديث الأخرى .

(15/10)

هذا الحديث في نهايته : (وأما الفضة فالعبوا بها ، فالعبوا بها ، فالعبوا بها) الذين يذهبون إلى إباحة الذهب مطلقًا للنساء ، ومنه الذهب المحلق ، يذهبون أيضًا إلى تحريم الفضة إذا كانت كثيرة على الرجال أيضًا ، فكيف يلتئم حينذاك هذا الفهم مع نهاية الحديث : (وأما الفضة فالعبوا بها ، فالعبوا بها ، فالعبوا بها) هذا الدليل من نفس الحديث ، أن الخطاب ليس للذكور عندهم ، لأنهم يقولون الفضة لايباح منها إلا الشيء القليل ويستدلون على ذلك ، بحديث يأمر فيه الرسول عليه السلام بإتخاذ خاتم من ورِق ، إلا أنه قال : (ولاتتمه مثقالا) هذا الحديث عندي لايصح إسناده ، ولكن مع ذلك هم يستدلون به على أن الخاتم إذا زاد وزنه أكثر من مثقال لايجوز ، حتى ولو كان من الفضة ، فإذن حينما أطلق الرسول

عليه السلام في آخر الحديث : (أما الفضة فالعبوا بها) ، فهذه قرينة من نفس الحديث ، أن الخطاب إنما يقصد للنساء والإناث ولايقصد الذكور، لاشك أن الخطاب هنا لأولياء النساء : (من أحب أن يطوق حبيبه) الحبيب هنا إما الزوجة ، وإما البنت ، فحذر النبي صلى عليه وآله وسلم من تحلية النساءبالذهب المحلق ، وإذا تركنا هذا الحديث جانبا، ونظرنا إلى أحاديث آخرى وردت في الباب ، وجدنا آخيرًا مايؤكد أن المقصود بهذا الإسم حبيب هو النساء ، والأحاديث في ذلك كثيرة، وحسبي الآن أن أذكّر بحديث ابنة هبيرة ، دخل النبي صلى عليه وآله وسلم عليها فوجد في يدها أو في إصبعها فتخًا من ذهب ، وكان في يديه عليه الصلاة والسلام عصية صغيرة، عصاة فضربها على إصبعها ، إنكارًا لهذا الذهب المحلق ، فخرجت بنت هبيرة إلى فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وقبل أن أتمم الحديث ، أذّكر بحديث آخر ، إذا قرناه إلى حديث بنت هبيرة هذا ، أخذنا فائدة عظيمة جدًا ، وهي أن النساء يشتركن مع الرجال في تحريم الذهب المحلق ، فقد جاء في صحيح مسلم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم

(15/11)

رأى في إصبع رجل من أصحابه خاتم من ذهب ، فضربه في عصاة كانت في يديه وقال له : (جمرة من نار) أو نحو ذلك ، فما كان من هذا الصحابي إلا أن إستجاب مباشرة لنهيه عليه الصلاة والسلام فأخذ الخاتم ورمى به أرضًا قال : (فوالله لاأدري مافعل الله به).
فنجد هنا أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، عامل بنت هبيرة كما عامل الرجل ، أنكر عليها خاتم الذهب ، كما أنكر على الرجل خاتم الذهب . فهذا دليل واضح جدًا على أن النساء يشتركن مع الرجال في تحريم الذهب المحلق ، فهذا شاهد قوي جدًا للحديث السابق ، الذي فيه تقيد الإباحة بما سوى الذهب المحلق ، نتابع رواية حديث بنت هبيرة فإنها ماكادت تدخل على فاطمة رضي الله عنها ، إذ فوجئت في مجي النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وإذا به يرى في

يدي فاطمة سلسلة من ذهب ، فقال عليه الصلاة والسلام : (يافاطمة ايسرك أن يتحدث الناس فيقولوا : فاطمة بنت محمد في عنقها سلسلة من نار) وعزمها عزمًا شديدًا ، أي وبخها وهي ابنته وقد قال في قصة معروفة في الصحيح : (فاطمة بضعة مني ، يريبني مايريبها ، ويؤذيني مايؤذيها) ومع ذلك فقد عزمها عليه السلام عزمًا شديدًا ، ثم خرج من عندها ، فما كان منها رضي الله عنها إلا أن ذهبت وباعة هذه السلسلة ، ثم أشترت بها أو بقيمتها عبدًا وأعتقته ، ولما بلغ خبر ذلك إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، سُرَ بذلك جدًا وقال : (الحمد لله الذي نجا فاطمة من النار).
فهذا الحديث بشطري ثاني يؤكد حديث : (من أحب أن يطوق) فإن النبي صلى الله و آله وسلم أنكر على فاطمة السلسلة الذهبية ، وبالغ في الإنكار عليها ، ثم لما تخلصت منها وتصدقت بثمنها فأعتقت العبد ، فقال عليه السلام : (الحمدلله الذي نجّا فاطمة من النار).

(15/12)

فإذن كل هذا و هذا وهذا يدل على أن النساء يشتركن مع الرجال في نوع من الذهب أول ذلك : صحائف الذهب أواني الذهب ، ثاني ذلك : الذهب المحلق وهو ثلاثة أنواع : الطوق ، السوار ، الخاتم ، هذا مايمكن أن يقال في هذه الساعة ، والتفصيل في كتابي المذكور أنفا : (آداب الزفاف)
تفضل:
السائل:فضيلة الشيخ هل يوجد في الإسلام شيء أسمه التصوف[والإسلام]؟

(15/13)

الشيخ : نحن نقول بكل صراحة : لاشيء يسمى في الإسلام بالتصوف وبالتصوف الإسلامي ، وهذا الأسم دخيل ككثير من الأشياء التي دخلت على المسلمين ، بعضهم في شبهات يظنونها دلائل، وبعضهم في

أهواء يركضون خلفها ، التصوف الإسلامي كالأناشيد الإسلامية ، ليس لها أصلًا في الكتاب ولا في السنة ، وإنما هناك حقائق ثابتة في الشريعة ، يستغلها بعض الناس لتسليك أمور ليست من الإسلام بسبيل ، حينما يناقش الصوفية المتعصبون ، لهذا الأسم ، يقولون التصوف الذي ندعو إليه هو ماجاء في السنة ، من الرغبة من الزهد في الدنيا ، والإقبال على الأخرة ، والتمسك بالأخلاق الإسلامية ، كما ذكرنا كلمة قصيرة في أول هذه الجلسة ، من الحظ على حسن الخلق يقولون هذا هو التصوف ، حينئذ لو انحصرت الدعوة على هذا التفصيل لتصوف ، فسوف لايبقى هناك خلاف لو صحة الدعوة ، وحينئذ نطالب أهل التصوف بترك هذا الإسم ، لان له تاريخًا وله معنًا يزيد على مايدّعونه من معنى ثابت في الشرع ، ألا وهو حسن السلوك ، فإن في التصوف أمورًا منكرة جدًا ، أخطرها مايدندن حوله كبيرهم المعروف بإبن عربي ، الذي دفن في دمشق ، فإنه رافع راية القول: بوحدة الوجود ،والمقصود بوحدة الوجود هو أنه ليس هناك خالق والمخلوق ، إنما هي الطبيعة ، كما يقول الشيوعيون ، والدهريون ، الذين لايؤمنون بأن لهذا الكون خالقًا ، تبارك وتعالى عما يقول هؤلاء الظالمون ، بل هو كبيرة ، ابن عربي باتفاق كل من ينتمي إلى التصوف ، ماوجدنا واحدًا منهم يتبرأ منه ، وهو الذي يدندن دائما وأبدًا حول هذه الضلالة الكبرى ، ألا وهي وحدة الوجود ، هو يقول مثلًا في بعض كتبه : (وما الكلب والخنزير إلا إلى هنا ... ومالله إلا راهب في كنيسة)

ويقول: (كل ماتراه بعينك فهو الله).

ويقول من يجري على نسقه وعلى مبدأه : (لما عبد المجوس النار ، ماعبدوا إلا الواحد القهار).

هذا هو إمام الصوفية ، مانجد أحدًا من هؤلاء الصوفية الذين يتأولون التصوف أنه عبارة عن سلوك في حدود الشرع ، والتمسك بالأخلاق المحمدية ، مانجد واحدًا من هؤلاء يتبرأ من ابن عربي، ونحن ألتقينا مع كثير من هؤلاء المتصوفة ، وناقشناهم في عبارات

ابن عربي الكافرة ، وقد ذكرت لكم انفا أمثلة منها ، فما وجدنا منهم تجاوبًا معنا على إنكارها ، بل قال لي أحدهم : (أنا إذا قرأت كتاب الفتوحات المكية مثلًا لابن عربي ، وأشكلت عليّ عبارة – هكذا يقول – أضعها على الرف مؤقتًا ،وكلما مررت بمثلها من عبارات مشكلة ، أيضًا وضعته على الرف ، حتى يتوفر لدي عبارات كثيرة من عبارات ابن عربي) يقو ل: (بعد ذلك أخلو في خلوة)، تعرفون خلوات الصوفية أن يجلس في غرفة لانور فيها، ويزيد نفسه ظلمة على ظلمة ، فينصب ساقيه ، ويضع رأسه بين ركبتيه ، ويغمض عينيه ، ظلمات بعضها فوق بعض ، هكذا نصّ من لا يعتبر من غلاة الصوفية ، بل هو من كبار علماء الشافعية وهو الإمام الغزالي في أول كتابه إحياء علوم الدين ، يضع أدبًا مريب ، إذا أراد أن يتلقى الإلهام من رب العالمين ، هكذا يجلس ، في غرفة مظلمة ، وينصب ساقيه ، ويضع رأسه بين ركبتيه ويغمض عينيه ، ليتلقى ماينزل عليه من الإلهام ، لايقولون من الوحي لأنه صدم للشرع صريح ، يسمون الوحي بالإلهام ، من باب المراوغة ، فهذا الصوفي ، وقد مات في دمشق من قريب ليس ببعيد ، قال لي : (فإذا تجمعت عندي بعض المشكلات عملت خلوة ، وانفردت عن الناس ، وأذكر الله وأعبد الله) فيقول : (الله يفتح عليه ويفهم تلك العبارات على الوجه الصحيح)، فقلنا له : هب أن هذه العبارات يمكن أن يستخرج بعض منها معاني صحيحة ، ولكن أين أنتم مما أدبنا النبي صلى الله عليه وآله وسلم بمثل قوله كما ذكرت لكم في بعض الجلسات السابقة : (لايتكلمن بكلام تعتذر به عند الناس) يقول لذاك الصحابي الذي قال لنبي : ماشاء الله وشئت يارسول الله : (

أجعلتني لله ندًا : قل ماشاء الله وحده). أين قول هذا الصحابي : ماشاء الله وشئت ، من قول ابن عربي : "كل ماتراه بعينك فهو الله" ، هذا كفر صريح ، فلو فرضنا المستحيل أن بمثل هذه العبارات معاني صحيحة ، لكن لايجوز التلفظ بها لإنها خلاف تأديب

الرسول عليه السلام لإمته ، بإختصار إن في التصوف ضلالات كبيرة وكبيرة جدًا ، أكبرها القول بوحدة الوجود ، والداعي إليها هو ابن عربي ولايزال في رأس القائمين ومن العارفين بالله عند مدعي التصوف ، فضلًا عن سخافات وخرافات توجد في قصصهم ، وفي أسفارهم ، وفي رياضاتهم كما يقولون ، ولذلك فلو كان في التصوف شيء حسن مشروع ، فلاشك أن الإسلام قد سبق ذلك بمراحل كبيرة ولايوجد شيء خارج الإسلام نحن بحاجة إليه ، إما لتصليح أو تصحيح عقيدة أو لتقويم سلوك ، فقد قال عليه الصلاة والسلام : (ماتركت شيئًا يقربكم إلى الله إلا وأمرتكم به) هذا مايمكن القول الآن .
تفضل :
السائل : جزاك الله خير، وجدنا الأحاديث تقبيل الرجل لصاحبه بينت في رياض الصالحين ، بأن فيها ضعف في سندها وكثيرًا من الطلاب قالوا : أن الشيخ أقر لنا ذلك ، ولم ينكر لنا ذلك ، فهذا يدل على جوازه ، فنرجوا التوضيح؟
الشيخ : نعم ، ليس في رياض الصالحين كلام عام مني ، في تضعيف أحاديث التقبيل كلها ، بل قد ذكرت في سلسلة الأحاديث الصحيحة ، حديث أنس بن مالك ، الذي أخرجه الترمذي وغيره أن رجلًا سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال : (يارسول الله . الرجل منا يلقى أخاه ، أفينحني له ، قال : (لا) قال : أفيقبله ؟، قال : (لا) ، قال : أفيصافحه ؟ ،قال : (نعم)).

(15/16)

كنت ذكرت في هذا الحديث _ ولعل الشبهة جاءت من هنا- زيادة في بعض الطرق ، قال السائل : (أفيلتزمه ؟ قال (لا))، إلى أن أعدت النظر على مجموع طرق هذا الحديث الذي قويته بمجموعها ، لم أجد في هذه الزيادة فقط ، قال : أفيلتزمه ؟ قال : (لا)، لم أجد لهذه الزيادة مايأخذ بعضدها ويقويها ، فكتبت على حاشية الكتاب عندي إعدادًا لطبعة الثانية ، أن هذه الزيادة تحذف ، أما النهي عن التقبيل فهو ثابت بمجموع الطرق ، وإن كان هذا أيضًا يعامل

بمعاملة المطلق والمقيد ، أي أن التقبيل جاء في بعض الأحوال كمثل إباحة تقبيل اليد أحيانًا بالنسبة للرجل العالم الفاضل ، فمن نسب إليّ أنني ضعفت حديث التقبيل مطلقًا فهو لاشك خطأ ، أما مني أن ضعفته ، وأما من الناقل الناسب إليَ التضعيف .
ففي ظني أنه إلتبس عليه ، النهي عن التقبيل بالنهي عن الإلتزام ، فالإلتزام كما قلت لكم لم نجد له شاهدًا فيبقى على الأصل ، أما التقبيل فهو قد ثبت النهي عنه ، إلا ماأستثني ومن ذلك تقبيل الولد لإبيه أو العكس ، تقبيل الوالد لإبنه أو لابنته ، فضلًا عما سبق ذكره أنفًا من تقبيل يد الرجل الصالح .
السائل : فضيلة الشيخ بعض الجماعات الإسلامية التي تدعو إلى العقيدة السلفية ، تتخذ لها أميرًا عامًا وأمراء فرعيون ، وتلزم أتباعها بطاعة هؤلاء الأمراء، وتقول : أن هذه الإمارة شرعية واجبة الطاعة ، وأن معصيتها معصية لله ورسوله ، ويستدلون بحديث :
(من عصى أميري فقد عصاني) فما ردك ؟

الشيخ : واضح أن هذا الإستدلال مهلهل، لأن قوله عليه السلام : (من عصى أميري فقد عصاني) فهذا الأمير الذي نصب نفسه ، على جماعة من الناس ، يبلغون الألوف أوالملايين ، من الذي أمّره ؟ إن النبي صلى عليه وآله وسلم هو الرسول المرسل عامة إلى الناس كافة ، فإذا ولّى أميرًا ، فبلاشك وجب إطاعة هذا الأمير ،والخليفة الذي يأتي من بعد الرسول عليه السلام يكون حكمه حكم الرسول عليه الصلاة والسلام ، من حيث أنه يجب إطاعته أولًا ، لأن الله يقول : (وأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) فإطاعة الرسول واجبة كإطاعة الله عز وجل ، ولذلك قال تعالى مكرر الفعل(وأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ) ثم لما ذكر أولي الأمر لم يقول : وأطيعوا أولي الأمر لان إطاعتهم لاتكون إستقلالً كإطاعة الرسول ، وإنما تكون إطاعة أولي الأمر تبعًا لإطاعتهم لرسول صلى الله عليه وآله وسلم ، فقوله عليه الصلاة والسلام : (من أطاع أميري فقد أطاعني ، ومن عصى أميري فقد عصاني) هذا لا

يصح بوجه من الوجوه دليلًا على أنه يجوز لكل جماعة لهم منهج ، لهم مسلك خاص ولو أنه كان على الشرع ، لايجوز لهم أن يتخذوا أميرًا لأن ذلك يزيد المسلمين تفرقة وتباعدًا وشقاقًا ، وإنما هذا الأمير الذي يجب إطاعته ، هو الذي ولاه الإمارة الإمام الأول ، ألا وهو خليفة المسلمين ، ولذلك فأنا أقول دائمًا وأبدًا ، الأحاديث التي جاءت عن النبي صلى الله وعلى آله وسلم مطلقة أو عامة ، فيجب أن تفسر على ضوء تطبيق السلف الصالح لها ، لم يكن في السلف الصالح إلا إمام واحد ،تحت هذا الإمام أمراء بلا شك ، لإدارة شؤون الدولة حسب مايراه ذلك الإمام ، الذي يصح لي أن أقول لاشريك له في هذه البداية الكبرى ، لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد قال كما في صحيح مسلم : (إذا بُيعا لخليفتين فاقتلو آخرهما) هذا نص صريح على أنه لايجوز أن يكون هناك خليفتان

(15/18)

أي أميران ، كل منهما يأمر جماعته ، فهذا يزيد في الناس كما قلنا فرقة وضلالا ، وقد جرا المسلمون على المحافظ على وحدة الإمام الذي له صلاحية التأمير بعد ذكرنا كما ذكرنا ، حسب ماتقتضيه مصلحة المسلمين ، أما ماحدث في هذا الزمان ، فهي في الواقع ظاهرة ينبغي ملاحظتها وعدم الإغترار بها ، لأن عاقبة ذلك ، أن يكون المسلمون شيعًا وأحزابا ، والله عز وجل يقول في صريح الكتاب الكريم : (وَلا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ (31) مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ (32) [سورة الروم]، أنا لاأنكر أن يكون هناك جماعات متعددة الأهداف ، لاأنكر أن يكون هناك جماعة مثلًا تتولى تقويم عقائد المسلمين وتصحيح مفاهيمهم وعباداتهم ، لايعملوا مثلًا في الرياضة ، ولا أنكر بالتالي أن يكون هناك جماعة مختصة في تعاطي الوسائل الرياضية بقصد تقوية أبدان المسلمين ، لما علم من قوله عليه السلام : (المؤمن القوي أحب وأفضل عند الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير).

لاأنكر أن يكون هناك جماعة تعمل مثلًا فيما يسمى اليوم بالإقتصاد وجماعة آخرى تعمل في السياسة ، ووو إلى آخره ، ولكن أشترط شرطًا واحدا أن يكون هؤلاء كلهم يعملون في دائرة الإسلام وعلى ضوء الكتاب والسنة ، أما إقرار التجمعات على إختلاف تخصصاتها ، التي أشرنا أنفا إلى بعضها ، دون ربطهم بمنهج الكتاب والسنة ، فهذا معناه إقرارًا لتفرق الأمة وإلقاء صبغة الشرعية على مثل هذا التفرق ، وهو مخالف لصريح الكتاب وصريح السنة ، فإذن لاينبغي أن نوجد أمراء يبايعون كما كان يبايع الخليفة الأول ، وإنما لامانع بطبيعة الحال أن يكون لكل جماعة نظام ، لأن هذا النظام هو الذي يوصل الجماعة إلى أهدافها المشروعة ، ولكن لانرتب عليه تلك الأحكام التي كانت خاصة بالخلفاء ثم بما أمّرُهم ، كما جاء في السؤال أنهم يستدلون بهذا الحديث وبالتالي أن بعضهم يطبقون على أمراءهم الذين يبايعونهم مثل قوله عليه الصلاة والسلام : (من مات وليس في عنقة بيعة مات ميتتة جاهلية) ولذلك فهم يؤمرون أميرًا ويبايعونه ، هذا الأمير ليس هو الذي يجب أن يبايع ، وإنما على المسلمين أن يعملوا بكل ماآتوا من قوة ومن علم ، لإعادة المجتمع الإسلامي الذي يتطلب أن يقوم عليه رجل واحد وهو الخليفة ، الذي يجب على كل المسلمين أن يبايعوه ، أما هذه الجماعة تأمر عليها أميرًا ، وتوجب على الأفراد البيعة ، وأنهم إذا لم يبايعوا ماتوا ميتتة جاهلية ، فهذا من تحريف الكلم عن مواضعه وهذا مما لايجوز للمسلم أن يقع فيه .

تفضل:

السائل : ما الفرق بين معاني الصيغ : حدثنا ، وأخبرنا ، وأنبأنا، وسمعت ، وعلمتُ ، ثم ما معنى الوجادة والبلاغات ، ثم بعد ذلك مامعنى البراءة الأصلية؟

الشيخ : أيش البراءة الأصلية

السائل : البراءة الأصلية

الشيخ:البراءة الأصلية ، السائل : نعم.

أي ماشاء الله، أنتّ بدّك محاضرة بأ ، حتى نجيبك على هذه الأسئلة ، لكن بإيجاز نقول : الفرق بين حدثنا وأخبرنا ، أن الإخبار أعم من التحديث ، يقولوا من سمع الحديث من الشيخ مباشرة : حدثنا ، أما إذا كان الشيخ لم يحدثه بذلك ، وإنما كتب إليه ، فهنا يقول من باب التدقيق في التعبير أخبرنا فلان أي ولو كتابة ، فكلمة أخبرنا أعم وحدثنا أخص ، فالتحديث أخص والإخبار أعم.
قلتَ: سمعت ، فسمعت هو تأكيد بكون الذي كان في المجلس الذي كان الشيخ يحدث به ، أنه سمع ذلك من الشيخ ، من فمه إلى أذنه ، والمقصود أن مثل هذه العبارات ، إما أن يكون بينها عموم وخصوص ، أو يكون فيها توضيح لكون الراوي.
وأيش كمان ذكرت بعد حدثنا؟ ، السائل : أنبأنا.
الشيخ : أنبأنا
الشيخ : الإنباء أيضًا بمعنى أخص وهو الإخبار بأي وسيلة كانت ، سواء كان بالسماع أو بالكتابة ، أو بالوجادة .
أخيرا نأتي إلى لفظة الوجادة . الوجادة هي نوع من الرواية ، كان المسلمون في أول الأمر يحتاجونه أحيانًا ، أما المسلمون اليوم ، فليس عندهم رواية مطلقًا ، إلا بطريق الوجادة ، لأنكم تعلمون جميعًا أنه لايوجد اليوم في العالم الإسلامي من يقول حدثني فلان ، قال حدثني فلان عن فلان قال : سمعت إلى أن يصل الخبر إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، ثم هو يحدث به الناس ، فتأتي التفاصيل السابقة حدثنا ، أنبأنا ، أخبرنا ، سمعت إلى آخره .

لم يبقى عند المسلمين إلا الرواية بطريق الوجادة ، فنحن نقول مثلًا روى البخاري في صحيحه ، ومايدرينا؟ رأينا هذا في كتابه ، فإذن روايتنا بطريق الوجادة ، ليس إلا ، وقد إختلف علماء الحديث قديمًا في صحة الرواية بالوجادة ، ولكن الذي أستقر عليه

الأمر، هو التفصيل ، إذا كان الكتاب الذي ينقل عنه الواجد للحديث فيه ، كتابًا صحيحًا بالنسبة لمؤلفه ، فحينئذ هذه الرواية صحيحة ، لأن النفس تطمئن ، أن هذا الكتاب ألفه فلان ، وأن هذا الذي وجد الحديث هو ثقة من حيث أنه ينقل من كتاب موثوق به ، فهذه هي رواية الوجادة ، وهي التي يعتمد عليها المسلمون اليوم قاطبة ، فيما ينقلون من كتب الحديث والتفسير والفقه وغيرها .
وأيش بعد ذلك؟
السائل : البلاغات

(15/22)

الشيخ : أما البلاغات فهذه أشتهر بها بعض الائمة كالإمام مالك بن أنس رحمه الله إمام دار الهجرة ، فإنه في كثير من الأحيان يقول في موطأه: بلغني عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كذا ، أو بلغني عن فلان أنه قال : قال الرسول صلى الله عليه وسلم كذا . هذه البلاغات سواء كانت من الإمام مالك أو من غيره ، هي في حكم الروايات المنقطعة ، والتي لابد للعالم أن يبحث عن أصولها ، فإن وجد لها أصلًا درسه على طريقة مصطلح الحديث ، وعلم الجرح والتعديل ، فما أوصله أو أوصلته إليه هذه الدراسة حكم على الحديث أما بالصحة أو الحسن ، أوالضعف أما مجرد كون الحديث بلاغ من المؤلف فهذا معناه أنه لاإسناد له ، ولذلك فقد نص علماء الحديث الذين تتبعوا موطأ مالك أن فيه بلاغات كثيرة ، قد وصّلت في كتب آخرى كالتمهيد مثلًا لابن عبد البر أو غيره من كتبه فقد أوصل في أسانيد له كثيرا من بلاغات الإمام مالك ، لكن بقيت هناك قليل من الأحاديث التي لم يتمكن علماء الإسلام حتى اليوم ولن يتمكنوا من أن يوجدوا لها أسانيد ،من ذلك ماجاء في الموطأ ، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : (إني لاأنسى إنما أنسّى لأشرع) . هذا حديث لاأصل له، وقد كنت ذكرته في سلسلة الأحاديث الضعيفة، وبينت نحو هذا البيان إي أنه لإسناد له ، ومع ذلك فهو منكر من زاوية إنكار الرسول عليه السلام في هذا الحديث نسبة النسيان إليه ، مع أنه

قد ثبت في صحيح البخاري ومسلم قوله صلى الله عليه وآله وسلم : (إنما أنا بشرٌ مثلكم ، أنسى كما تنسون ، فإذا نسيت فذكروني).

فهو عليه السلام كالبشر ينسى كما ينسون ، لكن هذا لاينفي أن يكون في نسيانه عليه الصلاة والسلام حكمة ، يترتب من وراءها فائدة شرعية ، كمثل الحديث أو القصة التي ذكر الرسول عليه السلام بمناسبتها هذا الحديث : (إنما أنا بشرٌ مثلكم ، أنسى كما تنسون ، فإذا نسيت فذكروني) فالقصة تقول :أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، صلّى بأصحابه الظهر خمسًا وسلم ، فقال له أحدهم : يارسول الله أزيد في الصلاة قال : (لا) -وما ذاك- قالوا : صليت خمسًا ، فسجد سجدتي السهو ثم قال هذا الحديث : (إنما أنا بشرٌ مثلكم ، أنسى كما تنسون ، فإذا نسيت فذكروني) أي يقول لهم ، كان عليكم أن تذكروني بهذه الزيادة ، لهذه الركعة ، أي أن يقولوا : سبحان الله كما هو السنة المعروفة ، فإذن قد وقع هذا النسيان منه عليه الصلاة والسلام ، وترتب منه حكم شرعي ، وكثير من الناس يخالفون اليوم هذا الحكم ، الذي أستفدناه من هذه الحادثة ، طالما سمعنا أسئلة تتوارد على قصة تشبه هذه القصة،إمام كان يصلي صلاة رباعية فقام إلى الخامسة ناسيًا ، فاضطرب الناس من وراءه ، ومنهم من تابعه ، ومنهم من ظلّ جالسًا لتشهد وسلم ، وفارق الإمام ، ومنهم من جلس في التشهد ينتظر هيئة الإمام وعودة الإمام فيسلم معه ، والحديث يقول : أن الصحابة تابعوا الرسول عليه السلام كلهم ، قام إلى الخامسة فقاموا معه جميعا ثم سلموا معه جميعًا ، فعلى المسلم إذا أبتلي بمثل هذه القضية ، كان مقتديًا بإمام فقام إلي الركعة الخامسة ساهيًا فعليه متابعته ولاينبغي له أن يخالفه، كما ذكرنا أنفا ما يفعله بعضهم ، ولايقال هنا كما يقول بعض الناس أن أصحاب النبي صلى الله عليه و آله وسلم إنما تابعوه لأنهم كانوا يظنون أنه من الممكن أن يكون جاء شرع جديد وهو أن تصبح الصلاة الرباعية خمسًا

فتابعوه من أجل ذلك ، ولو أنهم عرفوا بأن النبي صلى الله عليه وسلم قام ناسيًا ، لما تابعوه هكذا يقول البعض .

(15/24)

فنحن نقول من أين لكم هذا ؟ من أين تثبتون لوكان كذا وكذا،لكان كذا وكذا ، من أين هذا ؟ معنى هذه الفرضية تنافي أولاً شيئين أثنين : الشيء الأول القاعدة التي تقول بكلام الرسول نفسه : (إنما جعل الإمام ليأتم به، فإذا كبر فكبروا ، وإذا ركع فاركعوا ، وإذا قال سمع الله لمن حمده ، فقولوا ربنا ولك الحمد ، وإذا سجد فاسجدوا، وإذا صلى قائمًا فصلوا قياما ، وإذا صلى جالسًا فصلوا جلوسًا أجمعين) .

(15/25)

هذه القاعدة مطلقة ، توجب على المقتدين ،أن يتابعوا الإمام ، ولو كان الإمام أخطأ في وجهة نظر المقتدين ،ألا ترون أن الإمام لو سها عن التشهد الأول ، وقام إلى الركعة الثالثة ، أنه يجب على المقتدين أن يتابعوهُ ؟ الجواب: نعم ، وذلك ثابت في السنة الصحيحة ، هذا هو الأمر الأول في وجوب متابعة الإمام إذا أخطأ وقام إلى الخامسة ، أي أن الأصل متابعة الإمام ، ولايجوز الخروج عن هذا الأصل ، إلا بدليل مخصص كما نقول ذلك دائمًا وأبدا ، نعمل بالنص العام ، إلا إذا وجد مايمنعه هنا أن نعمل به في جزء من أجزاءه ، الشي الثاني لو أن أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم حينما تابعوا الرسول ، وقاموا معه إلى الركعة الخامسة ، كانوا مخطئين ، لبين لهم الرسول عليه السلام ، أنكم أخطأتم وكان عليكم ، أن تظلوا جالسين للتشهد ، أو على الأقل كان عليه الصلاة والسلام يبين أن الذين يأتونا من بعدنا ، بعد أن تستقر الأحكام الشرعية فلا زيادة فيها ولانقصان ،أن عليهم أن لا يتابعوا الإمام ، لأنه كما يقول العلماء تأخير البيان عن وقت الحاجة لايجوز ،

فلو أن الصحابة كان إقتداءهم بالرسول إلى الركعة الخامسة ، في كون الزمن زمن تشريع ، وأنه إذا جاء زمن إنتهاء التشريع ، كان الرسول عليه السلام يبين للناس ، لأنه كما ذكرنا أنفًا ، قال عليه السلام :
(ماتركتُ شيئا يقربكم إلى الله إلا وأمرتكم به) فهو لم يترك المسلمين ، حيارى في أي حكم شرعي ،
ومن ذلك إذا أخطأ الإمام ، وقام إلى الركعة الخامسة ، لم يقل في حديثٍ ما : لاتتبعوه وخالفوه ، بل وضع تلك القاعدة العامة : (إنما جعل الإمام ليأتم به)
وفي لفظ آخر : (إنما جعل الإمام ليأتم به فلاتختلفوا عليه) فقيام الإمام إلى الخامسة ساهيًا ، وبقاء المصلين في التشهد ، فهذا بلا شك مخالفة للإمام ، وذلك مما لايجوز .
غيرُه ، باقي من الوقت عشر دقائق . تفضل :

(15/26)

السائل : أحسن الله إليك ياشيخ ،رجل أراد أن يسافر لضرورة للعلاج في أوروبا ، وزوجته تعمل مدرسة ، فلو أبقاها في البيت ، لا أحد يوصلها للمدرسة ، علمًا أن الذي يوصلها سائق ، ثم طلب إجازة لمرافقة مريض معه، لكن هو ما هياخذها سيأخذ رجل معه ، لأنه لو أخذها تعطله هناك ، إنما يأخذ إجازة مريض ، ثم يبقيها عند بيت أهلها ، هل تجوز هذه الإجازة ؟ علمًا أن هناك راتب مستمر للمرأة للزوجة ؟

الشيخ : يعني الذي أفهمه من سؤالك ، أنه يأخذ إجازة وهي لمصاحبة الرجل و الواقع أنها لاتذهب معه ؟ طبعًا هذا مايحتاج إلى سؤال ، لأنه كذب بيّن فهو لايجوز ، ثم ألا يوجد لهذه المرأة من يبقى معها من أخٍ أو أبٍ أو نحو ذلك ، لابد أن المرأة يكون لها من يؤانسهاً في غيبة (ذلك) زوجها ، فذلك لايسّلم أن يقع الزوج في مثل هذا الكذب .
نعم:
السائل: مفهوم هذه العبارة المفهوم الصحيح :
(نتعاون فيما أتفقنا عليه، ويعذر بعضنا بعضًا فيما إختلفنا فيه)
الشيخ : نعم،

بس أنت كنت قد سألت عن شي ، في شي : أيوا، فكأن الأخ سأل عن البراءة الأصلية ، البراءة الأصلية هي تقابل قول العلماء : الأصل في الأشياء الإباحة ، فالاصل في الاشياء الإباحة هو الإستعمال الجمهوري الذي يستعمله العلماء ، لكن الشوكاني رحمه الله ومن سار مسراه ، يستعمل هذه الجملة البراءة الأصلية والمعنى واحد ، أي أن المسلم إذا وجد شيئًا ، من حكم أكل أو شربٍ أو عملٍ ، فأراد أن يعرف الحكم الشرعي وكان من أهل العلم ، فلم يجد هناك نصًا يدل على حكم هذا الشيء ، من تحريم أو من إيجاب و نحو ذلك ، فحينئذ يعود إلى القاعدة المذكورة البراءة الأصلية أو الأصل في الأشياء الإباحة ، فهذا هو المقصود بالبراءة الأصلية ، والأمر واضح والحمدلله ، ولكن يحضرني الآن أرجوزة شامية فيها إستعمال لكلمة الأصل هذا ، فقد سئل بعضهم عن حكم شرب الدخان ، فأجاب بقوله :
الأصل فيه شرعًا الإباحة ... ... والنهي عنه مطلقًا قباحة

(15/27)

إلى آخر ماقال ، وهي أرجوزة لطيفة ، وفيها إعتدال في تقديم الحكم الفقهي لشرب الدخان ، من قبل خمسين عامًا تقريبًا ، حيث لم يكن قد ثبت عند الأطباء ، ضرر الدخان ، بما فيه من المادة يسمونها : بالنوكتين ، لكن الآن قد ثبت يقينًا ضرر الدخان ، فلم يوجد هناك مجال لبعض الشاكين ، أو المترددين في تحريم الدخان ، أما الفقيه المتمسك بأدلة القرآن والسنة ، فلا يتردد إطلاقًا ، قبل هذا بزمان في تحريم الدخان بما فيه من ضرر واضح ، دون أن يعرف ضرره في الرئتين وفي الصدر . الأصل في الأشياء الإباحة : قاعدة فقهية مهمة جدًا ، لايجوز الخروج عنها ، إلا بدليل ناقل يبرر يسوغ الإنتقال منها ،إلى ماأقتضاه الدليل .

(15/28)

غيره: نعم هذه عبارة يرددها بعض الدعاة الإسلاميين ، الذي نرى نحن أنهم دعاة إسلاميون عامة ، إسلامًا عامًا ، أما الدعاة إلى إسلام مرجعه الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح ، فنحن لانعلم جماعةً تقومُ ، بهذه الدعوة الحق ،إلا الذين يعلنون على أنفسهم إنهم من أهل الحديث ، أو أنهم من أنصار السنة ، أو أنهم أتباع السلف الصالح . أما الجماعات الآخرى فلايعلنونها ، وإن كانوا يكتفون بقولهم : نحن معكم على الكتاب والسنة ، ولكنها كلمة يقولونها ، لايستطيعون تطبيقها بحذافيرها ، لأنهم لم يعنوا بدراسة الشريعة على ضوء الكتاب والسنة إلا بقدر يسير ، فهم يقولون : نتعاون على ما أتفقنا عليه ويعذر بعضنا بعضًا فيما إختلفنا فيه ، هذا الكلام كما يقال له محل من الإعراب ، إذا وضع له قيد وهو أما الفقرة الأولى فلاإشكال فيها : نتعاون على ماأتفقنا عليه ،إنما النظر في الفقرة الثانية : ويعذر بعضنا بعضًا فيما إختلفنا فيه هذه الجملة الثانية معقولة فيما إذا وضعنا لها قيد ألا وهو : يعذر بعضنا بعضًا بعد القيام بواجب التناصح :
((الدين النصيحة ، الدين النصيحة، الدين النصيحة) قالوا: لمن يارسول الله؟ قال: (لله ولكتابه ولإئمة المسلمين ولعامتهم)) .

فإذا رأينا أنفسنا مختلفين ، حتى في أصل التوحيد ألا وهي شهادة أن لاإله إلا الله ، فلا ينبغي أن ندع الإختلاف كما هو بدعوى : يعذر بعضنا بعضًا فيما إختلفنا فيه ، وإنما علينا أن نتحاكم إلى كتاب الله وإلى سنة رسول الله صلى عليه وآله وسلم ، وأن تقارب ماأستطعنا إلى ذلك سبيلا ، ولايمكن إقرار الإختلاف وبخاصة فيما يتعلق بالعقيدة ، فالعقيدة لاتقبل إختلاف ، بخلاف المسائل التي يسمونها بالمسائل الفرعية ، فالمسائل الفرعية يمكن أن يقع فيها إختلاف ، ومع ذلك فيجب التناصح ، فإذا تناصحوا ، ثمّ بقي كل من المتناصحين ، على رأيه السابق ، فهنا نقولُ : يعذر بعضنا بعضًا فيما إختلفنا فيه . أما أن نبقي الخلاف والإختلاف على ماهو عليه بدعوى :

أنه لازم يعذر بعضنا بعضًا ، ثم لانسعى لإماتة هذا الإختلاف ، بقدر مانستطيع ، فهذا ينافي الأيات والأحاديث التي تأمر بتوحيد الصف ، ومن أعظم مايؤكد وحدة الكلمة ووحدة الصف هو كما قال تعالى : (فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً (59)سورة النساء.

نحن نعلم أن الذين يقولون هذه الكلمة يجعلون الخلاف شريعةً ، مقراة ، وأنه لابد منه ، ونحن نخالفهم في هذا أشد الإختلاف ، ونقول علينا التحاكم دائمًا وأبدًا إلى كتاب الله وإلى سنة رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم ، فإن بقي شي من الإختلاف ، فلا ينبغي أن يفرقنا ، وأن يتدابر المسلمون بعضهم عن بعض ، ولنا في هذه النقطة بخاصة ، أسوة بأصحاب النبي صلى الله عليه و على آله وسلم ، فإنهم كانوا يصدعون بالحق ، ولايقولون إذا وجدوا الخليفة نفسه ، خالف في حكم لايسكتون عنه ، بل ينكرونه ولكن إذا أصر على رأيه ، مايخرجون عليه ، ولايعادونه ، وأنما يردون سائلين معه، يأمرهم بالجهاد ، يقاتلون في سبيل الله جميعًا ، مع أنهم لايزالون على شيء من الإختلاف ، من الأمثلة المعروفة في ذلك – ويكاد الوقت ينتهي- أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان قد نهى الناس عن العمرة في الحج ، وله في ذلك رأي معروف ، يسوغ له أن يفعل ذلك ، ولكنّ الصحابي الآخرين خالفوه في ذلك ، وإن كان رأيه قد إنتقل بعده إلى الخليفة الذي جاء على آثره وهو عثمان بن عفان رضي الله عنه ، ومع ذلك فنجد عليًا كما في صحيح مسلم يأتي عثمان بن عفان فيقول له : مالك تنهى الناس عن التمتع بالعمرة إلى الحج ؟ قال : دعني عنك – لم يجد له حجة – فقال: دعني منك أو عنك فقال : لن أدعك ، لبيك اللهم بعمرة وحجٍ ، فجابهه بالسنة التي عرفها من الرسول عليه السلام ، لأن عليًا لما حج النبي صلى الله عليه وسلم حجة الوداع كان في اليمن ، طبعًا وصلته الأخبار بأن

النبي صلى الله عليه وسلم يستعد للحج إلى بيت الله الحرام ، فخرج عليًا من اليمن حاجًا ، ولما ألتقى مع الرسول عليه السلام في مكة ، قال له : بما أهللتَ ؟ قال بما أهلّ به النبي صلى الله عليه و آله وسلم .

(15/31)

أي كان حجه مطلقًا ، لم يقل لبيك اللهم بحجٍ أو لبيك اللهم بحجٍ و عمرةٍ ، أو لبيك اللهم بعمرة أيٍ بتمتع ، وإنما قالٍ : لبيك اللهم بحجة كحجة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، قال : (فإني قد قرنت) فعلي رضي الله عنه يعرف أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه كان قارن .
فحينما ينهى خليفة راشد كعثمان عن قرن العمرة بالحج ، يجابهه ويخالفه ، ويقول لبيك اللهم بعمرة وحج ، ومع ذلك فلا يوجد بينهم شي من التنافر والتباغض ، بل تظلوا صفوفهم متراصة ، هكذا يجب أن يعيد المسلمون ذلك العصر الذهبي ، وكل خير في إتباع من سلف ، وكل شر في إبتداع من خلف .
السائل: يقول خطب رجل إمرأة ليست لها وليُّ موجود.
الشيخ : خطب رجل ،

السائل: إمرأة ليس لها ولي موجود إلا إخوان لها ، بعضهم يصلون وبعضهم لايصلون ، وطلب الرجل بنكاح المرأة ،فأبوا ، فهل يصح عقد النكاح مع عدم موافقتهم ؟

الشيخ : وين هذه الجماعة، عايشين في المريخ وإلا وين، عايشين في هذه الدنيا التي نحياها ولا وين ؟
الشيخ :ارترين ، ارترين
أنا أتصور هذه الصورة ، تقع في بلاد الكفر , حيث لاقضاء هناك شرعي أولًا ، وإن لم يكن هناك قضاء شرعي فليس هناك علماء ، وإذا أفترضنا أنه ليس هناك علماء ، فحتى لايوجد هناك طلاب علم ، تصورنا هذه الصور ، في بلد أصله إسلاميٌ ، وأظن أننا نتصور الخيال ، لأنه لابد أن يوجد أما طلاب علم ، وإما علماء وإما قضاة ، وإما دولة تحكم بالإسلام ،

فكيف جاءت هذه الصورة الغريبة العجيبة ، لايوجد إلا جماعة أصدقاء بعضهم صالحون وبعضهم طالحون ، وهذه المرأة ليس لها ولي ، وهي تريد أن تتزوج تتزوج ،
سائل: [من بعيد صوته ليس واضح]
الشيخ: ترفع هي الأمر إلى القضاء الشرعي .
السائل: الحكومة كافرة .
الشيخ: مافي قضاء شرعي ،
السائل: مافي قضاء شرعي.
الشيخ: مافيه يعني علماء ، مافيه مشائخ
شخص آخر يجيب: الحبشة هذه مدري فينها عندهم الحكومة كافرة
السائل: ارتريا تابعة للحبشة أحتلتها الحبشة
الشيخ : معليش ياخي
السائل: الرئيس كافر
الشيخ : شو بدنا بالرئيس، مافيه علماء مسلمين؟ مافيه مشائخ! يعني ماأتصور أنا ، في بلاد الكفر الآن توجد بعض الجماعات الإسلامية متكتلة ، ويعقدون عقود شرعية على بعض النساء هناك مافيه لا حاكم مسلم ، ولافيه قضاء شرعي ، ولاشيء ، فأنا لاأتصور وإن كان الحكم هناك في الحبشة كافر، لكن أتصور وجود مسلمين هناك ، ولو بعض العلماء
الشيخ: نعم
شخص آخر : موجود
الشيخ : هذا الذي بقولوه يعني ، فأنا أتصور السؤال لايمثل الحقيقة الواقعة فلذلك لاأستطيع أن أجيب ، بأن هذه المرأة تتزوج من شاءت .
لا، لان الأصل قوله عليه السلام (لانكاح إلا بولي وشاهدي عدل) ، وقوله عليه السلام : (أيما إمرأةٍ نكحت نفسها بنفسها ، بغير إذن وليها فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فنكاحها باطل) هذه المرأة إن كانت مخلصة وصادقة بأنها تريد أن تتزوج لتحصن نفسها ، فعليها أن تحاول الإتصال ، بمن يتولىّ أمرها ، بعد أن أبى أن يزوجها كما تقول أنتِّ إخوتها ، هذا ماعندي جواب على السؤال. وصلى الله على محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم

تم قرائته .....
بسم الله الرحمن الرحيم
الشريط الخامس عشر (ب)
من سلسلة فتاوى جدة
للشيخ
محمد ناصر الدين الألباني
-رحمه الله-
فهل لا يمكن أن يقول المصلي كما يقول الإمام "سمع الله لمن حمده"؟
فكما قال الإمام آمين, فأنتم أيضا تقولون آمين لكن ينبغي أن يأتي تأمين (المؤتمن) غير سابق الإمام ويعقبه بالتمام, وبهذا تعرف أن ما يفعله عامة المقتدين اليوم متراجع عن ذكر القول, فهو خلاف أمر الرسول عليه السلام من جهة وهو (خاص) ونقد لهذا الورد وهذه قضية أخرى.
نحن أجبناكم فإن هنا من ينتظرني أن أجيبه وقد يعني (..) وإلا ما أجبناه عن سؤاله.
(..)
أقصد بارك الله فيك أن المقتدين اليوم خلف الإمام إذا قال الإمام "سمع الله لمن حمده" هم يقولون "ربنا ولك الحمد" هذا خطأ ولكن الصواب أن يقولوا كما قال الإمام, الإمام ينتقل من الركوع إلى القيام يقول "سمع الله لمن حمده" هذا وجه الإنتقال من الركوع, إلى القيام "سمع الله لمن حمده" فإذا ما استقام قائما ماذا يقول؟ "ربنا ولك الحمد".
كذلك ينبغي على المقتدي معه, فإذا قال الإمام "سمع الله لمن حمده" المقتدي أيضا يشاركه فيقول "سمع الله لمن حمده" فإذا استقام قائما" قال ربنا ولك الحمد".

(15/1)

وكنا ندفع هذه القضية لما أكثر ذلك وأظهروه
السائل:
(..)
الشيخ:
إذا كان يأذن يعني هو الذي فتح تسمى هذه هي السنة .

السائل :
يا شيخ يذكرون العلماء أن ما جاء في حديث المسيء صلاته غير واجب (..)أنه جاء في (..) أن الرسول صلى الله عليه وسلم علمه أن يقول إذا رفع أن يقول سمع الله لمن حمده فهده تكون واجبة ؟
الشيخ-رحمه الله-
أي نعم
السائل:
يعني التسبيح هو واجب؟
الشيخ:
أي نعم
السائل:
(..)
الشيخ-رحمه الله-
{حتى إذا فتحت يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون واقترب الوعد الحق }
لا شك أن الإيمان بأقوام يأجوج ومأجوج من العقائد الإسلامية الصحيحة لوجود أصلها في القرآن ووجود فصلها وتفصيلها في السنة.
والسد الذي جاء ذكره قبل هذه الآية في القرآن الكريم هو الذي تحدث عنه نبينا صلوات الله وسلامه عليه في الحديث الصحيح أن وراء هذا السد ,هم قوم يأجوج ومأجوج وأنهم في كل يوم يتوجهون إلى هذا السد لينفروا منه إلى العالم فيأخذون لحسا بألسنتهم إياه حتى إذا بدا لهم بسيط النور يقولون : "غدا نُكَمِّل عليه ونخرج منه"
فإذا عادوا وجدوه قد عاد سيرته الأولى, حتى إذا شاء الله تبارك وتعالى أن يأذن لهم بالخروج ألهم بعضهم أن يقول : "غدا إن شاء الله" فيعودون إلى السد ويجدونه كما تركوه فيقلون عليه في الماء فوق سجون ومن كل حدب ينسلون كما قال رب العالمين .
الآن الشبهة التي تطرح في هذا الزمان بدءا من الكفار وانتهاء إلى بعض ضعفاء العي إن لم نقول ضعفاء الإيمان.

إن هؤلاء يدعون أكثر مما يدعيه الكفار, هؤلاء الضعفاء علما وعلماء إيمانا يدعون ما لا يدعيه الكفار فيقولون:" إن الكفار مسحوا الكرة الأرضية"
أوعرفوا كل أراضيها ما بين جبال وتلال وسهول وأنهار وبحار وآبار ونحو ذلك فلم تبق هناك مكان - زعموا- لم تطأه أقدامهم" بينما هذه الدعوة لم يدعيها نفس الكفار وذلك لأننا مع الأسف الشديد نعترف بأن هؤلاء الكفار لا يؤمنون إلا بالبحث العلمي ,والبحث العلمي جعلهم يتورعون عن الدعاء مع ما علمناهم به ويقولون نحن وصلنا إلى هنا ولا ندري ما هو أول, أما ضعفاء العلم والإيمان من أمتنا فيأتونهم من العلم مع ما لا يعترفون هم به ,فقد نصحوا الأرجح.
فنقول هذه دعوى مجردة عن الدليل:والمؤمن يجب أن يؤمن بالقرآن وبحديث الرسول عليه الصلاة والسلام أقل ما يقال أكثر من إيمانه بأقوال الكفار وبحوثهم وتجاربهم ,وإذا كان قد صرح القرآن بوجود سد هناك وبيوت قوم خلف هذا السد وأنه سيخرجون منه فهذا يعني أن الكفار ضعف كما قال الله عز وجل (..) مخاطبا لجميع الأنام {وما أوتيتم من العلم إلا قليلا }فمن هذا العلم الذي لم يحيطوا به إلى الآن أنهم لم يعثروا بعد على سد القرنين ولا على القوم الذي هم قدموه, أين هو ؟هو بلا شك في هذه الأرض والله يعلم وأنتم لا تعلمون فلذلك فلا يشكلن على أحد أن الكفار مسحوا الأرض فهذه دعوة كاذبة, ثم إن هؤلاء الكفار لو وجدوا شيئا من ذلك لبادروا إلى الإنكار لأن في ذلك تأييدا للإسلام وهم كافرون له وحينئذ يصدق فيهم كما قال رب العالمين في المشركين الضالين {وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلما وعلوا}هذا جوابي على هذه المشكلة وخلاصتها نؤمن بما جاء بالكتاب والسنة ونكفر بما يقال إن هذا لا وجود له.
السائل:

(15/3)

يا شيخ قول الرسول عليه الصلاة والسلام : ((ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم يأجوج

ومأجوج مثل هذا)) وحلق إلى آخره قول عليه الصلاة والسلام, مع ما ذكرت من قوله عليه الصلاة والسلام أنهم يلحسون بألسنتهم هذا السد هذا يعني أنه من ذلك العهد فتح هذا الردم يعني نفسا قط.
الشيخ :
في كل يوم هذا ثم يعود كما كان .
السائل :
يعني قول الرسول فتح اليوم يعني كل يوم .
الشيخ:
كل يوم نعم .
تفضل نسمع سؤالك .
إيش قلت أحاديث ضعيفة وإيه
السائل :
شيخنا بعض مشايخنا نحن نفضلهم يعني لكن أحيانا في أحاديث موضوعة عنده و أحاديث ضعيفة فحنقبل أن أيضا هناك عامة فيضيع الحق لذلك عند الناس ما كان يعرف إن كان هذا الحديث ضعيف أو حديث صحيحة فما يستفيد الناس بأن يستقر في الأذهان أن هذه الأحاديث ضعيفة, وضربنا مثل بحديث ((صوم رمضان معلق بين السماوات والأرض لا يدفع إلا زكاة الفطر)) وحديث آخر الذي دائما يحتج به ((جنبوا صبيانكم ومجانينكم بالليل)) بالنسبة لهذه الأحاديث لأن قال الأخ :
تحدثت (..)وخلاف هنا هذه الأحاديث(..) .
الشيخ :
أنت تعني أنهم يروون أحاديث ضعيفة ويسكتون عنها ؟
السائل :
نعم يعتقدون أنها صحيحة (.....)
الشيخ
لكن أنا مش فاهم إيش السؤال
السائل
الخطيب يقول حديث ضعيف وأنت تعرف أنه ضعيف فماذا تعمل,يقول الخطيب يقوم في الجمعة ويرجع على الناس ويحلل على حديث ضعيف أو موضوع ,فما موقفنا.
الشيخ:
هكذا
السائل:

نعم نعم
مثل (العودة) في غير الجمعة,الأكثر في الجمعة أو في درس خاص ((..))
الشيخ:
معليش يا أخي يعلمون هذا الحديث وغيروا مع تصريح بضعفه ؟يعني هكذا؟
السائل:
نعم
الشيخ :
يعني فهمنا ما هو المقصود أنت فهمت منه خلاف ما فهمت أنا منه أنهم يريدون حديث ويبيون ضعفه ,هو لم يعنيه فيما تبين أخيرا أنهم يروون الحديث الضعيف المعروف عنده ضعفه ويسكتون عنه
السائل:
هذا الذي يقع , هذا الذي يقع ويقدمون عليها مقدمات
الشيخ:

(15/4)

إذا كلمته أيضا قال لك إن هذا حديث نأخذ به في فضائل الأعمال.
السائل:
أي نعم
لكن بارك الله فيك يا دكتور أنا ماني عارف إلى الآن ما هو السؤال .
السائل:
كيف نتصرف في هذه المشكلة هل من المصلحة أن يسكت طالب العلم (...)
الشيخ:
والله إن كان طالب علم فيسكت أما إن كان عالم فليتكلم .
السائل:
هو عالم بالحديث يعني .
الشيخ :
إيش عندك يا غلام.
السائل:
عندما يدخل الرجل الميت القبر ,الرجل عندما

يدخلونه القبر وهو ميت يقولون باسم الله على ملة رسول الله هل هذه واردة وهل يجوزتكرارها
الشيخ :
أما أنها واردة فهي واردة وصحيحة أما ,أنه هل يجوز تكرارها فلا يصح تكرارها تعبدا ويصح تكرارها تعليما واضح؟
السائل:
يكرره تعليما.
الشيخ:
أيو
السائل:
نعم
الشيخ :
بارك الله
السائل:
بالنسبة يا شيخ
الشيخ :
ارفع صوتك
السائل
بالنسبة لمسح الوجه بعد الدعاء يعني توعية هذا الحدث عنه أهو بدعة؟
الشيخ :
لا يشرع إلا على حكاية الدكتور يعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال.
هذه حكاية نحن (نقلناها) الحديث الضعيف لا يعمل به لا في فضائل الأعمال ولا في الأحكام كل ما يمكن أن يقال, شيء من البيان الدقيق الذي يعجز عن بيانه ربما بعض أهل العلم, فضلا عن طلاب العلم , وهو : الحديث الضعيف جملة ابتدائية وخبرية, الحديث الضعيف مبتدأ خبره يعمل به, هذه الجملة يعمل به في فضائل الأعمال يعمل به في فضائل الأعمال هل معنى في فضائل الأعمال الثابتة قبل العمل بالحديث الضعيف؟ أم في فضائل الأعمال التي ثبتت فضيلتها بالحديث الضعيف ؟
إن كان المقصود المعنى الأول: فهذا معنى صحيح فحينئذ لا يكون العمل بالحديث الضعيف وإنما يكون العمل بما أثبت كون هذه الأعمال من فضائل الأعمال فهذه في اعتقادي بالنسبة لبعض الناس يشبه الفلسفة يعني لما فيه من الدقة,فيهمه بعض

الناس ولا بفهمه الآخرين ,فالمخرج لسنا بحاجة إلى شيء اسمه حديث ضعيف.

(15/5)

وبخاصة أن الذين يجيزون العمل بالحديث الضعيف على الإطلاق يقعون في مخالفة شرعية أشار إليها أهل الفن الدكتور يحيى وهي:
أنهم بدعوى يعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال يروون الأحاديث الضعيفة ويكتمون ضعفها,ولا يبينون ذلك الضعف تعليما للناس وبيانا,وحينئذ يقعون في مشكلة علمية خطيرة جدا وهي قوله عليه السلام ((من تقول علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار))
وقوله عليه السلام ((كفى المرء كذبا أن يُحدث بكل ما سمع))كل ما سمعه بعض الناس حديثا أو قرؤوه في كتاب قالوا "قال رسول الله "لا شك أنهم بهذا التساهل في الرواية فقد وقعوا في الكذب على الرسول صلى الله عليه وسلم وأنه بداهة لا يمكن أن يكون كل حديث قرؤوه أو سمعوه أن يكون ثابتا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهذا الخطأ الذي يرمي هؤلاء ويوقعهم في الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعظم أسبابه تلك القاعدة المزعومة يعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال ,فلذلك فقد جاء في هذه القاعدة ثلاثة أقوال أو ثلاث دعوات للأئمة :
القول الأول وهو الصحيح : لا يُعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال لأنه لا يجوز رواية الحديث إلا ببيان ضعفه فكيف يجوز العمل به مع كتمان ضعفه؟
لا يجوز رواية الحديث الضعيف إلا ببيان ضعفه كيف يجوز العمل به مع كتمان ضعفه؟
لا شك أن رواية الحديث بالنسبة للعمل به يجري مجرى الوسيلة على الغاية يجري مجرى الوضوء مع الصلاة فما فائدة إنسان يتوضأ ولا يصلي ؟لا فائدة من ذلك,لكنه إذا توضأ وجب عليه أن يصلي المكتوبة على الأقل.

(15/6)

وكذلك نقول فرواية الحديث مع العمل به يجري مجرى الوسيلة مع الغاية, الوسيلة هو التحديث,الوسيلة التحديث بالحديث,الوسيلة قراءة القرآن ,الغاية العمل بالقرآن,وهكذا.. فإذا كان لا يجوز رواية الحديث الضعيف إلا مع بيان ضعفه فكيف يجوز العمل به دون بيان ضعفه هذه حقيقة لا يشك فيها اثنان أتيا وعقلا لبا وفهما,فإذا كان الأمر كذلك فقد يقول قائل:حسنا نحن نروي الحديث الضعيف ونبين ضعفه ونعمل به في فضائل الأعمال.جاء هنا أمران اثنان :

الأمر الأول : أن فضائل الأعمال لا تثبت بالأحاديث الضعيفة.

والشيء الثاني: مجرد أن يقول العالم وبخاصة على رؤوس المنابر هذا حديث ضعيف يجوز العمل به في فضائل الأعمال ووجدت الناس كلهم يعملون به وسيكون لسان حالهم كلسان قائل غيرهم من أمثالنا ما صح عن الرسول صلى الله عليه وسلم في (..)كما ذكرنا في المحاضرة بعد صلاة المغرب أما ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم مما سنه للناس لا يستطيع أعبد الناس أن يحيط به عملا فحسبنا ما صح عن الرسول عليه السلام ويكفينا منه القدر القليل الذي نحن نستطيع أن نقوم به والباقي يقوم به بعض الناس الآخرين أما أن نزيد على الناس سننا وآدابا وأورادا وأذكارا يثقل حمل الإسلام على الناس فهو (..) و(..)فهذا في الحقيقة من مفاسد نشر الأحاديث الضعيفة وبخاصة مقرونة مع هذه القاعدة المهلهلة العجيبة .

السائل:

يضيفون على هذا .. ...

الشيخ:

نعم

السائل:

يقولون نحن نعمل بالحديث الضعيف لأنه تسبقه قاعدة, كقول الله تعالى {واعملوا خيرا لعلكم تفلحون }وهذا الحديث فيه الخير مع ما فيه من الضعف فهو مثبت.

الشيخ :

أي هذا كلام مردود وبيانه سبق لكن نحتاج فيما يجري تفصيلا,أنا أضرب مثلا لبيان خطأ هذا الكلام لقد ثبتت في السنة أن الميت حينما يوضع في قبره ولهذا عليه التراب من السنة أن يحفر من كان هناك ثلاث حثيات,بعضهم صنف هذه الحثيات و ربطها بقوله تعالى في الحث الأولى : { منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة أخرى } قيل لهم:هذا حديث ضعيف لم يصح,قال:يعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال الآن نقول من أين لك أن من فضائل الأعمال أنك في الحث الأول تقول {منها خلقناكم}في الثانية: {ومنها نعيدكم}في الثالثة {ومنها نخرجكم تارة أخرى} ؟ من أين لكم أن هذا من فضائل الأعمال الحق والحق أقول أنكم تثبتون فضائل الأعمال بالأحاديث الضعيفة وهذا لا يجوز في الإسلام .

السائل :

(..)

الشيخ :

لا يقال,لعل هذا من آثار الإجتهاد مما لا ينبغي الإشتغال به عما يجب الإجتهاد به

السائل:

بالنسبة لصلاة النساء

الشيخ :

صلاة إيش

السائل :

صلاة النساء

الشيخ :

نساء , نعم

السائل:

في بعض المساجد يكون(..)

الشيخ :

نعم

السائل: (..)

الشيخ : نعم نعم

السائل:

الشيخ: تقصد بعد(..) في جدار ليس له عيون؟ليس

له عيون؟
السائل: نعم
الشيخ : فهذا الجدار
السائل: (..)
الشيخ : أنا أجيبك عن هذا السؤال إن شاء الله , أول ذلك جوابا عن سؤالك أن الصلاة صحيحة لأنهم يصلون في المسجد بخلاف ما إذا صلوا في دورهم المجاور للمسجد فعليهن في الحالة هذه أن يصلوا فرادى في بيوتهن ولكن صلاتهم في المسجد في هذه الغرفة المحجوبة من الرجال كما ذكرت فهم مع هذا الحجز هم يصلون في المسجد بلا خلاف ولا تردد.

(15/8)

ولكن الذي أريد أن أقوله لا داعي لفصل النساء بهذا الجدار عن المسجد لأنه في كثير من الأحيان قد يُخطئ الإمام خطأالذين لا يشاهدونه يتعرضون لإيجاد الخطأ على خطأ.فربما أدى بهم إلى بطلان الصلاة,فيجب أن يكون الإمام وجماعة الرجال تحت (مغمى) بصر النساء خشية أن يقع مثل هذا الذي سأحدثكم به قريبا إن شاء الله هذا أولا.
وثانيا:لأن هذا الفصل لما جاء من بعض غير اجتهادات التي لم تقم على السنة الصحيحة,أنهم شاهدوا أن النساء قد تساهلن في جلابيبهن وفي لباسهن إذا خرجن من بيوتهن الكثيرات منهن يكون جلبابهن قصير فربما إذا ركعت أو سجدت بدا منها ما لا يجوز أن يُرى منها في الطريق فضلا عن الصلاة, فهم لما لاحظوا هذا الوضع السيء الذي فيه النساء الكثيرات قالوا نحن نحجب النساء عن الرجال لكي لا يُرى منهن ما لا ينبغي أن يرى منهن مُطلقا سواء كن في الطريق أو كن في المسجد هذا في اعتقادي هو علاج ليس مشروعا لأنه يقر الخطأ ثم يعالجه بخطأ آخر يعني على مذهب أبي المراس الذي قال أداويه بالتي كانت يبدأه ينبغي الفصل تنبه هذا الفصل هذا الجدار الفاصل بين الرجال والنساء لأن الأمر هكذا كان في عهد الرسالة فنحن دائما نسمع إخواننا أن المستمعين للدروس قول النبي صلى الله عليه وسلم((وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وعلى

آله وسلم)) فلم يكن في المسجد يومئذ فاصل من جدار بل حتى ولا فاصل من ثوب أو ستار كما وقع في كثير من المساجد خاصة في رمضان حينما تشترك النساء في صلاة القيام لم يكن شيء من ذلك إطلاقا ولا سيما أن المسجد النبوي بالنسبة للمساجد اليوم كان صغير كان (مرغوما) فما زال كثير من النساء يصلين في آخر الصف والرجال في أول الصف مع ذلك يحال بينهن وبين رؤيتهن بالمصلين .

السائل:

(..)

الشيخ:

(15/9)

لو سمحت في ذهني شيئان اثنان وأرجو أن لا تنسى ما عندك وبخاصة أننا في شوق أن نسمع كلامك(لأنك زدت في الأدب طول هذه أو هناك تعليقا ما سمعنا صوتك)فأرجو أن تصبر علي قليلا . عندي حديث نبوي وقصة وقعت لي أنا الحديث فما جاء في مسند الإمام أحمد وغيره في تفسير قوله تبارك وتعالى {ولقد علمنا المستقدمين منكم ولقد علمنا المستأخرين } في هذه الآية نزلت هذه الآية في رجل كان يتقصد الصلاة في الصف الأخير من صف الرجال لأنه كان يرى هناك امرأة جميلة تصلي في الصف الأول من النساء فكان إذا سجد مع النبي صلى الله عليه وسلم وكما هو السنة جافى بين إبطيه ونظر هكذا إلى المرأة التي تصلي في الصف الأول فنزلت قوله تعالى :{ولقد علمنا الستقدمين منكم} معشر الرجال في الصفوف الأول {ولقد علمنا المستأخرين} في الصف الأخير حيث يستغلها الفرصة لتسمح له نظرة إلى تلك المرأة لأنه يبدو أنه لا يتمكن من رؤيتها لأنها كانت تغطي وجهها ولاسيما في الصلاة فهذه فرصة له للنظر إليها وردنا هذا الحديث بطبيعة الحال ليس هو الحد للرجال أن يتأخروا في الصفوف والنساء يتقدموا الصفوف حتى (..)بالنظر إليهن وإنما للإثبات أنه لم يكن هناك حاجز أو جدار ولا ستار بين النساء والرجال هذا الحديث.

أما القصة تذكر وعبرة نزلت من دمشق منذ نحو أربعين أو خمسين سنة(..)

(15/10)

جاء يوم الجمعة فنظرت من باب المسجد وهو على شكل جبل, يوم الجمعة, فحصل أن الإمام لم يحضر وتعرفون أهل القرى نسوا أهل العلم الكبار وكذا فنظروا فوجدوا شابا لحيته بدأت تنبت في جبينه فآنسوا به رسلا وأحسنوا به ظنا,قالوا لي :تفضل يا شيخ أو يا (..) أو غير ذلك من الكلام فتقدمت وأنا أعلم كما تعلمون أن السنة أن يقرأ سورة السجدة,لكني لا أحسنها,فلذلك لجأت إلى قراءة ما أمكنه يومئذ من بعض السور فافتتحت بقوله تعالى {كهيعص}إلى آخره قرأت صفحتين, ثم ركعت وإذا بالناس كلهم يهوون ساجدين من خلفي لماذا؟ متعادين أن التكبيرة الأولى بعد التكبيرة الثانية بالسجود فهووا ساجدين فالشاهد هنا الذين من خلفي فهموا أن الإمام ليس ساجدا فقاموا وأكملوا معه في الركوع أما الذين كانوا من خلف المنبر وهنا الشاهد فظلوا ساجدين قليلا حتى سمعوا قولي "سمع الله لمن حمده" (..)مجادلة بينهم هناك كيف هذا الشيء ما يعرف,كلام لا أدري ما هو ولكن في الأخير لما سلمنا من الصلاة وعظتهم وذكرتهم قلت لهم ياجماعة أنتم عرب ولا عجم ما فرقتم بين كاف في السجدة هذه وبين كهيعص كل هذه المدود ما تنتبهون لها ولا تفرقون بينها وبين(..)آلم؟ما تفرقون بين هذه الفاتحة وتلك؟لو هذه القصة وقعت(..) لكان هذا (..) لأنهم لا يفرقون ,بين هذه وهذه لكن يبدو أنكم عقولكم إنما هي في أراضيكم ومزارعكم ف(..)و إلى آخره.
ما الشاهد من هذه القصة؟ أن هذا المنبر كان سببا لـ(..)لأنها محجبة عن الإمام ولو لم يكن هذا المنبر لتجاوزوا خطأهم كما تجاوز الذين كانوا من خلفي ,هذا يمكن أن يقع للنساء المحجوبات بهذه الجدر أو بهذه الأستار ولهذا نحن نقول خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم .
الآن تفضل وافدنا بما عندك

السائل
(..)
الشيخ
طيب
السائل
(..)
الشيخ رحمه الله

(15/11)

لقد فتحت لي جزاك الله خيرا وزادني علم جديدا,هناك فرق كبير بين البدعة المنصوصة في الشرع بأنها ضلالة وهي كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار وبين ما كان مصلحة مرسلة فالمصالح المرسلة لا تحسب في قاعدة "كل بدعة ضلالة" و الضابط بين البدعة الضلالة وبين المصلحة المرسلة أن البدعة يراد بها زيادة التقرب إلى الله تبارك وهذا ينافي بعض ما ذكرناه في درسنا في هذه الليلة هذه أما الشرع فصل والرسول أعرف منا على هذا العبادة فلذلك فلا بدعة للإستزادة بها من التقرب إلى الله تبارك وتعالى .
أما المصالح المرسلة فهي ليست من هذا الباب بسبيل وإنما هي تحقق مصلحة اقتضتها الظروف الزمانية أو المكانية وإلى هذا يشير الشيخ الفاضل بأن الآن الزمان تغير كان هناك ورع وتقوى والآن لا شيء من ذلك, فأنا ذكرتُ آنفا أن ممن يؤيد قوله أن النساء لم يعدن يرتدين الحجاب الشرعي من أجل ذلك قالت السيدة عائشة رضي الله عنها ((لو علم النبي صلى الله عليه وسلم ما أحدث النساء بعده لمنعهن المساجد)) ,لكنني أقول وهنا الشاهد:إن المصلحة المرسلة لا يجوز الأخذ بها بإطلاق وإنما لابد هناك من التفصيل,وهذا التفصيل مم استفدته من ابن تيمية رحمه الله وبخاصة من كتابه "اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم" فقد ذكر هناك وهو في صدد تأكيد عموم الحديث السابق "كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار" ثم تسلسل في البحث أكثر حتى وصل إلى موضوع المصالح المرسلة

فذكر فائدة هامة جدا وهي: أن المصلحة المرسلة يجب أن يُنظر إليها إذا كان بالتفصيل التالي:

(15/12)

إذا كان المقتضي من الأخذ بها كان قائما في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ثم هو يشرع ما تقتضيه تلك المصلحة وقد وجد المقتضي لها في زمنه عليه السلام فهذه بدعة,وليست مصلحة مرسلة ونضرب على ذلك مثلا الأذان للعيدين الأذان للعيدين للإعلام قد يقول البعض هذا مصلحة لكن هذه المصلحة كانت المقتضي لها في زمن الرسول عليه السلام قائما فنحن نعلم من الروايات صحيحة أنه لم يكن ثمت هناك في عهد الرسول عليه السلام أذان لهذين العيدين,فإذن ادعاء أن المصلحة تقتضي إيجاد أذان لكل من الصلاتين المذكورتين يدخل في باب الإحداث في الدين,هذا إذا كان المقتضي قائما في عهد الرسول ثم لم يصلنا ما يلزم هذه المقتضي,ثم أقول:فإذا كان المقتضي من الأخذ بتلك المصلحة لم يكن قائما في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام وإنما حدث هذا المقتضي بعد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فذلك لا يستلزم أيضا شرعية أو تصميم إيجاد تلك الوسيلة التي تحقق الغاية اللازمة من وجود المقتضي الذي لم يكن موجودا في عهد الرسول,يقول ليس هذا على إطلاقه وهذا بالنسبة مهم جدا جدا,فأقول ينبغي أن ننظر هل هذا المقتضي ناشئ بسبب تأخر المسلمين تكاسل المسلمين بالقيام بأحكام دينهم أم ذلك فرض عليهم بظروف لا يملكون التصرف فيها,فإذا كان من مقتضي بالأخذ بتلك المصلحة هو عدم تفريقهم بين الأحكام الشرعية فلا يجوز الأخذ بها وإن كان المقتضي ليس ناشئا بسبب تقصيرهم في تطبيق الشريعة,حين ذلك يقال المصلحة تقتضي ذلك. فنحن ذكرنا آنفا ما كان المقتضي قائما في عهد الرسول عليه السلام مثل أذانين قلنا لا يشرع.

(15/13)

الآن لنضرب مثلين أحدهما كلاهما يتعلق بالمقتضي الذي وُجد بعد النبي صلى الله عليه وسلم لكن أحدهما من النوع الذي (..)المسلمين وسط أنفسهم أم القيام ببعض أحكام الدين والمثال الآخر يتعلق بالقسم الآخر وهو أنه فرض عليهم وليسوا مسؤولين عنه,نذكر مثلا فرض الضرائب وهي نقود فرض الضرائب هي نقوش محرمة في الشرع لكن يدخل هو وسبقه أوعاسره ما ذكرت الآن أبو إسحاق الشاطبي مؤلف الكتاب الذي لا مثيل له ألا وهو "الإعتصام" بحث بحثا مفيدا هناك بنحو ما بحثه ابن تيمية في سبيل إنكار هذه الضرائب بأنها تدخل في باب أكل أموال الناس بالباطل والأصل فيها التحريم,كما قال عليه الصلاة والسلام ((كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه)) وقال في حديث آخر ((لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفسه)),فهذه الضرائب التي تضرب هي من هذا الباب الذي لا يُشرع,لكنهما يقولان كلاهما ابن تيمية والشاطبي إذا طرأ على المسلمين غزو من بعض الكفار وكان ناسي خزينة الدولى الدولة من الأموال المشروعة لا تكفي ولا تنهض لتهيئة الجيش المسلم لدفع رائدة العدو فحينئذ يجوز للحاكم المسلم أن يصدر الضرائب بنسب تختلف الإختلاف بين الأولياء حتى يزول هذه المعارك ويدفع شر العدو عن بلاد المسلمين,هنا يقال وُجد المقتضي ليسوا هم مسؤولين عنه لأنه غزو على الكفار,لكن ماالذي يشرع للناس أو جوز للحكام أن يصرفوا ضرائب للناس وهي ليست هناك ضرورة أولا,وثانيا:قد عطلوا جمع الأموال مشروعة فخلا بيت مال المسلمين من الأموال لأنهم لم يعودوا اليوم صدقات الأموال كما كان في العهد الأول في عهد الرسول فيما بعد فخلت الخزائن من الأموال فهم يريدون أن (ينبؤها) بماذا؟بالوسائل التي هم استدعوها أو قلدوا الكفار فيها وعارضوا الوسائل المشروعة التي شرعها الله عز وجل لتكون خزائن الأموال دائما ملأى ومستعدة لدرء الفرائض هذا النوع لا يجوز لأن المقتضي كان سببه تكاسل المسلمين وانصرافهم في تحقيق

أوامر الشريعة الإسلامية,فإذن نحن الآن نعود إلى سلب الموضوع لم يعد المسلمون أتقياء كما كانوا وورعين كسلفنا الصالح ,هذا تقصير منهم لا يسوغ منهم أن يتخذوا أسبابا خلاف الأسباب السابقة المشروعة بدرء مفسدة ما ينتج إيش ؟ تركهم للتقوى والورع في الدين هذا بالنسبة للرجال قد ينظرون فبالنسبة للنساء اللاتي قد يتساهلن بألبستهن فلا هذا ولا هذا بالذي يُسوغ للمسلمين أن يبتدعوا وسائل جديدة,وآخذ مثال أخيرا ما ابتليت به مساجد المسلمين اليوم كافة ألا وهو مد الخطوط لتسوية الصفوف هذه الخطوط بلا شك من محدثات الأمور لكننا من المحتمل أن ننظر إلى من زاوية المصالح المرسلة لكنا ننظر في أي قسم من هذه الأقسام الثلاثة التي ذكرناها آنفا فيها تفصيلا يمكن إدراج هذا الأمر الحادث؟لايمكن إدراجه في قاعدة أنه وجد المقتضي بعد أن لم يكن فقد كان الرسول عليه السلام دائما يحظ أصحابه على تسوية الصفوف وينذرهم بعاقبة(..)ذلك كما تعلمون ((لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم))أعرض ولاة الأمور وبداية أقول أئمة المساجد أكثرهم أعرضوا عن هذه السنة وتعاودوا بتسوية الصفوف إلا بكلمة هي استووا وإذا التفت يسارا جزاه الله خيرا وكررها مرة ثانية نقول الأمر لا يجوز تأديته.
(..)

(15/15)

فهذا يؤدي إلى هذا تفاوتا وتكاسلا وتفريطا,قلة الأمر بتسوية الصفوف,انظروا الآن المثل تختلف في زمن عثمان بن عفان كان قد وكَّل رجلا يأمره بتسوية الصفوف لماذا ؟ لأن المسجد ضاق بالمصلين ولم يعد للإمام مهما كان حريصا على السنة أن يتمكن من تسوية كل هذه الصفوف لذلك أناب عنه شخصا فإذا أخبره هذا الشخص أن الصفوف تمت هو يقول" الله أكبر" هذا من المصالح المرسلة أما مد الخطوط فهي من المفاسد الموجودة في هذا الزمن في الحقيقة بأنها تحمل الناس على الإعراض عن السنة والإتكال على البدعة بسبب إيش؟هذه مصلحة

مرسلة ومن عواقب هذه المصلحة المرسلة أنه يأتي في عيد الفطر وعيد الأضحى (..) إلى المصلى فلا توجد خطوط في هذه المصليات ولهذا تجد المصلين(..) لأنهم ما تمرنوا كل يوم في خمس صلوات نعلم أن في (المبنى)العسكرية يوجد أن الجند يمرنون تسوية الصف كل يوم خمس مرات لا (..)لكن ما فائدة هذا النظام في الإسلام إذا كان المسلمون لا يتبنونه إلا ذهنا وفكرا ليس عملا قلنا ما فائدة هذا النظام إذا صدق فينا قول رب الأنام{أتستبدلون الذي هو أدنى بالذي هو خير}هذا هو الإستدلال ولذلك فعلينا دائما وأبدا كما قلنا في المحاضرة أن نعرف السنة علما وأن نطبقها عملا فهناك تكون السعادة الدنيا والآخرة نسأل الله عز وجل أن يجعلنا من هؤلاء السعداء .

السائل:

(....)

حديث: امنعوا صبيانكم المساجد.

الشيخ -رحمه الله-:

هذا ذكره الأستاذ يحيى,((جنبوا صبيانكم ومجانينكم مساجدكم))هذا حديث ضعيف كما يقول الإمام عبد الحق الإشبيلي المغربي في كتابه "الأحكام الوسطى".

السائل:

وحديث (إن الله لاينظر إلى الصف الأعوج))

الشيخ:

(إن الله لاينظر إلى الصف الأعوج))سئلنا كثيرا عن هذا الحديث (..) في نفسي أن يكون الجواب هذا حديث أعوج .

السائل:

(....)

الشيخ-رحمه الله-

تحدثنا عنه يا دكتور في محاضرة الإمام ألقيناه في أي مسجد (..)

السائل:

((...))

الشيخ-رحمه الله-:

((..))

السائل:
((...)
الشيخ -رحمه الله-:
لا شك أن الفاصل هذا فاصل لم يكن في عهد الرسول عليه السلام اليوم تغير ولكن قد يقل الشر في الصورة التي أنت ذكرتها آنفا لكن أنه مخالف لما كان عليه الرسول عليه السلام فلا شك في ذلك ولا ريب يعني يجب أن ننصح رجالنا ونساءنابأن يلتزم كل من الجنسين شريعة الله تبارك وتعالى أن نقول للرجال كما قال رب العالمين : { وقل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم }وأن نقول للنساء كما قال رب العالمين {يغضضن من أبصارهن } {وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن}ثم نزيد بالنسبة للنساء فنقول كما قال رب العالمين {يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن }وحينما يقوم كل واحد من الجنسين بما يجب عليه حينئذ ننفي مثل هذه الفلسفات كلها .
تفضل .
هذا اعتقادي والله أعلم.
السائل:
(...)
الشيخ:
(...)
فهو أعجمي روماني كما ترجمه لبناني (قسيس)
أي نعم
إيش عندك
السائل:
بالنسبة المسح باليدين بعد الدعاء؟
الشيخ :
مسح اليدين بعد الدعاء ليس له أصل صحيح في السنة جاء في حديث ضعيف.
السائل :
نعتبره بدعة يا شيخ؟
الشيخ :
أي لا شك إذا عرفت أن الحديث ضعيف فهو بدعة .
أما رفع اليدين فهو ثابت في حديث كثيرة من قول النبي عليه السلام وأفعاله يجب على أئمة المسلمين

أن لا يلتزموا عادة في (..) سوريا والأردنية وغيرها وهو ما يسمونه في بعض البلاد بختم الصلاة, ختم الصلاة أن يلتفت الإمام إلى المصلين الذين ظلوا في مجالسهم بعد الصلاة وتلقون منه أوامره,بأن يسبحوا ثلاثا وثلاثين كما هو معروف في السنة الصحيحة ولكن ليس على هذه الطريقة.
السنة أن الإمام إذا سلم من صلاته ذكر كل مصل ما يعين له وما يريده من الأذكار في السنة أما أن ينتظر المصلون بعد مفاصلتهم ومفارقتهم للإمام أمر الإمام فلا يقولون سبحان الله إلا إذا قال الإمام سبحان الله وهكذا إلى أن تنتهي هذه الأوراد والأذكار ثم يرفع الإمام يديه ويدعو ويؤمن الذين هم اتجاهه فهذه الصورة من التجمع على الذكر فليس له أصل في السنة فعلى الأئمة أن يعلموا الناس بالسنة وأن يقوم كل فرد منهم يذكر الله ويسبح الله ويحمده على حدة هكذا كان الأمر في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وخير الهدى هدى محمد
السائل:
(..)
الشيخ-رحمه الله-
مختلفتان وهما ثابتان في السنة لكن إحداهما أفضل من الأخرى وهذه الأولى هي المهجورة المجهولة عند الناس والمشهورة الصورة الأخرى أو الهيئة الأخرى وهو سبحان الله ثلاثا وثلاثين والحمد لله ثلاثا وثلاثين ولا شك(..)أن التسبيح باليد اليمنى ,كما ينبغي أن تستنوا ببعض أيدي الأخرى فتراهم يعقدون باليمنى بعضا ولليسرى بعضا وهذا خلاف السنة لأن النبي صلى الله عليه وسلم كما جاء في سنن أبي داود عن ابن عمرو ابن العاص..
(انتهى الشريط)

تم قراءته بحمد الله .... *
بسم اللّه الرحمن الرحيم

الشريط السادس عشر (أ)
من

سلسلة فتاوى جدة
للشيخ /محمد ناصر الدين الألباني
- رحمه الله -
نرجوا منكم دعوة صادقة في ظهر الغيب لمن فرغ هذه المادة ولمن راجعها ولمن دل عليها

المُقدِم: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمدلله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الأمين أما بعد:

(16/164)

أيها الإخوة الكرام تتابع تسجيلات الأثار الإسلامية بجدة تقديم اللقاءات الطيبة النافعة مع فضيلة العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ونحن اليوم على موعد مع اللقاء الطيب الذي كان صباح يوم الخميس الحادي والعشرين من شهر جمادى الأخرة لعام عشرة وأربع مائة وألف.
الشيخ: الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} آل عمران:[102].{يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً} [النساء:1].{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً}[الأحزاب:70-71]. أما بعد: فإن خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.وبعد.

(16/165)

لابد لي من التذكير بأصل قد سبق مني أن نبهت عليه مرة بعد أخرى وهو: أنه ما جاء في الكتاب أو في السنة مطلقًا غير مقيد بقيد أو بصفة فيجب إجراء هذا النص على ما جاء مطلقًا دون قيد أو وصف,والعكس بالعكس,إذا جاء نص مقيد بزمان أو بمكان أو بصفة فلا يجوز فك هذا القيد عن ذلك النص، وإنما يؤتى به كما وُصف وكما قيد,وعلى ذلك فلا ينبغي للمسلم أن يأتي إلى هيئة مثلاً من هيئات الصلاة لم يأت لها وصف خاص فيصفها هو إما بقوله وإما بفعله بصفة خاصة، فيكون ذلك من باب الإحداث والإبتداع في الدين وكلكم يعلم قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم ((وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة)) وفي الحديث الآخر ((وكل ضلالة في النار)) بناء على ذلك فيوجد في بعض البلاد العربية بل وفي بعض المذاهب المتبع فيها أن السنة وضع اليمنى على اليسرى على القلب وليس على الصدر هذا خلاف السنة,السنة وضعهما على الصدر وليس وضعهما على القلب,القلب الذي وصفه عليه السلام بقوله:((ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب)) فليس من السنة وضع اليدين هكذا بالإنحراف إلى اليسار بهما، وإنما السنة وضعهما هكذا على الصدر، فمن أخذ بهما يسارًا بتعليلٍ فلسفي لا أصل له ألا وهو أن القلب هو مركز الإيمان فوضع اليدين على هذا القلب إنما هو من باب المحافظة على الإيمان الذي مقره القلب,هذه تعليلات ما أنزل الله بها من سلطان، فلم يرد في أي حديث حتى ولو كان حديثًا ضعيفًا أو موضوعًا أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان ينحرف في وضعه ليديه على الصدر إلى القلب هكذا، فتجد بعضهم ينحرف بوضعه ليديه ثم يأتي ذراعه تحت إبطه، فالسنة أن يضع يديه هنا على الصدر، وليس أن ينحرف بهما هكذا يسارًا على القلب، فالإنحراف بهما يسارًا على القلب كالذي يفعل هكذا، لا أصل لهذا ولا لهذا وإنما الوضع هو الصدر وقد جاء في بعض كتب التفاسير

عن النبي صلى الله عليه وسلم في تفسير قوله تعالى:{ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ (1) فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ }الكوثر:[1-2]قال: وانحر : أي ضع يديك عند النحر.فالنحر هنا وليس النحر هنا هذا ما أحببت التذكير به بين يدي الإجابة عن أسئلتكم .
السائل:
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله .ورد عن بلال رضي الله عنه عندما قال:((الصلاة خير من النوم)) قال له النبي صلى الله عليه وسلم:((اجعلها في أذانك)), فقد علقَتْ في بعض المؤلفات قُلتْ:"أي في الأذان الأول من الصبح" نريد الأدلة التي صرحت؟
الشيخ رحمه الله:

(16/167)

نعم ,زيادة "الصلاة خير من النوم" إنما ثبتت في الأذان الأول، وفي ذلك أحاديث منها حديث عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال:"كان في الأذان الأول في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم" وإسناد هذه الرواية في سنن النسائي إسناد حسنٌ تقوم به الحُجة,ثم يصبح صحيحًا لغيره لأن له شاهدًا من حديث أبي محذورة مؤذن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مكة، حيث أن النبي صلى الله عليه وآله سلم لما علمه الأذان قال له :"فإذا أذنت لصلاة الفجر الأذان الأول فقل الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم" ولا يوجد لهذين الحديثين ما يعارضهما مطلقًا وإذ الأمر كذلك فالنظر الصحيح السليم يؤيد ما جاء في هذين الحديثين الثابتين، وحديث أبي محذورة أخرجه جمع من أئمة السنة وعلى رأسهم الإمام ابن خزيمة في صحيحه.

(16/168)

أقول: إن النظر الصحيح السليم يؤيد أن هذه الجملة الزائدة على الأذان ألا وهي:"الصلاة خير من النوم"

إنما تليق بالأذان الأول وليس بالأذان الآخر للفجر، ذلك لأن المفروض من هذه الجملة إيقاظ النائم وليس تنبيه المستيقظ ففي الأذان الأول يكون عادةً الناس أو أغلبهم نائمين من أجل ذلك جاء في صحيح البخاري وغيره قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا يغرنكم أذان بلال فإنما يؤذن بليل ليتسحر المتسحر وليصلي القائم))-أو كما قال عليه الصلاة والسلام - ((لا يغرنكم أذان بلال فإنما يؤذن بليل)) أي:قبل أذان الفجر,فبلال الذي كان يؤذن في غالب حياته في الفجر الأذان الأول ففي هذا الأذان يقتضي النظر أن يقول المؤذن فيه "الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم" وجاء في بعض روايات هذا الحديث الصحيحة قوله عليه السلام لمن سمع أذان بلال:((فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم)) يقول الرواي:وكان ابن ام مكتوم لا يؤذن حتى يقال له:"أصبحت أصبحت" أي دخلت في الفجر فأذِن لأنه كان رجل أعمى,ففي هذا الأذان لا معنى أن يقال "الصلاة خير من النوم" لأن الناس صاروا أيقاظًا ولم يبقوا نياما.يشبه هذا تمامًا زيادة أخرى جاء ذكرها في بعض الأحاديث الصحيحة ألا وهي جملة ((الصلاة في الرحال,الصلاة في الرحال)) تشرع هذه الزيادة أن يقولها المؤذن في أذانه يوم تهطل الأمطار,فرخص الشارع الحكيم أن يظل المدعوون بقول المؤذن "حي على الصلاة حي على الفلاح "إلى الصلاة في المساجد رخص لهم الشارع الحكيم أن يظلوا في بيوتهم وفي رحالهم يصلون هناك لعذر المطر، كما رخص لهم بالجمع إذا كانوا في المسجد وهطلت الأمطار.

فهل من معنى أن يقول المؤذن في مثل هذه الأيام بديل "حي على الصلاة حي على الفلاح" أو تابعًا لهاتين الجملتين، هل من المعقول أن يزيد في الأذان فيقول "الصلاة في الرحال الصلاة في الرحال"؟ لا معنى لهذا لأن هذه الجملة إنما شرعت في ترخيص للكائنين في دورهم وفي بيوتهم أن يصلوا فيها لأن الأمطار قد هطلت بغزارة.

كذلك تمامًا لا يشرع للمؤذن أن يقول في الأذان الثاني من أذان الفجر ((الصلاة خير من النوم)) من النائم ؟المفروض أن المجتمع الإسلامي حينما يكون سائرًا على النهج الإسلامي الصحيح فلا يوجد حين ذاك نائم إلا إن كان مريضًا أو ما شابه ذلك من الأعذار التي تسوغ للمسلم أن لا يستجيب لقول المؤذن:((حي على الصلاة حي على الصلاة)) في الأذان الأول ,فإذا ما دخل الأذان الثاني كان المنادون بالأذان الأول قد استيقظوا وانصرفوا إلى المسجد، وبخاصة أن السنة في صلاة الفجر التبكير بل التغليس بها، فقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يُغلّسُ في صلاة الفجر كما ثبت أن النساء كن ينصرف من الصلاة وراء النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الغلس لا يعرف بعضهن بعضا، فإذا كان المفروض أن تقام صلاة الفجر في أول الوقت في الغلس فمعنى ذلك أن الأذان الأول شُرع لإيقاظ النائمين من نومهم ليستعدوا حينما يسمعون المؤذن يقول ((حي على الصلاة حي على الصلاة)) في الأذان الثاني يكونون متهيئين متجهزين تمامًا للذهاب إلى المسجد ليصلوا وراء الإمام في الغلس، فإذن هذه الجملة ((الصلاة خير من النوم)) يقتضي النظر الصحيح ما يوافق الرواية الصحيحة أنها في الأذان الأول دون الأذان الآخر، هذا أمر لا يسع كل باحث أن يخالفه لأنه ليس هناك روايات متعددة كأن يقال مثلاً يجوز الوجهان ولكن هنا شيء لابد من التنبيه عليه ألا وهو:من الغالب الآن على كل البلاد الإسلامية الأذان الثاني هو الذي يقولون فيه ((الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم)) خلافا ما ثبت في السنة كما شرحنا، فلا ينبغي لمن عرف هذه الحقيقة أن يجابه المجتمع الذي يعيش فيه بالقوة وبالإثارة وإنما كما قال ربنا تبارك وتعالى: { ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ }النحل:[125].

فهناك شرع وهناك أسلوب هو من الشرع فإذا أردت أن تبين شيئًا كان خافي على الناس فلا يجب بل لا يجوز أن تجابههم بل عليك أن تترفق بهم لقوله صلى الله عليه وآله وسلم ((ما كان الرفق في شيء إلا زانه وما كان العنف في شيء إلا شانه)) هذا جواب ماسألت.تفضل
السائل :
يا شيخ لكم كلام في فعل المأموم السنن خلف الإمام الذي لا يفعلها، وهل هذه السنن تختلف من سنة إلى أخرى ؟
الشيخ -رحمه الله-:
لا، المقتدي مأمور بمتابعة الإمام في كل ما يفعله الإمام من السنن، سواء كانت سنة من هذه السنن على رأي المقتدي سنة أو لم تكن كذلك، بشرط واحد أن يكون الإمام الذي اقتدى به المقتدي متبعًا لإمام من أئمة المسلمين وليس مبتدعًا، وليس متبعًا لهوى أو عادةٍ بين الناس وذلك لعموم قوله عليه الصلاة والسلام ((إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه)) وقد كنت شرحت هذه المسألة جوابًا في بعض المجالس عن مثل هذا السؤال، فلا مبرر ولا مسوغ الآن لإعادة الكلام فيما سبق من البيان فلنسمع سؤالا جديدا.تفضل
السائل :
جزاك الله خير,بالنسبة للإمام خصوصا في الركعتين الأخريتين -يعني في السرية- تجد بعض الأئمة يسرع في قراءة الفاتحة، المأموم ما يتمكن من قراءة الفاتحة، وهنا يعني يتوجب على المأموم أن يقرأ سورة الفاتحة فأنت في أصل الفاتحة والإمام هاوي إلى الركوع ماذا يفعل المأموم في هذا الحال هل يتم أو ماذا يفعل ؟
الشيخ-رحمه لله- :

مفهوم،الواقع أن كثيرًا من الأمة لا يراعون ما ينبغي مراعاته ويراعون ما لا ينبغي مراعاته، إن بعضهم يحاول أن يسكت بعد قراءة الفاتحة في الصلاة الجهرية ليتمكن المقتدي من قراءتها في سكوته،

ومع أن هذه السكتة لا أصل لها في السنة الصحيحة، فكثير من الأئمة اتباعًا لأراء بعض المتأخرين يرون أن يسكت الإمام بعد فراغه من قراءة الفاتحة ليتمكن المقتدي من قراءتها في سكتات أوفي سكتة الإمام, وهذه مسألة أيضًا طرحناها أكثر من مرة، فلا أطيل الكلام فيها أيضًا ولكني جعلتها بيانًا أو مقدمة للإجابة عن السؤال الذي سمعتموه أنفا ألا وهو:الإمام يقرأ في السرية الفاتحة بسرعة ولعله يقرؤها بنفس واحد، فإذا أراد الإنسان المقتدي أن يقرأ الفاتحة هنا لأنها واجبة عليه باعتبار أن الإمام يقرأ سرًا، فلا يتمكن من الإتيان على قراءة الفاتحة كلها في كثير من الأحيان لا يكاد المقتدي يقرأ نصف الفاتحة إلا ويكون الإمام قد ركع.

(16/173)

فالسؤال كان: ماذا يفعل هذا المقتدي؟ أيقطع القراءة ويقف عندما وصل من الفاتحة ليتابع الإمام في الركوع؟ أم لا يباليه ولا يتابعه حتى يفرغ من قراءة الفاتحة؟ الجواب: لابد للمقتدي من شيء من التحري أو من شيء من الإجتهاد أن يُقدّر، لنفترض أنه دار في ذهنه أنه إذا أتم قراءته للفاتحة فاته الركوع مع الإمام، ففي هذه الحالة ينبغي له أن يقرأ ما يتمكن من بقية الفاتحة لكي يتمكن أيضًا من مشاركة الإمام في الركوع، فالمقدار الذي لا يُفوّت عليه مشاركة الإمام في الركوع يقرأ من الفاتحة، فإن كان يغلب عليه على ظنه أنه يتمكن من قراءة الفاتحة كلها قبل أن يرفع الإمام رأسه من الركوع أتمها، وإلا انتهى عندما قرأ حينما يركع الإمام فيتابعه حتى لا يفوت ركنًا على نفسه بركن مختلف في ركنيته، فالركوع ركن باتفاق علماء المسلمين، وإذا لم يركع لم تصح صلاته أما قراءة الفاتحة ففيها خلاف كثير ومن هذا الخلاف أن الفاتحة لا تجب على المقتدي قراءتها حتى في الصلاة السرية، فالمذهب الحنفي مثلاً يقول:المقتدي يصمت يسكت وراء الإمام ولا يقرأ شيئًا من القرآن لا الفاتحة ولا غير الفاتحة، وهذا المذهب وإن كنا نراه مذهبًا مرجوحًا,وأنا أقول كما قال عليه الصلاة والسلام :

((لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب)) ولكننا مع ذلك نقول:بأن هذا الحديث ليس على إطلاقه وشموله لأنه قد ثبت مرفوعًا وموقوفًا عن جماعة من الصحابة أن من أدرك الإمام راكعًا,أن المسبوق إذا أدرك الإمام راكعًا تعتبر له هذه الركعة وتحسب من صلاته ولو أنه لم يقرأ فاتحة الكتاب,فيبقى هذا الحديث من العام المخصوص فيمكن الإستفادة من هذا التخصيص في مسألتنا التي نحن في صدد البحث فيها,فإذا كان الإمام ركع قبل أن ينتهي المقتدي من قراءة الفاتحة فهو يتحرى إن كان بإمكانه أن يكملها أكملها مادام أنه يغلب على ظنه أنه سيدرك الإمام راكعًا، وإن غلب على ظنه أنه تفوته ركعة من ركوع الإمام فتفوته الركعة

(16/174)

ففي هذه الحاله يشارك الإمام في الركوع ولو أنه لم يأت على تمام الفاتحة.هذا هو جواب السؤال السابق ولكني لابد من التنبيه على شيء يتوجه هذا التنبيه إلى أئمة المساجد أو إلى بعضهم على الأقل، نسمع بعضهم-بعض الأئمة- حينما يكون يقرأ جهرًا في الركعتين الأولين مثلاً من صلاة المغرب أو صلاة العشاء يقرأ القرآن كما أنزل وكما قال رب العالمين :{ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا }المزمل:[4]. ويُسر المصلي بمثل هذه القراءة لأنها تجلب الخشوع إليه، بحيث لو كان من خلفه يريد أن يقرأ الفاتحة يتمكن من قراءة الفاتحة مرتين بدل المرة الواحدة لماذا؟ لأنه يتأنى في تلاوته ويرتلها ترتيلا، فإذا ما انتهى من الجهر وجاءت ركعة السر فهناك تراه قرأ الفاتحة بصورة سريعة جدًا، فتأتي هذه المشكلة حيث أن الذين يريدون أن يقرأوا الفاتحة خلفه لا يمكنهم أن يأتوا عليها بتمامها لأن هذا الإمام قد سارع في قراءة الفاتحة مسارعة غريبة وغريبة جدًا، ولذلك فأنا أنبه على هذا الخطأ لما ينتج منه من خطأ آخر سمعتم آنفا الكلام فيه، وأخشى ما أخشى أن من يفعل ذلك كأنه يضطر السامعين إلى اتهامه بشيء من الرياء، فهو إذا قرأ جهرًا يقرأ كما قال عليه السلام ((ليس منا من لم يتغن بالقرآن))فهو إذا

جهر بالقراءة تغني بالقرآن في حدود قواعد علم التجويد,أما إذا قرأ القرآن سرًا فهو كما جاء في بعض الآثار يهزه هزًا كهز الشعر ويسارع فيه فتقع المشكلة السابقة، فأنا أذكّر الأئمة بأن يراعوا هذه القضية فكما يقرأ هو القرآن في الجهرية ترتيلاً فعليه أيضًا أن يقرأ القرآن في السر ترتيلاً، كما أنه يقطع الفاتحة آية آية في الجهرية فكذلك عليه أن يقطعها آية آية في السرية، ولا يخالف بين قراءته في الجهرية وفي السرية وهذه ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين. تفضل
السائل:

(16/175)

حديث جبريل عندما أتى النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم فقال له ما الإسلام فقال له النبي صلى الله عليه وسلم :((شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج وتعتمر)) ما صحة الحديث وما حكم العمرة ؟
الشيخ رحمه الله:
الحديث قد جاء في صحيح ابن خزيمة بزيادة ((وأن تعتمر))، وحكم العمرة أنها واجبة، ولكن وجوبها قد يكون منفصلةً عن الحج وقد يكون مقرونًا بالحج، فقد لا يتمكن الإنسان من الحج كما يتمكن من العمرة فحينئذ عليه أن يأتي بعمرة مفردة عن الحج بأنه لا يستطيع أن يحج,أما إذا كان يعلم من نفسه أنه قادر على أن يحج إلى بيت الله الحرام فهو في هذه الحالة يجب أن يعتمر عمرة الحج في أشهر الحج في شهر من أشهر الحج وبذلك يكون قد جمع بين واجبين الواجب الأول:أداء العمرة، والواجب الآخر:أداء فريضة الحج,ولذلك يكون المسلم إذا حج الحج التي أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بها وحذّر من إفراد الحج يكون قد جمع بين العمرة الواجبة وبين الفريضة الواجبة، فالحج إذن على كل حاج ممن ليس من أهل مكة أن ينوي إما القران بين العمرة والحج، وإما التمتع بالعمرة إلى الحج كما قال تعالى : { فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ

مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ}البقرة:[196]. فكل من لم يكن مكيًا فعليه عمرة كما عليه حج، فإذا كان قد تمتع بالعمرة إلى الحج أو قرن بين العمرة والحج فقد أدى ما كان واجبًا عليه من العمرة,أما من لا يستطيع الحج بسبب أو آخر فعليه أن يؤدي عمرة لوحدها هذا جواب ما سبق .تفضل
السائل :

(16/176)

يا شيخ ما صحة الحديث ((من غسل ميتًا فليغتسل ومن حمله فليتوضأ)) وهل الأمر يدل على الوجوب؟ وما معنى قوله صلى الله عليه وسلم ((لا تصلوا بعد العصر إلا أن تصلوا والشمس مرتفعة)) ؟
الشيخ رحمه الله:
أما أمره صلى الله عليه وآله وسلم لمن غسّل الميت بأن يغتسل فهذا أولاً حديث صحيح ثابت لا ريب فيه.أما ما صفة هذا الأمر هل هو للوجوب أم للإستحباب؟ فالجواب هو:ليس للوجوب وإنما للإستحباب، لما ثبت أن الصحابة كان بعضهم يغتسل وبعضهم لا يغتسل، فجريان عمل السلف الأول على عدم إلتزام هذا الأمر دلّ على أنه ليس واجبًا وإنما هو أمر مستحب، فمن غسل الميت يستحب بحقه أن يغتسل فإن لم يفعل فلا إثم عليه، لأن الأمر في بعض الأحيان لا يكون للوجوب وهنا كذلك هو ليس للوجوب.أما المسألة الأخرى فهي:هناك حديثان الحديث المشهور ((لا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس)) وكما نقول دائمًا وأبدًا أن النص إذا جاء مطلقًا أو عامًا فيجب إبقاؤه كذلك إلا إذا دخل عليه تخصيص أو تقييد، فحين ذاك يُعمل بالنص العام أو بالنص المطلق مع النص المخصص أو المقيد، وهكذا وقع في هذا الحديث تخصيصات كثيرة وكثيرة جدًا أو تقييدات، فقوله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحديث الصحيح ((ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس)) يشمل كل الوقت الممتد من بعد صلاة

العصر إلى غروب الشمس، لكن هذا الوقت قد دخله قيد في الحديث الذي سمعتم السؤال عنه ألا وهو قوله عليه السلام:((لا صلاة بعد العصر إلا أن تكون الشمس مرتفعة)) وفي بعض الروايات: "نقية" أي:بيضاء صافية.

(16/177)

فإذا ضممنا الحديث الثاني إلى الحديث الأول فهمنا أن الإطلاق المذكور في الحديث الأول غير مراد بدليل الحديث الثاني ((إلا أن تكون الشمس مرتفعة نقية)) فهكذا يجب العمل بالأحاديث كلها ولا يجوز ضرب بعضها ببعض، والنتيجة الفقهية من هذه العملية:أن المكروه من الصلاة بعد العصر ليس هو بعد العصر مباشرة إذا صليت صلاة العصر في وقتها أي إذا صار ظل الشيء مثليه فصلى فرض العصر، الحديث الثاني يعني أن الصلاة بعد صلاة العصر هذه جائزة غير منهي عنها لأن الوقت لا يزال بياضًا ونقيًا والشمس مرتفعة، ويؤكد هذا ما جاء في صحيح مسلم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان لا يكاد يصلي يومًا صلاة العصر ويدخل عند السيدة عائشة إلا وصلى ركعتين بعد صلاة العصر,وهذه سنة مجهولة عند أكثر الناس وبخاصة المذهبيين الذين لا يدرسون السنة فلا يعلمون مثل هذا الحديث وإن كان بعض من سلف قد تنبهوا لهذا الحديث ولكنهم جعلوه من خصوصيات النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأنهم لم يعلموا النص المقيد لقوله عليه السلام ((لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس)) فقالوا: إن صلاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم لهاتين الركعتين بعد العصر هذه من خصوصياته، لكن الصحيح أن هذا مما سنه النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأمته لأن الصلاة بعد العصر مباشرة تجوز بدليل ذاك الحديث وهو مروي عن صحابيين اثنين فلا مجال للشك في صحته,أحدهما:علي بن أبي طالب والآخر: أنس بن مالك كلاهما روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا صلاة بعد العصر وفي لفظ ((نهى عن الصلاة بعد العصر إلا أن تكون الشمس مرتفعة)) ولذلك قال الإمام أبو محمد ابن حزم في حديث عليّ

إسناده في غاية الصحة، فهذا الإستثناء الصحيح في هذا الحديث يفتح مجال اتباع النبي صلى الله عليه وآله سلم في الركعتين اللتين كان يصليهما بعد العصر ويرفع دعوى أنهما من خصوصياته عليه الصلاة والسلام، فلذلك كان بعض السلف يصلي هاتين الركعتين وهو

(16/178)

عبد الله ابن الزبير ابن أخت عائشة أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما فكان يصلي هاتين الركعتين بعد العصر، مما يدلنا على أن السيدة عائشة وهي خالة عبد الله ابن الزبير لقّنت عبد الله بن الزبير هذه السنة على أنها سنة ليست من خصوصياته عليه الصلاة والسلام وإنما هي مشروعة أيضًا لكل المصلين، وعلى ذلك فلا وجه للقول بالخصوصية لأن النبي صلى الله عليه وسلم صلاها ولم يدل على أنها تختص به دون الناس أولاً,ثم قد رفع الحظر عن الصلاة بعد العصر مباشرة وسمح بالصلاة حتى تصير الشمس صفراء أي:قبل غروب الشمس بنحو نصف ساعة على الأكثر .
السائل:
ما صحة الحديث ((أن الإنسان يؤجر في كل شيء إلا في البناء)) وما مفهوم هذا الحديث الذي ورد في مشكاة المصابيح؟
الشيخ -رحمه الله-:
نعم،هذا الحديث ثابت إذا ما تُتبعت طرقه ولا إشكال فيه، لأن المقصود فيه ما ابتلي المسلمون اليوم في هذا الزمان من الغلو في رفع البنيان وفي الإكثار من الغرف،فليس للمسلم في ذلك أجر بل يخشى أن يكون في ذلك عليه وزر.أما المسلم إذا بناء دارًا حسب حاجته ونوى في ذلك كما ينوي بكل المباحات أن يستر نفسه، وأن يحفظها من الحر والقر، ومن أن يحتاج إلى النزول في الفنادق التي قد يجد فيها ما لا يسعه تغييره من المنكرات، فهو يؤجر لأن بناءه كان على قدر ما يسمح به الشرع، لقد جاء في صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وآله سلم أنه قال: ((فراش لك وفراش لزوجك وفراش لضيفك والرابع

للشيطان)) ففي هذا تنصيص أن المسلم لا يجوز له أن يتوسع في البنيان وفي الثياب واللباس بأكثر مما هو بحاجة إليه فإنه يقع في الإسراف الذي يأمر به الشيطان وينهى عنه الرحمن تبارك وتعالى,فالحديث الذي ينص على أن المسلم يؤجر في كل شيء إلا في البنيان لأنه يغلب على الباني أن يبني ما لا يستفيد منه إلا الأبُّهة والفخفخة، وهذا بلا شك من عمل الشيطان لا يرضاه الله تبارك وتعالى .تفضل السائل:

(16/179)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.
ذكرتَ في كتابك الإرواء في المجلد رقم اثنين، الصفحة ثلاث وسبعين، أثر عن ابن مسعود رضي الله عنه في المراوحة بين القدمين والذي رواه النسائي والبيهقي وغيره وابن أبي شيبة وهو أثر ضعيف,ثم عارضته بأثرين عن عبد الله بن الزبير وعبد الله بن عمر في صف القدمين ما هي الكيفية في القيام في الصلاة هل المراوحة أم صف القدمين مع ثبوت ضعف حديث ابن مسعود جزاكم الله خيرا.
الشيخ-رحمه الله-
مع ثبوت ماذا؟
السائل :
ضعف أثر ابن مسعود
الشيخ رحمه الله:
ليس هناك سنة ثابتة في هيئة قيام المسلم في الصلاة هل هو يصف بين قدميه؟ أم يراوح بينهما؟ وإنما يقوم المسلم قيامًا لا يتكلف فيه، وجواب هذا السؤال يلتقي تمامًا مع تنبيهي السابق بأن الأمر إذا جاء مطلقًا لم يُجز أن نضيف إليه نحن صفة أو قيدًا ما من عند أنفسنا، كما تحدثت عن مثال الأخذ باليدين عن الصدر إلى القلب، فثبوت الوضع على الصدر لا إشكال فيه لعدة أحاديث، أما الأخذ بهما هكذا فهذا لم يرد فيه ولا في حديث ضعيف.كذلك أقول في القيام لم يصح شيء في وضعية القيام إذا ما صلى المسلم إمامًا أو منفردًا، أما إذا صلى مقتديًا فهاهنا حكم خاص أخلّ به جماهير المصلين ألا وهو

لصق كل من المصلين قدمه اليمنى بقدم من على يمينه اليسرى والعكس بالعكس تمامًا، فهنا قد يظهر فُرجة لابد منها لتحقيق هذه السنة التي كان أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم يلتزمونها، فكان أحدهم يُلصق قدمه بقدم صاحبه وركبته بركبة صاحبه ومنكبه بمنكب صاحبه كما جاء في صحيح البخاري وغيره، أما إذا تحدثنا عن المنفرد أو عن الإمام فيقف كما تيسر له ولكنه لا ينبغي أن يتكلف هيئة خاصة بدعوى أن هكذا السنة لأن السنة لا تثبت إلا بما صح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولو في مرتبة الحديث الحسن .تفضل
السائل:

(16/180)

يا شيخ قال النووي-رحمه الله- في شرح صحيح مسلم إذا كان المنظور إليه أمردًا حسن الصورة فلا يجوز النظر إلى وجهه و إلى سائر بدنه سواء بشهوة أو بغير شهوة إلا لحاجة كتعليم أو [تقديم] أو شراء أو غيره ماذا تقول يا شيخ.؟
الشيخ -رحمه الله-:
أقول بارك الله فيك أن النظر إذا كان يخشى منه فتنة فهو كما قال الإمام النووي، سواء كان المنظور إليه شابًا أمرد حسنًا أو كانت امرأة جميلة فالنظر هنا ينبغي غضه بصريح القرآن الكريم .
السائل:
جزاكم الله عن الإسلام خير الجزاء ورزقنا وإياكم والحاضرين مرافقة الرسول صلى الله عليه وسلم في الجنة وغفر لوالديك.هل ثبت في السنة الصحيحة أن القرآن يحرق الجن؟وكذلك الجني الذي يصرع الإنسان إذا أمر بالخروج فلم يخرج هل يحرقه القرآن ؟أفيدونا أفادكم الله.
الشيخ رحمه الله-:
لا أعلم شيئا من هذا في السنة أن تلاوة القرآن تحرق الجني المتلبس بإنسان.

(16/181)

لكن الذي نعلمه أن القرآن الكريم كما قال رب العالمين {فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ }النحل:[69]. وهو {شِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ}يونس:[57].وقد جاء في بعض الأحاديث في مسند الإمام أحمد وفي غيره أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مر بامرأة ولها ولد مصاب باللمم أي:بالجنون فقرأ عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعض الآيات القرآنية فكأنما نُشط من عقال، وسافر النبي صلى الله عليه وسلم وتابع طريقه ثم لما رجع ومر بالمرأة فسألها عن ولدها فقالت:والحمد لله لا يزال كما تركته بعد أن شفي.فهذا ثابت في السنة أن القرآن يُفيد في إخراج الجني المتلبس بالإنسان، وهذا حديث شاهد على ذلك ثم إن بعض الأئمة الصادقين في اتباعهم لسنة النبي صلى الله عليه وآله سلم كانوا يستنون به في محاولتهم بإخراج الجني المتلبس بالإنسان وعلى رأس هؤلاء شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فقد كان معروفاً في زمانه بأنه إذا قرأ على المصروع شيئاً من آيات الله تبارك وتعالى قام في الحال وكأنما لم يمسه الشيطان, فقراءة القرآن تفيد إلى هذا المجال.أما أن القرآن يحرق الجني فهذا شيء ما سمعت به ولا عرفته ولا أظنه أنه يمكن أن يصح . تفضل في الأخير هناك عند الباب.وراءك، نعم
السائل:

(16/182)

روى ابن السني (..)والآيتين {شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ }آل عمران:[18].والآية التي تليها ثم قوله تعالى:{ قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ }آل عمران:[26]. إلى آخر الآية .يقال بأنهن معلقات بالعرش مابينهن وبين الله حجاب قلن: يا رب تهبطنا إلى أرضك وإلى من يعصيك قال الله تعالى:إني حلفت لا يقرأكن أحد من عبادي دبر كل صلاة إلا جعلت الجنة مأواه على ما كان منه، وإلا أسكنته حظيرة القدس وإلا نظرت إليه بعيني المكنونة كل يوم سبعين نظرة,وإلا قضيت له كل يوم سبعين حاجة أدناها المغفرة وإلا أعذته من كل عدو

ونصرته عليه,أخرج هذا الحديث ابن السني فما مدى صحة هذا الحديث ؟
الشيخ -رحمه الله-:
لايصح أولاً إسناده,ثم فيه مبالغات ظاهرة في متنه.
وأخيرًا من الذي عزاه لابن السني ؟أنا أعرف سامحك الله كل مؤلف فهو مؤلف ما أسم المؤلف .
السائل:
محمد بن علوي المالكي...
الشيخ-رحمه الله-:
مبين المكتوب من عنوانه، إرم به.نعم
السائل:
[يا شيخ عندما يجلس الإخوان بعضهم يتعارفون على بعض يقولون أخوك في الله,(..)]فيقول : لا تنبغي حتى تقام بشروطها.
الشيخ-رحمه الله-:
حتى؟
السائل:
حتى يأتي شروطها
الشيخ -رحمه الله-:
وما هي ؟
السائل:
بأنه إذا كان عنده نقود يفضله على نفسه [...]حقوق الإخوة؟
الشيخ-رحمه الله-:

(16/183)

هذا الكلام الذي حكيته عن بعض الإخوان كلام لا يصح في السنة، بل الثابت في السنة أن رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم وقد مر رجل فقال هذا الرجل الجالس مع النبي ((إني أحب هذا يا رسول الله)) قال: ((أفلا أخبرته)) قال:((لا))فقام إليه ولحق به وقال :((إني أحبك في الله)) فقال:((أحبك الله الذي أحببتني له)) فهذا الشرط ما أدري من أين جاؤوا به فهو شرط لا أصل له، وإنما الذي يمكن أن يقال:هو أن الحب في الله له شروط بمعنى أن هذه الشروط ليست متقدمة وإنما هي من لوازم هذه المحبة، فأنت إذا أحببت أخًا لك مسلمًا حبًا خاصًا فإنما تحبه

بالنظر لما بدا لك منه من عبادته, من حسن سلوكه,من تواضعه, من علمه, من من إلى آخره,أي شيء جعل له في قلبك منزلة خاصة فهذا تقول له إني أحبك في الله. اسمع نعم؟
السائل:
أخوك في الله؟
الشيخ -رحمه الله:
إيش أخوك في الله؟
السائل:
يقول أخوك في الله يتعارف عليه لأول مرة ,يقول : فلان أنا أخوكم في الله..
الشيخ -رحمه الله-

(16/184)

سامحك الله هذا شيء آخر يا أخي، أنت يجب أن تقول جرت العادة في المجالس أن يقول أن يسمي كل فرد نفسه فكل واحد بيقول أخوكم في الله فلان ابن فلان هو مصري هو شامي هو كذا إلى آخره، هذه بدعة أما أن يقول المسلم كما ذكرت أو كنت في صدد الذكر لمن رآه له منزلة في نفسه إني أحبك في الله فهذا لا شك أنه من السنة، أما أن يقال ويصبح تقليدًا أن يسمي كل فرد من الجالسين الآن نفسه مقدمًا بين يدي التسمية قوله:"أخوكم في الله فلان بن فلان" إلى آخره فهذه بلا شك نحن نقول إنها بدعة، بل أنا اقول أكثر من ذلك.فلنرفع الآن كلمة أخوك في الله,نرفع هذه وهي مرفوضة، هل من السنة إذا جلس جماعة ليس بهذا العدد الوفير -بارك الله فيهم- وإنما عدد معقول خمسة أو عشرة يقولون:خلينا نُجري تعارفًا فيبدأ واحد يقول أنا فلان بن فلان أنا أسكن في كذا وأنا أدرس كذا وأنا أعمل كذا وإلى آخره، هذه أيضًا من البدع في هذا العصر الحاضر، أي إنها بدعة عصرية طازجة جديدة لم يعرفها السلف إطلاقا، وإنما هي مما جاءنا من بلاد الغرب في الحقيقة، واتخذها بعض الجماعات الإسلامية كسنة متبعة عندهم، وهذا في الواقع مما يدل على فقر هؤلاء الناس في اتباعهم لسنة المحمدية، ويعجبني بهذه المناسبة أن أقول:من

الحكمة بمكان ما روي مرفوعًا ولم يصح، وجاء موقوفًا وصح:"ما أحُدثت بدعة إلا وأميتت سنة". فالبدع ضرات السنن كلما قام إنسان ببدعة أماتت سنة، وهذا أمر مشهود تمامًا وملموس لمس اليد عند الباحثين الناقدين المراقبين لأحوال المسلمين.من الذي يعتاد هذه العادة من التعارف مجرد أن يجلسوا يقولون أيضًا كلمة تذكرتها الآن وهي (..

(16/185)

)كما يقال يا إخواننا من السنة التعارف، ويبدأ يجري التسمية كل منهم بنفسه، هذا والله بدعة لا أصل لها في السنة، أولاً هذه الجملة من السنة التعارف لا أصل لها في السنة فهؤلاء سلفنا الصالح ما كانوا يتعارفون هذا التعارف ولماذا جرى هذا التعارف لأنهم أضاعوا سننًا، والكلام يجر الكلام والحديث ذو شجون -صبرًا- التعارف الذي جاء ذكره في القرآن الكريم : {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ}الحجرات:[13]. هذا التعارف ليس تعارفًا لفظيًا لسانيًا على هذا النمط الذي ذكرت آنفا أنه لا أصل له في السنة، وإنما التعارف هو تعارف عملي، وقد سن الإسلام في تحقيق هذا التعارف العملي سننًا طرقًا كثيرة لتحقيق هذا التعارف والتعاون بين المسلمين من ذلك مثلاً أنه فرض على المسلمين في كل يوم خمس صلوات، وهو تبارك وتعالى لما فرضها لم يفرضها على أساس أن يصلي كل فرد من هؤلاء المسلمين في دورهم أو في دكاكينهم أو شركاتهم وإنما أمرهم أن يصلوا جميعًا في بيوت الله تبارك وتعالى ولذلك نسمع قوله عز وجل في القرآن الكريم: {وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ }البقرة:[43].

(16/186)

بعد أن أمر بركن الأول ألا وهو إقامة الصلاة وإحسان أدائها أمر بالركن الثاني وهو الزكاة فقال: { وَآتُوا

الزَّكَاةَ } ثم عاد ليبين أن الأمر الأول {وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ} ليس أمرًا مطلقًا يصليها الإنسان كيفما شاء وفي أي مكان شاء وإنما عليه أن يصليها مع جماعة المسلمين الراكعين في المساجد فقال: { وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ},{ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ } فشرع الله عز وجل هذا التجمع في كل يوم خمس مرات ليتعارف أهل المحلة بعضهم مع بعض ويتفقدوا شؤون بعضهم بعضًا، ويتعاونوا على البر والتقوى ولايتعاونوا على الإثم والعدوان، ثم جاء التشريع الثاني:وهو أنه أمرهم بأن يصلوا صلاة الظهر التي كان كل أهل محلة يجتمعون في مسجدهم الخاص بهم، أمر هؤلاء الذين يصلون الظهر يوم الجمعة أن يصلوها في المسجد الجامع جمعة,أمرهم أن يجتمعوا في المسجد الجامع,أي:أن يدَعُوا التجميع في مساجد الحارات والمحلات إلى أن يجتمعوا في المسجد الكبير يوم الجمعة، فهذا تعارف أكبر يلتقي فيه ويتعارف فيه أهل المحلة الشرقية مع المحلة الغربية، وهكذا تفنن في التعبير ما شئت.ثم جاء الإجتماع الأكبر الثالث وهو: صلاة العيد في المصلى لم يشرع ربنا عز وجل على لسان نبيه صلى الله عليه وآله وسلم صلاة العيدين في المساجد الجامعة، وإنما هذه المساجد الجامعة خاصة بصلاة الجمعة، أما صلاة العيدين فقد جعل لها مكانًا أوسع بأن يتسع بكل الذين يصلون الجُمعات في المساجد الجوامع ألا وهي المصليات، فهذا تعارف عملي ثالث شرعه ربنا عز وجل على لسان نبيه صلى الله عليه وآله وسلم.

(16/187)

ثم جاء التعارف الأعم والأشمل والأخير وهو أن يجتمع المسلمون في المشاعر الحرام في منى,في عرفات,في مكة, بمناسبة الحج أو العمرة التي هي الحج الأصغر، هذا التعارف هو المقصود بالآية الكريمة وليس المقصود أن يتلفظ الإنسان باسمه واسم أبيه ونحو ذلك مما جرى به العُرف عُرف بعض الناس اليوم، هذا ما أردت بيانه أن البدعة ليست محصورة فقط لقوله أخوكم في الله فلان ابن فلان لو شلنا

ورفعنا كلمة أخوكم فلان بقي التعارف المذكور لا أصل له في الإسلام .
السائل :
ورد في الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((إن الميت يبعث في الثياب التي يموت فيها)) وكذا ورد في حديث آخر((يحشر الناس حفاة عراة غرلا)) كيف نجمع بين الحديثين .
الشيخ-رحمه الله-:
لا اختلاف بين الحديثين، قوله عليه السلام يبعث الميت في ثيابه التي مات فيها إخبارٌ عن ساعة البعث، فهو حينما يخرج من القبر يبعث في ثيابه التي مات فيها، أما الحشر فيكون كما جاء في الحديث الثاني ((حفاة عراة غرلا)) إلى آخر الحديث فإذن يحمل كل حديث في مكانه، وهذا له أمثلة في بعض الآيات تنصيص على أن لا سؤال هناك في المحشر، بينما هناك مثل قوله تعالى: { لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ }فما كان منفيًا في بعض الآيات ومثبتًا في آيات أخرى فيجب أن لا نعارض المثبت بالمنفي وإنما نقول بأن السؤال يقع في وقت ولا سؤال في وقت آخر، هذا من طريق الجمع بين النصوص التي ظاهرها التعارض والتناقض، وعلى هذا كان الجواب كما سمعتم: البعث بالثياب لا ينفي الحشر للسؤال وهذا زمن طويل وطويل جدًا، فالحشر يكون كما جاء في الأحاديث عراة أما البعث من القبور فبالثياب التي مات الميت عليها. تفضل
السائل :
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.

(16/188)

يا شيخ إذا جاء العلم الحديث موافقًا لمعنى حديث ضعيف،مثال ذلك ما جاء في الحديث وكنتَ خرجته في الأحاديث الضعيفة ((أوقد على النار ألف عام حتى احمرت، وأوقد عليها ألف عام حتى ابيضت وأوقد عليها ثم أوقد عليها ألف عام حتى اسودت فهي سوداء مظلمة)) فهل يقوي ما جاء به العلم الحديث معنى الحديث الضعيف؟ لا سيما وأنَّا درسنا في المصطلح أن الحديث الضعيف وإن كان ضعيفًا

فلا أحد يستطيع أن يجزم أن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يقله، فما قولكم ؟
الشيخ -رحمه الله-:
نعم،أولاً الجواب بإيجاز أنه لا يلزم من تأييد العلم التجربي لمعنى حديث ضعيف أن يكون الحديث صحيحًا قد قاله النبي صلى الله عليه وآله وسلم، لإحتمال أن ذاك الحديث الضعيف قد قاله إنسان حكيم ينظر في دراساته الدقيقة إلى عواقب الأمور فيتفق أنه ما تفرسه قد طابق الواقع فيما بعد,فلا يجوز نسبة الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذا المعنى الذي نفترض أنه ثبت علميًا.لكني أقول لك من أين لك أن هذا الحديث الضعيف الذي سردته كاملاً بتمامه قد ثبت علميًا؟
السائل:
(..)في القرآن والسنة تكلم أنه ثبت أن النار السوداء أشد حرارة من البيضاء والبيضاء أشد حرارة من الحمراء
الشيخ رحمه الله :
هذا الكلام بارك الله فيك لا يؤيد الحديث، لأن الحديث كما ذكرت فيه ذكر مدة معينة أليس كذلك أوقد على النار كم؟ ألف سنة هذا ثبت علميًا؟
السائل:
استدل بهذا الحديث.
الشيخ-رحمه الله-:

لا يهمنى الإستدلال يا أخي، أنت أصل سؤالك كان واضحًا ثم انحرفت به لما قامت الحجة، كان سؤالك هكذا إذا جاء حديث بإسناد ضعيف ثم هذا الحديث ثبت معناه علميًا، أيلزم من ذلك أن يكون الحديث صحيحًا؟ كان الجواب بإيجاز:لا يلزم وذكرتُ لك وجه ذلك.لكن استدركتُ عليك فقلتُ: أين هذا العلم الذي يشهد لمعنى هذا الحديث؟ فقلتَ: فلان العالم الفاضل استدل به,استدل به على ماذا؟ على جزء مماجاء في هذا الحديث، لكن أنت كان سؤالك أولاً عامًا :إذا جاء الحديث بإسناد ضعيف وشهد له العلم بالصحة هل معنى ذلك أن الحديث صحيح؟ كان الجواب: لا، لأنه لا

يجوز أن ينسب إلى الرسول عليه السلام إلا ما ثبت بالطريقة العلمية الإسلامية الحديثة، أما ما ثبت بالطرق العلمية التجربية فهذا له جانب آخر لا ننكره نحن بل نقره إذا ثبت، ولا نستغله في سبيل تأييد بعض النصوص من الكتاب والسنة لأن الكتاب والسنة الصحيحة في غُنية عن تأييد بتجارب علمية حديثة، فالشاهد أنه لا يوجد حتى هذه الساعة فيما أعلم ما يشهد لهذا الحديث بالتفصيل الذي فيه ما يؤيده من العلم التجربي.أما أن يتفق أن العلم وافق جزءًا من حديث ما، فهذا لا يدل أن الحديث كله قد قاله عليه الصلاة والسلام.

(16/190)

بل أنا أقول: لو جاء حديث يُصرّح بمسألة واحدة وإسناده ضعيف، ثم جاء العلم يشهد بصحة هذا الحديث في هذه المسألة الخاصة التي تعرض بها، لا يجوز أن نقول هذا حديث صحيح قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم لماذا؟ذكرتُ آنفًا لإحتمال أن يكون هذا الحديث قد قاله بعض أهل العلم والفطنة والكياسة، فصدف أن جاء العلم شاهدًا له، لماذا ننسبه إلى الرسول عليه السلام؟ بل يمكن أن يكون ما جاء في هذا الحديث الضعيف ووافقه العلم يمكن أن يكون من الإسرائليات، وفي التوراة والإنجيل أمور تتحدث عن بدء الخلق -مثلاً-وعن ما جاء في تكوين هذا الكون من تصرف الله عز وجل فيه، ممكن أن يكون حديث من الأحاديث الضعيفة أصله من الإسرائيليات، ثم جاء العلم يشهد له فهو يشهد له لما جاء في التوراة أو الإنجيل، ولا يجعلنا نحن نقول أن هذا الحديث الضعيف صحيح لأن العلم يشهد له، فهناك أسباب كثيرة وكثيرة جدًا، ولذلك قلنا لبعضهم وهم موجودون في العصر الحاضر هؤلاء الذين يقيسون الأحاديث بآرائهم فما قبلته عقولهم وآراؤهم من الأحاديث قالوا:"هذه أحاديث صحيحة" ولو كانت عند أئمة الحديث ضعيفة، والعكس بالعكس عندهم لو جاءهم حديث صحيح ولم تقبله عقولهم رفضوه ولو كان مما اتفق عليه المسلمون تلقيًا له بالقبول من صحيح البخاري ومسلم، قلنا لبعض

هؤلاء: لو قال لك إنسان ما مفتريًا على رسول الله حديثًا ما معناه صحيح، فهل معنى ذلك أن الرسول عليه السلام قاله؟ الجواب:لا،لما ؟ لأن الحكمة ليست محصورة بالرسل والأنبياء بل قد يؤتي ربنا عز وجل منها من يشاء من عباده فأنتم تعلمون مثلاً أن لقمان عليه السلام أو رضي الله عنه كان يعرف بلقمان الحكيم، وقد حكى رب العالمين في القرآن الكريم بعض وصاياه لابنه :{ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ }لقمان:[13].

(16/191)

فإذا جاءتنا حكمة ما عن حكيم ما كلقمان هذا وقد جاء في الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يعلم إن كان نبيًا أو لا في بعض الناس، فنحن كذلك لا نعلم إن كان لقمان هذا كان نبيًا أو لا, لكن صاحب حِكَمْ، فإذا جاءتنا حكمة ما منسوبة لأحد الأشخاص فهل يجوز أن نقول قال رسول الله فيها لأنها حكمة ؟طبعا لا يجوز أن نقول هذا، وكل إنسان منا يستطيع أن يتكلم بكلمة أقل ما يقال فيها إن معناها صحيح، فلو أن مغرضًا ما، أراد أن يشيع كلمته وهي حق قال:قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فما هو الميزان لمعرفة أن هذه الكلمة بالذات هي دخيلة ومفترات على رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن كانت مقبولة معناها؟ لا سبيل إلى معرفة ذلك إلا بطريق الأسانيد والروايات التي سنها لنا علماء الإسلام الأولون جزاهم الله خيرا، هذا ما عندي بمناسبة ذاك السؤال . تفضل

السائل:

((..) لا سيما إن وافق يوم فضل كيوم عاشوراء أو يوم عرفة؟وما قولكم في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عندما قال للنبي صلى الله عليه وسلم أصوم الدهر؟ فقال لا تطيق ذلك، قال:صم ثلاثة أيام في كل شهر ثم قال الإثنين والخميس ثم قال: تصوم يومًا وتفطر يوما فإن ذلك صيام داود عليه السلام))

الشيخ -رحمه الله -

كل هذه الأدلة بل جُلّها استدلال بعمومات، معارضة للحديث الخاص وهذا لا يجوز، بعض الأدلة التي جاء ذكرها أو الأحاديث التي جاء ذكرها في سؤالك هذا يُردُّ على السائل بالتالي:أرأيت لو أفطر حسب نظامه يصوم يومًا ويفطر يومًا، كان فطره قبل يوم العيد نفترض أن يوم العيد كان يوم الثلاثاء,أفطر على قاعدة يصوم يومًا ويفطر يومًا,فأفطر يوم الإثنين, وهو معلوم أنه يوم فضيلة وهذا مثال ولا يقصد بالمثال التحديد فلنقل مثلا أفطر يوم الأحد، ثم جاء يوم الإثنين ويشرع صيام يوم الإثنين لكن اتفق أنه يوم عيد، فهنا وجد مسوغان للصيام المسوغ الأول: هو كونه يوم الإثنين والمسوغ الثاني:هو أنه أفطر يوم الأحد ومن عادته أنه يفطر يومًا ويصوم يومًا فهل يصومه؟ سيكون جواب الجميع:لا يصومه،فماذا فعلنا بالأحاديث التي تحض على صيام يوم الإثنين، والأحاديث التي ذكرت وذكرتَ أنت طرفًا منها "صم يومًا وافطر يومًا فإنه أفضل الصيام وهو صوم داود عليه السلام" ماذا نفعل بهذه الأدلة العامة نُقيدها، ونقول: صم يومًا وأفطر يومًا إلا إذا صادفت في صيامك صوم يوم منهي عنه، أليس هكذا نوافق ؟ كذلك الجواب عن مشكلة حديث الذي لا يزال الناس يتجادلون فيه وهو نص صريح لا يقبل الجدل إطلاقًا لولا غلبة العادات، صيام يوم البيض ثلاثة أيام، صادف يوم السبت، صيام يوم عاشوراء، صيام يوم عرفة صادف يوم السبت، لم يعد الناس يستطيعون أن يهضموا بعض الأحكام الشرعية لغلبة العادات على الناس، وها نحن قد أجبناكم عن حل مشكلة تقع بالتوفيق بين المستحب من العبادات والمنهي عنها.

فقلنا: النهي مُقدّم، وهذا يُعبّر عنه بعض علماء الأصول بأنه "إذا تعارض مبيح وحاظر، قُدم الحاظر على المبيح" فالأمثلة كثيرة وكثيرة جدًا، أهمها لإبراز كيفية التوفيق بين الأحاديث المتعارضة في أذهان

بعض الناس ما صورته لكم آنفا: رجل يصوم يومًا ويفطر يومًا اتفق أنه أفطر يوم الأحد وعليه بالنظر لعادته أن يصوم يوم الإثنين، ويوم الإثنين له فضيلة خاصة كما هو معروف في السنة لكن اتفق أن هذا اليوم كان يوم عيد أفيصومه؟ كان الجواب: لا, ولا أحد يخالف في هذا. ما هي القاعدة التي يستند العلماء في مثل هذا الموقف، صوم يوم الإثنين لوحده مشروع وبخاصة إذا جاء حسب الترتيب الذي جرى المعتاد أن يفطر يومًا وأن يصوم يومًا، ما هي القاعدة التي جرى عليها العلماء هي:" الحاظر مقدم على المبيح" فالآن لا شجاعة ولا بطولة علمية أن نكثّر الأمثلة لضرب حديث لا تصوموا يوم السبت فنقول -مثلا- اتفق أن يوم السبت كان يوم عاشوراء لا نصومه! خسارة كفارة سنة, اتفق أن يوم عرفة يوم سبت لا نصومه! خسارة كفارة سنتين, كذلك أيام البيض ونحو ذلك. الجواب "الحاظر مقدم على المبيح" ثلثت أيام البيض اتفق أنه يوم سبت دعه, عاشوراء يوم السبت دعه, عرفة يوم السبت دعه, ولست بالخاسر، وهذه يجب أن نتنبه لها لماذا؟ لأنك أولاً وقفت عند نهي الرسول صلى الله عليه وسلم المؤكد حيث قال ((لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افتُرض عليكم ولو لم يجد أحدكم إلا لحاء شجرة فليمضغه)) هذا تأكيد للنهي، وأنك يجب عليك يوم السبت أن تؤكد للناس أنك مفطر ولو كان يوم فضيلة في الأصل، اتفق عاشوراء مع السبت، عرفة مع السبت، يوم من أيام البيض مع السبت إلى آخره، فأنت تدع صيام هذا اليوم وقوفًا مع نهي الرسول عليه السلام عنه، فهل نتصور من قدم الحاظر على المبيح أنه خسر؟ تفكروا في المثال الأول: يوم الإثنين يوم عيد فهل نصومه؟ لا.

هل خسر؟ الجواب: لا، لمَ؟ احفظوا هذا الحديث من كان منكم لا يحفظه وليتذكره من كان يحفظه ألا وهو قوله عليه السلام ((من ترك شيئا لله عوضه الله خيرًا منه)) الذي ترك صيام يوم الإثنين لموافقته يوم عيد وامشوا بالأمثلة ما شئتم هل هو خسر أم ربح؟ الجواب ربح، لماذا؟ لأنه كان ناويًا أن يصوم هذا اليوم لولا أنه جاء النهي عن صيام هذا اليوم فقُدِمَ النهي على المبيح، فإذن يصدُقُ على كل من ترك صيام يوم له فضيلة خاصة لأنه اتفق أنه كان يوم السبت فحينئذ

يصدُق عليه قوله عليه السلام: ((من ترك شيئًا لله عوضه الله خيرًا منه)).فنسأل الله عز وجل أن يعلمنا ما ينفعنا وأن يزيدنا علمًا وأن يلهمنا العمل بما علمنا إنه سميع مجيب وصلى الله على محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم وأنتهت الإسئلة فلا إزعاج ومعذرةً.

(16/194)

ـسم الله الرحمن الرحيم
الشريط 16 (ب) من سلسلة فتاوى جدة
للشيخ / محمد ناصر الدين الألباني
رحمه الله
الشيخ: أريد أن أذكر بشيء لاحظته من بعض إخواننا الطيبين -إن شاء الله- السلفيين, أنني إذا سألت أحدهم كيف حالك؟ قال في جوابه: "الحمد لله على كل حال" فيشعرني جوابه هذا بأن حاله ليست كما نرجو، والسبب أنني متشجع بحديث للنبي صلى الله عليه وآله وسلم من رواية السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها -تضاموا تضاموا إن شاء الله لا تضامون في رؤيته-ذلك لأنه قد ثبت من حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت:" كان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حمدان يحمدهما كان إذا جاءه أمر يسره ويفرحه قال: ((الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات)) وإذا جاءه أمر يكربه ويحزنه قال: ((الحمد لله على كل حال)) فإذا أنا تجاوبت مع هذا الحديث وهو بطبيعة الحال أنا اتبعه لأنه ثابت لدي وتجاوبت مع قول صاحبي الذي أجابني على قولي كيف حالك فقال الحمد لله على كل حال، فمعنى ذلك أنه ينبغي علي أن أسأله وأن أفاجئه كما فاجئني هو فأقول: خير إن شاء الله مابك، فيقول: لا شيء، فإذن ينبغي أن نتذكر هذا الحديث وأن نضع كل شيء في محله، فإذا كان المسؤول من صاحبه عن حاله وكان قد جاءته نعمة سر بها وفرح فينبغي أن يشعر صاحبه السائل عن حاله بقوله: الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وإذا كان -لا سمح الله- الأمر على العكس من ذلك فينبغي أيضًا أن يشعره بذلك لعله تصيبه دعوة صالحة منه فيقول في

الجواب:"الحمد لله على كل حال" وقد قيل قديمًا: ((ولابد لك من أخ يواسيك أو يسليك أو يتوجع)) فإذن هذا أدب الحمد إما "الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات" وإما "الحمد لله على كل حال" فلا نضع هذا مكان هذا أو هذا مكان هذا.
هذا ما عناء في بالي ذكرته لكم والذكرى تنفع المؤمنين.
السائل:
بعضهم يقولونه في العزاء هل هذا موضوع؟
الشيخ-رحمه الله-:
كيف؟
السائل:
إذا مات له أحد وأتيت تعزيه يرد ... ويقول أثناء العزاء الحمد لله على كل حال
الشيخ-رحمه الله-:
[.. معناه] فيه مصيبة
السائل:

(16/1)

هل ورد حديث[..] الحمد لله على كل حال ونعوذ بالله من حال أهل النار؟
الشيخ-رحمه الله-:نعم، لكنه ضعيف.
السائل: [..الشرعية في التعزية]
الشيخ-رحمه الله-:
لا يوجد في السنة ذكر خاص للتعزية,ولكن نرى استعمال ما جاء في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أرسلت إليه إحدى بناته وأظنها زينب,بأن ابنًا لها قد حضره الموت فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم إليها معزية لها قائلا: "إن لله ما أخذ ولله ما أعطى وكل شيء عنده بأجل مسمى فلتصبري ولتحتسبي" فإذا أقمنا من كان على وشك الإصابة بحبيبه أو وليه مقام من أصيب كانت هذه هي التعزية، ولا يوجد فيما علمنا ما يغني عنها من السنة الثابتة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم .
السائل:
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء المرسلين نبينا محمد عليه من الله أفضل

الصلاة وأتم التسليم وبعد أولا أحمد الله حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه أن هيأ لنا هذه الفرص الطيبة للقاء بشيخنا حفظه الله تعالى وبارك لنا في عمره وأمده بقوته وصحة وعافية ونشكر الشيخ جزاه الله خيرًا على تلبيته هذه الدعوة ونسأل الله سبحانه وتعالى أن يجعل كل ذلك في ميزان حسناته يوم القيامة .
هنا سؤال يقول :
هل وسائل الدعوة إلى الله تعالى توقيفية أم أنها اجتهادية؟ بمعنى أننا هل يجوز لنا مثلا أن نتخذ كرة القدم وسيلة وطريقة لجمع الشباب للدعوة إلى الله تعالى كذلك مثلا أن نقيم [موائد] لتقديم الطعام والشاي لهم (..)وما إلى ذلك؟
الشيخ-رحمه الله-:

(16/2)

الجواب لا نرى هذه الوسائل أنه يجوز اتخاذها وسائل دعوة، ذلك لأن بعضها على الأقل هي من الملاهي,والملاهي كما جاء في حديث الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فيما أخرجه الإمام النسائي في سننه الكبرى وغيره في غيره,عن جابر بن عبد الله الأنصاري أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((كل لهو يلهو به ابن آدم باطل إلا مداعبته لزوجته ومداعبته لفرسه ورميه بقوسه والسباحة)) هذه أربعة أشياء ذكرها النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنها مستثناة من الباطل, مستثناة من الملاهي الباطلة ,كل لهو يلهو به ابن آدم فهو باطل إلا هذه الأمور الأربع، فإذا جئنا إلى بعض الملاهي التي جدت في هذا العصر من ذلك مثلاً كرة السلة كما جاء في السؤال ونحوها كرة السلة والطاولة و و إلى آخره، فحسبنا أن نصور تعاطيها لقصد هو قصد شرعي وهو تقوية البدن,أما اتخاذ ذلك وسيلة للدعوة ,فهذه أولاً :طريقة أجنبية عن الإسلام فقد مضى على المسلمين هذه القرون الطويلة ولم يعرف فيهن أنهم اتخذوا اللهو -ولو جعلناه لهوا مباحًا- سبيلاً في سبيل الدعوة، ونحن نعلم جميعًا إن شاء الله أن هناك أمور تمنع شرعًا من باب سد الذريعة، وليس المنهج عن هذه الأمور بذاتها وإنما لأنه يخشى منها أن تؤدي

إلى ما هو مخالف لشرع سواء كانت المخالفة من باب الكراهة أو من باب الحرمة,وأجد أن هذا الذي يشير إليه أن الشرع يمنع من بعض الوسائل ولو أنها كانت في مرتبة الإباحة، إذا كان يُخشى أن تؤدي إلى ما هو داخل في باب الكراهة فإني ألمس أن هذا قد وقع في زمننا هذا حينما اتخذ بعضهم بعض الملاهي وسيلة زعموا- لتقريب الناس إلى الدعوة,فكلكم يعلم أنه كان إلى عهد قريب بعض الصوفية يتخذون الأذان والعزف على بعض الآلات الموسيقية سببًا لجلب الضيوف إلى صوفيتهم وجرت ردود كثيرة بين أهل العلم وبين أهل التصوف في تحريم آلات الملاهي والطرب أو إباحتها، فأهل الفقه والعلم لا شك أنهم كانوا مع ما يقتضيه نص

(16/3)

الكتاب والسنة من تحريم الملاهي، بينما اتخذت الصوفية مذهبًا آخر وذهبوا فيه إلى إباحة الملاهي حتى الضرب على الدف والطبل ونحو ذلك، هذا معروف عن الصوفية قديمًا ولسنا بحاجة إلى أن نذكّر بما هو معروف لديكم أنه منكر,وكان من فضل الدعوة السلفية في كل البلاد الإسلامية تقريبًا أن تنبه جماهير الناس لبطلان بعض المتصوفة في إباحة هذه الآلات، فنشأ جيل سلكوا مسلكًا وسطًا بين أولئك وهؤلاء فأوجدوا أناشيد سموها بأناشيد إسلامية، وأقاموها مقام الأناشيد الصوفية التي كان يقترن معها أحيانًا شيء من تلك الآلات المحرمة، ومضوا على ذلك بضع سنين وهم يلحنون أناشيدهم المسماة بالأناشيد الإسلامية على تلاحين الأغاني الصوفية وهم في الوقت نفسه على تلاحين الأغاني الوثنية التي يتغنى بها كثير من فساق المغنين المعلنين بغنائهم بل والمتخذين ذلك منهجا لهم، ثم لم يمضي وقت طويل حتى انضم إلى هذه الأناشيد التي يسمونها بالأناشيد الإسلامية فأدخلوا إليها الضرب بالدف، وهكذا يتدرج الشيطان لبني الإنسان بنقله من ما هو مباح لِنَقُل الآن بالنسبة لكرة القدم ينقلهم خطوة إلى إدخال هذه الوسيلة كوسيلة لدعوة الناس إلى الإسلام، لكن الشيطان يضل متتبعًا

خطى المستمعين له لأول دعوة له ثم إذا مضى زمن أدخل شيئًا جديدًا من كثير أو قليل من تأويلات، فأوصل هؤلاء إلى إدخال آلات الطرب في أناشيدهم وهم لا يزالون يدعون أن هذه الوسائل لجلب الشاردين عن الإسلام بل والخارجين عنه في بعض الأحيان يزينون لهم الدعوة الإسلامية بمثل هذه الوسائل غير الشرعية، فلذلك نحن لا نرى استعمال هذه الوسائل للدعوة حتى ولو كانت خالية عن معصية ظاهرة لما ذكرتُ آنفًا وأعيد ذلكَ بإيجاز:
أولا : لأن هذه الوسيلة لم تكن من عمل السلف.
وثانيا:لأنها قد يستدرج الشيطان أصحابها إلى ما فيه معصية لله تبارك وتعالى.
لكن بعد هذا أريد أن أعلق على ما جاء في السؤال هل الوسائل توقيفية ؟

(16/4)

هذا الكلام الذي قلته أنه لا يجوز اتخاذ هذه الوسائل التي ضربنا المثل عليها اللعب بكرة القدم، لا أريد مع ذلك أن أقول بأن الوسيلة إذا لم تكن توقيفية لا يجوز اتخاذها وسيلة للدعوة فإذن نفرق بين وسيلة وُجد المقتضي لها ولا يُتصور أن تكون وسيلة لإدخال في هذه الوسيلة معصية من المعاصي، فحينئذ يجوز لنا أن نتخذ وسيلة لم تكن معروفة من قبل أي هي ليست توقيفية من النبي صلى الله عليه وسلم لكننا نعتقد أو نراها على الأقل أنها وسيلة تحقق غاية شرعية وحينئذ فتدخل مثل هذه الوسيلة فيما يسمى بباب المصالح المرسلة.
عندنا مثلاً قصة عثمان بن عفان رضي الله عنه وغيرها مما يدخل فيما نحن في صدده في هذه اللحظة,فكلنا يعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن في زمانه يوم الجمعة إلا أذان واحد ولا حاجة للتفصيل لأني أظن أنكم جميعًا على علم بذلك,ومضى على ذلك النبي صلى الله عليه وسلم، ثم أبو بكر ثم عمر بن الخطاب ثم عثمان بن عفان شطرًا من خلافته، ثم أحدث وأوجد الأذان الثاني وجعله في مكان منها بعيد وقريب من المدينة يسمى بالزوراء حيث كان الناس يومئذ يتجمعون في هذا

المكان فلا يسمعون أذان المسجد النبوي فجعل الأذان الثاني في ذلك المكان إعلانًا وإخبارًا وإعلامًا لهؤلاء الناس الذين هم في السوق بأن وقت الصلاة صلاة الجمعة قد حان , ثم صارت هذه السنة العثمانية سنين إلى أن جاء هشام بن عبد الملك بن مروان من خلفاء ملوك بني أمية فنقل مع الأسف هذا الأذان من الزوراء فأدخله إلى المسجد النبوي , وحدث من هنا بدعة وترتب من ورائها بدعة أخرى:

(16/5)

البدعة الأولى : إدخال الأذان الذي سنه عثمان للإعلام لمن كان بعيدًا عن المسجد فهو جعله في الأذان للمسجد حيث لا حاجة لأهل المسجد أن يسمعوا هذه الأذان فإنهم سيسمعون الأذان النبوي الرحيب,ثم ترتب مع هذا الإحداث الجديد الذي لا سند له إيجاد سنة بين الأذانين سموها بسنة الجمعة القبلية، ويهمني من هذه الرواية ما يتعلق بعثمان رضي الله عنه في اعتقادي أن عثمان رضي الله عنه لا نستطيع أن نقول ابتدع الأذان الثاني,ذلك لأنه لم يقصد بهذا الأذان الذي زاده على الأذان العثماني إلا تحقيق مقصد شرعي معروف بأدلة كثيرة، بعضها جاء ذكره في سبب شرعية الأذان فكلنا يعلم أن المسلمين في العهد الأول في شرعية الأذان من شرعية الصلاة لم يكونوا يؤذنون وإنما كانوا يمر بعضهم على بعض فيقول الصلاة الصلاة, كما يفعل بعض الجهلة اليوم في بعض البلاد العربية فإنهم بعد الأذان مباشرة يفتح أحدهم نافذة المسجد فيرفع صوته ليسمع الناس الصلاة صلوا الصلاة، كانوا في أول شرعية الصلاة في المدينة وشرعية الجماعة ينادي أحدهم جيرانه وأصحابه قد حان وقت الصلاة الصلاة, ثم جمعهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتشاور معهم في اتخاذ وسيلة للإعلان فكانوا هم يخص أيضا-فلا أطيل عليكم-حتى رأى ذلك الرجل تلك الرؤيا بينما كان يمشي في بعض سكك المدينة إذا به يرى رجلا في يده ناقوس فقال له: يا عبد الله أتعطيني هذا الناقوس؟قال: ولم؟قال:لنضرب عليه في وقت الأذان بعد الإمام قال: أفلا أدلك على ما هو

خير من ذلك ثم قام على جدر جدر أي جدار مهدوم بقي منه بقية فارتفع عليه ووضع اصبعيه في أذنيه ثم رفع صوته بالأذان المعروف اليوم والحمد لله بدون مقدمة وبدون زيادة كما هو في بعض البلاد العربية، وبعد أن فرغ من الأذان نزل إلى الأرض وأقام الصلاة, لما انصرف هذا الرجل من داره إلى المسجد للصلاة أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الرؤيا فقال صلى الله عليه وعلى آله وسلم إنها رؤيا

(16/6)

حق فألقه على بلال -وهنا الشاهد -فإنه أندى صوتا منك,أيضًا نداوة الصوت أمر مقصود شرعًا، فقد لاحظ هذه الحكمة عثمان حينما وضع الأذان الثاني في الزوراء ليبلغ الناس هناك وقت حضور الصلاة، فعلى ذلك نحن نقول لا حاجة اليوم إلى هذا الأذان العثماني فإن مكبرات الصوت كوسيلة لتبليغ صوت المؤذن أغنى عن ذاك الأذان العثماني لأن الغاية حصلت بهذه الوسيلة التي جدت.
إذن هذه الوسيلة لم تكن طبعا توقيفيًا من الرسول عليه السلام لكن الإشارات التي يلمسها الفقيه في بعض الأحاديث تفسح لنا المجال بأن يتخذ مثل هذه الوسيلة لا لجلب الناس ودعوتهم بها كآلات الطرب ونحوها إلى الإسلام فإن هذا في الواقع إنما يصح على مذهب أبي نواس الذي يقول: وداويها بالتي كانت هي الداء,وإنما وسيلة لتحقيق الأصل المشروع وهو الأذان بهذه الوسيلة التي جدت في هذا الزمان.

(16/7)

وعلى ذلك فقس مثلاً هذه المسجلة لكن لا يقصد بها إلا تنبيه الناس مافي هذا المكان المتواضع إلى أكبر كمية من الناس في كل العالم، فهذه الوسائل لا شك أنها ليست توقيفية ولكنها لا تنافي الشريعة الإسلامية، وهو في حد ذاتها ليست من الملاهي وإنما تكون من الملاهي إذا سجلت فيها ما كان

محرمًا من الضرب على آلات الطرب أو كان فيه غناء الرجال فضلاً عن النساء وهكذا فإني لا أرى أن استعمال هذه الوسائل الموجودة اليوم من الملاهي أنه يشرع اتخاذها وسيلة لجلب الناس إلى الإسلام، وما أعتقد إلا أن هذه الوسيلة هي موضوع شر لما أشرت آنفًا وتلك وسيلة نصرانية، لأنكم تشاهدون اليوم في بعض الكنائس يجتمع فيها الرجال والنساء وهن في أبهى زينة وقسيسهم لا ينال عن شيء من ذلك لأنه يزعم أن ذلك مما يجلب النصارى الذين لا دين لهم كما قال تعالى:{ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآَخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ } [سورة التوبة،آية29] ، فنكون نحن قد سلكنا مبادئ هذه الوسائل المنحرفة عن الشريعة بزعم دعوة المسلمين إلى الإسلام والتقرب بهذه الوسائل إلى الله تبارك وتعالى .

هذا ما لدي جوابًا عن هذا السؤال.

السائل:

جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم

سائل يقول ما قولكم فيما رواه أبو حنيفة وهل حديثه ينزل منزلة الحسن بعد أن وثقه ابن معين وغيره كما في سير الحديث ؟

الشيخ-رحمه الله-:

كما في ماذا؟

السائل:

سير الحديث

الشيخ-رحمه الله-:

في سير الحديث.

حديث أبي حنيفة لا يحسن عند أحد من أهل الحديث مطلقًا، وخير أحواله عند بعضهم أن يستشهد بحديثه أما أن يستلزم به فلا وأما ما يروى عن ابن معين أنه وثقه فهي رواية مرجوحة لسببين اثنين بل لأسباب ثلاثة :

السبب الأول:أنه قد روي عن ابن معين تضعيفه .
السبب الثاني:أن الجمهور على تضعيفه وعلى الحكم على حديثه بالنكارة .
الثالث والأخير:أن الجرح مقدم على التعديل وبخاصة إذا كان الجرح مفسرًا، وبصورة أخص إذا كان هذا التفسير صادرًا من جمهور المتكلمين في الراوي فحينئذ لا مجال لتقديم توثيق من وثقه على تجريح من جرحه، لأن الجرح مع كونه صادرًا ممن وثقه في الرواية صادرًا من الجمهور الأكثرين من العلة صادرًا مبينًا سبب الجرح ألا وهو اتهامه في رواية الأحاديث ورفعه لبعض الأحاديث الموقوفة ووصله لبعض الأحاديث المرسلة وهكذا. فجرح الإمام رحمه الله جرح مفسر لو كانت النسبة ما بين المضعفين والموثقين معكوسة، أي لو كان الموثقون هم الجمهور وكان المضعفون هم الأقلون فحينئذ يقدم تضعيف الأقلين لأنه مقرون بدوام الجرح وليس قول الجمهور الأكثرين فما قولكم والواقع عكس ذلك تمامًا، الجمهور الذين تكلموا في أبي حنيفة ضعفوه ثم بينوا سبب الضعف فابن حبان مثلا يقول في ترجمته بأنه: يروي المناكير عن المشاهير, والإمام مسلم يقول في كتابه الوحدان بأنه: مضطرب الحديث، والإمام البخاري يقول فيه: يروي المناكير أو له مناكير, لا أستحضر ذلك الآن وقد كنت ذكرت أقوال الجارحين له في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة.

(16/9)

فحديث أبي حنيفة رحمه الله لا يمكن أن يحسن لذاته، وإنما يمكن أن يقوى بغيره وهذا كله كما ذكرت أيضًا هناك لا يخدش في مقام أبي حنيفة بحيث أنه من كبار علماء السلف ومن فقهائهم، لكن الفقه شيء والرواية شيء آخر كما قال الإمام مالك رحمه الله فيما رواه مسلم في مقدمة صحيحه :"في المدينة أقوام نتبرك أو نطلب الدعاء منهم ولكن لا نروي الحديث عنهم شيئًا" يطلب الدعاء منهم لصلاحهم لا يروي الحديث عنهم لضعفهم، فإذن لا تلازم بين كون الرجل فقيهًا وكونه ثقة فقد ينفك

أحدهما عن الآخر، وهذا هو الذي وقع فيما يتعلق بأبي حنيفة رحمه الله فإنه فقيه وليس بالحجة فيما إذا تفرد برواية الحديث.
غيره
السائل:
جزاك الله خيرًا
الشيخ-رحمه الله-:
وإياك
السائل:
سائل يقول: هل يجوز الدخول في أماكن المنكر بعلة تغيير المنكر مثال: الحفلات الإسلامية التي تقيم فيها المتصوفة سرادقات من أجل الإحتفال بالمولد؟
الشيخ-رحمه الله-:
من أجل إيش؟
السائل:
من أجل الإحتفال بمولد النبي صلى الله عليه وسلم,يقيمون سرادقات وخيم وتأتي مثلاً جماعة سلفية وتقيم خيمة من أجل أن تدعو الناس إلى الله سبحانه وتعالى وإلى السلفية وإلى التوحيد كما يفعل المتصوفة، وتغيير هذا المنكر في مكانه .فهل يجوز لهم بهذه العلة المشاركة والدخول.وكذلك مثلاً دخول المسارح من أجل تغيير المنكر والمآتم أيضًا يعني يحضرون إلى المأتم من أجل الحديث عن[..] البدعة التي فيهم.
الشيخ-رحمه الله-:

أنا شخصيًا أرى ذلك إذا كان ماذكرت حقيقة واقعة، أي مثلاً حضر الداعية السلفي مأتمًا فذكر لهم أن هذا الإجتماع هو ليس من السنة في شيء، وذكر لهم أن تشغيل الآلة المسجلة لتلاوة القرآن والناس يتحدثون، وبعضهم يدخنون أن هذا منكر لا يرضاه الله تبارك وتعالى، أي تكلم مباشرة في إنكار ما هم مجتمعين فيه ولم يتريث في الإنكار عليهم من باب إيه؟ التمهيد كما يفعل بعض الدعاة فإذا أنكر مباشرة عليهم ماهم فيه، فهذا في اعتقادي أمر ضروري جدًا وإلا ما الفرق بين حضور هؤلاء الدعاة إذا أنكروا

المنكر الذي يقع بين ظهرانيهم وبين حضور الرسول صلى الله عليه وآله وسلم مجامع ومجتمعات المشركين وفيها بلا شك المنكرات وأكثرها الإشراك بالله تبارك وتعالى، ومع ذلك فرسولنا صلوات الله وسلامه عليه كان يحضر مجتمعاتهم ويدعوهم إلى عبادة الله وحده لا شريك له.
فإذا حضر الداعية شيئًا من هذه المجتمعات ومن المسارح كما جاء في السؤال إذا أنكر ثم انسحب وليس أنكر وتكلم مثلاً ربع ساعة أو نصف ساعة وقد لا يسمحون له بالإطالة في الحديث، ثم هم منغمسون في منكراتهم ثم هو بدوره يسايرهم على هذه المنكرات بدعوى أنه قدم الإنكار أو النصيحة إليهم، لا يجوز الجمع بين الإنكار من جهة والجلوس مع الواقعين في المنكرات من جهة أخرى وإنما ينكر ثم ينسحب ولا يستمر معهم لما ذكرناه من هديه عليه السلام مع المشركين من جهة ولكونه تبارك وتعالى:{ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ } [سورة الأنعام،آية 68]، وقوله صلى الله عليه وآله وسلم : ((من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلا بمئزر ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل خليلته الحمام ومن

كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقعد على مائدة يدار فيها الخمر)) فلو قيل كما جاء في السؤال رجل جلس مع شُرّاب الخمر لينكر عليهم فأنكر فانتهج (..) فلا يجوز أن يسايرهم إلى آخر جلوسهم فهذا خلط بين الإنكار للمنكر وبين المشاركة في الجلوس مع أصحاب المنكر هذا الذي أعتقده .
السائل :
نقطة أخرى يا شيخ.
السائل:
يعني إذا كانت أماكن المآتم البدعية استغلها الإنسان أو اجتبل فرصة أنه يدعو الناس لتوحيد أو للإسلام أو لسنة دون أن ينكر مثلا[هذه البدع]؟
الشيخ-رحمه الله-:
لا ما يجوز, ما يجوز,ولماذا مثلاً -وهذا الذي أنا

أخشاه- لماذا مثلاً هو لا يجمع بين فضيلتين أي بين إنكار ما يراه بين يديه واقعًا وبين الدعوة إلى التوحيد، لذلك لأنه يتخذ السكوت على المنكر وسيلة لتبليغ دعوة التوحيد,هنا نقول بصراحة تامة هذه الوسائل تعود إلى نفس الوسيلة الأولى التي تحدثنا عنها آنفا أنه لا يجوز اتخاذ وسائل هي من اللهو وسيلة لدعوة الناس إلى الإسلام، فبالأولى والأحرى لا يجوز لنا أن نسكت على منكر الذي يقع بين أيدينا بدعوى أن ننكر المنكر الأكبر، فالغاية لا تبرر الوسيلة إذا كنت في منكر فعليك أن تنكره ولا سيما أن هذا منكر نجد أدلتنا من كتب هؤلاء المشايخ الذين يستند إليهم هؤلاء المبتدعة الضالون فإذن لا يجوز هذه الصورة التي جاءت في السؤال أخيرًا وإنما عليه أن يجمع بين إنكار المنكر الذي هم واقعون فيه وبين دعوتهم إلى التوحيد، هذا الذي لابد منه والله تعالى أعلم.
السائل:
جزاك الله خيرا

(16/12)

ذكر ابن كثير في تفسيره لسورة الحديد عند قوله تعالى:{ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآَخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ }[سورة الحديد، آية 3]ذكر ابن كثير حديث من رواية الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في نهاية حديث طويل:((والذي نفس محمد بيده لو أنكم دليتم حبلاً إلى الأرض السفلى لهبط على الله ثم قرأ هو الأول والآخر)) ما صحة هذا
الحديث؟
الشيخ-رحمه الله-:
هذا حديث ضعيف لأنه من رواية الحسن البصري عن أبي هريرة وقد اختلف علماء الحديث في ترجمة الحسن البصري هل سمع من أبي هريرة أم لا ،كما أنهم اختلفوا كثيرًا في سماعه من سمرة بن جندب والصحيح أن سمرة قد سمع منه الحسن بعض الأحاديث ومنها حديث العقيقة ((كل غلام مرتهن بعقيقة)) ولكن كون الحسن البصري سمع من

سمرة بن جندب لا يعني أن كلما رواه عن سمرة محمول على اتصال ذلك لأن الحسن البصري مع جلالة قدره قد كان موصوفًا بالتدليس، وبناء على ذلك يتوقف بعض أهل الحديث في قبول حديثه المعنعن، فيقولون إذا صرح بالسماع من سمرة فحديثه صحيح، وإذا عنعن وقفنا عن قبول حديثه، فكذلك ما رواه عن أبي هريرة لأن سماعه عن أبي هريرة ليس ثابتًا في قوة سماعه من سمرة، ومع ذلك فيقال في روايته عن أبي هريرة ما قيل آنفًا في روايته عن سمرة إن صرح بالسماع عن أبي هريرة وهذا نادر جدًا جدًا قُبل حديثه، وإلا لم يقبل لأننا نخشى أن يكون رواه عن شخص هو مجهول أو ضعيف أو نحو ذلك من الإحتمالات. خلاصة القول أن هذا الحديث الذي رواه الترمذي وذكره ابن كثير من روايته هو حديث لا تقوم به حجة لهذه العلة وربما يكون هناك فيه علة أخرى لكن الآن لست متيقنًا من ذلك فحسبكم عنعنة الحسن عن سمرة هذا هو الجواب.
السائل:
جزاك الله خيرًا
الشيخ-رحمه الله-:
وإياك
السائل:
رواه عن أبي هريرة
الشيخ-رحمه الله-:
نعم؟
السائل:
عن سماعه عن أبي هريرة
الشيخ-رحمه الله-:
من؟
السائل:
الحديث

الشيخ-رحمه الله-:
هذا الحديث عن أبي هريرة، هذا من رواية الحسن عن أبي هريرة، لكن أنا ذكرت روايته عن سمرة لأنه

قد صح عنه أنه سمع منه بعض الأحاديث مع ذلك إذا روى عن سمرة حديثًا فيه عنعنة لا يقبل، فمن باب أولى إذا روى عن أبي هريرة بالعنعنة فلا يقبل حديثه، لأن من قال إنه قد سمع من أبي هريرة ليست حجته قوية كالذي قال أنه سمع من سمرة .
السائل:
(...)
الشيخ-رحمه الله-:
كيف؟
السائل:
(..)
الشيخ-رحمه الله-:
هذا تأويل بارك الله فيك, ليس له علاقة برواية الحديث .
السائل:
[يعني تأويل].
الشيخ-رحمه الله-:
هذا تأويل نعم،التأويل -يجب أن نتذكر هذه القاعدة- التأويل فرع التصحيح إن كان يجوز التأويل في حديث ما فهو فرع التصحيح، فإن لم يصح فلا عجب منها حين ذاك إلى تأويله، لأنه من باب ما قيل هذا الميت لا يستحق العزاء لأنه لا قيمة له.نعم
السائل:
هل تعتبر الألفاظ التالية من ألفاظ الجرح و التعديل كمثل قولهم : رجل شريف هو عندهم من أهل الصدق وكذلك أنفق أموالا في علم الحديث؟
الشيخ-رحمه الله-:

اللفظ الأول والثالث لا يعتبر توثيقًا، أما هو من أهل الصدق فهو قد يعتبر توثيقًا لكن لا بد أن يتوقف للنظر إلى من قال هذه الكلمة لأن هذا الإصطلاح يختلف فيه بعض العلماء، فمثل قول بعضهم في الراوي صدوق، فابن أبي حاتم رحمه الله إذا قال في الراوي صدوق هو يعني غير ما يعنيه ابن حجر ومن صار مسيرته إذا قال في الراوي صدوق، فالصدوق في تعبير الحافظ ابن حجر حديثه حسن، والصدوق

في تعبير ابن أبي حاتم مرشح للتحسين أي [يكتب] حديثه ويتقوى بغيره، بينما الراوي الذي قال فيه ابن حجر صدوق فهو حجة بنفسه لكن في مرتبة دون مرتبة الحديث الصحيح وفوق مرتبة من قال فيه ابن أبي حاتم إنه صدوق، كذلك إن قال ابن أبي حاتم محله الصدق فهو بمعنى قوله صدوق، أما إن قال ذلك غيره ممن لم يتخذ هذا الإصطلاح فهو كقول الحافظ ابن حجر في الراوي صدوق، فتكون حينئذ هذه العبارة توثيقًا للراوي، أما العبارة التي قبلها والتي بعدها فليس له علاقة بالتوثيق فيما إن روى حديثا ما.نعم
السائل:
جزاك الله خيرًا
ما صحة هذه القاعدة إذا كان المدلس مكثرًا عن شيخه فتقبل عنعنته ؟
الشيخ-رحمه الله-:
لا يكفي هذا بل ينبغي أن يلاحظ إذا كان مكثرًا عن شيخه فهل كان معروفًا بالإكثار من تدليسه عنه؟ فإن كان كذلك فلا فائدة من هذه القاعدة أما إذا كان مكثرًا من الرواية عنه ومقلاً من التدليس عنه فالقاعدة في محلها .
السائل:
جزاك الله خيرًا
الشيخ: وإياكم
السائل: ننتقل شيئًا ما إلى فقه الدعوة ما هو فقه الموازنات الشرعية؟
الشيخ: الموازنات الشرعية
السائل: [..]
الشيخ: ماأفهم هذه الكلمة

(16/15)

السائل:وما هو فقه حديث:((يا عائشة لولا أن قومك حديث عهد بالإسلام لهدمت الكعبة)) وهل يمكن أن يتخذ هذا الحديث قاعدة في ترجيح المفسدة أوالمصلحة مثلاً كمثال يعني إنسان يريد أن يطبق حكم المصافحة يعني لا يريد أن يصافح النساء لأن ذلك لا يجوز وبذلك تقف أمامه مشكلة عظيمة وهو

أمام أمرين إما أن يقطع رحمه وإما أن يصافح فيقول البعض له قطع الرحم مفسدة عظيمة ودرء المفاسد أولى من جلب المصالح فلذلك عليك أن تصل رحمك وأن تصافح .

الشيخ-رحمه الله-

نعم .أقول هذا الكلام صحيح وأن هذا الحديث دليل على هذه القاعدة لكن المشكلة هو التطبيق، فحينما يقول القائل إنه إذا امتنع من مصافحة النساء لزم من ذلك الوقوع في قطع الرحم، ترى هل ذلك صحيح؟ أم هو من باب المبالغة واتخاذ أدنى الأسباب للتسامح في إرتكاب بعض المخالفات بدعوى أن هذه المفسدة تؤدي إلى مفسدة أكبر من هذه المخالفة، فالقاعدة من الناحية النظرية لا شك في صحتها، ولكن المهم صحة تطبيقها هذا من جهة، ومن جهة أخرى هذا الباب إذا لم يتقن تطبيقه بدقة متناهية فتح على الداعية باب من الخطورة من الخطورة بمكان، فسيترك الشرع في هذه المسألة ثم في الثانية ثم في الثالثة فينقلب الأمر أنه فعل ذلك لكي يدعو الناس إلى الإسلام وإذا به هو ينجرف عن الإسلام في كثير من أحكامه مسايرة منه للجمهور الذي يعيش بين ظهرانيه.

(16/16)

أنا الآن لا أتصور هل الإنسان بخصوصه، لا أتصور مسلمًا يقوم بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيقع بين مفسدتين كبرى وصغرى، الصغرى المصافحة والكبرى قطع الرحم، أنا لا أتصور أن هذه المقاطعة ستقع لا من طرفه هو مباشرة كما هو واضح لأنه يطبق الشرع، ولا من طرف الآخرين الذين اعتادوا أنه لا شيء في المصافحة، وأذكر الآن أنني لما كنت في الجامعة الإسلامية أدرّس فيها منذ نحو قرابة ثلاثين سنة علمت أن في بعض البلاد العربية المجاورة لهذا البلاد عادة في بعض القبائل أن رجل غريب إذا زار دار أخ له وتخرج مرأة وتسلم عليه ويكون من تمام السلام أن يقبلها، وأن تقبيل الرجل للمرأة الغريبة عنه لا شيء في ذلك أبدًا لأن هذا من عادات تلك القبيلة.

والشيء [..الذي] يُذكر أن هناك حزبًا إسلاميًا معروفًا في بلاد السورية والأردنية وربما في بلاد أخرى ألا وهو حزب التحرير قد أنكر باب سد الذريعة مطلقًا، وبناء على هذا الإنكار أنكر كل الوسائل ولو كان يغلب على الظن لأنها تؤدي إلى منكر أكبر، وعلى ذلك فقد أجازوا للمسلِّم على المرأة الأجنبية أن يصافحوها،وأجازوا أيضًا عند السلام عليها بالسلام الإسلامي أن يقبلها لكن قالوا -وأرجو أن لا تضحكوا- يجوز له أن يقبلها بشرط أن لا يقبلها بشهوة,الشاهد فالقاعدة في أصلها صحيحة لكن حقيقة تطبيقها فيها دقة متناهية، ولذلك لا يسمح بتطبيق هذه القاعدة إلا لرجل عالم بالإسلام وورع وتقي، وإلا قد تزل به القدم -لا سمح الله- وعلى هذا فالجواب الحديث بلا شك قاعدة، لكن من الذي طبق هذه القاعدة هو رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فهل يقاس به كل عالم ولا كل طالب علم وبالأولى لا أقول كل مسلم بل هل يقاس العالم ,والعالم بالكتاب والسنة على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، إن قيل بهذا القياس فهو من باب القياس الحدادين على الملائكة وهذا كما يقول المحرر في أذهانه: القياس كله باطل ولو كان منه حق لكان هذا منه عين باطل, هذا كلام سليم في آخره لا في أوله، لعلي أتممت الجواب عن السؤال .

السائل:

كنت أريد أن أبين شيء قد بينت منه جزء هو هل يجوز مثلاً لطالب تخرج من جامعة بدرجة البكالريوس في العلوم الشرعية أن يطبق من هذه القاعدة أحكام..؟

الشيخ -رحمه الله-:

لا ما يجوز, وأنا ما أجبت على جزء منه أجبته كلي ,لا يجوز إلا إن كان عالمًا متمكنًا بالكتاب والسنة من جهة وأن يكون رجلاً معروفًا بالصلاح والتقوى، وهذا لا يمكن أن نشهد لشاب متخرج هذا التخرج الحديث، إلا أن يكون قد مضى عليه سنين طويلة وطويلة جدًا حتى شاخ في العلم وفي[الفقه] والسنة الصحيحة هذا يمكن أن يقال إنه يحسن أن يطبقها.

السائل :
جزاك الله خيرًا .
الشيخ: وإياكم
السائل: على ماذا يحمل قولهم في الراوي اختلف عليه في حديث ؟
الشيخ-رحمه الله-:
تقصد يعني ما المعنى من هذه الجملة ؟
السائل:
نعم
الشيخ-رحمه الله-:
آه، المقصود الإختلاف على الراوي إما أن يكون في إسناده وإما أن يكون في متنه، والأغلب أن المقصود هو الإختلاف في [الكلام]، وهذا هو كناية عن كلمة معروفة في الحديث المضطرب، إختلف عليه أي اضطرب الرواة عليه في روايته عنه، تكاثرت الطرق ولكن هذه الطرق اختلف رواتها عن ذلك الراوي إما في الإسناد وإما في المتن ونادرًا ما يجتمعان في المتن وفي الإسناد، فاختلف عنه أي اضطرب الرواة في رواية الحديث عنه إما سندًا وإما متنًا هذا هو المقصود.
السائل:
جزاك الله خيرًا
الشيخ: وإياك
السائل:
سائل يقول أن بعض الجماعات الإسلامية تقرر على أفرادها إشتراكًا شهريًا بمبلغًا مثلاً خمسين ريالا عن كل شهر وذلك لخدمة الدعوة وأبوابها الكثيرة والتي تحتاج إلى دعم مادي فإذا تكاثر الفرد وتباطأ عن دفع هذا المبلغ أو رأى أن له أوجه أخرى تصرف فيها هذا المبلغ ولم يدفعها واستدعوه وناقشوه وحاسبوه واتهموه بالتقصير، وربما يحدد موقف اتجاهه يعني اتجاه هذا الفرد فما رأي الشيخ جزاك الله خير في هذا؟
الشيخ -رحمه الله-:
أما أول الكلام وهو يعني اتفاق أعضاء الجماعة على الإشتراك في الشهر هذا بلا شك هو من باب التعاون على الخير والتعاون على البر والتقوى أما ....

(انقطع الشريط)

بسم الله الرحمن الرحيم
تفريغ الشريط السابع عشر من سلسلة فتاوى جدة للشيخ / محمد ناصر الدين الألباني -رحمه الله -.
بسم الله الرحمن الرحيم , الحمد لله رب العالمين , والصلاة والسلام على نبيه الأمين , أما بعد , فتعاود تسجيلات الآثار الإسلامية تسجيل اللقاءات الطيبة النافعة مع فضيلة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني , وها نحن الآن مع اللقاء الطيب المبارك الذي كان صباح يوم الإثنين الخامس والعشرين من شهر جمادى الآخرة لعام عشرة وأربع مائة وألف.
الشيخ الألباني -رحمه الله -:
إن الحمد لله نحمده و نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمد عبده ورسوله.
{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} آل عمران:102
{يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً} النساء:1
{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً (70) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً (71)}
الأحزاب: 70, 71
أما بعد:
فاسألوا ما شئتم وانتظموا في أسئلتكم وابتعدوا ما استطعتم عن الفوضى فإنها تَذهَب بالفائدة.
تفضل ..
السائل:
هنا حديث رواه الإمام أحمد عن أبي أمامة قال أبو ذر , قلت: يا رسول الله , كم وصلت عدة الأنبياء , قال: ((مائة ألف وأربع وعشرون ألفا الرسل من ذلك ثلاث مائة وخمس عشرة جما غفيرا)) , هل هذا الحديث

صحيح وهل ورد هذا العدد معلوم بأسماء الرسل؟
الشيخ الألباني -رحمه الله -:

(17/1)

الحديث هذا صحيح أما الشق الثاني من السؤال وهو هل جاء عدد معين للرسل؟ فذلك مما لم نحط به علما .
غيره ..
تفضل .
السائل :
شيخنا ما أثر عن بعض السلف في اختلافهم في بعض المسائل للتوحيد والعقيدة كإثبات الصورة على صورة آدم ورؤية الرسول صلى الله عليه وسلم لربه ليلة المعراج ومثلا التوسل وغيره من المسائل يا شيخ,يعني كيف نوجهها مع أن المشهور أن السلف الصالح رضي الله عنهم لم يختلفوا في العقائد .
الشيخ الألباني -رحمه الله -:
أولا :
ذكرتَ في جملة ما اختلفوا فيه التوسل فإلى ماذا تشير بهذا السؤال لأن علمي أنه لا خلاف بينهم في التوسل ؟ هذا أولا .
وثانيا :
التوسل ليس من العقائد وإنما هو من الأحكام , أي هل يجوز أن يدعوَ الإنسان بدعاء فيه توسل بمخلوق ؟ أو لا يجوز ؟ فليس للتوسل علاقة بالعقيدة , اللهم إلا إذا اقترن مع التوسل عقيدة في لفظ المتوسل يعنيها به , فحينذاك تأخذ (طورا) آخر أما مجرد التوسل بمخلوق فذلك لا يدخل المسألة في جملة العقائد .
ثالثا :
ماذا تعني بأنهم اختلفوا في الصورة؟ ومن هم الذين اختلفوا؟ لقد اتفقوا على إثبات الصورة لله عز وجل في الجملة وليس في التفصيل وإنما اختلفوا في مرجع ضمير قوله عليه الصلاة والسلام : ((خلق الله آدم على صورته)) فأيضا حصر هذا الإختلاف في مرجع هذا الضمير ليس له علاقة أيضا في اعتقادي بالعقيدة لأن الصورة كعقيدة متفق عليها بين علماء

الحديث والسنة دون تكييف ودون تأويل , أما مرجع ضمير ((خلق آدم على صورته)) هذا خلاف فرعي ليس له بالعقيدة , ثم لا أذكر إذا كان جاء في سؤالك شيء آخر غير الصورة وغير التوسل وإيش ؟
السائل:
المعراج , رؤية النبي صلى الله عليه وسلم
الشيخ الألباني -رحمه الله-:

آه , اختلفوا صحيح في هل رأى محمد صلى الله عليه وسلم ربه وهذا الإختلاف لا يمكن إنكاره ولكن لعل ذلك أيضا مرجعه إلى تفسير قوله تعالى : { ولقد رآه نزلة أخرى عند سدرة المنتهى } وجمهور العلماء من المحدثين وغيرهم على نفي رؤيته صلى الله عليه وآله وسلم لربه بعينيه , والخلاف الذي يشار إليه بهذه المناسبة هنا , إنما هو ما جاء عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال : ((إن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه بعينيه)) لكن هذا الأثر , هذا الحديث يمكن أن يقال فيه إنه أثر وإنه حديث , فهو أثر باعتبار أن لفظه من ابن عباس ويمكن أن يقال فيه إنه حديث باعتبار أنه يتحدث فيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم , هذا الأثر أو الحديث المروي عن ابن عباس لم يستقر على هذا اللفظ الذي فيه أنه رأى ربه بعينيه ,فقد جاء عنه روايتان أخريان ,الأخرى :
إطلاق الرؤيا ((رأى ربه)) دون ذكر العينين .
والأخرى وهي الثالثة :
((رآه بقلبه)) وعلى هذا فهذا الأثر أو هذا الحديث مضطرب عن ابن عباس رضي الله عنه ما بين رآه مطلقا ورآه بعينيه ورآه بقلبه والحديث المضطرب من أقسام الحديث الضعيف وحينئذ فلا نستطيع أن نجزم بأن ابن عباس كان من عقيدته أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأى ربه ولكن مع هذا لا يمكن لكل باحث منصف أن يدعي أنه لم يكن هناك من يقول بقول ابن عباس لكن هذا القائل لا يعرف عينه ولا شخصه , أما أنه كان هناك من يقول بقول ابن عباس فذلك يمكن أن يؤخذ من نفس حديث السيدة

عائشة رضي الله عنها المروي في الصحيحين من طريق مسروق -رحمه الله- حيث سألها قائلا لها : ((يا أم المؤمنين هل رأى محمد ربه ؟)) الحديث.

(17/3)

ولا بأس بإتمامه ولكن لابد من ذكر موضع الشاهد منه فسؤال مسروق لأم المؤمنين هل رأى محمد ربه ؟ يشعر الباحث بأنه كان هناك من يقول بأن محمد صلى الله عليه وآله سلم رأى ربه , من هو ؟ الله أعلم , يمكن أن يكون هو ابن عباس نفسه ولكن ابن عباس لم يستقر رأيه على شيء من أقواله الثلاثة التي ذكرتها آنفا , نعود إلى حديث عائشة رضي الله عنها فلما سألها وقال لها : هل رأى محمد ربه ؟ قالت : لقد قص شعري مما قلت , قال : ((يا أم المؤمنين ألم يقل رب العالمين { ولقد رآه نزلة أخرى } الآية , قالت : أنا أعلم الناس بذلك سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : رأيت جبريل في صورته التي خلق فيها مرتين وله جناحان قد سد الأفق)) فإذن مرجع هذا الضمير في تفسير الرسول عليه السلام نفسه لهذه الآية إنما يعود إلى جبريل وليس إلى رب العالمين تبارك وتعالى , ثم تابعت بيانها رضي الله عنها فقالت :
"ثلاث من حدثكموهن فقد أعظم على الله الفرية: من حدثكم أن محمدا صلى الله عليه وآله وسلم رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية ثم تلت قوله تعالى : {وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحيا أو من وراء حجاب } ."
فلا سبيل إلى رؤية الله تبارك وتعالى من أحد في هذه الحياة الدنيا ,
قالت :
"ومن حدثكم أن محمدا صلى الله عليه وآله وسلم كتم شيئا أمر بتبليغه فقد أعظم على الله الفرية ثم تلت قوله تعالى : { يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس }"
قالت:
"ومن حدثكم أن محمدا صلى الله عليه وآله وسلم

كان يعلم الغيب فقد افترى وكذب على الله تبارك
وتعالى ثم تلت قوله عز وجل : {قل لا يعلم من في
السماوات والأرض الغيب إلا الله } "
فحديث عائشة هذا إذن فيه إشارة أنه كان هناك من
يقول بأن محمدا صلى الله عليه وآله وسلم رأى ربه
ولكنها نفت ذلك نفيا باتا وتلت ما سبق من الآية ,

(17/4)

وحينئذ فلا أرى في نهاية المطاف في هذا المجال لا
أرى أن يقال إنه كان هناك خلاف بين السلف في
مسألة عقائدية كمسألة رؤية الرسول صلى الله عليه
وآله وسلم لربه , ثم نقول جدلا إن فرضنا أنه كان
هناك حقيقة خلاف في مسألة ما بين السلف فذلك
لا يعني أن هذا الخلاف يضر مادامت الأدلة قائمة
بتأييد الوجهة الصحيحة أو القول الصحيح مما اختلفوا
فيه , فالقول بأن السلف لم يختلفوا في شيء من
الأمور الإعتقادية هذا يقوله بعضهم وبحسب ما أحاط
به علمه فإن استطاع أن يثبت ذلك فلا ضير لأن
المرجع إلى الدليل وأنتم تعلمون أن النبي صلى الله
عليه وآله وسلم حينما كان يدعو ربه تبارك وتعالى
في دعاء الإستفتاح في قيام الليل كان يقول فيه :((
اللهم اهدني لما اختلف في من الحق بإذنك إنك
تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم)), وهذا كان
تعليما منه صلى الله عليه وآله وسلم لأمته فعلينا
نحن إذا وجدنا اختلافا حقيقيا فضلا عن اختلاف
موهوم أن نطلب من الله تبارك وتعالى أن يهدينا
لمعرفة الحق واتباعه ,
هذا الجواب على ما جاء من السؤال آنفا .
تفضل ...
السائل :
هل يجوز استخدام الذهب للنساء والذي يشكل شبه
حلقة مع إتمام جزء ناقص بمعدن آخر كالفضة
والنحاس وغيره ليبقى متصلا وذلك فرارا من التحلي
بالذهب المحلق ؟
الشيخ الألباني -رحمه الله - :
هذا السؤال سمعناه في هذه البلاد مرارا وتكرارا
فيجب أن نعلم حقيقة لغوية أن كل شيء له ذات

خالطها ذات أخرى فالعبرة بالغالب الظاهر منه فمثلا الحكم المعروف والمبحوث تفصيليا في المذاهب على الإختلاف الوارد فيها الماء إذا سقطت فيه نجاسة ولو كانت هذه النجاسة مرئية هل خرج هذا الماء عن كونه ماء طاهرا مطهرا أم لا ؟ فالمعروف أن القول الصحيح الذي لا ريب فيه إنما هو ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من قوله:
((الماء طهور لا ينجسه شيء)) .

(17/5)

كذلك إذا كان هناك معدن من فضة مخلوط فيه الحديد فينظر إلى الغالب عليه فيلحق بحكمه إن كان الغالب عليه الحديد فحكمه الإباحة وإن كان الغالب عليه الفضة فحكمه اختلفوا فيه فمن كان يبيح التحلي بالفضة وهو الذي نراه فهو حلال ومن كان يلحق التحلي بالفضة بالذهب فهو حرام لأننا افترضنا أن الغالب على هذا الخليط إنما هو الفضة ,

(17/6)

ننتقل الآن إلى موضع السؤال إذا كان هناك ذهب خالطه معدن آخر مباح فالعبرة بما يظهر من هذا القبيل كما ذكرنا في الفضة مع غيرها من المعدن فإن كان يغلب فيما يبدو للناس وللعين أن هذا ذهب فحكمه التحريم وإذا كان يغلب عليه المعدن الآخر المباح فهو مباح هذا من حيث المزج والخلط أما سؤال فلعلكم عرفتموه أنه عبارة عن حلقة من ذهب سواء كان حلقة أو كانت سوارا أو كان طوقا فالسؤال في أي حلقة من هذه الحلقات الثلاث فيه وصلة ليست من الذهب المحرم على النساء فضلا على الرجال أي الذهب المحلق فلا يفهمن أحد كما أنه قد أشيع قبل بضعة سنين أن الألباني يحرم الذهب على النساء مطلقا ثم مع الزمن والأخذ والرد وتبصر الناس عرفوا أن الألباني ما كان له أن يحرم الذهب الذي جاء التصريح في الأحاديث بإباحته كل ما في الأمر أنه حرم شيئا من هذا الذهب على النساء

اتباعا منه لأحاديث كثيرة ثبتت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم تُجمع كلها على تحريم الذهب المحلق للنساء وليس هو إلا الخاتم والسوار والطوق فإذا كان في شيء من هذه الأنواع المحلقة من الذهب وصلا وصلة هذه الوصلة قطعة لها من فضة او من شيء آخر مما يحله حينئذ ينظر ما هو الغالب على القاعدة السابقة إذا فرضنا أن هذا الإطار المحلق كان ثلاثة أرباعه ذهبا والربع الآخر فضة أو معدنا آخر فماذا يقال عن هذه الحلقة أي حلقة فضة أم حلقة ذهب القضية لغوية محضة ليس لها علاقة بشيء آخر , إذا رجعنا إلى ما قدمناه آنفا من بيان وتفصيل قلنا مادامت نسبة الوصل موجودة في تلك الحلقة أقل من الذهب الحكم بالغالب ألا وهو الذهب وإن فرضنا أن الوصل من غير الذهب أكثر من الذهب فخرجت عن كونها حلقة من ذهب , هكذا ينبغي أن ننظر إلى معالجة مثل هذا السؤال باللغة العربية هذه حلقة من ذهب أو حلقة من فضة ؟ لا والله حلقة من ذهب إذن لا يجوز , حلقة من فضة إذن يجوز وهذا يوصلنا إلى أن يذكرنا بسؤال آخر طالما سمعناه هنا وهناك

(17/7)

من بلاد أخرى وهي إذا كانت الحلقة غير كاملة فيه فتحة هذه الفتحة غير موصولة بمعدن آخر كما تقدم آنفا ذكره فالحلقة مفتوحة وهذا يمكن تصوره بسوار لا يحيط بالمعصم من كل جانب فهل هذا سوار من ذهب ؟ انظروا الآن ماذا يقال فيه هل هو سوار أولا أم ليس بسوار طبعا لأنه أحاط بغالب المعصم فهو سوار ولو لم يكن كذلك لسقط فلا بد والحالة هذه أن يكون محيطا بأكثر معصم حتى لا يسقط كذلك نقول في خاتم الذهب وفي طوق الذهب فالعبرة إذن على ما يغلب على هذه الحلقة من المعدنين فالحكم للغالب ثم ما يصح أن يطلق عليه أنه حلقة من ذهب أو سوارا من ذهب أو طوقا من ذهب ولو كان مفتوحا شيئا قليلا .

سائل من بعيد :

((...))

الشيخ الألباني -رحمه الله -
نعم
سائل من بعيد:
((...))
الشيخ الألباني -رحمه الله -
حكم هذا السؤال يفهم مما سبق هذا الخاتم الذي صُنع كيمياويا فخرج عن لونه الطبيعي لون الذهب إلى لون أبيض ويسمونه اليوم بالذهب الأبيض هل خرج بهذه المعالجة الكيمياوية عن كونه ذهبا أم هو لا يزال يحمل هذا الإسم حقيقة ؟, الجواب : نعم هو خاتم ذهب وإن لون كيمياويا فلا يجوز بل لعل هذا أشد تحريما من الذهب العين الواضح لونه لما فيه من الإحتيال على تحريم الشرع لمثل هذا الخاتم فأقل ما يقال إنه والذهب الطبيعي الذي لم يعالج في الحكم سواء ولكنه أسوأ من الذهب الطبيعي لأن فيه إباحة ما نهى عنه الشرع الحكيم .
غيره ..
تفضل .
السائل :
الحمد لله رب العالمين , حديث ((من رآني فقد رآني حقا فإن الشيطان لا يتمثل بي)) تحدثنا فضيلتنا عن فقه هذا الحديث جزاكم الله خيرا .
الشيخ الألباني -رحمه الله -:

(17/8)

فإن الشيطان لا يتمثل بي , حديث صحيح أخرجه الشيخان في صحيحيهما وله ألفاظ كثيرة متقاربة تؤدي إلى هذا المعنى أي : إن الله تبارك وتعالى حفظ نبيه صلى الله عليه وآله سلم أن يتشبه به الشيطان لبني الإنسان حتى في المنام وهذه غاية محافظة الله عز وجل لعصمة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وما ذلك إلا لمحافظته على شريعته تبارك وتعالى حتى لا يؤتى المسلم في نومه من الشيطان ((من رآني في المنام فقد رآني حقا)) لم ؟ علل ذلك عليه السلام بقوله : ((فإن الشيطان لا يتمثل بي)) وفي لفظ آخر ((لا يتزيى بي)) ويُخبر بعض الناس ممن يرون أو يظنون بالأحرى أو الأصح

أن نقول : يظنون أنهم رأو النبي صلى الله عليه وآله وسلم في المنام لمجرد أنه خيل إليهم أنهم رأوه في المنام فإذا ما سئلوا عن أوصافه صلى الله عليه وآله وسلم وشمائله حيث ادعوا أنهم رأوه أجابوا بصفات تخالف المعروف عنه صلى الله عليه وآله وسلم من شمائله , لقد وقع لنا كثيرا مع بعض الرائين فكنا نسألهم بعضهم يقول : رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم ووجهه ولحيته بيضاء كلها نور يتوهم , أنه يصف حقيقة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وما درى أن هذا الوصف باطل إلى ما وصف به النبي صلى الله عليه وسلم يدريه ويعلمه من كان على علم واسع بشمائل النبي صلى الله عليه وآله وسلم فإننا نقرأ في صحيح البخاري و غيره عن أنس ابن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما شانه الله ببيضاء , فإذن كيف يصف المرئي في منامه بأن له لحية بيضاء وإن كان يضيف إلى ذلك بأنها من نور والرسول عليه السلام لا يجوز أن يوصف بأنه كان شائبا لأنه كذب عليه صلى الله عليه وآله وسلم ويمكن أن هذا كذب يدخل في عموم قوله عليه الصلاة والسلام : ((من كذب علي متعمدا فليتبوء مقعده من النار)) وفي لفظ آخر : ((من قال علي ما لم أقل فليتبوء مقعده من النار)) وهذا الحديث وإن كان ظاهره التقول عليه

(17/9)

بالكلام على كلامه عليه الصلاة والسلام فلا شك أنه يشمل أيضا أن يُنسب إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الشمائل والأوصاف ما لم يكن عليها فمن ذلك وصفه عليه السلام بأنه كان شائبا أبيض اللحية لكثرة الشيب في لحيته فهذا كذب لما ذكرته آنفا من حديث أنس وفي رواية أخرى عنه أن الشعرات البيضاء لا يتجاوز عددها عشرين شعرة في ((..)) فهذا الرائي الذي يقول : رأيته ذا لحية بيضاء إلى آخر كلامه يدل على أنه لم ير النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذلك لأنه يقول عليه الصلاة والسلام : ((من رآني في المنام فقد رآني حقا)) من رآني :

يعني بأوصافي وبشمائلي مش بالخيال لا يطابق ما كنت عليه في حياتي لذلك كان إمان المؤولين للرؤى وهو تابعي جليل محمد ابن سيرين رحمه الله الراوي عن ابي هريرة المكثر من الرواية عن أبي هريرة رضي الله عنه كان مشهورا بإصابته في تأويل الرؤى كان إذا جاءه شخص وادعى بأنه رأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في المنام سأله كيف رأيته؟ فيصفه بصفات لم يكن عليه السلام متصفا بها في حياته فيقول : لم تر الرسول لكن ذاك شيطان خيل إليك أنه الرسول والرسول يقول : ((من رآني)) أي على حقيقتي ,

(17/10)

وهذا يذكرنا بحديث آخر وله علاقة بمسألة أخرى هامة وهي هل تكون الدعوة دعوة النبي صلى الله عليه وآله سلم قد بلغت ناسا أو قوما إذا ما بلغتهم محرفة عن حقيقة الدعوة الإسلامية هل تكون بلغتهم والحالة هذه الدعوة وأقيمت عليهم الحجة أن يكونون ممن يسميهم العلماء بأهل الفترة وينطبق عليهم قول ربنا عز وجل في القرآن : { وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا } الجواب بحديث يشبه هذا الحديث من جانب ذاك الحديث هو ما رواه الإمام مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ((ما من رجل من هذه الأمة من يهودي أو نصراني يسمع بي - هنا الشاهد - يسمع بي - كما قال : ((من رآني)) ما من رجل في هذه الأمة - أي أمة الدعوة - من يهودي أو نصراني يسمع بي ثم لا يؤمن بي إلا دخل النار)) فقوله عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث : ((يسمع بي)) يعني على حقيقته وعلى حقيقة ما جاء به من الدعوة إلى الإسلام فإذا كان ذلك الرجل من يهودي أو نصراني لم يسمع به عليه السلام على حقيقته فلم تبلغه الدعوة لأنها بلغته محرفة فإذا آمن بهذه الدعوة المحرفة لم يؤمن به عليه السلام وعلى ذلك نفهم حقيقتين مؤسفتين

(17/11)

الحقيقة الأولى : أن النصارى بخاصة في بلاد الغرب وأمريكا حينما يقوم المبشرون الذين يسمون على غير اسمهم مبشرون وهم في ضلال مبين حينما يصفون نبينا صلى الله عليه وآله وسلم لأقوامهم بأوصاف مخالفة لما كان عليه الرسول عليه السلام من طهر وكمال في الأخلاق كما قال :((إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق)) فحينما يصف المبشرون نبينا صلى الله عليه وآله وسلم لقومهم بهذه الأوصاف ثم كانت النتيجة أنهم لم يؤمنوا به عليه السلام فما بلغتهم الدعوة لأنهم وصفوه لهم بأنه كان ذا شهوة عامة ودليل أن المسلمين يقولون بأنه عليه السلام حرم على أمته من النساء أكثر من أربع بينما هو تزوج وجمع في وقت واحد بين تسع من النساء , فهم - أعني المبشرين الكذابين المفترين - يقولون فأباح النبي لنفسه لغلبة الشهوة عليه ما حرم على أمته, فحينما يسمع النصارى مثل هذه الأوصاف الكاذبة تكون النتيجة أنهم لا يؤمنون لأنهم قد وُصف لهم الرسول على غير حقيقته هذه المسألة الأولى المؤسفة.

(17/12)

والمسألة الأخرى على العكس من هذا ولكنها أيضا مؤسفة , هناك طائفة من المسلمين ينتمون إلى الإسلام يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ويصلون ويحجون ويزكون ويصومون ولكنهم يعتقدون عقائد باطلة تخالف الشريعة الإسلامية في كثير من عقائدها المعلومة من الدين بالضرورة أولئك هم المعروفون عند عامة المسلمين بالقاديانيين والذين يسمون أنفسهم بالأحمديين , لهم عقائد ضالة منحرفة عن الإسلام منها اعتقادهم بأن باب النبوة بعده عليه السلام لم يغلق وأنه مفتوح إلى قيام الساعة وأنه قد جاء واحد منهم وهو الذي اتبعوه واغتروا به وابتعدوا بسبب ذلك عن الإسلام بعيدا بعيدا جدا وهو المعروف ميركا غلام أحمد القدياني هؤلاء يدعون إلى الإسلام في تلك البلاد الأوروبية بنشاط عجيب مع الأسف واستطاعوا أن

يدخلوا في إسلامهم كثير من أولئك الأوروبيين فاعتقدوا ما اعتقدوه من جواز مجيء أنبياء بعد الرسول عليه السلام ومنهم ميركا غلام أحمد فهل هؤلاء الذين أسلموا إسلاما قاديانيا سمعوا به عليه السلام على حقيقته وحقيقة دعوته وهل ينفعهم هذا الإسلام أم لا ينفعهم؟ , الجواب في الحديث السابق ((ما من رجل من هذه الأمة من يهودي أو نصراني يسمع بي ثم لا يؤمن بي إلا دخل النار)) فمن سمع بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم على غير ما كان عليه من أخلاق ومن شريعة فهو لم يسمع به وحينذاك لا يكون من المعذبين الكافرين في النار لأن الحجة لم تقم عليه وعلى العكس من ذلك أولئك الذين آمنوا به عليه السلام على أنه يقول بأن النبوة بعده سائغة ماشية وإلى غير ذلك من عقائد القاديانية ولستُ الآن بصدد ذكر كثير منها وإنما ذكرتُ هذا على سبيل التمثيل , فقوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم في الحديث الأول : ((من رآني في المنام)) أي : من رآني على حقيقتي البدنية وشمائلي المحمدية فقد رآني فإن الشيطان لا يتمثل بي وبذلك نعلم أن كثيرا من الرؤى التي يدعي أصحابها فيها

(17/13)

أنهم رأو النبي صلى الله عليه وآله وسلم وإذا ما سئلوا عن وصف مرئي كان جوابهم أنهم رأوه في صورة لم يكن عليه السلام عليها كما ضربنا لكم آنفا مثلا بالرجل الشايب والذي لحيته نور هكذا رأى الرسول فهذه رؤيا شيطانية , كذلك مثلا : وقع لنا أننا سألنا كيف رأيت الرسول فيجيب بأني رأيته يمشي (الهوينة) يمشي بضعف وهذا خلاف شمائله عليه الصلاة والسلام حيث جاء فيها أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا مشى فكأنما ينصب من صبب كناية على أنه عليه السلام يمشي بقوة فمن رأى أنه يمشي على ضعف فليس هو الرسول عليه السلام وهكذا يجب أن نفهم هذا الحديث وكذلك الحديث الثاني.

وله سند صحيح ولكن له طرق كثيرة وبهذه الطرق

ارتقى عندي وعند غيري ممن سلف إلى مرتبة الحديث الحسن وهو في الواقع من جوامع كلمه عليه الصلاة والسلام لأن فيه معاني كثيرة بهذين اللفظين القليلين : ((لا ضرر ولا ضرار)) فيدخل فيه كثير من الأمور التي حدثت بعد زمنه عليه السلام بسنين بل بقرون كمثل الدخان مثلا والحشيش و ((الإتيون)) ونحو ذلك من المواد المضرة فهذا الحديث ينهى عن استعمالها بهذا الإيجاب ((لا ضرر ولا ضرار)) .
تفضل ..
السائل :
السؤال الأول : هل يشرع لسجدة التلاوة الطهارة ؟ وما هو الدعاء والوارد فيها ؟
الشيخ الألباني -رحمه الله -:
حسبك سؤالا واحدا , وأعط الدور لغيرك ..

(17/14)

سجدة التلاوة لا يجب فيها الطهارة سواء كان طهارة المكان أو طهارة الثياب أو طهارة من الحدث الأكبر أو الحدث الأصغر سجدة التلاوة كأي ذكر من الأذكار الذي يجوز للمسلم أن يذكر الله على أي حال كما جاء في صحيح مسلم من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها قالت : ((كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يذكر الله في كل أحيانه)) ولكن لا شك أن المسلم إذا جلس لذكره تبارك وتعالى أن يكون على طهارة كاملة لا شك أن هذا هو أفضل الأحوال ولذلك جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه خرج يوما من قضاء حاجته فمر به رجل فسلم عليه فبادر إلى الجدار وتيمم التيمم المعروف في السنة الصحيحة ثم قال : ((وعليكم السلام)) وعلل ذلك بقوله : ((إني كرهت أن أذكر الله إلا على طهر)) كره عليه الصلاة والسلام أن يرد السلام على من سلم عليه إلا على الطهارة فما بالكم إذا جلس المسلم يتلو كتاب الله يذكر أحاديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلا شك أن الأولى أن يكون على طهارة لكن هذا لا يقتضي ما يقوله بعض الفقهاء أن سجدة التلاوة لا تجوز ولا تصح إلا على طهارة هذا لا دليل عليه أبدا وإنما أعدل الأقوال أن

يقال : تجوز سجدة التلاوة على غير طهارة لكن الأفضل أن يكون المسلم على طهارة , هذا هو الرأي الراجح في هذه المسألة .
تفضل ..
السائل :
ما معنى التصفية والتربية وماذا بعد هذه المرحلة؟
الشيخ الألباني - رحمه الله - :

(17/15)

هذا بحث طويل جدا لا مجال أن يبحث في مثل هذه الأجوبة لكننا لابد أن نقول كلمة موجزة إن المجتمع الإسلامي اليوم مجتمع واسع وعظيم جدا يعد الملايين الممليلة وقد اقترن في هذه الأيام في هذا المجتمع ما يسمونه بالصحوة لأن المسلمين كانوا كالنائمين لبعدهم عن تطبيقهم لأحكام الدين ثم صحوا بعد لأي وبعد زمن متأخر إلى وجوب رجوع المسلمين إلى دينهم كما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم في بعض الأحاديث : ((إذا فعلتم ذلك سلط الله عليكم ذلا لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم)) والحديث لعلكم تذكرونه وأوله : ((إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد في سبيل الله سلط الله عليكم ذلا لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم)) ومما لا شك فيه مع الأسف الشديد أن المسلمين اليوم أذلاء في كل مكان إلا ما شاء الله وأي ذل أكبر من احتلال أذل الناس لبلاد مقدسة هي فلسطين والمسلمون ينظرون إليهم ويسمعون الإنتفاض في كل يوم يقتل فيها كثير من المسلمين والمسلمون من حولهم ينظرون ويتفرجون لا شك أن هذا من أكبر الذل الذي أصاب المسلمين فما هو الحل ؟ لقد اختلفت آراء الجماعة الإسلامية في الوقت الحاضر في تصور الحل ليعود المسلمون إلى مجدهم وعزهم الغامر ويتمكنون من طرد العدو الظالم , والذي نراه ولا نشك في ذلك هو ما ندندن حوله في مثل هذه المناسبة مما نسميه بالتصفية والتربية لا بد من هذين الركنين الأساسيين لتحقيق الإصلاح المنشود لإعادة المسلمين إلى عزهم القديم وأنا أعني حينما

أقول بالتصفية : تصفية الدين مما دخل فيه من كل جوانب الدين , سواء كان الدخيل في العقائد أو في العبادات أو في الأخلاق والسلوك أو في غير ذلك من جوانب الدين الكثيرة ومن ذلك ما هو الأصل الثاني من الشريعة الإسلامية ألا وهي السنة فقد دخل فيها كما تعلمون كثير من الأحاديث التي لا صلة لها بنبينا عليه الصلاة والسلام بل هي مفتراة عليه لا بد من

إجراء مثل هذه التصفية العامة وذلك يتطلب قيام ألوف لا أقول مئات فضلا عن عشرات العلماء بل ألوف العلماء في كل البلاد الإسلامية أن يقوم كل منهم بواجب تخصصه بتصفية الإسلام مما دخل فيه هذا يصفي العقيدة من أذرانها ومن الشركيات التي دخلت فيها ومن الإنحرافات التي سلطت باسم التأويل عليها ونحو ذلك وذاك يقوم بتصفية كتب التفسير مما فيها من الأحاديث الضعيفة والموضوعة والإسرائيليات المكذوبة التي لا يليق بالمسلم أن يرويها وما أكثرها والثالث يقوم بكذا وكذا إلى آخره حتى يعود الإسلام بهذه الجهود المباركة المتكاثفة إلى نقائه الأول هذا لابد منه, ثم الشيء الثاني الذي أعنيه بكلمة التربية ينبغي أن يقترن مع هذه التصفية تربية المسلمين على هذا الإسلام المصفى أنا أقول آسفا ومصرحا هناك صيحة وهناك صحوة علمية ولكن ليس هناك إصلاح أخلاقي وتقويم لسلوك المسلمين حتى طلاب العلم منهم فضلا عن غيرهم حتى الذين ينتمون إلى السنة وإلى العمل بالحديث فنجد شكاوى كثيرة من كثير من أفرادهم من ذلك مثلا أن بعضهم لا ينهض لصلاة الفجر كسلا ولا مبالاة كذلك قد لا يهتم بعضهم بإقامة الصلاة مع الجماعة وهو مسلم يصوم ويصلي ولكنه لا يهتم بتحقيق هذه العبادة مع جماعة المسلمين هذا مثال قريب ومشاهد مع الأسف بين كثير من المسلمين , كذلك نجد في بعضهم انحرافا سلوكيا أخلاقيا منها أن بعض الدعاة منهم فضلا عن غيرهم ينطلقون في دعوتهم على القاعدة الكافرة التي تقول : ((الغاية تبرر الوسيلة)) فتجد بعضنا نحن فضلا عن أولئك يرى أن

يكذب لمصلحة فأنا مثلا يرن جرس التلفون يقول عندي سؤال.

(17/17)

من أنت ؟ يقول : طالب علم . سبحان الله ! ألا يدري أن هذا المجيب بأن كل سائل خاصة حينما يسأل السائل الذي هو أنا , أن الذي سألني هو طالب علم هذا يشبه تماما ما جاء في الحديث الصحيح وهذا هو التربية على الأحاديث الصحيحة , كما في صحيح مسلم أن رجلا طرق الباب على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال :((من)) - يسأله الرسول عليه السلام : الطارق من - فقال : " أنا " إيش أنا ؟ ما عرف نفسه بالنبي وهو يسأله ليعرفه , فما كان منه عليه السلام إلا أن أنكر عليه هذه اللفظة وهي قوله " أنا " بأن كررها عليه السلام مؤلبا له فقال : ((أنا , أنا)) إيش أنا , أنا ؟ فحينما نسأل من أنت ؟ يقول : طالب علم , يا أخي معروف أنك طالب لكن من أنت ؟ يسمي نفسه ويسمي نفسه بغير اسمه لماذا له غرض الله أعلم ما هو في نفسه فيسمي نفسه باسم لا يعرف به هذا كله داخل في فساد أخلاق المسلمين اليوم وهذه الأمور كثيرة وكثيرة جدا لا يمكن إحصاؤها وما أحسن ما يروى عن شوق مصر أنه قال :
إنما الأمم الأخلاق ما بقيت * فإن هم ذهبت أخلاقهم ذهبوا

(17/18)

كيف لا ورسولنا صلوات الله وسلامه عليه يقول : ((إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق)) وإن تعجب فعجب أن بعض الجماعات الإسلامية من منهجهم ان لا يهتموا بهذه التربية الأخلاقية ويقولون هذا زمانه حينما تقوم الدولة المسلمة أما الآن فيجب أن نوجد في المسلمين فقط شيئا واحدا وهي اليقظة السياسية ولكي يهتموا لإقامة الدولة المسلمة , بعد ذلك تأتي تربية النفوس على الأخلاق والآداب , يأتي

موضوع إثارة الحجاب وأنه فرض على النساء وتحريم التبرج منهن ونحو ذلك , هذا صار نظاما مخالفا للإسلام فنقول لابد لتقوم قائمة المسلمين ويعود إليهم مجدهم القديم من الرجوع إلى الدين كما قال عليه السلام في الحديث السابق , وهنا نقول حينما قال عليه السلام ((حتى ترجعوا إلى دينكم)) وهذه نقطة حساسة جدا لا ينتبه لها أكثر الدعاة الإسلاميين اليوم هم يومنون أن هذه حقيقة أنه لا نجاة للمسلمين من هذا الوضع الذليل الذي هم فيه إلا بالرجوع إلى الدين لكنهم يغفلون أو يتغافلون عن حقيقة الدين هذا الدين من أوصافه قوله تبارك وتعالى : { اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا } من صفات هذا الدين أنه تم وذلك يستلزم سد باب الإبتداع في الدين إلى الآن تجد ناس من هم أكثر الأمة الإسلامية خاصة وعامة يعتقدون أنه لا مانع من إحداث بدع يسمونها بدعة حسنة وهذا مثال , والأمثلة تكثر وتكثر جدا حينما قال عليه السلام : ((حتى ترجعوا إلى دينكم)) إنما يعني الدين الذي أتم الله نعمته علينا بإكماله فأين الجهد ليرجع المسلمون إلى دينهم المصفى من كل دخيل كما ذكرتُ آنفا ثم أين التربية التي يجب أن تقترن مع هذه التصفية هما أساسان ونتيجتان هامتان جدا جدا لا سبيل لنهضة إسلامية حقيقية إلا على أساسهما .

السائل :

هناك حديث يقول : ((لو عذبنا الله جميعا لم ينج منه إلا أنت يا عمرو ؟)) هل هذا حديث صحيح ؟

الشيخ الألباني -رحمه الله - :

لا أصل له

(17/19)

تفضل .

السائل :

يا شيخ هل يجوز للمسافر لتعزية أخاه المسلم , هل يجوز للأخ أن يسافر لتعزية أخاه المسلم ؟

الشيخ الألباني - رحمه الله - :

ما فهمت هل يجوز للمسافر ماذا .؟

السائل :
هل يجوز للمسافر لتعزية أخاه المسلم ؟ أن يسافر المسلم لتعزية أخاه المسلم ؟
الشيخ الألباني - رحمه الله - :
(أيوا) , هل يجوز للمسلم أن يسافر ليقوم بتعزية مسلم في بلد آخر يشد إليه الرحل؟
لا أجد فيما عندي من علم ما يمنع من ذلك إذا لم يكن هناك سبيل للقيام بالتعزية أما اليوم فالوسائل والحمد لله كثيرة وكثيرة جدا ففي النهاية نقول لا يجوز ذلك مادام يمكن تحقيق التعزية بالهاتف أو ببقية أو بالبريد أو نحو ذلك ما أقول لا يجوز السفر لأنه يدخل في عموم قوله عليه السلام : ((لا تشدوا الرحال إلا إلى ثلاث مساجد)) لأن المقصود بهذا النفي ان يقصد الإنسان مكانا معينا لظنه أن فيه فضيلة أو قداسي خاصة, أما هنا فهو يذهب إلى تعزية أخ له مسلم دون أن يتقصد المكان الذي هو هذا المسلم هو فيه فلا فرق عنده إن كان في العراق أو في مصر أو في أوروبا او في بلاد آخر فلا أقول أن الحجة إنما هي في هذا الحديث لما ذكرته آنفا وإنما الحجة أن ذلك من باب التكلف في تحقيق أمر مشروع لا يبلغ حكمه الوجوب وإنما هو على سبيل الإستحباب وهذا الإستحباب يمكن تحقيقه بوسيلة ميسرة في العصر الحاضر , هذا جوابي على ما سألت
تفضل
السائل
من هم الملائكة الكروبيون؟
الشيخ الألباني -رحمه الله-:

من هم الملائكة الكروبيون ؟ لم يثبت فيما علمتُ حديث فيه ذكر هذا الإسم للملائكة , الملائكة الكروبيون والحقيقة أن هذا الإسم منذ نحو ثلاثين سنة لم يكن مر بي في الأحاديث التي كنت قرأتها في مئات إن لم أقل ألوف الكتب أكثرها مخطوطة حتى سمعت هذا الإسم في منى في موسم من مواسم الحج كنت جالسا في ليلة هادئة وجميلة من

أيام منى أتحدث مع بعض إخواننا من أنصار السنة المصريين والسوريين وغيرهم لما دخل علينا شيخ سمته لا بأس به سلم وجلس واستمع وبعد أن توقفت قليلا عن الكلام دخل هو في الموضوع يتكلم تبين من كلامه أنه من الذين درسوا في الأزهر ويحملون في طوايا نفوسهم بغضا للدعوة السلفية أو دعوة التوحيد وأنه متأثر ببعض الدعاوى الكاذبة التي تنسب إلى جماعة التوحيد في كل بلاد الإسلام سواء كان هنا أو في مصر أو في سوريا أو في غير مكان وإذا به يتهجم ويقول أن دعوة الوهابيين بهذا الإسم دعوة جيدة ولكنهم يشبهون الله بالمخلوقات فسألته : كيف ذلك ؟ قال : إنهم يقولون بأن الله عز وجل - سبحان الله يخطئ القرآن وهو لا يشعر - قال : يقولون بأن الله على العرش استوى , فقلت له : هل هذا قولهم ؟ أم قول رب العالمين؟ استدرك فقال يعني هو بأنهم يفسرون هذه الآية بمعنى , يفسرون الآية بمعنى ان الله قاعد على عرشه , قلت له : يا أخي هذا تفسير ليست صحيحة نسبة إليهم الخلاف بينهم وبين مخالفيهم ليس في تشبيه رب العالمين بالمخلوقين فهذا باطل بالإتفاق , وإنما الخلاف هل يصح تأويل الإستواء بمعنى الإستيلاء أم الصحيح أن الإستواء هو الإستعلاء ودخلت في هذا الموضوع طويلا , وأمر (طبيعي) جدا أن خلاصة العقيدة السلفية في هذه الجزئية أن لله صفة الفوقية , فهو تمسك بهذه وقال : هل من المعقول أن الله عز وجل يكون فوق العرش , معنى ذلك أننا وضعناه في مكان , قلت له : لا , هذا وهم منكم ونحن نتبرأ من عقيدة تجعل الله عز وجل محصور في مكان وهو العلي الكبير ثم بدأت

المناقشة معه بطريقة خاصة قلت له : هل أنت معي في أن الله كان ولا شيء معه؟
قال : طبعا
قلتُ : حين كان الله فهل كان هناك عرش ؟
قال : لا
إذن كان الله ولا شيء معه ثم خلق العرش

قال : نعم
تسلسلت معه فقلت له : نحن الآن في الأرض فما الذي فوقنا ؟
قال : السماء الدنيا
ثم ؟
الثانية , إلى أن وصلنا إلى السابعة , قلت : ماذا فوق السابعة؟
قال : العرش
قلتُ - وهنا الشاهد - وماذا فوق العرش ؟
قال : الملائكة الكروبيون
لأول مرة أسمع هذا الإسم منذ نحو ثلاثين سنة ,
قلت : ما هذا ؟ الملائكة الكروبيون فوق العرش ؟
نحن نعرف أن الذي فوق العرش هو خالق العرش بدليل الآية السابقة وتأويل السلف لها بأنه على العرش استوى أي استعلى , وكما قال المعتبرين في هذه المسألة:
ورب العرش فوق العرش لكن * بلا وصف التمكن واتصال
فالله غني عن العالمين , لكن أنا أسمع لأول مرة أن الذي فوق العرش هم الملائكة الكروبيون , هل عندك آية في إثبات أولا : أن هناك ملائكة يسمون بالملائكة الكروبيون ؟
قال : لا
قلت : طيب , هل عندك حديث في أنه جاء ذكرهم فيه بهذه التسمية ؟
قال : لا
قلت : فإذن من أين جئت بهذه العقيدة أن فوق العرش ملائكة كروبيون
قال : هكذا درسونا مشايخنا في الأزهر الشريف
قلت : يا عجبا أنا أعلم أن علماء الأزهر يقررون على الطلبة في دروسهم ما يتعلق باصول العقائد وأصول الفقه يقولون لهم : حديث الآحاد الصحيحة لا تثبت بها عقيدة , فكيف لقنوكم عقيدة ليست مذكورة لا في القرآن ولا في السنة ؟ كيف اعتقدتم ؟

فبهت الرجل , ثم تابعتُ الكلام , قلت له : هب أن فوق العرش أولئك الملائكة المسمون عندكم بالكروبيون , فماذا فوقهم , وقف الرجل , وقف حيران , وقد كنت قدمت معه كان الله ولا شيء معه وكان مشتق من كن فيكون فلم يكن شيء هناك فقال الله لخلقه كن فكان فإذا انتهى أن ما وصلنا إلى العرش وبزعمك أن فوق العرش أولئك الملائكة فماذا فوق هؤلاء الملائكة , أعدم أم وجود ؟
قال : لا , عدم , لأنا كنا اتتفقنا أن لا شيء قبل أن يخلق الله تبارك وتعالى السماوات والأرض , كان الله ولا شيء معه , إذن فقبل أن يخلق الله شيئا لم يكن هناك شيء , فإذا انتهى بك العلم إلى أن فوق العرش الملائكة الكروبيون ولا شيء وراء ذلك من كون لأنه انتهى الخلق فإذا قال السلفيون بأن الله تبارك وتعالى على العرش استوى أي استعلى , فلماذا تنسبونهم إلى أنهم حصروا الله عز وجل في كونه ولا كون هناك لأن الكون محصور ومحدود وفي رأينا آخر كون وأعلاه العرش , في رأيك أنت العرش وعليه الكروبيون ولا شيء بعد ذلك , فإذن العقيدة الصحيحة عقلا ونقلا إنما هي عقيدة السلف الصالح لأنهم لم يجعلوا الله في مكان كما تزعمون لأنه لا مكان هناك وراء العرش إنما هو العدم المحض إلا الله تبارك وتعالى , ولكن ما بالكم أنتم أنكم حينما فررتم مما نسبتم السلفيين إليه وهم براء منه فإن الله ليس في مكان لأن ما بعد العرش ليس كونا وليس مكانا فهو على العرش استوى , لكن ما بالكم أنتم تفرون من إثبات هذه الصفة لله تبارك وتعالى وهي صفة التنزيه تماما لأنه ليس في الكون فكيف وأنتم تقولون إن الله في كل مكان تحصرونه في كونه الذي خلقه بعد أن لم يكن له وجود , فأنتم المشبهة وأنتم المجسمة ولسنا نحن معشر السلفيين إلا القائلون بما قال تعالى { ليس كمثله شيء وهو السميع البصير } وعلى أساس من هذه الآية بطرفيها ننزهه تعالى تنزيها كاملا ونثبت له الصفات كما يليق بعظمته وجلاله
تفضل
السائل:

بسم الله الرحمن الرحيم , شيخ أسأل عن ثبات التعوذ والبسملة للفاتحة وكذلك للسورة هذه المسألة مشكلة علي جدا وهل هي ثابتة عن رسول الله صلوات الله وسلامه عليه ؟
التعوذ بالفاتحة والبسملة للفاتحة وكذلك للسورة في الصلاة الفرضية ؟
الشيخ الألباني -رحمه الله-:
يعني أنت تريد أن ترمي عصافير ثلاثة بحجر واحد لكن ما أظن الوقت يساعد على ذلك فاختر من أسئلتك الثلاثة , السؤال الأهم عندك ما هو؟
السائل:
هي مثل أنا درست في دراستي في هذه المسألة ومشكلة علي جدا وفي السودان بالذات.
الشيخ الألباني -رحمه الله-:
معليش , ما فيه داعي للإعادة اختر سؤالا مما ذكرت
السائل:
أختار التعوذ بالفاتحة والسورة أيضا.
الشيخ الألباني-رحمه الله-:
التعوذ للفاتحة والسورة .؟
السائل:
التعوذ للفاتحة والبسملة للسورة
الشيخ الألباني -رحمه الله-: -
البسملة ؟
السائل:
نعم
الشيخ الألباني -رحمه الله-:
ما أدري ما الذي أشكل عليك في هذه المسألة وأنت تقول إنك درستها ثم أشكلت عليك , ألم تجد في السنة في سنن أبي داود وغيرها من حديث أبي سعيد الخذري وجبير بن مطعم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا افتتح الصلاة قال بعد الإستفتاح : أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفثه ونفخه
قرأت هذا أم لا ؟
السائل:
نعم.
الشيخ الألباني -رحمه الله-:
فما هو الإشكال إذن بالضبط ؟

السائل:
يعني بعض الفقهاء وبالذات عندنا يقول لك إن المالكية يقولون هذا خاص بالصلاة وحديث البسملة مضطرب
الشيخ الألباني-رحمه الله-:
لا تسرد البحث الآن في التعوذ.
السائل :
نعم التعوذ يقولون الإستعاذة خاصة في الصلاة في القراءة دون الصلاة
الشيخ الألباني-رحمه الله-:
نحن نقول الحديث يقول أن الرسول كان إذا قام في الصلاة كبر وقال الله أكبر كبيرا وو ثم يقول أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم.
السائل:
نعم
الشيخ الألباني -رحمه الله-:

(17/24)

فهذا رد على المالكية الذين ينكرون أشياء ثابتة في السنة لا قبل لهم بردها لولا التعصب المذهبي , ينكرون أدعية الإستفتاح وهي كثيرة وكثيرة جدا وينكرون بالتالي الإستعاذة وقد عرفت الدليل على ذلك , ثم ينكرون قراءة البسملة سرا أو جهرا ويرون أن المشروع أن يدخل المصلي في قراءة الفاتحة مباشرة , الله أكبر , الحمد لله رب العالمين , لقد أضاعوا على أنفسهم عشرات من الأحاديث الصحيحة لا حجة لهم في ذلك سوى المذهب المزعوم , فما هو الذي يدفعهم إلى الإعراض عن كل هذه الأدلة التي فيها إثبات ما ذكرته آنفا من دعاء الإستفتاح من الإستعاذة من البسملة ثلاثة أشياء فهذه أحاديثها صحيحة , يكفي أنهم إن أنكروا الإستعاذة بين يدي الفاتحة في الصلاة أنهم أنكروا حديثين اثنين لكن ما بالهم إذا أنكروا أكثر من عشرة أحاديث بعضها في الصحيح كقوله عليه الصلاة والسلام جوابا لأبي هريرة أو جوابا لمن سأله كما جاء في حديث أبي هريرة , قالوا: " يا رسول الله أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة ماذا تقول؟ " قال: أقول: اللهم

باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب , اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس إلى آخر الحديث , هذا حديث رواه البخاري ومسلم في صحيحهما لما عطل هذا الحديث؟ لما جاء في المذهب , وهل المذهب هو وحي ثاني نزل بعد النبي عليه السلام وهو القائل: ((إن النبوة والرسالة قد انقطعت فلا رسول ولا نبي بعدي)) , إذن هذا من شؤم التعصب المذهبي الذي ننكره نحن دائما وأبدا على كل المتمذهبين , كيف لا مضى أربعة عشر قرنا على المسلمين جميعا وهم يتداولون كتب السنة ويجدون فيها هذه الأحاديث الصحيحة ثم يظل هذا مالكيا لا يستفتح بشيء وهذا حنفي لا يستفتح إلا بسبحانك اللهم وهذا شافعي لا يستفتح إلا باللهم وجهت وجهي , وهناك أدعية أخرى ثبتت في السنة مع الأدعية الأولى , المسلم مخير بين هذا وهذا وهذا وخير الهدي هدى محمد صلى الله عليه وآله وسلم , فليس لأحد أن يُنكر شرعية شيء من هذه الأدعية أدعية استفتاح كما تقول , أو يقول بعض المالكية المتعصبة أنا اقول هذا لأنه وجد في العصر الحاضر من المالكية من رد على المتعصبة من المالكية لردهم بعض هذه الأحاديث , فالمسلم يجب أن يوجه تعصبه في الدنيا لشخص واحد وهو الذي كنت ألقيت أول محاضرة في مسجد عبد الرحمن حيث ذكرت هناك إنه يستفاد من مثل قوله عليه الصلاة والسلام ((أمرتُ أن أقاتلل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وان محمدا رسول الله)) أنه يستفاد من الجملة الأولى الشهادة الأولى: لا إله إلا الله توحيد الله بالعبادة ويستفاد من الشهادة الثانية: ((وأن محمدا رسول الله)) إفراد النبي صلى الله عليه وسلم بالإتباع فكما أن الله تبارك وتعالى لا شريك له في العبادة كذلك رسوله صلى الله عليه وآله وسلم لا شريك له في الإتباع فكما يجب على المسلمين أن يوحدوا الله في عبادته لا يشركون به شيئا كذلك يجب عليهم أن يفردوا الرسول عليه السلام في اتباعه ولا يشركون معه أحدا من المسلمين مهما كانوا أئمة كبارا , هذه الشهادة الثانية قد أخل به كثير من الذين أدخلوا التوحيد وأخلصوا لله بالعبادة لكن ضلوا في جمودهم على الفقه المذهبي لا يتبعون السنة لماذا؟ لأن المذهب

قد خالفها فأنا قلتُ لك آنفا مادام أنك درست فماذا فعلت بهذه الأحاديث؟ يتبين لي أنك تسأل ليس لنفسك وإنما لغيرك من باب الكلام ((الحكى الك واسمع يا جار)) , أرجو أن يكون سؤالك من هذا القبيل وبهذا القدر كفاية
والحمد لله رب العالمين.

(17/25)

بسم الله الرحمن الرحيم ...

الحمدلله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين أما بعد:
أيها الإخوة الكرام يسر تسجيلات الأثار الإسلامية بجدة أن تقدم لكم اللقاء الطيب والنافع مع فضيلة الشيخ/ محمد ناصر الدين الألباني والذي كان صباح يوم الثلاثاء السادس والعشرين من شهر جمادى الأخرة لعام عشرة وأربع مائة وألف.
الشيخ: بسم الله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمد عبده ورسوله.
{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (102)} [آل عمران]،
{يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً (1)} [النساء]
{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً (70) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً (71)} [الأحزاب]
أما بعد:
فإن خير الكلام كلام الله وخير الهدي خير هدي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار.
وبعد:

(18/1)

فمن الأمثال أو الحِكم القديمة قولهم:" إرضاء الناس غاية لاتدرك"، فرغبات الطلاب واقتراحتهم كثيرة وكثيرة جدًا، فلايمكن تحقيق كل طلبٍ أو رغبةٍ من هذه الطلبات أو الرغبات ولذلك فنعتذر إبتدًا ألّا يتوجه إلينا إخواننا بمقترحاتهم ومتطلباتهم، ولاسيما أن كثيرًا مما يطلبون لنا كلمات مسجلات ومعروفات ولايحسُن أن نعيد الكلام فيما سبق الكلام فيه في محاضرات كثيرة، سواء كان ذلك في هذه البلاد أو في غيرها، ولذلك فنقترح أن تكون أسألتكم أسألة يحتاج إليها الطلاب والمسلمون بعامة وألا تكون متكررة ومعروفة أحكامها بسبب كثرة الأسئلة عنها هذه واحدة والأخرى أنني رأيت انفًا شيئًا وجب عليّ التذكير به وإن كانت هي من المسائل التي لا يترتب من راءها فساد الصلاة بسبب الجهل بها، وإنما الإخلال بصفة صلاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ورأيت بعض الناس حينما يرفع يديه في تكبيرة الإحرام يعمل هكذا، يعني يجعل إبهاميه وراء أذنيه وكأنما يضع كفيه على أذنيه فينبغي أن يتذكر أن سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم إنما تعُلم بالعلم ومعرفة ماكان عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ولذلك قال: (صلوا كما رأيتموني أصلي) فالسنة في رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام ينبغي أن يلاحظ في ذلك مايأتي، أول ذلك:
أن يرفع يديه بحيث يساوي أذنيه ولايمس بإبهاميه شحمتي أذنيه، لايفعل هكذا فضلاً عن أن يفعل هكذا، وإنما هكذا محاذاة الكفين لشحمتي الأذنين، هذه صفة رواها وائل بن حجر رضي الله عنه وغيره من أصحابه صلى الله عليه وآله وسلم.

(18/2)

والصفة الثانية هكذا: يحاذي رؤوس منكبيه، هذه مما ينبغي ملاحظته وخير الأمور الوسط وحب التناهي غلط، يقابل هذه المبالغة التي أشرنا إليها آنفًا أو هذه كما يفعل بعض الحنفية بعض المتهاونين

بالسنة، حيث يكون قائمًا في الصلاة يريد أن يركع فيعمل هكذا، كأنه حرك يديه، لم يرفعهما حِذاء منكبيه ولاحِذاء إذنيه، وإنما يعمل حركة بسيطة هكذا، فينبغي رفع اليدين رفعًا كاملاً على الصورتين المذكورتين آنفًا، إما إلى رؤوس المنكبين، وإنما حذاء الأذنين، هكذا ثبت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم.
والآن أرجوا أن تلاحظوا في أسألتكم ماذكرتُ آنفًا، أن تسألوا مالم يسبق أن سألتم عنه، وأن يكون من المسائل التي المسلمون بحاجة إليها. تفضل.
السائل: [سؤال بالإنجليزي]
ترجمة السؤال من أحد الحاضرين: سؤال الأخ الكريم عن موضوع الهجرة أنه هو يعيش في بلد بريطاني غير مسلم، والحكومة البريطانية لاتضع أمامه أي يعني عراقيل من حيث الصلاة أو الذهاب للمسجد، وهنالك بعض المساجد، ولكن يسأل مثل أطفاله أنه هل- مسلمين الحمدلله رب العالمين- يجب عليه أن يهاجر من تلك البلاد إلى هذه البلاد من أجل الأحكام الشرعية في هذه البلاد، أو أنه يبقى مسلم في تلك البلاد ويذهب للمسجد ويصلي ويدعو للإسلام في تلك البلاد ؟

(18/3)

الشيخ: هذا سؤال مهم وبخاصة بالنسبة لمن كان كافرًا ثم هداه الله فأسلم، ونحن نقول بصراحة يجب على كل مسلم في كل بلاد الله الواسعة، إذا هداه الله للإسلام بعد أن كان كافرًا أن يهاجر من تلك الأرض إلى أرض مسلمة، تقام فيها أحكام الله عز وجل لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول: (المسلم والمشرك لاتترائى نارهما) يشير عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث الصحيح إلى ماكان عليه العرب قبل الإسلام وبخاصة البدو منهم، حيث كان كل منهم يوقد نارًا بين يدي خيمته، فيقول صلى الله عليه وآله وسلم ينبغي على المسلم أن يكون مسكنه بعيدًا عن مسكن المشرك، بحيث لو أن كلاً منهما أوقد نارًا بين يدي خيمته لاتبدو نار أحدهما للأخر لبعد المسافة من بينهما، هذا معنى قوله عليه

السلام : (المؤمن والمشرك لاتترائى نارهما) وفي الحديث الآخر: (من جامع المشرك فهو مثله) أي من خالطه بجسده وسكنه ومعاملته، وكان ذلك غالبًا عليه فهو مثله في الضلال، وإن كانت نسبة الضلال تختلف كما ذلك في الإيمان، فكما أن الإيمان درجات فكذلك الضلال درجات فمن جامع المشرك فهو مثله، ثم أكد ذلك عليه الصلاة والسلام بعبارةٍ فيها رهبة شديدة ألا وهي قوله عليه الصلاة والسلام: (أنا بريء من كل مسلم يقيم بين ظهراني المشركين) والسبب في ذلك من الناحية[النفسية] أن الطبعة سرّاق، وبخاصة أنه يسرق الشر ولايمتص الخير إلا بصعوبة، وقد أشار النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى هذه الحقيقة في بعض الأحاديث الصحيحة منها قوله صلى الله عليه وآله وسلم: (مثل الجليس الصالح كمثل بائع المسك إما أن يحذيك-أي يعطيك مجانًا- وإما أن تشتري منه وإما أن تشم منه رائحةً طيبة) يعني عليه الصلاة والسلام أن المسلم إذا خالط الناس الصالحين أكتسب منهم ولابد، وادنى درجات الإكتساب في هذا المثال أن يشم منه رائحة سليمة وطيبة، وبالعكس قال عليه السلام: (ومثل الجليس السوء كمثل الحداد إما أن يحرق

ثيابك وإما أن تشم منه رائحة كريهة) وبإقتصار هذا الحديث يعني: أن الصاحب ساحب، الصاحب ساحب إن كان صالحًا سحب جاره إلى الخير، وإن كان طالحًا فاسدًا سحب جاره إلى الشر، ثم حكى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لنا مثالاً واقعيًا ممن وقع في بعض الأمم من قبلنا، فقال عليه الصلاة والسلام: (قتل رجلٌ ممن قبلكم تسعة وتسعين نفسًا، ثم أراد أن يتوب، فسأل عن أعلم أهل الأرض فدُل على راهب- يعني دُل على عابد ولكنه جاهل ليس بالعالم- فجاءه وقال له: أنا قتلت تسع وتسعين نفسًا وأريد أن أتوب فهل لي من توبه، قال: قتلت تسعة وتسعين نفسًا وتريد أن تتوب، لاتوبة لك، فما كان من هذا القاتل إلا أن قتله وأتمم بذلك الرقم المائة نفس قتلها بغير حق، ولكنه كان جادًا في

رجوعه إلى ربه وتوبته إليه، فلم يزل يسأل عن أعلم أهل الأرض، حتى دُل في هذه المرة على عالم حقًا، فسأله وقال له: إني قتلت مائة نفسًا بغير حق، فهل لي من توبة؟ قال: ومن يحول بينك وبين التوبة، لكنك- هنا الشاهد- ولكنك بأرض سوء فأخرج منها إلى البلدة الفلانية الصالح أهلها، فخرج من بلدته يمشي تائب إلى ربه إلى تلك البلدة الصالح أهلها - بإعتبار أن العالم نصحه بذلك- وفي الطريق جاءه الأجل، فأختلفت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب كلاً يدّعي أنه من حقه، ملائكة العذاب يعرفون من حياته الشر المستطير، ولذلك فهم يرون أن يتولوا قبض روحه، وملائكة الرحمة يرون كما قال الرسول عليه الصلاة والسلام في حديث آخر: (إنما الأعمال بالخواتيم) وهذا الرجل خرج تائبًا إلى ربه، فهو من حقنا نحن ملائكة الرحمة أن نتولى قبض روحه، فأرسل الله إليهم حكمًا، فقال لهم: قيسوا مابينه وبين كلٍ من القريتين، فإلى أيهما كان أقرب فألحقوه بإهلها، فقاسوا فوجدوه أقرب إلى القرية الصالح أهلها بنحو ميل الرجل في أثناء مشيه، أن الرجل لايمشي هكذا، وإنما يمشي هكذا، هذه الميلة هي التي رجّحت المسافة القريبة منه

(18/5)

إلى القرية الصالح أهلها، فتولت ملائكة الرحمة قبض روحه، والشاهد من هذا الحديث الصحيح -وهو في الصحيحين البخاري ومسلم - الشاهد منه أن هذا العالم الفاضل عرف أن هذا الرجل الذي بلغت به الجرأة إلى أن يقتل تسعة وتسعين نفسًا من قبل، ثم أتم العدد بذلك العابد الجاهل، فصار القتلة الذين قتلهم مائة بغير حق، يشير هذا العالم أن هذه النفس الأمارة بالسوء إنما ساعدها على ذلك البيئة التي كان يعيش فيها وقضى شطر حياته الأكبر فيها، ولذلك ناصحه بأن ينتقل من تلك البلد الشريرة إلى البلدة الصالحة.

(18/6)

والأحاديث التي تؤكد هذه الحقيقة أن البيئة تؤثر في الإنسان صلاحًا أو طلاحًا، ومن العجائب أن البيئة تؤثر من الناحية الأخلاقية والإيمانية كما تؤثر من الناحية الطبية، والناس اليوم بصورة خاصة يعنون بتصفئة البيئة من كل مايؤثر بالصحة البدنية، والطب قائم اليوم على أساس يقره الشرع، بل قد جاء قبل الطب به ألا وهو الحجر الطبي، وذلك معناه أن الإنسان يجب قبل كل شيء أن يختار المناخ الصحي الذي يساعده على أن يحافظ على صحته، ولاينتقل إلى أرض موبوئه هذا مما يهتم به الناس اليوم كثيرًا وكثيرًا جدًا، أما الجانب الأخلاقي ومراعاة البيئة الصالحة، فهذا مما لايهتم به إلا المسلمون -بخاصة- وبعض الناس الأخرين من أصحاب الأديان الأخرى بقلة جدًا، ولذلك فقد يؤثر من يقيم بين ظهراني المشركين قد يتأثر كثيرًا وكثيرًا جدًا بهذه الإقامة وقد لمستُ أنا هذا في تطوافي في بعض البلاد لمس اليد، بعد أن أمنت بذلك إيمانًا بالغيب لما قرأناه عليكم من بعض الأحاديث الصحيحة خلاصتها: أن الجو الذي يحيط بالإنسان إن كان صالحًا أثر في المواطن أو الساكن في ذلك الجو خيرًا وإلا أثر فيه شرا، لمستُ هذا التأثير لمس اليد، ومن ما وقع لي أنه كان قدر لي أن أسافر إلى بريطانيا نفسها وطفت في بعض بلادها، وكان الوقت يومئذٍ شهر رمضان، فقيل لي بأن هناك في بلدة بعيدة عن الأردن نحو 200 كيلو متر جالية إسلامية من الهنود أو الباكستانين وأن عليها شخص فاضل ملتزم للكتاب ولسنة فذهبنا إلى تلك القرية، وجلسنا على مائدة الإفطار وفعلاً رأيت الرجل كما وصف لي، ولكن رابني منه مظهره فإن مظهره بريطاني، ليس مظهره مظهر المسلمين، وذلك أنه لابس للجكيت والبنطلون، زائد العقدة هذه الكرافيت، ونحن نجلس أو نفطر تكلمنا في بعض المسائل الدينية، فلفت نظره إلى زيه هذا الذي ليس هو زي الباكستانين المعروفين في كل البلاد، وبخاصة أنه عقد هذه العقدة على رقبته، ومن فضل الرجل أنه إستجاب

للنصيحة بعد أن ذكرت له بعض الأحاديث التي تنهى المسلمين عن التشبه بالكافرين من ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: (بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله وحده لاشريك له وجعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذل والصغار على من خالف أمري ومن تشبه بقوم فهو منهم) وماكدت أنتهي من هذه الموعظة مع ذاك الرجل الفاضل حتى بادر وحل العقدة من رقبته ورمى بها أرضًا، فشكرت له ذلك ولكن بقدر ماسرني إستجابته الفعلية لموعظتي ساءني بعد ذلك تعليله لوضعه لهذه العقدة -وهنا الشاهد- قال: أنا إنما فعلت ذلك لأن أهل هذه البلاد يعني الإنجليز ينظرون إلى إخواننا الفلسطينين نظرة بغض وحقد، ومن شعار الفلسطينين أنهم لايضعون العقدة بل يفكون الزر الأعلى وربما الأدنى قليلاً بحيث يظهر شيء من العنق، هكذا حدثني هناك وينظر فلما كان الإنجليز ينظرون إلى هذا الجنس من المسلمين نظرة إحتقار قال صاحبي: فنحن حتى لاينظر إلينا هؤلاء تلك النظرة نفسها وضعنا العقدة هذه، قلت له آسفًا: ليتك لم تتكلم، لأن هذا عذرٌ -كما يقال- أقبح من الذنب، أنت تهتم بنظرة الكفار إلى إخوانك المسلمين نظرة إحتقار، فتتجاوب أنت مع هذه النظرة، وتريد أن لاينظر إليك أولائك تلك النظرة نفسها، ويجمع بينك وبين الفلسطينين الإيمان والتوحيد، ويفرق بينك وبين الإنجليز الذين تسكن أنت بين ظهرانيهم الكفر والشرك والضلال.

(18/8)

هذه قصة من قصص كثيرة تدل على أن البيئة لها تأثيرها وهذا ظاهر جدًا جدًا، حتى أن بعض أهل هذه البلاد نجدهم -كما نراكم والحمدلله- جميعًا بأزياء عربية إسلامية، فإذا ماسافر بعضهم إلى تلك البلاد الغربية تغيرت شخصيته تغيرًا جذريًا، رفع العمامة هذه ورفع القلنسوة ولبس الجاكيت والبنطلون وعقد العقدة وصار إنسانًا كأنه غير مسلم، هذا يدل على أقل الأحوال أنه لايعتز بدينه، ولايعتز بالتالي بقومه بعاداتهم، فلايجوز للمسلم إذن أن يتشبه بالكفار، ونحن نعلم أن الذي يعيش في بلاد الكفار ولو كان

من قبل كافرًا أنه لايستطيع أن يتخلص من أثار تلك البيئة الطالحة إلا بأن ينخلع منها إنخلاعًا وأن يسافر إلى بلاد المسلمين، لذلك قد جاء في القرآن الكريم أن الملائكة حينما تتولى قبض روح الكافر الذي لم يهاجر إلى بلاد الإسلام و لم يؤمن بالإسلام:{ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا }[سورة النساء،آية 97] فالهجرة سنة متبعٌ من قديم الزمان والسر في ذلك أن يتمكن المسلم من المحافظة على دينه، ومن الخطأ الفاحش جدًا جدًا جدًا اليوم أن يسمي المسلمون بعض المسلمين الذين يسافرون من بلاد الإسلام إلى بلاد آخرى ليست دولة إسلامية ولابلاد إسلامية كأمريكا فيسمون أنفسهم بالمهاجرين وهذا قلب للحقيقة الشرعية، فالمهاجر أولاً إنما هو كما قال عليه السلام في بعض الأحاديث الصحيحة: (من هجر مانهى الله عنه) المهاجر من هجر مانهى الله عنه، وهؤلاء الذين يسافرون ولاأقول يهاجرون من بلاد الإسلام إلى بلاد الكفار صنعوا عكس الشرع، الشرع كما قلنا في هذه الكلمة إنما يأمر الكفار أن يهاجروا من بلادهم إلى بلاد الإسلام،فأنقلبت مع الأسف الشديد هذه الحقيقة على بعض المسلمين فسموا سفرهم من بلاد الإسلام إلى بلاد الكفر بالهجرة، والهجرة إنما تكون من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام أو في بعض الأحيان تكون الهجرة من بلاد الكفر إلى بلد آخر كافر لكن

(18/9)

الحرية الدينية هناك خير من ذاك، أما وبلاد الإسلام الآن موجودة -والحمدلله- ولذلك فمن كان إسلامه إسلامًا حقًا فعليه أن يهجر وطنه الكافر ويهاجر إلى وطنه المسلم،لأن وطن المسلم هي كل بلاد الإسلام ولاتعصب بين المسلمين وتأقلم بإقليم خاص، ففي أي بلد حل المسلم فهو بلده وبذلك يحافظ على إسلامه من جهة الذي أسلم حديثًا ومن جهة أخرى ينميه ويغذيه ويتمكن من أن يربي نفسه وذويه بالأخلاق الإسلامية الأخرى، نحن طالما تكلمنا بالنسبة للذين يقيمون من المسلمين في بلاد الكفر من أين يتعلمون الإسلام؟ لايسعهم أن يتعلموا الإسلام

وأحكامه كيف يخالط ويعامل زوجته ويعامل أولاده ويعامل جيرانه ويصحح عقيدة قبل كل شيء، لايمكنه ذلك إلا بالهجرة لذلك أمر الشرع كتاب وسنة بهجر المسلم لبلاد الكفر إلى بلاد الإسلام.
هذا ماعندي جوابًا عن هذا السؤال.
السائل: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمدلله والصلاة والسلام على رسول الله، اللهم بارك في عمره وفي وقته، مامعنى التدليس ومن هو المدلس وأنواع التدليس وأشهر المدلسين؟

(18/10)

الشيخ: التدليس في علم الحديث أن يروي الإنسان عن راويًا في الظاهر هو شيخه ولكن يروي عنه مالم يسمع منه، إذا كان هناك راوي له شيخ معروف بالرواية عنه، ولكن بعض الأحاديث لم يسمعها منه مباشرةً إنما سمعها بواسطةٍ بينه وبين شيخه ثم يروي حديثًا من هذه الأحاديث عنه لايكون في روايته عنه كما هي عادته: حدثني شيخي فلان وإنما يقولُ: قال فلان أو رويت عن فلان، يأتي بلفظة توهم السامع أنه تلقى الحديث عنه كما هي عادته بالسماع منه، لكنه في الواقع لم يسمعه منه، ولايريد -لأمر ما- ولايريد أن يُعلم السامعين بأن هذا الحديث ليس كالأحاديث التي أرويها عنه سماعًا وإنما رويته بالواسطة، لايريد أن يبين لناس هذه الحقيقة لسببٍ أو آخر فأحاول أن أذكر بعض هذه الأسباب، لهذه الغاية يتجنب التصريح بالتحديث، لأنه لو صرّح بالتحديث ولم يسمعه منه يكون كاذبًا، فهو يعلم أن الكذب حرام وأنه لو كذب حُشر والحالة هذه في زمرة الكذابين فهو لايكذب وهو يخشى الله، ولكنه يأتي بعبارة توهم السامعين أنه سمع الحديث من شيخه والواقع أنه لم يسمع ذلك، لذلك سماه علماء الحديث "تدليسًا " ذلك لما فيه من إيهام السماع وهو لم يسمع، وهذا التدليس نوع من أنواع التدليس ويسمى "بتدليس الإسناد" والذي يدفع بعض المدلسين على هذا النوع من التدليس أسباب كثيرة بعضها مغتفرة وبعضها يؤاخذ عليها، بحيث أنه لو تبين أن المدلس من هذا النوع قصد هذا الجنس الثاني من السبب

يسقط حديثه ، من الأسباب التي تتدفع المدلسَ على التدليس ولاتسقط به عدالته أن يكون شيخه مثلاً أصغر منه سنًا، فلا يروق له أن يروى عن من هو أصغر منه سنًا، أمر شكلي محض لكنه لايقصد ماسيقصده الجنس الثاني من المدلسين، أو لايروي عن شخصٍ لايصرّح بأسمه لأمور سياسة مثلاً، قد يكون شيخهً من الأشخاص الذين تراقبهم الدولة في ذلك الزمان وتحاول القبض عليه، فهو لايريد أن يقول حدثني فلان لأن الدولة ربما تأتيه وتسأله أين

(18/11)

لقيت فلان وأن أجتمعت بفلان، فيقع في مشكلة سياسية، فهو يريد أن يجتنبها فلا يسمي شيخه لهذا السبب، هذا بعض الأمثلة التي يلجأ إليها بعض المدلسين، لإسقاط الواسطه بينه وبين شيخه الذي هو من عادته أن يروي عنه بالسماع.
أما النوع الثاني من أسباب التدليس فهو قبيحٌ جدًا، ومن ثبت ذلك عنه تسقط عدالته، كأن يسقط الشيخ بعلمه بأنه ضعيف لايحتج بحديثه، فهو يسقط الشيخ الضعيف بينه وبين شيخ شيخه، يظهر الإسناد سالمًا من الضعف، وهذا بلاشك -كما ترون برؤية واضحة جدًا أنه تدليس خبيث- لأنه يظهر السند الضعيف بمظهر السند الصحيح، وفيه خيانة في أداء الأمانة العلمية لايجوز للمسلم أن يقع في مثلها، هذا النوع من التدليس يسمى كما قلنا "تدليس الإسناد".

(18/12)

هناك نوع آخر وهو في مظهره أخبث من الأول لأنه أخفى منه، ولكن ايضًا يرِد عليه الأسباب التي أشرنا إليها آنفًا وذكرنا بعضها، فيعالج هذا المدلس بنفس الأسباب إن كانت جائزة أو كانت محرمة، هذا التدليس يسمى "بتدليس التسوية " وذلك بأن يأتي الراوي من رواة الحديث لايُسقط الشيخ الذي بينه وبين شيخه، فهو قد يقولُ حدثني فلان ولكنه يُسقط شيخ شيخه - من فوق - فيظهر لراوي أو لسامع لهذا

الإسناد أن الإسناد سالم من أي علة لأن هذا المدلس قد صرح بالتحديث عن شيخه، ولكن لايخطر في بال السامع أو الرائي للإسناد أن التدليس إنما هو من فوق شيخه وقد ذكر علماء المصطلح مثالاً في هذا، أن الوليد بن مسلم كان راوية عن الإمام الأوزاعي إمام أهل الشام في زمانه، فكان الأوزاعي يروي من جملة مايروي عن بعض شيوخه المتروكين وأسمه يوسف بن - نسيت من أبن الآن - فكان الوليد بن مسلم إذا روى عن الأوزاعي يسقط شيخ الأوزاعي فيقول مثلاً: حدثني الأوزاعي عن فلان أي: الشيخ شيخ الاوزاعي الذي أسمه يوسف، فانتبه لذلك بعض المحدثين فسألوه عن ذلك، كيف أنت تفعل هذا فتسقط هذا الرجل المتهم المتروك؟ فيقول - أنظروا الآن كيف أن أراء الناس تختلف وتضطرب كل الإضطراب- فيقول: أني أُجلَّ الإمام الأوزاعي أن يروي عن رجل متروك كمثل يوسف هذا، فقال له الناقد البصير: أنت تجل الإمام الأوزاعي عن شيء فعله روى عن هذا المتروك ثم لاتبالي أن تظهر الحديث الضعيف الضعيف جدًا في مظهر الحديث الصحيح من أجل أن ترفع من مقام الإمام الأوزاعي أنه يروي عن هذا المتروك وقد روى.

(18/13)

فهنا إنتهت القصة وفيه بيان أن "تدليس التسوية" أخبث من "تدليس الإسناد " لأنه يسقط من فوق حيث لايخطر في البال عادةً أن التدليس والإسقاط لرجل لايكونُ إلا من بين الراوي وشيخه مباشرةً، بينما هناك هذا النوع من تدليس الشيوخ، ولذلك فهذا النوع من التدليس إذا كان الرواي يروي حديثًا يشترط المحدثون أن يكون إسناده مسلسلاً بالسماع أو التحديث في كل الطبقات وفي كل الدرجات، من عند الراوي المتهم بالتدليس إلى الصحابي الذي روى الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم سماعًا منه. هذا نوع ثاني من أنواع التدليس وهناك نوع ثالث وهو مايسمى "بتدليس الشيوخ"،يكون الشيخ مشهورًا عند المحديثين بأسمه فيأتي المدلس ويكنيه بكنيته ولايسميه بإسمه تعمية لحاله عن الناس، أو يكون

مشهورًا بكنيته فيسميه بإسمه الذي لم يشتهر به كل ذلك تعمية لحاله، والأسباب التي ذكرناها فيما سبق ايضًا ترِدُ هاهنا، فلاينبغي أن نتصور من مجرد أن نسمع عن زيد من الناس أنه مدلس، أن نقول أعوذ بالله كيف هذا يدلس؟ لأن التدليس قد ذكرنا قد يكون لأمرٍ لاتمس عدالة المدلس .
من أشهر المدلسين من التابعين الحسن البصري وهو من كبار علماء التابعين وزهادهم، فهل إذا رأينا في كتب الجرح والتعديل الحسن البصري مدلس يسقط تدليسه عدالته؟ الجواب لاشيء من ذلك إلا لو ثبت وحاشاه أن يثبت هذا عن الحسن البصري، أنه كان يروى عمن لقيه مالم يسمع منه إظهارًا لصحة الإسناد والذي أسقطه هو ضعيف عنده، والأقرب كما يقول بعض المؤلفين المعاصرين أن الحسن البصري عاش في زمن الخلاف بين بعض الدول كالعباسين مع الأموين، فكان هناك عداوات سياسية، فكان يروي عن بعض الأشخاص الثقات ممن لهم موقف خاص من بعض الحكام فيسقطه لكي لايؤاخذ بالرواية عنه، وليس يفعل ذلك سترًا عن ضعفه الذي أسقطه . هذا مايمكن ذكره جوابًا عن السؤال عن التدليس وأنواعه. تفضل

(18/14)

السائل: أولاً عن الأعمش، الحافظ بن حجر ذكر الأعمش في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين مع أنه يشتهر الآن أنه يعني مدلس، فإذا عنعن فلايقبل سماعه أو تحديثه مع أنّ الحافظ بن حجر ذكره في طبقة المقبولين هذا أولاً، والثاني عن ابو الزبير المكي، ممدوح هذا الذي رد عليه في تنبيه المسلم، نقل كثيرًا عن الحفاظ المتقدمين أنهم ماأحد منهم ذكر أنه مدلس إلى عصر الدار قطني والنسائي ويعتبرون من المتأخرين بالنسبة لهم، فهؤلاء هم أول من ذكر أنه يدلس، فما رأيك في هذا؟
الشيخ: جوابي على هذا بناء على القواعد الحديثية أو بناء على بعض القواعد الحديثية التي منها "من حفظ حُجّه على من لم يحفظ " ومنها " الجرح مقدم على التعديل " والتدليس جرح معروف واضح ليس جرحًا

مبهمًا، فإذا جمعنا بين هاتين القاعدتين سقط الإحتجاج بأن المتقدمين ماوصفوا فلان بالتدليس وإنما بعض المتأخرين لأن الجواب سنقولُ عليه: هل هذا الجرح صحيح أم مخالف للواقع ؟ مخالف لما تقدم هذا صحيح لأنهم لم يذكروا فيه تدليسًا، لكن بعض من تأخر من الحفاظ قد ذكروا فيه أعني في الرواي فلان أو فلان لايهمنا الآن التحديد قد ذكروا فيه تدليسًا "فمن حفظ حُجّه على من لم يحفظ " والتدليس علة وجرح مفسر، فينبغي الإعتماد على هذا الجرح ولو صدر من بعض الحفاظ المتأخرين.

(18/15)

وبخصوص الشخصين المذكورين آنفًا الأعمش وأبي الزبير، الأعمش قد وصف بالتدليس فعلاً، ولكن لكثرة حديثه قد سلّك صاحبا الصحيحين حديثه مسلك الإعتماد على حديثه ولو كان حديثه معنعنًا، لأن تدليسه بجانب كثرة حديثه قليلٌ جدا، ومع ذلك فعلماء الحديث حينما يصنفون بتلك الطبقات كما أشرت عن الحافظ بن حجر فهذا بالنسبة لبحثهم واستقرائهم، لكن لايعنون بذلك أن هذا المدلس الذي وضعه ابن حجر مثلاً في المرتبة الثانية لايكون تدليسه احيانًا سبب ضعف في الحديث لكن الأصل أنهم يسلكون تدليسه إلا إذا بدأ لهم أن في حديث ما، رووه إشكالاً من ناحية شرعية كأن يكون مثلاً فيه نكارة في المتن فيحاولون أن يجدوا في إسناد هذا الحديث الذي فيه نوع من النكارة، فيبحثون بدقة متناهية فيقفون عند هذه العنعنة، هنا يقولون عنعنة هذا الإسناد هو تدليس الأعمش، فإذن هم يغضون النظر عن تدليسه غالبًا ويعللون بتدليسه بعض الأحاديث احيانًا إذا ماتبين لهم أن في المتن شيء من النكارة تدل عليه عمومات الشريعة.

(18/16)

أما بالنسبة لأبي الزبير فأبي الزبير هذا قد روى له مسلم كثيرًا عن جابر- رضي الله عنه- وقد وصف

بالتدليس إلا فيما إذا روى الليث بن سعد عنه، فيحمل على السماع لما ثبت عند المحدثين أن الليث بن سعد -وهو إمام من أئمة المسلمين قُرن مع الإمام مالك -رحمه الله- بل فضله بعضهم عليه في الحديث والفقه إلا أن بعض الأذكياء قال: الفرق بينهما أن أصحاب مالك حفظوه بالعناية بأحاديثه وبفقه، أما أصحاب الليث فضيعوه ولذلك لم يشتهر إشتهار الإمام مالك وإلا هو مثله أو هو أجلّ منه، الليث بن سعد هذا -وهو مصري مشهور بالجلالة والفقه والعلم - تنبه لتدليس أبي الزبير قديمًا، ولذلك جاءه فسأله سؤالاً صريحًا، ومثل هذا قل مانجده في الرواة الذين وصفوا بالتدليس سواء كان الواصفون له به قداماء أو محدثين لانجد هذا السؤال الصريح يوجه إليه بصراحة، فيقول الليث بن سعد لأبي الزبير: "هذه الأحاديث التي ترويها عن جابر كلها سمعتها منه؟"، قال:" لا "، وهذا من إنصاف أبي الزبير وهذا ممن نجاه من أن يُسقط علماء الحديث عدالته،فكان عندهم ثقة ولكنه لما صرّح بأن هذه الأحاديث التي يرويها عن جابر بعضها سمعها منه والبعض الآخر لم يسمعها منه صنفوه في جملة المدلسين، وأنتبه كما قلت لذلك الليث بن سعد وسأله ذلك السؤال، فأجاب بصراحته المذكورة هنا أنه لم يسمع كل الأحاديث التي يرويها عن جابر، قال: " فعلّم لي على الأحاديث التي سمعتها منه" فعلّمها له، فكان الليث بن سعد يروي عن أبي الزبير الأحاديث التي سمعها عن جابر، وإذ الأمر كذلك فالعلماء النقاد كالدار قطني وغيره إذا وجدوا حديثًا في صحيح مسلم من رواية أبي الزبير عن جابر بل وبعضهم من روايته عن غير جابر يتوقفون عن الإحتجاج به لما ثبت أنه لم يسمع كل أحاديث أبي الزبير، وإخراج مسلم لأحاديث أبي الزبير لايستلزم الحقيقة التالية التي يغفل عنها ذاك المعتدي المصري، وهذه الحقيقة هي ليس عندنا مايدلنا على أن أبا

الزبير كان عند الإمام مسلم معروفًا بالتدليس ومع ذلك روى عنه، فلا يصح والحالة هذه أن يقال إن تدليس أبي الزبير غير ثابت لرواية الإمام مسلم عنه عن جابر، لأننا نقول كما قلنا في مطلع هذا الجواب "من حفظ حجه على من لم يحفظ" ولذلك صرّح بعض النقاد المتأخرين الجامعين للإطلاع على أقوال المتقدمين والمتأخرين في الرواة ألا وهو الإمام الذهبي حيث قال لما ترجم لأبي الزبير ووثقه وبين أنه متهم بالتدليس قال:"ففي القلبِ فيما يرويه الإمام مسلم عن أبي الزبير عن جابر شيء " لماذا؟ لأنه ثبت وصفه بالتدليس وليس جرحًا مرفوضًا بل هو جرح مقبول على ذلك جراء بعض الحفاظ الذين تلو الطبقة الآتية بعد الإمام الدار قطني وأمثاله على إعلال أحاديث أبي الزبير عن جابر بالتدليس، في مقدمتهم عبد الحق الإشبيلي الأندلسي فإنه كثيرًا ما يعلل الأحاديث المروية عن أبي الزبير عن جابر بالتدليس في كتابه الأحكام وله ثلاثة كتب: الأحكام الكبرى والأحكام الوسطى والأحكام الصغرى، أصل هذه الكتب الثلاثة أولها " الأحكام الكبرى " وهو كتاب جامع من أحسن الكتب التي تساعد الباحثين والمحققين على التحقيق في الأحاديث وتتبع الطرق، لأن عبد الحق الإشبيلي هذا في كتابه الأحكام الكبرى ينقل الأحاديث من كتب السنة بأسانيدها، حتى ماينقله عن البخاري ومسلم، يقول البخاري هكذا يبدأ مايقول روى البخاري، حدثني فلان عن فلان يسوق السند إلى الرسول عليه السلام، مسلم، أبي داوود، يذكر أحاديث الكتب الستة وغيرها من كتب السنن الآخرى التي كانت وقعت له، فيستطيع طالب العلم بهذا الكتاب مثلاً حتى في هذا الزمان الذي بدأت كتب السنة تنشر بصورة فائقة جدًا والحمدلله، يجد في هذا الكتاب أسانيد بعض الكتب لايجدها حتى اليوم في المطبوعات لأنها لم تطبع مثل مثلاً مسند البزار، فهو ينقل الأحاديث التي يذكرها في الأحكام الكبرى عن البزار بسند البزار، نحن كثيرًا مانعيَ ونتعب بمعرفة إسناد البزار

فلا نجد له أثرًا إلا في كشف الأستار مثلاً وهذا خاص[بالزوائد]على الكتب الستة، لكن احيانًا قد يكون البزار قد تفرد بزيادة يذكرها بعض الحفاظ كالزيلعي والعسقلاني ونحوهما ويسكتان عن إسنادها فنحاول أن نعثر على سندها فنعود إلى كشف الأستار فلانجد السند لما تقيد به من شرط، فإذا مارجعنا إلى الأحكام الكبرى للإشبيلي أستفدنا إسناده من هناك، هذا شيء في ترجمة "الأحكام الكبرى" أما الأحكام الصغرى فهو أفيد للمبتدأين في هذا العلم بأنه حذف الأسانيد وأقتصر على التخريج زائد أنه يعطي خلاصة الإسناد المحذوف وهذا هو التحقيق العلمي، لأن الناس من قديم الزمان حتى اليوم يظنون أن علم الحديث هو أن تفتح هذه الكتب وتنقل نصف صفحة ثم ...

بماذا؟ رواه فلان جزء كذا صفحة كذا وبعضهم يطيل فيقول كتاب كذا وباب كذا وجزء كذا وصفحة كذا وفلان وفلان وفلان وفلان أسطر ثم يصمت فلايفهم الطالب والباحث ماشأن هذا الإسناد أهو صحيح، أم حسن أم ضعيف أم غير ذلك من مراتب الحديث؟ هناك الحافظ عبد الحق الإشبيلي حينما حذف في كتابه الثاني الأحكام الوسطى أسانيد المخرجين للأحاديث لكتابه الأول "الأحكام الكبرى " يعطيك درجة الإسناد فيصحح ويضعف ويعطي الحديث مايستحقه من مرتبة، بغض النظر أصاب أم اخطأ وكلنا معرض للصواب والخطأ، والمهم مايغلب على الإنسان ولاشك أن الحافظ هذا وأمثاله صوابه أكثر من خطأه وهذا الذي يجب أن تدندن حوله دائمًا وأبدًا ولانطلب المستحيل من أي مؤلف كان قديمًا أو حديثًا لأن هذا طبيعة الإنسان الذي فطره الله عز وجل على الخطأ والنسيان، أما الكتاب الثالث "الأحكام الصغرى" فهي خلاصة "الوسطى"، الوسطى فيها الصحيح والحسن والضعيف أما الصغرى فليس فيها إلا الحديث الصحيح في نقده هو، ولذلك فأنا أقترح أنه إذا وجد أحد من طلاب العلم أوتي بسطة في هذا العلم ونشاطًا أن يحاول تحقيق هذا الباب وأن يخرجه

لناس لأنه بمثابة الإلمام في أحاديث الأحكام لإبن دقيق العيد أو بلوغ المرام لأحاديث الأحكام للحافظ العسقلاني بل هو لعله خير منهما، هذا شيء مما يتعلق بالتدليس المتعلق بالأعمش أو بأبي الزبير، وشيء أخير قلت إن عبد الحق الإشبيلي يعلل الأحاديث التي جاءت من رواية أبي الزبير عن جابر لكن جاء من بعده الحافظ أبو الحسن ابن القطان وهو ايضًا حافظ مشهور من تلك البلاد فتعقب عبد الحق الإشبيلي في كثير من مواطن التي بدأ لإبن القطان أن الإشبيلي وهم فيه في كتابه الذي سماه "بالوهم والإيهام" هذا الكتاب لايزال مع الأسف في عالم المخطوطات، وقد تفضل أحد طلاب العلم في هذه البلاد فأرسل إليّ نسخة مصورة حينما وقف على كتاب ذلك المصري المعتدي الجائر، ووجد أنه خالف النقد العلمي الصحيح

ووجدني قد أصبت المِحكة في نقدي لأحاديث أبي الزبير عن جابر، ووجد نصًا طويلاً في كتاب ابن القطان فأتصل بي هاتفيًا وذكر لي ذلك وأخذ رأيي: (هل أرسل لك نسخة من هذا الكتاب) قلت بداهة : (مشكورًا) وتفضل وأرسل فعلاً الكتاب، فلما أطلعت على مافيه تبين لي أن ابن القطان تتبع الحافظ عبد الحق الإشبيلي في عشرات الأحاديث ساقاها بأسانيدها ليس فقط من سنن أبي داوود وما دونه من السنن بل ومن صحيح مسلم فقال: سكت عبد الحق الإشبيلي عن الحديث الفلاني والحديث الفلاني وهي من رواية أبي الزبير عن جابر وبعضها في صحيح مسلم وأقتصر عبد الحق الإشبيلي في عزو هذه الأحاديث إلى مسلم فأوهم القراء- هنا الشاهد- فأوهم القراء أنها سالمة من النقد، ولم يذكر كما ذكر في غير الأحاديث التي عللها عبد الحق الإشبيلي بعنعنة أبي الزبير، سكت عن بعض الأحاديث التي رواها مسلم من طريق أبي الزبير عن جابر فقال:رواه مسلم عن جابر فأوهم القارئ أن هذا الحديث وأمثاله سالم من علة العنعنة - عنعنة أبي الزبير- فتتبع ابن القطان بروح علمية واسعة رحيبة

جدًا، ووضع هذه الأحاديث بين يدي القارئ حتى يكون على بينه أن هذه الأحاديث معللة بعنعنة أبي الزبير عن جابر، وجاء دوري أنا قديمًا قبل أن أطلع على هذا الكتاب وحديثًا، تعلمون-إن شاء الله- أن هناك كتابًا مطبوعًا منذ سنين بعيدة ألا وهو مختصر مسلم للإمام المنذري بتعليقي وتحقيقي، وكنت علقت على كثير من الأحاديث التي رواها مسلم من طريق أبي الزبير عن جابر ومن هنا دخل في الإعتداء عليّ ذلك المصري الجائر، مع أنني حاولت قديمًا وزدت ذلك حديثًا أن أنقذ كثيرًا من الأحاديث التي رواها مسلم من طريق أبي الزبير عن جابر أن أنقذها من الضعف، إما بتتبع حديث ابن الزبير هذا في مصادر آخرى من كتب السنة صرح فيها بالتحديث فبينت بعض الأحاديث التي جاءت معنعنة في صحيح مسلم، فعلقت وقلت: لكن صرح أبو الزبير بالتحديث في مسند أحمد أو في

غيره، والآن نعد هذا الكتاب لطبعة جديدة فيها زيادة تحقيق بصورة خاصة في هذه الناحية، فتقصدت تتبع ماروواه مسلم من طريق أبي الزبير حاولت إنقاذ ماأمكنني إنقاذه من جديد من العلة بالعنعنة بأن أجد تصريحًا لأبي الزبير في بعض الكتب أو أن أجد لذلك شاهدًا أو تابعًا ينجو الحديث حين ذاك من الإعلال بالعنعنة إلى الصحة التي تناسب صحيح الإمام مسلم هذا آخر هذا الجواب.

السائل: ذكر ابن القيم في الوابل الصيب عن[النار] ماهو تعليقكم ؟

الشيخ: أه، ابن القيم له قولان الذي ينبغي الإعتماد عليه هو التفصيل الذي ذكره في الوابل الصيب: (النار ناران، نار للكفار ونار يعذب فيها فساق المسلمين، النار الأولى لاتفنى والنار الأخرى هي التي تفنى) ومايوجد في بعض كتبه وكتب شيخه ابن تيمية مما ظاهر كلامهما القول بفناء النار مطلقًا ينبغي حمل ذلك على فناء النار التي يدخلها فساق المسلمين لأنهم سينجون يومًا ما كما قال عليه الصلاة والسلام : (من قال لا إله إلا الله نفعته يوم

من دهره) هذا ماينبغي أن يعتقده المسلم، وإلا القول بفناء النار مطلقًا يخالف صريح الكتاب والسنة كما شرح ذلك الإمام الصنعاني في كتابه "رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار" وبخاصة أنني قد وضعت لهذا الكتاب مقدمة تبلغ نحو الخمسين صفحة، أكدت ماذهب إليه الصنعاني رحمه الله من أن فناء نار الكفار هذا قول يخالف الكتاب والسنة، والظن بشيخ الإسلام ابن تيمية ثم بتلميذه ابن القيم الجوزية أن لا يقعا في مثل هذه المخالفة الصريحة فينبغي حمل النار التي قالا بفناءها على نار الفساق من هذه الأمة وليس على نار الكفار. غيره

(18/22)

**السائل: [...]صلى الله عليه وسلم فيما معناه من تشبه بقوم فهو منهم، فما هو ضابط التشبه بالكفار؟ خصوصًا الآن نجد بعض الملبوسات قد أجتمع فيها الكافر والمسلم، مثل البنطلون في الأعمال ومثل ايضًا هل يشمل التشبه الحذاء أو الجزمة نستوردها من الخارج بعض الملبوسات الصوفية في البرد الجاكيت هل يشمل هذا ؟
الشيخ:**

(18/23)

الجواب كما شرح ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- في كتابه الجليل " أقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم" أن التشبه درجات أدناها كراهه تنزيهية وأعلها التحريم بل التحريم إذا أقترن بالإستحلال أدى بصاحبه إلى الكفر وعين الضلال، كلما كانت ظاهرة التشبه قويه في الإنسان كلما أرتفعت مرتبة المخالفة والعصيان، وأنا أضرب بعض الأمثلة لتوضيح هذه المسألة بدقتها، لباس الجاكيت مثلاً هذا كما قال السائل يشترك في لباسه المسلم وغير المسلم، فلايظهر في هذا اللباس نوعًا ما من التشبه بالكافر، فهو يمكن أن يقال بأنه لباس أمميٌ

كل الأمم تلبسه فليس شعار لأمة دون آخرى، وإذ الأمر كذلك ففي هذا المثال نقول لامانع من لباس الجاكيت ونحوه لإنتفاء العلة وهي التشبه بالكفار، وعلى ذلك حمل العلماء حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه الذي فيه - ماخلاصته الحديث - أنهم كانوا في سفر فنزلوا منزلاً، ولما أصبح بهم الصباح خرج النبي صلى الله عليه وسلم لقضاء حاجته ومعه المغيرة بن شعبة، فلما أراد أن يتوضّا عليه الصلاة والسلام وصب المغيرة الماء عليه، جاء ليكشف عن ذراعه فلم يستطع لأنه كان لابس جُبة رومية - هكذا الحديث- كان لابس جُبة رومية ضيقة الكمين، فلمالم يستطع التشمير، خلع الجُبّة وألقاها على كتفيه وغسل ذراعيه، وقال العلماء أن كون هذه الجبه الرومية لم يكن مانع من لباسها لأنها كانت لباس العرب والعجم دون تفريق بينهم، أما إذا كان اللباس لايزال شعارًا لأمة الكفر فهنا يأتي البحث التفصيلي السابق حكمه يختلف بإختلاف ظاهرة التشبه، وأنا أضرب الآن بمثلين متباينين في بيان أسم التشبه، هذا الرجل الذي لبس الجاكيت على القميص مثلاً أو على السروال ونحو ذلك، ولاأعني بالسروال البنطلون مما هو من لباس المسلمين قديمًا ولايصف العورة ولايحجمها،فهذا كما قلنا آنفًا ليس فيه ظاهرة التشبه، لكن إذا لبس الجاكيت على البنطلون لاشك أن ظاهرة التشبه

(18/24)

الآن ظهرت حيث لم تكن ظاهرة من قبل، لم تكن ظاهرةً بلبس الجاكيت، لكن لما لبس البنطلون ظهرت هذه الظاهرة، وبخاصة أن البنطلون يمكن أن يقال إنه ليس من لباس المسلمين لأنه يُحجّم العورة، ولباس المسلم يجب أن يكون فضفاضًا واسعًا لايحجم العورة وبخاصة إذا قام بين يدي الله يصلي، ونحن نشاهد مع الأسف اليوم في هذا المسجد أو في غيره يركع ويسجد المتبنطل -إذا صح هذا التعبير- فنرى فخذيه قد تجسدتا ويرى ذلك من خلفه من المصلين، بل احيانًا مع الأسف الشديد يتجسد لرائي من خلف هذا المصلي مابين الفخذين من العورة

الكبرى، كيف يصح أن يكون هذا لباس المسلمين بل هو لباس الكافرين الذين لايحرمون ماحرم الله ورسوله، فمن لبس البنطلون لاشك أنه تشبه بالكفار لكن الآن المثال في الثاني والأخير، هذا المتبنطل بالبنطلون إذا به يزيد التشبه تشبهًا، فيلبس على رأسه القبعة أو البُرنيطة، هذا واضع على رأسه الغطاء الكفري، لم يبقى هناك تشبه أكثر من هذا التشبه فهذا لاشك بأنه حرامٌ، وماقبله من لباس البنطلون حرامٌ دون ذلك وهناك درجات آخرى ينبغي أن نُجمل الكلام عليها بحديث واحد ليس له علاقة بالتشبه، لأن أنواع التشبه كثيرة وكثيرة جدًا، أجملت القول عنها آنفًا كلما كانت ظاهرة التشبه كلما أقترب ذلك من التحريم وكلما نزلت هذه الظاهرة إلى أن تضمحل و[..

(18/25)

] هذه الظاهرة ويدخل ذلك في دائرة المباح، ولكن هنا شيء يجب أن نذكره بهذه المناسبة طالما أعرض عن ذكرها كثيرٌ من المرشدين أو الواعظين وهي: قصد مخالفة الكافرين هذا شيء آخر غير التشبه، التشبه أن يقصد الإنسان أن يتشبه بالكافر أو لايقصد ولكن مظهره يدل على ذلك، أما مخالفة الكافرين فيختلف عن هذا جذريًا، فإنه يتقصد بعمله بلباسه أن يخالف الكفار، انظروا إلى قبر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث الذي رواه البخاري في صحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (إن اليهود والنصارى لايصبغون شعورهم فخالفوهم) (إن اليهود والنصارى لايصبغون شعورهم - أي شيبهم - فخالفوهم) فأنتم ترون في هذا الحديث أن الشيب الذي هو أمر مفروض من الله على خلقه سنة الله في خلقه: {وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا } [سورة الأحزاب، الآية 62]، لايتبادر إلى ذهن أحدٍ بأنه إذا رأى شيبة مسلمٍ وشيبة كافر لايخطر في باله أن يقول هذا متشبه بهذا، لأن الشيب ليس في ملكه ولا في قدرته ولو كان هذا في قدرته لما شاب إنسان على وجه الأرض، لكنها كما قلنا سنة الله في خلقه، فكيف عالج النبي صلى الله عليه وآله وسلم هذه

الظاهرة؟ قال: " فخالفوهم " بماذا ؟ بالصبغ، بالحناء والكتم ونحو ذلك من الأصباغ : (إن اليهود والنصارى لايصبغون شعورهم فخالفوهم) إذن هنا شيء هو مخالفة المسلم للكافر، فهذا أمر مستحب في الجملة وقد يكون واجبًا بخصوص مكان ما كما قال الإمام أحمد في هذه الجزئية خاصةً بأن المسلم يجب عليه أن يصبغ شعره سواء شعر رأسه أو لحيته لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد أمر بذلك أمرًا خاصًا، كذلك قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الآخر : (حفوا الشارب وأعفوا اللحى وخالفوا اليهود والنصارى) قد يفعل كثيرٌ من النصارى مايفعل المسلمون يعفون عن لحاهم وقد يقصون شاربهم، فيقول بعض المائعين في هذا العصر [إي] الآن صار الكفار مثلنا نحن نعفي

(18/26)

عن لحائنا وهم ايضًا يفعلون ذلك، فنقول الأصل أن نتبع شرعنا وأن يتشبه غيرنا بنا وليس العكس أن نتبع شرع غيرنا ونتشبه بهم، فحينما يتشبه المسلم بالكافر فذلك ضعف منه ودليل على عدم إعتزازه بدينه وأحكام شرعية ربه، أما إذا تشبه الكفار بالمسلمين وذلك بلاشك قوة للإسلام وعزة للمسلمين، فقول الرسول في هذا الحديث الثاني وخالفوا اليهود والنصارى دليلٌ كما يقول الإمام ابن تيمية رحمه الله أن المخالفة أمر مقصود من الشارع الحكيم ونجد هذا في شيء آخر ليس من باب الوجوب وإنما هو من باب الإستحباب ألا وهو قوله عليه الصلاة والسلام: (صلوا في نعالكم وخالفوا اليهود) فقد أمر عليه الصلاة والسلام المسلمين أن لايتنطعوا في دينهم وأن لايتكلفوا الصلاة حفاةً وإنما يصلون كما يتيسر لهم، إن دخلوا المسجد حفاةً صلوا حفاةً ولم يتكلفوا التنعل، وإن صلوا في المصلى في الصحراء في العراء فلا يتكلفون خلع النعلين وإنما كما يتيسر لهم، بعض الناس حتى هذا الزمان يتكلفون خلع النعال حتى في الصحراء، ولامبرر ولامسوغ لمثل هذا التكلف بل علينا أن نتقصد الصلاة في النعال مخالفة منا لليهود ولكن بهذه المناسبة

أقول وليس في هذه المساجد المفروشة اليوم كما يفعل ذلك بعض المتكلفيين وإنما كما قلنا إذا صلى في داره وكان لابس نعليه صلى بهما، إذا خرج إلى البرية الصحراء صلى بهما وهكذا، ويقصد بذلك مخالفة اليهود، فيكون له أجر الصلاة في النعلين أكثر من الصلاة حافيًا، وهنا لابد لي من التذكير بخطأ يقع فيه بعض من نصب نفسه للإفتاء وليس هو أهل الإفتاء بدليل المذهب نفسه الذي كان ينتمي إليه وهو المذهب الحنفي الذي يقول " إن المفتي يجب أن يكون عالمًا بالكتاب والسنة" ومن كان متفقه في كتب مذهب ما فذلك ليس فقيهًا إنما هو حاكي يحكي ماقاله غيره ولايدري أصواب ماقاله أم خطأٌ، يذكر هذا الذي نشير إليه في طريق إيهامه للجمهور بأن إعفاء اللحية ليس فرضًا واجبًا على كل ذكرٍ

(18/27)

أنبت الله له لحية، يوهم الناس بأن قوله عليه الصلاة والسلام : (حفوا الشارب وأعفوا اللحى وخالفوا اليهود والنصارى) الأمر هاهنا ليس للوجوب، يزعم بأن الدليل على ذلك قوله عليه السلام في الحديث الآخير: (صلوا في نعالكم وخالفوا اليهود) قال: فكما أن الأمر في الحديث الأخير: (صلوا في نعالكم وخالفوا اليهود) ليس للوجوب فكذلك الأمر في قوله عليه الصلاة والسلام: (حفوا الشارب وأعفوا اللحى وخالفوا اليهود والنصارى) ايضًا هذا الأمر ليس للوجوب، هذه المقابلة بين الحدثين يدل على أن هذا الكلام ليس من الفقه في شيء وذلك لأن الأصل في كل أمر أنه للوجوب وهذا مما يقوله كل دارس لعلم الأصول إلا لقرينه، فوجد المشار إليه قرينةً في الحديث الأخير: (صلوا في نعالكم وخالفوا اليهود) حيث قال: لا أحدٌ يقول بوجوب الصلاة في النعال إذن فالنقل بأن حديث (حفوا الشارب وأعفوا اللحى) ايضًا لايفيد الوجوب لقوله عليه السلام هنا: (وخالفوا اليهود والنصارى) كقوله هناك خالفوا اليهود فإنهم لايصلون في نعالهم ، وجوابٌ على ذلك إذا كان مسلّمًا أن الأمر للوجوب فذلك لايقتضي أن يكون كذلك في كل نص فيه أمر كالحديث الثاني:

(صلوا في نعالكم وخالفوا اليهود) نحن نعلم أن هذا الأمر ليس للوجوب فعلاً، من أين؟ من حياته عليه الصلاة والسلام ومن صلاته حيث جاء في مسند الإمام أحمد وغيره من رواية عمر بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يصلي متنعلاً وكان يصلي حافيًا، فإذن عدم إلتزام النبي صلى الله عليه وآله وسلم الصلاة في نعليه كان هذا قرينه واضحه جدًا أن الأمر في قوله: (وخالفوا اليهود) في الصلاة في النعلين ليس للوجوب، وشتان بين هذه القرينة والقرينة الآخرى الموجودة فيما يتعلق بإعفاء اللحية حيث لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه حلق لحيته احيانًا وعفى عنها احيانًا حتى يكون المقابلة صحيحة بين الأمرين، هنا قال: (

حفوا الشارب وأعفوا اللحى) ولم ينقل عنه أبدًا أنه أطال شاربه كما يفعل الدروز في البلاد العربية والشيوعيون في السفيات، ولاأنه حلق لحيته احيانًا فبقي الأمر على الوجوب وأكد ذلك هذا الأصل وهو وخالفوا اليهود والنصارى، أما في الحديث الثاني فقد قامت القرينة الفعلية منه عليه السلام بصلاته احيانًا حافيًا أن هذا الأمر ليس للوجوب ثم يضاف إلى ماذكرناه بالنسبة لإعفاء اللحية قرائن خارجية عن هذا الحديث تؤكد أن إعفاء اللحية ليس أمرًا مخير فيه الإنسان كالصلاة في النعلين أو حافيَ، من ذلك اشياء كثيرة وكثيرة جدًا أوجزها لأن الوقت قد انتهى، يخالف الذي يحلق لحيته أنه يتشبه بالنساء وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال، ثم يخالف قول الله تبارك وتعالى حينما حكى عن إبليس قوله:{ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ} [سورة النساء،اية119]، ففي حلق اللحية تغير لخلق الله وفي ذلك إطاعة لشيطان وعصيان لرحمن، كيف وقد لعن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم النساء الاتي يتعاطين نوع من الزينة فيه تغير لخلق الله وعلل ذلك

عليه الصلاة والسلام بقوله: (المغيرات لخلق الله للحسن) قال عليه السلام: (لعن الله النامصات والمتنمصات والواشمات والمستوشمات والفالجات المغيرات لخلق الله للحسن) فياللعجب كيف يقول مسلم عاقل يدري مايخرج من فمه، المرأة إذا حلقت حاجبها أو طرفن من حاجبها تكون ملعونة بسبب تغيريها لخلق ربها ثم لايكون ملعونًا الرجل الذي يحلق لحيته برمتها ثم يرميها أرضا، وهذا يكون قد أرتكب مخالفة من باب الكراهة التنزيهية وليس أنه أرتكب أثمًا كبيرًا، والأحاديث كما ترون كلها تجتمع على أن الأمر في قوله عليه الصلاة والسلام: (حفوا الشارب وأعفوا اللحى وخالفوا اليهود والنصارى) والحمدلله رب العالمين.

(18/29)

محمد ناصر الدين الألباني
رحمه الله

الشريط (20 - أ)

[مقدمة التسجيل]

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الأمين أما بعد:
أيها الإخوة الكرام يسر تسجيلات الآثار الإسلامية بجدة أن تقدم لكم هذا اللقاء الطيب والنافع مع فضيلة العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، والذي تم مساء يوم الخميس الثاني والعشرين من شهر جمادى الآخرة لعام عشرة وأربعمائة وألف.
[الشيخ]
إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.
(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا

وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ) (آل عمران:102).
(يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً) (النساء:1).
(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً. يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً) (الأحزاب:70 - 71).
السؤال السابق (1) (01:46) أن المقرئ إذا كان يُعَلِّم النساء بواسطة الهاتف ثم هنّ يَقْرَأنَ ويُسْمِعْنَ صوتهن للمقري فالحكم كما لو سمع صوتهنّ من وراء ستارة ولا يرى أجسامهنّ فالفتنة حاصلة على الوجهين سمع صوتهن بواسطة الأثير والهواء دون وسيلة الأسلاك هذه أو بواسطة الأسلاك فالصوت هو صوت المرأة عينه.

(20/1)

وصوت المرأة ليس بعورة خلاف ما هو مشهور عند الناس ولكن يشترط في ذلك أن يكون صوتها ذلك الصوت الطبيعي أما وهي تقرأ بالغنة والإقلاب والإظهار و و إلى آخره والمد الطبيعي والمتصل والمنفصل وهذا هو التجويد ويأتي قوله عليه السلام: (من لم يتغن بالقرآن فليس منا)، إذاً هي ينبغي أن تتغنى بالقرآن فلا ينبغي أن يكون هذا أمام الرجال إطلاقاً سواء كان بواسطة الإذاعة أو بواسطة التلفون.
نعم.
[أحد الحاضرين](2) (03:57)
ما هو الضابط في طعن الرواة بعضهم في بعض؟
[الشيخ]
في أيش؟
[أحد الحاضرين]
طعن الأقران بعضهم في بعض.
[الشيخ]
أيه هذا كثر السؤال عنه.
الضابط أن ينظر هل هذا الطاعن يحتمل أن يكون طعنه في معاصره بوازع عداوة شخصية أم لا فإذا

كان الاحتمال الأول لم يُقْبَل وإذا كان الاحتمال الآخر قُبِل وكلٌ من الاحتمالين ينبغي أن يدرس دراسة خاصة أي لا بد من ترجيح أحد الاحتمالين على الآخر بوجود دليل مرجح.
مثلاً: عالمين متعاصرين بلديين احتمال أن يكون بينهما شيء من التنافس أكثر مما لو كان المتعاصرين في بلدين بعيدين نأى أحدهما عن الآخر هذا مما يلفت النظر أن المسألة تحتاج إلى اجتهاد كذلك إذا جاء إمام بعد ذلك التعاصر و أيضاً طعن فيمن طعن فيه قرينه ومعاصره فذلك مما يرجح أن الطعن ليس بسبب المعاصرة بل بسبب أن المطعون فيه يستحق الطعن ثم يتأكد الأمر فيما إذا تتابع علماء الحديث على تأييد ذلك الطعن على مر العصور فهناك نتأكد أن رد هذه المطاعن المتوجهة للشخص الواحد إنما سببه المعاصرة لأن هذه المعاصرة لم تتحقق للذين جاءوا من بعد المتعاصرين.
وهذا مثاله واضح جداً في اتفاق جماهير علماء الحديث على تضعيف الإمام أبي حنيفة رحمه الله سواء من كان منهم معاصراً له أو كان ممن جاء بعده فاتفاقهم على تضعيف أبي حنيفة يبعد إعلال الطعن فيه بالمعاصرة لأنه لم يستقل بالطعن فيه بالتضعيف المعاصر له كسفيان الثوري وغيره.

فخلاصة الكلام لابد من النظر في هذه القاعدة بالعين الفاحصة وترجيح ما يقتضيه الدليل.
تفضل.
[أحد الحاضرين](3) (07:57)
هل أفعال النبي صلى الله عليه وسلم تقيد أو تخصص أقواله؟ وكذلك هل أفعال النبي صلى الله عليه وسلم تصرف الأمر من الوجوب إلى الندب كأقواله؟
[الشيخ]
أيش الشطر الأول من الكلام
[أحد الحاضرين]
هل أفعال النبي صلى الله عليه وسلم تقيد أو تخصص أقواله؟

[الشيخ]
هل تخصص أفعالُه أقوالَه؟ فيه شي غيره بعد؟
[أحد الحاضرين]
هل تصرف الأمر من الوجوب إلى الندب؟
[الشيخ]
هل أفعاله تصرف الأمر من الوجوب إلى الندب؟ يمكن ذلك في الأمرين كليهما معاً إذا ثبت أن فعله متأخر عن قوله فحين ذاك يعتبر فعله بياناً لقوله ومن ذلك أمره إذا جاء فعله بخلاف الأمر أي بعد الأمر فذلك دليل على أن الأمر ليس للوجوب ولكن ينبغي أن يلاحظ في هذا وذاك استمرار فعل الرسول عليه السلام ليس لمرة واحدة وإنما يتكرر ذلك منه بحيث أنه يغلب على الظن أن فعله كان بياناً لقوله ولأمره. وهذه نقطة يصعب تحقيقها أي أن يكون الفعل جاء بعد القول أو الأمر هذا تحقيقه صعب جداً ولذلك يقول العلماء أن الأصل في القول المخالف للفعل أن يُحاوَل الجمع بينهما وإلا قُدِّمَ القول على الفعل كذلك الأصل في الأمر الوجوب إلا إذا وجدت قرينة والقرينة قد يكون من قوله عليه السلام وقد يكون من فعله وقد ذكرت آنفاً أن فعله ليكون قرينةً صارفةً للأمر عن الوجوب إلى الاستحباب فإنما يصح ذلك إذا كان الفعل قد تحقق أكثر من مرة أنه عليه السلام فعله بعد الأمر بالشيء ففي هذه الحالة يكون فعله بياناً لأمره.

(20/3)

قلت: لأن القول قد يقترن معه قول له عليه السلام يبين أن أمره ليس للوجوب والأدلة على ذلك كثيرة من ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: (لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة) لكن لم يرد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن يشق على أصحابه فلم يأمرهم وهذا دليل على أن الأمر يفيد الوجوب لأنه عليه السلام يقول: (لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم) ولو أن الأمر كان لا يفيد الوجوب لم يكن به حاجة بالرسول عليه السلام أن يقول مثل هذا الكلام (لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم) لكن هذا دليل صريح على أن الأمر يقتضي

الوجوب وهو يعلم أنه إذا أمرهم أمراً يقتضي الوجوب بالسواك عند كل صلاة، وفي بعض الروايات:
(وبتأخير صلاة العشاء إلى نصف الليل) لأوقع أمته في الحرج ولذلك جاء بهذا التعبير ليفيدنا فائدتين اثنتين:
الفائدة الأولى: أن الأصل في الأمر الوجوب.
والفائدة الثانية: أن السواك عند الصلاة وأن تأخير صلاة العشاء إلى نصف الليل ليس فرضاً.
كذلك مثلاً قوله عليه السلام: (بين كل أذانين صلاة، بين كل أذانين صلاة، بين كل أذانين صلاة) قال في الثالثة: (لمن شاء) كراهية أن يتخذها الناس سنة، أي سنة لازمة فعَقَّبَ على قوله: (بين كل أذانين صلاة) بقوله في الثالثة: (لمن شاء) حتى يفهم الناس أن هذه الصلاة ليست واجبة.
كذلك قوله عليه السلام: (صلوا قبل المغرب ركعتين صلوا قبل المغرب ركعتين صلوا قبل المغرب ركعتين) قال في الثالثة: (لمن شاء) كراهية أن يتخذها الناس سنة.
هذا جواب السؤال السابق.
فيه لما كان يأمر بتسوية الصفوف: (لَتُسَوُّنَّ صفوفكم أو ليُخالِفَنَّ اللهُ بين وجوهكم).
[أحد الحاضرين](4) (14:35)
يقول: (سيكون في آخر الزمان قوم يجلسون في المساجد حِلَقاً حِلَقاً أمامهم الدنيا فلا تجالسوهم فإنه ليس لله فيهم حاجة) نرى كثيراً من الناس
نعم
[الشيخ]

(20/4)

الحديث ثابت بمجموع طرقه لكن اللفظة هذه استنكرتها (إمامهم) تقول ما فيه في الحديث إمامهم (حديثهم في المساجد ليس لله فيهم حاجة)،
إمامهم! الله أعلم.
الحديث صحيح وما بعد هذا.
[أحد الحاضرين]
نرى كثيراً من الناس عندما ينتهي المؤذن يقولون: (اللهم رب هذه الدعوة التامة) إلى آخره ولكن قرأت

حديث ولفظه (إذا انتهى المؤذن من)، فيما معناه يقول: (قولوا كما يقول المؤذن ثم صلوا عليَّ ثم سلوا لي الوسيلة) فما هو القول الصحيح في هذه المسألة بارك الله فيكم.

[الشيخ]

هو في الحديث الذي قرأه، هو حديث صحيح وأيضاً ذكرناه أكثر من مرة وهو مما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: (إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا عليَّ فإنه من صلى عليَّ مرةً واحدةً صلى الله عليه بها عشراً ثم سلوا الله لي الوسيلة فإنها درجة في الجنة أو منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لرجل فمن سأل لي الوسيلة حلت له شفاعتي يوم القيامة) هذا الحديث كما ذكرنا حديث صحيح رواه الإمام مسلم في صحيحه وهو يأمر بثلاثة أمور:

الأول: أن يقول مثل ما يقول المؤذن تماماً كأنه يؤذن لكنه لا يرفع صوته بالإجابة.

والأمر الثاني: أن يصلي على النبي صلى الله عليه وآله سلم، والصلاة إما أن تكون الصلاة الإبراهيمية وهي الأفضل ولها صيغ كثيرة ويمكنه أن يختار منها ما كان أوجز عبارة ويجوز أن يقتصر على أي عبارة أخرى كما هو المعتاد في الكتب وفي رواية الحديث أن يقول: (اللهم صلِّ على محمد وسلم)، هذا الأمر الثاني.

(20/5)

والأمر الثالث: أن يطلب من الله تبارك وتعالى لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم تلك الوسيلة وذلك باللفظ والدعاء الذي حضَّ عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث الذي رواه الإمام البخاري في صحيحه من حديث جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: (من قال حين يسمع النداء: (اللهم ربَّ هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمداً الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته) حلت له شفاعتي

يوم القيامة) فهذه أوامر ثلاثة على التسلسل:
الأمر الأول: الإجابة.
والأمر الثاني: الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم.
والأمر الثالث: الدعاء له بحديث جابر.
وهنا لا بد من التنبيه على بعض الفوائد:
منها: أن الأمر المذكور في هذا الحديث ليس للوجوب وهذا له علاقة بسؤال سبق ذلك لقيام بعض القرائن الدالة على عدم الوجوب أهمها في اعتقادي ما جاء في موطأ الإمام مالك رحمه الله بالسند الصحيح أن الصحابة كانوا يوم الجمعة إذا صعد عمر المنبر وأخذ المؤذن بالأذان أخذنا بالحديث فإذا سكت المؤذن سكتنا وخطب عمر بن الخطاب هذا فعل يقع على مشهد من عمر بن الخطاب وهو على المنبر يرى الناس يتكلمون والمؤذن يؤذن ولا يُسَكِّتُهم ولا ينكر عليهم فكان ذلك السكوت دليلاً على أن عملهم ليس مستنكراً وإلا لما سكت عمر وأنتم تعلمون جيداً من هو عمر.
عمر الفاروق الذي كان يخطب يوم جمعة حينما دخل رجل فقال له منكراً عليه تأخره، قال: (ما كان إلا أن سمعت الأذان فتوضأت ثم جئت فقال له: (آلوضوء أيضاً وقد قال - أو قال سمعت – رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: (من أتى الجمعة فليغتسل)).

(20/6)

فهذا الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رأى رجلاً تأخر عن الحضور في أول الخطبة ومع ذلك لم يسكت عليه فكيف يسكت على الناس الذين هم بين يديه وهم يتكلمون والمؤذن يؤذن على افتراض أن إجابته واجبة فدل هذا العمل من سكوت عمر على فعل أولئك الناس الحاضرين في المسجد أن الإجابة ليست واجبة.
ومن ذلك أيضاً أنه جاء في بعض الأحاديث أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم سمع المؤذن يقول: (أشهد أن لا إله إلا الله) فلم يزد على قوله: (وأنا أشهد) لم يقل العبارة بكاملها إلى غير ذلك مما لا

يحضرني من القرائن هذا شيءٌ.
وشيءٌ آخر ألا وهو أن دعاء جابر ينتهي بقوله عليه الصلاة والسلام: (آت محمداً الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته)، أما زيادة: (إنك لا تخلف الميعاد) فهي شاذة إن لم تكن منكرة لأن الإمام البخاري والإمام أحمد كلاهما رويا هذا الحديث عن جابر من طريق شيخ لهما وهو علي بن عياش بإسناده الصحيح إلى محمد بن المنكدر عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس عندهما هذه الزيادة: (إنك لا تخلف الميعاد) وإنما تفرد بروايتها من بين كتب السنن المشهورة الإمام أبو بكر البيهقي في كتابه المعروف بالسنن الكبرى رواها أيضاً من طريق علي بن عياش ولا يشك باحث على أن رواية الإمام أحمد زائد رواية الإمام البخاري عن نفس هذا الشيخ أتقن وأنظف وأحفظ من رواية الشيخ الذي رواه عن علي بن عياش وعنه أبو بكر البيهقي بواسطة ولذلك فلا ينبغي أن يزيد الداعي بهذا الدعاء على ما صح عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم به كما ذكرت آنفاً.
أيش عندك
[أحد الحاضرين](5) (26:05)
هل يمكن أن يجمع السامع للأذان أن يقول: (وأنا أشهد) عندما يسمع (أشهد أن لا إله إلا الله) ثم يذكر الدعاء في الأخير؟
[الشيخ]
أيه يمكن، وهذا ما ذكرته آنفاً.
[أحد الحاضرين]
الحديث يقول: (إذا سمعتم)
[الشيخ]
إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول
[أحد الحاضرين](6) (26:31)

هل يشمل المؤذن نفسه مثلاً؟
[الشيخ]
لا، لا يشمل، لأنه لو كان يشمله لكان يجب عليه أن يؤذن مرتين وهذا لا يقول به عالم مطلقاً.

ومن هنا نستدل على خطأ المبتدعة الذين يحاولون أن يمرروا وأن يسلكوا دائماً وأبداً بعض بدعهم بأوهن الأدلة بل بتكلفات باردة منها أنهم يقولون: إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم خاطب السامعين بقوله: (إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا عليّ) إلى آخر الحديث فلماذا أخرجتم المؤذن من هذا الخطاب الموجه إلى السامعين أليس المؤذن سامعاً لأذانه نقول: نعم، هو سامع لأذانه، ولكن هل هو داخل في هذا الأذان؟

الجواب: لا، والسبب أن علماء المسلمين قاطبة لا يرون من المشروع للمؤذن أن يقول: الله أكبر الله أكبر (رفع بها الشيخ صوته)، الله أكبر الله أكبر (خفض بها الشيخ صوته)، الله أكبر الله أكبر (رفع بها الشيخ صوته)، الله أكبر الله أكبر (خفض بها الشيخ صوته) إلى أن ينتهي من الأذان، ما أحد يقول هذا ولذلك كان هذا اتفاقاً عملياً بين العلماء على أن خطاب إذا سمعتم إنما يقصد به غير المؤذن هذا أولاً.

وثانياً: هل يشرع للسامعين أن يرفعوا أصواتهم بالصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما يرفع المؤذن صوته بالأذان؟

الجواب: لا.

إذاً نعود لنقول نفترض أنه داخل في عموم إذا سمعتم فمن أين جاءوا بجهر المؤذن بالصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما يجهر بالأذان حسبه أن يقال: له أن يصلي على النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد فراغه من الأذان هذا على افتراض أن المؤذن يدخل في عموم (إذا سمعتم) لكننا قد قلنا أن هذا العموم هنا ليس صواباً لأن المقصود به المخاطبين فإذاً هنا من بعض المؤذنين في بعض البلاد العربية خطآن اثنان:

الأول: أنهم أدخلوا في عموم قوله: (إذا سمعتم) المؤذن واستلزموا من ذلك أنه يصلي على النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

(20/8)

والخطأ الثاني: أنهم جوزوا له أن يرفع صوته بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فألحقوا بالأذان ما

لم يكن منه طيلة القرون المشهود لها بالخيرية.
وأنا أعتقد أن من لازم المتكلفين لتسويغ بدعهم أن يقعوا فيما لا يقولون به وهذا هو الشاهد إذا قالوا له أن يصلي قلنا لهم إذاً المؤذن له أن يؤذن مرتين مرة جهراً ومرة سراً لأن ذلك مقتضى قولهم (إذا سمعتم المؤذن) أي حتى دخل المؤذن في ذلك.
ويشبه هذا استدلال بعض الصوفية على الذكر المبتدع الذي فيه الرقص المحرم وهو الميل يميناً ويساراً حينما يذكرون الله في حلقات الذكر يحتجون على جواز ذلك بقوله تبارك وتعالى: (الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَاماً وَقُعُوداً وَعَلَى جُنُوبِهِمْ) إلى آخر الآية(آل عمران:191) يفسرون هذه الآية تفسيراً يؤيدون به بدعتهم وضلالتهم في الرقص في الذكر والميل فيه يميناً ويساراً قلنا لهم إذاً عليكم أن تلتزموا هذا التفسير وأن تطبقوه ولو أنكم كنتم مخطئين في هذا التفسير وإذا رأيتم أنه صواب كما تزعمون فعليكم أن تطبقوا نص الآية بتفسيركم فأنتم تميلون يميناً ويساراً ولكن تركتم تطبيق تمام الآية (الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَاماً وَقُعُوداً وَعَلَى جُنُوبِهِمْ)(آل عمران: 191) فما يميل بعضكم على بعض على جنب فإذاً أنتم خالفتم تفسيركم بعملكم (أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ)(البقرة:85) ليس هذا طبعاً من شأن المسلمين.
هذا ما أردت ذكره بمناسبة هذا الحديث.
[أحد الحاضرين](7) (33:39)
فضيلة الشيخ سمعنا منكم كلاماً حول المصلحة المرسلة وهو أن الأمر الذي يشرع لكونه مصلحة يشترط فيه أن يكون مستثنى في الأصل نرجو بيان ذلك مع توضيح ضابط المصلحة التي تبيح ما كان غير مشروع لكون بعض الأمور فيه مصلحة ولكنه لا يشرع مثل استعمال الصور في المجلات لغاية تربوية أو غير ذلك.
[الشيخ]
أظن كمان عند صاحبنا شريط في هذا ولا ما عندك
]

[أحد الحاضرين]
ما فيه
[الشيخ]
ما فيه؟
[أحد الحاضرين]
ما فيه
[الشيخ]
كنا تحدثنا حول هذا بشيء من التفصيل.
[أحد الحاضرين]
في مكة
[الشيخ]
نعم، مكة؟
[أحد الحاضرين]
مكة
[الشيخ]
المصالح المرسلة يوجد خلاف بين العلماء فبعضهم يقول بها وبعضهم لا يقول بها ومن هذا البعض الذي يقول بها علماء المالكية وكذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى وقد تكلم الإمام الشاطبي عن هذه المسألة في كتابه الجليل الاعتصام وأنا أقول بهذه المناسبة أحض طلاب العلم على اقتناء هذا الكتاب لأنه كتاب فذ فرد لا مثل له في موضوعه وكل من ألف ممن جاء بعده في أصول البدع فإنما هو عالة عليه لقد عالج هذا البحث فيه لأن له ارتباطاً وثيقاً بالبدعة من حيث أنه يلتقي مع البدعة في كون البدعة حادثة بعد أن لم تكن كذلك المصلحة المرسلة هي تكون حادثة أيضاً بعد أن لم تكن وللتمييز بين ما هو بدعة ضلالة وبين ما هو مصلحة مرسلة تطرق لهذا البحث العظيم في ذلك الكتاب الجليل.
وكذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى تطرق لهذا الموضوع الخطير في كتابه العظيم اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم.
وخلاصة كلامهما أن الوسيلة التي حدثت ويراد الأخذ بها لتحقيق مصلحة للأمة هذه الوسيلة إما أن تكون كان المقتضي للأخذ بها قائماً في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومع ذلك لم يأخذ بها وإن كانت تحقق مصلحة ظاهرة [...].

ومن الأمثلة على ذلك إن الأذان إنما يقصد به شرعاً الإعلام بدخول أوقات الصلوات الخمس ويشعر كلٌ منا أن بعض الصلوات الأخرى التي لا تجب كل يوم وليلة إنما تجب في السنة مرة أو مرتين أو تجب بمناسبة ما كصلاة العيدين مثلاً فنحن نشعر بأن صلاة العيدين أحوج إلى الأذان بأذان الناس لوقتهما من الصلوات الخمس لأن المسلمين بسبب اعتيادهم للصلوات الخمس وتعرفهم على أوقاتها بسبب التمرن قد لا يحتاجون احتياجة كبرى إلى الأذان وعلى العكس من ذلك الأذان للعيدين فهذه وسيلة كان المقتضي للأخذ بها في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأذان الناس بدخول وقت صلاة العيد وإذ لم يأخذ عليه الصلاة والسلام بهذه الوسيلة لتحقيق تلك المصلحة، ما هي المصلحة؟ الإعلام، فلا يجوز لنا أن نتخذ مثل هذه الوسيلة لتحقيق مصلحة لأن هذه الوسيلة كانت قائمة في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومع ذلك لم يسن هذه الوسيلة فإحداثها يعتبر إحداثاً في الدين ويصدق عليه قوله صلى الله عليه وآله وسلم: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)، هذا إذا كانت الوسيلة قائمة مقتضاها في عهده عليه الصلاة والسلام ثم لم يأخذ بالمقتضى لها كالأذان مع صلاة العيدين.

أما إذا وجد المقتضي لإحداث وسيلة لم يكن المقتضي لإحداثها في عهد الرسول عليه السلام فهنا لا بد من التفصيل التالي هذا كله ليس من عندي إنما هذا من فضل علم الرجلين المذكورين آنفاً الإمام الشاطبي والإمام ابن تيمية الحراني إذا كان الباعث على الأخذ بالوسيلة إنما هو الوسيلة التي تحقق مصلحة إذا كان الباعث على الأخذ بتلك الوسيلة منشؤه هو إهمال المسلمين لبعض أحكام دينهم فلا يجوز في هذه الحالة التمسك بهذه الوسيلة لأنها إنما ظنوا أنها تحقق مصلحة بسبب إعراضهم عن أمور شرعية بها تتحقق تلك المصلحة فإيجاد هذه الوسيلة والأخذ بها لتحقيق المصلحة فيه صرف

عملي للمسلمين عن الأخذ بالأسباب الشرعية لتحقيق تلك المصلحة مثاله أموال الزكاة فهي كما نعلم جميعاً أمور شرعية قد أمرنا بها يعني أُمِرَ بها الأغنياء ما هي ثمرة تطبيق هذا الأمر الواجب وهو الزكاة لا شك أن في ذلك إملاء لخزينة الدولة تنفق هذه الأموال التي تجمعها على سنن معروفة تفصيلها في كتب الحديث والفقه لمعالجة وتحقيق مصالح المسلمين ومن ذلك مثلاً أو من أهم هذه المصالح أنه إذا غُزِيَت بعض البلاد الإسلامية من عدوّ لهم وجب للحاكم المسلم أن يهيئ جيشاً لطرد العدو من بلاد المسلمين وهذا الجيش أو هذه التهيئة للجيش بلا شك يتطلب من النفقات الشيء الكثير والكثير جداً ولذلك كان من حكمة الحكيم العليم أن شرع للحكام المسلمين أن يجمعوا أنواعاً من أموال الزكاة يودعونها في بيت مال المسلمين لمعالجة مصالحهم ومنها إخراج العدو أو صد العدو إذا ما هاجم بلاد المسلمين فإذا ما تقاعس الحكام المسلمون عن القيام بواجب جمع أموال الزكاة حينئذٍ لا تستطيع هذه الدولة أن تقوم بمصالح الأمة المسلمة فماذا يفعلون حينذاك يفرضون ضرائب لتحقيق تلك المصالح فهل يؤخذ بهذه الوسيلة؟

(20/12)

الجواب: لا، لأن هناك وسائل مشروعة فرضها رب العالمين لو تَبَنَّاها الحكام لحقق لهم المال الوفير ولامتلأت خزائن الدولة بأموال الزكاة فلما قصروا في تطبيق شريعة الزكاة اضطروا إلى بديلها وهذا البديل هو فرض الضرائب فلا يجوز تبني مثل هذه الوسيلة ولو كانت تحقق مصلحة للأمة لأن هذه الوسيلة سبب الأخذ بها تقصير المسلمين في تطبيق الوسائل الشرعية التي تجمع المال في بيت مال المسلمين.

ثم يختلف الأمر فيما إذا كانت الحكومة الإسلامية تقوم بواجب جمع الزكوات في كل عام ولكن لما فرضنا أن عدواً ما هاجم طرفاً من بلاد المسلمين نظر المسلمون الموظفون على خزينة الدولة فوجدوا المال المجموع بالطرق المشروعة التي

أشرنا إليها آنفاً فوجدوا أن هذه الأموال الموجودة في خزينة الدولة لا تكفي لصد غائلة العدو فهنا يجوز للحاكم المسلم أن يفرض ضرائب موقتة زمنياً ليجمع الأموال التي تكفي لصد العدو المهاجم لبعض بلاد الإسلام في هذه الصورة تختلف تماماً أن هذه الوسيلة واجبة لأنها تحقق مصلحة زمنية طارئة لكن هذه الوسيلة لم تنتج من تقصير المسلمين في تطبيقهم للوسائل المشروعة وإنما نتجت لأن المقتضي الذي طرأ وهو مهاجمة العدو الكثيف عدده والكثير سلاحه يستوجب مالاً أكثر من الموجود في الخزينة.

فإذاً هذه المصلحة لابد من إحداث وسيلة لم تكن من قبل فإذا تحققت المصلحة انتفت هذه الوسيلة وبقي الحاكم المسلم يجمع الأموال على الطريقة الإسلامية وإذا كانت الوسيلة إذاً تارة وهي محدثة يكون الباعث عليها تقصير المسلمين فهي غير مشروعة وتارة لا يكون الباعث عليها تقصيرهم فتكون مشروعة.

خرجنا بثلاثة أنواع من هذا الكلام، من الوسائل بعضها يُشرَع وبعضها لا يشرع.

الوسيلة التي لا تشرع هي التي وُجِدَ المقتضي للأخذ بها في عهد الرسول عليه السلام ثم لم يأخذ بها فهي غير جائزة وغير مشروعة وتلحق بالبدعة الضلالة.

(20/13)

ويلحق بها أيضاً الوسيلة التي تحقق مصلحة لكن السبب الحامل عليها هو تقصير المسلمين بتطبيق أحكام الدين فهذه أيضاً تلحق بالوسيلة الأولى فلا تشرع وتكون من المحدثات في الدين.

والوسيلة الثالثة والأخيرة هي التي توجبها المصلحة الزمنية ولكن لم تكن الوسيلة أولاً قائمة في عهد الرسول ووُجِدَ المقتضي للأخذ بها ولا أوجب الأخذ بها تقصير المسلمين في بعض الأحكام الشرعية هذه الوسيلة هي التي تدخل في باب المصالح المرسلة.

فإذاً المصلحة المرسلة تلتقي تارة مع البدعة الضلالة وتارة تنفصل عنها تلتقي مع البدعة الضلالة في

الصورتين الأوليين وتختلف عنها في الصورة الثالثة.
وجماع الأمر في التفريق بين المصلحة المرسلة وبين البدعة الضلالة أن المصلحة المرسلة إنما يؤخذ بها لتحقيق مصلحة جماعية للأمة ولا يقصد بها زيادة التقرب إلى الله بينما البدعة الضلالة إنما يأخذ بها عامة الناس دائماً وأبداً من باب زيادة التقرب إلى الله تبارك وتعالى وهذا الباب قد سده النبي صلى الله عليه وآله وسلم ببيانه للآية الكريمة: (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ)(المائدة:3)، حيث قال عليه الصلاة والسلام: (ما تركت شيئاً يقربكم إلى الله إلا وأمرتكم به وما تركت شيئاً يبعدكم عن الله ويقربكم إلى النار إلا ونهيتكم عنه) بذلك جاءت الآثار عن سلفنا الصالح تترى في الأمر في اتباع السنة والنهي عن الابتداع في الدين من ذلك قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: (اقتصادٌ في سنة خيرٌ من اجتهادٍ في بدعة هذا ما يحضرني الآن من الكلام حول المصلحة المرسلة.
نعم.
[أحد الحاضرين](8) (52:24)
يقول أخرج النسائي عن أبي اليسر أنه قال: كان رسول صلى الله عليه وسلم يقول: (اللهم إني أعوذ بك من التروي والهجر والغرق والحريق).
[الشيخ مقاطعاً]
ما التروي، التردي
[أحد الحاضرين]
(

(20/14)

اللهم إني أعوذ بك من التردي والهجر والغرق والحريق وأعوذ بك أن يتخبطني الشيطان عند الموت وأعوذ بك أن أموت في سبيلك مدبراً وأعوذ بك أن أموت لديغاً) وصححه شيخنا في صحيح النسائي وهناك حديث آخر (الشهداء سبعة) ومنها (الغريق والحريق أو الغرق والحرق والذي يموت تحت الهدم) إلى آخره.
السؤال: كيف نوفق بين الحديثين، وفي الحديث الأول فيه الاستعاذة من الموت تحت الهدم والغرق

والحرق مع أنه عليه الصلاة والسلام قد حكم للذي يموت بهذه الطرق بالشهادة.
[الشيخ]
نعم.
لا يحضرني الجواب الآن عن هذه المشكلة وإن كان يمكن القول أن الغرق والحرق هو مما يبتلي الله به عباده المؤمنين ولكن ذلك لا يعني أن المسلم ينبغي أن يطلب من ربه مثل هذا الابتلاء لكن إذا ما ربنا عز وجل قدر عليه مثل هذا الابتلاء وصبر على ذلك فهو في حكم الشهيد وليس شهيداً حقيقياً هذا يمكن أن يقال والله أعلم.
[أحد الحاضرين](9) (54:16)
حديث: (من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين).
[الشيخ]
لا، ضعيف
[أحد الحاضرين]
يقول، فضيلة الشيخ، حديث الجساسة هل هو صحيح؟ وهل هو مخالف لبعض الأحاديث؟ نرجو توضيح ذلك.
[الشيخ]
حديث الجساسة حديث صحيح وليس فيه ما يخالف الأحاديث الصحيحة إطلاقاً وإنما فيه تفاصيل ستقع يوماً ما مما لم يرد ذكره في بعض الأحاديث الصحيحة وبعضها وقع كما رواه تميم الداري رضي الله عنه وإنما الناس اليوم يريدون أن يطبقوا الأحاديث الغيبية على عقولهم الصغيرة وهذا ليس من الإيمان في شيء لأن الله عز وجل يقول: (الم . ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ . الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ) (البقرة:1-3) فواجب كل مسلم إذا ما جاءه حديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم سواء كان الحديث هذا يتعلق بالعقائد أو بالأحكام أو بأشراط الساعة أو بأي حكم يتعلق بالمغيبات فواجب المسلم أمام هذا الحديث أو ذاك شيئان اثنان:

(20/15)

الشيء الأول أن يسأل أهل العلم بالحديث: (أصحيح هو أم لا) فإذا قالوا له بأنه صحيح وجب عليه الأمر

الثاني وهو أن يخضع عقله وفكره وثقافته التي نشأ عليها للإيمان بهذا الحديث لأنه من أمور الغيب وقد علمنا أن أول صفة للمؤمن حقاً هو ما قال عز وجل آنفاً في الآية آية البقرة: (الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ)(البقرة:3) فالإيمان بالغيب أمر هام جداً يمتحن الله تبارك وتعالى عباده بمثل هذه الأحاديث الصحيحة وحديث الجساسة لا شك في صحته لسببين اثنين:

الأول: أنه رواه الإمام مسلم في صحيحه.

والآخر: أننا لم نجد في إسناده مَغْمَزاً أو مَطْعَناً.

ولذلك فلا يجوز لمسلم أن يتفلسف عليه وأن يقول: (معقول ولا مش معقول) وما شابه هذا الكلام الذي لا يخرج ممن آمن بالغيب حقاً هذا جواب حديث الجساسة.

[أحد الحاضرين](10) (57:46)

فيه أحاديث قالوا تعارض هذا الحديث

[الشيخ]

كيف

[أحد الحاضرين]

هناك أحاديث واردة تعارض هذا الحديث.

[الشيخ]

أنا ما قلت هذا

[أحد الحاضرين]

لا، قالوا البعض فيه هناك حديث مثل حديث

[الشيخ مقاطعاً]

مثل؟

[أحد الحاضرين]

قوله عليه الصلاة والسلام: (ما من نفس منفوسة يمر عليها مائة عام إلا استوفت أجلها) أو كما قال

[الشيخ]

هذا الذي يقول هذا الكلام هو جاهل بعلم أصول الفقه ما من نص عام إلا وقد خصص وهذا من ذاك يعني ما من نفس منفوسة إلا ما جاء النص يستثني ذلك وعلى هذا اعتمد من زعم أن الخضر عليه السلام لا يزال حياً بين الأنام لكن نحن نقول كما تعلمنا من بعض العلماء: (أثبت العرش ثم انقش) نقول له أثبت أن الخضر حي حتى نستثنيه من الحديث ولما لم يكن هناك حديث صحيح يثبت حياة الخضر إلى عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن بنا حاجة إلى أن

نقول إن الخضر مستثنى من حديث: (ما من نفس منفوسة).

(20/16)

أمَا والدجال حي بصريح حديث الحديث الذي جاء ذكره آنفاً وكذلك عيسى لا يزال حياً وإن كان هذا في السماء فإذاً الجواب هو تخصيص العام بالحديث الخاص وإلا لوقع هذا الجاهل وأمثاله في جهل بل جهالات متتابعة بأننا سنواجهه بالآية الكريمة.
وهذا مثلٌ أذكره في كثير من الأحيان من مثل هذه المناسبة ألا وهو قوله تعالى: (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ) إلى آخر الآية(المائدة:3) فهل يجوز أكل السمك الميت سيقول بالجواز فما هو الجواب على الآية سيضطر أن يقول بقول جميع العلماء: (الآية عامة والحديث يخصص هذه الآية) فكيف لا يخصص الحديث الحديث ذلك من باب أولى. غيره.
[أحد الحاضرين](11) (1:00:42)
فضيلة الشيخ لا يخفى عليكم داء الفرقة الذي أصاب هذه الأمة وجعلها لقمة سائغة لأعدائها ونحن نرى أوربا على ما بينها من دماء وعلى ما فيها من خلاف تتوحد وستعلن وحدتها كما ذكروا بعد عامين، ألا يمكن للمسلمين أن يتحدوا؟ ألا يمكن لعلماء الأمة ودعاتها أن يوحدوا جهودهم؟ وليكونوا صفاً واحداً ضد عدوهم وإن اختلفوا فيما بينهم في بعض الأمور الاجتهادية ألا توجد هناك نقاط التقاء كثيرة بين علماء أهل السنة يمكن أن ينصرفوا لِلَمِّ شمل الأمة من جديد وهل يوجد لديكم تصور لعمل ما يمكن بناءً عليه أن تجتمع الأمة وهل للأمة حالات مشابهة وكيف تخلصت منها؟
[الشيخ]

(20/17)

أمس تكلمنا في هذا، أمس تكلمنا في نفس الموضوع هذا ومناط الأمر وجماع الأمر هنا هو أنه إذا

كان الدعاة الإسلاميون حريصين حقاً على التلاقي فسبيل ذلك الرجوع إلى الكتاب والسنة ولكن ماذا نقول إلى اليوم يوجد في بعض الجماعات الإسلامية أو في الساحة الإسلامية من يقول إن الدعوة إلى العمل بالكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح تفرق الأمة ولذلك فينبغي أن نجعلها دعوة عامة ومعنى هذا الكلام بالتعبير السوري: (كل مين على دينو الله يعينو) بس نحن نقول: (لا إله إلا الله محمد رسول الله).

(20/18)

ويحضرني الآن قصة وقعت لنا يوم كنا ندرس في الجامعة الإسلامية، دعينا إلى سهرة في مثل هذه الغرفة الوسيعة المباركة إن شاء الله ولكن كان العدد محصوراً يعني مع الجدران ما فيه هذا الخير الكثير يومئذ، كنت لحكمة ظهرت فيما بعد وهي من فضائل التمسك بالسنة، لما دخلت المجلس مررت أسلم على الحاضرين واحداً بعد واحد وانتهى بي المجلس إلى آخر المجلس ثم دخل من بعدي رجل له زي علمي على الطريقة السورية أو العراقية يعني جبة وعمامة بيضاء وهو رئيس جماعة من الجماعات الإسلامية لما دخل بدأ هو بدوره يصافح لكن ما أحد قام له لأن إخواننا كلهم على السنة وبالأمس القريب تكلمنا عن هذه المسألة وأنا أراقب الداخل هذا في وجهه فأرى أسارير وجهه تتغير حتى جاء إليَّ وأنا آخر واحد أنا هناك عند عتبة الباب فقلت له بالتعبير السوري: (يقولون عندنا يا شيخ يا أستاذ عزيز بدون قيام)، سلم عليَّ وقلت: (عزيز دون قيام) هو ما كاد يسمع هذه الكلمة إلا انفجر غيظه الكتيم، وقال، طبعاً جلس، وهو خطيب مصقع مفوه، بدأ يتكلم يقول: (يا أستاذ نحن الآن بحاجة إلى أن نحارب البعثيين والشيوعيين والزنادقة وهذه مسائل ثانوية ما ينبغي أن نبحث فيها) وانطلق كالأيش؟ الماء الدافق بقوة فظل حتى انتهى، قلت: يا أستاذ أنت بتقول أن هذه مسائل فيها خلاف ولا يجوز أن نبحث فيها مشان نتكتل - وهنا الشاهد - مشان نتكتل لمحاربة العدو الذي لا نختلف في كونه عدواً للمسلمين كالبعثيين

وأمثالهم لكن أي مسألة لم يختلف فيها المسلمون حتى نجعل الخلاف ونتحد لنحارب العدو الواحد وأنت تعلم -
)

(20/19)

هو عنده نوع من السلفية لكن السلفية اليوم الحقيقة كعقيدة تغزو كل الجماعات الإسلامية ذلك من فضل الله علينا وعلى الناس لكن أكثر الناس لا يعلمون إلا أن من كان سبق عليه الانضمام الحزبي تبقى سلفيته لنفسه ولا يكون داعية إليها وهذا الشيخ المشار إليه كان من هذا النوع فهو سلفي يعني يعرف التوحيد وأقسام التوحيد ويؤمن بذلك ولكن لا يدعو).
فقلت له: (يا أستاذ أنت تعلم أن المسلمين اختلفوا في الركن الأول للإسلام وهو شهادة أن لا إله إلا الله فهناك كما تعلم من لا يعرف الفرق بين توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية أو توحيد العبادة وتوحيد الصفات والأسماء بل هناك عندنا في دمشق يومئذْ قلت له هذا من ألف رسالة بعنوان لا إله إلا الله ففسرها بالمعنى الذي كان يؤمن به المشركون: لا إله إلا الله أي لا رب إلا الله (وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ)(لقمان:25) فقلت له: إذاً هذا الرجل يؤمن بلسانه لا إله إلا الله لكن فسرها بمعنى توحيد الربوبية فهل معنى كلامك أن نترك النقاش والبحث حتى في كلمة التوحيد قال: (أيه، نعم).
هنا الشاهد أيه نعم يجب علينا أن نطوي البحث في كل شيء حتى في موضوع التوحيد حتى نتعاون جميعاً على مقاتلة أعداء الله قلت: بس يا شيخ الذين يشهدون بلسانهم بأن لا إله إلا الله هم أعداء كأولئك الأقوام بل ربما أشد لأنهم يقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم فكيف تريد أو كيف تتصور أننا بإمكاننا أن نتعاون مع هؤلاء المخالفين لنا حتى في عقيدة التوحيد أن نحارب أولئك الأعداء الألِدَّاء كالذين سميتهم بالبعثيين أو الشيوعيين أو غيرهم.

لذلك إذا كان في المسلمين أو في الدعاة الإسلاميين من يأبى علينا أن ندعو الدعوة التي دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أول ما دعا قومه إليها فلا يمكن أن يتحد المسلمون أبداً ما داموا يعتقدون مثل هذه العقيدة التي هي عقيدة التفريق وليس عقيدة التجميع ولذلك فعلى المسلمين جميعاً أن يتعاونوا ما داموا على الخط أما الذين أعرضوا وخرجوا عن الخط فلا نطمع بأن نلتقي معهم من مدَّ إلينا يده بالمشي على الكتاب والسنة وعلى ما كان عليه سلفنا الصالح فنحن نمشي معه على طول الخط ومن أبى علينا فلا يضرنا ذلك أبداً.
أيه، انتهيت من الأسئلة؟
[أحد الحاضرين]
[...] جزاك الله خير
[الشيخ]
نعم
[أحد الحاضرين]
يقول السائل
[أحد الحاضرين مقاطعاً](12) (1:10:35)
سائل يقول: إن حديث (أبي وأبوك في النار) يعارض قوله تبارك وتعالى: (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً).
[الشيخ]
يعارض جهلهم ولا يعارض كتاب ربهم، أيضاً أنا تكلمت عن هذه المسألة، فيه عندك تسجيل فيها؟ أيه.
[أحد الحاضرين](13) (1:11:05)
يقول: هل يجوز أن أشتري البضاعة في زمن الرخص حتى يرتفع سعرها وأبيعها وما هو الاحتكار الممنوع شرعاً.
[الشيخ]
أسئلة متكررة مع الأسف، متى تكلمنا عليها؟
[أحد الحاضرين]
في مكة.
[الشيخ]
مكة أيضاً؟
[أحد الحاضرين]

مكة.
[أحد الحاضرين](14) (1:11:22)
يقول: عندنا في أحد البلاد العربية من يقول: من مصلحة الدعوة دخول البنت في الجامعة مع أن الجامعة مختلطة وذلك لتدعو إلى الله سبحانه وتعالى بنات جنسها فما رأيك يا شيخ مع أننا إذا لم نقوم بذلك سنمكن للشيوعيين وغيرهم.
[الشيخ]
كيف العبارة الأخيرة مع أيش؟
[أحد الحاضرين]
مع أننا إذا لم نقوم بذلك نمكن للشيوعيين.
[الشيخ]
هذا التسويغ لدخول البنات الجامعات المختلطة هو من باب معالجة الأمر بالداء الوبيل فهي على مذهب أبي نواس: (وداوني بالتي كانت هي الداء).

(20/21)

ما أدري كيف يتصور بعض إخواننا المسلمين أنه يمكن الوصول إلى تحقيق المجتمع الإسلامي ويمكن محاربة الشيوعيين وغيرهم كالبعثيين بمخالفة الشريعة، أنا أعجب والله من مثل هذا التصور أننا نجوِّز ارتكاب المعصية التي لا ندري عاقبة أمرها بالنسبة لهذه الفتاة المسلمة لتصبح فيما بعد داعية إلى الإسلام زعموا من الذي يضمن لنا أن من حام حول الحمي لا يوشك أن يقع فيه ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث الصحيح يقول: (ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه)، إن هؤلاء الذين يسوغون ارتكاب مخالفات شرعية بزعم تحقيقات مصالح دينية هم لم يفقهوا ما ذكرناه آنفاً من الأخذ بالوسيلة التي ليست هي محرمة بذاتها وقد ذكرنا أنها ولو كانت وسيلة غير محرمة لذاتها لكن مادام أن الشرع لم يشرِّعها مع وجود المقتضي لها قلنا لا يجوز لنا أن نتبنَّاها لأنها تحقق مصلحة مرسلة فكيف نقول يجوز تبني وسيلة هي معصية لتحقيق غاية مشروعة هذا قلب للحقائق الشرعية وهو مذهب أبي نواس تماماً (وداوني بالتي كانت هي الداء).

لا يجوز أبداً للمسلم أن يخاطر بزوجته أو بأخته أو بابنته أن يدخلها الجامعة المختلطة لتتعلم، ماذا تتعلم في هذه الجامعة وتلك؟ أكثر ما تتعلمه ليس له علاقة بالدعوة التي يزعمونها لأنها تتعلم علوماً يمكن بالنسبة للذكور الشباب ماهي بالأمور الواجبة لإخراجه داعية إسلامياً فما بالنا بالنسبة للنساء.

(20/22)

أقول وأنا أضرب لكم مثلاً حساساً نحن بحاجة في كل المجتمعات الإسلامية إلى طبيبات مسلمات من أجل أن لا نعرض نساءنا للفحص من الرجال هذه بلا شك ضرورة ملحة وكيف يمكن تحصيل ذلك إلا بتعريض بناتنا للاختلاط الأشد في دراستها للطب لأنه فيه هناك تمارين طبية قد يلتقي رأس الفتاة مع رأس أستاذها نفسها مع نفسه إن لم نقل خدها مع خده كيف نستطيع أن نوجد هذه الطبيبات المسلمات لا بد هنا من كبش الفداء لا بد من كبش الفداء من يكون كبش الفداء؟ أولئك الذين يفتون بهذه الفتاوى.
فنحن نقول صحيح أنه يجب أن يكون هناك طبيبات وهذا ما يقبل جدلاً إطلاقاً ولكن أنا أرفع من أن أسمح لزوجتي أو أختي أو ابنتي أن تخالط الرجال تلك المخالطة الخطيرة لكي تخرج طبيبة أنا أخشى ما أخشى أن تقع هذه أو تلك في مشكلة جنسية فتذهب الفكرة من أصلها ألا وهي أن تخرج طبيبة.
ولذلك فأنا أتصور أن لكل ساقطة في الحي لاقطة لكل رأي مهما كان شاذاً من يَتَبَنَّاه فإذا وجد ناس يرون جواز هذا الاختلاط فليكونوا هم في أشخاص نسائهم وأخواتهم وبناتهم كبش الفداء ثم يأتي دور نسائنا نحن فيتعلمن ممن كُنَّ كبش الفداء ولذلك فلا نُجَوِّز أبداً للمسلم أن يخاطر بعرضه، لأنكم سمعتم قوله عليه السلام آنفاً: (ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه) ومن لا يؤمن بهذا الحديث أو يؤمن به ويتأوله أي يُعَطِّل معناه بشتى الحيل فعليه هو أن يَتَبَنَّى نتائج مخاطرته هذه أما نحن فنسأل الله عز وجل أن يبعدنا عن أن نلج بأنفسنا أو بنسائنا هذه المآزق الضيقة.
غيره

[أحد الحاضرين](15) (1:18:32)
طيب ياشيخ جزاك الله خير، ماذا عن دخول الشباب إلى الجامعات المختلطة؟
[الشيخ]
هو هذا الكلام نفسه وإلا نحن بنكون عم نتعدى على الجنس اللطيف [...]
[أحد الحاضرين](16) (1:18:48)
في زياراتكم ياشيخ لمدينة جدة ماهي ملاحظاتكم ونصيحتكم لطلاب العلم؟
[الشيخ]

(20/23)

نصيحتي أولاً أن يقصدوا بطلبهم العلم العمل به وأن يخلصوا لله عز وجل في طلبه وأن لا يكون طلبهم للعلم مباهاة أو غيرة أو أو ما شابه ذلك من المعاني التي لا تُشرع.
والشيء الثاني أنني شعرت بحرص إخواننا الطلاب هنا على العلم وتهافتهم على تحصيله بأسرع طريق الأمر الذي جعلني أذَكِّرُهم في بعض المناسبات بأن يكونوا أدباء في طلبهم العلم وليس من الأدب التزاحم والتناطح والتسابق في سبيل الوصول والدخول إلى مكان الاجتماع لطلب العلم عليهم أن يمشوا الهوينى وأن لا يتسارعوا في ذلك لأن السنة أن لا يمشي الإنسان المشية التي تزعج الآخرين بل عليه أن يمشي وعليه السكينة والوقار وإذا كان هذا أدباً منصوصاً عليه في سعي الرجل إلى الصلاة حيث لا زحم في الطريق والطريق واسع فهو يقول عليه السلام: (إذا أتيتم الصلاة فأتوها وعليكم السكينة والوقار ولا تأتوها وأنتم تسعون فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا)، هذا الأدب النبوي الكريم وإن جاء بمناسبة المنطلق إلى الصلاة لكنني أرى أن طلاب العلم يجب عليهم أن يلتزموا أيضاً هذا الأدب إما إذا خرجوا لطلب العلم أو تجمعوا لطلب العلم وينبغي بناءً على ذلك أن لا يتزاحموا فضلاً عن أن لا يتناطحوا في سبيل التبكير للحضور في مجلس العلم.
وختاماً أرجو الله تبارك وتعالى أن يلهمنا وإياكم سبيل العلم بالطريق الصحيح والإسلوب السليم وأن

يوفقنا للعمل بما علّمناه وأن يزيدنا علماً وبهذا القدر كفاية والحمد لله رب العالمين.
[أحد الحاضرين](17) (1:22:14)

معنا رجل قال فيه بعض أهل العلم مجهول الحال وقال بعضهم [...] ابن حبان رحمه الله ووثقه وتابعه على ذلك بعض علماء الجرح والتعديل المتأخرين
ومثال ذلك رُوي عن أنس رضي الله عنه أنه قال: (ما رأيت رجلاً أشبه بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا الغلام يعني عمر بن عبد العزيز فخررنا إلى الركوع فسبح عشراً وإلى السجود فسبح عشراً) انتهى الحديث وفي هذا الحديث رجل يقال له وهب بن مانوس قال فيه ابن القطان: (مجهول الحال)، وقال فيه الحافظ بن حجر: (مستور)، ووثقه ابن حبان وتابعه على ذلك الذهبي رحمه الله،
فالسؤال: هل يعتبر قول الذهبي في هذا الرجل؟
وما هو درجة هذا الحديث؟
[الشيخ]
الحديث في تخريجي الذي كنت خرجته قديماً لصفة الصلاة ضعيف.
أما توثيق ابن حبان فقد تكلمنا فيه أكثر من مرة أنه متساهل في التوثيق ولكن هناك استثناء من هذا التضعيف في توثيقه ذلك أنه في بعض الأحيان يوثق رجلاً هو كما قال ابن القطان مجهول الحال ولكن قد يكون له من الرواة العدد الكثير الأربعة أو الخمسة من الثقات في هذه الحالة نجد أنفسنا مطمئنة وتميل إلى الاعتماد على توثيق ابن حبان لمثل هذا الرجل لأنه اقترن مع توثيقه إياه رواية جماعة من الثقات عنه وبخاصة إذا كنت ناقلاً بدقة إذا وافقه على توثيقه أحد الحفاظ المتأخرين كابن الذهبي كما نقلت آنفاً نحن نجد في الواقع غير قليل من ثقات ابن حبان بعضهم يقول فيه مجهول وبعضهم يعتمد على توثيق ابن حبان فالفارق الذي يُجمع بين تارة الاعتماد على توثيق وتارة عدم الاعتماد أن ننظر إلى من روى عنه فإن كانوا جمعاً ثلاثة أو أكثر وثقات فهناك ينبغي الاعتماد على توثيقه وإن كانوا دون

ذلك فيبقى الأمر كما يقول ابن القطان في كثير من الرواة إنه مجهول الحال.

(20/25)

باختصار توثيق ابن حبان لا يجوز أن توضع له قاعدة جامدة غير متحركة فأكثر الثقات الذين وثقهم هم ثقات القليل منهم يدخل فيه التفصيل السابق بعضهم من المجاهيل وبعضهم ممن تفرد هو بتوثيقهم ولكن له ما يشفع من كثرة الرواة عن هذا الذي وثقه فيعتمد حينذاك على توثيقه.
نعم، تفضل
[أحد الحاضرين](18) (1:25:59)
سواء كان من التابعين أو كان من غيرهم، في التفصيل السابق؟
[الشيخ]
سواء كان أيش؟
[أحد الحاضرين]
من التابعين أو كان من غيرهم؟
[الشيخ]
نعم، نعم، هو من التابعين يكون يعني النفس مطمئنة، ولو كان دون التابعين وكان عنه الرواة كثر وهم ثقات فحينئذ يوثق في توثيقه وعلى هذا جرى ابن الذهبي وابن حجر العسقلاني في كثير من الرواة لم يوثقهم غير ابن حبان ومع ذلك قالوا فيه الذهبي أو العسقلاني: (ثقة أو صدوق)، وابن كثير وابن رجب إلى آخره، لكن هذول [أي هؤلاء] المشهورين.
نعم.
[أحد الحاضرين](19) (1:26:45)
يا شيخ في الطلاق الثلاث في مكان واحد وفي زمان واحد تقولون به أو تقولون بوقوعه واحدة؟
الطلاق مثل قول الجمهور
[الشيخ]
نعم.
[أحد الحاضرين]
تقولون بوقوع الثلاث أم بواحدة؟
[الشيخ]

الطلاق بلفظ الثلاث في مجلس واحد السنة صريحة في ذلك أنها تعتبر هذا الطلاق طلقة واحدة وقد فاء بعض الناس في هذا الزمان إلى هذه الحقيقة اضطرتهم إليها ليس بحثهم العلمي المتجرد عن العصبية المذهبية وإنما هو ملاحظتهم كثرة المشاكل التي تقع بين الزوجين لمجرد أنه طلق زوجته بلفظ الثلاث في مجلس واحد فرأوا تخفيف هذه المشاكل بطريق تبني الرأي القديم الذي عمل به ابن تيمية وابن قيم الجوزية رحمهما الله تعالى وكان الواجب أن يحتجوا في ذلك ليس بالمصلحة المدعاة وإنما بأن السنة هكذا كانت في عهد الرسول عليه السلام وفي عهد أبي بكر وشطراً من خلافة عمر كان الطلاق بلفظ الثلاث طلقة واحدة ثم رأى عمر أن ينفذها عليهم ثلاثاً عقوبة لهم لأنهم خالفوا السنة سنة الطلاق لأن الله عز وجل يقول: (الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ)(البقرة:229) أي في كل طلقة إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان فالذي يجمع الطلقات الثلاث قد حرم على نفسه هذه الفسحة التي شرعها الله لعباده في قوله: (فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ)(البقرة:229) ولذلك قال عمر: (فلو أننا نفذناه عليهم ثلاثاً) ففعل رضي الله عنه ذلك وكان هذا اجتهاداً منه لا يُخَطَّأ في زمانه وبهذا القدر كفاية وقد انتهى الوقت فانصرفوا راشدين.

[التسجيلات]

قامت بتسجيل هذه المادة تسجيلات الآثار الإسلامية - جدة - حي السلامة.

الشريط 20 ب

محمد ناصر الدين الألباني

مقدمة التسجيلات:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الأمين

أما بعد:

إخوتنا الكرام يَسُرُّ تسجيلات الآثار الإسلامية بجدة أن تقدم لكم اللقاء الطيب والنافع مع فضيلة العلامة

الشيخ محمد ناصر الدين الألباني والذي كان صباح يوم الخميس الثامن والعشرين من شهر جماد الآخرة لعام عشرة وأربعمئة وألف.
الشيخ الألباني:
إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهد الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.
أما بعد:
فإن خير الكلام كلام الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار.
سنستمر معكم في هذا الصباح خلافاً للعادة لظروف مُلِمَّة تضطرنا إلى اختصار هذا الاجتماع فإلى الساعة السابعة والنصف إن شاء الله سنكون معكم بإذنه تبارك وتعالى ولذلك فلتكن أسئلتكم مختارة غير متكررة فتقدموا بالأسئلة وبارك الله فيكم.
السائل:
هل يشترط طهارة القدم عند إدخالها في الخف الممسوح عليه؟
الشيخ الألباني:

(20/1)

أحسنت، ذكّرني الأخ أبو معاذ جزاه الله خيراً بأن هناك شرطاً آخر ألا وهو ما جاء في صحيح البخاري ومسلم من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان في سفر فلما حضرت صلاة الفجر خرج عليه السلام لقضاء الحاجة وكان من أدبه عليه السلام أنه إذا خرج لقضاء الحاجة أبعد ثم جاء يتوضأ فصب المغيرة بن شعبة وضوءه عليه صلى الله عليه وآله وسلم فلما جاء إلى المسح على الخفين هَمَّ المغيرة بن شعبة بأن يخلعهما ليصب الماء على قدميه صلى الله عليه وآله وسلم فقال صلى الله عليه وآله وسلم: (دعهما فإني أدخلتهما طاهرتين).
فمن هنا أخذ العلماء أنه يجب على الذي يريد أن

يمسح على الخفين وما شابههما مما ذكرت آنفاً أن يلبسهما على طهارة كاملة ومعنى على طهارة كاملة أي على الوضوء أي بعد أن غسل القدمين آخر الوضوء فحينذاك يجوز له أن يمسح كما قلنا أربعاً وعشرين ساعة ولا ينقض المسح على الممسوح ولو مضت مدة المسح ما دام أنه لا يزال محتفظاً بوضوئه وهذه ناحية مفيدة.
إذا تصورنا الصورة التالية:
رجل مسح على الخفين مع أذان الفجر فله أن يستمر يصلي إلى مثل ذلك الوقت مسحاً على الخفين مسحاً على الخفين فإذا جاء قبيل الفجر الثاني مَسَحَ انتهت مدة المسح بمجرد دخول وقت الفجر لكن وضوءه لم ينتقض بناقض من نواقض الوضوء بعد المسحة الأخيرة فيستطيع أن يصلي ما دام وضوؤه سالماً من النقض فيستطيع إذا فرضنا أنه يمسك نفسه من النواقض يستطيع أن يصلي الظهر والعصر والمغرب والعشاء بهذا الوضوء الذي صلى فيه صلاة الفجر وإن كان مضت مدة المسح لأن مدة المسح إنما تعني أنه لا يجوز له أن يجدد المسح، ولا تعني انقضاء مدة المسح أن هذا الانقضاء هو من نواقض الوضوء، لا.
فإذا استمر وضوؤه سليماً صحيحاً فيستطيع أن يصلي بذلك الوضوء ما دام وضوؤه سليماً.
هذا ما أحببت أيضاً أن أذكر به بهذه المناسبة.
السائل:
ما حكم لبس الحذاء [...]؟

(20/2)

الشيخ الألباني:
لبس أيش؟ ما حكم لبس؟
السائل:
الحذاء لأن فيها خياط وسير الساعة فهل يعد هذا من المخيط؟
الشيخ الألباني:
ليس المقصود بالمخيط سواء كان لباساً أو حذاء ما كان مُخَيَّطاً وإنما المقصود بالمخيط هو ما كان مفصلاً على البدن فمثلاً القميص الذي يصنع من

الصوف أو القطن وليس إلا قطعة واحدة فهذا ليس مخيطاً ولكنه يكسو الجسم فلا يجوز ولو لم يكن فيه خيط.
كذلك مثلاً القفازين ما يجوز للمرأة أن تلبسهما ولو لم يكن فيه خياطة فهناك قفازات مثلاً قطعة واحدة من البلاستيك فليس المقصود إذاً بالمخيط هو المعنى المتبادر للذهن وإنما المقصود به الثوب المفصل على العضو أو على الجسم وعلى ذلك الحذاء (النعل) لا يمكن أن يكون عادة إلا أن يكون مخيطاً ولا يتبادرن إلى الذهن أن هذا هو المنهي عنه بالنسبة للمحرم لا سيما وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (لا يلبس المحرم الخفين فإن لم يجد الخفين فليقطعهما حتى يصيرا كالنعلين).
ولا شك أن الخفين يكونان عادة مخيطاً من الأسفل فلا يضره هذه الخياطة سواء كان في القميص أو في الإزار.
لو فرضنا إزاراً من قطعتين وإحداهما متصلة بالأخرى فهذا مخيط لكن ليس منهياً عنه لأنه ليس مفصلاً تفصيلاً على الجسم.
غيرو، تفضل.
السائل:
[...] في وسط كثير من الجماعات التي تدعو إلى الإسلام ويلاحظ في هذه الجماعات شدة تعصبها إلى أحزابها فنرجو من فضيلة الشيخ بيان هل يجوز التعاون معهم مع العلم أنه إذا لم يتعاون معهم فإن هذا سيمكن للشيوعيين وغيرهم وإذا تعاون معهم فإنه سيواجه تعصب سيواجه حرب على السلفية؟
الشيخ الألباني:

(20/3)

لقد تكلمنا في هذه المسألة كثيراً فنقول إن شاء الله كلمة موجزة ، لا يجوز أن يكون في المجتمع الإسلامي جماعات متعددة لكل جماعة منهج خاص وقيادة خاصة هذه القيادة تفرض أوامرها على أتباعها فإن هذا يؤدي إلى زيادة الفرقة والخلاف بين المسلمين ثم هو يؤدي إلى جعل الفرقة نظاماً متبعاً بين المسلمين وهذا بداهة مخالف لقول رب

العالمين: (ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً كل حزب بما لديهم فرحون).
وقد جاء في حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه في صحيح البخاري ومسلم قال: (كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن أقع فيه) فسأله عن كثير من الأمور التي تتعلق بما يهتم به هذا الصحابي الجليل فسأله مثلاً عن هذا الخير الذي عاشوه مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم هل بعده من شر؟ أجاب بأنه سيكون من ذلك ويكون من بعد ذلك أيضاً خير سأله أيضاً هل بعد هذا الخير من شر فقال: (نعم على دخن) فتابع الأسئلة حتى جاء إلى أن قال عليه الصلاة والسلام أنه سيكون هناك فرق وطوائف وجماعات فعليك بأن تعض في أصل شجرة ولا تكن مع طائفة من هذه الطوائف إلا أن يكون عليهم إمام هو إمام المسلمين جميعاً فإن كان لهم إمام فيجب أن تكون معه قال وإلا ففارق كل الجماعات تلك ولو أن تعض على شجرة واحدة.

(20/4)

هذا معنى الحديث الوارد في صحيح البخاري ومسلم وذلك يعني أن المسلم لا يجوز أن يتعصب لجماعة على أخرى ولكنني مع ذلك أقول ينبغي على الجماعات الإسلامية وقد وُجِدَت على الساحة مع الأسف الشديد أن يتعاون كلهم بعضهم مع بعض ولكن بشرط أن يكون تعاونهم على أساس صحيح من كتاب وسنة ومنهج السلف الصالح فمن امتنع من التعاون مع الجماعة الأخرى لأنها ليست متعاونة على هذا المنهج الصحيح الكتاب والسنة وما كان عليه سلفنا الصالح فحينئذ لا ينبغي التعاون بمخالفة ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه من بعده فالتعاون واجب والتفرق محرم فمن أبى إلا التفرق فعلى نفسها جنت براقش.
نعم، تفضل.
السائل:
يا شيخ هل من الورع ترك المواد الغازية شرب المواد الغازية لأنه ثبت أنها يضاف إليها

الشيخ الألباني:
عفواً هل من الورع؟
السائل:
ترك شرب المواد الغازية.
الشيخ الألباني:
أيش؟
بعض الحضور:
المواد الغازية المشروبات الغازية.
الشيخ الألباني:
ترك المشروبات الغازية.
السائل:
كالبيبسي لأنه يقولون أنه يضاف إليها نسبة ضئيلة من الكحول.
الشيخ الألباني:
أيوة.
السائل:
فتفتت هذه النسبة الضئيلة فتخلط في المادة [...]
الشيخ الألباني:
هذا إذا صح ولست بطبيعة الحال كيمياوياً.
فأقول: هنا شيئان:

(20/5)

صنع هذه المشروبات على افتراض أنهم يصبون فيها شيئاً من الكحول والكحول بلا شك خمر بل هي أم الخمر لأن الخمر عادة تكون مركبة من المادة المسكرة ومن الماء ومن بعض مادة السكر الحلو فإذا كانت الكحول هي المادة المسكرة في كل الخمور وكان الخمر شرعاً أم الخبائث فالكحول تكون أم أم الخبائث لأنها هي أصل الخمر بحيث أن هذه المادة المسكرة إذا شيلت أو رفعت من الخمر يعود الخمر إلى شراب مباح ومن ذلك نعلم أن الخمر إذا تخللت حلّت وما تخللها إلا أن تذهب المادة المسكرة من هذه المادة السائلة فأي شراب حينذاك يُصَنَّع ويُلْقى فيه شيء من مادة الكحول وهي أم الخمور كما ذكرنا فحينذاك يقع المُصَنِّع لهذه المشروبات في مخالفة شرعية صريحة ألا وهي اقتناء الخمر بل اقتناء أم الخمر وهي الكحول فعلى ذلك إن صح ما سمعتم آنفاً

أن هذه المشروبات فيها شيء من الكحول فلا يجوز صنعها.
يأتي دور هل يجوز شربها وهذا هو بيت القصيد كما يقال.
فأقول: ليس مجرد مخالطة مادة محرمة لمادة حلال تصير هذه المادة الحلال حراماً وإنما ينبغي النظر في هذه المادة هل غلب عليها الحرام أم غلب عليها الحلال وهذه مسألة واضحة من بحث المياه في كتب الفقه وفي كتب الحديث على الخلاف المعروف بين الفقهاء فيما إذا سقطت نجاسة في ماء فهل تَنَجَّس هذا الماء وهل يجوز شربه والتوضوء به أم لا؟
الخلاف في ذلك طويل الذيل لكن القول الصحيح هو ما اقتضاه قوله عليه الصلاة والسلام: (الماء طهور لا ينجسه شيء) أي كما أجمع علماء المسلمين ما لم يتغير طعمه أو لونه أو ريحه.
وعلى هذا فأي ماء وقعت فيه نجاسة سواء كانت هذه النجاسة بولاً أو غائطاً أو دماً مسفوحاً أو أي شيء فإذا تغير أحد أوصاف الماء الثلاثة بسبب هذه النجاسة الطارئة فقد خرج الماء عن كونه ماء طهوراً فلا يجوز حينذاك شربه إلا إذا دخل في دائرة الطاهر دون مُطَهِّر وهذا أيضاً له تفصيل آخر.

(20/6)

المهم أنه لا يلزم من وقوع النجاسة في مادة سائلة أن تصبح هذه المادة السائلة نجسة محرمة.
وعلى ذلك فإذا كان هناك ماء طاهر مطهر ووقعت فيه قليل أو كثير من الخمر والخمر محرمة بنص الكتاب والسنة وإجماع الأمة على خلاف في بعض الخمور شكليٌّ لا يضر الآن في موضوعنا فإذا وقعت الخمرة في الماء هل صار هذا الماء محمرماً شربه ولا أقول هل صار نجساً لأن أصح قولي العلماء أن كون الشيء محرماً لا يستلزم أن يكون نجساً وعلى العكس من ذلك كل نجس محرم وليس كل محرم نجساً فالخمر محرمة ولا شك ولا ريب كالفضة والذهب بطريقة أو بأخرى فلا يعني ذلك أنه إذا صلى والحالة هذه أن صلاته باطلة لأنه لم يحمل النجاسة لأن المحرم لا يستلزم أن يكون نجساً فالخمر محرم،

محرم ولكنه ليس نجساً، فإذا وقع شيء من الخمر بل كما قلنا آنفاً بالنسبة للكحول وهو أم الخمر فلا يلزم من ذلك أن يكون هذا السائل قد تَنَجَّس وإنما قد يصير محرماً إذا صار خمراً أي إذا غلب الخمر أو الكحول على السائل فجعله خمراً حينذاك لا يجوز شربه فهذه المشروبات التي جاء السؤال عنها كالبيبسي ونحوها إن كان فيها شيء من الكحول فلا يجعله مسكراً وبالتالي لا يجعله نجساً فيجوز شربه ولكن لا يجوز صنعه.
أرجو الإنتباه لهذه الخلاصة: لا يجوز شربه إن كان فيه شيء من المادة التي حولت الشراب إلى خمر لكن، عفواً صنعه، لا يجوز صنعه بسبب صب المحرم فيه لكن يجوز شربه إن لم يتحول إلى خمر.
هذه الخلاصة يجب أن نفرق بينها وبين ما يقابلها.
السائل:
يا شيخ قلت أن الخمر محرم كالذهب و[...] ولا الحرير و[...]
الشيخ الألباني:
كالذهب والحرير.
السائل:
جزاك الله خيراً.
الشيخ الألباني:

(20/7)

جزاك الله خير، أعيد فأستدرك أن الرجل لو صلى وفي جيبه ذهب أو لابساً ثوب الحرير فهو مرتكب محرم لكن هذا الثوب الحرير ليس نجساً والذهب أيضاً ليس نجساً أما الفضة ففي تحريمها خلاف فمن صلى وهو حامل للذهب أو حامل للحرير أو حامل لقارورة فيها خمر مثلاً فصلاته صحيحة لأنه ليس حاملاً للنجاسة فهذه أشياء محرمة وليست بنجسة.
نعم.
السائل:
[...] الحديث (2184)
الشيخ الألباني:
ما يهمنا يعني هذه التحقيقات.
السائل:

الحديث عن ابن عمر وفيه أن الله سبحانه وتعالى يطوي الأرضين بشماله ويصح أحاديث أخرى في الصحيحين أيضاً أن يدي الله كلتا يديه يمين.
الشيخ الألباني:
[...] أيضاً عن هذه المسألة في أكثر من جلسة واحدة.
فنقول إن الله عز وجل وصف نفسه بأن لله يدين فوجب الإيمان بذلك وأن إحدى يديه يمين والأخرى شمال ولكن في حديث آخر في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: (وكلتا يدي ربي يمين) لا إشكال بين هذا الحديث والذي قبله بل هذا الحديث الثاني يؤكد مبدأ قرآنياً وهو قوله تبارك وتعالى: (ليس كمثله شيء وهو السميع البصير) فهو تبارك وتعالى مع كونه سميعاً بصيراً فليس كمثله شيء كذلك عز وجل مع كونه له يدان وإحداهما يمين والأخرى شمال فكلتا يدي ربي يمين خلافاً للمخلوقات فلا توصف بأن كلتا يدي المخلوقات يمين لأن هذه صفة اختص بها رب العالمين فلا تعارض حتى نتطلب التوفيق بل هذا تأكيد لتنزيه الله تبارك وتعالى عن مشابهته للمخلوقات.
تفضل.
السائل:
بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله أورد أحد الباحثين في كتاب سماه فتح [...] الغفار في إثبات أن تارك الصلاة ليس من الكفار حديثين واستدرك عليك في مسألة.
الحديث الأول: روى الإمام أحمد قال حدثنا وكيع حدثنا شعبة عن قتادة عن نصر بن عاصم عن رجل منهم أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فأسلم على أن يصلي صلاتين فقبل منه.

الحديث الثاني: عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (أُدخِل رجل قبره فأتاه ملكان فقالا إنا ضاربوك ضربة فقال لهما على ما تضرباني فضرباه ضربة امتلأ قبره منها ناراً فتركاه حتى أفاق فذهب عنه الرعب فقال لهما علام

ضربتماني فقالا إنك صليت صلاة وأنت على غير طهور ومررت برجل مظلوم ولم تنصره).
فقال بعد كلام: ومما سبق ذكره يتضح أن الحديث بمجموع هذه الطرق لا ينزل عن مرتبة الحسن وبالتالي فهو صالح للاستدلال به وقد أورد السيوطي هذا الحديث
الشيخ الألباني:
أي حديث يعني.
السائل:
الثاني.
الشيخ الألباني:
أي حديث يعني بأنه صالح بمجموع الطرق.
السائل:
الحديث الثاني.
الشيخ الألباني:
الثاني؟
السائل:
نعم.
الشيخ الألباني:
يعني الأخير مما ذكرت.
السائل:
نعم.
الشيخ الألباني:
أنت تلوت الآن حديثين.
السائل:
نعم.
الشيخ الألباني:
الحديث الثاني صحيح بمجموع الطرق عنده؟
السائل:
نعم.
الشيخ الألباني:
طيب.
السائل:
قال: وأورد السيوطي هذا الحديث في زيادة الجامع الصغير وعزاه للطبراني من حديث ابن عمر وضعفه الألباني خرّجه في الضعيفة برقم (2/1178) فلم يصب في ذلك ولم نقف على ما قال في شأنه لأن هذا الجزء من السلسلة الضعيفة لم يطبع فيما نعلم ونتيجة لتضعيفه لهذا الحديث أورده في ضعيف

الجامع الصغير وزيادته برقم (257).
الشيخ الألباني:
انظر هناك أديش - [كم] – رقمه في الضعيف ضعيف الجامع.
كلام غير مسموع للحضور
الشيخ الألباني:
أي حديث ضعفه الألباني الأول ولا الثاني منهما.
السائل:
الثاني.
الشيخ الألباني:
الثاني، ضعيف الجامع يا أخي الجزء الأول.
ما هو الشاهد في هذا الحديث عنده.
هو يقول بأن الحديث يعني قوي بالطرق ما هي الطرق التي قوّته وبعبارة أخرى هو لم يصل إلى إسناد الحديث ليقول إن إسناده حسن أو صحيح وإنما حسبما قرأت وسمعنا يقول بأن هذا الحديث يرتقي إلى مرتبة الحسن بماذا؟ بشواهده أو طرقه.
نعم طيب.

(20/9)

وأين الشاهد في هذا الحديث الطويل الذي هنا يأخذ أربعة أسطر أين الشاهد؟
السائل:
أورد هنا كلاماً يقول: ومما سبق ذكره يتضح أن الحديث بمجموع هذه الطرق
الشيخ الألباني:
أقول: هذه الطرق ما هي؟
السائل:
قال: أولاً رواه الطبراني في الكبير ثم قال رواية الطبراني هذا إسناد ضعيف فيه يحيى بن عبد الله
الشيخ الألباني:
معليهش [...] وين الشاهد.
السائل:
الشاهد؟
ورواه أيضاً عبد الرزاق في المصنف عن عمرو بن شرحبيل من قوله قال عبد الرزاق عن معمر بن أبي إسحاق عن عمرو بن شرحبيل قال: (مات رجل فلما

أدخل قبره أتته الملائكة فقالوا: (إنّا جالدوك مئة جلدة من عذاب الله) فذكر صلاته وصيامه وجهاده قال فخففوا عنه حتى انتهى إلى عشرة ثم سألهم حتى خففوا عنه حتى أتى إلى واحدة فقالوا إنّا جالدوك جلدة واحدة لا بد منها فجلدوه جلدة اضطرم قبره نهاراً) هكذا في المصنف والظاهر أنه تحريف والصواب (ناراً) كما هو مصرح في بقية الروايات وغُشي عليه فلما أفاق قال: (فيما جلدوني هذه الجلدة) قالوا: (إنك بلت يوماً ثم صليت ولم تتوضأ فسمعت رجلاً يستغيث مظلوماً فلم تُغثه).

الشيخ الألباني:

ما حال إسناده؟

السائل:

قال: هذا إسناد فيه ضعف فإن أبا إسحق هو السبيعي وهو ثقة ولكنه اختلط وهو أيضاً مدلس ولم يصرح بالتحديث عن عمرو وباقي رجال الإسناد ثقات فمعمر هو ابن راشد قال عنه في التقريب: (ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت الأعمش وهشام بن عروة شيئاً).

الشيخ الألباني:

غيرو، في شيء

السائل:

(20/10)

وقد روي هذا الحديث أيضاً من طريق ابن مسعود مرفوعاً أتم منه قال الطحاوي في مشكل الآثار: حدثنا فهد بن سليمان قال حدثنا عمرو بن عون الواسطي قال حدثنا جعفر بن سليمان عن عاصم عن شقيق عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أُمِر بعبد من عباد الله أن يُضرَب في قبره مئة جلدة فلم يزل يسأل ويدعو حتى صارت جلدة واحدة فجُلِد جلدة واحدة فامتلأ قبره عليه ناراً فلما ارتفع عنه أفاق قال: (علام جلدتموني) قالوا: (إنك صليت صلاة واحدة بغير طهور ومررت على مظلوم فلم تنصره).

قال: فهد بن سليمان هو ابن يحيي أبو محمد الكوفي قدم مصر وحدث بها وكان ثقة ثبتاً، وعمرو بن عون

هو ابن أوس الواسطي، وجعفر بن سليمان أبو سليمان البصري قال عنه في التقريب: صدوق زاهد ولكنه كان يتشيع.
الشيخ الألباني:
غيرو.
السائل:
وعاصم بن أبي بهدلة هو ابن أبي النجود صدوق له أوهام حجة في القراءة، شقيق هو ابن سلمة الأسدي أبو وائل الكوفي ثقة مخضرم وهو من رجال الصحيحين.
ومما سبق يتبين أن هذا الإسناد حسن أو فيه ضعف يسير فيصلح لتقوية غيره.
الشيخ الألباني:
بقي شيء؟
السائل:
وقد أورد المنذري في الترغيب هذا الحديث وعزاه لأبي الشيخ في كتابه التوبيخ من حديث ابن مسعود لكنه صدَّره بلفظ روي وأهمل الكلام عليه في آخره وهذا يفيد أن إسناد الحديث عنده ضعيف أو ضعيف جداً أو موضوع كما بين ذلك في مقدمة الترغيب ولم نقف على سند الحديث عند أبي الشيخ لأن التوبيخ المطبوع إنما هو نصف الكتاب الأصلي تقريباً وهذا مما يؤسف له.
الشيخ الألباني:

(20/11)

على كل حال الرجل الحقيقة أنه أفرغ جهداً مشكوراً في تتبع طرق هذا الحديث وأنا كما جاء في ضعيف الجامع قد خرجته في المجلد الخامس أو السادس من الضعيفة ولا بد أنني تتبعت كما هي عادتي طرق هذا الحديث وبدهي جداً أنني لا أستحضر ما كتبت هناك ولكن إذا ما رجعت إن شاء الله إلى عمان فسأعيد النظر على ضوء ما سمعت الآن ولكن ما اسم الكتاب حتى أعود إليه مرة أخرى؟
السائل:
[...]
الشيخ الألباني:

آ، هذا عندي، والعلم وبخاصة علم الحديث لا يقبل التعصب لرأي لأن البحث في الحديث خاصة في هذا الزمان قد اتسعت دائرته جداً بسبب ما أفاء الله تبارك وتعالى على المسلمين في هذا العصر من انتشار المخطوطات بسبب الآلات المصورة من جهة ثم بسبب انكباب بعض الطلاب أو الدكاترة على إخراج هذه الكتب إلى دائرة المطبوعات وبهذه الطريقة يزداد الباحثون علماً بما لم يكونوا عليه من قبل فلا جرم أنكم تجدون مني أحياناً تراجعاً عن تصحيح حديث أو تضعيف حديث آخر بسبب هذا [...] الطارئ الذي أشرت إليه آنفاً ولا أستطيع الآن أن أؤكد ما قاله أو أن أرد عليه وذلك إنما يكون بعد عودتي إلى مراجعي ومكتبتي ومصادري.
تفضل
السائل:

(20/12)

بالنسبة [...] اللي سألوا بخصوص المشروبات الغازية ذكرت أن الخمر إذا كانت خلاً فهي جائزة وكما قرأت في نيل الأوطار الشوكاني يقول إن الجمهور على أن الخمر إذا خللت على تحريمها فذلك لحديث الرسول صلى الله عليه وسلم أن الخمر إذا خللت فلا تجوز وكما جاء في صحيح مسلم عندما سأل رضي الله عنه أبو طلحة الرسول عليه الصلاة والسلام أن لديه خمراً لأيتام فهل يخللها فقال: (لا) وكما جاء رجل أيضاً في نيل الأوطار يذكر الشوكاني أن رجلاً جاء إلى ابن عباس يسأله ويقول له: (عندي شراب فهل – يعني - أشربه – يعني - كان له يوم) فقال له: (اشربه ما لم يكن مسكراً) فقال: (إني أجد في نفسي) يعني أجد في نفسي منه شيء فقال: (فهل أوقد النار عليه) فقال: (قبل أن توقد النار عليه هل كنت شاربه؟)[اضطرب السائل في ضبط هذه العبارة قليلاً] قال: (لا) قال: (فإن النار لا تحل ما حرمه الله)[كذلك هنا حصل اضطراب] وقول الله سبحانه وتعالى: (وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان) فلو أننا شربنا المشروبات الغازية هذه وفيها أن صاحبها أو أصحاب المصنع لا بد أن

يحضروا المواد المسكرة فهذا منكر فكوننا نتعاون ونستخدمها نعينهم على الاستمرار في هذا العمل لو أحجمنا عنها كمسلمين بذلك يعني ننهاهم فما أدري قول الشيخ في هذه المسألة.
الشيخ الألباني:
كلامك الأخير مُسَلَّم به مع تفصيل بسيط.
وهذا نحن نقوله دائماً وأبداً في محاضراتنا وفي بعض كتبنا.
كلامك الأخير الذي ينتهي إلى القول بأنه إن ثبت أن في هذه المشروبات شيء من الكحول وذكرنا أنه لا يجوز للمسلم أن يصب الخمر المحرم في شيء من المشروبات الجائزة فصحيح ما قلت أننا إذا أبحنا شربها واستعمالها وشراءها وبيعها فنكون قد تعاونَّا مع الصانعين لها هذا شيء صحيح.
وأنا أقول بهذا الكلام حتى في الأدوية التي يكون فيها مصرحاً بأن فيها نسبة معينة من الكحول.

(20/13)

لكنّي أفرق بين دواء نصنعه في بلادنا فهذا لا يجوز فالحكم كما قلنا عن المشروبات لا يجوز صنعه ولا يجوز استعماله لما فيه من التعاون على المنكر كما قلت فهذا صحيح.
لكن إذا كان الصانعون لهذه المشروبات أو لتلك الأدوية التي ثبت أن فيها كحول إذا كان الصانعون لها غير مسلمين وتأتينا جاهزة فحينئذ يجوز لنا استعمالها لأننا لا نعين المسلم على منكر فهذا كلام صحيح.
ولكن لا بد من لفت نظر إلى ما جاء في تضاعيف كلامك مما يشعرني أنا على الأقل أنه لم يكن في كلامك تفريق بين الخل التي كانت أصلاً خمراً فتخللت بطبيعتها وبين الخمر التي حُوِّلَت صنعاً من المسلم فالأحاديث التي ذكرتها ومنها حديث أبي طلحة الأنصاري الذي كان له أيتام وكان يتاجر لهم بالخمر فحينما حُرِّمَت الخمر جاء إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال: (عندي زقاق من خمر أفأخللها) قال: (لا بل أهرقها) أي صبها أرضاً لا شك أن تحويل الخمر إلى خل هذا حرام لا يجوز لأن ذلك

يستلزم أن يكون في دار المسلم خمر محرمة أما إذا كان هناك خل أصله خمر تحولت هذه الخمرة إلى خل فهذا لا يقال بأنه لا يجوز لأنه لم يكن خمراً قُصِدَ تحويله إلى خل.
خلاصة القول يجب التفريق بين الخل الذي تحول أصله الخمر إلى خل بسبب العوامل الجوية أو الطبيعية كما يقولون وبين الخل الذي كان أصله خمراً ثم تَقَصَّدَ صاحبها تحويلها إلى خل فهذا لا يجوز.
تفضل.
السائل
إذا كان الإنسان في بداية الطلب طلب العلم يعني هل يتمسك بمذهب معين يتفقه عليه ثم يجتهد بعد ذلك أم يبدأ بالاجتهاد؟
الشيخ الألباني:
لا ما يبدأ بالاجتهاد والاجتهاد ليس بتلك السهولة التي يتصورها بعض الناس اليوم.

(20/14)

في عصرنا الحاضر مع الأسف يغلب على الشعوب الإسلامية التقليد المذهبي وطالب العلم لا يستطيع أن يقفز قفزة واحدة إلى المرتبة الوسطى التي هي بين التقليد وبين الاجتهاد لا يستطيع أن يقفز قفزة واحدة إلى المرتبة الوسطى وهي الاتباع والتي هي خير من التقليد ودون الاجتهاد لأن الجو الذي يعيشه جو تقليدي كل جماعة تَتَّبِعُ مذهباً من المذاهب الأربعة فإذا كان المسلم في مثل هذه الأجواء فعليه أن يَدْرُسَ الفقه من المصادر الموجودة بين يديه والشيوخ الذين يُدَرِّسُون من تلك الكتب وهو شيوخ التقليد ولكن يجب أن يدرس مع ذلك الوسائل العلمية التي تساعده على فهم الكتاب والسنة فضلاً عن فهم أقوال العلماء سواء من كان منهم من المتقدمين أو المتأخرين لأن دراسة هذه الوسائل كعلم النحو والصرف ونحو ذلك فضلاً عن أصول الفقه وأصول الحديث ذلك يمكنه أن يتدرج في سلم الوصول إلى المرتبة الوسطى ألا وهي الاتباع ثم بعد ذلك إلى أن يجتهد في ترجيح بعض الأقوال على

بعض في بعض المسائل إلى أن يصبح عالماً متمكناً بالإفتاء فيما قد ينزل على الناس من مسائل أو مشاكل حديثة.

(20/15)

المفروض أن يكون المجتمع الإسلامي كما كان المجتمع الأول في عهد الرسول عليه السلام والتابعين وأتباعهم ولكن هذا يحتاج إلى جهود كثيرة وكثيرة جداً ولريثما يعود المجتمع الإسلامي سيرته الأولى الذي كان فيه عامة المسلمين لا يتبعون مذهباً معيناً كما هو شأنهم في هذا الزمان وإنما كانوا يسألون العالم الفقيه أي العالم حقاً بالكتاب وبالسنة فيفتيه فيصبح فتوى هذا العالم مذهباً لهذا المستفتي هكذا كان الأمر في العهد الأول وكذلك ينبغي أن يعود الأمر في كل زمان وفي كل مكان ولكن هذا يحتاج إلى جهود جبارة وجبارة جداً لذلك فطالب العلم اليوم مضطر أن يدرس الفقه المذهبي ولكن لا يجوز له أن يجعله ديناً أن يتعبد الله به ولو علم فيما بعد من زمن قريب أو بعيد أن بعض المسائل التي جاءت فيه خلاف الكتاب والسنة ففي هذه الحالة لا يجوز له أن يظل مقلداً لمذهبه ما دام أنه تبين له أن الصواب ولو في بعض المسائل في مذهب غير مذهبه هذا هو طريق الابتداء في طلب العلم أما هذا القفز الذي نراه من بعض الشباب المتحمسين حيث يدعون الاجتهاد وهم بعد ما وصلوا إلى مرتبة الاتباع التي هي مرتبة محاولة ترجيح قول على قول ولذلك فخير الأمور الوسط وحب التناهي غلط فلا يجوز للمسلم أن يقنع بالتقليد ولو صار من كبار الشيوخ كما أنه لا يجوز للمبتدئ في طلب العلم أن يقفز قفزاً إلى مرتبة الاتباع وهو لا يستطيع الترجيح فضلاً عن أن يتمكن أن يجتهد ويعطي آراء في مسائل لم يسبق إليها.
تفضل.
السائل:
يا فضيلة الشيخ، الرجل يصلي الصلاة المفروضة في مسجد ثم يذهب إلى حلقة من حلقات العلم فيحجز مكان في المسجد فيأتي في الفرض الآخر فيصلي

في نفس مكانه الأول هل يصح له هذا الفعل أم لا؟
الشيخ الألباني:
إذا كان في الحدود التي أنت تُصَوِّرُها فلا يكلف الله نفساً إلا وسعها تغيير المكان هو أمر مشروع ومرغوب فيه ولكن إذا تصورت أنه لا يجد إلا ذاك المكان فماذا يفعل؟
السائل:
[...]

(20/16)

الشيخ الألباني:
كيف؟ حجز تقول؟
السائل:
[...]
الشيخ الألباني:
يحجزه لماذا؟
السائل:
[...]
الشيخ الألباني:
لا مايجوز، تحصيل الفضيلة يكون بأن يحجز المكان فعلاً ليس أن يحجزه بثوب يضعه هناك ثم ينصرف إلى بعض المطارح الأخرى.
السائل:
طلب العلم
الشيخ الألباني:
نعم، تفضل.
السائل:
هل يعد ما تلبسه العروسة بما يسمى التشريعة محرماً لما يقول أنه تشبه بالكفار من حيث اللون واللباس؟
الشيخ الألباني:
أنا الحقيقة لا أعرف هذه العادة التي أنت تشير إليها لكن إذا كنت يعني في وصفك دقيقاً وهو قولك إن في ذلك تشبهاً بالكفار فلا شك أن التشبه بالكفار لا يشرع وذلك ما بين الكراهة التنزيهية والكراهة التحريمية حسب ظاهرة التشبه إن كانت قوية فالتشبه حرام وإن كانت ضعيفة فالتشبه مكروه.

تفضل.
السائل:
نرجو من فضيلتكم تعريف الحديث الموقوف والغريب والمعلق والمنقطع والمقطوع وهل هنالك فرق المنقطع والمقطوع؟
الشيخ الألباني:
أرجو أن تسأل سؤالاً واحداً وإلا هذه تحتاج إلى محاضرة.
السائل:
المنقطع والمقطوع الفرق بينهما؟
الشيخ الألباني:
الحديث المنقطع هو الذي سقط من إسناده رجل أو راوٍ فأكثر فهو الحديث المنقطع.
أما الحديث المقطوع فهو الذي يقابله الحديث الموقوف ولعلكم تعلمون أن الحديث الموقوف هو الذي جاء من قول الصحابي لم يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فهذا هو الحديث الموقوف أي قول يقوله الصحابي لا ينسبه إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فهذا في اصطلاح علماء الحديث يقولون عنه حديث موقوف بدل أن يشرحو كلما جاؤوا إلى ذكر جملة رويت عن صحابي من قوله بدل أن يقولوا: (هذا الكلام الذي تسمعونه هذا ليس من كلام الرسول عليه السلام) يقولون بإيجاز: (حديث موقوف) أما الحديث المقطوع فهو الموقوف على من دون الصحابي فإذا كانت هناك جملة قالها تابعي أو من دونه قالوا فيه: (حديث مقطوع) فهو غير الموقوف.

(20/17)

الموقوف كلام الصحابي والمقطوع كلام التابعي فمن دونه هذا اصطلاح علماء الحديث.
تفضل.
السائل:
[...] الإمام الشوكاني وبماذا يتميز فقهه في كتبه في نيل الأوطار والسيل الجرار وغيرها من الكتب؟
الشيخ الألباني:
لا شك أن الإمام الشوكاني إمام مجتهد وله قدم

راسخة في الفقه وهو مجتهد حتى في العقائد وليس فقط في الأحكام وهو يغلب عليه العقيدة السلفية ولكن صدق الإمام مالك الذي قال: (ما منا من أحد إلا رَدَّ ورُدَّ عليه إلا صاحب هذا القبر) وأشار إلى قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم.
فله بعض الآراء التي يخالف ما كان عليه السلف وهذه تغتفر منه تجاه أن غالب عقيدته مطابقة لعقيدة السلف الصالح.
يحضرني الآن من شواذه أنه يجيز التوسل بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم طبعاً هذا بعد وفاته عليه السلام ويستدل على ذلك بحديث الأعمى المعروف والمشهور بين طلبة العلم في هذا الزمان أنه لا يدل إلا على التوسل بدعاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم وشفاعته فهو إذاً يدرس علمه من كتبه كلها ويُستفاد منها كثير من المسائل التي يغفل عنها بعض العلماء فضلاً عن طلبة العلم ولكن ينظر إلى ذلك مقروناً بالدليل لكي لا يقع في شيء من الخطأ الذي قد يقع هو ونحن وغيرنا ممن يدرس العلم فإن العصمة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم وليس لأحد سواه.
نعم، تفضل.
السائل:
بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله، ياشيخ ما حكم الاشتغال في سلك القضاء أو المحاماة علماً بأنه ذلك في دولة لا تأخذ بالأحكام الشرعية المنبثقة من الكتاب والسنة وإنما بالقوانين الوضعية المنبعثة من الغرب؟
الشيخ الألباني:
نعم لا أعتقد جواز تعاطي المحاماة في العصر الحاضر للسبب الذي ذكره الأخ السائل إلا إذا افترضنا أمراً عَسِراً جداً وفي ظني أنه لا يمكن أن يلتزمه إلا من توفرت فيه خصلتان عزيزتان في هذا الزمان.

الخصلة الأولى أن يكون المحامي قد درس العلم الشرعي المستقى من الكتاب والسنة من جهة كما درس القوانين الأرضية من جهة أخرى وهذا وحده

كافي أننا إذا تصورناه أن نجده شبه مستحيل لأن هؤلاء المحامين الذين يدرسون القوانين الأرضية يأخذ ذلك من حياتهم سنين طويلة فمتى يتفرغ مثله أن يدرس الشريعة الإسلامية على ضوء الكتاب والسنة كما هو الواجب على كل عالم يريد أن يتبنى حكماً شرعياً.
الشيء الثاني وهو عزيز أيضاً مثل الأول أن نتصور أن هذا المحامي في غاية النزاهة فحينما يأتيه شخص يطلب منه أن يدافع عن حق له فهو يدرس هذا الحق على ضوء العلمين الذين عنده علم الكتاب والسنة وعلم القانون الذي درسه فإذا وجد وسيلة ممكنة من الناحية القانونية أن يصل إلى الحق الذي يدعيه الموكل له ولا يخالف ذلك علمه بالشريعة حينئذٍ يتولى الدفاع عنه لكن هذا أعتقد أنه إن ثبت عليه المحامي سنة أو سنتين فسرعان ما ستميل به الأهواء ويخرج عن دائرة طلب الحق سواء كان للموكل له أو عليه ويمشي حسب المصلحة المادية التي تدر عليه الفائدة، هذا صعب جداً لذلك نقول لا يجوز المحاماة في حدود القوانين المرعية في هذا الزمان.
تفضل.
السائل:
معنا رجل قال فيه بعض أهل العلم مجهول الحال وقال بعضهم وأتى ابن حبان رحمه الله ووثقه وتابعه على ذلك بعض علماء الجرح والتعديل المتأخرين ومثال ذلك روي عن أنس رضي الله عنه أنه قال: (ما رأيت رجلاً أشبه بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا الغلام) يعني عمر بن عبد العزيز فخررنا إلى الركوع فسبح عشراً وإلى السجود فسبح عشراً، انتهى الحديث، وفي هذا الحديث رجل يقال له وهب بن مانوس قال فيه ابن القطان: (مجهول الحال) وقال فيه الحافظ ابن حجر: (مستور) ووثقه ابن حبان وتابعه على ذلك الذهبي رحمه الله فالسؤال هل يعتبر قول الذهبي في هذا الرجل؟ وما هو درجة هذا الحديث؟
الشيخ الألباني:

الحديث في تخريجي الذي كنت خرجته قديماً لصفة الصلاة: (ضعيف).
أما توثيق ابن حبان فقد تكلمنا فيه أكثر من مرة أنه متساهل في التوثيق ولكن هناك استثناء من هذا التضعيف لتوثيقه وذلك أنه في بعض الأحيان يُوَثِّقُ رجلاً هو كما قال ابن القطان مجهول الحال ولكن قد يكون له من الرواة العدد الكثير الأربعة أو الخمسة من الثقات في هذه الحالة نجد أنفسنا مطمئنة وتميل إلى الاعتماد على توثيق ابن حبان لمثل هذا الرجل لأنه اقترن مع توثيقه إياه رواية جماعة من الثقات عنه وبخاصة إذا كنت ناقلاً بدقة إذا وافقه على توثيقه أحد الحفاظ المتأخرين كابن الذهبي كما نقلت آنفاً.
ونحن نجد في الواقع غير قليل من ثقات ابن حبان بعضهم يقول فيه مجهول وبعضهم يعتمد على توثيق ابن حبان فالفارق الذي يوجب علينا تارة الاعتماد على توثيق وتارة عدم الاعتماد أن ننظر إلى من روى عنه فإن كانوا جمعاً ثلاثة أو أكثر وثقات فهناك ينبغي الاعتماد على توثيقه وإن كانوا دون ذلك فيبقى الأمر كما يقول ابن القطان في كثير من الرواة إنه مجهول الحال.
باختصار توثيق ابن حبان لا يجوز أن توضع له قاعدة جامدة غير متحركة فأكثر الثقات الذين وثقهم هم ثقات القليل منهم يدخل فيه التفصيل السابق بعضهم من المجاهيل وبعضهم ممن تفرد هو بتوثيقهم ولكن له ما يشفع من كثرة الرواة عن هذا الذي وثقه فيعتمد حينذاك على توثيقه.
نعم، تفضل.
السائل:
سواء كان من التابعين أو كان من غيرهم في التفصيل السابق؟
الشيخ الألباني:
سواء كان أيش؟
السائل:
من التابعين أو كان من غيرهم؟
الشيخ الألباني:
نعم، هو من التابعين يكون يعني الناس مطمئنة ولو كان دون التابعين وكان عنه رواة كثر وهم ثقات فحينئذ يُوثَق بتوثيقه.

وبهذا القدر كفاية فقد انتهى الوقت فانصرفوا راشدين أجمعين.
التسجيلات:
قامت بتسجيل هذه المادة تسجيلات الآثار الإسلامية - جدة - حي السلامة.

(20/20)

بسم الله الرحمن الرحيم
الشريط
الحادي والعشرون
من
سلسلة فتاوى جدة
للشيخ:
محمد ناصر الدين الألباني
-رحمه الله-

المُقدِم: إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم.
ففي هذه الليلة ليلة الثاني من شهر رجب سنة عشر وأربع مائة وألف نلتقي مع فضيلة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ليُجيب عن أسئلة بعض طلبة العلم وغيرهم.
نسأل الله سبحانه وتعالى أن ينفعنا بما نسمع, وأحب أن أُذكِّر أنه قد رَغِبَ الإخوة الحاضرون أن تكون جميع الأسئلة مكتوبة حتى ينتفع الحاضرون وغيرهم بما نُلقي على فضيلة الشيخ من الأسئلة.
السؤال الأول:
فضيلة الشيخ مجلس علمٍ أو ندوة تتكون من ثلاثة مشاركين هل يُشرع لكلٍ واحد منهم أن يبدأ في حديثه أو في مشاركته بخطبة الحاجة؟
الشيخ -رحمه الله-:
الذي يبدو لي والله أعلم ولأول مرة يُطرح عليَّ مثل هذا السؤال, أنه لابد لكل واحد من الثلاثة أن يبتدئ

حديثه بخطبة الحاجة, لأنها خطبة مباركة ووسيلة شرعية ليُوفِّق الله تبارك وتعالى المتكلم وقد افتتح كلامه بهذه الخطبة وكل متكلم له حاجة, وهذه الحاجة لا تكون بطبيعة الحال في المجالس العلمية إلا أن يصل كلام المتكلم فيها إلى قلوب الناس وأن ينتفع الناس بذلك العلم الذي سيُلقيه, فلا أشك بأن الشرعية هذه تشمل الثلاثة.

السائل:

فضيلة الشيخ؛ ما الذي تُرجِّحونه حول مسألة وجوب طواف الوداع على المعتمر؟ مع التفصيل؟

الشيخ -رحمه الله-:

لا أجد فيما وقفت عليه من السنة دليلاً يبين شرعية - فضل أن يبين وجوب- طواف الوداع بالنسبة للمعتمر، والأحاديث التي جاءت بقوله عليه السلام: ((ليكن آخر عهدكم بالبيت الطواف)) هذا يتبادر أولاً أن المقصود به إنما هو الحج.

(21/1)

وثانيًا: لم أقف أيضًا في جملة ما وقفت عليه آثارًا عن السلف الصالح أنهم كانوا إذا اعتمروا أيضًا ودَّعوا بالطواف, ولذلك فأنا أميل إلى عدم شرعية طواف الوداع بالنسبة للمعتمر فضلاً عن أنني أميل إلى عدم وجوبه لأن الدليل لم يأت بخصوصه هذا رأيي- والله أعلم-.

السائل:

السؤال الثاني :

قال ابن عباس -رضي الله عنه -في البخاري-: ((كان الجهر بالذكر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم دبر الصلوات المكتوبات- أو-المكتوبة))

السؤال : هل يمكن أن يؤخذ من هذا الحديث مشروعية الجهر بالذكر دبر الصلوات المكتوبة؟ وهل هذا الجهر يمكن أن يقال عنه أنه سنة ؟

الشيخ- رحمه الله -:

إذا نظرنا إلى مجموع ما جاء في الأوراد المتعلقة بالأذكار الواردة بعد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من جهة, وفي الأحاديث؛ فأقول إذا نظرنا إلى مجموع الأحاديث التي جاءت في الحظ على الذكر

بأشكاله وأنواعه دبر الصلوات من جهة؛ ونظرنا إلى الأحاديث الأخرى التي جاءت تنهى عن رفع الصوت بالذكر منعًا للتشويش على الذاكرين أو المصلين فنخرج بالنتيجة التالية وهي :

(21/2)

أن ما جاء في النوع الأول من أحاديث الأذكار والأوراد بعد الصلاة مما يفيد أن الجهر بنوع من الذكر كان في عهد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كحديث ابن عباس هذا؛وجب علينا التوفيق بينه وما قد يكون في معناه, وبين الأحاديث التي تنهى عن رفع الصوت بالذكر ومن أهمِها: ما رواه الإمام مالك في الموطأ وأبو داود في سننه وغيرُهما في غيرِهما؛ عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه سمع مرة أصواتًا في المسجد، فأزاح الستارة وقال: ((يا أيها الناس لا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة)) زاد غيرِ المذكورَيْن زيادة هامة مبينة سبب النهي؛ألا وهو قوله عليه الصلاة والسلام: ((فتؤذوا المؤمنين)) , ((لا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة فتؤذوا المؤمنين)) فإذا كان هذا الحديث صريحًا في النهي عن الجهر ومعللاً بعلة واضحة معقولة المعنى وهي: أن لا يشوش الجاهر بالذكر عقب الصلوات على المصلين أو على الذاكرين, كان حين ذاك من الضروري أن يُحمل حديث ابن عباس وما قد يكون في معناه مما يدل على أن جهر النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يذكر بعد الصلاة جهرًا؛ ينبغي أن يحمل هذا الحديث ونحوه على أنه كان من أجل التعليم,ولم يكن ليتخذ سنة مضطردة لأن ذلك ينافي المبدأ الذي جاء ذكره آنفًا في حديث الموطأ وغيره: ((لا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة فتؤذوا المؤمنين)) وهذا الإيذاء يلمسه الفاحص الباحث لمس اليد حينما يكون أحد المصلين مسبوقًا بركعة أو بأخرى, فيقوم الناس يجهرون بالذكر دبر الصلاة، فلا يعرف هذا المصلي كيف يتم صلاته لكثرة ما يحيط به من التشويش عليه بسبب رفع الصوت بالذكر، لذلك قال عليه الصلاة والسلام: ((لا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة فتؤذوا المؤمنين))

فالإيذاء هنا:كما لا يخفى على أحد إيذاء معنوي ألا وهو:التشويش على المصلين وعلى التالين وعلى الذاكرين,فإن من الملاحظ ما ذكرته أولاً أن بعض الناس قد يسبقون في بعض صلواتهم فإذا رفع الجالسون وراء

الإمام أصواتهم؛ بل لو رفع نفس الإمام صوته بالتكبير لشوش على هؤلاء المسبوقين، بل ولشوش أيضًا على الذاكرين الذين يريدون أن يأتوا ببعض الأذكار المشروعة بعد الصلاة، مثلاً بعض الناس يقولون عقب سلام الإمام: "أستغفر الله, أستغفر الله, أستغفر الله , اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام" والحديث يقول: أن الصحابة كانوا يعرفون انقضاء صلاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم برفع الصوت بالتكبير: "اللهم أنت السلام" "اللهم إني أعوذ بك"وما شابه ذلك مما هو معلوم لا يشمله لفظة التكبير؛ وإنما يشير هذا الحديث إلى التهليل الذي قد يخالطه شيء من التكبير، فحينئذ إذا رفع الإمام صوته بنوع من الذكر فالمقتدون لا مناص لهم من أحد شيئين:
إما أن يتابعوه ويمشوا معه في ذكره الخاص ولو كان مشروعًا, وهنا يرد موضوع الذكر الجماعي الذي يعرف في بعض البلاد كسوريا بالجُوق أو الجَوق أي : جماعةً, وكانوا -وربما لا يزلون حتى الآن - يؤذنون خمسة أو أكثر من مؤذنين؛ وفي المنارة وفي أكبر مسجد في دمشق أذانًا واحدًا بصوت واحد, ومع ذلك فبعد أن وجدت مكبرات الصوت هذه فأيضًا لا يزالون يستمرون على هذه البدعة وهي بدعة الجوق أي الأذان الجماعي, وهذا ليس بمشروع, كذلك يجتمعون في بعض المساجد على التهليلات العشر المشروعة دبر صلاة المغرب، ودبر صلاة العشاء بصوت واحد جهرًا, لاشك أن في هذا تشويش إما على المسبوقين وإما على التالين أو الذاكرين بأذكار غير هذا الذكر الذي يرفع الإمام صوته به.

فإذن الجمع بين هذا الحديث - حديث ابن عباس-
والأحاديث التي تنهى عن التشويش على المصلين أو التالين إنما هو كما يقول الإمام الشافعي رحمه الله في كتابه: "الأم ": (أن رفع النبي صلى الله عليه وسلم صوته بالتكبير كان من أجل التعليم) أي: كان تشريعًا زمنيًا لحكمة واضحة؛ وهو تعليم الناس ما ينبغي أن يقولوا بعد الصلاة, وهذا يستلزم أن يرفع الإمام صوته من باب التعليم.
ونحن نعلم من كثير من الأحاديث أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يرفع صوته أحيانًا في بعض من السنة خفض الصوت فيه، فكلنا يعلم أن القراءة بعد الفاتحة في صلاة الظهر والعصر تكون سرًا ولا يشرع الجهر فيها, ومع ذلك فقد قال أبو قتادة الأنصاري رضي الله تعالى عنه حينما روى حديث قراءة النبي صلى الله عليه وآله وسلم في صلاة الظهر وفي صلاة العصر سرًا,قال رضي الله عنه: "وكان يسمعنا السورة أحيانًا"، لماذا؟ ليعلمهم بما يقرأ في الصلاة السرية، فهنا فائدة التعليم تغلبت - وهي فائدة عارضة - على سنية الإسرار بالقراءة في الصلاتين صلاة الظهر وصلاة العصر, وقد استن بهذه السنة؛ سنة الجهر بما الأصل فيه السر عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقد روى الإمام مسلم بإسناد رجاله ثقات، ولكنه منقطع عن عمر رضي الله عنه أنه:" كان يجهر بدعاء الإستفتاح سبحانك اللهم وبحمدك "، لكن هذا الإنقطاع قد زال بمجيئه من طريق أخرى غير طريق مسلم، وهذا من الأحاديث التي تستدرك على الإمام مسلم حيث أوردها بإسناد منقطع ولكن لا ينجو المتن من الصحة إلى الضعف لأنه قد جاء وصله في بعض الأحاديث [الآخرى] كما ذكرت ذلك في بعض كتبي.
فرفع عمر رضي الله عنه صوته يمكن لقائل أن يقول : قد خالف السنة.

أما أنا فأقول :لا فقد أحيا السنة, ذلك لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم - كما عرفتم آنفًا - كان

يرفع صوته أحيانًا في قراءته في الظهر وفي العصر؛ مع أن السنة السر فيها ذلك لأن القصد من الجهر في مكان السر هو التعليم؛ وهذا ما فعله عمر رضي الله عنه لأنه لا يخفى عليه وهو قد صلّى سنين كثيرة وراء النبي صلى الله عليه وسلم لا يخفى عليه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يقرأ دعاء الإستفتاح سرًا, كيف لا؛ وقد أخرج الإمام البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قلنا:" يارسول الله أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة ماذا تقول؟" قال أقول: ((اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب)) إلى آخر الدعاء المعروف من أدعية الإستفتاح, فهذا نص صريح أن الصحابة كانوا لا يسمعون ما يقرأ النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد تكبيرة الإحرام، ولذلك وجَّهوا إليه هذا السؤال: ماذا تقول بين تكبيرة الإحرام وبين القراءة أي جهرًا؟قال: أقول: فذكر الدعاء، إذن لا يمكن أن نتصور أن عمر بن الخطاب لا يعلم أن السنة في دعاء الإستفتاح هو السر؛ ولكن جهر ليُعلِّم الناس أن دعاء الإستفتاح من أدعيته: "سبحانك الله وبحمدك " إلى آخره.
ويشبه هذا مع فارقٍ كبير؛ ما يروى بل أقول الآن ما صح عن عثمان رضي الله عنه أنه في خلافته لما حج بالناس صلى في منى الخمس صلوات تمامًا غير قصر هذا قد صح, ورُويت بعض الروايات في تعليل هذا الإتمام وهو يعلم أن السنة القصر بالنسبة للحاج في منى؛ فما الذي حمله على الإتمام؟قالت رواية فيها ضعف: حمله على ذلك أنه في ذلك الموسم كان عامرًا بالأعراب؛ والأعراب المفروض فيهم أنهم لا فقه ولا علم لديهم, فخشي هو رضي الله عنه أن يفهموا أنه لو صلى قصرًا أن الصلاة هي هكذا دائمًا قصرًا لا يفرقون بين سفر وحضر.

(21/6)

فإذن هذا يفسح لنا المجال أن نفهم أنه إذا كان هناك مبدأ وقاعدة أنه لا يجوز رفع الصوت بالذكر لما فيه من التشويش على المصلين؛ ثم جاءنا حديث

كحديث ابن عباس صريح في الجهر فالمخرج حين ذاك ما نقلته آنفًا عن الإمام الشافعي أنه كان تعليما.
هذا هو الجواب .
السائل:
جزاك الله خيرا.
جاء عن رسول صلى الله عليه وسلم كما ذكرتم في كتابكم المبارك "صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم" أنه صلى الله عليه وسلم قام ليلة بآية يرددها ... حتى أصبح وهي قوله تعالى :{ إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ } [سورة المائدة:118]، الحديث؛ السؤال: هل يجوز للمفترض إمامًا كان أو مأمومًا أو منفردًا أن يردد آية واحدة فقط مع الفاتحة في كل ركعة ؟ أو في بعض الركعات أم أن هذا خاص به صلى الله عليه وسلم ؟ أم أن ذلك خاص بصلاة النفل؟ وهل ما قيل من القاعدة الفقهية:" أن ما شرع في النفل يشرع في الفريضة " هل هذه القاعدة صحيحة ؟
الشيخ -رحمه الله-:
أما القاعدة فصحيحة بقيد:" أن لا تكون السنة العملية مخالفة لها ".
وهنا الجواب من الأقوال التي ذُكِرت أن هذا الترداد والتكرار للآية إنما هي في النافلة وليس في النافلة مطلقًا بل وفي نافلة الليل؛في قيام الليل هذا هو الراجح, والدليل ما أشرت إليه آنفًا أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلّى بالناس إمامًا الصلوات الفرائض, وصلى في بعض الأحيان بعض السنن المختلف في سنيتها أو في وجوبها جماعةً, كصلاة الكسوف- مثلاً - وصلاة التروايح، فلم يُنقل عنه صلى الله عليه وآله وسلم مثل هذا الترداد إلا حينما قام يصلي لوحده في تلك الليلة فقد أصبح يردد هذه الآية.

(21/7)

وهنا ملاحظة أخرى يجب التنبيه لها بهذه المناسبة وهي: أنه قد يخطر في بال أحد الحاضرين أو غيرهم أنه حينما يسمع هذا الحديث يجد تعارضًا بينه وبين

حديث عائشة الذي هو أصح من هذا إسنادًا وهو قولها رضي الله تعالى عنها: ((وما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أحيا ليلة بتمامها حتى أصبح)), فهذا يخالف هذا الحديث، والجمع سهل - إن شاء الله - وذلك بأن نذكر بأن القاعدة:" أن من حفظ حُجَّة على من لم يحفظ", فالسيدة عائشة ما علمت ما علمه أبو ذر في حديثه, فنجمع بين الحديثين: بين الحديث المثبت وبين الحديث النافي, فنقول بالنفي حينما لا يعارض المثبت, ونثبت المثبت بصورة لا يعارض النافي, ونجمع بين المثبت وبين النافي فنقول:"ما أحيا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليلة بتمامها إلا تلك الليلة التي حدثنا بها أبو ذر رضي الله عنه"، ثم أنتم تعلمون أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قام ليلة صلاة طويلة وطويلة جدًا، وقد وصفها وأحسن وصفها حذيفة بن اليمان الذي نشعر من أسلوب روايته لهذه القصة أنه تورط حينما اقتدى به عليه السلام ورطة ما كان يتصورها لأنه يقول لنا: " أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قام يصلي ليلة فاقتديت خلفه, فافتتح سورة البقرة فقلتُ:-يعني في نفسه- إذا وصل إلى رأس مائة آية يركع -أي:ونخلص من هذه القراءة الطويلة - قال:فمضى -أي:قرأ المائة آية وجاوز إلى التي بعدها - فقال في نفسه: إذن يركع بعد أن يقرأ المائتين فمضى ومضى وانتهت سورة البقرة بكاملها ثم افتتح سور النساء- نشعر حينما نقرأ حديث حذيفة هذا بأن الرجل سلَّم أمره للواقع ولم يعد يقول الآن يركع والآن يركع- فقال: فافتتح الرسول عليه السلام سورة النساء بعد أن فرغ من سورة البقرة بتمامها، ثم انتهى من سورة النساء فرجع إلى آل عمران ثم انتهى منها، ثم افتتح سور المائدة حتى ختمها - أربع سور من السور الطوال- ثم ركع عليه الصلاة والسلام فكان ركوعه

(21/8)

قريبًا من قيامه))
تصوروا الآن كم تكون هذه الصلاة وهي طويلة؛ ولا أريد أن أتمم الرواية وإنما أريد أن أقف إلى هذه

الصلاة التي أحيا فيها الرسول عليه السلام ما شاء من الليل حيث قرأ في ركعة واحدة هذه السور الطوال يقول حذيفة:-والشاهد هنا- " فما مر بآية رحمة إلا وقف عندها وسأل الله الرحمة، وما مر بآية مغفرة إلا وقف عندها وسأل الله المغفرة، وما مر بآية ذُكر فيها العذاب إلا وقف عندها واستعاذ الله من العذاب" وهكذا، مثل هذا ما جاء في حديث أبي ذر إنما وقع في قيام الليل، وإذا صلى عليه السلام منفردًا فلا يجوز الإطالة في ذلك إذا كان وراءه مؤتمون, كذلك لم يُنقل - كما أشرت آنفًا - إلى أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يكرر أيضًا مثل هذا التكرار في الصلوات التي كان يصليها مؤتم الناس به, لكن قد جاء في صحيح البخاري أن رجلاً من الأنصار كان يؤمهم، وكان كلما فرغ من قراءة الفاتحة يقرأ سورة:{ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ }[سورة الإخلاص:1] ويكررها,وكان الذين يصلون خلفه يعلمون أن هذا من خيرهم وأفضلهم؛ فكانوا يكرهون أن يؤمهم غيره ولكن مع ذلك كان في قلوبهم شيء من وراء تكراره لهذه السورة- سورة الصمد - فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وآله وسلم فأرسل إليه فسأله عن السبب: فقال:" إني أحبها"، قال :((حبك إيها أدخلك الجنة))، وهو حينما كانوا يطلبون منه أن لايكرر هذا الشيء يلاحظون أن التكرار قد يمل بعض الناس فكان يقول لهم:" إن أعجبكم أممتكم وإلا فليؤمكم غيري" فذكروا ذلك للرسول عليه السلام, فأقره عليه الصلاة السلام على ذلك بل قال: ((حبك إياها أدخلك الجنة))، يمكن أن نأخذ من هذا الحديث أنه يشرع تكرار آية ما في الفريضة إذا كان ذلك برضى الجماعة؛ وليس سنة مضطردة لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يفعل ذلك في الفرائض، ولذلك كان ترداد هذا الإمام لـ :{ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ } موضع استنكار من بعض أصحابه حتى وصل الأمر

بالإمام أن يقول لهم: "إن أعجبكم هذا فأنا أؤمكم وإلا فلا " فلما ذكروا أمره إلى النبي صلى الله عليه وسلم أقره على ذلك وقال: ((حبك إياها أدخلك

الجنة)) فيمكن أن نأخذ من هذا الحديث حكمًا خاصًا بجماعة يقتدون بإمام قارئ مجوِّد، حسن الصوت، يتغنى بالقرآن كما جاء في الأحاديث الصحيحة فلا يرضون به بديلاً، لكن قد يأخذون عليه مثل هذا التكرار فالجواب أنه يجوز إذا ما رضوا إمامته بسبب حسن تلاوته .
هذا آخر ما عندي من الجواب .
السائل :
السؤال التالي يا شيخ: درج بعض أئمة المساجد على قراءة أحاديث من كتاب رياض الصالحين أو ما شابه ذلك بعد الصلاة بصوت مرتفع بمكبر الصوت بما يشوش على الذاكرين دبر الصلاة وبما يشوش على المسبوقين, فهل هذا من المحدثات؟
الشيخ -رحمه الله -:
أظن سبق الجواب عن مثل ذلك حينما تكلمنا على حديث ابن عباس وأنه كان من أجل التعليم .
أما والسؤال الآن خاص بالدرس الذي يلقيه بعض الناس بعد الصلوات.

(21/10)

فأقول : لا يمكن أن نُطلق القول بأن هذا التعليم محدث؛ إلا إذا صار جزءًا لا يتجزأ في عُرف الناس أنه سنة عقب الصلاة, فمن هنا يأتي القول بأن هذا أمر محدث,أما إذا فُعل ذلك أحيانًا هذا - الشرط الأول - وثانيًا: لم يُبدأ بالدرس عقب السلام وقد يكون هناك سنة بعدية؛ وإنما بعد أن ينتهي المصلون من الأوراد المشروعة دبر الصلاة و من السنة البعدية إذا كان الدرس مثلاً يأتي بعد الظهر، فينبغي على المدرس أن يلاحظ انتهاء المصلين من أذكارهم وأورادهم وسننهم، بحيث أن المسجد لا يبقى هناك من هو مضطر لإتمام الصلاة لأنه كان مسبوقًا وأن يأتي بالأذكار والأوراد والسنن التي تشرع بعد الفريضة.
فإذا إلتزم المدرس وتقيد بهذه الملاحظات؛ فلا شك أن هذا التدريس هو من جملة مجالس الذكر التي تحفها الملائكة، وتغشاهم رحمة الله تبارك وتعالى، وتنزل عليهم السكينة؛ إلا أنه يلاحظ هنا بخصوص هذا الكتاب أن كثيرًا من الناس حينما يقرؤون الحديث من

هذا الكتاب أولاً: لا يميزون صحيحه من ضعيفه، وهذا لا ينبغي أن يتولى تدريس هذا الكتاب من لا يفرق بين صحيحه وضعيفه، وإن كان الغالب عليه الصحة والحمد لله، ثانيًا: لا ينبغي أن يُقرأ الحديث كما يقرأ القرآن, يعني للتبرك ولأن قراءة القرآن كما قال عليه الصلاة والسلام: ((من قرأ القرآن فله بكل حرف عشر حسنات لاأقول: { ألم } حرف بل: ألف حرف، لام حرف، ميم حرف)) هذا في تلاوة القرآن؛ أما الحديث فليس له هذا الفضيلة، ولذلك إذا تلا التالي حديثًا ما؛ فينبغي أن لا ينتقل إلى غيره إلا بعد أن يوضِّح معناه للجالسين حتى لو كانوا من العامة يفهمون المراد من الحديث، وبعد ذلك إذا كان لا يريد أن يتوسع ببيان بعض الأحكام الفقهية التي تستفاد من الحديث لا مانع إذا كان المجلس لا يتحمل ذلك, أما أن يُقرأ الحديث ولايفهم معناه فلا فائدة من هذه الدراسة بخاصة إذا كان لا يفرق بين صحيح الحديث وبين ضعيفه .

(21/11)

خلاصة القول: أن قراءة الدرس أولى أن لا يفعل حينما يكون فيه تشويش على المصلين أو على التالين، وإذا كان هناك في المسجد ناس متعبدون جالسون لتلاوة القرآن - ما شاء الله - فعلى المدرس أن يبتعد إلى أبعد زاوية من المسجد ولا يرفع صوته أكثر مما يلزم تسميع الحاضرين حوله أما استعمال مكبر الصوت في هذه الحالة فلا يجوز للعلة التي سبق ذكرها ألا وهي: التشويش.
وهنا تأتي مناسبة التنبيه على شيء عمَّ كثير من البلاد وهي: أنهم أولاً يذيعون قراءة الإمام خارج المسجد؛ وهذا لا يجوز، كما أنهم يذيعون إقامة المسجد خارج المسجد هذا لا يجوز, الأذان ينبغي توسيع دائرة تبليغه بقدر الإمكان لأن هذا فيه أدلة مشروعة ومعروفة، أما الإقامة فهي خاصة بأهل المسجد وليس المقصود بها ما يقصد بالأذان، ولا ينبغي إذن استعمال مكبر الصوت في الإقامة، كذلك لا ينبغي استعمال مكبر الصوت في صلاة الإمام يوم الجمعة أو في غير يوم الجمعة لأن فيه تعريضًا

للناس لأحد شيئين:
إما أن يصدوا أنفسهم عن الإستماع لذكر الله أو أن يعطِّلوا أعمالهم ويسمعوا لهذه التلاوة.
وفي هذا حرج كبير جدًا جدًا؛ قد يكون الإنسان في الدار متعريًا يقضي حاجته، المرأة تكون في خدمة بيتها وليس عندها مجال، والصانع والحداد و و إلى آخره، فلا يجوز إذاعة قراءة الإمام في أي صلاة من الصلوات الجهرية إلا بمقدار ما يُسمع الصفوف الذين خلفه.
هذا ينبغي ملاحظته وإذا وقع الإنسان في مخالفة لا تخطر في باله.
لعلي أتيت على الجواب من كل النواحي إن شاء الله، غيره .
السائل :
كيف يكون العلاج من السحر والعين والصرع؟
الشيخ -رحمه الله-:

(21/12)

لا أعلم علاجًا للسحر سوى الرقية المشروعة وتلاوة قرآن واللجأ إلى الله عز وجل والتضرع إليه لمعافاة هذا المسحور من السحر، أما إتيان الكُهان وإتيان العرَّافين لاستكشاف من الذي سحر؟ وما نوع السحر؟ من أجل فكه ونحو ذلك؛ فهذا مع أنه لا ينفع فهو تعاطٍ لأسباب غير شرعية؛ بل قد تكون من الأسباب الشركية لما في بعضها من الرقى التي لا يُعرف معانيها، وقد يكون فيها استعاذة بالشياطين الذين لا نعرف ما هي أسماؤهم، وإنما يعرف ذلك هؤلاء الدجالون الذين يستعينون بقرنائهم من الجن كما قال رب العالمين في القرآن الكريم :{وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا } [سورة الجن:6]، أما ما يتعلق بالمصاب بالعين والمصروع؛ فالمصاب بالعين له علاج مذكور في كتاب الموطأ وغيره؛ أن يُظنَّ بالعائن فإذا عُرف؛ فيؤمر بأن يتوضأ وأن يؤخذ وضوءه - ماءه الذي توضأ به - ويمسح بذلك أطراف المُعان فيكون ذلك سببًا شرعيًا لشفائه، وفي الحديث شيء من التفصيل الآخر ربما لا يحضرني الآن، فهذا موجود في كتاب

الموطأ وفي غيره من كتب السنن. أما المصروع الذي تلّبس به الجني فهذا علاجه تلاوة آيات من القرآن الكريم من مسلم صالح معروف بالصلاح؛ فهذا يفيد في كثير من الأحيان هذا ما عندي من الجواب على هذا السؤال .
السائل:
تتمة للسؤال السابق وسؤال آخر, كيف يُعرف العائن؟ والسؤال الثاني ما فقه حديث ((استعينوا على إنجاح حوائجكم بالكتمان)) وهل يستثنى من ذلك شيء هل يستثنى من هذا الحديث شيء ؟
الشيخ-رحمه الله- :
أما طريقة معرفة العائن؛ فلا نعلم شيئًا مذكورًا في السنة وإنما يُرجع في ذلك إلى القرائن.

(21/13)

إن القصة التي أشرت إليها آنفًا تتعلق برجلين اثنين خرجا إلى البرية، فنزل أحدهما في بحيرة بعد أن تعرى ببدنه الأعلى، فلما رآه صاحبه قال: ((ما رأيت مثل اليوم قط)) أعجبه حسن بدنه وربما بياض لونه، فما كاد هذا أن يتِّم كلامه إلا والرجل تلبَّط واضطربت الماء في البحيرة حتى كاد أن يغرق ثم خرج أو أُخرج، فذهب أهله إلى النبي صلى الله عليه وآله سلم وحكوا له القصة فقال: ((من تظنون به؟))
قالوا:"فلانا" الذي كان معه،فجيء به وأمره عليه السلام بما سبق ذكره آنفًا مع الإجمال الذي أشرت إليه, فهذه القرينة هي التي عيَّنت أن العائن هو الذي كان معه، أما غير هذه القرائن فلا نعلم في السنة ما يحدد العائن.
لكن بهذه المناسبة يبدو أن بعض الناس يشتهرون بينهم بالإصابة بالعين، ولذلك فقد ذكر بعض الفقهاء حُكمًا ولا نراه مشروعًا؛ لأنه لم يرِد في السنة، ومع ذلك ففيه تعطيل آلة البصر، فقد ذكروا أن من عُرف بأنه يصيب بعينه؛ يؤتى بحديدة فتحمى بالنار ثم تقَّرب هذه الحديدة إلى عين العائن حتى ينطفي نورها، وبإنطفاء نورها يذهب هذا السحر الموجود في عين العائن، قد جاء في بعض كتب الحنفية وهذا

الحكم بطبيعة الحال لا يمكن أن يطبَّق - لو كان مشروعًا - إلا فيمن كان مشهورًا بالإصابة بالعين.

(21/14)

وسمعت شقيقًا لي لما كنا في بلادنا الأصلية ألبانيا كان له صاحب يقول لأخي:" تعال بنا نخرج نصطاد العنب " كانت البلاد هناك في ألبانيا البيوت هناك غير هذه البيوت التي غلب علينا فيها التقليد الإفرنجي؛ كانت فعلاً بيوتًا إسلامية، حيث ليس هناك نافذة ممكن أن تطل منها المرأة بحيث لا تُرى؛ ولو كانت هذه النافذة لها نوع من الشبك كالقفص له عيون يرى من كان وراءه من يمر في الطريق أو من يطرق الدار، وهذا موجود في جدة إلى الآن كآثار قديمة، حتى هذه النوافذ لم تكن كانت البيوت نوافذها تطل على باحاتها فقط، ثم كانت الجدر عالية ومرتفعة ويزرعون هناك أشجار الأعناب ولا أقول [الكركوم] لقوله عليه الصلاة والسلام: ((لا يُسمِّين أحدكم العنب كرمًا، فإنما الكرمُ قلب الرجل المؤمن ولكن ليقول الحبلة الحبلة أو عرائش الأعناب)) فكانوا يزرعون هذه العرائش في بيوتهم بكثرة ويرفعونها حتى تعلو الجدار العالي فتتدلى أغصانها على الشارع على الطريق، ثم بالتالي إذا ما عقدت وحملت يتبين فيها العنب حينما يحين وقت قطافها، فكان صاحب أخ لي يقول له:" هيا بنا نصطاد العنب" كيف ؟كان مجرد أن يوجه عينه إلى العنقود الذي يعجبه وكأنما قطعه بالمقص.
الظاهر أن هناك ناس يُعرفون بالتجربة أنه عائن، مثلاً قد يكون هناك مجلس من نساء خاصة؛ فيكون ولد صحته جيدة وليس فيه من عين ومن مرض وإذا به ينقلب رأسًا على عقب، فيظنون في إحدى الجالسات، وتصبح الأصابع تشار إليها، فإذا تكرر حضورها في مجلس آخر مرارًا وتكرارًا صارت مشهورة بأنها عائنة، فيجب حين ذاك أن تُحصَّن الأولاد الصغار والبنات الصغار بماكان نبينا صلى الله عليه وسلم يرقي الحسن والحسين بقوله:
((أعيذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة وعين لامة)) فإذن لا نستطيع أن نتخذ طريقة معينة

لتمييز العائن من غيره إلا إن كان مشهورًا بالإصابة .
السائل:

(21/15)

السؤال التالي قوله صلى الله عليه وسلم :
((استعينوا على إنجاح حوائجكم بالكتمان)) هل يستثنى من ذلك شيء ؟
الشيخ -رحمه الله -:
ما يبدو لي الإستثناء لأن المتبادل من هذا الحديث ما يتعلق بالأمور التجارية الدنيوية؛ فإن كل ذي نعمة محسود، فهذا هو الذي يتوجه إليه الحديث، أما كتمان الوسائل العلمية مثلاً أو نحوها فهذا لا يجوز لأنه يدخل في قوله عليه السلام: ((من كتم علمًا ألجم يوم القيامة بلجام من نار)) فالله أعلم أن ليس له خصوص.
السائل :
إذا كان بعض طلبة العلم يحفظون معًا القرآن؛ فهل إخفاء ذلك على الناس خشية الرياء أو ما شابه ذلك هل يدخل في الحديث ؟
الشيخ -رحمه الله-:
لا لا يدخل في الحديث .
السائل :
جزاك الله خيرًا
الشيخ :
وإياكم
السائل:
السؤال التالي دخل مسافرون مسجدًا في المدينة، فوجدوا الإمام المقيم في صلاة الظهر فدخلوا معه في صلاة الظهر، ثم بعد انقضاء الصلاة أرادوا أن يجمعوا العصر مع الظهر السؤال هو هل يشرع لهم أداء صلاة العصر جماعة في ذلك المسجد الذي له مؤذن راتب وإمام راتب؟
الشيخ -رحمه الله-:

(21/16)

الجواب إن كان المسجد لا يزال عامرًا بالمصلين؛ فلا يجوز خشية أن يفهموا ما ليس مشروعًا بأنه مشروع فيصلون فرادى، لكن إذا انتحوا إلى ناحية من زوايا المسجد حيث لا يراهم أحد فهذا هو المشروع، أما الإعلان هكذا وبخاصة أن أكثر الناس اليوم لا يعرفون أن تكرار الجماعة في المسجد الذي له إمام راتب ومؤذن راتب لا يعرفون أن هذه الصلاة الجماعة الثانية والثالثة فهي غير مشروعة، كما قال الإمام الشافعي وغيره, قال في كتابه ((الأم)) وهو يتحدث عن هذه المسألة ويستدل لها تارة بالنظر وتارة بالأثر فقال: "وأنا قد حفظنا أن جماعة من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاتتهم الصلاة مع الجماعة فصلوا فرادى، وقد كانوا قادرين على أن يجمِّعوا مرة أخرى ولكنهم لم يفعلوا لأنهم كرهوا أن يجمِّعوا في مسجد مرتين "، فأكثر الناس اليوم لا يعرفون هذا الحكم لما ترونه في كل المساجد؛ لا يكاد الإمام النظامي الرسمي الراتب لا يكاد يسلِّم إلا وتقام الصلاة هنا، ولا يكاد ينتهي هذا إلا تقام صلاة أخرى, هذا من التفرق في الدين الذي نهى عنه رب العالمين حين قال: { وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ (31) مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ (32) } [سورة الروم]. صلاة الجماعة الأولى هي المقصودة بالنصوص التي جاءت حولها سواء ما كان منها في القرآن الكريم كقوله عز وجل : { وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآَتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ } [سورة البقرة: 43]، لا يقصد بهذه الآية إلا الجماعة الأولى وكقوله عليه السلام : ((صلاة الجماعة تفضل صلاة الفرد بخمس أو بسبع وعشرين درجة)) هي الجماعة الأولى، أما الجماعة الثانية وإلى آخره فهذا لا يشرع للسببين اللذين سبق ذكرهما:

الأول:أنه لم يكن من عمل الصحابة.

والثاني:أن فيه تفريقًا للدين والصلاة بلا شك من أركان الإسلام كما هو معلوم.

فعلى المسلمين جميعًا أن يحرصوا على صلاة الجماعة الجماعة الأولى، فإذا فاتتهم فلا شك أن هذا الفوت إما أن يكون لعذرٍ وإما أن يكون لغير عذر؛
فإن كان لعذرٍ فقد قال عليه الصلاة والسلام : ((من توضأ في بيته فأحسن وضوءه ثم أتى مسجد الجماعة فوجدهم قد صلوا كتب الله له مثل صلاتهم -أو مثل أجر صلاتهم - دون أن ينقص من أجورهم شيء)),
هذا إذا كان معذورًا فلا مسوغ له لتكرار الجماعة الثانية لأن الأجر قد حصل له,
وإن كان غير معذور وإنما انشغل عن الجماعة الأولى بتجارته ببيعه بشرئه أو بتكاسله عنها ثم أراد أن يستدرك ما فاته من الأجر بل؛ ما فاته من تنفيذ الأمر فهيهات هيهات لا مجال له لمثل هذا الإستدراك.
السائل:
السؤال التالي فضيلة الشيخ، يقول السائل: نقل ابن بطال والقاضي عياض الإجماع على عدم جواز تقدم المصلي ليرد من أراد المرور بينه وبين سترته لأن ذلك أشد من المرور، وثبت أنه الرسول صلى الله عليه وسلم مشى حتى ألزق بطنه بالجدار ومرت الشاة خلفه, فما رأيكم في هذه المقولة وكيف نوفق بين العلة المذكورة في الإجماع وهي أن هذا التقدم عمل كثير وبين مشي النبي صلى الله عليه وسلم لفتح الباب,وجزاكم الله خيرا؟
الشيخ-رحمه الله-:
ما هو المنقول بالضبط عن القاضي وإيش الثاني ؟
السائل:
يقول السائل:نقل ابن بطال والقاضي عياض الإجماع على عدم جواز تقدم المصلي ليرد من أراد المرور بينه وبين سترته لأن ذلك أشد من المرور.
الشيخ -رحمه الله- :
الحقيقة أن هذا النقل فيه نظر كبير ويستحيل أن يكون الإجماع فيه صحيح النقل.

لأنه أولاً من المسائل النظرية التي لا يمكن الوصول إلى معرفة رأي جميع علماء المسلمين ممن تقدم

منهم وتأخر، لأن مثل هذا الإجماع الذي ينقل في مثل هذه المسألة النظرية هو كالعنقاء إسم بغير جسم, من الذي يمكن أن يمر على كل العلماء في كل عصر ليجمع أقوالهم وتتحد أقوالهم ثم تصل إلى زمن الذي نقله القاضي هذا وغيره أن الإجماع وقع أنه لا يجوز التقدم لرد المار لأنه أكثر خطأ من المرور.
أنا أقول أولاً: لرد هذا الإجماع المزعوم فيه الحديث الذي جاء ذكره في السؤال: أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان يصلي، حينما لاحظ بأن شاة تريد أن تمر بين يديه فساعاها أي سبقها حتى ألصق بطنه بالجدار فمرت من خلفه, هذا حديث صحيح, فكيف يمكن أن ينعقد إجماع على خلافه؟
ثانيًا: قد صح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((إذا قام أحدكم يصلي فأراد أحدٌ أن يمر بين يديه فليمنعه، فإن أبى فليدفعه، فإن أبى فليقاتله فإنما هو شيطان)) ولا شك أن المقاتلة أشد من مشي خطوة أو خطوتين.

(21/19)

ثالثًا: وأخيرًا, لمنع المار بين يدي المصلي لا يحتاج الأمر إلى أن يتقدم؛ وهنا يخطر في بالي الآن لعل هذا الإجماع المدَّعى ليس هو فيما إذا أراد أن يمر بين المصلي وبين سترته؛ وإنما يكون الرجل لم يتخذ سترة ويمر المار بعيدًا عنه، بحيث أنه لو أراد منعه بيده -كما أشار عليه السلام آنفًا في الحديث الصحيح - لا يطول المار ولا يستطيع أن يمنعه، فيتقدم إليه ليمنعه؛ هنا يمكن أن يقال بأن هذا الكلام صحيح بغض النظر عن الإجماع لأن الإجماع لا يمكن أن يصح في هذه القضية، وإلا لماذا قيَّد العبارة المذكورة آنفًا أن يتقدم لمنع المار؟ والمقيم بل القائم في الصلاة وأمامه سترة وهو كما تعلمون في السنة لا ينبغي أن يكون بعيدًا عن السترة إلا بمقدار شبر أو ممر شاة كما جاء في بعض الأحاديث بين موضع سجوده وموضع السترة، ففي الغالب إذا أراد المار أن يمر بينه وبين السترة فيكفيه أن يمنعه بمد يده، أما إذا أراد أن يمر وراء موضع السجود أي وراء الستارة

فهذا أولاً: لا يضره أما في حالة عدم اتخاذه السترة فلو مر المار بين يديه وأراد أن يمنعه حتى لو كان قريبًا ما يجوز أن يمنعه؛ ذلك لأنه لم يضع العلم وهي السترة التي تعلن: "ممنوع المرور"، هذا اصطلاح نبوي كريم الآن ممنوع المرور إشارة تعرفونها بالنسبة للسيارات؛ فهذه السترة جعلها الرسول صلى الله عليه وسلم إشارة للرائي والناظر إليها أنه لا يجوز أن تمر بين يديه، فإذا مر من خلفها فلا [ضير]، وإذا لم يكن واضعًا لها فمر بين يديه فليس له أن يمنعه لأنه قصَّر في تطبيق السنة لذلك قال عليه الصلاة والسلام: ((يقطع صلاة أحدكم إذا لم يكن بين يديه مثل مؤخرة الرحل: المرأة والحمار والكلب الأسود)) إذا لم يكن بين يديه انقطعت الصلاة أما إذا كان بين يديه فلا يضره من مر بين يديه إذا غُلب على أمره, أما هذا فحكم الصلاة أنها صحيحة إذا كان قد وضع السترة، لكن الصلاة تبطل إذا لم يكن قد وضع السترة, كذلك إذا

لم يضع السترة لا يجوز له المنع والصلاة إما أن تبطل وإما أن ينقص أجرها بمرور غير هذه الأجناس الثلاثة المرأة والحمار والكلب الأسود, قالوا: "يا رسول الله ما بال الكلب الأسود؟" قال: " إنه شيطان". غيره .

السائل :

منَّ منْ المحققين في علم الحديث في عصرنا الحاضر تنصح لنا بقراءة تحقيقاتهم؟ وما رأيك في تحقيقات أبو إسحاق الحويني وعلي حسن عبد الحميد وسليم الهلالي وغيرهم ؟

الشيخ -رحمه الله-:

في العصر الحاضر إذا كان السؤال محصورًا بالأحياء الذين ذُكروا هم من إخواننا الطيبين الناشئين؛ والذين أرجو لهم مستقبلاً طيبًا وباهرًا فيما إذا استمروا في نشاطهم العلمي الذي تظهر آثار هذا النشاط في كثير من مؤلفاتهم .

السائل :

السؤال التالي ما هو تعريف بلاد الإسلام وبلاد الكفر

وبلاد الحرب ؟
الشيخ -رحمه الله-:
هذه مسألة اختلف فيها الفقهاء قديمًا.

والذي أراه - والله أعلم لأنها مسألة اجتهادية وليس عليها أدلة نبوية صريحة في الموضوع - دار الإسلام هي التي يسكنها ويقطنها المسلمون أي أكثريتهم, ودار الكفر على العكس من ذلك أي يكون سكانها كفارًا وإن كان فيهم بعض المسلمين, ودار الحرب هي دار الكفر التي قد أعلن المسلمون الحرب عليها وحينئذ فلا يجوز للمسلمين أن يتعاملوا معها بل يجب عليهم أن يقاتلوا أهل تلك البلاد، وأن يدعوها إلى الإسلام حتى يعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون، وليس من شرط البلاد الإسلامية أن يكون الحاكم فيها يحكم بالإسلام؛ فقد تُغلب بعض البلاد على أمرها كما وقع في قديم الزمان بالنسبة لبلاد لفلسطين وبالنسبة لبعض البلاد كسوريا مثلاً، والأردن وغيرها حينما حُكمت بالإستعمار الإنجليزي أو الإفرنسي، فلم تخرج تلك البلاد عن كونها بلادًا إسلامية وإن كان الحاكم هو الكافر المستعمر، وعلى ذلك فحكم المستعمر قصرًا لتلك البلاد لا يجعلها بلادًا غير إسلامية ولكن على المسلمين كما هو الشأن الآن في أفغانستان أن يجتمعوا ليُخرجوا هذا المستعمر من بلاد الإسلام حتى تعود الأحكام في بلاد الإسلام إسلامية كما كانت قبل غزو الإستعمار الكافر.هذا ما يمكن قوله في هذا السؤال .
السائل:
السؤال التالي : فضيلة الشيخ ذكرت من قبل أن الضابط في التشبه بالكفار هو أن يكون الأمر شعارًا لهم، فهنا يكون الأمر تشبهًا وهناك أمور كانت شعارًا لهم ثم انتشرت وأصبح الشيخ يعتبرها لباسًا أممية مثل الجاكيت؛ فالشيخ لا يرى فيه تشبها مع أنه في أول الأمر كان خاصًا بهم وكان عندنا المِسبحُ والبردة والعباءة وغيرها ما قول فضيلتكم جزاكم الله خيرا؟
الشيخ-رحمه الله-:

نعم؛ التشبه حكمٌ شرعي معقول المعنى وليس تعبديًا غير معقول المعنى، فإذا كان لباس ما؛ يومًا ما؛ شعار للكفار ثم ذهب هذا الشعار عنهم فحينئذ ينتفي حكم التشبه بهم، وقد استدللت في بعض جلساتي بحديث المغيرة بن شعبة الذي جاء في صحيح البخاري في قصة خلاصتها: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان في سفر فخرج صباح يوم لقضاء حاجته ثم صبَّ المغيرة بن شعبة الماء على وضوءه فتوضأ, ولما جاء عليه السلام إلى غسل ذراعيه لم يتمكن من كف الكُمِّن لأنه - وهنا الشاهد - كان عليه جُبَّة رومية ضيقة الكمين، فما كان منه إلا أن خلعها وألقاها على أكتافه ثم توضأ، فلو كانت هذه الجُبَّة الرومية شعارًا للروم يومئذ لما كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم حاجة أن يلبس لباس الكفار وهو القائل لأحد أصحابه حينما جاءه مسَلِّما عليه قال له: ((هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها)) فلا بد أن نلاحظ حينما نقول بأن لباسًا ما؛ هو تشبه بالكافر أن يكون فعلاً هذا اللباس يمثِّل الكفار، وأن يكون شعار لهم، وأنا أضرب مثلاً من ألبسة الكفار القديمة كيف مع الزمن تحول هذا اللباس إلى لباس بعض المسلمين في بعض البلاد؛ في هذه البلاد ما تعرفون لباس رأس يسمى بالطربوش لكن ربما رأيتم صورة الطربوش في مثلاً في مصر, في لبنان؛ حتى النصارى يلبسون قلنسوة مستديرة ولونها أحمر؛ هذا إسمه الطربوش وله طروة من خيطان دقيقة وبعض العلماء المشايخ في مصر ألَّفوا رسالة في تحريم اتخاذ هذه الطرة من ألياف الحرير لأنها حرير, الشاهد كان هذا اللباس المسمى بالطربوش لباس العثمانيين وهم إنما أخذوه من النِمسا حينما غزوا هذيك البلاد الكافرة فأخذوا منهم هذه العادة؛ يوم لبسها بعض المسلمين هذا الزي كان يومئذ حكمه كحكم من يلبس البرنيطة اليوم لأنه كان شعارًا للنمسويين، لكن مع الزمن لم يعد النمسويون يلبسون هذا الطربوش وصار شعارًا للاتراك المسلمين، ونحن في سوريا إلى عهد قريب كنا نلبس

الطربوش، ولا يزال بعض المشايخ يلفون العمامة البيضاء على هذا الطربوش الأحمر، لا يقال أن هذا تشبه بالكفار لأنه كان زيًا لهم لأن هذا الزي قد اضمحل عنهم فصار عادة لبعض المسلمين، ولذلك فيجب أن يراع تحقق معنى التشبه بالكافر وهذا ليس ظاهرًا فيما إذا كان غير شعار لهم كالمثال الذي جاء ذكره في السؤال وهو الجاكيت، لكن ليس كذلك الكرافيت وليس كذلك القبعة أو البرنيطة فهذا لا يزال من لباسهم ومن شعارهم] ..

] علم لي، أذكر بهذه المناسبة أن هناك شيئًا غير التشبه وهو ثابت ومستمر بخلاف التشبه فقد يختلف حكمه كما ذكرت آنفًا؛ ذلك الشيء: هو مخالفة الكفار مخالفة الكفار, أعني من المستحب شرعًا وإن كان لبس الجاكيت ليس تشبهًا كما ذكرنا آنفًا فمن المستحب أن يتعمد الإنسان ترك لباسه مخالفة للكفار وليس من باب النهي عن التشبه بهم؛ لأن ظاهرة التشبه في لبس الجاكيت منفية كما ذكرنا آنفًا ولكن أليس هذا من لباس الكفار؟ نقول:نعم وإذن علينا أن نخالفهم، هذه المخالفة تشمل كل شيء يفعله الكفار إذا كان لا حرج على المسلمين في مخالفتهم, فمثلاً قصة فيها طول أذكر خلاصتها كان جرى نقاش بيني وبين أحد القسيسين المارونيين اللبنانيين؛ حيث أنكر على المسلمين وهذا من نحو ثلاثين سنة في دمشق طبعًا, أنكر على المسلمين تشددهم في دينهم وبخاصة تكفيرهم لكمال أتاتورك الذي كان اسمه من قبل مصطفى كمال باشا، هذا الزعيم التركي الذي أدخل العلمانية واللادينية بديل الشريعة الإسلامية ومعروف هذا حاله،الشاهد: صدرت فتاوى يومئذ بتكفير هذا الرجل وهو حقٌ أن يكفَّر لأنه غير دين الإسلام، من ذلك غير الأحوال الشخصية وجعل مثلاً للأنثى مثل حظ الذكر وغيره, هذا الرجل من ضلاله أنه كان قد فرض على

الشعب التركي التقبع لبس القبعة، ولا يزال آثار هذا برغم النهضة الإسلامية الموجودة الآن في الأناضول فلا يزال آثار هذه القبعة موجودة بين بعض المسلمين، فرض عليهم هذه القبعة فأنكر هذا القسيس على المسلمين لماذا يضللون ويكفِّرون أتاتورك ألأنه فرض [على هاي] القبعة؟ القبعة لباس أممي وما شابه ذلك قصة طويلة، الخلاصة قلت له: بعد أن أثبتت أن الشريعة الإسلامية هي أكمل الشرائع، وأنها جاءت بكل ما تحتاجه الأمة المسلمة، ومن ذلك أنه نهى عن التشبه هذا الذي هو ينكره على المسلمين وكان هو عليه زي القسيسين المارونيين قلنسوة طويلة جدًا وسوداء، ويلبس أيضًا جُبَّة سوداء كجُبَّة المشايخ

(21/25)

في بعض البلاد في سوريا أو في لبنان فقلت له:" أترى لو أنك رفعت هذه القلنسوة السوداء ووضعت على رأسك طربوش أحمر وعليه العمامة البيضاء أيجوز عندك " ؟قال:" لا "، قلت:" لماذا تنكر علينا نحن ما أنت لا ترضاه لنفسك؟"، قال:" نحن رجال دين " هكذا تعبيرهم النصارى فأخذته من هذه الكلمة, قلت له:"هذا هو الفرق بيننا نحن معشر المسلمين وبينكم أنتم معشر النصارى,نحن ما يحِّل لأعلى مسلم يحِّل لأدنى مسلم، ما يحرم لأعلى مسلم يحرم على أدنى مسلم ليس عندنا رجال دين ورجال لا دين, أما أنتم فبإعترافك أبيت على نفسك أن تغير هذا الزي لأنك من رجال الدين، ومعنى هذا أنك تعترف أن هناك طائفة كبيرة من النصارى هم رجال لا دين، فيجوز لهم ما يحرم عليكم، يحرم عليكم ما يجوز لهم، هذا هو الفرق بيننا وبينكم, نحن المسلمون كأسنان المشط لا فرق بين كبير وصغير، لذلك حرَّم الإسلام التشبه كما حرمَّت أنت على نفسك لأنك رجل دين وكل مسلم عندنا رجل دين ", فبُهت الذي كفر هذا فيما يتعلق بالشعار.

(21/26)

أما اللباس الذي ليس شعارًا فيستحب المخالفة ومن أجل ذلك نحن نتخذ هذه السنة أي: نضع الساعة التي اخترعها الأوروبيون واعتادوا أن يضعوها في شمائلهم فنحن نضعها في أيماننا لماذا؟ مخالفة للكفار وليس إلا، فلو أن وضع الإنسان الساعة في اليد اليسرى كما هو الغالب على المسلمين لأنه أهون استعمالاً من شان إملائها وربطها وتعديل عقاربها وما شابه ذلك، لكن مادام أن هذه عادة للكفار فنحن نخالف الكفار في هذه العادة لماذا؟ لقوله عليه الصلاة والسلام: ((إن اليهود والنصارى لا يصبغون شعورهم فخالفوهم)) فجعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم صبغ الشيب؛ الشيب الذي فرضه الله عز وجل بحكمته على كل عباده سواء كانوا مسلمين أو كافرين فكلهم يشيبون لا فرق بين مسلم وكافر، بين مسلم صالح ومسلم طالح فيشتركون جميعًا في هذا الزي الذي لم يتقصده أحد منهم، بل لو كان بملكهم وبإستطاعتهم لما شاب أحدًا منهم إطلاقًا مع ذلك قال عليه الصلاة والسلام: ((خالفوهم))، ((إن اليهود والنصارى لا يصبغون شعورهم فخالفوهم)) أي: هذا الشيب مفروض عليكم من الله لا تستطيعون أن لا تتشبهوا في الشيب بالكفار؛ لكن تستطيعون أن تخالفوهم فاصبغوا حتى تحققوا مخالفتهم، هذا الحديث أهم جدًا من قوله عليه الصلاة والسلام: ((حفوا الشارب واعفوا اللحى وخالفوا اليهود والنصارى)) هنا أيضًا أمر بالمخالفة لكن هنا أمر بالمخالفة في ترك اللحية كما خلقها الله، أما هناك أمر بصبغ اللحية وعدم تركها كما خلقها الله بالنسبة للشائب، فالمخالفة في الحديث الأول أكبر وأهم بكثير فيتضح لنا مبدأ هو أسمى وأرقى من مبدأ التشبه؛ النهي عن التشبه هذا لا يجوز تنفيذه، لكن لو ترك الإنسان مخالفة في بعض الأمور كهذا المثال الذي ضربته لكم آنفًا لا إنكارًا على من ترك ذلك، لكن الأفضل أن يضع المسلم نصب عينيه دائمًا وأبدًا أن يخالف الكافر ما استطاع إلى ذلك سبيلا، لذلك قلت لذلك القسيس: أن الإسلام لم يحِّرم
القبعة لأنها قبعة وإنما لأنها زي الكافر، فلو أن أتاتورك هذا كان مؤمنًا، مؤمنًا بالله وبرسوله ورأى فرضًا و[جدلا] أن في القبعة فائدة غير الطربوش

الذي كان الأتراك يستعملونه، كان بإستطاعته أن يفرض هذه القبعة لكن يجعل لها علامة خاصة، مثلاً أن يعقد يسموه عندنا في الشام زيق يعني ربطة عرض الأصبع أو الأصبعين علامة بيضاء فيعرف أن هذا المتبرنط هو مسلم؛ لأنه صار له شعار لكن هذا الكافر الذي هو أتاتورك أراد [إنزال] المسلمين وأن يحملهم على التشبه بالكافرين ولذلك حمل عليه علماء المسلمين وكفروه ليس لهذا فقط بل ولتغييره أحكامًا أهم مما فرض على الشعب التركي التشبه بالكفار .
أرى الآن أن هذا يكفي. حتى نستريح قليلا. -إن شاء الله-.
المُقدم: طلبة العلم الحاضرون ومن خلفهم يطلبون منك الجلوس بعد العَشاء للإجابة على بقية الأسئلة إن تيسر لكم ذلك.
الشيخ: غير ممكن لأننا غدا على سفر فننطلق وموعدنا بعد العودة ويكون العود أحمد - إن شاء الله-.
أمام مسجد منصور الشعيري.

تفريغ الشريط 26 a
من سلسلة فتاوي جدة
لشيخ /محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله

[لاتنسوا الدعاء لمن قام على هذا العمل]

الحمدلله والصلاة والسلام على رسوله ومصطفاه أما بعد
أيها الإخوة الكرام يسر تسجيلات الآثارالإسلامية بجدة أن تقدم لكم اللقاء الطيب والنافع مع فضيلة العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني والذي تم في مدينة جدة مساء يوم الأربعاء التاسع عشر من شهر رجب لعام عشرة وأربع مائة وألف.

الشيخ: ... ومن أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا

إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمد عبده ورسوله.
)

(26/1)

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (102)[آل عمران]،
(يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً (1)[النساء]
(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً (70) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً (71)[الأحزاب]
أما بعد فهاتوا أسألتكم، نبدأ من اليمين تفضل:
السائل: يافضيلة الشيخ ماصحة قول قتادة:(إنما رأيت أنس بن مالك يصلي ماسمعت منه قط)
الشيخ: إنما أيه
السائل : (إنما رأيت أنس بن مالك يصلي) أو كما قال : (ماسمعته قط) ،
الشيخ: لاعلم لي

السائل:السؤال الثاني يافضيلة الشيخ الحديث الذي رواه الترمذي والحاكم في المستدرك وابن ماجه و..: (كل بني آدم خطاء وخير الخطائين التوابين)فبإسناده عن ابن مسعود... وكذلك قتادة رواه عن أنس بن مالك بعنعنة فأنت حسنتها فما هي بتحسين ؟

(26/2)

الشيخ:علي بن مسعدة هذا مختلف فيه ،فالنظر يتردد بين تضعيف حديثه وبين تحسينه أما عنعنة قتادة فهي مسلكة ومشّاها العلماء إلا حينما يكون هناك في الحديث علة خفية لا يجد العلماء لها موضع إلا في عنعنة قتادة فحينذاك يعللون الحديث بهذه

العنعنة ، فعنعنة قتادة لانقف عندها كثيرًا ولكن علي بن مسعدة هو الذي جعلنا نتردد في حديثه، فتارة نحسنه وتارة نضعفه والسبب هو اختلاف العلماء فيه مابين موثق ومضعف ومترصد ثم بالنظر إلى معنى الحديث : (كل بني آدم خطاء وخير الخطائين التوابون) فمعنى الحديث يتجاوب مع كليات الشريعة وعموماتها ، هذا وجهة نظر فيما سألته.
غيرُه، تفضل
السائل:...سنة المغرب في البيت
- الشيخ:.. سنة المغرب في البيت-
السائل: نعم هل الأمر فيها يدل على الوجوب عندما قال الرسول صلى الله عليه وسلم : (صلوا)؟
الشيخ:[لا]،الأمر فيه الإستحباب في الحديث المشهور وهو أصح من الأمر بصلاتهما في البيت ألا وهو قوله عليه الصلاة والسلام :(أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة) وهذا هو المشهور عند جماهير العلماء أن صلاة السنن كلها في البيت هو الأفضل وليس بالواجب، وإن كان بعضهم ذهب إلى القول بالوجوب ، لكن ماوجدنا على ذلك دليلاً ملزمًا به والله أعلم.

السائل: ماحكم تحويل المصلين أرديتهم في صلاة الإستسقاء وماحكم صلاة الكسوف ؟
الشيخ: أما تحويل الناس بالأردية ؛ الذي في حفظي أنه لم يثبت ،بخلاف تحويل الإمام ؛ فهو سنة، أما صلاة الخسوف أو بالأحرى صلاة الكسوف فهو واجب لتوارد أوامر النبي صلى الله عليه وآله وسلم عليها، ولادليل هناك يحمل الأمر عن الوجوب إلى الإستحباب .
نعم
تفضل،
السائل: رجل هداه الله فأراد أن يتخلص من جهاز التلفاز ، فباعه على رجل مسلم هل يأثم ؟
الشيخ: يأثم ، ولايجوز إلا أحد شيئين: إما أن يحطمه كما هو الشأن أو الأصل في كل آلات الطرب والملاهي وإما أن يبيعه لكافر. نعم .

السائل: سماحة الشيخ أولاً أخبرك بأني أحبك في الله .
الشيخ: أحبكم الله الذي أحببتموني له .
السائل: مارأي فضيلتكم في جماعة التبليغ وهل تنصح بالخروج معهم ومادور العلماء وطلبة العلم تجاههم؟
الشيخ: لقد أشرنا مرارًا رأينا في جماعة التبليغ وخلاصته :أن الجماعة كجماعة قد يريدونَ الخير ، ولكن الخير لايوجد إلاَّ في الطريق الذي جاء به محمد - صلى الله عليه وآله وسلم - ، وأن هذا الخروج إنما هو بدعة العصر الحاضر لا يعرفه علماء المسلمين خلفًا - فضلاً عن السلف - ، وهم كثيرًا مايحتجون ببعض الأحاديث التي هي عليهم وليست لهم ، ولذلك فنحن كنا - ولانزال - ننصحهم بأن يخرجوا في سبيل طلب العلم ، وأن يتحلقوا في بيوت الله عز وجل لتدارس القرآن وتلاوته وتفهمه، وطلب علم الحديث والفقه فإنهم قد مُرِّنوا على التجرأ على الخطب ، وعلى إلقاء المواعظ والنصائح وكثيرٌ منهم لايُحسنون تلاوة آية في القرآن كما أُنزِلت ! .
والذي نراه أن الخروج معهم - إن سمحوا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - ؛ فالخروج معهم من باب واجبِ نقل الدعوة إلى من هم بحاجة إليها ، ولكن الذي نعرفه في كثير من البلاد العربية - فضلاً عن البلاد الأعجمية - أنهم لايسمحون للناصحين بنصحهم ولابدعوتهم إلى العمل بالكتاب والسنة إلا في حدود المنهج الذي وضعوهُ في أنفسهم ، وذلك المنهج ضيق جدًا ، يتنافى مع نصوص الشريعة التي تأمر طائفة من الأمة على الأقل أن تقوم بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
هذا رأينا باختصار في هذه الجماعة وقد تكلمنا فيهم مرارًا وتكرارًا بما يقتضيه واجب النصيحة الذي جاء في قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : ((الدين النصيحة ، الدين النصيحة، الدين النصيحة) قالوا: لمن يارسول الله ؟ قال: (لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم)) هذا رأينا فيهم. تفضل

السائل: الحمدلله ، هناك بعض أهل العلم يفتون بأن الذي يتوب من أكل الربا ، ويكون عنده كثير من المال أو العقار ، يقول أنه:يأكل منه ويتصدق ويتوب في اللحظة التي تاب فيها ويستدلون بأية من كتاب الله: {وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ } إلى نهاية الأية ، وأيضًا يقول إننا إذا قلنا له: لابد أن تتخلص من هذا البيت أو الفيلا التي تعيش فيها ، وتتخلص من جميع أموالك يصعب عليه التوبة ، هكذا يقولون ونريد أن نقف على رأي الشرع في هذا الأمر جزاك الله خيرًا

الشيخ: ماقالوه هو الشرع ، لأنه لارأي لأحدٍ بعد قول الله عز وجل في الأية التي أشرت إليها وهي صريحة الدلالة لا تقبل تأويلاً ولا تفسيرًا إلا مايفهمه كل عربي:{ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لا تَظْلِمُونَ وَلا تُظْلَمُونَ} ؛ فإذا كان رأس مال هذا التائب من الربا أو من المال الحرام مئة ألف مثلاً وصار عنده مليون أو ملايين فيجب أن يخرج عنها كلها في حدود استطاعته ، فإذا كان المئة ألف تكفيه وتمنعه من السعي وراء الرزق الذي كان عليه ؛ فهذا هو واجبه ، وهو أن يخرج من كل المال المحرم ، أما إن كان ذلك المال الذي هو رأس ماله لايكفيه ؛ فخير له أن يسأل الناس أن يشحذ منهم من أن يأكل المال الحرام ، هذا هو الحق فلا ينبغي للتائب حقًا أن يتردد في تنفيذه في حدود الإستطاعة المنوط بها تنفيذ الأحكام كلها لقوله تعالى: { لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا} هذا هو جواب السؤال.

سائل:[من بعيد غير واضح كلامه]

الشيخ: ليس له ذلك وإنما يصرف ذلك المال في المرافق العامة حيث لايستفيد شخصًا معين منه ولو كان فقيرا.

السائل: تتمة لهذا السؤال هل يجوز لشخص تجر بالربا أو يعمل بالغناء أن يبني مسجدًا من هذا المال ؟ وهل يجوز لمن يعلم حقيقة هذا الأمر أن يصلي في هذا المسجد؟

الشيخ: لايجوز لمن كان مكسبه حرامًا بأي وسيلة من الوسائل المحرمة كان مكسبه، لايجوز له أن يبني مسجدًا لأن المسجد الذي يتقبله الله عز وجل ويثيب بانيه خيرًا كما جاء في الحديث الصحيح: (من بنى لله مسجدًا مثل أو كمفحص خطاه بنى الله له بيتًا في الجنة)، فقوله عليه الصلاة والسلام لله، فالله تبارك وتعالى كما جاء في حديث مسلم: (إن الله طيبٌ ولايقبل إلا طيبًا وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، فقال ياأيها الرسل كلوا من الطيبات وأعملوا صالحا) ثم ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: (الرجل أشعث أغبر يطيل السفر يرفع يديه يقول : يارب يارب، ومأكله حرام ومشربه حرام وغذي بالحرام فأنَّى يستجاب لذلك)
الشاهد أن الله عز وجل لايقبل من المال إلا ماكان طيبا،فهذا هو الجواب عن الشطر الأول من السؤال.
أما الشطر الثاني فلايجوز للمسلم أن يتقصد الصلاة في ذلك المسجد إلا إذا ضاق عليه الوقت فيجوز الصلاة فيه والله أعلم. تفضل
السائل: ياشيخ بالنسبة لحديث يا سارية الجبل ، حديث موقوف يعني كما جاء في الصحيح ، فيعني كيف ورد في الصحيح؟
الشيخ: لشهرته على ألسنة الناس أليس هذا مما يشيد الناس أنه حديث موقوف لكن إسناده صحيح . نعم

السائل: قول لشافعية أن من صلى الجمعة فالأحوط عليه أن يصلي الظهر، ماوجه استدلالهم بذلك؟ وهل لهم دليل على ذلك؟
الشيخ: هذه المسألة من آراء علماء الشافعية التي لا دليل عليها في الكتاب والسُّنَّة ، وإنما هم ذهبوا إلى القول بصلاة الظهر بعد الجمعة احتياطًا - زعموا - ، وذلك لأن لهم شروطًا ذكروها في صحة صلاة الجمعة .

ولمّا كانوا يرون أن مثل هذه الشروط ليس من الممكن أن يُعرف تحققها ولذلك فهم يذهبون إلى أن

يأمروا المصلين للجمعة أن يعيدوها ظهرًا فهذا رأيٌ ، والرأي إذا لم يُقَم عليه دليل مُلزمًا من الكتاب والسنة فهو لايجوز أن يصبح شريعة مستمرة ، فكيف وهذا الرأي يخالف شيئين إثنين ، الشيء الأول: إنما هو قوله تبارك وتعالى:{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (9) فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ}فقوله عز وجل فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض نصٌ صريحٌ على أنه إذا انتهت فريضة الجمعة فلا يجبِ على المصلين شيءٌ من العبادات ، ولذلك قال: { فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ } هذا الشيء الأول ، والشيء الآخر وهو يأتي من التأمل في مُصَلٍ من هؤلاء الذين يرون هذا الرأي ، حينما يقومُ ويتوجه إلى القبلة وينوي صلاة الجمعة ، إما أن يكون في نيته جازمًا بصحة صلاته أو شاكًا فيها ، فضلاً عما إذا كان جازمًا ببطلانها ، ففي الحالة الأولى فقط تكون صلاته صحيحة ، أي إذا نوى - والنية في القلب كما تعلمون إن شاء الله - أن يصلي صلاة الجمعة جازمًا بصحة هذه الصلاة ثم أتى بها كما أمر الله عز وجل فصلاته صحيحة، ولكنه على العكس من ذلك إذا كان حينما نوى صلاة الجمعة شاكًا في صحتها فضلاً عما إذا كان جازمًا ببطلانها فهذه الصلاة في هذه الحالة الأولى والأخرى تكون صلاةً باطلة، لأن أي مُصَلٍ يدخل في صلاة ما شاكًا في صحتها فصلاته باطلة باتفاق العلماء، ولذلك يقال لهؤلاء الشافعية إن كنتم حينما تحرمون بالصلاة تقولون الله أكبر جازمين بصحة الصلاة فلا وجه لإعادتها ظهرا، وإن كنتم شاكين في صحتها فلا وجه لصلاتها جمعة بل عليكم

(26/7)

أن تصلوها ظهرا، فكيفما مالوا وكيفما ذهبوا فعملهم هذا مخالف للشرع ، وقد عرفتم الآية الكريمة :{ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ } وقد أشرت انفًا إلى السبب الذي يحملهم على إعادة الصلاة ظهرًا إنما هي بعض

الآراء التي لم يقوم عليها دليلٌ شرعيّ . تفضل السائل: فضيلة الشيخ هل تكفي إقامة الحجة على أهل الشرك وسائر أهل البدع أم لابد من فهمها؟ وماهو ضابط هذا الفهم ؟ والله تعالى يقول :{ إِنَّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً} -وذلك في الكفار- {إِنَّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْراً } ؟

(26/8)

الشيخ: لا شك أن حجة الله تبارك وتعالى إذا قُدِمت لبعض الناس من الأعاجم باللغة العربية التي لايفهمونها فلم تقم الحجة عليهم ، ومن أجل ذلك قال الله عز وجل:{ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ }، فإذا أقام العالِم حجة الله على عباده ولم يفهموها بسبب عُجمة طرأت على لسانهم العربي ، أو بسبب أنهم أعاجم فلا بد لهذا العالم حينذاك أن يشرح لهم حجة الله تبارك وتعالى حتى تتبين لهم ، فإذا تبينت لهم الحجة ثم جحدوها بعد أن استيقنتها أنفسهم حين ذلك يُحكم عليهم بأنهم كفار وبأنهم مخلدون في النار ، أما مجرد تلاوة الحجة على ناس لا يفقهونها فذلك مما لا تقوم به الححة باتفاق أهل العلم ، والله عز وجل حينما قال :{ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً} فإنما يعني رسولاً بلسان قومهم ليفهموا عليه ما يخاطبهم به من الوحي الذي أنزل عليه من ربه تبارك وتعالى ، ولذلك تأكيدًا لهذا المعنى جاء قوله عليه الصلاة والسلام كما رواه الإمام مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: (ما من رجل من هذه الأمة من يهوديٍ أونصراني يسمع بي ثم لايؤمن بي إلا دخل النار) ففي هذا الحديث قوله صلى الله عليه وآله وسلم في كل كافرٍ على وجه الأرض يبلغه خبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما كان هو عليه السلام في دعوته على حقيقتها ثم يكفر بها؛ فهو في النار .

(26/9)

فقوله عليه الصلاة والسلام: (يسمع بي) إنما يعني دعوته الحق ، ولايعني بطبيعة الحال لو سمع أحد الكفار الأوروبين مثلاً أو الأمريكين أو غيرهم بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم بطريق القساوسة والرهبان والمستشرقين الذين يتحدثون عن نبينا صلى الله عليه وآله وسلم بالأكاذيب ، ولايحدثون أقوامهم بحقيقة ماكان عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الأخلاق والشمائل فيما يتعلق بشخصه ثم هم لايتحدثون بحقيقة دعوة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وأنها دعوة التوحيد وأنها دعوة الإصلاح في كل ميادين الحياة وإنما يحدثون أقوامهم على خلاف ماكان عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم في شخصه ، وفي دعوته فلا يكون والحالة هذه أولئك الناس قد سمعوا به عليه الصلاة والسلام حقًا ولذلك فلا يشملهم الوعيد المذكور في آخر الحديث .

أعيد ذكر هذا الحديث لأهميته في هذا الموضوع ، فإن كثيرًا من الناس يتوهمون أنه من مجرد بلوغ القرآن الكريم بسبب الإذاعات العربية إلى تلك الشعوب الكافرة ، قد قامت حجة الله تبارك وتعالى عليهم ولذلك فليس على المسلمين أن يعملوا شيئًا من تبليغ الدعوة ، ليس الأمر كذلك ، فإن القرآن إنما نزل بلسان عربي مبين ، وأولئك الناس لايفقهون منه شيئا ، كيف وكثير من العرب أنفسهم من عامتهم هم عادوا أشباه الأعاجم لايفهمون كثيرًا مما يتلى عليهم من كتاب ربهم فكيف يقال بأن حجة الله تبارك وتعالى قد قامت على أولئك الأوربين وأمثالهم من الأعاجم لمجرد أنهم يسمعون كل يوم صباحًا ومساءً تلاوة القرآن من الإذاعات العربية ، فلا جرم أنه يجب على طائفة من المسلمين أن يبلّغوا شريعة الإسلام بلغة أولئك الأقوام ، وعلى هؤلاء أن يكونوا من أهل العلم حقًا يحسنون ترجمة القرآن ، ترجمة معنوية وليس ترجمة لفظية ، هذا هو جواب ذاك السؤال الهام. تفضل .

(26/10)

السائل:هل تدخل الملائكة بيوتًا بها صور ؟ - علمًا بأن الصور الموجودة في الكتب المدرسية وغيرها -.
الشيخ: بعد قوله صلى الله عليه وآله وسلم الصريح البيِّن: (لاتدخل الملائكة بيتًا فيه صورة أو كلب) لامجال لأحدٍ أن يعاكس هذا الحديث فيقول تدخل الملائكة بيتًا فيه صورة أو كلب ، كل مايمكن أن يُقال التفريق بين الصورة إذا كانت ظاهرة وبينما إذا كانت مستورة غير ظاهرة ، ففي الحالة الأولى عليها يحمل ذاك الحديث ، أما في الحالة الأخرى فيمكن أن يقال إن هذه الصور التي تستعمل في بعض الكتب المدرسية أو المجلات إذا كان المقصود بها الوصول إلى علمٍ نافع ، وليس المقصود بها التسلية ، فتكون هذه الصور من حيث اقتناء الكتب التي فيها للمصلحة التي أشرت إليها جائزة الإستعمال ، ولكن لايجوز أن تبقى هذه الصور ظاهرة فتمنع دخول الملائكة ، هذا الذي يمكن أن يقال في هذا السؤال . تفضل .

السائل: هذه بعض الأسئلة نبدأ بأولها:
ماذا يقول المأموم عندما يقول الإمام سمع الله لمن حمده ، وما القول في الحديث فإذا قال: سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد؟

(26/11)

الشيخ: هذه مسألةٌ يجب على عامة المصلين المقتدين وراء الإمام أن يتنبهوا لها ، لأن هذا الحديث وإذا قال - يعني الإمام -: "سمع الله لمن حمده" فقولوا "ربنا ولك الحمد" ، قد فهم بعض أهل العلم - فضلاً عن غيرهم - أن هذا حكم فيه تقسيم ، ما ينبغي للإمام وما ينبغي للمأموم ، فإذا قال الإمام :"سمع الله لمن حمده" ؛ فقولوا أنتم معشر المقتدين: "ربنا ولك الحمد" ، ليس المقصود من هذا الحديث أن الإمام لا يقول ربنا ولك الحمد، كما أنه ليس المقصود أنَّ المقتدي لا يقول سمع الله لمن حمده، وإنما المقصود أن يأتي قول المقتدي: "ربنا ولك الحمد" بعد أن يقول الإمام :"سمع الله لمن حمده" ، فهذا الحديث ينبغي تفسيره على ملاحظةِ أمرين أثنين أحدهما نص الحديث ، والآخر التفقه في

حديث آخر وإمعان النظر فيه ، أما الحديث الأول فهو عموم قوله - عليه الصلاة والسلام-: (صلوا كما رأيتموني أصلي) ولاشك أن عامة صلاة النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - على مرأى من الناس وعلى مسمع منهم إنما كانت صلاة الفريضة ، فإذا قال عليه الصلاة والسلام لعامة الناس: (صلوا كما رأيتموني اصلي) فإنما يعني أنه لافرق بين المُخاطبين أن يكون إمامًا أو أن يكون مقتديًا ،أو أن يكون منفردًا فكل هؤلاء وهؤلاءِ وهؤلاء عليهم أن تكون صلاتهم كصلاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، لأن الخطاب المذكور: (صلوا كما رأيتموني اصلي) يشملهم جميعًا ، فإذا كان من الثابت في السنة الصحيحة - كما في صحيح البخاري -من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه - أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا رفع رأسه من الركوع قال: سمع الله لمن حمده فإذا قام أي استتم قائمًا قال: ربنا ولك الحمد وهذا هو الموضع الثاني الذي ينبغي النظر فيه والتأمل فيه ، فسنته صلى الله عليه وآله وسلم في الجمع بين هذين الذكرين: سمع الله لمن حمده ، ربنا ولك الحمد ؛ أن أحدهما في حالةٍ والآخر في حالةٍ آخرى ، الأول

(26/12)

وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم سمع الله لمن حمده: في أثناء إعتدال الإمام في أثناء رفع رأسه من الركوع سمع الله لمن حمده ، لايرفع رأسه ثم يقول وهو قائم سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ؛ لا، وإنما وهو يرفع رأسه من الركوع يقول سمع الله لمن حمده ، فإذا ما استتم قائمًا جاء موضع الورد الثاني ربنا ولك الحمد ، كذلك على كل مصلٍ - ولو كان مقتديًا - أن يفعل كفعله عليه السلام أن يقول وهو رافع رأسه من الركوع :سمع الله لمن حمده ، ويكون هذا بطبيعة الحال بعد أن يكون الإمام بدأ - على الأقل - برفع رأسه وبقوله سمع الله لمن حمده ، المقصود أن للإعتدال وردًا وللقيام الثاني وردًا آخر ، فورد الإعتدال: سمع الله لمن حمده ، وورد القيام الثاني: ربنا ولك الحمد ، على هذا ينبغي

على المصلي ولو كان مقتديًا أن يجمع بين الأمرين . أمّا الواقع اليوم فعلى خلاف ذلك تمامًا ؛ لأن المقتدي حين يقتصر على قوله ربنا ولك الحمد إن قال ذلك وهو يرفع رأسه فسيظل قائمًا دون وردٍ ودون ذكرٍ وهذا خلاف السنة ،وإن رفع رأسه حتى استتم قائمًا دون أن يذكر شيئًا ثم قال ربنا ولك الحمد ، فقد جاء بالورد الثاني في حال قيامه وأضاع على نفسه الورد الأول في حال رفع رأسه من الركوع ، هذا ماينبغي أن يلاحظه المقتدي ،أما الحديث وهو قوله عليه الصلاة والسلام: (فإذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد) فلا يعني لما ذكرته آنفًا أن المقتدي لا يقول سمع الله لمن حمده كما يقول الإمام.

(26/13)

ويشبه هذا تمامًا حديث آخر وهو ايضًا في صحيح البخاري قال عليه الصلاة والسلام في بعض الأحاديث: (إنما جعل الإمام ليأتم به فإذا قال "غير المغضوب عليهم ولا الضالين ؛ فقولوا آمين) هذا الحديث إذا وقفنا عنده وحده ، وذهبنا إلى ظاهره أخذنا منه أن الإمام لايقول آمين ، وبهذا يقولُ كثير من المالكية قديمًا وحديثًا جمودًا منهم على ظاهر الحديث لأنه قال: إذا قال الإمام "غير المغضوب عليهم ولا الضالين " لم يقل آمين ، وإنما قال إذا قال: "غير المغضوب عليهم ولا الضالين " فقولوا أنتم آمين ، ولكن لاينبغي أن نأخذ من هذا الحديث حكم تأمين الإمام سلبًا أو إيجابًا ، وإنما ينبغي أن نربط به روايةً آخرى من حديث أبي هريرة ايضًا وهو متفق عليه، ألا وهو قوله عليه الصلاة والسلام : (إذا أمّنّ الإمام فأمّنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غُفِر له ماتقدم من ذنبه) وحينئذٍ فالرواية الأولى وإذا قال "غير المغضوب عليهم ولا الضالين " فقولوا آمين ؛ يجب أن نضم إليها زيادة الرواية الآخرى فنقول في تفسيرها: وإذا قال الإمام "غير المغضوب عليهم ولا الضالين " آمين فقولوا أنتم آمين ، هكذا طريقة الجمع بين الأحاديث وبذلك يتبين لنا ماخلاصته: أن المقتدي يقول مع الإمام سمع الله

لمن حمده ربنا ولك الحمد وكذلك الإمام يقولُ آمين كما يقولوا المقتدين ، ولكن المقتدين إنما يتابعون الإمام في كل أوراده وأذكاره وانتقالاته ولا يسابقونه في شيء من ذلك .
السائل: [...]
الشيخ:فأمّنوا ظاهر الحديث هو الوجوب ، نعم،
سائل:[...]
الشيخ:وايش معنى السؤال الأول - هداك الله - والجواب ما سمعت ، ظاهر الأمر بقوله عليه السلام: فقولوا آمين هو الوجوب.

(26/14)

ثم أيُ إنسان عاقل حتى لو كان هذا الأمر للإستحباب ، أي إنسان عاقلٍ حريصٍ على الحصول على مغفرة الله تبارك وتعالى بأقل جهدٍ وأدنى نصبٍ وتعب يُعرض عن الوصول إلى مغفرة ربه تباركَ وتعالى لمجرد أن يقولَ بعد قول الإمام"آمين" آمين، فالرسول صلى الله عليه وآله وسلم قال كما سمعتم: (إذا أمنّ الإمام فأمّنوا فإنه من وافق تأمينه تأمينَ الملائكة غفر له ماتقدم من ذنبه) فلو أن المسلم قضى حياة طويلة حتى لوكانت حياة نوح عليه السلام في سبيل الوصول إلى مغفرة الله عز وجل ؛ لكان الثمن بخسًا، فكيف والإنسان منا مهما عاش فلا يجاوز المئة سنة فإذا في هذه المئة سنة جَهِدَ وَتَعِبَ لينال مغفرة الله عز وجل فما يكون ثمنه إلاَ يسيرًا، لهذا ننصح كل مسلم أن يكون حريصًا على متابعة قراءة الإمام للفاتحة، فإذا أمّن هو تبعه في قوله آمين، هذا ما يُقال بالنسبة للسؤال الأخير .
السائل:السؤال التالي عن مشروعية التعوذ مع كل ركعة ؛ قراءة: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم؟
الشيخ : الاستعاذة في كل ركعة ليس فيها نصٌ صريح في الموضوع، فهي من مواطن النزاع ، ولا أرى أن يتعصب الإنسان لشيءٍ من الرأيين المختلفين ، وإنما يأخذُ ماترتاح إليه نفسه وينشرح له صدره ، والذي تبين لي أن الاستعاذة بين يدي كل فاتحة في كل ركعة هو الراجح لقوله تعالى:{ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ}لكن ليس هناك حديثٌ صريحٌ يدل على

هذا الرأي وإنما هو الاستنباط والإحتجاج بعموم الأية . نعم

السائل:فضيلة الشيخ بالنسبة للإشارة بالسبابة في التشهد نرى الناس يفعلونها على ثلاثة أشكال وهي: الإشارة بها وعدم التحريك ، الإشارة بها والتحريك بها على طول التشهد ، أو الإشارة بها وتحريكها في بعض المواضع ، نرجو التفصيل والإتيان بالدليل على القول الصحيح ؟
الشيخ: لقد تكلمنا في هذه المسألة كثيرًا ولذلك فألخص الجواب عنها فأقول:

(26/15)

إن رفع الإصبع في التشهد سنةٌ ثابتةٌ في أحاديث كثيرة ، ولكن لا يصح في شيء منها نفي التحريك ، بل قد ثبت التحريك في حديثٍ صحيح صححه جماعةٌ من الأئمة المتقدمين والمتأخرين ألا وهو حديث وائل بن حُجرٍ رضي الله عنه الذي وصف لنا جلوس النبي صلى الله عليه وآله وسلم في التشهد في جملة ما وصف لنا من صلاته عليه السلام ، فذكر أنه رأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم حين جلس للتشهد رفع السبابة قال: (فرأيته يحركها يدعو بها) فقوله رضي الله عنه: (فرأيته يحركها يدعو بها) نصٌ صريحٌ على أن التحريك بدأ من ساعة جلوسه عليه الصلاة والسلام للتّشهد مستمرًا بالتحريك إلى الدعاء لأنه قال يدعو بها، أما تقنين التحريك مع لفظة الجلالة فهذا إنما هو مجرد رأيٍ ليس له أصلٌ لا في نص عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا في أثر عن صحابي ، ولذلك فالرأي الصحيح هو ماجاء في صحيح حديث وائلٍ أنه عليه الصلاة والسلام كان يحركها مستمرًا في تحريكها حتى نهاية التشهد - أي إلى السلام - ، لم يقترن به فعلٌ ، أليس يقال:{ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ} ، مثلاً قد قال عليه الصلاة والسلام: (من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمدًا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقام المحمود الذي وعدته ، حلت له شفاعتي يوم القيامة) لم يُنقَل عن

النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه كان يدعو بهذا الدعاء ، ولكنه كما تسمعون حض أمته على أن كل من قال هذا الدعاء بعد سماع النداء تحل له شفاعته الخاصة منه صلى الله عليه وسلم بهذا الداعي يوم القيامة ، ألا يدخل من كان ملتزمًا لهذا الدعاء في عموم قوله تعالى في حق نبيه صلى الله عليه وسلم:{لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ}؟ أليس من قال هذا الدعاء قد اقتدى به عليه السلام - أي بقوله - ؟ ، فكما يكون الاقتداء بفعله ؛ يكون الاقتداء بقوله وتعليمه

(26/16)

عليه الصلاة والسلام ، ولذلك فالاستدلال بالآية السابقة ؛ اعتراضًا وانتقادًا لما جاء في بعض كتب علم الأصول، أصول الفقه أنه إذا تعارض قوله صلى الله عليه وآله وسلم مع فعلٍ له قُدِم قوله على فعله ، ما كان ينبغي للسائل أن يحشر الآية السابقة لترجيح الأخذ بالفعل على القول ، بل الصواب هو ماحكاه من أن العلماء يقولون: إذا تعارض قوله صلى الله عليه وآله وسلم مع فعله قُدِمَ قوله على الفعل ، والسبب في ذلك أن القول الصادر من النبي صلى الله عليه وآله وسلم إنما هو تشريعٌ من الله على لسانه صلى الله عليه وآله وسلم للأمةِ كلها ، أما فعله عليه الصلاة والسلام فقد يحيط به بعض الاحتمالات التي تجعل فعله خاصًا به عليه السلام ، وهذا -يجب أن تنتبهوا- هذا الكلام الأخير إنما هو فيما إذا كان فعله مخالفًا لقوله عليه الصلاة والسلام ؛ ففي هذه الحالة يقول العلماء إن فعله عليه السلام إذا خالف قوله ولم يمكن التوفيق بين فعله وقوله ولا مناص حينئذٍ من مخالفةِ إمّا الفعل وإمّا القول فحينئذ اتباع القول ومخالفة الفعل هو اللائق بالأمة ذلك لأن فعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم في هذه الحالة - أؤكد في هذه الحالة فقط ؛ أي حالة كون فعله مخالفًا لقوله - في هذه الحالة فقط يقال: يترك فعله عليه السلام له ، ونأخذ نحن بقوله لما سبق ذكره آنفًا أن قوله تشريع عام للأمة أمّا فعله فيحيط به احتمالات، يمكن أن يكون فعله قبل أن

يشرع للناس ماشرّع على لسان الله عز وجل ماشرّع بوحي من الله عز وجل لأمته ، فيكون الفعل قبل القول ، أو يكون فعله عليه الصلاة والسلام لعذرٍ لا ندري ما هو ، أو يكون في النهاية أمرًا خاصًا ، تشريعًا خاصًا به عليه الصلاة والسلام لايشاركه فيه أحدٌ من المسلمين .

(26/17)

مثال ذلك مثلاً: من المقطوع به أن النبي عليه الصلاة السلام تزوج من النساء اكثر من أربع ، بل مات عليه الصلاة والسلام وتحت عصمته تسع من النساء وهذا خلاف ماجاء في ظاهر قوله تعالى:{ فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ } وتأكد معنى المعنى الظاهر من هذه الآية بالحديث الذي جاء في السنن: أن رجلاً أسلم وتحته تسع من النسوة فلما جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وذكر له ذلك ، قال له عليه الصلاة والسلام: (أمسك أربعًا منهن وطلّق سائرهن) هذا قوله عليه السلام وذاك فعله ، فما موقف ذاك السائل الذي حشر الآية الكريمة في محاولة ترجيح الفعل على القول؟ لا يجد له سبيلاً إلا أن يمشي مع عامة المسلمين ، علماء ومن دونهم ، بأنَّ تَزَوُج النبي صلى الله عليه وآله وسلم بتسعٍ من النساء بل وبأكثرِ من ذلك إنما هي خصوصيةٌ خصه الله تبارك وتعالى بها ، فنحن ندع فعله له عليه السلام ونأخذ بقوله كما في الآية وفي الحديث المذكور آنفًا ، والأمثلة على ذلك تكثر ، ولكن أكثر الناس لا يعلمون .

(26/18)

ولعله يحسن بي في ختام الجواب على هذا السؤال أن أضرب مثلاً آخر حساسًا له علاقة بحياتنا الإجتماعية في هذا الزمان ، حيث أننا نخالف قوله صلى الله عليه وآله وسلم محتجين بفعله مع أنه يرِد عليه ما ذكرته من الاحتمالات الثلاثة ، ألا وهو شرب كثيرٍ من الناس قيامًا ، وهم يعلمون أن النبي صلى

الله عليه وآله وسلم قد نهى عن الشرب قائمًا ، كما جاء في صحيح مسلم من حديث أنس بن مالكٍ رضي الله تعالى عنه قال: (نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الشرب قائمًا) ، وفي روايةٍ: (زجر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الشرب قائمًا ، فقيل له:أرأيت الأكل؟ قال: شرٌ) أي الأكل من قيام شر من الشرب من قيام ، كثير من الناس نراهم يتساهلون فيشربون قيامًا ، وإذا ما أوردت عليهم هذا الحديث مُذكِّرًا لهم بنهيه ، بل بزجره صلى الله عليه وآله وسلم لنا معشر المسلمين عن الشرب قائمًا ، بادروك بقولهم: ألم يشرب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قائمًا ؟ ، جوابنا: نعم ، قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في غير ما حديث ، وفي غير ما حالةٍ واحدةٍ أنه شرب قائمًا ، ولكن ماالعمل وأمامنا حديثٌ من قوله صلى الله عليه وآله وسلم وهو زجرُه عن الشرب قائمًا وعندنا أيضًا فعله صلى الله عليه وآله وسلم وهو شربه قائما، إذا عرفتم القاعدة السابقة وحاولتم التوفيق بين نهيه وفعله ؛ لابد أنكم ستجدون أنفسكم إذا سلمتم بها[بالعلم] أن تقولوا ربما أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم شرب قائمًا لأنه لم يتمكن من الشرب قاعدًا ، وهذا يلاحظه الباحثون المتفقهون في أحاديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم في بعض الأحاديث التي جاء فيها أنه صلى الله عليه وآله وسلم شرب قائمًا ، حيث في هذا الحديث وهو في سنن الترمذي وغيره أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم جاء إلى قِربةٍ معلّقةٍ فحل وكائها وشرب منها قائمًا ، أي أن القربة كانت مُعلّقة ، وليس من السهل

بإنزال القربة والشرب منها ، وهو عليه الصلاة والسلام جالسٌ ، تصور هذه القصة يغنينا عن محاولة التكلف في بيان السبب الذي شرب عليه الصلاة والسلام قائمًا.
فالأحاديث التي ليس فيها بيان السبب تُحمَل إما على هذا المحمل وهو العذر ، وإما على محمل ثاني

وهو أن يكون الشرب قبل النهي ، وإما على المحمل الأخير أن يكون ذلك حكمًا خاصًا به عليه الصلاة والسلام.

(26/20)

بعض العلماء ممن عالجوا هذه المسألة ، حاولوا الجمع بين الفعل والقول ، والمحاولةُ في الأصل أمر مطلوب ولكن بشرطِ أن تكون المحاولة ليس فيها تكلفٌ ، وليس فيها تعطيل لقوله عليه الصلاة والسلام بوجه من وجوه التأويل ، كما سترون فيما يأتي ، قالوا توفيقًا بين فعله صلى الله عليه وآله وسلم بين شربه قائمًا وبين نهيه عن الشرب قائمًا ، نحمل النهي على التنزيه ؛ أي يكون الحكم أن الشرب قيامًا هو مكروهٌ وليس بحرام ، فالأولى أن يشرب الشارب جالسًا ، هذا ما قاله بعض أهل العلمِ ومنهم الإمام النووي ، لكن هذا الجمع وقف عند لفظ نهى ، لكنه لو تعدّى نظر الجامع المذكور إلى الرواية الآخرى التي تقول: (زجر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الشرب قائمًا) ؛ لوجد نفسه غير موفق في ذلك التوفيق ، لأن الزجر أقوى من النهي ، الزجرُ كما لوكان النص حرّم رسول الله الشرب قائمًا ، حينئذ لا سبيل إلى تأويل التحريم إلى الكراهة التنزيهية ، ولذلك فالتأويل السابق كان يمكن أن يكون سائغًا ومقبولاً لولا الرواية الأخرى: (زجر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الشرب قائمًا) أما وهي أيضًا صحيحة وفي صحيح مسلم ؛ فبذلك يثبت أن ذلك التأويل تأويل هزيل ، لاينبغي الاعتماد عليه ، يزداد التأويل المذكور ضعفًا على ضعفٍ ، فيما إذا تذكرنا حديثًا آخر أخرج معناه الإمام مسلم في صحيحه أما اللفظ فأخرجه الإمام أحمد في مُسنده أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم رأى رجلاً يشرب قائمًا فقال له: (يافلان أترضى أن يشرب معك الهر؟ قال : لا يارسول الله ، قال: فقد شرب معك من هو شرٌ من الهر الشيطان، شرب معك الشيطان لأنك شربت قائمًا) ثم قال له عليه الصلاة والسلام أو لغيره ممن شرب قائمًا: (قئ قئ) أمره بأن يستفرغ الماء الذي شربه قائمًا، هذا حكم مكروه

كراهة تنزيهية أن يُكلَّف من ارتكب مكروهًا أن يشق على نفسه وأن يستفرغ ما في بطنه من الماء ، ليس هذا سبيل

(26/21)

المكروهات وإنما هو سبيل المحرمات ثم إذا كان الشيطانُ قد صرح النبي صلى الله عليه وسلم بأنه قد شارك هذا الشارب للماء قائمًا ، أفيكون هذا ايضًا مكروهًا كراهةً تنزيهية؟ الجواب : كلا ثم كلا ثم كلا، وختام القول أن هذا مثالٌ صالح ، كيف ينبغي ، أو لماذا قال أهل العلم بأنه إذا تعارض القولٌ مع الفعلِ قُدِمَ القول على الفعل ، هذا أمر لا يشك فيه منّ تتبع أحكام الشريعة في أحاديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم فإنه سيجد نفسه مضطرًا إلى القول بما قاله هؤلاء العلماء ؛ أنه إذا تعارض فعله صلى الله عليه وسلم مع قوله قُدِمَ القول على الفعل ، هذا حينما لا يمكن التوفيق بين فعله وقوله كما ضربنا لكم آنفًا مثل الشرب قيامًا ، ومثل التزوج بأكثر من أربع وفي هذا القدر كفاية والحمد لله رب العالمين. السائل: ماحكم من يبايع من طرف جماعة ولم يُشهَد له بالعلم -يظهر المبايع له-؟ يعني الحقيقة السؤال ماهو واضح كثيرًا ، يقول يعني ما حكم من يبايع لإمام جماعة يعني من الجماعات مثلاً - الشيخ: نعم نعم- الإخوان المسلمين يبايعون للمرشد -الشيخ: أي نعم- وهو لايعلمه احيانًا ، - الشيخ: إيه؟ - ؛ فماحكم هذه البيعة؟

(26/22)

الشيخ: هذه كمان مشكلة أخرى ، على كل حال البيعة في الإسلام مضى على المسلمين هذه السنين الكثيرة ولا يعرفون البيعة إلا لإمام المسلمين ، لكن مع الأسف لما تعددت الأحزاب وصاروا شيعًا وفرقًا ، ازدادوا خروجًا على الإسلام أن فرضوا على أتباعهم أن يبايعوا رئيسهم ورتبوا على ذلك أحكامًا لا تصح إلا بالنسبة للخليفة المسلم ، ومن عجبٍ أن هؤلاء الناس

يتّبعون أهوائهم ويأخذون من أحكام الشرع ما يناسب مناهجهم التي انحرفوا فيها عن الكتاب والسنة ، هناك حديثٌ يقول: (إذا بويع لخليفتين فاقتلوا أخرهما) أما هذا الحديث فهم لايعرّجون عليه ، لأن معناه أن كل من يبايع فإما أن يكون هناك: مبايع أولاً فهو الأحق بأن يُبَايَع ، وأما من طرأ عليه القضاء على الفتنة على المسلمين أن يقتلوه ، فلا بيعة في الإسلام إلا لرجل واحد ، وهذا مع الأسف الشديد لما خلت الأرض منه في هذه العصور المتأخرة ؛ قام بعض الناس يريدون أن يستدركوا ما فاتهم ، ولكن بطريقة مخالفة للشريعة، فالواجب على المسلمين أن لا يتفرقوا شيعًا وأحزابا ، وإن تفرقوا فلا يجوز لهم أن يلقوا على هذا التفرق صبغة التشريع والتجويد بتبني بعض الأحكام ، فإنّ إلقاء مثل هذا الثوب الذي يقر هذا الاختلاف إنما يعني أن المسلمين يزدادون فرقةً على فرقة ، وهذا مما نهى ربنا عز وجل عنه في قوله عز وجل:{ وَلا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ (31) مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ} نعم.

السائل: يقول في حديث: (إنما جُعِل الإمام ليُأتم بِهِ فإذا كبر فكبروا) ؛ هل هو نفس الحكم بالنسبة للاقتداء به إذا أسدل يديه ولم يجلس للإستراحة ؟

(26/23)

الشيخ: هو الأمر كذلك ، ولكن لابد من شيء من التفصيل ، المقصود من هذا الحديث واضح جدًّا ، وقد جاء بيان القصد في بعض رواياته ؛ ألا وهو قوله عليه الصلاة والسلام: (إنما جعل الإمام ليأتم به ؛ فلا تختلفوا عليه) مقصود هذا الحديث أن تظهر وحدة المسلمين في هذا الركن العظيم ألا وهي الصلاة ، فلا يخالفون الإمام إذا كان الإمام له رأيٌ ، فيتابعونه عليه حينما يصلون خلفه وحين ذاك يأتي التفصيل التالي:
من كان يسدل يديه اعتقادًا منه أن هذا هو السنة ؛ فيُتَابَع على ذلك ، أما من كان لا يضع وكان يسدل إهمالاً وكسلاً فلا يُتابَع ،وعلى ذلك تقاس كل الهيئات

التي قد يخالف بعض الأئمة شيء منها كجلسة الإستراحة مثلاً ، أو كرفع اليدين أو وضع اليدين على الصدر ، كل هذه الهئيات إن كان الإمام يخالف فيها اعتقادًا منه أن هذا هو السنة فيتابع في ذلك ، أما إذا كان مُهملاً فلا يتابع .
نحن نرى مثلاً كثيرًا من أئمة المساجد في بعض البلاد العربية نعرف عنه أنه شافعي المذهب ، والشافعية كلهم تبعًا لإمامهم أصابوا السنة حينما ذهبوا إلى شرعية رفع اليدين عند الركوع والرفع منه ، ولكنهم لا يرفعون ، كما أن من السنة عندهم الجلوس جلسة الإستراحة ؛ لا يستريحون ، لماذا؟ لأنهم لا يهتمون بأداء السنن ، من كان بهذه المثابة في تركه لسنن ليس اتباعًا لما يعتقد أنه صواب وإنما هملاً وكسلاً ؛ فهنا لا يتابع ؛ لأن الأصل في ذلك احترام رأيه أو احترام رأي إمامه الذي اتَّبعه وأقتنع بأنه على صواب فيما يفعل ، فمن كان يفعل شيئًا من الأمور يخالف رأي المقتدي ، فلابد للمقتدي من متابعته إلا إذا كان الإمام يهمل فعل ذلك وليس عن اتباعٌ منه لإمامه .

(26/24)

وهذا بحثٌ يطول في الواقع ولكني أريد أن ألفت نظر بعض الناس الذين يستغربون متابعة الإمام وهم يعلمون أنه قد أخطأ ، فمن منا لا يتابع الإمام إذا نسي التشهد الأوسط وقام إلى الركعة الثالثة ؟ كل من كان خلفه يعتقد بأنه أخطأ حينما قام إلى الركعة الثالثة وترك التشهد ، فتركه للتشهد إن كان عن قصدٍ ؛ فهو إثمٌ ، وهذا لايتصور صدوره من إمام ولا وقع في ماضي الزمان ولا في حاله، أما إن كان عن خطأ أو سهو فلا بد من اتباعه ، كما جاء النص في ذلك صريحًا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وعلى هذا فظهور هيئة الصلاة وراء هذا الإمام في مظهر واحد هذه في الحقيقة مما يجعل المسلمين يتقارب بعضهم إلى بعض، وتذهب عنهم العصبية المذهبية التي كانت يومًا ما سببًا لتعداد الأئمة في المسجد الواحد وتخلف المسلم عن اقتدائه بالإمام المسلم ، لا لشيء سوى أنه مخالف له في المذهب ، أقول آخيرًا ما أحسن ماروى الإمام أبي داوود في

سننه ، عن عبدالله بن مسعود رضي الله تعالى عنه: أنه لما صلى في عهد عثمان وراء عثمان في منى ، صلى عثمان أربعًا ، وكلهم يعلمون أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حجة الوداع إنما صلى قصرًا ركعتين ، لكن عثمان بأمر ما – ولسنا الآن في صدد بيان ذلك - ؛ صلى أربعًا أتمَ ، وقد انكر ذلك عليه بعض الصحابة ومنهم عبدالله بن مسعود رضي الله تعالى عنه ، فعجب بعض أصحابه منه حيث رأوه يصلي أربعًا ، فقيل له كيف ذلك؟ وأنت تذكر بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى ركعتين قصرًا ، كان جوابه- وهذا بيت القصيد-: (الخلاف شرٌ) ؛ أي مخالفة الإمام في صفة صلاته شرٌ ، فعلى المقتدي أن يتنازل عن رأيه الشخصي حينما يصلي وراء ذاك الإمام ، فإذا صلى هو لوحده أو صلى بالناس إمامًا جاء بالسنن التي يراها سنة ثابتة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم . نعم .

(26/25)

السائل: ماحكم الاقتصار على لبس السروال بلا قميص في الصلاة ، أو الاقتصار على لبس القميص بلا سروال؟

الشيخ: أما الأمر الثاني فلا إشكال فيه إذا كان القميص ساترًا للعورة ، أما الصلاة بالسروال فهنا للمصلي حالتان: إحداهما ألا يجد إلا السروال ، وبهذا السروال يستر عورته ؛ فصلاته صحيحة ، أما إذا وجد مايستر به القسم الأعلى أيضًا من بدنه ؛ فلا بد له من أن يفعل ذلك ، وألا يدخل في الصلاة كاشفًا عن قسمه الأعلى ، عن كتفيه وصدره وظهره ، لا لأن ذلك عورة خارج الصلاة ، وإنما لأن ذلك من واجبات الصلاة ، ومن آداب الصلاة التي فرضها الله تبارك وتعالى على لسان نبيه صلى الله عليه وآله وسلم حيث قال فيما رواه أبو داود في سننه من حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: (من كان له إزار ورداء فليتزر وليرتدي ؛ فإن الله أحق أن يتزين له) من كان له إزار يغطي القسم الأعلى من بدنه، ورداءٌ يغطي القسم الأدنى من بدنه؛ فليفعل ، فليتزر وليرتدي

فإن الله أحق أن يتزين له، بل قد أفاد النبي صلى الله عليه وآله وسلم بما يدل صراحةً أن من كان عنده إزار ولم يأتزر به، وإنما صلى ساترًا لعورته فقط ؛ أن صلاته لا تصح ، ذلك هو قوله صلى الله عليه وآله وسلم: (لا يصلين أحدكم وليس على عاتقيه من ثوبه شيء) (لا يصلين أحدكم وليس على عاتقيه من ثوبه شيء) وهذا الأمر النبوي الذي سمعتموه في حديث ابن عمر ، وهذا النهي الذي جاء في الحديث الثاني وهو من حديث أبي هريرة ؛ أمرٌ لا يعرفه كثير من الناس وبخاصة الحجاج منهم والعُمّار، فقد رأيت اليوم رجلاً صلى في المسجد على شط البحر وهو كاشف عن منكبه الأيمن ومتزر بإزار وبرداء ، فعرفت بأنه معتمر، فتقدمت إليه وقلت له: يبدو أنك قاصد العمرة؟ قال: نعم، فذكّرته بأن كشفه الآن قبل أن يقدم مكة عن منكبه الأيمن هذا أولاً مخالفًا للسنة ؛ لأن الكشف عن الكتف الأيمن الذي يعرف في

اللغة بالاضطباع إنما هو في طواف القدوم فقط، أما عند إحرام المحرم من ميقاته فلا يجوز له إلا أن يستر كل بدنه بثوبه ، أما أن يتعمد الكشف سلفًا عن منكبه ؛ فهذا ابتداع في الدين وقع فيه جماهير الحجاج والعُمار فإننا نراهم كذلك في كل سنة ، وهذه السنة رأيت منهم الكثير وآخر من رأيت هذا الرجل اليوم ، فذكرته بأنه وقع في مخالفتين ؛ الأولى: أنه كشف عن منكبه وهو بعد لم يقدم مكة وهذا لا يجوز ؛ لأنه خلاف السنة ، والأمر الأنكر: أنك صليت وأنت كاشف عن منكبك وهذه الصلاة - ذكّرته بالحديث السابق ألا وهو قوله صلى الله عليه وسلم : (لايصلين أحدكم وليس على عاتقيه من ثوبه شيء) - ؛ فكانت مفاجأة بالنسبة لهذا الرجل المسكين وقال كلام لاطائل تحته قال: أنا معتمر ، وأنا قلت له إنك معتمر لكن عليك أن تفعل كذا وكذا، قال: جزاك الله خير وركب السيارة وانطلق كما كان من قبل ، فالمرجو أن تنتبهوا لهذا الحكم وأن تنبهوا غيركم ؛ لأن الناس في غفلة عظيمة شديدة خاصة حينما

نراهم يسعون بين الصفا والمروة وهم كاشفون عن مناكبهم ، فهذا خلاف الشرع ، وتقام الصلاة فيصلون ويعرضون صلاتهم للبطلان ، هذا ماينبغي أن يذكر لهذه المناسبة.

السائل: تزوجت إمرأة شاب على أساس أنه على الشرع الشريف وعلى أنه سلفي ثم اكتشفت أنه مبتدع ، والرسول صلى الله عليه وسلم يقول: (كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار) فهل تستمر معه على انحرافه أم تتركه؟ فما النصيحة ؟
الشيخ: إذا كان الأمر بيدها ؛ فلتتركه ، لكن الرسول عليه السلام يقول: (إنما الطلاق بيد من أخذ بالساق) وعليها أن تخالعه ،إذا كانت تريد أن تتخلص منه ومن بدعته .نعم .

السائل:هذا السؤال بيذكرنا بقراءتك السجدة..مرة في مضايا ، إمام قرأ في الجهرية بسورة أقرأ فلما وصل إلى السجدة ركع،-الشيخ: فهووا ساجدين- وهووا ساجدين
– الشيخ والحضور يضحكون-
الشيخ:أي نعم، طيب بعدين

(26/27)

السائل:فما حكم صلاة المأمومين ؟ ومارأيكم في هذا الإمام ؟
الشيخ: هذا الإمام لا أستطيع أن أقول فيه شيئًا ؛ لما رواه الإمام البخاري في صحيحه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب يومًا خطبة الجمعة وتلى فيها آية السجدة ، فنزل وسجد وسجد الناس معه ، ثم في جمعة آخرى تلى آية السجدة فتهيأ الناس للسجود ، كما فعلوا في الجمعة السابقة فقال عمر رضي الله تعالى عنه: (إن الله لم يكتبها علينا إلا أن نشاء) ، ولم يسجد لها، فأخذنا من هذا الأثر الصحيح وعلى مجمع من الصحابة وبإعلان أمير المؤمنين عمر رضي الله تعالى عنه، أن سجدة التلاوة ليست واجبةً ، وإنما هي سنة فهو تركها بيانًا لهذا الحكم الشرعي، أي أنه لا يجب على من تلى آية السجدة أن يسجد لها كلما

تلاها ، وإنما الأفضل أن يسجد كما فعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، ولكن قد يكون الأفضل بالنسبة لبعض الناس الذين هم في موضع القدوة واقتداء الناس بهم ؛ أن يترك ما هو سنة فعله بيانًا لحكم الشرع ، أقول إذا عرفنا هذا فهذا الإمام من الممكن أن يكون لم يسجد لتلك الآية التي يشرع لها السجود بيانًا لحكم الشرع ، هذا مقتضى حسن الظن به ، أما الذين هووا ساجدين ، فإن كانوا تداركوا خطأهم وقاموا وشاركوا الإمام في ركوعه ؛ فصلاتهم صحيحة ، وإلا فعليهم إعادتها، وبهذا القدر كفاية والحمد لله رب العالمين.

السائل: سجدة التلاوة يُكبَّر لها في الصلاة
الشيخ: في الصلاة
السائل: قرأت السجدة يوم الجمعة، بعض الائمة يكبرون ويسجدون- الشيخ:نعم،نعم- فهل هذا من السنة؟
الشيخ: لم يرد في كل الأحاديث التي فيها أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم سجد في سورة السجدة يوم الجمعة أو في غيرها من الصلوات أن النبي صلى الله عليه وسلم كبر لها، ولكن هناك أثر صحيح عن عبد الله بن مسعود أنه كان يكبر لسجدة التلاوة في الصلاة، فلا أرى مانع من التكبير وبخاصة أن الناس اليوم لا يعرفون إلا التكبير، فإذا كان إمامٌ في مسجد وحوله ناس يعرفون السنة ويهتمون بها، فيهوي ساجدًا دون تكبير، أما إذا كان في مسجد جامع عام فكبر فله أسوة بعبد الله بن مسعود والحمد لله رب العالمين.

تم قرائته ......
بسم الله الرحمن الرحيم
فتاوى جدة
فضيلة الشيخ العلامة المحدث
محمد ناصر الدين الألباني
1333 - 1420 هـ
تفريغ الشريط رقم (31)

السائل:
... مادياً فإذا تكاسل الفرد وتباطأ عن دفع هذا المبلغ أو رأى أن له أوجهاً أخرى يصرف فيها هذا المبلغ ولم يدفعها فيستدعوه وناقشوه وحاسبوه واتهموه بالتقصير ربما يُحَدَّد موقف تجاهه يعني تجاه هذا الفرد، فما رأي الشيخ جزاك الله خيراً في ذلك.

الشيخ:

(31/1)

أما أول الكلام وهو يعني اتفاق أعضاء الجماعة على الاشتراك الشهري فهو بلا شك من باب التعاون على الخير والتعاون على البر والتقوى أما أن يُرتِّبوا على ذلك عقوبة وبخاصة إذا كانت هذه العقوبة مادية هذا لا نعلم له أصلاً في الشريعة الإسلامية حتى من الحاكم الأعلى إلا في مسألة واحدة ألا وهي فيما إذا قَصَّر الغني عن إخراج زكاته ومضى عليه زمن يبدو للحاكم بأنه بخيل وشحيح فيجوز للحاكم أن يضاعفها عليه عقوبة له هذا في الزكاة الفريضة أما فيما سوى ذلك فلا يجوز.

السائل:
جزاك الله خيراً

الشيخ:
وإياك، تفضل

السائل:
[...]

الشيخ:
عفواً يعلمون ماذا؟

السائل:
عنده فلوس هذا [...]

الشيخ:
وإن كان عنده فلوس، لا يجوز المعاقبة بالفلوس

السائل:
سائل يقول: طالعنا في صحيفة إسلامية مقالاً لأحد العلماء البارزين يقول: أنا أعمل بذهني في قبول النصوص وردها

الشيخ:
أيه، أنا أعمل؟

السائل:
أعمل بذهني في قبول النصوص وردها

الشيخ:
الله أكبر

السائل:
وضرب بذلك مثلاً رده لحديث الرسول صلى الله عليه وسلم الذي أخبر فيه أن موسى عليه السلام فقأ عين الملك عندما جاءه ليقبض روحه وذلك بحجة أنه لا يصح لولي أن يكره لقاء الله تعالى فضلاً عن رسوله.
نعم

الشيخ:
شو كان أول السؤال هل يجوز

السائل:
أول السؤال هو يقول هذا العالم يقول: أنا أعمل بذهني في قبول النصوص وردها

الشيخ:
لكن هذا كأنه مبتدأ ما هو الخبر؟

السائل:
الخبر: (هل يجوز له ذلك).

الشيخ:

أيه، جاء في السؤال هذا؟

أحد الحاضرين:
هو قرأ في الصحيفة هذا الكلام يريد هل هذا الكلام صحيح؟

الشيخ:
عارف يا سِيدي، أنا أسأل: هل جاء السؤال؟ أنت قرأت، فما هو السؤال؟

السائل:
السؤال يقول:

الشيخ:
لا، هو يقول، لكن السؤال الذي ختم الورقة ما هو؟

السائل:
ما هو رأيك في هذا الرجل يعني؟

الشيخ:
أيوة، بس أنا أريد أن أتهم نفسي، هل جاء هذا في السؤال؟

أحد الحاضرين:

(31/2)

مفهوم، هذا الكلام مفهوم، (ما هو رأيك) مفهوم، ولا جاء عندك في السؤال؟

السائل:
(ما هو رأيك) غير مكتوب في السؤال.

الشيخ:
المهم هذا

السائل:
يقصد هل له في ذلك حجة؟

الشيخ:
أنت تتصور أن يكون في بال المبتدع حجة؟
سبحان الله!
على كل حال، أقول بهذه المناسبة، عند علماء الحديث - كما هو معلوم - نقد السند ونقد المتن، نقد السند هو جُلُّ مستند علماء الحديث في تصحيح الأحاديث وفي تضعيفها، ونادراً ما يتوجهون إلى تصحيح الحديث من حيث متنه وبالأحرى إلى تضعيف الحديث من حيث متنه.
يوجد الآن في العصر الحاضر تعبير جديد مقابل نقد السند أو نقد الإسناد ونقد المتن بقولهم: النقد الخارجي والنقد الداخلي، النقد الخارجي يتعلق بالسند، والنقد الداخلي يتعلق بالمتن.
فعلماء الحديث من فضلهم ودقة علمهم أنهم أقاموا نقداً خارجياً أي نقد المتن على تتبع متون أحاديث بعض الرواة، وإذا وجدوا الغالب على هذه المتون مخالفة الراوي لها لأحاديث الثقات حكموا بضعفه وربما عبروا عنه بما يدل على هذا السبر وعلى هذا التتبع فيقول بعضهم مثلاً: (منكر الحديث)، ويقول بعضهم: (يروي المناكير عن المشاهير)، و(يروي الطامات عن الأثبات)، وبعضهم يقول: (له منكرات)، ونحو ذلك.
هذا كله يدلنا على أن علم الحديث علم الجرح والتعديل قام على تتبع حديث الرواة ومن وجدوا فيه مخالفة للثقات الذين لا يُسْأَل عنهم حكموا بما يستحقه إما من تكذيب وإما من تضعيف شديد وإما من تضعيف خفيف، هذا النوع ممكن أن يستشهد به وما عدا ذلك فلا.
من فعل هذا أئمة الحديث، وعلى هذا الاستقراء أقاموا علم الجرح والتعديل.

(31/3)

الآن نعود إلى مثل هذا القائل ما وزنه في علم الحديث، هل درس علم الحديث أولاً متوناً بحيث أحاط بها بأكبر كمية ممكنة منها فجرت السنة في عروقه مجرى الدم ومن جهة أخرى تضلع بتراجم رواة هذه

الثروة الضخمة من الحديث النبوي بحيث أنه يتمكن على الأقل بتصحيح حديث هو من باب التعبديات التي لا مجال لخوض العقل فيها ولا يمكن أن يُحكَم بالصحة أو بالضعف إلا بطريق الأسانيد أي النقد الخارجي هل هذا الرجل علم شيئاً من هذا أو ذاك، الجواب: (لا).
إذاً هو إنما ينقد هذا الحديث أو ذاك إنما ينقد متبعاً هواه وليس سالكاً في نقده طريقة علماء المتقدمين من المحدثين هذه الطريقة التي قامت على سبر المتون التي أشار إليها الإمام ابن قيم الجوزية رحمه الله حينما وُجِّهَ إليه سؤال حساس ودقيق جداً قيل له: هل يمكن معرفة الحديث الموضوع دون الرجوع إلى إسناده، فأجاب: (نعم، من درس السنة حتى جرى الحديث في عروقه مجرى الدم وصار عنده ذوق خاص لأحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم الصحيحة مثل هذا وما أندره في علماء الحديث فضلاً عن غيرهم مثل هذا يمكنه أن يقول مجرد أن يسمع الحديث ودون الرجوع إلى إسناده هذا حديث غير صحيح بل وقد يقول هذا حديث منكر هذا حديث [...] إلخ.
لا شك أن الذي يقول هذا الكلام كما يقال ليس في العير ولا في النفير.

(31/4)

هذا كلام مجمل أما الكلام المفصل حول هذا الحديث فهو يؤكد أن هذا الرجل إنما في التعبير السوري عندنا إذا أرادوا أن يغمزوا من قناة عالم ما أو إنسان ما بيقولوا عنه: (يخطف الكبة من رأس الماعون وبيطير) فهو لا يعلم ما في هذا الماعون من كبة صالحة ولا طالحة و و إلخ هذا الرجل قرأ هذا الحديث يوماً ما في بعض الكتب فيظن أن الحديث هذا هو لفظه أما أن يتتبع الحديث ويُكَوِّن في رأيه عنه فكرة جامعة محيطة فهذا مما لا يفعله ليس هو وهو أبعد الناس عن دراسة السنة بل لا يفعله من قد يكون دارساً للسنة ولكن ليس عنده ذلك الجلد وذلك الصبر في جمع ألفاظ الحديث وطرقه ليتبين له المراد من هذا الحديث أو ذاك فهذا الحديث لا شك في صحته

لأن الإمام مسلم رحمه الله رواه في صحيحه بسند صحيح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وهذا هو الذي يمكن مثل هذا الإنسان أن يقف عليه وليس في صحيح مسلم مباشرة وإنما في بعض الكتب التي تنقل عنه كالجامع الصغير للسيوطي ونحوه.

(31/5)

أما أن يجري على هذا الحديث دراسة خاصة أولاً حديثية وثانياً علمية متنية هذا لا يفعله في كل الأحاديث التي هو أنكرها أو غيره من المعاصرين وليس هو بالذي سنَّ هذه البلادة فهي بلادة وُجِدَت قبله من بعض المعاصرين وبهذه المناسبة أذكر بالفائدة العلمية أنه كان هناك رجل نجدي أزهري وقلَّ من النجديين من تأزهر - إن صح التعبير - إلا هذا الذي يعرف بعبد الله القصيمي، هذا عبد الله القصيمي في دراسته الأولى في الأزهر كان آية في الرد على المخالفين بالتوحيد الصحيح والمنكرين للأحاديث الصحيحة كهذا الرجل وغيره فألّف كتباً نافعة جداً في الرد على علماء الأزهر وعلى القائلين بجواز الاستغاثة بغير الله ونحو ذلك وألّف كتاباً نافعاً جداً بهذه المناسبة سماه (حل مشكلات الأحاديث النبوية)، وهو على وزان كتاب (مشكل الآثار) للإمام أبي جعفر الطحاوي لكن الإمام هذا رحمه الله كان نفسه طويلاً في تأليفه لهذا الكتاب لأنه جمع مئات الأحاديث بينما عبد الله القصيمي هذا تكلم على بعض الأحاديث المشهورة التي أشكلت على بعض المعاصرين من الآرائيين فيحسن اللجوء إلى هذا الكتاب مع التنبه إلى أن مؤلفه قد حاد في آخر حياته عن الصراط المستقيم ليس عن مذهبه بل وعن إسلامه بالكلية فألف في الطعن في الدين مطلقاً كتاباً سماه (الأغلال) بل سماه (هذه هي الأغلال).
الشاهد هذا الحديث وجدناه في مسند الإمام أحمد بالسند الصحيح برواية تطيح بأصل هذا الإنسان وتمسكه في الطعن بهذا الحديث هذه الرواية تقول في مقدمة الحديث: كان ملك الموت يأتي البشر عياناً فجاء ملك الموت موسى عليه السلام وقال له:

(أجب ربك) ... إلخ الحديث وهو معروف فصفعه تلك الصفعة ففقأ عينه إلخ الحديث.

(31/6)

فإذاً المشكلة تزول من أساسها حينما نعلم أن ملك الموت جاء إلى موسى عليه السلام في صورة إنسان، لا يعرف موسى عليه الصلاة والسلام أن هذا الجائي إليه هو مرسل من ربه ولذلك ما كان منه إلا أن صفعه ففقأ عينه فرجع الملك إلى ربه وقال: (يا رب أرسلتني إلى عبد لك لا يحب الموت فقال له: (ارجع وخبره أو قل له: أن يضع يده على جلد ثور فله بكل شعرة تحت يده سنة من الحياة) فرجع إليه وبلغه هذه الرسالة من ربه، هنا عرف موسى عليه السلام أن هذا ليس هو بشراً مثله جاء يستهزئ به فأعطاه مكافأته تلك وإنما عرف الآن أنه مرسل من ربه تبارك وتعالى ولذلك قال لملك الموت: (وماذا بعد ذلك) قال: (بعد ذلك الموت) قال: (فالآن إذاً).
فهو يقول: كيف يكره الموت وهو يقول في نهاية الحديث: الآن ولو أني وضعت يدي على جلد ثور وكان لي بكل شعرة تحت يدي سنة من الحياة فالآن عجِّل بالموت.
كيف ينسب إليه أنه أولاً كان يكره الموت وثانياً كيف يفقأ عين رسول من الله تبارك وتعالى، الجواب واضح جداً أنه فقأ عين بشر وليس عين ملك ففي الجمع بين طرق الحديث وألفاظ الحديث تزول إشكالات في الحديث كثيرة وكثيرة جداً.
فهذا هو الجواب في الرد على مثل هذا الإنسان.

السائل:
جزاكم الله خيراً.

الشيخ:
وإياك.

الشيخ:
صارت الساعة عشرة؟ لسه فيه [...]

السائل:
عندنا بعض الأسئلة الكثيرة

الشيخ:
تفضل.

السائل:
[...]

الشيخ:
تفضل نحن معكم على كل حال نحو ربع ساعة إن شاء الله

السائل:
في بعض البلاد الإسلامية أحياناً يعني تحدث أشياء مما يحدث في البلاد الإسلامية [...] عليه السلام فيجد السلفي نفسه محتاراً ماذا يصنع فمثلاً يجد بعض الدعاة يدعونه إلى المشاركة في الدخول في الانتخابات السياسية في الجامعات بحجة لا نترك هذا للشيوعيين وللبعثيين ولغيرهم حتى يحتلوا هذه المناصب، هذا هو سؤالي

(31/7)

وكذلك [...] يسجل جماعات إسلامية في الانتخابات في البلد نفسها ودخولها في حزب أو بغير حزب [...] الجماعة نفسها.
وكذلك مثلاً هذه الأشياء تقودهم إلى مخالفات شرعية فمثلاً حتى يجلبوا أناساً كثيرين في الانتخابات لا بد أن يتنازلوا حتى يعني يصير هنالك تقارب بينهم وبين العامة فيتنازلوا عن بعض الأشياء مثلاً فإذا مثلاً جاء فرد منهم إلى الجامعة وهو يلبس الثوب والعمامة فيقولون له لا إلبس البنطلون [.....] وكذلك يصورون المنتخبين المرشحين بصور يعلقونها على الجامعة وتشارك الفتيات في ذلك أيضاً مما لمسنا الكثير من هذه الأشياء.
الغرض هو يعني التقارب إلى العامة حتى يعني يكتسبوا أصواتاً كثيرة وينجحوا فيجد يعني السلفي

نفسه محتاراً من هذه الدعاوى التي يقولونها: كيف نترك هذا وهذا من المصالح المرسلة وهذا من باب يعني درء المفسدة و و إلخ فما هو التصرف السليم [...] ماذا يجب عليه أن يفعل تجاه هذه [...].

الشيخ:
رأيي في هذه المسألة له شعبتان من البيان إحداهما يتعلق بمن يرشح نفسه والأخرى بمن ينتخبه.
أما من يرشح نفسه فلا أنصح مسلماً أن يرشح نفسه وهذا ما عشته في سوريا لما كان الحكم ما يسمونه بالحكم الوطني في زمن شكري القوتلي وأمثاله وهذا ما حدث أخيراً في عمان حيث أنا قاطن فيها الآن فقد تشجع جماعة الإخوان المسلمين في ترشيحهم لأنفسهم فكنت أسأل: (ما رأيك) مثل هذا السؤال وجوابي: لا أنصح مسلماً أن يرشح نفسه لأن في ذلك مخالفات كثيرة للشريعة الإسلامية.
أولها: أنه يزكِّي نفسه كل من يرشحها ليكون عضواً في البرلمان أو في مجلس الأمة ويطلب الولاية وطالب الولاية لا يولَّى.
ثانياً: إنه محرض ليحلف اليمين القانونية وحين ذاك يقع في مخالفة شرعية.

(31/8)

ثالثاً: وأخيراً لا بد أن الذي يدخل البرلمان وهو قائم على القوانين المخالفة للشريعة لا بد أنه مع الزمن الذي دخل هو البرلمان بقصد التمكن من تطويره ولو بعض التطوير فإنه هو سوف يتطور مع الزمن المديد الطويل وأظهر ما يتجلى من المظاهر لهذا التطور أننا رأينا فيما مضى وربما حدث ولا أدري الآن في هذه الانتخابات الأخيرة شيء من التطور من ذلك ما أشرتَ إليه آنفاً يكون الرجل من عادته أن يلبس الزي العربي وهو يلبس القميص ما يسمى في بلاد الشام بالجلابية ويسمى في الأردن بالدشداشة هذا القميص الطويل هو الذي [...] وقد يلبس العمامة البيضاء على الطربوش وإذا به مع الأيام يتغير زيّه تماماً فيخلع القميص ويلبس الجاكيت ويتبنطل من تحته بالبنطلون ثم ما يزال يساير ويساير حتى يخرج بعد

أن تنتهي مدته بالبرلمان صار شخصاً غير ذلك الشخص الذي دخل في البرلمان من أجل ماذا؟ قال من أجل أن يُغَيِّر فصار هو المتغير ولم يتمكن من التغيير.
هذا رأيي بالنسبة لمن يرشحون أنفسهم لا أنصح أحداً سواء كان سلفياً أو كان إخوانياً أو من أي حزب آخر لأنه سيتضرر يقيناً بهذا الترشيح لنفسه.

(31/9)

أما ما يتعلق بالناخب فأنا مع ما جاء في السؤال أرى من باب دفع الشر الأكبر بالشر الأصغر أنه يجب أن نختار هؤلاء الإسلاميين الذين رضوا بأنفسهم أن يوقعوها في هذه المهلكة فإن وجودهم في البرلمان أقل شراً من وجود الأحزاب الأخرى كالشيوعيين والبعثيين والدهريين ونحو ذلك فلذلك كنت أنصح إخواننا أن يختاروا المرشحين الإسلاميين والحقيقة لابد أنكم قرأتم يعني لأول مرة بيظهر المرشحين الإسلاميين هم الكثرة الكاثرة في البرلمان [...] لكن أنا لا أعتقد أنهم سوف يستطيعون أن يفعلوا ذلك أن يفعلوا بانتخابهم شيئاً يغيرون البرلمان عن مسيرته التي وضعت لهم فلذلك أعتقد أن الذي يرشح نفسه شأنه شأن العالم الذي قال عليه الصلاة والسلام في حقه: (مثل العالم الذي لا يعمل بعلمه كمثل السراج يحرق نفسه ويضيء غيره) فهذا المرشح لنفسه يحرق نفسه ويضيء قليلاً لغيره ولكن النتيجة قد ينطفئ السراج كله ولا يبقى له نور يستضاء به.
هذا رأيي في هذا السؤال.

السائل:
شيخنا هذا بالنسبة للمرشَّح أما بالنسبة للمرشِّح

الشيخ:
أنا أجبت أظن عن الأمرين لكن لعل في جوابي شيء من الغموض فنحاول أن نزيده وضوحاً بتوجيهك السؤال واضحاً أيضاً أيش بقي شيء خافي؟

السائل:

بالنسبة يعني هم اتخاذهم هذه الحجج والعلل أنه ما نترك هذه يعني ...

الشيخ:
الجواب بارك الله يحرق نفسه، يحرق نفسه ولا يستطيع أن يفعل شيئاً يعني هم يبررون ويسوغون هذا الانتماء وهذا الترشيح بمثل هذه الدعاوى ثم بعد ذلك ماذا لا يستطيعون أن يفعلوا شيئاً والواقع التجارب التي يدخلها الإسلاميون في البرلمانات لا شيء وراء ذلك أبداً سوى أن يتمكن الحكام من تمشية [...]

السائل:
[...]

الشيخ:

(31/10)

أنت يا أخي بارك الله فيك تفرض فرضاً لكن فرض هذه الفرضية ما دامت تخالف الحقيقة الواقعة لا فائدة من فرضها لأنها تطلب أن أجيب عن مثل هذه المسألة بجواب أنا أقول على الفرضية التي أنت فرضتها نعم يجوز بل يجب فرضاً يجب فرضاً لكن الآن نحن نتساءل هل ما ذكرته آنفاً نحن نقدر على ظننا على الأقل أن الذين يدخلون البرلمانات القائمة على خلاف الإسلام هل يتمكنون من تغيير الخط الأساسي لهذا القانون.

السائل:
نعم يا شيخ.

الشيخ:
كيف ذلك؟

السائل:
اذكر لكم مثال

الشيخ:
تفضل.

السائل:
في اليمن [...] التي تجريها الدولة مع [...] الخارجية [...] فعرضت عدد من [.....] فائدة عامة.

الشيخ:
ومن ينكر أنها فائدة ولكن هؤلاء الذين دخلوا ما وقعوا في مخالفة شرعية مطلقاً إن كان الأمر كذلك فقد قلنا إنه يجوز لكن هل هذه الفرضية التي فرضناها هي حقيقة واقعية أنت الآن قلت بعضهم كيف يعني بعضهم مثلاً

السائل:
لا أعلم [...] عرفنا بعضهم هؤلاء [...]

الشيخ:
معليش هذا البعض الذين عرفتهم ما وقعوا مطلقاً في مخالفة شرعية فيما تظن.

السائل:
ما نعلمهم

الشيخ:
طيب الآن أسألك رشحوا أنفسهم؟

السائل:
لا أدري.

الشيخ:
كيف ما تدري وكيف يكون الانتخاب يعني بتكون أنت في بيتك وأنت أهل لأن تكون عضواً في البرلمان فبييجوا الناس الطيبين العارفين بمقامك بينتخبوك رغم أنفك.

السائل:
يعني وافق على الترشيح وافق على أنه يرشح.

الشيخ:
ما جاوبتني هل يقع هذه الصورة.

السائل:
يمكن أن يقع.

الشيخ:
أيضاً يمكن أن تقع طيب وأنا بقول معك، هل وقعت؟

السائل:
لو فرضنا أنها وقعت؟

الشيخ:
بقول يجوز فرضاً

ضحك الشيخ وقال:
يلا نكتفي بهذا القدر هَيْ الساعة عشرة وربع يكفي ما هيك؟

بعض الحاضرون:
[...]

السائل:
حديث: (اجعلني على قومي)

الشيخ:
كيف

السائل:
حديث: (اجعلني على قومي) قال: أنت (إمامهم) [...]

الشيخ:
هذا جميل

السائل:
[...] (اجعلني على خزائن الأرض) [...]

الشيخ:
صح بس هذا استدلال دون ذاك الاستدلال لأن هذا شريعة من قبلنا أما ذاك الاستدلال فله وجه لكن نحن خلينا ندرس، هل تعتقد أن عثمان بن أبي العاص الثقفي الذي قال: (اجعلني على قومي) أو (أميراً في قومي) فقال له عليه السلام: (أنت إمامهم واقتد بأضعفهم ولا تتخذ مؤذناً يأخذ على أذانه أجراً) هل هذه المسألة الجزئية يجوز اتخاذها نظاماً وقاعدة فيجوز لكل مسلم أن يطلب أن يولّى انبئوني بعلم

السائل:
يولّى إذا كان صادق واثق من نفسه كذا [...] فيه مواصفات

الشيخ:
حط قيود ما شئت من الطالب للولاية فهل يولَّى؟

السائل:
إذا كانت الدولة الإسلامية قائمة وموجودة.

الشيخ:
طبعاً عن شو عم بنحكي عن دولة كرتون؟
طيب لكن هذا الاستدلال هو في الدولة الإسلامية ولا شك.

السائل:
نعم.

الشيخ:
طيب فهل هذا ينقض القاعدة: (إنَّا لا نولِّي من طلب الولاية) لا ينقض القاعدة دائماً من القواعد العلمية الصحيحة أنه إذا كان هناك قاعدة عامة ثم وجدنا جزئية ما تخالف القاعدة لا يجوز أن نضرب القاعدة بهذه الجزئية وإنما نستثنيها ونقول القاعدة سليمة لكن هذه الجزئية لها دلالة [...] ولها ما يسوغها أو يبررها فالآن عثمان ابن أيش قلنا

السائل:

ابن أبي العاص

الشيخ:

(31/12)

عثمان بن أبي العاص الثقفي جاء هو وقومه ليبايعوا الرسول عليه السلام على الإسلام وكان هو سبق قومه إلى الإسلام فلما رجع مع قومه فرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يتمكن من معرفة من يليق بأن يكون إماماً على قومه قوم عثمان بن أبي العاص فهنا شبه كبير جداً بين الآية التي ذكرها الأخ آنفاً حين قال يوسف لعزيز مصر: (اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم) فهذا ليس تزكية لنفسه أولاً وثانياً لأن عزيز مصر يجهل تماماً قدرة يوسف عليه السلام كما يجهل نبوته ففي هذه الحالة ممكن أن يستثنى من القاعدة لأن القاعدة تعني أن من يطلب الولاية إنما يعني ليستفيد من وراءها وقد يستفيد منها ليس مالاً وإنما جاهاً ومنزلة وسمعة عند الناس فهذا الإمارة تفسده كما تفسد الضعيف في إرادته فعثمان بن أبي العاص لما جاء مع قومه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ورجعوا فمن يقود هذه الجماعة ومن يقوم عليها وهو يعرف نفسه ويعرف قومه ولا يمكن عادة أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم يعرف من هو الأولى بإمارة هذه القبيلة خاصة فقال عثمان رضي الله عنه: (اجعلني إماماً) فقال له كما سمعتم.
الشاهد أن هذه الجزئية لا يجوز اتخاذها مبدأً وقاعدة وبخاصة مثل ما لا حظ الأخ وكلكم معه في ذلك أن هذا الزمن زمن حب الظهور واستغلال المناصب و و إلخ لو كنا في ذاك الزمن وتذكرنا القاعدة كنا نلتزم القاعدة فما بالنا في هذا الزمن الذي عمَّ الرياء وعمَّ حب التوظف حتى الخطابة والإمامة والقضاء والإفتاء للدنيا وليس للآخرة إلا القليل من عباد الله عز وجل ولذلك قال عليه الصلاة والسلام وبقوله هذا نختتم هذا المجلس الطيب إن شاء الله: (بشر هذه الأمة بالرفعة والسناء والمجد والتمكين في الأرض فمن

عمل منهم عملاً للدنيا فليس له في الآخرة من نصيب).

(31/13)

فنسأل الله عز وجل أن يجعلنا من المخلصين في عبادتنا لربنا العارفين بشريعة نبينا صلى الله عليه وآله وسلم والحريصين على الاقتداء به صلوات الله وسلامه عليه والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

السائل:
أنا بكرة مسافر، بكرة على سفر

الشيخ:
إن شاء الله

السائل:
وفيه سؤال أنا من ثلاثة أيام وعدتني بالإجابة عليه

الشيخ:
تفضل

السائل:
هو كان قبل أيام عن أن أولئك الجماعة الإسلامية اختلف أحد أعضائها مع أميرها في مسائل شرعية خلافات تكفير أو في مسائل الدعوة وفُصِل فهل يجوز للأمير أن يفصل هذا العضو وكنت أنا عقبت بعد الجلسة قلت [...] أعم.
فهو مثلاً إذا كان هذا العضو يعني يجلب المتاعب للجماعة يعني لقلة علمه وفقهه في الدعوة ويجلب لها أيضاً مشاكل ونصح أكثر من مرة ولم ينتصح فهل لذلك يجوز له أن يُفصَل.

الشيخ:
أنا لا أفهم أن الفصل هو الحل وإنما الحل هو إيقافه وكفى وإلا أيش معنى فصله من الجماعة وهو منهم كل ما في الأمر أنه أخطأ الطريق في أمر ما.
يريد أن يفصله أو يريد أن يوقفه هو أدرى بحقائق ما

فعل فالفصل غير وارد إطلاقاً في مثل هذه الجماعة.

السائل:
إذا كان هذا الشخص هو [...] وأسلوبه الجماعة تقول أسلوبه غير طيب اتفقت الجماعة وبدلاً عن تعزله عن الإمارة وتولّي غيره فصلته من الإمارة ومن جماعتها مرة واحدة.

الشيخ:
وكان من المبايعين له؟

السائل:
لا في الأول لا بيعة

الشيخ:

(31/14)

إذا كان ما فيه بيعة وهي غير مشروعة بطبيعة الحال بالنسبة لهيك جماعات فحينئذ إذا اتفق أهل الرأي والعقل والعلم والدين على إبعاده عن الرياسة فهذا لا يعني الفصل هو يعني ما قلت آنفاً قبل أن توضح أنه هو الرئيس الذي يُفصَل فأنا ظننت أنه فرد من الأفراد فقلت ما في داعي للفصل وإنما يبعد عن العمل الذي أساء فيه وإذا كان المقصود بالسؤال السابق هو إمام الجماعة رئيس الجماعة فحينئذ أولى وأولى أن لا يُفصَل وإنما يبعد عن هذه الوظيفة أو عن هذه الولاية وينصب مكانه من هو أولى منه وإلا الفصل معناه أننا نفتح له طريق الكيد والمكر لهؤلاء الجماعة فتصبح القضية أكبر خطورة مما لو أوقفوه وحافظوا على بقائه مع الجماعة، والسلام عليكم.

السائل:
ما ذكره في كتاب الحاوي عن الحافظ ابن حجر أن ما سكت عنه فهو حسن.

الشيخ:

من الذي نقل [...]؟

السائل:
[...]

الشيخ:
لا هذا ليس بقاعدة يعني لم نره الحافظ ابن حجر يدعي هذه الدعوى في غير الحسن فهو إذا لم يفي بشرطه [...] فأولى وأولى ألا يكون [...]

السائل:
فضيلة الشيخ بارك الله فيك هل يجوز [...] أن تدرس في جامعة مختلطة بحجة أنها ملتزمة بالحجاب الشرعي وأنها تجلس في مقعد أو كرسي منفرد وبعيد عن الشباب الذكور وبحجة أنها تدعو بنات جنسها للدعوة إلى الله والالتزام بها ولا بأس أن [...] لأن بقية الكليات لا تستفيد من الدراسة فيها مثل كلية القانون، الزراعة، الهندسة، [...]

الشيخ:

بارك الله فيك هذا السؤال هو كغيره من الأسئلة التي تدخل في قاعدة غير إسلامية هي (الغاية تبرر الوسيلة) هذه امرأة تريد أن تدرس في الجامعة التي يختلط فيها الشباب بالشابات لأجل ماذا؟ لأجل أن تدعو إلى الإسلام تتعلم وتدعو إلى الإسلام فيعود الكلام السابق هي تحرق نفسها من أجل أن تفيد غيرها ترتكب مخالفات شرعية لا مبرر لها لاتخاذ هذه المخالفات لأن طلبها العلم في الجامعات اليوم الأصل ما هو فرض عين عليها حتى تغض النظر عن بعض الأيش الأمور التي ليست بمثابة فرض عين وكل ما يقال أنها يمكن تكون فرض كفائي إذا قام به البعض سقط عن الباقين لكن مع ذلك أنا أظن أن الطالبات اليوم يدرسون من العلوم في الجامعات ما ضرره أكثر من نفعه فكيف يتخذ هذا وسيلة للدعوة إلى الإسلام ...

ملاحظات:
1- لم يتيسر مراجعة التفريغ من قبل الإشراف في موقع الشيخ الألباني.
2- التفريغ لفتاوى من أشرطة سلسلة الهدى والنور.
3- يمكن معرفة مصدر الفتاوى عن طريق الإشارة في نهايتها، مثلاً: ش 8/1، هو الشريط الثامن.

عقيدة :
• بالنسبة لتفسير أسماء الله الحسنى سبحانه وتعالى ، ما هو تفسير اسم الخالق والبارئ ؟ والفرق بينهما ؟ واذكر لنا اسم كتاب يشرح الأسماء الحسنى على منهج السلف الصالح يتبع فيه كاتبه الكتاب والسنة ؟ لا يحضرني الآن الفرق بين الخالق والبارئ ، لكن الإمام الخطابي له كتاب في تفسير الأسماء الحسنى ، و لا أعرف في المطبوعات سواه ، فمن شاء رجع إليه إن شاء الله . ش2/1
• هل يمكن رؤية الله في المنام ؟ يقال هذا والله أعلم . ش2/1
• شيخنا بالنسبة للحديث الأول أن الرسول رأى ربه في المنام، ما تفسيره ؟ قراءته تفسيره ؟ لا يُفسّر . ش2/1
• (رأيت ربي البارحة في أحسن صورة) الحديث، هل في هذا الحديث دليل لمن يقول إني أرى الله في المنام ؟ أقول هذا السؤال خطأ ، لأنه يشبه من يقول مثلا قوله عليه السلام

(من رآني في المنام فقد رآني حقا) فيه دليل أنه إذا قال القائل رأيت الرسول في المنام ، فيه دليل لقوله هذا ؟ ، فأقول السؤال خطأ ، فيه دليل أنه يمكن للمسلم أن يرى الرسول في المنام ، أما فلان رأى الرسول في المنام فيه دليل بهذا الحديث أو هذا الحديث يقول القائل رأى ربه في المنام فيه دليل على ما يقول ؟ ما في دليل لا هذا ولا هذا ، لكن هو

المقصود من السؤال غير ظاهر السؤال ، المقصود من السؤال هل يدل الحديث على أنه يمكن لأي إنسان أن يرى ربه في المنام كما هو توجيه سؤالي اللي طرحته آنفا هل في الحديث السابق (من رآني في المنام فقد رآني حقا ، فإن الشيطان لا يتمثل بي) أنه يجوز للمسلم أن يرى نبيه في المنام ؟ نقول : نعم ، في الحديث الثاني فيه دلالة على جواز وإمكان رؤية المسلم للنبي صلى الله عليه وسلم في المنام ، أما الحديث الأول (رأيت ربي في أحسن صورة) هذا حديث عن شخص الرسول عليه السلام ، وليس فيه مبدأ عاما كحديث رؤية الرسول عليه السلام في المنام ، فليس فيه دليل إلا أن هذه وقعت للرسول عليه السلام ، بالنسبة لغيرة ما ننكر ولا نقر ، يمكن ، وقد قيل عن الإمام أحمد رحمه الله بأنه رأى ربه في المنام كذا مرة ، والله أعلم بصحة ذلك ، لكن إن ادعى مدع أنه رأى الله وهذه دعوى عريضة جدا وصعب التصديق بها ، لكن ما عندنا حجة قاطعة لتكذيبه لاسيما إذا كان معروفا بالصدق والصلاح . (السائل : الشيطان لا يتمثل بصورة الرب ؟) الشيخ : من باب أولى بارك الله فيك ، لكن الرب ليس له صورة معروفة عندنا ، بخلاف الرسول عليه السلام فنحن نعرف صورته من شمائله ، ولذلك كان محمد بن سيرين رحمه الله مع أنه ما رأى الرسول ، كان إذا جاءه الرجل يقول رأيت النبي صلى الله عليه وسلم : صف هذا

الذي رأيته ، ليه ؟ لأن صورة الرسول في ذهنه ، أما رب العالمين فليس كمثله شئ ، لذلك لا يمكن أن يقال في هذا شئ أبدا . ش12/1

- **قال شيخ الإسلام : سؤال المخلوق للمخلوق أن يقضي حاجة نفسه أو يدعو له فلم يؤمر به ، ما معنى ذلك ؟ و نُهِيَ عنه ؟! .. (السائل: لا نعلم نهيا) الشيخ: هذا كلام صحيح (لا تسأل الناس شيئا و لو ناولني السوط) .. الدعاء سؤال .. الأفضل أن لا يسأل ما أمكنه .. (السائل : حديث الأعمى بين فيه أن يدعو له أو يصبر ، فيه إقرار بالدعاء ؟) الشيخ :**

طبعا ، لكنه قال لئن صبرت فهو خير لك . ش3/1

• شد الرحال لغير المساجد الثلاثة : فمن باب أولى ينهى السفر إلى قبر من القبور الذي لا فضيلة له ولا مزية من حيث أنه لا شبه بالمساجد التي هي خير البقاع لعموم قوله عليه الصلاة والسلام ، فإذا نهى عن شد الرحال إلى المساجد التي هي خير البقاع إلا المساجد الثلاثة فلأن ينهى عن شد الرحال إلى أي مزار أو قبر هذا من باب أولى ، وهنا نستطيع أن نقول تلتقي صحة النظر مع صحة الأثر وليس بعد ذلك لأحد خبر. ش6/1

• عذاب القبر هل هو مستمر إلى يوم القيامة أو متقطع ؟ ربنا قال في القرآن الكريم في حق فرعون وجماعته { النار يعرضون عليها غدوا وعشيا } ، هذا بالنسبة لأكثر الناس فرعون وجماعته اللي اتخذوه إلها من دون الله ، أما الآخرين لا شك - من الفساق من المسلمين - بيكون عذابهم دون ذلك ، أما التفصيل بين كم وكم فهذا ليس له ذكر في السنة . ش9/1

(1/3)

• قلتم في بعض مجالسكم إن الخطأ في تكفير تارك الصلاة مفتاح لباب من أبواب الضلال ، نرجو أن تفصّلوا لنا القول في هذه المسألة ؟ تفصيل هذه المسألة تكلمنا عنه مرارا وتكرارا التفريق بين الكفر الاعتقادي والكفر العملي ، لأن تارك الصلاة له حالتان : إما أن يؤمن بها بشرعيتها ، وإما أن يجحد شرعيتها ، ففي الحالة الثانية فهو كافر بإجماع المسلمين ، وكذلك كل من جحد أمرا معلوما من الدين بالضرورة ... لكن إذا كان هناك رجل لا يجحد الصلاة ، يعترف بشرعيتها ، ولكن من حيث العمل هو لا يقوم بها ، لا يصلي ، ربما لا يصلي مطلقا وربما تارة وتارة ، ففي هذه الحالة إذا قلنا هذا رجل كفر ، ما يصدق عليه هذا الكلام بإطلاقه ، لأن الكفر هو الجحد ، وهو لا يجحد شرعية الصلاة كما قال تعالى بالنسبة للكفار { وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم } ، فإذا أخذنا مثالا زيدا من الناس لا يصلي ، ولكن حينما يُسأل لماذا لا تصلي ياأخي ؟

يقول لك : الله يتوب عليّ ، والله ها الدنيا شغلتني ، ها الأولاد شاغلين لي ، من هذا الكلام ، هذا كلام طبعا ليس له عذر مطلقا ، لكن يعطينا فائدة لا نعرفها نحن ، لأننا لا نطلع على ما في قلبه ، يعطينا فائدة أن الرجل يؤمن بشرعية الصلاة ، بخلاف ما لو كان الجواب - لا سمح الله - يا أخي الصلاة هاي راح وقتها ، هاي في زمن كانوا الناس غير مثقفين ، كانوا وسخين ، كانوا بحاجة إلى نوعية من المواقف والرياضة ، وهذا الآن ذهب زمانه ، الآن في وسائل جديدة تغنينا عن الصلاة ، هذا كفر فإلى جهنم وبئس المصير ، أما إذا كان الجواب هو الأول : ليش ما بتصلي ؟ الله يتوب علينا ، الله يلعن الشيطان ، من ها الكلام اللي ينبينا أن الرجل يؤمن بشرعية الصلاة ، فإذا قلنا هذا رجل كافر نكون قد خالفنا الواقع ، لأن هذا رجل مؤمن

بشرعية الصلاة مؤمن بالإسلام كله ، فكيف نكفره ؟ من هنا نحن نقول لا فرق بين تارك الصلاة وتارك الصيام وتارك الحج وتارك أي شئ من العبادات العملية في أنه يكفّر وأنه لا يكفّر ، متى يكفّر ؟ إذا جحد ، متى لا يكفّر ؟ إذا آمن ، فالمؤمن لا يجوز تكفيره قولا واحدا ، وعلى ذلك جاءت الأحاديث الكثيرة التي آخرها (يدخل الجنة من قال لا إله إلا الله وليس له من العمل مثقال ذرة) لكن له مثقال ذرة من إيمان ، فهذا الإيمان هو الذي يمنعه من أن يخلد في النار ويدخل الجنة ولو بعد أن صار فحما أسود ، لكن هذا الذي يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ويؤمن بكل ما جاء عن الله ورسوله ، لكن لا يصلي أو لا يصوم أو لا يحج أو نحو ذلك أو يسرق أو يزني ، كل هذه الأمور لا فرق فيها إذا ما وضعت في ميزان الكفر العملي والكفر الاعتقادي ، فرجل مثلا يزني ، هل نكفّره ؟ ستقولون : لا ، نقول : لا ، رويدا ، ننظر هل يقول الزنى حرام أم يقول كما يقول الجهال : بلا حرام بلا حلال ، إذا قال هذه الكلمة كفر ، كذلك السارق ، أي ذنب ، الرجل الذي مثلا يستغيب الناس ، تقول له :

اتق الله ، الرسول قال (الغيبة ذكرك أخاك بما يكره) ، يقول : بلا قال الرسول بلا كذا ، كفر ، هكذا كل الأحكام الشرعية سواء ما كان منها حكم إيجابي بمعنى فرض من الفرائض أو كان حكما سلبيا بمعنى المحرمات يجب أن يبتعد عنها ، فإذا استحل شئ من هذه المحرمات بقلبه كفر ، لكن إذا واقعها عمليا وهو معتقد أنه عاصي لا يكفر ، فلا فرق في هذا بين الأحكام الشرعية كلها سواء ما كانت من الفرائض أو ما كانت محرمات ... ش8/1

(1/5)

• **هل الكفر يفسّر بالجحود فقط من الناحية الاصطلاحية أم أن هناك صورا أخرى للكفر يفسّر بها كالإعراض والاستكبار والإباء وغيرها ؟** نعم ، هذا سؤال غير وارد ، يعني نحن قسَمنا الكفر إلى قسمين : كفر عملي وكفر اعتقادي ، فإذن هذا جواب مقدّم سلفا ، لما تقدمنا بهذا التقسيم وقلنا إن الكفر قد يكون كفرا عمليا وليس كفرا اعتقاديا ، فإذن ليس الكفر فقط يعني الجحود ، وإنما يعني أيضا معنى آخر ، من ذلك ما جاء في سؤال السائل ، فقد يكون كفر نعمة مثلا (يكفرن النعمة ويكفرن العشير) كما جاء في حديث البخاري عن النساء ، فإذن الكفر له عدة معاني حقيقة ، لكن فيما كان يتعلق ببحثنا السابق فالكفر فيما يتعلق بتارك الصلاة وغير الصلاة إما أن يكون كفرا بمعنى الجحد فهو مرتد عن دينه ، وإما أن يكون كفرا بمعنى أنه يعمل عمل الكفار فلا يصلي ، فهذا لا يُكفّر به وإنما يُفسّق . ش2/1

• **يميل شيخ الإسلام إلى تقسيم التصوف إلى سني وبدعي ، ما رأيكم ؟** التصوف لا يُمدح لأنه تصوف ، لكن ما كان منه مطابقا للكتاب والسنة فهو مما ينبغي عدم رده بمجرد أنه يقال أنه تصوف ، يعني لا شك أن أي مذهب من المذاهب الأربعة للأئمة الأربعة هو أقوى وأسلم بكثير من أقوال المتصوفة ، فكما أنه يوجد في كل مذهب من المذاهب ما يوافق الكتاب والسنة فيؤخذ به لموافقته الكتاب والسنة لا لأنه مذهب إمام من الأئمة ، وإذا وجد في مذهب من

مذاهب هؤلاء الأئمة ما يخالف الكتاب والسنة رُدّ ورفض وإن كان قد قال به إمام من الأئمة ، فالتصوف كذلك يقال فيه : ما وافق الكتاب والسنة فهو

صواب ، وما خالفه فليس بصواب ، لكن لا ينبغي أن يقال هناك تصوف صالح وتصوف طالح ، لأن ما في الكتاب والسنة يغني عن ذلك ، هذا رأيي واعتقادي . ش9/1

• ما هو حكم من مات من المسلمين وهو يجهل التوحيد حيث لم تصله الدعوة إما لجهله حيث أنه أمي لا يكتب وإما لكون بعض العلماء الجاهلين تولوا نشر الدعوة بين الناس كالمتصوفة التي تنشر ما هي عليه على أنه عبادة ، وسمعنا لكم أن كلاما حول الدعوة ونشر الإسلام وضربتم مثلا بالقاديانيين أن من لم تصلهم الدعوة الحقة والتوحيد لهم إن شاء الله معاملة خاصة ؟ إن عرفت فالزم ، هذا هو الجواب ، أي هذا النوع من المسلمين يعاملون فيما نعلم من دين الإسلام عند رب العالمين معاملة من لم تبلغهم الدعوة ، الجواب هو حسب ما جاء في السؤال ، أنت وصفت الوضع الذي عاش فيه هذا الإنسان ، يعني المجتمع الذي عاش ذلك الإنسان الذي مات وهو لم يفهم التوحيد يغلب عليه أو هو صورة ممثلة لهذا المجتمع الذي لم يفهم التوحيد ، وإذا كان المشايخ أو العلماء في مثل ذاك المجتمع الذين هم المفروض فيهم أنهم يكونون هداة مهتدين هم أنفسهم ضالين منحرفين فماذا يكون شأن الآخرين ؟!! يعني كما قيل : إذا كان رب البيت بالدف ضاربا فما على الساكنين فيه إلا الرقص . ش10/1

• قوله عليه الصلاة والسلام (لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا) : هذا الإيمان المقصود به مطلق الإيمان سواء كان ضعيفا أو كان قويا ، فهما سبب لدخول الجنة ، إما أنه دخل الجنة بدون حساب ولا عذاب كالجيل الأول الذي ذكرناه ، أو دخل الجنة بعد حساب دون عذاب أو دخل الجنة بعد عذاب ويختلف مدة البقاء بالعذاب ، كل هذه الأنواع داخلة في عموم

قوله عليه السلام (لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا) ، ولكن ماذا عن قوله عليه السلام (ولا تؤمنوا حتى تحابوا) هل هذا الإيمان الثاني المذكور في الحديث هو عين الإيمان الأول ؟ الجواب لا ، المقصود هنا الإيمان الكامل ، بخلاف الإيمان في المحل الأول (لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا) ولو كان إيمانا ناقصا ، فالمهم هو ينجيهم من الخلود مع الكفار في النار ، أما (ولا تؤمنوا حتى تحابوا) أي لا تؤمنون إيمانا كاملا إلا إذا تحاببتم . ش11/1

- جاء في الحديث (حسن الخلق وحسن الجوار يعمّران الديار ويطيلان في الأعمار) وفي الحديث الآخر (من أحب أن ينسأ له في أجله ويوسّع له في رزقه فليصل رحمه) ، سمعنا بعض العلماء يفسرون طول العمر هنا بغير ما يدل عليه ظاهر الحديث ؟ من عجائب التأويلات التي لا يكاد ينقضي تعجبي من صدور ذلك من بعض أهل العلم تأويلهم لهذا الحديث والذي قبله بأنهم يقولون ليس المقصود إطالة العمر حقيقة ، وإنما المقصود المباركة في عمر هذا الإنسان ، ولماذا هم يتأولون هذا التأويل ؟ يتأولون هذا التأويل بحجة قائمة على تأويلهم ، ذلك لأنهم يقولون لأن العمر محدود والرزق مقسوم وهذا مصرح به بالأحاديث التي فيه أن الجنين قبل أن ينفخ فيه الروح ويأتيه الملك لينفخ فيه الروح يسأل ربه عن سعادته وشقاوته وأجله ورزقه ، يقول فإذن العمر محدود والرزق مقسوم ، فكيف يقال إن العمر يطول والرزق يوسّع عليه ؟! لذلك تأولوه بذلك التأويل ، وما (يزيد) تعجبي هو أنه لا يمكن المسلم أن يقول فيما تأولوه به إلا ما يقولوه فيما تأولوه ، أي البركة نفسها هي أيضا محدودة ومقسومة مؤلفة في اللوح المحفوظ لا تتغير ولا تتبدل ، فأيش الفائدة من قولنا إن المقصود البركة في العمر والبركة في الرزق ؟! البركة في الرزق في

العمر هذه حقيقة ، لأن كثيرا من الناس كما تعلمون يأتيهم الرزق الواسع ، ولكن ما بين عشية وضحاها يصبحوا صفر اليدين ... فما الجواب الصحيح ؟
الجواب الصحيح هو ما جاء في الحديث صراحة ، أي الرزق يوسّع على صاحبه بالخلق الحسن والواصل لأقاربه وعمره يطول ، وكيف ذلك والعمر محدود ؟
الجواب بسيط جدا لو كنتم تعلمون جواب السعادة والشقاوة ، السعادة والشقاوة أليست محدودة أيضا ؟ طبعا ، قد قيل للرسول صلى الله عليه وسلم : أعمالنا هذه عن أمر ماض أم الأمر أنف ؟
قال : بل هو قدر ماض ، قالوا له : ففيم العمل ؟
قال : اعملوا فكل ميسر لما خلق له ، فمن كان من أهل الجنة فسيعمل بعمل أهل الجنة ، ومن كان من أهل النار فسيعمل بعمل أهل النار ، وتلا قوله تبارك وتعالى { فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى ، وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى } ، إيش معنى الحديث والآية ؟ معنى الحديث والآية أن السعادة والشقاوة كل منهما مرتبط في علم الله عز وجل والذي سجّل في اللوح المحفوظ : العمل الصالح مع السعادة والعمل الطالح مع الشقاوة ، إذا عرفنا أن السعادة مرتبطة بالعمل الصالح والشقاوة مرتبطة أيضا بالعمل الطالح وعرفنا أن كلاَ من العمل الصالح والعمل الطالح سببان يحققان السعادة أو الشقاوة ، هذه حقيقة لا خلاف فيها بين المسلمين أبدا ، إذن إذا كان العمل الصالح هو سبب السعادة والعمل الطالح هو سبب الشقاوة فصلة الرحم وحسن الخلق سبب في طول العمر وسعة الرزق ، أي أن الحديثين السابقين ذكرا (حسن الخلق وحسن الجوار يعمّران الديار ويطيلان في الأعمار) و الحديث الآخر (من أحب أن ينسأ له في أجله ويوسّع له في رزقه فليصل رحمه) يتحدثان

في دائرة الأسباب ، شو سبب السعادة ؟ سبق ، العمل الصالح ، شو سبب الشقاوة ؟ العمل الطالح ، هنا الحديثان يتحدثان عن سبب سعة الرزق وطول

العمر قال حسن الجوار وصلة الأرحام ، فنحن ما ندري ما الذي كتب على الإنسان سعادة أم شقاوة ، لكن العمل هو الذي يدرّينا ، ولذلك جاء في الحديث الصحيح أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم : كيف لي أن أعلم أنني مسلم أو مؤمن أو محسن ؟ قال : سل جيرانك ، فإن أحسنوا الثناء عليك فأنت مسلم ، وإن أساءوا الثناء عليك فأنت غير مسلم ، أو كما قال عليه السلام ، إذن الأعمال هي مربوطة مع القدر الغائب عنا ، ولذلك قال تعالى { فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى } أي الجنة { وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى } ، وكما أن رجلا لا أقول مسلما ، وكما أن رجلا عاقلا لا يستطيع أن يقول : أنا أترك أسباب الصحة وأترك أسباب القوة والسعادة الدنيوية بحجة أنه إن كان الله مقدر لي الصحة والسعادة الدنيوية حتجيني هذه السعادة ولو أنا ما اتخذت سبب من الأسباب !! ما أحد يقول بهذا ، على العكس تجد الناس الأشقياء الفاسدين سلوكا وأخلاقا يأخذون بأسباب السعادة الدنيوية والصحة البدنية ، لأنهم يعلمون يقينا أن هذه الصحة لا بد لها من اتخاذ الأسباب ، كذلك يقال تماما بالنسبة للسعادة الأخروية ، إذا المسلم يريد يكون سعيدا فعلا فعليه أن يضع نصب عينيه الآية السابقة ... إذن الحديث الأول والثاني على ظاهرهما تماما ، (من أحب أن ينسأ له في أجله ويوسّع له في رزقه فليصل رحمه) أي صلة الرحم سبب شرعي لسعة الرزق وطول العمر ، لكن النتيجة نحن مخبأة عنا غير معلومة لدينا كالسعادة والشقاوة تماما ، لكن كما

أن السعادة والشقاوة لها أسباب كذلك طول العمر وسعة الرزق لها أسباب ، لا فرق بين هذه الأسباب وتلك الأسباب ، ويكفي في إثبات السببية في السعادة الأخروية أن نتذكر قول الله تبارك وتعالى (ادخلوا الجنة بما كنتم تعلمون) ، هذه الباء هنا سببية ، يعني بسبب عملكم الصالح ، وأعظم الأعمال الصالحة هو الإيمان كما جاء في الحديث الصحيح أن

النبي صلى الله عليه وسلم سأله رجل عن أفضل الأعمال قال : (الإيمان بالله تبارك وتعالى) ، الإيمان عمل قلبي مش كما يقول بعض الناس أنه لا علاقة له بالعمل ، لا ، الإيمان أولا : لا بد من أن يتحرك القلب بالإيمان بالله ورسوله ، ثم لا بد أن يقترن مع هذا الإيمان الذي وقر في القلب أن يظهر ذلك على البدن والجوارح ، لذلك فقوله تبارك وتعالى { ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون } نص قاطع صريح في أن دخول الجنة ليس بمجرد الأماني كما قال تبارك وتعالى { ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب من يعمل سوءا يجز به } ، من يعمل خيرا يجز به ، من يعمل سوءا يجز به كما قال تعالى { فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره } . ش11/1

- **كيف يمكن التوفيق بين حديث (لا عدوى ولا طيرة) وحديث (فر من المجذوم فرارك من الأسد) ؟** **إذا أحسنّا فهم الحديث الأول زال الإشكال ولم يكن هناك داعي للجمع ، إذا فهمنا أن المقصود من قوله عليه السلام لا عدوى بنفسها ، ومفهوم ذلك أن هناك عدوى بإذن ربها فلا إشكال ، الحديث يوضح أن العقيدة الجاهلية قبل النبوة بسالف والتي يشبهها تماما عقيدة الأطباء غير الإسلاميين اليوم وبعض الإسلاميين هم يتوهمون أن العدوى تنتقل بطبيعتها ، والنبي عليه الصلاة والسلام أراد أن يبطل هذه العقيدة التي كانت مقترنة**

(1/11)

بالعدوى وأن يلفت نظر هؤلاء العالم الذين هداهم الله على يدي نبيه صلى الله عليه وسلم أن يعرفوا أن هذه العدوى صحيحة ، لكنها بمشيئة الله ، ولله عز وجل أن يؤخر المسبب عن السبب ، أي أن يبطل السبب فلا يظهر ولا يتحقق المسبب ، كما هو معروف مثلا في قصة النار مع إبراهيم عليه السلام ، فالنار هي تحرق لكن تحرق بإذن الله عز وجل ، الله تبارك وتعالى هو الذي جعل لها هذه الخصوصية ... إلا أن يشاء الله فلا تحرق ، هكذا العدوى ، ففي العدوى أو في بعض الأمراض طبيعة وضعها الله عز

وجل فيها أن تنتقل إلى السليم من المخلوقات ، لكن ذلك كله بمشيئة الله تبارك وتعالى ، وهذا واضح في تمام الحديث لما ذكر الرسول عليه السلام (لا عدوى ولا طيرة) قال رجل أعرابي : إنا نرى الجمال السليمة يدخل بينها الجمل الأجرب فيعديها ، ما قال له أنت ما فهمت عليّ أنه أنا أقول ما في عدوى ، لا ، هو أراد أن يثبت له العدوى بإذن الله ، ولذلك قال له : (فمن أعدى الأول ؟!) ، طبعا جواب المؤمن : الله ، إذن العدوى موجودة لكن بإذن الله تبارك وتعالى ، وحينئذ إذا كان معنى الحديث لا عدوى إلا بمشيئة الله عز وجل فما في منافاة أن يتخذ المسلم السبب المشروع في أن لا يصاب بذاك المرض الذي معروف عند الناس بأنه يعدي ، وعلى هذا يحمل قوله عليه السلام كما في صحيح مسلم أن رجلا جاء ليبايع النبي صلى الله عليه وسلم وفي يده مرض جذام ، فأراد أن يبايعه فقال له عليه السلام : ارجع فإنا قد بايعناك ، إما أنه فعل هذا عليه السلام من باب الأخذ بالأسباب وإما أنه فعل ذلك تعليما للناس وإما أخيرا للأمرين معا يعني تعليما وأخذا بالأسباب ، فإذن لا منافاة بين قوله عليه السلام (لا عدوى) ، لأنه لا يعني إبطال العدوى كلها ، وإنما يعني إبطال عدوى

(1/12)

كانت قائمة في أذهان الجاهلية الأولى وجاهلية القرن العشرين ، وهي أنها تعدي بنفسها ، هذا الذي نفاه الرسول عليه السلام و إلا فالأحاديث الأخرى فيها إثبات العدوى ، وعلى هذا جاء ما يسمى اليوم بالحجر الصحي والذي وضع نواته نبينا عليه السلام في قوله (إذا وقع الطاعون بأرض وأنتم فيها فلا تخرجوا منها ..) إلى آخر الحديث ، هذا معناه الأخذ بالابتعاد عن المرض المعدي . ش12/1

• يذكرون في كتب الأصول أن الله هو الحاكم ولا حاكم غيره ، فهل يصح إطلاق هذه اللفظة على الله سبحانه وتعالى أم أنها من باب الإخبار كقولنا الله موجود ونحو ذلك ؟ هو كذلك من باب الإخبار .
(السائل : ما هو الضابط لباب الإخبار ؟) الشيخ: أن لا تلتزم أن تقول الله حاكم ، تسميه بهذا الاسم

المبتدع ، لكن هذا معنى تأخذه من آيات { وهو أحكم الحاكمين } مثلا ونحو ذلك ، هذا هو الضابط . ش 13/1

العلم :

• **من الطرق المشروعة في تعليم الناس وتفقيههم في دينهم هو أن يسألوا ثم أن يُجابوا** ، هذا أسلوب قرره الشارع الحكيم ، لأنه تبارك وتعالى يعلم أن الناس لا يساقون مساقا واحدا في تعلمهم لأحكام دينهم ، ومعلوم لدى الجميع أن الطريقة المتبعة في تلقي العلم إنما هي الحلقات العلمية التي كانت قديما ولا تزال إلى العصر الحاضر قليلا سبيلا لتلقي العلم حيث يجتمع من كان عنده رغبة في طلب العلم مع بعض أهل العلم في المسجد أو في مكان آخر فيتلقون منه العلم الذي يريدونه على جلسات منتظمة ...) وذكر الشيخ أن طريقة

السؤال والجواب دليلها قوله تعالى { فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون } وحديث ألا سألوا إذ لم يعلموا .. ش8/1

• **من آداب السؤال أن يسأل المسلم عما يتعلق بحياته** سواء حياته الخاصة بنفسه أو بأهله أو بمن يلوذ به أو بمن له علاقة ما به ، وأن لا يتعمق في الأسئلة عن أمور خيالية بعيدة الوقوع ، فإن اشتغال المسلم بالواقع خير له من أن يسأل عن شئ يتخيله ولو أنه تصور أنه قد يكون ، لأن من أدب علماء السلف رضي الله عنهم أن أحدهم إذا جاءه سائل يسأله عن مسألة ، قال المسؤول : هل وقعت ؟ ، فإن أجاب بنعم أجابه بما عنده من علم ، وإن قال لمّا تقع ... ، قال : انتظر حتى إذا وقعت سألت .. ش 8/1

• **هنالك اختلافات كثيرة بين العلماء في الفتاوى والتفسيرات ، فلماذا لا تكون هنالك حلقة تضم هؤلاء العلماء لحل هذه الخلافات على السنة والقرآن واتباع الأئمة الأربعة في ذلك ؟** من الذي يشكّل اللجنة التي تبحث في هذه الاختلافات وتنظر إليها بمنظار الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح ؟ أنا

أنصح إخواننا بأن يكونوا عمليين ، ولا يكونوا خياليين ، الآن نحن ما نستطيع أن نجتمع خمسين شخص على رأي واحد ، فما بالنا نقول العالم الإسلامي يشكّل تسع مئة مليون أو أكثر من ذلك كما يقول البعض ، وهناك علماء كثيرون منهم علماء رسميون متخرجون من الجامعات ، منهم علماء غير ذلك ، فمن الذي يجمع هؤلاء ؟ ومن الذي يوحد أفكارهم ؟ ونحن نجد الأمر أعسر من أن نتخيل تنفيذ مثل هذا الاقتراح الذي يطلبه الأخ السائل ، نحن إلى اليوم نتنازع في وجوب الرجوع للكتاب والسنة وعدم التعصب للأئمة ، لا نزال مختلفين في هذا ، كثير من المشايخ ، كثير من

(1/14)

الدكاترة ...شئ ثاني اللي لاحظته من السؤال يقول السائل وعلى اتباع الأئمة الأربعة ، هذا القيد ليس من الواجب على أي عالم مسلم فضلا عن العلماء إذا تيسر لهم هذا الاجتماع الذي يطلبه هذا السائل ، ليس من اللازم عليهم في أن يتقيدوا بالمذاهب الأربعة ، لأن هناك مذاهب أخرى معروف أن أصحابها كانوا من أئمة المسلمين كسفيان الثوري وكعبد الرحمن بن مهدي وعبد الله المبارك والإمام الأوزاعي ، كل هؤلاء من أئمة المسلمين لهم آراؤهم ...فاقترح الأخ أنه يكون اجتماع هؤلاء العلماء وعلى اتباع المذاهب الأربعة ليس صحيحا من الناحية الشرعية ، لأن في المذاهب الأربعة بعض الأفكار مخالفة للسنة ، من ذلك قضية الطلاق بلفظ الثلاث : ثلاث ، هذا خطأ مخالف للحديث الذي رواه مسلم عن ابن عباس رضي الله عنه : أن الطلاق بلفظ الثلاث في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعهد أبي بكر وشطر من خلافة عمر كان طلقة واحدة ، ثم ارتأى عمر أن يجعلها ثلاثا تأديبا لهم ، فإذن الرجوع إلى السنة هو الواجب وليس الرجوع إلى اتباع الأئمة ... ش8/1

- **الفرية على السلفيين بإنكار المذاهب الأربعة :**

نحن لنا مؤلفات عديدة تبطل هذه الفرية أشد الإبطال ، لأننا نتوسع جدا في الفقه الإسلامي ...

فنحن نؤمن بالمذاهب الإسلامية ليس فقط بالمذاهب الأربعة ، بل نحن نعتقد أن الإسلام أعظم من أن يُحصر في مذاهب أربعة ، فنحن إذا أردنا أن نتفقه في الإسلام استمددنا فقهنا من كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أصالة ثم مستعينين على ذلك ليس فقط بالمذاهب الأربعة ، بل و بالمذاهب الأخرى المدونة في كتب المخطوطات من كتب الفقه كمذهب الأوزاعي

(1/15)

مثلا وعبدالله المبارك وعبدالرحمن بن مهدي وسفيان الثوري وأمثالهم كثير وكثير جدا .. ش10/1

• قوله تعالى { وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم } هل يجب على طالب العلم طاعة العالم في الأمور الدنيوية إذا كان يستطيع ذلك ؟
الأمر يحتاج إلي إيضاح أكثر : يعني المطلوب من الطالب للعلم أمر يتعلق به أم بالعالم ؟ (السائل : العالم ، فيما يظهر لنا الظاهر لا يتوجب علي طاعة هذا العالم ، هل هذا صحيح أم خطأ ؟) الشيخ : هذا مش بس خطأ ، سيئ ، الطاعة الواردة في الآية فيما يتعلق بالأمور الدينية .. (السائل : نحن نريد إذا قلت لنا قال رسول الله أن نمتثل ، وإذا طلبت شيئا نستطيعه أن نمتثل أيضا) الشيخ : لا ، خطأ ، هذا شرك في اللفظ ، أنت الآن أشركت في اللفظ ، (السائل : أليس إنما الطاعة في المعروف ؟) الشيخ : المعروف شرعا ولّا عادة ؟! (السائل : شرعا) الشيخ : أنت الآن ما تبحث في نواحي شرعية ، (السائل : أنا أسأل عن خدمة العلماء بشكل عام ، ما حكمها ؟) الشيخ : أمر مرغوب فيه بلا شك ، (السائل : يعني ما يوصف بوجوب ولا شئ ؟) الشيخ : لا ، أبدا . ش12/1
المنهج :
• أقول كلمة حق لا يستطيع أي مسلم أن يجادل فيها بعد أن تتبين له الحقيقة ، أول ذلك : الدعوة السلفية نسبة إلى ماذا ؟ السلفية نسبة إلى السلف ، فيجب أن نعرف من هم السلف إذا أطلق عند علماء المسلمين (السلف) ؟ وبالتالي تُفهم

هذه النسبة وما وزنها في معناها وفي دلالتها ، السلف هم أهل القرون الثلاثة الذين شهد لهم رسول الله صلى الله

عليه وآله وسلم بالخيرية في الحديث الصحيح المتواتر المخرّج في الصحيحين وغيرهما عن جماعة من الصحابة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال (خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم) ، هاذول القرون الثلاثة الذين شهد لهم الرسول عليه السلام بالخيرية ، فالسلفية تنتمي إلى هذا السلف ، والسلفيون ينتمون إلى هؤلاء السلف ، إذا عرفنا معنى السلف والسلفية حينئذ أقول أمرين اثنين : الأمر الأول : أن هذه النسبة ليست نسبة إلى شخص أو أشخاص كما هي نسب جماعات أخرى موجودة اليوم على الأرض الإسلامية ، هذه ليست نسبة إلى شخص ولا إلى عشرات الأشخاص بل هذه النسبة هي نسبة إلى العصمة ، ذلك لأن السلف الصالح يستحيل أن يُجمِعوا على ضلالة ، وبخلاف ذلك الخلف ، فالخلف لم يأت في الشرع ثناء عليهم ، بل جاء الذم في جماهيرهم ، وذلك في تمام الحديث السابق حيث قال عليه السلام (ثم يأتي من بعدهم أقوام يشهدون ولا يُستشهدون) إلى آخر الحديث ، كما أشار عليه السلام إلى ذلك في حديث آخر فيه مدح لطائفة من المسلمين وذم لجماهيرهم بمفهوم الحديث ، حيث قال عليه السلام (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله أو حتى تقوم الساعة) ، فهذا الحديث خص المدح في آخر الزمن بطائفة ، والطائفة هي الجماعة القليلة ، فإنها في اللغة تطلق على الفرد فما فوق ، فإذن إذا عرفنا هذا المعنى للسلفية وأنها تنتمي إلى جماعة السلف الصالح وأنهم العصمة فيما إذا تمسك المسلم بما كان عليه هؤلاء السلف الصالح حينئذ يأتي الأمر الثاني الذي أشرت إليه آنفا ، ألا وهو أن كل مسلم يعرف حين ذاك هذه النسبة وإلى ماذا ترمي من العصمة فيستحيل عليه بعد هذا العلم

والبيان لا أقول أن يتبرأ - هذا أمر بدهي - لكني أقول يستحيل عليه إلا أن يكون سلفيا ، لأننا فهمنا أن الانتساب إلى السلفية يعني الانتساب إلى العصمة ، من أين أخذنا هذه العصمة ؟ نحن نأخذها من حديث يستدل به بعض الخلف على خلاف الحق ، يستدلون به على الإحتجاج بالأخذ بالأكثرية مما عليه جماهير الخلف ، حينما يأتون بقوله عليه السلام (لا تجتمع أمتي على ضلالة) ، (لا تجتمع أمتي على ضلالة) لا يصح تطبيق هذا الحديث على الخلف اليوم على ما بينهم من خلافات جذرية ، (لا تجتمع أمتي على ضلالة) لا يمكن تطبيقه على واقع المسلمين اليوم ، وهذا أمر يعرفه كل دارس لهذا الواقع السيئ ، يضاف إلى ذلك الأحاديث الصحيحة التي جاءت مبينة بما وقع فيمن قبلنا من اليهود والنصارى وفيما سيقع للمسلمين بعد الرسول عليه السلام من التفرق فقال صلى الله عليه وآله وسلم (افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة ، والنصارى على اثنتين وسبعين فرقة ، وستفترق أو ستتفرق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة ، كلها في النار إلا واحدة) قالوا : من هي يا رسول الله ؟ قال : (هي الجماعة) ، هذه الجماعة هي جماعة الرسول عليه السلام ، هي التي يمكن القطع بتطبيق الحديث السابق (لا تجتمع أمتي على ضلالة) أن المقصود بهذا الحديث هم الصحابة الذين حكم الرسول عليه السلام بأنهم هي الفرقة الناجية ومن سلك سبيلهم ونحا نحوهم ، وهؤلاء السلف الصالح هم الذين حذرنا ربنا عز وجل في القرآن الكريم من مخالفتهم ومن سلوك سبيل غير سبيلهم في قوله عز وجل { ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا } ، أنا لفتّ نظر إخواننا في كثير من المناسبات إلى حكمة عطف

ربنا عز وجل قوله في هذه الآية { ويتبع غير سبيل المؤمنين } على مشاققة الرسول ، ما الحكمة من ذلك ؟ مع أن الآية لو كانت بحذف هذه الجملة ، لو كانت كما يأتي : ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا ، لكانت كافية في التحذير وتأنيب من يشاقق الرسول صلى الله عليه وسلم والحكم عليه بمصيره السيئ ، لم تكن الآية هكذا ، وإنما أضافت إلى ذلك قوله عز وجل { ويتبع غير سبيل المؤمنين } ، هل هذا عبث ؟ حاشا لكلام الله عز وجل ، أي من سلك غير سبيل الصحابة الذين هم العصمة في تعبيرنا السابق وهم الجماعة التي شهد لها الرسول عليه السلام بأنها الفرقة الناجية ومن سلك سبيلهم ، هؤلاء هم الذين لا يجوز لمن كان يريد أن ينجو من عذاب الله يوم القيامة أن يخالف سبيلهم ، ولذلك قال تعالى { ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا } ، إذن على المسلمين اليوم في آخر الزمان أن يعرفوا أمرين اثنين : أولا : من هم المسلمون المذكورين في هذه الآية ثم ما الحكمة ... سماع القرآن وأحاديث الرسول عليه السلام منه مباشرة ثم لم يكن لهم فضل الإطلاع على تطبيق الرسول عليه السلام لنصوص الكتاب والسنة تطبيقا عمليا ، ومن الحكمة التي جاء النص عليها في السنة قوله عليه السلام : (ليس الخبر كالمعاينة) ، ومنه بدأ ومنه أخذ الشاعر قوله : وما راء كمن سمع ، فإذن الذين لم يشهدوا الرسول عليه السلام ليسوا كأصحابه الذين شاهدوا وسمعوا منه الكلام مباشرة ورأوه منه تطبيقا عمليا ، اليوم توجد كلمة عصرية نبغ بها بعض الدعاة الإسلاميين ، وهي كلمة جميلة جدا ، لكن أجمل منها أن نجعلها حقيقة واقعة ، يقولون في

محاضراتهم وفي مواعظهم وإرشاداتهم إنه يجب أن نجعل الإسلام يمشي واقعا ، يمشي على الأرض ، كلام جميل ، لكن إذا لم نفهم الإسلام وعلى ضوء

فهم السلف الصالح كما نقول ، لا يمكننا أن نحقق هذا الكلام الشاعري الجميل أن نجعل الإسلام حقيقة واقعية تمشي على الأرض ، الذين استطاعوا ذلك هم أصحاب الرسول عليه السلام للسببين المذكورين آنفا : سمعوا الكلام منه مباشرة فوعوه خيرا من وعينا ثم في أمور هناك تحتاج إلى بيان فعلي فرأوا الرسول عليه السلام يبين لهم ذلك فعلا ، وأنا أضرب لكم مثلا واضحا جدا : هناك آيات في القرآن الكريم لا يمكن المسلم أن يفهمها إلا إذا كان عارفا للسنة التي تبين القرآن الكريم كما قال عز وجل { وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزّل إليهم } ، مثلا قوله تعالى { والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما } الآن هاتوا سيبويه هذا الزمان في اللغة العربية فليفسر لنا هذه الآية الكريمة ، { والسارق } من هو ؟ لغة لا يستطيع أن يحدد السارق ، واليد ما هي ؟ لا يستطيع سيبويه آخر الزمان لا يستطيع أن يعطي الجواب عن هذين السؤالين : من هو السارق الذي يستحق قطع اليد وما هي اليد التي ينبغي أن تقطع بالنسبة لهذا السارق ، اللغة فالسارق لو سرق بيضة فهو سارق ، واليد هي هذه لو قطعت هنا أو هنا أو في أي مكان فهي يد ، لكن الجواب هو في أن نتذكر الآية السابقة { وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزّل إليهم } ، الجواب في البيان ، فهناك بيان من الرسول عليه السلام للقرآن ، هذا البيان طبقه الرسول عليه السلام فعلا في خصوص هذه الآية كمثل وفي خصوص الآيات الأخرى وما أكثرها ! ، لأن من قرأ علم الأصول يقرأ في علم الأصول أن هناك عام وخاص ومطلق ومقيد وناسخ ومنسوخ ، كلمات مجملة يدخل تحتها

عشرات النصوص إن لم نقل مئات النصوص : نصوص عامة قيدتها السنة ، ولا أريد أن أطيل في هذا حتى نستطيع أن نجيب عن بقية الأسئلة. ش1/1 ش10/1

- **ساق بعض الأدلة في ذم البدع والمحدثات ثم قال :**

هذه الأحاديث تؤكد ما أظنه أنكم تفهمونه وتعتقدونه أن الابتداع في الدين كله ضلال ، وأعني في الدين

لأن الابتداع المذموم هو خاص في الدين ، وأما في أمور الدنيا فمنه ما هو ممدوح ومنه ما هو مذموم حسب هذا المحدَث إذا كان عارض شرعا فهو مذموم وإذا لم يعارض شرعا فهو على الأقل جائز ، ومن أحسن ما ينقل في هذه المناسبة كلمة شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله حيث أنه وضع قاعدة هامة جدا استنبطها من تلك الأحاديث زائد من نصوص أخرى تدل على أن الأصل في الأشياء الإباحة ، وهذه قاعدة أصولية ، فقال رحمه الله : الأصل في الدين هو الامتناع إلا لنص ، والأصل في الدنيا الجواز إلا لنص ، فهو يعني كل محدث في الدين ممنوع ، أما المحدث في الدنيا فهو مباح إلا إن عارض نصا كما ذكرنا ، ثم مما ينبغي التنبيه عليه هو أن قوله عليه السلام (وإياكم ومحدثات الأمور) إنما يعني كل عبادة حدثت بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فتكون ضلالة وإن كان في ظن كثير من الناس يحسبونها أنها حسنة ، وبحق قال عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه : (كل بدعة ضلالة وإن رآها الناس حسنة) ، ذلك لأن الاستحسان في الدين معناه أن هذا المستحسن قرن نفسه مع رب العالمين الذي ليس لأحد سواه أن يشرّع إلا ما شاء الله عز وجل ، ولهذا قال الإمام الشافعي رحمه الله : (من استحسن فقد شرَع) ، لأنه ما يدري هذا المستحسن أن هذا الذي استحسنه بعقله وفكره فقط ولم يستمد ذلك من كتاب ربه أو من سنة نبيه من

أين له أن يعرف أن هذا أمر حسن ، لهذا يجب أن يكون موقفنا جميعا من كل محدثة في الدين الامتناع عنها لما سبق ذكره من أحاديث صحيحة . ش1/1

- **التصفية** تعني تصفية ما يمكن تصفيته من الأحاديث المتفق على ضعفها أو وضعها ، و لكن يبقى البعض فيها خلاف ... ش2/1
- **الدخان الخبيث والتمسك بالدين و التقوى و ذل المسلمين** ... (ومن يتق الله يجعل له مخرجا) ذكر قصة الثلاثة الذين انسدت عليهم صخرة في الغار (ويرزقه من حيث لا يحتسب) ذكر قصة الرجل الذي

سمع صوت من السحاب بسقي أرض فلان . ش4/1
ش5/1

- **القول بالاجتهاد وبيان شروطه من فهم القرآن ومعرفة الأحاديث والتمييز بين الصحيح منها والضعيف ومحاربة الجمود الفكري والتقليد المذهبي ... (من شاء التوسع رجع إلى مقدمة صفة الصلاة في 50 صفحة) ...والابتداع في الدين . ش 1 /10**
- **دعوة الحق من دعوة الأحزاب والجماعات الإسلامية إلى الاجتماع والتلاقي : فهذا كما يقال أمر لا ينبغي أن يختلف فيه اثنان ولا أن ينتطح فيه عنزان أو كبشان ، لكن الأمر المهم بهذه المناسبة أن تُذكر الرابطة الجامعة التي يجب أن يخضع لها جميع الجماعات والأحزاب الإسلامية ... بمثل قوله تبارك وتعالى { فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا } ، فمن الواجب حينما ندعو إلى الإتحاد وإلى نبذ الفراق والشقاق أن نقيد ذلك بأن نتلاقى جميعا على مذهب واحد لا اختلاف فيه ألا وهو كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ،**

اللذين - الكتاب والسنة - ربط رسول الله صلوات الله عليه وسلامه بهما سعادة الدنيا والآخرة وإلى الاهتداء إلى ما في ذلك الحياة الإسلامية في الحديث المعروف ألا وهو قوله صلى الله عليه وسلم : تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما إن تمسكتم بهما : كتاب الله وسنتي ، ولن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض) . ش14/1

- **قول الجماعات الإسلامية أن السلفيين غير منظمين ؟ نحن غير منظمين صحيح ، ولنا الفخر إن صح أن نقول ذلك ، وغيرنا هم منظمون ماذا فعلوا ؟! ... نحن السلفيون تحرك العالم الإسلامي بدعوتهم ، وهذه حقيقة لا يستطيع أحد أن ينكرها ... الدعوة السلفية الحمد لله أيقظت العالم الإسلامي إلى الإسلام الصحيح ووجوب الرجوع إليه مع إصلاح السلوك ... أولئك المنظمون أو المنتظمون زعموا**

ماذا فعلوا في سبيل إصلاح عقيدتهم التوحيد ، نحن لنا تجارب ومناقشات و مجادلات ، حينما كنا نقول لهم ونسألهم بعض الأسئلة التي كانت تعرفها رعاة الأغنام في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام فلا يحيرون جوابا وهم أساتذة ودكاترة ومرشدون ورؤساء أحزاب ، إذن ما الفائدة التي استفادوها من هذا التنظيم وهم بعد لم يفقهوا التوحيد ؟! ولئن وجد فيهم وفعلا قد وجد وكان جواب بعضهم نعم نحن نعرف التوحيد والحمد لله ، فكنا نجعلهم تحت الأمر الواقع : من أين جاءكم هذا التوحيد ؟ هل نبع من دعوتكم أم استوردتوها من دعوة غيركم ؟! هذه حقيقة ، ولذلك نحن لا نأسى ولا نأسف على ما يقول هؤلاء ...ثم ذكر الشيخ المقامات والأضرحة الموجودة في مصر قائلا : فماذا فعل الإخوان المسلمون في مصر بالنسبة لهذه

(1/23)

الشركيات والوثنيات القائمة على قدم وساق في كل البلاد طولها وعرضها ؟ لا شئ أبد سوى الهتافات هذه والعاطفية التي تحرك المشاعر ثم تخبو ولاشئ بعد ذلك . ش10/1

- وصفتنا معشر السلفيين بأننا لا نحسن التعامل ، لكن نرى أهل الدعوة والتبليغ يوجد عندهم ما لا يوجد عندنا مما ذكرت ، فما السبب في ذلك ؟ جماعة التبليغ أنا ما أستطيع أن أحكم يوجد أو لا يوجد ، لكن الأمر الحسن الموجود عند كل جماعة يجب أن تكون في كل جماعة تبتغي وجه الله عز وجل ، فجماعة التبليغ مكتلين للتجمع ، فهذا التجمع يفرض عليهم التخلق بشئ من الأخلاق التي لفتنا النظر إليها ، ولذلك فيجب على المسلم أن يأخذ من كل طائفة من كل جماعة أحسن ما عندهم ويدع السيئ الذي عندهم وهكذا ، أما شو السبب ؟ السبب واضح هو التكتل ، فجماعة التبليغ أحسنوا التكتل ، لكن مع الأسف على غير علم ، ولذلك تصدر منهم أشياء تخالف الشريعة ، فنحن نأخذ من محاسنهم ، وهم أيضا يأخذوا بمحاسننا ، وبذلك تكتمل الجماعة المسلمة التي يرجى أن يقوم المجتمع الإسلامي

على يديها . ش12/1

• منهاجنا في ذلك كلمة تكتب بماء الذهب في رأيي رويت عن الإمام مالك إمام دار الهجرة قال : من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة فقد زعم أن محمدا صلى الله عليه وآله وسلم خان الرسالة ، اقرأوا قول الله تبارك وتعالى { اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا } ، قال : فما لم يكن يومئذ دينا فلا يكون اليوم دينا ، ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها ، فهذا منهاجنا في الدعوة . ش10/1

(1/24)

• لا يجوز لأحد أن يطيع أحدا في معصية الله عز وجل سواء كان أميرا حاكما أو كان عالما أو كان أبا أو أي شخص آخر له إمرة وولاية على المسلم ... هذا هو المعنى الذي يفهمه كل عربي وعليه جرى علماء المسلمين قاطبة إلى يومنا هذا ، ومن شؤم التحزب والتكتل الجماعي على غير الكتاب والسنة وإنما على ما يزعمه البعض من المصلحة أن يتكتل المسلمون أو بعضهم على تجمع خاص يوضع له منهج ونظام غير معتمد على الكتاب والسنة ، ويكون من آثار ذاك النظام أنه إن صُدم ببعض النصوص الشرعية تكلف تأولها وتفسيرها تفسيرا لا يتعارض مع نظامه ، من الأمثلة على ذلك هذا الحديث الصحيح وقبل الخوض بتوضيح المثال أذكّر بسبب ورود الحديث ، ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسل سرية وأمّر عليهم أميرا ، فبدا لهذا الأمير أن يجرب أصحابه في طاعتهم إياه ، فأمرهم أن يجمعوا له حطبا ، هذا الأمر واجب الإتباع التنفيذ ، لأن جمع الحطب أمر عادي ، فما أمرهم بمخالفة للشرع فجمعوا ثم قال لهم : أوقدوا النار في هذا الحطب ، ففعلوا ، التفوا حولها ، ففعلوا ، ألقوا أنفسكم فيها ، وقفوا ونظر بعضهم لبعض قالوا والله ما آمنا بالرسول صلى الله عليه وسلم إلا فرارا من النار ، والله لا نفعل حتى نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأرسلوا رسولا إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : (لو دخلوها ما خرجوا منها إلى أن تقوم الساعة ، لا

طاعة لمخلوق في معصية الخالق) ، مع ذلك وجد بعض الناس من تأول الحديث بخلاف تأويله الصحيح المعروف ، فقالوا : لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق إذا كان المطاع يعتقد بأن ما أمر به معصية ، أما إذا كان الأمير الآمر لا يعتقد أن ما أمر به معصية لكن المأمور يعتقد أنه معصية فيجوز له إطاعة

(1/25)

الأمير والحالة هذه ، ثم ذكر الشيخ مناقشة جرت بينه وبين أحد أفراد حزب التحرير وضرب له المثل الآتي : قلت أنت ماذا ترى في قوله عليه السلام (ما أسكر كثيره فقليله حرام) هل تعتقد هذا ولّا أنت مع رأي الحنفية اللي بيقولوا أن القليل المحرم هو خمر العنب فقط ، أما المسكر من غير خمر العنب فالكثير هو المحرم والقليل جائز ، أترى هذا الرأي ولّا ترى عموم قوله عليه السلام (ما أسكر كثيره قليله حرام) (كل مسكر خمر وكل خمر) قال لا أنا أرى كما جاء في الحديث ، قلت له هب أن أميرك حنفي المذهب ومش ضروري يكون حنفي المذهب في كل المسائل ، في ها المسألة فقط هو يرى ذلك ، فأباح الخمر كله ما عدا خمر العنب بيعا وشراء و و إلى آخره ، الكثير ابتعد عنه ، أما أقل من الكثير اشرب منه ، تجيز لنفسك أن تطيعه ؟ قال : إي نعم ، قلت له الحديث (لا طاعة لمخلوق ...) قال هذا إذا كان هو يرى أن هذا حرام ، ولذلك هذا القيد الذي وضعناه هنا أمر ضروري جدا ... ش13/1

الطهارة :

- تكلم الشيخ على من قال من الظاهرية عن النهي عن البول في الماء الراكد أنه إن بال في إناء فارغ ثم أراقه في الماء الراكد جاز ، ومن كلامه : هذا عديم من الفهم ، لأن كل إنسان يفهم أن الرسول عليه السلام حينا نهى عن البول في الماء الراكد أولا قصد المحافظة إما على طهارة الماء وإما على الأقل على نقاوة الماء... قد يكون الماء كثيرا مثلا فلا ينجسه هذا البول .. لم يتغير أحد أوصافه الثلاثة ، لكن نفسه تأبى أن تشرب من هذا وقد وقع فيه ذلك

البول ، فإذن الرسول صلى الله عليه وسلم حينما نهى عن البول في الماء الراكد قصد

على الأقل المحافظة على نقاوة الماء فضلا عن المحافظة على طهارته ... والرسول صلى الله عليه وسلم لما نهى عن البول في الماء الراكد عالج أمرا طبيعيا ليس خياليا ، لأن الإنسان في هذا المثال الثاني بال في إناء ثم أراقه في الماء الراكد ، يعني هو تخيلها ليظهر فلسفته الظاهرية فيقول الأمر الأول لا يجوز والأمر الآخر يجوز ، ليش ؟ لأن الرسول نهى عن البول في الماء الراكد وهذا ما بال في الماء الراكد ، نحن نقول لغة ما بال في الماء الراكد ، لكن فقها لا فرق بينه وبينه ، النتيجة واحدة ، وكما صورت أكثر من مرة : رجل بال في ما بال في الإناء الفارغ ، ماسورة طويلة ممكن تكون في أعلى الجبل ، بال في ها الماسورة إلى الماء الراكد ، من يقول في فرق بين بال مباشرة أو في هذه الماسورة ؟! هذا جمود . ش11/1

الوضوء :

- **بالنسبة لمس المصحف وقراءة القرآن للجنب ، فما حكم ذلك والطواف بالبيت ؟** **نقول : لا شك أن ذكر الله تبارك وتعالى له قداسته وله حرمته ، ولذلك فمن المجمع عليه بين علماء المسلمين أن قراءة القرآن على طهارة كاملة هو الأفضل وهو اللائق بعظمة كلام الله عز و جل ، وإذا كان صح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه أبى أن يتلفظ باسم من أسماء الله عز و جل ألا وهو السلام إلا على طهارة في الحديث المعروف في السنن ومسند أحمد وغيره أن رجلا سلم على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فما كان منه عليه السلام إلا أن بادر إلى الجدار وتيمم ورد السلام ، وقال : (إني كرهت أن أذكر الله إلا على طهر) ، أن يذكر الله : لأن السلام اسم من أسماء الله كما جاء أيضا في الحديث**

الصحيح في كتاب الأدب المفرد للإمام البخاري من حديث عبدالله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : (السلام اسم من أسماء الله وضعه في الأرض فأفشوه بينكم) ، هذا السلام كره الرسول عليه الصلاة والسلام أن يرده على من سلم عليه إلا على طهارة ، ... وهو رجل طاهر سواء الطهارة الصغرى أو الكبري ، لعدم وجود دليل يحرّم على المسلم أن يقرأ القرآن وهو على غير طهارة ، لكن هذا الحديث فيه حض واضح جدا على أن يقرأ القرآن و هو على طهارة كاملة ، لكن هنا شيء : هذا الحكم وهو الأفضل بالشرط الأكمل الكامل لا يستطيعه كل مكلف من المسلمين إلا الرجال فقط ، أما النساء فتارة وتارة ، وآنفا سمعتم قول الرسول عليه السلام للسيدة عائشة التي حاضت ، قال لها : (اصنعي ما يصنع الحاج غير ألّا تطوفي ولا تصلي) ، فهي إذن لا يقال لها توضأي كما نقول للرجل ، لأنها لا تستطيع شرعا أن تتوضأ ، لا تستطيع شرعا أن تطّهر ، ولذلك فلها أن تقرأ ما شاءت من القرآن بدون ما نقول مرجوح وراجح كما نقول بالنسبة للرجل جنب مثلا نقول عليه أن يغتسل لأنه يستطيع أن يغتسل وبذلك يطّهر ، فنقول : الأفضل لك أن تتوضأ ، أما المرأة الحائض أما المرأة النفساء التي قد يمضي عليها في بعض الأحيان أو في جنس من أجناس النساء أربعون يوما أو أكثر وهي في حالة النفاس ، هل يقال لها : لا تقرأي ؟! ليس عندنا دليل يمنع المسلم عامة رجالا فضلا عن النساء يمنعهم من قراءة القرآن إلا على طهارة ، والحديث الذي رواه الترمذي في سننه من حديث ابن عمر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا يقرأ القرآن حائض ولا جنب) ، هذا حديث منكر كما يقول إمام السنة أحمد بن حنبل ، لا

يصح هذا الحديث ، لو كان صحيحا وجب الانتهاء إليه ، بالإضافة إلى ضعف هذا الحديث و ما قد يكون في الباب من أمثاله من الضعاف فأمامنا حديث السيدة عائشة حيث أمرها وأذن لها أن تصنع كل شيء

يصنعه الحاج إلا أنها لا تصلي و لا تطوف ، تُرى الحاج لا يقرأ القرآن ؟!! ولّا هناك ما يصير قراءة القرآن ، لأن هناك الفراغ وهناك التوجه الحاج بكليته إلى الله تبارك وتعالى ! ، بلا شك يقرأ القرآن ، فإذن هذا الحديث فيه إذن مباشر للمرأة الحائض أن تقرأ القرآن ، فلا يجوز أن نمنع النساء من قراءة القرآن بحجة أنها غير طاهر ، لو أن الله منعها كما منعها من الصلاة لوقفنا عند هذا المنع وانتهينا ، لكننا نجد الشارع الحكيم قد أوحى إلى الرسول الكريم بالتفريق بين الصلاة وبين أجزاء الصلاة ، لأن بعض الناس يقولون : يا أخي ، القراءة ركن من أركان الصلاة ، فلماذا لا نوجب الطهارة لهذه القراءة وهي جزء من أجزاء الصلاة ؟ نقول : ليست القراءة فقط هي جزء من أجزاء الصلاة ، وأول ما تُستفتح الصلاة به هو قولنا (الله أكبر) ، فلنقل إذن لا يجوز للمسلم أن يقول (الله أكبر) إلا على طهارة ، لأنها ركن من أركان الصلاة ، كذلك يقال عن التسبيح والتحميد والتكبير إلى آخره ، لا يوجد مانع من ذلك أبدا مع الاحتفاظ بما ذكرناه من الأفضل أن يذكر الله على طهارة ، كذلك يقال تماما بالنسبة لمس القرآن ، أيضا مس القرآن يُشرع ، فقد جاءت آثار عن بعض الصحابة أنهم كانوا يمتنعون فعلا - مش فكرا - عن مس القرآن إلا على وضوء ، هذا فيه بيان لما هو الأفضل لمن يريد أن يمس القرآن أو أن يقرأ من القرآن ، أما الإيجاب والقول بأنه يحرم على المرأة غير الطاهر فضلا عن الرجل أن يمس القرآن هذا لا دليل عليه أبدا. ش1/1

(1/29)

- **في الآية { لا يمسه إلا المطهرون } المقصود بالمطهرون المؤمنون أم المتوضئون ؟ وما الحكم من أخذ القرآن للبلاد الكافرة ؟** **المقصود بالآية لا هذا ولا هذا ، إنما المقصود الملائكة ، وهو إخبار من الله عز وجل عن الملائكة ، وليس هذا من القرآن ، وإنما الذي هو في اللوح المحفوظ ، فهذا المصحف الذي هو في اللوح المحفوظ لا يمسه إلا المطهرون وهم الملائكة المقربون ، هذه جملة خبرية ، وليست جملة**

انشائية يعني تصدر حكما شرعيا ، الله يتحدث عن الواقع أن القرآن يعني الذي هو في الكتاب المكنون يعني اللوح المحفوظ ، هذا لا يمسه إلا المطهرون وهم الملائكة المقربون ، أما المصحف الذي بين أيدينا فهذا يمسه الصالح والطالح والمؤمن والكافر ، فليس يعني ربنا عز وجل بهذه الآية البشر مطلقا سواء كانوا صالحين أو طالحين ، وإنما يعني كما قلنا الملائكة المقربين ، أما السفر بالقرآن و المصحف إلى أرض العدو فلايجوز إلا إذا أُمِنَ أن يُمس بسوء وأن يُهان ، فيجوز حينذاك إذا أمنّا أن يهان المصحف يجوز ادخاله إلى أرض الكفار لعلهم يعني يتمكنون من قراءته و دراسته . ش1/1

- ومن أحسن من تكلم على هذه الآية بأحسن مما تكلمنا ومنه نحن استمددنا هو العلامة ابن القيم الجوزية في كتابه أقسام القرآن وهناك أفاض و أجاد .ش1/1
- **إذا مس رجل فرج امرأة هل ينتقض وضوؤه و بالعكس ؟** إذا كان بغير شهوة لا ، إذا كان اللمس أو المس بغير شهوة لا ينتقض وضوؤه ، (السائل : شو حد الشهوة ؟) الرجل الفحل يعرف . ش2/1

(1/30)

- **الذي يأتي إمرأته من دبرها هل عليه غير الكفارة والتوبة ؟** بينه وبين ربه ؟ بينه وبين ربه ، لا ما يلزموش ... إذا علم الحاكم يُفرّق بينهما ...حرام ، تواطؤ من الطرفين ، أما إذا كانت مرغمة فهو يأتيها رغم أنفها فهو يعتبر لوطي فيُقتل . ش6/1

التيمم :

- **انقطع الماء في الحضر في وقت الظهر ، وأخبروا أنه سيصل في وقت العصر ، هل الأفضل أتيمم وأصلي الظهر أم أجمع الظهر مع العصر جمع تأخير حين ورود الماء ؟** لا ، ما في داعي للتأخير ، يصلي الصلاة في وقتها ولو بالتيمم . ش9/1
- **هل يصح التيمم ب... ؟** ولو نزل عليه المطر ، (السائل : يجوز التيمم على الجدار ؟) الشيخ : طبعا ، ما هو الرسول تيمم. ش13/1

المسح على الخفين :

• ما المقصود بقوله عليه الصلاة والسلام : إني أدخلتهما طاهرتين ، هل يغسل الرجل الأولى ثم يلبس الخف ثم الأخرى ؟ المقصود طاهرتين مش لغة ، وإنما شرعا ، طاهرتين ممكن تفسيرهما غير نجستين ، ويمكن تفسيرهما وهذا الواجب طاهرتين يعني موضأتين ، وحينما يكون الرجل قد غسل قدمه اليمنى فما يقال توضأ ، لأن وضوءه لا يتم إلا بغسل الرجل اليسرى ، فأدخلتهما طاهرتين يعني بطهارة كاملة بوضوء كامل ، فالذين يفسرون خلاف هذا التفسير يفسرون باللغة فقط ، وعندنا كما لا يخفى على الجميع لغتان : لغة عرفية عربية ولغة شرعية ، والأصل في تفسير العبارات الشرعية هو اللغة الشرعية وليس اللغة العرفية . ش10/1

(1/31)

الغسل :

• هل من الضروري يوم الجمعة إذا اغتسل الإنسان أن يتوضأ حتى يصلي ؟ إذا ما انتقض غسله لا ، ليس من الضروري . ش2/1

• إذا جامعها بعد قولها له إنها طهرت ثم خرج منها شئ صفرة أو كدرة ، هل عليه شئ ؟ ليس عليه شئ . ش5/1

• اللي بيروح حمام البخار فقط يعني يدخل مكان كله بخار فتتكثف قطرات الماء على جسمه ، هل هذا يسقط عنه غسل الجنابة ؟ هل تعتقد عربية أنه اغتسل ؟... قولك اسمه حمام خطأ لغة ... مثلك في تسميتك للحمام هذا ماء البخار احتجاجك بأن هذا حمام فقلت لك بأن هذا خطأ ، مثلك مثل من يسمي الماء المقيد بماء ثم يبني عليه حكما شرعيا فيقول يجوز التطهر به فيقول هو ماء ، نحن نقول : هو ماء خطأ ، هو ماء مقيد ، هو تقول مثلا ماء غسوس ، ماء ليمون ، ماء كذا ، هذا هو التعبير العربي الصحيح ، فإذن هذا حمام بخار مش حمام ماء ، المهم يعني ما يبدو لي أن هذا الذي يدخل ويتحول البخار إلى تقاطر الماء كما تقول أن هذا اسمه ماء مكثف لغة ، وبخاصة ونحن نرى أن المضمضة والاستنشاق ليس منهما ... أنت تعرف أن بعض العلماء يوجب الدلك ..

ش6/1
الصلاة :
• قول النبي صلى الله علية وسلم : (من سمع النداء فلم يأته فلا صلاة له إلا من عذر) ، أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فهل العبرة هنا بالسماع المباشر أم بالعلم بدخول الوقت وخاصة أن السماع في هذه الأيام قد يتعدى عدة كيلومترات بسبب وجود

(1/32)

المكبرات و ما شابه ذلك ؟ أول كما تنبه السائل : الأذان مذكّر بدخول وقت الصلاة ، فإذا كان المسلم تذكر الوقت وجب عليه الحضور سواء سمع الأذان أم لم يسمع ، وليس له أن يتعلل بأنه أنا ما بأقدر الصلاة في الجماعة ، لأني ما بسمع الأذان ، هذا تعلل لا قيمة له من الناحية الشرعية ، لأن المقصود بالأذان الإعلام ، فإذا حصل الإعلام بطريقة عصرية : رجل جاء إلى الذي في منشره في معمله في مصنعه في داره قال : حي على الصلاة ، قد أذّن ، ما سقط عنه الإجابة ، لأنه ما سمع الإجابة مباشرة ، فقد علم دخول الوقت ، فالعبرة بالعلم وليس بالوسيلة وسيلة الأذان ، فالأذان إعلام ، لكن بألفاظ شرعية معروفة مضبوطة مروية عن الرسول عليه السلام بالأسانيد الصحيحة . ش2/1
• بالنسبة لصلاة الفجر في بعض المساجد يؤذنوا أذانين ، هل هو وارد ؟ وارد في الصحيحين ... قال عليه الصلاة والسلام (لا يغرنكم آذان بلال ، فإنه يؤذن بليل ، وكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم) ... الأذان الأول مشروع كالأذان الثاني طوال السنة . ش3/1
• أذان الإمساك هذا أذان ضد الإمساك ، لأن الرسول قال (فكلوا و اشربوا ..) ..هو أذان الطعام ... ش 3/1
• المؤذن وظيفته الأذان وبس ، ينتهي أذانه بلا إله إلا الله ، والآخرين وظيفتهم يصلوا على الرسول عليه الصلاة والسلام (الصلاة الإبراهيمية) ... بعد الصلاة يأتي الدعاء له عليه السلام بالوسيلة (اللهم

رب هذه الدعوة التامة ...الذي وعدته) بس ، ما في (إنك لا تخلف الميعاد...نجيب المؤذن ثم نصلي على محمد صلى الله عليه وسلم ثم ندعو له بدعاء الوسيلة .. ش3/1

(1/33)

• هناك من يقول ستر العورة في الصلاة واجب وليس شرطا ، وعليه تصح الصلاة في البنطال ، فما مدى صحة هذا القول ؟ الحقيقة بالنسبة لشرطية ستر العورة في الصلاة المتفق عليه بين الأئمة الأربعة وغيرهم ليس عليها دليل صريح يقتنع به كل طالب للعلم ، ولذلك يرد مثل هذا السؤال من هذا السائل ، لكن هو لو تأمل في حديث واحد ربما فتح له باب الاقتناع بالشرطية التي نفاها ، ولنا على ذلك صحة الصلاة لمن يصلي في ... مكشوف العورة خاصة إذا كانت امرأة ، أعني بذلك قوله عليه الصلاة والسلام : (لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار) ، فماذا يريد هذا السائل أكثر من هذا الحديث في نفي قبول صلاة المرأة التي تصلي بغير خمار كاشفة عن رأسها ؟! إلا أن يكون ظاهريا ليس له مجال وأفق واسع في الفقه فيقول : أنا أقول بأن التي تصلي مكشوفة الرأس لا تقبل صلاتها ، لكن إذا صلت مثلا مكشوفة القبل والدبر تقبل صلاتها !! إن كان وصل فقهه إلى مثل هذا الفهم فهو بلا شك مما لا نهنئه فيه ... نريد أن نقول إذا قال الرسول عليه السلام (لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار) كان هذا دليلا أنه لا يجوز للمرأة أن تصلي إلا وهي ساترة لعورتها ، لأن رأسها من العورة ، لكن هناك عورة أكثر وأفسد منها ... فلذلك هذا الحديث فيه دليل للجمهور على أن ستر العورة ... ش11/1

• بعض النساء يذهبن إلى المسجد بدون جوارب ، فيصلين بدون جوارب ، ما حكم ذلك ؟ سواء ذهبوا أو ماذهبوا ، صلاتهم في بيتهم بدون جوارب صلاة باطلة ، حتى في البيوت فما بالك في المسجد ... القضية أنه مكشوفة أقدامها ، أما إذا تغطت مثلا حاطة عباية فضفاضة و طويلة بحيث أنها تغطي رجليها ، فهذا هو الذي نحن نريد من المرأة إذا صلت

في بيتها أو في المسجد ، لكن مع الأسف العبايات الطويلة اليوم غير موجودة عند النساء ، (السائل : الجوارب تستر ؟) الشيخ : الجوارب تستر و لا تستر ، تستر لون البشرة ، لكنها لا تستر حجم العضو ، لذلك فمن شروط الثوب الساتر للعورة في الرجال فضلا عن النساء أن لا يشف و لا يصف ، لا يشف : يعني لا يكشف عن لون البشرة ، لا يصف : لا يحجّم ، فلا يكون الثوب شرعيا إلا إذا اتصف بهاتين الصفتين : لا يشف ولا يحجم ... (السائل : المرأة عليها أن تلبس الجوارب في الصلاة ؟) الشيخ : أنا ما قلت ، عليها أن تستر قدميها بستار فضفاض واسع ، أما الجوارب فتستر و لا تستر ... إذا كان ثوبها طويل يغطي القدمين سواء لبست الجوارب أو ما لبست ، هو المقصود الستر الذي ليس فيه تحجيم ولا فيه وصف للبشرة ... (السائل : بالنسبة لإبطال الصلاة ما عندهم علم بهذا الشئ ؟) الشيخ : ما عندهم علم لازم يتعلموا ، فإذا علمن وتساهلن فصلاتهن باطلة . ش4/1

• إذا ظهر ظاهر القدمين فهو من العورة ، وقد عرفنا جواب ذلك فيما مضى ، أما إذا كان الظاهر باطن القدمين فالصلاة صحيحة ولا شئ في ذلك ، لكن إذا نُبهت عليها أن تستر أيضا .. (السائل يسأل عن الصلاة مع ظهور الجوارب) الشيخ : الحقيقة إذا كان الثوب ضيقا سواء بالنسبة للرجل أو المرأة فهذه مسألة لم أجد فيها نصا يمكن الوقوف عنده وتحكيمه ، لكن أقول : ينظر إلى صورة التحجيم : إن كان مفتنا كما لو كان هذا الثوب غير موجود فنعطيه حكم الثوب المفقود ، وإن كان كما جاء في السؤال جورب يستر القدمين لا يظهر في ذلك فتنة كما لو كان غير موجود الجوربين ، فليس هناك فتنة كبرى ،

فما أستطيع أن أقول والحالة هذه أن الصلاة باطلة ما دام لا يوجد فتنة ، (السائل : بعض الإخوة لا

يفرقون بين عورة وعورة وأنتم فرقتم هنا ؟) الشيخ : لا ، أنا تفريقي جاء من حيث كونه مستور بثوب محجم أو لا فقط ، ما هو من حيث الكشف ، ... امرأة تلبس جوربا تستر ظاهر قدمها وامرأة أخرى مش لابسة القميص أو جلابية أو أي شئ ، هذا الجورب الطويل إلى الفخذين لو كانت ما هي لابسة شئ هل يقول قائل أن الصورة الأولى المرأة التي فقط يظهر منها قدمها المحجم بالجورب كهذه التي يظهر منها فخذها المحجم بالجورب ، هل يستويان في الإفتان ؟ ! هذا الذي قصدته ، ما أريد أن أقول لو صلت بدون جوارب حافية القدمين أن هذه عورة مخففة ليس عليها شئ ؟! (السائل : بالنسبة للإثم) الشيخ : موجود الإثم على كل حال ... (السائل : لكن كما قدمت أستاذنا ما في فتنة) الشيخ : ... متى إن صح التعبير نفلسف الحكم ؟ حينما لا يوجد لدينا نص ، أما إذا جاء النص فموقفنا كما قال تعالى { ويسلموا تسليما } ، أنت تعرف أن النص ملزم للمرأة بأن تستر قدميها ، لكن لما جاء السؤال في صحة الصلاة أو بطلان الصلاة جيت أنا بذلك التطويل اللي ما أتحرج أن أسميه فلسفة ، لكن أنا مضطر إليها ، لأنه ما عندي نص لا بهذا ولا بهذا ، لكن هذه الفلسفة ما بنقلها من موضعها إلى مصادمة النص الصريح الذي يأمر المرأة بأن لا يظهر من بدنها حتى ظاهر قدمها ، فما دام أنت معنا في وجوب أن يكون الثوب سابغا وأن لا يكون شفافا ولا وصّافا فإذن هذا الثوب اللي هو الآن الجورب يصف يحجم ، فلا يجوز ، يكون صاحبه آثما ... ش12/1

(1/36)

• **هل يجوز تنويع الذكر في ركعة أو سجدة ؟ كأنه يعني التسبيحات ؟ (السائل : يعني عدة أوراد بعدة صيغ ؟) ما في مانع ، (السائل : هل ورد ذلك ؟) لا ، نص ما في ، لكن ورد أنه كان يقول كذا ويقول كذا ، (السائل : يعني جمعها في ركعة واحدة يجوز ؟) جمعها في ركعة واحدة ؟ (السائل : أن يجمعها جميعا في ركعة واحدة ؟ يعني في سجدة واحدة ؟) أنا ما فهمت هكذا السؤال (أحد الحاضرين : هو هكذا**

قصده لكن لعله لم يُرد ، لأنه تباحثنا فيه قبل ما تأتي ، أستاذي) حينئذ أقول هذا الجمع إذا كان في مثل صلاة القيام تراويح يجوز ، و هذا الذي ذكرته في صفة الصلاة ، أما إذا كانت صلاة عادية فما في داعي . ش2/1

• رجل لا يصلي وتاب إلى الله وصار يصلي ، فهل هذا عليه أن يصلي الصلوات التي فاتته أو يقضي الصيام الذي فاته ؟ أولا : عليه أن يتوب إلى الله مما فعل من إعراضه عن الصلاة في تلك الأيام ، ثانيا : التوبة معروف طبعا شروطها : أن يواظب على الصلوات في أوقاتها ، وأن يُكثر من النوافل ليعوّض ما فاته من الخير الكثير بسبب تضييع الصلاة في تلك الأيام . ش2/1

• بالنسبة للقضاء لمن تاب من ترك الصلاة : توبته تجزيه وتفيده إذا كانت توبة نصوحا بشروطها المعروفة عند الفقهاء ، ولا يجب عليه القضاء بل نقول وربما شئ لم تسمعه بعد بهذه الصراحة : لا يجوز له القضاء ، لأن القول بوجوب القضاء تشريع ، والتشريع ليس لأحد منه نصيب ، فإنه من خصوصيات رب العالمين تبارك وتعالى كما يستفاد من مثل قوله تعالى { أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله } ، نحن لا ننكر أن

علماء كبارا قالوا بوجوب القضاء ، ولكن لما كان هؤلاء العلماء الكبار من علمهم وفضلهم أنهم وجهوا الأمة كلها إلى وجوب الرجوع عند التنازع إلى كتاب الله وإلى حديث رسول الله كما هو صريح القرآن ، فلما فعلنا واستجبنا لهم فيما به نصحونا لم نجد عندهم دليلا ملزما بما ذهبوا إليه من القول بوجوب القضاء ، على أن بعض المتقدمين منهم لا يصرحون بالوجوب ، وإنما يقولون يقضي ، والأدلة التي يستدلون بها لا تنهض بدعواهم ، بل هي تنقلب عليهم عند إمعان النظر فيها في هذه الأدلة ، فمثلا يقول بعضهم الدليل على ذلك قوله عليه السلام (من نسي صلاة أو نام عنها فليصلها حين يذكرها) ، يقولون إذا كان النبي صلى الله عليه وسلم أمر

الناسي والنائم بالقضاء فلأن يأمر المتعمد من باب أولى ، نحن نقول هذا قياس معكوس تماما ، لأن الناسي والنائم مرفوع عنهما القلم ، فكيف يقاس عليهما من لم يرفع عنه القلم ؟! ، فهذا القياس في الواقع هو كما يقول ابن حزم مع مبالغته المعهودة لأنه ينكر القياس جملة وتفصيلا ، لكنه أحيانا حينما يناقش القياسيين يقول هذا قياس ، والقياس كله باطل ، ولو كان منه حق لكان هذا منه عين الباطل ، الحقيقة هذا القياس هو عين الباطل ، وكما يقولون أيضا في مسألة أخرى وهي مسألة الكلام في الصلاة بالنسبة للناسي أو الجاهل تقولون تبطل الصلاة قياسا على المتعمد ، كيف يجوز غيرمتعمد يقاس على المتعمد ؟! ، فإذن لا يجب على مثل هذا الإنسان الذي لم يكن يصلي في معمرة من الزمان ثم تاب وأناب إلى الله عز وجل لا يجب عليه أن يقضي ، بل لا يجوز ، لأنه شرع ما أنزل الله به من سلطان . ش 10/1

- **قد ايش لازم يكون قريب من السُترة ؟ جاء في صحيح البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا صلى يكون بين موضع سجوده و السُترة ممر شاة ، يعني شبر و نص ، شبرين بالكثير. ش 3/1**
- **كيف نتمكن من معرفة وجهة القبلة حينما نكون في العراء أو الصحراء حينما لا يكون هناك مسجد ، وقد يوجد مسجد لكن تكون قبلته منحرفة عن بيت الله ، فما هي الطرق والوسائل ؟ تعلمون جميعا أن ما يُعرف اليوم بالبوصلة وتعرف في زمن الأتراك حتى في البلاد العربية بالقبلة ناما ، اسم أجنبي طبعا عن العربية ، وهو ترجمته الدال على القبلة ، قبل أن توجد هذه الآلة كيف كان يعرفوا المسلمون الأولون وهم مسافرون ما بين مكة والمدينة والطرق متعرجة بهم بلا شك وما بين المدينة وتبوك مثلا في غزوة تبوك ، كيف كانوا يعرفون اتجاه القبلة في تلك الصحارى والأرض القفر ؟ ذلك يمكن بسهولة لمن كانت له عناية بأن يتعرف على معرفة وسائل الاهتداء إلى القبلة ، مما لا شك فيه أن ذلك يختلف**

باختلاف مواقع البلاد التي نحن نكون فيها ، فمثلا خروجهم من المدينة إلى تبوك ، من الواضح لدى هؤلاء الناس جميعا أنهم خرجوا شمالا ، لكن لما ذهب الدعاة الإسلاميون إلى اليمن مثلا كمعاذ بن جبل وعلي بن أبي طالب أبو موسى الأشعري فهم يذهبون جنوبا ، فيختلف حينئذ معرفة القبلة بين الذي توجه شمالا وبين الذي توجه جنوبا ، كما أنه يختلف الأمر بين الذي ذهب شرقا وبين الذي ذهب غربا ، ومعنى هذا أن المسلم يجب أن يعرف بفطرته أو بعلمه الجهات الأربع ، يجب أن يعرف الشرق والغرب والشمال والجنوب ، وهذا ليس من علم الجغرافيا أو علم الفلك الذي ينبغي أن يتعلمه المسلم كما

(1/39)

يتعلم سائر العلوم النظرية ، هذه - معرفة الجهات - أمر فطري يشترك في معرفته القارئ والأمي ، لأنه يرى الشمس تشرق من هاهنا وتغرب من هاهنا ، وحينما تشرق يراها تميل إلى الجنوب وليست تميل إلى الشمال ، ثم يراها أن ميلانها إلى الجنوب يختلف باختلاف الفصول ، فهو مثلا في الصيف تقريبا كما نحن في زمننا في وقتنا في يومنا هذا نكاد نرى الشمس فوق رأسنا في الظهيرة ، بينما في الشتاء نرى الشمس مائلة إلى الجنوب ، هذه أمور من تنظيم الله عز وجل لحكمته البالغة لهذه الكواكب من أجل فائدة البشر كما قال { خلق لكم ما في الأرض جميعا } ، فمن فائدة الشمس أننا نستدل بها على جهة القبلة في أي مكان كنا ، لكن كما قلت آنفا في فرق بين أن نكون نحن بالنسبة للقبلة للكعبة شمالها وبين أن نكون جنوبها ، نحن الآن في واقعنا اليوم هنا في شمال الكعبة ، لكي نعرف القبلة حيثما كنا يجب أن نحدد جهة الشرق وجهة الغرب ، وهذا أمر سهل حينما تكون الشمس طالعة ، فإذا أردنا أن نعرف جهة الكعبة حينما تدركنا صلاة الظهر مثلا أو الجمعة فقبل كل شئ نحدد إذن جهة المشرق والمغرب ، نضع يدنا الشمال إلى جهة الشرق فتكون يدنا اليمنى إلى جهة الغرب ، ويكون أمامنا الجنوب ،

هنا الآن في بحث فيه شئ من الدقة ، الجغرافيون يقسمون الأرض إلى خطوط وهمية ذهنية ، لكن يبنون عليه حقائق علمية مهمة ، نرى نحن مما يهمنا الآن الخطوط التي يسمونها خطوط الطول وهي متصلة من القطب الشمالي إلى القطب الجنوبي ، هذه الخطوط عليها بلاد الدنيا كلها ، نفترض الآن أن الخط الوهمي المستقيم من القطب الشمالي إلى القطب الجنوبي يمر خط من هذه الخطوط بلا شك بالمسجد الحرام في مكة ، فالذين يقعون في هذا الخط شمالا وجنوبا ، الذين هم شمال بيت

(1/40)

الله الحرام يستقبلون الكعبة مباشرة دون أن ينحرفوا يمينا أو يسارا ، لأن المفروض الآن أن البلد التي نحن فيها هي بنفس خط الطول الذي يقع به المسجد الحرام أو مكة ، وعلى العكس من كان جنوب مكة فهو يستقبل الآن الشمال ، لأنه القبلة أو الكعبة شماليه ، هذا عمل واضح ، لكن الفرق الآن أن هذا خط الطول الذي أخيله لكم يمشي أمامي ومن خلفي ، لكن قد تكون الكعبة بالنسبة لبعض البلاد يمينا أو يسارا ، هنا يحتاج الأمر إلى شئ مما يتعلق بعلم الجغرافيا ، يعني بأن أن بلدك في أي خط واقع ، أنا أضرب لكم مثلا الآن واضحا جدا ، نحن هنا في عمّان ، العراق بالنسبة إلينا يقع شرقينا ، مثلا مصر يقع بالنسبة إلينا غرب جنوب أو جنوب غربي أو غرب جنوبي ، تعبير ما هو محدود ، إذن لو خرجنا الآن بالنسبة إلينا الكعبة في العراق ، نستقبل ماذا ؟ الشرق ، الكعبة في مصر نستقبل ماذا ؟ الجنوب الغربي ، وهكذا ، الآن اتصوروا أنفسكم في مصر ، مصر بالنسبة للقبلة تقع القبلة بالنسبة إليهم شرقا مثل جدة تماما ، من لم يذهب منكم إلى مصر فقد ذهب ولا بد إن شاء الله إلى جدة ، فجدة الذين يصلون ويستقبلون المسجد الحرام يستقبلون الشمس تماما يستقبلون الشرق يعني ، فإذن الدنيا هكذا كل بلادها تحيط بالكعبة كدائرة ، ولذلك فالذي يريد يحدد جهة الكعبة لا بد ما يكون في ذهنه معرفة موقعه هو : هل هو شمال الكعبة أم جنوبها ؟ ثم إذا

كان شمالها كما نحن هل هو شمال تماما على خط الطول ولّا منحرف عشر درجات عشرين درجة ثلاثين درجة ؟ إذا عرف هذا الفارق من حيث خطوط الطول سهُل عليه بعد ذلك أن يعرف جهة القبلة ، وإذا تحددت عنده جهة القبلة سهُل عليه بعد ذلك معرفة دخول وقت الصلوات : صلاة الظهر وصلاة

العصر ، لأنك إن لم تحدد جهة القبلة لا تستطيع أن تعرف وقت الظهر مثلا ، لأن وقت الظهر كما هو معروف في كتب الفقه هو إذا زالت الشمس عن وسط السماء ، لكن وسط السماء زوال الشمس يختلف باختلاف المواطن التي أنت فيها ، فزوال الشمس وأنت في اليمن غير زوال الشمس وأنت في مصر وأنت في العراق وأنت هاهنا ، فهنا حينما تزول الشمس يجب أن تكون قد راقبت طوع الشمس وارتفاعها ، حينما تلاحظ ارتفاع الشمس تلاحظ أن ظل الشئ يتناقص ويتناقص و يتناقص ، فحينما يظل هذا الظل ظل الشاخص يتناقص و يتناقص ، فإذا رأيته وقف تناقصه ولو لحظات ، فهذا ما يعرف عند الفقهاء بوقت الكراهة أي قبل الزوال ، فلا يجوز في هذه اللحظة الصلاة ، لأنها وقت تسعر فيه جهنم كما جاء في الحديث ، فإذا رأيت هذا الظل قد بدأ يطول ، فهذا معنى دخول وقت الظهر ، لكنك إذا لم تحدد الجهة المشرق والمغرب ، ش14/1

- **أتيت مسبوقا فوضعت أمامي سترة قبل شروعي في الصلاة اتخاذا للحيطة في حالة انفصالي عن الإمام أن أكون بدون سترة . هل في هذا شئ ؟ ...**

ما فيه شئ ، بل هذا أمر حسن . ش4/1

- **تجمع سكني ليس فيه إلا مسجد واحد بجوار مقبرة ، بل وجدنا أمام المحراب عددا من القبور، فهل يصلى به أم يصلي أبناء الحي منفردين مع العلم أن بقية المساجد بعيدة عن المنطقة ؟ لا يصلون فيه ولا يصلون منفردين ، وإنما يصلون مجتمعين ولو في دار أحدهم إلى أن يتمكنوا من بناء مسجد ، وهذا واجب عليهم ، (السائل : لكن إن تعسر ذلك من باب وجود**

الحرج عند البعض أو قلة الفهم الإسلامي ؟) الشيخ : لا يتعسر عند اثنين

(1/42)

ثلاثة من المسلمين ، وليس المقصود أن يجتمع المسلمون جميعا ، لأن المسجد الذي لا إشكال فيه لا يجتمعون فيه جميعا (لا تُكلّف إلا نفسك) ، (السائل : لكن لو تعسر الاجتماع يصلي منفردا ولا يصلي في المسجد ؟ الشيخ : نعم ، لكن نحن لا نقنع أنه ما نصلي في المسجد يصلي منفردا ، وإنما نعمل دعوى لمن يترجح عندنا أنه يتجاوب معنا أن لا يصلي في هذا المسجد ويصلي في دار أحد هؤلاء المسلمين الطيبين ... وإنما على هؤلاء أن يسعوا وأن يتجمعوا اثنين ثلاثة في أي مكان ..ش9/1

- **مسألة تكرار الجماعة الثانية في المسجد ، يسأل بعض الإخوة عن أثر أنس الذي رواه البخاري في صحيحه ، ما هو الرد عليه ؟ طبعا أنت تريد ما هو الجواب عليه ، أما نحن ما نرد عليه ، أولا أريد أن ألفت النظر أن هذا الأثر في صحيح البخاري معلّق ، وليس بمسند ، لكنه أسند في خارج الصحيح بالسند الصحيح ، فهو ثابت عن أنس ، لكن ليس له علاقة بالموضوع الذي تبنيناه تباعا لما كان عليه السلف من الناحية العملية ثم تباعا لأكثر الأئمة الأربعة الذين نصوا على أنه لا تُشرع تكرار الجماعة في المسجد الواحد ، لكننا نقول تبعا لهم أيضا هذا المسجد الذي لا تُشرع فيه تكرار الجماعة ليس كل مسجد ، وإنما له مواصفات ، المسجد الذي لا تُشرع فيه تكرار الجماعة هو مسجد له إمام راتب ومؤذن راتب ، هذا المسجد إذا دخل إليه جماعة ووجدوا الإمام قد صلى يصلون فرادى كما قال الإمام الشافعي في كتابه الأم ، إذا عرفنا هذين الشرطين الذين فحواهما أن ليس كل مسجد تكره فيه الصلاة صلاة الجماعة الثانية ، وإنما مسجد بهذين الشرطين ورجعنا إلى أثر أنس بن مالك ، ليس في هذا الأثر بيان أن هذا المسجد كان له إمام راتب ومؤذن**

(1/43)

راتب ، وحينئذ فليس له علاقة بالموضوع إطلاقا ، لأننا لا نقول نحن بكراهية تكرار الجماعة في كل مسجد ، وإنما بمسجد توفر فيه الشرطان السابقان ذكرا الإمام الراتب والمؤذن الراتب هذا من ناحية ، من ناحية أخرى ممكن الإنسان أن يقيم جماعة في مسجد له إمام راتب وله مؤذن راتب لكن يكون له عذر ، أنا أعرف من نفسي حينما كنت سائرا من دمشق إلى حلب كانت تفوتنا الصلاة في الطريق فندخل مسجدا ونراقب المسجد : في أحد ؟ لأنه الناس صلوا وانتهوا - ومسجد في قرية بطبيعة الحال - فإن وجدنا ناس هناك صلينا فرادى ، وإن لم نجد صلينا في زاوية من المسجد ، لأن المحذور الذي يُخشى أن يقع من القول بتكرار الجماعة هنا أن يتحقق هذا الواقع المؤلم الموجود اليوم في كثير من المساجد هنا وهناك ، مسجد بني أمية في دمشق من أكبر المساجد في العالم الإسلامي كله كنا ندخل بعد صلاة العصر قريب من المغرب وتجد هناك جماعة يصلون صلاة العصر ، الله أعلم كم جماعة أقيمت ما بين العصر وما بين المغرب ، في هذا تفريق لجماعة المسلمين ، فالحكمة من عدم شرعية الجماعة الثانية في المسجد الذي له إمام راتب ومؤذن راتب هو المحافظة على تكثير الجماعة الأولى ، فإذا ما تساهل المسلمون كما هو واقع اليوم فعددوا الجماعات قلت الجماعة الأولى ، ولذلك تجد المساجد لا تمتلئ بالمصلين في الجماعات بخلاف يوم الجمعة ... لكن من أسباب كثرة الجماعة يوم الجمعة وقلتها في الصلوات الخمس هو أنهم يصلون جماعات متعددة بعد الجماعة الأولى ، فمن باب سد الذريعة وسد تقليل الجماعة الأولى مُنع عقد جماعة ثانية بعد الإمام الأول ، ففي مثل الصورة التي صورتها آنفا إذا كنا مسافرين مثلا ودخلنا مسجدا نعلم أن له إمام راتب ومؤذن راتب ،

ولكن ما أحد يوجد في المسجد فراح نصلي وننصرف ولا نبقي هناك أثرا لمثل هذه الجماعة الثانية ،

فممكن يكون وضع أنس في تلك الصلاة لاحظ ما نلاحظه نحن ، ويمكن أن يكون غير ذلك ، لكن الذي يمكن أن يقال على أقل احتمال أن هذا الأثر لا يوجد فيه وصف لذلك المسجد أنه كان له إمام راتب ومؤذن راتب ، ولذلك فلا يُنقض بهذا الأثر ما ثبت من تعامل المسلمين في القرون الأولى في محافظتهم على الجماعة الأولى ، ثم نذكّر بما يناقض هذا الأثر لو فرضنا أن فيه دليلا لشرعية الصلاة الثانية ، يعارضه مع الفرضية المذكورة أثر عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه خرج مع صاحبين له إلى المسجد لصلاة الظهر كما أذكر وإذا بالناس يخرجون من المسجد يعني انتهت صلاة الجماعة ، فما دخل بهم إلى المسجد ، وإنما رجع وصلى بهم في الدار ، وهو يعلم يقينا قول الرسول عليه السلام (أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة) ، فما الذي منعه أن يدخل المسجد ويصلي في المسجد جماعة ؟ يعلم أنه لا تشرع الجماعة الثانية في مسجد صلى فيه هذا الإمام ، ولذلك آثر أن يصلي جماعة في الدار على أن يصلي جماعة في المسجد ، لأنه هكذا جرت سنة الرسول عليه الصلاة والسلام والصحابة كما قال الحسن البصري (كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخلوا المسجد فوجدوا الإمام قد صلى صلوا فرادى) ، وهذا الأثر رواه ابن أبي شيبة بسند قوي ، وتبناه الإمام الشافعي فذكره كأنه قضية مسلّمة ، فقال ومن الأدلة التي يؤيد بها قوله إذا دخل جماعة المسجد فوجدوا الإمام قد صلى صلوا فرادى ثم ذكر السبب قال لأنه لم يكن من عمل السلف ، قال : وأنّا قد حفظنا أن جماعة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فاتتهم الصلاة مع الجماعة فصلوا

فرادى ، وقد كانوا قادرين على أن يجمّعوا في مسجد مرتين ، هذا كلام الإمام الشافعي ، وهو صريح المعنى وصريح الاستدلال بالأثر الذي رواه ابن أبي شيبة في المصنف . ش8/1

- **هل صلاة المرأة في بيتها أفضل أو المسجد إذا**

كان قريبا من البيت ؟ الأفضل أن تصلي في بيتها إلا إذا كان في المسجد درس أو وعظ تستفيد منه المرأة فهنا ينقلب الحكم : يصير أفضل أن تصلي في المسجد ، أما إذا كان مجرد صلاة ففي البيت أفضل ... ش4/1

- الاستعاذة قبل القراءة في الصلاة هل ثبت عن عمر الاستعاذة في كل ركعة ؟ ما أعلم ... ما الراجح ؟ نحن هذا الراجح عندنا ... ش6/1
- هل الأفضل صلاة السنة في المسجد أو في البيت ؟ في البيت ، معلوم (أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة) هكذا يقول الرسول عليه الصلاة والسلام . ش9/1
- ما هي كيفية سلام الصلاة وهل يبدأ باليمين ثم جهة القبلة ثم الشمال ؟ هذا التفصيل لا أصل له في السنة ، وإنما كان يلتفت إلى يمينه قائلا السلام عليكم ورحمة الله ثم يلتفت إلى يساره قائلا السلام عليكم ورحمة الله ، أما هذا التفصيل فلا أصل له في السنة ، يقول به بعض المذاهب كمذهب الشافعي ، لكنه لم يرد في السنة ... قيل إنه يسلم على من عن يمينه من المسلمين ومن على كتفيه من الملائكة ، أما ذكر الملائكة هنا فلا أصل له أيضا ، كذلك لما يسلم عن يسار يقصد من عن يساره من المصلين ومن على منكبه الأيسر من الملائكة ، لكن ذكر الملائكة سواء عن اليمين أو عن اليسار لم يرد له ذكر في السنة . ش9/1

(1/46)

- ما حكم فرقعة أصابع اليدين في المسجد ؟ في الصلاة منهي عنه ، أما في المسجد ما في عندنا نص ، لكن ممكن استعمال القياس والنظر ، فقد ثبت النهي عن تشبيك الأصابع ليس فقط في الصلاة بل وهو منطلق إلى الصلاة وهو منتظر للصلاة ، فممكن إلحاق فرقعة الأصابع بالتشبيك ، فإذا كان ينتظر الصلاة فلا يفرقع ، أما إذا انتهى من الصلاة فيجوز ، لعدم وجود النهي في ذلك . ش12/1
- ما حكم اصطفاف الصبيان مع صفوف الرجال في الصلاة ؟ ما نجد في ذلك حرجا ، لأنه لا يوجد نص

ينهى عن ذلك ، كل ما في الأمر أنه في سنن أبي داؤود ومسند الإمام أحمد حديثا من رواية أسماء بنت أبي بكر أن الصفوف كانت تُرتب في عهد الرسول عليه السلام الرجال فالصبيان فالنساء ، لكن هذا الحديث في إسناده رجل اسمه شهر بن حوشب وهو ضعيف من سوء حفظه ، فليس هو بالملزم لتبني هذا التنظيم والترتيب الذي جاء به هذا الحديث ، إلا أن هناك في الحديث الصحيح ما يشير إلى شئ مما جاء فيه ، ألا وهو قوله عليه السلام (ليليني منكم أولو الأحلام والنهى) ، وقد طُبق هذا الحديث من بعض السلف بحيث أن أبي بن كعب رضي الله عنه جاء يوما وقد أقيمت الصلاة فأخر رجلا من خلف الإمام لعله كان شابا ، فطبعا انزعج الشاب لكن هو ما وبه له في أول الأمر إلا بعد الصلاة ، بعد الصلاة التفت إليه وقال له إن النبي صلى الله عليه وسلم قال لنا : (ليليني منكم أولو الأحلام والنهى) ، فتأخير غير أولو الأحلام والنهى عن الصف وراء الإمام هذا أمر مقطوع به ، لكن بالنسبة لتنظيم الصفوف ليس عندنا كما قلنا إلا ذاك الحديث الضعيف ، لكن إذا كان يترتب من وراء صف الأطفال في الصف الأول مثلا أو الثاني شئ

من الإخلال وهذا نراه واقعا في بعض الأحيان : يأتي ولد ، طفل صغير يقف في الصف فيحرم هذا المكان الرجل ، سرعان ما تتسلط عليه .. ويخرج ويلعب ، فمن أجل ضمان استقامة الصفوف وبقاءها هكذا ما في مانع من التنظيم أو بمعنى أوضح ما في مانع من التزام ما في حديث شهر بن حوشب ، ليس لأنه حديث ، لأنه غير ثابت ، وإنما من باب تنظيم الصفوف وعدم الإخلال بها ، لكن مش دائما هذا ممكن نتصوره ، لأنه في بعض المساجد مثلا الصف الأول في صلاة الفجر مثلا لا يتم ، فإذا ملأ شئ من هذا الفراغ أو الفراغ كله الصبيان ما في مانع ، لأنه ما راح يعطلوا أماكن للرجال في هذا الصف ، فإذن القضية فيما ينتهي إليه رأيي في المسألة تعود إلى الإمام الذي هو أعرف بزبائنه وبالمصلين من خلفه :

كثر ولّا قلة ، فهو يرتبهم ، إذا وجد أطفال مثلا محتلين أماكن يغلب على ظنه أنه ممكن رجال تحتل هذه الأماكن فبيأخرهم ، أما إذا لم يكن شئ من ذلك فلسنا مكلفين بالتزام هذا التنظيم الذي جاء به شهر بن حوشب ، بخلاف الصف الثالث الخاص بالنساء فذلك نظام مستمر لقوله عليه الصلاة والسلام : (خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها ، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها) ، إذن النساء لا بد من أن يتأخرن ولو كان وراء الإمام رجلان فلا يجوز لهن أن يقفن يمينا أو يسارا ملأ لهذا الفراغ ، أما الصبيان فليس فيهم مثل هذا التحديد الذي جاء بخصوص النساء ، فتبقى مسألتهم تعالج على حدود الواقع ولا يوضع لها نظام ثابت ، (السائل : أولو الأحلام والنهى هل هو من بلغ أم هو من تمام الفطنة وكمال العقل ؟) الشيخ : لا ، هو بلوغ زائد عن ما ذكرت ، شو ذكرت ؟ تمام العقل ، يعني البلوغ شرط ، (السائل : إذا وجد طالب مميز يفهم من

الدين ما لا يفهمه البالغ ولكن لم يبلغ ؟) الشيخ : لا ... لذلك قلت بالغ زائد الفطنة والذكاء .. الصلاة والتقاط أحكامها ونحو ذلك ، (السائل : أليس الغلام أم المسلمين وهو دون السابعة وخلفه من خلفه في عهد الرسول عليه السلام ؟) الشيخ : حسن ، هل عندنا نص في الإمام يوجب علينا أن يكون في سن معينة ؟ الجواب : لا ، لكن هنا عندنا نص (ليليني منكم أولو الأحلام والنهى) ، (السائل : هل هناك حكمة نعرفها في ذلك ؟) الشيخ : طبعا ، الحكمة واضحة ، وهي كما أشرت إليها آنفا ، وهي التقاط أعمال الصلاة والتقاط قراءة الإمام وكيفية ركوعه وسجوده وما بين ذلك ، (السائل : تأخير الطفل للصف الثاني من قبل الرجل المتأخر) الشيخ : يجوز بدون ما يعرّض صلاة الطفل للفساد ، برفق ، (السائل : رجل ذاهب العقل يصف مع الرجال أم مع الأطفال ؟) الشيخ : ممكن مع الأصل : صف الرجال . ش12/1

- **بخصوص المسبحة ذكر بعض الغماريين في الرد**

عليك آثار فيها استعمال المسبحة ؟ الآثار في السبحة ما في ، في آثار في التسبيح بالحصى ، وما كان منها مرفوعا إلى الرسول فلا يصح ، وما كان منسوبا إلى بعض الصحابة فكنا نحن ضعفناها كلها ، وإن صح شئ منها فذلك غير ما ثبت في السنة من العقد باليمين والأمر بذلك ، فلو ثبت بأن بعض الصحابة عد بالحصى يكون خلاف السنة ، ولذلك فلا يلتفت إلى العد بالحصى فضلا عن السبحة ، السبحة ما لها أصل ، وإذا احتجوا بالآثار عم يغفلوا عن السنة ، السنة العد بالأصابع وأمر الرسول بذلك وقال إنهن مسؤولات يوم القيامة ،الحصى والسبحة ما تُسأل ، فكل شئ يخالف السنة ما في شك في بدعيتها ... ش9/1

(1/49)

- **حديث في صحيح الجامع (من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها لوقتها من الغد) ما المقصود لوقتها من الغد ؟ بدك تجمع بين هذا الحديث والحديث الآخر (فليصلها حين يذكرها وليصلها غدا في وقتها) ، هذا الحديث ما يتعرض للصلاة المنسية ، وإنما لصلاة اليوم الآتي ، ففي اليوم الآتي يأمر الرسول أن يصلي صلاة اليوم الآتي لوقتها ، ولا يفوتها على نفسه كما فوّت سابقتها ، سابقتها يصليها حين يذكرها ، أما اللاحقة بها فيصليها في وقتها . ش9/1**
- **(سنة الجمعة القبلية) لا أصل لها في السنة ... ثم تكلم الشيخ عن أذان عثمان بسوق الزوراء ثم نقل هشام بن عبد الملك لهذا الأذان إلى المسجد ... ش 3/1**
- **السنة يوم الجمعة اللي لازم المسلم يحافظ عليها : أولا التبكير في الذهاب إلى المسجد ... كلما بكّرت كان أحسن ... يصلي ما تيسر له ركعتين أربعة ستة ثمانية بدون حساب ... هو ونشاطه و وقته ، فإذا صعد الإمام أنصت وبس . ش3/1**
- **أنكر الشيخ على إجازة تدريس الخطيب قبل الخطبة يوم الجمعة بأنه كيف يمكن التوفيق بين هذا وبين حض الشارع على التبكير في الذهاب إلى**

الجمعة والاشتغال بالذكر والصلاة ما بدا له وما في ذلك من التشويش على المصلين والذاكرين وما ورد من النهي عن التحلق يوم الجمعة ثم ذكروا له بأن المقصود بالتحلق حلقات وحلقات وهذا منتفي في هذا الأمر فأجاب كيف جوابهم عن بقية الاعتراضات ؟! ثم استدلوا بأثر أبي هريرة فأجاب الشيخ : أنا قلت مرة بعد ما درست سند هذا الأثر ، ممكن أنه أبو هريرة فعل هذا لأمور عارضة

(1/50)

كما نقول بالنسبة للدعاء في خطبة الجمعة لا يشرع ، لكن لأمر عارض يشرع ، لكن ما عندنا أن أبا هريرة كان كل جمعة ، حياته كلها ... ش6/1
صلاة الجنائز :
• وضع مسجلة لتلاوة القرآن عند الوفاة ؟ ... القرآن في ها المناسبة من قارئ حي أو من مسجلة ميتة كلاهما لا يشرع في دين الإسلام ، وعلى من أصيب بميت : أولا أن يتلقى ذلك بالرضا والقبول وبالصبر الجميل كما قال تعالى { ولنبلونكم بشئ من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات ... هم المهتدون } ، ومن ذلك أن يقول إنا لله وإنا إليه راجعون ، و كلما استحضر عظمة المصيبة كرر هذه العبارة الجميلة (إنا لله وإنا إليه راجعون) ، ويكثرون الدعاء للمتوفى من كل من يسمع .. من قريب أو من بعيد ، ولكن الابن والبنت للمتوفى لهما أن يقرأا من القرآن ما شاءا على روح المتوفى سواء كان أبا أو كان أما ، أما الآخرون فلا يقرؤون القرآن على روح هذا المتوفى ، وإنما لهم الدعاء { ربنا اغفر لنا و لأخواننا الذين سبقونا بالإيمان } { ربنا ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا } ، هكذا ينبغي أن يكون موقف المصاب بمثل هذا المصاب .. (السائل : بخصوص الطعام) الشيخ : الطعام يتقدم به أقارب الميت للمصاب بالميت ، أما المصابين فلا يجوز لهم في شرع الله أن يصنعوا طعاما ، وحسبهم ما نزل فيهم من مصيبة ، لقوله عليه السلام لبعض جيران وأقارب جعفر (اصنعوا لآل جعفر طعاما فقد شغلهم ما هم فيه) ، ففوق انشغالهم بمصيبتهم لا يجوز أن

يشغلوا أنفسهم بضيافة واستقبال المعزّين ، لأن هذا ليس عرسا ، إنما هذا وفاة . ش9/1

• **هل يصح شئ في النهي عن زيارة القبور ليلا للرجال ؟** لا ، لا يصح أي شئ ، زيارة القبور يجوز ليلا نهارا في وقت شاء الزائر دون تخصيص وقت للزيارة كما يفعل بعض الناس في بعض المواسم والأعياد ، هذا لا أصل له في السنة ، والرسول عليه السلام قد ثبتت زيارته للبقيع ليلا ، فلا فرق في النهار وفي الليل كانت الزيارة . ش12/1

الزكاة :

• **هل يجوز صرف ثُمن زكاة المال للمجاهدين الأفغان ؟** لماذا فصّلت ثمن ؟ لماذا ما قلت الزكاة كلها ؟ .. لا ، ما فيش تحديد ، هذا هو يجوز مطلقا عندنا ، لكن هذا التحديد إنما ينسجم أو هو نابع من الذين يقولون أنه يجب صرف الزكاة إلى الأصناف الثمانية ، ولا يجوز صرف الزكاة إلى صنف واحد ، وهذا لا دليل عليه ، فيجوز إذن بدون هذا التضييق أو هذا التفصيل .. الملزم أن تخرج الزكاة إلى مصرف من هذه المصارف الثمانية ، فأنت مخير .. أنا أقول تجب الزكاة بمعنى أنهم أهل للزكاة ما دام أنهم يجاهدون في سبيل الله ، لكن ما أعني أنه مثلا عندك فقير تعرفه أنه لا يجوز لك أن تعطي هذا الفقير وإنما أن تصرف زكاتك كلها إلى المجاهدين ، ما أعني هذا . ش10/1

• **بالنسبة لتأجيل تسليم الزكاة** : إذا وضعت في مكان حريز ، وكتب عليها احتياطا ... بحيث أنه يضمن أن تصل إلى أولئك الفقراء فيجوز نقل الزكاة من بلد إلى بلد آخر خلافا لما يذهب إليه الشافعي وغيره ، لأن حديث معاذ الذي يستدلون به ليس صريحا في المنع ... لما أرسله الرسول إلى اليمن .. فهذا الحديث أولا ما يدل على أنه لا يجوز إخراج الزكاة من بلد إلى بلد آخر ، لأن اليمن مجموعة بلاد ما قال مثلا إلى صنعاء حدد ، هذا

من جهة ، ومن جهة أخرى أنه لو حدد ، هذا لا يعني أنه لا يجوز إذا كان هناك فقراء في بلد أخرى هم مثلا أحوج من البلدة الأولى ، فيجوز إذن حجز مال الزكاة لايصالها إلى الفقراء في بلد أخرى . ش10/1

الصيام :

- **القبلة واللمس ثم الإنزال هل يبطل الصيام ؟ ...** قد ثبت عن جماعة من السلف أنهم أفتوا بأنه لا يفطر إلا الجماع ... (وذكر الشيخ أن الأحوط عدم الفعل لحديث أيكم يملك إربه وحديث اختلاف الفتيا للشاب عن الشيخ في حديث الرسول عليه السلام) ش5/1
- **رجل يعمل فران وحياته كلها مع النار والخبز وآخر سائق حياته كلها ، فهل يُطعم أم ماذا ؟** بالنسبة للسائق ما في إشكال ، لأن السائق مهما كان لا بد أن يجد أياما يتمكن فيها من القضاء ، أما بالنسبة للفران فأنا أقول في اعتقادي لا أستطيع أن أتصور فرانا إذا أولا ترك العمل في طيلة شهر رمضان أنه سيضطر أن يسأل الناس يشحذ يعني ، ما أتصور إنسان هكذا ، لأنه يعمل طيلة السنة ، كل يوم بيومه ، ها اللي بيدفع له أجر مثلا إن كان أجيرا ، بيروح الكم يوم ما عنده ولا فلس إلا ما يحصله في آخر النهار ، ما أستطيع أن أتصور أنا هذا الإنسان ، (السائل : من سيعمل الخبز للناس ؟) الشيخ : هاي المشكلة ، هذا مثل اللي بيقول جينا للي بده يعالج نساءنا : إذا نحن ما علمنا بناتنا الطب في هذا التعليم المختلط ، هذا يقال أيضا ، جواب هذا وذاك : الفاسق الفاجر هو الذي بيقوم بهذا الواجب ، ولا يهمك الأمر لأنه راح يكون الفساق أكثر من الصالحين اللي بيلتزموا الأحكام الشرعية ، يعني كل مشكلة لها علاجها في هذه الحياة الدنيا ، يعني ها الكفار الآن

شو بنصنع نحن المسلمين من أسلحة ؟ لا شئ ، كله بتجينا من برع ، السيارات ووسائل الراحة والزينة والإعانة إلى آخره ، كله من برع ، الشاهد بالنسبة للفران أنه تحيط بالفران ضرورة تبيح له أن يعمل

فرانا في النهار ، يضطر من أجل هذا العمل أن يفطر في رمضان ، لا أتصور هذا أبدا إلا رجل طماع يريد يوفر المال حتى في شهر رمضان ، ... يقال أنه بدل ما يخبز في النهار يخبز في الليل ، خاصة الدنيا رمضان الناس ما بدهم خبز في النهار لأن الناس مفروض فيهم الصيام ... بده يشحذ ؟ يشحذ ولا يفطر ، لأن الشحاذة محرمة لمن يستحقها ، لكن الإفطار محرم لمن لا يجوز له الإفطار ، لكن يا ترى هم بحاجة للشحاذة ؟ ما أظن هذا . ش13/1

الحج والعمرة :

• ما حكم الاشتراط في الحج والعمرة (اللهم محلي حيث حبستني) ؟ حكم الاشتراط الجواز ، وثمرته أنه إذا اشترط بينه وبين الحج أو العمرة ثم أصابه شيء منعه من إتمام الحج أو العمرة - وهذا يُعرف في لغة الشرع بالإحصار - فإن أُحصر فما استيسر من الهدي ، هذا أمر واجب ، كل من لم يتمكن من إتمام الحج فعليه الهدي ، و عليه الحج من العام القابل ، بخلاف من اشترط في أول إحرامه فقال (اللهم محلي حيث حبستني) فهو في حل من وجوب إعادة الحج الذي حيل بينه و بينه ، ثم لا يجب عليه الهدي بخلاف ما لو لم يشترط فهو الذي أراده الرسول عليه السلام بالحديث الصحيح المعروف عنه ألا وهو قوله عليه السلام (من كُسِرَ أو مَرِضَ أو عرج فقد حل وعليه حجة من قابل) ، هذا إذا لم يشترط ، أما إذا اشترط فلا شيء عليه إطلاقا ، مع التنبيه أن الإعادة عليه و لو كان قد

حج فريضة أو حجة الإسلام ، إذا لم يشترط وأُحصر ولم يتمكن من متابعة الحج فعليه من قابل إعادة الحج ولو كان أدى فريضة الحج . ش1/1

• الذي يريد أن يعيد العمرة فينبغي أن يعود إلى الميقات الذي أحرم منه ، وسواء ذلك عن نفسه أو عن أبويه ، أما أن يُحرم من التنعيم حيث أحرمت منه السيدة عائشة فهذا حكم خاص بعائشة و من يكون مثلها ، و أنا أعبّر عن هذه العمرة من التنعيم بأنها عمرة الحائض ، ذلك لأن عائشة رضي الله عنها لما

خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم حاجة في حجة الوداع وكانت قد أحرمت بالعمرة ، فلما وصلت إلى مكان قريب من مكة يُعرف بسرف ، دخل عليها الرسول عليه السلام فوجدها تبكي ، قال لها : ما لكِ تبكين ؟ أنفستِ ؟ قالت : نعم ، يا رسول الله ، قال عليه السلام : هذا أمر كتبه الله على بنات آدم ، فاصنعي ما يصنع الحاج غير ألّا تطوفي ولا تصلي ، فما طافت ولا صلت حتى طَهُرت في عرفات ، ثم تابعت مناسك الحج وأدت الحج بكامله ، لما عزم الرسول عليه السلام على السفر والرجوع للمدينة ، دخل عليها في خيمتها فوجدها أيضا تبكي ، قال : ما لكِ ؟ قالت : ما لي ، يرجع الناس بحج وعمرة ، وأرجع بحج دون عمرة ، ذلك لأنه بسبب حيضها انقلبت عمرتها إلى حج ، حج مفرد ، فهي الآن تقول - تبكي حسرة على ما فاتها من العمرة بين يدي الحج ، بينما ضراتها كأم سلمة وغيرها رجعوا بعمرة وحج ، ولذلك هي تبكي ، تقول : ما لي لا أبكي ، الناس يرجعون بحج وعمرة ، وأنا أرجع بحج ، فأشفق الرسول عليه السلام عليها ، وأمر أخاها عبد الرحمن ابن الصديق أن يردفها خلفه على الناقة ، وأن يخرج بها إلى التنعيم ، ففعل ورجعت واعتمرت وطابت نفسها ، فلذلك نحن

نقول : من أصابها مثل ما أصابها من النساء حيث حاضت وهي معتمرة ولا تستطيع أن تكمّل العمرة فينقلب عمرتها إلى حج ، فتعوّض ما فاتها بنفس الأسلوب الذي شرعه الله على لسان رسوله لعائشة ، فتخرج هذه الحائض الأخرى إلى التنعيم و تأتي بالعمرة ، أما الرجال فهم - والحمد لله - لا يحيضون ، فما لهم و لحكم الحائض !! والدليل : أنه كما يقول بعض العلماء بالسيرة وبأحوال الصحابة : حج مع الرسول مئة ألف من الصحابة ، ما أحد منهم جاء بعمرة كعمرة عائشة رضي الله عنها ، فلو كان ذلك خيرا لسبقونا إليه ، لذلك فالذي يريد أن يعتمر يرجع إلى الميقات ويحرم من هناك سواء عن نفسه أو أمه وأبيه . ش2/1

• سؤال هام ، يقول : وردت بعض الآثار أنه لا يجوز دخول مكة إلا بإحرام ، هل هي صحيحة أولا ؟ و ما هو حكم دخول مكة بدون إحرام ؟ لا نعلم حديثا ثابتا عن النبي صلى الله عليه وسلم يمنع المسلم من أن يدخل مكة إلا وهو محرم ، هذا أولا ، وثانيا قد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعليه الخوذة الحربية هذه ، وهو لو دخلها محرما لدخلها حاسر الرأس كما تعلمون ، ولذلك استدل العلماء بدخول الرسول عليه السلام مكة وعليه الخوذة هذه أنه دخلها وهو حلال ، دخلها وهو غير محرم ، و من هنا يؤخذ الجواب عن السؤال الأخير : ما حكم دخول بغير إحرام ؟ هو أمر جائز ، إلا لمن كان قاصدا للحج أو العمرة فيَحرُم عليه أن يجاوز الميقات فضلا عن أن يدخل مكة و هو غير مُحرم ، من أراد الحج والعمرة لا بد من الإحرام ، أما من لم يقصد الحج ولا العمرة فدخوله مكة كدخوله للمدينة ولا فرق . ش2/1

(1/56)

• في بعض البلاد يزينون أبواب بيوتهم بمناسبة قدوم الحاج من حجه ، هل لهذا شئ من السنة ؟ على العكس من ذلك تزيين البيوت إذا كان برضا الحاج القادم فهو إن كان لا يفسد عمله ، فبلا شك ينقص عليه أجره ، لأنه من باب الرياء والسمعة ، والرسول عليه السلام يقول : (من راءى الناس راءى الله به ، ومن سمّع الناس سمّع الله به) ، وإن كان بدون رضا من الحاج فيكون المسؤولية والمؤاخذة منصبة على الأهل الذين يزينون المنزل بمناسبة قدوم الحاج . ش9/1

• وجود المحرم للمرأة في الحج شرط وجوب أم شرط أداء ؟ لا ، هو شرط وجوب ، والحج صحيح ، (السائل : امرأة يئست من وجود المحرم ؟) الشيخ : إذا حجت فحجها صحيح ، (السائل : هل تنيب قياسا على الرجل الذي لا يستطيع الثبات على الدابة ؟) الشيخ : لا تنيب ، لأنه مش فرض عليها ، لكن إذا أنابت كتب لها الأجر ، (السائل : يكتب لها حجة ؟) الشيخ : نعم . ش9/1 ...

البيوع :

• ما حكم عقد البيع المبني على الوعد الملزم للشراء ؟ يعني ما وقع بيع ، بس هو وعد (السائل : يشتري ليبيعه) الشيخ : وعد ، (السائل : نعم ، وعده أنه يشتري ، فهو يشتري له) الشيخ : ما دام ما صار بيع - أخي - فهذا الوعد لا يُلزم المتبايعِين بالبيع ، لكن الوفاء بالوعد هذا من حيث السلوك الخُلقي واجب الوفاء به ، لكن من حيث القضاء و الحكم الشرعي فهو غير ملزم . ش2/1

(1/57)

• رجل أودع مالا لدى البنك الإسلامي فاستعملها في التجارة بدون إذن صاحبها و لم يعطه من ربحها شيئا ، فهل يجوز له ذلك ؟ تعني البنك يجوز له ذلك ؟ (السائل : نعم) ، هو أودعه أمانة فجاء البنك واستعمله بدون إذن من صاحبه ، طبعا هذا لا يجوز ، و على الأقل يجب أن يشاركه في الربح ، وألّا يشاركه في الخسارة إن خَسِر ، لأنه إن خَسِر فلأنه تصرف بدون إذنه ، فقد يقول قائل : فلِمَ إذن ينبغي أن يشاركه في الربح ؟ لأن أمامنا حديث الثلاثة في الغار ، وكلكم يعرف ذلك ، وباعتبار الوقت محدود جدا فنخليه على حسابكم مش على حسابي ، لكن بذكركم في طرف الحديث الذي هو موضع الشاهد ، أن ذلك الرجل الذي عَمِل عند ذلك الغني على أجر سماه وهو فَرَق من أرز ، قال الرسول عليه السلام : فلما قضى عمله عرض عليه فَرَقه ، فرغب عنه ، فَرَق يعني أفة أو كيل معروف ، قال : ثم جاءه ، يعني بعد سنين ، قال : يا عبد الله ، اتقِ الله وأعطني حقي ، قال : انظر إلى تلك البَقر والغنم ، اذهب وخذها ، قال : يا عبد الله ، اتق الله ولا تهزأ بي ، إنما لي عندك فَرَق من أرز ، قال : اذهب وخذها ، فإنما تلك البقر من ذاك الفَرَق ، فلازم البنك الإسلامي باعتبار بنك إسلامي يتخلق بهذا الخلق هذا . ش2

• في البنك الإسلامي توزع الأرباح بين البنك وبين العميل و تُخصص نسبة ثالثة لاحتياطي مخاطر استثمار ، فإذا سحب العميل أمواله لا يُعطى شيئا من النسبة التي خُصصت لاحتياطي الاستثمار، فما

حكم ذلك ؟ وما الدليل علي ذلك ؟ ما أرى هذا يجوز في الإسلام، لأنه من باب أيضا أكل أموال الناس بالباطل ، فيجب إذا سحب المال أن

(1/58)

يسحب رأس المال والربح الذي يستحقه ، ولا يجوز ادخار قسم منه لمصالح هم يعرفونها . ش2/1

- **ما حكم وضع الأموال في البنوك ؟ لا ، ما بيجوز ، حرام ...والرسول عليه الصلاة والسلام بيقول : (لعن الله آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه) ، من بعد المسلمين عن دينهم وجهلهم بشريعة ربهم مش دائر في ذهنه إلا أن أكل الربا حرام ، أما أنت تُطعم الربا فهذا ما هو دائر في مخه أن هذا حرام ، شو معنى أنت تُطعم الربا ؟ يعني تكون سبب في إطعام الربا .. (لعن الله آكل الربا ومؤكله) اللي بيطعمه غيره (وكاتبه وشاهديه) ليش ؟ لأن ربنا يقول في القرآن الكريم (وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان) ...أنت لما حطيت المال في البنك ، البنك يشتغل فيه ، بيأكل ويؤكِّل ... وأنت السبب .. ش5/1**
- **رجل يريد شراء عملة ورقية في حالة انخفاض سعرها على أن يبيعها في حالة ارتفاع سعرها . هل يجوز ذلك ؟ لا أرى جواز ذلك ، ([السائل:] ما دليل ذلك أستاذنا ؟) دليله يحتاج إلى مقدمات ويحتاج إلى علم ، هذه العملة الورقية ليس لها قيمة ذاتية ، قيمتها بالنسبة للذهب المدَّخر لها ... قلت إن فهم هذه المسألة فيه دقة ، لأن هذه العملة الورقية ليس لها قيمة ذاتية ، يعني الورق الأبيض .. أكثر من هذا الورق المطبوع ، لكن قيمتها اعتبارية ، تختلف القيمة باختلاف البلاد والدول ، فورقة مثلا أصغر من أخرى بتكون قيمتها أغلى من الأخرى ، إذن هذه قيمتها اعتبارية وقيمتها بالنسبة للذهب المدّخر لها ، نحن بنشوف كل يوم له سعر ، هاي الليرة السورية مثلا لما جيت أنا البلاد كانت العشر ليرات سورية تساوي دينارا ،**

(1/59)

هلا بتساوي ربع دينار ، فما دام هي ليس لها قيمة ذاتية قيمتها الذهب المقدّر لها شو الأمر لمّا بترخص حتى نبيع لمّا تغلا إلى آخره ، كأننا نبيع الذهب بالذهب ، وبيع الذهب بالذهب لا يجوز إلا على التساوي مثلا بمثل ، لهذا السبب لا أرى المتاجرة بالعملة الورقية . ش6/1

• لا يجوز المتاجرة ، لأن هذه عملة ورقية لا قيمة لها ، قيمتها بما يرصد لها من ذهب كما كانوا يقولون قديما ، المتاجرة هذه أشبه وبخاصة في هذا الزمان كالمقامرة ، بعض العملات القوية كالدولار الأمريكي مثلا مرة يخفضوه ومرة يرفعوه ، وهذا معناه حسب مصلحة الدولة الكبيرة هذه ، فإذن هذه مقامرة ، فأنت تصبر مثلا للوقت اللي تظن أنه راح يرتفع وإذا بك تصاب بخلاف ما ظننت ، هذا مقامرة ، لكن هي في الحقيقة لو كان في هناك عملة مستقرة ثابتة كان تكون من باب بيع الذهب بالذهب متفاضلا ، وهذا لا يجوز بصريح الأحاديث المعروفة ، فمن أجل هذا نحن نقول : الصرف لا يجوز إلا في حدود الحاجة والضرورة ، أما المتاجرة بها فلا . ش10/1

• بيع العينة : هي صورة من صور البيوع المحرمة ، بل هي صورة من صور البيوع الربوية ، وأصل هذا البيع المسمى ببيع العينة : ما ابتلي المسلمون به اليوم جميعا إلا قليلا جدا جدا وهو المعروف بين ظهرانيكم وواقع وهو بيع التقسيط ، بيع العينة قائم على بيع التقسيط ، بيع التقسيط من حيث هو وفاء على أقساط فليس فيه شئ ، بل هو أفضل من بيع النقد ، لكن إذا استُغل هذا البيع بيع التقسيط بثمن زائد عن بيع النقد فهو ربا بشهادة قول النبي

صلى الله عليه وسلم (من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما أو الربا) ... أوكسهما : أي أنقصهما ثمنا أو ربا . ش8/1

• ما حكم المفتاحية التي يشترطها صاحب الملك عند تأجير مخازنه ، كأن يقول : هذا المخزن مفتاحيته خمسة آلاف دينار وأجرته الشهرية أربعين دينار ؟

يعني اسم جديد ، يعني الخلو، خلو رجل بيقولوا ، عنا بالشام بيسموها فروغية ، هلّا لأول مرة بسمع مفتاحية ، يسمونها بغير اسمها ، سبحان الله مهما حاولوا يستروا الحق ، الحق واضح أبلج ، والباطل واضح لجج ، مفتاحية ! لما بيستأجر إنسان مكان ، بمفتاح ولّا بدون مفتاح ؟ طبعا بمفتاح ، شو ... هناك مفتاحية !! كذلك لما بيستأجر مكان : ها المكان فارغ ولّا مشغول ؟ فارغ ، إذن شو هاي الفروغية أو المفتاحية ؟! هذا من باب أكل أموال الناس بالباطل ، أنا كثيرا ما سئلت عن هذا ، وجوابي لا يزال هو الذي تعرفونه ، في فروغية اسم على مسمى ، وفي فروغية اسم على غير مسمى من هذا النوع ، أما النوع الأول فهو الرجل يكون في دكان في عقار في دار ، هو شاغله ، متمتع فيه ، يأتي إنسان يعرض عليه : ممكن تفرّغ لي ها المكان هذا وأعطيك شيء حتى ترضى ؟ فيتفقان على شيء ، فبيفرغ له العقار ، هاي فروغية فعلا ، اسم على مسمى ، (السائل يسأل عن تفريغ المكان خلال مدة العقد أنه مش فروغ) الشيخ : مش فاهم أنا عليك ، خليني أضرب لك المثال ، أنا في دكان أعمل فيها ، تأتي أنت بتقول لي تفرغ لي ها الدكان ، أنا بحاجة إليها ، بقول لك أنا : دكان أنا متسبب فيها ، أكسب رزقي وقوت عيالي إلى آخره ، بتقول لي : نعم ، أنا أعرف هذا ، لذلك أعطيك شيء حتى ترضى ، فنتفق : أفرغ لك هذا المكان إلى سنة سنتين إلى آخره ،

(1/61)

فروغية ، والأجر السنوي كذلك يسمى كما يُتفق على الأجور يُتفق عادة إلى سنة سنتين ثلاثة أربعة إلى آخره ، هذا أقول : الفروغية هذه التي آخذها مقابل تفريغي لهذه الدكان لك : يجوز أن آخذها ، فضلا عن الأجرة هذه السنوية أو الشهرية ، إلى هنا شو يرد كلامك السابق ، (استفسار الشيخ من السائل عن سؤاله وبيان السائل أن الاستئجار مبهم المدة) الشيخ : شو مبهم ، بقول لك أنا : إلى سنة ، سنتين ، يسمي ، يسمي المدة ، (السائل : إذا سميت المدة

جازت ؟) الشيخ : قلت هذا ياخي . ش2/1
• قال التاجر لأحدهم إذا أتيت لي بزبائن يشترون مني فلك خمسة بالمئة ، فهل يجوز ؟ إن كان التاجر الخمسة بالمئة أو الإثنين ونصف بالمئة يخرجهم من كيسه وليس من كيس الزبون فهو جائز ، وإن كان يعلقها الزبون ويأخذ منه الخمسة دنانير ويعطيها الوسيط فهذا لا يجوز . ش9/1
النكاح :
• هل يحق للطالب المسلم الذي خرج طلبا للعلم في بلاد الكفر أن يتزوج من النصرانية وفي نفسه تبييت تأكيد على أن يتركها ويطلقها بعد فترة معينة و محددة دون الاتفاق معها مسبقا على ذلك ، ولكن الأمر بينه وبين نفسه لما خشي على نفسه من الفتنة ؟ أولا : لا ننصح شابا أن يتزوج كتابية اليوم ، و السبب في ذلك هو أن كثيرا من الشباب المسلم حينما يتزوجون بمسلمات تكفهر حياتهم و تسوء ، بسبب سوء أخلاق البنت المسلمة ، و قد ينضم إلى ذلك سوء أخلاق أهلها من أمها و أبيها و أخيها و أخواتها و و إلى آخر ذلك ، فماذا يقول المسلم إذا تزوج بنصرانية أخلاقها و عاداتها و غيرتها و نحو ذلك ونخوتها

تختلف ، إن كان للغيرة و النخوة لها ذكر عندهم فتفترق تماما عما عندنا نحن معشر المسلمين ، لذلك لا ننصح بمثل هذا الزواج و إن كان القرآن صريح في الدلالة في إباحة ذلك ، و لكن إنما أباح الله للمسلم أن يتزوج الكتابية في حالة كون المسلمين أعزاء أقوياء في دينهم في أخلاقهم في دنياهم ، تخشى رهبتهم الدول ، و لذلك المسألة تختلف من زمن إلى زمن ، في الزمن الأول كان المسلمون يجاهدون الكفار و يستأسرون المئات منهم و يسترقونهم و يستعبدونهم ، فيكون استعبادهم إياهم سبب سعادتهم في دنياهم و آخرتهم ، سبب سعادة المستأسرين والمسترقين والمستعبدين ، يصبحون سعداء في الدنيا و الآخرة ، و ذلك لأن أسيادهم المسلمين كانوا يعاملونهم معاملة لا يجدونها في

بلادهم بعضهم مع بعض و هم أحرار ، بسبب التعليمات التي كان الرسول عليه السلام يوجهها إلى أصحابه ، من ذلك قوله عليه السلام (أطعموهم مما تأكلون ، و ألبسوهم مما تلبسون) إلى آخر ما هنالك من أحاديث كثيرة ، لا أستحضر الآن سوى هذا ، وقد أشار الرسول عليه السلام إلى هذه الحقيقة التي وقعت فيما بعد بقوله في الحديث الصحيح (إن ربك ليعجب من أقوام يُجرّون إلى الجنة في السلاسل) ، (إن ربك ليعجب من أقوام) أي من النصارى ، من الكفار (يجرّون) إلى الإسلام الذي يؤدي بهم (إلى الجنة في السلاسل) ، اليوم القضية معكوسة تماما ، القوة و العزة للمسلمين ذهبت ، حيث أُستذلوا من أذل الناس كما هو الواقع مع الأسف الشديد ، فإذا افترضنا أن شابا تزوج بنصرانية و جاء بها إلى هن ، فستبقى هذه النصرانية في الغالب على دينها و على تبرجها ، وسوف لا يجرفها التيار الإسلامي كما كان يجرف الأسرى فيطبعهم بطابع الإسلام ، لأن هذا المجتمع هو من حيث

الاسم إسلامي ، لكن من حيث واقعه ليس كذلك ، فالتعري الموجود مثلا في البيوت الإسلامية اليوم إلا ما شاء الله منها كالتعري الموجود في أوروبا ، وربما يكون أفسد من ذلك ، فإذن هذه الزوجة النصرانية حينما يأتي بها سوف لا تجد الجو الذي يجرها و يسحبها إلى الإسلام سحبا (أحدهم : تسحبه هي) أو كما قلت : العكس ، هذا أولا ، ثانيا : إن تزوج من هؤلاء الشباب زوجة فليس هو بحاجة إلى أن ينوي تلك النية ، وهي أنه سيبقى مثلا في الدراسة أربع سنوات ، فهو ليحصّن نفسه وليمنعها من أن تقع في الزنى ، يتزوج نصرانية من هناك ، وينوي في نفسه أن يطلقها إذا ما عزم على الرجوع إلى بلده ، نقول له : هذه النية - أولا - لا تُشرع ، لأن نكاح المتعة وإن كان صورته اشتراط اللفظ بين المتناكحين الرجل و المرأة ، و هذا طبعا نُسخ إلى يوم القيامة ، حُرّم إلى يوم القيامة ، فالقاعدة الإسلامية التي يتضمنها الحديث المشهور (إنما الأعمال بالنيات ، و إنما لكل

ما نوى) تحول بين المسلم وبين أن يتزوج امرأة
وهو ينوي أن يطلقها بعد أربع سنوات ، هذا لو كان
في هذه الناحية فائدة له أو في ضرورة تضطر
إليها ، لكن الحقيقة لا ضرورة لهذا الشاب إذا ما رأى
نفسه بحاجة أن يتزوج بنصرانية أن ينوي هذه النية
السيئة ، لأنه هو لماذا ينوي هذه النية وهو قد أعطاه
الشرع سلفا جواز التطليق حينما يشاء الرجل ؟! ،
هذا من ناحية ، من ناحية أخرى هذه النية إذا نواها
وكان لها تأثير شرعا ، معنى ذلك أنه ملزم بعد أربع
سنوات أنه يطلقها ، و إلا لماذا هو نوى هذه النية ؟ ،
يعني هذه إما أن يكون لها تأثير وإما أن لا يكون لها
تأثير ، نحن نعتقد أن لا تأثير لها ، فإن كان هو معنا
في ذلك فلماذا ينوي هذه النية ما دام ليس لها
تأثير ، وإن كان لها تأثير كما نظن

(1/64)

من مثل هذا السؤال فحينئذ لماذا يقيد نفسه
بالأغلال ؟! ، أليس له حرية تطليق إذا ما بدا له بعد
سنة ، مش بعد أربع سنوات ، يعني قد يتزوج الرجل
هذه الفتاة النصرانية ، ويجدها فتاة لا ترد يد لامس
بالمعنى الحقيقي وليس بالمعنى المجازي ، فحينئذ
إن كان عنده غيرة إسلامية سيضطر إلى تطليقها
قبل مضي المدة التي فرضها على نفسه ، إذن لا
فائدة لا شرعا ولا وضعا أن ينوي الشاب هذا : هذه
النية ، وإنما يتزوج هذه الفتاة وهو عارف أن الشرع
يبيح له أن يطلقها إذا وجد المصلحة الشرعية أو
الاجتماعية أن يطلقها ، وقد يتمتع بها أربع سنوات -
هذا يقع ووقع مرارا ، وإن كان هذا نادر - فيجدها
أحسن من كثير من الزوجات المسلمات ، فحينئذ
لماذا ربط نفسه سلفا بأنه بعد أربع سنوات يطلقها ،
لا ، يفك نفسه من هذا القيد ، أو لا يقيد نفسه بهذا
القيد ، فإذا انتهت دراسته نظر في علاقته مع هذه
المرأة : طبيعية وصالحة أن تعود معه إلى بلاد
الإسلام ، فحينئذ يعود بها ، لأن ذلك خير ، لا والله ،
هذه ما تصلح ، هناك في سبب أو أكثر من سبب :
يطلقها ، مع ليس الزواج كالزواج الموجود عند
النصارى ، لا ، { الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو

تسريح بإحسان } ، فإذا كان الأمر كذلك فأي شاب ننصحه ألّا يتزوج من كتابية ، فإن أبى إلا أن يتزوج تأتي النصيحة الثانية ، لا يُقيد نفسه بأنه يطلقها بعد ما تنتهي السنوات الدراسية ، لأن له أن يطلقها متى شاء ، فقد يعجّل بالتطليق ، و قد يبطّئ بالتطليق ، وقد لا يطلق مطلقا . ش2/1

• **هل يجوز للزوجة أن تخرج للزيارات و زوجها غائب ، وما حدود ذلك ؟** الأصل في هذا أن تعرف المرأة أنها خُلقت لتلزم بيتها وتخدم زوجها وتربي أولادها إن كان لها أولاد... ثم

يجوز لها أن تخرج لقضاء بعض المصالح التي لا يستطيع الزوج أو أحد أقاربها من محارمها أن يقوم بذلك ... ثم لا بأس من خروجها لزيارة صواحبها أو أقاربها في حدود ليست كثيرة كما هو الشأن بالنسبة للرجال ، لأن الرجال لم يُخاطبوا بمثل ما خوطبت النساء في قوله تبارك وتعالى { وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى } .. ينبغي للمرأة أن تضع ذلك نصب عينها أي أن لا يكون خروجها كخروج الرجل دون حساب و دون حدود حتى ولو لم يُمانع زوجها في ذلك ، إذا عُرف هذا دخلنا في صميم الإجابة عن السؤال : إذا كان الزوج مسافرا و كان خروجها مقننا أي ليس كثيرا كما ذكرنا وكان الزوج لا يمانعها في ذلك جاز لها الخروج و إلا فلا .. ش3/1

• **إمرأة حامل تعاطت حبوب منع الحمل و هي لا تعلم بحملها فسقط ، هل عليها كفارة ؟** ... إذا كانت لا تدري أن هذه الحبوب لا تسقط الجنين لا إثم عليها إن شاء الله ، (السائل : الكفارة ؟) الشيخ : لا ، لا ما في كفارة .. (السائل : هل هناك مدة إذا سقط الجنين فيها يكون على من تسبب في سقوطه كفارة ؟) الشيخ : بعد نفخ الروح ، (السائل : يعني بعد أربعة أشهر و عشرا ؟) الشيخ : نعم .. ش3/1

• **ما حكم الجماع أثناء الحيض ؟ و ماذا على من فعل ذلك ؟** أولا : هذا خلاف القرآن { ولا تقربوهن حتى يطهرن } ، ثانيا : في أحاديث فيها وعيد شديد (من أتى حائضا فقد كفر بما أنزل على محمد) ، وإن

فعل ذلك فعليه أن يتصدق بنصف دينار ويتوب إلى الله . ش9/1

• هل يجوز للرجل عند مداعبته لزوجته أن يرضع من حليبها أو ثديها ؟ ما في مانع . ش9/1

• إذا نسي الإنسان وهو يجامع زوجته أن يذكر اسم الله سبحانه وتعالى ، فهل جامعها شيطانها ؟ الله أعلم ، إذا كان الرجل من عادته أن يذكر الله عز وجل في جلسته هذه ، في ظني أن الله عز وجل يحفظه ، لأن الأمر يُنظر إليه من الزاوية الغالبة على الإنسان ، أما إذا كان ليس ذلك من دأبه فيقال بأنه يشاركه ، (السائل : الذكر عند دخول الغرفة مثلا أو في حال معين ؟) الشيخ : في حال الاستعداد . ش12/1

• هل ممكن يحدث زواج المسلم من فتاة من الجن ؟ وهل هو حلال أو مكروه أو حرام ؟ رحم الله البخاري لما سئل عن الخضر أحي هو أم ميت ؟ قال من أحالك على غائب فما أنصفك ، ويش بيدرينا الجن وما الجن ورجل تزوج إمرأة جنية ، شو بيكون حالهم نصف جن ولّا إنس ، ولّا إذا غلب ماء هذا ؟!! ... ش 13/1

• حديث إذا غلب ماء الرجل ، ما الحديث ؟ الحديث طويل الحقيقة ما أستحضره الآن ، لكن في ذهني أن هناك حديثين : في (إذا سبق ماء الرجل ماء المرأة : أذكر) والعكس جاء بالأنثى ، في حديث ثاني إذا علا ، الآن أنا ما أذكر التفصيل ، (السائل : في الحديث الثاني إذا علا ماء المرأة جاء أشبه بأخواله) الشيخ : هذا الذي أذكره من الحديثين . ش13/1

• ما معنى حديث (إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه ، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير) ؟ يعني هذا يقابل الحديث الآخر بالنسبة للمرأة (تنكح المرأة لأربع لمالها وجمالها وحسبها ودينها فعليك بذات الدين تربت يداك) ، فهذا الحديث في الوقت الذي يأمر الرجل بأن يتزوج ذات الدين ، الحديث المسؤول عنه يأمر ولي البنت بأنه إن

جاء خاطب لابنته أو لمن هو وليها فعليه أن يختار الرجل الديّن الحسن الخلق ، (إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه طالبا التزوج من ما عندك من النساء فعليك أن تتجاوب مع هذا الطالب الراغب و إلا فامتناعك يكون سبب لوقوع فتنة ، وهذا أمر واضح جدا : لما الناس بيزوجوا بناتهم لا يراعون في ذلك دينا ولا خلقا وإنما يراعون في ذلك مالا أو جاها أو منصبا أو شورى أو نحو ذلك من أمور الدنيا ، والواقع أنني أتعجب جدا : كلما سمعت بخطوبة وإذا ليس هناك من يسأل عن الدين ، إن سألوا عن شئ يمكن بيسألوا عن الخُلق ، وإن سألوا عن خُلق ففي حدود معينة فقط : ما بيشرب خمر ، ما بيزني ، هذا هو الخلق كله ، سبحان الله ! يعني في غفلة شديدة جدا من آباء البنات اللي هن مشرفين على الزواج ، أول شئ ما بيهتموا بأمر الدين : بيصلي بيصوم بيروح على السينما ما بيروح على السينما ، هذه كلها ما لها علاقة لا بالدين ولا بالخلق عندهم ، وإن سألوا كما ذكرنا عن الخُلق ففي حدود ضيقة جدا جدا ، هذا معنى الحديث ، إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فواجب عليكم أن تزوجوه ، لا تنظروا للنواحي الدنيوية التي سبقت الإشارة إليها ، فزوجوه إلا تفعلوا تكن في الأرض فتنة وفساد عريض . (السائل : كما يجب على الرجل أن يتزوج ذات الدين كذلك المرأة يجب أن تتزوج ذا الدين ؟) الشيخ : طبعا ، النساء شقائق الرجال ، (السائل : ألم يقل صلى الله عليه وسلم : تنكح المرأة لمالها ولحسبها و ...) الشيخ : هذا يتحدث عن الواقع ، ثم هو يعالج الواقع ، فيقول - لا مش في الأفضل - يأتي بالأمر فيقول : فعليك بذات الدين تربت يداك ، هو يعالج الواقع ، يبين

الواقع السيئ ، ثم يعالجه بإصدار أمره الذي لا يجوز لنا أن نخالف إلى غيره (فعليك بذات الدين تربت يداك) ، ش13/1
العقيقة :

• **هل العقيقة توزع أو تطبخ أو تبقى في البيت ، وما السنة في هذا ؟** ... من غير إلزام له بنوعية معينة ، بمعنى إن شاء أكلها هو وأهله كله ، وإن شاء وزعه كله على الفقراء والمساكين ، و إن ... وإن شاء نوّع من هيك وهيك وهيك ، المهم هو حر . ش9/1

الطلاق :

• **الطلاق بلفظ الثلاث تحسب ثلاث :** هذا خطأ مخالف للحديث الذي رواه مسلم عن ابن عباس رضي الله عنه : أن الطلاق بلفظ الثلاث في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعهد أبي بكر وشطر من خلافة عمر كان طلقة واحدة ، ثم ارتأى عمر أن يجعلها ثلاثا تأديبا لهم ، فإذن الرجوع إلى السنة هو الواجب وليس الرجوع إلى اتباع الأئمة ... ش8/1

• **طلق امرأته ثلاثا في جلسة واحدة ثم ازدادت حدة الخلاف فقال لها أنت عليّ كظهر أمي وما سبق أن أوقع عليها طلاق في غير هذه المرة وكانت حامل في الشهر التاسع ؟** الحمل مش علة في الموضوع ، الآن نحن نفترض شيئين ، أقول هذا الطلاق إما أن يكون واقعا أو أن لا يكون واقعا ، فإذا كان واقعا فهي مطلقة لا يجري عليها الحكم الثاني وهو الظهار ، أما إذا كان هذا الطلاق غير واقع فحينئذ يمشي الظهار ، لأن حكم الظهار لا نتصور فيه عدم نفوذه كما هو الشأن بالنسبة للطلاق ، فهذا الجواب اسمه معلّق بشرط ، أي أن هذا الظهار قد يقع إذا لم يقع الطلاق ، لكن لا يقع إذا وقع الطلاق ، فهنا قد يأتي سؤال أخير

(1/69)

وهو هل وقع هذا الطلاق ولّا ما وقع ؟ (السائل : هذا وقع في حالة غضب) الشيخ : ... أنا ما أدري كيف الحادثة ؟ إن كان الطلاق وقع فذاك لا يقع . ش 12/1

• **هل الإشهاد شرط لصحة الطلاق ؟** نعم ، لأن هناك قاعدة للعلماء أن الطلاق البدعي محرم ، ثم اختلفوا هل الطلاق البدعي يقع فيما إذا أوقعه الرجل هل ينفذ أم لا ينفذ ؟ قولان للعلماء : منهم من يقول ينفذ ومنهم من يقول لا ينفذ ، وهذا هو الأصل أن

الطلاق البدعي لا يقع لقوله عليه الصلاة والسلام (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) أي مردود على صاحبه ، فإذا عرفنا هذه القاعدة وتذكرنا حديث عمران بن حصين في سنن أبي داؤود أن (السنة في الطلاق الإشهاد) حينئذ يكون الطلاق بغير إشهاد طلاقا بدعيا ، يضاف إلى هذا أنه لا يرتاب عاقل في أن الطلاق بالنسبة للنكاح هو كالهدم بالنسبة للبناء ... فالهدم أخطر من البناء ، لأنه يضيّع على الإنسان جهود وجهود كثيرة جدا ، النكاح هوبناء للأسرة ، حينما يتزوج المسلم فإنما يضع الأساس لإقامة أسرة مسلمة ، وكلنا يعلم قول الرسول صلى الله عليه وسلم (لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل) ، فأي نكاح لم يتحقق فيه الشهود العدول فلا يعتبر نكاحا شرعيا ، وهو بناء ، فالطلاق الذي قلنا إنه أخطر من هذا النكاح فهو كالهدم بالنسبة للبناء ، العقل والنظر السليم يؤيد أن يُشترط فيه الإشهاد ، ومعنى ذلك أن إنسانا ما قرر وعزم كما قال عز وجل { فإن عزموا الطلاق فإن الله سميع عليم } عزم على الطلاق ، ولكن هذا الطلاق وضع له الشارع الحكيم شروطا ، وهذه الشروط هي في الواقع كالعرقلة لمنع وقوع هذا الطلاق ، لأن الطلاق كما قلنا يترتب من وراءه هدم الأسرة ، فقال إن السنة الإشهاد ، فكأن

الشارع الحكيم يقول للمطلق : لو عزمت على الطلاق وأردت تنفيذه فأت بالشاهدين كما إذا أردت أن تنكح فخذ إذن الولي وأت بالشاهدين و إلا فلا نكاح لك ، (السائل : هل لابد أن يكون الشهود ذكورا أم يجوز الإناث ؟) الشيخ : إذا كان الضعف ما في مانع .. ش8/1

الحضانة :

• **هل حضانة الطفل حق للمرأة أم للرجل في حالة الطلاق وما الدليل على ذلك ؟** الشيخ : ما في حكم خاص في المسألة ، القضية تعود إلى القاضي الشرعي ، فهو الذي يقدر ظروف الرجل وظروف المرأة ويبحث عن مصلحة الولد الطفل الصغير هذا ،

فإن كانت مصلحة الطفل مع الوالد فللوالد ، وإن كانت مصلحته مع الوالدة فهو مع الوالدة . ش12/1 ، (السائل : للأم للخالة للجدة) الشيخ : في سن معينة أيضا ، كل هذه اجتهادات ليس عليها نص ، وبخاصة أن هذه الاجتهادات في صورة من الصور التي تقع تخالف حديث التخيير صراحة .ش13/1

الهبة والإرث :

• إذا كان الوالد يريد إذا قسم أمواله أن يهب ما عنده من مال لأولاده فهنا يأتي قوله عليه الصلاة و السلام (اعدلوا بين أولادكم) ، فيجب أن يسوّي ها هنا بين الذكر و الأنثى ، أما إذا كان المقصود هو قسمة الإرث فهذا سابق لأوانه أولا ، ثم هو قد يوجب النزاع بين الأولاد بسبب تعجيل تنفيذ الحكم ، و هذا الحكم الذي ما جاء وقته بعد ، لأن الإرث إنما يتحقق بوفاة المورث . ش2/1

(1/71)

الجهاد :

• الجهاد اليوم فرض عين على كل المسلمين ، لكن ليس فقط في أفغانستان ، بل وفي كثير من البلاد ... كفلسطين مثلا ، لكن هناك حقيقتان لابد من التذكير بهما ، قلت له : أولا : الجهاد يحتاج إلى أمرين اثنين استعداد معنوي و استعداد مادي ، أما الاستعداد المعنوي فهو أن نكون مسلمين حقا لنستحق بذلك نصر الله { إن تنصروا الله ينصركم } ، أما الاستعداد المادي فهو معروف ، والمسلمون اليوم ليس عندهم استعداد مادي ، لأن أسلحتهم كلها تأتيهم من الخارج و بأثمان باهضة ، وخلاصة الكلام : قلت له : الجهاد ليس جهاد أفراد ، الجهاد يجب أن يكون جهاد الحكومات الإسلامية ، تهيء شعوبها وتسلحها بالإيمان والعتاد ، وهذا بلا شك غير واقع اليوم مع الأسف ، وهذا المثال أمامنا : فلسطين ، وأنا أخشى ما أخشى أن تعود أفغانستان فلسطين ثانية... هوالقضية قضية طريق مفتوح ؟!! قضية استعدادات معنوية ومادية ، أولا أن يكون الأفغانيين أنفسهم - المسلمين مش الملاحدة - يكونوا متفقين مع بعضهم البعض ، ما يكونوا متفرقين ، ثانيا : يكون

عندهم استعداد لصنع الأسلحة مش لشحاذتها ، الآن مع الأسف عايشين يجاهدوا بشحاذة ومش حاصلين عليها ... وأنا والله قلت من سنة أو أكثر من سنة : إن هذا كله تخطيط أجنبي ، الإمدادات اللي بتجيهم عن طريق الأمريكان : عن طريق السعودية والباكستان هو إمداد أمريكي ... وهذا من شان يعيدوها فلسطين ثانية .. ش3/1 ش8/1

(1/72)

• ذكر الشيخ عدم استطاعة المسلمين الجهاد اليوم مع وجوبه وجوبا عينيا لابتعادهم عن جهاد النفس في الابتعاد عن المحرمات الذي هو مقدم عادة وشرعا وأسباب الذل الذي يعيشه المسلمون... ش8/1

• ما موقف من جاهد نفسه وسار على منهج الله عقيدة وفروعا ، وجهّز ماله ونفسه لقتال أعداء الدين في الأفغان مثلا لتيسير سبل الوصول إليها ؟

نحن لا نرى مانعا من الذهاب ، لكن لا نعتقد أن الجهاد لصد هؤلاء الأعداء يكون جهادا فرديا ، لا بد أن يكون جهادا منظما من المسلمين ، وأن يكون عليهم قائد وهو الذي نسميه باللغة الشرعية خليفة للمسلمين ، هو الذي يتولى توجيههم ويتولى تسييرهم ويتولى إعدادهم ، القضية ما هو قضية شخص متحمس زعم بأنه قام بكل ما يجب عليه ، وفي هذه الدعوى ما فيها من التسليم ، هذا أمر جدلي أفترضه ، مع ذلك إن تحقق ذلك في بعض الأفراد فهؤلاء الأفراد لا يستطيعون أن يشكّلوا الجماعة التي يجاهدون في سبيل الله تحت خليفة يُبايع من الأمة المسلمة ، فالقضية ليست بهذه البساطة التي يتصورها بعض المتحمسين للجهاد في سبيل الله ، وهم بلا شك يُثابون على حماسهم هذا ، ولكن يجب أن يتئدوا ويترووا في القضية ويعرفوا شروط الجهاد في سبيل الله ، لا يكونوا ثورة ، ولايكونوا عاطفة جياشة ، وإنما تكون عن تدبير للأمور ، الآن لو نظرنا إلى ناحية خلقية فقط ، فربنا عز وجل ذكر في القرآن الكريم أن من أسباب ضعف المسلمين هو التنازع والاختلاف ، فيقول عز وجل { ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم } شايف

(تذهب ريحكم) يعني قوتكم ، فاليوم المسلمون ليس فقط في هذا المجتمع الضخم مختلفون أشد الاختلاف ، ولكن مع ذلك

(1/73)

الأخبار تأتينا أنه في المعركة هناك في أفغانستان هم مختلفون مابين سلفيين ، ما بين صوفيين ، ما بين إخوان مسلمين ، أين هذا الجهاد ؟ وتحت أي راية يجاهد المسلم المتحمس ؟ ، لذلك نقول : يجب أن نبدأ من الأصل : أن نصلح ذوات أنفسنا ، وهذا لا يحتاج إلى ساعات أو أيام أو شهور ، يحتاج إلى سنين طويلة وإلى إعداد مركّز ومدبّر ، بحيث أنه توجد هناك كتلة يصدرون عن رأي واحد ، ويندفعون عن فكرة واحدة ، لا خلاف بينهم ، قلوبهم قلب كل منهم واحد على قلب رجل واحد منهم على الكتاب والسنة ، وعسى أن يحقق ربنا ذلك لنا ولو بعد لأي إن شاء الله . ش8/1

• السرية هي التي تغزو وليس معها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بخلاف الغزوة التي يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم هو قائدهم وهو موجههم . ش8/1

التفسير :

• من ذلك مثلا ما يشتبه أمره على كثير من الناس خاصة الذين لهم وله ولهم عناية بتلاوة القرآن حينما يقرأ قول الله عز و جل في القرآن { لا يمسه إلا المطهرون } ، وقد وصل الخطأ في حمل هذه الآية على هذا الموضوع الذي نحن فيه - أي بأن يفسروا قوله عز و جل { لا يمسه } أي هذا المصحف الذي بين أيدينا { إلا المطهرون } أي إلا المتوضئون - وصل هذا بهم إلى أن ينشر على كل نسخة تُطبع في العالم الإسلامي من القرآن الكريم عنوان (لا يمسه إلا المطهرون) ، وهذا خطأ يشبه خطأ آخر - من حيث الخطأ الفكري العلمي أولا ، ثم من حيث نشره وتعميمه للناس ثانيا - الآية التي تُكتب على المحاريب { كلما دخل عليها زكريا المحراب وجد عندها رزقا } المحراب يعني هذه الطاقة !! هذا

كذب ، هذا جهل ، المقصود بالمحراب هو مكان الصلاة { كلما دخل عليها زكريا المحراب } يعني الغرفة التي كانت منعزلة فيها عن الناس تعبد الله عز و جل ، هذا هو المحراب ، وليس المحراب هو هذا الذي أُدخل إلى المساجد منذ القديم مع الأسف الشديد تأثرا بمحاريب الكنائس ، محاريب النصارى في كنائسهم ، و إلا في الإسلام لا يوجد محراب ، مسجد الرسول عليه السلام لم يكن فيه محراب ، و للحافظ المشهور المصري السيوطي - الحافظ السيوطي صاحب الجامع الكبير والجامع الصغير - رسالة ، { أحد الحاضرين : (إعلام الأريب بحدود المحاريب) } الشيخ : إي نعم ، إعلام الأريب ، وهذا بحث قيم جدا ينقل هناك نصوص عن أهل العلم أن وجود المحاريب في المساجد من محدثات الأمور ، الشاهد : الآية السابقة { لا يمسه إلا المطهرون } ليس لها علاقة بموضوع مس القرآن الذي هو بين أيدينا ، وهذا له شبه كبير ، أوجزه بقدر الاستطاعة فأقول : { لا يمسه } الضمير هنا يرجع إلى الكتاب المكنون المذكور من قبل ، لأن الله عز وجل يقول : (أحد الحاضرين : { وإنه لقرآن كريم في كتاب مكنون لا يمسه إلا المطهرون }) فـ { لا يمسه } راجع للكتاب المكنون ، كتابنا هذا والحمد لله ليس مكنونا ، لأنه شو معنى مكنون ؟ يعني مخفي ، محفوظ يعني ، ولا تراه ولا تطوله أيدي الشياطين ، ولذلك للإمام مالك رحمه الله يعني فهم جيد ولطيف جدا في كتابه الموطأ في تفسير هذه الآية ، حيث يقول : أحسن ما سمعت في تفسيرها أنها كالآية التي في سورة (عبس) ، { كلا إنها تذكرة * فمن شاء ذكره * في صحف مكرمة * مرفوعة مطهرة * بأيدي سفرة * كرام بررة } ، من هاذول السفرة ؟ الملائكة ، هاذول الملائكة هم أنفسهم المقصود أنهم يمسون ، وأن غيرهم لا

يمسون ذلك الكتاب المكنون ، هذه قرينة ، وهناك قرائن أخرى ، ومن أقواها أنه قال تعالى { إلا المطهّرون } ، نحن معشر البشر لا يجوز أن نصف أنفسنا مهما سمونا وعلونا في الصلاح والتقوى بأننا مطهرون ، نحن لسنا مطهرون ، ولا يوجد إنسان مطهّر أبدا ، بل نحن ملوثون ، والصالح منا من يتكلف فيتطهر ، الصالح منا من يتكلف يعني يتصنع الطهر ، و إلا ليس من شأنه أنه طاهر ، المطهرون هم الملائكة الموصوفون في القرآن الكريم بقوله عز وجل { لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون } ، أما البشر فهم الذين عناهم الله عز وجل { إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين } ، كذلك لما ذكر مسجد قباء قال { فيه رجال يحبون أن يتطهروا } ، فنحن إذا كنا مثلهم فهنيئا لنا ، يعني نتطهر ، أما مطهرين هيهات هيهات ، (أحد الحاضرين : الآية مكية ؟) الشيخ : أي نعم ، فالشاهد هنا من الاستدلال بهذه الآية وربطها بهذا الموضوع : هذا خطأ شائع ، ومن أحسن من تكلم على هذه الآية بأحسن مما ذكرنا ومنه نحن استمددنا هو العلامة ابن القيم الجوزية في كتابه (أقسام القرآن) ، فهناك أفاض وأجاد . ش1/1

- **حديث (ليّ الواجد يُحل عرضه وعقوبته) : يحل عرضه يعني الطعن فيه بأن يقول فلان ظلمني ، فلان أكل حقي ، ولا يتبادرن إلى ذهن أحد أن المقصود بالعرض هنا أن ينال من عرض أهله ، حاشا ، وإنما أن ينال من عرض هذا الظالم ، وفي حدود ظلمه إياه . ش9/1**

اللباس والزينة :

- **ما حكم لبس الخمار (غطاء الوجه والكفين) في الوقت الحالي ، وإذا شعرت الفتاة بالفتنة واختارت أن تلبس ولكن الأهل رفضوا وخصوصا الوالدة ، فماذا تفعل ؟ إذا كان الرفض**

قاصرا على الوجه والكفين فيجب إطاعة الوالدين في ذلك ، أما إذا كان الرفض يشمل أكثر من ذلك فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ، أي يجب على

المرأة أن تستر جميع بدنها إلا الوجه والكفين سترهما غير واجب ، لكنه مستحب ، فإذا لم يرضَ الوالدان لابنتهما أن تستر وجهها وكفيها فلا مانع من إطاعتها لهما ولا معصية في ذلك ، بخلاف ما إذا رغبوا منها أن تكشف عن غير الوجه والكفين فحينئذ لا طاعة لهما عليها ، لأن ذلك معصية . ش1/1

• **ما حكم لبس الإيشار أستاذنا ؟** **الإيشار لا يكفي ، يجب أن يكون خمارا ، بحيث يستر جميع الرأس والنحر ، الإيشار ليس سابغا وليس سترته كافية ، (السائل : يضم الستر - أستاذنا - الكتفين كذلك ؟) الشيخ : إي نعم ، هذا هو الخمار ، إذا أريد الخمار أنه فضفاض وواسع ، يستر الرأس ويستر المنكبين حينما نقول يستر النحر ، فحينما يستر النحر : يستر المنكبين لأنه واسع ، أما الإيشار كثيرا ما نرى النساء يبدو شيء من العنق بسبب الإيشار ، بينما الخمار يستر العنق والمنكبين معا ، والله أمر بذلك فقال { وليضربن بخمرهن على جيوبهن } ، أما الإيشار هذا من باب - كما يقال اليوم - أنصاف حلول ، وليس في الإسلام أنصاف حلول .**

• **حكم لباس أسفل من الكعبين للرجل ؟** **في النار. ش13/1**

• **أستاذي ، كثير الآن من بعض الملتزمين والملتزمات يعتقدون أن الخمار هو غطاء الوجه ؟** **هذا جهل باللغة ، الخمار هو غطاء الرأس ، ولذلك فالرجل يختمر ، أي يضع الخمار على رأسه ، والمرأة كذلك ، ولذلك قال { وليضربن بخمرهن على جيوبهن } ، فلو كان الخمار**

(1/77)

يستر الوجه فلا يقول يضربن ، يعني يسدوا ، وإنما فيه سدل ، هذا جهل في اللغة . ش1/1

• **هل النعلان ساتران شرعا أم لابد من إطالة الثوب ؟** **.. هذا السؤال نظري غير عملي ، لأنك إذا تصورت ثوب المرأة يستر ظاهر القدم دون الأصابع وقليل مما فوقها ، فالأمر لا يمكن تحقيقه إلا بالنسبة للمرأة يقال لها قفي مكانك ، أما وهي ماشية وثوبها نفترض إلى هنا وبقية القدم مستور**

بالحذاء ، طيب لمّا بدّها تمشي ما راح يظهر مافوق المستور بالحذاء ، ما يمكن إلا أن يظهر ، لذلك سؤال غير عملي . ش6/1

- إذا ما لبست المرأة كعبا عاليا في الحذاء يجوز لها ذلك وما الحكم ؟ لا يجوز ، تشبه بالكافرات أو الفاسقات ، وأصل هذا من اليهوديات كن قديما قبل الإسلام إذا أرادت الواحدة منهن أن تحضر المجتمع الذي يكون فيه عشيقها فلكي يراها كانت تلبس نوع من القبقاب العالي ، فتصبح طويلة فتُرى ، ثم مع الزمن تحول هذا إلى النعل ذي الكعب العالي ، ثم هذا النعل يجعل المرأة تتغير مشيتها ، تميل يمينا ويسارا ، ومن أجل ذلك اخترع الفساق الكفار هذا النوع من النعال ، لا ينبغي للمرأة المسلمة الملتزمة أن تلبس نعلا ذي كعب عالي ، لاسيما في كثير من الأحيان يكون سبب إيذاءها ووقوعها على أم رأسها إذا ما تعثرت في الطريق لأدنى سبب . ش 1/1
- (السائل : خروج المرأة بالجورب الذي لا يشف لكن يحجّم مسموح به ؟) الشيخ : لا ، مش مسموح ، (السائل : ايش تفعل ؟) الشيخ : تطيل الثوب الجلباب حتى يغطي ظاهر القدمين سواء كانت لابسة جورب أو ما لابسة ، (السائل : عمليا هذا صعب وفيه

(1/78)

حرج) الشيخ : سامحك الله ! هذا حرج على نساءنا اللي ما تعودوا على السُترة والحشمة ، لكن نحن نوجههم ، (السائل : إذا ظهر ظاهر القدم آثمة ؟) الشيخ : نعم ... (السائل : تلبس الجوارب) الشيخ : أنا عارف تلبس الجوارب ، أنت إما أن تكون معنا في الشرطين اللذين شرحناهما في حجاب المرأة المسلمة أن شرط الثوب الساتر للعورة أن لا يشف ولا يصف ، إما أن تكون معنا كما نظن هكذا وإما لا ... الجورب يصف أو لا يصف ؟ (السائل : يصف) الشيخ : طيب ، انتهى الأمر ، (السائل : لكن كما قدمت أستاذنا ما في فتنة) الشيخ : ... متى إن صح التعبير نفلسف الحكم ؟ حينما لا يوجد لدينا نص ، أما إذا جاء النص فموقفنا كما قال تعالى { ويسلموا

تسليما } ، أنت تعرف أن النص ملزم للمرأة بأن تستر قدميها ، لكن لما جاء السؤال في صحة الصلاة أو بطلان الصلاة جيت أنا بذلك التطويل اللي ما أتحرج أن أسميه فلسفة ، لكن أنا مضطر إليها ، لأنه ما عندي نص لا بهذا ولا بهذا ، لكن هذه الفلسفة ما بنقلها من موضعها إلى مصادمة النص الصريح الذي يأمر المرأة بأن لا يظهر من بدنها حتى ظاهر قدمها ، فما دام أنت معنا في وجوب أن يكون الثوب سابغا وأن لا يكون شفافا ولا وصّافا فإذن هذا الثوب اللي هو الآن الجورب يصف يحجم ، فلا يجوز ، يكون صاحبه آثما ... أنت الآن بتعارض الحديث ، قالت : إذن ينكشف ساقها ، قال : فلتطل شبرا ، قالت : قد تأتي ريح ، قال فلتطله ذراعا ولا تزدن ... بنات اليوم هذا مش مربيات ، نساؤنا هاذول ناشئات على الدعوة السلفية ، ولذلك نحن بدنا نرعاهم حق الرعاية ونحملهم بالتي هي أحسن على التزام الشريعة ، أنا إن أنسى كما يقولون فلا أنسى أول سفرة أتيحت لي إلى الحجاز ثم الرياض كنت أرى

النساء يجررن ذيولهن في الطرقات اللي ما هي مزفلتة كما تعرفوها اليوم .. كانت تثير الغبار لأن الذيول مجرورة من خلفها يعني شبر .. لكن هذا الجر من الخلف ليس من الأمام ، الأمام تقريبا مع سطح الأرض ، فحينئذ ما في أي حرج ... أنت تعرف يمكن النساء في عهد الرسول عليه السلام حتى بعض أمهات المؤمنين ما كان يلبسوا شئ تحت الجلباب ... النساء في ذلك الزمان كانوا خفاف ، يلبسوا ها الجلابية وها الحجاب وانتهى كل شئ ، لذلك جاء السؤال السابق من المرأة : تأتي الريح وتكشف عن ساقها ، هلّا ما في كشف عن الساق ، لأن الساق مغطى ، بإيش ؟ بها الجورب هذا ، فنحن لما نحمل نساءنا وكما أمرنا الله عز وجل من العناية بهن أن يطلن ذيولهن بقدر ما يحققن الأمر الشرعي ، ما تجي مشكلة : حافية ، مجوربة إذا صح التعبير ، متنعلة ، ما عاد يهمنا ، لأن هذا كله حيكون مستور، يعني إذا كانت متنعلة أهون عندك ولّا متجوربة ؟

السائل : متنعلة ، الشيخ : إذا كانت متجوربة أهون ولّا إذا كانت حافية ؟ السائل : متجوربة ، الشيخ : فإذن الصحابيات كانوا حافيات ولا إشكال في ذلك ، شو السبب ؟ السائل : طول الجلباب ، الشيخ : إذن علينا بهذا ونطبقه في نساءنا كما ينبغي ..
(السائل : قول أم سلمة : إذن تبدو سوقهن ، ما دامت لابسة جوارب لن تبدو هذه السوق ؟) الشيخ : وضع سليم ، لكن هل تقول بوجوب ذلك .. وجوب لبس الجوربين ؟ السائل : لا ، الشيخ : الآن أنا أسألك سؤال : هل الجورب الكاسي للقدم يقوم مقام الجلباب ؟ السائل : لا ، الشيخ : فإذن انتهى الموضوع . ش12/1

(1/80)

- **عطر المرأة ما ظهر لونه وخفي ريحه ، هل يجوز لها أن تخرج بعطر لا رائحة له ؟ في وجهها ؟ في وجهها ، لا ، والدليل (وليخرجن تفلات) ؟ نعم ، بالإضافة (ولا يبدين زينتهن) ، أصل القرآن هذا والحديث يوضح ذلك . ش6/1**
- **أنت تقول إن لبس البنطال حرام ؟ أنا ما أقول حرام ، أقول مكروه تحريما مراعاة لاشتباه العلماء أنه ما عندنا نص فيه تحريم إلا موضوع التشبه من جهة ، وكونه محجم للعورة من جهة أخرى ... ش6/1**
- **ما حكم نتف الحاجبين المقرون أحدهما على الآخر ؟ هذا لا يملكه الإنسان ...هذا خلق الله فيجب أن نرضى بخلق الله { وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة } .ش1/1 ش3/1 ش6/1**
- **ما هو النمص ؟ في كل مكان في الحاجب في الوجنتين في الوجه ... كل شئ ما أذن الرسول صلى الله عليه وسلم فيه بالنمص ... فلما قال الرسول عليه السلام : لعن الله النامصات والمتنمصات ... ختم الحديث بقوله : (المغيرات لخلق الله للحسن) ، فكل شئ يفعله المسلم تزينا و تجملا مخالفا فيه سنة الرسول عليه السلام فهو داخل في هذا الحديث ... ش3/1 ش6/1**
- **هناك من يقول النمص في اللغة العربية هو نتف شعر الحاجبين ؟ غير صحيح ، هذا كذب ، كذب على**

اللغة ، النمص وزنا ومعنى النتف ... كل شئ لم يأذن الله به ، لو كان هذا خاصا فكيف قال خمس من الفطرة و ذكر نتف الإبط ؟! هذا استعمال عربي ، بل نبوي أن النتف لا يختص بالحواجب ... كيف يقال النتف خاص بالحواجب ؟! ش 3/1

(1/81)

- **من قال أنه في اللغة النمص أخذ شعر الحاجب فقط ؟! أنا بحثت هالمسألة في الكتب ، بعضهم يذكر نتف الحاجب ، وبعضهم يذكر نتف الخدين ، فقلت إن هذا ليس على سبيل الحصر ، وإنما على سبيل التمثيل ، مثال ، أن النمص هو بوزن النتف لفظا ومعنى . ش6/1**
- **(مصيبة حلق اللحية) هذا بلا شك فسق و معصية ، فيه خلاف للقرآن ، فيه خلاف لفعل الرسول عليه السلام ، فيه خلاف لأقواله ، فيه تشبه بالكفار ، فيه تشبه بالنساء . ش3/1**
- **بالنسبة لحلق اللحية بالنسبة في الجيش ، الأمر يأتي من الأمير ، فإذا خالف الأمر كانت هناك عقوبة جسدية ، فهل هذا الحكم ينطبق على ما قد قيل سابقا ؟ الذي قيل سابقا غير ما تقوله أنت الآن لاحقا ، الذي قيل سابقا هو في الاختيار ، أما في الاضطرار فهذا بحث آخر ، (السائل : إذن هذا يدخل في باب الاضطرار ؟) الشيخ : طبعا . ش13/1**
- **سمعنا أنكم تراجعتم عن تحريم الذهب المحلق للنساء وأن آداب الزفاف طبع طبعة جديدة فيها هذا التراجع وفيها ورقة ؟ هذه أكاذيب جديدة ، كنا نسمع من سنين وهذه الفرية يذيعها ناس من أعداء السنة مع الأسف الشديد أنه أنا تراجعت عن القول بما جاء في الحديث الصحيح (من أحب أن يطوّق ...) ... ش 12/1**
- **بالنسبة لتعليق بعض الصور مثل المسجد الأقصى وقبة الصخرة في البيوت ؟ إذا كان المقصود من السؤال أن لها حكم الصور التي لها أرواح ، الجواب : ليست كذلك ، لكن إذا كان المقصود بصورة عامة فنقول إن هذا مما يُترك ، لأنه من باب الزينة و الزخارف**

(1/82)

اللي يعني لا يحض الإسلام على استعمال هذه الأمور ، بخاصة إذا كان المعلّق ، الشيء المعلّق يتضمن شيئا لا يقره الشرع ، فهنا عندك نقطة مهمة جدا ، بمعنى : مسجد الصخرة ، هي الصخرة من الخطأ أن يُعتقد فيها قداسة معينة أو فضل معين ، بالعكس هذا خطأ يعني لا يقره الإسلام ، فحينما تُوضع صورة الصخرة في البيت في مكان ، يُشعر ويوحي بأن هذا الواضع يؤيد قداسة هذا الذي وضع صورته في داره ، لا شك في ذلك أن هذا خطأ في خطأ ، هاي بالنسبة للصخرة ، لما بنترك الصخرة إلى مسجد الرسول عليه السلام مثلا ...الزخارف ، علقنا هذي الصورة ، نفس الشيء يقال : بناء المسجد على هذه الصورة غير مشروع ، فأنت تعليقك لها يوحي أو يُشعر بأنك تُقر مثل هذا الأمر القائم في هذه الصورة وهكذا ، فينبغي الابتعاد عن هذه الصور ... ش2/1

الأخلاق والسلوك :

• هل يجوز استغابة الكافر والمشرك وهل يجوز أن يسبهم ؟ يجوز كل ذلك ، لأن الكافر لا حرمة له إلا إذا كان يترتب من وراء ذلك مفسدة ، فمثلا إذا كان بيسب الكافر في وجهه أو بقفاه فيبلغه ذلك فربما يسب المسلم ويسب دينه و نبيه إلى آخره فحينذلك يحرم سب المسلم للمشرك .ش1/1

• من آداب المجالس التجمع و التكتل و التقارب في المجلس و عدم التباعد فيه ..ش1/1

• الكذب حرام ، لكن إذا اضطر الإنسان إليه ليمنع كارثة ، هل يبقى نفس الحكم ؟ إذا صح السؤال لا يبقى نفس الحكم ... (ثم ذكر الشيخ مناقشته لأحد القاديانيين في اعتراضه على حديث كذبات إبراهيم الثلاث بقوله تعالى في إبراهيم :{ إنه كان صديقا

(1/83)

نبيا } ، والكذب لإنقاذ نفس مؤمنة في النقاش سأله سؤال دقيق) ألصدق وجب لأنه مركب من ثلاثة أحرف هي صاد دال قاف و الكذب حَرُمَ لأنه مركب

من ثلاثة أحرف هي كاف ذال باء أم لأن في الصدق خير وفي الكذب شر ؟ قال : طبعا هو هذا ، قلت له : ففي حادثة ما اختلفت النتائج ، نتج من صاد دال قاف ما ينتج من كاف ذال باء ، أتعطيه حكم صاد دال قاف أم حكم كاف ذال باء ؟! فبُهِتَ الذي كفر ش3/1

• هل يجوز لعن أناس ميتين كانوا قد تسببوا في قتل كثير من المسلمين وفي الإهانة للدين الإسلامي وآخرون لا يزالون على قيد الحياة من شاكلتهم ؟ إذا كان هؤلاء الذي ورد السؤال في حقهم هل يجوز لعنهم ، يجب أن تدرس هذه المسألة دراسة دقيقة جدا : هل هم تسببوا بقتل جماعة من المسلمين بقصد سيئ فحينئذ الجواب يجوز ، أما إذا كان ذلك خطأ منهم فلا يجوز ، ولعن المجرم في الإسلام أمر جائز خلاف لما يظن بعض الناس ، لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد دعا شهرا كاملا على المشركين الذين غدروا بالقراء السبعين من الصحابة ... ثم نزل في حقه قوله تبارك وتعالى { ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون } ، انكشف سر نزول هذه الآية بعد مدة فقد جاء أولئك المشركون تائبين إلى الله عز وجل ، فليس في الحديث الصحيح دليل على منع الدعاء على أعيان معينين من المشركين ، لأنه سبب نزول هذه الآية أنه كان سبق في علم الله عز وجل أن أولئك المشركين ... سيؤمنون بالله عز وجل ، ومن هنا ... جاء الحديث الصحيح (إن الله عز وجل ليعجب من قاتل يقتل مسلما ثم يسلم القاتل فيدخلان معا الجنة) ... لهذا نستطيع أن نتخذ هذا الحديث في لعن الرسول عليه السلام لأقوام معينين قتلوا طائفة

كبيرة من المسلمين أنه دليل على جواز لعن الكافر بعينه ، بل يجوز لعن المجرم المعروف بإسلامه ، قد يكون منافقا يبطن الكفر ويظهر الإسلام ، وقد يكون يبطن الإسلام أيضا ولكن إيمانه بدينه ليس قويا ، ولذلك يقع منه معاصي وذنوب كبيرة ، من ذلك أن يقتل نفسا مؤمنا متعمدا ، فهذا المسلم الذي يرتكب معصية من المعاصي لا سيما إذا كان مصرا على ذلك

وليس زلة قدم منه ، فهذا أيضا يجوز في الإسلام لعنه كما جاء في ذلك حديث صحيح وفي من هو أهون من قاتل النفس المسلمة ، جاء في الأدب المفرد لإمام البخاري وسنن أبي داؤود السجستاني وغيرهما أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال : يا رسول الله ، جاري ظلمني ، فقال له عليه السلام : أخرج متاعك فاجعله في قارعة الطريق ، فكان الناس يمرون والمتاع الملقى في الطريق يلفت نظرهم ، والرجل واقف بجانب متاعه يشعرهم بأنه كأن أحدا أخرجه من داره وطرده منه ، فيقولون له : ما لك يا فلان ؟ قال : جاري هذا ظلمني ، فما يكون منهم إلا أن يسبوه ويقولون : قاتله الله ، لعنه الله ، والظالم يسمع بأذنيه مسبة الناس ولعن الناس له ، فكان ذلك أقوى رادع له عن ظلمه ، لأنه سارع إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ليقول : يا رسول الله ، مر جاري بأن يعيد متاعه إلى داره ، فقد لعنني الناس ، فكان جوابه عليه الصلاة والسلام : (لقد لعنك من في السماء قبل أن يلعنك من في الأرض) ، الشاهد هنا أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أقر الناس الذين لعنوا هذا الظالم ، وما أنكر عليهم حينما وصله خبرهم من هذا الظالم حين قال : لعنني الناس ... ومن هنا ... صار الحديث دليلا على جواز لعن شخص بعينه بسبب جرم يرتكبه بحق أخيه المسلم ، وقد يكون الجرم أعظم إذا

كان فيه دعاية لجرمه الذي هو واقع فيه ، وعلى ذلك جاء الحديث الصحيح من قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : (صنفان من الناس لم أرهما بعد : رجال بأيديهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ، ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة) زاد في حديث آخر (العنوهن فإنهن ملعونات ، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها ، وإن ريحها لتوجد من مسيرة كذا وكذا) ... لهذا يجوز لعن الكافر بل والفاسق من باب تأديبه سواء كان ذلك في وجهه أو في غيبته ، من أجل هذا جمع بعض

العلماء ست خصال يجوز للمسلم أن يستغيب بها من تمثلت فيه هذه الخصال ... ش9/1

- هل يجوز غيبة الفاسق للتحذير منه ولعدم وقوع الفتنة كالزنى والسرقة ؟ طبعا هذا أقل ما يقال و إلا فقد يجب . ش12/1
- الكلام على حسن الخلق و منها أن يحب للمسلمين ما يحب لنفسه من الخير وهو من أقوى أسباب صلاح النفوس وهي من علامات كمال الإيمان واستدل بأحاديث منها حديث (حسن الخلق وحسن الجوار يعمِّران الديار ويطيلان في الأعمار) ش11/1

الأطعمة :

- تبين أن الأجبان تُصنّع باستخدام مادة مستخلصة من معدة الضأن ، هذا الكلام في أوربا وليس هنا ، وإن كانت هذه الكمية صغيرة جدا تكاد تكون أقل من نصف في المئة من الحليب الذي تصنع الأجبان منه ، فما الحكم ؟ الجواب أن هذه المادة التي يُفترض أنها نجسة ، لأنها استخرجت من حيوان لم يُذبح ذبحا شرعيا ، ولو كان في الأصل حلال الأكل ، لكن إذا لم يذبح هذا الحيوان الذي أصله حلال يصبح كالميتة ، والميتة نجسة ، ... فهذه

المادة التي تُصنع منها الأجبان لها حالة من حالتين : إما أن يتغير عينها بسبب التفاعل الكيماوي بينها وبين مادة الحليب الذي يتحول إلى جبن ، وإما أن تبقى محتفظة بشخصيتها وعينيتها ، فإن كانت الحالة هي الصورة الأولى أي أنها تحولت ، فالتحول من المطهّرات شرعا ، ومن الدليل على ذلك تحول الخمر إلى خل ، الخل يصبح طاهرا حلال مع أن أصله كان حراما ، وهذا نص ، لكن بعض العلماء يأتون بأمثلة أخرى ينظرون فيها إلى واقع النجاسة المحرمة والتي تحولت إلى شخصية ونوعية أخرى ، فمن الأمثلة على أن تحول العين النجسة أو المحرمة إلى حقيقة أخرى أن هذا التحول من المطهرات : الحيوان الميت الفطيسة ، قد تتحول بسبب العوامل الطبيعية كالرياح والأمطار والشمس ونحو ذلك إلى ملح مع الزمن ... فهل يُنظر شرعا إلى واقع هذا

الذي تحول وهو الملح أم يُنظر إلى أصله ؟ الجواب لا ، لا نعود إلى الأصل ، وإنما نحن ننظر إلى هذا الواقع ، هذا الواقع حسا ولمسا وذوقا هو ملح ، فليس هو الفطيسة التي تعافها النفس رؤية فضلا عن أنها تعافها لمسا فضلا عن أنها تعافها أكثر وأكثر أكلا ، هذا النجس في الأصل والمحرم بسبب تلك العوامل لما تحول إلى طبيعة أخرى وهي الملح صار هذا الملح حلالا ، على هذا إن كانت هذه المادة النجسة التي تُصنع منها الألبان قد تحولت بسبب التفاعل الكيماوي إلى عينية أخرى بحيث لو فُحص لكان جواب الفاحص هذا ليس هو ذاك الدرن أو تلك المادة النجسة ، أما إذا افترضنا أن هذه المادة لا تزال محتفظة بشخصيتها وعينيتها وهي النجاسة والحرمة فحينئذ ينظر إلى المسألة على التفصيل الآتي : إن كانت هذه النجاسة التي احتفظت بشخصيتها وعينيتها في ذاك المركب الذي هو الحليب مثلا أو الدواء فحينئذ ننظر إلى نسبة هذه

النجاسة مع الحليب أو مع أي سائل آخر كالدواء ، فإن كانت هذه النجاسة تغلبت على طهارة الذي دخلت فيه هذه النجاسة فقد تنجس كل ذلك ، وإن بقي الممزوج به محتفظا بشخصيته ، الحليب الطعم معروف ، الدواء المركب من أجزاء كثيرة وكثيرة جدا أيضا معروف ، فإذا تحول بسبب هذه المخالطة إلى عينية أخرى الممزوج به هذا الحليب والدواء فهو نجس و إلا فهو طاهر وإن كان فيه نجاسة ، لأن الحكم الشرعي المقطوع به أنه ليس كل سائل وقع فيه نجاسة تنجس وحرم استعماله ، لا ، ومن الأمثلة الواقعية الحساسة في الموضوع تنك الزيت تقع فيها فأرة أو السمن ... هل يجوز أولا بيع هذه الزيت أو ذاك السمن ؟ ثم هل يجوز أكله واستعماله ؟ الجواب على التفصيل السابق : إن كانت هذه النجاسة والتي هنا الفأرة غيرت من شخصية الزيت أو السمن الذي وقعت فيه ، و ذلك بأن يتغير أحد أوصافه الثلاثة الطعم أو اللون أو الريح ، فتغير أحد هذه الأوصاف الثلاثة يعني أن هذا السائل الذي هو الزيت أو السمن

قد خرج عن حقيقته الأصلية وخالطته النجاسة بحيث تغلبت عليه فجعلته سائلا آخر فهو حينذاك يكون نجسا لا يجوز بيعه ولا أكله ولا استعماله بأي طريقة من الطرق ، لأنه نجس ويجب إراقته ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول : (لعن الله اليهود ، حرمت عليهم الشحوم فجملوها ثم باعوها وأكلوا أثمانها ، وإن الله إذا حرم أكل شئ حرم ثمنه) ، فهذا الزيت أو ذاك السمن إذا تنجس بنجاسة ما - في مثالنا نحن الفأر الميت - حينئذ أصبح نجسا فلا يجوز بيعه ، لأن الله حرم أكله وبالتالي أكل ثمنه ... على ذلك تنكة الزيت أو السمن إذا وقعت فيها النجاسة ثم تغير أحد أوصافها الثلاثة فلا يجوز بيع ذلك ، بالطبع لا يجوز أكله ولا استعماله بأي

(1/88)

طريق من الطرق ويجب أن يُراق لأنه نجس ، أما إذا كان الأمر كما ذكرنا آنفا أن المادة النجسة التي وقعت فيه لم يؤثر في تغيير أحد أوصافه الثلاثة فيجوز استعمال هذا السمن أو ذاك الزيت بعد إخراج العين التي يمكن أنها إذا بقيت في هذا السائل مع الزمن تتفسخ وينتن هذا المتفسخ ذاك السائل فينجس ، ولا يجوز أكله ولا بيعه ولا شراؤه . ش9/1

- مناقشة مسألة الشرب قائما ثم إيراد حديث ابن عمر في قوله كنا نأكل ونحن نمشي ، ونشرب ونحن قيام والجواب عليه : هذا يمكن الجواب عليه بعديد من الأمور منها أن شربهم من قيام كان إما قبل أن ينهى الرسول عليه الصلاة والسلام عن الشرب قائما أو أن الذين كانوا يشربون قياما كانوا على غير علم بنهي الرسول عليه الصلاة والسلام عن الشرب قائما ، ... اختلف العلماء علماء الحديث هل هي في حكم الرفع أم لا ؟ لا شك أن الصواب أن ذلك في حكم المرفوع إلا عند التعارض ، فهنا في حديث ابن عمر (كنا نأكل ونشرب ونحن قيام ، فالأحاديث كما ذكرنا آنفا تنهى عن الشرب قائما وقال لمن شرب قائما : قىء ، ولذلك فلا يصح معارضة النواهي الصريحة الصادرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حكاية ابن عمر عن الصحابة ، علما أن كل ذي عقل ولب لا

يستطيع أن يفسّر كلام ابن عمر بأنه يعني كل الصحابة الذين يبلغ عددهم ألوف مؤلفة ، هذا أمر بدهي ما يخطر في بال إنسان ، لكن هو يعني أفراد من الصحابة بلا شك رآهم يشربون قياما ، ونحن نعلم بالضرورة أن هناك عددا ضخما كانوا يشربون قياما ، لأن هذا هو الأصل ، وكل أمر لم يأت فيه نهي بعد فهو على البراءة الأصلية كما يقول الشوكاني وغيره ، فهو على الجواز ... إذا جاءنا خبر كهذا يتحدث عن بعض الصحابة أو عن فرد

من أفراد الصحابة يخالف حديثا مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يقام له وزن من الناحية الفقهية العملية التي ينبغي أن ينتهي المسلم إليها ، لكن ذلك يفيدنا أن ذلك كان يوما ما كان مباحا كما أننا نجد مثلا في بعض الأحاديث أن بعض الصحابة تختموا بخاتم من ذهب ولبسوا الحرير ، لكن هذا ما أحد يشكل عليه الأمر ، لأنه مستقر في باله صحة الأحاديث في النهي عنه ، فإذن لو قيل كيف توفق بين فعلهم بخلاف ما نهى عنه النبي ؟ الجواب أحد شيئين : إما أنهم فعلوا ذلك في وقت مباح أو أنهم لم يبلغهم النهي ، هكذا طريق الجمع بين الأخبار ، وباختصار النص الصريح في الحكم إذا تعارض مع نص غير صريح فالنص الصريح يقدم على النص غير الصريح ، فحديث ابن عمر ليس صريحا في الرفع بينما الأحاديث هي صريحة في الرفع ... (ثم أوردوا على الشيخ حديث علي في شربه من زمزم قائما وأنه رأى الرسول يفعله) قال الشيخ : هو صادق في قوله رأى الرسول عليه الصلاة والسلام ... ما لنا ولفهمه إذا خالف النص ، ماذا نقول في النهي ؟ ... الجمع مقدم على الترجيح هذا كلام صحيح ، ولكن الجمع بين ماذا وماذا ؟ ... أنت الآن ما تجمع بين دليلين ، أنت تجمع بين دليل وبين فهم ... مثلا لو جمعت بين نهي رسول الله عن الشرب قائما وبين شربه قائما يصح الكلام ... أنت تجمع بين فهم علي وبين دليل مخالف له ... فهم علي دليل هو ؟ !!
فأجاب السائل : لا ، فأجابه الشيخ : إذن سؤالك ليس

في محله لما تقول أليس الجمع بين دليلين هو الأصل وعدم الترجيح ... هنا دليل معارض لفهم دليل ، وليس دليل معارض لدليل . ش11/1

(1/90)

• **الأكل من قيام** : ما في عندنا نص في النهي عنه ، لكن أنس بن مالك رضي الله عنه لما روى حديث النهي عن الشرب قائما سئل هذا السؤال ، فأجاب بقوله : الأكل أشر ، ولا نجد مخالفا له من الصحابة ، فنحن نتبعه على هذا ، وبخاصة أن الأكل قائما أصبح موضة العصر الحاضر ، الكراسي موجودة بكثرة وهم يقومون ، هذه عادة غربية ... ش11/1

فتاوى عامة :

• **إذا رفض الأهل أن تزور ابنتهم أختا لها في الله ومشتاقة لها ، ودائما يرفضون هذه الزيارة ، أيسمح لها الإسلام بأن تخرج لزيارتها دون إخبارهم بذلك أم تقول لهم شيئا غير حقيقته ؟** لا يجوز أن تزورها بدون إذن أبويها كما لا يجوز لها أن تكذب عليهما ، وإنما عليها أن تقنع الأبوين بأن هذه الزيارة الشارع الحكيم يأمر بها ، فإذا اقتنعوا فبها ، ما اقتنعوا فلا يجوز للبنت ولاسيما إذا كانت تدعي أنها ملتزمة بالشريعة أن تخرج عن طاعة أبويها في مثل هذه الزيارة ، (السائل : أستاذي ، بالنسبة كذلك الدروس ينطبق على ذلك نحن في درس مثلا في وعظ في شيء ؟) الشيخ : نفس الشيء لا بد من الإذن .ش 1/1

• **الجلسات العائلية** : أولا : مثل هذا الجلوس لا يقره الإسلام ، لأن هذا نوع من الإختلاط ، ثانيا : إن كان ولا بد فالشروط طبعا معروفة ، لكن التزامها صعب ، فمن الشروط ما ذكرناه آنفا أن تكون كل واحدة محتجبة الحجاب الشرعي بمعنى أنه ما تكون لابسة ألبسة زاهية جميلة تلفت النظر كما هو شأن النساء في بيوتهن ، ثم أن لا تكون هذه الثياب فيها ضيق ، فيها تقصير مثلا ، فيها تحجيم للساقين أو الفخذين أو ما شابه ذلك ، المهم تتوفر في ألبستهم شروط الحجاب التي كنت ذكرتها في مقدمة كتابي حجاب المرأة المسلمة ، زد

(1/91)

على ذلك أن الحديث في ذاك المجلس يجب أن يكون فيه كل الحشمة والأدب والوقار بحيث أنه ما يحمل الحديث أحد الجالسين من الرجال فضلا عن النساء على التبسم وعلى الضحك فضلا عن القهقهة ، فإذا كان الحديث بهذا الشرط فهو بهذه الشروط حينئذ الجلسة إذا وجد المقتضي لها فهي جائزة ، لكن في اعتقادي تحقيق هذه الشروط وبخاصة في زمننا هذا شبه مستحيل ، لأنه مع الأسف الشديد عامة المسلمين اليوم لا يعرفون الأحكام الشرعية ما يجوز و ما لا يجوز ، ثم من كان منهم على علم بالأحكام الشرعية فقليل منهم جدا الملتزم والمطبّق للأحكام الشرعية ، فلذلك أنا لا أتصور مجلسا يُقام بين الأقارب وتتوفر فيه هذه الشروط كلها ، هذا شئ خيالي محض ، ولذلك فالأمر كما قال عليه الصلاة والسلام : (وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس ، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ، ألا وإن لكل ملك حمى ، ألا وإن حمى الله محارمه ، ألا ومن حامى حول الحمى يوشك أن يقع فيه) ، ومن هذا الحديث أخذ بعض الناس قديما وجرى مثلا عاميا (ابعد عن الشر وغني له) هذه حكمة عامية مأخوذة من الحديث . ش4/ 1

• زنى شاب بفتاة ولم يُعلم بحالهما إلا بعد زمن ، فاقترح عليهما الزواج فهل ينتظر العدة مع العلم بأن الفتاة حامل ؟ من المعلوم أن العدة هي لاستبراء الرحم ، فإذا كان معلوم على وجه اليقين أن لها ولد منه ما في داعي للعدة ، (السائل : هناك من يقول لا يجوز أن نخلط بين ما أحل الله وحرم الله ؟) الشيخ : هذا صحيح ، لكن عندي المشكلة الكبرى ... شو نسوي بها الولد ؟ ... ش5/1

(1/92)

• ضرب الطالب ليدرس في يديه أو رجليه أو قفاه ؟ الشيخ : كم عمره ؟ (السائل : عشر أو أربعة عشر سنة) ، الشيخ : طبعا يجوز .. ش5/1

• إمرأة مريضة وبالقرب من المكان طبيب هل نذهب بها إلى الطبيبة البعيدة في الزرقاء مثلا ونترك الطبيب الذي هنا القريب ؟ هذا هو الواجب إلا إذا كان في خطر ... بحيث يخشى أن لا نأخذها عند الرجل ويأتيها اليقين فيجوز و إلا فلا ش6/1
• امرأة وزوجها تعالجا كثيرا عند الأطباء وفي المستشفيات ليتم الإنجاب والحمل ، فما أفادت المعالجة ، فذهبوا إلى طبيب مسلم ثقة فقال من الممكن أن يتم الإنجاب لكن عن طريق استخراج بويضة من المراة وحيوان منوي من الرجل ثم حقن ذلك بعملية في رحم المرأة فهل هذا يجوز ؟ لماذا ما سألت عما قبل هذا ؟ حكيت مقدمة عن المعالجة ، عالجوا حالهم ، ليش ما سألت عن هذا ؟ (السائل : ما عندي شبهة) ، الشيخ : ما عندك شبهة في جوازها أو في عدم جوازها ؟ قولك : ما عندك شبهة يعني ما تشك في جواز ما فعلوا من قبل ؟
(السائل : نعم) ، الشيخ : أما هنا جاءك الشك ؟
(السائل : نعم) ، الشيخ : طيب ، هل ما فعلوا من قبل معروف عندك ؟ (السائل : الذهاب إلى الطبيب والمعالجة ؟) الشيخ : بلاش الذهاب إلى الطبيب ، يجوز الطبيب جاء إليهم ، المعالجة : أنت على علم بنوعية المعالجة ؟ (السائل : نعم) ، الشيخ : وهي ؟
(السائل : يعني يكشف عليها ويفحص الرجل ..)
الشيخ : هل هذا جائز ؟ (السائل : لا ، هذا غير جائز) ، الشيخ : طيب كيف ما عندك شك فيها ؟!! ش6/1

(1/93)

• يضطرب حيضها ولا يستقر ذكر لي أحد الأطباء من إخواننا جيبها نكشف عليها ... بالتلفزيون قلت له : ما بيجوز لمجرد هذا الأمر الكشف على عورتها ، لأن ذلك لا يجوز إلا لضرورة ، شو الضرورة هنا ؟ قال : شو نسوي ؟ قلت له : لا أدري ، لكن اللي في البال تسأل أمها فيجوز أنه أصاب الأم لما كانت في ها السن ما أصاب بنتها ، ونشوف كيف هي عالجت القضية ، وربما هذا دور ربما تمر به بعض ها الأبكار ثم يدوم ويستقر الحيض ولا يضطرب ... مثل هذه البنت المسؤول عنها لو تُركت وشأنها شو مستقبلها

من الناحية الصحية في عليها ضرر ؟ لأن القضية المضطربة الحيض هذه مذكورة في كتب الفقه ولها معالجة خاصة من ناحية صلاتها وصيامها وإتيان زوجها لها إلى آخره ، لكن البحث في الناحية الطبية لو تُركت هكذا ؟ لأنا لما نقول نحن ما يجوز أن نعرضها على الطبيب لأجل هذه القضية ، هذه قائمة على أساس أن هذه مراة ، لكن هل الأطباء يقولون إن هذا له عاقبة سيئة جدا بالنسبة لصحة الفتاة هذه ؟ ... (ذكر أحد الحضور أن هناك طبيبة قالت ما هناك إلا شئ واحد فقط وهو أنه في بداية زواجها ما يكون هناك حمل) قال الشيخ : العقم مش ضرورة . ش6/1

- **قيادة المرأة للسيارة : في عندك شك في جواز ركوب المرأة الحمارة ما هو السيارة ؟ والله ما عندي شك .. بنسأل الآن السؤال الثاني : ركوبها السيارة أشرف لها وأستر أم الحمارة ؟ السيارة أستر لا شك ولا ريب .. بنرجع بنقول : إذا كان ركوبها السيارة أستر لها قياسا على ما ثبت لدينا من جواز ركوبها الحمارة شو الإشكال في جواز ركوب المرأة السيارة واستياقها لها ؟ الإشكال هو أنه بيجوز يبنشر الكفر ..، أنا باقول من باب الاستعارة**

(1/94)

بيجوز الحمارة بتمشي ....والجمل كذلك ، وقصة وقوع الجمل وعليها صفية ، وقعت على الأرض ، وكان وراء الرسول عليه السلام طلحة فركض وألقى العباية على صفية ، هااللي صار ممكن يصير مع غيرها ، لكن مع ذلك الرسول عليه السلام ما منع المرأة أنها تركب الدابة ، فالاحتمالات الطارئة لا قيمة لها مقابل هذا القياس الأولوي ، لأن أي احتمال يورّد على ركوب المرأة السيارة فهو وارد بصورة أقوى على الدابة .. (السائل : لا يكون لاختلاف الزمن أثر وتتدخل قاعدة سد الذرائع في هذا الموطن ؟) ... معنى أنه يمنع المرأة من باب سد الذريعة أن تقود السيارة فمن باب أولى أنه يمنعها أن تركب السيارة ، (السائل : الضرورة تقدّر بقدرها لمّا يكون في ناس وجماعة وكذا)، هذه

الضرورة ما تقدّر بقدرها ؟!! الزمن واحد ، أنت بتحكي عن الزمن .. (السائل : لما تقود المراة السيارة ممكن يتعرض لها جماعة في بعض المناطق النائية ؟) هذا يقال في أي سيارة تركبها إمرأة أو إمرأتان أجرة .. (السائل : ممكن تصدم بسيارتها ؟) كل شئ ممكن يصير بالسيارة ممكن يصير بالدابة اللى ركبتها هي ...(ثم ذكر الشيخ أن الحمارة ترفس وربما ترفس إنسان) ش6/1

• ذهب بعض أهل العلم (الزمخشري) إلى تفسير قوله صلى الله عليه وسلم (الحمو الموت) بأنه أبو الزوج ، فماذا ترون في ذلك ؟ في اعتقادي أن هذا التفسير إذا جاز من الناحية العربية أن يطلق الحمو ويراد مثلا أبو الزوج فلا يصح تفسير الحمو في هذا الحديث بهذا المعنى ، ذلك لأن الأحاديث الكثيرة بل النصوص الشرعية القرآنية قاطعة الدلالة في جواز دخول الحمو الذي هو أبو الزوج على المرأة حتى ولو كانت غير محتجبة ، نحن نعلم مثلا

(1/95)

أو نذكر مما نذكر حديث أبي داود رحمه الله أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل يوما على ابنته فاطمة ومعه عبد لها فسارعت السيدة فاطمة لأنها كانت مضطجعة لتتستر فقال لها : (لا بأس عليك ، إنما هو أبوك وغلامك) ، فالغلام يجوز للمراة أن يدخل عليها وأن تراه ، أن يراها ببدلتها البيتية في حدود قوله تعالى المنصوص عليه في القرآن الكريم { ولايبدين زيينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن ...} إلى آخر الآية ، يعني لا تظهر المراة أمام المحرم أكثر من مواطن الزينة ، فالأحاديث صريحة في جواز اختلاء المحرم مع من تحرم عليه ، ولذلك فتفسير الحمو هنا بأحرم المحارم وهو أبو الزوج لا يصح ولا يستقيم هنا و إلا لزم من ذلك رد أحاديث كثيرة وأحكام متفق عليها بين علماء المسلمين ، إنما يمكن أن يقال هذا في بعض الظروف الخاصة ، إذا فسد الزمان وساءت أخلاق الرجال وغلب على الظن أن دخول أبو الزوج على المراة قد يعرضهما لفتنة فهذا حكم ممكن أن يُتبنى ، لكن عارضا وليس مطردا ، ممكن نقول هذا

فقد سمعتم وقرأتم في بعض الجرائد حوادث من الصعب أن الإنسان يتخيلها ، ولكنها وقعت : الذي فعل بابنته ، والذي فعل بأخته ونحو ذلك ، فهذه أمور لا ينبني عليها أحكام مطردة إلا أنه إذا ظهر مثلا لأقارب الزوجة خُلق سيء من بعض المحارم فمنعوها فهذا وارد تماما ، لكن لا يجوز أن يُجعل حكما مطردا ساريا ، لأنه يخالف ما ذكرنا من الأدلة . ش8/1

• هل يدخل أبو الزوج ضمن حديث (الحمو الموت) ؟

لا يدخل ، (السائل : وما حدود الخلوة بالمحارم بعضهم مع بعض ؟) الشيخ : لا تدخل المحارم في هذا الحديث ، وإنما المقصود بالحمو هنا أقارب الزوج الذين ليسوا محرما للمرأة ، أما المحارم فالأحكام الشرعية

(1/96)

واضحة بأنه يجوز للمرأة أن تظهر أمام المحرم بصورة لا يجوز لها أن تظهر أمام الأجنبي كما في الآية المعروفة { ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن ... } إلى آخره ، هذه هي القاعدة ، ولكن لكل قاعدة شواذ ، لأننا نسمع في هذا الزمان حوادث يندى لها الجبين ، فالقاعدة هكذا ، لكن إذا عُرف عن أحد المحارم انحراف في الخلق حينئذ تؤخذ الحيطة ولا يُعامل على حسب القاعدة فإما مثلا أن يحضر محرم آخر معروف تقواه وصلاحه بحضور هذا المحرم وإما أن يحال بينه وبين إختلاؤه مع المحرم ، هذه صورة طبعا نادرة ، لكن لها قيمتها . ش13/1

• المرأة تتجمل لزوجها في البيت وهي تريد بذلك إرضاء زوجها والظهور أمامه بالمظهر الجميل ، ما هو المانع من ذلك مع العلم أن أنواع التجميل هذه اشتركت فيها المسلمات والكافرات فهي ليست خاصة بالكافرات ، لاسيما أن طلاء الوجه كان معروفا في عهد الصحابة رضي الله عنهم وأنهن كن يطلين وجوههن بالورس ، نرجو تفصيل الرد ؟ لا بأس للمرأة أن تتزين لزوجها بما لا مخالفة لهذه الزينة لشريعتها ، أما إذا تزينت بما فيه مخالفة فهذا لا يجوز لها ، والطلي هذا الوارد في الحديث فهو طبعا لا نستطيع إلا أن نقول بجوازه ، لكن الطلي

المعروف اليوم فهو أمر أجنبي وليس من الإسلام في شئ ، وإنما المسلمون تلقوه عن الكفار حينما أُستعمروا من قبلهم ، ثم لما خرجوا : خرجوا وتركوا آثارهم من بعدهم ، فنحن الذين نزعم بأننا نريد أن نحاربهم نؤيدهم في هذه الآثار من حيث لا ندري ولا نشعر ، ولذلك فينبغي التفريق بين زينة هي من عادة الكفار أو الكافرات وبين زينة أقل ما يقال إنها عادة خاصة بالمسلمين ، فهذه جائزة وتلك لا تجوز . ش 13/1

(1/97)

• في حديث الإسبال قول النبي صلى الله عليه وسلم لأبي سلمة (زد من الذراع) هل من الكعبين أم من نصف الساق ؟ الذراع مجموع الشبرين : الشبر لستر العورة والشبر الثاني لدفع المحظور الذي قد ينتج بسبب ريح ، (السائل : الذراع من نصف الساق ؟) الشيخ : نعم . ش13/1

• حديث النهي عن أن يبات الرجل وحده هل ينطبق على مبيت الرجل وحده نتيجة سفر أهله إلى بلد أخرى مثلا ؟ الوحدة في مثل هذا المثال اللي أنت تصوره أمر ضروري لا بد منه ، والضرورات تبيح المحظورات ، و الشرع دائما ينهى عن شئ بإمكان الإنسان أن يطبقه ، وليس عن أي أمر عارض ، ولذلك ما ينطبق الحديث على المثال الذي أنت تضربه ، (السائل : ما معنى الحديث ؟) الشيخ : أن الإنسان ما يتقصد ينام وحده ، أما الشئ اللي هو يغلب عليه ما هو مكلف ، (السائل : قد يتضايق الزوج أحيانا فينام في غرفة وزوجته في أخرى ؟) الشيخ : هذا اللي ينصب الحديث عليه ، (السائل : النهي للكراهة أو التحريم ؟) الشيخ : للتحريم . ش9/1

• سمعنا من بعض الإخوة أنه كتب موضوعا عن التصوير وأجاز فيه التصوير الفتوجرافي وراجعك في الموضوع ووافقته ، فهل هذا صحيح ؟ أرجو التوضيح ؟ لا يحتاج إلى توضيح ، كذب وزور. ش11/1

• ما الفرق بين التصوير الفتوغرافي وتصوير التلفاز ؟ لا فرق إلا عند أذناب الظاهريين . ش13/1

• يا شيخ تكلمت مع أحدهم ، قال بأن التلفزيون حرام إذا كان غناء وموسيقى ويكون حلال إذا كان ندوة دينية ، قلت : أنت لما تخرج من البيت بيجوا الأولاد ... تجدهم على الموسيقى والأفلام ، قلت له هل هم على طاعة أو معصية ؟ قال في معصية ، قلت له : هذا حرام ، هل أصبت يا شيخ ؟ الشيخ : أصبت ، وصواب السؤال والجواب : ما حكم إدخال التلفزيون في الدار ؟ فيأتي الجواب لا يجوز ، لماذا ؟ لأنه يستعمل فيما ذكرت أنت ، لكن لو صورنا صورة خيالية الآن أن واحد بيجيب تلفزيون في البيت وما بيستعمله إلا في مثل ما قال لك صاحبك يعني في جلسات أو ندوات ، ممكن أن يقال هذا ... لكن في اعتقادي لو كان في البلاد العربية مناهج تلفزيونية كثيرة يعني بحيث أن التلفزيون الأردني الموجود عندك في الدار ممكن أن يتصل بمراكز التلفزيونات العالمية كلها فبتطوف عليها وبتشغله مثل الراديو في الشئ النافع غير الضار ، في هذه الحالة يمكن يقال بالجواز ، أما الآن ، لذلك المسلم يحتاط لنفسه وأهله وأولاده وما بيدخل التلفزيون في بيته .
(السائل : هذا من ناحية إسلامية ، طيب من ناحية الصور ؟) الشيخ : الصور التي يجوز أن تستعملها يجوز أن تصورها و إلا وقعت في التناقض ، الصورة التي يجوز أن تستعملها يجوز أن تصورها ، والصورة التي ما بيجوز أن تستعملها ما بيجوز أن تصورها ، (السائل : أورد التصوير عند الفاسق ؟) ... يعني سافر إلي العمرة وطلبوا منه صورة : يجوز أنا أن أتصور ولّا لا ؟ ، أنا عندي آلة تصوير فبدل ما أروح للمصور بأصور حالي أنا ، يجوز ولّا لا ؟ .. أنا بدي أصور حالي من شان أعتمر أو من شان أحج ، تصويري هذا لنفسي أنا جائز ولّا حرام ؟
(السائل : ... نعم للاضطرار) ... الشيخ : أنا قلت أنه أنا يجوز لي أن

أصوّر نفسي من شان الحج إلى بيت الله الحرام أو العمرة أو حتى سفر غير واجب عليّ ، إنما هو مباح ، شفت ها الأنواع هذه كلها : سفر مباح ، عمرة مستحبة ، سفر واجب ، أنا أقول يجوز لي أن أصور نفسي بيدي حتى أحظى بالتمتع بهذه الأنواع الثلاثة ... من قبل أنا شو كنت بأقول ؟ باقول أنا باروح لعند المصور وبأتصور ، أنت هذا أشكل عليك فيما بدا لنا منك آنفا أن هذا فاسق فاجر كذا إلى آخره ، أنا باروح لعنده لأنه ما في مصور ، أنا ما أستطيع أن أصور نفسي ، فأنت الآن وضح لك أن الصورة التي قدمت لك إياها أنه أنا بدي أصور نفسي بنفسي لها الأمور الثلاثة ، قلت هذا أمر جائز ، الآن بدي أروح لعند المصور اللي أنت بتحكم عليه بأنه فاسق ، على أنه أنا لا أستعجل فأقف .. حكمك هذا خطأ فقهيا ، ليه ؟ لأنه ما بيجوز لك تفسق رجل مسلم قد يصوم قد يصلي لأنه مرتكب محرم في اعتقادك أنت ، وهو يمكن آخذ مئة فتوى خاصة في هذا الزمان أن هذا التصوير جائز وحلال ، كيف تقول عنه أنت فاسق ؟!! ... أنت الآن بدك تحج إلى بيت الله الحرام ولا يسمح لك إلا لما تقدم لهم صورة أو صورتين ، بتروح بتصور حالك عند هذا المصور ولّا لا ؟ بتقول أنا هنا في ضرورة مجيزة أولا ، وثانيا وهذا هو المهم عندي بالنسبة لهذه المسألة أن تحريم الصور ليس من باب تحريم للغاية ، وإنما من باب تحريم الوسائل ، يعني خشية أن تنقلب هذه الصور يوما ما أداة استفساد للعقيدة خاصة فيما يتعلق بعبادة الله وتوحيده ن فاستحلال الصور هذه اللي هي محرمة تحريم الوسائل وليس تحريم الغايات هذه ممكن أن يواقعها المسلم بشرطين اثنين : أنه يكون في ذلك فائدة له ، الشرط الثاني ما يكون في ضرر يمسه ... شو الدليل على هذا الكلام ؟ هذا السؤال المحرج القيم ، الدليل

(1/100)

أنه نحن نرى أن الرسول عليه السلام أباح للسيدة عائشة أن تتمتع بلعبها ، فرض عليها ذلك ؟ مستحب ؟ ما بقول لك أنه مو مستحب ، ممكن يكون

مستحب ، مباح ؟ مباح حتما ، لكن المستحب أعلى درجة ، فلما رأينا الرسول عليه السلام أباح لها اللعب بها ورأينا في حديث ربيع بنت معوذ في صحيح مسلم أنهم كانوا يصوّمون صبيانهم في صوم عاشوراء وكانوا يلهونهم باللعب من العهن من القطن عن الطعام والشراب حتى يأتي وقت الإفطار ، إذن يجوز تعاطي مثل هذه الصور ما دام فيها فائدة ولو هذه الفائدة زهيدة مش ضروري تكون واجبة ، لهذا أنا باقول أنه يجوز استعمال التلفزيون حينما لا يكون في استعماله ارتكاب محرمات ولو أن فيه صور ، لأن الصور التي فيها منفعة للناس قد أباحها الشارع الحكيم ، (السائل : الصور في المحاضرات الدينية أو عن الطبيعة والحياة كونه جائز نشوفها جائز نصورها ؟) الشيخ : لا ، إذا لم تكن فائدة لا تحصل إلا بها ، (السائل : هل يجوز للمعلم أن يأخذ صور لحيوانات ليجعلها وسيلة إيضاح للطلاب ؟) الشيخ : أقول يجوز ولا يجوز ، إن كانت الصورة اللي بده يصورها لا يمكن أن يفهمها الصبي فيجوز ، مثلا ... شبعانين من رؤية الحمير ، فليش يصور الحمار ؟ قال بده يفهم الطفل الصغير ، الطفل الصغير راح يتربى وينشأ وإن كان ما شاف الحمار راح يشوفه ويتعلمه بدون تصوير ، ففي هيك حالة ما أرى جواز التصوير ، لكن في بعض البلاد الجمل ما بيعرفوه ، وما بيعرفوا لحمه حلال ولّا حرام وما بيعرفوا أن لحمه ينقض الوضوء ، فمن شان تفهيهم الحكم الشرعي الأخير بيصور لهم الجمل ، من أجل إيش ؟ الوصول للهدف الشرعي ، أما هيك على الطريقة الأوربية العلم للعلم وبس هذا ما بيجوز في الإسلام

خاصة في قضية حساسة مثل هذه الأصل فيها التحريم ، (السائل : تصوير الأعضاء الداخلية كالقلب ؟) الشيخ : ما في مانع من تصويرها ، هو الممنوع تصوير ما فيه روح فيه حياة ، والحياة التي تعيش بالروح ، ولّا الشجر فيه حياة كما نعلم ، يمكن الصخر فيه حياة ، لكن حياة تتناسب مع صخريته وهكذا ، (السائل : صور التلفزيون تمنع دخول الملائكة ؟)

الشيخ : إذا كانت مباحة كمسألة الصلبان منهم من يقول تمنع ، ومنهم من يقول لا ، وأنا مع الذين يقولون لا ، لأنه ما دام الشارع أباح فذهب المحظور من عدم دخول الملائكة . ش13/1

- ما هو حكم تحنيط الحيوانات كالأفعى وغيرها ؟ كثر السؤال عن هذا ، والجواب أنه إذا كان التحنيط للحيوان وهو حي ففيه تعذيب فلا يجوز ، وإن كان بعد الموت فلا مانع من ذلك فيما نعلم ، (السائل : والمحنط هل يوضع في البيت ؟) الشيخ : ما في مانع ، لأن هذا ليس صورة . ش12/1
- بالنسبة لتشريح جثة الإنسان في الطب وغيره ، هل هذه جائزة ؟ لا ، ما يجوز إلا إذا كان المشروح كافرا ، تشريح جثث الموتى لا يجوز إلا تشريح جثث الموتى حقيقة معنويا يعني { إنك لا تسمع الموتى } . ش12/1
- نسمع في الآونة الأخيرة عملية نقل قلب من رجل فقد الحياة إلى شخص آخر يريد قلبا صحيحا ، فهل هذه العملية نقل القلب جائزة بإذنه أو بغير إذنه ؟ يعني تشريح جثة الميت لاستخراج القلب منه ووضعه في الحي الذي هو بحاجة إلى قلب جديد ، هذا الجواب يفهم مما سبق ، لا يجوز التشريح ، (السائل : هم يأخذوا قلبه قبل أن يموت تماما ، قد مات

دماغه ، فيعرفوا أنه سيموت) الشيخ : هذا أنكى وأمر ، (السائل : حتى لو أوصى بذلك ، ألا يدخل في باب { وتعاونوا على البر والتقوى }) الشيخ : لا ، ما يدخل ، كيف يدخل واحد يوصي بأن يقتل في سبيل آخر ؟! وقد لا ينجح حتى هذا الآخر كما هو معلوم طبيا ، (السائل : قد يتم نقل قلب رجل صالح إلى رجل ظالم) الشيخ : من هذه الحيثية ما يضر ، القلب الذي هو مقر الإيمان والصلاح والتقوى كما جاء في الأحاديث وبعض الآيات القرآنية ليس هو بمجرد هذه المضغة ، وإنما هو أثر حياة هذا الإنسان كله بجسده وروحه ، فقد يتوفر هذا في هذه المضغة التي قال الرسول عنها (ألا إن في الجسد مضغة ، إذا صلحت

صلح الجسد كله ، وإذ ا فسدت فسد الجسد كله ، ألا وهي القلب) ، الشاهد أنه لا يجوز ، (السائل : وإذا تم نقل قلب رجل صالح إلى رجل ظالم مجرم) الشيخ : ما يختلف شئ من حياة المريض المنقول إليه القلب سواء كان قلب كافر إلى مؤمن أو العكس ، هذا الذي قلت عنه آنفا ما قلت ، (السائل : هل هذا خاص بالقلب أم حتى لو أوصى ببصره أو أوصى ب ..) الشيخ : كله ، (السائل : في بعض الناس ينقل الكلية وهو ما زال حي) الشيخ : نفس الكلام ، (السائل : وما يموت ؟) الشيخ : قد يموت ، هذه قضية مش مضمونة ، وربنا خلق كليتين بدل كلية واحدة ، ما خلق ذلك عبثا ، وإنما أقل ما يقال احتياطا ، ولذلك تسمعون أن بعض الناس يعيشوا على كلية واحدة . (السائل : يبنون قضية التبرع على حديث من استطاع أن ينفع أخاه بشئ فليفعل) الشيخ : ينفعه بما يشرع أم بما لا يشرع ؟ (السائل : بما يشرع) الشيخ : طيب ، إذن هذا ما فيه دليل حتى تثبت أن ما سبق يشرع ، فإذا أثبت ما نفينا شرعيته انتهت المشكلة ، (

(1/103)

السائل : أبو طلحة في أحد الغزوات مع النبي صلى الله عليه وسلم كان يضحي بنفسه من أجل الرسول ، فيقولون هذا إيثار ، ضحى بنفسه ، ألا يصح التبرع من باب الإيثار كما فعل أبو طلحة ؟) الشيخ : لا ، أولا هذه بين الرسول وبين أحد أصحابه ، وهل بعد الرسول نبي ؟ ، لو جاز القياس بدنا نجيب واحد قريب من الرسول وآخر قريب من أبو طلحة بنقول ها الصورة بتجوز قياسا على ذك الصورة ، مع ذلك شو نوع القياس هذا كما يقول بعض الفقهاء ؟ هذا من باب قياس الحدادين على الملائكة ، قياس مع الفارق يعني ، ثم لاسيما أنك أنت تعرف جيدا أن هذه الأمثلة اللي بنحوس فيها ليست من باب الإيثار أبدا ، (السائل : لماذا ؟) الشيخ : صارت مهنة ، صارت بيع وشراء ووو إلى آخره . (السائل : هل نقيس على مسألة نقل الأعضاء نقل الدم ؟) الشيخ : لا ، لأن نقل الدم يعوّض بشوية طعام ،

يتجدد ويعوّض ، (السائل : إذا كان نقل الكلية ما يؤثر على حياة الشخص ؟) الشيخ : الطبيب نفسه ما بيقدر يقول الكلام اللي بتقوله أنت الآن ، الطبيب نفسه ما بيضمن أنه بيقول بيؤثر أو ما بيؤثر ، (السائل : ثلث كلية واحدة يعمل يكفي لحياة الإنسان كلها) الشيخ : قلت منذ أيام قريبة لبعض الناس تكلموا بمثل هذا الكلام : أنا بلغت هذا السن وما عندي خبر مع كثرة الفحوص أن كليتي هذه اليمنى معطلة إلا في المرة الأخيرة ، فلو أنا كنت لا سمح الله أحد أولئك الذين توركوا فتبرعوا بالكلية اليسرى في الصورة هذه شو كان صار فينا ؟ كنا حفرنا قبرنا بإيدنا ، فما يستطيع الطبيب أخي ، الطبيب هلا بيعمل لك فحص عام أن الكليتين سليمتين ، لكن هو ما بيضمن أنه بعد مضي أسبوع أنه يظهر علة في إحدى الكليتين أو في الكلية الباقية إذا تبرع

بالأخرى ، نحن نحكي عن الإنسان اللي بده يتبرع ، أما المتبرع له : له بحث ثاني . ش12/1 (السائل : آدم عليه السلام أعطى موسى من عمره أربعين سنة ، هل يصلح شبهة ؟) الشيخ : أولا هذه قضية بين أنبياء ، فلا يقاس الناس على الأنبياء ، ثانيا ليس له علاقة في ذلك أبدا ، ليش ؟ لأنه هو يحسن إليه إلى ولده بشئ ليس فيه ضرر بالنسبة لنفسه ،
(السائل : كيف تقول ليس فيه ضرر وقد تعُجل في موت آدم عليه السلام ؟) الشيخ : ما في مانع ، ما دام أذن له بذلك شو المانع ؟ ، شوف نحن لما بنقول أولا وثانيا ، نعرف طبيعة الناس ، ناس بيقتنعوا بالجواب الأول ، الجواب الثاني ما بيقتنعوا فيه ، ناس بالعكس ما بيقتنعوا بالجواب الأول بيقتنعوا بالجواب الثاني ، وهكذا ، ولذلك لا يحسن بالسائل إذا كان اقتنع بالجواب رقم واحد يقف عند رقم اثنين ، اتركه ، امسك الجواب رقم واحد ، وهذا بيريحك . ش13/1
- **مسألة الإيثار بالمستحبات ؟ لا ، الإيثار بالمستحبات مكروه ، وهذا خطأ يقع فيه الناس ، مثلا يكون الشيخ في الصف الثاني وتلميذه سابقه فهو في الصف**

الأول ، بيتأخر يقول له اتفضل ، والشيخ بيقبلها بكل امتنان ، خطأ ، الشيخ والفريخ سواء ، ليه ؟ لأن الوقوف في الصف الأول تعرفوا أنتم أنه أفضل من الصف الثاني ، فالإيثار في المستحبات في الشرعيات في العبادات مكروه ، لأنه يدل على أن هذا المؤثِر غيره على نفسه ما عنده اهتمام بالطاعة والعبادة ، أما الإيثار الذي مُدح أو من مُدح في قوله تعالى { ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة } في الطعام والشراب والدنيا كلها ، هذا هو الإيثار الذي يُمدح عليه الإنسان ، أما في العبادات والطاعات فلا يجوز ، ينبغي أن تُلاحظ هذه القضية

(1/105)

ولا يتطوع الإنسان بالتنازل عن عبادة لغيره ، أما إذا أمكنه الجمع فذلك خير ، يعني يوسّع له في الصف فهذا أحسن ، (السائل : لما أركب باص يقوم أحدهم ويقول تفضل اجلس مكاني ، هل في هذا شئ عليّ ؟) الشيخ : فيه شئ ، (لا يقوم الرجل للرجل من مجلسه ، ولكن تفسحوا وتوسعوا) ، (السائل : هل هذه راحلة أو مجلس ؟) الشيخ : لا ، مجلس ، وأنا ما ذكرت الراحلة ، مجلس في الباص ، في الباص وهو جالس في مجلسه ، فهو مجلس ، أنا ما أتكلم عن الباص كراحلة مثلا ، أتكلم عن المجلس ، كما أنه أنا ما أتكلم عن الدار وقد تكون واسعة ، وإنما أتكلم عن المجلس الذي سكن فيه الضيف فيأتي آخر فيقوم له من مجلسه ، (السائل : على كل حال هل هذا الكلام على إطلاقه حتى لو كان هناك رجل كبير في السن أو ؟) الشيخ : أي نعم ، على إطلاقه ، ولا فرق في ذلك كما تسمع ، (السائل : ليس منا من لم يوقر كبيرنا ويعرف لعالمنا حقه) الشيخ : بما ليس فيه مخالفة بارك الله فيك ، بما ليس فيه مخالفة للنص ، يعني مثلا هلا أنت إذا وجدت ظلا مثلا فأنزلته فيه ، ألست قد وقرته ؟ بلى ، لكن أنت جالس في هذا المكان فقمت له وأقعدته في مجلسك ، هذه صورة تخالف الحديث صراحة ، فإذن نحن نوقر الكبير ونعرف لعالمنا حقه بدون مخالفة لنص شرعي ، ولهذا جاء في الحديث السابق في صحيح البخاري أن

ابن عمر كان إذا دخل مجلسا فقام له رجل ، لا يجلس فيه ، ويقول قال عليه الصلاة والسلام : (لا يقوم الرجل للرجل من مجلسه ، ولكن تفسحوا وتوسعوا) ، وهو بلا شك ابن عمر أولا صحابي وعالم جليل فما كان يرضى أن يجلس في المكان الذي أخليَ له ، فإذن أنا قدمت إليك صورتين : إحداهما فيها تطبيق للحديث الذي ذكرته وهو توقير العالم

(1/106)

(ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا ويعرف لعالمنا حقه) ، والصورة الأخرى فيها مخالفة للحديث فلا يوقر العالم بالمخالفة ، ولذلك لم يرض بمثل هذا التوقير راوي الحديث وهو عبد الله بن عمر فكان لا يجلس ، (السائل : ليس في المجلس متسع وفسحة لهذا الشيخ الكبير في السن أو المريض ، فأنا أقوم له من مجلسي في الباص ، لأنني أقوى على الوقوف بخلاف هذا الشيخ فهو يتأذى بذلك ؟) الشيخ : صورة أخرى مبينة ، مبين المكتوب من عنوانه ، فهذا يجوز ، وليس له علاقة بما نحن فيه . (السائل : امرأة في الباص ما فسحوا لها هل يقومون لها ؟) الشيخ : إذا كان لزم من عدم إجلاسها في مكان أحد الجالسين من الرجال مفسدة شرعية مثلا أن يأخذها الباص تارة يمنى وتارة يسرى وقد يلقي بها في حضن أحد الجالسين هذا واضح أنه لا ينبغي إلا إجلاسها ، لكن المشكلة أن المرأة بدها تجلس في مكان الرجل حيث يكون بجانبها رجل ، كيف المشكلة تنحل حينئذ ؟ يعني أريد بهذا التساؤل هو أن نتذكر أنه ما نكون في مشكلة ونصير في مشكلة ثانية ، يعني بنحل مشكلة ونقع في مشكلة أخرى ، فيجب أن نأخذ حذرنا من الوقوع فيها . ش12/1

• يوجد أثر عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه أنه وجد رجلا مصروعا فقرأ في أذنه اليمنى سبع مرات خواتم المؤمنون ، فأفاق الرجل المصروع ، فإن صح هذا الأمر هل هو دليل في علاج الصرع بالآيات القرآنية ؟ طبعا إذا صح فهو دليل واضح ، لكن هل صح ذلك ؟ الله أعلم . ش12/1

• **هل يجوز بث فكر العزلة في هذا الزمان بين المسلمين ؟** لا ، ما يجوز . ش12/1

(1/107)

• **هل يجوز إفشاء السلام على المدخن والحليق ومن يتوسل بالأنبياء ولا يريد الرجوع عن هذه المعصية ؟**
إذن أترضى عن الذي يدعو إلى العزلة !! . ش12/1
مصطلح الحديث :
• **ما الموقف من تصحيح الحاكم وموافقة الذهبي له ؟** هنا الجواب يختلف بالنسبة لعامة الناس و بالنسبة لبعض خواص الناس وهذا البعض أعني به علماء الحديث ، فبالنسبة لعامة الناس واجبهم - كما ابتدأنا الكلمة هذه الجلسة - أن يسألوا أهل العلم ، و بلا شك أن الحاكم هو من أهل العلم بالحديث تصحيحا و تضعيفا ، لا سيما إذا قسناه بمن لا علم عنده - لا أعني العامة بل خاصة آخر الزمان الذين يدرسون علم الحديث - ، فهو من الواجب أن يرجعوا إليه وأن ينظروا ما موقفه من الحديث : إن كان صححه ؟ فيتبعونه ، إلا إذا تبين خطأ الحاكم بحكم غيره ممن هو أعلم بعلم الحديث منه ، فبالأولى والأحرى إذا كان الحاكم صحح حديثا ووافقه الذهبي عليه فعلى عامة المسلمين أن يتبعوا ذلك ، إلا إذا تبين لهم بنقل عن عالم أن الحاكم وهم والذهبي أيضا تبعه في وهمه ، فحينئذ يُرجع عن إتباعه أو إتباعهما ، وإتباع الصواب الذي تبين له من غيرهما ، أما خاصة علماء الحديث فهم بما أوتوا من علم بتراجم رواة الأحاديث أولا ، و ما أتوا من علم بمصطلح الحديث ثانيا ، فهؤلاء لا يجب عليهم أن يتبعوا الحاكم حتى ولا الذهبي ، لأنه يتبين لهم في كثير من الأحيان أنه وقع في تصحيحهما كثير من الوهم و الخطأ ، باختصار : كما يجب على عامة المسلمين ... إلا في حالة وحدة : حينما يتبين لهم خطأ ذلك الفقيه أو خطأ ذاك المحدّث ، فالخطأ لا يجوز إتباعه . ش 2/1

(1/108)

• وصفكم بعض أهل العلم في مكة المكرمة بالحافظ الألباني ، فلما سئل عن ذلك قال : إنك وقفت على ما لم يقف عليه من قبلك من أهل العلم ، وأيد ذلك بقول الحافظ ابن حجر العسقلاني في ترجمة شيخه العراقي بأن الحفظ المعرفة ؟ أنا على كل حال
أولا : لا أرضى بهذا اللقب ، ثانيا : القضية تعود إلى المعنى المصطلح عليه ، الذي أنت تذكره الآن عن الحافظ ابن حجر مع شيخه العراقي هذا اصطلاح خاص ، ليس على الاصطلاح العام المذكور في كتب المصطلح أن الحافظ : من يحفظ كذا ألف حديث ، لا أذكر العدد بالضبط ، مئة ألف ، هذا هو الاصطلاح العام ، أما أن يقال إن المقصود الاطلاع على ما لم يطلع عليه الآخرون والمعرفة أيضا هذا يكون اصطلاحا خاصا ، وأنا على كل حال أتبرأ من أن يصفني أحد بهذه الصفة سواء بالمعنى الاصطلاحي العام أو بهذا المعنى الخاص ، وإنما أنا كما أقول دائما وأبدا طالب علم أجتهد أن أطلع بقدر ما أستطيع . ش8/1

• رد الشيخ الألباني على مقال نشر في بعض المجلات الهندية أو الباكستانية في مقال باسم الذب الأحمد عن مسند الإمام أحمد والرد على من طعن في نسبته إليه وزعم أن القطيعي زاد فيه أحاديث كثيرة موضوعة حتى صار ضعفيه والتحقيق أنه لا زوائد للقطيعي فيه . ش10/1

• بين ابن الصلاح أن ما في الصحيحين من الروايات التي فيها رواة قد اختلطوا يحمل على أنهم تلقوا هذه الروايات قبل الاختلاط ، فهل تقره على هذا ؟
هذا الحمل من باب حسن الظن بالأئمة وإجراء فعلهم على الصواب ، وهذا هو الأصل ، لكن هذا لا يعني أن الأمر مضطرد بحيث لا ينتقض ولا مرة ، فأنا مع هذا لكن ليس دائما . ش12/1

(1/109)

تراجم :
• الشيخ الألباني : نحن درّسنا بالجامعة الإسلامية ثلاث سنوات في المدينة المنورة يوم كان الرئيس الشيخ ابن باز ... أنا لي عادة أعتمر في رمضان وأحج

إلى بيت الله الحرام كل سنة ، وربما حججت نحو ثلاثين حجة ومثلها عمرة .. ش10/1

• هل رجع أبو حامد الغزالي إلى مذهب السلف ؟ لا مع الأسف ، لكنه خطا خطوات بطيئة جدا وقليلة نحو ذلك ، وعسى الله عز وجل أنه يكون تاب عنه وعن أمثاله من أهل العلم . ش13/1

أحاديث :

• حديث (المؤمن للمؤمن كالبنيان) : لفظة (المرصوص) لا أصل لها في الحديث ، الحديث الوارد في الصحيحين وكتب السنة كلها هو بدون لفظة (المرصوص) . ش14/1

• الحديث الآخر هو حديث على شهرته في كتب السيرة لا إسناد له صحيح يُذكر ، ألا هو قصة (اذهبوا فأنتم الطلقاء) ، هذا الحديث في الواقع جميل تميل إليه النفس ، وذلك مما ليس بعيدا عن أخلاق الرسول صلى الله عليه وآله وسلم الذي يكفيه فخرا أن الله عز وجل أثنى عليه وسجل ذلك في كتابه إلى أبد الدهر ، وذلك قوله عز وجل { وإنك لعلى خلق عظيم } ، فمهما روي منسوبا إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم مما يتعلق بمكارم أخلاقه فذلك قل من جُل ، ولكن هذا شئ ، وأن يقال على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما لم يصح فذاك شئ آخر ، مثلا هناك حديث في كتاب الشفا للقاضي عياض بأن رجلا تواعد مع النبي صلى الله عليه وسلم أن ينتظره في مكان سمياه ، فانتظره ثلاث ليال

أو ثلاثة أيام لم يحل الرسول ذلك المكان حتى جاء ، قال : شققت عليّ ، أنا منذ ثلاثة أيام بانتظارك هنا ... فهذا ليس غريبا عن خلقه عليه السلام وعن شمائله الكريمة ، لكن هو كذاك لا يصح إسناده ، فلا يجوز أن ينسب إليه صلى الله عليه وسلم ما لم يثبت من الحديث سواء هذا الحديث من قوله صلى الله عليه وسلم أو من فعله أو من تقريره ، كل هذا وذاك وذاك داخل في مسمى الحديث النبوي ، ولذلك فهذا الحديث (اذهبوا فأنتم الطلقاء) لا يصح نسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، لأنه لم يأت له ذكر إلا

في سيرة ابن إسحاق التي اختصرها ابن هشام ، والتي لا وجود لها اليوم إلا هذا المختصر سيرة ابن هشام ، فهذا الحديث إسناده في سيرة ابن هشام المستقاة من سيرة ابن إسحاق معضل ليس له سند متصل ، فإن ذكرت هذه القصة والمنقبة لنبينا صلى الله عليه وسلم كرواية فتُذكر مقرونة ببيان وضعها ، وكما قلت لكم ذلك قليل من مكارم وشمائل الرسول عليه السلام ، لكن الأمر له علاقة بالرواية عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ولذلك فلا ينبغي أن يُروى عنه إلا ما صحت نسبته إليه . ش14/1